جيرار كورنو



معجم المصطلحات القانونية

ترجمة

منصور القاضي



معجم
المصطلحات القانونية

أ - ش

الطبعة الأولى

1418 هـ ـ 1998 م

جميع الحقوق للطبعة العربية محفوظة



ولا يحق لأي كان بنشر أو اقتباس أي جزء
أو أية مادة من هذا المعجم إلا بموجب
اتفاق مسبق مع الناشر للطبعة العربية

مجد/ المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع
الحمراء ـ شارع إميل إده ـ بناية سلام ـ ص.ب 6311/ 113 بيروت
هاتف: 802407 ـ 802428 ـ فاكس: 603654 بيروت
المطبعة: 311898 ـ 311905 ـ هاتف خليوي: 621721/ 03

جيرار كورنو

معجم المصطلحات القانونية

ترجمة
منصور القاضي

المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

هذا الكتاب ترجمة

Association Henri Capitant

VOCABULAIRE JURIDIQUE

PUBLIÉ SOUS LA DIRECTION DE

GÉRARD CORNU



©PRESSES UNIVERSITAIRES DE FRANCE

تقديم المترجم

لكتاب مفردات اللغة القانونية ميزات عديدة يمكن تلخيص أهمها بما يلي:

1 ـ إشترك في إعداده، إضافة إلى المشرف عليه ورئيس لجنة الادارة وأعضائها، أكثر من مئة وعشرة باحثين في مختلف الحقول القانونية.

2 ـ تضمن تسعة آلاف وأربعمائة كلمة معرّفة، منها أربعة آلاف وست وسبعون تشكل مداخل رئيسية، وخمسة آلاف وكلمتان تشكل مداخل ثانوية سميت كلمات فرعية.

3 ـ ورد في نهايته بعض المبادئ القانونية العامة والأقوال المأثورة معظمها باللغة اللاتينية مع ترجمتها الى الفرنسية.

4 ـ يعتبر بحق مؤلّفاً أساسياً لعلم القانون والألسنية القانونية.

5 ـ إن تسمية مفردات اللغة القانونية لا تحجب عنه كونه، في الوقت عينه، معجماً قانونياً ضخماً.

6 ـ وردت فيه إشارات إلى أصل كل كلمة وإلى معناها الأساسي ثم المعنى الذي يستعمله القانونيون والاجتهاد.

7 ـ أثبت جميع المعاني التي يمكن أن تتضمنها الكلمة مع التعابير التي يمكن أن تحتويها.

8 ـ استغرق إعداده ثلاث عشرة سنة من الجهد المتواصل.

وقد توخينا في الترجمة تعريب الكلمات كافةً بمفرداتها في اللغة العربية، غير أننا استعملنا اللفظة الأجنبية للكلمات التي أصبحت شائعة الاستعمال في الفقه والاجتهاد والنصوص القانونية، فقلنا ديمقراطية وديكتاتورية إلى آخر ما هنالك.

إننا، إذ نأمل أن نكون عند حسن ظن القارئ الكريم، نرى أن وضع هذا المؤلّف في متناول من يود الرجوع اليه إسهام في إغناء المكتبة العربية بكتاب من هذا المستوى القانوني الرفيع.

توطئة

«كما أنه من المفروض أولاً تعلُّمُ لغة شعب أجنبي لفهم عاداته واكتشاف نبوغه، تبدو اللغة القانونية أيضاً الغلاف الأول للقانون، ويجب بالضرورة اختراقها لولوج دراسة محتواه». هكذا كان تعبير هنري كابيتان Henri Capitant في مقدّمته لمؤلَّف مفردات اللغة القانونية الصادر في عام 1936 مشدّداً بذلك على أن هذا المؤلَّف ليس موجّهاً إلى القانونيين الفرنسيين والأجانب وحسب، بل كذلك ـ وفي المقام الأول ـ إلى الجمهور المكوّن من غير علماء القانون وإلى الطلاب. فحاجز اللغة هو بالفعل بداهةً العقبة الرئيسية التي يصطدم بها الذين يتصدّون للقانون أو لقانون غير قانونهم.

ومن الخطأ الجسيم اعتبار ذلك لغة خاصة ترضي القانونيين في نوع من التحذلق أو لإبعاد غير المطلعين على القضايا. فلا يمكن الكلام على القانون إلاّ في لغة القانون، ولهذا السبب البسيط ليس لمعظم المؤسسات والمفاهيم القانونية تسمية في اللغة الرائجة.

لهذه اللغة أراد Henri Capitant أن ينفذ بنشر كتابه مفردات اللغة القانونية في عام 1936. وهو عنوان متواضع بما فيه الكفاية لما سبق أن كان معجماً حقيقياً. وقد مرّ، منذ ذلك الوقت، خمسون عاماً، وكما يقال مياه النهر قرضت ضفتيه وحملت اليه طَمْيها، وفعل الزمن فعله المدمّر من جهة والبنّاء من جهة أخرى.

وبدا تنقيح المفردات ضرورياً. فكانت هذه الطبعة الجديدة التي بدأ العمل بها في عام 1972 برعاية لجنة إدارة وباشراف العميد جيرار كورنو Gérard Cornu.

وكانت المهمة الواجب القيام بها، على صورة الكتاب، عظمة الضخامة. كان يجب، في آن معاً، الاحتفاظ والحذف، والاحترام والتجديد، وبالاختصار تأمين الاستمرارية والتغيير. فليس هناك ما يدعو إلى الدهشة إذاً من المدة التي كانت ضرورية لانجاز العمل في حينه: ثلاثة عشر عام من الجهد تناوب خلالها حماس القيام بالعمل، والأسى لفقد Suzanne Dalligny التي عاضدت Henri Capitant في إعداد الطبعة الأولى، وفتور الهمة أحياناً ثم الحماس مجدداً للوصول إلى الهدف.

كان Gérard Cornu، وهو الفاعل الأول منذ اللحظة الأولى، سيد العمل مدة ثلاث عشرة سنة لتشييد هذه الكاتدرائية، مكرساً لهذه المهمة قدراً فريداً لا يضاهى من العلم

وطول الاناة والتفاني. إنه لم يعمل منفرداً بالتأكيد كما يشهد على ذلك الامتنان المسوَّغ الذي وجّهه في مقدمته إلى جميع الذين عاونوه طوال هذه السنين. غير أن سيد العمل، ولو كان المتعاونون معه في هذا الكتاب وافري العدد ومتفانين، كان دائماً وحده، وحده أمام تبعاته: كان وحده يشعر بالضيق تجاه إنجاز يخشى أن لا يراه مكتملاً، كان وحده يضطلع بعبء الإغفال والنقص. كان أيضاً، كسيد للعمل، الصانع الماهر الذي لولاه لما كان هذا المعجم لينجز في حينه؛ ألم يصقل بمهارة بقلمه نحو 1700 كلمة في القانون المدني والإجراء المدني والعديد من الأنظمة الأخرى؟

إن رابطة Henri Capitant، اعترافاً بالجميل، منحته وسام الرابطة الفضي وقلّدته إياه إبّان الايام الفرنسية لعام 1985. ورئيس الرابطة يجيز لنفسه أن يكرر، مرة أخرى، اعترافه بجميله شخصياً وجميل فريقه.

غير أننا نراهن، بالنسبة إلى Gérard Cornu، على أن أجمل إهداء له هو الحفاوة التي سيتلقاها هذا المؤلَّف الذي سيرتبط أبداً باسمه إلى جانب اسم Henri Capitant.

فيليب مالينفو Philippe Malinvaud

رئيس رابطة Henri Capitant

أستاذ في جامعة الحقوق والاقتصاد

والعلوم الاجتماعية في باريس II

مقدّمة

يتّجه تفكيرنا، في المقام الأول، إلى Henri Capitant الذي تمّ باشرافه نشر مفردات اللغة القانونية في عام 1936، ذلك بأن فكرة هذه المفردات التي تعود له، قبل خمسين عاماً، بجدارة لا يقاسمه فيها أحد، أدّت إلى إصدار كتاب مفردات لغة قانونية آخر. ومع أن الكتاب الحالي إستند في انطلاقته إلى مُدوَّنة من سبقه ومدوّنات تعاريفه التي ما زالت قائمة، فهو إنجاز جديد بمداخله[1]، ونهجه، ومؤلفيه. وإذا كان هذا الكتاب مؤلّفاً آخر فإن ذلك من خلال التأمل في الانجاز الذي كان يبتغي الاحتفال بذكراه الخمسين. وعندما يجري الكلام على ما يجب القيام به على ما تم عمله فإن الامتنان الواجب تقديمه للذين عاونوا فيه يكمن في الانجاز بحد ذاته.

وإذا كانت دراسة لغة القانون هي جزء من الألسنية القانونية، والدلالة اللفظية مقاربة بين غيرها في هذه الدراسة، فإن مفردات اللغة القانونية تبدو في الدلالة اللفظية ثمرة هذا العلم المطبق في لغة القانون. على أن موضوع هذا العمل لا يظهر في وجوهه جميعاً إلاّ بتفصيل ما هو معرّف وما يعني التعريف.

ما الذي يجب تعريفه؟

ينجم تحديد هذا الإطار عن النوع الأدبي الذي استوحى منه هذا المؤلّف. والحقل المنفتح على التعريف ينجم عن ثلاثة معايير يتحكم ترابطها باختيار المداخل: يعيد الكتاب تجميع التعابير القانونية للغة الفرنسية.

- في التعابير

يتناول التعريف الكلمات. والإسناد إلى هذه الوحدة الألسنية الابتدائية التي ليست الأصغر ولا الأكبر يستبعد، من جهة أولى، الوحدات ذات الدلالة التي يمكن التعرف اليها عن طريق تقطيع الكلمة (بادئة préfixe، ولاحقة suffixe، وجذر racine الخ.)، ومن جهة

---

(1) تضمّن هذا المؤلّف في طبعة 1987 تعريف 9078 كلمة منها 4076 تشكل مداخل رئيسية (بدلاً من 2825 في عام 1936) و5002 من المداخل الثانوية (سميت كلمات متفرعة). وتتضمن طبعة 1990 9200 كلمة معرّفة. وأضافت طبعة عام 1992 متتي تعريف جديد وبعض الأقوال المأثورة.

ثانية التعابير الناجمة عن تركيب عدة كلمات في جملة. ولا تشذ الأقوال المأثورة عن هذه القاعدة: إذا كانت تزخرف التعاريف فهي لا تشمل بحد ذاتها مداخل، وإذا كانت مجمّعة من جديد في نهاية المؤلّف فإن ذلك قد تم عندما تكون باللغة اللاتينية وحسب مع ترجمتها. ومن البديهي، عندما يتعلق الأمر بكلمات عادية، أن يتطلب إسناد كهذا التوسيع (والتوسيع المسهب) وحسب، ذلك بأن الدراسة تشمل جميع تركيبات التعابير التي لها، بكونها ممومضعة في المستوى عينه للكلمة كعنصر لغوي غير قابل للتجزئة، وظيفة الوحدة الأولية المعبّرة: كلمات مركّبة (location-attribution)، وتعابير مكرسة (sous bénéfice d'inventaire وbon pour)، ومجموعات ملتحمة (dénonciation de nouvel œuvre). وقد طرحت هذه المسألة، في ما يتعلق بتعابير كهذه، لمعرفة ما إذا كانت لها فردية لغوية كافية بالنسبة إلى مكوّناتها وحسب لكي تشكل مدخلاً رئيسياً، أو لمعرفة ما إذا كانت هناك فائدة في تقديمها ككلمة فرعية لهذه المكوّنة أو تلك. ومن هنا، وفي هذه الحالة، ملاءمة تفضيل المكوّنة التي ينبثق منها، في اختيار الارتباط، علم الدلالة الأقوى (على اعتبار أن الأخطاء في التقدير تم تخفيفها عن طريق إحالة إلى المكوّنة الأخرى).

والتجديد الجوهري للطبعة الجديدة هو في إدخال أفعال وصفات ليست كاملة، وإنما هي على الأقل أفعال قوية تعبّر عن الأعمال الأساسية للمحركين الأول للقانون (المشترع، والقاضي، والمتعاقدين)، والصفات النوعية الأكثر شيوعاً. ليس للافعال في الغالب مروحة تعدد المعاني عينها كالأسماء، ومن هنا بروز التنافر (Constitue, posséder, prossession). أما الصفات فهي تستحق التطهير من الشك غير العادل في كونها، بالنسبة إلى أسلوب ما، علامة فقر، وتأتي رفعتها، في مفردات اللغة القانونية، ولا ريب كتعويض عن العدد المحدد لتعابير هذه المفردات. إنها تبدو أمام هذا التحدي غنية وقوية: غنية في معانيها العديدة في الكثير من الحالات، وقوية بالنوعية المتينة لمعانيها بالنسبة إلى القانون لنجدة أسماء أكثر حياداً (أنظر naturel (طبيعي) وmatériel (مادي) وpersonnel (شخصي) وlibre (حر) الخ).

- في تعابير اللغة الفرنسية

لا تستدعي هذه البداهة أي عناء للتعرض لها لو لم يكن من المفروض الأخذ في الاعتبار تورّط المبدأ، وهشاشة تطبيقاته والاستثناءات التي يدعو اليها. وإذا دخلنا في فرضية كون لغة القانون تقدم علامات ألسنية كافية لتكوين لغة متخصصة، فإنه من المسلم به أن أي كلام في هذا الصدد ينمو بالضرورة في صميم لغة، وبالتالي مفردات اللغة القانونية الفرنسية في صميم اللغة الفرنسية: وصل مُعَذٌّ لا يدعو إلى مقارنة هذا الكلام المتخصص بالكلام الشائع أو بأنواع الكلام التقني الأخرى وحسب وإنما باحترام عبقرية اللغة التي ينتمي اليها في معاييرها وتطورها.

إن مفهوم الكلمة الفرنسية بحد ذاته هو، في الحقيقة، متنازع فيه في المطلق، على اعتبار أن التبادلات اللغوية تنزع على الأقل إلى جعلها نسبية تحت غطاء استيراد الكلمات الأجنبية. فمتى غدت الاستعارة فرنسية؟ تقضي الإجابة بصدق بالقول إنها منذورة لتصبح كذلك عن طريق الفرنسة عندما أفرزت اللغة الفرنسية، على سبيل الدفاع، هذه الوسيلة في التطبيع (هكذا جرى تعريف واضعي اللفظة الجديدة لهذا المصدر)، وإنما بدون أن يضمنوا تكريس الاستعمال لها. ومن هنا، بدون إثباط للعزيمة ولا افراط في الالتزام، كان تقديم التعبير الانكليزي بالموازاة (مع احالة). فالتعابير الانكليزية المأخوذة، بدون استثناء، لم يكن ليؤخذ بها إلاّ لأنها تستخدم للدلالة على عنصر من عناصر النظام القانوني الفرنسي أو النظام الدُولي. والسبب عينه لا يفسّر وجود تعابير لاتينية وفيرة العدد غدت فرنسية وحسب (quitus وquorum وrécépissé وexequatur وratio، الخ) وإنما كذلك وجود تعابير تبرز باللاتينية في المقولة القانونية بدون أن تكون مندمجة في اللغة؛ إنها موجودة هنا بشرط وحيد في أن تكون، في الاستعمال الحالي، عناصر وصفية وتفسيرية للنظام القانوني الفرنسي (ultra petita وintra vires، الخ).

ـ في التعابير القانونية

يكمن هنا بداهةً المعيار النوعي الذي يتيح عزل مفردات اللغة القانونية في مجموعة مفردات اللغة الفرنسية. وقد تصدّر هذا المعيار العرض الأصلي لقائمة الكلمات الواجب تعريفها.

وهذه النزعة العامة في مبدئها (التعابير القانونية جميعاً) وإنما الحاصرة (هذه التعابير وحسب) كانت كافية لوضع تصميم المؤلّف، فقادت إلى تغطية القانون الفرنسي المعاصر في مجمله بفروعه في القانون العام (دستوري، وإداري، ومالي، ودُولي عام) وفي القانون الخاص (مدني، وتجاري، وجزائي، وإجرائي)، أو القانون الاجتماعي (قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي).

كانت حصة بعض الأنظمة في هذا التجمع ـ إجراء مدني (ما يقارب ألف تعريف)، وقانون مدني (وهو يفوق ذلك) ـ وحصة التعابير المحايدة المشتركة بين الأنظمة كافةً (إنها مُقَدَّم دافع لهذه الطبعة) بدون قياس مشترك مع المساهمة الأكثر محدودية لمواد أخرى (قانون بحري، ومِلْكيات فكرية). فالمفردات، بدون استثناء، مشتركة بين الأنظمة القانونية قاطبةً.

إن إنفتاحاً كهذا جعل تجنّب تعاريف القانون الكنسي والشريعة الاسلامية معقولاً، وقد احتواها كتاب عام 1936 بشكل ملاحق. وقاد المعيار عينه إلى أن تُستبعد من مفردات لغة قانونية التعابير الاقتصادية والاجتماعية، على الأقل في ما عنى المعنى الرئيسي الذي تعطيه إياها العلوم المتعلقة بها، ولم يمنع ذلك الاحتفاظ بالمعنى القانوني الذي يمكن أن

ترتديه هذه التعابير (مثلاً économies (اقتصاد) وéconomique (اقتصادي))، أو المعطيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي التي تدخل في تعريف تعابير قانونية (مثلاً dépenses (نفقات)، وadministration (ادارة)، وpatrimoine (ذمة مالية)، bonnes mœurs (آداب عامة)، و faute (خطأ)).

على أنه ظهر، بالنسبة إلى الاختيار الدقيق للكلمات، انه إذا كان تطبيق المعيار سهلاً في غالبية الحالات فقد كان ذلك بالأحرى بفعل البداهة والحدس، بيد أنه كان من الضروري، في الحالات الأكثر ندرة، تصفية المعطيات العقلية لهذا الاختيار الطبيعي لتطبيقه على كلمات لا حاجة إلى القول إنها قانونية، أي إلى تحديد السمات التي تدل على كلمة أنها قانونية. إن الوجود الشكلي لكلمة في نص قانوني (قانون، وحُكْم، الخ.) لم يكن، ببداهةٍ كلية، ضرورياً ولا كافياً لاعتماده كتعبير قانوني. وكان الإسناد الاساسي لما يدل عليه وحده حاسماً، ويتيح التعرف إلى قانونية مولّدة كل ما يدين بوجوده للقانون، أي، من جهة أولى، كل ما يسنّه القانون (المؤسسات القانونية)، ومن جهة ثانية. كل ما لا يمكن أن يتكوّن إلاّ وفاقاً للقانون (وبالتالي، وبدون أي مشكلة، يدخل في التعريف جميع الاعمال القانونية التي تتطلب من القانون تعريف عناصرها المكوّنة). يبقى الاحتياط الضخم للاحداث القانونية، والاحداث الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية الخ. التي يرتب عليها القانون آثاراً. هل من الواجب تعريف الولادة، والسن، والزمن، والإعصار، والجنون، وهزّات الاحداث كافة ذات الآثار القانونية؟ إن معيار النتائج القانونية لم يبدُ كافياً، فالإسناد إلى عنصر ذي دلالة وبالتالي عقلي، حتى بالنسبة إلى الوقائع القانونية، هو ضروري (يؤخذ بالقوة القاهرة، لا بالإعصار) ذلك بأن القانونية لا تُسبغ عليها ما لم تتلاءم سمات طبيعتها ذات الآثار بالنسبة إلى القانون مع الشروط التي يضعها القانون، وبالتالي مع مبدأ قانوني يضفي عليها معنى في نظر القانون: من هنا ان العنف أو الخطأ، وهما عيبان من عيوب الرضى، لهما حق المواطنية في مفردات اللغة القانونية، ومن خلال ذلك يتمهّد طريق التعريف.

ما هو التعريف؟

لم تنقطع الاجابة عن هذا السؤال عن النمو، ويصبح المرء، ببذل الجهد كمؤلف معجمي، لِفاظياً[1] إلى حد ما.

كانت الاهداف التقليدية، منذ البداية، تُقَنّي المشروع في غاياته الرئيسية واختياراته التكميلية.

كان الأمر يتعلق، في ما هو أساسي، باستخراج المعنى الذي يربطه القانون بتعبير ما

(1) لِفاظي: عالِم باللّفاظة، أي علم الألفاظ lexicologie.

وارادة في شكل تعريف، مما يشكل وظيفة مزدوجة للتعريف اللّفاظي. ولن يقال على الاطلاق، في هذه المجموعة، بما فيه الكفاية عن القوة الخلاّقة للإكراه الشكلي الذي يكمن تطلبه القاسي في تفحص المقولة التعريفية من أجل حد أقصى من الماهية مقابل حد أدنى من الحجم. بيد أن الماهية المفروض جنيها، والعُصارة الكامنة المتوخّاة، والكسب المنتظر والمنشود، هي تماماً الفحوى وراء ذي المعنى: ليس ذلك ولا ريب كل ما نقترح تسميته المهمة الفكرية للكلمة (التي تتضمن، علاوة على المعنى، مروحة الآثار ذات القيمة، والقيمة الاسلوبية التي يمكن للكلمة أن تتلقاها كمنطوق) وإنما المحتوى الذي له دلالته في الكلمة في موطن مفردات اللغة القانونية.

كان البحث عن المعنى يكفي لاملاء توجيهات رئيسية للعمل:

1 ـ الرضوخ للاستعمال، أي الاستماع إلى ما يقال في عالم القانون (قانون، واجتهاد، وفِقه، وممارسة إدارية أو توثيقية، وأسلوب قصر العدل): مسعى اجتماعي لغوي معد لاستقبال التعريف القانوني ـ عند وجوده ـ كاستعمال بين غيره يشهد على أن التعريف المعجمي لا يتجسد كنص قاعدة قانونية، وإنما كاحصاءٍ لواقع لغوي ألسني (بدون العدول مع ذلك، على أساس إتفاقي، عن اعتماد جولة معيارية للمغامرة في إبداء نصح للاستعمال الحسن).

2 ـ استخراج السمات المميزة للاستعمال عن طريق عمل تحليلي وتنظيمي، هذه السمات التي تجعل من كل ما قيل أحد المبادئ: مسعى علمي ينزع، في الواقع الألسني، إلى تحرير العقلية المستترة إلى حد ما التي يحتويها والتي تتطلب، بشكل رئيسي، بالنسبة إلى المفهوم الارسطوي، وسائل تكوينه (عن طريق الربط بالنوع القريب وإظهار قيمة الفارق النوعي).

أما بالنسبة إلى الخيارات الثانوية هناك أولاً مسألة موضعة البحث في الزمان. وهذا البحث يكتفي بإدراك الاستعمال الحالي للتعابير. ليس هناك في هذا المؤلّف التزامني، تحت كل كلمة، تاريخية المعاني التي يمكن أن يحتويها. فعندما تحوي الكلمة الواحدة عدة معانٍ يجري ترتيب هذه الكلمات وفقاً لتسلسلها الزمني، وإنما بشرط أن تكون جميعاً ما زالت موجودة معاً. إن الحصة الوحيدة المخصصة للتطورية اللغوية تتعلق بالرجوع إلى أصل الكلمة في موضوعها الأولي، أي عن طريق مجرد إسناد إلى المشتق منه (وصل أصلي بطابع تشكلي بامكانه تماماً تجاوز التغيرات ذات الدلالة).

وفي بعْد آخر لم يبدُ السعي إلى توضيح بعض الصلات العادية الموجودة التي توحد الكلمات منافياً للصواب، بل على العكس من ذلك: ليست العلاقات الصدفوية للمنطوق هي المقصودة، وإنما العلاقات العادية الموجودة في المصطلح بين هذه الكلمة أو تلك. وهكذا تقرر تعيين المرادفات والأضداد. وعلى وجه أعم إعادة وضع الكلمة في أسرتها

الدلالية أو التشكلية، أو الدلالية والتشكلية: رئايات يساهم التعمق فيها في تحديد توجيهات العمل.

إن الاظهار الأول لآونة التركيب هذه كان تعيين تعدد معاني التعابير القانونية كإحدى العلامات اللغوية الأساسية للمؤلف القانوني. كان ذلك معروفاً من اللغة الشائعة وإنما كان يُقال، بتسرع إلى حد ما، إن اللغة التقنية تضع تعابير ذات معانٍ وحيدة. كان من الممكن فتح معركة في صدد هذا المعتقد، ولكن ضد المعاني المغلوطة. وبالنسبة إلى ما تبقّى كانت الظاهرة المتعذر تبسيطها لتعدد المعاني تفرض نفسها كبداهة وكثروة علمية معدّة للاستثمار. كان الفكر، في هذا المجال، منطلقاً نحو التمييز والتصنيف وفقاً لأفضل المعايير. من هنا كان الاكتشاف الآخر (الأساسي لتقديم المعاني) أن التمييز بين المفاهيم لا يتطابق في الغالب مع تصنيف الأنظمة الذي يجعل وُجَيهات معنى واحد، في حالات عديدة، تلمع وحسب. أما داخل الكلمات فكانت النتيجة التخلي عن التصنيف حسب المواد. وغدا الكتاب مفردات لغة متعددة المعاني منضّدة عقلياً.

وظهر، من جهة ثانية، أن المادة القانونية، وهي جوهر التعاريف، كانت لها عودة لتمارَس على نهج تحديد المصطلح ذاته. لقد جاءت، في ما هو أساسي، تؤكد هذا التحديد في عقليته. إن التحديد الحقيقي، في ركيزة طبيعة الأشياء، يجد في المبادئ القانونية غذاءه الممتاز. فالهدف السامي لمفردات اللغة القانونية هذه هو إدراك فئات القانون من تعاريفها. ومع ذلك من هنا كان النهج مدعواً إلى التحوّل.

إن مفردات اللغة، وهي ليست فهرساً ولا دائرة معارف، ليست معدَّة ولا ريب لعرض نظام قانوني، ذلك بأن النظام القانوني لا يدخل ضمن تعريف المبدأ. ومع ذلك يجب إدخال جِبِلّتين على هذا التوجه الأساسي. إن بعض العمليات، في أنظمة عديدة، لا تتميز عن الإسناد العادي إلاّ بالنظام غير المألوف الذي يخضعها القانون له (عقد إداري، وأشغال عامة). من هنا كان من الضروري التدليل على خاصتها (وأحياناً التمسك بالتصنيف على أساس المادة). فقد ظهر بشكل أعم أنه من المتعذر استبعاد اعتبار آثار القانون التي تنتجها عناصر النظام القانوني. إن مبدأ نتائجها يدخل في تعريفها. كيف يمكن تعريف الصنف بدون التحديد بدقة أنه يشكل عيباً في الرضى، وهو سبب بطلان نسبي للعقد ينال من تكوينه؟ إن التعريف القانوني، المنذور أولاً لبيان العناصر المكوّنة للشيء المعد للتعريف، يتضمن اعتبار الوظائف القانونية لهذا التعريف. إن تعريفاً واقعياً ما، وهو بنيوي وغائي، مدعو إلى إدراك طبيعة عناصر النظام القانوني في تجمّع ظروفها ومفاعيلها.

والفئة القانونية، المنظور اليها كعنصر أساسي للتعريف الاصطلاحي، غدت مؤخراً جديرة بتعيين الطريق التي على دراسة العلاقات بين الكلمات أن تسير فيها لتتلقى الدفع

الحاسم الذي تستحقه. وقد قادت إلى الفهم أولاً أن الاستدلال الدقيق ـ والمنازع فيه في الغالب ـ للمرادفات والاضداد كان يستحق أن تشمله كتلة المقارنات، والمجموعة المشعة للتجانس والتعارض التي تساهم في موضعة عنصر ما في النظام القانوني كقريب من التصنيف (العقود المتماثلة على سبيل المثال) أو كمخالف له (قانون، واجتهاد، وفِقْه، مثلاً)، إنها علاقة لا يحللها الترادف والتضاد (من هنا الأهمية العملية المعطاة للنص في الاحالات إلى التوضيح النوعي «قارِنْ بـ comp»).

إن التشديد على الفئة القانونية كان يدعو، من جهة أولى، إلى فهم شبكة الكلمات كشبكة مفاهيم. فالروابط الدلالية في حقل العلاقات من المفروض أن يكون لها امتياز بالنسبة إلى الأسَر التشكلية. والتطابق الجزئي الموجود بين التجمعين قاد مع ذلك إلى عدم التفريق بينهما في الاحالات، ولا سيما إلى المزج في حقول الإسناد ذات الأساس المفهومي عناصر من أي جذر (مثلاً إلى الرصف إلى جانب «قانوني» «تشريعي وشرعي»، «نظامي»، «مباح»، «صحيح وقانوني»).

هكذا تبرز صورة الكتاب. فترتيبه الرئيسي في الواقع، وعلى سبيل السهولة، سلسلة هجائية وبالتالي سلسلة صنعية للتعابير، غير أنه جاء وفقاً لعلم الدلالة في ترتيبه الفرعي. إنه يشكل في ما هو أساسي شبكة إسنادات[1] تتيح، بالانتقال من كلمة إلى أخرى، إعادة تكوين السلسلات ذات الدلالة، وهكذا أيضاً تظهر حدود المشروع. فهذا العمل، وهو أحادي اللغة ومُتَراصّ، لا يغترف إلاّ من اللغة الفرنسية ولا يعبّر إلاّ عن النظام الفرنسي. ومن هذه الحدود كان يتغذى الأمل في التعويض بالعمق عن الخسارة في المدى. وبالامكان المجازفة بالفكرة في أن كتاب مفردات اللغة القانونية ليس مجموعة مصطلحات وإنما هو معجم، إنه نظام ارتباط وتنسيق ينساب المعنى في جميعها من عنصر إلى آخر. وهكذا يتم الادراك أن لغة القانون لا تتجسّد عندما تنتظم في مقولة وحسب، بل إنها، قبل المقولة، سبق أن انتعشت كُموناً: إنها تنفتح على المعرفة عن طريق آلاف المداخل.

❀ ❀ ❀

والآن جاء دور توجيه الشكر الجزيل إلى جميع الذين ساهموا في إعداد هذا المؤلف. إن وفاة Suzanne Dalligny وحالة محفوظاتنا لا تتيحان لي إعطاء كل واحد ما يستحقه.

(1) إن العلامة الأساسية للإحالة هي نجمة في أعلى الكلمة: *وهي مستعملة في كل مرة توجد فيها الكلمة في جسم تعريف كلمة البداية. أما الإحالات الأخرى التي تسبقها الاختصارات: انظر وقارن بـ فهي في مجمّعة في نهاية التعريف.

باسم جميع الذين كانوا قريبين منها أوجّه التحية أولاً إلى ذكرى التي أظهرت، كأمينة سر لجنة الادارة من عام 1972 إلى عام 1980، وكما كانت عليه في عام 1936، مزيّة عدم الكلل عينها في الدقة والسداد والتفاني والصلابة الكيّسة.

إن لمحة خاطفة لتطور المؤلف تتيح التعرف إلى الحَيّز الذي تدخّل فيه كل واحد. كان للكتاب، في المرحلة الأولى لإعداده (من سنة 1972 إلى سنة 1976) مداميكه الجماعية. وقد انطلق بدفع من لجنة ادارة اختارت، حسب كل مادة، «رئيس رَتْل». فكل مسؤول، في التبعة الملقاة عليه، مهمته (مستعيناً، عند الاقتضاء، بمعاونين يختارهم): إعداد قائمة الكلمات الواجب تعريفها، وتعريف الكلمات المعتمدة أو العمل على تعريفها، وفي هذه الحالة تحقيق الانسجام في التعاريف التي يتلقاها. وهكذا تجزّأت كلمات المؤلف حسب كل مادة (انها ضرورة قاسية كانت لها ضريبتها في إعادة تكوين المداخل)، مع مراعاة الكلمات المشتركة مع الأنظمة جميعاً.

وبعد تنقيحات عدة أنتج هذا العمل مجموعة أولى من 3657 كلمة حسب التوزيع وفي إطار التبعات التالية: القوانين الفكرية 46 كلمة (H. Desbois)، والقانون الريفي 71 كلمة (E.-N.Martine)، والقانون الأوروبي 100 كلمة (B. Goldman)، وقانون التأمينات 107 كلمات (A.Besson)، والقانون الدُولي الخاص 147 كلمة (P. Francescakis)، وقانون النقل 211 كلمة (R. Rodière) وقانون الجزاء والقضاء العسكري 214 كلمة (G.Levasseur وR.Paucot)، وكلمات مشتركة بين الأنظمة جميعاً 233 كلمة (G.Cornu)، والقانون الدُولي العام 306 كلمات (G.Feuer)، والقانون التجاري 339 كلمة M. Cabrillac والقانون الاجتماعي وقانون العمل 360 كلمة (G.Lyon-Caen)، والقانون الدستوري 393 كلمة (R.Charlier)، والإجراء المدني 533 كلمة (G.Cornu)، والقانون الاداري والقانون الضريبي والمالي 880 كلمة (على التوالي F. Deruel, J. Boulouis)، والقانون المدني 885 كلمة (A. Weill، واعتباراً من عام 1973 G. Cornu).

وقد اتسمت المرحلة التي تلت ذلك بنجاح بالتوفيق بين القانون المدني والقانون الدستوري الذي تحقق بالاتفاق مع R. Charlier عن طريق توافق داخلي (في القانون المدني والإجراء المدني وقانون الجزاء) بفضل تعاون زملاء في جامعة Poitiers (P.Couvrat و J. Pradel وPh. Rémy وH.-J.Lucas وJ. David وJ.P.Moreau)، كما انسمت حتى النهاية بازدياد محسوس لتعاريف القانون الاداري (J. Boulouis) والقانون المدني، ولكلمات مشتركة بين الأنظمة كافة.

واستمرت التجربة الحاسمة لتكوين الكتاب باعادة تأليف المداخل من عام 1980 إلى عام 1985، وأتاحت وحدها استدراك الثغرات وتحقيق الانسجام بين التعاريف وإعادة تأليفها. لم يكن بالامكان إنجاز العمل بدون المساعدة الفذة لمعاونين لا يسعني سوى

توجيه تقدير حقيقي لذكائهما وعلمهما بغض النظر عن تفانيهما وهو أقل صفاتهما: Marie-Chantal, Boutard-Labarde، أستاذ في جامعة أورليان، وSerge Balian، محام في الاستئناف في باريس. وكان مجموع المداخل يراجع، كلمة كلمة، معها أو معه. إن لهما مني شهادة عرفاني الكامل بالجميل.

جيرار كورنو Gérard Cornu
أستاذ في جامعة الحقوق والاقتصاد
والعلوم الاجتماعية في باريس

عرض الكلمة

تتضمن كل كلمة معرّفة (أو يمكن أن تتضمن):

1 ـ المدخل.

2 ـ أصل الكلمة وأحياناً الاشارة إلى العلامات الصرفية (اسم أو صفة؛ مؤنث أو مذكر أو جمع).

3 ـ تجميع المعاني حسب كل مادة. مثلاً: I مدني، II اداري).

4 ـ المعنى أو المعاني الأساسية (التي يشار إليها عند ذلك بالأرقام 1، 2، 3 الخ). وتعريف كل معنى تسبقه دائرة سوداء: ● .

5 ـ الكلمات الفرعية. مثلاً: d'autorité- . وABUS، تجاوز، . السلطة (أي تجاوز حد السلطة) و(droit de) -REPRESENTATION التمثيل، ـ (حق ـ) (أي حق التمثيل).

يمكن أن تكون هذه الكلمات الفرعية:

ـ مشتركة مع المعاني الأساسية كافةً؛ ـ خاصة بكل معنى أساسي.

6 ـ المعاني الثانوية الملائمة لتقسيمات المعاني الأساسية (يشار إليها عند ذلك بـ : أ/ و ب/ (بأحرف مشبعة بالحبر) أو الكلمات الفرعية (يشار اليها عند ذلك بالعلامتين أ / و ب /).

7 ـ في جسم التعاريف أمثلة وإسنادات رئيسية إلى القانون والنظام (ومن النادر إلى الفقه أو الاجتهاد).

8 ـ هناك إحالات إلى الكلمات التي تشكل الحقل المفهومي للمعرّف عندما تكون هي نفسها معرّفة في مدخل آخر. يمكن أن تأخذ هذه الإحالات الأشكال التالية:

ـ نجمة * على أعلى الكلمة في أولها المحال اليها عندما تكون هذه الكلمة موجودة في متن التعريف.

ـ في الحالة المعكوسة إشارة نهائية للكلمات المحال اليها بالاختصارات: أنظرْ، وقارِنْ، ومرادف، وضد.

ـ هناك أحياناً إحالة إلى كلمة فرعية. مثلاً: إساءة استعمال ـ التوقيع على بياض blanc-seing - de -ABUS . تحيل الى: توقيع على بياض (إساءة استعمال) -blanc seing (abus de).

9 ـ هناك كلمات مأثورة بشكل أحرف مائلة وموضوعة عموماً في نهاية الكلمة مجمعة حسب الترتيب الهجائي في نهاية الكتاب ومترجمة إلى الفرنسية عندما تكون باللغة اللاتينية.

أ

آتٍ من الخارج — Forain

صفة من اللاتينية في العصر القديم foranus: أجنبي، مشتقة من foris: خارج.

1 ـ آتٍ من الخارج، أجنبي عن منطقة ما، وكانت صفة للمستشارين البلديين بدون مسكن ولا إقامة في الدسكرة، أو للحوم المدخلة إلى دسكرة معينة بدون أن يكون قد جرى ذبحها في المسلخ العمومي لهذه الدسكرة. أنظر: الحجز على المدين المتنقل saisie foraine.

2 ـ بالتعميم ما يتم في حقل معرض أو سوق*.

ـ التاجر* المتنقل marchand forain: تاجر يبيع سلعة في المعارض أو الأسواق. قارن بـ التاجر المتجول marchand ambulant، الرحّال nomade.

3 ـ خارج مكان معين.

ـ الجلسة في الخارج audience foraine. هي الجلسة التي يعقدها القاضي خارج المقر العادي للقضاء.

الآداب العامة — Bonnes mœurs

أنظر: حسن bon.

● هي مجموعة القواعد التي تفرضها أخلاقية اجتماعية معينة والتي وُجدت في زمن ومكان محددين، والتي تشكل، بالموازاة مع الانتظام العام (الذي يشمل الآداب العامة أحياناً)، معيار إسناد تُقدَّر التصرفات على أساسه (مثلاً: الاتفاقيات المخالفة للآداب العامة تسمى لاأخلاقية وهي باطلة بطلاناً مطلقاً)، ويحدد القاضي محتواها العُرفي والتطوري بشكل رئيسي ولا سيما ما يتعلق بالأخلاقية الجنسية، واحترام الشخص البشري، والمكاسب المناقبية. أنظر: عقد الغرر jeu، وساطة الزواج courtage matrimonial، السبب cause، الموضع objet، غير قانوني illicite، الاعتداء attentat (إنتهاك العادات) attentat aux mœurs.

قولان مأثوران: لا يُقبل من أحد التذرّع بخِسَّته؛ لا يقبل الاسترداد عند وجود خسّة من الجانبين.

الآجال المستحقة Arrérages

إسم مذكر في صيغة الجمع من الحال arrière، خَلْف، وراء، عن اللاتينية الشعبية ad retro.

● آجال مستحقة لدخل أو نفقة أو عائدة. مستحقات دخل عمري.

آلة الدمغ Poinçon

من اللاتينية: punctio المشتقة من pungere: شَكَّ، وخَزَ.

● هي آلة تستخدم للشهادة بأصالة المعادن الثمينة أو منشأ السلع.

● تعني كذلك العلامة التي يُدفع بها المعدن أو السلطة.

الآمِر بالصرف أو القبض Ordonnateur

إسم مشتق من ordonner أمَرَ*.

● إنه المتمتع بسلطة تؤهله لاصدار أمر إلى المحاسِب العمومي بقبض أموال أو بدفعها باسم جهاز عمومي (الآمر بالصرف أو القبض هو في الغالب في الوقت عينه مؤهل لعقد نفقات هذا الجهاز). أنظر: الأمر بصرف نفقة عمومية ordonnancement d'une dépense publique، الأمر بالصرف mandatement.

ـ مبدأ الفصل بين الآمرين بالصرف أو القبض والمحاسبين ordonnateurs et des comptables (principe la séparation des). يشكل هذا المبدأ قاعدة لا يجوز بموجبها أن يجمع الموظف نفسه وظيفتي آمر بالصرف أو القبض ومحاسب.

آمِرٌ Impératif

صفة مأخوذة عن اللاتينية imperativus المشتقة من imperare: أمَرَ.

● تعني أنه لا يمكن للارادة الفردية أن تخالفه. وتقال في نص تشريعي أو تنظيمي تتغلب أحكامه المعتبرة من الإنتظام العام على أي إرادة مضادة يمكن أن يعبّر عنها الأفراد في عمل قانوني (هذا الطابع الآمر ما هو إلاّ نتيجة، بين غيرها، من نتائج الانتظام العام؛ ويمكن دائماً استعمال تعبير «من الانتظام العام» بدلاً من هذه الكلمة، غير أن العكس ليس صحيحاً). أنظر: دالٌ على indicatif، بديل supplétif، إلزامي obligatoire، مُكْرِه contraignant، تفسيري interprétatif، القانون loi.

الأب Père

من اللاتينية pater.

● هو من ينجب الولد من فِعله؛ انه الأصل الذكر من الدرجة الأولى. أنظر: الأبوّة

paternité، الأم mère، الأرمل veuf، الابن fils، الابنة fille، الحقيقة الحياوية (البيولوجية) vérité biologique.

ـ الأب بالتبني père adoptif. أنظر: بالتبني adoptif.

ـ الأب الشرعي père légitime. هو الذي يسميه القانون هكذا بالنسبة إلى أولاد امرأة متزوجة (الزوج).

ـ الأب الطبيعي père naturel. هو من اعترف بولد وضعته امرأة ليست زوجته، أو من تنتج أبوّته الطبيعية عن حالة معينة أو عن حكم؛ ويطلق ذلك أيضاً على أب واقعي أبوّته يقينية بيد أنها لم تثبت شرعاً.

الإباحة Permissivité

مشتقة من permissif أي مباح، مسموح به.

● إنها طابع ما هو مباح، أي الميل (الذي يتم الاحساس به في الغالب على أنه مفرط) إلى التحرر من نظام قانوني. أنظر: التسامح tolérance، الرقابة censure.

الإبادَة الجَماعية: أنظر إبادة الجنس Génocide.

إبادَة الجنس Génocide

إسمٌ مُذَكَّرٌ من اليونانية γένος أي عِرْقٌ، جنس، ومن اللاتينية occidere أي قَتَلَ.

1 ـ إنها إستئصال مُتعمَّد ومنهجي لمجموعة أفراد يكوّنون أمّة.

2 ـ إنها في نظر القانون الوضعي الحديث (الذي يصف إبادة الجنس* بجريمة بحق الناس) أيّ عمل من الأعمال المبينة أدناه والمرتكبة بنيّة تدمير مجموعة قومية أو عِرْقية أو دينية كلياً أو جزئياً:

أ ـ قتل أفراد المجموعة؛ ب ـ إنتهاك خطير للسلامة الجسدية أو المعنوية لاعضاء المجموعة؛ ج ـ إخضاع مجموعة متعمَّد لظروف وجود من شأنها أن تؤدي إلى هلاكها الجسدي التام أو الجزئي؛ د ـ تدابير تهدف إلى تعطيل الولادة في صميم المجموعة؛ هـ ـ نقل أولاد المجموعة القسري إلى مجموعة أخرى (اتفاقية 9 كانون الأول 1948 في شأن الاحتراس لجريمة إبادة الجنس وقمعها، المادة II). أنظر: (الجريمة أو الجناية الدُولية) crime international، النفي déportation.

إبتدائي أو مبتدئ Primaire

صفة من اللاتينية primarius: أوّل.

ـ المجرم المبتدئ* délinquant primaire هو الذي لم يسبق له أن أدين على الاطلاق. قارِنْ بـ عائد إلى الإجرام récidiviste.

ـ * النظام الأوّلي (أو النظام الزواجيّ الأوّلي) régime primaire (ou régime matrimonial primaire). هو مجموعة القواعد الأوّلية ذات الانعكاس المالي، الآمرة من حيث المبدأ، والمطبقة على الزوجين أيّاً كان* نظامهما الزواجي بحد ذاته (المعنى 2) (الذي، سواء أكان قانونياً أو إتفاقياً، يتراكب مع هذا النظام الأساسي)، والمعدّة لصون أهداف الزواج، لكي تؤمّن في الوقت عينه سلطة عمل مستقل لكل من الزوجين، إمّا في أن يكون في وسع هذه القواعد أن تفعل فعلها تلقائياً أو أن تتيح تدخل القاضي. مرادف ذلك نظام (زَوَاجِيّ) أساسي آمِر statut (matrimonial) fondamental impératif. أنظر العائلة ménage.

الإبتزاز بالتهديد Chantage

إسم مشتق من الفعل chanter: شدا، غنّى، من اللاتينية contrare حسب تعبير faire chanter ابتز.

● هو نوع من السلب يقضي بالحصول على تسليم أموال، أو قيم، أو سندات، أو تواقيع تحت تهديد إفشاء مشين صحيح أو كاذب،

الإبتكار: أنظر الصدق أو الأصالة authenticité.

الإبتكار Perfectionnement

إسم مشتق من perfectionner: أتْقَنَ، من اللاتينية perfectio وperfectus اسم مفعول من perficere: نَشَّطَ.

1 ـ هو، بالمعنى التّقني، كل ابتكار جديد متعلق بشكل وثيق بابتكار أساسي توجد فيه الفكرة الجوهرية والأساسية عينها. أنظر: البراءة brevet.

2 ـ هو، بالمعنى التجاري، كل ابتكار جديد قابلٍ أن ينافس الابتكار الأساسي في السوق.

الإبتكار Spécification

من اللاتينية specificatio المشتقة من species. أنظر: spécialité: الخصوصية.

1 ـ هو خلق شيء جديد بعمل الانسان، وبخاصة خلق شيء منقول من عمل شخص يطبق على مادة تخص الغير. مثلاً حلية يصنعها صائغ من معادن ثمينة يقدمها شخص آخر. أنظر: الالتصاق accession، الإضافة adjonction، المزيج mélange، المقاولة entreprise، العمل المستقل ouvrage.

2 ـ هو تحديد خصائص شيء أو أداة (منشأ، تأليف، نوعية الخ).

ـ البيع بدون تحديد النوعية vente sans spécification. بيع لا يحدد نوعية الشيء

المباع. أنظر: الشيء chose (الأشياء المعينة بالنوع choses de genre، الأشياء المِثلية choses fongible).

الإبتياع: أنظر الشراء achat.

إبحار السفينة التجارية: أنظر الصورة طبق الأصل expédition

إبداء المشيئة أو الرأي Emission

من اللاتينية emissio: إطلاق، إرسال.

1 ـ هو تعبير عن إرادة أو رأي. مثلاً: إدلاءٌ بصوت أو رضى أو رأي. أنظر: الإبداء manifestation، الإعلان déclaration.

2 ـ إرسال مستند أو تسليمه أو وضعه في التداول (رسالة، سند، الخ).

ـ سحب شيك بلا مؤونة* (بلا مقابل الوفاء*) chèque sans provision. جرم يستند إلى توقيع شيك مصرفي أو بريدي وتسليمه إرادياً إلى الغير سبق أن سحبه على حساب ليس فيه مؤونة كافية.

ـ إصدار سندات تجارية émission d'effets de commerce. عمل إعطاء المستفيد سنداً تجارياً بعد تضمينه العبارات الضرورية لصحته.

ـ إبداء القبول émission de l'acceptation، ويعني أن يبعث من يرسل اليه عرض للتعاقد بقبوله، وهو إبداء يتزامن وقته ومكانه (المثبتان بخاتم البريد على وجه الخصوص) مع وقت* تسلّم هذا المستند ومكانه المحددين لدى تكوين العقد ومكانه.

ـ إصدار السندات émission de titres. وضع سندات أو أسهم أو عملات أو أوراق نقدية (أنظر: المصرف، مصرف الاصدار banque d'émission).

الإبداء Manifestation

من اللاتينية manifestatio المشتقة من manifestare: بيّن، أظهر، اكتشف، باح، أبدى.

1 ـ هو عمل إظهار شعور أو فكرة أو إرادة؛ وعلى وجه الخصوص تأكيد عمومي، في شكل تجمّع، لرأي*، أو قناعات أو مطالب، يستند إلى *حرية التعبير وليس في حد ذاته انتهاكاً* للراحة العمومية*. مثلاً البوح السياسي والنقابي والديني. قارئ لـ العريضة pétition، الاجتماع réunion، التَّجَمْهُر attroupement، التعرض والازعاج trouble.

ـ إبداء الارادة manifestation de volonté هو التعبير عن الارادة* (خطياً، أو شفهياً، حتى ضمنياً)، في سبيل مفعول قانوني (إبرام عقد، أو إتمام معاملة، الخ). مثلاً الوصية وهي إبداء وحيد الجانب للارادة ونتيجة هذا العمل. أنظر: التعبير expression، الإعلان

déclaration، الإيجاب offre، القبول acceptation، الرضا consentement، الإبلاغ notification.

2 ـ ظهور أو *إفشاء أو اكتشاف. مثلاً ظهور الضرر أو اكتشافه، وأحياناً بعد الآونة التي حصل فيها الضرر.

ـ إظهار الحقيقة manifestation de la volonté توضيح * الحقيقة الناجمة عن *البرهان أو الصدفة. أنظر: التحقيق enquête، الشهادة témoignage، الإستماع audition، الاعتراف aveu، الدعم moyen، التسويغ justification، التدبير mesure (تدبير التحقيق) mesure d'instruction.

أبَدِيٌّ: أنظر مدى الحياة perpétuel.

الإبراء: انظر المخالصة quittance.

الإبْراء Acquit

إسم مذكّر مشتق من acquitter: بَرَّأ بمعنى جعله خالصاً من موجَب.

● *اعتراف خطي من المتلقّي بالتسديد الذي تسلّمه. قارِنْ بـ المخالصة* quittance، الابْراء* décharge.

ـ للابراء pour accquit عبارة تُذْكر على سند الدين لاثبات تسديد* الدين وتَحَرُّر المدين. انظر: خالص quitte.

الإبْراء Décharge

إسم مؤلف من البادئة de préfixe، وcharge*: وظيفة.

■ I (مدني)

1 ـ تحرُّرٌ قانوني أو إتفاقي، من موجَب أو من *وظيفة. مثلاً: إبْراء من موجَب نفقة، ومن وصاية، ومن ولاية. قارِنْ بـ الإعفاء dispense والعُذْر excuse.

2 ـ غالباً ما تستخدم هذه الكلمة، على وجه أخص، كمرادفة للابراء من الدين أو التضامن. أنظر: المخالصة quittance.

3 ـ عملياً الفصل الذي يكوّن التحرير. مثال ذلك إعطاء تحرير في شكل توقيع على بياض.

■ II (مالية، ضرائب)

● 1 ـ إبراء من أي تبعة يعطى لمحاسب عن مهمته بالاعتراف بنظامية حسابه (قرار إبراء صادر عن ديوان المحاسبة)، أو لمحاسب مدين تجاه الخزينة (إبراء من التبعة).

● 2 ـ مرادف للإبراء* dégrèvement. قارِنْ بـ الأعفاء exonération، الاعفاء

dispense، الإعفاء franchise، التحرير affranchissement، التنزيل déduction، التخفيض réduction، تخفيض الضريبة décote.

الإبراء Dégrèvement

إسم مشتق من dégrever: خَفَّفَ، أنْقَصَ، المصاغ من grever: حَمَّلَ، ثَقَّلَ، عن اللاتينية gravare: charger حَمَّلَ.

● تخفيض كلي أو جزئي من فرض الضريبة. مرادفه الإبراء décharge. قارِنْ بـ الإعفاء exonération، الإعفاء dispense، الإعفاء franchise، التحرير affranchissement، التخفيض réduction، تخفيض الضريبة décote، التخفيض abattement، التنزيل déduction.

الإبراء Quitus

إسم مذكّر من اللاتينيّة quitus المبنية على quitte. أنظر مخالصة quittance. كلمة غدت فرنسية (إسم مذكّر).

1 ـ ● إبراء من التبعة؛ عمل يعترف بموجبه شخص أن شخصاً آخر كان قد كلّفه مهمةً قام بها بشروط تبرّئه من أي تبعة.

ـ قرار الابراء arrêt de quitus. قرار يحكم بموجبه ديوان المحاسبة على حساب محاسب بأنه نظامي ويبرأ مهمته. أنظر: مراجعة الحساب apurement.

2 ـ إسم معطى عن طريق التغيير للموافقة على حساب حتى في الحالات التي لا تحمل هذه الموافقة الإبْراء من التبعة (المسؤولية).

ـ إبراء المديرين الاجتماعيين quitus des dirigeants sociaux. تداول (تصويت على الإبراء) يعترف بموجبه الشركاء، بعد التصديق على الحسابات المقدمة من المديرين، أن هؤلاء قد تبرّأوا بما فيه الكفاية من مهمتهم، بدون أن يمنع هنا الإبْراء من حيث المبدأ البحث فيما بعد عن تبعة المديرين.

إبراز الحدود Bornage

إسم مشتق من borner: حَدَّدَ المشتق من borne: حدّ، من مصدر غير أكيد، ربما كان سِلتياً.

1 ـ عملية تقضي بتحديد الخط الفاصل بين قطعتي أرض لا يقوم عليهما بناء وتعيينه بعلامات مادية تسمى حدوداً. قارن بـ المِلاحة الساحلية cabotage، مسح الأراضي arpentage، إظهار الحدود abornement. أنظر الاشتراك في التخوم mitoynneté الشهود témoins الحد limite.

2 . كان في الماضي يدل على الملاحة الشاطئية التي تمارسها سفن صغيرة لا تبتعد عن حدود معينة يحددها القانون. قارِنْ بالملاحة الساحلية cabotage. مِلاحة عرض البحار long cours.

ـ رُبّان إبراز الحدود patron au bornage. بحّار يحوز شهادة تعطيه حق قيادة سفينة إبراز الحدود borneur.

الإبْرام: أنظر الانجاز passation.

أبرشي **Diocésain**

صفة مشتقة من diocèse: أبرشية، عن اللاتينية dioecesis، واليونانية διοίκησις: إدارة administration.

أنظر: الرابطة association، (الرابطة الأبرشية association diocésaine).

إبْطال قيمة النقد **Démonétisation**

إسم مشتق من الفعل démonétiser: أبْطَلَ قيمة النقد، عن اللاتينية moneta: نقد monnaie.

● نزع القيمة القانونية عن نقد ما.

الإبْطال **Abolition**

عن اللاتينية abolitio: إلغاء، إبْطالٌ.

● إلغاء حالة قانونية (نظام، مؤسسة) بقانون جديد. مثلاً إلغاء عقوبة الموت؛ فإذا ما كان الإلغاء، من حيث الشكل، قد قضى بإلغاء القانون الذي كان يتعلق بالحالة القانونية الملغاة، فذلك يعني ـ رسمياً وجوهرياً على وجه أشد ـ أن الإلغاء يطال بحد ذاته حالة قانونية تامة (يرفضها تقدم القانون). مثلاً إبطال الرِق، والموت المدني، والإكراه الجسدي. ضده: التكريس consécration، المؤسسة institution، الإنشاء établissement، الإعادة rétablissement. قارِنْ بـ السَحْب retrait، الإبطال annulation، الرد rapport (المعنى 3).

الإبْطال **Annulation**

عن اللاتينية annulatio المشتقة من annulare: ألغى.

■ I (اداري)

● إنطفاء عمل معلن عنه إمّا من قبل إدارة قضائية لعدم القانونية، وإمّا من قبل سلطان إداري يعمل بصفة سلطة وصاية* أو سلطة تسلسلية* لعدم القانونية أو لعدم الملاءمة؛ ويتميز عن السحب* retrait والإلغاء* abrogation.

ـ الابطال الشامل annulation ergo omnes. هو إلغاء يُعلن على أثر *مراجعة لتجاوز حد السلطة ولا يطبق مفعوله على الملتمس وحسب وإنما على الجميع. أنظر: المنازعات القضائية contentieux.

■ II (مدني، وإجراء مدني)

1 ـ عملية قانونية يقرر بموجبها فريقان في عمل قانوني (أو دعوى) اعتبار هذا العمل (أو عمل إجرائي) كأنه لم يكن، ويتعهدان بعدم الاعتداد بمفاعيله في المستقبل.

2 ـ إعلان قضائي بالبطلان*؛ عمل قضائي تتحقق محكمة بموجبه من وجود سبب الإبطال وتقرر تبعاً لذلك أن العمل المشوب بالعيب يعتبر رجعياً كأنه لم يكن، بعد إعادة الاشياء إلى «الحالة عينها والمشابهة للحالة» التي كانت فيها قبل تجريمها. قارِنْ بـ الإنعدام inexistence، البُطْلان nullité، الفَسْخ résilition، الالغاء résolution التخفيض réduction، الإثبات الشرعي validation، أبْطَلَ dirimer.

3 ـ نوع من الفسخ يعلن فيه قاضي الاستئناف بُطلان قرار القاضي الذي عليه أن ينظر مجدداً في الدعوى حول الخلاف بكامله. قارِنْ بالتقويم réformation.

4 ـ مرادف* للنقض (أو التمييز) casation.

الابطال Invalidation

مشتق من الفعل invalider: أبْطَلَ، ألغى، أنظر: مُبْطَلٌ invalidé.

● إعلان عدم الصحة؛ اعتراف من قبل سلطة أو جمعية نيابية بعدم صحة عمل أو عملية. قارن بالابطال annulation. ضده الاثبات الشرعي validation.

الإبطال لعِلّة الغبن Rescision

من اللاتينية القروسطية: rescisio المشتقة من rescindere: rescinder: أبْطَلَ، ألْغى، فَسَخَ. أنظر: مرحلة الطعن الأولى rescindant.

1 ـ إسم خاص يتخذه * الإبطال annulation ـ مع بقائه خاضعاً لنظام* البُطلان النسبي ـ *لعمل بسبب الغُبن. مثلاً دعوى إبطال قسمة أو بيع *يعتوره الغبن.

2 ـ يدل أحياناً، بشكل أعم، على أي *إبطال بسبب البُطلان النسبي. (عيب في الرضى، لاأهلية...).

أبْطَلَ

أنظر: ألغى rapporter؛ طَرَدَ abattre.

أبْطَلَ Dirimer

عن اللاتينية dirimere: فَصَلَ، قَطَعَ، ألغى.

● ـ (قديماً) أبْطَلَ، نَقَضَ.

الإبعاد: أنظر: التحظير proscription، النفي exil, bannissement.

الإبعاد عن الوطن: أنظر الاغتراب expatriation.

الإبعاد Eloignement

من الفعل éloigner: أبْعَدَ عن اللاتينية longe.

أنظر: الطَرْد expulsion. (طرد الأجانب expulsion des étrangers).

الإبعاد Relégation

من اللاتينية relegatio وrelegare. أبْعَدَ، نفى.

● تدبير وقاية اجتماعية كان معدّاً لإبعاد معتادي الاجرام في بعض الجرائم عن المجتمع نهائياً عن طريق حرمان دائم للحرية بعد تنفيذ العقوبة الصادرة بحقهم (أنشأه قانون 27 أيار 1885 الواجب التطبيق الزامياً ـ حتى صدور قانون 3 تموز 1954 ـ عندما كان قضاء الحكم يطبق عقوبة لمدة معينة؛ وكان ينفذ بالإبعاد إلى ما وراء البحار حتى عام 1939؛ وقد ألغي واستبدلت به *الوصاية الجزائية من عام 1970 إلى عام 1981). قارِنْ بـ الحَبْس réclusion، الأشغال الشاقة travaux forcés، النفي bannissement.

الإبعاد Transportation

إسم مشتق من transporter: نَقَلَ، نَفَى، أبْعَدَ. أنظر: النَقْلُ transport.

● نَقْلُ المعتقلين إلى ما وراء البحار (إلى غويّان بشكل أساسي)، تنفيذاً لبعض العقوبات المانعة للحرية لمدة طويلة، أُنشئ في عام 1854 (قانون 3 ايار) بالنسبة إلى الأشغال الشاقة، وقد تم التخلّي عنه على التوالي في عامي 1938 و1942. (القانون الفرنسي).

أنظر: سجن الأشغال الشاقة bagne، النقل المخفور transfèrement.

أبْعَدَ: أنظر رفض décliner؛ نفى bannir.

أبْعَدَ عن الوطن Expatrier

مشتقّ من ex: خارج، ومن patrie: وطن.

1 ـ (رعيّة)، طرد أحدهم من وطنه، *ونفيه، وإبعاده أو، خارج أي عقوبة وبموافقته، فصله إلى الخارج لممارسة نشاط دائم. أنظر: الفصل détachement. قارن بـ طَرَد expulser، حظّر proscrire.

2 ـ (رؤوس الأموال). وضع رؤوس الأموال في الخارج. أنظر: النقل transport، إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي blanchiment.

ـ هاجر s'expartier، ترك وطنه بملء إرادته للاستقرار في الخارج، أو على الأقل لممارسة نشاط مهني دائم في الخارج (يقال ذلك أيضاً، وإنما في النادر جداً، في من يخضع للنفي وعليه أن يهاجر). قارن بـ هاجر émigrer.

الإبلاغ Dénonciation

من اللاتينية denuntiatio: إبلاغ، إعلان.

■ I (عقوبات)

1 ـ (بالمعنى العام). إبلاغ خطي أو شفهي يعلم شخص ما السلطات القضائية فيه باقتراف عمل جرمي.

2 ـ (بالمعنى الضيّق). إبلاغ كهذا عندما يصدر عن شخص ثالث لم يكن ضحية المخالفة، على عكس الشكوى*.

ـ الإبلاغ الافترائي dénonciation calomnieuse. هو إبلاغ كاذب يعلم فيه فردٌ ما بفعل معين إحدى السلطات المؤهلة لفرض عقوبة جزائية، أو إدارية، أو تأديبية بحق الشخص المعني بهذا العمل؛ يجب تمييزه عن الإبلاغ المتهوّر الذي يؤدي إلى التعويض وحسب.

ـ الإبلاغ من جانب سلطة أجنبية dénonciation par une autorité étrangère. عمل رسمي تعلم فيه سلطة بلد أجنبي النيابة العامة المحلية أن مواطناً ارتكب جرماً بحق أحد الأفراد من أجل الملاحقة الاحتمالية.

ـ الإبلاغ الإجباري dénonciation obligatoire. إبلاغ فرضه قانون العقوبات على من هم على إطلاع على بعض الافعال الجرمية.

■ II (إجراء مدني)

● ـ تبليغ عمل إجرائي لشخص له مصلحة في معرفته، ولو لم يكن فريقاً فيه. مثلاً: قيام الدائن الحاجز بإبلاغ الشخص الثالث المحجوز لديه بالحجز الجاري لدى هذا الغير، وكذلك إبلاغ المحجوز لديه دعوة المدين إلى الحضور لصحة الحجز لدى الغير المسمى في الممارسة إبلاغاً مضاداً.

ـ إبلاغ التوكيل dénonciation de la constitution. تسمية معطاة في الممارسة للعمل الذي يُعلم بموجب محامي المدعى عليه محامي المدعي بأن توكيله قد تم.

■ III (دُولي عام)

● تعبير أحادي الجانب صادر عن فريق في اتفاق عن إرادته في أن لا يعود مرتبطاً بهذا الاتفاق؟ وهو تعبير مخصص للفرضيات حيث يكون الانسحاب من جانب واحد منصوصاً عليه إمّا في بند من الاتفاق موضوع البحث، وإمّا في قاعدة قانونية دُولية (تغير

الظروف، انتهاك الاتفاق من قبل فريق آخر...)؛ يجري الكلام في الحالة المعاكسة عن الإلغاء.

■ IV (مدني)

ـ دعوى وقف العمل الجديد dénonciation de nouvel ordre. تسمية تقليدية معطاة لدعوى * الحيازة من النموذج الاحتياطي التي ترمي إلى الحصول من القاضي على أمر بوقف الاشغال القائمة على عقار مجاور في سبيل تجنّب *التعرض للحيازة الذي قد يتناول العقار المملوك أو العقار الذي هو في الحيازة. أنظر: دعوى منع التعرض complainte، استرداد الحيازة réintégrande، حيازي أو تصرفي possessoire (حماية الحيازة protection possessoire).

الإبلاغ Notification

مشتق من notifier: بَلَّغَ، أبلَغَ، من اللاتينية notificare. أنظر: المذكرة note والبيان notice.

1 ـ هو العمل (الخاضع عموماً لأشكال معينة) على إعلام شخص ما بواقعة، أو عمل، أو مشروع عمل يتعلق به فردياً. مثلاً إعلام صاحب علاقة بعمل إجرائي إمّا عن طريق* الإبلاغ، وإمّا عن طريق البريد، الخ. أو عمل الادارة على إعلام مرؤوس قراراً يتعلق به بشكل خاص. أنظر: غير قائم إلاّ بابلاغ المرسل اليه réceptice، أحادي الجانب unilatéral، العلنية publicité. قارِنْ بـ الإعلان annonce، الاطلاع communication، الإنذار ـ avertissement، الرأي avis، الإبداء manifestation.

2 ـ هو، بالتعميم، عمل الإبلاغ عينه، المخطوط الذي يصوغ الابلاغ.

ـ إبلاغ التفاهم notification des ententes. هو إعلان للجنة المجموعات الأوروبية عن العناصر الأساسية للتفاهم في سبيل الحصول على إعلان عدم تطبيق المادة 85، الفقرة 1 تطبيقاً للفقرة 3 من المادة عينها. قارِنْ بـ *الإقرار السلبي attestation négative.

الإبلاغ Signification

من اللاتينية significatio

1 ـ هو الإبلاغ الذي يجريه مباشر قضائي بتسليم نسخة عن عمل إجرائي للمرسل اليه.

ـ الإبلاغ في المسكن أو في محل الاقامة signification à domicile, à résidence. هو الإبلاغ الذي يتم ـ عندما يكون الإبلاغ الشخصي مستحيلاً ـ في منزل المرسل إليه أو، عند الاقتضاء، في محل إقامته لأي شخص موجود، وإلاّ لحارس البناية، وفي مجال أخير لأي

جار (يعتبر الإبلاغ في دار البلدية، في الظروف عينها، أنه قد تمّ إذا كان الأشخاص لا يتمكنون من تلقي النسخة عن العمل أو لا يريدون ذلك).

ـ الإبلاغ الشخصي signification à personne. إبلاغ صاحب العلاقة شخصياً في أي مكان يكون فيه.

ـ الإبلاغ في النيابة العامة signification au parquet. هو إبلاغ يتم لدى النيابة العامة عندما لا يكون للمرسل اليه أي منزل أو محل إقامة أو مكان عمل معروف، أو يكون مقيماً في اقليم في ما وراء البحار أو في الخارج.

ـ الإبلاغ بموجب عمل في قصر العدل signification par acte au palais. إنه إبلاغ يتم من محام إلى محام، أو من محام إلى وكيل الدعوى عن طريق مباشر قضائي (مع قيام هذا الأخير بوضع تأشيرات مختلفة على العمل والنسخ).

2 ـ هو عمل الإبلاغ بحد ذاته (الوثيقة). أنظر: النسخة الأصلية الثانية second original.

إبن الأخ أو الأخت، أو ابنة الأخ أو ابنة الأخت Neveu, nièce

من اللاتينية nepos, nepotis: حفيد؛ واللاتينية الشعبية neptia، واللاتينية التقليدية neptis.

● ابن الأخ أو ابن الأخت أو ابنة الأخ أو ابنة الأخت قريب من عمود الحواشي في الدرجة الثالثة من الأعمام أو الأخوال، أو العمّات أو الخالات.

إبن الزوج أو الزوجة من زواج سابق: أنظر الصهر beau-fils.

إبن العم أو العمة أو الخال أو الخالة Cousin

إسم من اللاتينية consobrinus وcossofrenus.

هو إسم شائع يعطى *للأولاد و* الفروع من الأخوة والأخوات في علاقاتهم المتبادلة، وهم مصنفون بين الحواشي العاديين في الارث بدون وصية لاحدهم (ويستدعون حتى الدرجة السادسة). غير أنهم يعتبرون بالنسبة إلى إدارة الضرائب أشخاصاً ثالثين في التبرع الإيصائي.

أنظر: العم والعمة والخال والخالة وابن العم أو العمة أو الخال أو الخالة oncle, tante, neveu.

ـ أبناء العم أو العمة أو الخال أو الخالة القريبون لحّاً cousins germains. اسم يعطى *لأولاد الأخوة والأخوات في علاقاتهم المتبادلة.

الإبن Fils

من اللاتينية filius.

هو *الذكر من الفروع من *الدرجة الأولى. أنظر: الوريث héritier.

إبنة العم أو العمة أو الخال أو الخالة Cousine

أنظر: إبن العم أو العمة أو الخال أو الخالة.

الإبنة Fille

من اللاتينية filia.

أنثى من الفروع من *الدرجة الأولى. أنظر: الوريث héritier.

الإبهام أو اللبس Equivoque

إسم مؤنث. أنظر: ملتبس أو مبهم équivoque.

● طابع (عيب) ما هو *ملتبس أو مبهم بالمعنى 1 (الغموض) أو بالمعنى 2 (عيب الحيازة). أنظر: الغموض obscurité.

الأُبوّة Paternité

عن اللاتينية paternitas من paternus أبوي. أنظر: الوطن patrie، الذمة المالية patrimoine، متعلق بالذمة المالية patrimonial، الذمية المالية patrimonialité، الخ...

● رباط بُنوّة يوحّد الأب بولده: أنظر القرابة parenté، قرابة الاسلاف ascendance، القرينة présemption، الإنكار désaveu، الإعلان القضائي déclaration judiciaire، الحَبَل conception، قارنْ بـ الأمومة maternité.

ـ الابوّة المتبنّية paternité adoptive، هي الأبوة التي، وهي ناتجة عن تبنٍّ بسيط وكامل، توحّد الولد المتبَنّى بأبيه المتبنّي، وهو عكس الأبوّة عن طريق الدم أو أبوّة الأصل.

ـ الابوّة الغذائية (فقه) paternité alimentaire. فئة من الارتباط المقبول (في القانون الدُولي الخاص) لتحليل العلاقة التي توحّد، لغايات غذائية، رجلاً بولد، عندما يكون لهذا الرجل علاقات مع الأم خلال فترة الحبل، بدون أن يكون هناك رباط بنوّة معتبر أنه قائم شرعاً لغايات أخرى. قارنْ بـ دعوى* حق الولد بالمساعدة المالية action à fins de subsides.

ـ الابوة الحِياوية (البيولوجية) paternité biologique ـ ابوّة وراثية أو عن طريق الدم متوافقة مع الحقيقة الحِياوية التي يمكن إما أن تتوافق مع أبوة قانونية (شرعية أو طبيعية)،

وإما غير قائمة قانوناً (مجهولة أو لا يسعى إليها أو سرّية) وليست بالضرورة أبوّة اللحم والدم (تعشير صناعي).

ـ الأبوة الواقعية paternité de fait.

أ ـ مرادفة للابوة الحِياوية أو الوراثية.

ب ـ تقال على وجه الخصوص في الأبوة الواقعية الصرف (غير القائمة شرعاً).

ـ الأبوة الوراثية paternité génétique. هي الناجمة عن فعل الإنجاب. مرادفة للابوة الحِياوية والأبوة الواقعية.

ـ الأبوة القانونية* paternité légale. هي الأبوة الشرعية أو الطبيعية القائمة شرعاً.

ـ الأبوة الشرعية* paternité légitime. وهي الأبوة الناجمة عن زواج مبني على قرينة قانونية.

ـ الأبوة الطبيعية* paternité naturelle. إنها أبوّة خارج الزواج وقائمة على الاعتراف أو الحالة الظاهرة أو بنتيجة حكم. أنظر: الإعلان القضائي déclaration judiciaire.

أبوي Paternel

من اللاتينية paternus أي متعلق* بالأب على وجه الخصوص. مثلاً تبنٍّ أبَوي، سلطان أبوي. قارنْ بـ أمومي maternel، خاص بالوالدين parental، زوجيّ marital، بَنَويّ filial.

الأبَويّة Paternalisme

من اللاتينية paternalis، مصاغة من pater: أب.

1 ـ وضع حمائي يعطي العلاقات بين رئيس المؤسسة وموظفيها الميزات عينها للعلاقة بين الأب وأولاده.

2 ـ وهي، بالتعميم، سياسة اجتماعية لمستخدِم يتقدم فيها الاحسان والعطف على العدالة والتوزيع المنصف لنتائج المؤسسة.

أبيض Blanc

صفة عن الألمانية blank.

1 ـ تقال في عملية لا تنتهي إلى ربح ولا تنطوي على خسارة وتجعلها نتيجتها الحيادية غير نافعة.

2 ـ تقال أيضاً في زواج أقيم وفقاً للمعاملات القانونية وإنما بين شخصين ليس لأي منهما النية في أن يكون زوجاً في الواقع ويساهم مسلكه اللاحق (غياب الاتصال الجسدي

والشراكة في الحياة) في الشهادة بأنهما، وقد أدّيا إلى انحراف مؤسسة الزواج عن هدفها، كانا ينتظران نفعاً ثانوياً على سبيل الحصر. مثلاً: زواج أبيض بأحد الرعايا الأجانب لتسهيل الدخول أو الاستقرار في بلد أو اكتساب تابعية أخرى. أنظر: *التحايل على القانون fraude à la loi، غياب الرضا* absence de consentement، الارادة الباطنية* volonté interure والحقيقية réelle والجدية sérieuse، الصورية simulation.

ـ البيان الموجز (*الورقة البيضاء bulletins blancs)، هي ورقة اقتراع، بكونها لا تتضمن أي شيء، تُستبعد من تعداد الأصوات المدلى بها. قارنْ بِـ البيان الموجز * bulletin (الأوراق الملغاة bulletins nuls).

ـ البطاقة البيضاء carte blanche. تدل في التعبيرين «ترك بطاقة بيضاء»، «ولديه بطاقة بيضاء» على الحرية التامة في المبادرة والمفاوضة المنوطة بالوكيل في تنفيذ الوكالة. قارن بـ *التوكيل الآمر mandat imperatif. أنظر: السلطة pouvoir.

ـ على بياض en blanc. تعبير يقال في بعض السندات والأعمال (توكيل على بياض، شيك على بياض) لا يتضمن، في وقت تسليمها للمرسل اليه (وكيل، حامل) من موقّعها، بعض العبارات التي يعود لهذا الأخير اعتيادياً تسجيلها (مثلاً حدود السلطة، اسم الوكيل، قيمة الشيك، أو المستفيد منه) أنظر: *الثقة بالملاءة credit (الاعتماد على بياض crédit en blanc). التوقيع على بياض blanc-seing.

ـ *التصويت الأبيض vote blanc. تصويت ناتج عن ورقة اقتراع بيضاء.

الإتّجار المتوازي Paracommercialité

كلمة جديدة من البادئة para من اليونانية παρα : إلى جانب. أنظر: التجارية commercialité.

1 ـ إسم معطى، بالمعنى الضيّق، لاشكال تجارية متوازية يخشى التجار منافستها (على وجه الخصوص بسبب إنخفاض الاعباء التي تستفيد منها) حتى ولو كانت مشروعة وبالأحرى في الحالة المعاكسة. مثلاً البيع السريع. أنظر: التعاونية coopérative، المخزن التعاوني économat.

2 ـ تشمل الكلمة بمعنى أوسع أي نوع من الأنواع الحدّية التي لا تتجاوب تماماً مع معايير التجارية commercialité. مثلاً أعمال التجارة باللوازم، شركة مدنية في موضوعها وتجارية في شكلها.

إتّجر: أنظر تاجَرَ commercer

إتحاد الخصوم Litisconsorts

إسم في صيغة الجمع عن اللاتينية litisconsortes: مشارك في دعوى مع مصلحة مشابهة.

● هم أشخاص عديدون يشغلون، في *دعوى، وضعاً إجرائياً مماثلاً كمدّعين (فاعلين) وكمدّعى عليهم (منفعلين). أنظر: الرفاق consorts، الشريك في الادّعاء codemandeur، الشريك في الدفاع codéfendeur، الشريك في الدعوى colitigant، الفريق partie.

إتّحاد المنتجين: أنظر التكتّل cartel

الاتّحاد Union

من اللاتينية unio: وحدة، اتحاد.

1 ـ عمل يقرّر فيه شخصان أو أكثر أن يتّحدوا (أفراد أو أشخاص عموميون) وأن يوحّدوا مصيرهم أو مصالحهم. مثلاً اتحاد زواجي.

ـ إتفاقية الاتحاد أو معاهدة الاتحاد convention ou traité d'union. هما نتيجة بعض المعاهدات التي تُملي، بالنسبة إلى المواد التي تهدف اليها، قواعد مشتركة، في الغالب *مادية، تطبق في العلاقات بين الدول المتعاقدة. مثلاً إتفاقية إتحاد باريس لعام 1883.

ـ المتجر المتّحد union shop. أنظر المتجر المقفل closed shop.

2 ـ حالة اللذين اتحدا (قانوناً أو واقعياً). مثلاً اتحاد شرعي (زواج).

ـ الاتحاد الحر* union libre. تعبير شائع يدل، بخلاف الاتحاد الشرعي (*الزواج)، على اتحاد واقعي بين رجل وامرأة يعيشان معاً بدون أن يكونا متزوجين (غير مرتبطين بزواج يجمعهما وغير مرتبط أي منهما بزواج من شخص ثالث)، وهو مناظر للمعاشرة غير الشرعية* وغير الزناوية مع المشاركة في العيش. أنظر: العائلة ménage.

3 ـ توافق بين عدة أشخاص، والتقاء مصالحهم على نقيض اللاإنسجام والتعارض والاختلاف. مثلاً اتحاد داخل الأسرة. أنظر: الاتفاق consensus، الاجماع unanimité.

ـ اتحاد الدائنين union des créanciers. هو الوضع الذي يكون فيه الدائنون، قبل إصلاح عام 1985، تجاه المدين منذ الآونة التي يُعلن فيها أن هذا المدين هو في حالة تصفية* أمواله، مما يتيح لوكيل التفليسة أن يلجأ فوراً إلى عمليات تصفية الموجودات وفي الوقت عينه بيان حالة الديون مع تحفظ باستمرار الاستثمار أو نشاط المدين الذي تقرره المحكمة.

ـ اتحاد المصالح union d'interêts. وحدة موجودة واقعياً بين فرقاء الارسالية البحرية، مستأجر السفينة ومؤجرها والمجهّزين والشاحنين، وهي تتحمّل *العوارية المشتركة.

4 ـ شكل مؤسسي يمكن أن ينتج عن الاتحاد. وهو اسم يعطى في الغالب للتجمعات أو لتجمعات التجمعات. قارن بـ الاجتماع réunion.

ـ الاتحاد المحافظي union départementale. شخص معنوي مكوّن من جميع نقابات محافظة واحدة منضمة إلى *الحِلاف confédération عينه.

ـ اتحاد الشركات التعاونية union de sociétés coopératives. تجمّع مكوّن من شركات تعاونية في سبيل إدارة مصالحها المشتركة، في شكل شركة تعاونية؛ تعاونية التعاونيات.

ـ اتحاد النقابات* union des syndicats. شخص معنوي مكوّن من تجمع النقابات، (تجمع مؤلف حصراً من أشخاص معنويين متحدين برباط يسمى رباط *انضمام، ويمكن أن يكونوا عموديين حسب فروع النشاط يجمعون، على المستوى الوطني، النقابات المنتمية إلى الفرع عينه (فتكون التسمية عندئذٍ إلافات fédérations) أو أفقيين ويجمعون نقابات من فروع مختلفة في إطار منطقة إقليمية واحدة (يعطي تعبير «اتحاد»، في اللغة النقابية، هذا الشكل الأخير على وجه الخصوص).

ـ الاتحاد الجمركي union douanière. تجمّع دولتين أو أكثر أو إقليمين أو أكثر من أجل تكوين اقليم جمركي واحد يتضمن من جهة أولى إلغاء الرسوم الجمركية والأنظمة التجاريّة الحاصرة بين الدول أو الأقاليم المكوّنة للاتحاد، ومن جهة ثانية وضع تعرفة خارجية مشتركة وتنظيم تجاري مشترك تجاه البلدان الأخرى. أنظر: منطقة التبادل الحر Zone de libre-échange.

ـ الاتحاد الفرنسي union française. شكل جديد كانت قد اتخذته، في ظل دستور عام 1946 الذي تخلى عن الاستعمار، العلاقة بين فرنسا وما يتبع لها في ما وراء البحار، وقد حلت المجموعة محلها في دستور عام 1958.

ـ الاتحاد الدُولي union internationale. تجمُعات دول، في العلاقات الدُولية، مكوّنة على أساس إتفاقية. على سبيل المثال إتفاقية برن في شأن المِلْكية الأدبية والفنية؛ واتفاقية باريس في شأن المِلكية الصناعية.

ـ الاتحاد المحلي union locale. شخص معنوي مكوّن من جميع نقابات مدينة واحدة أو تجمُع سكني ريفي منضمة إلى حِلاف واحد confédération.

5 ـ نوع من *الالتصاق.

إتّحادي Unioniste

صفة مشتقة من اتحاد union.

صفة قانونية قائمة بموجب إتفاقيات *اتحاد؛ وهي تعبير مستعمل على وجه الخصوص للدلالة على القانون الذي أقامته إتفاقية باريس لعام 1883 واعادة النظر المتتالية فيها.

إتّحاد الذمّة Confusion

من اللاتينية confusio المشتقة من confundere: خَلَطَ، مَزَجَ.

1 ـ اجتماع صفتي دائن ومدين في الشخص ذاته مما يجر إلى سقوط الموجَب (وينتج عن كون الدائن يرث المدين أو بالعكس).

2 ـ مرادف أحياناً لاجتماع* الحقَّين*.

3 ـ مزيج من أموال من مصادر مختلفة في كتلة وحيدة يجعل التعرف عليها أكثر صعوبة.

ـ التباس الأبوّة (أو *المواليد) confusion de paternité (ou de parts). رَيْبٌ يحوم حول الأبوّة عندما يمكن أن يكون ولد ما مرتبطاً قانونياً بعدة آباء. مثلاً التباس ناجم عن زواج المرأة مجدداً قبل انقضاء *مهلة الترمُّل. قارِنْ بـ النزاع conflit.

4 ـ تستعمل هذه الكلمة في العبارات التالية:

ـ جُبُّ العقوبات confusion des peines. جمع عدة عقوبات مفروضة بشكل متميز في عقوبة واحدة وتنفيذ العقوبة الأشد وحدها تطبيقاً للمبدأ المسمى «عدم جمع العقوبات»، ولا يكون هناك جبّ إلاّ في حالة التنافس الحقيقي ولا يستقيم إلاّ في المخالفات. أنظر: *جمع العقوبات cumul des peines.

ـ تشابك الصلاحيات confusion de pouvoirs.

أ ـ نظام سياسي تمارس فيه وظائف الدولة جميعاً أو إثنان منها فقط من قبل فرد واحد أو من قبل جهاز. ضد ذلك فصل السلطات* séparations des pouvoirs.

ب ـ بالتعميم هو وضع سياسي توزع فيه الوظائف بين جهازين أو أكثر وإنما أحد هذين الجهازين يتبع الآخر إلاّ أن يتبع الجميع حزباً واحد هو السيّد الواقعي للوظائف كافةً.

أنظر: الصوت voix. (احتساب صوتي* قاضيين قريبين) confusion des voix.

إتّخاذ القرار: أنظر التداول délibération.

إتَّخَذَ قراراً قضائياً Statuer

أنظر: النظام statut.

● أصدر (حسب الأصول) قراراً قضائياً؛ وهو تعبير شامل يستعمل، في شكل متعدٍّ أو غير متعدٍّ، أياً كانت طبيعة القرار (قرار نهائي حول الطلب الأصلي»، «أصدر قراراً في ما هو رئيسي، في الأساس»، وقراراً موقتاً، «أصدر قراراً قبل النطق بالموضوع»؛ وقراراً طارئاً، «أصدر قراراً في شأن دَفْع أو دَفْع بعدم سماع الدعوى»)، أو مصدره (أصدر قراراً من تلقاء نفسه، أو بناء على الطلب)، أو حق المراجعة (أصدر قراراً بالدرجة الأخيرة شرط الاستئناف) الذي يميّز العمل الذي تمارس الوظيفة القضائية بموجبه (بالنسبة إلى قاضٍ أو حَكَم)، بخلاف أعمال الادارة* القضائية، ويناظر موجَباً بالنسبة إلى أيّ قاضٍ. مرادف هذا الفعل حكم، أصدر حكماً، قَرَّرَ.

ـ إغفال إصدار القرار omission de statuer. ويعني عدم قيام القاضي بالاجابة على عنصر من ادعاء المتقاضي في قراره (أحد وجوه الادعاء)، أو على دعم (دفاع في الأساس، دعم إجرائي) مما يشكّل *حدثاً يفتح مجال* النقض أو التمييز.

ـ رفض إصدار القرار refus de statuer. وهو عدم الاجابة على ادعاء أمام العدالة يشكل* الامتناع عن الحكم.

ـ تأجيل اصدار القرار surseoir à statuer. قيام القاضي بتأجيل الحكم إلى ما بعد في قضية تمت مراجعته فيها: وهو قرار يعلّق مجرى القضية، بدون أن ينزع يده عنها، موقتاً أو إلى حين حصول الحادث الذي يحدده. أنظر: استباقي préjudiciel، الوقف sursis (تأجيل الحكم sursis à statuer)، (المسألة الأولية* question préjudicielle)، التعليق أو التوقف أو التوقيف suspension*(تعليق الدعوى suspension de l'instance).

إتّخذ مبادرة العمل الاجرائي — Introduire

من اللاتينية introducere: قادَ إلى، أدخَلَ.

(إجراء). يقال في القضية بمعنى: إتخذ مبادرة العمل الاجرائي الذي ينشئ رباط القضية (ادعاء أوّلي، استئناف، طَعْنٌ، الخ..). «الفرقاء وحدهم يتخذون مبادرة العمل الاجرائي للقضية». أنظر: قاضى agir en justice، قاضى intenter، قاضى ester، طَعَنَ impugner. قارِنْ بـ ساقَ conduire، أقامَ الاثبات produire، نقل إلى لغة أخرى traduire.

الأتْرِبة المنقولة — Jectisse

صفة من اللاتينية Jectitia: رَمْيٌ.

تقال، في شأن الارتفاقات، في الأتْرِبة المنقولة أو المَكوّمة بيد الانسان.

الإتساع بالنطمي — Alluvion

عن اللاتينية alluvio، من alluere، سقى، رش.

● زيادة في مجرى مياه تتكون على التوالي وبالخفاء عن طريق ترسّبات ترابية بدون انفصال عن قسم سهل المعرفة من ضفة عليا، وتفيد المالك النهري بالتصاق* طبيعي. مرادفه الاتساع بالتطمي atterrissement، قارِنْ بطرح المياه avulsion، الطمي lais (طرح البحر lais et relais).

الإتساع بالتَّطمّي Atterrissements

اسم مذكّر في صيغة الجمع، مشتق من الفعل atterrir: مَلأَ بالتربة، مكوّنْ من تربة terre، عن اللاتينية terra.

1 ـ مرادفه لـ *الطَّمْي (الاتساع بالتطمي) alluvion.

2 ـ بمعنى أوسع تكدّس تربة أو طمي تكوّنهما مجاري المياه أو البحر الطمي [طرح البحر]، يشكل مع الطمي وحق إقامة السدود الاتساع بالتطمي المستقبلي القابل لامتياز خاص بالدولة. قارِنْ بـ طرح المياه avulsion. أنظر: الالتصاق accession، الزيادة أو التكاثر accroissement.

الإتصالات الخارجية Intelligences

إسم في صيغة الجمع، عن اللاتينية intelligentia من الفعل intelligere: مَيَّزَ بين، أدرك، فَهِمَ.

● إتصالات تجري مع سلطة خارجية، مع ممثليها، أو مأموريها، من شأنها أن تُحدث في مجال الأمن الخارجي للدولة ضرراً بالمصالح الوطنية.

ـ الاتصالات الخارجية مع العدو intelligences avec l'ennemi. هي نمط جريمة انتهاك أمن الدولة باقامة علاقات مع مأموري سلطة أجنبية في سبيل الاضرار بالبلد.

ـ الاتصالات الخارجية مع سلطة أجنبية intelligences avec une puissance étrangère. إقامة علاقات مع سلطة أجنبية من شأنها الاضرار بالمصالح الوطنية.

إتَّصَلَ: أنظر أطْلَعَ communiquer.

الأتعابْ: أنظر المكافأة rémunération.

الأتعَاب Honoraires

من اللاتينية القانونية honorarium، «معطى على سبيل التشريف» على وجه الخصوص، تعبير محايد لـ honorarius.

● اسم تقليدي معطى، ولا سيما في بعض المهن الحرة (طبيب، محام، معماري، الخ.) للمكافأة (المحددة بالتراضي أو بموجب تعريفة) على الخدمات المؤداة من قبل

شخص مستقل النشاط وغير أجير (كذكرى للزمن الذي لم يكن فيه لهؤلاء الأشخاص أي دعوى أمام العدالة لكي يفرضوا التحصيل، وكانت هذه الأتعاب من المفترض أن تشرف الخدمات التي قدموها). قارِنْ بـ المعاملة traitement، موجودات الإيصاء émoulement، المرتّبات appointements، الربح gain، الدخل revenu، أجور الأُجَراء gages.

الإتفاق: أنظر التفاهم entente.

الإتفاق بالتواطؤ Consilium fraudis

تعبير لاتيني معناه «التداول أو تقرير التواطؤ» يستخدم ليدل على:

1 ـ في معنى عام نية الغش، والارادة المقررة لارتكاب التواطؤ أو الاشتراك فيه Fraus significat eventum et Consilium أي الغش يفترض النتيجة والنية.

أنظر: الغش fraude، التواطؤ على الغش concert frauduleux.

2 ـ وفي معنى أخصّ، في شأن الغش البولصي، لا يعني الارادة المقررة للمدين في التخلص من موجباته تجاه دائنيه بجعل نفسه غير مليء، أو بزيادة إعساره، أو نية الإضرار بهم وحسب، وإنما أيضاً مجرد العلم بالضرر الذي سيحدثه بهم عمل له هذه النتيجة؛ ويقال أيضاً في نية من يتعاقد مع المدين على المشاركة في الغش (الاشتراك في الغش، والتواطؤ على الغش)، وفي العلم بما كان للعمل من نتائج ضارّة بالدائنين (واقع للغش). أنظر: *الدعوى البولصية action paulienne.

الإتفاق الدُولي: أنظر الصلح concordat.

إتفاق الشرفاء Gentelmen's Agreement

تعبير انكليزي معناه: إتفاق بين أناس المجتمع يستخدم للدلالة على:

1 ـ في الممارسة الانكلوساكسونية أو بالاقتداء بهذه الممارسة، إتفاق دُولي حسب إجراءات مختصرة تقضي بالنسبة إلى الدول الموقّعة بالتزام شرف بدون موجبات قانونية خاصة.

2 ـ إتفاقٌ، في العلاقات الدُولية الاقتصادية، يعقد وفاقاً لإجراءات مرنة ومختصرة، غير أنه يمكن، مع ذلك، أن يتضمن بعض الموجبات القانونية بالنسبة إلى من وقّع. مثلاً بعض الاتفاقات المعقودة في إطار الاتفاق العام حول التعرفات الجمركية والتجارة GATT بالنسبة إلى المنتوجات الأساسية.

3 ـ في قانون المنافسة نوع من *التفاهم غير الملزم قانوناً، بخلاف اتفاق بين المؤسسات، غير أنه أشد بُنْية من مجرد ممارسة متفق عليها.

الإتفاق على إلغاء العقد Distrat

إسم مذكّر عن اللاتينية distractus: إلغاء العقد، ثم جرت فرنسة الكلمة إنطلاقاً من عقد contrat.

● (نادر جداً). تعبير عالم مصاغ للدلالة على إتفاق الارادات النازع الى إلغاء العقد. أنظر: الفسخ résiliation، التباين المتبادل mutuus dissensus.

● تسمية معطاة لنوع من *المؤسسات العامة التي تجمع عدة دساكر وتمارس بقوة القانون عدداً معيناً من المهام في مكانها وموقعها؛ يضاف اليها في الأصل صفة «مديني» وأصبحت تستعمل وحده.

الإتفاق Consensus

تعبير لاتيني معناه «إتفاق»، يستعمل، في القانون الدُولي العام على وجه الخصوص، للدلالة على نوع من الموافقة الضمنية غير الشكلية وعلى الأخص في:

1 ـ الشروط التي يتوصل فيها جهاز دُولي إلى نتائج بدون اللجوء إلى التصويت (وعند ذلك لا يكون هناك مجال لأي اعتراض يعبّر عنه ممثل ويقدمه كعقبة في وجه تبنّي النص).

2 ـ (في الأمم المتحدة). نتيجة مداولات جهاز دُولي كما قدمها رئيس الجهاز، بدون تدخل *تصويت أو حتى نص شكلي مُعَدّ. قارن بـ الرضا consentement، الإجماع unanimité، الاتحاد union.

الإتفاق Accord

عن اللاتينية accordere من ad أي نحو، ومن cor، cordis أي قلب.

1 ـ إلتقاء إرادتين؛ تعبير شامل مرادف لـ *إتفاقية. قارِنْ بـ الرضا consentement. أنظر: العقد contrat، الميثاق pacte، الصلح concordat، البروتوكول protocole، رجائي gracieux.

2 ـ موافقة تعطى على الأخص، لاقتراح؛ *قبول *لإيجاب؛ انضمام. أنظر: الموافقة agrément، ضدها الرفض.

3 ـ بشكل أكثر غموضاً تفاهم. ضدها خِلاف، قارِنْ بـ المصالحة transaction. أنظر: المفاوضة pourparler، المفاوضة négociation، ودّي amiable، التسوية arrangement، المؤتمر conférence.

4 ـ مرادف لمعاهدة أو *إتفاقية دُولية.

يستعمل كذلك في التعابير التالية:

■ I(نظرية عامة)

ـ إتفاق مبدئي accord de principe. تفاهم أولي يلزم فرقاءه بالمساهمة عن حسن نية

في إعداد عقد يجب تحديد شروطه، ونتيجته المستقبلية مقررة في الأصل بحيث لا يمكن التخلص منها بحرية.

■ II (دُولي عام)

- إتفاق بشكل مختصر accord en forme simplifiée. نموذج إتفاق يعبّر فيه عن رضا الفرقاء عن طريق التوقيع، ولا يكون التصديق ضرورياً (قرّبه من إتفاقية فيينا حول قانون المعاهدات، المادة 12).

- الاتفاق الجزئي accord partiel. قرار، في بعض المنظمات الدُولية (مثلاً مجلس أوروبا، منظمة التعاون والانماء الاقتصادي، مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة)، لا يطبق على الأعضاء الممتنعين عن التصويت عند تبنّيه. أنظر: الامتناع abstention.

■ III (قانون ريفي)

- الاتفاق البيمهني accord interprofessionnel. عقد ذو طابع جَماعيّ موضوعه تنظيم تسويق منتوج زراعي أو عدّة منتوجات، يبرم على المستوى الوطني أو الاقليمي بين المنظمات المهنية الأكثر تمثيلاً للمنتجين الزراعيين والشارين أو تجمعاتهم، وقابل للامتداد والفرض على المهنيين جميعاً في القطاع المعني بقرار بيوزاري.

■ IV (قانون اجتماعي)

- إتفاق المؤسسة أو المقاولة accord d'établissement ou d'entreprise. إتفاقية جَماعية للعمل موضوعها، عندما تعقد في إطار مقاولة أو مؤسسة بين مستخدم ومنظمة نقابية أو أكثر (تمثيلية) من الشغّيلة، إما (في حال عدم وجود إتفاقية جماعية وطنية أو إقليمية أو محلية)، تحديد شروط العمل والضمانات الاجتماعية في المؤسسة أو المشروع، وإما (في الحالة المعاكسة) تكييف أحكامه وارتقاب بنود أكثر ملاءمة.

- الاتفاق الملزم للطرفين من القانون العام (أي مجموع القواعد العامة المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية) accord synallagmatique de droit commun. إتفاقية جماعية تخضع، وهي بمنجى من القواعد الخاصة لهذا النموذج من الاتفاقيات، للمبادئ العامة للعقود وحدها.

■ V (قانون تجاري)

- الاتفاق التجاري accord commercial. هو إتفاق بين المجموعة الاقتصادية الأوروبية ودولة أو أكثر ينظم التبادلات التجارية بين الفرقاء المتعاقدين (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 113).

- إتفاق التعاون accord de coopération. إنه إتفاقية يقرر فيها بعض المؤسسات

التعاون لتحسين نتائج نشاطها، وعلى وجه الخصوص عن طريق الاستخدام المشترك لوسائل تنظيم، وبحث، وإنتاج، وتنشيط، وبيع، أو عن طريق إنشاء رابطة موقتة لتنفيذ الطَلْبَات. قارِنْ بـ إتفاق التخصص accord de spécialisation.

ـ إتفاق التخصص accord de spécialisation. *تفاهم بين مؤسسات يقرر بموجبه كل من الطرفين التخلّي للآخر عن قسم من نشاطه السابق بحيث أن كل فريق يعزّز وضعه في النشاط الذي يحتفظ به. مثلاً إتفاق «Jaz Peter»؛ لقد تخصص Jaz في إنتاج الموقظات الكهربائية وPeter في إنتاج الموقظات الآلية.

ـ الاتفاق القليل الأهمية accord d'importance mineure. *تفاهم بين مؤسسات مدعوّ، بسبب أهميته الثانوية والحصة الضعيفة للصفقة المعنية، إلى إنتاج حاجات غير تنافسية ضعيفة الحساسية كي تطبق عليها قواعد المنافسة.

ـ الاتفاق الأفقي accord horizontal. *تفاهم معقود بين *مؤسسات في المرحلة عينها لمسار الانتاج أو التوزيع. مثلاً اتفاق تخصص بين منتجي منتجات متقنة؛ إتفاق توزيع بين بائعي الجملة... أنظر: الاتفاق العمودي accord vertical.

ـ الاتفاق العمودي accord vertical. *تفاهم معقود بين مؤسسات موجودة في مراحل مختلفة من مسار الانتاج أو التوزيع مثلاً اتفاق تموين بين منتج منتوجات متقنة ومنتج مواد أوّلية. أنظر: *الامتياز الحصري (الفقرة III تجاري) concession exclusive، الاتفاق الأفقي accord horizontal.

إتفاقيّ Conventionnel

صفة مشتقة من إتفاقية convention.

● أي ناتج عن *إتفاقية convention، بالتعارض مع *قانوني، (على سبيل المثال موجب اتفاقي، حلول إتفاقي)، ومع *قضائي مثلاً (تمثيل اتفاقي)، ومع أحادي الجانب (إلغاء اتفاقي على سبيل المثال)؛ عدم الخلط مع *رضائي. قارِن بـ تعاقدي contractuel. أنظر: متفق عليه convenu، إرادي volontaire.

إتفاقيّ Occasionnel

صفة مشتقة من إتفاق، صدفة، عن اللاتينية occasio.

1 ـ غير اعتيادي؛ يحدث فجأة أو يتم في *ظروف معينة، يحصل عَرَضاً، بالتعارض مع مهني. أنظر: التاجر commerçant. على سبيل المثال بيع إتفاقي، نشاط إتفاقي.

2 ـ مرتبط بظرف. قارِنْ بـ ظرفيّ casuel، صدفوي fortuit، خاص بموضوع معين ad hoc.

ـ *التابعُ الاتفاقيّ préposé occasionnel، هو من يجد نفسه، وهو غير مرتبط بالمفوِّض بعقد يولد علاقة قانونية للتبعية، قد وُضع بنتيجة مهمة ظرفية في حالة تبعية (تساوي رباط تبعية). مثلاً شخص يقود مركبة حسب إشراف حارس هذه المركبة وتعليماته.

ـ إتفاقي (الإخفاء الـ) occasionnel (recel). أنظر: الإخفاء الإتفاقي recel occasionnel.

الإتفاقية الجَماعية Convention collective

أنظر الاتفاقية convention وجَماعي collectif.

● هي إتفاقية معقودة بين تجمعات أو منظمات في سبيل تحديد المسلك الخاص بالمنضمين. مثلاً إتفاقية بين أجهزة الضمان الاجتماعي ونقابات الاطباء تحدد قيمة الاتعاب المدفوعة للاطباء من قبل المرضى والمعادة إلى هؤلاء من قبل الصناديق. أنظر: اتفاق المؤسسة أو المقاولة accord d'établissement ou d'entreprise، الاتفاق الملزم للطرفين من القانون العام accord synallagmatique de droit commun.

ـ الاتفاقية التكميلية convention de prévoyance. وهي إتفاقية مشتقة من الإتفاقية الجماعية للعمل، وإنما تتناول الضمانات الاجتماعية التكميلية، التي للاجراء حق فيها.

ـ إتفاقية العمل convention du travail. إتفاقية معقودة بين مستخدِم أو تجمّع مستخدمين ونقابة تمثيلية أو أكثر للاجراء من أجل تحديد شروط العمل والاتعاب المفروضة على المستخدِمين المنضمين إلى التجمّع تجاه مستخدَميهم.

الإتفاقية Convention

من اللاتينية conventio المشتقة من convenire: جاءا معاً، وبالتالي هما على اتفاق.

■ I(**معنى عام**: الأنظمة جميعاً).

1 ـ اسم شامل معطى ـ في صميم الأعمال القانونية ـ لأي اتفاق إرادي بين شخصين أو أكثر معدٌ لانتاج مفعول قانوني ما: خلق موجب أو نقل ملكية (أنظر العقد contrat) أو نقل الموجب أو انطفاؤه (مثلاً تفرغ عن دين، حلول إتفاقي، الغاء إتفاقي، تسليم الدين)؛ وهو يدل عموماً على العمل القانوني في مجمله بالتعارض مع *الشروط أو *الاشتراك التي هي مع ذلك، بمعنى ما، اتفاقيات. أنظر: الميثاق pacte، إتفاقي conventionnel، متفق عليه convenu، القانون loi، الفريق partie، البروتوكول protocole.

2 ـ هي أحياناً، في الممارسة، المخطوط المنظم لتحقيق إتفاق. أنظر: العمل التوثيقي acte instrumentaire.

ـ إتفاقية النقل convention de portage. أنظر: النقل (إتفاقية ـ) portage (convention de).

ـ إتفاقية ضمان الوفاء convention du croire. أنظر: *ضمان الوفاء du croire.

ـ الاتفاقيات الزواجية conventions matrimoniales.

أ ـ مجموعة شروط *لعقد الزواج يتبنّى بموجبها الخطيبان نموذجاً من النظام الزواجي الاتفاقي (فصل الأموال، اشتراك في المكتسبات)، حتى القانوني، أو يعدّلان أخيراً النظام الذي تبنّياه.

ب ـ مجموعة شروط عقد الزواج أيّاً كان موضوعها: إتفاقيات زواجية بالمعنى الضيق (المبيّن أدناه)، هبات بين الزوجين أو للزوجين، شروط تبيّن مقدماتهما، الخ.

ج ـ هي أحياناً، على وجه الخصوص، الاتفاقيات التي تنتج عنها *فائدة زواجية. أنظر: الحرية liberté، الثبات immutabilité، قابلية التغيير أو التعديل mutabilité، تغيير النظام الزواجي changement de régime matrimonial، معجّل المال préciput، *الشرط التجاري clause commercialle، المجموعة (شيوع أموال الزوجين الكلي) communauté universelle، شرط الادارة المشتركة clause de main commune.

■ II(دُولي عام)

● *إتفاق أشخاص (طبيعيين أو معنويين) أهل للحق في أركان القانون الدُولي (تعبير يُفَضَّل أحياناً، بدون نتائج قانونية، على تعبير معاهدة للدلالة على إتفاقات متعددة الجوانب أو إتفاقات معقودة تحت رعاية منظمات دُولية أو في إطارها، وكذلك إتفاقات ذات طابع تقني).

إتّفق مع Stipuler

أنظر: الاشتراط stipulation.

1 ـ اعتيادياً إتفق مع.

2 ـ بشكل أخص حدد بدقة أحد عناصر الاتفاق باعطاء هذا التحديد التعاقدي شكل* شرط صريح حتى خطي. مثلاً التحديد الدقيق، في قرض نقود، للفوائد؛ وفي الايجار التعيين أن بدلات الايجار تدفع كل فصل. وغالباً ما يقال عن خطأ إن القانون يحدد بدقة stipule. قارِنْ بـ سنّ قاعدة disposer، قرّر décider.

3 ـ معنى أصلي: اكتساب حقوق بموجب إتفاقية؛ وبالنسبة إلى متعاقد إعطاء وعد للفريق الآخر بالقيام بتقديم ما إمّا لمصلحته أو لمصلحة الغير. قارِنْ بـ الواعد promettant (المعنى 1).

الإتقان: أنظر الابتكار spécification.

الإتلاف: أنظر التخريب sabotage؛ الفقدان *adirement.

إتلاف الأوراق Destruction de pièces

من اللاتينية destructio. أنظر: المستند pièce.

● مخالفة اتلاف (بدون وجه حق) *مستند إجرائي أو وثيقة من المحفوظات يعاقب عليها كما يعاقب على *سرقة الأوراق والمستندات أو *اختلاسها. أنظر: السحب enlèvement.

أتَمَّ: أنظر أنجَزَ accomplir.

أتمَّ معاملات النشر: أنظر نشر publier.

الإتمام: أنظر الانجاز accomplissement.

إتمام المعاملات القانونية Diligences

إسم مذكَّر في صيغة الجمع. أنظر: العِناية diligence.

هو عمل إتمام *المعاملات الضرورية لانجاز عملية قانونية؛ وبشكل أخص، في الإجراء، الأعمال المنجزة في الأشكال والمهلة المطلوبة من الفرقاء أو مساعديهم. مثلاً المعاملات القانونية للحصول على قرار قضائي، معاملات المباشِر القانونية. أنظر: ساق conduire.

الإتّهام المضاد Recrimination

من اللاتينية القروسطية recriminatio.

1 ـ إتّهام يرجعه المتَّهَم إلى المتّهِم.

2 ـ مأخذ كردّ مبنيّ على عدم صحّة المأخذ الأصلي وخِفّته كاعتراض عليه. أنظر: إتّهامي مضاد récriminatoire.

الإتّهام Accusation

من اللاتينية accusatio المشتقة من accusare: إتّهم.

1 ـ (معنى عام) مأخذ على شخص لاقترافه أحد الأخطاء.

2 ـ (معانٍ تقنية).

أ ـ في التعبير «حالة... الاتّهام»، هو وضع الشخص المحال أمام محكمة الجنايات.

ب ـ بالتعميم مجموعة البراهين ودعم الاثبات التي يستند اليها النائب العام لطلب إدانة شخص ارتكب جريمة. أنظر: الوظيفة charge؛ يستخدم بإفراط للدلالة على الفريق الملاحق في دعوى جزائية. أنظر: النيابة العامة ministère public.

ـ غرفة الاتهام chambre d'accusation. تشكيل في محكمة الاستئناف، كان يسمى في الماضي «غرفة توجيه الاتهام»، وهو قضاء استئناف «قرارات قاضي التحقيق (المكلف خصّيصاً تقدير ما إذا كانت هناك تهم كافية لإحالة متّهم أمام محكمة الجنايات)، ومنوط أيضاً مهام في شأن *تسليم المجرمين، وإعادة الاعتبار القضائي، وتفسير بعض قوانين العفو العام، و*السجل العدلي وتأديب ضباط* الشرطة القضائية . . . قارِنْ بـ غرفة مراقبة التحقيق chambre de contrôle de l'instruction.

ـ توجيه الاتّهام mise en accunsation. قرار غرفة الاتّهام بإحالة متّهم أمام محكمة الجنايات.

الإتّهام Inculpation

من اللاتينية inculpatio المشتقة من inculpare ومن culpa: خطأ.

هو نسبة رسمية للمخالفة إلى شخص مستمع اليه من قاضي التحقيق خلال *الاستدلال الذي لجأ إليه (إنطلاقاً من الاتّهام الموجّه إلى المتّهم يمكن لهذا الأخير ممارسة حقوق* الدفاع). قارِنْ بـ الاتهام accusation، الإدانة condamnation، الملاحقة poursuite.

إتّهامي Accusatoire

صفة من اللاتينية accusatorius.

1 ـ صفة لإجراء للفرقاء فيه، بشكل حصري أو رئيس على الأقل، مبادرة الدعوى ومجراها والتحقيق فيها؛ وتُقال أيضاً في المبدأ الذي، في نموذج من الاجراء، يُسبغ على الفرقاء دوراً كهذا.

2 ـ تقال أيضاً، في معنى أكثر غموضاً وبالاسناد إلى المصادر، في إجراء شفهي وعام ووجاهي. على سبيل المثال أسبغ قانون الإجراء الجزائي طابعاً اتّهامياً على الإجراء المتبع أمام غرفة الاتّهام بأن أدخل، إلى حد ما، شفهية المرافعات ووجاهيتها.

ضدها: محصور في مبادرة القاضي inquisitoire، تحقيقي inquisitorial قارِنْ بـ الفقرة الحكمية (مبدأ التصرف بالدعوى) dispositif (principe)، حياد القاضي neutralité du juge. أنظر: وظيفة القاضي office du juge.

قولان مأثوران: لا يمكن للقاضي أن يضع يده تلقائياً على القضية. لا قاضي بدون عمل (لا قضاء بدون ادعاء).

إتّهامي مُضادّ récriminatoire

مشتقة من récrimination اتهام مضاد.

صفة تعطى للعمل الذي يمارسه الظنين المُبَرَّأ ضد *المدّعي بالحق المدني الذي حرّك، عن طريق *مطالبة غير قانونية بالحق المدني، دعوى الحق العام بتهوّر. أنظر: الإبلاغ الافترائي dénonciation calomnieuse، الاتّهام المضاد récrimination.

أثارَ: أنظر طالَبَ réclamer؛ دَفَعَ exciper.

أثارَ أمام القاضي: أنظر عرض التعاقد proposer.

أثار عنصراً في الدعوى — Soulever

من اللاتينية sublevare.

● أدخل، بالنسبة إلى المتقاضي، أو أبرز عنصراً في الدعوى يعطيها سيماء جديدة؛ أعطى الشيء قيمة. مثلاً إثارة سبب أو دَفْع.

الإثبات: أنظر البيّنة preuve؛ التأكيد confirmation.

الإثبات الأوّلي: أنظر بدء القرينة adminicule.

إثبات البنوّة (دعوى) — Recherche (action en)

1 ـ في ما عنى البنوّة الطبيعية: دعوى يقيمها ولد غير *معترف به من قبل من كانا سبب وجوده (وغير مرتبط بهما بالحالة الحاضرة) في سبيل الإقرار أو الحصول قضائياً على الاعلان عن بنوّته الأبويّة (دعوى اثبات *الأبوّة) أو بنوّته الأمومية (دعوى إثبات الأمومة الطبيعية)، والاستفادة من المفاعيل الناجمة عن هذه الحالة (يقال كذلك دعوى الإعلان القضائي عن الأبوّة أو الأمومة). يجب عدم الخلط مع دعوى التحقق من *الحالة الحاضرة، وهي نمط آخر لاقرار البنوّة الطبيعية. أنظر: الاعتراف reconnaissance.

2 ـ يمكن أن يدل على البيّنة القضائية للبنوة الشرعية: دعوى إثبات البنوّة الشرعية. أنظر: دعوى المطالبة بالحالة الحاضرة réclamation d'état.

إثبات الحالة — Constat

إسم مذكّر من constater تحقق، المصاغ هو نفسه من اللاتينية constat (من الفعل constare).

1 ـ هو، بالمعنى الشامل، إمّا عملية تقضي بالتحقق من واقعة، وإمّا نتيجة هذه العملية، وإمّا المستند الخطي الذي يثبت هذه النتيجة، يجري الكلام على إثبات *ودّي للحالة عندما تتم العملية من قبل أصحاب العلاقة أنفسهم بدون مساعدة الغير. أنظر: البيّنة preuve، المصالحة transaction، إثبات الواقعة constatation.

2 ـ في الغالب هو الاثبات الذي يقوم به *المباشِر: وصف خطي يقوم به مباشِر قضائي، أو سلطة شرطة قضائية، لوضع واقعي تحقق منه شخصياً (مثلاً إثبات حالة حادث سير أو زنا). قارِنْ بـ المحضر procès-verbal، حالة الاماكن état des lieux، التحقيق الشخصي vérification personnelle، الشهادة témoignage، إفادة الشاهد déposition الإفادة attestation، التحقيق enquête، الخبرة expertise، الردّ rapport. أنظر: تواجُه ادعاءات الخصمين contradiction.

ـ تدبير تحقيق المباشِر constat d'audience. إسم يعطى في الممارسة لتدبير التحقيق الذي يعهد به القضاء إلى مباشِر قضائي أو أي شخص من أجل القيام بتحققات.

ـ إثبات الحالة العاجل (إداري) constat d'urgence. هو إجراء يتيح لرئيس *محكمة ادارية واضعة يدها عن طريق شكوى عادية، مقبولة حتى في غياب قرار إداري سابق، تعيين خبير في سبيل التحقق بدون تأخير من وقائع حصلت في دائرة اختصاص محكمته وقابلة لإقامة دعوى أمام محكمة إدارية.

3 ـ عمل توثيقي تدون بموجبه بعض الوقائع أو الملاحظات، يُستخدم على وجه الخصوص في نهاية نزاع جماعي للعمل.

الإثبات الشرعي Validation

مشتق من valider ومن اللاتينية validus سليم.

1 ـ عملية (إعلانية) *للتحقيق تقضي بالنسبة إلى سلطان (قاض، إدارة) أو جمعية بالاعتراف بصحة واقعة (صحة التوقيع) أو نظامية عمل (صحة انتخاب). قارن بـ التصديق القضائي homologation، الأمر بالتنفيذ (الصيغة التنفيذية) exequatur.

2 ـ عملية تقضي باضفاء الصحة على عقد غير صحيح. قارِنْ بـ التصديق légalisation، الضبط régularisation، التأكيد confirmation، التصحيح rectification.

ـ الاثبات الشرعي التشريعي validation législative. تدخّل المشترع في شكل قانون معدٍّ، بمفعول رجعي أو احترازي، لاثبات الشرعية بشكل صريح أو غير مباشر وحتى ضمني على عمل إداري معلن إبطاله أو قابلٍ للإبطال.

3 ـ معاملة إدارية تقضي باضفاء الصحة على مستند خاضع *لاجازة دورية أو على صحة تمديده.

إثبات الصحة Ampliation

من اللاتينية ampliatio: ازدياد، مشتقة من ampliare: جعله رحباً، زادَ.

1 ـ عمل يقضي بتزويد عمل (نسخة) بمعاملات تثبت صحة نصوصه.

ـ من أجل إثبات الصحة pour ampliation. صيغة تدل على إتمام معاملات عمل موضّح.

2 ـ عمل، على سبيل التعميم، صحبه مثبتة على هذا النحو. مثلاً *صورة تنفيذية ثانية لعمل صادر عن الكاتب العدل يسلمه هذا الأخير استناداً إلى صورة *أصلية صالحة للتنفيذ سُلمت اليه. قارِنْ بالتعبير النسخة المطابقة للاصل pour copie conforme. أنظر: النسخة الأصلية minute، الصورة طبق الأصل expédition.

إثبات الواقعة Constatation

من constater تحقق من. أنظر إثبات الحالة constat.

1 ـ عملية فكرية تقضي باستخراج وجود *واقعة أو تمييز وضع واقعي بأكثر ما يمكن من الموضوعية؛ وهي، رغماً عن تضمنها هامش تقدير فردي من المتعذر تخفيضه، تتعارض مع *تقدير معنوي ومع تقدير المصالح. أنظر: *القاضي الواقعي juge du fait، سيّد souverain. قارِنْ بـ التقويم évaluation الوصف qualification، القرينة présomption، المعرفة connaissance.

2 ـ (في صيغة الجمع) *تدبير تحقيق يقضي، من قبل الشخص الذي يكلفه القاضي، أي المتحقق، بسرد واقعة أو وصف حالة واقعية بدون أن يبدي أي رأي حول النتائج الواقعية أو القانونية التي يمكن أن تنتج عن ذلك (مثلاً قياس قطعة أرض، حالة بناء). أنظر إثبات الحالة constat.

3 ـ إسم يعطي لنتيجة عمل المتحقق.

إثباتيّ: أنظر تأكيدي confirmatif؛ تسويغي justificatif.

أثبت: أنظر أقامَ établir؛ أكّدَ certifier.

أثبَتَ عملاً قانونياً Monumenter

مشتق من monument: صرح

أقام *عملاً قانونياً في شكله الصحيح: يقال في الكاتب العدل الذي يُثبت العمل الصحيح. أنظر: الصَرْح monument (معنى 2) النسخة الأصلية minute، الوثيقة instrumentum، موضوع dressé. قارِنْ بـ وضع عقداً أو محضراً instrumenter.

أثبَتَ كِتابةً Consigner

أنظر: إيداع consignation.

1 ـ ذَكَرَ واقعة خطياً أو تصريحاً في مستند رسمي. أنظر: المحضر proces-verbal، السجل registre.

2 ـ قامَ بإيداع؛ سَلَّمَ وأودع مبلغاً أو سلعة (بين يدي الوديع).

الأثر: أنظر النتيجة القانونية (I) effet.

الإثراء Enrichissement

مشتق من enrichir: أثرى المشتق من riche ثري، كلمة من أصل جرماني، في الألمانية reich.

● نفع يقدّر بالنقود يستفيد منه شخص، إمّا من وضع دخول مال جديد في ذمته المالية (مبلغ من المال، بناء، تجهيزات)، وإمّا بنتيجة *فائدة بدون مقابل استفاد منها (خدمة مؤدّاة، عمل ممنوح، مساعدة، معاونة، غذاء، سَكَنٌ الخ...)، وإمّا بنتيجة إعادة تقويم عناصر موجودات ذمته المالية حاصلة عقب ظاهرات إقتصادية ونقدية. قارِنْ بـ الخطوة bénéfice، الربح gain.

ـ الإثراء بغير وجه حق enrichissement injuste. اسم معطى لنظرية قريبة من نظرية الإثراء بلا سبب أو الكسب غير المشروع يترجم، رمزياً، بشكل أفضل، قاعدة موجب الانصاف، غير أنه حلّت محلها، وضعياً، هذه النظرية ذات المعيار الأكثر تقنية (غياب* السبب) التي ليست لها افتراضية تطبيق في حجم امتداد المعيار الأخلاقي للظلم.

ـ الإثراء بلا سبب أو *الكسب غير المشروع enrichissement sans cause. مصدر *خارج التعاقد* للموجَب في النظرية التي تحمل اسمه. انظر شبه العقد quasi-contrat.

نظرية الإثراء théorie de l'enrichissement.

أ ـ نظرية مبادرة مستقلة يُلزَمُ بموجبها من أثرى بلا *سبب على حساب الغير تجاه المفتَقِر (الذي يملك حق دعوى الاسترداد في إيفاء ما لا يجب أو التعويض عن الاثراء بلا سبب) بتعويض يساوي الأقل من المبلغين اللذين يمثلهما الإثراء والإفقار. أنظر: غياب* السبب absence de cause، إحتياطي subsidiaire.

ب ـ تفسير فقهي، أكثر غموضاً، معدّ لتحليل مختلف المؤسسات الوضعية ببنائهما على الانصاف: *الفضول، *دفع غير المستحق* واسترداده، نظام المكافآت، القواعد المتعلقة بالزرع أو البناء في أرض الغير، الخ.

أجاب Répondre

من اللاتينية respondere. أنظر: الجواب réponse

1 ـ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص أو الأشياء).

أ ـ إعطاء *جواب صريح على طلب أو مطالبة، الخ.

ب ـ استجابة لطلب كهذا يمكن أن تكون في شكل *صمت.

ـ أجاب على الإلتماس répondre une requete. قيام القاضي باصدار *أمر في أسفل الالتماس.

2 ـ (سئل عن شيء أو عن شخص).

أ ـ ضَمِنَ ديناً، كفِل شخصاً.

ب ـ كان مسؤولاً عن ضرر معين: أنظر: التبعة (المسؤولية) responsabilité.

3 ـ (في تطلّب أو شرط). أن يكون مطابقاً له أو أن يتطابق معه. أنظر: احترم respecter.

الإجابة: أنظر الجواب réponse.

الإجارة البيعية Location-vente

أنظر: الإجارة location، البيع vente.

هي عقد ينقل مالك شيء، هو في الغالب منقول (مادة صناعية، سيارة، أدوات منزلية كهربائية)، التمتع به إلى شخص آخر عن طريق دفع عائدة أعلى من القيمة العادية للايجار، مع امكانية اكتساب المِلْكية خلال مدة العقد أو في نهايته. قارِنْ بـ البيع في صورة إيجار leasing، البيع في صورة إيجار Crédit-bail، الإجارة المختلط (عقد ـ) location-attribution.

الإجارة الثانوية Sous-location

أنظر: الإجارة location.

الإجارة الزراعية Affermage

مشتقة من affermer ومصاغة من fermage: أجرة الأرض الزراعية.

1 ـ إجارة عَقار ريفي لقاء عائدة تسمى *إجرة الأرض الزراعية، محددة حسب سعر المواد الغذائية ومدفوعة إمّا نقداً، وإمّا عيناً، وفقاً لشروط *الإيجار bail (وهو تعبير قديم غير وارد في التشريع المسمى «نظام الإجارة الزراعية»). مرادف لـ إيجار الأراضي الزراعية bail à ferme.

2 ـ عمل يُمنح بموجبه شخص ما، مقابل عائدة، استعمال شيء في سبيل عمليات دعائية. مثلاً إجارة عواميد وصفحات من صحيفة.

3 ـ إسم يُعطى لفئة من العقود الادارية تمنح الادارة بمقتضاها أحد الأفراد: 1 ـ حق تقاضي رسوم مقابل أن يدفع لها مبلغاً جُزافياً (إجارة حقوق في أسواق الخضار والفاكهة والأسواق).

2 ـ إدارة مرفق عام صناعي وتجاري، وتختلف هذه الاجارة من الامتياز في كون المستأجر يُعوض عليه على قاعدة جزافية ولا يُلزم بتقديم التجهيزات أو الأعمال الضرورية.

الإجارة من الباطن: أنظر الإجارة الثانوية sous-location.

الإجارة المختلط (عقد) **Location-attribution (contrat de)**

هو عقد مختلط معقود بين مرشح للسكن وبعض الشركات الخاصة (شركات مغفلة تعاونية للإجارة: سكن ببدل معتدل HLM) يعطي المتعاون حق التمتع شخصياً بالمكان المبني أو في طريق البناء كمستأجر وحق اكتساب المِلْكية الكاملة بعد وقت معين (عموماً بعد عشر سنوات) لقاء دفع سعر كلفة السكن وسعر كلفة الايجار والنفقات. قارِنْ بـ الإجارة البيعية location-vente. أنظر: الالتصاق بالمِلْكية accession à la propriété، المستفيد من عقد الاجارة المختلط locataire-attributaire، البيع في صورة إيجار crédit-bail، البيع في صورة إيجار leasing.

الإجارة **Location**

من اللاتينية locatio، ومن الفعل locare: أجَّرَ.

1 ـ هي أي نوع من *تأجير الأشياء، مرادفها إجارة bail. مثلاً إجارة شقة، أو مركبة، أو مركب شراعي، أو إجارة فصلية. قارِنْ بـ عارية الاستعمال prête à usage، البيع vente، الإيداع dépôt، الامتياز concession. أنظر الحِكْر الحُكْمي emphythéose، الايجار loyer.

ـ الإجارة مع خيار الشراء location avec option d'achat. عقد تؤجر بموجب مؤسسة اعتماد المستأجر (لاستعمال غير مهني) شيئاً تم شراؤه لهذا الغرض، وينص لمصلحته على الامكانية في أن يصبح مالكه بإبداء خياره عند انتهاء مدة العقد (أحياناً خلال هذه المادة لقاء دفع مجموع قيمة الايجار غير المستحق مع إضافة غرامة)؛ وتسمى كذلك إجارة مع وعد بالبيع. قارِنْ بـ البيع في صورة إيجار crédit-bail، التنازل الايجاري cession-bail.

ـ إجارة الخزنة location de coffre-fort. إسم معطى في الممارسة للاتفاقية التي يضع مصرفي بموجبها في تصرف زبون خزنة يؤمن حراستها.

ـ إجارة المؤسسة التجارية location de fonds de commerce. هي إتفاقية يمنح صاحب مؤسسة تجارية، أو حرفي، لوقت معين، شخصاً استثمار هذه المؤسسة ويدعى *المدير الحر لحساب الغير أو المستأجر ـ المدير، وذلك على مسؤوليته لقاء دفع عائدة دورية. مرادفها إجارة إدارية، وإدارة حرة لحساب الغير*.

ـ *إجارة الأماكن المفروشة location meublé ou garni. إجارة مكان مفروش (تتضمن الانتفاع بالمنقولات الموجودة في المكان المفروش).

- *إجارة الادارة location-gérance. أنظر إجارة المؤسسة التجارية أعلاه.

- *الإجارة الثانوية sous-location، إجارة معقودة بين مستأجر أصلي (*مستأجر أصيل) يتصرف هو نفسه كمؤجر (لكل المكان أو لقسم منه) و*مستأجر ثانوي.

2 - (في اللغة الشائعة). عمل حجز مكان للعرض المسرحي أو السينمائي أو للسفر. مرادفه الحجز réservation.

الإجارة Louage

مشتق من louer عن اللاتينية locare.

1 - في معنى عام (قليل الاستعمال) كل عقد إجارة أشياء أو عمل مستقل أو خدمات.

2 - في معنى أكثر استعمالاً وأكثر خصوصية، *إجارة الأشياء. أنظر: الاجارة location.

- إجارة الأشياء louage de choses. عقد يلتزم بموجبه أحد الفريقين المسمّى *مؤجراً بمنح الفريق الآخر المسمى *مستأجراً الانتفاع من شيء غير منقول أو منقول لوقت معين. مرادفها *الايجار bail، الإجارة location. أنظر: الإجارة الزراعية affermage، المزارعة amodiation، اجرة الأرض الزراعية fermage، المزارعة بالشراكة métayage.

- إجارة الخدمات louage de services. هو عقد يضع بموجبه شخص يسمّى أجيراً (عامل بالاجرة أو *مستخدَم) عمله في تصرف شخص آخر يسمّى مستخدِماً، ويكون تابعاً له، لقاء مكافأة تسمى أجراً؛ والتعبير المرادف *عقد عمل مستعمل اليوم بشكل ثابت.

- إجارة العمل المستقل. louage d'ouvrage. هي عقد، يُدعى في الغالب عقد *مقاولة أو مقاولة، يتعهد بمقتضاه شخص يُدعى *مؤجر العمل المستقل (الملتزم) بتحقيق عمل مستقل يحدده شخص آخر يسمى سيّد العمل المستقل الذي يدفع له ثمنه، وإنما هو ليس في حالة تبعية قانونية له، على نقيض إجارة الخدمات. قارِنْ بـ التوكيل mandat، عقد التنشيط contrat de promotion، البناء construction، المقاولة من الباطن sous-traitance.

الإجازة

أنظر: الإذن autorisation؛ الموافقة agrément.

الإجازة Congé

من اللاتينية commealus، بالضبط: الذهاب هنا وهناك (commeare) أخذ بشكل خاص في اللغة العسكرية معنى «إذن ترك المركز».

1 ـ السماح بالمغادرة للدلالة في شؤون عديدة إمّا على عمل إضفاء الحرية في الغياب أو التنقل، وإمّا السند الذي يمنح هذا الحق، وإمّا الفائدة الممنوحة.

أ ـ إذن يعطى لموظف أو مستخدَم في إدارة لمغادرة دائرته موقتاً أو نهائياً أحياناً؛ يقال أيضاً، بالتعميم، في وضع الغياب النظامي للموظف. مثلاً الغياب في إجازة، إجازة شهر.

ب ـ سند انتقال تعطيه الادارة الضريبية لنقل سلعة خاضعة لرسوم السير عندما تكون هذه الرسوم قد دفعت لدى الانطلاق.

ج ـ إعفاء من العمل لوقت *استراحة أو لمناسبة أخرى. قارِنْ بـ العطلة vacances، الوقف pause.

ـ إجازة التأهيل congé de formation. إجازة مفتوحة للأجراء الذين تتوافر فيهم الشروط الواردة في القانون للمشاركة في تدريب من أجل التأهيل المهني المستمر والموافق عليه من قبل الدولة مدته القصوى محددة في القانون إمّا بالأشهر (إجازة مستمرة) وإمّا بالساعات (إجازة متقطعة).

ـ إجازة الامومة congé de maternité. *استراحة تحيط بالولادة التي ستتعرض لها المرأة لعدد أدنى من الأسابيع يحددها القانون (بثمانية أسابيع حالياً)، ويحق لها فيها بحد أقصى يحدده القانون أو الاتفاقيات الجَماعية، وتتقاضى المضمونة اجتماعياً تعويضاً يومياً عن هذه الإجازة. أنظر: الحَبَلُ gravidité.

ـ الإجازة التربوية congé d'éducation. وهي إجازة قصيرة المدة (يحدد القانون حدها الاقصى) معطاة للعمال المسجلين في تدريب تربوي عمالي أو تأهيل نقابي، وغير مكافأ عليها من قبل المستخدِم.

ـ الإجازة المدفوعة congé payé. وهي فترة استراحة يعفى خلالها الأجير بموجب القانون من تنفيذ ما يطلب منه من عمل ويتلقى عنها من مستخدِمه *تعويضاً بديلاً عن الأجر.

2 ـ عمل التسريح؛ وهو عمل أحادي الجانب يعلم فيه فريق في عقد إجارة (عقد عمل، تأجير) الفريق الآخر بنيّته في عدم الاستمرار في العقد، إذا كان هذا العقد لمدة غير محددة، أو في عدم تجديده إذا كان لمدة محددة. أنظر: التسريح congédiement، licenciement، القطيعة rupture.

3 ـ تأخذ معنى قريباً ولكنه خاص (ردّ الدعوى) في تعبير التخلف عن الحضور défaut (défaut congé: *غياب المدعي).

الإجازة Licence

من اللاتينية licencia المشتقة من licere: مُجازٌ به.

● 1 ـ هي إذن خاص عموماً *ممنوح من قبل السلطات العامة، أحياناً مقابل دفع إسهام؛ وهي، بالتعميم، السند الذي يثبت هذا الاذن حتى هذا الإسهام الواجب دفعه بحد ذاته. أنظر: الترخيص permis، الامتياز concession.

أ ـ (تجارة). إذن تخصيص محدد يخضع له استثمار بعض المؤسسات التجارية ويشكل عنصراً جوهرياً من هذه المؤسسات (يعطى عادة مع هذه المؤسسة). مثلاً إجازة *بيع المشروبات بالمفرق، وإجازة النقل على الطرقات.

ب ـ (جمرك). إذن ضروري لتصدير سلعة أو استيرادها وتكون تجارتها غير *حرة.

ج ـ (ضرائب). سند يسمح باستثمار تجارة، ويفسح في المجال عموماً لدفع ضريبة (رسم الاجازة).

د ـ (مِلْكية فكرية).

ـ الاجازة الاتفاقية licence conventionnelle. هي إتفاقية يعقدها حائز *براءة اكتشاف أو *علامة مع الغير لغاية الاستثمار لا تستدعي، غلاف التفرّغ، تصرف تمليك للبراءة أو العلامة(تسمية غير مستعملة عموماً للدلالة على إتفاقيات الاستثمار في ما عنى حقوق المؤلف).

ـ إجازة التبعية licence de dépendance. هي إجازة تعطيها السلطات العامة لحائز* براءة ابتكار للبراءة المرتبطة بها.

ـ الاجازة الاجبارية licence obligataire. هي إذن استثمار براءة تمنحها السلطات العامة للغير في حالة استثمار غير كافٍ لصاحب البراءة أو المأذون له إتفاقياً (أدخلتها بعض التشريعات في مجال حقوق المؤلف: تسجيلات تصويرية، بث إذاعي).

2 ـ *درجة جامعية. تسمية عامة معطاة لشهادة تُقر باجتياز السنة الثالثة للدراسات العليا. أنظر: الجدارة المهنية (الكفاءة) maîtrise، الدكتوراه doctorat، الأهلية capacité، سبب الحق أو أسُّه القانوني titre.

3 ـ موافقة تعطي المستفيد منها الحق في ممارسة رياضة أو نشاط مقابل الانضمام إلى نادٍ أو رابطة.

الإجبار: أنظر القَسْر coercition.

الإجتماع: أنظر الجَمْعُ cumuel.

إجتماع الحقّين Consolidation

من اللاتينية القانونية consolidatio المشتقة من consolidare جعله صلباً.

1 ـ إجتماع صفة المالك وصفة حائز حق عيني تابع له في شخص واحد، وهذا الاجتماع يجرّ، وهو يعمل على إعادة تكوين المِلْكية الكاملة، إلى سقوط الحق العيني*

المجزّأ (وينتج في الغالب عن الواقع في أن أحد الحقّين ينفذ إلى الآخر). مثلاً اجتماع الحقّين (المسمّى أحياناً *إتحاد الذمة) كنمط سقوط *حق الانتفاع أو الارتفاقات.

2 ـ (مالية) عملية موضوعها تأخير تسديد سند، تستعمل بشكل خاص ليحل الدين القصير الأجل محل الدين المتوسط الأجل أو طويله. أنظر: التحويل conversion.

3 ـ تأخذ هذه التسمية في بعض التعابير المعنى الملموس للاستقرار.

ـ استقرار الجرح consolidation d'une blessure. استقرار جرح، ومن باب التعميم حالة تنجم، بعد توقف العناية، عن الجرح المستقر الذي يتيح تحديد مدى اللاأهلية النهائية الناتجة عن هذا الجرح. على سبيل المثال استقرار الجرح الناجم عن حادث عمل يتيح أن تُستبدل باللاأهلية المؤقتة اللاأهلية الدائمة التي يحدد تاريخها نقطة انطلاق دفع الدخل.

4 ـ *حصر خسارة قيمة سند في كسْر من المبلغ الإسمي لهذا السند (مثلاً ثلث القيمة).

5 ـ عملية حسابية يفرضها القانون داخل مجموعة شركات في سبيل إعطاء الصورة الإجمالية لنشاطها وكيانها الاقتصادي والذمّي المالي التي تشكلها، وتقضي بتجميع تقديم حساباتها، بعد جعلها قابلة للمقارنة، إمّا بدمج إجمالي بالنسبة إلى الشركات الموضوعة تحت الرقابة الحصرية للشركة الجامعة، وإمّا بدمج نسبي بالنسبة إلى الشركات الخاضعة للرقابة، وإمّا باقامة تكافؤ في ما عنى الشركات الخاضعة لنفوذ مرموق للشركة الجامعة وحسب.

إجتماع الاسرة — Cercle de famille

عن اللاتينية circulus: نادٍ. أنظر: الاسرة famille.

إجتماع لا يمكّن له، بسبب طابعه العائلي، من ممارسة حق التمثيل.

الإجتماع — Réunion

كلمة مشتقة من الفعل جَمع réunir، مركبة من unir جمع، من اللاتينية unire على نموذج اتحاد union.

1 ـ التقاء منظّم ومؤقت لعدة أشخاص من أجل سماع عَرْض أفكار أو آراء والاتفاق على الدفاع عن المصالح حتى القيام بعمل مشترك؛ ويتميز عن *التجمهر (بدون تنظيم مسبق) وعن *الرابطة (طابع دائم)، وعن المشهد المسرحي (وموضوعه التسلية)؛ كما يقترب، بطابع التوافق وبأهدافه، من *التظاهر و*الإضراب. أنظر: الدعوة convocation والمؤتمر conférence.

ـ الاجتماع المسلّح réunion armée. تعبير يعطى لأي اجتماع من أجل اقتراف جناية أو جريمة عندما يحمل أكثر من شخصين أسلحة بشكل ظاهر.

ـ الاجتماع الانتخابي réunion électorale. هو الاجتماع المنظّم خلال *الحملة الانتخابية لكي تُعرض على الناخبين أسباب الترشيح أو تقديم نص للاستفتاء.

ـ الاجتماع الخاص réunion privée. هو اجتماع لا يمكن أن يشارك فيه سوى أشخاص مدعوّين اسمياً من قبل المنظّمين، أياً كان الطابع الخاص أو العام للمكان الذي يعقد فيه.

ـ الاجتماع العمومي réunion publique. اجتماع معلن عنه عن طريق الاعلانات أو الصِحافة ومفتوح لأي شخص يرغب في الحضور حتى ولو انعقد هذا الاجتماع في مكان خاص.

2 ـ تعبير يُستخدم لتسمية عدة مؤسسات عامة وطنية تجمع نموذجاً معيناً من المؤسسات. مثلاً اجتماع *المسارح الغنائية الوطنية أنظر: الاتحاد union.

اجتماعي Social

صفة من اللاتينية socialis المشتقة من socius: رفيق، شريك.

1 ـ ما يتعلق، في بلد معين، بالمجتمع بأسره، وبالتالي بالمصلحة العامة. مثلاً منفعة اجتماعية. ضدها خاص particulier، خاص privé، فردي individuel. أنظر المرفق العام service public، المساعدة الاجتماعية aide sociale.

2 ـ ما يتعلق بحياة الشغّيلة، وبشكل أعم بعلاقات العمل، على نقيض إقتصادي économique.

ـ القانون الاجتماعي Droit social. فرع من القانون مكوّن من مجموعة القواعد التي تسوس علاقات العمل وتشمل، في الرأي العام المشترك، الحماية ضد المخاطر (*ضمان اجتماعي). المرادف تشريع اجتماعي، قارِن بِـ حق العمل Droit du travail.

3 ـ بشكل أخص أيضاً ما ينزع، في تنظيم بلد ما، عن طريق التضامن، إلى إعلاء شأن ضمان أعضائه. مثلاً ضمان اجتماعي، منافع اجتماعية.

4 ـ ما يتعلق *بشركة (مدنية أو تجارية)، ما يعود لها. مثلاً أصول الشركة وخصومها، أموال الشركة، سهم في شركة. ضدها شخصي personnel، فردي individuel. قارِنْ بـ جماعي collectif.

الإجتهاد Jurisprudence

من اللاتينية jurisprudentia: عِلْم القانون.

1 ـ هو مجموعة قرارات العدالة في حقبة معينة إمّا في مادة ما (اجتهاد عَقاري)، وإمّا في فرع من القانون (اجتهاد مدني، ضريبي، الخ.)، وإمّا في مجمل القانون.

ـ مجموعة الاجتهاد recueil de jurisprudence. نشر مجموعة قرارات العدالة.

2 ـ مجموعة الحلول التي تأخذ بها قرارات القضاء في تطبيق القانون (ولا سيما في *تفسير القانون عندما يكون مبهماً) حتى في خلق القانون (عندما يكون من الواجب تكملة القانون، وتلافي نقص قاعدة)؛ فهرس بالحلول الاجتهادية؛ أعمال المحاكم. أنظر: الصمت أو السكوت silence، الثغرة lacune.

3 ـ شخصنة عمل المحاكم (على نقيض التشريع أو* الفقه). أنظر: القانون loi.

4 ـ عادة الحُكم في اتجاه معين عندما تكون هذه العادة مستقرة. (يجري الكلام على اجتهاد مستقر ومحدد)، ونتيجة هذه العادة: حل مكرس لمسألة قانونية معتبرة على الأقل كسلطان وأحياناً *كمصدر للقانون. أنظر: السابقة précédent.

5 ـ نزعة معتادة لقضاء معين أو فئة من القضاء تُصدر أحكاماً في اتجاه معين. مثلاً اجتهاد الغرفة الجنائية لمحكمة الاستئناف، واجتهاد السلطات القضائية في الأساس.

6 ـ *ممارسة قضائية. عادة إصدار أحكام أو العمل بهذه الطريقة أو تلك (خارج المسائل القانونية) في تدابير التحقيق والتوفيق والتقويم، الخ.

ـ كسر الاجتهاد bris de jurisprudence. هو تدخل المشترع لكسر حل اجتهادي بتبنّي قاعدة للمستقبل تنقض الاجتهاد.

ـ اجتهاد المبادرة المستقلة jurisprudence prétorienne. أنظر ناشئ عن مبادرة مستقلة prétorien.

ـ تغيير اتجاه الاجتهاد revirement de jurisprudence. هو التخلي من قبل المحاكم ذاتها عن حل سبق أن أخذت به؛ تبني حل مناقض للحل الذي سبق أن كرسته؛ قلب الاتجاه في طريقة إصدار الأحكام.

اجتهادي Jurisprudentiel

صفة مشتقة من اجتهاد jurisprudence.

1 ـ ما يتعلق *بالاجتهاد. مثلاً تاريخ أخبار اجتهادي، تطور اجتهادي. أنظر: التعليق commentaire، المذكرة note، شارح الأحكام arrêtiste، المجموعة recueil.

2 ـ صادر عن الاجتهاد، بخلاف *فقهي، أو *قانوني (أو *تشريعي)، أو *عُرفي (وليس بدون رباط). مثلاً حل اجتهادي. قارِنْ بـ قضائي judiciaire. أنظر: (التطبيق القضائي للقانون) pratique judiciaire.

3 ـ هي أحياناً، في الاتجاه عينه وإنما باتجاه معزّز، مرادفة لـ ناشئ عن مبادرة مستقلة. مثلاً بناء اجتهادي. أنظر المصدر source، السلطان autorité، السابقة précédent.

الاجتياز: أنظر المرور passage.

أجْرُ الأتعاب: أنظر بَدَلُ الحضور jeton de présence.

أجَرَ واستأجر — Louer

من اللاتينية locare.

1 ـ أخذ شيئاً أو أعطاه بالإجارة.

2 ـ استخدم خدمات شغّيل، أو التزم خدمات هذا الشغّيل.

3 ـ حَجَزَ مكاناً لمشهد مسرحي أو للانتقال.

الأجْر — Salaire

من اللاتينية salarium: بالضبط رصيد لشراء الملح (sal).

● مكافأة يقبضها *الشغّيل مقابل تقديم عمله. أنظر: الربح gain، الدخل revenu، المورد ressource، قارنْ بـ العُهدة commission؛ المعاملة traitement، الأتعاب honoraires، المزاولة vacation، المرتّبات appointements، موجودات الإيصاء émoluments، التعويض indemnité، العلاوة prime، الإكرامية pourboire، الحد الأدنى للأجر المهني للنمو SMIC، العلاوة على الأجر sursalaire.

ـ الأجر حسب المنتوج salaire à la tâche. أجْر يُحسَب تبعاً لنتاج عمل الشغيل.

ـ الأجر حسب الوقت salaire au temps. أجر يُحسب تبعاً للوقت الذي يبقى خلاله الشغّيل في خدمة رب العمل: أجر بالشهر أو اليوم أو الساعة.

ـ الأجر حسب القِطَع salaire aux pièces. أجر يُحسَب تبعاً لعدد القِطَع التي أنجزها الشغيل في وقت معين.

ـ الأجر الاتفاقي salaire conventionnel. تحدّد قيمة الأجر في الاتفاقية الجماعية أو في العقد الفردي للعمل.

ـ الأجر الأساسي salaire de base. هو الأجر بحدّ ذاته الذي يُدفع للشغّيل تبعاً للوقت الذي يقضيه في المؤسسة أو العمل المنجز. ويستخدم لحساب مختلف تقديمات الضمان الاجتماعي.

ـ الأجر المؤجل salaire différé. هو الأجر الذي يتأجّل دفعه؛ وهو اسم يعطى في العمل الزراعي، عندما يعمل ولد أو أكثر في الاستثمار العائلي بدون أجر، للحق في المكافأة التي يمكن أن يطالبوا بها في تركة من كانا سبب وجودهم أو أحدهما.

ـ الأجر *المباشر salaire direct. هو أي شكل من المكافآت (الأجر الأساسي وملحقاته) التي يدفعها المستخدِم للأجير بمناسبة العمل.

ـ تراتبية الأجور hiérarchie des salaires. سلّم المكافآت المقابلة لمختلف درجات الكفاءة والتبعات (المسؤوليات).

ـ الأجر غير المباشر salaire indirect. أنظر: الأجر الاجتماعي أدناه.

ـ الأجر الاجتماعي salaire social. تقديمات اجتماعية تعطى للشغّيل المجبر على الانقطاع عن عمله لكي يؤمن له ضمان دخل ثابت (بدل حقيقي عن الأجر المسمى أحياناً أجر عدم النشاط). مرادفه الأجر غير المباشر salaire indirect.

الإجراء المُسْتَعْجَل Référé

مستخرج من الفعل référer عرض الأمر.

1 ـ إجراء قضائي مستعجل، له طابع وجاهي. قارِنْ بـ إلتماس requête. أنظر: الأمر ordonnance (قرار القضاء المستعجل) ordonnance de référé.

■ I (خاص)

أ ـ إجراء سريع ومختصر ينزع إلى الحصول من القاضي المنفرد الذي يمارس عموماً وظيفة رئاسية (رئيس المحكمة البدائية، قاضي المحكمة البدائية، رئيس محكمة التجارة، رئيس المحكمة المتساوية التمثيل للإجارات الريفية، الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف)، وباستثناء تشكيل خاص في الإجراء المستعجل المتعلق بمحكمة العمل، جميع التدابير التي لا تصطدم بأي خلاف جدي أو التي يسوّغها وجود نزاع.

ب ـ إجراء، على سبيل التعميم، مشابه ينزع إلى الحصول من القضاة أنفسهم، باستثناء الرئيس الأول، على تدابير احتياطية أو تدابير الاصلاح المفروضة لتدارك ضرر وشيك الوقوع أو وقف تعرّض غير مشروع بشكل ظاهر، حتى منح مقابل الوفاء للدائن، إذا لم يكن الموجب موضوع معارضة جدية، أو التنفيذ العيني للموجب؛ ويسمى في الغالب، في الممارسة، الإجراء المستعجل في الأساس، على اعتبار أن الارضاء الذي يتم بموجب الاجراء المستعجل يجعل نقاشاً لاحقاً أمام قضاء الأساس بلا فائدة.

ج ـ إجراء مشابه يميل إلى إحالة القضية (المعنى 1 ب) على الرئيس الأول للمحكمة البدائية لاتخاذ القرار حول صعوبات تنفيذ حكم أو سند قانوني آخر قابل للتنفيذ.

ـ الاجراء المستعجل من ساعة إلى ساعة référé d'heure à heure. هو الإجراء الذي يحصل في ساعة يعينها القاضي، حتى في أيام الأعياد والتعطيل، إمّا في الجلسة أو أيضاً في مكان إقامة القاضي (الأبواب مفتوحة) في الحالات التي يسمح فيها القاضي للمدعي، بسبب *العَجَلة المعزّزة للقضية، بدعوة الخصم في حالات كهذه.

الإجراء المستعجل استناداً إلى محضر référé sur procès-verbal. هو الإجراء الذي يتدخل في مناسبة عمل (المراجعة بشكل عام) يعين المحضر العائد له الخلاف المرفوع ويتضمن دعوة الخصم، وأحياناً يكون الأمر الصادر مستنداً إلى المحضر.

د ـ إجراء مشابه ينزع إلى الحصول من الرئيس الأول، في حالة الاستئناف، على وقف تنفيذ بعض الأحكام، أو ممارسة سلطاته في شأن التنفيذ الموقت.

■ II(إداري)

هو إجراء بناء على *التماس عادي (غالباً ما يسمى الإجراء الاداري المستعجل)، يتيح، في حالات العجلة، لرئيس محكمة إدارية أو القاضي الذي ينتدبه الأمر بأي تدبير مفيد بدون الإضرار *بالأصل وبدون تشكيل عقبة أمام تنفيذ أي قرار إداري؛ وأمام مجلس الدولة (مجلس شورى الدولة في لبنان) هناك إجراء مشابه يتيح لرئيس قسم المنازعات القضائية أن يأمر، بدون استباق الحكم في الأساس، بأي تدبير مفيد من أجل حل النزاع.

2 ـ سعي دقيق يقضي بإحالة الأمر (المعنى I أ) إلى سلطة لعرض مسألة أو تقرير...

ـ الإجراء المستعجل في ديوان المحاسبة référé de la Cour des comptes. كتاب رسمي، في إطار الرقابة الادارية على العمليات المجراة من قبل الآمرين بالصرف، يعلم فيه الرئيس الأول لديوان المحاسبة أحد الوزراء بمخالفات القواعد النافذة أو الممارسات المشوبة بالعيوب والمتحقق منها في سير العمل المالي.

ـ الاجراء المستعجل التشريعي référé législatif. هو نظام كان القاضي يطلب فيه تفسير قانون أحد أجهزة التشريع.

قول مأثور: يعود تفسير القانون إلى من سَنّه.

الإجراء Procédure

مشتقة من procéder: أجرى، عن اللاتينية القانونية procedere تقدم، أجرى عملاً قضائياً.

1 ـ فرع من عِلْم القانون موضوعه تحديد قواعد التنظيم القضائي والصلاحية و*التحقيق في الدعاوى وفي تنفيذ قرارات العدالة، ويشتمل على الإجراء *الاداري و*االمدني و*الجزائي.. أنظر قانون الدعاوى droit processuel.

2 ـ مجموعة القواعد التي تسوس نموذج دعوى. مثلاً إجراء أمام محكمة النقض، إجراء *رجائيّ، إجراء *مادي.

ـ الإجراء الاداري procédure administrative. فرع من *الإجراء موضوعه تحديد القواعد المتماثلة في ما يختص بالقضاء الاداري.

بالإجراء *المدني procédure civile. فرع من الإجراء غايته تحديد قواعد التنظيم القضائي، والصلاحية، والتحقيق في الدعاوى وفي تنفيذ القرارات الخاصة في المحاكم المدنية في النظام العدلي. أنظر القانون القضائي الخاص droit judiciaire privé.

ـ الاجراء الجزائي أو الجنائي procédure pénale ou criminelle. فرع من الإجراء

هدفه تحديد القواعد المتماثلة في ما عنى السلطات القضائية الجزائية في التنظيم القضائي.

3 ـ مجموعة أعمال منجزة بشكل متتابع للتوصل إلى قرار. على سبيل المثال طلب إبطال إجراء متّبع في دعوى، وإثارة حادث إجرائي، واتخاذ إجراء تسويفي.

ـ الإجراء الجَماعي procédure collective. أنظر: جَماعي collectif.

ـ الدَفْع بالاجراء exception de procédure. أنظر: الاستثناء ـ الدفع exception.

ـ الإجراء الرجائي procédure gracieuse. أنظر: رجائي gracieux.

الإجراءات الأصولية Ordinatoria litis

تعبير لاتيني معناه «تدابير معدة للتحقيق في دعوى» يُستخدم في شأن تنازع القوانين بخلاف عناصر الأساس. أنظر بتّ بالنزاع decisoria litis.

الإجراءات: أنظر الملاحقة poursuite.

إجراميّ Délictueux

صفة مشتقة من délit*جريمة.

● ما له طابع *جريمة (مدنية أو جزائية)؛ تقال في العمل *غير القانوني (للنشاط، والمسلك الخ..) الذي يشكل الجريمة أو ينزع اليها (نية جرمية). قارِنْ بـ غير قانوني illégal، غِشيّ frauduleux، تدليسي dolosif، مغاير للقانون abusif. أنظر جُرمي délictuel.

إجرائيّ Procédural

صفة مشتقة من *إجراء procédure.

● ما له سمة الإجراء، وهذه الصفة، بخلاف جوهريٌ و*مادّيّ و*أساسيّ، تقال في تمييز قاعدة إجرائية.

أُجْرة الأرض الزراعية Fermage

إسم مشتق من ferme: مزرعة المستخرجة من fermer بمعنى حدّد، قرّر، من اللاتينية firmare.

1 ـ عائدة متوجبة على المستأجر للمؤجر كثمن للإجارةِ في *الإجارة الزراعية محددة وفقاً لسعر المواد الغذائية، وتدفع إمّا نقداً وإمّا عيناً بمواد غذائية تبعاً لاتفاق الفريقين. أنظر: الإيجار loyer.

2 ـ وهي، بالتعميم، عقد *الإجارة الذي يؤدي إلى دفع هذه العائدة. مثلاً نظام أجرة الأرض الزراعية. قارِنْ بـ المزارعة métayage، المزارع بالمشاركة colon partiaire.

أُجرة نقل السلع Fret

اسم مذكّر مأخوذ عن الهولندية vrecht: أجرة النقل.

1 ـ مكافأة مترتبة على مستأجر السفينة لمجهّز السفينة، أو على الشاحن للناقل البحري كثمن لنقل السلع. مرادفها القديم نول السفينة أو اجرتها nolis، نافلة الرُّبان chapeau du capitaine.

2 ـ حمولة سفينة تجارية.

3 ـ مجموع السلع القابلة للنقل بحراً أو جواً.

أُجْرِيّ Salarial

صفة مشتقة من salarié: أجير

ما يتعلق *بالأجْر أو الأجور (الكتلة الأجْرية)؛ ما هو على عاتق *الأجير ويحسب على أساس أَجْره (إكتتاب أجْري). قارِنْ بـ متعلق برب العمل patronal، نِقابي syndical، عمّالي ouvrier.

الأجَل Fin

من اللاتينية finis.

1 ـ الأجَلُ و*السقوط. مثلاً أجَلُ توكيل وأجَلُ شركة. قارن بـ الإنحلال dissolution.

ـ النهاية الحسنة bonne fin. تعبير يُستخدم بشكل متواتر (ولا سيما في العقود ذات التنفيذ المتتابع) للدلالة على تنفيذ كامل وصحيح للالتزامات، ونهاية مرضية لعملية تتم في أجَلها، أو، على سبيل التعميم، بدائل هذا التنفيذ الحسن (مثلاً تأدية مدفوعات، وأخذ فائض الثمن المتفق عليه على العاتق). وضمان النهاية الحسنة، على سبيل المثال، تعبير شامل في الممارسة يرتكز، في عقد التنشيط العَقاري، على ضمان تجاوز الأثمان (في حين أنه يناظر في عقود أخرى ضمان إنجاز أو ضمانات أثمان أخرى).

2 ـ مقصد وهدف وقصد (المعنى عينه في الهدف النهائي). أنظر غائيّ téléologique.

3 ـ مرادف على وجه الخصوص، ولا سيما في صيغة الجمع، لموضوع الادعاء. مثلاً دعوى طلب الاعانة المالية.

الأجَلُ Terme

من اللاتينية terminus.

1 ـ معنى تقني: تقنية دقيقة لموجَب تعاقدي عموماً تخضع توجُّبه أو سقوطه لحصول

حدث مستقبلي . يحصل تحقيقه، في آونة الالتزام، *يقيني . قارِنْ بـ الظرف condition .

الأجَلَ اليقيني terme certain . أنظر يقيني certain (المعنى 2) .

ـ الأجل القانوني terme de droit . هو أجل تحدده الاتفاقية أو القانون .

ـ أجَل المراعاة terme de faveur . هو أجل يحدده القاضي (مهلة ممنوحة)، أو القانون (تأجيل وفاء الدين)، ويؤخّر تنفيذ الموجَب شذوذاً عن المفعول الإلزامي للعقد الذي لا ينص عليه، نظراً إلى أنه يصعب على المدين التنفيذ؛ يقال أيضاً أجَل ممنوح .

ـ الأجَلَ* المسقط terme axtinctif . حدث يتوقف سقوط الموجب على تحقيقه، ويبقى هذا الموجَب قائماً ما دام الأجل يسري وإنما ينتهي بالضرورة عند حلول الأجل . مثلاً انني أحتفظ بالشيء المودع حتى أول تموز القادم .

ـ الأجل غير المحقق terme incertain . أنظر غير محقق incertain (المعنى 2) .

ـ الأجل المُعَلّق terme suspensif . أنظر مُعلّق أو موقف suspensif .

2 ـ على سبيل التعميم تاريخ الدفع، وعلى وجه الخصوص تاريخ التأدية .

ـ الإئتمان لأجل قصير crédit à court terme . إئتمان موافق عليه لأقل من سنتين .

ـ الائتمان لأجل طويل crédit à long terme . إئتمان موافق عليه لأكثر من خمس سنوات أو ست سنوات (تبعاً لطبيعة المال) .

ـ الائتمان لأجل متوسط crédit à moyen terme . ائتمان موافق عليه لمدة بين سنتين وخمس سنوات أو سبع سنوات .

3 ـ معنى مأخوذ عن الممارسة : في موجَبات مبالغ من المال بتنفيذ متتالٍ ودوري (مثلاً إيجارات وأجور الأرض الزراعية وفوائد قرض)، مبلغ مقابل التمتع بالشيء المؤجر أو المُعار لفترة محددة من الزمن (شهر، فصل، سنة) ليست سوى الفترة المعينة بجري الأجل بالمعنى التقني .

4 ـ في عمليات المَصْفِق (البورصة) تاريخ مفروض لتنفيذ الصفقات لأجل أو *لتصفيتها .

ـ الصفقة لأجل marché à terme .

أ ـ عملية مَصْفِقية تحدَّد شروطها في يوم المفاوضة غير أن تسديد السندات أو تسليمها مؤجل إلى تاريخ لاحق محدد يسمّى تاريخ التصفية . أنظر : المضاربة spéculation .

ب ـ مجموعة عمليات لأجل منفذة في مَصْفِق .

ـ العملية لأجل opération à terme . تسمية شائعة لجميع نماذج الصفقات لأجل ولجميع أشكال *التأجيل . ضدها عمليات تتم* نقداً .

الإجلاء Evacuation

عن اللاتينية evacuatio من الفعل evacuare: أفرغ.

1 ـ عمل مادي، بالنسبة إلى شاغلي مكان ما، بمغادرته بملء إرادتهم أو بناء على أمر السلطات العامة.

2 ـ أمر بمغادرة هذا المكان، وهو *تدبير جَماعي للابعاد يخضع، كالإبعاد الفردي، لشروط مشددة عندما يتناول أماكن مأهولة.

الإجماع Unanimité

من اللاتينية unanimitas: إتفاق، إنسجام، وفاق.

هو إتفاق في *تصويت أو *مداولة بين أعضاء الجمعية التداولية جميعاً، وجهاز القرار والقضاء حول مسألة يجب التقرير فيها؛ إجتماع مجموع الأصوات أو الاقتراعات، ومجموعة *الآراء حول موضوع المداولة. مثلاً إنتخاب بالإجماع، تبنّي اقتراح بالاجماع. قارِن بـ الأكثرية majorité، الأقلية minorité. أنظر: مخالف dissident.

الإجمالية (إسناداً إلى عيّنة) Référencement

لفظة جديدة من الفعل référencer (من référence المشتقة من الفعل référer من اللاتينية referre) أسند إلى عيّنة.

● يُستعمل في التعابير التالية: مركز الإجمالية، عقد الاجمالية.

ـ عقد الإجمالية contrat de référencement. إتفاقية لإجمالية الطُلْبات يفاوض بموجبها *مركز بعض المورّدين، عن طريق تسجيلها في قائمته، حول شروط الشراء لصالح المنضمين اليه (المدعوّين إلى تأمين الطلبة مباشرة إلى المورّدين المبينين على هذا الشكل).

أجنبي Etranger

صفة مشتقة من étrange: غريب من اللاتينية extraneus.

1 ـ كل شخص (أو كيان) غير حائز، في نظر دولة ما، على تابعية هذه الدولة، سواء أكان حائزاً تابعية أجنبية أم لا.

2 ـ من أصل أجنبي.

ـ السبب الأجنبي أو الخارجي cause étrangère. تعبير عام (*الحادث الفجائي والقوة القاهرة هما نوعان له) يدل على أي واقعة أو حادث (حرب، حصار، كارثة، حتى فعل الغير) تشكل، وقد تدخلت لتحقيق ضرر مع الطابع الثلاثي لعدم التوقع، وعدم إمكانية المفاوضة والخارجانية مع التشديد على الخارجانية، سبب إعفاء من التبعة الجرمية أو التعاقدية. ضدها داخلي interne.

الأجنبي Etranger

هو اسم. أنظر: أجنبي étranger (صفة).

1 ـ بالنسبة إلى بلد ما كل شخص لا يحمل تابعية هذا البلد. ضده وطنيّ national.

2 ـ كل شخص غير الذين يُستدعون إلى الميراث؛ يتعارض مع *الوريث heritier، والوارث مع آخرين coheritier، والموصى له légataire والمالك على الشيوع coindivisaire و*المتقاسم copartageant.

الأجنبية Extranéité

إسم مؤنث مشتق من اللاتينية extraneus. أنظر: أجنبي (صفة) étranger.

ـ صفة ما هو أجنبي؛ تنطبق على الأشخاص (أجنبية المدّعي)، وعلى الأوضاع (رد الحق الذي يمثل عنصر الأجنبية).

الإجهاض Avortement

مشتق من الفعل avorter أجهض من اللاتينية abortare.

إخراج قبل الأوان يتم اصطناعياً لنتاج الحمْل (بالاستقلال عن أي ظرف للسن وقابلية الحياة والتكوين السليم للجنين). أنظر: الحَبَل أو الحمل grossesse (القطع* الارادي للحمل) interruption volontaire de la grossesse.

ـ الإجهاض الجنائي avortement criminel. جَريمة تتكون، بأي وسيلة كانت، من الحصول أو محاولة الحصول بتبصّر على قطع حمل حقيقي أو مفترض خارج حالات إجراء قطع الحمل الإرادي.

ـ الإجهاض القانوني avortement légal. عمل علاجي يجيزه القانون عندما تجعل حماية حياة الأم قطع الحمل ضرورياً.

التحريض على الإجهاض provocation à l'avortement. هو التحريض على الاقدام على إجهاض إجرامي، وهو جريمة متميزة يُعاقَب عليها حتى ولو لم يكن التحريض ـ بإحدى الوسائل المنصوص عليها في القانون ـ قد أنتج مفعولاً.

أُجور الأُجراء Gages

إسم مذكر في صيغة الجمع. أنظر: رهن حيازة المنقول Gage.

إسم يعطى كذلك لأجر بعض المستخدَمين (الخَدَم، خَدَم المنزل، عمال زراعيين). أنظر: المكافأة أو الأتعاب rémunération.

الأجير Salarié

من الفعل salarier أجَّرَ وsalaire أجْر.

1 ـ (صفة أو إسم). شغّيل يقبض أتعابه ويقدم، بموجب عقد عمل، عمله *لمستخدِم يدفع له ويصدر إليه الأوامر. ضده شغيل مستقل travailleur indépendant. أنظر: المستخدَم employé، العامل ouvrier، فئة الأجراء salariat.

2 ـ (صفة). ما يؤدي إلى دفع *أجر. مثلاً نشاط مأجور، شغّيل مأجور.

أحاديّ الأصل Unilinéaire

صفة، لفظة جديدة مصاغة من الصفة اللاتينية unus واحد، ومن linéaire عن اللاتينية linea من leinea عمود النسب.

● من عمود نسب واحد صاعد للقرابة، تمييز بنية معينة من القرابة تدعى *أسرة أحادية الأصل. قارِنْ بـ أحادي الوالدين monoparental.

أحاديّ التمثيل التجاري Monocarte

صفة، لفظة جديدة، عن اليونانية : وحيد. أنظر: البطاقة carte.

أنظر: المسافر voyageur، الممثل représentant، الوسيط التجاري placier. ضدها تعددي التمثيل التجاري multicarte. قارِن بـ الحصرية exclusivité.

أحاديّ الجانب Unilatéral

صفة مصاغة من أصل لاتيني uni ومن latéral عن اللاتينية lateralis، من (lateris) latus: جانب.

● 1 ـ ما يصدر عن شخص واحد، عن إرادة واحدة، بالتعارض مع* متعدد الجوانب *وثنائي الجانب* وإتفاقي. مثلاً الوصية، وهي تصرّف موصٍ واحد، عمل قانوني أحادي الجانب، وإيجاب التعاقد إبداء أحادي الجانب للارادة: أنظر: الاجازة congé، الفسخ الأحادي الجانب résiliation unilatérale. قارن بـ جماعي collectif.

ـ قاعدة التنازع الأحادية الجانب règle de conflit unilatérale. قاعدة لتنازع القوانين تقضي بتطبيق قانون البلد الساري المفعول فيه وحده. مثلاً القانون المدني، المادة 3. ضدها ثنائي الجانب bilatéral.

● 2 ـ ما يُلزم أحد الأشخاص تجاه شخص آخر أو أكثر بدون أن يكون هناك من جانب هؤلاء الآخرين أي إلتزام *متبادل. تقال أيضاً، بخلاف *العقود أو *الاتفاقيات *الملزمة للطرفين (أو *الثنائية الجانب)، في بعض العقود المسماة على هذا النحو رغماً عن كونها بالضرورة، بالمعنى 1، أعمالاً قانونية ثنائية الجانب. مثلاً قرض العملة الذي لا ينشئ موجباً إلا على عاتق المقترض (رد رأس المال ودفع الفوائد) هو عقد أحادي الجانب (بالمعنى 2). أنظر: عقد ملزم للطرفين غير كامل contrat synallagmatique imparfait.

● 3 ـ ما لا يفيد سوى أحد أصحاب العلاقة بخلاف متبادل. مثلاً نفع زواجي مشترط لصالح الزوجة وحدها.

● 4 ـ بالتعارض مع *وجاهيّ، ما ينبثق عن المبادرة ويرتكز على مشاركة أحد أصحاب العلاقة وحده دون الآخرين. مثال ذلك خبرة أحادية الجانب (بخلاف خبرة ودية أو نزاعية)، والتماس أحادي الجانب (مقبول استثنائياً في صدد المنازعات القضائية).

● 5 ـ بخلاف *مشترك، ما يصدر عن شخص واحد ويستدعي مشاركته. على سبيل المثال التماس أحادي الجانب في الشأن الرجائي (بخلاف حالات الالتماس المشترك). أنظر: الممارسة الأحادية الجانب لسلطان الوالدين exercice unilatéral de l'autorité parentale.

أحادي الجانب لا يحتاج إلى إبلاغ أحد — Non réceptice

أنظر: غير قائم إلاّ بابلاغ المرسل إليه réceptice.

تقال في *الأعمال *القانونية الأحادية الجانب التي، لكي تكون موجودة شرعاً، لا تحتاج إلى إبلاغها لشخص معين (حتى ولو كان بيان الارادة خاضعاً لشكليات أخرى)، والتي تسمى أحياناً *إعلانات ليس فيها فرقاء. مثلاً الاعتراف بولد طبيعي، الوصية. ضدها غير قائم إلاّ بابلاغ المرسل اليه réceptice.

أحاديّ الشخص — Unipersonnel

صفة، كلمة جديدة مصاغة من personnel باعتباره *فردياً. موحّد من اللاتينية unus: وحيد.

له شخص واحد، مؤلف من عضو وحيد، يعود لواحد فقط. قارِنْ بـ فردي individuel، حاصر exclusif، شخصي personnel. أنظر: العاهل monarque، الاحتكار monopole، فردي uninominal.

ـ المقاولة الأحادية الشخص entreprise unipersonnelle. مقاولة في شكل شركة مؤلفة من شريك واحد، ناجمة عن *تكوين الشركة من شخص واحد، أو عن اجتماع حصص الشركة جميعاً في يد واحدة وكانت في الأصل متعددة الأشخاص وهي صيغة أتاح القانون الفرنسي إمكانيتها في الشكل الوحيد للشركة المحدودة المسؤولية، وبالنسبة إلى الأشخاص لشركة واحدة. أنظر: فردي individuel (المعنى 2). قارِنْ بـ التخصيص affectation (ذمة التخصيص المالية patrimoine d'affectation).

أحادي الوالدين — Monoparental

صفة، لفظة جديدة مصاغة من الصفة اليونانية μονος : واحد، وحيد، ومن parental قرابة.

● هو من له أحد الوالدين وحسب، الأب أو الأم. مثلاً أسرة أحادية الوالدين. قارِن بـ أحادي الأصل unilinéaire، الامرأة femme (الامرأة الموحودة femme isolée).

أحال **référer**

من اللاتينية referre: أسند، نظّم تقريراً، أحال القضية إلى مداولة سلطة ما.

1 ـ أحال إلى أو عرض على en référer à.

أ ـ في ما عنى سلطة جرت مراجعتها في مسألة، رفع هذه المسألة إلى سلطة أعلى.

ب ـ في ما يختص بمتقاض، مراجعة قاضي الاجراءات المستعجلة، إمّا بعد أن يكون قد حصل منه، بناء على التماس، على أمر (شرط الاسناد اليه)، وإمّا لكي يتخذ قراراً حول صعوبة تنفيذ حكم أو سند تنفيذي آخر.

2 ـ رجع إلى (مصدر للقانون، أو نص، أو تطبيق للقانون)، استند إلى (سابقة أو اجتهاد).

3 ـ إحالة اليمين référer le serment. بالنسبة إلى من طُلب اليه اليمين *رد هذه اليمين بدوره، أي في ما يتعلق بالمتقاضي الذي طلب اليه خصمه (لا القاضي) وضع هذا الخصم في حالة التحدي بحلف اليمين مع الرضوخ سلفاً لهذه اليمين (* الفاصلة للنزاع)، ممّا يشكل طريقة، بالنسبة إلى من يحيل اليمين، لكي يتجنب في آن معاً حلف هذه اليمين ورفضها. أنظر: العلاقة (العلاقات) relation(s) (رد اليمين relation de serment).

الإحالة **Renvoi**

مشتقة من renvoyer أحال ومن envoyer أرسل.

■ **I (دستوري)**

● تُستعمل في التعابير التالية:

ـ الإحالة إلى اللجنة renvoi en commission.

أ ـ إخضاع نص لتفحّص لجنة نيابية قبل مناقشته والتصويت عليه في الجمعية النيابية (مثلاً نظام الجمعية الوطنية، المادة 83).

ب ـ إخضاع نص تقرر أن يُلجأ فيه إلى مداولة ثانية لتفحّص ثانٍ (مثلاً نظام الجمعية الوطنية، المادة 101).

ـ * اقتراح الإحالة motion de renvoi. إجراء يمكن لنيابيين بموجبه، عند المداولة في نص، بعد إقفال المناقشة العامة، أن يطلبوا إحالته لتفحّص جديد إلى اللجنة التي نظرت في الأساس.

■ **II(دُولي خاص)**

● تعليل يستخدم لتحديد القانون الواجب التطبيق ويُبنى على المبدأ الذي يجدر

بموجبه، عندما يعين القانون الدُولي الخاص لبلد ما قانون بلد آخر للتطبيق، عدم الأخذ في الإعتبار قواعد القانون الداخلي لهذا البلد، وإنما قواعد القانون الدُولي الخاص فيه (على وجه الخصوص قواعد تنازع القوانين فيه)، ويمكن لهذا النظام أن يقود إلى تعيين قانون غير القانون المعيّن في قاعدة تنازع المحاكم.

ـ الإحالة الى الدرجة الأولى renvoi au première degré. هي الإحالة التي تؤدي إلى تطبيق القانون الداخلي للمحكمة الواضعة يدها استناداً الى الاحالة التي يشير إليها القانون الأجنبي في الأصل.

ـ الإحالة إلى الدرجتين الثانية أو الثالثة، الخ... renvoi au deuxième ou troisième degré etc... إنها الإحالة التي تقود إلى تطبيق قاعدة النزاع في بلد ثانٍ أو ثالث الخ.. بتكرار الإوالية عينها.

ـ الإحالة المزدوجة renvoi double. مفهوم إنكليزي للإحالة (يسمّى Forein court theory) تقود الإحالة بموجبه إلى الاقتداء على كل وجه بالحل الذي يتلقاه النزاع، أو المفترض أن يتلقاه، أمام محاكم البلد الذي يطبق فيه القانون، وبالتالي إلى عدم الأخذ في الحسبان قواعد نزاع هذا البلد وحسب وإنما نظام الإحالة ذاته في هذا البلد كذلك.

■ **III(الإجراء المدني أو الجزائي)**

● 1 ـ هي أحياناً مرادفة للرد أو التبرئة.

ـ الحكم بردّ الادعاء (أو ردّ موضوع الادّعاء) renvoi des fins de la demande (ou renvoi de la demande). قرار يرفض القاضي بموجبه إدعاءات المدّعي؛ حكم * الرد للاّقبولية.

ـ رفض الملاحقة renvoi des fins de la poursuite. قرار يصدر عن قضاء الحكم يبرّئ المتّهم. ضدّه الإدانة condamnation.

2 ـ *إرجاء (remise) النظر في القضية (تأجيل المرافعات إلى جلسة أخرى) أو النطق بالحكم لمتّسع من المذاكرة إلى تاريخ لاحق من قبل تشكيل الحكم الذي يبقى واضعاً يده على القضية. قارن بـ الإرجاء أو الترحيل report، التمديد prorogation.

3 ـ قيام قاضي الأمور المستعجلة بإحالة الحكم في القضية، كما هي في حالة الاجراء المستعجل، إلى التشكيل الجماعي.

4 ـ تدبير إدارة قضائية يحدد فيه رئيس السلطة القضائية، معلناً قفل التحقيق، تاريخ الجلسة التي سيتم خلالها الحكم في قضية يقدّر أنها في وضع يسمح بذلك (القانون الجديد للاجراء المدني الفرنسي، المادة 760 تتابع قصير). قارِنْ بـ الوضع mise (تحضير الدعوى mise en état). أنظر عَيَّنَ الجلسة audiencer.

5 ـ قرار، في مجرى مراحل دعوى، يعلن فيه تشكيل الحكم (أو جهاز السلطة القضائية) الذي أنجز مهمته أن القضية جاهزة لمتابعة سيرها أمام تشكيل آخر أو قضاء آخر. مثلاً قرار إحالة (أمر، قرار) يضع بموجبه قضاء التحقيق المتّهم في تصرف قضاء الحكم، عندما تكون هناك تهم كافية قد قامت ضده. أنظر التسوية (الأمر بـ règlement (ordonnance de).

ـ الإحالة بعد النقض renvoi après cassation. قرار تعين فيه محكمة النقض أو التمييز، بعد إبطال القرار المطعون فيه، السلطان القضائي المدعو إلى الحكم في القضية إذا كان النقض يفرض النظر مجدداً في الأساس، وإذا كانت المحكمة العليا لم تستعمل إمكانية النقض بدون إحالة بأن تضع هي نفسها نهاية للنزاع.

ـ قضاء الإحالة juridiction de renvoi. هو القضاء المعين للحكم في القضية بعد النقض، سواء أكان سلطة قضائية أخرى أو السلطة التي جرى نقض قرارها، أو هذه الأخيرة ذاتها وإنما مشكلة على نحو آخر.

6 ـ قرار يعلن فيه قاضٍ أنه غير مختص بدون تعيين القضاء الذي يرى هو أنه مختص (يقال إنه يحيل الفريقين إلى تدبير الأمر بما هو أفضل).

7 ـ قرار يعلن فيه قاضي الشأن الموقت أنه بدون سلطة للبت بقضية في الأساس. مثلاً قيام قاضي الاجراء المستعجل بإحالة القضية إلى القاضي الأصلي لأنه يرفض أن يأمر بتدبير يستبق الأساس.

8 ـ قرار يعلن فيه قاضٍ أنه غير مختص ويعين القضاء الصالح في نظره.

9 ـ قرار تعلن فيه سلطة قضائية جرت مراجعتها في قضية من اختصاصها رفع يدها عنها أو تُرفَع يدها عنها (من قبل محكمة النقض) لأسباب تتعلق بحسن العدالة. مثلاً إحالة بسبب التشكك الشرعي، وإحالة بسبب ردّ عدة قضاة، وإحالة بسبب السلامة العامة.

ـ الإحالة الاستباقية renvoi prejudiciel. أنظر: استباقي préjudiciel (المسألة الاستباقية question préjudicielle).

■ **IV(القانون الاجتماعي وقانون العمل)**

مرادفة في الممارسة *للتسريح congédiement، والتسريح ـ liccenciement، والعزل révocation. ضدها الاستقالة démission.

■ **V(أو إحالة عمل).**

1 ـ إشارة تدل، في جسم عمل، على المكان الذي يجب أن تُدْخَل فيه *إضافة مُدوّنة في الهامش تحت علاقة مشابهة.

2 ـ تدل كذلك على الإضافة ذاتها. مرادفها للحاشية apostille. أنظر: التحميل surcharge، التأشيرة paraphe، التوقيع signature.

إحْتَجَّ بـ Opposer

من اللاتينية opponere: وضع أمام، وضع كعقبة.

1 ـ (في دعوى) إحْتَجَّ بـ . . . . ضد . . . مثلاً احتج بدعم للدفاع، ببرهان. أنظر أثار عنصراً في الدعوى soulever، تذَرَّعَ بـ alléguer، نفى contester.

2 ـ (حتى خارج دعوى). كون ما يُدْلى به مُسوَّغاً ومُثبتاً تجاه شخص حول حق أو عمل *ويُحتجُّ به opposable (المعنيان 2 و3).

ـ بالنسبة إلى سلطة أو صاحب علاقة سَجَّلَ معارضته في ما يختص بمشروع أو عمل، وضع عقبة.

الإحتجاج بِـ: أنظر التَذرُّع بـ allégation.

الإحتجاج الشفهي Représentations

إسم في صيغة الجمع. أنظر: التقديم représentation.

إحتجاج شفهي يتضمن عتاب الدولة المعتمِدة على مسلك الدولة المعتمدَ لديها لدى حكومة هذه الدولة الأخيرة.

الإحتجاج Protestation

من اللاتينية protestatio من الفعل protestari: احتج علانية، أعلن بصوت عالٍ.

1 ـ عمل أحاديّ الجانب يبدي من هو أهل للحق في القانون الدُولي إرادته في عدم الاعتراف بشرعية أعمال دولة أخرى أو إدعاءاتها، وعدم قبول الوضع الذي خلقته هذه الأعمال أو يمكن أن تخلقه (الاعتراض الواضح والسريع يجعل حالة الشيء المتكوّن غير قابل للاحتجاج به تجاه فاعله).

2 ـ تعبير يُستخدم للدلالة على وجه الخصوص على *المراجعات ضد نتائج الانتخابات.

3 ـ بشكل أعم عمل للوقوف في وجه قرار، وأمر واقع، واتهام؛ عمل لبيان* المعارضة. قارِنْ بـ الخِلاف contestation، المقاومة résistance.

ـ الاحتجاجات والتحفظات protestations et réserves. تعبير مرادف *للتحفظ (المعنى 3) بتلطيف المعنى (المرتبط برجحان التعبير الثاني).

إحتجاز السفينة Embargo

تعبير مأخوذ عن الاسبانية embargar المستخرج من embarger: أجرى الاحتجاز، بالضبط «مَنَعَ».

1 ـ عمل سلطة تضع به دولة ما سفن دولة أخرى راسية في موانئها تحت الحراسة. في سبيل ممارسة الضغط على هذه الدولة. المرادف: وَقْفُ السفينة arrêt de prince.

2 ـ بالتعميم عمل سلطة لدولة ممكن التطبيق على أي وسيلة نقل أو أي فئة من السلع أو المنتجات الإستراتيجية أو النفطية ويقضي إمّا بحجز وسائل النقل على أرض الدولة التي تقرر الاحتجاز، وإمّا بمنع تصدير السلع إلى الدولة التي يُراد ممارسة الضغط عليها. قارِنْ بـ الحجز saisie.

الإحتجاز Internement

مشتق من interner من اللاتينية internus.

● تدبير أمن يؤدي إلى حرمان الحرية وينزع، بأساليب مختلفة، إلى إصلاح الأفراد الخطرين على الغير (مثلاً احتجاز القاصرين الجانحين في مؤسسات متخصصة) أو الاعتناء بهم؛ (مثلاً احتجاز المختلّين في مستشفيات الطب العقلي) أو تحييدهم (احتجاز اداري). قارِنْ بـ الحبس emprisonnement، السَّجْن incarcération، الاعتقال détention، محضر إدخال السجين écrou.

ـ الاحتجاز الاداري internement administratif. تدبير اعتقال في معسكر تقرره السلطة الادارية خارج أي إدانة أو تجريم جزائيين بحق أفراد تشهد محفوظاتهم على خطرهم على *الأمن و*الانتظام العام.

الإحتجاز Rétention

من اللاتينية retentio المشتقة من retinere: احتجز.

1 ـ احتجز شيئاً يجب إعادته إلى الغير.

ـ إحتجاز الجسم المسبق rétention de précompte. عمل جرمي يرتكبه المستخدِم بعدم تأدية الاكتتاب العمالي للضمانات الاجتماعية وكان بالضرورة قد جرى اقتطاعه من الأجر. أنظر *الاقتطاع من الأجر retenue sur salaire.

ـ حق الاحتجاز أو الحبس rétention (droit de) ـ حق معترف به للدائن في أن *يحتجز بين يديه الشيء الذي عليه رده إلى مدينه طالما أن هذا الأخير لم يدفع له ثمنه. مثلاً حق البائع نقداً في الاحتجاز، وحق الدائن مرتهن في الاحتجاز. قارِنْ بـ الارتباط connexité، الأمن sûreté، *البيع نقداً vente au comptant، رهن حيازة المنقول gage، الإجراء الجماعي procédure collectif، المطالبة بالمِلْكية revendication. ضده: رفع اليد dessaisissement، الدَفْع بعدم تنفيذ العقد exceptio non adimpleti contractus (أو exception d'inexécution).

2 ـ مرادف *للكتمان réticence في تطبيقه على الاستدلال (كتمان الاستدلال).

3 ـ احتفاظ المؤمِّن، في تثنية التأمين النسبية، بقسم من المخاطر (بكون القسم الآخر متروك لمثني التأمين). أنظر الوُسع أو الملء plein.

4 ـ أحياناً، في الممارسة، احتجاز شخص في أماكن الشرطة. قارِنْ بـ الحَبْس emprisonnement، الاعتقال détention.

احْتَجَزَ Retenir

من اللاتينية retinere.

ـ لم يعمل على رد المتحجز لمال إلى مالكه؛ مارس حق الاحتجاز. قارِنْ بـ اقتطاع من الأجر retenue sur salaire.

2 ـ لم يقم بنقل حق؛ وبشكل أخص، بالنسبة إلى الواهب، عدم رفع يده عن الشيء الموهوب (عدم إعطاء الحيازة عن طريق التسليم للموهوب له)، وبالتعميم احتفظ لنفسه، بموجب شرط، بحق الرجوع عن الهبة أو جعل نفسه في حالة إمكانية حرمانها من مفعولها (*هبة أموال مستقبلية). قارِنْ بـ العودة الاتفاقية retour conventionnel. أنظر: رفع اليد dessaisissement.

3 ـ بالنسبة إلى الخَلَف المكافأة عن طريق معجّل المال وخارج حصته، أو *الأعفاء من *الرد، لم يقم بردّ المال المعطى للكتلة المعدة للتوزيع، واحتفظ به زيادة على حصته في الإرث الموصى له فيه.

4 ـ بالنسبة إلى قاضٍ اعترف بالمسائل الواقعية أو القانونية واستخدمها كعنصر حل دعماً لقراره، بعد تفحّص مجمل عناصر المناقشة، واعتبرها قائمة أو مسوَّغة. مثلاً اعتبر ضرراً ما على عاتق الزوج.

5 ـ احتفظت سلطة الشرطة بشخص، موقوف أو يجري استجوابه، تحت المراقبة في أماكنها (عدم اطلاق سراحه). أنظر احتفاظ الشرطة garde à vue.

الإحتراس Prudence

من اللاتينية prudentia، البصيرة، الحكمة، المعرفة.

1 ـ صفة (فضيلة) توفرها *البصيرة prévoyance (بُعْدُ النظر، الصغاء، قدرة الترقُّب) و*الاعتدال (التدبير، الجدارة في كبح الأهواء، رباطة الجأش، التحديد الذاتي)؛ مسلك متوافق مع هذا المعيار. مثلاً احتراس* رب الأسرة الصالح هو نموذج للمسلك؛ الاحتراس في المِقْوَد؛ الاحتراس في إدارة المؤسسة أو العمل الحكومي. قارِنْ بـ العناية diligence. ضدها الطيش inprudence.

2 ـ تيقظ، فطنة، اعتدال، خبرة، *حكمة، مهارة. مثلاً القرائن بالنسبة إلى الانسان متروكة لمعرفة القاضي واحتراسه (القانون المدني، المادة 1353؛ ويبقى، في هذا الاحتراس، شيء ما من معنيي الاحتراس prudentia (المعرفة العملية) jurisprudentia (عِلْمُ القانون).

إحترازي Prudentiel

لفظة جديدة، صفة مصاغة من احتراس *prudence كما صيغت اجتهاديّ jurisprudentiel من اجتهاد jurisprudence.

● مـ ـود إلى الاحتراس، وبخاصة الاحتراس المالي؛ ما يحيل إلى مجموعة معايير الأمن، ولاسيما إلى تدابير الحيطة التي يفرضها تنظيم مالي سليم ومعقول، وعلى وجه الخصوص من قبل مؤسسات الاعتماد لحماية الأموال التي تديرها والادّخار؛ يجري الكلام على قواعد احترازية للدلالة على كل ما يوفر تدبير *الحكمة (معايير، معدلات، نسبة، تحديدات الخ..)، ولاسيما في البنية المالية للمؤسسة. مثلاً القواعد الاحترازية المطبقة على شركات المَصْفِق (البورصة) (معايير الأموال الخاصة بحدها الأدنى، وتعيينات متعلقة بملاءتها، وسيولاتها، وتوازن بنيتها المالية). والمراقبة الاحترازية التي يحق للدول الاعضاء في المجموعة الأوروبية ممارستها في صدد المؤسسات المالية في نظام تنقّل رؤوس الأموال الحر.

الاحترام Respect

من اللاتينية respectus، نظرة إلى الماضي، مراعاة، ومن respicere: *احترَمَ.

● عَمِل على أن يحترم بالمعنى 1 (عدم الإضرار، عدم التدخل في شؤون الآخرين، عدم التدخل)، والمعنى 2 (مراعاة، إتمام)، والمعنى 3 (اعتبار خاص، اعتبار، مراعاة). مثلاً حق احترام الحياة الخاصة واحترام القول المعطى، واحترام الشركة التابعة. ضده تعرّض وانتهاك وشتيمة. أنظر: الشرف honneur.

ـ حق احترام أعمال الفكر droit au respect des œuvres de l'esprit. حق له طابع دائم يستطيع بموجبه الأشخاص الذين يعينهم القانون أن يفرضوا على الغير احترام كامل انتاج المؤلف الفكري خلال حياته وبعد وفاته.

ـ حق احترام إسم المؤلف droit au respect du nom de l'auteur. هو حق المؤلف في إعلان أبوّة أعماله الأدبية والفنية، *ورسومه، و*نماذجه، وكذلك براءات اختراعاته. أنظر: مُغْفَل anonyme، الاسم المستعار pseudonyme.

إحْتَرَمَ Respecter

من الفعل اللاتيني respicere (صيغة من صيغ الأفعال المشابهة لاسم المفعول respectum): نظر إلى الماضي، أخذ في الاعتبار.

1 ـ (سلبياً). لم يقدم على الاضرار بـ . . . مثلاً احترم حقوق الغير وفلْكية الغير الخ.

2 ـ (بشكل يقيني أكثر). تقيَّد بـ . . . على سبيل المثال احترم القانون (راعاه)، احترم الواجبات (قام بها)، احترم المهل المفروضة. أنظر: أجاب répondre.

3 ـ (في درجة أعلى أيضاً). أبدى اعتباراً خاصاً لاحد الأشخاص أو إحدى المؤسسات الخ، وأظهر ذلك.

الاحتفاظ بالتجهيزات: أنظر استرجاع المال reprise.

الاحتفاظ بأموال عمومية بغير حق: أنظر عجز الصندوق débet.

إحتفاظ الشرطة Garde à vue

أنظر: الحفظ أو الحراسة garde والنظر vue.

تدبير شرطة يُحتجز بموجبه أشخاص، في بعض الأماكن غير الاصلاحية، ولمدة محددة تتغير حسب نموذج المخالفات، وعليهم، وهم ليسوا متّهمين ولا ظنيين، البقاء في تصرف سلطة الشرطة أو الدرك لضرورة التحقيق. أنظر: الحرية الفردية liberté individuelle.

إحتفاليّ: أنظر رسميّ solennel.

إحْتَفَظَ Réserver

من اللاتينية reservare: ادّخر، احتفظ.

1 ـ احتجز مسبقاً التمتع الحاصر لفائدة أو منفعة لمصلحة شخص (يمكن أن يكون ذلك من فعل الحاجز أو المحجوز له). قارِنْ بـ أجَّرَ واستأجر louer.

2 ـ أجّل رأياً أو قراراً إلى ما بعد. على سبيل المثال أجّل المصاريف والرسوم. قارِنْ بـ الأرجاء أو الترحيل report، الإحالة renvoi، الوَقْف sursis.

3 ـ أدرج تحفظات على أحد الأعمال (تحفظ تجاه عمل) أو التقييدات (تحفظ تجاه حالة خاصة).

إحتكار القِلَّة Oligopole

إسم مذكَّر، لفظة جديدة مصاغة من احتكار monopole، من اليونانية ὀλιγος: عدد صغير.

● وضع السوق المتميز بسيطرة عدد صغير من المؤسسات بقوام متماثل يفترض شفافية التكاليف وتجانس المنتجات، ويخلق، بين هذه المؤسسات، ترابطاً لا يُماثَل *بالوفاق. قارِنْ بـ الاحتكار monopole.

الإحتكار Accaparement

إسم مشتق من الفعل accaparer، احتجاز سلع مع إعطاء عُربون، مأخوذ في القرن السابع عشر من الايطالية accapparare المصاغة من cappara. عُربون.

● تجميع سلع أو سندات بين يدي شخص أو عدة أشخاص يتصرفون بالتواطؤ في سبيل التخلي عنها بثمن ليس نتيجة العرض والطلب: إحدى وسائل ارتكاب إفساد الاثمان الطبيعية، وإحدى الممارسات الحاصرة للمنافسة الحرة.

الإحتكار Monopole

إسم مذكّر من اللاتينية monopolium واليونانية μονοπώλιον حق البيع (πωλειν).

نظام قانوني (احتكار قانوني) أو وضع واقعي (احتكار واقعي) موضوعه أو نتيجته استبعاد مؤسسة خاصة أو جهاز مؤسسة عامة من أي منافسة في سوق معينة. مثلاً احتكار الصنع والبيع اللذين يستفيد منهما حائز البراءة.

أنظر: الحصرية exclusivité، التركيز concentration، وثق بـ trust، الفريق أو الجماعة (جماعة الشركات أو المقاولات) groupe de sociétés ou d'entreprises، قارن بـ احتكار القِلّة oligopole.

ـ الاحتكار التجاري monopole commercial (أوروبا). *حق حاصر ناجم عن عمل من القانون العام يتيح لشخص معنوي من القانون العام أو الخاص مراقبة تبادلات منتوج ما.

ـ احتكار الاستثمار monopole d'exploitation. حق حاصر، بالنسبة إلى منتج عمل أو حائز علامة الخ.، في أن يلجأ أو يجعل الغير يلجأ إلى استثمار هذه العلامة وأن يجني منها فائدة مالية. أنظر: النسخة reproduction، التقديم représentation، التفرغ cession، الاجازة licence.

ـ الاحتكار الضريبي (أوروبا) monopole fiscal. *حق حاصر ممنوح لمؤسسة لبيع منتوج في سبيل الحصول على موارد موازنية للدولة أو الجماعات العمومية النابعة لها.

ـ الاحتكار الاقليمي monopole territorial، حصرية محددة في منطقة جغرافية معينة.

احتلّ: أنظر سكَن occuper.

الاحتمال: أنظر الاستلاحة (مشابهة الحقيقة) vraisemblance.

احتمالي Eventuel

من اللاتينية eventualis المشتقة من eventus: حدث.

1 ـ بخلاف موجود و* مولود و*حالي، غير مولود بعد (وإنما ممكن). قارن بـ

صدفوي aléatoire، الجزاف forfuit.

ـ المصلحة الاحتمالية intérêt éventuel. مصلحة لم تولد بعد تُماثل بمصلحة غير موجودة عاجزة عن إضفاء *حق التداعي أمام القضاء. أنظر: الدعوى action.

ـ النزاع الاحتمالي litige éventuel. *نزاع لم يولد بعد (لم ينفجر) ولا يمكن *عقد تسوية عليه ولا المصالحة في شأنه ولا الاتفاق على منح القاضي سلطة وسيط حبي، وإنما أتاح القانون ترقباً له، ضمن شروط تقييدية، عقد وعد تسوية. أنظر: الشرط التحكيمي clause compromissoire التحكيم arbitrage.

2 ـ غير يقيني بعد (بخلاف مستقبليّ)، وإنما مرجّح؛ سبق أن غدا جرثوماً أو مأمولاً به؛ حالة حق لا يقبل التنازل عنه إلا بعد حصول حدث معين أو في حالة تهديد.

ـ الحق الاحتمالي droit éventuel. حق لم يأت بعد وموجود في مجرّد حالة توقعية ويختلف، بكونه غير يقيني في مبدئه كحق مشروط، عن هذا الأخير في أنه لا ينسحب إلى الماضي عندما يجعله الحدث المرتبط به حالياً، مثلاً حقّ مستحق الإرث في ميراث لم يُفتح بعد. أنظر: الميثاق (الاتفاقية حول ميراث مستقبلي) pacte sur succession future.

ـ الضرر الاحتمالي préjudice éventuel. ضرر يتوقف حدوثه غير المحقق على أحداث مستقبلية، غير أن تهديده، إذا كان واضحاً بما فيه الكفاية، يولّد مصلحة حالية للمقاضاة الاحترازية. أنظر: الدعوى الاحترازية action préventive.

احتياطي Subsidiaire

صفة من اللاتينية القانونية subsidiaria مشتقة من subsidium نجدة.

1 ـ منذور لأن يأتي في المقام الثاني (بصفة علاج وضمان وردافة وعزاء) في الحالة التي يكون فيها ما هو *رئيسي وأوّلي غير موجود (غير أن ترتيباً في عدة درجات يمكن أن يتضمن ما هو احتمالي للاحتمالي الخ، حتى النجدة الأخيرة). قارن بـ بديل supplétif، متبقٍّ résiduel.

2 ـ بالتعميم *ثانوي، *تابع، مساعد (بصفة تعزيز).

ـ الدعوى الاحتياطية أو الثانوية action subsidiaire.

أ ـ لا يمكن أن تمارس، بصفة ضمان، إلاّ بعد إخفاق الدعوى الأصلية (ممارستها قبل أوانها قد تصطدم بدفع *تسويفي).

ب ـ لا يمكن إقامتها إلاّ في غياب أي دعوى أخرى، عندما يكون غياب الدعوى غير ناجم عن سبب شرعي (حجية الشيء المحكوم فيه، سقوط، الخ، حالة تكون فيها ممارستها مصطدمة *بدفع عدم سماع الدعوى). مثلاً دعوى استرداد إيفاء غير المستحق أو التعويض عن الاثراء بلا سبب.

ـ الادعاء الاحتياطي demande subsidiaire. إدعاء موضوعه الحصول على فائدة تُعتبر السبيل الوحيد الباقي في حالة رد الادعاء الأصلي.

ـ الدعم الاحتياطي moyen subsidiaire. هو الدعم الذي يثيره فريق (أو يبسطه القاضي) إما لتعزيز الدعم الأصلي، وإما لجعله بديلاً عنه في حال استبعاده.

ـ الموجَب الاحتياطي obligation subsidiaire. هو الموجَب الذي لا تستحق تأديته إلاّ في الحالة التي لا يستطيع فيها الدائن الحصول من المدين *الأصلي (المُعْسِر مثلاً) على الدين الأصلي. أنظر: الحظوة أو الامتياز bénéfice (حق التجريد bénéfice de discussion)، الكفيل caution. ضدها الضمان المستقل garantie autonome.

احتياطياً **Subsidiairement**

ظرف adverbe مشتق من *subsidiaire.

بصفة احتياطية (معنى 1)؛ يُستخدم على وجه الخصوص في كتابات قصر العدل لتقديم مواضيع الادعاءات وغاياتها (وأحياناً في ترتيب متزايد للغزارة القانونية، على سبيل المثال: احتياطياً بشكل أكثر أيضاً...).

الإحتيال **Escroquerie**

إسم مشتق من escroquer المأخوذ عن الايطالية scroccare، décrocher فَكَّ، من crocco، كلاّب.

● جريمة تؤدي إلى الإضرار بمِلْكِية الغير بالحصول من هذا الأخير الذي يملكها على النقل الارادي لمال (شيء، نقود، مستندات لها قيمة بيعية وشرائية أو قانونية) عن طريق خِدعة تتصف (وهي ناتجة عن اتخاذ اسم كاذب أو صفة كاذبة، أو استخدام مناورات غش). قارِنْ بـ السرقة vol، إساءة الاستعمال abus، (إساءة الإئتمان abus de confiance)، الاختلاس filouterie، إساءة استعمال أموال الشركة abus de biens sociaux.

الأحرف الأولى لعبارة خالص حتى السفينة **FOB**

هي الأحرف الأولى للتعبير الانكليزي خالص حتى السفينة المستعمل للدلالة على بيع يسمى أيضاً خالصاً حتى السفينة.

الأحرف الأولى لعبارة ثمن وتأمين ونول **CIF**

تعبير إنكليزي مماثل للتعبير الفرنسي «CAF» مؤلف من الأحرف الأولى للكلمات الثلاث التالية: ثمن وتأمين ونول. أنظرالبيع vente.

الأحرف الأولى لعبارة ثمن وتأمين ونول **CAF**

تعبير فرنسي مؤلف من الأحرف الأولى للكلمات: ثمن وتأمين ونول (قارِنْ بـ CIF)

ويدل على *بيع سلع معدة للنقل بحراً لقاء ثمن إجمالي يتضمن ثمن السلعة والتأمين والنقل ويشتمل على تسليم السلعة للشحن.

الأحرف الأولى لعبارة الحد الأدنى البيمهني للنمو **SMIC**

أجْرٌ معدّ لكي يؤمن لكل عامل تجاوز 18 سنة حداً أدنى من المكافأة يتغير تبعاً لكلفة المعيشة (295 مادة) وزيادة الأجور الوسطية الحقيقية (جاء بديلاً للحد الأدنى البيمهني المضمون الذي ما زال قائماً لحساب بعض التقديمات الاجتماعية تحت تسمية الحد الأدنى المضمون).

الأحرف الأولى لعبارة شركة استثمار برأسمال متغير **SICAV**

أنظر: شركة الاستثمار برأسمال متغير société d'investissement à capital variable.

الأحرف الأولى لعبارة شركة التأهيل العَقاري والمؤسسة الريفية **SAFER**

الأحرف الأولى لعبارة شركة التعويض عن القيم المنقولة **SICOVAM**

الأحرف الأولى لعبارة مفتش عام للادارة في مهمة استثنائية **IGAME**

كانت تدل على سلطة مكلفة في إطار المناطق العسكرية تنسيق العمل الحربي وسلطات الشرطة في شأن الحفاظ على النظام.

الأحرف الأولى لعبارة أجهزة لدراسات تأهيل النطاق العاصميّ **OREAM**

هذه الأجهزة مكلفة دراسات متعلقة بالرسم البياني لتأهيل نطاق حاضرات التوازن كما هو محدد في سياسة تأهيل الاقليم.

الأحرف الأولى لعبارة وحدة الحساب الأوروبي **UCE**

كانت تدل رسمياً على عملة الحساب الأوروبي. أنظر اليوم الوحدة النقدية الأوروبية «écu».

الإحسان **Bienfaisance**

من bienfaisant مُحْسِنٍ ويعود استعمالها للقرن الثامن عشر.

● عمل عمومي أو خاص لمساعدة الغير، وأداء الخدمات ونتيجة هذا العمل. أنظر: المساعدة aide، المساعدة assistance، الإغاثة secours، بلا مقابل bénévole، الجميل bienfait.

ـ مكتب الإحسان buveau de bienfaisance. تسمية قديمة لمؤسسات عامة بلدية

مكلفة توزيع الاغاثة للبلديين (اندمجت في عام 1953 المكاتب المساعدة لتشكل *مكاتب *المساعدة الاجتماعية).

ـ عقد الاحسان contrat de bienfaisance.

1 ـ هو أحياناً مرادف لعقد التبرع.

2 ـ بشكل أخص نوع من عقود التبرع يقدم أحد الفريقين، بدون أن ينقل للفريق الآخر عنصراً من ذمته المالية، *خدمة له (بنيّة مجّانية وبدون مقابل). مثلاً إقراض النقود بدون فائدة، عارية الاستعمال، إيداع مجّاني الخ. قارِنْ بـ الهبة donation.

الإحصاء

أنظر: الاستئناف appel؛ التعداد dénombrement.

الإحصاء **Recensement**

مشتقة من recenser: أحصى من اللاتينية recensere.

● عملية موضوعها تعداد بعض الافراد أو بعض المعطيات ووضع الاحصاء بها. أنظر: التعداد dénombrement.

ـ إحصاء السكان recensement de la population. إحصاء (خمسي) موضوعه تعداد سكان البلد بشكل شامل وتبعاً للفئات.

ـ إحصاء السُّوقة (مجموع الفتيان المدعوين في يوم واحد لخدمة العلم*) recensement du contingent. تعداد، في ما عنى الخدمة الوطنية، يجري فصلياً انطلاقاً من تصريحات الفتيان الذين بلغوا سن الثمانية عشر عاماً خلال هذا الفصل (الفتيان الذي يجري إحصاؤهم خلال السنة عينها والذين يشكلون فصيلة *التعيين).

الأحفاد **Petits-enfants**

من اللاتينية المحرّفة pittittus. أنظر الولد enfant.

● فرع من الدرجة الثانية. أنظر: الولد enfant، الجيل génération، عمود النسب ligne.

ـ ولد الحفيد: arrière petit-enfant، حفيد من الدرجة الثالثة.

الأحكام **Dispositions**

إسم في صيغة الجمع. أنظر: الحكم disposition.

● ـ (ضريبة) تستخدم، بمعنى شرط أو عملية، في التعابير التالية:

ـ الأحكام التابعة dispositions dépendantes. في ما عنى التسجيل أحكام لعمل

قانوني واحد مرتبطة فيما بينها في نية الفرقاء تساهم في تكوين عقد أصلي تشكل فيه العناصر المترابطة والضرورية (الأحكام التابعة تتيح دفع حق واحد).

ـ الأحكام المستقلة dispositions indépendantes. هي أحكام عمل تشكل عمليات قانونية متميزة (تفرض الضريبة على هذه الأحكام بشكل منفصل، إلاّ أن تؤدي إلى إمكانية فرض رسوم ثابتة).

الأخ الأمومي Utérin

صفة من اللاتينية utérinus من uterus.

● قريب من جهة الأم وليس من جهة الأب. تقال على وجه الخصوص في *الأخوة والأخوات المولودين من أم واحدة وليس من الأب، بخلاف الأخوة والأخوات لعّاً أو من *جهة الأب.

الأخ غير الشقيق: أنظر الأَخَيّ demi-frère.

الإخاء: أنظر الأُخوّة fraterie.

إخائي Fraternitaire

صفة مشتقة من fraternité *أُخوّة.

● ما ينزع إلى الاخوّة، ما يهدف إلى إقامتها. مثلاً المساواة مبدأ إخائي. قارِنْ بـ مساواتي egalitaire.

الأخت الأمومية Uterine

أنظر: الأخ الأمومي utérin.

أخت الزوج أو الزوجة Belle-sœur

أنظر: زوج الأخت، أخو الزوج، أخو الزوجة beau-frère.

● أخت الزوج وأخت الزوجة المنتميتان إلى فئة من الانسباء الذين لا ينشئ الرباط الزوجي (المصاهرة)، بينهم موجب نفقة ولا مانع زواج (عندما يكون الزواج الذي أوجد المصاهرة قد انحل بالوفاة أو الطلاق). قارِنْ بالمادة 162 القديمة من القانون المدني الفرنسي.

الأخت غير الشقيقة: أنظر الأَخَيّة demi-sœur.

الإختبار (شرط) Hardship (clause de)

كلمة انكليزية تعني «اختبار». أنظر: الشرط clause.

● هو نوع من شروط *اعادة النظر أو التكيّف يُستعمل في العقود الدُولية، ويسمّى أيضاً شرط الوِقاية وفيه يتعهد الفريقان بالتفاوض مجدداً حول محتوى اتفاقهم عندما تسبب

الظروف الخارجية اختلالاً عميقاً في التوازن مفوضين القاضي أحياناً، في حال عدم وجود إتفاق جديد، السلطة في أن يلجأ بنفسه إلى إعادة نظر لا تسيء إلى اقتصاد العملية أو إلى إعلان العقد عديم المفعول. أنظر: الطوارئ (نظرية ـ) (imprévision (théorie de l'، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus.

الإختزان: أنظر: الاحتكار accaparement.

الإختصاص

أنظر: الخاصة spécialité؛ الصلاحية compétence.

الإختطاف: أنظر السَحْب enlèvement.

الإختطاف Rapt

من اللاتينية raptus، الجذر rapere: saisir: حجز، اختطف.

1 ـ إختطاف القاصر من المكان الذي وضع فيه أو التغرير به من قبل الذين أودع لديهم أو وُضع تحت سلطتهم أو إدارتهم؛ يجب تفريقه عن *نسبة الولد إلى غير أمه أو عن *إخفاء الولد أو عدم تسليمه.

ـ إختطاف الإغراء rapt de séduction. هو اختطاف قاصر برضاه بدون غش ولا عنف، يسمّى بشكل شائع *التغرير بالقاصر.

ـ اختطاف العنف rapt de violence. اختطاف القاصر عن طريق الغش أو العنف.

2 ـ إختطاف إمرأة يقوم به رجل (حتى ولو كانت راشدة) رغماً عنها، وهو حالة تتيح إمكانية البحث القضائي عن الأُبوّة الطبيعية. قارِنْ بـ الاغتصاب viol.

الإختفاء Disparition

كلمة مصاغة من البادئة dis وكلمة مشتقة من اللاتينية parescere.

1 ـ (بالمعنى الواسع). إنقطاع شخص عن الظهور في مكان إقامته أو سكنه بدون أن تكون هناك أخبار عنه. أنظر: الغياب absence.

2 ـ (بالمعنى الضيّق). اختفاء شخص بدون العثور على جسده في ظروف من شأنها أن تعرض *حياته للخطر ويسوّغ اعلاناً قضائياً *بالوفاة (القانون المدني، المادة 88).

إختلاس الطعام Grivèlerie

كلمة مشتقة من griveler، نصبَ، احتال، المشتق هو نفسه grive، نصب، احتيال.

● جريمة تناول وجبة طعام لدى صاحب مطعم مع العلم بعدم إمكانية دفع الثمن. مرادفها إختلاس الطعام filouterie d'aliments. أنظر: الخُلسة larcin.

الاختلاس Détournement

كلمة مصاغة من tourner، عن اللاتينية tornare: صنع في المخرطة.

1 ـ إقدام *الحائز الوقتي على عدم ردّ المال الذي أودع لديه (بموجب عقد حيازة: إيداع، قرض، وكالة الخ..)، ويشمل عنصراً من إساءة الائتمان قارِنْ بـ السرقة vol.

2 ـ توسّعاً القيام بحجب شخص أو شيء عن الرقابة الشرعية للغير. أنظر: الاختلاس divertissement.

ـ حجب الموجودات (الأصول). détournement d'actif. حجب الموجودات أو قسم منها عن ملاحقة الدائنين.

ـ الاستيلاء على مركب جوّي détournement d'aéronef. عمل قرصنة يتم الاستيلاء فيه على مركب جوي أو تولي التحكم فيه بممارسة العنف أو التهديد باستخدامه.

ـ اختلاس الأموال أو الأشياء détournement de fonds ou d'objets. عمل يقع تحت تجريمات عديدة، ويقضي، باساءة الائتمان المستفاد منها، بوضع عقبات أمام حقوق الغير على شيء أو أموال حتى الاستيلاء عليها. مثال ذلك اختلاس أشياء محجوزة أو مقدمة كرهن منقول، أو أموال عُهد بها بموجب عقد ائتمان، أو أموال عامة، أو سندات عسكرية، ومراكب جوية. قارِنْ بـ إساءة الاستعمال abus إساءة الائتمان abus de confiance، السحب enlèvement.

ـ التغرير بالأشخاص détournement de personnes . التغرير بشخص لعدم القيام بواجبه أو إبعاده عن السلطة المنوطة به. مثال ذلك التغرير بالقاصر عن طريق العنف أو الغش الموصوف عموماً *بالاختطاف أو بدون غش ولا عنف المسمى على وجه الخصوص «التغرير بالقاصر أو الاختطاف بالاغراء. قارن بـ عدم تسليم الولد non-représentation d'enfant.

3 ـ استعمال مال أو طريق قانونية أو سلطة في غير ما هي معدّة له على سبيل المثال إساءة استعمال أحد الزوجين في نظام شيوع الأموال لأمواله الخاصة. قارنْ بـ إساءة استعمال الحق abus du droit.

ـ إساءة استعمال السلطة* détournement de pouvoir. عمل غير قانوني تقدم عليه سلطة ادارية في استخدام سلطتها لغاية غير الغاية التي تسمح لها بمتابعة الصلاحية التي تمارسها. أنظر: تجاوز حد السلطة excès de pouvoir.

ـ إساءة استعمال الاجراء détournement de procédure. . شذوذ يتمثل في استبدال إجراء أكثر ملاءمة وإنما غير قابل للتطبيق باجراء نظامي. مثال ذلك اللجوء الى الاستملاك بدلاً من المصادرة في حالة يطبق فيها الاستملاك فقط. أنظر: الغش fraude.

الإختلاس **Divertissement**

كلمة مشتقة من divertir من اللاتينية divertere: اختلس.

● استيلاء متقاسِم (زوج، وريث مع غيره، الخ) على بعض الأشياء من التركة أو المجموعة بنيّة تملّكها وحرمان المتقاسِمين الآخرين من حقوقهم في الأموال المعدّة للقسمة أو من قسم منها، يعرّض الفاعل، *كمعاقبة له، لعقوبات مدنية حقيقية (خسارة أي حق في الأموال المختلسة، وقبول جبري بالارث). أنظر: الإخفاء recel، الاختلاس détournement، التبديد dissipation.

الإختلاس **Filouterie**

كلمة مشتقة من filou من لغة العامة، ومصدرها غامض.

● تُستعمل هذه الكلمة للدلالة على تنوعات معينة من *السرقة حيث تسيطر الحيلة، أو جرائم مختلفة لها وضعها الخاص وهي وسيطة بين *السرقة *والاحتيال. مثلاً *اختلاس الطعام المسمى grivèlerie، اختلاس النقل الذي يرتكبه شخص مستأجر، وهو على علم باستحالة دفع الأجرة، سيارة أجرة في موقف الخ. أنظر: الخُلسة larcin.

الإختلاس **Péculat**

من اللاتينية peculatus المشتقة من peculari: «كون المرء مبتزّاً»، من peculium. أنظر: كَسْبُ القاصر pécule.

تعبير آتٍ من القانون الروماني وما يزال مستخدماً اليوم (وإنما في غير قانون العقوبات) للدلالة على قيام موظف عمومي بسرقة أموال الدولة أو الأموال العمومية أو اختلاسها. قارِنْ بـ الغدر أو الابتزاز concussion، الرشوة corruption.

الاختلال: أنظر الفوضى désordre.

الاختلال العقلي **Insanité d'esprit**

من اللاتينية insanitas (من sain: sanus: سليم)؛ واللاتينية spiritus.

● فساد السلامة العقلية. مرادفها الجنون démence العُتْه aliènation mentale (يفضل اليوم تعبير تلف القوى العقلية). أنظر: التعرض أو الازعاج trouble (الاضطراب العقلي trouble mental)، الجنون folie.

اختلال المنافسة **Distorsion de concurrence**

من اللاتينية distorsio. أنظر المنافسة concurrence.

إخلال عائد لتباين تشريعي أو نظامي أو إداري بين *الدول الاعضاء يؤدي إلى ظروف

*تنافس مزيّفة بين اقتصادياتها أو بين بعض فروع أو قطاعات معينة من نشاطها (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 101). أنظر: التنسيق coordination، التوفيق harmonisation، التنسيق بين التشريعات rapprochement des législations، السياسة المشتركة politique commune، التمييز discrimination.

الاختيار: أنظر الانتقاء sélection؛ الخيار option.

اختيار الزميل Cooptation

من اللاتينية cooptatio من cum (مع) وoptare (تفحّص بعناية، اختار).

أسلوب *تعيين يقضي، من قبل أعضاء جهاز أو هيئة مشكّلة، بأن يعيّنوا هم أنفسهم الأعضاء الجدد لملء الشواغر. مثال ذلك بالنسبة إلى بعض أعضاء محكمة حل الخلافات، 24 أيار 1972، المادة 25، الفقرة 1، 4°؛ وفي الشركات المغفلة، اختيار زملاء، اختياري أو إلزامي حسب الحالة، لملء بعض الشواغر داخل مجلس الادارة أو مجلس المراقبة. أنظر: الانتخاب élection.

اختيار محل الاقامة Domiciliation

مشتقة من domicile *مسكن.

1 ـ اختيار شخص للمكان الذي سيستقر فيه مركز تجارته؛ وبالتالي قيام الشخص الذي يطلب تسجيله في سجل التجارة ببيان المكان المختار وتسويغ الاختيار، بمفرده أو مع غيره، للأماكن حيث يستقر فيها مركز المؤسسة.

2 ـ اتفاقية تحدد في محل إقامة الغير المكان الذي يجب أن تتم فيه عملية هي الدفع في الغالب. قارِنْ بـ (*اختيار المسكن élection de domicile) (أنظر: الانتخاب élection).

ـ اختيار محل إيفاء السندات التجارية domiciliation des effets de commerce. شرط يرد في سند تجاري يجعله قابلاً للتأدية لدى الغير (المصرفي في الغالب) الذي يتمتع بالسلطات اللازمة للقيام بالتأدية.

ـ اختيار محل إيفاء القيم المنقولة domiciliation des valeurs mobilières. إتفاقية تعيّن بموجبها مؤسسة إصدار قيم منقولة مصرفياً، أو مؤسسة مالية، يوكل اليه إمّا تلقي طلبات التحويل أو النقل وتأدية المبالغ المختلفة للحائزين الذين يمكن أن يطالبوا بها، إذا كان الأمر يتعلق بسندات إسمية، وإمّا دفع قيمة القسائم إذا كانت السندات لحاملها.

الاختيار Choix

صيغة مشتقة من الفعل choisir اختار، من القوطية kausjan: أبدى، ذاق.

● هو الامكانية في الاختيار (الأخذ بأمر بالأفضلية على غيره واستبعاد ما تبقى) أو

ممارسة هذه الامكانية (عمل الاختيار)؛ يقال أيضاً في الأمور الأخرى المعروضة للاختيار (فيكون هناك اختيار واسع)، أو في نتيجة الاختيار (الشيء المختار). أنظر: الخيار option، الانتخاب élection، الاستبعاد exclusion، إمكانية الانتقاء faculté d'élire.

ـ الترقية بالاختيار avancement au choix. وسيلة *ترقية درجة للموظفين تتم عن طريق التسجيل في جدول يسمّى جدول الترقية (إمّا مباشرة إنطلاقاً من تقدير القيمة المهنية لأصحاب العلاقة، وإمّا بالانتقاء الذي يجري عن طريق اختبارات امتحان أو مباراة).

اختياريّ Facultatif

صفة من اللاتينية facultas: جدارة، أهلية، واللاتينية facere فَعَلَ.

1 ـ متروك لمشيئة صاحب العلاقة. ضدها إلزاميّ obligatoire، آمِرٌ impératif. قارِنْ بـ تفسيري interprétatif، الفقرة الحكمية dispositif، مجيز permissif. أنظر بديل supplétif.

2 ـ متروك *لتقدير القاضي حسب خطورة الوضع أو أصحاب العلاقة الحاضرين، بخلاف ما هو قانوني أو قريني. مثلاً انتهاك حقوق الزواج، سبب اختياري للطلاق للخطأ، إسناد تفضيلي للاستثمار الزراعي.

3 ـ تقال في *الموجب الذي يلزم المدين بحاجة وحيدة (بخلاف الموجب *التلازمي والموجَب *التخييري)، وإنما مع إمكانية التحرر بتقديم حاجة أخرى محددة.

أُخذَ بالادّعاء Accueillir

من اللاتينية الدارجة accolligere المشتقة من colligere قطف، جنى.

● قيام القضاء الذي جرت مراجعته بإعطاء حل مؤيِّد *لادعاءات أحد الفريقين (الأخذ بالادعاء في الأساس، دَفْع بعدم السير في الدعوى). قارِنْ بـ الأخذ بالادعاء faire droit، رِبْحُ القضية gain de cause. ضدها رفض أو ردّ rejeter، استبعد écarter، ردَّ الادّعاء débouter.

الأخْذُ بالادّعاء Faire droit

من اللاتينية facere. أنظر: الحق droit.

1 ـ هو أخْذُ القاضي الناظر في الأساس بادعاء متقاضٍ باعلانه *شرعياً (بالنسبة إلى الادعاء الأصلي أو الطارئ).

2 ـ بالتعميم، الأخذ بمطلب ما (الأخذ بشكوى)؛ يجري الكلام على حكم «قبل الفصل بالموضوع» أو «قبل النطق بالموضوع» للدلالة على الحكم الذي يصدر خلال مجرى الدعوى ولا يتطرق إلى أساس الحق.

الأخذُ في الاعتبار (المراعاة) Prise en considération

أنظر: الاعتبار (الأخذ في ـ) considération (prise en).

الأخذ والعطاء: أنظر المساومة tractation.

إخراج السجناء Extraction (de détenus)

أنظر: *الإذن بالخروج autorisation de sortie، السماح بالخروج permission de sortie.

الإخراج من المِلْك العام Déclassement

كلمة مشتقة من déclasser أسقط. انظر: درجة التوزيع classe.

1 ـ عملية يتم بموجبها، بالنسبة الى مال ما كان موضوع تغيير تخصيص، إخراجه من المِلْك العام للشخص العام المالك له إلى المِلْك الخاص لهذا الشخص. أنظر: تأمين الوظيفة لأجير مسرّح (إعادة التصنيف) reclassement.

2 ـ العمل الذي هو نتيجة ما تقدم. ضده الترتيب classement.

الإخراج Abandonnement

كلمة مشتقة من الفعل abandonner: تخلّى عن... أنظر abandon التخلّي.

1 ـ عملية يتم بموجبها تخصيص أموال بصفة قسمة لمالك على الشيوع لإيفائه حقوقه. المرادف *الإسناد أو التخصيص attribution. مثلاً إخراج عقار أعطي لأحد الزوجين خلال الزواج. قارِنْ بـ تخصيص الحصص assignation de parts، التقسيم إلى حصص allotissement، قسمة الفروع partage d'ascendants.

2 ـ في بعض التعابير تخلٍ عن المِلْكية. مثلاً عقد تخلٍ. أنظر: التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة déguerpissement التخلّي délaissement.

الإخراج Distraction

من اللاتينية distractio من distrahere: حَوَّل عن، اقتطع.

عمل إخراج مال أو اقتطاعه من مجموعة محددة.

ـ الادعاء للاخراج demande en distraction. مطلب في ادّعاء إلى المحكمة يطلب بموجبه شخص ثالث إلى المحكمة إخراج مال من حجز يدعي أنه مِلْكه.

ـ إخراج *المصاريف والرسوم demande des dépens. اسم كان يُعطى في الماضي لحق محامي الفريق الرابح أو وكيل دعواه في أن يحصّل مباشرة من الفريق المدان المصاريف والرسوم التي سلّفها بدون أن يتلقى مقابل الوفاء عندما تقترن الادانة بناء على طلبه بهذه المنفعة. أنظر: التحصيل recouvrement.

الإخصاب: أنظر الإلزامية vigueur.

الأخصّائي في الدعاوى **Processualiste**

إسم، لفظة جديدة مصاغة على غرار commercialiste* إنطلاقاً من processuel*

● أخصّائيّ في قانون الدعاوى. أنظر: القانوني في القانون الخاص privatiste، الفقيه في القانون المدني civiliste، الاخصائي في قانون العقوبات pénaliste، الفقيه في القانون العام publiciste.

الأخصّائي في تسوية العوارية **dispacheur**

إسم مذكّر مشتق من dispache: تسوية التأمين.

● أخصّائي مكلّف تسوية العوارية المشتركة.

الأخصّائي في عِلْم الإجرام **Criminologue**

إسم مشتق من criminologie عِلْم الاجرام.

● أخصائي منكبّ على دراسة الظاهرة الإجرامية، في أحد فروع العلوم على الأقل (الطب، علم النفس، علم الاجتماع، الخ) المناظرة لفروع* علم الاجرام. قارِنْ بـ القانوني الجنائي criminaliste، الخبير expert.

الأخصّائي في القانون العام **Publiciste**

إسم مشتق من public عمومي.

● قانوني يكرّس نفسه لدراسة القانون العام. قارِنْ بـ القانوني في القانون الخاص privatiste. أنظر: الفقيه jurisconsulte.

الأخصائي **Spécialiste**

إسم وصفة من spécial شخصي.

1 ـ عضو مهنة غير قانونية معترف* بوصفها الخاص في مجال محدد، وبالتالي يتم اختيار اللقب* كتقني (خبير، *مستشار) أو* كعارفٍ للأماكن. على سبيل المثال طبيب أخصّائي. أنظر: المساعد القضائي auxiliaire de justice.

2 ـ واضع القانون أو ممارسه الذي يزاول صلاحية مثبتة في مادة خاصة (ممارسة الاختصاص منظمة أحياناً، وعلى هذا النحو ممارسة مهنة المحاماة).

إخضاع العناصر لعدة قوانين **Dépeçage**

من البادئة dé والاشتقاق من pièce.

● تعبير مجازي مستخدَم في الفقه للدلالة على النزعة إلى إخضاع عناصر وضع أو

مؤسسة تدعو وحدتها إلى تطبيق قانون واحد إلى قوانين مختلفة. مثلاً طريقة، في حقل العقود، توصل إلى إخضاع كل عمل من الأعمال التي تُظهر اتفاق الفرقاء وتحقق تنفيذ موجَباتها لقوانين متميزة.

الإخضاع Assujettissement

كلمة مشتقة من assujetti خاضع لـ .

إخضاع شخص لموجَب، وبشكل أخص لعبء، لضريبة؛ نتيجة هذا الإخضاع (الإكراه الناجم عنه). قارِنْ بـ فرض الضريبة imposition. ضده التحرير affranchissement (المعنى 3)، الإعفاء exonération الإعفاء dispense، الإبراء décharge.

أخضَعَ: أنظر أسند déférer.

أخضَعَ لقاعدة: أنظر نَظَّمَ réglementer.

أخضَعَ للخبرة: أنظر قام بالخبرة expertiser.

أخضَعَ لموجَب: أنظر فَرَضَ imposer.

أخضع Soumettre

من اللاتينية submittere: وضَعَ تحت.

1 ـ قيام المشترع بالاخضاع لقاعدة أو مجموعة قواعد. مثلاً إخضاع عقد لشكلية التسجيل، وإخضاع فئة من الأشخاص لنظام خاص؛ وبشكل أخص إخضاع للضريبة. أنظر ساسَ régir، فرَضَ imposer، سَنّ قاعدة disposer، التطبيق application.

2 ـ بالنسبة الى من هو أهل للحق تقديم طلب لأخذ موافقة إحدى السلطات. مثال ذلك يخضع المتقاضي ادعاءاته لحكم القاضي؛ ويخضع متعهد البناء مشروعه للادارة.

3 ـ بالنسبة الى جهاز تنفيذي قدم مشروعاً وأخضعه لأحد أجهزة التداول. مثلاً قيام الحكومة بتقديم مشروع قانون للمجلس النيابي. قارِنْ بـ اطلع communiquer، استشار consulter.

الإخطار(مهلة ـ) Prévenance (délai de)

أنظر: الإخطار préavis.

الإخطار

أنظر: الإبلاغ signification؛ الانذار.

الإخطار Préavis

من البادئة pré ومن avis.

1 ـ إنذار، إعلام مسبق؛ يدل أيضاً على العمل (أو الموجَب) بابلاغ مسبق كما على

العمل (التوثيقي) الذي يُبلغ الرأي بموجبه. أنظر: الإبلاغ notification، الإنذار sommation.

2 ـ بالتعميم، *مهلة انتظار قانونية أو مألوفة تدعى مهلة إخطار يجب أن تُلحظ بين الآونة التي يتم فيها إعلام شخص بتدبير يتعلق به والتاريخ الذي سيتم فيه تطبيق هذا التدبير فعلياً؛ يقال أيضاً مهلة إخطار.

ـ الإخطار بالتسريح préavis de congédiement (ou délai de préavis ou délai-congé) (أو مهلة إخطار أو أيضاً مهلة الإخلاء). فترة من الزمن تجري بين إبلاغ *التسريح وتوقف مفاعيل عقد العمل؛ وتخفيفاً للمفعول الفوري لحق الفسخ الفوري لعقد العمل في مهلة غير محددة، هي مهلة يكون للأجير خلالها، مع استمراره في عمله وقبض أجْره، إمكانية البحث عن استخدام جديد، وللمستخدِم إمكانية إيجاد بديل. أنظر: التعويض indemnité.

ـ الإخطار بالاضراب préavis de grève ـ مهلة «إخطار» يجب أن يلحظها الشغّيلة أحياناً (بموجب القانون أو الاتفاقيات الجَماعية بين القرار بالقيام بالإضراب والتوقف الفعلي عن العمل).

الإخفاء: أنظر الاختلاس divertissement؛ السَتْر déguisement.

الإخفاء Dissimulation

من اللاتينية dissimulatio من الفعل dissimulare.

1 ـ (معنى عام). هو إخفاء ما يجب البوح به، وهو مسلك يمكن أن يشكل *التدليس (أنظر الصمت silence، الكتمان réticence) *والغِش fraude، والإخفاء recel، و*الاشتراك في الجريمة الخ. مثلاً إخفاء المداخيل، والمستندات، والوقائع التي من شأنها إنارة العدالة. أنظر للشهادة témognage. قارِنْ بـ الاختلاس détournement، الخفاء clandestinité، الصُوَرية simulation.

2 ـ (ضرائب). إقدام المكلّف إرادياً على عدم ذكر مطارح فرض الضريبة كلياً أو جزئياً في تصريحه الضريبي مما يترتب عليه عقوبات ضريبية أو جزائية: بشكل أخص في شأن التسجيل، بتقديمه إرادياً تصريحاً غير صحيح إمّا عن طبيعة العمل، وإمّا عن الثمن (في حالة عمل بصفة مجّانية موضوعه عقارات، أو مكاتب، أو مؤسسات تجارية، أو زبائن أو سفن)، ويجب تفريق ذلك عن القصور أو الإغفال. أنظر: الصدق sincérité.

الإخفاء Recel

من receler أخفى، المصاغ من البادئة re ومن celer تكتّم، من اللاتينية celare.

■ I (مدني)

1 ـ يدل على إخفاء شيوع الأموال الزوجية أو الاخفاء الإرثي: غش في *القسمة التي

يختلس فيها مالك على الشيوع، عمداً إضراراً بالآخرين، قيمة من الشيوع (إخفاء الشيوع) أو من الإرث (إخفاء إرثي) يخفيها عن القسمة في سبيل حيازتها؛ وهو تصرف غشي يشكل جريمة مدنية يمكن أن تتكوّن في أي عملية (إخفاء مادي، أو إختلاس، أو كتمان، أو ترتيبات أخرى) وتنزع إلى المسّ بالموجودات المعدّة للقسمة وتعرّض فاعلها لعقوبات مدنية مختلفة منها حرمان من قام بالإخفاء من حصته في الأموال المخفاة. مرادفه الاختلاس divertissement (غير أن هذا التعبير الأخير يدل على وجه الخصوص على عمل الاختلاس détournement). أنظر: المساواة égalité.

2 ـ إخفاء الحمل recel de grossesse. إقدام إمرأة على إخفاء حبَلها عن خطيبها الذي يجعل إنكاره للمولود معززاً خلال الثمانين يوماً من الزواج، إلا أن يتصرّف بعد الولادة كأب له.

ـ إخفاء الولادة recel de naissance. قيام امرأة بإخفاء ولادة ولدها مما يؤخر نقطة الانطلاق في دعوى *التنصّل المتاحة أمام زوجها حتى يوم اكتشاف الغش.

■ II(عقوبات وتجاري)

مسلك يعاقب عليه قانون العقوبات وهو مرتبط بمخالفة سابقة اقترفها شخص ثالث.

ـ الاخفاء المسمّى في الماضي إخفاء أموال التفليسة recel autrefois dit recel de biens de faillite. جريمة خاصة يرتكبها أي شخص (وإنما بدون تواطئ مع المدين: حالة الاشتراك في جريمة* الإفلاس التقصيري)، في الإخفاء الكلّي أو الجزئي لأموال، أو منقولات، أو عقار لمدين خاضع لإجراء التسوية القضائية أو تصفية الأموال، وتعرّض فاعلها لعقوبة جنحية بالحبس يمكن أن تقترن بحرمان من بعض الحقوق (حق التصويت وأهلية الانتخاب، والحق في أن يكون محلفاً، والتصويت في مداولات العائلة، والاستماع اليه أمام العدالة كشاهد بشرط حلف اليمين الخ).

ـ إخفاء الجثة recel de cadavre. إخفاء جثة شخص مع العلم أنه توفّي بنتيجة جريمة.

ـ إخفاء الأشياء recel de choses. تلقي أشياء يعرف الفاعل أن الغير حصل عليها عن طريق مخالفة، أو حجزها، أو الاحتفاظ بها، أو الحصول على منفعة من وراء الاخفاء، حتى ولو لم يتّسم الاحتجاز بأي إخفاء (كان ذلك معتبراً حتى قانون 22 أيار سنة 1915 كشكل من أشكال الاشتراك في الجريمة التي أدّت إلى الحصول على الأشياء، وقد أصبح الاخفاء recel بعد ذلك مخالفة متميّزة (قانون العقوبات الفرنسي، المادة 460 والمادة 461).

ـ إخفاء الفارّ من الجنديّة recel de déserteur. تخبئة عن وعي لعسكري فارّ أو إبعاده عن الملاحقات. أنظر: الفرار من الجندية désertion.

ـ إخفاء الجناة recel de malfaiteurs. مساعدة نشاط المجرمين عمداً بتوفير لجوئهم.

ـ الإخفاء *الاعتيادي recel habituel. توفير اعتيادي لمكان اعتكاف أو اجتماع لأشخاص من المعروف أنهم يمارسون ضد الأشخاص أو الأموال أو السلام العام نشاط مجرمين عنيفين (إخفاء يعتبر كحالة إشتراك في الجريمة).

ـ الإخفاء *الاتفاقي recel occasionnel. تخبئة شخص يعرف الفاعل انه ارتكب جريمة أو أن العدالة تبحث عنه، حتى مجرد إبعاده عن التوقيق أو البحث عنه، ومساعدته، إذا لزم الأمر، على الفرار (مساعدة تشكل جريمة متميزة بدون أن تطبق مع ذلك على إعضاء العائلة الخاصين.

إخفاء المتمرّدين recel des insoumis. التخبئة عن عمد أو الإبعاد عن الملاحقات (وبالتعميم استخدام المتمرد) لمُستدعى إلى الخدمة العسكرية يرفض الالتحاق بفوجه. أنظر: التمرد insoummission.

Recelé الإخفاء

إسم: أنظر: مَخفيّ recelé.

● (تعبير قديم). مرادف *للإخفاء recel (المتعلق بشيوع أموال الزوجين أو الميراث).

Recèlement الإخفاء

مشتق من receler: أخفى، أنظر الإخفاء recel.

● (تعبير قديم). عَمِل على أن يخفي.

Suppression الإخفاء

من اللاتينية suppressio المشتقة من supprimere: ألغى، أزال.

1 ـ عمل (مادي) باخفاء شيء أو مستند أو عنصر إثبات. قارن بِـ سرقة الأوراق والمستندات soustraction de pièces.

ـ إخفاء *المولود suppression de part ou d'enfant. مخالفة باخفاء أي إثبات لوجود ولد بدون الاعتداء على حياته. قارِنْ بـ السحب enlèvement، *عدم تسليم الولد non-représentation d'enfant، *نسبة الولد إلى غير أمه supposition de part، الاستبدال substitution (استبدال الولد substitution d'enfant).

2 ـ عمل (قانوني) بوضع أجَل(للمستقبل) لقاعدة ولحق ولإجراء. مثال ذلك إلغاء

عقوبة الموت، وإلغاء النفقة. قارِنْ بـ الأبطال abolition، التعديل modification، إعادة النظر révision، الابطال annulation، السقوط extinction، التعليق أو التوقف أو التوقيف suspension، الشطب radiation. ضده الإنشاء établissement، المؤسسة institution.

3 ـ استبعاد المنافسة suppression de la concurrence. استبعاد *المنافسة نتيجة *توافق، أو سلوك مؤسسة في وضع مسيطر، أو *تركيز مؤسسات. قارِنْ بـ التقييد restriction، المنافسة المزيفة concurrence faussée، المنافسة المحصورة concurrence restreinte.

الإخلاء: أنظر الإجلاء évacuation.

إخلاء السبيل Elargissement

مشتقة من élargir وسّع، عرّض، من large، واسع، عريض. صيغة مؤنثة في الأصل، من اللاتينية largus.

● إطلاق سراح فرد موقوف في مؤسسة إصلاحية؛ يجب عدم الخلط مع النقل transfert، و*إذن الخروج permis de sortie، *ونصف الحرية semi-liberté، و*الشغل في الخارج travail à l'extérieur. أنظر: محضر اطلاق السجين écrou (levée d')، الافراج المشروط libération conditionnelle، الحَبْس emprisonnement، السَجْن incarcération.

الإخلاص: أنظر الولاء loyalisme.

أخلاقيّ: أنظر معنوي moral.

الأخَوات Sœurs

إسم مذكّر في صيغة الجمع، من اللاتينية soror.

أنظر: الإخوة، الأخوات frères, sœurs.

الإخوة والأخوات Frères, sœurs

إسم في صيغة الجمع من اللاتينية soror, frater.

● أولاد شرعيون أو طبيعيون متحدرون من الأب والأم ذاتهما (أخ لحاً) وإمّا من الأب ذاته (أَخي، أخ من جهة الأب)، وإمّا من الأم ذاتها (أخ أمومي، أخ غير شقيق) يُدعون إلى الارث على قدم المساواة أو كأصحاب حصص محفوظة في *ميراث *أصلهم ويكونون، في ميراث أحدهم، من الحواشي المميزين بالمنافسة مع *الأصول (المادة 750) وإنما ليسوا من الوارثين أصحاب الحصص المحفوظة، ولا يوجد بينهم أي موجَب (مدني) نفقة، وقرب القرابة يعطيهم سنداً ثانوياً للتدخل في عدة ظروف (إدارة قانونية لأموال أخ راشد تحت الوصاية، مشاركة محتملة في مجلس العائلة، دعوى إبطال التبنّي). أنظر:

الفرع descendant، الأخوّة fraternité، زوج الأخت، أخ الزوج، أخ الزوجة beau-frère، ابن العم أو العمة أو الخال أو الخالة cousin.

الأُخُوَّة **fraternité**

من اللاتينية fraternitas.

1 ـ صلة قرابة (عن طريق الدم أو التبنّي) بين *أخ *وأخت؛ يجب عدم الخلط مع الأخوّة fratrie. (بالمعنى العام) التي تشمل جميع الفروع المنتمين إلى الجيل عينه لعائلة (الإخوة والأخوات وأبناء العم أو العمة أو الخال أو الخالة لخّاً).

2 ـ رباط حنان أو مثل أعلى للحنان بين الذين يتعاملون أو يجب أن يتعاملوا كإخوة، ومبدأ تضامن بين مواطنين مكرس في بعض الدساتير. مثلاً الأخوّة عنصر من شعار الجمهورية الفرنسية (الدستور الفرنسي لعام 1958، المادة 2). أنظر: المساواة égalité. قارِنْ بـ الحق أو القانون، العدالة jus, juris (حق الأخوّة jus fraternitatis).

3 ـ بالتعميم، إسم معطى للذين يعيشون كإخوة بدون نتائج قانونية أخرى غير المرتبطة احتمالياً بوحدة العيش (عدم الخلط مع الأخويّات أو رابطات المواطنين في اليونان أو روما القديمة). مرادفها المجموعة communauté.

الأُخوَّة **Fratrie**

إسم مؤنث مشتق من اللاتينية frater: أخ.

الأخيَّة **Demi-sœur**

● أخت من جهة الأب فقط (*consanguine) أو من جهة الأم وحسب (أمومية *utérine). قارن بـ القريب لخّاً germain.

أنظر: الأخوّة fraternité (المعنى 1 والمعنى 3).

الأَخوية: أنظر الأُخوَّة fratrie.

الأُخَيّ **Demi-frère**

من الحال demi نصف، عن اللاتينية dimidius. أنظر: أخ frère.

● *أخ من جهة الأب فقط (*consanguin) أو من جهة الأم وحسب (أمومي *utérin). قارِنْ بـ القريب لخّاً germain.

الأداء: أنظر التقديم prestation.

أدار: أنظر ساسَ régir.

أدار **Administrer**

من اللاتينية administrare: أدى وظيفته.

1 ـ أدار gérer؛ اضطلع بعبء إدارة دسكرة أو شركة أو ذمة مالية.

2 ـ (في ما عنى الاثبات) جَلَب الاثبات؛ بسط واقعة البرهنة عليه.

أدارَ Gérer

من اللاتينية gerere.

● اضطلع بعبء العمل (بالمعنى الواسع للتعبير)؛ تولّى شؤون مال أو كتلة أموال؛ واهتم ببعض القضايا. مثلاً إدارة القضايا البلدية.

الإدارة الذاتية Autogestion

من اليونانية αὐτός : lui-même هو نفسه، soi-même بنفسه، ومن اللاتينية gestio من gerere، gérer أدارَ.

1 ـ مفهوم يهدف إلى إناطة إدارة المؤسسة من قبل عمّالها. قارِنْ بـ الادارة المشتركة cogestion.

الإدارة الضريبية: أنظر تشخيص الدولة fisc.

الإدارة المشتركة Cogestion

من البادئة co من cum (مع) واللاتينية gestio إدارة.

1 ـ (بالنسبة إلى مؤسسة)

أ ـ نظام مؤمَّن فيه الادارة (الاجتماعية والاقتصادية) في مؤسسة ما المستخدِم وممثلو المستخدَمين معاً.

ب ـ تعبير يُستخدم في الغالب للدلالة على ما هو مجرّد إجراء تقرير مشترك لبعض القضايا الهامة أو مشاركة المستخدَمين في الادارة (مثال ذلك مشاركة ممثلي الأجراء في أجهزة الادارة أو إدارة الشركات)، وفي الحد الأدنى مجرّد مراقبة الادارة.

2 ـ (بالنسبة إلى كتلة أموال: شيوع الأموال بين الزوجين، شيوع، أموال الأولاد الشخصية).

أ ـ نمط *إدارة لا يمكن فيها لأي من المتمتعين بالحق عينه (زوجين، مالكين على الشيوع، أقارب مديرين قانونيين)، تحت طائلة البُطلان، أن يقوم، بدون رضا الآخر (أو الآخرين)، بالأعمال الأشد خطورة في الادارة (أعمال التصرف أو الأهم منها)، ونظام مركّب، بالنسبة إلى الأعمال الأخرى، مع الادارة التنافسية. قارِنْ بـ الاشتراك concours.

ب ـ نمط معزَّز للادارة *المشتركة التي لا يمكن فيها، تحت طائلة البُطلان، لأي من المشاركين في الادارة أن يقوم، بدون رضا الآخر، بأعمال التصرف وكذلك بأعمال

الادارة، إنها كيفية متوفرة على وجه الخصوص كنموذج لمجموعة إتفاقية باسم يد مشتركة أو باسم إدارة *مشتركة.

الإدارة Administration

من اللاتينية administratio المشتقة من administrare: من البادئة ad وministrare، من minister: وزير.

تدل اللفظة على نموذج وظيفة أو نشاط؛ وبالتعميم إمّا الجهاز الممارس وإمّا النظام الذي يسوس العمل.

■ I (إدارة دستورية)

1 ـ هي وظيفة الدولة التي تقضي، تحت سلطة الحكومة، بتأمين تنفيذ القوانين وسير العمل المستمر للمرافق العامة.

2 ـ مجموعة المصالح والمأمورين المجتمعين تحت سلطان الوزير (يجري الكلام بهذا المعنى على إدارة بلد) أو، بشكل أخص، تحت إدارة واحدة لتنفيذ مهمة إدارية محددة (وهكذا يجري الكلام على إدارة التربية أو إدارة التجهيز).

ـ الادارة المركزية administration centrale. مجموعة إدارات الدولة التي تشكل تنظيم الوزارات وتمتد صلاحيتها إلى مجموع الاقليم حيث تطال *المرافق الخارجية.

ـ الادارة المركّزة administration centralisée. إدارة منظمة وفقاً للنموذج البنيويّ *للمركزية.

ـ الادارة الاستشارية administration consultative. تنعت في آن معاً قسم الوظيفة الادارية الذي يُعبَّر عنه بالآراء أو *الأُمنيات، وبالأجهزة (مجالس، لجان) المكلفة إبداء هذه الآراء والأمنيات.

ـ الادارة اللامركزية administration décentralisée. إدارة توضع أجهزتها في ظل نظام *اللاّمركزية.

ـ الادارة اللاّحصرية administration déconcentrée، ادارة توضع أجهزتها في ظل اللاّحصرية.

ـ الادارة التداولية administration délibérante. نعت للوظيفة الادارية عندما تمارسها أجهزة جماعية وتحمل قراراتها التسمية الخاصة *للتداول.

ـ الادارة التنفيذية administration exécutive. نعت للادارة التي، إذا اقترنت بالادارة التداولية، تؤمن تنفيذ تداولاتها.

ـ الادارة المحلية administration locale. مجموعة *جماعات إدارية اقليمية متحدرة من اللاّمركزية.

ـ الادارة الاقليمية administration territoriale. هي، بالمعنى العام، إدارة تتصرف في الاقليم، بخلاف الادارة المركزية. يمكن الاحتفاظ بالتعبير لادارة الدولة في الاقليم المكوّن من مرافق خارجية ناجمة عن اللاّحصرية، بخلاف الادارة المحلية الناجمة عن اللامركزية.

■ II (مدني وتجاري)

1 ـ (معنى شامل). *إدارة ذمة مالية؛ عمل إدارة مال، وكتلة أموال بدون استبعاد إتمام *أعمال *التصرف. أنظر: الادارة لحساب الغير gérance، الادارة المشتركة cogestion.

2. (معنى خاص) بالنسبة الى مال أو كتلة أموال، إتمام أعمال إدارية فقط.

عمل الادارة acte d'administration. عملية إدارية عادية، عمل عادي لاستثمار مال أو كتلة أموال يشمل تصريف القضايا الجارية والتنمية الطبيعية لذمة مالية (صيانة، تأمين، إيداع، قرض، إجارة ما عدا الاستثناء، الخ)، ويمكن، حسب طبيعة الحال، أن يتغيّر المال الذي يُدار (مؤسسة تجارية، استثمار زراعي، عقار ذو مردود) وأن يشمل أعمال *التصرف أو التمليك (بيع سلع أو غلّة)، أو الحيازة (شراء بذار، أو أسمدة أو أدوات صغيرة) مما يشكل عملية تشغل الدرجة الثانية في سلّم خطورة الأعمال القانونية (بعد أعمال *التصرف وبعد الأعمال التحفظية) ويضع مجموعها، في القاعدة التشريعية، حدود سلطات ادارة الذمة المالية للغير.

ـ الادارة المشتركة administration conjointe. مرادفة للادارة المشتركة main commune. أنظر: الادارة المشتركة cogestion (المعنى 2 ب).

ـ ادارة *ذمة الراشدين المالية administration du patrimoine des majeurs. إدارة قانونية موضوعة دائماً تحت رقابة قضائية، تسند بقرار *قاضي الوصاية: إلى قريب (ابن عم أو عمة أو خال أو خالة، أو أصل، أو فروع، أو أخ، أو أخت)، إذا تعلق الأمر براشد عديم الأهلية، أهل لادارة الأموال بصفة مدير قانوني؛ وإذا كان الأمر متعلقاً بشخص مفترض أنه غائب، إلى قريب أو أقرباء أو نسيب أو إلى أي شخص آخر.

ـ إدارة ذمة القاصرين المالية administration du patrimoine des mineurs. إدارة قانونية (بدون قيد أو مشروط، أو تحت رقابة قضائية حسب الحالات) تشكل امتيازاً *لسلطة القرابة وتشتمل على حق التمتع القانوني.

ـ الادارة القانونية administration légale. نظام حماية للذمة المالية لشخص *عديم الأهلية (قاصر أو راشد) أو معتبر *كغائب، تحدده مجموعة القواعد المتعلقة بالتمثيل وإدارة أموال هذا الشخص من قبل *المدير القانوني.

ـ الادارة بلا قيد أو شرط administration pure et simple. نظام للادارة القانونية المطبقة على الأولاد الشرعيين أو المتبنّين الذين ما زال أبوهم وأمهم على قيد الحياة وغير محرومين من السلطة على أولادهما أو ممنوعين من ممارستها، وكذلك على الأولاد الطبيعيين أو الأولاد الذين تطلق أبوهم وأمهم أو هما في هجر عندما يمارس والداهم السلطة المشتركة عليهم؛ ويتميز بتعاون الأب والأم، المديرين القانونيين (في إدارة تنافسية أو مشتركة)، ورقابة قضائية للأعمال الأشد خطورة. أنظر: *ممارسة سلطان الوالدين المشتركة exercice en commun de l'autorité parentale.

ـ الادارة تحت الرقابة القضائية: administration sous contrôle judiciaire: نظام إدارة قانونية متميز بالتدخل الضروري لقاضي الوصاية ليأذن للادارة القانونية بالقيام بالأعمال التي لا يمكن للوصي القيام بها بدون إذن، مطبق بحكم القانون على الأولاد القصّر الشرعيين أو بالتبنّي توفي أحد والديهم أو هو محروم من السلطة عليهم، وكذلك على الأولاد الذين تطلّق والداهما أو هما في هجر، وعلى الأولاد القاصرين الطبيعيين (عندما لا يمارس الوالدان السلطة المشتركة)، ويمكن أن يطبق، بقرار من قاضي الوصاية، على التمثيل وإدارة أموال عديم الأهلية (التناوبي على *الوصاية) أو أموال شخص مفترض أنه غائب. أنظر: الغياب absence، الراشد المحمي majeur protégé، الممارسة exercice *ممارسة سلطان الوالدين الاحادية الجانب exercice unilatérale de l'autorité parentale.

■ III(دُولي عام)

ـ الادارة الدُولية administration internationale. نظام مبني على فكرة المصلحة المشتركة أو الضمان، ويرتكز عموماً على معاهدة تنيط ممارسة الصلاحيات الدَولية على إقليم بدولة أو أكثر، مع رقابة منظمة دُولية، أو بدونها، تمارس أحياناً هي ذاتها هذه الصلاحيات على أساس إتفاق دُولي. على سبيل المثال: سلطة تنفيذية موقتة للامم المتحدة في إيران الغربية بين عامي 1962 أو 1963، أو قرار من المنظمة، مثلاً جنوبي غربي افريقيا سابقاً الذي أدارته الأمم المتحدة نظرياً منذ عام 1967. مرادفها التدويل internationalisation.

■ IV(إجراء مدني)

ـ الادارة القضائية administration judiciaire. أنظر: العمل acte*عمل الادارة القضائية acte d'administration judiciaire.

الإدارة Direction

من اللاتينية directio: خط مستقيم.

1 ـ وظيفة ترتكز على تولّي قضية مجموعة أو قضاياها(شركة، مؤسسة الخ.)،

بالاطلاع، على أعلى مستوى، بتبعات هذه *الوظيفة. مثال ذلك يضطلع الزوجان بالادارة المعنوية والمادية للعائلة. أنظر: السلطان autorité، الادارة لحساب الغير gérance.

2 ـ بالتعميم، جهاز يضطلع بهذه الوظيفة. مثلاً إدارة مِلاك الأجراء. أنظر: مِلاك الأجراء personnel.

ـ شرط إدارة الدعوى direction du procès (clause de). شرط تتضمنه وثيقة تأمين للتبعة يتلقى المؤمَّن بموجبها من المؤمِّن سلطة للدفاع عنه باسمه في دعوى التبعة التي تقيمها الضحية.

الإدارة لحساب الغير Gérance

مصاغة من gérer أدار.

1 ـ مهمة الادارة، وظيفة *المدير لحساب الغير. أنظر: الادارة gestion، الادارة administration، الادارة régie.

ـ ادارة الوصاية gérance de la tutelle. نظام مختصر لحماية الذمة المالية *لعديم الأهلية الراشد يمكن أن يُنشئها قاضي الوصاية مكان *الوصاية عندما تكون الذمة المالية المعدّة للوصاية زهيدة لا تسوّغ الانشاء التام لهذه الوصاية.

ـ الادارة الحرة (عقد) gérance libre (contrat de). إتفاقية تسمى أيضاً عقد *استئجار الادارة يؤمن بموجبها شخص يسمّى مديراً حراً لحساب الغير (أو مستأجراً مديراً لمؤسسة تجارية) على مسؤوليته وبصفته الشخصية كتاجر استثمار المؤسسة التجارية التي استأجرها من مالكها. أنظر: الإجارة location إجارة المؤسسة التجارية location de fonds de commerce.

ـ الادارة التقنية gérance technique.

أ ـ إدارة نوتية لسفينة كبيرة.

ب ـ عقد يعهد بموجبه مجهّز السفينة إلى شخص ثالث، مقابل مكافأة جزافية، الادارة النوتية للسفينة التي يملكها أو التي يستأجرها.

2 ـ *إدارة gestion مؤسسة منظور اليها في مجمل المعضلات التي تطرحها (تسمية *المدير أو المديرين لحساب الغير، تنظيم نمط الادارة، سلطة المديرين، العزل، الخ.). أنظر: الادارة direction.

الإدارة Gestion

من اللاتينية gestio المشتقة من gerere. أنظر gérer أدار.

■ **I (خاص)**

هي إدارة مال أو مجموعة أموال استناداً إلى القانون (إدارة كلٍ من الزوجين لأمواله

الخاصة؛ إدارة الوصي للذمة المالية الخاضعة للوصاية)، أو إلى حكم (إدارة *الحراسة)، أو إلى اتفاقية (إدارة الوكيل، القانون المدني، المادة 1992، التي تشمل عموماً *أعمال الادارة administration بالمعنى الضيّق (إدارة عادية) وأحياناً (حسب مدى المهمة الموكولة) أعمال *التصرّف؛ ويدل التعبير، حسب الحالة، على الوظيفة المنوطة بالغير (ومجموعة سلطات الادارة) أو طريقة الادارة (الادارة المتممة ومجموعة اعمال الادارة. أنظر: مرادفها الادارة administration بالمعنى الواسع للتعبير. قارِنْ بـ الادارة لحساب الغير gérance. أنظر: الادارة المشتركة cogestion السلطة pouvoir.

ـ الادارة التنافسية (أو المنافِسة) gestion concurrentielle. أنظر: تنافسيّ concurrentiel تنافسية (الادارة الـ) concurrentielle (gestion).

ـ الادارة المشتركة gestion conjointe. أنظر: مشترك conjoint (الادارة المشتركة) conjointe (gestion).

ـ الفُضُول gestion d'affaires. عمل *تدخّل في أعمال الغير يقوم به شخص خارج أي سلطة قانونية قضائية أو إتفاقية لمصلحة *مالك القضية (أو على الأقل بدون معارضته)، يجبر هذا المالك، عندما تكون المبادرة مفيدة، القيام بالالتزامات التي اتخذها *المدير لحساب الغير وتأدية نفقاته. أنظر شبه العقد quasi-contrat. قارِنْ بـ التوكيل mandat.

ـ الادارة الواقعية gestion de fait. إدارة خفية للأموال يقوم بها شخص يتحمل، بدون أن تكون له صفة المحاسب العمومي، المسؤوليات بهذه الصفة.

ـ إدارة *الحقيبة gérance de portefeuille.

أ ـ إدارة مجموعة قيم منقولة.

ب ـ تدل كذلك على عقد يضطلع بموجبه شخص (مصرفي، شركة استثمار) بالقيام، لحساب الغير، بجميع العمليات المقيدة التي تتطلبها الادارة (تأدية لتحرير السندات، قبض القسائم، الاكتتاب بزيادات رأس المال، التحقق من السحوبات، الخ.) ومن الممكن تكملته بالتزام *للادّخار لأجل طويل.

■ II (إداري)

تعبير مستخدم في العبارتين «إدارة عمومية» و«إدارة خاصة» للدلالة، من وجهة نظر القانون المطبق والاختصاص القضائي، على أنظمة مختلف المرافق العامة. قارِنْ بـ القاعدة règle.

ـ الادارة الخاصة gestion privée. هي الادارة المناظرة إمّا لاستخدام أساليب القانون الخاص من قبل مرفق عام (على وجه خاص عقود القانون المتضمن مجموعة قواعد مطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun) وإمّا لخضوع مرفق، من حيث

المبدأ، لقواعد هذا القانون (مرافق صناعية وتجارية). أنظر عمل الادارة acte de gestion، موظف الادارة fonctionnaire de gestion.

ـ الادارة العمومية gestion publique. هي الادارة التي، وهي مناظرة لتطبيق أساليب القانون العام، تشكل النظام العادي للمصالح المسماة إدارية.

■ III (مالي)

نظام محاسبي تُنسب بموجبه العمليات إلى حساب السنة التي تمت خلالها أيّاً كانت الموازنة التي تعود اليها.

■ IV (تشريع عسكري)

مصلحة بادارة مباشرة régie لمؤسسة عسكرية منوطة بضابط «مدير». مثال ذلك ادارة الطعام واللباس.

الإدارة Régie

تعبير مصاغ من régir: ساس، أدار، من اللاتينية regere.

1 ـ نمط *إدارة مرفق عام وأحياناً، وعلى سبيل التعميم، هذا المرفق العام بحد ذاته.

ـ الادارة المباشرة régie directe.

أ ـ نمط ادارة مرفق عام يؤمنه مباشرة الشخص العمومي الذي يتبع له هذا المرفق العام مع جهاز موظفيه ووسائله المادية والمالية.

ب ـ المرفق العام المدار على هذا النحو.

ـ الادارة ذات المنفعة régie intéressée.

أ ـ نمط ادارة مرفق عام ـ مشتق من *امتياز ـ يؤمنه مدير لا يتحمل المخاطر وإنما له منفعة مالية من نتائج الاستثمار.

ب ـ المرفق العام الذي يدار على هذا النحو.

ـ الوضع تحت الادارة mise en régie.

عقوبة من قانون صفقات الاشغال العامة تقضي باستبدال مدير تختاره الادارة بالملتزم، أو المقاول، المرتكب أحد الأخطاء في تنفيذ الصفقة، ويتابع هذا التنفيذ على نفقة الملتزم ومسؤوليته. قارِنْ بـ إعادة مزايدة التهوّر réadjudication sur (ou à) la folle enchère.

ـ الادارة البلدية régie municipale. نمط ادارة مباشرة لمرفق عام بلدي ذي طابع صناعي وتجاري مزوّد بالاستقلالية المالية (وأحياناً بالشخصية القانونية).

2 ـ إوالية، في المحاسبة العمومية، تشذّ عن قاعدة الفصل بين الآمرين بالصرف

والمحاسبين بالسماح لمأمور من الادارة (سائس régisseur) إمّا بتسوية نفقة مباشرة عن طريق سلفة معطاة له من قبل المحاسب (إدارة سلفة)، وإمّا بقبض الواردات والاحتفاظ بها مؤقتاً بانتظار تأديتها للمحاسب (إدارة واردات).

إداري Administratif

صفة مشتقة من administration: إدارة.

1 ـ صفة لما يعود للادارة بمعنى الوظيفة أو الأجهزة؛ تتعارض بهذا المعنى مع تشريعي أو قضائي.

ـ إداري (العمل الـ) administratif (acte). أنظر: العمل الاداري acte administratif.

2 ـ تنعت، في صميم الادارة، المؤسسات أو المصالح الخاضعة لنظام من القانون العام بخلاف التي تتبع القانون الخاص بشكل رئيسي، كما هي حال المؤسسات أو المصالح المسماة «صناعية وتجارية».

الإداري Gestionnaire

إسم مشتق من إدارة gestion.

1 ـ إسم يعطى أحياناً لأشخاص مكلفين مهمات خاصة في *الادارة (تشريع عسكري). قارِنْ بـ المدير لحساب الغير gérant، المدير administrateur، السائس régisseur.

2 ـ هو، بشكل أكثر غموضاً، من لا يشترك في القرارات الكبرى، بكونه منعزلاً في مهام الادارة.

الإدانة Condamnation

إسم من اللاتينية condamnatio المشتقة من الفعل condamnare: أدَان، بعد اعادة الصياغة من damner لَعَنَ.

1 ـ قرار يصدره سلطان يتمتع بسلطة قضائية ويفرض على فرد عقوبة بسبب تصرفات منسوبة اليه. مثال ذلك إدانة جزائية (عقوبة حارمة من الحرية، عقوبة نقدية، عقوبة حارمة من الحقوق، تدابير أمن، الخ)، وإدانة تأديبية. ضدها التبرئة relaxe، التبرئة acquittement. أنظر: العقاب punition، الرَدْع répression.

2 ـ بشكل أعم أي قرار عدالة يلقي موجَباً على متقاضٍ بدفع مبلغ من المال (مثلاً حكم بالعطل والضرر)، وبالقيام بعمل أو احترام حق حسبما يصدر الحكم فيه. أنظر: خسارة الدعوى succombance، المصاريف والرسوم dépens. ضدها الرد للاقبولية (حكم

الـ) (jugement de) débouté. قارِنْ بـ الأمر injonction، المنع interdiction، القَسْر coercition.

ـ الإدانة بالتضامن condamnation in solidum: أنظر: بالتضامن in solidum.

الأداة المُحَظِّرة **Engin prohibé**

إستعمال مجازي للفظة الفرنسية القديمة engin: مهارة، حيلة، وبالتالي أداة. من اللاتينية ingenium. أنظر مُحَظِّر prohibé.

● حاجة أو أداة من شأنها إتاحة تحقيق بعض المخالفات، ولا سيما في *صيد السمك أو *الصيد البري يؤدي استخدامها إلى عقوبات جزائية مختلفة وعلى وجه الخصوص مصادرة الاداة* المحظرة.

الأداة **Particule**

من اللاتينية particula من partis, pars.

حرف جر (من، في، بـ، عن) يسبق هيكل *الاسم اللقبي الذي يشكل منه تابعاً منفصلاً ـ وإنما قابلاً للنقل معه ـ معتبر عن خطأ علاقة نبالة. أنظر سبب الحق أو أسُه القانوني titre (*لقب النبالة titre de nobiliaire*).

أدَبيّ (العمل الـ) **Littéraire (œuvre)**

من اللاتينية litterarius: متعلق بالقراءة والكتابة. أنظر: العمل œuvre.

أنظر: العمل (الأدبي) œuvre (littéraire).

الادّخار **Epargne**

مصاغ من épargner إدّخر من الجرمانية، مأخوذ عن الألمانية spazen :épargner إدّخر، وإنما صيغة سيئة التطبيق.

● قسم من *الدخل لم يصرف فورا للاستهلاك الجاري. أنظر: الاقتصاد économie، التوظيف placement، التوظيف أو الاستخدام emploi.

ـ الادّخار لأجل متوسط أو طويل (برنامج أو التزام) ـ épargne à moyen ou longterme (plan ou engagement). شكل توظيف يتعهد فيه المدّخِر بموجب عقد تجاه مؤسسة مأذون لها (مصرف، مؤسسة مالية) بأن يقوم في استحقاقات محددة بتأديات يجب أن تدخل في تكوين حقيبة قيم منقولة يديرها الوديع ولا يستطيع المودع التصرف بها قبل الأجل المتفق عليه. أنظر: إدارة الحقيبة gestion de portefeuille.

ـ صندوق الادّخار caisse d'épargne أنظر: الصندوق caisse.

ـ إدخار السكن épargne-logement. صيغة اعتماد مؤجل ومعدّ لتسهيل الوصول إلى ملكية المسكن (أو تحسينه) يستفيد منها المدَّخِر الذي يقوم بإيداع في حساب ادخار مسكن بعد فترة معينة من قرض مناظر لقيمة إيداعه ومن منافع مختلفة (إعفاء ضريبي، علاوات، قروض تكميلية).

ـ الشركة الداعية علانية إلى الادّخار épargne (société faisant publiquement appel à l'). شركة، بكونها تلجأ، في تكوين رأس مالها، إلى الادّخار العمومي بوسائل مختلفة (سندات مسجلة بالسعر الرسمي للقيم المنقولة، وتوظيف سنداتها بواسطة المصارف والمؤسسات المالية، أو عن طريق أساليب دعاية)، خاضعة لقواعد خاصة للتكوين وسير العمل الهادفين إلى حماية المدّخرين.

ـ نظام الادّخار الجماعي épargne collective (système d'). برنامج إدّخار مؤسسات يتيح للأجَراء أن يكوّنوا، بمساعدة المؤسسة، حقيبة قيم منقولة يمكن لسنداتها أن تعاد إليهم خلال فترة من الزمن.

الإدخال: أنظر الاعادة réintégration.

إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي Blanchiment

إسم مذكّر من الفعل blanchir المشتق من blanc أبيض.

● إدخال *رؤوس أموال من مصدر غير شرعي إلى المحيط المالي والمصرفي النظامي؛ وبشكل أخص *توظيف رساميل آتية من تهريب المخدرات مدرج في مخالفة تسمى جريمة ادخال الرساميل من مصدر غير شرعي بموجب القانون الفرنسي بالموازاة مع *النقل الدُولي للاموال الآتية من تهريب كهذا. وقد سُمي كذلك استناداً إلى الفكرة في أن استعمال هذه المبالغ في المحيط المالي العادي يُخشى معه محو اللاّقانونية التي تدمغ مصدرها. أنظر: أبعدَ عن الوطن expatrier.

قول مأثور: ليس للمال رائحة.

الإدخال Incorporation

مشتق من incorporer: أدخَلَ، من اللاتينية incorporare من corpus: جسم.

■ I (إداري)

● عملية تقضي بإدخال شخص أو مال في فئة خاضعة لنظام محدد. مثلاً تجنيد الفتيان (في مختلف فئات تنفيذ الخدمة الوطنية). أنظر: (الارجاء أو الترحيل report إرجاء التجنيد report d'incorporation)، الوقف sursis؛ إدخال أموال في المِلْك العام الصنعي (عن طريق إجراء *التنظيم أو التخطيط).

■ II (خاص)

1 ـ حيلة قانونية تفترض أن حقاً غير مادي في ذاته (ولاسيما الاعتماد) قد تجسّد في مستند، شيء مادي (كتاب، سند) بحيث أن حائز المستند (حامله) يعتبر تلقائياً حائزاً الحق المرتبط به بشكل لا يقبل التجزئة وينتقل الحق بالضرورة (وبدون إثبات مضاد ممكن) من يد إلى يد مع ركنه المادي. قارِنْ بـ استبدال ركن حسابي بركن ملموس dématérialisation.

2 ـ نوع من الإلتصاق.

■ III

● يدل على إواليات مختلفة في التعابير التالية:

ـ إدخال القانون في العقد (فقه) incorporation de la loi dans le contrat (doc.). مفهوم يفقد بموجبه القانون الذي اختاره الفريقان طابعه الخاص كقانون بادخاله في العقد ويغدو مجرد بند إتفاقي من الطبيعة عينها لشروط العقد الأخرى. قارِنْ بـ المماثلة assimilation، الوصف qualification.

ـ إدخال احتياطيات في رأس المال incorporation de réserves dans le capital. تخصيص رأس المال *باحتياطيات شركة كلياً أو جزئياً (عملية حسابية تؤدي عموماً، بقرار من الجمعية العامة غير العادية للشركاء تتم بتنظيم لحسابات *الخصوم الداخلية، إلى توزيع الاسهم المجانية وتترجم أحياناً بزيادة للقيمة الاسمية للاسهم الموجودة.

ـ ضم الشركات incorporation des sociétés. معيار يؤخذ به، ولاسيما في دول القانون العُرفي، لتحديد تابعية(جنسية) الشركات أو على الأقل القانون المطبق عليها حيث يصبح قانون المكان الذي جرت فيه معاملات *تكوينها (تعبير ضم يدل على المعاملة التي تجسّد الشركة).

الإدخال Insertion

من اللاتينية insertio.

1 ـ تضمين مستند خطي إشارة، أو ملاحظة، أو صيغة أو شرطاً خاصاً؛ إدخال تعيين دقيق في عمل. مثال ذلك إدخال بند مُلْغٍ في عقد إيجار؛ إدخال اعتراض على دفتر شروط لبيع قضائي لأموال ثابتة. أنظر التسجيل inscription.

2 ـ نشر استعلامات في الصحف. مرادفه الاعلان annonce. أنظر: الجواب (حق ـ) réponse (droit de)، البيان communiqué، التصحيح rectification.

3 ـ (أو إعادة الدمج). إعادة تأهيل اجتماعي لمعتقل أُطلق سراحه لايجاد مكان له في المجتمع من جديد (هدف السياسة الجنائية). قارِنْ بـ الاعادة réintégration.

الإدراج: أنظر الإدخال insertion.

الإدراك: أنظر العقل raison.

الإدّعاء: أنظر الطعن recours.

الإدّعاء Demande

مُصاغ من الفعل demander: طَلَبَ، من اللاتينية demandare: عَهِدَ إلى، وأخذ معنى طلب، إلتَمس، أقام دعوى.

● عمل قانوني يصوغ بموجبه شخص ما «*الإدعاء» ويرفعه إلى القاضي. قارن بـ الدعوى action، الدعوة إلى الحضور assignation الإلتماس requête، المطالبة réclamation الإلتماس réquisition. تعبير مستخدم خلافاً للاصول عملياً للدلالة على موضوع الطلب بحد ذاته، أي معنى * الإدعاء المرفوع إلى القاضي. مثلاً منع تقديم «طلبات جديدة» في الاستئناف، وبالأصح «ادعاءات جديدة».

ـ الادّعاء *التابع أو التبعي demande accessoire. إدعاء يصوغ الادعاء التبعي (الثانوي) وينجم عن المطالبة الأصلية. مثال ذلك ادعاء شخص بدفع فوائد رأس مال يدعي أنه دائن بها.

ـ الادعاء *الإضافي demande additionnelle. تنوّع ادعاء *طارئ أو حادث يعرض فيه متقاضٍ توسيع مدى ادعائه الأصلي أو *الفرعي أو تعديله.

ـ الادعاء البدلي أو التخييري demande alternative. له هدفان، فإذا ما قبل القاضي أحدهما جرى استبعاد الآخر. على سبيل المثال طلب تسليم السلعة المدفوع ثمنها أو طلب استرداد الثمن؛ يتميز عن الادعاء *الاستطرادي أو الاحتياطي في أن هذا الأخير يقدم فقط في الحالة التي لا يقبل فيها الطلب الأصلي.

ـ الادعاء الترابطي demande connexe. إدعاء يقدم مع غيره ويرفع إلى المحكمة عينها أو إلى محكمة أخرى، ويشكل رباطاً بحيث أنه من الضروري التحقيق أو الحكم فيهما معاً في سبيل تجنب تناقض في القرارات. أنظر: الترابط connexité.

ـ ادّعاء الإخراج demande de distraction. أنظر: الإخراج distraction.

ـ ادعاء الضمان demande en garantie. أنظر: الضمان garantie.

ـ الادعاء *الحادث أو الطارئ demande incidente. إدعاء ينزع إذا جرى تقديمه خلال مجرى دعوى سبق تقديمها، إما من قبل المدعي (إدعاء إضافي) وإما من قبل المدّعى عليه (إدعاء *فرعي) وإما من قبل شخص ثالث (ادعاء *للتدخّل)، إلى تعديل معطيات العمل التدخلي للقضية، وهو مقبول ما دام انه «مرتبط بالادعاءات الأصلية برباط كافٍ».

ـ الادعاء غير المحدد demande indéterminée. أنظر: غير محدد indéterminé.

ـ إدعاء افتتاح الدعوى demande introductive d'instance. عمل يقوم شخص

بموجبه باقامة الدعوى. أنظر: عمل افتتاح الدعوى acte introductif d'instance، الادعاء الأصلي demande principale، الدعوة إلى الحضور assignation، التأجيل ajournement، الدعوة الى الحضور citation، الإلتماس requête.

ـ الادعاء *الجديد demande nouvelle. ادعاء يقدم فيه أحد الفريقين للقاضي الطلب الذي يعدّل مطالبته الأولية وبالتالي موضوع الدعوى (لا يمكن للطلبات الجديدة، المقبولة منذ الوقت الذي تشكل فيه مع الادعاء الأصلي رباطاً كافياً، أن ترفع إلى قاضي الاستئناف إلاّ استثنائياً..

ـ الادعاء الأصلي demande principale.

أ ـ ادعاء اولي أو أصلي (طلب *افتتاح الدعوى) بخلاف الادعاء *الحادث.

ب ـ ادعاء يتناول الموضوع الأصلي للدعوى، بخلاف الادعاء التابع أو التبعي والادعاء *الاستطرادي أو الاحتياطي.

ـ الادعاء الفرعي demande reconventionnelle. هو الطلب الذي يدعي فيه المدعى عليه الأصلي الحصول على نفع وليس مجرّد رد ادعاء خصمه؛ على سبيل المثال الطلاق لمصلحته؛ على أن الادعاء الفرعي يمكن أن يكون *استطرادياً بالنسبة إلى *الدفاع في الأساس. مثلاً المدعى عليه بطلب الطلاق بسبب انقطاع العيش المشترك بامكانه، إذا حدده بدقة، أن لا يطلب الطلاق فرعياً بسبب الخطأ إلا في الحالة التي سوف يُردّ فيها الدفاع الذي يقدّمه، بشكل أصلي بسبب انقطاع العيش المشترك. قارن بـ الطلبات المتبادلة conclusions (اللوائح المتبادلة اللوائح الجوابية conclusions en réponse).

ـ الادعاء الاستطرادي أو الاحتياطي demande subsidiaire. إدعاء يقدم على سبيل الاحتياط في الحالة التي لن يقبل فيها الادعاء الأصلي (ب) من قبل القاضي (مثلاً ادعاء أصلي لفسخ إيجار بسبب عدم تنفيذ موجبات المستأجر، وطلب استطرادي بالعطل والضرر في الحالة التي لن يُحكم فيها بالفسخ). أنظر: الادعاء الفرعي demande reconventionnelle أعلاه.

Prétention الإدّعاء

مشتق من اللاتينية praetentus، من praetendere: مدّ إلى الأمام، استند الى، تذرّع بـ.

1 ـ تأكيد أمام العدالة ينزع إلى المطالبة بشيء ما، إمّا من قبل المدعي (*بادعاء أصلي أو *إضافي) وإمّا من قبل المدعى عليه (عن طريق إدّعاء فرعي) يحدد مجموعهما (ادعاءات متبادلة) موضوع الدعوى (بقدر ما يعترض كل واحد على ادّعاءات *الخصم). مرادفه ادّعاء أمام العدالة بالمعنى الشامل لهذا التعبير. أنظر: أصلي originaire، المطالبة réclamation، مبدأ التصرف بالدعوى principe dispositif.

2 ـ على سبيل التعميم موضوع الادّعاء بحد ذاته، وهو النفع الذي ينزع اليه الادعاء (1000 فرنك كعطل وضرر، الغاء بيع مال).

3 ـ يدل، في بعض التعابير، (ادّعاء مضاد) على المعارضة التي يبديها المدعى عليه في وجه ادّعاء الخصم، بدون أن يطالب بنفع آخر غير دفعه وحسب.

4 ـ تطلبات أحد الفريقين في المفاوضات التجارية والمحادثات. مثلاً مطالب البائع والأجير. أنظر: الاقتراح proposition، الإيجاب offre، التقديم présentation.

الإدماج: أنظر الإدخال incorporation.

إدمان السُكْر Alcoolisme

مشتق من alcool عن العربية الكحول (إثْمد مسحون) مع تعديل للمعنى في اللاتينية الصيدلية.

1 ـ (معنى واسع). حالة شخص يقع تحت تأثير الكحول مما يشكل جريمة السُكْر المقموعة في حالة قيادة مركبة سيارة.

2 ـ (معنى ضيّق). حالة الشخص الذي سبَّب له استهلاك الكحول خللاً عضوياً وضعفاً في قدرته الفكرية مما يشكل سبب تخفيف للتبعة ويسوّغ أن يأمر القاضي بمعالجة حالة الإنسمام وأن يمنعه من ممارسة بعض الأعمال أو أن تطبق الادارة الاصلاحية عليه علاجاً مناسباً.

الاذاعة Radiodiffusion

،من اللاتينية radius: شعاع وdiffusio.

● مرفق عام وطني يؤمن، في إطار صلاحيته، مهمة إجابة حاجات السكان وتوقهم في ما يتعلق بالاعلام والمواصلات والثقافة والتربية والتسلية وقيم الحضارة.

الإذاعة المتلفزة Radiotélévision

أنظر: الإذاعة radiodiffusion والتلفزة télévision.

● مرفق عام مهمته الاستجابة لحاجات السكان وامنياتهم في ما يختص بالإعلام، والاتصال، والثقافة، والتربية، واللهو، ومجموعة قيم الحضارة، وقد أنيط بشركات (شركة انتاج وشركات برمجة: الإذاعة المتلفزة «وشبكات التلفزة» وبمؤسستين عامتين صناعيتين وتجاريتين إحداهما مكلفة البث، والثانية حفظ المحفوظات والبحث (مؤسسة السمعي البصري). أنظر: التلفزة télévision، الاذاعة radiodiffusion.

الإذن: أنظر التأهيل habilitation.

الإذن بالحيازة Envoi en possession

عبارة مصاغة من اللاتينية inviare: أخلى السبيل، وبالتالي envoyer أرسل، بعث وإنما في صيغة سيئة التطبيق.

● قرار قضائي يأذن لشخص *بحيازة بعض الأموال أو مجموعة أموال. أنظر: المراجعة saisine، الخلف successeur، شاذ irrégulier، الاستملاك expropriation.

ـ الإذن للدولة بالحيازة envoi en passession de l'Etat. قرار يأذن للدولة بضبط أموال شخص مُتَوفًى بدون وريث قانوني أو موصى له.

ـ الإذن بحيازة إيصاء شمولي envoi en possession d'un legs universel. قرار يأذن للموصى له في الإيصاء الشمولي، بموجب وصية بخط الموصي أو وصية سرية، بحيازة ميراث الموصي عندما لا يكون هناك وريث من أصحاب الحصص المحفوظة (من أصحاب الفروض).

الإذن بالمعاينة Bon de visite

أنظر: الزيارة (المعاينة) visite.

الإذن بالتسليم: أنظر الأمر بالتسليم delivery order.

الإذن للقاصر Emancipation

من اللاتينية emancipatio من emancipare: حَرَّرَ.

● عمل بموجبه يتحرر *القاصر من *سلطان والديه. ويغدو صاحب أهلية، *كالراشد، في أعمال الحياة المدنية، غير أنه يستمر استثنائياً بحاجة إلى الأذونات الضرورية للقاصر غير المحرر للزواج أو لكي يتبنّاه الغير ولا يمكن أن يكون تاجراً. أنظر: الأكثرية majorité، الأهلية capacité.

ـ الإذن القانوني للقاصر émancipation légale. هو الإذن الناجم بحكم القانون عن الزواج.

ـ الإذن الإرادي للقاصر émancipation volontaire. هو الإذن الذي يمكن أن يحكم به قاضي الوصاية إذا كان هناك دوافع صحيحة، بناء على طلب الأب والأم أو أحدهما (أو طلب مجلس العائلة بالنسبة إلى اليتيم عندما لا يقل عمر القاصر عن ستة عشر عاماً.

الإذن بالدفع أو التسليم Bon

إسم مذكّر ـ صفة أُخِذَت إسماً، من اللاتينية bonus.

● مستند خطي يؤكد حق شخص في أن يُدفع له مبلغ معين من المال أو أن يفرض تقديماً محدداً. مِثال ذلك أذونات الخزينة، أذونات لعشر سنوات، أذونات الخبز، أذونات

التسليم، أذونات العمولة التجارية الخ. أنظر: السند billet، الوَعْد promesse، السند التجاري effet de commerce، الطَلْبة commande.

ـ السند ذو النصيب bon à lot. مرادف *للسند ذي نصيب obligation à lot.

ـ الاذن الواجب دفعه عند الطلب bon à vue. إذن يدفع لدى تقديمه بدون إخطار مسبق.

ـ الاذن على الصندوق bon de caisse. إذن لأمر أو لحامله (اسمي على سبيل الاستثناء) في استحقاق محدد، منتج للفوائد يصدره عموماً المصرفيون مقابل ايداع نقود لأجل قصير أو متوسط (ايداع هو في الحقيقة قرض حقيقي).

ـ إذن التفويض bon de délégation. وسيلة إثبات تمكّن ممثلي مِلاك الأجراء الذين يسوّغون غيابهم خلال ساعات باستخدامه فعلاً للقيام بالوظائف المنوطة بهم من الحصول بموجبها على دفع أجور ساعات الغياب المأذون بها.

ـ سند الخزينة bon du Trésor. سند قرض لأجل قصير أو متوسط تصدره الدولة (الخزينة العامة) ويُطرح على الجمهور (إذن في صيغة معينة)، أو أجهزة مالية (أذونات في الحساب الجاري).

الإذن بالمرور Sauf-conduit

من اللاتينية salvus وconduit المشتقة من conduire، عن اللاتينية conducere.

● *إذن استثنائي يمنح لفرد للقيام، داخل الاقليم أو في الخارج، بانتقال ممنوع عليه لأسباب تتعلق بالانتظام العام أو تعود لوضعه الخاص. قارِنْ بـ جواز المرور laissez-passer، جواز السفر passeport، للتأشيرة visa، الاجازة congé. أنظر: السماح permission.

الإذن Autorisation

من الفعل autoriser، عن اللاتينية القروسطية auctorizare المشتقة من auctor، فاعل auteur.

1 .(معنى عام). إذن تمنحه السلطة الصالحة (قاضٍ، والدان، إدارة) لشخص للقيام بعمل قانوني لا يستطيع هذا الشخص اعتيادياً أن يقوم به بمفرده إمّا بسبب* اللاأهلية، وإمّا بسبب حدود *سلطاته العادية أو صلاحيته. مثلاً إذن الوالدين المطلوب لزواج ابنة قاصرة؛ إذن قضائي، بالنسبة إلى الزوج، للقيام بمفرده بعمل يحتاج في ما يختصه به إلى رضا زوجته الغائبة؛ إذن حكومي يعطى لرابطة بتلقي إيصاء ما. قارِنْ بـ التأهيل habilitation، الرضا consentement، الاشتراك concours، المساعدة assistance، التصديق القضائي homologation.

2 ـ عمل تسمح بموجبه سلطة ادارية لمستفيد بممارسة نشاط أو التمتع بحقوق ممارستها والتمتع بها خاضعان للحصول عليه. مثال ذلك إذن إشغال المِلْك العام. انظر: الامتياز concession، الترخيص permis، السماح permission، الاجازة licence. قارِنْ بـ الاذن بالمرور sauf-conduit، جواز المرور laissez-passer.

ـ إذن الغياب (عمل) autorisation d'absence. أنظر: الغياب abscence.

وإذن القاضي autorisation de juge. إسم يعطى في الممارسة لحرية التصرف بطريقة محددة يعود للقاضي منحها في الحالات المبينة في القانون. مثلاً إذن رئيس المحكمة بتعيين يوم محدد في حالة العجلة.

ـ إذن البرنامج autorisation de programme. *اعتماد في الموازنة يسمح بعقد نفقة تجهيز بشكل إجمالي يجب أن تُكمّل باعتمادات دفع موزعة على عدد السنوات الضرورية للتحقيق الكامل للنفقة (قابِلْ ذلك مع القانون التنظيمي المتعلق بالقوانين المالية).

ـ إذن الخروج تحت الحراسة autorisation de sortie sous escorte. إذن يمكن أن يعطى، بصورة استثنائية، ضمن شروط القانون، لأي متهم، أو ظنين، أو مدان للخروج من المؤسسة المعتقل فيها. قارن بـ السماح بالخروج permission de sortir، نصف الحرية semi-liberté، إخراج (السجناء) extraction (de détenus).

الأذى: أنظر الضرر grief.

الإرادة Volonté

من اللاتينية volontas.

1 ـ الملكة في أن يشاء المرء؛ *الجدارة الواقعية في أن يفهم مدى عمل (*الضمير) وفي أن يصمم، وذلك شرط لصحة العمل القانوني (عيب الارادة الناتج عن *اضطراب عقلي يسوّغ إبطال العقد)، وشرط للتبعة الجرمية أو التعاقدية (عيب *التمييز سبب، على الأقل لدى ولد صغير السن، لعدم الإسنادية)، تتميّز الارادة، وهي مسألة واقعية تُقَدَّر حالة حالة، عن *الأهلية التي هي جدارة قانونية؛ وتتميز الارادة (عنصر طبيعي)، في شأن التبعة، عن *النيّة intention (إرادة متجهة نحو هدف). أنظر: الجريمة délit، شبه الجريمة quasi-délit، الخطأ faute، التدليس dol، الجنون démence، التلف أو الافساد أو التزييف altération (تلف القوى العقلية altération des facultés mentales)، الروح esprit، العقل raison.

2 ـ العمل على أن يريد المرء؛ عمل مشيئة مكوّن للرضا الضروري لانشاء *العمل القانوني الذي يتضمن عنصراً نفسياً (إرادة داخلية) وعنصر خارجانية (إرادة معلنة). على

سبيل المثال يوجد الرضا في عقد عن طريق اتفاق الارادتين (أو الارادات)؛ ويتمثل العمل القانوني *الأحادي الجانب في إظهار أحادي الجانب للارادة.

ـ الارادة المعلنة volonté déclarée.

أ ـ إرادة مُعبَّر عنها *باعلان خطي أو شفهي حتى بحركات (حركة من اليد أو الرأس). أنظر: التصويت vote، الصوت voix.

ب ـ بشكل أعم (بخلاف الارادة الداخلية) إرادة ظاهرة إمّا صراحةً (إرادة صريحة، بالمعنى السابق) وإمّا ضمنياً عن طريق أعمال تدل بوضوح على إرادة التعاقد (إرادة ضمنية، قبول ضمني، ولاسيما عن طريق أعمال التنفيذ)، وهي إظهار ضروري لكي يتكوّن العقد.

ـ الارادة الداخلية volonté interne. هي إرادة حقيقية مناظرة للنية الحقيقية لفاعل العمل تتفوق في النزاع القضائي للإبطال على الارادة المعلنة عندما ينجم التنافر بينهما عن *عيب في الرضا (غلط، عنف)؛ والارادة، في العمل القانوني، تخفي بالضرورة نية ما، هي البحث المقصود عن النتيجة القانونية التي أنشئ العمل لانتاجها (إرادة البيع والشراء والطلاق)؛ ومفهوم النية، وهو أوسع، يشتمل على بواعث أبعد، هي الدوافع التي تتميز عن الارادة. قارِنْ بـ الصُورية simulation.

● 3 ـ المُراد؛ محتوى* القرار. مثال ذلك إرادة المتوفى الأخيرة في وصيته. وبهذا المعنى غالباً ما يجري الكلام على إرادة المشترع (وعلى وجه الخصوص كما تنجم عن نص القانون، وعرض الدوافع والأعمال التحضيرية). أنظر: الشرط clause، الاشتراط stipulation.

ـ الارادة (استقلالية) volonté (autonomie de la). أنظر: استقلالية الارادة autonomie de la volonté.

● 4 ـ لا تدل، في بعض التعابير، على الارادة الفردية لشخص (طبيعي أو معنوي)، وإنما على الارادة الجماعية المنسوبة إلى جماعة ـ مثلاً إرادة وطنية، إرادة شعبية vox populi). أنظر: التصويت vote، الاستفتاء العام référendum، التقديم représentation، القانون loi.

ـ الارادة العامة volonté générale. هي، في تقليد القانون العام الفرنسي، إرادة الأمة السيدة أو الشعب السيد بذاتهما، أو إرادة ممثليهما (أنظر المادة 6 من اعلان الحقوق لعام 1789).

إراديّ Potestatif

صفة من اللاتينية potestativus من potestas: قدرة.

● تدل على ما يتوقف على إرادة شخص. على سبيل المثال *شرط إراديّ. قارِن بـ إستنسابي discrétionnaire، كيفيّ arbitraire. أنظر: ظرفيّ casuel، مختلط mixte.

ـ الشرط الارادي البحت condition purement potestative. هو الشرط الذي يتوقف على الارادة المطلقة لأحد الفرقاء والذي، بكونه مساوياً لغياب التزام عندما يكون متروكاً لاستنساب المدين، يجعل الموجب المنسوب اليه باطلاً في هذه الحالة. مثلاً سأبيع إذا شئت.

ـ الشرط الارادي البسيط condition simplement potestative. هو الشرط المتوقف على حدث تحقيقه إرادي ولا ريب من قبل أحد الفريقين وإنما على حساب قرار مرتبط بالاحتمالات. مثال ذلك سأبيع إذا انقطعت عن ممارسة نشاط كهذا. قارِنْ بـ الإيفاء عند المقدرة (شرط) retour à meilleure fortune (clause de).

إرادي Volontaire

صفة من اللاتينية voluntarius.

1 ـ ما ينبثق عن إرادة الانسان التي تمارس *بنيّة إحداث أثر قانوني، سواء تعلق الأمر بارادة *أحادية الجانب أو باتفاق إرادتين (أنظر: إتفاقيّ conventionnel).

2 ـ ما يصدر عن كائن مزوّد بالتمييز، بدون أن يكون أفضل بالضرورة. مثلاً يتطلب الجرم الجزائي، حتى عندما لا يفترض نية الإضرار، من قبل فاعله عملاً إرادياً.

3 ـ هي في الغالب مرادفة، في قانون العقوبات، للنية. مثال ذلك ضَرْبٌ وجَرْحٌ إراديان، قتل إرادي لانسان ضدها لا إرادي involontaire.

4 ـ موافق عليه بحرية وعفوياً بدون إكراه. مثلاً *بيع إرادي، بخلاف البيع *الجبري، و*إيداع إرادي بخلاف الإيداع *الضروري. قارِنْ بـ حر libre. أنظر: مُكْرَه contraint، مُكْرَه أو إكراهي أو جبري forcé، مستدعى appelé.

الإراضي البائرة (أو المتروكة) Terres incultes (ou abandonnées)

من اللاتينية terra، incultus. أنظر التخلي abandon.

● هي العَقارات التي، منذ عدد من السنوات يحدده القانون والسلطات العامة، لم تكن موضوع استخدام زراعي أو رَعَوي أو غابي، قانوني أو فعلي، يمكن أن يقدم على حرثها *مستثمر متاخم أو السلطات العامة.

الأراضي البحرية Fonds marins

هي الأراضي *البحرية وباطنها الكائنة وراء المناطق الخاضعة للقضاء الوطني للدول الساحلية حسب القانون الدُولي (قانون 23 كانون الأول 1981). أنظر: الجرف القاري plateau continental، البحر الاقليمي mer territoriale.

الأربع ساعات Quart

إسم مذكّر من اللاتينية quartus: رابع.

● هي مدة أربع ساعات يكون خلالها قسم من طاقم السفينة في الخدمة.

ـ ضابط الأربع ساعات officier de quart. ضابط يؤمن الطريق التي تتّبعها السفينة ويقود خدمة الأربع ساعات.

ـ خدمة الأربع ساعات service de quart. يؤمن قسم من طاقم السفينة الأربع ساعات على السفن التجارية. مثلاً كون أحدهم في خدمة الأربع ساعات، تولى خدمة الأربع ساعات، أدى خدمة الأربع ساعات، نوتية الأربع ساعات.

الأرْبَعائية Mercuriale

إسم مؤنث، من اللاتينية mercurialis، من Mercure، ما يقع يوم الأربعاء؛ كانت تنعت في أول الأمر جمعية في المجلس النيابي تنعقد يوم الأربعاء الأول بعد العطل حيث كان الرئيس الأول يلقي خطبة الأربعاء.

1 ـ حالة الأسعار الجارية للمواد الغذائية المباعة في سوق عمومية.

2 ـ خطبة حول موضوع مثقّف معدّ لتنشيط غيرة القضاة والمساعدين القضائيين كان يلقيها في الماضي ممثل النيابة العامة علانية. مثلاً الأربعائية التاسعة عشرة لمستشار Aguesseau.

3 ـ إسم أعطي في الماضي (في ذكرى الأربعائيات القديمة للتأنيب والتحذير) لمقولة استئناف العمل التي كانت تلقى، في كل محكمة استئناف، بعد العِطَل القضائية، مع أن موضوع هذه المقولة لم يكن تذكير القضاة بشكل غير مباشر بواجباتهم ومهمتهم في معالجة موضوع قانوني أو معنوي أو متعلق بالتنظيم القضائي؛ عُرف بقيت منه عادة المقولة (حول موضوع آني أو متعلق بالفائدة القانونية) التي يمكن، في محاكم الاستئناف، أن تسبق العرض المكرس، في بدء *السنة القضائية، في أي قضاء، لنشاط هذا القضاء خلال السنة المنصرمة.

الإرتباط Connexité

مشتق من connexe ترابطي، عن اللاتينية connexus، من الفعل connectere: ربط معاً.

1 ـ رباط وثيق بين إدعاءين غير متماثلين إلاّ أنه من حسن العدالة درسهما والحكم فيهما في الوقت عينه تجنّباً لحلول يمكن أن تكون غير قابلة للتوفيق بينها. مثلاً هناك ارتباط بين الادّعاء الذي ينزع إلى تنفيذ عقد والادعاء لتحقيق هذا العقد.

ـ *الدفع بالترابط exception de connexité. دفع للدفاع يطلب بموجبه فريق إلى أحد القضاءين المراجعين بقضيتين ارتباطيتين برفع اليد وإحالة الحكم في القضية إلى القضاء الآخر. أنظر: سبْق الادعاء litispendance.

2 ـ رباط مستخرج إمّا من وحدة الزمان والمكان، وإمّا من وحدة التصميم، وإمّا من علاقة السبب بالنتيجة القانونية، يربط عدة جرائم بعضها ببعضها الآخر ويسوّغ بموجبه ضم إجراء وأحياناً امتداد للاختصاص.

3 ـ رباط يوحّد بين دينين ولّدتهما علاقة قانونية تجعلهما قابلين للمقاصة رغماً عن افتتاح إجراء لتسوية الموجودات (الخصوم). مثلاً ارتباط بين دين بقية الثمن ودين التعويض عن التأخير.

الإرتباط Rattachement

مصاغ من rattacher، من البادئة re ومن attacher (من a والفرنسية القديمة agrafe: tache: كلاّب معدني للربط).

● يدل، في الوقت عينه، على التحقق من رباط أو أكثر بين وضع ودولة أو أكثر (بسبب معايير متعددة) ثم (بنتيجة، هذا التحليل) على خضوع الوضع للنظام القانوني للدولة التي تمثل معه روابط راجحة. قارِنْ بـ localisation التموضع.

ـ *نقطة الارتباط (يقال أيضاً معيار الارتباط وعامله وظرفه) point de rattachement. عناصر واقعية أو قانونية، تأخذ بها قواعد تنازع القوانين (مكان القيام بعمل، تابعية شخص، الخ): تربط وضعاً بحالة معينة وتسوّغ خضوع هذه الحالة لقانون الدولة.

ـ قاعدة الارباط règle de rattachement. تعبير مرادف لقاعدة التنازع règle de conflit.

إرتخاء الرباط الزوجي Relâchement (du lien conjugal)

من الفعل relâcher، أرخى، إرتخى. أنظر: رسوّ relâche.

● مفعول نوعي للهجر يتمثل بفتور الرباط الزوجي بدون أن ينقطع (بخلاف *الطلاق). أنظر: واجب *المساكنة devoir de cohabitation، الانحلال dissolution، انفصال الزوجين démariage، العيش vie (الشراكة في العيش communauté de vie).

إرتفاق السُلَّم Echelage (ou échellage ou tour d'échelle)

لفظة مشتقة من échelle سُلّم، من اللاتينية scala.

1 ـ حق السُلَّم أو إرتفاق السُلَّم: الحق، بصفة إرتفاق حقيقي (إتفاقي)، في وضع سُلَّم على مِلْكية الغير للبناء أو لاصلاح حائط غير مشترك ومجاور للعَقار المرتفق به. يقال أيضاً بالتعميم، في الإذن القضائي (الدقيق والموقت الذي ليست له صفة الارتفاق) لتحقيق هذه الأشغال.

2 ـ رقعة أرض، تسمى أحياناً «نطاقاً» أو *«نطاق سُلَّم الارتفاق»، كان على المالك،

في بعض الأرياف، تركها بين الخط الفاصل والأبنية التي كان يشيّدها بحيث يمكن وضع سلالم بدون المرور بعقار الغير، وكانت تشكل ملكيته المانعة، وتدخل، من أجل فتح المطلات، في حساب مسافات التراجع.

الإرتفاق Servitude

من اللاتينية servitudo.

■ I (مدني)

1 ـ عبء يقام على عَقار لاستعمال عقار آخر يعود لمالك آخر ولمنفعة هذا العقار. إنه، كتجزئة لملكية العقار التي يثقلها (ويسمّى العقار المرتَفَق به)، حق تابع لمِلْكِية العقار الذي يستفيد منه (*العَقار المنتفِع).

ـ الارتفاق *الفاعل servitude active. إرتاق يستفيد عَقار منه: إرتفاق منظور اليه من وجهة نظر مالك العَقار المرتفق به (أنظر: الارتفاق السلبي servitude active).

ـ الارتفاق التأكيدي servitude affirmative. إرتفاق يجيز لمالك العَقار المنتفِع إجراء شيء على العقار المرتفق به، وبالتعميم المرور فيه واغتراف الماء الخ. مرادفه الارتفاق الايجابي.

ـ الارتفاق الظاهر servitude apparente. إرتفاق تكشف وجوده علامات خارجية. مِثال ذلك ارتفاق المجرى. ارتفاق المرور الظاهر بباب أو طريق مرسومة.

ـ الارتفاق المستمر servitude continue. ارتفاق لا تفترض ممارسته العمل الحالي للانسان، وإنما تنجم عن تأهيل العقَار نفسه. مثلاً مجرى قناة الماء، والمطَلّ، وعدم البناء.

ـ الارتفاق الاتفاقي servitude conventionnelle. إرتفاق مصدره اتفاقية، وبالتعميم في كل عمل قانوني (الوصية مثلاً).

ـ ارتفاق الإرواء أو السقي servitude a'abreuvage (ou d'abreuvoir). إرتفاق يحق بموجبه لمالك العَقار المنتفِع أن يقود مواشيه لمسقى كائن في العقار المنتفع به.

ـ إرتفاق الارتكاز servitude d'appui. إرتفاق يتيح لمالك عَقار مجاور لمجرى مياه غير أميري إقامة سد على الضفة المقابلة (إرتفاق إتفاقي، أو قانوني عندما يقام السد في سبيل الري).

ـ إرتفاق المجرى servitude d'aqueduc. إرتفاق يسمح لمالك بأن يمرّر على عقار مجاور تَقْنية معدّة لايصال المياه التي يحق له التصرف بها إلى عقاره الخاص.

ـ إرتفاق السلّم servitude d'échelage. أنظر: السلّم échelle، إرتفاق السلّم échelage.

ـ إرتفاق المسيل servitude d'écoulement des eaux. إرتفاق يُلزِم مالك عقار منخفض بأن يسمح بانسياب المياه الآتية من عقار أكثر ارتفاعاً على عقاره؛ ارتفاق طبيعي بالنسبة إلى مياه الامطار، وارتفاق تصريف المياه أو أي نمط آخر من التجفيف.

ـ إرتفاق عدم البناء servitude de cour commune. إرتفاق لعدم البناء أو ارتفاق عدم التعلية الذي تخضع له الرخصة الادارية للبناء على أرض مجاورة في سبيل احترام قواعد المدينية، وهو إرتفاق اتفاقي أو قضائي.

ـ إرتفاق الانسكاب servitude de déversement. إرتفاق واقعي من فعل الانسان يفرض التلقي المباشر على العقار المرتفق به لمياه الأمطار المتساقطة على السقف المجاور.

ـ إرتفاق الميازيب servitude d'égout des toits. إرتفاق قانوني يوجب أن تكون السقوف مشيّدة بشكل يجعل مياه الامطار تنساب في عقار مالك الابنية أو على الطريق العام وليس على العقار المجاور مباشرة.

ـ ارتفاق *التشذيب servitude d'élagage. إرتفاق يفرض على مالك العقار تشذيب أغصان الأشجار والجنبات [1] والشجيرات التي تتقدم باتجاه العقار المجاور.

إرتفاق عدم البناء servitude de ne pas bâtir. أنظر: ارتفاق عدم البناء servitude non aedificandi.

ـ إرتفاق المرعى servitude de pacage ou de pâturage. إرتافاق يفرض، في عقار مرتفق به لاستثمار مالك عقار آخر، إتاحة إرعاء مواشي هذا المالك.

ـ إرتفاق المرور servitude de passage. إرتفاق يمنح مالك عقار منتفِع حق المرور في العقار المرتفق به، وهو إرتفاق قانوني في حالة *الحصر، واتفاقي في الحالات الأخرى.

ـ ارتفاق الإرعاء servitude de pâturage. أنظر: إتفاق المرعى أعلاه servitude de pacage ou de pâturage.

ـ إرتفاق إنشاء قناة المياه servitude de prise d'eau. إرتفاق يتيح القيام بالأشغال الضرورية لانشاء قناة للمياه في العقار المجاور لايصال المياه إلى العقار المنتفِع الذي يتمتع مالكه بحق التصرف بها. (أنظر: ارتفاق المجرى servitude d'aqueduc، إرتفاق الارتكاز servitude d'appui).

ـ إرتفاق عدم البناء أو الغرس servitude de prospect. إرتفاق يقضي بمنع مالك عَقار من أن يقدم على أي بناء أو عمل أو غرس يؤذي مطلّ المالك المجاور حتى أبعد ما يمكن أن يمتد.

(1) الجنبات: مفردها جَنْبَة وهي كل شجرة علوّها متران إلى سبعة أمتار تظل صغيرة وإن شاخت arbuste.

ـ إرتفاق اغتراف المياه servitude de puisage. إرتفاق يتيح لمالك عقار منتفِع أن يغترف، لحاجات هذا العقار، من مياه بئر العقار المرتَفق به أو من ينبوعه.

ـ إرتفاق السلّم servitude de tour d'échelle. أنظر: السلّم échelle إرتفاق السلّم échelage.

ـ إرتفاق المرعى الجدب servitude de vaine pâture. حق يعود لأشخاص معيّنين في إرعاء قطعانهم في عقار بملكية الغير في الفترة الفاصلة بين جمع الغلال والبَذْر. يجب عدم الخلط مع حق الإرعاء العام.

ـ إرتفاق تصريف المياه المنزلية servitude d'évier. إرتفاق يفرض على المالك أن يتحمّل انسياب المياه المستعملة لمنزل جاره على عقاره.

ـ إرتفاق المطلّ servitude de vue.

أ ـ إرتفاق قانوني يمنع مالكاً أن يفتح في الجدار نوافذ تطلّ على العقار المجاور بدون مراعاة المسافة المنصوص عليها في المادتين 678 و279 من القانون المدني الفرنسي.

ب ـ إرتفاق من فعل الانسان يفرض على مالك عقار أن يسمح لمالك العقار المجاور بفتح مطلّات على عقاره على مسافة أقل من المسافة القانونية. وليس باستطاعة مالك العقار المرتفق به أن يفرض سد النوافذ وحسب وإنما ليس بامكانه أيضاً البناء على عقاره الخاص أمام مطلّات العقار المنتفِع في شعاع أدنى من المسافات المبينة في المادتين 678 و679 من القانون المدني الفرنسي.

ـ إرتفاق الهدوء السكني servitude d'habitation bourgeoise. إرتفاق يمنع مالك منزل من أن يمارس فيه نشاطاً تجارياً أو صناعياً من أجل تأمين الهدوء في العقارات المجاورة.

ـ الارتفاق غير المستمر servitude discontinue. إرتفاق يحتاج إلى العمل الحالي للانسان لكي تتم ممارسته. مثلاً إرتفاق المرور، إرتفاق اغتراف المياه.

ـ الارتفاق بفعل الانسان servitude du fait de l'homme. إرتفاق مشتق من إرادة الانسان المعبّر عنها في عقد، أو وصية، أو حيازة طويلة، أو مقصد رب العائلة.

ـ الارتفاق القضائي servitude judiciaire. إرتفاق يُنشئه وينظمه القاضي. الارتفاق عدم البناء مثلاً.

ـ الارتفاق القانوني servitude légale. إرتفاق يقيمه القانون. مثال ذلك ارتفاق المرور في حالة *الحصر.

ـ الارتفاق *الطبيعي servitude naturelle. إرتفاق مُشتق من وضع الأماكن، على سبيل المثال ارتفاق السيل.

ـ الارتفاق السالب servitude négative . إرتفاق يمنع مالك عقار من ممارسة أعمال مِلْكية معينة . مثلاً *إرتفاق عدم البناء .

ـ إرتفاق عدم البناء servitude non aedificandi . إرتفاق يمنع البناء .

ـ إرتفاق عدم التعلية servitude non altius tollendi . إرتفاق يمنع البناء بعد علوّ معيّن .

ـ الارتفاق المستتر servitude non apparente . إرتفاق لا ينكشف بأي علاقة خارجية . مثال ارتفاق عدم البناء servitude non aedificandi ، أو إرتفاق عدم التعلية servitude non altius tollendi .

ـ إرتفاق الإسناد إلى جدار servitude oneris ferendi . إرتفاق من فعل الانسان يقضي بترك مالك عقار مجاور يدعم بيته أو جداره بجدار جاره .

ـ الارتفاق السلبي servitude passive . إرتفاق ينْقل عقاراً ؛ إرتفاق منظور اليه من وجهة نظر مالك عقار مرتفق به . أنظر : الارتفاق الايجابي servitude active .

ـ الارتفاق الشخصي servitude personnelle . تعبير قابل للمناقشة يستخدم أحياناً للدلالة على حق الانتفاع ، أو الاستعمال ، أو السكن .

ـ الارتفاق الايجابي servitude positive . مرادف للارتفاق التأكيدي servitude affirmative .

ـ الارتفاق *العيني servitude réelle . تعبير يُستعمل للدلالة على الارتفاقات التي تقيم علاقة بين عقار مُنتفِع وعقار مرتفق به ، بخلاف الارتفاقات الشخصية .

ـ الارتفاق الريفي servitude rurale . إرتفاق يتعلق بعقار ريفي .

ـ ارتفاق تحميل الجدار servitude tigni immitendi . إرتفاق يفرض على مالك جدار السماح لمالك عقار مجاور بوضع عوارض خشبية أو رافدات عليه .

ـ الارتفاق *المديني servitude urbaine . ارتفاق يتعلق بعقار مديني .

2 ـ هو ، في بعض المناطق ، مرادف ملحقات .

■ II(عام)

ـ الارتفاقات الطيرانية servitudes aéronautiques . إرتفاقات مفروضة لصالح التنقل الجوي .

ـ الارتفاق الطيراني لإشارات العوائق servitude aeronautique de balisage . إرتفاق يفرض السماح للإدارة بأن تقيم على عقار ما أجهزة إشارات بصرية أو لاسلكية كهربائية معدة لتدل على وجود بعض العوائق .

ـ الارتفاق الطيراني لإخلاء الطريق servitude aéronautique de dégagement . إرتفاق

يمنع إنشاء العوائق أمام التنقل الجوي أو يوجب إزالة هذه العوائق ولاسيما في جوار المطارات.

ـ إرتفاق قطع الاشجار servitude d'abattage. إرتفاق يفرض عدم التعرض لقطع الأشجار وأغصان الأشجار التي يؤدي وجودها إلى مضايقة ناقلات الكهرباء الجوية.

ـ إرتفاق التنظيم أو التخطيط servitude d'alignement. أنظر: إرتفاق التراجع servitude de reculement.

ـ إرتفاق التثبيت servitude d'ancrage. إرتفاق يفرض عدم اعتراض تثبيت داعمات الخطوط الكهربائية أو البرقية أو الهاتفية أو ناقلات الغاز على الجدران أو السطوح أو المصطبات.

ـ إرتفاق المظهر servitude d'aspect. إرتفاق يفرض التقيد بقواعد معمارية معينة لدى تشييد عمارة.

ـ إرتفاق الافساح في المجال للمراكز اللاّسلكية الكهربائية servitude de dégagement des centres radioélectriques. إرتفاق يمنع إقامة عوائق أمام انتشار الموجات اللاّسلكية الكهربائية ويفرض إزالة العوائق الموجودة بجوار محطات الارسال أو الالتقاط أو المختبرات أو مركز الأبحاث اللاسلكية الكهربائية.

ـ إرتفاق إخلاء الطرقات والطرقات السيّارة servitude de dégagement des routes et autoroutes. إرتفاق يمنع البناء على مسافة معينة من محور الطرقات المصنّفة «طرقات ذات سير كثيف» والطرقات السيارة، وكذلك على أراضٍ مخصّصة لتنفيذ مشاريع تهدف إلى تحسين ظروف السير على الطرقات الوطنية، عن طريق التوسيع أو التصحيح أو إنشاء أقسام جديدة أو حقول الرؤية.

ـ إرتفاق التنقيب servitude de fouilles. إرتفاق يمنع المالك من فتح حُفر وآبار وأقنية على مسافة معينة من الأشغال العامة.

ـ إرتفاق جر السفن servitude de halage. إرتفاق قانوني يتناول المِلْكيات المجاورة لمجاري المياه القابلة للملاحة، في الجانب الذي توجد فيه طرق لجر السفن، ويفرض موجب ترك منطقة حرّة بعرض 7,80 من الأمتار لجر السفن ومنع البناء أو الغرس أو إقامة حواجز على مسافة أقل من 9,95 من الأمتار من مجرى المياه.

ـ إرتفاق الموطئ servitude de marchepied. إرتفاق قانوني يطال المِلْكيات المجاورة لمجاري المياه الصالحة للملاحة، من الجهة التي لا يتم فيها جرّ السفن، ويفرض موجَب ترك مدى حر من 3,25 من الأمتار إنطلاقاً من مجرى المياه ليتاح للبحريين النزول إلى الضفة والقيام فيها بأعمال يمكن أن يتطلبها سير السفن.

ـ إرتفاق مرور المياه servitude de passage des eaux. إرتفاق يفرض عدم التعرّض

لأن يقام على عقار ما تقنية مطمورة ومعدّة لنقل مياه الشرب أو التخلص من المياه المستعملة.

ـ إرتفاق صيد السمك servitude de pêche. إرتفاق قانوني يلزم المالكين المجاورين لمجرى مياه أميري بأن يتركوا لاستخدام صيادي الأسماك، على مدى طول مجرى المياه، مدى حرّاً بعرض 3,25 من الأمتار، يمكن تقليصه في بعض الحالات إلى 1,50.

ـ إرتفاق حماية سواحل البحر servitude de protection des bords de mer. إرتفاق يمنع البناء في بعض المناطق من أجل التجاوب مع حاجات المصلحة العامة في الشأن البحري أو الاستحمامي أو السياحي.

ـ إرتفاق حماية مياه الشرب والمياه المعدنية servitude des eaux potables et minérales. إرتفاق يحظر القيام بأشغال في باطن الأرض أو إنشاء مستودعات مواد مضرّة داخل قطر محدد حول نبع أو نقطة استخراج مياه للشرب.

ـ إرتفاق حماية الغابات servitude de protection des forêts. تقييد لحق البناء وحق إنشاء مؤسسات صناعية بجوار الغابات.

ـ إرتفاق حماية الآثار التذكارية التاريخية servitude de protection des monuments historiques. إرتفاق يفرض الحفاظ على هذه الآثار ويمنع تعديل عقار يمثل في التاريخ والفن مصلحة عامة وهو موضوع قرار ترتيب وهناك في شأنه إجراء ترتيب نافذ.

ـ إرتفاق حماية الأمكنة servitude de protection des sites. إرتفاق يحدد حق البناء للحفاظ على المظهر الجمالي للأماكن التي هي موضوع ترتيب أو هناك في شأنها قرار ترتيب جارٍ.

ـ إرتفاق حماية سكك الحديد servitude de protections des voies ferrées. مجموعة التقييدات لممارسة حق المِلْكية في الأراضي المجاورة لسكك الحديد، ولاسيما المتعلقة بالتخطيط، وانسياب المياه، والمسافات الواجب مراعاتها للغرس، والبناء والتنقيب، والإشغال الموقت للعقارات في حالة إصلاح الطرق.

ـ إرتفاق التراجع servitude de reculement. تقييد قانوني لحرية المالك في البناء على الطريق العام يتجاوز حدود تصميم التخطيط، ويتضمن بالنسبة إلى هذا المالك منع القيام ببناء جديد وزيادات في الارتفاع، وكذلك منع القيام بأشغال تقوية في البناء بحيث أنه عندما يسقط هذا البناء بفعل البلى يمكن توحيد هذه الأرض مع الطريق العامة مقابل تعويض يمثّل قيمة قطعة الأرض وحدها.

ـ إرتفاق الإعشاب servitude d'essartage. إرتفاق يفرض على المالك إزالة الأشجار والأشواك والعلّيق الموجودة على مسافة معينة من المباني العامة.

ـ إرتفاق التحليق servitude de survol. إرتفاق يفرض عدم التعرّض لإقامة خط تليفريك مخصص لنقل المسافرين فوق عقار وتشغيله.

ـ إرتفاق الرؤية servitude de visibilité. منع البناء أو وضع أسوار أو غرس ومن شأن ذلك يضر بالرؤية بجوار التقاطعات أو المنعطفات أو النقاط الخطرة على السير العام مع موجب إزالة العوائق الموجودة.

ـ إرتفاق شبكة الطرقات servitude de voirie. مجموعة إرتفاقات تفرض على مجاوري الطرقات العامة لمصلحة هذه الطرقات؛ تقييدات قانونية تتناول حق ملكية العقارات المجاورة، لمصلحة شبكة الطرقات العامة. أنظر: إرتفاق إخلاء الطرقات والطرقات السيّارة servitude de dégagement des routes et des autoroutes، إرتفاق التنقيب servitude de fouilles، إرتفاق حماية سكك الحديد servitude de protection des voies ferrées، إرتفاق التراجع servitude de reculement.

ـ إرتفاق الريّ servitude d'irrigation. إرتفاق يفرض عدم التعرض لاقامة تَقْنيات ضرورية للري على عقار وصيانة هذه التَقْنيات.

ـ الارتفاقات المسمّاة إدارية servitudes dites administratives. أعباء خاصة تثقل المِلكيات الخاصة للمصلحة العامة، إما كارتفاقات مرور (خطوط برقية، وهاتفية، وكهربائية الخ.) أو من وقت قريب ارتفاقات المدينية، وإما لمصلحة الملحقات الأميرية التي لها وحدها طابع ارتفاقات حقيقية بالمعنى التقني للتعبير، بخلاف الارتفاقات الأولى التي تشكل تقييدات لحق المِلكية وحسب. قارن بـ الموجبات المفروضة sujétions.

ـ إرتفاق الإشغال الموقت servitude d'occupation temporaire. إرتفاق يفرض السماح لمأموري الادارة باستخدام قطعة أرض خلال المدة الضرورية لتنفيذ أشغال معينة.

ـ إرتفاق المدينية servitude d'urbanisme. مجموعة إرتفاقات ـ تسمّى أيضاً «إرتفاقات استعمال الأرض» ـ ناجمة عن تخطيط المدينية تقام لمصلحة الملك العام أو المصلحة العامة.

ـ إرتفاق المنفعة العامة servitude d'utilité publique. إرتفاق من ارتفاقات القانون العام.

ـ الارتفاقات العسكرية servitudes militaires. تقييد لحرية البناء والغرس بجوار الأماكن الحربية والمراكز العسكرية أو مخازن البارود.

ـ إرتفاق الأبنية المصابة بالتخطيط servitude non confortandi. إرتفاق يمنع تقوية الأبنية المصابة بالتخطيط أو تدعيمها. أنظر: إرتفاق التراجع servitude de reculement.

ـ الارتفاقات اللاسلكية الكهربائية servitudes radio-électriques. أنظر: ارتفاق

الافساح في المجال للمراكز اللاسلكية الكهربائية servitude de dégagement des centres radioélectriques.

■ III(دُولي عام)

مفهوم (موضوع نزاع في القانون الدُولي إلى حد ما) يدل على نظام قانوني يتأثر فيه الاختصاص الاقليمي لدولة ما لصالح دولة أخرى أو المجموعة الدولية.

إرتكاب المحارم Inceste

إسم مذكّر من اللاتينية incestus (castus, in: غير عفيف) وincestum، إسم: دنس.

1 ـ اتحاد في سبيل الزواج يمنعه القانون بين الأقارب والانسباء ويحدده. أنظر: العقبة empêchement، البُطلان nullité.

ـ إرتكاب المحارم *المطلق inceste absolu. إتحاد لا يمكن رفع تحظيره عن طريق *الإعفاء (زواج بين أقرباء من سلالة مباشرة أو بين أخ وأخت).

ـ إرتكاب المحارم *النسبي inceste relatif. اتحاد يمكن رفع تحظيره بالإعفاء.

2 ـ إتصال جنسي بين أقارب لحّاً محرّم كانتهاك للحشمة عندما يقترفه أصل مع قاصر غير متزوج.

الإرْتِكاب Commission

اسم مشتق من اللاتينية التقليدية أخذت به اللاتينية الاكليركية: commissio: «ارتكاب خطأ».

1 ـ عمل ارتكاب *جريمة (مدنية أو جزائية)؛ عمل اقتراف الجريمة، ولو كان ذلك عن *إغفال (عمل إهمال، عدم مساعدة شخص في خطر)؛ يجري الكلام في هذه الحالة على جريمة ترتكب عن طريق الاغفال؛ فاذا ما تم العمل وجرى تنفيذه يكون التعبير، بهذا المعنى* الشامل (الأصلي) متعارضاً مع *المحاولة. أنظر: الاستهلاك consommation، التحريض instigation.

2 ـ بالمعنى الضيق (وهو نادر جداً)، وبالتعارض مع *الامتناع، اتمام عمل إجرامي إيجابي (ضرب وجرح، سرعة فائقة).

إرتكب: أنظر وكّل commettre.

الإرتياح: أنظر الرِضى satisfaction.

الإرث: أنظر الخِلافة succession.

الإرث: أنظر الوراثة hérédité.

الإرجاء أو الترحيل Report

كلمة مصاغة من reporter وporter عن اللاتينية portare.

1 ـ (تأجيل إلى الامام). إرجاء (إلى المستقبل) ولاسيما تأخير تاريخ عملية أو ربطها بعملية لاحقة. قارنْ بـ الإحالة renvoi، التمديد prorogation، نقل المال remise.

ـ الترحيل من جديد report à nouveau. نتيجة رابحة أو خاسرة لسنوات مالية سابقة لمؤسسة (أو قسم من هذه النتيجة) أجّلت الجمعية العامة تنسيبها.

ـ نقل الاعتماد report de crédit. تمديد سريان مفعول اعتماد في الموازنة غير مستهلك خلال السنة المالية التي تم التصويت عليها من أجله.

ـ إرجاء التجنيد report d'incorporation. تعبير بديل عن وَقْف التجنيد للدلالة على التدابير التي تؤخر، في تنفيذ *الخدمة الوطنية، بالنسبة إلى فئة معينة من الفتيان، سن الاستدعاء.

ـ إرجاء الوفاء في المَصْفِق (البورصة) report en bourse. عملية يحصل بموجبها شارٍ، وبخاصة شارٍ بسعر مرتفع، يسمى مؤجلاً، في *تصفية مضاربته، على الأموال الضرورية لدفع *ثمن سنداته بالتفرغ عنها نقداً لرأسمالي يسمّى المُسلِّف الذي يشتريها منه ثانية *لأجل في الوقت عينه للتصفية الثالثة، آملاً أن يتيح له إرتفاع قيمة السندات في هذه التصفية تسديد ما عليه للمسلِّف مع نتاج بيع جديد للسندات. أنظر: دفع فروق الأسعار déport.

2 ـ (ترحيل إلى الخلف). هو الارجاع (إلى الماضي). قارن بـ الرجعية rétroactivité.

ـ إرجاع تاريخ التوقف عن الدفع report de la date de cessation des paiements. عملية تحدد *للمحكمة بموجبها، خلال إجراء التقويم القضائي، *التوقف عن الدفع في تاريخ أكثر تراجعاً من التاريخ المعتمد أولاً، ممددة، في الوقت عينه، *الحقبة المشتبه بها. أنظر: اللاّحجية تجاه الغير inopposabilité.

ـ إرجاع إنحلال شيوع الأموال بين الزوجين report de la date de dissolution de la communauté. تعديل قضائي للتاريخ العادي لهذا الانحلال يقضي بالعودة في الزمن إلى الماضي بحيث تُرجَع مفاعيل الانحلال إلى اليوم الذي كان فيه الزوجان قد انقطعا عن المساكنة والتعاون. أنظر: مسبق anticipé.

الإرجاع إلى أحد العناصر: أنظر التخفيض réduction.

الإرجاع: أنظر العودة retour.

الإرسال: أنظر ابداء المشيئة أو الرأي émission.

أرْسَلَ، حرّر — Expédier

فعل مصاغ من expédient، من اللاتينية expediens، إسم مفعول من expedire: حَرَّرَ، خَلَّصَ.

1 ـ سَلَّمَ نسخة طبق الأصل عن النسخة الأصلية لعمل كاتب عدل أو حُكْم.

2 ـ أرسل سلعة بعناية ناقل أو وسيط تجاري للنقل.

إرشاد السفن — Lamanage

لفظة مشتقة من الفرنسية القديمة laman على الأرجح مأخوذة عن الانكليزية القديمة ladman.

● قيادة السفن لدى الدخول إلى المرفأ والخروج منه.

أرض الدولة: أنظر الإقليم territoire.

الأرض المزروعة: أنظر الغرس plantation.

إرضاء المدّعي — Désintéressement

كلمة مشتقة من désintéresser، من البادئة السلبية de ومن intéresser المشتقة من intérêt.

1 ـ إعطاء ترضية *لمدّعي حق (مما يُسقِط *مصلحته في الادعاء أو المطالبة). على سبيل المثال إرضاء الدائنين *بتأدية ما يستحق لهم؛ إرضاء الضحية بالتعويض عن الضرر الذي لحق بها. أنظر: التنفيذ exécution، التبرئة acquittement، الانجاز accomplissement، دفع التعويض indemnisation، التعويض عن الضرر dédommagement.

2 ـ صفة (فضيلة) تقضي بعدم التعلق *بالمصلحة الشخصية؛ بشكل أخص واجب، بالنسبة إلى مأمور عمومي، بأن لا يدع نفسه ينحرف، بمصلحته الشخصية، عن متابعة المصلحة العامة التي تفرضها الوظيفة (اعتبار يدخل على وجه الخصوص في تقدير تجاوز حد السلطة والخطأ الشخصي).

الإرضاء المعنوي: أنظر التعويض réparation.

إرعاء الخنازير — Paisson

من اللاتينية passtio من pscere : رعى.

(أثريّ) مرادف لـ إرعاء الخنازير panage. قارِنْ بـ رَعْيٌ pacage، الإرعاء pâturage، إرعاء الماشية paissance ou dépaissance.

إرعاء الخنازير Panage

pasnage قديماً، من اللاتينية pastinaticum من pastinare، بالضبط «معاملة الدالية بالمجرفة» مع تطور للمعنى لم يُتابَعْ في النصوص.

● إرعاء الخنازير في الغابات لكي تستهلك منها ثمار الأشجار الحرجية. أنظر: الإرعاء pâturage، الرَعْي pacage، إرعاء الماشية paissance ou dépaissance، إرعاء الخنازير paisson.

ـ حق إرعاء الخنازير droit de panage. هو حق إرعاء الخنازير في الغابة الذي، لدى ممارسته في *غابة تعود لشخص معنوي عمومي، يجب أن لا تتجاوز مدة ممارسته ثلاثة أشهر يمكن دائماً تقليصها، حسب حالة الغابات وإمكانياتها، من قبل *المكتب الوطني للغابات.

إرعاء الماشية Paissance ou dépaissance

من paître عن اللاتينية pascere.

● إرعاء الحيوانات الداجنة أو تركها ترعى في الغابة، يُفهم بهذا التعبير عموماً عمل بدون وجه حق. مثلاً حيوانات ترعى في مكان إعمار. أنظر: الإرعاء pâturage الرعي pacage، إرعاء الخنازير panage، إرعاء الخنازير paisson.

الإرعاء Pâturage

كلمة مشتقة من pâture.

● قيام المالك أو من يملك حق الاستعمال بارعاء مواشيه. أنظر: الرعي pacage. قارِنْ بـ ارعاء الماشية paissance ou dépaissance.

ـ عقد الارعاء contrat de pâturage. عقد يمنح بموجبه مالك الأراضي (أو حائز حق الإرعاء) مربّي الحيوانات، مقابل عائدة زهيدة، حق إرعاء قطيعه فيها، بدون أن يكون هناك عمل حرث أو بموجب صيانة الأراضي (وبذلك هو ليس مزارعاً) وبدون أن يحتّم استثمار العشب فائدة للمانح (وبذلك فإن الأمر لا يتعلق *ببيع أعشاب) بحيث أن مربّي الحيوانات ليس له، بالنسبة إلى قطيعة، حق سوى في ما يتعلق بما ينبت من عشب طبيعي. أنظر: إيجار الأراضي الزراعية bail à ferme أجرة الأرض الزراعية fermage.

ـ إتفاقية الارعاء لسنوات عديدة convention pluriannuelle de pâturage إجارة غير خاضعة لنظام أجر، الأرض الزراعية تعقد لفصلين من الارعاء على الأقل تتناول عقارات مرصودة للارعاء وكائنة في * مناطق إقتصاد جبلي وتتيح استخداماً توزيعياً لقطعة الأرض حسب الفصول.

حق الارعاء droit de pâturage. إستعمال للغابات منظم بدقة يتلخص في حق *عيني خاص يعطي الحق في إرعاء الماشية في الغابات أو قطع الأرض المشجّرة. أنظر: إرعاء الخنازير panage، إرعاء الخنازير paisson.

الأرمل أو الأيِّم Veuf

من اللاتينية viduus.

● زوج انحل زواجه بوفاة زوجته. مرادفه: زوج باقٍ على قيد الحياة conjoint survivant. أنظر: العازب célibataire، *الامرأة الموحودة femme isolée، المطلّقات divorcée، مهلة الترمل délai de viduité، الربح gain (كسْبُ البقاء gain de survie).

الأرملة أو الأيِّم Veuve

من اللاتينية vidu.

أنظر: الأرمل أو الأيِّم veuf.

الأُرومة: أنظر رأس الذُرّية souche.

إزْدَهَرَ Prospérer

فعل لازم من اللاتينية prosperare: حصل على النجاح.

● تَطوَّرَ للأفضل، أُخِذَ في الاعتبار كعامل نجاح؛ يقال في الإجراء بالنسبة إلى من يستفيد منه، وفي الدعم الذي له حظ في توفير ربح القضية. أنظر: شرعي أو مسوَّغ bien-fondé.

إزدواج الضريبة: أنظر زيادة الرسم surtaxe.

الأزمة Crise

من اليونانية κρισις.

● وضع مضطرب (في الغالب نزاعي) يسوّغ، بسبب خطورته، تدابير استثنائية. قارِنْ بـ الحالة (I) état (حالة الطوارئ état d'urgence)، الحرب guerre، النزاع conflit، الحالة (1) état (حالة الضرورة état de nécessité)، الأحكام العرفية état de siège.

ـ أزمة (تدبير ـ) Crise (mesure de). أنظر: تدبير أزمة mesure de crise.

ـ الأزمة الوزارية crise ministérielle. إسم يُطلق في الممارسة على الوضع الذي يطول إلى حد ما ويطال السلطة التنفيذية عندما تستقيل الحكومة القائمة ولا يكون بالامكان تشكيل حكومة جديدة بعد.

2 ـ مرادفة أحياناً لـ نقص أو قحط pénurie. مثلاً نقص الاسكان.

الأُسّ Fondement

من اللاتينية fundamentum من fundare: أسَّسَ.

1 ـ (معنى عام). *سبب تسويغ قانوني، *قاعدة قانونية، *التسويغ.

2 ـ أُسّ *الادّعاء fondement d'une prétention.

أ ـ دَعْم للواقعة: مجموعة وقائع مُدّعاة لدعم ادّعاء تساهم، إذا جرى التحقق منها، في إقامة الشرعية. أنظر: *السبب cause، التعزيز corroboration.

ب ـ أساس قانوني: دعم خاص لتسويغ إدعاء في القانون. أنظر: شرعي أو مسوَّغ bien-fondé.

إساءة الاستعمال Abus

من اللاتينية abusus من الفعل abuti: أساء الاستعمال.

1 ـ استعمال مفرط لامتياز قانوني؛ عمل يتكوّن بالنسبة إلى حائز حق، أو سلطة، أو وظيفة، من الخروج، في الممارسة التي يقوم بها، عن نطاق المعايير التي تسوس الاستعمال المشروع.

ـ إساءة استعمال السلطان abus d'autorité. وصف عام يدرج فيه قانون العقوبات. جرائم مختلفة يرتكبها موظف في ممارسة وظائفه، إمّا ضد فرد (مثلاً إنتهاك حرمة المنزل)، وإما ضد الشأن العام (مثلاً الأمر باستخدام القوة العامة ضد تنفيذ قانون): قارن بالمعنى 2 مع أدناه.

ـ إساءة استعمال التوقيع على بياض abus de blanc-seing، أنظر: التوقيع على بياض (إساءة استعمال ـ) blanc-seing (abus de).

ـ إساءة الائتمان abus de confiance. جريمة يقترفها وكيل أو وديع أو مقترض أو مستأجر باقدامه على اختلاس الحاجات أو الأموال التي عُهِد بها اليه أو تبديدها.

ـ إساءة استعمال الحق (أو إساءة استعمال حق أو التعسف في الحق). abus de droit (ou abus d'un droit ou abus du droit).

أ ـ (مدني) خطأ يتكون من ممارسة الحق بدون فائدة للذات وبهدف الإضرار بالغير، أو حسب معيار آخر، ممارسة هذا الحق مع التنكر للواجبات الاجتماعية (نظرية كرستها المحاكم وتتميز عن نظرية الازعاجات الشاذة بحق الجيرة). قارن بـ إساءة استعمال *معلوم من الجمهور لحق المؤلف abus notoire en droit d'auteur. أنظر: الاختلاس détournement، (تجاوز حد السلطة détournement de pouvoir).

ب ـ (ضريبي). تجنّب تطبيق القانون الضريبي بغطاء أعمال قانونية منتظمة يمكن

اعتبارها غير قابلة للاحتجاج بها ضد الادارة الضريبية بعد أخذ رأي اللجنة الاستشارية لقمع إساءة استعمال القانون العام للضريبة (المادة C 1653).

ج ـ (دُولي عام). 1 ـ ممارسة منتظمة لصلاحية دَولية من أجل تحقيق هدف غير شرعي، سواء تعلق الأمر بهدف غير الهدف الذي يقرره القانون الدُولي للصلاحية موضوع البحث، أو بوسيلة تجنب موجَب دُولي، أو بالحصول على فائدة غير مستحقة (نظرية لا يقبلها الفقه بالإجماع)؛ 2 ـ مفهوم، في صلب المنتظلمات الدُولية، يستخدم بالتنافس مع مفهوم تجاوز حد السلطة للدلالة على واقع اساءة استعمال السلطة لأجل هدف غير الهدف الذي حدده لها العمل المكون للمنظمة.

د ـ (قانون العمل). مفهوم يستخدم بشكل خاص لتحديد شروط ممارسة حق التمتع *بالتسريح (تسريح مشوب باساءة الاستعمال) أو حق *الاضراب (اضراب مغاير للقانون).

ـ إساءة استعمال حق الانتفاع abus de jouissance. إقدام شخص (مالك حق الانتفاع) يتمتع بحق انتفاع محدد على شيء ما على القيام بأعمال تتجاوز حقه. مثال ذلك ارتكاب تبديد في العقار أو تركه يتلف لعدم الصيانة.

ـ إساءة استعمال *الأكثرية abus de majorité. ممارسة الشركاء الاكثريين لحقهم في التصويت في جمعية عامة، أو ممارسة أعضاء مجلس الادارة هذا التصويت، بحيث تؤدي إلى إقرار مناقض لمصلحة الشركة وإنما مُعدّ لتفضيل المصلحة الشخصية (المباشرة أو غير المباشرة المادية أو المعنوية) لعضو أو أكثر من هذه الأكثرية على حساب الشركاء الآخرين. على سبيل المثال أخذ شركة أمّ على عاتقها ديون شركة تابعة لهدف وحيد هو تغطية إدارة أحد شركائها الأكثريين الذي يدير الشركة التابعة؛ منح مكافآت مبالغ فيها لمديري الشركة.

ـ إساءة استعمال أموال الشركة أو الثقة في فلاءتها، أو إساءة استعمال السلطة أو حيازة الأصوات abus des biens ou de crédit, abus des pouvoirs ou des voix possédés. مخالفة تتكوّن بالنسبة إلى الرئيس، أو أعضاء مجلس الادارة، أو المديرين العامين لشركة مغفلة، من استخدام أموال الشركة أو الثقة بملاءتها وكذلك الأصوات التي يتمتعون بها بهذه الصفة وكانوا يعرفون أنه مغاير لمصلحة الشركة، لغايات شخصية أو لأجل تفضيل شركة أخرى أو مؤسسة أخرى كانت لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

2 ـ استغلال متجاوز للحد لوضع واقعي؛ استغلال وضع قوة في الغالب للإضرار بمصالح أكثر قابلية للعطب.

ـ استغلال السلطان abus d'autorité. إكراه معنوي يمارسه شخص على آخر بسبب سنّه، أو وضعه الاجتماعي أو أي سبب آخر في سبيل حمله على تقرير القيام بعمل (مثلاً رب عمل يستخدم أحد فروعه لاغواء مستخدمة في محله التجاري). أنظر: التحريض provocation. قارن بالمعنى 1 أعلاه.

ـ استغلال التبعية الاقتصادية abus de dépendance économique. أنظر: التبعية الاقتصادية (استغلال ـ) (- dépendance économique (abus de.

ـ إستغلال الوضع المسيطر abus de position dominante. أنظر: الوضع المسيطر (استغلال ـ) position dominante (abus de.

ـ استغلال القوة الاقتصادية abus de puissance économique. أنظر: *الشرط المفرط clause abusive.

ـ استغلال حاجات القاصر أو أهوائه أو ضعفه abus des besoins, des passions, des faiblesses d'un mineur. جريمة تتكوّن من استغلال عدم خبرة قاصر وضعف استعداده لقبول الاقتراحات لإملاء موجبات عليه مضرة به. قارِنْ بـ استنفاد الحق abusus.

إساءة الائتمان أنظر الاختلاس détournement.

الأساس: أنظر الأُسّ fondement؛ الدعم soutien.

الأساس القانوني: أنظر سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre.

الأساس القانوني (القُصور في ـ) Base légale (manque de-)

من اللاتينية basis و legalis، ومن lex: قانون.

● تعليل غير كافٍ لحكم لا يتيح *لمحكمة *النقض أن تراقب، في الحالة المعروضة، ما إذا كانت العناصر الضرورية لتطبيق القانون مجتمعة (مثلاً قرار يدين مستأنف استئناف متهوّر بدون تعيين ما يكون هذا التهوّر، ويفسح في المجال للنقض ذلك بأنه يحول دون *رقابة شرعية القرار من جانب المحكمة العليا. يقال أيضاً عيب في الأساس القانوني). قارِنْ بـ عدم كفاية أسباب التسويغ. أنظر: التسويغ justification، الأُسّ fondement، التمييز أو التميّز caractérisation.

الأساس Fond

تعبير مأخوذ عن اللاتينية المكتوبة fundus، من fonds: الأموال والعقارات.

■ **I (نظرية عامة)**

1 ـ ماهية *النظام القانوني بحد ذاتها؛ مجموعة القواعد الرفيعة الشأن مثالياً بالنسبة إلى احتمالات مختلفة (شكل، إثبات، الخ). غير أنها غالباً ما هي تابعة لها في الحقيقة (الأس ـ يتغلب على الشكل: يتساوى الأمر في عدم الوجود وفي عدم الاثبات). أنظر: أساسي substanciel، مادي matériel.

2 ـ على نقيض الشكل، كل ما يتعلق، في عمل قانوني، بشخص فاعليه، وبقيمة رضاهم، وبمحتوى العمل (موضوع، سبب)، باستثناء نمط التعبير عن الارادة؛ وتسمى

شروط الأساس، وبطلان الأساس، شروط الصحة والعقوبات المتعلقة بها.

3 ـ على نقيض *البيّنة، مادة القانون الأساسي الذي ينشئ الحقوق والموجبات (الخسارة المفاجئة لشيء ما هي تجاه صاحبه: قاعدة أساسية)، بخلاف القواعد التي تتصدر إثبات الوقائع والأعمال القانونية (إثبات الخسارة المفاجئة يقع على عاتق الحائز العابر: قاعدة الاثبات).

■ II (اجراء)

1 ـ أساس الدعوى. *دعوى تامة؛ مجموعة العناصر الواقعية والقانونية للخِلاف، مادة القضاء المطلق والنهائي؛ والأساس أوسع من *الأصل (الأساس لا يشمل عناصر الخلاف الأصلي المحدّد في *الادّعاء العادي و*الدفاع في الأساس وحسب، وإنما كذلك العناصر التي تضيفها اليها *طوارئ الأساس: طلبات إضافية (وفرعية)؛ يتعارض مع القانون الصرف (قضاة الأساس هم قضاة الواقع والقانون، على نقيض محكمة الاستئناف التي لا تنظر إلاّ في القانون)، ويتعارض كذلك مع مادة *القضاء الموقت (أنظر «الحكم في الأساس»: حل الخلاف قانوناً، إعطاؤه قراراً نهائياً بالنطق بالموضوع juris dictio، بخلاف القرار الموقت الذي لا يبت بالخلاف الجدي ولا يعطي رأياً مسبقاً في الأساس).

2 ـ أساس القانون Fond de Droit وعلى نقيض *الإجراء والصلاحية، كل ما ينزع، في المناقشة، إلى إقامة *شرعية الادعاءات أو تسويغها، بخلاف النزاعات التي تتناول نظامية الإجراءات أو صلاحية المحاكم. أنظر: الدفاع في الأساس défense au fond، الدفع بالإجراء exception de procédure (غير أن مسائل الصلاحية يمكن ربطها بالأساس، المعنيان II، 1)، وصحة أعمال الإجراء تتوقف على بعض الشروط في الأساس، المعنيان 1 و2، التي يعاقب عليها ببُطلان الأساس.

ـ الاجراء المستعجل في الأساس référé au fond. أنظر: الإجراء المستعجل référé 1، I ب.

أساسي: أنظر المتعلق بمسألة حياة أو موت capital.

أساسيّ أو جوهري — Essentiel

صفة من اللاّتينية essentialis.

1 ـ أوّليّ، ذو أهمية جوهرية، على نقيض ثانوي وتابع.

ـ الصّفة الأساسية qualité essentielle. صفة الشخص الذي، في فكر المتعاقد معه وبالاسناد إلى طبيعة العقد، يرتدي أهمية حاسمة، بحيث أن *غلطاً يقع على صفة كهذه يشكل سبباً للبُطلان (*عيب في الرضا) في العقود المبرمة *بالنظر إلى شخصية العاقد وفي الزواج. قارِنْ بـ الصفات *الجوهرية qualités substentielles.

2 ـ ما هو من *جوهر . . . ؛ يقال، على نقيض *طبيعي و*عرضي (أو *محتمل)، في عناصر العقد الذي لا يمكن أن يوجد على وجه صحيح بدونها. عناصر مكوّنة وضرورية لتشكيله (رضا، أهلية، الخ)؛ وكذلك في العناصر النوعية التي تحدد نموذج عقد والتي بدونها لا يمكن للاتفاق أن يكون له الطابع الذي يراد إعطاؤه له. مثال ذلك بدل الايجار في عقد الايجار.

أساسيّ Substantiel

صفة من اللاّتينية substantialis.

1 ـ يتعلق *بأساس القانون. ضدها إجرائي procédural.

ـ القانون الأساسي Droit substantiel. مرادف للقانون المادي (المعنى 2).

ـ الحق الأساسي droit substantiel. يقال في حق ذاتي مستنتج في القضاء، على نقيض حق المقاضاة (*دعوى). على سبيل المثال الحق الأساسي، في دعوى المِلْكية، هو المِلْكية موضوع الخلاف.

ـ القاعدة الأساسية règle subtentielle (دُولي خاص). هي القاعدة التي توفر مباشرة تنظيم وضع دُولي. مرادفها قاعدة مادية (المعنى 8).

2 ـ جوهري على نقيض ثانوي أو تابع.

ـ المعاملات الجوهرية formalités substantielles. هي المعاملات التي تسبغ على عمل طابعه الخاص ويسوّغ عدم مراعاته بُطلان العمل حتى بدون نص، إلاّ أنها تبقى خاضعة للمبدأ العام القانوني: «لا بُطلان بدون ضرر» (القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 114، إذا تعلق الأمر بعمل إجرائي)؛ من الصعب تفريقها عن المعاملات المتعلقة بالانتظام العام التي تتبع النظام عينه وتعتبر أحياناً أنها تشملها. أنظر: العيب في الشكل vice de forme.

ـ *الصفات الجوهرية qualités substantielles. هي مميزات يهدف اليها الفريقان (أو أحدهما بمعرفة الآخر) بشكل أساسي في شيء ما عند التعاقد (مثال ذلك الأصالة، المنشأ، الأبعاد، المادة) بحيث أن *غلطاً في هذه المعطيات يسوّغ إبطال العقد لعيب في الرضا (قارِنْ مع السبب cause)؛ والصفة الأساسية، بهذا المعنى الغائيّ، تناظر، إمّا عنصراً عادياً يسعى إليه الجميع في نموذج واحد من العمليات، وإمّا، بشكل ذاتي أكثر، ميزة خاصة يسعى إليها متعاقد معين بصورة خاصة بعلم الآخر. أنظر: الماهيّة substance، الجوهر essence.

3 ـ (المجموعة الأوروبية)

ـ القسم الجوهري للسوق المشتركة partie substentielle du Marché commun. قسم

من السوق المشتركة له، اقتصادياً، دلالته بمداه، وسكانه، وحجم الانتاج أو المبادلات (السوق الاقتصادية الأوروبية، المادتان 85 و86).

إسباغ الصفة الدستورية **Constitutionnalisation**

من الفعل constitutionnaliser: أسبغ الصفة الدستورية، لفظة مشتقة من constitution: دستور.

● عمل يقضي باسباغ الطبيعة الدستورية على قاعدة (ضدها نزع الصفة الدستورية déconstitutionnalisation) أو يكرس مؤسسة بالقاعدة الدستورية. قارِنْ بـ التصديق légalisation، إسباغ الصفة القضائية juridictionnalisation.

إسباغ الصفة القضائية **Juridictionnalisation**

لفظة جديدة مشتقة من juridiction قضاء.

● أسلوب يقضي بإسباغ *صفة العمل القضائي على أعمال لا تتضمن هذا الوصف من أجل امتداد نظام هذه الصفة (حجية الشيء المحكوم فيه). قارِنْ بـ التصديق légalisation، أسبَغَ الصفة الدستورية constitationnaliser.

الأسبقية: أنظر الأوّلية primauté؛ السَبْق antériorité.

الأستاذ: أنظر السيّد maître.

إستأنف: أنظر استدعى appeler.

إستأنَفَ **Interjeter**

منَ اللاتينية interjettare، وتواتراً من interjicere، شكّل، أصدر (يُستعمل في صدد *الاستئناف).

ـ قدّم استئنافاً، أتم العمل الذي بموجبه يتكوّن الاستئناف (دعوة إلى الحضور، تصريح لدى قلم الكتاب). أنظر: طَعَنَ frapper، رَفَعَ relever. قارِنْ بـ قاضى ester، قاضي agir (en justice).

الإستباحة: أنظر إساءة الاستعمال abus.

إستباقي **Préjudiciel**

صفة من praejudicialis، من praejudicium، حكم مسبق (من prae قبل وjus، قانون، وdicere، نطق).

● تقال بشكل رئيسي في نقطة قانونية (مسألة مسبقة) يجب أن يُبت بها قبل نقطة أخرى تأمر بحلها وإنما لا يمكن أن تكون كذلك إلاّ من قبل قضاء غير القضاء الذي ينظر

بهذه الأخيرة، بحيث أن هذه النقطة يجب أن توقف النظر في النقطة التابعة وأن تحال إلى القضاء الصالح للنظر في النقطة التي يقتضي الحكم فيها أوّلاً. وتقال أيضاً في *الاحالة نفسها. مثلاً إحالة مسبقة إلى محكمة عدل المجموعات الأوروبية (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 177). قارِنْ بـ المسألة المسبقة question préalable، تحضيري préparatoire، إعدادي préliminaire. أنظر: التفسير الاستباقي interprétation préjudicielle، الوقف sursis، (التوقف عن السير بالدعوى sursis à statuer).

الإستبداد Despotisme

من اليونانية δεσπότης : سيّد مطلق

سلطة سياسية *تعسفية وتسلطية ومطلقة لانسان واحد في الغالب. قارِنْ بـ الطغيان tyrannie، المتحكم dictateur، الكليّانية totalitarisme، حكم الفرد المطلق autocratie، المَلَكية monarchie.

الإستبدال: أنظر الاسترجاع بالشراء rachat؛ التجديد novation.

إستبدال ركن حسابي بركن ملموس[1] Dématérialisation

من الفعل dématérialiser، من de، وmatériel.

1 ـ عملية مرتبطة بتقنيات جديدة تقضي باستبدال ركن حسابي مركزي بركن مادي ملموس (نقد إئتماني، سندات لحاملها) ينتقل بين أيدي أصحاب العلاقة كأداة تأدية أو أداة تجارة، وفقاً لطرق مختلفة (مثال ذلك نَسَق إلكتروني)، نظام يفترض مع ذلك أن توضع بين أيدي أصحاب العلاقة عناصر مادية أخرى للاثبات أو لسير العمل (شهادة، بطاقة تأدية)، وبذلك يكون الاستبدال قانونياً أكثر مما هو مادي.

2 ـ بشكل أخص إخضاع القيم المنقولة لتسجيل في الحساب لدى الشركة المصدرة أو لدى وسيط مؤهل (1981)، ومن هنا ينتج أن السندات المسجلة لا يمكن انتقالها إلاّ عن طريق تحويل من حساب إلى آخر، وهو نمط انتقال يلغي، بالنسبة إلى السندات لحاملها، النظام السابق *لإدخال الحق في السند. أنظر: الحيازة détention.

3 ـ (تطبيق آخر). نظام قانوني يقضي بفصل حق عن العنصر المادي الذي يؤمن فيه البدء بالتنفيذ باستبدال نسق آخر بهذا العنصر (نسق عملة كتابية، أو نسق فكري). مثلاً استبدال الركن الحسابي بالركن الملموس عن طريق اتمام معاملة نشر حق الاحتجاز.

---

(1) من الخطأ الشائع القول: استبدال ركن ملموس بركن حسابي ويقصدون بذلك الاستغناء عن الركن الملموس بالركن الحسابي، والصحيح كما ورد أعلاه لأن حرف الجر بـ يلحق بالشيء المراد الاستغناء عنه وليس العكس.

إستبدال السندات Recoupement

لفظة مشتقة من recouponner، مصاغة من re، ومن coupon، من couper. أنظر: ضربات coups.

● عملية تقضي باستبدال سند جديد له صحيفة كاملة من القسائم بسند صالح للتبادل (سهم بشكل عام) لا يتضمن أي قسيمة، أو يتضمن عدداً قليلاً منها.

إستبدال العقوبة Commutation de peine

من اللاتينية commutatio المشتقة من commutare: بدّل حكماً. أنظر: العقوبة peine.

نهج *عفو يقضي باستبدال عقوبة بأخرى لصالح المُدان. مثال ذلك استبدال الحبس لمدة ما بالحبس المؤبد؛ يجب تمييزه عن الإعفاء الكامل من تنفيذ العقوبة (*عفو كامل)، وعن *تخفيض العقوبة. قارِنْ بـ نقل المال remise، (إعفاء من العقوبة) remise de peine.

الإستبدال أو الإبدال Substitution

عن اللاتينية substitutio من الفعل substituere استبدل.

1 ـ وضع شخص مكان شخص آخر.

ـ إبدال الولد substitution d'enfant. مخالفة تتكوّن إمّا من قبل الأم أو من قبل الغير بوضع ولد آخر مكان الولد الذي أنجبته امرأة. قارِنْ بـ نِسْبَة الولد إلى غير أمه supposition de part (ou d'enfant)، إخفاء الولد suppression de part.

2 ـ قيام شخص بوضع نفسه مكان شخص آخر (أو التصرف مكانه).

ـ حق الاستبدال droit de substitution. حق غير مألوف يمنحه القانون، في حالات معينة، لشخص في أن يصبح مالكاً، بعد المناقصة أو المزايدة، لمال موضوع هاتين الطريقتين، بجعله الحائز البديل في المناقصة أو المزايدة في مهلة معينة. مثال ذلك حق الاستبدال الممنوح لمالك على الشيوع في حالة المناقصة أو المزايدة على حقوق مشتاع آخر في المال الشائع. قارِنْ بـ حق الشفعة droit de préemption، الإنسحاب retrait، الخيار option.

ـ سلطة الاستبدال pouvoir de substitution. سلطة لسلطان *الوصاية تتيح له ضمن شروط معينة محددة حصرياً بأن يكون بديلاً للسلطات الموضوعة تحت الوصاية والتصرف مكانها. قارِنْ بـ القيام مقام آخر suppléance.

ـ وصاية الاستبدال tutelle de substitution. شكل من *الوصاية يمكن فيه للسلطة المكلفة الوصاية أن تكون بديلاً عن السلطة اللاّمركزية التي جرى إخطارها مسبقاً لكي تتخذ

بدلاً عنها قراراً رفضت اتخاذه مع أنها ملزمة قانونياً بذلك. نسق يشهره، في المجال المالي، *التسجيل التلقائي.

3 ـ اقدام شخص على جعل نفسه بديلاً عن آخر.

ـ سلطة الاستبدال pouvoir de substitution.

أ ـ إمكانية معترف بها استثنائياً لسلطة في *تفويض وظائفها إلى شخص ثالث. أنظر: تفويض التفويض subdélégation.

ب ـ إمكانية، معترف بها من حيث المبدأ للوكيل، في أن يضع شخصاً ثالثاً مكانه في ممارسة سلطاته التي يكون مسؤولاً عنها. أنظر: التقديم représentation، التوكيل procuration.

4 ـ توقُّع الاستبدال المحتمل لشخص آخر بالموهوب له يضفي خاصية على نوع من التصرف المجّاني. أنظر: التبرُّع libéralité.

ـ الإحلال الاستئماني substitution fidéicommissaire. تصرفٌ بين الاحياء أو الموصى لهم، محظَّر من حيث المبدأ (القانون المدني الفرنسي، المادة 896) يكلّف المتصرف بموجبه الشخص الموهوب له (يدعى معهوداً اليه) بالمحافظة طيلة حياته على الأموال الموهوبة له أو الموصى له بها في سبيل نقلها لدى وفاته إلى شخص آخر (يسمى مُستدعى) يعينه المتصرف نفسه.

ـ الإحلال المألوف substitution vulgaire. تصرف بين الاحياء، أو تصرف الموصى له، يعين المتصرف بموجبه احتياطياً شخصاً آخر يجني الهبة أو الايصاء وإنما في الحالة التي لا يجنيهما الموهوب له أو الموصى له المستدعى من عمود النسب الأول وحسب.

5 ـ استبدال شيء بآخر. أنظر ناتج الاستبدال produit de substitution.

ـ استبدال *القاعدة القانونية substitution de base légale. عملية يستبدل قاضي تجاوز حد السلطة بموجبها، كي لا يُبطل عملاً إدارياً، النص المناسب بالنص الذي استندت الادارة اليه خطأ كقاعدة بهذا العمل.

ـ استبدال أسباب* التسويغ substitution de motifs.

أ ـ (إجراء إداري). عملية يستبدل قاضي تجاوز حد السلطة بموجبها، كي لا يُبطل عملاً إدارياً اتُخذ عموماً استناداً إلى صلاحية مقيَّدة، سبب التسويغ الحقيقي بسبب التسويغ الخاطئ الذي اعتمدته الادارة.

ب ـ (إجراء مدني). عملية تتيح لمحكمة النقض (أو التمييز) ردّ الطعن بأن تستبدل، في القرار المطعون فيه، سبباً تسويفياً قانونياً صرفاً بالسبب الخاطئ. قارِنْ بـ فائض surabondant.

ـ عقوبة الاستبدال peine de substitution.

أ ـ عقوبة يتاح للقاضي، استناداً إلى القانون، الحكم بها بدلاً عن الحبس المطبق طبيعياً (أخذاً بالفكرة في أن عقوبة الحبس غير مناسبة وأن العقوبة التي أخذ بها لها الحظ في أن تكون أكثر فعالية). على سبيل المثال سحب رخصة سوق، مصادرة المركبة (المادة 43 ـ 3 من قانون 11 تموز 1975). قارِنْ بـ تخفيف العقوبات mitigation des peines.

ب ـ عقوبة معدَّة، في السياسة الجرمية، لأن تحل محل عقوبة أخرى ملغاة ويؤمل أيضاً أن تكون فعالة مع أنها أخف.

إستبعاد التجريم Dépénalisation

لفظة جديدة مصاغة من البادئة السلبية dé ومن pénalisation تجريم.

● عملية تقضي باستبعاد تصرف عن معاقبة قانون العقوبات (ضدها التجريم incrimination)؛ وفي ذلك ميل للسياسة الجرمية في هذا المعنى في بعض المواد. مثلاً استبعاد (نسبي) في قانون التجارة؛ يجب عدم خلطِه مع *التجنيح décriminalisation، وهو ليس نقيض *المعاقبة pénalisation.

الإستبعاد Exclusion

من اللاتينية exclusio من الفعل excludere: استبعد.

هو عملية الاستبعاد ونتيجة هذا العمل، وبالتحديد:

1 ـ حذف، فصل. مثال ذلك عقوبة تصدر بحق منضم إلى تجمّع بسبب خطأ جسيم. قارِنْ بـ الشطْب radiation، الطرْد expulsion، نزع اليد éviction.

ـ الاستبعاد الموقت exclusion temporaire. عقوبة تأديبية تُفرض على نيابي باستبعاده لوقت معين عن الأعمال وعن قصر الجمعية النيابية التي ينتمي اليها.

2 ـ *تقييد (تحديد).

ـ تقييد المخاطر exclusion de risques. تقييد للضمان، ما زال يسمَّى اللاّتأمين، يستبعد، عن هذا أو ذاك من المخاطر المعينة، تغطية التأمين (وينجم عن القانون أو الاتفاقية). قارِنْ بـ الاستثناء exception، الرفض refus، الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve، التحديد limitation.

3 ـ نمط سلبي *للاختيار. أنظر: الحرمان من الميراث exhérédation.

قول مأثور: الاستبعاد هو الانشاء.

إستبعادي Dérogatoire

صفة من اللاتينية déragatorius.

● ما يستبعد، ضمن الحدود المعينة، القاعدة المطبقة عادة؛ تقال بشكل رئيسي في

إتفاقية خاصة يستبعد فيها الفريقان تطبيق نص قانوني أو قانوناً *استثنائياً يتميز عن *مجموعة القواعد العامة المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun. قارِنْ الإعفاء dispense، *غير المألوفة (السلطة ـ) pouvoir modérateur، عادي ordinaire، سَويّ normal، شخصي spécial.

الإستتار: أنظر الخفاء clandestinité.

إستثمار مساقط المياه Usine

كلمة لَهْجية من الشمال الشرقي، عن اللاتينية officina: مَشغل.

ـ استثمار مبني على سند. تعبير يدل على استثمارات *مساقط المياه القائمة على الاملاك العامة قبل عام 1566 أو على أملاك وطنية مباعة في ظل الثورة بقي مالكوها، المسمّون «مستثمري مساقط المياه المفوضين بسند»، في إطار قانون عام 1919 أصول الطاقة المائية، حائزي حقوق دائمة على المياه.

الإستثمار Exploitation

كلمة مشتقة من exploiter كان أولاً esploiter: أنجز، مشتق من اللاتينية الشعبية explicitare. أنظر: ورقة المباشِر أو المحضِّر exploit.

1 ـ تنمية مصدر ثروة (زراعية، صناعية). مثلاً استثمار مِلْك ريفي ومسقط مياه ومؤسسة تجارية.

2 ـ بالتعميم، المكان المستثمر (المِلْك، المال) حتى المؤسسة، ومجموعة الأموال المعدّة للاستثمار. قارِنْ بـ الإنشاء établissement.

3 ـ بشكل أعم نشاط لتنمية المال، والقيام بالأعمال الضرورية، حسب طبيعتها وتخصيصها لتنميته: زراعته وتأجيره وتوظيفه، الخ. (على اعتبار أن الاستثمار الطبيعي هو معيار عمل الادارة). قارِنْ بـ الادارة gestion، الحفظ conservation، العمل *التحفظي acte conservatoire، التصرف disposition، الإنفاق entretien، الاستثمار investissement، الانشاء établissement.

ـ الاستثمار الزراعي exploitation agricole. مجموعة العناصر المنقولة والثابتة المخصصة لاستعمال زراعي والمكوّنة لوحدة زراعة مستقلة، وإنما باقية مستقلة قانوناً.

الإستثمار Investissement

كلمة مصاغة من investir من اللاتينية investire (in: في، vestir، ألْبَس).

● *توظيف عمل في العقار، وبتعبير أدقّ عمل توظيف رؤوس الأموال في مؤسسة من أجل فائدة في أجل طويل ونتيجة هذا العمل. أنظر: الإدّخار épargne، اعادة التوظيف

remploi، النفقات impenses، التحسين amélioration، الإلتحاق installation، إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي blanchiment.

ـ الاستثمار (أموال ـ) investissement (fonds d') أنظر: أموال الاستثمار fonds d'investissement.

ـ شركات الاستثمار sociétés d'investissement. شركات مغفلة موضوعها الوحيد اكتساب المِلْكية والتوظيف والادارة الجماعية لحقيبة من القيم الثابتة لحساب المدّخرين.

ـ الشركات العقارية للاستثمار sociétés immobilières d'investissement. شركات مغفلة موضوعها الحصري استثمار عَقارات إيجارية للسكن.

ـ الشركات الوطنية للاستثمار sociétés nationales d'investissement. شركات تؤمّن إدارة قيم تعود للدولة أو الجماعات العمومية.

الإستثناء أو الخروج على القاعدة Dérogation

من اللاتينية derogatio.

● خروج في مادة خاصة أو حالة خاصة على قاعدة عامة تبقى قائمة مع ذلك. قارن بـ التمديد prorogation، الحلول subrogation، الإعفاء dispense، العذر excuse، الإبراء décharge، الإعفاء exemption، التخفيض modération، التقييد restriction.

ـ الاستثناء الإداري dérogation administrative. استثناء في حالة خاصة، بقرار أحادي الجانب من الادارة التي، أخذاً في الاعتبار وضعاً ملموساً، تجعل صاحب علاقة مستفيداً من نظام أفضل له من النظام العادي. مثال ذلك استثناء لقواعد المدينية الواردة في الرسم البياني للتخطيط.

ـ الاستثناء الاتفاقي dérogation conventionnelle.

أ ـ اشتراط يستبعد بموجبه فريقان، في ما يختص بهما، تطبيق قانون، ويُعتبر ذلك قانونياً إذا لم يكن الأمر متعلقاً بقانون آمر أو من الانتظام العام (القانون المدني، المادة 6).

ب ـ إتفاقية يعدل فيها المتعاقدان عملاً قانونياً سابقاً. أنظر: القانون العام (مجموعة القواعد العامة المطبقة على طائفة من الصلات القانونية) droit commun، التعديل modification، الملحق التعديلي أو الإضافي avenant.

ـ الاستثناء التشريعي dérogation législative. استثناء ينص عليه قانون (يسمّى استثنائياً) يستبعد القانون السابق ولا يلغيه بشكل دائم أو موقت في مجال معين. مثلاً يشذ القانون المتعلق بالتأمينات الأرضية عن مجموعة القواعد العامة المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun في شأن العقود.

الإستثناء Exception

من اللاتينية exceptio: تحديد، تقييد، تحفظ، من الفعل excipere بمعنى استثنى، دفع.

1 ـ عَمِلَ على أن يستثني.

أ ـ حالة مستبعدة من التطبيق العادي لقاعدة بمفعول تدبير فردي (غير مألوف) للاستثناء (مثلاً بموجب السلطة غير المألوفة)؛ وبهذا المعنى يتعارض الاستثناء مع *القاعدة (ويفشلها).

ب ـ حالة خاضعة لنظام خاص بمفعول حكم خاص يشذ عن القاعدة العامة؛ والاستثناء قاعدة بهذا المعنى. مثلاً لا يمكن للزوج مالك مكان مخصص لسكنى العائلة أن يتصرف به بدون رضى زوجته استثناء لمبدأ التصرف الحر بمال من قبل صاحبه. قارنْ بـ الاستبعاد exclusion، التحديد limitation، التقييد restriction.

ـ قضاء الاستثناء juridiction d'exception. قضاء منشأ خصّيصاً لبعض فئات المتقاضين والقضايا ويشكل الاستثناء لقضاء القانون العام.

2 ـ عمل *الدفع؛ *دعم للدفاع.

أ ـ بالمعنى الضيق (غالباً ما يتم التحديد بدقة بعبارة دفع بالاجراء)، كل دعم للدفاع ينزع، قبل أي تفحّص للاساس وأي خلاف حول حق الادعاء، إمّا إلى العمل على إعلان الاجراء غير نظامي أو ساقطاً (دفع باللاّصلاحية، دفع بالبُطلان)، وإما على تعليق سريانه (دفع *تسويفي)، على أن تُثار الدفوع جميعاً، تحت طائلة اللاّقبولية، في الوقت عينه وقبل أي *دفاع في الأساس أو *دفع بعدم سماع الدعوى. أنظر: الدفع بعدم الاختصاص déclinatoire.

ـ الدفع بالارتباط exception de connexité. أنظر: الارتباط (الدفع بـ connexité, (exception de).

ـ الدفع بسبق الادعاء exception de litispendance. أنظر: سبق الادعاء (الدفع بـ litispendance (exception de -).

ـ الدفع التسويفي، exception dilatoire. أنظر: تسويفي (الدفع الـ ـ dilatoire (exception).

ب ـ يدل أيضاً، في بعض التعابير، في معنى شامل، على أي *دعم للدفاع (دفع بالإجراء، أو دفع بعدم سماع الدعوى، أو دفاع في الأساس). مثلاً قاضي الدعوى هو قاضي الدفع، يغدو المدّعى عليه مدّعياً بالنسبة إلى الدفع الذي يثيره (Reus in excipiendo fit actor).

ـ الدفع بحجية الشيء المحكوم فيه exception de chose jugée. أنظر: الشيء (الدفع بحجية الشيء المحكوم فيه) chose jugée (exception de).

ـ الدفع *بالطعن الموازي exception de recours parallèle. سبب للاّقبولية في *المراجعة لتجاوز حد السلطة استناداً إلى وجود مراجعة قضائية أخرى (المراجعة «الموازية») تتيح الحصول على نتيجة مرضية وفعالة كالمراجعة لتجاوز حد السلطة؛ يدل عليها بشكل أصح بالتعبير عن «دفع بعدم سماع الدعوى مستخرج من وجود مراجعة موازية».

ـ الدفع باللاّقانونية exception d'illégalité. طريق قانونية تقضي، في مناسبة دعوى تتعلق بتطبيق عمل إداري، بإثارة اللاّقانونية انطلاقاً من تقرير عدم إمكانية تطبيقه من قبل القاضي، ويختلف نظامه حسبما ينتمي القاضي إلى النظام الاداري أو إلى النظام القضائي.

ـ الدفع بعدم تنفيذ العقد «exception d'inexécution (ou «exceptio non adimpleti contractus»).

أ ـ رفض تنفيذ الموجب المقابل كدعم للدفاع في الأساس من قبل أحد الفريقين في عقد ملزم للطرفين تجاه المتعاقد معه طالما أن هذا الأخير لا يعرض تنفيذ موجبه.

ب ـ اسم يعطي أحياناً للقاعدة التي يبنى عليها هذا الرفض، وتُسمّى أيضاً قاعدة «عطاء بعطاء مقابل» أو قاعدة عمل مقابل عمل.

3 ـ يدل أحياناً، في الواقع، على حالة نادرة، على وضع لا نموذجي، غير عادي. مثلاً وضع استثنائي. أنظر: الحالة état (I)، الظروف circonstances، استثنائي exceptionnel.

إستثنائي: أنظر شخصي special؛ غير عادي extraordinaire.

إستثنائي Exceptionnel

صفة من exception.

1 ـ غير متوافق مع *المعيار، مع *المبدأ؛ شاذ عن القانون العام، خاص.

ـ الحكم الاستثنائي disposition exceptionnelle. قانون يبتعد في حالات معينة (حالات مستثناة) عن الحكم المبدئي. أنظر: الاستثناء exception، سَويّ normal، عادي ordinaire.

2 ـ يفلت من القاعدة أو يُبعدها.

ـ الإذن الاستثنائي autorisation exceptionnelle. ترخيص خاص، إعفاء فردي تمنحه، بناء على الطلب في حالة خاصة، السلطات العامة شذوذاً عن القاعدة. أنظر: عامّ commun.

3 ـ مفرط، غير عادي، لا نموذجي، نادر. مثلاً قساوة استثنائية.

ـ الوضع الاستثنائي situation exceptionnelle. ظروف *خاصة كلياً، *حالة واقعية خاصة تسوّغ منح تدبير استثنائي. قارِنْ بـ غير مألوف exorbitant، شاذ anormal.

الإستجواب النيابي Interpellation

من اللاتينية interperllatio من interpellare: مقاطعة أحدهم في كلامه.

■ I(دستوري)

1 ـ إجراء استعلام ورقابة كان يثير فيه نيابيّ، في ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة بشكل خاص، في الجمعية النيابية التي ينتمي اليها، مناقشة حول تأليف الحكومة أو سياستها ينتهي بالتصويت على *جدول أعمال، ويمكن أن يؤدي، إذا كان اقتراح حجب ثقة، إلى إسقاط لحكومة. قارِنْ بـ النظام النيابي régime parlementaire، الرقابة censure، السؤال question.

2 ـ (من نيابي إلى نيابي). مناجاة، هجوم بين أعضاء جمعية نيابية (أنظر نظام الجمعية الوطنية، المادة 58، الفقرة 6).

■ II (جزائي)

● إنذار موجّه من مأمور السلطة إلى فرد (مشتبه به، مأمور مشاغب) من أجل رقابة أو تذكير بالنظام. قارِنْ بـ التوقيف arrestation.

■ III (مدني)

يدل في بعض الأحيان أيضاً على *الانذار. أنظر: الانذار sommation.

قول مأثور: حلول الأجَل لا يساوي الانذار (بالنسبة إلى الدائن).

الإستجواب أو الاستنطاق Interrogatoire

إسم من اللاتينية interrogatorius، من interrogare: استجوب.

1 ـ إستماع إلى متّهم من قبل قاضي التحقيق خلال التحقيق أو ظنين من قبل رئيس الجلسة لجمع الأجوبة على الأسئلة التي طُرحت عليه، (اعتباراً من الاتهام لا يمكن لاستجواب الشخص الملاحَق أن يُعْهد به إلى *الشرطة القضائية). قارِنْ بـ الحضور الشخصي comparution personnelle، التحقيق enquête، الشهادة témoignage.

2 ـ بالتعميم، المحضر الذي يثبت استماعاً كهذا.

ـ الاستجواب النهائي interrogatoire définitif. هو آخر استجواب يقوم به قاضي التحقيق في القضايا التي هي من اختصاص محكمة الجنايات قبل اطلاع النيابة وقبل إحالة الملف إلى النيابة العامة؛ غالباً ما يستخدمه رئيس محكمة النقض (أو التمييز) من أجل الاستجواب حول الأساس الذي يلجأ إليه في الجلسة.

ـ استجواب أوّل حضور interrogatoire de première comparution. هو الاستجواب الأول الذي يقوم به قاضي التحقيق الذي يجب أن يُعلم خلاله صاحب العلاقة بحقه في اختيار محام يُدعى من أجل أي *استجواب في الأساس.

ـ *استجواب الهوية interrogatoire d'identité. استجواب تمهيدي معدّ لتحديد هوية الشخص الذي تنسب اليه مخالفة ما.

ـ الاستجواب حول الأساس interrogatoire sur le fond. إستجواب يتناول ظروف الوقائع المؤاخذ عليها صاحب العلاقة أو حياته ومسلكه، ويمكن خلاله لنائب الجمهورية (الذي بامكانه حضور الاستجواب)، والمحامي (إذا كان هناك محام) أن يُسمح لهما بطرح الأسئلة.

الإستجواب Questionnaire

كلمة مشتقة من question سؤال.

1 ـ مستند يتضمن قائمة من الأسئلة التي يدعى الموجهة اليه إلى الاجابة عليها، بصفة استعلام أو معاملة مسبقة على المستند بحد ذاته عموماً. أنظر: مجموعة الصيغ formulaire.

2 ـ بشكل أخص مستند مطبوع يسلمه المؤمّن للذي يقترح عليه تأميناً وفيه سلسلة أسئلة عديدة محددة مطروحة عليه أن يجب عليها كلها وبشكل صحيح لتنفيذ موجَبه بالتصريح عن المخاطر.

الإستحالة Impossibilité

من اللاّتينية impossibilitas المشتقة من impossibilis: مستحيل.

● طابع ما هو *مستحيل.

إسْتَحضَرَ أمام القاضي Attraire

من الفعل اللاتيني attrahere جذب.

1 ـ دعوة المدعي للمدعى عليه إلى الحضور أمام قضاء غير القضاء المناظر للمعايير العادية للاختصاص الاقليمي يراجعه استناداً إلى موقعه الجغرافي المفيد له. مثلاً بامكان الدائن بالاقوات دعوة المدعى عليه أمام قضاء المكان حيث يقيم هو.

2 ـ بشكل أعم مرادف لـ دعا الخصم امام القضاء assigner en justice، واختصم mettre en cause؛ وبهذا المعنى يدعى شخص أمام القضاء من قبل متقاضٍ آخر فهو مدعو attrait، في حين أنه مستدعى traduit أمام القضاء من قبل النيابة العامة. قارِنْ بـ قاضى agir en justice، أقام الدعوى actionner.

الاستحقاق Echéance

إسم مشتق من الفعل echoir: حان أجَلُه، استحق، من اللاتينية الشعبية excadere فعل حل محل اللاتينية التقليدية excidere.

1 ـ حلول أجل منصوص عليه لتنفيذ موجَب، وهو تاريخ يصبح فيه *مستحقاً. أنظر: سقوط الحق déchéance، السقوط forclusion، المسكن demeure، الايفاء عند المقدرة (شرط ـ) retour à meilleur fortune (clause de).

2 ـ بالتعميم هذا التاريخ بحد ذاته.

الاستحقاق Exigibilité

إسم مشتق من exigible*مستحق الصفة المشتقة هي نفسها من exiger من اللاتينية exigere.

1 ـ (معنى عام) طابع دين يكون فيه للدائن الحق في المطالبة *بالتنفيذ الفوري بدون أن يكون ملزماً بالتقيد بأجَل ولا انتظار إتمام *شرط معلّق. أنظر: الاستحقاق échéance، الدفع التسويفي exception dilatoire.

2 ـ (ضريبة). إمكانية فرض تأدية الضريبة.

ـ تاريخ الاستحقاق date d'exigibilité. تاريخ بامكان المحاسب المكلّف استيفاء الضريبة ابتداء منه اللجوء إلى التحصيل الجبري، أي إلى الملاحقات.

الإسْتِدانة المُفْرِطة Surendettement

لفظة جديدة، إسم مذكّر مؤلف من sur (من اللاتينية super الدالة هنا على التراكم، والافراط، والابهاظ)، ومن استدانة endettement.

● إستدانة مفرطة لفرد مدين حسن النية؛ وبتعبير أدق إسم أعطاه قانون 31 كانون الأول 1989 لوضع شخص طبيعي، كمدين حَسَن النية، يكون في استحالة بيّنة لتسديد ديونه للدائنين، وبامكانه بهذه الصفة الاستفادة من تنظيم لتأدياته (الإرجاء، التوزيع الجديد، عملية الحسم الحسابية على رأس المال، تخفيض معدل الفائدة، الخ)، ومن تدابير تخفيض تقترحها، في شكل تسوية حبية، لجنة إدارية تتولى الأمر بمبادرة منها، أو يفرض هذه التدابير قاضي دعوى محل إقامته، في إطار *تقويم قضائي مدني. قارِنْ بـ الإعسار insolvabilité، الإعسار déconfiture، التوقف عن الدفع cessation des paiements أنظر: الدين dette، الإمهال grace، الجميل bienfait.

الإسْتِدانة Endettement

من الفعل endetter المؤلف من البادئة en ومن dette* دَين.

● عمل أخذ دَين ونتيجة هذا العمل؛ وضع المدين بمبلغ من المال. وبشكل أدق *مجموع الديون المقابلة لقيمة مجموع *القروض المستدانة لتمويل عملية أو نشاط (قرض للبناء أو لإنشاء مؤسسة)؛ بالتعميم سياسة الادارة القاضية بالاستدانة للحصول على اعتمادات مع أخذ *العبء في الاعتبار (المعقول أو المفرط) الناجم عنها بالنسبة إلى الخزينة المدينة. أنظر: القرض emprunt، قارِنْ بـ الاستدانة المفرطة surendettement، الإعسار insolvabilité، الإعسار déconfiture، التوقف عن الدفع cessation des paiements.

إستدراج العروض: أنظر التعهد soumission.

إستدراك الاخطاء: أنظر التصويب erratum.

إسْتدرَك: أنظر الغى rapporter.

الإستدعاء: أنظر الإلتماس requête.

الإستدعاء Rappel

من الفعل rappeler، أنظر: الاستئناف appel.

1 ـ عمل تقوم سلطة بموجبه بانهاء مهمة أحد موظفيها في الخارج.

ـ استدعاء موظف دبلوماسي rappel d'agent diplomatique. عمل تقوم به دولة بانهاء مهمة أحد موظفيها الدبلوماسيين لدى دولة أخرى.

ـ كتاب الاستدعاء lettres de rappel. مستند تُعلم بموجبه حكومة أحد موظفيها الدبلوماسيين لدى حكومة أخرى بأنها أنهت مهمته. مرادفه كتاب الاستدعاء lettres de récréance، ضده أوراق الاعتماد lettres de créance.

2 ـ عمل تقدم دولة بموجبه على إخضاع موظف، سبق أن أُعفي من موجباته العادية، للخدمة الفعلية. مثلاً استدعاء موظفين متقاعدين.

ـ الاستدعاء الى الخدمة العلم rappel sous les drapeaux. عمل تستدعي السلطات العسكرية بموجبه احتياطيين للالتحاق بالقوات المسلحة (استدعاء يوقف مفعول عقد بخلاف *الخدمة الوطنية التي تنشئ مجرد حق في الانضمام مجدداً). أنظر: وقف عقد العمل suspension du contrat de travail، *الدعوة إلى خدمة العلم appel sous les drapeaux، *الخدمة العسكرية service militaire.

3 ـ إنذار يوجهه رئيس جمعية تداولية إلى أحد أعضائها.

ـ التذكير بالنظام rappel à l'ordre. دعوة إلى العودة إلى الموضوع يوجهها رئيس الجلسة، استناداً إلى سلطته التأديبية، إلى أحد أعضاء الجمعية النيابية بالتوقف عن تعكير مجرى تداولات هذه الجمعية.

ـ التذكير بالمسألة rappel la question. دعوة إلى العودة إلى الموضوع يوجهها رئيس

الجلسة إلى الخطيب الذي يبتعد عنه، استناداً إلى سلطة إدارة المناقشات.

4 ـ تذكير مكرر، عمل يدعو الدائن بموجبه المدين الذي، رغم تذكير أول، لم يقم بإيفاء دينه، يقال في المطالبة الموجهة إلى المدين الذي لم يقم بالإيفاء عند الاستحقاق. أنظر الاستدعاء rappel (كتاب الدعوة إلى دفع الضرائب lettre de rappel).

5 ـ دعوة إضافية خاصة بالأموال، وبالتعميم مجموع المبالغ المُطالَب بها على هذا النحو، وبشكل خاص في الشركات التي تكون فيها الاكتتابات متغيرة (شركات تعاونية بمعنى الكلمة، وحسب الأنظمة، الشركات ذات الشكل التعاوني بحصر المعنى)، مكمّلة للاكتتاب يمكن أن يُطالَب بها الشركاء (في الشركة) عند سنة مالية تكشَّفت نتائجها أنها غير كافية لمواجهة الاعباء (كوارث) في هذه السنة. قارِنْ، في الحالة المعاكسة، بـ المردود ristourne (المعنى 2).

6 ـ تأدية إضافية من الأموال (ومبلغ هذه التأدية)، ولا سيما المبلغ المدفوع إلى أجير، زيادة على المكافأة الدورية، لرصيد متوجب عن فترة سابقة بسبب عدم دفع كامل أجْره، أو زيادة الأجر أو الترقية.

إستدعى **Appeler**

1 ـ (بالنسبة إلى شخص أو فريق أو شاهد)، دعاه أمام القضاء. أنظر: مُستدعى appelé.

2 ـ (بالنسبة الى قرار) إستأنف قراراً.

الإستدلال **Information**

إسم مشتق من informer من اللاتينية informere أخبر.

1 ـ فعل السعي إلى بيّنة ونتيجة هذا السعي.

أ ـ بالمعنى الواسع مجموعة الأفعال التي تنزع إلى إقامة الاثبات على مخالفة واكتشاف فاعليها، وتتضمن *التحقيق التحضيري، وسلطة تحقيق رئيس محكمة *النقض (أو التمييز)، وتحقيق الجلسة وسلوك الاستدلال المتمم الذي يأمر به قضاء الحكم.

ب ـ بالمعنى الضيق مرادف *للتحقيق التحضيري الذي يقوم قاضي التحقيق. قارِنْ بـ العُهْدة commission (الإنابة القضائية commission rogatoire)، التحقيق التمهيدي enquête préliminaire، الجريمة délit (الجريمة في *حالة التلبس flagrant délit)، الاتهام inculpation، تحضير الدعوى mise en état.

2 ـ معلومات أحد الأشخاص واطلاع الغير عليها (شخص محدد أو الجمهور). أنظر: الصِحافة presse، النشر publication، الاطلاع communication، البيان communiqué، الإعلان annonce.

ـ موجَب الاعلام obligation d'information.

أ ـ واجب يفرضه القانون على بعض البائعين المحترفين، أو على الشركات، بأن يبيّنوا الشيء موضوع التعاقد أو العملية المنوي إجراؤها بالوسائل المناسبة (بيان معلومات، نشر، الخ).

ب ـ بشكل أعم مرادف، في بعض الأحيان، لموجب الإعلام.

ـ الاستدلال المميّز information privilégiée. أنظر: الجريمة délit (جريمة المُسارّ délit d'initié).

3 ـ في معنى أثري محضر يتضمّن إفادات الشهود.

الإستراحة Repos

كلمة مصاغة من reposer من اللاتينية repausare من pausare، توقف، انقطع عن، ثم استراح.

● إنقطاع عن العمل أو وقف أساسه نفسي. قارن بـ الاجازة congé.

ـ إستراحة النساء المرضعات أطفالهن repos des femmes allaitant leurs enfants. استراحة في فترتين كل منهما ثلاثون دقيقة خلال يوم العمل يجب أن تؤمّن لمدة سنة اعتباراً من الولادة تعطى للام التي ترضع ولدها.

ـ إستراحة النساء المولّدات repos des femmes en couches. أسابيع استراحة تسمّى اليوم *عطلة الأمومة.

ـ استراحة النساء والأولاد repos des femmes et des enfants. استراحة يجب أن تؤمّن للنساء وللأولاد القاصرين تحت الثامنة عشرة العاملين في مؤسسات صناعية وتجارية.

ـ الاستراحة الاسبوعية repos hebdomadaire. استراحة ليوم واحد كل أسبوع، يوم الأحد مبدئياً (استراحة أحادية) يجب أن يؤمنها رب العمل في مؤسسة صناعية أو تجارية للعمال والمستخدمين الذين يشغلّهم (ما عدا شواذاً يتيح تنظيم استراحة *بالمناوبة).

ـ الاستراحة التعويضية repos compensateur. فترة استراحة معدّة للتعويض عن الحرمان من الاستراحة الاسبوعية.

الإسترجاع بالشراء Rachat

لفظة مصاغة من الفعل racheter، كان أولاً rachater. أنظر: الشراء achat. قارن باللاتينية redemptio: إعادة الشراء. أنظر: الفِدية rançon.

1 ـ عملية يشتري فيها بائع شيء من جديد ويحوز هذا الشيء من يدي الشخص الذي تخلى له عنه وموضوعها ومفعولها استعادة الشيء عيناً بين يديه مقابل تأدية الثمن، وعند الاقتضاء مقابل تعويض (وفقاً لما كان متفقاً عليه). أنظر: *البيع مع *شرط الاسترداد vente

à réméré. *عهد استرجاع المبيع pacte de rachat. قارِنْ بـ النَدَم ـ الفقرة 2 (حق ـ) repentir (droit de)، الرجوع rétractation، الانسحاب retrait، الائتمان fiducie.

2 ـ عملية يحق لحائز السلع فيها غير المسلمة اليه أن يحصل من بائع آخر لسلع مماثلة على نفقة البائع الناكل (بسعر أعلى يظهر الضرر الذي أصابه): عملية استبدال لا تحصيل (بخلاف السابقة). أنظر القيمة البديلة valeur de remplacement.

3 ـ عملية يتحرر فيها مدين بموجَب ينتظم تنفيذه في الزمن (امتياز، خدمة مستحقات الدخل الدورية، الخ) دفعة واحدة عن طريق تأدية فورية لمبلغ إجمالي (رأس المال، فوائد)؛ يستخدم التعبير أيضاً للدلالة على استبدال دفع مسبق بدفع مؤجل.

ـ استرجاع *الامتياز rachat de concession. إلغاء امتياز مرفق عام من قبل السلطة المتنازلة مقابل تأدية تعويض لصاحب الامتياز بوجه العموم ووفقاً لشروط محددة في عمل منح الامتياز ودفتر الشروط.

استرجاع وثيقة التأمين rachat de police d'assurance. عملية يفرض فيها من تعاقد على تأمين على الحياة ويريد إنهاء عقده فوراً على مؤمِّنه (إذا كان عملياً قد دفع ثلاثة أقساط تأمين سنوية على الأقل) تأدية فورية لدينه عليه، وهو دين مجسَّد بوجود مقابل حسابي للوفاء. وقد سُميت هذه العملية على هذا النحو لأن المؤمِّن يسترجع دينه.

ـ استرجاع الدخل rachat de rente. عمل يتحرر بموجبها المدين بدخل *مدى الحياة من موجَبه في تقديم مستحقات الدخل بتأدية مبلغ مساوٍ للرأسمال الذي يمثل دخل الدائن. مرادفه تأدية الدخل remboursement de rente.

4 ـ عملية تحوز بموجبها شركة أسهمها الخاصة بها في سبيل تقليص رأسمالها. أنظر: شركة الاستثمار برأسمال متغير société d'investissement à capital variable.

5 ـ يدل أحياناً على الفِدْية.

إسترجاع السفينة والأموال الأخرى من العدو Recousse (ou rescousse)

من recousse (التي حُرِّفت إلى rescousse) مصاغة من recourre: استعاد، سلّم، مؤلفة من escourre القديمة من اللاتينية excutere: أسقط بالهزّ.

ـ استعادة السفينة خلال حرب والأموال الأخرى التي استولى عليها العدو (قرار 2 بريريال العام XI).

إسترجاع المال Reprise

مشتقة من reprendre استرجع، استرد، من اللاتينية reprendere.

1 ـ عمل استرجاع مال أو إدارته أو السيادة عليه؛ عملية تقضي، بالنسبة إلى مالك

المال، باستعادة سلطة أو خاصية أو استقلالية عليه كان قد فقدها موقتاً.

ـ استرجاع الأموال الخاصة reprise des propres. عملية، في ظل نظام شيوع *أموال الزوجين، تالية للانفصال وسابقة *للتصفية بحد ذاتها، تقضي، بالنسبة إلى كل من الزوجين (أو ورثتهما)، بالفصل عيناً عن الأموال المشتركة (أو الأموال الخاصة بالزوج الآخر) الأموال التي لم تكن داخلة في الأموال المشتركة (شرط إقامة طابعها *الخاص عند الاقتضاء) من أجل أن يسترد كل منهما على هذه الأموال السلطة التامة لادارتها المناظرة لمِلْكيته، بما في ذلك (إذا كان قد عُهِدَ بها إلى أحد الزوجين) إدارة هذه الأموال. قارِنْ بالمكافأة récompense. أنظر: البيّنة preuve.

ـ حق استرجاع المال droit de reprise.

حق يمنحه القانون، في بعض الحالات المعينة، لمالك مكان خاضع لقانون أول أيلول 1948، باسترجاع التمتع به من أجل السكن الشخصي أو سكن أشخاص محددين (الفروع مثلاً) بدون أن يكون بالامكان الاحتجاج تجاهه بحق الشاغل في البقاء في الأمكنة.

2 ـ عمل استرجاع، بعد انقطاع، لمجرى عمل مستقل أو نشاط. مثلاً استئناف الأشغال، استئناف العمل بعد إضراب.

ـ العودة إلى السير في الدعوى reprise d'instance.

أ ـ إحياء الدعوى التي توقف النظر فيها في الحالة التي كانت عليها لدى التوقف عن النظر فيها.

ب ـ عمل إحياء الدعوى بحد ذاته (عمل من محام إلى محام في الإحياء الارادي، بمبادرة ممن توقف السير في الدعوى بسببه أو من ورثته، دعوة إلى الحضور في الحالة المعاكسة).

3 ـ إقدام المستأجر الجديد على الاحتفاظ (استرجاع) بالتجهيزات التي تركها المستأجر الذي انتهت مدة ايجاره في الأماكن المؤجرة، وبالتعميم المبالغ التي يطالبه بها، من أجل قيمة التجهيزات المحتفظ بها، سلفه أو المؤجر. قارِنْ بـ ثمن العتبة pas-de-porte.

4 ـ يقال كذلك في مبالغ التخفيضات التي يجريها بائع مركبة جديدة على سعر المبيع حتى ما يعادل قيمة المركبة القديمة التي تخلى عنها الشاري.

الإسترداد:

أنظر الاسترجاع بالشراء rachat؛ الانسحاب retrait؛ الرد rapport.

إسترداد الحيازة **Réintégrande**

إسم من اللاتينية القروسطية reintegranda، أنظر: الاعادة réintégration.

● إسم عُرفي ما زال يعطى لعمل *استرداد الحيازة (مصنف تقليدياً بين *الأعمال المسماة *حيازية possessoires) التي تنزع إلى السماح للحائز (وبالتعميم للحائز العادي أو المستأجر أو المزارع) الذي جرى تجريده من الحيازة *بالغصب باسترداد الحيازة التي فقدها (حتى ولو كانت الحيازة أو الاحتجاز منذ أقل من سنة). قارِنْ بـ دعوى منع التعرض complainte، دعوى وقف العمل الجديد dénonciation de nouvel œuvre. أنظر: نزع الحيازة dépossession، للغصب spoliation، *التعرّض *الحيازي trouble possessoire.

قول مأثور: من سُلبت منه الحيازة يجب، قبل أي شيء، أن يستردها.

إسترداد غير المستحق — Répétition de l'indu

من اللاتينية repetitio من الفعل repetere: استرد. أنظر: غير المستحق indu.

● المطالبة بما دُفِعَ وهو غير مستحق. أنظر: غير المستحق indu، الدفع paiement، غير مستحق أو مستوفى زيادة trop- perçu.

ـ دعوى استرداد غير المستحق action en répétition en l'indu. دعوى أمام القضاء متاحة أمام الشخص الذي قام بتأدية في حين أنه لم يكن مديناً بها في سبيل استعادة المبلغ الذي دفع ممن قبضه. أنظر: الإثراء بلا سبب أو الكسب غير المشروع enrichissement sans cause، منفّذ الموجَب solvens، المُتلَقّي accipiens، شبه العقد quasi-contrat، التأدية remboursement، الدفع بالمقابل reversement، دعوى الاسترداد في ايفاء ما لا يجب أو للتعويض عن الاثراء غير المشروع أو بلا سبب action de in rem verso، التحصيل recouvrement.

إسترداد المبيع — Réméré

إسم من اللاتينية القروسطية reemere: استرد بدلاً عن اللاتينية التقليدية redimere.

● استرجاع بالشراء (المعنى 1)، استرجاع الشيء المباع بموجب شرط استرداد المبيع أو عهد الاسترجاع بالشراء.

ـ بند استرداد المباع clause de réméré بند يتحفظ فيه البائع عند إبرام العقد بامكانية استرداد الشيء المباع مقابل *تأدية الثمن الأصلي وتأدية بعض *النفقات. مرادفه امكانية الاسترجاع بالشراء. أنظر: *البيع مع شرط الاسترداد vente à reméré..

الإستسلام غير المشرّف — Capitulation

مشتق من capituler من اللاتينية القروسطية capitulare: عقد اتفاقية، من

capitulum، وتعني بالضبط فعلاً وبالتالي شرطاً.

● *استسلام غير مشرّف ولا يستوي مع الواجب؛ قيام قائد عسكري بالاستسلام للعدو مع فرقته التي يقودها بدون أن يستنفد وسائل الدفاع جميعاً.

● بصورة أكثر غموضاً عمل تقوم به قوة مسلحة بالاستسلام للعدو بشروط أو بدون شروط.

الاستسلام Reddition

عن اللاتينية redditio، من reddere: سلّم، استسلم.

● 1 ـ أقدم على أن يستسلم للعدو، بشروط أو بدون شروط (صون الشرف أو بعض المصالح) ويشكل الاستسلام غير المشرّف capitulation أحد أنواعه.

● 2 ـ عمل التقديم (لا تستعمل الكلمة هنا إلاّ في ما يتعلق بحساب ما).

ـ تقديم *الحساب reddition de compte. عملية تقضي، من جانب الوكيل، أو مدير ذمة الغير المالية، أو المحاسب، بتقديم *حساب ادارته ودياً أو أمام القضاء (المبالغ المنفقة، المبالغ المستوفاة، التعويضات، الخ) لكي يجري التدقيق في الحساب ووقفه. أنظر: مقدم الحساب rendant compte.

إسْتشارَ Consulter

أنظر: الاستشارة consultation.

1 ـ طلب *استشارة. مثال ذلك استشارة *فقيه أو جمعية.

2 ـ (في لغة قصر العدل). إعطاء استشارة قانونية؛ وبشكل أعم جعل الاستشارة نشاطاً اعتيادياً أو على الأقل رائجاً. قارِنْ بـ ترافَعَ plaider.

3 ـ تفحُّصُ مُستند معروض على الاستشارة.

الاستشارة Consultation

من اللاتينية consultatio، من consultare: تداول.

● 1 ـ طلب أو التمس من هيئة، أو شخص، حول مسألة من اختصاصها، رأياً لما يسبق التقيد به حتى في الحالات التي يجب فيها طلب هذا الرأي (وتسمى الاستشارة عندئذٍ إلزامية). أنظر: المراجعة لطلب *رأي محكمة النقض saisine pour avis de la cour de cassation، الرأي التفسيري rescrit.

● 2 ـ عملية ترتكز، بالنسبة الى من يُستشار (محامٍ، أستاذ، الخ) على أن يعطي،

حول المسألة المعروضة عليه، *رأياً شخصياً، أو نصيحة في بعض الاحيان، يقوم لمن يستشيره، عند الاقتضاء، عناصر لصالح قضيته. قارِنْ بـ المرافعة peaidoierie، التمثيل postulation، المساعدة assistance، التقديم représentation، الرأي opinion.

● 3 ـ بالتقييم الدراسة الصادرة عن من تجري استشارته؛ المستند موضوع الاستشارة؛ قارِنْ بـ الرد (التقرير) rapport، الرأي التفسيري rescrit.

● 4 ـ غالباً ما يستخدم التعبير عملياً للدلالة على التصويت الذي تدعى اليه هيئة انتخابية والذي يمكن، بدلاً من أن لا يشكل سوى رأي، أن يكون اتخاذ قرار لاختيار نص أو الموافقة عليه. مثلاً استشارة انتخابية. أنظر: الاستفتاء العام référendum، الاستفتاء plebiscite.

● 5 ـ *تدبير تحقيق يقضي، بالنسبة الى التقني الذي يكلفه القاضي، أي *المستشار consultant، بدرس مسألة واقعية تتطلب تنويره بدون أن تستدعي، بخلاف *الخبرة، تحقيقات معقّدة، وباعطاء *رأي فني محض بدون أن يتضمن تقدير ذي طابع قانوني. قارِنْ بـ إثبات الواقعة constatation.

● 6 ـ إسم معطى لنتائج تفحص *المستشار ذاتها.

● 7 ـ أخذ العلم بمستند وبالتعميم الحق في أخذ العلم هذا. مثلاً إطلاع قاض على إضبارته عقب ملاحقة تأديبية. أنظر: المنفذ accès (الوصول الى الاضبارة) accès au dossier، النسخة copie، الاطلاع communication.

إستشاري Consultatif

صفة مشتقة من الفعل consulter. أنظر: الاستشارة consultation

● معطى بصفة *رأي (نصيحة). على سبيل المثال المهام الاستشارية لمجلس الدولة (مجلس شورى الدولة في لبنان)؛ رأي استشاري لبعض الاشخاص الذين بامكانهم الاشتراك في المناقشة وإنما بدون الاشتراك في التصويت. ضدها صوت *تداولي (له حق التصويت). أنظر: الاستشارة consultation، الرأي الاستشاري avis consultatif.

الإستشفاء Hospitalisation

مشتق من الفعل hospitaliser من اللاتينية hospitalis.

● إقامة ضرورية في المستشفى نظراً إلى حالة المريض الصحية.

ـ الاستشفاء المنزلي hospitalisation à domicile. تمديد العلاج الذي تلقاه شخص في المستشفى حتى منزله وذلك برضا هذا الشخص ومساعدة الطبيب المعالج.

إستصلاح الأراضي Défrichement

لفظة مشتقة من défricher المشتق هو نفسه من friche، من أصل غير أكيد.

● جَثُّ الأحراج، عملية خاضعة من حيث المبدأ لإذن وتؤدي إلى تحصيل رسم، موضوعها الاتلاف، حتى موقتاً، للحالة الحرجية لقطعة أرض ووضع نهاية لمقصدها الغابي. قارِنْ بـ الذبح abbattage.

ـ الاستصلاح المباشر défrichement direct. قطع الأشجار مع اقتلاع الأعقاب وإتلاف النمو البرعمي.

ـ الاستصلاح غير المباشر défrichement indirect. إتلاف الحالة الحرجية لقطعة أرض الناجم إمّا عن *قطع لأشجار الغابة يستأصلها أو عن استثمار وكلاهما مفرطان يتبعهما رعي، وإمّا عن اضرار تسببها الأرانب التي سهّل لها مالكها التكاثر السريع.

الإستضافة: أنظر الإيواء hébergement.

إستطرادي: أنظر احتياطي subsidiaire.

الإستطرادية Subsidiarité

كلمة مشتقة من subsidiaire، احتياطي، استطرادي.

ما له طابع الاستطراد. مثلاً استطرادية دعوى الاثراء بلا سبب.

الاستعلام عن السفينة Arraisonnement

لفظة مشتقة من الفرنسية القديمة arraisonner، المؤلفة من raison: توجيه الكلام إلى أحدهم لسؤاله عن الأسباب.

1 ـ بالمعنى الضيق عملية تقترب فيها سفينة حربية من سفينة، هي في الغالب سفينة تجارية ـ للحصول منها على المعلومات التي تراها ضرورية، وبخاصة في ما يتعلق بهويتها، وتابعيتها، والحالة الصحية للاشخاص فيها، الخ.

2 ـ غالباً ما تستخدم، عن خطأ، للدلالة على عمليات التفتيش أو التوقيف على سفينة، حتى الخروج عن الطريق المألوفة أو مصادرتها.

الإستعلام أو الإعلام Renseignement

مشتقة من renseigner، من re وenseigner، عن اللاتينية الشعبية insignare.

1 ـ *الاستدلال (*الرأي، *الانذار)، وبالتعميم البحث (التحقيق) أو الاطلاع على المعلومات، أو أيضاً المصلحة المكلفة اعلام الجمهور (مكتب الاستعلامات) أو تأمين البحث (استعلامات عامة).

ـ طلب الاستعلام demande de renseignement. عمل تطلب فيه اللجنة، في القيام بالمهام المنوطة بها في المادة 89 من معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية والنصوص المقررة استناداً إلى المادة 87، لتطبيق المادتين 85 و86، إلى الحكومات أو السلطات الأوروبية للدول الاعضاء وإلى مؤسسة أو أكثر ورابطة أو أكثر أو إلى أحدها، المعلومات الضرورية جميعاً. أنظر: الغرامة amende، التغريم المالي astreinte.

ـ موجَب الإعلام obligation de renseignement. واجب ضمني، اكتشفه الاجتهاد في بعض العقود، يُلزم الفريق المفترض أنه الأكثر اختصاصاً أو الأوفر استعلاماً أن يطلع الفريق الآخر على المعلومات التي يمتلكها في شأن موضوع العقد. قارِنْ بـ النصيحة (واجب ـ) conseil (devoir de)، الصدق (واجب ـ) sincérité (devoir de)، الاستدلال (موجَب ـ) information (obligation d')، الصمت silence، الكتمان réticence، الإفشاء revélation، النشر divulgation.

2 ـ بشكل أخص، وعلى نقيض *الشهادة témoignage، استعلام يجمعه القاضي، بدون أداء اليمين، من شخص ثالث في الدعوى. مثلاً يمكن الاستماع إلى شخص عديم الأهلية لكي يشهد على أساس مجرد الاستعلام.

إستعمال الغابة اليابسة **Soutrage**

إسم مشتق من كلمة لهجية sou(-s-)tré «فِراش الدواب» من اللاتينية الشعبية substrare.

● حق استعمال يتناول الغابات اليابسة، والأوراق اليابسة، والأعشاب اليابسة التي يمكن جنيها في الغابات لحرقها أو لجعلها فراشاً للدواب.

الإستعمال **Usus**

تعبير لاتيني معناه «استعمال» (عمل الاستعمال أو امكانيته) ما زال مستعملاً في ثلاثية صفات حق المِلْكية (الاستعمال، حق جني الثمار، استنفاد الحق) أو في تعريف *حق الانتفاع للدلالة على حق الاستعمال. مرادفه حق الاستعمال jus utendi.

إستغلال الدعارة **Traite des êtres humains**

تعبير مصاغ من traire من اللاتينية trahere الذي حُوِّر ليصبح tragere.

● إسم شامل معطى لاستثمار دعارة النساء (كان يُسمّى في الماضي «تجارة الرقيق الأبيض») للبغاء، أو الأولاد، أو الراشدين مشتهي المُمَاثل (لوطي أو سحاقية)، وقد أصبح مقموعاً اليوم، بعد أن كان موضوع اتفاقية جنيف الدُولية بتاريخ 2 كانون الأول 1949، بالمادتين 334 و445 ـ 7 من قانون العقوبات أنظر: القِوادة proxénétisme، القوّاد souteneur.

الإستغلال المفرط (الوضع المسيطر)

Exploitation abusive (d'une position dominante)

أنظر: إساءة الاستعمال abus؛ (استغلال الوضع المسيطر abus de position dominante).

إستغلال النفوذ Trafic d'influence

تعبير مأخوذ عن الايطالية traffico.

1 ـ في الشكل المنفعل، بالنسبة إلى أي شخص، إلتماس عروض أو وعو أو هبات أو هدايا للحصول (أو محاولة الحصول) من السلطة العامة على نفع ما (وسام أو وظيفة أو صفقة الخ.)؛ وهو عمل يعاقَب عليه بشكل أشد إذا كان الفاعل يشغل وظائف رسمية معينة. قارِنْ بـ النزوع إلى الرشوة vénalité.

2 ـ في الشكل الفاعل، بالنسبة إلى أي شخص، استعمال العنف أو التهديد أو الوعود، أو العروض، أو الهدايا للتحريض على تدخل شخص في سبيل الحصول على المنافع المبينة أعلاه. مرادفه *الرشوة في بعض أشكالها. قارِنْ بـ الغدر أو الابتزاز concussion.

استفتاء الأمة: أنظر الاستفتاء العام référendeur.

إستفتاء الزعامة: أنظر الإستفتاء plébiscite.

الإستفتاء العام Référendum

إسم مذكّر، تعبير مأخوذ عن اللاتينية referendus (في التعبير ad referendum): ما يجب رده، من referre: رد.

● *تصويت يخضع قانوناً (عادياً أو دستورياً) لموافقة مجموع الهيئة الانتخابية. مثلاً دستور عام 1958، المادة 11أو المادة 89. أنظر: الاستفتاء plébiscite، التصويت vote، الصوت voix، حق النقض veto.

ـ الاستفتاء العام التأسيسي référendum constituant. استفتاء يطبق على تبني دستور أو إعادة النظر في دستور.

ـ الاستفتاء العام *الاستشاري (أو السابق) référendum de consultation (ou antérieur). استفتاء عام تعطي الهيئة الانتخابية فيه رأياً وحسب.

ـ الاستفتاء العام للتصديق (أو اللاّحق) référendum de ratification (ou postérieur). استفتاء عام يساوي فيه رأي الهيئة الانتخابية القرار النهائي.

ـ الاستفتاء العام الاختياري référendum facultatif. استفتاء عام تبقى السلطات العامة حرة في إجرائه.

ـ الاستفتاء العام التشريعي référendum législatif. استفتاء عام يطبق على قانون عادي.

ـ الاستفتاء العام الإلزامي référendum obligatoire. استفتاء يجب اللجوء اليه بالضرورة في موضوع معين.

الإستفتاء **Plébiscite**

من اللاتينية plébiscitum.

■ **I (دستوري)**

1 ـ مرادف للاستفتاء العام.

2 ـ يستخدم أحياناً بشكل خاص للدلالة على استفتاء عام، في مناسبة الموافقة على عمل نص، يُطلب فيه في الحقيقة إلى الهيئة الانتخابية إظهار ثقتها بانسان.

■ **II (دولي عام)**

● إجراء لاستشارة سكان إقليم يُدْعَون، باسم حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها (حق التقرير الذاتي للمصير)، إلى التعبير عن رضاهم أو عدم رضاهم عن اتباع هذا الاقليم لدولة معينة، أي عن إرادتهم أو أمنياتهم المتعلقة بتحديد النظام الدُولي لهذا الاقليم.

ـ إستفتاء تقرير المصير plébiscite de détermination. هو الاستفتاء الذي يُدعى فيه السكان، قبل أي قرار، إلى اختيار مستقبلهم (مثلاً الاستفتاء في سيليزيا العليا في عام 1921، وفي السار في عام 1935 و1955 ولا سيما في إطار التخلص من الاستعمار، وبخاصة في الأقاليم تحت الوصاية). مرادفه الاستشارة الشعبية consultation populaire، الاستفتاء العام référendum.

ـ استفتاء التصديق plébiscite de ratification. هو الاستفتاء (أصبح اليوم نادراً) الذي ينزع إلى الموافقة على معاهدة إنشقاق الاقليم (مثلاً استشارة سكان الساڤوا ونيس في صدد معاهدة توران التي أعطت هذين الاقليمين لفرنسا في عام 1860).

الإستفزاز: أنظر التحريض incitation.

الاستقالة **Démission**

من اللاتينية demissio من demittere: انزل، خفّض.

عمل يَعدِل شخص (مأمور عمومي، مدير شركة، تابع) ـ تلقائياً أو تحت مفعول إكراه قانوني ـ عن ممارسة وظائفه ويكون مفعوله أحياناً خاضعاً لقبول سلطة التعيين (وهكذا الأمر بالنسبة إلى الموظف). قارِنْ بـ الامتناع abstention، الردّ récusation.

ـ الاستقالة التلقائية démission d'office. إجراء نزع التولية الجبري المعادل للعزل والمنصوص عليه لعدة مأمورين (مثلاً حائزي وظيفة عمومية انتخابية) في حالة تقصيرات معينة.

ـ الاستقالة على *بياض démission en blanc. عملية تغطي *تنازلاً في أجل غير محدد أو *عزلاً مستتراً.

الإستقامة Loyauté

كلمة مشتقة من loyal من اللاتينية legalis.

● تدل بشكل أخص إمّا على *الصدق التعاقدي (في تشكيل العقد)؛ وإمّا على *حسن النية التعاقدية (في تنفيذ العقد). ضدها التدليس dol، سوء النية mauvaise foi. أنظر: المنافسة غير المشروعة concurrence déloyale.

الإستقامة Rigueur

من اللاتينية rigor، قساوة، صلابة.

1 ـ (استقامة التعليل). صفة منطقية للاستقامة والنزاهة، وصحة الفكر الذي يساهم في القوة الاثباتية للبرهنة.

2 ـ (استقامة القانون أو القاضي). صلابة وعناد وفكر تطلب وصرامة، بدون تساهل أو ضعف في سن القانون وتطبيقه. أنظر: صلب strict، السلطة غير المألوفة pouvoir modérateur، التسامُح tolérance، تسامَحَ tolérer.

قولان مأثوران: القانون قاسٍ ولكنه القانون. القانون المفرط ظلم أكبر.

3 ـ (صرامة الظروف). *قساوة أحد الأوضاع.

إسْتَقَرَّ Siéger

من اللاتينية sedere: جلس.

1 ـ بالنسبة إلى سلطة (جمعية وطنية، قضاء).

أ ـ (في المدى) استقرت في مكان ما. مثلاً محكمة التمييز مستقرة في باريس.

ب ـ (في الزمان) عقدت *جلسة. قارِنْ بـ تداول délibérer.

2 ـ بالنسبة إلى شخص (قاضٍ، نيابي).

أ ـ كونه عضواً في قضاء (جلس في محكمة باريس) أو جمعية نيابية (جلس في الجمعية الوطنية).

ب ـ حضر الجلسة. أنظر: الجلسة audience.

الإستقرار: أنظر الإلتحاق installation؛ الثبات immutabilité؛ الانشاء établissement.

إستقرار الجرح: اجتماع الحقّين consolidation.

الإستقرار Stabilité

من اللاتينية stabilitas.

1 ـ حالة دوام وثبات وصلابة يثبتها واقعياً وضع عندما يدوم، بيد أنه يمكن، حسب الظروف، أن يتحول إلى لااستقرار. مثلاً استقرار نقدي، استقرار وزاري، استقرار الاتحاد الحر.

2 ـ جدارة في الثبات يجهد القانون في أن يدفع بها مؤسسات معينة من أجل أن تجد في دوامها إتمام مهمتها وتشكل أسس *دولة القانون. مثلاً استقرار الزواج، وسلطة الوالدين (ولاسيما الحضانة). أنظر: *ثبات اتفاقيات الأموال الزوجية *وقابلية التغيير أو التعديل immutabilité des conventions matrimoniales et mutabilité judiciairement contrôlée، الدعم أو الإمداد maintenance، موقت provisoire. قارِنْ بـ التوطيد stabilisation، اللاّإنحلالية indissolubilité، الدوام مدى الحياة perpétuité.

ـ استقرار الوظيفة stabilité de l'emploi. نزوع إلى الحفاظ على عقد العمل الذي يربط الشغيل بمؤسسة بعدم استخدام الفريقين امكانية كل منهما في فسخ العقد لمدة غير محددة من جانب واحد (يمكن الاتفاق صراحة أو ضمناً على عدم فسخ العقد قبل مهلة معينة أو في حال عدم وجود ظروف استثنائية).

الإستقصاء: أنظر التحقيق enquête.

إستقصائي: أنظر تحقيقيّ inquisitorical.

الإستقلال Indépendance

لفظة مؤلفة من البادئة السلبية in ومن dépendance من اللاتينية dependere: غياب التبعية.

1 ـ (بالنسبة إلى شخص أو إلى جماعة عمومية).

أ ـ وضع جماعة غير تابعة لجماعة أجنبية؛ عدم الخلط مع مجرد *الاستقلالية. أنظر: الحرية liberté.

ب ـ في ما يتعلق بدولة ما تستعمل الكلمة كمرادف *لسيادة؛ حق للدولة في أن تمارس بنفسها مجموع صلاحياتها الداخلية والخارجية بدون تبعية لدولة أخرى أو لسلطة دُولية مع وجوب مراعاة القانون الدُولي واحترام التزاماتها الاتفاقية. أنظر: التبعية dépendance.

ج ـ وضع جهاز عمومي يؤمن نظامه إمكانية اتخاذ قراراته في حرية تامة وبمنجى من أي تعليمات أو ضغوط. مثلاً استقلال السلطة القضائية.

2 ـ (بالنسبة إلى عامل أو إلى مهني).

أ ـ وضع من ليس مرتبطاً بعقد عمل. قارِنْ بـ فئة الاجراء salariat.

ب ـ بشكل أكثر غموضاً وضع من يعمل لحسابه الخاص. قارِنْ بـ المهنة الحرة profession libérale.

3 ـ (بالنسبة إلى شخص خاص بشكل أعم).

أ ـ وضع فرد يمارس وحده وبكل حرية السلطات المنوطة به. مثلاً استقلال كل من الزوجين في مهنته أو في إدارة أمواله الخاصة. قارِنْ بـ الترابط interdépendance، الادارة المشتركة cogestion، الإذن autorisation. أنظر: فردي individuel.

ب ـ أحياناً مرادف *للاهلية التامة. مثال ذلك وضع الراشد الذي تخلص من سلطة الوالدين ولم يخضع لأي نظام حماية.

4 ـ (بالنسبة إلى ذمة مالية أو كتلة أموال). تعبير يستعمل للتعبير عن أن هذه المجموعة تشكل كياناً متميزاً عن ذمة مالية أخرى أو عن كتلة أخرى. (مثال ذلك ذمة مالية اجتماعية، كتلة إرثية).

الإستقلالية Autonomie

لفظة مأخوذة عن اليونانية αὐτονομός : الحق في الادارة عن طريق القوانين الخاصة.

● (معنى عام) سلطة تقرير المصير ذاتياً؛ الامكانية في إعطاء الذات قانونها الخاص. أنظر: الضمير conscience، الحرية liberté.

■ I(مدني)

ـ استقلالية الارادة autonomie de la liberté. نظرية أساسية تكون إرادة الانسان استناداً اليها (مقابل إرادة المشترع) جديرة بأن تعطي ذاتها قانونها الخاص بها، وبالتالي وعلى نحو يقيني بالنسبة إلى الفرد الحرية في التعاقد أو في عدم التعاقد (حرية *تعاقدية)، وهي الحرية في تحديد محتوى العقد بالتوافق ضمن الحدود التي يتركها الانتظام العام *لحرية الاتفاقيات وكذلك العادات الحميدة، والحرية، من حيث المبدأ، في التعبير عن الارادة في شكل معين (أنظر: التوافقية consensualisme)، وبالتالي، وبشكل أعم، التأكيد أن إرادة الفريقين هي *مصدر الموجَب التعاقدي.

■ II(عام)

● وضع جماعات أو مؤسسات لم تحصل على *استقلال تام تجاه الدولة التي هي

جزء منها أو التي ترتبط بها، وإنما هي مزودة ببعض الحرية الداخلية في أن تسوس نفسها أو أن تدير نفسها بنفسها.

■ III(دُولي عام)

● 1 ـ الأهلية، بالمعنى الأكثر إتساعاً، التي يمتلكها أهل للحق في القانون الدُولي، والتي يمتلكها في ممارسة كامل صلاحياته الخاصة بحرية (يجري الكلام بهذا المعنى على استقلالية الصلاحيات).

2 ـ في معنى أكثر حصراً الأهلية التي تمتلكها جماعة غير سيّدة تجاه القانون الدُولي لكي تحدد بحرية القواعد القانونية التي تبتغي الخضوع لها ضمن حدود الصلاحيات التي تمارسها بنفسها.

● 3 ـ الاستقلالية الداخلية autonomie interne. نظام قانوني، بالنسبة إلى القانون الدُولي، لبعض الجماعات التي تناط علاقاتها الدُولية بدولة ذات سيادة، غير أنها تتمتع بصلاحيات تخوّلها تقرير القواعد التي تسوس التنظيم وسير العمل بحرية لسلطاتها العامة وكذلك كيفيات عملها على الصعيد الداخلي.

■ IV(عمل)

ـ استقلالية الشركاء الاجتماعيين autonomie des partenaires sociaux. مفهوم أساسي، في شأن التفاوض الجماعي، تعترف الدولة بموجبه، واقعياً أو قانونياً، بامكانية المؤسسات والنقابات في تنظيم علاقاتها بحرية.

■ V(دُولي خاص)

ـ قانون الاستقلالية loi d'autonomie. قانون مختص ليسوس العمل القانوني (العقد على وجه الخصوص)، وقد سمي على هذا النحو اسناداً إلى دور الارادة (انه القانون الذي اختاره الفريقان أو، في حال عدم وجود إرادة معبّر عنها، إرادة البلد الذي ينويان موضعة العملية فيه).

الاسْتِلاحَة (مشابهة الحقيقة) Vraisemblance

من اللاتينية verisimilitudo.

طابع (قوة) ما هو *قريب من الحقيقة. أنظر: الحقيقة vérité، البيّنة preuve، القرينة présomption، البنوّة filiation، النزاع conflit.

الاستمارة Fichier

مشتقة من fiche المشتقة من الفعل اللاتيني figere: حذد. أنظر: عَقاريّ immobilier.

● أداة *ترتيب يمسكه أمين السجل العَقاري (أو الشهر العَقاري) يتضمن، لإتاحة إيجاد أثر العقود القانونية المعلنة (إنشاء الحقوق العينية العقارية أو انتقالها الخ) بطاقيات شخصية (لأسماء أصحاب الحقوق مرتبة حسب التسلسل الألفبائي) وعينية (على أساس بطاقية لكل عقار مع ترتيب جغرافي، تُسنَد إلى النشرات المحفوظة في سجلات مناسبة للتسلسل الزمني (سجل البيوعات، الرهونات العقارية، الخ.). أنظر: العلنية العقارية publicité foncière.

الإستماع Audition

من اللاتينية auditio.

● إستماع القاضي إلى متقاضٍ، أو شاهد، أو *تقني؛ العمل الذي يقوم القاضي به (سواء أكان قاضي الدعوى أم لا) بنفسه وبشكل مباشر بجمع *التصريحات والملاحظات والتفسيرات التي يعطيه إياها شخصياً من استمع اليهم؛ تبادل يمكن أن يكون:

أ ـ مرحلة من *تدبير تحقيق (مثلاً الاستماع إلى الشهود في *التحقيق، الاستماع إلى الفريقين في *الحضور الشخصي، الاستماع إلى الخبير في الخبرة. أنظر: إفادة الشاهد déposition، الشهادة témoignage، التابع commis. الانابة القضائية commission rogatoire مستمع اليه entendu.

ب ـ (إذا تعلق الأمر بالفريقين) الموضوع الرئيسي للقاء الأقل شكلية (وإنما الخاضع لمبدأ الوجاهية) الذي يتيح دائماً لمتقاضٍ أن يُستمع اليه بنفسه من قاضيه، وللقاضي أن يستمع إلى المتقاضي، أيّاً كانت قواعد التقديم والمساعدة (استماع عادي أو استماع بمعنى الكلمة).

الإستمرار: أنظر الدوام مدى الحياة perpétuité؛ الدوام permanence.

الإستمرار Continuation

من اللاتينية continuatio: استمرار، تتابع غير منقطع.

1 ـ خلافة شخص؛ توارث مؤمَّنٌ هكذا.

ـ استمرار شخص المتوفّى بورثته continuation de la personne du défunt par ses héritiers. نظرية فِقهية تفسيرية يفترض بموجبها في الورثة والموصى لهم المتمتعين بحق كلي لا يقبل التنازل عنه إلاّ بعد حصول حادث معين أن يستمر فيهم شخص المتوفى، من أجل التفسير أن الذمة المالية للمتوفّى منقولة اليهم بفعل القانون في لحظة الوفاة، وانهم مجبرون خارج حدود التركة بديون الميراث، مع التحفظ لجهة تنازلهم أو قبولهم شريطة حق الجرد. أنظر: الحيلة القانونية fiction.

2 ـ عمل متابعة نشاط ما؛ استمرار مؤمَّنٌ على هذا النحو.

ـ استمرار المقاولة continuation de l'entreprise. أولى كيفيات بقاء مؤسسة خاضعة *لتقويم قضائي منظم، وقد قررته المحكمة عَقِب حقبة المراقبة، وعندما تكون هناك إمكانيات جدية لتقويم المطلوبات (الخصوم) وتسويتها، في تصميم يرتقب كيفيات *مراجعة حساب المطلوبات ويمكنه تنسيق استمرار مختلف التدابير (توقف أو إضافة أو تفرغ عن بعض فروع النشاط...). قارِنْ بـ التصفية القضائية liquidation judiciaire، برنامج التقويم plan de redressement.

الإستملاك Expropriation

لفظة مشتقة من exproprier المشتقة من propre حسب شكل الصفة proprius (من هنا جاءت لفظة propre) ومن الفعل ـ approprier خصَّص لغرض معين.

1 ـ بمعنى شامل أيّ عملية تنزع إلى حرمان مالك عقار من ملكيته له وبدون رضاه، وبشكل أعم تجريد صاحب حق عيني عَقاري من حقه. أنظر: التفرّغ cession، نقل المِلْكية transfert de propriété، نزع اليد éviction. الطرد expulsion، المصادرة confiscation.

2 ـ يدل على وجه الخصوص اليوم على استملاك لسبب المنفعة، العامة ضمن التعيين الدقيق التالي:

أ ـ تفرّغ جبري لاسباب تسوّغها المنفعة العامة عن عقارات أو حقوق عينية عقارية كلياً أو جزئياً. أنظر: الإلتماس réquisition، التأميم nationalisation.

ب ـ إجراء يخضع له هذا التفرغ الجبري.

ـ إستملاك العجلة القصوى expropriation d'extrême urgence. نظام خاص مطبق على الأشغال التي تهم الدفاع الوطني الذي سبق لمنفعته العامة قد أُعلنت أو تُعْلَن ويتيح تسلُّم العين السريع للعقارات من قبل المستملِك.

ـ استملاك العجلة expropriation d'urgence. نظام خاص مطبق في حالة العجلة على تحديد مبلغ تعويض الاستملاك.

ـ الاستملاك غير المباشر expropriation indirecte. بناء اجتهادي معدّ لحل الوضع الذي أوجده تسلّم العين الشاذ لعَقار خاص خلال عملية إدارية نظامية بحد ذاتها عندما يظهر هذا التسلّم للعين الضروري للمرفق العام انه من الواجب الإبقاء عليه.

ـ قاضي الاستملاك juge d'expropriation. قاضٍ مسمّى لكل محافظة من بين قضاة المحكمة البدائية له اختصاص حاصر للبت، بالدرجة الأولى والأخيرة، بالاستملاك لسبب المنفعة العامة ولتحديد تعويضات الاستملاك مع إمكانية الاستئناف في شأنه...

3 ـ (دُولي عام). عملية تصادر دولة ما، مقابل تعويض، مالاً أو أكثر لفرد أجنبي أو

لدولة أخرى (في القانون الدُولي ليس المعنى المجرّد للاستملاك مميزاً دائماً عن المعنى المجرد* للتأميم. فبعضهم يعتبر الاستملاك مجرّد تقنية، مجرد إجراء يمكن للدولة استخدامه لتأميم الأموال الأجنبية؛ وآخرون يعتبرون أن الاستملاك والتأميم يتميزان بطبيعتهما ومداهما، فالأول له هدف إداري بحت ويتناول مالا فردياً، والثاني يتم ضمن مخطط سياسي ويتناول مجموعة أموال مميزة بشكل ملموس أو محددة تجريدياً).

إستناداً الى: أنظر بناء على (en -de) vertue.

إستناداً إلى حق...: أنظر بصفة... jure.

الإستنتاج بالضد A contrario

صيغة لاتينية تعني «عن طريق الاستنتاج بالضد». أنظر: برهان عن طريق الاستنتاج بالضد argument a contrario. قارِنْ بـ لسبب مشابه a pari، بالأولى، بالأحرى a fortiori.

إسْتَنَدَ إلى Invoquer

من اللاتينية invocare.

● استند إلى نقطة أمام القاضي؛ أفاد أمام القضاء من نص، أو دعم (مثلاً البُطلان)، أو برهان. قارِنْ بـ تَذَرَّعَ بـ alléguer، أثار عنصراً في الدعوى soulever، رفع relever، أقام الاثبات produire، احتج بـ opposer، نفى contester.

الاستنساب: أنظر التكتم discrétion.

إستنسابي Discrétionnaire

صفة مشتقة من discrétion* استنساب.

■ I(إداري)

1 ـ كانت تقال في الماضي (قبل عام 1902) في بعض الأعمال التي كان الاجتهاد يعلن أنه ليس من طبيعتها أن تشكل موضوعاً لرقابة قضائية بوصفها بـ «عالية» أو «صرفاً» أو «مجرد إدارة». أنظر: قابل للعزل أو النقل amovible.

2 ـ تقال، على نقيض* صلاحية مقيدة، في سلطة، أو بالأصح في صلاحية ليست ممارستها محددة في عناصرها جميعاً (بحيث يترك لحائزها سلطة تقدير معينة)، وإنما تبقى خاضعة لرقابة القاضي الاداري.

■ II(إجراء)

● تقال في سلطة تقدير القاضي في الحالات الاستثنائية حيث لا يتمتع فيها بامكانية اتخاذ قرار (يقدره بحرية) ليس بمنجى من رقابة محكمة النقض (أو التمييز) كأي تقدير

واقعي سيّد وحسب، وإنما بامكانه، بشكل أخص، أن يستند، لسبب تسويغي كافٍ، إلى إحساس الملاءمة لدى القاضي (مع مراعاة تقدير مختلف للملاءمة في الاستئناف). مثلاً منح فترة إمهال للمدين. قارِنْ بـ كيفيّ arbitraire.

■ III(مدني)

● تقال في حق في الحالات المعينة حيث يمكن لصاحب هذا الحق أن يمارسه، بحرية تامة، كما يحلو له، شرط أن لا تشكل هذه الممارسة إساءة الاستعمال (وبالتالي أن تولّد تبعة). ضده حق مراقب قضائياً. مثال ذلك رفض الموافقة على زواج ولد قاصر؛ قابلية عزل الوكيل العادي هي، بالنسبة إلى الموكل، حق استنسابي. مرادفها مطلق absolu.

الاستنساخ: أنظر النسخة copie. **الاستنطاق**: أنظر الاستجواب interrogatoire.

إستنفاد الحق Abusus

كلمة لاتينية تعني حرفياً «استعمال حق الاستنفاد»، «استهلاك تام»، وما تزال مستخدمة للدلالة على إحدى خاصيات حق مِلْكية شيء ما، وليس على *إساءة استعمال المالك لحقه: حق المالك في التصرف به بأي من الأعمال المادية أو القانونية في التحويل، أو الاستهلاك، أو الاتلاف، أو التصرف أو التمليك، أو التخلي. على سبيل المثال بيع عَقار، أو إتلاف كتاب، أو هدم بناء. أنظر: حق جني الثمار fructus، الاستعمال usus، عمل *التصرف أو التمليك acte de disposition. قارِنْ بـ حق الانتفاع usufruit.

الإستنكاف: أنظر الإغفال omission؛ الامتناع abstention.

الإستنكافية: أنظر الامتناعية abstentionnisme.

الإستهلاك Amortissement

إسم مشتق من الفعل amortir، المصاغ من mort عن اللاتينية mortuus.

● (معنى عام). تخفيض القيمة المحاسبية لعنصر أو لمجموعة عناصر الموجودات (الأصول) أو المطلوبات (الخصوم).

■ I(في المحاسبة)

ـ الاستهلاك الإقتصادي amortissement économique. إنخفاض يطرأ خلال سنة ما على رأس المال.

ـ الاستهلاك المالي amortissement financier. توزيع المدفوعات التي تنزع إلى إسقاط دين خلال عدة سنوات. مثال ذلك استهلاك قرض حسب جدول استهلاك يرتقب التنسيب السنوي لمبلغ محدد لدفع الفوائد وقسم من أصل المال المقترض.

ـ الاستهلاك الصناعي amortissement industriel. تحقق محاسبيّ لانخفاض قيمة

موجودات (أصول) تثبيت المنقول في مؤسسة، بفعل الزمن، أو التلف، أو عدم الاستعمال، أو لأي داع آخر (أسلوب يتيح للمؤسسة أن تجد، بانقضاء مدة الاستهلاك، قيمة مالية تساوي القيمة الإسمية للمال بتأمين تجديد تثبيت المنقول). أنظر: البِلى vétusté.

■ II(في الشأن التجاري)

ـ استهلاك السندات amortissement des obligations. عمليات تقضي بالسحب بالقرعة لعدد محدد سلفاً لسندات الدين التي تؤدّى من أجل تحقيق سقوط تدريجي للقرض المتوجب.

ـ استهلاك أصل المال (رأس المال) amortissement du capital. عملية تقضي بأن تُدفع إلى الشركاء مقدماتهم في أصل المال كلياً أو جزئياً، بدون تخفيض متلازم مع المبلغ الإسمي لأصل المال، عن طريق استباق حصة الشريك في التصفية المستقبلية للشركة (استهلاك لا يمكن التذرّع به تجاه الأشخاص الثالثين ويتم بواسطة اقتطاع من الأرباح، وأصل المال المستهلك يتمثّل، في الشركات المساهمة، «بأسهم الانتفاع»).

■ III(في الشأن الضريبي)

(معنى عام). عبء استثمار ناجم عن إنخفاض يصيب عدة عناصر مادية وأحياناً غير مادية لموجودات المؤسسة، مقبول به في التخفيض لتحديد نتيجة الاستثمار.

ـ الاستهلاك المسرّع أو الاستثنائي amortissement accéléré ou exceptionnel. طريقة تقضي بتخفيض حقبة الاستهلاك أو بزيادة المبلغ الأوّلي للاستهلاك بتطبيق معدل استهلاك أعلى.

ـ الاستهلاك التناقصي amortissement dégressif. كيفية حساب بتطبيق معدل ثابت، يحدد مضاعفة معدل الاستهلاك الخطي[1] المطبق على المال المأخوذ في الاعتبار عن طريق ضارب متغيّر حسب المدة الطبيعية لاستعمال هذا العنصر، وعلى مطرح[2] متغيّر متكوّن أولاً من قيمة المال الأولية ثم من قيمته المحاسبية المتبقية.

ـ الاستهلاك المؤجل amortissement différé. استهلاك غير وارد في التصميم المحاسبي ولا يقبل على هذا النحو إلا أن يكون مبلغ الاستهلاكات التي تمت فعلياً منذ حيازة المال أو إنشائه مساوياً، لدى إقفال كل سنة مالية، للمبلغ المتراكم للاستهلاكات المحسوبة وفقاً لنمط خطي وحسب المدة الطبيعية لاستعمال المال.

---

(1) خطي: المقصود هنا ما يتعلّق بالخط ligne وليس ما يتعلق بالكتابة.

(2) المطرح: assiète يستخدم البعض كلمة صحن أو وعاء، وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

ـ استهلاك نفقات الانشاء amortissement des frais d'établissement. تدبير مفضل ضريبياً ويتيح للمؤسسات توزيع نفقات الانشاء على عدة سنوات مالية وليس إثبات إنخفاض ما.

ـ الاستهلاك الخطي amortissement linéaire. كيفية حساب بتطبيق معدل ثابت يحدد حسب المدة الضريبية لاستعمال المال المستهلك على مطرح ثابت هو القيمة الأوّلية للمال.

ـ الاستهلاك المفترض أنه مؤجل amortissement reputé différé. استهلاك متحقق منه في حقبات العجز، يُنسب إلى عنوان خاص في جدول الاستهلاكات الملحق بالميزانية، ويشكل قسماً من عجز الاستثمار وإنما يشذ عن قاعدة التحديد الخمسي لارجاء العجز.

■ **IV (في الشأن المالي)**

سقوط الدين في أصل مال ناجم عن قروض عمومية؛ وفي أغلب الأحيان تأدية أصل المال المقترض. أنظر: الدخل على *الدولة rente sur l'Etat.

الإستهلاك أو التحقيق أو الإتمام Consommation

من اللاتينية الاكليركية consummatio.

1 ـ تحقيق، إتمام؛ تقال أحياناً في مخالفة أو في خسارة. قارِنْ بـ الارتكاب commission، الدستور constitution.

2 ـ استعمال الثروات، على نقيض انتاجها؛ مجموعة عمليات اقتصادية وقانونية تنزع إلى استعمال أموال الاستهلاك. أنظر: العُرف usage، الانتفاع أو التمتع jouissance، حق الانتفاع usufruit. قارن بـ قابل للاستهلاك consomptible.

ـ نفقات الاستهلاك dépenses de consommation. في ما يتعلق بعائلة أو مجموعة، مجموع النفقات المناظرة، بالنسبة إلى المجموعة المقصودة، لارضاء حاجات العيش الجارية. أنظر: الدخل revenus، الانفاق entretien. قارِنْ بـ نفقات العائلة dépenses de ménage، الإدّخار épargne، الاستثمار investissement.

ـ قانون الاستهلاك Droit de la consommation. اسم يعطى لمجموعة القوانين الخاصة المعدّة لتأمين حماية *المستهلك إمّا قبل أن يلتزم (مكافحة البيوعات المغايرة للقانون، السعي المَضْفِقي (المتعلق بالبورصة)، إنشاء مهلة تفكير أو ندم)، وإمّا في تنفيذ العقد (قمع الغش، التبعة لعيب في الصنع)، وبشكل أعم لمجموعة التدابير والمؤسسات المعدّة لحماية صحته وسلامته ومصالحه الاقتصادية. أنظر: *حماية المستهلك protection du consommateur.

3 ـ تعني الكلمة في التعبير «استهلاك الزواج» الاتحاد الجسدي للزوجين.

إستهلالي أو تمهيدي Liminaire

صفة من اللاتينية liminaris، من limen عتبة.

ما يأتي في أوّل مقولة (تصريح استهلالي) أو نص (أحكام تمهيدية). أنظر: إعدادي préliminaire، المقدمة préambule، مسبق préalable.

الاستهواء: أنظر الإغراء captation.

إستئجار السفن Affrètement

لفظة مشتقة من affréter. أنظر: أجرة نقل السلع fret.

● عقد يتعهد بموجبه شحّان، مقابل مكافأة، بأن يضع وسيلة نقل بتصرف مستأجر السفينة؛ كانت تستخدم في أول الأمر في القانون البحري، ثم جرى تطبيقها اليوم على سفن البحر وكذلك بواخر المِلاحة الداخلية، والشاحنات، والأوتوبوسات، والمراكب الجوية. مرادفها: إستئجار السفينة nolissement (تعبير قديم). أنظر: عقد إيجار السفينة charte-partie، تأجير السفينة من الباطن sous-affrètement.

ـ إستئجار السفن لوقت معين affrètement à temps. عقد يسلّم بموجبه مُجهّز السفينة لوقت معين، لقاء دفع أجرة نقل محددة حسب وحدة الوقت، سفينته لمستأجر السفينة الذي يستثمرها بنفسه على النحو الذي كان سيفعله المجهّز.

إستئجار السفينة Time charter

تعبير إنكليزي معناه «استئجار السفينة في وقت معين» (ما يزال يستعمل أحياناً في الممارسة الفرنسية للملاحة البحرية).

إستئجار السفينة Nolissement

كلمة مشتقة من noliser. أنظر: نول السفينة أو أجرتها nolis.

● كلمة قديمة مرادفة لاستئجار السفن affrètement تستخدم على شواطئ البحر الأبيض المتوسط.

إستئجار الطائرة Charter

تعبير إنكليزي (من الفعل to charter: استأجر السفينة) يستعمل عملياً للدلالة على إستئجار طائرة.

الإستيداع: أنظر: قابلية التصرف disponibilité.

الإستيراد Importation

لفظة مأخوذة عن الانكليزية importation، من to import: استورد، مأخوذة هي نفسها عن اللاتينية importare.

● دخول سلطة الاقليم الوطني. ضدها التصدير exportation.

الاستيلاء: أنظر الإلتماس réquisition.

الاستيلاء على البواخر الأجنبية — Angarie

إسم مؤنث ـ مأخوذ عن اللاتينية القانونية angaria، عمل مرهق، موجَب تقديم وسائل نقل، ولاسيما البواخر، للمرافق العامة. عن اليونانية ἀγγαρεία : خدمة البريد.

● *استيلاء دولة على بواخر أجنبية في المرفأ أو في المياه الاقليمية الخاضعة لسلطتها.

الاستيلاء — Emprise

إسم مؤنث، إسم مفعول جُعِلَ إسماً من الفعل القديم emprendre. جذره prendre.

1 ـ إعتداء تقوم به الادارة على مِلكية خاصة عَقارية يتمثل في تسلّم العين موقتاً أو نهائياً، وبشكل نظامي أو غير نظامي. قارِنْ بـ التعدّي empiétement.

ـ نظرية الاستيلاء théorie de l'emprise. بناء اجتهادي يخوّل القضاء العدلي صلاحية التعويض عن الضرر الذي سببه نزع الملكية الذي يشكل الاستيلاء غير القانوني. أنظر: الاستملاك expropriation، الغصب voie de fait، الإلتماس réquisition.

2 ـ عمل، في إشغال *الاملاك العامة، لتعديل ملحقاتها؛ هناك تمييز بين الإشغال بدون استيلاء (مثلاً رصيف مقهى) والإشغال مع الاستيلاء (مثلاً تَقْنِية طريق عامة في باطن أرض). أنظر: الترخيص بالتوقف permis de stationnement، السماح (حرية* شبكات الطرقات) permission de voirie.

الإستئمان — Fidéicommis

إسم مذكّر عن اللاتينية القانونية fideicommissum معناها بالضبط: ما عُهد به إلى حسن نية أحدهم.

● هو اليوم مرادف لأمنية.

إستئناف التهوّر — Fol appel

أنظر: الاستئناف appel والجنون folie.

● إستئناف يُنعت على هذا النحو، وكان يعاقب عليه في الماضي (عن طريق إدعاء يسمّى استئناف التهوّر) بردّ الاستئناف وحسب حتى ولو لم يكن مغايراً للقانون ولا *تسويفياً.

إستئناف العمل: أنظر: استرجاع المال reprise.

الإستئناف الكلي أو الجزئي Intimation

عن اللاتينية intimatio، من الفعل intimare: وضع في. ويعود التعبير إلى الممارسة العُرفية القروسطية: كان الاستئناف في ذلك الوقت موجهاً ضد القاضي الأول، أي من كان مدعوّاً إلى الحضور على اعتبار أن الفريق الخصم كان مجرد مستأنف عليه، أي مقحماً في القضية.

● عمل يدعو بموجبه من خسر دعواه كلياً أو جزئياً إلى الحضور أمام قاضي الاستئناف الفرقاء الرابحين جميعاً أو قسماً منهم فيأخذون تسمية مستأنف عليهم. قارِنْ بـ الاستئناف الأصلي appel principal. أنظر: استأنف interjeter، الدعوة إلى الحضور assignation.

الإستئناف Appel

اسم مشتق من الفعل appeler من اللاتينية appellare.

1 ـ (طريق مراجعة). *مراجعة عادية ضد أحكام قضاء الدرجة الأولى ترمي إلى إصلاحها أو إبطالها من قبل قاضي الاستئناف (القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 542). أنظر: الفسخ infirmation، التقويم réformation، الإبطال annulation، التأكيد confirmation، المحكمة cour.

ـ عمل الاستئناف acte d'appel. *عمل إجرائي (عمل مباشر أو تصريح في قلم المحكمة حسب الحالة) يطعن فيه متقاضٍ أمام قضاء الاستئناف في قرار من الدرجة الأولى أضرّ به.

ـ استئناف الحد الأقصى appel à maxima. هو في، الشأن الجزائي، استئناف تطلب فيه النيابة العامة تخفيض العقوبة.

ـ إستئناف الحد الأدنى appel à minima. استئناف، في الشأن الجزائي، تطلب فيه النيابة العامة تشديد العقوبة. أنظر: تقويم العقوبة إلى الأشد reformatio in pejus، تشديد العقوبة aggravation de la peine.

ـ الاستئناف العديم المفعول appel caduc: أنظر: انعدام المفعول caducité.

ـ الاستئناف التسويفي أو المغاير للقانون appel dilatoire ou abusif. أنظر تسويفي (الاستئناف الـ ـ) dilatoire (appel).

ـ إستئناف (التهوّر) appel (fol). أنظر: إستئناف التهوّر fol appel.

ـ الاستئناف الحادث أو التبعي appel incident. أنظر: حادث (الاستئناف الـ ـ) incident (appel).

ـ الإستئناف الجزائي appel partiel. إستئناف محدود ببعض عناصر القرار المطعون فيه.

ـ الاستئناف الأصلي appel principal. أنظر: رئيسي أو أصلي principal (المعنى 5).

ـ الاستئناف الحادث الخاص appel provoqué. استئناف *حادث من نوع خاص، صادر بعد استئناف أصلي أو حادث، عن متقاضٍ فريق في الدرجة الأولى وإنما لم يوجه اليه استئناف أصلي أو حادث.

ـ الاستئناف المتأخر appel tardif. أنظر: متأخر tardif.

2 ـ *دعوة، فعل دعوة شخص معين أو أي صاحب علاقة إلى القيام بتنفيذ موجَب أو اتخاذ مبادرة.

ـ الاستدعاء المسبق appel avancé. امكانية متاحة للفتيان لكي يطلبوا القيام *بالخدمة الوطنية قبل السن التي من الواجب عليهم طبيعياً فيها أن يتم استدعاؤهم. قارن بـ قبل الميعاد (الاستدعاء إلى الخدمة ـ) devancement d'appel.

ـ الدعوة المالية appel de fonds. دعوة موجهة إلى أعضاء جماعة لتسديد مبلغ الحصة التي تقع عليهم. مثلاً دعوة إلى الاكتتاب.

ـ استدراج العروض appel d'offres.

أ ـ (اداري). إجراء القيام بصفقات عمومية يتضمن، من جانب الادارة، دعوة إلى المتعاقدين المحتملين لكي يقدموا عروضهم التي تختار بينها بحرّية العرض الذي يبدو لها الأفضل، مع الأخذ في الحسبان، بالاضافة إلى السعر، اعتبارات أخرى كالقيمة التقنية، والضمانات المهنية والمالية للمرشحين أو مهلة التنفيذ. قارن بـ تراضي (بالـ ـ) gré à gré (de)، متفق عليها (الصفقات الـ ـ) (marchés) négociés.

ـ إستدراج العروض المفتوح appel d'offres ouvert. استدراج يدعو الجمهور إلى المنافسة.

ـ إستدراج العروض المحصور appel d'offres restreint. استدراج موجه إلى من تختارهم الادارة وحسب.

ب ـ (مدني). أسلوب يقضي بأن يضع المقاولين والمتعهدين في تنافس ويسمى أيضاً* تعهداً، وأن يقوم صاحب المشروع بدعوة المتعهدين إلى اقتراح سعر مع الالتزام، من حيث المبدأ، بالتعامل مع من يقدم أدنى الأسعار (إذا قدم اضافة إلى ذلك الضمانات المفروضة في *دفتر الشروط). مثلاً الصفقة على أساس استدراج العروض. أنظر: المقاولة entreprise، المفاوضة pourparlers، الايجاب offre.

ـ الاستدعاء إلى الوحدة appel du contingent. مجموعة عمليات دعوة الفتيان الذين سيدعون إلى الخدمة الوطنية خلال السنة المدنية عينها (تتضمن هذه العمليات الإحصاءات والانتقاء والإلحاق).

ـ إدخال الغير في القضية appel en cause. دعوة إلى الحضور يوجهها متقاضٍ إلى شخص ثالث ما زال حتى ذلك الوقت غريباً عن الدعوى ليكون طرفاً فيها (في القضية) إما للإدانة، وإما لجعل الحكم مُتذرَّعاً به تجاهه، وإمّا ليقدّم مساعدته للدفاع عن مصالح من دعاه إلى الحضور. أنظر: التدخل الجبري (في الفقرة III (إجراء مدني) من التدخل intervention forcée (intervention، الوضع mise (الإقحام أو الإدخال في الدعوى mise en cause).

ـ إدخال الضامن في الدعوى appel en garantie. إدخال الضامن في القضية من قبل المدّعى عليه من أجل الحصول على الضمان.

ـ المناداة بالإسم appel nominal. دعوة موجهة إلى عضو في جمعية نيابية للتعبير عن صوته على المنبر بالمناداة باسمه.

ـ الدعوة العمومية إلى الادّخار appel public à l'épargne. أنظر: الادّخار (شركة تدعو الجمهور إلى ـ) épargne (société faisant publiquement appel à l').

ـ الدعوة إلى خدمة العلم appel sous les drapeaux. دعوة إلى الخدمة العسكرية كانت، في زمن السلم، مرادفة للاستدعاء إلى الوحدة؛ وهذا الترادف، والخدمة الوطنية لم تعد عسكرية بشكل حصري، أصبح غير مسوّغ. أنظر الافراج libération، الاستدعاء إلى خدمة العلم rappel sous les drapeaux.

3 ـ *الإعلان، *الاستجواب. قارن بـ الإنذار avertissement، الرأي avis.

ـ احصاء القضايا appel des causes. إحصاء القضايا المحددة للمرافعة فيها في الجلسة (والمسجلة على ورق مقوّى) من أجل اعتماد القضايا التي يمكن المرافعة فيها فعلياً.

4 ـ في بعض التعابير قضاء الاستئناف. مثلاً في الاستئناف.

أسَدي (حصة الأسد) Léonin

صيغة عن اللاتينية leonimus؛ المعنى للصفة الفرنسية جاء من الصيغة القانونية اللاتينية societas leonina، المأخوذة عن حكاية العِجْلة والماعز والحَمَل في شراكة مع الأسد.

● مفرط بالنفع المتفاوت الذي يحصل عليه بعض المشاركين في المصلحة نسبةً إلى ما تلقاه غيرهم؛ تقال في عقد أو شرط في عقد تكون نتيجة تنفيذه حصول أحد المتعاقدين

على نفع *غير مألوف على حساب الآخرين (باعطائه حصة الأسد)، وذلك بَغْيٌ يمكن أن يجر إلى بُطلان الاتفاقية أو الشرط الأسدي، وأحياناً إلى تسويغ التخفيض الناجم عن مبادرة مستقلة للمنافع الأحادية الجانب المفرطة. مثلاً تعتبر أسدية *الشركة التي تعطي أحد الشركاء جميع الفوائد أو تعفيه من أي مساهمة في الخسائر. أنظر: السلطة *غير المألوفة pouvoir modérateur. قارِنْ بـ: منطوٍ على غبن lésionnaire، مغاير للقانون abusif، غير متساوٍ inégal، غير منصف inéquitable، ظالم injuste.

الأُسرة Famille

عن اللاتينية familia.

1 ـ تدل عادة على:

أ ـ مجموعة الأشخاص الذين تربطهم *رابطة الدم والمنحدرين من مُنجب واحد (حتى إلى أبعد من *درجة استحقاق الارث). أنظر: القرابة parenté، عمود النسب ligne، الفروع ascendants، الحواشي collatéraux.

ب ـ مجموعة محصورة بالآباء والأمهات وأولادهم (القاصرين) الذين يعيشون معهم (أسرة زوجية، نووية)، ولاسيما في التعابير إدارة الاسرة ومحل إقامتها ومصلحتها. أنظر: العائلة ménage، الزوجان أو الثنائي couple، الزواج mariage.

ج ـ الأولاد وحَسْب، الفروع المباشرون (ام أسرة كثيرة العدد). أنظر: التخلّي عن الأسرة abandon de famille.

2 ـ لفظة تدل أحياناً على ما يلي (ضمن مفاهيم محددة للكلمة):

أ ـ مجموعة الأقارب والانسباء. أنظر: *المصاهرة أو التحالف alliance، *مجلس الأسرة conseil de famille.

ب ـ مجموعة الأقارب والأنسباء الذين بينهم موجَب نفقة.

ج ـ مجموع الأشخاص الذين يعيشون تحت سقف واحد (domus).

د ـ (قديماً) مجلس الاسرة.

ـ الاسرة بالتبني famille adoptive. إما المجموعة المؤلّفة من المتبنّي أو المتبنّيين والمتبنّى، وإما، في ما يتعلق بالمتبنّى وعلى نقيض *أسرته الأصلية، أسرة المتبنّي. أنظر: التبنّي adoptation، البنوّة بالتبنّي filiation adoptive.

ـ الاسرة (اجتماع لـ) famille (cercle de). أنظر: اجتماع الأسرة cercle de famille.

ـ الاسرة الواقعية famille de fait. المجموعة المكوّنة من فرد (أو من عائلة) والأشخاص الذين هم على *عاتقه، وغالباً ما تُماثَل في القانون الاجتماعي بالاسرة (وبخاصة امكانية الحق في المقدمات العائلية). أنظر: الاتحاد الحر union libre.

ـ الاسرة الأصلية famille d'origine. على نقيض الأسرة بالتبنّي، هي الأسرة عن طريق الدم ينتمي اليها الولد قبل التبنّي ويبقى فيها، في حالة التبنّي العادي (مع احتفاظه فيها بحقوقه جميعاً). ولا يبقى على العكس مرتبطاً بها في التبنّي *الكامل إلاّ ضمن علاقات معينة من المتعذّر تخفيضها (تحظير الزواج). قارن بـ البنوّة الأصلية filiation d'origine.

ـ الاسرة الشرعية famille légitime. تدل إما على الزوجين، وإما على الأب والأم وأولادهما، وإما على مجموعة القرابة الشرعية.

ـ الاسرة الأحادية القرابة famille monoparentale. أسرة يعيش فيها الولد مع أحد والديه (أم أو أب) وتشمل، عدا حالات الاسرة الاحادية الأصل، جميع الفرضيات التي يبقى فيها الولد مرتبطاً شرعاً بأحد والديه الذي لا يعيش معه (محتفظاً تجاهه بحقوقه وواجباته). مثلاً زوج أرمل أو مطلّق، أو هاجر، أو هاجر واقعياً يؤمّن وحده حضانة الأولاد المتحدرين من الزواج.

ـ الاسرة الطبيعية famille naturelle. أسرة غير مؤسسة على الزواج وإنما ترتكز على وقائع حِياوية (بيولوجية)، عندما تكون مكرسة قانوناً (إتحاد الجنسين، إنجاب، فروع من أصل واحد)، وأحياناً تترافق مع حياة مشتركة؛ وتدل إما على الأسرة الواقعية (خليل وخليلة)، وإما على مجموعة أو أقارب طبيعيين والولد الطبيعي، وإما على مجموعة القرابة الطبيعية.

ـ الاسرة عن طريق الدم famille par le sang. على نقيض *الأسرة بالتبني (الناجمة عن رباط قانوني) هي الأسرة الشرعية أو الطبيعية بين أقارب يوحدهم رباط الدم، وعلى وجه الخصوص الآباء والامهات عن طريق الدم.

ـ الأسرة الأحادية الأصل famille unilinéaire. أسرة لا يرتبط الولد فيها شرعاً إلاّ بأحد والديه، أب أو أم، بحيث أنه ليس له في قرابة الاسلاف سوى عمود نسب واحد، أبوي أو أمومي؛ نوع من الأسرة الأحادية القرابة ينجم فيها طابع أحادية الوالدين عن بنيات القرابة بحد ذاتها. مثلاً ولد طبيعي لم تقم بنوّته قانوناً إلاّ تجاه أحد والديه؛ ولد بالتبني في التبنّي الكامل الأحادي الجانب.

أسَّسَ: أنظر أنشأ instituer.

الاسطول Flotte

إشتقاق غامض

● مجموعة السفن من نوع واحد تعمل تحت إدارة واحدة (أسطول حربي، أسطول تجاري).

الإسعاف: أنظر المساعدة assistance.

الإسم الشخصي Prénom

عن اللاتينية praenomen.

● إسم يسبق الاسم السَلَفي ويستخدم لتمييز الأشخاص من أسرة واحدة.

إسم الشركة Raison sociale

أنظر: عقل raison (المعنى 7) واجتماعي social.

● تسمية بعض الشركات (الشركات التي تتضمن شركاء مسؤولين بشكل غير محدود عن مطلوبات الشركة ـ خصومها ـ) التي تتألف إنطلاقاً من إسم هؤلاء الشركاء. مثلاً شركة التضامن التي يكون فيها إسم الشركة مكوناً من إسم الشركاء كافةً أو من واحد أو أكثر منهم متبوعاً بالكلمات: وشركاؤه أو وشريكاه أو وشريكه. أنظر: تسمية الشركة dénomination sociale، التسمية dénomination الفقرة 2، الاسم التجاري nom commercial، تسمية المؤسسة enseigne، توقيع الشركة signature sociale، الشريك المتضامِن أو المفوَّض commandité، الشريك الموصي commanditaire، *شركة التوصية société en commandite.

إسم العائلة Patronyme

من patronymique عن اللاتينية patronymicus، واليونانية πατρονυμιχος المركبة من πατηρ : أب، و ονομα : إسم.

● *إسم العائلة، إسم الأسلاف. قارِنْ بـ الاسم المستعار pseudonyme، الاسم الشخصي prénom، الكنية surnom.

الإسم المستعار: أنظر المسخَّر prête-nom.

الإسم المستعار Pseudonyme

إسم مأخوذ عن اليونانية ψευδώνυμος : من له اسم مزيف.

● إسم تخيّليّ يختاره شخص طبيعي في ممارسة نشاط خاص (أدبي أو فني أو تجاري أو غير ذلك) لإخفاء *اسمه الحقيقي عن الجمهور. مثال ذلك اسم حربي، قلمي، مسرحي. قارِنْ بـ الكنية surnom.

ـ الانتاج باسم مستعار œuvre pseudonyme. إنتاج يخفي فيه فاعله هويته الحقيقية تحت تسمية هوى.

الإسم Nom

عن اللاتينية nomen، واليونانية ὄνομα.

1 ـ كلمة أو مجموع كلمات تدل على شخص طبيعي أو معنوي وتتألف، بالنسبة إلى

الأشخاص الطبيعيين، من إسم العائلة و*الاسم أو الأسماء الشخصية، مع ضم إسم مستعار إليها، أو كنية، أو *أداة particule أو *لقب نبالة.

ـ الاسم التجاري nom commercial. تسمية يمارس فيها شخص ما التجارة؛ عنصر المؤسسة التجارية (بالصفة عينها *لتسمية المؤسسة)، يمكن أن يكون متخلى عنه أو مثقلاً *برهن الحيازة ومحمياً بدعوى المنافسة غير المشروعة. أنظر: تسمية الشركة dénomination sociale، التسمية dénomination الفقرة 2، إسم الشركة raison sociale، توقيع الشركة signature sociale.

ـ إسم العائلة nom de famille. اسم يتلقاه (في الأسرة الشرعية) الأولاد المولودون من أبيهم بفعل القانون (مرادفه اسم سلَفي nom patronymique) وينقله الذكور إلى فروعهم (تخضع نسبة الاسم في العائلة الطبيعية أو بالتبني لقواعد خاصة).

2 ـ يدل أحياناً على الاسم السَّلَفي وحده، على نقيض الاسم الشخصي.

ـ شركة التضامن nom collectif (société en). أنظر: المجتمع société (شركة التضامن) nom collectif (société en).

الإسم Nomen

تعبير لاتيني معناه «اسم» ما زال مستعملاً للدلالة على إحدى الوقائع الرئيسية* للحيازة الظاهرة (بالنسبة إلى فرد هو من حمل دائماً إسم اللذين تحدر منهما). أنظر. معاملة شخص كالولد tractatus، الشائعة أو السمعة fama.

الأسمال Hardes

اسم مؤنث في صيغة الجمع، تلف، من الفرنسية القديمة fardeau: farde، حِمْلٌ، paquet رزمة، مأخوذة عن العربية farda فَرْدة (بالة تزن 185 كلغ).

كلمة قديمة كانت تعني إلى وقت قريب إمّا الألبسة من أي نوع (مثلاً القانون المدني، في المادتين 1492 و1566 القديمتين، وكان بامكان المرأة استناداً اليهما، إذا عدلت عن نظام شيوع أموال الزوجين، أن تأخذ بياضاتها وأسمالها التي تستعملها) (القانون الفرنسي)، وإمّا مجموعة الحاجات المنقولة التي تحمل في السفر (مثلاً كل ما تحويه صناديق النجارة، قانون التجارة، المادة 419 القديمة). قارِنْ بـ جهاز العروس trousseau.

الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة Rebus sic stantibus

● صيغة لاتينية معناها «كون الأشياء هي على هذه الحالة وباقية كذلك» تستخدم للدلالة على الإسناد إلى الحالة (الاقتصادية، النقدية، الخ.) التي كانت قائمة في آونة عقد إتفاق لمدة طويلة في مسألة معرفة ما إذا كان التمسك بهذه الحالة قد اعتُبر (صراحة أو

ضمناً) كشرط للتمسك بهذا الاتفاق، بحيث أن الفساد الخطير لهذا الوضع يسوّغ انعدام مفعول الاتفاق أو التكيّف مع الاتفاق الاصلي. أنظر: الطوارئ (نظرية ـ) imprévision (théorie de l')، التغيّر variation، الظروف circonstances، الاختبار (شرط ـ) (clause de hardshipp، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، التحيين actualisation، إعادة التقدير revalorisation، القيمة valeur.

ـ الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة (شرط ـ) clause rebus sic stantibus. أنظر: شرط الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة clause (rebus stic stantibus).

الإسناد: أنظر عملية الحسم الحسابية imputation.

الإسناد أو التخصيص Attribution

عن اللاتينية attributio المشتقة من attribuere.

1 ـ (معنى عام). عَمِلَ على أن يسند ونتيجة ذلك؛ عَمِلَ على أن يخول شخصاً معيناً حقاً، أو سلطة، أو وظيفة، الخ.، منح امتياز. أنظر: التولية investiture، التعويض allocation، المنح octroi، الإجارة المختلط (عقد) location-attribution (contrat de). ضده الإسهام أو التكليف contribution، (يفرض بدلاً من أن يعطي).

2 ـ (على وجه أخص). عمل (قانوني في الغالب) يُعْهَد بموجبه *بمهمة إلى أحدهم (مثلاً إسناد حضانة ولد قاصر بعد الطلاق).

3 ـ (في ما يختص بسلطة أو جهاز). محتوى وظيفة أناطها القانون؛ وبشكل أخص: فئة أعمال أو مواد تدخل في السلطان، أو الصلاحية، العائدة لهذه السلطة أو هذا الجهاز. مثلاً الشرطة البلدية مهمة العمدة؛ إدارة أموال القاصر مهمة الوصي. أنظر: صلاحية الاسناد أو التكليف d'attribution، compétence، تنازع الإسنادات conflit d'attributions.

4 ـ عمل تخصيص أحدهم بشكل ملموس بما يعود له من مال أو نصيب من مال بما يناظر حصته في الكتلة المعدّة للتقسيم (تخصيص *بالتقسيم)؛ وعن طريق الاشتقاق المال أو *الحصة المخصصة. أنظر: التقسيم إلى حصص allotissement، تسليم الحصص fournissement.

ـ الإسناد (حق ـ) attribution (droit d') أنظر: حق الإسناد droit d'attribution.

ـ التخصيص التفضيلي attribution préférentielle. نفع استثنائي يقضي، بالنسبة إلى متقاسم (في الحالة والشروط التي يحددها القانون وشذوذاً عن قاعدة القسمة عيناً)، بأن يخصص نفسه، في القسمة بالمِلْكية الحاصرة لمال شائع شرط التعويض نقداً على سائر المتقاسمين. مثلاً تخصيص تفاضلي لاستثمار زراعي: أنظر: فرق الأنصبة soulte.

5 ـ مرادف أحياناً لعملية حسم حسابية imputation. على سبيل المثال عَزْوُ المآخذ في الطلاق بسبب الخطأ.

الإسناد Référence

مشتقة من référer عن اللاتينية referre: نسب الى.

1 ـ إستناد اقتراح (حل، رأي، تفسير) إلى مصدر قانوني (إسناد إلى مادة في قانون) أو إلى سلطان (رأي فقهي، قرار اجتهادي) وإحالة القارئ أو المستمع عليه لكي يجد فيه دعماً، وبالتعميم بصفة استدلال أو نقد. قارِنْ بـ المؤتمر conférence، الإجمالية (إستناداً إلى عيّنة) référencement.

إسنادي: أنظر وثيق الصلة بالموضوع pertinent.

إسنادي attributif

صفة من attribution إسناد.

1 ـ ما يتضمن إسناد حق، أو سلطة، أو صلاحية (بالنقل حتى بالانشاء). قارِنْ بـ تكويني constitutif، إعلاني déclaratif، تمديدي prorogatif، تعديلي modificatif. مثلاً بند إسنادي للصلاحية.

2 ـ ما يتضمن تخصيص مال أو نصيب وعلى وجه الخصوص في القسمة.

الإسنادية Impurtabilité

إسم مشتق من imputable مُسْنَدٌ الى.

● خاصة ما يمكن أن يُسنَد إلى شخص *كخطأ للسبب في أن هذا الشخص يتمتع بارادة حرة وواعية (شرط إسنادية الخطأ) أو، بشكل أعم، كعمل على عاتقه، للسبب في أن هذا العمل ناجم تماماً عنه وليس عن *سبب *أجنبي آخر. ضدها اللاّإسنادية non-imputabilité. أنظر: الذنب culpabilité، التبعة (المسؤولية) responsabilité.

أسْنَدَ إلى مصدر قانوني Viser

فعل مشتق من visa.

1 ـ الإسناد صراحة في عمل ما (على العموم إلى مقصد هذا العمل) إلى مصدر قانوني. مثلاً أسند إلى مادة في قانون أو قرار قضائي.

2 ـ بالنسبة إلى سلطان ما تفحّص مستنداً وزوّده *بتأشيرة. أنظر: التأشيرة visa، بناء على vu.

3 ـ مرادف، في معنى أكثر حياداً، لذَكَرَ، حدّد، تعلّق بـ. مثلاً أشخاص مستهدفون بنص ما.

أسند Déférer

عن اللاتينية deferre.

1 ـ (وظيفة). أسند الوظيفة ونقلها *وأناطها. مثال ذلك يسند القاضي الوصاية إلى

الدولة عندما تكون هذه الوصاية شاغرة. أنظر: انتقال الحق dévolution. قارِنْ بـ نقل transférer.

2 ـ (شخص) أخضع الشخص إلى سلطة صالحة، وعلى وجه الخصوص دعاه إلى الحضور أمام القضاء. مثال ذلك أحاله إلى القضاء للحكم عليه أو إلى النيابة العامة لكي يلاحق (إحالة إلى النيابة).

3 ـ (اليمين). وجّه اليمين إلى متقاضٍ ليُقسم أن ادعاءه مسوّغ (إمّا من قبل متقاضٍ آخر، أنظر: فاصل للنزاع décisoire، وإمّا تلقائياً من قبل القاضي. أنظر: القرار décision، بديل، supplétoire، بديل supplétif). قارِنْ بـ أحال référer.

4 ـ خضع، أطاع، امتثل، أذعن. مثلاً امتثل لأمر.

الإسهام أو التكليف Contribution

من اللاتينية القانونية contributio المشتقة من الفعل contribuere: أسْهَمَ.

الحصة التي على كل واحد، في جميع الشؤون، أن يتحملها في *عبء يقع على عديدين. قارِنْ بـ الاكتتاب cotisation، المساهمة المالية contingent.

■ I (مدني)

1 ـ توزيع العبء النهائي على الشركاء في الالتزام بدين مشترك (أو معدّ لمصلحة مشتركة) الذي يتميز، بكونه يسوس علاقات الشركاء في الالتزام في ما هو بينهم، عن الموجَب الذي يتعلق، في ما يختص بالعلاقات بين المدينين والدائن، بحق ملاحقة هذا الأخير. مثال ذلك إسهام الشركاء في الدين المتضامنين في دفع الدين، إسهام الزوجين في عبء الأسرة.

ـ مراجعة الإسهام recours en contribution. دعوى الرجوعية يطالب فيها من دفع من الشركاء في الدين كامل الدين سائر الشركاء بحصتهم.

2 ـ يدل أحياناً على *الحصة التي على كل شريك في الالتزام أن يتحملها شخصياً في العبء النهائي للدين. أنظر: إسهامي contributif.

3 ـ توزيع المبالغ المتأتية من الحجز بين الدائنين بنسبة مبلغ دينهم. مثال ذلك يتيح إجراء التوزيع، عن طريق الإسهام في التقسيم بين الدائنين العاديين على أساس *قسمة الغرماء، للمبالغ الناجمة عن الحجز في حال عدم وجود دائنين ممتازين أو مرتهنين أو بعد إرضائهم. قارِنْ بـ القسمة الفرعية أو التوزيع الفرعي sous-contribution.

■ II(إجتماعي وعمل)

ـ إسهام المستخدم (بالاعباء الاجتماعية) contribution de l'employeur. نسبة مئوية من الأجور يؤدّيها المستخدِم إلزامياً للجنة المقاولة لتأمين سير الأعمال الاجتماعية.

■ III(ضريبي، ومالي)

تعبير شامل يدل، في الممارسة، إن لم يكن ذلك في القانون دائماً، على الحصة التي تقع على عاتق كل مكلّف في توزيع أعباء النفقات العمومية. مرادفه ضريبية impôt، فرض الضريبة imposition. أنظر: الرسم taxe.

ـ التكليف العَقاري contribution foncière. ضرائب مباشرة محلية قديمة جرى التخلّي عنها في عام 1973 وكانت مرتكزة على القيمة الايجارية للاملاك العقارية المبنية أو غير المبنية يدفعها المالك (كانت الضرائب على الأملاك المبنية أو غير المبنية أيضاً ضرائب للدولة حتى عام 1917، (القانون الفرنسي).

ـ تكليف القيمة التأجيرية contribution mobilière ضريبة محلية مباشرة جرى التخلّي عنها في عام 1973، كانت ترتكز على القيمة الايجارية لاماكن السكن يدفعها الشاغل (كانت هذه المساهمة ضريبة للدولة أيضاً حتى عام 1917).

إسهامي Contributif

صفة مشتقة من contributio. أنظر: الإسهام أو التكليف contribution.

● تقال في *فائدة تمويل كان قد سبق للمستفيد منها أن شارك مسبقاً فيه، وهو تقديم يتبع منحه للمؤمَّنين الاجتماعيين دفع مسبق للاكتتاب من قبلهم. ضدها لاإسهامي non-contributif.

ـ *الحصة الاسهامية part contributive. *حصة تقع على عاتق كل مدين في العبء النهائي للدين. أنظر: أسهم contribuer، الاسهام أو التكليف contribution.

أسْهَمَ Contribuer

أنظر: الإسهام أو التكليف contribution.

● التحمل الشخصي لقسم (غالباً ما هو بنسبة الموارد) من العبء النهائي للدين. أنظر: الإسهام أو التكليف contribution. مثلاً يسهم الزوجان في أعباء الزواج بنسبة إمكانيات كل منهما.

الأسواق المسقوفة Halles

من اللغة الفرنسيكية ثم من الكلمة الانكليزية hall.

● أمكنة مفتوحة لاستعمال *السوق؛ أبنية مسقوفة مؤهلة للبيع النقدي وبالمفرّق لسلع يأخذها المشتري وهي، بكونها تعود عموماً للدساكر، قسم من الأملاك العامة لهذه الدساكر. أنظر: امتياز استخدام المكان في الأسواق المسقوفة concession d'emplacement، الصفقة أو السوق marché.

الأسير: أنظر السجين prisonnier.

إشارات العوائق Balisage

كلمة مشتقة من الفعل baliser من balise من مصدر مجهول.

1 ـ مجموعة إشارات ثابتة أو عائمة تسمى إشارات وتدل على العوائق أمام المِلاحة وترسم الخط المتبع.

2 ـ عملية تقضي بوضع الإشارات.

الإشارة

أنظر: التعيين indication؛ التهميش mention؛ الشعار insigne؛ العلامة signe.

الإشتباه الشرعي Suspicion légitime

عن اللاتينية suspicio من suspicere: إشتبه.

● شك في المحاباة تجاه القضاء الواضع يده على القضية يتيح للقضاء الأعلى، بناء على طلب أحد الفريقين، أن يرفع يد هذا القضاء وإحالة القضية إلى قضاء آخر إذا كان الشك مسوَّغاً (*شرعياً؛ مثلاً آراء شخصية ظاهرة من قبل أحد أعضاء القضاء). قارِنْ بـ الردّ récusation، الامتناع abstention، التنحّي déport، الأمن العمومي sûreté publique. أنظر: الاحالة renvoi، رفع اليد dessaisissement.

الإشتراط Stipulation

عن اللاتينية stipulatio من stipulare: اشترط، فرض التزاماً شكلياً.

1 ـ *شرط في *عقد، وارد صراحةً في إتفاقية وعموماً منصوص عليه شكلياً وخطياً. قارِنْ بـ الحكم disposition، القرار décision.

2 ـ بالتعميم أي ترقب تعاقدي. أنظر: الرضا consentement.

ـ اشتراط حصص غير متساوية stipulation de parts inégales. بند يشترط بموجبه الزوجان، في عقد الزواج، أو في إتفاقية معدّلة أن تكون هناك حصة غير النصف (الثلث أو الربع مثلاً) تعطى لأحد الزوجين أو لورثته، مع الالتزام بموجب تحمّل المطلوبات المشتركة بالنسبة عينها. قارِنْ بـ شرط تخصيص الأموال المشتركة للباقي على قيد الحياة clause d'attribution de communauté au survivant. أنظر: الفائدة الزواجية avantage matrimonial.

ـ الاشتراط لصالح الغير stipulation pour autrui. إتفاقية يشترط فيها أحد الفريقين (*المشترط) على الفريق الآخر (*الواعد) القيام بتقديم لصالح شخص ثالث (*المستفيد).

أنظر: عقد التأمين contrat d'assurance، التأمين لحساب الغير assurance pour compte، الهبة مع العبء donation avec charge.

الإشتراك في الافادة: أنظر الانتفاع intéressement.

الإشتراك في الجريمة Complicité

إسم مشتق من complice، شريك مساعد في الجريمة.

● شكل مساعدة تقدم لفاعل الجريمة يعرّض من يقوم بها لملاحقات جزائية (حالات الاشتراك مبينة تحديداً في القانون). أنظر: الشريك المساعد في الجريمة complice، التحريض instigation، التحريض provocation.

الإشتراك في الحرب Belligérance

عن اللاتينية belligerans، اسم فاعل من الفعل belligerare حارب.

● حالة دولة(أو جماعة متمردة) تشارك في *حرب. أنظر: الحياد neutralité. قارِنْ بـ النزاع conflit، العدوان agression، الإخلال بالسلام rupture de la paix التهديد menace.

الإشتراك في الفواصل Mitoyenneté

● مِلْكية مشتركة للفواصل (جدران، سياجات، خنادق) تشكل، بالنسبة إلى الجيران الشركاء في المِلْكية، مجموعة من الحقوق (مثلاً دعم بناء) والاعباء (صيانة) وتخضع لنظام خاص لاكتساب المِلْكية وبيّنتها الخ. (أنظر القانون المدني، المادة 653 وما يليها). أنظر: الشيوع الجبري indivision forcée، التخلّي abandon، *علامة عدم الاشتراك في التخوم marque de non-mitoynneté.

الإشتراك Abonnement

إسم مشتق من الفعل abonner، أخضع لعائدة محددة، ومنه s'abonner أخذ اشتراكاً في الفرنسية القانونية القروسطية، ومؤلف من bonne، شكل آخر من borne حد. أنظر: إبراز الحدود bornage.

1 ـ كيفية مختصِرة ومنظمة لبعض العقود (نقل، بيع، الخ) تتيح، مقابل التزام لمدة طويلة، لمن يؤدي مرة واحدة أو عدة مرات ثمناً جزافياً مدروساً بشكل إجمالي لهذه المدة، الحصول من المتعاقد معه على الخدمة الدورية أو الدائمة لبعض التقديمات التي يفرض توفيرها المتكرر في كل مرة، بدون الاشتراك، اتفاقية متميزة. مثال ذلك اشتراك في سكة الحديد، والصحف، والمسرح. أنظر: التجديد renouvellement.

2 ـ أ ـ كيفية تحصيل مطبقة على بعض الضرائب غير المباشرة بموجب إتفاقية بين الادارة الضريبية والمكلّف تقضي باستبدال دفع اجمالي بتطبيق متتالٍ للضريبة على العمليات الخاضعة للضريبة جميعاً.

ب ـ تحديد جزافي وسنوي للضريبة المطبقة على بعض المكلفين حسب كيفيات خاصة (الجوّالين).

الإشتراك Concours

من اللاتينية concursus: اجتماع، ومن ذلك المعنى الفرنسي المشتق من الفعل concurrere بادر.

1 ـ اشتراك جميع الأشخاص الذين أبدوا رضاهم في عمل قانوني. مثلاً اشتراك الشركاء في المِلْكية في بيع مال شائع. قارِنْ بـ الادارة المشتركة cogestion. أنظر: مُشترك conjoint.

2 ـ اشتراك شخص في عمل قانوني قام به آخر من أجل الاذن به. أنظر: الإذْن autorisation، المساعدة assistance. قارِنْ بـ التأهيل habilitation، الوزارة ministère.

3 ـ وضع تنافسي بين أشخاص مزوّدين، بدون نظام أفضلية، بحقوق من الطبيعة عينها على الكتلة نفسها من الأموال. مثلاً إشتراك الورثة المستدعين إلى ميراث واحد؛ اشتراك دائنين عاديين في إجراء جَماعي لمراجعة حساب المطلوبات (الخصوم) لمدين مُعْسِر.

4 ـ أسلوب تعيين في الوظيفة العامة ينزع، عن طريق لجنة فاحصة، وبنتيجة اختبارات مناسبة، إلى تعيين المرشح أو المرشحين الجديرين كي تعينهم السلطة الصالحة.

5 ـ مساعدة، عون، اشتراك، إسهام.

ـ موجَب الاشتراك obligation de concours. واجب على كل مواطن مدعوٍ شرعاً في مساعدة القضاء من أجل إظهار الحقيقة. مثلاً موجب الفريقين المساعدة في تدابير التحقيق أو إقامة إثبات عنصر بيّنة؛ وبالنسبة إلى الأشخاص الثالثين الشهادة أو تقديم مستند ضروري لحل النزاع. قارن بـ دعوى الاظهار أو تقديم الأوراق action ad exhibendum، الاستقامة loyauté، الصدق sincérité.

قول مأثور: لا يُلْزَم أحد باصدار (مستندات خطية أو بيّنات) ضد نفسه.

ـ اشتراك (إيجاب الـ) concours (offre de). أنظر: إيجاب الاشتراك offre de concours.

6 ـ في بعض الحالات وجود مشترك، مطابق، *منافسة يجب حلها، حسب

الحالات، *بالجمع أو اللاّجمع. مثلاً وجود مشترك لاتفاقيتين جماعيتين (إحداهما وطنية، والأخرى إقليميه على وجه الخصوص)، وهو وجود مشترك لمصدرين مطبقين على الوضع القانوني عينه لا ينيط، من حيث المبدأ، بالأجير حق جمع المنافع المنصوص عليها في الاتفاقيتين لموضوع واحد ولسبب واحد، وإنما الاستفادة من البند الأفضل له.

ـ اشتراك *الأوصاف concours de qualifications. تعددية نصوص تجريمية تبدو مطبقة على واقع وحيد. مثلاً احتيال تم باصدار شيكات بدون مؤونة (يؤخذ فقط بالوصف الأكثر تخصيصاً أو الأعلى)؛ مفهوم يماثل أحياناً في الفقه بالاشتراك المثالي. مرادفه *جمع الأوصاف.

ـ تعدد الجرائم (أو *جمعها) concours l'infractions (ou cumul). تعددية الجرائم التي يقترفها الفرد نفسه والتي لا تفصلها إدانة نهائية بعضها عن بعضها الآخر.

ـ تعدد الجرائم المثالي concours idéal. تعددية الجرائم الحاصلة في الوقت عينه بواقعة واحدة. مثلاً رمي القنبلة في مقهى يجر في آن معاً إلى أضرار جسدية ومادية.

ـ تعدد الجرائم الواقعي concours réel. تعددية جرائم مرتكبة بالتتالي. مثلاً عدة سرقات مرتكبة بشكل منفصل (يطبق نظام عدم جمع العقوبات)؛ يجب تمييزه عن *العود إلى الاجرام والتكرار. أنظر: اتحاد الذمة confusion (جَبُّ العقوبات confusion de peines).

إشْتَرَعَ Légiférer

فعل مشتق من اللاتينية legifer (fero, lex) من يسن القانون.

1 ـ مارس الوظيفة *التشريعية، ملك سلطة صنع *القوانين. على سبيل المثال المجلس النيابي يشترع. قارنْ بـ نَظَّمَ réglementer، حَكَمَ gouverner.

2 ـ سن قانوناً، سوّى قضية عن طريق القانون. مثلاً هل يجب أن يُشْتَرَعَ في شأن الإنجاب الذي يُشْرَف عليه طبياً؟. أنظر: نص على قاعدة édicter، ساس régir، شَيَّدَ ériger، سَنَّ قاعدة disposer.

الأشجار المُقْتَلَعَة Chablis

إسم أو صفة من الفعل القديم chabler: قطع، أسقط، المشتق هو نفسه من الكلمة القديمة chaable: آلة حربية تستخدم لقذف الأحجار، من اللاتينية الشعبية catabola، واليونانية καταβολη: قَذْفٌ، رَمْيٌ.

● أشجار تقطعها وتقتلعها الريح في غابة.

أشَّرَ: أنظر أسند إلى مصدر قانوني viser.

الإشراف

أنظر: المراقبة surveillance؛ المساعدة assistance.

الإشراف التربوي Assistance éducative

● إشراف خاص *لسلطة الوالدين؛ *حماية معزّزة ينيط القانون بالقاضي إقامتها لمصلحة الولد القاصر غير المحرر الذي تكون صحته وأمنه ومعنويته في خطر وتكون ظروف تربيته في غير صالحه. وتدل في آن معاً على تدابير الحماية التي يمكن أن يتخذها قاضي القاصرين في ظروف كهذه (يُعهد بالولد إلى قريب آخر، إلى شخص ثالث، إلى مؤسسة مؤهلة، الخ) وعلى مجموعة القواعد (قواعد الصلاحية، والإجراء، والنظام) التي تجعل من الاشراف التربوي، كعلاج مناسب لوضع أزمة، مؤسسة مساعدة وأصلية لسلطان الوالدين. قارِنْ بـ سقوط الحق déchéance، الانسحاب retrait، جزئي partiel، التفويض délégation، التنازل renonciation. أنظر: التربية المراقبة éducation surveillée.

إشراكيّ Participatif

صفة ـ لفظة جديدة مصاغة من participation *مشاركة.

● معدّ لإشراك شخص ثالث (مقدِّم أصل المال، مدَّخِر) في نتائج مقاولة، بدون أن يكون شريكاً فيها. قارِنْ بـ ترابطي associationnel، رابطي associatif، مجموعي communautaire.

ـ القرض الاشراكي prêt participatif. وسيلة تمويل وسيطة بين *القرض لأجل طويل (يُسَدّد عند استحقاقه) و*الاكتتاب *للمشاركة (الذي يشارك في الأموال الخاصة بالمقاولة) تتيح لعدة أجهزة (مؤسسات الاعتماد، مصارف، شركات تجارية، الخ.) أو للدولة تقديم مساعدة مالية (لأموال قابلة للتصرف في أجل طويل)، لمؤسسات تجارية أو صناعية، مقابل فائدة محددة (زهيدة)، تضاف إليها عموماً مشاركة المقرض في الربح الصافي.

ـ السندات الإشراكية titres participatifs. نوع من السندات التي تصدرها الشركات المساهمة المنتمية إلى القطاع العام والشركات المغفلة التعاونية (لتنمية استثماراتها بالدعوة إلى الادّخار على مدة حقبة طويلة) التي تعرض على الحامل مكافأة تتضمن قسماً محدداً وقسماً متغيراً (تبعاً لنتائج الشركة) وهي قابلة التداول وإنما غير قابلة للتسديد إلاّ في حالة تصفية الشركة أو، بناء على مبادرة منها، في حالة إنقضاء مهلة تساوي على الأقل سبع سندات. قارِنْ بـ القرض emprunt، القرض أو العارية prêt، *إصدار *السندات émission d'obligations.

الإشعار: أنظر الإخطار préavis.

إشغال غير الوظيفة الأصلية: أنظر الفصل détachement.

الإشغال Occupation

من اللاتينية occupatio من الفعل occupare: شَغَلَ.

1 ـ عَمِلَ على أن يُشغل مكاناً بموجب سند أو بدون حق. أنظر: الحيازة possession، الحيازة détention، العنصر المادي corpus، الغصب usurpation، المراجعة saisine، الجدارة المهنية maîtrise. ضده التخلّي abandon، الافراج libération، نزع اليد éviction، الطرد expulsion، الإخلاء évacuation. أنظر: الشغور vacance، حر libre.

ـ إحتلال الاقليم (أرض الدولة) occupation de territoire. وجود مؤقت لقوة مسلحة لدولة على إقليم دولة أخرى، بدون أن يكون هناك *تسليم للعين لهذا الاقليم؛ إن توقف قوات مسلحة في إقليم أجنبي يمكن أن يحدث في زمن الحرب (إحتلال حربي) أو في زمن السلم (إشغال سلمي)؛ ويستعمل تعبير الاحتلال العسكري أيضاً للتعيين أن المحتل يمارس صلاحيات محددة، مرتبطة بشكل وثيق بتوقف القوات المسلحة، وليس بامكانه ممارسة السيادة على هذا الاقليم المحتل.

ـ إشغال الاملاك العامة occupation du domaine public. تعبير شامل يدل على استعمالات خاصة للملْك العام تتم في شكل *امتيازات، أو *ترخيصات أو *أذونات؛ وتختلف حسبما تكون متعلقة بملحقات هذا الملْك العام المخصصة لاستعمال جماعي للجمهور (مثلاً ترخيصات استعمال شبكة الطرقات)، أو معدّة لاستعمال حاصر (*مثلاً* الامتياز في المقابر).

ـ الاعتصام في المصنع occupation d'usine. بقاء المستخدَمين المضربين، في حالة *الاضراب أو النزاع الجماعي، في أماكن العمل.

ـ الإشغال المؤقت occupation temporaire. إمتياز إداري معدّ لتسهيل تنفيذ *أشغال عامة استناداً إلى حق منفذي هذه الأشغال في وضع اليد على ملْكية خاصة لمدة محددة مقابل تعويض، إما للقيام بدراسات وأشغال تمهيدية، وإما للقيام بالعمليات الضرورية لتنفيذ الأشغال (إقامة مشغل، ومستودع مواد، وتنقيب، ومعدّات).

2 ـ بشكل خاص السكن الفعلي (سكن في مكان)، والبقاء فيه فعلياً.

ـ الإشغال بدون وجه حق ولا سند occupation sans droit ni titre. إشغال إرادي صرف مجرد من أي أساس قانوني. مثلاً إشغال أماكن شاغرة من قبل «واضعي اليد».

ـ الإشغال الوقتي (إتفاقية ـ) occupation précaire (convention d'). أنظر: وقتي précaire.

3 ـ على وجه الخصوص نمط* أصلي يعود للتملك عن طريق الاستيلاء الفعلي على شيء لا يملكه أحد. مثلاً أ / (دَولي عام). حيازة إقليم بدون مالك تقوم بها دولة تكتسب على هذا النحو السيادة على هذا الاقليم. ب/ (خاص). حيازة المِلْكية الناجمة عن تسلّم شيء منقول بلا مالك، مع نيّة تملّكه، وعلى هذا الشكل أخذ الطريدة والسمك اللذين لم يكن لهما مالك على الاطلاق (المهملات)، والتقاط الأشياء المتخلّى عنها إرادياً من قبل مالكها (المتخلّى عنه). قارن بـ الاكتشاف invention، أنظر: الكنز Trésor.

الأشغال Travaux

أنظر: الشغل travail.

ـ الأشغال الشاقّة travaux forcés. عقوبة قديمة مانعة للحرية، مؤلمة ومشينة، مؤبدة أو لزمن معين استبدل بها الأمر الاشتراعي بتاريخ 4 حزيران 1960 *الحبس مع الشغل. اشغال تنفذ، في الأصل، في المرافئ العسكرية (للرجال على الأقل) عن طريق *النقل إلى ما وراء البحار من عام 1854 إلى عام 1938 وفي سجون فرنسا الأوروبية من عام 1938 إلى عام عام 1960 (من القانون الفرنسي). قارن بـ الإبعاد rélégation.

ـ الأشغال التحضيرية travaux préparatoires. أنظر: تحضيري (الأشغال التحضيرية) préparatoires (travaux).

ـ الأشغال العامة travaux publics.

أ ـ أشغال تخضع، وهي تتجاوب مع تعريف الشغل *العام، لنظام قانوني خاص في ما يتعلق بنمط تنفيذها والتعويض عن الأضرار التي يمكن أن تسببها على حد سواء، ويعود البت بها للقضاء الاداري.

ب ـ بالتعميم إدارة تتولى أشغالاً كهذه. وقد اختفى التعبير من تسمية الوزارة واسْتُبدل به تعبير *تجهيز.

الإشهاد الرسمي: أنظر العلانية notariété.

الإشهار: أنظر النشر publication.

إشهاري: أنظر برهاني démonstratif.

الأشياء بلا مالك: أنظر المهملات res nullius.

الأشياء الخاضعة للمخاطر Existences

إسم مؤنث في صيغة الجمع عن اللاتينية existentia.

● مجموعة الأشياء أو الحاجات أو السلع الخاضعة للمخاطر (والتي يجب التصريح عنها تحت طائلة التأمين البخس).

الأصالة: أنظر الصدق sincérité.

الأصالة Originalité

من original*أصلي.

● ميزة ما هو *أصلي (المعنى 2). معيار تخيّلي في تعريف إنتاج الفكر، شرط حمايته؛ عدم الخلط مع الجِدّة (معيار موضوعي خاص لحماية *البراءات وكذلك *العلامات).

إصدار القوانين Promulgation

من اللاتينية promulgatio من promulgare تحريف لـ provulgare: نشر، جعل الشيء علنياً.

● إعلان *رسمي يتدخل بعد إعداد قانون (أو أحياناً توقيع معاهدة)، ويسبق إدخال هذا العمل في النظام القانوني ويشرط بدء العمل به بالنشر الواجب القيام به. أنظر: النص على قاعدة édiction.

ـ إصدار القانون promulgation de la loi. مرسوم يثبت بموجبه رئيس الدولة أن إجراء إعداد القانون تم نظامياً ويجعل النص الذي أقره المجلس النيابي أو الشعب *نافذاً كقانون للدولة. يستخدم أحياناً خلافاً للأصول كمرادف *للنشر أو *النص على قاعدة.

ـ إصدار المعاهدة promulgation de traité. مرسوم تدخل بموجبه السلطة التنفيذية، قبل الجمهورية الرابعة، في النظام القانوني الداخلي إتفاقاً دُولياً أبرمته فرنسا وكان، بمفعول هذا المرسوم، يعتبر أن له قوة قانونية تساوي قوة القانون.

أصْدَرَ القوانين Promulguer

أنظر: إصدار القوانين promulgation.

● أعطى الأمر بتنفيذ قانون أو معاهدة بالمضمون الذي أعطي له بعد التحقق من نظامية إعداده؛ أعلن القانون، أو المعاهدة، *نافذاً باحاطة النص بصيغ تكريسية. قارِنْ بـ نشر publier، نص *على قاعدة édicter.

أصل المال (رأس المال) Capital

إسم مأخوذ عن الصفة capital متعلق بمسألة حياة أو موت، من القرن الثامن عشر.

■ I (مدني)

1 ـ *أصل دين نقدي، على نقيض *الفوائد التي يمكن أن ينتجها الدين. أنظر: *تخمين الدخل capitalisation.

2 ـ مجموعة *الأموال *المنتجة للثمار لشخص، والأموال المنتجة التي تجلب له الثمار أو توفر له *الحاصلات. ضدها الدخل revenu، الثروة fortune، الأشياء choses، كسب القاصر pécule.

3 ـ يشمل أحياناً أموال الشخص كافة غير *دخله، بما في ذلك أصول ماله (رؤوس أمواله) المنتجة والأموال العقيمة أو غير المستثمرة (حِلى، ديون له غير منتجة للفوائد، من ضمنها الأراضي).

4 ـ أموال، ومبالغ نقدية معدّة *للتوظيف والاستثمار. مثال ذلك حركات أصول المال، *نقل أصول المال. أنظر: النقد أو العملة deniers.

■ **II (تجاري) يدل على أصل مال الشركة (رأس مالها).**

1 ـ في أنظمة الشركة:

أ ـ مجموعة مبالغ المقدمات التي يقوم بها الشركاء أو المساهمون للشركة جميعها أو قسم أساسي منها يوم تكوينها.

ب ـ المبلغ الكامل للقيمة الاسمية لحصص الشركة أو للاسهم التي تصدرها الشركة والموزعة بين الشركاء أو المساهمين كمقابل لتقديماتهم.

2 ـ في ميزان الشركة: القيمة المسجلة في المطلوبات (الخصوم) والتي تعبّر عن دين الشركة تجاه شركائها أو مساهميها والتي تساوي مبلغ القيمة الاسمية لحصص الشركة أو للاسهم التي تصدرها الشركة.

ـ أصل المال بالمعنى الحقيقي Capital aux propres. مجموعة الأموال (رأس المال بحد ذاته، المعنى 2، و*الاحتياطي، والنتائج الرابحة أو الخاسرة للسنوات السابقة) الموضوعة تحت تصرف الشركة من قبل الشركاء والمناظرة للموجودات الداخلية. مرادفه الوضع المالي الصافي (يجب عدم خلطه *بالموارد الخاصة بالشركة).

■ **III (ضرائب)**

ـ ضريبة استئصال رأس المال impôt en capital. ضريبة ترتكز على رأس المال بمعدل معين بحيث أن هذه الضرائب تفترض استئصال رأس المال.

ـ الضريبة على رأس المال impôt sur le capital. ضريبة ترتكز على رأس المال يمكن دفعها بدون استئصاله.

■ **IV (تأمين)**

ـ رأس المال المؤمن capital assuré. مبلغ الضمان (في التأمين على الحياة، يمكن زيادة المبلغ بالمشاركة في الأرباح المالية وفي فوائد عدد الوفيات. أنظر: الحث bonus.

لا يعبر عن رأس المال، إذا كان التأمين برأسمال متغير، بالفرنكات وإنما بقيمة إسناد، أسهم شركة الاستثمار برأس مال متغير SICAV).

الأصل Ascendant

إسم أو صفة من اللاتينية القانونية ascendentes، جمع إسم الفاعل من الفعل ascendere: صعد.

1 ـ (إسم). سَلَفٌ مباشر لشخص (يدعى *فرعاً) إمّا من الدرجة الأولى (أب، أمّ) وإمّا من درجة أبعد في عمود النسب الأبوي (أجداد أبويون، الخ.) أو الأمومي (أجداد أموميون)؛ وبتسمية الفرع هكذا جعل القانون من الأصول *نظاماً للورثة. أنظر: الوالدان parent، الجَدّ aïeul، من الحواشي collatéral، شطر الميراث fente.

2 ـ (صفة). تقال في *عمود النسب المباشر الذي يكوّنه الأصول الذين يصعدون اعتباراً من الأب (عمود نسب أبوي صاعد) أو من الأم (عمود نسب أُمومي صاعد). أنظر: فرع (صفة): descendant.

الأصل Principal

إسم. انظر: رئيسي أو أصلي principal (صفة).

■ **I (في ما يتعلق بالذمة المالية).**

1 ـ

أ ـ عنصر يرتبط به عنصر آخر يسمى *تابعاً يُنسَب اليه أو يأخذ عنه بعضاً من شروط وجوده ويتلقى من هذا الواقع تأثيره. مثلاً الدين هو الأصل بالنسبة إلى الرهن العقاري المعدّ لضمان تحصيله؛ والأرض بالنسبة إلى الابنية التي تتحملها هي الأصل.

ب ـ بالتعميم، الهامّ بالنسبة إلى ما هو ثانوي أو ملحق في عملية، ذمة مالية (العَقار على نقيض *ملحقاته)، المقاولة (المؤسسة التجارية بالنسبة إلى الحق في *إيجار المكان).

قول مأثور: الثانوي يتبع الأصل.

2 ـ *رأس المال في دين، على نقيض الفوائد.

3 ـ قيمة الايجار في الاجارة على نقيض *الأعباء الايجارية.

■ **II (في دعوى)**

1 ـ العناصر الأساسية للادعاء (أصول أموال وفوائد تستحق يوم الادعاء) التي تتيح تحديد المبلغ، ومن هنا صلاحية المحكمة وامكانية الاستئناف (على نقيض الثانوي: مصاريف، فوائد مستحقة منذ الادعاء).

2 ـ أحياناً مرادف لموضوع الدعوى بحيث أنها تحدد بادعاءات الفريقين المتبادلة (طلبات أولية وطلبات *حادثة أو طارئة).

3 ـ بشكل أخص ما يكوّن موضوع الادّعاء الاصلي أو الأوّلي (الذي يسمى أيضاً رئيسياً)، على نقيض *الحادِث.

4 ـ *أساس القضية، على نقيض *قبل النطق بالموضوع؛ الموضوع الأساسي للخلاف.

ـ في الأصل au principal. في الأساس، أمام قاضي الأساس. مثلاً أوامر القضاء المستعجل ليست لها، في الأساس، حجية الشيء المحكوم فيه.

ـ قاضي الأصل juge du principal. القضاء المتمتع بسلطة البت بأساس الدعوى، البت به بقرار *نهائي.

■ **III (في ما يتعلق بشخص ما)**

1 ـ *الكاتب الأول.

2 ـ المدير على رأس ثانوية.

الإصلاح

أنظر التعويض réparation؛ التقويم réformation.

الإصلاح Réforme

إسم مصاغ من reformer. أنظر: التقويم réformation.

1 ـ في قانون الخدمة العامة (المدنية وبشكل أخص العسكرية)، عملية تتثبت من وجود عدم القدرة الجسدية في أصحاب العلاقة. مثلاً لجان الاصلاح.

2 ـ الاصلاح التشريعي؛ وبشكل أعم *تعديل القانون الموجود إمّا بقانون جديد (مثلاً قانون يتعلق باصلاح الطلاق)، وإمّا بمرسوم (مرسوم يتناول إصلاح الاجراء المدني). أنظر: التشريع législation، تشريعي législatif (علم، تقنية)، بحكم القانون الواجب الأخذ به de lege ferenda، القانون الانتقالي droit transitoire، قارِنْ بـ التنقيح refonte، التقنين codification، التعديل amendement، إعادة النظر révision.

الإصلاح الجسيم Grosse réparation

أنظر: التعويض réparation.

إصلاحي أو تكفيري Pénitentiaire

صفة من pénitence، ندم، تكفير عن الذنوب.

● ما يتعلق باعتقال المدانين والظنينين، بتنظيم حياة السجن ونظامها. مثلاً إدارة

إصلاحية أو تكفيرية، *مؤسسات اصلاحية أو تكفيرية، علم إصلاحي أو تكفيري. أنظر: السجن prison، السَّجن incarcération.

الإصلاحية Pénitencier

إسم مشتق من pénitence، ندم، تكفير عن الذنوب عن اللاتينية poenitentia.

● نوع من المؤسسات الاصلاحية، إسم أعطي، في زمن الإبعاد، للمؤسسات التي تنفذ فيها الأشغال الشاقة (وتسمى سجن الأشغال الشاقة bagne على وجه العموم). أنظر: السجن prison.

أصلي

أنظر: رئيسي أو أصلي principal؛ أوّلي initial.

أصلي Originaire

صفة من اللاتينية originarius من origine: origo أصل.

● (في الزمن). ما هو أصل. . ، في البدء. مرادفة أوّلي وأصلي principal . . مثلاً ادعاءات أصلية، فريقان أصليان (في دعوى)؛ وبهذا المعنى صفة تعطى، في ظل نظام *المشاركة في *المكتسبات، للأموال التي كانت تعود لأحد الزوجين، في يوم الزواج والأموال التي اكتسبها منذ ذلك اليوم عن طريق الارث أو الهبة (وكذلك المجموعة التي تكوّنها، و*الذمة المالية الأصلية) والتي يسمح *تخمينها، عند تصفية النظام، بالمقارنة مع الذمة المالية *النهائية، بحساب المكتسبات التي حققها هذا الزوج، وعن طريق المقاصة مع أموال الآخر بحساب *دين المشاركة. قارِنْ بـ خاص propre شخصي personnel. أنظر: تكويني constitutif، مكوّن الحق أو المؤسس constituant، المؤسس fondateur.

2 ـ (في المدى). ما كان *أصله من . . . ، آتٍ من . . . ؛ صفة تعطى للفرد الذي يرتبط باقليم، إمّا بسبب مكان ولادته، وإمّا بسبب رباط البنوّة الذي يوحده مع شخص مقيم في هذا الاقليم (قانون التابعية ـ الجنسية ـ ، المادة 152). أنظر: وطني national، الرعيّة ressortissant، أجنبي étranger، اللاجئ réfugié.

3 ـ (بالنسبة إلى فرد في مجتمع). متحدّر من . . نصف المحيط (عائلي، اجتماعي) حيث ولد وترعرع. أنظر: الظرف condition، الحالة état (I)، البنوّة filiation، القرابة parenté.

أصلي Original

صفة أو إسم، من اللاتينية originalis: ما هو موجود منذ الأصل، أوّلي، أصلي originaire.

1 ـ (إسم). سند أصلي؛ *مستند خطي محرر في أصل واحد أو أكثر للتثبت من *عمل قانوني يوقعه فريقا العقد (أو ممثلاهما)، بخلاف *النسخة. مثال ذلك يجب أن تنظم الاتفاقات الملزمة للاطراف جميعاً بعدد الفرقاء الذين لهم مصلحة متميزة. قارِنْ بـ النسخة الأصلية minute. أنظر: الصورة طبق الأصل expédition، الصورة الصالحة للتنفيذ grosse، الوثيقة instrumentum، العمل ذو التوقيع الخاص acte sous seing privé، العمل الأصيل acte authentique.

ـ الأصل في نسختين original double ou second. أنظر: النسخة الثانية duplicata.

2 ـ (صفة). ما هو نتيجة خلق: ما يحمل علامة شخصية فاعلة؛ ما هو *جديد على الأقل بهذا الطابع أو موضوعياً. أنظر: العمل œuvre (نتاج الفكر œuvre de l'esprit، الجِدَّة nouveauté، مستحق الحماية protégeable.

الأصول: أنظر الموجودات (الأصول) actif.

أصول المحاكمة: أنظر الإجراء procédure.

أصيل Authentique

صفة من اللاتينية القانونية authenticus واليونانية αυθεν-τικος.

1 ـ من كان فاعله، أو ما كان مصدره، هو المنسوب فعلياً اليه.

2 ـ تقال، بشكل أكثر تقنية، على نقيض *العمل ذي التوقيع الخاص، في العمل الذي يبعث، بكونه *متلقى أو منظماً أحياناً من قبل مأمور عمومي ذي صلاحية وفقاً للشكليات المطلوبة، على الثقة بحد ذاته إلى أن يتم *التثبت من *التزوير. مثال ذلك *أعمال الكتابة (العدل) وأعمال الأحوال الشخصية هي أعمال أصيلة.

الإضافة

أنظر: الزيادة majoration؛ الملحق addition.

الإضافة أو الضم Adjonction

من اللاتينية القانونية adjunctio المشتقة من adjungere. أنظر: مساعد adjoint.

1 ـ (معنى شائع). زيادة، نمو.

ـ الضمّ إلى الاقليم adjonction de territoire. أنظر: الإقليم (الضم إلى) territoire (adjonction de).

2 ـ (معنى تقني). *اتحاد مادي، *مزيج من شيئين منقولين يعودان لمالكي سيادة مختلفين يؤدي إلى الحق في الالتصاق. قارِنْ بـ الابتكار spécification، الادخال incorporation.

إضافي: موضّح ampliatif.

إضافي Additionnel

صفة مشتقة من addition. *جمع.

1 ـ ما يضاف إلى . . . (كَمّاً). مثال ذلك رسم إضافي، إسهام إضافي، بناء إضافي. أنظر: الجمع addition.

2 ـ تقال كذلك في عمل تكميلي يمكن أن يكون معدّاً فقط لتعديل عمل سابق أو لتصحيحه. على سبيل المثال عمل إضافي، إدّعاء إضافي، قرار اتّهام إضافي. قارِنْ بـ العقد الملحق additif، معدِّل modificatif، إضافي complétif، بديل supplétif، الملحق التعديلي أو الإضافي avenant.

إضافي Complétif

صفة من اللاتينية completivus.

مرادفة، في بعض التعابير، لإضافي addionnel، و*تكميلي complémentaire. أنظر: *قرار الاتّهام الاضافي réquisitoire complétif.

الإضبارة Dossier

إسم مشتق من dos ظهر، من اللاتينية الشعبية dossum، واللاتينية التقليدية dorsum؛ وقد سميت على هذا النحو لأن الملف الذي يحتوي الأوراق يحمل لصيقة على ظهره.

● إجتماع *أوراق عائدة لقضية واحدة بموجب جدول. مثلاً إضبارة المرافعة، إضبارة المحكمة. قارِنْ بـ المستند document، المحفوظات archives. أنظر: سجل كاتب المحكمة plumitif.

ـ إضبارة الشخصية dossier de personnalité. أنظر: الشخصية (اضبارة) personnalité (dossier de).

الإضراب القصير الأمد Débrayage

من الفعل débrayer (بالنسبة إلى الفعل désembrayer المصاغ من de وemberayer، شد الرباط، قطعة لمطحنة هوائية).

● *إضراب قصير الأمد.

الإضراب Grève

كلمة مصاغة من faire grève: بالضبط تجمّع في ساحة Grève (مركز دار البلدية اليوم في باريس).

● توقف عن العمل، متوافق عليه وجماعي، يقوم به الأجراء لتأمين نجاح مطالبهم (ويوقف عقد العمل، بدون قطعه، ما عدا الخطأ الجسيم المنسوب إلى الأجراء).

ـ الإضراب المغاير للقانون grève abusive. ممارسة حق الإضراب غير القانوني بسبب الأهداف المتابعة (إضراب سياسي محض) أو الوسائل المستخدمة.

ـ إضراب التضامن grève de solidarité. إضراب هدفه، بالنسبة إلى القائمين به، التضامن في الدفاع عن المصالح المهنية لأجراء آخرين.

ـ حق الإضراب droit de grève. حق لكل شغيل في المشاركة في إضراب بدون أن يصيب وضعه القانوني مفاعيل أخرى غير المفعول الناجم عن الدستور أو القانون.

ـ الإضراب المبالغ فيه (أو الاضراب النظامي) grève du zèle (ou du règlement). إنقاص فعالية العمل بتطبيق حرفي للتعليمات ومراعاة بالغة الدقة للشكليات الادارية.

ـ الاضراب غير القانوني grève illicite. إضراب محظر بسبب طبيعته ذاتها، بالاستقلال عن الظروف التي تم فيها.

ـ الإضراب البطيء grève perlée. عمل مطلبي يترجم بتخفيض وتيرة العمل.

ـ الإضراب السياسي grève politique. إضراب ليس موجّهاً ضد المؤسسة وإنما ضد السياسة التي تتبعها الحكومة.

ـ الإضراب الفظ grève sauvage. إضراب ينفجر فورياً بدون مبادرة نقابية.

ـ الإضراب الاعتصامي (أو في مكان العمل) grève sur le tas. إضراب يبقى فيه المضربون في أماكن المؤسسة.

ـ الإضراب الفجائي grève surprise. إضراب يعلن بغتة بدون سابق أيّ إنذار.

ـ الإضراب الدوّار grève tournante. توقف متتابع عن العمل لا يقوم به في كل مرة سوى قسم من المستخدَمين (يمكن أن يكون أفقياً، حسب فئات المستخدَمين، أو عمودياً في قطاعات نشاط أو خدمات).

إضفاء الصفة البلدية Municipalisation

لفظة جديدة مصاغة من municipal* بلدي.

● عملية ترتكز على جعل قطعة أرض أو موارد أو مؤسسة بلدية.

ـ إضفاء الصفة البلدية على المرافق municipalisation des services. وضع مرافق عامة ذات طابع تجاري أو صناعي ضمن إدارة الإطار البلدي.

ـ إضفاء الصفة البلدية على الأراضي municipalisation des sols. نظام عَقاري

يقضي، في عمليات المدينية أو توسع المدن، بتخصيص مِلْكية مجموعة أراضٍ معدة للبناء بالدسكرة أو نقل المِلْكية اليها.

أضفى الشرعية **Légitimer**

من اللاتينية القروسطية legitimare.

1 ـ (ولد طبيعي). إضفاء الشرعية على هذا الولد؛ جعله يستفيد من *تثبيت النسب.

2 ـ بمعنى أكثر غموضاً جعله شرعياً، سوّغه (عمل، امتناع).

الأُطروحة **Thèse**

من كلمة لاتينية من أصل يوناني thesis.

1 ـ إنجاز علمي يُقدَّم للجنة فاحصة ويناقش أمامها للحصول على شهادة الدكتوراه.

2 ـ *رأي فقهي أو موقف يتبناه مترافع (مثلاً وجهة نظر الدفاع). قارِنْ بـ النظرية القانونية théorie juridique، الدعم moyen، التعليل القانوني raisonnement jüridique، البرهنة argumentation، التمفصل articulation، عزَّز corroborer.

أطِغْ **Pareatis**

كلمة لاتينية معناها «أطِغْ» كانت تستخدم في الماضي للدلالة على الصيغة (أمر، سماح) المعدّة لإصدار حكم أو أي *عمل نافذ آخر خارج دائرة اختصاص القضاء الصادر عنه. قارِنْه بـ الأمر بالتنفيذ exequatur، معهود اليه commititur.

الإطفائي **Pompier**

إسم مشتق من pompe مِضخَّة على الأرجح من الايطالية pompa، كلمة من أصل تعبيري.

أنظر: الاطفائيون sapeurs-pompiers.

الإطفائيون **Sapeurs-pompiers**

كلمة مشتقة من saper نقب، المشتق هو نفسه من sape، من اللاتينية sappa: أنبوب. أنظر: الإطفائي pompier.

1 ـ أشخاص متطوعون أو مهنيون، من الذكور أو الإناث، مدعوّون، في الإطار البلدي (كموظفين دسكريين)، إلى المشاركة في مكافحة الحريق وفي وظائف أخرى لجهازهم.

2 ـ بالتعميم الجهاز الذي يضمهم والذي، وهو منظم عسكرياً، وإنما خاضع اعتيادياً لنظام مدني وتابع لوزير الداخلية، يُكلَّف خصيصاً النجدة والحماية ضد الحرائق وضد

الأخطاء أو الحوادث من أي طبيعة كانت التي تهدد الأمن العمومي.

الإطلاع Communication

من اللاتينية communicatio المشتقة من communicare: جعله مشتركاً من communis.

1 ـ فعل إعلام شخص معين بحادث أو عنصر إعلام، أو مجموعة يهمها الأمر أو الجمهور؛ تدل الكلمة، بالتعميم، على موجَب إعلام المرسل إليه للاطلاع أو على حق هذا الأخير في أخذ العلم هو نفسه بالعناصر الموضوعة تحت تصرفه. أنظر: الاستشارة consultation، الرسالة message، الإعلان proclamation، الإعلان annonce، الرأي avis، الإنذار avertissement، الإبلاغ notification، البيان communiqué.

ـ إطلاع النيابة العامة communication au ministère public. صلاحية معطاة للنيابة العامة ـ إمّا بمبادرة منها استناداً إلى القانون أو بناء على قرار تلقائي من القاضي ـ في قضية مدنية من أجل التمكن من إبداء رأيها (كفريق منضم) للقضاء إمّا بمطالعة خطية وإمّا شفهياً في الجلسة. أنظر: الأمر بالاطلاع ordonnance de communication (أنظر أدناه).

ـ أمر اطلاع النيابة العامة على الإجراء ordonnance des communication au parquet. قرار من قاضي التحقيق موضوعه إحالة الأوراق المكوّنة للإضبارة الجزائية إلى النيابة العامة يسبق إحالة القضية إلى الجلسة.

ـ الإطلاع على المستندات المحاسبية communication des documents comptables. موجَب اطلاع مفوّض الحسابات في الشركات على سجلات المحاسبة والمستندات الحسابية.

ـ الإطلاع على مستندات الشركات communication des documents sociaux. حق أعطاه القانون للشركاء الذين لا يتولون الادارة في شركات التضامن، أو شركات التوصية، أو الشركات المحدودة المسؤولية وللمساهمين في الشركات المغفلة، في أخذ العلم (مع نسخة) بمستندات الشركات.

ـ الاطلاع على الأوراق communication des pièces. عمل ـ وموجَب ـ بالنسبة إلى فريق في الدعوى، يقوم به عفوياً وفي الوقت المناسب لاطلاع أي فريق آخر في الدعوى على الأوراق التي يتمسك بها لدعم إدعاءاته. أنظر: تواجه ادعاءات الخصمين contradiction، وجاهي contradictoire، التغريم المالي astreinte. قارِنْ بـ الانتاج production، الإنذار sommation. أنظر: تمسك بمستند في دعوى verser aux débats.

ـ حق الإطّلاع droit de communication. حق ممنوح لبعض المأمورين في مختلف الادارات (إدارة ضريبية، جمارك) في الإطلاع على مستندات تتعلق بالمكلّفين لدى أصحاب

العلاقة أنفسهم أو لدى شخص ثالث (هيئات عمومية، مصارف، مؤسسات صناعية وتجارية).

2 ـ دخول محام (معين أو مكلف تلقائياً) في علاقات مع موقوف ليؤمن الدفاع عنه، ويشكل حقاً يمكن لمَمارسته، بمبادرة من الموقوف أو محاميه، أن ترتدي أشكالاً يسوّغها تنظيم الدفاع؛ وصول إلى الإضبارة، *تراسل محمي، *زيارة حرة. أنظر: *الترخيص بالاجتماع بالموقوف permis de communiquer، السر secret، الاستشارة consultation.

إطلاق السبيل: أنظر الافراج: libération.

إطلاق الحيوانات Divagation d'animaux

من اللاتينية divagari، من البادئة di وvagari تاهَ. أنظر: الحيوان animal.

● إسم معطى لمخالفات عديدة يعاقب عليها بعقوبات مخالفية وتُرتكب بترك الحرية للمواشي المسيئة أو الشرسة، أو كلاب تهاجم المارة أو تلاحقهم حتى ولو لم ينتج عن ذلك أي ضرر، أو بالسماح لأي حيوان بالتيهان في الشوارع أو للقطعان بالتوقف في قارعة الطريق.

أطْلَعَ Communiquer

من اللاتينية communicare: وضع شيء مشتركاً أو وجوده مشتركاً.

1 ـ عَمِلَ على وضع شيء (مستند، ورقة، قضية الخ.) بعلم أحد. قارِنْ بـ أقام الاثبات produire، تمسّك بمستند في دعوى verser aux débats نَشَر publier.

2 ـ عَمِلَ على الدخول في علاقة مع أحدهم (وبخاصة مع موقوف). أنظر: الإطلاع communication.

ـ تحظير الاطلاع interdiction de communiquer. أنظر: الوضع mise (العَزْل mise au secret).

ـ الترخيص بالاجتماع بالموقوف permis de communiquer.

أ ـ إذن يعطى (من قبل قاضي التحقيق أو النيابة) لمحام (معين أو مسمى) بالتحادث بحرية مع زبونه الموقوف. أنظر: الإطلاع communication.

ب ـ السند المتعلق بهذا الإذن.

الإظهار: أنظر الإبداء manifestation.

إظهار الحدود: أنظر إبراز الحدود bornage.

إظهار الحدود Abornement

إسم مشتق من الفعل borner. أنظر: إبراز الحدود bornage.

● عملية مادية تتم بعد العملية القانونية لوضع حد وتقضي بدمغ قطعة الأرض بعلامة عن طريق أنصاب bornes أو أي معالم أخرى؛ الرسم الصحيح لهذه القطعة. قارِنْ بـ إظهار الحدود bornage.

إعادة الإخضاع للقانون العام — Banalisation

من Ban منشور، ومأخوذ بالمعنى المشترك العادي: جعله مشتركاً.

1 ـ عملية تقضي بإعادة الإخضاع للقانون العام droit commun (مجموعة القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية) لنشاط يستفيد من نظام خاص. مثلاً إعادة إخضاع الحرم الجامعي بارجاع سلطة الشرطة إلى سلطان القانون العام droit commun.

2 ـ عملية تتمثل في إلغاء العلامات الخارجية لشيء ما مزوّد بتنسيب خاص من أجل اعطائه مظهراً عادياً. مثال ذلك الغاء العلامات الخارجية لسيارة الشرطة.

إعادة الاعتبار — Réhabilitation

إسم مشتق من réhabiliter.

1 ـ إعادة الاعتبار لشخص في كامل حقوقه وتتم بعد عقوبة منفذة كلياً أو جزئياً أو إفلاس، وتسوّغ محو سقوط الحق والمنع المرتبطين بها. على سبيل المثال سلوك حسن، إرضاء الدائنين، الخ.، قارِنْ بـ الامهال أو العفو grâce، العفو العام amnistie.

أ ـ محو إدانة جرمية جنحية أو متعلقة بمخالفة وذلك للمستقبل، وكذلك سقوط الحق واللاأهلية اللذين يمكن أن يتعلقا بها. لا يسري هذا المحو إلاّ أن تكون العقوبة قد نفّذت أو معتبرة أنها نُفذت).

ـ اعادة الاعتبار القضائي réhabilitation judiciaire. هي إعادة الاعتبار التي تمنحها الغرفة الاتّهامية بعد مضيّ مدة معينة من تاريخ إطلاق السبيل النهائي أو المشروط للمُدان الذي أثبت حسن سلوكه خلال هذه الفترة من الزمن.

ـ إعادة الاعتبار القانونية réhabilitation légale. إعادة اعتبار تتم بحكم القانون بعد انقضاء مدة معينة اعتباراً من انتهاء العقوبة المفروضة أو *التقادم (مرور الزمن) المكتسب، عندما لا تصدر بحق المُدان أي إدانة جديدة عدا الغرامة.

ب ـ وقف* سقوط الحق الناجم عن *الافلاس الشخصي أو عن منع ادارة مؤسسة تجارية أو الادارة لحساب الغير المطبق على مدين في وضع *تصفية أمواله أو في وضع *تسوية قضائية (أو على مدير شركة تتناولها هذه الاجراءات).

2 ـ إعادة استعمال معماري لعقار أو مجموعة عَقارية لا تقضي باصلاحه وحسب

وإنما، وعلى وجه الخصوص في مناسبة تغيير في الوظيفة، باللجوء إلى التخطيط والتجهيز والقولبة من جديد جميعاً، والخاصة بالحصول منها على أفضل استخدام معماري. قارِنْ بـ المهنة المطعمية restauration (الترميم) restauration، تجديد العمل réfection، الاصلاح ـ التعويض réparation، التحديث rénovation. أنظر: المدينية urbanisme.

الإعادة إلى زمن سابق: أنظر الارجاء report.

الإعادة إلى الوطن Rapatriement

إسم مشتق من rapatrier المصاغ من patrie*وطن.

1 ـ مجموعة عمليات تهدف إلى تنظيم عودة شخص إلى بلده الأصلي أو مكان انطلاقه وتأمينها، على وجه العموم بعد حادث مضر (مرض، طرد، الخ).

2 ـ بشكل أخص عودة إلى البلد الأصلي لبحار نزل إلى اليابسة في الخارج أو خارج مرفأ في فرنسا الأوروبية.

إعادة الإنشاء أو التكوين Reconstitution

من البادئة re و constitution*إنشاء أو تكوين.

● عمل إعادة إنشاء أو تكوين مناظرة إمّا لإرجاع قانوني لوضع ما، وإمّا لإعادة تكوين مادي لحدث.

ـ الإعادة إلى الوضع في السلك. reconstitution de carrière. مجموعة تدابير يجب أن تتخذها الادارة على إثر قيام القاضي بإبطال قرار غير قانوني لرفع يد مأمور وموضوعها اعادة هذا المأمور إلى الوضع الذي كان يمكن أن يكون فيه عند الإبطال لو لم ترفع يده إطلاقاً. أنظر: الإعادة réintégration.

ـ تمثيل الجريمة reconstitution de crime. عمل *تحقيق هدفه الطلب إلى الشاهد في جريمة أو إلى مشتبه به أن يمثل بالحركات أو الأقوال مجرى الوقائع الجرمية.

الإعادة: أنظر الردُّ rapport؛ restitution.

إعادة التخمين أو التقويم Réévaluation

من البادئة re ومن évaluation*تقويم.

● عمل القيام بتقويم جديد ونتيجة هذا العمل؛ على وجه الخصوص عمل تحديد جديد لقيمة مال في سبيل تحيينه مع الأخذ في الحسبان المعطيات الاقتصادية والنقدية ساعة القيام بالعمل. قارِنْ بـ تخفيض الثمن réfaction.

ـ إعادة تقويم الميزانية réévaluation du bilan. عملية تهدف إلى التوفيق بين مختلف فصول الميزانية (تذكر من حيث المبدأ *قيمة الأموال عند دخولها المؤسسة) والقيمة

الجديدة للنقد في سبيل الأخذ في الحسبان انخفاض قيمة هذا النقد، وبامكانها إظهار فائض قيمة لموجودات (الأصول) الخاضعة للضريبة.

إعادة التشجير Reboisement

إسم مشتق من reboiser، من البادئة re ومن bois، عن الألمانية bosk: دَغْلٌ، غابة.

1 ـ إعادة الحالة المشجرة على قطعة أرض كانت غابة في الماضي، وتعرضت للاستصلاح بازالة الأشجار.

2 ـ بالتعميم، وبدلاً من إعادة التشجير، تحويل قطعة أرض عارية أو بائرة أو مزروعة إلى غابة بواسطة البذر أو الغرس.

إعادة التصنيف: أنظر تأمين الوظيفة لأجير مسرّح reclassement.

إعادة التقدير Revalorisation

من revaloriser المصاغ من re ومن valoriser، عن اللاتينية valor: valeur قيمة.

1 ـ عمل يتوخاه المشترع أو القاضي أو فريقا العقد لتعديل مبلغ تقويم نقدي بحيث يحافظ تجاه القيمة الشرائية على قيمة مناظرة لغايته، وذلك بتصحيح أضرار إنخفاض قيمة النقد؛ يقال كذلك في إوالية[1] منصوص عليها لهذا الغرض. على سبيل المثال تقدير قانوني أو إتفاقي متعلق بدخل مدى الحياة. أنظر: إعادة النظر révision، التحيين actualisation، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، التغيُّر variation، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus، القيمة النقدية اللاإسمية valorisme monétaire، ذاتية الوحدة النقدية nominalisme monétaire. قارِنْ بـ اعادة التخمين أو التقويم réévaluation.

2 ـ عملية تقضي، في شأن الضمان الاجتماعي، بأن يُزاد: ـ دورياً معدل التعويضات اليومية تبعاً إمّا لضارب رسمي، وإمّا للتطور الاتفاقي للاجور في مهنة المستفيد ـ وسنوياً معدل المداخيل ومعاشات العاهات والشيخوخة وحوادث العمل بقرار وزاري.

إعادة التوظيف Remploi

إسم مصاغ من remployer. أنظر: التوظيف emploi.

1 ـ شراء مال بأموال ناتجة عن بيع مال آخر أو تعويض يمثل قيمة مال آخر (تعويض التأمين أو الاستملاك). وتختلف إعادة التوظيف عن التوظيف في أنها تفترض التملك المسبق للمال، في حين أن التوظيف يقضي بشراء مال ناتج عن رؤوس أموال جاهزة فوراً

(1) الإوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

وغير متأتية عن تصرف كهذا (وإنما، على سبيل المثال، من بعض دين أو هبة أو إيصاء أو إرث)؛ وترتدي عمليتا التوظيف المذكورتان أهمية خاصة في ظل الأنظمة الزواجية بالسماح بالمحافظة على ماهية مختلف كتل الأموال، ولا سيما الأموال الخاصة بالزوجين في ظل نظام شيوع الأموال بينهما.

ـ إعادة التوظيف (أو التوظيف) اللاحقة أو المؤخرة remploi (ou emploi a pasteriori ou à retardement). تخصيص مال، بصفة توظيف أموال، أو إعادة توظيف مال آخر بصورة لاحقة للحيازة التي تمت استناداً اليه. أنظر: الحلول subrogation.

ـ إعادة التوظيف (أو التوظيف) مسبقاً remploi (ou emploi) par anticipation. شراء مال سوف يتم دفع ثمنه بواسطة أموال سوف تأتي من بيع مال آخر سوف يباع لاحقاً (إعادة توظيف بشكل مسبق) أو بواسطة أموال سوف يقبضها الحائز لاحقاً أو توضع تحت تصرفه (توظيف استباقي)؛ عمليات يجري الحائز بموجبها، بدلاً من الانتظار، من أجل الشراء، لكي يحصل على الأموال الجاهزة فوراً لكي يدفع الثمن، مسبقاً توظيف هذه الأموال التي يعتمد على تلقيها لاحقاً.

إعادة السبك: أنظر التنقيح refonte.

إعادة الشحن Rechargement

كلمة مشتقة من الفعل recharger عن اللاتينية carricare المشتق من carrus عربة.

● عمل شحن سلعة على وسيلة النقل عينها التي سبق أن أُفرغت عقب رفض المرسل اليه، أو الخطأ في مكان الوصول، أو عمليات جمركية.

إعادة فتح المحاكمة Réouverture des débats

أنظر: المرافعات (إعادة فتح المحاكمة) débats (réouverture des).

إعادة مزايدة التهوّر Réadjudication sur (ou à la) le folle enchère

من البادئة re (عن اللاتينية re) ومن adjudication مزايدة.

■ I (خاص)

إعادة بيع تجري عن طريق مزايدة عمومية جديدة، على مسؤولية المزايد على مال مباع قضائياً، عندما لا يلتزم هذا المزايد، المسمى مزايداً مقهوراً، بموجبات دفتر الشروط (ولاسيما عدم دفع النفقات، أو الثمن، المتعلقة بالمزايدة). أنظر: المزايدة enchère، البيع بعد الشراء revente.

■ II(إداري)

عقوبة، في صفقات الأشغال العامة، تقضي باستبدال مناقص جديد بالمناقص

المخطئ الذي أُلغي عقده، ويسمى، مبدئياً وليس بالضرورة، عن طريق المناقصة، ويكمل تنفيذ الصفقة، ويبقى الفائض المحتمل في النفقات على عاتق المزايد المستبعَد. قارِنْ بـ الادارة régie، الوضع mise (الوضع تحت الادارة mise en régie).

إعادة النظر (أو المراجعة) Révision

عن اللاتينية revisio من revisere أعاد النظر في، راجع.

1 ـ تفحّص جديد لمجموعة قواعد في سبيل تحسينها. مثلاً اعادة النظر الدستورية، المراجعة التشريعية. قارِنْ بـ الاصلاح réforme، التنقيح refonte، السياسة التشريعية politique législative، التشريع législation.

ـ إعادة النظر في معاهدة révision d'un traité. تفحّص مجمل هذه المعاهدة (مثال ذلك ميثاق الامم المتحدة، المادة 109)، على نقيض *التعديل وهو إعادة نظر جزئية (على هذا النحو مؤتمر جنيف).

2 ـ تعديل عمل قانوني (على وجه الخصوص محتواه النقدي) من أجل تكيّفه مع الظروف. مثلاً تعديل إتفاقي أو قضائي للايجار التجاري خلال مدة العقد (مراجعة ثلاثية الحول)، إعادة النظر في *النفقة. أنظر: إعادة التقدير revalorisation، التحيين actualisation، مؤقت provisoire، الطوارئ (نظرية ـ) (imprévision (théorie de l'، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة rebus sic stantibus، الملحق التعديلي أو الإضافي avenant.

ـ إعادة النظر في الثمن (شرط ـ) révision de prix (clause de). شرط في قانون الأشغال العامة، شاذ عن مبدأ لاقابلية الرجوع عن الثمن المتفق عليه، يتيح تعديل هذا الثمن أو تغييره (شرط التغيير) تبعاً لتحقق ظروف معينة.

ـ إعادة النظر في الأجور révision des salaires. تسوية دورية للأجور في سبيل الأخذ في الحسبان ارتفاع كلفة المعيشة.

3 ـ تفحّص قضائي لقرار من أجل *الرجوع عنه (من قبل القاضي نفسه: أنظر: *مراجعة اعادة النظر). ومن أجل إبطاله من قبل سلطة أعلى (طعن لاعادة النظر) يتبعه، عند الاقتضاء، الحكم في أساس القضية.

ـ مراجعة الأحكام الأجنبية révision des jugements étrangers. سلطة كانت معترفاً بها للقاضي الفرنسي للتحقق في ما عنى أمر التنفيذ أو الصيغة التنفيذية من أن القاضي الأجنبي قد حكم على وجه صحيح في الوقائع والأساس، وفي حالة النفي، رفض التنفيذ. قارِنْ اليوم بـ *الرقابة contrôle.

ـ الطعن لاعادة النظر أو إعادة المحاكمة pourvoi en révision. طريق مراجعة غير

عادية للإبطال مفتوحة في الحالات التي يعينها القانون أمام محكمة النقض (أو التمييز) (الغرفة الجنائية) ضد قرار نهائي في الادانة مفترض أنه مشوب بخطأ قضائي. قارن بِـ *طلب اعادة النظر أو إعادة المحاكمة recours en révision.

4 ـ جعل عمل متوافقاً مع الحالة الحاضرة؛ التصحيحات المدخلة عليه. مثلاً مراجعة اللوائح الانتخابية. قارن بـ التقويم redressement، الإعادة rétablissement.

إعادة النوتي Conduite de retour

أنظر: مجموعة عمليات الربّان conduite de navire، وعودة retour.

● عملية تقضي بإرجاع البحّار المعاد إلى وطنه من نقطة وصوله إلى فرنسا حتى المرفأ الفرنسي للإبحار. أنظر: الإعادة إلى الوطن rapatriement، العودة retour.

الإعادة Réintégration

لفظة مشتقة من الفعل réintégrer عن اللاتينية القروسطية reintegrare، عن اللاتينية القديمة redintegrare: إعادة إلى الحالة الأولى، مصاغ من integer: لم يُمسّ.

1 ـ عملية تتوخّى إعادة شخص إلى حالته الطبيعية (أي حقوقه، وعمله، ووظيفته، الخ...)؛ تعبير مستعمل بشكل أساسي في الوظيفة العامة حيث يدل على التدابير التي تضع نهاية *لفصل، أو وضع خارج الملاك، أو وضع في الاستيداع، والتدابير التي تستخرج النتائج من قيام قاضٍ بإبطال *عزل أو تسريح غير قانونيين. أنظر: إعادة الانشاء أو التكوين reconstitution (الإعادة إلى الوضع في السلك reconstitution de carrière). قارن بـ الإعادة rétablissement.

ـ دعوى الإعادة action en réintégration. تسمية جديدة لدعوى الإعادة reintégrande.

ـ استعادة التابعية (الجنسية) réintégration dans la nationalité. إجراء يتيح لشخص فقد تابعيته أن يسترجعها بدون مفعول رجعي ونتيجة ذلك.

ـ الاعادة إلى الوظيفة réintégration dans l'emploi. تدبير يستعيد بموجبه أجير ما عملاً تركه عقب انقطاع عن العمل أو تسريح، وهو جميل ناتج عن القانون (بعد التحرر من الخدمة العسكرية) أو عن قرار العدالة (في حالة التسريح غير القانوني أو التعسّفي).

2 ـ عملية تقويم تقضي، بالنسبة إلى الادارة الضريبية، بأن تدخل في الدخل الخاضع للضريبة المبالغ التي حُسمت منه بغير وجه حق أو التي أُخفيت.

إعادة الوصف Requalification

من البادئة re، عن اللاتينية re، ومن qualification وصف.

● عملية يعيد القاضي فيها لعمل أو لفعل وصفه الصحيح بدون أن يتوقف عند التسمية التي يمكن أن يكون الفريقان قد أعطياها، وهذه العملية عنصر من وظيفته (القانون الجديد للإجراء المادة، المادة 12). أنظر: الوصف الجديد أو الصحيح disqualification.

الإعادة Rétablissement

إسم مشتق من الفعل rétablir المصاغ من établir. أنظر: إنشاء établissement.

1 ـ إعادة حالة قانونية أو واقعية؛ وعلى وجه الخصوص اعادة قاعدة، أو مؤسسة، أو نظام قانوني، بعد فترة من التخلي عنها (على سبيل المثال إعادة الطلاق في عام 1884 بعد إلغائه في عام 1816؛ اعادة الشرعية الجمهورية)، أو كذلك تقويم وضع حرج (إعادة توازن مالي، بسط النظام). قارنْ بـ الإنشاء établissement، المؤسسة institution (تفترض الإعادة العودة إلى الحالة السابقة التي استُبعدت لفترة من الزمن). قارِنْ بـ الثورة révolution، التوطيد stabilisation.

ـ إعادة شيوع الأموال بين الزوجين rétablissement de communauté. إعادة اتفاقية لشيوع الأموال بين الزوجين كانت مسموحة منذ وقت قريب، استثنائياً، للزوجين المنفصلة أموالهما أو اللذين هما في هجر بعد إصلاح ذات البين، ويمكن تحقيق ذلك اليوم عن طريق تغيير النظام.

ـ إعادة النظر في القضية rétablissement de l'affaire. تقال هذه العبارة عملياً في مبادرة أحد المتقاضيين في قضية لاعادة إدراجها في صف القضايا المعدة للنظر فيها (كان يقال في الماضي اعادة إدراجها في *قائمة القضايا).

2 ـ عملية تقويم أو تصحيح (ولاسيما في حساب). قارِنْ بـ إعادة النظر أو المراجعة révision.

ـ تقويم الاعتمادات rétablissement de crédits. إجراء تنسيب للواردات عن طريق إلغاء نفقات ويترجم باعادة تكوين التخصيص الموازني السابق للنفقة. قارن بـ الأموال أو العقارات fonds (أموال الاشتراك أو المشاركة fonds de concours).

ـ تقويم المساواة في القيمة rétablissement de l'égalité en valeur. عملية تقسيم للارث، والأموال الشائعة بين الزوجين، الخ.، تقضي، بعد أن جرت قسمة غير متساوية للأموال الشائعة، باعادة المساواة في قيمة الحصص، بواسطة *فرق الأنصبة، وعلى وجه الخصوص بعد تخصيص تفاضلي.

ـ تقويم المبالغ النقدية rétablissement des sommes d'argent. *نقل المال الذي جرى إغفاله إلى الكتلة المعدة للتوزيع.

3 ـ العودة إلى الحالة السابقة؛ استعادة النشاط المهني عينه.

ـ شرط عدم العودة clause de non-rétablissement. أنظر: بند عدم المنافسة non-rétablissement (clause de).

4 ـ مرادفة أحياناً للردّ restitution.

ـ إعادة الأوراق rétablissement de pièces. عملية مادية تعاد بموجبها إلى محامي أحد الفريقين الأوراق التي سلمها للخصم للاطلاع عليها.

أعارَ: أنظر أقرَضَ prêter.

أعالي البحار (ربّان) Hauturier (pilote)

أنظر: الرُبّان pilote. قارِنْ بـ مرشد السفن lamaneur.

الإعانة المالية Subvention

من اللاتينية subventio من subvenire أعَانَ.

● مساعدة مالية بدون مقابل، مبلغ تخصصه عموماً السلطات العامة لصالح انتاج، أو مؤسسة، أو مقاولة، جدير بالاهتمام والتشجيع؛ تفترق عن القرض الذي يفترض تأدية الفوائد وتأدية رأس المال. أنظر: التعويض allocation. قارِنْ بـ الاعانة subside، الاغاثة secours.

الإعانة Subside

من اللاتينية subsidium: إغاثة، مساعدة.

● (غالباً ما تكون في صيغة الجمع). إغاثة (مساعدة مالية عموماً) تقدم إلى شخص من أجل إعانته في وجوده، وتستجيب لوظيفة النفقة عينها التي تتخذ فيها في الغالب شكلها (نفقة نقدية)، وهي تتميز في كون منحها ليس تنفيذاً لواجب عائلي وإنما كبديل عنه. أنظر: الوظيفة charge. قارِنْ بـ الإعانة المالية subvention، التعويض allocation.

ـ دعوى الاعانة المالية action à fins de subside. حق لكل ولد طبيعي لم تقم بنوّته الأبويّة في أن يطالب أمام العدالة باعانات مالية ممن كانت له علاقات بأمه خلال المدة القانونية للحَمْل استناداً إلى الاثبات الوحيد لهذا الحمْل (بدون أن يكون عليه إثبات أبوة المدعى عليه الطبيعية، بخلاف دعوى إثبات البنوّة الطبيعية.

الإعتبار (الأخذُ في) Considération (prise en)

من اللاتينية consideratio: النظر ملياً، التنبّه لـ.

● أسلوب تقبل بموجبه جمعية نيابية أو جهاز تابع لها بالانتقال إلى تفحّص مسألة أو اعتراض. قارِنْ بـ الإحالة (دستوري) renvoi.

إعتبر الشيء عنصراً: أنظر احتجز retenir.

الإعتداء Attentat

من اللاتينية القروسطية attentatum أو attentatus من الفعل attentare: إعتدى على.

1 ـ عدوان على الأشخاص، والحقوق، والأملاك، والأحاسيس الجماعية التي يحميها قانون العقوبات. مثلاً اعتداء على الملكية، اعتداء على الحرية.

2 ـ في معنى أكثر حصراً مخالفة تتحقق من استخدام بعض الوسائل بالاستقلال عن نتائجها (أنظر: جريمة شكلية délit formel).

3 ـ الاعتداء على الحرية attentat à la liberté.

أ ـ في معنى واسع عمل غير قانوني موضوعه منع الرواح والمجيء (مثلاً *توقيف، *حراسة).

ب ـ في معنى حصري عمل تعسفي وعدواني على حقوق المواطنين أو على الدستور، يقوم به موظف عمومي، أو مأمور، أو تابع للحكومة.

ـ هتك العِرْض attentat à la pudeur عمل مادي، مخالف للعادات الحميدة، يمارَس إرادياً على جسد شخص معين من أي من الجنسين عن طريق العنف حتى أحياناً بدون عنف (إذا كانت الضحية فوق سن معينة)؛ يجب عدم الخلط مع *الانتهاك العلني للحشمة (الذي لا يتطلب إحتكاكاً بين الفاعل والضحية).

ـ الاعتداء على أمن الدولة attentat à la sûreté de l'Etat. جريمة (يجب تمييزها عن *المؤامرة) يضع الأمن الداخلي أو الخارجي للدولة في خطر؛ وهدفه، في الحالة الأولى، يمكن أن يكون هدم النظام الدستوري، وتغييره، وتحريض السكان على التسلح ضد سلطة الدولة أو بعضهم على بعضهم الآخر، والاعتداء على سلامة الاقليم الوطني، والمذابح والتدمير الخ. وفي الحالة الثانية يمكن أن يتعلق بالتجسس أو الاعتداءات المختلفة على الدفاع الوطني.

ـ انتهاك العادات attentat aux mœurs. عمل لا أخلاقي هدفه إمّا الإرضاء الخاص لمن يقوم به (مثلاً اغتصاب، انتهاك علني للحشمة، زِنا)، وإمّا إثارة أهواء الغير (مثلاً تحريض القاصر على الفجور، وساطة البغاء أو الدعارة).

الإعتداء Atteinte

إسم مفعول متخذ كاسم من الفعل atteindre من اللاتينية الشعبية attangere، تقليدياً attingere.

1 ـ عمل موجّه ضد شيء أو شخص ما بوسائل مختلفة: تخريب (اعتداء مادي)، شتيمة (اعتداء معنوي)، جرح (اعتداء جسدي)، غصب (اعتداء قانوني)، الخ. أنظر: الاعتداء attentat.

2 ـ نتيجة ضارة لهذا العمل. أنظر الضرر dommage، الضرر préjudice، الانتهاك violation، الضرر grief، الغبن lésion، الاستيلاء emprise، التعرّض والازعاج trouble.

ـ الاعتداء على حرية العمل atteinte à la liberté du travail. جريمة (جرى استبدال التكتّل بها في عام 1864) تقوم على التحريض على وقف العمل المتفق عليه أو على الحفاظ عليه بالعنف والقوة والتهديد، والمناورات الاحتيالية في سبيل تعطيل حرية العمل.

ـ الاعتداء على الثقة بالدولة أو الأمة atteinte au crédit de l'Etat ou de la Nation.

أ ـ نشر عن تبصّر في الجمهور وقائع كاذبة، أو زعم كاذب، من شأنه هزّ ثقته مباشرة أو بشكل غير مباشر بمتانة النقد أو قيمة الأموال العامة.

ب ـ تحريض الجمهور على سحوبات أموال من الصناديق العامة أو على البيع، أو عدم الشراء، أو عدم الاكتتاب بسندات ذات مداخيل أو سندات عمومية أخرى.

إعتدائي Attentatoire

صفة مشتقة من attentat اعتداء.

● ما يشكل اعتداءً (اعتداء على الحرية)؛ *ضارٌّ préjudiciable، *ضارٌّ dommagable.

الإعتراض: أنظر الاحتجاج protestation.

الإعتراض على صدق البرهان: أنظر التزوير faux.

إعتراض الغير Tierce opposition

أنظر: tiers غير، وopposition، معارضة أو اعتراض.

● *طريق غير عادية *للمراجعة تتيح، من حيث المبدأ، لأي شخص لم يكن فريقاً ولا *ممثلاً في دعوى (*الغير) الطعن، خلال ثلاثين سنة، بحكم صدر خارجاً عنه (أنظر: الفائدة أو الاهتمام أو *المصلحة intérêt) إذا كان مضراً به، ليطلب إلى القاضي، في ما يختص به، البت من جديد بالنقاط التي يعترض عليها وأن يعود، في ما يتعلق بهذه النقاط، عن الحكم المتعلق به أو يقوّمه (فتح باب هذه المراجعة محصور في الحالة التي يكون فيها الحكم قد أبلغ إلى الغير الذي لم يكن أمامه بالتالي، في شأن النزاع القضائي، سوى شهرين اعتباراً من الإبلاغ ليتقدم باعتراض الغير وقد فقد في القضاء الرجائي حق اللجوء اليه، ويرى نفسه أمام طريق واحدة ـ مختلطة من جهة أخرى ـ للاستئناف (نصف *رجوع

ونصف *تقويم) خاصّةٍ في هذا الشأن. أنظر: اللاّحجيّة inopposabilité، حجيّة الشيء المحكوم فيه autorité de chose jugée، النسبية relativité. قارِنْ بـ المعارضة أو الاعتراض opposition، إعادة النظر أو المراجعة révision.

ـ إعتراض الغير الحادث أو العارض tierce opposition incidente. هو اعتراض للغير على خِلاف رُفِع إلى القضاء ويمكن، ضمن شروط معينة، أن يبت به هذا القضاء (طريق *الرجوع).

ـ اعتراض الغير الأصلي tierce opposition principale. هو اعتراض الغير المقدم على أنه أصلي أمام القضاء عينه الذي صدر عنه الحكم المطعون فيه (طريق *الرجوع، وهي طريق بصورة عادية).

الإعتراف Aveu

إسم مشتق من الفعل avouer اعترف، على الأرجح أنه مشتق، في أول الأمر، من اللاتينية advocare: نادى، أثار، التمس، وبالتالي في الفرنسية: اعترف بأحدهم على أنه سيده، اعترف بعمل على أنه صحيح الخ. إن معنى الاعتراف بالخطأ هو حديث.

1 ـ (معنى عام). *اعتراف متقاضٍ بصحة واقعة محتجّ بها ضده يشكل نمط بيّنة على الواقعة المعترف بها. أنظر: اليمين serment، الشهادة témoignage، النية foi، الحضور الشخصي comparution personnelle، الحرية liberté.

2 ـ (جزائي). اعتراف شخص أمام الشرطة أو السلطة القضائية، وهو مشتبه به أو ملاحق، بصحة الوقائع المأخوذة عليه كلياً أو جزئياً (عنصر بيّنة متروك لتقدير القاضي بدون أن يقيّده).

ـ الاعتراف المعقد aveu complexe. (عن اللاتينية complexus)، اسم مفعول من الفعل complecti: فهم، أحاط). اعتراف بواقعة وإنما مع التذرع بواقعة أخرى متميزة عن الأولى ومن شأنها تعديل نتائج الاعتراف. مثلاً اعترف بأن عليّ أن أدفع وأعترف بأنني دفعت.

ـ الاعتراف *الشرطي aveu conditionnel. اعتراف ضمن شرط تفسره المحكمة على أنه ليس وعداً ضمن شرط وإنما اعتراف. على سبيل المثال اعترف بديني إذا عدلت أنت عن اتخاذ رهن عقاري قضائي. قارِنْ بـ الرضوخ acquiescement.

ـ الاعتراف غير القضائي aveu extra-judiciaire. اعتراف مدلى به بدون وجود القاضي أو مدلى به أمام القضاء وإنما في قضية أخرى.

ـ الاعتراف القضائي aveu judiciaire. اعتراف خلال مجرى الدعوى يدلي به فريق أو أو وكيل مفوض أمام القضاة أو الحكام، أو أمام أحدهم (الاعتراف المثبت في محضر

توفيق هو إرادي ويعتبر معادلاً للاعتراف القضائي). أنظر، العمل acte.

ـ الاعتراف الموصوف aveu qualifié. اعتراف لا يشكل بيّنة ضد من اعترف، ذلك بأنه يصف الوضع خلافاً لادعاء الفريق الآخر. مثلاً اعترف أنني تسلمت قيماً، وأضيف أنني لم أتسلمها كوديعة وإنما كهبة يدوية.

ـ الاعتراف *العادي aveu simple. اعتراف متوافق مع ادّعاء الخصم؛ بدون تحفظ.

ـ الاعتراف *الضمني aveu tacite.

أ ـ اعتراف ناتج عن أن فريقاً لا يتوصل إلى إفهام رأيه رغماً عن استجواب نظامي.

ب ـ اعتراف ناجم عن تصريح أو عن تصرف أو موقف ومنطوٍ على مطابقة الواقعة المتذرّع بها للحقيقة. مثلاً أؤكد أنني تحررت بالتقادم.

قولان مأثوران: أهم البيّنات (هو الاعتراف)؛ يُفترض في من يصالح انه اعترف بالخطأ.

الإعتراف Reconnaissance

إسم مشتق من reconnaître عن اللاتينية recognoscere: اعترف.

1 ـ إظهار الارادة الذي يقبل شخص بموجبه أن يكون وضع موجود سابقاً ما زال قائماً (رباط بنوّة) أو قانونياً (موجَب)؛ عمل أحادي الجانب إعلاني لهذا الوضع وإنما صالح لأن يجعله منتجاً لآثاره أو معززاً لها. أنظر: اعترافيّ recognitif. قارِنْ الاعتراف aveu التأكيد affirmation، الرضوخ acquiescement.

ـ الاعتراف بالدين reconnaissance de dette. عمل خطي يعترف شخص ما بموجبه بأنه مدين تجاه شخص آخر.

ـ الاعتراف بالولد الطبيعي reconnaissance d'enfant naturel. نمط إقامة *البنوّة الطبيعية (العادية أو الزِناوية)، يتم *بإعلان يؤكد شخص فيه في عمل موثوق به أنه والد الولد.

ـ الاعتراف القضائي أو الجبري reconnaissance judiciaire ou forcée. عن طريق تجاوز في اللغة، إسم يُعطى أحياناً للإعلان القضائي للبنوّة الطبيعية عقب دعوى *إثبات الأبوّة أو الأمومة الطبيعية.

ـ الاعتراض الضمني reconnaissance tacite. إسم يعطى أحياناً لإقامة البنوّة الأمومية الطبيعية الناتجة إمّا عن اعتراف الأب مع تعيين الأم واعترافها، وإمّا عن عمل الولادة الذي يحمل إشارة إلى إسم الأم إذا كان معزّزاً بالحالة الظاهرة.

2 ـ قرار رسمي *بالقبول بعد *الرقابة؛ عمل أحادي الجانب تضفي بموجبه إحدى السلطات حقاً أو مفعول حق على تجمّع أو عمل أو سند تقبل بوجوده وقيمته.

ـ الاعتراف بالأحكام reconnaissance des jugements.

أ ـ قبول دولة ما بآثار عمل صادر عن سلطة أجنبية كلياً أو جزئياً.

ب ـ على وجه الخصوص في شأن الأحكام الأجنبية، قبول، عقب إجراء خاص أم لا، بآثار الأحكام غير التي تؤدي إلى تدابير تنفيذ. قارِنْ بـ الحجية opposabilité، الأمر بالتنفيذ exequatur، قَسْرُ الأشخاص coercition sur les personnes.

ـ الاعتراف بالمنفعة العامة reconnaissance d'utilité publique. عمل تعترف بموجبه السلطات العامة رسمياً بمصلحة تمثلها، بالنسبة الى جماعة وبسبب هدفها، رابطة تنيط بها أهلية موسعة؛ وبالتعميم الجميل الممنوح على هذا النحو أو النظام المطبق على الرابطات المعترف بها. أنظر الرابطات المعلن عنها associations déclarées.

ـ الاعتراف المتبادل بالشهادات reconnaissance mutuelle des diplomes. عمل تضفي كل دولة عضو بموجبه، في إقليمها، على الشهادات التي تعطيها الدول الأعضاء الأخرى المفعول عينه لمفعول الشهادات المناظرة لها التي تعطيها (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 37 الفقرة 1)؛ المادة 37 الفقرة 1)؛ مثلاً توجيهات المجلس (المجموعة الاقتصادية الأوروبية) بتاريخ 16 حزيران 1975 الهادفة إلى الاعتراف المتبادل بالشهادات والإفادات وألقاب الطبيب الأخرى.

3 ـ (دُولي عام). عمل أحادي الجانب تعلم فيه دولة، صراحة أو ضمناً، أنها تقبل، في ما يختص بها، بوجود واقعة أو وضع (ظهور دولة جديدة، تغيير بالعنف لنظام، سن قاعدة قانونية الخ.) كما تقبل بنتائجها في علاقاتها الخارجية؛ ويتم ذلك إمّا قانونياً أو واقعياً.

ـ الاعتراف بصفة مشترك في الحرب أو في حالة حرب reconnaissance comme belligérants ou belligérance. عمل تعلن بموجبه دولة ما أنها تعتبر، منذ الآن فصاعداً، المتمردين كمحاربين، أي كمستفيدين من قانون الحرب.

ـ الاعتراف بالمتمردين reconnaissance des insurgés. عمل تعلن فيه دولة ما أن الأفراد الذين يكافحون ضدها والسلاح في أيديهم سوف يعتبرون مستبعدين من المعاملة المطبقة اعتيادياً على المتمردين.

الاعتراف بالأمة reconnaissance comme nation. عمل تعلن فيه دولة ما نيتها الاعتراف بجماعة ما زالت داخلة ضمن دولة أخرى كدولة إذا حصلت على استقلالها. مثلاً الاعتراف ببولونيا وتشيكوسلوڤاكيا كأمتين من قبل الحكومات الحليفة خلال حرب 1914 ـ 1918.

ـ الاعتراف بالحكم reconnaissance de gouvernement. عمل تعلن بموجبه دولة ما عن نيتها في إقامة علاقات مع الحكم القائم نتيجة ثورة أو إنقلاب.

ـ الاعتراف بالدولة reconnaissance d'Etat. عمل تعلن بموجبه دولة ما عن نيتها في التعامل مع جماعة كدولة ولو لم يكن لها في السابق تنظيم سياسي مستقل.

4 ـ عمل *تحقيق مادي؛ تفحّص؛ رقابة؛ مثلاً تفحص الأماكن.

ـ التحقيق الصحي reconnaissance sanitaire. تحقيق عن بلد منشأ سفينة تقوم به السلطة البحرية.

5 ـ أحياناً وفي معنى أقل تقنية تكريس قانوني. مثلاً مراجعة القضاء للاعتراف بحق.

إعترافي **Récognitif**

صفة: أنظر العمل الاعترافي acte recognitif.

الإعتقال: أنظر الحيازة détention.

إعتماد السن في التأمين **Proratisation**

لفظة جديدة مصاغة من * prorata.

● إستخدام طريقة الزمن المنقضي في شأن تنسيق مختلف أنظمة تأمين الشيخوخة في القانون الداخلي أو الحقوق التي يكتسبها الشغّيلة المهاجرون في ظل تشريعات مختلفة، تقود إلى تحديد حصة المعاش المتوجب في كل نظام. أنظر أيضاً: الجمع totalisation.

إعتماد المصدر الضريبي **Fiscalisation**

إسم مشتق من Fiscal ضريبي.

إستبدال مصدر ضريبي بأسلوب آخر للتمويل. مثلاً تمويل الضمان الاجتماعي عن طريق الضريبة بدلاً من الاكتتابات المرتكزة بشكل أساسي على الأجور والمداخيل المهنية.

الإعتماد **Accréditation**

إسم مشتق من الفعل accréditer *اعتمد.

إجراء تسمى بموجبه دولة ما (معتمِدة) شخصاً يمثلها لدى دولة أخرى (معتمَد لديها) أو منظمة دُولية (*أوراق الاعتماد تثبت الاعتماد). قارِنْ بـ *السلطات المطلقة pleins pouvoirs.

إعتَمَدَ **Accréditer**

فعل مصاغ من à و crédit *ثقة بالملاءة.

1 ـ بالنسبة إلى الدولة اعتماد أحد مأموريها رسمياً ليمثلها لدى دولة أخرى أو منظمة دُولية. أنظر: السفير ambassadeur، الاعتماد accréditation.

2 ـ بالنسبة إلى تاجر أو مصرفي دعوة مراسل إلى الموافقة على *اعتماد أو نقل للمال إلى مستفيد معين (باستخدام *كتاب اعتماد عموماً في ما خص المصرفي).

إعتيادي أنظر: عادي ordinaire؛ عادي habituel.

إعدادي — Préliminaire

صفة أو إسم من البادئة pré (عن اللاتينية prae: قَبْل). ومن liminaire (عن اللاتينية liminaris من limen: عتبة).

1 ـ (صفة). ما يسبق عملاً هاماً ويحضّره إمّا من أجل تقديم مشروعه (مقولة اعدادية للتصويت على قانون)، وإمّا في سبيل تركيزه (مفاوضات إعدادية لتوقيع معاهدة)، وإمّا لغاية التهيئة لفترة تجربة وتفكير (إتفاقية إعدادية لإبرام اتفاق *نهائي). أنظر: سابق préalable، تحضيري préparatoire، الحجز réservation (العقد الاعدادي للحجز contrat préliminaire de réservation)، غير رسمي officieux، إستباقي préjudiciel.

ـ إعدادي (التحقيق الـ ـ) préliminaire (enquête). أنظر: التحقيق الاعدادي enquête préliminaire.

2 ـ تدل في عبارة «الاعدادي في التدقيق»، بعد جعلها إسماً على المرحلة الاعدادية الإلزامية للتدقيق.

3 ـ ما هو موضوع في مقدمة كلٍ للادخال فيه غير أنه يشكل قسماً من هذا الكل. مثال ذلك الاحكام التمهيدية للقانون (تسمى أحياناً أحكاماً *استهلالية. المقدمة préambule.

الإعسار — Déconfiture

إسم مؤنث مشتق من deconfire: défaire: خرَّب، دمّر، مؤلف من confire بمعنى حضّر من اللاتينية conficere أنجز، أتم.

● بالنسبة إلى مدين حالة ظاهرة ومعلومة من الجمهور بإعساره (مثلاً هو في حالة حجز من قبل أحد دائنيه) تنتج آثاراً محددة: *سقوط الاستفادة من *الأجَل، إعادة نظر في بعض علاقات الموجَب تتم بالنظر إلى شخصية العاقد، وبشكل أكثر استثناءً منع التعاقد (مثلاً أن يتدخل كمزايد)، الذي يمكن، عندما يكون بالامكان التعرف فيه إلى وضع *استدانة مفرطة بمعنى قانون 31 كانون الأول 1989، أن يكون في أساس تسوية حبية أو تقويم قضائي مدني. قارِنْ بـ التصفية القضائية liquidation judiciaire، التقويم القضائي redressement judiciaire، الافلاس faillite، التوقف عن الدفع cessation des paiements.

قول مأثور: العظام لمن يأتون متأخرين.

الإعسار — Insolvabilité

إسم مشتق من insolvable مُعْسِر، مصاغ من in وsolvable من اللاتينية solvere: دَفَعَ.

● هو حالة من هو *مُعْسر. قارِنْ بـ الإعسار déconfiture، التوقف عن الدفع cessation de paiement، الاستدانة المفرطة surendettement، عُسْر المدين carence. أنظر: الإفقار appauvrissement، *الدعوى البولصية action paulienne.

أعضاء محكمة العمل Prud'hommes

من اللاتينية prodis، واللاتينية المحرّفة prode شهم، شجاع، مقدام؛ وprodesse: ما هو نافع وhomo، إنسان: إنسان حكيم ونافع.

● *أعضاء *قضاء العمل التحكيمي، المسمّون كذلك مستشاري محكمة العمل التحكيمية الذين، وهم منتخبون لست سنوات من قبل زملائهم (أعضاء محكمة العمل المستخدِمون من قبل جماعة المستخدِمين، وأعضاء محكمة العمل المستخدِمون من قبل جماعة المستخدَمين الخ.)، والقابلون لاعادة انتخابهم، والمزوّدون بوظائف مجانية، ولهم صفة القاضي (يمكن عزلهم، الخ.)، وخاضعون لنظام معين (قانون العمل). أنظر: قضاء العمل prud'homie، متساوي الحصص أو التأليف paritaire.

ـ مجلس أعضاء محكمة العمل conseil de pod'hommes. أنظر: النصيحة (المجلس) conseil.

ـ أعضاء محكمة العمل صيّادو السمك prod'hommes pêcheurs. قضاة خاصّون ينتخبهم أرباب صيد السمك، في بعض مرافئ البحر المتوسط، من أجل البت بين صيّادي السمك بالخِلافات المتعلقة بصيد السمك، وهم مزوّدون، بصفتِهم مديري مجموعات صيّادي السمك، بسلطات تأديبية ونظامية.

إعطاء الموافقة: أنظر التَسَلُّم réception.

أعطى مبلغاً من المال Allouer

من اللاتينية allocare. أنظر: التعويض alocation.

1 ـ إعطاء مبلغ من المال (تعويض، إعانة، مرتب)؛ يقال كذلك على وجه الخصوص في قرار عدالة. مثال ذلك مبلغ معطى لضحية حادث بصفة عطل وضرر؛ قريب من خصَّصَ (يستعمل بالأحرى لمال عيني أو حصة). قارِنْ بـ قَسَّمَ إلى حصص allotir. أنظر: التعويض allocation، المستفيد من التعويض allocataire.

2 ـ بشكل أعم منح منفعة؛ يقال في المشترع الذي يخصص نفقة (مثلاً مساعدة معطاة للشغيلة المسنّين)، أو في القاضي الذي يحكم بربح القضية (يمنح المدعي الاستفادة من طلباته). قارِنْ بـ منح octroyer.

أعطى Accorder

من اللاتينية accordare. أنظر: خِطبة accordailles.

1 ـ منح؛ أقرّ لصالح . . . ، إن لم يكن ذلك على سبيل الخطوة فمن أجل الاحسان على الأقل. مثال ذلك منح الاستفادة من الأسباب التخفيفية، منح اللجوء أو الإمهال.

2 ـ خصّص كحق؛ أعطى مبلغاً من المال. على سبيل المثال دفع عطل وضرر (الانتقال مفتوح من المعنى 1 إلى المعنى 2؛ مثلاً منح المساعدة القضائية). ضده رفض refuser، ردّ rejeter، سحب retirer.

أعطى Décerner

من اللاتينية decernere، décréter رسم، décider قرر.

1 ـ خصص، منح. مثلاً خصص جائزة، خصص مكافأة.

2 ـ احتفظ، في بعض التعابير، بالمعنى القديم لقرّر، أمر، اتخذ تدبيراً. مثال ذلك اتخذ قرار توقيف، قرار ايداع.

الإعفاء أنظر: الإبراء décharge؛ نقل المال remise.

الإعفاء Dispense

إسم مصاغ من الفعل dispenser من اللاتينية dispensare: وزّع، وأخذ معنى «منح الاعفاء» في القرون الوسطى.

1 ـ (معنى عام). تليين لصلابة القانون تمنحه، لصالح فرد معين لدوافع خاصة إمّا السلطة السياسية وإما شخص خاص.

أ ـ (مع مفعول إيجابي) إذن بالإقدام، استثنائياً، على ما هو محظر عادة. مثلاً الاعفاء الذي يمنحه رئيس الدولة، لأسباب خطيرة، في سبيل رفع موانع الزواج للقرابة أو النسب؛ إعفاء من شرط السن في الزواج أو التبني.

ب ـ (مع مفعول سلبي). الإذن بعدم فعل ما هو مأمور به. مثال ذلك إعفاء من عبء (إعفاء من الرسوم المدرسية أو الفحص)، أو من ضريبة، أو من موجَب إعفاء من النشر أو من مهلة النشر، ومن تقديم شهادة طبية، ومن أسباب الاعفاء من الوصاية (السن، المرض، البعد)، إعفاء من تقديم كفالة، ومن إجراء جردة؛ إعفاء من تقديم الحساب (مثلاً الاعفاء الممنوح لمنفذ الوصية من تقديم الحساب). قارِنْ بـ الإذن autorisation، السماح permission، الحصانة immunité، الإعفاء franchise، الإعفاء exemption، الإبراء décharge، العذر excuse، الاعفاء exonération، التحرير affranchissement، الاستثناء أو الخروج على القاعدة dérogation (استبعادي dérogatoire)، الرفض refus، الردّ rejet، غير مألوف exorbitant، الامتياز privilège.

2 ـ يقال كذلك في بعض الجمائل التي يمنحها القانون للذين هم في وضع يحدده. مثال ذلك الاعفاء من البيّنة الناجمة عن قرينة قانونية.

الإعفاء Exemption

من اللاتينية exemptio: رَفْع.

1 ـ عمل تعفي بموجبه سلطة من هو أهل للحق (متقاضٍ، مكلّف) من موجَب يقع عليه طبيعياً أو تستبعده من نظام عادي يطبق عليه. مثال ذلك إعفاء من الخدمة العسكرية، وإعفاء ضريبي. أنظر: الإبراء dégrèvement، الإبراء décharge، الإعفاء franchise، التحرير affranchissement، الإمهال grâce*السلطة غير المألوفة pouvoir modérateur، الإعفاء exonération. قارِنْ بـ الحصانة immunité، اللاّعقاب impunité.

2 ـ بالتعميم، الاستفادة الحاصلة على هذا النحو.

ـ الإعفاء حسب الفئات (أوروبا) exemption par catégories. عدم قابلية تطبيق المادة 85 ـ 1 من معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية بمقتضى المادة 85 ـ 3 على التوافق المحددة فئاته مسبقاً من قبل المجلس واللجنة.

الإعفاء Exonération

إسم مشتق من الفعل اللاتيني exonerare: أعفى.

● *إبراء décharge كلي أو جزئي من موجَب، أو من واجب، أو من عبء (ضريبي على سبيل التصميم)، أو من تبعة (من الواجب الاضطلاع بها اعتيادياً) يمكن أن ينجم عن القانون، أو عن قرار إداري، أو عن عقد، أو عن بند في عقد (إعفاء اتفاقي). يجري الكلام في هذه الحالة الأخيرة بشكل شائع على بند اللاّتبعة حتى ولو كان البند يلغي في الحقيقة موجباً، وليس عن التبعة الناجمة عن انتهاك هذا الموجَب. أنظر: الإعفاء exemption، الاهمال négligence (بند الاعفاء من الاهمال négligence clause)، الإعفاء dispense، الإعفاء franchise، الإبراء dégrèvement، التحرير affranchissement. قارِن بـ الحصانة immunité، اللاّعقاب impunité. ضده الاخضاع assujettissement، فرض الضريبة imposition.

الإعفاء Franchise

إسم مشتق من franc*خالص، معفى.

1 ـ في شأن التأمين ضد الأضرار، ضرر أو جزء من ضرر يعبر عنه بمبلغ، أو بنسبة مئوية، لا يضمنه المؤمِّن؛ يتم في الغالب خلطه مع المكشوف الإلزامي عن خطأ ذلك بأن الاعفاء بخلاف المكشوف الإلزامي يمكن استرداده أو التأمين عليه.

ـ الاعفاء *المطلق franchise absolue. قسم من الضرر لا يكون مضموناً على الاطلاق.

ـ الاعفاء *العادي franchise simple. ضرر غير مضمون إذا لم يتجاوز المبلغ المحدد (إنما إذا تجاوز هذا المبلغ المحدد يكون مضموناً بكامله).

2 ـ في الشأن الجمركي أو البريدي *إعفاء موقت أو نهائي من رسوم الجمارك أو المرفأ؛ والإعفاء franchise، بكونه حقاً، يتميز عن *التسامح وهو مجرد إحسان. قارِنْ بـ الاعفاء exemption، الإعفاء dispense، الإبراء décharge، التحرير affranchissement.

3 ـ موضوع عقد تقديم المهارة franchisage (مجموعة التقديمات الممنوحة للعاقد من قبل مقدم المهارة)؛ بالتعميم العقد بحد ذاته.

4 ـ (دُولي عام). قارن بـ الحصانة الدُولية أو امتداد السلطة خارج البلاد exterritorialité.

الإعفاء من العقوبة Absolution

من اللاتينية absolutio المشتقة من absolvere برّأ.

● قرار صادر عن سلطة قضائية رادعة له مفعول إعفاء مرتكب مخالفة من العقوبات الاصلية المنصوص عليها في القانون ويجري اتخاذه إمّا بنتيجة* عذر مُحِلّ، وإمّا (منذ عام 1975) إذا كان اندماج المتهم بالمجتمع ثانية قد حصل، والضحية قد تم التعويض عليها، والاضطراب الاجتماعي قد هدأ؛ والمُعفى من العقوبة المعتبر مذنباً، بخلاف المُبرَّأ أو المُطلق سراحه، هو غير معاقب لأسباب السياسة الجنائية، غير أنه يبقى خاضعاً* لتدابير أمن ومن الممكن إدانته بتعويضات مدنية. وبالمصاريف. قارِنْ بـ التبرئة acquittement التبرئة relaxe لا وجه non-lieu، الترتيب classement (حفظ الملاحقة) classement sans suite. أنظر: الإدانة condamnation.

الإعلام: أنظر الاستعلام renseignement.

الإعلان: أنظر الإبلاغ notification؛ الابلاغ signification.

الإعلان الخطي عن مبادئ المرشح Profession de foi

عن اللاتينية الكنسية professio: إعلان بالضبط.

● إعلان خطي وعمومي يصدره مرشح للانتخاب ويتضمن عرض مبادئه و*برنامجه الذي سينوي ملاحقة تحقيقه إذا ما جرى انتخابه. أنظر: الإعلان proclamation.

الإعلان الرسمي: أنظر البيان communiqué.

إعلان قرار المحلّفين Verdict

إسم مذكّر مأخوذ عن الانكليزية verdict من اللاتينية القروسطية veredictum.

● *إعلان بشكل علني تجيب فيه المحكمة بحصر المعنى (القضاة) والمحلّفون على الأسئلة التي يطرحها رئيس محكمة الجنايات، ويعتبر تعبيراً عن حقيقة نهائية حول الأسئلة

الواقعية (لأنها بلا ريب صادرة عن قضاء شعبي)؛ كان حتى عام 1941 يدل على قرار المحلّفين وحده جواباً عن الأسئلة المطروحة حول كون المتهم مذنباً أم لا. أنظر: هيئة المحلّفين jury، الحكم sentence.

الإعلان Affiche

إسم مشتق من الفعل afficher: الصق (إعلاناً)، مصاغ من ficher عن اللاتينية figicare بدلاً من الفعل التقليدي figere: حدد.

● ورقة مطبوعة تلصق على حائط أو على مساحة حاملة أياً كانت ومعدّة إلى إعلام الغير محتواها. مثلاً الاعلانات الخاصة أو الدعائية (وإلصاقها منظم للحفاظ على الجمالية)، والإعلانات الادارية (المخصص لها وحدها اللون الأبيض)، والإعلانات الانتخابية (التي لا يمكن أن تحتوي على تركيب للألوان الثلاثة: الأزرق والأبيض والأحمر). أنظر: الاعلان placard.

الإعلان Annonce

إسم مشتق من الفعل annoncer عن اللاتينية annuntiare.

1 ـ •نشر خبر؛ عمل إطلاع الجمهور، بصفة إنذار، •ورأي الخ، على شيء حدث أو سيحدث، وبالتعميم الرسالة المنشورة. قارِنْ بـ الإطلاع communication، الإبداء manifestation، الإبلاغ dénonciation، الاستئناف appel، البيان communiqué، الرسالة message.

2 ـ على وجه أخص نمط •علنية يهدف، بالنسبة إلى الأشخاص (الضباط العموميين والأفراد) الذين تقع عليهم هذه المعاملة بمقتضى القانون أو بموجب قرار صادر عن القاضي، إلى إدراج بعض المعلومات في صحيفة تتوفر فيها الشروط القانونية: خلاصة عن قرار قضائي (طلاق، أو تغيير في النظام الزواجي؛ الخ) والتوضيحات في شأن الاستملاك لسبب المنفعة العامة، والافلاس، والبيع بالمزايدة. مرادفه الادراج (الادخال) insertion. قارِنْ بـ المنشور ban.

ـ الإعلانات التجارية (النشرة الرسمية لـ ـ annonces commerciales (Bulletin officils des). نشر رسمي حل، منذ عام 1957، محل النشرة الرسمية لسجل التجارة والمهن (في فرنسا).

ـ الإعلانات القانونية والإلزامية (نشرة) annonces légales et obligatoires (bulletin de). نشر رسمي لتلقي بعض الأنواع من الإدراج المتعلق بتكوين الشركات وحياتها.

الإعلان Déclaration

إسم مشتق من الفعل déclarer، عن اللاتينية déclarare.

1 ـ إفشاء واقع أو تأكيده.

أ ـ (الصادر عن الفرد).

أ ـ إجراء غالباً ما هو محصور في مهلة، يقضي، بالنسبة إلى من يتخذه، بافشاء واقعة يعرضها شخصياً (مثلاً إعلان ولادة أو وفاة لمأمور الأحوال الشخصية، إعلان خسارة وتغيير مكان الاقامة، ويُفرض عموماً لاخضاع المعلن لبعض الموجَبات أو لرقابة السلطة؛ وهو، بالتعميم أحياناً، المستند المتضمن إعلاناً كهذا.

ـ الإعلان التأكيدي déclaration affirmative. أنظر: تأكيدي affirmatif (الأعلان الـ ـ) affirmative (déclaration).

ـ إعلان المتملِّك الحقيقي déclaration de command. عمل يكشف فيه حامل سند (ملتزم في مناقصة، أو مزايدة في بيع حبي إذا كان هذا البيع متضمناً ذلك) في الاشكال المطلوبة (أمام أمانة سر قلم المحكمة أو الكاتب العدل) هوية المتملك الحقيقي. أنظر: الوكيل mandataire، المسخّر prête-nom، تسخير الشخص interposition de personne، الصورية simulation.

ـ إعلان المطابقة déclaration de conformité. مستند يودعه قلم المحكمة مؤسسو شركة تجارية والمديرون الأوائل ويكشفون فيه إتمام هذا التأسيس وفقاً للقوانين والأنظمة؛ ويدل كذلك على الإعلان المشابه المفروض في حال تعديل الأنظمة.

ـ إعلان الديون déclaration de créances. تأكيد على الديون التي، مع بيان مبلغها من بين تحديدات أخرى (تاريخ الاستحقاق، الضمان...)، على جميع الدائنين العائد دينهم لتاريخ سابق لحكم افتتاح إجراء "التقويم القضائي، تحت طائلة السقوط، أن يوجهوها إلى ممثل الدائنين حتى ولو لم تكن موضع سندات، وإنما مع التقيد بموجب تأشير الاعلان من قبل موظف الحسابات مع الشهادة بأنه صادق، إذا لم يكن نتيجة سند نافذ؛ وقد حل محل إجراء الديون.

ـ اعلان الاكتتاب والتسديد déclaration de souscription et de versement. إعلان كان، منذ وقت قريب، يجريه أمام الكاتب العدل (مع التسويغ) مؤسسو شركة مساهمة بأن رأس المال تم الاكتتاب به كاملاً وتمت تأديته.

ـ إعلان القيمة déclaration de valeur. بند مدرج في وثيقة النقل يعلن فيه الشاحن عن قيمة السلعة.

ـ التصريح الضريبي déclaration fiscale. عمل يعلن فيه المكلّف، أو شخص ثالث أحياناً، للادارة الضريبية عن العناصر الضرورية لحساب الضريبة. مثلاً تصريح بالدخل، تصريح بالإرث.

ب ـ عنصر بيّنة يعطيه إمّا *شاهد في إفادة أو خلال تحقيق وإما فريق لدى الحضور الشخصي، أو خلال الجلسة. أنظر: الشهادة témoignage، إفادة الشاهد déposition.

ب ـ (صادر عن سلطة قضائية أو إدارية).

* اعتراف رسمي بواقع الحال، نفع منتظر من فئة معينة من القرارات (مثلاً حكم *إعلاني) موضوعه التحقق من واقعة موجودة سابقاً وإظهار الوضع الحقيقي.

ـ إعلان المطابقة déclaration de conformité. مستند يعلن فيه ديوان المحاسبة مطابقة حسابات المحاسبين العموميين مع الحسابات العامة التي تنشرها الادارة المالية أو مع حسابات الآمرين بالصرف.

ـ (دعوى) إعلان الصورية déclaration de simulation (action en)، دعوى أمام القضاء يقدمها شخص ثالث يريد التمسك «بكتاب مضاد» (عمل مستتر يبيّن الارادة الحقيقية) من أجل أن يحصل من القاضي على الاعتراف بأن العمل الظاهر صوري بحت.

ـ إعلان عدم التطبيق déclaration d'inapplicabilité. قرار يصدر عن لجنة المجموعة الأوروبية التي، بعد التحقق من أن *إتفاقاً ما، أو قراراً ما لرابطة المتعهدين، أو *ممارسة متفقاً عليها، تتوافر فيه شروط التطبيق الواردة في المادة 85، الفقرة 1 من معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، تعفيه من المنع الوارد في هذه المادة تطبيقاً للمادة 85، الفقرة 3 من المعاهدة عينها (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 85، الفقرة 1 والفقرة 3؛ النظام رقم 17 بتاريخ 6 شباط 1962، المادة 6). قارن بـ الافادة السلبية attestation négative. أنظر: الاعفاء exemption، الإبلاغ notification، الشكوى plainte، الفائدة profit (الإفادة من التفاهم) profit d'une entente، الاستثناء أو الخروج على القاعدة dérogation.

ـ إعلان هيئة المحلفين أو محكمة الجنايات déclaration du jury ou de la cour d'assises. جواب خطي على الأسئلة التي يطرحها رئيس محكمة الجنايات، على المحلّفين وحدهم في الماضي، ومنذ عام 1941 على المحكمة بكامل أعضائها، حول الوقائع المنسوبة إلى المتهم في القرار الظني. مرادفه اعلان قرار المحلفين verdict.

ـ إعلان *المنفعة العامة déclaration d'utilité publique. عمل إداري في إجراء *الاستملاك (مرسوم متخذ في مجلس الدولة أو قرار وزاري محافظي حسب كل حالة) يأذن، للمصلحة العامة، بالنقل الجبري لمِلْكية عَقار خاص إلى شخص عام.

2 ـ إظهار النية (الذي يساوي في الغالب التزاماً من قبل فاعله).

أ ـ (صادر عن فرد).

أ ـ هو أحياناً أي *إظهار كان للارادة.

ـ بيان الارادة déclaration de volonté. عمل يظهر *الرضى بموجبه إلى الخارج في تكوين العمل القانوني، ويعبر عنه في أحد الأشكال (شفهياً، أو خطياً، أو حركياً، الخ.). أنظر: الإصدار émission، التسلُّم réception، الصمت أو السكوت silence، القبول acceptation، ضمني implicite، صريح أو واضح explicite.

ب ـ هو في أغلب الأحيان *تعبير علني إلى حد ما عن الارادة يخضعه القانون لشكلية معينة لتأمين علنيته وتعيين خطورته ويكون موضوعه بشكل خاص:

ـ قيام المستفيد من الخيار باعلام الفريق الذي يختاره. مثلاً إعلان قبول إرث شرط إجراء الجرد، أو إعلان عن العدول.

ـ جعل عمل ما صحيحاً (مثلاً نشرة صحيفة)، أو جعله ينتج مفاعيل أهم (مثلاً رابطات معلن عنها).

ـ الاشارة إلى التخصيص المعطى لعملية ما. مثلاً الإعلان المزدوج عن مصدر الأموال وغايتها (إعلان عن التوظيف أو إعادة التوظيف) الذي يصدر عن أحد الزوجين المتملك في عمل التملك عينه ويتيح اعتبار العملية محققة كتوظيف مال خاص أو إعادة توظيفه.

ـ إتخاذ قرار خطير (مثلاً *الإعلان عن *تسجيل مزور).

ـ إعلان الترشيح déclaration de candidature. أنظر: الترشيح (اعلان ـ) candidature (déclaration de -).

ـ إعلان التابعية (الجنسية) déclaration de nationalité. عمل علني يمارس فيه فرد ما *خياراً للتابعية أو يعدل مسبقاً عن ممارسته.

ب ـ (صادر عن إحدى السلطات)

أ ـ إعلان علني لحالة قانونية أو لبرنامج عمل. أنظر: الرسالة message، البيان communiqué، الإعلان annonce، الإنذار avertissement.

ـ إعلان السياسة العامة déclaration de politique générale. إعلان يورد فيه رئيس الحكومة الرؤى والمشاريع التي يطلب موافقة جمعية نيابية عليها.

ـ إعلان الحقوق déclaration des droits. عمل علني تورد سلطة سامية فيه (جمعية تأسيسية عموماً) مبادئ سياسية واجتماعية كبرى معينة ويعتبر تارة أن له القوة القانونية للقاعدة الدستورية، وطوراً مجرد إعلان ذي طابع أخلاقي (إعلان الحقوق لعام 1789 ومقدمتا دستوري عامي 1946 و1958). قارن بـ ضمان الحقوق garantie des droits.

ب ـ عمل يثبت فيه أحد أهل الحق في القانون الدُولي إما وجود حالة واقعية أو حالة قانونية موضع اعتراف أو مقبولة من المجموعة الدُولية، أو يكون من المتوخى منه أن

تعترف بها هذه المجموعة أو تقبلها، وإما اعلان ضرورة حالة واقعية أو قانونية يُتوخّى الاعتراف بها أو قبولها.

ج ـ أعمال أحادية الجانب تتضمن القوة الإلزامية المرتبطة بمعيار قانوني بحصر المعنى تجسّد التزام إرادة من تصدر عنه أو من تصدر عنهم.

الإعلان **Placard**

كلمة مشتقّة من plaquer المأخوذة عن الهولندية plaken، طلى، ألصق.

● *إعلان affiche يقتضي الصاقه (ولاسيما على باب المحكمة) لتأمين علنية أعمال معينة. مثلاً لبيع عَقار محجوز. أنظر: الوضع mise (وضع ثمن الطرح بالمزاد mise à prix) المزاد criée.

الإعلان **Proclamation**

من اللاتينية القروسطية proclamatio من proclamare: أعلن.

1 ـ إعلام علني بقرار أو بنتائج تصويت. قارِنْ بـ الرسالة message، الإطلاع communication، البيان communiqué، النُطق بالحكم prononcé.

2 ـ *إعلان هام يكون موضوع علنية واسعة. قارِنْ بـ الإعلان الخطي عن مبادئ مرشح profession de foi.

الإعلان: أنظر الرأي avis.

الإعلانات: أنظر العلنية publicité.

إعلاني **Déclaratif**

صفة من اللاتينية declarativus: ما يتيح النظر بوضوح.

● ما يتحقق من واقعة موجودة سابقاً (رباط البنوّة، حالة التوقف عن الدفع) أو يعترف بحق موجود سابقاً (وإنما معترض عليه)؛ تقال في بعض *الأعمال القانونية أو بعض الأحكام. مثال ذلك الاعتراف الارادي بولد طبيعي له الطابع الإعلاني، وكذلك *الإعلان القضائي لأبوّة طبيعية؛ تتعارض مع تكويني constitutif. أنظر: رجعي rétroactif.

ـ المفعول الإعلاني للقسمة déclaratif du partage (effet). *مفعول مرتبط بالقسمة (عن طريق حيلة قانونية)، يفترض بموجبه أن يكون كل وريث قد ورث وحده وفوراً جميع الأموال الموجودة في حصته أو التي آلت اليه شرعاً وأنه لم يكن على الاطلاق مالكاً لسائر أموال الشركة.

الأعمال **Affaires**

إسم في صيغة الجمع. صياغة قديمة جداً من faire: عَمِلَ، صَنَعَ.

1 ـ عمليات، ومساومات، ومفاوضات، وصفقات.

أ ـ (معنى عام). عمليات من أي طبيعة كانت تشكل *إدارة gestion ذمة مالية أو تحقيق إتفاقية. مثال ذلك *وكيل أعمال agent d'affaires.

ب ـ (تجاري). عمليات من أي طبيعة كانت مرتبطة بممارسة نشاط صناعي أو تجاري أو مالي. مثلاً قانون الأعمال.

ج ـ (ضريبي). عمليات من أي طبيعة كانت تعود لممارسة نشاط صناعي أو تجاري أو زراعي أو عمليات مماثلة تكون، باستثناء الإعفاء، الواقعة المولدة للاسهام غير المباشر في العبء العام المسمّى رسوماً على مجموع الواردات.

ـ قانون الأعمال Droit des affaires. تعبير يستخدم في الغالب كمرادف عصري للقانون التجاري غير أن مفهومه أوسع؛ فرع من القانون الذي يشتمل، بعيداً عن التمييز بين القانون العام والقانون الخاص، على تنظيم مختلف مكوّنات الحياة الاقتصادية: أُطُرها القانونية، مثلاً تنظيم الاعتماد والمنافسة الخ). ووكلاؤها، والأموال والخدمات التي تشكل موضوعاً لها، والنشاطات الاقتصادية (إنتاج، توزيع، استهلاك). قارِنْ بـ القانون الاقتصادي Droit économique.

2 ـ *مصالح، مجموعة مصالح شخص ما. على سبيل المثال تدخُّل في أعمال الغير. أنظر: الادارة gestion، (الفُضول gestion d'affaires).

3 ـ *قضايا نزاعية من نموذج معين تعود لصلاحية قضاء محدد. مثلاً قضايا قانونية. أنظر: قاضي القضايا الزواجية juge aux affaires matrimoniales، النزاع conflit، المنازعات القضائية contentieux، السبب cause، الدعوى litige، المادة matière.

■ I (إداري)

ـ الأعمال الجارية affaires courantes. تعبير يدل على القضايا التي يمكن أن تعالجها، لمصلحة الاستمرارية الضرورية للمرافق العامة، حكومة مستقيلة باقية في السلطة إلى حين تشكيل حكومة جديدة. تتضمن الأعمال الجارية التي «تصرفها» الحكومة المستقيلة: 1 ـ مجموعة القرارات اليومية التي تحضّرها المكاتب والتي يتخذها الوزراء بعد رقابة موجزة. 2 ـ القضايا الأكثر أهمية شريطة أن ترتدي طابع العجلة الذي يراقبه القاضي الاداري، باستثناء الأحكام النظامية التي تعدّل أحكاماً قانونية أو تتناول أنظمة أساسية.

ـ وزارة الشؤون الخارجية ministère des affaires étrangères. وزارة تتألف من مصالح مهمتها تأمين علاقات الدولة مع الدول الأجنبية والمنظمات الدُولية، وحماية الرعايا في الخارج، إضافة إلى حماية المصالح السياسية والاقتصادية والتجارية للبلد وقضاياه. مرادفها وزارة العلاقات الخارجية.

■ II (نقل)

ـ القضايا البحرية affaires maritimes. إدارة تتألف من مديرين، وضباط إداريين، ووكلاء مأموري البحر والحراس البحريين، وتُكلَّف تسجيل السفن، والرقابة على الالتزامات البحرية، ومراقبة المِلاحة والصيد على أنواعه(كانت التسمية في الماضي التسجيل البحري).

الإغاثة Secours

كلمة مشتقة من secourir: أغاث، من اللاتينية succurrere.

1 ـ *مساعدة مادية (عيناً أو نقداً) لشخص في *حاجة اليها. قارِنْ بـ الإعانة subside.

ـ الإغاثة الحربية secours de grève. مبالغ مؤداة الى الشغيلة في الحرب مصدرها إما جمع التبرعات وإما أموال نقابية.

ـ واجب الإغاثة devoir de secours. *واجب على كل من الزوجين، في حالة الضرورة، تجاه حاجات الآخر، يظهر، وهو يشمله طبيعياً الاسهام في أعباء الزواج طالما دامت الحياة المشتركة، مباشرة كموجب *قوتي (ولاسيما في شكل *نفقة) في بعض الحالات الحرجة، وعلى وجه الخصوص بعد الوفاة (عن طريق المنفعة المتوجبة من ارث أحد الزوجين المتوفى قبل الآخر للباقي على قيد الحياة وهو في حاجة اليها)؛ ويفترق هذا الموجب بموضوعه المالي عن واجب *المساعدة الذي يجري الخلط معه أحياناً. أنظر: الوفاء fidélité، واجبات الزواج devoirs de mariage، *الفصل séparation (الانفصال الواقعي séparation de fait)، الطلاق divorce.

ـ شركة الإغاثة التعاونية secours mutuels (société de) رابطة، في قانون أول نيسان 1898، موضوعها أن تقدم لاعضائها ولعائلاتهم، إستناداً إلى مبدأ *الضمان التعاوني، في حالات الوفاة أو المرض أو الجرح أو العجز، المعاش التقاعدي أو الاستفادة من التأمين في حالة الوفاة، أو الحوادث، الخ.

ـ الإغاثة العمومية secours public. تعويضات عينية أو نقدية مخصصة للتخفيف من ضيق المُعْدَمين وحاجاتهم، المرضى، والمصابين بحوادث أو كوارث، الخ.، توزعها جماعة عمومية (دولة أو محافظة أو دسكرة أو مؤسسة عامة)؛ وينزع هذا التعبير في المصطلح الاداري إلى أن تُستبدل به *المساعدة أو التعويض. أنظر: *المساعدة الاجتماعية aide sociale.

2 ـ *مساعدة فعلية، *مساعدة جسدية مقدمة لشخص في خطر. أنظر: الامتناع عن تقديم الإغاثة abstention de porter secourir، بلا مقابل bénévole، الادارة gestion (الفضول gestion d'affaires)، ضدها التخلّف عن المساعدة non-assistance. قارِنْ بـ الإنقاذ sauvetage، الحماية protection، الوقاية sauvegarde.

الإغتراب Expatriation

إسم مذكّر من الفعل expatrier: نفى عن الوطن غرّب.

1 ـ النفي أو الابعاد عن الوطن أو المهاجرة.

2 ـ نتيجة العمل السابق؛ حالة الشخص المبعد عن الوطن. قارِنْ بـ الطرد expulsion، النفي bannissement، النفي exil، التحظير proscription، الهجرة émigration، الانتقال déplacement، الفصل détachement، النفي déportation، الإبعاد relégation، ضده الاعادة إلى الوطن rapatriement.

الإغتراف (أو ارتفاق الاغتراف) Puisage (ou servitude de puisage)

لفظة مشتقة من puiser: غَرَفَ، اغْتَرَفَ، المشتق هو نفسه من puits من اللاتينية puteus.

● إرتفاق (*متقطع) يعطي مالك عَقار الحق في أخذ المياه من عَقار مجاور في أوعية محمولة لحاجات عَقاره الخاص. قارِنْ بـ المرور passage، الرَعْي pacage.

الإغتصاب

أنظر: الغصب usurpation؛ الغَصْب spoliation.

الإغتصاب Extorsion

عن اللاتينية extorsio.

● عَمِل على أن *يغتصب. مثلاً اغتصاب توقيع أو أموال. بشكل أعم اغتصاب *بالعنف. أنظر: الغدر أو الابتزاز concussion، الرشوة corruption. قارِنْ بـ التدليس dol، الغش fraude، الإغراء captation، الايحاء suggestion.

الإغتصاب Viol

إسم مصاغ من violer: إغتصب من اللاتينية violare.

جريمة تتكون من أي عمل جنسي، من أي نوع كان، مرتكب بحق الغير عن طريق العنف أو الاكراه أو المفاجأة. على سبيل المثال إتصال جنسي مفروض على إمرأة غير راضية يرتكبه رجل. أنظر: *الاعتداء attentat (هتك العرض attentat à la pudeur)، الإهانة outrage (الفعل الفاضح العلني outrage public à la pudeur).

إغتصابيّ Usurpatoire

صفة من اللاتينية القانونية usurpatorius من usurpator: مغتصب.

● ما له طابع الاغتصاب؛ ما ينزع إلى الاغتصاب أو ينجم عنه (نادر).

إغْتَصَبَ **Extorquer**

عن اللاتينية extorquere انتزع، حصل على شيء بالقوة.

● الحصول *بالقوة، أو *العنف أو التهديد، تحت الاكراه الجسدي أو المعنوي، على شيء ما. مثلاً اغتصب الرضا أو الاعترافات أو المال.

الإغتيال: أنظر القتل assassinat. المتعمد (مع سبق الاصرار والترصد).

الإغراء على ترك العمل **Débauchage**

إسم مشتق من débaucher: أغرى، أغوى.

● تصرف يقوم به شخص ثالث غير داخل في عقد العمل بحثّ أجير على الاستقالة من وظيفته عارضاً عليه وظيفة أخرى. قارِنْ بـ التشغيل embauchage.

الإغراء **Captation**

من اللاتينية القانونية captatio المشتقة من captare: حاول أن يأخذ.

● جذب عن طيبة خاطر شخص في سبيل الحصول على تبرع منه يمكن أن يؤدي إلى بُطلانه، وإنما عندما يشكل هذا السلوك *تدليساً وحسب ـ شرط أن ترافقه مناورات احتيالية ـ قارِنْ بـ الإيحاء suggestion، الاغتصاب extorsion.

الإغراق **Dumping**

إسم مذكّر مأخوذ عن الانكليزية (من to dump: راكم).

● ممارسة تجارية عدائية تقضي بالبيع للتصدير بسعر منخفض بشكل غير طبيعي بالنسبة إلى الأسعار الرائجة للمنتوج عينه في السوق الداخلية، أو في سوق توجد فيه *منافسة فعلية.

الإغضاء: أنظر التسامُح tolérance.

أغضى: أنظر تسامح.

الإغفال **Omission**

من اللاتينية omissio من omittere: أغفل.

1 ـ عدم القيام، الارادي أم لا، بما كان يجب القيام به. مثلاً إغفال ذكر الزامي في عقد، أو مال في تصريح ضريبي، أو مستند في إضبارة. أنظر: التقصير manquement، عدم المراعاة inobservation، الإخفاء dissimulation، الغلط المادي erreur matérielle،

التصحيح rectification، الرفض refus، الصمت أو السكوت silence، الكتمان réticense.

2 ـ سلوك سلبي، بنوع خاص، يشكل في حالات معينة *العنصر *المادي للمخالفة (مثلاً *تخلٍّ عن الأسرة، *امتناع عن تقديم الاغاثة) أو حتى *جريمة مدنية. أنظر: الإرتكاب commission، التخلف عن المساعدة non-assistance.

3 ـ عدم ذكر محام في الجدول بناء على طلب أو بصفة عقوبة تأديبية. قارِنْ بـ الشَطْب radiation، التعليق suspension.

إغلاق المؤسسة Lock-out

إسم مذكّر، كلمة إنكليزية مصاغة من lock أقفل بالمفتاح، ومن out خارج، دخلت اليوم في القانون الفرنسي.

● وقف نشاط المؤسسة أو قسم منها بناء على قرار الادارة، خلال مجرى نزاع في العمل، إمّا لاستدراك *اضراب أو للرد عليه.

الأغلبية: أنظر الاكثرية majorité.

الإغواء التدليسيّ Séduction dolosive

من اللاتينية seductio. أنظر: تدليسيّ dolosif.

● حَمْل امرأة على الرضى بعلاقات جنسية خارج الزواج عن طريق مناورات *احتيالية، أو استغلال السلطة، أو الوعد بالزواج أو الخطبة، يأخذها القانون في الاعتبار لفتح باب دعوى إثبات الأبوّة الطبيعية ولاعطاء الحق في تعويضات متنوعة عن الضرر. قارِنْ بـ المعاشرة غير الشرعية concubinage، الاغتصاب viol، السحب (الخطف) enlèvement، الاختطاف rapt.

الإفادة: أنظر الشهادة certificat.

الإفادة Attestation

من اللاتينية attestatio من attestare المصاغ من testis: شاهد.

● تأكيد شخص ثالث وجود واقعة أو موجَب، مثلاً إفادة دائن من أجل تنزيل المطلوبات (الخصوم) في تصريح عن الإرث؛ وبالتعميم، المستند الخطي الذي يشتمل على هذه الافادة، مثال ذلك شهادة التأمين. مرادفها الشهادة certificat. أنظر: الاعلان déclaration، شهادة الوراثة أو الوريث certificat d'héridité ou d'héritier، التأشيرة visa. قارِنْ بـ الرفض أو الإنكار dénégation.

ـ الافادة أمام القضاء attestation en justice. شكل خطي ترتديه إفادة الشاهد من أجل تقديمها للقضاء. قارِنْ بـ التحقيق enquête، البيِّنة الشخصية preuve testimoniale.

أنظر: مزوّر faux (الشهادة الكاذبة faux témoignage).

ـ الافادة السلبية (أوروبا) attestation négative ـ قرار صادر عن اللجنة تتحقق فيه من أنه ليس هناك وجه بالنسبة اليها، تبعاً للعناصر المعلومة منها، للتدخل في إتفاق، أو قرار رابطة مؤسسات، أو ممارسة جرى الاتفاق عليها، أو سلوك مؤسسة في وضع مسيطر. قارِنْ بـ إعلان تعذر التطبيق déclaration d'inapplicabilité، الشكوى plainte.

إفادة الشاهد Déposition

عن اللاتينية القانونية depositio.

■ (المواد جميعاً)

1 ـ عمل الادلاء بافادة أمام القضاء؛ عمل يدلي فيه *شاهد أمام القضاء *بشهادته (بعد حلف *اليمين). قارِنْ بـ التقديم prestation (الإداء)؛ على سبيل الاشتقاق عملَ يدلي بموجبه شخص ثالث، جرى الاستماع اليه بدون حلف اليمين، وبصفة استعلام، *بالمعلومات التي يملكها أمام العدالة. أنظر: التحقيق enquête، الافادة attestation، مُسْتَمَعٌ اليه entendu، الاستماع audition.

2 ـ على سبيل التعميم، عمل خطي يودع فيه إعلان شخص ثالث (يوقع هذا الأخير افادته). قارِنْ بـ الإفادة attestation.

3 ـ بالتعميم كذلك ما يفيد به شخص ثالث (محتوى *شهادته أو معلوماته). مثال ذلك إفادة شاهد مؤيدة أو غير مؤيدة.

■ (دستوري)

ـ عزل رئيس دولة Déposition d'un chef d'Etat. تعبير يستخدم أحياناً للدلالة على العمل الذي بموجبه تُنزع من رئيس دولة وظيفته. قارِنْ بـ نزع التولية désinvestiture، الإقالة destitution، التشويه (التجريد) dégradation.

الإفتتاح: أنظر الامكانية ouverture.

إفتتاحيّ: أنظر تمهيدي introductif.

الإفراج Libération

عن اللاتينية liberatio: خلاص، تحرير، إخراج، من الفعل liberare: خلّص.

1 ـ إطلاق سراح مُدان قضى عقوبته كلياً أو جزئياً. أنظر: إخلاء السبيل élargissement. ضده الاحتجاز internement، السَجْن incarcération، التوقيف arrestation.

ـ الاخراج *المشروط libération conditionnelle. خطوة قابلة للرجوع عنها يمكن

منحها لمُدان يثبت جدياً إعادة اندماج في المجتمع، وتقضي (عندما تجتمع الشروط القانونية) بإخلاء السبيل الاستباقي لصاحب العلاقة المقترن بتدابير إشراف ورقابة لمتابعة العلاج الاصلاحي في مكان حر يبدأ في مؤسسة. قارِنْ بـ وقف التنفيذ مع الوضع في الاختبار sursis avec mise à l'épreuve.

2 ـ عمل (عفوي، أو بنتيجة مفاوضة أو جبري) بتحرير شخص (تحرير الرهائن) أو بإخلاء مكان (إخلاء قطعة أرض)؛ يقال على وجه الخصوص في الحالات التي تكون فيها الحرية المعادة قد تمت مصادرتها خلافاً للقانون. أنظر: الإشغال occupation، الإكراه contrainte.

3 ـ إعتاق المدين من *التزامه (من وعده)؛ عمل التحرير من موجَب أياً كان سبب *سقوطه (دفع، رد الدين، إيصاء بالإعفاء). مثال ذلك تحرير الضامن بالابراء الاتفاقي الممنوح للمدين الأصلي. مرادفه الابراء décharge. ضده الالتزام. قارِنْ بـ السقوط extinction، الانحلال dissolution. أنظر: المخالصة quittance، التحرير affranchissement.

ـ نمط الاخراج mode de libération. سبب سقوط الموجَب.

4 ـ بالتعميم، كون المرء لم يعد مثقلاً بعبء حق عيني تابع (رهن الحيازة، إرتفاق) حتى بموجَب خدمة. أنظر: الاستدعاء إلى خدمة العلم appel sous les drapeaux.

5 ـ هو أحياناً على وجه أخص الدفع الذي ينجم الافراج عنه.

ـ تحرير *الأسهم libération des actions. تأدية فعلية يقوم بها مساهم في الشركة لقيمة سهمه أو لقسم منها (مثلاً *التقديمات العينية يجب أن تكون كاملة محررة منذ الأساس). أنظر: الاكتتاب souscription.

6 ـ عمل تقوم به دولة ويفضي باعطاء الحرية لنشاط ما أو بعدم عرقلة تنفيذه (أنظر: *حرية ممارسة النشاط المهني ـ liberté d'établissement) أو ترك تحديد شروط إتفاق للتفاوض الحر. مثلاً حرية الاسعار، وحرية الايجارات. ضده التعريف (تحديد التعرفة) tarification. أنظر: التنظيم réglementation.

Intempérance الإفراط

عن اللاتينية intemperentia: إفراط، لااعتدال.

● نقص في الاعتدال، حياة غير منظمة يمكن أن تسوّغ إمكانية *القِوامة، عندما يتعرض الراشد الذي يستسلم لها للسقوط في الحاجة أو تعريض تنفيذ موجباته العائلية للخطر. قارِنْ بـ القعود عن العمل oisiveté، السُفه pradigualité. أنظر: التشبُّع بالكحول imprégnation alcoolique، الشكر العلني ivresse publique.

الإفساد: أنظر التلف altération.

الإفشاء Révélation

عن اللاتينية revelatio من الفعل revelare بالضبط كَشَفَ، باح، أفشى (من velum: حجاب، ستار، غطاء).

● عَمِل على أن يفشي، أو يعلم الغير شيئاً كان مستوراً أو مجهولاً (*سرّ، معلومات، عيب) ونتيجة ذلك. أنظر: الاستعلام renseignement، النشر divulgation، الاعتراف aveu. قارِنْ بـ الإبداء manifestation.

ـ عقد الإعلام بالميراث contrat de révélation de succession. إتفاقية يتعهد شخص (نِسابيّ ـ اختصاصي بالنسب ـ على وجه العموم)، مقابل مكافأة، باعلام ورَيث بافتتاح ميراث لمصلحته، ويمكن الادّعاء ببطلانه لغياب *السبب (سبب *الضرر)، في حالة عدم وجود الخدمة المؤداة عندما يكون من الممكن للوريث نفسه أن يعلم بحقوقه.

ـ إفشاء السر (أو نشره) révélation (ou divulgation) de secret. انتهاك *سر المهنة.

الأفضلية: أنظر الأوّلية priorité.

الأفضلية Préférence

إسم مشتق من الفعل préférer: فَضَّلَ، آثر، عن اللاتينية proferre: قدم الشيء على غيره.

1 ـ في معنى عام ومبهم كل فائدة من الأولوية، أو الاسبقية، التي تتيح لحائز حق أقوى استبعاد منافس له. مثلاً *الحق المقيّد الإرثي المفضل، وحق *الشفعة، وحق *الاستبدال. أنظر: الأولوية priorité، الشفعة préemption، الحظوة faveur.

قول مأثور: الأسبق في التاريخ هو المفضل في الحق.

2 ـ في معنى تقني نفع يقضي بالنسبة إلى دائن بأن يتم الدفع له قبل غيره بدون الاشتراك مع هذا الأخير. ضدها المنافسة concurrence، الاشتراك concours، التوزيع distribution (*توزيع المحاصّة) distribution par contatibution.

ـ الأسباب القانونية للأفضلية causes légitimes de préférence. تعبير يدل القانون بموجبه على *الامتيازات privilèges و*رهونات الحيازة مع الاعتراف بأنها مولّدة لحق الأفضلية.

ـ حق الأفضلية droit de préférence. حق دائنين معينين في الإفلات من الاشتراك مع الدائنين الآخرين (أو مع فئة معينة من الدائنين) في توزيع ثمن بيع أموال المدين وفي أن يجري الدفع لهم قبل الذين هم مفضلون عليهم. مثلاً حق الدائن حائز الامتياز في أن

مفضلاً على الدائنين الآخرين جميعاً، *العاديين أو *مرتهني الحيازة. أنظر: رهن الحيازة المشترك gage commun. قارِنْ بـ التتبع (حق) suite (droit de).

3 ـ رأي قَبْليّ يبديه المستفيد من *خيار لصالح أحد فروع هذا الخيار. مثال ذلك أفضلية مبداة تجاه تأدية مالية بدلاً من تخصيص عيني.

4 ـ (دُولي عام). منفعة تمنحها دولة إلى دولة أخرى أو أكثر بدون شرط المبادلة، إمّا في الشأن التجاري وحسب، وإمّا بشكل أوسع في المجالات الأخرى كافةً، ويتضمن عنصراً معيناً من *التمييز تجاه الدول غير المستفيدة من المعاملة عينها(في الحظوة). قارِنْ بـ الشرط أو البند clause (بند *الدولة (أو الأمة) الأولى بالرعاية clause de la nation la plus favorisée).

إفقاد صفة المِلْك العام — Dénationalisation

تعبير مشتق من الفعل dénationaliser المصاغ من الفعل nationaliser المصاغ بدوره من national وطني.

● عملية معاكسة *للتأميم وتتم بنقل ملكية مؤسسة من القطاع العام إلى القطاع الخاص؛ تخصيصية privatisation.

الإفقار (عمل ـ) — Appauvrissement (acte d')

إسم مشتق من الفعل appauvrir أفقر، المصاغ من pauvre فقير ومن البادئة ad. أنظر العمل acte.

● *عمل يقوم بموجبه مدين ويمس بذمته المالية بدون مقابل ويمكن، إذا نجم عن ذلك حالة *إعسار، وضمن شروط معينة، أن يكون موضوع *دعوى بولصية. مثلاً هبة، بيع بثمن بخس، التزام جديد، أنظر: الغش fraude، الاتفاق بالتواطؤ consilium fraudis، واعٍ للغش conscius fraudis، قارِنْ الإثراء enrichissement.

الإفلاس التقصيري — Banqueroute

كلمة مأخوذة من الايطالية banca rotta بالضبط الدَّكة المقطوعة لأن مكتب صِرافة المفلس كان يتوقف عن العمل.

● جريمة جزائية يرتكبها تاجر هو شخص طبيعي في حالة *توقف عن الدفع.

أ ـ (قبل اصلاح عام 1985 في فرنسا).

ـ الافلاس الغشّي banqueroute frauduleuse. جريمة تستند إلى أعمال خطرة تستوجب عدم استقامة معينة (مثلاً تلاعب في المحاسبة، ميزانية كاذبة)؛ يجب عدم خلطها مع «جرائم مماثلة للافلاس التقصيري، يمكن أن يرتكبها المديرون من الأشخاص

المعنويين. أنظر: الافلاس الشخصي faillite personnelle، الإخفاء recel.

ـ الافلاس العادي banqueroute simple. إفلاس هو تارة إجباري (مثلاً في حالة عدم وجود محاسبة وفقاً لاستعمالات المهنة)، وطوراً اختياري (مثلاً في حالة محاسبة غير مكتملة أو ممسوكة بصورة غير نظامية).

ب ـ (إصلاح عام 1985). جريمة جزائية توحدت اليوم يمكن، في الحالات المبينة في القانون (اختلاس أو إخفاء للموجودات [الأصول]، زيادة غشية للمطلوبات (الخصوم)، محاسبة وهمية، الخ). إن لا تطال جميع الأشخاص الذين أعلن الافلاس الشخصي بحقهم وحسب، وإنما كذلك أي شخص قام، مباشرة أو بصورة غير مباشرة، قانونياً أو واقعياً، بتصفية شخص معنوي من القانون الخاص له نشاط اقتصادي.

الإفلاس Faillite

إسم مأخوذ عن الايطالية fallito مفرنس استناداً إلى الفعل faillir.

1 ـ تعبير تخلّى القانون عنه اليوم، وكان يدل، قبل عام 1967، على حالة التاجر الذي كان توقفه عن الدفع قد تحقق بحكم من محكمة التجارة، وكان يجرّ، وهو مفترق عن التسوية القضائية (إفلاس مخفف)، الى: تسوية جَماعية لوضع التاجر، على صعيد الذمة المالية، في سبيل تأمين معالجة متساوية بين الدائنين (في تصفية ذمة التاجر المالية؛ انظر اليوم: تصفية قضائية)؛ وعلى الصعيد الشخصي مجموعة أنواع منع شخصي و*سقوط للحق ذي الطابع المدني والمهني بشكل أساسي (مثلاً منع القيام بعمل تجاري أو صناعي). أنظر اليوم: الافلاس الشخصي faillite personnelle أدناه.

2 ـ تستمر الكلمة، في اللغة الشائعة، حتى في الفقه أحياناً، في الدلالة بصورة شاملة على وضع المدين الذي تحققت المحكمة من توقفه عن الدفع.

ـ الافلاس الشخصي faillite personnelle. عقوبة تتضمن، بين غيرها من أشكال *سقوط الحق، *المنع من الادارة، والادارة لحساب الغير أو الرقابة المباشرة أو غير المباشرة على أي مشروع (تجاري أو حرفي أو عائد لأي شخص معنوي يقوم بنشاط اقتصادي)، الذي يمكن أن تحكم به المحكمة، عندما يكون هناك *تقويم قضائي، تجاه شخص طبيعي، سواء أكان هذا الشخص ذاته تاجراً أو حرفياً أو مديراً قانونياً أو واقعياً أو ممثلاً دائماً لأشخاص معنويين يقومون بنشاط اقتصادي (أو يديرون بأنفسهم أشخاصاً معنويين)، كل ذلك وفقاً لتميزات القانون.

الإفهام: أنظر الترجمة traduction.

أفهَمَ: أنظر نقل إلى لغة أخرى traduire.

الإقالة: أنظر إفادة الشاهد déposition.

الإقالة Destitution

عن اللاتينية destitutio من الفعل destituere: حَرَمَ.

1 ـ إسقاط الحق في ممارسة وظيفة أو عمل أو وظيفة عامة بمقتضى تدبير تأديبي أو بصفة عقوبة؛ نتيجة *للتجريد المدني (الحرمان من الحقوق المدينة) لقانون العقوبات، (تعبير يستخدم على وجه الخصوص للدلالة على عزل بعض المأمورين العموميين، والموظفين الرسميين). قارِنْ بـ نزع النولية désinvestiture، إفادة الشاهد (إقالة) déposition.

2 ـ بشكل أخص عقوبة مدنية تقضي بفقدان *الوصي، أو *الجهاز المشرف على الوصاية على عديم الأهلية، والعضو في *مجلس الاسرة، *لوظيفته (وتتم الاستبدال به فوراً)، امّا بحكم القانون في الحالات التي يعينها القانون؛ (القانون مثلاً *سقوط حق سلطان الوالدين) وإمّا لدواعٍ مختلفة (سوء السيرة المعلومة من الجمهور، عدم النزاهة، الاهمال المعتاد، الخ.)، بموجب قرار من مجلس الاسرة إذا تعلق الأمر بعضو في مجلس الاسرة. مرادفها الاستبعاد exclusion. أنظر: الوفاة الطبيعية décès، العذر excuse، الردّ récusation.

3 ـ عقوبة خاصة في قانون العقوبات العسكري تؤدي إلى خسارة درجة أو الحق في حمل الاشارات أو البزّة الرسمية، وكذلك الحقوق في نفقة المعاش.

أقام الإثبات Produire

من اللاتينية producere، قاد إلى الامام، قدّم أحد الأشخاص (aliquem) إلى مجموعة أو إلى الشعب، قدّم الشهود إلى القاضي.

● (في القضاء) تمسّك أمام القضاء بعنصر بيّنة؛ يقال على وجه الخصوص اليوم في *الأوراق ولاسيما في الإفادات (مرادفه تمسّك بمستند في دعوى verser aux débats)؛ يمكن أن يقال أيضاً، بالنسبة إلى كل فريق (وفقاً لمعنى اصطلاحي)، في الشهود الذين يلتمس كل منهما الاستماع اليه. قارِنْ بـ أطلع communiquer؛ تذرّع بـ alléguer، أثار عنصراً في الدعوى soulever. أنظر: اتخذ مبادرة العمل الاجرائي introduire، ساق (بادر) conduire، نقل إلى لغة أخرى traduire.

أقام: أنظر شيّد ériger.

أقام الدعوى Actionner

فعل متعدٍ مشتق من *action دعوى.

● قاضى أحدهم أمام القضاء. مثلاً أقام الدعوى على مدين لدفع الدين. أقام الدعوى

حول التبعة. قارِنْ بـ قاضى agir en justice، دعا الخصم assigner، استحضر أمام القاضي attraire.

أقام Etablir

من الفعل اللاتيني stabilire: ثبّت، وثّق.

1 ـ أنشأ، كوّن. أنظر: إنشاء établissement. قارِنْ بـ نصَّ على قاعدة édicter، شيّد ériger...

2 ـ أثبت، برهن، سوّغ. مثلاً أثبت رباط بنوّة.

3 ـ ألْحقَ (شخصاً، تجهيزاً، الخ.).

4 ـ حرَّر، ألّف، وضع (عملا).

إقامة الاثبات: أنظر الانتاج production.

إقامة السدود Endigage (ou endiguement)

إسم مشتق من الفعل endiguer المشتق من digue المأخوذ عن الهولندية dijc.

● عملية إقامة سدود لاحتواء المياه الجارية.

ـ حق إقامة السدود droit d'endigage. حق بموجبه يصبح شخص ما مالكاً قطعة الأرض التي أكسبته السدود مياهها. أنظر: الامتياز concession.

الإقتراح: أنظر القرار الموقت أو التمني motion.

إقتراح التعديل Amendement

إسم مشتق من اللاتينية emendare: عدّل.

1 ـ إقتراح يقدم خلال المناقشة لتعديل المضمون الأوّلي لنص معروض على جمعية تداولية. مثلاً اعضاء المجلس النيابي والحكومة لهم حق اقتراح التعديل. أنظر: التبنّي adoption، الردّ rejet، التصويت vote، التأجيل ajournement. قارِنْ بـ المبادرة initiative، المشروع projet، الاقتراح proposition.

2 ـ بالتعميم التعديل الصادر.

3 ـ في الولايات المتحدة الاميركية تعديل يطرأ على دستور عام 1787.

4 ـ في ميثاق منظّمة الأمم المتحدة تعديل يدخل فيما بعد على الميثاق (المادة 108)؛ وبشكل أعم تعديل يتناول معاهدة دُولية أو عملاً أحادي الجانب لمنظمة دُولية. (تميّز اتفاقية ڤينا، في ما يختص اقتراحات التعديل amendements (المنذورة لتعديل بعض بنود معاهدة في العلاقات بين الفرقاء جميعاً) والتعديلات modifications (التي لا تتدخل إلاّ في

العلاقات بين بعض الفرقاء وليست غايتها تعديل المعاهدات وإنما شروط تطبيقها بين فرقاء معينين وحسب).

5 ـ تحسين مأمول في شخص المُدان الذي ينفذ *عقوبته من هذه العقوبة، وهو هدف *سياسة جنائية مبنية على الفضيلة الاصلاحية المعزوّة إلى القصاص. أنظر: العقاب punition، الردع répression. قارِنْ بـ الوقاية prévention، التدبير الأمني mesure de sûreté.

إقتراح العقد: أنظر التقديم présentation.

الإقتراح Proposition

عن اللاتينية propositio من الفعل praponere. أنظر: عرض التعاقد proposer.

1 ـ تدل هذه الكلمة على عرض عمل من بنات أفكار شخص على الغير (مبادرة الاقتراح) وعلى الموضوع المقترح (ماهية الاقتراح) على حد سواء. قارِنْ بـ الإيجاب offre، الإيجاب pollicitation، التقديم présentation. أنظر: المفاوضة pourparlers، التوصية recommandation، الادّعاء prétention.

ـ اقتراح القانون proposition de loi نص يقترح لكي يتم تبنّيه كقانون، ويصدر عن مبادرة نيابية (على نقيض *مشروع القانون).

ـ اقتراح اعادة النظر proposition de révision. نص يقترح لكي يجري اقراره كتعديل للدستور، ويصدر عن مبادرة نيابية (على نقيض مشروع اعادة النظر).

2 ـ على وجه أخص عمل يلتمس بموجبه مؤمّن أو قابل للتأمين من مؤمّن ابرام عقد تأمين أو تعديل عقد تأمين موجود. قارِنْ بـ التقديم présentation.

الإقتراع Suffrage

عن اللاتينية suffragium.

1 ـ التصويت المدلى به. مثلاً، الاقتراع المعبّر عنه، الأصوات الفعلية المدلى بها عند التصويت، بعد تنزيل الأصوات الممتنعة وكذلك الأوراق البيضاء أو الملغاة. أنظر: الصوت voix، الحاصل الانتخابي quotient électoral.

2 ـ نظام بموجبه يعطى حق التصويت أو يُرفض. أنظر: عملية الانتخاب أو التصويت scrutin.

ـ اقتراع الرسم الانتخابي suffrage censitaire. اقتراع محصور تخصص أهلية المشاركة في الانتخاب فيه بالذين يملكون ثروة معينة يتم التحقق منها بدفع مبلغ معين كضريبة مباشرة (رسم انتخابي cens).

ـ الاقتراع المحصور suffrage restreint. نظام يحصر فيه حق الاقتراع بالمواطنين الذين تتوافر فيهم شروط معينة (ثروة، «جدارات»، أصل، الخ.).

ـ الاقتراع العام suffrage universel. هو، على نقيض الاقتراع المحصور، اقتراع لا تكون فيه أهلية المشاركة في الانتخاب محددة بأي شرط للثروة أو الجدارات، ويكون متاحاً، من حيث المبدأ، للجميع من الجنسين، وإنما يمكن أن يفرض استبعاداً بسبب السن الفتية جداً أو اللاأهلية.

3 ـ يستخدم أحياناً كمرادف للهيئة الانتخابية.

الإقتراف: أنظر الارتكاب commission.

إقْتَرَفَ: أنظر وكَّل commettre.

الإقتصاد المختلط — Economie mixte

من اللاتينية œconomia واليونانية οἰκονομια : نصّ، تسوية. أنظر: مختلط mixte.

● حرفياً إجتماع رساميل عمومية ورساميل خاصة.

ـ شركة الاقتصاد المختلط société d'economie mixte مؤسسة من القطاع العام الصناعي والتجاري تنشأ في شكل شركة مغفلة، تجمع، بنسب مختلفة، بين رساميل عمومية ورساميل خاصة؛ يستخدم التعبير كذلك للدلالة على شركات مكلفة احتمالياً *مرافق عامة إدارية ومكوّنة من مختلف الأشخاص العموميين. قارِنْ بـ المقاولة entreprise (المؤسسة العامة entreprise publique).

الإقتصاد — Economie

إسم. أنظر: المخزن التعاوني économat.

1 ـ (معنى عام). مجموعة ظاهرات وأعمال ونشاطات متعلقة بانتاج الثروات وتنقلها واستهلاكها في مجموعة معينة (منطقة، دولة، مجموعة دول الخ.)؛ وبالتعميم العِلْم المطبق على هذه المجموعة.

2 ـ كسب، مماثل *بالفائدة، وناجم عن *النفقة الأقل وعن الادارة الأصلب. أنظر: المجتمع (الشركة) société. قارِنْ بـ الفائدة profit.

3 ـ (في صيغة الجمع) دخل غير منفق؛ مبالغ مدّخرة (متراكمة تدريجياً على وجه العموم) تنجم عن رسملة فائض الموارد عن *النفقات وتكوّن *مكتسبات في ظل النظام الزواجي. أنظر: الادّخار épargne، الثمرة fruit، الفائدة intérêt، الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve، أصل المال (رأس المال) capital، التوظيف emploi، التوظيف placement.

4 ـ إدارة موازنية؛ تنظيم مالي لكيان، ومجموعة نفقاته العادية للبقاء والعمل. مثال ذلك اقتصاد منزلي، مجموعة القضايا البيتية، والأمور المتعلقة بموازنة عائلة (*نفقات العائلة، *أعباء الزواج، الخ.).

5 ـ نظام داخلي، بنية، تنظيم إجمالي. مثلاً اقتصاد اصلاح أو قانون. قارِنْ بـ النظام régime، النظام système.

إقتصادي Economique

صفة من اللاتينية œconomicus واليونانية، οἰκονομικος : حسن التنظيم، منهجي.

1 ـ ما له سمة الاقتصاد (في الأعمال وفي النشاطات الاقتصادية عموماً). مثلاً. *ظروف اقتصادية، أوضاع اقتصادية؛ وبهذا المعنى (بطابعها المتعلق بالوقائع) تتعارض مع *قانوني (على أن هناك قانوناً اقتصادياً)، وفي ما يتعلق بالوقائع مع *اجتماعي *وسياسي.

ـ القانون الاقتصادي Droit économique. تعبير فقهي يدل على مجموعة قواعد القانون الذي يسوس تنظيم اقتصاد الدولة الصناعي ونموّه، أو المبادرة الخاصة أو اشتراك كل منهما. قارِنْ بـ قانون الأعمال Droit des affaires.

2 ـ على وجه الخصوص ما له سمة مجموعة النشاطات *التجارية والصناعية باستثناء النشاطات المالية والظاهرات النقدية؛ يتعارض بهذا المعنى مع نقدي ومالي.

3 ـ في شكل أكثر ابهاماً مرادفة لـ *متعلق بالذمة المالية، و*نقدي، و*مالي، في سبيل تمييز ما له قيمة قابلة للتقدير في قانون الأموال. مثال ذلك فائدة اقتصادية، ضرر اقتصادي. قارِنْ بـ تجاري marchand، مادي matériel.

الإقتصاص Représailles

من اللاتينية القروسطية represalia، ومصاغ عن الايطالية ripresaglia من الفعل riprendere: استعاد ما أُخذ.

● عمل غير قانوني بحد ذاته تقوم به دولة للرد على عمل غير قانوني كذلك قامت به دولة أخرى. قارِنْ بـ المقابلة بالمثل (تدبير لـ) rétorsion (mesure de). أنظر: التدبير المضاد contre-mesure، العدوان agression.

الإقتطاع من الأجر Retenue sur salaire

كلمة مأخوذة عن retenir من اللاتينية retinere. أنظر salaire أجر.

1 ـ مبلغ يحسمه المستخدم من الأجر لحسابه الخاص في إطار المقاصة القانونية بين دينه على الأجير والأجر المستحق له. أنظر الاقتطاع prélèvement.

2 ـ مبلغ يحسمه المستخدِم من الأجر لحساب جهاز آخر (اكتتاب أجري لصالح

الضمانات الاجتماعية، أو الرابطة من أجل التوظيف في الصناعة والتجارة أو هيئات التقاعد الاضافي). أنظر: الاكتتاب في الضمان الاجتماعي cotisation de sécurité sociale، تعويضات البطالة (allocations de chômage) التقاعد retraite. والاقتطاع المخصص للضمان الاجتماعي يحمل اسم *حسم مسبق. أنظر: إحتجاز الحسم المسبق rétention de précompte.

الإقتطاع Délibation

من اللاتينية delibatio من delibare: ذاق، اقتطع.

● (تعبير قديم). تعبير قديم يستخدم للدلالة على *اقتطاع قيمة من كتلة. مثلاً مُعَجَّل المال يؤخذ بالاقتطاع من كتلة الأموال الشائعة بين الزوجين.

الإقتطاع Prélèvement

إسم مشتق من الفعل prélever اقتطع، عن اللاتينية praelevare.

1 ـ عملية يأخذ منها متقاسم (وريث مع غيره، أحد الزوجين) لنفسه، قبل أي *قسمة في الكتلة الشائعة، مالاً عينياً أو مبلغاً من المال، إمّا *كمعجل المال وخارج القسمة، وإمّا عن طريق تعويض (بتخصيص تفاضلي لمال تُنسب قيمته إلى حصة المستفيد)، وإمّا ليدفع لنفسه ما يستحق له (مثلاً قيام أحد الزوجين باقتطاع من الأموال المشتركة تسديداً لدين مكافأة)؛ اقتطاع يقوم به ورثة مع غيرهم دائنون كرد للتخفيض بدلي (أو حسم من قيمة الحصة). أنظر: إيفاء بعوض dation en paiement. قارنْ بـ الأولويّة priorité، الاقتطاع délibation.

2 ـ المال المقتطع على سبيل التعميم. مثال ذلك اقتطاع منقول أو عَقار.

ـ الاقتطاع الارثي (دُولي خاص) prélèvement successoral. امتياز معترف به للفرنسي المستدعى إلى ارث في أن يقتطع من أموال كائنة خارج فرنسا الحصة الضرورية لاستيفاء حقه الذي يمنحه إياه القانون الفرنسي أيّاً كان القانون المطبق على الميراث المعني.

3 ـ تعبير شامل يدل على أي ضريبة (اقتطاع جبري، ضريبي)، أو إسم معطى لبعض الموارد الموازنية الخاصة. مثال ذلك اقتطاع يتعلق بالمجموعات الأوروبية لحساب المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، يرتكز سنوياً على مختلف المنتوجات الداخلة في حقل تطبيق المعاهدة (في المادتين 49 و50)، تبعاً لقيمتها الوسطية.

ـ الاقتطاع *المبرِئ prélèvement libératoire. تبرئة مسبقة من الضريبة على بعض المداخيل تحسب على أساس معدل ثابت ينجم عن اقتطاع قسم من هذه المداخيل تقوم به الهيئة التي تؤدي هذه المداخيل للشخص الخاضع للضريبة.

4 ـ في شأن السياسة الزراعية المشتركة، مبلغ تستوفيه إدارة الجمارك في دولة عضو لصالح ميزانية المجموعة عند استيراد منتوج هو موضوع تنظيم مشترك للسوق ومخصص للتعويض عن الفرق بين السعر المجموعي المضمون والسعر الادنى للبيع المعني؛ وبشكل أكثر ندرة في التصدير في حالة عدم التوازن المعكوس. أنظر: الردّ restitution (المعنى 2).

5 ـ في شأن الوقاية من الغش أو قمعه عملية تقضي بحجز قسم من السلع أو المنتوجات الغذائية أو أخذ عيّنة منها للفحص.

الإقتناع Conviction

من اللاتينية convictio: برهان مقنع.

● هو أن يكون المرء مقتنعاً تلقائياً أو عن طريق غيره (اقتناع المحامي يمكن أن يجرّ إلى اقتناع القاضي أو المحلّف)؛ يقين فكري؛ قناعة داخلية تقوم في ذهن من يثبتها تجاه الشعور الصادق في الاعتراف بحقيقة واقعة (براءة، ذنب)، أو صحة موجَب أو شهادة، أو عدالة قضية. أنظر: الصدق sincérité، النيّة foi، المحكمة for، البداهة évidence، المعتقد croyance، حسن النيّة bonne foi، الظاهر apparence، كيفيّ arbitraire، عزّز corroborer، البرهنة démonstration، برهاني démonstratif.

ـ الاقتناع *الداخلي conviction intime. رأي عميق يكوّنه القاضي في نفسه و*ضميره ويشكل في نظام *البيّنات القضائية معيار سلطة التقدير السيّدة المعترف بها لقاضي الواقع وأساس هذه السلطة.

ـ الاقناع (أوراق ـ) conviction (pièces à). أنظر: أوراق الإقناع pièces à conviction.

الأقدمية: أنظر القِدَم ancienneté.

الإقرار: أنظر الاعتراف aveu.

الأقْرَباذين (دستور الصيدلة والأدوية) Pharmacopée

من اليونانية φαρμακοποΐα : صنع الأدوية.

● تعبير جاء بديلاً عن دستور الأدوية codex للدلالة على مجموعة المواد، ومُدوّنة تصنيف الأدوية، والعلاجات العادية أو المركبة، والمواد المخزنية (نبات لصناعة الأدوية)، وقائمة التسميات الشائعة للعلاجات، وجداول المقادير القصوى والمعتادة للعلاجات بالنسبة إلى الولد وإلى الراشد، ومعلومات يمكن أن تكون مفيدة للصيدلي للممارسة الصيدلية.

أقْرَضَ Prêter

عن اللاتينية praestare، أعطى، ملأ.

1 ـ وافق على *قرض، أعطى بصفة قرض. ضده اقترض.

2 ـ حافظ، في بعض التعابير، على المعنى الشامل لأمدّ وزوّد ونفّذ. مثال ذلك أمَدَّ بمساعدة أو إغاثة، حلف *اليمين. أنظر: التقديم prestation، إفادة الشاهد déposition، التوريد fourniture.

أقسَمَ Jurer

من اللاتينية jurare.

حلف اليمين، نفّذ اليمين.

الإقفال Clôture

إسم مؤنث من اللاتينية الشعبية claus (i) tura، واللاتينية التقليدية clausura من claudere: أقفل.

1 ـ (معنى ملموس). عمل الإقفال ونتيجة هذا العمل. (العقبة المادية التي تمنع النفاذ إلى ما هو مقفل)؛ على وجه أخص فصل بين قطعتي أرض يقام وفقاً للقانون. قارِنْ بـ إبراز الحدود bornage.

ـ كسر الإقفال bris de clôture. جريمة مقصودة تتكوّن من الائتلاف الكامل أو الجزئي، بأي وسيلة كانت، للمعدات والعقبات من أي طبيعة كانت التي تدافع عن المِلْكيات العَقارِية الريفية أو المدينية أو تحددها.

2 ـ (معنى مجازي). وضع أجَل، في ممارسة وظيفة، لحقبة أو مرحلة لنشاط ونتيجة هذا العمل (عقبة قانونية تمنع متابعة هذا النشاط أو إعادة النظر فيه). مثلاً إقفال التحقيق.

ـ إقفال الدورة clôture de la session. انتهاء دورة جمعية نيابية تتحقق منه أو تقرّره الأجهزة المختصة أو يصدر مرسوم بذلك؛ (نظام الجمعية الوطنية، المادة 60).

ـ إقفال المرافعات clôture des débats. انتهاء المرحلة الوجاهية من الدعوى الذي يستبعد تقديم أي برهنة جديدة (هذه الآونة في محكمة الجنايات محددة باعلان صريح للرئيس؛ وأمام السلطات القضائية الأخرى تناظر القراءة العلنية للقرار).

ـ إقفال المناقشة clôture du débat. قرار تضع بموجبه جمعية تداولية أو رئيسها نهاية للمناقشة التي كانت تقوم بها حول نص أو جزء من نص (مثلاً نظام الجمعية الوطنية، المادة 57).

ـ أمر الإقفال ordonnance de clôture. أمر غير معلل وغير قابل للمراجعة يعلن فيه القاضي (الرئيس أو قاضي تحضير الدعوى حسب كل حالة) إقفال التحقيق في القضايا أمام محكمة الدرجة الأولى ومحكمة الاستئناف عندما تكون القضية جاهزة للحكم فيها، ويجعل

الاقفال ايداع طلبات متبادلة أو تقديم أوراق غير مقبولين، ما عدا الطلبات التي يستثنيها القانون، مع مراعاة *الرجوع عن الأمر في الحالات المعددة في القانون.

3 ـ بشكل أعم عمل يضع نهاية لعلاقة أعمال أو لعملية (على وجه الخصوص لتسوية أو لتصفية).

ـ إقفال الحساب الجاري clôture de compte courant. توقف لاتفاقية *حساب جارٍ يتضمن وقف العمليات، وتسوية الحساب وتوجب الرصيد ودفعه. يجب عدم الخلط مع *ميزان الحساب.

ـ إنهاء الاتحاد clôture de l'union. (قبل عام 1985). حل حالة* الاتحاد الذي، إذ يتحقق منه القاضي المفوض، يضع نهاية لرفع يد المدين (بالنسبة إلى الأموال التي يمكن أن يكتسبها) ويزيل الكتلة ومكوّناتها، ويتيح لكل دائن جرى التحقق من دينه وقبوله الحصول، بناء على طلب رئيس المحكمة التي أعلنت تصفية الأموال، على أمر يرتدي الصيغة النافذة، ويتضمن أمراً بالدفع.

ـ إقفال التسوية القضائية clôture du règlement judiciaire. (قبل إصلاح عام 1985). إنتهاء عمليات التصفية القضائية الناجمة عن التصديق على الصلح الذي يعيد المدين على رأس أعماله، ويحل كتلة الدائنين ويضع نهاية لوظيفة وكيل التفليسة.

ـ الاقفال لسقوط المطلوبات (الخصوم) clôture pour extinction du passif. إنهاء عمليات التسوية القضائية المعلنة ما أن تتوقف حالة وجود دائنين أو عندما يتم التحقق من أنه لم تعد هناك مطلقاً مطلوبات أو أن تحت تصرف المصفي مبالغ كافية لتسديد الدائنين كافة.

ـ الاقفال لعدم كفاية الموجودات (الأصول) Clôture pour insuffisance de l'actif. تعليق عمليات التصفية القضائية الذي يُعلن عندما يتوقف مجرى العمليات لنقص في الأموال لمواجهة المصاريف التي أدت اليها، والذي لا يعيد إلى الدائنين حقهم في الملاحقة الضرورية إلا في الحالات المحددة في القانون.

أقل خطورة: أنظر عادي simple.

أقل فعالية: أنظر عادي simple.

الإقليم: أنظر المحافظة département.

الإقليم Région

عن اللاتينية regio إتجاه، حد، منطقة.

1 ـ *منطقة ادارية (مقامة لمؤسسة عامة إقليمية إنطلاقاً من مناطق عمل إقليمي بموجب قانون 5 تموز 1972). تجمع عدداً متغيراً من *المحافظات. أنظر: اللجنة

الاقتصادية والاجتماعية comité économique et social، المجلس الاقليمي conseil régional، المحافظ préfet، إقليم الدولة أو أراضيها territoire، مركز المحافظة préfecture.

2 ـ منطقة جغرافية تمثل خاصيات نموذجية تسوّغ إخضاعها لنظام خاص. مثلاً منطقة أعالي الجبال، منطقة ساحلية.

إقليم الدولة أو أراضيها Territoire

عن اللاتينية territorium.

1 ـ عنصر مكوّن *للدولة يشكل مرتكزها الجغرافي ويحدد حقل ممارسة *الصلاحيات. أنظر: الوطن patrie، البلد pays، الأمة nation.

ـ *الضمّ إلى الاقليم adjonction de territoire. عملية يتوسّع فيها إقليم الدولة بضم قسم جديد من المدى الجغرافي.

ـ *التنازل الاقليمي cession de territoire. عملية يتم بموجبها اقتطاع قسم من المدى الجغرافي من سيادة دولة ويغدو بعد ذلك خاضعاً لسيادة دولة أخرى.

ـ مقايضة الاقاليم échange de territoires. أنظر: المقايضة أو التبادل échange.

2 ـ مرتكز جغرافي لمختلف الجماعات أو الأشخاص السياسيين الاقليميين. مثلاً إقليم *محافظة الدسكرة. أنظر: المنطقة circonscription، الاقليم région، مدى الصلاحية ressort.

ـ الاقليم التابع territoire associé. انظر: الشريك ـ الاقليم التابع associé (territoire).

ـ الاقليم في ما وراء البحار territoire d'outre-mer. جماعة إقليمية (مستعمرة سابقة) جزء من الجمهورية الفرنسية غير أنها خاضعة لنظام خاص منصوص عليه في الباب I وX من دستور عام 1958.

3 ـ جزء من الاقليم خاضع لنظام خاص. أنظر: احتفظ réserver، الروضة parc *الرياض الطبيعية parcs naturels، المدى espace، المحيط périmètre، القطاع secteur.

ـ الإقليم (تخطيط لـ) territoire (aménagement du). أنظر: تخطيط الاقليم aménagement du territoire.

4 ـ إسم معطى لبعض أنواع المدى الجغرافي المزوّدة بنظام دُولي إلاّ أنها لا تكوّن دولاً ذات سيادة. مثال ذلك أقاليم غير مستقلة (ميثاق منظمة الامم المتحدة في المادتين 73 و74).

5 ـ مدى ـ منفصل عن المساحة الأرضية ـ تمارس فيه سلطة معينة صلاحيتها.

ـ النطاق الجمركي territoire douanier. نطاق تطبيق للنظام جمركي يمكن أن يكون متميزاً عن إقليم الدولة. وهكذا لم تعد الدول الأعضاء في *اتحاد جمركي أو في *منطقة تبادل حر تشكل سوى إقليم جمركي واحد.

ـ المياه الاقليمية territoire maritime. المياه الداخلية أو البحر الاقليمي لدولة ما.

إقليمي **Territorial**

صفة مشتقة من territoire*إقليم.

● ما هو محدد تبعاً *للاقليم وأقسامه (مثلاً، إدارات إقليمية، *مناطق *إقليمية، *جماعات اقليمية، بنيات إدارية محددة تبعاً للاقليم) أو عن طريق *ارتباط باقليم (مثال ذلك *صلاحية إقليمية). أنظر: المرافق الخارجية services extérieurs. قارِنْ بـ عينيّ réel، مادي matériel، شخصي personnel، التمَوْضع localisation، الوضع situation.

الإقليمية **Régionalisme**

أنظر: إقليم région.

1 ـ نظام *لامركزية سياسية وإدارية يعطي أقساماً من اقليم دولة، لها نوع من الوحدة الجغرافية أو التاريخية أو العرقية أو الاقتصادية، استقلالاً مهماً إلى حد ما تجاه السلطة المركزية.

2 ـ النظام المماثل المعمول به في إطار المجتمع الدُولي عن طريق الاعتراف، داخل المنظمة العالمية، بالقواعد أو المؤسسات الخاصة لقارة أو لمجموعة دول.

3 ـ مجموعة أفكار أو مذاهب تهم نظاماً كهذا. أنظر: الذاتية particularisme.

الإقليمية **Territorialité**

كلمة مشتقة من territorial إقليمي.

1 ـ قانون منذور لكي يطبق بنمط واحد على مجموعة *الاقليم بدون تفضيل في التابعية أو المذهب. نقيضها: الشخصية. مثلاً اقليمية قوانين الشرطة.

ـ إقليمية الاختصاص القضائي territorialité de la compétence judiciaire. نظام تنظر بموجبه محاكم دولة في الجرائم جميعاً على إقليم هذه الدولة، باستثناء الجرائم المرتكبة خارجه أياً كانت الضحية أو الفاعل (خصّها القانون الفرنسي بمكان مميز بيد أنه يقبل بمصادر أخرى للصلاحية لمحاكمه).

2 ـ مسلّمة بموجبها يكون القانون النافذ في إقليم هو وحده المطبق في هذا الاقليم من جهة أولى، وليس له، من جهة ثانية، مفعول خارج هذا الاقليم. أنظر: التطبيق application، الصلاحية أو الاختصاص compétence، السلطان autorité.

3 ـ مبدأ لحل *تنازع القوانين مبني على التموضع، الواقعي أو الوهمي، للمواضيع أو الأعمال المشار اليها في القانون يقضي بإخضاع مال لقانون مكان *وجوده. أنظر: الارتباط rattachement. مثال ذلك إقليمية نظام العَقارات وعلامات الصنع.

الأقلية: أنظر القصور الشرعي minorité.

الأقوات أو النفقة Aliments

إسم مذكّر في صيغة الجمع، من اللاتينية alimentum، من الفعل alere: غذّى.

1 ـ (معنى عام). أشياء ضرورية للحياة، يجب، إستناداً إلى واجب التضامن العائلي، أن يقدمها من يستطيع لقريبه (أو نسيبه) عند الحاجة، في شكل *نفقة عموماً، مع الأخذ في الحسبان حاجة الدائن والمدين ومواردهما؛ الانتباه إلى عدم الخلط مع الغذاء (إذ تشمل النفقة، بالاضافة اليه، السكنى، واللباس، والنفقات الطبية، الخ)، ولا مع *كسب البقاء الذي يستفيد منه أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة حتى ولو لم يكن في وضع *الحاجة. أنظر: قوتي (موجب أو نفقة أو مؤونة) alimentaire (obligation, pension, provision). قارِنْ بـ الاعانة subside، الوظيفة charge (أعباء الزواج charges du mariage)، إيجار الإطعام bail à nourriture، الأجر salaire، الإغاثة secours، الانفاق entretien (واجب *الانفاق devoir d'entretien)، ديون العائلة dettes du ménage.

2 ـ (تأمين). مجموعة الأشياء التي تدخل في المخاطر المؤمنة والتي يجب، حسب التغييرات، أن يصرح عنها المؤمَّن، المغطى *بوثيقة التأمين، للمؤمِّن.

الإكتتاب بالسندات Prise ferme

أنظر: الاعتبار (الاخذ في ـ) prise en considération، الغنيمة البحرية prise (ou prise maritine)، السريان prise d'effet، تسلّم العين prise de possession، التخمين prisée، مخاصمة القاضي prise à partie. تعبير مأخوذ عن اللاتينية firmus صلب، حازم.

1 ـ عملية يكتتب بموجبها مصرفي أو مجموعة مصرفيين (تشكل *نقابة)، في آونة اصدار، بجميع السندات المصدرة أو بقسم منها من أجل توزيعها بعد ذلك على الزُبُن.

2 ـ بشكل أعم الاكتتاب بسهم غير قابل للتخفيض.

الإكتتاب Cotisation

لفظة مشتقة من الفعل cotiser من cote*سعر رسمي للصرف.

1 ـ إسهام بشكل حصة في النفقات أو الاعباء المشتركة. مثلاً اكتتاب أعضاء رابطة، وإسهام المنضمين إلى نقابة.

2 ـ إسم معطى لقسط التأمين في شركات التأمين التعاوني أو الشركات ذات الشكل التعاوني.

ـ الاكتتاب بالضمان الاجتماعي cotisation de sécurité sociale. مبالغ مخصصة لتمويل الضمان الاجتماعي تتم تأديتها، بصفة إسهامي (أنظر: إسهامي contributif)، بالنسبة إلى كل مضمون، قسم منها يدفعه المضمون (أو عن طريق *الاقتطاع)، وقسم يدفعه المستخدِم (اكتتاب رب العمل)، على الأقل في النظام العام.

الإكتتاب Souscription

من اللاتينية subscriptio من الفعل subscribere: اكتتب.

1 ـ وضع *المكتتب (الموقع أدناه) *لتوقيعه في أسفل عمل، بصفة التزام. أنظر: العمل ذو التوقيع الخاص acte sous seing privé..

2 ـ بالتعميم اسم معطى لهذا الالتزام ذاته، معتمد عموماً من أجل الاتمام (اكتتاب في عمل مستقل لانجازه (التزام عمل)، أو قرض (اكتتاب بموجب أو قرض) الخ. أنظر: النقابة syndicat، المذكرة notice.

3 ـ على سبيل التعميم أيضاً يدل أحياناً على تأدية مال يقوم به المكتتب في هذه المناسبة (اكتتاب بعمل خيري). قارِنْ بـ *التحرير ـ (تحرير الاسهم) libération des actions.

4 ـ على سبيل التعميم كذلك كيفية انطلاقة مؤسسة (قرض، عمل) عن طريق الدعوة إلى الادّخار والعمل الخيري لجمع الأموال اللازمة.

ـ الاكتتاب غير القابل للتخفيض souscription à titre irréductible، اكتتاب لا يمكن تخفيضه، لأنه مناظر للمقدرة الدنيا للاكتتاب المرتبط بكل حق تفاضلي (محدد بالعلاقة بين عدد الاسهم المعدّة للاصدار وعدد الاسهم الموجودة).

ـ الاكتتاب القابل للتخفيض souscription à titre réductible. اكتتاب يمكن تخفيضه عندما يقوم به حائز لحق الاكتتاب بأعلى من الحد الأدنى (المبين أعلاه) بأسهم قابلة للتصرف (موزعة بين المكتتبين بنسبة حقهم في الاكتتاب وفي حدود طلبهم).

ـ الاكتتاب (قسيمة ـ) souscription (bulletin de). أنظر: البيان الموجز bulletin.

ـ اكتتاب (اعلان الـ) souscription (déclaration de). أنظر: الإعلان déclaration.

ـ حق الاكتتاب، أو الحق التفاضلي في الاكتتاب droit de souscription (ou droit préférentiel de). حق معطى للمساهمين في الاكتتاب بالأفضلية وبنسبة مبلغ أسهمهم، والاسهم ذات القيمة النقدية الصادرة لزيادة *رأس المال. أنظر: السندات غير القابلة للاستبدال rompus.

ـ الاكتتاب *العمومي souscription publique. اكتتاب متاح للجمهور في سبيل الحصول على قرض للدولة أو تشييد عمارة.

إكْتَتَبَ Souscrire

أنظر: اكتتاب souscription.

1 ـ وضع التوقيع في أسفل عمل، بصفة التزام؛ وهو فعل متعدٍ مباشرة إذا كان هناك تمسّك بالعمل المادي للتوقيع (مثلاً اكتتب بسند الأمر souscrire un billet à ordre) ومتعدٍ بصورة غير مباشرة اذا كان التشديد يتناول العمل القانوني للالتزام (اكتتب بقرض souscrire à un emprunt)، غير أن التوقيع يحمل التزاماً في الحالة الأولى والالتزام يفترض توقيعاً في الحالة الثانية.

2 ـ بالتعميم (بالانزلاق نحو العملية المادية المتعاقبة) أدّى مالاً تنفيذاً لالتزام.

3 ـ على سبيل التعميم أيضاً (بالانزلاق نحو إنضمام معنوي أو فكري للثقة أو الدعم) إنضم إلى عملية، أو إلى سياسة، وأحياناً وافق مسبقاً على برنامج أو على مشروع.

إكتساب المِلْكية Acquisition

عن اللاتينية القانونية acquisitio المشتقة من acquirere إكتسب.

1 ـ فعل يغدو المرء بموجبه مالكاً (بطريقة أو بأخرى)؛ وبشكل أخص العملية التي يصبح المرء فيها مالكاً (شراء، إيصاء). أنظر: سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre التصرف بالمِلْكية أو نقلها aliénation، التفرّغ cession، الخسارة perte.

ـ إكتساب المِلْكية من قبل غير المالك acquisition a non domino. عملية لا يغدو بموجبها من كان في وضع المتملّك مالكاً لأن من تلقى منه الحق *(المملك) ليس المالك الحقيقي. أنظر: المالك الحقيقي verus dominus، الحيازة possession، المطالبة بالمِلْكية revendication، حسن النية bonne foi.

ـ نمط اكتساب المِلْكية mode d'acquisition. الطريقة التي يتم اكتساب المِلْكية بموجبها، إمّا استناداً إلى القانون (مثلاً إرث بلا وصية، *تقادم، *التصاق accession) وإمّا بفعل الارادة (وصية، هبة، بيع)، بصفة مجّانية أو *بعوض، بين الاحياء أو بسبب *الوفاة، بصفة *كلّيّة أو *خاصة؛ عن طريق *الانتقال أو بصفة *أصلية. أنظر: المصادرة confiscation، الاستملاك expropriation.

2 ـ أحياناً موضوع الاكتساب.

3 ـ بالتعميم الواقع في أن يصبح المرء حائز سند حق غير المِلْكية (الاستعمال، حق الانتفاع، الدين) أو مستفيداً من حالة جديدة (اكتساب التابعية ـ الجنسية ـ). قارِنْ بـ النيل obtention، المَنْح octroi، الإسناد أو التخصيص attribution.

إكْتَسَبَ بالشفعة Préempter

أنظر: الشفعة préemption.

● إكتسب عن طريق الشفعة، مارس حق الشفعة.

إكْتَسَبَ مِلْكية مال بالتقادم: أنظر أمَرَ بموجب prescrire.

الإكتشاف Invention

عن اللاتينية inventio المشتقة من invenire: وجد.

1 ـ إكتشاف *كنز وبالتعميم الحق في الكنز (في قسم منه) المبني على فعل هذا الاكتشاف، على اعتبار أن الاكتشاف يصبح بهذا المعنى نمطاً أصلياً لاكتساب المِلْكية، قارِنْ بـ الإشغال occupation، الإلتصاق accession. أنظر: المكتشف inventeur، بصفة . . . jure *إستناداً إلى حق الاكتشاف (jure inventionis)، *إستناداً إلى حق مِلْكية الأرض jure soli.

2 ـ إكتشاف جِدَّة علمية. أنظر: البراءة brevet.

ـ اكتشاف الأجير invention de salarié. هو الاكتشاف الحاصل في إطار عقد العمل والذي يمكن أن تعود مِلْكيته للمؤسسة، أو للأجير، أو للفريقين معاً.

الأكثرية Majorité

من اللاتينية القروسطية majoritas المشتقة من major. أنظر راشد majeur.

1 ـ (في جمعية تداولية أو هيئة انتخابية). مجموع الاصوات الذي يتغلب بعدده في انتخاب أو تصويت على قرار.

ـ الأكثرية المطلقة majorité absolue. مجموع الأصوات الذي يفوق نصف الأصوات المدلى بها.

ـ الأكثرية الموصوفة majorité qualifiée. نسبة الأصوات التي تفوق الأكثرية المطلقة والتي تُفرض للتغلب في نوع معين من التصويت الهام بشكل خاص. مثلاً أكثرية الثلاثة أخماس لاعادة النظر في الدستور من قبل المجلس النيابي المجتمع في مؤتمر.

ـ الأكثرية *النسبية أو العادية majorité relative ou simple. مجموع أصوات يفوق مجموع كل من أصوات المتنافسين ويكفي للتغلب عندما لا يفرض القانون أكثرية مطلقة أو موصوفة. قارِنْ بـ عملية الانتخاب scrutin.

2 ـ (في شركة). العدد الأدنى من الأصوات أو الكسر الأدنى من أصل المال الضروري لكي تكون مداولة جهاز *شركة متخذة بشكل نظامي (نسبة مئوية متغيرة حسب نماذج الشركات وموضوع المداولة).

3 ـ (بالنسبة إلى فرد ما). *السن القانونية التي بالاستناد اليها يصل إلى *الأهلية التامة للممارسة ويغدو، قانوناً، مستقلاً ومسؤولاً؛ تدل بشكل أخص على *سن الرشد المدنية.

أنظر: إذن للقاصر émancipation.

ـ سن الرشد المدنية majorité civile. سِنّ يحددها القانون (مثلاً ثمانية عشر عاماً في فرنسا) يصبح القاصر ببلوغها أهلاً لجميع أعمال الحياة المدنية ويتخلص من أي نظام حماية (ما عدا الظروف الخاصة). أنظر: التبعة (المسؤولية) responsabilité، الراشد majeur.

ـ سِنّ الرشد الانتخابية majorité électorale. هي السِنّ التي يصبح من بلغها ناخباً.

ـ سِنّ الرشد الجزائية majorité pénale. سِن يمكن لمن بلغها أن تنزل به عقوبة (18 سنة) على اعتبار أن إدانة كهذه بين الثانية عشرة والثمانية عشرة خاضعة لشروط استثنائية. أنظر: التبعة الجزائية responsabilité pénale، القصور الشرعي minorité، التدبير التربوي mesure éducative.

4 ـ مجموعة القوى السياسية التي تمارس السلطة ذلك بأنها حصلت على أصوات أكثرية الناخبين. ضدها المعارضة opposition.

أكّدَ: أنظر عَزّزَ corroborer.

أكّدَ عدم موافقته: أنظر: نفى contester.

أكّدَ Certifier

عن اللاتينية certificare من certus: أكيد.

1 ـ (معنى قوي). بالنسبة إلى سلطة جعل عمل، أو واقعة، *يقيناً بالتأكد، بعد التحقق من صحته، وترسيمه، ومصدره، و*مطابقته، الخ. قارِنْ بـ رَسَّم authentifier، صدّق légaliser.

2 ـ (معنى مخفف). بالنسبة إلى أي شخص كان شَهِدَ، أثبت، أكّد عن ثقة بوجود واقعة ـ قارِنْ بـ أودع (أدلى بافادة) déposer.

الإكرامية Pourboire

لفظة مصاغة من حرف الجر pour ومن الفعل boire شرب.

1 ـ مبلغ من المال يعطيه زبون المؤسسة للأجير الذي عمل لاجله، وهي تأدية تارة اختيارية وطوراً إجبارية وتشمل، حسب المهنة، *أجراً إضافياً أو حاصراً. مرادفها خدمة. قارن بـ العهدة commission (الفقرة 3، مكافأة الوسيط التجاري أو العمولة)، المكافأة remunération.

2 ـ بشكل أعم مبلغ من المال من المعتاد تأديته لبعض مقدمي الخدمة زيادة على الثمن كعلامة رضا مفترض. قارِنْ بـ الزيادة على الثمن épingles، *النقد أو العملة deniers (العربون أو الإكرامية denier à Dieu).

الإكراه Contrainte

إسم مشتق من الفعل contraindre: أكْرَهَ، أجْبَرَ، عن اللاتينية constringere ضغط، وبالتالي أكْرَهَ.

1 ـ (معنى عام) إكراه دَولي؛ يمكن أن يدل بهذا المعنى على:

أ ـ سلطان الإكراه العائد لسلطات الدولة (الذي يدخل على وجه الخصوص في تعريف القاعدة القانونية) وعلى سبيل التعميم، ما هو معترف به لحائز حق بأن يُحترم هذا الحق. أنظر: القسر coercition، القوة force، *الحرية الفردية liberté individuelle، *الحالة القانونية état de droit، نافذ المفعول exécutoire (السند التنفيذي titre exécutoire)، الدائن créancier.

ب ـ العمل الذي تُمارس هذه السلطة بموجبه؛ فعل الإكراه.

ج ـ مجموعة الطرق والوسائل القانونية التي تمنحها الدولة وتضمنها في سبيل تنفيذ الموجَبات واحترام الحقوق (قسراً اذا اقتضى الأمر). مثلاً الحبس، الطرد، الحجوزات، الاكراه الجسدي. أنظر: التغريم المالي astreinte، تهديدي comminatoire بقوة السلاح manu militari. قارِنْ بـ الغصب voie de fait.

ـ الإكراه الجسدي contrainte par corps. تدبير مانع للحرية ينفذ في مكان توقيف وتعلنه المحكمة الردعية (لا المحاكم المدنية أو التجارية) بحق المدانين في القانون المتضمن قواعد تطبق على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun، لا يبرّئ من الغرامات المنزلة أو نفقات الدعوى، ولا يعفيهم ذلك من ديون الدولة (لم يعد الاكراه الجسدي، منذ عام 1958، يطبق على تحصيل العطل والضرر حتى ولو فرضهما قضاء ردعي قانون الاجراء الجزائي المواد 473، 449، 462، من القانون الفرنسي. أنظر: يمكن اكراهه contraignable، المدين المحبوس dettier.

2 ـ (إداري ومالي). قرار اداري سابق للملاحقات لتحصيل الضرائب المباشرة، قرار يعبّر بموجبه محاسب الخزينة المكلف عن نيته اللجوء إلى الحجز إذا لم يقم المكلف بالضريبة بتسديد دينه في مهلة ثلاثة أيام اعتباراً من ابلاغ الأمر بالدفع.

ـ الإكراه الخارجي contrainte extérieure. تفويض يوجهه محاسب عمومي إلى محاسب عمومي آخر للقيام بالملاحقات من أجل تحصيل الضريبة عندما لا يكون المكلف مقيماً في منطقته.

3 ـ هو أحياناً مرادف *للعنف؛ عمل *قوة (غير قانوني). أنظر: الاغتصاب extorsion. قارِنْ بـ الابتزاز بالتهديد chantage.

أكيد: أنظر يقيني certain.

الإلاف (الاتحاد الفيديرالي) Fédération

من اللاتينية foederatio من foedus ميثاق.

1 ـ هو أي شكل اتحاد إرادي بين أركان القانون يعقد، لمدة غير محددة مبدئياً، من أجل تأمين حماية أفضل لبعض المصالح الشرعية والمشتركة لكل من أعضائه. مثلاً الإلافات الرياضية الدُولية.

2 ـ بشكل أخص مرادف لدولة إلافية؛ إتحاد إرادي بين دول متجاورة على وجه العموم تنقطع بذلك عن أن تكون ذات سيادة في نظر القانون الدُولي، وتعمل لصالح الأجهزة التي أنشأتها، وتنقل بشكل دائم من حيث المبدأ الصلاحيات والسلطات القانونية من أجل حماية بعض المصالح المشتركة وإعلائها بالنسبة إلى مجموع الأعضاء، وعلى وجه الخصوص في الشأن الدبلوماسي، والدفاع، وكذلك العلاقات الاقتصادية والتجارية والمالية. تتميز الدولة الإلافية عن حِلاف الدول (كونفيديرالية) في أنها تقيم، بكونها تشكل كياناً ذا سيادة في نظر القانون الدُولي، بفعل ذلك علاقات دُولية بأهلية محددة في الدستور الإلافي، وبطابعها الفوري (بكون الأعمال القانونية التي تسنها تطبق مباشرة على الأفراد، وفي طابعها الفوري (بكون الاعمال القانونية التي تسنها تطبق مباشرة على الأفراد في كل من الولايات التي تكوّنها). مثلاً الولايات المتحدة الاميركية.

3 ـ إتحاد نقابات عمالية أو نقابات أرباب عمل يجمع تنظيمات فرع واحد للنشاط أو المهنة عينها (مثال ذلك إلاف الحِلاف العام للعمل في المعادن، إتحاد الصناعات المعدنية والمنجمية).

4 ـ بصورة أعم تجمّع تجمعات؛ ويدل إذا ما طبق على الأحزاب السياسية على تجمع القطاعات المحلية لحزب في وحدة إقليمية واحدة (مثال ذلك الإلاف المحافظي لحزب معين) أو إئتلاف أحزاب. قارِنْ بـ الاتحاد union، الحِلاف الكونفديرالية confédération.

الإلافية (الفيديرالية) Fédéralisme

لفظة مشتقة من federala المشتقة هي نفسها من اللاتينية foedus، foederis: حِلْف.

1 ـ شكل دستوري يعطي الدولة طابع الدولة الإلافية (الفيديرالية). قارِنْ بـ متعدد التشريعات plurilégislatif.

2 ـ بصورة أوسع شكل سياسي تكون فيه حرية معينة في عمل الفرقاء المؤتلفين تقترن بنوع من وحدة المجموعة سواء أكانت دولة إلافية أو حِلاف دول (كونفيديرالية). قارِنْ بـ متعدد التشريع plurilégislatif.

3 ـ مذهب ينادي بشكل دستوري أو سياسي كهذا.

الالتزام: أنظر المقاولة entreprise.

إلتزم: أنظر وعد promettre.

الالتصاق Accession

من اللاتينية accessio من accedere إنضاف، إنضم.

1 ـ نمط قانوني لاكتساب *المِلْكية عن طريق توسيع حق المالك لشيء إلى *حاصلات هذا الشيء، إلى كل ما يتحد به أو يندمج فيه. أنظر: اكتساب المِلْكية acquisition. قارِنْ بـ الإشغال occupation، التقادم (مرور الزمن) perscription، التقادم المُكْتسب usucapion.

أقوال مأثورة: الثانوي يتبع الأصلي: الحصة الأكبر تجذب اليها الحصة الأصغر؛ الثمار تزيد في الميراث.

ـ الإلتصاق الصنعي (أو الصناعي) accession artificielle. التصاق ناتج عن صناعة الانسان المطبقة على الشيء. مثال ذلك بناء وغرس. أنظر: الثمار fruits.

ـ الإلتصاق العَقاري accession immobilière. التصاق عن طريق الاتحاد بشيء عقاري أو الاندماج به. مثلاً بناء، *الاتساع بالتطمي alluvion الذي يحدثه النهر. أنظر: الزيادة accroissement، الاتساع بالتطمي atterrissements.

قولان مأثوران: مالك الأرض مالك حتى السماء وحتى أحشاء الأرض؛ ما فوق الأرض يعود للأرض.

ـ التصاق المنقول الالتصاق العَقاري accession mobilière. إلتصاق ناتج عن *المزج أو *الإضافة لمنقول يضم اليه منقولاً آخر، أو عن تحويل مادة عن طريق *صناعة شخص ثالث *إبتكار spécification).

ـ الإلتصاق الطبيعي accession naturelle. إلتصاق يعود لفعل الطبيعة وحده. مثلاً *الاتساع بالتطمي والتربة المتروكة من الأمواج alluvions et relais. أنظر: الاتساع بالتطمي atterrissements، طرح المياه avulsion.

2 ـ بصورة أكثر إبهاماً (وأعم) تولية بشكل منتظم لحق أو لوظيفة؛ لا يقال في النتيجة (اكتساب المِلْكية، التولية) وحسب وإنما في الحقبة أو الإوالية التي تقود اليه. مثال ذلك (عقد) *الاجارة المختلط نمط التصاق بالمِلْكية. أنظر: الواصل إلى accédent. قارِنْ بـ الترقية avancement.

3 ـ (دُولي عام). مرادف للانضمام (على وجه الخصوص في التعبير «انضمام إلى معاهدة»).

4 ـ الوصول إلى العرش accession au trône. إرتقاء العرش؛ عمل اكتساب صفة

العاهل (وإنما ليس بالضرورة ممارسة السلطة وبخاصة اذا كان الملك قاصراً) أنظر: الوصاية على العرش régence.

الإلتغاء: أنظر انعدام المفعول caducité.

الإلتماس: أنظر الطعن pourvoi.

الإلتماس Requête

لفظة مصاغة من إسم فاعل قديم اختفى من requérir كان في أول الأمر requerre من اللاتينية الشعبية requaerere (في اللاتينية التقليدية requirere). أنظر: التحقيق enquête.

■ **I(معنى عام)**

● *طلب موجه إلى سلطة لها صلاحية القرار. قارِنْ بـ المطالبة réclamation.

■ **II(إداري)**

● عمل تقوم بموجبه *مراجعة إدارية أو قضائية (تعبير مستعمل في هذه الحالة الأخيرة عندما يقيم الدعوى فرد أو شخص معنوي اداري، بكون كلمة *مراجعة مخصصة للدعاوى التي يقيمها الوزراء).

■ **III(إجراء مدني)**

1 ـ (معنى خاص). عمل (وثيقة) يقدم بموجبه *الادّعاء أمام العدالة (عمل قانوني)، ضمن الاجراءات غير الوجاهية (حالة عيّنها القانون)، وهو طلب خطي معلل، مباشرة إلى القاضي (عموماً إلى رئيس القضاء، ومن النادر إلى المحكمة)، لكي يبت القاضي بالالتماس (يقال أيضاً الجواب على الالتماس) بقرار في أسفله بدون أن يتم إعلام الفريق الخصم أو أصحاب العلاقة الآخرين، في حال وجودهم، أو دعوتهم من قبل الملتمس أو القاضي شرط الرجوع إلى القاضي في حالة وجود صعوبة وذلك تفسير لكون الالتماس، في الشأن *الرجائي، النمط الطبيعي لاقامة الدعوى (أنظر مع ذلك: *إعلان شفهي) ومقبولاً في النزاع القضائي، في الحالات التي لا يرغب فيها الملتمس في دعوة الفريق الخصم، وعلى سبيل التعميم لكي يحصل على تدبير تحفظي. قارِنْ بـ الدعوة إلى الحضور assignation، الالتماس المشترك requête conjointe، الاعلان déclaration. أنظر: الأمر ordonnance.

2 ـ بالتعميم عمل أحادي الجانب يستند فريق بموجبه إلى نص صريح للقانون ويلتمس من القاضي مباشرة تدبيراً إدارياً قانونياً حتى قراراً قضائياً يفترض أن يكون قد تم الاستماع إلى الفريقين أو قام القاضي بدعوتهما؛ مثلاً التماس *تصحيح غلط أو إغفال مادي.

3 ـ هو مرادف أحياناً *للادّعاء أمام العدالة، وهذه هي الحال في التعبير «بناء على التماس... (شخص ما)...» الوارد في أعمال المباشِر.

ـ الإلتماس المدني requête civile. طريق *غير عادية *للطعن تم الاستبدال بها اليوم *المراجعة لاعادة المحاكمة التي كان يطلب فيها مقدمها إلى القاضي (مدنياً وبتأدب) أن يرجع عن قراره لأحد الأسباب الاثني عشر المبينة في المادة 480 (القديمة) التي تم الأخذ بها جزئياً في المادة 595 الجديدة، كحالة اعادة محاكمة. أنظر: الرجوع rétractation (طريق *الرجوع عن القرار voie de rétractation).

ـ الإلتماس *المشترك requête commune. التماس يقدمه مباشره إلى القاضي الفرقاء جميعاً لكي يلتمسوا فيه، باتفاق مشترك، التدبير عينه؛ مثلاً التماس مشترك لتصحيح غلط مادي. مرادفه الالتماس الوحيد.

الإلتماس *المشترك requête conjointe.

أ ـ التماس يقدمه مباشرة، في الشأن الرجائي، الفرقاء جميعاً ويطلبون فيه إلى القاضي إذناً أو تصديقاً، ويخضعون، باتفاق مشترك، العمل، أو المشروع، الذي أعدّوه لرقابته. مثال ذلك التماس مشترك لإثبات النسب، عن طريق سلطان العدالة، ولتغيير الاسم. مرادفه الالتماس الوحيد.

ب ـ التماس مشترك يقدم، في شأن المنازعات القضائية، يخضع فيه فريقان في نزاع للقاضي ادّعاءاتهما المتبادلة، والنقاط التي ما زالت موضوع خِلاف وكذلك دعم كل منهما.

ـ الإلتماس الوحيد requête unique. هو مرادف للالتماس المشترك.

الإلتماس Réquisition

لفظة مأخوذة عن اللاتينية requisit من الفعل requirere. أنظر: الإلتماس requête.

1 ـ هو في بعض الأحيان مرادف للادّعاء أو الالتماس requête حتى *للطلبات المتبادلة، في استعمالات خاصة جداً، وعلى وجه الخصوص في قانون العقوبات (وفي صيغة الجمع).

ـ التماس الجلسة réquisition d'audience. مرادف لبيان الدعوى placet.

ـ التماس الاستملاك الكامل requisition d'emprise totale. طارئ في إجراء *الاستملاك يطلب فيه من جرى استملاك ملْكية قسم من عَقاره، في حين أن المتبقي غير صالح للاستعمال في الشروط الطبيعية، إلى الادارة الاستملاك الكامل لِمِلْكيته.

ـ طلب التقدير réquisition de taxe. التماس يوجهه كاتب عدل أو محام أو مباشر لرئيس سلطة قضائية في سبيل الحصول على تقدير المصاريف المتوجبة له. قارِنْ بـ الأمر بتقدير المصاريف ordonnance de taxe.

ـ طلبات النيابة العامة réquisition du munistère public.

أ ـ (جزائي). صيغة خطية أو شفهية يعلم فيها ممثل *النيابة العامة سلطات التحقيق

القضائي أو سلطات الحكم بالتدبير الذي يطلب اليها اتخاذه؛ يجب أن تكون الطلبات الخطية متوافقة مع التعليمات التي يمكن أن تكون السلطة التسلسلية قد أعطتها. أنظر: قرار الاتّهام réquisitoire؛ كلام parole.

ب ـ (مدني) يدل أحياناً، في الشأن المدني، على *طلبات النيابة العامة. أنظر: الرأي avis.

قول مأثور: القلم عبد والكلام حر.

2 ـ نوع خاص من النظام (الصادر عن سلطة)؛ بالتعميم العملية، أو الإجراء، التي ينشئها هذا النظام حتى نتيجة التنفيذ بالنسبة إلى الذين يطبق عليهم. أنظر: الأمر injonction.

أ ـ (مالي). أمر خطي يُكره بموجبه آمر بالصرف محاسباً على القيام بدفع أمر صرف أو حوالة سبق للمحاسب أن رفض ذلك لعدم النظامية الموازنية (أحياناً يتم الايضاح بالقول طلب دفع).

ب ـ (إداري). عملية أحادية الجانب تفرض فيها سلطة مدنية أو عسكرية، حسب الحالات ووفقاً لأنظمة مختلفة، على شخص، سوف يُعوَّض عليه لاحقاً، تقديم خدمة، أو حاجات منقولة، أو التخلي عن التمتع بعَقار من أجل تأمين عمل المرافق العامة أو الحاجات العمومية. قارِنْ بـ الاستملاك expropriation.

ـ طلب *القوة المسلحة réquisition de la force armée. صلاحية يعترف بها القانون لبعض السلطات المدنية بتحريك القوة المسلحة لتأمين الحفاظ على النظام.

ـ مصادرة الأشخاص réquisition des personnes. إجراء يسمح للحكومة بارغام الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً لا غنى عنه لتأمين حاجات الأمة، على عدم الانقطاع عن العمل أو العودة إليه، تحت طائلة عقوبات جزائية (جنحية) ومدنية (تسريح بدون إخطار أو تعويض).

ج ـ (دُولي عام). تقديمات عينية أو تقديم خدمات يفرضها المشترك في الحرب أو المحتل، ضمن احترام شروط القانون الدُولي والقانون الداخلي، على سكان إقليم محتل.

إلتمس: أنظر طالب réclamer.

الإلحاق

أنظر: الإدخال incorporation؛ الالتصاق accession.

الإلحاق Annexion

عن اللاتينية annexio: إلحاق، ضم.

أي عمل، وارد في *معاهدة أو غير وارد فيها، ينتقل بموجبه كامل اقليم دولة أو جزء منه، مع السكان والأموال فيه، إلى سيادة دولة أخرى. قارِنْ بـ الفتح conquête، النصر debellatio، النصر subjugation.

الإلحاق Installation

إسم مشتق من اللاتينية القروسطية installare إلحاق في قاعة فرقة موسيقية لأحد أفرادها لوضعه في ما يتناسب مع كرامته أو فائدته.

1 ـ إلحاق الغير بوظيفة. أنظر: إلحاق الموظف installation de fonctionnaire. قارِنْ بـ التولية investiture، منح السند أو السلطة collation، التثبيت titularisation.

2 ـ إستقرار شخص وإقامته على حسابه الخاص، والقيام بنشاط اقتصادي في مكان ما ووضع الوسائل الضرورية لهذا العمل (تأهيل، تجهيز، الخ). مثال ذلك استقرار زراعي شاب في عَقار بغاية استثمار مستقل. قارِنْ بـ الانشاء établissement، الاستثمار investissement. أنظر: المخصصات dotation.

3 ـ نتيجة هذا العمل (عِمارة، مشغل). أنظر: المنشأة المصنفة installation classée.

إلحاق الموظف Installation de fonctionnaire

من الفعل installer عن اللاتينية القروسطية installare. أنظر: المنشأة المصنفة installation classée والموظف fonctionnaire.

● معاملة (رسمية أحياناً) يولّى بموجبها موظف بصورة علنية الوظائف التي عُين لأجلها، وترسم في هذه الوظائف نقطة انطلاق حقه في المرتب، ويخضع لها دخوله الوظيفة. مثال ذلك إلحاق قاضٍ، أو محاسب. أنظر: التسمية nomination، التولية investiture، الانشاء établissement، منح السند أو السلطة collation، نقل السلطات passation des pouvoirs.

إلزامي Obligatoire

صفة من اللاتينية obligatorius.

1 ـ ما يُلزم قانونياً (بموجب القانون)، *معياري، ما له بالنسبة إلى أهل للحق طابع الموجَب، كجزء من النظام القانوني أو من القانون الموضوعي؛ فلأيّ *قاعدة قانونية، بهذا المعنى، وأي *قانون، وأي عُرف، قوة إلزامية (أياً كانت الشدة المتغيرة لهذه القوة، وعلى سبيل التعميم، كون القانون آمراً أو متمماً). أنظر: قانوني légal، عُرْفي coutumier، دَولي étatique، الإلزامية obligatoriété. قارِنْ بـ نافذ المفعول exécutoire.

2 ـ مفروض، مطلوب، ضروري، *جبري بالتعارض مع *اختياري facultatif؛ تقال

على وجه الخصوص في بند يُفرض على أهل للحق، وفي المسلك الايجابي المفروض عليهم. على سبيل المثال معاملة إلزامية للنشر، خدمة وطنية، درس لغة. قارِنْ بـ ممنوع interdit، محظّر prohibé.

الإلزامية **Obligatoriété**

لفظة جديدة مصاغة من obligatoire إلزامي.

● صفة ما هو *إلزامي (المعنى 1)؛ السلطة المخوّلة أن تمنع (المعنى 1) وهي ملازمة للقاعدة القانونية. مثلاً إلزامية القانون والعُرف.

الإلزامية **Vigueur**

من اللاتينية vigor من vigere: في قوة تامة.

1 ـ مرادفة *للقوة الإلزامية وللإلزامية obligatoriété. أنظر: بموجب، بمقتضى vertu (en - de).

قول مأثور: للعُرف قوة القانون.

2 ـ بمعنى أدق، خاص بالقانون المكتوب (قانون، مرسوم، قرار...)، والمعاهدات والاتفاقيات، ويستعمل في تعابير معدّة لتحديد الحقبة التي يكون النص خلالها منذوراً لكي يطبق فعلياً.

ـ ساري المفعول en vigueur. إلزامي حالياً، قابل للتطبيق في الآونة المقصودة، على نقيض ما لم يطبق بعد (مثلاً قانون لم يصدر بعد أو لم يُنشر)، وما لم يعد مطبقاً على الاطلاق (مثلاً قانون ملغى).

ـ السريان entrée en vigueur موضوع موضع *التطبيق (في تاريخ محدد)؛ الآونة التي يصبح النص فيها إلزامياً (مثال ذلك يبدأ سريان قانون إمّا بانقضاء المهلة المنصوص عليها في المادة 1 من القانون المدني، بعد *إصداره، أو في التاريخ ـ اللاحق ـ الذي يحدده بند خاص من هذا القانون).

3 ـ مرادف في بعض الأحيان للخِصب (في صدد مبدأ خصيب في نتائجه يقال «في خِصْب المبادئ»).

4 ـ مرادف في بعض الأحيان أيضاً للقوة المقنعة (مثلاً إلزامية دعم، برهنة لا إلزامية لها).

ألْزَمَ: أنظر ساس obliger.

الإلغاء

أنظر: الإبطال abolition؛ الإبطال invalidation؛ الإخفاء suppression.

إلغاء الحكم الغيابي Rabattement de défaut

اشتقاق من rabattre أبطل. أنظر: التخلف عن الحضور défaut.

● إسم معطى، في الممارسة، لقرار سلطة قضائية تلغي بموجبه الحكم الغيابي المتخذ في بداية الجلسة عندما يحضر الفريق المتخلف عن الحضور قبل نهايتها. أنظر: السحب retrait، الرجوع rétractation، الردّ (الاسترداد) rapport.

إلغاء عقد التأمين: أنظر المردود ristourne.

الإلغاء Abrogation

من اللاتينية abrogatio المشتقة من abrogare ألغى، أبطل.

● إبطال قاعدة(قانون، إتفاقية دُولية) ببند جديد، فتغدو هكذا غير مطبقة في المستقبل (تستعمل إتفاقية ڤيينا حول قانون المعاهدات بالأفضلية عبارة «سقوط» الأكثر عمومية). قارِنْ بـ السحب retrait، الإبطال annulation.

الإلغاء abolition، العَفاء désuétude الرد rapport (المعنى 3). أنظر: عديم المفعول caduc (المعنى 2).

ـ الإلغاء *الصريح abrogation expresse. هو الالغاء الوارد صراحة في النص الجديد.

ـ الإلغاء الضمني abrogation tacite (ou implicite). هو الإلغاء الناجم عن إدخال حكم في نص جديد يتعارض مع الحكم القديم وحسب.

الإلغاء Résolution

من اللاتينية resolutio من resolvere: عَتَقَ، فَكَّ، حلّ، ألغى.

● 1 ـ الانعدام أو نتيجته؛ وبصورة أخص إنعدام رجعي من حيث المبدأ (قارِنْ بـ فسخ résiliation) لعقد *ملزم للفريقين يقضي، وهو مبني على الترابط في الموجَبات الناجم عن هذا النموذج من العقود، بتحرير فريق من موجَبه (ويتيح له المطالبة باسترداد ما سبق أن قدمه)، عندما لا يكون من الممكن تنفيذ موجب الفريق الآخر إمّا بسبب خطأ من (تخلف يعاقب عليه، حسب الحالات، بالفسخ القضائي أو البند *الفاسخ الصريح)، وإمّا بفعل سبب خارجي (الخسارة الطارئة: انها نظرية الطوارئ). مثلاً إلغاء بيع (واسترداد البائع للشيء المباع في حالة عدم دفع الثمن). قارِنْ بـ الإبطال annulation، البُطلان nullité، العزل révocation، الرجوع rétractation، الإخفاء (الإلغاء) suppression.

ـ الإلغاء القضائي résolution judiciaire. الغاء مبني على المادة 1184 من القانون المدني الفرنسي (حول الشرط *الملغي الذي يتضمنه هذا النص) ومن الواجب طلبه الى

القاضي الذي يتمتع، للحكم به، بنوع معين من سلطة التقدير. قارِنْ بـ الشرط الملغي الواضح clause résolutoire expresse.

● 2 ـ مداولة وتقرير أو نتيجتهما. أنظر: القرار décision.

أ ـ (دستوري). *مداولة تقوم بها جمعية نيابية، خارج إجراء إعداد القوانين، من أجل اتخاذ قرار ذي طابع داخلي له سمة سير العمل وانضباط الجمعية أو إنشاء لجنة تحقيق أو مراقبة، أو تقرير اتّهام أمام محكمة العدل العليا.

ب ـ (دُولي عام). اتخاذ موقف، من وجهة النظر الشكلية، يقرره مؤتمر دُولي أو جهاز في منظمة دُولية بدون رأي مسبق، من وجهة النظر في الأساس، في القوة القانونية لهذا الموقف.

ج ـ (إجراء مدني). أحياناً مرادف *لحل النزاع (عمل البت به).

د ـ (أوروبا).

ـ قرار مجلس المجموعات الأوروبية résolution du conseil des communautés européennes. عمل صادر عن المجلس يمكن، مع كونه غير منصوص عليه في القائمة الواردة في المادة 189 من المعاهدة، أن تكون له آثار قانونية معينة في العلاقات بين المجموعة والدول الأعضاء وفي العلاقات بين المؤسسات. قارِنْ بـ القرار décision، التوجيه directive، التوصية recommandation، النظام réglement، الاطلاع communication.

ألغى Rapporter

كلمة مصاغة من apporter من اللاتينية apportare.

1 ـ ألغى، أبطل، قرر من جديد. مثلاً ألغى مرسوماً، ألغى تعييناً؛ ألغى أمر إجراء مستعجل في حالة ظروف جديدة. قارِنْ بـ طرد (أبطل) rabattre، عدّل modifier. أنظر: الرجوع rétractation.

2 ـ في الممارسة، كون أحدهم مكلفاً تقديم تقرير. وضع هذا التقرير. مثلاً وضع تقريراً في قضية، وضع تقريراً حول مشروع قانون.

3 ـ رَجَع إلى القضاء s'en rapporter à justice. بالنسبة إلى فريق في دعوى خَضَعَ لتحكيم القاضي في المسائل الواجب حلها أو في قسم منها.

ألّف: أنظر أقام établir.

الإلقاء في البحر Jet à la mer

عبارة مأخوذة من jeter ألقى من اللاتينية الشعبية jectare، واللاتينية التقليدية jactare. أنظر: البحر mer.

● عملية تقضي بتخفيف إرادي لوزن السفينة بالقاء حمولتها أو جزء منها في البحر.

إلى آخره Etc

إختصار لـ et caetera، تعبير لاتيني معناه «والأشياء الأخرى» و«البقية».

● أشياء نعفي أنفسنا من ذكرها (في عقد ذي توقيع خاص) عند التعداد لأنها التتمة الطبيعية السهلة التكملة، إمّا كعناصر سلسلة مكرسة (مثلاً أعمال التصرف والادارة جميعاً، الخ) وإمّا كأمثلة مماثلة للنوع عينه (منقولات تأثيثية، أواني المائدة، الفضية، الخ).

الأم Mère

من اللاتينية mater.

● هي من ولدت طفلاً. أنظر: الأمومة maternité، الأب père، الأرملة أو الأيّم veuve، الابنة fille، الحقيقة الحياوية (بيولوجية) vérité biologique.

ـ الأم المتبنية mère adoptive. أنظر بالتبنّي adoptif.

ـ الام العزباء mère célibataire. هي الإمرأة غير المتزوجة (أم بالتبنّي، إمرأة طبيعية وكانت تسمى حتى وقت قريب الإبنة ـ الأم) التي تربي ولدها.

ـ الام الشرعية mère légitime. هي التي لها *ولد من زواجها.

ـ الام الطبيعية mère naturelle. هي الأم التي اعترفت بولد أنجبته خارج الزواج، أو التي نشأت أمومتها عن الحالة الظاهرة أو بنتيجة حكم؛ تقال أيضاً في أم أمومتها الطبيعية يقينية وإنما غير قائمة شرعاً.

الأمارة

أنظر: العلامة signe؛ العلامة indice.

الإمارة Principauté

من اللاتينية princeps، على غرار royauté.

● دولة يحكمها *أمير. قارِنْ بـ المملكة royaume، الامبراطورية empire.

الأماكن الجمالية Perspective monumentale

عن اللاتينية perspectiva من perspectus إسم مفعول من perspicere لمح؛ ومن اللاتينية monumentum.

مجموعة مدينية ـ مكان، أو شارع، أو مجموعات طرقات متجاورة ـ تبرز انطباعاً جمالياً بصفتها هذه لأن تكون موضع حماية إدارية خاصة؛ تتميز كمجموعة عن الصرح

التاريخي، كما تتميز بطابعها المديني عن المواقع أو الصروح الطبيعية.

أمام العدالة **In judicio**

● تعبير لاتيني معناه «أمام العدالة»، يستخدم لتمييز ما يجري «أمام القاضي»، «خلال مجرى الدعوى»، أنظر قضائي judicaire.

أمام الكاتب العدل **Notarié**

صفحة مشتقة من notaire*الكاتب العدل.

أمام الكاتب العدل؛ تقال في عمل يتلقاه الكاتب العدل. أنظر: العمل أمام الكاتب العدل acte notarié، النسخة الأصلية minute، الصورة الصالحة للتنفيذ grosse، أصيل authentique. قارِنْ بـ العمل ذو التوقيع الخاص acte sous seing privé.

الأمان: أنظر الأمن sûreté.

الأمانة

أنظر: الإستقامة loyauté؛ الإيراد recette.

أمانة السر **Secrétariat**

من secrétaire أمين سر.

1 ـ وظيفة *أمين السر.

2 ـ الدائرة المكلفة هذه الوظيفة.

3 ـ أماكن هذه الدائرة أو مكاتبها. أنظر: الادارة administration، الادارة gestion، التنظيم organisation، المكتب bureau. قارِنْ بـ المفوضية commissariat.

ـ أمانة السر العامة secrétariat général. بنية مقامة في الادارة المركزية لوزارة من أجل قطاع خاص في مجال عملها، في الحالات التي تتطلب هذه الخاصية، بدون تسويغ إنشاء أمانة سر دولة أو المحافظة عليها، تنظيماً خاصاً. مثلاً الأمانة العامة في الطيران المدني أو في البحرية التجارية.

ـ أمانة السر القلمية secrétariat-greffe. مجموعة الدوائر الادارية لقضاء الحكم والنيابة (محكمة النقض ـ أو التمييز ـ محكمة أمن الدولة، محكمة الاستئناف، محكمة الدرجة الأولى) الموضوعة تحت إدارة *أمين سر رئيس القلم.

الأمبراطور (الامبراطورة) **Empereur (Impératrice)**

عن اللاتينية imperator.

● لقب يتخذه *عاهل حاكم بلد هام جداً أو مجموعة بلدان *(امبراطورية empire)..

قارِنْ بـ الملك roi، الأمير prince. أنظر: رئيس الجمهورية président de la République.

الأمبراطورية Empire

عن اللاتينية imperium.

1 ـ دولة يحكمها *امبراطور. قارِنْ بـ المملكة royaume، الإمارة principauté. أنظر: الجمهورية République.

2 ـ تعبير كان يستخدم للدلالة على مجموعة حيازات كان يمتد عليها السلطان الاستعماري لدولة كفرنسا، وبريطانيا العظمى، الخ.

3 ـ في معنى مشتق، مجازي أحياناً، مرادف *لِمُلْك règne (المعنى 2)، و*سيادة souveraineté، وسيطرة (مثلاً سيادة القانون (بمعنى تشريع يصدر عن المشترع)، أو سيادة القانون (بمعنى مجموع القوانين)، أو سيادة *التطبيق (مثلاً في ظل سيادة التشريع السابق). أنظر: الإلزامية vigueur.

إمتداح الإجرام Apologie de crime

من اللاتينية apologia واليونانية ἀπολογία دفاع. أنظر: الجريمة أو الجناية crime.

● مديح علني أو عن طريق الصِحافة لبعض التصرفات الموصوفة شرعاً *«بجرائم»، والتي حصلت أو القابلة لأن تحصل.

إمتداد السلطة خارج البلاد: أنظر الحصانة الدُولية exterritorialité.

إمتداد القانون: أنظر الحصانة الدَولية exterritorialité.

إمتدادي: أنظر توسّعي extensif.

الأمتعة: أنظر الأسمال hardes.

الأمتعة Bagages

إسم مذكّر في صيغة الجمع مشتق من الفرنسية القديمة bague، عن الانكليزية bag: رزمة.

● حوائج وأشياء يحملها مسافر ويحتفظ بها إلى جانبه أو يعهد بها إلى الناقل.

ـ الأمتعة (بيان) (bagages (bulletin de. أنظر: البيان الموجز bulletin (بيان الأمتعة bulletin de bagages).

ـ الأمتعة (تسجيل) (bagages (enregistrement des. أنظر: تسجيل الأمتعة enregistrement des bagages.

إمتلك: أنظر حاز posséder.

الامتناع عن الحكم Déni de justice

من dénier عن اللاتينية denegare. أنظر عدالة justice.

(معنى عام). قصور في واجب العدالة؛ بالتعميم استحالة الحصول على العدالة بالنسبة إلى من يطلبها.

■ **I (اداري)**

● تعبير يستخدم للدلالة على الوضع الناجم عن تناقض قرارات نهائية صادرة في الأساس في الخلافات المتعلقة بالموضوع عينه عن سلطات قضائية إدارية وعدلية جرت مراجعتها على التوالي. أنظر: تنازع القرارات conflit de décisions.

■ **II (مدني)**

1 ـ بالمعنى الضيق امتناع إجرامي صادر عن أي قاضٍ أو حائز قوة عامة (مدير، سلطة إدارية) بأن يرفض، عندما يطلب اليه وفقاً للقانون، بأي ذريعة كانت، احقاق العدالة المطلوبة منه للفريقين، أي إذا كان المطلوب اليه هو قاضٍ، أن يبت بخلاف، أو أن يجيب على إلتماس، وإذا كان حائز قوة عامة أن يؤمن تنفيذ قرار العدالة.

2 ـ رفض الحكم بحجة صمت القانون أو غموضه أو قصوره المعتبر مدنياً امتناعاً غير قانوني، ويشكل سبباً لاصلاح القرار أو نقضه حتى ولو لم تكن جميع الشروط، المطلوبة لتكون هناك مخالفة لقانون العقوبات، مجتمعة.

■ **III (دُولي خاص)**

● وضع يظهر فيه أن المحاكم الفرنسية غير صالحة للحكم في نزاع إلاّ أنه يبدو أن هذا النزاع لا يخضع لأي قاضٍ خارج فرنسا، فتتأكد عند ذلك الصلاحية الدُولية الفرنسية لهذا السبب وحده بصفة احتياطية.

■ **IV(دُولي عام)**

1 ـ في المعنى الأوسع أي قصور أو أي تخلّف للدولة عن واجبها في تنظيم الوظيفة القضائية أو ممارستها بحيث تؤمن حماية قضائية بحدها الأدنى للأجانب.

2 ـ في المعنى الأكثر انتشاراً أي إدارة سيئة للعدالة في شأن الخلافات المتعلقة بالرعايا الأجانب (واقع يقدر تبعاً لمقاييس دُولية متعلقة بالأجهزة القضائية تبرز سلوكاً وسطاً وطبيعياً لهذه الأجهزة).

3 ـ في معنى ضيق جداً رفض في وجه الرعايا الأجانب للوصول إلى السلطات القضائية.

الإمتناع Abstention

عن اللاتينية abstentio من abstinere امتنع.

1 ـ (معنى عام). عدم ممارسة حق أو وظيفة؛ عدم القيام بواجب؛ وأحياناً يكون شرعياً (مثلاً امتناع عن الانتخاب، عدم التصويت في جمعية تداولية: نظام الجمعية الوطنية، المادة 66)، ويمكن أن يشكل الامتناع خطأ مدنياً (عدم اطلاق الانذار إذا كان هناك تحقق من بداية حريق في مكان غير آهل) أو جزائياً (مثلاً امتناع جرمي). أنظر: الإغفال omission، الرفض refus.

ـ امتناع القاضي abstention de juge. عمل قاضٍ في أن لا يشارك في قضية أو مذاكرة. مثلاً: إن القاضي الذي يفترض في شخصه سبباً للرد أو يقدر ضميرياً وجوب الامتناع يجري استبدال قاضٍ آخر به.

ـ الامتناع عن تقديم الإغاثة abstention de porter secours. *رفض مساعدة شخص في خطر بدون مخاطرة بالنسبة إليه أو إلى الأشخاص الآخرين. مرادفه *عدم *مساعدة شخص في خطر. أنظر: الإغفال omission.

2 ـ المشاركة، في منظمة دُولية، في *التصويت بدون التعبير عن الرأي (ورقة *بيضاء)؛ موقف يتميز بعدم المشاركة في التصويت.

الإمتناعية Abstentionnisme

كلمة مصاغة من abstention *امتناع.

1 ـ مرادفة لامتناع.

2 ـ مذهب يمتدح هذا الامتناع.

3 ـ ممارسة عامة أو متكررة لهذا الامتناع، ولاسيما عندما يكون عمل مجموعة (مثلاً امتناعية الفتيان).

الإمتياز المعزّز Superprivilège

من اللاتينية super: فوق، أنظر privilège امتياز.

● (لفظة جديدة). امتياز معزّز يضمن، بكونه له الأفضلية على الامتيازات الأخرى، للمستفيد منه الحق في أن يُدفع له أولاً على الأقل جزء من دينه. اسم يُعطى، بالنسبة إلى شغيلة مؤسسة توقفت عن الدفع، للحق في الحصول على التسوية، رغماً عن وجود أي دين آخر، وعلى الأموال الأولى القابلة للتصرف، في شأن أجورهم الأخيرة في حدود سقف معين.

الامتياز Concession

من اللاتينية concessio المشتقة من concedere منح، وهب.

1 ـ عمل قانوني ثنائي الجانب أو أحادي الجانب يمنح أحد الأشخاص، *مانح الامتياز، شخصاً آخر، *صاحب الامتياز، التمتع بحق أو فائدة خاصة. قارِن بـ التفرغ cession، الإجارة location، الإجازة licence.

2 ـ بالتعميم، وبصورة أخص، نموذج النشاط أو نمط الاستثمار المتاح للمستفيد من الامتياز.

3 ـ بصورة أخص أيضاً (عندما يتناول الامتياز مدى محدداً) قطعة الأرض أو الاقليم المتفرغ عنه.

■ I (إداري)

● تعبير شامل يدل على أعمال متنوعة جداً، أحادية الجانب أو إتفاقية، تقوم الادارة فيها (*مانحة الامتياز) إمّا بأن تعهد إلى فرد (*صاحب الامتياز) بحقوق أو منافع خاصة على مِلْك عام، أو إلى الغير بتنفيذ عملية إدارية. أنظر: الترخيص permis، licence، قارِن بـ الاجارة الزراعية affermage.

ـ امتياز توزيع الطاقة الكهربائية concession de distribution d'énergie électrique. عمل إتفاقي يمنح بموجبه شخص إداري حق إنشاء توزيع طاقة كهربائية واستثماره واستخدام الطرق العامة على مدى المسافة أو على قسم منها (امتياز عادي أو معلن من المنفعة العامة).

ـ امتياز المناجم concession de mine. مرسوم يتخذ في مجلس الدولة يتيح استثمار منجم ضمن الشروط المحددة وهو ضروري حتى بالنسبة إلى مالك المساحة.

ـ امتياز المكان في الأسواق والأسواق المسقوفة concession d'emplacement dans les halles et marchés. عمل إداري ينيط، مقابل عائدة، حق الاستعمال الحاصر للأمكنة المؤهلة في الأسواق المسقوفة أو الأسواق، أو أجزاء شبكات الطرق المخصصة للسوق أو المعرض بصورة مؤقتة.

ـ امتياز إقامة السدود concession d'endigage. عقد إداري تأذن الدولة فيه للغير بالقيام، على شاطئ البحر أو على أرض المياه الاقليمية أو على ضفاف الأنهر، بأشغال لاستبعاد الأمواج عن الأراضي.

ـ امتياز الطاقة المائية concession d'énergie hydraulique. إذن يعطى في مجلس الدولة لأحد الأشخاص باستثمار طاقة المستنقعات، أو البحيرات، أو مجاري المياه.

ـ امتياز الشاطئ concession de plage. عقد إداري يسمح لأحد الأشخاص باستثمار شاطئ (طبيعي أو صنعي).

ـ امتياز المرفق العام concession de service public. عمل إتفاقي جزئياً تعهد فيه

الادارة إلى شخص تختاره تبعاً لصفاته بأن يدير على مسؤوليته مرفقاً عاماً مقابل عائدات تستوفى في هذا الإطار.

ـ امتياز الأشغال العامة concession de travaux publics. اتفاقية تكلف الادارة بموجبها شخصاً لتشييد مبنى عام وصيانته واستثماره. مقابل مكافأة تتكوّن من عائدات تستوفى في مناسبة هذا الاستثمار.

ـ الامتياز الجنائزي concession funéraire. تخصيص شخص بمكان في *مقبرة مع تكليفه أعمالاً خاصة بالقبور مقابل دفع ثمن للدسكرة ولمدة متغيرة (موقتة، خمس عشرة سنة أو ثلاثين سنة أو خمسين سنة أو مدى الحياة).

■ **II (مدني)**

ـ الامتياز العقاري concession immoblilière. عقد لمدة طويلة (عشرين سنة على الأقل) معدّ لاقامة مؤسسات يمنح مالك عَقار (مبني أم لا) بموجبه، بصفة حق عيني، التمتع لشخص آخر يسمى *صاحب الامتياز الذي بامكانه تغيير تخصيص المال أو تأهيله أو تعديله لحاجات نشاطه حتى إقامة بناء جديد أو أكثر ضمن شروط معينة، شرط أن يؤدي المالك كلفتها في حدود فائض القيمة في نهاية الامتياز، وذلك لقاء *عائدة سنوية. قارِنْ بـ الحِكْر الحكمي emphytéose، الايجار للبناء bail à construction.

■ **III (تجاري)**

● عقد *توريد (يترافق عموماً مع عقد إجازة علامة المؤسسة أو تسميتها) يحتفظ لصاحب الامتياز بحصرية توزيع منتوج في إقليم محدد ويقضي عموماً بأن يتعهد صاحب الامتياز بأن يتموّن حصراً من مانح الامتياز بالمنتوج التعاقدي. أنظر: الاتّفاق العمودي accord vertical، موازٍ parallèle (*الاستيراد الموازي importation parallèle)، الحماية الاقليمية المطلقة protection territoriale absolue.

■ **IV (دُولي عام)**

1. نمط استثمار لمواطن أو أجنبي للموارد الطبيعية لدولة ما، استناداً إلى اتفاق متبادل.

2. قديماً منطقة كان فيها رعايا دولة ما، شذوذاً عن الصلاحية الاقليمية للدولة التي منحت الامتياز، يستفيدون كجماعة منظمة من نظام مميز.

الامتياز Prérogative

من اللاتينية praerogativa التي كانت تدل في أول الأمر على المئة شخص الأول الذين يصوتون.

1 ـ *صلاحية، أو *حق، معترف بها أو مخصصة بشخص، أو جهاز، بسبب

*وظيفته التي تعطيه نوعاً من التفوق، أو *السلطة، أو الحصانة. أنظر: السلطان autorité، السلطة pouvoir.

2 ـ تخصيص *بحق؛ كل من السلطات الحاصرة المعينة، ووسائل العمل الخ. التي تعود لحائز حق والتي يناظر مجموعها مضمون هذا الحق. مثلاً التصرف والاستعمال والتمتع هي امتيازات مرتبطة بحق المِلْكية. أنظر: الحصرية exclusivité، حيازة السند والحق، titularité.

3 ـ في معنى حيادي تعبير عام يشمل أي *حق شخصي، وأي سلطة قانونية، وأي إمكانية تصرف مبنية على حق، عدا السلطة الواقعية المحض.

4 ـ في بريطانيا العظمى مجموعة صلاحيات العاهل وحصاناته.

الامتياز Privilège

عن اللاتينية القانونية privilegium، قانون متعلق بفرد (privus).

1 ـ حق يعود *لدائن في أن يُدفع له من ثمن بيع مال أو أكثر من أموال *المدين *بالافضلية على باقي الدائنين. قارِنْ بـ الرهن العَقاري hypothèque، رهن حيازة المنقول gage، خزن الامان warrant، رهن حيازة المنقول أو الثابت nantissement، حق التتبع droit de suite، الامتياز المعزّز superprivilège.

أ ـ بالمعنى الواسع حق *أفضلية يمكن أن يكون مصدره اتفاقياً أو قضائياً أو *قانونياً على حد سواء. مثلاً امتياز دائن رهن حيازة المنقول. أنظر: فصل الذمم المالية séparation des patrimoines.

ب ـ بالمعنى الضيق ضمان يمنحه القانون لدائنين معينين بسبب صفة *دينهم.

ـ امتياز الضمان الاجتماعي privilège de la Sécurité sociale. امتياز عام يضمن دفع اكتتابات الضمان الاجتماعي لمدة سنة اعتباراً من توجبها ولها صفة التنافس مع اكتتابات الأجراء.

ـ امتياز الأجراء privilège des salariés. امتياز عام ممنوح للأجير في حالة التقويم القضائي للمستخدم يضمن بالنسبة إلى الأشهر الستة الأخيرة دفع الأجر وتوابعه وكذلك التعويضات المختلفة المتوجبة في حالة وقف عقد العمل.

ـ امتياز الخزينة privilège de Trésor. حق أفضلية معطى للدولة على نتاج بيع أموال المكلف لتحصيل الضرائب غير المدفوعة.

ـ الامتيازات العامة العقارية privilèges généraux immobiliers. إنها الامتيازات التي تتناول عقارات المدين جميعاً.

ـ الامتيازات العامة على المنقولات privilèges généraux mobiliers. هي الامتيازات التي تثقل الذمة المالية لأموال المدين المنقولة.

ـ الامتيازات الخاصة العقارية privilèges spéciaux immobiliers. هي الامتيازات التي تتناول بعض العقارات المحددة.

ـ الامتيازات الخاصة على المنقولات privilèges spéciaux mobiliers. هي الامتيازات التي تثقل بعض المنقولات المحددة.

2 ـ حظوة ممنوحة لشخص أو نظام مخصص لمال بالنسبة إلى القانون (بمعناه التشريعي أي loi) العام، قارن بـ الفائدة avantage، الحظوة bénéfice، الأفضلية préférence، الأولوية priorité، الاعفاء dispence، الاستثناء dérogation إو الخروج على القاعدة، الإبراء décharge.

ـ امتياز القضاء privilège de juridiction. أنظر: القضاء (امتياز ـ) juridiction (privilège de)، الحصانة الدبلوماسية immunité diplomatique.

إمتيازات الاستاذ الجامعي — Eméritat

صفة مشتقة من émérite* لقب أستاذ متقاعد.

وضع الاستاذ الجامعي المتقاعد وامتيازاته. قارن بـ الشرفية honorariat.

أمد التأدية: أنظر المزاولة vacation.

الأمر: أنظر التقادم (مرور الزمن) prescription.

الأمر بالتنفيذ — Exécutoire

إسم جرى اتخاذه بجعل الصفة: تنفيذي exécutoire إسماً.

في التعبير التالي:

ـ أمر بتنفيذ الرسوم والمصاريف exécutoire des dépens. أمر صادر عن القاضي مُقدّر الرسوم يحدد مبلغ *المصاريف والرسوم، ويسمح، بعد ارتدائه *الصيغة التنفيذية، للدائن بالرسوم والمصاريف بملاحقة تحصيلها بالطرق العادية لتنفيذ قرارات العدالة (عندما يتضمن الحكم قيمة المصاريف، و*تستخدم *الصورة الصالحة للتنفيذ كأمر تنفيذ للمصاريف).

الأمر بالصرف — Mandatement

إسم مصاغ من * mandat*توكيل كما *mandater.

● إتخاذ أمر بدفع نفقة عمومية يصدره الآمر بالصرف غير الآمر بالصرف الأولي: آمر ثانوي بالصرف للدولة، آمر بالصرف في جماعة محلية... قارِنْ بـ التوكيل mandat (المعنى 3: أمر بالدفع)، الأمر بصرف نفقة عمومية ordonnancement d'une dette publique.

أمَرَ بالصرف Mandater

من mandat.

1 ـ (في ما يتعلق بمبلغ من المال). أصدر أمراً إلى جهاز وسيط بتأدية المبلغ إلى صاحب العلاقة (أو تحويله إلى حسابه) باصدار سند (أمر بالدفع أو التحويل) يشكل نمط دفع.

2 ـ (في ما يختص بنفقة عمومية). الأمر بدفعها (لآمر غير الآمر الأولي). أنظر: التوكيل mandat (المعنى 3: أمر بالدفع)، الأمر بالصرف mandatement، الأمر ordonnance (المعنى 3). قارِنْ بـ أمَرَ بصرف نفقة عمومية ordonnancer.

3 ـ (في ما عنى شخصاً ما) أعطى الشخص توكيلاً، عهد إليه بمهمة (تعبير في الممارسة وعلى وجه الخصوص في التمثيل النقابي أو المهني).

الأمر بصرف نفقة عمومية Ordonnancement d'une dépense publique

من ordonnancer المشتق من ordonnance الأمر. أنظر: النفقة dépense، عمومي public.

● عمل إداري تعطي بموجبه سلطة مخوّلة (*الآمر بالصرف) *محاسباً عموماً، وفقاً لنتيجة التصفية، الأمر بدفع الدين المترتب على جهاز عمومي. أنظر: الوعد engagement (المعنى 4: عقد النفقة العمومية)، *دفع نفقة عمومية paiement d'une dépense publique، الأمر ordonnance (المعنى 3)، الأمر بالصرف mandatement.

أمَرَ بصرف نفقة عمومية Ordonnancer

من ordonnance*الأمر.

● أصْدَرَ أمراً بصرف نفقة عمومية. قارِنْ بـ أمَرَ بالصرف mandater.

أمَرَ بموجَب Prescrire

من اللاتينية prescribere، دوّن في الأعلى، وضع في المقدمة (كذريعة)، أمرَ بموجَب.

1 ـ *أمر *بموجَب القيام بشيء (على نقيض الطابع السلبي للمنع)؛ جعل القيام بعمل ما إلزامياً بشكل إيجابي. ضده منع interdire، حظر proscrire.

2 ـ بشكل أعم *أقام قاعدة؛ يقال بصورة خاصة في القانون (مرادفه سن قاعدة، نص على، أورد) ومصادر القانون الخطية الأخرى (مرسوم، قرار)، ولو أن الاسناد الوثائقي إلى الخط، في المصطلح، قد امَّحى (من النادر جداً أن يقال أمر الاستعمال أو العُرف بموجَب).

3 ـ ألْزَم، فرض، *أمَرَ (لا في ما يتعلق بقاعدة عامة وإنما بقرار فردي). مثلاً أمر بتحقيق أو بخبرة.

4 ـ (معنى خاص). اكتسب مِلْكية مال *بالتقادم المُكْسب. مثلاً لا يمكن لمستأجر الأرض الزراعية أن يكتسب مِلْكية الأرض بالتقادم (مرور الزمن) المكسب.

ـ (باضافة الضمير se) se prescrire سقط *بالتقادم (المقصود هنا التقادم المسقط). مثال ذلك دعوى التجار تسقط في سنتين.

الأمر بالتسليم Delivery ordre

تعبير أنكلوساكسوني معناه «أمر بالتسليم»، مستخدم للدلالة على سند للأمر يمثل قسماً من وثيقة الشحن ويعطي المستفيد منه حق الحصول على تسلّم قسم من السلعة.

الأمر بالتنفيذ أو الصيغة التنفيذية Exéquatur

إسم مذكّر لا يتغير مأخوذ عن اللاتينية ومعناه «فلْيمارسْ» «فلْيلاحقْ أمام العدالة».

*أمر صادر عن سلطان دولة قوته وشرعيته في أن يدخل في النظام القانوني الدَولي الذي يمثله عنصراً خارجاً عن هذا النظام. قارِنْ بـ معهود اليه committitur.

■ **I (إجراء مدني)**

قرار تعطي بمقتضاه محكمة البداية *القوة *التنفيذية لقرار تحكيمي. ويدل على موضوع القرار أو مفعوله (أمر التنفيذ) وعلى القرار بحد ذاته على السواء. مثلاً الأمر بالصيغة التنفيذية.

■ **II(دُولي خاص)**

قرار تعطي بموجبه المحكمة البدائية (الناظرة كقاضٍ منفرد) *القوة التنفيذية لقرار تحكيمي، أو تأذن بالتنفيذ في فرنسا لحكم أو عمل أجنبي. قارِنْ بـ أطِعْ pareatis. أنظر: الحجية opposabilité، رقابة الحكم الأجنبي contrôle de jugement étranger.

■ **III(دُولي عام)**

مرسوم تبلغ فيه حكومة بلد سلطاتها أن قنصلاً أجنبياً أعطي الصفة رسمياً لكي يقوم في هذا البلد بأعمال وظيفته وتأمرها بأن تؤمن له حرية ممارسة هذه الوظيفة.

الأمر الخاص: أنظر الإلتماس réquisition.

الأمر الخطي Mandement

إسم مشتق من mander: *كلّف مهمة رسمية.

● يستخدم أحياناً في بعض التعابير بمعنى «أمر خطي»، «تعليمات شكلية». قارِنْ بـ التوكيل mandat (المعنى 3)، الانذار sommation. أنظر: كلّف مهمة رسمية mander.

ـ الأمر الخطي بترتيب الدائنين mandement de collocation، مرادف *لجدول ترتيب الدائنين.

ـ الأمر الخطي بالتنفيذ mandement d'exécution. مرادف *للصيغة التنفيذية.

الأمر Commandement

إسم مشتق من commander، أمَرَ، عن اللاتينية الشعبية commandere واللاتينية التقليدية commendere.

1 ـ عَمِل على أن يأمر.

أ ـ (معنى عام). *أمْر ordre وأحياناً تعليمات prescription. مثلاً أمر السلطة التشريعية؛ أمر القانون.

ب ـ بشكل أخص في الإجراء عمل المباشر القضائي في اللجوء إلى *حجز ذي طابع تنفيذي بانذار المدين لتنفيذ الموجَبات الناجمة عن سند تم العمل استناداً اليه. أنظر: الحجز البيعي saisie-vente، الحجز العقاري saisie immobilière، حجز الحاصلات الزراعية saisie-brandon، حجز المؤجِّر saisie-gagerie، الإنذار sommation، الوضع mise (الإنذار mise en demeure)، طريق التنفيذ voie d'exécution، تهديدي comminatoire.

ج ـ عمل تنذر الادارة بموجبه المكلف بالدفع، وتعلمه بأنه إذا تخلف عن تسديد دينه سوف يُكرَه على ذلك عن طريق *الحجز والبيع الجبري لأمواله.

2 ـ حق الأمر، ويدل بهذا المعنى، على وجه الخصوص، على حق الاستعانة بالقوة المسلحة، وهو امتياز يقضي بتحريك الفِرَق وقيادة العمليات العسكرية.

3 ـ يدل، بالتعميم، على السلطان المزود بهذا الحق، ويستخدم بصورة خاصة للسلطة العسكرية، على نقيض السلطة المدنية.

أمَرَ Commander

من اللاتينية الشعبية commandare من commendare: عهد الى، أوصى.

1 ـ مارس القيادة، أدار. قارِنْ بـ حَكَم gouverner، أدار administrer، أدار gérer.

2 ـ أعطى أمراً، أمر بموجب، ألزم.

3 ـ عَقَدَ طُلْبة لعمل أو لشيء.

4 ـ أحياناً مرادف، بالنسبة إلى قانون (قاعدة قانونية)، *لِحَكَمَ أو ساس أو أدار. مثال ذلك قانون يسوس نظام التبعة التعاقدية. قارِنْ بـ نظَم réglementer.

الأمر Injonction

من اللاتينية injunctio من injungere: أمَرَ.

1 ـ (معنى عام)، *أمْر ordre، تعليمات prescription، أمْر commandement صادر

عن سلطة. مثال ذلك لا يستطيع قضاة الحكم، بدون ارتكاب تجاوز حد السلطة، توجيه أوامر لأعضاء النيابة العامة. أنظر: السلطة الآمرة imperium.

2 ـ (إجراء مدني). أمر يعطيه القاضي إلى الفرقاء أو إلى المساعدين القضائيين في قضية يضع يده عليها، تحت طائلة العقوبات المحددة في القانون، إمّا استناداً إلى سلطة الضابطة العائدة له (مثلاً بامكان رئيس القضاء المعني إعطاء الأمر للاشخاص الذين يعكّرون الجلسة إلتزام الصمت أو الخروج، وإمّا عملاً بسلطته في التحقيق (مثلاً يستطيع القاضي المكلف تحضير الدعوى أمام المحكمة البدائية توجيه أوامر إلى المحامين لتأمين المجرى القانوني للإجراء، والتبادل المنتظم للطلبات، والاطلاع على الأوراق)، وتنجم سلطة الأمر بوضوح، في النصوص، عن سلطة «إعطاء الأمر» أو «الإنذار» وعلى وجه أقل وضوحاً عن سلطة «دعوة الفرقاء إلى . . .»، على اعتبار أن الدعوة هي كحثّ وشكل مخفف ومهذّب للأمر، عدا أن يستخلص القاضي أي نتيجة للامتناع أو الرفض. أنظر: دعا inviter.

ـ أمر القيام بعمل ما injonction de faire. *أمر بتنفيذ موجب تعاقدي عيناً بالقيام *بتقديم ما (تقديم عمل، تقديم خدمات، تسليم الشيء المباع)؛ يدل إجمالاً على إجراء الأمر المُنشأ في عام 1958 أمام المحكمة البدائية لتسهيل تنفيذ موجَبات ناجمة عن عقود مبرمة بين غير التجار أو بين مدنيين وتجار (القانون الجديد للاجراء المدني المادة 1425 أو ما يليها من القانون الفرنسي). وعلى وجه الخصوص الأمر غير القابل للمراجعة والمتعلق بأمر القيام بعمل والذي يصدره القاضي بناء على إلتماس، إذا كان هذا الإلتماس يبدو مسوّغاً، ويحدد فيه الشروط التي يجب أن يكون الموجب فيها منفذاً (مرحلة أولى غير وجاهية للإجراء). قارن بـ الأمر بالدفع injonction de payer. أنظر: أمر بموجَب prescrire.

ـ الأمر بالدفع injonction de payer. أمر بتسديد دين بمبلغ من المال يصدره القاضي إلى المدين؛ وبالتعميم إسم يعطى للإجراء الخاص لتحصيل ديون مدنية أو تجارية زهيدة ذات طبيعة تعاقدية.

3 ـ (إداري). تدبير ذو طابع تهديدي لا يستطيع القاضي اتخاذه بحق *الادارة (ما لم تكن الادارة قد ارتكبت غصباً) : منع مرتبط بمفهوم ـ هو موضوع خِلاف اليوم ـ لامتيازات الادارة. أنظر: التغريم المالي astreinte. قارِنْ بـ الإلتماس réquisition.

الأمر Instruction

من اللاتينية instructio من الفعل instruere: رفع، شيّد، تصرف.

1 ـ *أمر عملي يعطى لتابع لتنفيذ *أمر ordre أو لتطبيق قاعدة؛ معيار تطبيق؛ *توجيه. مثلاً تعليمات المستخدِم لأجرائه. قارِنْ بـ التوصية recommandation، النصيحة conseil.

ـ أمر الخدمة instruction de service. تعليمات يوجهها رؤساء المصالح إلى المأمورين الموضوعين تحت سلطانهم تتعلق إمّا بتفسير القوانين والأنظمة وتطبيقها، وإمّا بسير عمل المصلحة وشروط القيام بوظائفهم. أنظر: التعميم circulaire، التدابير ذات الطابع الداخلي mesures d'ordre intérieur.

ـ سلطة الأمر pouvoir d'instruction. تخصيص *بالسلطة التسلسلية يتيح للرئيس التسلسلي إعطاء تعليمات لتابعيه في مسلكهم.

2 ـ مرحلة من الدعوى معدّة لتتيح للقاضي التحقيق في *القضية المراجَع فيها. أنظر: الوضع mise (تحضير الدعوى mise en état).

أ ـ (إجراء جزائي). مرحلة من الدعوى الجزائية (إلزامية في شأن الجناية، واختيارية في شأن الجريمة، واستثنائية في شأن المخالفة) يلجأ فيها القاضي المحقق إلى السعي الرامي إلى معرفة هوية فاعل المخالفة، وإلى إيضاح شخصيته، وإثبات ظروف هذه المخالفة ونتائجها، في سبيل تقرير المآل الواجب إعطاؤه للدعوى العامة. قارِن بـ الاتهام accusation (غرفة الاتهام chambre d'accusation)، الرقابة القضائية contrôle judiciaire، الاعتقال الموقت détention provisoire، الاستدلال information، قاضي التحقيق juge d'instruction، التوكيل mandat، لا وجه non-lieu.

ب ـ (إجراء مدني)

أ ـ مرحلة من الدعوى المدنية، في معنى واسع، لا تشمل المرحلة *التحضيرية (التي تتضمن الاطلاع على الأوراق، وتنفيذ تدابير التحقيق، وتبادل الطلبات) وحسب، وإنما تشمل أيضاً المرافعات التي تشارك في تنوير القاضي.

ب ـ في معنى ضيق مرحلة تنتهي عندما تكون القضية جاهزة للحكم ويعلن عنها مقفلة بقرار من القاضي (مثلاً أمر الاقفال) قبل أن تحال إلى الجلسة. مثال ذلك تحقيق يعلن الرئيس اقفاله، إقفال التحقيق الذي يعلنه قاضي* تحضير الدعوى.

ـ تدبير التحقيق mesure d'instruction بدء قضائي لانماط البيّنة؛ تدبير ينزع إلى إقامة مختلف أنماط البيّنة أمام القاضي (مثلاً التحقيق: إقامة البيّنة بشهادة الشهود، الحضور الشخصي لابداء الاعتراف، العلامة، القرينة، الخ.)؛ ويدل إمّا على موضوع التدبير (خبرة، استشارة)، أو على القرار الذي يأمر به (تلقائياً أو بناء على طلب الفرقاء)، أو كذلك على مجمل الاجراء *الحادث الذي يؤدي اليه.

3 ـ عمل تهذيب وتعليم. قارِنْ بـ التربية éducation، التكوين formation، التعليم enseignement.

ـ التعليم العمومي instruction publique. تعبير جرى اليوم استبدال التربية به، وكان يدل على المرفق العام للتعليم.

الأمر Ordonnance

إسم مشتق من اللاتينية ordonner المشتق هو نفسه من ordinare: نظم، رتب، أعطى أمراً في اللاتينية الاكليركية.

1 ـ نظام تضعه السلطة التنفيذية: أ ـ في ظل النظام القديم له قيمة القانون. مثلاً أمر متعلق بالبحرية، 1681؛ ب ـ في بعض العصور تمتع بقيمة المرسوم (الاستعراش ومَلَكية تموز. مثلاً أمر أول حزيران 1828)؛ ج ـ كانت له قيمة المرسوم الاشتراعي للضرورة في عصر لم تكن فيه أي سلطة أخرى بامكانها أن تشترع. كانت له الصفة التشريعية. مثلاً في القانون الفرنسي: أمر 9 آب 1944 حول إنشاء الشرعية الجمهورية. د ـ أصبح يتمتع بالقيمة التشريعية بنص صريح في الدستور (أنظر دستور عام 1958، المادة 92). هـ ـ في الشأن التشريعي إستناداً إلى قانون تأهيل (دستور عام 1958، المادة 38). و ـ يحل محل الموازنة غير المصوت عليها في الوقت المناسب (دستور عام 1958، المادة 47). أنظر: القانون loi، المرسوم décret.

2 ـ إسم أعطي لبعض القرارات الصادرة عن القاضي المنفرد (رئيس سلطة قضائية، قاضي تحقيق، قاضي تحضير الدعوى) التي يمكن أن ترتدي إمّا طابعاً قضائياً، وطابع نزاع قضائي (أمر قاضي الأمور المستعجلة) أو رجائياً (بعض الأوامر بناء على إلتماسات)، وإمّا طابع تدبير إداري قضائي (أمر الإحالة، أمر الاطلاع). ويمكن أن يكون موضوعه متنوعاً جداً: أمر الاقفال. أمر التصريح بالتسليم للموصى له كلياً، أمر عدم التوفيق في شأن الطلاق، الخ. قارِنْ بـ الحكم jugement، الحكم arrêt.

ـ أمر الاقفال ordonnance de clôture. أنظر: الاقفال (أمر . ـ clôture (ordonnance de).

ـ الأمر بأنه لا وجه ordonnance de non-lieu. أنظر: لا وجه non-lieu.

ـ أمر *القضاء المستعجل ordonnance de référé. قرار موقت (ليس له في موضوع الادّعاء حجية الشيء المحكوم فيه، وإنما لا يمكن تعديله أو إبطاله إلا في حالة وجود أسباب جديدة) يصدر بناء على طلب فريق، بحضور الفريق الآخر أو دعوته، في الحالات التي يعهد فيها القانون إلى قاضٍ (مثلاً رئيس المحكمة الابتدائية، الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف، غير واضع يده على الموضوع الأصلي، بسلطة الأمر فوراً بالتدابير الضرورية. مثال ذلك الأمر القاضي بمصادرة صحيفة. أنظر: العجلة urgence.

ـ أمر الاحالة ordonnance de renvoi. أنظر: الاحالة renvoi.

ـ أمر الاطلاع ordonnance de soit-communiqué.

أ ـ أمر رئيس المحكمة *باطلاع النيابة العامة على قضية مدنية.

ب ـ أمر يطلب فيه قاضي التحقيق، قبل إقفال التحقيق، إطلاع النائب العام للجمهورية على إجراء إضبارة، وعلى هذا الأخير أن يوجه إليه بعد ذلك طلباته.

ـ أمر تقدير الرسوم والمصاريف ordonnance de taxe. أمر يقر فيه (في حالة الخلاف) رئيس سلطة قضائية أو القاضي المفوض لهذه الغاية حساب الرسوم والمصاريف بعد التدقيق فيه.

ـ الأمر بناء على إلتماس ordonnance sur requête. قرار *موقت يصدر بصورة غير وجاهية في الحالات التي لا يدعو فيها الملتمس الفريق الخصم، ويبقى على صاحب العلاقة مراجعة القاضي الذي أخذ بما ورد في الإلتماس (من أجل الحصول على تعديله أو الرجوع عنه). مثال ذلك أمر يُلزم بتدبير تحفظي، وبخاصة وضع الاختام بالشمع الأحمر.

3 ـ عمل يأمر بموجبه آمر رئيسي بالصرف محاسباً عمومياً بقبض أموال باسم الدولة أو تأديتها أو باسم جماعة يمثلها. قارن بـ الأمر بالصرف mandatement. أنظر: الأمر بصرف نفقة عمومية ordonnancement d'une dépense publique.

ـ أمر التفويض ordonnance de délégation. عمل ينقل بموجبه آمر رئيسي بالصرف إلى آمر ثانوي بالصرف حق الأمر بصرف مبلغ محدد من اعتمادات الموازنة.

ـ الأمر بالدفع ordonnance de paiement. أمر يصدره الوزير مباشرة لصالح دائن الدولة.

4 ـ قرار يصدر عن محكمة دُولية، عن المحكمة الدائمة للعدل الدُولي، عن محكمة العدل الدُولية أو عن رئيسها، موضوعه، في إدارة الدعوى، تسوية نقطة إجرائية بدون البت بأساس القضية، أو القيام بتسوية حبية أو تخلٍّ إرادي عن الحق (تبت محكمة العدل الدُولية في بعض الأحيان عن طريق الأمر، بناء على إلتماس، بتعيين تدابير تحفظية، أو من أجل شطب قضية من الجدول).

5 ـ إسم معطى لبعض قرارات المحافظين (محافظ باريس).

6 ـ *وصفة طبية يوقعها الطبيب في الممارسة والاجتهاد الطبي والصيدلي.

Ordonner أمَر

عن اللاتينية ordinare: رتّب، نظّم، سوّى.

1 ـ بالنسبة إلى رئيس تسلسلي أعطى *أمراً إلى تابعه، أمَر.

● ـ بالنسبة إلى قاضٍ، ألزم عن طريق الأمر أو قرار آخر، بتدبير خاص (إداري قضائي أو ذي صفة قضائية). على سبيل المثال أمر باعادة فتح باب المرافعات، أو بتدبير تحقيق، أو بحجز، أو باقفال مؤسسة.

3 ـ بالنسبة إلى المشترع سنّ موجَباً، معياراً وضعياً أو إلزاماً، على نقيض سمح بـ أو منع.

الإمرأة Femme

عن اللاتينية femina.

1 ـ شخص من الجنس الانثوي.

2 ـ تدل في بعض الأحيان، على نقيض *الزوج، على الإمرأة المتزوجة، على *الزوجة. أنظر: الزوج conjoint أو الزوجة conjointe، الأرمل أو الأيم veuf، العازب célibataire، الأم mère.

ـ الامرأة الموحودة femme isolée. تعبير يدل، في بعض القوانين الاجتماعية، على امرأة موحودة مكلفة عبء العائلة (مطلقة، أرملة أو أيم، أم عزباء، أو متخلّى عنها). مثال ذلك قانون لصالح استخدام النساء الموَحودات. أنظر: أحادي الوالدين monoparental.

الإمضاء: أنظر التوقيع signature.

الإمكانيات: أنظر الموارد moyens.

إمكانية إرعاء المواشي Défensabilité

كلمة مشتقة من défends حماية الأحراج.

● حالة غابة أو قطعة غابة تسمح بادخال الحيوانات وإرعائها. أنظر: حماية الاحراج défends ou défens.

إمكانية التوسع: أنظر التصدي للدعوى évocation.

إمكانية الرجوع أو العدول Dédit

إسم مذكّر مصاغ من dedire (من dire عن اللاتينية dicere).

1 ـ إمكانية ممنوحة للمتعاقد بعدم تنفيذ موجبه، والتخلص منه بحكم الشروط المنصوص عليها قانونياً أو إتفاقياً (مهلة الاعتراض، تخلٍّ عن المبلغ أو تأديته). مثلاً بند إمكانية الرجوع أو العدول. قارِنْ بـ الرجوع rétractation، إسترداد المبيع réméré، المهلة délai (مهلة الندم) (délai de répentir)، المهلة délai (مهلة التفكير)، (délai de réflexion).

2 ـ عمل الرجوع أو العدول؛ ممارسة هذه الامكانية.

3 ـ ما هو متوجب على من استعمل إمكانية الرجوع أو العدول (عربون في الغالب).

إمكانية فرض دفع الضريبة: أنظر: الاستحقاق exigibilité.

الإمكانية Faculté

من اللاتينية facultas: تسهيل، أهلية، الخ.

1 ـ في معنى شامل (مبهم) مرادف *للحرية التي تتضمن حق عمل شيء أو عدم القيام

به (على نقيض الموجَب). مثلاً إمكانية اختيار المستفيد من وعد بالبيع، والامكانيات الداخلة في بعض المؤسسات: حق *الشفعة، الاسترداد (أنظر الانسحاب retrait) المنازع فيه retrait litigieux الخ. قارِنْ بـ الخيار option، الأهلية capacité، الانتفاع أو التمتع jouissance، الممارسة exercice، السماح permission. أنظر: الموجَب obligation.

ـ إمكانية الانتقاء faculté d'élire. حق يمنحه القانون أو الاتفاقية لشخص بتخصيص شخص آخر بملكية بعض الأموال. مثلاً حق الموصي بأن يعهد إلى شخص ثقة بتعيين المستفيد من الايصاء.

ـ إمكانية الاسترجاع بالشراء faculté de rachat. أنظر: الاسترجاع بالشراء rachat.

2 ـ بصورة أخص حق غير قابل للسقوط *بالتقادم لأن هذا الحق هو حق ممارسة حرية أساسية أو حق مِلْكية، والسند المبني عليه يتجدد بدون انقطاع. مثال ذلك إمكانية الانتقال، والاستقرار، وتأهيل مِلْك الخ.

ـ عمل إمكانية بحت acte de pure faculté. عمل يرتكز على الممارسة الطبيعية لحق المِلْكية ولا يشكل، في حال عدم التعدي على مال الغير، حيازة مؤهلة لأن تكتسب، بالتقادم المكسب، حقاً على هذا المِلْك (ولاسيما الارتفاق). مثلاً مالك جدار ملتصق بالعَقار المجاور يقوم بفتح مناور في هذا الجدار الفاصل وغير المشترك في التخوم غير أنه ليس باستطاعته عن طريق الحيازة الطويلة أن يكتسب حق منع جاره من سد هذه المناور اذا اكتسب هذا الجار الاشتراك في هذا الجدار الفاصل. أنظر: التسامح tolérance (العمل التسامحي acte de simple tolérance).

3 ـ مرادف في بعض الأحيان *لسلطة. مثلاً امكانية القاضي في *التقدير.

4 ـ في الماضي مؤسسة عامة للدولة، قسم من جامعة، تتولى التعليم العلمي المعمّق لنظام محدد من المعارف (قانون، آداب، علوم، طب، صيدلة، لاهوت)، ومنح درجات تعليم ثانوي وعالٍ؛ وقد بقي التعبير، بعد أن جرى التخلّي عنه بقانون 12 تشرين الثاني 1968 الذي ألغى المؤسسة، في اللغة الشائعة وفي التسميات المعطاة لبعض *وحدات التعليم والبحث عن طريق استقلالية نظامية اعترف لها بها.

الإمكانية Ouverture

عن اللاتينية الشعبية oertura، تحوير للاتينية التقليدية apertura (كما ouvrir، من اللاتينية aperire. operire ووفقاً لـ couvrir: cooperire.

1 ـ *إمكانية، وُسْعٌ مُتاح. أنظر: الطريق voie. قارِنْ بـ القَبولية admissibilité، القبول admission.

ـ حالة الامكانية cas d'ouverture. فرضيات يحددها القانون يمكن فيها ممارسة

الطعن *غير العادي. مثلاً القصور في الاساس القانوني هو حالة لامكانية الطعن عن طريق النقض.

ـ إمكانية *الدعوى ouverture d'une action. مجموعة شروط قبولية الادّعاء أمام القضاء. مثلاً الدعوى ممكنة لأي صاحب علاقة في مهلة شهر، الخ.

2 ـ النشاط، وقت النشاط (على وجه الخصوص بالنسبة إلى مؤسسة). ضده الإغلاق fermeture.

3 ـ بدء عملية (مثلاً محادثات، مرافعات). ضدها إقفال clôture. أنظر: إعادة فتح المحاكمة réouverture des débats.

4 ـ تدل في بعض التعابير على عملية قانونية تهدف إلى إقامة علاقات جديدة: فتح اعتماد.

ـ فتح *الاعتماد ouverture de crédit. عقد يلتزم فيه شخص (مصرفي في الغالب) بوضع مبلغ من المال بتصرف شخص آخر مرة أو عدة مرات.

ـ فتح *الحساب الجاري ouverture de compte courant. فتح اعتماد يتكوّن عن طريق حساب جارٍ، أي أن المفتوح له الحساب يحيي من جديد، بوضع دفعات بعد السحوبات، لمصلحته مبلغ فتح الحساب.

الإمكانية Possibilité

عن اللاتينية possibilitas المشتقة من possibilis: ممكن، من posse : pouvoir سلطة.

1 ـ (معنى عام). طابع ما هو *ممكن.

2 ـ (غابات). كمية من النتاج المعشوشب قابلة للقطع سنوياً في *غابة بدون التغيير في حالتها، وبدون افقارها أو إغنائها.

3 ـ (في صيغة الجمع). مرادفة *لموارد ressources وموارد facultés. أنظر: الموارد moyens، قابلية التصرف disponibilité، الموجودات forces.

الأملاك المتاخمة Tenants

إسم في صيغة الجمع، إسم فاعل من tenir

● بالنسبة إلى المِلْكية، العَقارات المتاخمة من جهاتها الكبرى، بعكس الحدود والملحقات aboutissants.

أمَن التمثيل: أنظر شَغَلَ occuper.

أمَن الدفاع: أنظر: منَع défendre.

الأمن Sécurité

عن اللاتينية securitas من securus: آمِنٌ.

1 ـ وضع من كان أو ما كان بمنجى من *المخاطر (في ما يتعلق بالمخاطر الملموسة: عُدوان، حوادث، اعتداء مادي...)؛ حالة يمكن أن تتعلق بشخص (أمن فردي)، أو مجموعة (أمن عمومي)، أو مال. قارِنْ بـ الأمن sûreté، السلامة العمومية salubrité publique، الصحة العمومية santé publique، الراحة العمومية أو الطمأنينة tranquilité publique، الحرية liberté.

2 ـ الوقاية من أخطار كهذه، تدابير ووسائل *حماية تنزع إلى الوقاية من حصول مثل هذه المخاطر، مجموعة احتياطات تقع على عاتق بعض الأشخاص تجاه أشخاص آخرين. مثال ذلك جهاز أو تدبير (نظام أمن، واجب الأمن على القريب الحاضن تجاه الولد القاصر). قارِنْ بـ الحراسة garde، الوقاية sauvegarde، المراقبة suveillance، الرقابة contrôle.

3 ـ تعويض المخاطر الحاصلة، تدابير ترمي إلى التعويض، بالنسبة إلى الضحية، عن حصول المخاطر. أنظر، التأمين assurance، دفع التعويض indemnisation، التعويض réparation.

4 ـ في معنى مجرد أي *ضمان، وأي نظام قانوني للحماية ينزع، بدون حصول مفاجأة، إلى تأمين التنفيذ السليم للموجَبات، واستبعاد الشك في تحقيق الحق أو على الأقل تقليصه. مثلاً أمن المصالحات، أمن الاعتماد. أنظر: الأمن sûreté، الاكراه contrainte، المعاملة formalité، البيّنة preuve، الكفيل caution، الإعسار insolvabilité.

ـ الأمن المدني sécurité civile. *وقاية من المخاطر من أي طبيعة كانت، و*حماية للأشخاص، والأموال، والبيئة ضد *الحوادث، و*الكوارث، والنكبات؛ يدل في آن معاً على هدف *وقاية المجتمع وتنظيمه بتحضير وسائل التدخل والإغاثة والبدء بتنفيذها في إطار تصميم للتنظيم (مثلاً تصاميم Orsec، تصاميم العجلة).

ـ أمن التوظيف sécurité de l'emploi. اتجاه إلى حماية العامل من خسارة مركز عمله بجعل أسباب انقطاع عقد العمل أقل حدوثاً.

ـ أمن الشغل sécurité de travail. حماية وقائية للأجير ضد مخاطر حوادث العمل أو المرض المهني.

ـ موجَب الأمن obligation de sécurité. موجَب *تابع، عموماً *ضمني، يكون المهني بمقتضاه (ناقل، صاحب فندق، مدير حانة)، في تنفيذ بعض العقود (نقل، صناعة فندقية، ألعاب مكشوفة) التي تفترض استخدام بعض التجهيزات(مركبة، مصاعد، ميدان

ترويض الخيل)، ملزماً تجاه زبونه (مسافر، الخ.). إمّا بضمان السلامة الجسدية لزبونه (موَجب السلامة والنتيجة) وإمّا بعمل كل ما في وسعه لتأمينها (موجَب الوسائل).

ـ الأمن العمومي securité publique. عنصر من الانتظام العام يتميز بعدم حصول أخطار على الحياة، أو الحرية، أو حق المِلْكية للأفراد؛ وهو أحد أهداف *الشرطة الادارية (وقاية من مخاطر الحوادث). أنظر: اختلال الأمن insécurité؛ الأمن sûreté، الراحة العمومية tranquillité publique، السلامة العمومية salubrité publique، الإطفائيون sapeurs-pompiers، الاحتجاز internement.

ـ الضمان الاجتماعي sécurité sociale. مؤسسة أو مجموعة مؤسسات وظيفتها حماية الأفراد من نتائج الاحداث المتصفة عموماً بالمخاطر الاجتماعية. أنظر: البصيرة أو الحيطة prévoyance.

الأمن Sûreté

إسم مشتق من sûr من اللاتينية securus.

1 ـ بالنسبة إلى كل مواطن (يتم أحياناً التحديد: أمن فردي).

أ ـ *ضمان ضد التوقيف، والاحتجاز، والعقوبات التعسفية.

ب ـ ضمان *الحرية الفردية الذي يرمي إلى الحماية التي يمنحها المجتمع لكل من أعضائه للحفاظ على شخصه، وحقوقه، ومِلْكيته (إعلان عام 1793، المادة 8)؛ وهو أحد أهداف *الشرطة الادارية وكذلك الأمن sécurité و*السلامة والنظام الحسن (مفهوم عام يشمل *الراحة العمومية).

2 ـ يدل، بالتعميم، في بعض التعابير، على الحماية التي تتغطى بها الدولة (أمن الدولة)، والحماية التي تنظمها (أمن عام) حتى، منذ وقت قريب، الجهاز المكلف حماية كهذه (أمن قومي).

ـ أمن الدولة sûreté de L'Etat. الحفاظ على قوة الدولة، وإقليمها، وسكانها، ومؤسساتها العامة الأساسية واستقلالها وسلطانها، بالوقاية من المخالفات وقمعها، أي المخالفات التي تشكل الاعتداء عليها. أنظر: محكمة أمن الدولة Cour de sûreté de l'Etat، الخيانة trahison.

ـ *الأمن القومي sûreté nationale، مديرية عامة في وزارة الداخلية الفرنسية كانت قد حلّت في عام 1934 محل الأمن العام واستُبدلت بها في عام 1949 المديرية العامة للشرطة القومية (كانت تدل، للتمييز عن إدارة الشرطة ذات الصلاحية في باريس وفي محافظة السين، على إدارة مصالح شرطة الدولة في الإقليم، المجموعة التي أصبحت تابعة للمديرية العامة للشرطة القومية في وزارة الداخلية).

ـ *الأمن العمومي sûreté publique. مجموعة التدابير التي تتخذها السلطة السياسية لتأمين حدّ أدنى من النظام بين المواطنين، الأمن على وجه الخصوص. مثال ذلك الشرطة البلدية ومهمتها بصورة خاصة تأمين الأمن العمومي.

3 ـ بالنسبة إلى الدائن. ضمان يقدّمه شخص (ضمان إتفاقي) أو ينشئه القانون (ضمان قانوني) لتنفيذ *موجَب؛ نص يرمي إلى ضمان دفع دين في استحقاقه، رغماً عن *إعسار المدين. أنظر: الثقة بالملاءة crédit، الرهن العقاري hypothèque، الامتياز privilège، رهن حيازة المنقول أو الثابت nantissement، رهن الحيازة gage، رهن الحيازة العقاري antichrèse، عقد الكفالة cautionnement، التضامن solidarité، رهن الحيازة العام gage général، الاشتراك concours، الأمن sécurité.

ـ الأمن مع رفع اليد (أو نزع الحيازة) sûreté avec dessaisissement (ou avec dépossession). ضمان عيني لمنقول على مال نُزعت حيازته من المدين يُعهد بها إلى الدائن أو إلى شخص ثالث كحارس. مثلاً رهن الحيازة. أنظر: حيازة الشخص الثالث entiercement.

ـ الأمن القضائي sûreté judiciaire. نوع من التدبير التحفظي؛ ضمان يمكن أن يتناول، على سبيل التحفظ، أموالاً معينة بمقتضى إذن من القضاء: رهن عقاري على عقار، رهن حيازة الثابت لمؤسسة تجارية، رهن حيازة الأسهم والحصص في الشركة والقيم المنقولة. قارن بـ الحجز التحفظي saisie conservatoire.

ـ الأمن *الشخصي sûreté personnelle. أمن يقضي بتعهد مدين أو عدة مدينين (أصليين أو ثانويين) تجاه الدائن: تعهد (إحتياطي أو أصلي) بكفالة (عادية أو تضامنية)؛ تضامن عدة شركاء في الدين.

ـ الأمن *العيني sûreté réelle، أمن يتناول مالاً أو عدة أموال محددة، منقولة أو ثابتة، تعود لمدين أو لشخص ثالث، ويتضمن منح الدائن حقاً عينياً على هذا المال. مثلاً رهن الحيازة، الرهن العقاري، رهن الحيازة العقاري، كفالة عينية. أنظر: الأفضلية (حق ـ) préférence (droit de) التتبع (حق ـ) suite (droit de).

ـ الأمن بدون *رفع اليد أو *نزع الحيازة sûreté sans dessaisissement (ou depossession). ضمان عيني منقولي يقام على مال يسمح للمدين ـ الذي أُقيم *حارساً هذا المال ـ أن يحتفظ به بين يديه. مثلاً رهن الأدوات الصناعية.

الأُمنية Vœu

عن اللاتينية votum.

1 ـ تمنٍّ، رغبة.

أ ـ تمنّيات يحق لبعض الهيئات التداولية ـ أو بعض الموظفين ـ أن تبديها وتقدمها إلى السلطة الأعلى.

ب ـ تمنّيات غير ملزمة قانوناً تتميز، في *وصية، عن الأعمال الحقيقية للتصرف أو الارادة الأخيرة (*إيصاء، بند تسديد نفقات المآتم، الخ) لأن الموصي يترك التنفيذ لضمير أصحاب العلاقة. مرادفها *الاستئمان fidéicommis.

2 ـ هدف متابَع؛ تقال، بالنسبة إلى قانون، في *سبب التسويغ الذي يوحي به وفي الهدف الذي ينشده المشترع. أنظر: النية intention، عِلّة القانون أو سببه ratio legis.

3 ـ تعهد أحادي الجانب (وعد مقطوع أمام الله أو تعهد علني بهدف محدد: تشييد عِمارة، القيام بهبة الخ).

الأمّة Nation

من اللاتينية natio (من natus): ولادة، قوم، عشيرة، أمة.

1 ـ في تحليل العناصر المكوّنة *للدولة: جماعة الأفراد الذين يشكلون *شعباً واحداً والذين يخضعون لسلطة *الحكم عينه؛ مجموعة مستقرة عموماً في إقليم محدد ينجم واقعه عن مميزات عرقية ولغوية وثقافية، وعادات اجتماعية، وتقاليد تاريخية ودينية، عن جميع هذه العوامل التي تنمّي شعور الانتماء والتوق السياسي اللذين يجدان بيانهما الأساسي في الارادة الجماعية في الاندماج في جسم سياسي ذي سيادة في نظر القانون الدُولي. أنظر: الوطن patrie، التابعية (الجنسية) nationalité (المعنى 4).

2 ـ بالتعميم، الكيان الدَولي الممارس لسلطانه على الأمة المحددة هكذا. مثلاً عصبة الأمم، منظمة الأمم المتحدة.

3 ـ في النظرية التقليدية *للسيادة الصادرة عن الثورة الفرنسية: شخص قانوني يحوز السيادة ويحتفظ بجوهرها ويفوض ممارستها إلى ممثلين (مناظر، حسب الآراء، إمّا للشعب الحقيقي، وإمّا للبلد بكون مصالحه تعتبر متميزة عن مصالح سكانه الحاليين).

إمهال المدين Atermoiement

إسم مذكّر مشتق من الفعل atermoyer المصاغ من a ومن الفرنسية القديمة termoyer المشتقة من *terme أجل.

● *مهلة يمنحها للمدين دائنون في حال استحالة الدفع في الاستحقاق. مثلاً إمهالات موزعة بنتيجة *صلح حبي (ميثاق الامهال) أو كان يتم الحصول عليها منذ وقت قريب في مناسبة إجراء *تسوية قضائية. قارِنْ بـ المهلة الاضافية délai de grâce، التأجيل ajournement، تسويفي dilatoire، النظام règlement (التسوية الودّية règlement amiable).

الإمهال أو العفو Grâce

عن اللاتينية gratia.

■ I (مدني)

تستخدم هذه الكلمة في التعبيرين *مهلة إضافية، *أجل ممنوح لتمييز تدبير قانوني أو قضائي على سبيل المراعاة يخفف من صلابة التعهد. أنظر: السلطة غير المألوفة pouvoir modérateur، الحظوة bénéfice، الجميل bienfait، تأجيل وفاء الدين moratoire.

■ II(جزائي)

تدبير حليم يعفي بموجبه رئيس الجمهورية، استناداً إلى الحق الذي تنيطه به المادة 17 من دستور 4 تشرين الأول 1958، المحكوم عليه من تنفيذ كل العقوبة المنزلة به أو جزء منها (إعفاء من العقوبة) أو يستبدل بها عقوبة أرحم (استبدال العقوبة).

ـ العفو ذو الصفة العامة grace amnistiante. عفو يمنحه رئيس الجمهورية ضمن الشروط الخاصة الواردة في قانون *العفو العام amnistie الذي يربط به هذا القانون مسبقاً آثار العفو العام.

أمْهَل Impartir

عن اللاتينية impartiri: قسم.

● (يستخدم للتحديد القضائي للمهل). قيام القاضي بفرض مهلة على أحدهم يحددها بنفسه لاتمام عمل. مثلاً لقاضي تحضير الدعوى السلطة في أن يُمهل المحامين لتقديم الطلبات المتبادلة.

الأموال

أنظر: النقد أو العملة نقد deniers.

الأموال Avoir

إسم مذكّر من اللاتينية habere: avoir. مَلَكَ، حصل على.

1 ـ (معنى شائع) مجموع أموال أحد الأشخاص؛ *موجودات (أصول) *ذمته المالية. أنظر: كلية الأموال والديون universalité، الحقيبة portefeuille.

2 ـ بشكل أخص عنصر الموجودات المناظر، بالنسبة إلى شخص ما، لمبلغ من المال متوجب له على شخص آخر له حساب معه بنتيجة عملية أو أكثر ويحتفظ به هذا الأخير بين يديه كمبلغ على الحساب في تسوية عملية لاحقة. مثال ذلك أموال مناظرة لثمن حاجة استردها التاجر من زبون على حساب شراء آخر. قارِنْ بـ الدفعة على الحساب acompte، العُربون arrhes. أنظر: الدين (له) créance.

3 ـ عنوان عمود حساب حيث يسجل شخص المبالغ المتوجبة له (بعكس ما يتوجب عليه). أنظر: ثقة بالملاءة (ما له) crédit، المديونية (ما عليه) débit.

ـ المردود الضريبي avoir fiscal. مردود ضريبة على الشركات تمنحها الدولة للمساهم، في شكل تخفيض للضريبة المتوجبة عليه بواقع فوائده أو دخله في سبيل زيادة نصيبه في الأرباح. أنظر: الحسم المسبق précompte.

الأموال أو العَقارات Fonds

إسم مذكّر مفرد أو جمع من اللاتينية fundus.

1 ـ تعبير شامل يستخدم للدلالة على الثابت بطبيعته (قطعة أرض أو بناء) المتخذ كمال رئيسي، ولاسيما على عكس الثابت *بالتخصيص، وبالتعميم، في تعبير المؤسسة التجارية، كيان منقول معقد، لمصدر آخر للثروة. أنظر: الميراث héritage.

ـ المؤسسة التجارية أو المحل التجاري fonds de commerce. مجموعة العناصر المادية (معدات، أدوات، سلع) وغير المادية (حق الايجار، الاسم، العلامة، البراءات والعلامات، الزُبن والسمعة التجارية ـ شهرة المحل ـ) العائدة لتاجر أو صناعي والمجتمعة بحيث تتيح له ممارسة نشاطه وتشكل كلّية قانونية ومنقولاً غير مادي يخضعان لقواعد خاصة (على وجه الخصوص في حالة البيع أو الرهن).

ـ العَقار المنتفع fonds dominant. أنظر: مسيطر (المعنى 2) dominant.

ـ العَقار المرتَفق به fonds servant. مال ثابت عليه عبء ارتفاق؛ عقار خاضع لـ . ضده العَقار *المنتفع (أنظر مسيطر dominant المعنى 2).

2 ـ (في صيغة الجمع). *رساميل، مبالغ من المال، نقد، اقتصاد. مثال ذلك أموال شخصية قابلة للتصرف، أموال مشتركة؛ تتعارض بهذا المعنى في القانون المالي مع الثقة بالملاءة (منح الاعتمادات يجر، بالنسبة إلى السلطة المالية، إلى مهمة موضعة المبلغ الآتي من الأموال الضرورية لتصفية النفقة). أنظر: صفة الموجب المعيّن المقدار liquidité. الاستئناف appel، العملة numéraire، إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي blanchiment.

ـ أموال المساهمة fonds de concours.

أ ـ مبلغ من المال يضعه بتصرف جماعة عمومية شخص طبيعي أو شخص معنوي (خاص أو عام) من أجل الاشتراك في نفقة للمصلحة العامة التي تضطلع بها هذه الجماعة؛ تترجم في الموازنة بايراد تتبعه نفقة*.

ب ـ بالتعميم نتاج بعض الايرادات ذات طبيعة غير ضريبية تُماثَل بأموال الاعانات والمساعدات بمرسوم يتخذ بناء على تقرير وزير المالية للنفقات ذات المصلحة العامة. قارِنْ

ـ الاعادة rétablissement (تقويم الاعتمادات rétablissement de crédits).

ـ حساب الأموال والثمار compte de fonds et fruits. عملية هدفها، في تقويم حالة تصفية، التمييز بين عناصر الموجودات (الأصول) التي تمثل رأس مال والعناصر التي تمثل مداخيل، عندما تكون المداخيل عائدة لشخص غير المتقاسم الشريك في مِلْكية رؤوس الأموال.

ـ الأموال السرية fonds secrets. اعتمادات (وأموال تقابلها) يعود التصرف بها استنسابياً لبعض الآمرين بالصرف الأولين خارج قواعد المحاسبة العمومية.

ـ الأموال الخاصة fonds spéciaux. أنظر: الأموال السرية fonds secrets.

3 ـ (في صيغة المفرد). رأس مال مكوّن مع تنسيب خاص وبالتعميم الجهاز المُكلف إدارته؛ تعبير مستعمل بشكل متواتر، بهذا المعنى، في العلاقات الدُولية للدلالة على الأجهزة التي تنشئها الدولة، على الصعيد الشمولي أو الاقليمي على حد سواء، من أجل جمع رؤوس أموال عمومية معدّة لمساعدة بلدان مشاركة تتعرض لصعوبات مالية (بعض الأموال تلقت الشخصية القانونية ورفعت إلى منظمات دُولية ـ صندوق النقد الدولي مثلاً ـ وبعضها الآخر، الأكثر عدداً، يعمل داخل مؤسسة دُولية للارتباط ويتصرف باسمها في مجال نشاطها، مثل الصناديق المتنوعة التي أنشأتها منظمة الأمم المتحدة.

ـ صندوق الديون المشترك fond commun de créances. مِلْكية مشتركة للديون مكوّنة على أساس نموذج الصندوق المشترك للتوظيف (مجردة من الشخصية القانونية ومستثناة من قواعد الشيوع وشركة المحاصّة) بمبادرة من شركة مكلفة ادارتها، ومن شخصية معنوية بمثابة وديع لموجودات المال، موضوعها الوحيد اكتساب ديون تحتفظ بها مؤسسات الاعتماد أو صندوق الايداعات والودائع من أجل إصدار حصص تمثيلية لهذه الديون دفعة واحدة. أنظر: التحويل إلى سندات متداولة titrisation.

ـ صندوق التوظيف المشترك fond commun de placement. مِلْكية مشتركة لقيم منقولة ومبالغ موظفة لأجل قصير أو عند الطلب مجردة من *الشخصية المعنوية ومستثناة من القواعد التي تسوس *الشيوع وشركة المحاصّة وخاضعة لنظام خاص.

ـ صندوق *الضمان fond de garantie. جهاز ينشأ لكي يضمن لضحايا حوادث السيارات (أو الصيد البري) التعويضات المتوجبة، عندما يكون فاعل الحادث غير مؤمَّن ومُعْسِر، أو عندما يكون مجهولاً، أو عندما تكون شركة التأمين في حالة تصفية بعد سحب الإجازة.

ـ مال التحديد fond de limitation. مبلغ من المال يتيح ايداعه لصالح الدائنين لمالك سفينة أن يتحرر، ضمن بعض الشروط، من أي تبعة ناجمة عن حادث ينتج عنه ضرر

حصل في استثمار هذه السفينة بصورة خاصة.

ـ صندوق الانشاء fond d'établissement. مبالغ يكوّنها المؤسسون يجب الاحتفاظ بها لدى إنشاء شركات تأمين تعاونية أو ذات شكل تعاوني لتكون بديلة عن عدم وجود رأس مال في شركات كهذه.

ـ صندوق الاستثمار fond d'investissement. مال مكوّن من مبالغ مخصصة لاحتياط المشاركة المعدّ لصالح أجراء المؤسسات يجب أن يستخدم إلزامياً لتمويل الاستثمارات (يستفيد الأجراء من حق دين على المؤسسة يساوي قيمة المبالغ المؤداة للصندوق).

ـ الأموال الخاصة fonds propres. مرادفة لرؤوس الأموال الخاصة.

ـ رأس المال الإضافي fond social complémentaire. مال يمكن، بواسطة قروض من المساهمين، أن يتكوّن في شركات التأمين التعاونية أو ذات الشكل التعاوني لتعزيز ملاءتها.

الأمومة Maternité

من اللاتينية maternitas المشتقة من maternas: أمومي.

1 ـ رباط بنوّة يوحد الأم بولدها. أنظر: الحبل conception، القرابة parenté، قرابة الأسلاف ascendance. قارن بـ الأبوة paternité.

2 ـ الحالة التي تصبح المرأة فيها أمّا (حبَل أو ولادة).

3 ـ مؤسسة استشفائية للنساء الحوامل أو في طريق الولادة.

ـ الأمومة بالتبني maternité adoptive. هي الأمومة الناجمة عن تبنٍّ عادي أو تام على عكس الأمومة الأصلية.

ـ تأمين الأمومة (assurance) maternité. فرع من الضمان الاجتماعي يغطي الاجور ضد الخسارات المتعاقبة للحبل أو الولادة.

ـ الأمومة الحياوية (البيولوجية) maternité biologique. هي الأمومة العائدة إلى المرأة التي هي في آن معاً مكوّنة (والدة، بويضية) وحاملة (رحمية، وحبلى) والمتوافقة مع الأمومة القانونية، وإنما يمكن أن تتوافق مع: 1 ـ الأمومة الجسدية؛ 2 ـ الأمومة الناجمة عن التعشير الاصطناعي؛ 3 ـ الأمومة بنتيجة زرع بيضة أصبحت مخصبة في بيئة مصطنعة لدى امرأة تعطي بويضة عقيمة. أنظر: الحقيقة الحياوية vérité biologique.

ـ إجازة الأمومة congé de maternité. تعليق عقد العمل قبل الولادة وبعدها. أنظر: الحبل grossesse.

ـ الأمومة القانونية maternité légale. هي أمومة المرأة التي تضع مولوداً؛ رباط تنتج بيّنته عن ثبوت الولادة ومن البيّنة في أن الولد المرتبط بها هو ذاته الولد الذي وضعته.

ـ الأمومة *الشرعية maternité légitime. أمومة ناجمة عن الزواج ينتج إثباتها العادي عن وثيقة الولادة (سند) أو، في حال عدم وجودها، عن الحالة الظاهرة.

ـ الأمومة الطبيعية maternité naturelle. أمومة خارج الزواج ينتج إثباتها عن الاعتراف أو الحالة الظاهرة أو نتيجة حكم. أنظر: الإعلان القضائي déclaration judiciaire، إنكار الأبوّة désaveu de paternité.

ـ حماية الأمومة protection de la maternité. مجموعة التدابير التي يضعها المشترع من أجل ضمان المرأة الحامل ضد أي تمييز في الإفساح في المجال للعمل أو لأمن هذا العمل.

أمومي Maternel

صفة من اللاتينية maternus.

● من الأم، ما يتعلق *بالأم على وجه الخصوص، ما يعود لها. مثلاً بنوّة أمومية. قارن بـ أبوي paternel، خاص بالوالدين parental.

الأمير Prince

عن اللاتينية princeps: الأوّل بالضبط.

1 ـ عاهل من رتبة أدنى من رتبة *الملك أو *الامبراطور. أنظر: مالك السيادة souverain.

2 ـ عضو من العائلة المالكة أو الامبراطورية.

ـ أمير (فعل الـ) prince (fait du). أنظر: الواقعة fait ـ (فعل السلطة fait du prince).

أميري Domanial

صفة من اللاتينية القروسطية domanialis. أنظر: مِلْك domaine. ما يعود للمِلْك العام، خاضع لنظام الأملاك العامة. مثلاً: مال أميري، غابة أميرية.

ـ الأميرية (الدعوى) أو الأملاك العامة (دعوى ـ) domanial (action). أنظر: أميرية (الدعوى الـ ـ) action (domanial).

أمين السجل العَقاري Conservateur des hypothèques

عن اللاتينية conservator المشتقة من conservare: حفظ. أنظر: رهن عَقاري hypothèque.

● ـ موظف عمومي مكلف مهمة العلنية العقارية أو الشهر العقاري.

أمين السر Secrétaire

عن اللاتينية القروسطية secretarius من secretum. أنظر: سر secret.

لقب مقابل لوظائف مختلفة (وزارية، إدارية، ترابطية) يعطى لأسباب تاريخية لأشخاص يمارسونها بصفات مختلفة (عضو حكومة، عضو جمعية نيابية، موظف، مأمور، الخ.).

■ I(دستوري)

ـ أمين سر الدولة secrétaire d'Etat.

أ ـ لقب يعادل، في الأنظمة المَلَكية القديمة، لقب وزير في الأنظمة المعاصرة.

ب ـ لقب يدل على بعض وزراء الشؤون الخارجية (أمين سر الدولة في الولايات المتحدة الأميركية، وأمين سر الدولة في الحكومة البابوية).

ج ـ في النظام الدستوري للجمهورية الخامسة، عضو حكومة من رتبة أدنى تراتبياً من رتبة الوزراء يمارس، بتفويض من الوزير الأول أو من وزير وتحت سلطتهما، صلاحيات يمكن أن تصل حتى إدارة مصلحة أو مجموعة مصالح.

ـ وكيل الوزارة sous-secrétaire d'Etat. تعبير كان يستعمل قبل عام 1958 للدلالة على عضو حكومة من الصف الثاني، وقد حل محله منذ عام 1958 أمين سر الدولة.

ـ أمين سر إحدى الجمعيات secrétaire d'une assemblée. عضو *مكتب جمعية تداولية سياسية أو إدارية يساعد الرئيس في ممارسة وظائفه، وعلى وجه الخصوص في تعداد الأصوات لدى التصويت وفي الاشراف على محتوى المحضر.

ـ الأمين العام secrétaire général.

(لجمعية نيابية). *مدير، غير عضو في الجمعية، يدير المصالح المالية والادارية المكلّفة تأمين تنفيذ وظيفة الادارة والتنسيق المنوط بالوزير الأول.

(لرئاسة الجمهورية). موظف كبير يختاره الرئيس لادارة المصالح المساعدة له في مهمته.

■ II(اداري)

ـ أمين السر الاداري secrétaire administratif. موظف ينتمي إلى هيئة أنشأها إصلاح * «أمناء سر الادارة» مكلفة وظائف التطبيق.

ـ أمين سر الادارة secrétaire d'administration. موظف من الادارات المركزية للدولة مكلّف وظائف التنفيذ. وهيئة أمناء سر الادارة هي في طريق الإلغاء اليوم إذ تمّ الاستبدال بها هيئة *الملحقين بالادارة المركزية وأمناء السر الاداريين.

ـ أمين السر الدسكري secrétaire de mairie. مأمور في الدسكرة مكلّف مهام أمانة

سر ادارية. يأخذ، في الدساكر الكبرى، لقب أمين عام ويدير مجموعة مستخدمي مختلف المصالح.

ـ الأمين العام الدسكري secrétaire général de mairie. أنظر: أمين السر الدسكري secrétaire de mairie.

ـ الأمين العام للوزارة secrétaire général de ministère. مأمور مكلّف، في بعض الوزارات، تحت سلطة الوزير، تأمين الادارة والتنسيق بين مصالح الادارة المركزية (وإنما بدور متغيّر). مثلاً بامكان الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية أن يقوم بدور سياسي حقيقي، والأمين العام للادارة في وزارة الدفاع يساعد الوزير في تنفيذ مهامه الادارية والمالية والاجتماعية.

ـ الأمين العام للمحافظة secrétaire général de préfecture. مأمور يكلّف مساعدة المحافظ في القيام بمهمته. ووظائف هذا الأمين العام هي الوظائف المنوطة نظامياً بنائب المحافظ.

■ III(إجراء مدني)

ـ أمين السر كاتب المحكمة secrétaire-greffier. موظف من أمانة سر الكتّاب يكلف مساعدة القضاة في الجلسة، وفي الحالات التي يحددها القانون، وتنظيم أعمال قلم الكتّاب، ويمارس، بناء على تفويض، بعض وظائف رئيس أمناء سر القلم.

ـ أمين السر رئيس الكتاب secrétaire-greffier en chef موظف يدير، تحت سلطة رؤساء السلطات القضائية، أمانة سر الكتاب (بخاصة حفظ النسخ الأصلية والمحفوظات، وإعطاء الصور طبق الأصل، وحراسة الأختام بالشمع الأحمر والمبالغ المودعة، الخ.).

أمين الشهر العقاري: أنظر أمين السجل العقاري conservateur des hypothèques.

أمين على العهد (وفيّ) Fidèle

عن اللاتينية fidelis من fides: وفاء.

1 ـ من يحترم عهد *الوفاء (بالنسبة إلى أحد الزوجين الوفاء الزوجي، وواجب الوفاء أو الأمانة على العهد). أنظر: ناكث infidèle، الزنا adultère.

2 ـ *مطابق لـ؛ تقال في تفسير (مطابق للقانون، ولاسيما لروحه)، وفي نسخة (مطابقة للأصل).

3 ـ صحيح، تام، كامل، يعبّر عن الحقيقة تماماً. تقال: في *جرد، وفي *وصف، وفي *تقرير، وفي معاينة. قارِنْ بـ صادق sincère.

الأمين Consignataire

إسم من الفعل consigner أودع. أنظر: الإيداع consignation.

1 ـ *وديع على مبلغ من المال مودع لديه.

2 ـ *وديع على سلعة، مكلف بيعها؛ نوع من الوسطاء التجاريين. أنظر: الوسيط courtier.

3 ـ بالتعميم، وإنما على وجه أخص في شؤون النقل، نوع من *الوسطاء. أنظر: الوكيل agent، الممثل représentant، وسيط عُبور السلع transitaire، الوكيل mandataire.

ـ أمين الحمولة consignataire de la cargaison. ممثل المرسل اليه أو المرسل اليهم لحمولة بحرية مكلف تسلّمها لحسابه أو لحسابهم.

ـ أمين السفينة أو الهيكل consignataire du navire ou de la coque. ممثل مجهز السفينة المكلف حفظ الحمولة التي ينزلها الرُبان وتسليمها، وعند الاقتضاء القيام لحساب السفينة عند رسوّها بالعمليات التي لا يتولاها الرُبان بنفسه.

الأمين Receveur

إسم مشتق من recevoir: تسلّم. أنظر: الايراد recette.

● مأمور مكلف القيام ببعض النفقات واستيفاء بعض *الايرادات. مثلاً أمين المالية، الأمين البلدي.

الإنابة

أنظر: الاستبدال substitution؛ التفويض délégation؛ القيام مقام آخر suppléance؛ الوكالة intérim.

أنَاط Conférer

أنظر: المؤتمر conférence.

1 ـ عهد، استناداً إلى سلطة أو سلطان وبعمل تولية، بوظيفة أو حق. (سلطة *الوكيل، لقب، درجة، مهمة). أنظر: منح السند أو السلطة collation. قارِنْ بـ أسْنَدَ déférer، نَقَلَ transférer.

2 ـ تحادث في قضية مع . . . مثلاً تحادث قاضي تحضير الدعوى مع المحامين حول حالة قضية ما.

الأنباء الكاذبة Fausses nouvelles

أنظر: مزور faux ونبأ nouvelle.

● فعل من ينشر أو يبث أو ينتج عن سوء نية الأنباء غير الصحيحة أو القطع

المصنوعة، المزيفة أو المنسوبة كذباً إلى الغير، ومن شأنها إمّا أن تهز انضباط الجيش، أو معنوياته، أو أن تعرقل المجهود الحربي للأمة. أنظر: التزوير falsification.

الإنتاج: أنظر عمل œuvre.

الإنتاج Production

إسم مشتق من produire أنتج، عن اللاتينية producere: ساق إلى الأمام، من اللاتينية productio (التي لها معنى آخر تماماً).

1 ـ نشاط اقتصادي يرتكز على خلق المنتوجات أو الأموال وصنعها وزراعتها، فنية كانت أو صناعية أو زراعية، الخ. قارِنْ بـ التحويل transformation. أنظر: التوزيع distribution، الاستهلاك consommation.

2 ـ عملية مادية يضع بموجبها فريق في الدعوى (حتى شخص ثالث) *مستنداً في المناقشة، ويضمه إلى الاضبارة لنقاش وجاهي ولتفحص القاضي. أنظر: تمسّك بمستند في الدعوى verser aux débats، الاطلاع communication، التسليم délivrance.

ـ التقديم القسري production forcée. تقديم مستند يأمر به القاضي فريقاً (حتى شخصاً ثالثاً)، وعند الاقتضاء تحت طائلة التغريم المالي.

3 ـ بشكل أخص، وفي إجراء ذي طابع الإسهام، ايداع التماس يقدم فيه دائن للقاضي المفوض سندات دينه، ويطلب اليه أن تدرج في ترتيب الدائنين في الإجراء.

4 ـ (قبل إصلاح عام 1985). إعلان، في شأن تصفية الأموال والتسوية القضائية، ترفق به مستندات تسويغية (وجدول اجمالي) يعلم فيه شخص *وكيل التفليسة الأصلي بمبلغ الدين وصفته لكي يدخل ضمن الكتلة (أصبح في إصلاح عام 1985 *إعلان الديون). أنظر: التحقيق vérification، تعليق الملاحقات الفردية uspension des poursuites individuelles.

الإنتحال: أنظر الغصب usurpation.

إنتحالي: أنظر إغتصابي susurpatoire.

الإنتخاب Election

عن اللاتينية electio: choix اختيار. أنظر: الناخب électeur.

1 ـ عملية، على نقيض *التسمية، يولي فيها عدة أفراد أو مجموعات يشكلون هيئة انتخابية أحد الأشخاص انتداباً أو وظيفة عن طريق *التصويت. أنظر: عملية الانتخاب scrutin، *نقيب المحامين bâtonnier، ولي العهد dauphin.

ـ الانتخابات الادارية élections administratives. هي انتخابات المستشارين العامين (المسماة انتخابات المقاطعات)، والانتخابات البلدية وانتخابات رؤساء والعُمَد، أو

انتخابات رؤساء مجالس بعض المؤسسات ومستشاريها (الجامعات مثلاً).

ـ الانتخاب الفرعي élection partielle. انتخاب عضو بديل لعضو في جمعية نيابية أصبح مقعده شاغراً بالوفاة أو الاستقالة، الخ. قارِنْ بـ التجديد الجزئي renouvellement partiel.

ـ الانتخابات السياسية élections politiques. هي انتخابات النواب (المسماة تشريعية)، والشيوخ، ورئيس الجمهورية.

ـ الانتخابات الاجتماعية élections sociales. عمليات تصويت يسمي بموجبها الشغيلة الأجراء وأحياناً مستخدِموهم ممثليهم في المؤسسات المكلفة مصالحهم الاجتماعية والمهنية.

2 ـ هو أحياناً مرادف *لإختيار choix، وتسمية désignation (ولو كان من قبل شخص واحد). مثلاً اختيار أحد الوالدين الباقي على قيد الحياة وصياً بموجب وصية؛ اختيار *محل الاقامة.

انتخابي Electoral

صفة مشتقة من ناخب électeur.

● ما له سمة الانتخابات. مثلاً قانون انتخابي، مدونة قوانين انتخابية (مجموعة النصوص التي تسوس الانتخابات السياسية والادارية). أنظر: الحملة الانتخابية campagne، الحقبة période، المنطقة circonscription، جهاز المداولة أو التقرير collège، اللائحة liste، الاجتماع réunion.

الإنتداب: أنظر التوكيل mandat.

الإنتساب: أنظر الانضمام affiliation.

الإنتصار: أنظر النصر débellatio.

الإنتظام: أنظر النظامية régularité.

الإنتظام العام Ordre public

أنظر: النظام أو الترتيب ordre.

معنى عام:

1 ـ حالة اجتماعية، بالنسبة الى بلد ما في آونة معينة، لا يضطرب *السلام *والراحة أو الطمأنينة و*الأمن العام. أنظر: الآمن sûreté، الحرية liberté.

2 ـ تعابير، في قلب نظام قانوني، تستخدم لتمييز بعض القواعد التي تفرض بقوة خاصة (مثلاً قانون أو نص انتظام عام) وبالتعميم للدلالة على مجموعة قواعد يتمثل فيها هذا الطابع.

■ I(خاص)

معيار آخر ليس في وُسع الافراد تجنبه في مسلكهم ولا في اتفاقياتهم؛ معيار، معبر عنه في القانون أم لا، يناظر مجموعة تطلبات أساسية (اجتماعية وسياسية الخ) تعتبر جوهرية لسير عمل المرافق العامة، والمحافظة على الأمن أو الأخلاقية (يشمل الانتظام العام بهذا المعنى *الآداب العامة)، وسير الاقتصاد (انتظام علم اقتصادي) حتى حماية بعض المصالح الخاصة الأولية (الانتظام العام للحماية الفردية). أنظر: غير قانوني، غير مباح illicite، السبب cause، الموضوع objet، البُطلان المطلق nullité absolue، لاقابلية التصرف indisponibilité.

■ II(دُولي عام)

أ ـ مجموعة مبادئ، مكتوبة أو غير مكتوبة، تعتبر، في آونة التعليل، في نظام اجتماعي، أساسية، ولهذا السبب لا تفرض استبعاد تأثير الارادة الخاصة وحسب وإنما القوانين الأجنبية أيضاً (ولذلك يقال أحياناً انتظام عام للاقصاء). ويجري الكلام أحياناً، لتعيين التمييز عن المفهوم السميّ للقانون الداخلي، على الانتظام العام الدُولي أو «الانتظام العام بمعنى القانون الدولي الخاص»؛ وللتذكير بخاصية محتوى المفهوم في كل نظام قانوني، يجري الكلام على «انتظام عام دُولي فرنسي، أو الماني»، الخ؛ وعندما تظهر المبادئ على أنها لا تعكس المفاهيم الخاصة لنظام قانوني وإنما القناعة، في هذا النظام، أن هذاه المبادئ هي في الواقع، أو يجب أن تكون مكرسة في العالم بأسره («مبادئ العدالة الكونية المعتبرة في الرأي العام الفرنسي إنها مزوّدة بقيمة دُولية مطلقة»، ويكون الكلام عندئذٍ على «انتظام دُولي حقيقي»).

ب ـ والمبادئ هي عينها، على وجه أخص في شأن *تنازع القوانين، عندما تعود الى استبعاد تطبيق قانون أجنبي أصبح مطبقاً بموجب *قاعدة تنازع (تحفظ الانتظام العام).

ـ قانون الانتظام العام loi d'ordre public. تعبير يستعمله الاجتهاد للدلالة على نص تشريعي مأخوذ به على أنه يعبر، بمضمونه ذاته، عن مبادئ الانتظام العام. أنظر: *قوانين المخالفة lois de police، *قوانين التطبيق الفوري lois d'application immédiate.

■ III(إجتماعي وعمل)

ـ الانتظام العام الاجتماعي ordre public social. مفهوم خاص للانتظام العام في قانون العمل والقانون الاجتماعي: قواعد الانتظام العام الاجتماعي هي آمرة وإنما تشكو من الشذوذ والخروج عن القاعدة شرط أن تكون هذه القواعد أكثر نفعاً للأجراء.

■ IV(أوروبا)

ـ تدبير الانتظام العام mesure d'ordre public. عمل سلطان دولة عضو، له مدى عام أو فردي، معدّ لحماية المصالح الأساسية لهذه الدولة.

الإنتظام Régulation

من régulateur عن اللاتينية regulare نَظَّم، أدار.

● عمل تنظيم إحدى الظاهرات:

أ ـ عمل اختيار آونة قدومها. مثلاً انتظام المواليد. قارِنْ بـ الرقابة contrôle.

ب ـ عمل السيطرة عليها في الزمان والأهمية الكمية، باخضاع نموها لمعايير معينة. مثلاً انتظام توالد الحيوانات عن طريق نصب الأفخاخ. قارِنْ بـ التخطيط planification، التنميط normalisation.

الإنتفاع الموقت Récréance

إسم مشتق من الفعل القديم recroire جعل، أعاد(من croire، أنظر الدين (له) créance).

1 ـ (قديم) انتفاع موقت بفوائد دخل موضوع نزاع.

2 ـ (دُولي عام).

ـ التذكير (كتاب الـ) récréance (lettre de). أنظر: كتاب التذكير lettre de rappel.

الإنتفاع Intéressement

إسم مذكّر مصاغ من اللاتينية interesse: من مصلحة . . .

● مجموعة الطرق التي تتيح للأجراء المشاركة في النتائج المالية للمؤسسة. مثال ذلك تخصيص الاجراء بأسهم بمثابة مشاركتهم في ثمار المؤسسة.

الإنتفاع أو التمتع Jouissance

إسم مشتق من jouir، انتفع، تمتع، عن اللاتينية gaudere.

1 ـ فوائد ومنافع متنوعة مرتبطة بحيازة مال أو ذمة مالية (بالمعنى الواسع للحيازة).

أ ـ في معنى ضيق (حق جني الثمار، حق الانتفاع Fructus, jus fruendi)، حق جني ثمار مالٍ (إيجار عَقار)، استناداً إلى توقيع المرء وحده والتصرف به بدون أن يكون محاسباً (الانتفاع من المداخيل). قارِنْ بـ الادارة administration، الحكم disposition، الادارة gestion.

ب ـ يشمل، في معنى أوسع، الانتفاع بالمعنى أعلاه والاستعمال (حق استخدام الشيء شخصياً، مثلاً السكن في الشقة) حتى الدلالة أحياناً على نوع خاص من *حق الانتفاع usufruit (انتفاع *قانوني للوالدين)، وإنما يتعارض دائماً مع *التصرف برأس المال المنتج للثمار.

ج ـ يماثل في بعض التعابير الشائعة العُرف والانتفاع بالمعنى أ. مثلاً الانتفاع من حديقة، تعرُّض للانتفاع.

ـ الانتفاع في أوقات متقاسمة jouissance à temps partage. تسمية جديدة أعطاها القانون لصيغة الانتفاع التناوبي الذي جاءت به الممارسة بإلباسه الاسم المغري والخادع للمِلْكية التعددية، فكرّسها وأحاط بها.

2 ـ لا يُنظر إلى الانتفاع، بالنسبة إلى حق، كممارسة لهذا الحق، والاستعمال الفعلي له، والاستفادة منه، بل كقابلية ليصير المرء حائزاً (لأهلية اكتساب الحق، بهذا المعنى، تتعارض مع لأهلية الممارسة). أنظر: العُرف usage (المعنى 4)، الأهلية capacité.

ـ الانتفاع بالحقوق (دُولي خاص) jouissance des droits. جميل يرتكز، بالنسبة إلى أجنبي، على إمكانية الانتفاع، في دولة ما، من بعض حقوق يستقل تحديدها عن القانون المطبق. أنظر: ظرف الأجانب condition des étrangers.

ـ الانتفاع القانوني jouissance légale. نوع خاص من *حق الانتفاع يمنحه القانون للأب والأم بالأموال الخاصة بالولد دون السادسة عشرة.

ـ انتفاع (تمديد الـ) jouissance (prorogation de). أنظر: تمديد الانتفاع prorogation de jouissance.

الإنتقاء Sélection

من اللاتينية selectio: اختيار، سحب.

ـ انتقاء الموزعين sélection des disributeurs. تسمية أخرى *للتوزيع الانتقائي.

ـ انتقاء المخاطر sélection des risques. عملية يمارس فيها المؤمِن، مع الأخذ في الحسبان الظروف التي تصدرت وضع الاحصاءات والجداول (لنسبة الوفيات)، اختياراً بين *المخاطر المقترح تأمينها، وهو انتقاء مهم على وجه الخصوص (عند الاقتضاء عن طريق فحص طبي مسبق) في التأمين على الحياة حيث لا تطبق نظرية تعاظم المخاطر.

الإنتقال إلى المواد (أو إلى مناقشة المواد)

P .ssage aux articles (ou à la discussion des articles)

الاشتقاق من passer من اللاتينية الشعبية passare المُشتقة من passus. أنظر: الم.ة article.

● مرحلة من *المناقشة النيابية لمشروع قانون أو لاقتراح قانون، تكون فوراً بعد إقفال *المناقشة العامة وتتسم بقرار للجمعية النيابية متابعة المناقشات بتفحص المواد عوضاً .ن التخلي إجمالياً عن النص. أنظر: اقتراح التعديل amendement.

الإنتقال

أنظر: الخلافة succession؛ أنظر النقل transport.

إنتقال الحق Dévolution

عن اللاتينية القروسطية devolutio من devolvere. أنظر: ناقل للحق dévolutif.

1 ـ مرادف في معنى مبهم *للانتقال بين الاحياء أو بسبب الوفاة (خِلافة). يدل الانتقال الارثي (القانوني أو الارادي) مثلاً على الخِلافة (بدون وصية أو إيصائية). قارِنْ بـ النقل transfert.

2 ـ بشكل أدق إسناد مهمة (وصاية) أو حق (حق إرثي) إلى شخص *مدعوّ إلى ممارسة هذه الوظيفة أو تلقي هذا الميراث، وفقاً لمرتبته بموجب أمر صادر مسبقاً، وبالتالي مفضّل في حال عدم وجود مستدعى (قريب أو وريث) (يجري الكلام عند ذلك على انتقال إلى الدرجة *التالية). مثلاً قواعد انتقال الحق الارثي هي القواعد التي تضع ترتيبات متنوعة للخلافة وتحدد النظام الذي *تُسند فيه الخِلافة إلى الفروع، والاصول، الخ. قارِنْ بـ الحق المقيّد vocation، منح السند أو السلطة collation.

الإنتقال للكشف على الأعيان Descente sur les lieux

الاشتقاق من descendre. أنظر: الفرع descendant، المكان lieu.

● *تدبير تحقيق يحسب بعدد التحقيقات الشخصية للقاضي، ويرتكز على الانتقال شخصياً إلى الأماكن (أماكن حادث أو مشغل، الخ) من أجل القيام بتحقيقات، أو تقويمات، أو تقديرات، أو تمثيل للجريمة، يراها ضرورية لاظهار الحقيقة. مرادفها زيارة (كشف) الأماكن visite des lieux، الانتقال إلى الأماكن transport sur les lieux. أنظر: انتقال القضاء transport de justice.

الانتقال Déplacement

إسم من الفعل déplacer مصاغ من البادئة de ومن place *مكان.

1 ـ مسير من أجل حاجات المؤسسة.

ـ الانتقال الكبير grand déplacement. هو المسير الذي يمنع الأجير من العودة إلى منزله بين نهاري عمل (في الاشغال العامة).

2 ـ تغيير في الوحدة التي يعمل فيها موظف بصفة عقوبة *تأديبية ويجري التحديد بدقة عموماً بعبارة «نقل تلقائي»). قارِنْ بـ النقل mutation، الفصل détachement، التصدير expatriation.

3 ـ مرادف، في بعض التعابير، لنزع الحيازة dépossession. مثال ذلك ضمان بدون انتقال (نزع حيازة).

الإنتقال Translation

عن اللاتينية translatio: القيام بالحمل، ترجمة.

● إنتقال من مكان إلى آخر ومن مقر سلطة. مثال ذلك انتقال محكمة. قارِنْ بـ النقل transport، النقل transfert، النقل المخفور transfèrement. أنظر: نَقَلَ transférer.

الإنتقال Transmission

عن اللاتينية transmissio من transmittere: أرسل بعيداً، نقل.

● تعبير شامل يدل على أي عملية تنقل بمقتضاها الحقوق أو الموجبات من شخص إلى أن (يصبح عوضاً عنه مالكاً، أو دائناً، أو مديناً، الخ). إمّا بارادة الانسان (انتقال اتفاقي أو إيصائي) وإمّا بموجب القانون (انتقال إرثي بدون وصية)، وإمّا بعوض، أو بسند مجّاني، أو بشكل خاص أو كلي (انتقال إرثي للذمة المالية بكاملها). والانتقال، بخلاف التصرف أو التمليك (انتقال إرادي، أنظر كذلك التفرّغ cession، الحكم disposition)، يمكن أن ينتج عن القانون ولا يتناول الأموال أو الحقوق وحسب (النقل الايجابي ولاسيما نقل الدين) بل يتناول الموجَبات أيضاً (النقل السلبي لدين). وتعبير النقل transfert القريب منه مكرس على وجه الخصوص لاستعمالات أكثر تحديداً (نقل المِلْكية أو القيم). أنظر: قابلية النقل transmissibilité، المملك auteur، الخَلَف ayant-cause، انتقال الحق dévolution، نَقَلَ transférer، الانتقال translation.

ـ انتقال السلطات transmission des pouvoirs. عملية يتم بموجبها نقل سلطات حكومة أو مأمور إلى الخَلَف إمّا بعمل إرادي صريح وإمّا بالمفعول الآلي للقانون. أنظر: الانجاز passation (انتقال السلطات passation des pouvoirs).

إنتقالي Transitoire

صفة من اللاتينية transitorius: عابر، قصير.

● ما يتعلق بحقبة انتقالية بين مرحلتين قانونيتين. قارِنْ بـ الوكيل intérimaire، موقت provisoire، وقتي temporaire.

ـ القانون الانتقالي Droit transitoire.

أ ـ مجموعة قواعد تسوس تطبيق القانون في الزمان وتحدد مجال كل من القانونين القديم والجديد وتنجم إمّا عن أحكام خاصة للقانون الجديد، وإمّا عن نظام التنازع الذي هو، إلى حد كبير، نتيجة الأبحاث الفقهية. أنظر: التطبيق الفوري application immédiate، اللاّرجعية non-rétroactivité، القانون droit (الحق المكتسب droit acquits)، تنازع القوانين في الزمان conflit de lois dans le temps.

ب ـ (تسمى أحياناً جوهرية). قواعد تستبعد بلا قيد أو شرط تطبيق القانون الجديد والقانون القديم، وتقضي بتطبيق نظام خاص، لحقبة وسيطة، يصنعها الظرف.

الإنتماء Appartenance

إسم مؤنث مشتق من الفعل appartenir انتمى، عن اليونانية القديمة appartinere، انتمى الى، مصاغ من التقليدي pertinere: يهم، يخص.

1 ـ عَمِل على أن ينتمي إلى مجموعة، أن يكون أحد أعضائها. مثال ذلك الانتماء إلى حزب سياسي، إلى نقابة، الانتماء العائلي. قارِنْ بـ القرابة parenté، تحالف اللوائح الانتخابية apparentement، المصاهرة أو التحالف alliance.

2 ـ (في صيغة الجمع). تعبير في طريق العفاء يشمل مجموعة توابع عقار (*الملحقات، *العقار بالتخصيص، الخ). قارِنْ بـ الملحق annexe، الحالة والملحقات circonstances et dépendances، الارتفاق servitude.

إنتهاء الاعتماد الأساسي: أنظر الانتفاع الموقت récréance.

إنتهاء الخدمة: أنظر التقاعد retraite.

الانتهاك: أنظر الإهانة outrage.

الانتهاك Violation

من اللاتينية violatio: profanatio: تدنيس من الفعل violare: لجأ إلى العنف.

1 ـ (معنى قوي) *اعتداء atteinte متميز على قاعدة أساسية؛ عمل غير قانوني تعود خطورته عموماً للقيمة الجوهرية لما تم اغتصابه (انتهاك حقوق الانسان، انتهاك مبدأ، أو حدود، الخ.) وكذلك في بعض الأحيان للوسائل المستخدمة (انتهاك وحشي، فاضح الخ).

ـ انتهاك حرمة المسكن violation de domicile.

أ ـ دخول مكان خاص رغماً عن إرادة من كان له الحق في الاعتراض.

ب ـ بالتعميم، تصرف مماثل في مكان تابع لمرفق عام له الطابع الاداري، أو العلمي، أو الثقافي، وكذلك البقاء الارادي وغير النظامي في مكان عام.

ـ إنتهاك المدافن (أو القبور) violation de sépulture (ou de tombeau). جريمة تتحقق باللجوء إلى العنف الذي يتمثل في انتهاك حرمة ميت يستريح في قبره، أو كان جسده موضوع تجهيز جنائزي.

ـ إنتهاك *سرية الرسائل violation du secret des lettres.

أ ـ جريمة إخفاء رسائل في عهدة البريد أو فتحها يرتكبها أو يسهلها موظف أو مأمور حكومي أو تابع لادارة البريد.

ب ـ جريمة تُقترف خارج الحالات المبينة أعلاه عن طريق أي إخفاء وأي فتح للمراسلات الموجهة إلى الغير عن سوء نية.

2 ـ (بمعنى حيادي أكثر تخفيفاً): عدم مراعاة قاعدة؛ التنكر لموجَب قانوني أو إتفاقي (مثلاً انتهاك شخص للمصداقية التعاقدية). أنظر: التقصير manquement. ضده الاحترام respect، التطبيق application. أنظر: العيب vice.

ـ خرق القانون violation de la loi.

أ ـ (خاص). حالة لامكانية النقض (أو التمييز) تتكوّن (في التحقيق في دعوى أو الحكم فيها) من تنكّر القاضي لقاعدة قانونية règle de droit أو قانونية légale (بالمعنى الشامل للتعبير) أو عُرفية (مبدأ عام قانوني أو أعراف لها قوة القانون)، أو سوء تفسيرها أو سوء تطبيقها. أنظر: الرقابة contrôle.

ب ـ (اداري) حتى وقت قريب إحدى حالات امكانية *الطعن لتجاوز حد السلطة غير محددة بشكل كافٍ بالنسبة إلى الحالات الأخرى للامكانية التي تعتبر أيضاً إنتهاكاً للقانون وحصرية أكثر من اللازم بقدر ما لا تكون هذه الحالة للامكانية محددة في التنكر للقانون وحده بالمعنى الشكلي بحيث أن هذه الصيغة لم تعد تمارَس عملياً.

الإنجاز: أنظر التحقيق réalisation.

الإنجاز Accomplissement

من الفعل accomplir أنجز، أتم.

1 ـ عَمِل على أن ينجز ونتيجة هذا العمل؛ تنفيذ كامل ومُرْضٍ؛ *تحقيق. قارِنْ بـ المراعاة observation، الرضى أو الإرضاء satisfaction (المعنى 2)، التطبيق application، الممارسة exercice، إرضاء المدعي désintérressement. أنظر: المعاملة formalité.

2 ـ بشكل أخص (في الكلام عن *ظرف) حدوث، قدوم، بالتعارض مع التخلُّف أو عدم اليقين.

الإنجاز Passation

مشتق من passer. أنظر المسافر passager.

1 ـ الانتقال إلى المواد (أو إلى مناقشة المواد) passage aux articles (ou à la discussion des articles)، المرور passage.

ـ إنجاز، تحقيق، *تعاقد. مثلاً إنجاز عقد.

ـ القيد في الحساب passation d'écriture. إجراء قيدية في الحساب، أي تسجيل عملية في سجل المحاسبة. أنظر: القيد العكسي contre-passation.

2 ـ عمل النقل.

ـ نقل السلطات passation des pouvoirs. عمل رمزي (أحياناً علني في احتفال) يتخلّى فيه حائز وظيفة عن ممارستها لخَلَفه يترافق في الغالب مع تسليم إشاراتها. قارِنْ بـ الإلحاق installation.

أنجز Accomplir

فعل مصاغ من البادئة a ومن الفرنسية القديمة complir عن اللاتينية complere: مَلأَ، أفعم، أدّى.

● أدّى، قام بـ ، نفّذ؛ قام بعملية حتى إنجازها مع التقيد بالتطلبات التي تتضمنها هذه العملية. مثلاً أدّى مهمة، أو أنجز معاملة أو عملاً (وذلك يفترض الإنجاز والإتمام والمراعاة في آن معاً). قارِنْ بـ تعاقد (صاغ الادعاء) conclure.

الإنحراف عن السفرة المؤمّن عليها: أنظر الخروج عن الطريق المألوفة déroutement.

الإنحراف Déviance

إسم مؤنث مشتق من اللاتينية deviare: انحرف.

● سلوك يبتعد عن عادات المجتمع وأعرافه يحكم عليه المجتمع بطريقة محقّرة، على أنه مع ذلك، بخلاف *الجُنوحية، لا يسبب تعرّضاً للمجتمع أو إزعاجاً له، يسوّغ تجريمه. مثلاً اللّواطة، أو السحاق، أو الدعارة، أو الحياة الشاردة. أنظر: التجنيح décriminalisation.

إنحطاط النوع Dégénérescence

إسم مؤنث من الفعل dégénérer من اللاتينية degenerare، من genus وeris، تشويه لصفة طبيعية للنوع.

● إسم يطلقه الفقه على التحول الذي يصيب *علامة صناعة، أو تجارة، أو خدمة، عندما تصبح هذه العلامة في ذهن الجمهور، بفعل علنيتها، الدلالة المألوفة على الحاجة (نتاج، خدمة) التي تطبق عليها (كلمة frigidaire للبرّادات مثلاً وهي علامة صنع أصبحت تطلق على البرّاد بشكل عام) وبسبب ذلك، وبالنسبة إلى مالك العلامة، على *خسارة الحقوق المرتبطة بها (يصف القانون إنحطاط النوع الناجم عن فعل المالك بتدني النوع).

الانحلال Dissolution

عن اللاتينية dissolutio من dissolvere: أذاب.

■ I(خاص)

إنقطاع *رباط؛ انفراط عقد فريق يضع نهاية قانونية لمجموعة مصالح وللوجود

القانوني لهذا الفريق في حالات معينة (أسباب الانحلال)، مع نتائج محددة (حسابات، *تصفيات، تقاسم، الخ.). مثلاً انحلال الزواج *بوفاة أحد الزوجين أو *الطلاق؛ انحلال شيوع الاموال للاسباب عينها، وبالهجر أو فصل الأموال، الخ.؛ انحلال الشركة للاسباب المبينة القانون المدني؛ ويدل بالأحرى، بالنسبة إلى نماذج أخرى من *السقوط، ولسبب طارئ، على نهاية حالة قانونية سبق أن وُجدت بشكل نظامي (بخلاف *الإبطال). قارن بـ الإلغاء résolution، الفسخ résiliation، إرتخاء الرباط الزوجي relâchement du lien conjugal، إنفصال الزوجين démariage، ضدّه الدستور ـ التكوين constitution، الخَلق création، التكوين formation.

■ II(عام)

قرار تضع السلطة التنفيذية بموجبه نهاية قبل الأجل الطبيعي لجمعية تداولية منتخبة؛ دستور عام 1958، المادة 12، أو جمعية إدارية أو محلية في جماعة لامركزية من أجل انتخابات جديدة.

ـ الحل الآلي dissolution automatique. صيغة يقترحها بعض المؤلفين والسياسيين تغدو بموجبها الجمعية النيابية التي تُسقط حكومة ما محلولة لهذا السبب بالذات.

الإندماج أو الامتصاص — Absorption

عن اللاتينية absorptio.

● نوع من الاندماج fusion.

الإندماج — Fusion

عن اللاتينية fusio من fundere: أذاب.

1 ـ عملية تُوَحِّد شركتان أو أكثر عن طريقها الذمة المالية لكل منها لكي تشكل شركة واحدة. أنظر: التركيز concentration.

ـ الاندماج بالامتصاص fusion par absorption. هو الاندماج الذي تزيد فيه الشركة التي امتصت رأس مالها بقيمة موجودات (أصول) الشركة التي امتصتها.

ـ الاندماج بخلق شركة جديدة fusion par création de société nouvelle. إندماج تختفي بموجبه شركتان أو أكثر لتكوين شركة جديدة تضع فيها ذممها المالية.

ـ الاندماج الانشطاري fusion scission. عملية تجعل فيها شركة ما من أموالها ونشاطاتها *مقدمات لشركتين أو أكثر موجودة سابقاً أو تشارك معها في تكوين شركات جديدة. أنظر: المقدمة apport، الانشطار scission.

2 ـ (عام)

ـ اندماج الدساكر fusion de communes. عملية تقضي، من أجل تخفيض عدد الدساكر، بجمع جماعتين أو أكثر من هذه الجماعات في جماعة واحدة.

الإندماجة Conglomérat

من اللاتينية conglomerare.

● مجموعة تضم شركات مختلفة الأهداف (تغذية، نسيج، سِباكة إلكترونية) من أجل تقسيم المخاطر عن طريق تنويع نشاطات الشركات المجمعة. أنظر: فريق الشركات أو المقاولات groupe de sociétés ou d'entreprises، التفاهم entente، التركيز concentration، وَثِق بـ trust، التكتّل cartel.

الإنذار النهائي أو الأخير Ultimatum

إسم مذكّر من اللاتينية ultimus: أخير، نهائي (تعبير مقرنس، إسم مذكّر).

● عمل تطلب فيه دولة إلى دولة أخرى أن تتبع، في مهلة محددة على وجه العموم، سلوكاً معيناً تحت طائلة فرض تدابير إكراهية عليها يمكن أن تصل إلى اللجوء الى القوة المسلحة.

الإنذار Avertissement

إسم مشتق من الفعل avertir عن اللاتينية advertere، أدار نحو، عاقب بفسوة، قاصص.

● عَمِلَ على أن ينذر شخصاً، وأن ينبّهه في صدد شيء ما يخصه؛ بالتعميم المستند الذي يوجَّه اليه ومضمون هذا المستند، وبشكل أخص *إعلان (*رأي) مسبق يسمح لصاحب علاقة: 1 ـ بالحضور إلى القضاء (مرادف في هذا المعنى لدعوة)؛ 2 ـ بالتمسك بحقوقه أو مصالحه؛ 3 ـ بالاستعداد قبل تنفيذ تدبير معلن؛ 4 ـ باتخاذ القرار حسب اختياره (إصدار إعلان أو عدم القيام بذلك)؛ 5 ـ القيام بموجَباته (مثلاً إنذار ضريبي يُعلم مكلفاً بمبلغ الضريبة المتوجبة عليه)؛ الخ. أنظر: الاستدلال information، الاستعلام renseignement، الرأي المسبق préavis، الإعلان annonce، البيان communiqué.

2 ـ تهديد بالمعاقبة؛ وبالتعميم بداية معاقبة حتى درجة اولى من المعاقبة. مثلاً إنذار (أو تنبيه) في الشأن التأديبي. قارِنْ بـ التوبيخ blâme، التأنيب admonestation، المراعاة observation، التذكير بالنظام rappel à l'ordre.

الإنذار Sommation

إسم مشتق من الفعل sommer أنذر.

● دعوة *تهديدية قبل التنفيذ؛ دعوة عاجلة موجهة إلى شخص معين (عمل *غير قائم إلاّ بابلاغ المرسل اليه) من أجل جعله يقرر التقيد بالدعوة الموجهة اليه، مع إعلامه النتائج السيئة التي سوف يتعرض لها من جرّاء رفضه الامتثال، وهو عموماً إنذار امتثالي وعلني، خاضع لاشكال كرّسها القانون أو العُرف، وهو على عاتق من يرسله، والسابق الضروري للانتقال إلى العمل الحازم، والتمهيدي للتنفيذ. أنظر: الأمر commandement، الحجز البيعي saisie-vente.

2 ـ بشكل أكثر تعييناً (إجراء) عمل *غير قضائي يتولاّه مباشر قضائي، يبلغ بموجبه الملتمس رسمياً خصمه أمراً أو دفاعاً. أنظر: المسكن demeure (الانذار) (mise demeure)، الاستجواب interpellation.

أنذَرَ Sommer

مصدر غير يقيني.

● *أخطر، *دعا أحدهم إلى تنفيذ ما عليه قبل أن يُكرَه على ذلك؛ قام بالانذار.

الإنسان Homme

عن اللاتينية hominem مفعول به لـ homo.

● يدل في تعابير متنوعة إمّا على الكائن البشري على نقيض الشخص المعنوي (أنظر: حقوق الإنسان droits de l'homme)، أو قوى الطبيعة (عمل إقامته يد الانسان) أو الأشياء الجامدة (فعل الانسان)، وإمّا على *القاضي بخلاف القانون (القرينة الواقعية). أنظر: الشخص الطبيعي personne physique.

ـ فاقد الشخصية homme de paille. شخص مسخّر؛ إسم مستعار. أنظر: الصورية simulation.

ـ فعل الانسان fait de l'homme. فعل ضارّ ناجم عن خطأ فرد يحرك التبعة الشخصية لفاعله (أنظر: تبعة الفعل الشخصي responsabilité du fait personnel)، وهي أحياناً تبعة شخص آخر (في حالة تبعة فعل الغير).

ـ *القرينة الواقعية présomption de l'homme. قرينة لا ينص عليها القانون يبنيها القاضي حالة حالة استدلالاً من النوع في الفرضيات التي يسمح القانون بالأخذ بالبيّنة *بشهادة الشهود أو البيّنة *القياسية وحدها وباتباع الحذر الوارد في القانون المدني.

الإنسحاب إلى الماضي: أنظر الرجعية rétroactivité.

الإنسحاب: أنظر التخلّي الارادي عن الحق désistement.

الإنسحاب Retrait

إسم مصاغ من الفعل القديم retraire، سحب عن اللاتينية retrahere.

1 ـ عَمِل على أن ينسحب؛ وبخاصة (دُولي عام) قيام دولة بترك منظمة دُولية نهائياً وعدم رغبتها في الاضطلاع بأي موجَب تجاه المنظمة، ولاسيما في ما يتعلق بتأدية مساهماتها المالية، المقترن عموماً باعلام مسبق (قضية معرفة ما إذا كان حق الانسحاب موجوداً في حال عدم وجود نص في الاتفاقية الأساسية هي قضية متنازع فيها). قارِنْ بـ الإنفصال sécession، الإستقالة démission، التعليق suspension.

2 ـ عمل سحب قرار أو الرجوع عن رضى؛ وعلى وجه الخصوص القرار الذي تعود بمقتضاه سلطة إدارية عن أحد قراراتها السابقة. مثلاً سحب إذن (يشمله التعبير الشامل لسحب عمل إداري)؛ قارِنْ بـ الرجوع rétractation، العزل (الرجوع) révocation، الردّ (الإسترداد) rapport، إلغاء الحكم الغيابي rabattement de défaut، التعليق suspension.

ـ حق السحب droit de retrait.

أ ـ بمعنى واسع مرادف لحق *الندم.

ب ـ بمعنى تقني ضيق صفة للحق المعنوي للمؤلف الذي يستطيع بموجبه مبدع عمل فكري أن يضع نهاية لعقد استثمار سبق إبرامه حتى بعد الإشهار عندما يندم، لاعتبارات فكرية أو معنوية، على اتخاذ قرار الاشهار.

ـ سحب القرار الاداري retrait d'un acte administratif. زوال عقد كهذا بالارادة اللاحقة لفاعله، وله، حسب الحالات، مفعول للمستقبل وحسب أو ينتج مفعولاً رجعياً. أنظر: الرد rapport (المعنى 2).

3 ـ حرمان من حق بقرار من العدالة.

ـ الحرمان الجزئي من سلطان الوالدين retrait partiel de l'autorité parentale. بخلاف *السقوط التام (وبالتورية) حرمان من بعض حقوق سلطان الوالدين، خسارة محدودة للخاصيات يعينها القاضي (الحماية على وجه الخصوص)، له آثاره إمّا على الأولاد جميعاً وإمّا على بعض منهم. قارِنْ بـ التفويض délégation، التنازل renonciation، الاشراف التربوي assistance éducative، الخسارة perte. أنظر: التربية المراقبة éducation surveillée.

4 ـ عمل استرداد مال من يدي شخص آخر من أجل اكتساب المِلْكية. بصورة محددة أكثر: عمل يحل شخص، هو *المسترِدّ، في الحالات التي يسمح القانون بذلك، محل متملك المال، *المُسْتَرَدّ منه، شرط التعويض على هذا الأخير عن المصاريف والعاريات (على وجه الخصوص ثمن اكتساب الملكية)؛ يدل أحياناً على العمل الذي تمّ الاسترداد بالاستناد اليه وعلى حق الاسترداد أو الانشاء في مجمله المعتبر *كحظوة أو *امتياز للمستفيد منه على حد سواء؛ ويتميز تقليدياً عن حق *الشفعة في أنه يتدخل لاحقاً لابرام

العقد، أو، على الأقل، في أن لا يحرر مكتسب الملكية.

ـ الإخراج من *الشيوع retrait de l'indivision. عمل تقوم به امرأة متزوجة، في ظل نظام شيوع الأموال بين الزوجين، باعتبار الحصص الشائعة التي اكتسبها الزوج خلال الزواج لقاء عوض وكانت الزوجة مالكة لها، أموالاً خاصة بها.

ـ استرداد المنازع فيه retrait litigieux. عمل يحل بمقتضاه، بعد التنازل عن الحقوق المنازع فيها، من أثيرت في وجهه هذه الحقوق محل مكتسب ملكيتها، المتنازِل بتأدية الثمن الحقيقي للتنازل مع المصاريف والفوائد؛ ويدل أيضاً على *إمكانية ممارسة الاسترداد أو، بصورة إجمالية أكثر، إقامة الاسترداد ذاته.

ـ الاسترداد الارثي retrait successoral. مؤسسة جرى اليوم الاستبدال بها حق *الشفعة لصالح أي *مالك على الشيوع وكانت تتيح لوريث مع غيره أن يُبعد شخصاً ثالثاً (أجنبياً عن الارث) مالكاً حصة شريك آخر في الارث، كلياً أو جزئياً، بالتعويض عليه عن المصاريف والنفقات.

5 ـ عمل يقوم به صاحب حساب فيسحب لنفسه مبلغاً من المال ينزل من حسابه لدى الوديع. مثلاً سحب نقود من صندوق مصرف. قارِن بـ الاقتطاع prélèvement.

أنشَأ Instituer

من اللاتينية instituere، وضع، أنشأ، أسس.

1 ـ أنشأ حقاً؛ أسَّس، خلق (في النظام القانوني). خلق كياناً قانونياً جديداً: خلق جهازاً (أنشأ لجنة، قضاء)، أو حقاً (أقام دعوى أمام العدالة، أو طعناً أو ضماناً الخ.)، وبشكل أعم أي قاعدة جديدة (إنشاء إجراء، أو نموذج من الاتفاقيات الخ). مبادرات تعود للقانون (للسلطات العامة)، وللمعاهدات، والمواثيق، والاتفاقيات. أنظر: شيّد ériger.

2 ـ (وريث). عيّن وريثاً، عيّن شخصاً كوريث. أنظر: تعيين الوريث institution d'héritier، التعيين التعاقدي للوريث institution contractuelle.

الإنشاء Etablissement

إسم مشتق من الفعل établir *أنشأ.

1 ـ عمل يقضي بإنشاء واقع جديد (نظام اجتماعي، نظام قانوني، نظام، طريقة، نشاط الخ.) باعطائه في أساسه، بدفع أصلي، وجوده ووسائل تحقيقه. قارِنْ بـ المؤسسة institution، الخلق création، الدستور (التكوين) constitution، المؤسسة fondation، التنظيم organisation، المقاولة entreprise، الاستثمار exploitation. ضده الإخفاء (الإنهاء) suppression. أنظر: الإعادة rétablissement.

2 ـ بصورة أخص عمل يقضي باعتناق مهنة أو حالة جديدة أو الثبات في مكان ما إتخاذ ولد (عن طريق الزواج أو بشكل آخر) وتحمّل مصاريف غير عادية، في هذه المناسبة، للاستقرار واكتساب الملكية (شراء مؤسسة تجارية والحصول على حصص في شركة، إعداد شقة)، بالتعارض مع نفقات *الصيانة. أنظر: المسكن أو الموطن domicile، الاستثمار investissement، البائنة dot.

قول مأثور: لا يَمْهَر من لا يريد.

3 ـ (معانٍ قريبة).

أ ـ (دُولي خاص). الامكانية لأجنبي في أن يستقر في دولة ما وأن يمارس فيها نشاطاً مهنياً. أنظر: الإغتراب expatriation.

ب ـ (أوروبا). قيام أحد رعايا دولة عضو بممارسة نشاط غير مأجور على إقليم دولة أخرى عضو يتجسد باستقرار يتوخى في ذهن من يبادره اتخاذ طابع دائم (مثلاً: خلق مؤسسة أو اكتساب ملكيتها)، بالتعارض مع *تقديم خدمة؛ ويدل كذلك على ممارسة هذا النشاط بحد ذاته.

4 ـ عملية ترتكز على القيام بعمل (سند، مستند، وثيقة، محضر) وإعطاء *مستند خطي في الشكل تجسيداً عن طريق صياغته (النظامية) (*وثيقة).

5 ـ سعي ينزع إلى التأسيس والتسويغ والبرهنة. مثلاً إنشاء حق، أو نظام دفاع. أنظر: البرهنة démonstration.

ـ إنشاء المِلْكية établissement de propriété. عرض تحليلي في عمل (بيع، تكوين حقوق عينية الخ.) يتناول عَقاراً، للسندات التي تسوّغ حق المِلْكية للبائع أو للمملّك أو منشئ الحق في هذا العَقار.

6 ـ مجموعة الانشاءات والتجهيز والأدوات لنشاط، وصناعة، وتجارة، ومرفق عام، الخ، وبالتعميم هذا النشاط بحد ذاته وهذه الصناعة المعتبرة كياناً. قارِنْ بـ المقاولة entreprise، الاستثمار exploitation، الهيئة organisme، المركز centre، الغرفة chambre، جهاز المداولة والتقرير collège.

ـ المنشأة المتميزة établissement distinct. وحدة تقنية للانتاج مموضعة وجامعة بشكل دائم وسائل مادية وجهاز موظفين يديره رئيس يفوّضه رئيس المؤسسة صلاحيات محددة؛ ليس للمنشأة، على الصعيد القانوني والمالي، استقلال بالنسبة إلى المقاولة لأنها مجرّد عنصر من عناصرها، غير أنه عندما تكون لها استقلالية عضوية كافية تكون إطاراً لبعض المنشآت في قانون العمل، ولاسيما الأجهزة الممثلة لجهاز الموظفين.

ـ المؤسسة ذات النفع العام établissement d'utilité publique. شخص معنوي من

القانون الخاص يستفيد في الوقت عينه من امتيازات مرتبطة *بالاعتراف بالمنفعة العامة، ويتميز عن المؤسسة العامة، عدا أصوله وطبيعة نشاطاته، في أنه ليس باستطاعته التمتع بامتيازات السلطة العامة.

ـ المنشأة المالية établissement financier. مؤسسة تقوم بعمليات *المصرف ذاتها ولا تستطيع، بخلاف المصرف، أن تستخدم رؤوس أموال خاصة بها لا الأموال التي يودعها الجمهور.

ـ المنشأة *الرئيسية établissement principal. عنصر من المؤسسة تؤخذ فيه القرارات الأساسية المتعلقة بمجموعة المؤسسات الأخرى لصاحب العلاقة.

ـ المؤسسة العامة établissement public.

أ ـ بالمعنى القديم الوارد في القانون المدني وفي قانون الإجراء المدني كانت تدل على أي شخص من القانون العام، حتى الإقليمي، وعلى أشخاص القانون الخاص المستفيدين من حماية إدارية معينة على حد سواء. أنظر: المؤسسة ذات النفع العام établissement d'utilité publique، الهيئة organisme، الوظيفة office.

ب ـ أي شخص عام غير الجماعات الاقليمية يؤمّن، بارتباطه بجماعة أو عدة جماعات إقليمية (مؤسسات عامة وطنية أو محلية) وخاضع لمبدأ التخصص، إدارة مرفق عام أو نشاط يقع على عاتق الادارة وفاقاً لقواعد متغيرة تبعاً لطبيعة هذا النشاط، إلا أن له حداً أدنى من التبعية وامتيازات القانون العام. أنظر: اللامركزية التقنية أو حسب المرافق décentralisation technique ou par services.

ـ المؤسسة العامة الادارية établissement public administratif. فئة تقليدية لمؤسسة عامة تدير مرفقاً أو نشاطاً له الطابع الاداري وتخضع لنظام القانون العام.

ـ المؤسسة العامة الصناعية والتجارية établissement public industriel et commercial. فئة من المؤسسات العامة، وهي تدير مرفقاً أو نشاطاً له الطابع الاقتصادي، تخضع بشكل رئيسي لنظام القانون الخاص. أنظر: المقاولة العامة entreprise publique.

ـ المؤسسة العامة العلمية والثقافية établissement public scientifique et culturel. فئة من المؤسسات العامة ينشئها قانون توجيه التعليم العالي وتخضع للمبدأ المزدوج للاستقلالية والمشاركة. أنظر: الجامعة université.

ـ المؤسسة العامة الإقليمية établissement public territorial. فئة من المؤسسات العامة تأتلف فيها جماعات إقليمية تمارس صلاحية أو أكثر من صلاحياتها. أنظر: *نقابة الدساكر syndicat de communes، *منطقة تجمّع مؤسسات عامة district، *المجموعة المدينية communauté urbaine، *الإقليم région.

ـ المنشأة الثانوية établissement secondaire. أنظر: ثانوي secondaire، المكتب الثانوي bureau secondaire.

7 ـ بالتعميم، المكان الذي يمارس فيه النشاط.

ـ المنشآت الخطرة وغير الملائمة وغير الصحية établissement dangereux incommodes et insalubres. تسمية قديمة استبدلت بها *المنشأة المصنفة.

ـ مؤسسة العناية établissement de soins. مؤسسة تجهّز فيها العنايات الضرورية للمرضى واحتمالياً للأشخاص المسنّين.

ـ المؤسسات الاصلاحية établissements pénitentiaires. أمكنة (تابعة للادارة الاصلاحية) معدّة بشكل رئيسي لاستقبال المخالفين المحكوم عليهم بعقوبة مانعة للحرية (لقضاء تنفيذ هذه العقوبة، وفي بعض الأحيان لتطبيق علاج من أجل تحسين الشخصية)، وبالنسبة إلى بعضها استقبال المتهمين المعتقلين موقتاً (*دُور التوقيف). أنظر: المركز الاصلاحي centre pénitentiaire، السجن المركزي maison centrale، السجن prison، الإصلاحية penitencier، سجن الأشغال الشاقة bagne.

إنشاء خزن الأمان Warrantage

إسم مذكّر مشتق من warrant.

● إنشاء *خزن أمان ولاسيما ايداع سلعة لوضعها في خزن الأمان.

الإنشطار Scission

عن اللاتينية scissio من scindere: قطع.

1 ـ في معنى تقني عملية تجزئة يتم بموجبها تقسيم الذمة المالية لشركة منقسمة، وتشكل مختلف الأقسام، عن طريق *التقديمات، الذمم المالية للشركات الجديدة بنتيجة الانشطار. أنظر: الاندماج الانشطاري fusion-scission.

2 ـ بصورة أعم إنفجار شخص معنوي (حزب سياسي، رابطة، الخ.).

ـ إنشطار إحدى النقابات scission d'un syndicat. انفجار نقابة بنتيجة انشقاقات داخلية (ظاهرة تثير صعوبات تتعلق بأيلولة أملاك النقابة، واسناد اسمها، وشعارها، ومحفوظاتها، وتطرح معضلة سلطة الأكثرية).

الإنشقاق: أنظر إنشطار scission.

الإنصاف Equité

عن اللاتينية aequitas من aequus مساوٍ، منصف.

1 ـ عدالة مبنية على *المساواة؛ جهد لاعطاء كل واحد ما له. مثلاً تسوية للحصص

(في شركة) لا يمكن الطعن فيها إذا لم تكن بداهةً مخالفة للانصاف.

2 ـ بانزلاق المعنى 1، عدالة الحالة الخاصة؛ جهد لإقامة المساواة في معالجة بشكل غير متساوٍ، لأشياء غير متساوية.

3 ـ تخفيف أو تعديل للقانون، وللنص القانوني، بمراعاة ظروف خاصة؛ *تخفيف (تخفيض) معقول لتطبيق القانون. مثلاً تلزم الاتفاقيات بالنتائج جميعاً التي ينشئها الانصاف والعُرف والقانون للموجَب حسب طبيعته؛ وبهذا المعنى يتعارض الانصاف مع القانون الصارم أو مع *استقامة الحق، واستقامة *المبادئ. أنظر السلطة *غير المألوفة pouvoir modérateur، الوقاية (شرط) sauvegarde (clause de).

4 ـ طريقة في حل النزاعات خارج قواعد القانون وفاقاً لمعايير *كالعقل والمنفعة، وحب السلام، والأخلاق. مثلاً بامكان الحكام والقضاة أن يحكموا بانصاف عندما ينيط بهم الفرقاء سلطات على أساس حبي، ويتعارض الانصاف هنا مع القانون.

5 ـ عدالة أسمى من القانون الوضعي، عدالة مثالية، قانون طبيعي. أنظر: مراعاة للعدالة والحسنى ex aequo et bono.

الإنصهار أو التكامل Intégration

عن اللاتينية integratio من integrare: أصلح.

■ I(دُولي عام)

1 ـ نقل صلاحيات دَولية لدولة إلى منظمة دُولية مزوّدة بسلطات القرار والصلاحيات فوق الوطنية.

2 ـ في نظام منظمة حلف شمالي الشمالي بشكل أخص جمع وحدات عسكرية من تابعيات مختلفة تحت سلطة دُولية واحدة.

3 ـ داخل المجموعة الاقتصادية الاوروبية منح بعض أجهزة المجموعة (اللجنة مثلاً) صلاحيات فوق الوطنية تمارس في مجالات معينة من الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدول الاعضاء.

■ II(قانون اقتصادي)

اسم أعطي حديثاً لأشكال مختلفة من المنظمات أو العلاقات بين مشاريع تتّسم بخسارة الاستقلال الاقتصادي واستقلالية القرار تصيب متجراً لصالح آخر أو لمجموعة مشاريع. وتسمى على وجه الخصوص وسائل تكامل عقود *الامتياز، و*المقاولة من الباطن، حتى الرباطات الفضفاضة ذات الطبيعة المالية، حتى الشخصية، التي يجري الكلام في شأنها على شبه انصهار. أنظر: التركيز concentration، التبعية القانونية subordination juridique.

ـ عقد الانصهار أو التكامل contrat d'intégration. تنوع إجارة أعمال مستقلة (خاضعة لاحكام قانونية خاصة) يخلق، وهو ناجم عن عقد أو عدة عقود مبرمة بين منتج زراعي أو مجموعة منتجين ومشروع أو عدة مشاريع صناعية أو تجارية، بين الفرقاء موجَبات متبادلة لتوريد المنتوجات أو الخدمات. أنظر: تربية المواشي (عقد ـ) élevage (contrat d').

الإنضمام Adhésion

عن اللاتينية adhesio من adhaerere: إرتبط بـ

■ **I(معنى عام)**

1 ـ عقد أحادي الجانب ينضم بموجبه شخص إلى وضع قانوني قائم (نظام، ميثاق، صلح، اتفاقية) فيغدو، في أغلب الأحيان، عضواً في فريق موجود (رابطة، شركة، نقابة، الخ) أو فريقاً في اتفاق لم يكن في الأصل موقعاً عليه.

2 ـ موافقة شخصية معطاة لمشروع عمل أو عملية حضَرها الغير. قارِنْ بـ الموافقة agrément، الاتفاق accord، الاذن autorisation، التبنّي adoption (المعنى 2)، الموافقة approbation.

ـ عقد الانضمام contrat d'ahésion. تسمية فقهية شاملة تتضمن جميع العقود التي يرتكز فيها *رضى أحد الفرقاء (زبون، مستهلك، مسافر) على التقرير في شأن اقتراح وإدراكه فإمّا أن يقبل به أو لا يقبل بدون مناقشة، فيوافق هكذا على الشروط (مهلة، تعرفة، الخ) التي وضعها الفريق الثاني مسبقاً بشكل أحادي الجانب (شركة تأمين، مؤسسة نقل). أنظر: العقد النموذجي contrat type.

■ **II(دُولي عام)**

● عقد تصبح بموجبه دولة فريقاً في إتفاق لم تكن موقعة عليه. مثال ذلك معاهدة مفتوحة لانضمام الدول قاطبةً أو محصورة ببعض منها؛ عند ذلك يجري الكلام على إتفاقية مفتوحة أو مغلقة (حتى ولو تعلق الأمر بخروج على القياس يمكن أن يتم الانضمام مع مراعاة التعديلات). قارِنْ بـ القبول admission.

■ **III(أوروبا)**

● الواقع في أن تغدو دولة ثالثة عضواً في إحدى *المجموعات الأوروبية. مثلاً إنضمام المملكة المتحدة والدانمرك وإرلندا إلى المجموعة الاقتصادية الأوروبية بمقتضى معاهدة بروكسل بتاريخ 22 كانون الثاني 1972.

ـ معاهدة الانضمام traité d'adhésion. إتفاقية بين *الدول الأعضاء في مجموعة أوروبية ودولة ثالثة تغدو فيها عضواً في المجموعة المذكورة.

■ IV(قانون العمل)

عمل أحادي الجانب يظهر، من جانب نقابة، أو شخص، لم توقع على معاهدة جَماعية، الارادة في الاضطلاع بالموجَبات والتمتع بالحقوق الناجمة عن إتفاقية جَماعية.

الإنضمام **Affiliation**

عن اللاتينية القانونية القروسطية affiliatio: تبنٍّ، مشتقة من affiliare: تبنّى. قارِنْ بـ اللاتينية filius، ابن.

1 ـ إنشاء رابطة مع مجموعة أو هيئة. مثلاً *الانضمام إلى رابطة. قارِنْ بـ الموافقة agrément. أنظر: الشركة التابعة filiale. ضده الشطب radiation، الاستبعاد exclusion، الاستقالة démission.

2 ـ على وجه أخص:

أ ـ ارتباط مؤمَّن اجتماعي بصندوق ضمان اجتماعي معين.

ب ـ دخول *رابطة أشرار عن علم بها.

الإنعام: أنظر الإحسان bienfaisance.

إنعدام التابعية (الجنسية) **Apatridie**

إسم مصاغ من apatride. حالة عديم التابعية (الجنسية).

إنعدام المفعول **Caducité**

إسم مشتق من caduc عديم المفعول.

● مصير عقد *عديم المفعول (المعنى 1)؛ حالة ما هو بدون قيمة يتقلص اليها عقد صحيح في الأصل بسبب الشرط الذي كانت فعاليته التامة معلقة عليه والذي لم يتحقق بمفعول حادث لاحق، وهذا الانعدام له مفعول حكمي بسبب عدم تحقق الشرط (مثلاً انعدام مفعول إيصاء في حالة الخسارة الكاملة للشيء الذي أوصى به الموصي وهو على قيد الحياة حتى ولو كان عدم تحقيق الشرط إرادياً، وبخاصة من قبل شخص ثالث (مثلاً إنعدام مفعول إيصاء بسبب سمعة الموصى له؛ وانعدام مفعول إلتماس الطلاق نظراً إلى رد اللائحة mémoire، أو كعقوبة على الاهمال عندما يكون على عاتق صاحب العلاقة تحقيق هذا الشرط (انعدام المفعول لعدم الدعوة إلى الحضور أو التبليغ؛ انعدام مفعول الاستئناف، ويتضمن انعدام المفعول، إذا سقط العمل وحده ولم يكن بعد قد حمل آثاره (انعدام مفعول الايصاء، انعدام مفعول الهبة لمصلحة الزواج)، أو رجعياً مع المفاعيل التي بدأ إنتاجها ومع الأعمال التي تبعته، وهو حالة متواترة في التطبيقات الإجرائية، سقوط الدعوى؛ ويفترق انعدام المفعول عن *الإبطال في أنه لا يعاقب على عيب يشوب في الأصل صحة العمل

وإنما يسجل أو يعاقب على تخلف لاحق يصيب العمل في كماله أو يمنعه في أي حال أن يكون فعّالاً؛ كما يفترق عن *السقوط déchéance، و*السقوط forclusion في أنه لا يؤدي إلى سقوط حق وإنما إلى لافعالية عمل وحسب. أنظر: البُطلان nullité، اللاّحجيّة تجاه الغير inopposabilité، الرجعية rétroactivité، التقادم (مرور الزمن) prescription، السقوط extinction، الإلغاء abrogation. قارِنْ بـ الشفعة préremption.

الإنعدام Inexistence

إسم مصاغ من in وexistence، عن اللاتينية existentia من الفعل existere.

■ I (مدني)

● تخلُّف عمل قانوني عن الوجود ـ يماثل عموماً البُطلان المطلق ـ ناجم عن غياب عنصر جوهري لتكوينه. مثلاً عدم وجود رضى أحد الفريقين في عقد، غياب الثمن في بيع، تماثل في الجنس من أجل الزواج.

■ II(إجراء مدني)

1 ـ حالة عمل إجرائي، أو حكم، لا يستحق هذه التسمية لغياب أحد عناصره الأساسية المكوّنة (مثال ذلك قرار أصدره شخص غير مزوّد بوظائف القاضي).

2 ـ يقال أحياناً في حالة العمل الذي لم يخرج إلى وضع التكوّن إطلاقاً وبذلك ليس من حاجة إلى إلغائه أو أنه يمكن التعرف على انعدام وجوده حتى في حالات لا يمكن فيها إعلان *بطلانه.

■ III(إداري).

طابع *عمل اداري إمّا لم يتخذ فعلياً (انعدام *مادي)، أو أنه مشوب بعيب بهذه الخطورة ـ *انتحال الوظيفة، غياب سلطة مؤهلة في الادارة ـ ويجب أن يعتبر معدوماً كعمل للادارة (انعدام قانوني)، ويوصف عمل كهذا بالباطل أو بأنه لم يحصل، أو أنه عديم المفعول أو أيضاً عديم التأثير بالكامل. ويتيح إنعدام عمل إداري للقاضي العدلي التحقق من بُطلانه خلافاً لمبدأ *فصل السلطات ويؤدي إلى بعض التليين في القواعد التي تسوس اعتيادياً أعمالاً كهذه (انسحاب، مهل الطعن في المنازعات القضائية). أنظر: الغصب voie de fait.

الإنعكاس: أنظر الأيلولة réversion.

إنعكاس الضريبة Incidence

إسم مشتق من incident.

● تحديد الشخص الذي يتحمل الضريبة (الذي يتحمل نهائياً العبء بدون أن يستطيع

تحميل النتائج للغير). قارِنْ بـ الإسهام أو التكليف contribution.

الإنفاق Entretien

إسم مشتق من الفعل entretenir من entre و tenir عن اللاتينية tenere.

1 ـ تحمل معيشة شخص وتأمين مستلزمات حياته (ألبسة، سكن، بما في ذلك الغذاء المفصول أحياناً عن الانفاق)، بدون الإسناد إلى الضروري الملزم الذي تفرضه *الاقوات. أنظر: الوظيفة charge، النفقات العائلية dépenses de ménage، أعباء الزواج charges du mariage. قارِنْ بـ المساعدة assistance.

ـ واجب الانفاق devoir d'entretien. واجب قانوني على كل من الوالدين (شرعيين أو طبيعيين) في تأمين حاجات ولدهما جميعاً، بتحمُّل كل نفقات التغذية، والألبسة، والسكن، والتربية، الخ. قارِنْ بـ التربية éducation، الإغاثة secours، *الانتفاع القانوني jouissance légale، الإنشاء établissement.

ـ الإنفاق العائلي entretien du ménage. نفقات ضرورية للحياة اليومية يُلزم بها، من حيث المبدأ، الزوجان بالتضامن. أنظر: ديون الزواج dettes de mariage.

2 ـ صيانة شيء في حالة جيدة. مثلاً عمل المحافظة (أنظر التعويض réparation) الدقيقة. قارِنْ بـ الحفظ conservation، الاستثمار exploitation، الاستثمار investissement، العناية diligence، رب الأسرة الصالح bon père de famille، الدخل revenu.

ـ نفقات الصيانة dépenses d'entretien. نفقات عادية على نقيض النفقات التي تتطلبها الاصلاحات الهامة أو التحسين. أنظر: النفقات impenses.

3 ـ حفظ وتبادل الآراء. مثلاً المحادثة بين القاضي في شأن القضايا الزواجية مع كل من الزوجين في دعوى طلاق لدى محاولة التوفيق.

إنفصال الزوجين Démariage

إسم مصاغ من البادئة السلبية de ومن mariage.

تعبير قديم، استعمله الفقه مجدداً للدلالة على الأشكال المختلفة للانفصال القانوني للزوجين (*طلاق، *هجر، *إبطال الزواج، انفصال واقعي مسموح به قضائياً أو متحقق منه)، حتى الانفصال الواقعي. أنظر: الانحلال dissolution.

الإنفصال Sécession

عن اللاتينية secessio من secedere: إنسحب.

● عمل سلمي أو عنيف ينفصل بنتيجته قسم من سكان دولة إرادياً عنها للانضمام إلى

دولة أخرى أو تكوين دولة جديدة. أنظر: الاستقلالية autonomie، الاستقلال indépendance، الفصل démenbrement (تجزئة الاقليم démembrement de territoire).

الإنقاذ Sauvetage

إسم مشتق من sauver أنقذ، عن اللاتينية salvare؛ حسب الفرنسية القديمة sauveté (المشتقة من sauf*سالم وسليم).

● *إغاثة سفينة مهددة بالضياع، *تُماثل *بالمساعدة.

ـ إنقاذ الحُطام sauvetage des épaves. وضع حُطام بحرية في *أمن (بقايا السفن والحمولة) من قبل من يجدها.

الإنقاص: أنظر التخفيض réduction.

الإنقسام: أنظر القسمة division.

الإنقضاء: أنظر الأجل fin.

الإنقطاع: أنظر القطيعة rupture.

الإنقلاب Coup d'Etat

من اللاتينية الشعبية Colpus واللاتينية التقليدية colaphus: صفعة، ضربة قبضة.

● استيلاء على السلطة بأساليب غير قانونية (عموماً باللجوء إلى القوّة المسلحة)، أو مبادرة بهذا المعنى. قارِنْ بـ الفتنة insurrection.

الإنكار: أنظر الرفض dénégation.

الإنكار Désaveu

إسم مشتق من désavouer مصاغ من البادئة dé ومن avouer. أنظر: الاعتراف aveu.

1 ـ إسم يعطى في بعض الأحيان *للرجوع (أو *العدول) عن *اعتراف.

2 ـ إنكار شخص للواقعة المسندة اليه (ولاسيما التي يسندها اليه القانون)، رفض.

ـ فعل الانكار action en désaveu. دعوى يقيمها زوج أب مفترض من أجل انكار الولد أمام العدالة.

ـ إنكار الأُبوّة désaveu de paternité. عمل ينكر فيه الزوج أن يكون أب الولد الشرعي الذي ولدته زوجته وينزع إلى إبعاد القرينة القانونية للأُبوة (في الحالة التي هي عبء) إمّا بالاستناد إلى جميع الوقائع التي تبرهن أنه لا يمكن أن يكون الأب (الغياب،

الفحص المقارن للفئات الدموية)، وإمّا في بعض الحالات، بوسائل مختصرة (إنكار بمجرد الرفض.

3 ـ عمل ينفي فيه شخص أن يكون قد أعطى وكالة لشخص آخر، أو يدعي أن وكيله قد مارس الصلاحيات غير المعطاة له.

ـ إجراء الإنكار procédure de désaveu. إجراء خاص كان على المتقاضي، حتى وقت قريب، اللجوء اليه إذا كان يريد إنكار بعض الأفعال التي قام بها باسمه مأمور عمومي (وكيل الدعوى) المفترض أنه (ما عدا اثبات العكس على عاتق مدعي الانكار) قد تلقى سلطة القيام بهذه الأفعال ما دام انه كان يتقدم كوكيل خاص لدعاوى المتقاضي.

أنكر: أنظر نفى contester.

الإنهاء: أنظر الإقفال clôture.

الإهانة: أنظر الشتيمة injure.

الإهانة Outrage

إسم مشتق من حرف الجر outre عن اللاتينية ultra.

1 ـ *شتيمة، إظهار الاحتقار الذي يشكل جريمة جنحية عندما توجه مباشرة واراديا، في شكل كلام، أو حركات، أو تهديد، أو كتابة، أو رسم، إلى شخص أمين على السلطة أو من القوة العمومية في ممارسة وظائفه أو في مناسبتها. أنظر: الشتيمة injure.

2 ـ اعتداء خطير على مصلحة ذات طابع معنوي، *انتهاك فاضح ومقصود لمحظور اجتماعي.

ـ انتهاك الآداب العامة outrage aux bonnes mœurs. إنتهاك الأخلاقية العامة عن طريق الكلام، أو الكتابة، أو الصور الخ، الذي يشكل جريمة جنحية.

ـ الفعل الفاضح العلني المخلّ بالحياء outrage public à la pudeur. فعل علني يسبب فضيحة بحركات، أو عروض فاحشة ويشكل جريمة جنحية. قارِنْ بـ *هتك العِرض attentat à la pudeur.

أهل Capable

صفة من اللاتينية capabilis، مُدْرِك، أهلٌ لـ .

● مزوّد بالأهلية (ولاسيما أهلية التصرف)، بالكامل (فرد راشد وأهل للتصرف بحقوقه بالكامل، وأهل للأعمال جميعاً في الحياة المدنية) أو نسبياً ولنوع من الالتزام (فرد أهل للتعاقد، والمساءلة عن جرائمه، الخ.). ضدها عديم الأهلية incapable. أنظر: الراشد majeur، قارِنْ بـ ماهر habile، المهارة habilité، جدير apte.

أهلّ للانتخاب Eligible

صفة من اللاتينية eligibilis من الفعل eligere: اختار.

● هو من يتمتع بالأهلية ليكون منتخباً. ضدها غير أهل للانتخاب. أنظر: قابل لتجديد انتخابه réeligible، المرشح candidat. قارِنْ بـ الناخب électeur، مولّى بالانتخاب électif، انتخابي électoral.

أهل للتصرف: أنظر حُر maître.

أهل للوراثة: أنظر مستحق الارث successible.

أهَّل Adapter

عن اللاتينية adaptare.

جعل أحدهم في وضع يتيح له إشغال وظيفة ويكون مؤهلاً لها. أنظر: أهّل من جديد réadapter.

أهَّل من جديد Réadapter

من اللاتينية re المعبرة عن التكرار والاستعادة، ومن adapter: أهّل.

● إعطاء فرد ما فقد *عمله وسائل اكتساب *الصفة الضرورية التي كانت تنقصه لإشغال عمل آخر. قارِنْ بـ تأمين الوظيفة لأجير مسرّح reclassement، *التأهيل المهني الجديد rééducation professionnelle. أنظر: أهّل adapter، الجدارة aptitude.

أهلية الانتخاب Eligibilité

إسم مشتق من éligible*أهل للانتخاب.

● جدارة قانونية لكي يُنتخب شخص ما. ضده اللاأهلية للانتخاب inéligibilité. أنظر: قابلية تجديد الانتخاب rééligibilité، الحقوق السياسية droits politiques. قارِن بـ أهلية المشاركة في الانتخاب électorat.

أهلية المشاركة في الانتخاب Electorat

من électeur ناخب.

1 ـ جدارة قانونية للمشاركة في *الانتخاب كعضو في مجموعة الناخبين. قارِنْ بـ أهلية الانتخاب éligibilité. الحقوق السياسية droits politiques.

2 ـ عملياً مجموعة *الناخبين جميعاً أو ناخبي نوع معين. مثلاً مجموعة الناخبين الشيوعيين، مجموعة الناخبات الاناث.

الأهلية Capacité

عن اللاتينية القانونية capacitas المشتقة من capax: ماهر، أهل، بالضبط قادر على الاحتواء، من capere، أخذ، احتوى.

■ I (مدني)

● جدارة لاكتساب حق وممارسته معترف بها لكل فرد وللأشخاص المعنويين تبعاً لطبيعتهم وموضوعهم وشكلهم. أنظر: الرابطة association، المجتمع société (الشركة société)، الخصوصية spécialité (مبدأ الخصوصية) spécialité (principe de). ضدها اللاأهلية incapacité. أنظر: السلطة pouvoir، الأكثرية (سن الرشد) majorité، إذن القاصر émancipation.

ـ أهلية الوجوب capacité de jouissance. جدارة في حيازة حق أو الالتزام بموجَب (مالك، دائن، مدين، الخ.)، لا يمكن أن تقام دعوى في شأنها، بالنسبة إلى شخص معنوي، في الحالات الاستثنائية التي يحددها القانون، إلاّ في ما خص التمتع بحق معين. (أنظر: لاأهلية الوجوب incapacité de jouissance)، والاستبعاد العام معادل لخسارة الشخصية القانونية *والموت المدني الملغى اليوم.

ـ أهلية التقاضي أمام العدالة capacité d'ester en justice. الجدارة في أن يتقاضى الشخص أمام العدالة وأن يكون فريقاً (باسمه) أمام المحاكم (أهلية الوجوب) إمّا كمدّع (أهلية إيجابية) أو كمدعى عليه (أهلية سلبية)؛ الجدارة في أن يظهر بنفسه حقوقه أمام القضاء، وأن يكون فيها فريقاً متصرفاً كمدّع أو مدّعى عليه بدون أن يمثله شخص ثالث، الوصي مثلاً (أهلية الممارسة)، والمسألة المختلفة تماماً في التمثيل عن طريق مساعد قضائي تبقى محتفظاً بها. قارِنْ بـ الصفة qualité، السلطة pouvoir، الدفع بالإجراء exception de procédure، البُطلان nullité، النظامية régularité، القبولية recevabilité.

ـ أهلية الأداء capacité d'exercice. الجدارة في أن يبيّن شخص بنفسه ولوحده حقاً يحوزه بدون أن تكون به حاجة إلى أن يمثله أو يساعده شخص ثالث (يمكن أن نكون موضوع اقامة دعوى أو مستبعدة في الحالات التي يحددها القانون). أنظر: لاأهلية الأداء incapacité d'exercice، الإذن autorisation، المساعدة assistance.

ـ الأهلية الجزئية capacité partielle. الأهلية في القيام بشكل صحيح، بالتصرف المنفرد، ببعض الأعمال المحددة. مثلاً أهلية القاصر في الاعتراف بولد طبيعي.

■ II(دستوري)

الجدارة الثقافية، في نظام *عملية انتخاب محصور، المشهود لها في المهنة مثلاً أو الشهادات التي تشكل شرطاً لمنح حق التصويت.

أهم: أنظر رئيسي أو أصلي.

الإهمال Négligence

من اللاتينية negligentia.

● خطأ غير مقصود بعدم القيام بعمل كان من الواجب القيام به، شبه جريمة مصدر للتبعة المدنية أو التبعة الجزائية في بعض الأحيان. قارِنْ بـ الطيش imprudence، الامتناع abstention، الإغفال omission. أنظر: العناية diligence.

● بند الإعفاء من الاهمال negligence chause. تعبير انكليزي يدل على بند يصرح فيه مجهز السفينة، في عقد إيجار السفينة، بالتملص من أي تبعة عن الاخطاء التي يرتكبها الربان، والطاقم، ومساعد الربان، وأي شخص آخر في خدمة السفينة.

الأوامر (خرق ـ) Consigne (violation de)

من اللاتينية consignare.

● مخالفة خطيرة لقاعدة انضباط أو أمر متلقًى (قانون القضاء العسكري). مثال ذلك التخلي عن المركز.

أوْثَقَ: أنظر رَبَطَ lier.

أوْدَعَ: أنظر أثْبَتَ كتابةً consigner.

أوْدَعَ Déposer

عن اللاتينية deponere.

1 ـ (في ما يتعلق بشيء) عهد به كإيداع؛ رد الحاجة المودعة إلى المودع. أنظر: أثبت كتابة consigner.

2 ـ (بالنسبة إلى شاهد) أدلى بالشهادة (إفادة الشاهد déposition المعنى 1)؛ شهِدَ.

3 ـ (في ما يختص بعمل إجرائي). تسليمه إلى أمانة سر القضاء. مثلاً أودع طلباته.

ـ أودع الشكوى déposer une plainte. بالنسبة إلى الشاكي مراجعة القضاء في *شكواه جاعلاً نفسه فريقاً مدنياً.

الأوراق: أنظر الوثيقة instrumentum.

الأوسمة Médailles

إسم مأخوذ عن الايطالية medaglia. أنظر: النقود والأوسمة monnais et médailles.

أوْلويّ Prioritaire

صفة مشتقة من *أولوية priorité.

● المستفيد من الأولوية. قارِنْ بـ الامتياز privilégie، تفاضلي préférentiel، عاجل urgent.

الأولوية Priorité

من اللاتينية القروسطية prioritas من prior أول بين اثنين.

1 ـ (معنى عام). أوَّلية في الترتيب الزمني أو المرتبة. قارِنْ بـ التفوق suprématie، حق التصدر أو الأسبقية préséance. أنظر: الترتيب الارثي ordre successoral.

2 ـ *حظوة، امتياز، *فائدة خاصة، معاملة تفاضلية ممنوحة أحياناً لبعض الأشخاص ـ الأولويين ـ لأسباب ملازمة للمستفيدين؛ الحق في القبول أو الخدمة قبل الآخرين. قارِنْ بـ الشفعة préemption، الأفضلية préférence، مُعَجَّل المال préciput، الاقتطاع prélèvement.

ـ أولوية التشغيل priorité d'embauchage. امتياز ممنوح لبعض الشغيلة الذين يستحقون التشغيل قبل غيرهم.

3 ـ قوة رفيعة الشأن معترف بها لحق على آخر، لأسباب موضوعية. مثال ذلك *الأفضلية الممنوحة لواحد من اثنين مكتسبين متعاقبين للمال عينه (يمتلكان حقهم من مِلْك واحد) كان الأول في القيام بمعاملات العلنية القانونية.

قول مأثور: الأسبق تاريخاً مفضل في الحق.

ـ أولوية المرور priorité de passage. حق سائق مركبة في المرور قبل غيره في تقاطع.

4 ـ حق جهاز في أن يكون الأول في درس مشروع يجب أن يخضع لدرس آخر. مثال ذلك دستور عام 1958، المادة 39 في خاتمتها.

5 ـ مرتبة تفاضلية معطاة في *جدول الأعمال لمسألة تكون هكذا موضوع درس قبل غيرها.

أوّلي Initial

صفة عن اللاتينية initialis، من initium: بداية.

1 ـ (معنى خاص). مرادفة لرئيسي أو أصلي principal (المعنى 5). تقال في الادّعاء أمام القضاء وفيه يقوم متقاضٍ بالمبادرة في الدعوى *ويتخذ مبادرة العمل الإجرائي للخصومة. ضدها حادِث incident، مجدد réitéré.

2 ـ (معنى عام). مرادفة *لأصلي originaire.

الأوّلية: أنظر التفوق supématie.

الأوّلية Primauté

إسم مشتق من primus، الأوّل.

1 ـ بالنسبة إلى شخص (طبيعي أو معنوي) تفوق، *ورَجَحان، وسلطة تغليب القرار في حالة الخلاف. قارِنْ بـ الامتياز privilège، الأولوية priorité، الأفضلية préférence، السلطان autorité، حق التصدر أو الأسبقية préséance. أنظر: السلطة puissance.

2 ـ بالنسبة إلى *مصدر للقانون في تراتبية *المعايير *سلطان سام ينتج عنه أحياناً تطبيق المعيار المزوّد به دون غيره في حالة التعارض بتفضيله على معيار آخر أدنى منه. مثال ذلك دستور عام 1958، المادة 55؛ أولية قانون المجموعات الأوروبية. مرادفها التفوّق suprématie. قارِنْ بـ التبعية subordination.

الإئتلاف Coalition

إسم مأخوذ عن الانكليزية coalition المصاغة من الفعل اللاتيني coalescere: إتّحد.

1 ـ تجمّع موقت لعدة أشخاص للتحضير لعمل مشترك. قارِنْ بـ السعي إلى الاتفاق concertation، التفاهم entente، تطبيق القانون pratique *(المسلك المتفق عليه) pratique concertée، *التواطؤ على الغش concert frauduleux، التكتل cartel. أنظر: الاجتماع المسلح réunion armée.

2 ـ بشكل أخص مجموعة أحزاب أو أناسٍ يتجمعون أو يتوافقون للحصول على نتيجة معينة، مثلاً في انتخاب أو في نشاط نيابي.

ـ تحالف الموظفين coaletion de fonctionnaires توافق على تدابير مخالفة للقوانين يمارس إمّا باجتماع المتمتعين بجزء من السلطة العامة من أفراد وهيئات وإمّا عن طريق الإنابة أو التراسل، ويعتبر جريمة أو جناية.

ـ الإئتلاف العمالي coalition ouvrière. تجمّع أُجراء يسعون الى الضغط على المستخدمين، وبخاصة عن طريق الاضراب.

ـ تحالف أرباب العمل coalition patronale. تجمّع مستخدِمين من أجل عمل جَماعي ضد الأُجراء (مثلاً: *إغلاق المؤسسة بالاتفاق).

3 ـ جريمة ترتكز على العمل أو محاولة العمل على الرفع المصطنع أو التخفيض المصطنع لسعر المواد الغذائية أو السلع أو السندات الحكومية أو الخاصة بممارسة فعل في السوق، عن طريق التجمع، بهدف الحصول على ربح لن يكون نتيجة لعبة طبيعية للعرض والطلب (دُمِجت اليوم في الأفعال المتفق عليها التي تهدف إلى إفشال المحافظة على المنافسة الحرة). أنظر: التفاهم entente، المضاربة غير المشروعة spéculation illicite.

الإئتمان: أنظر الثقة confiance.

الإئتمان أو الاستيثاق Fiducie

عن اللاتينية fiducia: ثقة، تفرّغ عن حسن نية.

● *تصرف ائتماني شرط المقابلة (رد المبيع إلى البائع)؛ عمل قانوني (عقد أو إيصاء في بعض الحالات) ينقل بموجبه شخص، يدعى المؤتمِن، ملكية مال مادي أو غير مادي إلى شخص آخر يسمى المؤتمَن، إمّا على سبيل ضمان دين (إئتمان بهدف الأمن) مع موجَب رد المال لموفر الأمن عندما لا يعود لهذا الأمن دور (إلاّ أن يكون المال المكتسب، كدين على سبيل المثال، قد أتاح إرضاء الدائن)، وإمّا من أجل تحقيق تبرّع (إئتمان بهدف التبرّع)، مع موجَب نقل المال ثانية إلى شخص ثالث مستفيد بعد أن قام بادارته لمصلحة هذا الشخص الثالث أو لمصلحة شخص آخر لمدة معينة، وإمّا من أجل إدارة المال لصالح المؤتمِن مع موجَب التخلي عنه لهذا الأخير في وقت معين (إئتمان بهدف الادارة). قارِنْ بـ استرداد المبيع réméré، الاسترجاع بالشراء rachat، إتفاقية القسمة convention de portage، *التفرّغ cession، الايجار bail، المقايلة rétrocession، المؤسّسة fondation، الاستئمان fidéicommis، *التبرّع المثقل libéralité avec change، التوكيل mandat، الصورية simulation، الميثاق الفاسخ pacte commissoire، الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve (*الاحتفاظ بالمِلْكية réserve de propriété)، البيع في صورة إيجار crédit-bail. أنظر: الاشتراط لصالح الغير stipulation pour autrui، التنفيذ الايصائي exécution testamentaire.

إئتماني: أنظر مؤتمَن fiduciaire.

الإيثار: أنظر: الأفضلية préférence.

الإيجاب Offre

إسم مصاغ من الفعل offrir عن اللاتينية offerre.

1 ـ إظهار للارادة، صريح أو ضمني، يعرض بموجبه شخص على شخص أو أشخاص آخرين (محددين أو غير محددين) إبرام عقد ضمن بعض الشروط. مرادفه الإيجاب pollicitation. قارِنْ بـ الاقتراح proposition، التقديم présentation، الادعاء prétention.

2 ـ موضوع العرض للتعاقد. قارِنْ بـ المفاوضة pourparlers، القبول acceptation، الرضا consentement، المفاوضة négociation. أنظر: العمل الأحادي الجانب acte unilatéral، العقد الأوّلي avant-contrat، بالنظر إلى شخصية العاقد intuitu personae، رفض التعاقد refus de contracter.

3 ـ بشكل أخص عرض ثمن. مثلاً عرض المتملك للثمن الذي يرضى بدفعه. أنظر:

العارض offrant، المزايدة enchère، التعهد أو الإذعان soumission، استدراج العروض appel d'offres.

ـ إيجاب *الاشتراك offre du concours. عرض يتعهد بموجبه فرد أو شخص عمومي تجاه شخص عمومي آخر بالمشاركة مجاناً في تنفيذ عملية *أشغال عامة أو بالتعميم الفقهي مساعدة مرفق عام.

ـ عرض الشراء العلني offre publique d'achat. عملية تقضي بالنسبة إلى مبادرة (شخص طبيعي أو معنوي) بأن يبدي علناً للمساهمين في شركة استعداده (طيلة مدة محددة) لشراء سنداتهم بسعر أعلى من السعر المحدد في المَصْفِق (البورصة) من أجل التحكم بالشركة أو بالأكثرية في الشركة بدون أن يلجأ إلى الشراء المتعاقب في المَصْفِق أو إلى التفرغ المباشر عن الأسهم.

ـ عرض التبادل العلني offre publique d'échange. اقتراح الشركة التي تقوم بالمبادرة على مساهمي الشركة المقصودة بالتنازل عن السندات المعدّة للاصدار من قبل الشركة الشارية. أنظر: المقايضة أو التبادل échange (تبادل السندات échange de titres).

الايجاب Pollicitation

إسم مذكّر من اللاتينية pollicitatio من polliceri: عرض، اقترح.

مرادف للايجاب offre (المعنى 1). أنظر: الاقتراح proposition، التقديم présentation. قارِنْ بـ الوعد promesse، الاشتراط stipulation.

الإيجار Bail

إسم مشتق من الفعل bailler الكثير الاستعمال في القرون الوسطى حتى القرن السابع عشر بمعنى أعطى، عن اللاتينية bajulare حمل porter (وبالتالي apporter أعطى).

● عقد *الإيجار louage يتعهد أحد الفريقين، المسمّى *مؤجراً، مقابل سعر (أنظر: الايجار loyer) يلتزم الفريق الثاني المسمّى مستأجراً بدفعه، بأن يزوّد هذا الأخير، لمدة معينة، بالانتفاع بشيء منقول أو ثابت. أنظر: الإجارة location، العُرف usage.

2 ـ عن طريق التحويل في لغة الممارسة، *عمل توثيقي مؤسس لهذا العقد.

ـ إجارة الماشية bail cheptel. أنظر: الماشية (إجارة لـ) cheptel (bail à).

ـ المزارعة bail à colonat partiaire. مرادفة لإيجار المزارعة (أنظر أدناه).

ـ إيجار المغارسة bail à complant. إيجار يسلّم بموجبه مالك حقول مغروسة (بالكرمة عموماً) أو حقول غير مزروعة شخصاً آخر يلتزم بغرسها، أي بزرعها إذا لم تكن مغروسة، شرط إعطاء المالك كمية معينة من الثمار تحدد وفقاً للأعراف المحلية.

- إيجار البناء bail à construction. إيجار لمدة طويلة (من 18 - 99 سنة) يمنح مستأجراً حقاً عينياً عقارياً (مع إمكانية التنازل عنه أو رهنه أو نقله إلى شركة)، ويلزمه بأن يبني على قطعة الأرض المستأجرة أبنية مقابل أن يعيد للمؤجر، كلياً أو جزئياً، الأبنية المشيّدة، أو مقابل إيجار قابل لاعادة النظر فيه في حال وجود مثل هذا النص. قارِن بـ إيجار الحِكْر الحكْمي bail emphytéotique، الامتياز العقاري concession immobilière.

- الايجار مع تملك الأبنية bail à convenant ou domaine congéable. إيجار يمنح بموجبه مالك عقار ريفي شخصاً آخر، مقابل عائدة سنوية، الانتفاع لمدة محددة، ويملكه جميع الأبنية والمساحات الموجودة أو المعدّة للبناء على هذا العقار مع التحفظ بالنسبة إلى المالك بطرد المستأجر شرط التعويض عليه عن قيمة هذه الأبنية والمساحات.

- الايجار الاداري bail administratif، إيجار أملاك الدولة والمحافظات والدساكر والمؤسسات العامة.

- إيجار الأراضي الزراعية bail à ferme. إيجار عقار ريفي مقابل عائدة تسمى أجرة الأرض الزراعية تحدد وفقاً لسعر المواد الغذائية وتدفع إما نقداً وإما عيناً حسب إتفاق الفريقين. مرادفه إجارة زراعية.

- إيجار المسكن أو المنقول bail à loyer. إيجار عقار مبني أو منقولات مقابل أي عائدة تحدد في الغالب بالنقد. أنظر: بدل الإيجار loyer.

- إيجار المزارعة bail à métayage. إيجار عقار ريفي يتفق فيه المؤجر والمستأجر المسمى مزارعاً على أن يجري تقاسم منتوجات العقار بينهما ولا يمكن أن تكون حصة المؤجر أعلى من ثلث مجموع المنتوجات باستثناء قرار معاكس من *المحكمة المتساوية التمثيل؛ أن تعبير «المزارعة» حل محل مزارعة المحاصّة colonat partiaire.

- إيجار الإطعام bail à nourriture. إيجار يتعهد فيه شخص تجاه شخص آخر بإطعامه وبما يحتاجه من عناية مقابل عائدة سنوية أو أي تقديم آخر: رفع رأس مال أو تخلٍّ عن منقولات، الخ؛ ونادراً ما يدل على عقد مماثل لإطعام الحيوانات.

- الإيجار بدخل bail à rente. إيجار يملّك بموجبه مالك عَقار مقابل *دخل سنوي قابل للاسترداد وإنما يمكن أن يُشترط تأديته بعد مهلة معينة بثلاثين سنة على الأقل.

- الايجار التجاري bail commercial. إيجار أمكنة يتفق الفريقان على مقصدها التجاري، أو الصناعي، أو الحرفي، ويخضع لنظام شاذ عن القانون المتضمن قواعد مطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun يسمى المِلْكية التجارية.

- إيجار الاستثمار bail d'exploitation، (نقل، مالية). إيجار لمدة معينة يتيح للمستأجر استعمال الشيء المأجور لاستثماره، مقابل بدل إيجار لا يغطي تماماً الاستهلاك

والفوائد المالية وبدون إمكانية اعادة الشراء عند انقضاء مدة الايجار. قارِنْ بـ الايجار المالي bail financier، بالانكليزية operating lease.

ـ إيجار الحِكْر الحكمي bail emphytéotique. إيجار يمنح بموجبه مالك عقاراً لمدة تتراوح بين 18 و99 سنة، مقابل عائدة سنوية زهيدة تسمى عائدة حِكْر حكمي شرط موجَب غرس العقار المؤجَّر وتحسينه لمستأجر يسمى مستأجر الحِكْر الحكمي يكتسب الحق العيني للحِكْر الحكمي.

ـ الايجار المالي bail financier. أنظر: مالي (الايجار الـ) financier (bail à).

ـ الايجار الريفي لأجل طويل bail rural à long terme. إجارة عَقار ريفي يضمن فيه للمستأجر، بدون إمكانية الاسترداد خلال سريان الايجار، مدة استثمار بين 18 و25 سنة، ويتضمن، بالمقابل، فوائد معينة للمؤجر.

إيجاري Locatif

صفة من الفعل اللاتيني locare. أجَّر.

● ما هو ملازم لإيجار شيء (عَقاري بشكل أساسي)، وبشكل أخص لإشغال هذا الشيء بصفة مستأجر أو لاستثماره بالايجار.

ـ الاعباء الايجارية charges locatives. هي أعباء السكن على عاتق المستأجر بالاضافة إلى بدل الايجار الذي يشكّل توابعه.

ـ العَقار الايجاري immeuble locatif. على نقيض العَقار بملكية مشتركة، عَقار ذو دخل مستثمر عن طريق الايجار.

ـ الاصلاحات الايجارية réparations locatives.

أ ـ الاصلاحات المتعلقة بالصيانة الدقيقة على عاتق المستأجر، إلاّ أن يكون هناك بند مخالف، في القانون الخاص بإيجار مسكن أو منقول، حتى في أي إيجار للأشياء.

ب ـ بمعنى قانون 22 حزيران 1982 أشغال صيانة مألوفة واصلاحات دقيقة (بما في ذلك استبدال عناصر مشابهة لها) على عاتق المستأجر عندما تكون متتابعة بسبب الاستعمال العادي للأمكنة والتجهيزات المؤجّرة للاستعمال الحارم (لا تلك الناجمة عن البِلى، والعيب في الصنع، والعيب في البناء، والحادث المفاجئ أو القوة القاهرة. مثلاً فتح مساقط المياه، استبدال الزجاج، رأب دقيق للطلاء، الخ.

ـ الطارئ الايجاري risque locatif. طارئ مناظر للأضرار التي يمكن أن تنجم عن حريق الأماكن المؤجّرة والتي تقع على عاتق المستأجر، المسؤول قانوناً عن هذه الاضرار تجاه المؤجَّر، تغطيتها عن طريق التأمين.

ـ القيمة الايجارية valeur locative.

أ ـ مبلغ مخمّن للايجار محسوب من أجل تقدير قيمة الدخل الممكن لعقار غير مؤجّر، وهي القيمة المحتملة للايجار.

ب ـ معيار تحديد قانوني أو قضائي لايجار معدّ للدفع فعلياً، في الحالات التي يكون فيها تحديد بدل الايجار بمنجى من ارادة الفريقين. مثلاً في شأن الايجارات التجارية يجب أن يكون مبلغ الايجار المعاد النظر فيه أو مبلغ الايجار المجدد مناظراً للقيمة الايجارية.

ج ـ تقدير لبدل إيجار مكان يستخدم كأساس لفرض الضريبة في الضرائب المباشرة المحلية. قارِنْ بـ بدل الايجار المادي loyer materiel.

الإيحاء Suggestion

عن اللاتينية suggestio: إضافة، رأي.

● التأثير على إرادة شخص لحمله على الموافقة على تبرع لم يكن يقوم به من تلقاء ذاته، وهوّ عمل يمكن أن يؤدي إلى بُطلان التبرع، وإنما عندما يكون مسلك كهذا ـ مترافقاً مع مناورات غش وتلميحات كاذبة ـ بمثابة *تدليس. قارِنْ بـ الإغراء captation، الغش fraude، الاغتصاب extorsion.

إيداع الأموال بمثابة رهن: أنظر عقد الكفالة cautionnement.

إيداع المبلغ: أنظر: الدفع versement.

الإيداع Consignation

إسم مشتق من consigner، عن اللاتينية consignare: بالضبط وضع الختم (signum) وبالتالي وقّع، أودع خطياً، وضع مبلغاً من المال.

1 ـ إيداع مبالغ أو قيم في صندوق عام لضمان تعهد أو على سبيل الحفظ. مثلاً إيداع مدين مبالغ لا يستطيع الدائن تلقيها أو لا يريد ذلك؛ إيداع *مقابل للوفاء في أمانة سر قضائية على حساب مكافأة خبير، وإيداع ضمان يتيح الحصول على رفع تدبير حجز، الخ. أنظر: العروض الفعلية offres réelles، مدير حراسة أو caisse des dépôts et consignations، مدير الحراسة أو الحارس القضائي administrateur séquestre.

2 ـ تسليم سلعة بين يدي وسيط مكلف بيعها.

الإيداع Dépôt

عن اللاتينية القانونية depositum.

1 ـ نوع من العقود؛ ويدل التعبير، إذا استعمل بمفرده، على الايداع العادي (يسمى منتظماً وإرادياً) وهو عقد ينظر فيه إلى شخصية العاقد، مجاني أو مأجور، يتلقى بموجبه شخص، يسمى الوديع (وهو عقد عيني)، الشيء المنقول أو غير المنقول الذي يعهد به اليه

المودع، ويقبل وظيفة حفظه عيناً. أنظر: الوديعة المحروسة séquestre، حيازة شخص ثالث entiercement. قارنْ بـ عارية الاستعمال prêt à usage.

2 ـ العمل المادي لتنفيذ العقد؛ التسليم الفعلي للشيء المودع. أنظر: نقل الحيازة tradition.

3 ـ بالتعميم موضوع الايداع ذاته، الشيء المودع.

4 ـ على سبيل التعميم أيضاً مكان الايداع. مثلاً إسم ما يزال يُعطى في الممارسة للسجن المعدّ لاستقبال الأشخاص العابرين.

5 ـ إسم معطى إسرافاً لعمليات مختلفة، ولاسيما قيام صاحب علاقة بنقل مستند، أو كتاب، الخ إلى المرسل اليه.

6 ـ (دُولي عام). نقل أدوات، أو ابلاغات أو إطلاعات تتعلق باتفاق إلى دولة أو عدة دول أو إلى منظمة دُولية مسماة لهذه الغاية.

ـ حساب الايداع compte de dépôt. حساب سحب حر مفتوح في مؤسسة مصرفية أو مالية غايته تلقي الأموال أو السندات المودعة بدون مكافأة وحسب.

ـ الايداع الفندقي dépôt d'hôtellerie. أنظر: الصناعة الفندقية (ايداع ـ) hôtellerie (dépôt d').

ـ الايداع الشاذ dépôt irrégulier. أنظر: شاذ irrégulier.

ـ الايداع القضائي dépôt judiciaire. مرادف *للحراسة القضائية.

ـ الايداع القانوني dépôt légal. معاملة ترتبط بانجازها حماية بعض الحقوق الفكرية وتقضي بالتسجيل في السجل (العلامات مثلاً)، أو نقل المستندات المتعلقة بالشيء المعد للحماية (البراءات مثلاً)، أو نسخة عن الشيء ذاته موضوع الحماية (مثال ذلك حقوق المؤلف).

ـ الايداع (الامر بـ) أنظر: التوكيل (الأمر بالايداع mandat de dépôt).

ـ الايداع الضروري dépôt nécessaire. نوع من الايداع كان المودع مجبراً عليه بفعل حدث غير متوقع (حادثة، حريق) يمكن، بسبب الطابع الإلزامي للعقد، إثباته بحرية. أنظر: الايداع الفندقي dépôt d'hotellerie. ضده الايداع الارادي dépôt volontaire.

ـ المستودع العمومي dépôt public. هو أي مكان موضوع تحت رقابة السلطة العامة ومعدّ لتلقّي الأوراق، أو الأعمال، أو السجلات، أو المستندات، أو الأشياء المتعلقة بالدولة أو بالأفراد. مثلاً صندوق الادّخار، المكتبات العامة، المحفوظات، الخ.

ـ الايداع الارادي dépôt volontaire. هو الايداع العادي dépôt ordinaire.

الإيراد Recette

إسم مصاغ من recevoir عن اللاتينية recepta مؤنث receptus من recipere: تلقّى.

1 ـ *مورد، نتاج، دخول نقد. مثلاً إيرادات الموازنة.

ـ الايراد المقابل recette d'ordre. ايراد يخفف من نفقة مقابلة أو يوازيها.

ـ الايراد العمومي recette publique. دخول النقد صناديق الدولة أو شخص آخر معنوي من القانون العام.

2 ـ مصدر هذه الايرادات. مثلاً الضريبة.

3 ـ المصلحة المكلفة قبض الأموال. مثلاً أمانة الضرائب، الأمانة التبغيّة.

ـ الايرادات (التفويض بقبض) recette (délégation de) أنظر: التفويض بقبض الايرادات délégation de recettes.

الإيصاء Legs

تحريف لـ legatum: legs عن الفرنسية القديمة lais من laisser.

● عمل أحادي الجانب للتصرف بسبب الوفاة وبصفة مجانية يرد في *وصية (قابل للرجوع عنه بشكل أساسي) يترك بموجبه الموصي، كلياً أو جزئياً، أمواله التي يملكها بالكامل، أو موضوع حق انتفاع، أو رقبة الملك، *لموصى له، أو ينقل اليه حقاً آخر (استعمال، سكن، إرتفاق، دين، سهم). مرادفه تصرف إيصائي؛ ويفترق عن *الأمنية. أنظر: الهبة donation، التبرع libéralité، الاستئمان fidéicommis، *الهبة بسبب الوفاة donation à cause de mort (mortis causa)، تعيين الوريث institution d'héritier، الوظيفة charge، الميراث héritage.

ـ الايصاء بنصيب legs à titre universel.

أ ـ إيصاء يخصص فيه الموصي نصيباً (النصف، الثلث) من كلية أمواله.

ب ـ يدل أيضاً في التعريف القانوني على الايصاء الذي يشمل العَقارات جميعاً أو المنقولات كافةً للموصى أو حصة محددة من هذه العَقارات أو المنقولات. قارن بـ الايصاء الكلي legs universel، الايصاء الخاص legs particulier. أنظر: خاص particulier.

ـ الايصاء المزدوج الشرط legs conditionnel (double). بند إيصائي ينص على إيصاء بالمال ذاته تحت شرط ملغ لشخص أول وتحت شرط معلّق لشخص ثانٍ. مثلاً إيصاء بمال للابن شرط أن يلغى هذا الايصاء إذا توفي بدون ولد فيعود الارث لشقيقته.

ـ الايصاء بالاعفاء legs de libération. إيصاء بصفة خاصة يُصغي فيه الموصى الدائن مدينه (الموصى له) من دينه. أنظر: المقاصّة compensation.

ـ الإيصاء بما تبقى من الموصى به legs «de residuo» (ou de eo quod supererit). بند في الوصية يعين فيه الموصي شخصاً على الموصى له، عند وفاته، أن يترك له ما تبقى من الشيء الموصى به. قارِنْ بـ الاستبدال substitution.

ـ الايصاء الخاص (أو بصفة خاصة) legs particulier (ou à titre particulier).

أ ـ إيصاء موضوعه مال أو عدة أموال (أو حقوق) معينة. مثلاً مبلغ من المال، حلية، قطعة أرض معينة، دين، الخ.

ب ـ بشكل أوسع (في التعريف القانوني) أي إيصاء ليس *كلياً ولا *إيصاءَ بنصيب.

ـ الايصاء الخيري legs pieux. إيصاء لصالح كنيسة أو عمل ديني.

ـ الايصاء بدون موجودات legs sans émolument. أنظر: موجودات الايصاء émolument.

ـ الايصاء الكلي legs universel. إيصاء لموصى له واحد أو أكثر بكلية الأموال (مجموعها) العائدة للموصي أو على الأقل بعد تسليم الايصاءات الأخرى وتسديد الاعباء. أنظر: الموصى له مع غيره colégatoire. قارِنْ بـ خاص particulier، بنصيب à titre universel.

الإيصال Récépissé

إسم مذكّر، كلمة لاتينية تعني «تسلّم»، مصدر من الفعل recipere: تلقى. وقد اعتبر اليوم كلمة فرنسية.

1 ـ مستند خطي يثبت *تسلّم أوراق أو حاجات مختلفة للاطلاع، أو للايداع، أو عقب نقل. مثلاً يسمى الايصال المستند الذي يشهد على تسليم مصلحة البريد إرسالية لارسالها، أو على تسلم المرسل اليه الارسالية؛ وعندما يوقع المرسل اليه المستند يعادل *جدول الأوراق المرسلة إيصالاً الصورة طبق الأصل expédition. أنظر إيصال reçu، (إيصال الإرسالية récépissé d'expédition).

2 ـ في شأن *خزن الأمان: سند يثبت ايداع السلع في المخازن العامة ويمكن أن يكون له وجود متميز عن وجود خزن الأمان المرتبط به لدى الايداع.

الإيصال Reçu

إسم مفعول من recevoir. أنظر: القَبولية recevabilité.

1 ـ مستند خطي عُرفي يعترف بموجبه شخص بتسلّم مبلغ من العملة أو شيئاً منقولاً بصفة دفع أو قرض أو توكيل. قارِنْ بـ المخالصة quittance، الايصال récépissé. أنظر: التسلّم réception، *الإعتراف بالدين reconnaissance de dette، السند billet، العمل acte، البيان الموجز bulletin، الإبراء décharge، الإبراء acquit، الإفراج libération.

ـ إيصال رصيد أي حساب reçu pour solde de tout compte. مستند خطي، يصدره المستخدِم بأي رصيد لحساب المستخدَم لدى فسخ عقده أو حلول أجله يثبت دفع ما

يتوجب له، ومن مفاعيله سقوط علاقات الموجَب بين الفريقين، إلاّ أن يكون قد أنكر توقيعه خلال شهرين من تاريخ التوقيع بكتاب مضمون مبلّغ حسب الأصول.

إيصائي **Testamentaire**

صفة من اللاتينية testamentarius.

● ما يتم بموجب وصية (تصرف إيصائي)؛ ما يتعلق بالوصية. قارِنْ بـ ميراثي successoral، وراثي héréditaire. أنظر: بدون وصية ab intestat، الوصي tuteur.

ـ التصرف الايصائي disposition testamentaire.

أ ـ بالمعنى الضيّق عمل التصرف عن طريق وصية، *إيصاء.

ب ـ أي شرط موجود في وصية.

ج ـ مرادف أحياناً *لوصية.

ـ إيصائي (المنفّذ الـ) (exécuteur) testamentaire. أنظر: منفّذ الوصية exécuteur testamentaire.

ايضا: أنظر كذلك item.

الإيضاح: أنظر العرض énonciation.

الإيفاء بعوض **Dation en paiement**

من اللاتينية datio المشتقة من dare أعطى. أنظر: الدفع paiement.

● طريقة غير مألوفة *للدفع تقضي بتغيير الموضوع ذاته للدفع باستخدام شيء، لارضاء الدائن (لتنفيذ الموجَب) غير ما كان يمثله الموجَب. مثلاً الدفع عيناً (عن طريق نقل مِلْكية مال) مقابل ما كان متوجباً بالعملة. قارِنْ بـ الاقتطاع prélèvement، المقايضة échange. أنظر: المكافأة récompense، اللاّحجية تجاه الغير inopposabilité، النقل mutation.

الإيفاء عند المقدرة (شرط ـ) **Retour à meilleur fortune** (clause de)

أنظر: الثروة fortune.

● إشتراط (قانوني) يتعهد بموجبه المقترض بأن لا يدفع دينه في تاريخ محدد في الروزنامة وإنما في اليوم الذي يمتلك فيه الامكانيات، ذلك بأن *استحقاق رد الدين ليس من جانبه *إرادياً وإنما هو خاضع لتحسن وضعه المالي، وهو ظرف يتحقق منه القاضي عندما يحدد له أجلاً.

الإيفاء **Dation**

من اللاتينية datio المشتقة من dare أعطى.

1 ـ على سبيل الإيجاز *إيفاء بعوض، ولاسيما للدلالة على الإيفاء الذي يتم بدفع رسوم الانتقال. أنظر: وهب donner، المعنى 2.

2 ـ بالتعميم الأشياء المعطاة للإيفاء. مثلاً إيفاء Picasso.

الأيلولة: أنظر انتقال الحق dévolution.

الأيلولة Réversion

عن اللاتينية reversio من revertere. أنظر: réversible قابل للأيلولة.

1 ـ عملية تتحقق بموجبها *قابلية الأيلولة في آونتها. قارِنْ بـ انتقال الحق dévolution، النقل transmission. أنظر: الحظوة bénéfice، الدخل (أيلولة) rente (réversion de).

2 ـ (قديماً) مرادفة *للعودة retour في تعبير حق الايلولة. أنظر: حق *العودة (الايلولة) droit de retour. (المعنى 3).

الإيواء Hébergement

في الفرنسية القديمة heberge، campement: تخيم، من أصل جرماني؛ قريبة من الألمانية Herberge: مسكن.

● عمل إيواء أحدهم عند شخص ومنحه المأوى تحت سقف بيته.

ـ إتفاقية الإيواء convention d'hébergement. إتفاق شفهي عموماً (ضمني أحياناً) عابر وموقت فيستقبل شخصي عنده، في ذهنية الإحسان ومن أجل الحماية شخصاً آخر يواجه صعوبة؛ استقبال في المنزل مجّاني دائماً يتميز عن اتفاقية *الإشغال العابر (وهي قريبة جداً منه) في كون الإشغال يمكن أن يؤدي إلى عائدة ويفترض، بالنسبة إلى الضيف، استقلالاً أكثر لدى الشاغل من ثم الإيواء. قارِنْ بـ الايجار bail، عارية الاستعمال prêt à usage.

ـ حق الإيواء droit d'hébergement. حق ـ مرتبط بشكل وثيق بحق *الزيارة (ويعتبر أحياناً داخلاً فيه ـ يتيح لأحد الوالدين الذي لا يتمتع *بممارسة سلطان الوالدين على ولده القاصر أن يستقبل عنده هذا الولد لاقامة مؤقتة ومحددة (ولاسيما تنفيذاً لحكم الطلاق أو الهجر)، على سبيل المثال خلال قسم من العِطَل. قارِنْ بـ المراقبة surveillance، التربية éducation.

ب

باتٌ: أنظر قاطع péremptoire.

باتٌ بالنزاع: أنظر فاصل للنزاع décisoire.

باتٌ — Décisif

عن اللاتينية decisivus من الفعل decidere. أنظر قرر décider.

أنظر: سبب التسويغ باتٌ motif décisif. قارِنْ بـ فاصل للنزاع décisoire.

باتجاه معاكس — Contra

ظرف.

● تعبير لاتيني يعني «باتجاه معاكس» مستعمل كنمط استشهاد بالإسناد إلى فقه أو اجتهاد مضاد للرأي المعروض.

ـ باتجاه معاكس للقانون المكتوب contra legem. يقال هذا التعبير في *عُرف coutume، أو *عُرف usage، أو ممارسة باتجاه معاكس للقانون المكتوب. أنظر: وفقاً للقانون secundum legem، في ما وراء القانون praeter legem، ضد contre.

بادَرَ أنظر: ساقَ conduire.

البارِحة — Vaisseau

عن اللاتينية vascellum (من vas :vase إناء).

● تعبير كان يستعمل في الماضي كمرادف لسفينة أو عِمارة بحرية. لم يعد يستعمل اليوم إلاّ للدلالة على العِمارات البحرية الحربية ذات الأهمية المعينة، أي البوارج.

باطِلٌ أو لاغٍ — Nul

صفة من اللاتينية nullus.

1 ـ محظّر في القانون تحت طائلة البُطلان؛ منذور في القانون لعقوبة كهذه. مثلاً كل انفصال وذي باطل.

2 ـ مشوب بالبُطلان. تقال في العمل الذي، منذ الآونة التي يوجد فيها العيب الذي يلحقه، يستوجب الإبطال، والذي لا وجه للأخذ به. قارِنْ بـ كأنه لم يكن non avenu، غير مكتوب (معتبر) non écrit (réputé)، معدوم inexistant، قابل للإبطال annulable.

3 ـ معلن بُطلانه وبدون أثر بمفعول رجعي؛ مرادفة بهذا المعنى لمُعْلَن إبطاله. قارِنْ بـ لا يُحتج به inopposable، عديم المفعول caduc، ساقط périmé. أنظر: ظني أو مظنون putatif.

ـ ورقة الانتخاب الباطلة bulletin nul. *ورقة *انتخاب مشوبة بمخالفة تؤدي إلى بُطلانها وتستبعد من تعداد أصوات *الاقتراع المدلى بها. قارِنْ البيان الموجز bulletin (الورقة البيضاء bulletin blanc).

باطن الأرض Tréfonds

إسم مصاغ من tres بالمعنى القديم «في ما وراء» عن اللاتينية trans ومن fonds.

● مرادف لباطن الأرض sous-sol. أنظر: الأموال أو العَقارات fonds، المنجم mine، المقلع carrière.

باطني Tréfoncier

صفة من tréfonds باطن الأرض.

● ما يتعلق *بباطن الأرض. مثلاً مالك باطن الأرض. قارِنْ بـ عقاري foncier.

باع بثمن بخس Solder

فعل مشتق من الإيطالية saldare، المفرنس استناداً إلى solde *رصيد.

1 ـ (بالنسبة إلى سلعة). باعها بثمن بخس.

2 ـ (بالنسبة إلى حساب)

أ ـ وضع ميزان الحساب، بعد الاقفال، لإظهار عجز أو وفر.

ب ـ دَفَعَ رصيد الدين.

باعَ Vendre

من اللاتينية vendere المصاغ من venum dare: قدم للبيع.

● وضع *للبيع أو وافق على البيع، أو كذلك جعل البيع مهنة له. قارِنْ بـ تصرف بالمِلْك أو حوله aliéner، سَنّ قاعدة (تصرف) disposer، وهب donner، أوصى léguer، تفرّغ عن céder. أنظر: باع ثانية revendre.

ـ رفض البيع refus de vendre. جريمة تتكون بحق أي واحد يجعل البيع مهنة له من

رفضه، في نطاق القابلية للتصرف وفي الشروط المتوافقة مع الاعراف التجارية، إرضاء طلبات شاري المنتوجات أو طلبات تقديم الخدمات (خارج الحالات التي يعينها القانون والتي تسوّغ هذا الرفض. مثلاً طلب غير طبيعي، شارٍ سيء النية، احترام تفاهم قانوني)؛ يسمى اليوم رفض البيع أو الخدمات.

الباعِث

أنظر: الدافع mobile؛ سبب التسويغ motif.

باغٍ **Inique**

صفة من اللاتينية iniquus، غير متساوٍ*، ظالم، مغاير للقانون.

● ضد *الانصاف بشكل خطير (تضادّ بارز بالنسبة إلى اللامطابقة الموجودة في غير منصف inéquitable). قارِنْ بـ ظالم injuste، مغاير للقانون obusif، أسَدِيّ léonin، غير مألوف exorbitant، مُنطوٍ على الغبن lésionaire.

بالارادة غير المقيّدة **Ad nutum**

تعبير لاتيني معناه «باشارة من الرأس»، ما زال يستخدم، بالاضافة إلى كلمتي «*قابل للرجوع عنه révocable» و«قابلية الرجوع عن révocabilité»، لوصف حالة شخص (الوكيل مثلاً) يمكن عزله بحرية بارادة من يدين له بمهمته (حسب رغبته ومشيئته)، بحيث أن هذا *الرجوع الارادي الأحادي الجانب لا يحرك تبعة فاعله تجاه من أصابه (باستثناء *التعسف، أحياناً، المثبت في حق الرجوع). قارِنْ بـ عابر précaire.

بالأولى، بالأحرى **A fortiori**

● صيغة لاتينية مكرسة وموضوعة للعبارة «لسبب أقوى a fortiori causa (ou ratione)» معناها بالأحرى أو بالأولى. أنظر: برهان الأولوية أو الحجة الأولى argument a fortiori. قارِنْ بـ لسبب مشابه a pari، الاستنتاج بالضد a contrario.

بالبيّنة الشخصية أو بشهادة الشهود **Testimonial**

صفة من اللاتينية testimonialis من testimonium. أنظر: الشاهد témoin.

أنظر: البيّنة بشهادة الشهود preuve testimoniale، الشاهد témoin، الشهادة témoignage.

بالتبنّي **Adoptif**

صفة من اللاتينية adoptivus.

● ما يتعلق بالتبنّي؛ تقال في الولد المتبنّى (ابن بالتبنّى، بنت بالتبنّي)، والمتبنّي (أب

بالتبنّي، أم بالتبنّي)، وفي علاقة البنوّة أو القرابة (بنوّة أو *قرابة بالتبني).

بالتضامن **In solidum**

تعبير لاتيني معناه «يسرى على الجميع» أي بالتضامن، مستخدم لوصف بعض الديون (أنظر: *الموجَب التضامني) وبالتعميم الحكم الذي يضع ديوناً كهذه على عاتق شخص: إدانة بالتضامن. قارِنْ بـ متضامن solidaire، غير قابل للتجزئة indivisible.

بالمعنى الضيّق **Stricto sensu**

تعبير لاتيني معناه «بالمعنى الضيق» (لتعبير) مستعمل بشكل شائع في تفسير القانون أو الاتفاقيات لحصر المعنى الضيق للنص وحصر تطبيقه في هذه الحدود. مثلاً *جريمة بالمعنى الضيق تدل على الجريمة المقصودة، على نقيض شبه الجريمة. ضده *بالمعنى الواسع lato sensu. أنظر: حَرْفي littéral، حصري restrictif.

بالمعنى الواسع **Lato sensu**

تعبير لاتيني معناه «بالمعنى الواسع» (لتعبير) يستخدم تواتراً في تفسير القوانين والاتفاقيات لاعطاء تعبير ما إدراكه التام أو الابتعاد عن المعنى *الحرفي. مثلاً *جريمة بالمعنى الواسع تشمل حتى شبه الجريمة وليس الجريمة المقصودة وحسب. ضده بالمعنى الضيق stricto sensu.

بالنسبة الى: أنظر متعلق بـ relatif.

بالنسبة إلى الشخص، تجاه الشخص **Ad personam**

تعبير لاتيني معناه بالنسبة إلى شخص مستعمل لتمييز:

1 ـ الحق الذاتي العائد لشخص تجاه شخص آخر، ولاسيما الحق (*الشخصي) العائد *للدائن تجاه *المدين بمقتضى موجَب يربطهما (*دين، حق تجاه شخص) قارِنْ بـ شامل erga omnes، بين الفرقاء inter partes.

2 ـ (بمعنى محقّر) البرهان (المُمَوَّه في الغالب)، الهجوم الشخصي الموجّه، تلميحاً، إلى شخص معين ومجرّد من أي قيمة عامة.

بالنسبة إلى الوقت المنقضي **Prorata temporis**

حال.

بناء لاتيني حديث مصاغ من prorata وtempus، oris، وقت، معناه «بالنسبة إلى الوقت المنقضي»، يستخدم، على وجه الخصوص، في الشأن الاجتماعي (أنظر: اعتماد السن في التأمين proratisation)، وفي الشأن الضريبي للدلالة، في الحالة الأخيرة، على

التصحيح تبعاً لوقت معطى لفرض الضريبة. مثال ذلك لا يتناول القسط السنوي، بالنسبة إلى السنة الأولى لاستهلاك مال، إلاّ القسم من السنة المالية اللاحقة للشراء أو لبدء وضع المال في الاستعمال. قارِنْ بـ بالنظر إلى الوقت ratione temporis (أدناه).

بالنظر الى Ratione

مفعول فيه من الكلمة اللاتينية ratio*عقل معناه «بالنظر الى. . .»، «على اعتبار أن. . .»؛ يستعمل على وجه الخصوص في التعابير بالنظر إلى المادة ratione materiale، بالنظر إلى المكان (الاختصاص المكاني) ratione loci، بالنظر إلى الشخص ratione personae. للدلالة على الأخذ في الاعتبار المادة (طلاق)، أو المكان (محل إقامة المدعى عليه)، أو الشخص (صفة التاجر)، وقد أخذ بها القانون كمعايير تحدد *الصلاحية (المادية أو الاقليمية) لقضاء أو سلطان. مثلاً من أجل تحصيل مبلغ من المال المحكمة الصالحة اقليمياً هي، بالنظر إلى المكان ratione loci، محكمة محل إقامة المدعى عليه. قارِن بـ بصفة . . . jure.

ـ بالنظر إلى الوقت ratione temporis. تعبير لاتيني معناه حرفياً «بالنظر إلى الوقت» يستخدم بمعنى «تبعاً للوقت المنقضي» (أنظر: بالنسبة إلى الوقت المنقضي prorata (temporis)، وأحياناً «تبعاً للتاريخ».

بالنظر إلى شخصية العاقد Intuitu personae

تعبير لاتيني معناه «بالنظر إلى شخصية العاقد» يستخدم لتمييز العمليات (الاتفاقيات على وجه الخصوص) التي تؤخذ فيها بعين الاعتبار شخصية أحد الفريقين كأمر جوهري (ومن هنا امكانية التمسك *بغلط حول الشخص) بسبب كفاءاته الخاصة وطبيعة الخدمة المنتظرة منه، الخ. على سبيل المثال يتم الايداع، والتوكيل، والعقد الطبي بالنظر إلى شخصية العاقد أخذاً في الاعتبار الثقة الموضوعة بالوديع والوكيل والطبيب؛ يجري الكلام أحياناً على التعبير بالنظر إلى شخصية العاقد (اسمياً) للدلالة على مقدار الاعتبار الشخصي الذي يدخل في عملية كهذه.

بالواسطة: أنظر غير مباشر indirect.

الباني Constructeur

إسم من اللاتينية constructor.

● من يبني.

ـ باني العمل المستقل constructeur d'un ouvrage.

أ ـ هو من ينجز عملاً مستقلاً من أجل *الايجار (مثلاً مهندس معماري، مقاول، أو

أي تقني في البناء) ويفترض فيه، بهذه الصفة، أن يكون مسؤولاً تجاه *مالك المال أو حائز العمل المستقل عن الأضرار التي تصيب متانته أو تجعله غير صالح لما أُعدّ له؛ مؤجر عمل مستقل. قارِنْ بـ العمل المستقل œuvre (صاحب العمل المستقل maître d'œuvre)، مُبْرِم عقود التنشيط promoteur؛ مُقَسِّم الحصص lotisseur.

ب ـ صفة يطبقها القانون (مع التبعة الناجمة عنها) عإلى من يبيع العمل المستقل الذي أنجزه أو عمل على إنجازه وعلى أي شخص يتصرف بصفة وكيل لمالك العمل ويقوم بمهمة مماثلة لمهمة مؤجر العمل المستقل.

البائع Vendeur

إسم مشتق من الفعل باع vendre.

1 ـ في *البيع هو من يبيع (مؤنثه بائعة venderesse). قارِنْ بـ المتفرّغ cédant، المتصرف disposant، المتصرف بملكية مال أو ناقلها aliénateur، التاجر commerçant، التاجر marchand، التاجر négociant، الوسيط التجاري placier، المتدخل في السوق opérateur، بائع ما اشترى revendeur، الموزع distributeur المُمَلِّك auteur، الضامن garant، الموصي testateur، الواهب donateur، الموزّد fournisseur.

2 ـ من يكلف في المؤسسة البيوعات ولاسيما للزُبُن (المؤنث بائعة vendeuse).

بائع ما اشترى Revendeur

إسم من البادئة re، ومن vendeur بائع.

● هو من يتخذ مهنة بيع ما اشتراه بالجملة أو المفرق الخ. أنظر: البائع vendeur، التاجر commerçant، التاجر marchand، الموزع destributeur.

البائنة Dot

عن اللاتينية dos، dotis.

● 1 ـ (بالمعنى الواسع). أملاك معطاة لأحد الزوجين بموجب عقد الزواج. مثلاً البائنة التي يكوّنها والد الولد في المال المشترك، بائنة الزواج.

2 ـ كانت تدل في الماضي، في ظل النظام البائني، على الأموال التي تجلبها الامرأة في الزواج والتي كان للزوج إدارتها والانتفاع بها للمساعدة في أعباء الزواج. مرادفها *الأموال البائنية. أنظر: البائنية (نظام البائنة أو المهر) dotalité.

بائنيّ Dotal

صفة من اللاتينية dotalis. أنظر: البائنة dot.

1 ـ ما يختص *بالبائنة. مثلاً نظام بائني. أنظر: التأمين البائني assurance dotale.

2 ـ ما يخضع *للبائنية في ظل *النظام البائني. مثال ذلك مال بائني، نقد بائني. أنظر: البائنة dot، الأموال البائنية biens dotaux. ضدها خاص بالزوجة paraphernal.

البائنية (نظام البائنة أو المهر) Dotalité

من dotal بائني.

● مجموع قواعد الحماية (عدم قابلية التمليك أو التصرف، لاقابلية الحجر، عدم القابلية للتقادم من حيث المبدأ) التي تطال الأموال البائنية بين يدي الزوج الذي يديرها. أنظر: البائنة dot. ضدها وضع أموال الزوجة paraphernalité.

ـ البائنية المتداخلة dotalité incluse. وضع لأموال الزوجة التي تمثل قيمة بائنية أو تتضمنها (لكونها جرى اكتسابها بأموال بائنية أو تم تلقّيها مكان مال بائني) والتي تخضع لوضع أموال الزوجة، في حين أن القيمة البائنية تخضع للبائنية.

بت بالدعوى Vider

فعل مشتق من vide عن اللاتينية vaccus.

● فعل يستخدم في بعض العبارات في الممارسة (بت بالمراجعة، بت بالمذاكرة) للتعبير عن أن القاضي حل الخلاف المعروض عليه بكامله، وبتّ بالنقاط الخاضعة لتفحّصه جميعاً. قارِنْ بـ طَهَّرَ purger.

بتعبير صريح Expressis verbis

كلمتان لاتينيتان تعنيان «بتعابير صريحة»، ما تزالان مستعملتين بهذا المعنى. المرادف بصراحة، بوضوح. قارِنْ بـ حرفياً littéralement. ضدهما ضمنياً tacitement، ضمناً implicitement. أنظر: المستند الخطي écrit، شفهي oral، شفهي verbal، الكلام parole.

البتّ بالنزاع Decisoria litis

تعبيران لاتينيتان يعنيان «تدابير معدّة للبتّ بالنزاع»، «حكم بالنزاع»، ومستخدمان في شأن تنازع القوانين للدلالة على عناصر *أساس النزاع بالتعارض مع قواعد الإجراء. أنظر: الإجراءات الأصولية ordinatoria litis.

البحّار المجاز: أنظر رب العمل patron.

البحّار Marin

إسم أو صفة من اللاتينية marinus: من mer بحر (mare).

1 ـ (إسم) شخص من أحد الجنسين يتعهد تجاه مجهّز السفينة بالخدمة على متنها.

2 ـ (صفة) ما يتّسم بسمة البحر. الأراضي البحرية مثلاً.

البحث: أنظر التنقيب fouille.

البحث العلمي Recherche scientifique

من البادئة re واللاتينية circare، ذهب إلى هنا وهناك.

● عبارة تدل على مجموعة مؤسسات (وزارة، لجان، بعثة عامة، مركز وطني) وأعمال تؤمن تدخل الدولة في مجال البحث والانماء العلمي والتقني.

البحر Mer

عن اللاتينية mare.

● مجموعة *المناطق البحرية الممتدة في ما وراء *المياه الاقليمية للدول (مع أن قسماً منها يشكل جغرافياً مدى بحرياً).

ـ أعالي البحار haute mer. منطقة بحرية بمنجى، من حيث المبدأ، من أي سيادة وقد حددتها اتفاقية جنيف لعام 1958 كمجموعة أقسام من البحر لا تعود للمياه الاقليمية ولا للمياه الداخلية لدولة ما (المنطقة الاقتصادية الحاصرة لا تبدو أنها قسم منها، مع أنها مفتوحة لحرية البحار).

ـ البحر الاقليمي mer territoriale. منطقة بحرية متاخمة للشواطئ وموضوعة تحت سيادة الدولة الشاطئية (اتفاقية جنيف لعام 1958) حددت اتفاقية جامايكا لعام 1982 عرضها باثني عشر ميلاً بحرياً. أنظر: *المنطقة المتاخمة zone contiguë، الأراضي البحرية fonds marins، صيد السمك pêche، *الطرح القاري plateau continental، المنطقة الاقتصادية الحاصرة zone économique exclusive، حق المرور غير العدواني passage inoffensif (droit de)؛ حق المرور العابر بدون عرقلة passage en transit sans entrave (droit de).

البحرية Marine

إسم مؤنث مشتق من *بحار marin.

● يستخدم في العبارتين التاليتين:

ـ البحرية التجارية marine marchande. مجموعة العِمارات البحرية المستخدمة للتجارة.

ـ البحرية العسكرية (أو الحربية) marine militaire (ou de guerre) مجموعة سفن دولة ما معدّة للدفاع الوطني.

بحكم القانون: أنظر بفعل القانون ipso jure.

بحكم القانون الساري المفعول — De lege lata

● عبارة لاتينية تعني «بالنسبة إلى القانون الساري المفعول» وما تزال تستعمل لتمييز تحليل يستند إلى *القانون الوضعي. مرادفها: في القانون الوضعي en Droit positif. قارِنْ بـ بحكم القانون الواجب الأخذ به de lege ferenda، السياسة التشريعية politique législative.

بحكم القانون الواجب الأخذ به — De lege ferenda

● عبارة لاتينية تعني «بحكم القانون الواجب الأخذ به» وما تزال مستخدمة لمييز تعليل يبسط وجهة نظر تشريعية في احتمال لاصلاح لقانون موجود أو تحسينه. مرادفها: في التشريع en législation. قارِنْ بـ بحكم القانون الساري المفعول de lege lata. أنظر: *القانون المثالي Droit idéal*السياسة التشريعية politique législative، التقنية technique (التقنية *التشريعية technique législative)، العلم *التشريعي science législative.

بحكم القانون — De lege

عبارة لاتينية معناها «بحكم القانون» وما تزال تستعمل بهذا المعنى. قارِنْ بـ قانوناً de jure، بفعل القانون ipso jure، فوراً de plano، بقوة القانون de plein droit، فعلاً أو واقعاً de facto.

بَخْسٌ: أنظر زهيد dérisoire.

بدء البيّنة الخطية — commencement de preuve par écrit

عن اللاتينية ium (مع) وinitiare (بدأ). أنظر: البيّنة preuve ومستند خطي écrit.

1 ـ *مستند خطي لا يتضمن بيّنة تامة، وليس عملاً توثيقياً (له قيمة البيّنة الخطية المكوّنة مسبقاً) وانما مجرد كتاب خطي أو مستند مقارن آخر (مذكرة، جردة، ورقة منزلية، سجل...) غير أن له مع ذلك قوة خاصة *كبدء قرينة مسبقة، تجعل البينة بشهادة الشهود مقبولة وبيانية بالنسبة إلى إثبات الأعمال القانونية والوقائع الخاضعة لتقييدات محتملة، وقيمة مرتبطة بالواقع في أن المستند الخطي يجب أن يكون، من حيث المبدأ، صادراً عن الشخص الذي يُحتج به في وجهه (عدا ما يختص بالبنوّة)، ويجعل العمل المنسوب اليه معقولاً (وبذلك هناك فعلاً بدء بيّنة خطية).

2 ـ وصف (أو على الأقل قيمة معادلة) مطبق على علامات أخرى غير المستند الخطي (إعلانات صادرة عن فريق لدى *الحضور الشخصي، رفض الجواب أو التخلف عن الحضور).

بدء التنفيذ **Commencement d'exécution**

عن اللاتينية cum وinitiare: بدأ. أنظر: التنفيذ exécution.

تحقيق جزئي لمخالفة تتكون من أعمال تنزع مباشرة إلى ارتكابها ومنجزة استناداً الى هذه النية، مما يشكل عنصراً ضرورياً *للمحاولة المعاقب عليها.

بدء القرينة **Adminicule**

إسم مذكّر عن اللاتينية adminiculum: دَعْمٌ، ارتكاز.

● عنصر (يقال كذلك *بدء) بيّنة تجعل الفعل الواجب إثباته معقولاً بدون تكوين إثبات كامل، ويفرضها القانون أحياناً، بصفة استباق، لجعل أنماط بيّنات خطية أخرى غير تامة* مقبولة. مثلاً البيّنة بشهادة الشهود لا تُقبل أحياناً إلاّ أن تكون هناك بيّنة خطية.

البداهة **Evidence**

إسم مؤنث من اللاتينية evidentia (واليونانية ενάργεια) رؤية، وضوح، شفافية، من videre: رأى.

● ما يبرز حقيقياً بشكل ظاهر؛ ما يتعرف اليه كحقيقة ظاهرة أي فكر مدرك؛ *حقيقة تشير إلى نفسها بنفسها (veritas index sui)؛ قوة مقنعة مستقلة عن هذه الحقيقة؛ صفة تتجمل بها *الواقعة أو *التعليل الذي يعادل، وقد حمل في ذاته إعلان وجوده أو تسويغه، البيّنة بذاته ويستغني عن بيّنة أخرى أو برهنة أخرى. قارِنْ بـ الظاهر apparence. أنظر: التحقيق أو التحقق أو التدقيق (التثبت) vérification، المسلّمة axiome، إثبات الواقعة constatation، الابداء manifestation، الإفشاء révélation، غير ملتبس non-équivoque.

بَدَلُ الايجار **Loyer**

عن اللاتينية locarium: ثمن المبيع، من locare: أجّر.

1 ـ ثمن على المستأجر دفعه في عقد الايجار مقابل الانتفاع من الشيء. أنظر: الدخل revenu، الثمار fruits، الانتفاع أو التمتع jouissance.

2 ـ على وجه أخص بدل الايجار، على نقيض أجرة الأرض الزراعية. قارِنْ بـ العائدة أو القاعدة canon (عائدة الحكر الحكمي canon empayteotique)، عائدة المغارسة complant. أنظر: العائدة redevance.

ـ إيجار المسكن أو المنقول bail à loyer. أنظر: الايجار bail.

ـ بدل الايجار التجاري loyer commercial. بدل ايجار متوجب عن الايجار التجاري.

ـ البدل الوهمي للايجار loyer matriciel. بدل ايجار وهمي، في النظام القديم لفرض

الضرائب المباشرة المحلية، تقرره الادارة ويستخدم كأساس لفرض الضريبة في التكليف على المنقول. قارنْ بـ القيمة الايجارية valeur locative.

3 ـ تدل هذه الكلمة في الممارسة، في تعبير «مردود الايجار»، على المعدل المألوف للفائدة التي تستوفيها المصارف عن المكان المقدم في آونة معينة؛ مردود العملة بالنسبة إلى المقرض.

بدل الحضور **Jeton de présence**

من الفعل jeter رمى، ألقى. أنظر: الإلقاء في البحر jet à la mer، الحضور présence.

● ـ مبلغ يعطى، إمّا كمكافأة (عن الوظائف المضطلع بها)، أو كتسديد جزافي للنفقات، للأشخاص المشاركين في بعض الاجتماعات أو الجمعيات. مثلاً بدل الحضور المخصص لمديري الشركات المغفلة. قارِنْ بـ مكافأة أعضاء مجلس الادارة tantième.

بدَلي: أنظر تخييري alternatif.

بدون شكلية: أنظر عادي simple.

بدون عمل **Férié**

صفة عن اللاتينية feriatus: ما هو في عيد، بدون عمل.

● تقال في يوم لا يكون فيه عمل بسبب *عيد قانوني. قارِن بـ بلا عمل chômé.

بدون وصية **Ab intestat**

صيغة مشتقة من اللاتينية ab intestato تصف إمّا *الخلافة القانونية التي تنفتح في حال عدم وجود *وصية، أو *وريث *المتوفّى intestat بدون وصية الذي يستدعيه القانون. ضدها الموصى له testamentaire.

البدوي: أنظر الرحّال nomade.

بديل **Supplétif**

صفة من اللاتينية القروسطية suppletivus من supplere.

حل محل...، يطبق في حال عدم وجود... يسد *ثغرة.

1 ـ تقال في قاعدة تطبق في حال عدم وجود أحكام أخرى (قانونية أو إتفاقية). مثال ذلك عُرف بديل يطبق في حال صمت القانون.

2 ـ تدل في الغالب على «إرادة فردية مضمرة». وتقال في قانون أو عُرف يطبق في حال صمت الفريقين، أي باستثناء اشتراط صريح لأصحاب العلاقة، وبالتعميم باستثناء

الأعراف (الاتفاقية، و*الضمنية) المضادة. قارِنْ بـ آمر impératif، الفقرة الحكمية dispositif، دالّ على indicatif، ضمني implicite.

بَديل Supplétoire

● مرادفة لبديل supplétif.

صفة من اللاتينية supplere: أكمل، أتم، تلافى النقص، عوض عن. ولا تستعمل إلاّ لوصف نوع *اليمين التي يوجّهها القاضي، في حالة الشك، لمعالجة قصور البيّنات.

بديهي Evident

صفة من اللاتينية evidens من الفعل videre: رأى.

● ما له قوة *البداهة. قارِنْ بـ صارخ manifeste، ظاهر apparent، معلوم من الجمهور notoire، يقيني certain، لا نزاع فيه incontestable، غير ملتبس non équivoque.

البراءة Brevet

إسم مشتق من bref بمعنى كتاب رسمي قصير، صفة مأخوذة اسماً عن اللاتينية brevis: قصير.

● تعبير يدل، في العبارات التي ما زال مستعملاً فيها، على *عمل أو سند مختصر تصدره سلطة لصاحب علاقة لإثبات حق أو صفة؛ مثلاً براءة أهلية، براءة ارشاد سفينة. قارِنْ بـ الشهادة (الدبلوم) diplôme، الشهادة certificat.

- عقد البراءة acte en brevet. عقد أمام الكاتب العدل لا تتضمن نسخته *الأصلية الصيغة التنفيذية يسلم إلى الفريقين (لا يحتفظ به الكاتب العدل، بخلاف العقد *المحفوظ). قارِنْ بـ الصورة الصالحة للتنفيذ grosse، الصورة طبق الأصل expédition، النسخة copie.

- براءة الابتكار brevet de perfectionnement. براءة موضوعها *ابتكار يُدخل على اختراع سبق أن أعطيت به براءة وإنما يعطى لشخص آخر غير حائز البراءة المعطاة سابقاً.

- براءة الاكتشاف brevet d'invention. سند مِلْكية صناعية يعطى لمودع اكتشاف، ويكون موضوع اشهار اداري، ويمنح حائزه حصرية موقتة للاستثمار. أنظر: النصيحة conseil (مجلس براءة الاكتشاف conseil en brever d'invention).

البرج Tour

عن اللاتينية tornus: دولاب الخزّاف.

ـ برج السلّم tour d'échelle. اختصار لحق ارتفاق السلّم. مرادفه ارتفاق السلّم échelage.

ـ دورة *عملية الانتخاب tour de scrutin. مجموع عمليات التصويت مرة واحدة (اقتراع في دورة واحدة) أو دورتين متتابعتين أو أكثر (الدورة الأولى، ثم الدورة الثانية احتمالياً أو عدة مرات) إذا كانت الشروط المطلوبة للنجاح في الدورة الأولى لم تتحقق. قارِنْ بـ البلتجة ballottage.

ـ التعيين الخارجي tour extérieur. نمط خاص من *التعيين مستعمل على وجه الخصوص في القضاء الاداري يقضي، بالنسبة إلى بعض الرتب وضمن نسبة محددة، بالتعيين في الوظائف بادخال أشخاص شغلوا وظائف في سلك خارج سلك المؤسسة حتى تاريخ التعيين. مثلاً يحتفظ في مجلس الدولة بمركز عضو في المجلس من أصل أربعة أعضاء لموظفين عموميين بلغوا الثلاثين من العمر وقضوا عشر سنوات في الخدمة العامة: مركز مستشار دولة من أصل ثلاثة مخصص للتعيين الخارجي ولأشخاص أتموا الخامسة والأربعين.

البرنامج Plan

تحريف لكلمة plant المصاغة من planter عن اللاتينية plantare.

1 ـ *برنامج programme، *مشروع، إرتسام في الزمن لعمل معدّ للتحقيق على مراحل ووفقاً لتوجيهات، وبالتعميم المستند الذي يحوي هذا البرنامج؛ على وجه الخصوص مستند تعدّه الحكومة بمساعدة أجهزة خاصة ويصادق عليه المجلس النيابي، ويحدد، بالنسبة إلى المجتمع بأسره، ولعدد معين من السنين، في المجال الاقتصادي والاجتماعي، أهدافاً متجانسة متماسكة. (أنظر: دستور عام 1958، المادة 70). مثل آخر برنامج المدينية. أنظر: التخطيط planification، الضمان المدني sécurité scivile.

ـ برنامج وفاء الدين الجماعي للمطلوبات (الخصوم) plan d'apurement collectif du passif. أنظر: تعليق الملاحقات الموقت وبرنامج وفاء الديون suspension provisoire de poursuites et plan d'apurement.

ـ برنامج ادّخار المقاولة plan d'épargne d'entreprise. نظام ادخار جماعي يوفر للأجراء امكانية المشاركة، بمساعدة المؤسسة، في تكوين حقيبة قيم منقولة؛ ويشكل ذلك أحد نماذج المشاركة في الثمار.

ـ برنامج التقويم plan de redressement. تعبير عام يشمل برنامج تكوين المؤسسة أو برنامج *التفرّغ عنها، برنامج تقرره المحكمة عقب حقبة مراعاة امكانية *التقويم القضائي عندما تكون للمؤسسة حظوظ في البقاء (على اعتبار أن التصفية القضائية تعلن في الحالة

المعاكسة) وهدفه تنظيم استمرار المؤسسة المقترن بتفرّغ جزئي، مما يتضمّن في الأحوال كافةً تسمية الأشخاص الذين يضطلعون بتنفيذه وذكر الإلتزامات الضرورية لتقويم المؤسسة المكتتب بها في ما عنى مستقبل النشاط، وتمويل المؤسسة، وإيفاء المطلوبات، وضمانات التنفيذ، واحتمالات العمل، الخ.

2 ـ مجموعة القواعد التي تسوس تقديم محاسبة المؤسسات أو فئة منها.

ـ التصميم المحاسبي plan comptable. تقنين مفروض لمسك المحاسبة موضوعه تحديد المبادئ العامة للمحاسبة للمؤسسات جميعاً أو لفئة منها.

ـ التصميم المحاسبي العام plan comptable général. تصميم يهدف إلى تحقيق تنميط تدريجي للمحاسبة.

ـ مخطط المؤسسة plan d'entreprise. مخطط للقواعد المحاسبية التي تضعها مؤسسة تمارس نشاطات متنوعة لنفسها ويتعلق بعدة تصاميم محاسبية مهنية متميزة، فتختار منها التصاميم التي تتكيف مع حاجاتها وتطلبات إداراتها.

ـ البرنامج الخاص plan particulier. مجموعة القواعد المحاسبية التي تخضع لها مؤسسة أو ادارة من القطاع العام أو شركة اقتصاد مختلط بسبب نظامها القانوني أو تدخل الدولة في إدارتها أو في رقابتها، بموجب نصوص نظامية هدفها تكييف التصميم المحاسبي العام مع وضعها الخاص.

ـ البرامج المهنية plans professionnels. برامج تتبنّى البرنامج السابق في كل فرع تجاري أو صناعي.

3 ـ مستند يمثل أو يستعيد، بوسائل مختلفة (رسوم، بيانات خرائطية الخ.) على مستوى معين، بناءً أو مساحة. مثلاً تصميم مساحي.

البرنامج Pogramme

من اليونانية πρόγραμμα : مكتوب سلفاً.

1 ـ عرض* لسياسة الحكومة ونياتها ومشاريعها (دستور فرنسا 1958، المادة 39 والمادة 48 مثلاً) أو لحزب أو لمرشح. أنظر: الاعلان proclamation، البرنامج plan، الاعلان الخطي عن مبادئ المرشح profession de foi.

ـ عقد البرنامج contrat de programme. إتفاقية تعقد بين السلطة العامة وإحدى المقاولات أو فريق مقاولات (عامة أو خاصة) من أجل توجيه نشاطها الاقتصادي في اتجاه متوافق مع سياسة هذا النشاط.

ـ قانون البرنامج loi de programme. قانون يحدد أهداف العمل الاقتصادي والاجتماعي للدولة (دستور 1958، المادة 34، والأمر الاشتراعي بتاريخ 2 كانون الثاني

1959، المادة 2، المتعلق بالقوانين المالية). قارِنْ بـ القانون الإطار loi-cadre.

2 ـ في المصطلحات المستعملة داخل المنظمات الدُولية والنصوص المتعلقة بمساعدة البلدان النامية:

أ ـ عمل ترقّب من حيث المبدأ يغطي عدداً محدداً أم لا من العمليات المستقلة ويزوّد بنوع من القوة القانونية (مثلاً البرامج «العادية» لمساعدة الدول أو المنظمات الدُولية).

ب ـ بنية تنظيمية ومالية تقام للاضطلاع بالوظائف التي يستدعيها هذا العمل وتتمتع، في بعض الحالات، بالشخصية القانونية (برنامج التغذية العالمي، برنامج الامم المتحدة للانماء، برنامج الامم المتحدة للبيئة).

3 ـ مرادف أحياناً *للمشروع و*البرنامج plan. مثال ذلك برنامج البناء. أنظر: التنشيط أو التشجيع promotion (عقد التنشيط أو التشجيع contrat de promotion).

البرهان Argument

من اللاتينية argumentum المشتقة من arguere: اقنع، بيّن، سعى إلى الاثبات. إن التعابير التالية من مصدر قروسطي.

1 ـ برهان قانوني؛ *تعليل يدعم *تسويغاً قانونياً أو *دافعاً قانونياً؛ عنصر *اقتناع مستخرج من اعتبارات مختلفة (برهان *نصّي، برهان إنصاف، برهان ملاءمة، الخ) يؤتى به لدعم اقتراح قانوني أساسي (الدعم، سبب التسويغ) وهو ذاته معدّ للتطور. أنظر: البرهنة argumentation، العقل raison، السؤال question، النقطة point، عزّز corroborer، برهاني démonstratif.

ـ البرهان بالاستدلال بالضد أو الحجة العكسية argument a contrario. *تعليل يقضي بالقبول أن حالة مضادة (معاكسة) للحالة التي يوردها النص هي مستبعدة بمقتضى هذا النص وتخضع لقاعدة مضادة. ما يؤكد أمراً ينفي الآخر qui decit de uno, de altero negat.

ـ البرهان بالأولوية أو الحجة الأَوْلى argument a fortiari. تعليل يقضي بتطبيق القاعدة التي يسنها النص على حالة غير واردة فيه، لأنه بالرجوع إلى سبب وجود القاعدة (علة القانون أو سببه) يصبح من البديهي أن هذه القاعدة لها الأسباب الأقوى لتطبيقها في الحالة غير الواردة من تطبيقها على الحالة الواردة في النص. مثلاً من يستطيع الأكثر يستطيع الأقل.

ـ البرهان لسبب مشابه أو لوحدة السبب argument a pari. تعليل يقضي بتطبيق القاعدة التي يسنها النص على حالة غير واردة فيه، لأنه بالرجوع إلى سبب وجود القاعدة (علة القانون أو سببه) يصبح من البديهي أن هذه القاعدة لها من أسباب تطبيق الحالة غير

المنصوص عليها أكثر مما للحالة المنصوص عليها؛ توسّع تماثلي لقاعدة ما. أنظر: التماثل analogie.

2 ـ بالتعميم برهان واقعي؛ عنصر بيّنة؛ عامل اقتناع مستخرج من معطيات الواقع ومن الظروف.

برهاني **Démonstratif**

صفة من اللاتينية demonstrativus يصلح للبرهان والدلالة.

1 ـ ما يبرهن؛ تقال في عنصر بيّنة (علامة، واقعة مادية، شهادة) خاص ببسط واقع فعل أو في *برهان يحمل على *الاقتناع. مرادفها مثبت. قارِنْ بـ وثيق الصلة بالموضوع pertinent. أنظر: التعليل القانوني raisonnement juridique.

2 ـ ما يُشهر على سبيل *المثال؛ ما يوضح القاعدة ويدعو إلى تنمية تطبيقها. مثلاً سرد برهاني، مرادفها دالّ على. انظر: المثالية exemplarité، تماثلي analogique.

البرهنة: أنظر التعليل القانوني raisonnement juridique.

البرهنة **Argumentation**

عن اللاتينية argumentatio.

● مجموعة *البراهين القانونية أو الواقعية المُحكمة والمبسوطة لدعم *فرضية (على وجه الخصوص في المرافعة). أنظر: التعليل القانوني raisonnement juridique، التعليل motivation، المناقشة discussion، بسط الوقائع articulation، التسويغ justification.

البرهنة **Démonstration**

من اللاتينية demonstratio، من الفعل demonstrare: بيّن، جلا الرؤية.

1 ـ (معنى شائع) عَمِل على أن يبرهن ونتيجة ذلك، بشكل أدق:

أ ـ (في ما يختص باقتراح قانوني). إقامة *شرعية هذا العمل؛ برهنة؛ تعليل.

ب ـ (في ما يتعلق بنقطة واقعية). عمل بسط تسويغها أو صحتها؛ مرادفها الإبداء manifestation، الإنشاء établissement. مثال ذلك البرهنة على *الحقيقة. أنظر: البيّنة preuve، إثبات الواقعة constatation، التسويغ justification، البداهة évidence، الاقتناع conviction.

2 ـ اجتماع قوى عسكرية، عموماً بحرية أو جوية، كتدبير شرطة دُولية أو تخويف لا يشكل بحد ذاته عملاً عدوانياً.

البروتستو: أنظر النُكْرة (الاحتجاج لعدم الوفاء) protêt.

البروتوكول Protocole

من اللاتينية القروسطية protocollum من قانون جوستنيانوس حيث يدل على ورقة ملصقة على المواثيق المتعلقة بدلالات مختلفة ترسّمها؛ من اليونانية πρωτόκολλον، حرفياً: ما هو معلّق أولاً.

(معنى عام) يدل دائماً على وثيقة أو على مضمونها.

1 ـ لصيقة تراعى في الاحتفالات *الرسمية والعلاقات الدبلوماسية. أنظر: حق التصدر préséance، المرتبة rang، المراسِم solennité.

2 ـ أعمال تسرد قرارات مؤتمر، أو جمعية، أو مؤتمر دُولي. قارِن بـ: النسخة الأصلية minute، الميثاق charte، سبب الحق أو أساسه القانوني titre.

3 ـ بالتعميم، الاتفاق بحد ذاته، والقرارات بحد ذاتها. مثلاً بروتوكول جنيف.

4 ـ يدل كذلك على الاتفاقيات الدُولية المرفقة بمعاهدة أصلية وهي تتناول المسائل الصغيرة.

5 ـ *إتفاق بين أفراد؛ محضر إتفاق؛ *عمل (*وثيقة) يتناول التزاماً أو تبرعاً؛ يدل كذلك في ممارسة الكاتب العدل على المحضر الذي يوضع على أساس توقيع خاص بانتظار تكراره في الشكل الرسمي والذي يثبت اتفاقاً يتعلق مثلاً بتسوية عائلية أو قسمة شركة. أنظر: الاتفاقية convention، العقد contrat، الميثاق pacte، الشرط clause، الاشتراط stipulation، الملحق التعديلي أو الإضافي avenant.

6 ـ في الممارسة التجارية مستند تضعه مؤسستان أو أكثر يثبت إمّا عملية معقدة ما تزال في حالة مشروع من المنويّ تحقيقه (مثلاً بروتوكول اندماج شركات) أو عقداً تحضيرياً لابرام عقد هام أو مجموعة عقود (مثلاً بروتوكول بيع عقار في صورة إيجار).

7 ـ بروتوكول إتفاق (عمل) protocole d'accord. *مستند يُنظَّم خارج أي معاملة عن طريق اتفاق بين الادارة والمنظمات النقابية من أجل تسوية نزاع وتحديد شروط العمل والأجر (غير موقع عموماً). أنظر: المحضر procès-verbal.

8 ـ *مجموعة صيغ من الكتب أو الأعمال العمومية.

بريء الذمة: أنظر خالص quitte.

بسط الوقائع Articulation

من اللاتينية articulatio.

● سرد خطي، في شكل تعداد (متسلسل) للوقائع التي يجب اثباتها (أضرار مزعومة كسبب للطلاق) أو للدعم المثار لتعزيز الادّعاء. قارِنْ بـ الرئيس (عنصر طلب أمام القضاء)

chef. أنظر: كلٌّ من عناصر بسط الوقائع articulat، البرهنة argumentation.

البشر أو الناس Gens

إسم مذكّر أو مؤنث في صيغة الجمع، عن اللاتينية gentes.

● تستعمل هذه الكلمة، في التعابير التالية:

ـ رجال الطاقم gens de l'équipage. تعبير قديم يدل على البحّارة الذين يؤلفون طاقم السفينة التجارية. أنظر: البحّار marin.

ـ أهل البيت gens de maison. تعبير يستخدم للدلالة على مجموعة الأشخاص في البيت بمن فيهم الخدم غير المرتبطين بالشخص كالحوذي والبوّاب والمدير والطاهي.

ـ رجال البحر gens de mer. أشخاص متفرغون مهنياً للملاحة البحرية. أنظر: البحّار marin.

ـ خدم المنزل gens de service. أجراء يقومون بالعمل المنزلي. قارِنْ بـ إجارة الخدمات louage de services.

ـ قانون البشر Droit des gens. أنظر: قانون البشر Droit des gens (المقصود به القانون الدُولي العام).

بشهادة الشهود: أنظر بالبيّنة الشخصية testamonial.

بصفة ضمان أو سلفة Provisionnel

صفة مشتقة من provision*مقابل الوفاء.

● على أساس *مقابل للوفاء أو سلفة، أو *دفعة على الحساب؛ تقال في عمل تنفيذ جزئي (وبخاصة في تأدية) على أساس إرضاء أوّلي بانتظار التسوية الاجمالية اللاحقة (حيث يؤخذ مقابل الوفاء أو السلفة أو الدفعة على الحساب في الحسبان). مثال ذلك تأدية «الثلث» من مقابل الوفاء). أنظر: موقت provisoire.

ـ قسمة المُهايأة partage provisionnel. قسمة جزئية تتناول ثمار الكتلة المعدّة للقسمة، أو قسماً آخر منها بانتظار القسمة *النهائية.

بصفة... Jure...

مفعول فيه من الكلمة اللاتينية jus (juris: حق) مستخدم في عبارات لاتينية عديدة بمعنى: استناداً إلى حق...، بصفة حق...، بموجب حق... قارِنْ بـ بالنظر إلى ratione...

ـ بصفة إرثية jure hereditario. استناداً إلى حق الخِلافة (يقال في حيازة وريث لمال منتقل بالارث). ضده بموجب حق خاص jure proprio.

ـ بموجب حق الاكتشاف jure inventionis. (تقال في الحصة المكتسبة في *كنز لمن وجده بصفته *مكتشفاً).

ـ بموجب حق خاص jure proprio. استناداً إلى حق خاص يولد في شخص حائزه. عكسها بصفة إرثية.

ـ استناداً إلى رابطة الدم jure sanguinis. بموجب حق البنوّة، بناء على رابطة الدم. قارِنْ بـ الحق أو القانون، العدالة jus, juris (*حق الدم jus sanguinis).

ـ بصفة مالك أرض jure soli).

أ ـ بموجب حق مِلْكية الأرض؛ تقال في الحصة المكتسبة في *الكنز لمالك العَقار الذي اكتشف فيه الكنز.

ب ـ استناداً إلى الولادة في إقليم (الأرض لا تدل هنا على مِلْكية وإنما على بلد مكان الولادة). أنظر: الحق أو القانون، العدالة jus, juris (*حق الأرض jus soli).

البصيرة أو الحيطة Prévoyance

إسم مشتق من prévoir تبصّر، عن اللاتينية praevidere: أدرك سلفاً.

1 ـ فضيلة *رب الأسرة الصالح الذي يبصر المخاطر *المتوقعة عادةً من أجل تجنب حدوثها أو ضمان نتائجها الضارة. قارِنْ بـ الاحتراس prudence، العناية diligence، الحكمة sagesse. أنظر: الطوارئ (نظرية ـ) imprévision (théorie de l')، الحدث الفجائي cas fortuit.

2 ـ إسم معطى لأي نظام حماية تقوم على بعض المخاطر هدفه تغطية النتائج. أنظر: الضمان garantie، التأمين assurance، الضمان التعاوني mutualité، الأمن sécurité، الضمان الاجتماعي sécurité sociale. قارِنْ بـ الوقاية prévention.

ـ الحيطة الجماعية prévoyance collective. تأديات يجريها أعضاء جماعة في سبيل تغذية أموال تقديم إغاثة أو تقاعد لصالح المكتتبين وعائلاتهم.

ـ الحيطة الفردية prévoyance individuelle. ادّخار فردي يخصص إرادياً لضمان النتائج المالية للمخاطر المحتملة.

ـ الاحتياط الاجتماعي prévoyance sociale. تدابير حماية اجتماعية منشأة ومنظمة، تفرضها الدولة.

البضاعة: أنظر السلعة marchandise.

البطاقة: أنظر الخريطة carte.

البطاقة Ticket

مشتقة من الكلمة الانكليزية ticket ومن الفرنسية القديمة estiquer بطاقة سكن.

1 ـ اسم معطى *لمستند من الورق المقوى يساوي *سند نقل، ودخول، وايداع، الخ. قارِنْ بـ السند billet.

ـ بطاقة المرور ticket de passage. سند يعطى لمسافر للانتقال في وسيلة نقل.

2 ـ معنى مشتق (وظيفي)

ـ الحصة التخفيفية ticket modérateur. حصة من النفقات الطبية أو الصيدلية أو الاستشفاء تبقى على عاتق المضمون اجتماعياً ويحسمها من التعرفة الصندوق الذي لا يؤديها.

البطاقية: أنظر الإستمارة fichier.

البطالة Chômage

إسم مشتق من chômer تعطّل، عن اللاتينية caumare من cauma من أصل يوناني: حَرّ شديد.

● توقف لإرادي وممتد عن العمل عائد لاستحالة إيجاد عمل.

ـ البطالة الدورية chômage cyclique. هي البطالة الناجمة عن أزمات اقتصادية شديدة.

ـ البطالة الوظيفية chômage fonctionnel. هي البطالة الناجمة عن عدم كفاية تكيّف اليد العاملة (وهي حقبة جمود بين انتهاء عقد عمل واكتشاف عمل جديد).

ـ البطالة الجزئية chômage partiel. بطالة ناتجة فقط عن تخفيض ساعات العمل التالي لبطء في نشاط المؤسسة.

ـ البطالة الفصلية chômage saisonnier. بطالة تتناول دورياً بعض فروع النشاط، كالبناء، أو الصناعة الفندقية، أو الزراعة، بسبب ظروف جوية أو بعض الشروط التقنية الملازمة للنشاط الاقتصادي المقصود.

ـ البطالة البنيوية chômage structurel. هي البطالة المرتبطة ببنية الاقتصاد بحد ذاتها، إمّا في بلد بمجمله (البطالة في البلدان النامية)، وإمّا في قطاع خاص (بطالة في فرع نشاط في تقهقر).

ـ البطالة التقنية chômage technique. توقف الشغّيلة عن العمل لنقص في الصنع.

البُطلان Nullité

عن اللاتينية القروسطية nullitas من nullus باطل.

1 ـ *عقوبة تلحق بعمل قانوني (عقد، عمل إجرائي، حكم) مشوب بعيب في الشكل (عدم مراعاة شكلية مطلوبة) أو مخالفة قاعدة أساسية (مثلاً لاأهلية للتداعي أمام القضائي

بالنسبة إلى عمل إجرائي: تؤدي إلى انعدام العمل؛ يتميز عن *الإبطال الذي يعلن البُطلان الموجود، على الأقل فرضياً، قبل إعلانه، منذ الحدوث المفاجئ *لسبب البُطلان. قارِنْ بـ الانعدام inexistence، اللاّحجيّة تجاه الغير inopposabilité، العاهة (عدم الصحة) invalidité، السقوط déchéance، السقوط forclusion، انعدام المفعول caducité. أنظر: التغطية couverte، الحدث cas، التأكيد confirmation، الاستثناء exception، *التحويل عن طريق ارجاع عمل باطل إلى بعض عناصره conversion par réduction d'un acte nul.

2 ـ انعدام الفعالية، الرجعية من حيث المبدأ، بالنسبة إلى العمل المُبطَل ما أن يُعلَن إبطاله (باطل وبمفعول باطل، باطل وكأن لم يكن، تعبيران هما حشو وإسهاب).

3 ـ بايجازٍ شائبة العمل بحد ذاتها (تحجب البُطلان)، حالة العمل المشوب بعيب. المرادف عيب vice. الضد الصحة validité. أنظر: الشذوذ irrégularité.

4 ـ النص الذي يدين بالبُطلان.

ـ البُطلان المطلق nullité absolue. بطلان يمكن، إذ يعاقب على انتهاك قاعدة ذات نفع عام أو عدم وجود عنصر جوهري في عمل ما، الادّعاء به من أي صاحب علاقة خلال ثلاثين سنة. أنظر: الانتظام العام ordre public.

ـ البُطلان الصريح nullité expresse. بُطلان وارد صراحة في نص.

ـ البُطلان الجزئي nullité partielle. أنظر: غير مكتوب non écrit.

ـ البُطلان النسبي nullité relative. بُطلان لمنفعة خاصة يمكن للفريق المحمي وحده إثارته (وخلال خمس سنوات من حيث المبدأ وحسب). مرادفه بُطلان الحماية nullité de protection. أنظر: اللاّأهلية incapacité، التأكيد confirmation.

ـ البُطلان الفرضي nullité virtuelle. بُطلان غير وارد في أي نص ويتم استنتاجه عن طريق تفسير أهمية النص المنتهك.

ـ البُطلان (طريق) nullité (voie de). أنظر: طريق البُطلان voie de nullité.

قولان مأثوران:

«لا بُطلان بدون نص» (عدا الاستثناء).

«لا بُطلان بدون ضرر» (بدون استثناء في ما يختص ببُطلان اعمال الإجراء لعيب في الشكل).

بَعَثَ: أنظر أرسل expédier.

البَعْثة: أنظر المهمة mission.

بعد حفل الزواج Post nuptias

تعبير لاتيني معناه «بعد حفل الزواج». أنظر: تثبيت النَّسَب légitimation.

بعد الوفاة Posthume

عن اللاتينية posthumus، تقليدياً postume: أخير.

● ما يظهر أو يتم أو يجري بعد وفاة أحدهم. مثلاً ولد بعد الوفاة، زواج بعد الوفاة. قارِنْ بـ العمل œuvre (الانتاج بعد الوفاة œuvre posthume).

بِعِوَضٍ Onéreux

صفة من اللاتينية onerosus من onus، oneris عبء، ثقل.

1 ـ ما يتضمن *العبء أو العِوض. ضدها مجّاني gratuit.

ـ *العمل مقابل عِوض acte à titre onéreux. عمل قانوني يتوجب، استناداً اليه، على من يتلقى تقديماً أن يعطي *مقابلاً له؛ عمل الحصول على تقديم بمقابل له. مثلاً كل عقد *ملزم للطرفين (بيع، إيجار، الخ.) هو ـ في جوهره ـ عمل بعِوض؛ بعض العقود ـ المجّانية بطبيعتها ـ يمكن أن تأخذ طابع عقود بعوض بفعل الاشتراط، (الوكالة، الايداع). أنظر: الأجر salaire، الوظيفة charge (التبرع المقترن بعبء libéralité avec charge)، القرض بفائدة prêt à intérêt، الأداء المقابل contre-prestation، المنتفع interessé.

2 ـ ما يشكل العبء الثقيل، مُكلف، باهظ الثمن، غالٍ.

البغاء: أنظر الدعارة prostitution.

البَغِيُّ Fille publique

عن اللاتينية filia. أنظر: عمومي public.

● امرأة تعتاد ممارسة البغاء؛ وهذا التعبير جرى التخلي عنه تقريباً وحل محله تعبير مومس prostituée.

البَغْيُ Iniquité

إسم مؤنث عن اللاتينية iniquitas لامساواة، ظلم، بَغْي.

● إنتهاك خطير للإنصاف؛ *ظلم صارخ؛ لامساواة فاضحة؛ ما هو ضد الانصاف بشكل ظاهر (صيغة يشير فيها القانون طبيعياً إلى البَغْي). أنظر: الغبن lésion.

بفعل القانون Ipso jure

تعبير لاتيني معناه «بفعل القانون ذاته» يستعمل لتمييز حالة جديدة ناجمة عن القانون ذاته، ويعتبر معادلاً للتعابير *فوراً de plano (المعنى 3، أ). أنظر: بقوة القانون de plein droit، بحكم القانون de lege، قانوناً de jure.

بفعل الواقع Ipso facto

جملة ظرفية لاتينية معناها «بفعل الواقع بحد ذاته» تستخدم لتمييز *نتيجة قانونية ناجمة عن حدوث الواقع المرتبطة به بدون أي شكلية. مثال ذلك ينجم الموجَب عن العطل والضرر، بدون انذار، بفعل الواقع، من واقعة مخالفة لموجَب عدم الفعل وحسب. أنظر: بفعل القانون ipso jure.

البقاء: أنظر البُقيا survie.

البقاء في السكن Maintien dans les lieux

إسم مشتق من maintenir أبقى، ثبّت، مصاغ من main*يد وtenir من اللاتينية tenere أمسك، قبض. أنظر: المكان lieu.

● جميل يمنحه القانون loi بقوة القانون ويرتكز، بالنسبة إلى شاغل مكان، عن حسن نية، على البقاء عند انقضاء مدة الايجار في الأمكنة التي يشغلها، بدون اتمام أي معاملة (وبشروط العقد السابق)، رغماً عن معارضة المالك، مع مراعاة الحالات التي يمكن فيها لهذا الأخير أن يتمسك بحق الاسترداد. قارِنْ بـ التجديد renouvellement، التمديد أو المواصلة reconduction. أنظر: الاجازة congé، الطرد expulsion الحظوة bénéfice.

بِقَدْر: أنظر الحصة النسبية prorata.

بِقَفْزَة Per saltum

تعبير لاتيني معناه «بقفزة» (بالقفز)، يستخدم على وجه الخصوص في شأن *التقديم والتمثيل، من أجل التحديد أن فروع *رأس الذرية، إذا كانوا في عدة *درجات عليهم اجتيازها ليكون لهم حق في الارث، لهم الحق في الادّعاء به، وإنما شريطة أن لا يكون هناك، في درجة وسيطة، مستحق إرث على قيد الحياة سقط حقه في الارث أو تنازل عنه (لا يستطيعون «القفز فوقه»)؛ فالتمثيل لا وجه له بالقفز.

بقوة السلاح Manu militari

تعبير لاتيني معناه «بقوة السلاح» يستخدم للدلالة على تنفيذ أمر أو موجب بواسطة *القوة العامة. أنظر: التنفيذ الجبري exécution forcée، *الصيغة التنفيذية formule exécutoire، اليد main، الإكراه contrainte.

بقوة القانون De plein droit

أنظر: كامل plein والقانون droit.

استناداً إلى القانون (بالمعنى الواسع)؛ بمفعول القانون وحده، مما يعني:

1 ـ (دائماً) بدون أن تكون هناك حاجة إلى النص عليه؛ بدون شكلية.

2 ـ (أحياناً) بدون أن يكون بالامكان التقرير عكسه؛ رغماً عن أي إتفاقية مخالفة. مرادفه فوراً de plano (المعنى 3 أ). يقال في النتائج القانونية الناجمة عن مجرد إتمام عمل لأن القانون يربطها هي ذاتها بهذا العمل. مثال ذلك يكون الزوجان بمجرد المفعول القانوني للزواج بقوة القانون خاضعين لقواعد النظام الأولي الآمر. مرادفه حكماً de droit. أنظر: قانوناً de jure، بفعل القانون ipso jure، بحكم القانون de lege.

البُقْيا Survie

إسم مصاغ من sur و vie.

1 ـ البقاء بعد أحدهم أو العيش بعده (أي أن يموت بعده). قارِنْ بـ الخالِف survivant. أنظر: الحياة vie.

ـ قرائن البُقيا présomptions de survie. قرائن قانونية غير قابلة للدحض واحتياطية تحدد، تبعاً للسن والجنس، ترتيب وفاتي *المتوفيين معاً (القانون المدني الفرنسي، المادة 720 وما يليها). أنظر: الحي vivant.

2 ـ زادُ من بقي على الحياة؛ موارد تأمين وجوده. أنظر: كسب البُقْيا gain de survie.

3 ـ بقاء القانون القديم survie de la loi ancienne. رغماً عن دخول قانون *جديد حيّز التنفيذ، تطبيق القانون الساري المفعول على حالة (عقد بصورة عامة) في يوم ولادة هذه الحالة (ابرام العقد)؛ قاعدة قانونية *انتقالية تشكو، وهي استثناء لقاعدة المفعول القانوني الفوري للقانون الجديد، هي نفسها من الاستثناء إذا كان القانون الجديد له طابع الانتظام العام.

4 ـ (بقاء المؤسسة). حظ في تجنب *التصفية القضائية يجهد في اعتماده إجراء *التقويم القضائي بتسهيل استمرار المؤسسة أو التفرغ عنها.

البَقيّة Reste

إسم مصاغ من rester بقي عن اللاتينية restare.

● (دستوري). بقية قسمة عدد الأصوات التي نالتها لائحة مرشحين على *الحاصل الانتخابي أو على *العدد الموحد في نظام *تمثيل نسبي.

ـ البقايا الأقوى restes (plus forts). أسلوب في نظام تمثيل نسبي يقضي بتخصيص اللوائح التي لها البقايا الأقوى بالمقاعد التي لم تملأ بلعبة الحاصل الانتخابي (بالتعارض مع *المعدل الوسطي الأقوى).

ـ ترحيل البقايا report des restes. **أحد أنظمة التمثيل النسبي الذي تضاف بموجبه بقايا أصوات حزب ما، وهي أصغر من أن تستخدم في المناطق الأساسية، إلى منطقة تفوقها من أجل إتاحة الفرصة لتخصيص المقاعد الاضافية.**

بكامل الهيئة: أنظر عام plénier.

بكامله: أنظر كاملاً، بالمضمون الكامل in extenso.

البِكْر Aîné

إسم أو صفة. أنظر: البكورية aînesse.

● 1 (إسم).

أ ـ المولود الأول بين إخوته وأخواته (*المولودين بعد البكر). أنظر: البكورية aînesse، البكورية primogéniture، الأخوة fratrie.

ب ـ الأكبر سناً في مجموعة. قارِنْ بـ العميد doyen، القِدَم ancienneté. أنظر: السنّ âge، المتوفّيان معاً comourants.

2 ـ (صفة) أكبر سناً من غيره. ضدها أصغر الأولاد cadet (إذا تعلق الأمر بالأخوة والأخوات).

البُكورية Ainesse

صيغت في القرن الثالث عشر من ainz (قبل) وante و*né مولود.

صفة *البكر التي لم يعد القانون يعلق عليها أي نتيجة قانونية (حق البكر). أنظر: البُكورية primogéniture، السن âge، المساواة égalité، ثاني البكر puîné.

البُكورية Primogéniture

عن اللاتينية primogenitus: المولود الأول، البكر.

● الأسبقية في الولادة بين الأخوة والأخوات، وكانت في الماضي مصدر منافع لصالح البكر (حق *البكورية) وما تزال تؤخذ في الاعتبار في انتقال ألقاب النبالة، غير أنه لا أثر لها اليوم في العلاقات العائلية، ولاسيما في الارث القانوني الذي يوزع بين الأولاد بحصص متساوية، «بدون تمييز في الجنس والبكورية». أنظر: ثاني البكر puîné، السن âge، المساواة égalité، الجيل génération.

بلا شرط أو قيد Pur et simple

عن اللاتينية purus، أنظر: simple عادي.

1 ـ بدون *تقنية دقيقة. مثلاً موجَب بلا شرط (بدون شرط ولا أجل ولا تقنية أخرى:

تضامن الخ.). قارِنْ بـ عادي simple، الموجَب المرتبط بتقنية دقيقة obligation modale.

2 ـ بدون *تحفظات.

ـ القبول بلا شرط أو قيد acceptation pure et simple.

أ ـ إظهار للارادة يأخذ بموجبه الوريث المستدعى، بدون أن يقوم بالإجراء الضروري للحفاظ على *حق الجرد، بشكل صريح لقب وريث في عمل ما (قبول صريح) أو يقوم بعمل وريث يفترض بالضرورة تدخله للقبول (قبول ضمني ناجم مثلاً عن أعمال موافقة أو تصرف، إدارة الميراث).

ب ـ تعبير يدل، بالتعميم، على الخيار الارثي الأول الذي يحدد بصورة لا رجوع عنها وبمفعول رجعي (في يوم الوفاة) وبدون حدود صفة الوريث القابل بلا شرط أو قيد، ويعزز اكتساب مِلْكية الميراث مع منافعه وأعبائه (أنظر: خارج أموال التركة ultra vires hereditatis) ويؤدي إلى اتحاد ذمته المالية الشخصية بالذمة المالية الارثية. قارِنْ بـ القبول مع حق الجرد acceptation sous bénéfice d'inventaire، التنازل renonciation. أنظر: مكره أو إكراهي أو جبري forcé.

قول مأثور: من يغدو وريثاً يبقى وريثاً على الدوام.

بلا عمل Chômé

صفة، إسم مفعول من الفعل chômer. أنظر: البطالة chômage.

أنظر: اليوم بلا عمل jour chomé.

بلا مقابل: أنظر مجّاني gratuit.

بلا مقابل Bénévole

● مترفع، يتم بنية أداء خدمة. مثلاً نقل بلا مقابل (العمل بلا مقابل هو دائماً *مجاني، بدون مقابل غير أن العكس ليس دائماً صحيحاً). أنظر: عقد *الإحسان contrat de bienfaisance، عقد الترفع contrat désintéressé.

بلا وطن: أنظر اللاّ وَطَنَ له heimatlos.

البلبلة: أنظر الفوضى désordre.

البَلْتَجَة Ballottage

كانت تعني في أول الأمر تصويتاً؛ مشتقة من ballotter بمعنى أدلى بصوته بكرات صغيرة ballottes. ويعود المعنى العصري لتأثير المعنى العام للإدلاء بالصوت.

● نتيجة سلبية في الدورة الأولى للانتخاب على أساس *الاقتراع الأكثري في دورتين ذلك بأن المرشحين لم يجمعوا عدد الأصوات الضروري قانوناً لكي ينتخبوا في الدورة الأولى (مثلاً الأكثرية المطلقة).

ـ العملية الانتخابية بسبب البلتجة scrutin de ballottage. دورة انتخاب جديدة تلزم البلتجة اللجوء اليها.

البلد Pays

من اللاتينية pagensis: سكان بلد على وجه التحديد: مقاطعة، وكذلك إقليم في بلد.

1 ـ مرادف *لدولة في بعض العبارات. مثلاً بلد الأصل؛ في بعض الأحيان، وبمعنى أكثر إبهاماً، *أمّة، *وطن، حتى منطقة. أنظر: اقليم الدولة أو أراضيها territoire.

2 ـ (دُولي خاص). تعبير شامل مستعمل للدلالة على دولة أهل للحق في القانون الدُولي وأي قسم من دولة أو إقليم يطرح، بسبب خاصية قانونها، معضلة تنازع القوانين. وبريطانيا العظمى، بهذا المعنى، بلد غير أن اسكتلندا وجزيرة مان هما أيضاً بلدان؛ والولايات المتحدة الاميركية وكذلك نيويورك أو ماريلاند. أنظر: *الدولة الإلافية (الفيديرالية) Etat fédéral.

ـ البلد النامي pays en voie de développement. تعبير يدل اعتيادياً على البلدان الفقيرة التي تشكل ما يسمونه العالم الثالث والتي تنزع فيها بعض الأعمال، أو الاتفاقات الدُولية، أو قرارات المنظمة الدُولية أكثر فأكثر إلى إعطائها نظاماً خاصاً يشذ موقتاً عن مبدأ المساواة بين الدول، ويرتكز على فكرة «اللامساواة المعدلة» بالنسبة إلى الحقوق والواجبات المعترف بها للدول المصنفة في فئة «البلدان المتقدمة».

بلدي Municipal

صفة مشتقة من اللاتينية municipalis: municipium مستلحقة.

● تنعت على وجه أخص المظاهر التنظيمية أو البنيوية للادارة *الدسكرية. مثلاً *مجلس بلدي، مصلحة بلدية. أنظر: دسكري communal. قارِنْ بـ محافظي départemental، اقليمي régional، وطني national، محلي local.

ـ القرار البلدي arrêté municipal. قرار صادر عن العُمْدة.

البلوغ: أنظر الالتصاق accession.

البِلى Vétusté

من اللاتينية vetustas: شيخوخة، كبر السن.

● حالة تلف شيء أو فساده بفعل الزمن أو الاستعمال، تؤخذ في الاعتبار كسبب *للدمار أو الاصلاح، أو كخسارة للقيمة. مثال ذلك يُنزل، في التأمين على الأشياء الانخفاض الناجم عن البِلى، من حيث المبدأ، لدى تقويم الضرر (البِلى ليس من

المخاطر)، إلاّ أن يكون التأمين معقوداً على أساس قيمة ما هو جديد. أنظر: الاستهلاك amortissement.

بما تبقى (الإيصاء ـ) **Residuo (legs de)**

أنظر: الإيصاء بما تبقى legs de résiduo.

بمحاذاة **Alongside**

تعبير انكليزي يعني حرفياً «طوال» وبالتالي «بمحاذاة». أنظر: الروافع (شرط التسليم تحت ـ) palan (clause de sous-).

بمقابل: أنظر بِعوض onéreux.

بموجب، بمقتضى **Vertu (en -de)**

من اللاتينية virtus المشتقة من vir: إنسان.

تعني كلمة vertu في آن معاً القوة والشرعية، ومصدر قانون وسلطة وأساسهما، الخ، ويمكن أن يعني هذا التعبير (بمعانٍ قريبة):

1 ـ تطبيقاً لـ . . . بمفعول . . . (ملاحق بموجب القانون، دفع تعويض بمقتضى حكم)؛

2 ـ على أساس. . . (حيازة على أساس سند، تصرف على أساس المادة. . .

3 ـ في ممارسة . . . (أي تنفيذاً لـ . . . في حدود. . .). مثال ذلك تنفيذاً لتوكيل، في حدود سلطة. . . قارِنْ بـ القوة force، الاستقامة vigueur.

البناء: أنظر الصرح édifice.

بناء على أو نُظِرَ **Vu**

حرف جر مصاغ من اسم المفعول من الفعل voir رأى.

● صيغة *التأشيرة؛ تعبير يساوي إسناداً إلى عمل أو شهادة على فحص.

البناء **Construction**

من اللاتينية constructio من construere: بنى، شيّد.

1 ـ عَمِل على أن يبني ويشيّد. مثلاً: إيجار للبناء.

2 ـ *عمل مستقل مبني (مثلاً بناء موجود)، بالتعارض مع *الأرض، والمُعدات (عناصر البناء) و*الغرس (غير إنها من ضمن *الصرح و*المساحة). أنظر: المساحة superficie (حق السطحية droit de superficie)، الإلتصاق accession، العِمارة bâtiment، التحسين amélioration.

3 ـ يقال أيضاً، كإعداد فكري، في خلق *ناشئ عن مبادرة مستقلة أو *نظام تفسيري. مثلاً بناء اجتهادي على المادة . . . . ، الفقرة . . . من القانون . . . . ، بناء فقهي لنظرية الحق الانتقالي أو الشخصية المعنوية. أنظر: النظرية القانونية théorie juridique، الرأي opinion، السلطان autorité، الاجتهاد jurisprudence، التفسير interprétation، الفقه doctrine، العلم science، الاطروحة thèse، التعليل القانوني raisonnement juridique، التقنية القانونية technique juridique.

بنت الروج أو الزوجة: أنظر الكنّة belle-fille.

البند: أنظر الشرط clause.

البند في عقد: أنظر النص disposition.

البند من حساب: أنظر كذلك item.

البُنوّة Filiation

عن اللاتينية filiatio من filius: ابن.

1 ـ صلة قرابة توحد *الولد بأبيه (بنوّة أبوية) أو بأمه (بنوّة أمومية). أنظر: الأبوّة paternité، الأمومة maternité، شرعي légitime، طبيعي naturel، زِناوي adultérin، بالتبنّي adoptif.

2 ـ بشكل أوسع أي صلة قرابة في خط مباشر.

3 ـ أحياناً مرادف للذرية descendance.

ـ بنوّة الأصل filiation d'origine. بنوّة ـ شرعية أو طبيعية ـ كانت بنوّة الولد بالتبنّي (المقامة قانوناً) قبل التبنّي وقد حلت البنوّة الجديدة محلها (في حالة *البنوّة *التامة) أو أضيفت إليها ثانية (في *التبنّي *العادي). قارِنْ بـ *الأسرة الأصلية famille d'origine.

بولصي Paulien

صفة.

● صفة تقليدية معطاة *لدعوى خاصة (تسمى بولصية باسم الحاكم الشرعي الروماني بولص Paulus الذي أوجدها) وعلى سبيل التعميم *للغش الذي تعاقب عليه هذه الدعوى. أنظر: لا يُحتج به inopposable، الدائن créancier، *دعوى إبطال التصرف أو العزل action révocatoire، الدعوى غير المباشرة action oblique، غاشّ fraudatoire.

البيإقليم Interrégion

كلمة جديدة من البادئة اللاتينية inter ومن *région.

إسم يعطى في شأن الإنماء الاقتصادي البيإقليمي:

1 ـ *لإقليم (كيان قانوني) مدروس في ظل علاقة الوظيفة الوسيطة التي يمارسها بين إقليمين أو عدة أقاليم أخرى يفصل بينها. على سبيل المثال يفصل إقليم languedoc-Roussillon بين Midi-Phyrenées وProvince - Alpes- Côte d'Azur.

2 ـ لتجمع عدة أقاليم، لمجموعة اقتصادية منظور اليها على الأقل في مشروع كبيأقاليم تخطيط. مثلاً الجنوب الغربي الكبير وواجهة البحر الأبيض المتوسط.

بيان الارادة: أنظر العلامة signe.

البيان

أنظر: الإبداء manifestation؛ الإعلان déclaration؛ العَرْض exposé.

بيان الدعوى Placet

إسم مذكّر مأخوذ عن اللاتينية placet: يُسِرُّ، صيغة قبول إلتماس.

1 ـ تعبير تقليدي ما زال يدلّ عملياً، في الدعاوى المدنية، على النسخة الكاملة للدعوة إلى الحضور (التي يوجهها المدعي إلى المدعى عليه) عن طريق القضاء الذي عليه أن يبتّ بالخِلاف، وقد سميت هذه النسخة هكذا لأنها تتضمن الصيغة التي تدعو القضاء إلى إصدار حكمه (عسى أن تأخذ المحكمة به)، وإيداع هذه النسخة أمانة سر القضاء، بعناية أحد المحامين، هو العمل الذي يراجع المحكمة بالفعل.

2 ـ على سبيل التعميم إسم يعطى لايداع أمانة سر القضاء هذه النسخة بحد ذاته، ولعمل *المراجعة.

ويجري الكلام كذلك في المعنيين عن *إلتماس الجلسة.

البيان الموجز Bulletin

إسم مشتق من الفرنسية القديمة bullette، وكان يعني في أول الأمر كرة صغير كتصغير للكرة. أنظر: السند billet.

1 ـ *سند صغير، *سند خطي على ورقة منفصلة تحوي ذِكراً مختصراً (تبعاً للنموذج عموماً) يستخدم لتحقيق وقائع معينة (تسليم النقود أو الحاجات، مثلاً، بيان موجز بالايداع والاحصاء) ولإظهار إرادة (ورقة تصويت أو *اكتتاب)، واستنساخ خلاصات لبعض الأعمال أو السجلات (بيان موجز للحالة المدنية، أو السجل العدلي (صحيفة السوابق)، أو *تبليغ (مثلاً البيان الموجز الذي يستخدمه المباشر في سلطة قضائية لتبليغ المحامين والمودع في الخزانة الخاصة بهم). قارِنْ بـ المخالصة quittance، الاعتراف بالدين reconnaissance de dette، الايصال reçu، اللائحة bordereau، الإذن بالدفع أو التسليم bon، الوثيقة

instrumentum، رفع الحظر أو المنع relevé، الحالة état (I)، السند billet.

ـ الورقة البيضاء bulletin blanc. أنظر: أبيض (ورقة بيضاء) blanc (bulletin).

ـ البيان الموجز بالأمتعة bulletin de bagages. مستند يصدره الناقل ويسلّم للمسافر يشهد على طبيعة *الأمتعة المأخوذة على عاتقه ونوعيتها.

ـ جدول الدفع bulletin de paye. ترصيد مفصل لمختلف عناصر *مكافأة الشغّيل على المستخدِم إصداره إلزامياً لدى الدفع.

ـ بطاقة الاكتتاب bulletin de souscription. مستند معدّ لإثبات *الاكتتاب بالأسهم النقدية في الشركات المغفلة.

ورقة التصويت bulletin de vote. قطعة ورق، بخط اليد أو مطبوعة، تحمل اسم مرشح واحد أو أكثر في الانتخابات، تودع *صندوق الاقتراع وتعبّر عن التصويت. أنظر: أبيض (ورقة بيضاء) blanc (bulletin blanc).

2 ـ نوع من النشرات الدورية (النشرة الشهرية لقرارات محكمة التمييز أو النقض. أنظر: الجريدة journal.

ـ نشرة الاعلانات الرسمية الإلزامية bulletin des annonces légales obligatoires. نشرة ملحقة بالجريدة الرسمية يجب أن يدرج فيها بعض المنشورات التجارية (على وجه الخصوص في ما يتعلق بالشركات والإجراءات الجماعية للتصفية).

ـ النشرة الرسمية للإعلانات التجارية bulletin officiel des annonces commerciales. نشرة ملحقة بالجريدة الرسمية حلت محل النشرة الرسمية لسجل التجارة والمهن تدخل فيها، في خلاصات، التسجيلات والشطب في سجل التجارة وكذلك معلومات أخرى مختلفة.

ـ النشرة الرسمية للاعتراضات bulletin officiel des oppositions. نشرة تصدرها الغرفة النقابية لمعتمدي الصرف تدرج فيها الاعتراضات الموضوعة بين يدي وكيل معتمدي الصرف والسندات لحاملها التي يصدرها المالكون والتي فُقدت أو سُرقت.

البيان Communiqué

إسم مذكّر، إسم مفعول من communiquer*اطلع.

1 ـ *إعلان *معلومات معدّ للنشر في الصِحافة على سبيل *التصحيح مثلاً. أنظر: الادخال insertion، الجواب (حق ـ) réponse (droit de). قارِنْ بـ الرأي avis، الإنذار avertissement.

2 ـ بشكل أخص *إعلان *رسمي annonce officielle عن تدبير (صادر عن مجلس الوزراء على وجه الخصوص) لا يمكن، لكونه ليس نافذاً بذاته عموماً، الطعن فيه عن

طريق المراجعة لتجاوز حد السلطة، ذلك بأنه لا يشكل قراراً وإنما مجرد الإعلان عن نية. قارِنْ بـ الاطلاع communication، الرسالة message، الإعلان proclamation، النشر publication، الإلغاء (القرار) résolution.

البيان **Notice**

عن اللاتينية notitia، علم، معرفة، وبالتالي liste لائحة.

1 ـ مستند معدّ لإعلام الجمهور (المدّخرين) بتكوين شركة مغفلة أو باصدار أسهم أو سندات يجب أن تتضمن الايضاحات التي يفرضها القانون وأن تنشر في نشرة الاعلانات الرسمية والإلزامية قبل أي *اكتتاب بالسندات.

2 ـ مستند هدفه إعلام المستهلك الذي يتتبع منتوجات معينة (أحياناً مرادف لنمط الاستعمال).

بياني **Enonciatif**

صفة من اللاتينية enunciativus.

● *دالّ على، بالتعارض مع تحديدي، شامل. تقال على وجه الخصوص في تعداد أو أمثلة يعطيها القانون بدون استبعاد تطبيقات أخرى بشكل صريح إلى حد ما (على وجه الخصوص، على هذا النحو). أنظر: برهاني démonstratif، مقيد restrictif.

بياني **Indiciaire**

صفة مشتقة من indice.

● ما يتعلق بعلامة أو قياس indice.

ـ الضريبة[1] البيانية أو القياسية impôt indiciaire. ضريبة يحدد مطرحها ببعض العلامات، على وجه العموم *بعلامات خارجية.

ـ البيّنة القياسية preuve indiciaire. بيّنة عن طريق الأمارات، تخضع قبوليتها كالبيّنة عن طريق القرينة (الواقعية) لنظام البيّنة *بافادة الشهود.

بيتي **Domestique**

صفة. أنظر: الخادم domestique.

● ما له سمة الأمور المنزلية. مرادفها بيتي أو عائلي ménager. أنظر: سجل registre، ورقة papier.

---

(1) مطرح الغريبة: assiette de l'impôt، بعضهم يقول صحن الغريبة أو وعاؤها، وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

ـ السلطة البيتية pouvoir domestique. سلطة ينيطها القانون اليوم بكل من الزوجين في ظل الأنظمة الزواجية جميعاً (متصرفاً بمفرده) لإبرام عقود هدفها الانفاق على العائلة وتربية الأولاد وإلزام الآخر بالديون المتعاقد عليها على هذا النحو. أنظر: الديون العائلية dettes de ménage، ابتدائي أو مبتدئ primaire (النظام الأولي régime primaire).

بيتيّ أو عائلي Ménager

صفة مشتقة من ménage.

■ ما يتعلق *بالعائلة، *بيتي domestique. مثلاً نفقات عائلية. قارِنْ بـ عائلي familial، قوتيّ alimentaire.

ـ السلطة العائلية pouvoir ménager. سلطة ينيطها القانون بكل من الزوجين (في ظل الأنظمة الزواجية جميعاً) في أن يبرم منفرداً العقود التي يكون موضوعها الانفاق على *العائلة أو تربية الأولاد وإلزام الآخر بالتضامن *بالديون المتعاقد عليها على هذا النحو.

البيع بالمفرق Débit (II)

إسم مشتق من الفعل débiter، قطع الأخشاب عن اللاتينية bitte، تعبير بحري، نوع من قُزمة جذوع الأشجار التي تلف حولها حِبال، مأخوذ عن الإسكندنافية القديمة biti، نوع من عارضات السفن.

● *بيع بالمفرق، وبالتعميم، المكان الذي يتم فيه هذا البيع.

ـ بيع المشروبات بالمفرق débit de boissons. منشآت يتم فيها، بالمفرق، بيع المشروبات المعدة للاستهلاك محلياً وتخضع لنظام خاص في شأن شروط فتحها، وفئات المشروبات المسموح تسليمها بموجب *إجازة، وتدابير الشرطة المطبقة عليها.

● بيع التبغ بالمفرق débit de tabac. منشأة يجري فيها بيع التبغ المصنّع بالمفرق، بادارة موظفين تابعين لادارة الضرائب.

البيع بثمن منخفض: أنظر الراتب solde.

البيع بعد الشراء Revente

إسم مشتق من الفعل revendre باع بعد الشراء.

1 ـ بيع بعد الشراء يوافق عليه المتملك. قارِنْ بـ المقابلة rétrocession. أنظر: الاسترجاع بالشراء rachat، التوزيع distribution، التسويق commercialisation.

2 ـ وضع للبيع ثانية بعد *مزايدة التهوّر، إعادة مزايدة المزايد المتهوّر.

بيع التجوال Colportage

إسم مشتق من الفعل colporter، تحريف إنطلاقاً من col و«porter» comporter، عن اللاتينية comportare.

● نشاط (محظّر بالنسبة إلى بعض الأموال) يقضي بنقل الحاجات من مكان إلى مكان من أجل بيعها. مثال ذلك بيع التجوال للقيم المنقولة ممنوع. قارِنْ بـ السعي الى التعاقد démarchage البيع من باب إلى باب أو في المنزل vente de porte à porte ou à domicile، الوسيط التجاري placier.

البيع في صورة ايجار Crédit-bail

أنظر: الثقة بالملاءة crédit، الإيجار bail.

1 ـ (بيع منقول في صورة إيجار). إتفاقية مالية *معقدة لأجل متوسط يضع المؤجر (شركة متخصصة يجب أن تكون مصرفاً أو مؤسسة مالية) بمقتضاها بتصرف مؤسسة مستعملة (مستأجر)، مقابل تأدية الايجار، أموال تجهيز أو معدات يبقى مالكها ويمكن للمستأجر، لدى انتهاء مدة الايجار، إما إعادتها أو شراؤها بالقيمة المتبقية والمحددة سلفاً أخذاً في الحسبان بدلات الايجار المدفوعة مع مراعاة تجديد العقد. ويسمى أحياناً *leasing (بيع في صورة ايجار) حسب استعمال متنازع فيه. أنظر: الايجار *المالي bail financier. قارِنْ بـ التنازل الايجاري cession-bail، الاجارة مع خيار الشراء location avec option d'achat.

2 ـ (بيع عقاري في صورة إيجار). اتفاقية مالية لمدة طويلة تضع شركة متخصصة (مؤجرة) بموجبها بتصرف مستعمل (مستأجر)، مقابل بدل ايجار (مدرج في الغالب في فهرس)، عَقاراً للاستعمال المهني مع وعد أحادي الجانب بالبيع لدى انتهاء مدة الايجار وبحسب نموذجيات مختلفة: شركة مدنية، تنشأ بين مقاولة البيع في صورة إيجار والمستعمل مع إمكانية هذا الأخير استرجاع حصص المقاولة بالشراء في نهاية العقد؛ ومن النادر جداً عقد إيجار حِكْري مع المستعمل في المستقبل ـ الذي أصبح مالكاً لقطعة الأرض ـ وشركة البيع في صورة إيجار ينيط بهذا المستعمل حقاً عينياً على قطعة الأرض والأبنية المشيدة، ويتبع ذلك نقل المجموعة العَقارية تحت تصرف الزبون بايجار عادي، والاكتساب الآلي للملكية عند انتهاء العقد.

البيع في صورة إيجار Leasing

كلمة انكليزية من lease أجّر.

● تعبير انكليزي أُخذ به في الفرنسية بعبارة crédit-bail ويستخدم في الغالب في الممارسة للدلالة على بيع منقول في صورة إيجار (استعمال متنازع فيه لكون crédit-bail يقابل العملية الخاصة التي ينظمها القانون الفرنسي وحسب وليس المفهوم الشامل الذي يغطيه التعبير الانكليزي).

البيع Vente

إسم مصاغ من الفعل vendre باع.

● عقد ينقل بموجبه أحد الفريقين (البائع) ملكية شيء ما ويلتزم تسليمه للفريق الثاني، الشاري أو مكتسب المِلْكية، الذي يُلزم بأن يدفع ثمنه. أنظر: التفرغ cession، النقل transmission، النقل mutation، المناقصة أو المزايدة adjudication، ناقل للحق translatif، اكتساب المِلْكية acquisition، الشراء achat، البيع بعد الشراء revente، الهبة donation، الغبن lésion، الوعد promesse.

ـ البيع بالثقة بالملاءة أو الإئتمان vente à crédit. بيع مع أجل لدفع الثمن. ضده البيع نقداً. أنظر: البيع مع أجل vente à terme، البيع مع أجل للتسليم vente à livrer، البيع بالتقسيط vente à tempérament، الشراء بالائتمان achat à crédit.

ـ البيع على المكشوف vente à découvert. بيع لا يكون فيه البائع مالكاً، في آونة إبرام العقد، الأشياء المباعة، وينتظر اكتساب مِلْكيتها لكي يسلمها للشاري في الأجل المحدد. مثلاً بيع قيم في المَضْفِق (البورصة) على المكشوف. قارِنْ بـ البيع مع أجل للتسليم vente à livrer.

ـ البيع المسافي vente à distance. أنظر: مسافيّ الشراء (البيع الـ ـ) télé-achat (vente de).

ـ البيع في المسكن vente à domicile. أنظر: البيع من باب إلى باب أو في المسكن vente de porte à porte ou à domicile.

ـ البيع بالعمولة vente à la commission. بيع يعقده وسيط تجاري لحساب المفوّض.

ـ البيع بعد تسديد الرسوم (ou à l'acquitté) vente à la consommation. بيع يلتزم البائع فيه بتحمّل رسوم الجمارك عند تسليم السلع الموضوعة في المستودع.

ـ البيع بالمذاق (ou à ad gestum) vente à la dégustation. بيع سلع جرت العادة على تذوقها قبل الاقدام على الشراء، ولا يتم، باستثناء اتفاق مخالف، طالما أن الشاري لم يتذوقها ويوافق عليها.

ـ البيع شرط الموافقة vente à l'agrément. أنظر: الموافقة agrément.

ـ البيع في عجلة vente à la sauvette. بيع سلع في أماكن عامة يقوم به، بشكل مخالف لضابطة هذه الأماكن، بائعون يتيح استقرارهم القصير (مظلة، حقيبة) الانتقال السريع. قارِنْ بـ البيع في طرود مفتوحة vente à déballage.

ـ البيع عند وصول السلع vente à l'embarquement. بيع السلع عند وصولها يتعهد البائع فيه بنقلها بحراً على سفينة غير محددة.

ـ بيع المنقول بالمزاد العلني vente à l'encan. بيع الأثاث بالمزاد العلني يستطيع فيه أيّ شخص أن يصبح مالكاً. أنظر: البيع العلني vente publique.

ـ البيع بشرط التجربة vente à l'essai. بيع يخضع (في الاستعمال) لشرط (معلق) ويقضي بتجربة الشاري للشيء المعدّ للبيع، ولا يصبح نهائياً إلاّ أن يتبين أن هذا الشيء صالح للاستعمال المخصص له.

ـ البيع مع أجل للتسليم vente à livrer. بيع يُعطى فيه البائع أجلاً للتسليم بالتعارض مع بيع المخزون بالتصرف. مثلاً بيع أشياء في طور الصنع في مَصْفِق (بورصة) السلع. قارِنْ بـ الصفقة مع أجل marché à terme، البيع مع أجل vente à terme.

ـ البيع بخسارة vente à perte. ممارسة (غير قانونية) تقضي ببيع منتوج بعد شرائه (وما زال على حالته) بثمن أدنى من الثمن الشراء الفعلي.

ـ البيع مع شرط الاسترداد vente à réméré. بيع يمتلك البائع فيه بموجب وعد بالشراء بعد البيع إمكانية استرداد الشيء المباع عن طريق اعادة الثمن والمصاريف للشاري في مهلة متفق عليها؛ بيع مع إمكانية الشراء بعد البيع. أنظر: الندم (حق ـ) repentir (droit de)، قارِنْ بـ الائتمان أو الاستيثاق fiducie، الرجوع rétractation، السحب retrait.

ـ البيع بالتقسيط vente à tempérament. تنوع من البيع بالثقة بالملاءة أو الائتمان يدفع الثمن بموجبه بأقساط متساوية، تصاعدية أو تناقصية، في أجل دوري. مثال ذلك بيع معدات تجهيز المؤسسات أو أموال الاستعمال الخاص بالائتمان (سيارات، أجهزة تلفزيونية، أثاث، أدوات منزلية، كتب...).

ـ البيع مع أجل vente à terme. بيع لأجل يؤخر استحقاق موجَب أحد الفريقين إمّا موجَب الشاري بدفع الثمن (بيع بالائتمان) وإمّا موجب البائع بتسليم الشيء (بيع مع أجل للتسليم). قارِنْ بـ السصفقة مع أجل marché à terme.

ـ البيع نقداً vente au comptant. بيع يلتزم الشاري فيه بأن يدفع فوراً ثمن المبيع، ويكون للبائع حتى هذه الآونة حق الاحتجاز. ضده البيع بالثقة بالملاءة أو بالائتمان vente à crédit (أعلاه)، البيع مع أجل vente à terme. أنظر: الشراء نقداً achat au comptant.

ـ البيع في رزم مفتوحة vente au déballage. بيع يجريه تاجر في أماكن ليست معدّة للبيع للتجارة اعتيادياً وترافقه دعاية تقدمه كبيع استثنائي لكمية محددة من السلع يأمل التاجر التخلص منها بسرعة ويأمل الشارون الحصول عليها بثمن مناسب. قارِنْ بـ الراتب solde (البيع بثمن منخفض solde)، التصفية liquidation، المراخصة braderie، البيع في عجلة vente à la sauvette.

ـ بيع المخزون بالتصرف vente au disponible (ou en disponible). بيع يقدم البائع

بموجبه بضاعة كائنة في مخازنه أو مخازن شخص ثالث تغدو على الفور بتصرف الشاري. ضده البيع مع أجل للتسليم vente à livrer.

ـ البيع على أساس الوزن أو القياس vente au poids, à la mesure. بيع تصبح فيه تفريد البضاعة حاصلاً بالوزن أو التعداد أو القياس. مثلاً بيع كذا كمية من القمح. أنظر: الأشياء المِثْلية choses de genre، الأشياء القابلة للاستهلاك choses consomptibles، البيع بالمفرق débit (II).

ـ البيع بالمزاد العلني vente aux enchères. بيع علني يمكن فيه لأي شخص أن يصبح مكتسب الملكية بعرضه أعلى سعر. أنظر: بيع المنقول بالمزاد العلني vente à l'encan، المزايدة أو المناقصة adjudication، المزايدة الاضافية surenchères، المزايد المتهوّر fol enchérisseur.

ـ البيع مع العلاوة vente avec prime. أنظر: العلاوة prime (المعنى 3).

ـ البيع المتضمن الثمن والتأمين والناولون vente CAF. بيع بحري في الأساس يتحمل البائع فيه ناولون السفينة حاملة البضاعة والتأمين، يعادل في الانكليزية CIF.

ـ بيع أموال التفليسة vente de biens de faillite. إسم ما زال يعطى لبيع أموال التفليسة الجبري العائدة لشخص في تصفية قضائية وفقاً للمعاملات التي ينص عليها القانون.

ـ البيع من باب إلى باب (أو في المسكن) vente de porte à porte (ou à domicile). بيع في المنزل لافراد يقوم به بائعون يتنقلون من منزل إلى آخر مع السلعة (بيع التجوال). أنظر: الوسيط التجاري placier.

ـ البيع المسافي الشراء vente de télé-achat. أنظر: مسافي الشراء (البيع الـ) télé-achat (vente de).

ـ البيع بثمن منخفض vente en solde. أنظر: الراتب ـ solde (البيع بثمن منخفض solde).

ـ البيع الخالص حتى السفينة vente FOB. بيع يجري في الأساس بتعهد البائع بتسليم السلعة حتى السفينة التي يحددها الشاري (في الانكليزي free along-side).

ـ البيع الجبري vente forcée. بيع يجري على الحجز.

ـ البيع القضائي vente judiciaire. بيع بالمزاد العلني أمام حرم المحكمة بعد الاعلان عنه. أنظر: المزايدة أو المناقصة adjudication.

ـ البيع المُتاءم vente jumelée. بيع تتجمع فيه عدة حاجات مختلفة بثمن وحيد فيكون الشاري تارةً مدعواً إلى الاستفادة من ثمن إجمالي أدنى من مجموع الاثمان المنفصلة،

وطوراً مجبراً على شراء الكل للحصول على الحاجة الراغب فيها (ممارسة أثمان غير قانونية بهذا المعنى الثاني). ويسمى أيضاً بيعاً تابعاً أو مقيداً.

ـ البيع بالمراسلة vente par correspondance. بيع يعقد بالمراسلة فتتكون طَلْبَة الشاري استناداً إلى قائمة مواد يوزعها البائع.

ـ البيع بسند إذني vente par filière. أنظر: السند الإذني filière.

ـ البيع العلني أو العمومي vente publique. بيع يتم علناً أمام الجمهور ويمكن فيه لأي شخص اكتساب الملكية (بيع بالمزاد العلني عملياً).

ـ رفض البيع والخدمات refus de vente et de services. أنظر: باع vendre (رفض البيع vendre (refus de)).

ـ البيع تحت الروافع vente sous palan. أنظر: الروافع (شرط التسليم تحت palan (clause de sous)).

ـ البيع التابع vente subordonnée. مرادف للبيع المُتاءم أو المقيد.

ـ البيع بناء على تحويل الحجز العَقَاري vente sur conversion de saisie immobilière. مرادف للمزايدة بناء على تحويل الحجز.

ـ البيع على أساس المستندات vente sur documents. بيع يتم بتسليم حائز سنداً يمثل البضاعة المباعة (يعطي الحق في تسليم البضاعة).

ـ البيع على أساس العيّنة vente sur échantillon. بيع يُلزم البائع فيه بتسليم سلعة مطابقة للعيّنة المسلمة للشاري قبل تكوين العقد أو في آونة تكوينه. أنظر: السعي الى التعاقد démarchage.

ـ البيع بالمزايدة المتهوّرة vente sur folle enchêre. مرادف للمزايدة في المزاد المتهوّر.

ـ البيع على سفينة معينة vente sur navire désigné. بيع لدى وصول السلعة على سفينة معينة.

ـ البيع بناء على النشر vente sur publications. بيع يتم عقب بعض معاملات العلنية (إلصاق إعلانات الخ.) التي تهدف إلى اجتذاب الهواة. مثلاً البيوعات القضائية.

ـ البيع الجاري على الحجز vente sur saisie. بيع *جبري لأموال المدين يتم بناء على سلطان العدالة عقب حجز يجريه الدائنون.

ـ البيع *الإرادي أو الاختياري vente volontaire. بيع يتم بناء على الرغبة التامة لمالك الشيء. ضدّه بيع جبري.

بيعي Vénal

صفة من اللاتينية venalis من venum، venus، بيع، تجارة.

1 ـ احتفظت في بعض التعابير بمعناها الحيادي: متعلّق بالبيع.

ـ القيمة البيعية valeur vénale. *قيمة مفترضة يُقدَّر بوجبها أن شيئاً ما سيجد مكتسب ملْكيته إذا ما بيع في آونة البيع؛ قيمة مخمنة لفرضية تحقيق؛ ثمن طبيعي يقبله أي متملك (ليس عنده سبب استثنائي للملاءمة لكي يبتغي بشكل أخص المال الذي يباع بالأفضلية لأشياء أخرى مماثلة) ومطابق للعبة الطبيعية للعرض والطلب. مرادفها قيمة تجارية.

2 ـ (بالنسبة إلى شخص بمعنى محقّر) نعت لمن يتصرّف من أجل العملة ضد واجبات وظيفته.

البيعية: أنظر النزوع إلى الرشوة vénalité.

بيّن أنظر: صريح explicite؛ واضح exprès.

بين الفرقاء Inter partes

● تعبير لاتيني معناه «بين الفرقاء»، مستخدم لوسم الأثر القانوني *المتعلق بالعقود أو الأحكام التي لا يوجد طابعها الإلزامي أو قوتها إلاّ تجاه الفرقاء في العقد أو الدعوى (وحائزي الحقوق)، وليس تجاه *الأشخاص الثالثين. ضده شامل (تجاه الجميع).

بين مكاتب من دول مختلفة (الاتفاقية) Inter-bureaux (convention)

كلمة مصاغة من حرف الجر اللاتيني inter ومن اللاتينية burellum: مكتب.

● إتفاقية من القانون الخاص تعقد بين مكاتب وطنية في عدة بلدان تجمع في كل منها المؤمّنين على السيارات بهدف تجنيب الضحية اللجوء إلى مكتب أو مؤمّن أجنبي.

البيّنة Preuve

إسم مصاغ من الفعل prouver: أثبت عن الفعل اللاتيني probare: تحقق من، صادق، أثبت.

1 ـ *البرهنة على وجود *واقعة (مادية الضرر) أو *عمل (عقد، وصية) في الأشكال التي يقبلها القانون. أنظر: القبولية admissibilité، الوظيفة charge، القوة المقنعة force probante، مناسبة الصلة للموضوع pertinence، القرينة présomption، البداهة évidence، التسويغ justification، الإنشاء établissement، الصدق أو الأصالة authenticité، معدّ للإثبات probatoire، عزّز corroborer. قارِنْ بـ الأساس fond، الشكل forme، المعاملة formalité، المراسم solennité.

2 ـ دعم يستخدم لاقامة البيّنة؛ نمط بيّنة. مثلاً بيّنة بالشهود، بينة خطية، أمارات،

اعتراف، يمين، تحقق. أنظر: الخبرة expertise، الاستشارة consultation، التِقْن أو الفني technicien، إثبات الحالة constat.

ـ البيّنة المضادّة preuve contraire. بيّنة تنزع إلى هدم البيّنة أو المفعول القانوني للقرينة القانونية. مثلاً الاحتفاظ المطلق للمدّعى عليه بالبيّنة المضادة للوقائع التي يُؤذن للمدّعي باثباتها؛ إعطاء الزوج إمكانية إثبات عدم أبوّته. أنظر: قابل للدحض réfragable، غير قابل للدحض irréfragable، عادي simple، مطلق absolu.

ـ البيّنة القياسية preuve indiciaire. بيّنة بالاستناد إلى بعض الأمارات. أنظر: بياني (قياسي) indiciaire.

ـ البيّنة *الخطية preuve littérale ou par écrit. بيّنة تقام عن طريق تقديم *مستند خطي. مثلاً إثبات عمل قانوني تتجاوز فائدته مبلغاً محدداً بمرسوم. أنظر: التزوير faux، التحقيق vérification (التدقيق في الخط vérification d'écriture).

ـ البيّنة الخطية (بدء) preuve par écrit (commencement de). أنظر: بدء البينة الخطية commencement de preuve par écrit.

ـ البيّنة المهيأة preuve préconstituée. بيّنة أعدّها شخص بحق قبل ولادة الخلاف، وعلى وجه الخصوص عن طريق الكتابة والتوقيع لدى إبرام عقد إتفاق *عمل (*توثيقي) يثبت مضمونه. مثلاً مستند خطي ينشأ في سبيل الاثبات (عمل أمام الكاتب العدل أو ذو توقيع خاص). أنظر: أصيل authentique. قارن بـ *الدعوى للمستقبل action in futurum.

ـ البيّنة بشهادة الشهود preuve testimoniale. بيّنة ترتكز على *الشهادات *والإعلانات الشفهية (أنظر: التحقيق enquête) أو الخطية (أنظر: الافادة attestation) من شخص ثالث؛ بيّنة عن طريق الشهود تماثل بها (بالنسبة إلى قبوليتها) البيّنة بالقرائن والأمارات.

البيئة Environnement

إسم مشتق من الفعل environner من environ، عن الفرنسية القديمة viron (المشتق من virer): طواف، دورية.

● مجموعة مكوّنات وسط معين يدل عليها تشريع الحماية عن طريق الاستنتاج بالضد إسناداً إلى راحة الجوار، وإلى الصحّة، وإلى الأمن والسلامة العموميّين، والزراعة والطبيعة، وأخيراً إلى الحفاظ على المواقع والصُروح: أنظر: المنشأة المصنفة installation classées.

ت

التابع Accessoire

إسم أو صفة عن اللاتينية القروسطية accessorius من accedere.

أنظر: الإلتصاق accession.

1 ـ (صفة)

أ ـ ما هو مرتبط *بعنصر *أصلي، وإنما متميّز وموضوع تحت تبعية الأصلي، إما لإكماله وإما لأنه غير موجود إلاّ فيه. قارن بـ الملحق annexe، مكمّل complémentaire، احتياطي subsidiaire. ضدها مستقل ذاتياً autonome، العناصر المكوّنة éléments constitutifs.

ـ الشيء التابع chose accessoire. هو الشيء المعد لخدمة شيء آخر (مثلاً الأموال الثابتة *بالتخصيص، *الملحقات) أو الذي تنتجه أشياء أخرى (مثلاً *ثمار غير منفصلة عن شيء *مثمر).

ـ الشرط اللاحق clause accessoire. شرط يكمّل* الشروط *الأصلية في عمل معقد.

ـ الادعاء التبعي demande accessoire. طلب يضاف إلى الطلب الأصلي ويكمّله (مثلاً فوائد، *ثمار، مصاريف).

ـ المصاريف التابعة frais accessoires. مصاريف متوجبة بسبب العملية الأصلية بدون أن تكون ضرورية لتحقيق هذه العملية (مثال ذلك المصاريف التابعة *للبيع).

ـ تابعة (العقوبة الـ) accessoire (peine). أنظر: العقوبة التابعة peine accessoire.

ب ـ على سبيل التعميم ومع فقدان المعنى تقال أيضاً في ما هو ثانوي أو لا أهمية له.

2 ـ (اسم).

عنصر تابع (بالمعنى 1) يلحق بمصير *الأصلي (مثال ذلك يجب تسليم الشيء الموصى به أو المباع مع توابعه الضرورية؛ مع الأخذ أحياناً بطبيعته القانونية (على سبيل المثال يتيح تثبيت المال بالتخصيص إدراك توابع العقار في الرهن العقاري أو الحجز العقاري. أنظر: الملحقات dépendances، الاعباء الايجارية charges locatives.

ـ توابع الأجر accessoire du salaire. مبالغ متنوعة (علاوات، منافع عينية...) متوجبة على المستخدِم للشغّيل مقابل العمل أو في مناسبته، زيادة على *الأجر بالمعنى الضيق الذي تأخذ عنه نظامها القانوني.

ـ قاعدة التابع règle de l'accessoire. مبدأ يلحق التابع بموجبه بمصير الأصلي.

قولان مأثوران: التابع يتبع الأصلي.

الحصة الأكبر تجذب اليها الأصغر منها.

ـ نظرية التابع théorie de l'accessoire.

أ ـ بالمعنى الواسع قاعدة التابع.

ب ـ بشكل أخص نظرية تغدو الأعمال المدنية بطبيعتها بمقتضاها أعمالاً تجارية لأنها تشكل توابع عمل رئيسي ذي طبيعة تجارية. مثلاً قرض يأخذه تاجر لحاجات تجارته، اقدام تاجر على منافسة عن طريق الغش.

التابع Commis

إسم ـ إسم مفعول ـ أُخذ اسماً من commettre. أنظر: المفوّض commettant.

1 ـ (معنى عام) مرؤوس. أنظر: المستخدَم employé.

2 ـ أي شخص يتلقى السلطات أو الأوامر من *مفوّض. أنظر: التابع préposé. قارِنْ بـ الوكيل mandataire، الممثل représentant، الوسيط التجاري commissionnaire، المتدرب apprenti.

3 ـ بشكل أخص مستخدَم تاجر.

4 ـ (دستوري). يستخدم في الغالب للدلالة، بالتعارض مع *الممثلين الذين يعبرون عن الارادة السياسية العليا، على المأمورين الذين لا يفعلون سوى تنفيذ الأوامر. قارِنْ بـ المأمور agent.

ـ كبار تابعي الدولة grand commis de l'Etat. تعبير يستعمل للدلالة على كبار الموظفين وينم عن معنى استثنائي للمصلحة العامة.

ـ التابع كاتب المحكمة commis-greffier. مستخدَم محلّف يعينه ويكافئه *كاتب المحكمة الحائز على الوظيفة ليكون رديفاً له، على مسؤوليته، في أعمال وظيفته.

ـ تابع الفرع Commis succursaliste. تابع يتولى على الأرض أعمال وظائف التجهيز جميعاً: تجهيز السفينة، تعيين الطاقم، إبرام مختلف عقود التأمين والنقل؛ يسمى أيضاً «مأموراً بحرياً».

التابع Préposé

إسم مأخوذ عن préposer من اللاتينية paeponere (مفرنس استناداً إلى poser).

1 ـ هو من ينجز عملاً أو يمارس وظيفة تحت *تبعية آخر. أنظر: المفوِّض commettant. قارِنْ بـ الأجير salarié، الشغّيل travailleur، المستخدَم employé.

2 ـ صفة، في التنظيم الاداري، تدل على *مأموري التنفيذ أو المأمورين المرؤوسين. مثال ذلك تابعو المكوس، والجمارك، والغابات، والبريد، الخ.

التابع بالمتبوع (رباط ـ) **Préposition (lien de)**

إشتقاق من préposé* التابع.

● رباط يجمع *التابع *بالمتبوع. مرادفه علاقة (أو رباط) *التبعية. أنظر: التبعية dépendance.

تابعية السفينة (جنسيتها): أنظر العَلَم pavillon.

التابعية (الجنسية) **Nationalité**

إسم مشتق من national.

1 ـ رباط قانوني وسياسي يحدده قانون الدولة ويوحّد الفرد بهذه الدولة.

2 ـ مفهوم يعبّر عن ارتباط شخص معنوي بدولة معينة، وهو ارتباط ناجم عن معايير مختلفة (تكوين، مركز رئيسي، رقابة) وينيط بالشخص المعنوي الحقوق التي تخصها قوانين الدولة برعاياها.

3 ـ تعبير يستخدم للتعبير عن الخضوع لقانون دولة معينة يتعلق بشيء ما. مثلاً تابعية سفينة أو مركب جوي أو شريط سينمائي.

4 ـ مجموعة أشخاص لهم خصائص مشتركة (عرف وثقافة ولغة) تجعلهم يأملون في أن تكون لهم دولة خاصة بهم أو في أن يستفيدوا من قواعد حمائية لخصائصهم داخل الدولة المرتبطين بها. أنظر: الأمة nation (المعنى 1)، الشعب peuple.

ـ التابعية الفعلية nationalité effective. تقال في *التابعية عندما توجد بين فرد والدولة التي تضفي عليها روابط واقعية (مسلك، لغة، وسط العيش) بحيث أن هذا الفرد يرتبط بشكل أوثق بسكان هذه الدولة من ارتباطه بأي سكان آخرين. (أنظر: اتفاقية لاهاي بتاريخ 12 نيسان 1930، المادة 5.

ـ مبدأ التابعيات principe des nationalités. مبدأ سياسي على كل تابعية (المعنى 4) متميزة بموجبه أن تكون لها بالاستناد اليه دولة خاصة. قارِنْ بـ الشعب peuple، الأمة nation (المعنى 1).

التأثيث **Garnissement**

إسم مشتق من garni* مؤثَّث.

● وضع الأثاث؛ موجَب المستأجر، في عقد الايجار، بتأثيث المكان المؤجَّر (غير المؤثَّث) بشكل كافٍ يتناسب مع الايجار.

التاجر Commerçant

إسم مشتق من commerce*تجارة.

1 ـ في القانون.

أ ـ شخص طبيعي يمارس، بهدف الربح، بصفة مهنية، أحد النشاطات المعددة في القانون كما يفسرها الاجتهاد (أنظر: التجارة commerce). مثال ذلك البقّال، صاحب المكتبة، تاجر الأموال الوسيط، الوسيط التجاري، الناقل. قارِنْ بـ حِرَفي artisan.

ب ـ تعبير يتناول أحياناً أشخاصاً معنويين ويشمل بالتالي *الشركات التجارية في شكلها أو موضوعها.

ج ـ غالباً ما يدل على صفة هؤلاء الأشخاص بعلاقة مع شروط المنفذ إلى المهنة (تسجيل في السجل التجاري) والخضوع لنظام خاص (قواعد التجارة وأعرافها، إجراء *جماعي، إيفاء المطلوبات، الخ.).

2 ـ من وجهة النظر الاقتصادية، شخص يرتكز نشاطه، بهدف الربح، على بيع منتوجات مشتراة بدون أن يُحدث عليها أي تغييرات هامة. قارِنْ بـ صناعي industriel، التاجر négociant، التاجر marchant، الموزع distributeur، الوسيط التجاري placier.

تاجَرَ Commercer

فعل مشتق من commerce*تجارة.

1 ـ بالنسبة إلى بلد، أو منطقة، أو مدينة، إقامة علاقات *تجارته مع مكان آخر.

2 ـ بشكل أعم مارس التجارة.

التاجر Marchand

إسم من اللاتينية mercatans من mercatare، في اللاتينية التقليدية mercari من merx، mercis: سلعة.

1 ـ (قديماً). في معنى واسع مرادف *لتاجر. أنظر: الموزع distributeur، البائع vendeur، بائع ما اشترى revendeur.

2 ـ في معنى أكثر تحديداً بائع بالمفرق؛ يتميز إذاً عن التاجر négociant (أنظر: المفاوضة négociation) وعن *المصرفي وهما أيضاً تاجران.

ـ التاجر المتجوّل marchand ambulant ـ تاجر يطوف المدن والارياف من أجل بيع السلع. قارِنْ بـ الجوّال forain، الرَحّال nomade.

ـ تاجر الأموال marchand de biens. تسمية شائعة لمن يمارس شراء العَقارات من أجل بيعها.

ـ التاجر الجوّال marchand forain. أنظر: جوّال (التاجر الـ) forain (marchand).

Négociant **التاجر**

إسم من اللاتينية negotians: رجل أعمال، تاجر.

● تاجر commerçant. قارِنْ بـ التاجر marchand، المَوزع distributeur، بائع ما اشترى revendeur، المتدخل في السوق opérateur.

التأجير: أنظر الإجارة louage.

Sous-affrètement **تأجير السفينة من الباطن**

أنظر: تأجير السفينة affrètement.

● عملية تقضي بأن يقوم مستأجر السفينة نفسه، في ما يتعلق بهذه السفينة، بابرام عقد آخر لتأجيرها من شخص ثالث.

التأجيل: أنظر الاحالة renvoi.

Sortie de rôle **تأجيل الجلسة**

أنظر: السجل rôle.

Surseoir à statuer **تأجيل إصدار القرار**

أنظر: إتخذ قراراً قضائياً statuer (تأجيل إصدار القرار): surseoir à statuer.

Moratoire **تأجيل وفاء الدين**

إسم. أنظر: تعويضي عن التأخير moratoire (صفة).

1 ـ تدبير تشريعي استثنائي وموقت، جَماعي وموضوعي (مهلة إضافية) تهم فئة خاصة من المدينين (المثقلين مثلاً) أو الديون (بدلات الايجار مثلاً)، موضوعه منح مهلة دفع، تعليقاً لتدابير تنفيذ فوري، الخ، بسبب ظروف اجتماعية خطيرة تجعل تنفيذ الموجبات صعباً (مثلاً أزمة اقتصادية، حالة حرب)، لمدة يحددها القانون (تأجيل قانوني) أو يُترك للقاضي تحديدها (تأجيل قضائي). أنظر: الأجل terme.

2 ـ عمل يوافق بموجبه دائن أو عدة دائنين على إعطاء المدين مهلاً وأحياناً تقسيطاً للدفع. قارِنْ بـ الصلح concordat، نقل المال remise.

Ajournement **التأجيل**

إسم مشتق من الفعل ajourner أجّل المصاغ من jour يوم، في شكله القديم journ

عن اللاتينية diurnus ومعناه من اليوم وقد حل محل التقليدي dies.

● تأجيل إلى تاريخ لاحق. أنظر: إمهال المدين atermoiement، الإرجاء report. على سبيل المثال قرار سلطة قضائية واضعة يدها على خلاف يقضي بتأجيل التحقيق أو الحل إلى تاريخ لاحق أو لمدة محددة. مثلاً تأجيل لشهرين أو ثلاثة. أنظر: الوقف sursis، تعليق الدعوى *suspension d'instance.

ـ تأجيل المجلسين ajournement des chambres. تعليق دورتهما من قبل السلطة التنفيذية لوقت محدد. لم يرد في القانون الدستوري للجمهوريتين الرابعة والخامسة. قلوِنْ بـ التمديد prorogation.

ـ تأجيل الجلسة ajournement de séance. تأجيل الجلسة أو استمرارها إلى تاريخ لاحق.

ـ تأجيل التجنيد ajournement d'incorporation. قرار للجنة الكفاءة *والخدمة الوطنية باحالة الفتيان الواردة أسماؤهم في اللائحة الاحصائية إلى فحص جسدي لاحق يفترض التحقق من ضعف في التكوين لا يسمح في هذه الحالة بالحكم بشكل نهائي بعدم الجدارة ولا *بالاعفاء (قانون الخدمة الوطنية. قارِنْ بـ وقف التجنيد sursis d'incorporation.

ـ تأجيل مشروع قانون ajournement d'un projet de loi. عمل يؤجل بمقتضاه أحد المجلسين، الواضع يده على مشروع قانون يسمح بالتصديق أو الموافقة على إتفاق دُولي، بدلاً من اقرار النص الممنوع عليه تعديله وبدلاً من ردّه، إقراره في شكل يلفت انتباه الحكومة إلى بند كهذا (نظام الجمعية الوطنية، المادة 128، الفقرة 2). أنظر: التبنّي adoption، الردّ rejet، اقتراح التعديل amendement.

2 ـ *عمل مباشر قضائي يدعو المدعي بموجبه خصمه المدعى عليه إلى الحضور أمام قضاء إمّا في تاريخ معين وإمّا في مهلة محددة من أجل البت بالنزاع بينهما. أنظر: الدعوة إلى الحضور assignation، ورقة المباشِر أو المحضِّر exploit، التبليغ citation.

تأجيلي: أنظر تسويفي dilatorie.

التأحيد Uniformisation

من الفعل uniformiser عن اللاتينية uniformis من unus وforma.

● تعديل تشريع بلد أو عدة بلدان ينزع إلى إقامة تنظيم مماثل في مادة قانونية معينة. مرادفه التوحيد unification. قارِنْ بـ التنسيق coordination، التوفيق harmonisation، التنسيق بين التشريعات rapprochement des législations.

التأخُر Tardiveté

إسم مشتق من tardif.

● طابع ما هو متأخر.

قول مأثور: العظام لمن يأتون متأخرين.

تأخير استرداد السند: أنظر اجتماع الحقّين consolidation.

تأديبي: أنظر قِصاصي أو عقابي punitif.

تأديبي Disciplinaire

صفة من discipline.

● ما له علاقة بنظام جهاز أو مهنة أو مؤسسة.

ـ تأديبية (الدعوى الـ) disciplinaire (action). أنظر: الدعوى التأديبية action disciplinaire.

ـ الخطأ المسلكي faute disciplinaire. انتهاك مأمور عمومي أو شغّيل للموجَبات المهنية الناجمة عن النظام المطبق عليه.

ـ القضاء التأديبي juridiction disciplinaire. قضاء مزوّد بسلطة فرض عقوبات تأديبية.

ـ تأديبية (العقوبة الـ) disciplinaire (peine). أنظر: العقوبة التأديبية peine disciplinaire.

ـ السلطة التأديبية pouvoir disciplinaire. 1 ـ سلطة إقامة قواعد النظام. 2 ـ سلطة معاقبة عدم مراعاتها.

ـ *المعاقبة التأديبية sanction disciplinaire. تدابير يحددها القانون معدّة لقمع الاخطاء التأديبية (مثلاً في قانون الوظيفة العامة أو الأنظمة المهنية). أنظر: الانذار avertissement، التأنيب admonestation، التوبيخ blâme، الشطب radiation، الإغفال omission، التعليق suspension، الانتقال déplacement (النقل التأديبي déplacement d'office).

التأدية أو التسديد Remboursement

إسم مشتق من الفعل rembourser المؤلف من البادئة re ومن embourser من bourse مَصْفِق (بورصة) عن اللاتينية bursa أو byrsa واليونانية βύρσα ، جلد، حقيبة جلدية.

1 ـ *ردّ بالعملة؛ *دفع بالمقابل لشخص تنفيذاً لموجَب رد مبلغ نقدي كان هذا الشخص قد أدّاه (أقرضه أو دفعه). مثال ذلك تأية قرض، تأدية مبلغ مدفوع بغير وجه حق،

تأدية ثمن بطاقة بعد إلغاء الحفلة. أنظر: الدفع versement، الدفع paiement، *استرداد غير المستحق répétition de l'indu، الاسترداد بالشراء rachat، استرداد المبيع réméré.

ـ تأدية الدخل remboursement de rente. أنظر: الاسترداد بالشراء rachat (استرداد الدخل بالشراء rachat de rente).

2 ـ تأدية مبلغ بصفة تعويض لشخص كان قد سلّفه من أمواله الخاصة ويقع العبء النهائي على شخص آخر؛ تأدية مصاريف أو نفقات ولاسيما من قبل الضمان الاجتماعي.

تأريخ السنة: أنظر تاريخ date.

التاريخ المسبّق Antidate

إسم مشتق من الفعل antidater وفيه تناظر anti اللاتينية ante: قبل، وفق كلمات أخرى مماثلة anticipare، الخ.

● تاريخ سابق *للتاريخ الحقيقي لعمل يمكن، وقد نُسِب كذباً إلى هذا العمل، أن يشكل جرماً، أو يؤدي إلى غرامة ضريبية (القانون العام للضرائب). أنظر: الغش fraude، التاريخ اليقيني date certaine.

التاريخ Date

عن اللاتينية القروسطية data (تتبعه كلمة lettera) «رسالة معينة»، كلمة أولى للصيغة التي كانت تعين التاريخ الذي تم فيه تحرير عمل ما.

1 ـ *اليوم الذي تم فيه إنجاز عمل أو الذي أحدث واقعة.

2 ـ تاريخ ضرب المسكوكات واليوم كذا من الشهر (أول أيلول 1985).

3 ـ التعيين عينه مع تحديد الساعة (وثيقة الولادة). أنظر: التاريخ المسبّق antidaté.

ـ التاريخ اليقيني date certaine. أنظر: يقيني certain.

تأسيسي: أنظر المكوّن للحق constituant.

التأشيرة Visa

إسم مذكّر عن اللاتينية visa جمع حيادي لـ visus: أشياء مرئية، من videre: رأى (تعبير لاتيني مفرنس، إسم مذكّر).

(معنى عام). تأشير رسمي يشهد أن شيئاً ما جرى فحصه (من قبل سلطة) وأن عملاً تم وضع هذا التأشير عليه. أنظر: بناء على أو نُظِرَ vu.

1 ـ معاملة هدفها الإذن لأجنبي بدخول الاقليم الوطني، إمّا لعبوره، وإمّا للاقامة فيه موقتاً، وتتجسد بوضع تأشيرة على *جواز السفر لهذه الغاية (تأشيرة لمدة قصيرة أو طويلة).

ـ تأشيرة *العبور أو المرور visa de transit. تأشيرة تسمح لحائزها باجتياز الاقليم الوطني الفرنسي مع التوقف الاحتمالي لمدة قصيرة.

2 ـ قسم من الأعمال الادارية تُذكر فيه الإسنادات إلى النصوص التي تشكل هذه الأعمال تنفيذاً لها، وعند الاقتضاء المعاملات التي اتبعت في شأنها.

3 ـ ذكر، في حكم، للقانون أو العمل الإجرائي المستند اليه والمكوّن عموماً على هذا النحو: «بناء على المادة . . . من القانون المدني»؛ «بناء على محضر عدم التوفيق».

4 ـ صيغة أو *ختم يرافقها *توقيع على عمل أو إضبارة للتحقق من تسليمه أو الاطلاع عليه (مثلاً تأشيرة كاتب المحكمة على نسخة عمل إجرائي مسلم إلى قلم المحكمة؛ تأشيرة النيابة العامة على إضبارة القضايا التي يجب أن تكون قد أطلعت عليها).

5 ـ *إفادة *المراقب المالي حول النظامية الموازنية لعقد نفقة، أو *لأمر صرف نفقة عمومية عندما تكون هذه النفقة قد قام بتنفيذها آمر أوّلي بالصرف (وزير).

التأشيرة Paraphe

إسم مذكّر عن اللاتينية القروسطية paraffus، تحريف لـ paragraphus، إشارة لفصل مختلف أقسام أحد الفصول، من مصدر يوناني.

1 ـ توقيع مختصر للموافقة على *تأجيل عمل أو شطبه. أنظر: التحميل surcharge، الحاشية apostille، الجمع addition.

2 ـ صيغة ترسيم يضعها القاضي على بعض الأعمال مع توقيعه، وغالباً ما يُستبدل بها طابع خاص.

3 ـ ترسيم لنص معاهدة عقب مفاوضات عن طريق وضع الاحرف الأولى لمطلقي الصلاحية الذين شاركوا في التفاوض (يمكن أن تسبق التأشيرة التوقيع عندما لا يكون لمطلقي الصلاحية سلطة التوقيع أو أن تحل محله عندما تقرر الدول المشاركة في التفاوض ذلك).

التأكيد: أنظر التعزيز corroboration.

التأكيد Affirmation

عن اللاتينية affirmatio من الفعل affirmare: أكّد.

● *إعلان تؤكّد بموجبه *حقيقة واقعة أو عمل، جزم أو إثبات. أنظر: تأكيدي affirmatif، التأكيد أو التأييد confirmation. قارِنْ بـ التذرع به allégation. ضده الرفض، الانكار dénégation.

ـ إثبات *الحساب affirmation de compte. إعلان يؤكد بموجبه من عليه تقديم

*حساب أو وكيله أمام القاضي المفوّض لهذه الغاية صحة الحساب وصدقه بحضور طالب تقديم الحساب (المسمى المرفوع اليه الحساب) أو بعد دعوته إلى الحضور.

ـ تأكيد الدين affirmation de créance.

أ ـ إعلان يؤكد دائن بموجبه، في بعض الفرضيات، حقيقة دينه. مثلاً تأكيد، خلال إجراء التوزيع حسب الإسهام لكل دائن جرى ترتيبه قضائياً، يتم أمام كاتب المحكمة من أجل الحصول على تسليم الأوامر الخطية وجداول ترتيب الدائنين.

ب ـ إعلان يُطلب إلى الشخص الثالث الحاجز، خلال إجراء الحجز لدى الغير، في سبيل معرفة ما إذا كان مديناً بالحجز وبأي وجه. أنظر: الإعلان *التأكيدي déclaration affirmative.

ـ تأكيد المحضر affirmation de procès-verbal. تأكيد عن طريق قسَم اليمين الذي يؤديه بعض المأمورين منظمي المحاضر أمام سلطة أعلى خلال مهلة محددة على صحة ما ورد في المحضر، مطلوب في بعض الحالات المحددة تحت طائلة بُطلان المحضر. مثال ذلك بالنسبة إلى النواطير في شأن الصيد البري وصيد السمك.

التأكيد أو التأييد Confirmation

عن اللاتينية confirmatio من confirmare: أكّد.

1 ـ عمل يعدل بموجبه شخص من جانب واحد عن التمسك بالبُطلان النسبي لعمل قانوني يمكن، صراحة أو ضمناً، أن ينجم عن تنفيذ عفوي. أنظر: التصديق ratification، التنازل renonciation، مغطى couvert. قارِنْ بـ الموافقة approbation، التأكيد affirmation، اعترافيّ recognitif، الاعتراف reconnaissance، تجديد العمل réfection.

2 ـ تصديق الحكم المطعون فيه أو المعترض عليه إستئنافاً (أو الأخذ به) من قبل السلطة القضائية التي جرت مراجعتها؛ يتعارض مع *الفسخ. أنظر: تبني أسباب التسويغ adoption de motifs، تبنى قراراً entériner.

3 ـ تعهد إضافي، في الثقة بالملاءه (الاعتماد)، يقدمه مصرفي آخر تجاه البائع.

4 ـ تعزيز لتأكيد، أو لفرضية، أو *علامة باشارة مطابقة. أنظر: التعزيز corrobaration، القرينة présomption.

تأكيديّ Affirmatif

صفة من affirmation تأكيد.

● ما يتضمن *تأكيداً.

ـ الإعلان التأكيدي déclaration affirmative. عمل يؤكد فيه شخص ثالث جرى بين

يديه الحجز لدى الغير (في قلم المحكمة) إنه مدين المدين المحجوز عليه ويعلن عن مجموع المبالغ وأسباب المبالغ المتوجبة له عليه. أنظر: التأكيد affirmation.

ـ اليمين التأكيدية serment affirmatif. يمين قضائية يتناول فيها إعلان الانسان، بخلاف اليمين *الوعدية، الماضي ويتضمن تأكيداً يميل إلى إثبات وجود واقعة أو عدم وجودها (مثلاً يمين *فاصلة للنزاع أو يمين بديلة).

ـ تأكيدي (الارتفاق الـ) servitude affirmative. أنظر: الارتفاق التأكيدي servitude affirmative.

تأكيدي Assertoire

صفة من assertion عن اللاتينية assertio، مطالبة، تأكيد.

● (تعبير قديم). تقال في نوع من *اليمين. مرادفها تأكيدي affirmatif، يميني attestatoire.

تأكيدي Confirmatif

صفة من اللاتينية confirmativus: تأكيدي:

1 ـ صفة معطاة لقرار إداري لا يفعل سوى الأخذ مجدداً، كلياً أو جزئياً، بقرار سابق (يخفف هذا الطابع صلابة مبدأ *لارجعية الأعمال الادارية، غير أنه يتعارض مع كون هذه الأعمال، عن طريق مراجعة *إدارية لاحقة لدى انقضاء مهل المراجعة في المنازعات القضائية، مغطاة حتى ولو كان العمل التأكيدي قد تم اتخاذه استناداً إلى تحقيق جديد). قارِنْ بـ تفسيري interprétatif.

2 ـ تقال في قرار العدالة الذي، عقب *إستئناف، يصدق القرار *المطعون فيه ويأخذ به (قرار تأكيدي). ضدها فاسخ infirmatif. قارِنْ بـ الردّ rejet.

3 ـ ما يتضمن تأكيداً (المعنى 1).

ـ العمل التأكيدي acte confirmatif. أنظر: التأكيد confirmation.

التألي (العمل الآلي) Automation

نَكْلزَيَة (اطلاع لغوي انكليزي) لـ automatisation التألِيَة.

● عمل آلي لمجموعة منتجة مبني على استبدال عمل فكري أو تقني أو مراقبة بعمل يدوي مجزّأ.

تامّ: أنظر أمين على العهد fidèle؛ أنظر كامل plein.

تأمين البَخْسِ Sous-assurance

أنظر: التأمين assurance.

● حالة تأمين يكون فيه *المبلغ المؤمن عليه أدنى من القيمة الفعلية للشيء المؤمن عليه (يفسح في المجال، في حالة الكارثة، عدا وجود شرط معاكس، لتطبيق *القاعدة النسبية).

تأمين الرد أو التأمين المضاد **Contre-assurance**

أنظر: ضد contre وتأمين assurance.

● تأمين في حالة الوفاة هدفه ضمان الخسارة الناجمة عن دفع أقساط تأمين على الحياة في استحقاق محدد، من أجل الحالة التي يُتوفى فيها المؤمَّن قبل حلول الأجل (يجبر المؤمِّن على إعادة الأقساط المدفوعة بحيث أن حائزي حقوق المؤمَّن يجدون كرأس مال ما دفعه المؤمَّن).

التأمين المشترك **Coassurance**

إسم مصاغ من البادئة co عن اللاتينية cum (مع) ومن assurance تأمين.

● تأمين عبء مخاطر واحد لدى عدة مؤمِّنين يأخذون على عاتقهم، بدون تضامن، حصة محددة من هذا العبء (يتجسد في وثيقة تأمين وحيدة). أنظر: وثيقة التحقق Police (II) (وثيقة التأمين الجماعية police collective)، مؤمِّن التأمين المشترك coassureur، المؤمِّن الأول apériteur.

تأمين المغالاة **Surassurance**

أنظر: التأمين assurance.

● (كلمة جديدة). حالة تأمين على الأضرار يكون فيه *المبلغ المؤمَّن عليه أعلى من القيمة الفعلية للشيء المؤمَّن عليه ويدعو إلى تخفيض التأمين الى هذه القيمة (أو بُطلان التأمين في حالة الغش).

تأمين الوظيفة لأجير مسرّح **Reclassement**

من البادئة re واللاتينية classis.

1 ـ تدبير يؤمن عملاً جديداً لأجير مسرّح. أنظر: التحضير لوظيفة أخرى reconversion، أهّل من جديد réadapter، أهّل adapter، التأهيل المهني الجديد rééducation professionnelle.

2 ـ (اداري). عمل يقضي، بعد إخراج مال من المِلْك العام، باعادة إدخاله في المِلْك العام. أنظر: الترتيب classement.

التأمين **Assurance**

عن اللاتينية assecuratio، من securus: آمن.

● عملية يحصل بموجبها فريقٌ هو المؤمَّن، مقابل مكافأة، *القسط (أو الاكتتاب)، لنفسه أو للغير، في حالة *الطارئ، على *تقديم (نقدي) من فريق آخر هو المؤمِّن (*شركة تأمين) يعوض عليه، بأخذه على عاتقه مجموعة مخاطر، وفقاً لقوانين الاحصاء. أنظر: المستفيد bénificiaire، وثيقة التحقق police (II)، الحماية protection، الضمان garantie.

ـ التأمين الجوي assurance aérienne. تأمين يغطي المخاطر التي تتعرض لها المركبة الجوية والسلع المنقولة خلال النقل الجوي.

ـ تأمين عبء الطارئ الأول (المسمى تأمين الحريق من النار الأولى) assurance au premier risque. تأمين يكون فيه رأس المال دائماً أدنى من مجموع قيمة الأموال المعرضة لعبء المخاطر ويمتنع فيه المؤمِّن عن تطبيق *القاعدة النسبية بسبب هذه الدونية، على أن المؤمَّن عليه، في *إعلان عبء المخاطر، أن يصرح عن مجموع *الموجودات الفعلية التي يحدد القسط على أساسها لكي يحصل على ضمان كامل.

ـ تأمين السيارات (وبالأصح تأمين المركبات البرية ذات المحرك) assurance automobile (plus exactement assurance des véhicules terrestres à moteur). تأمين يغطي عبء المخاطرالناجمة عن مركبات كهذه، ويتضمن التأمين (الإلزامي) للتبعة المدنية عن الاضرار الجسدية والمادية التي تسببها المركبات للغير خلال السير أو بمناسبته، والتغطية الكلية أو الجزئية للاضرار التي تحدثها المركبة (حريق، سرقة، اصطدام، كسر زجاج). أنظر: تأمين المخاطر جميعاً assurance tous risques.

ـ التأمين الكفالة assurance caution. تأمين يضمن عدم دفع دين في استحقاقه (قارِنْ بـ تأمين الثقة بالملاءة assurance crédit).

ـ التأمين الاضافي على الحياة assurance complémentaire. تأمين تابع للتأمين على الحياة يأخذ فيه المؤمِّن على عاتقه، خلال إعسار المؤمَّن (بسبب المرض أو حادث ما)، تأدية أقساط التأمين على الحياة.

ـ التأمين ضد البَرَد assurance contre la grêle. تأمين يضمن المؤمَّن ضد الأضرار المادية (خسارة الكمية) التي يسببها الفعل الآلي لسقوط حبات البرد للغلال، ويمكن أن يغطي أيضاً الأضرار التي تسببها حبات البرد للأشياء المنقولة أو الثابتة (هياكل، سقوفات).

ـ التأمين ضد المرض assurance contre la maladie. تأمين يضمن، فردياً أو جماعياً، في حالة مرض المؤمَّن، التأدية الكاملة أو الجزئية للنفقات الطبية والصيدلية ودفع الأجور اليومية خلال العجز عن العمل.

ـ التأمين ضد وفيات الماشية assurance contre la mortalité du bétail. تأمين يضمن الضرر المادي الذي يصيب مالك الحيوانات المؤمَّن عليها والميتة بسبب المرض أو الحوادث أو الذبح المفروض.

ـ التأمين ضد المطر assurance contre la pluie. تأمين يضمن المؤمَّن، بشكل رئيسي، ضد الأضرار (مصاريف عامة أو عدم كفاية الموارد) الناتجة عما يحدثه المطر من إلغاء حفل منظم أو تعريضه للخطر (عرض، عيد، الخ).

ـ التأمين ضد أضرار المياه assurance contre le dégât des eaux. تأمين يغطي إمّا الأضرار المادية المباشرة، وإمّا الأضرار المسببة للغير (تأمين التبعة) بفعل تصدّع أقنية المياه أو إنسدادها.

ـ التأمين ضد الحوادث الجسدية assurance contre les accidents corporels. تأمين يضمن، فردياً أو جماعياً، المؤمَّن الذي يصاب باعتداء جسدي مفاجئ، من جهة أولى بتأدية كاملة أو جزئية للنفقات الطبية والصيدلية، ومن جهة ثانية تأمين تقديمات جزافية له أو في حالة الوفاة للمستفيد* الذي يعينه.

ـ التأمين ضد حوادث العمل assurance contre les accidents du travail. تأمين يغطي تبعة المستخدِم بسبب حوادث يكون عماله أو مستخدَموه ضحاياها في مناسبة عملهم؛ لم يعد هذا التأمين، في نظر التأمينات الخاصة، منذ عام 1947، يتعلق إلاّ بحوادث العمل الزراعي والغابي (أدخلت التأمينات الأخرى في الضمان الاجتماعي).

ـ التأمين ضد السرقة assurance contre le vol. تأمين يضمن المؤمَّن ضد الأضرار المادية التي تصيبه عقب *سرقة يقوم بها الغير لحاجات مؤمَّن عليها.

ـ التأمين ضد الاختلاس assurance contre les détournements. هو التأمين الذي يضمن المؤمَّن ضد السرقات، واستغلال الثقة، والاختلاس، التي يرتكبها تابعوه.

ـ التأمين ضد الحريق assurance contre l'incendie. تأمين يضمن المؤمَّن إما ضد الأضرار المادية المباشرة، وإمّا ضد الأضرار المسببة للغير (تأمين تبعة المالك أو المستأجر؛ أنظر: تأمين إدّعاء الجيران assurance du recours des voisins، تأمين المستأجر assurance du risque locatif) في حالة الحريق، أي بسبب النيران الناتجة عن الاشتعال أو الإضرام أو الاحتراق cumulatif.

ـ تأمين الثقة بالملاءة assurance crédit. تأمين يضمن الدائن ضد الخسارة الواضحة والنهائية والناجمة عن إعسار المدين (أنظر: التأمين الكفالة assurance caution).

ـ التأمينات الجمعية أو المتعددة assurances cumulatives. أنظر: جمعي cumulatif (التأمينات الجمعية) cumulatives (assurances).

ـ تأمين الأشياء assurance de choses. تأمين يضمن المؤمَّن ضد الخسارة المباشرة التي تصيبه تجاه الأشياء أو الأموال العائدة له.

ـ تأمين الأضرار (المسمى أيضاً تأمين المنافع أو تأمين التعويضات) assurance de

dommages. تأمين يضمن المؤمَّن ضد النتائج المختلفة لحدث يمكن أن يسبب ضرراً لذمته المالية (خاضع للمبدأ *التعويضي، ويتضمن التأمينات على الأشياء وتأمينات التبعة).

ـ التأمين الجماعي assurance de groupe. تأمين جماعي يغطي أعضاء مجموعة ضد المخاطر، وبشكل رئيسي ضد مخاطر الوفاة (تأمين على الحياة) وضد مخاطر المرض.

ـ تأمينات الأشخاص assurances de personnes تأمينات تحوي، وموضوعها شخص المؤمَّن، التقديمات المستقلة عن الضرر الذي يمكن أن يحدث عن طارئ مغطى يتحقق، كما تشمل التأمينات على الحياة في حالة الوفاة أو العيش، والتأمينات ضد الحوادث الجسدية وضد المرض.

ـ تأمينات التبعة assurances de responsabilité. تأمينات موضوعها ضمان المؤمَّن ضد المراجعات التي يقدمها الغير بسبب الضرر الذي يمكن أن يكون قد أحدثه له فيجعله مسؤولاً عنه: تأمين تبعة السيارة (إلزامي)، تأمين تبعة الحريق. (أنظر: التأمين ضد الحريق assurance contre l'incendie، تأمين مراجعة الجيران assurance du recours des voisins، تأمين المستأجر assurance du risque locatif)، وتأمينات مختلفة للتبعة المهنية.

ـ تأمين البائنة أو المهر assurance dotale. تأمين على الحياة (غايته في أغلب الأحيان تأمين البائنة للولد) يعد بموجبه المؤمِّن، مقابل علاوة يتوقف توجّبها بوفاة المؤمَّن، بمبلغ من المال في تاريخ معين إذا كان المستفيد المسمى ما زال حياً في تلك الآونة.

ـ تأمين المنفعة المأمول بها assurance de profit espéré. أنظر: الفائدة intérêt (المعنى 5).

ـ تأمين مراجعة الجيران assurance du recours des voisins. تأمين تبعة أيّ شاغل عَقار (مالك أو مستأجر) في حالة اتصال حريق هذا العقار بالجيرة.

ـ تأمين المستأجر assurance du risque locatif. أنظر: الطارئ الايجاري risque locatif.

ـ التأمين المرسل assurance flottante. أنظر: وثيقة التحقق police II (وثيقة التأمين المرسل police flottante).

ـ تأمين المِلاحة النهرية assurance fluviale. تأمين يضمن السفينة والسلع المنقولة ضد المخاطر الناجمة عن المِلاحة عبر الأنهر والأقنية والبحيرات الصالحة للملاحة.

ـ التأمين العام للأجور assurance générale des salaires. تأمين على كل مستخدم أن يكتتب به ضد مخاطر عدم الدفع في حالة إجراء التقويم القضائي على المبالغ المتوجبة للأجراء تنفيذاً لعقد العمل (الأجر، تعويض التسريح) تلزم المؤسسات المكلفة إدارته بموجبه في حال حدوث المخاطر بأن تدفع في مهلة قصيرة المبالغ المضمونة لممثل الدائنين الذي عليه أن يدفعها للأجراء الدائنين.

ـ التأمين غير المحدود assurance illimitée. تأمين لا يتضمن، ولاسيما في التبعة الجرمية، أي حدود للمبالغ بحيث أن المؤمِّن يغطي تبعة المؤمَّن الكاملة.

ـ التأمين على سفينة غير محددة assurance in quo vis. أنظر: حول ما تريد in quo vis.

ـ التأمين البحري assurance maritime. تأمين يغطي، ضد مخاطر النقل البحري، السفينة (جسمها) والسلع (*الحمولة).

ـ التأمينات المتعددة assurances multiples. أنظر: التأمينات الجمعية أو المتعددة assurances cumulatives.

ـ التأمينات التعاونية assurances mutuelles. أنظر: الضمان التعاوني mutualité، شركات التأمينات التعاونية sociétés d'assurances mutuelles.

ـ تأمين المواليد assurance natalité. تأمين يتعهد المؤمِّن بموجبه بمبلغ محدد للمؤمَّن لدى ولادة كل من أولاده.

ـ تأمين الزواج assurance nuptialité. تأمين يضمن مبلغاً معيناً للمؤمَّن إذا تزوج قبل سن محددة.

ـ التأمين عن طريق الاشتراك assurance par abonnement. أنظر: وثيقة التأمين المرسل police flottante.

ـ التأمين *الشعبي (على الحياة) assurance populaire (vie). شكل خاص للتأمين على الحياة معدّ للأشخاص الذين تنتج موارده الضعيفة عن عملهم. تأمينات تتميز، وهي ذات نظام مختصر (ولاسيما بالنسبة إلى دفع العلاوات)، بشكل خاص بتقسيط العلاوات (تدفع عملياً كل شهر) وبتحديد المبالغ المؤمنة بمؤمِّن واحد عن كل شخص.

ـ التأمين لحساب الغير (اختصار لعبارة «لحساب من يعود له» assurance pour compte. تأمين يكتتب به شخص باسمه الخاص وإنما لحساب أشخاص ثالثين غير محددين عموماً، وإنما يحددون عند وقوع كارثة بمصلحتهم في العملية (يغدو الشخص الثالث عندها مؤمِّناً).

ـ التأمين على الحمولة. أنظر: الموارد facultés.

ـ التأمين على الحياة assurance sur la vie. تأمين (شخص) يتعهد المؤمِّن بموجبه، لقاء علاوة (وحيدة أو دورية أو مدى الحياة)، بأن يدفع للمكتتب أو لشخص ثالث يعينه مبلغاً محدداً (رأس مال أو دخلاً) في حالة وفاة الشخص المؤمَّن أو بقائه على قيد الحياة بتاريخ معين؛ يسمى «في حالة الوفاة» عندما يكون عبء المخاطر المغطى هو وفاة المؤمَّن (المكتتب أو شخص ثالث)؛ ويسمى «في حالة البقاء على الحياة» عندما يكون عبء

المخاطر الوحيد المؤمن هو البقاء على قيد الحياة؟ وهو تأمين مختلط عندما يكون عبء كل من الطارئين مغطى تخييرياً، فيلتزم المؤمِّن بدفع المبلغ المعين إمّا للمؤمَّن نفسه إذا كان حياً في أجل محدد، أو للمستفيد الذي يسميه اذا توفي قبل هذا الأجل.

ـ التأمينات البرية assurances terrestres. أي تأمينات أخرى غير التأمينات المتعلقة بمخاطر المِلاحة البحرية أو النهرية.

ـ تأمين المخاطر جميعاً assurance tous risques. تأمين على السيارات يغطي المخاطر جميعاً (تبعة مدنية، أضرار تسببها المركبات).

ـ تأمين النقل assurance transports. تأمين يغطي المخاطر التي تتعرض لها السلع خلال نقلها (البري أو النهري أو البحري أو الجوي).

التأنيب Admonestation

من الفعل admonester عن اللاتينية الشعبية admonestare من monere: أنذر.

● *تعنيف ترافقه نصائح ويشكل عقوبة ذات طابع معنوي صرف يمكن لقاضي القاصرين أن يحكم به بدلاً من عقوبة بحق المتقاضين القاصرين (أو قاضي المخالفات للمخالفات بدون خطورة). قارن بـ الإدانة condamnation.

2 ـ إرشاد يسمى أحياناً «أبوياً» في سلّم العقوبات التأديبية ويشكل تدبيراً وسيطاً بين *الانذار و*التوبيخ.

التأهيل: أنظر التخطيط aménagement؛ التدريب stage.

التأهيل المهني الجديد Rééducation professionnelle

● إعادة تأهيل يمكن أن تطالب بها ضحية حادث عمل أصبحت غير مؤهلة لإشغال وظيفتها، ومعدّة، عن طريق العنايات، والعلاجات والتأهيل الضرورية، لأن تسمح لها بأن تمارس إمّا مهنتها القديمة بوسائل جسدية أدنى، وإمّا مهنة جديدة تتلاءم مع إمكانياتها. قارِنْ بـ تأمين وظيفة لأجير مسرّح reclassement.

التأهيل Habilitation

عن اللاتينية القروسطية habilitatio من habilitare: جعله جديراً، أهلاً.

1 ـ منح سلطة التصرف؛ تولية قانونية أو قضائية يتلقى شخص ما بمقتضاها سلطة القيام بعمل أو أعمال قانونية إمّا باسمه الشخصي أو عن طريق تمثيل الغير. مثلاً يؤهّل القانون أشخاصاً معينين لمساعدة متقاضٍ أو تمثيله في شأن الأمور المتعلقة بمجلس العمل التحكيمي (القانون المدني. يمكن أن يؤهّل زوج عن طريق العدالة لتمثيل زوجته الممنوعة التصرف إمّا بشكل عام أو بالنسبة إلى بعض الأعمال الخاصة.

2 ـ مرادف للإذن (غير أن التعبير الأخير يتصدى بالأحرى لمصدر ازدياد السلطة والتأهيل، وحيازة السلطة). قارِنْ بـ التصديق القضائي homologation.

3 ـ (عام). إسم غالباً ما يعطى، في الفقه والممارسة، للإجراء الذي تأذن بمقتضاه سلطة عامة لسلطة أخرى بعمل شيء ما لا تستطيع فعله بدون هذا الإذن. مثال ذلك قوانين التأهيل التي يسمح المجلس النيابي بموجبها للحكومة بأن تصدر المراسيم أو الأوامر الاشتراعية التي لها طابع تشريعي معين (دستور عام 1958 الفرنسي، المادة 38). قارِنْ بـ القانون loi المرسوم الاشتراعي décrit-loi، السلطات التامة (قانون السلطات التامة) pleins pouvoirs (loi de)، التفويض délégation، التولية investiture.

التأويل

أنظر: التفسير interprétation؛ التفسير exégèse.

تأويلي

أنظر: تفسيري interpétatif؛ تفسيري spirituel.

التأيُم: أنظر الترمُّل viduité.

التأييد: أنظر التأكيد confirmation.

تأييدي: أنظر تأكيدي confirmatif.

التبادل: أنظر المقايضة échange.

تبادل الموجَبات والأسهم: أنظر التركيز أو التجميع regroupement.

تبادل الوظيفة Permutation

عن اللاتينية permutatio من الفعل permutare: بدّل، غيّر.

● نقل منسّق يتدخل بين شخصين (موظفين، مستأجرين) يدعى كل منهما بمقتضاه إلى أن يأخذ مكان الآخر (في الوظيفة أو المكان المؤجر). قارِنْ بـ المقايضة échange.

التبادل Réciprocité

عن اللاتينية reciprocitas من reciprocus: ما يعود إلى نقطة الانطلاق.

1 ـ طابع ما هو تبادلي (بالمعاني 1 و2 و3 أو 4). قارِنْ بـ الارتباط connexité، التكافؤ équivalence، القسمة partage.

2 ـ بشكل أخص (دُولي عام). وضع تؤمن بمقتضاه دولة لدولة أخرى أو لرعاياها معاملة متكافئة مع المعاملة التي تخصها به هذه الدولة الأخيرة.

ـ التبادل الواقعي réciprocité de fait. هو التكافؤ الذي تمارسه دولة تجاه دولة أخرى

عندما تستفيد في الواقع، على أرض هذه الدولة، من المعاملة عينها. قارِنْ بـ الدولة الأولى بالرعاية (شرط ـ nation la plus favorisée (clause de la. أنظر: اللاّتبادلية (نظام ـ non- réciprocité (régime de).

ـ التبادل الدبلوماسي réciprocité diplomatique. هو التبادل الناجم عن معاهدة.

ـ التبادل التشريعي réciprocité législative. هو الذي يلجأ إلى القوانين المتوافقة.

3 ـ ممارسة، في شأن تثنية التأمين، يطلب المؤمِّن (المتنازل) بمقتضاها إلى المؤمِّن الثاني أن يقدم له تفرغات مما يقود إلى تعويضات.

تبادلي Commutatif

صفة من الفعل اللاتيني commutare: تبادل.

أنظر: العقد التبادلي contrat commutatif.

تبادلي Réciproque

صفة من تبادل réciprocité.

1 ـ متبادل؛ تقال بين شخصين لتمييز الموجَبات من الطبيعة عينها التي تربط أحدهما بالآخر عندما يكون كل منهما ملزماً تجاه الآخر بواجب له الموضوع عينه. مثال ذلك الاخلاص بين الزوجين واجب متبادل؛ والموجَبات القوتية بين الأقارب متبادلة. ضدها خاص propre، أحادي الجانب unilatéral.

2 ـ ترابطي؛ تقال، بين متعاقدَين، لتمييز الموجَبات ذات الموضوع الواحد أو الموضوع المختلف الذي يضطلع به كل منهما تجاه الآخر عندما يُنظر اليه كمقابل لموجَب الآخر، بحيث أن تنفيذ موجَب أحدهما تابع لتنفيذ موجب الآخر. مثال ذلك الموجَبات المتبادلة في البيع لكل من البائع والشاري. مرادفها متلازم corrélatif، مترابط interdépendant، *ملزم للطرفين synalagmatique. أنظر: ثنائي الجانب bilatéral، الإلغاء résolution، *الدفع بعدم التنفيذ exception d'inexécution، السبب cause. ضدها أحادي الجانب unilatéral.

3 ـ *متكافئ؛ تقال، بين الشركاء، في تبادلات سياسية أو اقتصادية، في الموجَبات المتبادلة التي، بفعل تطلب معزز، لا ينظر اليها كمتبادلة إلاّ بشرط ان توفر لكل واحد فوائد مماثلة مادياً. مثلاً معاملة تبادلية للوطنيين.

4 ـ صادر عن الفريقين؛ يقال ذلك، بين فريقي عملية واحدة أو عضوي مجموعة، لتمييز ما يقدمه كل منهما أياً كان الموضوع أو الأهمية. مثلاً مقدَّمات صادرة عن الشريكين، وضع متبادل في الحساب الجاري، أخطا الزوجين المتبادلَة (أنظر: مقسم او موزَّع partagé).

التباين المتبادل Mutuus dissensus

عبارة لاتينية معناها «تباين متبادل» يستخدمها صاحبا العلاقة للدلالة على الارادة المتبادلة في قطع الصلات التي تجمعهما (رباط تعاقدي أو زوجي، الخ). أنظر: الرضا المتبادل mutuus consensus، الطلاق بالرضا المتبادل divorce par consentement mutuel، الاتفاق على إلغاء العقد distrat.

التَّبَجُّح Jactance

إسم مؤنث عن اللاتينية jactantia: أُبّهة، تبجح، اعتداد، من jactare رمى، أطلق.

● تعبير قديم يدل على التبجح، والادعاء بحيازة حق تجاه شخص، وهو مسلك كان يولّد في الماضي، بالنسبة إلى هذا الشخص، دعوى *تحريضية تسمى دعوى التبجح وهدفها إجبار فاعل التبجح على تقديم البيّنة لحقه المدعى به أو على دفع عطل وضرر.

أنظر: الفائدة intérêt، المولود né.

التبدّل: أنظر التغيُّر variation.

تبدّل النظام الزّواجي Changement de régime matrimonial

إسم مشتق من الفعل changer بدّل. أنظر: الصرف change، النظام régime، زَواجي matrimonial.

● عملية يقرر الزوجان بموجبها، باتفاقية *تعديلية خاضعة للتصديق القضائي، تعديل نظامهما الزواجي ببنود خاصة (مثلاً الانتقال من شيوع الأموال القانوني إلى شيوع الأموال الكلي) أو استبدال نظام جديد تماماً به (مثال ذلك تبني زوجين مشتركين في الأموال فصل الأموال). المرادف *تعديل النظام الزواجي. أنظر: قابلية التغيير أو التعديل mutabilité، الثبات immutablité*القضاء الرجائي juridiction gracieuse.

التبذير: أنظر السَّفه prodigalité.

التبرّع Libéralité

من اللاتينية liberalitas طيبة، تبرّع، من liberalis كريم، سخيّ.

● كل *تصرف بصفة مجانية أياً كان نمط تحقيقه: تبرّع بين الاحياء (*هبة عادية، أو غير مباشرة، أو مستترة)، تبرّع بسبب الوفاة (إيصاء، تعيين تعاقدي للوريث). أنظر: تحرري (ليبرالي) أو حر libéral، النيّة animus (نية التبرع animus donandi)، الوصية testament، الهبة don.

التبرئة Acquittement

إسم مشتق من الفعل acquitter بمعنى أعلن أن أحدهم غير مذنب، مصاغ من à و

quitte. أنظر: المخالصة quittance، الإبراء quitus.

1 ـ قرار محكمة الجنايات باخراج متهم من القضية (غير قابل لطريق المراجعة بسبب الضرر اللاحق بالشخص المبرّأ)؛ يجب عدم الخلط مع التبرئة relaxe (نوع آخر من الاخراج من الدعوى). قارِنْ بـ الرتيب classement (الحفظ الاداري classement sans suite)، لا وجه non-lieu، الإعفاء من العقوبة absolution. ضدها الإدانة condamnation.

2 ـ عملية ترتكز على التحرر من موجَب؛ وبشكل أخص *دفع مبلغ من المال تنفيذاً لدين. أنظر: الإفراج libération، التحرير affranchissement، الرضى أو الإرضاء satisfaction، إرضاء المدعي désinteressement.

التبرئة Relaxe

إسم مصاغ من relaxer من الفعل اللاتيني **relaxare**، أفرج عن، حل، فك.

● قرار سلطان حكم قضائي ينظر في الأساس ويضع فيه شخصاً ملاحقاً خارج القضية (تدخل التبرئة هذا في الشأن الجنحي أو المخالفي). قارِنْ بـ التبرئة acquittement، لا وجه non-lieu، الإعفاء من العقوبة absolution. ضدها الإدانة condamnation.

التبصّر: أنظر التداول délibération.

تَبَصَّرَ: أنظر تَفَحَّصَ délibérer.

التَّبِعة: أنظر الطارئ risque.

التَّبِعة (المسؤولية) Responsabilité

إسم مشتق من responsable الصفة المشتقة هي نفسها من اللاتينية responsus، إسم مفعول من الفعل respondere: ضَمِن، سُئل عن.

■ **I(معنى عام)**

موجَب المسؤولية عن ضرر أمام القضاء وتحمّل النتائج المدنية، والجزائية، والتأديبية، الخ. (إمّا تجاه الضحية، أو تجاه المجتمع، الخ.). أنظر: الإسنادية imputabilité، أجاب (ضَمِنَ) répondre. ضدها اللاّتبعة irresponsabilité.

أ ـ (خاص). إذا استخدمت لوحدها دلت على أي موجب على عاتق فاعل *الضرر المسبب للغير بالتعويض عنه. (أنظر: التبعة المدنية responsabilité civile، المعنى 1)، وأحياناً، وبشكل أخص، التبعة الجرمية (أنظر: التعويض ـ réparation).

ـ التبعة *المدنية responsabilité civile.

أ ـ في معنى عام (يشمل التبعة الجرمية والتبعة التعاقدية) أيّ موجب في تحمّل الضرر المسبب للغير مدنياً، والواجب التعويض عنه عيناً أو بما يعادل ذلك (ولاسيما بدفع التعويض). أنظر: عدم الجمع non-cumul.

ب ـ تدل بصورة أخص على التبعة المدنية الجرمية بالتعارض مع التبعة الجزائية. أنظر: *الدعوى المدنية action civile.

ـ التبعة *التعاقدية responsabilité contractuelle. هي موجَب المتعاقد الذي لا ينفذ (كلياً أو جزئياً أو في الوقت المفروض) موجباً يضعه العقد على عاتقه في تعويض الضرر المسبب للفريق الثاني (الدائن) (عيناً إذا أمكن ذلك أو بالمال عند الاقتضاء)، أي بالتنفيذ الكامل أو الجزئي (أنظر: العطل والضرر التعويضيان dommages-intérêts compensatoires) أو بالتنفيذ المتأخر (أنظر: العطل والضرر التعويضيان عن التأخير في التنفيذ dommages-intérêts moratoires) للالتزام التعاقدي.

ـ التبعة *الجرمية أو شبه الجرمية أو التقصيرية responsabilité délictuelle.

أ ـ عموماً أي موجَب على فاعل العمل الواجب التعويض عنه (أو على الشخص الذي يعينه القانون) في التعويض عن الضرر المسبب *بجريمة مدنية (سواء أكانت هذه الجريمة جزائية أم لا) للضحية بأن يدفع دائماً على وجه التقريب مبلغاً من المال كعطل وضرر.

ب ـ تدل أحياناً بشكل أخص على تبعة الفعل الشخصي (بالتعارض مع التبعة عن فعل الغير).

ـ التبعة عن فعل الغير responsabilité du fait d'autrui، تبعة جرمية لخطأ مفترض يضعها القانون على عاتق بعض الأشخاص المعينين (أب، أم، مفوّض) عن الضرر الذي يسببه للغير الأشخاص المسؤولون هم عنهم (ولد قاصر، تابع).

ـ التبعة عن فعل الانسان responsabilité du fait de l'homme. أنظر: فعل * الانسان fait de l'homme.

ـ التبعة عن فعل الحيوانات responsabilité du fait des animaux. تبعة جرمية تقع، بمقتضى قرينة قانونية لا تقبل الدحض، على عاتق مالك حيوان أو حارسه عن الضرر الذي يسببه هذا الحيوان للغير.

ـ التبعة عن فعل الأبنية responsabilité du fait des bâtiments. تبعة جرمية لمالك البناء عن الضرر الناجم عن انهيار هذا البناء عندما تثبت الضحيّة أن هذا الانهيار عائد لعدم الصيانة أو لعيب في البناء.

ـ التبعة عن فعل الجوامد responsabilité des choses inanimées. تبعة جرمية تقع، استناداً إلى قرينة قانونية لا تقبل الدحض، على عاتق من يتولّى *حراسة شيء جامد عن الضرر الذي يسببه للغير.

ـ التبعة عن الفعل الشخصي responsabilité du fait personnel. تبعة جرمية عن خطأ يقع على الفاعل نفسه للفعل الواجب التعويض عنه بسبب الضرر المسبب بخطأ منه

ولو كان غير مقصود (عدم الاحتراس، الاهمال، الخ).

أ ـ محدودة المسؤولية (الشركة الـ ـ) أنظر: الشركة المحدودة المسؤولية société à responsabilité limitée.

(ب) ـ (جزائي). موجب المسؤولية عن الجرم المرتكب وتحمل العقوبة الواردة في النص الذي يقمعه. قارن بـ الذنب culpabilité.

ـ التبعة المخففة responsabilité attenuée. تعبير يستخدم أحياناً للدلالة على تبعية فرد يعاني، من دون أن يكون في حالة *الجنون، من اضطرابات نفسية.

■ II (دستوري) ·

ـ التبعة السياسية responsabilité politique. موجب على الوزراء، في النظام النيابي، بترك السلطة عندما يفقدون ثقة المجلس النيابي.

التبعية: أنظر الولاء allégence.

التبعية القانونية — Subordination juridique

عن اللاتينية subordinatio: تفويض.

● حالة مرؤوسية العامل الموضوع تحت سلطة من يقوم بعمل له، وبالتعميم من يعطيه تعليمات (له إمكانية التدخل في تنفيذ العمل ومراقبة إنجازه)، ويتحقق من النتائج ويتحمل مخاطر نشاطه: معيار رئيسي لعقد العمل وكذلك للانتساب إلى النظام العام للضمان الاجتماعي. انظر: التابع بالمتبوع (رباط ـ) préposition (lien de)، الاستقلال indépendance.

التبعية — Dépendance

إسم مؤنث. أنظر: الملحقات dépendances.

1 ـ مرؤوسية في *الشغل تميز الوضع القانوني *للأجير و«عقد العمل»؛ تتعارض مع الاستقلال في ممارسة مهنة. أنظر: التابع بالمتبوع (رباط ـ) préposition (lien de).

2 ـ في معنى اقتصادي غياب *استقلالية السلوك الشخصي بالنسبة إلى شخص آخر، الناتج عن الموجبات المالية أو غيرها؛ وبشكل أخص، بين شريكين اقتصاديين، حالة تبعية من (موزع، مقاول من الباطن، منتج) لا يمتلك أي حل معادل في التموين أو *الأسواق.

ـ التعسّف في التبعية الاقتصادية dépendance économique (abus de). استغلال *مفرط لهذه الحالة؛ ممارسة مناهضة للتنافس تقتضي، بالنسبة إلى مؤسسة، باخضاع الشريك المجبر لشروط تجارية غير مسوّغة أو قطع العلاقات التجارية، وذلك جريمة تعتبر ذات خصائص عندما يعكّر هذا الاستغلال لعبة المنافسة في *السوق. قارِنْ بـ إساءة

الاستعمال abus (استغلال الوضع المسيطر abus de position dominante)، الشرط التعسفي* (تعسف القوة الاقتصادية) clause abusive (abus de puissance économique).

3 ـ بالتعارض مع *الاستقلال (المعنى 1 ب) تبعية دولة لدولة أخرى؛ إخضاع. قارن بـ الولاء allégeance.

4 ـ مرادفها *الترابط interdépendance.

التبغ Tabac

أنظر: بيع التبغ بالمفرق débit (II) de tabac.

التبليغ: أنظر الإبلاغ dénonciation؛ الإبلاغ signification.

تبليغ المحجوز لديه Contre-dénonciation

أنظر: contre. مضاد، ضد، وdénonciation الابلاغ.

● إسم معطى في الممارسة لقيام الدائن الحاجز بتبليغ الشخص الثالث المحجوز لديه الذي تبلغ دعوة المدين إلى الحضور استناداً إلى قانونية الحجز لدى الغير (لتمييزه عن *تبليغ المدين المحجوز عليه الذي سبقه).

التبني Adoption

عن اللاتينية adoptio من adoptare: تبنّى.

1 ـ عَمِل على أن يتبنى أحد الأشخاص.

أ ـ إنشاء رابطة *بنوّة، عن طريق حكم، *مصدرها إرادتي محض، بين شخصين هما، طبيعياً، غريبين وظائفياً (physiologiquement) عن بعضهما. أنظر عام plénier (التبني *التام adoption plénière)، عادي simple (التبني *البسيط adoption simple)، شرعي légitime، (البنوّة *الشرعية filiation légitime)، الاسرة الطبيعية famille naturelle، التوظيف placement، التخلي abandon.

ب ـ بشكل أكثر إبهاماً إقامة قرابة *بالتبني بين *المتبني *والمتبنّى.

ج ـ تسمح المؤسسة بالوصول إلى هذا الهدف.

2 ـ عمل أحدهم بالموافقة على أمر واعتماده. مثلاً تبني القاضي لفرضية أو لحل. قارِنْ بـ الموافقة approbation، الانضمام adhésion، التكريس consécration، المراقبة censure.

ـ **تبنّي أسباب التسويغ** adoption de motifs. نوع من التعليل الذي يستند اليه **القاضي، في قرار** *تأكيدي، للأخذ *بأسباب تسويغ القرار المؤكد والإسناد اليها بدون **إيرادها ثانية.**

ـ إقرار النص adoption d'un texte. موافقة جمعية أو جهاز مداولة أو تقرير على نص أحيل اليها لاصدار قرار في شأنه. مثلاً «كل مشروع قانون أو اقتراح قانون يجري تفحصه في جمعيتي المجلس النيابي على التوالي لتبني نص متماثل». قارِنْ بـ سنُّ القاعدة édiction، إصدار القوانين promulgation. أنظر: التفحص examen، المناقشة discussion، التصويت vote، اقرار التعديل amendement، الرد rejet، التأجيل ajournement.

تبنّى قرارا Entériner

أنظر: التصديق entérinement.

1 ـ بالنسبة إلى قاضٍ اعتماد قرار قاضٍ آخر (قارِنْ بـ التأكيد confirmation) والنتائج التي توصل اليها خبير، أو مضمون عمل. أنظر: التصديق القضائي homologation.

2 ـ بشكل أعم قيام سلطة ما بترسيم اقتراح عن طريق الأخذ به.

التتبُّع (حق ـ) Suite (droit de)

إسم مفعول قديم مشتق من suivre تتبع، تبع، عن اللاتينية الشعبية sequitus. أنظر: القانون Droit (الحق droit).

■ I(خاص)

1 ـ خاصية للحق *العيني تتيح لحائزه حجز المال المثقل بهذا الحق في أي يد كان. مثلاً حق الدائن في الرهن العقاري في التتبع بين يدي الشخص الثالث مكتسب ملكية العَقار المرهون. قارِنْ بـ الأفضلية préférence (حق *الأفضلية droit de préférence)، الملاحقة poursuite، أنظر: الأمن sûreté.

2 ـ حق غير قابل للتصرف يتمتع به الفنانون وورثتهم في الاقتطاع من بيع أعمالهم بعد شرائها طالما أن هذه الأعمال لم تدخل *المِلْك العام.

3 ـ حق معترف به في الممارسة المهنية للمحامي الذي أعطى استشارة مجانية (في دار البلدية أو قصر العدل) في أن يتولى بإذن من نقيب المحامين ملف الشخص الذي استشاره.

■ II(دُولي عام)

1 ـ حق، في قانون الحرب البحرية، يتذرع به المشاركون في الحرب لملاحقة سفن محايدة تنتهك الحصار النظامي وأسرها في أي ناحية من البحر.

2 ـ حق معترف به بموجب معاهدة لمأموري دولة في ملاحقة مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في قانون الجزاء وتوقيفهم في إقليم أجنبي.

3 ـ مطالبة يثيرها بعض الدول في حالة الحرب الأهلية بملاحقة القوى المتمردة ومقاتلتها في إقليم دولة أجنبية حيث يمكن أن يكونوا قد لجأوا.

التثبّت: أنظر التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification.

تَثَبَّتَ من Constater

أنظر: إثبات الحالة constat.

1 ـ أجرى *التثبت. قارِنْ بـ نطق dire، أقام établir، حكم connaître.

2 ـ بشكل أخص *أثبت حالة ما.

التثبت

أنظر: التأكيد affirmation.

تثبيت المنقول Immobilisation

إسم مشتق من الفعل immobiliser: ثبّت، جمّد، من mobiliser حرّك، نقل، المشتق هو ذاته من *mobile متحرك.

1 ـ **إسناد إلى منقول** بعض خاصيات *الثابت القانونية ضمن الشروط التي يعينها القانون. أنظر: **العَقار بالتخصيص** immeuble par destination، العقار باعلان المالك immeuble par déclaration du propriétaire. قارِنْ بـ نقل الثابت ameublissement، التعبئة (تسهيل التداول) mobilisation، التحقيق réalisation.

ـ تثبيت الثمار (في *الحجز العَقاري) immobilisation des fruits. فائدة يمنحها القانون الذي يحتفظ للمصلحة الحصرية لدائني الرهن العقاري أو الممتازين بالثمار الطبيعية أو المدنية للعَقار المحجوز (اعتباراً من نشر الأمر بالحجز) لكي توزع حسب ترتيب الرهن (كما لو أن هذه الثمار كانت عَقارات).

2 ـ (في معنى سلبي). أموال من أي طبيعة كانت اكتسبتها المؤسسة أو أنشأتها لكي تكون، غير مباعة ولا محولة، مستخدمة بشكل دائم كموارد استثمار أو أدوات عمل: أراضٍ، أبنية، معدات وأدوات، منقولات وإنشاءات، مؤسسة تجارية، براءات واجازات، الخ (أي أموال منظور اليها من حيث وظيفتها كوسيلة انتاج).

3 ـ أحياناً مرادف لتحظير نقل منقول من مكانه. مثلاً تثبيت حاجة مادية، من أجل حفظها، بين يدي من عُيّن حارساً. أنظر: الحجز saisie، حجز المؤجِّر saisie-gagerie، تدبير العجلة mesure d'urgence. قارِنْ بـ لاقابلية التصرف indisponibilité (المعنى 2).

تثبيت النَّسب Légitimation

إسم مشتق من الفعل légitimer أسبغ الشرعية.

● جميل للقانون بافادة ولد طبيعي من الشرعية (باعطائه حقوق الولد الشرعي

وواجباته) (بعد إقامة البنوة شرعاً) إمّا بنتيجة زواج أبيه وأمه (تثبيت النسب عن طريق الزواج) وإمّا بمقتضى حكم عندما يكون الزواج مستحيلاً (تثبيت النّسب عن طريق سلطان العدالة).

ـ تثبيت النسب *بعد حفل الزواج légitimation post nuptias. تثبيت للنسب لاحق للزواج يمكن أن يحصل لصالح الولد الطبيعي الذي لم تتم إقامة بنوّته إلاّ بعد زواج أبيه وأمه وإنما بموجب الحكم الذي يتحقق، منذ حفل الزواج، من الحالة الظاهرة للولد المشترك.

التثبيت Titularisation

إسم مشتق من الفعل titulariser ثبّت، من titulaire* حائز.

● عملية، في قانون الوظيفة العامة، تحوي العمل القانوني وموضوعه إعطاء شخص *درجة في التسلسل الإداري؛ ويتميز من حيث المبدأ عن *التعيين الذي يُسند عملاً: الموظف يعين في عمل ويثبت في درجة. قارِنْ بـ الترقية avancement. أنظر: الإلحاق installation، التولية investiture، منح السند أو السلطة collation.

التثليث Tiercement

إسم مشتق من tiers.

● القسمة على ثلاثة.

ـ قاعدة التثليث règle du tiercement. قاعدة للايجار بالمزارعة لا يمكن فيها لحصة المؤجِّر أن تكون أعلى من ثلث مجموع منتوجات المال المؤجَّر باستثناء قرار معاكس *للمحكمة المتساوية التمثيل.

تثنية التأمين Réassurance

من réassurer أمن ثانية، من البادئة re ومن assurer. أنظر: التأمين assurance.

● عملية يتخلص فيها مؤمِّن (يسمى المتفرغ)، يرى أن المخاطر التي قبل تغطيتها ثقيلة العبء عليه، من هذه المخاطر جزئياً (خارج احتفاظه الكامل بمسؤوليته تجاه المؤمَّن)، لتكون على عاتق مؤمِّن آخر (يسمى *مثنيّ التأمين أو المتنازل له) مع بقائه ملزماً كلياً تجاه المؤمَّن؛ وهي اختيارية أو في أغلب الأحيان إجبارية (عقب *معاهدة تعقد بين الفريقين). وتثنية التأمين نسبية تارة (أي في حالة تثنية التأمين بالمشاركة أو بالحصة، أو في حالة تثنية التأمين لفائض المخاطر أو فائض الاحتفاظ بالمبلغ الأدنى)، وطوراً لا نسبية (في حالة تثنية التأمين عن فائض الكوارث وفائض الخسارة، أو في حالة تثنية التأمين عن فائض الخسائر. ووقف الخسارة). أنظر: تجمع مؤسسات تثنية التأمين Pool de réassurance.

التجارة Commerce

عن اللاتينية commercium من merx، mercis: سلعة.

1 ـ (في القانون). مجموعة النشاطات المعددة في قانون التجارة والتي تتيح للثروات أن تنتقل من الانتاج إلى الاستهلاك. أنظر التجارة négoce.

2 ـ (من وجهة نظر اقتصادية). مجموعة النشاطات التي ترتكز على بيع منتوجات مشتراة بدون إدخال أي تحويل هام عليها؛ وبهذا المعنى تفترق عن الصناعة. أنظر أيضاً: عمل التجارة، غرفة التجارة، أشياء خارج التجارة، المؤسسة التجارية، السجل التجاري، محكمة التجارة؛ التوزيع distribution.

ـ التجارة الدُولية commerce internationale.

أ ـ بالمعنى الحصري عمليات استيراد أو تصدير أو تبادل بين الدول أو بين رعاياها (بهذا المفهوم الضيق أخذ الاتفاق العام حول التعرفات الجمركية والتجارة، أنظر هذا الاتفاق، وكذلك مؤتمر الأمم المتحدة حول التجارة والإنماء. أنظر: أعمال هذا المؤتمر، I، ومؤتمر جنيف لعام 1964).

ب ـ في مفهوم توسعي مجموعة العلاقات الاقتصادية والسياسية والفكرية بين الدول أو بين رعاياها؛ إن تعبير «التجارة الدُولية»، في هذا المفهوم الواسع، يتعارض مع مبدأ الاكتفاء الذَولي الذاتي.

3 ـ علاقات جنسية (غالباً ما تتحدد بعبارة تجارة جسدية)؛ تستخدم على وجه الخصوص للعلاقات خارج الزواج. مثلاً تجارة زِناوية، تجارة ارتكاب المحارم.

التجارة Négoce

عن اللاتينية negotium: إشغال (تعبّر في الأصل عن غياب وقت الفراغ).

● تجارة commerce. قارِنْ بـ القعود عن العمل oisiveté. أنظر: التوزيع distribution.

تجاريّ Commercial

صفة مشتقة من commerce تجارة.

● ما يتعلق *بالتجارة بالمعنى القانوني أو الاقتصادي. أنظر: مدني civil، خاص privé، عام commun. قارِنْ بـ صناعي industriel، حِرفي artisanal.

ـ القانون التجاري droit commercial. مجموعة القواعد الخاصة المطبقة على التجار، والشركات التجارية، وأعمال التجارة. أنظر: الأعمال affaires.

ـ المرفق العام الصناعي والتجاري service public industriel et commercial. أنظر *المرفق العام service public، الخ..

تجاريّ Marchand

صفة. أنظر: التاجر marchand.

1 ـ ما يتعلق بالتجارة، ما يتلاءم معها. مثلاً مدينة تجارية، شارع تجاري. مرادفها تجاري commercial.

2 ـ قابل للتسويق؛ سهل الترويج. مثلاً منتوج ذو صفة تجارية.

3 ـ بسعر السوق. مثلاً قيمة تجارية. قارِنْ بـ بيعيّ vénal، تخميني (تقديري) estimatif.

التجارية Commercialité

إسم مشتق من commercial تجاري.

1 ـ صفة ما هو *تجاري، ما يجمع معايير الخضوع لقانون *التجارة.

2ـ ميزة النشاطات التجارية. أنظر: الإتّجار المتوازي paracommercialité.

تجاه الجميع: أنظر شامل erga omnes.

التجاوز: أنظر الاختلاس détournement؛ إساءة الاستعمال abus.

تجاوز حد السلطة Excès de pouvoir

عن اللاتينية excessus التي أخذت معنى excès، ومعناها في اللاتينية التقليدية «موت» أي خروج من الحياة. أنظر: السلطة pouvoir.

■ I(إداري)

مجموع انتهاكات الادارة لمبدأ القانونية؛ وهذا التعبير العام أكثر مما هو خاص لا يستعمل إلاّ في العبارة «مراجعة لتجاوز حد السلطة».

■ II(إجراء مدني)

انتهاك* لفصل السلطات؛ تعدي سلطان قضائي على مهام السلطة التشريعية (*قرار تنظيمي)، أو السلطة التنفيذية (انتقاد قرار إداري) يفسح في المجال *لامكانية *النقض. أنظر: الانتهاك violation خرق القانون violation de la loi).

تجاوز حدود المزايدة (جريمة) Outrepassé (délit d')

كلمة مصاغة من outre عن اللاتينية ultra ومن passé من الفعل passer. أنظر: الجريمة délit.

● جريمة غابية تتكوّن من قيام الملتزم باستثمار الغابات خارج حدود القطع الذي

حصل عليه بالمزايدة. أنظر: الذبح abattage. قارِنْ بـ الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve (حفظ بعض الأشجار déficit de réserve).

تَجَاوَزَ الحدود Outrepasser

أنظر: تجاوز حدود المزايدة (جريمة) outrepassé (délit de).

● مارس حقاً أو وظيفة أو مهمة خارج حدود هذا الحق أو هذه الوظيفة الخ؛ تخطّى حدود وكالة أو سلطة. أنظر: *تجاوز حد السلطة exès de pouvoir، *إساءة استعمال الوظيفة abus de fonction، التدخل (في شؤون الآخرين) immixion.

التجاوز (الحق في ـ) Dépassement (droit de)

إسم مشتق من الفعل dépasser، المصاغ من البادئة de والفعل passer، عن اللاتينية الدارجة passare. أنظر: القانون Droit (الحق droit).

● إمكانية متروكة لبعض الأطباء في طلب أتعاب تفوق الاتعاب الواردة في الاتفاقيات المعقودة مع الضمان الاجتماعي.

تجاوز الخصم (الحكم بأكثر مما يطالب به) Ultra petita

تعبير لاتيني معناه «أكثر مما طُلب»، ما يزال مستخدماً للدلالة على القرار الذي تمنح سلطة قضائية بموجبه أكثر مما طلب (مثلاً 5000 فرنك كعطل وضرر عوضاً عن 4000 فرنك مطالب بها)، أو تصدر حكماً في مسألة لم تعرض عليها (يجري الكلام عندها، في الحالة الأخيرة، على قرار خارج عما طُلب)، وهو قرار يفسح في المجال * للتصحيح أو *للنقض. أنظر: الحكم غير الشامل لعناصر الدعوى جميعاً infra petita.

تجديد الانتخاب Réélection

إسم مصاغ من élection انتخاب عن اللاتينية electis من eligere: اختار.

● *انتخاب جديد لشخص انتهت ولايته في الوظيفة التي كان يشغلها بنتيجة الانتخاب السابق. أنظر: التجديد renouvellement.

تجديد العمل Réfection

من اللاتينية refectio من reficere: عمل من جديد.

1 ـ القيام بالعمل من جديد، القيام بعمل توثيقي جديد (*عمل مجدد) بهدف الحلول محل عمل قديم (باطل عموماً لعيب في الشكل)، بدون تعديل محتواه في الأساس. قارِنْ بالتأكيد confirmation، إعادة النظر أو المراجعة révision.

2 ـ القيام بعمل مستقل ثانية، واستئناف تحقيقه وفقاً لقواعد الفن بعد تنفيذ أول

مشوب بعيب. قارِنْ بـ اعادة الاعتبار réhabilitation، التعويض (الاصلاح) réparation، المهنة المطعمية restauration.

التجديد Novation

عن اللاتينية novatio من novare: جدّد.

● إستبدال موجَب ينشأ مجدداً بموجب سقط («بديل» بالنسبة إلى القديم المعدّ لأن يحل محله)، عن طريق تغيير الدائن أو المدين، أو الموضوع (رأس مال يحول إلى دخل) أو السبب (إيجار يحول إلى بيع في صورة إيجار). قارِنْ بـ التفويض délégation.

التجديد Renouvellement

إسم مصاغ من اللفظة القديمة novel: جديد عن اللاتينية novellus من novus: جديد، حديث.

1 ـ عملية، بالنسبة إلى جمعية نيابية، تقضي بملء المقاعد الشاغرة بانقضاء مدة الولاية عن طريق انتخاب جديد. قارِنْ بـ تجديد الانتخاب réélection، قابلية تجديد الانتخاب rééligibilité.

ـ التجديد العام renouvellement général. هو التجديد الذي يتناول مجموع المقاعد. مثلاً تجديد الجمعية الوطنية.

ـ التجديد الجزئي renouvellement partiel. هو التجديد الذي يتناول، في حقبات متتابعة، قسماً من المقاعد. مثلاً تجديد مجلس الشيوخ بمعدل الثلث كل ثلث سنوات (المحافظات موزعة حسب الترتيب الابجدي في ثلاث سلاسل). قارِنْ بـ الانتخاب الفرعي أو الجزئي élection partielle.

2 ـ إبرام عقد جديد ـ بالاتفاق الصريح أو الضمني ـ معدّ للسريان ـ بين الفريقين ذاتهما ـ عند انتهاء مفعول العقد السابق لحقبة جديدة، وعلى وجه العموم ضمن الشروط عينها مع مراعاة تغيرات الأسعار. مثلاً تجديد إيجار أو عقد اشتراك. أنظر: التمديد أو المواصلة reconduction، التمديد prorogation، الاجازة congé، نزع اليد éviction.

ـ الحق في التجديد droit au renouvellement. هو الحق في الحصول على تجديد الايجار لمدة تسع سنوات هي ذاتها قابلة للتجديد، وقد كرسه المشترع، بكيفيات مختلفة، لصالح المستأجر للاستعمال التجاري ومستأجر الأرض الزراعية والمزارعين (نظام أجرة الأرض الزراعية). أنظر: التمديد أو المواصلة reconduction.

3 ـ تجديد معاملة يجب إجراؤها قبل انقضاء مهلة حفظ الحق. مثلاً تجديد تسجيل رهن عقاري.

التجربة **Essai**

إسم مصاغ من الفعل essayer، جرّب، عن اللاتينية الشعبية exagiare: وزن من exagium، وزن، تجربة.

● اختبار قبل إبرام العقد؛ وبشكل خاص اختبار يسبق في الغالب الابرام النهائي لعقد العمل بالافساح في المجال للمستخدِم للحكم على كفاءات الأجير ولهذا الأجير لمعرفة ظروف العمل. يفترق اختبار التجربة ـ القيام بعمل تقني لمدة قصيرة ـ عن فترة التجربة ـ وهي مدة طويلة إلى حد ما يُختبر الأجير خلالها في مركز العمل الذي سيشغله فيما بعد. قارِنْ بـ العقد الأوّلي avant-contrat. أنظر: اعدادي préliminaire.

ـ التجربة (البيع بعد ـ) vente à l'essai: بيع يخضع إبرامه النهائي لشرط اعتراف الحائز المحتمل للشيء المباع بعد استعماله بأنه صالح للخدمة المعدّ لها. قارِنْ بـ البيع بالمذاق vente à la dégustation، البيع شرط *الموافقة vente à l'agrément.

التجرد

أنظر: إرضاء المدعي désintéressement؛ التشويه dégradation.

التجريم بالجناية **Criminalisation**

لفظة جديدة مصاغة من criminaliser جرّم جنائياً، عن اللاتينية criminalis: جانٍ.

1 ـ عمل إعلان فعل مخالفاً نلقانون كان حتى ذلك الحين بمنجى منه (مخالفاً للقانون الجنائي). ضده *استبعاد التجريم dépénalisation. أنظر: التجريم incrimination.

2 ـ عمل اعلان عمل *جريمةً أو وصفه بجريمة ذلك بأنه يشكل جريمة بالمعنى الضيق أو أن وصفاً كهذا يمكن أن ينطبق عليه. ضده التجنيح correctionnalisation. أنظر: التجنيح décriminalisation.

التجريم **Incrimination**

إسم مصاغ من الفعل incriminer *جرّم.

● تدبير سياسة جنائية يقضي، بالنسبة إلى السلطة الصالحة (السلطة التشريعية من حيث المبدأ)، بوصف مسلك معين (ليس بالضرورة في الجناية) وإنما في *الجرم بتحديد العناصر المكوّنة له والعقوبة المطبقة عليه. أنظر: التجريم بالجناية criminalisation، *التجنيح décriminalisation، استبعاد التجريم dépénalisation، الجريمة délit، القانونية légalité. قارِنْ بـ الاتّهام inculpation.

قول مأثور: لا جريمة ولا عقوبة بدون قانون (بدون نص).

التجزئة: أنظر الفصل démembrement.

التجسّس Espionnage

إسم مشتق من espionner تجسّس، من espion*جاسوس.

● جرائم خطيرة ضد أمن الدولة يرتكبها أجنبي (قارِنْ بـ الخيانة trahison). مثلاً البحث عن أسرار وتسليمها والتخريب.

ـ التجسس الاقصادي espionnage économique. بحث سري عن معلومات صناعية، أو تجارية، أو تِقانية يجري لحساب إحدى الدول اعتداء على الدفاع الوطني أو مؤسسة ما.

تجمّع الاملاك المتجاورة Tènement

إسم مذكّر مشتق من الفعل tenir عن اللاتينية teneo.

● مجموعة أملاك متماسكة؛ تجمّع عدة عَقارات متجاورة في *يد واحدة (أبنية أو أراضٍ). مثال ذلك اكتساب مِلْكية تجمع منازل متجاورة. قارِنْ بـ المِلْك domaine.

تجمّع المؤسسات Pool

إسم مذكّر.

● تعبير مأخوذ عن الانكليزية يستخدم أحياناً للدلالة على *تجمّع مؤسسات يتضمن، في شكل قانوني محدد، الاشتراك في نشاطات موارد أو أعباء أو نتائج استثمار. مثال ذلك السوق المشتركة للفحم والصلب وتسمى أحياناً تجمع مؤسسات الفحم والصلب.

ـ تجمع تثنية التأمين pool de réassurance. رابطة *تثنية التأمين المتبادل المؤلفة من المؤمِّنين ومثنّي التأمين من أجل الاشتراك في بعض المخاطر المعينة وتوزيعها (كل من المتعاقدين هو في آن معاً متفرّغ ومثني تأمين). على سبيل المثال تجمع تثنية التأمين لمخاطر السينما، والطيران، والمخاطر الذرية.

التجمّع Groupement

إسم مشتق من grouper جمّع من groupe*فريق.

● في المعنى المشترك اجتماع أشخاص، ومؤسسات، ومنظمات، من أجل عمل مشترك أو أعمال منسقة؛ يجري الكلام بهذا المعنى على تجمّع جماعات محلية لتعيين *نقابات الدساكر، أو *المناطق، أو *المجموعات المدينية. قارِنْ بـ الفريق groupe، الرابطة association، المجتمع société (الشركة société)، *الشخصية المعنوية personnalité morale، اللجنة comité، النِقابة symdicat.

ـ التجمع الزراعي للاستثمار المشترك groupement agricole d'exploitation en commun. *شركة مدنية خاصة موضوعها تنمية استثمار زراعي جماعي مكوّنة، بعد موافقة *لجنة محافظية، من زراعيين يجمعون مجموعة عناصر استثماراتهم أو قسماً منها ويعملون

مشتركين مع الاحتفاظ بنظام استثمارهم الفردي.

ـ تجمّع المنتجين groupement de producteurs. هيئة ذات طابع اقتصادي مكوّنة بحرية في شكل شركة تعاونية زراعية، أو اتحاد شركات تعاونية، أو *شركة ذات مصلحة جماعية زراعية، أو نقابة زراعية ليست لها نزعة عامة، أو رابطة منتجين زراعيين، مهمتها فرض أنظمة الانتاج والانزال إلى السوق على أعضائها، وتستفيد، في حالة الاعتراف بها بقرار من وزير الزراعة، من امتيازات قانونية ومالية خاصة.

ـ تجمع المصلحة الاقتصادية groupement d'intérêt économique. 1 ـ (القانون الفرنسي): شخص معنوي مكوّن بين شخصين أو عدة أشخاص طبيعيين أو معنويين لهدف اقتصادي يرمي إلى امتداد النشاط الموجود سابقاً لأعضائه لتسهيله أو إنمائه. مثلاً تجمّع الشراء أو البحث؛ 2 ـ (التجمع الأوروبي للمصلحة الاقتصادية): تجمّع مزود بالأهلية القانونية التامة يمكن أن يشكله متدخلون اقتصاديون أوروبيون في السوق (ينتمون على الأقل إلى دولتين عضوين) في سبيل تسهيل نشاطهم وتنميته (الصناعي، أو التجاري، أو الزراعي، أو الحرفي، حتى الحر)، أو تحسين نتائجه بنشاطات إضافية مرتبطة به (أبحاث، استعلامات، إدارة محاسبية، الخ.) كأداة قانونية للتعاون (كنقل للنموذج السابق) يتوقف تنظيمها الداخلي*(جهاز جمعي، إدارة)، في كل حالة، على العقد الذي ينشئه (نظام 25 تموز 1985؛ مجلس المجموعات الأوروبية).

ـ تجمّع المصلحة العامة groupement d'intérêt public. تجمّع مزوّد بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية يمكن أن يتكوّن بين شخصين معنويين أو أكثر من القانون العام أو القانون الخاص (يتضمن على الأقل شخصاً معنوياً من القانون العام) لكي يمارسوا معاً، خلال مدة معينة، نشاطات في مجالات يحددها القانون وتمثل مصلحة عامة (أبحاث إنماء تِقاني، رياضة، ثقافة، شبيبة، الخ.) ولكي ينشئوا معاً تجهيزات أو مصالح ذات منفعة مشتركة وضرورية لهذه النشاطات ويديروها. أنظر: رعاية الآداب والفنون mécénat.

ـ التجمع العقاري الزراعي groupement foncier agricole. شركة مدنية خاصة تعمل على جمع عدة عقارات ريفية عن طريق مالكي حقوق عقارية أو حائزيها، وعند الاقتضاء، مع مشاركة شركة *تخطيط عقاري ومؤسسة ريفية من أجل إنشاء استثمار زراعي قابل للحياة أو الحفاظ عليه تؤمّن تنميته بواسطة مستأجر أرض زراعية تكون هذه العقارات في إجارته، أو في إجارة التجمع نفسه في استثمار زراعي مباشر.

ـ التجمع الغابي groupement forestier. *شركة مدنية خاصة موضوعها تحسين الكتل الغابية أو تجهيزها أو الحفاظ عليها أو إدارتها، مكوّنة من مالكي غابات، إمّا برضاهم الإجماعي الحر، أو عقب قرار آمر صادر عن وزير الزراعة.

ـ التجمعات البيإستشفائية الإقليمية القطاعية groupement interhospitaliers et de

secteur. مؤسسة مجردة من الشخصية تجمّع حسب مناطق العمل الصحي وقطاعاته المؤسسات التي تؤمن الخدمات الاستشفائية.

ـ التجمع الرَعَوي groupement pastoral. **صيغة استثمار جماعي للمراعي تجمع** زراعيي مناطق *الاقتصاد الجبلي، وتخضع لموافقة **المحافظ وتعتمد**، بلا تمييز، النظام القانوني *لشركة مدنية، أو *تجارية، أو*تعاونية زراعية، **أو نظام نقابة أو رابطة**، الخ.

ـ التجمعات المهنية الطريقية groupements professionnels routiers. **هيئة طائفية مهنية إقليمية مكلفة بصفة استشارية مساعدة السلطة العامة في مهمتها في** *إدارة النقل.

التجمّع Rassemblement

إسم مشتق من **rassembler**، جمع وجمّع، المصاغ من assembler عن الفعل اللاتيني assimulare، وضع معاً (**simul**).

● ـ **اجتماع صدفوي لأشخاص** على الطريق العام وهو غير قانوني عندما يكشف عن خاصيات *التجمهر المحظّر. **أنظر**: الإبداء ـ التظاهرة manifestation، التمرّد rébellion.

التجمهر Attroupement

إسم مشتق من troupe من مصدر ألماني على الأرجح.

● كل تجمّع متعمّد صدفوي على الطريق العام من شأنه تعكير *الراحة العامة (ليس جرمياً إلا أن يرفض المشاركون، رغماً عن انذارات السلطة الصالحة أن يتفرّقوا)؛ يفترق عن *الاجتماع (لأنه يحصل على الطريق العام)، وعن التظاهرة (تجمّع على الطريق العام غير أنه لا يهدد الراحة العامة مباشرةً) وعن *رابطة الأشقياء (بطابعها غير البنيوي وبهدفها الذي لا يرمي بشكل أساسي إلى ارتكاب جرائم ضد الأشخاص أو الأموال)، وعن *التمرد (الذي يفترض المقاومة العنيفة لمأموري السلطة، وإنما يمكن أن يكون من فعل شخص واحد كما من فعل عدة أشخاص ويمكن أن يحصل خارج الطريق العام).

التجميد: أنظر تثبيت المنقول immobilisation.

تجميع الطرود Groupage

إسم مشتق من الفعل جمع grouper من groupe *فريق (مجموعة).

● عملية تقضي بجمع سلع آتية من عدة مرسلين أو مرسلة إلى عدة مرسل اليهم في *إرسالية واحدة لتسليمها دفعة واحدة إلى الناقل.

ـ تجميع الطرود (جدول) groupage (bordereau de). مستند يرافق وثيقة المركبة أو الايصال وينظم لكل كمية مجمعة.

ـ تجميع الطرود (سند) groupage (connaissement de). مستند ينظمه وسيط عبور

السلع المكلف الارسال إلى وسيط عبور السلع في مكان الوصول ويغطي ارساليات مجمّعة أم لا.

ـ تجميع الطرود (مقاولة) groupage (entreprise de). مقاولة تتخذ عملية كهذه مهنة لها.

التجنس: أنظر منح التابعية (الجنسية) naturalisation.

التجنيح Correctionnalisation

إسم مشتق من الفعل correctionnaliser جنّح، من correctionnel جنحي.

● تقليص الجناية إلى *جريمة جنحية (يسمى في بعض البلدان «تجنيح décriminalisation»). قارِنْ بـ التجريم بالجناية criminalisation (المعنى 2).

ـ التجنيح القضائي correctionnalisation judiciaire. تقنية إجرائية يهمل بموجبها النائب العام وقاضي الحكم إرادياً عنصراً مكوّناً للجناية أو ظرفاً مشدداً لها. مثلاً سرقة عن طريق الاجتماع ومع الكسر تلاحق كسرقة عادية. قارِنْ بـ الوصف الجديد disqualification.

ـ التجنيح القانوني correctionnalisation légale. قيام المشترع باستبدال عقوبة جنحية بعقوبة جنائية.

التجنيح Décriminalisation

لفظة جديدة مصاغة من البادئة السلبية de ومن criminalisation*التجريم بالجناية.

● مرادف في بعض البلدان للتجنيح correctionnalisation. قارِنْ بـ التجريم بالجناية criminalisation؛ يجب عدم خلطه باستبعاد التجريم dépénalisation.

تجهيز السفن: أنظر جماعة مجهزي السفن armement.

التجهيز Equipement

إسم مشتق من الفعل équiper جهّز. أنظر: طاقم البحارة équipage.

■ I (إداري)

● مجموعة المصالح الادارية المكلفة عمليات المدينية والبناء وشبكة الطرقات وتحقيقها.

■ II (بحري)

1 ـ عمل تزويد السفينة بجميع العناصر الضرورية لتجهيزها للملاحة: تجهيز الهيكل، والآلة، والعَتاد، وتشكيل الطاقم ووضعه في مكانه. مرادفه جماعة مجهزي السفن armement.

2 ـ مجموعة العناصر عينها.

تحالف اللوائح الانتخابية Apparentement

إسم مشتق من الفعل apparenter المصاغ من parent عن اللاتينية parens.

1 ـ *تحالف بين لوائح المرشحين يتيح لهم، في بعض أنظمة التمثيل النسبي المعتدلة، أن يتقاسموا مشتركين مجموع مقاعد الدائرة الانتخابية عندما ينالون معاً أكثرية الأصوات وتوزيعها بعد ذلك بنسبة عدد أصوات كل منهم. أنظر: الانتماء appartenance.

2 ـ ارتباط عادي لنيابي *لكتلة سياسية لا ينتمي اليها (نظام الجمعية الوطنية، المادة 19).

تحت الحراسة Séquestré

صفة مشتقة من الفعل séquestrer.

1 ـ (فيما يتعلق بأحد الأشخاص) من كان ضحية *الحراسة.

2 ـ (فيما يتعلق بالمال) ما كان موضوع *وديعة محروسة.

تحت شرط مُلْغٍ Résoluble

صفة عن اللاتينية résolubilis من الفعل resolvere: حل، ألغى.

1 ـ تحت الشرط الملغي؛ تقال في حق مقترن بشرط كهذا. يجب عدم خلطها بـ *قابل للإبطال annulable. أنظر: شرطي conditionnel، قابل للرجوع عنه أو للعزل revocable، قابل للرجوع عنه rétractable.

2 ـ بشكل أعم معرّض *الإلغاء بسبب عدم التنفيذ. قارِنْ بـ قابل للفسخ résiliable، قابل للإبطال annulable، قابل للفسخ أو الإبطال rescindable.

التحديث Rénovation

إسم مصاغ من البادئة re ومن novation *تجديد.

ـ التحديث المديني rénovation urbaine. عملية مدينية تقضي بتحويل حي قديم وتتضمن على وجه الخصوص اكتساب مِلْكية الأراضي و*ضمها الاحتمالي، واكتساب مِلْكية العقارات، وهدمها وإعمارها وإحلال شاغلين فيها. قارن بـ مهنة المطعمي (الترميم) restauration، إعادة الاعتبار réhabilitation، تجديد العمل réfection، التعويض (الاصلاح) réparation.

التحديد: أنظر التقييد restriction.

تحديد التاريخ: أنظر تحديد القيمة fixation.

تحديد الخصائص: أنظر الابتكار spécification.

تحديد سعر الصرف الرسمي Cotation

إسم مشتق من: الفعل coter من cote*سعر رسمي للصرف.

● تحديد *السعر الرسمي للصرف.

ـ تحديد السعر الرسمي للصرف في المَصْفِق (البورصة) cotation en bourse. تحديد، في مَصْفِق القِيَم، للسعر الرسمي لإحدى القيم، ناتج، من حيث المبدأ، عن *أنظمة الشراء وأنظمة البيع. أنظر: السعر cours، المبادر donneur، مُبادر أمر السحب donneur d'ordre، القبول admission (ادخال السندات في سوق سعر الصرف admission à la cote).

تحديد القيمة Fixation

إسم مشتق من fixe ثابت (محدد).

1 ـ تحديد مقدار مبلغ ما. مثلاً تحديد القاضي لقيمة العطل والضرر؛ تحديد الدولة لثمن منتوج أو خدمة. قارِنْ بـ، فرض الرسم taxation، التقويم évaluation، التخمين estimation.

2 ـ تحديد تاريخ، تاريخ قرار على وجه الخصوص (لادارة قضائية) يبيّن فيه رئيس سلطة قضائية (أو قاضٍ) اليوم والساعة اللذين ستجري فيهما المرافعة.

ـ تحديد تاريخ المرافعات (جلسة) fixation (audience de). *جلسة يُقرَّر فيها تاريخ المرافعات بالنسبة إلى كل قضية. (يقال عندها إن القضايا قد تم تحديد تاريخها). قارِنْ بـ المؤتمر conférence.

تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك Indexation

إسم مشتق من indexe ثَبْتٌ.

● نموذج مطبوع لموجَب مبلغ من المال بواسطة إتفاقية (بند تحديد المبلغ)، أو قرار عن العدالة، أو القانون الذي يميل إلى تغيير مبلغ هذا الموجَب (في رأس مال أو فوائد) تبعاً لعنصر موضوعي للإسناد يسمى *مؤشراً indice: سعر الذهب (*شرط القيمة بالذهب)، سعر عملة أجنبية (شرط القيمة بالنقد الأجنبي)، كلفة المعيشة، سعر القمح، كلفة البناء (شرط *السلّم المتحرك). مثلاً التحديد الاتفاقي للمبلغ وفقاً لمؤشر متحرك هو قانوني إذا كان المؤشر المختار مرتبطاً بنشاط أحد الفريقين أو بموضوع العقد وغير مرتبط بمؤشر عام أو نقدي. أنظر: إعادة التقدير réévalorisation التحيين actualisation، القيمة valeur، التغيُّر variation، القيمة النقدية اللاإسمية valorisme monétaire، ذاتية الوحدة النقدية nominalisme monétaire.

تحديد المخالفة: أنظر الوصف qualification.

تحديد نماذج الإشغال Zonage

إسم مشتق من zone *منطقة.

إسم معطى في برامج *المدينية لتحديد أنماط إشغال الأراضي (سكن، نشاط، الخ.).

تحديد وُسْع السفينة Jaugeage

إسم مشتق من jauge *وُسْع السفينة.

● عملية هدفها تحديد وُسْع السفينة.

التحديد Limitation

عن اللاتينية limitatio : bornage إبراز الحدود.

ـ عَمِل على أن يحدد؛ عملية تقضي بوضع حد، بمقتضى قاعدة أو بموجب اتفاق، لما هو مسموح به (مثلاً تحديد السرعة)، أو لما يمكن أن يكون متوجباً (تحديد التبعة، تحديد الضمان). قارِنْ بـ التقييد restriction، الحد الأقصى للاستيراد والتصدير contingentement، التحديد détermination، تحديد القيمة fixation، الاستبعاد exclusion، التعريف définition.

تحديديّ Limitatif

صفة مشتقة من الفعل اللاتيني limitare، ثبّت، حدّد.

1 ـ ما يُحبس ضمن آجال مرسومة؛ *تقييدي؛ تقال في حكم من قانون (على وجه الخصوص في تعداد) محدد تطبيقه في *حالات خاصة، بدون توسع ممكن إلى حالات أخرى ولو كانت مماثلة. مثلاً قبول أسباب الطلاق، والرجوع عن هبات. قارِنْ بـ استثنائي exceptionnel، صلب strict. ضدها بياني énonciatif، دالّ على indicatif.

2 ـ تقال بشكل أخص في شرط يحصر التبعة في بعض الحالات الخاصة أو يحدد سقفها مسبقاً. قارِنْ بـ حاصر exclusif.

التحري: أنظر التحقيق enquête.

تحرريّ (ليبرالي) أو حر Libéral

صفة عن اللاتينية liberalis: نبيل، جواد.

1 ـ من ينتسب إلى التحررية (الليبرالية) (السياسية أو الاقتصادية)؛ من يعلن ويكرس، كمبدأ أساسي، *الحريات العامة أو حرية السوق؛ تقال في نظام سياسي أو نظام اقتصادي بالتعارض مع استبدادي، وموجّه، وتدخلي.

2 ـ (في معنى أكثر حياداً). من يعترف بحرية أو يفسح في المجال لها. قارِنْ بـ متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، مُجيز permissif. أنظر: التسامح tolérance.

3 ـ من يقبل بسهولة (بدون تقييد أو وفقاً لشروط دنيا) إكتساب حق أو ممارسة نشاط. ضدها تقييدي restrictif، الشكلية formalisme.

4 ـ في ما يتعلق بتفسير، مرادفة لواسع. ضدها صلب، ضيّق.

5 ـ تستخدم لتمييز بعض *المهن ذات الطابع الفكري، رغماً عن كونها نظامية أكثر فأكثر، بسبب الاستقلال الذي تتطلبه ممارستها. مثلاً مهنة المحامي مهنة حرة.

6 ـ من يعطي بسخاء، وبالتعميم ما يتعلق *بالتبرعات. أنظر: النية التبرعية intention libérale، مجاني gratuit، رجائي gracieux، زائد عن المتوجب surérogatoire، الإحسان bienfaisance، . بِعوَض onéreux.

تحرّي الاعتماد: أنظر القبول agréation.

التحريج Boisement

إسم مصاغ من bois غابة من اللاتينية boscus.

● بذر وغرس جوهرهما غابي، ممنوعان أو منظمان أو إلزاميان حسب تصنيف المنطقة المقصودة.

التحرير Affranchissement

إسم مشتق من الفعل affranchir من franc*حر.

1 ـ عمل تحريري يقضي بتخليص فرد من العبودية (في التشريعات الاثرية لم تكن العبودية قد ألغيت بعد) بالاعتراف له أو بمنحه صفة انسان حر. أنظر: الإلغاء abolition، الإفراج libération.

2 ـ تبرئة (إبراء) مسبق (بإلصاق طابع) من رسوم المرفأ. مثلاً إبراء رسالة.

3 ـ أحياناً مرادف* لإعفاء. ضده إخضاع assujettissement. قارِنْ بـ الإعفاء dispense، الإبراء dégrèvement، الإعفاء franchise، الإبراء décharge، الإعفاء exemption.

التحرير Rédaction

إسم مشتق من اللاتينية redactus، إسم مفعول من الفعل redigere: دفع، أعاد، قلّص، أخضع، تصرف.

● عمل الكتابة ونتيجة هذا العمل (مضمون نص)، لا يعبّر في معنى إيجابي عن

العمل المادي بوضع *نص خطياً وحسب وإنما عن العملية الفكرية لتأليف النصوص؛ إعداد، وضع حسب الأصول. مثال ذلك كتابة قانون، تحرير حكم أو عمل أمام الكاتب العدل. أنظر: التقنية التشريعية technique législative، المستند document، النص libellé، الكتاب lettre. قارِنْ بـ النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية transcription، النسخة copie.

التحريض على الفجور Excitation à la débauche

عن اللاتينية excitatio (من الفعل excitare: حرّض، أهاج). أنظر: الفجور débauche.

● فعل التحريض على فجور الغير وتسهيله، بغير اعمال الإغواء المباشر والشخصي، الذي يشكل جريمة إذا ارتكب على حساب القاصرين. أنظر: التحريض incitation، الفجور débauche، المحرِّض instigateur. قارِنْ بـ القِوادة proxénétisme.

التحريض Incitation

عن اللاتينية incitatio: إندفاع، دفع.

مرادف للتحريض instigation. أنظر: امتداح الأجرام apologie de crime، الفجور débauche، التحريض على الفجور excitation à la débauche، التحريض provocation.

التحريض Instigation

عن اللاتينية instigatio: العمل التحريضي.

● فعل الايحاء إلى الغير بعمل جرمي على وجه العموم، أو دفعه إلى القيام بعمل خطير (رفض المحاربة، قطع الحمْل). مرادفه التحريض incitation. أنظر: امتداح الإجرام apologie de crime، المحرّض instigateur. قارِنْ بـ التحريض provocation، الاشتراك في الجريمة complicité، التواطؤ connivence، المشاركة participation.

التحريض Provocation

عن اللاتينية provocatio من الفعل provocare: دعا وبالتالي تحدّى، حرّض، الخ.

1 ـ فعل (مقصود) لدفع الغير إلى ارتكاب جرم؛ عمل معاقب عليه إمّا كعمل *إشتراك في الجريمة، على الأقل في الجنايات والجرائم، عندما ينجم عن هبات أو وعود، أو تهديدات، أو إساءة استعمال السلطة، أو دسائس أو حِيَل إجرامية، أو كجريمة متميزة (مثلاً تحريض على الفرار من الجندية). أنظر: التحريض instigation، التحريض incitation.

2 ـ فعل (سببي) بحمل شخص على ردّ فعل؛ وبشكل أكثر تحديداً مبادرة جرمية من

شأنها تسويغ ردة الفعل الجرمية هي أيضاً التي أثارتها هذه المبادرة تجاه فاعلها. أنظر: المقابلة بالمثل (تدبير ـ) rétorsion (mesure de). الاقتصاص représailles.

ـ عذر التحريض provocation (excuse de)* عذر مخفف عموماً (قانون العقوبات، المادة 321)، وأحياناً معفٍ (في شأن الشتيمة، يُمنح لمن يرد فوراً على الجرم الذي كان ضحيته وأدى إلى الإضرار بفاعل الجرم الأول، حتى ولو كانت ردة فعله، بخلاف الدفاع الشرعي* (أو المشروع) عن النفس، غير متناسبة مع خطورة التهديد الأولي.

التحسين Amélioration

إسم مشتق من الفعل améliorer المأخوذ عن اللاتينية melior: أفضل.

● أشغال أو نفقات تتم من أجل شيء وهي، بدون أن تكون ضرورية للحفاظ عليه، مفيدة له وتوفر له فائض قيمة. أنظر: النفقات impenses. مثال ذلك تعلية سقف بيت، تركيب مصعد أو مكيّف، الخ؛ يتعارض التحسين مع الصيانة* وهذا التمييز يتقاطع مع التمييز بين أعمال الادارة* وأعمال التصرف*. أنظر: المكافأة récompense.

التحصيل أو الجباية Perception

من اللاتينية perceptio: فعل الجمع، الغلة.

1 ـ عملية تقضي بجمع بعض الأموال، وعلى وجه الخصوص جمع المداخيل، وفقاً لأنماط متنوعة (قبض مبلغ من المال نقداً، اكتتاب في اعتماد حساب الخ.) وتحقق، سواء أكانت مادية أو محاسبية، دخول مال مقبوض في الذمة المالية «المحصلة». مثال ذلك في القانون الخاص تحصيل ثمار ومنتوجات، وأرباح وأجور، وتقديمات إجتماعية أو عائلية؛ وفي القانون العام ضرائب، ورسوم، وعائدات. أن تحصيل المبالغ التي يدفعها الغير هو شكل من تسلّم الأموال؛ وهو يعادل التحصيل recouvrement بالنسبة إلى الدائن. أنظر: الانتفاع أو التمتع jouissance، المخالصة quittance، الدفع paiement.

2 ـ بالتعميم المكان (مكتب أو بناء) الذي يجري فيه التحصيل. إسم قديم للمراكز المحاسبية حيث يتم دفع الضرائب المباشرة.

التحصيل Recouvrement

إسم مشتق من recouvrer عن اللاتينية recuperare.

● تحصيل مبالغ من المال متوجبة، وبالتعميم مجموع العمليات (القضائية أو الخارجة عن القضاء) التي تنزع إلى الحصول على دفع* دين مالي (يجري الكلام بهذا المعنى على تحصيل دين، ومعاش، وضريبة، ونفقات)؛ تسلّم دفع إرادي أو جبري. أنظر: طلبي الحجز saisie، المسكن demeure (الإنذار mise en demeure)، قارِنْ بـ القبض quérable

encaissement، الاسترداد répétition، التأدية أو التسديد remboursement، الدفع versement.

ـ التحصيل* الجبري recouvrement forcé. تحصيل عن طريق السلطة بمقتضى إكراه إداري وبواسطة الملاحقات.

ـ تحصيل النفقة العمومي recouvrement public d'une pension alimentaire. نمط تحصيل نفقة يمارسها محاسبو الخزينة العامة، كما في شأن الإسهام المباشر لحساب دائن بالنفقة عندما لا يتمكن هذا الدائن من الحصول على الدفع عن طريق التنفيذ بموجب القانون الخاص. قارِنْ بـ دفع النفقة المباشر paiement direct d'une pension alimentaire.

التحضير لوظيفة أخرى Reconversion

إسم مصاغ من البادئة re ومن conversio: تبدل، تحول.

1 ـ سلسلة تدابير تُحضّر أجيراً مسرّحاً لإشغال وظيفة لا تتوافق مع اختصاصه. قارِنْ بـ تأمين الوظيفة لأجير مسرح reclassement.

2 ـ عملية تعدّل مؤسسة بموجبها إما مسار الصنع وإمّا الحاجة المصنوعة.

تحضيري Préparatoire

صفة عن اللاتينية praeparatorius من الفعل praeparare: حضّر.

● ما ينزع إلى التحضير؛ ما يشارك في الإعداد (النهائي) للنص، إمّا في مرحلة *تمهيدية (أعمال تحضيرية) وإمّا في بدء عملية إجمالية (تحقيق، حكم تحضيري أو تمهيدي). أنظر: إعدادي préliminaire. قارِنْ بـ استباقي préjudiciel، غير رسمي officieux. ضدها نهائي.

ـ تحضيري أو التمهيدي (التحقيق الـ) préparatoire (instruction) إسم يعطى أحياناً، في مجرى القضية بالتعارض مع التحقيق *النهائي، لمرحلة تبادل الأوراق والطلبات.

ـ تحضيري أو التمهيدي (الحكم الـ) préparatoire (jugement). حكم قبل النطق بالموضوع يأمر *بتدبير تحقيق (مثلاً تفحص خبير لمحاسبة مؤسستين في خِلاف حول مبلغ دين) بدون الحكم مسبقاً في الأساس (تحديد مبلغ الدين لا يتناول الحكم الذي يأمر بالخبرة وإنما ينتظر نتائج هذه الخبرة). قارِنْ بـ تمهيدي interlocutoire.

ـ تحضيرية (الأعمال الـ) préparatoires (travaux). مجموعة النشاطات والمستندات (عرض لاسباب تسويغ المشاريع أو الاقتراحات، مناقشات، الخ.) التي، في مسار إعداد عمل قانوني (القانون مثلاً) تسبق إبداء إرادة فاعلها ومن شأنها توضيح دلالتها. أنظر: التفسير interprétation، التفسير exégèse.

التحطيم: أنظر الكسر effraction.

التحظير

أنظر: المنع interdiction؛ المنع défense.

التحظير **Proscription**

عن اللاتينية proscriptio من الفعل proscribere. أنظر: proscrire حظّر.

1 ـ أحياناً وفي معنى شامل، مرادف لمنع interdiction وتحظير prohibition، و*منع défense. مثلاً تحظير الممارسات الخطرة.

2 ـ *نفي لصالح الدولة، تدبير أمني سياسي ملغى اليوم (في فرنسا) كان يمنع المحظور عليه دخول الاقليم الفرنسي. قارِنْ بـ النفي exil، التطهير purge، الإبعاد عن الوطن expatriation. أنظر: الطرد expulsion.

تحفُّظي **Conservatoire**

صفة مشتقة من الفعل conserver عن اللاتينية conservare.

1 ـ ما هو معدّ (لمصلحة المالك) لتجنب خسارة مال (سقوط الحق، تشويه عمارة).

ـ تحفظي (العمل الـ) acte conservatoire. *عمل قانوني، بخلاف عمل *التصرف أو عمل الادارة، ينزع إلى تجنب خسارة كهذه وحسب، ويتطلب، وهو ضروري وعاجل، حداً أدنى من السلطة (على وجه الخصوص في إدارة الذمة المالية للغير). مثال ذلك تسجيل الرهن العَقاري، قطع التقادم (مرور الزمن)، إصلاح عاجل. أنظر: الاستثمار exploitation، الإنفاق entretien.

2 ـ ما هو معدّ لاستدراك اختلاس مال أو إخفائه أو تبذيره أو التصرف به أو تمليكه.

ـ تحفظي (التدبير الـ) conservatoire (mesure). أي تدبير عاجل (قضائي) ينزع إلى حفظ مال أو مجموعة أموال إمّا لمصلحة المالك (مثلاً تعيين مدير لأموال غائب) وإمّا لمصلحة الدائنين (حجز تحفظي، تسجيل رهن على مؤسسة تجارية، تسجيل موقت للرهن العقاري القضائي)، وإمّا لغايات متنوعة (جرد، وضع مال تحت الحراسة، ختم بالشمع الأحمر). قارِنْ بـ موقت provisoire.

ـ تحفظي (الحجز الـ) conservatoire (saisie). نوع من التدبير التحفظي ينزع، بالتعارض مع الحجوزات ذات الطابع التنفيذي (حجز تنفيذي)، إلى حماية *رهن المنقول لدائن وحسب (وليس إلى تحقيقه)، بمنع المدين (أو شخص ثالث حائز) التصرف بمال محجوز. أنظر: لاقابلية التصرف indisponibilité. قارِن بـ الحجز لدى الغير saisie-arrêt.

التحقق من إنجاز الأشغال **Attachements**

إسم مذكّر في صيغة الجمع مشتق من الفعل attacher. أنظر: الملحق attaché.

1 ـ كيفية للتحقق من تنفيذ أشغال عامة تقضي بتسجيل هذه الأشغال، تبعاً لتحقيقها، في «دفتر التحقق من إنجاز الأشغال» الذي تمسكه الادارة والذي يحال إلى المتعهد (أو الملتزم) للموافقة عليه.

2 ـ السند المنظم على هذا الشكل والمتمتع بقوة ثبوتية والصالح كأساس لدفع مبالغ على الحساب من أصل ثمن الصفقة. قارِنْ بـ اللائحة mémoire، المحضر procès-verbal.

تحَقَّقَ من: أنظر عاين check-off.

التحقق من المحجوزات **Récolement**

إسم مشتق من récoler عن اللاتينية recolere: تذكّر وذكّر.

1 ـ *تعداد المنقولات المحجوزة الذي يقوم به المباشر فوراً قبل البيع التالي *لحجز تنفيذي (من أجل التحقق من أنه لم يتم اختلاسه منذ ذلك الوقت) والذي يؤدي إلى تنظيم محضر. أنظر: الجرد inventaire. قارِنْ بـ الاحصاء recensement.

2 ـ تحقق وجاهي، عقب استثمار قطْع، من مطابقة هذا الاستثمار للشروط والبنود المفروضة: *حفظ الأشجار المحددة، حسن تنفيذ الاشغال، الخ.

3 ـ في شأن التكليف المباشر تحديد كمية الكحول التي تتضمن المشروبات الروحية التي ينتجها المقطّر خارج أي تحقق من المصلحة.

التحقيق

أنظر: الأمر instruction؛ الإنجاز passation.

التحقيق الضريبي **Inquisition**

عن اللاتينية inquisitio: إمكانية البحث، استعلام، تحقيق.

● في اللغة الشائعة مجموعة سلطات التحقيق المعطاة لمأموري الضرائب ليراقبوا مطرح الضرائب.

تحقيق النفي **Contre-enquête**

أنظر: ضد contre وتحقيق enquête.

1 ـ مرحلة من التحقيق تقضي بالاستماع إلى شهود يتمسك بهم أحد الفريقين من أجل إقامة البيّنة المضادة للوقائع التي سمح للفريق الآخر باقامة إثباتها المباشر عن طريق شهود.

2 ـ في معنى أضيق: استماع إلى شهود يتمسك بهم المدعى عليه لإقامة البيّنة المضادة للوقائع التي بسطها المدعي، وموضوع التحقيق.

3 ـ تحقيق النفي الصادر عن الفريقين. تحقيق نفي يطالب به المدعي وينزع إلى إقامة البيّنة المضادة للوقائع التي بسطها المدعى عليه، وموضوع *التحقيق الصادر عن الفريقين.

التحقيق Enquête

إسم مصاغ من إسم الفاعل أو المفعول الذي اختفى قبل النصوص الأولى للفعل enquérir، وكان أولاً enquerre عن اللاتينية enquaerere، كتجديد للأخذ باللاتينية التقليدية inquirere.

■ **I (إجراء مدني)**

1 ـ (معنى عام). إجراء تُقام بمقتضاه *البيّنة بافادة الشهود. أنظر: الشهادة، témoignage، الشاهد témoin، *تدبير التحقيق mesure d'instruction، التفحّص examen.

2 ـ (معنى أضيق). إجراء يتيح لفريق أن يأتي، بالاستماع إلى الشهود، ببيّنة مباشرة للوقائع التي يدلي بها (بالتعارض مع *تحقيق النفي).

3 ـ (معنى أضيق أيضاً). إجراء ينزع، من قبل المدعي، إلى جمع الشهادات المتعلقة بالوقائع.

ـ التحقيق للمستقبل enquête à futur (ou in futurum). تحقيق تطلبه المحكمة توقعاً لمجرد خِلاف محتمل لتدارك سُقم البيّنة. أنظر: *الدعوى للمستقبل action in futurum.

ـ الاجراء الخاص للمدعى عليه enquête respective. بالتعارض مع *التحقيق (المعنى 3) إجراء ينزع، من قبل المدعى عليه، إلى إقامة بيّنة الوقائع التي قدمها مباشرة عن طريق الشهادة.

4 ـ تدبير *استدلال يقضي بجمع المعلومات.

ـ التحقيق الاجتماعي enquête sociale. مهمة في وسع القاضي أن يعهد بها إلى شخص مؤهل قبل الحكم على حضانة الأولاد من أجل جمع المعلومات حول الوضع المادي والأخلاقي للأسرة، والظروف التي يعيش فيها الأولاد، والتدابير الواجب اتخاذها لمصلحتهم.

■ **II(عقوبات)**

● تدبير تحقيق يهدف إلى جمع الشهادات أو العناصر الأخرى التي تسمح بالتوصل إلى إظهار الحقيقة.

ـ تحقيق *الشخصية enquête de personnalité. أبحاث حول الوضع المادي، أو العائلي، أو الاجتماعي للمتهمين غايتها إيضاح شخصية هؤلاء (راشدين أو قاصرين

جانحين). مرادفه *تفحص *الشخصية examen de personnalité. أنظر: *إضبارة الشخصية dossier de personnalité.

ـ التحقيق الإعدادي enquête préliminaire. إجراء تقوم به الشرطة أو الدرك، بناء على أمر النيابة أو تلقائياً، ينزع إلى جميع بيّنات الجرائم وسمي «تحقيقاً شبه رسمي» حتى عام 1959 (إجراء لا يطبق على الجرائم في حالة التلبس).

■ III (إداري)

● إجراء استباقي لبعض العمليات الادارية معدّ لجمع مواقف أصحاب العلاقة والاستدلالات الضرورية لتنفيذ هذه العمليات (كانت تسمى قديماً تحقيق منافع ومضار).

ـ التحقيق المجزّأ enquête parcellaire. عملية في *الاستملاك تسبق *قرار قابلية التفرغ وموضوعها القيام وجاهياً بتحديد الأجزاء المعدة للاستملاك والبحث عن مالكي الحقوق العينية أو حائزيها.

ـ التحقيق العمومي المسبق enquête publique préalable. عملية تشكل المرحلة الأولى لإجراء استملاك وتهدف إلى جمع رأي الأفراد أو الجماعات أو الهيئات المعنيين حول منفعة المشروع بجمع أكثر ما يمكن من المعلومات القابلة لتحديد ما إذا كان الاستملاك المنوي القيام به مسوّغاً بالفعل (عملية مماثلة تسبق الإذن* بالمنشأة المصنفة).

■ IV(دُولي عام)

1 ـ أسلوب يقضي، عقب نشوء خِلاف دُولي، باحالة هذا الخلاف إلى لجنة دُولية مهمتها الوحيدة بسط مادية الوقائع بدون أن تنظر بأي شكل في أساس القضية.

2 ـ إجراء يمكن أن تستخدمه سلطة قضائية تعمل مباشرة أو بواسطة أشخاص تعينهم من أجل بيان ظروف واقعة الخِلاف وإيضاحها بأكثر ما يمكن من الكمال.

3 ـ أسلوب عمل منحه ميثاق الامم المتحدة لمجلس الأمن (المادة 34) يتيح لهذا الجهاز تحديد الامتداد المحتمل لوضع أو لخلاف يمكن أن يهدد السلام والأمن الدُوليين.

■ V(نيابي)

ـ تحقيق (لجنة الـ) enquête (commission d'). لجنة تنتخبها جمعية نيابية من داخلها لجمع عناصر الاستعلام حول وقائع معينة وتقديم اقتراحاتها للجمعية. قارِنْ بـ العُهدة commission (لجنة الرقابة commission de contrôle).

التحقيق Réalisation

إسم مشتق من الفعل réaliser: حقّق، عن اللاتينية relais من res: شيء.

1 ـ إنجاز مادي لشغل، ولعمل، ولعمل مستقل بتنفيذ مشروع أو تخطيط أو تعهد. أنظر: العمل المستقل ouvrage.

2 ـ حصول حدث، *إنجاز على وجه الخصوص أو تحقق شرط، ويقال أيضاً في شأن التأمين والتبعة في حصول حادث أو كارثة (تحقق* طارئ أو *ضرر). أنظر: ممكن possible.

3 ـ تعبير عملي يدل على عملية مادية تقضي ببيع مال (مال توظيف على وجه العموم) لامكانية التصرف بعقار مصدره البيع. على سبيل المثال تحقيق حقيبة قيم منقولة. قارِنْ بـ التصفية liquidation، صفة الموجب المعيّن المقدار liquidité.

ـ تحقيق الموجودات (الأصول) réalisation de l'actif. طرح أموال دائن في حالة *التصفية للبيع من أجل توزيع مبلغ ثمنها على الدائنين. أنظر: مراجعة الحساب apurement (الفقرة 2) (وفاء المطلوبات (الخصوم) apurement de passif)، الحصة في الأرباح dividende.

4 ـ التحقيق (شرط ـ) réalisation (clause de). إتفاقية زواجية تسمى أحياناً شرط *تثبيت المنقول كانت تقضي، في ظل الشيوع القانوني للأموال بين الزوجين من منقولات ومكتسبات، باستبعاد حاجات منقولة من هذه الأموال، كان يجب أن تدخل ضمنها طبيعياً. والضد نقل الثابت.

5 ـ بدء تنفيذ القانون؛ مجموعة القواعد التي تؤمن، في *تطبيق القانون، تطبيق قواعد القانون. أنظر: الدعوى action، الطرق voies، أسباب التسويغ moyens، تطبيق القانون (أمام القضاء) pratique (judiciaire)، الفعالية effectivité. قارِنْ بـ التشريع législation، التقنية القانونية technique juridique.

6 ـ (تأمين). في حالة السحب التام *للموافقة نظام خاص مفروض على شركات التأمين يحل عملياً محل نظام مجموعة القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun للاجراءات الجماعية لتسوية المطلوبات (الخصوم).

7 ـ تعبير نهائي عن دين أو عن عبء بمبلغ من المال. عملية حساب توصل إلى التعبير بأرقام مالية عن دين أو عن عبء (تصفية *النفقات، و*التغريم المالي، والضريبة). أنظر: معيّن المقدار liquide.

ـ تحقيق الضريبة réalisation de l'impôt.

أ ـ مجموعة العمليات التي تتيح، بعد تحديد المادة الخاضعة للضريبة، تعيين المبلغ الصحيح للضريبة.

ب ـ يعتبر أحياناً، في اللغة الشائعة، تحديداً للقيمة التي تطبق عليها التعرفة (تسجيل).

ـ تحقيق نفقة عمومية réalisation d'une dépense publique. مجموعة العمليات التي

تتدخل بعد عقد النفقة، ومن حيث المبدأ بعد تنفيذ المتعاقد لموجَبه، والتي تهدف، قبل الأمر بالصرف أو إصدار الحوالة، إلى التحقق من واقع دين هيئة عمومية وتقرير مبلغه الصحيح.

8 ـ في معنى أضيق *تحويل عناصر موجودات شركة إلى عملة (أصولها).

9 ـ تنفيذ صفقة معقودة في المَصْفِق (البورصة) في أجل في استحقاقها.

10 ـ بيع *بحسم من أجل تصريف مخزون سلع. قارِنْ بـ الراتب solde (البيع بثمن منخفض solde)، المراخصة braderie.

التحقيق أو التحقق أو التدقيق Vérification

إسم مشتق من الفعل vérifier عن اللاتينية verificare.

● عَمِل على أن يتحقق، وعلى وجه الخصوص من قبل سلطة؛ عمل بيان حقيقة واقعة، أو صحة تذرّع، أو حقيقة إعلان، أو مطابقة وضع لتطلبات القانون، أو وجود سلطة أو حق، الخ.، وغالباً ما هو مرادف *لرقابة (مثلاً التحقق من هوية). أنظر: إثبات الواقعة constatation، الإثبات الشرعي validation، التفحّص examen، القراءة lecture.

ـ التدقيق في *الخط vérification d'écriture. إجراء هدفه أن يعرف القاضي ما إذا كان خط عمل بتوقيع خاص أو التوقيع بحد ذاته صادراً عن الشخص المنسوب إليه؛ يسمى حادثاً عندما يطلب ذلك، في مجرى الدعوى، الفريق الذي ينكر أو لا يعترف بالخط المنسوب اليه، أو يعلن عدم اعترافه بالخط المنسوب إلى فاعله، ضد الخصم الذي يحتج به تجاهه؛ وهو *أصلي عندما يطلب شخص، خارج أي خِلاف، إلى القاضي الاعتراف بخطوط العمل الذي يتوقع في شأنه خِلافات محتملة (*الدعوى الوقائية). قارِنْ بـ مزوّر faux، أنظر: الترسيم authentification، التصديق على التوقيع certification de signature. قارِنْ بـ التصديق légalisation.

ـ تحقيق الديون vérification des créances. عملية تقع على عاتق *ممثل الدائنين في إجراء التقويم القضائي (في الماضي على عاتق الوكيل في الإجراءات السابقة المماثلة) تقضي بتأمين وجود الديون المعلن عنها ومبلغها ثم تنظيم لائحة لكي يقبلها *القاضي المفوض. أنظر: الإعلان عن الديون déclaration des créances، تعليق الملاحقات الفردية suspension des poursuites individuelles.

ـ التحقق من الأوزان والقياسات vérification des poids et mésures. رقابة تنظم لكي تؤمن، بواسطة سلسلة من الاختبارات (تحقيق أولي، وتحقيقات دورية، وتحقيقات استثنائية) مراعاة القواعد القانونية المتعلقة بتماثل الأوزان والقياسات المعمول بها في فرنسا، وكذلك أدوات الوزن والقياس؛ وبالتعميم المصلحة العمومية المكلفة هذه الرقابة.

ـ تحقيق السلطات vérification des pouvoirs.

أ ـ كان حتى دستور عام 1958 رقابة تمارسها الجمعيات النيابية على أهلية انتخاب أعضائها ونظامية انتخابهم (حلت محلها اليوم رقابة المجلس الدستوري القضائية). أنظر: الإثبات الشرعي validation.

ب ـ في ما عنى الشركات إجراء تمهيدي يسبق مداولات الجمعيات العامة يقضي بالرقابة على صحة الوكالات التي يعطيها المساهمون الذين يتعذر عليهم الاشتراك في الجمعية من أجل التثبت من تأمين النصاب القانوني.

ـ التحقيق الضريبي (بالمعنى الضيق) vérification fiscale. رقابة على الوضع الضريبي لمكلف ملزم بمسك محاسبة في إطار القواعد المبينة في القانون العام للضرائب (مدة، مساعدة مجلس...).

ـ تحقيق القاضي الشخصي vérification personnelle du juge. قيام القاضي *بالاطلاع على الوقائع موضوع الخلاف باللجوء شخصياً إلى التثبت من الوقائع، والتقويمات، والتقديرات، وتمثيل الجريمة التي يراها ضرورية لإظهار الحقيقة، وعند الاقتضاء بالانتقال إلى الأمكنة من أجل التحقق من بداهة *بيّنة بحواسه الخاصة. أنظر: الانتقال للكشف على الأعيان descente sur les lieux، الكشف في الأمكنة visite des lieux، قارِنْ بـ الاستشارة consultation، الخبرة expertise، إثبات الحالة constat، التِقْن أو الفني technicien، تدبير التحقيق mesure d'instruction.

تحقيقيّ Inquisitorial

صفة من اللاتينية inquisitor: محقق.

1 ـ مرادفة في بعض الأحيان لـ *محصور بمبادرة القاضي inquisitoire.

2 ـ في معنى أوسع، وبالإسناد إلى المصادر، تقال أحياناً في إجراء خطي، أو سري، أو غير وجاهي، كنعت معين. مثلاً تطبيق تحقيقي للقانون، طريقة تحقيقية، أسلوب تحقيقي.

تحكُّمي (ديكتاتوري) Dictatorial

صفة مشتقة من *متحكم (ديكتاتور) dictateur.

1 ـ ما له سمة المتحكّم أو التحكمية. مثلاً نظام تحكّمي.

2 ـ بالتعميم ما له مظاهر التحكمية، استبدادي، طغياني. أنظر: تسلطي autoritaire.

التحكيم Arbitrage

إسم مشتق من الفعل arbitrer عن اللاتينية arbitrari.

1 ـ نمط يسمى أحياناً *ودّياً أو حبياً أو سلمياً وإنما على الدوام قضائياً لتسوية خلاف من قبل سلطان (*الحَكَم أو الحكام) لا يستمد سلطته في الحكم من تفويض دائم من الدولة أو مؤسسة دُولية وإنما من إتفاق الفرقاء (يمكن أن يكونوا أفراداً عاديين أو دُولاً). أنظر: التسوية compromis، الشرط أو البند clause (البند التحكيمي clause compromissoire)، التسوية *الودية amiable composition، القضاء jurisdictio، السلطة الآمرة imperium. قارِنْ بـ المصالحة transaction، الوساطة médiation، التوفيق conciliation، التوفيق accommodement.

ـ التحكيم في موضوع معين arbitrage ad hoc. تحكيم يجري خارج أي تنظيم دائم للتحكيم ويعود لمبادرة الفرقاء وحدهم ولحكامهم.

ـ التحكيم (اتفاقية) (arbitrage (convention d'. تعبير شامل يشمل *التسوية *والبند التحكيمي من المفيد استعماله لابراز الطابع الاتفاقي لمصدره في أي تحكيم، ما عدا الاستثناء (أنظر: التحكيم الجبري arbitrage forcé، المعنى 1)، ويسوّغه يقينيّاً وجود قواعد مشتركة للتسوية وللبند التحكيمي.

ـ التحكيم الأجنبي arbitrage étranger. تحكيم مرتبط في الأصل ببلد واحد تبرز في صدده مسألة مفاعيله في بلد آخر (عملياً عندما يكون الاعتراف بالحكم أو بتنفيذه مطلوباً). قارِنْ بـ التحكيم الدُولي arbitrage international.

ـ التحكيم الجبري أو الإلزامي arbitrage forcé ou obligatoire.

أ ـ تحكيم يفرض القانون، على سبيل الاستثناء، اللجوء إليه لحل خلاف (مثال ذلك خلافات حول مبلغ التعويض الخاص لتسريح الصِحافيين المحترفين).

ب ـ تعبير يستخدم في بعض الأحيان في الممارسة عند حصول خلاف بين أشخاص ملزمين، عدا العدول المشترك عنه، باخضاعه للتحكيم تنفيذاً *للبند التحكيمي. أنظر: اتفاقية التحكيم convention d'arbitrage أعلاه.

ـ التحكيم المؤسسي arbitrage institutionnel. تحكيم يفترض مساعدة منظمة دائمة للتحكيم (مَصْفِق ـ بورصة ـ التجارة، غرفة التجارة الدُولية، محكمة لاهاي الدائمة للخلافات بين الدول) ويضع بتصرف فرقاء الخلاف لائحة حكام، ونظام تحكيم، وتنظيم مادي (أمانة سر، أمكنة، الخ.) وخدمات (لتبليغ اللوائح مثلاً).

ـ التحكيم الدُوَلي arbitrage international. تحكيم سمّي هكذا بسبب الطابع الدُولي لموضوع الخلاف (لكونه يُقحم مصالح التجارة الدُولية)، أو الإجراء المتبع (تطبيق نظام هيئة دُولية للتحكيم، تطبيق إتفاقية دُولية). قارن بـ التحكيم الأجنبي arbitrage étranger.

2 ـ مهمة ينيطها الفريقان المتعاقدان بشخص ثالث من أجل تحديد عنصر ضرور

لتكوين العقد: ثمن البيع، مبلغ بدل الايجار. قارن بـ التقدير appréciation، التقويم évaluation.

Arbitrale
تحكيمي

صفة من اللاتينية arbitralis.

● ما يتعلق بالحكم أو التحكيم؛ ما يصدر عنهما. مثلاً محكمة تحكيمية، حكم تحكيمي، إجراء تحكيمي. قارن بـ مبنيّ على الخبرة expertal.

Analyse
التحليل

عن اليونانية ἀνάλυσις من ἀναλυειν

● (معنى عام) أسلوب وصف وتصنيف * للأعمال القانونية إنطلاقاً من خصائصها النوعية.

ـ التحليل الوظيفي analyse fonctionnelle. هو التحليل الذي يصف الأعمال انطلاقاً من الوظيفة التي تعبّر عنها. أنظر: العمل الاداري acte administratif.

ـ التحليل الشكلي analyse formelle. تحليل مبني على خاصية الشكل، وعلى وجه الخصوص الإجراء المتبع لإعداد العمل وصفة فاعله (تحليل تنظيمي).

ـ التحليل المادي analyse matérielle. هو التحليل المرتبط بالطبيعة القانونية لمحتوى الأعمال ويوصل ترتيبها الى فئات ثلاث: الأعمال القواعد، والأعمال الشروط، والأعمال الذاتية.

Surcharge
التحميل

أنظر: الوظيفة charge.

● تصحيح كتابي يعدّل بدون *شطب اختيار كلمة أو شكلها الخطي (أو رقم). إن الكلمات أو الأرقام المحمّلة، في الأعمال أمام الكاتب العدل، ملغاة. قارِنْ بـ الجمع addition، الإحالة renvoi (2-V) الاشارة في الهامش renvoi d'acte.

Titrisation
التحويل إلى سندات متداولة

كلمة جديدة مصاغة من titre*سند، إقتداءً بالانكليزية securitization المصاغة هي نفسها من securities (سندات) للدلالة على تقنية مقارنة.

● إسم معطى في الممارسة المالية لتحويل ديون (قروض) تحتجزها مؤسسة الاعتماد (أو صندوق الودائع والايداعات) إلى سندات متداولة، وهو عملية تتحقق عن طريق التفرغ عن هذه الديون إلى *مال مشترك يُنشأ لموضوع معين لاكتسابها، مقابل إصدار حصص

تمثيلية (للديون) تُمنح للمستثمرين في السوق المالية كقيم منقولة. قارِنْ بـ التعبئة mobilisation.

التحويل إلى مشاهرة Mensualisation

لفظة جديدة مشتقة من mesuel شهري.

● نظام (وبخاصة للمكافأة أو فرض الضريبة) يقضي بجعل إنجاز عملية ما *شهرية، ولاسيما مبلغ من المال (على وجه الخصوص بصفة أجر أو ضريبة).

ـ تحويل الأجر إلى مشاهرة mensualisation du salaire. تدبير يضمن مكافأة شهرية بحد أدنى للأجراء الذين يحوي عقد عملهم أتعاباً مساوية على الأقل للمدة الاسبوعية القانونية.

التحويل: أنظر الانتقال translation.

التحويل في الشكل Transformation

عن اللاتينية transformatio.

● تعديل في شكل مؤسسة، أو مقدمة، الخ...، وعلى وجه الخصوص تغيير في شكل شركة (مثلاً تحويل شركة محدودة المسؤولية إلى شركة مغفلة) لا يجرّ بحد ذاته إلى خلق شخص معنوي جديد بل يُماثَل أحياناً، على الصعيد الضريبي، بالتفرغ عن المؤسسة. أنظر: التحويل conversion، التغيير changement، التجديد novation.

التحويل Conversion

عن اللاتينية conversio من convertere: حوّل.

1 ـ عملية نقدية، إذ تحقق لقيمة معادلة تغيير وحدة الحساب أو أداة الدفع، يمكن أن يكون موضوعها بشكل أخص إمّا استبدال أداة نقدية بغيرها في العملة عينها (تحويل فرنكات ورقية إلى فرنكات معدنية) أو وحدة نقدية إلى وحدة أخرى (تحويل فرنكات إلى بوزوتا)، وإمّا تغيير عملة مقابل ذهب (تحويل إلى ذهب).

2 ـ تغيير يجري في استمرارية وضع أصلي أو في امتداده؛ انتقال من حالة قانونية إلى أخرى؛ نقل عن طريق التمسك بمعادلة معينة يتيح استبدال كيفية بأخرى في تنفيذ الواجبات والموجَبات، وبشكل جذري أكثر الانتقال من مؤسسة إلى أخرى. قارِنْ بـ التجديد novation.

ـ تحويل الديون إلى موجودات (أصول) conversion de dettes en actifs. إسم يعطى أحياناً للعملية المالية المسماة بالأفضلية «تبادل الديون مقابل موجودات (أصول)».

ـ تحويل الحجز العَقاري إلى بيع إرادي conversion de saisie immobilière en vente

volontaire. طارئ إجراء الحجز العَقاري وموضوعه تحويل إجراء البيع بناء على حجز عَقاري إلى بيع عن طريق المزايدة الارادية أمام المحكمة أو أمام الكاتب العدل إثر إتفاق بين الفرقاء المعينين، مع الاحتفاظ بمفاعيل الحجز. أنظر المناقصة أو المزايدة adjudication (المزايدة أو البيع وفق تحويل الحجز العَقاري adjudication ou vente sur conversion de saisie immobilière).

ـ تحويل الهجر إلى طلاق conversion de séparation de corps en divorce. استبدال الطلاق بالهجر، وهذا الاستبدال على القاضي الحكم به لسبب الهجر عينه وبدون تغيير نسبة الأخطاء إذا كان أحد الزوجين يطالب به بعد ثلاث سنوات من الهجر أو، حتى قبل انقضاء هذه المهلة، بناء على الطلب المشترك للزوجين (هذا الطلب الأخير هو الوحيد الذي يمكن اعتماده إذا كان الهجر قد حكم به بناء على طلب مشترك).

ـ تحويل السند convertion de titre. عملية يغير بمقتضاها حائز قيمة عقارية شكل هذه القيمة إلى حاملها أو بالعكس، تطبق كذلك على تحويل *الموجب (المعنى 3) إلى سهم وعلى استبدال سند يتضمن فائدة معينة بسند آخر بفائدة أقل قارن بـ المقايضة أو التبادل échange (تبادل السندات échange de titre).

ـ تحويل الاستثمار convertion d'exploitation. عملية تحسين تقنية تفسح في المجال للحق في الاستفادة من مساعدات مالية أو ترتكز على تحويل استثمار زراعي غير قابل للحياة، بدون أي إنتقال للأرض أو توسيع لها، إلى استثمار مثمر عن طريق تأهيل عقار ومنقول من شأنه أن يتيح توازناً جديداً للانتاج تبعاً للتوجّه العام للسوق.

ـ تحويل *التسوية الودية إلى *تقويم قضائي convertion du règlement amiable en redressement judiciaire. إسم معطى لامكانية *تقويم قضائي متلازم مع إلغاء اتفاق *التسوية الحبية يمكن للمحكمة أن تقرره في حال عدم تنفيذ الإلتزامات المالية المتخذة عند إجراء هذه التسوية.

ـ تحويل حق انتفاع أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة إلى دخل مدى الحياة convertion en rente viagère de l'usufruit d'un conjoint survivant. استبدال دخل مدى الحياة بحق الانتفاع القانوني المعادل لأحد الزوجين الباقي على قيد الحياة يمكن للورثة، في حال اتفاقهم، فرضه على هذا الأخير مقابل أمن كافٍ وضامن للحفاظ على المعادلة الأولية.

ـ التحويل عن طريق إرجاع عمل باطل إلى أحد عناصره convertion par réduction d'un acte nul. إسم معطى لأسلوب فكري لاعادة تقدير الأعمال الباطلة يستند إلى استخراج عمل قانوني آخر صحيح من عمل قانوني باطل يمكن إرجاعه اليه (تقليصه اليه)، أي إنقاذ العمل المشوب بالبطلان باعطائه مفعولاً، إذا كانت مفاعيله تتوافق تماماً مع نية

الفريقين وإذا كانت شروط صحته مجتمعة؛ إنها حيلة مسمّاة هكذا لكون التحويل يتم هنا بالانتقال من عمل (باطل) إلى المصغّر المعادل الصحيح الذي يخفيه. قارن بـ الضبط régularisation، والتعبير الايطالي هو تحويل العمل المبطل conversione dell'atto invalido.

قول مأثور: الأفضلية هي بالأحرى للصحة على البطلان (في التفسير).

التحويل Virement

إسم مشتق من الفعل virer، عن اللاتينية الشعبية virare، تحوير لـ gyrare: حوّل، برم، أدار.

● عملية تحقق *نقلاً لأموال أو قيم بتسجيل مديونية في حساب من يعطي الأمر ومدخول مقابل لها في حساب المستفيد. مثلاً تحويل مصرفي، تحويل بريدي.

ـ نقل الاعتماد virement de crédit. عملية تقوم بها السلطة التنفيذية خلال السنة المالية بتنسيب اعتمادات فصل إلى تنسيب فصل آخر في الموازنة بحيث أن هذا التغيير يقود إلى تعديل طبيعة النفقة المرصدة سابقاً (إن تحويل الاعتماد أو نقله، الممنوع من حيث المبدأ بقاعدة *تخصيص الاعتمادات، لا يؤذن به إلاّ في حدود ضيقة يحددها القانون التنظيمي المتعلق بالقوانين المالية.

التحييد Neutralisation

إسم مشتق من neutraliser حيّد، المشتق هو نفسه من اللاتينية neutralis من neuter: لا هذا ولا ذاك.

1 ـ عملية غالباً ما يتفق عليها باتفاق دُولي وتقضي بوضع بعض الأشخاص أو بعض المؤسسات أو بعض الأقاليم في ظل نظام *الحياد.

2 ـ تجريد من المفاعيل بحيث أن عملاً غير مُبْطل هو مع ذلك غير قابل للاحتجاج به. أنظر: اللاّحجية تجاه الغير inopposabilité. قارِنْ الإبطال annulation، الإبطال invalidation، إنعدام المفعول caducité.

التحيين Actualisation

لفظة جديدة من الفعل actualiser المشتق من actuel حالي.

● *إعادة تقدير دين بعد تغيير في الظروف الاقتصادية (إنخفاض قيمة العملة) أو في وضع أصحاب العلاقة (تفاقم الضرر). أنظر: تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، التغيّر variation، الاختبار (شرط ـ) hardship (clause de)، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus، إعادة النظر أو المراجعة révision.

التخريب Sabotage

مصاغ من sabot من مصدر مجهول.

● عمل إتلاف أو *تشويه يرافق *إضراباً (يعاقب عليه جزائياً في بعض الأحيان).

التخصيص

أنظر: الإسناد attribution؛ مكان الوصول destination.

تخصيص الحصص Assignation de parts

أنظر: *الدعوة إلى الحضور assignation و*الحصة part.

1 ـ تحديد الواهب أو الموصي *للحصص التي يجب أن تعود في الأموال الموهوبة لكل من المستفيدين من التبرع (المشتركين في الهبة أو *المشتركين في الايصاء)، وهو إسناد يمكن، بالنسبة إلى الايصاء، أن يتناول تنفيذ الايصاء وحسب، أو تقييد *الحق المقيّد vocation*بحصة محددة في الشيء الموصى به، وذلك حالة تشكل عقبة أمام *الزيادة. قارِنْ بـ الإسناد attribution، الحصة quote-part.

2 ـ يقال كذلك، في صدد *القسمة، في الإسناد بدون *سحب بالقرعة. أنظر: التقسيم إلى حصص allotissement، الإخراج abandonnement.

التخصيص Affectation

عن اللاتينية affectare في معناه القروسطي.

1 ـ معنى عام

أ ـ تحديد مقصد خاص سوف يتم استخدام مال بمقتضاه. أنظر: المخصصات dotation.

ب ـ يستخدم بالتعميم في الكلام على الأشخاص: تخصيص موظف لوظيفة.

■ I (إداري)

1 ـ معيار يتيح تحديد مِلْك عام بالنسبة إلى المِلْك الخاص: ينجم نظام الاملاك العامة عن تخصيص مال، إمّا للاستعمال العمومي (شواطئ البحار، طرق عامة، صروح ثقافة، مستندات المحفوظات...)، وإمّا لمرفق عام (قواعد بحرية وجوية، سكك الحديد...).

2 ـ واقع مادي أو عمل قانوني يعطى مالاً مدخلاً في *المِلْك غايته الخاصة: ينجم التخصيص، بالنسبة إلى المِلْك الطبيعي (البحري والجوي) عن وقائع، وينتج التخصيص بالنسبة إلى الملك الاصطناعي عن عمل إداري شكلي يُعدّ المال لاستعمال الجمهور، أو لمرفق عام، أو عن واقعة تفرض النتيجة عينها، التأهيل الخاص مثلاً. أنظر: النقل mutation.

ـ تحديد وظيفة المأمورين العموميين affectation des agents publics. **تحديد الوظيفة** المخصصة لموظف عن طريق التعيين ويفترق عن الترقية وفقاً للتمييز بين *الوظيفة* والدرجة.

■ **I (مالي)**

● صلة قائمة بصفة استثنائية، في الشأن الموازني، بين إيراد ونفقة، على اعتبار أن تمويل النفقة يؤمّن كلياً أو جزئياً بقبض الايراد أو المقابل. مثلاً حسابات التخصيص الخاص.

■ **III(مدني)**

1 ـ موجب، في التبرع، ملقى على عاتق الموهوب له باستعمال المال الموهوب أو الموصى به باحترام استعمال محدد.. مثلاً إيصاء لجامعة يتضمن تخصيصاً لانشاء جائزة. **أنظر:** الوظيفة charge، الظرف condition.

2 ـ في ما يتعلق بالأمن: وضع عَقار يشكل ضمان دين (تخصيص رهني). قارِنْ بـ التفويض بقبض الايرادات délégation de recettes.

ـ ذمة التخصيص المالية affectation (patrimoine d'). مجموعة أموال مخصصة لمقصد واحد، وعلى وجه الخصوص الأموال المجموعة لخدمة نشاط معيّن. أنظر: المؤسسة fondation، المقاولة *الاحادية الشخص entreprise unipersonnelle.

■ **IV (إجراء مدني)**

ـ التخصيص الخاص affectation spéciale. (في حالة الحجز لدى الغير). تخصيص مبلغ للفائدة الوحيدة للحاجز، ويحدد القاضي هذا المبلغ الذي يودعه المدين من أجل تحرير الأموال المحجوزة لدى الغير. مرادفه تخصيص destination (غير أن هذا التعبير يبدو كأن له معنى موضوعياً أكثر)؛ وترتيب classement (بمعنى قرار إداري لتخصيص مال)؛ الحصر cantonnement (في ما عنى الحجز لدى الغير).

2 ـ معانٍ خاصة.

أ ـ تخصيص التجارة بين دول أعضاء. معيار قابلية تطبيق القانون الأوروبي للمنافسة الذي يقضي، في الواقع بالنسبة إلى إتفاق، أو ممارسة بالتوافق، أو قرار رابطة مقاولات، أو إساءة استعمال وضع مسيطر، أو مساعدة، بإقحام مباشر أو غير مباشر، حالياً أو كُموناً، لحرية التجارة بين دول أعضاء بمعنى يمكن أن يضر بتحقيق أهداف سوق وحيدة أو بنية المنافسة في السوق المشتركة.

ب ـ قاعدة تتعلق بالتنزيلات في حدود الرسم على القيمة المضافة ويمكن بموجبها أن تنزل من الرسم المتوجب للخزينة بشكل حصري الرسوم التي أثقلت الشراء أو تحقيق

الأموال (غير تثبيت المنقول) أو الخدمات الصالحة لانتاج الأموال أو تحقيق خدمات هي نفسها خاضعة للرسم.

التخطيط أو التنظيم Aménagement

إسم مشتق من الفعل aménager المصاغ من a و ménage* عائلة.

1 ـ تنظيم منهجي في سبيل استعمال معين.

ـ تخطيط* الاقليم aménagement du territoire. سياسة تهدف إلى توزيع أفضل للناس تبعاً للموارد الطبيعية والنشاطات الاقتصادية (يناط، تحت السلطة المباشرة للوزير الأول أو بتفويض منه، بمفوضية عامة لتخطيط الاقليم والعمل الاقليمي) تترجم بمجموعة تدابير متنوعة جداً: مدينية، تصميم اقتصادي، توجيه زراعي، لامركزية صناعية، توسع إقليمي.

ـ التخطيط الخاص aménagement spécial. تنظيم يتناول ملحقات «مِلْك» من أجل تكيّفه مع مهمة المرفق العام الذي يستخدمه باخضاعه، بنتيجة ذلك، «لنظام الأملاك العامة».

ـ التخطيط المديني aménagement urbain. عملية لها طابع وأهمية مختلفان تنضوي في إطار السياسة العامة* للمدينية؛ تخطيط للتجمع السكاني الجديد، والمناطق السكنية أو الصناعية، وضم الأراضي والتحديث المديني.

2 ـ بدء العمل بكيفيات تنفيذ حق أو موجَب. مثال ذلك تخطيط لارتفاق المرور، تنظيم استحقاق دين.

3 ـ تعديل حكم عام في سبيل تكيّفه مع ظروف خاصة. قارِنْ بـ اقتراح التعديل amendement.

التخطيط Planification

إسم مشتق من الفعل planifier خطّط. أنظر: البرنامج plan.

● إعداد معايير إطارات، وبرامج معدّة، عن طريق تدابير حث أو إبرام عقود، لتوجيه المؤسسات لأجل متوسط أو طويل؛ تحديد أهداف اقتصادية صناعية، أو زراعية، أو وطنية أو إقليمية للوصول اليها خلال حقبة معينة.

التخفيض: أنظر التنزيل rabais.

التخفيض البدلي: أنظر مع الحسم قيمة الحصة moins prenant (en).

تخفيض الثمن Réfaction

إسم مشتق من refaire، حسب علاقة الحراسة.

1 ـ *تنزيل ثمن السلع في آونة التسليم عندما لا تسلّم وفقاً للشروط المتفق عليها؛ إنقاص ثمن بيع سلعة مشوبة بعيب. أنظر: فسخ البيع لعيب خفي rédhibition، موجب للفسخ لعيب خفي rédhibitoire، نازع إلى التخمين أو التقدير estimatoire.

2 ـ تنزيلات على المادة الخاضعة للضريبة قبل تطبيقها. مثلاً تخفيض 70% من ثمن بيع أراض للبناء قبل تطبيق الرسم على القيمة المضافة.

3 ـ بشكل أعم إعادة تخمين عمل مستقل أو عمل تبعاً للظروف أو تعديل مقابل الوفاء.

تخفيض الضريبة **Décote**

إسم مؤنث من البادئة de واللاتينية quotare. أنظر: السعر الرسمي للصرف cote.

تخفيض يطبق إمّا على عنصر من المادة الخاضعة للضريبة أو على الضريبة بحد ذاتها. قارِنْ بـ التخفيض abattement، الإبراء dégrèvement، الإعفاء exonération، الإبراء décharge.

تخفيض عدد (موظفي الملاك) **Dégagement** (des cadres)

إسم مشتق من الفعل dégager المصاغ من البادئة dé ومن gage*رهن حيازة المنقول. أنظر: المِلاك cadre.

● تدبير تشريعي خاص *لتسريح الموظفين (صرفهم من الخدمة) إثْر الغاء الوظيفة.

التخفيض **Abattement**

إسم مشتق من الفعل abattre. أنظر: الذبح abattage.

1 ـ تخفيض المادة الخاضعة للضريبة قبل تطبيق الضريبة. مثال ذلك تخفيض في الأساس، تخفيض بسبب الاعباء العائلية، تخفيض على حصص الورثة: قارِنْ بـ الإعفاء exonération، الإبراء dégrèvement التنزيل déduction، الإبراء décharge.

2 ـ إنقاص للأجر القانوني أو التقديم الاجتماعي مبني على فوارق كلفة المعيشة (تخفيض على أساس المنطقة) أو على الكفاءات المفترضة (تخفيض على أساس السن). أنظر: التمييز discrimination.

التخفيض **Modération**

عن اللاتينية modératio (التي تعود لـ modus). أنظر: غير المألوفة (السلطة ـ) modérateur (pouvoir)، التقنية الدقيقة modalité، النموذج modèle، عملية الانتخاب أو التصويت scrutin (نمط الاقتراع mode de scrutin)، مشروط بتقنية دقيقة modal.

1 ـ *تخفيف، إنقاص، تخفيض، تدبير *تفريد قضائي (إداري أحياناً) يقضي بتلطيف قانون *صلب (قاسٍ)، على العموم لأسباب إنسانية أو للإنصاف. على سبيل المثال تخفيض عقوبة، وعطل وضرر، وبند جزائي. قارِنْ بـ تخفيف العقوبات mitigation des peines، التسوية الودية amiable composition. أنظر: *غير المألوفة السلطة modérateur pouvoir، الإعفاء dispense، الامهال أو العفو grâce، تشديد العقوبة aggravation de peine، الاستقامة rigueur، العقل (السبب) raison، عاقل (معقول) raisonnable، الحكمة sagesse.

ـ تخفيض الرسم modération de droit. إبراء جزئي من الضريبة يمنح للمكلف مجاناً. قارِنْ بـ نقل المال (حسم) remise، الإبراء décharge، التخفيض réduction.

2 ـ (معنى شائع). روح التدبير، صفة الاتزان. أنظر: الحكمة sagesse، التخفيض réduction.

Réduction التخفيض

عن اللاتينية reductio من reducere: خفض.

1 ـ عمل التخفيض والانقاص؛ منح إنقاص أو فرضه على الغير، أو تقليل النفقات (تخفيض الأعباء، والنفقات، ونسق المعيشة).

2 ـ بالتعميم إنقاص ممنوح كجميل ونفع (تخفيف، *إبراء، *حسم، تنزيل) أو *تقييد يفرض كعقوبة، وأحياناً، حتى بشكل حيادي، الانقاص المقابل لتدبير ملاءمة، وتكيّف (تخفيض رأس المال، تخفيض الرهن العَقاري). أنظر: الاقتصاد économie.

3 ـ إرجاع عمل قانوني إلى بعض من عناصره. مثلاً *إرجاع عقد باطل إلى أحد عناصره.

ـ تخفيض التأمين réduction d'assurance. إنقاص مبلغ التزام المؤمِّن (رأس مال أو دخل) في عقود التأمين على الحياة المتضمنة مقابل وفاء (احتياطي) *حسابي، عندما ينقطع المؤمَّن، بعد معاملات معينة، عن دفع أقساط التأمين.

ـ تخفيض رأس المال réduction de capital. إنقاص لمبلغ *رأس مال الشركة لا يحتج به، إذا تم تنفيذاً لمداولة الشركة، إلاّ تجاه الدائنين المتعاملين معها لاحقاً لنشر التخفيض.

ـ تخفيض التبرع réduction de libéralité. عملية، في صدد التبرع، تقضي، بناء على طلب *الورثة، بتخفيض التبرعات المبالغ فيها (هبات وإيصاء تضر بحفظ الحق الارثي) بكل ما يزيد عن *النصاب الشرعي مما قد يؤدي إلى إنقاصها أو إلغائها.

ـ تخفيض العقوبة réduction de peine.

أ ـ (جزائي). إنقاص لمدة العقوبة المانعة للحرية المفروضة على مدانٍ يمكن أن يمنحه إياه *قاضي تطبيق العقوبات في حدود معينة وفي ظروف مختلفة، دورية أو استثنائية، وعلى وجه الخصوص لحسن السلوك، شرط اختبار أو ضمانات خاصة لتلاؤمه الاجتماعي. قارِنْ بـ الامهال أو العفو grace، نقل المال remise*(تنزيل العقوبة remise de peine).

ب ـ (مدني). تخفيض قضائي للمبلغ الجزافي الوارد في *البند *الجزائي عندما يكون هذا المبلغ مبالغاً فيه بشكل ظاهر وإنقاص (أو إنقاص) هذا المبلغ المقابل لتنفيذ جزئي.

ـ تخفيض الرهن العقاري réduction d'hypothèque. تلطيف لعبء الرهن العَقاري المفرط بالنسبة إلى ضرورات الضمان الجاري، في الحالات المبينة في القانون عن طريق تقييد للتسجيلات المتخذة، إمّا *بحصر تثبيت المنقولات الكافية (تخفيض مطرح الضمان)، وإمّا بانقاص المبالغ المضمونة. مثال ذلك تخفيض التسجيلات المفرطة الذي يطلبه المدين أو الوصي في ما يتعلق بالرهن العقاري على القاصر أو الراشد تحت الوصاية.

ـ تخفيض الضريبة réduction d'impôt.

أ ـ تخفيض تكليف الضريبة الذي ينص القانون عليه لسبب ما، وفي أغلب الأحيان له الطابع الاجتماعي أو الاقتصادي. تخفيض بسبب الاعباء العائلية على سبيل المثال. أنظر: تخفيض الضريبة décote، التخفيض abattement.

ب ـ *إبراء، في المنازعات القضائية، يتناول قسماً من الضريبة بناء على طلب المكلف.

ـ تخفيض *الثمن réduction du prix. إنقاص الثمن، *تنزيل، *حسم، *تخفيض الثمن. أنظر: المردود ristourne.

التخفيض Retranchement

إسم مشتق من الفعل retrancher المصاغ من trancher، مصدره غير أكيد.

1 ـ إسم يعطى للتخفيض الذي يتناول المنافع الزواجية التي يعطيها بموجب عقد زواج أو إتفاقية تعديلية لزوج جديد شخص كان له أولاد من زواج سابق، عندما تفوق هذه المنافع الحصة المنصوص عليها في القانون. أنظر: النصاب الشرعي quotité disponible.

2 ـ نوع من *النقض بدون إحالة يقضي بإبطال قسم من قرار محال إلى محكمة النقض، بلا قيد أو شرط (مع الابقاء على القسم المتبقي من القرار). مثلاً نقض عن طريق تنزيل عنصر طلب أمام القضاء من قرار حكم خاطئ بعقوبة إضافية. قارِنْ *النقض الجزئي cassation partielle.

تخفيف العقوبات Atténuation des peines

عن اللاتينية attenuatio المشتقة من الفعل attenuare: أضعف، رقق (tenuis). أنظر: العقوبة peine.

● تخفيض العقوبة المفرطة على فرد بالنسبة إلى العقوبة التي كان من الطبيعي أن تفرض على الجريمة المرتكبة، وهذا التخفيض ينص عليه القانون (*عذر مخفف)، أو يتضمنها قرار الادانة (*أسباب تخفيفية)، أو تقضي بها السلطات المكلفة تنفيذ العقوبة، ويتناول مقدار العقوبة (تخفيض مدة الحبس أو مبلغ الغرامة) أو طبيعتها (استبدال الحبس بالحبس مع الشغل). أنظر: تشديد العقوبة aggravation de peine، عقوبة الاستبدال peine de substitution.

تخفيف العقوبات Mitigation des peines

إسم مشتق من الفعل mitiger عن اللاتيني mitigare: لطّف. أنظر: العقوبة peine.

● تخفيض لأسباب تسويغ إنسانية للعقوبة التي من الطبيعي فرضها لا يمكن تقريره إلاّ في الحالات التي يسمح بها القانون بتطبيق عقوبة أقل قساوة. مثال ذلك منح *الأسباب التخفيفية، تخفيف لصالح الفتيان الجانحين، والنساء، والمسنين. قارِنْ بـ التخفيض modération، تخفيف العقوبات atténuation des peines. أنظر: عقوبة *الاستبدال peine de substitution، تشديد العقوبات aggravation des peines.

التخلّي الارادي عن الحق Désistement

إسم مشتق من الفعل désister عن الفعل اللاتيني desistere.

● تخلّ إرادي عن حق، أو عن منفعة أو ادّعاء. مثال ذلك تخلٍّ إرادي عن حق الخيار، أو المطالبة، أو الادّعاء أمام القضاء. قارِنْ بـ التنازل renonciation، السحب retrait.

ـ التخلّي عن الدعوى désistement d'action. عمل يعلن فيه المدعي الأصلي أو المدعى عليه الذي تقدم بطلب فرعي تخلّيه عن ادّعاءاته ضد خصمه؛ ويفترق عن التخلّي عن الخصومة في أنه يؤدي إلى التنازل عن الدعوى وان الادعاء الجديد يصبح غير مقبول.

ـ التخلّي عن الترشيح désistement de candidature. هو سحب الترشيح لانتخاب معين.

ـ التخلّي عن الادعاء الشخصي désistement de partie civile. عمل يتنازل بمقتضاه فريق مدني في الدعوى عن طريق المراجعة الجزائية لنيل حقوقه (وإنما ليس التنازل عن هذه الحقوق).

ـ التخلّي عن الشكوى désistement de plainte. عمل يتخلّى الشاكي بموجبه عن الشكوى التي تقدم بها «بدون أن يوقف ذلك، ما عدا الاستثناء، دعوى الحق العام».

ـ التخلّي عن الخصومة désistement d'instance. عمل يتخلّى المدعي بمقتضاه عن ادّعائه الأصلي أو الحادث (طلب التحقيق) حتى عن المراجعة (تخلٍّ عن الاستئناف أو الاعتراض) ويؤدي إلى سقوط الخصومة المعنية، وإنما لا يؤدي عموماً إلى سقوط *الدعوى (على أن التخلّي عن الاستئناف يؤدي إلى الرضوخ للحكم).

التخلّي: أنظر التنازل renonciation.

التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة Déguerpissement

إسم مشتق من déguerpi- المصاغ من الفعل القديم guerpir: تخلّى، المأخوذ عن اللغة الفرنسيكية (لغة ألمانية يتكلمها سكان الغال) Werpan وعن الألمانية werfen: رمى.

● تخلٍّ عن مِلْكية عَقار أو حيازته ليتخلّص من الاعباء المالية أو الموجَبات العينية التي تثقله. أنظر: التخلّي délaissement، التنازل renonciation، الإخراج abandonnement، تخلّي مستأجر الأرض exponse.

التخلّي Abandon

صياغة قديمة جداً، مأخوذة عن التعبير a bandon، في laisser، mettre à bandon، تحت رحمة، و bandon: تعبير قانوني قديم معناه سلطة، مشتق من الجرمانية banda: علم، بيرق، وبالتالي علامة سلطة ترتبط بها bande أيضاً: فرقة.

1 ـ عمل التخلّي عن شخص أو مال أو نشاط، رغماً عن وجود واجب.

ـ التخلّي عن الأسرة abandon de famille.

ـ التخلّي الأخلاقي abandon moral. إقدام الأب أو الأم على التعريض الخطير لصحة ولد أو أكثر من أولادهم ولأمنهم وأخلاقيتهم، بسوء معاملتهم، ومثلهما المفسد في السُكر المعتاد، وسوء سلوكهما المعروف، وعدم عنايتهما، أو قصورهما في الادارة الضرورية.

ـ التخلّي المالي abandon pécuniaire. بقاء شخص مدة شهرين بدون إيفاء دينه بكامله، رغماً عن قرار العدالة الذي يدينه إمّا بوجوب المساهمة في أعباء الزواج، وإمّا بدفع نفقة لشريكه أو أصوله أو فروعه، أو بتقديم إعانات لولده.

ـ التخلّي عن البيت abandon de foyer. شكل من التخلّي عن الأسرة ينجم عن الابتعاد الممتد عن إقامة الأسرة، إمّا من قبل الأب أو الأم، وإمّا من قبل زوج في حين أنه يعرف أن زوجته حامل.

ـ التخلّي عن الولد (أو عن عديم الأهلية) abandon d'enfant (ou d'incapable). تخلٍّ عن ولد أو عن عديم أهلية أو تركه في مكان (معزول أم لا) خارج حالة حماية نفسه بسبب حالته الصحية أو العقلية. ويعاقب القانون كذلك الشخص الذي أمر بتصرف كهذا. قارِنْ بـ ترك الولد أو عديم الأهلية خارج بيان إرادته exposition d'enfant (ou d'incapable)، التخلي délaissement.

ـ التخلّي عن المركز أو تركه abandon de poste.

أ ـ (عام). وضع غير نظامي في غياب الموظفين (إن التعبير، رغماً عن أن التخلّي عن المركز يمكن أن يكون جماعياً أو فردياً، محتفظ به عموماً لهذه الفرضية الثانية التي تشمل على وجه الخصوص حالة الموظف الذي لا يلتحق، بدون مسوّغ، بمركز عمله المخصص له أو لا يلتحق بعمله بعد إجازة).

ب ـ (قضاء عسكري). جرم يرتكز، بالنسبة إلى عسكري، على عدم التحاقه بالمكان الذي يجب أن يكون فيه في وقت معين للقيام بالمهام المتلقاة من رؤسائه أو مغادرة هذا المكان عندما يكون في الحراسة، أو في مكان بارز، أو ساهراً أو في ندبة حراسة؛ يدل كذلك على التخلّي، بدون أمر وانتهاكاً للأوامر المتلقاة، عن عِمارة بحرية أو طائرة عسكرية، والتقصير في واجبات القائد أو ربان الطائرة في أن يكون آخر من يغادر.

ج ـ (بحري). جرم يتكوّن من غياب ضابط، رئيس أو من الطاقم، عن المتن عندما يُلحق بمركز حراسة أو أمن بعد استئناف الخدمة لأربع ساعات من أجل الإقلاع؛ جرم يرتكبه الربان بعدم القيام بالتزامه والتخلي عن السفينة قبل أن يحل محله رُبان آخر أو عدم البقاء في السفينة لدى دخول المرافئ أو المراسي أو الأنهار.

2 ـ تنازل عن حق. قارِنْ بـ التخلّي délaissement، التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة déguerpissement، الإخراج abandonnement، الطلاق répudiation، التنازل abdication.

ـ التنازل للدائنين (لتصرفهم) abandon aux créanciers (à leur disposition) عمل قانوني يترك بمقتضاه المدين (أو الوارث المستفيد) للدائنين مهمة بيع أمواله (أو أموال الارث) لكي يحصّل هؤلاء ثمن البيع، وإنما بدون التنازل عن مِلْكيته (لاسترداد ما تبقى بعد إرضاء الدائنين).

ـ التنازل عن المِلْكية (أو المِلْكية المشتركة) abandon de propriété (ou de copropriété). عمل قانوني بمقتضاه يتنازل مالك مال (أو شريك في مِلْكية) عن هذا المال أو شراكته في المِلْكية لصالح شخص معين (جاره على وجه العموم) من أجل التحرر من عبء. مثال ذلك التنازل عن مال مثقل *بارتفاق، التخلي عن الاشتراك في التخوم، التخلي عن أراضٍ لرابطة عَقارية رَعوية.

ـ التنازل عن السفينة ونولها abandon du navire ou du fret. نظام كان يمكن فيه

لمالك سفينة أن يتحرر من موجَباته الناشئة عن فعل الربان أو التعهدات التي تعاقد عليها مع تحديد حقوق الدائنين بأن يتم التسديد من السفينة ونولها اللذين كانا يشكلان *ذمة السفينة وأخطارها البحرية.

3 ـ تنازل عن ادّعاء قضائي. مثلاً تنازل عن المطالب. قارِنْ بـ المصالحة transaction، التخلّي الارادي عن الحق désistement.

4 ـ فعل (يؤدي إلى التخلي عن المِلْكية) رمي شيء (وبخاصة الرمي في الشارع). أنظر: *المهملات res nullius، *الشيء المتخلّى عنه res derelictae.

5 ـ حالة شيء متروك غير مكترث به. مثلاً طرد لا يُطالَب به، أرض متروكة للتخلي (وضع يعرض المستأجر لفسخ الايجار).

6 ـ تعيين شجرة لاستثمارها، بالتعارض مع *الحفظ (المعنى 9). مثال ذلك التخلي عن شجرة، شجرة معينة للقطع. قارِنْ بـ التشحيل balivage.

التخلّي Délaissement

إسم مشتق من délaisser تخلى عن، مصاغ من laisser ترك عن اللاتينية laxare: خفف الضغط وبالتالي تخلّى.

1 ـ معنى عام: مرادف للتخلي abandon.

2 ـ بشكل أخص فعل التخلّي، بالنسبة إلى *شخص ثالث حائز عَقار مرهون يلاحقه الدائن صاحب رهن الحيازة الذي يمارس حق التتبع، عن حيازة هذا العقار كي لا يكون مدعى عليه في إجراء الحجز. (الذي يتابع عندها ضد قيّم على العَقار المسمى لهذه الغاية). قارِنْ بـ التطهير purge، رفع اليد dessaisissement، التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة déguerpissement، الإخراج abandonnement.

3 ـ عملية يتخلى بمقتضاها، في حالة الكارثة الجسيمة، المؤمَّن عن السفينة (أو السلعة) أو ما تبقى منها للمؤمِّن الذي يدفع التعويض كما في حالة الخسارة الكاملة.

4 ـ جرم يماثله القانون *يترك الولد أو القاصر خارج بيان إرادته (وأحياناً يشمله *التخلي عن الولد).

التخلّف: أنظر التقصير manquement.

التخلّف عن الحضور Défaut

إسم مشتق من الفعل défaillir. أنظر متخلّف عن الحضور défaillant.

● وضع متقاضٍ *متخلّف عن الحضور (مدعٍ أو مدعى عليه) لا يكفي لتسويغ الحكم عليه غيابياً. أنظر: الحكم الغيابي jugement par défaut.

ـ غياب المدعي défaut congé. إسم كان يعطى حتى وقت قريب لغياب المدعي

الذي، بعد تقديم إدعائه، لا يحضر فيعرض نفسه لأن تحكم المحكمة بغيابه (رد دعواه التي تصبح معدومة): وضع ينفتح اليوم على عدة مخارج، إذ بامكان القاضي حتى أن يعلن الوضع عديم المفعول (معادل للغياب)، وبامكانه أيضاً بناء على طلب المدعى عليه أن يصدر في الأساس *حكماً وجاهياً (وليس غيابياً).

ـ التخلّف عن الحضور (أو خطأ عدم الحضور) défaut de comparution (ou faute de comparaître). هو وضع المتقاضي الذي لا يحضر (أنظر: الحضور comparution)، مما لا يمنع الحكم عليه *بحكم وجاهي (إذا تعلق الأمر بالمدعي في حالة المادة 468، أنظر: غياب المدعي défaut-cougé)، أو *بحكم يعتبر وجاهياً (إذا تعلق الأمر بالمدعى عليه عندما يتسلم شخصياً دعوة جديدة إلى الحضور، أو عندما يكون القرار، بناء على دعوة جديدة لم تسلم اليه شخصياً، قابلاً للاستئناف).

ـ التخلّف عن تقديم المطالب défaut faute de conclure. اسم كان يعطى لتخلّف وكيل المدعى عليه (الذي يحضر أمام المحكمة) الذي لا يودع المطالب في الوقت المطلوب: وضع يؤدي اليوم ـ سواء أكان الامتناع صادراً عن المدعي أو المدعى عليه ـ إلى حكم وجاهي إلاّ أن يكون المدعى عليه ـ إذا تعلق الأمر باهمال المدعي ـ قد طلب إلى القاضي إعلان الدعوة إلى الحضور عديمة المفعول.

ـ ثبوت غياب المدعى عليهم défaut profit joint. جميل يمنحه القانون بامكان المدعي بمقتضاه، تجاه تعدد المدعى عليهم المدعوين إلى الحضور لموضوع واحد، أن يحصل ضدهم جميعاً على *حكم يعتبر وجاهياً حتى ولو لم يحضر بعضهم، شريطة أن يكون القرار قابلاً للاستئناف، أو أن يكون المتخلفون عن الحضور قد تمت دعوتهم شخصياً إلى الحضور، حتى (إذا لم يتحقق أيّ من هذين الشرطين) إذا حضر، بناء على دعوة جديدة الحضور، واحد فقط من المدعى عليهم أو أنه دعي شخصياً إلى الحضور.

التخلّف عن المساعدة Non-assistance

عن اللاتينية non. أنظر: المساعدة assistance.

● *تقصير إرادي في واجب *المساعدة، وعلى وجه الخصوص واجب تقديم *إغاثة لشخص في خطر (تخلف عن مساعدة شخص في خطر). أنظر: الإغفال omission، *الإمتناع عن تقديم إغاثة abstention de forter secours.

تخلّي مستأجر الأرض Exponse

إسم مؤنث مصاغ من فعل قديم espondre: تخلّى عن، فرنسة عن اللاتينية exponere، بالمعنى عينه.

● *تخلّي مستأجر الأرض المؤجرة، في إيجار مع تمليك الأبنية، للتخلص من دفع العائدة المتفق عليها. مرادفه التخلّي عن الملكية أو الحيازة déguerpissement.

تخمين الدخل Capitalisation

إسم مشتق من الفعل capitaliser المشتق هو نفسه من capital رأس المال.

■ I (مدني)

1 ـ *تخمين قيمة دخل أو حق منتج للدخل وفقاً للمستحقات المدفوعة.

2 ـ تحويل الفوائد إلى رأس المال نفسه المنتج للفوائد. أنظر: رسملة الفوائد anatocisme.

3 ـ تراكم الفوائد أو المنافع بحيث تشكل رأس مال أو تزيد من رأس المال. مثلاً *شركة الرسملة، صندوق الرسملة.

■ II(تأمين)

● عملية تضمن مؤسسة بموجبها، مقابل تأديات وحيدة أو دورية، رأس مال في تاريخ محدد أو احتمالياً عن طريق استباق إثر سحب بالقرعة.

■ III(اجتماعي)

تقنية ممكنة الاستخدام في موضوع الضمان الاجتماعي (على وجه الخصوص للتنظيم المالي لأنظمة التقاعد) وتقضي بايداع الاكتتابات التي يدفعها كل مؤمَّن (أو مستخدِمه) في حساب مفتوح باسمه لكي تكوّن، مع هذه المبالغ والفوائد المنتجة، رأس مال يحول في الوقت المعين إلى معاش. تتعارض مع *التوزيع répartition.

التخمين Estimation

عن اللاتينية aestimatio من الفعل aestimare خمَّن.

1 ـ نوع من *التقييم يقضي بالتعبير بالعملة عن *قيمة مال حسب معطيات متنوعة (حالة مال في تاريخ معين، التاريخ الواجب اعتماده لحساب القيمة) وتبعاً لبعض المعايير (قيمة الاستبدال، القيمة التجارية، الخ.). على سبيل المثال تخمين مال من أجل تحديد *ثمن بيعه، تخمين مال في سبيل القسمة لتشكيل الحصص وحساب فروقات الأنصبة، تخمين مال متلف من أجل تحديد التعويض. أنظر: التقدير appréciation، التحكيم arbitrage، الخبرة expertise، فائض القيمة plus-value، التخمين prisée.

2 ـ بصورة أكثر غموضاً أي تقويم كان. أنظر: التعريف (تحديد التعرفة) tarification، تخمين الدخل capitalisation.

التخمين Prisée

إسم مؤنث مصاغ من priser عن اللاتينية pretiare من pretium ثمن.

● *تخمين (بالقيمة الحقيقية وبدون فيض) لحاجات منقولة يقوم به مخمِّن مفوض (أو

كاتب محكمة) ويرد في *الجرد (جرد ميراث، أو شيوع أموال الزوجين بعد حله، أو شركة في تصفية). مرادفه التقويم évaluation. قارِنْ بـ الوضع mise (ثمن الطرح بالمزاد mise à prix)، التقدير appréciation.

تخميني Estimatif

صفة مشتقة من الفعل estimer خمّن. أنظر: التخمين estimation.

● ما يتضمن *تخميناً (كشف تخميني) أو ينجم عن تخمين (قيمة تخمينية). قارِنْ بـ تقويمي évaluatif.

ـ تخميني (التفصيل الـ) estimatif (détail). أنظر التفصيل التخميني détail estimatif.

ـ تخميني (البيان الـ) estimatif (état). أنظر: الحالة (état I)، (البيان التخميني état estimatif).

التخويف Index (mise à l')

من اللاتينية index: مرشد، دليل.

● تدبير تخويف يقوم به فريق بدعوة أشخاص ثالثين أو الضغط عليهم لكي يرفضوا إقامة علاقات مهنية مع الأشخاص الذين يستهدفونهم أو أن يقطعوا العلاقات القائمة. أنظر: قطع العلاقات boycott.

تخييري Alternatif

صفة عن اللاتينية alternatum من alternare فعل تارة شيئاً وطوراً شيئاً آخر.

● ما يتضمن تخييراً؛ ما يترك مجالاً للاختيار بين حلين أو أكثر؛ ما يتيح خياراً بين فريقين أو أكثر. أنظر: الادّعاء demande.

ـ تخييري (الموجَب الـ) alternative (obligation). موجَب بتناول تقديمين أو أكثر كل منهما مبرئ ويتيح للمدين التحرر من موجبه باختيار أي من هذه التقديمات. قارِنْ بـ الموجَب *الاختياري obligation facultative.

ـ تخييري (قاعدة النزاع الـ) alternatif (règle de conflit). هي القاعدة التي، إذ تتضمن عدة معايير ارتباط حصرية تبادلياً، تتيح خيار تشريع. صحة الاعتراف بالأبوّة أو الأمومة المتوافق إمّا مع قانون فاعله أو قانون الولد.

التخييم Camping

إسم مذكّر مأخوذ عن الانكليزية من to camp: خيّم.

● نشاط سياحي يرتكز على العيش في الهواء الطلق تحت الخيمة، نشاط مصلحة عامة يمارس بحرية في إطار تنظيم خاص بالاتفاق مع المنتفع من الأرض ومع الأخذ في الاعتبار، عند الاقتضاء، معارضة المالك.

ـ التخييم في *المزرعة camping à la ferme. تخييم لقاء ثمن يقام بناء على استثمار ريفي بجوار أبنية المزرعة ويديره مزارع، وتخضع إقامته لتصريح يقدم لدار البلدية، في صيغة *سياحة ريفية. قارِنْ بـ النزل الزراعي ferme auberge، المأوى الريفي gîte rural، غرف النزلاء chambres d'hôte.

التدارك: أنظر الوقاية prévention.

التداول — Délibération

عن اللاتينية déliberatio.

1 ـ معانٍ رئيسية:

أ ـ تفكير؛ عملية التفكير (المنفرد أو مع آخرين) قبل اتخاذ قرار. قارِنْ بـ المذاكرة délibéré.

ب ـ بشكل أخص تفحّص جمعية لنص من أجل إقراره *بتصويت بعد المناقشة. أنظر: الصوت voix.

2 ـ بالتعميم:

أ ـ جلسة تتداول فيها إحدى الجمعيات.

ب ـ اتخاذ الجمعية القرار بناء على التفحص.

ج ـ قرارات وآراء تصدر عن الجلسة التي تداولت فيها الجمعية. مثلاً تداول المجلس البلدي أو مجلس إدارة مؤسسة عامة. أنظر: الإلغاء (القرار) résolution، القرار المؤقت أو التمني motion، القانون loi، المناقشة débat، المناقشة discussion.

ـ التداول النظامي délibération réglementaire. أنظر: نظامي réglementaire (التداول الـ ـ) réglementaire (délibération).

تداولي (له صوت) — Délibérative (avoir voix)

أنظر: الصوت voix.

● تقال في أشخاص في جهاز تداول أو تقرير ليس بامكانهم المشاركة في المناقشة وحسب وإنما الاشتراك أيضاً في التصويت. ضدها صوت استشاري.

تداولية (الجمعية الـ ـ) — Délibérante (assemblée)

إسم فاعل من الفعل délibérer: تداول. أنظر assemblée الجمعية.

● هي الجمعية التي *تتداول (المعنى 1)؛ الجمعية التي تقرر، بعد المناقشة، ويصوت أعضاؤها على القوانين والقرارات المتعلقة بتنفيذ سياسة إحدى الجماعات أو إدارتها. مثلاً الجمعيات النيابية، المجلس العام بالنسبة الى تسوية قضايا المحافظة، المجلس البلدي في ما يتعلق بتسوية قضايا الدسكرة. قارِنْ بـ استشاري consultatif.

التداولية **Négociabilité**

إسم مشتق من négociable، قابل للتداول، المشتقة هي نسها من négocier عن اللاتينية negotiari: تاجر.

● صفة مرتبطة ببعض *السندات التي تمثل حقاً أو ديناً وتتيح *انتقالاً أسرع وأكثر فعالية لها من وسائل القانون المدني (بدون أن يكون هناك إلزام اللجوء إلى المعاملات التي يتطلبها *التفرغ المدني لكي يمكن الاحتجاج بها تجاه الغير. مثلاً تظهير السندات الإذنية (أو السندات لأمر)، تحويل السندات الاسمية، نقل حيازة السندات لحامله (أو تحويلها إذا كانت مودعة في الحساب الجاري). أنظر: القيمة المنقولة valeur mobilière، الدعوى action (السهم action)، الموجَب obligation، قابلية التصرف أو التمليك cessibilité، المنقولية transmissibilité، قابلية التصرف أو التمليك aliénabilité.

التدبير المسوّغ: أنظر المعاقبة sanction.

التدبير المضاد **Contre-mesure**

أنظر: ضد، مضاد contre وتدبير mesure.

● إسم نوعي يعطى، في العلاقات الدُولية (السياسية والاقتصادية)، لمبادرات مختلفة متخذة من جانب واحد من دولة لفرض احترام حقوقها كرد على تصرفات قانونية أو غير قانونية لدولة أخرى تلحق الغبن بمصالحها، وهي تدابير نزعتها الشرعية، كوسائل موقتة للضغط، هي التوصل إلى إجراءات تسوية سلمية للخلافات، لا أن تحل محلها. مثلاً تدابير *المقابلة بالمثل rétorsion (mesure de)، الاقتصاص repésailles، الخ.

التدبير **Mesure**

عن اللاتينية mensura.

1 ـ وسيلة للحصول على نتيجة محددة (وقاية، مساعدة، إدارة، معاقبة، الخ).

2 ـ بالتعميم القرار (القضائي أو الاداري) الذي يأمر بالتدبير.

ـ التدبير التهديدي mesure comminatoire. أنظر: تهديدي comminatoire.

ـ التدبير التحفظي mesure conservatoire.

أ ـ تدبير عجلة يتخذ لوقاية حق أو شيء. مثلاً وضع الاختام بالشمع الأحمر بعد

الوفاة أو في بدء دعوى طلاق؛ تسمية مدير لأموال من ليس في وسعه إبداء رأيه (من يعتبر غائباً). تعبير ملازم للنوع يدل اليوم على مجموعة *حجوزات تحفظية *وأمن قضائي، وهي تدابير بامكان أي شخص يظهر دينه مبنياً على هذا المبدأ أن يحصل من القاضي على إذن لكي يمارسها حول تسويغ الظروف التي يخشى أن تعرض تحصيلها للخطر.

ب ـ تدابير، قبل النطق بالموضوع، تدعو محكمة دُولية الفريقين إلى البدء بتنفيذها بانتظار صدور حكم حول الصلاحية أو الأساس، لتجنب اعتداء يتعذر التعويض عنه على حقوق الفريق الذي طالب بها.

ـ تدبير الإدارة القضائية mesure d'administration judiciaire. تدبير ذو طابع قضائي (غير قابل للطعن) لتأمين سير عمل القضاء إمّا بصورة إجمالية (توزيع القضاة بين مختلف غرف المحكمة؛ توزيع القضايا، تفويض الوظائف، الخ). وإمّا في مناسبة نزاع (شطب قضية، أمر بالاقفال).

ـ تدبير الأزمة mesure de crise. إسم معطى *لتدابير قضائية معينة للحماية تتيح، في ظل الأنظمة الزواجية جميعاً، وعلى وجه الخصوص في الأوضاع النزاعية بين الزوجين ولصالح الأسرة دائماً، إمّا تحقيق عمليات ضرورية (*إذونات وتأهيلات قضائية ولاسيما لبيع الأموال؛ وإما لاتخاذ تدابير وقاية على وجه السرعة بصفة موقتة وتحفظية. مثلاً وضع الاختام بالشمع الأحمر، منع بيع مال أو منع نقله. قارِنْ بـ *الفصل القضائي للأموال séparation judiciaire de biens.

ـ تدبير الوقاية mesure de sauvegarde. أنظر: الوقاية (تدبير ـ) sauvegarde (mesure de).

ـ تدبير الأمن mesure de sûreté. تدبير إحترازي لاكمال *عقوبة مفروضة على مخالف أو استبدالها، لا يشكل، باعتباره يعود من حيث المبدأ كالعقوبة للسلطان القضائي، قصاصاً وإنما هو تدبير دفاع عن المجتمع يُفرض على فرد خطِر لتدارك جرم في المستقبل يمكن أن يرتكبه ذلك بأن حالته تجعل ارتكابه الجرم مرجحاً، ولمساعدته وإخضاعه للعلاج. مثال ذلك تدابير تهذيبية بحق قاصر، *احتجاز مختل، *طرد أجنبي. أنظر: المنع interdiction، السياسة الجنائية politique criminelle، اقتراح التعديل amendement.

ـ تدبير الطرد mesure d'expulsion. تدبير فردي *للطرد أو تدبير جماعي *للإجلاء خاضع لشروط، قاسية عندما يتناول أماكن سكنية.

ـ تدبير التحقيق mesure d'instruction. تدبير يمكن أن يأمر به القاضي، تلقائياً أو بناء على طلب الفريقين، لكي تتوضح له الأمور في الإقامة القضائية للبيّنة، إما بتحقيقات شخصية (مثلاً الانتقال للكشف على الأعيان)، وإما عن طريق اعلان الفريقين (*حضور شخصي) وإما اعلان الأشخاص الثالثين (*إفادات، *تحقيق)، وإما بفضل تنويرات تِقْن (فني) *(إثباتات وقائع، *إستشارة، *خبرة).

ـ تدبير التحقيق للمستقبل (mesure d'instruction à futur (ou in futurum. أنظر: *الدعوى للمستقبل action in futurum.

ـ التدبير *التأديبي mesure disciplinaire. تدبير يفرضه السلطان المزوّد *بالسلطة التأديبية وموضوعه تأمين احترام أعضاء هيئة للأنظمة والاعراف (جيش، قضاء، جامعة، مكتب، الخ.)، عن طريق تطبيق عقوبات تأديبية.

ـ التدبير الداخلي mesure d'ordre intérieur. تعبير ملازم للنوع يدل على أعمال إدارية، رغماً عن طابعها المختلف جداً في الغالب، تشترك في كونها لا تستهدف سوى السلطات أو مأموري إدارة ولا تتعلق من حيث المبدأ إلا بالعلاقات القانونية الموجودة داخل الادارة. مثال ذلك تدابير *تعاميم أو *تعليمات خدمة (معظم هذه التدابير بمنجى من رقابة قاضي تجاوز حد السلطة).

ـ التدبير التهذيبي mesure éducative. *تدبير أمن مطبق على القاصرين تعلنه السلطة القضائية قابل لاعادة النظر فيه دائماً حتى إتمام سن الرشد ويشكل نمط معالجة إلزامية بالنسبة إلى القاصرين الجانحين في سن الثالثة عشرة واختيارية بين الثالثة عشرة والثامنة عشر، ونمط معالجة القاصرين غير المأذون لهم وهم في خطر أخلاقي.

ـ التدابير الجديدة mesures nouvelles. تسجيلات موازنية (اعتمادات جديدة أو زيادات أو تخفيضات أو إلغاء اعتمادات) تتناول تعديلات لبنية النفقات أو شروط تنفيذ الخدمات العامة كما هي ناتجة عن الموازنة السابقة؛ تفترق عن احتمالات «الخدمات المصوّت عليها» التي تهدف إلى متابعة تنفيذ الخدمات ضمن الشروط المصادق عليها من قبل المجلس النيابي في السنة السابقة.

ـ التدبير *الموقت mesure provisoire

أ ـ بالمعنى الضيق تدبير يتخذ طيلة مدة دعوى من أجل التنظيم الموقت لوضع عاجل بانتظار القرار النهائي. مثلاً تأمين نفقة لأحد الزوجين وللأولاد خلال دعوى الطلاق؛ منح مبلغ خاص بالدعاوى؛ وضع شيء منازع فيه تحت الحراسة. قارِنْ بـ التدبير التحفظي mesure conservatoire.

ب ـ أحياناً مرادف، في معنى أوسع، لقرار *موقت. قارِنْ بـ التابع accessoire.

التدخل: أنظر الدعوى action.

التدخل في أعمال الغير Ingérance

إسم مصاغ من in ومن gérance*إدارة.

1 ـ *تدخل بدون صفة في إدارة أعمال الغير. مثلاً تدخل في أعمال شركة يجعل فاعلها مديراً واقعياً؛ تدخل الزوج في إدارة أموال زوجته الخاصة. أنظر: الادارة gestion (الفضول gestion d'affaires).

2 ـ جرم يرتكبه موظف عمومي بتدخله في قضايا في تمانع مع صفته (وعلى وجه الخصوص الحصول على فوائد من مؤسسات يدير مثلها أو يراقبها) أو موظف سابق يشارك بعد أقل من خمس سنوات عن انقطاعه عن العمل في وظيفته في مؤسسات كان يديرها أو يراقبها؛ ويسمى ذلك أحياناً الحصول على الفائدة أو *الانتفاع. قارِنْ بـ الرشوة corruption، إستغلال النفوذ trafic d'influence.

التدخل (في شؤون الآخرين) Immixtion

عن اللاتينية immixtio من الفعل immiscere (in ومزج miscere في).

1 ـ في معنى واسع أي تدخل بدون *سبب قانوني (أنظر أدناه) في أعمال الغير يترجم بانجاز عمل؛ يشمل بهذا المعنى حتى أعمال *الفضول المنجزة بنية القيام بخدمة الغير أو المبادرات المتخذة بعلم شخص وإنما بدون معارضته. مرادفه التدخل ingérence المعنى 1.

2 ـ (معنى ضيق). تدخل غير قانوني في قضايا الغير، علماً أن غياب السبب القانوني للتدخل (وكالة، تأهيل قضائي، سلطة قانونية) يفاقم هنا تحظير التصرف. مثال ذلك تدخل أحد الزوجين في إدارة أموال الآخر رغماً عن معارضته؛ تدخل مفوض الحسابات في إدارة الشركة التي يراقبها رغم المنع القانوني.

التدخل Intervention

عن اللاتينية interventio (ضمان، كفالة) من intervenire.

■ I(خاص)

ـ التدخل في قضايا الغير intervention dans les affaires d'autrui. أخذ قضايا الغير على العاتق إمّا عفوياً (أنظر: التدخل (في شؤون الغير) immixtion، التدخل في أعمال الغير ingérence، الادارة gestion*(الفضول gestion d'affaires)، وإمّا استناداً إلى سبب قانوني (وكالة، حراسة، ممثل قانوني، الخ). أنظر: المبادرة initiative.

ـ دفع *سند تجاري عن طريق التدخل intervention d'un effet de commerce (paiement par). دفع سند تجاري عن طريق شخص ثالث لحساب أحد المدينين بموجب كمبيالات غير المسحوب عليه.

■ II (دُولي عام)

عمل دولة يتضمن تدخلاً غير قانوني (فكري أو مادي) في القضايا العائدة للصلاحية الحاصرة لدولة أخرى، وعلى وجه الخصوص بهدف الضغط عليها. أنظر: عدم التدخل (مبدأ ـ) principe de non-tervation.

ـ التدخل المسلح intervention armée.

أ ـ عمل، وان لم يتضمن اختراق الاقليم، يشتمل على استخدام القوة المسلحة ضد دولة أخرى في سبيل الضغط عليها.

ب ـ بالمعنى المتداول أي استخدام للقوة المسلحة يستتبعه دخول الاقليم أياً كان هدفه.

ـ التدخل الانساني intervention d'humanité. تدخل يهدف إلى إجبار الدولة الموجه اليها لكي تقدم للافراد المقيمين على إقليمها المعالجة المتوافقة مع التطلبات الانسانية كما تقدر بشكل عام، أو بصورة أكثر تواتراً للحلول محلها لضمان تقديمها لهم.

■ III(إجراء مدني)

طلب *حادث يدخل الدعوى بموجبه شخص ثالث سبق أن أقحم فيها بعمل منه (تدخل إرادي) أو بمبادرة من أحد الفريقين في القضية (تدخل جبري). أنظر الوضع mise (الادخال أو الاقحام في الدعوى mise en cause).

التدخلية Interventionnisme

من intervention التدخل.

● مذهب اقتصادي (أو سياسة دَولية) يمتدح (أو يحقق) إقتحام الدولة للقضايا التي تعود تقليدياً للقطاع الخاص؛ يتعارض مع التحررية (الليبرالية) وسياسة السوق الحرة.

التدرُّب Apprentissage

إسم مشتق من apprenti متدرب.

● تأهيل (عملي ونظري) يعطى في المؤسسة (والمراكز المهيأة لذلك) لشغيلة حديثين معفيين من الموجب المدرسي من أجل اكتساب الصفة المهنية.

ـ عقد التدرب contrat d'apprentissage. تنوع عقود عمل بين مستخدِم و*متدرب.

التدريب Stage

عن اللاتينية القروسطية stagium (المصاغ هو نفسه عن الفرنسية estage: étage).

1 ـ حقبة تأهيل مهني يجب أن يتمها أعضاء بعض المهن الذين هم على أهبَة ممارسة هذه المهن لكي يألفوا ممارسة مهنتهم. مثلاً تدريب المحامين والمأمورين العموميين.

2 ـ حقبة تأهيل مهني تسبق أحياناً تثبيت الشغيل في عمله؛ يجب عدم خلطها مع حقبة *التجربة التي يمكن خلالها وقف عقد العمل من جانب واحد بدون شرط.

3 ـ حقبة إتقان أو تكيّف خلال الانتماء إلى سِلك أو في حالة تغيير التوجه المهني.

التدقيق Audit

إسم مذكّر، لفظة جديدة عن الانكليزية audit مشتقة من الفعل اللاتيني (auditum) audire سمع، استمع الى.

● مهمة تدقيق ينيطها شخص بمهني مستقل (يسمى أحياناً *محققاً) بهدف الحصول على معلومات حول فائدة عملية أو وضع مؤسسة (يسمى *موجه التدقيق)، تقضي، حسبما يرد في الاتفاقية (عقد التدقيق)، إمّا بالتحقق من مطابقة العملية أو الوضع المدروس لقواعد القانون بشكل عام أو في قطاع معين وحسب (قانون الضرائب، قانون الشركات، الخ)، وإمّا أيضاً بتقويم مخاطر المبادرة أو النشاط المقصود حتى درجة فعاليته وتقديم تقرير بذلك إلى الموجّه؛ يسمى عموماً «تدقيقاً قانونياً» أو بشكل أخص حسب كل حالة «تدقيقاً ضريبياً»، و«اجتماعياً» و«محاسبياً» الخ، ويتميز، في هذه الحالة الأخيرة، باعتباره مهمة اتفاقية، عن المهمة القانونية *لمفوض الحسابات. أنظر النصيحة conseil (المستشار القانوني conseil juridique).

التدليس عن سوء نية — Dolus malus

● تعبير لاتيني معناه «تدليس عن سوء نية» ما يزال مستخدماً للدلالة على *التدليس (المتميز) الذي يؤدي وحده إلى بُطلان العقد. ضده تدليس متسامح به dolus bonus.

التدليس المتسامح به — Dolus bonus

تعبير لاتيني معناه «تدليس متسامح به» ما يزال مستخدماً للدلالة على الخداع البسيط ـ متسامح به عُرفاً ـ وغير كافٍ ليؤدي إلى بُطلان العقد. ضده التدليس عن سوء نية dolus malus.

التدليس — Dol

عن اللاتينية dolus.

سلوك غير شريف، يسلكه في الغالب متعاقد مع الآخر، في شكل *مناورات، وأكاذيب، وخداع، و*تواطؤ، الخ (omnis calliditas, fallacia, machinatio ad decipiendum, fallendum, circumveniendum alterum adhibita). قارِنْ بـ الإغراء captation، الغش fraude، الاغتصاب extorsion، الإيحاء suggestion.

■ I (مدني)

1 ـ في تكوين العقد (*عيب الرضا): أي خداع من أحد المتعاقدين يولّد لدى الآخر غلطاً يجعله يقدم على التعاقد، ولهذا السبب سمي تدليساً حاسماً أو تدليساً أصلياً (بالتعارض مع التدليس الحادث، أنظر أدناه) ويتطابق مع التدليس الحقيقي الذي ما زال يسمى التدليس عن سوء نية dolus malus (لأنه الوحيد المعاقب عليه قانوناً) بالتعارض مع التدليس المتسامح به dolus bonus. قارِنْ بـ العنف violence.

ـ التدليس *الحادِث dol incident. خداع يتناول عناصر ثانوية للعقد (في ذهن

المتعاقد) لم يحتّم رضاه (لذلك لا يكترث لهذا التدليس قانوناً). ضده التدليس الرئيسي أو الدافع dol principal.

ـ التدليس الرئيسي أو الدافع dol principal. أنظر أعلاه.

2 ـ في تنفيذ عقد (عامل تفاقم التبعة التعاقدية): خطأ المدين الذي يتملص بتبصر من موجباته؛ يجري الكلام بسهولة على الخطأ التدليسي؛ يتعارض مع حسن النية والخطأ غير المقصود؛ تجري مقاربته *بالخطأ الجسيم (الخطأ الجسيم يماثل بالتدليس).

3 ـ في الشأن الجرمي: خطأ يؤدي إلى إلحاق الضرر بالغير عن قصد. قارِنْ بـ إساءة استعمال الحق abus du droit.

قارن بـ *الخِدعة tromperie (تعبير أقل تقنية) أو *الكتمان réticence (صمت محتفظ به عمداً لخدعة الفريق الآخر)؛ *المناورات (وهي تفترض أكثر من الكذبة، تفترض إخراجاً)؛ الغش fraude (تعبير أعم).

■ II(عقوبات)

1 ـ عنصر نفسي (معنوي) للجرائم المقصودة بالنسبة إلى «الخطأ» الذي يشكل العنصر النفسي للجرائم غير المقصودة.

2 ـ اسم يعطى أحياناً *للاحتيال.

ـ التدليس الاحتمالي dol éventuel. نية تحقيق جرم أقل من الجرم الذي كوّنته النتيجة الحاصلة فعلياً (مثلاً ضربات أدت إلى الموت بدون نية القتل).

ـ التدليس العام dol général. حسب تعريف فقهي تقليدي القيام بتصرفات مادية يجرّمها القانون مع العلم بهذا التجريم. أنظر: الاحتيال escroquerie.

ـ التدليس غير المحدد dol indéterminé. نية جرمية لارتكاب جرم أياً كانت الضحية.

ـ التدليس الخاص dol spécial. نية خاصة تم ارتكاب التصرفات بموجبها وتضاف إلى التدليس العام. مثال ذلك اعتداء على سرية الدفاع الوطني من أجل التسهيل لقوة أجنبية؛ اختطاف أشخاص من أجل الحصول على الفدية.

■ III(إجراء)

1 ـ (تدليس المتقاضي؛ يسمى أحياناً تدليس الفريق الشخصي). سبب قديم لامكانية التماس اعادة النظر الشاملة لأي غش (كذبة، حمل الشهود على الشهادة زوراً، التواطؤ مع محامي الخصم، الخ.) هدفه خداع القاضي للحصول منه على قرار لصالحه، وقد حل *الغش محلها اليوم وهو يتيح إمكانية* المراجعة لاعادة النظر أو لإعادة المحاكمة.

2 ـ (تدليس القاضي). كان إلى وقت قريب حالة *مخاصمة القاضي تناظر، رغماً عن

ورودها بوضوح، الغش الذي يرتكبه القاضي لمضرّة أحد الفريقين خلال التحقيق عند الحكم أو بعده (تأكيد كاذب، إخفاء مستند حاسم، إتلاف مستند أو حكم الخ.).

تدليسي Dolosif

صفة عن اللاتينية dolosus المشتقة من dolus: تدليس.

1 ـ مشوب *بالتدليس (بالمعنى الضيق)، معدّ لخداع متعاقد محتمل (لحمله على التعاقد). قارِنْ بـ خادع أو مخيّب للأمل déceptif.

2 ـ غير شريف؛ متسم بسوء النية؛ تقال في الشأن التعاقدي في الخطأ المقصود (المدفوع بالعزم على اغتصاب الالتزامات، أكثر من النية في الأذى، قارِنْ بـ الخطأ الجرمي أو التقصيري faute délictuelle، المعنى 2)، المفترق عن الخطأ *الجسيم، أو الخطأ *الطفيف، الذي يعرّض فاعله لتبعة تعاقدية مشددة (القانون المدني، المادة 1150).

3 ـ بشكل أكثر غموضاً، مرادفة لغشيّ frauduleux. قارِنْ بـ إجرامي délictueux، غير قانوني illicite، لا طائل تحته frustratoire، مغاير للقانون التعسفي abusif. أنظر: الإغواء التدليسي séduction dolosive.

التدويل Internationalisation

إسم مشتق من الفعل internationaliser من international دُولي.

1 ـ نظام يطبقه فريق من الدول أو منظمة *دُولية على مدى معين (مدينة، قناة، إقليم، مناطق من المدى القطبي أو البحري أو أعماق البحار، مدى خارج الجو، أجسام سماوية، الخ.) يحدده القانون الدُولي دائماً، ولا يتضمن محتوى خاصاً محدداً سلفاً، يمكن أن يعني إما استخدام الدول الحر للمدى موضوع البحث، وإمّا الاستثمار المشترك لبعض الثروات أو بعض الخدمات، وأما تخصيص بعض الصلاحيات في المنطقة المدوّلة بجهاز دُولي (يمكن أن يذهب التخصيص حتى ممارسة السيادة بدلاً من الدولة الاقليمية).

2 ـ تدخل، مطلوب أم لا، لدول ثالثة أو منظمات دُولية في قضية كانت حتى ذلك الوقت غير عائدة *للمجموعة الدُولية.

3 ـ إخضاع *عقد دولة للقانون الدُولي من أجل إخراج هذا العقد من النظام القانوني الداخلي لهذه الدولة.

التدوين

أنظر: التسجيل inscripton؛ التسجيل enregistrement.

التذرُّع بـ Allégation

1 ـ عَمِل على أن يتذرع بواقعة ويؤكدها وبخاصة أمام العدالة. أنظر: الوظيفة

charge، قارِنْ بـ البيّنة preuve، الإسناد imputation، التأكيد affirmation، بسط الوقائع articulation، المطالبة réclamation.

2 ـ بالتعميم نص التأكيد؛ صيغة *دعم واقعة. قارِنْ بـ الادعاء prétention.

3 ـ على سبيل التعميم أيضاً، وعلى وجه الخصوص، عناصر واقعة مدخلة في نقاش فريق لدعم ادّعاءاته، والوقائع المبنية عليها. أنظر: الفقرة الحكمية dispositif.

قول مأثور: على القاضي أن يحكم وفقاً لما يتذرّع به الفريقان ويثبتانه.

تذَرَّعَ بـ Alleguer

عن اللاتينية allegare (adlegare)، فوّض، أرسل في مهمة، وبالتعميم إسند إلى عذر امام العدالة، قدّم بيّنة.

1 ـ (معنى محصور، وهو نادر اليوم). أسند إلى عنصر *تسويغ من أجل دفاعه أمام العدالة، وبالأخص إلى *عذر.

2 ـ (بشكل أعم وإنما أكثر تخصيصاً). بيّن قيمة واقعة أمام العدالة، أسند إلى *دعم واقعة لتأييد *ادعاء صادر عن المدعي أو المدعى عليه، (لا يستخدم من أجل نص أو برهان أو دعم قانوني). قارِنْ بـ أسند إلى invoquer، أثار عنصراً في الدعوى soulever، احتج بـ opposer، أقام الاثبات produire، نفى contester، ماحك incidenter.

التذكرة

أنظر: البطاقة ticket؛ السند billet.

التذكير: أنظر الاستدعاء rappel.

الترابط Interdépendance

إسم مصاغ من inter: بين و dépendance *تبعية.

1 ـ رباط خاص في العقود *الملزمة للطرفين يجعل تنفيذ فريق لموجَبه تجاه الفريق الآخر مرتبطاً بتنفيذ هذا الفريق الآخر لموجبه المتبادل تجاه الأول، بحيث أن عدم تنفيذ أحد الموجَبين يجعل الموجَب المقابل بلا *سبب مما يجعل المدين بهذا الموجب الأخير في وضع يتيح له إما الحصول على بُطلان العقد أو *إلغائه وإمّا، إذا لم يكن قد نفذ بعد الموجب الذي عاتقه، الاحتجاج *بالدفع لعدم التنفيذ. أنظر: التقديم المقابل contre-prestation، التبادل réciprocité، أحادي الجانب unilatéral.

2 ـ تبعية متبادلة يوجد فيها شخصان إمّا لأن مبادرة أحدهما تجر إلى مبادرة الآخر (أنظر: التضامن solidarité)، وإمّا لأن أحداً منهما لا يستطيع إنجاز هذا العمل أو ذاك بدون رضى الآخر (أنظر: الادارة المشتركة cogestion) ضده الاستقلال indépendance.

ترابطي Connexe

صفة. أنظر: الارتباط connexité.

1 ـ تقال في الطلبات أمام العدالة (في القضايا أو الادعاءات) التي توجد بينها صلة *ارتباط.

2 ـ أحياناً مرادفة لترابطي interdépendant؛ *تبادلي. مثلاً تسمى الموجَبات الناجمة عن عقد ملزم للطرفين ترابطية. أنظر: الترابط interdépendance.

3 ـ مرادفة لقريب في التعبير حقوق ترابطية. أنظر: حقوق المؤلفين (الحقوق الـ ـ) voisins (droits).

ترابطي Associationnel

صفة مشتقة من association *رابطة (لفظة جديدة).

● ما ينزع إلى الترابط؛ ما هو معدّ لمشاركة عدة أشخاص في نشاط مشترك والمِلْكية الناجمة عنه. مثلاً نظام شيوع الأموال بين الزوجين له الطابع الترابطي. قارِنْ بـ مجموعي communautaire، إشراكي participatif.

تراتبي أو تسلسلي Hiérarchique

صفة من *تراتبية أو تسلسلية hiérarchie.

● ما يعود *لتراتبية أو ينتمي إليها أو يتوسلها. قارِنْ بـ تأديبي disciplinaire. ضدها مساواتي égalitaire، متساوي الحصص أو التأليف paritaire.

ـ السلطة التسلسلية أو التراتبية pouvoir hiérarchique.

أ ـ بالمعنى الواسع، حق لرئيس تسلسلي وموجب عليه في الرقابة على عمل التابعين له.

ب ـ بالمعنى الضيق، حق لرئيس تسلسلي وموجب عليه في الرقابة على الأعمال القانونية للتابعين له مع إمكانية تعديلها أو إلغائها.

ـ المراجعة التسلسلية recours hierarchique. *طعن أمام الرئيس التسلسلي لفاعل القرار الاداري.

التراتبية أو التسلسلية Hiérarchie

عن اللاتينية الاكليركية hiérarchia عن اليونانية ιεραργιος المصاغة من ιερος : مقدس و αρχια قيادة، أمر.

1 ـ (تراتبية أشخاص أو أجهزة).

أ ـ مجموعة أشخاص أو مأمورين أو مصالح يشاركون في تنفيذ سلطان معتبر ضمن صلاحيتهم التسلسلية ومبني على موجب العنصر التابع في تنفيذ أوامر العنصر الذي يعلوه مباشرة وتعليماته. أنظر: الأمر ordre، الهيئة corps، المرتبة rang، الرتبة grade، الدرجة degré، التبعية subordination.

ب ـ الأجهزة المزوّدة بالسلطة *التراتبية في هذه المجموعة.

2 ـ (تراتبية *القواعد و*المعايير). مجموعة مكوّنات *نظام قانوني (بناء، قانون، نظام...) منظور اليه في تنسيق ومبني على المبدأ الذي يجب بمقتضاه أن يحترم كل معيار من درجة معينة معيار الدرجة الأعلى ويعمل بموجبه. أنظر: التفوق suprématie، الدستورية constitutionnalité، القانونية légalité، المطابقة conformité. قارِنْ بـ التصنيف classification، الترتيب classement، العنصر المادي corpus.

التراجع (إرتفاق) Reculement (servitude de)

إسم مشتق من reculer، تراجع، مصاغ من culus مؤخرة.

أنظر: إرتفاق التراجع servitude de reculement.

التَّراسُل Correspondance

إسم مشتق من اللاتينية correspondere من respondere: أجاب.

● تبادل *الكتب أو *الرسائل الأخرى المماثلة لها (تيليكس، برقية)، وبالتعميم المستندات المُتسلَّمة أو المرسلة، والمغطاة جميعاً *بسرية المراسلة. أنظر: الإضبارة dossier، المستند pièce، السعر الرسمي للصرف cote، الانتهاك violation، البيّنة preuve، الأوراق المنزلية papiers domestiques، المستند الخطي écrit.

ـ حق التراسل droit de correspondance.

أ ـ حق يعترف به القانون للجد والجدة (أو ممنوح استثنائياً لاشخاص آخرين أقارب) أو غير أقارب، باقامة علاقات تراسلية مع قاصر بدون أن يكون بامكان الأب والأم ـ ما عدا وجود سبب تسويغ خطير ـ أن يقيما عائقاً أمامهما. قارِنْ بـ الزيارة (حق ـ) visite (droit de). أنظر: الحفظ (الحصانة) garde.

ب ـ عنصر من عناصر حق *الاطلاع الحر بين المحامي وزبونه.

التراضي (بـ) Gré à gré (de)

عن اللاتينية gratum: شيء مستحب.

● بالاتفاق المباشر بين أصحاب العلاقة، بدون تدخل سلطة رقابة ولا معاملة خاصة. وعلى وجه الخصوص تسمية قديمة لفئة من الصفقات العامة، أصبحت توصف *بصفقات

موضوع تفاوض. قارِنْ بـ الاستئناف appel (استدراج العروض appel d'offres).

ـ بالتراضي (مزايدة الشائع أو المتشابك في الحقوق) (licitation) de gré à grè. أنظر: مزايدة الشائع أو المتشابك في الحقوق بالتراضي licitation de gré à gré.

ترافَعَ، خاصم، أقام الدعوى **Plaider**

من plaid، إتفاقية، عن اللاتينية placitum (ما يسر حرفياً)، إسم مفعول اتخذ اسماً من placere: سَرّ.

1 ـ قاضى أو دعم دعوى؛ بالنسبة إلى أحد الفريقين، دخل الدعوى. أنظر: المتقاضي plaideur، قاضى ester.

2 ـ عرض شفهياً وحضورياً إحدى الفرضيات في حرم المحكمة؛ قدم مرافعة (احتكار المحامي للدفاع أمام بعض السلطات القضائية. أنظر: المترافع plaidant، مثّل postuler.

3 ـ بالتعميم اضطلع بالدفاع، في جميع مظاهره، عن مصالح أحدهم أمام العدالة (الاستشارة، المطالب، المرافعة، الخ.)؛ تعبير غامض لا يدخل في الدقة التقنية التي تعطيها تعابير أخرى حول وظائف المساعدين القضائيين. أنظر: المساعدة assistance، التمثيل représentation، التمثيل postulation.

4 ـ (فعل متعدٍ). بيّن قيمة برهان أمام العدالة. مثلاً ترافع حول اللاّتبعة (اللاّمسؤولية).

تراكُم الفوائد: أنظر تخمين الدخل capitalisation.

التربة المتروكة من الأمواج **Relais**

أنظر: الطمي lais.

تربية المواشي (عقد ـ) **Elevage (contrat d')**

من البادئة ex واللاتينية levare. أنظر: العقد contrat.

● عقد يتعهد مربٍ بموجبه، مقابل ثمن معين، تربية حيوانات من نموذج محدد في مرحلة معنية من النمو. أنظر: الانصهار أو التكامل (عقد ـ) intégration (contrat d').

التربية **Education**

عن اللاتينية educatio من educare، ربّى، غذّى.

1 ـ العمل بوسائل خاصة لتأمين التعليم والتأهيل والنمو للولد تشكل، كمهمة لسلطان الوالدين (*حصانة، *مراقبة)، للأب والأم في صالح ولدهم القاصر في آن معاً حقاً (اختيار التعليم، والتوجيه الديني والمهني) وواجباً (موجَب مدرسي)، مقترنين ببعض الامتيازات

(تعنيف، ورقابة على المعاشرة والتراسل)، وبنوع من الرقابة الدَولية (مثلاً تدابير *إشراف تربوي عندما تكون ظروف التربية معرضة للخطر الجسيم)، وبعض التبعات (موجب التعويض عن الضرر الذي يسببه الولد القاصر للغير).

2 ـ بشكل أعم (في ما يتعلق بالأولاد أو الراشدين) عمل تأهيل شخص فكرياً وأخلاقياً؛ عمل هدفه إكمال المعارف وإنماؤها. أنظر: التعليم enseignement.

ـ التربية الوطنية éducation nationale. إدارة تابعة للدولة *تتبع لها مؤسسات التعليم ومختلف أنظمتها؛ وقد حلت بهذا المعنى محل تسمية «التعليم العمومي».

ـ التربية الدائمة éducation permanente. مجموعة أعمال التأهيل التي تهدف إلى الافساح في المجال للمستفيدين لتجديد معارفهم النظرية أو العملية أو تحيينها أو إكمالها أو توسيعها. مرادفها التأهيل الدائم formation permanente.

ـ التربية المراقبة éducation surveillée. مرفق عام مرتبط بوزارة العدل ومكلف أن يؤمن، بمساعدة جهاز موظفين مؤهلين (مربّين ومحققين على وجه الخصوص)، الوقاية والمعالجة (المؤسسية، أو خارج المؤسسات، أو في وسط حر) ضد جنوح الشبان أو عدم التكيف الاجتماعي للقاصرين الذين هم موضوع تدابير قضائية (*إشراف تربوي). أنظر: الحرية المراقبة liberté surveillée، قاضي القاصرين juge des enfants، محكمة الاحداث tribunal pour enfants.

ترتيب الدائنين — Collocation

عن اللاتينية collocatio

● *ترتيب الدائنين في النظام الذي يجب أن تسدد فيه ديونهم؛ عملية قضائية تقضي بتحديد مرتبة كل منهم.

ـ ترتيب الدائنين (لائحة ـ) collocation (bordereau de). أنظر: لائحة ترتيب الدائنين bondereau de collocation.

ترتيب وثائق ملف: أنظر السعر الرسمي للصرف cote.

الترتيب — Classement

إسم مشتق من الفعل classer رتّب من classe*درجة التوزيع.

1 ـ عَمِل على أن يرتب، أن يضع حسب الترتيب الأبجدي، والزمني، والمنطقي (أو حسب معايير أخرى) عناصر مجموعة إمّا وفق سهولة الرجوع إليها أو فائدتها، وإمّا من أجل إدخال ترتيب جدارة أو قيمة أو *أفضلية بينها يضفي منفعة أكثر على العنصر الذي يأتي أولاً من العنصر الذي يليه. مثال ذلك ترتيب النسخ الأصلية للكاتب العدل، ترتيب

المحفوظات؛ ترتيب قضايا السجل؛ ترتيب *الامتيازات؛ ترتيب المرشحين لمباراة. قارِنْ بـ التصنيف classification. أنظر: ترتيب الدائنين collocation، النظام ordre.

قول مأثور: الأسبق تاريخاً مفضّل في الحق.

2 ـ نتيجة هذا العمل؛ اللائحة المنظمة؛ السلسلة المنظمة.

3 ـ بالتعميم وضع في الحفظ، في الانتظار (في رقاد)، وفي الغالب لأجل غير مسمى لقضية لا تستحق أو لم تعد تستحق أن تكون في صف القضايا الجارية أو على بساط البحث. على سبيل المثال كتاب ترتيب تتثبّت فيه لجنة المجموعة الأوروبية من أنه لا وجه بالنسبة اليها للتدخل في قضية محددة. قارِنْ بـ الرد rejet.

ـ حفظ الملاحقة classement sans suite. قرار النيابة العامة، الواضعة يدها على شكوى، بعدم الملاحقة. قارِنْ بـ الاستدلال information، الإحالة renvoi، التبرئة relaxe.

التَرجمان Drogman

إسم مذكّر مأخوذ عن الايطالية drogomanno (من مصدر سامي).

● إسم قديم للمترجمين المرتبطين بالقنصليات الفرنسية في بلدان الشرق.

الترجمة Traduction

عن اللاتينية traductio: عُبور، اجتياز، فعل التمرير.

1 ـ عمل من *ينقل الى لغة أخرى *(يترجم) (المعنى 1) والنص الناتج عنه. مرادفها نقل إلى اللغة الأم version عن الألمانية Ubersetzung. قارِنْ بـ التعريف définition، الوصف qualification.

2 ـ عمل من *يترجم (المعنى 2). بالألمانية Verdolmetsehung. أنظر: الدفاع défense (حقوق الدفاع droits de la défense).

3 ـ عمل من *يترجم (المعنى 3). بالألمانية Wiedergabe. قارِنْ بـ التفسير interprétation.

الترحيل: أنظر الطرد expulsion.

الترخيص: أنظر السماح أو الإذن permission.

الترخيص Permis

إسم مذكّر مصاغ من permettre عن اللاتينية permittere.

1 ـ *إذن للقيام بعمل أو ممارسة نشاط تعطيه عموماً، بناء على طلب أحد الأشخاص، السلطة صاحبة الصلاحية. مثلاً إذن تعطيه الادارة للقيام بنشاط أو عملية مادية

معينة (صيد بري، تشييد بناء، سوق سيارة، دفن ميت، إتصال بموقوف الخ.) أنظر: السماح أو الإذن permission، التأهيل habilitation، الامتياز concession، الاجازة licence، المنح octroi، منح السند أو السلطة collation.

2 ـ بالتعميم المستند الذي يشهد أن صاحب العلاقة حصل على الاذن المطلوب. أنظر: الاجازة licence، الشهادة certificat، التأشيرة visa، سبب الحق أو أُسّه القانوني titre، العمل acte.

ـ الترخيص *بالصيد البري permis de chasse. إذن إداري يعطى مقابل عائدة وتفحص للجدارة، ضروري لأي شخص يرغب في السعي وراء الطريدة أو ملاحقتها أو أسرها.

ـ الترخيص بالاصطياد permis de chasser. سند ذو طابع شخصي، ضروري لأي شخص يرغب في أي نوع من الصيد البري على الاقليم الفرنسي يعطيه المحافظ (بعد اثبات حيازته الترخيص بالصيد البري) يؤشر عليه سنوياً، مقابل دفع عائدات، المحافظ أو العمدة وهو قابل للسحب بقرار من القاضي المنفرد عندما يرتكب حامله أنواعاً من الجرائم المحددة.

ـ رخصة السير permis de circulation. مستند سنوي يجب أن تتزود به، مكان جدول الطاقم، المراكب والأجهزة المماثلة بها (القوارب المسطحة وقوارب التجسير). وكذلك *سفن النزهة التي تقوم *بملاحة غير مهنية في المياه البحرية.

ـ الترخيص بالدعوة إلى الحضور permis de citer. عمل يأذن القاضي بوجبه لمتقاضٍ بدعوة خصمه إلى الحضور عندما يفشل إجراء التوفيق المسبق.

ـ الترخيص بالاطلاع permis de communiquer. أنظر: اطلع communiquer.

ـ رخصة السوق permis de conduire. ترخيص تعطيه، بعد فحص، السلطة المحافظية وهو لا غنى عنه لأي شخص لقيادة مركبة سيارة أو مجوعة مركبات (هناك عدة فئات من تراخيص السوق تفترق بنظامها تبعاً لطبيعة المركبات واستعمالاتها).

ـ الترخيص بالبناء permis de construire. قرار صريح أو ضمني تأذن بموجبه السلطات الادارية بالبناء أو ببعض التعديلات في الأبنية المتوافقة مع مختلف أحكام تنظيم المدينية.

ـ الترخيص بالهدم permis de démolir. قرار إداري يسمح بهدم عمارة.

ـ الترخيص بالملاحة permis de navigation. إذن بالملاحة تعطيه السلطة البحرية لسفينة بعد التحقق من صلاحيتها للملاحة.

ـ الترخيص بصيد السمك permis de pêche. إذن اداري، يعطى مقابل عائدة،

ضروري لأي شخص يرغب في السعي وراء السمك واصطياده، إذن تعطيه رابطات صيد السمك المأذون لها، مقابل دفع اكتتاب ورسم سنوي، يعطي الحق لحامليه في صيد السمك في المياه الحرة، والبحيرات والأقنية، والأنهر، ومجاري المياه العائدة لهذه الرابطات.

ـ الترخيص *بالتوقف permis de stationnement. عمل تجيز بموجبه السلطة الادارية الصالحة في شأن شرطة السير، مقابل عائدة، لفرد، بصفة حارمة وإنما بدون الاستيلاء على المِلْكية، إشغال جزء من المِلْك العام مخصص للاستعمال الجماعي. مثلاً تستدعي أرصفة المقاهي ترخيص توقف. أنظر: السماح بإشغال شبكة الطرق، المكان place (رسم *المكان droit de place)، الإشغال occupation.

الترسيخ: أنظر: التوطيد stabilisation.

الترسيم Authentification

إسم مشتق من الفعل authentifier *رسّم.

1 ـ عملية (معاصرة لتحرير العقد) تقضي بإضفاء *الصدق (المعنى 2) على هذا العمل (وعلى الأخص مراعاة الأشكال التي تتوقف عليها هذه العملية). أنظر: التأشيرة paraphe.

2 ـ عملية تقضي (بعد القيام بعمل) بالتحقق من صدق (المعنى 1) حاجة أو مستند. أنظر التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification (التدقيق في الخط vérification d'écriture) التزوير faux.

الترشيح Candidature

إسم مشتق من candidat *مرشح.

● عمل التقدم *كمرشح.

ـ إعلان الترشيح déclaration de candidature. إبداء رسمي للارادة لدى جهاز عمومي مطلوب من الأشخاص الذين يرغبون في أن يكونوا مرشحين لانتخابات معينة، ومعدّ للتثبت مما إذا كانت تتوافر فيهم الشروط المطلوبة. مثلاً، في ما عنى النيابة، قانون الانتخاب.

التَّرَصُّد Guet-apens

إسم مأخوذ من العبارة guet apens كتحوير لـ guet apensé (حيث guet إسم موصوف من الفعل guetter، من مصدر ألماني، وapensé مأخوذة من الفعل القديم apenser: وضع مشروعاً).

● إنتظار فرد لمدة طويلة إلى حد ما في مكان أو عدة أمكنة إمّا لقتله وإمّا لممارسة

أعمال عنف عليه، (يتطلب عموماً *التعمّد أو سبق الاصرار ويؤدي إلى تشديد القمع).

ترصيد الحساب Décompte

إسم مشتق من الفعل décompter المشتق هو نفسه من compter. أنظر: الحساب compte.

1 ـ عملية (خاضعة لاجراء إنشاء *حساب) موضوعها تحديد الرصيد الصافي المتوجب دفعه بالقيام ببعض *تنزيلات من الدين القائم كالعمولات، والتوقيفات، والسلف المعطاة من المدين للدائن.

2 ـ بشكل أعم عملية موضوعها تحديد مبلغ دين تبعاً لعناصر حسابية معينة. مثال ذلك عملية يحسب بمقتضاها مأمورون عموميون الرسوم والأتعاب المتوجبة لهم وكذلك العارية (نفقات ومصاريف) التي تحملوها، وتكون أساساً للرقابة على التصريح بالأرباح غير التجارية؛ مجموعة عمليات تتيح تصفية الضريبة.

3 ـ بالتعميم المستند الذي يحوي هذا الحساب. مثلاً المستند المنظم لحساب بدل الايجار حسب الطريقة المسماة «المظهر الصحيح»؛ مستند مرفق تذكر فيه ساعات العمل التي عمل خلالها الأجير مع معدلات الأجر المطبقة ويصدرها المستخدِم لدعم *البيان الموجز للدفع.

الترقُّب Expectative

إسم مؤنث عن اللاتينية القروسطية expectativa من الفعل expectare: انتظر، توقع، ترقب.

● حق احتمالي؛ أمل مبني على حق مقيد؛ انتظار اكتساب مِلْكية مرتبطة بصفة ما. مثلاً ترقب *الوريث المنتظر أو المحتمل لإرث لم يفتح بعد. ضده حق مولود وآني، حق مكتسب. أنظر: مستحق الارث successible، المترقب expectant.

الترقيم Numérotation

إسم مشتق من numéroter رقّم، من numéro عن الايطالية numero: عدد، رقم.

معنى عام: عمل العد ونتيجة هذا العمل. أنظر: التعداد énumération، التصنيف classification.

1 ـ تقنية تفريد لمال. مثلاً تفريد إداري لمال بترقيم قطعة أرض، أو مركبة، أو سفينة، تفريد قانوني لسند بترقيم الاسهم والسندات، الخ.

2 ـ تقنية تفريد محاسبية. مثال ذلك تفريد الديون في آونة التسجيل في حساب الاستثمار؛ تفريد الحسابات والحسابات الفرعية من أجل تسجيل الديون، والحركات

الداخلية ذات القيمة. أنظر: وسيلة الاثبات écriture، المادة article.

3 ـ عمل ترقيم أحكام نص قانون. مثلاً ترقيم مواد قانون.

Avancement الترقية

إسم مشتق من الفعل avancer رقّى عن اللاتينية الشعبية abantiare المشتقة عن اللاتينية abante امام.

1 ـ وصول موظف إلى وضع أعلى في الادارة التي ينتمي اليها بتعيينه في درجة أرفع في التراتبية الادارية أو رتبة أعلى في سلم الرواتب.

ـ الترقية بالاختيار avancement au choix. أنظر: الاختيار (الترقية بـ choix (avancement au).

2 ـ تأخذ في تعابير معينة معنى *السلطة أو الاستباق. أنظر: التركة hoirie (مُقدَّم *الارث avancement d'hoirie).

الترك: أنظر التخلّي délaissement.

Exposition d'enfant (ou d'incapable) ترك الولد أو عديم الأهلية خارج بيان إرادته

عن اللاتينية expositio (أنظر: المعرض exposition). أنظر: الولد enfant، عديم الأهلية incapable.

● جريمة أو جناية بترك ولد أو عديم أهلية خارج حالة بيان إرادته بسبب حالته الصحية أو العقلية في مكان منعزل أو غير منعزل وعلى وجه الخصوص التملص من موجَب حضانته (جرم احتواه *التخلي عن الولد). قارِنْ بـ التخلّي délaissement.

Hoirie التركة

إسم مؤنث مشتق من hoir *وارث.

(تعبير قديم). *ميراث، *خِلافة. قارِنْ بـ الوراثة héridité. أنظر: مجموعة الورثة cohérie.

ـ مُقدَّم الارث avancement d'hoirie.

أ ـ تبرّع لوريث *محتمل أو منتظر استباقاً لما قد يستحق له في خِلافة الواهب وكنوع من *سلفة على *حصته الارثية يجب، بخلاف هبة *كمعجل للمال وخارج الحصة أو مع إعفاء من الرد، وخارج وفاة الواهب، إعادتها عيناً أو مع *الحسم من قيمة الحصة في خِلافة الواهب من قبل الوريث المتبرع له. أنظر: الرد rapport، متوجب الرد rapportable، متعلق بمعجل المال préciputaire، الدفعة على الحساب acompte.

ب ـ عن طريق الاشتقاق، الأموال موضوع هذا التبرع.

التركيب أو التأليف Composition

عن اللاتينية compositio.

1 ـ في معنى شائع.

أ ـ تزويد هيئة أو جمعية بالأشخاص الذين يؤلفونها كجزء تكويني لها. مثلاً تأليف محكمة النقض (أو التمييز).

ب ـ الأشخاص الذين لهم فعلياً مقاعد في الجمعية، الاعضاء الحاضرون. مثلاً تأليف المحكمة في الجلسة.

ج ـ ما تتضمنه ذمة مالية، أو كتلة أموال، الخ.، قوامها. مثلاً تكوين شيوع الأموال بين الزوجين. أنظر: الموجودات (الأصول) actif، المطلوبات (الخصوم) passif.

2 ـ مرادف، في معنى غامض، لتسوية، *لتوفيق؛ محاولة *توفيق بين حقوق أو فوائد متضادة. قارِنْ بـ ودّي amiable (التسوية الودية amiable composition).

3 ـ اتفاق على وجه أخص؛ تسوية (المعنى 3). بين شخصين أو أكثر يقبلون المصالحة حول إدعاءاتهم المتبادلة. أنظر: المصالحة transaction.

ـ غرامة المصالحة amende de composition. تعبير كان، إلى وقت قريب، يطبق على نوع من *المصالحات؛ غرامة يضع دفعها من قبل المصالح نهاية للملاحقات. أنظر: الغرامة الجزافية amende forfaitaire.

4 ـ أحياناً مرادف لإبداع الفكر. مثلاً عمل تأليفي، تأليف موسيقي.

التركيز Concentration

إسم مشتق من الفعل concentrer: ركّز، عن اللاتينية centrum: مركز، وcum: مع.

1 ـ مجموعة عمليات موضوعها زيادة أهمية المؤسسات وقوتها الاقتصادية بانقاص عددها. مثلاً *إندماج شركات. أنظر: نظام 21 كانون الأول 1989 لمجلس المجموعات الأوروبية، المادة 3.

2 ـ إسم يعطى أيضاً لإنصهار عدة مؤسسات في وحدات أوسع خاضعة لادارة اقتصادية واحدة حتى لانشاء مؤسسة مشتركة تشكل كياناً اقتصادياً مستقلاً؛ بشكل أخص أي عملية تتضمن نقل عناصر الذمة المالية للمؤسسة (في المِلْكية أو الانتفاع) لصالح مؤسسة أو مؤسسات أخرى أو إناطة سلطة التأثير في سوق أعمال المؤسسات الخاضعة للعمليات بهذه المؤسسات (إدارة، سير العمل). قارِنْ بـ الرقابة contrôle (السيطرة على الذمة المالية contrôle patrimonial)، *رقابة الشركات contrôle des sociétés، وثق بـ trust، الفريق أو

الجماعة groupe (*مجموعة الشركات groupe de sociétés، *التفاهم entente، *المقاولة المشتركة entreprise commune، التركيز أو التجميع regroupement.

التركيز أو التجميع Regroupement

إسم مشتق من الايطالية groppo.

1 ـ

ـ تركيز المقاولات regroupement d'entreprises. مرادف للتركيز concentration.

أنظر: التفاهم entente.

2 ـ

ـ تجميع السندات regroupement de titres. عملية تقضي، بدون تعديل رأس مال الشركة أو مبلغ القرض الإلزامي، بتبادل الاسهم أو السندات بقيمة اسمية محددة مقابل سندات جديدة بقيمة اسمية أعلى وإنما تمنح الحقوق عينها (الإئتمانية أو العينية) للسندات التي تحل محلها. أنظر: المقايضة أو التبادل échange (تبادل السندات échange de titres).

التَّرمُّل Viduité

عن اللاتينية viduitas: حرمان، ترمّل، تأيُّم.

● (تعبير قديم). وضع الأرمل أو الأرملة، تأيُّم، يستخدم على وجه الخصوص في التعبير: *مهلة الترمّل أو العُدَّة.

الترميم: أنظر المهنة المَطْعَمِية restauration.

الترميمات الجسيمة: أنظر التعويض réparation (الاصلاحات الجسيمة réparations (grosses)).

الترؤس: أنظر الرئاسة présidence.

الترئث: أنظر تأجيل الحكم surseoire à statuer.

الالتزام

أنظر: الأمنية vœu؛ الوعد promesse.

التزوير Falsification

إسم مشتق من الفعل falsifier زوّر؛ فرنسة للاتينية falsificare.

● تحوير، تشويه لشيء أو مستند. أنظر: الغش fraude، الخدعة tromperie.

ـ تزوير المقولات أو المستندات باللغة الأجنبية falsification de discours ou documents en langue étrangère. إقدام مترجم مفوض من قبل العدالة المدنية أو الجزائية على تشويه محتوى الكلام أو المستندات المترجمة شفهياً عن سوء نية. قارِنْ بـ مزوّر faux

(اليمين الكاذبة faux serment)، (شهادة الزور faux témoignage)، الاحتيال escroquerie، التزويرات الخاصة faux spéciaux، الأنباء الكاذبة fausses nouvelles.

ـ الغش في السلع falsification de marchandises. تقديم سلع جرى تغيير تركيبها في شروط غير قانونية. مثلاً غِش في سلع غذائية للناس أو للحيوانات، أو مواد طبية، أو مشروبات ومنتوجات زراعية أو طبيعية معدّة للبيع.

ـ تزوير الحاجات أو المستندات falsification de choses ou de documents. تقديم مستند أو شيء لا يتوافق مع حالته الأصلية. مثلاً تزييف العملة (أنظر: *العملة الزائفة)، أو الغش في الوزن أو القياس. أنظر: مزوّر faux (الشهادة المزورة faux certificat).

ـ التزوير *المادي falsification matérielle. تزوير عن طريق الإلغاء، أو الضم، أو الشطب، أو التحميل.

التزوير Faux

إسم مذكّر. أنظر: التزوير falsification.

■ I(جزائي)

جرم يسمى بشكل خاص تزويراً خطياً أو تزوير *مستندياً عن طريق صنع مستند خطي أو تحويره وله قيمة قانونية، يعاقب عليه في جميع أشكاله (تزوير مادي أو تزييف، تزوير فكري) وإنما بشكل مختلف حسبما يتناول مستندات خطية عمومية أو أصلية، أو مستندات خطية خاصة، أو تجارية أو مصرفية. أنظر: التزويرات الخاصة faux spéciaux.

ـ التزويرات الخاصة faux spéciaux.

أ ـ تصرفات تمثل طابع التزوير في المستندات الخطية وإنما يعاقب عليها بعقوبات أقل قساوة بسبب الأهمية الطفيفة للمستند المصنوع أو المزور، جوازات سفر، خرائط، تراخيص، بيانات موجزة، جواز مرور، ورقة الطريق، الخ.).

ب ـ استخدام مستندات كهذه من قبل غير المستفيد منها أو عمل الحصول عليها غشاً.

ـ إستعمال المزوّر usage de faux. استعمال مستند كهذا يعاقب عليه بعقوبة صنعه غشاً.

■ II(مدني)

مغايرة لحقيقة بيّنة خطية يمكن أن تكون طارئة أو أصلية سواء تعلق الأمر بعمل ذي توقيع خاص أو عمل أصلي (يجري الكلام في هذه الحالة الأخيرة على *الطعن في التزوير). انظر: التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification (التدقيق في الخط vérification d'écriture).

التزييف

أنظر: التقليد contrefaçon؛ التلف altération.

التسامح أو التساهل Tolérance

عن اللاتينية tolerantia: قدرة على التحمل، صبر، من الفعل tolerare: تحمّل.

● عمل التحمّل أو التساهل ونتيجة ذلك، وعلى وجه الخصوص بالنسبة إلى السلطة العامة أو حائز حق في تحمل نشاط غير قانوني صراحة (مثلاً، ومن وقت قريب، بيت البغاء) أو تصرف بدون وجه حق (عموماً محدود المدى) مما ينتج عنه، في أغلب الأحيان، نظام إذن أو وضع عابر، وبشكل استثنائي أكثر اكتساب حق لبعض الوقت (في مجال العلامات). قارِنْ بـ الإعفاء franchise. أنظر: تحرري libéral، مجيز permissif، تسامَحَ tolérer.

ـ عمل التسامح acte de tolérance. عمل *تدخل في مال الغير لا يشكل، إذا تم بترخيص صريح أو ضمني من مالك هذا المال، حيازة تؤهل لتأسيس التقادم المكسب للمِلْكية. يقال أيضاً مجرد عمل تسامح. قارِنْ بـ الامكانية faculté (عمل الامكانية البحت acte de pure faculté).

ـ المَنْوَر jour de tolérance. إمكانية يمكن أن تمارس في جدار فاصل غير مشترك في التخوم بدون مراعاة المسافة المطلوبة بموجب القانون للرؤى المستقيمة أو المائلة شريطة أن يكون منوراً (لا رؤية) ولا يحرم مالك المال المجاور من حرية ممارسة *إمكانيات ملازمة لحق المِلْكية، (بناء، أو غرس، حق إلغاء المنور بعد اكتساب الاشتراك في التخوم). مرادفه المنور jour de souffrance.

تسامَحَ Tolérer

عن اللاتينية tolerare، حمل، تحمّل، تجلّد، عانى.

● تحمّل (بدون ردة فعل)، عانى (بدون الاستبعاد)، وهو موقف يمكن اعتباره:

1 ـ من قبل السلطات العامة كسلبية مدانة، وتسامحية مفرطة إذا تعلق الأمر بتصرفات غير قانونية بشكل خطير. مثلاً التسامح في إساءة الاستعمال، في الظلم، في تهريب المخدرات أو استغلال النفوذ بدون قمعها أو اتخاذ التدابير اللازمة؛ أو موقف غير حازم بالتساهل في جرائم أقل خطورة (مثلاً التسامح في توقف في ظروف تجعله أقل إزعاجاً)؛ أنظر: الاستقامة rigueur.

2 ـ من قبل القوى المسيطرة (حزب سياسي وحيد، دولة مذهبية)، كموقف توفيقي وتحرري تجاه الأقليات غير المتمثلة (أحزاب أخرى، مذاهب أو فكرويات أخرى).

3 ـ من قبل أهل للحق كامتناع عن محاربة الاعتداءات (عن إهمال أو تساهل أو لامبالاة) يرتكبه الاشخاص الثالثون على الحقوق، وهو موقف غير محارب يمكن أن يمنعهم استثنائياً من حق الرد لوقت معين. مثلاً إذا تسامح مالك علامة لمدة خمس سنوات في استعمال علامة مسجلة عن حسن نية بعد علامته فإنه يفقد دعوى التزييف أو البطلان.

التسامع Commune renommée

عن اللاتينية communis؛ مشتق من renommer عن اللاتينية nominare: سمى.

1 ـ صدى رأي الجمهور؛ و«يقال» تمثل انعكاس رأي عام أو منتشر في وسط معين، غير رأي شخص محدد.

2 ـ إسم يعطى تقليدياً لنمط البيّنة ـ *المقبولة على سبيل الاستثناء ـ الذي يقضي بالنسبة إلى القاضي على وجه الخصوص بجمع إعلانات الأشخاص الذين(بخلاف *الشهادة) ليس لديهم علم شخصي بالواقعة الواجب إقامتها، غير أنهم يتكلمون عنها عن طريق «التسامع»، عن طريق «يقال كذا»؛ يفترق أيضاً عن الشهادة *غير المباشرة بالمعنى الضيق للتعبير. قارِنْ بـ العلانية notoriété، العلانية (عمل ـ) acte de notoriété.

التساهل: أنظر التسامح tolérance.

تساهَلَ: أنظر تسامَحَ tolérer.

التساهل Souffrance

من الفعل souffrir عن اللاتينية sufferentia، صبر، تسامح.

1 ـ تسامح في أشياء معينة يمكن منعها أو على الأقل عدم منع من يتحملها من إزالتها بممارسة حقه الخاص. أنظر: الارتفاق servitude.

ـ المَنْوَر jour de souffrance. مرادف للمَنْوَر (أنظر: التسامح أو التساهل tolérance) jour de tolérance.

2 ـ حالة سلعة وصلت إلى مقصدها ولم يتسلمها من أرسلت اليه.

ـ الإعلان عن حالة السلع avis de souffrance. *إعلان يوجهه الناقل إلى المرسل لإعلامه عن حالة السلع التي وصلت إلى مقصدها.

تساوي الحصص Paritarisme

لفظة جديدة مصاغة من parité *تكافؤ:

● نظام، أو تنظيم، يستلزم إواليات *متكافئة تعمل على مسؤولية «الشركاء في الشركة» الكاملة وحدها (نمو تساوي الحصص يسير بالموازاة مع نمو التفاوض الجماعي).

التسجيل العَقاري أو الشهر العقاري:

أنظر النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية transcription.

التسجيل في الجدول Enrôlement

1 ـ مرادف للوضع في الجدول mise au rôle (المعنى 1). أنظر: التسجيل inscription.

2 ـ تسجيل بحار في جدول الطاقم. أنظر: سجل الاشخاص matricule، التسجيل enregistrement.

التسجيل في الحساب: أنظر وسيلة الاثبات écriture.

التسجيل Enregistrement

إسم مشتق من الفعل enregistrer سجّل، المشتق من registre سجل، عن اللاتينية regesta: سجل، فهرس، أخذ كاسم من regestus، إسم مفعول من الفعل regerere: نظم تقريراً، سجل.

1 ـ في معنى أول تسجيل عمل أو واقعة في السجل؛ بالتعميم أي معاملة تسلّم معدّة للتثبت استناداً إلى دعم تسليم شيء، أو إعلان إرادة، أو وجود حق، الخ. مثلاً في الأعمال الفكرية تسجيل يثبت إسناد الحق للعلامة، أو البراءة، أو الرسم، أو النموذج من قبل الادارة. أنظر: سجل الاشخاص matricule، التسجيل في الجدول enrôlement.

ـ تسجيل الترشيح enregistrement de candidature. التسلم الرسمي للإعلان الإلزامي للترشيح.

ـ تسجيل الامتعة enregistrement des bagages. عملية يأخذ الناقل بمقتضاها على عاتقه الامتعة التي يسلمها المسافر ويعهد بها إلى حراسته خلال النقل.

2 ـ بشكل أخص معاملة ضريبية تقضي، استناداً إلى السجل، بتحليل العمل المقدم إلى مكتب التسجيل ويوجب دفع ضريبة؛ وهذه المعاملة التي تقدم تقليدياً على أنها معدّة لتأمين وجود الاعمال والشهادة على تاريخها اللذين تخضع لهما (أي نقل أو موجَب، الخ.) لها اليوم مفعول إعطاء التذرع اليقيني للاعمال ذات التوقيع الخاص؛ إسم يعطى للمعاملات المماثلة (ذكر اعلان شفهي، إيداع النسخة الثانية لعمل أو خلاصة عنه، الخ.).

ـ إدارة التسجيل administration d'enregistrement. إدارة عامة مكلفة خدمة التسجيل.

ـ رسم التسجيل droit d'enregistrement. هو الضريبة المدفوعة في مناسبة هذه المعاملة.

3 ـ تسجيل المعاهدات enregistrement des traités. عملية تنص عليها المادة 18 من ميثاق عصبة الامم والمادة 102 من ميثاق الامم المتحدة، وتقضي بتسليم نسخة عن المعاهدة للامانة العامة وتسجيل هذه المعاهدة في السجلات الممسوكة لهذه الغاية.

التسجيل Immatriculation

إسم مشتق من الفعل immatriculer سجّل، عن اللاتينية immatriculare.

● عملية تسجيل اسم شخص أو شيء في سجل وفقاً لرقم تسلسلي، من أجل التحقق منه لغايات متنوعة (إمكانية حق، علنية، الخ)، قارن بـ التسجيل في الجدول enrôlement.

ـ التسجيل في الضمان الاجتماعي immatriculation à la Sécurité sociale. عمل تسجل بمقتضاه هيئة الضمان الاجتماعي المختصة في لائحة المضمونين اجتماعياً الشخص الذي تتوافر فيه الشروط القانونية للخضوع للضمان الاجتماعي.

ـ التسجيل في سجل الوكلاء التجاريين immatriculaton au Registre des agents commerciaux. تسجيل مسبق وإلزامي في سجل الاشخاص الذين يرغبون في ممارسة مهنة *الوكيل التجاري مع إعطاء رقم تسجيل لكل صاحب علاقة.

ـ التسجيل في سجل التجارة والشركات immatriculation au Registre du commerce et des sociétés. تسجيل في *سجل التجارة لاسماء الأشخاص الطبيعيين التجار والأشخاص المعنويين التجار وغير التجار، أو إسم الشركة التجارية (وكذلك المعلومات الرئيسية المتعلقة بحالتهم المدنية، ونظامهم وبنشاطهم التجاري) يترافق مع الإسناد بالنسبة إلى كل خاضع للتسجيل إلى رقم تسجيل التحقق من هويته، ويضفي الشخصية المعنوية على الشركة. أنظر: العلنية publicité، الشطب radiation، الدستور constitution، *الحقبة التكوينية période constitutive، اختيار محل الاقامة domiciliation.

ـ عقد التسجيل contrat d'immatriculation. أنظر: حافلة أحد الأفراد (عقد ـ) wagon de particulier (contrat d').

التسجيل Inscription

عن اللاتينية inscriptio من الفعل inscribere: سجّل.

● عمل التسجيل في سجل (رسمي عموماً) أو نتيجة هذه العملية التي تعطي اسمها إمّا لمعاملة وإمّا لإجراء، وإمّا أحياناً للادارة المكلفة مسك السجل. أنظر: التسجيل enregistrement، وسيلة الاثبات écriture، الادخال insertion، النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية transcription، التسجيل في الجدول enrôlement.

ـ التسجيل في الجدول inscription au rôle. مرادف للتسجيل في الجدول enrôlement أو الوضع في الجدول mise au rôle.

ـ الطعن بالتزوير inscription de faux.

● أ ـ نزاع أمام القضاء المدني، إمّا بصفة *حادثة، أو بصفة أصلية من أجل الاعتراف بتزوير سند أصلي (قارِنْ بـ التحقق من وسيلة الاثبات vérification d'écriture والتزوير

faux)؛ يجب عدم الخلط مع التزوير المستندي le faux documentaire (جريمة جزائية)، المسمى أحياناً التزوير الأصلي.

ب ـ معاملة رسمية يبدأ بمقتضاها الإجراء المحدد أعلاه.

ـ تسجيل الدخل inscription de rente. أنظر: الدين المسجل dette inscrite.

ـ التسجيل التلقائي inscription d'office.

أ ـ (قانون مدني)، ذكر أن القانون يلزم أمين السجل العَقاري (أو أمين الشهر العَقاري) بالقيام تلقائياً بتسجيل الرهن العقاري في السجل لدى تقديم عقد بيع عَقار للتسجيل عندما لا يكون ثمن البيع قد دفع نقداً وهدفه تأمين علنية الدين الممتاز للبائع. أنظر: النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية transcription.

ب ـ (إداري). إجراء وصاية إدارية تحل بمقتضاه السلطة المركزية (رئيس الجمهورية أو المحافظ، حسب كل حالة) محل الجهاز اللامركزي، بعد رفض هذا الأخير، لإيراد الاعتماد الضروري في موازنة الشخص الاداري المقصود من أجل تغطية نفقة إلزامية ولفرض ضريبة خاصة لايجاد الايراد الضروري عند الاقتضاء.

ـ تسجيل الرهن العَقاري inscription hypothécaire. *معاملة *علنية تؤمّن الاحتجاج بوجه الغير بالرهونات والامتيازات الخاصة العَقارية عن طريق التسجيل في أمانة السجل العَقاري الذي يحمل هوية الدائن والمدين، والاشارة إلى الدين المضمون، وتعيين العَقار المثقل بالدين، ويتيح تحريك حق التتبع المرتبط بالرهن وكذلك تثبيت المرتبة بين الدائنين المسجلين.

ـ التسجيل البحري inscription maritime. تسمية قديمة لادارة *القضايا البحرية.

تسخير الشخص Interposition de personne

عن اللاتينية interpositio من الفعل interponere: وسّط.

● نوع من *الصورية يقضي، في عمل قانوني جليّ (شركة، هبة)، بأن يظهر إسم كحائز *ظاهر لحق (شريك، موهوب له) لشخص يرتضي القيام بهذا الدور (يسمى شخصاً مسخّراً أو بلا قيمة)، في حين أن صاحب العلاقة الحقيقي، وفقاً للإرادة الفعلية للفريقين المثبتة في *عقد مضاد، (الشريك، المستحق الحقيقي للهبة) هو شخص آخر بقي سرياً (لكونه على وجه الخصوص عديم الأهلية للقبول. قارِنْ بـ الستر déguisement، الاسم المستعار prête-nom، مستتر occulte.

التسريح Congédiement

إسم مشتق من الفعل congédier المأخوذ عن الايطالية congedare من congedo المأخوذ هو نفسه عن الفرنسية.

1 ـ تبليغ *بالصرف في العلاقات الفردية للعمل يأخذ، وهو موضوع تنظيم حِمائي، شكل كتاب مضمون عندما يصدر عن المستخدِم.

2 ـ أحياناً مرادف للفصل. قارِنْ بـ التسريح licenciement، الإحالة renvoi. ضده الاستقالة démission. أنظر: القطيعة rupture.

ـ التسريح المغاير للقانون (تعويض) congédiement abusif (indemnité de). أنظر: *تعويض التسريح المغاير للقانون indemnité de congédiement abusif.

التسريح Licenciement

إسم مصاغ من licencier المشتق من licere: مسموح له.

● عمل يقوم المستخدِم بموجبه بنقض عقد العمل من جانب واحد ويسرّح أجيراً أو عدة أجراء. أنظر: الاجازة congé، التسريح congédiement، القطيعة rupture، الإحالة renvoi، العزل révocation. ضده الاستقالة démission.

ـ التسريح الجماعي licenciement collectif. تدبير تسريح يطال عدة أجراء يتخذ لأسباب تسويغ اقتصادية إمّا بنيوية (إندماج تغيير البنية، تركيز) وإمّا ظرفية (وضع اقتصادي)، ويخضع لاحترام بعض المعاملات ولقواعد معينة.

ـ التسريح (التعويض القانوني بسبب) licenciement (indemnité légale de). أنظر: التعويض القانوني بسبب التسريح indemnité légale de licenciement.

ـ التسريح الفردي licenciement individuel. ممارسة المستخدِم لحقه في الفسخ الأحادي الجانب لعقد العمل لمدة غير محددة.

التسطير Barrement

إسم مشتق من الفعل barrer، سطّر، شطب من barre *حرم الجلسة.

● عمل تسطير *شيك.

التسعيرة الاسبوعية: أنظر الأربعائية mercuriale.

تسلسلي: أنظر تراتبي hiérarchique.

التسلسلية: أنظر التراتبية hiérarchie.

التسلُّق Escalade

إسم مأخوذ عن الايطالية scalata (من الفعل scalare: صعد بواسطة السلّم (scala)). أنظر: السلّم échelle.

● وسيلة دخول مكان مقفل من تحت السياجات أو من فوقها، خارج الطريق الطبيعية

للدخول، وهو ظرف يجعل السرقة موضوع عقوبة جنائية، وفي حالة القتل أو الضرب والجرح اللاحقة بالمعتدي يعتبر ذلك، بالنسبة إلى شاغل المكان، سبباً تحريضياً خلال النهار وقرينة على الدفاع المشروع خلال الليل. قارِنْ بـ الكسر effraction.

تسلّم التركة: أنظر المراجعة saisine.

تسلّم السلع: أنظر الصورة طبق الأصل expédition.

تسلّم العين — Prise de possession

أنظر: التسلم prise والحيازة possession.

تسلّم العين — Entrée en possession

مرادف *تسلّم العين prise de possession.

1 ـ عمل مادي يحقق أحد الأشخاص *الحيازة أو التسلم بموجبه. مرادفه تسلم العين entrée en possession. أنظر: الوضع mise (*تسليم السلعة mise en possession)، *الحيازة (المادية) détention، السحب retirement، الإشغال occupation، الغصب usurpation، المراجعة saisine، الإذن بالتسليم envoi en possession، الأموال بلا مالك biens vacants ou sans maître، نزع الحيازة dépossession، رفع اليد dessaisissement، الإخراج abandonnement.

2 ـ في بعض الأحيان مرادف لتسلّم الوظيفة entrée en fonction. قارِنْ بـ الإلحاق installation.

3 ـ تأكيد السيادة على جزء من اقليم يقوم به ممثل دولة باسمها.

التسلّم — Réception

عن اللاتينية receptio من الفعل recipere: تسلّم.

1 ـ في معنى شائع عمل مادي لتسلم شيء، أو اتصال أو انباء حتى كتاب، مع معرفة ذلك أم لا، وهو عمل، في هذه الحالة الأخيرة، وفي نظرية معينة (تسمى التسلم) يدل على التاريخ الذي يصبح فيه عقد بين غائبين تاماً ويحدد مكان الإبرام. قارِنْ بـ إبداء المشيئة أو الرأي émission. أنظر: نقل المال remise، نقل الحيازة tradition، الكتاب المضمون مع الاشعار بالوصول lettre recommandée avec demande d'avis de réception، القبول acceptation.

2 ـ بشكل أخص تسلّم دفع (تسلم مبلغ من المال) وإعطاء مخالصة. أنظر: الإيصال reçu. قارِنْ بـ التحصيل أو الجباية recouvrement، التحصيل perception، القبض encaissement.

3 ـ في معنى تقني عملية قانونية يعطي بوجبها شخص ما *موافقته ـ المترافقة أحياناً مع *تحفظات ـ على عملية مادية جرت لصالحه (نقل، أشغال) أو على إيجاب ضمان؛ نوع من *القبول. أنظر: الموافقة approbation، الإنضمام adhésion، الاتفاق accord.

ـ قبول *الكفيل reception de caution.

أ ـ بالمعنى الواسع عمل يقبل الدائن بموجبه شخصاً يقدمه المدين أو يتقدم هو نفسه ككفيل للدين.

ب ـ في معنى أكثر تقنية إجراء تقديم الكفيل الذي على المدين تقديمه بمقتضى القانون أو استناداً إلى حكم للدائن كي يعلن هذا الأخير قبوله أو رفضه. أنظر: *ضامن كفالة الكفيل certificateur de caution.

ـ قبول السلع réception de marchandises. عمل قانوني يقبل المرسل اليه بموجبه السلعة التي يعرض الناقل تسليمه إياها. وهو لا يختلط مع *السحب enlèvement. أنظر: سند الشحن connaissement.

ـ تسلّم الأشغال réception de travaux.

أ ـ (معنى شامل). عمل يعترف بمقتضاه مالك *العمل المستقل بالتنفيذ الصحيح والمرضي للإشغال التي أنجزها مقاول لصالحه؛ يفترق عن مجرد قيام المقاول *بتسليم العمل أو تسلّم مالك المال لهذا العمل الذي يمكن أن يسبق التسليم أو يليه.

ب ـ (بشكل أخص). عمل يعلن فيه مالك المال، حبياً أو قضائياً (وإنما بصورة وجاهية دائماً)، قبول العمل المستقل مع تحفظات أو بدونها، ويبقي دائماً على ضمان الانجاز التام على عاتق المقاول لمدة سنة ابتداء من تاريخه، ولمدة سنتين ضمان العمل الحسن لعناصر التجهيز غير التي تشكل قسماً من العمل المستقل.

التسليم: أنظر الإيداع consignation.

التسليم تحت الروافع (شرط ـ) Sous-palan (clause de sous)

أنظر: الروافع (شرط التسليم تحت ـ) palan (clause de sous).

تسليم الحصص Fournissement

إسم مشتق من الفعل fournir المأخوذ عن الفرنسيكية frumjan.

● تعبير يستخدم أحياناً للدلالة على *تسليم كل *شريك في الحصص الحصة التي تستحق له وسندات المِلْكية المتعلقة بالأموال التي تكوّنها. أنظر: الإسناد attribution، القسمة partage.

تسليم المجرمين Extradition

إسم مؤلف من الكلمتين ex: خارج، و traditio: سلّم tradere.

● عملية تسلّم بموجبها دولة ما دولة أخرى بناء على طلبها فرداً موجوداً على إقليمها وملاحقاً جزائياً أو مداناً تطلبه هذه الدولة لمحاكمته أو إنزال العقوبة به (يجري درس طلب الدولة وفقاً لإجراء منظم عموماً في المعاهدات الدُولية والقانون المحلي). مثلاً يرفع طلب تسليم المجرمين في فرنسا إلى *الغرفة الاتهامية التي تبدي رأيها في القبولية وفقاً لقواعد القانون الفرنسي(الذي لا يقبل تسليم المجرمين الوطنيين أو المجرمين السياسيين) وإنما بدون امكانية النظر في الأساس في حقيقة الجرم المزعوم؛ إن الرأي السلبي يربط الحكومة، والرأي الايجابي يترك، على العكس من ذلك، الحرية للحكومة تقدير ملاءمة التدبير بمنتهى الحرية. أنظر: ردّ المتهم réextradition.

التسليم Délivrance

إسم مشتق من délivrer عن اللاتينية deliberare، أطلق السراح، من liberare، المعنى عينه.

1 ـ (معنى شائع). عمل تسليم شخص شيئاً أو عملاً (مثلاً تسليم نسخة صالحة للتنفيذ عن حكم)؛ *تسليم فعلي لحاجة أو مستند؛ وبهذا المعنى يجري التسليم، في شأن المنقول، عن طريق *نقل الحيازة أو ما يناظر تسليم السلعة. قارِنْ بـ السحب retirement.

ـ تسليم السلع délivrance de marchandises. عملية مادية تقضي، بالنسبة إلى الناقل، بتسليم البضاعة التي سلمها أو التي يسلمها. أنظر: التسليم livraison.

2 ـ (في صدد البيع).

أ ـ عمل يقضي، في ما يتعلق بالبائع، بوضع الشيء المباع بتصرف مكتسبه في الآونة والمكان المتفق عليهما؛ عمل يؤول، إذا كان الشيء يُحْمَل، إلى ما سبق بيانه (تسليم فعلي) وإنما يفترض لتحقيقه، في الحالات الأخرى، أن يكون الشيء بتصرف المكتسب في المكان والزمن اللذين يمكنه فيهما تسلمه. أنظر: الموافقة agréation، السحب retirement.

ب ـ تسليم البائع المكتسب شيئاً مطابقاً للعقد (يشمل التسليم بهذا المعنى الوضع بالتصرف المبين أعلاه *والمطابقة).

3 ـ (في صدد الايصاء). عمل، بالنسبة إلى الورثة، يقضي بوضع الشيء الموصى به بتصرف الموصى له.

التسليم Livraison

إسم مشتق من الفعل livrer سلّم، عن اللاتينية liberare: سلّم بالضبط.

1 ـ عملية قانونية يسلّم الناقل بموجبها المرسل اليه السلعة المنقولة فيقبلها. أنظر: التسلّم réception.

2 ـ يستخدم التعبير بافراط للدلالة على *التسليم délivrance في البيع. قارِنْ ـ نقل الحيازة tradition، نقل المال remise، السحب retirement.

التسميم Empoisennement

إسم مشتق من الفعل empoisonner: سمّم، المشتق من poison سمّ عن اللاتينية potio «شراب» بالضبط، وبالتالي «شراب سحري» ومن ذلك «شراب مسموم».

● إعتداء على حياة شخص باستخدام مواد من شأنها أن تودي بحياته أياً كانت النتائج؛ تُقارَب باعطاء مواد مضرة بالصحة فقط.

ـ تسميم الحيوانات empoisonnement d'animaux. اعتداء على حياة بعض الحيوانات الأليفة يُرتكب بواسطة مواد سامة؛ يفترق عن اعمال القسوة ضد الحيوانات.

تسمية المؤسسة Enseigne

إسم مؤنث عن اللاتينية insignia صيغة جمع متخذة كاسم من insigne: شارة، علامة.

● تسمية نزوية (محمية ضد الغصب يُتفرغ عنها مع المؤسسة التجارية إذ تشكل عنصراً من عناصرها) وتصلح لتفريد مؤسسة تجارية، وتفسح في المجال للزُبُن لايجادها أو التوجه اليها بسهولة أكبر. مثلاً: إلى اللوفر Louvre، إلى الثمن الرخيص، منشورات فرنسا الجامعية PUF. أنظر: الاسم التجاري nom commercial، إسم الشركة وعنوانها raison sociale.

التسمية Appellation

عن اللاتينية appellatio: توجيه الكلام، نداء.

● *تسمية dénomination؛ إعطاء إسم لشيء أو لعمل.. والاسم المعطى هكذا. قارِنْ بـ الوصف qualification، التسمية désignation، التسمية nomination.

ـ تسمية المصدر appellation d'origine. *تعيين مكان مصدر منتوج (جبنة، جوز، خمر...) تعود جودته وخصائصه للوسط الجغرافي الذي تم جنيه فيه أو صنعه؛ تفترق عن تعيين *المنشأ وهدفه تسمية مكان تحضير المنتوج أو صنعه وحسب. قارِنْ بـ تعيين *المصدر indication d'origine.

ـ تسمية المصدر المراقبة أو التسمية المراقبة appellation d'origine contrôlée ou appellation contrôlée. تسمية لمنطقة أو مكان تستخدم للدلالة على خمر مصدره الجغرافي وكَرْمَته وعوامل انتاجه وجودته مكفولة. قارِنْ بـ الصدق أو الأصالة authenticité.

التسمية Dénomination

عن اللاتينية dénominatio من nomen: *إسم.

1 ـ *تسمية appellation؛ اسم يعطيه القانون أو أصحاب العلاقة لواقعة أو عمل قارِنْ بـ الوصف qualification.

2 ـ إسم يدل على شركة إمّا بتعيين موضوعها أو بتسمية نزوية، أو باسم شخص؛ تفترق عن *اسم الشركة وعنوانها وعن *الاسم التجاري. أنظر: تسمية المؤسسة enseigne.

التسمية Désignation

عن اللاتينية designatio من designare: سمّى، دلّ على.

1 ـ تعيين شخص محدد لإشغال مركز أو للقيام بمهمة؛ مثلاً التسمية خبير. مرادفها التسمية nomination. قارِنْ بـ العُهْدة commission، الانتخاب élection.

2 ـ تحديد هوية مظهر شيء، أو موضوع، وخصائصه الرئيسية لتمييزه عن غيره. مثال ذلك يجب أن تحوي ورقة المباشِر أو المحضّر التمهيدية للدعوى، عند الاقتضاء، ذكر ما يتعلق بتسمية العَقارات المفروضة لنشرها في استمارة العَقارات؛ أي عمل للمباشر يجب أن يسمي الشاكي استناداً إلى حالته المدنية ومكان إقامته، أو استناداً إلى التسمية والمركز الرئيسي إذا تعلق الأمر بشخص معنوي. قارِنْ بـ التفريد individualisation، الحالة والملحقات circonstances et dépendances.

التسمية Nomination

عن اللاتينية nominatio من nominare: سمّى.

1 ـ مرادفة في معنى شامل *للتسمية désignation (الفردية)، و*العهدة commission (مع تعيين اسم* المعهود اليه). قارِنْ بـ التعيين recrutement، الوعد engagement، التشغيل embauche.

2 ـ بشكل أخص، وبالتعارض مع *الانتخاب، عملية يولي فيها فرد واحد شخصاً إحدى *الوظائف. مثلاً دستور عام 1958 المادة 13 والمادة 21. قارِنْ بـ التولية investiture، المهمة mission.

ـ تسمية الموظفين nomination des fonctionnaires. عمل يضع، مع التثبيت، شروط منح صفة موظف؛ والعملان المتميزان عند دخول الخدمة العامة يختلطان عندما يجري نشاط الموظف في *سلكه في هيئة واحدة عن طريق الوصول المتتالي إلى مختلف مرتبات هذه الهيئة، ويتميزان مجدداً في حالة تغيير الهيئة. قارِنْ بـ الإلحاق installation.

تسهيل التداول: أنظر التعبئة mobilisation.

التسوّل Mendicité

عن اللاتينية mendicitas من mendicus: متسوّل.

● طلب الصدقة للمصلحة الشخصية حتى ولو حصل هذا الطلب في المظهر الكاذب لعمل تجاري، وهو تصرف يشكل جريمة: 1 ـ عندما يكون هناك *إيداع للتسوّل؛ 2 ـ في حال عدم وجود مؤسسة من هذا النوع عندما يكون التسوّل من فعل متسوّل معتاد؛ 3 ـ عندما يُرتكب في ظروف خاصة: تهديدات، صورية الجروح أو العاهة، دخول مكان مأهول بدون إذن، أو دخول إجتماع. قارِنْ بـ التشرّد vagabondage. أنظر: جمع التبرعات quête.

التسويغ: أنظر العقل raison.

التسويغ Justification

من اللاتينية justificatio.

عَمِل على أن يسوّغ ونتيجة هذا العمل.

1 ـ (بالنسبة إلى متقاضٍ). إثبات الوقائع الضرورية لنجاح الادّعاء وفقاً للقانون ودعم ذلك بأسباب تسويغ الحق وإعطائه *أساساً قانونياً. أنظر: شرعي أو مسوّغ bien-fondé، الإنشاء établissement، البيّنة preuve، تذرّع بـ alléguer. قارِنْ بـ التذرُّعُ بـ allégation، البرهنة argumentation، العذر excuse.

2 ـ (بالنسبة إلى قاضٍ). تأسيس قراره واقعياً وقانونياً بتعليله بما فيه الكفاية عن طريق إعطائه أساساً قانونياً (يقال عند ذلك إن القرار مسوّغ شرعاً). أنظر: سبب التسويغ motif، التعليل motivation.

تسويغي Justificatif

صفة من الفعل justifier سوّغ، عن اللاتينية justificare.

1 ـ خاص بتسويغ تذرُّع، أو تأكيد، وإقامة صحته وواقعه.

ـ الأوراق التسويغية أو الثبوتية pièces justificatives. أوراق من شأنها إثبات قانونية ادّعاء، أو صحة إعلان أو حساب. أنظر: عادل juste.

2 ـ خاص بتسويغ فعل إنسان أو سلوك. قارِنْ بـ معفٍ exonératoire، شرعي légitime.

ـ الواقعة التسويغية أو المسوِّغة fait justificatif. واقعة من شأنها خلق عذر لعمل، وتبرئة الفاعل من الضرر (*دفاع مشروع، قوة قاهرة، الخ). أنظر: العذر excuse، السبب الأجنبي cause étrangère، سبب التسويغ motif.

تسويفي Dilatoire

صفة عن اللاتينية dilatorius من dilatio، مهلة، إرجاء، تأجيل، من الفعل differe.

1 ـ (معنى تقني غير تحقيري). ما ينزع إلى تأجيل الجواب (عملياً إلى تعليق إجراء) حتى انقضاء المهلة المحددة؛ تقال على وجه الخصوص في *الدفع بالإجراء الذي يطلب المستفيد من مهلة انتظار (مهلة تفكير، مهلة خيار) إلى القاضي تعليق الاجراء المقام ضده حتى إنقضاء المهلة التي يتمتع بها ليتخذ موقفاً.

2 ـ (بالتعميم، في معنى تحقيري). تقال في أي مسلك ماهر وإنما ليس دائماً *غير قانوني بذاته ينزع إلى تأخير مجرى العدالة أو التوصل إلى عملية باثارة حادثات غير مسوّغة عموماً واستغلال وسائل كسب الوقت جميعاً. مثلاً مناورات، أساليب تسويفية. قارِنْ بـ لا طائل تحته frustratoire، المغاير للقانون (تعسفي) abusif، غشي frauduleux. أنظر: الذريعة prétexte.

ـ *الاستئناف التسويفي appel dilatoire. استئناف غير شرعي بشكل ظاهر ينزع إلى تجنب تنفيذ حكم، ويعرّض فاعله، كما الاستئناف المغاير للقانون، لغرامة مدنية ولعطل وضرر.

التسويق Commercialisation

إسم مشتق من commercial تجاري.

1 ـ عرض منتوج أو سلعة للبيع كمرحلة أخيرة للتوزيع في السوق. أنظر: عقد تقديم المهارة franchisage.

2 ـ في معنى قريب، تكيّف مع صنع حرفي لانتشار تجاري يجعله مربحاً.

3 ـ قبول بيع مال كان حتى ذلك الوقت *خارج التجارة.

4 ـ تطور ينزع إلى أن تخضع مواد للقانون التجاري تعود لفروع أخرى للقانون أو إلى أن تنتشر في بعض القطاعات أساليب القانون التجاري وطرق تدخله.

5 ـ بشكل أخص عملية تمارس في شأن الموجَبات المالية الدُولية وتتيح لدولة دائنة ان تحوّل، اذا كان ذلك مسموحاً لها، دينها تجاه دولة أخرى إلى سندات قابلة للتداول يكتتب بها الجمهور.

التسوية

أنظر: التركيب أو التأليف composition؛ التوفيق accomodement؛ المصالحة transaction؛ النظام règlement.

التسوية Arrangement

إسم مشتق من الفعل arranger المؤلف من rang من مصدر جرماني فرنسيكي ring دائرة، اجتماع (في القضاء الخ) (قارِنْ بـ ring بالألمانية: حلقة).

1 ـ نمط حبي لحل خلاف (خاص، دُولي، الخ.)؛ بالتعميم حل يعطى للخلاف بعد التفاوض. قارِنْ بـ التوفيق accommodement، المصالحة transaction، التسوية compromis، التوفيق conciliation، الوساطة médiation، التحكيم arbitrage، الميثاق pacte، الإتفاق accord، المفاوضة pourparlers، المفاوضة négociation.

2 ـ بشكل أخص (وليس في معنى أضيق) إتفاق دُولي يمكن أن يكون قد عقد حسب إجراءات أكثر ليونة من الإجراءات المتبعة في معاهدة في شكل رسمي أو إتفاق في شكل مختصر (أنظر المادة XXXVIII، الفقرة (2 a من الاتفاق العام حول التعرفات الجمركية والتجارة GATT التي تنص على عقد «تسويات دُولية» في شأن المنتوجات الأساسية).

3 ـ إتفاق دُولي يأتي في صيغة اضافية لمعاهدة ويحدد تدابير التنفيذ.

4 ـ أحياناً مرادفة *لميثاق، و*إتفاق و*إتفاقية.

ـ التسوية العائلية arrangement de famille. تعبير مستعمل يدل على الاتفاقيات التي تعقد بين الاقارب من أجل تسوية مصالحهم الزواجية أو الارثية. مثلاً تخلّي أب عن مال أو تفرّغ عنه لولده المتزوج من أجل إيفاء ما يتوجب عليه له. أنظر: الاتفاق accord.

التسوية Compromis

إسم مذكّر عن اللاتينية القانونية compromissium المسبقة من compromittere: عقد تسوية.

1 ـ إتفاقية يقرر بمقتضاها شخصان أو عدة أشخاص (في خلاف حول حقوق يمكن أن يتصرفوا بها) أن لا يعهدوا بحل الخلاف إلى القضاء الدَولي (أي المتعلق بالدولة étatique) وإنما إلى حكم أو عدة حكام حسب اختيارهم. قارِنْ بـ الشرط التحكيمي clause compromissoire، ودّي amiable (التسوية الودية) amiable composition، المصالحة transaction، التسوية arrangement.

2 ـ تعبير يستعمل في غير محله عملياً للدلالة على العمل ذي التواقيع الخاصة الذي يثبت بيع عَقار قبل أن يصبح هذا العَقار موضوع عمل موثّق أمام الكاتب العدل.

3 ـ أحياناً مرادفة *للمصالحة. أنظر: التركيب أو التأليف composition.

4 ـ (دُولي عام). إتفاق دُولي يهدف إلى أن يخضع لجهاز قضائي خلافاً ناشئاً وآنياً ويعين عادةً ادعاءات الفرقاء، والهوية، وسلطة الجهاز الصالح للبت بالخلاف وإجراءاته.

تَشَاوَرَ: أنظر أناطَ conférer.

التشبُّع بالكحول Imprégnation alcoolique

● وجود كحول في الدم (الغولية) alcoolémie يأخذه القانون في الاعتبار عندما يكون

مؤدياً إلى اضطراب التمييز والتفكير والطاقات النفسية لمتعاطيه، وإنما بدون أن يكون هناك حالة سكر، إمّا كعنصر جرم (مثلاً قيادة مركبة في حالة معدل غولية مساوٍ أو أعلى مما يتسامح به القانون هي جرم)، وإمّا لتشديد العقوبة (مثلاً تضاعف العقوبات بسبب قتل إنسان أو جرحه عن عدم احتراس في هذه الحالات). قارِنْ بـ السكر ivresse، الإفراط intempérance.

التشذيب Elagage

إسم مشتق من الفعل élaguer شذّب، من مصدر غير أكيد.

● قطع الأغصان الفائضة أو الفائقة النمو في شجرة الذي يمكن أن يفرضه الجار المالك عندما تمتد هذه الأغصان إلى أرض الجار ولا يمكن أن يقوم بهذا العمل بدون إذن المالك. أنظر: إرتفاق التشذيب servitude d'élagage.

التشجير: أنظر التحريج boisement.

التشجيع: أنظر التنشيط promotion.

تشجيعي: أنظر تنشيطي promotionnel.

التشحيل Balivage

إسم مشتق من baliveau الشجرة المنتقاة بالتحوير من الصفة القديمة baîf التي تقال على سبيل المزاح في الشجرة المنتقاة المحفوظة للقطع التالي: كما لو أنها تنتظر على طريقة شخص يبقى صامتاً.

● عملية تهدف إلى انتقاء أشجار عن طريق وسمها بالمطرقة تسمى منتقاة أي أمهات الأغصان أو الأشجار المنتقاة كي لا يشملها قطع الغابات. أنظر: الحفظ réserve (المعنى 9). قارِنْ بـ التخلّي abandon (المعنى 6).

تشخيص الدولة Fisc

عن اللاتينية fiscus «سلّة» وبالتالي سلة لتحصيل الضرائب، يستخدمه الجمّاعون، ثم «صندوق الدولة».

1 ـ قديماً تشخيص للدولة المعتبرة كحائزة الحقوق المتعلقة بالذمة المالية. أنظر: الخزينة trésor.

2 ـ إدارة مكلفة وضع مطرح الضريبة وتصفية الضرائب (الادارة الضريبية مكلفة أيضاً تحصيل بعض من الضرائب).

تشديد العقوبة Aggravation de peine

عن اللاتينية aggravatio من الفعل aggravare: جعله ثقيلاً (gravis).

1 ـ زيادة العقوبة التي تفرض على فرد بنسبة الحد الأقصى الوارد في النص الذي يقمع الجرم، يقررها القاضي لسبب يعينه القانون (وجود *ظرف تشديدي، حالة *العود إلى الاجرام). ضده تخفيف العقوبة atténuation de peine، أنظر: جسيم grave.

2 ـ تطبيق، بناء على طعن، لعقوبة أشد من العقوبة المفروضة في الدرجة الأولى من المحاكمة. أنظر: تقويم العقوبة إلى الأشد reformatio in pejus، استئناف الحد الأدنى appel à minima.

التشرُّد Vagabondage

إسم مشتق من vagabonder المشتق هو نفسه من vagabond مشرد عن اللاتينية vagabundus من vagare: ذهب إلى هنا وهناك.

● وضع فرد بلا منزل يقيني ولا وسيلة عيش، لا يمارس عادة مهنة ولا حرفة يعتبر جريمة قابلة لظروف تشديدية في حالة *العنف أو حيازة أسلحة وأدوات تستعمل لارتكاب السرقات أو الاستيلاء على مبالغ من المال بدون تسويغ.

التشريع Législation

عن اللاتينية legislatio.

1 ـ علم *تشريعي؛ دراسات وأبحاث (فقهية، ومقارنة، الخ.) موضوعها انتقاد القانون الموجود وتبنّي إصلاحات مأمولة (علم الاجتماع و*القانون المقارَن هما علمان تابعان للتشريع)؛ يتضمن التشريع بهذا المعنى السياسة والتقنية *التشريعتين.

ـ في التشريع en législation. أنظر: بحكم القانون الواجب الأخذ به de lege ferenda.

2 ـ إشتراع، سن القوانين؛ مجموعة الاعمال التي تنزع إلى إعداد القوانين (مشاريع قوانين واقتراحات قوانين، تقارير، تعديلات، مناقشات نيابية، تصويت). أنظر: الأعمال *التحضيرية travaux préparatoires.

3 ـ أحياناً مرادف لسلطة *تشريعية أو وظيفة *تشريعية.

4 ـ مجموعة قوانين (بما في ذلك الأنظمة) لدولة أو منطقة (تشريع فرنسي أو ألماني، وطني أو محلي) أو قوانين متعلقة بفرع من القانون (تشريع مدني أو تجاري)؛ بشكل أعم *قانون *وضعي لبلد ما. أنظر: *النظام القانوني système juridique، *النظام القانوني ordre juridique، النظام القانوني ordonnancement juridique.

5 ـ مجموعة قواعد تتعلق بموضوع خاص (مع أنها تتعلق أحياناً بعدة أنظمة) استقلاليتها كجسم قواعد يجري التشديد عليها عملياً بخاصة مؤكدة وكذلك بتواتر التطبيق

وأهميته. مثلاً تشريع حوادث العمل، واضرار الحرب، والايجارات التجارية؛ يجري الكلام كذلك عن تشريع خاص.

تشريعي Législatif

صفة مشتقة من اللاتينية legislator.

1 ـ ما يتعلق بالقوانين (بالمعنى الضيق). مثلاً *جمعية تشريعية. قارِنْ بـ دستوري constitutionnel، نظامي réglementaire. أنظر: الانتخاب élection.

2 ـ ما يصدر عن القانون، بالتعارض مع *عُرفي coutumier، *إجتهادي jurisprudentiel، *فقهي doctrinal. مرادفه قانوني légal (المعنى 1). أنظر: اشترع légiférer.

3 ـ ما يتعلق بالقانون Droit أو يهتم به. مثلاً دراسات تشريعية. قارِنْ بـ قضائي judiciaire، إداري administratif.

ـ **الهيئة التشريعية** corps législatif.

أ ـ هيئة مداولة وتقرير لها صفة جهاز تام أو جزئي في الوظيفة التشريعية.

ب ـ اسم معطى لهذا الجهاز في الدساتير الفرنسية لعامي 1791 و1793 والعام VIII وعام 1852.

ـ الوظيفة التشريعية Fonction législative. مرادفة *السلطة التشريعية (المعنى ب)، تنفيذية (الوظيفة الـ exécutive (fonction. قارِنْ بـ التشريع législation.

ـ المادة التشريعية matière législative. قسم من القانون الوضعي من الصلاحية الحصرية للسلطة التشريعية (دستور عام 1958، المادة 34 من القانون الفرنسي).

ـ السياسة التشريعية politique législative. قسم من *العلم التشريعي متميز عن التقنية التشريعية موضوعه تفهم أهداف عمل تشريعي ووسائله من أجل تعديل القانون الوضعي، وإعطاء دفع لحركة *التشريع (إصلاحات تشريعية) عن طريق تمييز ما هو مأمول وما هو ممكن. أنظر: *بحكم القانون الواجب الأخذ به de lege ferenda، المصدر source.

ـ ***السلطة التشريعية** pouvoir législatif.

أ ـ قدرة صنع القوانين أو الأهلية في ذلك.

ب ـ النشاط أو الصلاحية اللتان تُسن القوانين بمقتضاهما. مرادفها وظيفة تشريعية. أنظر: التشريع législation.

ج ـ بالتعميم جهاز جماعي وتداولي مصدره الانتخاب مبدأ صلاحيته الممارسة التامة أو الجزئية لهذه الوظيفة، حتى في حالة الاشارة إلى صلاحياته الأخرى. مثلاً تقلصت

امتيازات السلطة التشريعية في الشأن التنفيذي. مرادفه *المجلس النيابي parlement.

ـ *العلم التشريعي science législative. علم *التشريع، علم قانوني مساعد مبني على البحث عن معطيات التشريع (علم الاجتماع القانوني، التشريع المقارَن، تاريخ القانون)، ويتضمن السياسة والتقنية التشريعية. أنظر: علم صياغة القانون législistique، المصدر source.

ـ التقنية التشريعية technique législative. فن سَنّ القوانين؛ قسم من *العلم التشريعي موضوعه بدء العمل بخيارات السياسة التشريعية ولا يرتكز على كتابة نص قانون أو بشكل أعم على تحقيق الشكل (تقديم شكلي، تعميم، أبواب، تقسيمات، كل من عناصر بسط الوقائع، الخ) وحسب، وإنما أيضاً على ترتيب أنماط نص القاعدة القانونية والأساليب التقنية لتحقيقها (نص الأحكام العامة الختامية أو التعداد، المماثلة، الحيلة القانونية، القرينة، نموذج قاعدة، الخ). قارِنْ بـ علم صياغة القانون législistique.

التشغيل Embauchage

إسم مشتق من الفعل embaucher شغّل، من أصل غير يقيني.

● *التزام مستخدِم بأجير عادة بموجب عقد عمل. أنظر: التوظيف أو الاستخدام emploi. التعيين recrutement. قارِنْ بـ الإغراء على ترك العمل débauchage.

التشهير: أنظر الوشاية délation.

التشويه الارادي Mutilation volontaire

عن اللاتينية mutilatio. أنظر: إرادي volontaire.

● جرم يرتكبه عسكري أو مستدعى للخدمة باقدامه على تشويه سلامته الجسدية وجعل نفسه إرادياً غير صالح للخدمة بشكل موقت أو دائم للتخلص من موجَباته.

تشويه معنى النص Dénaturation

إسم مشتق من الفعل dénaturer المؤلف من البادئة dé ومن nature* طبيعة عن اللاتينية natura.

● إقدام قاضي الأساس على تشويه المعنى الواضح والدقيق لمستند خطي (عقد، وصية، تقرير خبرة، قانون أجنبي) مما يفسح في المجال للنقض بسبب تجاوز سلطة قاضي الوقائع السيّدة في التفسير.

التشويه Dégradation

عن اللاتينية degradatio من الفعل degradare: حرم من المرتبة.

1 ـ نوع من الضرر؛ إفساد. قارن بـ التخريب sabotage.

ـ تشويه العمارة dégradation de monument. جريمة جنحية بالاقدام عن قصد على تدمير العمارات، أو هدمها أو تشويهها أو إفسادها، وكذلك التماثيل أو الأشياء الأخرى المعدة للمنفعة أو التزيين العمومي تشيّدها السلطة العامة أو تقام باذن منها.

2 ـ نوع من العقوبات. قارِن بـ الإقالة destitution، السقوط déchéance.

ـ التجريد المدني dégradation civique. عقوبة جنائية تفرض بصفة أصلية في بعض الجرائم السياسية أو بصفة إضافية في بعض الجنايات (على وجه الخصوص عقب منح الأسباب التخفيفية) وتقضي بالحرمان الاجمالي من بعض الحقوق.

ـ التجريد من الرتب العسكرية dégradation militaire. كان إلى وقت قريب عقوبة تابعة للعقوبات الجنائية يحتفل بتنفيذها أمام الفرق المسلحة، وقد حلت محلها اليوم *خسارة الرتبة أو *سقوط المرتبة.

ـ التجريد الوطني dégradation nationale. عقوبة جنائية تقارن *بالتجريد المدني ـ وإنما أقل امتداداً ـ واردة في الأمر الاشتراعي بتاريخ 26 كانون الأول 1944، المادة 23، بحق الوطنيين المدانين باللاّكرامة الوطنية.

تصادم السفن أو صدمها — Abordage

إسم مشتق من الفعل aborder المصاغ من bord، وهي كلمة من أصل جرماني فرنسيكي: bord.

■ I(دُولي عام)

1 ـ هجوم إجرامي تقوم به في أعالي البحار أو في المياه الاقليمية *سفينة على سفينة أخرى (ترسو معها جنباً إلى جنب).

2 ـ بالتعميم اصطدام عَرَضي بين سفينتين.

■ II(نقل)

1 ـ (بحري). إصطدام مركبين عائمين أو أكثر أحدهما على الأقل *سفينة. مثال ذلك اصطدام الهيكل بالهيكل، خلال الحركة أو الرسو، إصطدام صواري سفينتين راسيتين جنباً إلى جنب، الخ. أنظر: العوارية avarie.

2 ـ نهري). اصطدام عِمارتين نهريتين أو أكثر.

3 ـ (طيران). إصطدام *مركبين جويين أو أكثر خلال الطيران.

التصاعدية — Progressivité

إسم مشتق من progressif تصاعدي عن اللاتينية progressus: ما يتقدم، من الفعل progredi تقدم.

ـ تصاعدية الضريبة progressivité de l'impôt. نظام حساب للضريبة يزداد فيه المعدّل تبعاً لأهمية المادة الخاضعة للضريبة. قارِنْ بـ النسبية أو التناسب proportionnalité.

التصحيح: أنظر التقويم redressement.

التصحيح Rectification

إسم من اللاتينية rectificatio من rectus: مستقيم.

1 ـ *تقويم الخطأ؛ التصحيح بحد ذاته. أنظر: التصويب erratum، البيان communiqué.

2 ـ تعديل التفاصيل.

ـ تعديل الحكم rectification de jugement. عملية تقضي، عن طريق *قرار *تصحيحي، بتصحيح الاغلاط والإغفالات المادية التي تشوب الحكم حتى ولو اكتسب حجية الشيء المحكوم فيه، وتفسح في المجال، بناء على طعن موجز (طلب أحادي الجانب أو مشترك)، لإجراء وجاهي وإنما ملطّف، إمّا أمام القضاء الذي أصدر الحكم، وإمّا أمام القضاء الذي جرت مراجعته، وعلى وجه الخصوص استئنافاً. قارِنْ اتخذ قراراً قضائياً statuer بـ (الاستنكاف عن الحكم في أحد عناصر الادّعاء omission de statuer)، تجاوز الخصم ultra petita، الاستجواب.

ـ تصحيح الغلط *المادي rectification d'erreur matérielle. طريق من *الرجوع متاحة الى مجلس الدولة للفريق صاحب المصلحة ضد القرارات التي قد تكون مشوبة بغلط مادي يمكن أن يكون قد أثّر في الحكم في القضية.

ـ التصحيح التلقائي rectification d'office. تقويم فرض ضريبة تجريه الادارة من جانب واحد بحق مكلف فقد حق الإجراء الوجاهي.

تصحيحي Rectificatif

صفة مشتقة من rectification.

● ما يصحح؛ تقال في الأعمال والأحكام التي تتناول *تصحيحاً لأعمال الحالة المدنية والأحكام التي تصحح الأغلاط والاغفالات المادية لقرارات العدالة حتى استنكاف القاضي عن الحكم.

ـ تصحيحي (القرار الـ) rectificative (décision). أنظر: القرار التصحيحي décision rectificative.

التصدّي للدعوى Evocation

عن اللاتينية evocatio: إستئناف.

■ I(إجراء مدني)

● إمكانية، تعود لقضاء الدرجة الثانية الذي يراجع إستئنافاً ضد حكم أمر بتدبير تحقيق أو بتّ بدفع إجراء فوضع نهاية للقضية، في وضع يده على مجمل القضية وإصدار حكم في شأن الاستئناف وفي أساس الدعوى بقرار واحد إذا رأى أن من حسن العدالة إعطاء القضية حلاً نهائياً. أنظر: النتيجة القانونية الناقلة للحق effet dévolutif.

■ II(إجراء جزائي)

1 ـ موجب مفروض على محكمة الاستئناف، عندما تبطل قراراً أحيل اليها بنتيجة لانظامية الاجراء المتبع في الدرجة الاولى من المحاكمة، بأن تصدر الحكم في أساس القضية.

2 ـ إمكانية ممنوحة في بعض الحالات *للغرفة الاتهامية في توسيع استدلالها إلى وقائع أو أشخاص لم تشملهم الملاحقات.

التصدير Exportation

إسم مأخوذ عن اللاتينية exportatio من exportare: صدَّر، على الأرجح عن الانكليزية exportation من المصدر عينه.

● خروج أيّ سلعة أو مواد غذائية من الاقليم الوطني. أنظر: الاستيراد importation، العبور transit، التبادل أو المقايضة échange.

ـ تصدير رؤوس الأموال exportation des capitaux. نقل رؤوس الأموال إلى الخارج.

التصديق الاداري: أنظر التصديق القضائي homologation.

التصديق

أنظر: الإثبات الشرعي validation؛ الترسيم authentification؛ المعاقبة sanction.

التصديق على التوقيع Certification de signature

عن اللاتينية certificatio. أنظر: التوقيع signature.

● نوع من *التصديق légalisation. قارِنْ بـ التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification (التدقيق في الخط vérification d'écriture).

التصديق على الصحة: أنظر الموافقة approbation.

التصديق القضائي Homologation

عن اللاتينية المدرسية homologare عن اليونانية ὁμολογειν: اعترف.

(معنى عام). عمل القيام بالتصديق ونتيجة ذلك.

1 ـ (مدني). موافقة قضائية يُخضع القانون لها بعض الأعمال تفترض في القاضي رقابة على القانونية وفي الغالب رقابة على الملاءمة، وتضفي على العمل المصادق عليه القوة التنفيذية لقرار العدالة. مثلاً تصديق محكمة الدرجة الأولى على إتفاقية تعديلية للنظام الزواجي؛ تصديق قاضي القضايا الزواجية على إتفاقية نظام نتائج الطلاق بالرضا المتبادل. قارِنْ بـ الإذن autorisation، التأهيل habilitation.

2 ـ (إداري). موافقة تعطيها السلطة الادارية على بعض الأعمال لكي يتاح وضعها موضع التنفيذ. مثلاً تصديق تعرفات ادارة عامة.

التصديق Entérinement

من الفعل entérine المشتق من الصفة القديمة enterin: كامل، تام، المشتقة هي نفسها من entier، عن اللاتينية integer.

● *موافقة approbation. بشكل أخص قرار موضوعه الأخذ بالرأي أو بوجهة النظر، الخ.

التصديق Légalisation

إسم مشتق من الفعل légaliser صدّق، من légal*قانوني.

1 ـ عملية يشهد بمقتضاها مأمور عمومي على صحة التوقيع المثبت في عقد عام أو خاص، وفي الحالة الأولى على الأقل على الصفة التي بموجبها أقدم صاحب التوقيع على وضع توقيعه، وكذلك، وعند الاقتضاء، على تطابق الختم أو الدمغة المثبتين في هذا العمل ليكون موثوقاً أينما قُدّم؛ لا يدل أحياناً على المعاملة (التثبت) وإنما على الإعلان الخطي (الإفادة) الناتج عنه. أنظر: التصديق على التوقيع certification de signature، التأشيرة visa، الحاشية apostille، الترسيم authentification.

2 ـ يقال بشكل أعم في تكريس القانون لممارسة غير منظمة بعد، حتى في سلوك غير قانوني وإنما سبق التسامح به. قارِنْ بـ الإثبات الشرعي validation، تثبيت النسب légitimation، التأكيد confirmation.

التصديق Ratification

عن اللاتينية القروسطية ratificatio (المصاغة من ratum: ما هو مؤكد عليه) صِنْوُ ratihabitio: عمل التأكيد.

■ I(مدني)

1 ـ *موافقة؛ عمل قانوني أحادي الجانب (لاحق) يصدّق بموجبه شخص ـ بتبنّي الحقوق والإلتزامات الواردة العمل ـ المنجز لصالحه ـ وإنما بدون سلطة ـ من قبل شخص

ثالث، ذلك بأن الطابع الإلزامي للعمل الأصلي، بالنسبة إلى صاحب العلاقة، تابع للحصول على موافقته الحرة: مثلاً من جرى ضمان موافقة الغير له غير ملزم إلاّ بما صادق عليه؛ وكذلك الموكل بالنسبة إلى ما قام به الوكيل خارج حدود صلاحياته. أنظر: ضامن موافقة الغير porte-fort. قارِنْ بـ الادارة gestion (الفضول gestion d'affaires)، ضده الرفض refus.

قول مأثور: التصديق يعادل التوكيل.

2 ـ أحياناً مرادف *للتأكيد.

■ **II(عام ودستوري)**

1 ـ عمل مفروض لتكون للأوامر الاشتراعية المتخذة تطبيقاً للمادة 38 من الدستور قيمة القوانين بعد انقضاء حقبة التفويض (ايداع مشروع التصديق كافٍ للقيام بالتطلب الدستوري).

2 ـ عمل معدّ لادخال أحكام إتفاقية دُولية في التشريع الوطني (يتم ذلك بمرسوم يتخذ بعد إجازة يعطيها القانون أو الوزير الأول وفقاً للمادتين 52 و55 من دستور عام 1958 الفرنسي).

■ **III (دُولي عام)**

● عمل يصادق بموجبه الجهاز الصالح في الدولة ـ عموماً رئيس الدولة أو جهاز مداولة أو تقرير (بالتعميم رئاسة المجلس الأعلى السوفياتي) ـ على التوقيع المثبت في معاهدة من قبل مطلق الصلاحية ويدمغه هكذا بالرضى النهائي للدولة بارتباطها بهذه المعاهدة.

ـ إيداع التصديقات dépôt des ratifications. عمل تبلغ بمقتضاه الدول الموقعة على المعاهدة إحدى هذه الدول، المبنية في المعاهدة، أو جهازاً دُولياً، مصادقتها على المعاهدة المعنية من أجل تأمين علنيتها تجاه الموقعين الآخرين أو الدول الثالثة.

ـ تبادل التصديقات échange des ratifications. عمل تتبلغ بموجبه الدول الموقعة على المعاهدة تبادلياً أن المصادقة على هذه المعاهدة قد تمت من قبلها (تواريخ المصادقات لعدد معين من الدول، أو تواريخ إيداع المصادقات أو تبادلها، مما يؤدي إلى المفاعيل القانونية لتطبيق المعاهدة). أنظر: إتفاقية جنيف بتاريخ 22 أيار 1969.

تصَرَّفَ: أنظر سنّ قاعدة disposer.

التصرُّف: أنظر الحكم disposition.

التصرف بالملكية أو نقلها — Aliénation

عن اللاتينية alienatio المشتقة من الفعل alienare: نَقَلَ إلى الغير (alienus).

1 ـ (بالنسبة إلى مال). عملية (*ناقلة) ينقل من يتصرف إرادياً بمقتضاها إلى الغير (أنظر: المتملِّك acquéreur، إكتساب المِلْكية acquisition) مِلْكية شيء (أو حقاً آخر) إمّا *بِعَوَض (البيع هو تصرف بالملكية أو نقلها) وإمّا *مجّاناً (الهبة على سبيل المثال)، وإمّا بين الاحياء (هبة يدوية)، وإمّا بسبب *الوفاة (إيصاء)، وإمّا على وجه خاص (نقل سندات إسمية) وإمّا على وجه العموم (إيصاء بحصة معينة). مرادفه النقل transfert. الانتقال transmission. قارِنْ بـ التفرّغ cession، الفصل démembrement؛ إن تعبير *التصرف disposition أعم؛ على أن بعض تصرفات نقل الملكية aliénation ليس *أعمال تصرف disposition وإنما أعمال إدارة (بيع الثمار). أنظر: الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة conservation.

ـ التمليك بَدَلُ هالك aliénation à fonds perdu. تصرف لا يكون الثمن فيه دفع مبلغ من المال وإنما تقديمات دورية موقتة على مدى الحياة في الغالب؛ وقد سميت «بَدَل هالك» لأن ورثة المتصرف لا يجدون، عند وفاته، أي رأس مال مكان المال المتصرف به ولا يعود لهم أي حق بالدخل. مثلاً إيجار الإطعام؛ البيع لقاء دخل مدى الحياة.

2 ـ (بالنسبة إلى شخص)

ـ العَتاهة aliénation mentale. نوع من *الاضطراب العقلي (يدل عموماً على حالة وليس على اختلال عابر)؛ يُفضَّل اليوم التعبير *تلف *القوى العقلية. قارِنْ بـ الجنون démence، الجنون folie، الهيجان fureur.

تَصَرُّف بالمِلْكية أو نَقْلها — Aliéner

أنظر: التَصَرُّف بالمِلْكية أو نَقْلها aliénation.

● نَقَلَ مِلْكية مال (أو نقل حقاً) أو *باعه، أو وهبه، أو أوصى به، أو تفرّغ عنه. قارِنْ بـ: سرّ قاعدة (تصرف) disposer.

التصرُّف التدليسي — Stellionat

إسم مذكّر عن اللاتينية stellionatus من stellio: مخادع، محتال.

● جريمة مدنية تستند إلى اقدام شخص، عن طريق تأكيدات كاذبة أو تكتم، على بيع مال أو رهنه سبق بيعه أو ارتهانه من قبل شخص آخر.

تصرُّفي: أنظر حيازي possessoire.

التصريح

أنظر: الإذن autorisation؛ الإعلان déclaration؛ الترخيص permis.

التصفية Liquidation

إسم مشتق من الفعل liquider. أنظر: المصفي liquidateur.

1 ـ توضيح (يتضمن التعبير هنا إسناداً إلى أحد رموز الماء، الصفاء، وهو نعت للماء الشفاف والنقي. قارِنْ بـ سيولة liquidité)؛ عملية إجمالية لإيضاح كتلة معدّة للقسمة (مثلاً تصفية الميراث، وأموال الزوجين الشائعة بينهما)؛ تتابع عمليات حسابية سابقة *للقسمة تقضي بعزل الكتلة المتوجبة القسمة وتحديد حقوق كل شريك فيها (بعد إرضاء دائني الميراث أو أموال الزوجين الشائعة بينهما).

2 ـ بصورة أوسع عملية تجري بمقتضاها مراجعة الحسابات وتسويتها وترصيدها بعد تحديد مبلغها بشكل نهائي. مثلاً تصفية دين المقاصة.

ـ تصفية الأموال liquidation de biens. إسم أعطى قبل اصلاح عام 1985 (أنظر إلى وقت قريب: الإفلاس faillite) لوضع *المدين الذي كان *توقفه عن الدفع قد أثبتته المحكمة والذي لم يتمكن، لأنه لم يكن في وسعه اقتراح *صلح جدي، من الحصول على *التسوية القضائية.

ـ التصفية القضائية liquidation judiciaire. مخرج آخر، بالتعارض مع *التقويم القضائي (بحد ذاته) للإجراء المسمى إجراء تقويم قضائي (بالمعنى الواسع) تأخذ به المحكمة (بالحكم بالتصفية وبتسمية المصفّي) عندما لا يكون للمؤسسة حظ جدي للبقاء (الاستمرار أو التفرغ) ويقضي *بتحقيق الموجودات (الأصول) *ووفاء المطلوبات (الخصوم)، ويترافق بالضرورة مع *رفع يد المدين وكذلك وقف النشاط، عدا حالة إذن قضائي بالابقاء على هذا النشاط موقتاً في سبيل المصلحة العامة أو مصلحة الدائنين. أنظر: جماعي collectif (الاجراء الجماعي لتسوية المطلوبات collective de règlement du passif (procédure))، برنامج التقويم plan de redressement، المصفي liquidateur (الوكيل المصفّي mandataire-liquidateur).

التصميم: أنظر التخطيط planification.

التصنيف: أنظر الوصف qualification.

التصنيف Classification

من الفعل classifier المصاغ إنطلاقاً من اللاتينية classis: طبقة، وficare: صنع، عمل.

1 ـ صنّف شيئاً، جمع منهجياً العناصر المتجانسة أو المتنافرة لمجموعة في جدول عقلي يتضمن *تقسيماً أساسياً مبنياً على معيار مسيطر وتمييزات فرعية مؤسسة على معايير منظمة (ولاسيما حسب النوع والجنس) من أجل تقديم إسناد جرى إعداده للتحليل

تجريدياً. مثال ذلك تصنيف قانوني للأموال في أموال منقولة وغير منقولة؛ تصنيف الاسهم (العينية والشخصية)؛ تصنيف العقود (الملزمة للطرفين والأحادية الجانب)؛ تصنيف فقهي. قارِنْ بـ الترتيب classement، التعريف définition، العناصر المكوّنة éléments constitutifs.

2 ـ نتيجة العمل السابق؛ الترتيب الموضوع على هذا الشكل؛ الجدول الذي يتم الحصول عليه. أنظر: مدوّنة التصنيف nomenclature.

3 ـ عمل مَوضعة عنصر ملموس في جدول الإسناد. قارِنْ بـ الوصف qualification؛ بشكل خاص نسبة هيكل إلى باخرة، أو مركب جوي، يمثل صفاتها.

ـ شركة التصنيف société de classification. شركة تنسب الهيكل، وضع علامات الحوافي الحرة franc-bord، وتنظيم الشهادات المقابلة لها.

التصويب: أنظر التصحيح rectification.

Erratum التصويب

إسم مذكّر مفرد عن اللاتينية erratum (جمعه errata): خطأ، من الفعل errare: تاه، سار في طريق خاطئ.

● نص يدخل نشرة دورية رسمية ويحمل *تصحيحاً لنص آخر منشور في النشرة الدورية عينها ليس سوى تصحيح *غلط في التسجيل. قارِنْ بـ النشر publication، النص التصحيحي rectificatif.

تصويبي: أنظر تصحيحي rectificatif.

التصويت: أنظر عملية الانتخاب scrutin.

Votation التصويت

إسم مشتق من voter صوّت مأخوذ عن الانكليزية to vote. أنظر: التصويت vote.

1 ـ يستخدم أحياناً كمرادف *للتصويت vote. أنظر: الاستشارة consultation.

2 ـ يدل في سويسرا على *استفتاء عام؛ أحياناً يجري التحديد بدقة تصويت *شعبي. مثلاً الدستور الإلافي (الفيديرالي).

Vote التصويت

إسم مأخوذ عن الانكليزية vote (من اللاتينية votum).

1 ـ عمل يشارك بموجبه عضو في جمعية تداولية أو ناخب في عملية انتخاب معبّراً عن رأيه وفقاً للإجراء المتّبع. مثلاً *برفع اليد، قعوداً ووقوفاً، بايداع ورقة اقتراع في صندوق الاقتراع، عن طريق آلة للتصويت، الخ. أنظر: الانتخاب élection، الصوت voix. قارِنْ بـ التصويت votation.

2 ـ نتيجة العمل السابق.

3 ـ النتائج الاجمالية لهذا العمل التي تهم مجموعة ناخبين متجمعين وفقاً لمعايير نزعات، وجنس، وسن، الخ. مثلاً التصويت الشيوعي، أو الكاثوليكي، أو النسائي، الخ.

4 ـ أحياناً يستعمل كمرادف *لانتخاب أو استفتاء عام.

ـ التصويت الأبيض vote blanc. أنظر: أبيض blanc (بيضاء (الورقة الـ ـ) blanc (bulletin)). قارِنْ بـ الامتناع abstention، باطل nul.

ـ التصويت الذي لا يتجزأ (أو الاجمالي) vote bloqué. أنظر: لا يتجزأ، غير قابل للتجزئة bloqué (التصويت غير القابل للتجزئة) (vote) bloqué).

ـ الاقتراع (قلم ـ) vote (bureau de). أنظر: قلم الاقتراع bureau de vote.

ـ التصويت العائلي vote familial. نظام انتخابي يمنح عدة أصوات لرب الأسرة المدعو إلى التصويت، إمّا كممثل للفريق الاجتماعي الذي تكوّنه الأسرة، أو كممثل للافراد الذين يؤلفون الأسرة (هذا النظام غير مستعمل في فرنسا).

ـ التصويت النسائي vote féminin. مشاركة النساء في الاقتراع العام (في فرنسا منذ الأمر الاشتراعي بتاريخ 21 نيسان 1944).

ـ التصويت الجمعي vote plural. نظام انتخابي يعطي صوتاً إضافياً أو أكثر لبعض الناخبين للتصويت في دائرة انتخابية واحدة (هذا النظام غير معمول به في فرنسا).

ـ التصويت التفاضلي vote préférentiel. إمكانية معطاة للناخب في أن يغير ترتيب المرشحين المتقدمين في *لائحة. ضده لائحة لا تتجزأ (liste) bloquée.

تصويري (الانتاج الـ ـ) Photographique (œuvre)

أنظر: العمل œuvre (الانتاج التصويري œuvre photographique).

التضامن Solidarité

إسم مشتق من solidaire متضامن المشتق من التعبير اللاتيني in solidum: بالتضامن أو تضامنياً.

1 ـ رباط مساعدة، في صميم جماعة، يوحّد أعضاءها جميعاً (تضامن وطني)، وبصورة أدق:

أ ـ حالة تبعية متبادلة وموجَب تعاون (مثلاً دستور عام 1958، المادة 1) وأساس مؤسسات الضمان الاجتماعي كافةً.

ب ـ مبدأ أعلنته مقدمة دستور عام 1946 يُلزم الفرنسيين بالتعاون أمام الاعباء العامة الناتجة عن الكوارث الوطنية. قارِنْ بـ الأخوّة fraternité.

ـ عقد التضامن contrat de solidarité. اسم يغطي وسيلة مكافحة البطالة ويرتكز على عقد إتفاقية بين الدولة والمستخدِمين (مؤسسات أو إدارات) يتأمن بموجبها أصحاب العلاقة الذين يلتزمون إمّا لنهج تخفيض وقت العمل أو التقاعد المسبق (استقالة أو تقاعد تدريجي)، عن طريق الاستفادة، في الحالة الأولى (بالنسبة إلى المستخدِمين) من أخذ الدولة على عاتقها حصة رب العمل في الاكتتاب بالضمان الاجتماعي المتوجب على مكافأة المستخدَمين الجدد، أو هم يتلقون، في الحالات الأخرى (بالنسبة إلى الأجراء المعنيين بالتقاعد المسبق) دخلاً بديلاً مع موجَب المؤسسات أو الادارات، في الافتراضات قاطبةً، بتشغيل أجراء جدد.

2 ـ في صميم فريق يتولى الادارة، وحدة وجهات النظر، والعمل والمصير، التي توحد، على الأقل تجاه الغير، أعضاء الفريق (حزب، نقابة، الخ).

ـ التضامن الوزاري solidarité ministérielle. موجَب سياسي في النظام النيابي، بالنسبة إلى أعضاء الحكومة، في التصرف متعاونين، مع الأخذ في الحسبان تبعتهم الجماعية أمام المجلس النيابي.

3 ـ بالنسبة إلى العلاقة بالموجَب، رباط خاص بين الأشخاص المطلوب منهم (المدينين) أو المطلوب لهم (الدائنين) في الموجَب. بشكل أدق *تقنية دقيقة اتفاقية أو قانونية لموجَب جمعي يمنع تقسيمه. أنظر: اللاّإنقسامية indivisibilité، *الموجَب اللاّإنقسامي obligation indivisible، مشترك conjoint الفقرة 1 (الدين المشترك dette conjointe)؛ الموجَب التضامني obligation in solidum، الأمن sûreté، عقد الكفالة cautionnement، المجتمع société (شركة التضامن société en nom collectif)، الديون المنزلية dettes du ménage، قابل للقسمة divisible.

ـ التضامن *الايجابي solidarité active. تقنية لموجَب تعدد الدائنين حيث بامكان كل منهم أن يطلب إلى المدين دفع الدين بكامله. مثلاً الحساب المصرفي المشترك.

ـ التضامن الناقص solidarité imparfaite. أنظر: الموجَب التضامني obligation in solidum.

ـ التضامن السلبي solidarité passive.

أ ـ كيفية موجَب تعددي المدينين يُلزَم فيه كل مدين بكامل الدين تجاه الدائن.

ب ـ (جزائي بشكل خاص). موجَب على كل من الفاعلين أو شركاء الفاعل الأصلي أو الشركاء في الجريمة عينها أو في الجرائم الترابطية في أن يدفعوا كامل العطل والضرر والمصاريف مع إمكانية الطلب إلى كل من الآخرين بعد ذلك تسديد ما سبق دفعه؛ لم يعد التضامن، الذي كان منصوصاً عليه في الماضي، مطبقاً على الاطلاق على دفع الغرامات

والمصاريف إلاّ في الحالة التي يكون فيها الظنين محاطاً بشركاء غير مليئين، ويتطلب ذلك قراراً قضائياً خاصاً ومعللاً.

4 ـ وحدة المصير في بعض الحقوق وسير الاجراءات المرتبطة تبادلياً. قارن بـ المماثلة assimilation، النظام régime.

ـ تضامن التقادم (مرور الزمن) solidarité de prescriptions. قاعدة تسقط بموجبها الدعوى المدنية مع الدعوى العامة، ويبقى أن الدعوى المدنية عندما تسقط الدعوى العامة لا يكن تقديمها أمام القضاء الجزائي، في حين تبقى ممكنة أمام القضاء المدني.

التضخُّم المالي Inflation

عن اللاتينية inflatio من الفعل inflare.

● خلق وسائل دفع فائضة بالنسبة إلى حاجات الاقتصاد مما يحدث ارتفاعاً عاماً للاسعار.

التطابق: أنظر الوفاء أو الأمانة fidélité.

التطبيق التوسّعي Extension

عن اللاتينية extensio من extendere (شكل مشابه لاسم المفعول extensum): مدّ، وسّع، أطال.

● تطبيق توسّعي لقاعدة أو لنص؛ عملية، أو قرار، تقضي بالتوسع خارج الإطار الطبيعي للتطبيق. قارِنْ بـ التقييد restriction، الاستبعاد exclusion. أنظر: التفسير interprétation.

ـ التطبيق التوسّعي التماثلي extension analogique. أنظر: التماثل analogie.

ـ التطبيق التوسّعي للاتفاقيات الجماعية extension des conventions collectives. إجراء يفسح في المجال لوزارة العمل أن تسبغ، بقرار، على إتفاقية جماعية مدى لا يوفره مجرد إتفاق الفريقين (تصبح الاتفاقية الموسعة التطبيق قانون المهنة بمعنى أنها تطبق، في القطاع الجغرافي المقصود، على المؤسسات جميعاً سواء أكانت ممثلة بهيئة أرباب العمل التي وقعت الاتفاق أم لا).

ـ التطبيق التوسّعي *للتقويم القضائي extension du redressement judiciaire. تطبيق إجراء التقويم القضائي المتاح تجاه شخص معنوي على مدير هذا الشخص (القانوني أو الواقعي بمكافأة أو بدونها)، يمكن أن تقرره المحكمة في الحالات الخاصة المبيّنة في القانون (أخطاء جسيمة أو استخدام الشركة لغايات شخصية)، ونتيجته الرئيسية إضافة المطلوبات الشخصية إلى مطلوبات (خصوم) الشخص المعنوي.

التطبيق الخاطئ للقانون Fausse application de la loi

أنظر: تطبيق القانون (التطبيق الخاطئ للقانون (application de la loi (fausse).

تطبيق العقوبة Application de la peine

أنظر: تطبيق القانون application de la loi.

1 ـ تطبيق العقوبة التي ينص عليها القانون؛ إسم معطى *لتطبيق قانون العقوبات (لا عقوبة بدون قانون Nulla poena sine lege)؛ عمل إخضاع جرم لعقوبة ينص عليها القانون الذي يحدد هذا النوع من الجرائم. مثلاً تلاحق الدعوى العامة تطبيق العقوبة.

2 ـ تطبيق العقوبة التي يحكم بها القاضي؛ تنفيذ هذه الإدانة المعتبرة في مجمل كيفياتها (في مكان حبس أو مكان مفتوح). أنظر: *قاضي تطبيق العقوبات juge de l'application des peines، الوقف sursis، الوضع تحت التجربة mise à l'épreuve، الاحتجاز détention، النظام الاصلاحي régime pénitentiaire.

ـ لجنة تطبيق العقوبة commission de l'application de la peine. لجنة (أنشئت في عام 1972 في كل مؤسسة إصلاحية) على قاضي تطبيق العقوبات استشارتها قبل اتخاذ قراراته، وينتمي أعضاؤها إلى إدارة المؤسسة وإلى الملاك الطبي الاجتماعي والتربوي الساري في هذه المؤسسة.

ـ قاضي تطبيق العقوبات juge de l'application de la peine. قاضٍ مكلف تحديد المعالجة الاصلاحية التي يخضع لها المُدان ومزوّد بسلطات هامة تتعلق بتنفيذ القرار القضائي.

تطبيق القانون Application de la loi

أنظر: تطبيق application وقانون loi.

العمل على التطبيق (أو أحياناً نتيجة هذا العمل) المعنبر متعلقاً بالقانون Droit وبالقاعدة القانونية، وبالقانون loi، ويغطي، تحت تعبير «تطبيق القانون»، عمليات مختلفة. أنظر: *السريان entrée en vigueur.

1 ـ (بالنسبة إلى القاضي). العمل على أن يطبق على الحالة (الخاصة) التي يضع يده عليها القاعدة القانونية (العامة) المنذورة لأن تسوس هذه الحالة، أي البت بالنزاع المحال اليه بمقتضى هذه القاعدة؛ عملية تفترض، لتكون صحيحة (التطبيق العادل للقانون)، أن تدخل الحالة العين في *مجال القاعدة (تطبيق مباشر)، أو أن يكون من الممكن على الأقل امتداد هذه القاعدة إلى هذه الحالة عن طريق التماثل (تطبيق توسّعي) وأن يكون الحل القانوني، لتجنب الوقوع في *تفسير خاطئ، مستخرجاً كنتيجة لنص القاعدة. العمل على

أن يُستخرج من القانون ما هو في القانون بالانتقال من العام إلى الخاص (يعني تطبيق القانون بهذا المعنى تطبيق القاعدة القانونية). قارِنْ بـ juridiction القضاء، التفسير interprétation، الوصف qualification، التقدير appréciation، التعليل القانوني raisonnement juridique، الحدود limites، تطبيق القانون pratique، مطابق conforme.

ـ العمل على تطبيق القانون faire application de la loi. عنصر أساسي* لوظيفة القاضي؛ الوسيلة التي يجب عليه من حيث المبدأ اللجوء اليها لحل النزاع، لأن عليه البت بالخلاف وفقاً للقوانين المطبقة عليه، حتى ولو لم يكن الفريقان قد طلبوا تطبيق هذه القوانين. أنظر: المبدأ principe (المبادئ الموجهة للدعوى principes (directeurs du (procès)، رَفَع relever.

قول مأثور: وفّر لي الواقعة اعطيك القانون. مفترض في القاضي معرفة القانون (وتطبيقه تلقائياً).

ـ التطبيق الخاطئ للقانون fausse application de la loi. نوع من انتهاك القانون (أو بشكل أعم القاعدة القانونية) يفسح في المجال للنقص، وذلك باقدام القاضي على تطبيق القانون خارج مجاله (خارج ما يورده القانون أو دون حقيقة ما يورده)؛ يفترق عن عدم تطبيق القانون أو عن التفسير الخاطئ للقانون.

ـ التطبيق التفسيري للقانون application exégétique de la loi. تطبيق متوافق مع روح القانون ونية المشترع. أنظر: التفسير exégèse، المماثلة analogie.

ـ التطبيق *الحرفي للقانون application littérale de la loi. تطبيق القانون حرفياً، حسب حرفية النص.

2 ـ (بالنسبة إلى مرسوم). العمل على وضع دقائق تطبيق القانون (بالمعنى التنظيمي والشكلي) التي تتيح تطبيقه، أي *تطبيق القانون من قبل القاضي (المعنى 1) حتى من قبل الأشخاص المعنيين (المعنى 3): عملية تفترض قانونيتها أن تتحدد باعطاء القانون، في حدود هذا القانون، وسائل بدء العمل به (يجري الكلام بهذا المعنى على مرسوم تطبيقي).

3 ـ عمل، بالنسبة إلى مأموري التنفيذ حتى من هم أهل للحق أركان القانون، يقضي بالتقيد بقاعدة قانونية باستخراج نتائجها البديهية (تطبيق بلا قيد أو شرط)، والخضوع لها. مرادفه التنفيذ exécution، المراعاة observation. ضده الانتهاك violation، الجرم infraction.

4 ـ يدل أحياناً على تطبيق مجموعة قواعد (مثلاً تطبيق القانون الفرنسي أو قانون أجنبي مماثل)، وعلى الإسناد الاجمالي إلى نظام قانوني معتبر أنه منذور لكي يسوس وضعاً ويعطي حلاً. أنظر: المصدر source، تنازع القوانين conflit de lois، الاحالة renvoi.

ـ التطبيق الجمعي للقوانين application cumulative de la loi. تطبيق عدة قوانين على علاقة قانونية واحدة. مثلاً تطبيق جمعي على الرهن العقاري القانوني لامرأة متزوجة للقانون الشخصي للمرأة ولقانون وضع الأموال.

التطبيق التوزيعي للقانون application distributive de la loi. تطبيق القانون الشخصي على كل واحد ليسوس علاقة قانونية تختص بعدة أشخاص. مثلاً تطبيق القانون الشخصي على كل من الخطيبين، في شأن شروط الزواج الأساسية.

Pratique **تطبيق القانون (Droit)**

إسم من اللاتينية practice، واليونانية πραχτιχός.

1 ـ تطبيق القانون Droit.

أ ـ بدء العمل بالقانون، *تحقيقه. أنظر: الفعالية effectivité.

ب ـ مجموعة النشاطات التي تنزع إلى تطبيق القانون.

ج ـ خبرة هذا التطبيق (حيازة خبرة تطبيق القانون).

د ـ مجموعة ممارسي تطبيق القانون.

هـ ـ طريقة تطبيق القانون. أنظر: التطبيق القضائي للقانون pratique judiciaire.

و ـ الاعراف القائمة نتيجة تطبيق القانون في صميم مهنة ما. مثلاً تطبيق الكاتب العدل للقانون.

ـ التطبيق القضائي للقانون pratique judiciaire.

أ ـ تطبيق المحاكم للقانون؛ طريقة القضاة في تطبيق القانون ومجموعة دوائر العدالة والمساعدين القضائيين.

ب ـ أحياناً مرادف *للاجتهاد.

ج ـ بشكل أكثر غموضاً عُرف قصر العدل.

2 ـ المسلك الواقعي.

أ ـ طريقة التصرف، طريقة العمل في فرع نشاط أو نوع من *العمليات. مثلاً ممارسة تجارية، ممارسة مالية، ممارسة اتفاقية. أنظر: القضية affaire.

ب ـ الطريقة المعتادة في التصرف التي يمكن، بتكرارها، أن تجسّد *عرفاً أو *عادة. أنظر: المصدر source.

ج ـ طريقة خاصة في العمل يمكن أن تكون متوافقة مع القانون أو مخالفة له أو تجري *في ما وراء القانون praeter legem. مثلاً ممارسة عائلية لنشاط في ما يتعلق بسلطات الوالدين، ممارسة غير قانونية. أنظر: السابقة précédent.

ـ المسلك المتفق عليه pratique concertée. مسلك متوازٍ أو منسّق لمؤسستين أو أكثر في السوق ينجم عن *سعي إلى الاتفاق المسبق غير الشكلي بينها؛ شكل *تفاهم بين مؤسسات يتموضع بين الاتفاق (اتفاقية) والعمل العفوي ويغدو غير قانوني عندما يستبدل، بمعرفة، بمخاطر المنافسة تعاوناً يقود إلى شروط منافسة غير طبيعية، بمراعاة خاصيات السوق.

ـ المسلك المميّز pratique discriminatoire. أنظر: التمييز discrimination.

التطبيق Application

عن اللاتينية applicatio من الفعل applicare: جمع. كيّف... الخ.

1 ـ الاعتراف بقابلية تطبيق قاعدة على مادة محددة؛ تأكيد بأنها منذورة للتطبيق في هذا المجال. مثلاً حقل التطبيق.

ـ *حقل التطبيق champ d'application. مرادف لمجال تطبيق قاعدة (قانون، أو نظام قانوني)؛ لا يقال في الحدود الاقليمية التي تطبق القاعدة داخلها (دولة، منطقة، *مدى الصلاحية) وحسب، وإنما كذلك بالنسبة إلى القانون *الأساسي لمجموعة المواد أو الأشخاص الذين تطبق عليهم القاعدة، وبالنسبة إلى القانون *الانتقالي، ومجال تطبيق القاعدة في الزمان. أنظر: قطعة الأرض terrain، المدى portée، البُقْيا survie (بقاء القانون القديم survie de la loi ancienne).

2 ـ بدء العمل؛ بدء *تطبيق القانون. مثلاً تطبيق القاعدة القانونية على وقائع نوعية، تطبيق مبدأ على حالة خاصة. أنظر: القضاء juridiction، الوصف qualification. قارِنْ بـ التنفيذ exécution، التحقيق réalisation، الفعالية effectivité.

3 ـ بسط النتائج المنطقية لعمل ما (قانون، قرار، إتفاقية...). قارِنْ بـ التفسير interprétation، التشويه dénaturation.

4 ـ بشكل أكثر غموضاً مراعاة، *احترام. مثلاً مراعاة القانون. ضده الانتهاك violation.

5 ـ (في معنى خاص جداً). عملية تقضي بشراء وبيع في المَصْفِق (البورصة) ينفذان في آن معاً على قيمة واحدة للكمية عينها من السندات وفي تاريخ واحد وبسعر صرف واحد لحساب أمرين اثنين بالسحب أو أكثر طلبوا مشتركين إلى معتمدي صرف أو أكثر أن يسجلوا في الفهرست الرسمي التداول المنوي عقده بينهم.

التطريق (الوسم بالمطرقة) Martelage

إسم مشتق من الفعل marteler المشتق من marteau مطرقة، في أول الأمر martel عن اللاتينية martellus.

● عملية يضع بموجبها *المهندسون والتابعون الغابيون لهم على الأشجار علامة قطع عن طريق وضع شارة على حَزّ أو مرآة يتم بالنزع المحلي للقشرة بواسطة مطرقة غابية تودع بصمتها لدى المحاكم.

ـ التطريق للتخلي أو الخلاص martelage en abandon ou en délivrance. تعيين الاشجار المعدّة للقطع.

ـ التطريق للحفظ martelage en réserve. تعيين الاشجار الواجب حفظها.

Divorcialeté

التطليق

إسم مؤنث. لفظة جديدة مصاغة من *طلاق divorce.

● ظاهرة الطلاق المعتبرة كواقعة احصائية بشرية في تواترها، ونزعاتها، وأسبابها، الخ. قارِنْ بـ نسبة الزيجات nuptialité.

التطهير: أنظر الضبط régularisation.

Epuration

التطهير

● عملية تخضع لإجراء خاص وكانت تقضي في بعض العصور باستبعاد أعضاء من الوظيفة العامة كان مسلكهم يقع تحت طائلة القانون. أنظر: المُروق من الوطنية indignité nationale. قارن بـ التطهير purge.

Purge

التطهير

من الفعل اللاتيني purgare: نظّف، طهّر.

1 ـ عملية تنزع إلى تحرير مال من عبء يُثقله. أنظر: الغير الحائز tiers détenteur، التخلّي délaissement، الإفراج libération، حر libre.

ـ سقوط دعوى الفسخ purge de l'action résolutoire. سقوط دعوى الفسخ العائدة للمالِك القديم الذي لم يُدفع له ثمن عقار محجوز إذا لم يُقم، رغماً عن الانذار الموجّه اليه، بممارسة هذه الدعوى قبل يوم البيع.

ـ تطهير العقد من الرهونات المسجلة ومن الامتيازات purge des hypothèques et des privilèges. إجراء يتيح لمكتسب مِلْكية عَقار، أو للموهوب له هذا العَقار، غير الملزم شخصياً بدفع الديون التي تثقله، ان يحصر بالمبلغ الذي يعرضه حق تتبع الدائنين المرتهنين قانوناً، ولا يثير هؤلاء الدائنون أو أحدهم بيعاً بعد الشراء بعرض رفع الثمن بمقدار عشر المبلغ المعروض.

2 ـ استبعاد أو تحييد تعسفي، من قبل سلطة قائمة، بقوة وسائل متنوعة (إعدام، اعتقال، طرد، الخ.) للمعارضين السياسيين للنظام. قارِنْ بـ التطهير épuration.

التظاهرة: أنظر الإبداء manifestation.

التظاهرة العسكرية: أنظر: البرهنة démonstration.

التظهير Endossement (ou endos)

إسم مشتق من الفعل endosser ظهّر.

■ **I(تجاري)**

1 ـ عبارة تُكتب على ظهر سند دين منظم في شكل *للأمر (وعلى وجه الخصوص سند تجاري) ينضم بموجبها *الحامل الحالي للسند المسمى *مظهِراً إلى من عليه دفع قيمة السند (المسحوب عليه) في القيام بهذا الدفع إلى شخص ثالث، يسمى *مظهَّراً له (أو لأمره). أنظر: الذيل allonge.

2 ـ كيفية انتقال السندات لأمر. أنظر: السند الإذني filière.

ـ التظهير التوكيلي endossement de procuration. تظهير يعطي المظهَّر له وحسب سلطة وكيل مكلف قبض مبلغ سند لحساب المظهِر.

ـ تظهير الملكية أو التظهير الناقل endossement de propriété ou translatif. تظهير ينقل مِلْكية سند لأمر إلى المظهَر له.

ـ التظهير على بياض endossement en blanc. تظهير يتم بتوقيع المظهِر وحسب على ظهر سند فينقل المِلْكية.

ـ التظهير التأميني endossement pignoratif. تظهير نتيجته القانونية إعطاء المظهَّر له حقوق دائن مرتهن على السند المظهَّر (ويجب أن يشير إلى أن السند سُلّم كضمان).

■ **II(دُولي عام)**

ـ التظهير الدبلوماسي endossement diplomatique. مرادف للحماية الدبلوماسية protection diplomatique.

التعادل: أنظر التكافؤ équivalence.

تعاقَدَ: أنظر صاغ الادّعاء conclure.

التعاقد Conclusion

عن اللاتينية conclusio من الفعل concludere: تعاقَدَ.

● عملية يلتزم بها الفريقان المتعاقدان وتولّد اتفاقهما (سواء تعلق الأمر بأشخاص خاصين أو من هم أهل للحق في القانون الدُولي)، وهي مرحلة مناظرة *لتكوين عمل قانوني. مثال ذلك عقد معاهدة وإيجار. مرادفه إبرام (إنجاز) passation. أنظر: التوقيع signature، المقايضة أو التبادل (تبادل الرضا échange des consentements)، الاحتفال

célébration، صاغ الادعاء (تعاقَدَ) conclure. قارِنْ بـ المفاوضة pourparlers، المفاوضة négociation.

تعاقديّ Contractuel

صفة من اللاتينية contractus: عقد، ميثاق.

1 ـ ما يتعلق *بعقد (مثلاً إلتزام تعاقدي) بالتعارض مع *جرمي délectuel، *شبه تعاقدي quasi contractuel، *خارج التعاقد extracontractuel.

2 ـ بشكل أعم ما يتعلق بالعقود (مثلاً مادة تعاقدية)؛ يجب عدم الخلط مع *توافقي consensuel. أنظر: إتفاقي conventionnel، متعاقد عليه contracté، متفق عليه convenu.

التعاون Collaboration

إسم مشتق من collaborare عملا معاً.

1 ـ (معنى شامل). تعاون Coopération؛ عمل مشترك. قارِنْ بـ المساعدة aide، المساعدة assistance.

2 ـ بشكل أخص مشاركة اعتيادية أو ظرفية في النشاط الشخصي لشخص آخر. مثلاً مشاركة أحد الزوجين في استثمار مؤسسة رئيسها الزوج الآخر. أنظر: *المهنة المنفصلة profession séparée.

3 ـ أحياناً عقد التعاون. أنظر: متعاون collaborateur.

ـ واجب التعاون devoir de collaboration. واجب التعاون الملازم لأي نظام ذمة مالية زواجية شائعة بين الزوجين اللذين عليهما، كشريكين حقيقيين، التصرف للصالح المشترك والعمل (معاً أو بشكل منفصل) من أجل المِلْكية المشتركة تحت طائلة عقوبات مختلفة (*إرجاء تاريخ المفاعيل القانونية للانحلال، *الفصل القضائي للأموال، تدابير تقييدية للسلطة، نقل قضائي للسلطة، وعلى وجه الخصوص في حالة تبذير المداخيل الخاصة. قارِنْ بـ المساكنة cohabitation.

ـ الانتاج التعاوني œuvre de collaboration. إنتاج للفكر يحققه *مؤلفان مشتركان أو أكثر.

أ ـ في معنى واسع (القانون الفرنسي)، الانتاج الذي يكفي لخلقه عمل كل من الشركاء في كرة اختصاصه وفقاً لبرنامج يوضع بالاشتراك بينهم ويتحقق بعناية متبادلة (كحال المِغناة (أوبرا)، والمغناة الهزلية، والانتاج *السينمائي).

ب ـ في مفهوم أكثر تقييداً (يُعمل به في بعض البلدان) تعاون ينتج خلقه عن عمل مشترك يستلزم أن لا تكون مقدمات كل واحد متميزة وبالتالي مستثمرة بشكل مشترك

(صحيفة الأخوين Goncourt، روايات Jean et Jérôme Tharaud) قارِنْ بـ جماعي collectif (*الانتاج الجماعي œuvre collective).

التعاون Coopération

إسم مشتق من اللاتينية cooperare: cum مع وoperar انتاج.

● مرادف للتعاون collaboration. أنظر: نيّة المشاركة affectio societatis، المجتمع société (الشركة société). قارِنْ بـ المساعدة assistance، الإغاثة secours، المساعدة aide، الإسهام أو التكليف contribution، المشاركة participation.

ـ التعاون الدُولي coopération internationale. عمل مشترك ومنسق لدولتين أو أكثر أو لدول وأشخاص خاصين في مجال معين (عسكري، أو علمي، أو تقني، أو ثقافي، أو وطني، أو مالي، أو ضريبي، أو نقدي، أو تجاري، أو بحري، أو دُولي، أو فضائي) من أجل التوصل إلى نتائج مشتركة في حقل أو عدة حقول في الحياة الدُولية؛ وهذا التعاون يمكن أن يتحقق إمّا في إطار تنفيذ معاهدة أو منظمة دُولية، وإمّا خارج أي إطار تعاقدي أو دُولي.

التعاون Entraide

إسم مصاغ من entre ومن aide عن اللاتينية adjuta.

1 ـ *مساعدة متبادلة؛ مساعدة مشتركة. مثلاً التعاون الزواجي عنصر من عناصر واجب المساعدة.. قارِنْ بـ التعاون collaboration، التعاون coopération، الإغاثة secours.

2 ـ على وجه الخصوص صيغة تعاقدية للاستثمار الجماعي المبني على التبادل والمجانية للخدمات بين الزراعيين (تبادل خدمات العمل ووسائل الاستثمار).

ـ التعاون القضائي entraide judiciaire. *تعاون متسع إلى حد ما (في المواد ولاسيما انتقال الاعمال، والحصول على البيّنات، وتبادل المجرمين، والنتائج القانونية للاحكام)، بين السلطات القضائية، في بلدان مختلفة، ينجم عادة عن إتفاقيات دُولية تستعمل أيضاً تسميات أخرى: مساعدة، مساعدة متبادلة، تعاون ... قضائي.

التعاونية Coopérative

إسم مؤنث مشتق من coopératif تعاوني، من coopération تعاون.

● شركة مدنية أو تجارية تهدف إلى استبعاد الفائدة الرأسمالية بأن تأخذ على عاتقها لصالح أعضائها وظائف الانتاج أو الوساطة (يجري الكلام على تعاونية أو شركة تعاونية). قارِنْ بـ المخزن التعاوني économat. أنظر: الاتّجار المتوازي paracommercialité.

ـ تعاونية البائعين بالمفرق coopérative des detaillants. شركة تعاونية مكوّنة وفقاً لقانون 11 تموز 1972، في شكل شركة مغفلة برأسمال متغير، تجمع التجار البائعين بالمفرق وتقوم لمنفعتهم الحاصرة بعمليات تموين في شكل شراء وبيع، وتمثيل، وإجمالية (استناداً إلى عيّنة) وكذلك تقديم خدمات مختلفة.

التعبير: أنظر العرض énonciation.

التعبير عن الارادة — Expression de volonté

عن اللاتينية expressio من exprimare: عبّر عن. أنظر: الارادة volonté.

● *إبداء *صريح أو *ضمني عن *الارادة. أنظر: الإعلان déclaration، داخلي interne، الرضا consentement، القانون loi، المستند الخطي écrit، شفهي oral، شفهي verbal، الخيار option، المعارضة أو الاعتراض opposition، إبداء المشورة أو الرأي émission.

التعبير النهائي عن دين: أنظر التحقيق réalisation.

تعبيريّ: أنظر بيانيّ énonciatif.

التعبئة — Mobilisation

إسم مشتق من mobile متحرك.

■ I(عام)

● في شأن الدفاع قرار ببدء التدابير التي سبق تحضيرها يتضمن على وجه الخصوص حق طلب الأشخاص والأموال والخدمات. أنظر: الوضع mise (الإجراء الوقائي mise en garde).

■ II(خاص)

1 ـ عملية تحضّر لتداول دين لأجل بتقديمه في *سند تجاري (كمبيالة، قائمة أثمان (فاتورة)، الخ.) وتتيح للدائن الحصول من شخص ثالث على وسائل الدفع الجاهزة فوراً مقابل دينه في أجله. مثلاً يقوم مصرفي بتسلّم سند لأمر مقابل سلفة مالية. قارن بـ التحويل إلى سندات متداولة titrisation.

2 ـ عملية تحقق النقل النقدي لدين لأجل عن طريق تداول *سند تجاري. مثلاً تداول اعتمادات تجارية عن طريق الحسم؛ تداول اعتمادات مصرفية عن طريق حسم المحسوم، الخ.

التعجيل — Avenir

إسم مذكّر مصاغ من à venir.

● إسم كان يعطى إلى وقت قريب، في تطبيق القانون، للعمل الإجرائي الذي يسلّمه

محامي المتقاضي (أو وكيله) لمحامي الفريق الثاني (أو وكيله) لدعوته إلى حضور جلسة يحددها القضاء من أجل القيام فيها بمعاملة أو بمبادرة محددة (مثلاً توقيع المطالب أو الترافع)؛ لم يعد هذا التعبير مستعملاً على الاطلاق في القانون الجديد للإجراء المدني.

التعدّي Empiétement

إسم مشتق من الفعل empiéter تعدّى من en وpied.

1 ـ فعل إشغال قسم من عَقار مجاور بدون وجه حق. مثال ذلك بناء يتم على عَقار معتدياً على الخط القاسم الذي يفصله عن العقار المجاور. أنظر: الاستيلاء emprise.

2 ـ بالتعميم قسم من العَقار المشغول.

3 ـ يدل في التعبير «التعدي على الوظائف» على الفئة العادية أكثر من غيرها للأصلاحية القاضية *بتدخل سلطة إدارية في مهام سلطة ادارية أخرى. أنظر: *غصب الوظيفة usurpation de fonction، التدخل (في شؤون الغير) immixtion.

التعداد: أنظر العدّ numération.

التعداد Dénombrement

مشتق من الفعل dénombrer عدّ، عن اللاتينية denumerare.

● عملية ترتكز على تحديد عدد الافراد أو الأشياء من فئة واحدة في مكان واحد. مثلاً *إحصاء عدد السكان. قارِنْ بـ التحقق من المحجوزات recolement، الترتيب classement، الجرد inventaire، الوصف description، التسمية désignation.

تعدد الأخطار (تأمين ـ) Multirisques (police)

أنظر: سند تأمين تعدد الأخطار police (II) (multirisques).

التعدد: أنظر الجمع cumul.

تعدد المِلْكية Multipropriété

لفظة جديدة من الصفة اللاتينية multus: متعدد ومن propriété*مِلْكية.

● إسم مقرظ وخادع معطى باسراف، في الممارسة الاعلانية، لصيغة استعمال جماعي لمجموعة سكنية واحدة (يسمى اليوم انتفاعاً لوقت متقاسم، ينيط بكل من الشركاء، أعضاء الشركة مالكة المجموعة، حق إقامة سكنية (شقة صغيرة، شقة) واستخدام الأقسام المشتركة مقابل مشاركة في الاعباء المالية (للادارة والصيانة الخ.)؛ تنظيم يتيح، في كيفيات وتسميات متنوعة، تقسيم الانتفاع بالوحدة السكنية عينها على حقبات. مرادفه تعددية المِلْكية pluripropriété.

تعددي التمثيل التجاري Multicarte

صفة ، لفظة جديدة، من الصفة اللاتينية multus : متعدد ومن carte *بطاقة .

أنظر : المسافر والممثل والوسيط التجاري voyageur- représentant -placier . مرادفها تعددي التمثيل التجاري pluricarte .

تعددي التمثيل التجاري Pluricarte

صفة، لفظة جديدة من الصفة اللاتينية plures : عدة ومن *بطاقة carte .

مرادفة التعددي التمثيل التجاري multicarte . ضدها *أحادي التمثيل التجاري monocarte . أنظر : المسافر voyageur، الممثل représentant، الوسيط التجاري placier .

تعددية المِلْكية Pluripropriété

إسم مؤنث، لفظة جديدة عن اللاتينية plures، عدّة، وpropriété مِلْكية .

● إسم جذّاب وخادع معطى باسراف في الممارسة *لِتعدد المِلْكية المزعومة، وتسمى اليوم انتفاعاً لوقت متقاسم .

تعددية النشاط Pluriactivité

لفظة جديدة مصاغة من pluri، من الصفة اللاتينية plures : عدّة، ومن *نشاط activité على غرار التعددية الانضباطية pluridisciplinarité .

● ممارسة شخص أو عدة أشخاص في وقت واحد أو بشكل متتابع *لنشاطات مهنية مختلفة . مثلاً خدمة شتوية، في المناطق الجبلية، عن طريق تناوب الأشغال الفعلية، في المصاعد السلكية الآلية والأشغال الزراعية الصيفية .

التعديل

أنظر : الاصلاح réforme؛ إعادة النظر أو المراجعة révision؛ إقتراح التعديل amendement .

تعديل السند Interversion de titre

عن اللاتينية interversio : الأخذ بالمعنى العكسي . أنظر : سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre .

● تعديل *للسند تتم بموجبه حيازة تحوّل، بكونها ناتجة عن سبب آتٍ من شخص ثالث أو من تناقض يحتج به الحائز أو ورثته ضد حق المالك، الحيازة *العابرة إلى حيازة مفيدة بالنسبة إلى *التقادم المكسب . قارِنْ بـ وضع اليد بالنيابة constitut possessoire، التحويل conversion (المعنى 2) .

التعديل للتكيّف: أنظر التحضير لوظيفة أخرى reconversion.

التعديل Modification

عن اللاتينية modificatio من modus طريقة، ومن ficare، تواتر، وfacere صنع، عمل.

1 ـ (في ما يتعلق بعمل قانوني). *تغيير جزئي؛ مثال ذلك تعديل الفريقين للعقد (أنظر: الملحق التعديلي أو الاضافي avenant، الاستثناء dérogation، الطوارئ (نظرية ـ) imprévision (théorie de l'). قارِنْ بـ قابلية التغيير أو التعديل mutabilité، التصحيح rectification، التكيّف adaptation، التحويل في الشكل transformation، التحويل conversion، التجديد novation.

2 ـ ظهور وضع جديد. أنظر: الواقعة الجديدة fait nouveau.

ـ تعديل الوضع القانوني للمستخدِم modification de la situation juridique de l'employeur. تغيير المستخدِم نتيجة تحويل قانوني يطال المؤسسة مع الحفاظ على عقود العمل الجارية.

التعرض والازعاج Trouble

من troubler، عن اللاتينية tarbulare.

1 ـ *اعتداء على الراحة العامة (*تجمهر، فوضى، اضطراب...) أو على ممارسة حق فردي (كسر السياج)؛ إزعاج لنشاط شرعي. ضده *احترام. أنظر: الانتهاك violation، الغصب voie de fait، العنف violence، الغصب spoliation، نزع الحيازة dépossession. قارِنْ بـ الإبداء manifestation.

ـ التعرّض القانوني trouble de droit. تعرّض صادر عن شخص ثالث يدّعي التصرّف استناداً إلى حق (جار يشغل قطعة أرض يعتبرها ملكه أو يطالب بها).

ـ التعرّض الواقعي trouble de fait. تعرّض غير مقترن بادّعاء قانوني (اضرار مادية مسببة لملكية مجاورة).

ـ إزعاج الجوار trouble de voisinage. إضرار تصيب جاراً (ضجة، دخان، روائح، اهتزاز الخ.) تعتبر، إذا تجاوزت المساوئ العادية للجيرة، غير مألوفة وتُلزم فاعلها بالتعويض على الضحية حتى ولو كانت ملازمة لنشاط قانوني أو لا يمكن أن يُنسب أي خطأ إلى من سببها (ميّز الاجتهاد بطرح هذا المبدأ نظرية ازعاج الجيرة عن نظرية *إساءة استعمال الحق).

ـ التعرّض الحيازي trouble possessoire. أنظر: حيازي possessoire.

2 ـ إضرار يصيب الشخص أو شخصيته.

ـ الاضطراب العقلي trouble mental. إضطراب نفسي مفاجئ (سَوْرة جنون، هيجان، نوبة جنون) عارض (سُكر، نُوام) أو مستمر (اختلال القوى العقلية) يسوّغ، إذ يبطل الرضا، بُطلان العمل القانوني الذي تم تحت سورة الاختلال غير أنه يُبقي على التبعة المدنية الكاملة لمرتكب الجريمة التي تمت خلال هذا الاختلال؛ إن مفهوم الاضطراب العقلي أوسع من مفهوم اختلال القوى العقلية ويسوّغ تطبيق نظام الحماية. أنظر: الضمير conscience.

التعرفة أو التعريفة Tarif

إسم مأخوذ عن الايطالية tariffa من أصل عربي.

1 ـ قائمة الاثمان والقيم والمصاريف؛ حسابات جاهزة barème.

2 ـ بالتعميم المستند المتضمن هذه القائمة.

3 ـ أحياناً الثمن المحدّد في التعرفة. قارِنْ بـ المعدّل taux، الرسم taxe، فرض الرسم taxation.

ـ التعرفة الاتفاقية tarif conventionnel. حسابات جاهزة محددة بموجب إتفاقية بين النقابات المهنية والصناديق على الأفراد احترامها تشكل أساساً للتسديد للمؤمّنين.

ـ التعرفة الجنائية tarif criminel. مستند داخل قانون الإجراء الجزائي يعدد فئات المصاريف في شأن القضاء الجنائي والجنحي والمخالفات يعين مبالغها وينظم منح هذه المصاريف والتعويضات وتحصيلها.

ـ تعرفة السلطة tarif d'autorité. حسابات جاهزة تقررها السلطة عند عدم وجود اتفاقية (أدنى من التعرفة الاتفاقية، وتصلح كأساس للتأدية للمؤمّنين).

ـ تعرفة مصاريف العدالة tarif de frais de justice.

أ ـ حسابات جاهزة رسمية (بمرسوم) تحدد حكماً مبلغ مكافآت المساعدين القضائيين في مناسبة نشاطهم (مثلاً المباشرين القضائيين) والتعويضات المعطاة للمواطنين الذين يقدمون مساعدتهم للعدالة (الشهود مثلاً) أو الرسوم المتوجبة للخزينة العامة (وكتّاب المحاكم القضائية المدنية).

ب ـ حسابات جاهزة شبه رسمية توصي بها هيئات مهنية أعضاءها في نشاطهم غير المحددة تعريفاته.

ـ تعرفة الضمان الاجتماعي tarif de la sécurité sociale. حسابات جاهزة لمبلغ النفقات الطبية أو الصيدلية، أو الاستشفائية، المأخوذة في الاعتبار من قبل مؤسسات الضمان الاجتماعي.

ـ تعرفة الضريبة tarif de l'impôt.

أ ـ مرادفة للحسابات الجاهزة.

ب ـ مستند يعيّن الحسابات الجاهزة. مثلاً تعرفة الجمارك.

ـ تعرفة المخاطر القابلة للتأمين tarif des risques assurables. قائمة بأقساط التأمين أو بمعدلاتها المطبقة على مختلف المخاطر المؤمنة في كل فرع (بعضها مفصل جداً: تعرفة الحريق المسماة التعرفة الحمراء *للمخاطر الصناعية). تعرفات في التأمين على الحياة توصي بها *جداول نسبة الوفيات.

تَعْرِفي Tarifaire

صفة من *تعرفة tarif.

● ما يتعلق بالتعرفة. مثلاً أحكام تعرفية.

التعريف (تحديد التعرفة) Tarification

إسم مشتق من تعرفة tarif.

1 ـ عمل (سلطوي) يقضي بوضع تعرفة وفرضها في نوع معين من النشاط. ضده الافراج libération. أنظر: الثمن prix. قارِنْ بِـ فرض الرسم taxation المعنى (2).

2 ـ تحديد سلطوي للثمن. مرادفه فرض الرسم (المعنى 2). أنظر: التخمين estimation، التقويم évaluation، التقدير appréciation.

التعريف أو التحديد Définition

عن اللاتينية definitio، عمل تثبيت الحدود، تعيين الحدود.

1 ـ عملية (ونص ينجم عنها) يميّز بموجبها القانون بشكل رئيسي، والاجتهاد (في حالة التعاريف الناشئة عن مبادرة مستقلة مكرسة) والفقه مفهوماً، فئة قانونية، بمعايير مشتركة (تعريف يسمى واقعياً بخلاف التعريف الاصطلاحي الذي يعطي الامتياز لمعنى محدد أو إتفاقي لتعبير في القانون. أنظر: الحيلة القانونية fiction). قارِنْ بـ التعداد énumération، التفسير interprétation، التميز caractérisation.

2 ـ جوهر نظام قانوني لمؤسسة أو لفئة. أنظر: المبدأ principe (المعنى 6).

3 ـ وضع الحدود، تثبيت امتداد تعبير أو فئة، في أغلب الأحيان بواسطة معيار مرقّم أو أكثر، عملية تعود *للتنظيم. مثلاً تعريف قانوني للانبثاق (إنبثاق ضجة مفرطة؛ مرسوم 5 أيار 1988، المادة 3). أنظر: التحديد limitation.

4 ـ بشكل أكثر غموضاً، تعيين إطار عام. مثلاً تحديد سياسة، وهدف،

وأفضليات . . . . أنظر : النية intention (الفقرة 2) نيّة المشترع intention du législateur، عرض أسباب التسويغ exposé des motifs، التفسير interprétation .

تعزيز التأكيد : أنظر التأكيد confirmation .

تعزيز الحساب Soutènement de compte

أنظر : الحساب (تعزيز ـ) compte (soutènement de) .

التعزيز Corroboration

عن اللاتينية corroboratio .

● العمل على أن يُعزِّز الأمر ونتيجة ذلك؛ يقال على وجه الخصوص في تعزيز معدّ للاثبات، وأحياناً في دعم منطقي. أنظر : القوة المقنعة force probante، التأكيد confirmation .

التعسف : أنظر إساءة الاستعمال abus .

تعسّفي : أنظر كيفي أو تعسّفيّ arbitraire .

التعطيل Entrave

إسم مصاغ من الفعل entraver المشتق من الفرنسية القديمة tref، عارضة، رافدة، عن اللاتينية trabs، trabis .

1 ـ فعل، مكوّن لجرم، مانع لممارسة نشاط سمح به القانون أو فرضه .

ـ تعطيل تسمية ممثل مِلاك الإجراء (مفوض عن ملاك الإجراء، أو عضو لجنة المقاولة) entrave à la désignation d'un représentant du personnel . تصرفات، إيجابية أو سلبية، مقصودة نتيجتها منع الانتخابات التي تتيح تسمية ممثلين لملاك الإجراء أو تزويرها .

ـ تعطيل حرية المزايدات entrave à la liberté des enchères . تعرّض بوسائل مختلفة (تهديدات، عنف، وسائل غش) لعمليات التلزيم عن طريق المزايدة .

ـ تعطيل حرية العمل entrave à la liberté du travail . تهديدات، أو عنف، أو غصب، أو مناورات احتيالية تنزع إلى الوقف الملموس للعمل من أجل الحصول على رفع الاجور أو خفضها، أو الاعتداء على الممارسة الحرة للصناعة أو العمل، (حل في عام 1964 محل جريمة التكتل). أنظر : الاضراب (حق ـ) (- grève (doirt de .

ـ تعطيل ممارسة وظائف مأموري الرقابة entrave à l'exercise des fonctions d'agents du contrôle . تشكيل عقبة ولو بدون عنف أمام الممارسة الطبيعية لوظائف جهاز الرقابة في بعض الادارات (مفتشية العمل، مصالح الرقابة الاقتصادية الخ .) بعدم تقديم المستندات المطلوبة أو المفروض تقديمها . أنظر : التمرّد rébellion .

ـ تعطيل ممارسة وظائف مندوب ملاك الأجراء entrave à l'exercise des fonctions de délégué du personnel. وضع العراقيل بأي طريقة كانت (حتى بطرد صاحب العلاقة)، أمام الممارسة الطبيعية أو القانونية لوظائف المندوب.

ـ تعطيل سير العمل المنتظم للجنة المقاولة entrave au fonctionnement régulier d'un comité d'entreprise. عدم المراعاة المقصودة للتعليمات القانونية أو النظامية المتعلقة بلجنة المقاولة والموجّهة إما إلى اللجنة ذاتها أو إلى عضو أو أكثر من أعضائها.

2 ـ وسيلة إكراه (أقسى من الاصفاد) معرقلة لسير العمل لا يمكن أن يتم استعمالها الاستثنائي والمنظم إطلاقاً بصفة عقوبة.

تعلّق الزبائن بالمورّد: أنظر الوفاء أو الأمانة fidélité.

التعليق Commentaire

إسم مذكّر مشتق من commenter علّق، عن اللاتينية commentari، فكّر، درس (cum مع، mens وmentis فكر).

● دراسة تفسيرية وتأويلية، وأحياناً ناقدة، لقانون ما (تعليق تشريعي) أو قرار عدالة (تعليق اجتهادي)، تنطلق من نص القانون ذاته، أو نص القرار. أنظر: المذكرة note، التفسير exégèse، تفسيري exégétique، التفسير interprétation، الكتاب lettre، تحرري littéral.

التعليق أو التوقّف أو التوقيف Suspension

عن اللاتينية suspensio من الفعل suspendere: علّق.

معنى عام

عمل التعليق ونتيجته؛ تدبير موقت يشكل موقتاً عقبة أمام ممارسة وظيفة أو حق، وتنفيذ إتفاقية أو قرار، وأمام مجرى عملية أو دعوى..، إمّا بصفة عقوبة وإمّا كتدبير انتظار (تكيّف مع الظروف، مهادنة، الخ.). قارِنْ بـ القطع interruption، السقوط extinction، الإخفاء suppression، الحكم arrêt، الوقف sursis، السحب retrait.

■ I(إداري)

● في قانون الوظيفة العامة تدبير موقت بصورة أساسية يمكن أن يتخذه سلطان مزود بسلطة تأديبية بحق موظف مسؤول عن خطأ جسيم ـ سواء تعلق الأمر بتقصير في الموجبات المهنية أو بجرم يطاله القانون ـ من نتيجته القانونية إستبعاد صاحب العلاقة موقتاً عن الادارة التابع لها؛ يمكن أن يترافق التوقيف مع الحرمان من قسم من المرتب. قارِنْ بـ الشطب radiation، الإغفال omission.

■ II(دُولي عام)

1 ـ وقف موقت لمفاعيل معاهدة بسبب انتهاكها من قبل أحد الفرقاء السامين المتعاقدين أو بسبب الحرب.

2 ـ عقوبة يمكن لمنظمة دُولية أن تفرضها (استناداً إلى سلطتها التأديبية) على دولة عضو قصرت في إحدى موجباتها، إمّا في أحد واجباتها (مثلاً التمثيل، حق التصويت)، وإمّا في مجمل هذه الحقوق بدون تأثير على الموجبات الملقاة عليها (يجب أن تكون هذه العقوبة منصوصاً عليها في الاتفاقية الأساسية التي تنظم ممارستها ويمكن أن تكون آلية). مثلاً تعليق حق التصويت في حال التأخر في تسديد المساهمات المالية في بعض المنظمات. قارِن بـ الانسحاب retrait، الانفصال sécession.

ـ وقف القتال suspension d'armes. اتفاقية تعقد بين القادة العسكريين من أجل وقف الأعمال الحربية موقتاً. قارِنْ بـ الهدنة armistice، المهادنة trêve، وقف اطلاق النار cessez-le-feu. أنظر: السلم paix.

■ III(خاص)

ـ توقف التقادم (مرور الزمن) suspension de prescription. وقف موقت لسريان *التقادم لصالح بعض الاشخاص (قاصرين، راشدين تحت الوصاية) أو بين بعض الأشخاص (بين الزوجين) أو لأسباب أخرى متنوعة يحددها القانون لا يلغي، خلافاً للقطع، المفاعيل التي تمت (وعلى وجه الخصوص *الزمن المنقضي) ويترجم بإطالة للمهلة تعادل زمن الوقف..

قول مأثور: لا يسري التقادم (مرور الزمن) على من يتعذّر عليه اللجوء إلى القضاء.

■ IV(تجاري)

ـ تعليق الملاحقات الفردية suspension de poursuites individuelles. تحظير، في مختلف إجراءات التسوية الجماعية للمطلوبات ـ الخصوم ـ (تسوية قضائية، تصفية الأموال)، على أي دائن أن يتقدم منفرداً بدعوى أمام العدالة أو يمارس طريق تنفيذ (أو الاستمرار في الممارسة) إلاّ أن يبيّن حقه بإقامة الاثبات بين يدي الوكيل (أو القيّمين على الأموال) وأن يخضع *للتثبت من الديون. أنظر: الحكم arrêt (وقف الملاحقات الفردية arrêt des poursuites individuelles).

ـ التعليق الموقت للملاحقات وبرنامج وفاء الديون suspension provisoire des poursuites et plan d'apurement. إجراء أنشأه الأمر الاشتراعي بتاريخ 23 أيلول 1967 لكي يتاح لبعض المؤسسات التي تواجه صعوبة وإنما لم تتوقف بعد عن الدفع (أنظر: التوقف عن الدفع cessation des paiements) أن تحصل على مهل دفع لتجاوز أزمة عارضة ومتابعة

نشاطها بعد إعادة تنظيم عن طريق تحضير (من قبل المدين الذي يشرف القيّم عليه) لبرنامج تقويم للمؤسسة (توافق عليه المحكمة ويضمن تحسين الادارة ونتائجها) وبرنامج وفاء المطلوبات بدون تخفيض. أنظر: التحويل conversion، قارن بـ مهلة الوفاء délai de grâce.

■ V(عمل)

ـ تعليق عقد العمل suspension du contrat de travail. قطع تنفيذ عقد العمل بدون أن يتأثر وجود العقد بحد ذاته؛ ويكون الأمر على هذا الشكل عندما لا يكون لاستحالة التنفيذ سوى طابع موقت (مرض، صعوبات تموين)، إذا لم يبد الفريقان إرادة صريحة لفسخ العقد، أو إذا كان القانون ينص على ذلك (إضراب، إمرأة حامل). أنظر: القطيعة rupture، الفسخ résiliation، الالغاء résolution.

■ VI (تأمين)

ـ تعليق الضمان suspension de la garantie. عقوبة قانونية تطال مؤمّناً لم يقم، بعد معاملات ومهل، بدفع علاوة التأمين المتوجبة عليه، وتقضي بأن يحرم من الاستفادة من الضمان بدون إعفائه من موجب دفع العلاوة التي تستمر مستحقة عليه.

ـ تعليق العقد suspension du contrat. وقف موقت لمفاعيل العقد كافة (قانوني في حالة نقل ملكية مركبة برية بمحرك، واتفاقي مكرّس بملحق إضافي أو تعديلي بشكل عام).

■ VII(إجراء مدني)

ـ تعليق الجلسة suspension d'audience. مجرّد توقف، أو وقف موقت يأمر به الرئيس في مجرى الجلسة.

ـ تعليق الدعوى suspension de l'instance. توقف موقت، وأحياناً غير محدد، للدعوى ناتج عن التوقف عن الحكم (بناء على دفع تسويفي أو بسبب مسألة استباقية)، أو عن شطب للقضية أو لسبب آخر يحدده القانون، وتستمر الدعوى بعد ذلك (بعد زوال سبب التعليق) أو يمكن أن تستمر مع حد أدنى من المعاملات. قارِنْ بـ القطع أو الانقطاع أو التوقف interruption (التوقف عن الدعوى interruption de l'instance).

■ VIII(القضاء العسكري)

ـ تعليق تنفيذ الحكم suspension de l'exécution de jugement. قرار، في زمن الحرب، يوقف تنفيذ حكم إدانة تصدره السلطة العسكرية التي أعطت الأمر بالملاحقة أو الوزير المكلف شؤون الدفاع.

التعليل القانوني Raisonnement juridique

من raison عن اللاتينية ratio.

1 ـ *عملية فكرية تعود *للعلم الأساسي والتطبيق العملي للقانون وتفترض إذ تقضي عموماً بتطبيق قاعدة على حالة معينة: 1 ـ البحث عن تأكيد للقاعدة القانونية المطبقة؛ 2 ـ البحث عن تحديد مجالها التطبيقي؛ 3 ـ تحليل الحالة الخاصة (*إثبات واقعة، *وصف قانوني)؛ 4 ـ الاستخلاص (في شكل رأي أو قرار، الخ) الناتج عن التقريب بين الحالة الملموسة والموصوفة والقاعدة المجردة، وكيف ترتكز العملية على المنطق الشكلي (تتخذ أحياناً شكل القياس) مع إعطاء حصة هامة للجدلية (ولاسيما في تحديد مجال التطبيق)، فيتخذ التعليل في النهاية توجهات مختلفة بشكل ظاهر حسبما يكون موضوعه سلسلة حالات (تعليل تفسيري لإصلاح) أو حل نزاع (استشارة فقهية، قرار عدالة)، وإذا كان الأمر متعلقاً بتعليل قضائي (تكون للوقائع النوعية أهميتها فيه) حسبما يكون قد عالجه القاضي في قراره، والمحامي في مرافعته، وخصمه، والنيابة العامة في ملاحظاتها. . .). أنظر: الوصف qualification، العلم science، التقنية *القانونية technique juridique، النظرية القانونية théorie juridique، الفقه doctrine، البرهنة démonstration.

2 ـ بصورة أخص *برهنة؛ إعداد الأسباب. (أنظر: العقل raison، المعنى 4)، وإحكامها، *وأسباب التسويغ، *وعناصر التسويغ والبراهين التي تدعم حلاً (في برهنة فقهية، وتعليل قضائي، ومرافعة، الخ.)؛ *بناء فكري معدّ لتأسيس اقتراح في القانون. أنظر: التفسير interprétation، الأطروحة thèse، عزّز corroborer.

التعليل لتطبيق القانون الدُولي: أنظر الإحالة renvoi.

التعليل (من حيث أن . . . بما أن. . .) Attendu

إسم مذكّر، إسم مفعول من الفعل attendre من attendere: نزع إلى، تنبه الى، لاحظ.

● سبب تسويغ تكراري لادّعاء أمام العدالة (إلتماس، تخصيص، الخ.) أو لقرار عدالة (اتخذ اسمه من الصيغة التي يبدأ بها: «من حيث أن. . بما أن. . .») يشكل، في الأسلوب من جملة واحدة (هو اليوم في تنافس ـ أو في تنسيق ـ مع الاسلوب المباشر)، *عنصر سلسلة معدّة لتطوير عرض القضية ينتهي، قبل النطق *بالفقرة الحكمية، بالصيغة: «لهذه الأسباب»، وكل تعليل يورد نقطة واقعية أو قانونية وكذلك، في بعض الأحيان، مراحل الإجراء. قارِنْ بـ الحيثية considérant. أنظر: الدعم moyen.

التعليل Motivation

إسم مشتق من motiver من motif *سبب التسويغ.

● مجموعة *أسباب تسويغ (المعنى 2) لحكم ما. قارِنْ بـ البرهنة argumentation، المناقشة discussion، التعليل القانوني raisonnement juridique، التمييز caractérisation.

التعليم Enseignement

إسم مشتق من الفعل enseigner علّم، درّس، عن اللاتينية الدارجة insignare من signare: دل، عيّن.

1 ـ نشر المعارف ونقلها. أنظر: الأمر instruction (المعنى 3)، التكوين formation.

2 ـ مجموعة الهيئات والمؤسسات المكلفة هذا العمل. أنظر: التربية éducation.

ـ أنظمة التعليم ordres d'enseignement. فئات تتوزع فيها مؤسسات التعليم تبعاً لطبيعة المعارف المكلفة تلقينها ومستواها؛ هناك تمييز بين التعليم الابتدائي، أو الدرجة الأولى، والثانوي، والعالي، والتقني (يمكن أن يقسم كل من هذه الفئات إلى درجات فرعية).

التعليمات

أنظر: الأمر instruction؛ التقادم (مرور الزمن) prescription.

التعمُّد أو سبق الإصرار Préméditation

عن اللاتينية praemeditatio من الفعل praemeditari: أضمر مسبقاً، تحضّر عن طريق التفكير.

● تصميم نتيجة إعمال التفكير مكوّن قبل العمل لارتكاب جريمة جزائية، يسمى أحياناً *تدليساً مشدداً يؤدي إلى عقوبة أشد في شأن الاعتداء على السلامة الجسدية. أنظر: النيّة intention.

التعميم Circulaire

إسم مؤنث من اللاتينية circularis من circulus دائرة.

● تعليمات يوجهها رئيس تسلسلي إلى موظفي الجهاز الموضوع تحت سلطانه، معدّة للإرشاد في عمل الموظفين والمأمورين في تطبيق القوانين والأنظمة، ولا يتضمن من حيث المبدأ أي قرار تجاه الرعية؛ *تدبير ذو طابع داخلي غير قابل للنزاع القضائي أمام المحاكم وغير مقيد لها إضافةً إلى ذلك.

ـ التعميم التنظيمي circulaire réglementaire. تعميم يتضمن، بخلاف المعنى المبين أعلاه، أحكاماً قانونية خاصة تتعلق بحقوق الرعية، ويخضع، بهذه الصفة، الرقابة القاضي.

التعنيف Réprimande

عن اللاتينية reprimenda.

1 ـ عنصر من *التأنيب يوجهه القاضي إلى قاصر جانح يقضي بأن يبين له خطأه ويوبّخه عليه.

2 ـ *توبيخ كان يشكل في الماضي *عقوبة تأديبية طابعها معنوي (لم يعد مستعملاً اليوم).

التعهد بمثابة كفالة: أنظر الكفيل caution.

التعهد أو الإذعان Soumission

عن اللاتينية submisso من فعل submittere.

1 ـ (إداري) عمل خطي، في إجراء *المناقصة أو المزايدة، يتعهد بموجبه المرشح للصفقة التقيد بأحكام دفتر الشروط ويعين الأسعار التي يقدمها لتنفيذ التقديمات موضوع هذه الصفقة أو، إذا وضعت الادارة سعر الطرح، التخفيض الذي يوافق المرشح على إجرائه على هذا السعر. أنظر: الإيجاب offre، والإيجاب pollicitation، المزايدة enchère، القبول acceptation.

2 ـ (مدني) مرادف *لاستدراج العروض appel d'offres.

تعهَّدَ Soumissionner

فعل مشتق من soumission تعهّد.

● جعل نفسه *متعهداً، قام *بتعهد.

التعويض: أنظر المكافأة récompense.

التعويض (عن ساعات العمل الضائعة) Récupération (des heures perdues)

عن اللاتينية recuperare: غطّى.

● إمكانية للمستخدِم، عندما تكون ساعات العمل الاسبوعية قد تدنّت عن الساعات القانونية، عقب الانقطاع الجماعي عن العمل في مؤسسة لسبب غير سبب الإضراب أو إغلاق المؤسسة، في أن يفرض لاحقاً على مستخدَميه تجاوزاً لساعات العمل القانونية على أن تدفع أجور الساعات التعويضية وفقاً للمعدل العادي.

التعويض عن الألم الجسدي Pretium doloris

تعبير لاتيني معناه حرفياً «ثمن الألم» يُستخدم للدلالة على العطل والضرر الذي تمنحه المحاكم بصفة تعويض عن الألم الجسدي؛ تعبير يُستعمل على وجه الخصوص للدلالة على الألم الناجم عن اعتداء جسدي (ألم جسدي)؛ بالتعميم الألم الناجم عن خسارة كائن عزيز. أنظر: الضرر المعنوي dommage moral.

التعويض عن الضرر Dédommagement

عن الفعل dédommager من البادئة dé ومن dommage* ضرر.

● تعويض الصحية بتخصيصها إمّا عيناً وإمّا بمبلغ من المال أو بقيمة معادلة* للضرر الذي أصابها. أنظر: التعويض indemnité، تعويضي indemnitaire، الضرر préjudice، التعويض réparation، التبعة (المسؤولية) responsabilité، التأمين assurance، المقاصة compensation، تعويض compensatoire، إرضاء المدعي désintérressement، الرضى والإرضاء satisfaction.

التعويض عن المهلة الإضافية: أنظر المهلة التكميلية contrestarie.

التعويض Réparation

عن* اللاتينية reparatio، من reparare، حضّر من جديد، أعاد الشيء إلى حالته.

1 ـ *دفع التعويض.

أ ـ (خاص).

ـ *التعويض عن الضرر يقوم به الشخص المسؤول مدنياً (ومن ذلك العبارة تعويض مدني أو تبعة ـ مسؤولية ـ مدنية، بخلاف المسؤولية الجزائية)؛ إعادة التوازن الذي أخلّ به الضرر، ويقضي، إذا كان ذلك ممكناً، بإعادة وضع الضحية إلى الحالة التي يكون فيها لو أن الضرر لم يحدث؛ تدل هذه الكلمة أيضاً على عمل التعويض وعلى نمطه على حد سواء.

ـ التعويض بالعملة (التعويض النقدي) (réparation en argent ou pécuniaire). تعويض يتم في شكل عطل وضرر بدفع مبلغ من المال. أنظر: التعويض indemnité، التقويم évaluation، أصل المال (رأس المال) capital الدخل rente، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation. قارِنْ بـ التغريم المالي astreinte، العقوبة المدنية pénalité civile.

ـ التعويض العيني réparation en nature. هو التعويض الذي يجري عن طريق إعادة الوضع السابق للضرر. مثلاً هدم جدار موضوع نزاع، إعادة المال.

ـ التعويض الكامل (مبدأ ـ) réparation intégrale (principe de). مبدأ يسمى تعويضياً يجب بمقتضاه أن يغطي التعويض كامل الضرر (بدون إفقار الضحية)، أي الضرر وحسب (بدون إثراء الضحية). على سبيل المثال يؤمن التعويض الكامل عن الضرر المسبب لشيء ما بتسديد مصاريف اعادة الحالة السابقة وإلاّ، إذا كان ذلك مستحيلاً، بدفع مبلغ من المال يمثل* قيمة استبداله.

ـ التعويض (موجَب ـ) réparation (obligation de). موجب إزالة الضرر المسبب، هو التعريف ذاته للتبعة المدنية (التعاقدية أو التقصيرية).

ـ التعويض بالمعادل réparation par équivalent.

أ ـ مرادف أحياناً للتعويض النقدي (بالمعادل نقداً).

ب ـ على وجه أخص ما يتم باعطاء الضحية منافع مختلفة بصفة تعويض compensation (الانتفاع بمال، حق أفضلية، الخ).

ب ـ (دُولي عام)

أ ـ تقديم يهدف إلى إزالة الضرر المسبب لاحدى الدول أو لمنظمة دولية باعادة الوضع السابق للعمل الضار، أو بدفع تعويض من قبل دولة أخرى أو رعاياها.

ب ـ تعبير يستخدم أيضاً في مناسبة تسوية المسائل المكونة لنزاع مسلح، للدلالة على موضوع الموجب الملقى على عاتق إحدى الدول باعطاء تعويض عن الأضرار التي أصابت دولة أخرى أو رعاياها.

2 ـ إرضاء معنوي يعطى لضحية العدوان.

ـ التعويض الشرفي réparation d'honneur. إعلان يبديه أمام القاضي موجّه شتيمة يعترف فيه أن المعتدى عليه رجل شريف (أصبح هذا النوع من التعويض في غياهب النسيان).

3 ـ أشغال تتناول أحد الأشياء من أجل حفظه أو صيانته.

ـ تعويضات الصيانة réparations d'entretien. أشغال تقع على عاتق صاحب حق الانتفاع تناظر جميع الأشغال التي ليست إصلاحات جسيمة بمعنى المادة 606 من القانون المدني.

ـ الاصلاحات الجسيمة grosses réparations. إصلاحات هامة يضعها القانون على عاتق مالك رقبة الملك (إلاّ أن تكون قد أدى اليها عيب في الصيانة منذ بدء حق الانتفاع) ويعددها القانون (إصلاح الجدران والقبب، وإعادة العوارض والأغطية، في ما هو أساسي).

ـ الاصلاحات الايجارية réparations locatives. أنظر: إيجاري locatif (إيجارية الاصلاحات الـ ـ) locatives (réparations).

التعويض Allocation

من الفعل allouer منح، خصص، عن اللاتينية ad locare، وضع الى جانب...

1 ـ عَمِلَ على أن يمنح أو يخصص؛ إسناد (تخصيص)، منح.

2 ـ المنفعة المعطاة؛ *التقديم. أنظر: الحظوة أو الامتياز bénéfice.

ـ تعويض البطالة allocation de chômage. تقديم يخصص للعامل الأجير دون الخامسة والستين من عمره الذي حرم لاإرادياً من وظيفته وقد جرى تسجيله كطالب وظيفة لدى السلطات الصالحة.

ـ تعويض الأم في المنزل allocation de la mère au foyer. تقديم عائلي يخصص لرب العائلة غير الأجير، عن كل ولد على عاتقه (ابتداء من الولد الثاني) من أجل أن يتاح للأم أن تتكرس لتربية أولادها.

ـ تعويض السكن allocation de logement. تقديم عائلي خاص هدفه تغطية قسم من النفقات التي على الأسر مواجهتها للمبيت في شروط مناسبة.

ـ تعويض الأمومة allocation de maternité. تعويض عائلي مخصص لكل امرأة تلد في فرنسا ولداً فرنسياً أو اكتسب التابعية الفرنسية خلال الأشهر الثلاثة التي تلت ولادته الشرعية أو المعترف بها من جانب الأم شرط أن تحصل الولادة الأولى خلال السنتين الأوليين من الزواج أو قبل أن تتم الأم خمسة وعشرين عاماً، وأن تحصل الولادة اللاحقة خلال الثلاث سنوات التي تلي الولادة السابقة.

ـ تعويض الأجر الوحيد allocation de salaire unique. تقديم عائلي يعطى للعائلات أو الأشخاص الذين يؤمنون العبء الفعلي والدائم للأولاد (ابتداء من الولد الأول) ويستفيدون من مدخول مهني واحد ناتج عن نشاط مأجور.

ـ التعويضات العائلية allocations familiales. تقديمات دورية معطاة لرب الأسرة الذي يمارس في فرنسا نشاطاً مهنياً (أو في حالة افتراض استحالة مزاولة نشاط مهني أو إثباته)، للانفاق على كل ولد على عاتقه (ابتداء من الولد الثاني).

ـ التعويضات اليومية allocations journalières. تقديمات ممنوحة للمؤمَّنين اجتماعياً في حالة الانقطاع عن العمل بسبب المرض أو الأمومة أو حادث عمل تصل يومياً الى نصف الربح اليومي.

ـ التعويضات السابقة للولادة allocations prénatales. تقديم عائلي يعطى لكل إمرأة حامل ومقيمة في فرنسا.

التعويض Indemnité

عن اللاتينية indemnitas من damnum.

1 ـ مبلغ من المال للتعويض على ضحية عن الضرر الذي أصابها (بفعل جريمة أو تنفيذ عقد) بتخفيض قيمة معادلة تبدو في آن معاً *كتعويضاً عن الضرر وعقوبة على التبعة. مرادفه عطل وضرر. أنظر: الضرر dommage، دفع التعويض، indemnisation، التعويض عن الضرر dédommagement. قارِنْ بـ الأقوات أو النفقة aliments.

2 ـ بشكل أعم مبلغ من المال للتعويض عن أي نوع من الضرر (ربح فائت، أي خسارة). مثلاً تعويض عن الزُبُن، ونزع اليد (أنظر أدناه)، مبلغ يقابل أحياناً المخاطر التي يأخذها الضمان الاجتماعي على عاتقه. قارِنْ بـ العلاوة prime.

3 ـ مبالغ متوجبة لاسترداد نفقات مبينة في مناسبة عمل أو مهمة، إمّا كتكملة *لمكافأة، أو بصفة رئيسية لتغطية *مصاريف واقعية. أنظر: الوكيل mandataire، المدير لحساب الغير gérant (الفضوليّ gérant d'affaires). قارِنْ بـ النفقات impenses، الأجر salaire.

4 ـ بديل عن المكافأة. التعويض عن الاجازات مثلاً (أنظر أدناه).

5 ـ إسم تلميحي يعطى لبعض المكافآت. التعويض النيابي مثلاً (أنظر أدناه). قارِنْ بـ الأتعاب honoraires.

ـ التعويض المعدّل عن الاجازات المدفوعة indemnité compensatrice des congés payés. جزء من التعويض عن الاجازات المدفوعة متوجب للاجير الذي جرى فسخ عقد عمله خلال السنة بدون أن يتمكن من الاستفادة من الاجازات القانونية.

ـ تعويض الزُبُن indemnité de clientèle. مبلغ يدفعه المستخدِم *المسافرين الممثلين الوكلاء المسرّحين يمثل الحصة التي تعود لهم من الفائدة الناجمة عن الزُبُن الذين كان لهم الفضل في تعاملهم مع المستخدِم إمّا بالاتيان بهم أو إيجادهم أو تنمية عددهم وما زال المستخدِم يستفيد منهم.

ـ تعويض التسريح المغاير للقانون indemnité de congédiement abusif. عطل وضرر متوجبان على الفريق الذي يضع نهاية لعقد العمل لمهلة غير محددة في شروط خاطئة أو غير نظامية.

ـ تعويض الاجازات المدفوعة indemnité de congés payés. بديل عن الأجر القانوني يساوي الاجر المتوجب على المستخدم للأجير خلال مدة الاجازات القانونية كلها.

ـ تعويض *الإعلام المسبق indemnité de préavis. أجر مقابل لفترة الإعلام المسبق عندما يكون الأجير معفى من التقيد به أو عندما يكون هناك قطع مفاجئ للعقد من قبل المستخدِم.

ـ تعويض نزع اليد indemnité d'éviction. مبلغ يجب على المؤجر دفعه بصفة عطل وضرر للمستأجر التاجر في حال رفضه تجديد إيجاره. أنظر: الندم repentir، الملكية التجارية propriété commerciale.

ـ التعويض اليومي indemnité journalière. تعويض يدفعه الضمان الاجتماعي خلال عدم القدرة *كلياً على العمل.

ـ تعويض *التسريح القانوني indemnité légale de licenciment. دفع تعويض جزافي عن الضرر اللاحق بالأجير المسرّح يحسب نسبياً وفقاً لأجره وأقدميته.

ـ التعويض النيابي indemnité parlementaire. تعويض دوري بمبلغ من المال للنواب والشيوخ من أجل تمكّنهم من ممارسة ولايتهم باستقلال تام.

تعويضيّ عن التأخير Moratoire

صفة من اللاتينية moratorius: ما يؤخّر، من morari: أخّر.

● تقال في العطل والضرر المعدّين للتعويض عن الضرر الناجم عن التأخير في تنفيذ موجب (بخلاف العطل والضرر *التعويضي). أنظر: المسكن أو الموطن demeure.

تعويضيّ Compensatoire

صفة مشتقة من compenser وازن، قاصّ.

● معدّ لأن يوازن، لأن يقيم توازناً لوضع بكامله. أنظر: تعويضيّ indemnitaire، تعويضي عن التأخير moratoire. قارن بـ قوتيّ alimentaire.

ـ العطل والضرر التعويضيان dommages-intérêts compensatoires. مبلغ من المال معدّ، في شأن التبعة الجرمية أو الاتفاقية، للتعويض بالضبط عن الضرر (ولاسيما الضرر الناجم عن عدم تنفيذ الموجب) بحيث لا تستفيد الضحية من أي ربح ولا تتحمل أي خسارة؛ يفترقان عن العطل والضرر *التعويضيين عن التأخير. أنظر: التعويض indemnité.

ـ التقديم التعويضي prestation compensatoire. *تقديم جزافي (غير قابل لاعادة النظر من حيث المبدأ) يمكن أن يتوجب على أحد الزوجين للآخر بعد الطلاق من أجل إقامة التوازن (أو المقاصة) في التفاوت الذي خلقه فسخ الزواج في ظروف حياة كل منهما (مع الأخذ في الاعتبار، على وجه الخصوص، سن الزوجين وحالتهما الصحية، وصفتهما المهنية، والذمة المالية لكل منهما، الخ)، يأخذ شكل رأس مال (دفع مبلغ من المال، وتخصيص حق الانتفاع بالأموال العينية)، أو تخصيص دخل مدى الحياة (عدم الخلط مع *النفقة). أنظر: الدعم أو الإمداد maintenance.

تعويضيّ Indemnitaire

صفة مشتقة من indemnité*تعويض.

● ما يتعلق *بتعويض، ما له طابع التعويض. أنظر: تعويضيّ compensatoire. قارِنْ بـ قوتيّ alimentaire، جزافيّ forfaitaire.

ـ المبدأ التعويضيّ principe indemnitaire. مبدأ عام لقانون المسؤولية والتأمينات، قاعدة انتظام عام، يجب بمقتضاه أن تعوّض القيمة المخصصة بصفة تعويض الضرر كله

وإنما الضرر وحسب ـ الدالة بالضبط على مقدار التعويض ـ بدون إفقار الضحية ولا إثرائها. مثلاً لا يمكن للتأمين، في موضوع التأمينات، على الاطلاق أن يؤدي إلى فائدة للمؤمَّن، إذ يجب أن يشكل مبلغ الضرر اللاحق بالمؤمَّن الحد الأقصى للتعويض المتوجب على المؤمِّن في حالة الكارثة. قارِنْ بـ تهديدي comminatoire، العقوبة المدنية pénalité civile، التغريم المالي astreinte، جزائي penal (البند، الجزائي clause pénale).

تعويم السفينة Renflouement

إسم مشتق من renflouer المشتق من flot، قديماً flux، من أصل جرماني.

1 ـ تقويم سفينة جنحت لاإرادياً أو غرقت.

2 ـ (معنى مجازي) تقويم مالي لمؤسسة ما. أنظر: التقويم redressement.

التعيين

أنظر: التسمية désignation؛ التسمية nomination.

التعيين Indication

عن اللاتينية indicatio من indicare: عيّن.

1 ـ (معنى عام). عَمِل على أن يعيّن ونتيجة ذلك؛ تسمية، إعلان، بيان، نشر، إرشاد. قارِنْ بـ الفهرس indexe. أنظر: النشر publication، الإعلان déclaration.

2 ـ بشكل أدق وفي عمل او حول حاجة، ذكرهما، وعرضهما، وتسجيلهما. أنظر: الإعلان affiche.

ـ ذكر الدفع indication de paiement. تعبير في الممارسة يدل على ذكر *المدفوعات الجزئية عندما يدوّنها الدائن على السند الباقي بين يديه (أو في حالات أخرى عديدة، ويشكل ذلك بيّنة ضده ـ ولو لم يكن مؤرخاً أو موقعاً ـ على الدفع المدوّن على السند.

ـ تعيين المنشأ indication de provenance. أنظر: المنشأ (ذكر ـ provenance (indication de).

ـ تعيين المصدر indication d'origine. أنظر المصدر (تعيين ـ origine (indication d').

3 ـ عنصر بيّنة. أنظر: القرينة présomption.

4 ـ معطى للتفسير. مثلاً معطى مستخرج من نص لصالح حل. أنظر البرهان argumen.

5 ـ أحياناً مرادف *لنصيحة.

6 ـ بشكل محسوس وضع الاشارات، *إشارة. مثلاً إشارات الطريق.

التعيين Recrutement

إسم مشتق من recruter الفعل المشتق من recrue المستخرج من recroître المصاغ من croître من اللاتينية crescere.

● عملية هدفها تعيين أفراد في جهاز ما: تعبير مستخدم في الشأن العسكري: (تجنيد في الجيش)، وفي قانون الخدمة المدنية حيث يترافق مع توضيحات لتمييز الأسلوب المستخدم (تعيين عن طريق المباراة، تعيين على أساس *الألقاب، على أساس لائحة الكفاءة، أو الوظائف المحفوظة)، قارِنْ بـ الوعد engagement، التشغيل embauchage.

التغرّب:

أنظر الاغتراب expatriation.

التغرير:

أنظر الاختلاس détournement.

التغريم المالي Astreinte

إسم مفعول اتخذ إسماً من astreindre عن اللاتينية adstringere.

I ■

إدانة نقدية *إضافية و*احتمالية تُحدَّد عموماً بمقدار معين عن كل يوم تأخير تضاف إلى الإدانة *الأصلية في حالة عدم تنفيذ هذه الادانة الأخيرة ضمن المهلة التي يحددها القاضي، وتنزع إلى الحصول من *المدين، عن طريق التهديد بزيادة تصاعدية لدينه المالي، على التنفيذ العيني لموجبه الذي يفترض فعله الشخصي (يمكن أن تكون *موقتة أو *نهائية). قارِنْ بـ العطل والضرر dommages-intérêts. أنظر: تهديدي comminatoire، التصفية liquidation.

ـ تصفية التغريم المالي liquidation de l'astreinte. عملية (إدانة) نهائية يحدد القاضي بموجبها رقم المبلغ النهائي للقيمة التي يجب على المدين أن يدفعها للدائن بصفة تغريم مالي (إمّا في حالة تنفيذ الموجَب بتأخير، وإمّا في حالة بقاء الموجَب غير منفذ كلياً أو جزئياً) وإنما بدون أن يكون، من حيث المبدأ، مساوياً للضرر اللاحق فعلياً بالدائن (على اعتبار أن التغريم المالي يُصفى تبعاً لجسامة خطأ المدين المتخلف عن الدفع وإمكانياته، عدا الحالة التي يحظّر فيها نص القانون أن يكون أعلى من الضرر المسبَّب؛ ومع سلطة تعديل القيمة الأولية للتغريم المالي عند التصفية (عدا الاستثناء: مثلاً معدل التغريم المالي *النهائي في الأصل لا يمكن أن يعاد النظر فيه. أنظر: موقت provisoire.

II(أوروبا) ■

إدانة نقدية، وإضافية، واحتمالية، تحددها لجنة المجموعة الأوروبية بمقدار معين عن

كل يوم تأخير وتنزع إلى الحصول من مؤسسة ما على أن تضع نهاية لبعض الجرائم أو أن تقدم المعلومات المطلوبة من اللجنة من أجل تطبيق الأحكام ذاتها أو كذلك أن تخضع لتثبُّت ما. قارِنْ بـ الغرامة amende.

التغطية **Couverture**

عن اللاتينية coopertura المشتق من cooperire: غطّى.

1 ـ قيمة في سندات أو عملة أو سلعة معدّة لضمان عملية مالية أو تجارية، مع الأخذ في الحسبان المخاطر الناجمة عنها. مثلاً تسليم أموال أو سندات يفرضه معتمد الصرف على الأمر بالسحب قبل تداول نقدي.

2 ـ تأدية مسبقة لمبلغ من المال على حساب بيان مصاريف أو *أتعاب. قارِنْ بـ مقابل الوفاء provision. أنظر: غطّى couvrir.

3 ـ في ما يختص بالتأمين أو الضمان الاجتماعي ضمان مخاطر أو حدود هذا الضمان. أنظر: غطّى couvrir، الحماية protection.

التغيّب:

أنظر التخلُّف عن الحضور défaut.

التغيُّب عن الجلسة **Contumace**

عن اللاتينية comtumacia «امتناغ متغطرس» حرفياً، من tumere انتفخ.

● وضع المتّهم الذي يحال إلى محكمة الجنايات والذي لا يحضر الجلسة أو الذي يفر قبل إعلان قرار المحلّفين؛ يقال أيضاً في الإجراء المتبع بحق المتغيب عن الجلسة.

ـ تطهير التغيب عن الجلسة purge de la contumace. تلاشٍ آلي لقرار الادانة ينتج عن الحضور الطوعي للمتغيب عن الجلسة أو توقيفه.

التغيبية **Absentéisme**

إسم مأخوذ عن الانكليزية absenteeisme المشتقة من absentee: غائب.

1 ـ نسبة الأهمية الاجمالية للغياب عن المدة النظرية للعمل في الحقبة عينها.

2 ـ في اللغة الشائعة النزعة إلى عدم ممارسة وظيفة أو عمل عن طريق الاستخدام المفرط للإعفاء القانوني.

التغيّر **Variation**

عن اللاتينية variatio.

● تعديل في *الوضع الاقتصادي، والنقدي، الخ؛ *تبديل في *الظروف. قارِنْ بـ

جديد nouveau (الواقعة الجديدة fait nouveau). أنظر: الطوارئ (نظرية ـ imprévision (théorie de l')، إعادة النظر أو المراجعة révision، موقت provisoire.

ـ *شرط التغير clause de variation. شرط موضوعه تغيير مبلغ الموجبات التي يولّدها العقد الوارد فيه (قرض، بيع، الخ). تبعاً *لقيمة الذهب (شرط القيمة بالذهب)، أو لقيمة عملة أجنبية (شرط القيمة بالعملة الأجنبية)، أو قيمة سلعة إسناد يتم اختيارها *كمؤشر (شرط السلم المتحرك أو التحديد وفقاً لمؤشر متحرك بالمعنى الضيق). أنظر: إعادة التقدير revalorisation، القيمة النقدية اللاإسمية valorisme monétaire، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus، ذاتية الوحدة النقدية nominalisme monétaire.

تغيير استعمال المأجور Déspécialisation

من البادئة dé والاشتقاق من اللاتينية specialis.

● إقدام المستأجر على تغيير مقصد الامكنة التي يتناولها الايجار التجاري.

ـ التغيير الجزئي déspécialisation partielle. ضم نشاطات ترابطية أو إضافية على النشاطات الواردة في الايجار.

ـ التغيير التام déspécialisation plénière. تغيير كامل للنشاطات الممارسة في الأمكنة المأجورة.

تغيير الأسماء أو شطبها Panachage

إسم مشتق من panache عن الايطالية pennachio من اللاتينية penna: ريشة.

● مزج الأسماء، في الاقتراع المتعدد الاسماء، في ورقة *التصويت عينها، لمرشحين ينتمون إلى عدة *لوائح.

تغيير التخصيص Désaffectation

إسم مشتق من الفعل désaffecter، من البادئة des (عن اللاتينية dis، عنصر سلبي للحرمان) ومن affecter عن اللاتينية القروسطية affectatus.

● وضع مال من *المِلْك العام يتوقف استعماله من قبل الجمهور أو من مرفق عام؛ يجب التفريق بين تغيير التخصيص *والإخراج من المِلْك العام، وهو عمل قانوني شكلي يؤدي إلى خروج مال من المِلْك العامْ. أنظر: التخصيص affectation.

التغيير الخاطئ في وجهة السير — Déviation

عن اللاتينية deviatio.

● تغيير خاطئ في وجهة السير في شأن التأمين البحري على جسم السفينة.

تفاقم الاخطار — Aggravation de risque

أنظر: تشديد العقوبة aggravation de peine، الطارئ risque.

● تعديل إذا حدث خلال مفعول عقد *التأمين يزيد من احتمال *المخاطر المغطاة أوّلياً.

التفاهم أو الوفاق — Entente

مؤنث اسم مفعول اختفى قبل النصوص الأولى لفعل entendre عن اللاتينية intendere: مدّ، اجتهد في الفهم.

1 ـ وضع فطنة حسنة، تطابق، اتحاد. مثلاً تفاهم شركاء وأخوة وأخوات. ضده خِلاف، نزاع، عدم اتفاق.

2 ـ تسوية. مثلاً إيجاد أرضية تفاهم في *مصالحة.

3 ـ *إتفاق (أكثر إعداداً)، ميثاق، إتفاقية. أنظر: الفريق (عقد ـ) équipe (contrat d').

ـ التفاهم *المباشر entente directe.

أ ـ (إداري). فئة من الصفقات العامة أصبحت تسمى صفقات متفقاً عليها.

ب ـ (عمل طبي). مبدأ أساسي في الطب الحر يستلزم أن يحدد الطبيب مبلغ الأتعاب المتوجبة عن العمل الطبي وتسديد المريض المباشر للاتعاب.

4 ـ توافق ينظمه شخصان أو أكثر.

أ ـ في الشأن التجاري.

أ ـ أي إنفاق إرادات (ضمني أو صريح)، وأي مزاولة لمؤسسات من أجل ممارسة عمل مشترك في السوق (تحديد الأسعار، توزيع الصفقات، مراقبة الانتاج أو الأسواق أو الاستثمارات). أنظر: التركيز concentration. قارِنْ بـ الفريق أو الجماعة groupe (فريق شركات groupe de sociétés)، وثق به trust.

ب ـ على وجه أخص، في القانون الأوروبي، *إتفاق، قرار جمع مؤسسات أو تطبيق قانوني متفق عليه موضوعه وغايته منع لعبة *المنافسة أو تقييدها أو إفسادها (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 85؛ المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة

65). أنظر الإبلاغ notification، العقبة barrière، الصحة (الصلاحة الموقتة validité provisoire).

ـ التفاهم غير القانوني entente illicite. تفاهم تحظره بعض المعاهدات (المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 65؛ المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 85) أو القانون الفرنسي (الامر الاشتراعي بتاريخ أول كانون الاول 1986 المادة 7) عندما يكون موضوعه أو غايته تحديد المنافسة.

ب ـ في الشأن الاداري

ـ التفاهم بين المحافظات entente interdépartementale. كيان يمكن تكوينه بين *مجلسين عامين أو أكثر عن طريق تدخل رؤسائها من أجل التداول في مواضيع ذات منفعة للمحافظات تهم محافظة كل منهم.

ج ـ في العلاقات الدُولية

إتفاق سبق حصوله أو في طريق إقامته بين دولتين أو أكثر ولا يرتدي بالضرورة شكل معاهدة دُولية.

ـ التفاهم الاقليمي entente régionale. إتفاق يعقد بين دولتين أو أكثر على الصعيد الاقليمي من أجل انسجام سياساتها وتنسيقها وتوحيدها حول أمور محددة. رؤى مشتركة بين عدة دول على صعيد إقليمي. على الصعيد التاريخي الاتفاق الصغير، التفاهم حول البلطيق، المادة 21 من ميثاق عصبة الأمم؛ يمكن أن يدل التعبير حالياً على بعض تجمعات الدول لهدف سياسي أو عسكري أو اقتصادي كالجامعة العربية مثلاً.

التفتيش: أنظر التنقيب fouille.

التفتيش Perquisition

عن اللاتينية perquisitio من perquirere: بحث، سعى وراء.

● تدبير استقصاء في كل مكان (وعلى وجه الخصوص في منزل الشخص الملاحق أو الظنين) بهدف البحث عن أوراق أو سندات أو حاجات تبدو مفيدة لاظهار الحقيقة ومصادرتها؛ والتفتيش الذي يأمر به النائب العام للجمهورية أو ضابط من الشرطة القضائية، أو قاضي التحقيق في حالة التلبس بالجريمة، أو القاضي المحقق عندما يكون الاستدلال متاحاً، يجب أن يجري من حيث المبدأ في النهار وبحضور الشخص الذي يجري التفتيش عنده. أنظر: الأمر instruction، التحقيق enquête، البيّنة preuve، الزيارة (المعاينة) في المنزل visite domiciliaire، التنقيب fouille، الختم بالشمع الأحمر scellés، الوديعة المحروسة séquestre، الحجز saisie.

تفحُص النص: أنظر التداول délibération.

تَفَحَّصَ أو تَداوَلَ Délibérer

عن اللاتينية déliberare، وازن في فكره، فكّر بنضج.

1 ـ درس مع غيره، في جمعية أو *جهاز مداولة وتقرير، مسألة، ولجأ إلى تبادل الأفكار والآراء قَبل اتخاذ قرار. مثلاً اللجنة تتفحص، واللجنة الفاحصة تتداول، والقضاة يتداولون؛ يقال في الحاكم المنفرد (أو القاضي الوحيد) الذي يتفحص قضية منفرداً؛ بالتعميم اتخذ قراراً. أنظر: قرر décider.

2 ـ بالنسبة إلى فرد فكر قبل اتخاذ القرار أو التعهد. مثال ذلك يفكر الوريث في رفض الارث أو قبوله (بلا قيد أو شرط أو شريطة إجراء الجرد). أنظر: الخيار option.

ـ *مهلة للتفحص délai pour délibérer. *مهلة تفكير يتمتع بها الوريث قبل اتخاذ موقف من الميراث لا يمكن خلالها لومه ولا إكراهه على الخيار، ويمكنه بعد انقضاء المهلة رفض الارث أو قبوله شرط القيام بالجرد إلاّ أن يكون قد تصرف كوريث.

التَّفحُّص Examen

عن اللاتينية examen: إبرة الميزان، عمل الوزن.

● 1 ـ عَمِل على درس مسألة قانونية أو واقعة، نظر اليهما ملياً. أنظر: التقدير appréciation، الرقابة contrôle، المعرفة connaissance، التحليل analyse، القراءة lecture، الدرس étude.

2 ـ بصورة أخص، في شأن البيّنة أو *التحقيق، عملية تنزع إلى تكريس واقعة بشكل مباشر، بعد رؤيتها، وإلى أخذ العلم الشخصي بها؛ تدقيق. مثلاً تفحّص الأماكن، تفحّص ورقة للاقتناع. أنظر: التحقيق enquête، الانتقال للكشف على الأعيان descente sur les lieux، *تدبير التحقيق mesure d'instruction.

ـ تفحص الشخصية examen de personnalité. مرادف للتحقيق حول الشخصية.

ـ التفحص المسبق examen préalable. تفحص تلجأ إليه الادارة قبل تسجيل علامة أو إصدار براءة اكتشاف.

التفرّد: أنظر التفريد individualisation.

تفرّع سكة الحديد Embranchement particulier

● طريق وصل مغلقة لشبكة السكك الحديدية أمام التنقل العام معدّة لكي يستعملها مستعمل أو عدة مستعملين فرقاء في معاهدة التفرّع.

التفرّغ Cession

عن اللاتينية القانونية cessio المشتق من cedere: ذهب، انسحب، تخلّى عن.

● *انتقال بين الاحياء من المتفرِّغ إلى المتفرَّغ له عن حق عيني أو شخصي، لقاء مقابل أو مجّاناً. مثلاً تفرغ عن مؤسسة تجارية وإيجار ودين. قارن بـ النقل transfert، السقوط extinction، المقايلة rétrocession، التصرّف بالمِلْكية أو نقلها aliénation، الامتياز concession، البيع vente.

عملية، على وجه الخصوص في شأن التأمين، يقوم بموجبها مؤمّن بتثنية التأمين، أو بنقل عقوده إلى مؤمّن آخر. أنظر: المتفرّغ cédant، تثنية التأمين réassurance، نقل الحقيبة transfert de portefeuille.

ـ التنازل الايجاري cession à bail. إتفاق تنقل دولة بموجبه، وهي مالكة السيادة على إقليم معين، ولمدة محددة، إلى دولة أخرى، بناء على طلبها، إما لدواع سياسية واستراتيجية، وإمّا لدواع ذات طابع اقتصادي وتجاري، الصلاحيات الكاملة على هذا الاقليم مقابل منافع عند الاقتضاء ـ ولاسيما دفع عائدة سنوية ـ مع التحفظ بعودة صلاحياتها على مجموع الاقليم المتفرغ عنه بايجار، بدون أي تحديد أو تغيير عند حلول الأجل المحدد.

ـ التنازل عن الأسبقية أو الأولوية cession d'auteriorité ou de priorité. عمل ينقل بموجبه دائن مزود بأمن، وحائز *مرتبة تسجيل (مثلاً دائن رهن عقاري) هذه الأسبقية (أو المنافع المرتبطة بها) إلى دائن آخر يأتي بعده في الأسبقية فيأخذ مكانه فيها. مرادفه التنازل عن المرتبة.

ـ التفرّغ عن الأموال cession de biens. أنظر: التخلّي للدائنين abandon aux créanciers، الحظوة bénéfice.

ـ التفرغ عن الأسهم (فائدة ـ) cession d'actions (bénéfice de). أنظر: الحظوة bénéfice (حق الحلول في الدعوى) bénéfice de cession d'actions.

ـ حوالة الدين (انتقال حق الدائن) cession de créance. إتفاقية (بيع، هبة) ينقل الدائن *المتفرغ بموجبها إلى المتفرّغ له عن دينه على المدين، وهذا الدين (المتفرّغ عنه) يخضع الاحتجاج به في وجه الأشخاص الثالثين لمعاملات مختلفة. مثال ذلك إبلاغ التفرّغ. مرادفها نقل الدين transport de la créance. قارن بِـ التفويض بقبض الايرادات délégation de recettes.

ـ التنازل عن الحق *المتنازع فيه cession de droit litigieux. تنوع من التفرغ عن الدين موضوع غَرَر بكون المدين المستحضر أمام القضاء ينكر دينه تجاه المتفرّغ مما يتيح له *إمكانية ممارسة *استرداد الحقوق المتنازع فيها (وفقاً لشروط القانون).

ـ التفرّغ عن *الحق *الإرثي cession de droit successif. إتفاقية يتفرغ بموجبها وريث

مستدعى مجاناً أو بمقابل (بيع الوراثة) عن حقوقه الإرثية إما إلى وريث مع غيره وإما إلى غريب عن الخلافة. أنظر: الانسحاب retrait (الاسترداد الإرثي retrait successoral). قارِن بـ الميثاق على خلافة مستقبلية pacte sur succession future.

ـ التفرّغ عن المقاولة cession de l'entreprise. تفرّغ بمقابل، كامل أو جزئي، لمقاول جديد عن مؤسسة خاضعة لإجراء* التقويم القضائي، غايته، عندما تقرره المحكمة استناداً إلى حقبة المراعاة، في *برنامج التقويم، إحدى كيفيات بقاء المؤسسة: 1 ـ تأمين الحفاظ على النشاطات القابلة لاستثمار مستقل، وعلى الوظائف، بكاملها أو بجزء منها، المرتبطة بها (وبالتالي، إذا كان جزئياً، ضرورة تناولها مجموعة عناصر الاستثمار التي تشكل فرعاً أو عدة فروع تامة ومستقلة للنشاط، وفي الحالات جميعاً التفرّغ عن العقود الضرورية للحفاظ على النشاط)؛ 2 ـ إيفاء المطلوبات (الخصوم) (تسديد الدائنين عن طريق توزيع ثمن التفرّغ).

ـ التنازل عن الاقليم cession de territoire. عملية تعدل دولة ما بمقتضاها عن سيادتها على إقليم ما لدولة أخرى تبسط عليه سيادتها.

التفريد Individualisation

إسم مشتق من الفعل individualiser فرّد من individuel فرد.

1 ـ تحديد شخص أو شيء في فرديته استناداً إلى علامات مميزة وأساليب تحديد هويته. مثال ذلك تفريد كل شخص باسمه، واسمه الشخصي، ومهنته، وصفاته، وعن طريق مستندات الحالة المدنية؛ تفريد شيء نوعي بواسطة علامة أو موضعة بعد القياس أو الوزن أو التعداد. أنظر: الحالة état (I)، البيع على أساس القياس vente à la mesure، التسمية désignation، التميز distinction.

2 ـ قرار (ولاسيما من قبل القاضي) باعتماد تدبير (حراسة، عقوبة الخ.) بحق الشخصية الخاصة والوضع الخاص لفرد ما. قارِنْ بـ التمييز discrimination، الإمهال أو العفو grâce. أنظر: في هذه الحالة in casu، مشخصن personnalisé، التخفيض modération.

تفريغ السفينة Débarquement

إسم مشتق من الفعل débarquer المشتق هو نفسه من barque عن اللاتينية الشعبية barica (المشتقة من baris، كلمة من أصل يوناني).

● إنزال السلع المشحونة على سفينة إلى الأرض أو عمل شخص يغادر السفينة (مسافر، ملاّح).

ـ الشطب الاداري débarquement administratif. شطب إسم بحّار من جدول الطاقم عندما يغادر السفينة.

التفريغ Déchargement

إسم مشتق من décharger. أنظر: الابراء décharge.

● تفريغ عِمارة بحرية من السلع التي تنقلها ونتيجة هذا العمل.

ـ شرط التفريغ التلقائي clause de déchargement d'office. شرط في وثيقة الشحن يأذن به الشاحن للربان بأن يختار لحسابه في مرفأ الوصول مقاول نقل السلع أو ترتيبها لكي يقوم بتفريغ السلع.

ـ التفريغ تحت الروافع (شرط ـ) (clause de) déchargement sous palan. أنظر: الروافع (شرط التسليم تحت ـ) (clause de sous) palan.

التفريق: أنظر الفصل séparation.

التفريق في المساواة: أنظر التمييز discrimination.

تفريقي: أنظر فصلي séparatif.

التفسير: أنظر الترجمة traduction.

التفسير Exégèse

إسم مؤنث من اليونانية ἐξήγησις.

1 ـ (معنى عام) تفسير نص؛ دراسة نقدية لمصادره ومعناه.

2 ـ على وجه أخص طريقة تفسير القانون (تسمى طريقة تفسيرية أو تفسيراً تأويلياً) تستند إلى مبدأ السعي وراء ما أراد المشترع قوله في *النص انطلاقاً منه ومن منطوقه والأعمال التحضيرية للهدف العام للقانون، واستخراج المعنى وفقاً لنية المشترع من أجل تحديد مداه لجهة *علّة القانون أو سببه بحيث يتم تطبيق القاعدة في شمولية علة وجودها، وعند الحاجة إعمال الفكر في *الحرف. أنظر: التماثل analogie، البرهان argument، تطبيق القانون application de la loi (التطبيق التفسيري للقانون application exégétique de la loi. قارِنْ بـ حرفي littéral (الفقرة 2) (التفسير الحرفي interprétation littérale)، غائي téléologique.

التفسير Interprétation

عن اللاتينية interpretatio من الفعل interpretari: فسّر، أوضح.

1 ـ عملية تقضي بادراك المعنى الحقيقي لنص غامض؛ ويدل التعبير أيضاً على الايضاحات التي يعطيها فاعل العمل ذاته (قانون آمر، حكم آمر) وعلى عمل مفسِّر أجنبي عن العمل (تفسير فقهي، تفسير قضائي لاتفاقية، تفسير وزاري للقانون). أنظر الرأي avis (مراجعة محكمة النقض (أو التمييز) لابداء *الرأي saisine pour avis de la Cour de cassation)، الرأي التفسيري rescrit.

2 ـ بالتعميم يدل على الطريقة التي توحي بالبحث (يرتبط التفسير *الحرفي *بحرفية *النص؛ والتفسير، بكونه *تأويلياً، يجهد في إبراز *نية واضعه؛ وبكونه غائياً يقتدي بمقصد المعيار). أنظر: التفسير exégèse، الروح esprit، عِلّة القانون أو سببه ratio legis، الأجل fin، الهدف but.

3 ـ يقال أيضاً في نتيجة البحث. قارِنْ بـ الفقه doctrine، تشويه معنى النص dénaturation. أنظر: التقدير appréciation، الوصف qualification، صلب (ضيّق) strict، حاصر restrictif، التقييد restriction.

ـ التفسير الاستباقي interprétation préjudicielle. *قرار تعيّن فيه محكمة عدل المجموعات الأوروبية لقضاء وطني معنى بند إحدى المعاهدات، أو عمل ما، أو قرار للمجموعة، أو أنظمة الهيئات التي ينشئها عمل من أعمال المجلس أو الاتفاقيات المعقودة بين دول أعضاء، أو بين مجموعة ودولة ثالثة (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 177، معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 150). أنظر: العمل الواضح acte clair، *المسألة الاستباقية question préjudicielle، الإحالة الاستباقية renvoi préjudiciel.

Exégétique تفسيريّ

صفة عن اللاتينية exegeticus، واليونانية ἐξηγητικός.

● متعلق بالتفسير، ما يتطلب ذلك ويضعه قيد العمل؛ ما يغلّب لروح على *الحرف في *نص (وفي هذا مرادفة قديماً *لتفسيري لروح النص spirituel) بخلاف حرفي. مثلاً: تأويل تفسيري، طريقة تفسيرية. قارِنْ بـ غائي téléologique، نصّي textuel.

Interprétatif تفسيري

صفة عن اللاتينية القروسطية interpretativus من اللاتينية interpretatio.

● ما ينزع من قبل واضع عمل إلى جلاء هذا العمل بتوضيح معدّ للاندماج بالعمل المشروح. قارِنْ بـ تصحيحي rectificatif، إعلاني déclaratif. ضده تعديلي modificatif، مُبْطِلٌ abolitif، مُلْغٍ abrogatif.

ـ الحكم التفسيري jugement interprétatif. حكم يحدد بدقة معنى الفقرة الحكمية لحكم سابق صدر عن القضاء عينه. قارن بـ اعادة النظر أو المراجعة révision، الرجوع rétractation.

ـ القانون التفسيري loi inteprétative. عمل توضيحي يفسّر عملاً سابقاً مبهماً. أنظر: القانون الانتقالي droit transitoire، الرجعية rétroactivité.

Spirituel تفسيري لروح النص

صفة من اللاتينية spirutualis من spirutis نفس، روح، كانت في الماضي تقال،

كمرادف *لتفسيري exégétique، في *تفسير متوافق مع روح *النص.

التفصيل التخميني Détail estimatif

من الفعل détailler فصّل المصاغ من tailler، قطّعه قطعاً. أنظر: تخميني estimatif.

● مستند، في شأن صفقات الأشغال العامة، يحوي تقويم النفقة الكاملة للعمل تطبيقاً للاسعار المسجلة في *الجداول للكميات المنصوص عليها في الصفقة. أنظر: المقايسة devis.

التفضيل: أنظر الأفضلية préférence.

التفضيل الكيفي: أنظر الحظوة faveur.

التَّفَوُّق Suprématie

إسم مشتق من suprême، سام، فوقي، عالٍ.

● *أولية يفرض بموجبها مصدر قانوني نفسه على المصادر التابعة له في *تراتبية *المعايير. مثلاً تفوق المعاهدة على القانون، تفوق القانون على المرسوم.

ـ تفوق قانون المجموعة suprématie du droit communautaire. مرادف *لأوّلية قانون المجموعة.

التفويض Délégation

عن اللاتينية delegatio من delegare: فوّض، أناط، عَهِدَ إلى أحدهم.

■ **I(بالنسبة إلى مزاولة وظيفة ما)**

1 ـ عملية يسمح بها القانون أحياناً ينقل بموجبها حائز وظيفة (أو بشكل أكثر ندرة السلطة التي تراقبه) الممارسة إلى شخص آخر. أنظر: التأهيل habilitation.

ـ تفويض *السلطان الخاص بالوالدين délégation de l'autorité parentale. عمل تنقل بمقتضاه المحكمة البدائية، كلياً أو جزئياً، لفرد أهل للثقة أو لمؤسسة مأذون لها لهذه الغاية، أو لمصلحة في المحافظة للمساعدة الاجتماعية للطفولة، ممارسة سلطان الوالدين بالنسبة إلى ولد كان قد عَهِدَ به أبوه أو أمه إلى شخص ثالث أو جرى التقاطه بدون تدخل أبيه وأمه. على سبيل المثال تفويض يتقرر بناء على طلب المفوضين (الأب والأم الذين يتخلّيان عن ممارسة سلطانهما) أو المفوَّض اليه (شخص ثالث مولّى).

ـ تفويض السلطات délégation de pouvoirs.

أ ـ (إداري). نقل صلاحية إلى سلطان مفوَّض اليه مسمى وفقاً لوظيفته، فلا يعود بامكان المفوِّض ممارسة هذه الصلاحية طالما لم يتم استرداد التفويض.

ب ـ (إجراء). عمل ينيط بمقتضاه قاضٍ بشخص ثالث بعضاً من مهامه (تفويض غير

مسموح به إلاّ أن يكون جزئياً ومنصوصاً عليه في القانون أو مستعملاً عُرفاً). مثلاً تفويض رئيس المحكمة البدائية أحد القضاة في القضاء عينه بعض سلطاته في شأن الإجراء المستعجل، أو تفويض أحد قضاة المحكمة البدائية الكاتب أمين سره بعمليات الختم بالشمع الأحمر؛ إحالة قضية من قبل محكمة التجارة إلى حكام مقررين.

ـ تفويض التوقيع délégation de signature. تفويض يولي شخصياً مفوَّضاً اليه ولا يؤدي إلى رفع يد المفوِّض (يمكن أن يستمر المفوَّض في أن يتخذ بنفسه القرارات المتعلقة بالأمور موضوع التفويض).

2 ـ بالتعميم إسم يعطى، ولو بشكل غير سليم، أحياناً *للتأهيل. على سبيل المثال دستور عام 1958 المادة 38 الفرنسي).

3 ـ مجموعة أشخاص مكلفين معاً تمثيل هيئة أو جمعية أو حكومة.

4 ـ إسم يعطى في بعض الأحيان لمصلحة مكلفة مهمة خاصة (مثال ذلك المفوضية العامة للبحث العلمي أو التقني) أو لتمثيل الدولة أو الحكومة لدى جماعة مرتبطة بها غير أن لها بعض الاستقلالية أو الاستقلال. مثلاً المفوضية العامة في الجزائر في عام 1960.

ـ تفويض القاضي délégation de magistrat. عمل يكلف الرئيس الأول بمقتضاه، بسبب حاجات العمل، أحد قضاة المحكمة البدائية ممارسة وظائف قضائية في محكمة بدائية أخرى تابعة لمحكمة الاستئناف.

ـ التفويض الخاص délégation spéciale. لجنة إدارية موقتة مؤلفة من أعضاء يعينهم قرار صادر عن المحافظ تُكلَّف في دسكرة ما أعمال إدارة حفظ وعجلة صِرْف عندما لا يكون بالامكان تشكيل *المجلس البلدي، أو عندما يكون محلولاً، أو ليس بامكانه الإجتماع بسبب استقالة أعضائه جميعاً، أو بسبب إبطال انتخابهم الذي أصبح قطعياً.

■ II (بالنسبة إلى تنفيذ موجَب)

● نمط دفع يعرض بمقتضاه شخص يسمى *مندوباً، أو يعد بأن يعرض، بناء على أمر شخص آخر يسمى *مفوِّضاً، تقديماً على شخص ثالث يسمى مفوَّضاً اليه يقبل بهذا التقديم. أنظر: التجديد novation، الاشتراط لصالح الغير stipulation pour autrui.

ـ التفويض الناقص délégation imparfaite. هو الرقابة التي بموجبها يتلقى المناب لديه إلتزام المناب بدون إبراء ذمة المنيب.

ـ التفويض الكامل délégation parfaite. تفويض يتفق بمقتضاه الفريقان على أن إلتزام المناب تجاه المناب لديه يسقط دين المناب لديه تجاه المنيب ودين المنيب على المناب.

■ III (معنى خاص)

ـ التفويض بقبض *الايرادات délégation de recettes. عملية، تحلل في الغالب على

أنها تفرّغ عن دين مستقبلي، يولي بموجبها منتج شريط سينمائي دائنه الحق في أن يقبض من المستثمرين، تسديداً لدينه، ايرادات انتشار الشريط، وهي عمل مباشر مرتبط قانوناً، ما عدا وجود إتفاق مخالف، *بالرهن السينمائي. قارِنْ بـ التخصيص affectation.

تفويض التفويض Subdélégation

إسم مصاغ من sub: تحت، ومن délégation*تفويض.

● عمل غير قانوني عموماً يقرر بموجبه جهاز، لا يمارس صلاحية معينة إلاّ استناداً إلى تفويض، يفوض هو نفسه هذه الصلاحية إلى شخص آخر. أنظر: الاستبدال (سلطة ـ) substitution (pouvoir de).

التقادم المكسب Usucapion

إسم مؤنث من اللاتينية usucapio.

● إسم تقليدي معطي للتقادم (مرور الزمن) المكسب، كطريقة للاكتساب بالحيازة الممتدة.

التقادم (مرور الزمن) Prescription

عن اللاتينية القانونية praescriptio: كتب في المقدمة.

1 ـ نمط *حيازة حق أو *سقوطه بانقضاء وقت معين (انقضاء *مهلة) وفقاً للشروط التي يحددها القانون.

● التقادم *المكسب prescription acquisitive. هو التقادم (مرور الزمن) الذي يؤدي إلى اكتساب حق عيني أصلي (المِلْكية مثلاً)، وعلى وجه الخصوص في الشأن العقاري، عن طريق *الحيازة الممتدة طوال ثلاثين سنة (تقادم يسمى عادياً أو ثلاثينياً)، أو طوال مدة أدنى يحددها القانون (تقادم يسمى مختصراً أو عِشرونياً أو عقدياً. أنظر: سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre (*السند *الصحيح juste titre)، *حسن النية bonne foi، أمر بموجب (اكسب مِلْكية مال بالتقادم) prescrire، مرادفه usucapion.

ـ التقادم *المسقِط (يقال أيضاً *المُبرِئ) prescription extinctive. هو التقادم الذي يؤدي إلى سقوط الحق (خسارة حق مادي) بسبب *عدم ممارسة الحق خلال مدة معيّنة من الزمن (باستثناء الحقوق غير القابلة للتقادم. أنظر: المِلْكية propriété)؛ عندما يتعلق الأمر بحق في دين يجري الكلام على السواء عن تقادم الدين المتوجب للدائن أو الدين المتوجب على المدين (عن الموجَب).

2 ـ نمط لسقوط الدعوى أمام العدالة الناجم عن عدم تقديم هذه الدعوى قبل إنقضاء المهلة التي يحددها القانون.

أ ـ (إجراء مدني). سبب لسقوط حق الادّعاء أمام القضاء يجعل الادّعاء بعد انقضاء مهلة الدعوى *غير مقبول ويشكل دفعاً بعدم سماع الدعوى (القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 122). أنظر: دعم الدفاع moyen de défense، نافع utile.

ـ التقادم القصير prescription courte. هو التقادم ـ لسنتين على الأقل على وجه العموم ـ يتم بانقضاء زمن أدنى من المهلة العادية. مثلاً المادة 2271 من القانون المدني.

ب ـ (جزائي). هو التقادم الذي يسقط *الدعوى العامة وبانقضائه لا يمكن ممارسة الدعوى المدنية أمام القضاء الجزائي وإنما يمكن أن تُقام أمام القضاء المدني؛ يجب عدم خلطه مع تقادم العقوبة.

3 ـ نمط سقوط يطال تنفيذ إدانة جزائية (صدر الحكم بها) ويمنع تنفيذ هذه الإدانة عندما لم يكن من الممكن تنفيذها خلال زمن معين يحدده القانون. أنظر: التغيّب عن الجلسة contumace.

ـ التقادم المدني prescription civile. بخلاف التغيب الجنائي يدل على تقادم الحق (1) وعلى تقادم الدعوى (2) على حد سواء.

ـ التقادم الجنائي prescription criminelle. يدل بخلاف التقادم المدني على تقادم الدعوى (العامة) وتقادم العقوبة (3).

ـ التقادم العقوبي prescription de la peine. تقادم مسقط يطبق على العقوبة الناتجة عن حكم بالإدانة ويمنع تنفيذ هذه العقوبة وإنما لا يمحو الإدانة؛ يجب عدم خلطه مع تقادم الدعوى. قارِنْ بـ العفو العام amnistie، الإمهال أو العفو grâce، إعادة الاعتبار réhabilitation.

4 ـ أمر يصدره القاضي إلى المتقاضي، إيعاز. قارِنْ بـ المنع interdiction.

5 ـ على وجه أعم مرادف أحياناً *لقاعدة. مثلاً قاعدة قانونية. أنظر: الحكم disposition، القاعدة précepte، المبدأ principe.

6 ـ وصفة طبية تعيّن العناية والأدوية صادرة عن الطبيب. أنظر: الأمر ordonnance.

تقاسم موارد القِوادة: أنظر القِوادة proxénétisme.

التقاعد Retraite (I)

إسم مصاغ من الفرنسية القديمة retraire: إنسحب.

عمل الانسحاب (قام بالانسحاب)، حالة من السحب، بالتعميم المعاش الذي يستفيد منه. على وجه أدق:

1 ـ وضع المأمورين العموميين الذين انقطعوا عن ممارسة نشاطاتهم في خدمة الادارة لانهم، في أغلب الأحيان، بلغوا حدود السن المنصوص عليها في الجهاز الذي ينتمون

اليه، والذين ينتفعون *بمعاش تقاعدي؛ ويشكل التقاعد، بخلاف ما يجري بالنسبة إلى الموظفين المدنيين، بالنسبة إلى العسكريين وضعاً نظامياً يكرس دوام صفتهم بعد توقف روابط خدمتهم في الجيش. أنظر: امتيازات الاستاذ الجامعي éméritat، الشرفية honorariat.

2 ـ على وجه أعم حالة أي شغّيل يتلقى، بعد توقف نشاطه المهني، معاشاً تقدمه الهيئة التي ينتسب اليها (ضمان اجتماعي، تقاعد إضافي، الخ) مقابل اكتتابات تُدفع لهذه الغاية.

ـ الحق في التقاعد droit à la retraite. حق في التوقف عن العمل في سن معينة والتمتع بالحقّ في المعاش.

التقدير: أنظر التخمين estimation.

التقدير Appréciation

عن اللاتينية appretiatio من الفعل appretiare: قوّم، من ad ومن pretium ثمن.

1 ـ بالمعنى الضيّق *تقويم يقضي بتخمين مال *بقيمته الصحيحة لتحديد *ثمنه؛ يستخدم في الغالب، على وجه أعم، كمرادف *للتخمين estimation حتى *للتقويم évaluation. أنظر: الانخفاض dépréciation، التعريف (تحديد التعرفة) tarification.

2 ـ نمط قرار مبني على الأخذ في الاعتبار معايير موضوعية وإنما مرنة (ملاءمة، مصالح، الخ.) يترك وزنها بالضرورة لمن يقدّر حرية معينة (متفاقمة بذاتيتها) ولذلك كانت العبارات التالية: سلطة التقدير، وحريته وهامشه. قارنْ بـ كيفيّ أو تعسفي arbitraire، التمييز discernement.

3 ـ على وجه أكثر تقنية مجموعة عمليات فكرية ترتكز بالنسبة إلى قضاة *الأساس على ضبط *الوقائع المتنازع فيها من أجل التثبت من وجودها ووزن مداها وخطورتها وقيمتها وخاصياتها؛ تشمل التقديرات، بهذا المعنى، *إثباتات الواقعة التي يفترق أحياناً بعضها عن بعضها الآخر. مثلاً وقائع الحالة خاضعة للتقدير *المطلق (السيد) لقضاة الاساس. قارِنْ بـ الوصف qualification، *حرية التقدير liberté d'appréciation. أنظر: كيفيّ أو تعسّفي arbitraire.

4 ـ نتيجة حكم له قيمة المديح. مثلاً تقدير تقريظي لموظف من قبل رئيسه التسلسلي.

تقديري

أنظر: استنسابي discrétionnaire؛ تخميني estimatif.

التقديم: أنظر: الاستسلام reddition.

تقديم الترشيح: أنظر التقديم présentation.

تقديم المستند: أنظر الإنتاج production.

التقديم المقابل Contre-prestation

أنظر: contre، ضد، مقابل، وprestation تقديم.

● مقابل يقدمه من تلقى تقديماً في عقد ملزم للطرفين؛ تقديم متبادل (منظور اليه كمعادل) ملقى على عاتق متعاقد. مثلاً الأجر بالنسبة إلى الشغل، والثمن بالنسبة إلى الشيء المباع.

التقديم Présentation

إسم مشتق من الفعل présenter عن اللاتينية praesentare، جعله حاضراً أو جاهزاً، قدّم.

1 ـ عمل تقديم شخص بحضور شخص آخر أو أكثر من أجل معرفته وأحياناً اعتماده. مثلاً مسعى حكومة مؤلفة حديثاً تقوم بموجبه بالاتصال بالمجلسين أو بأحدهما. قارِنْ بـ التقديم أو التمثيل représentation.

ـ حق التقديم droit de présentation. حق لشخص ينقطع عن نشاطه (حائز مأمورية قضائية، أو زُبُن، أو وكيل تأمين) في تقديم خلفه (إلى سلطة التعيين، والزُبُن، أو مستخدِمه، حسب كل حالة) مقابل قيام الخلف بتأدية مبلغ يمثل قيمة الحقوق المتنازل عنها أو أحياناً، في حالة عدم الموافقة، بتأدية تعويض من قبل المستخدِم.

2 ـ على وجه أخص، وفي معنى قريب، تقديم الترشيح؛ إجراء يستلزم، في بعض الانتخابات، أن يقترح كل ترشيح عدد معين من الأشخاص الذين يشغلون وظائف معينة. مثال ذلك الترشيحات لرئاسة الجمهورية.

3 ـ إخضاع مشروع، أو تقرير، أو ادّعاءات الخ. لجهاز سياسي أو إداري أو قضائي من أجل التداول فيه (تصويت، قرار، الخ.) على سبيل المثال تقديم مشروع الموازنة إلى جمعية نيابية، تقديم محامٍ ملاحظاته للمحكمة.

4 ـ اقتراح عقد لانضمام محتمل لصاحب علاقة؛ بشكل خاص في شأن التأمين عمل التماس شخص طبيعي أو معنوي للإكتتاب بعقود التأمين أو جمعها (أو الرسملة) أو الانضمام إلى عقد كهذا، أو العرض الشفهي أو الخطي على مكتتب أو منضم احتمالي من أجل هذا الاكتتاب أو الانضمام بشروط ضمانات عقد كهذا. قارِنْ بـ الاقتراح proposition، الإيجاب offre، الإيجاب pollicitation، الادّعاء prétention.

التقديم Prestation

عن اللاتينية praestatio، من praestare: ضَمِنَ، أمَّن، زوّد، أعطى.

1 ـ (معنى عام). عمل الاعطاء (*التوريد)، مثلاً الشيء المعطى أو المتوجب.

أ ـ *موضوع الموجب عموماً الذي يمكن، حسب مضمونه، أن يدل إمّا، في ماديته، على الشيء المتوجب، مثلاً المبلغ المقترض (تقديم بالعملة)، أو السكن المؤمن أو المنقول المباع (تقديم *عيني)، أو على النشاط المنتظر من المدين والمتعلق بهذا الشيء، مثلاً تأدية العملة، وتقديم السكن، وتسليم المنقول، وتحقيق عمل مستقل.

ب ـ بصورة أخص *موضوع موجب العمل القاضي باعطاء شيء، أو إنجاز عمل قانوني، أو تنفيذ *عمال مستقل. أنظر: التقديم المقابل contre-prestation، الأمر بالعمل injonction de faire.

ـ تقديم الخدمات prestation de services.

أ ـ تعبير عام يشمل، باستثناء توريد المنتوجات (بمِلْكية تامة)، تقديم أي منافع تُقدَّر بالعملة (عمل مستقل، أشغال، إدارة، نصح، الخ.)، بمقتضى العقود الأكثر تنوعاً (توكيل مقاولة، عقد عمل، إيجار، تأمين، عارية استعمال، الخ.).

ب ـ (أوروبا). بخلاف *المؤسسة (وإنما على غرارها في مزاولة مهنة غير مأجورة) تدخّل اقتصادي يتجسد في دولة عضو في شكل أعمال أو سلسلة أعمال منتظمة، إنطلاقاً من مؤسسة مستقرة في إقليم دولة أخرى.

2 ـ (في الشأن الاجتماعي). نفع تمنحه هيئة اجتماعية في شكل *تعويض (allocation) نقدي (تقديم نقدي)، أو تكفّل بالمصاريف (العناية الطبية مثلاً) أو تقديم خدمة (تقديم عيني)، معدّ إمّا لتغطية ضرر (تقديمات الضمان الاجتماعي)، وإمّا للتعويض عن عبء (تعويض عائلي)، وإمّا لوضع نهاية لحالة حاجة (تقديم *مساعدة اجتماعية).

ـ تقديمات الضمان الاجتماعي prestations de sécurité sociale. منافع مختلفة تقدم للمستفيدين من تشريع الضمان الاجتماعي، إمّا للتعويض عن خسارة دخل أو لاسترداد نفقة.

ـ التقديمات العائلية prestations familiales. تقديمات نقدية تدفعها هيئات الضمان الاجتماعي بسبب الاعباء العائلية وتبعاً لها.

ـ التقديم غير الإسهامي prestation non contributive. تقديم يمنح بدون مقابل من المستفيد.

3 ـ (مالي). شغل يجب أن ينفذه كل ساكن في دسكرة يرد اسمه في جدول التكليف المباشر لصيانة الطرقات القروية طالما أن الخاضع لهذا الشغل لم يختر دفع الرسم المسمى «رسم التقديم».

التقديم أو التمثيل Représentation

عن اللاتينية representatio. أنظر: الممثل représentant.

■ I (خاص)

1 ـ (معنى أول). بيان، إظهار، جعل الأمر بديهياً، تقديم.

أ ـ (في ما يتعلق بالشخص). تقديم هذا الشخص في المكان الطبيعي أو الضروري الذي يجب أن يكون فيه.

ـ عدم تسليم الولد non-représentation d'enfant. جريمة يرتكبها الأب أو الأم أو أي شخص آخر بعدم تقديم القاصر إلى من لهم الحق في طلبه، أو بخطفه أو سرقته (أو بالعمل على خطفه أو سرقته) حتى بدون غش أو عنف، من أيدي الذين عُهِدَت اليهم حضانته (أو من الأمكنة التي وضعوه فيها)، من الحضانة التي قُررت له بقرار من العدالة، الموقتة أو النهائية.

ب ـ (في ما يختص بالشيء). عرض الشيء أو جعله بديهياً إمّا في سبيل البيّنة، وإمّا لكي يتاح لمن يدّعي أن له عليه حقاً ممارسة هذا الحق. أنظر: دعوى الإظهار أو تقديم الأوراق action ad exhibendum. على وجه أخص، في ما عنى سلعة أو خدمة، إعلام الزُبُن بها وتشجيع تسويقها.

ـ تقديم *العمل représentation d'acte. تقديم عمل يمكن أن يصلح كسند أو بيّنة. مثلاً تقديم النسخة الأهلية لوصية إلى محكمة بواسطة الكاتب العدل الوديع لها. قارِنْ بـ الإنتاج (تقديم المستند) production، الاطلاع communication.

ـ تقديم الدفاتر التجارية représentation des livres de commerce. تقديم دفاتر تاجر ومستنداته التي يأمر بها القاضي، حتى تلقائياً، إلى القضاء من أجل استخراج ما يتعلق منها بالانكار، ومدى هذا التقديم أكثر محدودية من الاطلاع المنصوص عليه بالنسبة إلى بعض فئات من النزاعات.

ج ـ (في ما عنى الانتاج). تقديمه إلى الجمهور.

ـ عقد التقديم contrat de représentation. إتفاقية يأذن فيها صانع الانتاج الفكري (أو حائز الحق فيه) لشخص بتقديم هذا الانتاج بالشروط التي يحددها؛ نوع من عقود استثمار النتاج الفكري. قارِنْ بـ عقد *النشر contrat d'édition.

ـ حق التقديم droit de représentation. حق التأليف الذي يطبق على أداء الانتاج المسرحي والموسيقي، والانشاد، والقراءة العمومية، وحماية الانتاج السينمائي، وعلى البث الاذاعي والتلفزيوني (تشمل العلنية أي مبادرة غير مجانية في حلقة عائلية).

2 ـ (معنى مجازي أصبح الأكثر شيوعياً).

أ ـ عمل يرتكز، بالنسبة إلى شخص مزوّد لهذه الغاية *بسلطة قانونية أو قضائية أو اتفاقية (الممثِل)، على القيام، باسم شخص آخر ولحسابه ـ عديم الأهلية أو متعذر عليه ذلك (الممثَّل) ـ بعمل قانوني تقع مفاعيله مباشرة على الممثَّل. أنظر: التوكيل mandat، التوكيل procuration، المدير administrateur، الوديعة المحروسة séquestre. قارنْ بـ الادارة gestion (الفضول gestion d'affaires).

ب ـ بالتعميم الإوالية[1] بحد ذاتها التي لا يولّد بمقتضاها العمل الذي يقوم به الممثِّل حقوقاً وموجَبات بالنسبة إلى الممثَّل (الفريق المتصرف) وإنما بالنسبة إلى الممثَّل (الفريق صاحب العلاقة) بحيث أنه يصبح مباشرة دائناً أو مديناً للغير الذي تعامل معه الممثِّل (بدون أن يلتزم هو نفسه)؛ يقال هنا إن التمثيل *حيلة قانونية.

ـ شرط التمثيل clause de représentation. إتفاقية زواجية يقرر بموجبها اللذان سيتزوجان (في عقد الزواج) أو الزوجان (عن طريق تغيير النظام) ان يعطى كل منهما سلطة متبادلة لادارة مجموعة الأموال المشتركة (العادية أو المحفوظة) بحيث أن أعمال الادارة التي يقوم بها أحدهما منفرداً (زوجة أو زوج) على مال معين يُحتج بها تجاه الآخر، على أن أعمال التصرف تستلزم رضاهما المشترك. قارِنْ بـ المجموعة communauté (شيوع أموال الزوجين الاتفاقي communauté conventionnelle.

ـ تمثيل الدائنين représentation des créanciers. إوالية (حلّت مكان الكتلة) ترتبط حالياً باجراء *التقويم القضائي ويضعها الحكم الذي يفسح في المجال لهذا التقويم والذي، بكونه مبنياً على تعيين ممثل للدائنين مؤهل وحده للتصرف باسمهم ولمصلحتهم، يسِمُ، بالتلازم مع وقف الملاحقات الفردية، الانتقال إلى الإجراء الجَماعي. أنظر: ممثل الدائنين représentant des créanciers.

ـ التمثيل أمام العدالة représentation en justice.

أ ـ وظيفة من مصدر متغير (قانوني، قضائي، إتفاقي، نظامي) ترتكز، بالنسبة إلى شخص ما، على التصرف أمام العدالة باسم شخص آخر، كمدّع أو مدعى عليه، على أن المفاعيل القانونية للحكم هي لمصلحة هذا الشخص الآخر أو على عاتقه. مثلاً يمثل الوصي القاصر أمام المحاكم، ويمثل المحافظ الدولة في المنازعات المتعلقة بالأموال الأميرية (تمثيل قانوني)، والمدير القضائي يمثل المدين في التقويم القضائي (تمثيل قضائي)، وبامكان أحد الزوجين إعطاء الآخر وكالة لتمثيله أمام العدالة (تمثيل إتفاقي) كما أن شركة ما يمثلها مديرها (مدير لحساب الغير gérant) أو مديروها (تمثيل نظامي).

(1) الإوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

ب ـ مهمة مصدرها اتفاقي (تمثيل أمام القضاء) تنيط بالوكيل سلطة القيام باسم الموكل (المتقاضي) بأعمال الإجراء وتتضمن، عدا الاتفاق المخالف، مهمة *المساعدة. مثال ذلك تمثيل (إلزامي) محتفظ به للمحامين أمام المحكمة البدائية (أو الوكلاء أمام محكمة الاستئناف)، تمثيل (اختياري) متاح لأشخاص آخرين مؤهلين بموجب القانون أمام بعض السلطات القضائية الأخرى (أحد الزوجين أمام الحاكم المنفرد ـ القاضي الوحيد ـ ، مفوض نقابي أمام مجلس العمل التحكيمي، الخ)، شرط تسويغ سلطة خاصة. أنظر: التمثيل postulation، ملتمس النفع أو الوظيفة postulant.

ـ التمثيل المتبادل représentation mutuelle. نظام تمثيل بين عدة أشخاص يتمتع كلّ واحد منهم بسلطة التصرف لحساب الجميع (على الأقل بالنسبة إلى أعمال معينة). على سبيل المثال تمثيل متبادل للدائنين أو المدينين المتضامنين.

■ II (عام)

1 ـ (لجهة الممثِّلين).

أ ـ عمل التمثيل. مثلاً التصرف كممثل.

ب ـ مجموع الممثِّلين. مثلاً تمثيل فرنسا لدى هيئة دُولية.

2 ـ (لجهة الممثَّلين).

أ ـ منفعة التمثيل وفائدته.

ـ تمثيل الأقليات représentation des minorités. نظام انتخابي يؤمن عدداً معيناً من المقاعد للمرشحين الذين لم ينالوا أكثرية الأصوات المطلوبة (بفضل التمثيل النسبي).

ـ التمثيل المهني représentation professionnelle. نظام يؤمن في جمعية ما تمثيلاً للمهن. مثلاً المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الباب X، دستور عام 1958 الفرنسي، والأمر الاشتراعي بتاريخ 29 كانون الأول 1958).

ب ـ الإوالية التي بالاستناد اليها يتم التمثيل والنظام التمثيلي؛ تدل على وجه الخصوص على نظام انتخابي.

ـ التمثيل النسبي représentation proportionnelle.

أ ـ بخلاف الاقتراع *الأكثري، نمط انتخاب يجهد في توزيع المقاعد الواجب إشغالها نسبياً لقوام الكتل السياسية المتنافسة أو نسبياً لعدد الأصوات التي نالتها كل لائحة مرشحين متقدمين. قارن بالحاصل الانتخابي quotient électoral، العدد الموحد nombre uniforme، المعدل الوسطي (الأقوى) moyenne (plus forte)، البقية reste.

ب ـ نظام توزيع يهدف، في التقطيع الانتخابي، الى أن يؤمن في كل منطقة عدداً من المنتخبين متناسباً مع عدد سكانها أو عدد ناخبيها.

التقرير: انظر الرد rapport.

التقرير الذاتي للمصير Autodétermination

كلمة من أصل مركّب عن اليونانية αὐτός : بنفسه، ومن اشتقاق من الفعل اللاتيني determinare.

● تقرير النظام السياسي لإقليم ما من قبل سكانه، وهو مبني على حق الشعوب في أن تقرر مصيرها بنفسها (انظر على وجه الخصوص القرار رقم 1514 (XV) للجمعية العامة للأمم المتحدة).

التقسيم إلى حصص Allotissement

اسم مشتق من allotir قسم إلى حصص، من lôt* حصة.

● عملية قسمة تقضي بالتقسيم إلى حصص. انظر تخصيص الحصص assignation de parts، الإخراج abandonnement، الإسناد (التخصيص) attribution.

التقسيم إلى قطاعات Sectorisation

اسم مصاغ من secteur* قطاع (كصياغة valarisations من valeur).

● تقسيم مدى إقليمي إلى قطاعات من أجل أن تحدد المشاركة في نشاط كل قطاع أو حفظ هذه المشاركة للأشخاص الذين يثبتون ارتباطهم به. ضده عدم التقسيم إلى قطاعات désectorisation. قارِنْ بـ الحصر cantonnement.

تقسيم المِلْكية إلى حصص Lottissement

اسم مشتق من الفعل lotir قسم إلى حصص من lot* حصة.

●1 ـ عملية أو نتيجة العملية التي يكون موضوعها أو مفعولها التقسيم الإرادي لمِلْكية عَقارية أو عدة مِلْكيات إلى حصص من أجل البيع أو الإيجار (في آن معاً أو على التوالي) ولإنشاء مساكن أو حدائق أو مؤسسات صناعية أو تجارية. انظر الشريك في الحصص Coloti.

●2 ـ يدل في هذه المجموعة في الغالب في الممارسة على بيع المِلْكية بالحصص. قارِنْ بـ التقسيم إلى حصص allotissement.

●3 ـ بالتعميم، قطعة الأرض* المقسمة.

تقسيم الحصة Refente

اسم مصاغ من fente* شطر الميراث.

● اسم معطى في الماضي للتقسيمات الفرعية ـ وهذا الأمر أصبح مستبعداً اليوم ـ

لحصة آيلة بنتيجة شطر عمود نسب أبوي أو أمومي.

التقسيم **Sectionnement**

اسم مشتق من الفعل sectionner المشتق هو نفسه section* قسم.

● تقسيم دسكرة إلى أقسام انتخابية يمكن أن يقرره المجلس العام بناء على طلب أحد أعضائه، أو المحافظ، أو المجلس البلدي أو ناخبو الدسكرة.

التقشير **Ecorcement (ou écorcéage)**

مشتق من écorce قشرة، على الأرجح عن اللاتينية الشعبية excortes,-icis.

● النزع الكامل أو الجزئي لقشرة شجرة الذي يشكل جريمة جزائية عندما يتم بدون وجه حق.

التقصير: انظر الإهمال négligence.

التقصير **Manquement**

اسم مذكّر من الفعل manquer عن اللاتينية mancare المشتق من mancus اكتع.

● عدم القيام بواجب، عدم مراعاة موجَب، يقال على وجه الخصوص في دولة عضو ترتكب انتهاكاً لموجباتها بالنسبة إلى قانون المجموعة الأوروبية.

ـ المراجعة بسبب التقصير recours en manquement. دعوى متاحة أمام لجنة المجموعة الاقتصادية الأوروبية ودولة عضو من أجل إثبات هذا الانتهاك من قبل محكمة العدل (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 169 وما يليها). قارِنْ بـ مراجعة *عسر المدين recours en carence.

تقليد: انظر نقل الحيازة tradition.

التقليد: انظر العُرف coutume.

التقليد أو التزوير **Contrefaçon**

اسم مشتق انطلاقاً من طريقة façon من الفعل contrefaire عن اللاتينية contrefacere زيّف، قلّد.

●1 ـ (معنى عام). تقليد عن طريق الغش أو صنع شيء للإضرار بمن له وحده حق صنعه أو تقليده. مثلاً تزوير العملة، أو أختام الدولة، أو الأوراق النقدية.

●2 ـ على وجه أخص في شأن المِلْكية الأدبية:

أ/ اعتداء على حق المِلْكية الأدبية، والفنية والصناعية (*نسخ، تقليد، بيع، عرض للبيع).

ب/ في معنى أضيق نَسْخ مماثل للشيء المحمي. انظر الحجز بداعي التقليد أو التزوير saisie-contrefaçon.

تقليدي: انظر عُرفي coutumier.

تقليدي Traditionnel

صفة مشتقة من tradition تقليد.

●1 ـ صادر عن التقليد (المعنى 2)، موروث عنه؛ تقال كذلك في المذاهب والفرضيات والتفسيرات التي تستند إلى سلطة أو آراء قديمة أو التي تحمل علامة الماضي ـ أو حدوده ـ؛ ما اختبره الزمن، محافظ.

●2 ـ أحياناً مرادفة* لعُرفي.

القانون العُرفي droit traditionnel. في البلدان التي تخلصت من الاستعمار قانون بلدي من مصدر عُرفي عموماً، بخلاف القانون* العصري.

التَّقِنُ أو الفني Technicien

عن اليونانية τεχνικός ، من τέχνη: فن

اسم يعطى للشخص الذي يختاره القاضي ويفوّضه بالنظر إلى صفته تقديم الإيضاحات له عن طريق إثباتات أو استشارات أو خبرة حول مسألة واقعية تتطلب تنويراً من أخصّائي ويتوقف عليها حل النزاع. انظر المتثبت constatant، المستشار التقني consultant، الخبير expert. قارِنْ بـ عارف الأماكن sapiteur، المطّلع sachant.

التقنين Codification

اسم مشتق من code* مدوّنة قوانين.

■I ـ (معنى عام)

سن القوانين، وبالتعميم نتيجة هذا العمل. مثلاً المدوّنات البابليونية للقوانين؛ يمكن أن تدل هذه الكلمة إمّا على إعداد مدوّنة نتيجة حركة إصلاح (تقنين حقيقي)، وإمّا على جمع في مدوّنة قانون، عن طريق تعديلات لشكلية ضرورية، وإنما باستثناء أي تعديلات في الأساس، لجميع الأحكام ـ التشريعية أو التنظيمية ـ التي سبق وجودها في شأن معين (تقنين شكلي أو إداري). مثلاً تقنين النصوص المتعلقة بالتنظيم القضائي في مدوّنة قوانين. انظر العائدة أو القاعدة canon.

■II ـ (دولي عام)

مشروع متفق عليه لتدوين قاعدة ما تزال عُرفية. مثلاً تنط المادة 19، الفقرة 1 من ميثاق الأمم المتحدة بالجمعية العامة مهمة «تشجيع الإنماء التدريجي لقانون الدُول وتقنينه» (وهكذا جرى تبني عدة اتفاقيات تقنين: قانون البحر 1958، العلاقات الدبلوماسية 1961،

العلاقات القنصلية 1963، قانون المعاهدات 1968، 1969، المهام الخاصة 1969، الخ).

التقنية الدقيقة Modalité

اسم مشتق من modal* مشروط بتقنية دقيقة.

●1 ـ في معنى تقني تحديدي: خاصة إذا تناولت موجَباً في أحد عناصره تعدل المفاعيل القانونية السوية لهذا الموجَب إمّا بأن تأمر بوجوب أدائه (*أجل معلق)، أو سقوطه (أجل مسقط)، أو ولادته (*شرط معلق)، أو إلغائه (شرط ملغ)، وإمّا بأن تسوّي وضع مدينين عديدين (تضامن، *لاإنقسامية) أو أشياء متعددة (طابع تخييري أو *اختياري للموجب، بخلاف الموجب* التلازمي).

انظر مشروط بتقنية دقيقة modal.

●2 ـ وسائل معدّة لتحقيق اتفاق أو قرار مبدئي (تقنيات دقيقة للتطبيق أو للتنفيذ).

التقنية Technique

اسم مؤنث. انظر التِّقْنُ أو الفني technicien.

ـ التقنية القانونية. انظر قانوني juridique (قانونية (التقنية الـ ـ) juridique (technique).

ـ التقنية التشريعية. انظر تشريعي législatif (تشريعية (التقنية الـ ـ) législative (technique).

تقويم الأجزاء Ventilation

عن اللاتينية ventilatio من ventilare تفحص مسألة، هزّ في الهواء.

● تحديد قيمة جزء من شيء بالنسبة إلى قيمته الإجمالية. مثلاً في حالة بيع مؤسسة تجارية تحديد جزء من الثمن الإجمالي المناظر للعناصر المادية للمؤسسة (سلع، الخ.) والجزء المناظر للعناصر غير المادية (حق الإيجار، الخ.) قارِنْ بـ التقويم évaluation، التخمين estimation، الثمن prix، الخسارة perte، نزع اليد éviction.

التقويم: انظر الإعادة rétablissement؛ التخمين prisée.

تقويم العقوبة إلى الأشد Reformatio in pejus

عبارة لاتينية معناها حرفياً: «تقويم إلى الأسوأ»، تستعمل للدلالة، في مناسبة مراجعة، على تشديد العقوبة المحكوم بها في أول الأمر. مثلاً تقويم العقوبة إلى الأشد من قبل محكمة الاستئناف، أو استبعادها بعد طلب إعادة المحاكمة. انظر استئناف الحد الأدنى appel à minima.

التقويم المالي للمؤسسة: انظر تعويم السفينة renflouement.

التقويم Evaluation

اسم مشتق من évaluer قوّم، ثمّن، قدّر، المشتق من value اسم مفعول مؤنث متخذ كاسم من valoir عن اللاتينية valere: بصحة جيدة.

● عملية تقضي بحساب* قيمة وإعلانها حسب معطيات ومعايير معينة (على وجه الخصوص تاريخ التقويم)، أي البحث عما يساوي مال أو فائدة بالنقد ووضع ذلك بالأرقام (تقويم ذمة مالية، تقويم فائدة)، أو المبلغ من المال الذي تمثله خسارة ما (تقويم ضرر)؛ وهذا التعبير أعم من التخمين، وبالأحرى من* التقدير. انظر فائض القمة plus-value، فرض الرسم taxations، الخبرة expertise، التعريف (تحديد التعرفة) tarification، التخمين prisée.

- التقويم الإداري évaluation administrative، تحديد جزافي للدخل في الأرباح غير التجارية للمهن الحرة والمداخيل المماثلة لها.

- تاريخ التقويم date d'évaluation هو التاريخ الواجب اعتماده لحساب القيمة. مثلاً تقويم عَقار معين في يوم الهبة، أو يوم وفاة الواهب، أو يوم القسمة.

التقويم Redressement

اسم مشتق من الفعل redresser قوّم، من dresser عن اللاتينية directiare من directus مستقيم.

●1 - *تصحيح؛ تصحيح خطأ أو إغفال.

- تقويم* الحساب redressement de compte. عمل يتم بمقتضاه تصحيح حساب خاطىء لجعله مطابقاً للحقيقة.

- التقويم الضريبي redressement fiscal. تصحيح تقوم به الإدارة الضريبية لأساس فرض الضريبة بالنسبة إلى مكلف ترافقه مطالبته بتكملة الرسوم التي ترى أنها مستحقة عليه. يصلح هذا التعبير لوصف الاجراءات المتعلقة بهذا الموضوع. انظر *فرض الرسم تلقائياً imposition d'office، الاستدعاء rappel.

●2 - (بالنسبة إلى مؤسسة تواجه صعوبة). تعويم وضع اقتصادي سليم، و*تعويم مالي.

- التقويم القضائي redressement judiciaire. اسم يعطيه القانون للإجراء المُتاح لأي مقاولة (تاجر، حرفي، شخص معنوي من القانون الخاص) في حالة *توقف عن الدفع أنشيء كبديل عن *التسوية القضائية، و*تصفية الأموال، وإجراء التعليق الموقت من أجل الإفساح في المجال لحماية المؤسسة، والحفاظ على النشاط والعمل وإيفاء المطلوبات (الخصوم) وتبدأ دائماً بمرحلة إجرائية للمراقبة، إلا أنه يمكن في الواقع أن تنفذ إلى: 1/

إمّا طريق تقويم قضائي بحصر المعنى تقود، بواسطة إعداد ميزان اقتصادي واجتماعي ومشروع برنامج تقويم للمؤسسة، إلى الاستمرار أو *التفرّغ؛ 2/ إمّا، عقب مرحلة المراقبة حتى قبل انقضائها، *التصفية القضائية للمؤسسة. وقد أعطى القانون اسم التقويم القضائي المدني للإجراء الجماعي المقام أمام الحاكم المنفرد (أو القاضي الوحيد) من أجل تسوية صعوبات مالية لفرد ما، أي لشخص طبيعي، في وضع *استدانة مفرطة بالمعنى الوارد في القانون. قارِنْ النظام règlement بـ(التسوية الودية règlement amiable). انظر جماعي collectif (الإجراء الجماعي لتسوية المطلوبات collective de règlement du passif) (procédure)، برنامج التقويم plan de redressement، المدير القضائي administrateur judiciaire، الخبير في تشخيص حالة المؤسسات expert en diagnostic d'entreprise.

Réformation — التقويم

عن اللاتينية reformatio من الفعل reformare: قوّم، صنع من جديد، صحح.

●1 ـ (بالنسبة إلى سلطة قضائية استئنافية). عمل تقويم قرار جرى استئنافه ونتيجة هذا العمل؛ نوع من الفسخ يقضي، بالنسبة إلى قاضي الاستئناف، بتعديل قرار القاضي الأول كلياً أو جزئياً. قارِنْ بـ الإبطال annulation، المراقبة censure، النقض أو التمييز cassation.

ـ طريق التقويم voie de réformation. بخلاف طريقة *الرجوع، *طريق مراجعة غير متاحة أمام السلطة القضائية التي أصدرت القرار المطعون فيه، وإنما أمام سلطة قضائية من درجة تسلسلية أعلى.

●2 ـ بالنسبة إلى رئيس تسلسلي. بخلاف *التعليق أو الإبطال، تعديل يقوم به الرئيس التسلسلي يتناول عملاً إدارياً عن سلطة أدنى، مثلاً تشمل *المراجعة التسلسلية طريق التقويم. قارِنْ بـ الإبطال invalidation.

Evaluatif — تقويمي

صفة مشتقة من الفعل évaluer، قوّم، ثمّن، قدّر. انظر: التقويم évaluation.

● ما يحوي *تقويماً ما. مثلاً حالة تقويمية. قارِنْ بـ تخميني estimatif.

Forcement — التقوية

اسم مذكّر مشتق من الفعل forcer أكره، أجبر، قوّى، عن اللاتينية fortiare من fortis. انظر القوة force.

ـ تقوية البخار forcement de vapeur. زيادة غير طبيعية لضغط البخار لرفع قوته إلى الحد الأقصى، ومن شأن ذلك التسبب في أضرار في الآلات والمِرجَل.

ـ تقوية (زيادة) مساحة الأشرعة forcement de voiles ـ طريقة تقضي بزيادة مساحة الشراع بشكل غير طبيعي لجعل القوة الناجمة عن الريح في حدها الأقصى مما يسبب أضراراً للأشرعة وللسفينة.

تَقَيَّدَ بـ: انظر أجاب répondre.

التقييد Restriction

عن اللاتينية restrictio: اعتدال، تخفيض، تقييد.

اللجوء إلى التقييد ونتيجة ذلك. قارِنْ بـ التحديد limitation. وبشكل أدق:

●**1** ـ (من جانب السلطة التي تضع قاعدة أو تدبيراً). القيام بتقليص حق أو حرية، وتحديد حقل تطبيق قاعدة، وانقاص مدى تدبير. قارِنْ بـ التعديل modification، الإخفاء (الإلغاء) suppression، الإلغاء abolition، الاستثناء exception، الاستبعاد exclusion.

●**2** ـ (في تطبيق قاعدة ما). طريقة *تقييدية لتطبيقها أو تفسيرها. انظر؛ التفسير interprétation، الاستثناء exception المبدأ principe.

●**3** ـ(في التوقعات الاتفاقية). شرط استبعاد حالة معينة. قارِنْ بـ الحفظ réserve (المعنى 2).

●**4** ـ (في العلاقات الاقتصادية). تعطيل حرية التبادل واللعبة الحرة للتنافس.

ـ تقييد المنافسة restriction de la concurrence. عقبة أمام اللعبة الحرة للمنافسة (توافق على السعر، توزّع الأسواق)، أو اعتداء على البنيات التنافسية (استبعاد منافس، تركيز غير قانوني). انظر: حر libre (انتقال السلع الحر libre circulation des marchandises)، وثيق الصلة بالموضوع pertinent ـ (ملائمة (الصفقة الـ ـ) marché pertinent).

ـ التقييد الكمّي للتبادلات restriction quantitative des échanges. تدبير ونظام من مفعولهما تحديد حجم الاستيراد أو التصدير. انظر: النتيجة القانونية أو المفعول (I) effet (تدبير النتيجة القانونية المعادلة للتقييد الكمي mesure d'effet équivalent à une restriction quantitative.

التكاتف: انظر التعاون collaboration.

تكاثر الماشية Croît

اسم مذكّر مصاغ من croître زاد، تكاثر، عن اللاتينية crescere.

● ازدياد القطيع بولادة صغاره. مثال ذلك، في إجارة الماشية، يعود تكاثرها للمستأجر وللمؤجر بمعدل النصف لكل منهما. انظر: الدخل revenu، كلية الأموال والديون universalité.

التكافل: انظر التضامن solidarité.

تكافؤ القيمة Pair

عن اللاتينية par، صفة بمعنى «مزدوج، مماثل».

● 1 ـ (بالنسبة إلى عملة أو سند، الخ). قيمة متكافئة مع القيمة السويّة *الاسمية. انظر: التكافؤ parité، السعر cours، الصرف change.

ـ حسب تكافؤ القيمة au pair.

أ/ بالقيمة الإسمية؛ يقال ذلك في إصدار أسهم عندما يكون ثمن الإصدار مساوياً للقيمة الإسمية للسند الصادر (بدون *علاوة إصدار).

ب/ حسب القيمة المعادلة. يقال ذلك لتمييز مكافأة عينية لبعض الخدمات (مثلاً حضانة الأولاد) عن طريق تقديم مجّاني لبعض المنافع (إيواء، تغذية).

● 2 ـ (بالنسبة إلى الأفراد). شخص من مرتبة مساوية، في الانتماء عينه. مثلاً يُنتخب العميد من قبل زملائه، والقضاة القنصليون من قبل زملائهم.

قول مأثور: الأول بين نُظَرائه.

التكافؤ Equivalence

عن اللاتينية aequivalentia من الفعل aequivalere: ساوى، عادل في القيمة.

■ I ـ **(أي مناقشة)**.

أ/ مماثلة في *القيمة وانطلاقاً من ذلك مماثلة *المفعول (القانوني) أو النظام (القانوني) بين أعمال، وأشكال، واجراءات، وأنماط بيّنة مختلفة، الخ. مثلاً مماثلة الاعتراف بالولد الطبيعي بشهادة الميلاد التي تتضمن تعيين اسم الأم إذا كان معززاً بالحالة الظاهرة، وبالنسبة إلى إبرام عقد توافقي، تكافؤ أنماط التعبير عن الإرادة جميعاً (مستند خطي، كلام، حركة). انظر: معادل équipollent. قارِنْ بـ المماثلة assimilation، التوازن équilibre.

ـ معادلة الظروف équivalence des conditions. مفهوم للسببية يمكن بمقتضاه أن يكون كل من سابقات الضرر على السواء مأخوذاً به كسبب لهذا الضرر بخلاف نظرية السببية الملائمة.

ـ نظرية التكافؤ القانوني للنتائج équivalence juridique des résultats (théorie de). تفسير فقهي يقضي بالاعتراف *بالقيمة عينها للمفاعيل الحاصلة باتباع طريق غير الطريق العادية لكون هذه الوسائل *المتوازية، مع أخذ الظروف في الحسبان، تؤدي إلى نتائج على الأقل مرضية كالوسائل النظامية لاحترام أهداف القانون أو احترام الإرادات الفردية.

ب/ *مساواة في *القيمة (الموضوعية أو الذاتية) بين أموال أو خدمات. مثلاً تكافؤ التقديمات. انظر: السبب cause، التقديم المقابل contre-prestation، الغبن lésion، التمييز discrimination.

■II ـ (دُولي عام).

الإثبات، في الفقه (وعلى وجه الخصوص في شأن الأحكام الأجنبية) أن القانون الأجنبي، مع أنه ليس القانون الذي تعينه *قاعدة تنازع القوانين الفرنسية، هو، جوهرياً، هذا القانون عينه. مثال ذلك، في شأن الطلاق، تعتبر قساوة الحقوق في القوانين العرفية معادلة للعنف والشتائم الخطيرة في القانون المدني.

■ III ـ (ريفي).

مبدأ انتظام عام مفروض على السلطات المكلفة ضم الأراضي التي يجب بمقتضاه أن يخصص، بعد البدء بتنفيذ العمليات، كل مالك، في كل فئة معينة للأراضي، حسب الإنتاج الطبيعي للأراضي والحراثة الجارية، بحصص تمثل قيمة الانتاجية الحقيقية المساوية للانتاجية التي كانت تمثلها التقديمات المختلفة باستثناء المساحة الضرورية للأعمال الجماعية ومع الأخذ في الحسبان الارتفاقات المحتفظ بها أو المنشأة.

التكافؤ Parité

عن اللاتينية paritas من par. انظر: تكافؤ القيمة pair.

● معادلة في القيمة بين عملتين تقدّر بالإسناد إلى معايير مشتركة قيمتها دالة عليها (الذهب مثلاً).

ـ تكافؤ *الصرف parité de change مساواة قيمة تبادل عملتين في كل من بلدي إصدار هاتين العملتين.

التكتم أو الاستنساب Discrétion

عن اللاتينية discretio، فصل، تمييز، فارق.

●1 ـ فعل من يكتم أو صفة من يكتم معلومات سرية؛ تحفُّظ يشكل أحياناً موضوع موجَب مهني. مثلاً الموجب المفروض على الموظفين في كل ما يتعلق بالوقائع والمعلومات التي يعرفونها في ممارسة وظائفهم أو على أعضاء لجنة مؤسسة في مجال المعلومات الاقتصادية. قارن بـ السر secret.

●2 ـ حافظت الكلمة، في بعض التعابير، على معناها الاشتقاقي (ملكة التمييز).

ـ حسب استنساب . . . à la discrétion de: حسب الرغبة. . حسب إرادة. . وفق التقرير الحر لـ. . . مثلاً «حسب استنساب الحكومة»: تعبير ما يزال مستعملاً للدلالة على الوظائف العليا في كل إدارة التي يترك التعيين فيها لقرار الحكومة.

التكتل Cartel

اسم مذكّر مشتق من carte بطاقة عن الألمانية Kartell.

●1 ـ اسم يعطى أحياناً لائتلاف سياسي (مثلاً تكتل اليساريين في عام 1924).

●2 ـ اسم يعطى في بعض الأحيان *لتفاهم عمودي أو *لمجموعة مؤسسات. انظر: التركيز concentration، وثق بـ trust.

تكدّست الآجال Arrérager (s')

فعل مشتق من arrérages مستحقات.

● يقال في آجال نفقة أو دخل تبقى بعد الاستحقاق.

قول مأثور: النفقة لا تكدس الفوائد.

تكرار الإجرام: انظر العود إلى الإجرام récédive.

التكليف: انظر الوظيفة charge.

تكميلي: انظر إضافي complétif.

التكوّن: انظر التكوين formation.

التكوين: انظر الدستور constitution.

التكوين Formation

عن اللاتينية formatio، من forma، انظر forme: الشكل.

●1 ـ (بالنسبة إلى العقد) مرادف *للتعاقد (حتى ولو كان التعاقد غير خاضع لأي معاملة خاصة)؛ يدل كذلك على مرحلة إعداد عقد وعلى التوصل إلى التعاقد، وكلاهما مرحلة تتسم باجتماع جميع الشروط الضرورية لاستكمال الاتفاق وولادة الموجَب. انظر: الدستور constitution، الإنجاز passation. قارِنْ بـ التنفيذ exécution، السقوط exetinction، الشكل forme، الإبطال annulation.

●2 ـ (بالنسبة إلى الشخص). عمل تأهيل *صفة مهنية أو التأهل لهذه الصفة المهنية أو اكتسابها. انظر: التدرب apprentissage، التوظيف أو الاستخدام emploi (عقد التأهيل للاستخدام أو التوظيف) (عقد) emploi-formation (contrat)، التدريب stage.

ـ التأهيل المستمر formation continue. متابعة التأهيل المهني للراشدين وإنماؤه كجزء من التأهيل *الدائم موضوعه إتاحة تكيّف العمال مع تغير تقنيات الشغل وشروطه وتسهيل ترقيتهم عن طريق الوصول إلى مختلف مستويات الثقافة والصفة المهنية وإسهامهم في الإنماء الثقافي والاقتصادي والاجتماعي.

ـ تأهيل الراشدين formation des adultes. مجموعة النشاطات المعدّة لكي يتاح للراشدين بدون صفة مهنية اكتساب هذه الصفة وللآخرين تنميتها من أجل الاستجابة

لحاجات اليد العاملة المؤهلة (تلبية التطلب الاقتصادي) ورفع صفة الشغيل ووظيفته إلى مستوى كفاءاته (عدالة اجتماعية).

ـ تكوين الفتيان formation des jeunes. مجموعة التكوينات الأولية المرتبطة بالتوجيه المهني المعنيين منها حتى انتهاء الموجَب المدرسي (16 سنة) خارج التعليم العام (الابتدائي، والثانوي، والعالي)، في إطار التدرب والتعلم التقني.

ـ الإعداد الدائم formation permanente. تنمية إجمالية للإعداد المهني تتضمن التكوين الأولي (تعليم عام، تدرب، تعليم تقني. انظر: تكوين الفتيان formation des jeunes و*التأهيل المستمر. مرادفه التربية الدائمة.

ـ التكوين المهني. تكوين متميز لاكتساب صفة مهنية أو اتقانها.

●3 ـ (بالنسبة إلى سلطة قضائية). كل من وحدات الحكم التي تتكون في صميم سلطة قضائية في *التشكيل (أو التأليف) الذي يميزها. مثلاً تنعقد المحكمة البدائية بقاض وحيد، أو منفرد، أو في تشكيل جماعي؛ إن *غرفة مدنية في محكمة النقض (أو التمييز) هي تشكيل من المحكمة العليا غير أنه بإمكانها هي نفسها عقد جلسة في تكوين عادي أو في تكوين محصور. انظر: القسم section.

●4 ـ (بالنسبة إلى جهاز ما). عملية تكوين هذا الجهاز، وبصورة أخص بالنسبة إلى الحكومة عملية تأليفها بتسمية أعضائها. انظر: التركيب والتأليف composition. قارِنْ بـ التسمية nomination، التسمية désignation، الانتخاب élection.

تكويني Constitutif

صفة غن اللاتينية constitutivus.

●1 ـ ما يخلق حالة قانونية جديدة؛ ما يقيم وضعاً قانونياً جديداً؛ تقال في بعض *الأعمال القانونية أو بعض الأحكام. مثلاً التبني، والوكالة، والحكم بالطلاق، هي أعمال تكوينية. تتعارض مع إعلاني. قارِنْ بـ ناقل للحق translatif.

●2 ـ تقال على وجه الخصوص في العمل الذي يولّد حقاً عينياً (تابعاً أو منفصلاً). مثلاً عمل تكويني للرهن العقاري، أو حق الانتفاع، أو رهن حيازة المنقول.

●3 ـ بصورة أخص ما يتعلق بتكوين شخص معنوي. مثلاً جمعية تأسيسية لإحدى الشركات، حقبة تكوينية. قارِنْ بـ مكوّن الحق أو المؤسس constituant.

●4 ـ ما يساهم، كشرط للوجود، في تكوين عمل قانوني أو تحقيق واقعة قانونية؛ ما يدخل، كعنصر *أساسي، في تعريف مفهوم قانوني. مثلاً الرضا عنصر تكويني للعقد، والإرادة عنصر تكويني *للجرم، والغلط المشروع عنصر تكويني للظاهر. قارِنْ بـ حادث أو محتمل أو عرضي contingent، ثانوي secondaire.

التكييف: انظر الوصف qualification.

التكيّف المهني Mobilité professionnelle

من mobile* متحرك عن اللاتينية mobilitas من mobilis: ما يمكنه أن ينتقل أو يُنقل. انظر: مهني professionnel.

● تكيّف مع المتغيرات في وصف الوظائف أصبح ضرورياً عن طريق التقدم التقني وتعديلات البنيات الاقتصادية.

التكيّف Adaptation

عن اللاتينية adaptatio المشتقة من adaptare: كيّف.

●1 ـ تعبير فقهي يصلح للدلالة على الوسائل التي تنزع إلى تليين إواليات[1] قواعد تنازع القوانين:

أ/ تصحيح نتائج قواعد النزاع من أجل تجنب الوصول إلى حل يبدو ظالماً. مثال ذلك الحؤول دون أن تصبح الأرملة محرومة من أي حق لدى وفاة زوجها لأن هناك قوانين بمفاهيم مختلفة تطبق على التوالي على النظام الزواجي وعلى الإرث.

ب/ تعديل مفاهيم داخلية مرتبطة في تطبيقها بالقانون الدُولي. مثال ذلك يعتبر الاختلال العقلي على أنه لاأهلية طبيعية يسوسها القانون الشخصي لا كعيب في الرضا، كما هو الأمر في القانون الداخلي، يخضع لقانون العقد.

●2 ـ عملية *تعديلية تقضي بالنسبة إلى المتعاقدين (بنتيجة اتفاق جديد أو تعهد لاحق)، أو بالنسبة إلى القاضي، بإعداد شروط الاتفاق الأصلي أو الوضع القائم من جديد تبعاً للمتغيرات الحاصلة بعد ذلك الحين؛ *إعادة نظر. انظر: التعديل modification، الطوارىء (نظرية ـ) théorie de l'imprévision، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus، قابلية التغيير أو التعديل mutabilité، الملحق التعديلي أو الإضافي avenant، البرتوكول الإضافي protocole additionnel، *تدبير الأزمة mesure de crise، موقت provisoire، *الواقعة الجديدة fait nouveau.

تلا: انظر ورَثَ succéder.

تلازمي أو مشترك Conjonctif

صفة من اللاتينية conjunctivus من conjungere: ضم.

●1 ـ تقال في عمل يؤدي إلى تحرير مستند خطي وحيد يجمع فيه شخصان عمليات متماثلة تتعلق بالذمة المالية لكل منهما. مثلاً *هبة بقسمة التركة يقوم بها زوجان في عمل واحد لفروعهما، مرادفها مشترك conjoint (المعنى 3). قارِنْ بـ جمعي cumulatif.

---

(1) الإراليّات: مفردها إوليّة: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

ـ الوصية المشتركة testament conjonctif. *وصية (ممنوعة اليوم) ينظمها شخصان أو أكثر في مستند واحد إمّا لصالح شخص ثالث، وإمّا بصفة أحكام متبادلة أو مشتركة (يجري الكلام عند ذلك على وصية متبادلة).

●2 ـ تقال في *الموجَب الذي يكون فيه المدين ملزماً بعدة موجَبات معاً. قارِنْ بـ تخييري alternatif، اختياري facultatif (المعنى 3)، مشترك conjoint (المعنى 1).

التلاعب بالصِرافة **Agiotage**

اسم مشتق من agio صِرافة.

● مناورة في المَصْفِق (البورصة) يقمعها القانون، وترتكز على التأثير، عن طريق عمليات حقيقية أو وهمية، في *سعر القيم أو السلع بحيث تؤدي إلى فائدة منها. قارِنْ بـ المضاربة spéculation.

التلبُّس **Flagrance**

اسم مؤنث عن اللاتينية flagrantia اشتعال.

انظر: الجريمة délit (التلبُّس بالجريمة délit flagrant).

التلعة **Thalweg**

تعبير مأخوذ عن الألمانية thal وادٍ، وweg طريق.

●1 ـ خط أوسط هو الأكثر عمقاً في مجرى نهر.

●2 ـ بالتعميم، طريقة تحديد تتيح، باللجوء إلى هذا الخط الأوسط، رسم *حدّ عندما يفصل النهر إقليمين دُوليين. انظر: تعيين الحدود délimitation.

التلف المادي: انظر الخسارة perte.

التلف أو الإفساد أو التزييف **Altération**

عن اللاتينية القروسطية alteratio من alterare غيَّر، وبالضبط جعله شيئاً آخر.

●1 ـ (بالنسبة إلى الشخص) ـ تلف القوى العقلية altération des facultés mentales. تعبير عام يشمل الإصابات الخطيرة والدائمة التي تلحق بالحالة النفسية لشخص بسبب مرض، أو عاهة، أو ضعف عائد للسن، تسوّغ، إذا جرى التحقق منها طبياً، تطبيق *نظام حماية؛ تعبير يُفضَّل اليوم على تعابير *الجنون و*العته والاختلال العقلي والهيجان، يفترق عن *الاضطراب العقلي الذي يمكن أن يكون عابراً. قارِنْ *الموارد facultés (القدرات الجسدية facultés corporelles)، الاختلال العقلي insanité d'esprit، الضمير conscience، المعرفة connaissance.

●2 ـ (بالنسبة إلى الشيء). تعديل يدخل على ماهية الشيء وموضوعه تزييف طبيعته

ومقصده وقيمته، ويمكن أن ينتج ضرر عن ذلك. مثلاً تزييف العملة، أو أعمال خطية أو تواقيع، أو مفاتيح، أو إشارات للتعرف على البضائع. قارِنْ بـ الخدعة tromperie (حول نوعية البضاعة).

● 3 ـ عمل إفساد إوالية[1].

ـ إفساد المنافسة altération de concurrence. إفساد اللعبة السوّية *للمنافسة أو بنيتها في السوق. قارِنْ بـ الإخفاء suppression (استبعاد المنافسة suppression de la concurrence).

ـ إفساد الثمن altération de prix. إفساد اللعبة السويّة للعرض والطلب عن طريق *التكتل أو *الاحتكار. قارِنْ بـ المضاربة غير القانونية spéculation illicite.

التلفزة Télévision

اسم مؤلف من الظرف اليوناني من بعيد واللاتينية visio.

● تعبير يستخدم في العبارة «شبكة التلفزة» التي تدل على الشركات ذات الرأسمال العمومي المكلفة تصوّر الإرسال وبرمجته. انظر: الإذاعة المتلفزة radiotélévision.

تلقّى (إرثاً أو جزءاً من إرث) Venir (à une succession, à un partage)

عن اللاتينية venire.

● خَلَفَ، تلقى إرثاً أو جزءاً من إرث (كان *مستدعى إليه فقبله). مثلاً حضر من تلقاء نفسه أو عن طريق ممثله. انظر: الحق المقيّد vacation، القبول acceptation.

التَلَوُّث Pollution

عن اللاتينية pollutio.

● عمل أدّى إلى أن يلوّث أو نتيجة هذا العمل؛ على وجه أخص النفايا الناتجة أو المحتفظ بها في ظروف من شأنها أن تؤدي إلى آثار مؤذية على الأرض والنبات والحيوان تفسد المواقع أو المشاهد الطبيعية، وتلوث الهواء أو المياه، وتؤذي صحة الإنسان والبيئة كذلك، ويجب تأمين استبعادها من قبل المسؤولين أو السلطات العامة على نفقة المسؤول.

التماثل Analogie

اسم عن اللاتينية analogia، واليونانية ἀναλογία تشابه عدة أشياء في ما بينها.

● تشابه عدة أشياء أو تطابقها؛ بالتعميم استدلال عن طريق التماثل.

---

(1) الإوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

- *الاستدلال (التعليل) بالتماثل raisonnement par analogie. أسلوب تقليدي *للتفسير العقلي مرتبط بالطريقة *التفسيرية المرتكزة على امتداد الحل المنصوص عليه في نص من حالة إلى حالة مشابهة غير واردة في النص مع البيان أن سبب تطبيق القاعدة له القوة عينها في الحالتين، وهذا ما يبرهن عليه عندما يكون وجه المشابهة في الحالتين، في علة القانون أو سببه، حاسماً لتطبيق القاعدة؛ وعن طريق التحوير توسع تماثلي مقارن يطبق على أي حالة. انظر: البرهان لسبب مشابه أو لوحدة السبب argument a pari، التفسير exégèse، المثالية exemplarité.

تماثلي **Analogique**

صفة عن اللاتينية analogicus.

● ما ينبثق عن *التماثل. مثال ذلك استدلال (تعليل) تماثلي. توسّع تماثلي. انظر: برهاني démonstratif، دالّ على indicatif، المثال exemple.

التمانع **Incompatibilité**

اسم مشتق من incompatible من compatible عن الفعل اللاتيني compati.

● استحالة قانونية في أن يجمع أحد إمّا بعض الوظائف العامة، أو الولايات الانتخابية المحددة، وإمّا وظيفة عامة أو ولاية انتخابية وبعض الأشغال أو الأوضاع الخاصة، حتى نشاطين خاصين (كالتاجر مثلاً ومفوض الحسابات في الوقت عينه). قارِنْ بـ اللاّأهلية للانتخاب inéligibilité، المنع interdiction، الجمع cumul.

التمتع: انظر الانتفاع أو التمتع jouissance.

التمتع بالحق عينه **Cotitularité**

اسم مشتق من cotitulaire *متمتع بالحق عينه (لفظة جديدة).

● الوضع القانوني الذي يكون فيه متمتعون بالحق عينه، تمتع مشترك بالحق.

التمثيل: انظر التقديم représentation.

التمثيل **Postulation**

عن اللاتينية postulatio من postulare مثّل مرافعاً.

● مهمة تستند إلى القيام باسم متقاض بالأعمال الإجرائية التي تقع، بمجرد أنها أصبحت مكوّنة، على عاتق الشخص المزوّد بوكالة *تمثيل أمام العدالة. انظر: الوزارة ministère، ملتمس النفع أو الوظيفة postulant. قارِنْ بـ المساعدة assistance. والتمثيل، بكونه محدوداً بالأعمال الإجرائية العادية، لا يشمل أعمالاً أكثر خطورة (التخلي الإرادي

عن الحق، الرضوخ، المصالحة) غير داخلة حكماً في السلطة العامة للوكيل، ذلك بأن القيام بهذه الأعمال يفترض ـ تجاه القاضي وتجاه الفريق الخصم ـ أن يكون الوكيل قد تلقى سلطة خاصة بفعل قرينة قانونية نسبية. يفترق هذا التمثيل عن *المرافعة، وذلك تمييز يحتفظ بفائدته (حتى منذ أن أصبح المحامون يجمعون، أمام الحاكم المنفرد، احتكار التمثيل والمرافعة، ذلك بأنه يبقى، في الاختصاص المحلي، أمام محكمة الاستئناف (الحفاظ على الوكلاء في الاستئناف)، وفي الاختصاص الفرعي أمام المحاكم البدائية: بإمكان المحامين الترافع في فرنسا بأسرها، بدون تحديد إقليمي، وليس بإمكانهم أن يمثلوا المترافعين إلاّ أمام المحاكم البدائية التي تكونت نقابتهم لديها. وهو لا يشمل تقديم *المطالب حتى ولو كان من يمثل، عملياً، هو أيضاً من يقدم المطالب، إمّا لأنه يترافع أيضاً، وإمّا، حتى ولو لم يكن *مترافعاً، لأن عُرف النقابة يربط المطالب بالتمثيل الذي يضطلع به. انظر: السلطة pouvoir.

تمثيلي Représentatif

صفة مشتقة من الفعل représenter مثّل. انظر: الممثل représentant.

●1 ـ (معنى عام). طابع جهاز مؤهل للتعبير عن أماني سكان أو قسم محدد منهم (طبقة، مهنة، الخ.) والمدفاع عن *مصالحهم. انظر: الصفة qualité.

●2 ـ (دستوري). ما يتعلق بالجهاز أو الأجهزة التي يوليها الشعب أو الأمة سلطة إبداء إرادته والتصرف باسمه ولأجله.

ـ الحكم أو النظام التمثيلي gouvernement (ou régime) représentatif.

أ/ نظام سياسي ينيط فيه الشعب، أو الأمة، المعتبر أنه مالك السيادة، ممارسة الحكم بفرد أو عدة أفراد أو بجميعات نيابية، عن طريق الانتخاب في الغالب، للتقرير والتصرف باسم الشعب أو الأمة. انظر: متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، شعبي populaire، وطني national، جمهوري républicain.

ب/ تستعمل أحياناً كمرادف لنظام نيابي.

ـ تمثيلية (الولاية الـ) représentatif (mandat). انظر: التوكيل mandat (الولاية التمثيلية mandat représentatif).

●3 ـ (خاص). تقال في الوكالة مع *التمثيل (بالمعنى التقني) أو *الوكالة العادية.

التمثيلية Représentativité

اسم مشتق من الصفة représentatif تمثيلي.

●1 ـ طابع جهاز سياسي أو مهني، أو حكم، يعكس تأليفه الشعب أو الأمة أو فئة

معينة من السكان (مهنة، مجموعة مستهلكين). مثلاً تمثيلية جمعية نيابية أو نقابة. انظر: الصفة qualité، الفائدة intérêt.

●2 ـ على وجه الخصوص *صفة قانونية مفروضة على منظمة نقابية لممارسة بعض الامتيازات (عقد اتفاقية جماعية، تكوين قسم نقابي لمقاولة، تسمية مندوبين نقابيين الخ.) التي تقدر تبعاً لمعايير مجتمعة ومتنوعة (حجم القوام والاكتتابات، ودرجة الحضور، والخبرة والأقدمية، والاستقلال، الخ.).

التمديد أو المواصلة Reconduction

عن اللاتينية reconductio من reconducere: استعاد الإيجار.

● استمرار عقد (إيجار، وعمل، وقرض...) لمدة محددة لما بعد مدته الأولية المتفق عليها وبالشروط الأصلية بموجب الاتفاق الصريح أو الضمني في الغالب بين الفريقين. قارِنْ بـ التجديد renouvellement، التمديد prorogation.

ـ التمديد الضمني reconduction tacite - انظر: *ضمني (التمديد الـ ـ) tacite (reconduction).

التمديد Prorogation

عن اللاتينية prorogatio من prorogare: أعطى تمديداً، أطال.

●1 ـ *تعديل يتناول حقاً، أو مهمة، الخ. باتجاه التمديد (في الزمان) أو المحافظة على المفعول أو النشاط إلى ما بعد الاستحقاق؛ يدل أيضاً على التمديد وعلى الإطالة الناجمة عنه على حد سواء. مثلاً تمديد مهلة تنفيذ أو سلطة إلى ما بعد التاريخ العادي لانقضاء المهلة. انظر: تأجيل وفاء الدين moratoire، المهلة délai، نقل المال remise، الإمهال أو العفو grâce. قارِنْ بالاستثناء أو الخروج على القاعدة dérogation، الحلول subrogation، الإحالة renvoi، الإرجاء أو الترحيل report.

ـ تمديد الانتفاع prorogation de jouissance. نفع يرتكز، بالنسبة إلى مستأجر مقيم، على الحق في الاحتفاظ بالانتفاع من الأمكنة المؤجرة بعد انقضاء مدة عقد الإيجار بفعل القانون (تمديدات قانونية نظراً إلى الظروف في فترات الحرب أو الأزمة، *البقاء في السكن)، حتى بفعل *التمديد الضمني.

●2 ـ بالتعميم تعديل يتناول حقاً أو سلطة باتجاه زيادة سلطة أو نموها. قارِنْ بـ الإذن autorisation.

ـ تمديد الصلاحية (أو السلطة القضائية) prorogation de compétence (ou de juridiction). توسيع الصلاحية (أو الاختصاص) الإقليمي أو المادي لسلطة قضائية يمكن

أن ينجم إمّا عن *شرط إسنادي للصلاحية بشكل صريح، وإمّا بصورة ضمنية عن الواقع في عدم إثارة الدفع بعدم الاختصاص في الوقت المناسب (مع مراعاة سلطة القاضي بإثارة *عدم اختصاصه *تلقائياً في بعض الحالات).

●3 ـ بصورة أخص أحياناً إرجاء للإقفال مقترن بقطع النشاط لا يؤدي بالضرورة إلى إطالة إجمالية لزمن النشاط.

ـ تأجيل انعقاد المجلسين prorogation des chambres. إقدام السلطة التنفيذية على *تعليق دورتي المجلسين لمدة غير محددة (مثلاً دستور 14 كانون الثاني 1852، المادة 46). لم يكن ذلك وارداً في القانون الدستوري للجمهوريتين الثالثة والرابعة. قارِنْ بـ التأجيل ajournement.

تمديدي Prorogatif

صفة من اللاتينية prorogativus: يمكن تأخير المعفول.

● (ذلك نادر). ما ينزع إلى التمديد؛ ما يمدد. قارِنْ بـ معلّق suspensif، استبعادي dérogatoire، وليد الحلول subrogatoire، إسنادي attributif، تعديلي modificatif.

التمرد

انظر: عدم الإنصياع insubordination؛ العصيان révolte؛ العصيان sédition؛ العصيان soulèvement.

التمرد Insoumission

اسم مصاغ من in وsoumission عن اللاتينية submissio.

● جرم يرتكبه الفرد الذي يدعى إلى الالتحاق بفرقته ولا يتقدم إليها في المهل المحددة. انظر: الاخفاء recel، قارِنْ بـ الفرار من الجندية désertion، عدم الانصياع insubordination، رفض الطاعة refus d'obéissance.

التمرد Mutinerie

من mutin متمرد المشتق من meute بالمعنى القديم لـ émeute، فتنة.

● عمل من يتمرد ونتيجة هذا العمل. انظر: التمرد rébellion، مقاومة الاضطهاد résistance à l'oppression، العصيان révolte.

التمرد Rébellion

عن اللاتينية rebellio من rebellare: تمرّد، من bellum: حرب.

●1 ـ مهاجمة ممثلي السلطة أو مقاومتهم بعنف وهم يقومون بتنفيذ القوانين أو أوامر

السلطة العامة أو ولايات العدالة تتوقف خطورتها (*جناية أو *جريمة) على عدد المتمردين ومعرفة ما إذا كان بعضهم يحمل الأسلحة جهاراً. قارِنْ بـ التمرد mutinerie، العصيان révolte، الثورة révolution.

●2 ـ مرادف للمقاومة (عدم التقيد) بالنسبة إلى قضاة الأساس.

تمرُّدي: انظر عصيانيّ séditieux.

التمركز: انظر: التَموضُعُ localisation.

تمسك بمستند في الدعوى Verser aux débats

انظر: الدفع versement، والمناقشة débat.

● تمسك *بمستند في دعوى مما ينجم عن ذلك موجَب *الاطلاع. مرادفه *أقام الاثبات أمام العدالة produire en justice (انظر: الانتاج production، المعنى 2). قارِنْ بـ الاطلاع communication؛ بالتعميم تمسك بعنصر استدلال في المناقشة.

التمهيد: انظر المقدمة préambule.

التمهيد أو المبادرة الإجرائية Introduction

عن اللاتينية introductio.

● عمل من *يتخذ المبادرة الإجرائية. يقال في الدعوى أمام العدالة للدلالة على الوضع الإجرائي الذي يولّدها، وذلك امتياز للفريقين. انظر: المبادرة initiative.

تمهيدي: انظر استهلالي liminaire؛ إعدادي préliminaire.

تمهيدي Interlocutoire

صفة عن اللاتينية القروسطية interlocutorius من interlocutio من interloqui: أصدر حكماً تمهيدياً، وبالضبط قطع.

● تقال في حكم قبل النطق بالموضوع يستبق الحكم في أساس النزاع عن طريق الأمر بتدبير تحقيق؛ مثلاً قرار يأمر بتحقيق حول الضرر الذي يتذرع به أحد الزوجين ضد الآخر ويحكم مسبقاً بأن الضرر يشكل سبباً للطلاق. قارِنْ بـ تحضيري préparatoire.

تمهيدي Introductif

صفة مشتقة من introduction تمهيد.

● ما يمهّد. تقال في العمل الأولي للإجراء الذي يفتتح *الدعوى: عمل تمهيدي للدعوى، *ادّعاء تمهيدي. انظر: الدعوة إلى الحضور assignation، الإلتماس requête، الإعلان déclaration.

التَّموضُعُ أو الموضعة Localisation

اسم مؤلف من اللاتينية localis. مكان.

● سعي من أجل تعيين القانون الواجب التطبيق بموضعة العلاقة القانونية في *إقليم دولة، أو بصورة أعم في كرة تطبيق *نظام قانوني؛ وهذا المسعى يحدد موضوعياً، تبعاً لعناصر رئيسية لهذه العلاقة القانونية، مادية كانت أم قانونية، مركز ثقل العملية وروابطها بالإقليم أو النظام القانوني. مثلاً موضعة الأموال المنقولة وغير المنقولة في موقعها، موضعة العقود في المكان الذي تتمركز فيه فعلياً المصالح المتواجهة. انظر: إقليمي territorial، الإقليمية territorialité، الارتباط rattachement.

التموين البحري أو الجوي Avitaillement

اسم مذكّر مشتق من الفعل القديم avitailler، مصاغ من الاسم القديم vitaille عن اللاتينية victualia: أطعمة، أقوات.

● أطعمة مشحونة على السفينة أو المركب الجوي لغذاء الطاقم وللركاب.

التمييز العنصري Apartheid

اسم مذكّر مأخوذ عن الهولندية (جنوب أفريقيا) معناه فصل حرفياً.

● تفريق مبني على التمييز العنصري الذي يدينه القانون الدُولي كنظام سياسي أو في مختلف التعبيرات عنه (مثلاً تمييز عنصري في العمل).

التمييز أو التميّز Caractérisation

لفظة جديدة من الفعل caractériser. انظر: متميز الموصوف caractérisé.

● عَمِل على أن يميز الواقعة أو العمل المنوي وصفه أو بسطه بتعيين *العناصر الواقعية أو القانونية التي تساعد على *التعريف بدقة؛ تحقيق *الوصف بما فيه الكفاية تماماً. انظر: التعليل motivation، الأساس القانوني (القصور في ـ) base légale (manque de).

التمييز Discernement

اسم مشتق من الفعل discerner عن اللاتينية discernere.

●1 ـ جدارة في التفريق بين الخير والشر لدى *القاصر في سن التمييز (مسألة واقعية) تجعله أهلاً للالتزام جزائياً. انظر: الولد enfant، الإرادة volonté، التبعة (المسؤولية) responsabilité، الإسنادية imputabilité، المعرفة connaissance، الضمير conscience، العقل raison، الروح esprit.

●2 ـ مَلَكَة مشابهة كانت تعتبر في الماضي، حتى لدى الراشد، شرطاً للتبعة المدنية. انظر: التعرض أو الازعاج (الاضطراب العقلي troublé mental).

التمييز Discrimination

عن اللاتينية discriminatio من discrimen المشتق من discernere.

I■ (معنى عام).

● مفاضلة ضد مبدأ المساواة ترتكز على تحطيم هذه المساواة مَضَرَّةً بأشخاص معينين بسبب انتمائهم العرقي أو المذهبي، وبشكل أعم عن طريق تطبيق معايير يمنع القانون أن يُبنى على أساسها تمييز قانوني (جنس، آراء سياسية، نشاط نقابي). قارِنْ بـ التفريد individualisation. انظر: موحد uniforme.

II■ (دُولي عام).

● معاملة تفاضلية ترتكز على رفض إعطاء أفراد أو مجموعات أو دول حقوقاً أو منافع معترف بها لغيرهم؛ يتعارض هذا التمييز مع المساواة في المعاملة (المسماة في الغالب اللاّتمييز). قارِنْ بـ المعاقبة pénalisation.

III■ (ضرائب).

●1 ـ (معنى ضيق). فرض مختلف للضريبة حسب المادة الخاضعة للضريبة تبعاً للمصدر.

●2 ـ (معنى واسع). فرض مختلف للضريبة حسب المادة الخاضعة للضريبة وفقاً لأيّ معيار كان.

IV■ (منافسة).

● معاملة مختلفة وغير مسوّغة موضوعياً لأوضاع أو تقديمات متماثلة أو متعادلة. مرادفها التطبيق التمييزي للقانون pratique discriminatoire، إختلال المنافسة distorsion de concurrence.

تنازع الأنظمة Conflit de systèmes

انظر: النزاع conflit والنظام système.

● تنازع قوانين يظهر على مستوى القانون الدُولي الخاص ويعود لتنوّع أنظمة القانون الدُولي الخاص الساري المفعول في مختلف الدول. الإحالة على سبيل المثال.

ـ التنازع السلبي للأنظمة conflit négatif de systèmes. على نقيض التنازع الإيجابي.

1/ يقال ذلك في وضع من غير المفترض أن يدخل في التوقعات ولا في *قاعدة القانون الدُولي الخاص للمحكمة التي تجري مراجعتها، ولا في قاعدة البلدان المرتبطة به.

2/ يقال، على وجه الخصوص، في الاستدلال الخاص *بالإحالة، في وضع لا يدخل للوهلة الأولى في التوقعات ولا في قاعدة تنازع القضاء المُراجَع، ولا في قاعدة البلد

الذي تقود إليه قاعدة تنازع القضاء. مثلاً إذا تعلق الأمر بدانماركي مقيم في فرنسا: يكون القانون المطبق، بالنسبة إلى فرنسا، هو القانون الدانماركي الداخلي بصفته قانوناً وطنياً، وبالنسبة إلى الدانمارك القانون الفرنسي الداخلي باعتباره قانون محل الإقامة.

ـ التنازع الإيجابي للأنظمة conflit positif de systèmes. على نقيض *التنازع السلبي: وضع تجعل فيه قواعد تنازع الأنظمة جميعاً التي ترتبط به، أو قسم من هذه القواعد، القانون الداخلي الخاص هو المطبق. مثلاً ما يتعلق بحالة فرنسي مقيم في الدانمارك؛ تأمر القاعدة الفرنسية للتنازع بتطبيق القانون الداخلي الفرنسي كقانون وطني، والقاعدة الدانماركية للتنازع تطبيق القانون الدانماركي كقانون محل الإقامة.

تنازع الحقوق: انظر المنافسة concurrence.

تنازع السلطات القضائية Conflit de juridictions

انظر: النزاع conflit والقضاء juridiction.

●1 ـ وضع يطرح فيه نزاع، بسبب روابطه مع عدة دول، مسألة اختصاص المحاكم في إحدى هذه الدول للحكم في هذا النزاع، أو مسألة المفاعيل القانونية التي يقتضي الاعتراف بها لقرار تتخذه محكمة أجنبية.

●2 ـ بصورة أعم خلاف يتعلق بصلاحية قضاء أو بفعالية قرار يُقحم *أنظمة قانونية لها محاكمها الخاصة. مثلاً تنازع بين سلطات قضائية إكليركية، وبين سلطتين قضائيتين دَولية وإكليركية.

●3 ـ (فقه). فرع من القانون الدُولي الخاص تعود هذه المسائل له. مرادفه القانون القضائي الدُولي الخاص Droit judiciaire privé international؛ القانون الدُولي المتعلق بالدعاوى Droit processuel international.

●4 ـ مرادف، في القانون الداخلي، *لتنازع الصلاحية أو الاختصاص.

تنازع الصلاحية: انظر الاشتراك concours.

تنازع القوانين Conflit de lois

(يسمى أيضاً تنازع القوانين في المكان).

انظر: النزاع conflit والقانون *loi

●1 ـ معضلة ولدت من الواقع في أن مسألة قانونية تتمثل فيها روابط مع عدة دول (بشكل أعم عدة أنظمة قانونية) يقتضي حلها عن طريق اختيار القانون المطبق عليها. مثلاً زواج فرنسي بإيطالية، وبين لبنانيين من مذهبين مختلفين؛ وتدل العبارة في هذا المعنى على أي وضع يتناوله تنوع القوانين الداخلية (الخاصة أو العامة).

●2 ـ طريقة لحل هذه المعضلة (مطبقة بصورة خاصة في مواد القانون الخاص) ترتكز على إخضاع تسوية المسألة القانونية موضوع البحث لقانون إحدى الدول (بصورة أعم لأحد الأنظمة القانونية) التي تقيم روابط معها. مثلاً زواج فرنسي بإيطالية. قارِنْ بـ قاعدة تنازع القوانين règle de conflit de lois، القاعدة المادية règle matérielle، قوانين المخالفات lois de police، الارتباط rattachement.

●3 ـ فرع من القانون الدُولي الخاص يعالج مواد يمكن تسويتها باللجوء إلى هذه الطريقة. ما يتعارض معها التابعية (الجنسية) nationalité، وضع الأجانب condition des étrangers، تنازع السلطات القضائية conflit de juridictions.

ـ *تنازع القوانين الاستعماري conflit colonial de lois. تنازع القوانين التي تقحم تطبيق قانون مستعمرة حيث يتعايش قانون بلدي، وهو عُرفي في أغلب الأحيان، وقانون من وحي فرنسا الأوروبية.

ـ تنازع القوانين في الزمان conflit de lois dans le temps، بصورة عامة تنازع قوانين تغيّرت معطياتها الأولية الواقعية والقانونية، انظر: متحرك mobile (التنازع المتحرك conflit mobile)، تنازع القوانين الانتقالي conflit transitoire de lois، الحقوق المكتسبة droits acquis.

ـ تنازع القوانين في الوصف conflit de lois de qualification. وضع، في تنازع القوانين، يولّده، من نظام قانوني إلى آخر، فارق المعنى المسند إلى مفهوم تأخذ به *قاعدة نزاع ويقود إلى الحالة التي لا يعين فيها نظامان قانونيان، قواعد النزاع فيهما مصاغة بتعابير متماثلة، القانون المطبّق ذاته. مثلاً تمثال قواعد النزاع في فرنسا واليونان في ما يتعلق بشروط الأساس والشكل في الزواج؛ إلا أن الاحتفال الديني بالزواج، بالنسبة إلى اليونان، مسألة شرط أساسي، بينما هو شرط شكلي في فرنسا. انظر: تنازع الأنظمة conflit de systèmes، الوصف (تنازع ـ) (conflit de) qualification.

ـ تنازع القوانين بين المذاهب conflit interconfessionnel de lois. تنازع القوانين داخل الدولة (لبنان مثلاً) حيث توجد عدة *أنظمة قانونية من مصدر ديني سارية المفعول. انظر: مذهبي، طائفي (القانون ال ـ) confessionnel (droit).

ـ تنازع القوانين البيئلافي conflit intefédéral de lois. تنازع القوانين داخل دولة ذات بنية إلافية (فيديرالية) بين الأنظمة القانونية للكيانات التي تؤلف هذه الدولة، وكذلك عند الاقتضاء، بين هذه الأنظمة والقانون الإلافي المصدر.

ـ تنازع القوانين محلياً conflit interlocal de lois. مرادف *لتنازع القوانين إقليمياً، وتنازع القوانين، ريفياً، وتنازع القوانين في المناطق.

ـ تنازع القوانين الدُولي conflit international de lois. تنازع القوانين بين أنظمة قانونية مطبقة في دول مختلفة.

ـ تنازع القوانين الداخلي conflit interne de lois. تنازع القوانين بين *أنظمة قانونية سارية المفعول داخل دولة واحدة، انظر: تنازع القوانين إقليمياً conflit interterritorial، تنازع القوانين الإلافية conflit interfédéral، تنازع القوانين بين الأشخاص conflit interpersonnel.

ـ تنازع القوانين بين الأشخاص conflit interpersonnel de lois. تنازع القوانين داخل دولة، حيث تكون هناك عدة أنظمة قانونية سارية المفعول وتطبق مراعاة لأصل الأفراد العنصري أو الديني أو العرقي.

ـ تنازع القوانين ريفياً conflit interprovincial de lois. انظر: تنازع القوانين بين الأشخاص conflit interpersonnel.

ـ تنازع القوانين عرقياً conflit interracial de lois. انظر: تنازع القوانين بين الأشخاص conflit interpersonnel.

ـ تنازع القوانين في المناطق conflit interrégional de lois. مرادف لتنازع القوانين محلياً، وتنازع القوانين ريفياً، وتنازع القوانين إقليمياً.

ـ تنازع القوانين إقليمياً conflit interterritorial de lois. تنازع القوانين داخل دولة تسري داخليها عدة أنظمة قانونية ذات تطبيق إقليمي.

ـ تنازع القوانين المتحرّك conflit mobile de lois. اسم يعطى لنوع خاص من تنازع القوانين يبرز عندما يكون هناك وضع قانوني، عقب تعديل لعامل الارتباط، يمكن أن يخضع في الوقت عينه لقانونين مختلفين يجب اختيار أحدهما.

ـ تنازع القوانين السلبي conflit de lois négatif. انظر: تنازع الأنظمة conflit de systèmes.

تنازع القوانين الإيجابي conflit de lois positif. انظر: تنازع الأنظمة conflit de systèmes.

ـ تنازع القوانين الانتقالي conflit transitoire de lois. تنازع للقوانين عقب تغيير *قاعدة التنازع يدعو إلى الاختيار بين قاعدة النزاع القديمة أو الجديدة.

تنازع المهام Conflit d'attributions

انظر: النزاع conflit والإسناد attribution.

● صعوبة تتناول تسوية النزاعات بسبب تقاسم الصلاحية وتنجم عن مبدأ فصل السلطتين الإدارية والقضائية، ويقع حلها على عاتق محكمة حل الخلافات.

ـ تنازع المهام السلبي conflit négatif d'attributions. وضع تقوم فيه على التوالي السلطات القضائية الإدارية والسلطات القضائية العدلية بإعلان لاصلاحيتهما في نزاع واحد، ويقدر كل منها أن الحكم بهذا النزاع يعود للأخرى (يفترض وجود نزاع كهذا أن يكون أحد إعلاني اللاّاختصاص خاطئاً)، وأنه، عندما تبت سلطة النظام القضائي الواضعة يدها، في المقام الثاني، يكون قرار اللاّاختصاص للسلطات القضائية للنظام الآخر قابلاً للطعن. (فإذا ما أصبح قرار اللاّاختصاص هذا نهائياً لا يمكن أن يكون هناك تنازع سلبي على اعتبار أن السلطة القضائية في النظام الآخر لا يعود بإمكانها أن تعلن عدم صلاحيتها وإنما عليها أن تراجع محكمة حل الخلافات).

ـ تنازع المهام الإيجابي conflit positif d'attributions. وضع ترى فيه سلطة قضائية عدلية أن تستمر في النظر في خلاف وضعت يدها عليه في حين أن السلطة الإدارية طالبت بالحكم بهذا الخلاف من قبل السلطة القضائية الإدارية. انظر: قرار رفع اليد arrêté de conflit، الدفع بعدم الاختصاص déclinatoire (dit aussi déclinatoire de compétence).

التنازل

انظر: التفرغ cession؛ الطلاق répudiation.

التنازل الإيجاري **Cession-bail**

فرنسة لعبارة lease back.

● تقنية ثقة بالملاءة ينقل بموجبها المقترض، عن طريق بيع يمثل ثمنه مبلغ القرض، منذ الأساس للمقرض مِلْكية مال مقدم كضمان ويحفتظ بهذا المال بصفة مستأجر مع استرجاعه تدريجياً بالشراء بموجب *وعد أحادي الجانب بالبيع ملحق بالإيجار المرافق للبيع الأولي. تقديم آخر: عقد (*بيع في صورة إيجار) تضع بمقتضاه مؤسسة ائتمان متخصصة بتصرف مستأجر مالاً اشترته له لهذه الغاية ويتيح للمستعمل المستأجر الامكانية في أن يغدو مالكاً للمال باستعمال الخيار عند انقضاء مدة العقد. قارِنْ بـ الإئتمان أو الاستيثاق fiducie، البيع مع شرط الاسترداد vente a réméré، الإجارة البيعية، location-bail، البيع في صورة إيجار crédit-bail، الإجارة مع خيار الشراء location avec option d'achat، الميثاق الفاسخ pacte commissoire. انظر: القرض prêt، الأمن sûreté، المقايلة rétrocession.

التنازل الإيجاري **Lease back**

● تعبير إنكليزي حل محله الإسم المركّب cession-bail*التنازل الإيجاري (قرار 29 تشرين الثاني 1973). انظر: الفَرْنسة francisation.

التنازل **Abdication**

عن اللاتينية abdicatio من abdicare رفض، رد، دفع.

●1 ـ عمل يعلن فيه شخص تنازله عن وظيفته العامة؛ لا يستعمل اعتيادياً إلاّ في التنازل عن الملكية أو الأمبراطورية أو الديكتاتورية، وتعبير استقالة هو المستخدم في الوظائف الأخرى (كلمة استقالة هي المستعملة في الجمهوريات العصرية للتنازل عن رئاسة الجمهورية). انظر: الإقالة destitution.

●2 ـ بشكل أعم *تنازل عن حق بلا قيد أو شرط. انظر: التنازل اللاّإكتراثي renonciation abdicative، التخلّي abandon، الطلاق répudiation.

التنازل Renonciation

عن اللاتينية renuntiatio من renuntiare، أعلن كجواب، أحال، عدل عن، تنازل.

●1 ـ تصرف يعمد فيه أحد الأشخاص ـ بتخلّيه إرادياً عن حق سبق أن نشأ في ذمته المالية (حق مادي أو دعوى أمام العدالة) ـ إلى إسقاط هذا الحق (تنازل عن الدين، وعن حق الانتفاع أو عن الارتفاق) أو يمتنع عن بيان الدعم لدفاعه أو لدعواه (التنازل عن تقادم مكتسب، أو عن دفع بالبُطلان، الخ). قارِنْ بـ نقل المال remise (الإبراء من الدين remise de dette)، التأكيد confirmation، المصالحة transaction، السقوط extinction، التخلّي abandon، التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة déguerpissement، التخلّي délaissement. ضده الادّعاء prétention، المطالبة بالمِلْكية revendication.

(في الدُولي العام بصورة أخص)، عمل أحادي الجانب أو اتفاقي يظهر بموجبه أهل للحق في القانون الدُولي إرادته بشكل صريح أو ضمني في التنازل عن حق أو عن ادّعاء.

ـ التنازل اللاّإكتراثي renonciation abdicative. تنازل يتخلى بموجبه فاعله عن حق بدون الاهتمام بمصير هذا الحق في المستقبل. قارِنْ بـ التنازل الناقل renonciation translative.

ـ التنازل عن الخِلافة renonciation à succession، عمل ـ خاضع لمعاملة ـ يجعل وريث نفسه بمقتضاه وبمفعول رجعي غريباً عن الميراث (المثقل بالديون عموماً) الذي دعي إليه، فتعود حصة *المتنازل لشركائه في الإرث أو تؤول إلى الدرجة التالية. مرادفه الطلاق (التنازل) répudiation. قارِنْ بـ القبول بلا قيد أو شرط أو شرط القيام بالجرد acceptation pure et simple ou sous bénéfice d'inventaire، الخيار الإرثي option successorale.

ـ التنازل عن الشكليات renonciation au bénéfice des formes. عدم مراعاة الإدارة (عن طريق الامتناع) للاشكال أو المعاملات المنصوص عليها من أجل حمايتها.

ـ التنازل الناقل renonciation translative. تنازل عن حق مع نقله إلى شخص آخر. قارِنْ بـ التنازل بدون اكتراث renonciation abdicative. انظر: التفرّغ cession، التفويض délégation.

●2 ـ عمل ـ محظر من حيث المبدأ ـ يحرم شخص نفسه سلفاً من نفع ما يزال *احتمالياً يمكن أن يطالب به يوماً ما. مثلاً تنازل عن تقادم غير مكتسب بعدد، أو عن تركة لم تفتح.

●3 ـ تخلٍّ عن وظيفة عامة أو عائلية كانت موضوع تولية. مثلاً تنازل عن العرش، وعن الوصاية، وعن سلطة الوالدين. قارِنْ بـ التنازل abdication، الاستقالة démission، الإبراء décharge، التفويض délégation، التفرغ cession.

ـ التنازل عن التابعية (الجنسية) renonciation à la nationalité.

أ/ عمل يرفض فيه شخص الإمكانية التي يوفرها له القانون لاكتساب تابعية لم يكن يملكها.

ب/ عمل يتخلّى فيه شخص سلفاً عن إمكانية ممارسة خيار تابعية (أو الحرمان منها). قارِنْ بـ الطلاق répudiation، التخلي abandon.

تَنَازُلي Abdicatif

صفة مشتقة من *تنازل abdication.

● ما يتضمن *التنازل (المعنيان 1 أو 2). مثلاً عمل تنازلي، تنازل بدون اكتراث.

تنافسي Concurrentiel

صفة مشتقة من concurrence*منافسة أو تنافس.

●1 ـ خاضع *للمنافسة (المعنى 1).

●2 ـ مفتوح *للمنافسة الحرة (المعنى 1).

●3 ـ ما ينتج عن لعبة المنافسة، وبالتالي قادر على المنافسة. مثلاً عرض تنافسي، ثمن تنافسي.

●4 ـ خاضع لمبادرة *تنافسية؛ مفتوح أمام العمل *المتنبه أكثر من غيره.

ـ الإدارة التنافسية gestion concurrentiel. نمط إدارة لكل من المتمتعين بالحق عينه فيها السلطة، في ما يتعلق بكتلة الأموال ذاتها، في القيام منفرداً، بدون موافقة الآخر، بأعمال الإدارة اليومية (أعمال الإدارة، الأعمال التحفظية)، باستثناء أعمال التصرف الخاضعة *للإرادة *المشتركة (انظر: الإدارة المشتركة cogestion، المعنى 2ب) بحيث أن الأعمال الأولى متاحة بتبادلية تامة للمبادرة الفردية التنافسية لكل منهما؛ تتعارض في الوقت عينه مع الإدارة المشتركة والإدارة الفردية *الحاصرة. قارِنْ بـ اليد main (الإدارة الزوجية المشتركة main commune)، الإدارة المشتركة administration conjointe.

التناقض: انظر تواجه ادعاءات الخصمين contradiction.

تناقض القرارات القضائية: انظر الامتناع عن الحكم deni de justice.

تَنَامى: انظر ازدهر prospérer.

تناول المنشّط Dopage

اسم مذكّر عن الإنكليزية to dope: تناول منشطاً.

● جريمة تتكون من تناول بعض المواد المعددة بمرسوم في سبيل تحسين تأدية رياضية خلال منافسة ما.

التنحيّ Déport

اسم مذكّر عن اللاتينية deportare.

●1 ـ إقدام قاضٍ ـ قبل أن تتم تنحيته، وإنما بإذن من المحكمة ـ على الامتناع عن النظر في قضية ما (على التنحيّ) لسبب يعود إلى الضمير أو لأنه يفترض في شخصه سبباً للرد récusation. انظر: الامتناع abstention.

●2 ـ عمل يتنحّى بموجبه حكم، لأسباب شرعية، عن المهمة التي أنيطت به استناداً إلى اتفاقية التحكيم التي كان قد قبلها.

التنزيل Déduction

عن اللاتينية deductio من deducere: حسم، نزّل.

●1 ـ (معنى عام). عملية تقضي بجسم مبلغ (الدفعة على الحساب مثلاً) من مبلغ آخر (ثمن المبيع). قارِنْ بـ ترصيد الحساب décompte، المقاصّة compensation.

●2 ـ (في صيغة الجمع) (في حساب الضرائب المرتكزة على تقويم للمادة الخاضعة للضريبة، ضريبة الدخل، رسم الانتقال على التركات). مجموعة المبالغ التي يجب تنزيلها من القيمة غير الصافية للحصول على القيمة الصافية الخاضعة للضريبة. قارِنْ بـ التخفيض abattement، التخفيض réduction. الإبراء dégrèvement، الإبراء décharge.

التنزيل Rabais

من الفعل rabaisser، من re وabaisser، وa وbaisser، عن اللاتينية الشعبية bassiare.

مرادف *للحسم انظر: نقل المال remise (المعنى 4)، *تخفيض من الثمن. انظر: المردود ristourne، الراتب (الرصيد) solde.

التنسيب: انظر التخصيص affectation.

التنسيق بين التشريعات Rapprochement des législations

● (أوروبا). نمط *إنصهار قانوني للدول الأعضاء ـ أقل اندفاعاً من توحيد التشريعات

أو تأحيدها ـ يتحقق عن طريق توجيه أو اتفاقية. مرادفه *التوفيق harmonisation، التنسيق coordination.

التنسيق Coordination

عن اللاتينية coordinatio، تسوية، ترتيب.

عمل على أن ينسّق ونتيجة هذا العمل؛ يدل إمّا على أمر (مسبق) لوضع صلة وتنظيم لعناصر تكميلية، وإمّا على تجربة أو جهد للتوفيق بين عناصر مشتتة. قارِنْ بـ التوحيد unification.

●1 ـ (إداري). وظيفة لتأمين التماسك، بالنسبة إلى أهداف مشتركة، بين أعمال تقررها سلطات إدارية مختلفة في ممارسة مهامها، كمقابل ضروري للتخصص الإداري.

●2 ـ (دُولي خاص). مجموعة مساع تنزع، مع الأخذ في الحسبان تنوع الأنظمة القانونية على الصعيد الداخلي والدُولي والصعوبات الناتجة عن ذلك في العلاقات الخاصة، إلى تخفيف مفاعيلها، ويبدو تخفيف كهذا كغاية أولى للقانون الدُولي الخاص. مثلاً *الإحالة renvoi، التكيّف adaptation.

●3 ـ (أوروبا). تنسيق التشريعات الوطنية coordination des législations nationales. إلغاء التباعدات والتباين بين تشريعات *الدول الأعضاء بدون أن يؤدي ذلك إلى توحيد تشريعي. مرادفه التنسيق بين التشريعات، التوفيق، انظر: اختلال المنافسة distorsion de concurrence، السياسة المشتركة politique commune، التفسير interprétation.

●4 ـ (نقل). تنسيق النقل coordination des transports. تنظيم ينزع إلى توزيع حركة المرور أو السير بين الطرقات وسكة الحديد، وبين سكة الحديد وطرق المياه.

●5 ـ (اجتماعي). إنشاء علاقات استمرار بين أنظمة الضمان الاجتماعي.

التنشيط أو التشجيع Promotion

عن اللاتينية promotio من promovere: نشّط، شجّع، دفع إلى الأمام، رقّى شخصاً في الدرجة، رقّاه في عمله.

●1 ـ عَمِل على أن ينشط أو يرعي أو يشجع أو ينمي أو يمنح حظوة.

ـ التشجيع الجماعي promotion collective. التشجيع ليتاح لمجموعة العمال اكتساب التأهيل الاقتصادي والاجتماعي الضروري لممارسة التبعات في المؤسسة، أو المهنة، أو الاقتصاد الوطني.

ـ تنشيط المبيعات promotion des ventes. مجموعة التدابير (*الدعاية، تخفيض

الأسعار، العرض الخاص الخ.) لتنمية مبيعات منتوج أو أكثر.

ـ التشجيع الفردي promotion individuelle. تشجيع هدفه تسهيل ارتقاء العمال إلى مرتبة عليا في التراتبية المهنية.

ـ التنشيط الاجتماعي promotion sociale. سياسة موضوعها توفير وسائل وصول الشغيلة إلى ظروف أفضل.

● 2 ـ عمل الاضطلاع بتحقيق عملية، والقيام بالتبعة المشتركة. مثلاً تنشيط عَقاري.

ـ عقد التنشيط contrat de promotion. عقد يوصف بانتداب لفائدة مشتركة يتعلق في آن معاً بانتداب لعمل مستقل أو بإيجاره يلتزم بموجبه شخص يسمى *منفذ العقود العَقارية تجاه مالك الأرض، صاحب العمل المستقل، بالقيام، عن طريق عقد وإيجار العمل المستقل، بتحقيق *برنامج بناء بثمن متفق عليه، وكذلك القيام أو تكليف غيره بالقيام، مقابل مكافأة متفق عليها، بالعمليات القانونية والإدارية والمالية المتعلقة بالموضوع عينه كلياً أو جزئياً.

تنشيطي أو تشجيعي Promotionnel

صفة من *تنشيط promotion.

● ما هو موضوع *تنشيط (مثلاً بيع تنشيطي) أو ما يضع البيع قيد التنشيط (ممارسة تشجيعية).

التنصُّل: انظر الإنكار désaveu.

التنصيب: انظر التولية investiture.

التنظيم: انظر التخطيط أو التنظيم aménagement.

تنظيم الطرق وتخطيطها Alignement

اسم مشتق من الفعل aligner من ligne خط، عن اللاتينية linea.

● 1 ـ تحديد أحادي الجانب تقوم به السلطة الإدارية للطرقات العامة الموجودة أو المخطط لها لصالح مصلحة شبكة الطرقات.

ـ قرار تنظيم الطرق وتخطيطها arrêté d'alignement. عمل إداري فردي تعين بمقتضاه السلطة الإدارية لمالك نهري الخط الذي يفصل الطريق العامة عن مِلْكيته كما هو محدد في برنامج التنظيم أو التخطيط.

ـ برنامج تنظيم الطرق وتخطيطها plan d'alignement. عمل إداري ذو مدى عام يضع حدود الطريق العامة تجاه المِلكيات النهرية جميعاً.

●2 ـ في معنى مشتق خط يعين حدود الطريق العامة؛ وهكذا يقال منزل بمحاذاة التخطيط.

●3 ـ في معنى مجازي عمل الاقتداء بالغير؛ تبنّي المسلك المماثل.

ـ المساعرة alignement des prix. قيام مؤسسة بعرض منتوجات أو ببيعها بثمن يبيع بموجبه فعلياً منافس لها إمّا في *السوق المشتركة أو في بلد ثالث (المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 60، الفقرة b2).

التنظيم Organisation

اسم مشتق من الفعل organiser نظّم. انظر: الجهاز organe.

●1 ـ عَمِل على أن ينظم، أقام بنيات من أجل نشاط ما، أنشأ *أجهزة بتزويدها *بوظائف؛ بالتعميم تأهّب لمجرى عملية أو نظّمها (مثلاً تنظيم اجتماع أو حوار، الخ.). انظر: الإنشاء établissement، الدستور constitution، المؤسسة institution، الإدارة administration، التخطيط أو التنظيم aménagement، الإدارة gestion، التولية investiture. التخطيط planification.

●2 ـ مجموعة معايير تسوس نشاط الأجهزة القائمة وقواعد سير عملها. انظر: التنظيم réglementation، النظام statut، النظام régime، الأمر ordre، مدوّنة القوانين code.

●3 ـ مجموعة الأجهزة التي تتولى وظيفة ما، بصورة أخص مجموعة مصالح إدارة (تنظيم وزارة أو محافظة). انظر: الأمر ordre، الهيئة corps، الجمعية assemblée، النصيحة conseil، الهيئة organisme.

●4 ـ أحياناً مرادف *للتجمع groupement. مثلاً تجمّع *نقابي. انظر: النقابة syndicat.

●5 ـ إجراء يتم بمقتضاه تحديد مسبق لمدة مناقشة أو نقاش بتوزيع وفق الكلام بين الكتل.

ـ المنظمة (الدُولية) organisation (internationale). انظر: المنظمة الدُولية organisation internationale.

ـ التنظيم القضائي organisation judiciaire.

أ/ مجموعة الأجهزة المكلفة تأمين سير عمل المرفق العام للعدالة.

ب/ مجموعة القواعد التي تحدد تراتبية السلطات القضائية واختصاصها وتأليفها وكذلك نظام القضاة والمساعدين القضائيين. انظر: النظام القضائي ordre judiciaire، *النصيحة conseil (مجلس التنظيم القضائي conseil de l'organisation judiciaire).

التنظيم Règlementation

اسم مشتق من الفعل règlementer *نظّم.

●1 ـ عَمِل على أن ينظم (المعنى 1).

●2 ـ نتيجة العمل السابق؛ مجموعة الأنظمة المتعلقة بهذا الأمر. مثلاً: التنظيم في شأن السير، والتأمين، ورخص البناء؛ يأخذ بسهولة بهذا المعنى سياقاً محقراً يعكس عيوب تدخل دَولي مفرط. مثال ذلك: تنظيم كثيف، مدقق، غير متماسك، متقلب.

●3 ـ مجموعة *قواعد (حتى غير نظامية) تسوس مادة معينة. مرادفه، في هذا المعنى الأعم، القانون المتعلق بمسألة ما. مثال ذلك تنظيم الطلاق.

تنظيمي Organique

صفة عن اللاتينية organicus: موسيقي أو آلي، أدوي.

●1 ـ ما يرتكز، في عمل، على النظر ملياً إلى الجهاز الذي يقوم به؛ تعبير يستخدم في العبارة «تحليل تنظيمي» للدلالة على طريقة وصف الأعمال القانونية وتصنيفها إسناداً إلى معايير واضعها. مثلاً معيار تنظيمي للقانون أو العمل القضائي. انظر: مادي matériel، شكلي formel.

●2 ـ أحياناً ما يسهر على تنظيم سلطات الدولة.

ـ القانون التنظيمي loi organique. *قانون يحدد، في إطار الدستور، القواعد المتعلقة بالسلطات العامة ويخضع في إصداره لإجراء خاص وارد في المادة 45 من دستور 1958 (انظر المواد 34 و47 و63 و64 الخ من هذا الدستور). قارِنْ بـ القانون *الدستوري loi constitutionnelle*القانون العادي loi ordinaire، انظر: المرسوم décret.

●3 ـ بشكل أكثر غموضاً ما. يتعلق بجهاز ما. قارِنْ بـ وظيفي fonctionnel.

التنفيذ الآلي Self executing

● عبارة إنكليزية معناها «تنفيذ آلي» تستخدم للدلالة على معيار أو عمل من القانون الدُولي يطبق فوراً في النظام الداخلي بدون أن يكون به حاجة إلى معيار داخلي يجيز قبوله في هذا النظام أو يعينه بدقة بحيث ينتج مفاعيل قانونية محسوسة.

تنفيذ حكم الإعدام Exécution capitale

انظر: exécution تنفيذ، ومتعلق بمسألة حياة أو موت capital.

● إعدام مدانٍ. انظر: عقوبة الإعدام (أو الموت) peine de mort.

التنفيذ المادي: انظر النقل transfert.

التنفيذ المشوب بالعيب Malfaçon

اسم مضاغ من mal عن اللاتينية male ومن façon عن اللاتينية factio: فعل، من الجذر facere.

● تنفيذ شغل مشوب بالعيب يقوم به العامل ويعود على وجه الخصوص لخلل في الاختصاص أو الإهمال ونتيجة هذا التنفيذ. قارِنْ بـ *عيب البناء vice de construction. انظر: العمل المستقل ouvrage، الضمان garantie، التبعة (المسؤولية) responsabilité، الضرر dommage، الفوضى désordre.

تنفيذ الموجَب: انظر الدفع paiement.

التنفيذ Exécution

عن اللاتينية exsecutio من الفعل exsequi. انظر: تنفيذية (السلطة الـ) exécutif (pouvoir).

●1 ـ قيام المدين *بانجاز التقديم المتوجب عليه؛ إتمام الموجَب (الذي يستلزم *ارضاء الدائن). انظر: الدفع paiement، المراعاة observation، إرضاء المدعي désintéressement.

●2 ـ بصورة أعم تحقيق فعلي لأحكام اتفاقية أو حكم (يمكن أن لا يوفر للدائن سوى ارضاء بالمعادل). قارِنْ بـ التطبيق application.

●3 ـ بالتعميم *المعاقبة التي تنزع إلى الحصول، *بالإكراه عند الحاجة، على إتمام موجَب. انظر: القسر coercition، *طريق التنفيذ voie d'exécution، القوة force.

ـ عمل التنفيذ acte d'exécution. عمل موضوعه إكراه المدين على موجَب أو الفريق المدان على تنفيذ الأحكام الواردة في الاتفاقية أو الحكم. مثلاً حجز منقول، حجز عَقار. انظر: الحجز التنفيذي saisie exécutoire، الانذار sommation.

ـ تنفيذ العقوبات exécution des peines. مجموعة التدابير المعمول بها لتنفيذ عقوبة والتي تقع مهمة القيام بها على عاتق إدارات مختلفة تحت سلطة نائب الجمهورية لدى القضاء الذي أصدر العقوبة والرقابة المتنامية للسلطة القضائية. انظر: قاضي تطبيق العقوبات juge de l'application des peines، الرفع relèvement، اللاأهلية incapacité السقوط déchéance.

ـ التنفيذ في المَصْفِق (البورصة) exécution en bourse. عملية يجري بموجبها معتمد صرف تلقائياً في المَصْفِق شراء سندات أو بيعها لحساب *الآمر بالسحب الذي لم يقم، ضمن المهل المطلوبة، بالتزامه بتسليم السندات أو الأموال.

ـ التنفيذ *الجبري أو القسري exécution forcée. تنفيذ اتفاقية أو حكم مفروض على

المدين في شخصه أو أمواله عن طريق مأمور رسمي صاحب صلاحية، وعند الحاجة عن طريق *القوة المسلحة مع مراعاة المعاملات التي يأمر بها القانون. انظر: الإكراه contrainte القسر coercition.

ـ التنفيذ الجاهز exécution parée. تنفيذ جاهز للتحقيق بدون معاملة مسبقة، وهو مفهوم أصبح اليوم مجرداً من الوجود عملياً (ألغت المادة 547 من قانون الإجراء المدني ضرورة أطِعْ pareatis المفروضة سابقاً عندما يكون عمل أو حكم قد صدر في دائرة اختصاص مجلس نيابي يجب أن ينفذ في دائرة اختصاص مجلس آخر. ومن جهة ثانية منع قانون 2 تموز 1841 (قانون الإجراء المدني، المادة 742) الشرط المدخل في اتفاقية بحيث أن تكوين رهن عَقاري يتيح للدائن، في حالة عدم الدفع، بيع عَقارات المدين بدون اتباع معاملات الحجز العَقاري، *شرط الطريق الممهّد).

ـ التنفيذ الموقت exécution provisoire. حق يعطيه القانون أو القاضي للفريق المستفيد من حكم بملاحقة التنفيذ رغم المفعول المعلّق لطرق المراجعة أو المهلة أو المراجعات التي جرت.

ـ التنفيذ الطوعي exécution volontaire. إقدام شخص على التقيد تلقائياً بدون إكراه بأحكام اتفاقية أو حكم.

●4 ـ في ما يتعلق بقانون ما موضوع الوظيفة *التنفيذية؛ بدء العمل بهذا القانون. قارِنْ بـ التطبيق application.

تنفيذية (السلطة الـ ـ) Exécutif (pouvoir)

من اللاتينية exsecutor: من ينجز، ويتابع، ويثأر، من الفعل exsequi تابع حتى النهاية.

●1 ـ (معنى وظيفي) مرادفة لوظيفة *تنفيذية.

●2 ـ (معنى تنظيمي). جهاز، أو فريق أجهزة، مكلف ممارسة هذه الوظيفة بشكل رئيسي (يقال أيضاً السلطة الإجرائية l'exécutif). قارن بـ الحكومة gouvernement.

●3 ـ القوة الضرورية لهذه الأجهزة من أجل ممارسة هذه الوظيفة.

تنفيذية (الوظيفة الـ ـ) Exécutive (fonction)

انظر: تنفيذية (السلطة الـ ـ) exécutif (pouvoir) والوظيفة fonction.

●1 ـ معنى ضيق. وضع مفعول القوانين موضع التنفيذ.

أ/ (في النظريات الازدواجية للوظائف القانونية للدولة). وظيفة ترتكز على إنجاز جميع الأعمال الضرورية لتنفيذ القوانين (تشمل الوظيفة التنفيذية عندها النشاطات القضائية؛

يقال كذلك إن السلطة *التنفيذية تشمل السلطة القضائية).

ب/ (في التصنيف الثلاثي). وظيفة ترتكز على القيام بالأعمال الضرورية للتطبيق غير النزاعي للقوانين (لا تشمل عندها الوظيفة القضائية).

● 2 ـ بالمعنى الواسع: مجموع صلاحيات الجهاز المسمى سلطة *تنفيذية المرتكزة على الحكم الفعلي حتى ولو تجاوزت مجرد وضع القوانين موضوع التنفيذ، وإنما في أغلب الأحيان مع مراعاة الوظائف *التشريعية و*القضائية، بخلاف ما تتموضع فيه الوظيفة التنفيذية التي تحوي عند ذلك، على سبيل المثال، إدارة السياسة الخارجية والإدارة والقوة المسلحة، ومبادرة القوانين، الخ. قارِنْ بـ الحكومة gouvernement.

التنقيب Fouille

اسم مشتق من fouiller نقّب، عن اللاتينية الشائعة fodiculare من fodicare: اخترق.

● بحث ومعاينة ورقابة.

ـ التفتيش الجسدي fouille à corps. تفتيش يمارس على شخص للتحقق مما يحمل على جسده، عملية توصف بأنها «تفتيش جسدي» تخضع لنظام التفتيش. مثلاً تنقيب يجري على الجسد ينص عليه التشريع الجمركي، والقانون الإصلاحي، وتنظيم العمل.

ـ التنقيب في الأمتعة fouille des bagages. كشف على الأمتعة التي ينقلها المسافر معه (يتطلب فتح الحقائب المقفلة) لمراقبة محتواها، وللتأكد على وجه الخصوص أنها لا تحوي حاجات أو سلع محظورة أو خاضعة للتصريح عنها.

ـ التنقيب في المركبات fouille des véhicules. عمل شرطة يرتكز على التثبت من محتوى حمولة المركبة الكاملة.

التنقيح أو التذويب Refonte

اسم مشتق من refondre، من اللاتينية fundere: جعل الشيء جارياً.

● عمل الإذابة والسبك ونتيجة ذلك؛ نوع من الإصلاح التشريعي يتميز بتنقيح في الأساس وفي الشكل على حد سواء لمجموعة أحكام مادة معينة، وعلى العموم عن طريق إعادة النظر في عناصرها الأساسية. مثلاً تنقيح قانون الأسرة في القانون المدني. انظر: التعديل modification، إعادة النظر أو المراجعة révision، التقنين codification، السياسة التشريعية politique législative.

التنقيط أو الإحصاء Pointage

اسم مشتق من pointer نقّط، المشتق هو نفسه من point*نقطة.

● 1 ـ نمط للتثبت من عملية انتخاب عمومي عادي (بخلاف التثبت «من على المنبر»)

في جمعية تداولية يتم اللجوء إليه في حالة الشك أو الاعتراض وهدفه استدراك الأخطاء والغش بالتأكد مادياً من أنه لم يتم سوى وضع ورقة اقتراح واحدة في صندوق الاقتراع باسم كل عضو في الجمعية.

●2 ـ نظام رقابة على ساعات عمل الأجراء يرتكز على التسجيل الإجباري لساعة الوصول وساعة المغادرة على بطاقة خاصة.

التنميط Normalisation

من normal عن اللاتينية normalis من norma. انظر: المعيار norme.

●1 ـ مجموعة تدابير تقنية هدفها توحيد طرق العمل ونماذج معينة من المنتوجات من أجل تحسين مردود الانتاج والتوزيع (عملية مطبقة على وجه الخصوص على النوعيات والشكل، مثلاً توضيب المنتوجات). مثال ذلك تركز الرابطة الفرنسية للتنميط الأعمال التحضيرية وتنسقها لوضع معايير من أجل التصديق الوزاري عليها؛ تعبير مرادف لمثيله الإنكليزي «standardisation» مع أن التشريع والممارسة لا يستخدمانهما دائماً بلا تمييز.

●2 ـ (محاسبة) تخطيط، مجموعة قواعد على المؤسسات بمقتضاها أن تمسك حساباتها وحساباتها الفرعية وفقاً لرسم بياني نموذجي (*برنامج محاسبي عام، *برنامج محاسبي مهني).

●3 ـ بصورة أكثر غموضاً إقامة وضع طبيعي أو إعادته، عودة إلى المعيار. قارِنْ بـ الأزمة crise، النزاع conflit.

التنوُّع النباتي Obtention végétale

عن اللاتينية obtentum من obtinere: حصل على؛ واللاتينية المدرسية vegetalis من vegetare: أنعش، أحيا، نمّى.

● تنوع نباتي جديد (له إمكانية التكاثر) يتميز عن التنوعات المماثلة المعروفة، ويتيح لمبتكره الحصول على شهادة تنيط به احتكاراً موقتاً للانتاج الحاصل. انظر: الحاصل على obtenteur.

التهديد Menace

عن اللاتينية minacia من minae: تهديدات.

●1 ـ عمل تهديدي يرتكز، بالنسبة إلى شخص ما، على الإيحاء إلى آخر *بالخوف من شر يخطط ضد شخصه أو أسرته أو أمواله عن طريق الإعلام (الخطي أو الشفهي، العام أو الخاص) عن وضع هذا المخطط موضع التنفيذ؛ تصرف مشجوب إمّا كجريمة خاصة، أو كعنصر مكوّن أو سبب تشديد لجرائم أخرى (إهانة outrage، ابتزاز chantage، تسوّل

mendicité) يمكن أن يشكل، في الشأن المدني عمل *عنف، وعيباً في الرضى، وبصورة أكثرة ندرة *إساءة استعمال الحق (تهديد باستعمال حق). انظر: تهديدي comminatoire، الانذار sommation، الاغتصاب extorsion.

●2 - وضع يمثل موضوعياً (أياً كان سببه) خطر ضرر. مثلاً تهديد بالإفلاس. انظر: دعوى وقف العمل الجديد dénonciation de nouvel œuvre، *التعرض الحيازي trouble possessoire، التعويض réparation.

- تهديد السلام menace contre la paix. وضع، في ميثاق الأمم المتحدة (المادة 39)، من الأوضاع المتروك تقديرها لمجلس الأمن المؤهل لاتخاذ التدابير المنصوص عليها في الفصل VII؛ وهو مفهوم مبهم حددته الممارسة ويستدعي، حسب تقدير المجلس، وجود خطر آني ودائم (ناجم عن أحداث داخلية أو دُولية) وعناصر غير قانونية تتيح نسبة الوضع إلى أحد الفريقين المتواجهين.

تهديدي Comminatoire

صفة عن اللاتينية القروسطية comminatorius المشتقة من comminari هدّد.

● ما يشكل تهديداً؛ تقال في عمل قانوني (عقد، شرط، اشتراط)، أو في قرار، يحوي، بالاستقلال عن المفعول الفوري الذي يحدثه، تهديد وضع مدني، أو جزائي، أو نظامي، في حالة عدم تنفيذ موجب، أو في حالة مخالفة القانون أو أمر يصدره القاضي. مثلاً يتضمن *الأمر الصادر عن القاضي في دعوى إلى أحد الفريقين؛ أو إلى المساعد القضائي التهديد بالمعاقبة إذا لم يُحترم قرار القاضي، أو التهديد باستنتاج نتائج التقصير المستمر رغماً عن الأمر؛ إن *الأوامر، في شأن طرق التنفيذ، من أجل الحجز، تهدد المدين الذي لا يدفع الدين المتوجب عليه بموجب سند تنفيذي بالحجز؛ ويحتوي *الإنذار تهديداً بدعوى أمام العدالة وبدء استعمال *الطرق القانونية؛ كما يتضمن *البند الجزائي تهديداً بتفاقم موجَب المدين خارج التعويض عن الضرر إذا لم ينفذ الموجَب الأصلي. انظر: التغريم المالي astreinte، التدبير mesure، الإنذار sommation. قارِنْ بـ الإكراه contrainte.

التهذيب: انظر التربية éducation.

التهرُّب من الضريبة Evasion fisacle

عن اللاتينية: evasio من evadere: تهرّب من. انظر: ضريبي fiscal.

● العمل على تجنب الضريبة بأساليب ومعالجات لا يقمعها القانون. قَارِنْ بـ الغش الضريبي fraude fiscale.

التهريب Contrebande

اسم مأخوذ عن الإيطالية contrabbando معناها ضد *المنشور ban.

●1 ـ تصدير سلعة فرنسية خارج مكاتب الجمرك أو استيراد سلعة أجنبية خارج هذه المكاتب. انظر: المرور passage.

●2 ـ بشكل أعم أيّ انتهاك للأحكام القانونية أو التنظيمية المتعلقة بحيازة السلع أو نقلها داخل الحرم الجمركي.

●3 ـ (دُولي عام). عملية تتم عن طريق *مخالفة قوانين دولة في ما يختص بالتجارة الخارجية، ولاسيما القوانين الضريبية أو الجمركية، أو الأحكام المتفق عليها في اتفاقية دُولية تمنع بعض فئات العمليات التجارية.

ـ التهريب خلال الحرب contrebande de guerre. سلع أو حاجات معدّة للعدو في حالة الحرب يمكن أن تؤدي إلى الحجز أو المصادرة من قبل المشترك في الحرب على سفينة عدوة أو محايدة؛ يقال كذلك أحياناً في المواد الحربية التي تمر عبر دولة محايدة أو تقدمها دولة محايدة إلى دولة عدوة.

التهمة: انظر: الوظيفة charge.

التهميش Mention

عن اللاتينية mentio: سمّى، سَرَدَ، عَرَض.

●1 ـ *عرض (إيضاح) يضاف إلى نص عمل عقب هذا العمل أو بصورة أعم على هامشه من أجل إكماله أو تصحيحه، أو للإعلام عن إنجاز معاملة قانونية أو حدث لاحق يلاشيه أو يؤثر فيه. مثلاً تهميش إضافي، في شأن العلنية العَقارية لاستدراك غلط أو إغفال متعلق بتسيمة الأشخاص أو العَقارات، يثبته محرر العمل على النسخة الأصلية أو الأصل؛ تهميش في شأن وثائق الحالة المدنية في وثيقة الولادة لجميع وثائق الحالة المدنية التي تشخّص حياة شخص (زواج، طلاق، اعتراف بولد طبيعي، وفاة). انظر: التصحيح rectification، النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية transcription.

●2 ـ *تعيين يجب أن يتضمنه عمل ما (مثلاً هوية الملتمس بالنسبة إلى عمل المباشر، وأسماء القضاة الذين تداولوا في القضية بالنسبة إلى حكم). انظر: المعاملة formalité، النص libellé.

●3 ـ علاقة واقعة أو إعلان أو مساع بعمل ما (مثال ذلك تهميش في محضر للتثبت المادي أو الشهادات، وإتمام المعاملات القانونية من قبل المباشر، المأمور الرسمي، لكي يقوم بتسليمها).

التهوّر: انظر الطيش imprudence.

التوابع: انظر الملحقات dépendances.

تَواجُهُ ادّعاءات الخصمين Contradiction

عن اللاتينية contradictio من الفعل contradicere: ناقض، عارض.

● 1 ـ في دعوى (*نزاع قضائي).

أ/ وضع قانوني يولد عندما يتقدم الفريقان الخصمان (المدّعي والمدعى عليه) بدعم لدفاعهما وبادّعاءاتهما المتبادلة في الدعوى التي يتواجهان فيها.

ب/ مجموعة القواعد التي تنزع إلى ضمان المناقشة الحرة في الدعوى. مثال ذلك المستندات وتبادل المرافعات هي وسائل دعم في التواجه.

ج/ قيام أحد الفريقين بالاعتراض على ادّعاءات الفريق الآخر. انظر: الخِلاف contestation، الدعوى litige. قارِنْ بـ القضاء juridiction.

ـ مبدأ تواجه ادعاءات الخصمين principe de la contradiction. مبدأ *موجّه للدعوى (هو الجوهر ذاته لدعوى النزاع القضائي وأساس حقوق *الدفاع) لا يمكن بمقتضاه أن يُحكم على أي فريق بدون الاستماع إليه أو بدون أن يدعى إلى الحضور. مرادفه مبدأ *الوجاهية principe du contradic'oire.

قول مأثور: يجب الاستماع إلى الفريق الآخر.

● 2 ـ عدم تماسك ينجم عن النص في عمل واحد على أحكام يتعارض بعضها مع بعضها الآخر. على سبيل المثال تناقض أسباب التسويغ الذي يشوّه تعليل القاضي (*تعليل قرار عدالة) ويشكل حالة تفسخ في المجال *للطعن طلباً للنقض.

التواري: انظر الاختفاء disparition.

التوارث: انظر الخِلافة succession.

التوازي Parallélisme

اسم مشتق من parallèle *متوازٍ.

● تعبير يستخدم في العبارات التالية:

ـ توازي الصلاحيات أو الاختصاصات parallélisme des compétences. مبدأ عام كرسه الاجتهاد وبالاستناد إليه تكون السلطة الصالحة لتعديل عمل إداري أو إلغائه غير معينة في النصوص فتغدو هذه السلطة هي نفسها التي أولتها النصوص صلاحية القيام بهذا العمل.

ـ توازي الأشكال parallélisme des formes.

أ/ مبدأ عام مماثل للمبدأ السابق لا يمكن بمقتضاه، من حيث المبدأ، أن يُعدَّل عمل إداري أو يُلغى إلاّ بعمل يسمى «عملاً مضاداً يتخذ في الأشكال عينها التي يفرضها العمل الذي يلغي أو يعدّل. انظر: معادل équipollent.

ب/ بشكل أعم تَنَاظُر الأشكال بين عمل يولّد حالة قانونية والعمل الذي يعدّلها أو يضع نهاية لها. على سبيل المثال محاكاة إجراءات التعيين والعزل.

التوازن: انظر موازنة الأصوات pondération.

تواطؤ عضوين في مهنة حرة — Dichotomie

اسم مؤنث عن اليونانية διχοτομια : قسّم إلى قسمين.

تواطؤ محظور بين عضوين في المهنة الحرة عينها. قارِنْ بـ مقايلة الأتعاب rétrocession d'honoraires.

التواطؤ على الغش — Concert frauduleux

عن الإيطالية concerto: اتفاق. انظر: غشي frauduleux.

● تفاهم أو تواطؤ، أو عمل متفق عليه بين شخصين أو أكثر لتحقيق *غش. مثال ذلك تواطؤ على الغش بين بائع عَقار ومتملك آخر من أجل تجريد متملك أول من حقه عن طريق إعادة بيع سريع ومعلن قبل غيره من أجل جعله قابلاً للاحتجاج به في وجه المتملك الأول. قارِنْ بـ الائتلاف coalition، التكتل cartel، السعي إلى الاتفاق concertation.

التواطؤ — Collusion

عن اللاتينية collusio من colludere: تفاهم مع غيره للإضرار بشخص ثالث.

● *تفاهم سري بين شخصين أو أكثر من أجل خداع شخص آخر أو أكثر. قارِنْ بـ التواطؤ على الغش concert frauduleux، الغش fraude، التواطؤ connivence، الخدعة tromperie، التدليس dol.

التواطؤ — Compérage

من compère عن اللاتينية الاكليركية compater: «أب مع».

●تفاهم مناقض للأدبيات بين أعضاء بعض المهن الحرة. قارِنْ بـ تواطؤ عضوين في مهنة حرة dichotomie.

التواطؤ — Connivence

عن اللاتينية connivencia.

● اتفاق صريح أو ضمني بين مرتكب جرم ومن كانت مهمته منع هذا الجرم. مثلاً يؤدي التواطؤ، في حالة الهرب، بحق المراقب الإصلاحي إلى عقوبة أشد من مجرد الإهمال؛ يجب عدم خلطه مع *الاشتراك في الجرم الذي يتطلب عملاً مادياً إيجابياً للمساعدة. انظر: التحريض instigation.

تواطؤي Collusoire

صفة مشتقة من *تواطؤ collusion.

● (تعبير قديم) ما ينجم عن *التواطؤ. على سبيل المثال مصالحة تواطؤية. انظر: غشي frauduleux.

توافقي Consensuel

صفة مشتقة من اللاتينية consensus.

● في الكلام عن *عمل قانوني أو *عقد أو *اتفاقية ما يمكن أن يتم الاتفاق عليه برضا أصحاب العلاقة في *شكل من الأشكال (بخلاف *رسمي) ويقال فيه إنه ناجم عن تبادل *الرضا وحده (solo consensus) طالما أن الإرادات اتفقت بشكل أو بآخر إمّا خطياً (عمل ذو توقيع خاص أصيل) وإمّا شفهياً، حتى ضمنياً؛ يجب عدم الخلط مع *اتفاقي أو *تعاقدي. انظر: التوافقية consensualisme. قارِنْ بـ عيني réel، في سبيل الاثبات ad probationem، معادل équipollent.

التوافقية Consensualisme

اسم مصاغ من اللاتينية consensus: اتفاق. انظر: الرضا consentement.

● مبدأ (ناجم هو نفسه عن استقلالية *الإرادة) تكون بمقتضاه، ما عدا الاستثناء، جميع *الأعمال القانونية *توافقية. انظر: الشكلية formalisme، رسمي solennel، الكلام parole.

التواني Inactivité

مصاغ من in، و*نشاط activité.

ضد النشاط activité.

التوبة: انظر الندم repentir.

التوبيخ Blâme

اسم مذكّر مشتق من الفعل blâmer. وبّخ، عن اللاتينية الاكليركية blasphemare من أصل يوناني، أهان، حقّر، وبإضعافه يغدو بمعنى وجّه المأخذ.

● *معاقبة *تأديبية ترتكز على الاستياء الرسمي من موقف شخص أو من تصرفاته عندما يكون خاضعاً لنظام تأديبي وتأني، على وجه العموم، في ترتيب الخطورة بعد *الانذار. انظر: التأنيب admonestation. قارِنْ بـ التعنيف réprimande، الغرامة amende.

التوبيخ: انظر التأنيب admonestation.

التوثيق: انظر الترسيم authentification.

توثيق العقود: انظر الكتابة العدل notariat.

توثيقي Instrumentaire

صفة مشتقة من instrument عن اللاتينية instrumentum.

● ما يشكل *وثيقة *لعمل قانوني أو يتعلق بها. قارِنْ بـ مستندي documentaire (المعنى 2). انظر: المستند الخطي écrit، الشاهد témoin، المصدر source.

توثيقي (متعلق بعمل الكاتب العدل) Notarial

صفة من اللاتينية القروسطية notariatus.

● متعلق *بوظيفة (charge) الكاتب العدل أو نشاطه أو مهنته. مثلاً وظائف توثيقية، عمليات توثيقية، أسلوب توثيقي. قارِنْ بـ وزاري ministérel، رسمي officiel.

توجَّبَ أو تَحَتَّمَ Incomber

عن اللاتينية incumbere: رمى بثقله على

قول مأثور: يقع عبء الإثبات على المدعي.

●1 ـ يقال، في الدعوى، في الأعباء الملقاة على عاتق الفريقين (*التذرع بـ، *البيّنة).

●2 ـ يقال بصورة أعم في مهمة أو وظيفة تناط بأحد الأشخاص.

التوجيه المهني Orientation professionnelle

اسم مشتق من orienter وجّه من orient. انظر: مهني professionnel.

● مجموعة تعليمات وقواعد موضوعها تنوير الفتيان حول مروحة المهن ومساعدة كل واحد في اختيار طريق متوافقة مع جداراته.

التوجيه Directive

اسم مؤنث مشتق من directif *توجيهي.

I■ (إداري)

معيار تحدد بموجبه سلطة تتمتع بسلطان التقدير لنفسها أو ترسم لسلطة أخرى خط سلوك في ممارسة هذا السلطان. انظر: الأمر instruction.

ـ توجيه التخطيط الوطني directive d'aménagement national. عمل تقرره الحكومة

في إطار سياسة *التخطيط والتنظيم للإقليم قابل، ما أن يغدو ذا قيمة معيارية ويُنشر، لأن يحدد شروط *رخص البناء.

II■ (أوروبا)

عمل معياري *لمجلس المجموعات الأوروبية أو للجنتها يربط دولة عضواً يوجّه إليها بالنسبة إلى النتيجة المنتظر التوصل إليها مع ترك الصلاحية في ما يختص بالشكل والوسائل للسلطات الوطنية (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 189). قارِنْ بـ القرار décision، الاقتراح proposition، التوصية recommandation، النظام règlement، الإلغاء résolution.

توجيهي (القانون الـ ـ) Orientation (loi d')

انظر: القانون التوجيهي loi d'orientation.

توجيهي Directif

صفة مشتقة من direct قويم، مستقيم.

● تقال في قاعدة مرنة معدّة لتوجيه من هم أهل للحق أو إرشاد الشارح في متابعة غاية معينة بدون الانحباس في تعليمات تفصيلية. قارِنْ بـ المعيار المرن standard. انظر: المعيار norme، معياري normatif، منظم régulateur. مثلاً واجب حسن النية في العقود، وموجب رب الأسرة الصالح.

التوحيد: انظر التوفيق harmonisation.

التوحيد Unification

اسم مشتق من الفعل unifier وخد، عن اللاتينية القروسطية unificare.

(معنى عام) عَمِل على أن يوحّد ونتيجة ذلك في النظام القانوني.

●1 ـ العمل على إقامة وحدة التشريع في بلد معين (إقلم معين) أو إعادة إقامتها بهدف الوحدة أو إعادة التوحيد؛ ومن هنا تعبير وحدة *تشريعية أو *إقليمية. مثلاً توحيد القوانين المدنية في فرنسا في مدّونة القانون المدني. قارِنْ بـ التقنين codification.

●2 ـ العمل، في صميم نظام قانوني، على سيادة وحدة التفسير، وتأمين التطبيق المتساوي والموحد للقانون، وهو مهمة أولى لمحكمة النقض (أو التمييز). انظر: السلطان autorité، الاجتهاد jurisprudence.

●3 ـ تأحيد القانون المطبق على مادة قانونية معينة في بلد أو أكثر، نمط انصهار أشد من *التوفيق أو *التنسيق أو *التقريب بين التشريعات. انظر: القانون الموحد loi uniforme.

التورُّط Implication

عن اللاتينية implicatio: تشابك، حيرة، تسلسل.

●1 ـ عمل توريط شخص في *اتّهام أو دعوى. قارِنْ بـ الوضع mise (الاقحام mise en cause)، الاتّهام inculpation، الملاحقة poursuite.

●2 ـ كون أحد الأشخاص *متورطاً في قضية أو إجراء.

●3 ـ نتيجة منطقية ناتجة عن اقتراح ما.

●4 ـ تعيين البيّنة المستخرجة من واقعة معروفة. قارِنْ بـ القرينة présomption، العلامة indice.

ـ تورّط مركبة برية بمحرك في حادث سير. مشاركة مادية لهذه المركبة في حادث سير تكفي لاقحام التبعة المدنية لسائقها أو مالكها، وليس من الضروري أن تكون المركبة المصدر الأكيد والفوري للضرر.

التوريد Fourniture

من fournir، قدم، ورّد. انظر: تسليم الحصص fournissement.

●1 ـ (معنى عام). العمل على أن يورد أحدهم؛ *تقديم؛ تمكين الغير من شيء ما؛ تزويد بنفع أو ضمان. مثلاً تقديم كفالة.

●2 ـ بصورة خاصة عقد يلتزم بموجبه شخص يسمى مورّداً بالتموين خلال وقت معين بشكل مستمر أو دوري بالسلع أو الخدمات لشخص آخر يسمى المورّد له (عموماً مقسم إلى عقد أساسي وعقود تطبيق ينجم إبرامها عن تنفيذ العقد الأساسي). انظر: البيع vente، عقد تقديم المهارة franchisage.

●3 ـ بالتصميم موضوع هذا العقد ذاته، وبخاصة السلع.

ـ التوريد (صفقة الـ). انظر: صفقة التوريد marché de fournitures.

توزيع الضرائب Répartement

اسم مشتق من répartir وزّع. انظر: التوزيع répartition.

انظر: التوزيع répartition (ضريبة ـ) répartition (impôt de).

التوزيع الفرعي Sous-ordre

اسم مذكّر. انظر: الأمر ordre.

● اسم معطى للإجراء الذي يأخذ بموجبه دائنو مدين هو نفسه من بين الدائنين (أو يحق له أن يكون من بينهم) في إجراء *الترتيب (أو، على سبيل التعميم، إجراء *التوزيع

عن طريق *الإسهام) مكان مدينهم ويتقاسمون، حسب مرتبتهم أو *بقسمة غُرَماء، المبلغ العائد لمدينهم حسب ترتيب الدائنين. يجري الكلام على وجه أخص على *قسمة فرعية في حالة التقسيم قسمة غُرَماء.

توزيع القسائم Couponnage

اسم مذكّر، لفظة جديدة مصاغة من coupon*قسيمة عن الإنكليزية couponing.

● طريقة لتنمية المبيعات ترتكز على توزيع *قسائم تتيح الحصول على منافع في شراء منتوج.

- توزيع القسائم المتصالب couponnage croisé (cross couponing). طريقة ترتكز على توزيع قسيمة على الزبون لدى شرائه أحد المنتوجات تتيح له الحصول على منفعة لدى شراء أحد المنتوجات الأخرى.

التوزيع Distribution

عن اللاتينية distributio: تقسيم، توزيع.

●1 - عملية ترتكز على تخصيص كل واحد بما يعود له من توزيع ما. مثلاً توزيع *الفوائد، توزيع *الأموال. انظر: القسمة partage.

- توزيع القضايا distribution des affaires. عملية يُسند بموجبها رئيس سلطة قضائية تتألف من عدة غرف إلى إحداها النظر في قضية بقرار *إدارة قضائية محض؛ *توزيع القضايا بين مختلف الغرف في القضاء عينه؛ يجب عدم الخلط مع إسناد قضية إلى سلطة قضائية أو *تشكيل ذي صلاحية ينتج عن قواعد *صلاحية الإسناد.

- توزيع السلطات distribution des pouvoirs. انظر فصل السلطات séparation des pouvoirs.

- توزيع المحاصة distribution par contribution. توزيع قضائي بين دائني مدين واحد لمنتوج بيع المحجوز من أمواله (أموال deniers) سمي هكذا لأن بقية الأموال، بعد *ترتيب الدائنين الممتازين، توزع بين الدائنين العاديين على قاعدة *قسمة الغرماء؛ يفترق عن التوزيع عن طريق *الترتيب.

●2 - وظيفة اقتصادية ترتكز على تأمين تصريف المنتوجات من مرحلة الانتاج إلى مرحلة الاستهلاك. انظر: التسويق commercialisation، البيع بعد الشراء revente.

- التوزيع *الحاصر distrubution exclusive. نظام توزيع يرتكز، من جانب المنتج، على عدم إناطة توزيع منتوجاته في قطاع جغرافي معين إلاّ بموزع وحيد. انظر: الحصرية exclusivité، الاحتكار monopole.

ـ التوزيع الانتقائي distrubution sélective. نظام توزيع يرتكز، من جانب المنتج، على عدم الاعتماد إلاّ على موزعين تتوفر فيهم شروط معينة، الاختصاص المهني في أغلب الأحيان (انتقاء نوعي)، وعند الاقتضاء على تحديد عدد الموزعين (انتقاء كميّ). انظر: الموافقة agrément.

Répartition — التوزيع

اسم مشتق من الفعل répartir وزّع، عن partir بالمعنى القديم لـ partager من اللاتينية partiri: قسّم إلى أقسام.

●1 ـ (معنى عام). عمل التقسيم إلى أقسام؛ عملية ترتكز على تقسيم مجموعة إلى عدة أقسام وتوزيع هذه الأقسام بين أصحاب علاقة متعددين بحيث يتم تقسيم العبء أو النفع. انظر: الإسناد (التخصيص) attribution، التوزيع distribution.

●2 ـ (على وجه الخصوص). *توزيع كتلة أموال بين حائزي الحقوق، أو دين بين من يجب عليهم تحمّله. على سبيل المثال مبلغ محجوز لدى الغير أو منتوج بيع أموال المفلس بين الدائنين؛ توزيع دين ميراث بين ورثة المتوفى؛ توزيع *النفقات. قارِن بـ الإسهام أو التكليف contribution، القسمة partage، الأمر ordre، الحصة lot، التصفية liquidation.

●3 ـ (قانون اجتماعي). نظام تمويل مؤسسات الضمان الاجتماعي، وعلى وجه الخصوص نظام التقاعد، لا تكون فيه، بخلاف نظام فوائد الدخل، التقديمات للأعضاء المتوانين في المجموعة سوى نتاج قسمة الاكتتابات التي يدفعها الأعضاء الفاعلون.

●4 ـ أحياناً (بصورة أكثر غموضاً) مرادف للتمييز والتصنيف. مثلاً توزيع الأموال إلى أموال خاصة وأموال مشتركة. قارِنْ بـ الوصف qualification.

ـ توزيع القضايا répartition des causes. انظر: توزيع القضايا distribution des affaires.

ـ توزيع البقايا répartition des restes. عملية في التمثيل النسبي تهدف إلى توزيع المقاعد التي لم تُملأ عن طريق لعبة الحاصل الانتخابي *أو العدد الموحد بين مختلف اللوائح المتنافسة.

ـ توزيع المقاعد répartition des sièges. عملية في تطبيق التمثيل النسبي ترتكز على تحديد عدد المقاعد العائدة لكل لائحة منافسة؛ تخصيص هذه المقاعد بالمرشحين الذين يجب أن يستفيدوا منها في كل لائحة.

ـ توزيع مصادر التموين (أوروبا) répartition des sources d'approvisionnement. موضوع *تفاهم أو مفعوله يرتكز على الاحتفاظ لكل عضو بمصدر تموين محدد (معاهدة

المجموعة الاقتصادية الأوروبية المادة 85، الفقرة c1، معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 66، الفقرة c1).

- توزيع السوق répartition du marché (أوروبا). موضوع تفاهم أو مفعوله يستند إلى الاحتفاظ بقسم معين من السوق.

- ضريبة التوزيع impôt de répartition. ضريبة تحدد المجموعة نتاجها بشكل آمر ثم تقسم بعد ذلك بين المكلفين (كانت هذه القسمة، أو هذا التقسيم، في النظام الفرنسي القديم لفرض الضرائب، تقوم بها لجان موزعين). قارِنْ بـ النصاب (ضريبة الـ) quotité (impôt de).

توسّعي Extensif

صفة من اللاتينية extensivus.

●1 ـ على نقيض مقيّد، ما يؤدي إلى التوسع (على وجه الخصوص إلى ما وراء الحدود العادية)؛ تقال في تفسير يجعل القاعدة تمتد خارج مجالها المألوف لكي تطبق في حالات غير منصوص عليها. انظر: التماثل analogie، شامل large.

●2 ـ بخلاف مقيّد، مرادف لشامل large (سلطات شاملة).

التوصية Recommadation

اسم مشتق من الفعل recommander أوصى، المشتق هو نفسه من اللاتينية الشعبية commandare: أمر.

(معنى عام). دعوة إلى العمل في اتجاه معين؛ بخلاف *توجيه أو *أمر، اقتراح مجرد عموماً من الطابع الاكراهي. قارِنْ بـ النصيحة conseil، الرأي avis، الأمر ordre، الأمر instruction.

●1 ـ (بالنسبة إلى هيئة دُولية). *قرار يدعو الموجّه إليه إلى التصرف بكيفية معينة، وهو مجرد، من حيث المبدأ، عندما يوجه إلى دولة، من قوة إلزامية. يجري التمييز عملياً بين: التوصيات العادية التي لها قيمة اقتراحات (مثلاً منظمة الأمم المتحدة) والتوصيات المراقبة التي يجب على الدول بالنسبة إليها تعليل رفضها (منظمة العمل الدولية مثلاً) والتوصيات التي يجب أن تقترن بنتيجة والتي تجعل الهدف المتوخى إلزامياً مع ترك حرية اختيار الوسائل للدول (مثلاً المجموعة الأوروبية للفحم والصلب).

●2 ـ (بشكل أخص بالنسبة إلى مؤسسات المجموعات الأوروبية).

أ/ عمل صادر عن المجلس أو اللجنة يطلب إلى الموجّه إليه اتّباع مسلك معين بدون أن تقيده مع ذلك (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 189، ومعاهدة

المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية، المادة 161). قارِنْ بـ القرار décision، التوجيه directive، النظام règlement، الإلغاء résolution.

ب/ عمل صادر عن اللجنة أو المجلس (المجموعة الأوروبية للفحم والصلب) يتضمن موجَباً في الأهداف التي يدعو إليها وإنما يترك إلى الموجّه إليه اختيار الوسائل الخاصة للوصول إلى هذه الأهداف (معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 14).

●3 ـ (بالنسبة إلى *الوسيط). *اقتراح معلل لتسوية نزاع عمل صادر عن الوسيط. انظر: الوساطة médiation.

●4 ـ (بالنسبة إلى نقابة مستخدمين). *قرار أحادي الجانب لنقابة أرباب العمل يمكن، إذا صدر في حال عدم وجود اتفاق منصوص عليه في اتفاقية جماعية، أن يقيد المستخدَمين المنضمين تجاه أجرائهم.

●5 ـ عمل يقوم به شخص يبدي فيه *ثقته بشخص آخر بدعوة شخص ثالث إلى الترحيب به بدون أن يلتزم صاحب التوصية تجاه الذي توجه إليه هذه التوصية. مثلاً كتاب توصية. قارِنْ كتاب الوساطة lettre de confort.

●6 ـ *نصيحة، *أمر من الموكل إلى الوكيل.

●7 ـ إرسال كتاب مضمون. انظر: الكتاب المضمون lettre reommandée.

توضيحي: انظر: برهاني démonstratif.

التوطيد Stabilisation

اسم مشتق من stabiliser المشتق من stable، عن اللاتينية stabilis.

●1 ـ عملية موضوعها وضع نهاية للتغيرات في القوة الشرائية لعملة ما.

●2 ـ مجموعة تدابير متخذة في إطار هذه العملية (مثلاً في العبارة «برنامج التوطيد»).

قارِنْ بـ الإعادة rétablissement.

التوظيف: انظر الاستثمار investissement.

التوظيف أو الاستخدام Emploi

اسم مصاغ من employer عن اللاتينية implicare: أدخل أحدهما في الآخر، وبالتالي ربطه ثم «استخدمه أو وظّفه».

■I (عمل)

●1 ـ مركز عمل يشغله أجير.

●2 ـ بشكل جماعي الاستخدام الاجمالي لليد العاملة المأجورة.

ـ رقابة التوظيف contrôle de l'emploi. مجموعة تدابير تسمح للإدارة بمراقبة حركة العرض والطلب للتوظيف أو الاستخدام والتشغيل والتسريح وتتبّعها.

ـ طلب الاستخدام أو التوظيف demande d'emploi. قيام شغيّل بتقديم خدماته إلى مستخدِم محتمل.

ـ الصندوق الوطني للاستخدام أو التوظيف Fonds national de l'emploi مجموعة الاعتمادات الموازنية المعدّة لتسهيل استمرارية استخدام الأجراء عن طريق تحضيرهم المحتمل لوظيفة أخرى، رغماً عن التبدّل الاقتصادي والتقني.

ـ عقد التأهيل للاستخدام أو التوظيف emploi-formation (contrat). اسم يعطى، في سلسلة التدابير التي تهدف إلى تنمية *تشغيل الفتيان، لنوع من عقود العمل المبرمة لمدة محددة يلتزم بموجبها المستخدِم بإجراء تدريب للفتيان طالبي الاستخدام لتأهيلهم ينظم في المؤسسة أو خارجها.

ـ عرض الاستخدام offre d'emploi. قيام مستخدِم بالبحث عن أجير لإشغال وظيفة ما

ـ الاستخدام التام plain emploi. في اللغة الشائعة عدم وجود (نسبي) للبطالة.

ـ سياسة الاستخدام politique de l'emploi. أحكام تتخذها الدولة للوصول إلى توازن كاف للاستخدام أو للحفاظ عليه بتسهيل توظيف الشغّيلة وتسهيل تأهيلهم أو التحضير لوظيفة أخرى للذين لا يجدون وظيفة.

ـ أفضلية الاستخدام priorité d'emploi. حق أفضلية في التشغيل يعطيه القانون لبعض الأشخاص (العاجزين، الأرامل أو أيتام الحرب، المسنين المعاقين، الفتيان بعد إتمام الخدمة الوطنية، الخ.).

ـ الاستخدام المحتفظ به emploi réservé. وظائف عامة أو شبه عامة تُسند حصراً أو بالأفضلية إلى مواطنين يُنظر إليهم على أنهم أهل بشكل خاص للمنفعة (ضحايا الحرب، قدامى العسكريين).

ـ ضمان الاستخدام أو التوظيف أو استقراره securité (ou stabilité) de l'emploi. تأمين للاحتفاظ بمركز العمل، وهو الاهتمام الدائم للأجراء وتنظيماتهم النقابية (قلّما يرتكز اليوم على غير منح بعض تعويضات الانقطاع عن العمل)؛ يفترق ضمان الاستخدام عن الاستمرار في العمل الذي ينزع إلى تأمين وظيفة للأجير المسرّح بدون انقطاع مستديم عن النشاط.

■II(إداري)

● مركز عمل، في قانون *الوظيفة العامة، مقابل لكل *رتبة في التراتبية الإدارية.

ـ الوظائف العليا emplois supérieurs. فئة من الوظائف يعود التعيين فيها لقرار الحكومة وهي قابلة للعزل بشكل أساسي. مرادفها التوظيف حسب لاستنساب الحكومة emploi à la discrétion du gouvernement. انظر: التكتم أو الاستنساب discrétion (حسب استنساب...).

■III(مدني)

انظر: إعادة التوظيف remploi.

التوظيف Placement

اسم مشتق من الفعل placer، المشتق من place*المكان.

●1 ـ عملية تقضي باستخدام عملة لاكتساب مال يؤمل أن تكون له قيمة. قارِنْ بـ التوظيف أو الاستخدام emploi، إعادة التوظيف remploi، الاستثمار investissement. انظر: الادّخار épargne، المكتسبات acquêts، الأموال fonds، أصل المال (رأس المال) capital، إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي blanchiment، النقل transfert.

●2 ـ بالتعميم المال المكتسب.

ـ التوظيفات المنظمة placements réglementés. قيم منقولة أو ثابتة تمثل، في موجودات الميزان، *مقابل الوفاء التقني وخاضعة، بالنسة إلى اختيارها وتقويمها، لقواعد خاصة.

●3 ـ عملية ترتكز على بيع بعض الأموال (السندات على وجه الخصوص وأحياناً أوراق اليانصيب، الخ.) لزبون خاص أو للجمهور. مثلاً توظيف مصرف لأسهم صادرة عن شركة تزيد رأس مالها.

●4 ـ إقامة علاقة بين طالب استخدام ومستخدِم محتمل من أجل توظيفه؛ بالتعميم مجموعة عمليات وخدمات تهدف إلى تسهيل التشغيل عن طريق التنسيق بين عروض الاستخدام وطلباته.

التوفير: انظر الادّخار épargne.

التوفيق Accomodement

اسم مشتق من الفعل اللاتيني accomodare: كيّف، سوّى.

●1 ـ مرادف *للتوفيق conciliation.

●2 ـ مرادف *للتسوية arrangement.

التوفيق Conciliation

عن اللاتينية conciliatio من conciliare جَمّع، وبالتالي وفّق.

■I (إجراء).

● 1 ـ اتفاق يضع شخصان بمقتضاه نهاية لخلافهما (إمّا عن طريق مصالحة أو بتخلّ أحادي الجانب أو متبادل عن أي ادّعاء)، ولا يكون حل الخلاف ناتجاً عن قرار عدالة (حتى ولا قرار *حَكَم) وإنما عن اتفاق الفريقين ذاتهما. انظر: الرضوخ acquiescement. قارِنْ بـ التوفيق أو التصالح réconciliation.

● 2 ـ مرحلة إجرائية تنزع إلى الوصول إلى اتفاق.

ـ التمهيد للتوفيق préliminaire de conciliation. اسم معطى *لمحاولة التوفيق عندما تسبق إصدار الحكم، ولاسيما في الحالات التي يخضع فيها القانون الحكم في قضية لمحاولة مسبقة للتوفيق (وللتثبت من فشل هذه المحاولة). مثلاً هناك في ما يختص بمجلس العمل التحكيمي تمهيد إجباري للتوفيق أمام مكتب التوفيق.

ـ محاولة التوفيق tentative de conciliation. محاولة هدفها إثارة توفيق تجري إمّا قبل الحكم وإمّا في أي آونة من الإجراء بمبادرة من القاضي.

● 3 ـ يدل أحياناً بشكل إجمالي على التوفيق كنمط حل للخلاف. وذلك بخلاف *الوساطة أو *التحكيم أو أنماط النزاع القضائي الأخرى.

■II (عمل).

● تسوية حبية لخلاف جَماعي للعمل يجري السعي إليه خلال إجراء، وتوصل، في حال الفشل، إلى *الوساطة أو *التحكيم.

ـ لجان التوفيق commissions de conciliation. هي لجان وطنية أو إقليمية مؤلفة من ممثلين عن الهيئات الأكثر تمثيلاً للمستخدِمين والأجراء وممثلين عن السلطات العامة، مهمتها حل خلاف جَماعي للعمل حبياً.

■III (دُولي عام).

● تدخّل هيئة، في تسوية خلاف دُولي، بدون سلطة سياسية خاصة، تتمتع بثقة فريقي الخلاف، وتكلف تفحص مظاهر الخلاف كافةً واقتراح حل غير إلزامي للفريقين. مثلاً قررت فرنسا ومراكش في عام 1957 أن يحيلا إلى لجنة دُولية للتحقيق والتوفيق (يرئسها الرئيس Visscher) الخلاف الناشىء عن أسر طائرة تنقل على متنها الزعماء الرئيسيين للثورة الجزائرية. والتوفيق، القريب من *التحكيم بتنظيمه وإجرائه، يفترق عنه في أن التحكيم يصدر استناداً إلى أساس قانوني وأن الحكم له طابع إلزامي. انظر أيضاً: ودّي amiable (التحكيم الودي amiable composition)، المؤتمر conférence.

التوفيق Harmonisation

اسم مشتق من اللاتينية harmonia: تسوية.

●1 ـ عملية تشريعية تقضي بالتوفيق بين أحكام من مصدر مختلف (وفي الغالب بتاريخ مختلف)، وبشكل أخص تعديل الأحكام السارية من أجل وضعها في تماسك مع الإصلاح الجديد. انظر: التقنين codification، التنسيق coordination، التعديل modification، الأمر ordre.

●2 ـ عملية تستند إلى توحيد مجموعات تشريعية مختلفة بإعداد قانون جديد يأخذ من هذه المجموعة أو تلك. انظر: التوحيد unification، الوحدة unité.

●3 ـ يدل أحياناً على مجرد *تقريب بين نظامين قانونيين أو أكثر. مثلاً التوفيق بين التشريعات الأوروبية. انظر: التنسيق coordination.

ـ الانسجام الاجتماعي harmonisation sociale. تقنية مرنة للتساوي باتجاه تقدم ظروف الحياة والعمل بين عدة بلدان في الغالب مترابطة اقتصادياً.

التوفيق أو التصالح Réconciliation

عن اللاتينية reconciliatio. انظر: التوفيق conciliation.

● قيام زوجين بالعودة الفعلية والمقصودة (باتفاق ضمني أو صريح) إلى حياتهما المشتركة التي سبق أن انقطعت، ويفترق هذا عن الحفاظ على المساكنة أو استعادتها موقتاً (ولاسيما بسبب جهد توفيقي أو حاجات تربية الأولاد)، ويعلق القانون على ذلك مفاعيل عديدة: يشكل التوفيق دفعاً لعدم سماع دعوى الطلاق أو الهجر بسبب الخطأ، يقطع مهلة السنوات الست للهجر الواقعي بسبب الخطأ في الطلاق لانقطاع العيش المشترك؛ يضع نهاية للهجر المعلن بين الزوجين؛ يمكن أن يساهم في تكوين الحالة الظاهرة للولد الشرعي وبالتالي إقامة قرينة الأبوّة الشرعية أو تعزيزها عندما تكون قد استبعدت أو ضعفت بسبب الهجر. يجب تفريق هذا التوفيق عن *التوفيق conciliation الذي يمكن أن يتم خلال إجراء الطلاق ويضع، إذا جرى التثبت منه بأمر قضائي، نهاية للإجراء.

توفيقي Conciliatoire

صفة من الفعل concilier وفّق، انظر: التوفيق conciliation.

● (تعبير قديم). ما ينزع إلى التوفيق بين خصمين (لتجنّب الحكم في خلافهما)؛ تقال في جلسة، ومحاولة، وإسناد إلى القاضي من أجل التوفيق. قارِنْ بـ نازع إلى الحكم judicatoire.

التوقُّع: انظر الترقُّب expectative.

التوقعية Prévisibilité

اسم مشتق من previsible متوقَّع.

● طابع ما هو متوقّع. ضدها عدم إمكانية التوقّع.

التوقّف: انظر الرُسُوُّ relache؛ القطيعة rupture؛ الوَقْفُ pause.

التوقُّف عن الدفع Cessation des paiements

انظر: وقف الأعمال الحربية cessation des hostilités، الدفع paiement.

● استحالة قيام تاجر، أو حرفي، أو شخص معنوي من القانون الخاص بمواجهة مطلوبات *مستحقة بموجوداته الجاهزة فوراً، مما يشكل سبباً يفسح في المجال *لتقويم قضائي، لا يختلط مع *الإعسار: يمكن لمدين يتوقف عن الدفع أن تكون لديه موجودات تفوق المطلوبات. انظر: الإفلاس التقصيري banqueroute، الإرجاء أو الترحيل report، الإفلاس faillite. قارِنْ بـ الإعسار déconfiture، الاستدانة المفرطة surendettement.

التوقف عن السير بالدعوى

انظر: تأجيل الحكم surseoire à statuer.

التوقف Stationnement

من الفعل stationner، توقف، أوقف، المشتق هو نفسه من station*مركز.

● إشغال أحد الأفراد مكاناً في المِلْك العام لمدة متغيرة بدون أن يؤدي هذا الإشغال إلى تعديل في وضع هذا المِلْك، إمّا لأن هذا التوقف يستدعي إذناً إدارياً ـ *ترخيصاً بالتوقف ـ وإمّا لأنه يتم بحرية شرط مراعاة نظام الشرطة.

ـ التوقف (الترخيص بـ ـ) stationnement (permis de) انظر: الترخيص بالتوقف permis de stationnement.

التوقيت Horaire

اسم أو صفة عن اللاتينية horarius من hora: ساعة.

● فترة من الزمن يُجبر فيها الأجير على تقديم عمله المنصوص عليه في عقد العمل.

ـ الشغّيل بالساعة travailleur horaire. شغيل يُدفع أجره على أساس الساعة. قارِنْ بـ العامل بالمقطوعية tâcheron.

ـ التوقيت المتغير horaire variable. مدة محددة للعمل يكون الأجير حراً في اختيارها داخل حدود ممتدة إلى حد ما.

التوقيع الإضافي أو المجاور Contreseing

اسم مصاغ من contre وseing عن اللاتينية signum.

● توقيع تضعه سلطة على عمل سبق أن وقعته سلطة أخرى حول العمل من أجل ترسيم هذا التوقيع والإشارة إلى تعاون السلطات *الموقّعة. مثلاً توقيع يضعه وزير على مستند تحت توقيع رئيس السلطة التنفيذية من أجل الشهادة على أصالة اتخاذ قرار من قبله والاشتراك في التبعة وتأمين مسؤولية تنفيذه (انظر: دستور عام 1958، المادة 19 والمادة 22).

التوقيع على بياض Blanc-seing

تعبير مصاغ من blanc عن الجرمانية blank للدلالة على ورقة لا تتضمن أي كتابة، ومن seing عن اللاتينية signum: إشارة وبالتالي إشارة تقوم مقام التوقيع، ثم دلت على التوقيع.

●1 ـ *سند موقّع على *بياض؛ مستند يقتضي إتمامه ينيطه التوقيع بشخص (متعاقد، شخص ثالث) من أجل أن يملأ الفراغ بنفسه بتحديد العناصر التي تنقصه. مثلاً توكيل على بياض procuration à blanc. مرادفه (تعبير قديم) موقّع على بياض blanc signé. انظر: الإبراء décharge، السلطة pouvoir، السلطات التامة pleins pouvoirs.

●2 ـ يدل أحياناً على التوقيع المثبت على مستند كهذا.

ـ إساءة استعمال التوقيع على بياض abus de blanc-seing. جريمة ترتكز، من جانب شخص عُهِدت إليه ورقة تحوي توقيعاً على بياض، على تدوين موجَب أو مخالصة غشّاً فوق هذا التوقيع.

التوقيع في الهامش: انظر الكتابة على الهامش émargement.

التوقيع المُخْتَصَر: انظر التأشيرة paraphe.

التوقيع Signature

اسم مشتق من signer وقّع عن اللاتينية signare: وضع إشارة signum.

●1 ـ قيام أيّ كان بوضع توقيعه (مترافقاً مع اسمه الشخصي أم لا) على عمل كفريق في اتفاقية (توقيع إيجار) أو على عمل أحادي الجانب (توقيع وصية) أو عمل مستقل شخصي (مخطوطة أو نسيج أو كتاب على أنه الفاعل)، وإمّا على أيّ مستند (كتاب) كعلامة تخصيص أو إهداء. انظر: الانضمام adhésion، الموافقة approbation، الوعد engagement، التسجيل inscription، الاكتتاب souscription، التصديق légalisation، التصديق على التوقيع certificat de signature، محرر بخط كاتبه olographe.

●2 ـ العملية عينها تقوم بها سلطة على مستند من أجل ترسيم عمل من صلاحياتها. مثلاً توقيع رئيس الجمهورية مرسوماً متخذاً في مجلس الوزراء، توقيع رئيس سلطة قضائية

حكماً أصدرته، وتوقيع أمين سرّها. انظر: التوقيع الإضافي أو المجاور contreseing، أصدار القوانين promulgation، النشر publication، التصويت vote.

●3 ـ إشارة التأشيرة بحد ذاتها (مخطوطة عموماً). قارِنْ بـ التأشيرة paraphe، العلامة marque، العلامة التجارية label.

●4 ـ بالتعميم سلطة الالتزام (التزوّد بالتوقيع). أو صلاحية إنجاز عمل ما.

ـ التوقيع (تفويض ـ) signature délégation de. انظر: تفويض التوقيع délégation de signature.

ـ التواقيع الخاصة signatures privées. هي تواقيع الأشخاص الخاصين الفرقاء في عمل قانوني. انظر: العمد ذو التوقيع الخاص acte sous seing privé.

ـ توقيع الشركة signature sociale. توقيع غالباً ما يترافق مع ختم الشركة، يضعه ممثل شخص معنوي على عمل فيُلزمه: لا يختلط مع *اسم nom الشركة (*اسم الشركة raison sociale، أو تسمية الشركة) انظر: الوكيل المفوَّض fondé de pouvoir.

●5 ـ عمل، في إجراء عقد مفاوضات دُولية، يصدر إما عن رئيس المؤتمر الذي جرت المفاوضة فيه من أجل ترسيم نص معاهدة تبنّاها المؤتمر، وإما عن مفوضين مطلقي الصلاحية فاوضوا في صدد هذه المعاهدة أو عن مندوبي دول ترغب في الانضمام إلى معاهدة سبق التفاوض في شأنها (التوقيع الذي يضعه ممثلو الدول هدفه إثبات موافقتها على نص المعاهدة ونيّة دولهم في أن تصبح فرقاء فيها، اعتيادياً بعد *التصديق أو الموافقة، وأحياناً بمفعول التوقيع وحده).

التوقيف أو الاعتقال Arrestation

عن اللاتينية arrestatio، مصاغ من الفعل الفرنسي القديم arrêter. انظر: الحكم arrêt.

●1 ـ عمل القبض على مذنب أو ظنين باسم القانون أو السلطة. قارن بـ الاستجواب interpellation.

●2 ـ حالة شخص جرى القبض عليه.

ـ التوقيف الإداري arrestation administrative. توقيف تأمر به سلطة إدارية بدون إذن السلطة القضائية. مثلاً طرد أجنبي بقرار من وزير الداخلية.

ـ التوقيف التعسّفي arrestation arbitraire. اعتقال يقوم به موظف عمومي أو مأمور أو تابع للحكومة خارج الحالات التي ينص عليها القانون أو بدون استخدام الأشكال القانونية، (جريمة الاعتداء على الحرية).

ـ الاعتقال غير القانوني arrestation illégale. اعتقال يقوم به شخص عادي بدون أمر

السلطات القائمة وخارج الحالات التي يأمر فيها القانون باعتقال الظنينين (جريمة في حالة التلبس).

ـ التوقيف *الموقت arrestation provisoire.

أ/ (جزائي). توقيف يتم من أجل سوق فرد أمام القاضي صاحب الصلاحية؛ ليس من مفاعيله وضع صاحب العلاقة في حالة *الاعتقال الموقت. مثلاً توقيف يتم بموجب *أمر القاضي بالجلب أو في وضع جريمة في حالة التلبس.

ب/ (جزائي دُولي). توقيف أجنبي يتم في حالة العجلة بناء على أمر نائب الجمهورية بناء على طلب السلطات القضائية في بلد من أجل التسليم اللاحق المجرم.

التوكيل Mandat

عن اللاتينية mandatum: توكيل.

●1 ـ عمل يعطي بموجبه شخص ما شخصاً آخر سلطة فعل شيء من أجله وباسمه. قارِنْ بـ العُهْدة commission، الوساطة courtage.

بصورة أخص:

أ/ عقد ـ قابل للرجوع عنه حسب مشيئة *الموكّل من حيث المبدأ ـ يعهد الموكل بموجبه إلى شخص يقبل بالتوكيل (*الوكيل) بالسلطة وبالمهمة للقيام من أجله وباسمه (بصفة *ممثل) بعمل قانوني (بيع، شراء، إدارة عَقارية، الخ). انظر: التقديم représentation. قارِنْ بـ الإدارة gestion (الفضول gestion d'affaires).

ب/ اسم يمتد أحياناً حتى الاتفاقية، غير الظاهرة لأنظار الغير، يتلقى بموجبها المسخَّر مهمة القيام بإنجاز عمل قانوني للموكل المستتر، وإنما باسمه الخاص وبدون تمثيل (ومن هنا اسم توكيل مستتر أو بدون تمثيل). انظر: الصُورية simulation.

ج/ التوكيل procuration أحياناً. انظر: منح السند أو السلطة collation، الدستور constitution.

ـ التوكيل الخاص بالدعاوى mandat ad litem. توكيل للتمثيل أمام المحاكم (انظر أدناه).

ـ توكيل التمثيل أمام المحاكم mandat de représentation en justice. توكيل يعهد بموجبه متقاضٍ إلى شخص يؤهله القانون (مثلاً محام بالضرورة أمام المحكمة الابتدائية، أي شخص أمام محكمة التجارة، الخ.) بمهمة تمثيله أمام القضاء ويؤدي إلى سلطة وواجب للقيام باسم الموكل بالأعمال (العادية) الإجرائية، وكذلك مهمة *المساعدة (ما عدا وجود أحكام أو اتفاق عكس ذلك).

ـ توكيل المصلحة المشتركة mandat d'intérêt commun. وصف يطبقه القانون على

بعض الاتفاقيات (توكيل الوكيل التجاري، عقد *التنشيط العقاري)؛ اسم يعطى، خارج هذه الحالات، لتوكيل (يتعلّق بالأجراء عموماً) يكون للوكيل، بموجبه، مصلحة شخصية فيه ويكون بمنجى من العزل الحر للتوكيل العادي.

ـ التوكيل العام mandat général. يشمل، بخلاف التوكيل الخاص، قضايا الموكل جميعاً.

ـ التوكيل القانوني mandat légal. اسم معطى بإسراف لسلطة التمثيل التي ينيطها القانون ببعض الأشخاص الذين يسميهم ممثلين قانونيين (مثلاً الوصي على القاصر).

ـ التوكيل الواضح mandat ostensible. اسم يعطى للتوكيل العادي مع التمثيل (المعنى 1أ).

ـ التوكيل التمثيلي mandat représentatif. اسم آخر يعطى للوكالة العادية (قارِنْ بـ أدناه).

ـ التوكيل *الخاص mandat spécial. توكيل (وحسب) يعطى من أجل عملية محددة أو أكثر يفرض القانون تسويغها عموماً بالنسبة إلى الأعمال الخطيرة.

ـ التوكيل *الضمني mandat tacite. بخلاف التوكيل *الصريح هو التوكيل الذي يرتكز، في حال عدم وجود تولية شكلية (خطية أو شفهية) من جانب الموكل، على ظروف تجعله مرجحاً (مثلاً توكيل ضمني للقاصر بالنسبة إلى مشتريات ما يلزم المنزل ويفترضها القانون أحياناً).

●2 ـ وظيفة تُعهد على هذا الشكل ولاسيما عندما تكون انتخابية (مثلاً ولاية بلدية؛ وظيفة مستشار بلدي أو عمدة).

ـ الولاية الآمرة mandat impératif. تعليمات إلزامية قد يعطيها الناخبون للمنتخب في دائرتهم الانتخابية (دستور عام 1958، المادة 27: «أيّ ولاية آمرة باطلة»).

ـ الولاية النيابية (أو التشريعية) mandant parlementaire (ou législatif). اسم يُعطى بشكل شائع لوظيفة عضو منتخب في المجلس النيابي.

ـ الولاية الرئاسية mandat présidentiel. اسم يطعى في الغالب لوظيفة رئيس الجمهورية.

ـ الولاية التمثيلية mandat représentatif. نظرية مواجهة لنظرية الولاية الآمرة ليس على النيابيين بموجبها، بكونهم منتخبي الأمة، أتباع توجيهات ناخبي دائرتهم الذين ليس في وسعهم عزلهم (قارن بما سيرد أدناه).

●3 ـ يدل أحياناً على *أمر أو إيعاز، أو قرار، أو مستند يثبت ذلك. انظر: الأمر الخطي mandement.

أ/ (مالي). أمر بدفع نفقة عمومية صادر عن آمر بالصرف غير الآمر الأولي بالصرف في الدولة؛ أمر ثانوي بالصرف في الدولة، أمر بالصرف في جماعة محلية. انظر: أمر بالصرف mandater، الأمر بالصرف mandatement، الأمر ordonnance (المعنى 3).

ـ حوالة دفع الضرائب mandat contributions. سند بريدي يثبت دفع الضرائب ويشكل الإثبات المطلق لهذا الدفع.

ـ الحوالة *الصورية mandat fictif. حوالة بدفع نفقة عمومية غير موجودة تتم بأوراق كاذبة للتصفية لصالح دائن وهمي أو مجامل.

ـ ب/ (عقوبات) أمر قاضي لتحقيق الذي ينزع إلى التأكد من شخص المتهم أو إلى دعوته إلى الحضور.

ـ الأمر بالإحضار mandant d'amener. أمر يصدره قاضي التحقيق للقوة العامة لسوق المتهم فوراً إليه.

ـ الأمر بالقبض mandat d'arrêt. أمر مشابه بسوق المتهم إلى *السجن المبين في الأمر حيث سيُحتجز.

ـ الأمر بالاستحضار mandat de comparution. أمر موضوعه إنذار المتهم بوجوب الحضور أمام قاضي التحقيق في التاريخ والساعة المبينين في الأمر.

ـ الأمر *بالإيداع mandat de dépôt. أمر يصدره قاضٍ إلى رئيس مراقبة السجن لاستقبال متهم سبق وجوده بين يدي العدالة واحتجازه.

●4 ـ مهمة خاصة، في القانون الدُولي العام، وهي مؤسسة أنشئت بالمادة 22 من ميثاق عصبة الأمم، عُهد بموجبها إدارة عدد معين من الأقاليم المنفصلة عن دول عدوة في السابق بعد الحرب العالمية الأولى وتقطن فيها شعوب كانت ما تزال تُعتبر غير مؤهلة لحكم نفسها بنفسها وتحتاج إلى بعض القوى (فرنسا، وبريطانيا العظمى والدول المرتبطة بالتاج البريطاني، وبلجيكا، والولايات المتحدة الأميركية، واليابان) كي تمارس فيها «مهمة الحضارة المقدسة» جوهر هذا الانتداب. كانت هناك، حسب درجة تطور الشعوب الموضوعة في ظل هذا النظام، ثلاث فئات (أ وب وج) تتميز بالسيطرة الكبيرة إلى حد ما للقوى المنتدبة. انظر: الحماية protection.

التوكيل Procuration

عن اللاتينية procuratio: عمل الإدارة من procurare اعتنى بِـ.

●1 ـ مستند خطي يثبت *التوكيل ويتيح، بتسليمه *للوكيل، تسويغ سلطة هذا الأخير. انظر: التقديم représentation.

●2 ـ بالتعميم *التوكيل بحد ذاته.

التولية Investiture

اسم مشتق من الفعل investir عن اللاتينية investire: ارتدى.

●1 ـ عمل إناطة وظيفة* أو صفة* عن طريق الانتخاب أو التعيين بأحد الأفراد؛ بالتعميم إناطة *مهمة أو وظيفة عن طريق اتفاقية بأحد الأفراد. مثلاً تولية وكيل. انظر: منح السند والسلطة collation، الدستور constitution، الإنشاء établissement، الإلحاق installation، الموافقة agrément، الانسحاب retrait.

●2 ـ تصويت كانت الجمعية الوطنية في ظل الجمهورية الرابعة تمنح بموجبه ثقتها بمرشح لرئاسة المجلس وتتيح بذلك تعيينه.

●3 ـ قرار تشكيل سياسي يعين مرشحه من أجل انتخابه.

التولية المعقولة ظاهرياً investiture plausible. اسم يعطى لظاهر تولية*، وبشكل أدق لمجموعة علامات خارجية يمكن أن تحمل على الاعتقاد أن شخصاً ما يولى بانتظام وظيفة عمومية.

ث

ثابت: انظر دائم permanent؛ منتظم régulier؛ يقيني certain.

ثابت Fixe

صفة عن اللاتينية fixus من figere: ثبّت، حدّد.

●1 ـ لا يتغير بخلاف محدد وفقاً لمؤشر متحرك (دخل ثابت) أو متغير (فائدة ثابتة).

ـ الرسم الثابت droit fixe. رسم تسجيل يستوفى عن بعض الأعمال (مثلاً توكيل، إذن الخ.)، وبصورة أعم أعمال لا تثبت أي حركة للقيمة) ويتوقف على طبيعة العمل وحسب وليس على قيمة الأموال التي تشكل موضوعه.

●2 ـ محدّد.

ـ الدعوة إلى الحضور في يوم محدد assignation à jour fixe. دعوة إلى الحضور في تاريخ معين لجلسة محددة في الدعوة ذاتها.

ـ الإجراء في يوم محدد procédure à jour fixe. إجراء عجلة يؤذن بموجبه للمدعي بناء على إلتماسه بدعوة المدعى عليه في يوم يحدده الرئيس ويجب من حيث المبدأ، أن يتم الترافع في القضية في اليوم المحدد في الدعوة.

ثانوي: انظر احتياطي subsidiaire؛ تابع accessoire؛ حادث coutingent.

ثانوي Secondaire

عن اللاتينية secondarius: من الصف الثاني.

●1 ـ بخلاف رئيسي *(مؤسسة) تقال، داخل المقاولة، في مؤسسة تتبع نشاطاتها في ما هو رئيسي لتوجيهات مؤسسة رئيسية. قارِنْ بـ الفرع succursale، الوكالة agence، الشركة التابعة filiale. انظر: المكتب الثانوي bureau secondaire.

●2 ـ بخلاف *رئيسي (إقامة) تقال في مكان سكن لا يقيم فيه مستعمله بشكل اعتيادي وإنما لإقامة موقتة (مثلاً: في الإجازات). وتقال على وجه أخص، في القانون الضريبي، في إقامة متميزة على هذا النحو عندما تعود للمستفيد منها.

●3 ـ تقال، بخلاف المفعول الأساسي للتضامن* السلبي (موجَب بالكل)، في

المفاعيل الإضافية التي يربطها القانون بهذا التضامن (مثلاً قطع التقادم تجاه الشركاء المتضامنين في الدين بفعل الملاحقات الجارية بحق أحدهم). انظر: الموجَب التضامني obligation in solidum.

الثانوية **Lycée**

عن اللاتينية lyceum واليونانية λύκειον : معهد رياضي قرب أثينا حيث كان أرسطو يقيم مدرسته.

● مؤسسة عامة وطنية ذات طابع إداري مكلفة الحلقة الثانية للتعليم الثانوي. قارن بـ جهاز المداولة أو التقرير (كلية) collège.

ثاني البِكْر **Puîné**

صفة أو اسم من puis ثم، ومن né مولود.

● المولود بعد البِكْر أو أي أخ آخر أو أخت؛ الأصغر. مثلاً أخت بعد البِكْر، ثاني البِكْر. انظر: البُكورية primogéniture، المساواة égalité.

الثبات: انظر الدوام permanence.

الثبات **Immutabilité**

عن اللاتينية في القرن الرابع عشر immutabilitas من immutabilis: ما لا يمكن أن يتغير.

● صفة ما لا يمكن تغييره إرادياً. قارن بـ اللامساسية intangibilité.

ـ ثبات الاتفاقيات الزواجية immutabilité des conventions matrimoniales. مبدأ، جرى التخلّي عنه اليوم في المطلق، لا يمكن للزوجين بمقتضاه، بعد حفل الزواج، أن يأتيا بأي تعديل لنظامهما الزواجي؛ قاعدة بقي منها أن تغييراً كهذا لا يمكن أن ينتج إلاّ عن حكم في الحالات المبنية في القانون (فصل قضائي للأموال، تدابير قضائية للحماية، تغيير النظام الزواجي بمصادقة قضائية. انظر: قابلية التغيير أو التعديل المراقبة قضائياً mutabilité judiciairement contrôlée.

الثروة **Fortune**

عن اللاتينية fortuna: ومنها الإيطالية fortuna: عاصفة.

● مجموعة وسائل وجود شخص و موارده (يفضل اليوم التعبير الثاني)؛ معطى يؤخذ في الاعتبار على وجه الخصوص لتحيين وموجب النفقة وتحديد مبلغه. انظر: الحاجة besoin. قارِنْ بـ الذمة المالية patrimoine، الدخل revenu، أصل المال (رأس المال) capital، الثمار fruits، الأموال biens.

●2 ـ تدل أحياناً على الصدفة والفوائد الناتجة عنها. مثلاً أرباح الألعاب (مراهنات، يانصيب، الخ.)، و*الكنز تسمى هبات ثروة. انظر: الصدفة aléa، الطارىء risque، الحظوة bénéfice، صدفوي fortuit.

ـ الأخطار البحرية fortume de mer.

أ/ طارىء *صدفوي مسرحه البحر. مثلاً عاصفة، غرق سفينة، جنوح سفينة، حريق، غنيمة بحرية، سلب.

ب/ موجودات الذمة المالية في البحر وتشمل السفينة وأجرة نقل السلع وبعض الديون البديلة عن هذه أو تلك.

ـ شرط الإيفاء عند المقدرة clause de retour à meilleure fortune انظر: الإيفاء عند المقدرة (شرط) retour à meilleure fortume (clause de).

الثري المتنفّذ **Ploutocrate**

اسم مذكّر عن اليونانية πλουτος: ثروة و κρατος: سلطة.

● شخصية تمارس، عن طريق قوتها الاقتصادية، تأثيراً سياسياً.

الثغرة **Lacune**

عن اللاتينية lacuna، ثغرة، نقص.

● ثغرة قانونية؛ نقطة سكت عنها القانون أو لم يكن كافياً في شأنها وتحتاج إلى إكمالها من جانب من يطبقها أو يفسرها (على وجه الخصوص بفضل مصادر قانونية أخرى).

ـ الثغرة في القانون lacune intra legem. ثغرة إرادية (من جانب المشترع) تترجم في القانون باستخدام مفاهيم مبهمة عن قصد (مصلحة الأسرة) أو بإحالة صريحة إلى العُرف، والعادات، والممارسة: مثلاً أهلية القاصر المألوفة. انظر: المعيار norme، المعيار المرن standard.

ـ الثغرة في ما وراء القانون lacune praeter legem. ثغرة غير إرادية تناظر النقص التشريعي. انظر: الصمت أو السكوت silence، سد الثغرة أو الفراغ comblement.

الثقة بالملاءة أو الائتمان **Crédit**

عن الإيطالية credito، من اللاتينية creditum من الفعل credere. انظر: الدين (له) créance.

■I (خاص)

●1 ـ ثقة يوحي بها شخص بملاءته (عنده اعتماد)؛ ثقة بملاءة المدين (فتح اعتماداً).

ـ موارد الثقة بالملاءة moyens de crédit. *أمن يقدّمه المدين من أجل الحصول على الاعتماد (كفالة، رهن حيازة المنقول أو الثابت، رهن عقاري الخ.). انظر: الضمان garantie.

ـ البيع بالائتمان vente à crédit. بيع لا يفرض فيه البائع الدفع الفوري للثمن. ضده *البيع نقداً. قارن بـ البيع بالتقسيط vente à tempérament. انظر: الشراء بالائتمان achat à crédit.

●2 ـ دعم مالي، عملية يضع بموجبها شخص (مصرفي على وجه العموم) أو يعمل على وضع مبلغ من المال بتصرف شخص آخر بسبب الثقة به. مثلاً فتح الاعتماد، كتاب الاعتماد، الاعتماد *المؤكد، *الحسم، الوعد بقرض شخصي (أو الاعتماد على بياض). انظر أدناه.

ـ الاعتماد المؤكد crédit confirmé. نمط عملية اعتماد *مستندي يرتكز على تثنية التعهد المتخذ تجاه البائع من المصرفي فاتح الاعتماد لدفع الثمن بتعهد قاطع ومباشر من مصرفي آخر لصالح البائع.

ـ الاعتماد المستندي crédit documentaire. انظر: مستندي (الاعتماد الـ ـ) documentaire (crédit).

ـ الاعتماد على بياض crédit en blanc. اعتماد يُفتح بالأخذ في الاعتبار شخصية الزبون الممثّل.

ـ الاعتماد العيني crédit réel. اعتماد تدعمه الأموال المنقولة أو الثابتة ولاسيما المخصصة بالأفضلية للضمان تجاه المصرفي.

●3 ـ بالتعميم، مرادف للقرض المعطى من قبل هيئة مالية (الاعتماد *لأجل طويل، و*لأجل متوسط)؛ تعبير شامل يدل على الأشكال المختلفة للسلف والقروض المصرفية.

●4 ـ مجموعات المؤسسات والهيئات الائتمانية.

ـ الاعتماد الزراعي crédit agricole. منظمة تشكلها شركات مدنية ذات طابع تعاوني وتبادلي تنسق عملها مؤسسة عامة، الصندوق الوطني للاعتماد الزراعي، وموضوعها الافساح في المجال *للزراعيين لتحقيق عمليات مالية وائتمانية مختلفة ضرورية لإنماء الاستثمارات وكذلك تجهيز الأرياف.

●5 ـ مجموعة القواعد التي تسوس عمليات الاعتمادات وأدواتها (امتيازات، رهونات عقارية، أمن شخصي، الخ.).

●6 ـ قسم من حساب (وارد على وجه العموم في الجانب الأيمن منه) حيث ترد التسليمات التي يقوم بها الفريق الآخر لمن يمسك الحساب. انظر: المديونية débit I 1 و2.

●7 ـ رصيد دائن (معادل حسابي للإشارة الجبرية +)؛ مبالغ جاهزة فوراً للزبون في حسابه لدى مصرفي. انظر: المديونية débit (I)؛ المكشوف découvert.

■II (عام).

●1 ـ مبالغ مخصصة لاستعمال محدد إمّا عن طريق الموازنة وإما عن طرق خاصة (قوانين فتح الاعتمادات، اعتمادات إضافية). انظر: الإعانة المالية subvention، المالية العامة finances publiques.

●2 ـ يرتدي، في تعابير مختلفة، معنى قريباً من *النفقة.

ـ إجازة النفقة crédit d'autorisation. إجازة نفقة يعطيها الجهاز المؤهل للتصويت على موازنة هيئة عامة للسلطة المخوّلة تنفيذ هذه الموازنة (اعتماد يخصص عموماً لفئة معينة من النفقات عملاً بمبدأ تخصيص الاعتمادات).

ـ اعتماد عقد النفقة crédit d'engagement. الإجازة «بعقد» نفقة (وليس «بصرفها» أو «إصدار أمر صرف بها»).

ـ اعتماد الدفع crédit de paiement. الاجازة *بإصدار أمر دفع نفقة معقودة مسبقاً استناداً إلى إجازة برنامج أو *اعتماد عقد نفقة.

●3 ـ تسهيلات دفع تعطى للمكلف.

ـ تسهيلات الرسوم crédit de droits. وقف للدفع يمارس في شأن التكاليف غير المباشرة إمّا بمنح تعليق لاستحقاق الرسم، أو بمنح تعليق موقت لدفع الرسم، أو بقبول دفع الرسم، أو بقبول دفع الرسوم المستحقة بسندات اعتماد (موجَبات مكفولة).

ـ تخفيض الضريبة crédit d'impôt. حق في تخفيض على ضريبة معينة يناظر الحصة من الضريبة التي سبق أن دفعها شخص ثالث.

الثقة Confiance

عن اللاتينية confidentia.

●1 ـ إيمان *بحسن نية الغير واستقامته وصدقه ووفائه (شخص ثالث، شريك في التعاقد) أو بأهليته واختصاصه وصفته المهنية (مثلاً الثقة بطبيب). انظر: الظاهر apparence.

●2 ـ الوثوقة بالغير، أو بشكل أدق إناطة مهمة به. انظر: التوكيل mandat، الإيداع dépôt.

ـ الائتمان (إساءة ـ) confiance (abus de). انظر: إساءة الائتمان abus de confiance.

●3 ـ إبداء هذه الثقة؛ إعلان الموافقة. انظر: التوصية recommandation.

ـ طرح الثقة question de confiance. اسم يعطى بشكل شائع للإجراء الذي تأخذ الحكومة بمقتضاه مبادرة طرح تبعتها أمام الجمعية الوطنية عن طريق الإعلان أنها ستستقيل إذا لم تحصل من هذه الجمعية على الثقة بتوصيتها على الموافقة على برنامجها أو على إعلان سياستها العامة أو بالتصويت على نص تراه ضرورياً. قارِنْ بـ النظام النيابي régime parlementaire.

ثلاثي الفرقاء Tripartite ou triparti

صفة من اللاتينية tripartitus من البادئة tri والفعل partiri: قسم.

●1 ـ صفة تطبق على المفاوضات الجماعية من ثلاثة فرقاء (تضاف السلطات العامة إلى ممثلي المستخدمين والأجراء)، وكذلك الاتفاقيات أو الاتفاقات التي يمكن أن تنتج عنها.

●2 ـ بشكل أعم طابع أي نشاط (عملية، مفاوضة، الخ.)، يجمع ثلاثة أنواع من الفرقاء يمثل كل فريق منهم مصالح متميزة.

ثلاثية الفرقاء Tripartisme

اسم مشتق من triparti. انظر: ثلاثي الفرقاء tripartite.

● نظام أو ممارسة للمفاوضة الجماعية الثلاثية الفرقاء (المعنى 1). تقال أيضاً في بنية بعض المنظمات (منظمة العمل الدُولية) المؤلفة من ممثلين عن السلطات العامة ونقابات العمال وأرباب العمل.

الثمار Fruits

اسم مذكر في صيغة الجمع عن اللاتينية fructus*، نسبة، دخل، تمر.

●1 ـ أموال من أي نوع (مبالغ من المال، أموال عينية) تعطي دورياً أموالاً مثمرة (بدون أن تتأثر ماهية هذه الأموال كما هي الحال في المنتوجات بالمعنى الضيق)؛ نوع من الدخل المتأتي عن أصل المال (رأس المال) بخلاف مداخيل* الشغل. مثلاً الغلال، *فوائد الأموال التي أُقرضت، بدلات إيجار المنازل أو الأراضي المؤجرة، مستحقات الدخل. انظر: المِلْكية propriété، الانتفاع أو التمتع jouissance، حق الانتفاع usufruit، الردّ (الدخل) rapport، العُرف usage، الحيازة possession، حسن النية bonne foi، الإلتصاق

accession، الموارد ressources، الأموال أو العقارات fonds (حساب *الأموال والثمار compte de fonds et fruits).

ـ الثمار المدنية fruits civils. انظر: مدني civil (مدينة (الثمار الـ) civils (fruits)).

ـ الثمار الصناعية fruits industriels. هي الثمار التي، كالثمار *الطبيعية، تأتي من المال الذي ينتجها وإنما، بخلاف الثمار الطبيعية، هي محصول الزراعة، صناعة الإنسان. انظر: مدني civil، منتج للثمار frugifère، الدخل revenu.

ـ الثمار الطبيعية fruits naturels. انظر: طبيعي naturel (طبيعية (الثمار الـ) naturels (fruits).

●2 ـ صفة تمتد إلى بعض الأموال التي، مع أنها تمس ماهية رأس المال الذي يعطيها (*كالمنتوجات بالمعنى الضيق)، تماثل ثماراً بسبب دورية الانتاج. مثلاً مواد مستخرجة من مقلع مستمثر بشكل منتظم؛ أشجار مقطوعة في غابة معدة لتقطيع منتظم.

ثمانية أيام كاملة Huitaine franche

عبارة مشتقة من huit ثمانية عن اللاتينية octa. انظر: خالص franc.

● تعبير تقليدي كان يدل في الماضي على مهلة ثمانية أيام كاملة.

ثمن العتبة Pas-de-porte

من pas عن اللاتينية passus وporte عن اللاتينية porta.

●1 ـ مبلغ يفرض إمّا بصفة تعويض مقاصّة عن الحق في تجديد الإيجار أو إضافة على بدل الإيجار يطلبها المؤجر في آونة عقد الإيجار أو المستأجر الذي يتنازل عن إيجاره.

●2 ـ في مفهوم أوسع مبلغ يدفعه المتنازل له عن إيجار تجاري للمتنازل عن هذا العقد. قارِنْ بـ استرجاع المال reprise.

الثمن Prix

عن اللاتينية pretium.

●1 ـ مبلغ من المال متوجب على المتملك للبائع. انظر: البيع vente، الغبن lésion، عادل juste، فرض الرسم taxation، التخمين estimation، بخس vil.

●2 ـ بالتعميم *بدل الإيجار، أو أجرة الأرض الزراعية، المتوجب على المستأجر للمؤجر، كلفة العمل المستقل في عقد المقاولة (ثمن النقل)، أو المكافأة عن بعض الخدمات (ثمن الإيداع، *العائدة). قارِنْ بـ العلاوة prime، انظر: الأجر salaire.

ـ ثمن الصنع prix de façon. ثمن محدد على أساس وحدة القياس في شغل *القطع.

ـ الثمن اليومي prix de journée. ثمن يومي عن الإقامة في مؤسسة عامة أو خاصة

للعناية أو الصحة تفسح في المجال من حيث المبدأ للاسترداد من جانب الضمان الاجتماعي.

ـ الثمن العادل prix juste. انظر: عادل (الثمن الـ ـ) juste (prix).

ـ الثمن غير المنصف prix non équitable. ثمن تفرضه مؤسسة في *وضع مسيطر وغير متناسب بالنسبة إلى قيمة المال أو الخدمة التي تؤديها (أو تكتسبها).

ـ الأثمان (سلسلة ـ) prix (serie de). انظر: سلسلة الأثمان serie de prix.

3 ـ مكافأة مالية أو عينية تعطى للرابح في مسابقة ما. قارن بـ العلاوة prime، الحصة lot، الربح gain.

الثنائي: انظر الزوجان couple.

ثنائي الجانب — Bilatéral

صفة من البادئة bis مرتان ومن latus، lateris: جانب.

●1 ـ ما يصدر عن شخصين بخلاف *أحادي الجانب؛ كل عقد، بهذا المعنى، وكل عمل هو بالضرورة عمل ثنائي الجانب. انظر: متعدد الجوانب plurilatéral، متعدد الجوانب multilatéral.

●2 ـ ما يُلزم تبادلياً شخصين أو عدة أشخاص بعضهم تجاه بعضهم الآخر. البيع على سبيل المثال. مرادفها ملزم للطرفين synalagmatique. ضدها أحادي الجانب unilatéral.

ـ قاعدة التنازع الثنائية الجانب règle de conflit bilatéral، بخلاف أحادية الجانب، قاعدة تنازع ثنائية الجانب للقوانين تنص على تطبيق قانون البلد السارية المفعول فيه والقانون الأجنبي على حد سواء.

ثنائية التمثيل النيابي — Bicamérisme

عن اللاتينية bis اثنان وcamera غرفة أو مجلس.

● نظام دستوري يتألف المجلس النيابي فيه من *مجلسين.

الثورة: انظر الفتنة insurrection.

الثورة — Révolution

عن اللاتينية revolutio دحرج إلى الوراء.

●1 ـ تغيير تام للنظام الدستوري يتم عموماً بشكل مفاجىء وعنيف وإنما عن طريق القطيعة مع النظام القانوني السابق. قارِنْ بـ التمرد rébellion، العصيان révolte، مقاومة الاضطهاد résistance à l'oppression.

●2 ـ تتخذ أحياناً معنى أي تغيير هام في البنيات الاجتماعية، والنظام الاقتصادي، الخ.

ج

الجابي **Percepteur**

اسم مشتق من اللاتينية perceptus المشتقة هي نفسها من percipere: جمع، قبض، استوفى.

● اسم قديم لمحاسبي الخزينة المكلفين تحصيل الضرائب المباشرة والرسوم الممثالة لها. قارِنْ بـ الأمين receveur الدافع payeur.

جارٍ: انظر عادي courant.

الجاسوس **Espion**

اسم مأخوذ عن الإيطالية spione، كلمة من أصل جرماني (من عائلة الفرنسية épier). فرد يماس التجسّس.

الجاسوسية: انظر التجسّس espionnage.

الجالية: انظر المستعمرة colonie.

جامع: انظر: شامل large.

جامع التبرعات **Collecteur**

اسم مذكّر عن اللاتينية collector: من يجمع.

● هو من يجمع أموالاً يدفعها عدة أشخاص بصفة معينة ولتخصيص محدد قبل أن يحولنا إلى غيره (وأن يوزعها) مثلاً هيئة تجمع الاكتتابات أو أجزاء من الأجور من أجل بناء مساكن اجتماعية.

الجامع أو المسجد **Mosquée**

اسم مؤنث من العربية مسجد: مكان العبادة.

● صرح مكرس للشعائر الإسلامية. قارِنْ بـ الكنيسة église، الكنيس synagogue، المعبد temple.

الجامعة **Université**

عن اللاتينية القروسطية universitas.

● مؤسسة عامة ذات طابع علمي وثقافي ومهني مزودة بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية حلت بموجب قانون 22 تشرين الثاني 1968 للتوجيه والتعليم العالي محل الجامعات *والكليات القديمة وأخذت مهامها. والجامعات، وهي ذات بنية إلافية (فيديرالية)، تعيد جميع *وحدات تأهيل وأبحاث وتشكل، وهي متغيرة العدد، الخلايا التنظيمية، بالإضافة إلى بعض المعاهد أو مؤسسات التعليم العالي التي يمكن أن تلحق بها. يدير هذه الجامعات مجلس الجامعة *ورئيسها.

الجانح (مرتكب الجنحة) Délinquant

اسم مشتق من الفعل القديم délinquer: ارتكب جريمة عن اللاتينية delinquere أخطأ؛ كان على خطأ.

●1 ـ (معنى واسع). هو من يرتكب *جرماً ما.

●2 ـ (معنى محصور). هو من يقترف *جريمة بالمعنى الحصري. قارِنْ بـ المخالف contrevenant، المجرم criminel.

●3 ـ من سبق أن صدرت إدانة بحقه (عموماً لأكثر من فعل واحد) ويُخشى أن يعود ثانية إلى الإجرام. انظر: الجُنوحية délinquance.

ـ الجانح المعتاد délinquant d'habitude. هو من يسقط، رغماً عن الادانة، مجدداً في الجُنوحية، سواء تعلق الأمر بالجرم عينه أو بجرائم مختلفة. قارِنْ بـ العائد إلى الإجرام récidiviste. انظر: الجانح المبتدىء délinquant primaire، معتاد الإجرام repris de justice.

ـ الجانح المبتديء délinquant primaire. انظر: ابتدائي primaire ـ مبتدىء (الجانح الـ ـ) primaire (délinquant).

الجاني: انظر المجرم criminel؛ المذنب coupable؛

جاهز فوراً: انظر قابل للتصرف disponible.

جائر: انظر ظالم injuste.

الجَبّانة: انظر: المقبرة cimetière.

جَثّ الأحراج Déboisement

من الفعل déboiser اجتث الأحراج من boiser, de، من bois، عن الجرمانية bosh (قارِنْ بالإنكليزية bush دغل).

● *استصلاح الأراضي. قارِنْ بـ الذبح abattage.

الجَد Aïeul

اسم عن اللاتينية avus جد، avia.

● *أصل من عمود النسب المباشر، الأبوي أو الأموي، من الدرجات الثانية أو الثالثة أو الرابعة... للقرابة الشرعية أو الطبيعية: جد، جدة، والد الجد أو والد الجدة؛ الخ. انظر: الأب père، الأم mère، الحفيد petit-fils، الحفيدة petite-fille، ابن الحفيد arrière-petit-fils، ابنة الحفيدة arrière petite-fille، الخ، الفرع descendant. يدل الأجداد، أي في صيغة الجمع، إجمالياً على الأسلاف الأقدمين.

الجدارة المهنية Maîtrise

اسم مشتق من maître.

●1 ـ صفة مهنية معترف بها عموماً لبعض *المستخدمين أو المساعدين الذين اكتسبوا جدارة مهنية كافية وتحت أمرتهم عامل على الأقل.

●2 ـ لقب جامعي يثبت اجتياز السنة الثانية من الحلقة الثانية بعد *الإجازة. قَارِنْ بـ الدكتوراه doctorat.

●3 ـ بشكل ملموس أكثر *سلطة فعلية للإدارة والرقابة *للحارس أو الحائز العابر لشيء ما. انظر: الحارس garde، تبعة فعل الجوامد responsabilité du fait des choses، العنصر المادي corpus، العُرف usage.

الجدارة Aptitude

عن اللاتينية aptitudo من aptus. انظر: جدير apte.

●1 ـ (الجدارة القانونية). *حق قانوني؛ صفة مناظرة، لدى الشخص المعترف له بها، للإمكانية القانونية؛ والجدارة، المرادفة أحياناً للأهلية القانونية، هي مفهوم أعم (أهلية الانتفاع وأهلية الأداء (*الممارسة) هما نوعان من الجدارة) يصلح التعبير كذلك لتحديد الشخصية القانونية؛ إنها مناظرة أحياناً ـ وإنما ليس بالضرورة ـ لأهلية واقعية حقيقية أو مفترضة. انظر: وطني sujet.

●2 ـ (الجدارة الواقعية).

أ/ (معنى عام). *أهلية واقعية؛ تصرف طبيعي أو مكتسب، مفترض في الراشد حتى إثبات العكس عندما يتعلق الأمر بالجدارة العامة لممارسة حقوقه (*أهلية الأداء (الممارسة)، يمكن أن يكون خاضعاً لاختبار تحقق، ولا سيما كشرط للتسمية أو التعيين، عندما يتعلق الأمر بجدارة خاصة (للإدارة أو للوظيفة). قارن بـ الصلاحية أو الاختصاص compétence، الوصف qualification، الإمكانية faculté، المعرفة connaissance، الضمير conscience. ضدها عدم القدرة أو الجدارة inaptitude.

ب/ (عمل). جدارة، بالنسبة إلى الأجير، مناظرة للوظيفة التي يزاولها (متحقق منها عموماً بعد التشغيل).

الجدارة: انظر الأهلية capacité.

الجِدّة Nouveauté

اسم مشتق من nouveau* جديد.

● 1 ـ شرط لصحة البراءات يجب بمقتضاه عدم إعلان الابتكار أو الاختراع للجمهور قبل إيداع الطلب؛ عدم الخلط بـ *الأصالة originalité.

● 2 ـ شرط لصحة العلامات يجب بمقتضاه ألاّ تكون العلامة المختارة قد استخدمت للدلالة على منتوجات مماثلة أو مشابهة. قارِنْ بـ قابلية التصرف disponibilité.

● 3 ـ طابع ما هو *جديد (المعنى 3).

الجِدّة: انظر الأصالة originalité.

الجدول: انظر السجل rôle.

الجدول المفصل: انظر اللائحة bordereau.

جدول الوفيات Table de mortalité

عن اللاتينية tabula، واللاتينية mortalitas.

● جدول بالوفيات يدل، حسب السن والجنس، على احتمال الوفيات كل سنة، ويستخدم كأساس للتأمين على الحياة لتحديد علاوة التأمين.

الجدول Tableau

اسم مشتق من table عن اللاتينية tabula.

● لائحة رسمية بالأشخاص المتمتعين بالصفة عينها أو الجدارة عينها أو المرتبط بهم بعض النتائج. مثال ذلك تخضع مزاولة المهن المنظمة حسب ترتيبها للتسجيل في الجدول الذي تضعه السلطات الصالحة لوضع هذا الترتيب.

ـ جدول الترقية (الوظيفة العامة) tableau d'avancement. جدول سنوي بالموظفين الجديرين حسب ترتيب الاستحقاق بالانتقال إلى *رتبة أعلى يفرض، بالنسبة إلى الترقية بالاختيار، على السلطة المزودة بسلطة الترقية اتباع الترتيب الموضوع.

ـ جدول النقابات المهنية tableau des ordres professionnels. لائحة المزاولين المأذون لهم بممارسة مهنة منظمة في *نقابة تضعها سلطات هذه النقابة (عن طريق القضاء بالنسبة إلى المحامين، وفي إطار المحافظة في ما يختص بالأطباء، وفي الإطار المحلي في ما عني النقابات الأخرى). انظر: المكتب bureau.

ـ ترتيب الجدول ordre du tableau. ترتيب ناتج عن تتابع التسجيلات في الجدول يخص الأشخاص المسجلين بمرتبة تتوقف عليها مزاولة بعض الامتيازات. مثال ذلك يتحكم ترتيب جدول مساعدي العمدة (كما هو محدد بتتابع تصويت المجلس البلدي) في الإسناد للحلول محل العمدة.

جِدّي: انظر جسيم grave.

جِدّي Sérieux

صفة عن اللاتينية المدرسية seriosus.

●1 ـ متعقل، رزين، مصمم، غير متخذ عن خفة أو على سبيل المزاح. مثلاً إلتزام جدي، شارٍ جدي. انظر: للمزاح jocandi causa.

●2 ـ متنبّه، يقظ، معتنٍ، مُكِدّ، عاقل. مثلاً إدارة جدية. انظر: الاحتراس prudence، العناية diligence، الضمير conscience.

●3 ـ واقعي أو على الأقل متماسك بما فيه الكفاية لكي يستحق التذرع به، والاستناد إليه، وأخذه في الاعتبار، ويتمتع بحظ وافر في اعتماده بعد المناقشة والتفكير. على سبيل المثال برهان جدي، سبب جدي للتسويغ، سبب جدي للتسريح، نزاع جدي.

●4 ـ لا يستهان به، غير زهيد، يُحسب حسابه (وأحياناً جسيم). مثلاً ثمن جدي، مقاصة جدية، ضرر جدي، اعتداء جدي.

جديد Nouveau

صفة من اللاتينية novellus: جديد، حديث، تصغير لـ novus.

●1 ـ بالتعارض مع *قديم، طابع ما هو صادر عن إصلاح تشريعي. مثلاً قانون جديد، نظام جديد لشيوع أموال الزوجين. انظر: القانون الانتقالي droit transitoire، تنازع القوانين conflit de lois.

●2 ـ موضوعياً ما يشمل تجديداً. قارنْ بـ أصلي original. انظر: الجدة nouveauté، المِلْكية الفكرية propriété intellectuelle.

●3 ـ تقال، في دعوى، في عنصر من شأنه تعديل معطيات خِلاف خلال النظر فيها، غالباً ما يتعارض مع أولي وأصلي. تقال أحياناً في مجرد عنصر متميز ومستقل (*خصومة جديدة).

ـ الواقعة الجديدة fait nouveau. ظرف يحدث أو ينكشف لاحقاً لقرار يسوّغ إعادة النظر فيه (لتعديله حتى لسحبه)، وعلى وجه الخصوص في الشأن الجزائي حتى في الشأن المدني (وإنما شريطة أن يتعلق الأمر بقرار *موقت). انظر: حجية الشيء المحكوم فيه autorité de chose jugée، الادعاء الجديد demande nouvelle.

ـ *الدعم الجديد moyen nouveau. دعم، في مجرى دعوى، يثار لأول مرة لدى سلطة طعن، في حين أنه لم يكن موضوع مناقشة في الحكم الذي سبق. مثلاً يقال في الدعم إنه جديد في الاستئناف عندما يثار أمام قضاء الاستئناف ولا يكون قد أثير في الدرجة الأولى من المحاكمة.

ـ المستندات الجديدة pièces nouvelles. مستندات تقدم كإثبات لاحقاً *للإطلاع ويمكن استبعادها من المناقشة عندما لا تبرز في الوقت المناسب فتكون غير مقبولة (أمام بعض السلطات القضائية بعد إقفال التحقيق).

جدير بالإدارة Directeur

صفة. انظر: المدير directeur.

● من هو جدير بالإدارة، خليق بالتوجيه.

ـ المبادىء الموجهة للدعوى principes directeurs du procès. مجموعة قواعد واردة في مستهل القانون الجديد للإجراء المدني موضوعها الرئيسي تحديد الدور التبادلي للفريقين وللقاضي في الدعوى المدنية (اندفاع الفريقين، الدور الفاعل للقاضي، مبدأ التصرف في الدعوى في فرعه المزدوج،)وضع ضمانات أساسية معينة (مبدأ *الوجاهية، حرية *الدفاع)، مسماة على هذا النحو مع أن لها القيمة الأكيدة عينها للقواعد الأخرى (كل هذه القيمة، وهذه القيمة وحدها) بسبب الوهج الذي تعطيه إياها عمومية تطبيقها من جهة أولى (أمام السلطات القضائية قاطبةً، وفي المواد جميعاً)، وجدارتها، من جهة ثانية، كمبدأ عام للقانون يلخص المفهوم الفرنسي للدعوى المدنية، في إرشاد المفسِّر في تطبيق مدوّنة القانون. انظر: التوجيه directive، الوظيفة office، القانون droit (*حقوق الدفاع droits de la défense).

جدير بالقبول Admissible

صفة عن اللاتينية القروسطية admissibilis.

●1 ـ (في ما يتعلق *بنمط *البيّنة بشهادة الشهود)، ما يمكن، استناداً إلى القانون، أن يثار كبيّنة من جانب المتقاضي دعماً لما يتذرع به (يقال عند ذلك إن البيّنة جديرة بالقبول قانوناً)، بحيث أن على القاضي أن يأخذ في الاعتبار البيّنة المقدمة بدون أن يكون بإمكانه استبعادها مسبقاً، وإنما بدون أن يكون من اليقيني أن هذه البيّنة، بعد تفحصها، معترف بأنها جديرة بتسويغ التذرع بها، وهي نتيجة تتوقف على ملاءمة البيّنة وعلى قوتها المرجحة. مثال ذلك كل أنواع الدعم للبيّنة هي عموماً جديرة بالقبول قانوناً لإثبات الوقائع القانونية. قارِنْ بـ مقبول recevable. انظر: بدء القرينة adminicule، التسويغ justification.

●2 ـ (بالنسبة إلى المواطن، في ما يتعلق بالإفساح في المجال للوظيفة). من يمكن أن يطالب بأي وظيفة شرط أن تتوفر فيه الشروط المفروضة على من يتوقون إليها جميعاً.

●3 ـ (بالنسبة إلى المرشح). من يُحكم عليه أنه أهل، بعد اختبارات أولى، لمواجهة الاختبارات اللاحقة للمباراة أو الفحص. انظر: القبول admission.

جدير Apte

صفة عن اللاتينية aptus، جدير، ملائم.

●1 ـ منذور قانوناً لـ. . .

●2 ـ هو جدير واقعياً بـ. . . ضدها غير جدير. قارِنْ بـ أهل لِ capable، ماهر habile.

جرّ المراكب Halage

اسم مشتق من haler من أصل جرماني.

● عمل جر سفينة تقوم بملاحة في نهر أو في قنال بالأقلاس، وقطرها بواسطة حبال تشدها من الضفة.

ـ طريق الجر chemin de halage. طريق تقام على طول مجرى المياه لإتاحة جر المراكب.

ـ ارتفاق جر المراكب servitude de halage. ارتفاق قانوني مفروض، على ضفة على الأقل، في أعماق حافة مجرى المياه المسجلة في مدوّنة الطرق الصالحة للملاحة أو القابلة للعوم، يُكره مالكي الضفة على تخصيص مكان معين لإقامة طريق الجر وعلى عدم إنشاء أي بناء أو غرس أو زراعة في مدى مكمّل طريق الجر. قارِنْ (بالنسبة إلى الضفة الأخرى) بـ ارتفاق *الموطىء servitude de marchepied.

الجرد Inventaire

عن اللاتينية inventarium من invenire: وجد.

●1 ـ عملية ترتكز على تعداد صفات الفريقين (انظر: ديباجة محضر الجرد intitulé d'inventaire أدناه)، وعلى وصف عناصر موجودات (الأصول) كتلة مالية ومطلوباتها (خصومها) (شيوع أموال الزوجين، إرث، مؤسسة تجارية، أموال مشركة). انظر: الوصف description، التعداد dénombrement، الحالة (I) état، التخمين estimation، البيّنة preuve، رفع الحظر أو المنع relevé، اللائحة liste.

●2 ـ بالتعميم، *محضر الجرد.

ـ الجرد (حق ـ). انظر: الحظوة bénéfice (حق الجرد bénéfice d'inventaire).

ـ الجرد التجاري inventaire commercial. حالة وصفية وتخمينية لسندات أموال التجار المنقولة والثابتة وديونهم (أي الديون التي لهم) وديونهم (أي التي عليهم) التي يفرض القانون عليهم وضعها مرة في السنة على الأقل لكي يتمكنوا من تحليل الوضع الصحيح لأعمالهم.

ـ ديباجة محفر الجرد intitulé d'inventaire. محفر ينظم في حال عدم وجود جرد يتضمن العناصر التي هي أساس عمليات الجرد جميعاً (ذاتية، صفات، وضع).

ـ الجرد (سجل ـ) inventaire (livre d'-). انظر: الجزء من مؤلف (سجل الجرد livre d'inventaire).

الجردة: انظر الجرد inventaire.

الجرف القاري (أو المسطّح القاري) Plateau continental

من plat مسطح عن اللاتينية الدارجة plattus؛ قاري من قارة continent عن اللاتينية continere: أمسكا معاً.

● امتداد للقارة تحت مياه البحر تمارس فيه الدولة الشاطئية حقوق سيادة معينة (أو تطالب بممارستها) (استثمار، أبحاث)؛ عبارة تدل على سطح البحر وباطن الأرض في المناطق تحت البحار المجاورة للشواطىء (للقارة أو الجزر) وإنما الموجودة خارج *البحر الإقليمي (أو المياه الإقليمية) ضمن الحدود التي تحددها اتفاقيات دُولية (اتفاقية 28 نيسان 1958، المادة الأولى، قارِنْ بـ اتفاقية 15 كانون الأول 1982 في Montego Bay). انظر: الأراضي البحرية fonds marins، المنطقة أو الحَرَم zone، المنطقة الاقتصادية الحاصرة zone économique exclusive، صيد السمك pêche، المصيدة pêcherie.

الجُرم Infraction

عن اللاتينية infractio من infringere: كسر.

● سلوك إيجابي أو سلبي (عمل أو *إغفال) يحظره القانون ويعاقب عليه حسب خطورته بعقوبة أصلية، إمّا جنائية أو جنحية، أو عقوبة مخالفة مقترنة احتمالياً بعقوبات تكميلية أو ثانوية أو *تدابير أمن؛ تعبير عام يشمل *الجناية و*الجريمة و*المخالفة. انظر القانونية légalité، التجريم incrimination، قانوني légal، مادي matériel، معنوي moral.

ـ الجرم المستمر infraction continue. هو الجرم الذي يفترض اقترافه مدة معينة تشهد على أن الإرادة الجرمية تمتد في الزمان (بخلاف آني)؛ يجري الكلام كذلك على جرائم متتالية. مثلاً حمل غير قانوني للأوسمة، حراسة تعسفية.

ـ الجرم الآني infraction instantanée. جرم يتحقق في برهة من الزمن بخلاف المستمر أو المتتالي. مثلاً السرقة. لصق الإعلانات غير النظامي.

ـ الجرم الدُولي infraction internationale. انتهاك قاعدة من قواعد القانون الدُولي (أي مخالفة قاعدة أساسية يمكن أن توصف *بجناية أو *جريمة دُولية بدون أن يكون لهذين التعبيرين في القانون الدُولي التحديد عينه كما في القانون الداخلي).

ـ الجرم الدائم infraction permanente. جرم تمتد نتائجه في الزمان (عدم الخلط بمستمر أو متتالٍ). مثلاً بناء منزل يتجاوز الارتفاع المسموح به.

ـ الجرم المتتالي أو المتعاقب infraction successive. مرادف للجرم المستمر.

قول مأثور: لا جناية (جرم) بدون قانون (بدون نص).

جَرَّمَ Incriminer

عن اللاتينية incriminare.

●1 ـ (بالنسبة إلى المشترع). أعلن أن فعلاً ما يشكل جرماً (جناية، جريمة، الخ.).

●2 ـ أحياناً مرادف، في اللغة القضائية، لاتّهم (شخصاً)؛ عَمِل على أن يُسْنِد خطأ إليه، حتى أقحمه في الموضوع.

جرمي Délictuel

صفة مشتقة من délit جريمة.

●1 ـ ما كان مصدره *الجريمة (معنى ملازم للنوع) أو بصورة أكثر غموضاً ما يتعلق بجريمة ما، بخلاف *تعاقدي و*شبه تعاقدي. مثلاً *التبعة الجرمية هي التبعة الناجمة عن الجريمة. قارِنْ بـ إجـ 'مي délictueux، جنحي correctionnel، جنائي criminel، مخالفي contraventionnel.

●2 ـ ما كان مصدره في الجريمة (معنى خاص) أو ما يتعلق بالجريمة، بخلاف *شبه جرمي؛ الخطأ الجرمي بهذا المعنى (المقصود) يفترق عن الطيش والإهمال حتى عن *الخطأ *الجسيم غير المقصود. انظر: تدليسيdolosif، غير معذور inexcusable.

ـ جرمي (شبه ـ) délictuel (quasi). انظر: شبه جرمي quasi délictuel.

الجرمية أو الجنائية Criminalité

من criminel جنائي.

●1 ـ بالمعنى الواسع: مجموعة التصرفات ضد المجتمع التي تقع تحت طائلة قانون العقوبات في منطقة جغرافية محددة. قارِنْ بـ الجنوحية délinquance. انظر: السياسة الجنائية politique criminelle.

●2 ـ بالمعنى الضيق:

أ/ مجموعة تصرفات ضد المجتمع يعاقب عليها بعقوبات جنائية (ما عدا العقوبات الجنحية وعقوبات المخالفات).

ب/ مجموعة تصرفات ضد المجتمع في قطاع معين محدد في قانون العقوبات (جرمية الدم، جرمية الأعمال، الخ.).

●3 ـ تقال أحياناً، بالنسبة إلى عمل ما، في درجة خطورته، وبصورة أخص في درجة انتهاك قيمة اجتماعية تقاس حسب العقوبة التي ينزلها القانون بالعمل.

ـ الجريمة الظاهرة criminalité apparente. هي الجريمة موضوع شكاوى وإبلاغات وتحقق من قبل الشرطة لا تتبعها إدانة (وتناظر الجرم المكتشف وغير المعاقب).

ـ ثَبْتُ الجريمة index de criminalité. تحديد لمستوى الجريمة في بلد ما وفي وقت معين، يتم حسب طرق علمية متغيرة.

ـ الجريمة *القانونية criminalité légale. هي الجريمة الناشئة عن مجموعة الإدانات المحكوم فيها (أي الجرائم المكتشفة والمعاقب عليها).

ـ الجريمة الفعلية criminalité réelle. هي الجريمة المناظرة لمجموعة الجرائم المرتكبة فعلياً (سواء أكانت مكتشفة أم لا)، ويشكل الفارق بين الجرمينين السابقتين (الجريمة القانونية وتلك الظاهرة) *الفارق بين الجريمة الفعلية والجريمة القانونية؛ توصف أحياناً بالمجهولة طالما أن هذا المجموع، فرضياً، لا يمكن حسابه.

الجريدة: انظر الصحيفة journal.

الجريمة أو الجناية Crime

عن اللاتينية crimen: «اتّهام» و«جناية».

●1 ـ (معنى عام). أيّ عمل أو سلوك خطر بشكل خاص يعتدي على النظام والأمن، ويناهض القيم الاجتماعية المسلّم بها، ويشجبه الضمير وتعاقب عليه القوانين. انظر: الكبيرة forfait (II).

●2 ـ (بالمعنى التقني). جرم يعاقب عليه القانون بعقوبة *مؤلمة *وشائنة (حبس جنائي مع الشغل أو سجن مؤبد، حبس مع الشغل أو سجن لوقت معين). قارِنْ بـ الجريمة délit، المخالفة contravention. انظر: القتل المتعمّد (مع سبق الإصرار والترصّد) assassinat، الاغتصاب viol، قتل الإنسان meurtre.

ـ الجريمة الدُولية crime international.

أ/ انتهاك قانون البشر، في القانون الدُولي العام، بخطورة خاصة تفسح في المجال، لهذا السبب، لقمع جَماعي حتى شمولي. مثلاً القرصنة، الأعمال المناقضة لقوانين الحرب وأعرافه (جرائم الحرب).

ب/ منذ حكم المحكمة الدُولية لنورنبورغ تشمل الجريمة الدُولية كذلك ـ من حيث المبدأ ـ إعلان الحرب (جناية ضد السلم) وانتهاكات الحقوق الأساسية للشخص البشري (جريمة بحق الإنسانية)؛ وفي هذا المفهوم لا تفترق الجناية الدُولية دائماً بوضوح عن الجريمة الدُولية. انظر: إبادة الجنس génocide، النفي déportation.

ج/ عمل، في القانون الجزائي الدُولي، يصفه القانون الجزائي للدول المعنية بجناية، ولكنه يوصف بجناية دُولية بسبب التبعثر الجغرافي لعناصره المكوّنة في أقاليم دول عديدة.

- الجريمة الدُولية crime international.

- الجريمة بحق السلم crime contre la paix. انظر أعلاه.

- الجناية بحق الإنسانية crime contre l'humanité. انظر أعلاه.

الجريمة Délit

عن اللاتينية delictum من delinquere. انظر: délinquant الجانح (مرتكب الجنحة).

● إذا استعملت لوحدها يمكن أن تدل على الجريمة المدنية أو الجريمة الجزئية على السواء.

■I (مدني) (يجري التحديد أحياناً بـ «جريمة مدنية»).

●1 - (معنى عام). فعل مضر غير قانوني، مقصود أم لا، يلزم *بالتبعية (*الجرمية) لفاعله (ويجبره على التعويض على الضحية)؛ ويشمل بهذا المعنى شبه الجريمة والجريمة على حد سواء، بالمعنى التقني، ويغطي في آن معاً الفعل الشخصي، وفعل الغير أو فعل الأشياء التي يجب تحمّل تبعتها. قارِنْ بـ العقد contrat، شبه العقد quasi-contrat، المصدر source، الموجَب obligation.

●2 - (معنى خاص). فعل مضر ومقصود (يُرتَكَب مع نية الإضرار)، بخلاف شبه الجريمة؛ تدل أحياناً بصورة أخص، في هذه المجموعة، على الخطأ المقصود أو المتعمد. انظر: التدليس dol.

- الجريمة المدنية délit civil.

أ/ *مرادفة للجريمة.

ب/ فعل يعاقب عليه *بعقوبة مدنية. مثلاً إخفاء مال هو جزء من إرث أو من شيوع الأموال بين الزوجين.

- الجريمة (شبه -) délit (quasi) انظر: شبه الجريمة quasi-délit.

■II (جزائي).

●1 - (معنى شامل). سلوك ضد المجتمع يقع تحت طائلة قانون العقوبات؛ جرم. انظر: التجريم incrimination، الكبيرة forfait (II)، الانتهاك violation.

●2 - (معنى خاص). بخلاف *الجنايات أو المخالفات، جريمة يعاقب عليها بعقوبات جنحية تحكم بها اعتيادياً *محكمة *الجنح. انظر: التجريم criminalisation، التجنيح décriminalisation، التجنيح correctionnalisation.

ـ الجريمة *الجَماعية délit collectif (بالمعنى الحصري). جريمة تُقْتَرَف في صميم مجموعة وتُسند إلى أعضاء هذه المجموعة جميعاً طالما أنهم، بعد ارتكابها، استمروا في هذا التجمع حتى ولو لم يكن بالإمكان نسبتها شخصياً إلى كل واحد منهم (مثلاً القانون المسمى مكافح السارقين بالكسر والخلع).

ـ الجريمة المعقدة délit complexe. جرم يفترض ارتكاب عدة أعمال مادية من طبيعة مختلفة يمكن أن تفصلها فواصل في الزمان والمكان. مثال ذلك *الاحتيال الذي يحوي من جهة أولى مناورات غشية، ومن جهة أخرى تسليم الأموال أو القيم. انظر: الجريمة العادية délit simple.

ـ الجريمة الترابطية délit connexe. جريمة ترتبط، برباط مادي أو معنوي بجريمة أخرى تتوضح فيها ومن المهم تقريبها منها لحاجات التحقيق والحكم. انظر: الارتباط connexité.

ـ الجريمة المستمرة délit continu. بخلاف *الجريمة الآنية، هي جريمة يستمر تنفيذها لمدة من الزمن طويلة إلى حد ما تتوافق مع ثبات الإرادة المجرمة (مثلاً الحمل غير القانوني للأوسمة، الحضانة التعسفية، عدم تسليم الولد، الإخفاء...). مرادفها *الجريمة المتتالية. قارِنْ بـ الجريمة الدائمة délit permanent.

ـ الجريمة المتابَعة délit continué. جرم يتكون من سلسلة أفعال متشابهة يقع كل منها، إذا نُظر إليه منفرداً، تحت طائلة قانون العقوبات غير أنها تشكل جريمة وحيدة بسبب وحدة الحل وذاتية القانون المنتهك. على سبيل المثال سرقة حزمة أخشاب أو محتوى برميل كبير عن طريق السحب المتكرر. مرادفها الجريمة الجماعية بوحدة الهدف. قارن بـ جريمة الاعتياد délit d'habitude.

ـ الجريمة المخالفية délit contraventionnnel. جرم يعاقب عليه بعقوبات جنحية وإنما منصوص عليه في قانون خاص ولا يفترض، بخلاف الجرائم الجنحية المنصوص عليها في قانون العقوبات ومع مشابهتها لمعظم المخالفات، النية الجرمية ولا الطيش الموصوف، حتى أن حسن النية ولو كان قائماً لدى فاعل العمل المجرّم لا يجعله بمنجى من الردع (مثلاً جريمة الصيد البري، الجريمة الجمركية، الجريمة بحق ضابطة سكك الحديد...).

ـ الجريمة المرتكبة خلال الجلسة délit d'audience. جرم يقترف خلال جلسة حكم قضائية ويخضع لقواعد ملاحقة شاذة عن القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun.

ـ جريمة إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي délit de blanchiment. انظر:

إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي blanchiment.

ـ جريمة الصيد البري délit de chasse. جرم ينتهك ضابطة الصيد البري. انظر: الجريمة المخالفية délit contraventionnel.

ـ جريمة *الارتكاب بالإغفال délit de commission par omission. اسم معطى لجرم [مفترض] يرتكز على الحصول، بسبب التواني الإرادي، على نتيجة يحظّر القانون، تحت طائلة العقاب، الوصول إليها عن طريق عمل إيجابي. مثلاً قتل الإنسان [المفترض] الذي يرتكبه من يستطيع انقاذ شخص في خطر الموت فيتركه إرادياً يموت بعدم إغاثته.

ـ جريمة القانون المطبق على طائفة معينة من الصلات القانونية délit de droit commun. جرم لا يشكل التعبير عن الجرمية الخاصة كالجرمية السياسية أو الجرمية العسكرية.

ـ جريمة صيد السمك délit de pêche. جرم ينتهك ضابطة صيد السمك.

ـ الجريمة الصحافية délit de presse. جرم يستدعي ارتكابه عنصر علانية يمكن أن لا يتحقق عن طريق الصحافة أو الكتاب وحسب، نمط النشر الوحيد الذي اعتمده محررو قانون 23 تموز 1881، وإنما عن طريق أي نمط آخر من النشر (إذاعة، تلفزيون، أسطوانة، شريط سينمائي).

ـ جريمة الاعتياد délit d'habitude. جرم يتكوّن من سلسلة أفعال متشابهة لا يقع كل منها بمفرده تحت طائلة قانون العقوبات وإنما التكرار وحده، بسبب الاعتياد الذي يستدعيه، يعتبر جريمة (يكفي الفعل الثاني لتكوين الاعتياد). مثلاً جريمة ممارسة غير قانونية للطب، والتحريض المعتاد للقاصرين على الفجور. قارن بـ الجريمة المتابَعة délit continué.

ـ جريمة الطيش délit d'imprudence. جريمة لا تستدعي، بخلاف *الجريمة المتعمَدة أو المقصودة، النية الجرمية، وإنما الخطأ وحسب إذا ثبت أنها عن طيش أو إهمال. انظر: قتل الإنسان عن طيش homicide par imprudence.

ـ جريمة المُسارّ délit d'initié. اسم معطى للجريمة المِضْفقِيّة (أي المتعلقة بالبورصة) المرتكزة على استخدام *استدلال *مميز حول سوق القيم المنقولة، جريمة يقمعها العديد من التشريعات (الولايات المتحدة الأميركية، فرنسا قانون 23 كانون الأول 1970، وقانون 22 كانون الثاني 1988، مجلس المجموعات الأوروبية، توجيه المجلس بتاريخ 13 تشرين الثاني 1989) لتأمين حسن سير عمل السوق وحماية الادّخار عن طريق تهذيب الأخلاق في الممارسَات المَضْفِقية. وقد سميت هكذا لأنها تجرّم الأشخاص الذين، بإخلالهم بالمساواة في الحظوظ، يستغلّون مسبقاً، بمعرفة الوقائع (عن طريق عمليات يحققونها لحسابهم

الخاص أو لحساب الغير أو تتيح لأشخاص ثالثين مطلعين على الوقائع تحقيقها)، الاستدلال غير المعروف من الجمهور والمؤثر في سعر القيم المنقولة المعنية، وهم على علم بواقع وضعهم (في صميم المؤسسة التي تصدر هذه القيم كجهاز إدارة، أو بسبب مشاركتهم في رأس المال، أو خارج ذلك، في ممارسة وظائفهم أو مهنتهم).

ـ الجريمة الانتخابية délit électoral. جرم موضوعه تزوير نتيجة الانتخاب، ولاسيما الانتخاب ذي الطابع السياسي.

ـ الجريمة *في حالة التلبّس (عن اللاتينية flagrans: حارق) flagrant délit. جرم يُرتكب آنياً أو ارتُكب منذ لحظة. هناك أيضاً جناية أو جريمة في حالة التلبّس عندما يلاحق الشخص المشبوه، في وقت قريب جداً من الارتكاب، صياح الجمهور أو توجد في حوزته الأشياء أو يترك آثاراً أو علامات تحمل على الظن أنه مشارك في الجرم.

ـ الجريمة الغابية délit forestier. انتهاك ضابطة الغابات.

ـ الجريمة *الشكلية délit formel. جرم يُقترف بمجرد استخدام وسيلة يحددها القانون، بصرف النظر عن النتيجة. مثلاً *التسميم. ضدها *الجريمة المادية délit matériel.

ـ الجريمة *المستحيلة délit impossible. جرم لا يمكن، لخطأ في الموضوع أو الوسائل، أن يتم ولا يعاقب عليها حسب مذهب يدينه الاجتهاد اليوم (يماثل الاجتهاد الجريمة المستحيلة *بالمحاولة المعاقب عليها).

ـ الجريمة الآنية délit instantané. بخلاف *الجريمة المستمرة جرم يرتكب في لحظة. مثلاً ضرب وجرح. قارِنْ بـ الجريمة الدائمة délit permanent.

ـ الجريمة *المتعمّدة أو المقصودة délit intentionnel. جرم يفترض النية الجرمية. ضدها الجريمة المخالفية délit contraventionnel. انظر: الخطأ faute.

ـ الجريمة الخائبة أو الفاشلة délit manqué. جرم تمت فيه الأعمال المادية جميعاً وإنما لم يحصل بسبب مستقل عن إرادة الفاعل؛ يصعب تفريقها عن *المحاولة المعاقب عليها والتي تماثلها المادة 2 من قانون العقوبات بها.

ـ الجريمة البحرية délit maritime. انتهاك ضابطة السفينة أو الملاحة البحرية.

ـ الجريمة المادية délit matériel. بخلاف *الجريمة الشكلية جريمة لا تعتبر أنها تمت إلا أن تتوصل إلى النتيجة المضرة التي يعاقب القانون على أساسها. *القتل مثلاً.

ـ الجريمة العسكرية délit militaire.

أ/ بالمعنى الواسع أي جريمة من اختصاص القضاء العسكري.

ب/ بالمعنى الضيق والتقني جريمة بحق الواجب والانضباط العسكريين.

ـ الجريمة الدائمة délit permanent. جريمة تُرتكب في برهة من الزمن، *كالجريمة

الآنية، في النظام الخاضعة له، غير أن مفاعيلها تمتد لفترة معينة بقوة الأشياء وتجدد الإرادة المجرمة للفاعل. مثلاً المضارّة (التزوّج بامرأتين)، مخالفة التشريع المتعلق برخصة السوق. قارن بـ الجريمة المستمرة délit contenu.

ـ الجريمة السياسية délit politique.

أ/ بالمعنى الواسع أي جرم مرتبط بفكر، أو بمشروع سياسي. مثلاً اغتيال رئيس دولة لهدف سياسي.

ب/ بالمعنى الضيق (تسمى أحياناً سياسية صرفاً) جريمة تعتدي حصراً على النظام السياسي الدُولي أو الداخلي. مثلاً اعتداء على أمن الدولة.

ـ الجريمة المتجاورة لنية الفاعل praeterintentionnel (من: praeter: خارج وintentionnel: متعمّد). جريمة تتجاوز فيها النتيجة نيّة الفاعل. مثلاً ضرب وجرح أدّيا إلى الموت بدون نية القتل.

ـ الجريمة الريفية délit rural. خرق المضابطة الريفية.

ـ الجريمة العادية délit simple. بخلاف *جريمة الاعتياد أو *الجريمة المعقدة أيضاً، تتكوّن من فعل مادي وحيد. السرقة مثلاً.

ـ الجريمة المتتالية délit successif. مرادفة *للجريمة المستمرة.

■III (دُولي عام).

●1 ـ في المفهوم الأعم عمل غير قانوني في نظر القانون الدُولي، وعلى وجه الخصوص انتهاك من هو أهل للحق لموجباته الدُولية.

●2 ـ أحياناً إخلال بقواعد ذات أهمية خاصة، وعلى الأخص بسبب تتطلبات البشرية. وفي هذا المضمون لا تفترق دائماً بوضوح عن *الجناية الدُولية.

●3 ـ في القانون الجزائي الدُولي أي جريمة تكون عناصرها المكوّنة مموضعة في إقليم عدة دول.

الجزء من سكك الحديد Voie mère

انظر: طريق voie، وأم mère.

● جزء من سكك الحديد يربط تفرعات مختلفة للطريق الرئيسية لسكك الحديد.

ـ جزء التفرع الخاص voie mère d'embranchement particulier. قسم من التفرع الخاص يستخدم بشكل مشترك من قبل حائزي التفرعات الخاصة.

الجزء من كلّ: انظر الحصة portion.

الجزء من مؤلَّف Livre

عن اللاتينية liber.

●1 ـ تقسيم رئيسي لمدوّنة قوانين (يتضمن *أبواباً و*فصولاً). مثلاً مدوّنة القانون المدني مقسمة إلى ثلاثة أجزاء (أو كتب).

●2 ـ نوع من *المستندات، الرسمية أو من مصدر خاص حسب كل حالة، معدّ لجمع معلومات متنوعة ومرتبة تتعلق بموضوع واحد لغايات إثباتية. قارِنْ بـ السجل registre، الحالة état (I)، المستند pièce، الكتيّب livret، دفتر الشروط cahier des charges.

ـ سجل السفينة livre de bord. سجل على الربان أو يدوّن فيه القرارات جميعاً، والأحداث والطوارىء كافةً، خلال السفر، وكذلك كل ما يتعلق بالقيام بوظيفته.

ـ السجلات التجارية livres de commerce. سجلات يمسكها التاجر من أجل معرفة سير قضاياه وتستخدم في الغالب كأداة بيّنة لصالحه أو لصالح الأشخاص الثالثين الذين هم في نزاع معه.

ـ سجلات الانضباط livres de discipline. سجل يدوّن فيه ربان السفينة المخالفات المسلكية أو الجرائم الجزائية المرتكبة على متن السفينة والعقوبات المتخذة بحق البّحارة.

ـ سجل الدين العام (دفتر الأستاذ) grand livre de la dette publique. مستند كانت تدون فيه سابقاً الديون لأجل طويل على الخزينة وتشكل وجود هذه الديون؛ لم يعد سوى أنماط إدارة الدين لأجل طويل المستخدم للدين الدائم والقروض الجديدة عندما ينص عليها مرسوم الإصدار صراحة (مداخيل pinay).

ـ سجل الدفع livre de paie. سجل على المستخدِم قانوناً أن يدوّن فيه ما ذُكر في البيان الموجز للمدفوعات المسلّمة للإجراء للإفساح في المجال للرقابة على التنظيم في شأن الأجر.

ـ سجل الجرد livre d'inventaire. سجل ينقل إليه التاجر الميزان وحساب الخسائر والأرباح السنوية لمؤسسته.

ـ السجلات الاختيارية livres facultatifs. سجلات يمكن أن يمسكها التاجر، بالإضافة إلى السجلات الإلزامية، وتتغيّر حسب طبيعة المؤسسة. مثلاً دفتر الأستاذ، سجل الصندوق (حيث تدون فيه المدفوعات الجارية أو المقبوضة)، سجل المخزن (تدون فيه السلع الداخلة أو الخارجة)، المسوّدة أو العمليات الجارية (نوع من مسوّدة دفتر الأستاذ)، دفتر السندات الواجب دفعها أو قبضها (تسجل فيه الكنبيالات واستحقاقاتها).

ـ السجل العقاري livre foncier. مستند عمومي تحصى فيه الملْكيات العقارية وترتب حسب أسماء المالكين ويمسك في كل دسكرة (غير موجود حالياً إلا في دسكرتي Lorraine وAlsace).

- دفتر الأستاذ grand livre. دفتر يسجل فيه التجار عملياتهم، ولا يتم ذلك حسب التسلسل الزمني وإنما وفقاً لترتيب منهجي بحيث يمكن معرفة أوضاعهم بصورة أسهل تجاه كل من زبائنهم، وكذلك في المحاسبة ذات القيد المزدوج معرفة حالة مؤسساتهم في مختلف عناصرها.

- دفتر اليومية livre-journal. سجل يدون فيه التجار عمليات المؤسسة جميعاً حسب تسلسلها الزمني (بدون بياض أو ثغرات أو تزييف) أو على الأقل تسجل فيه شهرياً مجاميع هذه العمليات (شرط أن تكون المستندات التي تتيح التحقق من العمليات يوماً فيوماً قد جرى الاحتفاظ بها).

- السجلات الإلزامية livres obligatoires. سجلات يجب على التاجر أن يمسكها حسب تعليمات معينة يمكن أن يؤدي عدم وجودها أو مسكها بصورة غير نظامية إلى عقوبات مدنية أو جزائية. انظر: دفتر الجرد livre d'inventaire.

- السجلات الخاصة livres spéciaux. سجلات إلزامية بالنسبة إلى التجار الذين يزاولون مهناً معينة تدوّن فيها عملياتهم التجارية، مثلاً سجلات معتمدي الصرف، ومقاولي النقل، وتجار السُّقَط.

الجز من المئة من الفرنك (السنتيم) Centime

اسم مذكّر مشتق من cent مئة عن اللاتينية centum.

● جزء من مئة من *الفرنك.

- السنتيمات الإضافية centimes additionnels. سنتيمات الضرائب المباشرة للدولة، المستوفاة زيادة على الضرائب لصالح المحافظات والدساكر في النظام الفرنسي القديم للضرائب المحلية.

- سنتيم الفرنك centime de franc. ضارب يطبق على أساس فرض الضرائب لحساب الضريبة في النظام الفرنسي القديم للضرائب المحلية.

الجزء من ورقة دفتر Volant

اسم مذكّر مشتق من الفعل voler عن اللاتينية volare سرق، طار.

● جزء من ورقة *دفتر carnet معدّ لانتزاعه من العقب ومن الأرومة. انظر: الإيصال récépissé، السجل registre.

الجُزاف Forfait (I)

عن اللاتينية forum (مكان عام، سوق) وfactum فعل: صفقة مقامة سلفاً. عدم خلطها مع الكبيرة forfait (II).

●1 ـ نمط تحديد *الثمن يميز الاتفاقيات التي يُجبَر فيها أحد الفريقين على أن يفعل شيئاً ما أو يقدمه بثمن معين محدد سلفاً (صفقة بالجزاف) قارِنْ بـ المقايسة devis.

●2 ـ بالتعميم الاتفاقية التي يلتزم فيها أحد الفريقين بفعل شيء ما أو بتقديمه بثمن إجمالي ثابت محدد منذ الأساس بشكل لا يتغير. مثلاً اسم معطى لعقد *مقاولة موضوعها البناء على قاعدة الجزاف.

ـ جزاف الأجر marché a forfait. اتفاق صريح أو ضمني يحدد المكافأة الإجمالية للأجير لساعات عمل فعلي بما في ذلك زيادة الساعات الإضافية.

ـ الصفقة بالجزاف forfait de salaire. فئة من صفقات الأشغال العامة يحدد فيها العقد في آن معاً كمية الأشغال الواجب تنفيذها والمبلغ الإجمالي الواجب دفعه للمقاول. انظر: المقايسة devis، سلسلة الأثمان série de prix، قائمة الأثمان (الفاتورة) facture.

●3 ـ نظام تعويض يحدد فيه التعويض سلفاً بموجب حسابات جاهزة تبعاً لفئات ضرر مختلفة. مثلاً نظام تعويض منصوص عليه في القوانين التي تحدد تبعة رئيس المؤسسة أو الناقل الجوي.

ـ جزاف التعويض forfait d'indemnité. اتفاق صريح أو ضمني يخصص الأجير بزيادة على أجره بمبلغ محدد من المال إمّا بتسديد المصاريف المهنية، وإمّا بمكافأة عن الموجبات الاستثنائية الملازمة لظروف العمل الخاصة (نقل، سكن، وجبة طعام، الخ.).

●4 ـ (معنى قريب جداً) (إداري). نمط تعويض يحدد فيه مبلغ هذا التعويض بالاستقلال عن الضرر الحاصل فعلياً. مثلاً مبلغ جزافي لنفقات عاهة المأمورين العموميين. انظر: تعويضي indemnitaire، كامل intégral.

●5 ـ يدل أحياناً بصورة أكثر غموضاً على اتفاقية ذات طابع مصالحة.

●6 ـ اسم يعطى في بعض الأحيان [illegible] جزافي forfaitaire.

ـ جزاف شيوع أموال الزوجين forfait de communauté. شرط في عقد زواج (نادر اليوم، وقد أبدى القانون صمتاً تجاهه). لا يتمكن أحد الزوجين بالاستناد إليه، بعد انحلال شيوع الأموال، من المطالبة إلاّ بمبلغ محدد لا يُمس بالنسبة إلى أي حق في الأموال المشتركة، ويُلزم الفريق الآخر أو ورثته بدفع المبلغ المشترط.

●7 ـ (ضرائب). نمط مختصر لتحديد معطى فرض الضريبة (المادة الخاضعة للضريبة، الأعباء القابلة للتنزيل) يحل بموجبه محل التقويم الصحيح تقويم تقريبي يحدده القانون (جزاف قانوني) أو يتقرر بعد مفاوضة مع المكلف (جزاف اتفاقي).

جُزافيّ Forfaitaire

صفة مشتقة من (I) forfait جُزاف.

● محدد بتقريبية إجمالية ولأي دفع (سواء تعلق الأمر بثمن، أو بتعويض، الخ.)،

إمّا سلفاً (وبشكل لا يتغير)، وإمّا بعد فوات الأوان (بصفة مصالحة على وجه الخصوص). انظر: الجُزاف forfait (I). ضدها (*حقيقي) réel.

جزائي Pénal

صفة عن اللاتينية poenalis من poena: عقوبة، جزاء.

●1 ـ ما يتعلق بالعقوبات بحصر المعنى (عقوبات *ردعية)، والأفعال المعاقب عليها بهذه العقوبات، وكل ما يختص بقمع هذه الأفعال. مثلاً عقوبة جزائية، جريمة جزائية، عدالة جزائية، مرادفها ردعيّ repressif. قارِنْ بـ مدني civil.

ـ قانون العقوبات droit pénal. فرع من القانون موضوعه التقليدي تدارك *الجرائم وقمعها. مرادفه القانون الجنائي droit criminel.

●2 ـ ما يتعلق بعقوبة ذات طابع *قِصاصي. قارِنْ بـ إجرامي délictueux، جُرمي délictuel.

ـ البند الجزائي clause pénale.

أ/ شرط *تهديدي يتعهد متعاقد بموجبه في حال عدم تنفيذ موجَبه الأصلي (أو في حالة التأخير في التنفيذ) بتأدية مبلغ جزافي للفريق الآخر كعطل وضرر ـ عموماً أعلى بكثير من مبلغ الضرر الحقيقي الذي يصيب الدائن (ويسمى عقوبة مشترطة) ـ لا يمكن، من حيث المبدأ، للقاضي أن يخففه أو يزيده إلا أن يكون مفرطاً بشكل ظاهر أو زهيداً. انظر: السلطة غير المألوفة pouvoir modérateur، العقوبة peine.

ب/ شرط تهديدي يعلن فيه فاعل تبرع تخفيض نصاب الوارث الذي سيطلب بعد وفاته بُطلان التبرع أو استبعاده من الإرث.

جزائياً Pénalement

حال مشتقة من *جزائي pénal.

● بالنسبة إلى قانون العقوبات؛ في الشأن الجزائي. مثلاً هو مسؤول جزائياً. قارِنْ بـ مدنياً civilement.

الجزيرة Ile

عن اللاتينية insula.

●1 ـ امتداد أراضٍ عائمة بشكل دائم في مياه محيط أو بحر أو مجرى مياه.

●2 ـ بالنسبة إلى اتفاقية جنيف لعام 1958 حول البحر الإقليمي والمنطقة المتاخمة (المادة 10، الجزيرة المحاطة بمياه البحر) «امتداد طبيعي للأراضي محاط بالمياه يبقى مكشوفاً على أقصى حد».

●3 ـ وصف يعطى عموماً لبعض الإنشاءات (سطيحات الثَقْب) عندما تُثبَّت بشكل دائم على التربة البحرية (يجري الكلام على جزيرة اصطناعية)، وتماثل الأخرى بالسفن.

الجسامة: انظر الخطورة gravité.

الجسم Corps

عن اللاتينية corpus.

●1 ـ (معنى أصلي). جسم الإنسان، جسم *الشخص الطبيعي؛ بالتعميم، وفي عبارات معينة، الشخص بحد ذاته. مثلاً *انفصال جسماني (الهجر)، *اكراه جسماني، أخيراً جثة الميت في بعض الأحيان، جثة شخص. انظر: جسماني corporel، الروح esprit.

●2 ـ عند التطبيق على عدة أشخاص وبمعنى فكري:

أ/ مجموعة أشخاص يشكلون فئة؛ *جهاز تداول أو تقرير. مثلاً الهيئة الانتخابية، مجموعة الناخبين؛ هيئة أصحاب *مهنة. قارِنْ بـ الطبقة classe، الطائفة المهنية corporation.

ب/ مجموعة أناس تخضع لقواعد مشتركة في التعيين والسلك ذات قدر مشترك لنوع معين من الوظائف. مثلاً هيئة مهندسي المناجم، هيئة المديرين المدنيين، الهيئة الدبلوماسية (أهم هذه الهيئات يسمى: الهيئة الكبرى للدولة). انظر: مكوّن (الهيئات المنشأة الأهم) constitués (corps).

ـ سِلك الموظفين corps de fonctionnaires. مجموعة موظفين خاضعين للنظام الخاص عينه ومنذورين للرتب ذاتها. مثلاً يسلك المديرين المدنيين للإدارات المركزية؛ حل هذا التعبير محل *مِلاكات (الهيئات موزعة في فئات وبنيات في رتب).

ـ الجسم القضائي corps judiciaire. مجموعة قضاة النظام القضائي. انظر: القضاء magistrature، التراتبية hiérarchie.

●3 ـ يدل، في معنى منطقي، في بعض العبارات، على الكل المتماسك أو القسم الرئيسي من هذا الكل.

ـ جسم *القواعد corps de règles. سلسلة أحكام تشكل مجموعة متماسكة (مثلاً: الأنظمة الزواجية) انظر: مدوّنة القوانين code، التقنين codification، النظام système، النظام القانوني ordonnancement juridique، الأمر ordre، التشريع législation، النظام régime.

ـ متن *النص corps du texte. العرض الرئيسي للنص بخلاف ما يسبقه وما يليه (مثلاً متن الوصية). انظر: ملحق الوصية codicille.

●4 ـ في معنى مادي تدل الكلمة احياناً على شيء ما، أو مال مادي (جسماني) أو منقول أو ثابت.

ـ العين (الشيء المعين) corps certain. انظر: يقبني (الشيء المادي) certain (corps).

ـ جسم العِمارة corps de bâtiment. العِمارة الرئيسية بخلاف الملحقات أو التوابع.

ـ الزراعة المستقلة corps de ferme. تعبير يدل، في نظام *أجرة الأرض الزراعية ووفقاً للمعايير التي يستخدمها الاجتهاد عموماً، على استثمار زراعي يستفيد من استقلالية زراعية أكيدة ويبدو أهلاً لتأمين معيشة عائلة *زراعية.

ـ جسم الجريمة أو مَعالِمها corps du délit. شيء يحمل في ذاته أثر الجريمة التي كان موضوعها ويمكن حجزه *كمستند *اقتناع. مثلاً: مستند مزور، عملة مزيفة، حاجة مقلّدة، سلعة مدخلة تهريباً؛ عدم الخلط مع الوسائل المستخدمة لارتكاب الجريمة (سلاح الجناية مثلاً). انظر: *البيّنة preuve، *الحجز saisie.

●5 ـ بصورة أخص، في بعض العبارات، السفينة بخلاف السلع. مثال ذلك تأمين السفينة، سفينة مفقودة كسفينة وأموال.

جسماني Corporel

صفة عن اللاتينية corporalis من corpus: جسم.

●1 ـ (بالنسبة إلى الشخص) جسماني، جسدي؛ ما يتعلق بالجسم البشري بخلاف *معنوي و*مادي. مثلاً ضرر جسماني (كسر الساق)؛ يتعارض كذلك مع *عقلي، وذهني mental. مثلاً اختلال القوى العقلية أو الجسمانية الذي من شأنه تسويغ نظام حماية.

●2 ـ (بالنسبة إلى المال). يُلْمَسُ، يُمَسُّ؛ له وجود محسوس؛ يوفر تسلّم العين (*عنصر مادي corpus) بخلاف غير ملموس، غير مادي. مثلاً *مال عين (منزل)، منقول عين (مركبة، سند لحامله) بخلاف دين ومِلْكيات غير ملموسة. قارِنْ بـ مادي matériel. انظر: فكريّ intellectuel.

جسيم: انظر الراشد majeur؛ فادح lourd.

جسيم Grave

صفة من اللاتينية gravis: فادح، جسيم، ثقيل.

●1 ـ (بالنسبة إلى المخالفة). *فادحة وبالتالي من شأنها التأشير على المبدأ أو على قساوة العقوبة. مثال ذلك خطأ جسيم، انتهاك جسيم، جريمة جسيمة. قارِنْ في حالة التلبّس flagrant، غير معذور inexcusable، صارخ manifeste. ضدها طفيف léger، القاصر (بسيط) mineur. انظر: تشديد العقوبة aggravation de peine.

●2 ـ (بالنسبة إلى السبب أو المؤشر). جدي، له وزنه وبالتالي يستحق الأخذ به كسبب تسويغ لعذر الإعفاء، والشذوذ، الخ، أو عنصر القرينة. قارِنْ بـ شرعي légitime، حاسم déterminant، انظر: استثنائي exceptionnel.

●3 ـ (بالنسبة إلى الحدث). هام، خطير، بنتائجه، مثلاً ظروف خطيرة، خِلاف هام.

جَلا: انظر وَضَّحَ expliciter.

الجَلاء: انظر الإجلاء évacuation؛ الصراحة explicité.

جلسة المناقشة: انظر التداول délibération.

الجلسة Audience

عن اللاتينية القانونية audientia من audire: سمع، استمع إلى.

● جلسة (عامة أو خاصة) لسلطة قضائية، مخصصة عموماً للمناقشات والمرافعات (جلسة المرافعة) وكذلك للنطق بالحكم. انظر: قاعة الجلسة auditoire، غرفة المذاكرة chambre de conseil. قارِنْ بـ التوفيق conciliation، الاستماع audition.

ـ جلسة الإجراء audience de procédure. اسم معطى، في الممارسة، *لمداولة الرئيس والاستماع إلى قاضي (أو مستشار) تحضير الدعوى. انظر: تحديد القيمة fixation.

ـ جلسة افتتاح السنة القضائية audience de rentrée. جلسة رسمية تعقد في بدء كل سنة مدنية في كل سلطة قضائية يتم خلالها تقديم عرض لنشاط القضاء خلال السنة (يمكن أن تسبقه في محاكم الاستئناف مقولة حول موضوع آني أو متعلق بالصالح القضائي). انظر: الأربعائية mercuriale.

ـ جلسة العطلة القضائية audience de vacation. اسم معطى في فترة العطلة القضائية للجلسات التي تعقد خلال هذه الفترة للبث بالقضايا العاجلة.

ـ جلسة البيع بالمزاد audience des criées. جلسة خاصة يلجأ فيها، برئاسة قاضٍ، إلى البيوعات القضائية للأموال الثابتة (عن طريق مزايدة الشائع أو بعد الحجز). انظر: المناقصة أو المزايدة adjudication.

ـ سجل الجلسات registre d'audience. سجل يمسكه أمين سر هيئة حكم تسجل فيه، بالنسبة إلى كل جلسة، أسماء القضاة أو أمين السر، إسما الفريقين، طبيعة القضايا، الأحكام الصادرة، الخ. (بين غيرها من المعلومات).

ـ جلسة المصادرة réquisition d'audience. انظر: بيان الدعوى placet.

ـ الجلسة الاحتفالية audience solennelle. جلسة أُبّهة تعقدها السلطات القضائية العليا (محكمة النقض أو التمييز، محاكم الاستئناف) (بالرداء الأحمر) يرئسها عادة الرئيس الأول

مع عدد معين من القضاة أكثر مما هو الأمر في الجلسات العادية، في ظروف غير عادية يحددها القانون (إحالة بعد النقض، جلسة افتتاح السنة القضائية، الخ.).

الجلسة **Séance**

اسم مشتق من seoir عن اللاتينية sedere: قاعد.

● اجتماع تعقده إحدى *الجمعيات. قارِنْ بـ الدورة session.

جَلِيّ: انظر صارخ manifeste؛ صريح explicite؛ واضح exprès.

الجَمّاع **Compilateur**

عن اللاتينية compilator.

● (معنى محقّر). مؤلف مجرد من الأصالة يكتفي بجمع الحلول القانونية أو الاجتهادية بدون أن يبرز منها المبادىء ويستعيد آراء الغير. انظر: الدعوة إلى الحضور citation.

الجماعة **Collectivité**

من collectif جماعي.

●1 ـ *مؤسسة إدارية قاعدتها إقليمية تعطى، بخلاف المناطق العادية، الشخصية القانونية، وتتمتع، بعكس *المؤسسات العامة الإقليمية، بـ «صلاحية عامة للإدارة؛ كلمة تستعمل بشكل شائع في التعبيرين «جماعات إقليمية» أو «جماعات محلية» للدلالة على «*الدساكر و*المحافظات». انظر: اللاّمركزية décentralisation.

ـ الجماعة الاقليمية (أو المحلية) collectivité territoriale (ou locale). مجموعة سكان قسم واحد للإقليم لها مصالح مشتركة تديرها أجهزة إدارية خاصة بها؛ ينشئها على هذا النحو الدستور أو القانون: «إن الجماعات الإقليمية للجمهورية هي الدساكر، والمحافظات، والأقاليم في ما وراء البحار. تنشأ أي جماعية إقليمية أخرى بقانون». قارِنْ بـ المنطقة circonscription.

●2 ـ بشكل أكثر غموضاً *مجموعة أشخاص (منظمين أم لا) لهم مصالح مشتركة. مثلاً جماعة الشركاء في المِلْكية، جماعة الجوار. قارِنْ بـ المجموعة communauté.

الجماعة: انظر الشركة compagnie.

جماعة مجهزي السفن **Armement**

عن اللاتينية armamentum من armare. انظر: armée الجيش.

●1 ـ جماعة مجهزي السفن. مثلاً «جماعة مجهزي السفن الفرنسيين ليست لها حظوة في المنافسة الدُولية».

●2 ـ عملية ترتكز على تجهيز سفينة. ضدها نزع أجهزة السفينة.

●3 ـ إبرام عقود إلتزام تتيح تزويد سفينة بطاقمها. مثلاً يسمح «تفحّص جماعة مجهزي السفن» لإدارة الشؤون البحرية بمراقبة نظامية عقود الالتزام.

●4 ـ مجموعة العمليات المتركزة على استثمار سفينة.

جماعة المحامين أو نقابة المحامين Barreau

اسم مشتق من barre حاجز؛ قابِلْ، من أجل بسط المعنى، مع النيابة parquet.

●1 ـ مجموعة المحامين الممارسين لدى المحكمة البدائية عينها التي تشكل *نقابة المحامين لهذه المحكمة. إن عبارة جماعة المحامين، مع أن الانتماء إليها يؤدي إلى النقابة التي تكوّنها، تشير بالأحرى إلى النشاط المهني ذاته للمحامي، أما النقابة فإلى المشاركة في الحياة الجماعية للمهنة (انضباط، إدارة، تأهيل). انظر: الجدول tableau، النصيحة conseil، (المجلس الوطني لجماعات المحامين، conseil national des barreaux).

●2 ـ *مهنة المحامي (المعتبرة كمِلاك، كسِلك). مثلاً ارتسم في جماعة المحامين. قارِنْ بـ القضاء magistrature، الكتابة العدل notariat.

الجماعة Masse

عن اللاتينية massa «كتلة عجين».

●1 ـ مجموعة أشخاص لهم مصالح مشتركة أو حقوق متماثلة.

ـ جماعة الدائنين masse des créanciers. قبل إصلاح عام 1985 الفرنسي جماعة قانونية إلزامية لدائني مدين في حالة تصفية أمواله أو حالة تسوية قضائية. انظر اليوم: تمثيل الدائنين représentation des créanciers.

ـ جماعة حاملي السندات masse des obligataires. مجموعة قانونية إلزامية لمالكي *السندات من إصدار واحد تستفيد بحقوق متماثلة.

ـ جماعة حاملي حصص تأسيس أو حصص أرباح masse des porteurs de parts de fondateur ou de parts bénéficiaires. مجموعة قانونية إلزامية لمالكي حصص تأسيس أو حصص أرباح يستفيدون من حقوق متماثلة.

●2 ـ مجموعة أموال لفئة خاصة خاضعة لنظام خاص، مثال ذلك مجموعة الحقوق المشتركة في ظل النظام القانوني. قارِنْ بـ كلية الأموال والديون universalité، الذمة المالية patrimoine؛ تقال على وجه الخصوص في مجموعة عناصر الموجودات (الأصول) والمطلوبات (الخصوم) المجتمعة لحاجة تصفية، ولاسيما لتحديد حساب أو مطرح لحقوق معينة. مثلاً رد هبة إلى الكتلة الإرثية؛ كتلة الحساب وكتلة ممارسة حق الانتفاع لأحد الزوجين الباقي على قيد الحياة.

- جمع عناصر الذمة المالية faire de masse. العمل على جمع عناصر الموجودات (الديون له) والمطلوبات (الديون عليه) في الحساب لكي يضاف إليهما قيمتهما.

●3 - مرادفة أحياناً للمجموع.

- المجموع الأجري masse salariale. مبلغ إجمالي يمثل مجموع المكافآت التي تدفعها المؤسسة خلال سنة (يستخدم التعبير بخاصة عند التفاوض حول الأجور في المؤسسات العامة الكبرى).

جماعي: انظر مجمعي collégial.

جماعي Collectif

صفة عن اللاتينية collectivus من colligere: جمع.

●1 - ما يتعلق بمجموعة أشخاص بخلاف ما يختص إمّا بفرد أو بعدة أفراد بصورة خاصة (انظر: فردي individuel)، وإمّا بمجموعة لاشخصية. انظر: عام général، عام commun. قارِنْ بـ عمومي public، شخصي personnel.

●2 - ما يتعلق بمجموعة أشخاص متحدين في مجموعة مصلحية أو مجتمعين في عمل مشترك. قارن بـ عام conjoint.

●3 - ما ينبثق عن سعي إلى الاتفاق بين عدة مجموعات متميزة من أجل التوفيق بين مصالحها الخاصة. على سبيل المثال: اتفاق جماعي بين مستأجرين ومالكين. انظر: المفاوضة négociation.

- العمل الجماعي acte collectif.

1/ مجموعة قرارات فردية تقوم بينها صلة ترابط وتجتمع في المستوى عينه. مثلاً *جدول الترقية.

2/ تستخدم أحياناً للدلالة على نموذج أعمال صادرة عن عدة مشاركين تلتقي إرادتهم على تبني قرار. قارن بـ أحادي الجانب unilatéral، ثنائي الجانب bilatéral.

- جماعية (الدعوى الـ -). انظر: الدعوى الجماعية action collective.

- المصالح الجماعية للمهنة intérêts collectifs de la profession. مجموعة مصالح مشتركة بين أعضاء مهنة واحدة؛ مصالح عامة لهذه المجموعة.

- *الإجراء الجماعي لتسوية المطلوبات procédure collective de règlement du passif. تعبير شامل يدل على أي إجراء ليست فيه تسوية ديون المدين والتصفية المحتملة لأمواله متروكتين للمبادرة الفردية لكل مدين، وإنما هما منظمان بحيث يتمكن الدائنون جميعاً من بيان حقوقهم: *تقويم قضائي أو *تصفية قضائية (حتى وقت قريب *تصفية قضائية و*تصفية الأموال)، *تقويم قضائي مدني. انظر: ممثل الدائنين représentant des

créanciers، الصلح concordat، وقف الملاحقات الفردية وتعليقها arrêt et suspension des poursuites individuelles؛ الانتاج production، التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification، الجماعة masse، مراجعة الحساب afurement، الفقرة 2 (وفاء المطلوبات (الخصوم) apurement du passif).

ـ *العلامة الجماعية marque collective. شعار متميز يعود لأشخاص معنويين (نقابات، تجمع منتجين أو تجار، دولة، محافظات، دساكر...) يخضع استعماله لاحترام معيار للأعباء المتضمنة الموجبات الأكثر تبدلاً. انظر: العلامة marque، العلامة التجارية label.

ـ العمل الجماعي œuvre collective. عمل يتم بمبادرة شخص طبيعي أو معنوي وينتج تراكب إسهامات تتسم بالأصالة لم يشارك فيه المقدّمون في تهيئة المجموع (معاجم، موسوعات، منشورات صحافية)؛ يختلف عن عمل التعاون الواقعي الذي ينعزل فيه مقدّمو الإسهامات المتميزة في كراتهم بدون القيام معاً بتبادل مشترك للرؤى، على أن التنسيق يختص بالشخص الذي اتخذ المبادرة والذي اضطلع بتبعة النشر. انظر: التعاون (عمل ـ) collaboration (œuvre de).

ـ الضرر الجماعي préjudice collectif. هو الضرر الذي يصيب المصالح الملازمة لهدف تسعى إليه رابطة مؤهلة لأن تطلب بصفتها هذه التعويض عن الضرر (وهو ضرر يفترق عن الضرر الذي يصيب بصورة خاصة هذا العضو أو ذاك من الرابطة).

ـ التبعة (المسؤولية) الجماعية responsabilité collective. هي تبعة ـ مستبعدة في الأنظمة المبنية على التبعة الفردية ـ تقع على عاتق أعضاء مجموعة بمجرد انتمائهم إليها، بقطع النظر عن مشاركتهم الشخصية في العمل الضار. انظر: شريك الفاعل الأصلي coauteur، الشريك في الجريمة complice.

الجمرك Douane

تعبير مأخوذ عن العربية ديوان: مكتب الجمرك عن طريق الإيطالية القديمة doana.

● تدل هذه الكلمة في آن معاً على إنشاء ضريبة تطال السلع المستوردة أو المصدرة، والمصالح المكلفة فرضها، والأبنية التي تشغلها والأمكنة المقيمة فيها.

ـ رسوم الجمرك droits de douane. ضرائب خاصة على السلع في مناسبة تصديرها أو استيرادها. انظر: الحراسة (حق الـ ـ) garde (droit de).

ـ إدارة الجمارك administration des douanes. مجموعة المصالح المكلفة طرح الرسوم الجمركية، وتصفيتها، واستيفاءها، وكذلك مراقبة السلع لدى اجتيازها الحدود. انظر: النطاق الجمركي rayon des douanes، الدورية الجمركية rebat.

جمع التبرعات Quête

اسم مؤنث من اسم مفعول قديم من الفعل querre عن اللاتينية quaerere.

● نداء إلى جُود الجمهور موجه على وجه الخصوص إلى أشخاص مجمعين في مكان واحد. انظر: طلب التبرعات collecte. قارِنْ بـ التسوّل mendicité.

الجمع Cumul

من cumuler عن اللاتينية cumulare: كدّس.

●1 ـ (بالنسبة إلى الفرد). عَمِلَ على أن يجمع؛ جمع في شخصه عدة نشاطات أو عدة منافع. قارن بـ اتحاد الذمة confusion.

أ/ (إداري).

ـ جمع الوظائف والمكافآت والتقاعد cumul de fonctions, de rémunérations, de retraites. اجتماع عدة وظائف عامة انتخابية في شخص واحد (جمع الولايات) أو غير انتخابية، وعدة رواتب ومعاشات متعلقة بهذه الوظائف، يخضع حسب الحالة، لتنظيمات خاصة، انظر: التمانع incompatibilité.

ب/ (اجتماعي، عمل).

ـ جمع المكافآت cumul de rémunérations. منفعة ترتكز على قبض عدة مرتبات أو أجور أو تقاعد زيادة على المرتبات أو الأجور.

ـ جمع النشاطات cumul des activités. مزاولة عدة نشاطات مهنية في الوقت عينه بصفة تابع أو مستقل أحدها سرّي في الغالب. انظر: «العمل المخالف للقانون travail noir».

ج/ (ريفي).

ـ جمع المهن cumul de professions. إنشاء استثمار زراعي أو توسيعه، ويخضع ذلك لإجازة من المحافظ عندما يكون نتيجة عمل صناعي يحققه من أجل استخدام منتوجات صناعية أو عمل تاجر يربط هذا الاستثمار بنشاطه الرئيسي.

ـ جمع الاستثمارات cumul d'exploitations. قيام زراعي بتعديل بنيات أو عدّة استثمارات زراعية، ويخضع هذا التعديل لإجازة من المحافظ عندما يؤدي إما إلى توسيع مساحة الاستثمار إلى أبعد من الحدود القانونية بحيازة أراض جديدة أو استئجارها، وإما إلى تجزئة استثمار قابل للحياة ضمن شروط مخالفة للقوانين والأنظمة.

ـ تنظيم الجمع règlementation des cumuls. مجموعة أحكام موضوعها منع الزراعيين من توسيع مساحة استثمارهم أو تجزئة استثمارات قابلة للحياة إلى ما لا نهاية له

من جهة أولى، ومن جهة ثانية تنظيم استخدام الصناعيين والتجار للأراضي المعدّة للزراعة.

●2 ـ تأخذ هذه الكلمة في عدة عبارات المعنى القريب من الجمع addition والضم (تطبيق جمعي، راتب جمعي).

ـ جمع العقوبات cumul des peines. تحمّل الشخص المرتكب عدة جرائم على التوالي العقوبات المحكوم بها عن كل جريمة (لا يطبّق هذا الجمع إلا في المخالفات). انظر: عدم الجمع non-cumul، اتحاد الذمة confusion (جَبّ العقوبات confusion de peines).

ـ جمع ما يختص بالملْكية أو التصرف cumul de possessoire et de pétitoire: انظر: عدم الجمع non-cumul.

●3 ـ تعدّد، تعايش فعلي لعدة عناصر.

ـ التعدد الفعلي cumul réel. تعدد أعمال مادية متتالية من جانب الفاعل ذاته، يشكل كل منها جرماً ويفسح في المجال لفرض عقوبة وحيدة عندما تشمل الملاحقة الوحيدة هذه التصرفات، أو لتنفيذ عقوبة وحيدة (العقوبة الأشد) عندما تلاحق التصرفات الجرمية بشكل منفصل في إجراءات متتابعة ومتميزة. مرادفه مشاركة حقيقية في الجرائم. انظر: اتحاد الذمة confusion.

●4 ـ بالنسبة إلى الواقعة عينها، تعايش (فكري) لعدة طرق تؤخذ في الاعتبار يجب أن يتغلب أحدها عموماً (على وجه الخصوص بفعل الرأي). مثلاً جمع الوصف.

ـ تعدد الدعاوى cumul d'actions. تعدد دعاوى أمام العدالة في مواضيع مختلفة تولد من وضع قانوني واحد يمكن لحائزها (عدا الاستثناء) الخيار بينها. مثال ذلك: تعدد (خيار) بالنسبة إلى البائع حول شيء لم يدفع ثمنه بين طلب إدانة المشتري بدفع الثمن وطلب فسخ البيع مع العطل والضرر.

ـ تعدد الجرائم المثالي cumul idéal d'infractions. مرادف للمشاركة المثالية في الجرائم concours idéal d'infractions.

جَمَعَ Cumuler

عن اللاتينية cumulare. انظر الجمع cumul (1).

الجمع Totalisation

اسم مشتق من total مجموع عن اللاتينية totalis.

● عَمِل على أن يجمع ونتيجة هذا العمل؛ جمع addition، تجميع.

ـ جمع أسس التنزيلات totalisation des bases du rabais. تجميع التخفيضات، نظام

حساب التنزيلات المرتكز، من جانب مجموعة موردين، على الموافقة على تنزيلات محسوبة تطبيقاً لفهرس تصاعدي، على أساس القيمة أو حجم مجمل الشراء الحاصل معهم (حتى لدى بعض الموردين غير الأعضاء في التفاهم) حسب كل زبون خلال فترة معينة (اتفاق يُنظر إليه على أنه حاصر للمنافسة).

ـ جمع حقبات التأمينات totalisation des périodes d'assurances. الأخذ في الاعتبار، بالنسبة إلى إمكانية الحقوق في المقدمات وحسابها، من جانب المؤسسة، فترات العمل المنجزة في ظل أنظمة مختلفة للضمان الاجتماعي، في البلد عينه أو في بلدان مختلفة. قارِنْ بـ اعتماد السن في التأمين proratisation.

جمعي Cumulatif

صفة مشتقة من الفعل cumuler، جمع عن اللاتينية cumulare: كدّس، راكم.

● 1 ـ ما يتناول عدة أشياء؛ تقال على وجه الخصوص في *الهبة بقسمة التركة المتضمنة الأموال الحالية للأصل الواهب والأموال التابعة لإرث أحد الزوجيْن المتوفى قبل الآخر. قارِنْ بـ تلازمي أو مشترك conjonctif.

● 2 ـ ما يضاف أو يضاف ويتحد.

ـ التأمينات الجمعية assurances cumulatives. تأمينات متعددة، مكتتب بها لدى عدة مؤمّنين، تضمن في آن معاً بشكل متماثل الموضوع عينه ضد الخطر ذاته وللفائدة نفسها، يتجاوز فيها مجموع الضمانات (القيم المؤمنة) القيمة التأمينية أو قيمة الشيء (ومن هنا، تطبيقاً للمبدأ *التعويضي، بُطلان تأمينات كهذه في حالة الغش، أو في الحالة المعاكسة تخفيضها النسبي).

الجمعية Assemblée

اسم مؤنث مشتق من الفعل assembler جَمَع عن اللاتينية الشعبية assimulare: وضع معاً (simul).

معنى عام.

اجتماع أشخاص تجمعهم وحدة وظائف أو مصالح يعقد بشكل منتظم للتداول وفقاً لقواعد موضوعة من أجل اتخاذ قرارات معينة أو الاضطلاع بمهمة محددة. مثلاً الجمعية الوطنية، جمعية المساهمين، جمعية الدائنين؛ تدل بشكل رئيسي على *الجهاز التداولي، والهيئة المكوّنة للتداول، وعلى سبيل التعميم أحياناً على الاجتماع وعلى الدورة. انظر: المأمور agent. قارِنْ بـ جهاز المداولة أو التقرير collège، اللجنة comité، العُهدة commission، (اللجنة commission)، النصيحة (المجلس conseil).

I■ (إداري).

● في *مجلس الدولة اسم التشكيل الأهم، من جهة أولى بالنسبة إلى المهام الإدارية والاستشارية (الجمعية العامة)، ومن جهة ثانية بالنسبة إلى المهام القضائية، (جمعية النزاعات القضائية *بكامل أعضائها، مثلاً قرار الجمعية العامة).

ـ جمعية النزاعات القضائية assemblée des contentieux. التشكيل الرسمي الأكثر الذي يتخذ القرارات القضائية كجهاز قضائي (هي قاضي إحالة بالنسبة إلى القضايا الأهم من أجل تأمين وحدة الاجتهاد الإداري).

ـ الجمعية العامة *العادية assemblée générale ordinaire. جهاز عمل اعتيادي يمارس مجلس الدولة عن طريقه وظيفته الاستشارية. مثال ذلك تفحّص مشاريع القوانين أو الأوامر الاشتراعية ومشاريع المراسيم المتخذة استناداً إلى المادة 37 من الدستور.

ـ الجمعية العامة *بكامل أعضائها assemblée générale pléinière. تشكيل يبت بالقضايا ذات الأهمية الاستثنائية (قضايا يحيلها نائب الرئيس أو الجمعية العامة العادية)، وبالتقرير السنوي، وبانتخاب عضو في مجلس الدولة.

II■ (تجاري).

● تستخدم هذه الكلمة في التعابير التالية:

ـ الجمعية التأسيسية assemblée constitutive. جمعية مهمتها الرئيسية، في *الشركات المساهمة التي تدعو الجمهور إلى الادّخار، التحقق من رأس المال ثم الاكتتاب به كله، والتقرير حول تبنّي الأنظمة وتسمية الإداريين الأول أو أعضاء مجلس المراقبة وتعيين مفوضي الحسابات.

ـ جمعية الشركاء assemblée d'associés. جمعية عامة للشركاء جميعاً يفرض القانون حول الشركات التجارية اجتماعها مرة كل سنة للموافقة على الحسابات السنوية، غير أنه يمكن أحياناً الاكتفاء باستشارة خطية للشركاء.

ـ الجمعية العامة لحاملي الحصص assemblée générale des porteurs des parts. اجتماع أصحاب حصص التأسيس للبت بالمسائل المعروضة فيه جميعاً، بما في ذلك التعديلات المتعلقة بنظام الحصص أو تحويلها.

ـ الجمعية العامة غير العادية للمساهمين assemblée générale extraordinaire d'actionnaires. جمعية مؤهلة وحدها تعديل الأنظمة شرط أن تتداول استناداً إلى نصاب معزز وأن تقرر بأكثرية ثلثي الأصوات التي يملكها المساهمون الحاضرون أو الممثلون.

ـ الجمعية العامة غير العادية لحملة السندات assemblée extraordinaire

d'obligataires. جميعة لها وحدها صلاحية التداول حول اقتراح يهدف إلى تعديل قرض حاملي السندات، وشروط النصاب والأكثرية المطلوبة في الجمعيات العامة غير العادية للمساهمين.

- الجمعية العامة العادية للمساهمين assemblée générale ordinaire d'actionnaires. جمعية تتمتع بسلطة اتخاذ أي قرار يهم الشركة، باستثناء تعديلات الأنظمة، شرط التداول استناداً إلى نصاب معين وبأكثرية أصوات المساهمين الحاضرين.

- الجمعية العامة العادية لحملة السندات assemblée génerale ordinaire d'obligataires. جمعية تتمتع بصلاحية البت بأي تدبير موضوعه تأمين الدفاع عن حملة السندات وتنفيذ عقد القرض، وبنفقات الإدارة التي يمكن لهذه التدابير أن تجرّ إليها، وبشكل أعم جميع التدابير ذات طابع المحافظة أو الإدارة.

- الجمعية الخاصة للمساهمين assemblée spéciale d'actionnaires. جمعية يلتئم فيها حاملو أسهم فئة معينة (مثلاً الأسهم العادية، أو، على العكس، الأسهم المميزة).

■III (دستوري).

● 1 - جمعيات تداولية على وجه العموم: أجهزة تداول وتقرير ينتخبها الشعب للتداول في قضايا الدولة، ولاسيما في القوانين (مجلسا المجلس النيابي، جمعيات نيابية) أو في قضايا جماعة محلية (المجلس العام أو المجلس البلدي).

● 2 - بصورة أخص الجمعية الوطنية (في الجمهورية الخامسة جمعية مجلسي المجلس النيابي المؤلفة من نواب منتخبين بالاقتراع العام المباشر).

- حكم الجمعية أو نظام الجمعية gouvernement d'assemblée ou régime d'assemblée. نظام سياسي تمارس فيه الجمعية التشريعية نفسها السلطة التنفيذية أو تسمي الحكومة التي تمارس السلطة التنفيذية وتديرها وتعزلها، فهي بذلك مجرد تابع لها. قارن بـ النظام النيابي régime parlementaire، النظام الرئاسي régime présidentiel.

■VI (دُولي عام).

● جهاز تداولي لمنظمة دُولية تجمع ممثلي الدول الأعضاء كافة (جهاز ينعقد بكامل أعضائه)؛ أحياناً يقترن بوصف ما (مثلاً الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة) أو بحرف جر أو باسم (مثال ذلك جمعية الصحة في أنظمة الصحة العالمية)، وهذا التعبير، في بعض الحالات، يحل محله تعبير مؤتمر (مثلاً المؤتمر العام في الأونسكو وفي منظمة العمل الدُولية).

■V (إجراء مدني).

- جمعية المحاكم assemblée des cours et tribunaux. جمعية غير سياسية لجميع القضاة الذين يؤلفون محكمة وصلاحياتهم إدارية وتأديبية بصورة خاصة.

ـ الهيئة بكامل أعضائها assemblée plénière. *تشكيل لمحكمة النقض (أو التمييز) يتضمن، برئاسة الرئيس الأول، ممثلي ست غرف ينظر في الطعون المقدمة بعد *نقض أول عندما لا يرضخ قضاء الإحالة ويُبنى طعن آخر على الدعم عينه المبين في الطعن الأول.

انظر: الغرف المجتمعة chambres réunies، الغرف المختلطة chambres mixtes.

جمهور المستمعين: انظر قاعة الجلسة auditoire.

الجمهور Public

اسم مشتق من اللاتينية publicus.

●1 ـ (كمُوناً).

أ/ المجموعة غير المحددة من الأفراد الذين يمكن قبولهم بدون تمييز في مكان ما (*مكان عام) أو استبعادهم من هذا المكان (ممنوع على الجمهور)؛ السكان. انظر: الجماعة collectivité.

ب/ المجموعة غير المحددة من الأشخاص الذين بإمكانهم أن يكونوا معنيين بوسيلة نشر (قرّاء، مستمعون، مشاهدون، مشاهدو التلفزيون).

●2 ـ (عملياتياً). المجموعة المحددة لأشخاص حاضرين فعلياً في مكان معين وفي وقت محدد (في اجتماع أو تظاهرة على وجه الخصوص)؛ *الحضور، *الحفل. قارِنْ بـ الزُبُن clientèle.

جمهوري Républicain

صفة مشتقة من république جمهورية.

●1 ـ ما يتعلق *بالجمهورية.

●2 ـ ما يتجاوب مع مبدأ الجمهورية. مثلاً مؤسسات جمهورية، دستور جمهوري. قارِنْ بـ مَلَكي monarchique، انظر: متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، تمثيلي représentatif، نيابي parlementaire، شعبي populaire، وطني national.

ـ شكل الحكم الجمهوري forme républicaine du gouvernement. هو الشكل الذي يكون فيه رئيس الدولة منتخباً بـ[illegible] حسب المادة 89 من دستور عام 1958 الفرنسي. «لا يمكن أن يكون الشكل الجمهوري للحكم موضوع إعادة نظر».

ـ النظام الجمهوري régime républicain. نظام يرتدي الشكل الجمهوري للحكم (انظر أعلاه).

●3 ـ مؤيد للجمهورية، مشايع للمبادىء الجمهورية.

الجمهورية République

عن اللاتينية res publica: شيء عمومي، متعلق بالجمهور.

●1 ـ دولة *نظامها *جمهوري (دستور عام 1958، المادة 2 في بدايتها، والمواد من 5 إلى 19!). ضدها المَلَكية monarchie.

●2 ـ تعتبر أحياناً مرادفة *للحكم الشعبي (الديمقراطية)، أو، بصورة أكثر تعميماً، الدولة عموماً. قارِنْ بـ المُلْك royauté، الأمبراطورية empire.

ـ نائب الجمهورية procureur de la République. انظر: الوكيل procureur.

الجميل: انظر الحظوة faveur.

الجميل Bienfait

اسم مفعول متخذ كاسم من الفعل القديم bienfaire، في اللاتينية benefactum.

●1 ـ حظوة يمنحها القانون؛ معاملة مفيدة. مثلاً الحيل القانونية جمائل القانون. قارِنْ بـ الحظوة bénéfice، الامتياز privilège، الفائدة avantage.

●2 ـ عمل إرضاء بالنسبة إلى من يفعله (خدمة مجّانية، مكافأة)، مفهوم أوسع من *التبرع؛ بالنسبة إلى من يتلقاه *فائدة مجّانية، نفع خاص. انظر: عقد الإحسان contrat de bienfaisance، الهبة don، العقد المفضال contrat désintéressé.

جنائيّ Criminel

صفة من اللاتينية criminalis.

●1 ـ في معنى ضيق وبخلاف *جنحي و*مخالفيّ، ما يشكل *جناية (عمل جنائي)؛ توسّعاً *عقوبة جنائية، تحقيق جنائي.

●2 ـ في معنى واسع وبخلاف *مدني، مرادفة أحياناً *الجزائي أو *ردعي؛ تشمل بهذا المعنى كل ما يتعلق بالجرائم وبعقوباتها في قانون العقوبات مثلاً قانون جنائي، غرفة جنائية، علوم جنائية، سياسة جنائية.

●3 ـ تميز أحياناً، بخلاف سياسيّ، جرائم القانون المتضمن قواعد مطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun.

جِنَحيّ Correctionnel

صفة مشتقة من correction جِنْحَة عن اللاتينية correctio.

●1 ـ بخلاف ما يتعلق بالمخالفة والجناية، تميز في سلّم الجرائم جرائم الدرجة الثانية (جرائم بالمعنى الضيق تسمى أحياناً جرائم جنحية)؛ توسّعاً ما يتعلق بعقوبات هذه الجرائم. مثلاً ملاحقات جنحية، عقوبة جنحية، الخ.

●2 ـ أحياناً مرادفة *لجزائي بخلاف مدني. مثال ذلك جلسة جزائية، غرفة جزائية (بخلاف جلسة مدنية، غرفة مدنية).

ـ الجنحية (اسم) correctionnel. العدالة في لغة قصر العدل، القضاء الجنحي. مثلاً إحالة إلى الجنحية.

ـ *محكمة الجنح أو المحكمة الجنحية tribunal correctionnel. تشكيل جزائي للحكمة البدائية التي تنظر من حيث المبدأ جماعياً وترتبط استئنافياً بغرفة الاستئنافات الجنحية لمحكمة الاستئناف التي لها، في قضاء الحكم بالنسبة إلى القانون المتضمن قواعد تطبق على طائفة معينة من الصلات القانونية، الصلاحية للحكم في الجرائم الجنحية. انظر: القضاء الجنحي juridiction correctionnelle. قارِنْ بـ محكمة الجنايات cour d'assises، محكمة المخالفات tribunal de police.

Soldat — الجندي

اسم مأخود عن الإيطالية soldato، soldare: دفع *راتباً.

● في الماضي رجل حرب يكافأ بدفع منتظم أو *براتب. على أن التعبير يدل اليوم نوعياً على العسكريين، وعلى وجه الخصوص، جنود الفرق.

الجنسية: انظر التابعية nationalité.

Echouement — جنوح السفينة

من الفعل échouer جَنَحَ.

● توقف طارىء للسفينة بسبب اصطدامها بعمق البحر. قارِنْ بـ رسوّ السفينة إرادياً échouage.

Délinquance — الجنوحية

اسم مشتق من délinquant *جانح.

●1 ـ مجموعة التصرفات الجرمية في بلد محدد أو جماعة معينة. مثلاً جنوحية فَتَوية. مرادفها الجرمية criminalité (المعنى 1) بهذا المعنى.

●2 ـ أحياناً تعني انتهاك قانون العقوبات. مثلاً عمل انتهاك قانون العقوبات.

Démence — الجنون

من اللاتينية demens: محروم من العقل.

● نوع من *الاضطراب العقلي؛ فساد خطير للقوى العقلية يجيز، إذا ثبت طبياً، معالجة تتناول حرية الفرد، وتسوّغ نظام *حماية مصالحه المدنية وعدم تبعته الجزائية، مع

بقاء توجب الموجب بتعويض الضرر المسبب للغير. مرادفه الاختلال العقلي insanité d'esprit، *العتاهة aliénation mentale، *الجنون folie. انظر: الوصاية tutelle، القِوامة curatelle، وقاية العدالة sauvegarde de justice.

الجنون Folie

اسم مشتق من اللاتينية follis: كرة منفوخة الى أقصى حد (مرتجة من الريح).

● نوع من *اختلال القوى العقلية (هذه العبارة الخيرة مفضلة اليوم). قارِنْ بـ الجنون démence، *العتاهة aliénation mentale، *الاختلال العقلي trouble mental، الهيجان fureur.

جهاز الإطفاء: انظر الاطفائيون sapeurs-pompiers.

الجهاز التنفيذي: انظر النصيحة conseil.

الجهاز التنفيذي Directoire

اسم مذكّر من اللاتينية directorium: خط السير المرسوم.

● جهاز تنفيذي لبعض الشركات المغفلة مجمعي عموماً (من عضوين إلى خمسة ما عدا في حالة المدير العام) يسميه مجلس المراقبة وقابل للعزل لسبب مسوّغ من قبل الجمعية العامة العادية، أو هو المؤهل وحده لإدارة الشركة وينيط به القانون السلطات الأوسع للتصرف باسم الشركة. قارِنْ بـ المدير administrateur. انظر: المدير directeur.

جهاز الخدمة: انظر الخدمة service.

جهاز العروس Trousseau

اسم مشتق من trousse من trousser، عن اللاتينية الشعبية torciare: لوى.

● اسم تقليدي ما يزال يعطى أحياناً، عملياً، لمجموعة البياضات والثياب التي تجلبها امرأة معها عند زواجها أو لدى دخولها مؤسسة دينية، أو يحملها قاصر لدخول مدرسة داخلية أو هو في تدريب. والقانون الجديد يأخذ اليوم في الاعتبار الألبسة والبياضات للاستعمال الشخصي بدون التفريق، بالنسبة إلى الزوجين، ما إذا كانت البياضات أو الثياب قد جلبت لدى الزواج أو اكتسبت منذ الزواج. قارِنْ بـ الأسمال hardes. انظر: خاص بطبيعته propre par nature.

الجهاز القضائي: انظر القضاء juridiction؛ القضاء magistrature.

جهاز المداولة أو التقرير Collège

عن اللاتينية collegium: فريق أشخاص لهم وظائف مشتركة. إن معنى المؤسسة المدرسية يعود للقرون الوسطى.

●1 ـ جهاز مكوّن من عدة أشخاص يزاولون معاً وظائف معينة عن طريق المداولة أو التقرير بشكل مشترك. قارن بـ الجمعية assmeblée، العهدة (اللجنة) commission، النصيحة conseil، الإدارة المشتركة cogestion.

ـ جهاز القضاة للمداولة والتقرير collège de magistrats. اجتماع قضاة من أجل الحكم في القضايا (قضاء مداولة وتقرير) أو من أجل إدارة القضاء (جمعية عامة للمحكمة). انظر: المجمعية collégialité، التداول délibération.

ـ هيئة الناخبين collège électoral.

أ/ مجموعة الناخبين الذين بإمكانهم معاً المشاركة في تسمية منتخب أو أكثر أو اتخاذ قرار عن طريق التصويت. مثلاً من أجل انتخاب الشيوخ. قارن بـ المنطقة circonscription، أهلية المشاركة في الانتخاب électorat.

ب/ مجموعة الناخبين من فئة معينة (العمال، المستخدمين، الملاكات) المدعوين إلى المشاركة في انتخاب معين (انتخاب ممثلي ملاك الأجراء أو المستشارين لمجلس العمل التحكيمي).

●2 ـ نوع من المؤسسات.

ـ كلية التعليم collège d'enseignement. مؤسسة مدرسية للتعليم من الدرجة الثانية. قارن بـ الثانوية lycée.

ـ كلية التعليم العام collège d'enseignement général. «دروس تكميلية» قديمة للتعليم العصري من الحلقة الثانية الثانونية.

ـ كلية التعليم الثانوي collège d'enseignement secondaire. كليات تتولى التعليم في الحلقة الأولى الثانوية مع تأمين الوحدة.

ـ كلية التعليم التقني collège d'enseignement technique. مؤسسة من الحلقة الثانية من التعليم الثانوي التقني.

Organe

الجهاز

عن اللاتينية organum من اليونانية οργανον : أداة؛ جهاز تنظيم.

●1 ـ (معنى عام). أداة الوظيفة، عجلات التنظيم، عناصر مرتبطة ببنية مؤسسة ما تؤمن فيها سير العمل بعملها المركب. انظر: الهيئة organisme.

ـ أجهزة الوصاية organes de la tutelle. مجموعة مأمورين ـ سلطات أو أفراد في مجال الوظيفة، وصاية ـ يسهرون، إفرادياً أو كفريق، على تنظيم الوصاية وسير عملها: قاضي الوصاية، الوصي، مجلس العائلة، الجهاز المشرف على الوصاية على القاصر. انظر: السلطة pouvoir، السلطان autorité.

●2 ـ شخص، أو مصلحة، يكلف كل منهما الاضطلاع بوظيفة دستورية أو إدارية أو دُولية معينة. مثلاً العمدة يمثل الجهاز التنفيذي، والمجلس البلدي الجهاز التداولي لإدارة الدسكرة.

●3 ـ فرد أو فريق أفراد من أجل سلطة تأمين سير عمل شخص معنوي مع *تمثيل أو بدونه. مثال ذلك الرئيس، مجلس الإدارة، الجمعية العامة للشركة أو للرابطة.

ـ الجهاز *الرئيسي (دُولي عام) organe principal. هو الجهاز الذي تنشئه الاتفاقية الأساسية لمنظمة دُولية.

ـ الجهاز *الاحتياطي organe subsidiaire. جهاز ينشئه الجهاز الرئيسي لمساعدته في القيام بوظائفه مع صلاحيات يمكن، في حالات معينة، أن لا تكون معترفاً بها صراحة للجهاز الرئيسي شرط أن يكون بالإمكان ارتباطها بمهمة الجهاز الرئيسي (عندما تحيي فكرة تفويض السلطات إنشاء أجهزة ثانوية، مثلاً المجموعات الأوروبية: يجب ألاّ تعدل السلطات المفوضة لجهاز ثانوي التوازن المؤسسي ولا أن تشكل عقبة لممارسة صلاحية الإسناد (للجهاز القضائي المكلف مراقبة قانونية عمل أجهزة المنظمة).

الجهاز المشرف على الوصاية على عديم الأهلية Subrogé-tuteur

انظر: الحلول subrogation الوصي tuteur.

● جهاز (للمراقبة والقيام مقام آخر) للوصاية على *عديم الأهلية (قاصر أو راشد)؛ شخص يسميه *مجلس العائلة من بين أعضائه (من عمود نسب غير عمود الوصي إذا أمكن ذلك)، تقضي وظائفه بمراقبة إدارة الوصاية وتمثيل عديم الأهلية عندما تتعارض مصالحه مع مصالح. انظر: الوظيفة charge، الإقالة destitution، مدير الوصاية gérant de la tutelle.

الجواب Réponse

اسم مصاغ من répons عن اللاتينية responsum من الفعل respondere: أمّن من جانبه، ضَمِن، أجاب.

أعطى جواباً (مع إعلان *رأيه، ووضعه، وقراره، الخ.) أو نتيجة ذلك. انظر: الرأي opinion، الاستشارة consultation، الرأي التفسيري rescrit.

●1 ـ (على *سؤال). عمل من جانب القاضي يرتكز على أن يتفحص، في قراره، كلاً من ادعاءات الفريقين، وإصدار الحكم في كل ما يُطلب إليه. انظر: الحكم غير الشامل لعناصر الدعوى جميعاً infra petita.

ـ عدم الإجابة على المطالب défaut de reponse à conclusions. قصور من القاضي في موجب البت بوجوه الادّعاء جميعاً مما يفسح في المجال للنقض (على أن القاضي غير ملزم بالإجابة على جميع براهين الفريقين).

ـ الجواب *الوزاري réponse ministérielle. مستند خطي يعطي فيه الوزير المعني بسؤال خطي رأيه أو تفسيره حول النقطة المحالة إليه.

●2 ـ (على اقتراح أو *عرض). إبداء المرسل إليه إرادته المعبرة عن *رفضه أو *قبوله أو صياغة اقتراح مضاد.

ـ إبانة العلاوات réponse des primes. عملية يعلن فيها المتملكون بعلاوة في السوق المِضْفقي (أي المتعلق بالبورصة) ما إذا كانوا ينوون (حسب سعر المقاصة) دفع السندات أو دفع العلاوة. مثلاً تكون العلاوة مدفوعة إذا كان سعر إبانة العلاوات أعلى من معدل العلاوة (ثمن الشراء، بعد حسم العلاوة)، ويكون جرى التخلي عنها في الحالة المعاكسة.

●3 ـ (على الادعاء). معارضة المتقاضي للوقائع المتذرع بها، وأسباب التسويغ المثارة، والبيّنات المقدمة والبراهين التي يبسطها خصمه.

ـ الطلبات الجوابية conclusions en réponse. انظر: الطلبات المتبادلة conclusions.

●4 ـ (على المطالبة). النتيجة التي تعطيها الإدارة للمطالبة صراحة أو *بصمتها.

●5 ـ (على الرد). رأي خطي يُعلم فيه القاضي إمّا الرضوخ للرد وإما أسباب التسويغ التي يغارض بموجبها الرد.

●6 ـ (على الزعم). إيضاح صادر عن الشخص المعني.

ـ حق الجواب droit de réponse. حق للشخص المقحم في جهاز صِحافة مكتوبة أن يفرض على مدير هذا الجهاز *إدخال (إدراج) جوابه مجّاناً. انظر: البيان communiqué، التصحيح rectification.

جواز السفر Passeport

كلمة مصاغة من passer مرّ ومن port *مرفأ.

● *مستند تعطيه السلطة الإدارية يشهد على الهوية، والتابعية، ومحل الإقامة لحائزه ويسمح له بالسفر بحرية وعلى وجه الخصوص باجتياز الحدود. انظر: التأشيرة visa.

ـ جواز سفر الخدمة passeport de service. جواز سفر يعطى للأشخاص الذين يسافرون إلى الخارج لحساب الحكومة ولا تتوفر فيهم الشروط المطلوبة لحيازة جواز سفر دبلوماسي.

ـ جواز السفر الدبلوماسي passeport diplomatique. جواز سفر يعطى للموظفين الدبلوماسيين ولعدد محدد من أعضاء عائلاتهم، وكذلك للأشخاص المرسلين إلى الخارج بمهمة موقتة وللموظفين الدُوليين المستفيدين من النظام الدبلوماسي.

جواز المرور Laissez-passer

اسم مصاغ من laisser ترك (انظر: مرفوضة التسلم laissé pour compte)، ومن passer مرّ، عن اللاتينية الشعبية passare من passus قَدَمَ.

● 1 ـ *إذن موقت، يقوم مقام *جواز السفر، بالقيام بانتقال إلى الخارج. انظر: التأشيرة visa، الإذن بالمرور sauf-conduit.

● 2 ـ مستند حركة يرافق سلعة انتقالها نظامي. انظر: الإجازة congé، سند النقل بكفالة acquit-à-caution.

● 3 ـ إذن إداري على سبيل الاستثناء مفروض (في أوضاع أزمة معينة) للتنقل في الإقليم بكامله أو في جزء منه. انظر: *حرية التنقل liberté de circulation.

الجوّال Forain

اسم. انظر: آتٍ من الخارج forain.

● 1 ـ مرادف لتاجر *آت من الخارج.

● 2 ـ صناعي جوّال. مثلاً مستثمر ترويض الخيول.

الجَور: انظر الظلم injustice.

جوقة الشرف Légion d'honneur

عن اللاتينية legio. انظر: الشرف homeur.

● فئة أنشأها قانون 29 فلوريال العام X مؤلفة من فرسان، وضباط، وفرسان آخرين، وضباط كبار، وحاملي وسام الدرجة الأولى من أجل مكافأة الخدمات المدنية والعسكرية.

جوهر النظام القانوني: انظر التعريف أو التحديد définition.

الجوهر Essence

عن اللاتينية essentia.

● ما هو ملازم لعمل ويتوقف عليه بالضرورة وجوده (تشكيله، صحته)، أو طابعه الخاص، مثلاً المجّانية وهي من جوهر عارية الاستعمال. قارِنْ بـ الطبيعة nature، الماهيّة substance. انظر: أساسي أو جوهري essentiel، الوصف qualification، الوصف الجديد disqualification.

جوهريّ: انظر أساسي أو جوهري essentiel.

جوهريّ Sacramentel

صفة من اللاتينية sacramentalis من sacramentum يمين.

● تقال في تعابير أو صيغ مفروض نصها والنطق *الحرفي بها تحت طائلة البُطلان، مع استبعاد أي صياغة أخرى أو إبداء مسرف *للشكلية اللتين لا تتضمنهما عادة حتى الأعمال *الرسمية (على الأقل في كل مرة تتأقلم مراعاة الشكل مع عدة عبارات معادلة).

مثلاً لا تخضع اليمين، ما عدا الاستثناء (اليمين المهنية)، لشكل جوهري. انظر: *بتعبير صريح expressis verbis، توافقي consensuel. ضدها معادل équipollant.

جَيَّرَ: انظر ظَهَّرَ endosser.

الجيرة (إقلاق راحة ـ) Voisinage (trouble de)

انظر: التعرض أو الازعاج trouble (اقلاق راحة الجيران trouble de voisinage).

الجيش Armée

اسم مشتق من الفعل armer عن اللاتينية armare سلّح.

●1 ـ مرفق عام وظيفته أن يؤمن، بالقوة عند الحاجة، في الخارج أمن الدولة وسلامتها، وفي الداخل احترام القانون والانتظام العام عند الحاجة. قارِنْ بـ الشرطة الإدارية police administrative، الدرك gendarmerie.

●2 ـ مجموعة *المأمورين الداخلين في مِلاك والمنضبطين والمسلحين الذين يؤمنون هذه الوظيفة ويكوّنون القوة العسكرية في تصرف الحكومة. قارِنْ بـ *القوة العامة force publique، القوة المسلحة force armée، بقوة السلاح manu militari.

●3 ـ بشكل أخص وحدة عسكرية كبرى مكوّنة من عدة أسلحة من الجيش يجمع كل سلاح عدة فرق.

الجيل Génération

من اللاتينية generatio إنتاج، توليد، جيل.

●1 ـ في تتابع الأشخاص من يتفرعون الواحد عن الآخر، كل سلسلة من السلالة بالنسبة إلى من ولد منها ومن هو المنجب؛ كل ركن من *عمود نسب *القرابة الذي يكوّن، باسم *درجة، وحدة حساب قرب القرابة. انظر: السن âge، النظام ordre.

●2 ـ أحياناً مرادف للمدة بين جيلين (المعنى 1).

ح

الحاجز Réservant

اسم، لفظة جديدة، اسم مفعول متخذ كاسم من réserver حجز. عن اللاتينية reservare. انظر: المحجوز له réservataire.

● من يتعهد، في عقود *الحجز، بحجز نضع *للمحجوز له. قارِنْ بـ الواعد promettant.

الحاجز Saisissant

صفة أو اسم، اسم فاعل من saisir حَجَزَ.

● من يحجز، من يقوم *بالحجز، دائن حاجز. انظر: محجوز أو محجوز عليه saisi، محجوز أو محجوز عليه saisi (*المدين المحجوز على أمواله débiteur saisi)، محجوز أو محجوز عليه saisi (الشخص الثالث المحجوز على أمواله tiers saisi)، الدائن الحاجز العقاري poursuivant.

ـ الحاجز الأول premier saisissant. هو من يمارس قبل غيره حجزاً وله، بهذه الصفة، الأفضلية على الحاجزين اللاحقين للقيام بمسعى ناجح في الإجراء بدون أن يتمتع بفعل ذلك بامتياز تسوية دينه.

الحاجة Besoin

عن اللاتينية bisonium من البادئة bi ومن sonium: اعتناء، هاجس، من أصل جرماني.

●1 ـ حالة من لا يستطيع، بوسائله وحدها، تأمين بقائه. انظر: الأقوات أو النفقة aliments. قارِنْ بـ الضرورة nécessité.

●2 ـ (في صيغة الجمع). مجموعة تطلبات أولية (غذاء، سكن، ألبسة، اعتناء، الخ.) يمكن لشخص أن يطالب بتوفيرها له مع الأخذ في الحسبان سنّه، وحالته الصحية، وصفته المهنية، الخ. التي تؤخذ في الاعتبار على وجه الخصوص لدى الدائنين والمدينين بالنفقة، أو بين الزوجين المطلّقين، بالمقارنة مع *موارد كل واحد لتحديد مبلغ النفقة أو

التقديم *التعويضي، وبوجه عام لتسويغ حق ولقيامه. انظر: العُرف usage، ارتفاق المرور servitude de passage، نفقات العائلة dépenses de ménage، إساءة استعمال الحق abus de droit، الثروة fortune، نسق *العيش train de vie.

Accident — الحادث

اسم مذكّر عن اللاتينية accidens: ما يحصل فجأة، اسم فاعل من accidere.

● حدث أو *واقعة لاإرادية وضارة وغير متوقعة. مثلاً تصادم مركبتين، سقوط، إعصار. انظر: الحدث الفجائي cas fortuit، القوة القاهرة force majeure، الإهمال négligence، الطيش impurdence، الخطأ faute، النية intention، الأمن المدني sécurité civile.

ـ الحادث الخاضع للقانون المتعلق بطائفة معينة من الصلات القانونية accident de droit commun. حادث لا يحصل بفعل الشغل أو في مناسبته ويخضع فاعله وضحيته للقانون الخاص بالتبعة.

ـ حادث المسيرة accident du trajet. حادث (يماثل بحادث الشغل) يحصل لشغّيل خلال مسيرته في الذهاب والعودة بين مكان *إقامته ومكان الشغل (أو المسيرة التي يقطعها لتناول وجبات الطعام اعتيادياً: مطعم، كانتين).

ـ حادث العمل accident du travail. حادث يحصل بفعل العمل أو في مناسبته لأي شخص يعمل لدى مستخدِم أو أكثر (كأجير أو بأي صفة كانت) ويخضع، أياً كان السبب أو المكان، لنظام خاص.

Contingent — حادث أو محتمل أو عرضي

صفة. انظر: المساهمة المالية contingent.

● ـ ما هو ليس من *جوهر مفهوم قانوني ولا من طبيعته (حق، مؤسسة، عقد، الخ.)؛ تقال خلافاً للعناصر المكوّنة لهذا المفهوم في المعطيات *المكونة، و*الثانونية، والمتغيرة، و*العرضية، و*الظرفية، المرتبطة *بالظروف. مثلاً، في تقويم الضرر، سِنّ الضحية، وجنسها، ومهنتها، ضدها أساسي، طبيعي، ضروري.

Incident — الحادث أو الطارىء

اسم. انظر: طارىء incident (صفة).

● 1 ـ (إجراء).

أ/ في معنى واسع كل ما يحدث فجأة في مجرى دعوى (quidquid incidit in litem)، ويمكن أن يكون له انعكاس على هذه الدعوى (بما في ذلك بلوغ فريق سن الرشد أو وفاته).

ـ طوارىء الدعوى incidents d'instance. مجموعة الوقائع والأعمال (أحداث وقرارات ولو لم تكن قضائية) التي تؤثر في مجرى الدعوى: ضم الدعوى أو فصلها، القطع، التعليق، سقوط الدعوى. انظر: الوقف sursis (الحكم بالتأجيل suris à statuer)، الشطب radiation، *سقوط الدعوى péremption d'instance، التخلي الإرادي عن الحق désistement (*التنازل عن الدعوى désistement d'instance)، الرضوخ acquiescement.

ب/ في معنى أقل توسّعاً (وإنما أكثر امتداداً) أي إجراء يتناول دعوى أصلية (ثانوي بالنسبة إلى الدعوى الأصلية) وينزع إمّا إلى حكم نهائي يبت بخلاف حقيقي، خلاف جانبي متميز عن الأصلي (طوارىء إجراء، طوارىء في الأساس)، وإمّا إلى الحكم قبل النطق بالموضوع ويمكن أن يكون موضوعه الأمر بتدبير تحقيق (تحقيق، خبرة) أو بتدبير موقت (نفقة، كفالة بتحقيق الخصومة)، وهي حالة لا يكون فيها أحياناً خلاف على الأقل حول مبدأ التدبير. انظر: الحكم الفرعي jugement incident.

ـ الحادث المؤثر في الأساس incident de fond. اسم يعطى أحياناً للطلبات *الحادثة المرتبطة بالأصل، والمعدلة لأساس الدعوى بين فريقين أصليين (طلبات إضافية أو فرعية) أو لتدخل فرقاء جدد في الدعوى (تدخل).

ـ الحادث الإجرائي incident de procédure. خلافات متميزة عن الأصل (يقال أحياناً ثانوية، ملحقة، جانبية) يختلف موضوعها الخاص جداً ويمكن أن تعيب صحة عمل إجرائي (حادث البُطلان) أو مراجعة القاضي (حادث اختصاص، ورد، الخ.) أو قيمة بيّنة (حادث *التزوير، و*التحقيق في الخط) الخ.

●2 ـ في معنى شائع عامل اضطراب، عنصر مفاجأة (شجار، فوضى، إفشاء) يشوّش على مجرى مناقشة أو مداولة أو يغير اتجاههما. مثلاً حادث في جلسة محاكمة، حادث في جلسة ما.

ـ طوارىء الجلسة (نظرية ـ) théorie des incidents de séance. نظرية نشأت في الماضي للسماح بعزل مديري شركة يعتبر الإفشاء بالاستناد إليها خلال جمعية عامة لوقائع جديدة وخطيرة مسوّغاً للتفحص الفوري لمسألة غير واردة مع ذلك في جدول الأعمال.

حاذق: انظر ماهر habile.

الحارس: انظر الوديعة المحروسة séquestre.

الحارس Garde

اسم مذكّر.

● مأمور (بشكل رئيسي) مكلف مهمة المراقبة. قارِنْ بـ الحارس gardien.

ـ الناطور garde champêtre. مأمور بلدي محلّف (يعنيه العمدة، يوافق عليه ويفوضه

نائب المحافظ) مكلف بشكل أساسي في إقليم الدسكرة السهر على حفظ الغلال والمِلْكيات الريفية والبحث بصفة مأمور شرطة قضائية عن المخالفات والجرائم الريفية والصيد البري والمساهمة كمأمور قوة عامة في الحفاظ على الراحة العامة.

ـ حارس الصيد البري garde-chasse. حارس خاص ينتمي إلى المفرزة المتحركة لقمع الصيد المحظور لرابطات الصيد أو اتحادات شركات الصيد البري يعينه وزير الزراعة لممارسة وظائف مأمور تقني للمياه والغابات مكلف على وجه الخصوص ضابطة *الصيد البري في الأقسام الإدارية المنوطة به.

ـ حارس الغابات garde forestier. تابع مهمته، تحت سلطة *المكتب الوطني للغابات، مراقبة الغابات الخاضعة للنظام الغابي وتحقيق الجرائم المنتهكة للقوانين والأنظمة التي يعود تطبيقها للمكتب الوطني للغابات.

ـ الحارس الخاص garde particulier. شخص تُعهد إليه مراقبة المِلْكيات الريفية والأحراج والغابات الخاصة.

Gardien

الحارس أو الحاضن

اسم مشتق من الفعل garder حَرَسَ. انظر: الحارس garde.

●1 ـ هو من يُزوِّد ـ كما الحق والواجب ـ *بحضانة ولد قاصر.

●2 ـ من يتولى حراسة شيء جامد أو حيوان وتناظر سلطته الفعلية الحق (المالك هو الحارس طبيعياً) أو الواقعة الصرف (يصبح السارق حارساً). قارِنْ بـ الحائز possesseur.

●3 ـ من يؤمن، استناداً إلى عقود معينة، بالنسبة إلى حق *موجب الحفظ أو *المراقبة. مثلاً *الوديع dépositaire، المقترض emprunteur. انظر: الوديعة المحروسة séquestre، الغير المتفق عليه tiers convenu، حيازة الشخص الثالث entiercement، المدير administrateur، الحراسة gardiennage.

ـ حارس الهدوء gardien de la paix. مأمور من الشرطة الإدارية المدينية كان إلى وقت قريب يوصف أيضاً بحارس المدينة. انظر: الحارس garde.

ـ الحارس القضائي أو حارس الأختام بالشمع الأحمر gardien judiciaire (ou scellés). شخص يناط به بقرار من القضاء أن يحفظ تحت مراقبته، حتى رفع اليد النظامي، أشياء محجوزة وإنما تحت الختم بالشمع الأحمر أو تحت الحراسة.

انظر: الوديعة المحروسة séquestre، الوديع dépositaire.

حارِمٌ: انظر مانع privatif.

Impétrer

حاز

عن اللاتينية impetrare: حصل على، نال، حاز.

● حاز من السلطة الصالحة النفع المطلوب (نادر). يقال أيضاً في بعض الأحيان في الالتماس. انظر: حائز اللقب impétrant.

حاز **Posséder**

عن اللاتينية possidere.

●1 ـ حصل على *حيازة possession شيء ما (المعنيان 1 و2).

●2 ـ بصورة أكثر غموضاً احتفظ بشيء ما (كالت له *الحيازة المادية).

●3 ـ في بعض الأحيان كونه مالك شيء ما. انظر: نَزَع المِلْكية déposséder.

الحاسم **Escompteur**

اسم مشتق من الفعل escompter حسم عن الإيطالية scontare. انظر: الحسم escompte.

الحاشية **Apostille**

اسم مؤنث مشتق من الفعل apostiller، مصاغ من الفرنسية القديمة postille: تعليق، حاشية، مذكرة، من اللاتينية القروسطية postilla من مصدر غير أكيد.

●1 ـ (معنى عام). أي تعديل أو *إضافة، أو تعليق في هامش عقد بمثابة جزء منه. انظر: التأشيرة paraphe.

●2 ـ تقال كذلك في إشارة (صليب على العموم) ترسم في صميم العمل وتذكر في الهامش ويتبعها التعديل الذي يتناول العمل. مرادفها إحالة. قارِنْ بـ التحميل surcharge.

●3 ـ صيغة واردة في اتفاقية لاهاي بتاريخ 5 تشرين الأول 1961 لتقوم مقام التصديق على عمل عمومي.

حاصر: انظر مقيِّد restrictif.

حاصر **Exclusif**

صفة من اللاتينية القروسطية exclusivus من الفعل excludere استبعد.

● ما يستبعد، ما يحصر بـ. يقال:

أ/ في ما يبعد التطبيق الطبيعي لقاعدة. مثلاً اتفاقية حاصرة للتبعة. قارِنْ بـ تحديدي limitatif، مقيد restrictif، مستبعد élisif، استثنائي exceptionnel، معفٍ exonératoire.

ب/ في ما لا يتسامح بالقسمة ولا الضم ولا المزج. مثلاً صلاحية حاصرة؛ إن المبدأ التعويضي يستبعد أي فكرة إثراء. ضدها مختلط mixte.

ج/ في كل ما يأتي ببيّنة سلبية أكيدة. مثلاً تحليل الدم حاصر للأبوّة.

د/ في كل ما يستبعد الانتفاع بحق عن أي شخص غير الحائز. ضدها شائع، indivis، عام commun.

●2 ـ (بنتيجة ما تقدم). ما يعود لشخص واحد أو يفيد منه أو يقع عليه. مثال ذلك انتفاع حاصر، فائدة حاصرة، عبء حاصر. انظر: مانع privatif، خاص بـ propre، خاص particulier.

ـ حاصر (التوزيع الـ ـ) exclusive (distribution). انظر: التوزيع الحاصر distribution exclusive.

ـ الإدارة الحاصرة gestion exclusive. بخلاف الإدارة المشتركة والإدارة *التنافسية (أو *المنافسة)، الإدارة العائدة، بصفتها هذه، لشخص واحد. انظر: فردي individuel، مستقل indépendant.

الحاصل: انظر الناتج أو الحاصل produit.

حاصل بالإغراء — Capté

صفة، اسم مفعول من الفعل capter. انظر: الإغراء captation.

● حاصل *بالإغراء (إرث حاصل بالإغراء؛ نص حاصل بالإغراء: حاصل بسيطرة الإغراء). انظر: مُغْرٍ captatoire.

الحاصل على — Obtenteur

اسم، لفظة جديدة مصاغة من obtention: الحصول على، النيل.

● هو من يحصل على نوع من النبات، وتوسّعاً، من تسلّم (بسبب اختصاصه التقني في إنتاج النبتات الحية) شهادة الحصول على النبات التي تؤمن حماية حقوقه في البذر أو الغرس.

الحاصل النسبي: انظر الحاصل quotient.

الحاصل — Quotient

عن اللاتينية quotiens، شكل آخر من quoties: كم مرة؟.

ـ الحاصل الانتخابي quotient électoral نتيجة، في التمثيل النسبي، لقسمة عدد الأصوات المدلى بها (*اقتراع suffrage) في دائرة انتخابية على عدد المقاعد التي يجب أن تُملأ، تتيح توزيع هذه المقاعد بتخصيص كل لائحة مرشحين بقدر ما يحوي مجموع أصواتها عدد مرات الحاصل الانتخابي.

ـ الحاصل العائلي quotient familial. نظام فرنسي لشخصنة ضريبة الدخل بواقع الأعباء العائلية يرتكز على تقسيم الدخل إلى عدد معين من الحصص (عدد متغير تبعاً للعائلة) وتطبيق المعدلات التصاعدية للضريبة على كل حصة بصورة منفردة.

الحاضر Comparant

اسم فاعل متخذ كاسم من الفعل القديم comparoire، ظهر، أخذ معنى قانونياً في اللاتينية القروسطية.

●1 ـ من يتقدم شخصياً أمام مأمور رسمي أو أمام القاضي. قارِنْ بـ المعلن أو المصرح déclarant.

●2 ـ توسّعاً وبصورة أعم من يحضر، في الشكل المنصوص عليه في القانون (مثلاً المثول (*التقديم) أمام سلطات قضائية معينة) في الوقت الملائم للدفاع عن مصالحه أمام العدالة. قارِنْ بـ متخلّف عن الحضور défaillant، التخلّف عن الحضور défaut، الحكم الغيابي jugement par défaut.

حاضر Présent

صفة من اللاتينية praesens، اسم فاعل من praeesse: هو في المقدمة.

●1 ـ الموجود أو الذي كان موجوداً في آونة معينة في مكان محدد. مثلاً شخص حاضر في منزله لدى إبلاغه؛ فرد موجود في مكان الجريمة. انظر: المساعدة assistance، الأموال الحاضرة biens présents.

●2 ـ بصورة أخص من يشارك شخصياً في إتمام عمل أو سير إجراء؛ يجري الكلام هكذا، بخلاف *ممثَّل، على فريق حاضر في عمل قانوني. قارِنْ بـ متخلّف عن الحضور défaillant. انظر: المتدخل intervenant.

●3 ـ تقال بشكل أكثر غموضاً في أي شخص لا وجه للافتراض أنه *غير موجود أو اعتماد القرينة بأنه *غائب.

حاظِر Prohibitif

صفة من prohiber حَظَّر.

●1 ـ ما يمنع عملاً أو يجعله *غير قانوني أو يضع شيئاً *خارج التجارة. مثلاً قانون حاظِرٌ. قارِنْ بـ موجب للفسخ لعيب خفي redhibitoire، آمر impératif، ردعي répressif. انظر: مجيز permissif.

●2 ـ تقال على وجه أخص في *مانع الزواج الذي يشكل عقبة أمام الاحتفال به غير أن انتهاكه، بخلاف انتهاك المانع *المبطل، لا يؤدي إلى بُطلان الزواج.

الحافلة Wagon

عن الإنكليزية waggon: حمّالة حافلات سكة الحديد. انظر: خاص particulier.

● مركبة حديدية، غير مجهّزة بمحرك، معدّة لنقل *السلع (لا تختص بنقل المسافرين). انظر: المركبة voiture.

ـ حافلة أحد الأفراد wagon de particulier. حافلة لا تعود لشركة سكك الحديد ومقبولة للسير على الشبكة بموجب «عقد تسجيل» يُبْرَم بين الشركة ومالك الحافلة.

حاكم المقاطعة) انظر المحافظ préfet.

الحاكم Gouvernant

اسم فاعل من gouverner حكم عن اللاتينية gubernare من اليونانية γυβερναω.

● تعبير فقهي يدل، بخلاف *المأمورين العاديين والرعية، على مجموعة *الممثلين والمؤتمنين على السلطة السياسية أو حائزيها.

الحاكم Gouverneur

اسم مشتق من gouverner *حَكَمَ.

●1 ـ اسم يمكن أن يحمله في بعض أقاليم ما وراء البحار الموظف الإداري السامي الموضوع على رأس الإقليم ليمثل الحكم العاصمي[1] فيه وليكون رئيس مصالح الإقليم وممثله.

●2 ـ ضابط على رأس قيادة عسكرية في بعض الأماكن ـ مثلاً حاكم باريس العسكري.

●3 ـ رئيس تضعه الدولة على رأس بعض المؤسسات المالية الهامة التي، حتى ولو ارتدت شكل الشركات، تسوسها قواعد خاصة وتفيد من امتيازات معينة: حاكم مصرف فرنسا، حاكم الاعتماد العَقاري.

حالاً: انظر فوراً de plano.

الحالة: انظر الحَدَث cas؛ الوَضْع situation؛ الوضع position.

حالة تطبيق اتفاقية دُولية Casus foederis

اسم مذكّر لا يتغير، تعبير عصري مصاغ على نموذج casus belli، مع تعبير لاتيني معناه «حالة واردة في معاهدة».

●1 ـ حرفياً «حالة تطبيق اتفاقية دُولية؛ تستهدف، عملياً، حصول أحداث منصوص

(1) عاصمي: يُقصد بهذه الصفة ما يتعلق بفرنسا الأوروبية باستثناء ما وراء البحار métropolitain.

عليها في اتفاقية دُولية وينظر إليها كتحقق شرط معلق يجر إلى بدء العمل بإواليات[1] قانونية نصت عليها هذه الاتفاقية.

●2 ـ بشكل أخص، في معاهدات المساعدة المتبادلة، ينظر إليها كحصول أحداث مرتقبة فيها، وكتحقق الشرط المعلق الذي يؤدي إلى بدء العمل بوسائل الدفاع الجماعي المشروع الواردة في هذه المعاهدات.

حالة الحرب Casus belli

اسم مذكّر لا يتغير، تعبير عصري مصاغ انطلاقاً من تعابير لاتينية تعني «حالة الحرب».

● حصول أحداث تتضمن الاعتداء الخطير على المصالح الشرعية للدولة وتسوّغ، في حال عدم القيام بالتعويض، لجوء هذه الدولة إلى القوة. انظر: الحدث cas.

الحالة غير الواضحة Non-liquet

تعبير لاتيني معناه «الحالة غير واضحة» يستخدم للدلالة على الحالة التي يجد فيها حَاكم أو قاضٍ نفسه في استحالة إصدار حكم لغياب قانون يطبق أو لعدم كفاية الاستدلال حول وقائع القضية. قارِنْ بـ الامتناع عن الحكم déni de justice، الثغرة lacune.

الحالة المدنية Etat civil

انظر: الحالة Etat (I) ومدني civil.

●1 ـ وضع الشخص في الأسرة وفي المجتمع. وبصورة أكثر تحديداً:

أ/ مجموعة الصفات الملازمة للشخص التي يأخذها القانون في الاعتبار ويربط بها مفاعيل معينة (صفة أحد الزوجين، صفة الولد بالتبنّي، صفة الأرمل...). والعناصر الرئيسية المعتمدة التي تفرق بين شخص وآخر على صعيد الانتفاع وممارسة الحقوق المدنية هي: التابعية (الجنسية)، الزواج، البنوّة، القرابة، الرباط الزواجي، الاسم، محل الإقامة، الأهلية، حتى الجنس (بشكل محدود جداً اليوم)، بالإضافة إلى حالة *الغياب.

ب/ تتعارض، في معنى أضيق، مع *الأهلية إذ تتألف عند ذلك من مجموعة الصفات المذكورة أعلاه، باستثناء الصفات التي تؤهل الشخص أو لا تؤهله لكي يمارس حقوقه بنفسه. انظر: *الدعوى action، *الخلاف contestation، *المطالبة réclamation، الحالة الظاهرة possession d'état.

●2 ـ تنظيم أنشىء من أجل التحقق رسمياً من الصفات المبينة أعلاه. وبخاصة:

(1) الإواليات: مفردها إولية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

أ/ نمط التحقق أو التسجيل عن طريق مسك سجلات عمومية للوقائع الرئيسية أو الأعمال التي تهم حالة الشخص (ولادة، زواج، طلاق، وفاة، إنكار أو اعتراف بالولد الطبيعي، تثبيت النسب، تبنٍّ، وضع تحت الوصاية، الخ).

ب/ مرفق عام قضائي تقع مهمته على موظف يسمى مأمور الحالة المدنية (العمدة من حيث المبدأ في كل دسكرة) وموضوعه التدوين في سجلات عمومية للأعمال التوثيقية التي تتحقق من الوقائع والأعمال المبينة أعلاه وإعطاء نسخ أو خلاصات عنها لأصحاب العلاقة الذين يسمح لهم القانون بتقديم طلب في شأنها.

ج/ (معنى مألوف). الأمكنة التي يستقر فيها هذا المرفق العام. انظر: سجلات الأحوال الشخصية registres de l'état civil، كتيّب الأسرة livret de famille.

ـ القيد الشخصي acte de l'état civil. قيود معدّة لإثبات الأحداث الأكثر دلالة على حياة الأشخاص الطبيعيين (ولادة، زواج، وفاة، الخ.) تدون في *سجلات انطلاقاً من *الاعلانات التي يقوم بها الحاضرون الذين تستدعيهم السلطة العامة (مأمور الأحوال الشخصية في كل دسكرة المكلف تسلّمها وتحريرها وتوقيعها وحفظها)، إمّا كأعمال أصلية رئيسية (وثيقة ولادة، وثيقة زواج أو وفاة)، أو في شكل تدوين في هامش الأعمال السابقة (اعتراف بولد طبيعي، حكم بالطلاق)، وتتغير التدوينات المحددة قانوناً بين عمل وآخر ولها قوة ثبوتية متغيرة (صدق العرض الذي يتحقق منه مأمور الأحوال الشخصية، وبيّنة مضادة بالنسبة إلى الآخرين)، ونوع من العلنية (بواسطة تسليم نسخ أو خلاصات لأصحاب العلاقة بناء على طلبهم من جانب المؤتمنين على السجلات).

الحالة والملحقات Circonstances et dépendances

اسم مؤنث في صيغة الجمع. انظر: الظروف circonstances والملحقات dépendances.

● تعبير في الممارسة ما زال يستخدم أحياناً في أعمال الكاتب العدل ليدل إجمالياً على منافع عَقار تشكل *توابع له (ساحات، مصطبات، فسحات، حدائق متصلة، ملحقات) والإعفاء من ذكرها بالتفصيل. مثلاً منزل يباع مع حالته وملحقاته جميعاً. قارِنْ بـ الملحق annexe، الانتماء appartenance، العَقار بالتخصيص immeuble par destination، الارتفاق servitude.

الحالة Espèce

اسم مؤنث من اللاتينية species: ظاهر، كان المعنى المالي موجوداً في السابق.

● قضية ينظر فيها القاضي (في وضعها، في وضعها الراهن) تؤخذ في مجمل عناصرها الواقعية والقانونية مع التشديد على خاصيتها (خاصيات الحالة). مرادفها السبب

Cause (القضية cause)، القضية affaire، انظر: الدعوى litige، الدعوى instance، الظروف circonstances، السعي إلى الاتفاق concertation، العنصر élément.

ـ القرار بالحالة décision d'espèce. *قرار عدالة، أيّاً كان التعليل القانوني الذي بني عليه، كان قد سبق له الأخذ في الاعتبار *الظروف الخاصة بالقضية التي بت بها وبالتالي فإن حجيّته في الاجتهاد (خارج الحالة) ضعيفة. ضده القرار المبدئي.

الحالة Etat (I)

اسم مذكّر عن اللاتينية status.

وضع واقعي أو قانوني. قارِنْ بـ النظام statut، الظرف condition.

■I **بالنسبة إلى الشخص.**

●1 ـ *وضع واقعي يوجد فيه الشخص؛ وضعه الاقتصادي أو المالي، وظرفه الاجتماعي. مثلاً حالة التوقف عن الدفع.

ـ الحالة الخطرة état dangereux. وضع يُخشى فيه أن يرتكب شخص ما جريمة مع الاحتمال أن يتمكن من أن يسوّغ، قبل الجريمة، *تدبير أمن.

●2 ـ وضع قانوني؛ *نظام هذا الوضع، و*ظرفه القانوني؛ يمكن أن يشمل مجموعة العناصر التي يربط القانون بها مفاعيل قانونية (الوضع العائلي وكذلك المهني، التابعية (الجنسية)، الحالة الصحية، الخ.)؛ إن brevatis causa تدل أحياناً على الحالة المدنية بصورة خاصة. انظر: الحالة المدنية état civil.

ـ الحالة الظاهرة état (possession d'). انظر: الحيازة possession (الحالة الظاهرة possession d'état).

■II **بالنسبة إلى الشيء.**

الوضع المادي الواقعي للشيء، نسبة إلى حفظه وقِدَمه. مثلاً حالة حسن الصيانة، أو البِلى، أو التلف. قارِنْ بـ القيمة valeur، الضمير conscience.

■III **بالنسبة إلى الدعوى.**

أ/ مستوى الإجراء؛ درجة تقدم الدعوى. مثلاً عبارة «في أي حال من أحوال الدعوى» تعني: في الاستئناف أو في الدرجة الأولى على حد سواء.

ب/ درجة إنجاز التحقيق في قضية ما. مثال ذلك قضية في حالة الترافع فيها. انظر: الوضع mise (تحضير الدعوى mise en état).

■IV **في عبارات مختلفة،** وضع له خصائصه؛ ظروف خاصة.

ـ الحالة القانونية état de droit.

أ/ وضع ينجم، بالنسبة إلى الشركة، عن خضوعها *لنظام قانوني يستبعد الفوضى والقضاء الخاص. انظر: *النظام القانوني système juridique، التصديقَ المُلْك règne (*سلطان القانون règne de la loi).

ب/ في معنى أكثر تقييداً اسم يستحقه نظام قانوني وحده ويكون احترام القانون فيه مضموناً حقيقةً لمن هم أهل للحق، وعلى وجه الخصوص ضد التعسف. انظر: *الحريات العامة libertés publiques، المساواة égalité، القانونية légalité، القانون loi.

ـ حالة الحرب état de guerre. انظر: الحرب (حالة ـ) (état de) guerre.

ـ حالة الضرورة état de nécessité.

أ/ (مدني وجزائي). ظروف يثيرها المسؤول عن الضرر كواقع مسوّغ يرتكز على التسبب المتعمد للإضرار بالغير لتجنب التسبب بضرر آخر أكبر لشخص آخر أو لنفسه. انظر: القوة القاهرة force majeure.

ب/ (دُولي عام). ادّعاء يصدر أحياناً عن بعض الدول تسمح لهم بموجبه مجموعة ظروف تهدد وجودها أو مصالحها الحيوية بانتهاك القانون الدُولي بدون أنّ تكون مسؤولة.

ـ الأحكام العرفية أو حالة الحصار état de siège. نظام في زمن أزمة ناتج عن إعلان رسمي يتميز بتطبيق تشريع استثنائي للحيطة يخضع الحريات الفردية لتقييدات عديدة معززة للسلطة العامة.

ـ حالة الطوارىء état d'urgence. انظر: العجلة (حالة الطوارىء) (état d') urgence.

■V توسّعا تحقّق وضع، وبشكل أخص، *المستند الخطي الذي يثبت هذا التحقق. قارن بـ مدوّنة التصنيف nomenclature، سبب الحق أو أسّه القانوني titre، رفع الحظر أو المنع relevé، الجدول bordereau، اللائحة liste، البيان الموجز bulletin.

ـ بيان المصاريف état de frais. بيان بالمبالغ المستحقة لشخص ما، بصفة نفقات، أو تعويضات، أو مكافآت عائدة لممارسة وظيفته. مثلاً نفقات مسلّفة ومكافآت متوجبة لمأمور رسمي في مناسبة عمل من اختصاصه. انظر: العارية débours، الرسم taxe، التعرفة tarif.

ـ حالة العقارات état des immeubles. وصف العقارات الخاضعة لحق (حق الانتفاع على وجه الخصوص)، مع تعيين حالتها المادية قبل دخولها في الانتفاع. قارن بـ الجرد inventaire وبما سيرد أدناه.

ـ بيان الحالة état de situation. عرض مختصر للماهية الحالية للذمة المالية للشخص مع تعيين العناصر الرئيسية للموجودات والمطلوبات (الأصول والخصوم).

ـ حالة الأماكن état des lieux. وصف مكان يبيّن حالة الحفظ أو التشويه لكل من أقسامه. مثال ذلك حالة أمكنة مؤجرة تثبت حضورياً بين المؤجر والمستأجر قبل بدء الانتفاع إما وديّاً أو عن طريق عمل المباشر.

ـ البيان *التخميني état estimatif. تعيين المنقولات موضوع عمل قانوني وتخمينها مادة مادة. مثال ذلك الهبة.

ـ أمر الإيراد النافذ (مالي) état exécutoire. أمر إيراد يجعله نافذ المفعول الآمر الرئيسي بالصرف أو المحافظ. قارن بـ *قرار عجز الصندوق arrêté de debet.

ـ حالة الرهن العقاري état hypothécaire. إفادة بتسجيلات الرهن العقاري.

ـ بيان التصفية état liquidatif. عمل موضوعه بيان قسمة أموال مشتركة أو إرث بين حائزي الحقوق مع تحديد عناصر الموجودات المعدّة للقسمة (والأخذ في الحسبان الرد واسترداد الأموال والمكافآت بعد حسم المطلوبات)، وتخصيص كل من الشركاء في القسمة بجزء متميز من الموجودات المتبقية لإيفائهم حقهم.

حالي Actuel

صفة من اللاتينية actualis: فاعل، عملي، نشيط.

●1 ـ مُنجز، محقق، مُستنفد. على سبيل المثال ضرر حالي بخلاف مستقبلي و*احتمالي. انظر: يقيني certain.

●2 ـ مولود، مكوّن. مثلاً للوريث حق الخلافة الحالية بعد وفاة المورث بخلاف الحق الاحتمالي *لمستحق الإرث. انظر: الفائدة intérêt.

●3 ـ ساري المفعول، يجري تطبيقه. مثلاً قانوني حالي، اجتهاد حالي. قارِنْ بـ قديم ancien.

●4 ـ حاضر، يُمارَس، قائم بعمله. على سبيل المثال مستأجر حالي، مدير حالي. انظر: قديم ancien.

حامل الأختام أو حافظها Chancelier

اسم عن اللاتينية cancellarius، «مباشر ينتصب قرب الحاجز المشبك (cancelli) الذي كان يفصل الجمهور عن القسم من القاعة حيث كان يجلس الأمبراطور والقضاة» ثم «كاتب». اتخذ في القرون الوسطى معنى جديداً.

●1 ـ من هو مولج بحفظ الأختام، وبشكل أعم الأعمال والمحفوظات (مثلاً في مهمة دبلوماسية) حتى تلقي الأعمال.

●2 ـ في بعض أنظمة الحكم لقب معطى للوزير الأول (ألمانيا) أو بعض الوزراء (في إنكلترا مثلاً وزير المالية chancelier de l'Echiquier).

ـ رئيس الجامعات chancelier des universités. لقب خصّ به رؤساء المجامع (الأكاديميات) قانون 12 تشرين الثاني 1968 ويناظر وظائف التمثيل والرقابة التي يمارسونها باسم الوزير لدى الجامعات الموضوعة تحت سلطة المجمع (الأكاديمي).

حامل السند **Obligataire**

اسم وصفة من موجَب obligation على نمط donataire موهوب له بالموازاة مع actionnaire مساهم.

●1 ـ (اسم). دائن (مدّخر، مقرض) حائز *سند أو *حامله.

●2 ـ (صفة). ما يتعلق *بموجب (المعنى 3ب)، وعلى وجه أخص ما يرتبط بإصدار السند. مثلاً القرض السندي. قارِنْ بـ عضو الرابطة sociétaire، المساهم actionnaire.

الحامل **Porteur**

اسم أو وصفة من اللاتينية portator. انظر: ضامن موافقة الغير porte-fort الحقيبة portefeuille، النطاق أو المدى portée، النقل (اتفاقية ـ) portage (convention de)، حملي portable، المرفأ port (I)، الحمل port (II).

●1 ـ شخص صدر لمصلحته سند تجاري أو نُقل إليه عن طريق *التظهير (شخص ثالث حامل). انظر: المستفيد bénéficiaire، الساحب tireur، المسحوب عليه tiré، المظهِر endosseur، المظهَّر له endossataire، المكتتب souscripteur، *الكمبيالة (السفتجة) lettre de change، المساهم actionnaire، حامل السند obligataire.

●2 ـ حائز *سند للحامل.

ـ الحامل *اليقظ أو المهتم porteur diligent. حامل يوجّه نُكْرة (احتجاجاً لعدم الوفاء) لعدم الدفع ثاني يوم استحقاق السند غير المدفوع، ويحتفظ هكذا بتسهيلات التحصيل الخاصة في قانون الكامبيو.

ـ الحامل *المهمل porteur négligent. حامل تعرّض لسقوط حقه في مراجعته ضد الضامنين لكونه لم يوجه نَكْرة في اليوم التالي للاستحقاق (عند عدم وجود عقبة لا يمكن تجاوزها) أو، ومع التحفظ عينه، لم يقم بإتمام المعاملات القانونية المعادلة.

حامل البراءة **Brevetaire**

اسم مشتق من brevet *براءة.

● تعبير قديم جدير بالاستعادة للدلالة على جائز *براءة *اكتشاف بالأفضلية على breveté مسموح (اسم مفعول من الفعل breveter المطبق في موضوع البراءة). انظر: المستفيد bénéficiaire، صاحب النصيب أو المسند إليه.

حائز الحق Ayant droit

اسم من اسم مفعول من الفعل avoir مَلَكَ، لديه، عنده، ومن droit حق.

I■ (معنى عام).

●1 ـ من يحوز حقاً ما، شخص يملك بنفسه أو بفعل *فاعل حقاً ما (حائز حق التعويض أو الاسترداد). انظر: الضحية victime، المستفيد bénéficiaire، المستفيد من التعويض allocataire، صاحب النصيب أو المسند إليه attributaire، المدعوُّ إلى الحضور assignataire، مدَّعي الحق prétendant droit.

●2 ـ مرادف لخَلَفَ يستخدم في الممارسة.

II■ (اجتماعي).

● من له الحق في *تقديم اجتماعي (مثلاً تعويض السكن) بسبب انتمائه للفئة التي تعطى مثل هذا التعويض. انظر: فاعل التقديم أو المدين به prestataire.

الحائز الحقيقي Command

اسم مذكّر.

انظر: *إعلان الحائز الحقيقي déclaration de command.

حائز السلطة: انظر السلطة puissance.

حائز اللقب أو النفع Impétrant

اسم مشتق من impétrer حاز، حصل على.

● من يحصل، بناء على ترشيحه أو طلبه، على شهادة (في الماضي على امتياز أو لقب)؛ وبشكل أعم على نفع؛ عدم الخلط مع *الملتمس requérant أو *مُلْتمس النفع أو الوظيفة postulant.

الحائز Titulaire

صفة واسم من اللاتينية titulus: لقب، تسجيل.

●1 ـ *حائز كأهل للحق لقب باسمه، مولّى شخصياً، مسمى (بموجب القانون أو العقد الخ.) كاهل للحق. مثلاً حائز إيجار: مستأجر بصفته هو بمقتضى عقد الإيجار (أو القانون). انظر: المتمتع بالحق عينه cotitulaire. قارِنْ بـ المرتهن nanti، مزوّد muni، صاحب النصيب أو المُسْند إليه attributaire، حامل البراءة brevetaire.

●2 ـ المستفيد من *التثبيت؛ المعيّن. قارِنْ بـ مساعد auxiliaire، الوكيل intérimaire، القائم مقام آخر suppléant، موقت temporaire، المستخدَم الموقت vacataire.

الحائز الوقتي Détenteur

اسم أو وصفة من اللاتينية القانونية detentor من detinere حجز، احتفظ بـ.

●1 ـ من يجوز عَرَضاً؛ من يحتجز شيئاً للغير بصفة عابرة، إمّا استناداً إلى القانون (صاحب حق الانتفاع بدون وصية)، وإمّا بمقتضى قرار قضائي (الوكيل القضائي، الوديعة المحروسة)، وإمّا بموجب عقد (*المستأجر، *مستأجر الأرض الزراعية)، *الوديع، *الناقل، *المستعير، الخ.) حتى استناداً إلى وصية (*منفذ الوصية)؛ يقدَّم أحياناً بشكل متناقض كمن *يحوز للغير. انظر: الحيازة الوقتية، détention précaire، الحائز possesseur، المالك propriétaire.

●2 ـ من بين يديه فعلياً شيء ما (سواء أكان *مالكه، أو حائزه، أو حائزه الوقتي)؛ من لديه *العنصر المادي أو *الحيازة المادية.

ـ حائز العَقار المثقل برهن tiers détenteur. اسم معطى *لمتملك عَقار متصل برهن أو امتياز بإمكانه، بكونه غير ملزم بالدين شخصياً، أن *يتخلى عنه. انظر: التطهير purge، التخلّي délaissement. قارِنْ بـ *المحجوز لديه tiers saisi، الغير tiers (مكتسب المِلْكية tiers acquéreur).

الحائز Possesseur

اسم من اللاتينية possessor من possidere حاز.

● من يمتلك *حيازة شيء (المعنيان 1 و2) سواء أكان مالكاً أم غير مالك، عن *حسن *نية أو *سوء نية. مثلاً السارق هو حائز عن سوء نية، المتملك من غير المالك يمكن أن يكون حسن النية؛ يفترق عن *الحائز الوقتي détenteur. انظر: السيد maître.

الحائط المشترك Mur mitoyen

انظر: مشترك في التخوم (الحائط الـ) mitoyen (mur)، الاشتراك في التخوم mitoyenneté.

الحائل: انظر العقبة empêchement.

حَبَس: انظر احتجز retenir؛ سَجَّلَ في سجل دخول السجن écrouer.

الحبْس: انظر السجْن inearceration؛ السِجْن prison.

حَبْس العسكريين Arrêts

اسم مذكّر في صيغة الجمع. انظر: الحُكْم arrêt.

● عقوبة تأديبية، مقيدة للحرية، تطال الشخصيات العسكرية وتفرضها القيادات التسلسلية المزوّدة بحق المعاقبة.

ـ الاعتقال القاسي arrêts de rigueur. اعتقال يطبق على جميع الأفراد في نطاق عسكري.

ـ الاعتقال العادي arrêts simples. اعتقال يطبق على الجنود وضباط الصف ويتضمن منع مغادرة الوحدة.

الحبْس Emprisonnement

اسم مشتق من emprisonner حَبَسَ، من prison حَبْس، عن اللاتينية pren(n)sio مع ابتداء مصاغ من جديد انطلاقاً من pris.

● في معنى عام جداً *اعتقال فرد في مؤسسة إصلاحية. قارِنْ بـ السَجْنُ incarcération، محضر إدخال السجين écrou، الاحتجاز rétention. انظر: إخلاء السبيل élargissement، الإفراج libération.

ـ الحبس الجنحي emprisonnement correctionnel. عقوبة مانعة للحرية خاصة بالجرائم ذات الحد الأدنى الذي لا يقل عن شهرين والحد الأقصى الذي لا يزيد، من حيث المبدأ، عن خمس سنوات؛ تنفذ هذه العقوبة في *سجن، واستثنائياً في *سجن مركزي أو *مركز إصلاحي.

ـ الحبس من أجل المخالفات emprisonnement de police. عقوبة مانعة للحرية خاصة بالمخالفات حدها الأدنى يوم واحد وحدها الأقصى شهران؛ تنفذ هذه العقوبة في سجن.

الحبس مع الشغل Réclusion

اسم مشتق من reclus من الفعل reclure (قديم) عن اللاتينية recludere جذره claudere: أقفل.

● قبل الأمر الاشتراعي بتاريخ 4 حزيران 1960 عقوبة جنائية من القانون المتضمن قواعد تطبق على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun مؤلمة وشائنة مدتها من خمس إلى عشر سنوات تنفّذ في السجن المركزي. قارِنْ بـ الحبس الجنائي مع الشغل réclusion criminelle. انظر: الحيازة الموقتة (الاعتقال détention).

ـ الحبس الجنائي مع الشغل réclusion criminelle. عقوبة جنائية من القانون عينه الوارد أعلاه، مانعة للحرية، أنشئت في عام 1960 في فرنسا لتحل محل عقوبة *الأشغال الشاقة وعقوبة الحبس مع الشغل في آن معاً؛ يمكن أن تكون موقته (من 5 إلى 10 سنوات ومن 10 إلى 20 سنة) أو مؤبدة، وتنفذ اعتيادياً في السجن المركزي أو في *مركز اعتقال.

حبل القرابة والنسب: انظر عمود النسب ligne.

الحَبَل Conception

● إنجاب ولد بنتيجة إخصاب البويضة في الرحم الأمومي (سببه اعتيادياً العلاقة الجنسية بين رجل وامرأة، إلا أنه يمكن أن يتم بالتعشير الصناعي) حتى الإخصاب في أنبوب يتبعه الزرع. مرادفه الإخصاب، الإنسال. انظر: الحَبَل أو الحَمْل grossesse، الولادة naissance، البنوّة filiation. ضده وسائل منع الحمل: وسائل خاصة لتدارك الحَبَل.

ـ آونة الحَبَل moment de la conception. آونة تعيّن بدء *الشخصية القانونية التي يتيح القانون، ما عدا بيّنة مضادة، موضعتها وفقاً لصالح الولد في أيّ آونة من المدة القانونية للحَبَل (قرينة أي آونة أفضل).

قول مأثور: يعتبر الجنين مولوداً كلما كانت هناك مصلحة له.

ـ مدة الحَبَل القانونية période légale de la conception. مدة يحددها القانون ويفترض خلالها، عدا وجود بيّنة مضادة، أن حمْل الولد قد حصل (مدة تمتد من اليوم الثلاثمائة واليوم المئة والثمانين قبل الولادة).

الحَبَل أو الحَمْل Grossesse

● حالة المرأة الحامل منذ بدء الحَبَل بالولد حتى التوليد؛ حالة تفسح في المجال للحامل، منذ التحقق الطبي، للاستفادة من تدابير صحية واجتماعية (مراقبة طبية، تعويضات قبل الولادة، حماية ضد التسريح، إجازة قبل الولادة، الخ.). مرادفه الحَمْل gravidité.

ـ التصريح بالحَبَل déclaration de la grossesse. معاملة ضرورية لقبض التعويضات الاجتماعية قبل الولادة، وممارسة حق الامرأة الحامل الأجيرة في تعليق عقد العمل.

ـ المدة القانونيّة للحمل durée légale de la grossesse. وقت (متغير) للحمْل لا يحدد القانون من حيث المبدأ سوى مدته القصوى (300 يوم) والدنيا (180 يوماً) مع الافتراض، ما عدا بيّنة معاكسة، أن الولد جنين في الفترة الممتدة من اليوم الثلاثمائة إلى اليوم المائة والثمانين ضمناً قبل الولادة. انظر: مدة الحَبَل القانونية période légale de la grossesse.

ـ الحبل (الانقطاع الإرادي لـ) grossesse (interruption volontaire de la). انقطاع هدفه منع النمو والتسبب بتوليد الجنين قبل أوانه مما يشكل عملاً إجرامياً، إلا أن يكون قد تم اللجوء إليه ضمن الشروط التي يحددها القانون: 1/ في الأسابيع العشرة التي تلي الحمل؛ 2/ لأسباب علاجية ذات خطورة خاصة. مرادفه الإجهاض. انظر: القطع أو الانقطاع أو التوقف interruption (انقطاع الحبل الإرادي interruption volontaire de la grossesse).

؛؛؛؛ إخفاء الحَمْل recel de la grossesse. إقدام الأم على كتم حالتها عن زوجها مما يحرمها من حق التذرع ضد *الإنكار بنفي بسيط (لولد وُلد قبل اليوم المائة والثمانين

من الزواج) بالدفع بعدم سماع الدعوى المستنتج من أن الزوج كان يمكن أن يكون على علم بحملها.

الحَبَل **Gravidité**

عن اللاتينية graviditas: حالة المرأة الحامل.

مرادف للحَبَل أو الحَمْل grossesse.

الحَجر الصحي **Quarantaine**

اسم مؤنث مشتق من quarante أربعين عن اللاتينية الشعبية quaranta، واللاتينية التقليدية quadraginta.

● 1 ـ في الأصل عزل لمدة أربعين يوماً يفرض على الأشخاص أو السلع عند النقل بالسفينة لدى الوصول إلى مرفأ بسبب مخاطر العدوى التي يمكن أن تكون منقولة.

● 2 ـ توسّعاً تدبير لعزل أشخاص، أو حيوانات أو منتوجات، يشكلون بالنسبة إلى الدولة التي تستقبلهم في إقليمها خطراً صحياً، خلال الوقت الضروري لزوال هذا الخطر.

● 3 ـ عن طريق التحوير (وبصدد التدابير التي اتخذتها الولايات المتحدة الأميركية ضد كوبا في عام 1962) تدبير يقضي بأن تمنع دولة ما السفن من أي تابعية كانت دخول إقليم دولة أخرى أو تخضعها للرقابة. انظر: الحصار blocus.

الحجز **Réservation**

عن اللاتينية القانونية القروسطية reservatio.

● عمل من يقدم على أن *يحجز (المعنى 1) أو نتيجة هذا العمل؛ وبصورة أخص عملية، أو نشاط، تقضي بإبرام عقد.

ـ عقد الحجز contrat de réservation. عقد يعد *الحاجز *المحجوز له بمقتضاه بأن يؤمن له الاستفادة الحاصرة من حق ما (مكان في طائرة، أو قطار، أو مسرح، الخ.) وهو اتفاقية ثانوية يمكن أن يكون عقدها، الاختياري أو الإلزامي حسب كل حالة، سابقاً، أو معاصراً، أو لاحقاً لإبرام الاتفاقية الأصلية (عقد نقل، أو مسارح، الخ.).

ـ العقد الإعدادي للحجز contrat préliminaire de réservation. اتفاقية، في بيع عَقار للبناء، يتعهد البائع بموجبها، مقابل إيداع ضمان، بأن يحجز العَقار للشاري أو قسماً منه. انظر: العقد الأولي avant-contrat.

الحجز **Saisie**

اسم مؤنث من الفعل saisir حَجَز. انظر: المحجوز أو المحجوز عليه saisi.

■ I (أيّ نظام).

وضع مال بين *يدي القضاء (بشكل أعم تحت رقابة سلطان ما) للمصلحة العامة أو مصلحة خاصة شرعية من أجل منع من يكون المال بين يديه من استعماله خلافاً لهذه المصلحة (نقل مكانه، إلحاق ضرر به، الخ.)؛ ويشمل ذلك في هذا المعنى حتى الحجوزات التي تقوم بها سلطة ما تلقائياً. مثلاً، في الشأن الجزائي، حجز وفقاً لشروط القانون للمستندات والحاجات المكتشفة *بالتفتيش أو *الزيارات المنزلية أو *التنقيب الجسدي. انظر: الختم بالشمع الأحمر scellés. قارِنْ بـ احتجاز السفينة embargo، الحكم arrêt (وقف السفينة arrêt du prince)، الوديعة المحروسة séquestre.

■ II(خاص).

*طريق قانونية تجاه الذمة المالية؛ وسيلة عمل يتيحها القانون للدائن تجاه أموال المدين من أجل المحافظة، عند الاقتضاء، على تحقيق *رهنه؛ تدل على:

أ/ بالمعنى الضيق وضع المال بين يدي القضاء، وهو عملية حفظ مشترك في أي حجز يتناول لاقابلية التصرف بالمال، التثبيت على وجه العموم (منع نقل المال) للمال بين يدي من يسميه المباشِر حارساً.

ب/ بالنسبة إلى الحجوزات التي تنزع إلى إرضاء الدائن بثمن بيع الأموال المحجوزة، مجموعة العمليات الضرورية، بما في ذلك مرحلة تحقيق المال (الطرح للبيع)، وبالتالي، في هذه الحالة الأخيرة، وصف طريق التنفيذ أو إجراء التنفيذ القسري المعطى للحجز. انظر: الملاحقة poursuite، سبب الحق أو أسّه القانوني titre (السند القابل للتنفيذ titre exécutoire)، رفع اليد dessaisissement، المباشر القضائي huissier de justice، الإخراج distraction، البيع الجبري vente forcée، المناقصة أو المزايدة adjudication، الإكراه contrainte، الثقة بالملاءة (الاعتماد) crédit، الأمن sûreté، التتبع (حق ـ) suite (droit de). قارِنْ بـ التغريم المالي astreinte.

ـ الحجز لدى الغير saisie-arrêt. اسم كان، حتى وقت قريب، يعطي لحجز المنقول الذي يمارسه الدائن بموجب سند أو إذن من العدالة على الغير بدين مدينه أو حائز مبالغ أو حاجات تعود لمدين المدين موضوعه ومفعوله الأولان كانا منع الغير المحجوز عليه من إيفاء دينه تجاه مدين الحاجز أو تسليمه ما يعود له، ويمثل ذلك مرحلة احتياطية كانت تمكنه، عن طريق المعاملات والتحققات الضرورية، من التوصل إلى حكم يسمى حكماً بالصحة أو حكم تخلية اليد يأمر الغير المحجوز بأن يدفع مباشرة إلى المدين الحاجز؛ وهو حجز ما زال يسمى حجز منع إيفاء الدين تجاه مدين الحاجز؛ وقد حل محله اليوم الحجز التحفظي وحجز التخصيص.

ـ حجز التخصيص saisie-attribution. حجز منقولٍ قابل للتنفيذ أنشىء بدلاً من

الحجز لدى الغير يتيح لأي دائن مزوّد بسند قابل للتنفيذ يثبت ديناً معيّن المقدار ومستحقاً أن يحجز لدى الغير ديون المبالغ من المال عائدة لمدينه من أجل الحصول على دفع دينه، وقد سمي هكذا لأن عمل الحجز يؤدي إلى *تخصيص فوري للدين المحجوز والجاهز فوراً بالدائن بما يعادل مبلغ الحجز (ويجعل الغير مديناً شخصياً للدائن في حدود موجَبه). انظر: الحجز التحفظي أو الاحتياطي saisie conservatoire، حجز المكافآت saisie des rémunérations.

ـ حجز المنتوجات الزراعية saisie-brandon. تسمية تقليدية ما زالت تعطى للشكل الخاص من الحجز القابل للتنفيذ الذي يتيح لدائن المستثمر (حامل سند قابل للتنفيذ) ـ مالك أو مستأجر أرض زراعية ـ لحقل فيه منتوجات زراعية على وشك النضوج أن يحجز هذه المنتوجات المعتبرة منقولات استباقياً وبيعها بالمزاد، بعد جنيها، من أجل استيفاء دينه من الثمن؛ وقد سمي هكذا بأسماء الأوتاد المغلفة بالقش المُحَلْزَن التي كانت، في الممارسة القديمة، مركزة في الحقل حامل المنتوجات المحجوزة؛ ما يزال أحياناً يسمى حجز الثمار المتدلية من جذورها.

ـ الحجز التحفظي أو الاحتياطي saisie conservatoire.

أ/ تعبير عام يشمل مجموعة حجوزات موضوعها الوحيد ومفعولها الوحيد تثبيت لاقابلية التصرف بالمال المحجوز من أجل منع المدين إخفاء هذا المال عن رهن دائنه (وممارسة ضغط عليه لكي يقوم بالتنفيذ)؛ ضمان احتياطي يتم الحصول عليه بسرعة ولكنه موقت ويمكن للدائن تحويله إلى حجز قابل للتنفيذ شرط إدخاله في خصومة صحيحة؛ تسمية مطبقة على الحجوزات الاحتياطية الخاصة (حجز المؤجِّر، الحجز على المدين الجوّال، الحجز الاسترداديّ، حجز المراكب الجوية الاحتياطي) وعلى الحجز الاحتياطي في القانون المتضمن قواعد مطبقة على طائفة من الصلات القانونية droit commun.

ب/ على وجه أخص الحجز الاحتياطي العام (في القانون عينه) الذي يسمح، في حالة العجلة، لأي دائن، في الشأن المدني أو الجزائي، بدون أمر مسبق، وإنما بناء على إذن القاضي، بجعل أموال المدين المنقولة المادية وغير المادية غير قابلة للتصرف بها. انظر: التدبير التحفظي mesure conservatoire.

ـ الحجز بداعي التقليد أو التزوير saisie-contrefaçon. إجراء هدفه التزوّد بالبيّنة على التصرفات المشوبة بالتزييف (حجز يسمى وصفياً) أو تعليقها موقتاً بانتظار الحكم في الأساس (حجز يسمى حقيقياً) في شأن الملْكية الأدبية والفنية والصناعية.

ـ حجز المراكب الجوية saisie des aéronefs. حجز احتياطي خاص يتيح موقتاً، بناء على إذن قاضي مكان الهبوط، تجميد المراكب الجوية من تابعية أجنبية، باستثناء رفع اليد بناء على عرض لقاء عقد كفالة.

ـ حجز الحقوق غير المادية saisie des droits incorporels. تعبير نوعي معطى لحجز المنقول القابل للتنفيذ الذي يتيح لأي دائن مزوّد بسند قابل للتنفيذ يثبت ديناً معيّن المقدار ومستحقاً اللجوء إلى الحجز أو إلى بيع الحقوق غير المادية لمدينه (إن حجز الديون بمبالغ من المال هو حالة من نوع وإنما خاضع لقواعد خاصة باسم حجز التخصيص وحجز المكافآت). قارِنْ بـ الحجز التحفظي أو الاحتياطي saisie conservatoire.

ـ حجز المكافآت saisie des rémunérations. حالة من حجز التخصيص (حلت محل الحجز لدى الغير على الأجر) مطبقة على المبالغ المتوجبة جميعاً على مستخدم، بصفة مكافآت، أياً كان مبلغها وطبيعتها، لأي شخص أجير أياً كان شكل العقد وطبيعته (وخاضعة لقواعد خاصة مختلفة).

ـ حجز التنفيذ saisie exécution. اسم كان يعطى من وقت قريب لحجز المنقول التنفيذي في القانون المتضمن قواعد مطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun وكان يتيح لأي دائن مزوّد بسند قابل للتنفيذ وضع المنقولات المادية الموجودة بحوزة المدين في يد القضاء وطرحها للبيع الجبري واستيفاء دينه من ثمنها، إجراء تم الاستبدال به اليوم الحجز البيعي وحجز التخصيص.

ـ الحجز التنفيذي saisie exécutoire. بخلاف الحجز التحفظي أو الاحتياطي: أي حجز ـ منقولي أو عقاري ـ ينزع إلى تحقيق أموال محجوزة (أحياناً إلى استردادها. انظر: الحجز الاسترادادي saisie-revendication).

ـ الحجز على المدين المتنقل saisie foraine. حجز تحفظي خاص يتيح للدائن، بدون أمر مسبق وإنما بإذن القاضي، وضع سندات المدين العابر المتعلقة بالمنقول بين يدي القضاء (forain من foranus أجنبي، وforis خارج). مثلاً حجز أمتعة المسافر.

ـ حجز المؤجِّر saisie-gagerie. حجز احتياطي خاص يسمح لمؤجر عقار، من أجل دينه ببدل الإيجار، وضع الحاجات المفروشة المنقولة في المكان المؤجر بين يدي القضاء، إما بعد إنذار بدون إذن مسبق، أو بدون إنذار بناء على إذن القاضي.

ـ الحجز العقاري saisie immobilière. إجراء تنفيذي جبري يتيح للدائن المزوّد بسند قابل للتنفيذ أن يضع بين يدي القضاء، بناء على أمر بالدفع على نشر هذا القرار، عقاراً (ملكيته أو حق الانتفاع به) يعود لمدينه أو لشخص ثالث حاجز (يمارس تجاهه حقه في التتبع) والحصول على بيع المال المحجوز (من أجل توزيع ثمنه) بحضور أشخاص حاجزين ودائنين مسجلين. انظر: لاقابلية التصرف indisponibilité، تثبيت المنقول immobilisation، دفتر الشروط cahier des charges، المناقصة أو المزايدة adjudication، المزايدة enchère، النظام ordre، توزيع المحاصّة distribution par contribution.

ـ حجز المنقول saisie mobilière. حجز مال منقول (مادي أو غير مادي) ذو طابع

تنفيذي (الحجز البيعي، حجز التخصيص، حجز الحقوق غير المادية) أو احتياطي (الحجز الاحتياطي العام، حجز المؤجّر، الحجز على المدين الجوّال، حَجز المراكب الجوية، الحجز الاسترادادي) مع مراعاة التحويل السابق.

ـ الحجز الاسترادادي saisie-revendication. حجز احتياطي خاص يتيح لحائز حق عيني (مِلْكية أو رهن) على شيء منقول أن يتناوله بلاقابلية التصرف به، بمقتضى إذن قضائي، بين يدي الغير الذي يحوزه والذي عليه رده إذا كان الحاجز، في خصومة لاحقة، قد حصل على الاعتراف بحقه في تتبع هذا الشيء. مثلاً حجز المؤجّر، بعد سحب المنقولات التي تزيّن الأمكنة المؤجرة بدون موافقته؛ المطالبة بالمنقولات الضائعة أو المسروقة؛ إن الحجز التحفظي أو الاحتياطي يجسد هنا باسمه المقصد الخاص المرحلة التنفيذية اللاحقة وهو غير البيع وإنما استرداد المنقولات المحجوزة. انظر: الحيازة possession، المطالبة بالملْكية revendication، الحجز التنفيذي saisie exécutoire.

ـ الحجز البيعي saisie-vente. حجز منقول تنفيذي من القانون المتضمن قواعد تطبق على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun (قديماً حجز تنفيذي) يتيح لأي دائن مزوّد بسند تنفيذي يثبت ديناً معيّن المقدار ومستحقاً أن يلجأ، بعد *أمر بذلك، إلى الحجز وبيع المنقولات المادية لمدينه (بناء على إذن مسبق من قاضي التنفيذ إذا كانت الأموال المحجوزة والتي هي بحيازة الغير في مكان سكنه).

الحُجّة: انظر البرهان argument؛ سبب التسويغ motif.

حجة الغياب أو الدفع به — Alibi

اسم مذكّر عن اللاتينية alibi في مكان آخر.

● واقعة يثيرها فرد متّهم للدفاع عن نفسه بأنه كان موجوداً في وقت اقتراف الجريمة في مكان غير المكان الذي ارتكبت فيه.

الحُجيّة — Opposabilité

اسم مشتق من opposable *يُحتج به، يُتذرع به.

● إمكانية حق، أو عمل (اتفاقية، حكم، الخ.)، أو وضع قانوني أو واقعي في بيان مفاعيله القانونية تجاه أشخاص ثالثين (أي هنا أشخاص ليسوا حائزي حق وليسوا فريقاً في عمل ولا خلفاء أو دائنين لهؤلاء الفرقاء ولا معنيين بالدرجة الأولى بالوضع)، وذلك ليس بإخضاع هؤلاء الأشخاص الثالثين للموجَبات التي ولّدتها هذه العناصر مباشرة (مما يشكل، في الحالات الخاصة التي يتم فيها ذلك، تعميماً للمفعول الإلزامي للعمل كاستثناء لمبدأ المفعول النسبي لهذا العمل)، وإنما بإجبارهم على الاعتراف بوجود وقائع وحقوق وأعمال يُحتج بها (إذا كانت ثابتة قانوناً)، وعلى احترامها كعناصر من النظام القانوني، وعلى تحمّل

نتائجها، مع مراعاة معارضتها عندما يفسح القانون في المجال للحق فيها. انظر: اعتراض الغير tierce opposition. مثلاً الأحكام الصادرة في شأن البنوة يُتَذرع بها حتى في وجه الأشخاص الذين لم يكونوا فرقاء فيها على الإطلاق، وإنما لهم الحق في أن يتقدموا في صددها *باعتراض الغير.

ـ حجيّة الحكم الأجنبي (دعوى ـ) opposabilité d'un jugement étranger (action en). دعوى تنزع إلى الحصول على أن يُعْلَن أن حكماً أجنبياً ينتج في فرنسا جميع المفاعيل المرتبطة به باستثناء القوة التنفيذية (فيكون صيغة أخرى *لأمر التنفيذ). انظر: لا حُجيّة الحكم الأجنبي تجاه الغير (دعوى ـ) inopposabilité d'un jugement étranger (action en).

الحد الأقصى للاستيراد والتصدير Contingentement

اسم مشتق من الفعل contingenter من contingent، مساهمة مالية.

●1 ـ كمية (أو قيمة) قصوى من السلع التي يمكن استيرادها أو تصديرها. انظر: التحديد limitation، التقييد restriction.

●2 ـ *تحديد قيمة *المساهمة المالية.

الحد Frontière

اسم مشتق من front. انظر: ساكن الحدود frontalier.

● خط يفصل إقليمي دولتين؛ يفترق عن *الخط الفاصل الذي له عموماً طابع موقت وعلى وجه الخصوص عقب عمليات عسكرية. انظر: التَلْعة thalweg.

الحد Limite

عن اللاتينية limes، limites حدود.

●1 ـ أجل أقصى، نقطة نهائية. ضده عتبة (limen في in limine litis: في بدء المحاكمة).

ـ حد السن limite d'âge. في قانون الوظيفة العامة السن التي من بعدها لا يمكن لشخص المشاركة في مباراة، أو إذا كان موظفاً لا يمكن الاحتفاظ في الوظيفة؛ بشكل أعم سن لا يستطيع من بعدها شخص ما (أجير، مدير شركة، الخ.) أن يمارس نشاطه المهني.

●2 ـ بالتعميم ما يحدد؛

أ/ بهذا لمعنى المادي قطعة أرض أو إقليم. انظر: إبراز الحدود bornage، الحد frontière، الشاهد témoin، الأملاك المتاخمة tenants، الحدود والملحقات aboutissants.

ب/ في معنى فكري امتداد السلطات (سلطة الوكيل)، مجال تطبيق قانون ما، النقاط

المعدة للمناقشة والحكم فيها (حدود المناقشة، حدود الدعم). انظر: المبدأ الموجّه للدعوى principe dispositif، الحكم غير الشامل لعناصر الدعوى جميعاً infra petita، تجاوز الخصم (الحكم بأكثر من المطالب به) ultra petita.

ـ حد المِلْكية limite de propriété. خط فاصل بين قطعتي أرض متجاورتين.

الحَداثة: انظر الجِدّة nouveauté.

الحَدَث Cas

عن اللاتينية casus.

●1 ـ ما يحدث. مثلاً حدث *القوة القاهرة. انظر: حالة الحرب casus belli.

ـ الحدث الفجائي cas fortuit. حَدَث يتجاوب مع التعريف عينه *للقوة القاهرة (غير المتوقعة، ولا تُقْهر، وخارجية) يكوّن *سبباً خارجياً يعفي من التبعة، وقد سمي هكذا بسبب التشديد على عدم إمكانية توقع مصدره (هزة أرضية، حادث، الخ.).

●2 ـ فرضية، وضع منصوص عليه ومعني (ولاسيما من جانب القانون)، حالة محددة. مثلاً حالات إمكانية الطعن للنقض، حالات البحث عن البنوة الطبيعية، هي فرضيات (حالات مبينة في القانون) يكون فيها الطعن مقبولاً (مثلاً انتهاك القانون، قصور في الأساس القانوني)، والبحث القضائي مقبولاً (اعتراف غير متناقض، اغتصاب، الخ.).

●3 ـ *قضية محالة أمام القاضي. مرادفها حالة، سبب، دعوى. انظر: في هذه الحالة in casu.

●4 ـ وضع خاص يوجد فيه أحد الأفراد (وضع شخصي أو خاص).

الحدود والملحقات Aboutissants

اسم مذكّر في صيغة الجمع مشتق من الفعل aboutir وصل إلى، مؤلف من bout طرف، اسم من bouter، قديماً بمعنى وضع، من المصدر الجرماني الفرنسيكي bôtan.

● بالنسبة إلى المِلْكية *العَقارات المتجاورة بجوانبها الصغيرة بخلاف *الأملاك المتاخمة.

الحديقة: انظر الروضة parc.

الحَذَر التحريري Cautèle

اسم مؤنث عن اللاتينية cautela، ريبة، احتراس، احتراز.

● (تعبير قديم). احتراس في الكتابة دائم في أعمال تطبيق القانون (أعمال المباشر على وجه الخصوص) غالباً ما يكون مطلوباً في صيغ الإسهاب الأثرية (بالنسبة إلى أي

ضرر) أو في الترداد (في ما يتعلق بالمصاريف والعارية والنفقات)، وفي الضمان حيث يختلط الاحتراس (في أي تحفظ) أو المهارة الملتوية (من هنا التعبير «أسلوب تحريري حذر»). قارن بـ الشرط أو البند clause (شرط الأسلوب clause de style). انظر: فائض subabondant.

قول مأثور: ما هو فائض لا يعيب.

الحَذْف: انظر الشطب cancellation.

الحَذْف الواقعي للديون — Désendettement de fait

اسم مذكّر، لفظة جديدة مصاغة من البادئة السلبية dé، ومن endettement *الاستدانة.

● تقنية محاسبية ترتكز على أن يُحْذف من ميزان المدين الديون التي ما زالت قائمة قانوناً، غير أن الاهتمام بها يناط بهيئة للغير تحوّل إليها، بشكل غير قابل للرد، السندات والقيم في هذا الصدد. بالإنكليزية in substance defeasance.

حُرّ: انظر خالص franc.

حُرّ — Libre

صفة من اللاتينية liber.

● 1 ـ محرر من أي ارتفاق، غير مضطهد، غير مُسَخّر. مثلاً إنسان حر، شعب حر؛ تقال أيضاً في المواطن الذي يتمتع *بالحريات الأساسية. انظر: سيد souverain، مستقل indépendant، التحرير affranchissement.

● 2 ـ *مالك لحقوقه. مثلاً حرّ في الإلتزام. انظر: أهل capable، راشد majeur.

● 3 ـ متروك لإرادة كل واحد، ولمبادرته، متخلى عنه للإرادة الفردية. مثلاً اتفاق حر، مقاولة حرة، وقت حر. انظر: الاستقلالية autonomie.

● 4 ـ ما يتوقف على إرادة شخص واحد، ما هو تحت *سلطته متصرفاً بمفرده. مثلاً كل من الزوجين له التصرف الحر بما يخصه. قارِنْ بـ الإدارة المشتركة cogestion، اليد main (الإدارة المشتركة main commune)، الإذن autorisation.

● 5 ـ بمعنى حصري *استنسابي. مثلاً عزل حر؛ بصورة أخص غير محدود، غير محدد في *التعرفة، غير محصور. مثلاً ساعات عمل غير محددة. انظر: مطلق absolu.

● 6 ـ ليس مجبراً قانوناً، غير *مدين، ليس مثقلاً بعبء، غير ملزم. مثلاً حر من أي إلتزام، مِلْكية حرة.

● 7 ـ غير مؤسسي، بدون التزام رسمي. مثلاً اتحاد حر.

●8 ـ غير خاضع لمعاملة. مثلاً اختيار حر للأشكال. قارِنْ بـ توافقي consensuel.

●9 ـ غير منظم. مثلاً بيع حر. قارِنْ بـ تحرري (ليبرالي) libéral. انظر: المنع interdiction، الإجازة licence، الإذن autorisation.

●10 ـ غير مراقب، ليس موضوع رقابة. مثال ذلك *اتصال حر بين المعتقل ومستشاره.

●11 ـ غير خاضع للسلطة التسلسلية. مثال ذلك القلم عبد والكلام حر. انظر: الاستقلال indépendance.

●12 ـ غير *معتقل. مثال ذلك متهم حاضر حر. سجين مطلق سبيله.

●13 ـ غير *مكره واقعياً. مثلاً رضا حر. ضدها مجبر. انظر: العنف violence، مشوب بالعيب vicié.

●14 ـ غير مشغول، شاغر، مثلاً مكان شاغر للبيع؛ تقال كذلك في قسم من قطعة أرض لا تحتله قوة أجنبية (منطقة حرة). انظر: شاغر vacant، حر franc.

●15 ـ بدون مقابل. مثلاً دخول حر.

●16 ـ *مجانيّ، لا مبالٍ، إرادي صرف. مثلاً إسهام حر. انظر: بلا مقابل bénévole.

●17 ـ غير دَولي، مرادفة *لخاص بخلاف *عام. مثلاً إذاعة حرة.

●18 ـ حريته مضمونة. مثلاً انتخابات حرة، صِحافة حرة. انظر: الرقابة censure.

●19 ـ منفتح على البحث، صادر عن الإبداع *الشخصي. مثلاً تفسير حر، إبداع حر. انظر: أصلي original.

ـ الاختيار الحر للطبيب الممارس libre choix du praticien. مبدأ الطب الحر يعترف به قانون الضمان الاجتماعي، وبمقتضاه يجب أن يتمكن المريض من التوجه بحرية إلى الطبيب الذي يختاره، بخلاف *الطب المسمى طب «الصندوق».

ـ انتقال رؤوس الأموال الحر libre circulation des capitaux. إمكانية حركات رؤوس الأموال العائدة لأشخاص مقيمين في الدول الأعضاء بأن تتم بدون تقييدات وبدون تمييز في المعاملة مبني على التابعية أو إقامة الفرقاء أو على موضعة التوظيف (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 12 وما يليها). انظر: الصفقة أو السوق marché (*السوق المشتركة marché commun).

ـ انتقال السلع الحر libre circulation des marchandises. تبادل الأموال بين الدول الأعضاء بدون عائق تشكله الرسوم الجمركية، والرسوم على *الأموال المعادلة لها، و*التقييدات الكمية أو التدابير ذات المفعول القانوني المعادل لها (معاهدة المجموعة

الاقتصادية الأوروبية، المادة 12 وما يليها). انظر: منطقة *التبادل الحر zone de libre-échange.

ـ منطقة المنافسة الحرة zone de libre concurrence. انظر: المنافسة الحرة concurrence (libre).

ـ منطقة التبادل الحر zone de libre-échange. منطقة مكوّنة من دول يوجد بينها انتقال *حر للسلع في مبادلاتها، ويبقى بالمقابل كل بلد حراً في سياسته الجمركية تجاه الدول الثالثة. مثلاً الرابطة الأوروبية للتبادل الحر. انظر: الصفقة أو السوق marché (السوق المشتركة marché commun)، المنافسة concurrence، التقييد restriction.

Maître

حر

صفة. انظر: السيّد maître.

●1 ـ حرّ، أهل بالكامل (للتصرف بمفرده). مثلاً أهل للتصرف بحقوقه، حر في التصرف (تعبير عن اللاّتبعية). انظر: الإقامة résidence، الانتفاع أو التمتع jouissance، الممارسة exercice.

●2 ـ له حق فرض شيء ما بإرادته وحدها (تعبير عن السلطة).

الحِراسة: انظر الحفظ أو الحراسة garde.

Gardiennage

الحراسة

اسم مشتق من *الحارس gardien.

● السهر على مال منقول أو ثابت، أو سفينة أو حيوان أو مصنع، الخ. (من هنا الفارق الأول مع *الإيداع، وهو عملية مادية)؛ تأمين حماية ما تقدم، وعلى وجه الخصوص ضد مخاطر السرقة والاتلاف؛ مهمة *المراقبة التي تقترن أحياناً بمهمات أخرى (قافلة الأموال ونقلها). والتي لا تولي الحارس بالضرورة حيازة الشيء المعهود به إلى تيقظه، وإنما تستلزم بالضرورة الوصول إلى هذا الشيء (مثلاً حراسة سفينة في المرفأ). وبالتعميم مهنة الحارس، ومن يمارس اعتيادياً هذا النشاط، والاتفاقية التي يضطلع بمقتضاها شخص ما، لقاء مقابل، بمهمة المراقبة هذه.

Séquestration

الحراسة أو الحجز

عن اللاتينية sequestratio. انظر: الوديعة المحروسة sequestre.

●1 ـ جريمة ترتكز على حرمان شخص من الحرية يفرضه أحدهم بشكل غير قانوني، وتتغير العقوبة مع مدة الحجز (يشكل سوء المعاملة التي تتعرض له الضحية، المادة 344، أو الاحتجاز كرهينة أسباب تشديد:القانون الفرنسي مادة: 349). ومن يعير مكاناً لتنفيذ

الاحتجاز مع علمه بذلك يتعرض للعقوبات عينها. انظر: الاختطاف rapte، السحب ـ الخطف enlèvement. قارِنْ بـ الحيازة (الاعتقال détention).

●2 ـ (تعبير قديم). وضع مال *كوديعة محروسة.

الحرب Guerre

اسم مأخوذ عن الفرنسيكية Werra، القريبة من الإنكليزية war.

● *نزاع مسلح بين دولتين أو أكثر، يسعى فيه كل من المشتركين في الحرب إلى إخضاع خصمه أو أخصامه لإرادته بالقوة. انظر: العدوان agression، القطيعة ـ الإخلال بالسلم rupture de la paix، التهديد menace.

ـ الحرب الأهلية (*المدنية) guerre civile. نزاع مسلح من طبيعة داخلية ينفجر في صميم دولة يمكن، مع أنه لا يخضع لقواعد قانون الحرب، وفي بعض الحالات، أن يولّد حقوقاً أو موجَبات ذات طابع دُولي بالنسبة إلى الحكومة الشرعية أو المتمردين أو الدول الثالثة. انظر: الاشتراك في الحرب (الاعتراف بـ ـ) belligérence (reconnaissance de).

ـ الحرب (جريمة ـ) guerre (crime de). انظر: جريمة الحرب في شرح الجريمة الدُولية crime de guerre (crime international).

ـ حالة الحرب état de guerre. وضع قانوني ناجم عن إعلان الحرب يؤدي إلى تطبيق أنظمة خاصة (على وجه الخصوص «قوانين الحرب وأعرافها») على العلاقات بين المشتركين في الحرب وعلى العلاقات بين المشتركين في الحرب والمحايدين (أن منع اللجوء إلى الحرب بموجب ميثاق Briand-Kellogg ومنع اللجوء إلى القوة بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة يجب أن يعتبرا، نظرياً على الأقل، أنهما قد أزالا المفهوم القانوني للحرب، مع المحافظة على موجَب مراعاة قوانين الحرب وأعرافها في حالة النزاع المسلح). انظر: الاشتراك في الحرب belligérance.

ـ العمل الحربي guerre (fait de). انظر: العمل الحربي fait de guerre.

حَرْفيّ: انظر خطي littréral؛ نصيّ textuel.

الحِرفي Artisan

اسم مأخوذ في القرن السادس عشر عن الإيطالية artigiano من arte فن.

● شغّيل مستقل يزاول مهنة يدوية، منفرداً أو تساعده عائلته وبعدد غير محدد من *العمال أو المتدربين. مثلاً المرصّص (عامل الرصاص) الكهربائي، الرائب. قارِنْ بـ التاجُر commerçant، العامل بالمقطوعية tâcheron. انظر: المقاول entrepreneur

ـ الحرفي في *مهنته، الحرفي البارع في مهنته artisan en son métier, maître artisan

en son métier. لقبان يمكن أن يحصل عليهما، بتسويغ من صفات مهنية، رؤساء مقاولات مسجلة في فهرس المهن أو مديريها النظاميين.

حَرْفياً Littéralement

حال من littéral* حَرْفي.

● 1 ـ *بالحرف؛ بالمعنى الحرفي (طريقة في التفسير). انظر): حَرْفي littéral (المعنى 2).

● 2 ـ بدقة، بصراحة (طريقة في السرد أو النقل). ضده ضمناً.

حَرَمُ الجلسة Barre

اسم مؤنث من مصدر غامض.

● مكان قاعة *الجلسة (سميت هكذا كذكرى للحاجز الذي كان يفصل في الماضي القضاة عن الجمهور، المجسّد في الغالب بدعامة) حيث يترافع المحامون ويحضر الشهود. انظر: المناقشة débat. قارِنْ بـ النيابة العامة parquet، المقر siège.

ـ أمام حرم جلسة المحكمة à la barre du tribunal. تعبير شائع معناه أن عملية (بالتعميم مزايدات لبيع عَقار محجوز) تجري في الجلسة أمام المحكمة (وليس، مثلاً، أمام الكاتب العدل).

حَرَمَ من الميراث Exhéréder

عن اللاتينية exheredare: حرم من الميراث.

مرادف لحَرَمَ من الميراث déshériter. انظر: انتخب élire، الاختيار choix.

الحِرْمان: انظر الانسحاب retrait.

الحِرْمان من الميراث Exhérédation

عن اللاتينية exheredatio من exheredare عن heres، heredis وريث.

● عَمِل على أن يحرم من الميراث ونتيجة ذلك؛ تصرف إيصائي يحرم *الموصي بمقتضاه بشكل مباشر أو غير مباشر ورثته المفترضين من الحقوق الإرثية التي يعطيهم إياها القانون (ولا يكون صحيحاً، إذا ترك ورثة احتياطيين، إلاّ بالنسبة إلى النصاب الشرعي). قارِنْ بـ شغار التركة déshérence.

قول مأثور: الاستبعاد تصرف. والتصرف استبعاد.

الحُرْمة Inviolabilité

اسم مشتق من inviolable، *له حرمته، مصون.

● 1 ـ لامساسية تشكل، بالنسبة إلى شخص ما، إمّا حقاً أساسياً بتمامه المادي (حرمة

الجسد البشري)، وإمّا حماية في مزاولة وظائف معينة (حرمة نيابية). انظر: الانتهاك violation، الاغتصاب viol.

ـ الحرمة النيابية inviolabilité parlementaire. *حصانة لا يمكن بمقتضاها ملاحقة نيابي جزائياً، أو توقيفه، أو اعتقاله، خارج حالة التلبس بالجريمة، إلاّ أن يوافق المجلس الذي ينتمي إليه (دستور عام 1958، المادة 26). قارِنْ بـ اللاتبعة (اللامسؤولية) irresponsabilité.

●2 ـ ضمان خاص يصون بموجبه القانون حقوقاً معينة لحمايتها ضد أي اعتداء قانوني أو مادي (حرمة حق المِلْكية)، أو أماكن معينة على الأقل لصيانتها من أي اعتداء مادي (حرمة المنزل، حرمة القبور). انظر: الاستملاك expropriation، عدم قابلية التفرغ incessibilité.

ـ حرمة *المسكن inviolabilité du domicile. حماية تغطي بالنسبة إلى كل شخص (كحق *للشخصية) المكان الذي يقيم فيه (منزل أو إقامة) بأي صفة كانت (مالك، مستأجر، الخ.) وتستند، بالنسبة إلى المستفيد، إلى حق الدفاع عن دخول هذا المكان ضد أي كان (أفراد أو سلطات)، خارج الحالات التي يستثنيها القانون (إثبات الحالة أو الحجوزات في الساعات القانونية).

الحريق: انظر المقر feu.

الحريق Incendie

عن اللاتينية incendium.

● اشتعال أي شيء، منقول أو ثابت، يؤدي إلى التدمير الكلي أو الجزئي بالفعل المباشر لنار قابلة للانتشار: سبب كارثة يمكن أن تؤدي إلى التبعة الجرمية لحارس المال الذي شبّ فيه الحريق (إذا ثبت الخطأ) في حالة حدوث أضرار للغير، والتبعة التعاقدية للمستأجر تجاه المؤجّر عن الأضرار اللاحقة بالأمكنة المؤجرة أو أحياناً التبعة الجزائية لفاعل الحريق.

ـ الحريق اللاّإرادي incendie involontaire. مخالفة ترتكز على إشعال النار عن طيش تصبح جريمة إذا أدّت إلى الوفاة أو الجروح أو إذا أتت على الأحراج والغابات.

ـ الحريق الإرادي incendie volontaire. جناية تتكون من إشعال النار عمداً ويعاقب عليها حسب طبيعة الأموال التي يطالها الحريق وشدة الخطر الذي يتعرض له الأشخاص.

الحرية Liberté

عن اللاتينية libertas من liber: حر.

●1 ـ (الحرية).

أ/ جميل سام يرتكز بالنسبة إلى فرد أو *شعب على أن يعيش خارج أي عبودية، أو اضطهاد، أو سيطرة داخلية أو أجنبية. انظر: الإفراج libération، التحرير affranchissement، الاستقلالية autonomie، الاستقلال indépendance. قارِنْ بـ المساواة égalité، الأخوّة fraternité، الأمن sécurité.

ب/ وضع يضمنه القانون يكون فيه كل واحد سيّد نفسه ويزاول كما يشاء إمكانياته جميعاً. مثلاً دستور عام 1958، المقدمة والمادة 2.

●2 ـ (حرية ما). ممارسة يضمنها القانون بدون إعاقة لهذه الإمكانية أو ذلك النشاط. مثلاً حرية الصِحافة، حرية الاتفاقيات، حرية التنقل، الخ. قارِنْ بـ الأهلية capacité، الانتفاع أو التمتع jouissance، *استقلالية الإرادة autonomie de la volonté، الرضا consentement، الاعتراف aveu.

●3 ـ ضمان عدم التوقيف أو الاحتجاز. مرادفها حرية جسمانية ضدها توقيف، سَجْن.

●4 ـ أحياناً تؤخذ بمعنى شائع لأي *إمكانية. مرادفها حق في . . . - droit de. انظر: السماح أو الاذن permission.

●5 ـ أحياناً مرادفة لعدم وجود تنظيم أو فرض رسم. مثلاً حرية الإيجار والائتمان. انظر: الإفراج libération.

●6 ـ في بعض الأحيان أيضاً *سلطة حرة (ولاسيما بالنسبة إلى سلطان ما). مثلاً حرية التقدير. انظر: الوظيفة office، المهمة mission.

●7 ـ (في شأن البيّنة) مرادفة *للقبولية. مثلاً قبولية البينة.

●8 ـ في بعض الأحيان أخيراً مرادفة للإجازة. مثلاً إجازة التقاليد.

ـ الحرية المدنية liberté civile. ملكة فطرية ملازمة للشخصية معترف بها لكل فرد بأن يقرر بنفسه وبإرادته وحدها مصيره في حياته الشخصية (الخاصة أو المدنية). مثلاً حرية اختيار الدين، ونمط العيش، ومكان الإقامة، والمهنة، الخ. انظر: الشخصية personnalité الشخصية (حقوق الشخصية droits de la personnalité)، المساواة égalité.

ـ الحرية المشروطة liberté conditionnelle. هي نتيجة للإفراج المشروط.

ـ الحرية *الجسمانية liberté corporelle. هي حرية عدم توقيف الشخص أو اعتقاله.

ـ حرية التقدير liberté d'appréciation. إمكانية متروكة لمعارف سلطة أو فرد وحدها في تكوين رأي واتخاذ قرار بمنجى من أي *رقابة على الملاءمة، سلطة استنسابية. انظر: الرقابة censure، قارن بـ السيادة souveraineté، الحكمة sagesse.

ـ حرية التنقل liberté de circulation.

أ/ (في المجموعة الاقتصادية الأوروبية). حق معترف به لعمال المجموعة الاقتصادية الأوروبية، خارج أي تمييز مبني على التابعية، في الاستجابة لوظائف معروضة فعلياً، والتنقل بحريّة في أقاليم الدول الأعضاء لكي يزاولوا فيها وظيفة والاستقرار في إقليم دولة عضو بعد إشغال وظيفة ما.

ب/ (في المقاولة). حق يعترف به الاجتهاد لممثّلي الشغّيلة في التنقل بحريّة في المقاولة ضمن ساعات عملهم بدون رقابة مسبقة من المستخدِم.

- حرية الدفاع liberté de la défence. انظر: الدفاع défence.

- حرية *لإبحار liberté des mers. حرية الملاحة على مدّ البحر معترف بها من حيث المبدأ (ما عدا الاستثناء: القرصنة، الخ.). انظر: أعالي *البحار haute mer المنطقة الاقتصادية الحاصرة zone économique exclusive.

قول مأثور: البحر حر.

- حرية تقديم الخدمات liberté des prestations de services. إلغاء لأي تقييد يعيق إمكانية رعية دولة عضو، مستقرة في بلد من المجموعة في القيام ببعض أعمال النشاط المهني (غير المأجور) تمارسه لصالح زبون موجود في دولة أخرى عضو في المجموعة (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 59).

- حرية *الاستقرار (الانشاء) liberté d'établissement. حق معترف به لرعايا دول المجموعة الاقتصادية الأوروبية، خارج أي تمييز مبني على التابعية، في ممارسة النشاط المهني في إحدى الدول الأعضاء، إلغاء لأي *تقييد يمنع رعية دولة مزاولة نشاط اقتصادي غير مأجور، انطلاقاً من استقرار دائم في إقليم دولة أخرى عضو في المجموعة ضمن الشروط المحددة بالنسبة إلى وطنيي هذه الدولة (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 52 وما يليها).

- حرية الرأي liberté d'opinion. حرية لكل فرد في التفكير في ما يشاء (حرية الفكر) والتعبير عن فكره (حرية التعبير).

- حرية العمل liberté du travail. حرية معترف بها لكل شخص في مزاولة النشاط المهني حسب اختياره ولكل مستخدم في تعيين من يروق له. انظر: الاعتداء على حرية الشغل atteinte à la liberté du travail.

- الحرية الفردية أو الشخصية liberté individuelle.

أ/ حق أساسي في عمل ما ليس من حق المجتمع منعه، ممارسة الإرادات الشرعية لكل واحد في حدود ضرورات النظام الاجتماعي.

ب/ بشكل أدق أمن يضمن الأشخاص ناجم عن أن لا أحد يمكن توقيفه أو سجنه

إلا في الحالات التي ينص عليها القانون ووفقاً للأشكال الموضوعة سلفاً، وعن حق كل فرد في أن لا يمثل أمام القضاة إلا أمام قضاته الطبيعيين الذين يعينهم القانون؛ مرادفة بهذا المعنى للحرية الجسمانية في الذهاب والإياب بدون توقيف أو اعتقال تعسفي.

ـ التدابير المانعة للحرية mesures privatives de liberté. تدابير أمن أو عقوبات إضافية يمكن أن ترتكز على وضع صاحب العلاقة في مؤسسة مقفلة. مثلاً *احتجاز، *وضع في مؤسسة تربوية مراقبة الخ.

ـ إخلاء السبيل mise en liberté, maintien en liberté. تدبير سمي قبل عام 1970 *حرية موقتة بخلاف الاعتقال الموقت يؤدي إلى *إطلاق سراح صاحب العلاقة؛ إذا كان الإبقاء على الحرية أو إعادتها يترافق مع بعض الموجبات الخاصة (عدا التعهد بالاستجابة للدعوات) يكون هناك وضع تحت *الرقابة القضائية، عدم الخلط مع *الإفراج المشروط.

ـ العقوبة المانعة للحرية peine privative de liberté. عقوبات جزائية تصدر بصفة أصلية وتفرض سجن المدان (حبس مخالفة أو حبس جنحي، حبس وقتي مع الشغل أو مؤبد) مع مراعاة سلطة قضاء الحكم في أن تأمر أحياناً *بوقف تنفيذ بعض هذه العقوبات.

ـ الحرية *الموقتة liberté provisoire. تعبير استخدم حتى قانون 17 تموز (الفرنسي) 1970 للدلالة على إعادة حرية المتهم الموضوع في الاعتقال عقب أمر من قاضي التحقيق، أو نائب الجمهورية، أو قضاء حكم، أو الإبقاء على حرية شخص كان يفترض قانوناً وضعه في الاعتقال. مثلاً «فلان تُرك في حرية مؤقتة»، بالتعارض مع *الاعتقال الموقت.

ـ الحريات العامة libertés publiques. هي الحريات (بالمعنى 2) التي تتيح المشاركة في الحياة العامة. مثلاً حرية الصحافة والاجتماعات.

ـ الحرية الدينية liberté religieuse. حرية لكل فرد في اعتناق أي مذهب حسب اختياره أو رفض المذاهب جميعاً (حرية الضمير)، والتعبير وتدريس قناعاته ومعتقداته (حرية الرأي) وممارسة الشعائر العائدة لإيمانه علناً (حرية الشعائر الدينية).

ـ الحرية المراقبة liberté surveillée. نظام يمكن أن يخضع له قاصر في سن الثامنة عشرة كان موضع ملاحقات جزائية، وهو تدبير تربوي يمكن أن يتخذه، بصفة مراقبة مسبقة أو بصفة نهائية، قضاء الحكم (يراقب القاصر عند ذلك *مفوض للحرية المراقبة تحت سلطة *قاضي القاصرين).

ـ الحرية النقابية liberté syndicale.

أ/ (الفردية). حرية أساسية يعترف بها الدستور لأي فرد في الدفاع عن حقوقه ومصالحه عن طريق العمل النقابي والانضمام إلى نقابة حسب اختياره.

ب/ (الجماعية). حرية إنشاء تنظيمات مهنية وتسييرها خارج أي رقابة من السلطات العامة والمستخدِم.

الحزب السياسي Parti politique

اسم مفعول متخذ كاسم من partir: قسّم. انظر القسمة partage.

● تجمّع أشخاص لهم الآراء السياسية عينها ينتظمون لمتابعة تحقيقها بعمل مشترك من أجل تسلّم السلطة وممارستها (انظر: دستور عام 1958، المادة 4). قارِنْ بـ الرابطة association، جماعة الضغط groupe de pression.

الحِزمة: انظر الطرد colis.

الحساب الختامي: انظر الميزانية bilan.

حساب المِهل أو احتسابها Computation des délais

عن اللاتينية computatio، حساب، عدّ، حسبان، انظر: المِهلة délai.

●1 ـ نمط حساب *المهل؛ قواعد تتبع في حساب المهل يعبر عنها بالأيام والأشهر والسنوات. انظر: يوم العمل dies a quo، آخر يوم من المهلة dies ad quiem، حر franc.

●2 ـ عمل حساب مهلة استناداً إلى الروزنامة؛ *حساب زمني للمهلة.

الحساب Compte

اسم مصاغ من compter حَسَبَ، عدَّ، عن اللاتينية computare.

●1 ـ عرض وضع ما بالأرقام، أو عملية، أو سلسلة عمليات. مثلاً بالنسبة إلى الفرد حالة إيراداته ونفقاته.

●2 ـ بصورة أخص، في الشأن التجاري والمالي، وضع عمليات جرت بين شخصين تتضمن تسجيل كل عملية، في شكل بند، في أحد عمودي الحساب المسميين *مطلوبات و*موجودات (خصوم) (أصول) تصفّى في ميزان نهائي للعمودين يظهر *الرصيد. انظر: الميزانية bilan.

●3 ـ بالتعميم المستند الذي تسجل فيه العمليات أو بشكل أعم الدعم المادي لتسجيلها.

●4 ـ أحياناً الحساب الذي يجري، أي الإوالية[1] التي تكون العمليات المتعلقة بالأشخاص الذين لهم علاقة بها مسجلة بالاستناد إليها.

●5 ـ يدل كذلك على *تقديم الحساب، أي العملية النهائية التي بموجبها يحيلها من يمسك الحساب (معنى 1) إلى من عليه تدقيقها.

●6 ـ مرادف في بعض الأحيان *الاحتساب أو الحساب computation.

(1) الإوالية: سير الأمور أو طريقتها mécanisme.

ـ الحساب الإداري compte administratif. حساب تنفيذ موازنة جماعة محلية ينظمه الآمر بالصرف ويقدمه لرقابة الجمعية التداولية لهذه الجماعة.

ـ مراجعة الحساب apurement de compte. انظر: مراجعة الحساب apurement.

ـ الحساب الجاري compte courant. حساب يستخدم في العلاقات التجارية والمالية التي تمثل العلاقات الموجودة بين شخصين تقوم بينهما عمليات متبادلة ويتفقان على دمج الديون (الإيجابية créances) والديون (السلبية dettes) الناجمة عن هذه العمليات في رصيد لنظام موحد.

ـ حساب السندات الجاري compte courant de titres. نوع من حساب السندات تدفع بموجبه السندات المودعة في صندوق مركزي (الشركة البيمهنية لمقاصّة القيم المنقولة) هدفه تجميعها، وحفظها، بدون الاهتمام بتطابقها (تصبح السندات مثلية، وليس على الوديع سوى رد السندات من الطبيعة عينها.

ـ حساب الإدارة compte d'administration. حساب يقع على عاتق أي مدير لأموال الغير بمسكه وتقديم عرض لمجموعة نشاطات وظيفته. مرادف لحساب الإدارة compte de gestion. انظر: حساب الوصاية compte de tutelle.

ـ مناقشة الحساب débats de compte. تعبير قليل الاستخدام عملياً يدل على الاعتراض الذي يبديه المتقاضي في صدد حساب مقدم للعدالة. انظر: حساب الوصاية compte de tutelle.

ـ حساب الإيداعات وحساب الشيكات compte de dépôts et compte chèques. حساب يفتحه مصرفي لزبون يغذّى مبدئياً بإيداعات الأموال التي يجري سحبها اعتيادياً بتنظيم شبكات.

ـ حساب الإدارة compte de gestion. حسابات ينظمها *المحاسبون في نهاية كل سنة وترسم العمليات التي يجرونها؛ يدل كذلك على أي حساب إدارة.

ـ حساب الأمة compte de la Nation. جرد سنوي للعمليات التي تميز النشاط الاقتصادي والمالي للأمة بأسرها.

ـ حساب الخسائر والأرباح compte de pertes et de profits. حساب، جرى التخلي عنه اليوم بحساب النتائج وكذلك حساب الاستثمار العام، كان، وحتى وقت قريب، يكمل هذا الحساب الأخير بتسجيل الخسائر والأرباح العائدة للسنوات السابقة أو الناجمة عن أحداث استثنائية ويستخدم الرصيد لموازنة عمودي *الميزانية.

ـ حساب النتائج compte de résultat. حساب يلخّص نتاج السنة المالية وأعباءها ويظهر، عن طريق الفارق بعد حسم الاستهلاكات ومقابل الوفاء، ربح هذه السنة أو خسارتها.

ـ حساب الخارج من المزرعة compte de sortie du ferme. تصفية للعلاقات القانونية التي ينشئها *إيجار المزرعة وتتضمن، لصالح مستأجر الأرض الزراعية، التحسينات التي أدخلها على الملْك، وأجرة الأرض الزراعية المستأجرة على عاتقه، وكذلك التعويضات والرديات المتوجبة للمؤجر.

ـ حساب الوصاية compte de tutelle. حساب الإدارة لصالح الغير الذي على الوصي على قاصر أو راشد تحت الوصاية تقديمه كل سنة وفي نهاية الوصاية (حساب نهائي).

ـ حساب الاستثمار العام compte d'exploitation générale. حساب حل محله اليوم حساب النتائج وحساب الخسائر والأرباح كان، حتى وقت قريب، معداً لإظهار نتيجة استثمار النشاط التجاري للمؤسسة خلال السنة المالية المنصرمة (بتجميع حسابات الأعباء والمنتوجات ومقابلتها).

ـ الحساب المالي compte financier. حساب تنفيذ موازنة مؤسسة عامة ينظمه محاسب هذه المؤسسة ويحال إلى السلطات المختصة للموافقة عليه.

ـ حساب الإدارة المالية العام compte général de l'administration de Finances. مستند يقدمه كل سنة وزير المالية ويحوي الميزان العام لحسابات الدولة (كما تنتج عن حسابات المحاسبين) ونمو العمليات.

ـ الحساب المشترك التضامني compte joint. حساب تفتحه هيئة مالية متعددة الحائزين مع اشتراط التضامن الذي يتيح لكل واحد من الحائزين المشتركين استعمال الحساب لمصلحة الكل بتوقيعه وحده.

ـ النقد الحسابي monnaie de compte. انظر: النقد monnaie.

ـ تعزيز الحساب soutènement de compte. الدعم المستند إليه والتسويغ المتوفر لبسط صدق حساب يقدم للعدالة. انظر: مناقشة الحساب (أعلاه) débats de compte.

ـ حسابات الخزينة الخصوصية comptes spéciaux de Trésor. باب من القانون المالي والمحاسبة العمومية منفصل عن *الموازنة العامة بسبب الطابع الهام للعمليات التي يرسمها أو الشروط الخاصة لتمويلها (تنسيب).

ـ حساب السندات compte de titres. حساب يثبت الإيداع في المصرف، أو لدى معتمد صرف، أو في مؤسسة مالية، لقيم منقولة يمارس الوديع في صددها مراقبته (يقبض القسائم ويتثبت من العمليات الهامة)، شرط رد القيم عينها التي أودعت.

حَسَب عادة... : انظر على طريقة... more.

حَسَب القيمة: انظر قِيميّ advalorem.

الحسم: انظر التنزيل rabais؛ نقل المال remise.

حسم ثمن الأكياس Passe de sac

انظر: سند المرور passavant، الإنجاز passation، المسافر passager، الانتقال إلى المواد (أولى مناقشة المواد) passage aux articles (ou à la disussion des articles)، المرور passage؛ عن اللاتينية saccus واليونانية σάκκος.

● تعبير تقليدي يدل على الحسم الذي بإمكان الدائن بمبلغ هام عليه دفعه نقداً، عن طريق العُرف، تطبيقه على مبلغ دينه (عن طريق الاحتفاظ به)، مقابل موجب وضع هذا المبلغ في أكياس مخيّطة.

حَسْم المحسوم Réecompte

اسم مصاغ من البادئة ré ومن escompte عن الإيطالية sconto من scontare: استنزل، حسم من، الخ.

● *حسم تجريه هيئة مركزية (مصرف فرنسا في الغالب) لصالح مؤسسة مصرفية يتناول سنداً سبق أن قامت هذه المؤسسة بحسمه مرة لصالح زبونها الخاص.

الحسم المُسْبق Précompte

اسم مصاغ من الفعل précompter: حَسَم مسبقاً، من اللاتينية prae قبل، ومن compter، عَدَّ، حَسَبَ. انظر: الحساب compte.

■I (تجاري).

حساب مسبق للمبالغ الواجب حسمها من تسوية بين دائن ومدين.

■II (ضرائب).

*اقتطاع ضريبي يتم بسبب توزيع بعض الحصص في الأرباح (المتأتي من أرباح غير خاضعة للضريبة على الشركات بالمعدل العادي، أو بسبب نتائج سنوات مالية مقفلة منذ أكثر من خمس سنوات) ومعدّ لتقاصّ الأموال *الضريبية المرتبطة بأي حصة في الأرباح ودعوة الشركات إلى توزيع سريع لأرباحها.

■III (عمل).

*اقتطاع يجريه المستخدِم على مكافأة الأجير لدفع الاكتتابات العمالية لصالح الضمان الاجتماعي، أو الرابطة من أجل التوظيف في الصناعة والتجارة، أو هيئات المعاش التقاعدي الإضافي الواجب عليه تسديدها لحساب الأجير.

الحسم من الثمن: انظر استرجاع المال reprise.

الحسم Escompte

عن الإيطالية sconto من scontare: استَنْزَلَ، حَسَم. انظر: الحساب compte.

●1 ـ نفع يستفيد منه المدين بدين لأجل عندما يدفع دينه قبل الاستحقاق (يحسب عموماً حسب الفائدة الجارية حتى الاستحقاق).

●2 ـ عملية *اعتماد يسلّف بموجبها مصرفي أو أي شخص (يسمى حاسماً) حامل سند تجاري لم يستحق بعد قيمة هذا السند قبل تحويل مِلْكية السند لصالحه عموماً بعد حسم مبلغ يسمى *صِرافة الحسم (يناظر فوائد المبلغ المسلّف حتى استحقاق السند).

ـ الحسم (معدل ـ) escompte (taux d'). انظر: معدل الحسم taux d'escompte.

حُسْنُ النيّة Bonne foi

انظر: من bon، ونيّة foi.

(معنى عام). وضع يترجم القناعة أو الإرادة في التقيد بالقانون ويتيح لصاحب العلاقة تجنّب قساوة القانون. ضدها سوء النية. انظر: الكلام parole، الصدق sincérité.

●1 ـ اعتقاد خاطىء بعدم وجود وضع قانوني نظامي.

أ/ اعتقاد يرتكز على الجهل وحده. مثلاً زواج مزعوم، شيك بدون مقابل وفاء، أو بدون مؤونة.

ب/ اعتقاد يرتكز على *ظاهر خادع: علامات خارجية للسلطة (وكالة ظاهرة)، انتفاع (*وريث ظاهر)؛ إن سوء النية يفترض الغلط، غير أن الغلط يناظر مفهوماً أقل قساوة مما هو الأمر في *عيب الرضا وأقل موضوعية من الغلط المشترك أو الذي لا يُقهر (الذي يعود لعلم النفس الاجتماعي وغير الفردي).

قول مأثور: الاعتقاد الخاطىء بصحة سند لا يؤدي إلى التقادم المكسب.

●2 ـ سلوك مستقيم (أو على الأقل طبيعي) يتطلبه على وجه الخصوص تنفيذ الموجب؛ موقف نزاهة واستقامة.

أ/ هاجس تعاون (ينص القانون المدني بهذا المعنى على أن الاتفاقيات يجب أن تنفذ بحسن نية).

ب/ غياب إرادة سيئة لها مصلحة في تنفيذ الموجَب، أو اكتساب الحق، أو بالنسبة إلى شاغل عن أحسن نية في شأن الإيجارات.

ج/ غياب نية مؤذية (أو عدم وعي الضرر المسبب): حسن نية ممتد خصوصاً في صدد تنفيذ الموجبات التعاقدية (حيث يجري التذرع به في التدليس)، إلاّ أن له دوراً كذلك في اكتساب حق أو ممارسة سلطة (في الشأن الجزائي)؛ يقوم بالدور عينه أحياناً (لتكوين العقد) *التدليس المتسامح به، bonus dolus، ويبقى من طبيعة أخرى.

د/ مبدأ أساسي لقانون البشر يفرض على الدول ومأموريها موجَب التصرف بذهنية استقامة في احترام القانون والأمانة في الالتزامات (إن موجَب سلوك كهذا يفرض، عن

طريق الاستدلال بالضد، بالنسبة إلى الدول ومأموريها، عدم الإخفاء والتدليس في العلاقات الدُولية، ميثاق الأمم المتحدة، المادة 2، الفقرة 2). انظر: الدفع بعدم سماع الدعوى estoppel.

قولان مأثوران: المماحكة بالتمسك بالدقائق القانونية يتنافى مع سلامة النية. حسن النية يلتزم الخط المستقيم.

الحَسَن Bonus

اسم مذكّر، كلمة أصبحت فرنسية بعد أخذها عن اللاتينية bonus (صفة): حسن، وقد استخدمت كاسم بمعنى علاوة.

●1 ـ تسمية، في شأن التأمين على السيارات، لقيمة العلاوة التي يستفيد منها السائقون الجيدون (تخصيص يحسب تبعاً لعدد السنوات بدون حوادث. ضده السيء malus).

●2 ـ زيادة، في شأن التأمين على الحياة، للقيمة المؤمَّن عليها بسبب مشاركة المؤمَن في أرباح شركة التأمين.

حسيّ: انظر جسماني corporel.

الحصار: انظر المقر siège.

الحِصار Blocus

عن الهولندية blockuus اشتقاقياً بيت مصنوع من روافد خشبية. كلمة blocus كانت تعني أولاً قلعة صغيرة لقطع الاتصالات عن مركز محاصر.

●1 ـ عملية تقوم بها القوى البحرية لدولة مشتركة في الحرب لمحاصرة مرفأ أو جزء من إقليم الدولة العدوة لعزل هذه الدولة ومنعها أن تكون لها علاقات مع الخارج.

●2 ـ بالتعميم أسلوب للضغط على دولة بقطع العلاقات الاقتصادية معها مع منعها الاتصال بالخارج. انظر: قطع العلاقات boycott.

الحَصَافة: انظر الإحتراس prudence.

الحصانة: انظر الحُرمة inviolabilité.

الحصانة الدَولية أو امتداد السلطة خارج البلاد Exterritorialité

اسم مصاغ من ex خارج، ومن territorial إقليمي من territoire إقليم، عن اللاتينية territorium.

● *حيلة قانونية (كانت تستخدم في الماضي كأساس للامتيازات والحصانات

الدبلوماسية، وقد تم التخلي عنها اليوم عملياً) يعتبر بموجبها المأمورون الدبلوماسيون المعتمدون لدى دولة أجنبية كأنهم لم يغادروا على الإطلاق إقليمهم الوطني (وجود وهمي في الخارج)، وكانت السفارات استناداً إلى ذلك هي نفسها معتبرة كجزء من الإقليم الوطني (حصانة دولية فعلية). قارِنْ بـ اللاّعقاب impunité.

الحَصانة Immunité

عن اللاتينية immunitas إعفاء من العبء: munus.

● 1 ـ (معنى ضيق). سبب *للاّعقاب يتعارض، استناداً إلى الوضع الخاص لفاعل الجريمة في الوقت الذي يرتكبها، نهائياً مع أي ملاحقة في حين أن الوضع الذي أنشأ هذا الامتياز قد انتهى. قارِنْ بـ الحُرْمة inviolabilité، اللاّمساسية intangibilité.

ـ حصانة الدفاع immunité de la défense. حصانة يستفيد منها الفريقان، ومستشاروهم والشهود، بالنسبة إلى المقولات المعلنة أو المستندات الخطية المقدمة للمحاكم باستثناء حق القضاء في أن يأمر بحذف بعض المقاطع، أو توجيه الأوامر إلى المحامين، أو استثناء حقوق الضحية من هذا التجاوز.

ـ الحصانة الدبلوماسية immunité diplomatique. حصانة يفيد منها الموظفون الدبلوماسيون المعتمدون وأعضاء عائلاتهم بالنسبة إلى أي جريمة يمكن ارتكابها بما في ذلك (في القانون الفرنسي على الأقل) الاعتداءات على أمن الدولة.

ـ الحصانة العائلية immunité familiale. حصانة يستفيد منها أعضاء العائلة القريبة بالنسبة إلى الاختلاس المرتكب من بعضهم تجاه بعضهم الآخر أو عدم الإعلان عن المخالفة التي يقترفها أحدهم، أو المساعدة المقدمة إليه للإفلات من العدالة.

ـ الحصانة النيابية immunité parlementaire. حصانة يفيد منها أعضاء الجمعيتين النيابيتين بالنسبة إلى مقولاتهم على المنبر وكذلك التقارير أو المستندات الأخرى المطبوعة بأمر من إحدى هاتين الجمعيتين؛ عدم الخلط مع *الحُرمة في ما يختص بالأشخاص أنفسهم.

● 2 ـ في معنى أوسع امتياز يجنب شخصاً، بسبب صفة خاصة به، واجباً أو موجباً يثقل الآخرين؛ امتيازات معترف بها لشخص (أجنبي على الأخص) تعفيه في بعض النواحي من تطبيق القانون المتضمن قواعد تطبق على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun. مثلا حصانة النيابيين ورئيس الجمهورية. قارِنْ بالإعفاء exemption، الإعفاء exonération، الإعفاء dispense.

ـ حصانة الدولة ذات السيادة immunité de l'Etat souverain. امتيازات لا يمكن بمقتضاها لدولة أجنبية أن تكون مدعى عليها في دعوى أمام قضاء الدولة الوطنية بدون

رضاها (حصانة قضائية) ولا أن تتعرض أموالها لتدبير تنفيذي (حصانة تنفيذية).

ـ الحصانات الدبلوماسية والقنصلية immunités diplomatiques et consulaires.

أ/ امتيازات يفيد منها الموظفون الدبلوماسيون والقنصليون في إنجاز مهامهم وتهدف إلى أن تؤمن لهم الاستقلال التام والحرية الضروريين تجاه السلطات المحلية: *حُرمة الشخص وأمواله، إعفاء أمكنة البعثة، حق المأمور بالسرية الدبلوماسية، إعفاء من القضاء المدني والإداري والجزائي، وامتيازات ضريبية.

ب/ بالتعميم حصانات يمكن أن يستفيد منها الموظفون والمأمورون الدُوليون.

ـ الامتيازات النيابية immunités parlementaires. امتيازات موضوعها السماح للنيابيّ بحرية بممارسة وظيفته بأن تؤمن له الحماية ضد الدعاوى القضائية المقامة عليه من قبل الأفراد أو من قبل السلطة العامة، ويشمل ذلك *اللاّتبعة (حصانة بالمعنى الضيق) والحُرمة بالتعميم.

الحصر: انظر الاستبعاد exclusion؛ التقييد restriction.

الحصر Cantonnement

اسم مشتق من الفعل cantonner المشتق هو نفسه من canton*مقاطعة.

● *تخفيض (مسموح به قضائياً على العموم) لتثبيت المنقول ناجم عن تدبير احتياطي أو أمن لقسم من منقول مثبت جدير بتأمين ضمان كافٍ وتحرير الفائض. مثلاً حصر المفاعيل القانونية للحجز لدى الغير تجاه فريق من المبلغ المحجوز لدى الغير؛ حصر المفاعيل القانونية للاعتراض على دفع ثمن بيع مؤسسة تجارية بمبلغ محدد؛ حصر الرهن العَقاري بقسم من العَقار المرهون بحيث يتحرر الباقي من العبء. قارِنْ بـ رفع اليد mainlevée، الشطب radiation.

●2 ـ عملية، حبية أو قضائية، يتخلى فيها مالك غابة مخصصة لحق الاستعمال كخشب أو مالك عقار خاضع *للمرعى الحر عن قسم كمِلْكية تامة للمستعملين للتخلص من فائض حقوق الاستعمال هذه.

●3 ـ مقاطعة غابية لمأمور إدارة المكتب الوطني للغابات (المسمى رئيس الحصر).

●4 ـ تثبيت الإدارة للحدود الذي بمقتضاه يستطيع المقميون على ضفة مجاري المياه غير الصالحة للملاحة ولا القابلة للعوم والتابعة للمِلْك العام استعمال حق *صيد السمك في هذه المجاري.

●5 ـ وضع حيوانات ومعدات عسكرية لدى المقيم مع زمرة من الناس المجتمعين؛ بالتعميم مكان هذه الحيوانات والمعدات.

الحصر Enclave

من الفعل enclaver حصر، طوّق، أحاط، عن اللاتينية الشعبية inclavare: أغلق بمفتاح.

■I (مدني).

●1 ـ وضع عَقار محاط بعقارات تعود لمالكين غير مالك هذا العقار وليس له أي مخرج على الطريق العام، أو ليس له سوى مخرج غير كافٍ للاستثمار. انظر: *ارتفاق *المرور servitude de passage.

●2 ـ بالتعميم قطعة الأرض المحصورة ذاتها.

■II (دُولي عام).

●1 ـ إقليم أو جزء من إقليم دولة محاصرة تماماً بإقليم دولة أخرى.

●2 ـ وضع دولة محرومة من أي منفذ إلى البحر.

الحصرية Exclusivité

اسم مشتق من exclusif *حاصر.

●1 ـ نمط يتناول موجباً تعاقدياً يحتفظ بموجبه المدين لدائنه، مع استبعاد أي مستفيد آخر، بنوع من التقديمات الموضوعة على عاتقه في العقد (تموين، توريد، وكالة، إجازة...).

ـ شرط الحصرية أو عقد الحصرية clause ou contrat d'exclusivité. اشتراط أو اتفاق يعهد إلى متعاقد بالاستفادة من الحصرية. انظر: عقد تقديم المهارة franchisage، الامتياز concession.

●2 ـ بصورة أعم طابع ما هو *حاصر (المعنى 2).

الحصة في الأرباح Dividende

اسم مذكّر عن اللاتينية dividendus: ما يجب أن يُقسم، من dividere: قسّم.

●1 ـ (في قانون الشركات). حصة من الربح؛ حصة تخصص بكل شريك، خلال مدة الشراكة، بنسبة حقوقه في الأرباح، مقتطعة من أرباح السنة المالية (أو من الاحتياطي الجاهز فوراً، وعلى وجه الخصوص من ترحيل الأرباح)؛ تعبير يستخدم بشكل أخص في الشركات المساهمة؛ يدل أيضاً على الحصة الموزعة على حاملي حصص التأسيس.

ـ الحصة الجمعية الأولى في الأرباح premier dividende cumulatif. الحصة الأولية التفضيلية التي (إذا كانت أرباح سنة مالية غير كافية لتسديدها كاملة) يجب أن ترحّل إلى السنوات اللاحقة حتى دفعها بكاملها.

ـ الحصة *الوهمية في الأرباح dividende fictif. حصة في الأرباح لا تتوافق مع الأرباح الحقيقية المحققة (أو مقتطعة من الاحتياطي غير الجاهز فوراً أو موزعة بدون الموافقة على الحسابات أو من قبل هيئة غير الجمعية العامة)، يمكن لتوزيعها الذي يحظّره القانون أن يفسح في المجال، في بعض الشركات، لعقوبات جنحية وأحياناً لاستردادها.

ـ الحصة الأولى في الأرباح premier dividende. قسم من الحصة في الأرباح يخصص أولاً بالشركاء أو ببعض منهم (عندما تنص الأنظمة على عدة تخصيصات لمصلحتهم بالنسبة إلى توزيع الأرباح) وترتكز على اقتطاع تفضيلي يمثل الفائدة بـ ن% (n%) من المبلغ المحرر وغير المدفوع من الاسمي من الأسهم أو الحصص في الشركة.

ـ الحصة الممتازة في الأرباح super dividende. قسم من الحصة في الأرباح حاصل من توزيع ثانٍ للأرباح ومخصص للشركاء عندما تنص الأنظمة على ذلك.

●2 ـ في ما يتعلق بوفاء المطلوبات (الخصوم)، التالية لإجراء *تقويم قضائي (ولا سيما في حالة التصفية القضائية) حصة من المبالغ المتأتية عن *تحقيق أموال المدين، تخصص بكل دائن شرط أن يكون قد صرح عنها نظامياً. انظر: الإعلان عن الديون (له) déclaration des créances، برنامج التقويم plan de redressement.

●3 ـ حتى وقت قريب (في شأن التسوية القضائية) قسم من ديون المدين وعد في التسوية القضائية بدفعها دفعة واحدة أو على عدة دفعات لكتلة دائنية كشرط للصلح المعطى له (غالباً ما يسمى حصة صلحية في الأرباح).

حصة التصفية Boni de liquidation

عن اللاتينية boni من bonus: مكافأة. انظر: التصفية liquidation.

● مبلغ من المال يوزع على الشركاء، بنتيجة عمليات التصفية (بعد الدفع للدائنين واستعادة المقدمات)، مكوّن من *الأرباح الموضوعة في *الاحتياط خلال حياة الشركة.

الحصة المحفوظة: انظر الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة: réserve.

الحصة أو النصيب Lot

كلمة من مصدر جرماني، قابلْها مع الغوتية hlauts، مصير، إرث.

●1 ـ مجموعة الأموال المخصصة عن طريق *القسمة *لشريك في القسمة تشكل *حصته (بالمعنى المحسوس) بعد تقسيم الكتلة أو المال الشائع. انظر: الحصة portion، الإسناد (التخصص) attribution، تسليم الحصص fournissement.

ـ تشكيل الحصص وتكوينها formation et composition de lots. عمليات قسمة ترتكز على تكوين عدد من الحصص المتساوية بعدد الورثة الشركاء في القسمة أو رؤوس

الذرية المشاركين في القسمة مع تحديد الأموال التي تؤلف كل حصة. انظر: التقسيم إلى حصص allotissement، قسّم إلى حصص allotir، السحب tirage، تخصيص الحصص assignation de ports.

●2 ـ حصة شائعة في مال معدّ للبيع بالقِطع؛ كل من أقسام المال *المقسم إلى حصص. انظر: تقسيم المِلْكية إلى حصص lotissement، الشريك في الحصص coloti.

●3 ـ مبلغ من المال، أو حاجة، مخصص للرابح في *اليانصيب. قارِنْ بـ الرهان enjeu الربح gain.

●4 ـ مجموعة حقوق تعود، في مِلْكية العَقارات المبنية المشتركة، لكل شريك في الملكية، وتتضمن، عدا المِلْكية الحاصرة لقسم حارم، حصة في الأقسام المشتركة للمِلكية المشتركة.

ـ إعادة المساواة retour de lot. مبلغ من المال أو الدخل المستحق لشريك في القسمة متوجب على شريك في القسمة للتعويض عن اللامساواة في الحصص. مرادفها *فرق الأنصبة soulte.

●5 ـ مجموعة سلع مباعة جملةً بثمن إجمالي يحوي تخفيضاً. قارِنْ بـ *مقرنة (العقود الـ) couplés (contrats).

●6 ـ في بعض الصيغ المالية (*موجب بالحصص، قيم بالحصص) فائدة موزعة في مناسبة تسديد القيمة بعد سحب القرعة.

الحصة Part (I)

عن اللاتينية pars، partis: قسم، حصة.

●1 ـ (معنى مجرد). نصاب من كلية الأموال والديون أو من مال شائع بحيث أن كل *مالك على الشيوع (وريث مع غيره، زوج شريك في المال، شريك في المِلْكية) له الحق في الحصول عليه؛ *حصة (معبّر عنها بقسم معين) من أي مال شائع. مثلاً حصة عن الميراث (شخص ثالث)، حصة في الأموال الشائعة بين الزوجين (النصف)، الخ. مرادفها الحصة portion (المعنى 1). انظر: الإرث (مقدَّم ـ) hoirie (avancement d')، الرد rapport.

ـ الحصة (خارج الـ) lot (hors). انظر: معجّل المال préciput وخارج الحصة hors part.

ـ القسمة المتساوية part virile. مرادفة للقسمة المتساوية portion virile.

●2 ـ في معنى قريب الحصة في الشركة وبالتعميم السند الذي يمثلها.

ـ حصة التأسيس (أو حصة الاستفادة) part de fondateur (ou part bénéficiaire).

سند قابل للتداول تنشئه شركة تجارية مساهمة، لا يضفي على حائزه صفة الشريك وإنما يمكن أن يفسح في المجال، بصفة دين احتمالي على الشركة، لحق ثابت أو نسبي في أرباح الشركة، أرباح السنوات المالية أو لحصة في التصفية (حظّر القانون إنشاء حصص تأسيس ونص على تدابير تفرض الإسراع في توزيع حصص التأسيس الموجودة عن طريق الاسترداد بالشراء أو التحويل إلى أسهم).

ـ الحصة في الفوائد part d'intérêts. اسم كان، حتى وقت قريب، يعطى لحصة الشراكة في شركات التضامن. انظر: شركة الأشخاص société de personnes.

ـ الحصة في الشركة part sociale.

أ/ جزء من رأس مال الشركة يعطي تملُّكه الحق في الاشتراك في حياة الشركة وفي قسمة الأرباح.

ب/ بالتعميم حق الشريك في شركة مدنية وتجارية، وهو حق خاضع لنظام متغير حسب شكل الشركة. انظر: الشركة المغفلة société anonyme، شركة رؤوس الأموال société de capitoux، الشركة المحدودة المسؤولية société de responsabilité limitée، شركة الأشخاص société de personnes.

●3 ـ (معنى محسوس). حصة portion (المعنى 2) في أموال مخصصة بالقسمة لشريك في القسمة؛ مجموعة عناصر محسوسة تشكل *حصته lot. انظر: التقسيم إلى حصص allotissement، الإخراج abandonnement، تسليم الحصص fournissement.

●4 ـ بصورة أعم قسم من كلٍّ. انظر: اسهامي contributif (الحصة *الإسهامية part contributive)، الإسهام أو التكليف contribution.

Portion الحصة

عن اللاتينية portio.

●1 ـ جزء من كل، نصاب من كلية الأموال والديون (إرث أو أي كتلة شائعة) يدل على وجه أخص على حصة إرثية أو بشكل أعم على جزء من الميراث (مثلاً حصة جاهزة فوراً؛ مرادفها *نصاب جاهز، ضدها حصة محفوظة). انظر: الحفظ réserve، القسمة partage، الرأس tête.

ـ الحصة المتساوية portion virile. حصة من كتلة شائعة يتم الحصول عليها بقسمة هذه الكتلة على عدد حائزي الحق. مرادفها الحصة المتساوية part virile.

●2 ـ في بعض الأحيان مجموعة الأموال المحسوسة المخصصة للقسمة لشريك فيها. انظر: الحصة lot، الإسناد أو التخصيص attribution، تخصيص الحصص assignation de parts، تسليم الحصص fournissement.

الحصة Quote-part

مأخوذة عن اللاتينية quota pars من اللاتينية quotus صفة استفهامية: كم من العدد؟ انظر: الحصة part (I).

● حصة من كتلة أو من شيء شائع يعبّر عنها بجزء يناظر (في الحالة الأولى على الأقل)، بالنسبة إلى صاحب الحق، *حقاً مقيداً (*حصة في الموجودات ـ الأصول ـ أو المطلوبات ـ الخصوم). مثلاً يتلقى ولدان في الإرث الأبوي الأموال ويتحملان الديون بنصاب النصف. ضدها الشيء المحدد، القسم المحدد. انظر: *الإيصاء الكلي والإيصاء بنصيب legs universel et à titre universel، بصفة خاصة à titre particulier، تخصيص الحصص assignation de parts، تثنية التأمين réassurance، المشاركة participation، الحصة portion، النصاب quotité.

الحصة النسبية Prorata

● تعبير أصبح فرنسياً وقد أُخذ بالاختصار عن التعبير اللاتيني pro rata parte «بالنسبة إلى الحصة المحددة»، ويُستعمل بمعنى نسبة مئوية، وعلى وجه الخصوص في الشأن الضريبي للدلالة، في الرسم على القيمة المضافة taxe sur valeur ajoutée، على النسبة المئوية للرسم المخفض على شراء غير المنقول (المحدد سنوياً والمساوي لحاصل رقم مبيعات السنة السابقة).

ـ الحصة النسبية prorata général ـ تعميم النسبة على مجموع المشتروات.

حضر الجلسة: انظر استقر siéger.

الحضور Comparution

اسم مشتق من comparare: حَضَر، من اسم المفعول comparu، انظر: الحاضر comparant.

●1 ـ بالمعنى الحقيقي التقدم شخصياً أمام سلطة للقيام بعمل يأمر القانون أو يسمح بأن يقوم به صاحب العلاقة بنفسه. مثلاً القيام *بإعلان، أو الإدلاء بشهادة (انظر: إفادة الشاهد déposition) حتى الترافع أمام القضاء في الحالة التي يفرضها القانون (ما عدا المانع الشرعي) أو الإتاحة لمتقاضٍ أن يحضر بنفسه أمام القاضي (الحضور شخصياً) ما عدا الاستعانة إذا أراد ذلك هذه، بهذا المعنى، التمثيل.

●2 ـ في معنى خاص (خاص بالقضاء عندما تكون مساعدة المحامي أو الوكيل إلزامية)، توكيل محام (أمام محكمة الدرجة الأولى)، أو وكيل (في الإجراء مع *التمثيل

الإلزامي أمام محكمة الاستئناف)، تمثيل شخص أمام العدالة بمساعدين كهذين. انظر: الدستور constitution.

●3 ـ في معنى شامل تنظيم الدفاع أمام العدالة مع التقيد بالكيفيات الخاصة بالسلطة القضائية التي يجري الترافع أمامها، أي إمّا الحضور شخصياً (المعنى 1) عندما ينص القانون على ذلك أو يسمح به، وإمّا، ضمن الشروط عينها، بتكليف محام أو وكيل (المعنى 2) حتى، إذا كان القانون يسمح بذلك، أن يقوم بالتمثيل شخص آخر، مما هو، من حيث المبدأ، كافٍ لجعل الحكم *وجاهياً. انظر: الحكم المعتبر كالوجاهي jugement réputé contradictoire، الحكم الغيابي jugement par défaut، التغيب عن الجلسة contumace.

ـ الحضور (التخلف عن ـ) défaut de comparution. انظر: التخلف عن الحضور défaut de comparution.

ـ الحضور الشخصي comparution personnelle. *تدبير تحقيق معدّ لاستجواب الفريقين أو أحدهما حول الوقائع التي يتوقف عليها حل الخلاف من أجل أن يجمع القاضي (تشكيل الحكم أو لأحد أعضائه) الأجوبة المعطاة شخصياً من الفريق المستجوب، وفي المناسبة الحصول منه على *اعتراف أو عند الاقتضاء استخراج دلالة (تعادل *بدء بيّنة خطية) إمّا من إعلاناتهما، وإمّا من تغيّبه أو رفض الإجابة؛ عدم الخلط مع *الاستماع العادي. قارِنْ بـ الشهادة témoignage، التحقيق enquête، إفادة الشاهد déposition.

حضوري: انظر وجاهي contradictoire.

حظر: انظر مَنَع interdire.

حظر التسلح أو نزعه Démilitarisation

اسم مشتق من الفعل démilitariser نَزَع السلاح، من militariser من militaire: عسكري عن اللاتينية militaris من miles (militis): جندي.

● تدبير أمن دُولي يحظر ـ كلياً أو جزئياً ـ وجود قوى عسكرية أو إقامتها في إقليم محدد (يسمى ذلك منطقة منزوعة السلاح)، أو يأمر بتدمير ما هو موجود.

الحظر Prohibition

عن اللاتينية prohibitio.

● نوع من *المنع، ينص عليه القانون عادة، له طابع مطلق؛ منع مشدد (يدل على عمل الحظر وعلى المنع القائم على حد سواء). قارِنْ بـ الدفاع défense، العقبة empêchement، التحظير proscription. انظر: الانتظام العام ordre public، آمر imperatif، القاعدة règle، التدبير mesure، التقادم (مرور الزمن) prescription، النظام

ordre، الأمر injonction، السماح أو الإذن permission، الإذن autorisation.

حَظَّر Proscrire

من اللاتينية proscribere، ألصق إعلاناً، نشر بواسطة لصق الإعلانات.

●1 ـ *مَنَعَ، حظَر، ألغى، حذف. مثلاً حظْر بيع الأسلحة. ضده أمر بموجب، أو أقام، أو سمح.

●2 ـ نص على الخطر (المعنى 2؛ قبل إلغاء هذه العقوبة). انظر: نفى bannir، طرد expulser، أبعد عن الوطن expatrier.

الحظوة: انظر الأولية priorité.

الحظوة: انظر الفائدة avantage.

الحظوة أو الامتياز Bénéfice

عن اللاتينية القانونية beneficium التي تدل على بعض الفوائد؛ إن معنى الربح حديث.

■I (مدني وإجراء مدني).

●1 ـ *حظوة faveur، *امتياز، جميل خاص يمنحه القانون يخضع عموماً لقرار قضائي. مثلاً حظوة مهلة ممنوحة للمدين؛ حظوة تثبيت النسب للولد الطبيعي. قارِنْ بـ الفائدة avantage.

ـ امتياز التفرغ عن الأموال bénéfice de cession de biens. امتياز يمنحه القانون للمدين التعس وحسن النية الذي يُسمح له، للإفلات من الإكراه الجسدي، في الحالة التي يكون فيها قائماً، بأن يتخلى في القضاء عن أمواله جميعاً لدائنيه (القانون المدني، المادة 1268) (مؤسسة سقطت في العفاء منذ إلغاء الإكراه الجسدي في الشأن المدني والتجاري). انظر: التخلي للدائنين abandon aux créanciers.

ـ الحظوة في القضاء bénéfice de juridiction. انظر: امتياز القضاء privilège de juridiction.

ـ ميزة السن privilège de l'âge. أفضلية تُمنح، عند تعادل الأصوات في الانتخاب، للمرشح الأكبر سناً.

●2 ـ بالتعميم وضع مفيد، حماية خاصة يمنحها القانون.

ـ امتياز الحلول في الدعاوى bénéfice de cession d'actions. تعبير مأخوذ عن القانون الروماني يدل على الاستفادة من الحلول القانوني في حقوق الدائن (رهن عقاري، رهن حيازة المنقول أو الثابت الخ.) التي تُمنح للكفيل الذي دفع الدين.

ـ امتياز طلب مقاضاة المدين أولاً bénéfice de discussion.

أ/ حق الكفيل في أن يفرض على الدائن أن يلاحق أولاً بيع أموال المدين الأصلي، شرط أن يسلّف مصاريف الملاحقة ويعين الأموال المعدّة للحجز.

ب/ حق مماثل يعطى في بعض الحالات للشخص الثالث حائز عقار مرهون أو للشركاء في نماذج معينة من الشركات.

ج/ بالتعميم حق المتفرغ عن الدين الذي يضمن ملاءة المدين في أن لا يلاحقه المتفرغ له إلا في حالة عدم الكفاية المثبت لأموال المدين.

ـ امتياز طلب تجزئة الدعوى bénéfice de division. حق ممنوح لكل من الأشخاص الذين كفلوا الدين عينه أن يفرضوا على الدائن تقليص ملاحقته وفقاً لحصته في الدين.

ـ الحق في حصر الدين bénéfice d'émoulement. حق لكل من الزوجين المشتركين في الأموال الذي نظم جرداً في أن لا يكون ملزماً بالديون المشتركة تجاه الآخر أو تجاه الدائنين إلا وفقاً للحصة التي تخصص له في قسمة هذه الأموال. انظر: نسبياً إلى الموجودات pro viribus.

ـ الحق في الجرد bénéfice d'inventaire. حق للوريث أو الخَلَف الكليّ في أن لا يُسأل عن ديون التركة إلا بما يعادل قيمة الأموال التي تلقاها وتجنب مزج أمواله الخاصة بأموال الميراث. انظر: مع الموجودات cum viribus، داخل أموال التركة intra vires (hereditutis).

■**II (تجاري)** (غالباً في صيغة الجمع).

● *ربح مالي أو معنوي محقق في عملية أو في مؤسسة يزيد موجودات الذمة المالية لمن حصل عليه؛ يفترق عن العائدات غير الوفر الذي لا تزيد الثروة وإنما يمنعها من الانتقاص (القانون المدني، المادة 1832). انظر: الشركة société، تجمّع المصلحة الاقتصادية groupement d'intérêt économique، الميزانية bilan.

ـ الأرباح المعدّة للتوزيع bénéfices distribuables. ربح صافٍ في شركة عن السنة المالية (تُسقط منه الخسائر السابقة والاقتطاع المخصص لتكوين الاحتياطي القانوني وتضاف إليه الترحيلات العائدة لأرباح السنوات السابقة).

ـ الأرباح الموزعة bénéfices distribués. أرباح معدّة للتوزيع تقرر الجمعية العامة، بعد الموافقة على الحسابات، تخصيصها للشركاء في شكل حصة في الأرباح.

ـ الأرباح الصافية bénéfices nets. نتاج سنة حسابية بعد تنزيل المصاريف العامة والأعباء الأخرى للمؤسسة، بما في ذلك الاستهلاكات ومقابل الوفاء.

الحظوة Faveur

عن اللاتينية favor من faveo, ere: كان محظياً، نال حظوة، اهتم بـ.

●1 ـ عمل مراعاة، *تفضيل كيفي (من جانب من يقوم به)، فائدة غير عادلة (بالنسبة إلى من يستفيد منها). قارِنْ بـ الامتياز privilège، المعاملة traitement (الفقرة 2، *المعاملة التفضيلية، traitement préférentiel).

●2 ـ *فائدة خاصة، دلالة *إحسان، *حماية خاصة، *جميل يمنحه القانون loi خارج القانون المتضمن قواعد تطبق على طائفة من الصلات القانونية droit commun أو المنطق البسيط لفئات معينة من الأشخاص الجديرين للغاية بالفائدة. مثلاً *كسب العيش لأحد الزوجين الباقي على قيد الحياة، *فائدة زواج وهمي لصالح أحد الزوجين الحسن النية، جميل لتثبيت النسب عن طريق الزواج أو عن طريق السلطة القضائية. قارِنْ بـ الأولوية priorité، الإعفاء dispense، الإعفاء exemption.

●3 ـ *أفضلية أوّلية تُمنح لإحدى الفائدتين الموجودتين، على الأقل في حالة الشك، حظوة للبراءة (وجود الشك هو في صالح المتّهم)، حظوة المدين (تفسير الاتفاقية، في حالة الشك، لصالحه)؛ يُفترض الأجل مشترطاً لمصلحته؛ رأي مفترض أنه مؤيد.

●4 ـ أفضلية من الطبيعة عينها بالنسبة إلى طريق، أو كيفية، أو وسيلة، أو حل؛ تشجيع بهذا المعنى، مثلاً الأفضلية للتوفيق، أفضلية التسويات الحبية، الأفضلية للدعم، أفضلية الطلاق بناء على طلب مشترك، أفضلية بقاء الولد في وسطه الحالي.

●5 ـ بشكل أعم، في السياسة التشريعية، اهتمام القانون بهذه الفائدة أو تلك. (ولاسيما عن طريق تدابير ضريبية تشجيعية). مثلاً الأفضلية للاستثمار العائلي، والمقاولة الحرة، الخ.

●6 ـ بصورة أكثر حياداً يصلح التعبير «لصالح... مراعاة لـ...» للدلالة على المستفيد المباشر من عملية ما (إيصاء، عدول لصالح...، مما يعادل: لمصلحة...) حتى على المستفيد الأبعد (مثلاً هبة لصالح الأحفاد).

الحفظ: انظر لا وجه non-lieu.

حفظ الحق: انظر الحفظ réserve.

الحفظ أو التحفظ — Conservation

عملية (أو عمليات) قانونية أو مادية (ومادية) معدّة لتأمين *وقاية حق أو شيء، أو ذمة مالية، الخ. مثلاً يمكن لدائن، للحفاظ على حقوقه، الاعتراض على قسمة، واعتراض الغير على حكم، وطلب تدابير *تحفظية أو احتياطية. انظر: الإنفاق entretien، الحراسة garde، التعويض réparation، الإدارة gestion، الإدارة administration، الخسارة perte، قارِنْ بـ الاستثمار investissement، التحسين amélioration، حق الانتفاع usufruit، الماهية substance، الناتج produit.

●2 ـ في بعض الأحيان وبصورة أخص مرادف للتوثيق archivage، ووضع في الإيداع؛ بالتعميم الجهاز الذي يؤمن هذا العمل. انظر: النسخة الأصلية minute. إتلاف الأوراق destruction des pièces.

●3 ـ سياسة إدارة أو أيلولة تنزع إلى الإبقاء على هذا المال أو ذاك في ذمة مالية أو تحت *تخصيص وتجنب التصرف به أو نقل مِلْكيته أو تركيز انتقاله. مثلاً المحافظة على الأموال ضمن الأسرة تنزع إلى تأمين انتقال مال إلى الورثة عن طريق الدم.

ـ أمانة السجل العَقاري (أو الشهر العَقاري) conservation des hypothèques. مصلحة إدارية تضطلع *بالعلنية العَقارية واستيفاء رسوم ضريبية معينة. انظر: التسجيل enregistrement.

ـ حفظ موارد البحر الحياوية (البيولوجية) conservation des ressources biologiques de la mer. مجموعة تدابير تجعل المردود الأفضل الثابت لهذه الموارد ممكناً بحيث ترفع قابلية التصرف بالمنتوجات البحرية أو القوتية أو غيرها إلى حدها الأقصى (اتفاقية جنيف لعام 1958).

الحفظ أو الحراسة Garde

اسم مؤنث مصاغ من garder عن الألمانية wardôn؛ قابِلْ مع الألمانية warten: انتظر، والإنكليزية to ward: حمى.

●1 ـ مهمة *المراقبة، السهر على شخص أو شيء.

أ/ (في ما يتعلق بالقاصر).

أ/ في معنى خاص، حق وواجب لحضانة الولد القاصر تحت *الحماية ـ أي تحديد مكان إقامته والسهر على صحته وأمنه وأخلاقيته ـ وهي مهمة تشكل *خاصية *سلطة الوالدين، وتمارس عملياً بشكل مشترك ـ وعلى مسؤوليتهما المشتركة ـ من جانب الأب والأم الشرعيين، غير أنه يمكن، في أوضاع أخرى (بعد الطلاق أو الهجر أو بين الوالدين الطبيعيين) أن تكون مشمولة *بالممارسة الوحيدة الجانب للسلطة الأبوية، أو مندمجة في *الممارسة المشتركة لهذه السلطة (مع مراعاة التعيين القضائي، في هذه الحالة، لمن من الوالدين الحارسين ستكون الإقامة المعتادة عنده). انظر: الإنفاق entretien، الزيارة (حق ـ) visite (droit de)، الإيواء (حق ـ) hébergement (droit d')، المراقبة (حق ـ) surveillance (droit de).

ب/ كان يشمل، حتى وقت قريب، في معنى أوسع ـ عدا المهمة المحددة أعلاه ـ *السهر على الولد القاصر و*تربيته (مع أن السهر والتربية يشكل كل منهما خاصية متميزة لسلطة الوالدين)، ويشكلان معاً اليوم إمّا *الممارسة المشتركة، وإمّا *الممارسة الوحيدة

الجانب للسلطة الأبوية. انظر: الزيارة (حق ـ) (visite (droit de، الإيواء (حق ـ) hébergement (droit d')، المراقبة (حق ـ) surveillance (droit de).

ـ الحضانة *الموقتة garde provisoire. اسم كان يعطى، حتى وقت قريب، للمهمة الانتقالية (ولم تحل محلها) الاستثنائية التي يمكن للمحكمة أن تعهد بها لشخص ثالث في الحالات التي يحددها القانون (وعلى وجه الخصوص بعد الطلاق)؛ انظر أيضاً والتي ترتكز بالنسبة إلى هذا الشخص الثالث على القيام بجميع الأعمال المتعلقة بالإشراف على الولد وتربيته المعهودة إليه مع بقاء ممارسة سلطة الوالدين من جانب الأب والأم.

ب/ (في ما يتعلق بشيء ما).

أ/ بالمعنى القانوني، سلطة مستقلة للاستعمال والإدارة والمراقبة على شيء تتيح اعتبار من يمارسها فعلياً كفاعل مسؤول عن الضرر الذي يسببه الشيء.

ـ حراسة الاستعمال garde de comportement. تعبير فقهي يدل، في التحليل الذي يضاعف الحفظ، على توفر استعمال هذا الشيء وبالتالي عبء تأمين الأضرار الناجمة عن هذا الاستعمال. مثلاً يُسأل مستأجر مركبة تقع عليه حراسة استعمالها عن الحوادث المسببة من غلط السوق.

ـ حراسة البنية garde de structure. تعبير فقهي يدل، ضمن التحليل عينه، على السيطرة على العيوب الداخلية للشيء أو معرفتها المفترضة مما يشكل سبباً للاضطلاع بتبعة الأضرار التي تسببها عيوب كهذه. مثلاً يحتفظ صاحب المرآب الذي يؤجر مركبة بحراسة بنيتها وبتبعة الحوادث التي يسببها انقطاع الإدارة.

ب/ موجب السهر على حفظ الشيء (في أن يحول دون ضياعه أو فساده بانتظار رده) الذي يلقيه بعض العقود على عاتق أحد الفريقين (سواء أكان معهوداً إليه بحق الاستعمال أم لا؛ قارِنْ بـ *الإيداع dépôt). والذي يُقدَّر اتساعه بصلابة إلى حد ما تبعاً لمعايير الإنصاف، ولاشتراط العقد. قارِنْ بـ الاستعمال usage، الانتفاع أو التمتع jouissance.

ـ رسم الحفظ droit de garde. رسم *الجمرك المستوفى في مناسبة بقاء سلعة موجودة في الاستيداع في مخازن الجمرك.

ج/ (في ما يتعلق بالحيوان). واجب، بالمعنى القانوني، في التيقظ والإدارة ـ يقع على عاتق مالك الحيوان أو الشخص الذي عُهد به إليه ـ يجعل الحارس مسؤولاً عن الأضرار الذي يسببها هذا الحيوان سراء تاه أو أفلت.

● 2 ـ جهاز مكلف هذه الوظيفة (أو مهام مشتقة منها).

ـ الحرس الوطني garde nationale. مؤسسة أنشئت في عام 1791 وبقيت بأشكال

مختلفة حتى عام 1871: تشكلت من المواطنين الفاعلين في سن الثامنة عشرة يترأسها ضباط ينتخبون كل سنة، وكانت لها مهمة مزدوجة بحفظ النظام في الداخل والدفاع عن الدولة ضد الأعداء في الخارج.

ـ الحرس الجمهوري garde républicaine. تسمية طُبقت حتى عام 1954 على قسم من *الدرك وأصبحت في ذلك التاريخ الدرك المتحرك، وتمت المحافظة عليه ليدل على فوج الدرك المكلف خصّيصاً، تحت سلطة مدير الشرطة، السهر على باريس (يؤمن الحرس الجمهوري، إضافة إلى ذلك، خدمات تشريفية).

الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة Réserve

اسم مؤنث مصاغ من réserver عن اللاتينية reservare.

معنى أساسي: عمل الحفظ (الوضع جانباً) ونتيجة هذا العمل. يتغير المعنى المفيد حسب الشيء، وفاعل الحفظ والمستفيد منه (الفاعل والمستفيد عندما يحتفظ أحد الأشخاص بنفسه بشيء ما).

● 1 ـ فائدة تناظر *التخصيص الحاصر لمال أو حق أو نفع أو الوعد به.

ـ الحصة الإرثية المحفوظة (أو القانونية) أو الفرض القانوني réserve héréditaire. قسم من الميراث يحفظه القانون لبعض الورثة (*أصحاب الحصص المحفوظة) ولا يمكن، بخلاف *النصاب الشرعي، تحت طائلة *تنزيله، أن يُمسّ بتبرعات قد يقوم بها المتوفى للإضرار بأصحاب الحصص المحفوظة. مثلاً حفظ ثلاث أرباع الميراث لصالح الأولاد، وعندما يكونون ثلاثة أو أكثر يكون النصاب الشرعي موازياً للربع. انظر: التخفيض retranchement، قابل للتخفيض réductible.

● 2 ـ احتجاز حق أو الاحتفاظ به حتى أمر جديد أو حتى استحقاق معين.

ـ الاحتجاز الاتفاقي réserve conventionnelle. عمل يرتكز، بالنسبة إلى متعاقد (واهب، بائع، الخ.)، على أن *يحتجز لصالحه هذا الحق أو ذلك النفع المرتبط بالشيء موضوع العقد، بدون نقله إلى الفريق الثاني، أو تخصيصه لشخص ثالث. مثلاً حفظ حق الانتفاع أو الاستعمال من جانب الواهب، حتى الاحتفاظ بمِلْكية الشيء. المعطى كبيع في صورة إيجار بصفة ضمان؛ بالتعميم اسم يعطى للشرط الذي يتضمن هذا الاحتجاز.

ـ شرط حفظ المِلْكية clause de réserve de propriété. هو الشرط الهادف إلى إرجاء نقل المِلْكية حتى تاريخ معين (عموماً تاريخ الدفع الكامل للثمن) كضمان يحفظ مبدئياً فعاليته في حالة التقويم القضائي للحائز، مع مراعاة التأخير المفروض على المطالبة بمِلْكية المنقول، عند الاقتضاء، حتى انقضاء مهلة المراعاة.

● 3 ـ عمل التهيئة، بالنسبة إلى المستقبل، لإمكانية ممارسة دعوى أو حق (مثلاً الرجوع) للذات أو لصالح شخص ثالث. قارِنْ بـ التقييد restriction.

على وجه الخصوص:

أ/ (في العمل القانوني). تقييد يدخل، بصفة حيطة، في عمل (إيصال، مطالب، تسلّم) في شكل تقليدي («مع جميع التحفظات»)، يظهر فيه أحد الفريقين أنه ينوي، في حال إعادة تحقيق غير متوقعة، إبراز حقوقه، بدون أن يكون بالإمكان التذرع بوجهه بعدول عن القيام بذلك (كقبول بلا قيد أو شرط) لكونه اشترك في العقد. انظر: الاحتجاج protestation (الاحتجاجات والتحفظات protestations et réserves).

ب/ (في المعاهدة). إعلان وحيد الجانب تظهر فيه دولة أصبحت فريقاً في معاهدة إرادتها في استبعاد مفعول بعض أحكام المعاهدة الذي يمكن أن ينتج تجاهها أو تعديله (قابل مع اتفاقية ڤينا حول المعاهدات، المادة 2، الفقرة 1د).

- الإيجاب مع التحفظ offre avec réserve. إيجاب مقترن بإمكانية العدول (عدم الموافقة، نفاد التخزين، الخ.).

●4 - إحالة إلى تطبيق قانون موجود أو قاعدة قائمة، تبدو عموماً صراحةً عند إعداد عمل أو قاعدة جديدة لكي يكون من البديهي أن العمل والقاعدة الجديدة لا يمنعان الاستمرار في فرض مفعولهما؛ عدم استبعاد ما هو موجود. مثلاً حفظ حق الغير.

- مع مراعاة... sous réserve de. بدون أن تكون هناك عقبة ولا اعتداء على... قارِنْ بـ بدون الإضرار بـ... ...sans préjudice de.

●5 - موقف تحفظ أو امتناع من باب الحيطة والاعتدال.

- موجَب التحفظ obligation de réserve. واجب نظامي على الموظفين (ولاسيما على القضاة) بالامتناع عن ظهور فردي في غير أوانه يتنافى مع كرامة وظائفهم وتجردها وصدقها.

●6 - قيم توضع جانباً، بصفة ضمان على العموم، وأحياناً كادّخار.

أ/ (تأمين).

- احتياطي الضمان réserve de garantie. مبالغ يجب، بصفة عبء السنة المالية تحسب تبعاً لمقابل الوفاء التقني والعلاوات والكوارث على حد سواء، أن تضعها جانباً شركات التأمين من أجل تعزيز ملاءتها على أنها ليست، في موجودات الميزانية (الأصول)، خاضعة لقواعد خاصة للتوظيف. وهي تعفي شركات التأمين من تكوين الاحتياطي القانوني العادي.

- الاحتياطي الاختياري أو الحر réserves facutatives ou libres. مبالغ تقتطع من الأرباح أو من فائض الإيرادات لها تخصيص خاص أم لا، بعد كفاية مقابل الوفاء التقني والاحتياطي الإلزامي.

ـ الاحتياطي الإلزامي réserves obligatoires. احتياطي غير تقني يجب، بالإضافة إلى مقابل الوفاء التقني، أن يكون مكوّناً بدون قواعد خاصة ويتمثل في موجودات (أصول) الميزانية؛ ومن ضمنه احتياطي الضمان (انظر أعلاه)، وغطاء الضمان بالنسبة إلى شركات تأمين الأضرار.

ب/ (مالي).

الاحتياطي الإلزامي reserves obligatoires. نظام مراقبة الاعتماد الذي يرتكز على إجبار المصارف على أن تضع في مصرف فرنسا، في شكل إيداعات بدون فائدة، كتلة نقدية معادلة لنسبة مئوية معينة من الإيداعات التي تتلقاها والاعتمادات التي تمنحها (نسبة مئوية تحددها السلطات النقدية تبعاً للظروف الاقتصادية والوضع النقدي).

ج/ (تجاري).

ـ احتياطي الشركات reserves de sociétés.

أ/ في مفهوم ضيق أرباح مخصصة بشكل دائم للشركة حتى قرار معاكس للأجهزة صاحبة الصلاحية. انظر: الإدخال incorporation.

ب/ في مفهوم أوسع قسم من *المطلوبات (الخصوم) الداخلية يزيد عن *رأس مال الشركة وقد تم تأجيل استحقاقه بموافقة الشركاء أو بدونها.

ـ احتياطي الشركة القانوني réserve légale de société. أموال ضمان (مجمعة في حساب خاص) يجب على كل شركة مساهمة، أو شركة محدودة المسؤولية، أن تكوّنها عن طريق اقتطاع بنسبة 5% على الأقل من الأرباح الصافية إلى أن يبلغ عشر رأس مال الشركة.

ـ احتياطي المشاركة الخاص réserve spéciale de participation. انظر: المشاركة في مصاريف التوسع participation aux fruits de l'expansion.

●7 ـ عمل التأجيل إلى ما بعد، عمل الإرجاء؛ على وجه الخصوص (دستوري) تعديل نظام المناقشة والتصويت على نص، يرتكز على أرجاء تفحص قسم منه إلى ما بعد (نظام الجمعية الوطنية، المادة 95، ونظام مجلس الشيوخ، المادة 44). قارِنْ بـ الفصل disjonction، الإرجاء report، الإحالة renvoi.

●8 ـ بصورة محسوسة قطع أراضٍ محددة، قسم من إقليم أو بناء محددان ومزودان بتخصيص وفي الغالب بنظام حماية. مثلاً (غابات) قسم من *غابة موضوع خارج *القطع العادي لتلبية الحاجات الاستثنائية للمالك.

ـ الحماية ضد الصيد البري وصيد السمك réserve de chasse ou de pêche. إقليم (أو قسم من مجرى مياه) تكون فيه ممارسة *صيد السمك، أو *الصيد البري، ممنوعاً على الجميع لصالح انتاج *الطريدة والسمك.

ـ الحفظ العَقاري réserves foncières. عَقارات يمكن للجماعات أو المؤسسات العامة الإقليمية أن تكتسب مِلْكيتها عن طريق *الاستملاك ترقباً لامتداد *التجمعات السكنية، وتأهيل المدى الطبيعي المحيط بها، وإنشاء مدن جديدة أو استراحات سياحية أو عملية *تحديث مديني وتأهيلي. قارِنْ بـ حيازة الأشخاص المعنويين mainmorte، إطفاء الصفة البلدية على الأراضي municipalisation des sols.

ـ الحماية التامة réserves intégrales. مناطق تكون فيها حماية الوسط معززة بالنسبة إلى النظام المطبق على *الرياض الطبيعية.

●9 ـ الغابات على وجه الخصوص. شجرة يدمغها مالك حرج، أو الإدارة في *غابة خاضعة لنظام الغابات، من أجل بقائها، ويجب أن يثبت وجودها ملتزم *القطع في نهاية الاستثمار عند *التحقق من المحجوزات. قارِنْ بـ التشحيل balivage. ضدها التخلّي abandon (المعنى 6).

ـ حفظ بعض الأشجار déficit de réserve. أشجار مدموغة للحفاظ عليها لا يستطيع الملتزم أن يقدمها عند التحقق من المحجوزات. قطع يقوم به الملتزم لأشجار مدموغة لتبقى محفوظة. انظر: الذبح abattage. قارِنْ بـ تجاوز حدود المزايدة (جريمة ـ) outre-passé (délit d').

حق الاحتطاب Affouage

اسم مشتق من الفرنسية القديمة affouer: أشعل النار، عن اللاتينية adfocare من اللاتينية focus محرق، وبالتالي نار.

●1 ـ حق أخذ الحطب من غابة *مباحة.

ـ حق الاحتطاب الدسكري affouage communal. حق شخصي مرتبط بصفة ساكن دسكرة في المشاركة، من أجل التدفئة أو البناء، في النتاج الخشبي للغابات الموجودة في الإقليم البلدي.

● حق الاحتطاب *العيني affouage réel. حق *عيني يمكن بموجبه لسكان دسكرة ريفية أو قسم من الدسكرة، ككتلة، أو بعض المالكين، بصفة شخصية، وبسبب مكان إقامتهم أو موقع أملاكهم، اقتطاع الحطب للشغل أو للتدفئة الضروريين لهم، من غابة *مباحة أو خاصة.

●2 ـ موضوع حق الاحتطاب: يؤخذ بتعبير حق الاحتطاب، في الغالب، عن طريق الاشتقاق، كمرادف لحطب التدفئة، وبالتعميم كمرادف للمُنْسِغَة[1] بخلاف الشجرة الضخمة. مثلاً قطع الاحتطاب.

(1) المُنْسِغة: حَزْجَة أشجارها فراخ غست على أورمات الأشجار القديمة المقطوعة.

●3 ـ اقتسام الحطب: عمل تقسيم الحصص بين المستفيدين من الحق أو مقتطعي الحطب الذين يتلقى كل منهم عيناً حصة من الحطب تسمى حصة الاحتطاب.

حق الانتفاع Usufruit

عن اللاتينية usufructus.

● حق *عيني، موقت في جوهره، وفي معظم الحالات *عُمْريّ، يعطي حائزه *الاستعمال و*الانتفاع من أي نوع من الأموال العائدة للغير وإنما شرط المحافظة على ماهيته؛ ويتمثل *كفصل للمِلْكية بكونه يجمع ثانية بين خاصيتين منفصلتين لحق *المِلْكية.

ـ حق الانتفاع في مجال محدد usufruit à titre particulier. حق انتفاع يتناول مالاً محدداً مادياً أو غير مادي. مثلاً العَقار، المؤسسة التجارية، الدين.

ـ حق الانتفاع *العام usufruit à titre universel. حق انتفاع يتعلق بذمة مالية أو بجزء منها. انظر: شبه حق الانتفاع quasi-usufruit، حق جني الثمار fructus، الاستعمال usus، استنفاد الحق abusus، رقَبَة المِلْك nue-propriété، الحفظ conservation،

ـ حق الانتفاع القائم بإرادة الإنسان usufruit établi par la volonté de l'homme. حق انتفاع يتكوّن بموجب عقد (إمّا بمقابل أو مجّاني) أو بمقتضى وصية.

ـ حق الانتفاع القانوني usufruit légal. حق انتفاع ينشئه القانون. مثلاً حق انتفاع أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة؛ حق انتفاع أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة في حقوق الاستثمار العائدة للآخر المتوفى؛ حق انتفاع من يتولى من الأب أو الأم إدارة أموال أولادهما القاصرين في سن السادسة عشرة وغير المتزوجين.

الحق: انظر القانون Droit.

حق التأليف Copyright

تعبير إنكليزي معناه «حق النشر»، يستخدم للدلالة على:

●1 ـ معاملة الإيداع والتسجيل التي يخضع لها بعض التشريعات الانتفاع من حقوق التأليف (الولايات المتحدة الأميركية).

●2 ـ بالتعميم، وخلافاً للأصول، حقوق التأليف، بالاستقلال عن أي معاملة مفروضة للانتفاع بها ـ هذه هي الحال في فرنسا. انظر: *الإيداع القانوني dépôt légal.

●3 ـ الشعار © الذي يجب وضعه بموجب الاتفاقية العالمية (انظر: المملك auteur (حقوق التأليف droit d'auteur) على نسخ الإنتاج الأجنبية لتأمين حمايتها في الولايات المتحدة الأميركية. انظر: محفوظ réservé.

حق التصدّر أو الأسبقية Préséance

قارِنْ بـ الجلسة séance.

● تقدم بروتوكولي؛ ترتيب توضع فيه السلطة العامة المختلفة في الاحتفالات *الرسمية. انظر: البروتوكول protocole، الشرف honneur.

- مرتبة التصدّر rang de préséance. انظر: المرتبة rang.

حق جَني البلّوط Glandée

اسم مشتق من gland عن اللاتينية glans، glandis.

● حق جمع البلّوط أو الزانة (ثمرة الزان) في الغابة المعترف به لبعض الأشخاص بنتيجة *عُرف أو *امتياز عن طريق المزايدة تخضع ممارسته في *غابة ما للنظام الغابي ولا يمكن أن يتجاوز ثلاثة أشهر.

حق جَني الثمار Fructus

تعبير لاتيني معناه «حق جني ثمار شيء ما»، «ثمار هذا الشيء»، وما زال مستعملاً في ثلاثية خاصية المِلْكية (*الاستعمال usus، *جني الثمار fructus، *الاستنفاد abusus) أو في تعريف *حق الانتفاع للدلالة بالمعنى الضيق للتعبير على *حق الانتفاع. مرادفه الحق أو القانون؛ العدالة jus, jury (حق الانتفاع jus fruendi).

حق الصيد البري Chasser (droit de)

انظر: الصيد البري chasse.

● خاصية للإيجار الريفي تعطي المستأجر، بصفة شخصية، حق البحث عن *الطريدة الموجودة في العَقار المؤجَّر وملاحقتها وأسرها مع التقيد بتنظيم *الصيد البري، وله وحده العدول عن هذا الحق.

الحق أو القانون، العدالة Jus, juris

كلمة لاتينية معناها «حق»، «عدالة» ترد في عدة مبادىء عامة للقانون أو في التعابير اللاتينية (مصاغة حديثاً في بعض الأحيان)، إمّا بمعنى *حق ذاتي (مثلاً لا يمكن لأحد أن ينقل إلى الغير أكثر من الحقوق التي له هو نفسه nemo plus juris ad alium transfere potest quam ipse habet)، وإمّا بمعنى «قانون» موضوعي. قارِنْ بالقانون lex. انظر: بصفة... jure، القانون loi.

- حق التصرف jus abutendi. مرادف لـ استنفاد الحق abusus.

- قانون أخذ الحرب في الاعتبار jus ad bellum. تعبير لاتيني معناه «قانون يأخذ الحرب في الاعتبار» كان يدل في الماضي في الثلاثية التقليدية للقانون الدُولي العام على القانون الوقائي للحرب. قارِنْ بـ قانون الحرب jus belli.

ـ الحق تجاه شخص ما jus ad personam. عبارة لاتينية معناها الحرفي «حق تجاه شخص» ما تزال مستعملة في الفقه للدلالة على حق الدين بخلاف الحق في شيء jus in re.

ـ قانون الحرب jus belli. عبارة لاتينية معناها «قانون الحرب» كانت تدل بخلاف أخذ قانون الحرب في الاعتبار jus ad bellum، وقانون السلم jus pacis، على القواعد الأساسية (ذات الطابع الإنساني على وجه الخصوص) المفروضة على المشتركين في الحرب في زمن الحرب في سلوك الأعمال الحربية.

ـ الحق المُكْره jus cogens. عبارة لاتينية معناها «حق مكره» تستعمل للدلالة على معيار آمر في القانون الدُولي العام؛ وبشكل أدق (المادة 53 من اتفاقية ڤينا حول حق المعاهدات) قاعدة قبلتها المجموعة الدُولية واعترفت بها في مجملها كمعيار لا يسمح بموجبها بأي شذوذ ولا يمكن تعديلها إلاّ بمعيار قانون دُولي عام جديد من الطابع عينه. ضده حق التصرف.

ـ حق الأخوّة jus fraternitatis. عبارة لاتينية معناها حرفياً حق الأخوة ما تزال مستعملة لتمييز بعض العلاقات، وبشكل رئيسي العلاقات بين الشركاء كرباط "أخوة وخلق فكرة اتحاد أخوي للمصالح. انظر: نيّة المشاركة affectio societatis، الشركة société.

ـ حق جني الثمار jus fruendi. مرادف لحق جني الثمار fructus.

ـ حق الناس jus gentium. عبارة لاتينية معناها «حق الناس» مستعملة بهذا المعنى بشكل شائع..

ـ الحق في الشيء jus in re. عبارة لاتينية معناها «حق في شيء» ما تزال مستعملة للدلالة على حق عيني بخلاف حق تجاه شخص ما.

ـ قانون السلم jus pacis. تعبير لاتيني معناه «قانون السلم» كان يدل تقليدياً على مجموعة قواعد القانون الدُولي العام التي تسوس، في زمن السلم، العلاقات بين الدول ومجموعة المؤسسات والمنظمات الدُولية. قارِنْ بـ قانون أخذ الحرب في الاعتبار jus ad bellium، قانون الحرب jus belli.

ـ حق الدم jus sanguinis (فقه). تعبير لاتيني معناه «حق الدم» ويدل على نمط تحديد تابعية (جنسية) فرد استناداً إلى تابعية والديه. قارِنْ بـ حق الأرض (قانون مكان الولادة) jus soli، بصفة... jure.

ـ حق الأرض (قانون مكان الولادة) jus soli (فقه). تعبير لاتيني معناه «حق الأرض sol» (عن اللاتينية solum)، وبالتعميم حق البلد الذي يدل على نمط تحديد تابعية فرد استناداً إلى مكان الولادة. قارِنْ بـ حق الدم jus sanguinis. انظر: حق الأرض jus soli.

- حق الاستعمال jus utendi. مرادف للاستعمال usus.

قول مأثور: الحق المغالي فيه ظلم فائق.

الحق غير الخاضع للتقادم (مرور الزمن): انظر الإمكانية faculté.

الحق المقيد Vocation

عن اللاتينية vocatio دعوة، دعوة إلى الحضور أمام القضاء.

● 1 - *حق، يمنحه القانون عموماً، لا يستطيع المستفيد منه التنازل عنه قبل الحدث الذي يجعله آنياً (فتح الميراث، حصول حالة الضرورة) وإنما هو موجود قبل حالة الافتراضية والاحتمالية. مثلاً حق الخلافة أو الإرث: حق *مستحق الإرث في أن يُستدعى إلى *الخلافة الحق في النفقة: الحق الشخصي في المطالبة *بالنفقة من قريب عند الحاجة. انظر: احتمالي éventuel (الحق *الاحتمالي droit éventuel)، *الميثاق حول إرث مستقبلي pacte sur succession future، مستدعى appelé، تلقّى (إرثاً أو جزءاً من إرث) venir (à une succession, à un partage)، ورث أو خَلَفَ succéder، الترقب expectative، الحصة quote-part، الإيصاء legs.

● 2 - بشكل أكثر غموضاً مرادف *لحق. مثلاً الحق في الفوائد، في تعويض...

حق النقض أو الرفض Veto

اسم مذكّر عن اللاتينية veto: أني أعترض.

● قرار يعارض فيه جهاز جزئي من وظيفة قانونية على سَنّ عمل من هذه الوظيفة سبق أن صادق عليه جهاز جزئي آخر أو أكثر.

- النقض *المطلق veto absolu. نقض لا يمكن تجاوزه.

- حق النقض droit de veto.

أ/ (معنى عام). حق في المعارضة عن طريق نقض معادٍ لتبنيّ قرار عندما يؤمن الإجماع.

ب/ (دُولي عام). سلطة يعطيها ميثاق الأمم المتحدة (المادة 27، الفقرة 3) للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن في المعارضة، عن طريق النقض، لتبني قرار من جانب هذا الجهاز.

- النقض التشريعي veto législatif. قرار يعارض فيه جهاز تشريعي جزئي (يمكن أن يكون في الوقت عينه سلطة تنفيذية: الملك في دستور عام 1791، الرئيس في دستور الولايات المتحدة الأميركية) سَنّ قانون سبق أن صادق على مضمونه جهاز تشريعي جزئي آخر (مثلاً المجلسان في المجلس النيابي).

ـ النقض المحدود veto limité. نقض يمكن أن تتجاوزه الأجهزة الأخرى التي أصدرت القرار الذي يتناوله النقض إذا كررت إرادتها، إمّا بموجب إجراء مختلف (مثلاً أكثرية موصوفة)، وإمّا بعد مهلة معينة («نقض معلّق»).

ـ النقض *الشعبي veto populaire. طريقة *استفتاء يمكن للهيئة الانتخابية فيه أن تعارض نفاذ نص سبق أن تبنّاه جهاز دستوري.

الحِقْبة أو المدة — Période

عن اللاتينية périodus، واليونانية περιοδος: دائرة طوق.

● *زمن ينقضي بين حدثين.

ـ المدة التكميلية أو المتممة. période complémentaire. مهلة يمكن خلالها، بعد الشهر الثاني من السنة المالية، أن تنفذ بعض عمليات الموازنة المتعلقة بهذه السنة.

ـ الحقبة *التأسيسية. période constitutive.

أ/ بالمعنى الضيق حقبة ضرورية لتكوين شركة تمتد، حسبما تكون الشركة قد دعت الجمهور إلى الادّخار أم لا، حتى توقيع الأنظمة أو حتى انعقاد الجمعية التأسيسية. انظر: الدستور constitution.

ب/ بشكل أوسع حقبة تمتد حتى تسجيل الشركة (وتقع خلالها الالتزامات التي يعقدها الأشخاص الذين يتصرفون باسم الشركة على عاتق هؤلاء الأشخاص، إلاّ أن تتبناها الشركة بعد تسجيلها. انظر: المجتمع société (الشركة في طور التكوين société en formation).

ـ حقبة التأمين période d'assurance. زمن ينتمي خلالها شخص ما إلى إواليّة[1] التأمين ويدفع الاكتتابات المناظرة لها.

ـ حقبة الاستخدام période d'emploi. هي المدة التي يكون العامل خلالها أجيراً.

ـ حقبة التجربة période d'essai. انظر: التجربة essai.

ـ الحقبة *الانتخابية période électorale. حقبة تنقضي بين الدعوة الرسمية للناخبين و*الاقتراع يمكن أن تجري خلالها *الحملة الانتخابية.

ـ مدة الحَبَل القانونية période légale de la conception. حقبة تمتد بين اليوم الثلاثمائة واليوم المئة والثمانين حصراً قبل الولادة. انظر: القرينة présomption، الأبوّة الشرعية paternité légitime.

---

(1) الإواليّة: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

ـ الحقبة العسكرية période militaire. حقبة يستدعى خلالها عسكريو الاحتياط لخدمة العلم في سبيل تدريب تكميلي.

ـ الحقبة المشبوهة période suspecte. حقبة تمتد من تاريخ التوقف عن الدفع حتى الحكم الذي يفسح في المجال لإجراء تقويم (قضائي) أو تصفية قضائية لمؤسسة وتلقي شك الغش على الأعمال التي يقوم بها المدين خلال مدتها بحيث أن هذه الأعمال يجب إعلان بُطلانها أو يمكن فعل ذلك حسب كل حالة. انظر: الإرجاء report، اللاّحجيّة تجاه الغير inopposabilité.

الحقل: انظر قطعة الأرض terrain.

حقل التطبيق — Champ d'application

انظر التطبيق application.

حقوق متاخمي الطرق العامة — Aisances de voirie

عن اللاتينية adjacencia: متاخم وبالتالي adjacere: كائن بالقرب، وبالتالي ناجم عن الجوار. انظر: شبكة الطرق العامة voirie.

● حقوق خاصة من طبيعة إدارية معترف بها لمتاخمي الطرق العامة تتكون من حق النفاذ إليها، أو الرؤية والمجارير، أو انسياب المياه. انظر: الارتفاق servitude، نظام الأملاك العامة domanialité.

الحقوق والتوابع — Aisances et dépendances

عن اللاتينية adjacientia من adjacere: كائن بالقرب، وبالتالي توابع، وبالتالي سهولة. انظر: الملحقات dépendances.

● تعبير في *أسلوب الكتابة العدل يدل، عن طريق الحشو، على *المحلقات أو التوابع. قارِنْ بـ الحالة والملحقات circonstances et dépendances، الانتماء appartenance، تابع accessoire، الملحق annexe، التسمية désignation، الارتفاق servitude.

الحقيبة — Portefeuille

من ـ حمل porte من porter، و*ورقة feuille.

●1 ـ تعبير يدل عملياً على مجموعة سندات وقيم وعقود مجمّعة في يدي الشخص عينه. انظر: الأموال avoir، التوظيف peacement، الكتلة masse، الأموال أو العَقارات fonds، الزُبُن clientèle، الذمة المالية patrimoine، كلية الأموال والديون universalité.

ـ حقيبة التأمين portefeuille d'assurance. مجموعة العقود، إمّا من أي فئة كانت،

وإمّا من فئة معينة مكتتب بها لدى شركة تأمين تحوز ملكيتها (يمكن أن تكون موضوع تفرّغ). انظر: نقل الحقيقة transfert de portefeuille.

ـ حقيبة السندات التجارية portefeuille d'effets de commerce. مجموعة السندات بحوزة مؤسسة مالية في آونة معينة تمثل ديونها على زبائنها. مثلاً تتألف حقيبة مصرف من السندات التي حسمها والسندات التي على زبائنه تغطيتها.

ـ حقيبة القيم المنقولة portefeuille de valeurs mobilières. مجموعة القيم المنقولة التي يحوزها شخص ما في آونة معينة.

●2 ـ تعبير يدل على إسناد حقيبة وزارية إلى عضو في الحكومة.

ـ حقيبة (الوزير بلا ـ) portefeuille (ministre sans). انظر: الوزير بلا حقيبة ministre sans portefeuille.

الحقيقة Vérité

عن اللاتينية veritas: الحقيقة، الحقيقي من verus: حقيقي.

●1 ـ (ما هو حقيقي موضوعياً، مطابق للحقيقة في ذاته). خاصية جوهرية للواقع (الذي، مع ذلك، لا بدّ من القبول أننا ندركه ذاتياً)؛ خاصية ما هو موجود واقعياً أو كان موجوداً؛ معيار، بالنسبة إلى *واقعة موجودة حالياً أو مرّت، للبيّنة عليها، طالما أن الحقيقة ما أن تظهر (على افتراض أن ظهورها، ممكن) حتى تكون لها خاصية بعث *الثقة *ببداهتها الخاصة بها (veritas index sui)، وتفرض نفسها من تلقاء ذاتها لكل فكر مستنير، وتقنع بتوليدها اليقين، مصدر القناعة *الداخلية، ونابض *القوة المقنعة، وإحكام العدالة؛ لا تنطبق بهذا المعنى على *المعرفة وبسط الوقائع وحسب (لا على القواعد والاقتراحات القانونية) وإنما على الوقائع جميعاً (بالنسبة إلى الإنسان أو الطبيعة، المادية أو النفسية أو الاجتماعية، الخ.). قارن بـ الظاهر apparence.

ـ الحقيقة *المطلقة vérité absolue.

أ/ هي الحقيقة التي تتيح النفاذ إلى معرفة تامة.

ب/ هي التي تعتبر كحقيقة مطلقة، إمّا لأنها تكون تلقائياً في متناول الإدراك (انظر: الغلط erreur) وإمّا لأنها تخضع للأبحاث الأكثر كمالاً التي تتيحها الحالة الحالية للعلم.

ـ الحقيقة الحياوية (البيولوجية) vérité biologique. هي الحقيقة التي تدل على قرابة الدم (حسب الطبيعة)، أي، بالنسبة إلى الأبوّة، الأبوّة الوراثية (بالقوة الوراثية للمني)، وبالنسبة إلى الأمومة، الأمومة المكوّنة (الوراثية، البويضية) والحملية (الرَّحمية، التي تحمل) في آن معاً، على اعتبار أن الأمومة المكوّنة وحسب أو الحملية فقط ليست حِياوية biologique، إلاّ جزئياً. قارِنْ بـ طبيعي naturel؛ حقيقة اجتماعية vérité sociologique.

ـ *إبداء الحقيقة manifestation de la vérité. جعل الحقيقة بديهية، رهان المعركة القضائية في سبيل البيّنة، هدف السعي *الوجاهي إلى البيّنة، والتثبت القضائي من التذرّع بالواقع. انظر: تواجه ادّعاءات الخصمين contradiction، تدبير التحقيق mesure d'instruction، إثبات واقعة constatation، إثبات الحالة constat، تحقيقي inquisitorial، التسويغ justification.

ـ الحقيقة *النسبية vérité relative. الحقيقة الأشد *استلاحةً[1] بين الحالات التي جرى تفحصها.

ـ الحقيقة الاجتماعية vérité sociologique. هي الحقيقة التي تدمغ علاقة القرابة المُعاشة التي نسجتها الحياة، بالاتفاق، في عمل وفي نظر المجتمع؛ إنها التي تظهر في الزمن بعملها وتستند إلى كونها ببقائها والتي، حسب كل حالة، تعزز الحقيقة الحياوية أو تكملها أو تحل محلها. انظر: الحالة الظاهرة possession d'état.

●2 ـ (ما هو حقيقي). صفة ما هو متطابق مع الحقيقة (المعنى 1)؛ المتطابق مع الواقع: ما هو التعبير الصادق (الصادق والصحيح) وغير المغلوط أو *الكاذب؛ مرادفها بهذا المعنى: صحة لا تنطبق على الواقع ذاته وإنما على تأكيد الواقعة (تذرّع، إعلان، شهادة) أو على حالة قانونية (يمكن أن تكون مضادة أو مطابقة للواقع). انظر: اليمين serment، الاعتراف aveu، الصدق sincérité، الاستقامة loyauté، حسن النية bonne foi، الغلط erreur، التزوير faux، الغش fraude، الخداع tromperie.

●3 ـ (عن طريق المماثلة، ما هو أكيد). ما يأمر القانون باعتباره حقيقياً (حقيقة قانونية) أو متحقق منه (حقيقة قضائية) بفعل *قرينة يتعذّر ردها تجعل الترجمة الرسمية أكيدة قانوناً (إنما هناك «كما لو أن»). يعتبر الشيء المحكوم فيه حقيقة. انظر: حُجيّة الشيء المحكوم فيه (أو قوة القضية المقضي فيها) autorité de chose jugée، الدفع بعدم سماع الدعوى fin de non-recevoir. قارِنْ بـ الصدق أو الأصالة authenticité.

حقيقي: انظر عينيّ réel.

الحِكْر الحُكْمي Emphytéose

اسم مؤنث عن اللاتينية emphyteusis عن اليونانية εμφύτεύειν من الفعل εμφύτευσις, : غرس.

● حق عيني على مال ثابت مادي (ريفي عادةً وليس بالضرورة) يولد من إيجار حِكْري متميز بمدته الطويلة (18 إلى 99 سنة) و*بالعائدة البخسة (المسماة *عائدة حِكْرية)

(1) الاستلاحة: مشابهة الحقيقة vraisemblance.

وبالحق في التفرغ والرهن. قارِنْ بـ الإيجار للبناء bail à construction، الامتياز العقاري concession unmobilière.

حِكْرِيّ Emphytéotique

صفة مشتقة من emphytéote* مستأجر الحِكْر الحكمي.

● ماله سمة *الحِكْر الحكمي. مثلاً *إيجار الحِكْر الحكمي، عائدة حِكْرية.

الحَكَم Arbitre

اسم عن اللاتينية arbiter.

●1 ـ شخص مولّى بمقتضى اتفاقية *تحكيم (*تسوية أو شرط تحكيمي) مهمة البتّ *بخلاف معين. انظر: ودي amiable (*الحكم الودي amiable compositeur)، القاضي juge، المتنازع فيه contentieux (قضاء *المنازعات juridiction contentieuse)، القضاء jurisdictio، السلطة الآمرة imperum.

ـ الحَكَم (المقرر) arbitre (rapporteur). انظر: الحَكَم المقرر arbitre rapporteur.

ـ الحَكَم المرجّح rapporteur (tiers). انظر: الغير الحَكَم tiers arbitre.

ـ الحَكَم الثالث troisième arbitre. اسم كان يعطى حتى وقت قريب للحكم المدعوّ إلى الانضمام إلى هيئة تحكيمية لتدارك انقسام الحُكّام الأول أو حله (بالتداول معهم بدون أن يكون عليه الأخذ برأي أحدهم، بخلاف *الحَكَم المرجح، مع صلاحية فرض حل جديد في حالة الصوت المرجّح): وظيفة يجعلها مبدأ تأليف المحكمة التحكيمية بعدد مفرد غير مفيدة. قارِنْ بـ الحَكَم المرجح sur arbitre.

●2 ـ اسم يعطى أحياناً لشخص ثالث مكلف مهمة *تقويم (انظر: التحكيم arbitrage، المعنى 2).

حُكْم الأثرياء Ploutocratie

من ploutocrate* ثري متنفذ.

● حكم يتولاه الأثرياء (سواء أكانت السلطة السياسية بين أيديهم مباشرة أو تحت تأثير سيطرة قوتهم الواقعية). قارِنْ بـ حُكْم القِلّة oligarchie، حُكْم الشعب (الديمقراطية) démocratie. انظر: حُكْم الفرد monocratie.

الحُكْم: انظر النص texte.

حَكَمَ: انظر نَطَقَ dire.

الحكم غير الشامل لعناصر الطلب جميعاً Infra petita

تعبير لاتيني معناه حرفياً «دون الأشياء المطالب بها»، ما يزال مستعملاً لتمييز عمل

قضاء بعدم إصدار حكم بعناصر الادّعاء جميعاً: إغفال حكم يمكن أن يفسح في المجال *لتصحيح الحكم من جانب القاضي الذي أصدره أو الإفساح في المجال *للنقض؛ عدم الخلط مع إعطاء أقل من المطالب به. مثلاً 3000 فرنك كعطل وضرر بدلاً من 4000 مطالب بها. انظر: تجاوز الخصم (الحكم بأكثر من المطالب به) ultra petita، المبدأ الموجّه للدعوى المدنية principe dispositif.

الحُكْم بما لم يطالب به أو بأكثر منه:

انظر تجاوز الخصم (الحكم بأكثر من المطالب به)ultra petita.

حُكْم الشخصين — Dyarchie

اسم مؤنث من اليونانية αρχή, : اثنان δύο : حُكْم.

● اسم يدل بموجبه المؤلفون على نظام تُعهد فيه السلطة إلى حائزين اثنين معاً (مثلاً رئاسة Gaulle-Giraud المشتركة للجنة الفرنسية للتحرير الوطني للجزائر في عام 1943)، أو على نظام يكون لرئيس الدولة ولرئيس الحكومة فيه سلطة حقيقية في إدارة السلطة التنفيذية. قارِنْ بـ الإدارة المشتركة cogestion، المتمتع بالحق عينه cotitularité، المساكنة cohabitation.

الحكم الشعبي (الديمقراطية) — Démocratie

عن اليونانية δημοκρατία, من δῆμος : شعب، ومن κράτος : أمر، قاد.

● نظام سياسي تُسنَد فيه السلطة العليا *للشعب الذي يمارسها بنفسه أو عن طريق ممثلين ينتخبهم. ضدها حكم النبلاء أو النخبة (الأرستقراطية)، حكم القِلّة، حكم الفرد المطلق، المَلَكية.

ـ الديمقراطية *المباشرة démocratie directe. نظام يسن فيه الشعب ذاته القوانين والقرارات الهامة ويختار بنفسه مأموري التنفيذ. انظر: الاقتراع suffrage.

ـ الديمقراطية غير المباشرة démocratie indirecte. نظام يتحدد فيه دور الشعب في انتخاب الممثلين.

ـ الديمقراطية شبه المباشرة démocratie semi-directe. نوع من الديمقراطية غير المباشرة يدعى فيه الشعب مع ذلك إلى أن يُقِر بنفسه قوانين معينة. قارِنْ بـ الاستفتاء العام référendum. حق النقض الشعبي veto populaire، المبادرة الشعبية initiative populaire.

حُكْم الفرد المطلق — Autocratie

اسم مشتق من autocrate عن اليونانية αὐτοκράτης : سيّد مطلق.

● نظام سياسي يمارس فيه رجل هو نفسه سلطة غير محدودة لا يشاركه فيها أحد.

مثلاً حكم القياصرة الروس المطلق في القرن التاسع عشر. ضده حكم الشعب (الديمقراطية) حكم القلة، مَلَكية محدودة. انظر: الملكية monarchie، حكم الفرد monocratie، الاستبداد despotisme.

حُكْم الفرد Monocratie

عن اليونانية Μονοκράτια من μονος، وحدة، و κρατος : قدرة، قوة.

● حُكْم شخص واحد. ضده حُكْم القِلّة، الحكم الشعبي (الديمقراطية). قارِنْ بـ حكم الفرد المطلق autocratie، الملكية monarchie، الاستبداد despotisme، الطغيان tyrannie، المتحكم (الديكتاتور) dictateur.

حُكْم القلّة Oligarchie

عن اليونانية ολιγαρχια ، ολιγος، عدد صغير و αρχειν أمر، قاد.

● حُكْم يتولاه عدد قليل من الناس، بخلاف *حُكْم الفرد، و*المَلَكية و*حكم الشعب (الديمقراطية). قارِنْ بـ حكم النبلاء أو النخبة (الأرستقراطية) aristocratie.

الحَكَم المرجّح Surarbitre

اسم. انظر: الحكم arbitre.

●1 ـ كان، حتى وقت قريب، في الممارسة، مرادفاً *للحَكَم *المرجّح tiers arbitre.

●2 ـ اسم كان يعطى في بعض الأحيان، حتى وقت قريب، *للحكم الثالث.

الحُكْم المطلق Absolutisme

مشتق حديثاً من absolu*مطلق.

● نظام سياسي يمارس الفرد نفسه (*عاهل، *متحكم) أو هيئة واحدة السلطات كافةً بدون تحديد.

الحَكَم المقرر Arbitre rapporteur

انظر: الحَكَم arbitre و rapporteur المقرر.

● مساعد كان يمكن لمحكمة التجارة، حتى وقت قريب، أن تعينه لتفحص المستندات المقدمة، والاستماع إلى المتقاضين، ومحاولة التوفيق بينهم، وفي حال الفشل إعطاء رأيه حول الخلاف. يفترق عن الحَكَم في أنه لا يملك سلطة الحُكْم وسلطة الخبير في مهمة التوفيق وفي الإمكانية في أن لا يعطي رأياً حول مسألة تقنية وإنما أيضاً رأياً حول حل الخلاف (في الواقع حتى في القانون. مثال ذلك تقدير التبعات).

حُكْم النبلاء أو النخبة (الأرستقراطية) Aristocratie

عن اليونانية ἀριστοκρατία: حكم من هم الأفضل.

●1 ـ نظام سياسي تتولى فيه السلطة بشكل حاصر فئة تقتصر على أشخاص معتبرين أنهم يشكلون نخبة إمّا بسبب الولادة، أو العلم، أو الصفات، أو الثروة. قارِنْ بـ الحكم الشعبي (الديمقراطية) démocratie.

●2 ـ مجموعة أشخاص يُعتبرون أنهم يشكلون نخبة. مثلاً أرستقراطية الثروة، أرستقراطية الولادة؛ تستعمل كلمة أرستقراطية بلا زيادة بشكل أخص للدلالة على مجموعة أفراد النبالة. قارِنْ بـ حكم القلّة oligarchie، الطبقة caste.

الحُكْم Arrêt

اسم مشتق من arrêter عن اللاتينية الشعبية arrestare: أبقى، من restare: بقي.

■I (معنى عام).

اسم يطعى لقرارات مجلس الدولة القضائية وقرارات أي سلطة قضائية تحمل اسم محكمة (cour) (محكمة النقض أو التمييز، ديوان المحاسبة، محكمة الاستئناف، محكمة الجنايات، الخ) وهي مع ذلك *أحكام (بالمعنى الملازم للنوع). انظر: الحكم sentence، إعلان قرار المحلّفين verdict.

ـ الحكم *التأييدي arrêt confirmatif. حكم تأخذ فيه محكمة الاستئناف بحل *القضاة الأول *لأسباب تسويغ مختلفة كلياً أو جزئياً أو تتبناه لأسباب التسويغ عينها (يجري الكلام في الحالة الأخيرة على قرار تأييدي بتبنّي أسباب التسويغ) ضده الحكم الفاسخ arrêt infirmatif.

ـ الحكم الوجاهي (أو الحضوري) arrêt contradictoire. انظر: *الحكم الوجاهي jugement contradictoire.

ـ حكم القبول arrêt d'admission. حكم غير معلل كانت غرفة العرائض في محكمة النقض بمقتضاه ترى أن أسباب التسويغ المثارة دعماً للطعن رزينة بما فيه الكفاية، وكانت تتيح لمقدم النقض دعوة الخصم أمام الغرفة المدنية (المدعوّة إلى قبول النقض أو رده نهائياً).

ـ حكم الإبطال (أو في النادر حكم الإلغاء) arrêt d'annulation.

أ/ (إجراء إداري). حكم يجعل مجلس الدولة بمقتضاه عملاً إدارياً معدوماً. انظر: الطعن (أو المراجعة) *لتجاوز حد السلطة recours pour excès de pouvoir.

ب/ (إجراء مدني): 1/ (معنى شامل). كل حكم تجعل بموجبه محكمة النقض ـ مع

إحالة أو بدونها ولأي سبب كان ـ القرار المطعون به معدوماً (يتضمن ذلك بهذا المعنى أحكام النقض جميعاً)؛ 2/ بصورة أخص أحياناً الحكم الذي بمقتضاه تجعل محكمة النقض القرار المطعون فيه معدوماً: إمّا نفعاً للقانون (بدون انعكاس على الفريقين؛ انظر: الطعن نفعاً للقانون pourvoi dans l'intérêt de la loi)، وإمّا *لفقدان الأساس القانوني (في ما يتعلق بقرار كان مسوَّغاً في وقت اتخاذه ثم فقد بعد ذلك هذا الأساس بفعل إبطال العمل الإداري أو القرار الذي كان أساساً له حتى بفعل قانون جديد أعلن تطبيقه على الدعاوى أمام محكمة النقض)، وإمّا بدون إحالة القضية إلى قاضٍ آخر لتفحص جديد (يجري الكلام في هذه الحالة الأخيرة بالأحرى على نقض دون إحالة).

ـ حكم التسليف arrêt d'avance. قرار قضائي يصدره *ديوان المحاسبة لدى الحكم على حساب محاسب فيعتبره مسلّفاً عندما يكون هذا الحساب غير نظامي في شكل فائض، أي زيادة الواردات على النفقات التي جرى تفحصها وقبولها من جانب الديوان.

ـ حكم النقض arrêt de cassation.

أ ـ (إجراء مدني): 1/ (معنى عام). أيّ حكم يجعل القرار المطعون فيه، لأي سبب كان، معدوماً، مع إحالة إلى قاضٍ آخر لتفحص جديد أو بدونها (ومن هنا الصفة: «ينقض ويُبطِل...»). انظر: المراقبة censure، الطعن pourvoi، الحدث cas (فرضية إمكانية الطعن cas d'ouverture). قارِنْ بـ الاستئناف appel، *حكم الرد arrêt de rejet؛ 2/ بصورة أخص جميع القرارات المبينة أعلاه باستثناء *أحكام الإبطال نفعاً للقانون أو لفقدان الأساس القانوني.

ب ـ (إجراء إداري). حكم يجعل مجلس الدولة بمقتضاه القرار بالدرجة الأخيرة لسلطة قضائية إدارية معدوماً ويحيل القضية إلى القضاة أنفسهم الذين يصدرون حكمهم في القضية عينها مجدداً وفاقاً لحكم الإبطال.

ـ حكم إشغال الذمة arrêt de débet. قرار قضائي يصدره *ديوان المحاسبة عند الحكم على حساب محاسب عندما يكون هذا الحساب غير نظامي لجهة النقص، أي عدم كفاية الواردات بالنسبة إلى النفقات المدققة والمقبولة من الديوان؛ وهذا القرار يجعل المحاسب مشغول الذمة بالمبالغ المقابلة لهذا العجز.

ـ حكم براءة الذمة arrêt de décharge. قرار قضائي يصدره ديوان المحاسبة عند الحكم سنوياً على حساب محاسب عندما يكون هذا الحساب نظامياً.

ـ الحكم المبدئي arrêt de principe. انظر: القرار المبدئي décision de principe.

ـ حكم الموافقة على الحساب arrêt de quitus. قرار قضائي يصدره ديوان المحاسبة عندما يترك المحاسب وظيفته إذا كان الحساب نظامياً.

ـ الحكم التنظيمي arrêt de règlement. قرار يتطرق فيه قاضٍ، متجاوزاً حد سلطته، إلى أحكام عامة وتنظيمية لدى النظر في القضايا المعروضة عليه؛ قرار ينسب لنفسه سلطة، خارج الخلاف الذي أحيل إلى القاضي، في القضايا المستقبلية من الطبيعة عينها. قارِنْ بـ الرأي avis (المراجعة لأخذ *رأي محكمة النقض saisine pour avis de la cour de cassation).

ـ حكم الرد arrêt de rejet. حكم ترد فيه محكمة النقض طعناً مقدماً ضد قرار قضائي باعتباره غير مسوّغ، وبإمكانها، إذا رأت أن الطعن *مغاير للقانون، أن تحكم على مقدم الطعن بغرامة مدنية (حدها الأقصى 10000 فرنك)، وضمن الحدود ذاتها بتعويض للمستأنف عليه. انظر: *حكم النقض arrêt de cassation، قارِنْ بـ الردّ للاّقبولية (حكم ـ) débouté (jugement de).

ـ الحكم في حالة معينة. انظر: الحالة espèce (القرار في حالة معينة espèce (décision d')).

ـ الحكم الفاسخ arrêt infirmatif.

أ/ حكم بموجبه تفسخ محكمة الاستئناف كلياً أو جزئياً قرار قاض أول (تنظر هي نفسها مجدداً في القضية من حيث الوقائع والقانون)؛ انظر: التقويم réformation، صحّح émender. ضده *الحكم التأييدي arrêt confirmatif.

ب/ حكم تلغي بمقتضاه محكمة الاستئناف قرار قاضٍ أول (بناء على استئناف، طريق الإلغاء)؛ وتنظر هي نفسها في القضية من حيث الوقائع والقانون، استناداً إلى المفعول الناقل للحق بدون أن يكون عليها التصدّي للدعوى (انظر: التصدّي للدعوى évocation) وبدون إمكانية الإحالة.

■II (دُولي عام).

ـ تدبير وقف السفن arrêt de prince. تدبير شرطة تتخذه حكومة دولة ما، في حالة الاضطرابات أو الحرب، ويقضي بمنع خروج السفن الأجنبية الموجودة في موانئها أو مياهها موقتاً بدون تمييز في التابعية. مرادفه احتجاز السفينة embargo.

ـ تدبير منع السفينة من الخروج arrêt de puissance. عمل تمنع دولة ما بمقتضاه سفينة ليست مع ذلك موضوع حجز من الخروج من المياه الراسية فيها.

■III (عقوبات).

يدل، في بعض التعابير، على احتجاز شخص، وعلى توقيفه (انظر: التوكيل mandat ـ الأمر بالقبض mandat d'arrêt)، أو نتيجة هذا العمل والاعتقال الذي يتبع ذلك (انظر: الدار maison ـ السجن maison d'arrêt)؛ بهذا المعنى يجري الكلام أيضاً على الانضباط العسكري، والتوقيف الصارم.

■VI (تجاري).

ـ وقف الملاحقات الفردية arrêt des poursuites individuelles. مفعول سلبي يربطه القانون بحكم الإفساح في المجال إجراء *التقويم القضائي بالارتباط مع تمثيل الدائنين (ومفعوله الإيجابي إضفاء الصفة الحاصرة لممثل هؤلاء الدائنين للتصرف باسمهم ولمصلحتهم) ويشمل، في هذا التعبير الشامل، وقف أي دعوى أمام العدالة أو منعها من جانب الدائنين السابقين ووفق أي طريق تنفيذ من قبلهم أو منعها، فيدل بذلك على الانتقال، حول هذه النقاط، من المبادرات الفردية إلى الإجراء الجماعي. قارِنْ بـ تعليق الملاحقات الفردية suspension des poursuits individuelles.

Connaître — جَكَمَ

انظر: المعرفة connaissance.

●1 ـ مرادف، بالنسبة إلى سلطة قضائية، *لحَكَم juger. انظر: السبب cause (المعرفة التامة *بالقضية pleine connaissance de cause).

●2 ـ بشكل أدق التمتع بالصلاحية للحكم في قضية. مثلاً يحكم القاضي الرئيسي، من حيث المبدأ، في أسباب تسويغ الدفاع جميعاً.

Gouvernement — الحُكْم

اسم مشتق من الفعل gouverner حَكَم. انظر: الحاكم gouvernant.

●1 ـ بالمعنى التنظيمي:

أ/ في معنى واسع مجموعة *السلطات العامة لبلد ما.

ب/ في معنى ضيق في أغلب الأحيان:

1°/ مجموعة أجهزة السلطة التنفيذية.

2°/ بشكل خاص في الأنظمة النيابية أجهزة السلطة التنفيذية (الوزراء عموماً) المسؤولة سياسياً أمام الجمعيات التشريعية، بخلاف رئيس الدولة غير المسؤول.

ج/ جهاز المداولة والتقرير الذي يشكله الوزراء.

●2 ـ بالمعنى الوظيفي:

أ/ ممارسة السلطة السياسية. مثلاً عِلْم الحُكْم أو فنّه؛ حكم القضاة.

ب/ مجموعة صلاحيات الحكومة (بالمعنى التنظيمي) ونشاطاتها، بكونها تؤمن الإدارة العليا للقضايا السياسية وتحدد التوجيه السياسي للبلد. مثلاً مبادرة القوانين، السلطة التنظيمية، قيادة العلاقات الدُولية، وسائل العمل تجاه أجهزة أخرى، تعيين الموظفين.

ج/ الوظيفة التنفيذية. انظر: تنفيذي éxécutif.

●3 ـ تنظيم، بنية سياسية، نظام دولة، مثال ذلك حكم ديمقراطي، تمثيلي، نيابي، حكم الرأي.

●4 ـ بشكل أعم، *سلطات، إدارة، مثلاً تستند إدارة شؤون شخص القاصر إلى *سلطان الوالدين.

حَكَمَ Gouverner

من اللاتينية gubernare واليونانية γυβερναω .

●1 ـ نشاط يقضي بإدارة المجتمع بتأمين إنشاء المرافق العامة الضرورية للمنفعة العامة والشرطة التي تمنع النشاطات الخاصة من العمل المعاكس لهذه المنفعة العامة، وإدارة هذه المرافق العامة. انظر: إشترع légiférer، أدار administrer، أدار gérer، أمر commander.

●2 ـ أحياناً مرادف لـ ساس régir. مثلاً القانون الذي يسوس مجموعة حالات الطلاق. قارِنْ بـ أَمَر commander، نظَّم réglementer.

الحُكْم Jugement

اسم مشتق من الفعل juger عن اللاتينية judicare.

●1 ـ عَمِل على أن يحكم، وبشكل أدق أن يتفحص قضية من أجل إعطائها حلاً، عموماً بعد تحقيق و*مرافعات. مثلاً *جلسة الحكم، هيئة الحكم. انظر: التفحص examen، التقدير appréciation، المذاكرة délibéré، الاقتناع الداخلي intime conviction.

●2 ـ نتيجة هذا العمل، القرار المتخذ (كعمل قانوني)؛ يدل بهذا المعنى العام على أي قرار صادر عن العدالة (عمل قضائي خاضع بهذه الصفة لقواعد عامة). يشمل جميع القرارات ذات الطابع القضائي (النهائي أو قبل النطق بالموضوع، في شأن نزاع قضائي أو رجائي، الخ.) الصادرة عن *قاضٍ (بالمعنى الشامل)، أي حتى أحكام محكمة النقض أو محاكم الاستئناف وأحكام الحكّام، وإنما باستثناء القرارات ذات الطابع الإداري التي يتخذها قاضٍ. انظر: النطق بالحكم prononcé، حُجيّة الشيء المحكوم فيه (قوة القضية المقضي فيها) autorité de la chose jugée، رفع اليد dessaisissement، الأمر ordonnance، الحكم sentence، إعلان قرار المحلّفين verdict القانون loi، العقد contrat.

●3 ـ بالتعميم المستند الخطي الذي يحوي القرار وجميع الأمور الواجب ذكرها. انظر: الفقرة الحكمية dispositif، سبب التسويغ motif، *العمل *الأصيل acte authentique، التصحيح rectification، العيب في الشكل vice de forme، البُطلان nullité. قارِنْ بـ *التهميش mention en marge.

●4 ـ يدل أحياناً بشكل أخص على قرارات المحاكم البدائية (كان، حتى وقت قريب،

يقال في قرارات المحاكم الدنيا بالنسبة إلى المحاكم العليا) بخلاف قرارات أخرى تسمى أحكاماً arrêts (ولاسيما قرارات محكمة النقض أو محاكم الاستئناف).

●5 ـ غالباً ما يدل عملياً على الحكم في الأساس (الحكم النهائي). انظر: *قضاء الحكم juridiction de jugement.

ـ الحكم في الأساس jugement au fond. هو الحكم في أساس الدعوى (انظر أدناه).

ـ الحكم قبل النطق بالموضوع (أو قبل الفصل بالموضوع) jugement avant dire droit (ou avant faire droit). حكم يقتصر، من أجل تحضير حل الخلاف الأصلي أو انتظاره، على تقرير الأمر بتدبير تحقيق (*تحقيق، *خبرة) أو (من أجل مجرى الدعوى) بتدبير *موقت (الكفالة بتحقيق الدعوى، إسناد حضانة الولد، الخ) بدون البت بالموضوع الأصلي؛ مما ينتج عنه أن هذا الحكم ليست له حجيّة الشيء المحكوم فيه ولا يرفع يد القاضي. انظر: تحضيري préparatoire، تمهيدي interlocutoire، مختلط mixte، حادث incident. ضده الحكم في الأساس.

ـ الحكم التهديدي jugement comminatoire. انظر: تهديدي comminatoire.

ـ حكم الإدخال في الخصومة (طلب إعلان الخصومة) jugement commun (appel en déclaration de). انظر: الوضع mise (الإدخال في الخصومة mise en cause).

ـ الحكم الإنشائي jugement constitutif. انظر: تكويني أو إنشائي constitutif.

ـ حكم المنازعات القضائية jugement contentieux. انظر: المنازعات القضائية contentieux.

ـ الحكم الوجاهي أو الحضوري jugement contracdictoire. حكم يصدر في إحدى القضايا التي يكون فيها تواجه ادعاءات الخصمين، في الأصل على الأقل، قد ظهر بالفعل ـ بالدعوة إلى الحضور أو بالحضور ـ (حتى ولو لم يتكلم الفريقان بعد ذلك في المناقشة) مما يمنعهما من الإعتراض.

والطابع الوجاهي معترف به على وجه الخصوص في:

أ/ الحكم الذي يصدر بناء على طلب أحد الفريقين عندما يكون الخصمان (المدعي والمدعى عليه) قد حضرا بانتظام (وفقاً للقواعد الخاصة بكل سلطة قضائية) حتى ولو تخلّف بعد ذلك أحدهما عن القيام بالأعمال الإجرائية (على أنه بإمكان المدعى عليه عندها أن يفضل الطلب إلى القاضي إعلان الدعوة إلى الحضور عديمة المفعول).

ب/ الحكم الذي يصدر بناء على طلب المدعى عليه عندما يتخلّف المدعي عن الحضور بدون مسوّغ شرعي (تأتي المبادرة منه رغماً عن كل شيء)، بيد أنه بإمكان القاضي

مع ذلك، حتى تلقائياً، إعلان الدعوة إلى الحضور عديمة المفعول. قارِنْ بـ الحكم المعتبر بمثابة الوجاهي jugement réputé contradictoire. انظر: الحكم الغيابي jugement par défaut، متخلّف عن الحضور défaillant.

ـ الحكم المتفق عليه jugement d'accord. انظر: الحكم المثبت لاتفاق الخصوم jugement d'expédient (أدناه).

ـ الحكم التصديقي jugement convenu. انظر: الحكم المثبت لاتفاق الخصوم jugement d'expédient.

ـ الحكم الإعلاني jugement déclaratif. انظر: إعلاني déclaratif.

ـ حكم الرد للاّقبولية jugement de débouté. انظر: الرد للاّقبولية (حكم ـ) débouté (jugement de).

ـ حكم التخلف عن الحضور jugement de défaut. انظر: الحكم الغيابي jugement par défaut.

ـ حكم الإثبات jugement de donner acte. حكم يُظهر، بناء على طلب أحد الفريقين (أو طلبهما) أو كأنه صادر عن أحدهما أو عنهما، حالة التثبت أو الإعلان (إظهار إعلان فقط، أو تأكيد، أو امتياز، الخ). قارِنْ بـ الحكم المثبت لاتفاق الخصوم jugement d'expédient.

ـ الحكم النهائي jugement définitif. حكم يبت بالنزاع (الأصلي أو الحادث)، ويرفع بذلك يد القاضي عن هذا النزاع وله تجاهه حجية الشيء المحكوم فيه، مما لا يستبعد ممارسة طرق المراجعة في شروطها العادية. مرادفه الحكم في الأساس. ضده الحكم قبل النطق بالموضوع. انظر: مختلط mixte. قارِنْ بـ قابل للرجوع عنه révocable، لا رجوع عنه irrévocable، نأخذ المفعول exécutoire.

ـ الحكم المثبت لاتفاق الخصوم (الوفاقي أو التصديقي) jugement d'expédient (convenu ou d'accord). قرار يتخذه القاضي في شكل حكم ويبيّن فيه اتفاق الفريقين فيضفي عليه حجية الشيء المحكوم فيه. قارِنْ بـ حكم الإثبات jugement de dormer acte.

ـ الحكم بالدرجة الأخيرة jugement en dernier ressort. حكم لا يقبل الاستئناف (يقال أيضاً بدون استئناف) وإنما يفسح في المجال لطرق المراجعة الاستئنافية (طلب النقض، طلب إعادة المحاكمة). في شأن التبعة الجرمية مثلاً، حكم محكمة البداية (القاضي المنفرد أو الوحيد) بالدرجة الأخيرة حتى مبلغ 13000 فرنكْ.

ـ الحكم البدائي أو حكم البداية jugement en premier ressort. حكم قابل للاستئناف (يقال أيضاً معرّض للاستئناف).

ـ الحكم الرجائي jugement gracieux. انظر: رجائي gracieux.

ـ الحكم الفرعي jugement incident.

أ/ بالمعنى الواسع، أيّ حكم يصدر خلال السير بالدعوى في صدد نقطة غير النقطة التي تكوّن موضوع الادعاء الأصلي. فالأحكام التي تصدر قبل النطق بالموضوع (مثلاً تلك التي تأمر بإجراء الخبرة) هي، بهذا المعنى، أحكام فرعية.

ب/ في معنى أضيق، حكم (نهائي) يبت، خلال مجرى الدعوى، بنزاع حادث (طارىء إجرائي: مثلاً طارىء بُطلان أو اختصاص) حتى أنه ينظر في طلب حادث (الادعاء الفرعي أو العارض، طلب التدخل، طوارىء أساسية) قبل الادعاء الأصلي.

ـ الحكم التمهيدي jugement interlocutoire. انظر: تمهيدي interlocutoire.

ـ الحكم الغيابي jugement par défaut.

أ/ في معنى واسع (لا يتعلق بالقانون الوضعي) أي حكم يصدر في دعوى تخلف فيها أحد الفريقين عن الحضور، غاب؛ يشمل، بهذا المعنى، الأحكام المعتبرة بمثابة الوجاهية حتى الأحكام الوجاهية. انظر: التخلّف عن الحضور défaut.

ب/ بالمعنى الضيق لا يعتبر حكماً غيابياً ـ أو بشكل أدق لا يمكن أن يصدر غيابياً ويعتبر حكماً غيابياً ـ إلاّ الحكم الذي يصدر في حالة لم يحضر فيها المدعى عليه لا في الدعوة الأولى إلى الحضور ولا في الثانية، ولم يتم تسليم أي من هاتين الدعوتين إليه شخصاً (شرط جمعي) ولم يكن الاستئناف ممكناً. قارِنْ بـ *الحكم المعتبر بمثابة الوجاهي jugement réputé contradictoire، *الحكم الوجاهي jugement contradictoire، متخلّف عن الحضور défaillant، التخلّف عن الحضور défaut، الحاضر comparant، الحضور comparution.

ـ الحكم التحضيري jugement préparatoire. انظر: تحضيري (الحكم الـ ـ) préparatoire (jugement).

ـ الحكم الموقت jugement provisoire. انظر: موقت (الحكم الـ ـ) provisoire (jugement).

ـ الحكم المعتبر بمثابة الوجاهي jugement réputé contradictoire. حكم ينص القانون على اعتباره بمثابة الوجاهي (وبالتالي غير قابل *للاعتراض) ولو لم يحضر المدعى عليه، إمّا لأن الدعوة الجديدة إلى الحضور الموجهة إليه، بعد محاولة أولى غير مثمرة، قد سُلمت إليه شخصياً، وإمّا (وهذا شرط تخييري) لأن الحكم الصادر بناء على دعوة جديدة (حتى ولو لم تسلم إلى أحد) قابل *للاستئناف (طريق ممكنة تحل محل الاعتراض الذي تستبعده). انظر: *الحكم الوجاهي jugement contradictoire، الحكم الغيابي jugement

par défaut، الحضور comparution، التخلّف عن الحضور défaut، الحاضر comparant، متخلّف عن الحضور défaillant.

ـ الحكم في الأساس jugement sur le fond. حكم يبت بخلاف وله بالنسبة إليه حُجيّة الشيء المحكوم فيه. مرادفه حكم نهائي؛ ويشمل الأحكام التي تبت بالخلاف الأصلي (حكم نهائي بالنسبة إلى الخلاف الأصلي) والأحكام التي تبت بالخلاف الحادث أو الطارىء (حول الدفع الإجرائي أو أي منازعة قضائية حادثة)، والحكم في الأساس وإنما في ما هو حادث. ضده الحكم قبل النطق بالموضوع. انظر: مختلط mixte. قارن بـ الأساس fond، رئيسي أو أصلي principal.

الحكم Disposition

عن اللاتينية dispositio. انظر: الفقرة الحكمية dispositif.

● 1 ـ قاعدة يتضمنها أحد النصوص؛ قاعدة ناجمة صراحة إمّا عن القانون (حكم قانوني)، وإمّا عن نظام (حكم نظامي). ما عدا وجود حكم مخالف. انظر: إعدادي préliminaire.

● 2 ـ فعل التصرف بمال؛ *عمل تصرفي؛ يجري الكلام على هذا النحو على التصرف بعوض (بيع عَقاري) أو مجاناً، إمّا بين الأحياء (هبة) وإمّا بسبب الوفاة (إيصاء). قارِنْ بـ التصرف بالمِلْكية أو نقلها aliénation. انظر: الإدارة gestion، الإدارة administration، الإدارة المشتركة cogestion.

ـ العمل التصرفي acte de disposition. بخلاف العمل *الإداري والعمل *التحفظي، عملية خطيرة تمس ذمة مالية أو تلزمها، للحاضر والمستقبل، في أموالها ويشكل بيع العقار نموذجها وإنما تناظر أعمالاً أخرى غير أعمال التصرف بالملكية (مثلاً إنشاء رهن على عَقار) ولا تشمل أعمال التصرف بالمِلْكية كافةً (انظر: عمل *الإدارة acte d'administration)، وبعض العمليات المتعلقة بالإيجارات أو على الأقل الأخطر منها (إيجارات تجارية، إيجارات ريفية، إيجارات عَقارية لأكثر من تسع سنوات بالنسبة إلى عقدها وتجديدها) المماثلة لأعمال التصرف.

● 3 ـ بند في عقد. مثلاً بنود الوصية. قارِنْ بـ الاشتراط stipulation.

● 4 ـ عنصر قرار في الفقرة الحكمية لحكم ما. مثلاً يصدر القاضي، في الفقرة الحكمية، حكمه حول الصلاحية والأساس ببندين متميزين.

الحكم Sentence

عن اللاتينية sentencia.

● 1 ـ اسم تقليدي ما زال يُعطى لبعض أنواع *الأحكام: *قرارات الحكام (قرار

*تحكيمي)، و*المستشارين في مجلس العمل التحكيمي (حكم صادر عن مجلس العمل التحكيمي)، والمحاكم البدائية بعد قضاة الصلح. انظر: الحكم arrêt. قارِنْ بـ الرأي openion، الرأي avis.

●2 ـ يستعمل للدلالة على بعض أنواع القرارات؛ مثلاً الحكم بالإعدام. انظر: إعلان قرار المحلّفين verdict، الإدانة condamnation، العقوبة peine.

●3 ـ يستعمل أحياناً في معنى عام كمرادف لقرار العدالة، وللحكم jugement.

ـ الحكم التحكيمي الأجنبي sentence arbitrale étrangère. انظر: التحكيم الأجنبي arbitrage étranger.

ـ الحكم التحكيمي الدُولي sentence arbitrale international. انظر: التحكيم الدُولي arbitrage international.

ـ الحكم *غير المحدّد sentence indéterminée. قرار يستخدم في بعض البلدان الأنكلوأميركية لا يحدد تاريخ سقوط التدبير المحكوم به من أجل تمديد المعالجة طيلة ما يظهر ذلك ضرورياً (نظام لم يكن على الإطلاق مقبولاً في فرنسا ويبدو أن حظوته قد تقهقرت خلال القرن العشرين).

الحكمة: انظر القول المأثور adage.

الحكمة المصاغة بلغة شعبية Brocard

اسم مذكّر مأخوذ عن الإيطالية القروسطية Brocardus اسم علم: Burckart مطران Worms في القرن الحادي عشر الذي وضع تجميعاً كنسياً سُمي brocardica أو brocardicorum opus.

●1 ـ حكمة تعممت في صيغة شعبية. مثلاً الأب الصالح هو الذي يطعمني. قارِنْ بـ المبدأ القانوني العام maxime، المثل السائر dicton.

●2 ـ تهكم في شكل نكتة.

الحكمة Sagesse

عن اللاتينية sapientia: رشاد، عقل سليم، حكم.

●1 ـ *احتراس في الحكم يستلزم المعرفة و*الاعتدال؛ تقال أيضاً في صفة التنبّه و*التقدير التي يتوقعها القانون في القاضي عندما يترك مسألة لتنوّره أو ينتظرها متقاضٍ من القاضي عندما يستسلم لقراره. انظر: السيادة souveraineté، الحرية liberté، الضمير conscience. قارِنْ بـ أعضاء مجلس العمل التحكيمي prud'hommes، احتراسي prudentiel.

●2 ـ علامة قاعدة *عاقلة وسليمة الاستيحاء؛ جوهر التجربة والتفكير الذي هو كنز التشريع، صفة المشترع الذي لا ينطق بأكثر من اللازم ولا بأقل منه. انظر: العقل raison.

الحكومة: انظر الحُكْم gouvernement.

حكوميّ: انظر أميريّ domanial.

حكومي Gouvernemental

صفة مشتقة من gouvernement*الحكم.

● متعلق بالحكم أو الحكومة. انظر: وزاري ministériel. قارِنْ بـ تشريعي législatif، تنفيذي exécutif، إداري administratif، إقليمي régional، محافظي départemental، دسكري communal.

ـ الوظيفة الحكومية fonction gouvernementale. في مصطلح بعض المؤلفين مجموعة الصلاحيات التي تمارسها السلطة التنفيذية (بالمعنى التنظيمي) ولا تقتصر على إعطاء القوانين مفاعيلها وإنما تقضي كذلك بالاضطلاع بالإدارة المتاحة للقضايا العامة وخدمات الشرطة.

الحل: انظر الانحلال dissolution.

حَلَّ من: انظر رفع relever.

الحِلاف (الكونفيديرالية) Confédération

عن اللاتينية confoederatio المشتقة من الفعل confoederare، من foedus، foederis: معاهدة.

● أي شكل من أشكال الرابطة الإدارية بين أركان القانون، يُبرم إمّا لوقت محدد، وإمّا لمدة غير محددة من أجل تأمين حماية أفضل لبعض المصالح الشرعية والمشتركة لمجموعة أعضائها. مثلاً حِلافات النقابات الدولية.

ـ حِلاف النقابات confédération syndicats.

أ/ اتحاد بيمهني لنقابات يضم، مع احترام الاستقلالية، مجموعة النقابات الأولية، والاتحادات الإقليمية والحلافات المهنية المنتمية في بلد ما إلى نزعة الحركة النقابية عينها.

ب/ تجمع نقابات على المستوى الدُولي.

ـ حِلاف الدول confédération d'Etats. رابطة إرادية بين الدول، المتجاورة على وجه العموم، ذات السيادة والباقية كذلك في نظر القانون الدُولي، وإنما تفوض أجهزة تنشئها هي صلاحيات مهام وسلطات قانونية، إمّا لوقت محدد أو لمدة غير محددة، في سبيل تأمين حماية أفضل لمصالح مشتركة بين مجموعة أعضائها، وعلى وجه الخصوص في

الشأن الدبلوماسي والدفاع؛ يفترق حِلاف الدول عن الدولة الإلافية من جهة أولى في كونه، باعتباره ليس كياناً ذا سيادة في نظر القانون الدُولي، لا يملك إلاّ أهلية محدودة لإقامة علاقات دولية وقيادتها، ومن جهة ثانية بكون الأعمال التي يُمليها لا تطبق مباشرة على الأفراد في كل من الدول الداخلة في الحِلاف. مثلاً حِلاف الولايات المتحدة الأميركية (1781 ـ 1789)، والحِلاف السويسري (1815 ـ 1848)، وحِلاف ألمانيا الشمالية (1867 ـ 1871). انظر: الاتحاد union، قارِنْ بـ المجموعة communauté، التحالف alliance، رابطة الشعوب البريطانية Commonwealth.

حَلَف: انظر أقسم jurer.

الحِلفان: انظر اليمين serment.

الحُلوان: انظر الإكرامية pourboire.

حُلول الأجل: انظر الاستحقاق échéance.

الحُلول Subrogation

من اللاتينية subrogatio من subrogare: أحل شخصاً محل آخر.

معنى عام: استبدال، إحلال.

ـ الحلول في الملاحقات subrogation aux poursuites. إمكانية مُتاحة لدائن، ضمن شروط معينة، في أن يحل، في إجراء تنفيذي، محل دائن آخر مهمل.

ـ الوفاء مع الحلول paiement avec subrogation. انظر: الحلول الشخصي subrogation personnelle (المعنى 1).

ـ الحلول الشخصي subrogation personnelle.

أ/ بالمعنى الواسع. استبدل شخص بآخر في علاقة قانونية لكي يتاح للبديل ممارسة الحقوق العائدة للشخص المستبدل به كلياً أو جزئياً.

ب/ بالمعنى الضيق كيفية اتفاقية أو قانونية تتيح للشخص الثالث منفذ الموجَب أن يمارس لصالحه حقوق الدائن الذي حصل على حقه من جانب هذا الشخص الثالث. مثلاً في شأن تأمين الأضرار يحل المؤمِّن الذي دفع تعويض التأمين، حتى مبلغ قيمة هذا التعويض، محل المؤمَّن في حقوقه ضد الغير المسؤول عن الضرر ما عدا حالات استثنائية معينة. قارِنْ بـ الدفع paiement، التفرغ عن الدين cession de créance، دعوى الرجوع بالوفاء action récursoire، التضامن السلبي solidarité passive، الموجَب التضامني obligation in solidium، تأمين الضرر assurance de dommage.

ـ الحلول العيني subrogation réelle. حيلة قانونية (في كلية الأموال والديون) يحل بموجبها مال محل آخر ويأخذ صفاته. مثلاً في شأن تأمين الأضرار يحل تعويض التأمين

محل الشيء المؤمَّن عليه لصالح دائنين ممتازين ومرتهنين. انظر: كلية الأموال والديون universalité، الذمة المالية patrimoine، الشيوع indivision، الأموال أو العقارات fonds (المؤسسة التجارية fonds de commerce)، الماشية (إجارة ـ) cheptel (bail à)، التوظيف emploi، إعادة التوظيف réemploi، التفويض délégation.

قولان مأثوران: في كلية الأموال والديون يأخذ الثمن مكان الشيء والشيء مكان الثمن. يأخذ الشيء المستبدل مكان الشيء المستبدل به.

حلوليّ Subrogatif

صفة مشتقة من subrogation* الحلول.

ما كان الحلول نتيجته، ما يؤدي إلى الحلول. مثلاً اتفاقية حلولية. انظر: وليد الحلول subrogatoire. قارِنْ بـ تمديدي prorogatif.

الحِلْية Bijou

اسم مأخوذ عن البروتونية bizou خاتم من biz: أصبع.

● *منقول ثمين تخضع قيمته الذاتية وأصله العائلي أو أصله العائلي لقواعد خاصة معينة. انظر: الخطوبة fiançailles، الهدية cadeau، الهدايا في مناسبة ما présents d'usage.

الحَماة Belle-mère

اسم عن اللاتينية bellus. انظر: الأم mère.

●1 ـ أم أحد الزوجين.

●2 ـ بالنسبة إلى الولد من زواج سابق المرأة التي تزوج بها أبوه. انظر: زوجة الأب marâtre.

حماية الأحراج Défends (ou défens)

اسم مذكّر عن اللاتينية defensus. اسم مفعول من defendere. حمى، دافع.

● اسم يعطى لقطعة أرض، وعلى وجه أخص لغابة يُمنع فيها إرعاء المواشي. انظر: إمكانية إرعاء المواشي défensabilité.

الحماية: انظر المنع défense؛ الوِقاية sauvegarde.

الحماية الذاتية Autoprotection

كلمة من أصل مركب مصاغة من اليونانية αὐτός واللاتينية protectio.

● تعبير بإمكان دولة ما بمقتضاه أن تسوّغ استثنائياً عملاً مخالفاً في ذاته للقانون الدُولي ذلك بأن هذه الدولة، في ظروف هذا العمل، لم يكن لديها وسيلة أخرى للدفاع عن وجودها أو مصالحها؛ فالحماية الذاتية تناظر المفهوم الإنكليزي للمساعدة الذاتية self-help، غير أنها تفترق عن الدفاع *المشروع (self defense).

الحماية Protection

عن اللاتينية protectio من الفعل protegere: حمى.

●1 ـ احتياط يرتكز، إذ يتجاوب مع من يحميه أو ما يحميه ويناظر عموماً واجباً لمن يؤمنه، على وقاية شخص أو مال ضد المخاطر، وضمان *أمنه، وسلامته، الخ. عن طريق وسائل قانونية أو مادية؛ تدل كذلك على عمل الحماية ونظامها على حد سواء (تدبير، *نظام، جهاز...). مرادفها الوقاية sauvegarde. قارِنْ بـ الوقاية prévention، التوقع prévision، الوصاية tutelle، القِوامة curatelle، المساعدة assistance، الإذن autorisation، اللاأهلية incapicité. انظر: المساعدة assistance (الإشراف التربوي assistance éducative).

ـ حماية الأقليات protection des minorités. مجموعة تدابير قانونية واجتهادية تمنح الشركاء الذين لا يشكلون أكثرية داخل أجهزة الشركات (أجهزة رقابة أو قرار) حقوق تدخل ورقابة (نظرية تعسف الأكثرية) على سير عمل الشركة حتى حق الانسحاب.

ـ حماية المستهلك protection du consommateur. مجموعة تدابير قانونية واجتهادية وكذلك مؤسسات مهمتها وقاية صحة المستهلك وأمنه ومصالحه الاقتصادية، وتوفير وسائل الدفاع عن حقوقه وكذلك تأمين تمثيل مصالحه داخل السلطات صاحبة الصلاحية في الشؤون المتعلقة به جميعاً. انظر: الاستهلاك (حق ـ) consommation (droit de la).

ـ *الحماية (لأهلية ـ) incapacité de protection. انظر: لأهلية الحماية incapacité de protection.

ـ الحماية (نظام ـ) régime de protection. انظر: نظام الحماية régime de protection.

ـ الحماية الاجتماعية protection sociale. مجموعة بنود يبتغي المجتمع من ورائها حماية الأفراد من المخاطر الاجتماعية؛ يشارك بهذا المعنى في الحماية الاجتماعية: الضمان الاجماعي، و*المساعدة الاجتماعية، و*مؤسسات الحيطة، والتشريع لصالح القاصرين، *والمعاقين جسدياً. قارِنْ بـ التغطية couverture.

ـ الحماية الإقليمية المطلقة protection territoriale absolue. مجموعة بنود (مثلاً منع التصدير على أعضاء شبكة التوزيع) ووسائل عمل قضائي (دعوى المنافسة غير المشروعة أو

دعوى التزييف) تهدف إلى حماية موزع منتوج من أي منافسة مباشرة أو غير مباشرة (عن طريق استيراد *موازٍ) في إقليم معين. انظر: الحصرية exclusivité.

●2 ـ تولّي مهمة *الدفاع عن شخص ما.

ـ الحماية الدبلوماسية protection diplomatique. عمل *تضطلع الدولة بموجبه بمطلب أحد موظفيها وتتبناه ضد دولة أخرى، وبذلك تنقل الخلاف إلى الصعيد الدُولي عن الطريق الدبلوماسية أو القضائية.

●3 ـ بشكل أعم وسائل تهدف إلى الدفاع عن حق ما أو وضع معين. مثلاً الحماية *الحيازية protection possessoire.

الحماية **Protectorat**

اسم مشتق من protecteur حامٍ، عن اللاتينية protector: مدافع، تابع، حارس خاص.

●1 ـ (دُولي). نظام قائم (أحادي الجانب أحياناً، وغالباً ما يكون بموجب معاهدة) تولي بموجبه دولة ما (تُسمى حامية)، بدون أن تفقد وجودها وشخصيتها القانونية، دولة أخرى ممارسة صلاحيات معينة داخلية، أو دُولية وتتعهد بالمقابل بحمايتها وتقديم المساعدة والنصح في القيام بإصلاحات تفرضها العصرنة.

●2 ـ الحماية الاستعمارية protectoral colonial. سلطان تمارسه دولة ما على إقليم لا يشكل بذاته دولة، بدون أن يكون هناك بسبب ذلك ضم شكلي إلى هذه الدولة الحامية؛ وقد اختفت مؤسسة الحماية من القانون الوضعي المعاصر.

الحمائية **Protectionnisme**

اسم مشتق من protection حماية.

● سياسة جمركية يكون استيراد السلع بمقتضاها، من أجل حماية السوق الوطنية أو الحصول على موارد ضريبية للدولة، إمّا محظوراً وإمّا خاضعاً لدفع رسوم جمركية؛ تتعارض الحمائية مع *التبادل الحر.

الحَمْل: انظر الحَبَل conception؛ الحَبَل أو الحَمْل grossesse؛ الحَبَل gravidité.

حَمْل الشهود على الشهادة زوراً **Subornation de témoins**

عن اللاتينية subornatio من subornare رشا. انظر: الشاهد témoin.

● جرم يتكوّن بتحريض الغير، بوسائل ضغط أو خداع، على الإدلاء بالشهادة *زوراً أو تسليم إفادة كاذبة من أجل إجراء قضائي؛ يفترق عن الاشتراك في جرم الشهادة زوراً الذي يتكوّن من التحريض في أن جريمة حمل الشهود على الشهادة زوراً تتحقق حتى ولو كان الضغط الممارس قد بقي بدون مفعول.

الحَمْل Port (II)

اسم مستخرج من الفعل porter حَمَلَ عن اللاتينية portare.

● العمل المادي للنقل أو الارتداء (مثلاً حَمْل غير قانوني لوسام)؛ على سبيل المثال، في معنى فكري، *الاستعمال (حَمْل اسم، أو اسم شخصي، أو لقب).

ـ حمل السلاح port d'armes. نقل أداة معدّة للهجوم أو الدفاع خارج المنزل، مما يشكل جريمة أو سبباً تشديدياً لجريمة أخرى (مثلاً السرقة والسلاح في اليد).

ـ الحمل المحظّر للسلاح port d'armes prohibé. 1/ حمل السلاح من الفئات التي يحددها القانون بدون ترخيص. 2/ حيازة أي سلاح كان في أماكن معينة (في الكنائس أو الأسواق مثلاً). 3/ حمل السلاح من قبل من سقط حقه في حمله.

ـ حمل السلاح ضد فرنسا port d'armes contre la France. جناية خيانة تتكون بالنسبة إلى فرنسي من انخراطه في جيش أجنبي يحارب فرنسا.

الحملة الانتخابية Campagne électorale

عن اللاتينية campania من campus: حقل. انظر: انتخابي électoral.

●1 ـ مجموعة نشاطات للدعاية يدعو بمقتضاها المرشحون، والأحزاب، الخ، الناخبين المدعوين لاقتراع معين إلى أن يقترعوا في هذا الاتجاه أو ذاك.

●2 ـ غالباً ما تتخذ هذه العبارة كمرادف *لحقبة انتخابية.

حَمْلي Portable

صفة مشتقة من الفعل porter حَمَل عن اللاتينية portare.

● تقال، بخلاف *طَلَبيّ quérable، في دين على المدين أن يدفعه لدى الدائن (مثلاً يجب تأمين الأقوات، من حيث المبدأ، في المكان الذي يكون فيه منزل من يجب أن يتلقاها أو مكان إقامته؛ تقال أيضاً في بعض الأحيان في الدين الذي يجب أن يكون دفعه في المكان الذي تحدده الاتفاقية (تقع المبادرة أيضاً على عاتق المدين إذ لم يحدد المكان لدى الدائن أو لدى المدين)؛ تقال كذلك، في بيوعات الحاجات المادية المنقولة، وفي الشيء المباع (الذي يمكن أن يكون حَمْلياً أو طلبياً). انظر: واجب أداؤه payable، التسليم délivrance، السحب retirement.

الحمو (والد الزوج أو الزوجة) Beau-père

اسم مشتق من اللاتينية bellus، انظر: الأب père.

●1 ـ بالنسبة إلى أحد الزوجين أب الآخر.

● 2 ـ بالنسبة إلى الولد من زواج آخر الرجل الذي تزوجت به أمه. انظر: زوج الأم parâtre.

حُمولة السفينة: انظر وُسْعُ السفينة jauge.

حُمولة السفينة **Tonnage**

اسم مشتق من tonne عن اللاتينية من مصدر سلتي tunna.

● سعة السفينة بالطن حسب مقياس السعة. انظر: وُسْع السفينة jauge.

الحَنَث باليمين **Parjure**

عن اللاتينية perjurium.

● اسم ما زال يعطى أحياناً في الممارسة *لليمين *الكاذبة المدلى بها أمام العدالة.

الحَواشي **Collatéraux**

اسم في صيغة الجمع. انظر: من الحواشي collatéral.

● أقارب من الحواشي يخصهم القانون بحقوق إرثية معينة. انظر: ترتيب الورثة ordre d'héritiers، الدرجة degré.

ـ الحواشي العاديون collatéraux ordinaires. مجموعة الحواشي (الأعمام والأخوال وأبناء العم، الخ) غير الحواشي *المميزين الذين لا يدعون إلى الإرث إلاّ في حال عدم وجود فروع وأصول وأحد الزوجين الباقي على قيد الحياة.

ـ الحواشي *المميزون collatéraux privilégiés. مجموعة أخوة المتوفى وأخواته (أو فروعهم) الذين، في حال عدم وجود فرع، يستدعون إلى الإرث بالاشتراك مع الأصول وأحد الزوجين الذي ما زال حياً.

الحوالة: انظر الإذن بالدفع أو التسليم bon.

الحوض **Bassin**

انظر: *وكالة الحدود للحوض agence financière de bassin، المؤسسة العامة (للصناعة التجارية) houillère (de bassin).

حول ما تريد **In quo vis**

تعبير لاتيني معناه حرفياً «حول ما تريد» أي حول أي موضوع كان يصلح عملياً لتمييز تأمين العمولة عندما لا يكون اسم السفينة التي ستشحن عليها البضائع معيناً (يقال تأمين حول ما تريد أو تأمين على سفينة غير محددة).

الحي Quartier

اسم مشتق من quart *ربع.

●1 ـ بالمعنى الضيق تقسيم إقليمي إداري.

أ/ قسم رباعي من تقسيم إداري باريسي (مقر مفوضية، الخ.).

ب/ تقسيم فرعي لمديرية الشؤون البحرية على رأسه مدير الشؤون البحرية. انظر: قسم القضايا البحرية sous-quartier.

●2 ـ بشكل أكثر غموضاً قسم من تجمع سكاني يمثل طابعاً متميزاً. مثلاً حي سكني، حي غير صحي، الخ. انظر: القطاع secteur، المنطقة zone.

حي Vivant

صفة من اسم المفعول من الفعل عاش vivre عن اللاتينية vivere.

●1 ـ ما زال على قيد الحياة بخلاف من كان موته أكيداً طبياً؛ تقال على وجه الخصوص في المولود الحي (بخلاف الولد المولود ميتاً) حتى ولو لم يكن قابلاً للحياة. انظر: الشخص الحي vif، خالِفٌ survivant، غير قابل للحياة non viable.

●2 ـ من كان وجوده يقينياً، بخلاف من كانت وفاته متحققاً منها رسمياً ومن لم تكن وفاته إلاّ محتملة (*مختف، شخص أعلن أنه *غائب) أو من كان وجوده غير أكيد (مفترض أنه *غائب). انظر: غير الحاضر non présent.

الحياد Neutralité

اسم مشتق من اللاتينية neutralis: لا هذا ولا ذاك، حيادي.

●1 ـ حياد الدولة: وضع دولة تبقى غريبة عن حرب دولتين أخريين أو أكثر، وتمتنع عن الاشتراك فيها أو عن مساعدة إحدى المشتركات في الحرب؛ يجب أن لا يخلط مفهوم الحياد مع مفهوم *التحييد. انظر: الاشتراك في الحرب belligérence.

ـ الحياد الاتفاقي neutralité occasionnelle. موقف حياد تختاره دولة ما إرادياً وموقتاً خلال حرب معينة.

ـ الحياد الدائم أو الأبدي neutralité permanente ou perpétuelle. وضع دولة ما فرضته عليها اتفاقية دُولية وضمنت إلى الأبد نظام الحياد.

●2 ـ حياد القاضي.

أ/ (بالمعنى الأخلاقي). وضع *تجرد القاضي الذي يتحرر من أي فكرة مسبقة ويتفحص، بالانتباه عينه، عناصر كل من الفريقين المؤيدة أو غير المؤيدة.

ب/ (بمعنى أكثر تقنية). حالة القاضي المفروض فيه أن يحكم في حدود مطالب

الفريقين ـ حول الأشياء المطالب بها أو الوقائع المتذرع بها ـ (نتيجة طبيعية لمبدأ *التصرف في الدعوى)، حتى (في الإجراءات من النموذج *الاتهامي حصراً) الامتناع عن أي مبادرة في البحث عن البيّنة. قارِنْ بـ اتّهامي accusatoire، الفقرة الحكمية dispasitif (مبدأ التصرف في الدعوى dispositif (principe de).

حيازة الأشخاص المعنويين — mainmorte

اسم مصاغ من main يد وmorte عن اللاتينية mortuus ميت.

● تقال في حيازة أشخاص معنويين (رابطة، الخ..) لأموال معينة (عَقارات) داخلة في *ذمتهم المالية لا تنقل، بخلاف ذمة الأفراد المالية، من يد إلى يد وإنما (ومن هنا التسمية) تحقق تراكم الثروة خارج الانتقال الإرثي والاقتصادي. قارِنْ بـ عدم قابلية التصرف inaliénabilité، إضفاء الصفة البلدية على الأراضي municipalisation des sols، الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve (*الاحتياطي العَقاري réserve foncière).

حِيازة الحق — Possessio juris

تعبير لاتيني معناه «حيازة حق» يستخدم اليوم للدلالة على أي حيازة (المعنى 2) تناظر حقاً عينياً غير المِلْكية. مرادفها شبه الحيازة quasi-possession. قارِنْ بـ حيازة الشيء possessio rei.

حيازة السند أو الحق — Titularité

اسم مشتق من titulaire (لفظة جديدة) *حائز.

● انتفاع من حق بموجب سند؛ حيازة سند. انظر: المتمتع بالحق عينه cotitulaire.

حيازة الشخص الثالث — Entiercement

اسم مذكّر مشتق من الفعل entiercer *وضع تحت يد شخص ثالث.

●1 ـ في *الرهن مع *نزع الحيازة، نزع الحيازة بالوضع في حيازة *شخص ثالث متفق عليه؛ كيفية تقضي بعدم تسليم موضوع الرهن للدائن المرتهن بل وضعه بين يدي شخص ثالث يختاره الفريقان ويقبل بحفظه لحسابهما، وهو حل يقبله القانون كمعادل لنقل الحيازة إلى الدائن وحسب أو مع الاقتران بوسائل قانونية تتيح، بطريقة فعلية وظاهرة، نزع الحيازة بدون انتقال مادي.

●2 ـ بشكل أعم (وأقدم) وضع شيء منقول في *أيدٍ ثالثة غايته دائماً، في مناسبات عديدة (إقامة *حارس بعد الحجز، الوضع *كوديعة محروسة، الخ.)، إبعاده لوقت ما عن السلطة المباشرة لأصحاب العلاقة الأولين بأن يعهد به، على سبيل الحفظ، إلى أيدٍ محايدة.

حيازة الشيء Possessio rei

تعبير لاتيني معناه «حيازة شيء» يستخدم اليوم للدلالة على الحيازة (المعنى 1) التي تناظر حق المِلْكية. قارِنْ بـ حيازة الحق possessio juris.

الحيازة الوقتية Détention

عن اللاتينية القانونية detentio. انظر: الحائز الوقتي détenteur.

■I (مدني).

●1 ـ تدل في أغلب الأحيان، بخلاف الحيازة possession، على الحيازة *العابرة، وعلى السلطة الواقعية على شيء يخص الغير استناداً إلى *سند قانوني (إيجار وديعة، حق انتفاع قانوني، تعيين قضائي) يجعل الحيازة عابرة في أن ذلك يجبر *الحائز دائماً على رد الشيء إلى مالكه ويمنعه من اكتسابه *بالتقادم (عدا *تدخل سند)، وإنما لا يمنعه من الحماية الحيازية على الأقل تجاه الأشخاص الثالثين.

●2 ـ تدل أحياناً على السلطة الواقعية على شيء ما، وعلى الواقع في السيطرة الفعلية عليه، وعلى *العنصر المادي (يجري الكلام هنا على الحيازة المادية)، بحيث تمارس هذه السلطة من جانب مالك الشيء، أو *الحائز possesseur (المعنى 2)، أو الحائز détenteur. انظر: *الحيازة possession (المعنى 2)، الوضع mise (*تسليم الحيازة mise en possession)، *تسلّم العين prise de possession، نزع الحيازة dépossession.

■II (عقوبات).

●1 ـ بالمعنى الواسع، حالة الفرد المعتقل، لأي سبب كان، في مؤسسة إصلاحية. قارِنْ بـ الحبس emprisonnement، السجن incarcération، محضر إدخال السجين écrou.

●2 ـ بالمعنى الضيق (قبل عام 1960) عقوبة جنائية سياسية موقتة (أصبحت سجناً جنائياً). قارِنْ بـ الحبس مع الشغل réclusion.

ـ السجن الجنائي détention criminelle. عقوبة جنائية، وسياسية، وبدنية، وشائنة تقضي بالاحتجاز المؤبد أو الموقت لمُدانٍ في قسم خاص من سجن مركزي؛ وقد حلت محل *النفي والسجن.

ـ التوقيف الوقائي détention préventive. انظر: التوقيف الاحتياطي détention provisoire.

ـ التوقيف *الاحتياطي détention provisoire. حبس فرد متهم بجناية أو جريمة في سجن استناداً إلى أمر بالتوقيف أو القبض أو أمر صادر عن سلطة قضائية؛ حل محل التوقيف الوقائي. قارِنْ بـ التوقيف الموقت arrestation provisoire.

■III (دُولي عام).

● وضع اليد على سفينة تقاد إلى مرفأ دولة مشاركة في الحرب لتفتيشها في سبيل الممارسة المحتملة لحق الغنيمة عن طريق الأسر أو الحجز.

الحيازة Possession

عن اللاتينية possessio. انظر: الحائز possesseur.

■I (خاص).

●1 ـ سلطة واقعية (*عنصر مادي، *حيازة مادية) تمارس على شيء ما مع نيّة تأكيد السيادة عليه (نيّة التملّك)، حتى ولو تكن هذه المِلْكية قائمة، عن معرفة أو عن جهل؛ سيطرة فعلية تظهر على الشيء موضوع الحيازة بأعمال مالَك (أفعال الحيازة: زراعة، تسييج، سكن) تتم ـ عن *حسن نية أو *سوء نية ـ بنفسية مالك وتتيح، وقد جرت على هذا النحو كحيازة مادية، لحائز عقار، ضمن بعض الشروط، *اكتساب ملكيته *بالتقادم والتمتع *بالحماية *الحيازية. تفترق عن الحيازة العابرة. انظر: التقادم المكسب usucaption، *دعوى *الحيازة action possessoire، المنقول meuble، نزع الحيازة dépossession، الامكانية faculté (الممارسة الطبيعية لحق المِلْكية acte de pure faculté)، التسامح tolérance، حيازة الشيء possessio rei، الضم jonction.

●2 ـ سلطة واقعية ترتكز على ممارسة امتيازات تناظر حقاً عينياً على شيء ما غير المِلْكية (مثلاً التصرف على أساس حق الانتفاع أو الإفادة من الارتفاق)، مع تأكيد حيازة هذا الحق (نية)؛ *حيازة حق، *شبه حيازة.

●3 ـ مرادفة أحياناً لطريقة أكثر حياداً *للحيازة المادية. انظر: الوضع mise (*تسليم الحيازة mise en possession)، *تسلّم العين prise de possession، نزع الحيازة dépossession.

●4 ـ في بعض التعابير الحق في الحيازة المادية لشيء ما، والوصول إلى اكتساب صفة الحائز الفعلي والشرعي (لا كحائز détenteur وإنما كوريث أو موصى له). انظر: التصريح بالتسلّم envoi en possession، المراجعة saisine، رفع اليد dessaisissement.

●5 ـ تدل، بالنسبة إلى شخص ما وبما ينطبق على *حالته، على سلوك وظاهر متطابقين مع حقه أم لا. انظر: الحالة الظاهرة أدناه possession d'etat.

ـ الحيازة *الخفية possession clandestine. حيازة مشوبة بعيب *الخفاء. انظر: عمومي public.

ـ الحيازة المستمرة possession continue. حيازة منتظمة تناظر الاستعمال الطبيعي لشيء ما (وبالتالي متقطعة أحياناً أو فصلية).

ـ الحالة الظاهرة possession d'état.

أ/ سلوك فرد كما لو أنه في حالة معينة ويعتبر كذلك حتى ولو لم يكن في هذه الحالة قانوناً (مثلاً العيش كولد شرعي، أو زوج، أو كأحد رعايا دولة، والظهور على هذا النحو) يربط القانون به مفاعيل متغيرة (مثلاً حق المطالبة بالتابعية ـ الجنسية).

ب/ وضع إجمالي يشكل، عندما ينجم عن اجتماع كافٍ لأعمال وحركات قول على علاقة بنوة أو قرابة (حمل اسم، سلوك كوالدين أو ولد، سمعة في الجو. الخ)، بصفة قرينة، بيّنة على البنوة. انظر: الاسم nomen، معاملة شخص كالولد tractatus، العلانية notoriété (الإشهاد الشرعي acte de notoriété)، سبب الحق أو أسُّه القانوني titre، المدة temps، الحقيقة الاجتماعية vérité sociologique.

ـ الحيازة غير المستمرة possession discontinue. حيازة مشوبة *بعيب *اللاّاستمرارية. ضدها مستمرة continue.

ـ الحيازة الملتبسة possession équivoque. حيازة يشوبها *عيب *الالتباس.

ـ الحيازة السحيقة possession immémoriale. حيازة عريقة في القِدَم بحيث لم يرَ أي إنسان حي مصدرها ولا يستطيع أحد أن يشهد على قِدَمها.

ـ الحيازة الهادئة possession paisible. حيازة بدأت واستمرت بدون عنف ولا تهديد. ضدها حيازة العنف.

ـ الحيازة العمومية possession publique. حيازة *غير سرية.

ـ الحيازة النافعة possession utile. انظر: نافِع utile.

ـ الحيازة المعيبة possession vicieuse. حيازة يشوبها العيب (عنف، خفاء).

ـ الحيازة العنيفة possession violente. حيازة مشوبة بعيب العنف.

II■ (عام).

● حتى وقت قريب توابع استعمارية لدولة ما؛ ما تزال تدل على الملحقات الإقليمية البعيدة. مثلاً: التوابع الفرنسية في المحيط الهادىء.

حيازيّ أو تصرفيّ Possessoire

صفة عن اللاتينية possessorius من possidere: حاز.

● متعلق بالحيازة (العَقارية على وجه الخصوص).

ـ دعاوى الحيازة actions possessoires. دعاوى عدالة متاحة أمام المحكمة البدائية خلال سنة *التعرض الحيازي من أجل الحصول على *حماية الحيازة بالنسبة إلى أي شخص يحوز، بهدوء، عَقاراً منذ سنة على الأقل (حتى ولو لم يكن مالكاً)، ومفتوحة

اليوم، ضمن الشروط عينها، أمام مجرد حائز عَقار (ضد أي شخص آخر غير *المُمْلِك). انظر: دعوى منع التعرض complainte، دعوى وقف العمل الجديد dénonciation de nouvel œuvre، استرداد الحيازة réintégrande.

ـ *الحماية الحيازية protection possessoire. وقاية قضائيه تغطي، عن طريق ثلاث *دعاوى حيازية، الحيازة العقارية بصفتها هذه (بقطع النظر عن المِلْكية وبدون مراعاة *أساس الحق) ضد التعرض أو التهديد وتمنح كذلك الحائز ضد أي شخص آخر غير الشخص الذي يتلقى حقوقه منه. انظر: دعوى المِلْكية pétitoire، مناقشة الحيازة possessoire.

ـ التعرض للحيازة trouble possessoire. عمل مادي (زرع، بناء) أو عمل قانوني (إيجار مكان) يعتدي على الحيازة (أو الحيازة العابرة) يقوم به الغير على عَقار ويتيح للضحية، عن طريق ادعاء قانوني، دعاوى الحيازة. انظر: الغصب voie de fait.

الحياة العائلية: انظر العائلة ménage.

الحياة Vie

عن اللاتينية vita.

●1 ـ حقبة تمتد من *الولادة (حتى من *الحَبَل) حتى *الوفاة. انظر: الشخصية personnalité، قابل للحياة viable، عُمريّ viager، الوفاة الطبيعية décès.

قول مأثور: يعتبر الجنين كأنه وُلِدَ كلما كانت هناك فائدة له.

●2 ـ واقع كون الإنسان حياً؛ حالة من يكون وجوده يقينياً، على نقيض الموت واللايقين الذي يعزز قرينة *الغياب، وبدرجة أقل، *الاختفاء و*الغياب المعلن (اللذين يناظران قرينة الوفاة). انظر: غائب absent، مختفٍ disparu، المورّث de cujus، الشخص الحي vif، الرأس tête، الجسم corps، البُقْيا survie، المتوفيان معاً comourants.

ـ الحياة (التأمين على ـ) assurance sur la vie. انظر: التأمين على الحياة assurance sur la vie.

ـ *شهادة الحياة. عمل أصيل (يصدر عن العمدة أو الكاتب العدل) يشهد على وجود شخص.

●3 ـ نمط العيش (العائلي).

ـ العيش المشترك communauté de vie. اتحاد حيانين، نمط الوجود الزوجي الذي يتضمن، في إرادة متبادلة للعيش معاً، المساكنة (محل إقامة مشترك، وليس بالضرورة في *المنزل عينه)، واتحاد جسدي وعاطفي منذور، وقد قام على الواجب المتبادل للزواج، لكي يخيّم على الدوام، ألا أن فساده ليس له نتائج قانونية إلاّ في حالة حصول هجر (يتسم

بوجود منفصل ـ تخلي أحد الزوجين عن الآخر، *انفصال واقعي لمدة ستة أشهر، مما يشكل سبباً للطلاق، قد يكون أحياناً واضحاً للعيان حتى خلال المساكنة ـ اختلال خطير للقوى العقلية.

ـ الحياة المشتركة vie commune. انظر: الدسكرة commune.

ـ العيش المنفصل vie séparée. انظر: الانفصال الواقعي séparation de fait.

●4 ـ طريقة سلوك تُقدّر على وجه الخصوص من وجهة نظر الأخلاقية العامة (سيرة حسنة، وعادات حميدة، وسيرة سيئة).

ـ نسق المعيشة train de vie. طريقة عيش ميسورة إلى حد ما (مع أبهَّة، ورخاء، أو أكثر انحرافاً)، بالنسبة إلى نفقات الوجود، حجم متغير تمثله، في الموازنة العائلية أو الشخصية، النفقات المخصصة لإرضاء *الحاجات والرغبات. انظر: ديون العائلة dettes de ménage، كسب البُقيا gains de survie، أعباء الزواج charges du mariage، الثروة fortune، الموارد ressources، الإمكانيات facultés، الدخل revenu، الأقوات aliments، الضرورة nécessité، التبذير dissipation القوامة curatelle، السَفَه prodigalité. قارِنْ بـ مستوى العيش niveau de vie.

الحيثية Considérant

اسم مفعول مأخوذ كاسم عن اللاتينية considerare تفحص، تأمّل، اعتبر.

● سبب تسويغ له وظيفة «من حيث أن» عينها، ويتنافسان على وجه الخصوص في القرارات الإدارية، وأحياناً في القرارات القضائية (ولاسيما بالنسبة إلى مجلس الدولة ومحاكم الاستئناف). انظر: الفقرة الحكمية dispositif، الدعم moyen.

الحيطة: انظر البصيرة prévoyance.

الحيلة القانونية Fiction

عن اللاتينية fictio من الفعل fingere: أبدى، زعم، اختلق.

●1 ـ حيلة قانونية تقنية (مخصصة من حيث المبدأ للمشترع السيد)، «كذب للقانون» المرتكز على افتراض واقع أو وضع مختلف عن الحقيقة من أجل إنتاج مفعول قانوني. مثلاً تعتبر الشروط المستحيلة أو الصعبة، أو اللاأخلاقية في التبرعات أنها غير مكتوبة، وكذلك إوالية[1] التمثيل الإرثي. قارِنْ بـ القرينة présomption.

●2 ـ فكرة، مفهوم فقهي مُتصوَّر من أجل تفسير وضع أو إوالية (مثلاً *استمرارية شخص المتوفى بورثته). انظر: الحصانة الدَولية extérritorialité.

(1) الإوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

خ

خادع أو مخيب للأمل — Déceptif

صفة مشتقة من déception عن اللاتينية deceptio من الفعل decipere: فاجأ، أفرط.

● غاشّ، كفيل بخلق خيبة أمل؛ تقال في *علامة تتضمن تعييناً من شأنه أن يجر الجمهور إلى الغلط (وخيبة أمله) حول منشأ المنتوج أو ونوعيته. مثلاً علامة Ritzlingen التي يخشى أن يتم خلطها مع التعبير Riesling. قارِنْ بـ تدليسي dolosif، غشي frauduleux.

الخادم — Domestique

اسم عن اللاتينية domesticus من domus: منزل.

● شغّيل أجير في خدمة منزل أو استثمار؛ *مستخدَم في منزل (ينزع هذا التعبير، المحقر اجتماعياً أكثر مما هو اشتقاقياً، إلى الاختفاء من القانون. انظر: حر maître، تابع préposé، الخادم serviteur، البشر أو الناس gens (خَدَم المنزل gens de maison)، المفوِّض commettant، المسكن أو الموطن domicile. قارِنْ بـ رب العمل patron.

الخادم — Serviteur

اسم مشتق من اللاتينية servitor من servire خَدَمَ.

● تعبير جرى التخلي عنه اليوم كان يدل على *خادم domestique في خدمة منزل. انظر: المستخدَم في المنزل employé de maison، الأجير salarié، التابع préposé. قارِنْ بـ حر maître، رب العمل patron، المستخدِم employeur.

خارج التسعيرة الرسمية — Hors cote

انظر: السعر الرسمي للصرف cote (التسعيرة الرسمية (خارج ـ) (cote (hors).

خارج أموال (التركة) — Ultra vires (hereditatis)

● تعبير لاتيني معناه «خارج *موجودات» ـ أصول ـ (التركة) يستخدم لتمييز الالتزام بديون الوريث أو الموصى له في الحالة التي يكون فيها الوريث أو الموصى له ملزماً بدفع

المطلوبات (الخصوم) الإرثية حتى ولو كانت هذه المطلوبات تتجاوز الموجودات (الأصول) ويمكن ملاحقته على أمواله الشخصية من أجل هذه الديون. مثلاً يُلزَم الوريث الذي يقبل الإرث بلا قيد أو شرط بما هو خارج أموال التركة. ضده داخل أموال التركة intra (vires hereditatis). قارِنْ بـ نسبياً إلى الموجودات pro viribus، مع الموجودات cum viribus.

خارج الحصة Hors part

انظر: معجّل المال fréciput (بمعجّل المال وخارج الحصة par préciput et hors part).

خارج الدعوى Hors de cause

عن اللاتينية foris ما عدا، ما خلا. انظر: سبب cause.

● من لا يكون *فريقاً في دعوى؛ يقال على وجه الخصوص في شخص أصبح غريباً عن هذه الدعوى (*الوضع خارج الدعوى). انظر: التدخل intervention، الفقرة III (التدخل الجبري intervention forcée). قارِنْ بـ الوضع mise، الإقحام أو الإدخال في الدعوى mise en cause، اعتراض الغير tierce opposition.

خارج الذمة المالية Extrapatrimonial

صفة من البادئة اللاتينية extra خارج. انظر: متعلق بالذمة المالية patrimonial.

●1 ـ ما لا يشكل جزءاً من *الذمة المالية وإنما يتعلق بالشخص؛ ما ليس له طابع مال وإنما يعود لنظام قيمة آخر، ومن هنا خاصية الكون *خارج التجارة (بدون أن يستبعد ذلك أن يؤدي الاعتداء على حق خارج الذمة المالية إلى تعويض مالي). مثلاً الحضانة والمراقبة، والتربية هي خاصيات سلطة الوالدين خارج الذمة المالية. الحق في الاسم هو حق خارج الذمة المالية. ضده متعلق بالذمة المالية patrimonial (المعنى 2). قارِنْ بـ معنوي moral، فكري intellectuel، شخصي personnel، جسماني corporel.

●2 ـ ما يتعلق بمواد غير التي تختص بالذمة المالية (حق الأشخاص). مثلاً تدبير ذو طابع خارج الذمة المالية.

خارج العقد: انظر غير عقدي أو غير تقعادي extracontractuel.

خارج القضاء: انظر غير قضائي extrajudiciaire.

خارج المصاريف والرسوم Irrépétible

صفة مصاغة من in ومن répétible من الفعل répéter كرر، عن اللاتينية repetere لاحق قضائياً من جديد.

● صفة تقال في *المصاريف غير الداخلة في النفقات (وبالتالي لا يمكن للمتقاضي الذي عرضها أن يحصلها، مثلاً أتعاب المحامي) إلاّ أن يكون من غير الإنصاف تركها على عاتقه فيكون للقاضي صلاحية الحكم على الفريق الآخر بأن يدفع تعويضاً له. قارِنْ بـ اللاّقبولية couvrable.

خارج المِلاك — Hors cadre

من hors عن اللاتينية الشعبية deforis من foris. انظر: المِلاك cadre.

● *وضع يكون فيه موظف ما مفصولاً إمّا لدى إدارة أو مؤسسة عامة في وظيفة لا تعطي الحق في التقاعد وفقاً للنظام العام للتقاعد، وإمّا لدى هيئة دُولية، ويمكن أو يوضع بناء على طلبه للاستمرار في خدمة الإدارة عينها أو المؤسسة نفسها أو الهيئة ذاتها. انظر: الفصل (إشغال غير الوظيفة الأصلية) détachement، التقاعد retraite، قابلية التصرف (الاستيداع) disponibilité.

خارج المهلة: انظر متأخر tardif.

خارجيّ: انظر: أجنبي étranger.

الخازن الدافع العام — Trésorier-payeur général

مشتق من trésor*خزينة.

● رئيس المصالح المحاسبية في الدولة بالنسبة إلى المحافظة.

خاص: انظر شخصي personnel.

خاص بالزوجة — Paraphernal

صفة مأخوذة عن اللاتينية القروسطية paraphernalis عن اليونانية παραφερνα، صيغة جمع حيادية: أموال الزوجة، من حرف الجر παρα: إلى جانب، بعيداً عن، ومن φερνη: بائنة.

● ما يخضع لأموال الزوجة؛ تقال في ظل *النظام *البائني في الأموال الخاصة بالمرأة التي، بكونها لم تتكون *كبائنة، تترك لإدارتها والتمتع بها بخلاف الأموال *البائنية. تستعمل في صيغة الجمع كاسم. ضدها بائني dotal.

خاص بالوالدين — Parental

صفة مشتقة من parent قريب.

●1 ـ ما يتعلق بالأب أو الأم أو بهما (معتبران معاً بالنسبة إلى أولادهما)، بخلاف

أبوي paternel أو أمومي maternel. مثلاً حلت سلطة الوالدين محل السلطة الأبوية، الإذن الأبوي. انظر: زواجيّ matrimonial، عائلي familial، زواجيّ conjugal.

●2 ـ ما يتعلق بالأقارب وبالقرابة. مثلاً فريق القرابة.

خاص بحماية المِلْكية Pétitoire

صفة من اللاتينية petitorius من الفعل petere: طلب.

● ما له سمة حماية العدالة للمِلْكية العَقارية أو الحقوق العينية الثابتة الأخرى. قارِنْ بـ مناقشة الحيازة possessoire.

ـ دعوى حماية المِلْكية action pétitoire. دعوى أمام العدالة للمطالبة بهذه الحماية. مثلاً دعوى المطالبة بحق المِلْكية في عَقار، دعوى الارتفاق.

خاص بموضوع معين Ad hoc

تعبير نعتي أو ظرفي يجعل التعبير اللاتيني ad hoc مستعملاً على الدوام ومعناه «من أجل ذلك»، «لهذا الغاية»، ما يزال القانون يستخدمه لنعت *المدير المكلف خصّيصاً تمثيل القاصر عندما تتعارض مصالحه مع مصالح المدير القانوني، وبشكل أعم تمييز مهمة محددة في موضوعها أو مرتبطة بظروف خاصة. مثال ذلك مدير خاص بموضوع معين يسمى، بعد التفرغ عن المؤسسة، في حالة عدم دفع الثمن،. انظر: شخصي spécial، اتفاقي occasionnel، الوصي tuteur.

خاص Particulier

صفة. انظر: particulier الفرد.

●1 ـ بخلاف عام ومشترك، *خصوصي، خاص بـ . . . مثلاً الأحكام الخاصة بكل سلطة قضائية في القانون الجديد للإجراء المدني.

●2 ـ بخلاف *موحد، *فردي، *مشخصن. مثلاً معاملة فردية، *نفع فردي. قارِنْ بـ متمتع بامتياز privilégié.

●3 ـ بخلاف شبيه ومطابق، مختلف، شخصي، خاص، أصلي. مثال ذلك رأي شخصي. قارِنْ بـ مخالف dissident.

●4 ـ أحياناً مرادفة *لخاص privé، وخاص propre. انظر: حاصر exclusif، مانع privatif.

●5 ـ مرادفة لعبارة «بصفة خاصة».

ـ بصفة خاصة à titre particulier. ما يتناول مالاً أو أموالاً محددة بخلاف *كلّيّ (عام) universel وبصفة عامة (تشمل بشكل بقية كل ما ليس هذا ولا ذاك)؛ تقال في شأن

التبرع الإيصائي في البنود المميزة بهذا الحدَث المعين، أو في المستفيد (بند بصفة خاصة، *إيصاء بصفة خاصة، الخ.)؛ تقال بين الأحياء في العمليات المجانية أو بلا مقابل (هبة، بيع) بما يتفق مع هذا المعيار (تفرغ بصفة خاصة). انظر: الخَلَف بصفة خاصة ayant cause à titre particulier.

خاص Privé

صفة عن اللاتينية privatus.

●1 ـ ما لا يختص إلاّ بالمصالح *الشخصية للأفراد. ضدها عمومي public، جماعي collectif. انظر: عام commun، نِقابي syndical.

●2 ـ بشكل أدق ما يتعلق بالمصالح *المدنية لشخص ما، بخلاف *جزائي pénal. انظر: العقوبة الخاصة peine privée.

●3 ـ ما يصدر عن الأفراد أنفسهم (بدون تدخل سلطة عامة أو مأمور رسمي) قارِنْ بـ ودّي amiable، غير رسمي officieux.

●4 ـ خاص particulier؛ تستخدم لتمييز كل من أعضاء (شخص طبيعي أو معنوي) جماعة (دولة، أمة) منظوراً إليه في ذاته وفي نشاطاته الخاصة، بغض النظر عن الوظائف العامة التي يمكن أن يمارسها بخلاف الأشخاص العموميين.

ـ القانون الخاص Droit privée. مجموعة القواعد القانونية التي تسوس العلاقات بين الأفراد: القانون *المدني، القانون الاجتماعي (في قسم منه) الخ.

●5 ـ مرادفة أحياناً لمانع privatif. مثلاً مِلْكية (خاصة). قارِنْ بـ خاص propre، حاصر exclusif، فردي individuel، خاص particulier.

●6 ـ داخلي. مثلاً حياة خاصة، جلسة خاصة.

خاص Propre

صفة واسم عن اللاتينية proprius.

●1 ـ (صفة). ما يعود لشخص ما بصفة خاصة؛ ما هو مِلْكيته *الخاصة. مثلاً مِلْك خاص، ذمة مالية خاصة. انظر: خاص particulier، مانع privatif، شخصي personnel، فردي individuel، حاصر exclusif. ضدها مشترك.

●2 ـ باتخاذها اسماً، في ظل نظام شيوع الأموال بين الزوجين، تدل على مال خاص (بخلاف الأموال المشتركة). على سبيل المثال: للزوجة إدارة أموالها الخاصة. قارِنْ بـ محفوظ أو محجوز reservé، الخاصة بالزوجة (الأموال ـ) paraphernaux (biens).

خاضع لـ Assujetti

صفة أو اسم من الفعل assujettir، من a عن اللاتينية ad، ومن sujet*قابل لـ.

● خاضع لموجب، وعلى الوجه الخصوص موجب دفع ضريبة. انظر: المدين débiteur، المدين obligé، مرتبط بالتزام engagé، خاضع للضريبة imposable، مدين برصيد redevable، المكلف contribuable مستحق العقاب passible، قابل لـ sujet. ضدها محرر، معفى، *خالص franc.

خاضع لـ: انظر منتقل إلى déféré.

خاضع للرقابة Contrôlé

اسم مفعول من الفعل contrôler راقب.

●1 ـ خاضع *لرقابة مسبقة لسلطة إدارية أو قضائية. مثلاً التصريح بالضريبة خاضع للرقابة، تغيير النظام الزواجي مراقَب قضائياً، التراسل خاضع للرقابة. ضدها حر libre.

●2 ـ ما تناولته الرقابة فعلياً؛ ما جرى تفتيشه أو التحقق منه.

خاضع للضريبة Imposable

صفة مشتقة من الفعل imposer أخضع للضريبة.

● *خاضع *للضريبة، ما يمكن إخضاعه للضريبة. انظر: المكلف contribuable، مدين برصيد redevable، مثقل grevé، يمكن إكراهه contraignable، المدين débiteur. ضدها معفى.

ـ *المادة الخاضعة للضريبة matière imposable. الشيء الذي تتناوله الضريبة (رأسمال، مداخيل، مصالحات، الخ.)، والذي انطلاقاً منه يُحدَّد مطرح الضريبة على وجه الدقة.

الخال: انظر العم oncle.

خالص حتى السفينة Franco bord

franco صيغة إيطالية لـ franc حر، خالص، انظر: bord جانب السفينة.

● اسم مركَّب يستخدم لتمييز بيع بحري يسمى أيضاً *البيع الخالص حتى السفينة، ventre FOB، يتعهد البائع بموجبه بتسليم السلعة حتى جانب السفينة (معادل آخر للتعبير بالإنكليزية free olong side خالص حتى الجانب).

خالص Franc

صفة من اللاتينية francus.

●1 ـ خالص من أي عبء؛ غير مثقل بأي رهن، محرر من أي دين (تستخدم عموماً في العبارة «محرر وخالص»).

●2 ـ معفى من الرسم؛ تقال في وثيقة معفاة. انظر: الإعفاء franchise.

ـ خالص من النفقات franc en port. معفى من دفع مصاريف إرسال سلعة لصالح المرسل أو المرسل إليه (النفقات مدفوعة). انظر: خالص franco.

●3 ـ غير خاضع للضمان؛ بالتعميم اسم يعطى لشروط معينة بعدم الضمان واللاّتبعة.

ـ شرط عدم ضمان العوارية الخاصة clause de franc d'avaries particulièrs. شرط في وثيقة التأمين ينص على أن المؤمِّن لا يضمن العوارية غير المصنفة في العوارية المشتركة.

●4 ـ مهلة كاملة. مهلة لا يحسب فيها يوم الواقعة (حدث، عمل، تبليغ)، التي تجعل المهلة تبدأ في السريان (dies a quo) ولا اليوم الذي، وفقاً للمدة الحاصرة للمهلة، يجب أن يكون آخر يوم (dies ad quem)، بحيث أن اليوم التالي يحسب (كحظوة) من المهلة. مثلاً الدعوة إلى الحضور المسماة «ثمانية أيام كاملة» المسلمة يوم الخميس للمرسل إليه لا تجبره على الحضور يوم الجمعة وإنما يوم السبت من الأسبوع التالي.

ـ المهلة غير الكاملة délai non franc. مهلة يكون اليوم الذي يجعل المهلة تبدأ بالسريان (dies a quo) غير محسوب وإنما، بخلاف المهلة الكاملة، تنقضي المهلة في الحقيقة في اليوم الأخير في الساعة الرابعة والعشرين؛ إنها القاعدة العامة الجديدة، على اعتبار أن هذا اليوم الأخير هو اليوم الذي يعينه عدد الأيام على هذا النحو، في مهلة يُعبّر عنها بالأيام، أو، في مهلة يُعبَّر عنها بالأشهر أو بالسنوات، اليوم الذي يحمل اليوم كذا من الأشهر أو السنوات عينه لليوم الذي جعل المهلة تبدأ بالسريان. انظر: حساب المهل computation des délais.

خالص
Franco

● اختصار لعبارة «خالص حتى المرفأ porto franco» (عن الإيطالية)، في ما يختص بنمط الإرسالية عن طريق مرفأ حر. قارِنْ الصورة طبق الأطل expédition بـ (الإرسالية الخالصة expédition franco).

خالص
Quitte

صفة. انظر: الإيصال quittance.

●1 ـ محرر من أي موجَب، تقال في المدين الذي دفع دينه، وبالتعميم في المقترض الذي وفى القرض.

●2 ـ معفى من الموجَب؛ تقال على وجه الخصوص في المستفيد من *الإعفاء الضريبي. انظر: الإبراء acquit، وفى acquitter.

ـ خالصة (المقدّمة المعينة والـ) apport franc et quitte. انظر: المقدّمة المعينة والخالصة quitte (apport franc et).

خَالَفَ Enfreindre

عن اللاتينية infringere: كسر، حطّم.

● وضع نفسه في حالة *جرم؛ بصورة أعم انتهك قاعدة ما (قانوناً، منعاً، التزاماً). مرادفه انتهك، ارتكب مخالفة ما. ضده احترم، راعى.

الخالِف Survivant

اسم أو صفة من الفعل survivre خَلَفَ، من sur واللاتينية vivere.

● من يتخلّف (بقي بعد غيره) بعد شخص أو عدة أشخاص معينين. قارِن بـ المتوفّيان معاً comourants، البقيا survie (قرينة *البُقيا présomption de survie)، انظر: حي vivant.

ـ *أحد الزوجين الخالِف conjoint survivant. الزوج أو الزوجة ـ أرمل أو أرملة ـ الذي يبقى على قيد الحياة بعد الآخر الذي توفي قبله (ميت قبل غيره). انظر: البقيا survie (كسب البقاء gains de survie)، الحق المقيّد vocation، الفقرة 1 (الحق الإرثي vocation successorale). حق الانتفاع usufruit.

خائن العهد: انظر ناكث infidèle.

الخائن Transfuge

عن اللاتينية transfuga.

● من يفر في زمن الحرب وينتقل إلى صفوف العدو. انظر: الفرار من الجندية désertion.

الخبرة Expertise

اسم مشتق من expert *الخبير.

●1 ـ *تدبير تحقيق يقضي، بالنسبة إلى تِقْنٍ (فني) يكلفه القاضي، أو خبير، بتفحص مسألة واقعية تتطلب علمه ولا تكفي، بالنسبة إليه، *تحققات أو مجرد استشارة لإنارة القاضي وإعطاء رأي فني محض بدون تقدير ذي طابع قانوني.

ـ الخبرة للمستقبل expertise à futur (ou in futurum). انظر: *الدعوى للمستقبل action in futurum.

●2 ـ على وجه أخص *تقويم مبلغ ضرر؛ *تخمين قيمة مال. قارِنْ بـ التقدير appréciation.

الخبير Expert

اسم مذكّر عن اللاتينية expertus اسم مفعول من الفعل experiri أجرى *الاختبار.

● 1 ـ اسم يعطى للتِقْنِ الذي يكلفه القاضي نظراً إلى علمه الخاص القيام *بالخبرة؛ فنان. قارِنْ بـ أخصائي spécialiste، المستشار التقني consultant، صديق المحكمة amicus curiae.

● 2 ـ لقب الأشخاص المسجلين في لائحة رسمية كأخصّائيين في مادة معينة. انظر: المطّلع sachant، عارف الأماكن sapiteur.

ـ الخبير المحاسب expert comptable. انظر: المحاسب (الخبير) comptable (expert).

ـ الخبير في تشخيص المؤسسات expert en diagnostic d'entreprise. خبير تعينه المحكمة لتقديم تقرير حول الوضع الاقتصادي والمالي لمؤسسة ما في حالة *التسوية الودية أو *التقويم القضائي أو الاشتراك في إعداد تقرير كهذا في حالة التقويم القضائي.

الختم بالشمع الأحمر Scellés

اسم مذكّر في صيغة الجمع مصاغ من الفعل sceller عن اللاتينية الشعبية sigillare. انظر: الختم sceau.

● وسيلة (مثلاً لفافة قماش أو ورق) تُثبَّت عن طريق أختام شمع تحمل بصمة *ختم رسمي على مال معدّ للوقاية (مستند، رزمة، مال منقول، مكان) بحيث يكون من المستحيل، بدون إفساد الختم، الوصول إلى هذا المال. انظر: الحجز saisie، الزيارة المنزلية visite domiciliaire.

ـ إتلاف الختم بالشمع الأحمر bris de scellés. عمل إتلاف الختم بالشمع الأحمر الذي تضعه السلطة الصالحة في مكان ما، أو إناء، أو حاجة، أو مستندات بحيث تُتلف أو تختفي: مسلك معاقب عليه بعقوبات مختلفة حسب شخصية الفاعل (حارس الأختام أو شخص ثالث)، وطبيعة المستندات، وتنزل بالحراس المهملين عقوبات جنحية. يعتبر إتلاف الأختام *كالكسر effraction السبب المشدد *للسرقة. إن اختلاس الأشياء المبينة في محضر وضع الأختام بالشمع الأحمر مماثل لإتلاف هذه الأختام). قارِن بـ سرقة الأوراق والمستندات soustraction de pièces.

ـ حارس الأختام بالشمع الأحمر gardien des scellés. مرادف للحارس القضائي.

ـ رفع الأختام بالشمع الأحمر levée des scellés انظر: الرفع levée.

ـ الوضع تحت الختم بالشمع الأحمر mise sous scellés. مجموعة العمليات المادية القاضية بوضع الختم بالشمع الأحمر. بالتعميم قرار يأمر بهذا التدبير. مرادفه وضع الأختام بالشمع الأحمر apposition des scellés.

الختم أو الدمغة Estampille

اسم مؤنث مأخوذ عن الأسبانية estampilla (من estampa من أسرة estamper، كلمة من أصل جرماني).

● علامة مميزة توضع على حاجة إمّا لكي نفرقّها عن حاجات أخرى مشابهة وتعيين المنشأ، وإمّا لكي تبين أن الرسوم المتوجبة عليها قد تم دفعها (رسوم جمركية، رسم العبور) ويمكنها التنقل بحرية. قارِنْ بـ الختم sceau، الختم بالشمع الأحمر scellés، العلامة التجارية label.

الختم Sceau

عن اللاتينيّة الشعبية sigellum واللاتينية التقليدية sigillum: تمثال صغير محفور على دمغة، ثم دمغة.

● دمغة تحمل علامات محفورة توضع بصمتها على عمل، وبالتعميم، البصمة الموضوعة على هذا الشكل إمّا لكي يختم هذا العمل (إقفاله) في صورة لا يمكن انتهاكها، وإمّا لكي *يُرسَّم (بالشهادة على أن العمل صادر عن الشخص الذي وقّع إذا تعلق الأمر، رسمياً، بحتم سلطة ما) انظر: الختم بالشمع الأحمر scellés. قارِنْ بـ الختم أو الدمغة estampille.

ـ حارس الأختام Garde des sceaux (المقصود حارس أختام الدولة). لقب يعطى تقليدياً لوزير العدل وديع هذه الأختام.

الخداع: انظر التدليس dol.

خِداعيّ: انظر تدليسيّ dolosif.

الخِدعة Tromperie

اسم مشتق من trompe من مصدر مبهم.

●1 ـ جريمة جزائية تتكون من حمل الشاري على الغلط حول نوعية السلع المباعة أو طبيعتها (على وجه الخصوص عن طريق تسميات كاذبة أو ملتبسة، وعلامات غشية).

●2 ـ بشكل أعم (من هنا تعددية الاستعمال في القانون المدني نفسه) اللجوء إلى الخداع ونتيجة هذا العمل، حمل متعاقد، أو دائن، أو شريك في الحصة، أو إدارة الضرائب، أو الجمهور، على الغلط الذي يدخل في تعريف *التدليس، و*الغش البولصي أو البوليانى، و*الإخفاء و*الاختلاس، والغش الضريبي، والدعاية الخادعة. انظر: سوء النية mauvaise foi، التواطؤ على الغش concert frauduleux.

الخِدمة Service

عن اللاتينية servitium (cium ـ في اللغة المحكية): عبودية، وضع العبد.

●1 ـ عمل الاستخدام المعتبر إمّا عملاً منفصلاً وإمّا، في الغالب، نشاطاً اعتيادياً.

أ/ تقديم خدمة، تفانٍ مجاني في قضية. انظر: بلا مقابل bénévole.

ب/ وجود في خدمة أحدهم، التصرف لمصلحة الغير وبأوامره؛ وبالتالي، على وجه الخصوص، نشاط قانوني تابع. انظر: *إيجار الخدمات louage de services، عقد العمل contrat de travail.

ج/ عمل إعطاء بعض التقديمات للغير بدون رابطة تبعية وغير مجانية. مثلاً الخدمة بعد البيع.

●2 ـ بالتعميم وظيفة الاستخدام، نشاط مقابل عبء (*وظيفة)؛ تدل أيضاً على الموضوع الإجمالي للوظيفة الآيلة لإدارة ما (*مرفق عام) وعلى النشاط المقابل *لوظيفة مأمور عمومي على حد سواء. انظر: المهمة mission، الإسناد attribution، الصلاحية compétence.

●3 ـ نتيجة هذا العمل أو هذا النشاط أو ممارسة هذه الوظيفة. على سبيل المثال الخدمة المؤداة، وتقديمات الخدمات (التابعة أم لا)، والخدمة المقدمة.

●4 ـ الجهاز المكلف هذه الوظيفة؛ تدل على وجه الخصوص في القانون العام على *إدارة خاصة، فنية على وجه العموم. مثال ذلك مصلحة الجسور والطرقات؛ بشكل أوسع جهاز مزوّد بوظيفة عامة أو مصلحة جماعية.

●5 ـ التأهيل التنظيمي الداخلي للخدمة (المعنى 4) ـ على وجه الخصوص لإدارة ما ـ في شأن مهمة محددة. مثلاً مصلحة جهاز الموظفين.

●6 ـ في بعض الأحيان الموجَبات المرتبطة بالخدمة، الخدمة المتخذة *كواجب.

ـ رئيس المصلحة chef de service. مأمور عمومي، أياً كانت صفته، يضطلع بتبعة إدارة مجموعة نشاطات وسير عمل هذه المجموعة والأشخاص الذين يؤلفونها.

ـ خدمة الدفاع service de défense. انظر: الخدمة الوطنية service national.

ـ مصلحة التوظيف service de l'emploi. مصلحة مكلفة مهمة معرفة العروض والطلبات المتعلقة بالتوظيف وتأمين العمل للأجراء الذين لا وظيفة لهم.

ـ المصالح الخارجية services d'extérieurs. بخلاف الإدارة المركزية، مجموعة مصالح إدارة قائمة في *الإقليم على الصعيد الإقليمي أو المحافظي (المستويات الإقليمية لإدارات الدولة). انظر: إقليمي territorial.

ـ الخدمة المقدمة service fait. في شأن المحاسبة العمومية، تقديم يقوم به دائن الإدارة وعليه أن يسوّغه لكي يتاح دفع النفقات العمومية. إن التحقق من الخدمة المقدمة هو إحدى عمليات الإجراء التنفيذي لهذه النفقات. انظر: المعاملة traitement.

ـ الخدمة الطبية service médical. مصلحة تهدف، عن طريق الطب الوقائي، إلى تأمين الحماية الطبية للشغّيلة والإلزامية في المؤسسات جميعاً.

ـ الخدمة العسكرية service militaire. انظر: الخدمة الوطنية service national.

ـ الخدمة الدنيا service minimum. نشاط هامشي غير قابل للتخفيض مفروض على هيئات الإذاعة المتلفزة في حالة *الاضراب.

ـ الخدمة الوطنية service national. مجموعة موجَبات (نشاط أو خدمة) تقع على عاتق المواطنين من الذكور بين 18 و50 سنة في الأسلحة التالية: 1/ خدمة عسكرية معدة للاستجابة لحاجات الجيوش؛ 2/ خدمة الدفاع المعدّة للإستجابة لحاجات الدفاع وعلى وجه الخصوص لحماية السكان المدنيين، في وظائف غير عسكرية؛ 3/ خدمة المساعدة التقنية التي تساهم في إنماء المحافظات والأقاليم في ما وراء البحار وخدمة التعاون لصالح الدول الأجنبية التي تطلبها.

ـ خدمة الصحة الوطنية service national de santé. خدمة تناط بالأطباء الذين يدعون إلى أن يعالجوا مجّاناً مجموعة السكان والذين يتقاضون مقابل ذلك مكافأة من الجماعة الوطنية.

ـ الخدمة الاجتماعية service social. خدمة دورها السهر على راحة أجراء المؤسسة أو الراحة داخلها.

ـ الخدمات المصوّت عليها services votés. اعتمادات في الموازنة ضرورية لمتابعة القيام بأعمال المرافق العامة ضمن الشروط التي وافق عليها المجلس النيابي في السنة السابقة.

الخديعة: انظر الخِدعة tromperie.

الخَرْق: انظر الانتهاك violation.

خَرْق السفينة Sabordement

اسم مشتق من الفعل saborder خَرَق سفينة، المشتق من sabord من مصدر مبهم.

● إحداث ثقب أو عدة ثقوب عن قصد من قبل صاحب السفينة.

الخروج عن الطريق المألوفة Déroutement

من الفعل dérouter خَرَجَ عن الطريق المألوفة المشتق من route طريق، عن اللاتينية rupta (via): طريق مقطوعة.

I■ (نقل).

●1 ـ في شأن استئجار السفينة أو النقل البحري، ابتعاد السفينة عن الطريق التي كان

يجب أن تتّبعها اعتيادياً حسب شروط العقد أو القواعد الاعتيادية للملاحة في السفرة التي تقوم بها. انظر: الاختلاس détournement.

●2 ـ في صدر التأمين البحري، ابتعاد السفينة عن السفرة المؤمن عليها. انظر: التغيير الخاطىء في وجهة السير déviation.

■II (دُولي عام).

أمر، في ممارسة الحرب البحرية، تعطيه عِمارة بحرية حربية مشتركة في الحرب إلى سفينة تجارية للتوجه إلى نقطة محددة أو اتباع خط سير معين.

الخروج عن المألوف: انظر الانحراف déviance.

الخريطة Carte

عن اللاتينية charta.

●1 ـ خريطة جغرافية.

ـ الخريطة الصحية carte sanitaire. مستند موضوعه وضع حدود الأقاليم والقطاعات الصحية وتحديد التجهيزات الضرورية للاستجابة لحاجات السكان في المجال الصحي على الصعيد الوطني والأصعدة الإقليمية على السواء.

ـ الخريطة المدرسية carte scolaire. مستند معدّ لتحديد توطد المؤسسات المدرسية تبعاً للمناطق الجغرافية لاستقبال التلامذة.

●2 ـ مستند سهل الحمل وفردي تصدره سلطة أو هيئة خاصة تشهد فيه على هوية شخص أو حقوقه أو صفاته أو كذلك على انتمائه لمجموعة ما. مثلاً البطاقة الوطنية للهوية، بطاقة إقامة الأجانب. انظر: الورقة papier، المستند pièce، سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre.

ـ بطاقة الشيك carte de chèque. مستند معدّ للتقديم إلى الموزد لدى تسليم شيك صادر عن مصرف أو شكبة مصارف تتعهد بأن تسدد، حتى مبلغ معين، أي شيك صادر عن الشخص الذي تعينه البطاقة.

ـ بطاقة التاجر الأجنبي carte de commerçant étranger. بطاقة خاصة للهوية تصدر عن السلطة المحافظية استنسابياً ويجب، بالضرورة، أن يحوزها أحد الرعايا الأجانب الذي يمارس في فرنسا نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو حرفياً، مع مراعاة بعض الشذوذات.

ـ بطاقة الاعتماد carte de crédit.

أ/ تعبير عام شائع يشمل أي بطاقة دفع أو بطاقة اعتماد بحصر المعنى.

ب/ بالمعنى الضيّق بطاقة توفر لحاملها الاستفادة من اعتماد بملغ يحدده من صدرت عنه.

ـ بطاقة الدفع (أو البطاقة الاعتمادية) carte de paiement (ou carte accréditive). مستند تصدره مؤسسة تسمى المصدّرة، هي مصرف على العموم، لزبونها المسمى المنضم يتيح له دفع نفقاته عن طريق مديونية مصرفية من حسابه في آخر الشهر (تضمن المؤسسة المصدرة دفع الفواتير المنظمة استناداً إلى استعمال البطاقة بما يعادل مبلغاً محدداً).

ـ بطاقة المقيم carte de résident. انظر: المقيم résident.

ـ بطاقة الإقامة الموقتة carte de séjour temporaire. بطاقة يجب على الأجانب الوافدين إلى فرنسا أن يحصلوا عليها، سواء أكانوا زائرين أو طلاّباً أو ليمارسوا، بصفة موقتة، نشاطاً مهنياً، وعلى وجه أعم جميع الأجانب الذين لا تتوافر فيهم الشروط للحصول على بطاقة مقيم (الأمر الاشتراعي بتاريخ 2 تشرين الثاني 1945 المعدل بقانون 17 تموز 1984) (فرنسا).

ـ بطاقة العمل carte de travail. مستند يجب أن تصدره المديرية المحافظية للتوظيف للشغّيل الأجنبي لكي تتاح له ممارسة نشاط مهني مأجور في فرنسا (بطاقة موقتة، بطاقة عادية صالحة بشكل دائم، بطاقة دائمة).

ـ البطاقة الرمادية carte grise. تسمية معطاة بشكل شائع نظراً إلى لونها *لشهادة تسجيل السيارات.

الخزانة: انظر الصندوق caisse.

خَزن الأمان Warrant

عن الإنكليزية warrant من مصدر فرنسي warant صيغة أخرى لـ garant ضامن.

● 1 ـ اسم يعطى لأنواع مختلفة من الأمان على المنقول بعضها يعود *لرهن حيازة المنقول الصرف (خزن أمان السلع) مع نزع حيازة المدين لصالح شخص ثالث متفق عليه (*المخازن العمومية في هذه الحالة) والأنواع الأخرى تشكل رهن حيازة المنقول بدون نزع الحيازة (خزن أمان زراعي، أو فندقي، أو نفطي، أو صناعي، أو رهن حيازة الأشرطة السينمائية). انظر: رهن حيازة المنقول والثابت nantissement.

● 2 ـ سند يثبت وجود أمن كهذا يُسلَّم للدائن قابل للانتقال *بالتظهير. انظر: السند التجاري effet de commerce، الإيصال récépissé.

ـ خزن الأمان الزراعي warrant agricole. خزن أمان يقوم به مزارع على منتوجات استثماره وأمواله المنقولة (*غِلال ما تزال على الأشجار، ماشية، معدات...) يتكون بتسليم سند للدائن وتسجيل هذا السند في قلم *المحكمة البدائية في المقاطعة التي توجد فيها الأموال المغطاة بموجب ضمان.

ـ خزن الأمان الفندقي warrant hôtelier. خزن أمان يقوم به مستثمر فندق على

منقوله التجاري ومعداته وأدواته مع سند للأمر يثبت هذا الوضع في الرهن.

ـ خزن الأمان النفطي warrant pétrolier. خزن أمان يجريه حائز مخزون نفطي حاصل على إذن خاص للاستيراد مع سند للأمر يثبت هذا الوضع في الرهن.

الخزن (رسم ـ) **Magasinage (droit de)**

اسم مشتق من magasin* المخزن.

● 1 ـ في شأن النقل بالسكك الحديدية رسم تستوفيه هذه المؤسسة عندما يتجاوز المرسل إليه المهل الممنوحة له لسحب البضاعة أو تفريغها.

● 2 ـ في الشأن الجمركي رسوم تستوفى عن السلع الموجودة بين يدي الجمارك وما تزال بدون تخليص من الجمرك.

الخزينة العامة **Trésor public**

انظر: الكنز trésor وpublic، عمومي.

● مجموعة المصالح التابعة لوزارة المالية والمزودة بالشخصية القانونية المتميزة عن شخصية الدولة مهماتها الرئيسية القيام بعمليات القبض والدفع للهيئات العامة وتأمين خزينة الدولة، بالإضافة إلى مهام هامة في إدارة مشاركة الدولة في أسواق رؤوس الأموال وفي العلاقات المالية مع الخارج.

الخزينة **Trésorerie**

اسم مشتق من خازن trésorier.

● 1 ـ *قابلية التصرف المادي *بالأموال الضرورية لدفع النفقات (يُسْر الخزينة) انظر: صفة الموجب المعين المقدار liquidité، العملة numéraire، الأموال أو العَقارات fonds، النقود espèces.

ـ إمكانيات الخزينة moyens de trésorerie. إمكانيات تتزود الخزينة بموجبها *بالأموال الضرورية لدفع النفقات عندما تكون واردات الموازنة غير كافية موقتاً أو نهائياً.

● 2 ـ مركز محاسبي: خزينة عامة، خزينة رئيسية.

● 3 ـ وظيفة الخازن.

خَسارة الدعوى **Succombance**

انظر: خَسِر الدعوى succomber.

● (أثري). واقع خسارة الدعوى التي تعرّض، من حيث المبدأ، الخاسر للحكم عليه *بالنفقات. ضدها *ربح القضية gain de cause.

الخَسارة الواقعة Damnum emergens

● تعبير لاتيني معناه «ضرر ناجم عن» يستخدم للدلالة على *الخسارة الواقعة على الدائن بسبب عدم تنفيذ العقد، وهو ضرر يضاف إليه *الربح الفائت (lucrum cessans) في حساب العطل والضرر. انظر: التبعة (المسؤولية) responsabilité، الضرر dommage، التعويض réparation، الاسترجاع بالشراء rachat.

الخَسارة Perte

اسم مأخوذ من الفعل perdre خَسِرَ، عن اللاتينية perdere.

●1 ـ الحرمان من حق، أو نفع، أو صفة، على وجه الخصوص بفعل *سقوط أو *تقادم مسقط أو سحب إذن، الخ. مثلاً خسارة نفع زواجي، خسارة التابعية الفرنسية. قارِنْ بـ السقوط extinction، الأجل fin، انعدام المفعول caducité، السقوط péremption، السقوط forclusion، الانسحاب retrait، انحطاط النوع dégénérescence. ضدها اكتساب الملكية acquisition، الحفظ conservation.

●2 ـ إنقاص نقدي يصيب الذمة المالية أو كتلة أموال خاصة (انظر: الخسارة الواقعة damnum emergens) إثر عمل قانوني (مثلاً بيع بخسارة)، أو مجموعة عمليات قانونية (مثلاً حساب الأرباح والخسائر في *الميزان السنوي للمؤسسة)، أو فعل ضار (الخسارة الناجمة عن عوارية نقل). مرادفها عجز. ضدها ربح، فائدة، نفع. انظر: الضرر préjudice، الضرر dommage، الإفقار appauvrissement، الربح الفائت lucrum cessans.

●3 ـ في معنى تقني إضاعة منقول مادي؛ *نزع الحيازة اللاّإرادي لمنقول كهذا (بخلاف *التخلي، وهو عمل إرادي)، ظرف غير عادي (مماثل *للسرقة) يتيح لمالك الشيء المفقود المطالبة به. انظر: مسروق furtif، الحيازة possession، المطالبة بالمِلْكية revendication، الإعلان déclaration.

●4 ـ في معنى تقني آخر إتلاف مادي لشيء ما (بالدمار والحريق الخ. مثلاً خسارة غلة) أو بالتعميم استحالة قانونية للاستفادة من منفعة (بفعل الاستملاك، والمنع، والمصادرة، والوضع خارج التجارة، الخ.) تندرج في خسارة في الذمة المالية للمالك (res perit domino، إلا أن يتعلق الأمر بشيء معين بالنوع: genera non pereunt) يمكن، عندما تصيب موضوع الموجَب، حسب مصدرها (خسارة صدفوية، خسارة ناجمة عن خطأ)، أن تكون سبباً لسقوط الموجَب أو مصدراً للتبعة. انظر: الحدث الفجائي cas fortuit، التشويه dégradation.

ـ تأمين خسارة الأرباح أو الاستثمار assurance de perte de bénéfices ou d'exploitation. تأمين تكميلي لتأمين أصلي ضد الحريق يضمن، خلال توقف الاستثمار

التالي لحريق، خسارة فوائد المؤسسة المؤمنة. انظر: الفائدة intérêt.

ـ تأمين خسارة بدلات الإيجار assurance de perte des loyers. تأمين تكميلي لتأمين أصلي ضد الحريق يغطي المالك ضد خسارة مداخيل عَقَاره عقب الحريق، أو، في حالة كهذه، المستأجر بالنسبة إلى تبعته ضد المالك.

ـ تأمين الخسائر غير المباشرة assurance de pertes indirectes. تأمين يغطي جزافياً (نسبة مئوية من التعويض الرئيسي) المؤمن ضد الخسائر التالية للحريق.

ـ تأمين الخسارة assurance de perte.

ـ الخسائر اللاحقة بالشركات pertes sociales.

أ/ فائض مجموع المبالغ المخصصة لعملية تجارية عن الأرباح المحققة.

ب/ *عجز السنة المالية. انظر: الميزان bilan، حساب الأرباح والخسائر compte profits et pertes، الأرباح gains.

ـ الخسارة الكلية perte totale. حرمان من كامل مِلْكية شيء أو كامل استعماله.

ـ الخسارة الجزئية perte partielle. عين التعريف بالنسبة إلى قسم من الخسارة.

خَسِرَ الدعوى Succomber

عن اللاتينية succumbere، sub: تحت، و cumbere: غاص، غطس.

خَسِر دعواه. ضده انتصر.

الخِصام Querelle

عن اللاتينية querela: شكوى.

● *نزاع، *خِلاف، *دعوى.

ـ النزاع حول الصلاحية querelle de compétence. نزاع يتعلق بالصلاحية أو الاختصاص. انظر الحادث أو الطارىء incident، المنازعات القضائية contentieux.

الخصم (الفريق الآخر) Altera pars

● كلمتان لاتينيتان تعنيان «الفريق الآخر» وتدلان في دعوى على *الفريق الخصم، على *الخصم، على الفريق المضاد. انظر: تواجه ادّعاءات الخصمين contradiction، الخصم litigant، ضد advertus.

قول مأثور: يجب الاستماع إلى الفريق الآخر.

الخصم Litigant

اسم عن اللاتينية litigare: كان في الدعوى، ترافع.

● 1 ـ من يُقحم في دعوى. انظر: الفريق partie، المتقاضي plaideur، المدعي

demandeur، المدعى عليه défendeur، التدخل intervention، الشريك في الدعوى colitigant، الخصم، الفريق الآخر altera pars.

●2 ـ على وجه أكثر ندرة من هو في خلاف مع شخص ما حول نقطة قابلة لعرضها على القاضي. انظر: الدعوى litige.

خصوصي: انظر خاص particulier؛ خاص privé؛ شخصي spécial.

الخصوصية Spécialité

اسم مشتق من spécial* شخصي.

● طابع ما هو شخصي spécial (المعاني 1 و2 و3).

ـ خصوصية الاعتمادات (أو تخصيصها) spécialité des crédits. قاعدة يتم بموجبها تخصيص الاعتمادات في الموازنة بفئة معينة من النفقات في إطار «الفصول» وتمنع، مع مراعاة التنظيم الخاص* للتحاويل، استعمال الاعتمادات من فصل في الموازنة وتخصيصها بنفقات تعود لفصل آخر.

ـ خصوصية العلامة spécialité d'une marque. ما هو تحت العلامة وبالتالي في ظل حمايتها؛ تحديد العلامة بالمنتوجات أو الخدمات الواردة في عمل الإيداع والمنتوجات أو الخدمات المشابهة. انظر: السَبْق antériorité، الجدّة nouveauté.

ـ العقاقير أو الأدوية spécialités pharmaceutiques (ضمان اجتماعي). علاج يَحضَر مسبقاً ويقدَّم ضمن توضيب خاص وتسمية خاصة (لا يسترد ثمنه من صناديق تأمين المرض إلاّ أن يكون وارداً في لائحة تنظمها الإدارة).

ـ مبدأ الخصوصية principe de spécialité. مبدأ ملازم لطبيعة الأشخاص المعنويين وبمقتضاه تكون نشاطات هؤلاء الأشخاص محددة في المجالات والمواضيع التي أنشئت من أجلها؛ قاعدة تحدد أهلية هؤلاء الأشخاص وصلاحيتهم في الأعمال المناظرة للمقاصد التي من أجلها أنشئوا، مثلاً تنجم الخصوصية، بالنسبة إلى الأشخاص المعنويين الإداريين، بشكل أساسي عن مهمتهم الإقليمية المحددة إذا تعلق الأمر بأشخاص* إقليميين، أو تتحدد في النظام المكوّن إذا تعلق الأمر بالمؤسسات العامة.

●2 ـ مجال اكتسب فيه شخص ما وصفاً خاصاً؛ بالتعميم هذا الوصف ذاته. مثلاً تخصص محام في قضايا البراءات brevets.

الخصوم: انظر المطلوبات passif.

الخصومة Instance

عن اللاتينية instantia من instare اجتهد في...

● 1 ـ إجراء معتمد أمام سلطة قضائية؛ مرحلة من *دعوى. مثلاً المرحلة الأولى هي المرحلة التي تجري أمام القضاة الأول، في الدرجة الأولى من المحاكمة، تتبعها احتمالياً مرحلة الاستئناف أو النقض. انظر: السبب cause. قارِنْ بـ الدعوى litige، الدعوى procès.

● 2 ـ تدل بشكل أدق على تتابع أعمال هذا الإجراء ومهله انطلاقاً من الادّعاء الممهد للخصومة حتى الحكم أو الأنماط الأخرى من سقوط الخصومة (*تخلٍّ إرادي عن الحق، *سقوط péremption)، بما في ذلك التحقيق والأحداث المختلفة (*تعليق، *قطع، *إعادة السير في الدعوى)؛ يجري الكلام بهذا المعنى على مجرى الخصومة أو *ملاحقتها. انظر: اتخذ مبادرة العمل الإجرائي introduire، ساق conduire، إتمام المعاملات القانونية diligences.

● 3 ـ بالتعميم وضع قانوني للفريقين في *القضية؛ والخصومة في هذا المعنى *رباط قانوني مصدر للحقوق والموجبات بالنسبة إلى الفريقين في الخصومة (يجري الكلام كذلك على رباط الخصومة).

ـ محكمة القاضي المنفرد (tribunal d' instance). انظر: محكمة القاضي المنفرد (أو الوحيد) tribunal d'instance.

ـ المحكمة البدائية (tribunal de grande instance). انظر: المحكمة البدائية tribunal de grande instance.

خط السير: انظرالطريق route.

خط السير Itinéraire

اسم مذكّر عن اللاتينية itinerariun، من iter، itineris: سبيل، طريق.

● يأخذ في حالات معينة (انظر: الخروج عن الطريق المألوفة déroutement) معنى الطريق الواجب اتّباعها، والسير المفروض على من يتنقل. انظر: الطريق route.

خط الشحن Ligne de charge

انظر: الخط ligne، الوظيفة charge.

● خط مثالي يجب أن لا تغوص السفينة أبعد منه في الماء.

الخطأ الأخف Culpa levessima

عبارة لاتينية معناها «الخطأ الأخف» (افعل التفضيل) ما تزال مستخدمة للدلالة على الخطأ الطفيف جداً الذي يمكن، على الأقل في الشأن التعاقدي، أن يكون متسامحاً به (بدون أن يجر إلى التبعة).

قول مأثور: يؤخذ في الشأن المخالفي (الجرمي) حتى الخطأ الأخف في الاعتبار.

الخطأ: انظر الغلط erreur.

الخطأ البسيط Culpa levis

تعبير لاتيني معناه «خطأ بسيط» ما يزال مستعملاً للدلالة، في الشأن التعاقدي، إمّا على الخطأ الذي يرتكبه رب عائلة صالح (culpa levis in abstracto، معيار وسط مأخوذ من نموذج مجرد)، وإمّا على خطأ المدين الذي لا يولي قضية الغير العناية التي يوليها لقضاياه الخاصة (culpa levis in concreto، إسناد إلى مسلك المدين الشخصي).

الخطأ العقدي الجسيم Culpa lata

تعبير لاتيني معناه (حرفياً) «خطأ جسيم» للدلالة في الشأن التعاقدي، على *خطأ جسيم يماثل، رغماً عن أنه لا يتضمن نية غير شريفة، *بالتدليس لأنه ينم، لدى فاعله، عن تخلّف مفرط الخطورة. انظر: سوء النية mauvaise foi.

قول مأثور: يماثل الخطأ الجسيم بالتدليس.

الخطأ عند تكوين العقد Culpa in contrahendo

تعبير لاتيني معناه «خطأ في العقد المنوي إبرامه» للدلالة على الخطأ الذي يقترفه، في المرحلة السابقة للتعاقد، أحد الفريقين في *المفاوضة بمناوراته المخادعة، ولاسيما بأن لا يكشف للفريق الآخر العناصر التي تفرضها المصداقية التعاقدية وحسن النية. انظر: التدليس dol، الاستعلام أو الإعدام renseignement (موجب *الإعلام obligation de renseignement)، النصيحة conseil (واجب النصيحة devoir de conseil)، الاستدلال information.

الخطأ Faute

عن اللاتينية، fallita: ارتكاب الخطأ، مأخوذ كاسم من falletas الذي استبدل باللاتينية التقليدية falsus من fallere: خدع، أفلت من، وبالتالي أخطأ.

I■ (مدني).

عمل غير قانوني يفترض أن يجتمع فيه: 1/ عنصر *مادي، الفعل الأصلي (الذي يمكن أن يرتكز على فعل إيجابي ـ خطأ ارتكاب ـ أو على امتناع ـ خطأ إغفال؛ 2/ عنصر اللاّقانونية، انتهاك واجب، مخالفة القانون (قانون، عُرف، الخ)؛ 3/ (مع مراعاة نظرية الخطأ المسمى موضوعياً) عنصر معنوي (*الإسنادية) هو تمييز مرتكب الفعل، المسمى أحياناً عنصراً *إرادياً، مع أنه يمكن أن يكون مقصوداً أم لا، يعلق عليه القانون نتائج قانونية

مختلفة. مثلاً خطأ جرمي يوجب التبعة المدنية لفاعله، خطأ زواجي يشكل سبباً للطلاق. قارِنْ بـ الجريمة délit، شبه الجريمة quasi-délit، التدليس dol، الغش fraude، الطارىء risque، الواقعة fait، تسويغي justificatif.

ـ الخطأ القابل للتأمين faute assurable. خطأ غير مقصود ولا تدليسي (صادر عن المؤمَّن) يمكن أن يكن موضوع تأمين.

ـ الخطأ *المدني faute civile. بخلاف الخطأ الجزائي هو الخطأ الذي يُلزم مرتكبه بالتبعة المدنية (التقصيرية أو التعاقدية).

ـ الخطأ *التعاقدي faute contractuelle. عدم مراعاة المدين موجب ينشئه العقد (بعدم التنفيذ الكامل، أو التنفيذ الناقص أو المتأخر) مما يولّد التبعة التعاقدية.

ـ الخطأ التقصيري faute délictuelle.

أ/ عمل مضر يشكل جريمة مدنية (بالمعنى العام للتعبير) ويُلزم فاعله بالتبعة التقصيرية، ويفترق عن الخطأ التعاقدي في أن الواجب الناجم عن الانتهاك لا ينتج عن عقد وإنما عن واجب عام (يكرسه القانون والعرف) بعدم الإضرار بالغير.

ب/ بخلاف الخطأ شبه التقصيري، خطأ كان لفاعل يقصد فيه التسبب بالضرر.

ـ الخطأ *التدليسي faute dolosive. نوع من الخطأ التعاقدي كان، حتى وقت قريب، مرادفاً للخطأ المتعمد، ويتميز اليوم بفعل المدين غير المستقيم بعدم القيام بتنفيذ موجبه مع علمه بذلك. انظر: الخطأ *الجسيم faute lourde.

ـ *الخطأ العَمْد أو المقصود faute intentionnelle. خطأ يرتكب مع نية الإضرار بالغير، وبشكل أعم مع نية التسبب بالضرر (مثلاً الانتحار). انظر: الخطأ التقصيري faute délictuelle (بالمعنى الضيق). قارِنْ بـ الخطأ التدليسي faute dolosive.

ـ الخطأ *البسيط والطفيف faute légère. مسلك، إرادي أم لا، يبتعد قليلاً عن المسلك الذي كان يمكن أن يتبعه رب الأسرة الصالح في الظروف عينها (مثلاً رعونة غير خطيرة في ذاتها، غلط طفيف في التقدير. انظر: الإهمال négligence)؛ فعل أرعن يمكن أن يشكل خطأً جزائياً، وبالتالي خطأ مدنياً؛ في الشأن التعاقدي، في ما يتعلق بموجب بذل العناية، من المسلّم به أن الغلط لا يشكل بالضرورة خطأ (غلط في التشخيص مثلاً)؛ في المسؤولية التقصيرية من الاستثناء عدم اعتبار الغلط خطأ، وهو مسلك مختلف عن الغلط الذي يفرض نفسه نظرياً، وإنما لا مفر منه إحصائياً حتى من جانب رب الأسرة الصالح.

قول مأثور: يؤخذ في الشأن المخالفي (الجرمي) حتى الخطأ الأخف في الاعتبار.

ـ الخطأ *الجسيم faute lourde. مسلك يبتعد إلى حد كبير عن مسلك رب الأسرة الصالح في الظروف عينها؛ مسلك ينم لدى فاعله إمّا عن الحماقة المفرطة، أو التهاون أو اللامبالاة تجاه الأخطار التي تنجم عنه.

قول مأثور: يماثل الخطأ الجسيم بالتدليس.

قارِنْ بـ الخطأ الخطير faute grave، الخطأ غير المعذور faute inexcusable، الخطأ التدليسي faute dolosive.

الخطأ شبه التقصيري faute quasi délictuelle. نوع من الخطأ التقصيري (بالمعنى الواسع) الناجم عن تصرف فاعله بعدم تبصر أو إهمال بدون نية الإضرار. انظر: الخطأ التقصيري faute délictuelle (بالمعنى الضيق).

II (عقوبات).

عنصر، بخلاف التدليس، نفسي (معنوي) في الجرائم غير المتعمدة، وفي الاعتداءات المتعمدة على السلامة الجسمانية (أو الجسدية) ويرتكز الخطأ على عدم التبصر والإهمال والرعونة، وعدم مراعاة الأنظمة.

ـ الخطأ *المخالفيّ faute contraventionnelle. عنصر نفسي يؤخذ به أكثر من غيره، وهو متواتر في المخالفات ونلاقيه في جرائم معينة (تسمى أحياناً جرائم مخالفية) وفيها لا يفلت الفاعل من الإدانة إلا أن يثبت أن هناك *قوة قاهرة أو سبباً لعدم *الإسناد.

■III (إداري).

تعبير يستخدم في العبارات التالية:

ـ الخطأ في الخدمة faute de service. عمل ضارّ يرتكبه مأمور عمومي في مناسبة ممارسة خدمته (أو غير مجرد من العلاقة بالخدمة) يقع التعويض عنه على عاتق الإدارة.

ـ الخطأ المسلكي faute disciplinaire. انظر: تأديبي (الخطأ الـ) disciplinaire (faute).

ـ خطأ الخدمة faute du service. عمل ضارّ ذو طابع مغفل ينم عن تنظيم سيء أو سير عمل سيء للخدمة يوجب مسؤولية الإدارة في ظروف مختلفة تبعاً لدرجة الصعوبة التي يلاقيها تنفيذ الخدمة وخطورة هذا الخطأ.

ـ الخطأ *الشخصي faute personnelle. عمل موجب للتعويض يرتكبه مأمور عمومي خارج الخدمة، أو يمثل، رغماً عن كونه مرتكباً في مناسبة الخدمة، إمّا طابع خطأ عمدي، أو طابع خطأ بالغ الخطورة، يكشف هكذا، حسب الصيغة التقليدية لـ Laferrière، «الإنسان في ضعفه وأهوائه وعدم تبصره». انظر: الطارىء risque، التبعة (المسؤولية) responsabilité.

■IV (عمل).

تستعمل هذه الكلمة في التعابير التالية:

ـ الخطأ الخطير faute grave. خطأ، بكونه خطيراً بما فيه الكفاية لجعل الإبقاء على

العلاقات التعاقدية غير متسامح به، يسوّغ الفسخ المسبق لعقد العمل لمدة معينة فوراً بدون تعويض صرف.

ـ الخطأ غير المعذور faute inexcusable. انظر: غير المعذور. (الخطأ ـ) inexcusable (faute).

ـ الخطأ العَمْد أو المقصود faute intentionnelle. هو الخطأ المتصف، لدى المستخدِم، أو الأجير، ضحية حادث عمل، بنيّة التسبب بالضرر.

ـ الخطأ الجسيم faute lourde. مرادف للخطأ الخطير؛ خطأ خطير بشكل خاص مماثل للخطأ العَمْد أو المقصود.

■V (نقل).

ـ الخطأ غير المعذور faute inexcusable. غير المعذور (الخطأ ـ) inexcusable (faute). انظر: faute inexcusable.

الخِطبة Accordailles

اسم مؤنث في صيغة الجمع مشتق من الفعل accorder بمعنى خَطَب، عن اللاتينية accordre بدلاً من الفعل التقليدي من concordare: وافق.

● احتفال بقراءة *عقد الزواج أو توقيعه بحضور الخطيبين ووالدي كل منهما وأصدقائهما.

خَطِر Dangereux

صفة من الخَطَر danger عن اللاتينية dominiarium سيطرة.

● ما هو مصدر *الخطر؛ يكمن فيه الضرر (منتوج خطر)؛ يخشى منه عمل مضر أو مسيء (مسلك خطر).

ـ النشاطات والأشياء الخطرة activités et choses dangereuses. وصف مطبق، في نظام التبعة الإدارية بدون خطأ، على النشاطات بحيث أن التربية، والتلقيح الإلزامي، والعلاج بالنسبة إلى المرضى العقليين لدى خروجهم، وعلى الأشياء التي يخلق تجميعها (ذخائر)، أو وجودها (المباني العامة، ولاسيما التوزيع الكهربائي)، أو استعمالها (أسلحة نارية)، مخاطر خاصة.

ـ المؤسسات الخطرة وغير المريحة وغير الصحية établissements dangereux incommodes et insalubres. مؤسسات خاضعة لمراقبة السلطة الإدارية بسبب الأخطار والسيئات التي تمثلها نشاطاتها بالنسبة إلى الأمة، أو للسلامة الصحية، أو راحة الجيران، وبالنسبة إلى الصحة العامة أو الزراعة؛ وقد وصفتها، وهي مسماة بشكل شائع «مؤسسات

مصنفة» «بالمنشآت المصنفة من أجل حماية البيئة»، مما يجعل مفهوم الخطر والسيئة يمتد إلى حماية الطبيعة والبيئة والحفاظ على المواقع والصروح. انظر: التحقيق enquête.

الخطف: انظر السحب enlèvement.

الخطوبة Fiançailles

اسم مؤنث في صيغة الجمع مشتق من fiancer خطب: إلتزم، المشتق هو نفسه، عن طريق الكلمة القديمة fiance، من fier عن اللاتينية fidare.

● *وعد متبادل *بالزواج يترافق عموماً مع احتفال (عائلي أو اجتماعي) لا يشكل، مدنياً، تعهداً تعاقدياً، ملزماً غير أن فسخه غير المسوّغ (في غير محله) يؤدي إلى تبعة فاعله ويخلق وضعاً يتضمن أحياناً مفاعيل قانونية (مثلاً تفسح وفاة الخطيب الطارئة في المجال للخطيبة للحق بالتعويض ضد الشخص الثالث المسؤول؛ يفتح الاغواء بالخطوبة طريق دعوى إثبات الأبوة الطبيعية، القانون المدني، الخ.)؛ لا تختلط بالمعاملات الرسمية الضرورية للاحتفال بالزواج بعد الوفاة.

الخطورة Gravité

عن اللاتينية gravitus، ثقل.

●1 ـ طابع ما هو خطير (معترف به هكذا). مثلاً صلابة تناظر خطورة جرم.

●2 ـ تدبير له هذا الطابع؛ درجة الخطورة ومستواها. مثلاً تقدير القاضي للخطورة الكبيرة لخطأ ما.

خَطّي Littéral

صفة عن اللاتينية litteralis المشتقة من littera: حرف.

●1 ـ تقال في البيّنة المكتوبة (*الخطية) (في سند أصلي أو عمل ذي توقيع خاص) بخلاف أنماط البيّنة الأخرى (بيّنة بشهادة الشهود، قرائن وعلامات، اعترافات، يمين الخ.).

●2 ـ تقال في *التفسير المرتبط بحرفية النص (قانون، عقد) مما يجعله عند الحاجة متغلباً على *روحيته وتستخرج منه النتائج الممكنة جميعاً (حتى ولو لم يكن واضح النص يقصدها) وبدون امتداد التطبيق إلى ما هو أبعد مما هو مكتوب (حتى ولو كانت نية واضع النص وسببه هما بهذا المعنى)؛ عدم الخلط بالتفسير *التأويلي. انظر: صلب strict، التماثل analogie، نصّي (حرفيّ) textuel، النص texte، الكتاب lettre، التعليق commentaire، التفسير exégèse، روحاني spirituel.

خطير: انظر صارخ manifeste.

الخَفَاء Clandestinité

اسم مشتق من clandestin خَفِيّ

●1 ـ *عيب يشوب الحيازة (ويشكل عقبة أمام *التقادم المكسب للمِلْكية) عندما تكون أعمال الحيازة مخفية عمّن يمكن أن تكون لهم مصلحة في منع *التقادم المكسب usucaption. ضده العلنية.

●2 ـ عدم وجود علنية بالنسبة إلى الاحتفال ذاته بالزواج مما يعاقب عليه بالفسخ المطلق للزواج على الأقل في حالة الغش.

الخِفَّة الملومة . Légèreté blâmable

من leger خفيف؛ ومَلومٌ من الفعل blâmer لامَ، عن اللاتينية الكنسية blasphemare.

● وصف يطبقه الاجتهاد على مسلك المستخدِم من أجل إدانة الاستعمال *المغاير للقانون للتسريح عندما يكون *كيدياً نظراً إلى أسباب التسويغ الكيفية المثارة أو عدم الملاءمة الخاصة للقرار.

خَفِيّ Clandestin

صفة عن اللاتينية Clandestinus.

●1 ـ *مستتر، غير *مصرح عنه لأنه غير قانوني. انظر: الغش fraude، الإخفاء dissimulation، التجسس espionnage، رسمي officiel.

ـ الشغّيل الخفي travailleur clandestin. أجنبي لا يحوز إذن عمل ولا يصرح عنه المستخِدم عموماً. انظر: الضبط régularisation، المسافر الخفي passager clandestin.

●2 ـ تقال، في معنى قريب جداً، في *الحيازة عندما تكون أعمال الحيازة مخفية عن عمد، ومنجزة خِفْية. ضدها عمومي public.

خفيف: انظر طفيف léger.

الخِلاف:

انظر: الخِصام querelle؛ الدعوى litige؛ النزاع conflit.

الخلاف Contestation

عن اللاتينية contestatio من الفعل اللاتيني contestari استشهد في دعوى، تجابه أمام العدالة مستنداً إلى شهادات الشهود.

● *الخِلاف litige، *الخِلاف différend؛ ما هو مختلف عليه من أصحاب العلاقة، واقع ما أن يصبح أمام القاضي حتى يغدو موضوع *الدعوى، ومادة قضاء المنازعات، غير

أنه يمكن، إذا وُجد عندما ينفجر الخِلاف (ولادة الخِلاف litige) أن يشكل الموضوع ذاته، قبل مراجعة العدالة، أمّا لنمط ودي إرادي محض للحل (*مصالحة، *عُدول)، وإمّا لنمط نصف قضائي ونصف اتفاقي (اللجوء إلى *التحكيم عن طريق التسوية)، وهذا المخرج الأخير يكون بالإضافة إلى ذلك مُتاحاً في بعض المواد قبل ولادة خلاف محتمل (بند *التسوية)؛ يدل كذلك على الخلاف *الأصلي (ما ينفيه المدعى عليه في *الادعاء الأولي)، والخلافات *الطارئة (حول نظامية الإجراء، وصلاحية السلطة القضائية، وقبولية نمط من البيّنة، الخ.)، وأي قرار له حجية الشيء المحكوم فيه بالنسبة إلى الخلاف الذي يبت به على حد سواء. انظر: الادّعاء prétention، الإلتماس المشترك requête conjointe، المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة point)، رفع اليد dessaisissement، الحدث cas، الحالة espèce. قارِنْ بـ المادة matière، *القضاء *الرجائي juridiction gracieuse، المناقشة débat، النزاع conflit، الخِصام querelle.

الخِلاف Différend

اسم مذكّر صورة إملائية أخرى من différent مختلف عن اللاتينية differens من differre اختلف.

●1 ـ (معنى عام). خِلاف بين شخصين يثبت تباعداً في الرأي أو *المصلحة. انظر: الدعوى litige. قارِنْ بـ الدعوى procès، الخِصام querelle.

●2 ـ (في القانون الدُولي العام على وجه الخصوص). معارضة بين شخصين من القانون الدُولي حول نقطة قانونية أو واقعية يمكن أن تولّد *نزاعاً بينهما.

ـ الخلاف القانوني différend juridique. هو الخلاف الذي يتناول تطبيق القانون الساري أو تفسيره ويقبل تسوية على هذا الأساس. انظر: *النزاع conflit.

ـ الخلاف السياسي différend politique. خلاف بسبب الموضوع الذي يتناوله وغير قابل لتسوية تعتمد القانون الساري كأساس ولا يمكن حله إلاّ بالتخلّي عن ادعاء أحد الفريقين أو تعديل القانون الوضعي. انظر: *النزاع الجماعي conflit collectif.

الخِلافة أو الإرث أو التوارث Succession

عن اللاتينية successio: خِلافة، إرث، توارث.

واقع شخص يأخذ مكان شخص آخر بعد وفاته أو بعد توقف نشاطه، وينتهي، عندما يتعلق الأمر بخلافة متوفّى في أمواله، بالدلالة، على وجه الخصوص، على أبلولة الذمة المالية الإرثية وهذه الذمة المالية بالذات. قارِنْ بـ التقديم représentation، الاستبدال substitution، الحلول subrogation.

■I (خاص).

●1 ـ نقل ـ قانوني أو إيصائي ـ إلى شخص أو عدة أشخاص (انظر: الخَلَف successeur، الوريث héritier، الموصى له légataire) للذمة المالية التي تركها شخص تُوُفيّ (انظر: المورث de cujus)؛ نمط اكتساب المِلْكية بسبب هذه الوفاة بدون مقابل. قارِنْ بـ انتقال الحق dévolution، التبرع libéralité.

ـ الخِلافة بدون وصية (أو القانونية) succession ab intestat (ou légale). خِلافة ينظم القانون انتقال الحق بموجبها، عند عدم وجود وصية أو لاكمالها بخلاف الوراثة الإيصائية.

ـ الخلافة غير المألوفة succession anomale. خِلافة تتناول أموالاً محددة ينظم القانون (القانون المدني)، على وجه الاستثناء، انتقال الحق بسبب مصدرها ويُرجعها إلى واهبها في خِلافة الموهوب له المتوفى قبله بدون ذُرِيّة (أو في الحالة عينها إلى فروع مالكها إذا تعلق الأمر بأموال تركته). مثلاً الخِلافة الشاذة لصالح المتبني أو فروعه في حال الوفاة السابقة للمتبنى. انظر: العودة retour.

ـ الخلافة الإيصائية (أو الإرادية) succession testamentaire (ou volontaire). بخلاف الخِلافة بدون وصية، خلافة لا ينظمها القانون بكاملها وإنما تنظمها الوصية، إمّا كلها أو في قسم منها على الأقل.

●2 ـ الذمة المالية المنتقلة على هذا النحو، أو الذمة المالية الإرثية أو الوراثية. مرادفها ميراث، وراثة. انظر: الموجودات (الأصول) actif، المطلوبات (الخصوم) passif، التركة masse، الحركة hoirie.

ـ الخلافة *مع حق *الجرد succession bénéficiaire. خلافة مقبولة شرط *الجرد.

ـ خلافة *شغار التركة succession en déshérence. انظر: شَغَار التركة déshérence.

ـ الخلافة غير المطالب بها succession non réclamée. خِلافة شاغرة (بالمعنى الواسع) يمكن أن تعتبر غير مطالب بها قبل انقضاء المهل لإجراء الجرد والتحرير (وهو الفرق بينها وبين الخلافة الشاغرة بالمعنى الضيق)، فتوكل عند ذلك إلى إدارة الأملاك مع سلطات إدارة صرف. انظر: طالب réclamer.

ـ الخلافة *الشاغرة succession vacante.

أ/ (بالمعنى الواسع). خلافة لا يطالب بها أي خَلَف كليّ حتى الدولة (قارِنْ بـ شَغَار التركة déshérence) ولا يُستدعى إليها أي وريث بدون وصية (أو التي رفضها الورثة الأوَل المستدعون.

ب/ (بالمعنى الضيق). خلافة شاغرة بالمعنى المبين أعلاه ولا يعتبرها القانون، على نقيض الخلافة غير المطالب بها، شاغرة وليس بإمكان المحكمة إعلانها شاغرة إلاّ عند

انقضاء مهل الجرد والمداولة، وعندها تناط إدارتها وتصفيتها بإدارة الأملاك بحضور المدير المحافظي للتسجيل المعين بصفة *قيّم على تركة شاغرة. انظر: شاغر vacant، الشغور vacance، الحرمان من الميراث exhérédation.

■II (دُولي عام).

ـ توارث الدول succession d'Etats. تعبير يستخدم في الفقه للدلالة على مجموعة المسائل القانونية الناجمة عن استبدال سيادة بأخرى على إقليم معين، سواء تعلق الأمر *بضم جزئي أو كامل، أو بقسمة، أو باندماج، أو بإنشاء دولة جديدة.

ـ توارث المنظمات الدُولية succession d'organisations internationales. تعبير مأخوذ عن القانون الخاص للدلالة على استبدال منظمة دُولية بأخرى، وبسبب صمت الاتفاقيات الأساسية حول هذه النقطة يمكن أن تبرز صعوبات، وعلى وجه الخصوص بالنسبة إلى صلاحية التقرير في شأن استبدال كهذا أو بالنسبة إلى مدى هذا الاستبدال (وظائف منقولة، أعمال المنظمة المختفية، الأمول والمأمورون).

الخُلْسة Larcin

عن اللاتينية latrocinium من latro: لص، قاطع طريق.

● نوع من *السرقة ذو أهمية ضعيفة. قارِنْ بـ الاختلاس filouterie، اختلاس الطعام grivèlerie.

خلّص السلع من الجمرك Dédouaner

فعل مصاغ من البادئة de ومن douane جمرك.

● القيام بمجموعة العمليات المفروضة لدى الخروج من الإقليم أو الدخول إليه لاستيفاء الرسوم الجمركية، ويتضمن ذلك تقديم السلع ضمن الشروط التي يفرضها القانون، والتصريح الجمركي، وقيام المأمورين بالكشف عليها وتصفية الرسوم المتوجبة واستيفائها.

الخَلْع: انظر الكسر effraction.

الخَلَف Ayant cause

اسم مصاغ من اسم الفاعل من الفعل avoir لديه، عنده، ومن قضية cause.

● شخص اكتسب حقاً أو موجباً من شخص آخر يسمى *متلقى عنه. انظر: الخَلَف successeur، الشخص الثالث tiers، رئيس chef. قارِنْ بـ الضحية victime.

ـ الخَلَف بصفة خاصة ayant cause à titre particulier. هو الخلف الذي يكتسب من المتلقى منه حقاً أو حقوقاً معينة (مثلاً الشاري، الموهوب له، المقايض coéchangiste،

الموصى له، المخصص بشيء أو بمبلغ من المال) تُنقل إليه الديون créances (بالمعنى الإيجابي) المتعلقة بالمال المكتسب وليس الموجبات (عدا الاستثناء القانوني).

ـ الخلف بصفة *كلية ayant cause à titre universel. هو من يكتسب كليّة أموال المتلقى منه أو حصة من هذه الكليّة. مثلاً الوريث الشرعي، الموصى له الكليّ أو بنصيب يتلقى، من حيث المبدأ، حقوق المتلقى منه وموجباته كافةً. انظر: الإيصاء legs.

الخَلَف Successeur

عن اللاتينية successor من succedere: خَلَفَ.

●1 ـ من يأخذ مكان (تتمة) من سبقه (سلفه) في تجارة، أو في بعض الوظائف، أو الحقوق أو الموجَبات. انظر: الخلف ayant-cause، المتفرغ له cessionnaire، ضده متلقى منه.

●2 ـ أي شخص *مستدعى لتلقي تركة مفتوحة كلياً أو جزئياً، إمّا *كوريث (المعنى 2) وإمّا *كموصى له، بصفة *كلية أو *بنصيب، وإمّا كوريث شاذ. قارِنْ بـ مستحق الإرث successible، الوارث المحتمل أو المفترَض héritier présomptif.

ـ الخَلَف غير المألوف successeur anomal. هو من يتلقى *خِلافة غير مألوفة.

ـ الخَلَف الشاذ successeur irrégulier. انظر: شاذ irrégulier.

الخُلُوّ: انظر الشغور vacance.

خُلُوّ الرِّجل: انظر ثمن العتبة pas-de-porte.

خِلْوٌ من أي رهن أو امتياز Chirographaire

صفة من اللاتينية القانونية chirographarius من chirographus عن اليونانية χειρογραφον: مدوّن بخط اليد.

● مجرد من أي أمن خاص (امتياز، رهن عقاري، رهن حيازة المنقول، الخ)؛ تقال على وجه الخصوص في الدائن غير الحائز أي أمن وليس لديه سوى الامتيازات المرتبطة بأي حق في دين (انظر: الدعوى غير المباشرة action oblique، الدعوى البولصية action paulienne) ويطبق عليه في توزيع ثمن أموال المدين (توزيع قسمة الغرماء) قانون الاشتراك المتساوي بين الدائنين العاديين؛ ونادراً ما تقال في الدين غير المضمون بأمن ما. ضدها متمتع بامتياز privilégié، متعلق بالرهن العقاري hypothécaire، مرتهن nanti (المعنى 1). انظر: عارٍ nu، عادي ordinaire.

الخليج Baie

عن اللاتينية baia.

● لسان محدد تماماً يحوي اختراقه للأراضي بالنسبة إلى عرضه لدى فتحته مياهاً

محصورة بالشاطىء ويشكل أكثر من مجرد انعطاف للشاطىء (اتفاقية 29 نيسان 1958 حول البحر الإقليمي والمنطقة المجاورة، المادة 7، الفقرة 2).

ـ الخليج التاريخي baie historique، خليج معتبر كوطني عقب استخدام مستمر وغير منازع فيه، أكثر مما يعتبر قرنياً، تمارس فيه الدولة الشاطئية، بشكل واضح وفعلي، حقوقاً ذات سيادة برضى المجموعة الدُولية. مثلاً خليج Cancale أو Granville في فرنسا، خليج Hudson في كندا.

الخليل أو الخليلة Concubin, concubine

● شريك في العلاقات الواقعية التي تشملها *المعاشرة غير الشرعية؛ من يعيش في *اتحاد حر. المرادف *العشير compagnion، الخليلة (الواقعية) compagne.

الخليلة Compagne

اسم مؤنث مشتق من compain. انظر: الشركة compagnie.

● مرادفة *لخليلة concubine. انظر: الاتحاد الحر union libre. قارِنْ بـ الزوج époux، أحد الزوجين conjoint.

الخَيار Option

عن اللاتينية optio: اختيار.

●1 ـ إمكانية الاختيار بين أمور عديدة (القبول أو الرفض، الدفع نقداً أو عيناً، أخذ هذا المال أو ذاك، الخ) التي تعطى عموماً في مهلة محددة (انظر: أدناه)، إمّا بموجب القانون (خيار إرثي)، وإمّا باتفاقية (خيار *المستفيد من *وعد أحادي الجانب بالبيع)، وإمّا بمقتضى وصية. انظر: عدم الجمع non-cumul، الاختيار choix. قارِنْ بـ الانسحاب retrait الشفعة préemption، الإيجار مع خيار الشراء location avec option d'achat.

●2 ـ بالتعميم العمل الذي تمارس هذه الإمكانية بموجبه، فعل الخيار (مثلاً خيار مسبق) حتى الأمر المختار (مثلاً القبول مع شرط الجرد هو خيار متبصر). انظر: الاختيار choix.

ـ مهلة الخيار délai d'option. فترة من الزمن محددة عموماً لا يمكن إكراه المستفيد من الخيار خلالها على الاختيار (يتمتع بالدفع التسويفي) وبانقضائها يفقد، حسب الحالة، حق الاختيار (على اعتبار أنه من المسلّم به أنه اختار هذا الأمر أو ذاك)، أو على الأقل حق إرجاء جوابه. انظر: الخيار الإرثي option successorale.

ـ خيار التابعية (الجنسية) option de nationalité.

أ/ إمكانية يمنحها القانون أو معاهدة دُولية لفرد في رفض تابعية معينة أو التنازل عنها أو المطالبة بها أو الاعتراف له بها.

ب/ عمل من يمتلك هذه الإمكانية ويمارس اختياره.

- خيار الاكتتاب بالأسهم أو شرائها option de souscription ou d'achat d'actions. إمكانية معطاة لأجراء شركة مساهمة أو لبعضهم في الاكتتاب في زيادة رأس المال أو شراء الأسهم التي تخصصها الشركة بهم.

- الخيار (رفع -) option levée d'. انظر: رفع الخيار levée d'option.

- الخيار الإرثي option successorale. إمكانية يمنحها القانون للوريث، بعد فتح التركة، في أن يختار، وفقاً لإشكال الأمور الثلاثة التالية مع مفاعيلها، بين *قبول الإرث بلا قيد أو شرط، أو *القبول مع *حق الجرد، أو *العدول، مع إعطائه في سبيل القيام بالجرد والتشاور مهلة تفكير (ثلاثة أشهر وأربعين يوماً)، وبانقضائها يبقى بإمكان الوريث الاختيار (ولمدة ثلاثين سنة)، وإنما بدون أن يكون بإمكانه أن يواجه من ينذره بوجوب الاختيار بالدفع التسويفي. انظر: مسبق anticipé.

قولان مأثوران: ليس وريثاً من لا يريد ذلك.

من يغدو وريثاً يبقى على الدوام وريثاً.

الخيانة الزوجية: انظر الزِنا adultère.

خيانة العهد — Infidélité

عن اللاتينية infidelitas.

● انتهاك واجب *الأمانة والعهد الذي يمكن أن يكوّن خطأ يشكل سبباً للطلاق ضمن شروط المادة 242 من القانون المدني الفرنسي. انظر: الزِنا adultère.

الخيانة العظمى — Haute trahison

انظر: الخيانة (العظمى) trahison (haute).

الخيانة — Trahison

اسم مشتق من الفعل trahir خانَ عن اللاتينية tradere.

● شكل خطير من الجريمة ضد *الأمن الخارجي للدولة يُسند إلى فرنسي (قارِنْ بـ التجسس espionnage). مثلاً حمل السلاح ضد الوطن أو إفشاء أسرار الدفاع الوطني. انظر: الاتصالات الخارجية بالعدو intelligences avec l'ennemi.

- الخيانة العظمى haute trahison. جرم سياسي بمحتوى متغير (مستثنى من مبدأ التحديد القانوني للتجريم والعقوبات) يتكون من تقصير رئيس الجمهورية الخطير في واجباته ويؤدي إلى مسؤوليته أمام المحكمة العليا للعدالة.

د

داخل أموال (التركة) Intra vires (hereditatis)

● تعبير لاتيني معناه (حتى ما يعادل موجودات التركة) (انظر: الموجودات forces)، يستخدم لتمييز موجب ديون الوريث أو الموصى له في الحالات التي لا يكون ملزماً بديون التركة إلاّ بما يعادل ما تلقّاه (وبشكل أدق أيضاً مع الموجودات cum viribus). مثلاً لا يكون الوريث الذي يقبل الإرث مع *حق الجرد مسؤولاً إلاّ في حدود التركة. ضدها خارج أموال التركة ultra vires hereditatis. قارِنْ بـ نسبياً إلى الموجودات pro viribus.

الدار: انظر القصر palais.

دار البلدية Hôtel de ville

عن اللاتينية hospitale: مكان استقبال *الزوار. انظر: المدينة ville.

● تعبير شائع يدل على دار البلدية في *المدن الهامة. انظر: دار البلدية maison commune.

دار البلدية Mairie

اسم مشتق من maire عُمْدة.

● عمارة تعقد فيها اعتيادياً جلسات *المجلس البلدي وتنتشر فيها مكاتب العمدة والإدارة الدسكرية. بالتعميم هذه المصالح الدسكرية ذاتها؛ قارِنْ بـ مركز المحافظة préfecture. انظر: دار البلدية hôtel de ville، دار البلدية maison commune.

دار التوليد: انظر الأمومة maternité.

الدار Maison

عن اللاتينية mansio: منزل، من الفعل manere: بقي، استقر، مكث.

● المكان الذي نقيم فيه (غير أن الأمر لا يتعلق بالضرورة بمنزل خاص)؛ تقال، بالتعميم، وفي الغالب في مؤسسة حتى في جماعة. قارِنْ بـ محل الإقامة résidence، المسكن أو الموطن domicile، السكنى logement، السكن habitation.

ـ السجن المركزي maison centrale. *منشأة إصلاحية يُسجن فيها المحكوم عليهم

بعقوبات مانعة للحرية لمدة طويلة (لمدة أكثر من سنة يقتضي قضاؤها عندما تصبح العقوبة نهائية) أو على الأقل من بين هؤلاء من لا يُلحقون *بمراكز اعتقال. انظر: الأشغال الشاقة travaux forcés.

ـ الحاشية المدنية والعسكرية (رئيس الدولة). تعبير موروث عن الحقبة الملَكية يدل على مجموعة من المعاونين المباشرين لرئيس الدولة.

ـ دار البلدية maison commune. مرادفه دار البلدية mairie. انظر: دار البلدية hôtel de ville.

ـ السجن maison d'arrêt. منشأة إصلاحية لاستقبال المتهمين المعتقلين (*اعتقال موقت، *تلبّس بالجريمة flagrant délit) والمحكوم عليهم بعقوبات الحبس لمدة قصيرة (لمدة أقل من سنة) يقتضي قضاؤها عندما تصبح العقوبة نهائية.

ـ دار الإصلاحية maison de correction. منشأة يودع فيها القاصرون الذي يعتبرون أنهم تصرفوا بدون تمييز.

ـ السجن maison de dépôt. مرادف للسجن maison d'arrêt.

ـ نادي القمار maison de jeux. منشأة مفتوحة للجمهور حيث يتم اللعب بالعملة عن طريق لعبة الحظ.

ـ الحبس maison de justice. تسمية قبل عام 1958 للمنشآت التي كان يُسجن فيها المتهمون قبل سوقهم أمام محاكم الجنايات والمحكوم عليهم بالإعدام قبل تنفيذ الحكم (في فرنسا). قارن بـ الوسط أو المركز centre (*المركز الإصلاحي centre pénitentiaire).

ـ دار الثقافة maison de la culture. منشأة منذورة للثقافة تنشأ بالاتفاق بين الدولة والدساكر وتديرها رابطات تشارك فيها شخصيات مستقلة.

ـ دار العجزة maison de retraite. تسمية *للاستضافة التي لا يقبل فيها سوى المسنّين.

ـ نزل البغاء maison de tolérance. تسمية ما تزال تعطى عملياً لأماكن الدعارة التي يحظرها القانون. (يجري الكلام كذلك على دار أو دار مفروشة).

ـ مستخدمو المنزل أو خدمة employés ou gents de maison. انظر: مستخدم الدار employé de maison.

ـ الدار العائلية maison familiale. مرادفة لمحل إقامة العائلة. انظر: المجموعة communauté (العيش المشترك communauté de vie)، *سلطان الوالدين autorité parentale.

ـ الدار المسكونة maison habitée. أي عمارة، أو مسكن، أو مبيت، أو كوخ، حتى

ولو كان متحركاً أو غير مسكون آنياً، معد للسكن، وكل ما هو ملحق به (فناء، مرآب، هُرْي، مستودع حصاد، الخ). مكان يأخذه قانون العقوبات في الاعتبار كظرف للجرم، مثلاً كون الجرم المرتكب في مكان كهذا معتبراً ظرفاً أو سبباً مشدّداً للسرقة؛ إن أعمال العنف المرتكبة بدفع التسوّر أو كسر السياج، أو الجدار، أو مدخل هذا المكان تستفيد إمّا من *عذر مخفف إذا ارتكب الفعل خلال النهار، وإمّا من فعل مسوّغ للدفاع المشروع عن النفس (إذا ارتكب الفعل خلال الليل).

داعي: انظر قاضى intenter.

الدافع: انظر سبب التسويغ motif.

الدافع Mobile

اسم عن اللاتينية mobilis: متحرك يمكن نقله (صفة).

سبب تسويغ يتغير من فرد إلى آخر في نموذج العمل عينه، يدفع شخصاً إلى التصرف؛ الهدف الذي يتابعه؛ اعتبار حاسم في فكره (عنصر *نيته) يشكل، في الشأن التعاقدي، *سبباً دافعاً وحاسماً. مرادفه سبب التسويغ motif (المعنى 2). انظر: الإرادة volonté، الرضا consentement، العقل raison، الأجل fin.

ـ مذهب الدافع السياسي doctrine du mobile politique. مفهوم فقهي واجتهادي (جرى التخلّي عنه) كان عمل إداري مستلهم بمقتضاه من دوافع سياسية يشكل عمل حكم غير قابل بصفته هذه *للمراجعة القضائية.

الدافع Payeur

اسم أو صفة من الفعل payer دَفَعَ. انظر: الدفْع paiement.

●1 ـ يُستخدم في تعابير عديدة للدلالة على محاسبي أموال عمومية معينين. مثلاً الخازن الدافع العام، دافع الجيوش.

●2 ـ المدين في بعض التعابير المألوفة. مثلاً زبون «دافع سيء». انظر: منفذ الموجب solvens. قارِنْ بـ *الشخص الثالث الدافع tiers payant.

دالّ على Indicatif

صفة عن اللاتينية indicativus.

● معطى *للدلالة، بصفة مثل، بدون تحديد (تقال على وجه الخصوص في تعداد قانوني). مرادفها *بياني énonciatif، *برهاني démonstratif، مماثل analogique، ضدها *تحديدي limitatif؛ مرادفة أحياناً للفقرة الحكمية dispositif، بديل supplétif.

دائم Permanent

صفة. انظر: الدوام permanence.

●1 ـ معدّ للتطبيق إلى ما لانهاية له حتى صدور تعديل نظامي. مثلاً قانون دائم بخلاف قانون ظرفي. ضدها موقت. قارِنْ بـ انتقالي transitoire، موقت provisoire.

●2 ـ معدّ للعمل بلا انقطاع. مثلاً المرفق العام للعدالة، المحاكم التي تنعقد على مدار السنة وليس في دورات (باستثناء بعض السلطات القضائية خصوصاً محكمة الجنايات).

●3 ـ مزوّد بوظيفة مستمرة، مستقر، عادي، وليس بمهمة خاصة متقطعة أو غير عادية. مثلاً الممثل الدائم للدولة لدى منظمة دُولية، العضو الدائم لرابطة أو نقابة.

●4 ـ مستديم إن لم يكن نهائياً في الواقع، ما ليس مدعواً للاختفاء. مثلاً لاأهلية دائمة للعمل بخلاف لاأهلية موقتة. انظر: مستقر consolidé.

الدائن بالدخل Crédirentier

اسم مشتق من crédit*ثقة بالملاءة (اعتماد) ومن rentier، من rente*دخل.

● شخص *دائن *بدخل. انظر: المدين بالدخل débirentier.

الدائن الحاجز العَقاري Poursuivant

اسم أو صفة من اسم الفاعل من الفعل poursuivre لاحق. انظر: الملاحقة poursuite.

● اسم يعطى للدائن الذي يزاول حجزاً عَقارِياً، أحياناً وبشكل أعم لكل *حاجز.

الدائن المصنف قضائياً Colloqué

اسم مفعول من الفعل colloquer عن اللاتينية colloco (cum loco) أعطى مكانه لأحدهم.

● تقال في الدائن الذي حدد القاضي مرتبته. انظر: ترتيب الدائنين collocation.

الدائن Créancier

اسم مشتق من créance*الثقة بالملاءة (الاعتماد).

● من يتوجب على المدين شيء له (عيناً أو عملة)؛ فريق فاعل في الموجب؛ حائز دين على غيره. انظر: الثقة بالملاءة crédit، الدائن بالدخل crédirentier، المقرض prêteur، التضامن solidarité.

ـ الدائن بدون رهن أو امتياز créancier chirographaire. انظر: خِلوْ من أي رهن أو امتياز chirographaire.

ـ الدائن المرتهن créancier gagiste. انظر: المرتهن gagiste، مرتهن nanti.

ـ الدائن المرتهن العقاري créancier hypothécaire. انظر: متعلق بالرهن العقاري hypothécaire.

ـ الدائن الملاحِق créancier poursuivant.

أ/ دائن يلاحق أمام العدالة بيعاً ما. دائن حاجز. انظر: محجوز أو محجوز عليه saisi، الشخص الثالث مدين المدين tiers saisi.

ب/ دائن يدعو إلى توزيع ثمن مال محجوز أو مبلغ محجوز بين الدائنين.

ـ الدائن المميّز créancier privilégie. انظر: متمتع بامتياز privilégié.

الداية: انظر القابلة sage-femme.

دبلوماسي Diplomatique

صفة عن اللاتينية diplomaticus من diploma. انظر: الشهادة diplôme.

● ما له سمة *الدبلوماسية.

ـ دبلوماسي (الموظف الـ ـ) agent diplomatique. انظر: المأمور agent (الموظف الدبلوماسي agent diplomatique).

ـ الدبلوماسية (العلاقات) relations diplomatiques. انظر: العلاقات الدبلوماسية relations diplomatiques.

الدبلوماسية Diplomatie

اسم مشتق من *دبلوماسي diplomatique.

●1 ـ مجموعة النشاطات والعلاقات الدبلوماسية.

●2 ـ مجموعة الأشخاص المكلفين إقامة هذه العلاقات. انظر: المأمور agent (الموظف الدبلوماسي agent diplomatique).

الدَّخل: انظر الرد rappart.

الدَّخْل Rente

اسم مأخوذ من الفعل rendre عن اللاتينية الشعبية rendre تحريف للفعل prendre: أخذ، عن اللاتينية التقليدية reddere.

●1 ـ مدخول دوري (سنوي عموماً) من مصدر غير الشغل (تصرف بالمال، توظيف رأس المال، الخ) يُحسب بالعملة في أغلب الأحيان، وأحياناً عيناً (دخل القمح) أو يقوم حسب سعر هذه السلع الغذائية، وهو قابل أحياناً *لإعادة نظر أو *لتحديد وفقاً لمؤشر

متحرك (مثلاً تحديد حر)؛ إعادة نظر قانونية وقضائية: (الدخل العُمْري القائم بين الأفراد). مثلاً يمكن أن يتخذ التقديم التعويضي شكل دخل. انظر: الآجال المستحقة arrérages، الدائن بالدخل crédirentier، المدين بالدخل débirentier. قارِنْ بـ النفقة pension، الدعم أو الإمداد maintenance.

●2 ـ بالتعميم عقد يشترط دفع دخل.

أ/ دخل مشترط في عمل تكوين دخل، أحادي الجانب أو ملزم للفريقين.

ب/ بشكل أخص دخل مكوّن من مقابل مال منقول، رأس مال على العموم.

ـ تكوين الدخل constitution de rente. عمل يتعهد بموجب شخص ما (مدين بالدخل) بأداء دخل لشخص آخر (دائن بالدخل)، إمّا مجاناً أو بمقابل (انظر: الدخل العَقاري rente foncière، مع تحديد المدة أو بدون تحديد). (انظر الدخل المستديم أو العُمْري viagère، rente perpétuelle).

ـ عقد الدخل contrat de rente. عقد تكوين دخل له خصائص الدخل العُمْري.

ـ دخل حادث العمل rente d'accident du travail. دخل يعطى لضحية حادثة عمل مقابل الخسارة الكاملة أو الجزئية لأهلية الكسب؛ يسمى أحياناً «دخل العاهة».

ـ الدخل العَقاري rente foncière. دخل يعطى مقابل التفرغ عن عقار بموجب عقد تكوين يسمى أحياناً الإيجار بالدخل، ويسمّى أيضاً دخلاً محفوظاً.

ـ الدخل المستديم rente perpétuelle. دخل على المدين تأديته بدون تحديد المدة (إنما *قابل للاسترداد دائماً)؛ يسمى كذلك دخلاً ينشأ لمدى الحياة.

ـ *استرداد الدخل rachat de rente.

أ/ إمكانية اتفاقية (وقانونية في ما يختص بالدخل مدى الحياة) ممنوحة للمدين بالدخل بالتوقف عن أداء الدخل مع رد ما تلقّاه مقابل ذلك.

ب/ استرداد مفروض على المدين الذي يتخلف عن القيام بموجباته أو يمتنع عن تقديم الأمن الموعود به.

ـ استرداد الدخل remboursement de rente. مرادف *لاسترداد الدخل rachat de rente.

ـ الدخل المحفوظ rente réservée. انظر الدخل العقاري rente foncière.

ـ إعادة النظر في الدخل (أو قابلية أيلولته reversion de (ou reversibilité de rente rachat de rente). اشتراط تأمين دفع دخل عُمْري لمستفيد آخر بعد وفاة المستفيد الأول (دخل ينشأ لعدة أشخاص، عموماً لصالح أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة).

ـ الدخل على الدولة rente sur l'Etat. اسم يعطى *لقرض للدولة (يتعلق الأمر في

الحقيقة بقرض مقابل فائدة)، على اعتبار أن الدخل الذي تدفعه الدولة (مقابل استرداد رأس المال) يسمى «قابلاً للاستهلاك» عندما تتعهد الدولة برد رأس المال، و«مدى الحياة» في الحالة المعاكسة.

ـ معدل أيلولة الدخل taux de réversion (ou de reversibilité) de la rente. نسبة بين مبلغ الدخل السنوي ومبلغ رأس المال أو قيمة مال مسلم كمقابل. مثلاً دخل بنسبة 4%.

ـ معدل استرداد الدخل taux du rachat de la rente. مبلغ يجب على المدين، ليتحرر من الدخل، أن يردّه؛ بشكل أعم الشروط التي يجري الاسترداد بموجبها.

ـ الدخل العُمْري rente viagère. دخل متوجب طيلة حياة شخص أو عدة أشخاص («على عاتق . . .»)، على الدائنين بالدخل عموماً (وليس بالضرورة).

●3 ـ يدل في التعبير «دخل توافقي» على العائدة المتوجبة على مستأجر أرض مع تمليك الأبنية ولا يمكن استردادها، غير أن المستأجر الصغير بإمكانه أن يتحرر بتخلّيه عن الأرض. انظر: إيجار الأرض مع تمليك الأبنية bail à convenant ou à domaine congéable. التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة déguerpissement.

الدخل Revenu

اسم مصاغ من revenir عاد إلى، عن اللاتينية revenire.

● *موارد دورية لشخص ما، نتائج شغله (كسب، أجر، مرتب، مكافأة)، أو *رأس ماله (*ثمار). انظر: الردّ (المعنى 5) rapport، الذمة المالية patrimoine، الأموال biens، الجموعة communauté (الأموال المشتركة بين الزوجين communauté)، المكتسبات acquêts، الحياة vie (نسق *العيش train de vie)، الموارد facultés، الإمكانيات possibilités.

ـ الدخل البديل revenu de remplacement. موارد معدة للحلول محل الأجر الذي استوفاه شغّيل حرم سابقاً عن غير قصد من *وظيفته، تدفع استناداً إلى القانون بصفة *مساعدة في شكل تقديمات موقتة ومتنوعة (*تعويضات أساسية، تعويضات خاصة، تعويضات ضمان الموارد. . .) للشغّيل الذي يبحث عن وظيفة جديدة. انظر: البطالة chômage.

الدراسة: انظر الدرس étude.

الدرب: انظر الطريق voie.

الدرجة: انظر الرتبة grade؛ المرتبة rang.

درجة التوزيع Classe

عن اللاتينية classis: «طبقة المواطنين»، ومنها المعنى الفرنسي.

●1 ـ في مفهوم عام درجات التوزيع توزع بينها الأشياء أو الأشخاص أو الهيئات من الطبيعة عينها وفقاً لخصائصها والقواعد المختلفة الخاضعة لها. مثلاً منشآت مصنفة لحماية البيئة.

●2 ـ بشكل أعم أيضاً عنصر التصنيف. مرادفه الفئة catégorie (المعنى 1).

●3 ـ في قانون الوظيفة العامة لقب يُكتسب ضمن شروط الرتبة عينها وإنما بدون أن يكون هناك تغيير في الوظيفة.

●4 ـ في شأن التعيين مجموعة الفتيان المنتمين إلى وحدة الجيش عينها.

الدرجة Degré

صياغة قديمة من gré عن اللاتينية gradus: درجة.

●1 ـ عنصر أساسي من مجموعة تراتبية: كلٌ من مستويات *التراتبية.

ـ درجة القضاء degré de juridiction. أ/ كل مرحلة، في تتابع مراحل دعوى (في الدرجة الأولى أو بناء على مراجعة) يكون القاضي مدعواً فيها إلى النظر في الخلاف في عناصره الواقعية والقانونية وإلى الحكم في الوقائع وفي القانون باستثناء المرحلة المكرسة حصرا لتفحص القانون؛ وبهذا المعنى درجة النقض، في النظام القضائي، ليست درجة من درجات التقاضي. انظر: المعرفة (السلطة القضائية) connaissance، السلطة pouvoir، القضاء juridiction.

ب/ بالتعميم، في تراتبية النظام القضائي، وصف يعطى للسلطات القضائية من الدرجة الأولى (قضاء الدرجة الأولى)، ولقضاء الاستئناف (قضاء الدرجة الثانية) باستثناء محكمة النقض. انظر: مدى الصلاحية ressort.

●2 ـ وحدة العلاقة بين عناصر مجموعة.

ـ احتساب الدرجات computation des degrés. حساب يرتكز، في عمود نسب مباشر، على عدد من الدرجات مساوٍ لعدد *الأجيال بين الأشخاص (مثلاً الولد هو تجاه الأب في الدرجة الأولى، والحفيد في الدرجة الثانية، وفي عمود نسب الحواشي، على الدرجات حسب الأجيال منذ أحد الوالدين حتى المُنجب المشترك بدون احتسابه، وانطلاقاً من هذا الأخير حتى أحد الوالدين الآخر (مثلاً الأخوان هما من الدرجة الثانية، والعم أو الخال وابن العم أو الخال وابنة العم أو الخال من الدرجة الثالثة، وابن العم أو ابن الخال أو ابنة العم أو ابنة الخال، جميعهم لحّاً، من الدرجة الرابعة؛ وهكذا دَواليك).

ـ درجة القرابة degrée de parenté. مدة تفصل بين *جيلين وتصلح لحساب درجة القربى. انظر: عمود النسب ligne، الشجرة arbre.

الدرس Etude

عن اللاتينية studium.

● 1 ـ تفحص معمّق لقضية، أو ملف، هو، خلال زمن البحث والتفكير، التمهيد لقرار أو مبادرة (قبل *التداول في مراجعة أو ممارستها). انظر: الاستشارة consultation، النصيحة conseil، الرد rapport.

● 2 ـ أماكن يشغلها *مكتب رسمي أو بالتعميم المكتب ذاته ـ مثلاً مكتب المكاتب العدل.

الدرك Gendarmerie

اسم مشتق من gendarme دركي، مصاغ من gens d'armes رجال السلاح.

● عنصر من القوة العامة يتبع وزير الجيوش ويتضمن: 1/ الدرك المحافظي، 2/ الدرك المتحرك الذي حل محل *الحرس الجمهوري القديم؛ 3/ حرس باريس الجمهوري؛ 4/ عدداً من التشكيلات الخاصة (الدرك البحري، الجوي...). يؤمن الدرك ثلاث وظائف رئيسية: الشرطة الإدارية، والشرطة القضائية، والوظيفة العسكرية، الموزعة في خدمة عادية، وخدمة استثنائية، حسبما يتم التدخل عفوياً أو في إطار عادي لهذه المهام، أو حسب طلب السلطات المدنية.

ـ الدرك (فوج ـ) légion de gendarmerie. انظر: فوج الدرك légion de gendarmerie.

دستور الأدوية Codex

اسم مذكّر عن اللاتينية codex: لوح للكتابة، كتاب، مدونة قوانين.

● اسم ما زال يعطى عملياً للمجموعة المسماة اليوم أقرباذين (دستور الصيدلة والأدوية) pharmacopée.

الدستور Constitution

عن اللاتينية constitutio من constituere، وضع ومنه المعنى الفرنسي.

يدل بشكل رئيسي إمّا على مجموعة قواعد (دستور دولة ما)، وإمّا على النص الذي يكرسها، وإمّا على عملية، أو عمل قانوني، تنشىء وضعاً، وإمّا على المستند الخطي الذي يثبت هذا العمل. قارِنْ بـ المؤسسة instiution، المؤسسة fondation.

■ I (عام).

● 1 ـ مجموعة القواعد العليا التي تؤسس السلطة الدَولية، وتنظم مؤسساتها وتعطيها

سلطاتها، وتفرض عليها في الغالب أيضاً تحديدات، ولاسيما بضمان الحريات للوطنيين أو المواطنين. انظر: الميثاق charte، الإعلان déclaration، الوطنيون أو المواطنون sujets ou citoyens، المصدر source، القانون loi، النظام règlement، المعيار norme.

ـ الدستور *الشكلي constitution formelle. قواعد ترتدي شكلاً خاصاً، تدون في مستند خطي، يجري إقرارها رسمياً ولها سلطة أعلى من سلطة القوانين العادية على وجه العموم.

ـ الدستور *المادي constitution matérielle. قواعد لها موضوع دستوري، أياً كانت الأشكال التي ترتديها.

ـ الدستور المتصلب constitution rigide. دستور لا يمكن تعديله، أو لا يمكن تعديله إلاّ بموجب إجراء خاص ينص عليه من أجل إعادة النظر فيه، ويختلف عن إجراء القانون العادي.

ـ الدستور المرن constitution souple. دستور يمكن تعديله بسهولة بالقانون العادي مثلاً.

●2 ـ تعبير يستخدم أحيانا للدلالة على الاتفاقية الأساسية، أي العمل المكوّن لمنظمة دُولية (مثلاً دستور منظمة العمل الدُولية).

■II (خاص).

●1 ـ عمل الإنشاء وفقاً للقانون؛ يقال على وجه الخصوص إمّا في إنشاء شخص معنوي، أو بشكل أعم في إنشاء مجموعة، وإمّا في منح أمن. مثلاً إنشاء شركة، إقامة رهن حتى إقامة *حارس بعد الحجز.

ـ تكوين البائنة constitution de dot. هبة من أجل الزواج يعطيها لأحد الزوجين الأب والأم، في عقد الزواج في أغلب الأحيان؛ وقد سميت هكذا لأن المال الموهوب مكوّن ليكون بائنة (متسم بنسبته إلى الزواج).

ـ تكوين الدخل أو المعاش constitution de rente (ou de pension). عمل يخصص بموجبه مالك مال منتج (عقار، رأس مال). من أجل *دخل أو معاش يمكن أن يتحقق إمّا مباشرة عن طريق الإيصاء أو الهبة لصالح شخص ثالث منعم عليه، وإمّا باتفاقية بلا مقابل يشترط فيها هذا المالك أن يؤدي شخص (مدين بالدخل) لصالحه أو لصالح شخص ثالث (دائن بالدخل) مبالغ متفقاً عليها لقاء تمليكه المال *المكوّن.

ـ تكوين الشركة constitution de société.

أ/ مجموعة عمليات في *الحقبة التأسيسية (بالمعنى الضيق).

ب/ مجموعة الأعمال والمعاملات الضرورية لإبرام عقد الشركة.

●2 ـ تعيين كوكيل. مثلاً تعيين محام؛ بالتعميم اسم يعطى في الممارسة للعمل الذي يعلم فيه محامي المدعي محامي المدعى عليه بتعيينه.

●3 ـ اكتساب صفة وكيل... (رسمياً)؛ اسم يعطى أحياناً للإعلان الذي يُعلم القاضي فيه ممثل فريق اسمه وصفته.

■III (جزائي).

تستخدم هذه الكلمة في العبارات التالية:

ـ المطالبة بالحق المدني (اتخاذ صفة الادّعاء الشخصي) cönstitution de partie civile. عمل يقوم به من يدّعي أنه *ضحية جرم بالمطالبة بالتعويض أمام القضاء الجزائي عن الضرر الشخصي والمباشر الذي سببه له هذا الجرم.

ـ المطالبة عن طريق الدعوى constitution par voie d'action. هي المطالبة التي تتم في شكل *شكوى (عمل إجرائي) قبل أي ملاحقة من النيابة العامة وتجر آلياً إلى تحريك الدعوى العامة.

ـ المطالبة عن طريقة التدخل constitution par voie d'intervention. مطالبة تتم عن طريق *طلبات متبادلة، خلال الإجراء، أمام القاضي. قارِنْ بـ الدعوى المدنية action civile.

دستوري Constitutionnel

صفة مشتقة من constitution دستور.

●1 ـ طابع ما يكوّن الدستور أو ما هو جزء منه. قارِنْ بـ عمومي public، إداري administratif. انظر: خاص privé، مدني civil، جزائي pénal، تجاري commercial.

●2 ـ طابع ما له القوة الخاصة بأحكام الدستور. قارِنْ بـ قانوني légal، نظامي réglementaire.

ـ القانون الدستوري loi constitutionnelle. مرادف للدستور.

●3 ـ طابع ما هو متوافق مع الدستور. ضدها لادستوري inconstitutionnel.

ـ الحكم الدستوري gouvernement constitutionnel. حكم تكون فيه السلطة، عوضاً عن أن تكون مطلقة، محدودة بقواعد. انظر: *دولة القانون Etat de droit، المَلكية monarchie.

الدستورية Constitutionnalité

اسم مشتق من الصفة دستوري constitutionnel.

●1 ـ طابع ما له طبيعة نص دستوري. مثلاً مسألة دستورية إعلان حقوق الإنسان.

●2 ـ طابع ما هو متوافق مع *الدستور؛ بهذا المعنى هي ضد اللادستورية inconstitutionnalité. قارِنْ بـ القانونية légalité، الشرعية légitimité، المشروعية licéité، النظامية régularité.

الدسكرة Commune

عن اللاتينية الشعبية communia، جمع حيادي لـ communis. انظر: المجموعة communauté المتخذة كاسم مؤنث بمعنى «فريق من الناس في حياة مشتركة».

● التقسيم الإداري الأخير للإقليم ذي الطابع المزدوج لمقاطعات إدارة الدولة و*الجماعات المحلية. انظر: النصيحة conseil (المجلس البلدي conseil municipal)، العمدة maire. قارِنْ بـ المحافظة département، منطقة تجمّع مؤسسات عامة district، التقسيم الإداري arrondissement، الإقليم région.

ـ الدسكرة المندمجة commune associée. دسكرة داخلة في *اندماج وتحتفظ بإقليمها واسمها.

دسكريّ Communal

صفة عن اللاتينية communalis.

● ما يعود أو يتعلق *بالدسكرة. مثلاً عِمارة دسكرية، إدارة دسكرية. قارن بـ بلديّ municipal، قروي vicinal، محافظي: départemental، إقليمي régional، وطنيّ national.

ـ دسكري (حق الاحتطاب الـ ـ) affouage communal. انظر: حق الاحتطاب الدسكري affouage communal.

ـ دسكرية (الطريق الـ ـ) voie communale. انظر: الطرق الدسكرية voies communales.

دعا الخصم Assigner

فعل متعدٍّ. انظر: الدعوة إلى الحضور assignation.

●1 ـ قيام المتقاضي بدعوة خصمه، عن طريق عمل مباشر قضائي، إلى الحضور أمام القضاء. قارِنْ بـ استحضر أمام القاضي attraire، أقام الدعوى actionner، قاضى agir (en justice).

●2 ـ في ما يتعلق بالقسمة تخصص كل واحد بالحصة العائدة له. قارِنْ بـ قسّم إلى حصص allotir.

●3 ـ خصص مالاً لضمان دين أو لتكوين دخل (يجري الكلام في الحالة الأخيرة على دخل مسند إلى مال معين).

دعا إلى الحضور: انظر نقل إلى لغة أخرى traduire.

دعا Inviter

مشتق من الفعل اللاتيني invitare دعا.

تعبير تلميحي يستخدم بشكل متواتر في الأعمال الإجرائية وقرارات العدالة، إمّا من جانب متقاضٍ لدعوة خصمه إلى المناقشة القضائية (انظر: الدعوة إلى الحضور assignation، التأجيل ajournement)، وإمّا من جانب القاضي أو أمانة سر السلطة القضائية لمتقاضٍ، أو شاهد أو شخص ثالث لاعلامه بالاهتمام المنتظر منه (دعوتهم إلى حضور جلسة وإلى الادلاء بآرائهم، وتقديم مستند أو الاطلاع عليه) وهذا الاهتمام يناظر، بالنسبة إلى المرسل إليه، إمّا موجباً حقيقياً (والدعوة في هذه الحالة هي *أمر ملطف في الشكل)، وإمّا *وظيفة (تصبح الدعوة تذكيراً أو حثّاً أكثر مما هي أمر تحت طائلة العقوبة). انظر: الإنذار sommation، إنذار sommer.

الدَّعارة Prostitution

من اللاتينية الكنسية prostitutio (من الفعل prostituere: الانغماس بالفجور).

● نشاط اعتيادي يقضي، بالنسبة إلى أي شخص (رجل أو امرأة)، بتسليم نفسه من أجل عمل جنسي (حتى لوطِيّ أو سحاقي) لأي شخص آخر مستعد لمكافأته بأي طريقة كانت، ولا يشكل بحد ذاته جرماً جزائياً بخلاف اصطياد المومس للمارة أو *القِوادة؛ يجب تفريقها عن *الفجور الجنسي وهو البحث عن اللذة، في حين أن العمل الداعر دافعه الرئيسي البحث عن المنفعة التي يستفيد منها *القوّاد على وجه الخصوص. انظر: البغيّ fille publique.

الدَّعم المالي: انظر الثقة بالملاءة crédit.

الدَّعم أو الإمداد Maintenance

اسم مشتق من الفعل maintenir عن اللاتينية الشعبية manutenire.

●1 ـ (معنى اقتصادي وقانوني). اسم يعطى لتنفيذ *التقديم التعويضي بعد الطلاق عندما يتخذ هذا التقديم شكل رأس مال كيفية معدّة للحفاظ على قيمة التقديم التعويضي ضد انخفاض العملة). قارِنْ بـ التكافؤ équivalence.

●2 ـ يأخذ في بعض التعابير معنى مادياً ملموساً.

ـ عقد الدعم أو الإمداد contrat de maintenance. اسم يعطى في الممارسة لاتفاقيات الخدمة بعد البيع التي تؤمن، بشكل مستديم، لمستعملي *الآلات ذات التقنية العالية (على وجه الخصوص التجهيزات المتعلقة بالمعلوماتية) إمّا خدمة دورية للفحص والضبط والتعيير و*الصيانة (صيانة وقائية)، وإمّا خدمة سريعة للاصلاحات والرأب في مهل

قصيرة جداً وإنما متغيرة حسب نصوص العقد (صيانة «في الموقع» أو «عودة إلى المركز الفني» أو «عودة إلى المصنع»). انظر: الحفظ conservation.

الدعم Moyen

اسم مذكّر عن اللاتينية medianus: من الوسط، من medius في الوسط.

● 1 ـ في ادعاء أو قرار عدالة: دعم، *أسّ، عنصر تسويغ، سبب تسويغ معدّ *لتأسيس ادّعاء أمام العدالة في الواقع والقانون أو لدعم أساس حكم؛ يقال بشكل رئيسي *في الأسباب الواقعية والقانونية التي يستند إليها المتقاضي دعماً لادّعائه منذ الطلب الأصلي أو دعماً لمراجعة (دعم *الاعتراض أو *الاستئناف أو *النقض)؛ تقال أيضاً في *أسباب التسويغ القانونية التي يثيرها القاضي تلقائياً (كبديل).

ـ دعم النقض moyens de cassation. تدل إمّا على الدعم المستند إليه لتعزيز الطعن، وإمّا على الأسباب الخاصة التي يمكن أن تفسح في المجال لطلب النقض (فتكون مرادفة لمجال الإمكانية).

ـ ذرائع الدفاع moyens de défense.

أ/ أسباب يحتج بها متقاضٍ تجاه ادعاءات خصمه (المدعى عليه تجاه ادعاءات المدعي والعكس بالعكس) من أجل أن يردها القاضي بكونها غير نظامية (*دفع بالإجراء) أو *غير مقبولة (*دفع بعدم سماع الدعوى) أو *غير مسوّغة (*دفاع في الأساس).

ب/ كل ما يتمسك به أو يستند إليه المتّهم للدفاع عن نفسه.

ـ الدعم القانوني moyen de droit. *الأساس القانوني؛ سبب مستخرج من قاعدة قانونية من شأنه، حسب من يتقدم به، تسويغ الادعاء أو القرار (مثلاً سبب مستخرج من المادة 1134 من القانون المدني، والقوة الإلزامية للاتفاقيات)؛ يفترق عن البرهنة و*التعليل الذي يصلح لبسطه. انظر: البرهان argument.

ـ الدعم الواقعي moyen de fait. وقائع خاصة يتذرع بها المتقاضي لإقامة أساس لادعاء أو لانتقاده (حالة السكر، إفراط في السرعة، حجة الغياب). انظر: المبدأ الموجّه للدعوى principe dispositif.

ـ دعم الادعاء بالتزوير moyen de faux. سبب يُستند إليه لدعم الادعاء بالتزوير.

ـ الدعم القانوني الصرف moyen de pur droit. دعم لا يحتاج تسويغه إلى الاستناد إلى الوقائع سوى التي تم بسطها في المناقشة لأنه مسند إلى قاعدة قانونية لا يشترط تطبيقها في الحالة المعروضة وقائع أخرى (بإمكان القاضي، ومهمته النطق بالموضوع، أن يأتي دائماً وتلقائياً ببديل الدعم القانوني الصرف بدون انتهاك المنع في أن يثير تلقائياً الدعم الواقعي).

ـ الدعم الخليط من الواقع والقانون moyen mélangé de fait et droit. دعم يستند إلى قاعدة قانونية يفرض تطبيقها في الحالة المعروضة الرجوع إلى وقائع غير ناجمة عن المناقشة (ليس في وسع القاضي، الملزم بتأسيس قراره على الوقائع المعروضة في المناقشة حصراً، أن يأتي ببديل تلقائياً عن الدعم الممزوج بالواقع). انظر: المبدأ الموجّه للدعوى principe dispositif.

ـ الدعم الجديد moyen nouveau. انظر: جديد (الدعم الـ) nouveau (moyen).

●2 ـ في شأن البيّنة (يجري التحديد عند ذلك: دعم البيّنة):

أ/ كل ما يخدم (مستندات خطية، إعلانات، تحقق، الخ.) بيّنة الوقائع أو الأعمال القانونية، خارج أي دعوى أو أمام العدالة.

ب/ يدل كذلك على أنماط البيّنة المختلفة المصنفة في فئات وفقاً لقبوليتها ولقوتها الإثباتية (بيّنة خطية أو إيصائية، اعتراف، يمين، الخ.).

ج/ عناصر إثبات معدّة لبيان صحة الوقائع التي يتذرع بها المتقاضي لدعم ادّعاءاته.

الدعم Soutien

اسم مصاغ من الفعل soutenir دَعَم عن اللاتينية sustinere.

●1 ـ مساندة خاصة لدعوى الغير أو قضيته. مثلاً دعم مالي يقدم لمؤسسة أو رابطة، دعم سياسي لحكومة، مع المشاركة أو بدونها، دعم معنوي داخل في واجب المساعدة. انظر: المساعدة aide، الإغاثة secours، الوظيفة charge، الأقوات أو النفقة aliments، الانضمام adhésion.

ـ الدعم العائلي soutien de famille. وصف معطى لمن يكون نشاطه لا غنى عنه لتأمين عيش عائلته.

●2 ـ *أسّ fondement.

ـ أسّ الطلب (أو الادّعاء) soutien de la demande (ou de la prétention). كل ما يشارك في تسويغ هذا الطلب أو الادّعاء. مثلاً الوقائع المتذرع بها، البيّنات المعروضة، الدعم القانوني المستند إليه، البراهين المبسوطة لدعم الادعاء أمام العدالة. انظر: التعزيز corroboration.

الدعوة إلى الحضور Assignation

عن اللاتينية assignatio، التي لها استعمالات أخرى والمتخذة اسماً من assigner، عن اللاتينية assignare: خصص، حدد، فأخذ معنى دعا إلى الحضور حديثاً في الفرنسية القانونية.

● 1 ـ عمل مباشر قضائي يدعو بموجبه المدعي خصمه *المدعى عليه، إلى الحضور أمام السلطة القضائية المدعوة إلى البت بالخلاف بينهما إمّا في مهلة معينة. وإمّا (بموجب إذن خاص من رئيس السلطة القضائية) في يوم وساعة محددين حتى بين ساعة وأخرى في حالة العجلة القصوى؛ تدل كذلك على القيام بالدعوة إلى الحضور. انظر: التأجيل ajournement، الدعوة إلى الحضور citation، ورقة المباشر أو المحضّر exploit، الدعوة convocation. قارِنْ بـ الإلتماس requête.

● 2 ـ مرادفة، في بعض التعابير، لأمر، مثلاً أمر في مكان الإقامة.

الدعوة: انظر الاستئناف appel.

الدعوة الثانية إلى الحضور Réassignation

اسم مشتق من الفعل réassigner دعا ثانية إلى الحضور، من البادئة ré ومن assigner *دعا إلى الحضور.

● دعوة ثانية إلى الحضور يمكن أن توجّه، بمبادرة من المدعي أو تلقائياً بقرار من القاضي، إلى المدعى عليه الذي لا يحضر عندما لا تكون الدعوة الأولى مسلّمة إليه شخصياً. انظر: الدعوة إلى الحضور citation، الدعوة إلى الحضور assignation، الإبلاغ signification، التخلّف عن الحضور défaut، الحكم المعتبر بمثابة الوجاهي jugement réputé contradictoire، *الحكم الغيابي jugement par défaut.

الدعوة إلى الحضور Citation

عن اللاتينية القانونية citatio المشتقة من citare حرّك، وفي اللغة القانونية بالتالي دعا إلى الحضور أمام العدالة.

● 1 ـ *عمل إجرائي يقوم به عادة مباشر قضائي، وأحياناً كاتب أمين سر هدفه إمّا دعوة فريق في خلاف إلى الحضور أمام سلطة قضائية لتقديم دعمه (أو، في بعض الحالات، من أجل التوفيق) وإمّا دعوة شاهد للإدلاء بشهادته حول الوقائع كما يعرفها؛ تدل كذلك على عمل الدعوة ذاته، وهو تعبير أقل استعمالاً في القانون الجديد للإجراء المدني ويفضل عليه تعبير *الدعوة إلى الحضور assignation عندما يتعلق الأمر بفريق في دعوى أو تعبير دعوة convocation عندما تكون موجهة إلى شاهد. انظر: التأجيل ajournement، الحضور comparution، الإبلاغ signification.

● 2 ـ تسمية شرفية. مثلاً تنويه في الأمر اليومي في الجيش.

● 3 ـ *إسناد مرجعي عادي. مثلاً إسناد إلى مؤلف باسم كاتبه.

● 4 ـ استنساخ مقطع من مؤلف كاتب (مع تعيين المصدر). انظر: الجمّاع compilateur.

الدعوة Convocation

عن اللاتينية convocatio: نداء، دعوة.

● 1 ـ في معنى عام دعوة يوجّهها شخص إلى آخر للحضور في تاريخ معين إلى مكان محدد؛ تشمل بهذا المعنى *الدعوة إلى الحضور citation، و*الدعوة إلى الحضور assignation. انظر: دعا inviter.

● 2 ـ بشكل أخص دعوة توجهها سلطة إلى صاحب علاقة في المكان واليوم والساعة التي تحددها. مثلاً دعوة المدعى عليه من جانب كاتب المحكمة من أجل محاولة التوفيق. انظر: تواجه ادّعاءات الخصمين contradiction.

● 3 ـ قرار يدعو جهازاً جماعياً أو جمعية أو غيرها إلى الاجتماع.

الدعوى العالقة Pendente conditione

انظر: معلق أو عالق pendant.

دعوى المِلْكية Pétitoire

اسم مذكّر. انظر: خاص بحماية المِلْكية petitoire.

● مناقشة ـ متميزة عن دعوى الحيازة ـ تتناول أمام المحكمة البدائية حق المِلْكية العَقارية ذاته أو بشكل أعم حقاً عَقارياً عينياً. انظر: عدم الجمع non-cumul. هناك تعبير يقول: يكون الشخص مدعياً أو مدعى عليه في دعوى الملكية. قارِنْ بـ مناقشة الحيازة possessoire. انظر: أساس القانون fond de droit.

دعوى منع التعرض Complainte

اسم مشتق من الفعل القديم se complaindre عن اللاتينية الشعبية complangere من plangere: أشفق على.

● اسم تقليدي ما يزال يعطيه العُرف والممارسة للادعاء أمام العدالة (المصنّف في عِداد الدعاوى المسماة «حيازية») الذي ينزع إلى وقف تعرض آني للحيازة. قارِنْ بـ استرداد الحيازة réintégrande، دعوى وقف العمل الجديد dénonciation de nouvel œuvre، الحماية الحيازية protection possessoire.

الدعوى Action

عن اللاتينية القانونية actio؛ بالمعنى المأخوذ عن الهولندية actie في بداية القرن الثامن عشر.

■ I الدعوى أمام العدالة (المواد جميعاً).

أ/ (معنى شائع). طلب إقرار *حق ذاتي؛ طريق قانونية مُتاحة لحماية قضائية لحق أو مصلحة مشروعة (بهذا المعنى كل حق مزوّد بدعوى)، ضمانة كامنة في الذمة المالية للفرد (يجري الكلام على حقوقه ودعاويه).

ب/ (معنى محدد) حق المقاضاة أمام العدالة؛ حق (مُتاح ضمن شروط معينة: *مصلحة، صفة، الخ.) لصاحب *ادّعاء (أصلي، حادث، استئناف، طعن للنقض، الخ.) في أن يجري الاستماع إليه والحكم على أساس هذا الادّعاء بدون أن يكون بالإمكان استبعاده كغير مقبول ذلك بأن القاضي ملزم بإعلانه مسوّغاً أو غير مسوّغ؛ وتدل الدعوى كذلك، بهذا المعنى، على حق خصم الادّعاء في أن يناقش تسويغه؛ وبهذا المعنى لا تختلط الدعوى بالحق *الأساسي الذي تستنتجه العدالة (بالتعميم حق المِلْكية)، ولا بالادعاء أمام القضاء (الدعوة إلى الحضور). انظر: القبولية recevabilité، الدفع بعدم سماع الدعوى fin de non-recevoir.

ـ دعوى النيابة العامة action du ministère public. في معنى قريب جداً سلطة النيابة العامة في الادعاء تلقائياً في الشأن المدني *كفريق أصلي. انظر: الدعوى التلقائية action d'office. قارِنْ بـ دعوى الحق العام (أو الدعوى العمومية) action publique (انظر أدناه).

ج/ (بالانعطاف). الادعاء أمام العدالة، وبشكل أدق الادعاء *الأصلي (مثلاً في العبارة: قاضي الادّعاء هو قاضي الدفع)، أي العمل الإجرائي المتضمن الادّعاء.

ـ دعوى الإظهار أو تقديم الأوراق (action ad exhibendum) (تعبير لاتيني قانوني ومعناه «من أجل التمثيل») اسم تقليدي ما زال يعطى للدعوى التي يتم بموجبها الحصول على تقديم أشياء أو مستندات تدعي بوجود حق أو من الضروري استنساخها من أجل ممارسة حق. مثلاً طلب فريق في دعوى الحصول على أوراق يحوزها شخص ثالث.

ـ دعوى الإعانة المالية action à fins de subsides. انظر: الإعانة المالية (دعوى ـ) subside (action à fins de).

ـ الدعوى للمستقبل action à futur. انظر: الدعوى للمستقبل (أدناه) in futurum (action).

ـ الدعوى المدنية action civile. دعوى متاحة أمام ضحية جرم جزائي للتعويض عن الضرر الذي سببه له هذا الجرم (مصاريف معروضة في الدعوى الجزائية، استرداد، عطل وضرر)، يمكن اللجوء إليها في الوقت عينه وأمام القضاة أنفسهم في الدعوى العمومية أو بشكل منفصل أمام القضاء المدني.

ـ الدعوى الجماعية action collective.

أ/ دعوى يمكن أن يقيمها فريق مزوّد بالشخصية القانونية (شركة، رابطة، نِقابة) باسمه، بهذه الصفة، لبيان حقوقه التي تعود له على وجه الخصوص أو من أجل الدفاع عن مصالح الجماعة. مثلاً دعوى النِقابات في شأن العقد الجماعي للمهنة؛ تختلف عن الدعوى الفردية التي يمكن أن تعود لكل من الأعضاء للدفاع عن الحقوق والمصالح الفردية.

ب/ تعبير يقترح أحياناً للدلالة على الدعوى التي يمكن أن تكون مُتاحة أمام أي واحد من أصحاب المصلحة المشتركة (مثلاً المستهلك) للحكم، حتى تجاه الآخرين (على سبيل الاستثناء من نسبية الشيء المحكوم فيه) في نموذج من الدعاوى مميز بتشابه تطبيقاته العديدة الممكنة. مثلاً مضرّة منتوج استهلاكي (تسمى أحياناً دعوى الفريق أو الطبقة، الدعوى الشعبية).

- دعوى الارتفاق action confessoire. (عن اللاتينية القانونية actio confessoria من confiteri: اعترف بـ، اعترف). دعوى *عينية تنزع إلى الاعتراف بحق ارتفاق أو ممارسته، أو حق انتفاع أو استعمال. تختلف عن دعوى *نفي الارتفاق (أدناه).

- الدعوى الجنائية action criminelle. مرادفة للدعوى *العمومية (انظر أدناه).

- دعوى الاسترداد في إيفاء ما لا يجب أو للتعويض عن الإثراء غير المشروع أو بلا سبب action de in rem verso. اسم تقليدي ما زال يعطى لدعوى الإثراء غير المشروع المتاحة لمن افتقر ضد من أثرى على حسابه بسبب *الإثراء بلا *سبب. انظر: احتياطي subsidiaire.

- دعوى الأحوال الشخصية action d'état. دعوى تهدف إلى بيان الحالة الشخصية لفرد ما. مثلاً دعوى المطالبة بالحالة الشخصية، دعوى النزاع في حالة شخصية، دعوى البحث عن الأبوة أو الأمومة الطبيعية، دعوى بُطلان الزواج أو العدول عن التبني.

- الدعوة المباشرة action directe. انظر: مباشر direct، مباشرة (الدعوى الـ) direct (action).

- الدعوى التلقائية action d'office. دعوى تقيمها النيابة العامة باسم المجتمع استناداً إلى واجب وظيفتها وحده وبدون أن يطلب ذلك شخص له مصلحة، إمّا في الشأن الجزائي (الدعوى التلقائية هي القاعدة)، وإمّا في الشأن المدني في الحالات التي يستطيع فيها النائب العام أن يقاضي *كفريق *أصلي. انظر: دعوى الحق العام action publique.

- دعوة *الأملاك العامة action domaniale. دعوى تقيمها الإدارة أمام المحاكم العدلية أو الإدارية للحصول على الاسترداد أو التعويض أو رفع اليد ضد فاعلي الأعمال المادية (تعديات، تشويهات، أبنية) المتعدية على سلامة المِلْك العام.

- دعوى الضمان action en garantie. انظر: الضمان garantie.

- دعوى الصمت الدائم action en perpétuel silence. انظر: الدعوى التحريضية أو دعوى قطع النزاع action provocatoire (أدناه).

ـ دعوى تخفيض الثمن action estimatoire. (عن اللاتينية القانونية aestimatoria من aestimare: خمَّن). دعوى يقيمها الشاري الذي يكتشف عيوباً خفية في الشيء ولا يطلب فيها *فسخ البيع (دعوى الفسخ *للعيب الخفي) وإنما إنقاص الثمن؛ تسمى أيضاً دعوى إنقاص الثمن.

ـ دعوى الرهن الرسمي أو التأمين العقاري action hypothécaire. دعوى عينية، إقرار بحق الرهن، يقيمها الدائن المرتهن ضد الشخص الثالث الحائز أو الكفيل حتى المدين، وهي تفترق عن الدعوى الشخصية لإقرار الموجَب التعاقدي للمدين تجاه الدائن المضمون بالرهن.

ـ الدعوى العَقارية action immobilière. دعوى ـ شخصية أو عينية ـ يمارس فيها حق يتناول عَقاراً؛ مثلاً دعوى المطالبة بعَقار. انظر: دعوى المنقول action mobilière.

ـ الدعوى غير المباشرة action indirecte. انظر: الدعوى غير المباشرة action oblique (أدناه).

ـ الدعوى للمستقبل action in futurum (ou à futur). (تعبير لاتيني معناه للمستقبل). اسم تقليدي ما زال يعطى لفئة من الدعاوى تتيح لأي صاحب علاقة تقديم بيّنة للعدالة قبل أي دعوى إمّا للحصول على أمر *بتدبير تحقيق (تحقيق، خبرة، الخ.) إذا كان هناك سبب تسويغ شرعي (الاستماع إلى شاهد يُحتَضَر)، أو الاحتفاظ ببيّنة أو تقديمها بالنسبة إلى الوقائع التي يمكن أن يتوقف عليها حل الخلاف، وإمّا للبت بخلاف بصفة أصلية متعلق ببيّنة خطية (تحقق من الخط: والتزوير، والتثبت من التزوير) ويمكن أن يشمل الدعوى الهادفة إلى الاعتراف بحق غير منازع فيه بعد. انظر: الدعوى الوقائية action préventive. قارِنْ بـ الدعوى التحريضية أو دعوى قطع النزاع action provocatoire، حيازي possessoire (الدعوى الحيازية action possessoire).

ـ دعوى استعجال الخَيار action interrogatoire. (عن اللاتينية القانونية action interrogatoria من الفعل interrogare: استجوب). اسم فقهي يعطى أحياناً لفئة من الدعوى موضوعها إنذار شخص إمّا لكي يعلن ما إذا كان ينوي استعمال حق أم لا أو إقامة دعوى أمام القضاء، وإمّا الخَيار بين عدة أمور متوافرة أمامه، وهي دعوى وجودها المتنازع فيه مستبعد عندما يتمتع الشخص المطلوب الخيار منه، سنداً إلى القانون، بمهلة تفكير (*خيار) أو يسوّغ بمصلحة مشروعة عدم القيام بالاختيار. قارِنْ بـ الدعوى التحريضية أو دعوى قطع النزاع action provocatoire، الدعوى الوِقائية action préventive. انظر: *الدفع *التسويغي exception dilatoire.

ـ الدعوى المختلطة action mixte. دعوى يقاضي المدعي بموجبها للاعتراف بحق عيني ولتنفيذ موجَب في آن معاً. مثلاً دعوى فسخ البيع لعدم دفع الثمن؛ دعوى يطلب فيها

الحائز أو الموهوب له أن يوضع العقار في حيازته بعد أن صبح مالكاً عن طريق البيع أو الهبة.

- دعوى *المنقول action mobilière. دعوى يمارس فيها حق منقول، شخصي أو *عيني، حسبما يكون هذا الحق شخصياً (دعوى دفع مبلغ من المال) أو عينياً (دعوى المطالبة بمنقول مسروق). انظر: الدعوى العَقارية action immobilière.

- دعوى نفي الارتفاق action négatoire. (عن اللاتينية القانونية actio negatoria من negare: نفى). دعوى عينية تهدف إلى الاعتراف بأن مالاً ما غير مثقل بارتفاق، أو حق انتفاع أو حق استعمال؛ وهي نقيض دعوى الارتفاق (انظر أعلاه).

- دعوى الفُضول actio negotiorum gestorum (عبارة لاتينية قانونية معناها دعوى «أعمال الفضول»). اسم ما يزال يطلق أحياناً على الدعوى التي يقيمها الفضولي على مالك المال لاسترداد النفقات النافعة أو الضرورية التي تكبدها. انظر: الادارة gestion (الفُضول gestion d'affaires).

- الدعوى غير المباشرة action oblique. دعوى تسمى أيضاً حلولية يمارس بموجبها الدائن حقوق مدينه المهمل ودعاويه، باستثناء ما يتعلق منها بشخصه (القانون المدني، المادة 1166). مثلاً يقوم الدائن بقطع التقادم الذي يسري بمضرة المدين؛ ويقبل إرثاً يُستدعى المدين إليه لتلقي ما يعود للمدين المهمل. انظر: شخصي personnel (المعنى 4).

- الدعوى *البولصية أو البوليانية action paulienne (عن اللاتينية القانونية التي نشأت في القرن السادس والسابع بعد المسيح باسم الفقيه بولص). دعوى تسمى أيضاً دعوى العدول يعمل الدائن بموجبها على نسخ أعمال مدينه المضرة به والحاصلة عن طريق الغش في استعمال حقوقه. مثلاً يحصل الدائن على إبطال بيع عَقار وافق المدين على بيعه بثمن زهيد؛ تفترق عن دعوى بُطلان التمليك لصلة الصورية التي تهدف إلى الحصول على حكم بأن المال لم يخرج من الذمة المالية للمدين.

- الدعوى *الشخصية action personnelle. دعوى يطلب بمقتضاها الاعتراف بحق شخصي أو حمايته (دين) أياً كان مصدره (عقد، شبه عقد، جريمة، شبه جريمة) منقول على وجه العموم كالدين المطلوب تسديده (مثلاً دعوى لتحصيل قرض مالي)، غير أنه يمكن أن يكون غير منقول إذا كان هذا الدين غير منقول أيضاً. مثلاً دعوى تسلم كذا هكتار من الأرض في قطعة أرض قُسِّمت إلى حصص. انظر: شخصي personnel.

- الدعوى الحاكمية action prétorienne. دعوى خلقها الاجتهاد. مثلاً دعوى الاسترداد في إيفاء ما لا يجب أو دعوى الإثراء غير المشروع أو بلا سبب action in rem verso.

ـ الدعوى *الوقائية action préventive. اسم فقهي يعطى أحياناً لفئة من الدعاوى لها تطبيقاتها الخاصة (استرداد الحيازة، دعاوى للمستقبل. قارِنْ بـ الدعوى التحريضية أو دعوى قطع النزاع action provocatoire، ودعوى استعجال الخيار action interrogatoire) يتوقف وجود حق المقاضاة خارجها، حالة حالة، على نقطة معرفة ما إذا كان مقدم الادّعاء يعمد إلى تسويغ *مصلحة *مولودة و*حالية (مثلاً يجب، لإعلان الطلب الذي يرمي إلى الوقائية من ضرر *محتمل مقبولاً، التحقق من أن التهديد بوقوع هذا الضرر يولّد مصلحة في التصرف وذلك كافٍ).

ـ الدعوى الأصلية action principale. انظر: الإدّعاء الأصلي demande principale.

ـ الدعوى التحريضية أو دعوى قطع النزاع action provocatoire. اسم فقهي يعطى أحياناً لفئة من الدعاوى تتيح لشخص يتعرض لادّعاءات عامة لشخص آخر إنذار هذا الأخير بتسويغ تأكيداته (التي تقارن بدعاوى الاستفزاز القديمة)، أو الحصول على حكم بأن يُمنع إلى الأبد الادّعاء بها (تقارن بدعاوى *«الصمت الدائم»). وهي دعوى منازع في وجودها (حتى ولو كان النطق بالتهديد يولّد مصلحة حالية في التصرف) بقدر ما ترمي إلى قلب عبء الإثبات (يقع عبء الإثبات على المدعي actori incumbit probatio). قارِنْ بـ *الدعوى الوقائية action préventive، *دعوى استعجال الخيار action interrogatoire (أعلاه).

ـ دعوى الحق العام (أو الدعوى *العمومية) action publique. دعوى تقام باسم المجتمع، من حيث المبدأ، يقيمها جهاز خاص من القضاة (النيابة العامة) وموضوعها تطبيق قانون الجزاء على فاعل العمل المعتبر جرمياً وتعويض الضرر المسبب للمجتمع. انظر: الدعوى التلقائية action d'office، دعوى النيابة العامة action du ministère public (أعلاه).

ـ دعوى الرجوع بالوفاء action récursoire (اشتقاق حديث عن اللاتينية recursus: مراجعة). *مراجعة أمام القضاء يقوم بها الشخص الذي قام بتنفيذ موجب كان شخص آخر ملزماً به (تعويض ضحية عن ضرر لحق بها مثلاً) ضد المدين الحقيقي بالموجب (الفاعل المسؤول عن الضرر في المثل المعطى أعلاه) للحصول على الحكم عليه (مثلاً دعوى الرجوع بالوفاء التي تقيمها الدولة ضد المدرس في حالة ضرر مسبب لتلميذ)؛ دعوى يقدمها الشريك في الدين الذي دفع كامل الدين ضد شريكه في الدين. انظر: اسهامي contributif.

ـ دعوى الفسخ للعيب الخفي action rédhibitoire. انظر: موجب للفسخ للعيب الخفي rédhibitoire (المعنى 2).

ـ الدعوى *العينية action réelle. دعوى يطالب فيها بالاعتراف بحق عيني أو بحمايته (حق المِلْكية، الارتفاق، حق الانتفاع، الرهن)، ويتعلق بمنقول إذا تناول الحق العيني

منقولاً. مثلاً دعوى المطالبة بمنقول ضائع أو مسروق؛ وتكون عَقارية إذا تناول الحق عَقاراً. مثلاً دعوى المطالبة بعَقار. انظر: عيني réel.

- دعوى الفسخ action résolutoire (عن اللاتينية القانونية résolutorius من resolvere: حلّ، فكّ). انظر: الإلغاء résolution، مُلْغ résolutoire.

- دعوى *إبطال التصرف أو العزل action révocatoire (عن اللاتينية actio revecatoria من revocare: استعاد، استرجع). مرادفة للدعوى البولصية (انظر أعلاه).

- دعوى *الشركة action sociale. دعوى تقيمها شركة حتى، في بعض الحالات، المساهمون الذين يقاضون فردياً لطلب التعويض عن ضرر أصاب ذمة الشركة المالية. مثلاً الدعوى المقامة ضد المديرين لأخطاء ارتكبوها في إدارتهم، أو ضد المؤسسين بسبب أخطاء اقترفوها لدى تكوين الشركة؛ تتعارض بهذا المعنى مع الدعوى *الفردية. قارِنْ بـ الدعوى الجَماعية action collective.

- دعوى الحلول action subrogatoire. اشتقاق حديث من subrogare: حل محل. مرادفة *للدعوى غير المباشرة (أعلاه).

- الدعوى النِقابية action syndicale. انظر: نقابي syndical (نقابية (الدعوى الـ) syndicale (action).

■II سهم الشركة (تجاري).

أ/ حصة شريك في *الشركات المسماة شركات رأس المال، أو الشركات المغفلة أو شركات التوصية بالأسهم، تتميز بالتفرغ الحر عنها من حيث المبدأ وتتمثل بجزء من رأس مال الشركة يستخدم كوحدة لحقوق الشركاء وموجباتهم.

ب/ تسمية مسرفة يعطيها القانون لسندات لا تتوافق مع خاصياتها («أسهم العمل» في الشركات المغفلة ذات المشاركة العمالية).

ج/ سند يسلم للمساهم لإثبات حقوقه ويمكن أن يكون *لحامله، أو *إسمياً أو لشخص معين. انظر: القيمة المنقولة، valeur mobilière، الموجَب obligation.

- سهم ذو تصويت تعددي action à vote plural. نوع من *أسهم الأفضلية، ممنوع مبدئياً، باستثناء الحق في التصويت المزدوج، تعطيه الأنظمة كعلاوة وفاء أو حق تصويت تعددي موجود في شركات الامتياز خارج فرنسا العاصمية (أي فرنسا الأوروبية)، وشركات الاقتصاد المختلط والشركات المالية للإنماء الاقتصادي للبلدان في ما وراء البحار.

- سهم رأس المال action de capital. سهم يناظر تقديماً شخصياً لرأس المال. مثلاً أسهم العمل في الشركات المغفلة ذات المشاركة العمالية التي يسوسها قانون 25 نيسان 1917 (في فرنسا) تستحق وحدها تسمية سهم الشركة.

سهم *التمتع action de jouissance. سهم مستهلك بكامله. سهم تحررت قيمته الإسمية فعلياً وردت الشركة مبلغه للمساهمين يعطي الحق في امتيازات *سهم رأس المال عينها باستثناء الحق في الحصة الأولى في الأرباح.

ـ أسهم الضمان actions de garantie. أسهم شركة مغفلة يجب احتجازها إلزامياً خلال مدة عملها من قبل المديرين أو أعضاء مجلس المراقبة وتخصص لضمان التبعة الاجتماعية لحائزيها (تودع في مصرف في الغالب لهذه الغاية في حساب مجمّد).

■III. تدل هذه الكلمة في بعض المواد أو بعض التعابير على المبادرة، أو التدخل، أو النشاط.

أ/ (دُولي عام). قيام منظمة دُولية بالوضع موضع التنفيذ تدبيراً محسوساً ومادياً؛ يجري الكلام على عمل جماعي عندما تتصرف الدول بنفسها في إطار عملية مجموعة تقررها وتنسقها منظمة دُولية، وعن عمل مؤسسي عندما تتصرف المنظمة بحرية عن طريق وسائل وضعتها الدول الأعضاء في تصرفها، ويسمى العمل قسرياً (في الحالتين الأولى أو الثانية) عندما يفرض استعمال الإكراه (هناك خلاف حول المعنى الواجب إعطاؤه لكلمة عمل في المادة 11، الفقرة 2 من الميثاق: مجلس الأمن، بالنسبة إلى بعض الدول، هو وحده صاحب الصلاحية في القيام بعمل محسوس ومادي؛ وحسب رأي محكمة العدل الدولية (1962) ليس العمل المحتفظ به بموجب هذه المادة لمجلس الأمن سوى العمل القسري؛ فمهام الجمعية العامة، بالنسبة إلى هذه المحكمة، ليست ذات طابع نُضح أو محددة في المناقشة، أو التفحص، أو الدرس أو التوجيه وحسب، بل بإمكانها التوصية بتدابير، أي بأشكال العمل جميعاً).

ـ العمل الدبلوماسي action diplomatique. مساع رسمية تقوم بها حكومة لدى حكومة أجنبية عن طريق أحد ممثليها (دبلوماسي أو وزير) من أجل عرض وجهة نظر، أو تقديم مطلب، أو الحصول على قرار.

ـ ب/ (اجتماعي).

ـ العمل الصحي والاجتماعي action sanitaire et sociale. نشاط صناديق الضمان الاجتماعي بهدف تحسين وضع المؤمَّنين اجتماعياً بالاستقلال عن تأدية تقديمات قانونية (مساعدة للسكن، حماية الطفولة، الخ.).

ج/ (مهني).

ـ العمل التأديبي action disciplinaire. عمل (مستقل عن الدعوى الجزائية) تطلب فيه سلطة مزوّدة بالسلطة التأديبية إلى السلطة صاحبة الصلاحية أن تعلن إدانة شخص بخطأ مهني، وأن تحكم، حسبما تكون هذه السلطة ذات طابع قضائي أم لا، بالعقوبة على هذا الخطأ أو ابداء الرأي حول هذه العقوبة.

الدعوى Litige

عن اللاتينية litigium من lis، litis: دعوى، وagere: قاد.

●1 ـ في الغالب مرادفة *لدعوى procès أو *لقضية cause.

●2 ـ بشكل أدق *خلاف، عدم اتفاق، نزاع يؤخذ في الاعتبار منذ انفجاره (خِلاف تولّد) على أنه يمكن أن يكون موضوع مصالحة، أو تسوية تحكيمية، بين غيرهما من أنماط حل النزاعات (عدول) بالاستقلال عن أي مراجعة لقضاء الدولة. مرادفة للخلاف contestation. انظر: الخصام querelle.

●3 ـ بالتعميم الخلاف المرفوع إلى المحكمة والذي أصبح مادة دعوى ما أن يراجع القضاء فيه.

ـ النزاع المحتمل litige éventuel. انظر: محتمل (النزاع الـ) éventuel (litige).

الدعوى Procès

عن اللاتينية القانونية القروسطية processus من procedere. انظر: الإجراء procedure.

●1 ـ *نزاع يرفع إلى المحكمة، نزاع عالق أمام سلطة قضائية. انظر: المنازعات القضائية contentieux، الحدث cas، الحالة espèce، السبب cause، التحكيم arbitrage.

●2 ـ أحياناً مرادفة للإجراء procedure، والخصومة instance.

الدفاع: انظر المنع défense.

دفتر الشروط Cahier des charges

انظر: الوظيفة charge (دفتر الشروط) cahier des charges.

دفتر الشيكات Chéquier

اسم مذكّر مشتق من chèque*شيك.

انظر: دفتر الشيكات carnet de chèques.

دفتر المُسَوَّدة Brouillard

اسم مذكّر من الفعل brouiller المشتق على الأرجح من brou: مسوّدة.

● نوع اختياري من *سجلات التجارة. مرادفه دفتر المسودة main courante (اليد main، الفقرة 4).

الدفتر Carnet

عن اللاتينية quaternetum من quaternum: دفتر (في الماضي caern).

ـ دفتر الشيكات carnet de chèques. دفتر يحوي عدداً معيناً من صيغ الشيكات العالقة *بأرومة. انظر: العقب talon، الحساب compte، الجزء من ورقة دفتر volant.

ـ دفتر الرحلات carnet de croisière. مجموعة قسائم مناظرة، بالنسبة إلى كل توقف، للخدمات الواجب تقديمها على الأرض.

الدَّفْع: انظر الاستثناء exception.

دَفَعَ: انظر وفى acquitter.

الدَفْع بالغياب: انظر حُجَّة الغياب alibi.

الدَّفْعُ بعدم سماع الدعوى Estoppel

تعبير انكليزي معناه «دفع بعدم سماع الدعوى».

● مفهوم مأخوذ عن القانون الأنكلوساكسوني يحلل في الغالب كدفع إجرائي معدّ ليعاقب، باسم *حسن النية، التناقضات في مسلك دولة معتبرة مرتبطة بمسلكها السابق وبالتالي ممنوع عليها التقدم بادّعاء جديد. مثلاً يسقط حق دولة اعترفت صراحة بخط الحدود في أن تنازع دولة أخرى حول هذا الخط. انظر: الرضوخ acquiescement، الاعتراف reconnaissance، اللاّقبولية irrecevabilité، الدَفْع بعدم سماع الدعوى fin de non-recevoir.

الدفع بالمقابل Reversement

من الفعل reverser المصاغ من البادئة re ومن verser عن اللاتينية versare تكرارِيّ لـ vertere، برم، عاد، ارجع.

●1 ـ دفع بالمقابل لشخص ما كل المبالغ النقدية أو دفع قسم منها، هذه المبالغ التي سبق لهذا الشخص أن أداها. انظر: التأدية أو التسديد remboursement، الرد restitution، المردود ristourne، نقل المال remise.

●2 ـ دفع مبالغ نقدية لشخص ما (أو وضعها في حسابه) كانت أولياً معدة لشخص آخر (أو لحساب آخر) بفعل تغيير التخصيص. قارِنْ بـ قابلية الأيلولة réversibilité، عملية الحسم الحسابية imputation، مقابلة الأتعاب rétrocession d'honoraires.

الدَّفْع بعدم الاختصاص Déclinatoire (dit aussi déclinatoire de compétence)

اسم مذكّر مشتق من الفعل décliner، انحرف، آلَ إلى الزوال، ردَّ.

●1 ـ *دفع بعدم الاختصاص؛ دعم يدعي بموجبه المدعى عليه أن السلطة القضائية التي دعي إلى الحضور أمامها غير صاحبة اختصاص ويطلب إليها رفع يدها.

●2 ـ (في إجراء التنازع الإيجابي للاختصاص). عمل في شكل مذكرة ينكر فيه

المحافظ، مع تأكيد الاختصاص الإداري، على المحكمة العدلية النظر في الخلاف المحال إليها ويطلب إليها إعلان عدم اختصاصها، أو على الأقل البت في حكم منفصل حول هذا الاختصاص بحيث يولد التنازع عند الاقتضاء.

الدَّفع بعدم تنفيذ العقد Exceptio non adimpleti contractus

● تعبير لاتيني معناه حرفياً «دفع بالعقد (الإلتزام) غير المنفذ» وما يزال مستخدماً للدلالة على *الدفع بعدم التنفيذ.

الدَّفع بعدم سماع الدعوى Fin de non-recevoir

انظر: الأجل fin وrecevoir عن اللاتينية recipere استقبل.

● دعم دفاعي، في دعوى، يهدف إلى العمل على إعلان الخصم غير مقبول في ادعائه بدون النظر في الأساس لعيب في حق الادعاء (كفقدان الصفة أو المصلحة، أو التقادم، أو الشيء المحكوم فيه) ويمكن التذرع بذلك في أي حال من الأحوال. قارِنْ بـ الاستثناء (الفقرة 2) exception، (الدفع بالإجراء exception de procédure)، اللاقبولية irrecevabilité. انظر: الاستثناء exception (الدفع *بالمراجعة الموازية، exception de recours parallèle)، الدعوى action.

دَفع التعويض Indemnisation

اسم مشتق من indemniser عوّض.

● دفع تعويض، وسيلة هذا العمل أو نتيجته، وعلى وجه الدقة عملية تقضي بجعل الضحية *معوضاً عليها عن *الضرر بالطريقة *المناسبة، إمّا عيناً (إعادة البناء، تخصيص مال معادل)، وإمّا نقداً (*تعويض). انظر: التعويض réparation، التبعة (المسؤولية) responsabilité، التأمين assurance، الضرر préjudice، تعويضي indemnitaire، التعويض عن الضرر dédommagement، إرضاء المدعي désintéressement، الرضى satisfaction.

الدفع التكميلي:

انظر: الاستدعاء rappel.

دفع فروق الأسعار Déport

اسم من report مع البادئة dé من débourser أنفق، صرف، الخ.

●1 ـ مبلغ يدفعه، في بعض عمليات المَضْفِقُ (البورصة)، فاعل الإرجاء. مثلاً: مبلغ على عاتق مضارب في الانخفاض يشتري نقداً ويبيع لأجل، يناظر الفرق بين سعر الدفع نقداً وسعر الدفع لأجل.

ـ معدل دفع فروق الأسعار taux de déport. الثمن الذي يدفعه البائع الذي يبحث عن سندات للأفراد الذين يقبلون وضع سندات في تصرف السوق خلال شهر.

●2 ـ مبلغ، في عملية صرف، يُحسم، لصالح الشاري، من ثمن العملات الأجنبية المشتراة لأجل، عندما يكون سعر الأجل أدنى من سعر الدفع نقداً.

دَفَعَ Exciper

عن اللاتينية القانونية excipere، استثنى، دَفَعَ.

●1 ـ واجه أي دعم لدفاع خصمه، مثلاً دفع بحسن نيته.

●2 ـ بتدقيق أكثر أثار، للدفاع عن نفسه، دفعاً إجرائياً. مثلاً دَفَعَ ببُطلان عمل، بعدم اختصاص السلطة القضائية.

الدَّفْع Paiement

اسم مشتق من payer دَفَع، عن اللاتينية pacare، وبالتالي هدَّأ، أرضى، دفع.

●1 ـ بالمعنى الشائع *تأدية مبلغ من المال تنفيذاً لموجَب بمبلغ من المال. مثلاً دفع ثمن البيع. انظر: النقد monnaie، عملية الحسم الحسابية imputation، *تعيين الدفع indication du paiement. التأدية أو التسديد remboursement، التحصيل recouvrement، الدفع بالمقابل reversement، واجب أداؤه payable، حملي portable، طلبي quérable.

●2 ـ بالمعنى التقني تنفيذ موجَب، أياً كان موضوعه (مبلغ من المال أو تسليم مال أو مستند عيناً، تقديم آخر). انظر: السقوط extinction، مبرّىء libératoire، المتلقي accipiens، منفّذ الموجَب solvens، الإيجاب الحقيقي offre réel، الإيداع consignation.

ـ الدفع مع الحلول paiement avec subrogation. انظر: الحلول subrogation.

ـ دفع غير المستحق paiement de l'indu. دفع لا يقابل أي *دين ويفسح في المجال لحق *استرداد غير المستحق (دعوى *استرداد غير المستحق) أمام من دفع غلطاً (أو بشكل أعم بدون نية تبرئة وبالتالي بلا سبب). انظر: شبه العقد quasi-contrat، *الإثراء بلا سبب enrichissement sans cause، الادارة gestion (الفضول gestion d'affaires).

ـ دفع النفقة المباشر paiement direct d'une pension alimentaire. نمط من *تحصيل نفقة بالدفع المباشر لمبالغ متوجبة للدائن بالنفقة من جانب مدين المدين بالنفقة (مثلاً مستخدِم مدين بالأجور، مصرفي وديع أموال). قارِنْ بـ الحجز لدى الغير saisie-arrêt، تحصيل المنفعة العمومي recouvrement public de la pension alimentaire.

ـ دفع النفقة العمومية paiement d'une dépense publique. عمل يبرىء بموجبه *محاسب عمومي هيئة عمومية من دينها: تسليم نقود أو شيكات، حوالة بريدية، تحويل

مصرفي أو بريدي، تسليم قيم عمومية احتمالياً، سندات تجارية أو وسائل أخرى يحددها القانون. انظر: الأمر بصرف نفقة عمومية ordonnancement d'une dette publique.

ـ الدفع بالتقاصّ paiement par compensation. انظر: المقاصّة compensation.

ـ الدفع بتدخّل سند تجاري paiement par intervention d'un effet de commerce. انظر: التدخّل intervention.

الدَّفع **Payement**

انظر: الدفع paiement.

الدَّفع **Versement**

عن اللاتينية versare من vertere: برم.

●1 ـ عملية تقضي، بالنسبة إلى شخص ما، بدفع مبلغ من المال لشخص آخر عن طريق التسليم الفعلي لأداة الدفع (الدفع نقداً، تسليم شيك، الخ)، إمّا *لدفع دين (دفع مباشر للدائن أو عن طريق شخص ثالث)، وإمّا لسبب آخر (دفع عُربون، أو إيداع لتأمين ضمان، أو هبة). انظر: نقل الحيازة tradition، التحويل virement، النقل transport، النقل transfert، طلبي quérable.

●2 ـ بشكل أكثر غموضاً مرادف للدفع paiement حتى لخدمة service. مثلاً دفع نفقة أو دخل. انظر: الدفع بالمقابل reversement، التأدية أو التسديد remboursement.

الدفعة على الحساب **Acompte**

دمج للعبارة: compte à على الحساب.

●1 ـ (معنى عام). *دفع جزئي يُحسب من قيمة الدين. مثلاً الدفعة الأولى على الحساب لدى التسليم، الدفعة الثانية بعد ثلاثة أشهر، والثالثة... انظر: العُربون arrhes، الأموال avoir، الحساب compte.

●2 ـ بشكل أكثر تخصيصاً:

أ/ (إدارة مالية). دفع جزئي مقابل شطر من الخدمات سبق تنفيذه. قارِنْ بـ العُربون arrhes، السلفة avance، مقابل الوفاء provision، انظر: إمكانية الرجوع أو العدول dédit، الثقة بالملاءة (الاعتماد) crédit.

ب/ (عمل). جزء من الأجر يُدفع مسبقاً؛ يجب تمييز ذلك عن *السلفة، والقروض التي تعطيها المؤسسة.

الدكتور **Docteur**

اسم من اللاتينية doctor: من يعلّم، دكتور، معلّم.

●1 ـ حائز شهادة *الدكتوراه. قارِنْ بـ السيد ـ (المعلّم) maître، المسرَّح licencié.

●2 ـ في اللغة الشائعة وبالتقليص دكتور في الطب.

الدكتوراه Doctorat

عن اللاتينية القروسطية doctoratus.

● رتبة، ثم *شهادة جامعية تكافىء على الدروس العليا من الحلقة الثالثة ويفرض الحصول عليها عموماً إعداد أطروحة ومناقشتها. انظر: الدكتور docteur، الإجازة licence، الجدارة المهنية (الكفاءة) maîtrise.

ف**الدلالة**: انظر المزاد criée.

الدليل: انظر البرهان argument؛ البيّنة preuve.

الدمغة Timbre

عن اليونانية البيزنطية tymbanon.

●1 ـ مطبوعة رسمية تشهد على دفع الضريبة المستوفاة عن طريق تحرير بعض الأعمال (رسم الدمغة).

ـ الدمغة حسب سعة الورق timbre de dimension. رسم يتغير تبعاً لسعة الورق المستعمل.

ـ الدمغة المتحركة timbre mobile. دمغة خاصة تُلصق على ورقة عادية. انظر: الورق المدموغ papier timbré.

ـ الدمغة النسبية timbre proportionnel. رسم يتغير حسب أهمية المبلغ موضوع العمل.

●2 ـ الدمغة *العلاوة timbre-prime. علامة تفسح في المجال لعلاوة يخصها تاجر بزبائنه تبعاً لمبلغ المشتروات. انظر: القسيمة العلاوة coupon-prime.

الدَنْيَوَة Sécularisation

اسم مشتق من الفعل séculariser جعله دنيوياً، عن اللاتينية الكنسية saecularis من saeculum بمعنى «حياة دنيوية».

●1 ـ *استدالة مال الكنيسة (أي جعله للدولة). إنصهار مال كان يعود لطائفة دينية أو مؤسسة كنسية في مِلْك الدولة أو شخص معنوي من القانون العام. قارِنْ بـ التأميم nationalisation، الاستملاك expropriation. انظر: حيازة الأشخاص المعنويين mainmorte.

●2 ـ علمنة مؤسسة، نزع الصفة المذهبية عن مؤسسة وانصهارها في نظام المؤسسات *المدنية (بخلاف الدينية) وخضوعها للقانون الدَولي (قانون دولة علمانية)، كان طابعها الديني حتى ذلك الوقت معترفاً به. مثلاً دنيوة الزواج.

الدّواء Médicament

عن اللاتينية médicamentum.

● أيّ مادة، أو تركيب، مقدمة على أن لها خصائص علاجية أو وقائية بالنسبة إلى المرضى من البشر أو الحيوان، وكذلك أي منتوج يمكن إعطاؤه للإنسان أو الحيوان لتلبية محتوى *تشخيص طبي أو ترميم الوظائف العضوية أو تصحيحها أو تعديلها (قانون الصحة العامة، المادة 511)، وتتكوّن إمّا من تحضيرات استناداً إلى وصفة (يحضّرها الصيدلي وفقاً للصيغة التي يعينها الطبيب)، وإمّا من منتوجات خاصة (تحضّر سلفاً وتقدّم في توضيب خاص وغير قابلة لاسترداد ثمنها إلاّ أن تكون واردة في اللائحة الرسمية للأدوية القابلة لاسترداد ثمنها). انظر: الأقرباذين pharmacopée.

الدوام مدى الحياة Perpétuité

عن اللاتينية perpetuitas الاستمرارية.

● طابع ما هو *مدى الحياة. قارِنْ بـ اللاّإنحلالية indissolubilité، الثبات immutabilité، الاستقرار stabilité.

الدوام Permanence

عن اللاتينية القروسطية permanentia من permanere: دام.

●1 ـ قابلة الاستمرار في الحالة عينها، والبقاء ساري المفعول حتى إشعار آخر. مثلاً دوام يميز قانوناً عادياً بخلاف قانون ظرفي له الطابع *الموقت.

●2 ـ لامساسية تستبعد أي تعديل حتى انقضاء مهلة معينة. مثال ذلك دوام اللائحة الانتخابية التي لا يمكن تعديلها في الفترة ما بين إعادتي نظر دوريتين.

●3 ـ قابلية العمل، والاستقرار، وممارسة نشاط بدون تقطع وبدون تناوب بين فترات النشاط (دورات، جلسات) وفترات الانقطاع. مثال ذلك دوام جمعية سياسية، وقابليتها القانونية لممارسة مهامها في أي وقت حسبما ما يناسبها وليس خلال دورات وحسب.

دوائر الجمعية النيابية Questure

عن اللاتينية quaestura. انظر: questeur: عضو جمعية نيابية مكلف الشؤون المالية.

●1 ـ مجموعة دوائر جمعية نيابية يديرها أعضاء الجمعية النيابية المكلفون الشؤون المالية والإدارية داخل هذه الجمعية.

●2 ـ وظيفة عضو مكتب الجمعية النيابية للشؤون المالية والإدارية.

●3 ـ الأماكن التي تمارس فيها هذه الوظيفة.

الدورة Session

اسم مأخوذ عن الإنكليزية session عن اللاتينية sessio: جلسة، من sedere: قعد.

●1 ـ حقبة بإمكان جمعية تداولية أن تعقد *الجلسات خلالها وأن تمارس مهامها. قارِنْ بـ الهيئة التشريعية législature.

ـ الدورة *الاستثنائية session extraordinaire. دورة إضافية استثنائية يدعى إليها في فترة ما بين دورتين عاديتين. قارِنْ بـ الإقفال clôture، القطع interruption، الدوام permanence.

ـ الدورة *العادية session ordinaire. دورة تعقد كل سنة وبالنسبة إلى الجمعيات كافةً من الفئة عينها في فترات يحددها القانون.

●2 ـ حقبة تنعقد خلالها سلطة قضائية غير دائمة *كمحكمة الجنايات. مرادفها *محكمة الجنايات assises (المعنى 2). قارِنْ بـ الجلسة audience، الجلسة séance، المقر siège.

●3 ـ فترة تفحص؛ مجموعة اختبارات منظمة خلال هذه الفترة.

الدورية الجمركية Rebat

اسم مصاغ من rebattre، من re وbattre.

● دورة يومية من تنقل مأموري *الجمارك لمراقبة *قطاع ما. انظر: النطاق الجمركي rayon des douanes.

الدولة الأولى بالرعاية (شرط ـ) Nation la plus favorisée (clause de la)

من favoriser عن اللاتينية favor: الحظوة. انظر الأمة nation، الشرط clause.

● بند تتعهد فيه دولة ما بمنح دولة أخرى أو رعاياها *المعاملة الأكثر نفعا التي سبق أن منحتها أو ترغب في منحها لشريك آخر (لدولة ثالثة أو لرعاياها). قارِنْ بـ الأفضلية préférence، الامتياز privilège، التمييز discrimination.

الدولة Etat (II)

انظر: الحالة Etat (I).

■I ـ الدولة الإلافية (الفيديرالية) Etat fédéral. انظر: الإلافية (الفيديرالية) fédéralisme.

تجمّع ينشأ بين وحدات سياسية بموجب دستور مشترك تحتفظ فيه ببعض صلاحيات الحكم والتشريع والقضاء يتيح اعتبارها كدول أعضاء، وإنما تفقد سيادتها لصالح التجمع الذي يتمتع بالصلاحيات الأكثر أهمية ويشكل وحده في الغالب الشخصية الدُولية، وهو الدولة الحقيقية. قارِنْ بـ حِلاف (كونفيديرالية) الدول confédération d'Etats.

■II ـ دولي عام

كيان قانوني ينشئه اجتماع ثلاثة عناصر مكوّنة (سكان، وإقليم، وسلطة سياسية) ويُعترف بصفته كركن من القانون الدُولي. تجمّع أفراد مثبّت في إقليم معين وخاضع لسلطة حكم واحد يمارس صلاحياته باستقلال تام بكونه خاضعاً للقانون الدُولي.

ـ الدولة المركّبة Etat composé. تعبير فقهي ملتبس يتناول تجمعات دول، كاتحادات الدول أو الحِلاْفات، وكذلك الدول بحصر المعنى على حد سواء ولا تكون البنية موحدة كالدول الإلافية (الفيديرالية).

ـ الدول (حِلافات ـ) Etats (confédérations d'). انظر: حِلافات الدول confédérations d'Etats.

ـ الدولة الإلافية (الفيديرالية) Etat fédéral. دولة تخلف عادة حِلاف دول وتشكل كياناً دُولياً متميزاً يتنضّد من دول خاصة يكوّن الرباط فيها. بناء يرتكز على العمل بمبادىء استقلالية الجماعات المكوّنة ومشاركتها في تهيئة الإرادة المشتركة للإلاف. ويتحقق تقاسم للصلاحيات الدَولية بين سلسلتين من الدول من الأجهزة المتراكبة (بعضها على مستوى الدول الأعضاء وبعضها الآخر على مستوى الإلاف). تمارس الأجهزة الإلافية وحدها الصلاحيات الدُولية (حق إيفاد الممثلين واستقبالهم، وحق إبرام المعاهدات، والحق المتعلق بالتبعة الدُولية) ذلك بأن الدولة الإلافية تمتلك حصراً الشخصية القانونية الدُولية. وفي حين أن حِلاف الدول ليس سوى الشكل التاريخي يمارس الشكل الإلافي إلى حد كبير.

ـ الدولة المحايدة Etat neutre. انظر: الحياد neutralité.

ـ الدولة المحمية Etat protégé. انظر: الحماية protectorat.

ـ الدولة ذات السيادة Etat souverain. دولة مستقلة تماماً تتمتع بالحقوق قاطبةً من وجهة النظر الداخلية (تشريع، وإدارة، وعدالة) كما من وجهة النظر الخارجية (حق إيفاد الممثلين واستقبالهم، وحق إبرام المعاهدات، وحق اللجوء إلى القوة في حدود ما يزال القانون الدُولي يقبلها).

ـ اتحاد الدول union d'Etats. تعبير كان يستخدم لوصف رابطة تجمع جماعتين دَوليتين موضوعتين تحت سلطة عاهل واحد. كانت الاتحادات تسمى شخصية أو حقيقية. كان الاتحاد يسمى شخصياً عندما كان يترك لكل دولة استقلاليتها التامة. كان مصدره غربياً

عندما كان ينتج عن توافق صدفوي لقوانين التوارث التي كانت تأتي بالشخص عينه على عرشين مختلفين (مثلاً اتحاد انكلترا والهانوفر من عام 1714 إلى عام 1837؛ اتحاد هولندا واللوكسمبورغ من عام 1815 إلى عام 1890)، وهذا النموذج من الاتحاد كان عابراً ذلك بأنه كان يختفي بالضرورة عندما كانت إحدى الدولتين الشريكتين تستبعد النساء من وراثة العرش. وكان الاتحاد يسمى حقيقياً عندما ينشىء، وهو دائماً ذو طبيعة إرادية، رباطاً أضيق وأكثر دواماً عن طريق خلق أجهزة مشتركة يتيح، على وجه الخصوص، تأمين سياسة خارجية وحيدة. كان هناك نوع من المجاورة الإقليمية يؤمن استقراراً نسبياً لهذا النموذج من الاتحاد (مثلاً الاتحاد السويدي النروجي من عام 1815 إلى عام 1905؛ الاتحاد النمساوي المجري من عام 1867 إلى عام 1944؛ الاتحاد الدانمركي الأيسلندي من عام 1918 إلى عام 1944). لقد اختفى اليوم الاتحاد الشخصي والاتحاد الحقيقي، وظهرا كمؤسسات بالية لأنهما كانا يستوجبان وجود دولة مَلكية تتيح وحدة العاهل.

ـ الدولة الموحدة Etat unitaire. تفترق عن الدولة المركّبة بكونها ليس لها سوى مركز دفع سياسي واحد. فالأرياف، حتى ولو كانت تمارس فيها لامركزية واسعة للسلطة، أو الأقاليم أو المقاطعات الإدارية لا تتجاوز عتبة استقلالية سياسية معينة. فالدولة الموحدة ليس لها سوى مجلس نيابي واحد وحكومة واحدة.

■ **III ـ (أوروبا)**

ـ الدولة الترابطية Etat associé. انظر: الرابطة association.

ـ الدولة العضو Etat membre. دولة فريق في *معاهدة منشئة لإحدى المجموعات الأوروبية أو معاهدة *انضمام. انظر: الصفقة marché (السوق المشتركة marché commun).

دُولي International

صفة مصاغة من حرف الجر اللاتيني inter: بين، ومن national وطني.

● 1 ـ ما يختص بالعلاقات بين الأمم (بمعنى دول)؛ يطبق تارة على مصدر القانون (غير الصادر عن دولة واحدة، وإنما عن عدة دول، أو عن المجموعة (الدُولية) وطوراً على موضوعه (القاعدة صادرة عن دولة واحدة وإنما تستهدف أوضاعاً تهم الكثير من الدول). قارِنْ بـ عَبْر الحدود transnational، فوق الوطني supranational، متعدد التابعيات (الجنسيات) multinational.

● 2 ـ تدل على أوضاع تدعو، لأنها تهم عدة دول، إلى تطبيق قواعد خاصة من مصادر متغيرة. مثلاً العقد الدُولي هو، بهذا المعنى القانوني، العقد الذي يمثل تماساً مع قانون عدة دول أو القانون الدُولي.

●3 ـ (معنى اقتصادي). ما يقحم مصالح التجارة الدُولية. مثلاً تحكيم دُولي، عقد دُولي (يتم التحديد بدقة أحياناً: ما يفترض حركة أموال أو قيم تتعدى الحدود). قارِنْ بـ المقاربة القانونية أعلاه.

ملاحظة: تدل الصفة، بكونها تصف فرعاً من القانون، على أن الأمر يتعلق بالقسم من هذا الفرع ذي المصدر الدُولي أو ما كان موضوعه أوضاعاً تهم عدة دول. وقد هدف استعمال حديث إلى وضع الصفة في الحالة الأولى قبل الصفة التي تنعت الفرع موضوع البحث (مثلاً قانون اجتماعي دُولي)، بيد أن التسمية التقليدية *قانون دُولي خاص لم تطبق هذا الاستعمال. قارِنْ بـ بيدُولي interétatique، مجموعي communautaire. ضدها وطني، داخلي.

ـ دُولية (الجريمة الـ ـ) international (crime). انظر: *الجريمة الدُولية crime international.

ـ دُولية (الجريمة الـ ـ) international (délit). انظر: الجريمة أو الجناية crime (الجريمة الدُولية délit international (الفقرة III).

ـ *القانون الدُولي Droit international.

أ/ عبارة تدل بالاختصار على القانون الدُولي العام.

ب/ فرع من القانون الشامل ينقسم إلى *القانون الدُولي العام و*القانون الدُولي الخاص.

ج/ بشكل أعم فرع من القانون موضوعه تنظيم العلاقات التي تمثل الروابط مع عدة دول أيّاً كانت هذه العلاقات.

ـ القانون الدُولي للعمل Droit international du travail. فرع من القانون يجمع القواعد الوطنية (المطبقة على العلاقات الدُولية للعمل وعلى الشغيلة الأجانب) والقواعد الدُولية للعمل.

ـ *النهر الدُولي fleuve international. مجرى مياه يفصل، في قسم صالح للملاحقة طبيعياً (نهر مجاور)، بين أقاليم تتبع عدة دول أو يخترقها ويخضع لنظام قانوني للتدويل. انظر: طريق المياه الدُولية voie d'eau internationale.

ـ دُولي (الموظف الـ ـ) international (fonctionnaire). انظر: الموظف الدُوْلي fonctionnaire international.

ـ دُولي (القضاء الـ ـ) internationale (juridiction). انظر: *القضاء الدولي juridiction internationale.

ـ دُولية (المنظمة الـ ـ) internationale (organisation). انظر: *المنظمة الدُولية organisation internationale.

ـ دُولي (القانون الـ ـ) الخاص (Droit) international privé.

أ/ في معنى واسع وقديم (لا يستعمل اليوم) فرع من القانون موضوعه تنظيم العلاقات الدُولية المتأثرة بتنوع القوانين الداخلية. قاربها من عبر الحدود transnational.

ب/ بالمعنى الضيق والتقليدي ابتداء من القرن التاسع عشر (وهو الأهم اليوم) فرع من القانون موضوعه تنظيم العلاقات الدُولية للقانون الخاص، ولاسيما *تنازع القوانين.

ج/ في الغالب وعلى وجه الخصوص خارج فرنسا مرادف *لتنازع القوانين.

ـ القانون الدُولي العام Droit international public. مجموعة قواعد قانونية تسوس العلاقات بين الدول ذات السيادة تضاف إليها اليوم القواعد التي تسوس العلاقات بين كيانات أو أشخاص مزودين بصلاحيات ذات طابع دُولي (منظمات دُولية، وجماعات تحت الدَولية أو خارج الدَولية حتى أشخاص خاصين).

ـ الجمعية الدُولية société internationale.

أ/ جمعية تشكلها مجموعة دول (مرادفها مجموعة دولية) أو بعض منها بمعاهدة.

ب/ (بالنسبة إلى مؤسسة أو عقد). جمعية تشكل، إذ تقوم بنشاطات في دول عديدة، تماساً مع قوانين هذه الدول والقانون الدُولي. مرادفها متعددة التابعيات.

دَوَّن المحضر — Verbaliser

من الصفة verbal *شفهي.

● وَضَع محضراً. انظر: عاقب sanctionner.

الدِّيباجة: انظر المقدّمة préambule.

دِيباجة محضر الجرد — Intitulé d'inventaire

انظر: الجرد (محضر ـ) inventaire (intitulé d').

الدَّين (له)[1] — Créance

اسم مشتق من الفعل croire، ظن، اعتقد (آمن) عن اللاتينية credere.

●1 ـ الموجَب (رد الموجَب) المعتبر من الجانب الإيجابي بخلاف *الدين (عليه) dette: *حق *شخصي يمكن لشخص يسمى *دائناً أن يفرض بموجبه على شخص آخر يسمى *مديناً القيام *بتقديم ما (الإعطاء أو القيام بشيء أو عدم القيام به). قارِنْ بـ الحق العيني droit réel. انظر: الدفع paiement.

(1) اللفظة في العربية واحدة للدين المتوجب للشخص أو المتوجب عليه.

●2 ـ أحياناً وفي الممارسة القيمة التي تمثل هذا الحق أو السند الذي يثبته.

ـ الدين اليقيني أو الأكيد créance certaine. انظر: يقيني certain.

ـ دين المشاركة créance de participation. في ظل نظام شيوع المكتسبات دين ينشأ، عند التصفية، بعد مقاصّة المكتسبات التي يحققها كل من الزوجين، لصالح من كان ربحه أقل وعلى عاتق الآخر بالنسبة إلى نصف الفائض. انظر: أصلي originaire، نهائي final.

ـ الدين المستحق créance exigible. انظر: مستحق exigible.

ـ الدين *المعين المقدار créance liquide. هو الدين الذي يتعلق بمبلغ من المال سبق أن تحددت قيمته بالأرقام.

●3 ـ أحياناً *ثقة بالملاءة (اعتماد)، ثقة (ممنوحة أو معدة للمنح). مثلاً: ثقة تعطى لتصريحات شاهد.

ـ الاعتماد (أوراق ـ) créance (lettres de). انظر: الكتاب lettre (أوراق الاعتماد lettres de créance).

الدَّين (عليه)[1] Dette

عن اللاتينية debita، صيغة جمع مأخوذة كمؤنث مفرد، من debitum دين.

●1 ـ رد الموجَب المعتبر من الجانب *السلبي؛ الموجَب الذي بمقتضاه يُلزم شخص ما يسمى *مديناً تجاه شخص آخر يسمى *دائناً بالقيام *بتقديم ما (إعطاء، عمل شيء أو عدم عمله). مرادفه موجب. انظر: الدين (له) créance، الوعد engagement، غير المستحق indu، تعاقدي contractuel، جرمي délictuel، الدفع paiement، الوعد promesse، التضامن solidarité، استرداد غير المستحق répétition de l'indu.

●2 ـ بصورة أخص، في الممارسة، دين (عليه) بملغ من المال. انظر: القرض أو العارية prêt، القرض emprunt، أصل المال (رأس المال) capital، الفائدة interêt.

ـ الدين اليقيني أو الأكيد dette certaine. انظر: يقيني (الدين ال) certaine (dette).

ـ الدين الموطّد dette consolidée. انظر: موضوع اجتماع الحقين، مستقر مجمد consolidé.

ـ ديون العائلة dettes de ménage. ديون تعاقد عليها أحد الزوجين *للانفاق على *العائلة أو *لتربية الأولاد (غذاء، ثياب، سكن، صحة، الخ.) وتلزم الآخر بالضامن إلاّ

(1) اللفظة في العربية واحدة للدين المتوجب للشخص أو المتوجب عليه.

أن تكون النفقة مسرفة بشكل بيّن بالنسبة إلى نسق معيشة العائلة، ويكون *التضامن عينه قائماً في ما عنى القروض المنزلية الأحادية الجانب والزهيدة، وإنما غير الديون الناشئة عن المشتروات المزاجية ما لم تكن قد أنفقت برضا الزوجين. انظر: بيتيّ domestique (السلطة *المنزلية pouvoir domestique)، الوظيفة charge (أعباء الزواج charges du mariage)، الانفاق entretion (واجب الإنفاق devoir d'entretien). قارِنْ بـ الأقوات أو النفقة aliments.

- الدين المستحق dette exigible. انظر: مستحق exigible.
- الدين الشتيت dette flottante. دين مؤلف من قروض لأجل قصير تصدر لحاجات الخزينة وقد سمي على هذا النحو لأن قيمته تتغير باستمرار تبعاً لحاجات الخزينة.
- الدين المسجل dette inscrite. دين يسجل في دفتر الأستاذ الخاص بالدين العمومي (يتضمن الدين الدائم، والدين لأجل قصير، والدين لأجل متوسط والدين العمري).
- الدين المعين المقدار dette liquide. انظر: معين المقدار liquide.
- الدين *العمومي dette publique. مجموع ديون الدولة.

الديوان: انظر المحكمة cour.

ذ

ذاتيّ: انظر شخصي personnel.

ذاتية الوحدة النقدية **Nominalisme monétaire**

من nominal اسميّ عن اللاتينية nominalis من nomen اسم، ومن monnaie نقد.

● مبدأ تحافظ بموجبه *وحدة نقدية على القيمة (الإبرائية) عينها طالما احتفظت بالاسم ذاته، حتى ولو كانت *قيمتها الفعلية مع الزمن (قوتها الشرائية) قد تبدلت وتطبيقاً لهذا المبدأ يبقى المدين بكمية معينة من الوحدات النقدية ملزماً دائماً بالمبلغ العددي عينه بدون *إعادة تقويم. انظر: *النقود أو الأدوات النقدية instrument monétaire، القيمة valeur، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، التغيّر variation، السلّم المتحرك échelle mobile، شرط الذهب clause or، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus. ضدها قيمة نقدية لا إسمية valorisme monétaire.

قول مأثور: الفرنك يساوي الفرنك دائماً.

الذاتية **Particularisme**

اسم مشتق من particulier ذاتي، خاص.

● مجموعة معطيات (ثقافية، ولغوية، وعرقية، واقتصادية، الخ.) تعطي قسماً من دولة ما (مثلاً منطقة ما) قدراً ليكون معترفاً به ككيان. قارِنْ بـ الاستقلالية autonomie، الإقليمية régionalisme، الاستقلال indépendance.

●2 ـ خاصية؛ مجموعة عناصر (نزعات، طرق، الخ.) تميز مادة (خاصة)، ونظاماً، ونظاماً قانونياً. مثلاً ذاتية القانون الزراعي. قارِنْ بـ الاستقلالية autonomie.

الذائد عن الشعب **Ombudsman**

عن الاسم الاسكندناڤي Ombud المحوّر بمروره باللغة الإنكليزية إلى ombud's man.

● اسم يعطى لشخصية ينتخبها المجلس النيابي مكلفة، تلقائياً أو بناء على شكوى، مراقبة النشاطات الإدارية والمحاكم: جهاز من مؤسسة اسكندينافية للحماية ضد التجاوزات الإدارية التي استلهمها في فرنسا إحداث الوسيط médiateur.

الذَبح أو القَطع Abattage

من الفعل abattre ذبح، المصاغ من البادئة a ومن الفعل battre عن اللاتينية batere.

عمل قتل أو ذبح يطبق على الحيوانات (قتل) أو على النبات (قطع) ويؤدي إلى وضع نظام حازم.

ـ ذبح الحيوانات abattage d'animaux. قتل الحيوانات لغاية الغذاء أو كتدبير صحي لوقف انتشار الأمراض المعروفة أنها معدية والخاضعة، في ما خص الأماكن والكيفيات، لقواعد ضابطة إدارية.

ـ قطع الأشجار abattage d'arbres. قطع أشجار كما هي في حالتها منظم بدقة، من أجل حماية الأماكن الحرجية والأماكن المدينية الخضراء، يفترق عن الاقتلاع والتشوية ولاسيما عن *استصلاح الأراضي أو *جث الأحراج (الذي من نتيجته إفناء الحالة الحرجية لقطعة أرض). انظر: الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة réserve (حفظ ببعض الأشجار déficit de réserve)، تجاوز حدود المزايدة (جريمة ـ) outre-passe (délit d').

ـ ذبح العَجَلة abattage d'urgence. ذبح حيوان غدا ضرورياً، بسبب جراحه أو مرضه أو عدائيته، يتم تحت رقابة بيطري وفقاً لكيفيات تفرضها الظروف ويشذ عن القواعد الاعتيادية.

ـ الذبح وفقاً للشعائر abattage rituel. ذبح حيوانات وفقاً لأعراف دينية موضوع تنظيم خاص.

ذُرْوَة القِسمة أو التقسيم Summa divisio

تعبيران لاتينيان معناهما «القسمة الأعلى» ما يزالان يستخدمان لوصف التمييز الأكبر *للتصنيف. مثلاً إن تمييز المنقول وغير المنقول، في تصنيف الأموال، هو ذورة التقسيم. انظر: القسمة division.

الذريعة Pretexte

اسم مذكّر عن اللاتينية praetextum، تزيين، ذريعة، كان الثوب المزيّن في روما (toga praetexta) الذي كان يرتديه الأولاد حتى السن السادسة عشرة أبيض محاطاً برباط قرمزي (tunicae purpura praetextae).

●1 ـ سبب خاطىء يقدم *كعذر، وسيلة سبب تسويغ، مخرج. لا يفي سبب التسويغ بالغرض في الواقع عندما تكون الذريعة وهمية. على أن الذريعة، حتى عندما تتوافق مع الواقع، سبب تسويغ خدّاع، مهرب كاذب، سبب «منسوج» ملفّق (انظر أصل الكلمة) لإخفاء السبب الحقيقي (*صورية في *التعليل). إن أفضل الذرائع غير واردة في القانون

droit عندما يستبعدها القانون loi كسبب تسويغ شرعي (مثلاً لا يسع القاضي الرد «بذريعة صمت القانون أو عدم وضوحه أو قصوره. . .» حتى ولو كان القانون مشوباً واقعياً بهذا الغموض). قد يحدث أن تكون ذريعة ما (حتى ولو لم تخدع أحداً) مقبولة كعذر يؤخذ به (ذريعة دبلوماسية، صيغة تهذيب).

●2 ـ ظرف، باطل على العموم (الذريعة الأقل) ينشئه أو يتمسك به، مع تضخيمه ليكون سبب نزاع أو تأخير، من يسعى إلى الخصام أو إلى كسب الوقت؛ وسيلة مماحكة، مناورة تسويفية. انظر: مولع بالدعاوى processif.

الذُّرية: انظر السُلالة postérité.

الذِّمة المالية Patrimoine

عن اللاتينية patrimonium من pater أب.

● مجموعة *أموال الشخص عينه وموجباته (أي مجموعة الحقوق والأعباء المقدرة بالعملة)، *الموجودات و*المطلوبات منه، المعتبرة أنها تشكل كلية، تشكل كلاً لا يحوي أمواله *الحاضرة وحسب وإنما أمواله المستقبلية أيضاً. انظر: الميزانية bilan.

ـ الذمة المالية الأصلية، الذمة المالية النهائية patrimoine originaire, -final في ظل النظام الزواجي *للمشاركة في المكتسبات، مجموعة أموال كل من الزوجين وديونه في بداية النظام (الذمة المالية الأصلية) ولدى انحلاله (الذمة المالية النهائية) التي يجب تقويمها ومقارنتها لإظهار مبلغ المكتسبات التي يجب المشاركة فيها.

●2 ـ اسم يعطى *لكتل معينة من الأموال خاضعة لتنسيب خاص (مثلاً المؤسسة ـ المبرّة ـ) أو لنظام خاص للذمة المالية المشتركة بخلاف الذمة المالية الخاصة بكل من الزوجين في ظل النظام الزواجي لشيوع الأموال. قارِنْ بـ حيازة أشخاص معنويين mainmorte.

●3 ـ بالتعميم مجموعة أموال معترف بها عموماً بأن لها قيمة بارزة. مثلاً تراث عالمي «ثقافي وطبيعي» يتضمن صروحاً، ومجموعات معمارية، ومواقع طبيعية تستحق الحفاظ عليها ونقلها إلى الأجيال القادمة (اتفاقية الأونسكو بتاريخ 16 تشرين الثاني 1972)؛ تراث تذكاري يحوي *الصروح المصنفة (الصروح المدنية العسكرية والدينية) وعن طريق الربط، الأشياء المنقولة التي تحويها، والرياض والحدائق التاريخية، والمواقع الأثرية المصنفة.

الذِّمية المالية Patrimonialité

من patrimonial *متعلق بالذمة المالية.

● طابع ما هو *متعلق بالذمة المالية (المعنى 2)؛ انتماء إلى *الذمة المالية *يدل على

أن العنصر الذي يرتدي هذه الصفة يشكل *قيمة تُقدّر بالمال ويستدعي *قابلية التصرف بهذا المال و*منقوليته. مثلاً الذمية المالية للوظائف وبعض الزبائن. قارِنْ بـ البيعية vénalité، قابلية التصرف disponibilité، قابلية التصرف أو التمليك aliénabilité.

الذهنية: انظر الروح esprit.

الذنب Culpabilité

من اللاتينية culpabilis: مذنب، مجرم.

● واقع كون أحدهم *مذنباً (ما يفترض الإسنادية ويؤدي إلى التبعة ـ المسؤولية ـ الجزائية)؛ حالة الفرد المقتنع بأنه ارتكب جرماً (يقع إثبات جرم الشخص الملاحَق اعتيادياً على الفريق الملاحِق استناداً إلى قرينة البراءة).

ـ قرينة الذنب présomption de culpabilité. شذوذ غير مألوف عن قرينة البراءة يجبر، في حالات معينة، الشخص الملاحَق على إثبات براءته. مثلاً في القانون الجمركي الجزائي.

ـ السؤال عن الذنب question de culpabilité. أول سؤال تطرحه محكمة الجنايات هو «هل أن فلاناً مذهب لكونه. . .» (إن الجواب السلبي يحمل التبرئة).

الذيل Allonge

اسم مشتق من الفعل allonger المصاغ من long طويل.

● صحيفة من ورق مربوطة بسند تجاري لكي تدوّن عليها *التظهيرات التي لا يمكن أن يتضمنها السند بحد ذاته بسبب عددها.

ر

الرابط: انظر الارتباط comexité.

رابطة الشعوب (الكومنولث) Commonwealth

كلمة إنكليزية.

●1 ـ في معنى أثري وحرفي الخير العام؛ في معناها العصري والمشتق أيّ مجموعة أفراد تنتظم في هيئة سياسية لحماية الخير العام، أي حقوق الذين يؤلفونها؛ بالتعميم أي شكل من التنظيم الدَولي الناشىء عن رضا الأفراد الموضوعين تحت سلطة قضائية من أجل حماية المثل العليا أو المصالح التي يتقاسمونها (يطبق «التعبير» في هذا المفهوم الأخير بشكل أساسي على الحكومات التمثيلية: مثلاً رابطة شعوب kentucky، وMassachausetts وPennsylvanie وVirginie).

●2 ـ بشكل أخص رابطة الشعوب البريطانية Commonwealth of British Nations، المتجمعة في بداية القرن العشرين حول مملكة بريطانيا العظمى والتي أصبحت فيما بعد مجموعة الشعوب: رابطة إرادية أصبحت مؤسسة على مبدأ المساواة في السيادة بين الدول المختلفة إلى أقصى حد ووجدت نفسها في زمن معين تحت السيطرة البريطانية (المرتدية أشكالاً مختلفة حسب العصر والمكان) ولا يمكن أن يُنظر إليها كركن من أركان القانون الدُولي وترتكز على شعور انتماء مشترك ولو من بقايا تاريخية، وصلات لغوية وثقافية، وتضامن اقتصادي وتجاري أكثر مما ترتكز على وجود أجهزة وإجراءات تمت إقامتها.

الرابطة Association

اسم مشتق من الفعل associer عن اللاتينية associare: جمع، من socius: رفيق.

■I ـ (إدارة مدنية وريفية).

●1 ـ تجمّع أشخاص منظم إلى حد ما ـ يسمون مشاركين sociétaires (وليس شركاء associés) ويتحدون من أجل هدف معين استناداً إلى حق إنشاء الرابطات وضمن حدوده باعتباره من الحريات العامة. انظر: الرابطة التعاونية الثقافية والعقارية والدينية والنقابية association culturelle syndicale وreligieuse وfoncière (أدناه). قارِنْ بـ النادي Club.

●2 ـ بشكل أخص تجمّع من القانون الخاص يسوسه قانون أول تموز 1901 (يسمى بشكل شائع رابطة قانون عام 1901، في فرنسا) يتكون بين أشخاص يقررون وضع معارفهم أو نشاطاتهم في إطار مشترك بشكل دائم من أجل هدف غير اقتسام الأرباح (صيد السمك، الصيد البري، الرياضة، الثقافة، مكافحة الكحول، الخ.). انظر: الرابطة المصرح عنها والمعترف بأنها ذات منفعة عامة association déclarée, reconnue d'utilité publique.

●3 ـ اتفاقية تدل على عقد الرابطة الذي يقرر فيه شخصان أو أكثر إنشاء رابطة قانون عام 1901 (انظر المعنى 2 أعلاه) التي تفترق، إذ تسوسها المبادىء العامة لقانون العقود، عن *الشركة بعدم وجود هدف الربح (قانون أول تموز 1901، المادة 1).

ـ الرابطة الدسكرية (أو البيدسكرية) المرخص لها للصيد البري association communale (ou intercommunale) de chose agréée. رابطة منشأة (وفقاً لقانون 1 تموز 1901) بموجب موافقة يعطيها المحافظ موضوعها تسهيل نمو *الطريدة وإبادة الحيوانات المضرة في إقليمه، وكذلك قمع *الصيد المحظور، وتثقيف أعضائها في مجال فن الصيد واحترام المِلْكيات والغِلال، وعلى وجه العموم تأمين تنظيم تقني أفضل *للصيد البري لكي تتاح للصيادين ممارسة هذه الرياضة بشكل أفضل.

ـ الرابطة الثقافية association culturelle. رابطة قانون عام 1901 ذات الأهلية الخاصة والعاملة، عقب فصل الكنيسة عن الدولة، على الإسهام في المصاريف، والإنفاق، والممارسة العمومية للعبادة بفضل اكتتابات المؤمنين والموارد القديمة لمؤسسات العبادة (مثلاً الروابط التي أنشأتها العبادة البروتستانتية). انظر: الرابطة الأبرشية association diocésaine.

ـ الرابطة المصرح عنها association déclarée. رابطة (قانون عام 1901) وجودها موضوع تصريح للمؤسسين مقدم للسلطة العامة (مثلاً تصريح في مركز المحافظة حيث سيكون فيها مركز الرابطة) يحوي تعيينات مختلفة (الموضوع، أسماء الأشخاص المكلّفين إدارتها، الخ.) ويضفي على الرابطة (بالنسبة إلى الرابطة بلا قيد أو شرط) الشخصية المعنوية ونوعاً من الأهلية يسمى أحياناً «شخصية صغيرة».

ـ الرابطة الأبرشية association diocésaine. تنوّع من الرابطات التعبدية المنشأة منذ عام 1924 في العبادة الكاثوليكية والمتمتعة بأهلية الرابطات المصرح عنها.

ـ رابطة المحاصّة association en participation. مرادفة لشركة المحاصّة.

ـ الرابطة العَقارية لضم الأراضي association foncière de remembrement. *رابطة نِقابية إلزامية خاضعة لنظام خاص تضم إجبارياً جميع مالكي قطع أراضٍ داخلة في عمليات

*ضم الأراضي من أجل تنفيذ جميع الأشغال التي يستلزمها ضم الأراضي والإنفاق عليها: طرقات، خنادق، الخ.

ـ الرابطة العَقارية الغابية association foncière forestière. شكل خاص من الرابطة النِقابية، المأذون لها أو الإلزامية، التي تنشأ في محيط الأعمال الغابية وفي المناطق المشوهة من أجل تحقيق الأشغال ذات المنافع الجماعية الضرورية لاستثمار عقلي للإقليم الغابي أو حماية الأراضي والزراعة، وإدارة هذه الأشغال وصيانتها.

ـ الرابطة العَقارية الرعوية association foncière pastorale. *رابطة نِقابية (حرة، أو مأذون لها، أو إلزامية) تخضع لنظام خاص وتنشأ بين مالكي أراضٍ رعوية كائنة في منطقة *اقتصاد جبلي من أجل تسهيل تجمع هذه الأراضي *وتأهيلها والإنفاق عليها، والإسهام في المحافظة على الحياة الريفية وإنمائها.

ـ الرابطة المعترف بنفعتها العامة association reconnue d'utilité publique. رابطة (قانون عام 1901) تستند إلى مرسوم متخذ في مجلس الدولة يجعل منها موضوع أهلية أوسع من أهلية الرابطة المصرح عنها وتخضع، بالمقابل، لرقابة الدولة.

ـ الرابطة الدينية association religieuse.

أ/ في معنى عام جداً تجمّع لهدف ديني.

ب/ بشكل أخص رابطة هي، بدون أن تتمثل فيها خصائص *الرابطة congrégation أو *الرابطة الثقافية أو الأبرشية، بشكل رئيسي أو مهيمن منشأة لهدف ديني.

ـ الرابطة النِقابية association syndicale. تجمع مالكين عقاريين يتحدون إمّا استناداً إلى قرار محافظي (رابطة مأذون لها) وإمّا بأمر من الإدارة (رابطة إلزامية) من أجل القيام بأشغال معينة للتحسين أو الصيانة (ذات منفعة عامة) تهم مجموعة مالكيها (دفاع ضد البحر أو مجاري المياه، وضد تلوّث المياه، وجفاف المستنقعات الخ). قارِنْ بـ النصيحة Conseil (*المجلس النقابي conseil syndical).

■ II ـ (أوروبا).

ـ رابطة المؤسسات association d'entreprise.

1/ (المجموعة الأوروبية للفحم والصلب): تجمّع مؤسسات تشكل قراراتها، مع *الاتفاقات و*الممارسات المتوافق عليها، أحد أشكال *التفاهم المنوع (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 85، الفقرة 1، معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 65، الفقرة 1).

ـ معاهدة الرابطات traité d'association. اتفاقية بين المجموعة الاقتصادية الأوروبية ودولة ثالثة تقيم، بدون أن تصبح عضواً في المجموعة، مع هذه المجموعة علاقات مميزة تمهّد أحياناً *لانضمام لاحق (مثلاً رابطة اليونان والمجموعة الاقتصادية الأوروبية).

■ **III ـ (عقوبات).**

ـ عصابة الأشرار association de malfaiteurs. عصابة تشكل، حتى عن طريق تفاهم عادي، من أجل تحضير جريمة أو عدة جرائم وارتكابها بحق الأشخاص أو المِلْكيات وتعتبر أنها تشكل جريمة بحق السلامة العامة.

■ **IV ـ (اجتماعي وعمل).**

ـ رابطة رأس المال العمل association capital-travail. مفهوم فكروي يقصد إلغاء تضاد الطبقات بانصهار العامل في المؤسسة الناجم عن مشاركته في الأرباح ورأس المال.

الرابطة Congrégation

عن اللاتينية congregatio (grex، gregis: قطيع)، في اللاتينية التقليدية أي نوع من الاجتماع.

● *رابطة association يمكن أن تنشأ بحرية ويعيش أعضاؤها (الدينيون أو العلمانيون)، المرتبطون بالنذر عينه، في مجموعة تحت سلطة قاعدة تصادق عليها الكنيسة الكاثوليكية، غير أنه ليست لها الشخصية القانونية إلاّ أن تعترف بها الحكومة.

رابطي Associatif

صفة من association*رابطة.

● ما يتعلق بالرابطة، وعلى وجه الخصوص بتشكيل هذا التجمع وحياته. مثلاً حركة رابطية، نشاطات رابطية. قارِنْ بـ نِقابي syndical، مجموعي communautaire، اجتماعي social.

الراتب: انظر المعاملة traitement.

الراتب Solde

(I) عن الإيطالية soldo: قطعة نقد، من اللاتينية solidus.

(II) عن الإيطالية soldo المفرنسة انطلاقاً من solde (I).

■ **I ـ (اسم مؤنث).**

● راتب يعطى لمختلف الموظفين أو المأمورين المدنيين أو العسكريين. لم يعد

التعبير مستخدماً إلاّ للدلالة على *المكافأة الرئيسية للعسكريين.

■II ـ (اسم مذكّر).

●1 ـ مبلغ باقٍ ومتوجب على المدين بعد دفع جزئي، أو يمثل، بين فريقين في حساب، بعد الإقفال أو بعد كشف الحساب، الفرق بين المديونية وما هو مطلوب لأحد الفريقين (رصيد دائن أو مدين حسب الحالة).

●2 ـ كيفية للبيع بثمن منخفض لتصريف السلع المخزونة. انظر: البيع في رزم مفتوحة vente en déballage؛ التصفية liquidation، المراخصة braderie. بالتعميم (بالنسبة إلى التاجر) تقدير البيع المنظم على هذا الشكل (فترة البيع بثمن منخفض) و ـ بالنسبة إلى الزبائن ـ مناسبة الشراء المتاحة أمامهم. وبالتعميم الحاجة المباعة بثمن منخفض.

ـ البيع بثمن منخفض vente en solde.

أ/ *بيع فصلي (بيع صيفي بثمن منخفض، وبيع شتوي) ينظمه تاجر مع دعاية معينة مبنية على تخفيض الثمن (لوحات إعلانات، تكليس الواجهة الزجاجية الخ) لتصريف السلع المخزونة بثمن أدنى من ثمنها السابق (مشطوبة ومنزوعة علامتها). انظر: التصفية liquidation، البيع في رزم مفتوحة vente en déballage، المراخصة braderie.

ب/ تدل هذه الكلمة كذلك ـ حتى خارج فترة البيع بثمن منخفض ـ على البيع بثمن منخفض لأشياء (بَطُل زيّها) تعرض بشكل منفصل خارج الرف المعد لعرض السلع (وفي الغالب خِلَطٌ مِلَطٌ) حسب اختيار الزبائن.

الراتينج (عقد ـ) Gemmage (contrat de)

اسم مشتق من gemme عن اللاتينية gemma: حجر كريم، gemme قيلت في الراتينج لأنه يكوّن وهو يسيل قطرات برّاقة. انظر: العقد contrat.

● اتفاقية ترافق في الغالب إجارة عمل مستقل يخصص بموجبها مالك عَقار غابي جامع الراتينج بعدد معين من أكواز الصنوبر لكي يجري عليها عمليات استخراج الراتينج مقابل دفع مبلغ من المال يحسب على أساس ثمن المنتوج الذي يجنيه.

راجِحٌ Prépondérant

صفة عن اللاتينية praeponderans من praeponderare: جعل الميزان يميل، تغلّب.

● ما هو مرجّح في قرار أو تقدير اجمالي.

ـ الأخطاء الراجحة torts prépondérants. الأخطاء التي يرتكبها، في طلاق بسبب

الخطأ حيث لكل من الزوجين أخطاؤه، أحدهما والمعتبرة أكثر خطورة من أخطاء الآخر. انظر: القسمة partage، تبادلي réciproque.

● الصوت الراجح أو المرجّح voix prépondérante. هو الصوت الذي يدلي به في *التصويت شخص معين (الرئيس في أغلب الأحيان) ويكون له وزن أكثر من غيره من الأصوات، ويرجّح القرار في حالة تعادل *الأصوات بين حلين (على الأقل إذا كان يسوس المداولة مبدأ الترجيح).

راجَعَ القضاء الأعلى Pourvoir (se)

انظر: طَعْن pourvoir.

●1 ـ ممارسة مراجعة أمام قضاء أعلى، وبشكل أخص أمام محكمة النقض (أو التمييز) (طعن بهدف النقض). انظر: الطَعْن pourvoi.

●2 ـ توجّه إلى سلطة قضائية أخرى صاحبة الصلاحية وحدها للنظر في ادّعاء ما. (مثلاً راجع القضاء في *دعوى المِلْكية بعد انتهاء *دعوى الحيازة. أُحيل إلى قضاء صالح بعد قرار بعدم الاختصاص).

راجَعَ القضاء: انظر أَودَعَ déposer.

الراحة العمومية أو الطمأنينة العمومية Tranquilité publique

عن اللاتينية tranquillitas من tranquillus: هادىء، ساكن.

● عنصر سلام اجتماعي (لنظام حسن)، مظهر *انتظام عام يشكل أحد مواضيع *الشرطة الإدارية؛ مثلاً «المشاجرات والنزاعات المترافقة مع هياج في الشوارع»، و«الضجيج والتجمعات الليلية التي تعكّر راحة السكان» هي اعتداءات على الراحة العمومية. انظر: الأمن sûreté، الأمن sécurité، السلامة من المرضى salubrité، التعرّض والازعاج trouble، التجمهر attroupement، الابداء manifestation.

رأس الذُرّية Souche

عن اللاتينية من مصدر غامض.

●1 ـ في خِلافة (أو نِسابة) المنجب الواحد لعدة أشخاص؛ تدل هذه الكلمة على وجه الخصوص، في حالة *التمثيل الإرثي، على مستحق الإرث المتوفى قبل غيره الذي يمثله في الميراث فروعه. انظر: الرأس tête، عمود النسب ligne، الفرع branche، الدرجة degré، المتقاسم copartageant، الجيل génération.

ـ القسمة حسب رأس الذرية partage par souche. قسمة، استناداً إلى *التمثيل الإرثي، لا يحسب فيها ممثلو مستحق الإرث المتوفى المتحدرون من رب الأسرة على أساس *الرأس وإنما يتلقون معاً كحصة (تقسم بينهم) الحصة الآيلة إلى من يمثلونه.

●2 ـ قسم من صحيفة ورق ملتصقة بدفتر (أو *بسجل) ينتزع القسم الآخر منها (المسمى *جزءاً منها أو إيصالاً) ويشكل سنداً لمن يحتفظ به. مرادفه العقب talon؛ يدل أحياناً بدقة أكثر على مجموعة أعقاب دفتر أو سجل.

رأس المال: انظر أصل المال capital.

رأس مال الشركة: انظر أصل المال capital.

الرأس Tête

عن اللاتينية testa: إناء من زجاج وبالتعميم غلاف، جمجمة، رأس.

●1 ـ يدل على الشخص كوحدة حساب و*أهل للحق. قارن بـ الرئيس chef.

ـ القسمة حسب عدد الأفراد partage par tête. قسمة، بخلاف القسمة حسب *العقب (أو حسب *التمثيل)، يتلقى بموجبها كل متقاسم متحدر من رب الأسرة كنصيب حصة مناظرة لما يعود له على وجه الخصوص، أي الحصة الكاملة الآيلة إليه شخصياً لا الحصة تبعاً للتمثيل أو قسم منها أي الآيلة إلى مستحق للإرث سبقت وفاته. مثلاً يرث الأخوة والأخوات (وجميعهم فروع من الدرجة الأولى ومدعون لوراثة رب الأسرة) حصصاً متساوية حسب عددهم.

●2 ـ *حياة الشخص. مثلاً *الدخل المكوّن وفقاً لحياة الشخص، أي لصالح هذا الشخص طالما هو حي.

راشد: انظر عاقل raisonnable.

الراشد Majeur

اسم عن اللاتينية major. انظر: العمدة maire.

● فرد بلغ *سن الرشد، ومنذ هذه اللحظة (بمقتضى القانون) أصبح ذا أهلية تامة ومستبعداً من أي حماية ما عدا الاستثناء. انظر: القاصر mineur.

ـ الراشد المحمي majeur protégé. راشد وُضع في ظل أحد *أنظمة الحماية التي ينص عليها القانون (الوصاية والقِوامة و*وقاية العدالة) بسبب اختلال في قوات العقلية الشخصية. قارِنْ بـ عديم الأهلية ineapable (الراشد العديم الأهلية incapable majeur).

راشد Majeur

صفة. انظر: الراشد أعلاه.

●1 ـ (بالنسبة إلى فرد). صفة من بلغ *سن الرشد.

●2 ـ (بالنسبة إلى حدث). تعبير يدل، في بعض العبارات المكرسة، على الأهمية غير العادية لهذا الحدث. مثلاً *القوة القاهرة force majeure، *كارثة جسيمة، نزاع خطير.

راعى: انظر اِحْتَرَمَ respecter.

الرأي: انظر القول dire.

الرأي التفسيري Rescrit

اسم مذكّر عن اللاتينية rescriptum من الفعل rescribere كتب بالمقابل.

كانت كلمة rescriptum تدل، في ظل الأمبراطورية الرومانية، على الجواب الخطي للأمبراطور على سؤال حقوقي بناء على طلب استشارة إلى قاضٍ، أو حاكم منطقة أو شخص ما (بالتعميم القرار الصادر حول دعوى أحيلت إليه).

●1 ـ تعبير اعتباري مستعاد حديثاً في نص نظامي بمعنى «رأي تعطيه سلطة حول *تفسير نظام صادر عنها جواباً على طلب استشارة صادر عن صاحب علاقة؛ رأي صادر عن لجنة عمليات المَضْفِق رداً على طلب خطي للتفسير أحيل إليها قبل تحقيق عملية ما من جانب فريق في هذه العملية حول عدم تناقض العملية المقصودة مع أنظمة اللجنة (رأي تفسيري لا يصلح إلاّ تجاه الطالب وإنما معدّ للنشر لإعلام حملة القيم المنقولة ونشر عمليات مِضْفِقية معينة).

●2 ـ بشكل أعم تعبير فقهي للدلالة على الاستشارات التي تعطيها السلطات الإدارية أو القضائية، بناء على طلب أصحاب العلاقة، حول *مسائل قانونية (تفسير الأنظمة أو القانون)، وحول أشكال المنازعات القضائية ومجالاتها المختلفة (القانون الضريبي، والمنازعات القضائية والإدارية والمنافسة). انظر: *مراجعة طلب *رأي محكمة النقض (أو التمييز) saisine pour avis de la Cour de cassation.

الرأي Avis

اسم مصاغ من البادئة a ومن اللاتينية visum من بعض التعابير مثل mihi visum est: يبدو لي.

● **1 ـ (معنى عام).**

أ/ رأي يعطى بصفة *استشارية لأعمال الأجهزة الإدارية جواباً على *مسألة ما. قارِنْ بـ النصيحة conseil، القرار décision، الأمنية vœu، المداولة délibération، التوصية recommandation، الرأي التفسيري rescrit.

ب/ *إعلان، *إنذار. قارِنْ بـ الاطلاع communication، الإخطار préavis، الاستدلال information.

● **2 ـ (إداري).**

تسمية عامة معطاة لأعمال الأجهزة الإدارية في ممارسة *الوظيفة الاستشارية؛ تفترض الآراء، بخلاف *الأمنيات الصادرة عفوياً، طلباً مسبقاً للسلطان المزود بسلطة القرار؛ وإذا كان من الممكن أن يكون هذا السلطان مكرهاً على هذا الطلب (استشارة إلزامية) فهو، على وجه العموم، غير ملزم بالتقيد به إلاّ أن يكون هناك نص يوجب ذلك صراحة (تتم معرفة هذا التطلب من استعمال الصيغة «بناء على رأي بالموافقة»).

● **3 ـ (إجراء مدني).**

أ/ جواب شخصي للتُقْن الذي يكلفه القاضي إعطاءه إياه ـ بدون أن يكون مقيداً به ـ حول المسائل التي كلف تفحصها؛ مجموعة *تحققاته واستنتاجاته. انظر: الرد ـ (التقرير) rapport، القناعة الداخلية intime conviction.

ب/ مراجعة محكمة النقض (أو التمييز) لإبداء الرأي saisine pour avis de la Cour de cassation. إجراء *استشارة مسبقة بهدف *تفسير يتيح لأي سلطة قضائية من القضاء العدلي الواضعة يدها على مسألة قانونية جديدة ودقيقة ومتواترة (عدا المادة الجزائية) وقف إصدار الحكم وطلب رأي محكمة النقض *الاستشاري البحت وغير المقيد للسلطة القضائية طالبة الرأي من حيث القانون (والسلطات القضائية الأخرى بالأولى في الدعاوى المستقبلية)، وليس على هذه السلطة القضائية أن تنتظر إلى ما بعد المهلة القانونية للإجابة وهي الحد الأقصى لوقف إصدار الحكم. قارِنْ بـ الحكم التنظيمي arrêt de règlement، الرأي التفسيري rescrit.

● **4 ـ (دُولي عام).**

ـ الرأي *الاستشاري avis consultatif. رأي صادر حول مسألة قانونية عن إحدى المحاكم بنتيجة إجراء قضائي ليست له حجية الشيء المحكوم فيه.

● **5 ـ (نقل).**

ـ الإعلام بالوصول avis d'arrivée. إعلام خطي أو منشور في صحيفة محلية ينبىء حاملي وثائق الشحن بالآونة التي ستوضع فيها السلع بتصرفهم.

● 6 ـ (ضريبة).

ـ الإخطار بالوضع في التحصيل avis de mise en recouvrement. مستند يحوي العمل الذي بموجبه تصادق الإدارة على دين ضريبي غير مسدد في المهل القانونية بالنسبة إلى الضرائب غير المسددة عن طريق الجدول الإسمي والمحصلة من قبل محاسبي المديرية العامة للضرائب.

● 7 ـ (حقوق فكرية).

ـ الإعلام *المستندي avis documentaire. كشف بالأسبقيات تنظمه الإدارة ويُنشر في الوقت عينه مع براءة الابتكار.

● 8 ـ (مدني).

ـ نصح الأهل avis de parents. مرادف لمداولة مجلس العائلة.

ـ الإنذار غير الرسمي avis officieux. مجرد إخطار يعطى لمأمور النفوس بأن هناك *مانعاً للزواج (يستعمل بالأفضلية في *الاعتراض ذلك بأنه يمكن أن يصدر عن أي شخص في أي شكل كان، ولا يلزم مأمور الأحوال الشخصية بوقف الاحتفال بالزواج).

الرأي Opinion

عن اللاتينية opinio.

● 1 ـ قناعة شخصية (سياسية على الأخص) لا تعتبر كشعور داخلي وحسب، بل كرأي معلن عنه. مثلاً تتضمن حرية الرأي حرية الفكر وحرية التعبير. انظر: الإبداء manifestation، التصويت vote، الصوت voix.

ـ جريمة الرأي délit d'opinion. جرم سياسي، في بعض الأنظمة القانونية، يتكون من مجرد التبني علناً لبعض الأفكار التي يدينها النظام القائم. انظر: حرية الرأي liberté d'opinion.

ـ حكم الرأي العام gouvernement d'opinion. نظام على الحكام بموجبه تطبيق السياسة التي يريدها الرأي العام السياسي.

● 2 ـ رأي شخصي يصدر عن قاض عند *المذاكرة في حل نزاع (رأي يجب أن يبقى، على الأقل في القانون الداخلي، تحت غطاء *سرية *المداولة. ويجب عدم الإعلان عنه مسبقاً حتى في التقرير الذي يمكن أن يكلف تقديمه، مرادف لصوت. انظر: القناعة الداخلية intime conviction، المُعبّر عن رأيه opinant، عبّر عن رأيه opiner، المجمعية collégialité، الجواب réponse.

ـ الرأي المخالف opinion dissidente. عرض رسمي يبديه عضو سلطة قضائية دُولية يُعرب فيه عن مخالفته لقرار اتخذته هذه السلطة وعن أسباب تسويغ هذه المخالفة.

ـ الرأي الفردي opinion individuelle. عرض رسمي يبديه عضو في سلطة قضائية دُولية يُعرب فيه عن عدم موافقته على أسباب تسويغ القرار الذي اتخذته هذه السلطة والذي، مع ذلك، يوافق على فقرته الحكمية.

ـ إنقسام الرأي partage d'opinion. وضع ينجم، خلال *مذاكرة تشكيل جمعي (ولو كان خاضعاً لمبدأ الوِتْرية (أي العدد المفرد)، عن أن أي رأي صادر عن القضاة المشاركين في المذاكرة لم يحصل على الأكثرية فيتم بسبب ذلك إلى اللجوء إلى *القاضي *المرجّح.

●3 ـ حل يعطيه تشكيل *الحكم في قراره (يجري الكلام عندها على رأي المحكمة). قارِنْ بـ عَرَضا القول ـ abiter dictum، الفقه doctrine.

●4 ـ موقف *فقهي يتبناه أحد المؤلفين حول مسألة متنازع فيها أو يأخذ به فقيه حول *المسألة الخلافية في *استشارة ما؛ *فرضية. انظر: الفقه doctrine.

●5 ـ *رأي avis يعطيه *التُّقْن (خبير، مستشار) المدعو إلى إعطاء القاضي رأيه حول النقاط الواقعية التي خضعت لتفحصه عندما لا تقتصر مهمته على *الاستشارات.

رائج Achalandé

صفة من اسم المفعول من الفعل achalander روّج. انظر: السمعة التجارية achalandage.

● تقال في مخزن جذّاب قادر على اجتذاب الزبائن (وإرضائهم)، وبالتحويل في مخزن مزوّد بالسلع بشكل جيد.

رائز إدمان السُكْر Alcootest

اسم مذكّر؛ لفظة جديدة مصاغة من alcool كحل ومن test الإنكليزية؛ اختبار عن الفرنسية القديمة test عن اللاتينية testum وعاء فخار.

● طريقة تقصُّ عن التشبّع بالكحول عن طريق الزفير وتطبق على سائقي المركبات المتورطين في حوادث السير.

الراية: انظر العلم drapeau.

رب الأسرة الحريص

انظر: رب الأسرة الصالح bon père de famille.

رب الأسرة الصالح Bon père de famille

عن اللاتينية bonus pater familias.

● نموذج للرجل الحريص والمعتني والمتيقظ عادة الذي يشير إليه القانون المدني

كمثال في هذا الشأن لكي يحدد، على وجه الخصوص، الموجبات الملقاة على عاتق من توكل إليه العناية، أو الإدارة أو الانتفاع في ما يختص بأموال الغير بافتراض الفضيلة الوسطى في إدارة الذمة المالية الواعية لدى رب الأسرة؛ وذلك إسناد تقليدي يُقارَن بالإسناد إلى الشخص *العاقل. انظر: البصيرة prévoyance، الاحتراس prudence، العناية diligence، الاعتدال modération.

رب العمل: انظر المستخدِم employeur.

Patron

رب العمل

عن اللاتينية patronus، حام، محام، من pater: أب.

● 1 ـ المستخدِم الصناعي والتجاري قديماً؛ وفي اللغة الشائعة اليوم أي *مستخدِم كان. قارِنْ بـ حر maître، المفوّض commettant. انظر: *عقد العمل contrat de travail، مجموع أرباب العمل patronat.

● 2 ـ بخار مزوّد بشهادة تعطيه الحق في قيادة *مركب صيد السمك.

Usure

الرِّبا

عن اللاتينية usura.

● اشتراط فوائد مغالى فيها في *قرض اتفاقي أو في اعتمادات مفتوحة في مناسبة بيوعات بالتقسيط (إن الطابع المغالى فيه المطبق على المعدل الفعلي الإجمالي محدد وفقاً للمعايير التي وضعها القانون).

الرِّباط القانوني: انظر الموجَب obligation.

Lien

الرِّباط

عن اللاتينية ligamen من ligare: رَبَطَ.

● 1 ـ علاقة قانونية توحّد شخصين أو أكثر بموجب عمل أو واقع قانوني (رباط زوجي، رباط قرابة، مصاهرة، الخ) هي مفعول قانوني (مثلاً الموجَب رباط قانوني vinculum juris بين الدائن والمدين ينشأ عن عقد أو جريمة) ووضع قانوني هو مصدر حقوق وموجبات (مثلاً الحقوق والموجَبات المرتبطة برباط البنوة أو رباط الخصومة) في آن معاً. انظر: عمود النسب ligne، الانحلال dissolution، ارتخاء الرباط الزوجي relâchement (du lieu conjugal).

ـ رباط الخصومة lien d'instance. انظر: الخصومة instance (المعنى 3).

ـ الرباط المزدوج lien double. اسم تقليدي يعطى للرباط الموجود بين الأخوة والأخوات لحّاً (من نفس الأب وذات الأم) بخلاف الرباط الأبوي حصراً الذي يوحد بين

الأخوة والأخوات *بالدم أو الرباط الأمومي حصراً الذي يوحد بين الأخوة والأخوات *الأموميين.

●2 ـ علاقة، صلة، نقاط مشتركة، عناصر تقارب أو تبعية أو تخصيص بين حاجات مختلفة، وادعاءات مختلفة وفضايا متنوعة تسوّغ، ضمن شروط معينة، المعاملة المشتركة أو الارتباط القانوني لعناصر مختلفة. مثلاً الرباط الكافي بالادّعاءات الأصلية الذي يأمر بقبولية الادّعاءات الحادثة، والرباط الذي يسوّغ الإحالة بسبب *الارتباط، ورباط الثانوي بالرئيسي، ورباط تخصيص العقارات بالتخصيص، الخ. قارِنْ، اللاّانقسامية indivisibilité.

الرّبان الثاني: انظر وكيل الرُّبان أو معاونه Second (ou second capitaine).

الرُّبّان
Capitaine

عن اللاتينية capitanus من caput رأس.

ـ ربّان التجهيز capitaine d'armement. تابع أرضي للتجهيز مكلف توفير حاجات ربابنة الطاقم.

ـ ربّان السفينة capitaine de navire. تابع لمجهز السفينة مكلف قيادة سفينة تجارية وتولي الأمر فيها.

الرُّبّان
Pilote

عن الإيطالية piloto من مصدر غامض.

● مهني مكلف توجيه السفينة إمّا لدى دخول المرافىء أو الخروج منها (*مرشد)، وإمّا في أعالي البحار طوال مجرى الملاحة (رُبّان أعالي البحار).

الرِّبح الفائت
Lucrum cessans

تعبير لاتيني يدل على «الربح الفائت» بالنسبة إلى الدائن بسبب عدم تنفيذ العقد، وهو *ضرر يؤخذ في الاعتبار، بالإضافة إلى الخسارة اللاحقة به، في حساب العطل والضرر. مثلاً يجب أن لا يغطي العطل والضرر ثمن شراء السلع غير المسلّمة الذي سبق دفعه (الخسارة اللاحقة بالدائن) وحسب وإنما الربح الذي خسره التاجر الذي كان يمكن أن يحققه من بيع هذه السلع بعد شرائها، هذه السلع التي كان على مورّده ـ المسؤول عن الضرر ـ أن يسلّمه إياها. انظر: الضرر dommage.

الربح
Gain

اسم من الفعل gagner رَبِحَ، في الماضي guaaignier، عن الفرنسيكية waidanjan: غَنِمَ، كلمة من العائلة الألمانية لـ weiden رعى.

●1 ـ *ربح bénéfice (بخلاف خسارة).

أ/ نفع مصدره صناعي (نشاط) حتى من المقامرة؛ بشكل أخص *دخل العمل (أرباح وأجور). انظر: المكافأة rémunération، المعاملة traitement، المرتبات appointements.

ب/ ربح أحد الزوجين gain en valeur. فائدة يحققها أحد الزوجين خلال الزواج في ظل نظام شيوع المكتسبات (يُحسب على أساس الفرق بين ذمته المالية *الأصلية وذمته المالية *النهائية).

●2 ـ حظوة، *فائدة خاصة (بخلاف المساواة).

أ/ الأرباح الزواجية gains nuptiaux. فوائد ينتجها عقد الزواج للزوجين. انظر: الفائدة الزواجية avantage matrimonial.

ب ـ أرباح البُقيا gains de survie. مراعاة خاصة مخصصة لأحد الزوجين الباقي على قيد الحياة في قسمة الأموال المشتركة (ولاسيما مصاريف الحداد).

●3 ـ ربح القضية gain de cause. منفعة الحكم؛ فائدة يحصل عليها المتقاضي الذي تم قبول ادعائه. انظر: الرد للاّقبولية débouté.

ربط المنازعة القضائية Liaison du contentieux

انظر: الرباط lien، والمنازعة القضائية contentieux.

ـ ● عملية تحدد بموجبها ادّعاءات الفريقين وتضع إطار الخلاف المرفوع إلى القاضي؛ إن قاعدة *القرار المسبق الخاص بالنزاع القضائي الإداري قد اعتبرت كعامل ربط لهذا النزاع.

رَبَطَ Lier

عن اللاتينية ligare.

●1 ـ أَلْزَمَ، أَكْرَهَ، أنشأ *موجَباً (بالمعنى الواسع). مثلاً ليس القاضي ملزماً أو مقيداً بتحققات التُقْن واستنتاجاته (عليه أن يصدر حكمه في كل ما طُلب إليه الحكم به، في كل ما طُلب إليه وحسب).

●2 ـ على وجه أخص أجْبَرَ، أنشأ رباط موجب (بالمعنى الضيق)، أنشأ ديناً. مثلاً الوعد يربط من وعد.

قول مأثور: تُربط الثيران بقرونها والناس بكلامهم.

●3 ـ أنشأ علاقة قانونية. مثلاً ربط *الخصومة.

ـ ارتبط se lier. إلتزم، أجبر نفسه، تعاقد على إلتزام.

رِبَوِيّ Usuraire

صفة من اللاتينية usurarius: ما يتعلق بفائدة المال.

● مَشوب بالرّبا، ما يتجاوز ما هو مسموح به في شأن الفوائد. مثلاً معدل رِبَويّ، قرض رِبَويّ.

الرُتْبة Grade

عن الإيطالية grado من اللاتينية gradus: درجة.

بشكل عام لقب يعين مكان حائزه في تراتبية ما. تعبير يستخدم بشكل رئيسي في نوعين من الأحكام:

●1 ـ في قانون الوظيفة العامة حيث الرتبة، المتميزة عن *الوظيفة، تتحدد كلقب ينيط بالمستفيدين منه إشغال إحدى الوظائف المخصصة لهم (إن الفارق في هذا الصدد الموجود بين الوظيفة المدنية والوظيفة العسكرية حيث تتمتع الرتبة بقيمة وحماية خاصة ينزع إلى التناقص؛ وتبقى تراتبية الرتب العسكرية مع ذلك خاصة في إمكانية الوصول إليها وتسمياتها، وتتضمن *منصباً رفيعاً، المشير، ووظائف، الفريق وقائد الفيلق).

●2 ـ تدل في القانون الجامعي على أحد الألقاب العلمية (شهادة إنهاء الدروس الثانوية ـ البكالوريا ـ الإجازة، الكفاءة، الدكتوراه) التي تمنحها الدولة التي احتفظت لنفسها باحتكار منحها. وقد أصبح التعبير في طريق الزوال. إن كلمة «لقب» وبشكل أعم كلمة «شهادة» (دبلوم) اللتين لا تستلزمان الإسناد إلى تراتبية ما تميلان إلى الحلول محلها.

رَجائيّ Gracieux

صفة من اللاتينية graciosus: مُجْبِرٌ.

●1 ـ لا يتعلق بالمنازعات القضائية؛ ليس له طابع *المتنازع فيه؛ ينمو خارج أي *خلاف. تقال على وجه الخصوص في الادّعاء المقدم، والإجراء المتّبع، والقرار الصادر في الشأن الرجائي. قارِنْ بـ ودّي amiable.

ـ القضايا الرجائية affaires gracieuses. هي القضايا التي تعود، بحد ذاتها، للشأن الرجائي، بخلاف القضايا التي، بعدم تجاوبها بشكل يقيني مع معايير المادة الرجائية، قد ربطت بها مع ذلك في حالة الشك ويتم الحكم فيها كما في المادة الرجائية (مثلاً إعلان الغياب؛ الإذن والتأهيل في صدد الأنظمة الزواجية.

ـ *القضاء الرجائي juridiction gracieuse. مهمة أناطها القانون بالمحاكم أو برؤسائها واعطائهم صلاحية النظر في الشأن الرجائي؛ *وظيفة قضائية تتضمن دائماً، بالنسبة إلى القاضي، الرقابة على قانونية العمل المرفوع إليه وأحياناً مهمة تقدير المصالح الآنية، والتدبير الملتمس من القاضي (*إذن، *تأهيل، *تصديق، الخ.)، على أن تكون خاضعة لاحترام مصالح كهذه (يقال عندها إن القضاء الرجائي يمارس عن خبرة تامة).

ـ المادة الرجائية matière gracieuse. مجموعة القضايا التي، عند عدم وجود نزاع، يُراجَع فيها القاضي بموجب طلب يفرض القانون، بسبب طبيعة القضية أو صاحب الطالب، أن يخضع لرقابة العدالة. مثلاً الطلب من أجل التبني، المصادقة على تغيير نظام شيوع الأموال بين الزوجين، الطلاق بناء على طلب مشترك. يجري الكلام أحياناً على المادة الرجائية في حالتها الصرف للدلالة على الحالات التي يحيل فيها الفريقان إلى القاضي الاتفاق الذي أعدّاه (اتفاقية، عقد، الخ.)، فيمارَس القضاء الرجائي عندها، في غياب النزاع، في شأن عمل خاص يشكل مادته.

ـ الإجراء الرجائي procédure gracieuse. إجراء يُتّبع في المادة الرجائية أو في القضايا التي يجب أن ينظر فيها كالقضايا الرجائية التي تخضع أمام كل سلطة قضائية لقواعد معينة مشتركة وحسب كل مادة لقواعد خاصة مختلفة (قارِنْ بما سيرد أدناه).

● 2 ـ ما يسبق النزاع القضائي.

ـ الإجراء الرجائي procédure gracieuse، مرحلة تمهيدية لأي مراجعة موجهة ضد صندوق للضمان الاجتماعي؛ وهي مرحلة سابقة ضرورية لمرحلة النزاع القضائي تجري أمام لجنة مسماة لجنة المراجعة الرجائية ذات الطابع الإداري.

ـ *المراجعة الرجائية recours gracieux. تقال في *مراجعة إدارية موجهة إلى فاعل عمل شرعيته و*وملاءمته هما موضوع نزاع. قارِنْ بـ استنسابي discrétionnaire.

رجع عن أقواله: انظر وزّع بين départir.

رَجْعِي Rétroactif

صفة مشتقة من retroactus اسم مفعول من الفعل retroagere: أعاد إلى الوراء.

● مزوّد *بالرجعية. مثلاً عمل رجعي، مفعول رجعي. انظر: إعلانيّ déclaratif (مفعول، حكم، عمل).

الرَّجْعية Rétroactivité

اسم مشتق من retroactif *رجعي.

● فعالية معززة ترتكز، بالنسبة إلى عمل منجز أو واقعة حصلت في تاريخ معين، على إنتاج مفاعيل ابتداء من تاريخ سابق؛ *إعادة مفاعيل عمل أو واقعة إلى زمن سابق؛ مفعول رجعي. ضدها *اللارجعية. انظر: الحيلة القانونية fiction.

ـ رجعية *الشرط rétroactivité de la condition. مفعول رجعي مرتبط بالشرط المحقق يتضمن، في يوم إجراء عمل قانوني، ارجاع مفاعيل مُلغية أو منشئة للشرط المرتبط بهذا العمل؛ مثلاً يعتبر العمل المرتبط بشرط مُلْغٍ، عند تحقق شرط كهذا، كأنه لم يكن على الإطلاق.

الرجل: انظر الإنسان homme.

الرُجوع: انظر العزل révocation؛ العودة retour.

الرُجوع — Rétractation

عن اللاتينية retractatio من retractare سَحَبَ.

● إبداء إرادة معاكسة ينوي فيها فاعل عمل أو إبداء *أحادي الجانب لإرادة الرّجوع عن إرادته وسحبها كما لو أنها لم تحصل من أجل حرمانها المفعول في الماضي أو المستقبل (يفترق عن مجرد *السحب الذي يمكن أن لا ينتج مفعولاً إلاّ للمستقبل). مثلاً رجوع عن إيجاب وعن تصويت وعن رضا. يقال بالمعنى عينه، بالنسبة إلى فاعل عمل قضائي، في القرار اللاحق الذي يلغي بموجبه قراره الأول. مثلاً رجوع في إجراء مستعجل عن أمر صدر بناء على شكوى. قارِنْ بـ العزل révocation، الندم repentir، إمكانية الرجوع أو العدول dédit، استرداد المبيع réméré، الرد rapport (المعنى 3)، إلغاء الحكم الغيابي rabattement de défaut.

- *مهلة الرجوع délai de rétractation. مهلة قصيرة على وجه العموم يمكن خلالها للمستفيد من إمكانية الرجوع أن يعود، استنسابياً، عن رضاه.

- طريق الرجوع voie de retractation. *طريق مراجعة يطلب فيها صاحب علاقة إلى السلطة القضائية عينها التي أصدرت القرار الذي يطعن فيه إلغاء هذا القرار والنظر مجدداً في الواقع والقانون (على الأقل بالنسبة إلى النقاط التي يطعن فيها). مثلاً *الاعتراض، اعتراض الغير الأصلي، *المراجعة لإعادة المحاكمة. هي طريق رجوع. ضده طريق التقويم voie de réformation.

الرجوع (دعوى ـ) — Récursoire (action)

انظر: دعوى الرجوع action récursoire.

الرَحّال — Nomade

عن اللاتينية nomas (nomadis)، كلمة من أصل يوناني.

● شخص (حتى من تابعية فرنسية) يتنقل في فرنسا بدون محل إقامة ولا منزل محدد (وبدون نظام *الجوال) كان يخضع في الماضي لموجَب حيازة دفتر قياسي إناسي (anthropométrique) ولحساب ضيق لانتقاله، ويماثل اليوم *بالتجار المتجوّلين (إلاّ أن يكون محروماً من موارد منتظمة).

رَحْبٌ: انظر توسّعي extensif؛ شامل large.

رَحَّلَ: انظر طَرَدَ expulser.

الرُخصة: انظر الترخيص permis.

ردّ الادّعاء — Débouter

انظر: الرد للاّقبولية (حكم ـ) débouté (jugement de).

● بالنسبة إلى سلطة قضائية ردّ ادّعاء متقاض. مثلاً ردّ ادعاءه الأصلي واعتراضه واستئنافه. قارِنْ بـ خَسِرَ الدعوى succomber. ضده *ربح القضية.

الردّ: انظر الإعادة rétablissement؛ الجواب réponse.

رَدَّ: انظر رَفَضَ décliner.

رَدُّ الرسوم — Drawback

اسم مذكّر، كلمة إنكليزية معناها تنزيل، إسقاط. من to draw: سحب، ومن back: إلى الوراء.

● إوالية[1] جمركية تتيح رد الرسوم التي تناولت سلعة لدى استيرادها عندما يعاد تصدير المنتوج المصنوع من هذه السلعة.

الرَدُّ على الردّ على الردّ — Triplique

اسم مؤنث من اللاتينية triplicare ثَلَّثَ.

● (كلمة قديمة). جواب على *الرد على الرد. انظر: الردّ réplique.

الرَدُّ على الرَدّ — Duplique

اسم مؤنث عن اللاتينية duplicatio: اعتراض جديد، ردّ.

● جواب على الرَدّ (صادر عن المدعى عليه أو محاميه في تبادل الطلبات أو أسباب التسويغ أو في تتابع المرافعات). مثلاً *مذكرة الرد على الرد.

الرَدّ للاّقبولية (حكم ـ) — Débouté (jugement de)

من débouter رَدَّ الادّعاء، من الفعل القديم bouter، دفع، وضع، من مصدر جرماني. انظر: الحكم jugement.

●1 ـ قرار قضائي يرد، للاّقبولية أو لفقدان التسويغ (رد للاقبولية في الأساس)، ادّعاء مدعٍ أصلي أو فرعي، إمّا أمام القاضي الأول أو بناء على طعن (رد استئنافي للاّقبولية أو رد اعتراض). قارِنْ بـ قرار الرد décision de rejet. ضده الإدانة condamnation.

●2 ـ يقال أحياناً بشكل أعم في أي قرار للعدالة برد الادّعاء، حتى لكونه غير *نظامي (لعيب في الشكل أو عدم الاختصاص، الخ).

---

(1) الإوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

ردّ المتّهم Réextraditon

اسم مصاغ من extradition تسليم المجرمين.

● عمل تقوم الدولة التي حصلت على *تسليم مجرم بمقتضاه برد هذا المجرم إمّا إلى الدولة التي سلمتها إياه وإمّا إلى دولة أخرى.

الردُّ Rejet

اسم من الفعل rejeter ردّ، عن اللاتينية rejectare، دفع، أحال.

● حل يرتكز، بالنسبة إلى قاضٍ، على استبعاد برهان أو سبب تسويغ أو ادّعاء مدّعٍ. مثلاً رد سبب تسويغ من أجل رد الشكوى. انظر: الردّ للاأقبولية débouté، الرفض refus.

- حكم الرد arrêt de rejet. قرار ترفض فيه المحكمة العليا، بعد رد *مراجعة النقض، نقض الحكم المطعون فيه. ضده حكم النقض arrêt de cassation.

الردّ Rapport

مصاغ من rapporter ردّ.

● 1 - عملية ترتكز على ردّ مجموعة أموال للتصفية والتقاسم أو لتحقيقها (وأحياناً لإدارتها) إمّا عيناً أو بقيمتها.

أ/ يدل، في صدد الميراث والتبرع، على الرد إلى التركة: عملية سابقة للقسمة ترتكز، بالنسبة إلى متقاسم، على أن يرد إلى الكتلة المعدّة للقسمة (من أجل إعادة تكوينها) المبالغ المدين بها تجاه الكتلة أو الأموال التي وهبه إياها المتوفى (أو قيمة هذه الأموال كذلك). قارنْ بـ التخفيض réduction. انظر: مُعجّل المال préciput، التنازل renonciation، متوجب الرد rapportable، المساواة égalité.

- رد الديون rapport des dettes. عملية يعيد بمقتضاها متقاسم إلى التركة المبالغ المتوجبة عليه تجاه الكتلة، حتى الديون غير المستحقة بعد.

- رد الهبات rapport des donations. إعادة الهبات التي تلقاها وريث مع غيره من المتوفى، عند قبوله الإرث، كسلفة على الحصة الإرثية (لا تتعلق بمعجّل المال وبدون إعفاء من الرد).

- رد الإيصاء rapport des legs. إعادة مع التخفيض البدلي بإمكان الموصى إذا عبّر عن إرادته في ذلك، أن يفرضه على الموصى له الخاص.

- الرد مع *حسم قيمة الحصة أو التخفيض البدلي rapport en moins prenant. ردّ ينفذ، بدون استرداد عيني، إلى الكتلة المعدّة للقسمة للمال المتوجب رده بقيمته بخفض القيمة من حصة المتقاسم المدين بالرد، وقد سمي هكذا لأنه يأخذ في القسمة حصة يحسم منها هذا الدين. انظر: الاقتطاع prélèvement، الحصة lot.

ـ الرد عيناً rapport en nature. رد ينفذ بإعادة المال موضوع الرد إلى الكتلة المعدة للقسمة.

ب/ في صدد الإجراء الجماعي يدل على الرد إلى الكتلة: إعادة الأموال الخارجة بدون وجه حق من الذمة المالية للمدين إلى جماعة الدائنين. انظر: عدم حجية أعمال الحقبة المشتبه بها تجاه الغير inopposabilité des actes de la période suspecte، الدعوى البولصية action paulienne.

ـ الرد إلى التفليسة rapport à faillite. تعبير كان يستعمل قبل سريان قانون 13 تموز 1967 للدلالة على رد عنصر من الذمة المالية للمدين في حالة الإفلاس أو تسوية قضائية إلى الكتلة عقب دعوى اللاّحجية تجاه الغير المقامة استناداً إلى المادة 477 وما يليها من قانون التجارة (في فرنسا).

●2 ـ *عرض، محضر، *علاقة. ويدل في أغلب الأحيان على المستند الذي ينظمه المقرر، وأحياناً، في ما عنى هذا الأخير، على تقديم المستند (أو قراءته أو تلخيصه)، حتى على العلاقة الشفهية المباشرة لعمله (تقرير شفهي). انظر: الرأي avis، النصيحة conseil، إثبات الحالة constat.

ـ التقرير المقدم لجمعيات الشركات rapport de assemblées des sociétés. مستند écrit لإعطاء الجمعيات المعلومات المختلفة حول بعض الوقائع المتعلقة بها. مثلاً تقرير، في أي شركة تجارية، على المديرين تنظيمه لدى إقفال كل سنة مالية، وقبل اجتماع الجمعية العامة العادي، حول وضع الشركة وحياتها خلال السنة المالية المنصرمة، كما على مفوضي الحسابات تقديمه حول إنجاز مهمتهم.

ـ تقرير البحر rapport de mer. تقرير خطي يتضمن سرد ظروف السفر يقدمه الربان إلى محكمة التجارة أو قنصل فرنسا خلال الأربع والعشرين ساعة من وصول السفينة.

ـ تقرير الخبرة rapport d'expertise. مستند يعلم فيه خبير المحكمة خطياً *تحققاته ورأيه المتعلق بالمسائل المحالة إليه.

ـ تقرير القاضي rapport du juge. عرض لعناصر قضية يقدمه عضو سلطة قضائية لتسهيل المذاكرة وإنما بدون بيان *رأي منظم التقرير. مثلاً تقرير المستشار المقرر في محكمة النقض، وقاضي تحضير الدعوى للمحكمة البدائية.

ـ التقرير الرسمي rapport officiel. آراء شخص، أو لجنة، تكلفه سلطة درس نقطة معينة أو مسألة محددة من أجل التوصل إلى الحقيقة واقتراح العمل المناسب. مثلاً آراء لجنة جمعية نيابية تدرس نصاً قبل مناقشته والتصويت عليه في جلسة عامة من أجل اقتراح تبنّيه أو رفضه أو تعديله.

●3 ـ (في ما يتعلق بقرار أو تدبير). *إبطال قرار بقرار جديد، الرجوع. قارِنْ بـ الانسحاب retrait، الإلغاء abrogation، الإبطال abolition، إلغاء الحكم الغيابي rabattement de défaut.

ـ إنهاء حالة الإفلاس rapport de faillite. تعبير كان يستخدم قبل سريان قانون 13 تموز 1967 (في فرنسا)، للدلالة على القرار التي تضع بموجبه المحكمة نهاية لحالة الإفلاس أو التسوية القضائية، وعلى وجه الخصوص عندما يثبت المدين أنه دفع لدائنيه. قارِنْ بـ الإقفال لسقوط المطلوبات (الخصوم) clôture pour extinction du passif.

●4 ـ *دخل مال ما. مثلاً دخل عَقار (إيجارات)، دخل المال (فوائد قرض)؛ بشكل أخص ما يضعه مال *مثمر بين يدي من له *حق الانتفاع بعد تنزيل الأعباء جميعاً (الدخل الصافي). انظر: الثمار fruits، أصل المال capital، الحظوة bénéfice.

●5 ـ مرادف لعلاقة، إمّا بمعنى واقعي (*علاقات الجيرة) وإمّا بمعنى قانوني (علاقة قانونية، رباط قانوني). مثلاً علاقة الخصومة (علاقة قانونية *للخصومة)، *علاقات بين الزوجين (ذات طابع شيوع الأموال أو خارج هذا الشيوع)، علاقات عمل جماعية أو فردية.

الردّ
Récusation

عن اللاتينية recusare: رد، رفض.

●1 ـ عمل يرفض بموجبه متقاضٍ أن يحكم عليه قاضٍ أو أن يكون هذا القاضي حاضراً (قاضٍ، أو إذ كان فريقاً مشتركاً عضو في النيابة العامة) أو حَكَم يشك في تجرده: طلب حادث يجب قبوله عندما يكون مبنياً على أحد الأسباب التي يحددها القانون (رباط قرابة، أو زواج، أو صداقة، أو عداوة بين القاضي وفريق ما، الخ)، ويؤدي في إحدى هذه الحالات إلى استبعاد القاضي المطلوب رده وتعيين بديل له، إمّا عقب رضوخه، وإمّا بفعل القرار الذي يبت بطلب الرد بدون مناقشة أو مهلة. قارِنْ بـ الامتناع abstention، الإحالة renvoi، المنفعة العامة utilité pubique.

●2 ـ بالتعميم مجموعة هذه المنازعات الحادثة (*حادثة الردّ).

ـ ردّ المحلّف récusation de juré. حق معطى للنيابة العامة وللمدعى عليه، عند تشكيل محكمة الجنايات، بدون أن يكون ملزماً بإعطاء أسباب تسويغ، في رد أربعة محلّفين إلى خمسة عند السحب بالقرعة فتستمر القرعة لسحب بديلين عن المحلّفين المستبعدين.

الردّ
Réplique

من répliquer رَدَّ، عن اللاتينية replicare: طوى، فك، وبالتالي قصّ.

● *جواب على جواب؛ يقال في رد المحامي الذي تكلم أولاً على المحامي الذي

تكلم بعده أو في الطلبات ووسائل الدعم التي يرد بموجبها المدعى عليه على طلبات المدعي ووسائل دعمه. انظر: الرد على الرد duplique.

الردّ Restitution

عن اللاتينية restitutio من restituere: ردّ، أعاد.

●1 ـ إعادة شيء إلى المالك كان قد حُرم منه بدون وجه حق أو بغير إرادته. مثلاً استرداد شيء مسروق أو ضائع. انظر: إسترداد غير المستحق répétition de l'indu.

●2 ـ بالتعميم تسليم شيء يجب تسليمه إلى صاحب الحق فيه، وإنما لم يتم حجزه بدون وجه حق. مثلاً رد المقترِض الشيء المقترَض؛ رد أوراق إضبارة بعد الاطلاع. ضده الاحتجاز rétention. انظر: الإعادة rétablissement.

●3 ـ *إبطال التزام، *إبطال عمل يؤدي بالنسبة إلى المستفيد (المسترِد) إلى محو نتائج العمل المُبْطَل (استرداد بالكامل)، وبالتعميم تسديد مبلغ مدفوع، تسليم الشيء المباع. انظر: واجبٌ رده restituable (المعنى 2).

●4 ـ بالتعميم (في صيغة الجمع) عمليات تسليم بالترتيب تالية لإبطال العمل (*تسديد، *تسليم، *دفع بالمقابل، الخ). انظر: العودة retour.

●5 ـ في شأن السياسة الزراعية المشتركة مبلغ من المال على عاتق الموازنة المجموعية يؤدى بصفة مساعدة لدى تصدير منتوجات موضوع تنظيم مشترك للسوق من أجل جعل ثمنها قادراً على المنافسة في السوق العالمية. انظر: الاقتطاع prélèvement (المعنى 4).

الرَّدْع Répression

عن اللاتينية القروسطية repressio من reprimere: شجب، ردع، حوى.

●1 ـ ترتكز الوظيفة الردعية أو القمعية، وهي وظيفة دَولية لمكافحة الجنوحية، على تنظيم *العقوبات الجزائية والعمل على تطبيقها. انظر: السياسة الجنائية politique criminelle، اقتراح التعديل amendement. قارِنْ بـ الوقاية prévention، التعويض réparation، تدبير الأمن (mesure de) sûreté.

●2 ـ عمل الردع المتضمن تجريم الأفعال الجرمية وملاحقة فاعليها وفرض العقوبات. قارِنْ بـ العقاب punition. انظر: الإدانة condamnation.

ـ الردع التأديبي répression disciplinaire. وظيفة على عاتق السلطان التسلسلي وموضوعها فرض عقوبات تأديبية على الموظفين مرتكبي الأخطاء في ممارسة وظائفهم؛ شروط ممارسة هذه السلطة.

رَدْعيّ Répressif

صفة من répression ردع.

● 1 ـ ما له علاقة بالردع، ما ينزع إلى تنظيمه (نظام ردعي) وإلى العمل به وتطبيقه (تدابير ردعية، سلطات قضائية ردعية). مرادفها جزائي. انظر: جرمي criminel، عقابي punitif. قارِن بـ وِقائي préventif، تعويضي indemnitaire.

● 2 ـ ما ينزع إلى الردع (إلى القساوة وأحياناً إلى الإفراط في الردع). انظر: الاستقامة (الصلابة) rigueur. ضدها مُجيز permissif.

ردُّيّ Restitutoire

صفة من restituer، رد، أعاد.

(تعبير قديم). تقال أحياناً في حكم يأمر بالرد أو *الاسترداد (المعنى 1 أو 2).

الرَّديف Croupier

اسم مذكّر مشتق من croupe على الأرجح بالمقارنة مع من يختبىء وراء خيال آخر ومن يساعد صاحب الصندوق في لعبة الورق.

● هو من يشارك، في شركة أشخاص، في الخسائر كلياً أو جزئياً وفي أرباح قسم من الفوائد، متستّراً وراء شخص آخر هو في نظر الغير والشركاء الآخرين الحائز الوحيد لهذه الحصة. قارِنْ بـ الصورية simulation، المُسخَّر homme de paille.

الرُّزمة: انظر الطرد colis.

الرسالة: انظر الكتاب lettre.

الرسالة Message

عن اللاتينية missaticum من missus: مبعوث، مرسل، رسول.

● تعبير اعتباري يُستخدم للدلالة على بعض *الاتصالات أو الكلمات الصادرة عن رئيس الدولة. قارِنْ بـ المؤتمر الصِحافي conférence de presse، الإعلان proclamation، النداء appel، البيان communiqué.

ـ الرسالة إلى الأمة message à la nation. عمل يتوجه فيه رئيس الجمهورية إلى الشعب، وعلى وجه الخصوص لإعلامه بقراره باللجوء إلى السلطات الاستثنائية الواردة في المادة 16 من دستور 1958.

ـ الرسالة إلى المجلس النيابي message au parlement. عمل يتصل عن طريقه رئيس الجمهورية بجمعيتي المجلس النيابي.

الرسم الانتخابي Cens

عن اللاتينية census.

● حد أدنى من الضريبة المباشرة المدفوعة متخذ كشرط لحق التصويت في حال وجود الاقتراع على أساس الرسم الانتخابي.

رَسَّمَ Authentifier

من authentiquer مصاغ كما صياغة certifier.

●1 ـ جَعَل عملاً ما *أصلياً وموثوقاً أي رسمياً، أضفى الأصالة عليه. مرادفه. authentiquer، جعله أصلياً وموثوقاً (تعبير قديم). انظر: أصلي original.

●2 ـ تحقق من أصالة مستند خطي وأكدّ ذلك. قارِنْ بـ أكدّ certifier، انظر: الختم sceau.

الرَّسم Dessin

اسم مصاغ من الفعل dessiner رَسَمَ عن الإيطالية designare.

● خَلْقٌ ببُعْدين يُعَدّ لتزيين حاجات مفيدة ويعطي حقوق المؤلف شرط ألاّ يكون قابلاً لإعطاء براءة، أو لنظام خاص؛ يسمى أحياناً رسم الصنع. انظر: النموذج modèle، *المِلْكية الصناعية propriété industrielle.

الرَّسَم Taxe

مصاغ من taxer أخضع للرسم. انظر: فرض الرسم taxation.

●1 ـ نوع من الاقتطاع الضريبي أو خارج الضريبة. انظر: الرسوم أو العائدات parafiscalité.

أ/ بحصر المعنى اقتطاع إلزامي من طبيعة الضريبة عينها وإنما معدّ لتمويل مرفق عام معين ومتوجب على مستخدمي هذا المرفق العام وحدهم. مثلاً رسم رفع النفايات المنزلية. انظر: زيادة الرسم surtaxe. قارِنْ بـ العائدة redevance.

ب/ وصف يطبق على ضرائب حقيقية إمّا من جانب المشترع (مثلاً الرسم على رقم الأعمال) وإمّا في الماليات المحلية للدلالة على الضرائب المحلية بخلاف ضرائب الدولة.

ج/ بهذا المعنى المبهم مرادف للضريبة، ولفرض الضرائب و*التكاليف (الإسهام).

ـ رسم التدريب والتأهيل taxe d'apprentissage, de formation. رسم يرتكز على الأجور معدّ إمّا لتمويل التدريب، وإمّا للتأهيل المهني المستمر ويمكن للمستخدِم أن يتحرر منه بأن يتحمل هو نفسه النفقات الكافية المكرسة للتدريب والتأهيل المهني.

- الرسم المهني taxe professionnelle. ضريبة عامة متوجبة - باستثناء شذوذ خاص - على أي شخص طبيعي أو معنوي يمارس بصفة اعتيادية نشاطاً مهنياً غير مأجور تستوفى لصالح الجماعات المحلية (كبديل عن ضريبة المهنة القديمة patente).

- الرسم الوحيد taxe unique. ضريبة تجمع رسوم التمغة القديمة والتسجيل وتتناول، منذ عام 1944، عقود التأمين بنسبة مئوية متغيرة، تبعاً للفروع، من علاوات التأمين التي يدفعها المؤمَّنون (رسم يستوفي في الوقت عينه مع علاوة المؤمِّن الذي يؤديها للخزينة العامة).

●2 - *ثمن تحدده الدولة بسلطان مطلق لمادة غذائية أو لخدمة. مثلاً رسم الخبز، رسم الأعمال الإجرائية. انظر: التعرفة tarif.

●3 - في التحقق من النفقات وتحصيلها مرادف للتحقق.

- أمر التحقق ordonnance de taxe. قرار يبت به القاضي، بناء على طلب تحقق، بالنزاع المتعلق بالتحقق من النفقات.

رسملة الفوائد: انظر تخمين الدخل capitalisation.

رسملة الفوائد — Anatocisme

اسم مذكّر عن اللاتينية anatocismus من اليونانية ἀνατοκισμός؛ من ἀνά، مرة ثانية، إلى الوراء، ومن τόκος: ضريبة.

● رسملة الفوائد capitalisation المستحقة عن دين مبلغ من المال بحيث أن الفوائد المرسملة تنتج فوائد بدورها.

رسمي — Officiel

صفة عن اللاتينية officialis، ما يتعلق بالواجب، من officium واجب.

● ما يرتدي شكلاً عمومياً، و*رسمياً على وجه العموم، بدفع من السلطة العامة أو على الأقل تحت رعايتها. مثلاً احتفاء رسمي بذكرى، احتفال رسمي بالزواج. انظر: الجريدة الرسمية journal officiel، إصدار القوانين promulgation، الإعلان proclamation، البيان communiqué. ضدها غير رسمي officieux. قارِنْ بـ شكلي formel، أصيل authentique.

رسمي — Solennel

صفة من اللاتينية solennis ما يعود كل سنة، مكرّس.

●1 - *شكلي؛ بشكل أدق تكوينه خاضع، تحت طائلة البُطلان المطلق («ad solemnitatem مراسميّ»)، لإنجاز معاملات يحددها القانون (خطي، احتفالي، الخ)؛

تقال، بخلاف توافقي أو بالتراضي، في بعض *الأعمال القانونية، و*العقود، و*الاتفاقيات، على سبيل المثال الزواج (أمام *مأمور الأحوال الشخصية)، وعقد الزواج (لدى الكاتب العدل) هما عملان رسميان. انظر: الشكلية formalisme، التوافقية consensualisme، الشكل forme، في سبيل الإثبات ad probationem، عيني réel، جوهري sacramentel، معادل equipollent.

●2 ـ ما يرتدي شكله، بسبب الظروف، احتفالاً خاصاً هدفه إمّا إثبات خطورة المداولة (مثلاً جلسة رسمية للإحالة بعد النقض) وإمّا الأهمية الرمزية لتاريخ ما (جلسة الافتتاح). انظر: رسمي officiel، عمومي public.

رسوّ السفينة إرادياً Echouage

اسم مشتق من الفعل échouer من مصدر مجهول.

●1 ـ وضع السفينة التي، بفعل مبادرة إرادية، ترسو موقتاً وبدون اصطدام في عمق البحر أو الحوض.

●2 ـ بالتعميم المكان الذي بإمكان زورق أن يرسو فيه بدون خطر. قارِنْ بـ جنوح السفينة échouement.

الرسوّ Relâche

اسم مصاغ من relâcher من lâcher، من lâche عن اللاتينية laxus، تاه، شرد.

●1 ـ توقف سفينة خلال الرحلة في مرفأ أو في مرسى. وهذا التعبير لا يُستعمل عملياً إلاّ أن يكون قد أمر به الربان عقب حادث بحري أو أي حدث آخر (رسوّ *إجباري).

●2 ـ توقف أسبوعي على وجه العموم (ولليلة واحدة) لمشهد مسرحي.

الرسوم والعائدات Parafiscalité

من البادئة para (انظر: الإتّجار المتوازي paracommercialité) ومن fiscalité نظام فرض الضرائب من fisc*تشخيص الدولة.

● مجموعة الرسوم والعائدات الإلزامية المستوفاة لصالح أشخاص عموميين أو خصوصيين غير الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العامة الإدارية المؤهلة استيفاء الضرائب.

الرَّشْوة Corruption

عن اللاتينية corruptio المشتقة من corrumpere: رشا.

● إساءة ممارسة الوظيفة أو استغلالها؛ وتكون الرشوة منفعلة عندما يبيع فرد نفسه

عن طريق العروض، أو الوعود، أو الهبات أو الهدايا للقيام بعمل داخل في وظيفته أو الامتناع عن القيام به أو يلتمس عروضاً لهذه الغاية؛ وتكون فاعلة عندما يكافىء شخص ما بالوسائل عينها تساهل مهني أو يحصل على ذلك بالتهديد أو العنف. انظر: النزوع إلى الرشوة vénalité، الاغتصاب extorsion.

- رشوة الحَكَم أو الخبير corruption d'arbitre ou d'expert. جريمة يرتكبها حَكَمٌ أو خبير (أو ترتكب تجاه هذا أو ذاك) في مناسبة القرار أو الرأي الصادر في هذا المجال.

- رشوة الموظف corruption de fonctionnaire. جريمة يرتكبها شخص أو تجاه شخص مزوّد بجزء من السلطة العامة (مثلاً منتخَب، موظف) ويعمل في مناسبة ممارسة وظائفه. قارِنْ بـ الغدر concussion، الاختلاس péculat.

- رشوة الطبيب corruption de médecin. جريمة يقترفها عضو في المهنة الطبية (أو تُقترف تجاهه) وتقضي بإعطاء تشخيص كاذب بمرض أو عاهة أو حَبَل أو وفاة.

- رشوة الأجير corruption de solarié. جريمة ترتكز، بالنسبة إلى أجير، على التماس هبات أو تلقيها بدون علم مستخدِمه للقيام بعمل معين أو الامتناع عن القيام به في ممارسة وظائفه.

رصُّ السلع (أو البضائع) Arrimage

اسم مشتق من arrimer عن الإنكليزية rime(n).

● رص السلع على متن باخرة بحيث يتأمن استقرار السفينة وحماية الشحن ضد الترنّح والاهتزاز.

رَصَدَ: انظر باع بثمن منخفض solder.

الرصيد: انظر الراتب solde.

رصيد المؤونة: انظر مقابل الوفاء provision.

الرصيف (رسم ـ) Quai (droit de)

يعود إلى كلمة غاليّة: caio.

● رسم تستوفيه إدارة الجمارك مقابل استعمال تجهيزات مرفئية معينة. انظر: المرفأ الحر port franc.

رصين: انظر جديّ serieux.

الرضا المتبادل Mutuus consensus

● عبارة لاتينية معناها «رضا متبادل» تستعمل للدلالة على تبادل الرضا الذي يسبق تكوين الاتفاقية. انظر: الموافقة consensus، التباين المتبادل mutuus dissensus.

الرضا Consentement

اسم مشتق من consentir عن اللاتينية consentire: وافق وبالتالي رضي بـ.

●1 ـ *اتفاق إرادتين أو أكثر من أجل إنشاء مفاعيل قانونية؛ التقاء هذه الإرادات الذي هو شرط لإبرام *عقد (مثلاً رضا فريقي العقد، والزوجين بالزواج). انظر: التعبير expression، الإبداء manifestation، صريح exprés، ضمني tacite، الموافقة consensus.

●2 ـ إرادة كل من الفريقين المتعاقدين في الاتفاق (يجري الكلام على تبادل الرضا). انظر: العيب vice، الضمير conscience.

●3 ـ بصورة خاصة أحياناً *القبول (المعطى *لإيجاب أو لطلب). انظر: الانضمام adhésion.

●4 ـ بالتعميم إرادة فاعل عمل أحادي الجانب (رضا الفريق الذي يُلزم نفسه).

●5 ـ انضمام شخص إلى عمل أبرمه آخرون (رضا الوالدين بزواج ولدهما القاصر). قارِنْ بـ الإذن autorisation، الاشتراك concours، الموافقة approbation، الموافقة agrément، الرضوخ acquiescement.

قولان مأثوران: يكفي الرضا وحده للإلتزام؛ من يعطي الإذن لا يلزم نفسه.

●5 ـ رضا الضحية consentement de la victime. موافقة يعطيها سلفاً شخص ما على جرم يعتدي على حقوقه؛ ولا تلغي الجرم قانوناً إلاّ أن يكون هذا الجرم يتطلب لتكوينه غشاً أو عنفاً. مثلاً سرقة، اغتصاب، خطف.

رضائي: انظر توافقي consenuel.

الرضائية: انظر: التوافقية consensualisme.

الرضوخ Acquiescement

اسم مشتق من الفعل acquiescer عن اللاتينية acquiescere ارتاح، وبالتالي استند إلى...، رضي.

●1 ـ عمل قانوني أحادي الجانب يضع بموجبه فريق في دعوى نهاية للخصومة بقبول طلب خصمه أو حكم المحكمة.

ـ الرضوخ للطلب acquiescement à la demande. هو الرضوخ الذي يتناول ما يطلبه الخصم و*يتضمن الاعتراف بأسباب تسويغ ادعاءات خصمه.

ـ الرضوخ للحكم acquiescement au jugement. رضوخ يتعلق بما قرره القاضي ويتضمن الانصياع لما ورد في الحكم والعدول عن طرق المراجعة ما لم يقدم فريق آخر مراجعة نظامية.

●2 ـ عمل قانوني ناجم عن أي مسلك، سلبي أو إيجابي، يفيد بقبول دولة ما الادعاء القانوني لدولة أخرى ويجعله قابلاً للاحتجاج به في المستقبل. قارِنْ بـ الدفع بعدم سماع الدعوى estoppel، الاعتراف reconnaissance، التنازل renonciation.

الرّضى أو الإرْضاء Satisfaction

عن اللاتينية satisfactio: التحرر من دين.

●1 ـ الاستفادة من الادعاء. مثلاً يحصل المتقاضي الذي ينال ما يطلبه على الرّضاء (عيناً، أو مقابل مال أو بما يعادله؛ رضاء تام أو جزئي). قارِنْ بـ *ربح القضية gain de cause، التعويض réparation، المناقصة أو المزايدة adjudication (المعنى II ـ 2)، كامل plein.

●2 ـ أحياناً عمل تنفيذ الموجَب، أو *دفع الدين، أو *إنجاز الواجب، *أو التبرئة أو *التنفيذ. وهذا المعنى يظهر دائماً في استعمال الفعل (نفّذ موجباته). انظر: المراعاة observation، التطبيق application، إرضاء المدعي désintéressement، دفع التعويض indemnisation.

●3 ـ بشكل أخص المنفعة الناجمة، بالنسبة إلى الدائن، عن التنفيذ الجبري للدين (من توزيع ثمن بيع الأموال المحجوزة). مثلاً لا ينزع الحجز التنفيذي إلى الحفاظ على الرهن وحسب وإنما إلى ارضاء الدائن. انظر: مُرْضٍ satisfactoire.

●4 ـ (دُولي عام). نفع معنوي تناله دولة ما بصفة تقويم عمل أو مسلك أدى إلى تبعة دولة أخرى. مثلاً الأسف، تحية العلم، الاعتذار، معاقبة المأمورين المسؤولين، إعلان الحَكَم أو القاضي الطابع غير القانوني لمسلك الدولة المذنبة، الخ.

رِعاية الآداب والفنون Mécénat

اسم مذكّر مشتق من mécène عن اللاتينية maecenas، فارس روماني، صديق آوغوست، حامي الآداب.

●1 ـ تشجيع الفنون وأي أعمال حضارية أخرى *بمساعدة مالية مترفّعة، تشجيع تعطيه الدول الحظوة بدورها بالمنافع الضريبية تفيد من يجزلون العطاء في هذه المساعدة. مثلاً تخفيضات ضريبية تستفيد منها المؤسسات في فرنسا بسبب التأديات التي تقوم بها لصالح الأعمال أو الهيئات ذات النفع العام أو الطابع الإحساني أو التربوي أو العلمي، أو الاجتماعي، أو الإنساني، أو الرياضي، أو العائلي، أو الثقافي الخ. انظر: تجمّع المنفعة العامة groupement d'intérêt public، المؤسسة (المبرة) fondation.

●2 ـ اسم يعطى لمبادرات أخرى لصالح الفنانين الأحياء (عن طريق اكتساب مِلْكية الأعمال الأصلية)، أو لوقاية التراث الفني (باكتساب مِلْكية الأعمال الفنية، أو الكتب، أو الأشياء الأخرى ذات القيمة العالية الفنية أو التاريخية، والتي جرى قبول عرض هبتها للدولة).

●3 ـ تشمل أحياناً، في معنى أوسع، *الرعاية الدعائية و*مبادرة تأسيس شركة توصية لغاية دعائية وهما مع ذلك مبادرتان لهما شأنهما (من جانب الراعي أو الشريك بتأسيس الشركة)، وتفسر مقاربة كهذه بالفكرة في أن فائدة السمعة المادحة التي تمجد الرعاية، وأحياناً الانتفاع الشخصي بالعمل، يدخلان في الموضوع.

الرعاية الدعائية Parrainage publicitaire

من راعٍ farrain عن اللاتينية الشعبية patrinus من pater أب. انظر: العلنية publicité.

● القيام برعاية مبادرة من أجل الدعاية أو التنشيط؛ نوع من رعاية الآداب والفنون (بالمعنى الواسع) يفترق عن *مبادرة تأسيس شركة توصية لغاية دعائية بالمعنى الضيق في أن التشجيع المقدم لمتنافسين هواة (غير محترفين) يمكن أن يتقلص إلى مساعدة منتظمة ومجزأة (تقديم ألبسة، وعناصر تجهيز، الخ.)؛ بالتعميم العقد الذي يهدف إلى هذه الغاية. انظر: الشريك الموصي لغاية دعائية sponsor، شركة التوصية لغاية دعائية sponsoring.

الرَّعْيُ Pacage

عن اللاتينية الشعبية pascuaticum من pascuum إرعاء.

● إرعاء الحملان والخرفان في الغابة. انظر: إرعاء الخنازير panage. قارِنْ بـ إرعاء الماشية paissance.

ـ حق الرعي droit de pacage. حق في إرعاء الحملان والخرفان في الغابة لا يمكن منحه، في الغابات الخاضعة لنظام غابي، إلاّ بقرار خاص من المحافظ بناء على اقتراح المهندس المناوب في *المصلحة الوطنية للغابات.

الرَّعِية Ressortissant

اسم مصاغ من ressortir المشتق، كتعبير قانوني، من ressort*مدى الصلاحية.

●1 ـ اليوم مرادف *لوطني. قارِنْ بـ وطني sujet، المواطن citoyen، المقيم الأجنبي résident étranger، عديم التابعية (الجنسية) apatride، اللاّجىء السياسي émigré.

●2 ـ في الماضي أفراد تمنحهم إحدى الدول حمايتها (*وطنيون، وطنيون في بلد حماية أو تحت الانتداب أو الوصاية).

الرِّفاق Consorts

اسم مذكّر في صيغة الجمع عن اللاتينية consors: من يقاسم المصير.

● *متقاضون موجودون في الجانب الواحد من الحاجز؛ وفي أغلب الأحيان يليه اسم أحد الفرقاء كي تتاح، في الممارسة القضائية، التسمية المختصرة لفريق من المتقاضين ذوي المصالح المشتركة. قارِنْ بـ فلان وآخرون x et autres. نظر: اتحاد الخصوم litisconsorts، الشريك في الدعوى colitigant، الشريك في الادعاء codemandeur، الشريك في الدفاع codéfendeur، الفريق الخصم partie adverse.

الرَّفض: انظر الإحالة renvoi.

رَفَضَ: انظر نفى contester.

رَفَضَ Décliner

عن اللاتينية declinare.

●1 ـ رفض، ردّ، استبعد.

أ/ في شأن الاختصاص: بالنسبة إلى السلطة القضائية الواضعة يدها إعلان نفسها غير مختصة؛ وبالتعميم نازع في اختصاص هذه السلطة القضائية.

ب/ في صدد التبعة: برّأ، سلفاً أو بعد فوات الأوان، من التبعة؛ ادّعى أنه غير مسؤول. انظر: شرط *الاعفاء clause d'exénération.

●2 ـ عيّن، سرد. مثلاً عيّن هويته.

الرَّفض أو الإنكار Dénégation

عن اللاتينية denegatio من negare: أنكر.

●1 ـ رفض أحد الفريقين الاعتراف بواقعة ينسبها إليه خصمه أو، بشكل أعم، يتذرع بها تجاهه؛ تكذيب. انظر: الخلاف contestation، الادعاء prétention، التأكيد affirmation.

●2 ـ بالتعميم رفض إعطاء حق أو، بالنسبة إلى أحد الفريقين، رفض الاعتراف بحق خصمه.

●3 ـ إنكار حق الادعاء dénégation d'action. عدم الاعتراف لمتقاضٍ بحق الادعاء أمام القضاء في الحالات التي يصطدم فيها ادعاؤه *بدفع بعدم سماع الدعوى (مثلاً شيء سبق الحكم فيه). قارِنْ بـ الامتناع عن الحكم déni de justice.

●4 ـ إنكار الخط dénégation d'écriture. إعلان من يُحتج بوجهه *بعمل ذي توقيع خاص إنكاره أن يكون الخط (أو التوقيع) الذي ينسبه إليه خصمه هو خطه وعلى هذا الأخير

إثارة *التحقق من الخط. قارِنْ من جانب الورثة بالاعتراف بخط الموصيَ أو عدم الاعتراف به. قارِنْ بـ الصدق sincerité، التزوير faux، الاعتراف aveu.

الرَّفض Refus

اسم مصاغ من الفعل refuser رَفَضَ، عن اللاتينية الشعبية refusare ويعود على الأرجح لتلاقي recusare وrefutare.

● 1 ـ (بالنسبة إلى الفرد) إبداء عدم رغبته.

أ/ عدم *القبول؛ جواب سلبي ـ حر وقانوني من حيث المبدأ ـ صادر عمن يرسل الإيجاب إليه على الاقتراح المقدم إليه. مثلاً رفض *الرضا أو الموافقة أو الإذن. قارِنْ بـ المعارضة أو الاعتراض opposition، حق النقض veto، الصمت أو السكوت silence، الامتناع abstention. ضده موافقة، قبول، انضمام، اتفاق. انظر: النشر (الإشهار) publication.

ب/ عدم التنفيذ؛ عدم القيام بواجب؛ *امتناع عن تنفيذ موجَبٍ أو مقاومته. قارِنْ بـ الانتهاك violation، عدم المراعاة inobservation، التمرد rébellion، العصيان révolte.

ـ الامتناع عن تقديم الغوث refus de porter secours. الامتناع إرادياً عن تقديم المساعدة لشخص في خطر، هذه المساعدة التي، بدون مخاطرة للذات أو للغير، كان يمكن تقديمها إمّا بعمل شخصي وإمّا بطلب الغوث. ويماثل القانون بهذا المسلك عدم منع جريمة أو جناية بحق السلامة الجسدية، وعدم الإدلاء بالشهادة لصالح شخص مع معرفة إثبات براءته.

ـ الامتناع عن البيع والخدمات refus de vente et de services. إقدام أي منتج، صناعي أو حرفي، في حدود إمكانياته والشروط المتوافقة مع الأعراف التجارية، على عدم تلبية طلبات شاري المنتوجات أو طلبات تقديم الخدمات التي يلتمسها طالبوها عن حسن نية ولا ترتدي أي طابع غير طبيعي أو شريطة أن لا يكون البيع أو تقديم الخدمات موضوع البحث محظوراً قانوناً (تصرف يُماثَل باللجوء إلى *الثمن غير القانوني).

ـ رفض الطاعة refus d'obéissance. عدم تنفيذ مقصود لأمر. عدم الخضوع الذي، إذا ارتُكب خلال وجود العدو، يعاقب عليه بالإعدام.

ـ رفض الامتثال refus d'obtempérer. الامتناع المقصود عن التوقف رغماً عن الإنذار بالتوقف الذي يوجهه موظف مكلف بإثبات المخالفات ومزوّد بإشارات خارجية تظهر صفته؛ بالتعميم رفض الامتثال لأي تحقق ينص عليه القانون أو الأنظمة ويتعلق بالأشخاص أو المركبات.

ـ رفض خدمة متوجبة قانوناً refus d'un service légalement dû. جريمة يرتكبها قائد

عسكري لا ينفذ أمراً نظامياً للسلطة المدنية، أو عسكري يدعى إلى الحضور إلى سلطة قضائية للقوات المسلحة ولا يحضر الجلسة.

●2 ـ (بالنسبة إلى إحدى السلطات). أحياناً مرادف للاستبعاد exclusion أو للرفض أو الإنكار dénégation (استبعاد القانون لعمل ما)، أو *الرد rejet أو الردّ للاقبولية débouté (رفض القاضي للعطل والضرر) أو اللاقبول (رفض الإدارة إعطاء إذن). قارِنْ بـ الامتناع عن الحكم déni de justice.

رَفْضَ أو رَدَّ Rejeter

عن اللاتينية rejectare. انظر: الردّ rejet.

● عمل سلطة قضائية واضعة يدها على قضية بأن لا تقرر حلاً مؤيداً لادّعاء فريق في الدعوى، وتستبعد ادعاءه. مثلاً ردّ التماس أو طعن. ضده *أخذ بالادعاء accueillir.

رَفَعَ: انظر أحال référer.

رَفْعُ الحظر أو المنع Relevé.

اسم مفعول من relever رفع.

●1 ـ رفع منع وسقوط ولا أهلية، الخ، أو كونها مرفوعة عن شخص ما (معفي منها)، ونتيجة ذلك (المنفعة الناجمة عن الرفع). قارِنْ بـ الإبراء décharge، الإعفاء dispense، الإعفاء exonération، الاستثناء exception، نقل المال (الإعفاء) remise.

ـ رفع السقوط relevé de forclusion. عمل، يسمى أحياناً رفع السقوط relief de forclusion، يكون بموجبه من تعرّض (عموماً بدون خطأ منه)، *لسقوط المهلة معفياً، بعد السقوط، من هذه العقوبة ويؤذن له إتمام المعاملة التي كانت تقع على عاتقه (وتلقي التقديم الذي كان يعود له) في مهلة جديدة. مثلاً بإمكان الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف أن يرفع سقوط المهلة عمن لم يتمكن من استئناف قرار في المهلة المحددة. قارِنْ بـ الرفع levée، مغطى couvert.

●2 ـ تدوين نتائج عملية بعد تجميعها؛ بالتعميم المستند الذي يحوي هذه المعلومات. مثلاً كشف حساب في المصرف. قارِنْ بـ الحالة (I) état، اللائحة bordereau، اللائحة liste، الجرد inventaire، البيان الموجز bulletin، المحضر procès-verbal.

رَفْعُ السقوط Relief de forclusion

اسم من الفعل relever *رَفَعَ استناداً إلى الأشكال القديمة (... je relief). انظر: السقوط forclusion.

تعبير مرادف لرفع السقوط relevé de forclusion.

رَفْع اليد Dessaisissement

اسم مشتق من الفعل dessaisir، المصاغ من saisir من أصل جرماني.

●1 ـ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص).

أ/ خسارة ـ على الأقل لوقت معين ـ لسلطاته، كلياً أو جزئياً، في إدارة أمواله الشخصية (إدارة، انتفاع، تصرف حر) ناجمة، في الغالب، عن قرار قضائي بصفة عقوبة أو *كتدبير حماية. مثلاً في نظام شيوع الأموال بين الزوجين رفع اليد القضائي بالنسبة إلى أحد الزوجين ـ عن أمواله الخاصة ـ الذي يكون، بشكل مستديم، خارج حالة بيان إرادته، أو يضع مصالح الأسرة في خطر بتبذير مداخيل أمواله الخاصة؛ رفع يد المدين بمفعول الحكم الذي يقرر *التصفية القضائية. انظر: *نقل السلطة transfert de pouvoir، التأهيل habilitation، التبذير dissipation، الإقالة destitution، السقوط déchéance، الإذن بالتسليم envoi en possession، المراجعة saisine. ضده التولية investiture.

ب/ رفع يده هو نفسه؛ تخلّى عن الحيازة المادية لشيء ما بتسليمه الفعلي إرادياً لشخص ثالث. مثلاً تخلّي المدين عن الإيجاب العيني والإيداع؛ تخلي الدائن المرتهن الإرادي. انظر: نقل الحيازة tradition، التخلّي abandon، الإخراج abandonnement، التخلّي délaissement، احتجز retenir. ضده الاحتجاز rétention.

●2 ـ (بالنسبة إلى السلطة القضائية). خسارة صلاحية الحكم في قضية جرت مراجعتها فيها، إمّا قبل الحكم فيها (رفع يد ناجم عن القانون، أو الأمر برفع اليد، أو القرار بعدم الاختصاص، أو الإحالة لسبب أمني، الخ)، وإمّا لكونها قد سبق أن بتّت بها (رفع يد ناتج عن الحكم). انظر: المراجعة saisine.

رفع اليد Mainlevée

من main يد، ومن levée (من الفعل lever رفع، عن اللاتينية levare).

●1 ـ زوال عقبة قانونية أمام إنجاز عمل وممارسة حق، وبشكل أدق رفع عقبة ـ بالعودة إلى الوضع الطبيعي ـ خلقت، لمصلحة شرعية، وضع تجميد أو حماية لم تعد الظروف تسوّغه. مثلاً رفع اليد عن حجز، وعن تسجيل رهني، وعن معارضة للزواج حتى عن الوصاية أو القِوامة ونتيجة ذلك إنهاء مفاعيل الحجز وإتاحة شطب الرهن، والاحتفال بالزواج، ووضع نهاية لنظام الحماية، الخ.

●2 ـ عن طريق الكناية إزالة عقبة، أو القيام بعمل يزيلها (أو تتم إزالتها بالاستناد إلى هذا العمل). مثلاً لا يستطيع مأمور الأحوال الشخصية، في حالة المعارضة، إعلان الزواج قبل تقديم إزالة الممانعة له.

ـ رفع اليد الإداري mainlevée administrative. رفع يد تعطيه السلطة الإدارية (محاسب عمومي، وزير، الخ.)، إذا تعلق الأمر بمصالح الدولة.

- رفع اليد الودي mainlevée amiable. مرادف لرفع اليد الإرادي.

- رفع اليد الآلي (أو *بحكم القانون) mainlevée automatique (ou de plein droit). رفع يد ناتج فوراً عن مراعاة حدث أو مجرى الزمن. مثلاً مفعول معارضة الزواج محدد بسنة. مرادفه *السقوط péremption، *انعدام المفعول caducité.

- رفع اليد الجبري mainlevée forcée. مرادف لرفع اليد القضائي.

- رفع اليد القضائي (أو الجبري) mainlevée judiciaire (ou forcée). هو رفع اليد الذي يأمر به قرار للعدالة. مرادفه الردّ (رد معارضة الزواج).

- رفع اليد الجزئي mainlevée partielle. رفع يد يقلّص مفاعيل أمن أو طريق تنفيذ بدون وقفها بكاملها. مثلاً شطب جزئي لتسجيل رهن. انظر: الحصر والتخفيض cantonnement et réduction.

- رفع اليد الكامل mainlevée totale. هو ما يزيل مفاعيل أمن أو طريق تنفيذ.

- رفع اليد الإرادي (أو الودي) mainlevée volontaire (ou amiable). هو رفع يد يوافق عليه الفريق أو الفرقاء أصحاب العلاقة: المعترض أو واضع اليد أو المستفيد من الأمن. قارِنْ بـ التخلي الإرادي عن الحق désistement، التنازل renonciation، الانسحاب retrait، العزل révocation. مرادفه رفع levée (الأختام بالشمع الأحمر).

إن رفع اليد هو ترياق مانع أو عقبة أو اعتراض. إلا أنه يجدر إدراك العقبة التي يزيلها بالانتقاء: رفع اليد يزيل مانع الزواج الذي تخلقه المعارضة بحد ذاتها؛ وهو بدون مفعول على المانع القانوني الذي تستّى لهذه المعارضة أن تقوم على أساسه؛ ورفع اليد الطوعي للتسجيل يفترق عن التنازل عن الرهن الذي لا يؤدي إليه بالضرورة (بإمكان الدائن أن يبقى حائز رهن عَقاري غير مسجل)؛ كما أن رفع اليد، في شأن الحجز العَقاري أو تسجيل الأمن، يفترق (بكونه يشكل فيه شرطاً مسبقاً) عن *الشطب (وهو عملية مادية يترجم بموجبها تنفيذ رفع اليد).

رَفع اليد · Levée

اسم مشتق من الفعل lever رَفَعَ، عن اللاتينية levare.

● يدل، في عبارات معينة، إمّا على تدبير يهدف إلى إزالة (إلى رفع) عقبة (مثلاً *إخلاء السبيل levée d'ecrou، رفع الأختام بالشمع الأحمر)، وإمّا على عمل مادي (الحصول على صورة صالحة لتنفيذ حكم، شطب تسجيل، إزالة رهن المنقول أو الثابت والرهن العقاري)، وإمّا إبداء مشيئة رفع عدم يقين (استعمال حق الخيار). انظر: رفع اليد mainlevée، نقل المال remise، التسليم délivrance، الإفراج libération، رفع الحظر أو المنع relevé.

ـ إخلاء السبيل levée d'écrou . انظر : محضر إدخال السجين écrou (إخلاء السبيل levée d'écrou) .

ـ الحصول على صورة صالحة لتنفيذ حكم levée de jugement . عمل يحصل بموجبه فريق في دعوى على *صورة صالحة لتنفيذ حكم من *كاتب المحكمة .

ـ رفع *الأختام بالشمع الأحمر levée de scellés . عمل يقوم بمقتضاه القاضي الوحيد (أو المنفرد) أو كاتب المحكمة بموجب تفويض برفع الأختام بالشمع الأحمر بعد أن يكون قد تثبت من سلامتها أو العبث بها لتسليم الأشياء لمن لهم الحق فيها .

ـ استعمال حق الخيار levée d'option . عمل يعلن بموجبه المستفيد من *وعد *أحادي الجانب بالبيع عن اتجاهه إلى التملك ضمن الشروط المتفق عليها .

رَفَعَ Relever

عن اللاتينية relevare : رفع ، فَرَّغَ ، خَفَّفَ .

● 1 ـ رفع استئنافاً relever appel . مرادف اليوم لقَدَّم استئنافاً .

● 2 ـ تبع ... relever de ... .

أ/ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص) . تبع . . . ، مثلاً تبع رئيساً تسلسلياً .

ب/ (بالنسبة إلى إحدى المسائل) خصص لـ . . . ، من اختصاص . . . ؛ طلب الطلاق من اختصاص المحكمة البدائية .

● 3 ـ أزال لصالح أحدهم . . . relever quelqu'un de ... . أزال لصالحه العقبة أو الموجب الناجم عن تطبيق قاسٍ لقاعدة قانونية . انظر : رفع السقوط relief de forclusion .

● 4 ـ استند إلى دعم قانوني relever un moyen de droit . بالنسبة إلى القاضي علّل قراره بالاستناد *تلقائياً إلى دعم قانوني يضاف إلى *دعم (استند إليه فريق في الدعوى) ويُستبدل به أو يكون بديلاً عنه . قارِنْ بـ استند إلى invoquer ، أثار عنصراً في الدعوى soulever .

● 5 ـ أُعْفِيَ من ... être relevé de . أُعْفِيَ من وظيفة أو قيادة بصفة عقوبة .

رقابة المراحل Suivi

اسم مذكّر . انظر : التتبّع (حق ـ) suite (droit de) .

● (لفظة جديدة) . رقابة مطبقة على كل مرحلة من مراحل تنفيذ عملية ما ؛ تثبت دؤوب مفروض على المكلف مراقبة مجرى عملية ما والسهر على إنجاز الأعمال التي تؤمن حسن الإنجاز .

الرَّقابة Censure

عن اللاتينية censura منصب المراقب .

●1 ـ عملية مراقبة أو إجراء رقابي يمكن أن يكون له طابع وقائي (مثلاً مراقبة الضابطة الإدارية التي يمكن أن تخضع لها الصِحافة أو السينما في شكل *إذن بالنشر أو العرض) وأن تمارس مؤخراً (مثلاً مراقبة قضائية تمارسها محكمة النقض أو التمييز)، أو أن تجري بإحدى هاتين الطريقتين (الرقابة النيابية على الحكومة عن طريق اقتراح حجب الثقة. انظر أدناه).

●2 ـ بالتعميم تدل أحياناً على السلطة التي تجري هذه الرقابة.

●3 ـ النتيجة السلبية للرقابة (رفض إعطاء الإذن، حذف مقطع، ستر، *نقض). انظر: المنع interdiction.

●4 ـ بشكل أخص عقوبة تأديبية يمكن أن تُنزل بعضو جمعية نيابية (مثلاً توبيخ بسيط أو مع استبعاد موقت)، أو بمأمور رسمي.

ـ اقتراح حجب الثقة motion de censure. عمل تعبّر الجمعية الوطنية فيه عن عدم ثقتها بالحكومة ويجبرها على الاستقالة. قارِنْ بـ الاستجواب interpellation، السؤال question، *النظام النيابي régime parlementaire.

الرّقابة Contrôle

اسم مشتق من contre-rôle، من contre ومن rôle عن اللاتينية rotulus.

●1 ـ التحقق من توافق قرار أو وضع أو مسلك مع معيار ما؛ عملية ترتكز على التحقق مما إذا كان جهاز عمومي أو فرد أو عمل يحترم أو احترم تطلبات الوظيفة أو القواعد المفروضة عليه. مثلاً رقابة ضريبية، رقابة على نظامية حساب ما. قارِنْ بـ التفتيش inspection، التقويم redressement، التصحيح rectification.

ـ لجنة الرقابة commission de contrôle. لجنة تنتخبها جمعية نيابية من بين أعضائها لتفحص إدارة مرافق عامة معينة أو مؤسسات وطنية من أجل إعلام الجمعية في شأنها. قارِنْ بـ التحقيق (لجنة ـ) enquête (commission d').

ـ هيئة الرقابة corps de contrôle. هيئة موظفين مكلفين مهمة تفتيش ورقابة.

ـ رقابة محكمة النقض أو التمييز contrôle de la Cour de cassation. تحقق *محكمة النقض من توافق قرار قضائي نهائي يحال إليها عن طريق الطعن مع القواعد القانونية؛ تفترق عن سلطة *إعادة النظر (أو إعادة المحاكمة) التي تمارسها محكمة الاستئناف في أنها تستبعد الحكم مجدداً في القضية من حيث الوقائع، وتقتصر بالنسبة إلى المحكمة الأعلى، وهي قاضي قانون، على نقض الأحكام التي تنتهك قاعدة أساسية أو شكلية والتي لا ترتكز على أساس قانوني أو يشوبها *تجاوز حد السلطة أو *اللاّاختصاص. قارِنْ بـ القضاء الشامل أو العام pleine juridiction. انظر: الإمكانية ouverture، الإحالة renvoi، انتهاك القانون violation de la loi، الرقابة censure، السيادة souveraineté، التقدير appréciation، الوصف qualification.

ـ رقابة الإدارة contrôle de l'administration. عملية تحقق من صحة أعمال الإدارة بالنسبة إلى القواعد الشكلية والأساسية التي تخضع لها هذه الأعمال. وظيفة تناظر هذه العملية. انظر: الوصاية الإدارية tutelle administrative.

ـ رقابة القانونية contrôle de légalité. رقابة تجري على احترام الإدارة لمبدأ *القانونية ومكوّناتها.

ـ رقابة أسباب التسويغ contrôle des motifs. هي الرقابة التي يجريها القاضي الإداري على أسباب تسويغ الأعمال الإدارية في مناسبة *المراجعة لتجاوز حد السلطة. تحوي هذه الرقابة درجات تعبر عنها التعابير التالية: رقابة بحدها الأدنى وهي التي تقتصر على الوجود المادي للوقائع وعلى *الغلط الظاهر في التقدير؛ ورقابة متوسطة تتثبت بالإضافة إلى ذلك، مما إذا كانت الوقائع تدخل في حقل تطبيق القانون؛ ورقابة عادية تتناول أيضاً الوصف القانوني للوقائع؛ ورقابة في حدها الأقصى تجري على التقدير الذاتي للوقائع ولأسباب التسويغ التي استندت إليها الإدارة.

ـ رقابة الحكم الأجنبي contrôle du jugement étranger. رقابة يجريها القاضي الفرنسي للتحقق من توافق حكم كهذا مع عدد معين من شروط النظامية الدُولية ما عدا *إعادة النظر في الأساس. انظر: أمر التنفيذ exéquatur.

ـ الرقابة التسلسلية contrôle hiérarchique. رقابة يجريها الرئيس التسلسلي على أعمال مرؤوسية.

ـ الرقابة القضائية contrôle juridictionnel. رقابة يقوم بها القاضي الإداري على أعمال الإدارة في مناسبة الطعون المقدمة إليه.

●2ـ التحقق من واقعة؛ عملية تقضي بالتأكد من صحة واقعة أو إعلان. مثلاً الرقابة التي تتم على الهوية.

●3 ـ سلطة تمارس على إدارة مؤسسة أو هيئة؛ سلطة تؤمن لحائزها نفوذاً مسيطراً في إدارة مجموعة أو شركة وتحديد مصيرها.

ـ رقابة الشركات contrôle des sociétés.

أ/ (دُولي خاص). معيار يستخدمه المشترع أحياناً لتحديد تابعية الشركات أو على الأقل التمتع بالحقوق المخصصة بالوطنيين؛ وترتكز على فكرة الإدارة (بأخذ كلمة رقابة بمعنى السيطرة؛ قارِبْها بالكلمة الإنكليزية control) وتقود إلى النظر بجلاء وأحياناً معاً إلى تابعية مديري الشركات ومصدر رؤوس الأموال. قارِبْ مع *مركز الشركة الرئيسي.

ب/ إمكانية شركة ما في أن تحدد مباشرة أو بشكل غير مباشر، استناداً إلى الحقوق أو العقود، السياسة العامة للشركة، ويشكل اكتساب هذه السلطة عملية تركيز. انظر:

مجموعة *الشركات groupe de sociétés، *المقاولة المشتركة entreprise commune. قارِنْ بـ التركيز concentration.

ـ الرقابة العمالية contrôle ouvrier. مطلب يهدف إلى الإفساح في المجال لأجراء مقاولة التأثير على الإدارة الاقتصادية.

ـ التصرف بالذمة المالية contrôle patrimonial. إمكانية متاحة لشخص ما أو لفريق أشخاص للتصرف بأموال ذمة مالية ليست له كما لو أنه مالكها وربط المالك الحقيقي لهذه الذمة المالية بالتزاماته. مثلاً: سلطة على الذمة المالية تمارسها شركة ما عن طريق اتخاذ قرارات تتعلق بحياة الشركة بواسطة إواليات[1] قانونية مختلفة (حيازة الأكثرية في الجمعيات العامة ومختلف أجهزة إدارة الشركة المغفلة). قارِنْ بـ التركيز concentration.

●4 ـ مراقبة؛ حق النظر في... مثلاً مراقبة تراسل المعتقل. انظر: خاضع للرقابة contrôlé.

ـ مراقبة التأمين contrôle d'assurance. مراقبة تمارسها الدولة على شركات التأمين لمصلحة المؤمَّنين والمستفيدين من العقود تتناول بشكل رئيسي *الموافقة agrément، ووجود *مقابل تقني للوفاء و*التوظيف، وتمارَس على العقود و*التعرفات والمحاسبة. انظر: نقل الحقيبة transfet de portefeuille.

ـ رقابة الإدارة contrôle de gestion. إدراك المعلومات المتعلقة *بإدارة مقاولة من أجل تقدير نظامية عمليات الإدارة وملاءمتها. مثلاً: تشكل الرقابة في الشركات، بالنسبة إلى الشركاء وحملة الأسهم، حقاً تناط ممارسته أحياناً في جزء منه بجهاز يُنشأ خصّيصاً لهذه الغاية (مجلس المراقبة).

ـ رقابة التوظيف contrôle de l'emploi. انظر: التوظيف (رقابة ـ) emploi (contrôle de l'-).

ـ الرقابة القضائية contrôle judiciaire. مؤسسة أنشأها قانون 17 تموز 1970 وترتكز على تدابير مختلفة، أو موجبات أو تحظيرات تقيد حرية الفرد المتّهم وإنما تتجنب سجنه. قَارِنْ بـ (الاعتقال) الحيازة المؤقتة détention provisoire.

ـ الرقابة الطبية contrôle médical. تدقيق في الوصفات الطبية يجريه الصندوق الوطني للمرض ويتيح اكتشاف الغش أو التجاوزات التي تؤدي إلى ملاحقات تأديبية.

●5 ـ بالتعميم اسم معطى عملياً للحالة الشخصية للأفراد المنتمين إلى هيئة واحدة (انظر: أصل الكلمة).

---

(1) الإواليات: مفردها إولية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

رَقابيّ Censorial

صفة مشتقة من censeur أو مصاغة من الفعل اللاتيني censor.

● ما له سمة الرقابة، من يمارسها. تقال في مهمة مفوّض الحسابات، ونادراً ما تقال في وظيفة محكمة النقض أو التمييز.

رَقَبة المِلْك Nue-propriété

انظر: nu عارٍ، propriété مِلْك، مِلْكية.

● تعبير مكرس يدل على الامتيازات التي يحتفظ بها المالك خلال الفترة التي يكون فيها الشيء الذي يعود له موضوع *فصل عن المِلْكية عقب إنشاء *حق انتفاع أو *استعمال أو سكن لصالح شخص ثالث. انظر: عارٍ nu، كامل plein (المِلْكية التامة pleine propriété).

رُكوب البحر Embarquement

اسم مشتق من الفعل embarquer المشتق من barque (من لغة جنوبية).

●1 ـ عملية مادية لركوب البحر.

أ/ (بالنسبة إلى الأشخاص). الصعود إلى السفينة أو إلى *قارب صغير.

ب/ (بالنسبة إلى السلع). عملية شحن السلع على السفينة من أجل نقلها.

●2 ـ *إلحاق بحار بطاقم سفينة.

ـ ركوب البحر خفية embarquement claudestin. جريمة تتحقق بالصعود عن طريق الغش إلى متن سفينة تجارية للسفر بحراً وبدون عقد مسافر وبدون دفع أجرة النقل.

ـ لدى وصولها (بيع السلع ـ) vente de marchandises sur embarquement. انظر: بيع السلع لدى وصولها vente à l'embarquement.

رَمُّ السفينة Radoub

من الفعل radouber رمَّ السفينة، من الفعل القديم adouber رَمَّمَ، أصلح، سلّح مَارسا، وبالتالي جهّز، حضّر، من الفرنسيكية dubban: ضرب.

● إصلاح هيكل السفينة. مثلاً يقترن دين أشغال رمّ السفينة بامتياز مصاريف الحفظ.

الرمز: انظر الشعار emblême.

الرِّهان: انظر المراهنة pari.

الرِّهان Enjeu

من jeu عن اللاتينية jocus.

● مبلغ من المال أو تقديم موعود به في عقد غرر (أو رهان pari) من جانب كل من الفريقين لمن يربح. انظر: الربح gain، الصدفة aléa.

الرَّهْبَة الأدبية — Crainte révérencielle

من الفعل craindre، خشي، خاف، رهب، في أول الأمر criembre عن اللاتينية tremere المحوّرة إلى cremere بالتقاء الكلمة الغالية révérenciel المشتق من اللاتينية reverencia: خشي باحترام.

● رهبة يوحي بها شخص بسبب السلطة التي تعود له و*الاحترام المتوجب له؛ يستعمل التعبير بشكل خاص تجاه الوالدين أو الأصول الذين يستخدمون سلطتهم لحمل الولد على القيام بعمل ما، وذلك حالة لا تكفي فيها السلطة لكي يكون هناك *عنف معنوي يؤدي إلى بُطلان العقد.

رهن الحِيازة العَقاري — Antichrèse

اسم مؤنث عن اللاتينية القانونية antichresis، واليونانية ἀντίχρησις من ἀντί ضد، ومن χρῆσις: استعمال: عمل استخدام شيء مقابل شيء آخر.

●1 ـ رهن الثابت مع *نزع الحيازة؛ عقد يكتسب الدائن بموجبه، لضمان دينه، إمكانية جني ثمار عقار يسلمه المدين إياه. قارِنْ بـ رهن حيازة المنقول gage، الرهن العقاري hypothèque.

●2 ـ بالتعميم (وبشكل خاطىء) تفرغ لا يشمل بدلات الإيجار وايجارات الأرض الزراعية غير المستحقة.

رهن حيازة المنقول — Gage

عن الفرنسيكية Waddi (مقارنة عن الألمانية Wette: مرتهن جُعلت في اللاتينية (Wadiu (m)).

●1 ـ *رهن حيازة منقول nantissement: عقد يضع بموجبه المدين شيئاً منقولاً في حيازة الدائن (أو *شخص ثالث متفق عليه) *لأمن الدين ويعطي الدائن حق حفظ الشيء حتى الدفع (حق الاحتجاز)، وفي حال عدم الدفع بيعه واستيفاء حقه من الثمن بالأفضلية على الدائنين الآخرين؛ وانتهى إلى أن يدل على رهونات منقولات أخرى لا تجعل الشيء يخرج من حيازة المدين (رهن بدون نزع الحيازة). انظر: رهن الحيازة العَقاري antichrèse، حيازة الشخص الثالث entiercement.

●2 ـ بالتعميم الشيء موضوع الرهن بحد ذاته. مثلاً منقولات المستأجر هي رهن للمالك. انظر: مرتبط بالتزام engagé.

●3 ـ في معنى خاص (يجري الكلام عندها على رهن مشترك أو حق رهن عام) حق الدائنين على مجموع أموال المدين الحاضرة أو المستقبلية.

ـ الرهن بدون نزع الحيازة gage sans dépossession. اسم يعطى في الأمور التجارية لأنواع أمن معينة، ومعترف بها في الغالب كرهن منقول حقيقي، يُستبدل به في وظيفته كضمان تدبير علنية أو إشهار (مثلاً رهن الأشرطة السينمائية) مع الاقتران أحياناً إمّا بلاقابلية التصرف أو بحق التتبع (مثلاً رهن أدوات تجهيز مهني ومعداته). انظر: خزن الأمان warrant، رهن حيازة المنقول أو الثابت nantissement.

رهن حيازة المنقول أو الثابت Nantissement

من الفعل nantir من أصل جرماني: nehmen: أخذ.

●1 ـ عقد عيني للضمان ينقل بموجبه مدين (أو شخص ثالث لصالحه) إلى دائن، بصفة أمن لدينه، الحيازة الفعلية لمال ثابت (فيسمى الرهن عند ذلك رهن الحيازة العَقاري antichrèse) أو لمنقول (فيسمى الرهن في هذه الحالة *رهن حيازة المنقول gage) ويمنحه حقاً عينياً على هذا المال. انظر: الرهن العَقاري hypothèque.

●2 ـ اسم يعطى لبعض الرهونات بدون نزع الحيازة (غالباً ما تغطي رهونات منقول حقيقية). قارِنْ بـ خزن الأمان warrant.

ـ رهن المؤسسة التجارية أو المحل التجاري nantissement de fonds de commerce. عقد يخصص بموجبه تاجر، بدون أن يفقد الحيازة، مؤسسته التجارية أو محله التجاري (باستثناء السلع) لضمان دين أو عدة ديون لصالح دائن أو عدة دائنين ويعطي الدائنين *المرتهنين على هذا النحو حق أفضلية على ثمن المؤسسة التجارية أو المحل التجاري (تحدد مرتبة الدائنين بالترتيب الزمني للتسجيلات التي يقومون بها في سجل يمسكه قلم محكمة التجارة التي تستثمر المؤسسة في مدى صلاحيتها).

ـ الرهن السينمائي nantissement cinématographique. أمن بدون نزع الحيازة يتناول الأشرطة السينمائية يعتبر رهن منقول ويُنظر إلى مطرحه المزدوج من ناحية النسخة السلبية négatif، وهي منقول مادي، والانتاج الذي يمثله، وهو منقول غير مادي، ويعطي حائزه، بالإضافة إلى حق التتبع والأفضلية، حظوة تفويض بقبض الإيرادات.

الرهن الحيازي Impignoration

من اللاتينية pignus: رهن، واللاتينية impignoratio: رهن.

● (استعمال نادر). وضع في الرهن؛ عملية تتناول مالاً على سبيل الأمن لا على سبيل النقل. مثلاً لا ينتج عن رهن الحيازة العَقاري سوى الرهن الحيازي impignoration

وليس تمليك الشيء؛ يمكن للبيع مع استرداد المبيع أن يصنف بين عقود الرهن الحيازي بدون أن يكون عقد رهن حيازي حقيقي. قارِنْ بـ الوعد engagement.

الرهن العَقاري Hypothèque

عن اللاتينية hypotheca، من اليونانية ὑποθήκη.

●1 ـ *أمن عيني عَقاري يتكوّن بدون نزع حيازة المدين بموجب اتفاقية أو بموجب القانون أو قرار قضائي وبمقتضاه يكون للدائن الذي لجأ إلى تسجيل الرهن العَقاري الإمكانية (باعتباره مزوّداً بحق *عينيّ *تابع يضمن دينه) في أن يبيع العَقار المثقل في أي أيدٍ يوجد (حقّ التتبع) وأن يستوفى دينه بالأفضلية من الثمن (*حق *الأفضلية). قارِنْ بـ رَهن الحيازة العَقاري antichrèse.

ـ الرهن العَقاري التحفظي hypothèque conservatoire. تدبير تحفظي يضمن موقتاً، في حالة العجلة إذا كان تحصيل الدين في خطر، التنفيذ المستقبلي للديون المبنية على أساس في مبدئها، غير أنها غير متوجبة بعد وغير معنية المقدار، وذلك استناداً إلى إذن من رئيس المحكمة البدائية بموجب أمر صادر بناء على التماس.

ـ الرهن العَقاري التعاقدي hypothèque conventionnelle. رهن عَقاري يتكون بعمل أصيل بين الحائز (منشىء الرهن)، مالك مال مثقل أو حائز حق عيني قابل للرهن العقاري، والدائن المرتهن (*المستفيد).

ـ الرهن العَقاري القضائي hypothèque judiciaire. رهن عَقاري مرتبط بقوة القانون بأحكام إدانة أو قرارات تحكيمية أصبحت *نافذة وببعض *الإكراهات الإدارية. قارِنْ بـ الأمن sûreté، قضائي judiciaire.

ـ الرهن القانوني hypothèque légale. رهن عَقاري مرتبط بقوة القانون ببعض الديون المحددة. مثلاً رهن عَقاري قانوني لكل من الزوجين على أموال الآخر، و*لعديمي الأهلية على عَقارات *ممثلهم القانوني، وللمحافظات والدساكر، والمؤسسات العامة على أموال الأمناء والمحاسبين.

●2 ـ بالتعميم اسم معطى لأنواع أمن منقول مختلفة تتناول بعض فئات المنقول، إمّا بموجب القانون (الرهن البحري، والنهري، والجوي)، وإمّا من جانب الفقه بالتنافس مع *رهن حيازة المنقول أو الثابت nantissement أو *رهن حيازة المنقول gage بدون نزع الحيازة (رهن الأشرطة السينمائية)، علماً أن الرهن المسمى رهن منقول يتميز، كما الرهن العَقار، بغياب نزع حيازة المدين، وتنظيم علنية أو شهر قانونية للضمان تامة إلى حد ما لحق التتبع والأفضلية.

رَهْني Pignoratif

صفة من اللاتينية pignorare: وضع في *رهن حيازة المنقول gage.

● متعلق *بالرهن.

ـ العقد الرهني contrat pignoratif. عملية تماثل ببند تملّك المال المرتهن ويحظرها القانون وتقضي بإخفاء قرض في شكل بيع، مع إمكانية الاسترجاع بالشراء بثمن معادل للمبلغ المقترض، لمال (معطى كرهن) يكون مكتسباً حكماً للحائز (المقرض، ممارس الربا) في حال عدم الاسترجاع بالشراء (بدفع قيمة القرض) في المهلة المحددة.

ـ التظهير الرهني endossement pignoratif. تظهير ضمان يحقق رهن كمبيالة أو سند أمر لصالح دائن مرتهن ليس في وسعه، بخلاف المستفيد من *التظهير الناقل للمِلْكية، أن يقوم هو نفسه بتظهير جديد ناقل للمِلْكية وإنما أن يقوم بتظهير توكيلي وحسب.

الرَّهينة **Otage**

اسم مشتق على الأرجح من hôte عن اللاتينية hospitem (من hospes) في الفرنسية القديمة كانت تعني في أول الأمر السكن، محل الإقامة، وبالتالي بقي عن خوف، ثم معناها الحالي.

● شخص يُحتجز أو يُسلَّم ضمانة لتنفيذ بعض الأوامر، والاتفاقات، والوعود.

ـ الاحتجاز كرهينة pris d'otage.

أ/ (جزائي دُولي) أسر شخص واحتجازه أسيراً يشكل جريمة عندما يتم إمّا للتحضير لجناية أو جريمة أو لتسهيل ارتكابها، وإما لتسهيل عدم معاقبة فاعليها أو شركائهم، وإمّا، إذا كانت الرهينة محتفظاً بها في مكان سري، للتجاوب مع تنفيذ أمر أو شرط، وبالتعميم لدفع مبلغ من المال.

ب/ (دُولي عام). عمل مشابه يشكل، في النزاعات الدُولية والحروب الأهلية، *جريمة حرب (اتفاقية جنيف 1949).

الرواتب: انظر المرّتبات appointements.

رواسب الطمي: انظر الاتساع بالتطمي attérissements.

الروافع (شرط التسليم تحت ـ) **Palan** (clause de sous -)

عن الإيطالية palanco من اللاتينية العامية palanca كتحريف لـ palanga (عن اليونانية φαλαγγα : قضيب ضخم).

● شرط في *وثيقة الشحن يقوم الناقل بموجبه بشحن السلع في الآونة التي يسلم الشاحن هذه السلع على طول جانب السفينة لكي يمكن رفعها بالروافع وتسليمها إلى المرسل إليه في الآونة التي تلقي الرافعة بها، عند الوصول، على الرصيف. المرادف شروط التسليم بمحاذاة السفينة. انظر: التفريغ déchargement.

رَوَّجَ Achalander (s')

انظر: السمعة التجارية achalandage.

● قام البائع بالمفرق عملياً بالتموّن بالسلع، وبشكل خاص لتلبية الحاجات، وإيصال السلع بنفسه إلى *الزبون.

الروح Esprit

عن اللاتينية spiritus نَفَس، شهيق.

●1 ـ (بالنسبة إلى *الجسم أو الجسد). مكوّنة نفسية *للشخص *الطبيعي؛ في أي كائن بشري مجموعة الملكات العقلية (يمكن أن يكون فسادها ـ ضعفها، أو اختلالها ـ سبباً لبُطلان أعمال قانونية وإقامة نظام حماية أو إقامة نظام حماية). «يجب للقيام بعمل مقبول مشرعاً أن يكون فاعله سليم العقل». انظر: الضمير conscience، النفس âme، العقل raison، التمييز discernement، المعرفة connaissance، الإرادة volonté.

●2 ـ (بالنسبة إلى *كتاب أو وثيقة). فكرة تنعش قاعدة وهي منذورة لإرشاد *مفسّرها أو شارحها؛ إلهام أساسي قريب من *نية المشترع وإنما أكثر موضوعية وغير جامد بالضرورة (ذهنية مؤسسة ما يمكن أن تتطور)، وقريب جداً من *عِلّة القانون أو سببه (وإنما بمقاربة أقل تقنية). مثلاً روح القانون، روح الشرائع. انظر: التفسير exégèse، تفسيري لروح النص spirituel.

●3 ـ بصورة أكثر غموضاً مرادفة للنزعة (في الفقه والاجتهاد).

●4 ـ (بالنسبة إلى مجموعة ما) (عقلية وذهنية).

الروضة Parc

عن اللاتينية parricus، parcus، من مصدر مبهم.

● مجموعة فسحات قروية أو غابية محمية من أجل القيام بأعمال ذات طابع ثقافي أو علمي أو سياحي؛ *إقليم خاضع لنظام إداري معين للحفاظ على المكان الطبيعي وحمايته (وقد سمي أيضاً ولهذا السبب روضة طبيعية).

ـ الروضة الوطنية parc national. *منطقة حماية تؤهلها وتديرها *مؤسسة عامة وطنية لتأمين الحفاظ على المكان الطبيعي وحمايته: حيوان، نبات، تربة، باطن الأرض، جوّ، مياه. مثلاً روضة Vanoise.

ـ الروضة الطبيعية الإقليمية parc naturel régional. *قطاع رحب قروي أو غابي مختار كمدى مميز بسبب طابعه الأصيل (إطار طبيعي، نبات، حيوان، *مبيت قروي، صروح) أو وضعه (قربه من مدينة كبرى) تديره جماعات محلية بحيث تؤمن حماية الطبيعة والاستجمام وإنماء الأعمال الثقافية.

Présidence

الرئاسة

من président رئيس.

●1 ـ وظيفة الرئيس.

●2 ـ لقب الرئيس.

●3 ـ عمل الترؤس.

●ط ـ مدة الوظيفة أو الولاية. انظر: المُلْك règne، السبعية septennat.

●5 ـ بالتعميم مصالح الرئاسة.

●6 ـ مكان استقرار المصالح.

Présidentiel

رئاسيّ

صفة من président رئيس.

● ما يعود للرئيس، ما يتعلق بالرئيس. مثلاً وظائف رئاسية، سلطة رئاسية.

ـ النظام الرئاسي régime présidentiel. اسم أعطاه الفقه التقليدي في نهاية القرن التاسع عشر لنموذج الدستور الذي، كما دستور الولايات المتحدة الأميركية، ينص على رئيس ينتخب بالاقتراع العام المباشر أو وفقاً لإجراء معادل وله صفة الجهاز الوحيد للسلطة التنفيذية ومستقل على وجه الخصوص عن الجمعيات النيابية التي لا تستطيع إسقاطه وليس في وسعه أن يحلها؛ وتقوده هذه السمة الأخيرة الفقه إلى تمييز النظام الرئاسي *بالفصل الواضح للسلطات (بالمعنى التنظيمي) ونتيجته الحفاظ على توازن سياسي بين الرئيس والجمعيات النيابية. قارِنْ بـ *نيابي (النظام الـ ـ) parlementaire (régime).

Présidentialisme

الرّئاسية

لفظة جديدة مصاغة من président رئيس.

●1 ـ مرادفة أحياناً *لنظام رئيسي.

●2 ـ بصورة أكثر تواتراً اسم معطى للأنظمة السياسية لبعض الدول، وبخاصة لدول أميركا اللاتينية التي تحمل عدة سمات من النظام الرئاسي إلاّ أن التوازن السياسي فيها، لأسباب متنوعة، يميل لصالح الرئيس.

●3 ـ بالتعميم لدى بعض المؤلفين اسم معطى لأنظمة الدول كافةً أياً كان شلكها، رئاسياً أو نيابياً، ويتمتع فيها الرئيس المنتخب بالاقتراع العام بالتفوق. وهكذا يجري الكلام أحياناً على رئاسية الجمهورية الخامسة الفرنسية.

Recteur d'académie

رئيس المجمع (الأكاديمية)

عن اللاتينية القروسيطة rector، من regere أدار.

● موظف يعينه رئيس الجمهورية بمرسوم في مجلس الوزراء على رأس *مجمع يمثل فيه لدى مؤسسات التعليم من أي نوع كان، عمومية وخاصة، وزيري التربية والجامعات. انظر: حامل الأختام أو حافظها chancelier.

الرئيس Chef

عن اللاتينية caput رأس.

●1 ـ هو من يمارس السلطة على فريق أو جماعة أو منظمة أو مؤسسة؛ هو من يؤمن الإدارة فيها. مثلاً رئيس المصلحة، رئيس الهيئة. انظر: الرئيس président، المدير directeur، السيد maître.

ـ رب الأسرة chef de famille. صفة تقترن بامتيازات عديدة كانت، حتى وقت قريب، موضوع اعتراف بها للزوج (ما عدا الاستثناء) وقد حلت محلها اليوم الرعاية التي أناطها القانون بالزوجين لكي يؤمنا معاً الإدارة المعنوية والمادية للأسرة.

ـ رئيس السلطة القضائية chef de juridiction. قاضي حكم مكلّف ـ وحده أو مع قاضي نيابة ـ إدارة السلطة القضائية. على سبيل المثال الرئيس الأول والنائب العام لدى محكمة الاستئناف ورؤساء المحاكم.

ـ رئيس المقاولة chef de l'entreprise. شخص، أو مجموعة أشخاص، على رأس المقاولة يؤمن الإدارة والمسؤولية في آن معاً في المجال الاقتصادي والاجتماعي على حد سواء (يتمتع بسلطات معينة ـ ذات طابع تأديبي أو تنظيمي ـ ملازمة لصفته. انظر: المدير directeur، المدير manager.

ـ رئيس دولة (أو رئيس الدولة) chef d'Etat (ou chef de l'Etat). تعبير من مصدر فقهي يُستعاد أحياناً في القانون الوضعي ويدل على سلطة، أو فرد، أو جهاز مداولة أو تقرير (وهذا نادر)، يعود تدخلها في إجراء إعداد الأعمال القانونية الأكثر أهمية على وجه الخصوص للسلطة التنفيذية (على سبيل المثال إصدار القوانين وتصديق المعاهدات) ويشير وجود بعض الاحتفالات بشكل رمزي إلى أنه من المناسب إناطة هذا السلوك بالدولة؛ وتسمى هذه السلطة عند ذلك «تشخيص الدولة» أو «تمثيلها». ويمكن، في بعض الأنظمة، أن تتمتع بسلطات سياسية فعلية وهامة (مثلاً رئيس الولايات المتحدة الأميركية، وفي فرنسا رئيس الجمهورية في ظل الجمهورية الخامسة) أو تكون مقلّصة (ملكة إنكلترا مثلاً). قارِنْ بـ رئيس الحكومة chef du gouvernement.

ـ رئيس الاستثمار chef de d'exploitation. تعبير يستخدم للدلالة على الشخص الذي يُعنى بالمجال الزراعي ويؤمن مسؤولية الاستثمار بصفة مالك أو مزارع أو مؤاكر.

ـ رئيس الحكومة chef du gouvernement. شخصية (مثلاً رئيس مجلس الوزراء أو

الوزير الأول)، وعلى وجه أكثر ندرة جهاز مداولة أو تقرير، تدير مجموع الوزراء (تسمية تُستعمل بصورة خاصة عندما لا تكون رئيس *الدولة في الوقت عينه).

ـ رئيس السلطة التنفيذية chef du pouvoir exécutif. شخصية، أو في حالات نادرة جهاز مداولة أو تقرير، تدير الحكم وهي، حسب الأنظمة، إمّا رئيس الدولة أو رئيس الحكومة المفترق عنه وحامل لقب وزير أول، أو رئيس مجلس الوزراء الخ.

●2 ـ الشخص عينه المعتبر ركناً من أركان القانون، وفرداً معيناً باللقب (باسمه الخاص)، أو على الأقل من يكون نشاطه هو المعنيّ. قارِنْ بـ الرأس tête. انظر: رأس الذرية souche، المملك auteur.

ـ دين أحد الزوجين (دين يدخل شيوع الأموال) chef d'un époux (dette entrée en communauté). دين يُلزم شيوع الأموال بكونه ينشأ في شخص أحد الزوجين نتيجة جريمة أو عقد أو مصدر آخر، ويلقي عليه موجباً شخصياً (ويأخذ به القانون على أنه داخل في المطلوبات ـ الخصوم ـ المشتركة).

ـ *المستدعى إلى الميراث تلقائياً (أو الآتي تلقائياً) chef à être appelé de son chef ou venir de son chef à une succession). أي مستدعى إلى الورث (آتٍ اليه) إستناداً إلى *حق مقيّد vocation وليس من قبيل *التمثيل représentation. انظر: القسمة حسب عدد الأفراد partage par tête.

●3 ـ عنصر متميز في ادعاء أمام القضاء يجمع *ادّعاءات عديدة (مثلاً على القاضي البت بكل من وجوه الادعاء، بند متميز من حكم يأخذ بقسم معين من الادعاء (مثلاً طلب نقض وجه أو عدة وجوه من القرار)؛ عنصر متميز من الاتّهام. انظر: كلٌّ من عناصر بسط الدعوى articulat، الدعم moyen، بسط الوقائع articulation، المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة) point، السؤال question.

●4 ـ المركز chef-lieu. مكان يستقر فيه رؤساء المصالح المركزية للإدارة في مقاطعة أو جماعة إقليمية، وهذه المصالح بالذات. مثلاً مراكز المحافظات والتقسيمات الإدارية والمقاطعات والدساكر عندما تتضمن الدسكرة عدة مجمّعات سكنية.

Président الرئيس

عن اللاتينية praesidens، من praesidere: جلس في المقدمة، كانت له الرئاسة، ترأس.

●1 ـ شخص ينتخَب (ونادراً ما يعيّن) ويوضع على رأس جماعة أو مؤسسة لكي يؤمن إدارتها (الدولة بالتعميم: رئيس الجمهورية أو رئيس جامعة، الخ). انظر: الرئيس chef، المدير directeur.

●2 ـ شخص يوضع على رأس جمعية نيابية، أو جهاز مداولة أو تقرير، أو لجنة، لإدارة الأعمال والسهر على حسن تنظيم المداولات. مثلاً رئيس الجمعية الوطنية.

ـ مؤتمر الرؤساء conférence des présidents. انظر: المؤتمر conférence.

ـ رئيس السن président d'âge. الشخص الأكبر سناً في جمعية نيابية يدير جلسة الافتتاح حتى تسمية رئيسها النهائي.

ـ رئيس الغرفة président de chambre. قاضٍ مكلف ترؤس جلسات *تشكيل محكمة ما أو ترؤوس محكمة الاستئناف، وإدارة المناقشات والمذاكرة إمّا بصفة نائب رئيس (للمحاكمة) أو رئيس غررفة (محكمة الاستئناف)، أو بالأقدمية في حالة عدم وجود أصيل.

ـ رئيس سلطة قضائية président de juridiction. قاضي حكم مكلف إدارة سلطة قضائية (وحيد أو مع ممثل للنيابة). مثلاً رئيس المحكمة البدائية، رئيس المحكمة مع نائب الجمهورية. انظر: الرئيس الأول premier président، نائب الرئيس vice-président.

ـ رئيس الجمهورية président de la République. بخلاف *العاهل، و*المَلِك، و*الأمبراطور، *رئيس الدولة المنتخَب في أغلب الأحيان لمدة محددة.

ـ رئيس الجلسة président de la séance. أحد أعضاء مكتب الجمعية النيابية الذي يدير الجلسة في وقت معين.

ـ الرئيس المدير العام président- directeur général. تعبير لا يستعمله القانون وإنما كرسه العُرف الدائم في الممارسة (منذ قانون 16 تشرين الثاني 1940) للدلالة في الشركات المغفلة من نموذج تقليدي على رئيس مجلس الإدارة. قارِنْ بـ المدير directeur. انظر: ممثل الشركة représentant de société.

ـ رئيس مجلس الوزراء président du Conseil des Ministres. تسمية لرئيس الحكومة كانت تقليدية منذ عام 1815 في فرنسا، واستُبدل بها منذ عام 1958 تسمية الوزير الأول.

ـ رئيس المحكمة البدائية président du tribunal de la grande instance. قاضي حكم مزوّد بوظائف إدارية (إدارة المحكمة) وقضائية (سلطة قضائية شخصية في القضاء المستعجل أو بناء على التماس، ورئاسة الجلسة).

ـ الرئيس الأول premier président.

ـ رئيس محكمة النقض (أو التمييز) président de la Cour de cassation. قاضٍ مكلف، مع النائب العام، الإدارة العامة للمحكمة العليا ومزوّد، استناداً إلى صفته، برئاسات أخرى عديدة (مثلاً رئاسة مجلس القضاء الأعلى المنعقد في تشكيل تأديبي).

ـ رئيس محكمة الاستئناف président de la Cour d'appel. قاضٍ مكلف، مع النائب العام، الإدارة العامة لمحكمة الاستئناف ومزوّد بسلطة قضائية شخصية ((قضاء العجلة، الالتماس).

ـ نائب الرئيس vice-président.

أ/ مركز موجود في بعض الدول أو المؤسسات أو الجمعيات النيابية يدعى حائزه إلى الحلول احتمالياً محل الرئيس. مثلاً نائب رئيس الجمعية الوطنية.

ب/ قاضٍ مساعد للرئيس في المحاكم البدائية الهامة مكلف أن يكون بديلاً عنه في إحدى مهامه أو العديد منها.

رئيسي أو أصلي Principal

صفة عن اللاتينية principalis أصلي، رئيسي، ما له سمة الأمير، من princeps, cipis.

●1 ـ ما يرتدي أهمية ما. مثلاً نظرية المحطات الرئيسية.

●2 ـ ما هو الأهم. مثلاً محل الإقامة هو في مكان الاستقرار الرئيسي. انظر: ثانوي secondaire.

●3 ـ ما هو الأهم في مجموعة ما. انظر: تابع accessoire، تكميلي complémentaire.

ـ المال الأصلي bien principal. مال يكون في خدمته مال آخر أو حق يوفر له منفعة إضافية. مثلاً المال هو الأصلي والمعدات الحرائية هي التابعة؛ المال المسيطر أصلي والارتفاق الذي يثقل المال المرتفق به تابع؛ تقال كذلك في مال يندمج فيه مال آخر ويأخذ ظرفه. مثلاً المال على ضفة نهر هو أصلي والطمي الذي يندمج فيه هو تابع.

ـ المكاتب لدى الكاتب العدل الرئيسي clerc de notaire principal. صفة ما زالت تقال في ممارسة أعمال الكاتب العدل للكاتب الذي كان مؤهلاً في الماضي لتوقيع المعاملات.

ـ المدين الأصلي débiteur principal. هو المدين الذي يُلقى على عاتقه عبء الدين نهائياً.

ـ أصلية (العقوبة الـ ـ) principale (peine). انظر العقوبة الأصلية peine principale.

●4 ـ ما يعتبر بالأفضلية على غيره، بخلاف احتياطي subsidiaire. تقال في *دين وادّعاء (أو طلب) بخلاف ما هو متوجب أو *مطلوب في حالة عدم وجود ما هو أصلي؛ تقال أيضاً في المدين الذي على الدائن مطالبته بالدفع أولاً (مدين أصلي ملزم بصفة رئيسية) بخلاف الكفيل الملزم بصفة ضمان في حالة إعار المدين.

●5 ـ أوّليّ، تدشيني، افتتاحي، أوّل في الترتيب الزمني؛ تقال، بخلاف *الطلبات الحادثة أو الطارئة، في الادعاء الذي يفتتح الخصومة (مماثلة *بالاستئناف الذي يقدمه من كان الأول في مراجعة محكمة الاستئناف، بخلاف الاستئناف *الحادث أو الطعن الأوّلي

أمام محكمة النقض)؛ تقال كذلك في الفريقين اللذين هما الخصمان في الدعوى، بخلاف الفرقاء المتدخلين. انظر: المستأجر الأصلي locataire principal، أصلي originaire.

●6 ـ ما يتناول ماهية الشيء.

ـ الحق *العيني الأصلي droit réel principal. حق ينزع إلى الاستخدام المباشر للشيء المنظور إليه في ماديته. مثلاً حق المِلْكية بخلاف الحقوق العينية التابعة. مثلاً الرهن العقاري.

ريفي Rural

صفة عن اللاتينية ruralis، من rus، ruris: ريف.

● ما يتعلق بالحقول، وبشكل أعم بالحياة الريفية وبالتالي (جغرافيا) ما هو كائن في الريف خارج التجمعات السكنية أو المدن ذات الأهمية، بخلاف *مديني؛ وقد يتم التخلي عن هذا التعبير أحياناً إلا أن وصفه بقي في عدة تعابير، وعلى وجه الخصوص مثل *طرق ريفية أو *ضم الأراضي الريفية أو *ترميم السكن الريفي حيث يناظر وصفاً خاصاً أكثر توافقاً مع المعنى الحقيقي. قارِنْ بـ زراعي agricole، غابي forestier، زراعي cultural، عَقاري foncier.

ـ إيجار الأرض الزراعية bail rural. إيجار عَقارات لهدف زراعي قابل، إذ توافرت فيه شروط التطبيق، لأن يخضع لنظام *أجرة الأرض الزراعية و*المزارعة.

ـ الجريمة الريفية délit rural. جرم بحق الأموال ذات الاستعمال الزراعي (السرقة، الحريق، إتلاف المحاصيل) منصوص عليه في القانون الريفي ومعاقب عليه، حسب كل حالة، بعقوبة جنائية أو جنحية أو عقوبة مخالفية.

ـ المِلْك الريفي domaine rural. عَقار معدّ للزراعة قابل لأن يشكل استثماراً كاملاً أو جزئياً.

ـ القانون الريفي Droit rural. مجموعة قواعد تتعلق بالزراعة وحياة الأشخاص المقيمين في الريف وتتضمن، بالإضافة إلى الأحكام المطبقة في *الاستثمار الزراعي وحماية المزارع، القواعد المتعلقة بالأموال الريفية والحقوق المرتبطة بها. قارِنْ بـ القانون *الزراعي Droit ogricole، القانون الغابي Droit forestier.

ـ المأوى الريفي gîte rural. مسكن كائن في الريف معدّ للإيجار خلال فترات العطل يمكن أن يعطي الحق في مساعدة الدولة من أجل تأهيله.

ـ المسكن الريفي habital rural. عمارة مستخدمها المزارعون إمّا لسكنهم وسكن من يعملون معهم، وإمّا لحاجات استثمارهم يمكن أن تعطي الحق في مساعدات مالية أو منافع مالية تعطيها الدولة.

ـ الاستعمال الريفي usage rural . قاعدة قانونية ناجمة عن الممارسات الاجتماعية القديمة المتعلقة بالاستثمار الزراعي والحياة القروية جرى جمعها وتقنينها في كل محافظة من قبل غرف الزراعة .

ز

زائد عن المتوجب
Surérogatoire

صفة عن اللاتينية المدرسية supererogatorius من اللاتينية supererogatio، الدفع الزائد.

● (قليلة الاستعمال) ما يزيد عما هو متوجب؛ ما يحصل (عن قصد عموماً) زيادة عما يتوجب. مثلاً دفع زائد عن المتوجب، ضمانة زائدة عما هو مفروض (إن الاسم أي الزيادة عن المتوجب أو التأدية أو التوزيع الذي يتجاوز الموجَب، هو أكثر ندرة أيضاً). قارِنْ بـ غير المستحق أو المستوفى زيادة indu، غير المستحق trop perçu، تحرري (ليبيرالي) اوحر libéral، مجّاني gratuit، فائض surabondant.

زَايَدَ
Enchérir

فعل لازم من cher عن اللاتينية carus غالي الثمن.

●1 ـ دخل *المزايدة enchère.

زائر السجن
Visiteur de prison

من الفعل visiter زار، عن اللاتينية visitare من visere: رأى؛ انظر: السجن prison.

● شخصية تعتمدها السلطة، كمساعدة بلا مقابل للمشرفات الاجتماعيات في المؤسسات الإصلاحية، يناط بها أن توفر للمعتقلين التعزية والتسلية في الزيارة وتسهيل تحضيرهم لاندماجهم في المجتمع. انظر: المساعدة بعد العقوبة assistance post-pénale.

الزُبُن التجاريون
Goodwill

كلمة إنكليزية معناها الزبن التجاريون غالباً ما تستعمل في معنى قريب جداً من معنى *المؤسسة التجارية، غير أنها تدل بشكل أدق على احتمال استمرار الزبن القدامى في التردد إلى المكان التجاري عينه والتوجه إلى المؤسسة التي تحمل الاسم عينه. انظر: الزُبُن clientèle، السمعة التجارية achalandage.

Clientèle

الزُبُن

عن اللاتينية clientela، من cliens: زبون، وهما كلمتان في اللغة السياسية في اللاتينية، ومنهما المعنى الفرنسي.

● مجموعة علاقات الأعمال المعتادة أو الظرفية الموجودة والقابلة لأن توجد بين الجمهور ومركز مهني (مؤسسة تجارية، مكتب مدني) ذلك بأنها تشكل عنصره الأساسي ومصدره عموماً في العوامل الشخصية والمادية المتحدة. انظر: السمعة التجارية achalandage، *عدم المنافسة non-concurrence، *عدم المنافسة non-rétablissement، القانون Droit (الحق غير الملموس droit incorporel)، التفرغ cession.

Chaland

الزبون

اسم. انظر: السمعة التجارية achalandage.

●1 ـ *زبون client شخصي أو شارٍ ظرفي. انظر: السمعة التجارية achalandage.

●2 ـ مكان، لدى البائع بالجملة، للتزويد يمكن أن يرتاده بائعو المفرق للتموين. انظر: روّج (s') achalander.

Client

الزبون

عن اللاتينية cliens، من يحميه رب العمل، من الفعل clueo: اشتُهر بـ.

● من عنده الثقة بمهني ويلجأ بانتظام إلى خدماته (مثلاً زبون يتزود اعتيادياً من تاجر) أو ـ ولو كان للمرة الأولى ـ يعهد إليه بمصالحه (زبون محام). قارِنْ بـ الزبون chaland، المستعمل usager. انظر: المستهلك consommateur، المتملك acquéreur، الفريق في التعاقد cocontractant، الفريق partie.

Encombrement (déclaration d')

الزَّحمة (إعلان ـ)

من اللاتينية incombrum. انظر: الإعلان déclaration.

● عمل أحادي الجانب لمؤسسة سكك حديدية أو لسلطة مرفئية (بحرية أو نهرية) تعلن فيه الزحمة في هذه المحطة أو ذلك المرفأ.

Agriculture

الزراعة

عن اللاتينية agri cultura.

● مجموعة عمليات الزراعة وحرث التربة بهدف الحصول على إنتاج نباتي أو حيواني يستخدمه الإنسان.

Agricole

زراعي

صفة من اللاتينية agricole، من ager, agri: حقل، ومن colere زرع.

● ما يتعلق بالزراعة. قارِنْ بـ ريفي rural، زراعي cultural، عقاري foncier. انظر: *القانون الزراعي Droit agricole (أدناه).

- *النشاط الزراعي activité agricole. عمل موضوعه تنمية التربة من أجل تحقيق إنتاج نباتي أو حيواني وتسويغ تطبيق القوانين المتعلقة *بالزراعة.

- الأبنية الزراعية bâtiments agricoles. أبنية عقارية مخصصة لتخزين المنتوجات النباتية أو إيواء الحيوانات، قابلة لإعطاء الحق، عند تربيتها والإنفاق عليها، في مساعدات من الدولة.

- *الأرباح الزراعية bénéfices agricoles. مداخيل يحققها المالكون المستثمرون ومستأجرو الأراضي الزراعية والمزارعون بالشراكة من نشاطهم الزراعي وتخضع لنظام خاص لفرض الضريبة.

- الإنماء الزراعي développement agricole. أعمال جماعية موضوعها تنمية معارف المستثمرين الزراعيين، وتحسين تقنيات الإنتاج وكذلك ظروف حياة المزارعين.

- القانون الزراعي Droit agricole. مجموعة الأحكام الخاصة بمهنة الزراعي التي تحوي، على وجه الخصوص، القواعد التي تسوس ممارسة *النشاط الزراعي وتنظم البنيات الزراعية للإنتاج والسوق (أكثر تقييداً من *القانون *الريفي).

- الثمن الزراعي prix agricole. مجموعة الأحكام المجموعية والوطنية وموضوعها تجميد أثمان *المنتوجات الزراعية وفرض الرسم عليها ومراقبتها.

- المنتوجات الزراعية produits agricoles. سلع غذائية نباتية وحيوانية يشكل إنتاجها واستهلاكها موضوع تنظيم تضعه، في آن معاً، السلطات الفرنسية ومؤسسات المجموعة الاقتصادية الأوروبية.

زراعي Cultural

صفة مشتقة من culture عن اللاتينية cultura، من colore: زرع.

● ما يتعلق بتنمية الأراضي لغايات *زراعية، وبصورة أخص في سبيل الحصول على إنتاج نباتي. انظر: ريفي rural، عقاري foncier.

- التحسينات الزراعية améliorations culturales. أشغال واستثمارات موضوعها عصرنة مردود استثمار زراعي وتنميته لكي يتاح للمستأجر عندما يحققها في العَقار المستأجَر طلب تعويض عند خروجه من المزرعة.

- السنة الزراعية année culturale. حقبة اثني عشر شهراً تتيح مجرى دورة إنتاج نباتي من البذر حتى الجني ولا ينتج إبرام إيجار ريفي قبل الأجل أي مفعول.

- *المِلْكية الزراعية propriété culturale.

أ/ حق لا يعترف به المشترع الفرنسي يقضي بأن يتاح للمستأجر التفرغ عن *إيجاره مع العَقار الزراعي ويكرس وجود ذمة مالية *الاستثمار متميزة عن رأس المال العَقاري.

ب/ تعبير يستعمل تجاوزاً للدلالة على الحق الذي يعطيه القانون لمستأجري الأرض الزراعية والمزارعين بالشراكة في طلب تعويض من المؤجر الذي يرفض تجديد الإيجار الذي انقضى أجله.

الزرْع: انظر الغرس plantation.

زَعَمَ: انظر تذرّع بـ alléguer.

الزعم: انظر التذرع بـ.

الزُمْرَة Bande

عن الإيطالية أو عن مقاطعة بروفانس banda من أصل جرماني.

● تجمّع منظم ومتحرك لأفراد توحدهم المقاصد عينها. قارِنْ بـ التجمهر attroupement، رابطة الأشرار association de malfaiteurs، الفريق groupe.

ـ الزمرة المسلحة bande armée. تجمّع أفراد يحملون السلاح بشكل ظاهر أو مخفي موضوعه أو كان نشاطه السلب أو التخريب أو العنف ضد القوة العامة؛ يمكن أن يكون، في قانون العقوبات العسكري، عنصراً مكوّناً لجرم أو لظرف مشدِّد (مثلاً عنف بحق الخفير). قارِنْ القوة force بـ (*الانتشار المسلح force ouverte).

الزِّنا Adultère

اسم مذكّر من اللاتينية adulterium.

● إقدام أحد الزوجين على إقامة علاقات جنسية مع شخص غير زوجه أو زوجته وهو يشكل، كانتهاك لواجب *الوفاء، ضمن شروط القانون، خطأ يكوّن سبباً للطلاق أو الهجر ويمكن أن يؤدي إلى التبعة المدنية لفاعله (غير أنه لا يحرك التبعة الجزائية). انظر: اختياري facultatif، قاطع أو سقوطيperemptoire، إثبات الحالة constat، زِنادي adultérin، البنوّة filiation، الولد enfant. قارِنْ بـ ارتكاب المحارم inceste.

زِناويّ Adultérin

صفة من اللاتينية adulterinus.

●1 ـ مُلطّخ بالزنا. مثلاً علاقات زناوية.

●2 ـ ناشىء عن الزنا؛ تقال في الولد *الطبيعي الذي يكون أحد والديه على الأقل متورطاً خلال رباط الزواج في وقت حمله. قَارِنْ بـ وليد ارتكاب المحارم incestueux. انظر: عادي simple.

- الولد الزناوي الأم enfant adultérin a matre. هو الولد الذي تورطت أمه خلال رباط الزواج في وقت حمله مع غير زوجها.

- الولد الزناوي الأب enfant adultérin a patre. هو الولد الذي تورط أبوه خلال رباط الزواج في وقت حمله مع غير زوجته.

الزِّنَة: انظر الوزن pesage.

زهيد
Dérisoire

صفة من اللاتينية derisio: هُزْءٌ، سُخْرية.

● ضعيف جداً؛ طفيف جداً بحث أنه غير جدي؛ لا يُذْكر وغير كافٍ قانوناً. مثلاً ثمن زهيد منخفض جداً بالنسبة إلى قمة الشيء بحيث أنه يماثل عيباً في الثمن مما يشكل سبباً لبُطلان البيع؛ وفي البند الجزائي بإمكان القاضي زيادة العقوبة المشترطة إذا كانت زهيدة بشكل ظاهر. ضدها مفرط excessif. قارِنْ بـ مُرْضٍ satisfactoire.

الزَّواج الأحادي
Monogamie

عن اللاتينية من مصدر يوناني monogamia: زواج وحيد.

● نظام قانوني لا يستطيع فيه رجل أو امرأة أن تكون لأي منهما زوجة أخرى أو زوج آخر في الوقت عينه. ضده تعدد الزوجات polygamie. انظر: المَضارَة bigamie.

الزَّواج الأعرج
Matrimonium claudicans

● عبارة لاتينية معناها *زواج أعرج.

الزَّواج
Mariage

اسم مشتق من marier زوّج، عن اللاتينية maritare.

●1 - *اتحاد شرعي بين رجل وامرأة من أجل العيش معاً وتكوين أسرة وعائلة (بمعنى مؤسسة الزواج بحد ذاتها). انظر: *الاتحاد الحر union libre، المعاشرة غير الشرعية concubinage، *انفصال الزوجين démariage، *العُزوبة célibat، زواجي matrimonial، زوجي marital، زوجي conjugal، أحد الزوجين conjoint.

●2 - بشكل أخص أحياناً عمل تكوين الزواج (العقد القانوني الرسمي) الذي يسبق حصوله (تبادل الرضا). انظر: الاحتفال بالزواج célébration؛ عدم الخلط مع عقد الزواج.

- الزواج *المدني mariage civil. زواج، يتم، وفقاً للقانون الفرنسي، أمام مأمور الأحوال الشخصية (بخلاف الزواج الديني).

- الزواج المفترض mariage putatif. انظر: ظني (مفترض) putatif (الفقرة 2).

●3 ـ حالة الناس المتزوجين؛ نظام *الزوجين.

ـ الزواج الأعرج mariage boiteux. زواج صحيح استناداً إلى قانون ما وباطل أو مفسوخ وفقاً لقانون آخر. مثلاً زواج مدني صرف، يتم في فرنسا بين زوجين يونانيين اورثوذكسيين، زواج ينحل بطلاق يحكم فيه في بلد ما غير أنه غير معترف به في بلد آخر، زواج جديد عقده أحد الزوجين في هذه الحالات وغير معترف به في بلد آخر أو بلدان أخرى.

ـ الاحتفال بالزواج célébration du mariage. احتفال مدني يسبق تكوين الزواج.

ـ الزواج (عقد ـ) mariage (contrat de). انظر: عقد الزواج contrat du mariage.

ـ الزواج *الصوري mariage simulé. زواج يتم بدون نية زواجية حقيقية (لا يتبعه اتحاد جسدي) وغايته الوحيدة استفادة أحد الزوجين المزعومين من بعض مفاعيل الزواج (في شأن الاسم أو التابعية). انظر: أبيض blanc، الغش (التحايل على القانون) fraude à la loi.

الزَّواج Noces

عن اللاتينية nuptiae.

● مرادف للزواج ما يزال مستخدماً في بعض العبارات: زواج آخر، هدايا الزواج، مصاريف الزواج، زواج ذهبي الخ. انظر: زواجيّ nuptial، نسبة الزيجات nuptialité.

زواجي Matrimonial

صفة عن اللاتينية matrimonialis، من matrimonium: زواج.

●1 ـ ما له سمة الزواج. مثلاً يشمل القانون الزواجي مجموعة القواعد المتعلقة بالزواج. قارِنْ بـ زوجي أو زواجي conjugal، زوجي nuptial، عائلي familial، خاص بالوالدين parental، زوجي marital.

●2 ـ بصورة أخص ما له سمة العلاقات الزواجية للزوجين. مثلاً تجمع *الأنظمة الزواجية القواعد المتعلقة بأموال الزوجين وبمصالحهما *المالية. انظر: الاتفاقيات الزواجية conventions matrimoniales.

ـ *الفائدة الزواجية avantage matrimoniale. فائدة خاصة ناجمة عن سير عمل النظام الزواجي بالنسبة إلى أحد الزوجين (المسمى شخصياً أو على أنه ما زال حياً)؛ راتب تفضيلي يميز المستفيد كمتقاسم ولا يعتبره القانون *هبة (وإنما يخضع فقط، في حال وجود ولد من زواج سابق، لبعض القواعد المأخوذة عن التبرعات). مثلاً *معجل المال وتخصيص أكثر من نصف الأموال الشائعة بين الزوجين والشيوع الكلي لأموال الزوجين، والاقتطاع عن طريق التعويض هي فوائد زواجية.

زواجيّ — Nuptial

صفة عن اللاتينية nuptialis: زواجيّ، زوجيّ، من nuptiae زواج.

● ما يتعلق بالعرس، ما له سمة الزواج والاحتفال بالزواج. مثلاً احتفال زواجي، هدية زواجية. قارِنْ بـ زوجي أو زواجي conjugal، زواجيّ matrimonial.

زواجياً (كزوجين) — Maritalement

حال من marital زوجي.

● كما في الزواج (وإنما خارج الزواج). مثلاً شخصان يعيشان زواجياً (أي كزوجين) وإنما بدون أن يتزوجا. انظر: المعاشرة غير الشرعية concubinage، الاتحاد الحر union libre، الخليلة compagne.

الزوال: انظر الاختفاء disparition.

زوج الأخت، أخو الزوج، أخو الزوجة — Beau-frère

● أخو الزوج أو أخو الزوجة أو زوج الأخت المنتمي إلى فئة * الانسباء وجميعهم والذين لا ينشىء الرباط الزوجي (المصاهرة) بينهم موجب نفقة ولا مانع زواج (عندما يكون الزواج الذي أوجد المصاهرة قد انحل بالوفاة أو الطلاق).

زواج الأم: انظر الحمو (والد الزوج أو الزوجة) beau-père.

زوج الأم — Parâtre

عن اللاتينية patraster: زوج الأم الثاني.

● حمو (بالمعنى 2) في معنى محقر. انظر: زوجة الأب marâtre.

الزوج، الزوجة — Conjoint, conjointe

اسم من الفعل القديم conjoindre عن اللاتينية conjungere.

● شخص (رجل أو امرأة) يتحد بشخص آخر عن طريق الزواج (*الرباط الزوجي)؛ يقال أحياناً زوج (أو زوجة) عن طريق الزواج. المرادف زوج époux، زوجة épouse، انظر: الزوج mari، الامرأة femme، العازب célibataire.

- أحد الزوجين المتوفى قبل الآخر conjoint prédécédé. هو من يتوفى أولاً تاركاً الآخر أرملاً أو أرملة؛ من يموت قبل الآخر.

- أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة conjoint survivant. أحد الزوجين الذي يبقى بعد وفاة الآخر والذي يمنحه القانون حقوقاً مختلفة (حقوقاً إرثية، الخ.). المرادف أرمل veuf، أرملة veuve، انظر: الربح gain (كسب البُقْيا gains de survie)، حق الانتفاع usufruit.

Epoux

الزوج

عن اللاتينية spo(n)sus: خطيب بحصر المعنى.

● رجل متزوج، *زوج conjoint. وكلمة زوج époux يمكن أن تدل إمّا على *الزوج mari (بخلاف *الامرأة المتزوجة، زوجته) وإمّا على كل من الزوجين. انظر: العازب célibataire، الأرمل veuf، الخطيب fiancé.

Mari

الزوج

اسم من اللاتينية maritus.

● من يتحد *بامرأة عن طريق الزواج. انظر: الزوج époux، الزوج، الزوجة conjoint، conjointe. قارِنْ بـ الأب père، الخليل concubin، العازب célibataire، الأرمل veuf.

Couple

الزوجان (أو الثُنائي)

اسم مذكّر مشتق من اللاتينية copula: رباط.

● اتحاد يشكله رجل وامرأة توجد بينهما علاقات جسدية (copula carnalis)، وحياة مشتركة عموماً، إمّا عن طريق الزواج (زوجان *شرعيان، اتحاد *زوجي) أو خارج الزواج (*اتحاد حر)؛ تقال هذه الكلمة أحياناً في شخصين من الجنس عينه يعيشان معاً. انظر: العائلة ménage، المعاشرة غير الشرعية concubinage.

زوجة الأب: انظر الحماة belle-mère.

Marâtre

زوجة الأب

اسم مؤنث من اللاتينية matrasta من mater.

● *حماة (المعنى 2) في معنى محقر. انظر: زوج الأم parâtre.

زوجة الأخ: انظر أخت الزوج أو الزوجة belle-sœur.

Epouse

الزوجة

الامرأة المتزوجة، الزوجة conjointe.

Conjugal

زوجي أو زواجي

صفة من اللاتينية conjugalis.

●1 ـ ما له سمة الزواج والثنائي الشرعي. مثلاً الرباط الزواجي هو رباط الزواج. قارِنْ بـ زواجي matrimonial، زواجي nuptial، عائلي familial، خاص بالوالدين parental.

●2 ـ بشكل أخص ما يتعلق بشخص الزوجين وحياتهما. مثلاً الإقامة الزوجية، العلاقات الزوجية، الواجب الزوجي.

زوجي Marital

صفة من اللاتينية maritalis: زوجي.

●1 ـ ما يعود *للزوج على وجه الخصوص. مثلاً كانت السلطة التي كان القانون ينيطها بالزوج تسمى زوجيه في ما يتعلق بزوجته. قارِنْ بـ أبوي paternal، أمومي maternal، خاص بالوالدين parental.

●2 ـ ما له مظهر الزواج؛ مثلاً الاتحاد الزوجي (العيش بالمعاشرة غير الشرعية). انظر: الزوجان (أو الثنائي) couple، العائلة ménage، قارِنْ بـ زوجي أو زواجي conjugal، زواجي matrimonial.

الزيادة أو التكاثر Accroissement

اسم مشتق من الفعل accroître، زاد، تكاثر، نما، في اللاتينية accrescere من crescere.

●1 ـ شكل *التصاق طبيعي يسمى أيضاً *اتساعاً بالتطمي ناجماً عن حَمْل نهر أو جدول أتربة إلى عَقار نهري. انظر: الطمي (lais) (طرح البَحر) lais et relais، طرح المياه avulsion.

●2 ـ حق يستفيد بموجبه *الورثة مع غيرهم *أو الموصى لهم مع غيرهم من حصة وريث مع غيره وأكثر أو حصة موصى له مع غيره أو أكثر يتنازلون عنها. انظر: التنازل renonciation، تخصيص الحصص assignation de parts.

ـ شرط تخصيص الباقي على قيد الحياة clause d'accroissement. شرط يتفق بموجبه المالكون على الشيوع للمال عينه على أن يعتبر اكتساب المِلْكية لحساب الباقي منهم على قيد الحياة منذ يوم الاكتساب باستثناء المتوفين قبل الذين من المفترض أنهم لم يكونوا، رجعياً، مالكين على الإطلاق. قارِنْ بـ الشركة الطونتية tontine.

الزيادة: انظر الفائض excédent.

زيادة الرسم Surtaxe

اسم مصاغ من البادئة sur ومن taxe رسم.

●1 ـ زيادة *رسم بتطبيق إضافة على مطرح واحد. انظر: الإسهام أو التكليف contribution، العائدة redevance.

●2 ـ ضريبة تقترن بضريبة أخرى وتتناول المطرح عينه. مثلاً زيادة رسم تصاعدي في فرنسا من عام 1948 إلى عام 1959.

الزيادة على الثمن Epingles

اسم مؤنث في صيغة الجمع عن اللاتينية spinula شوكة صغيرة.

● تعبير شعبي يدل على المبالغ الزهيدة من المتعارف عليه أن يؤديها مالك أموال معينة، زيادة على الثمن، على وجه الخصوص لتابعي البائع؛ تختلط أحياناً *بالعُربون. قارِنْ بـ الاكرامية pourboire، النقد أو العملة deniers (الصدقة deniers à Dieu).

الزيادة Majoration

اسم مشتق من majorer زاد، المشتق من اللاتينية major. انظر: راشد majeur.

● زيادة للقيمة تترجم بزيادة الأعباء. مثلاً زيادة الضريبة، زيادة النفقات. انظر: التخفيض abattement، الإبراء dégrèvement، التخفيض réduction.

ـ الزيادة بسبب التأخير majoration de retard. عقوبة مدنية تُنزل بالمستخدَم، أو الشغّيل المستقل، المدين باكتتابات الضمان الاجتماعي غير المدفوعة في استحقاقها وتقضي بزيادة قيمة الدين المحسوبة وفقاً لنسبة مئوية ثابتة أو متغيرة للمبلغ الأوّلي. يُستخدم كذلك في الشأن الضريبي. قارِنْ بـ العقوبة pénalité، الفائدة intérêt، تعويضي عن التأخير moratoire.

الزيارة Visite

اسم مصاغ من الفعل visiter عن اللاتينية visitare زار.

●1 ـ تتعلق، في بعض التعابير، بعمل الالتقاء بشخص ما (من أجل إقامة العلاقات معه).

ـ حق الزيارة droit de visite. حق، مميّز عن *حق المراقبة، يتيح لشخص ليست له السلطة الخاصة بالوالدين على الولد القاصر، في إقامة علاقات شخصية معه بالمراسلة والاتصال الشخصي دورياً (خروج، وسفر، الخ.) أو *السكن الموقت؛ وهو حق معترف به تبعاً لمنفعة الولد، للوالدين الشرعيين، الطبيعيين أو بالتبني، والجدود والجدات، ويُمنح استثنائياً لأشخاص آخرين. انظر *سلطان الوالدين autorité parentale، *ممارسة سلطان الوالدين exercice de l'autorité parentale.

●2 ـ تتعلق، في تعابير عديدة، بتفحص شيء بتدبير رقابة أو تحقيق.

ـ زيارة الأماكن visite des lieux.

أ/ (إجراء). إجراء تحقيق يرتكز، من جانب المحكمة بكاملها، على الانتقال إلى الأماكن موضوع الدعوى لكي تقوم بنفسها بأي تفحص وتحقق مفيدين من أجل حل دعوى متعلقة بحقوق عَقارية. تسمى أكثر شيوعاً «زيادة رسمية للأماكن» لتفريقها عن الانتقال

للكشف على الأعيان descente sur les lieux. انظر: التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification (تحقيق القاضي الشخصي vérification personnelle du juge).

ب/ (جزائي). انظر: النقل transport (الانتقال إلى الأماكن transport sur les lieux).

- الزيارة المنزلية visite domiciliaire. *تدبير تحقيق يجري في منزل المتّهم أو شخص ثالث للبحث فيه عن بيّنات جرم ومصادرتها. تختلف عن *التفتيش في أنها لا تتضمن بالضرورة تحقيقات غير أنها محاطة بضمانات التفتيش عينها. قارِنْ بـ التنقيب fouille (التفتيش الجسدي fouille corporelle). انظر: الحجز saisie، الختم بالشمع الأحمر scellés.

- مخالفة حق الزيارة infraction au droit de visite. انظر: *عدم تسليم الولد non-représentation d'enfant.

- الإذن بالزيارة bon de visite. *مستند خطي، في الشأن العَقاري، يتضمن الإذن لشخص بزيارة الأماكن التي ينوي تملكها أو استئجارها ويتيح للوكالة التي تصدره إثبات حقها بالعمولة. انظر: الإذن بالدفع أو التسليم bon، صالح لـ bon pour.

- حق المعاينة droit de visite (دُولي عام).

أ/ حق معترف به في زمن الحرب للدول المشتركة في الحرب باللجوء إلى أي تفتيش *مفيد في متن السفن التجارية الأجنبية من أجل التثبت من مخالفة محتملة لقواعد الحياد.

ب/ حق مماثل معترف به بموجب معاهدة لبعض الدول حتى في زمن السلم للتثبت من جرم دُولي (مثلاً تجارة الرقيق).

س

سابِقٌ
Antérieur

صفة من اللاتينية anterior (من ante قَبْل، ما هو قَبْل).

●1 ـ من يتدخل قبل غيره... ما يسبق في الزمن واقعة ما أو حدثاً معيناً (سابقاً في التاريخ)، *سَبْقٌ زمني هو في الغالب مصدر حق. ضدها لاحق. انظر: متعاقب أو إرثي successif، يُحتج به opposable، مُسْبق anticipé.

قول مأثور: الأسبق تاريخاً مفضل في الحق.

●2 ـ *قديم (المعنى 1)؛ تام، كامل؛ ما كان موجوداً في الماضي (بالتعميم قبل إصلاح ما) بخلاف *جديد. مثلاً قانون قديم.

سابقٌ
Préalable

صفة من البادئة pré ومن allable صفة من aller ذهب، صياغة بارعة عن اللاتينية praembulus، سير في المقدمة (عن اللاتينية ambulare).

● انظر: التفحص السابق examen préalable، *المسألة المسبقة question préalable، إعداديّ préliminaire، استهلاليّ liminaire. قارِنْ بـ تحضيري préparatoire، استباقيّ préjudiciel.

السابقة
Précédent

اسم مذكّر عن اللاتينية praecedens من الفعل praecedere سار في المقدمة.

●1 ـ سالفة؛ قرار سابق يُتخذ كإسناد؛ بالنسبة إلى قرار معدّ للاتخاذ حل جرى اعتماده في الماضي في قضية أو في ظروف مشابهة؛ تدل إمّا على قرار إداري وإمّا على قرار قضائي (سابقة اجتهادية) يمكن أن تكون له، حسب الأنظمة القانونية، قيمة قُدوة، *سلطان واقعي أو طابع إلزاميّ. انظر: الاجتهاد jurisprudence، المقاومة résistance.

●2 ـ أحياناً واقعة، عمل، مسلك سابق يؤخذ في الاعتبار في تحديد عُرف، وبالتعميم في تكوين *عرف دُولي أو *ممارسة عائلية.

الساحب Tireur

اسم مشتق من tirer سَحَب. انظر: السحب tirage.

● شخص يصدر *كمبيالة أو *شيكاً، أي يعطي الأمر إلى شخص ثانٍ ـ *المسحوب عليه ـ بأن يدفع إلى شخص ثالث مبلغاً محدداً. قارِنْ بـ المكتتب souscripteur، المظهّر endosseur، الموقّع signataire، المظَهَّر له endossataire.

ـ الساحب لحساب الغير tireur pour compte. ساحب ظاهر للكمبيالة ينفذ تعليمات مُصْدِر الأمر.

الساحل Littoral

انظر: شاطىء البحر rivage de la mer.

الساحة أو الميدان Forum

اسم مذكّر، كلمة لاتينية معناها مكان عام، وبالتعميم محكمة.

● تعبير يستخدم مع تخصيصات متنوعة في اللاتينية أيضاً للدلالة تجريدياً على المحكمة صاحبة الاختصاص للنظر في دعوى، وكذلك البلد الذي تتبع المحكمة له. مثلاً: forum arresti محكمة مكان المراجعة (البلد). *على المدعي رفع الدعوى أمام محكمة المدعى عليه actor sequitur forum rei.

ـ ساحة التسوّق shopping forum (عبارة انكليزية، ليس لها معادل في الفرنسية ـ انظر مع ذلك الفرنسية الكيبيكية «magasiner»: اختيار محكمة ما كاختيار دخول متجر للتسوّق): الإمكانية التي يعطيها للمدعي تنوّع قواعد الاختصاص الدُولي في مراجعة محاكم البلد المدعوّة إلى اتخاذ القرار الأنسب لمصالحه.

ساري المفعول Cours (en)

انظر: المجرى cours.

●1 ـ نافذ، قيد التطبيق. مثلاً تشريع ساري المفعول، إيجار نافذ.

●2 ـ قيد التحضير، على بساط البحث، في طريق الإنجاز. مثلاً تسجيل في السجل التجاري في طريق الإنجاز، تبليغ قيد التحضير.

●3 ـ خلال مدة...، قبل سقوط... مثلاً المهلة الجارية. انظر: مُعلّق pendant، سبق الإدعاء litispendance.

ـ سارية المفعول (الصلاحة الـ ـ) en cours de valedité. تقال في عمل أو سند (تذكرة، جواز سفر...) يعطي مفعولاً موقتاً أو يخضع لرقابة دورية قبل انقضاء المدة التي جرى النص على فعاليته. انظر: السقوط péremption.

ساس: انظر أدار gérer؛ حَكَم gouverner.

ساس
Obliger

عن اللاتينية obligare من ligare رَبَطَ.

●1 ـ ساس، أدار، حكم، ألزم، أجبر، طُبّق كقاعدة قانونية. مثلاً القانون يلزم من هم أهل للحق. انظر: إلزامي obligatoire (المعنى 1). قارِنْ بـ نظّم réglementer، أمر بموجَب prescrire.

●2 ـ ألزم، ربط، أخضع، أخضع *لموجَب (المعنى 2). مثلاً العقد يُلزم الفريقين؛ يُستخدم في الغالب في الصيغة الضميرية (يلتزم المتعاقدان بـ . . . les contractants s'obligent à ...). قارِنْ بـ اتفق مع stipuler.

●3 ـ بشكل أخص أثقل ذمته المالية (بالديون)، عرّض أمواله لملاحقة الدائنين؛ أحياناً بتخصيص هذا المال أو ذاك لضمان دين. انظر: الحجز saisie.

ساس
Régir

عن اللاتينية regere.

● في ما يتعلق بقانون ما (بشكل أعم في ما يختص بقاعدة قانونيه أو نظام قانوني)، تطبيقه على حالة معينة، وعلى وضع ومادة، والأمر بنظامها القانوني، وإعطاؤها القاعدة التي *تسوسها. مثلاً يسوس القانون المدني حالة الأشخاص، وقانون مكان العقار يسوس نظامه. قارِنْ بـ اشترع légiférer، نظّم réglementer.

الساعي المحترف أو الوسيط
Démarcheur

اسم مشتق من démarche سعي مَضْفِقي (سعي يتعلق بالبورصة).

● الذي (أو التي) ينكبّ احترافياً على السعي المضْفِقي لحساب الغير. انظر: الوسيط intermédiaire.

الساعة
Heure

اسم عن اللاتينية hora.

●1 ـ فترة من الزمن تساوي الجزء من أربعة وعشرين من اليوم. انظر: اليوم jour، المهلة délai، التاريخ date.

ـ الساعة القانونية heure légale.

أ/ ساعة يحددها القانون في كل بلد بالنسبة إلى الإسناد الدُولي (عموماً هاجرة[1] Greenwich) ويمكن أن تتغير، وفقاً للقانون، من فصل إلى آخر. مثلاً ساعة الشتاء وساعة الصيف.

(1) الهاجرة: خط نصف النهار méridien.

ب/ ساعة يحددها القانون ويُحظّر قبلها أو بعدها القيام بأعمال معينة (مثلاً التبليغ، التفتيش والتوقيف في المنزل).

●2 ـ ساعة العمل heure de travail.

ـ ساعات الشذوذ الدائم heures de dérogation permanente. ساعات عمل يُكافأ عليها كساعات *إضافية يمكن للمستخدِم، بدون إذن خاص، أن يفرضها على المستخدَمين إذا كانت المدة القانونية للعمل في المهنة تتجاوز المهلة المحددة في مجموعة القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun.

ـ ساعات الوظيفة heure de fonction. ساعات تقتطع من توقيت ممثل جهاز الموظفين ويمكنه أن يكرسها لمهمته بدون أن يخسر مكافأته (اعتماد الساعات).

ـ ساعات التكافؤ heures d'équivalence. ساعات عمل معدّة لكي تعوّض في بعض المهن عن الأوقات التي لا حركة فيها أو لا نشاط فيها (لا يكافأ عنها كساعات إضافية).

ـ الساعات الإضافية heures supplémentaires. ساعات عمل يتم خارج المدة القانونية للعمل يجب أن يُكافأ عليها بمعدل أعلى من المعدل الطبيعي.

ساق Conduire

عن اللاتينية conducere، ساق معاً، جمع.

●1 ـ (معنى شائع في ما عنى المركبات). كان متحكماً في توجيه المركبة (مسيطراً على المِقْود).

●2 ـ (إجراء). يقال في *الخصومة بمعنى: حيازة *المبادرة في القيام بالأعمال الإجرائية واتخاذها، امتياز للفريقين في ما يتعلق بالمطلوب منهما. «يبادر الفريقان في القيام بالأعمال الإجرائية»، الخ. انظر: إتمام المعاملات القانونية diligences. قارِنْ بـ اتخذ مبادرة العمل الإجرائي introduire، أقام الإثبات produire، نقل إلى لغة أخرى traduire.

ساقِط بالتقادم (بمرور الزمن): انظر مأمور به prescrit.

ساقِطٌ حقه Forclos

صفة، اسم مفعول من الفعل forclore. انظر: السقوط forclusion.

● أصابه *سقوط الحق. قارِنْ بـ ساقط déchu. انظر: متأخر tardif، مأمور به prescrit، ساقط périmé.

ساقط Périmé

صفة من الفعل périmer سقط عن اللاتينية perimere: أفنى.

● مصاب *بالسقوط. مثلاً خصومة ساقطة، إذْنٌ ساقط. قارِنْ بـ باطل nul، عديم المفعول caduc. انظر: السقوط déchéance، السقوط forclusion.

ساكن الحدود Frontalier

صفة من اللاتينية frons: جبهة.

● ساكن منطقة مجاورة للحدود ويستفيد بهذه الصفة من نظام حظوة في ما يتعلق، على وجه الخصوص، بتنقل الأشخاص، والرسوم الجمركية، ورسوم بعض النشاطات وممارستها. مثال ذلك الأطباء والأجراء.

سالِبٌ: انظر مانع privatif.

سامٍ: انظر عالٍ suprême.

سائِبٌ أو شاغر Vacant

صفة من اللاتينية vacans من الفعل vacare: خلا، فرغ، كان حراً.

●1 ـ (في الحق بمعنى تقني).

أ/ بدون *سيد، بدون مالك؛ تقال في مال (عملياً في منقول مادي، مع الأخذ في الحسبان تخصيص العَقارات السائبة للدولة)، ليس مخصصاً لأحد بعد، ولم يعد كذلك بشكل حارم (لأنه متخلّى عنه على وجه الخصوص). انظر: التخلّي abandon، المال السائب bien vacant، الخلافة أو الإرث أو التوارث succession (التركة الشاغرة succession vacante)، المهملات res nullius، متخلّى عنه res derelictae.

ب/ بدون حائز؛ تقال في منقول لم يعد في حيازة مالك بفعل خسارة أو سرقة. انظر: ضائع épave، مسروق furtif.

ج/ بدون شاغل؛ مثلاً مركز شاغر. انظر: الشغور vacance.

●2 ـ (واقعياً في معنى شائع). غير مشغول، تقال في مكان غير مسكون. انظر: حر libre، عارٍ nu.

السائس Régisseur

اسم مشتق من regir ساس، عن اللاتينية regere: diriger أدار.

●1 ـ شخص مكلف بموجب *عقد عمل أن يسوس، مقابل مكافأة، مِلْكاً زراعياً مع موجب تقديم حساب للمالِك الذي يحتفظ بصفته *كرئيس للاستثمار. انظر: المدير لحساب الغير gérant.

●2 ـ شخص مولّى *إدارة مرفق عام. قارِنْ بـ الإداري gestionnaire، المدير administrateur.

●3 ـ مأمور إدارة حائز، في المحاسبة العمومية، *إدارة سلفة أو إيراد.

السبب: انظر العقل raison.

سبب التسويغ: انظر الدعم moyen.

سبب التسويغ Motif

عن اللاتينية motivus داعٍ، باعث، متعلق بالحركة، من movere: حرك.

● 1 ـ *الأُسّ؛ سبب *التسويغ؛ سبب مبدئي أو سبب ظروف يُثار لتسويغ قرار أو سلوك. مثلاً سبب تسويغ التسريح، سبب تسويغ الغياب. قارِنْ بـ العذر excuse، الذريعة prétexte. انظر: شرعي légitime، عادل juste، التذرُّع بـ allégation.

● 2 ـ مرادف *للدافع. انظر: السبب cause، العقل raison، الأجل fin.

● 3 ـ *سبب تسويغ واقعي أو قانوني يأمر *بالقرار وعلى الحكم عرضه قبل *الفقرة الحكمية؛ أسبابٌ في مجملها (ضرورية أو *فائضة، صحيحة أو خاطئة، كافية أم لا) يشير إليها القاضي على أنها حتمّت الحكم كما فعل. قارِنْ بـ الدعم moyen، التعليل motivation، البرهان argument. انظر: تبنّي أسباب التسويغ adoption de motifs، السؤال question، المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة) point، سبب التقرير ratio decidendi، عَرَضاً (القول ـ) abiter dictum.

ـ تناقض أسباب التسويغ motifs (contrariéte de). تناقض بين أسباب التسويغ والفقرة الحكمية في قرار قضائي أو بين أسباب التسويغ نفسها يشكل حالة إمكانية النقض.

ـ سبب التسويغ الحاسم motif décisif: تسمية تعطى في الفقه لسبب التسويغ الذي يشكل منطقياً الدعم الضروري للحل الوارد في الفقرة الحكمية. قارِنْ بـ سبب التسويغ الفاصل للنزاع motif décisoire.

ـ سبب التسويغ الفاصل للنزاع motif décisoire. انظر: فاصل للنزاع (سبب التسويغ الـ ـ) décisoire (motif).

ـ نقص سبب التسويغ défaut de motif. عدم وجود جواب في حكم على طلبات الفرقاء المتبادلة جميعاً مما يفسح في المجال للنقض. انظر: *الأساس القانوني (القصور في ـ) base légale (manque de).

سبب التقرير Ratio decidendi

● عبارة لاتينية معناها «سبب التقرير» تستخدم أحياناً للدلالة، في المسار التقريري لإحدى السلطات، على *سبب التسويغ *الجوهري، والسبب الحاسم، والمعطى القاطع للقرار. قارِنْ بـ عَرَضاً (القول ـ) obiter dictum.

سبب الحق أو أُسُّه القانوني (السند) Titre

عن اللاتينية tutulus.

■ I (معنى عام).

● 1 ـ سبب الحق، أو أُسُّه القانوني، الذي يدل، إذا اقترن بصفات مختلفة، على مصدر الحق (إرادة الإنسان: سبب اتفاقي، قانون: سبب قانوني) وعلى نمط الاكتساب وخصائصه الجوهرية (عمل بصفة مجانية أو بعوض، حق بصفة كلية أو بصفة خاصة؛ دخل بصفة تعويض أو نفقة، الخ.).

ـ السند الصحيح juste titre. انظر: عادل juste.

ـ السند الباطل titre nul. سبب للحق غير موجود أو مشوب بالبُطلان المطلق لا يصلح كأساس للتقادم المختصر.

ـ السند التنفيذي titre paré. انظر: الطريق الممهّدة (شرط) voie parée (clause de).

ـ السند الوهمي titre putatif. انظر: ظني أو مظنون putatif.

ـ المصنع المستند إلى سبب الحق usine fondée en titre. استثمار مساقط مياه يقوم استناداً إلى حق اكتسبه صاحب المصنع على المِلْك قبل عام 1566 أو على الأموال الوطنية المباعة في ظل الثورة (الفرنسية).

قولان مأثوران: الحيازة في المنقول سند للمِلْكية؛ لا أحد ينشىء سنداً لنفسه.

● 2 ـ *مستند خطي من أجل إثبات عمل قانوني، أو عمل مادي، يمكن أن ينتج مفاعيل قانونية (وثيقة instrumentum). مثلاً سند دين، سند مِلْكية. انظر: العمل acte، أصلي original، الكتاب lettre.

ـ السند التنفيذي titre exécutoire. سند يرتدي الصيغة التنفيذية. سند يتيح اللجوء إلى التحصيل الجبري للإيراد، أي إلى الملاحقات إذا لم يدفع المدين ما عليه عفوياً من دينه.

ـ سند رحلة الاستجمام titre de croisière. *تذكرة على منظم رحلة الاستجمام تسليمها إلى كل مسافر أو مجموعة مسافرين لتحديد الموجَبات التي يضطلع بها تجاه زبائنه. انظر: البطاقة ticket.

ـ المستندات العائلية titres de famille. *مستندات من مصدر عائلي (مراسلة، دفتر حساب، جرد، سلسلة نسب، الخ.) تُماثل، بالنسبة إلى قيمتها في الإثبات، *بالسجلات و*الأوراق المنزلية.

ـ سند الحركة titre de mouvement. مستند يجب أن يرافق، عند النقل، سلعة انتقالها نظامي. مثلاً سند النقل بكفالة، سند المرور.

ـ سند الاستيفاء titre de perception. انظر: سند الواردات titre de recettes.

ـ سند الواردات titre de recettes. مستند يسوّغ، بالنسبة إلى الموازنة والمحاسبة

العمومية، دخول الأموال صندوق المحاسب. يسمى أحياناً سند الاستيفاء.

ـ السند الجديد titre nouvel (ou novel). سند ينظم للاعتراف بحق سبق إثباته بسند سابق من أجل الحلول محل سند *أوّلي ضائع أو لقطع التقادم.

ـ السند الأوّلي titre primordial مستند خطي منظم سابقاً بخلاف السند *الجديد الذي يتفوق عليه في حالة الخلاف.

ـ السند *المؤيِّد titre recognitif. سند ينظم ليكرس مجدداً حقاً سبق أن كان قائماً في سند سابق. انظر: العمل المؤيّد acte recognitif.

ـ سند *المطعم titre-restaurant. أداة دفع سميت أيضاً في التعامل *شيك المطعم تتيح للمستخدِم الإبراء من كلفة وقعة الطعام المتوجبة للأجير، وتسمح للأجير بأن يسدد ثمن وقعة الطعام للمطعم.

●3 ـ تسمية تدل على صفة (مثلاً بصفة مالك)، ومنصب خاص (مثلاً بصفة *عميد)، وعلى وظيفة (وظيفة مأمور رسمي). قارِنْ بـ المالية finance، انظر: امتيازات الأستاذ الجامعي éméritat، الشرفية honorariat.

ـ لقب النبالة titre de noblesse. تابع شرفي *للإسم في التراتبية النبالية للنظام القديم (أمير، دوق، مركيز، كونت، ڤيكونت؛ بارون، فارس) يخضع، كعنصر من حالة الشخص، لقواعد خاصة في الانتقال تراقب تطبيقه النيابة العامة.

●4 ـ أحياناً مرادف *لشهادة أو وصف.

ـ التعيين على أساس الألقاب recrutement sur titre. طريقة من نظام التعيين عن طريق المباراة التي لا تتضمن اختبارات ويتم ترتيب المرشحين فيها على أساس ألقابهم وحسب.

●5 ـ تسمية تدل على *إنتاج الفكر (إنتاج أدبي أو فني، صحيفة، نشرة دورية).

●6 ـ عنوان قانون (مثلاً قانون حول حماية المستهلك) أو أحد تقسيماته (مثلاً القسم I، أحكام مشتركة، القسم II، أحكام خاصة) (في القانون الفرنسي).

●7 ـ أحد تقسيمات القانون الفرعية. قارِنْ بـ الفصل chapitre، القسم section، الكتاب livre.

II■

● شهادة تمثل قيمة مَصْفقية (أي متعلقة بالبورصة): دخل على الدولة، سهم، موجب، حصة مؤسس؛ ترتدي هذه الشهادات أربعة أشكال رئيسية (سندات *للأمر، سندات *للحامل، سندات *إسمية، سندات *مختلطة). انظر: الكتاب lettre، المال effet (II).

ـ السند لأمر titre à ordre. سند يرتدي *شرطاً للأمر يجعله قابلاً للانتقال بالتظهير انظر: السند الإذني filière.

ـ السند للحامل titre au porteur. سند لا يشير إلى حائز الحق، يتم التعرف إليه عموماً برقم تسلسلي، وينتقل من يد إلى يد، ويعطى حائزه الحق الذي يثبت وجوده. انظر: الادخال incorporation، واليوم: استبدال ركن حسابي بركن ملموس dématérialisation.

ـ سند شركة التعويض عن القيم المنقولة titre en SICOVAM. سند للحامل تتسلمه كوديعة مؤسسة فرعية لشركة التعويض عن القيم المنقولة يغدو، إذ ينقله الوديع إلى هذه الهيئة، بدءاً من حساب الوديع ويفقد فرديته (لا يحتفظ بتسمية سند إلاّ بتجاوز لغوي).

ـ السند المختلط titre mixte. سند إسمي مزوّد بورقة من قسائم تُدفع للحامل.

ـ السند الإسمي titre nominatif. من اللاتينية nominare من الفعل المشابه لاسم المفعول nominatum. سند يُذكر فيه اسم صاحب الحق ولا يمكن انتقاله إلاّ عن طريق *النقل في سجلات المؤسسة التي أصدرته.

ـ السند الإشراكي titre participatif. انظر: إشراكي participatif.

III■

● نسبة المعدن الثمين (ذهب، فضة، بلاتين) الموجود في المزيج المعدّ لصنع العملة أو الحلى، والصياغة والمجوهرات، تكون، إذا ما تحددت وراقبتها الدولة، مضمونة بالنسبة إلى الجمهور بواسطة آلة الدمغ.

السبب Cause

عن اللاتينية causa: سبب، دعوى، قضية.

I■ (مدني).

●1 ـ في معنى مادي أو طبيعي عنصر مولّد، *مصدر، عامل، *أصل؛ يقال، بالنسبة إلى واقعة ما ـ معتبرة كنتيجة أو مفعول ـ في الواقعة السابقة التي يمكن أن تُعتمد على أنها أحدثت هذه النتيجة. مثال ذلك الخطأ سبب التعويض.

ـ السبب الأجنبي cause étrangère. انظر: أجنبي (السبب الـ) étrangère (cause).

●2 ـ بالتعميم *أسّ، سبب تسويغ، *سبب (raison)؛ يقال، بالنسبة إلى مفعول قانوني، في الواقعة التي يربط بها القانون خاصة إنتاج هذا المفعول والتي تسوّغ تطبيق قاعدة ما (سبب قانوني). مثلاً سبب بُطلان العقد، سبب انقطاع التقادم، سبب اللاّتبعة، سبب الطلاق. انظر: الحدث cas.

●3 ـ فائدة العمل القانوني بالنسبة إلى فاعله (سبب *نهائي) التي تناظر:

أ/ إذا تعلق الأمر بتقدير *مشروعيته أو أخلاقيته، *الدافع الفردي الملموس والمتغير في النموذج عينه من شخص إلى آخر (أحدهما يشتري بيتاً للسكن والثاني من أجل إيجاره، والثالث لبيعه بعد الشراء)؛ عند ذلك يجري الكلام على سبب دافع وحاسم، أو سبب محسوس ذاتي صرف.

ب/ إذا اختص الأمر بالتحقق من وجود السبب، المفعول القانوني الملازم للعمل، وذلك اعتبار مجرد أكثر ذاتية ولا يتغير في نموذج واحد للعمل (مثلاً اكتساب المِلْكية بالنسبة إلى المتملك، استيفاء الثمن بالنسبة إلى البائع)؛ يجري الكلام على سبب مجرد، موضوعي (غير أنه سبب نهائي على الدوام). انظر: سبب التسويغ motif، العقل raison، الأجل fin.

ـ انتفاء السبب absence de cause. نقص يؤدي إلى البُطلان المطلق للعمل القانوني ويعود في العقود *الملزمة للفريقين (في ما عنى موجَب كل من المتعاقدين) إلى عدم وجود مقابل (مثلاً غياب الأجر في عقد العمل يحرم موجبَ العمل من السبب والعكس بالعكس)؛ وعدم وجود النية المتحررة في العمل بصفة مجانية؛ وعدم وجود التقديم الأصلي في العقود الأحادية الجانب (مثلاً عدم دفع الأموال المقترضة يجعل موجب التسديد بلا سبب).

ـ الإثراء غير المشروع أو بلا سبب enrichissement sans cause.

أ/ إثراء مجرد من أي أساس قانوني، والعيب لا يعود إلى عدم وجود سبب بالمعنى المبين أعلاه وحسب (عدم وجود تقديم مقابل أو نيّة تبرع) وإنما بشكل أعم إلى انعدام أي سبب للإثراء (في القانون أو العقد أو أي مصدر آخر). مرادفه إثراء غير عادل، غير أن هذه الصيغة الأخيرة، الأقل تقنية، لها نبرة معنوية تجعلها أقل تقييداً.

ب/ اسم معطى لنظرية النشوء عن مبادرة مستقلة يُلزم بموجبها من يثرى بغير حق على حساب الغير (الفقرة أ) تجاه هذا الغير (حائز *دعوى الاسترداد في إيفاء ما لا يجب) بتعويض مساوٍ للأقل من المبلغين اللذين يمثلهما الإثراء والإفقار. انظر: دفع غير المستحق paiement de l'indu.

■II (إجراء).

●1 ـ مرادف لدعوى، لقضية في تعابير عديدة: استئناف الدعاوى appel des causes، الإقحام في الدعوى mise en cause، خارج الدعوى hors cause، تحضير الدعاوى mise en état des causes. قارنْ بـ الحالة espèce، الحدث cas، الخصومة instance. انظر: *ربح الدعوى gain de cause.

ـ بمعرفة تامة للقضية en pleine connaissance de cause.

أ/ بمعرفة جميع العناصر الواقعية والقانونية للقضية (يقال ذلك في قرار قضائي متخذ استناداً إلى هذه العناصر).

ب/ صيغة تميز على وجه الخصوص، في الشأن الرجائي، سلطة القاضي في الحكم بما هو ملائم، واللجوء، حتى تلقائياً، إلى جميع التحقيقات المفيدة.

- على أي *حال en tout état de cause.

أ/ في أي آونة من القضية (بخلاف «على عتبة الخصومة» - في بدء المحاكمة in limin litis). مثلاً الدفاع في الأساس يمكن إثارته في أي وقت.

ب/ يستخدم أحياناً بمعنى «في أي مرحلة من الإجراء» (أمام الحاكم المنفرد أو في الاستئناف).

● 2 - *أسُّ الادعاء أمام القضاء؛ أساس الادعاء الذي يساهم، مع *الموضوع، في تحديد مادة الدعوى (يناظر، عند ذلك، الوقائع التي يتذرع بها الفريقان دعماً لادعاءاتهم)، ومدى الشيء المحكوم فيه الذي يربط القانون الحجية به.

السبعية Septennat

اسم مشتق من septennal سبعي، عن اللاتينية septennalis.

● تعبير غالباً ما يستخدم للدلالة على ولاية رئيس الجمهورية المنوطة به لمدة سبع سنوات. انظر: الرئاسة présidence، المُلْك règne.

سَبْقُ الادّعاء Litispendance

عن اللاتينية القروسطية litispendentia من lis: دعوى، ومن pendere، علّق، أناط.

● وضع ينشأ عندما تُرفع دعوى *معلّقة أمام سلطة قضائية إلى سلطة قضائية أخرى مختصة أيضاً بالبت بها ويتم حلها من جانب هذه السلطة الأخيرة إذا طلب ذلك أحد الفريقين. قارِنْ بـ الارتباط connexité.

- *الدفع بسبق الادّعاء أو الاختصاص عنه exception ou déclinatoire de litispendance. دعم يتم بموجبه التذرع بسبق الادّعاء.

السَّبْق Antériorité

اسم مشتق من antérieur *سابق.

● طابع ما هو *سابق (سبق زمني) وبالتالي موجَب التدخل قبل تاريخ كهذا أو حدث كهذا، أو حق (*أولوية، *امتياز، الخ.) ناجم عن واقع السبق. انظر: الحجّيّة opposabilité.

- سبق العلامة أو البراءة antériorité de la marque ou du brevet. وجود *براءة أو *علامة يشكل عقبة أمام التمتع ببراءة أو علامة لاحقة يكون موضوعها مماثلاً أو مشابهاً.

ـ سبق الموازنة antériorité du budjet. قاعدة يجب بمقتضاها أن تكون موازنات الهيئات العامة قد جرى التصويت عليها قبل بداية الحقبة التي وضعت من أجلها (أي قبل أول كانون الثاني في فرنسا).

السبيل: انظر الطريق voie.

الستر Déguisement

اسم مشتق من déguiser: سَتَر، خبّأ، أخفى. انظر: déguisé مستتر.

● نوع من *الصورية يرتكز، بالنسبة إلى الذين ينوون تحقيق عملية معينة، على إعطائها في الشكل، عن طريق عمل بيّن، ظاهر عقد من طبيعة أخرى. مثلاً إخفاء هبة في مظهر بيع. قارِنْ بـ *تسخير الشخص interposition de personne. انظر: العقد المضاد contre-lettre، صوري simulé، مستتر acculte، صوري fictif، الغش fraude.

سِجِلُّ الأشخاص Matricule

اسم مؤنث أو مذكّر عن اللاتينية matricula من matrix. انظر: سجل الضرائب matrice.

● في الأصل *سِجِلٌ كان يدوّن فيه على التوالي مع رقم تسلسلي الأشخاص المقبولون في مؤسسة ما (استشفائية، إصلاحية) أو هم موضوع *تسجيل في جدول أو تجنيد (المسجلون البحريون، الجنود)؛ بالتعميم اليوم (مذكّر) رقم التسجيل في سجل. انظر: التسجيل enregistrement. قارِنْ بـ القيد القضائي immatricule.

سِجِلُّ الضرائب Matrice

اسم من اللاتينية matrix (matricis): أنثى، منجبة، عقب، سجل.

● مستند تُحصى فيه وتُرتب معلومات تتعلق بالضرائب: لوائح المكلفين، قواعد فرض الضريبة، مِلْكيات عَقارية.

ـ السجل المِساحي matrice cadastrale. انظر: السجل registre، الفهرس répertoire.

سَجَّلَ في سِجِلّ دخول السجناء Ecrouer

فعل مشتق من écrou *محضر إدخال السجين.

●1 ـ دوّن في سجل محضر إدخال السجين هوية الفرد المودع في السجن وسبب الاعتقال.

●2 ـ بالتعميم سَجَنَ.

سِجِلّ كاتب الجلسة Plumitif

اسم، بتحوير لـ plumetis من primitif أصلي، من الفعل plumeter: دوّن ملاحظات، من pluma: قلم.

● اسم معطى لسجل (يسمى اليوم *سجل الجلسات، القانون الجديد للإجراء المدني الفرنسي، المادة 728) يمسكه كاتب المحكمة (أمين سر تشكيل الحكم) ويخصص لكي يسجل فيه، بالنسبة إلى كل جلسة، بعض الأمور (تاريخ الجلسة، أسماء القضاة وأمناء السر، طبيعة القضايا، إسما الفريقين، وعند الاقتضاء ممثلاهما، الطابع العمومي أم لا للجلسة، حوادث الجلسة والقرارات المتخذة في شأنها، الخ)؛ عدم الخلط مع النسخة الأصلية للحكم. انظر: الفهرس العام répertoire général، الإضبارة dossier.

السِجِل Registre

regeste في أول الأمر ثم registre عن اللاتينية regista: سجل، فهرس، قائمة، جمع حيادي لـ regestus، من regerere، روى، أخبر...

● *سجل يشكل أداة *بينة أو *علنية (شهر) له، في بعض الأحيان، قيمة تكوينية تدون فيه استدلالات من نموذج يبيّن خاصياتها ويصلح عموماً لتسميته ويقع مسكه أحياناً على عاتق مصلحة رسمية، وأحياناً أخرى على عاتق صاحب العلاقة الرئيسي. قارِنْ بـ الاستمارة fichier، الصحيفة journal، المحفوظات archives، المِساحة cadastre، المستند الخطي écrit. انظر: التسجيل enregistrement.

- السجل ذو الأرومة registre à souche. سجل تقتطع منه إلزامياً سندات الأسهم أو شهاداتها الصادرة عن شركة société، أو شركة compagnie، أو مؤسسة ما، مالية أو تجارية، أو صناعية، أو مدنية. انظر: العقب talon.

- سجل الجلسة registre d'audience. سجل تمسكه غرفة في المحكمة البدائية أو محكمة الاستئناف وبالنسبة إلى كل جلسة، تذكر فيه على وجه الخصوص القضايا المترافع فيها، وظروف مجرى الجلسة والقرارات المتخذة. انظر: سجل كاتب الجلسة plumitif.

- سجل المحامي registre d'avocat. مستند محاسبي معدّ لإثبات أي عملية جرت، استناداً إلى أموال أو سندات أو قيم، من قبل محام في مزاولة مهنته.

- سجل الوكيل registre d'avoué. مستند محاسبي يمسكه كل وكيل تدوّن فيه المبالغ المستوفاة من زبائنه.

- سجل الحضور registre de présence. سجل يجب أن تدوّن فيه أسماء الإداريين الذين شاركوا في جلسة مجلس الإدارة مقترنة بتواقيعهم. انظر: ورقة الحضور feuille de présence.

ـ سجل المحاضر registre de procès-verbaux. سجل تدوّن في أوراقه المحاضر المعدّة لتحقيق مداولات جمعية أو مجلس. مثلاً، في صدد الشركات، سجل محاضر مجلس الإدارة أو الجمعية العامة، الخ.

ـ سجل شراء الأسهم registre des achats d'actions. سجل تدوّن فيه شركة ما مشترواتها في المَضْفِق (البورصة) لأسهمها الخاصة من أجل إشراك الأجراء في ثمار التوسع أو منحهم خيارات الشراء.

ـ سجل شراء الأسهم وبيعها registre des achats et des ventes d'actions. سجل تدرج فيه الشركة شراء أسهمها وبيعها.

ـ سجل الوكلاء التجاريين registre des agents commerciaux. سجل يمسك في قلم محكمة التجارة تدوّن فيه إلزامياً أسماء الأشخاص الراغبين في مزاولة مهنة *وكيل تجاري. انظر: التسجيل immatriculation.

ـ سجل المِهن registre des métiers. تسمية قديمة *لفهرس المهن.

ـ سجل الأحوال الشخصية registre d'état civil. سجل موسوم ومؤشر عليه من رئيس المحكمة البدائية يمسكه في كل دسكرة *مأمور الأحوال الشخصية (مأمور النفوس) تُدرج فيه أعمال الأحوال الشخصية.

ـ سجل الانتقال registre de transfert. تسمية شائعة للسجل الذي يُدوَّن فيه *نقل السندات الإسمية جميعاً لشركة ما.

ـ السجل المنزلي registre domestique. مستندات تُقارَن *بالأوراق المنزلية وإنما تُمسَك بصورة أكثر منهجية بركن وحيد.

ـ سجل التجارة والشركات registre de commerce et des sociétés. سجل يُمسَك في قلم محكمة التجارة (أو قلم المحكمة البدائية الناظرة في القضايا التجارية) يجب أن تسجل فيه على وجه الخصوص أسماء الأشخاص الطبيعيين الذين لهم صفة التجار، والشركات وتجمعات المصالح الاقتصادية التي يوجد مركزها الرئيسي في فرنسا والمتمتعة بالشخصية المعنوية، وذلك بناء على تصاريح تقدم في هذا الشأن.

ـ السجل العام للسينما registre public de la cinématogaphie. سجل يمسكه المركز الوطني للسينما يجب أن تُدوَّن فيه، تحت طائلة اللاّحجية تجاه الغير، الاتفاقيات المتعلقة بإنتاج الأشرطة السينمائية واستثمارها جميعاً.

السِجِلّ Rôle

عن اللاتينية rotulus، لفيفة، لفة.

● نوع من *السجلات و*الفهارس؛ اسم معطى بصورة خاصة في الممارسة للفهرس

العام الذي تدون فيه أمانة السر في تسلسل زمني القضايا التي تراجع فيها سلطة قضائية (سجل عام)، وكذلك، في السلطات القضائية المشكلة من عدة غرف، للسجل الذي لا تدرج فيه إلاّ القضايا الموزعة على كل غرفة (سجل خاص). انظر: الشطب radiation.

ـ سجل التسجيل البحري rôle de l'inscription maritime. سجل تمسكه إدارة التسجيل البحري يجب أن يُدرج فيه كل فرنسي يزاول الملاحة البحرية بصفة مهنية.

ـ القيد في السجل mise au rôle. اسم ما زال يعطى عملياً للمعاملة التي تراجع بموجبها سلطة قضائية في قضية والتي تحوي، بعناية أحد الفريقين، تسليم أمانة السر نسخة عن الدعوة إلى الحضور، يتبعها، بعناية أمانة السر، تسجيل القضية في *فهرس عام. مرادفه تسجيل في الجدول، تسجيل في السجل. انظر: المراجعة saisine، الشطب radiation، تأجيل الجلسة sortie de rôle.

ـ تأجيل الجلسة sortie du rôle. اسم ما زال يعطى عملياً *لتأجيل قضية محضرة للحكم فيها (لكي يتم الترافع فيها). عدم الخلط مع *شطب القضية. قارِنْ بـ الوضع mise (القيد في الجدول mise au rôle).

●2 ـ اسم تقليدي يعطى لبعض لوائح الأشخاص.

ـ لائحة الطاقم liste d'équipage. لائحة الأشخاص الذين يؤلفون الطاقم (مع ذكر الشروط الرئيسية لعقد الالتزام) تنظمها إدارة *القضايا البحرية.

ـ الجدول الاسمي rôle nominatif. مستند يحوي القرار الإداري الذي يحدد، بالنسبة إلى كل مكلف، مطرح الضريبة ويصفّي قيمتها ويشكل في آن معاً سند إيراد وسنداً تنفيذياً للتحصيل؛ يستخدم للضرائب التي يستوفيها محاسب الخزينة (باستثناء الضريبة على الشركات حيث لا يضطلع إلاّ بوظيفة ثانوية). انظر: الإنذار avertissement.

●3 ـ وجه صحيفة عمل أمام الكاتب العدل وقفاها لصورة طبق الأصل عن حكم ودفتر شروط وطلبات، الخ.

سجن الأشغال الشاقة — Bagne

عن الإيطالية bagno حمّام.

انظر: الإصلاحية pénitencier.

السجن الانفرادي — Cellule

عن اللاتينية cellula، من cella غرفة.

● مكان ضيق في مؤسسة إصلاحية يُحبس فيه المعتقل منفرداً (عندما يخضع لنظام الحبس الانفرادي).

السَّجْنُ Incarcération

مشتق من الفعل incacérer سَجَنَ عن اللاتينية القروسطية incarcerare، من carcer سِجْن.

● الوضع في السِّجن. قارِنْ بـ الحَبْس emprisonnement، الحيازة الوقتية (الاعتقال) détention، محضر إدخال السجين écrou. انظر: له سمة السجن أو الحبس carcéral، الإفراج libération، إخلاء السبيل élargissement.

السِّجن Prison

عن اللاتينية prehensio، من prehendere: أخذ، اعتقل.

●1 ـ بالمعنى الواسع مؤسسة معدّة لاحتجاز الأشخاص المحرومين من حريتهم بفعل قرار عدالة. انظر: الإنشاء établissement (*المؤسسة *الإصلاحية établissement pénitentiaire)، الحبْس emprisonnement، الحيازة الوقتية (الاعتقال) détention، سجن الأشغال الشاقة bagne، إصلاحي أو تكفيري pénitencier، محضر إدخال السجين écrou، ما له سمة السجن أو الحبس carcéral.

●2 ـ بالمعنى الضيّق مكان يُنفَّذ فيه *الحبس الجنحي و*الاعتقال الموقت (سجن).

ـ كسر السجن bris de prison. عنف مادي يمارس على سياج السجن؛ يمكن أن يكون عنصراً مكوّناً لجريمة الفرار.

السجين Détentionnaire

اسم مشتق من détention الحيازة الوقتية.

● فرد محكوم عليه بالسجن الجنائي.

السجين Prisonnier

اسم مشتق من prison *سجن.

■ I (جزائي).

فرد *معتقل في سجن، شخص مسجون.

■ II (دُولي عام)

أسير الحرب prisonnier de guerre. شخص ينتمي إلى القوى المسلحة لدولة مشتركة في الحرب يقع في قبضة الدولة العدوّة التي تحتجزه ويخضع لنظام يحدده القانون الدُولي (انظر: اتفاقية جنيف، 12 آب 1949).

السَحْب: انظر الانسحاب retrait؛ الرفع levée.

سحب الكمبيالة
Retraite (II)

من البادئة re، ومن traite كمبيالة.

● عَمِل على أن يسحب الكمبيالة؛ بشكل أدق كمبيالة ثانية يسحبها الحامل الذي لم يُدفع له على الساحب أو أحد المظهّرين المسؤولين عن عدم الدفع، لمطالبته بقيمة الكمبيالة الأولى غير المسددة، والمصاريف والفوائد والصرف الجديد إذا كان هناك وجه لذلك. انظر: كمبيالة الرجوع rechange.

السَّحب
Enlèvement

من الفعل enlever سحب، المصاغ من lever عن اللاتينية levare رفع.

● انتقال مكان شخص أو شيء، سحب، نشل.

- سحب السلع enlèvement de marchandises. عملية مادية يسحب بموجبها المرسل إليه البضائع المنقولة والمقبول *تسليمها. يناظر التسلّم.

- خطف الأشخاص enlèvement de personnes. نقل الأشخاص إمّا عن طريق الغش أو الصنف وإمّا بدون هذه الأعمال (وبخاصة القاصرين) من المكان الذي يوجدون فيه أو الذي كانوا موجودين فيه بانتظام، مما يمكن أن يشكل *توقيفاً تعسفياً أو أخذهم *كرهينة، ويتبع ذلك *حراسة أو *اعتقال تعسفي. قارِنْ بـ عدم تسليم الولد non-représentation d'enfant، اختطاف الإغواء rapte de séduction، الاختلاس détournement (التغرير بالقاصر détournement de mineur).

- سرقة الأوراق enlèvement de pièces. سرقة أوراق، أو إضبارات، أو مستندات موجودة في المحفوظات أو أقلام المحاكم أو المستودعات العمومية أو مسلمة إلى وديع عمومي (كاتب المحكمة، الكاتب العدل، موظف المحفوظات، الخ.) مما يعرض الفاعل حتى الوديع المهمل لعقوبات جزائية. قارِنْ بـ الاختلاس détournement، الإتلاف destruction، سرقة الأوراق والمستندات soustraction de pièces.

السَّحْب
Retirement

اسم مشتق من الفعل retirer، من البادئة re ومن tirer من مصدر مبهم.

● قيام الشاري بسحب الشيء المباع من المكان الذي على البائع، استناداً إلى موجَب *التسليم، أن يضعه بتصرفه (أي لدى البائع أو في مكان آخر متفق عليه، مما يفترض أن الشيء ليس حَمْلياً portable)؛ *حيازة هذا الشيء فعلياً (*تسليم بالمعنى الشائع) في هذا المكان، مما يشكل عناية على عاتق البائع يؤدي عدم وجودها إلى فسخ البيع حكماً بانقضاء الأجل المتفق عليه للسحب. انظر: تسلُّم العين prise de possession.

السَّحب Tirage

اسم مشتق من الفعل tirer سَحَبَ من مصدر مبهم.

●1 ـ سحب الكمبيالة. انظر: الساحب tireur، المسحوب عليه tiré.

ـ السحب الهوائي tirage en l'air. سحب *كمبيالة لا تتوافق مع أي دين من الساحب على المحسوب عليه، ولا مع أي التزام تعهد به المسحوب عليه تجاه حامل الكمبيالة. انظر: مقابل الوفاء provision. قارِنْ بـ القيمة المقدمة valeur fournie.

●2 ـ تعيين عن طريق القرعة للحصص المعدّة للتوزيع (مثلاً سحب بالقرعة للحصص في *القسمة)، والسندات المعدّة للاستهلاك (أسهم) أو لتسديد قيمتها (سندات) حتى بالنسبة إلى الأشخاص في ممارسة بعض الوظائف (محلفي الجنايات). انظر: تخصيص الحصص assignation de parts، التقسيم إلى حصص allotissement، اليانصيب loterie، تسليم الحصص fournissement.

سَحيقٌ Immémorial

صفة من اللاتينية القروسطية immemorialis.

● ما كان أصله عائداً لعصر عريق في القدم بحيث أن معاصراً ليس عنده أي تذكّر له (إنشاء، سريان المفعول أو الحيازة)، أقدمية يمكن أن تكون علامة قوة (عُرف، أو محل اعتبار، تقادم مكسب للحقوق غير الخاضعة للتقادم طبيعياً، انظر: الاسم nom) أو حذر (في شأن *الارتفاقات أو *الحيازة). انظر: المدة أو الزمن temps.

سَدُّ الثُغْرة أو الفراغ Comblement

اسم مشتق من الفعل combler مصاغ من cumulus، طِفاح، جَمام.

●1 ـ سد ثُغرة في القانون، ملء فراغ تشريعي (مثلاً، بالنسبة إلى القاضي، حل خلاف ـ حتى في حالة *صمت القانون ـ بإكمال هذا القانون). مرادفه (نادر الاستعمال) ملء النقص، إكمال.

●2 ـ عملية تقضي بإكمال ما كان فيه ثغرة أو غير كافٍ.

ـ دعوى إكمال عدم كفاية الموجودات (الأصول) comblement de l'insuffisance de l'actif (action en). دعوى مُتاحة ضد مديري شخص معنوي خاضع *للتقويم القضائي عندما يظهر التقويم عدم كفاية الموجودات التي ارتكبوا في شأنها خطأ إدارة وموضوعها أن يتحمل ديون الشخص المعنوي (كلياً أو جزئياً تضامنياً أو بدون تضامن) المديرون القانونيون أو الواقعيون، الظاهرون أو المستترون، المكافأون أم لا من قبل أحدهم.

سَدَّدَ: انظر وفي acquitter.

السّر Secret

اسم. انظر: سريّ secret.

●1 ـ شيء مخبّأ، وبالتعميم حماية تغطي هذا الشيء ويمكن أن ترتكز، بالنسبة إلى من يعرف الشيء، على تحظير إفشائه للغير (مثلاً موجب الحفاظ على سر المذاكرة)، أو، بالنسبة إلى من لا يعرفه، على منع اكتشاف السر (مثلاً *انتهاك سر المراسلة). انظر: سري secret، النشر divulgation. قارِنْ بـ الصمت أو السكوت silence.

ـ السر الإداري secret administratif. موجَب يشكل عقبة أمام الإدارة في الإفصاح عن أسباب تسويغ قراراتها أو الاطلاع على بعض مستنداتها غير أن تشريعاً حديثاً خفف ذلك في كل من هاتين النقطتين بحصر ما كان للممارسة من ضرر على مصالح الرعية.

ـ سر الصنع أو المصنع secret de fabrication (ou de fabrique). نَسق صنع يقدم فائدة عملية أو تجارية يطبقه صناعي ويبقى سرياً تجاه منافسيه ومحمياً ـ طالما لم يصبح موضوع براءة ـ ضد أي نشر من جانب جهاز مستخدَمي *المصنع؛ يمكن أن يرتكز على مجرد مهارة يدوية أو نسق حاذق، حتى بأهمية دنيا، ويقلّص نفقات الانتاج أو يحسّن نوعية المنتوجات. قارِنْ بـ التكتّم أو الاستنساب discrétion.

ـ سر الدفاع الوطني secret de la défense nationale. معلومات، أو حاجات، أو مستندات، أو أساليب يجب أن تبقى مستترة لصالح الدفاع الوطني ويشكل السعي إليها أو امتلاكها أو نشرها أو إتلافها جرائم ضد أمن الدولة. انظر: التجسس espionnage، الخيانة trahison.

ـ سر التحقيق secret de l'enquête et de l'instruction. *أسرار مهنية متنوعة تطبق على أي شخص في إجراء التحقيق التحضيري.

ـ سر الدولة secret d'Etat. انظر: اتصالات خارجية مع العدو intelligence avec l'ennemi.

ـ سر *المراسلات و*كتب *الرسائل secret des correspondances et lettres missives. حماية تغطي الحاجات المعهود بها إلى البريد وترتكز على التحظير على أيّ كان (موظف عمومي أو أي مأمور في إدارة البريد، أو فرد عادي)، إتلافها أو فتحها أو إخفاءها أو اختلاسها حتى موقتاً وبالتعميم إخضاعها لمعاملات أخرى (*تأخير غشي أو منهجي، أو إساءة إحالتها، أو توزيعها بشكل خاطىء متعمد). انظر: الانتهاك violation.

ـ السر المهني secret professionnel. موجَب على الأشخاص الذين علموا بوقائع *سرية في ممارسة وظائفهم أو في مناسبتها بعدم البوح بها خارج الحالات التي يحددها القانون؛ وهو موجب ملقى على عاتق الأطباء والجرّاحين والصيادلة والقابلات القانونيات،

الخ، يعاقب قانون العقوبات على الإخلال به، وكذلك على أي من الأشخاص الآخرين المؤتمنين في حالة ما أو مهنة أو وظائف (موقتة أو دائمة) على أسرار معهود بها إليهم (مثلاً المحامي والكاتب العدل، والرؤساء الدينيون) ويعفي من موجب الإدلاء بالشهادة حول الوقائع التي يعلمون بها في هذه الظروف.

●2 ـ تدل هذه الكلمة أيضاً، في بعض التعابير، على مكان منعزل وبالتعميم على منع الاتصال بالخارج.

ـ عزل السجين mise au secret.

أ/ تدبير تأديبي يقضي بعزل السجين.

ب/ أمر يسمى أمر منع الاتصال يحظر فيه قاضي التحقيق على متهم، معتقل بموجب أمر بالحبس أو أمر بالقبض في سجن غير انفرادي، الاتصال بالمعتقلين الآخرين ومع الخارج خلال فترة عشرة أيام قابلة للتجديد مرة واحدة (منع لا يطبق على مستشار المتهم). انظر: communication.

سَرِقة الأوراق والمستندات Soustraction de pièces

عن اللاتينية subtractio من subtrahere، أخفى، سرق، نشل.

●1 ـ فعل (يشكل مخالفة) يقضي، بالنسبة إلى متقاضٍ، بعد تقديم مستند (سند أو مذكرة)، بسحبه بأي طريقة كانت.

●2 ـ سحب مستند (بدون وجه حق) موجود في مستودع عمومي (محفوظات، قلم محكمة، الخ.) أو مودع لدى وديع عمومي بهذه الصفة (مثلاً أوراق إجراء جزائي، أعمال، سجلات، الخ.) يشكل بحق فاعله جناية تشدّد عقوبتها إذا تعلق الأمر بالوديع (موظف محفوظات، كاتب محكمة، كاتب عدل)، وجريمة بالنسبة إلى هذا الوديع المهمل (عندما لا يكون فاعل السرقة). مرادفها السحب enlèvement. انظر: الاختلاس détournement، الإتلاف destruction. قارِنْ بـ كسر الأختام بالشمع الأحمر bris de scellés، السَرِقة vol.

السَّرِقة بالكسر: انظر السَطْو cambriolage.

السَّرِقة Vol

اسم من الفعل voler طار، عن اللاتينية volare بالكلام عن العصفور وبالتالي فاجأ في لغة تربية الطيور.

● الاستيلاء خِلسةً على شيء منقول للغير مع نية التصرف كمالك لهذا الشيء. انظر: السَلْب pillage، الاختلاس détournement، الحيازة possession، مسروق furtif، سائب أو شاغر vacant، سرقة الأوراق والمستندات soustraction de pièces، الحراسة

gardiennage، قارِنْ بـ الاحتيال escroquerie، إساءة الاستعمال abus (إساءة الأتمان abus de confiance)، الخسارة perte.

ـ السرقة على الطريقة الأميركية vol à l'américaine. *احتيال يرتكز على عرض حاجات من طبيعتها الحمل على الاعتقاد بالثقة أو عمليات وهمية.

ـ السرقة من عربة متوقفة vol à la roulotte، الاستيلاء على أمتعة وحاجات موجودة في عربة متوقفة.

ـ السرقة بالنشل vol à la tire. الاستيلاء خلسة على نقود أو حقيبة لشخص كان يحملهما بمهارة وبدون علمه.

ـ سرقة السلع المعروضة vol à l'étalage. سرقة ترتكب في مؤسسة تعرض سلعها؛ بالتعميم سرقة من المخازن الكبرى أو «الخدمات الحرة».

ـ السرقة بالاسترداد vol ou rendez-moi. إقدام فرد على تسليم ورقة نقدية لصرفها أو القيام بالشراء ثم استعادة الورقة مع النقد.

ـ السرقة لدى المُضيف vol chez l'hôte. انظر: المُضيف hôte.

ـ السرقة المنزلية vol domestique. سرقة تعتبر موصوفة يرتكبها مستخدَم في منزل إمّا تجاه مستخدِمه وإما تجاه أشخاص آخرين كانوا موجودين في منزل مستخدِمه أو المنازل التي يرافقه إليها. بالتعميم: سرقة يقترفها عامل أو عشير أو متدرب في منزل مستخدمه أو معلمه أو مخزنه، أو يرتكبها فرد يعمل اعتيادياً في المسكن الذي سرقه.

ـ سرقة الاستعمال vol d'usage. سرقة شيء يبتغي الفاعل من ورائها الاستعمال الموقت لهذا الشيء (مثلاً سرقة مركبة).

ـ السرقة الموصوفة vol qualifié. سرقة يعاقب عليها، بفعل بعض الظروف المشدّدة، بعقوبات جنائية (ولذلك تسمى موصوفة). مثلاً السرقة المنزلية.

ـ السرقة *العادية vol simple. سرقة لا تشكل، لانتفاء الظروف المشدّدة، سوى *جريمة جنحية.

سِريّ: انظر خفيّ clandestin؛ مستتر occulte.

سريّ Mystique

صفة من اللاتينية mysticus (عن اليونانية μυστικός): مخبأ، متعلق بالأسرار الخفية mystères.

● مستتر، مخفي؛ تقال في بعض الأعمال ـ سرية بذاتها (حتى متحقق منها رسمياً) ـ ذات المضمون أو الدافع المحتفظ بسريته حتى تجاه السلطة التي تتلقاها. مثلاً يمكن أن يقال في الطلاق بالرضا المتبادل إنه سري عندما يُنظر إليه كطلاق لسبب لا يُذاع، ولا يلزم

الزوجان بكشف دافع انفصالهما للقاضي.

ـ الوصية السرية testament mystique. وصية يسلّمها الموصي للكاتب العدل بحضور شاهدين في شكل ورقة مقفلة ومخفية ومختومة معلناً أن هذه الورقة الموقعة منه (مكتوبة بخط يده أو محررة من قبل شخص آخر وفي هذه الحالة قام بالتحقق منها) تحوي مشيئته الإيصائية. قارِنْ بـ أصيل authentique. محرر بخط كاتبه olographe. انظر: العنونة الرسمية suscription.

سرِيّ Secret

صفة من اللاتينية secretum. شيء سري، من الفعل secernere: فصل.

●1 ـ ما يجب عدم البوح به (حتى من قبل من هم مطلعون عليه)؛ وبهذا المعنى لا يُستبعد الإفشاء للجمهور وحسب وإنما أيضاً أي اطلاع أو كشف حتى ولو كان خاصاً. مثلاً مداولات القضاة سرية. قارِنْ بـ غير رسمي officieux.

●2 ـ ما يتوجب عدم كشف فاعله. مثلاً الاقتراع بالبطاقة السرية. قارِنْ بـ مغفل anonyme.

●3 ـ ما يُمنَع الاطلاع عليه (بالنسبة إلى من هم على غير علم به قانوناً). *حميمي confidentiel. مثلاً كتب محمية بسر المراسلة.

●4 ـ مخفي، مستتر، غير ظاهر؛ تقال، في شأن *الصورية، بخلاف العمل *الجَليّ، في العمل المستتر غير المباح به للغير (*العقد المضاد) الذي يحوي الإرادة الحقيقية للفريقين. قارِنْ بـ خفيّ clandestin.

●5 ـ أحياناً مرادفة لسري mystique. مثلاً وصية سرية.

السَّرَيان. Entrée en vigueur

عن اللاتينية vigor: القوة للتصرف.

● نقطة انطلاق تطبيق نص (قانون، نظام) تناظر الآونة التي انطلاقاً منها يجب على السلطات القضائية مراعاته والمحاكم تطبيقه. انظر: إصدار القوانين promulgation، النشر publication، سَنُّ القاعدة édiction، القوة force، الفعالية effectivité. قارِنْ بـ الإلغاء abrogation، التمديد prorogation، العَفاء désuétude.

السريان Prise d'effet

انظر: مخاصمة القاضي prise à partie.

● دخول حَيِّز التنفيذ، سريان entrée en vigueur؛ يقال على وجه الخصوص في الآونة المعينة (اليوم والساعة) التي يدخل فيها عقد التأمين حَيّز التنفيذ، ولاسيما من ناحية

الضمان. مثلاً سريان فوري أو خاضع لدفع المؤمَن للقسط الأول من علاوة التأمين. انظر: النتيجة القانونية (I) effet أو المفعول.

السرية: انظر الخفاء clandestinité.

السِرّية Huis-clos

huis: عن اللاتينية ostium، وclos مقفل، مغلق، اسم مفعول من clore أقفل، أغلق، من اللاتينية claudere.

● تعبير مكرّس معناه «جميع الأبواب مقفلة»، يستخدم للدلالة إمّا على الجلسة التي لا يُقبل فيها الجمهور كاستثناء لمبدأ *علنية *المناقشات، أو على القرار الذي يتخذه القاضي بعدم قبول الجمهور (أو بأنه لم يعد مقبولاً). يمكن للسلطة القضائية مثلاً، في قانون العقوبات، استبعاد الجمهور من قاعة الجلسة بقرار سرية إذا ثبت لها أن العلنية خطرة على الانتظام العام أو العادات. قارِنْ بـ التحقيق instruction، السر secret.

- سراً à huis-clos. تعبير مرادف لـ «غرفة المذاكرة» وهو تعبير يفضله المشترع اليوم (على الأقل في الشأن المدني..).

السَّطْو Cambriolage

من الفعل cambrioler سطا، من cambrioleur ساطٍ، من اللغة العامية cambriole (argot): غرفة.

● في اللغة الشائعة سرقة مع الكسر (الخارجي أو الداخلي) في منزل مأهول (تعبير مجرد من الطابع القانوني).

السعر: انظر الثمن prix.

سعر الصرف الرسمي Cote

عن اللاتينية القروسطية quota (مضمرة على أنها pars): الحصة التي تعود لكل واحد، وبالتالي المعنى 1 أدناه.

●1 - تثبيت رسمي *لسعر *قيمة أو عملة أو سلعة يجري التفاوض في شأنه عن طريق مأمورين مؤهلين. انظر: التخمين estimation، التقويم évaluation.

- سعر السفينة cote du navire. تعبير عن قيمة السفن. انظر: التصنيف classification (شركة تصنيف السفن société de classification).

●2 - تثبيت، في مَصْفِق القيم (البورصة)، لسعر سند بعد تداول هذه القيمة من قبل معتمدي الصرف.

- نشرة السعر الرسمي للصرف bulletin de la cote. مستند تنشره الغرفة النقابية يبيّن

السعر الأول والسعر الأخير، وكذلك عند الاقتضاء الأسعار الأعلى والأسعار الأدنى المحددة لكل قيمة.

ـ خارج السعر الرسمي للصرف hors cote. تعبير مطبق في سوق القيم المنقولة القابلة للتداول وغير المدرجة في السعر الرسمي (تحت رقابة معتمدي الصرف). انظر: النيابة العامة parquet، السوق الحرة coulisse، المقصورة corbeille.

● 3 ـ بالتعميم المستند الخطي الذي يتضمن الصرف.

● 4 ـ علامة مرقمة أو أبجدية تستخدم لترتيب *أوراق إضبارة، أو جرد، الخ، وبالتعميم السِّناد الذي يجمع أوراقاً مختلفة.

السِّعر Cours

عن اللاتينية cursus المشتقة من currere ركض، جرى، عدا.

● 1 ـ السعر الذي تباع به السلعة أو تشترى والذي يفسح في المجال لاتفاقيات متتابعة. انظر: الاكتتاب cotation، سعر الصرف الرسمي cote، المَصْفِق (البورصة) bourse.

ـ السعر الوسطي cours moyen. هو السعر الذي يبعد بشكل متساوٍ عن السعر الأعلى والسعر الأدنى في المَصْفِق.

● 2 ـ بالتعميم تداول منتظم لعملة بقيمة محددة.

ـ السعر الجبري cours forcé. نظام تداول للأوراق النقدية يعفى فيه مصرف الإصدار (مصرف فرنسا) من موجَب تسديد الأوراق النقدية ذهباً.

ـ السعر القانوني cours légal. سلطة *مبرِّئة للعملة ترتكز على كون العملات المعدنية المسكوكة والصادرة وفقاً لأحكام القانون وأوراق الإصدار النقدية من المفروض أن يقبلها الدائنون عند الدفع بقيمتها الإسمية.

السعي إلى الاتفاق Concertation

من اللاتينية concertatio معركة، كفاح، قتال، خصام.

● سعي مشترك يقوم به الأشخاص الذين تكون مصالحهم متلاقية أو متكاملة أو حتى متعارضة في سبيل *اتفاق يهدف إلى تنسيق سلوكهم المتبادل. مثلاً سعي قانوني (وطبيعي) إلى الاتفاق بين من يجب أن يعيشوا معاً أو يتصرفوا على هذا الأساس (زوجين، شركاء...)، سعي ظرفي أو صدفوي وطوعي صرف إلى الاتفاق بين الذين يحتّم اجتماع مصالحهم وجود لقاءهم (شركاء في الشركة، دول...).

والقانون لا يتناول في السعي إلى الاتفاق سوى الشكل (منذ مجرد الحوار حتى

المفاوضة الأتم) أو النتيجة، و*الموافقة، واتفاق المشاركين (الذي يختلف عن *التواطؤ الغِشي دائماً في كونه قابلاً أيضاً لإبداء إيجابي بأشكال مختلفة: اشتراك، وتعاون، وتبدلات أخرى في الاشتراك). انظر: تطبيق القانون pratique (الممارسة المتفق عليها pratique concertée). قارِنْ بـ الائتلاف coalition.

ويصر القانون الاجتماعي على ذلك للدلالة على أسلوب جديد للعلاقات المهنية المميزة بلقاءات «قمة» يحدد خلالها ممثلو الدولة وأرباب العمل والنِقابات التوجهات الكبرى للسياسة الاجتماعية وأهداف التفاوض المهني.

السعي إلى التعاقد — Démarchage

من démarche المصاغة من démarcher من marcher: داس بقدميه عن اللاتينية الشعبية marcare: طرق بالمطرقة، شحن من marcus مطرقة.

● نشاط (ينظر إليه القانون بحذر) يرتكز على الذهاب إلى المنزل (حتى إلى مكان العمل) لالتماس إبرام عقد. مثلاً سعي إلى اقتراض المال. قارِنْ بـ بيع التجوال colportage، البيع من باب إلى باب أو حتى في المنزل vente de porte à porte ou à domicile، البيع على أساس العيّنة vente sur échantillon، الوسيط التجاري placier، المسافر والممثل والوسيط التجاري voyageur- représentant-placier، المستهلك consommateur.

- السعي إلى التعاقد المالي démarchage financier. إلتماس في المنزل (أو، عدا الاستثناء، في مكان عام) لشراء قيم منقولة أو الاكتتاب بها.

السعي أو المسعى — Démarche

انظر: السعي إلى التعاقد démarchage.

● شكل من *التفاوض الدبلوماسي يتميز بانتقال موظف أو عدة موظفين مؤهلين إلى دولة أجنبية أو هيئة دُولية للقيام بمفاوضة دبلوماسية.

السِفارة — Ambassade

عن الإيطالية في بداية القرن الخامس عشر ambasciata من البروڤانسية القديمة ambaisada المشتقة من ambaisa من أصل جرماني، راجع الكلمة القوطية andbahti: خدمة، والألمانية من المصدر عينه amt: وظيفة، ومصدر كل منهما الغالية ambactus تابع، خادم (لدى Ennius et César).

●1 - وظيفة موظف دبلوماسي أو مهنته إذ يرسل مع لقب *سفير لتمثيل دولة لدى دولة أخرى؛ تعبير يؤخذ في الغالب في المعنى الواسع لحق *التمثيل. انظر: الاعتماد

accréditation، السلطات التامة pleins pouvoirs.

●2 ـ في القانون الدبلوماسي التقليدي إنابة غير عادية ترسل إلى رئيس دولة أو رئيس حكومة أجنبية.

●3 ـ بالمعنى الجماعي السفير وحاشيته الرسمية (جهاز الموظفين الدبلوماسيين والإداريين والتقنيين) أو غير الرسمية (العائلة، أمانة السر، الخدم). مثلاً فلان ملحق في سفارة فرنسا في واشنطن.

●4 ـ الدار المخصصة للمركز الرئيسي للسفارة (قنصلية، مكاتب) وكذلك لسكن السفير وعائلته وحاشيته مع الاستفادة من مجموعة *حصانات.

السفر: انظر المرور passage.

السُّفْهُ Prodigalité

عن اللاتينية prodigalitas.

● نزعة إلى الإنفاق بصورة مبالغ فيها، وإلى تبذير المداخيل وتبديد الأموال بدون فائدة ولا سبب يمكن، لدى راشد، أن تسوّغ إمكانية *قِوامة عندما يعرّض السفيه نفسه للوقوع في الحاجة لو يعرّض تنفيذ موجَباته العائلية للخطر. قَارِنْ القعود عن العمل oisiveté، الإفراط intempérance. انظر: اللاأهلية incapacité، نظام *الحماية régime de protection.

السفير Ambassadeur

عن الإيطالية ambasciatore. انظر: السفارة ambassade.

●1 ـ في القانون الدبلوماسي التقليدي الناجم عن مؤتمر ڤيينا بتاريخ 19 آذار 1815 والبروتوكول التكميلي في إيكس لاشابيل بتاريخ 21 تشرين الثاني 1818، الممثل الأعلى في تراتبية الدولة ذات السيادة (موظف من الفئة الأولى على اعتبار أن الفئات الأخرى هي على التوالي فئات الوزراء المفوضين المطلقي الصلاحية أو الموفدين فوق العادة، والوزراء المقيمين والقائمين بالأعمال). ويميز القانون التقليدي بين السفراء العاديين المكلفين مهمة دائمة والسفراء فوق العادة المكلفين مهمة عارضة أو موقتة. وهذا التعبير غير وارد في الاتفاقية حول العلاقات الدبلوماسية (ڤيينا، 18 نيسان 1961) حيث يُفضل عليه تعبير «رئيس البعثة». وتستعمل الاتفاقية حول المهام الخاصة، بتاريخ 8 أيلول 1969، عبارة «رئيس البعثة الخاصة» وليس تعبير «سفير فوق العادة» (يمكن ألاّ تتزامن بعثة خاصة مع سفارة فوق العادة).

●2 ـ في اللغة الشائعة رئيس بعثة أيا كانت الفئة التي ينتمي إليها.

سفينة إبراز الحدود
Borneur

اسم مذكّر مشتق من borner. انظر: bornage إبراز الحدود.

● سفينة تمارس عملية إبراز الحدود.

السفينة التجارية
Paquebot

عن الإنكليزية packet boat «سفينة لنقل رزم الكتب».

● سفينة تجارية ذات حمولة كبيرة معدّة بصورة خاصة لنقل المسافرين. قارِنْ بـ السفينة bateau، العِمارة bâtiment.

السفينة
Bateau

عن الأنكلوساكسونية bât، وبالتالي بالإنكليزية boat.

● عِمارة تقوم بالملاحة في الأنهر والقنالات (تعبير يُستخدم بشكل شائع عملياً وإنما يدل، عن خطأ، على أي عِمارة مخصصة لأي مِلاحة). قارِنْ بـ الصَهْريجية (ناقلة النفط) tanker.

- السفينة الصهريج bateau-citerne. عِمارة لنقل السوائل. قارِنْ بـ الصهريجية (ناقلة النفط) tanker.

- سفينة صيد السمك bateau de pêche. سفينة بحرية تُستخدم خصّيصاً لصيد السمك البحري ولها، رغماً عن اسمها، الصفة القانونية للسفينة navire.

- سفينة الإشارة bateau-feu. عِمارة عائمة تشير إلى عائق مِلاحة.

- سفينة النزهة bateau-mouche. عِمارة تنقل المسافرين من أجل النزهة (على نهر السين في الأصل، وبالتعميم على أي نهر أو جدول أو بحيرة). انظر: المركب السياحي coche de plaisance.

- زورق إرشاد السفن bateau-pilote. زورق يستخدمه الملاّحون لإرساء السفينة وقيادتها لدى دخولها المرفأ أو خروجها منه.

السفينة
Navire

تحوير لـ navirie، سابقاً navilie عن اللاتينية navigium ثم navilium.

● عِمارة تقوم اعتيادياً بمِلاحة بحرية؛ عِمارة بحرية. قارِنْ بـ السفينة bateau. انظر: السفينة التجارية paquebot.

السفيه
Prodigue

اسم من اللاتينية prodigus.

● هو من يستسلم للسَفَه prodigalité.

السقف أو الحد الأعلى Plafond

من plat مسطّح (عن اللاتينية العامية plattus) ومن fond الأسفل.

● حد أعلى؛ الحد الأقصى الذي يعينه القانون عموماً. ضده الأرْضِيّة.

ـ سقف الاكتتاب plafond de cotisation. المبلغ الأقصى للأرباح والمكافآت الذي يتيح استيفاء اكتتابات الضمان الاجتماعي.

ـ سقف المواد plafond de ressources. رقم حَدّي، دخل متلائم مع منح بعض التعويضات كتعويضات البِطالة الجزئية أو المساعدة الاجتماعية أو الأجر الوحيد.

ـ سقف الانتساب plafond des affiliations. رقم مكافأة إذا تم تجاوزه لا يعود هناك مجال للانتساب إلى الضمان الاجتماعي (اختفت هذه المؤسسة في فرنسا).

ـ السقف القانوني للكثافة plafond légal de densité. حد معيّن تبعاً لضارب (coefficient) إشغال الأرض بجعل تجاوزه حق البناء، الخاضع لإجازة من الجماعة صاحبة العلاقة، مقترناً بإسهام خاص تستوفيه هذه الجماعة. انظر: المِلْكية propriété، المِساحة superficie (حق المِساحة droit de superficie).

سقوط حق التصرف: انظر السقوط déchéance.

سقوط حق الوراثة Indignité

عن اللاتينية indignitas من indignus: غير أهل.

● سقوط الحق في الإرث الذي يستبعد شخصياً، *كعقوبة مدنية، الوارث الذي يرتكب أخطاء جسيمة بحق المتوفى (مثلاً الحكم عليه لمحاولته قتله)، غير أن أولاده الذين يأتون للوراثة تلقائياً عن غير طريق *التمثيل هم غير مستبعدين. قارِنْ بـ العُقوق ingratitude.

السقوط Déchéance

من الفعل déchoir عن اللاتينية الشعبية decadere من cadere: سقط.

●1 ـ *خسارة حق، أو وظيفة، أو صفة، أو فائدة تُنزل كعقوبة بسبب *سقوط حق الوراثة، أو عدم الأهلية، أو الغِش، أو التهاون، الخ.

ـ سقوط سلطة الوالدين déchéance de l'autorité parentale. خسارة تامة لمهام سلطة الوالدين ينزلها القاضي في الظروف والحالات المعددة في القانون بالأب والأم أو الأصول الآخرين المعتبرين غير أهل في وظيفتهم (مثلاً بسبب سوء سيرتهم أو المعاملة السيئة التي تعرّض أخلاقية ولدهم وصحته للخطر). قارِنْ بـ الانسحاب retrait (السحب الجزئي لسلطان الوالدين retrait partiel de l'autorité parentale)، انظر: التفويض délégation،

التنازل renonciation، الإشراف التربوي assistance éducative.

- سقوط التابعية (الجنسية) déchéane de nationalité. عقوبة تقضي بحرمان فرد من تابعيته بسبب مسلكه المعيب أو الضارّ بمصالح الدولة.

- سقوط الأجَل déchéance de terme. خسارة المستفيد من أجَل معلّق، ومن إنعام *تمديد مهلة التنفيذ المرتبطة بهذا الأجل لأسباب تحرم المدين من أي ثقة وتجل المساواة بين الدائنين جميعاً ملائمة (مثلاً إعسار، إنقاص طوعي للأمن).

●2 - بشكل أخص خسارة حق التصرف (أو الاستفادة من عمل) يطال من لا يبذل العناية الضرورية في المهلة المطلوبة (يجري الكلام كذلك على السقوط forclusion)، ولا يراعي الأشكال المفروضة، أو من يُنسَب إليه الاهمال الموصوف. مثلاً من يترك القاضي يصدر حكماً غيابياً للمرة الثانية يسقط حقه في الاعتراض عليه. قارِنْ بـ انعدام المفعول caducité، الشطب radiation، الإبطال annulation، انحطاط النوع dégnérascence.

●3 - اسم يطعى أحياناً، خارج أي عقوبة، لسقوط حق عند انقضاء مهلة معينة.

- السقوط الرُباعي déchéance quadriennale. تقادم خاص لديون الدولة (أي التي لها) والجماعات المحلية والمؤسسات العامة الإدارية.

●4 - بالتعميم. العمل الذي يحكم بالسقوط.

السقوط Extinction

عن اللاتينية extinctio من extinguere أطفأ، أخمد، أهمد.

● خسارة حق انقضى أجله (مثلاً سقوط حق انتفاع أو دعوى)، *أَجَل وضع قانوني (مثلاً سقوط الخصومة). قارِنْ بـ الانحلال dissolution، التعليق suspension، القطع interruption، الأَجَل terme، السقوط déchéance، الاستحقاق échéance.

- سقوط الموجَب extinction de l'obligation. انفكاك الرباط القانوني بين الدائن والمدين الذي يؤدي إلى تبرئة المدين الناجمة عن *دفع الدين، أو عن نمط آخر من السقوط (مثلاً إبراء طوعي، اتحاذ الذمة، مقاصّة، إلغاء الخ).

السقوط Forclusion

من الفعل forclore، من clore عن اللاتينية claudere، انطلاقاً من استبعاد enclusion.

● عقوبة تطال حائز حق أو دعوى لعدم إنجاز معاملة تقع على عاتقه في المهلة القانونية أو الاتفاقية أو القضائية بمنع صاحب العلاقة *الساقط حقه من إتمام هذه المعاملة مع مراعاة الحالات التي بإمكانه فيها *رفع السقوط. مثلاً يطال السقوط من لم يقدم استئناف قرار نزاع قضائي في المهلة القانونية المحددة بشهر واحد. قارِنْ بـ السقوط

déchéance، البُطلان nullité، انعدام المفعول caducité، الإبطال annulation، الشطب radiation، السقوط péremption.

Péremption

السقوط

عن اللاتينية peremptio من perimere هدم، دمّر.

● انعدام عمل و*خسارة حق ناجمان عموماً عن قصور في العناية أو عدم ممارسة الحق خلال مدة معينة. قارِنْ بـ السقوط forclusion، السقوط déchéance، التقادم المسقط prescription extinctive.

ـ سقوط *الخصومة péremption de l'instance. سقوط الخصومة الناجم عن تلكّؤ الفريقين خلال سنتين، والذي، إذ لا يستبعد إقامة دعوى جديدة (إذا كانت *الدعوى لم تسقط بعد)، يمنع الإفادة من الأعمال الإجرائية التي بَطُلت وحسب؛ عدم الخلط مع انعدام مفعول الدعوة إلى الحضور.

Monnayage (faux -)

السَّكُ (الزائف) للنقود

انظر: مزوّر faux (السك الزائف للنقود fausse (monnaie).

Ivresse

السُكْر

من ivre سكران، عن اللاتينية ebrus.

● درجة الشمل التي تفسد القوى العقلية والانعكاسات réflexes المحرّكة والتي يجرّمها القانون في ظروف معينة وعلى وجه الخصوص عندما يكون السكر علنياً أو ظاهراً (يشكل ذلك مخالفة حتى جريمة إذا تكرر ذلك) أو في حال سوق مركبة في هذه الحالة)؛ يجب تفريقه عن التشبّع بالكحول imprégnation alcoolique.

Habitation

السَّكن

عن اللاتينية habitatio من الفعل habitare سكن.

●1 ـ سَكَنٌ logement؛ مكان (منزل أو شقة) حيث يسكن شخص ما، ويعيش فيه (منفرداً أو مع أسرته) يمكن أن يكون أيضاً المكان الذي يعمل فيه غير أنه مختلف في الغالب عن المكان الذي يزاول فيه مهنته. قارِنْ بـ المنزل demeure، محل الإقامة résidence، المسكن أو الموطن domicile.

ـ السكن بإيجار معتدل habitation à loyer modéré. تعبير عام يستخدم بشكل شائع تحت شعار س.أ.م HLM واستبدل بالتعبير سكن بثمن رخيص (س.ث.ر HBM) للدلالة على العقارات المستعملة للسكن والمعدّة لسكن العائلات الزهيدة الدخل (تخضع المساكن من هذا النموذج، بالنسبة إلى بنائها وإدارتها، لنظام إداري ومالي خاص يفرق بينها حسبما تعود *لمصالح عمومية أو لشركات خاصة)؛ هناك تفريق بين السكن بإيجار معتدل HLM

(سكنى بالإيجار) والسكن بإيجار معتدل مع إمكانية التملك (يتم نقل المِلْكية بانقضاء فترة الإيجار وفقاً للنظام المسمى *إجارة مختلطة) (المجتمع الفرنسي).

ـ السكن (مكان الـ ـ) habitation (local d'). انظر: المكان أو المحل local (مكان السكن local d'habitation).

●2 ـ واقع الإقامة في مكان للسكن فيه؛ *استعمال مكان كسكن؛ بالتعميم كيفية السكن. انظر: الانتفاع أو التمتع jouissance.

ـ الشرط السكني أو المهني habitation bourgeoise (clause d'). شرط إيجار أو نظام مِلْكية لا يمكن بموجبه أن يستخدم مكان ما إلاّ للسكن أو لمزاولة مهنة حرة مع استبعاد أي تجارة أو مكتب.

ـ مدوّنة المدينية والسكن code de l'urbanisme et de l'habitation. مجموعة نصوص متعلقة بالسكنى.

ـ حق السكن droit d'habitation. حق عيني يعطي المستفيد منه إمكانية استعمال عَقار مبني لسكنه الشخصي أو العائلي وإنما في النطاق الضروري لهذا السكن وبدون إمكانية التفرغ عنه أو إيجار حقه. انظر: حق الانتفاع usufruit.

السُكْنى Logement

من الفعل loger سَكَنَ، قَطَن. انظر: المؤجِّر للسكن والغذاء logeur.

● *عَقار *مبني يُستخدم *للسكن الرئيسي (أو التابع) لشخص، أو أسرة، لإشغاله بصفة مالك أو مستأجر أو شاغل. انظر: المنزل demeure، محل الإقامة résidence، المسكن أو الموطن domicile، المكان أو المحل local.

السُكنى: انظر الإشغال occupation.

سَكَنيّ أو منزلي Domiciliaire

صفة مشتقة من domicile مسكن.

● ما يتعلق بسكن أحدهم (وبالتعميم بمحل إقامته)؛ بشكل أخص ما يُزَاول في هذا المكان. مثلاً تفتيش سكني أو منزلي، *زيارة سكنية أو منزلية.

السُكوت: انظر الصمت أو السكوت silence.

السلاح Arme

من اللاتينية arma.

●1 ـ أداة أو حاجة معدّة للهجوم أو الدفاع إمّا بطبيعتها (الخنجر مثلاً أو المسدس) وإما بالاستعمال (سكّين، عصا، مِقص).

●2 ـ كل من اختصاصات الجيش (قافلة هندسة، مُشاة، الخ).

ـ السلاح الحربي arme de guerre. الأسلحة من أي نوع (تقليدية، نووية، جرثومية، كيميائية) لتجهيز الفرق الفرنسية أو الأجنبية. انظر: الجيش armée.

السُلالة Postérité

من اللاتينية posteritas: الزمن الذي يأتي فيما بعد، المستقبل.

●1 ـ مجموعة *فروع المتوفى بخلاف *الأصول و*الحواشي. انظر: عمود النسب ligne، رأس الذرية souche.

●2 ـ *الأجيال القادمة.

السلامة: انظر الأمن sécurité.

السلامة العمومية من المرض Salubrité publique

عن اللاتينية salubritas، من saluber سليم الصحة، معافى.

● عنصر من الانتظام العام يتّسم بانتفاء الأمراض أو التهديد بها: أحد أهداف *الشرطة الإدارية الذي يتطلب حالة صحية مُرْضية ويُترجَم بتدابير متعلقة بعلم صحة الأشخاص، والحيوانات والأشياء، وبمكافحة التلوّث (وِقاية من الأوبئة والمَوَتان épizootie، والرقابة على المأكولات المعروضة للبيع، الخ.). انظر: *الصحة العامة santé publique، الأمن sécurité، الأمن sûreté، *الراحة العمومية أو الطمأنينة العمومية tranquillité publique، الوباءة insalubrité.

السَّلْب Pillage

من الفعل piller سَكَبَ، عن اللاتينية الشعبية piliare وpilare سَرَق.

● الاستيلاء، عن طريق زمرة أو انتشار مسلح، على أموال غير منقولة تعود للغير. انظر: السَرِقة vol.

السلطات التامة أو الاستثنائية Pleins pouvoirs

انظر: كامل plein، وسلطة pouvoir.

■I (دُولي عام).

سلطات تؤهل أحد الأشخاص للتفاوض من أجل عقد معاهدة تناط خطياً برئيس دولة في شكل تفويض. انظر: مطلق الصلاحية plénipotentiaire. قارِنْ بـ الاعتماد accréditation، التوقيع على بياض blanc-seing.

■II (دستوري).

ـ قانون التأهيل loi de pleins pouvoirs. تعبير يستخدم بشكل شائع للدلالة على

قانون *التأهيل الذي يأذن المجلس النيابي بمقتضاه للحكومة باتخاذ *مراسيم اشتراعية أو *أوامر اشتراعية لها بعض الخصائص التشريعية.

السلطان Autorité

عن اللاتينية autoritas: سلطة معطاة لممارسة وظيفة.

● 1 ـ سلطة الأمر التي تعود *للحكام وبعض المأمورين العموميين.

● 2 ـ جهاز مزوّد بهذه السلطة.

أ/ مجموعة أجهزة مزوّدة بسلطة من نوع معيّن. مثلاً السلطان التشريعي، السلطان الإداري، السلطان القضائي، السلطان العسكري، السلطان البلدي.

ب/ مجموعة أجهزة مزوّدة بالسلطة. مثلاً «ممثلو السلطان».

● 3 ـ قيمة مرتبطة ببعض الأعمال. انظر: سلطان الشيء المقرر autorité de chose décidée (أدناه)، حجية الشيء المحكوم فيه autorité de chose jugée (أدناه).

● 4 ـ اسم يعطى أحياناً للاجتهاد والفقه بخلاف مصادر القانون الحقيقية الأخرى (قانون وعرف).

● 5 ـ (بالتعميم). قيمة سابقة، قيمة برهان معترف به لقرار أو لرأي مؤلف؛ إسناد مثالي.

ـ سلطان الشيء المقرر autorité de chose décidée. تعبير فقهي يدل على المفاعيل المرتبطة بالقرار الإداري النافذ، *كامتياز الأولية.

ـ حجية الشيء المحكوم فيه (أو قوة القضية المقضية) autorité de chose jugée. مجموعة المفاعيل المرتبطة بالقرار القضائي *كقوة الحقيقة القانونية (عدم الخلط مع *قوة الشيء المحكوم فيه force de la chose jugée). انظر: *الدفع بعدم سماع الدعوى fin de non-recevoir.

ـ سلطان *الدول الأعضاء (أوروبا) autorité des Etats membres (eur). هيئات قانونية أو إدارية للدول الأعضاء المكلفة خصّيصاً في هذه الدول تطبيق التشريع الوطني حول *المنافسة أو مراقبة قانونية هذا التطبيق.

ـ سلطان الوالدين autorité parentale. مجموعة الحقوق والواجبات التي تعود للآباء والأمهات استناداً إلى القانون، والتي يمارسها هؤلاء مشتركين خلال الزواج، من جهة أولى في ما يتعلق بأولادهم القاصرين غير المحررين من أجل حمايتهم (*حضانة، *مراقبة، تربية)، ومن جهة ثانية في ما يختص بأموال هؤلاء (إدارة وانتفاع قانوني). انظر: تفويض سلطان الوالدين وسقوط سلطان الوالدين délégation de l'autorité parental et déchéance

de l'autorité parentale، الإشراف التربوي assistance éducative، الإيواء hébergement، الزيارة visite (حق *الزيارة droit de visite)، الانسحاب retrait.

ـ نظام السلطان régime d'autorité. نظام يمارس فيه الحكام سلطة قوية غير محدودة بمؤسسات ديمقراطية أو نيابية ولا بحقوق معترف بها للأفراد.

السلطة الآمرة Impérium

تعبير لاتيني معناه «سلطة إصدار الأوامر»، «سلطان»، يستخدم في الفقه، بخلاف السلطة القضائية jurisdictio، للدلالة على جزء من السلطة العامة يزوّد فيه *الحكم، بخلاف القاضي الدّولي (بكونه لا يمسك بالسلطة *القضائية بتولية رسمية وإنما باتفاقية التحكيم)؛ ويدل التعبير، كنتيجة لذلك، على مجموعة السلطات التي ترتكز في مبدئها على حيازة جزء من السلطة العامة: التصرف بالقوة العامة، والأمر بالإكراه، الخ (مما يفسر كون القرار التحكيمي ليس له بذاته قوة تنفيذية وإنما استناداً إلى قرار أمر بالتنفيذ، وكون الرهن القضائي لا ينتج إلاّ عن قرار تحكيمي يرتدي الأمر القضائي بالتنفيذ، وكون الحكم لا يتمتع بسلطة *الأمر وكون القضاء الرجائي، رغماً عن طابعه القضائي، هو أجنبي عن التحكيم ذلك بأنه يتولى الاضطلاع الرسمي بمهمة رقابة).

سلطة إحقاق الحق: انظر القضاء juridictio.

سلطة الإدارة: انظر الجدارة المهنية maîtrise.

السلطة: انظر الإمكانية faculté.

السلطة تسوس العمل Auctor regit actum

تعبير فقهي (Niboyet) (أوجده بالمماثلة مع locus regit actum قانون المكان يسود العقد) ومعناه حرفياً «السلطة تسوس العمل» وبموجبه لا تتصرف السلطة إلاّ وفقاً لقانونها الخاص.

السلطة القضائية: انظر المعرفة connaissance.

السلطة Pouvoir

صيغة مصدرية متخذة كإسم عن اللاتينية الشعبية potere بدلاً posse.

معنى عام.

أ/ *سيطرة واقعية، *قوة، سلطة puissance.

ب/ امتياز قانوني (سلطة قانونية، مفوض قانوني). انظر: الوظيفة fonction، المهمة mission، السلطان autorité، الصلاحية أو الاختصاص compétence، الحق المقيّد vocation، الجدارة aptitude، الأهلية capacité، التولية investiture، الواجب devoir.

■ **I (دستوري).**

● 1 ـ السلطة.

أ/ مجموعة صلاحيات قانونية وأهليات مادية للدولة؛ صلاحية سامية تتيح رقابة ممارسة الآخرين.

ب/ مجموعة أجهزة تتمتع بهذه *السلطة puissance.

● 2 ـ سلطة ما.

أ/ مرادفة *لجهاز. مثلاً هل السلطة *التشريعية والسلطة *التنفيذية مستقلة إحداهما عن الأخرى في نظام كهذا؟

ب/ مرادفة *لوظيفة. مثال ذلك يشارك المجلس النيابي في ممارسة الوظيفة التنفيذية في بعض الأنظمة.

● 3 ـ مرادفة *لصلاحية. على سبيل المثال للجمعية الوطنية صلاحية إسقاط الحكومة.

ـ السلطة (إساءة إستعمال ـ) pouvoir (détournement de). انظر: الاختلاس détournement (اساءة استعمال السلطة détourmement de pouvoir).

ـ السلطة التسلسلية pouvoir hiérarchique. انظر: تسلسلي hiérarchique (تسلسلية (السلطة الـ ـ) hiérarchique (pouvoir)).

ـ السلطة القضائية pouvoir judiciaire. انظر: قضائي judiciaire.

ـ السلطة السياسية pouvoir politique. انظر: سياسي politique (سياسية (السلطة الـ ـ) politique (pouvoir)).

ـ السلطات العامة.

أ/ الأجهزة والسلطات الأهم في الدولة بكونها تشارك في ممارسة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية.

ب/ بشكل أعم السلطات التي يقيمها الدستور جميعاً (السلطات العامة الدستورية).

ج/ بشكل أعم أيضاً السلطات العامة جميعاً.

ـ السلطة التنظيمية pouvoir réglementaire. انظر: تنظيمي réglementaire.

■ **II (خاص).**

● 1 ـ سلطة واقعية، سيطرة فعلية. مثلاً سلطة استخدام الرقابة والإدارة المحددتين لحراسة (تحرك) شيء جامد. انظر: الحيازة possession، الحيازة الوقتية détention.

● 2 ـ جدارة مصدرها قانوني أو قضائي أو اتفاقي في ممارسة حقوق الغير (شخص طبيعي أو معنوي) والتصرف لحساب هذا الشخص ضمن حدود التولية المتلقاة (السلطة

لكي *يدير و*يتصرف، الخ) لا تناظر عموماً، بالنسبة إلى من يمارسها، حق التصرف الذي يخوّله التدخل (ويجعل العمل الذي يقوم به ملزماً لمن يمثله) وحسب، وإنما تناظر مهمة أيضاً (تؤدي إمّا إلى موجب التصرف، وإمّا على الأقل إلى واجب العناية مع إمكانية التقدير)؛ امتياز، وظيفة. قارِنْ بـ الأهلية capacité. انظر: التوكيل mandat، الإدارة gestion، الإمكانية faculté، التقديم représentation.

●3 ـ بالتعميم مستند خطي يعهد فيه شخص ما إلى شخص آخر بتمثيله. انظر: الوكالة procuration.

●4 ـ في معنى قريب من المعنى 2 امتياز له غايته يتلقى حائزه مهمة ممارسته في مصلحة ما على الأقل مميزة جزئياً عن مصلحته هو وتخضع هذه الممارسة لرقابة قضائية (عندما تنحرف هذه السلطة عن غايتها). مثلاً سلطات حائزي سلطة الوالدين.

●5 ـ تدل كذلك في معنى حيادي إما على صفات حق ذاتي (انظر: الامتياز prérogative، المعنى 2) وإمّا على الجدارة في ممارسة الحقوق الخاصة (المسماة اعتيادياً *أهلية الأداء) في الحالات التي يكون فيها حائز الحقوق عضواً في شركة (أو خاضعاً لنظام زواجي) وقواعد سير العمل تخصصه أو تترك له، بالنسبة إلى أمواله الخاصة، امتيازات معينة. مثلاً للزوجة، في ظل النظام القانوني، على أموالها الخاصة، سلطة حرية التصرف.

■III (إجراء).

●1 ـ (سلطة القاضي). تدبير سلطته القضائية؛ وفي ظل هذه العلاقة سلطة *القضاء *الشامل (أو القضاء النهائي: سلطة البت بالنزاع بأكمله في عناصره جميعاً، الواقعية والقانونية، والحكم في *الأساس) بخلاف السلطة القضائية *الموقتة (بدون الحكم مسبقاً في الأساس) وسلطة القضاء المحدد في القانون (محكمة النقض)؛ عدم الخلط مع *الصلاحية. انظر: *الوظيفة *القضائية fonction juridictionnelle.

ـ السلطة غير المألوفة pouvoir modérateur. انظر: غير المألوفة (السلطة ـ) modérateur (pouvoir).

●2 ـ (بالنسبة إلى الفريقين أو ممثليهما). تدبير مبادرات متروكة للمتقاضي (الذي يتمتع *بالأهلية و*الصفة للتصرف أمام العدالة) وفقاً لخطورة الدعوى. مثلاً ليس للوصي طلب القسمة باسم القاصر بدون إذن مجلس العائلة؛ شرط للصحة (في *الأساس) في العمل الإجرائي. انظر: الاستثناء exception (الدفع بالإجراء exception de procédure)، بُطلان *الأساس nullité de fond (البطلان nullité، الفقرة 1).

●3 ـ (بالنسبة إلى الوكيل أمام القضاء). تدبير مبادرات متروكة للوكيل أمام القضاء إمّا بموجب وكالة *تمثيل أمام القضاء mandat ad litem، وإمّا استناداً إلى إذن خاص (سلطة

خاصة)؛ سلطة المصالحة. انظر: التقديم représentation، التمثيل postulation.

■IV (شركات وعمل).

ـ سلطة الإدارة pouvoir de direction. سلطة يمكن بمقتضاها لرئيس مقاولة أن يختار بحرية معاونيه واتخاذ أي قرار يتعلق بسير المقاولة.

ـ السلطة التأديبية pouvoir disciplinaire. انظر: تأديبي disciplinaire (تأديبية (السلطة الـ ـ) (disciplinaire (pouvoir).

ـ سلطة رئيس المؤسسة pouvoir du chef d'entreprise. امتيازات معترف بها لرئيس المؤسسة ومبنية على المِلْكية.

■V (عملة)

ـ القوة الشرائية pouvoir d'achat. قياس كمية الأموال والخدمات التي يمكن أن تحصل عليها وحدة نقدية في آونة معينة. انظر: السلّم المتحرك échelle mobile، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation.

السلطة Puissance

اسم مشتق من puissant المشتقة هي نفسها من pouvoir*استطاع، من إحدى صياغات هذا الفعل.

●1 ـ مرادفة *لسلطة pouvoir (1 ـ أ)، و*لامتياز؛ مجموعة السلطات.

●2 ـ حائز هذه السلطات. مثلاً السلطة العامة pouvoir public (المعنى ب)، السلطات الأجنبية.

●3 ـ إمكانية القيادة؛ في بعض الأحوال استخدام امتيازات الإدارة. انظر: الأوليّة primauté، التبعية القانونية subordination juridique.

●4 ـ تفوق واقعي، سيطرة، هيمنة.

ـ التفوق الاقتصادي puissance économique. بالنسبة إلى مؤسسة ما *قوة، سيطرة اقتصادية، سلطة فرض قانونها على السوق (على مورّديها أو زبائنها أو منافسيها) التي تدخل في تعريف مفاهيم مختلفة (*شروط مغايرة للقانون، *وضع مسيطر، تبعية اقتصادية).

ـ سلطة الزوج puissance maritale. رجحان أُلغي اليوم وكان ينيط بالزوج تجاه زوجته امتيازات مختلفة (الإذن بمزاولة مهنة، مراقبة المراسلة الخ) انظر: الأهلية capacité، المساواة égalité.

ـ السلطة الأبوّية puissance paternelle. مجموعة حقوق تعود للأب على شخص أولاده القاصرين (غير المحررين) وأموالهم، امتياز أبوي حلت اليوم محله، عن طريق إعادة

تعريف خاصياته وأحادية الجانب لمهمته (للآباء والأمهات)، سلطة الوالدين.

ـ السلطة العامة puissance publique.

أ/ مجموعة سلطات الدولة والأشخاص العموميين الآخرين. مثلاً ممارسة السلطة العامة. انظر: السيادة souveraineté.

ب/ الدولة والأشخاص العموميين الآخرين.

السلع الخاصة بطاقم السفينة **Pacotille**

اشتقاق مبهم.

● سلع بإمكان طاقم *سفينة تجارية نقلها لحسابه الخاص.

السلع المشحونة على السفينة: انظر الموارد facultés.

السلعة أو البضاعة **Marchandise**

اسم مشتق من marchand*تاجر (المستعمل في الغالب في صيغة الجمع).

●1 ـ منقولات مادية موضوع عقد تجاري (بيع، نقل، رهن، الخ)؛ تطبق في هذا المعنى حتى على *المنتوجات القوتية أو المواد الغذائية. انظر: المادة article.

●2 ـ منقولات مادية ضمن *مؤسسة تجارية معدّة للبيع؛ تفترق بهذا المعنى عن اللوازم والأدوات.

ـ السلع (السلفة على ـ) marchandises (avance sur). انظر: السلفة على السلع avance sur marchandises.

السَّلَف: انظر المُملِّك auteur.

السَّلَفة **Avance**

اسم مؤنث مشتق من الفعل avancer سلَّف. انظر: الترقية avancement.

●1 ـ دفع مسبق (قبل الأجل حتى قبل التنفيذ) لقسم من دين (بصفة ضمان، وإثبات، أو حظوة، الخ)؛ بالتعميم مبالغ مدفوعة مسبقاً. مثلاً سلفة على بدل الإيجار (تسديد قبل الانتفاع أو قبل الأجل لقسم من بدل الإيجار)، سلفة على الأجر (قبل إتمام العمل المطلوب). انظر: مقابل الوفاء provision. قارِنْ بـ الدفعة على الحساب acompte، الإيداع consignation، العُربون arrhes.

●2 ـ مبالغ قابلة للاسترداد مدفوعة لتنفيذ مهمة أو لمصلحة الغير. مثلاً سِلَفٌ يدفعها الوكيل أو الخبير. قارِنْ بـ النفقات impenses، النفقات dépenses.

●3 ـ اسم شائع يعطى أحياناً لقرض نقدي (سلفة أموال) أو مبالغ مقترضة.

●4 ـ (مالي). اعتماد لأجل قصير تمنحه الدولة من حيث المبدأ على حساب اعتمادات الموازنة.

ـ التسليف المصرفي avance bancaire. عملية إقراض، لأجل قصير على وجه العموم، تقوم بها هيئات الاعتماد.

ـ السلفة على السلع avance sur marchandises. عملية إقراض على الرهن الذي يتناول سلعاً مودعة في أحد المخازن العامة أو ما زالت في طريق النقل.

ـ السلفة على الصفقة avance sur marché. عملية إقراض مضمونة *برهن الثابت أو المنقول nantissement لصفقة خاصة أو عمومية.

ـ السلفة على وثيقة التأمين avance sur police d'assurance. عملية، في التأمين على الحياة، يقبل المؤمّن بموجبها أن يدفع سلفة للمؤمَّن تُنسب إلى الاحتياطي (مقابل الوفاء) الحسابي.

ـ السلفة على السندات avance sur titres. عملية إقراض على رهن يتناول سندات مَصْفِقية (أي متعلقة بالبورصة).

السِّلك
Carrière (II)

عن اللاتينية carrum: عربة، من أصل إيطالي هنا بمعنى مسافة يقتضي قطعها.

● مجموعة *الوظائف التي يشغلها شخص خلال حياته المهنية؛ يدل التعبير، في ما عنى الموظفين على وجه أخص، وفي عبارة نظام السلك، على مفهوم الوظيفة العامة المنظم بحيث أنه يزوّد الأشخاص الذين اختاروا تكريس حياتهم العاملة للمرفق العام بوجود مهني تام متطور مع الأخذ في الحسبان كفاءاتهم ومسلكهم بدون رباط إلزامي بمراكز العمل؛ ونجد ذلك بهذا المعنى في بعض التعابير مثل «مجرى السلك»، أو «إجحاف السلك» أو «إعادة تكوين السلك».

السُّلَّم (ارتفاق ـ)
Echelle (tour d')

انظر: ارتفاق السُلَّم échelage (ou échellage ou tour d'échelle).

السُلَّم المتحرك
Echelle mobile

انظر: ارتفاق السلّم échelage ومتحرك mobile.

● طريقة لتحيين القيمة الإسمية للأجر أو للتقديمات الأخرى تبعاً لتغيرات بعض القيم الاقتصادية المسماة مؤشرات الإسناد. مثلاً *مؤشر كلفة المعيشة. انظر: تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، القيمة النقدية اللاّإسمية valorisme monétaire، شرط الذهب clause-or. قارِنْ بـ إعادة النظر أو المراجعة révision، الطوارىء (نظرية ـ) imprévision (théorie de l')، الإختبار (شرط ـ) hardship (clause de).

السِّلْم Paix

عن اللاتينية pax.

●1 ـ وضع دولة غير داخلة في *حرب مع أي دولة أخرى أو مع دولة أخرى معينة، وينتج هذا الوضع عن معاهدة سلم أو عن تمديد لحالة عدم *الاعتداء وحدها. انظر: القطيعة أو الفسخ أو القطع rupture، الإخلال بالسلم rupture de la paix، التهديد menace، النزاع conflit، الاشتراك في الحرب belligérance. قارِنْ بـ الحياد neutralité.

●2 ـ تصلح في بعض التعابير لتمييز وضع لانزاعي لا يفترض، في علاقات فردية، *تفاهماً حسناً، وإنما على الأقل عدم وجود نزاع أو دعوى. مثلاً سلم اجتماعي (انظر: أدناه)، سلام الأُسر (سياسية تشريعية تهدف، عن طريق قواعد مقيدة ـ تقادم مسقط، سقوط ـ إلى عدم تشجيع اللجوء، أمام القضاء، إلى الدعاوى التي من شأنها أن تؤدي إلى تعكير العلاقات العائلية. انظر: السلطان autorité (حجية الشيء المحكوم فيه autorité de chose jugée).

ـ قاضي الصلح juge de paix. اسم كان، حتى وقت قريب، يعطى لِقاضي القضايا الصغيرة (قاضٍ وحيد في الدرجة الأولى) حلت محله اليوم *المحكمة البدائية.

ـ السلم الاجتماعي (بند الـ) paix sociale (clause de).

أ/ (بالمعنى الضيّق). بند في معاهدة جماعية أو اتفاق حِلف مؤسسات يمنع، خلال العمل بالمعاهدة أو الاتفاق، اللجوء إلى الاضراب من أجل مسائل يسوّيها الاتفاق أو المعاهدة.

ب/ (بالمعنى الواسع). أي بند يحدد اللجوء إلى الاضراب كالإخطار المسبق الإلزامي، واحترام اجراءات التوفيق قبل اللجوء إلى الإضراب.

السُّلوكية Viabilité (II)

عن اللاتينية viabilis، من via طريق.

●1 ـ حالة طريق مواصلات يمكن سلوكها.

●2 ـ وضع طريق كهذه في السير، وبالتعميم مجموعة أشغال تأهيل شبكة الطرق وتنظيفها المسبق لبناء مجموعة عقارية. انظر: قابل للبناء constructible.

سليم Valide

صفة من اللاتينية validus: في صحة جيدة.

●1 ـ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص). غير مصاب بعاهة، في صحة جيدة.

●2 ـ (في ما يتعلق بعمل قانوني).

أ/ في الكلام على صيغة عقد: مصاغ بشكل سليم، مطابق للشروط التي يفرضها القانون، تحت طائلة البُطلان، من أجل التعاقد. مثلاً زواج خالٍ في عقده من أي سبب بُطلان. مرادفها صحيح valable (المعنى 1). قارِنْ بـ مصادق عليه validé، قابل للإبطال annulable، مُبْطَل invalidé.

ب/ في الكلام على سند (وثيقة): حسب الأصول، صادر بشكل نظامي، يرتدي الأشكال القانونية. مثلاً جواز سفر ما زال في مدة العمل به. قارِنْ بـ صحيح valable (المعنى 2)، منتظم أو قانوني أو نظامي régulier.

السماح أو الإذن Permission

عن اللاتينية permissio من permittere. انظر: مجيز permissif.

●1 ـ *حرية، *إمكانية. يجري الكلام هكذا عما يجيزه القانون. انظر: المنع interdiction، الحظر prohibition، التقادم (مرور الزمن) prescription، التسامح tolérance.

ـ سماح القانون permission de la loi. بالمعنى الضيق إذن قانوني لإتمام عمل يكون غير قانوني بدونه؛ فعل مسوّغ يتضمن القانون مصدره. قارِنْ بـ أمر القانون ordre de la loi، حالة الضرورة état de nécessité.

●2 ـ مرادف *لترخيص و*إذن (إداري، قضائي، متعلق بالوالدين، الخ). قارِنْ بـ الرضا consentement.

ـ الإذن بالخروج permission de sortir. إذن يعطى للمدان بالتغيب عن مؤسسة إصلاحية لمدة محدودة من الزمن (تحسب على أساس مدة العقوبة الجاري تنفيذها) من أجل التحضير لاندماجه الاجتماعي، أو الحفاظ على روابطه العائلية، أو القيام بموجب يتطلب حضوره. قارِنْ بـ الإذن بالخروج مع الحراسة autorisation de sortie avec escorte، نصف الحرية semi-liberté، إخلاء السبيل élargissement، الإفراج المشروط libération conditionnelle. انظر: تطبيق العقوبات application des peines.

ـ السماح بإشغال الطرق permission de voirie. إذن تعطيه، مقابل عائدة، السلطة الإدارية المسؤولة عن المحافظة على *المِلْك العام، ويأذن بإشغال مانع لجزء صغير من الطريق عندما يستدعي هذا الإشغال الاستيلاء أو تعديل المطرح. انظر: الترخيص بالتوقف permis de stationnement.

السمسار: انظر الوسيط courtier.

السمسرة: انظر الوساطة courtage.

السُمعة: انظر الشائعة أو السُمعة fama.

السُّمعة التجارية Achalandage

من الفعل achalander، من chaland، في أول الأمر chalant، في القرون الوسطى: صديق، معرفة، اسم فاعل من chaloir: أفاد، من اللاتينية calere، حارّ، وبالتالي في اللاتينية الشعبية: استورد، أدخل.

●1 ـ عنصر من عناصر المؤسسة التجارية يمثل علاقات عمل موجودة أو قابلة لأن توجد بين الجمهور والمؤسسة؛ عموماً مرادفة للزُّبُن clientèle.

●2 ـ افتراضية علاقات أعمال بخلاف علاقات الزُّبُن التي سبق أن وجدت.

●3 ـ علاقات أعمال عابرة بخلاف علاقات الأعمال المتابعة والمجددة.

السُّمعة Renommée

اسم مشتق من renommer، من nommer عن اللاتينية nominare.

●1 ـ سمعة réputation. انظر: الشائعة أو السمعة fama، الحالة الظاهرة possession d'état، الشرف honneur.

●2 ـ رأي منتشر، معرفة غير مباشرة. انظر: التسامع commune renommée.

السُّمعة Réputation

عن اللاتينية reputatio، تفكير، انعكاس، تفحص.

●1 ـ طريقة نظر شركة ما إلى أحد الأشخاص، الصفة التي يُعترَف له بها. انظر: الشائعة أو السمعة fama، الحالة الظاهرة possession d'état، السمعة renommée، الظاهر apparence.

●2 ـ أحياناً مرادفة للشرف. مثلاً اعتداء على السمعة.

سِمَةُ المَسْلك Profil

عن الإيطالية profilo: حافة، إطار.

● سمعة مميزة لمسلك شخص ما في نشاطه المهني.

ـ سمة المسلك الطبي profil médical. وصف تركيبي ناتج عن دراسة إحصائية للمسلك الفردي لكل طبيب في الأمر بصرف نفقات الضمان الاجتماعي تبعاً لطبيعة الأعمال المحققة وعددها، وطبيعة الوصفات الطبية الصادرة وكلفتها.

ـ سمة المسلك المهني profil professionnel. مجموعة الجدارات المكتسبة (تأهيل تقني، معارف نظرية، خِلالٌ إنسانية) لممارسة وظيفة أو إشغال مركز معين.

سن الرشد: انظر الأكثرية majorité.

سَنَّ قاعدة — Disposer

انظر: المتصرف disposant.

●1 ـ أملى قاعدة؛ نصب قاعدة، *أقام، نَظَّمَ، حدّد، بهذا المعنى يسن القانون قاعدة ما (عدم الخلط مع *اتفق مع stipuler)؛ يقال أيضاً المادة... من القانون تنص على... انظر: اشترع légiférer، أمر prescrire، منع interdire.

●2 ـ *قرّر؛ بهذا المعنى يقرر القاضي (في *الفقرة الحكمية من قراره).

●3 ـ أتم عمل *تصرف (أوسع من تصرف بالمِلْك أو نقله)؛ يتصرف المالك، بهذا المعنى بعقاره عندما *ينقله (يبيعه، يهبه، يوصي به)، وعندما يرهنه أو يتلفه. انظر: التصرف بالمِلْكية أو نقلها aliénation. لاقابلية التصرف indisponibilité.

سَنَّ القوانين: انظر اشترع légiférer.

السِّن — Age

عن اللاتينية التقليدية aetas.

●1 ـ عدد سنوات الوجود بالنسبة إلى شخص طبيعي (الوجود الواقعي أو، بالإسناد إلى القانون، الأدنى والأقصى) التي ترتبط بها بعض النتائج القانونية. قارِنْ بـ القِدَم ancienneté، الحياة vie.

●2 ـ حقبة من الحياة البشرية؛ قسم تقريبي من مجرى الوجود (مرحلة السن). مثلاً سن الطفولة، سن الشباب، سن الرشد، السن الثالثة، الخ. انظر: الجيل génération.

ـ فائدة السن bénéfice de l'âge. طريقة اختيار بين شخصين حائزين الإمكانية عينها لإشغال وظيفة تقضي باختيار الأكبر سناً.

ـ سن القبول âge d'adminssion. سن حتى بلوغها لا يمكن للمراهق (أو اليافع) الملزم بالموجَب المدرسي أن يتعاطى *نشاطاً مهنياً (ولاسيما إبرام عقد عمل حتى بإذن والديه).

ـ سن التقاعد âge de la retraite.

أ/ (عام) مرادفة لحد السن (انظر أدناه).

ب/ (اجتماعي) سن إمكانية الحق في معاش التقاعد في الضمان الاجتماعي.

ـ سن الرشد âge de raison. انظر: العقل (سن ـ) raison (âge de).

ـ الإعفاء من السن dispense d'âge. قرار يُقبل بموجبه من لا يتوافر فيه شرط السن الدنيا المطلوبة للاستفادة من بعض الحقوق.

ـ السن القانونية âge légal. سن يحددها القانون ويخضع لإتمامها اكتساب حق أو حالة أو خسارتهما. مثلاً سن الرشد، سن التقاعد.

ـ السن المحددة age limite (عمل). سن (تتغير حسب النظام الداخلي أو الاتفاقية الجماعية المطبقة) يجب على الأجير عند بلوغها أن ينقطع عن العمل.

ـ حد السن limite d'âge. عدد سنوات السن الذي يتغير حسب الوظائف ولا يمكن للموظف عند بلوغه أن يبقى في وظيفته.

Cédule

سند الاعتراف بالوعد

عن اللاتينية schedula، من schada مخطوطة.

■I (مدني).

تعبير قديم عملي نادر الاستعمال يدل على سند يعترف بوعد أو التزام. انظر: الاعتراف بالدين reconnaissance de dette.

ـ سند تسجيل الرهن العقاري cédule hypothécaire. سند يثبت في السجل العَقاري تسجيل دين على عَقار، إذا ما سُلّم إلى مالك هذا العَقار يصبح قابلاً للتداول. انظر: الرهن العَقاري hypothèque.

■II (ضرائب).

تعبير يدل على كل فئة من الضرائب على الدخل (تسمى نوعية). مثلاً ضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية.

Filière

السند الإذني

اسم مشتق من fil عن اللاتينية filum.

●1 ـ *سند للأمر ينشأ لتصفية عمليات بيع سلع ويحوي عرض تسليم يُتيح نقله عن طريق التظهير من متملك إلى آخر (يفضل تسليم وحيد يقوم به البائع الأول إلى المتملك الأخير) تنفيذ سلسلة من البيوعات المتتالية تتناول السلعة عينها. مثلاً سند يتناول، في صفقة لأجل يتناول، سلعاً في المستودع هي موضوع عمليات تسمى معدّة للتصفية عن طريق *صندوق تصفية.

●2 ـ بالتعميم تتابع بيوعات السلع عينها التي يجب أن تنفذ بتسليم وحيد يقوم به البائع الأول للمتملك الأخير (حتى ولو لم يصدر سند تسليم للأمر).

ـ البيع عن طريق السند الإذني vente par filière. مبيعات متتالية تسمى معدّة للتصفية عن طريق انتقال سند إذني بواسطة صندوق تصفية حتى بواسطة انتقال سند يمثل السلع المباعة.

السند: انظر الإذن بالدفع أو التسليم bon؛ سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre؛ المال effet (II)؛ الموجَب obligation.

سند خزن الأمان: انظر خزن الأمان warrant.

سند الشحن Connaissement

اسم مشتق من الفعل connaître حَكَم.

● مستند خطي يشكل إثباتاً لتسلّم الربان البضائع المعينة والموصوفة في هذا المستند على متن السفينة. إنه بشكل أدق سند الشحن. قارِنْ بـ عقد إيجار السفينة charte-partie.

- سند الشحن الخالي من وصف البضاعة connaissement net. سند شحن لا يحوي أي تعيين لحالة السلعة حتى ولو كانت قد شحنت بحالة سيئة.

- السند المثبت للتسلم connaissement reçu pour embarquement. مستند خطي يثبت تسلّم السلع المعينة من أجل شحنها لاحقاً.

سند المرور Passavant

اسم مصاغ من passer مرّ. انظر: الانجاز passation.

●1 - سند حركة تصدره مصالح التكليف الضريبي غير المباشر ويرافق سلعة معفاة من الرسوم الداخلية إمّا بسبب طبيعتها أو صفة المرسل أو المرسل إليه، وإمّا نظراً إلى الظروف التي جرى النقل فيها. قارِنْ بـ الإجازة congé.

●2 - سند حركة يصدره الجمرك ويرافق السلع المنقولة في المنطقة البرية للنطاق الجمركي.

سند النقل بكفالة Acquit-à-caution

اسم مذكّر. انظر: الإبراء acquit، الكفيل caution.

● سند حركة تصدره الإدارة للسماح بنقل نظامي لسلع خاضعة لرسوم الانتقال (إذا كانت هذه الرسوم مدفوعة عند الذهاب). أو حاجات غير خاضعة لرسوم الانتقال غير أن انتقالها تراقبه الإدارة (كُرَكات)؛ وقد سمي على هذا النحو ذلك بأن المرسل يتعهد، بموجب كفالة، إمّا بإبراز شهادة إبراء أو وصول للسلع، وإمّا بدفع هذه الرسوم (إذا كانت متوجبة). انظر: الإجازة congé، جواز المرور laissez-passer.

السند Billet

اسم مشتق من bulle، كرة رصاص كانت تُعلّق في أسفل الأعمال، ثم العمل بحد ذاته مع تعديل للشكل الذي أسيء تفسيره.

●1 - مستند خطي يتضمن تعهداً أحادي الجانب بدفع مبلغ معين من المال. قارِنْ بـ الإذن بالدفع أو التسليم bon. انظر: الوثيقة instrumentum، العمل acte، الوعد promesse.

ـ سند الأمر billet à ordre. مستند خطي يلتزم بمقتضاه شخص ما (الموقّع) بدفع مبلغ محدد للمستفيد المعيّن أو لأمره في أجل قصير أو مدى الحياة. انظر: السند التجاري effet de commerce.

ـ السند لحامله billet au porteur. سند يعد بموجبه الموقّع بأن يدفع بتاريخ محدد مبلغاً معيناً لأي شخص قد يصبح حامل هذا السند. انظر: السند التجاري effet de commerce.

ـ السند لدى الاطلاع (أو حسب المشيئة) billet à vue (ou à volonté). سند يعد الموقّع بموجبه بدفع مبلغ معين لشخص مسمى أو لأمره بمجرد تقديم هذا السند.

ـ الورقة النقدية billet de banque. ورقة نقدية يصدرها *مصرف فرنسا في شكل سند لحامله، مثلي وغير خاضع للتقادم، يتيح، على اعتبار أنه يمثل سعراً قانونياً وإلزامياً، لأي مدين أن يتحرر من دينه بدون أن يكون في وسع دائنه رفض قبول الدفع.

ـ سند المجاملة billet de complaisance. انظر: المال (II) effet (سند المجاملة effet de complaisance).

ـ سند المؤسسة التجارية billet de fonds. سند للحامل يوقعه متملّك مؤسسة تجارية من أجل تأمين دفع مؤجل لثمن بيع هذه المؤسسة.

ـ سند المغامرة billet de grosse. سند يثبت الوعد بدفع قرض المغامرة ويمكن أن ينظم لشخص معين أو للأمر أو لحامله. انظر: القرض أو العارية prêt (قرض المغامرة الكبرى prêt à la grosse aventure).

ـ سند *علاوة التأمين billet de prime. سند للأمر يتعهد المؤمَّن بمقتضاه تجاه المؤمِّن بأن يدفع له علاوة التأمين في اليوم المتفق عليه.

●2 ـ مطبوعة، أو *مستند خطي، معدّة لإثبات العقد المبرم بين أحد الأشخاص ومقاول ما (للنقل والمشاهد المسرحية والمعارض الخ) يساوي إيفاء الثمن. انظر: سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre، البطاقة ticket.

ـ سند الإنذار billet d'avertissement. انظر: الإنذار avertissement.

ـ سند التحميل أو الشحن billet de bord (ou d'embarquement). *إيصال موقت بالسلع المسلمة إلى مجهّز السفينة من أجل شحنها ينظم قبل تسليم سند الشحن.

ـ سند السكن billet de logement. سند تسلمه السلطة البلدية لعسكري لكي يبيت هذا العسكري لدى الأفراد.

ـ السند المفتوح billet ouvert. تذكرة تسمح للمسافر بأن يحدد بحرية تاريخ سفره.

السندات غير القابلة للاستبدال **Rompus**

اسم في صيغة الجمع، اسم مفعول من الفعل rompre قطع عن اللاتينية rumpere.

● اسم معطى عملياً للسندات وحقوق *الاكتتاب أو التخصيص التي، لدى عملية تجميع قيم منقولة أو تبادلها أو إصدارها مخصصة للمالكين القدامى، لا تسمح بالحصول على سند جديد لأن عددها غير كافٍ للوصول إلى النسبة الحسابية المنصوص عليها بين سندات قديمة وسندات جديدة. مثلاً في حالة تخصيص مجاني بسهم جديد مقابل عشرة أسهم قديمة، يحصل مالك ثلاثة وعشرين سهماً على ثلاثة سندات غير قابلة للاستبدال.

سنّه القانون **Etabli**

صفة، اسم مفعول من الفعل établir، أقام، وضع.

●1 ـ أنشأه القانون. مثلاً الوصاية نظام حماية سنّه القانون؛ أحياناً مرادفة لمنصوص عليه.

●2 ـ بشكل أعم مبني على القانون.

●3 ـ راسخ، محدد، مستقر، *ثابت. مثلاً اجتهاد مستقر تماماً.

●4 ـ مبرهن عليه، مثبت، مؤكد (مبرهن عليه واقعياً) و(على نحو مضمر) متوافق مع القانون. مثلاً رباط بنوة: مثبت قانوناً. قارِنْ بـ صارخ manifeste، لا نزاع فيه incontestable.

●5 ـ مستقر في مكانه. مثلاً تاجر مستقر.

●6 ـ منظم، مزاول. مثلاً تقديم منظم.

السنة القضائية **Année judiciaire**

من اللاتينية annus: سنة. انظر: قضائي judiciaire.

● حقبة تبدأ من أول كانون الثاني حتى 31 كانون الأول (تتزامن بالتالي مع السنة المدنية) يبقى خلالها دوام مصالح العدالة واستمرارها مؤمنين دائماً. انظر: العُطل القضائية vacances judiciaires، الأربعائية mercuriale.

سنوية الموازنة **Annualité** (du budget)

من annuel، سنوي، عن اللاتينية annualis. انظر: الموازنة budget.

● قاعدة يُصوَّت بمقتضاها على موازنات الهيئات العامة لمدة سنة تتزامن في فرنسا مع السنة المدنية.

سَهِرَ على **Veiller à**

عن اللاتينية vigilare.

● رعى، حافظ على (على العموم من خلال الوظيفة)؛ تنبّه لـ . . . واستخرج

النتائج. مثلاً يسهر رئيس الجمهورية على احترام الدستور؛ تسهر النيابة العامة على تنفيذ القانون؛ يسهر القاضي على حسن سير الدعوى. انظر: السلطان autorité، المبادرة initiative، الدعوى action، التبعة (المسؤولية) responsabilité، المراقبة surveillance، رقابة المراحل suivi.

السهم: انظر الدعوى action.

سوء النية Mauvaise foi

عن اللاتينية الشعبية malifatius: من هو سيء المصير. انظر: النية foi.

(معنى عامّ) موقف معاكس لحسن النيّة.

●1 ـ في ما يتعلق بحرمان صاحب العلاقة الاستفادة من الجهل أو الظاهر: موقف من ينتفع من وضع قانوني يعرف (أو يجب أن يعرف) عيوبه أو طابعه الغرّار. يمكن أن يعاقب على مكر موقف كهذا بحد ذاته وأن يتوجب عندها اقتران إظهارَي سوء النية.

قولان مأثوران: سوء النية الحادث لا يضر على الإطلاق؛

يجب أن تتوافر في كل واحد خبرة مهنته.

●2 ـ في ما يتعلق بإنزال عقوبات خاصة بصاحب العلاقة: موقف من تنقصه الاستقامة تجاه الغير ولاسيما عندما تكشف تصرفاته عن أنه يضمر الضرر ويريده؛ يأخذ سوء النية، في حالة عدم تنفيذ متعمد للعقد، عموماً اسم *تدليس؛ ومن سوء النية أيضاً أن تنشأ أشكال عدم الاستقامة الأخرى وهي: *الغش (عندما يستخدم طرقاً ملتوية) و*إساءة استعمال الحق (حين يستخدم طرقاً قانونية).

قول مأثور: لا تساهل مع سيّئي النية.

السؤال Question

عن اللاتينية quaestio من quaerere: بحث عن.

●1 ـ استفهام؛ سؤال يطرح على أحد الأشخاص أو جمعية أو مجلس، الخ؛ طلب تفسير؛ بالتعميم إجراء هذا الطلب الاستفهامي.

ـ الأسئلة في محكمة الجنايات questions à la cour d'assises. صيغ يسأل فيها رئيس محكمة الجنايات القضاة والمحلفين الذين يؤلفون المحكمة حول الوقائع المنسوبة إلى المتهم إثر قرار إحالة الغرفة الاتّهامية والمناقشات أمام محكمة الجنايات؛ وكذلك حول أسباب تشديد العقوبة أو تخفيفها.

ـ سؤال الحاليّة question d'actualité. تنوع أسئلة شفهية ترد، بالأفضلية، إلى الجمعية الوطنية حول قرار لمؤتمر الرؤساء (نظام الجمعية الوطنية، المادة 138).

- طرح *الثقة question de confiance. إجراء يُطلَق، في النظام النيابي، على مبادرة الحكومة في شأن تبنّي الجمعية النيابية لتدابير تنادي بها، أو تدابير تدافع عنها، وتشدد على أهميتها السياسية مراهنة في هذا التبني أو الرفض من جانب الجمعية على مصير الحكومة (التي تستقيل إذا لم تشاركها الجمعية وجهة نظرها).

- السؤال الخطي question écrite. طلب معلومات أو تفسيرات يوجّهه نيابي خطياً إلى أحد الوزراء الذي يجيب عليه خطياً كذلك وينشر السؤال والجواب في الجريدة الرسمية (نظام الجمعية الوطنية، المادة 139).

- السؤال الشفهي question orale. طلب معلومات أو تفسيرات يوجّهها نيابي إلى أحد الوزراء ويفسح في المجال، في جلسة للجمعية الوطنية، إلى تبادل الأجوبة والتعليقات بين الوزير ومقدم السؤال وحدهما (سؤال شفهي) بدون مناقشة، أو مع تدخل أعضاء آخرين من الجمعية النيابية (سؤال شفهي مع مناقشة) (دستور 1958، المادة 48، الفقرة 2، ونظام الجمعية الوطنية، المادة 133 أو ما يليها).

- المسألة المسبقة question préalable. عمل إجرائي تدعى بموجبه جمعية نيابية، بناء على اقتراح أحد أعضائها، إلى التقرير ما إذا كان هناك وجه للتداول في نص على أهبّة وضعه للمناقشة أو رفض تفحصه (نظام الجمعية الوطنية، المادة 91). مثلاً مسألة مسبقة حول دستورية نص أو ملاءمته. قارِنْ بـ المسألة الأوّلية question préjudicielle، المسألة المسبقة question préalable (أدناه)، الاستدعاء rappel (التذكير بالعودة إلى الموضوع rappel à la question).

●2 - سؤال يطرحه القاضي؛ معضلة يطلب الفريقان (المدعي أو المدعى عليه) إلى القاضي حلها؛ يدل كذلك على كل *نقطة واقعية أو قانونية خاضعة لتحفص القاضي أو على العمل الذي يورد هذه النقاط حتى الإجراء الذي يوجبه البحث عن الحل على حد سواء. قارِنْ بـ الادعاء demande، الادعاء prétention، الدعم moyen، البرهان argument، الوصف qualification، الإلتماس المشترك requête conjointe، سبب التسويغ motif. انظر: *المراجعة لأخذ *رأي محكمة النقض saisine pour avis de la Cour de cassation، الرأي التفسيري rescrit.

- المسألة المبدئية question de principe. مسألة نزاع يوفر حلها بنتائجه، خارج الحالة التي انبثقت منها، مصلحة ذات مدى عام لتطبيق القانون؛ وتسوّغ، أمام محكمة النقض، إحالتها إلى غرفة مختلطة لكي تؤمن، داخل المحكمة العليا، وحدة تفسير القانون. ضدها مسألة قانونية مطروحة. قارِنْ بـ القرار المبدئي décision de principe.

- المسألة المسبقة question préalable.

أ/ معضلة يخضع لحلها تفحص مسألة أخرى. قارِنْ بـ المسألة الأولية question préjudicielle (أدناه)، المسألة المسبقة (أعلاه) question préalable.

ب/ (دُولي خاص). وضع، في تنازع القوانين، يستوجب فيه حل المسألة القانونية المطروحة حل مسألة أخرى سابقة يجري التساؤل فيها عما إذا كان القانون المطبق عليها يجب أن يحدد بقاعدة تنازع القاضي أو قاعدة تنازع البلد الذي يُفترض أنه أجنبي ويسوس قانونه المسألة الأصلية. مثلاً إن بنوة الولد الذي يُستدعى للإرث هي مسألة مسبقة بالنسبة إلى المسألة الإرثية، أي المسألة «الأصلية».

ـ المسألة الأوّلية question préjudicielle.

أ/ (مدني) (مسألة مسماة سابقة للحكم). *نقطة نزاعية يجب أن يسبق حلها حل المسألة الأصلية التي تتحكم فيها (كما المسألة المسبقة)، إلاّ أنها (بخلاف المسألة المسبقة) لا يمكن البت بها من جانب القضاء الواضع يده إذ يجب *تأجيل الحكم فيها إلى أن يتم حل المسألة الأوّلية من جانب القضاء الصالح وحده للبت بها. مثلاً في الشأن المدني مسألة عامة في القانون الإداري يجب أن يبت بها قضاء إداري، أو مسألة خاصة يقتضي أن يبت به قضاء مدني آخر (حالة الأشخاص). انظر: التعليق suspension.

ب/ (أوروبا).

1/ مسألة أوّلية (بالمعنى المحدد أعلاه) تتناول تفسير قاعدة تتعلق بالمجموعة الأوروبية أو صحة أعمال مؤسسات المجموعة؛ ويجب أن تحال إلى محكمة العدل عندما تُطرح أمام قضاء ينظر بالدرجة الأخيرة (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية المادة 177، الفقرة 1).

2/ مسألة تتعلق بالنقاط عينها يمكن أن تطرحها سلطات قضائية أخرى على محكمة العدل (*إحالة اختيارية، المرجع عينه، المادة 177، الفقرة 2). انظر: التفسير الأوّلي interprétation préjudicielle، العمل الجَليّ acte clair.

ج/ (جزائي). مسألة مدنية، تجارية أو إدارية حتى جزائية، يتوقف على حلها وجود جرم ويجب، بدلاً من تركها لتقدير السلطة القضائية المختصة للنظر في الجرم، أن تبت بها سلطة قضائية أخرى مؤهلة وحدها لحلها قبل أن يصبح الجرم موضوع حكم (سابق للحكم يُدَّل عليه أيضاً بالعبارة دفع أوّلي) حتى موضوع ملاحقة (مسألة سابقة للدعوى).

●3ـ بالتعميم عنصر من قسم من القانون، *مادة. مثلاً مسألة الحالة، مسألة تتعلق بحالة شخص ما.

السوق: انظر الصفقة marché؛ المَعْرض foire؛ المكان place.

السوق الحرة Coulisse

من الكلمة coulisse، وهي تعبير مسرحي، مؤنث من الصفة coulis من الفعل couler عن اللاتينية colare نقّى، قطّر، رشّح.

●1 ـ اسم معطى عملياً لسوق حرة قائمة في باريس في إطار دائرة مَصْفِق (بورصة) القيم لتداول بعض القيم المنقولة غير المقبولة في *السعر الرسمي للصرف في المَصْفِق. انظر: المقصورة corbeille.

●2 ـ بالتعميم أيّ سوق حرة يجري فيها تداول القيم المنقولة بخلاف السوق الرسمية.

سَوِيّ Normal

صفة من اللاتينية normalis، زاوية قائمة، من norma. انظر: المعيار norme.

●1 ـ *متوافق مع *المعيار.

●2 ـ متوافق مع المبدأ، بخلاف *استثنائي، و*شاذ، و*غير مألوف؛ وفقاً *للقاعدة. انظر: مجموعة قواعد مطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun. قارِنْ بـ طبيعي naturel، عادي ordinaire.

●3 ـ ما هو في الواقع الأكثر تواتراً، *شائع، مشترك، اعتيادي. انظر: العُرف usage، مألوف usuel.

السَّيء Malus

اسم.

تعبير مأخوذ عن اللاتينية malus (صفة) معناها سيّء، مشؤوم، يستعمل في تأمين السيارات للدلالة على زيادة مبلغ العلاوة المطبقة على مؤمَّن سبَّب حادثاً في السنة أو السنوات السابقة. ضدها الحسن bonus.

السياحة Tourisme

عن الإنكليزية tourism من tour عن الفرنسية.

● تعبير يستخدم في عبارات مختلفة للدلالة على السلطات الإدارية المكلفة هذا النشاط الذي تتغير تسميته وطبيعته (المكتب الوطني، المفوضية العامة، أمانة سر الدولة، *اللجنة البيوزارية، المجلس الأعلى، اللجان الإقليمية، المندوبون الإقليميون).

ـ الرابطة السياحية association de tourisme. فئة من الرابطات يخضع إنشاؤها لموافقة وزارية، وسحب هذه الموافقة يؤدي إلى حلها.

ـ الفندق السياحي hôtel de tourisme. تسمية مخصصة لمؤسسات فندقية لها صفات معينة ومصنفة على هذا النحو بقرار وزاري.

ـ مكتب السياحة office de tourisme. مؤسسة عامة صناعية وتجارية تنشأ بقرار من المحافظة في المراكز المصنفة ويناط بها إعلاء شأن السياحة. انظر: غرف النزلاء chambres

d'hôte، *التخييم في المزرعة camping à la ferme، *النزل الزراعي ferme auberge، المأوى الريفي gîte rural.

Condominium السيادة المشتركة

اسم مذكّر عن الانكليزية condominium، كلمة من لاتينية الدبلوماسيين مصاغة من البادئة con, cum: مع، والاسم dominium: سيطرة.

● سلطان سياسي تمارسه بشكل مشترك دولتان على الإقليم عينه. مثلاً السيادة المشتركة لفرنسا وإنكلترا على Nouvelles-Hébrides. انظر: السيادة souveraineté. قارِنْ بـ المِلْكية dominion.

Souveraineté السيادة

من *سيّد souverain.

●1 ـ طابع سام للسلطة (summa potestas) التي لا تخضع لأي سلطة أخرى. مثلاً سيادة الدولة وسيادة القانون. سلطة عليا وغير مشروطة يعترف النظام الدُولي لها بالصفة الجوهرية للدولة، غير أنها معترف بها، استثنائياً، لبعض الكيانات. انظر: المِلْكية أو الارتباط بالتاج البريطاني dominion.

●2 ـ طابع جهاز غير خاضع لرقابة أي جهاز آخر ومزوّد بالصلاحيات الأعلى (السيادة في الدولة).

●3 ـ على وجه أخص، في نظرية النظام التمثيلي، صفة كائن، أمة ما أو شعب ما، يبني سلطة الأجهزة العليا للدولة ذلك بأن القوة العامة يمارسها هذا الكيان باسمها أو باسمه.

●4 ـ مجموعة الصلاحيات والامتيازات القابلة لأن يمارسها كائن سيد. مرادف ذلك القوة العامة.

ـ سيادة قضاة الأساس souveraineté des juges de fond. سلطة تكون السلطات القضائية من الدرجة الأولى والثانية، بالاستناد إليها، (وتسمى قضاة الوقائع) بمنجى من رقابة *محكمة النقض (أو التمييز) (قاضي الأساس) في التثبت من الوقائع موضوع النزاع وتقديرها، غير أن ذلك لا يعفيها من إعطاء قرارها تعليلاً كافياً لتتمكن محكمة النقض من رقابة *الأساس القانوني.

ـ السيادة الوطنية souveraineté nationale.

أ/ مبدأ، في نظرية الحكم التمثيلي، لا تملك الاجهزة العليا للدولة بمقتضاه (وخصوصاً الأجهزة التشريعية) سلطتها من حق خاص (بخلاف عاهل النظام القديم) وإنما تمارسها باسم ممثلين بإمكانهم وحدهم التعبير عن إرادتها.

ب/ بالتعميم: جوهر سيادة الدولة في النظام الديمقراطي (بخلاف الممارسة). مثلاً دستور 1958، المادة 3: «تعود السيادة الوطنية للشعب الذي يمارسها بواسطة ممثليه عن طريق الاستفتاء العام».

ـ السيادة الشعبية souveraineté populaire. مبدأ تعود السيادة بموجبه للشعب المحدد بوضوح على أنه مجموع المواطنين وبإمكانه إمّا تفويض ممارستها إلى ممثليه (نظام العام III)، أو ممارستها بنفسه كلياً أو جزئياً.

السياسة Politique

اسم. انظر: سياسي politique (صفة).

● تستخدم في تعابير مختلفة بمعنى خط العمل والإرادة التي تطبع عملاً ما عن طريق اختيار الأهداف ووسائل دعمها. انظر: البرنامج programme.

ـ السياسة *المشتركة politique commune. مبادىء وقواعد موحدة تقررها سلطات المجموعة الأوروبية لمجمل اقتصاد المجموعة (سياسة اقتصادية) أو لقطاع معين منها. مثلاً سياسة زراعية، وتجارية وصناعية مشتركة، سياسة نقل مشتركة. قارِنْ بـ التنسيق coordination، التوفيق harmonisation، الاختلال distorsion.

ـ السياسة *الجنائية politique criminelle. رد الدولة على الجرمية. مجموعة الأهداف التي تتابعها الدولة تجاه ظاهرة الجريمة (*وقاية، *ردع، الخ.)، والوسائل التي تحقق هذه الأهداف (*عقوبات، تدابير *أمن)، وفي الأصل قياس حصة كل نموذج من ردة الفعل الاجتماعي (العودة عن الخطأ، *تغريم الجاني، حماية المجتمع، الخ.). انظر: العقاب punition، المِثالية exemplarité.

ـ سياسة المداخيل politique des revenus. سياسة مناهضة للتضخم تهدف إلى رقابة ارتفاع الأجور والمداخيل غير المتعلقة بالأجور تبعاً لزيادات الانتاجية.

ـ السياسة التشريعية politique legislative. انظر: تشريعي législatif (تشريعية (السياسة الـ ـ) (législative (politique).

سياسي Politique

صفة عن اللاتينية politicus من اليونانية πολιτικός، من πολις: حاضرة.

● ما له سمة حكم الحاضرة، وممارسة السلطة في الدولة، ومشاركة المواطنين فيها، والأجهزة المنشأة والأحزاب. قارِنْ بـ اقتصادي économique، اجتماعي social. انظر: حكومي gouvernemental، وزاري ministériel، إداري administratif، دستوري constitutionnel، الانتخاب élection.

ـ الحقوق السياسية droits politiques. حقوق يعطيها القانون وتتيح للمواطن المشاركة في ممارسة السلطة، ولاسيما *أهلية المشاركة في الانتخاب وأهلية الانتخاب. قارِنْ بـ *القانون Droit (الحقوق المدنية droits civils).

ـ سياسة (العقوبة الـ ـ) politique (peine). انظر: العقوبة السياسية peine politique.

ـ السلطة السياسية pouvoir politique. سلطة عليا تسوس حياة المجتمع بكاملها، وتُنشأ السلطات العامة الدستورية من أجل ممارستها.

السيّد Maître

اسم من اللاتينية magister.

●1 ـ من له سلطان على الآخرين أو على أموال معينة؛ رئيس؛ يدل أحياناً بهذا المعنى على من يستخدم *خادماً (غير أن تعبير مستخدِم مفضل اليوم). قارِنْ بـ المفوض commettant، رب العمل patron.

●2 ـ أحياناً *مالك مال (*مالك حقيقي verus dominus).

●3 ـ من يعلم فناً أو علماً (تعبير قديم)، مدرس، معلم، أستاذ.

●4 ـ لقب جرت العادة على إعطائه للمحامين والمأمورين القضائيين (وكيل، كاتب عدل).

ـ صاحب القضية maître de l'affaire. هو، في الفضول، من جرت إدارة القضية لحسابه. انظر: المدير لحساب الغير gérant (الفُضولي gérant d'affaires).

ـ صاحب العمل المستقل maître de l'ouvrage. هو من تعهّد المقاول بالقيام بعمل مستقل له في عقد إيجار عمل (على وجه الخصوص في شأن البناء)؛ وتُطلَق عليه هذه التسمية لأنه يدير العمل رغماً عن أنه ليس رب العمل (المستخدم) بالنسبة إلى المقاول المستقل، بخلاف *الأجير، في تنفيذ العمل المطلوب؛ وكذلك الجماعة الإدارية، في شأن الأشغال العامة، التي ينفذ العمل لحسابها، والتي تستعمل هذا العمل أو تستثمره. عدم الخلط مع *صاحب العمل maître d'œuvre.

ـ صاحب مؤسسة الطلاب الداخليين maître de pensions (تعبير قديم). صاحب مؤسسة تستقبل الطلاب الداخليين.

ـ الجلاّد maître des hautes œuvres. اسم كان يعطى، حتى وقت قريب، لمنفذ *الإعدام. انظر: التنفيذ exécution، الوفاة أو الموت mort (عقوبة الإعدام peine de mort).

ـ القاضي المقرر في مجلس الدولة maître des requêtes. عضو في *مجلس الدولة يشغل في التراتبية رتبة بين *محضر الأحكام و*المستشار.

ـ صاحب العمل (maître d') œuvre. انظر: العمل (صاحب ـ) (œuvre (maître d').

Souverain سيّد

صفة عن اللاتينية القروسطية superanus، من super: فوق.

●1 ـ صاحب السيادة. مثلاً دولة ذات سيادة، جهاز سيّد.

●2 ـ من يفلت من رقابة قاضي النقض. مثلاً قضاة الأساس هم أسياد وقائع النزاع ومقدّروه. انظر: التقدير appréciation، عالٍ supérieur. قارِنْ بـ سام suprême.

●3 ـ بشكل أوسع من يفلت من رقابة جهاز أعلى. مثال ذلك: المحلّفون هم أسياد مرادفها بدون طعن أو مراجعة. قارِنْ بـ استنسابي discrétionnaire.

السيطرة: انظر السلطة puissance؛ المِلْكية dominion.

Cinématographique (œuvre) سينمائي (الانتاج الـ)

من cinématophage صالة العرض السينمائي، من اليونانية γραφειν حركة، ومن الفعل ypœatv: كتب. انظر: العمل œuvre.

انظر: الانتاج السينمائي œuvre cinématographique.

السيُولة: انظر صفة الموجب المعين المقدار liquidité.

ش

شاذ
Anomal

صفة من اللاتينية anomalus عن اليونانية ὁμαλος (مثل) ومن α (المانعة).

● لانموذجي؛ يميز، بخلاف الوراثة العادية، نوعاً خاصاً من الوراثة (*الخلافة الشاذة) أو الحق في خلافة كهذه (حق شاذ).

شاذ
Irrégulier

صفة من اللاتينية irregularis.

●1 ـ ما هو مشوب بالشذوذ؛ تقال في العمل الذي يصيبه البُطلان لعيب في الشكل أو الادّعاء المقدم لسلطة قضائية غير صالحة. ضدها نظامي. قارِنْ بـ غير مقبول irrecevable، غير مسوَّغ mal-fondé.

●2 ـ تصف بصورة أخص *الإيداع الذي، بخلاف الإيداع *النظامي، يتناول شيئاً مِثْلياً (النقد، السند) وليس على الوديع أن يرد الشيء عيناً وإنما أن يرد شيئاً من النوع عينه من حيث الكمية والنوعية. قارِنْ بـ القرض أو العارية prêt (القرض الاستهلاكي prêt de consommation).

ـ الوريث الشاذ successeur irrégulier. اسم معطى *لوريث يتوجب عليه، بكونه ليس وريثاً، إذا أراد تلقي الإرث، أن يطلب إلى القضاء *التصريح بالتسلم.

شارح الأحكام
Arrêtiste

اسم مشتق من arrêt*الحكم.

● معلّق يعكف على التعليق على *الأحكام؛ قانوني يعلق على الأحكام. مثلاً كان Lablé شارح كبير للأحكام في نهاية القرن التاسع عشر (مرادف قديم للتسمية شارح الأحكام arrestographe).

الشارح: انظر المعلّق commentateur؛ المعلّق aunotateur.

الشارع
Rue

عن اللاتينية ruga: غَضْنٌ، جُعْدَة، وبالتالي معنى الشارع (غير مؤكد في اللاتينية).

● طريق كائنة في تجمّع سكني تشكل جزءاً من الطرقات البلدية، إنما بدون أن تشكل في *شبكة الطرقات البلدية فئة متميزة (في الماضي طرقات مدينية)؛ يمكن استعمال التعبير، في تطبيقه على *الطرقات العامة، للطرقات الخاصة التي يشقها الأفراد من أموالهم الخاصة. انظر: الطريق route، الطريق chemin.

ـ الموقع العسكري rue militaire. حدود التحصينات في تحديد *الأماكن الحربية.

الشاري Acheteur

اسم مشتق من الفعل acheter اشترى.

●1 ـ هو، في عقد *البيع، من يشتري؛ مكتسب المِلْكية بمقابل. قارِنْ بـ المتفرّغ له cessionnaire، المزايد enchérisseur، الموهوب له donataire، المتبرّع له gratifié، الموصى له légataire، لموهوب له donataire، المحوّل إليه التملك aliénataire، المتدخل في السوق opérateur. انظر: البائع vendeur، الشراء achat.

●2 ـ هو من يكلَّف الشراء في إحدى المقاولات.

الشاري المضارب Reporté

اسم مشتق من report الإرجاء.

● الشاري (المضارب) *في إرجاء الوفاء في المَضْفِق (البورصة).

شاطىء البحر Rivage de la mer

من rive، ضفة، عن اللاتينية ripa. انظر: البحر mer.

● ملحق *لِمِلْك الدولة يحدِّد تخمها، في أي شاطىء كان، بالنقطة التي يمكن أن تمتد إليها أعالي البحار في حال عدم وجود تقلبات أرصادية غير عادية. انظر: الطمي lais.

شاغر: انظر سائب أو شاغر vacant.

الشاغل Occupant

اسم فاعل من الفعل occuper *شَغَلَ.

●1 ـ من يشغل مكان سكن، من يسكن فعلياً بموجب إيجار أو بدونه؛ المستأجر بهذا المعنى هو شاغل. قارِنْ بـ المستأجر preneur، المستثمر exploitant، المدير لحساب الغير gérant.

●2 ـ بشكل أخص، وبخلاف المستأجر، من يستمر في إشغال مكان سكن عند انتهاء الإيجار ورغماً عن *طلب الإخلاء الصادر عن المؤجر، ومن يستفيد، إذا كان شاغلاً عن حسن نية، من *البقاء في السكن.

●3 ـ يقال في الدولة التي تحتل إقليم دولة أخرى، وفي القوة المحتلة. انظر: الإشغال occupation (المعنى 1).

●4 ـ من يتملك عن طريق الاحتلال أو الإشغال. مثلاً الأرض هي للشاغل الأول.

الشاكي: انظر الملتمس أو الطالب requérant.

الشاكي

Plaignant

صفة متخذة كاسم من الفعل plaindre. انظر: الشكوى plainte.

● من يقدم *شكوى (الفريق الشاكي)؛ فاعل الشكوى (يشكل الشاكي فريقاً مدنيا). انظر: الضحية victime.

شامل: انظر عام général؛ كلّيّ universel.

شامل

Erga omnes

تعبير لاتيني معناه «تجاه الجميع» يستخدم بهذا المعنى لإبراز *الحجية المطلقة (حتى تجاه الغير) لبعض الحقوق أو الأعمال (مثلاً الأحكام الصادرة في شأن البنوّة. انظر: الفريق partie. ضدها بين الفرقاء inter partes.

شامل

Large

صفة من الصفة اللاتينية largus، غزير، فيّاض.

●1 ـ جامع؛ مفهوم في معنى تطبيق أكبر، ومدى أوسع، بخلاف *صلب، وضيّق، ومقيّد؛ تقال في تفسير ينزع إلى تطبيق قاعدة في افتراضياتها كافةً، وفي مبدأ منظور إليه في مفهومه التام (مبدأ شامل *لمصلحة الولد، بخلاف مبدأ الأقوات أو النفقة)، وتفترق عن *توسُّعي وتسامحي (رحب، متساهل بمبالغة). انظر: *بالمعنى الواسع lato sensu.

●2 ـ بالتعميم *تحرري، سَخِيّ. مثلاً تقويم سَخِيّ للتعويض، تفسير تحرري.

●3 ـ بشكل أكثر إبهاماً مرادفة لواسع، هام (سلطات واسعة، موارد هامة). ضدها مقيد restreint.

شاهد التنفيذ

Recors

من التعبير record القديم (وrecor على الأرجح في صيغة الجمع: من يتذكّر، ثم: شاهد، من الفعل القديم recorder عن اللاتينية recordare).

● اسم تقليدي كان يعطى في الماضي للأفراد (ويسمون في بعض الأحيان أيضاً ممارسين)، يمكن أن يرافقهم المباشر القضائي ويساعدون ـ *كشهود ـ في عمليات التنفيذ.

الشاهد

Témoin

عن اللاتينية testimonium، شهادة، من testis شاهد.

(معنى عام). هو من تحدث بحضوره، صدفة أو بتصميم، واقعة أو عمل ما.

●1 ـ من يراقب إنجاز عمل ما.

ـ الشاهد المثبت للهوية témoin certificateur. شخص يشهد لدى الكاتب العدل على هوية الفريقين، وحالتهما، ومسكنهما، إذا لم تكن هذه العناصر معروفة من الكاتب العدل أو لم تكن واردة في المستندات التسويغية المقدمة.

ـ شاهد العقد témoin instrumentaire. شخص يساعد مأموراً عمومياً لإجراء عقد في الحالات التي يفرضها القانون لإثبات صدق هذا العقد بحضوره وتوقيعه (في عقد الزواج أو تحرير بعض العقود الأصلية).

●2 ـ من يُطلِع الغير على معرفته بحدث حصل. انظر: الشهادة témoignage، الإعلان déclaration، المعلن déclarant. وبشكل أخص في قانون العقوبات:

أ/ شخص يعطي، في الإدلاء بشهادته أمام القضاء بعد حلف اليمين، علماً بما يعرفه عن الوقائع (مواضيع استدلال أو إجراء حكم) أو عن شخصية الأشخاص المقحمين، والإدلاء بما يقال (أو ما يروى) بالإضافة إلى ما رآه أو سمعه، ويلزم هذا الشخص المستدعى كشاهد بحلف اليمين بقول الحقيقة والإدلاء *بشهادته (التحريف الواعي للحقيقة يعرّض فاعله لعقوبات *الشهادة الزور إذا لم يرجع عنها قبل إقفال المناقشات).

ب/ بالتعميم وبإفراط تقال هذه الكلمة في شخص يدلي بشهادته بدون حلف اليمين (خلال *التحقيق التمهيدي أو التحقيق في جرم في حالة التلبس، حتى في الجلسة إذا كان غير مقبول لحلف اليمين، أو يدلي بشهادته استناداً إلى السلطة الاستنسابية لرئيس محكمة الجنايات. ولا يطبق إجراء الشهادة الزور في هذه الحالة.

ج/ بشكل أكثر تعميماً أيضاً شخص يُستمع إليه في أي مرحلة من الدعوى الجزائية «بصفة «معلومات» وبدون حلف اليمين.

ـ شاهد *الإثبات témoin à charge. شخص تسمية *النيابة العامة أو الفريق المدني لإقناع القاضي بحقيقة الجرم وذنب الفرد الملاحق.

ـ شاهد النفي témoin à décharge. هو من يدلي بشهادته دعماً للدفاع؛ شاهد يثبت أفادته لصالح المتّهم بسبب العناصر التي يأتي بها حول الوقائع، أو ما يعرفه عن شخصية المتّهم (يدلي بها عموماً في الجلسة بناء على التماس الدفاع).

ـ الشاهد على الخَلوقية témoin de moralité. شخص يشهد، في دعوى جزائية، أن المتّهم هو «إنسان شريف ومستقيم وحسن السيرة»، ويفترق عن الشخص الذي يعرف المتّهم ويدلي بمعلومات عن شخصيته.

ـ الشاهد القضائي témoin judiciaire. شخص ثالث يدعى إلى الإدلاء بشهادته أمام

القضاء حول حدث عرف به شخصياً ولا يزال يتذكره؛ يفترق عن الأشخاص الذين يمكن ـ وهم غير أهل للإدلاء بالشهادة ـ مع ذلك الاستماع إليهم أمام القضاء بدون حلف اليمين. انظر: الالتماس requête.

قول مأثور: شاهد وحيد يعني لا شهود.

●3 ـ وصف يعطى مجازياً، في صدد *إبراز الحدود، والمياه، والغابات، الخ، الإشارات أو مواد من شأنها أن توثّق علامات أو حدوداً يمكن أن تنقل من مكانها أو قابلة للخلط بينها. المرادف: الضامن garant.

شائع: انظر عادي courant؛ عام commun.

شائع
Indivis

صفة من اللاتينية indivisus.

●1 ـ غير مجزأ، غير *مقسّم بعد؛ تقال، بخلاف المال المقسّم إلى حصص أو الحصص المخصصة بشكل حارم (انظر: الحصة lot) أو المال الشخصي، في المال أو الأموال في *شيوع؛ بشكل أخص في المال الشائع بالنسبة إلى المِلْكية (في المِلْكية المشتركة). ضدها مانع privatif، خاص propre. قارنْ بـ عام commun، مشترك في التخوم mitoyen.

●2 ـ غير محدد بقسم مجزأ من مال أو مجموعة أموال أو غير حاصر وإنما مزاحم في الكل مع حقوق أخرى من الطبيعة عينها؛ تقال في حقوق المالكين على الشيوع (حقوق شائعة). ضدها مانع privatif، فردي individuel.

●3 ـ تقال أحياناً حتى في الأشخاص الذين يملكون على الشيوع.

ـ الاتفاقية المتعلقة بممارسة الحقوق الشائعة convention relative à l'exercice des droits indivis. اتفاقية تنظم الشيوع يمكن عقدها بين الذين لهم حقوق في أموال شائعة، بصفة مالكين، أو مالكي الرقبة أو المتمتعين بحق الانتفاع (إمّا بين حائزي حقوق متشابهة أو بين حائزي حقوق من فئات مختلفة).

الشائعة أو السُّمعة
Fama

تعبير لاتيني معناه «شائعة»، «لهجة عمومية»، «سمعة» ما يزال مستعملاً في الثلاثية التقليدية للعناصر الرئيسية *للحالة الظاهرة (*الاسم nomen، معاملة شخص كالولد tractatus، السمعة) للدلالة على واقع اعتبار شخصي من ما قبل الأسرة والمجتمع والسلطة العامة على أن له هذا الرباط أو ذاك من القرابة بشخص معين (مثلاً اعتبار هذا الشخص كولد شرعي كان أم طبيعي).

Infamant

شائن

صفة، اسم فاعل من الفعل القديم infamer عن اللاتينية infamare: حقّر، اتّهم.

انظر: العقوبة الشائنة peine infamante.

Voierie

شبكة الطرقات

اسم مشتق من voyer ناظر الطرق، عن اللاتينية vicarius.

● مجموعة *الطرقات و*السُبُل؛ بالتعميم ما يتعلق بنظامها أو ارتباطها. يجري الكلام هكذا على شبكات الطرقات البلدية. يوجد هذا التعبير في العبارات التالية: *حقوق المتاخمين للطرق العامة، *امتياز شبكة الطرقات، *اتفاقية شبكة الطرقات، *إجازة إشغال الطرقات العامة، *ارتفاقات الطرق العامة.

Quasi-usufruit

شبه الانتفاع

اسم مذكّر. انظر: شبه الحيازة quasi-possession، وحق الانتفاع usufruit.

● حق معادل *لحق الانتفاع يتناول أشياء *قابلة للاستهلاك في أول استعمال لها، ولهذا السبب تعطي حائزه إمكانية استهلاكها أو تمليكها شرط أن يرد لدى انتهاء حق الانتفاع إمّا أشياء بالكمية والنوعية عينهما أو قيمتها المخمنة بتاريخ الرد.

Quasi-integration

شبه الانصهار

انظر: الانصهار أو التكامل integration الفقرة II.

Quasicontractuel

شبه تعاقدي

صفة من quasi: كلمة لاتينية معناها: تقريباً. انظر: العقد contrat.

● ما كان مصدره شبه عقد، بخلاف *تعاقدي وجرمي (موجَب شبه تعاقدي)؛ بشكل أكثر إبهاماً ما يتعلق بشبه العقد (مثلاً في المادة شبه التعاقدية). انظر: غير عقدي extra-contractuel، الادارة gestion (الفضول gestion d'affaires)، استرداد غير المستحق répétition de l'indu، الإثراء غير المشروع أو بلا سبب enrichissement sans cause، *الواقعة القانونية fait juridique.

شبه التكامل: انظر شبه الانصهار quasi-intégration.

Quasidélictuel

شبه جرمي

صفة: انظر: شبه العقد quasi-contrat والجريمة délit.

● ما كان مصدره *شبه الجريمة. قارِنْ بـ جرمي délictuel، شبه تعاقدي quasi contractuel، تعاقدي contractuel، إجرامي délictueux.

شبه الجريمة Quasi-délit

انظر: شبه العقد quasi-contrat، الجريمة délit.

● فعل ضارّ غير مشروع وغير متعمد (تم بالإهمال أو الطيش بدون نية التسبب بالضرر) بخلاف *الجريمة (المعنيان 1 و2) يشكل مصدراً للتبعة الجرمية (القانون المدني، المادة 1383)؛ بصورة أخص خطأ غير مقصود.

شبه الحيازة Quasi-possession

اسم مؤنث، من quasi اللاتينية ومعناها تقريباً. انظر: الحيازة possession.

● تعبير يدل على الحيازة (المعنيان 1 و2) التي تناظر حقاً عينياً غير المِلْكية (ارتفاق، حق انتفاع). مرادفها حيازة الحق possessio juris.

شبه العقد Quasi-contrat

اسم مذكّر، من quasi اللاتينية ومعناها تقريباً. انظر: العقد contrat.

● تعبير تقليدي (موضوع انتقاد بيد أنه مميز في القانون المدني) يدل على بعض *المصادر *غير التعاقدية للموجَب التي يولد فيها الموجَب (تأدية ورد وتعويض على وجه العموم)، بالنسبة إلى من يستفيد منه (مثلاً *صاحب القضية، المتلقّي) من فعل يقوم به شخص آخر (*فضولي دافع، خارج أي *عقد، وأي موجب، وأي هبة، وبالتالي أي أساس قانوني)؛ فعل «طوعيّ صرف» يولّد نتائج تُقارَن بالنتائج التي يمكن أن تنشأ عن عقد ما وبالتعميم عن وكالة ما (quasi ex contractu nasci videntur ـ أي التي يبدو أنها نشأت كما لو أنها وليدة عقد ـ ومن هنا الاسم المعطى لهذا الفعل القانوني). قارِنْ بـ الجريمة délit، شبه الجريمة quasi-délit. انظر: الادارة gestion (الفضول gestion d'affaires)، دفع غير المستحق paiement de l'indu، الإثراء غير المشروع أو بلا سبب enrichissement sans cause، شبه تعاقدي quasi contractuel.

شبه المباشَر (الحكم الشعبي ـ الديمقراطية) Semi-direct (démocratie)

انظر: الحكم الشعبي (الديمقراطية) شبه المباشر ـ démocratie semidirect.

الشتيمة أو الشتائم بحق خفير أو دَيْدَب[1] Insulte(s) à sentinelle ou à vedette

عن اللاتينية insultare، من in على، ومن sultare: قفز.

● جريمة، بالنسبة إلى عسكري، تتكوّن من إهانة حارس أو ديدب بالكلام أو الحركات أو التهديد.

(1) الديدَب: الحارس الخيال vedette.

الشتيمة أو الإهانة Injure

عن اللاتينية injuria: ظلم، انتهاك للقانون.

●1 ـ (جزائي). أي تعبير مُهين (كلام، مخطوطة، مطبوعات، رسوم)، تعبير تحقيق أو قدح لا يتضمن نسبة أي فعل معين (يتعلق الأمر، بتعبير آخر، *بالتشنيع). قارِنْ بـ الإهانة outrage، الشتيمة offense.

ـ مخالفة الشتيمة contravention d'injure. شتيمة تُقال على حدة.

ـ جريمة الشتيمة délit d'injure. شتيمة علنية توجَّه إلي فرد أو مجموعة وتتعلق بالعِرق، أو الأصل، أو الأمة، أو الدين؛ شتيمة تحويها مراسلات بريدية أو برقية تنقل مكشوفة.

●2 ـ (مدني) شتيمة فاحشة يوجهها الموهوب له إلى الواهب (اعتداء على شرفه وسمعته) تعتبر عُقوقاً وسبباً للرجوع.

ـ الإهانة الفاحشة injure grave. سبب كان، حتى وقت قريب، مخصصاً بالطلاق (يشمله انتهاك واجبات الزواج وموجَباته ويشكل خطأ يعتبر سبباً للطلاق ضمن شروط القانون)، وهو يناظر هذا المبدأ العام. مثلاً رفض العناية بأحد الزوجين المريض أو بالعيش المشترك. قارِنْ بـ ، العنف الجسدي sévices، الزِنا adultère.

الشتيمة Offense

من اللاتينية offensa، من offendere، اصطدم بـ، صدم، هاجم، اعتدى على.

●1 ـ في معنى عام مرادفة للشتيمة injure والإهانة؛ طعن *بالشرف، و*الكرامة والاعتبار الشخصي؛ شتيمة insulte.

●2 ـ بشكل أخص اسم خاص معطى لشتم رئيس الدولة؛ *إهانة موجَّهة لرئيس الجمهورية أو رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الشؤون الخارجية في حكومة أجنبية في غيابهم (ولاسيما من جانب جهاز إعلامي).

الشحَّان Fréteur

اسم مشتق من الفعل fréter أجَّر سفينة. انظر: أجرة نقل السلع fret.

● (تعبير يميل إلى العفاء). مجهّز السفينة المعتبرة كجزء من عقد *استئجار السفينة. انظر: مستأجر السفينة affréteur.

شَحَنَ: انظر أرسل expédier.

الشَّحن Chargement

من الفعل charger شحن. انظر: الوظيفة charge.

●1 ـ عملة تحميل السلع على السفينة لشحنها.

●2 ـ مجموعة الحاجات المحملة على السفينة (سلع، حاجات جماعة مجهزي السفن، طعام).

ـ الشحن على جسر السفينة chargement en pontée. رص السلع على جسر السفينة.

●3 ـ قسم من العلاوة، في قانون التأمين، يناظر المصروفات العامة لمؤسسة التأمين ويشكل، إذا أضيف إلى العلاوة المحض أو النظرية كما تنجم عن الإحصاءات، العلاوة المتوجبة، غير الصافية أو التجارية. انظر: العلاوة prime.

●4 ـ تسليم كتاب أو رزمة مختومة لإدارة البريد مع التصريح عن قيمة المحتوى. انظر: الكتاب المضمون lettre recommandée.

الشخص الحيّ Vif

عن اللاتينية vivus من الفعل vivere: كونه حيّاً.

● تعبير يستخدم كاسم بمعنى «شخص حي» في بعض النصوص التقليدية.

ـ بين الأحياء entre vifs. تعبير مكرّس لتمييز عمل قانوني ثنائي الجانب ينتج مفاعيله عن الشخص الحي حتى عن من أنجبه. ويدل هذا التحديد، في الأعمال الناقلة للمِلْكية (*تصرف بين الأحياء، *هبة بين الأحياء) على أن نقل المِلْكية من الحي ومن المتصرف غير قابل للرجوع عنه من جانب واحد حسب رغبة هذا الأخير، وفي حالة سبق وفاة المستفيد يبقى مكتسباً في إرث هذا الأخير. ضد هذا التعبير: بسبب الوفاة à cause de mort. انظر: الهبة بسبب الوفاة donation à cause de mort.

الشخص Personne

من اللاتينية persona قناع مسرحي وبالتالي شخصية أو شخص.

● كائن يتمتع بالشخصية القانونية.

ـ الشخص المعول personne à charge. شخص يؤمّن وجوده، عفواً أو بمقتضى موجبٍ، عن طريق شخص آخر.

ـ الشخص الإداري personne administrative. شخص معنوي من القانون العام. مثلاً الدسكرة والمؤسسة العامة هما شخصان إداريان. قارِنْ بـ *الشخص العام personne publique.

ـ الشخص المدني personne civile. انظر: الشخص المعنوي personne morale.

ـ حقوق الشخص droits de la personne. انظر: الشخصية personnalité (حقوق الشخصية droits de la personnalité)، القانون Droit (حقوق الإنسان droits de l'homme).

ـ الشخص المستقبلي personne future. شخص سوف يولد تبني مصلحته الجدارة في التمتع ببعض الحقوق؛ وهذا التعبير يدل عموماً على الجنين.

قول مأثور: يعتبر الجنين مولوداً كلما كانت هناك فائدة له.

ـ الشخص غير اليقيني personne incertaine. شخص ليست هويته محددة ولا قابلة للتحديد. مثلاً اشتراط لصالح شخص غير يقيني، إيصاء لشخص غير يقيني.

ـ الشخص غير المحدد personne indéterminée. انظر: الشخص غير اليقيني personne incertaine.

ـ الشخص الدُولي personne internationale. أهل للحق في القانون الدُولي.

ـ الشخص المسخَّر personne interposée. شخص يقوم، في علاقة قانونية، علانية بدور المستفيد الحقيقي الذي يقنّعه في نظر الأشخاص الثالثين. انظر: تسخير الشخص interposition de personne. قارِنْ بـ الصورية simulation، العقد المضاد contre-lettre، الظاهر apparence، التبرع libéralité، المُسَخَّر prête-nom، الإنسان فاقد الشخصية homme de paille.

ـ الشخص المعنوي personne morale. *تجمع مزوّد، ضمن شروط معينة، *بشخصية قانونية تامة إلى حدٍ ما، *أهل لحق اعتباري يخضع، في ظل الجدارة المشتركة ليكون حائز حق وموجَب، النظام يتغير حسبما يتعلق الأمر بشخص معنوي من القانون الخاص أو شخص معنوي من القانون العام. مثلاً الرابطة، الشركة، تجمع مصلحة اقتصادية أو نقابية، الدولة، المحافظة، الدسكرة. مرادفه كائن معنوي، شخص مدني. انظر: الحيلة القانونية fiction.

ـ الشخص الطبيعي personne physique. كائن بشري وفقاً لما يعتبره القانون؛ الشخص البشري المعتبر اهلاً للحق، بخلاف الشخص المعنوي. انظر: الفرد individu، الفرد particulier، الروح esprit، الجسم corps، الحالة (I) état.

ـ الشخص العمومي أو العام personne publique. شخص معنوي يدل بشكل أخص على المؤسسات العامة المزوّدة بالشخصية القانونية. قارِنْ بـ الشخص الإداري personne administrative.

شخصي: انظر خاص privé.

Personnel

شخصي

صفة عن اللاتينية personalis، متعلق بالشخص.

● 1 ـ متعلق بحق في *الدين أو في *الموجب، يتميز الحق بالنسبة إلى *الدائن في أنه يُلزم المدين (حق بالنسبة إلى الشخص jus ad personam) بتنفيذ هذا الالتزام. مثلاً

للمقرض حق شخصي تجاه المقترض. ضدها *عيني (المعنى 1). انظر: الدعوى الشخصية action personnelle.

●2 ـ *فردي يتعلق بشخص بصورة خاصة، ما هو خاص به، بخلاف جَماعي. على سبيل المثال ضرر شخصي، فائدة شخصية. قارِنْ بـ مباشر direct.

ـ *الدفع الشخصي exception personnelle. وسيلة دفاع مستخرجة من وضع أحد المدعى عليهم لا يمكن للآخرين التذرع بها. مثال ذلك شريك متضامن في الدين بإمكانه الاحتجاج في وجه الدائنين جميعاً بالدفوع المشتركة بين الشركاء في الدين كافةً وبالمدفوع الشخصية الخاصة به بدون أن يتمكن من التذرع بالمدفوع الشخصية لشركائه في الدين.

●3 ـ ما يعود بصفة خاصة لشخص ما. مثال ذلك أحوال شخصية، ذمة مالية شخصية. انظر: خاص propre، عام commun.

●4 ـ مرتبط حصراً بالشخص؛ تقال في الحقوق أو الدعاوى التي لا يمكن أن تفيد إلاّ حائزيها والتي ليست قابلة للنقل إلى الورثة (الاستفادة من نفقة)، أو لا يمكن أن يمارسها دائنو الحائز عن طريق الدعوى *غير المباشرة. انظر: الدعوى غير المباشرة action oblique.

●5 ـ ما يستبعد التمثيل (عن طريق محام أو وكيل آخر) ولا يمكن أن يقوم به إلاّ صاحب العلاقة نفسه (شخصياً). مثلاً الحضور الشخصي للفرقاء، *المذكرة الشخصية في الطلاق بناء على اعتراف لا يُجزَّأ.

●6 ـ ما يجب تسليمه باليد شخصياً إلى المرسل إليه. مثلاً ظرف شخصي.

●7 ـ ما يرتكز على الالتزام الشخصي لفرد ما. مثلاً الالتزام في الكفالة، بالنسبة إلى دائن المدين الأصلي، هو أمن شخصي.

●8 ـ أحياناً مرادفة *لمُشخصن ومُفرَّد. مثلاً *ضريبة مشخصنة.

شخصي Spécial

صفة من اللاتينية spécialis: متعلق بالنوع.

●1 ـ (في ما يتعلق بقياس، أو قاعدة، أو عمل قانوني).

أ/ شخصي، *فردي، *خاص؛ تقال في قياس لا يطبق إلاّ على حالة محسوسة (مثلاً قرار شخصي، بخلاف *نظام). انظر: بالنسبة إلى الشخص ad personam.

ب/ ما لا يتعلق إلاّ بمجموعة حالات محددة تجريدياً وإنما تشكل حالة ضيّقة بما فيه الكفاية (قواعد خاصة بالحرفيين، أو السلطات القضائية القنصلية) بخلاف نوع أكثر اتساعاً تسوسه قاعدة عامة: *الأحكام الخاصة تشذ عن الأحكام العامة spécialia generalibus derogant. ضدها عام. قارِنْ بـ غير مألوف exorbitant، استبعادي dérogatoire.

ج/ في معنى قريب ما هو خاص بحالة عمل أو فعل، بخلاف ما هو *مشترك بين حالات النوع جميعاً. مثلاً قانون العقود الخاصة بخلاف النظرية العامة للعقد؛ قانون عقوبات خاص بخلاف قانون عقوبات عام.

د/ محدود، محصور في بعض العناصر، مقيد. مثلاً وكالة خاصة: لا تعطي السلطة إلاّ لموضوع محدد؛ أمن خاص بخلاف حق الرهن العام؛ *مصادرة خاصة.

هـ/ معيّن بشكل صريح بسبب أهمية موضوعه. مثلاً وكالة خاصة لبيع عَقار.

و/ *استثنائي. مثلاً تخصيص استثنائي، إذن استثنائي.

●2 ـ (في ما عنى مؤسسة أو جهازاً). مرادفه لمتخصص، منسوب خصّيصاً لـ... مؤهل بشكل خاص لـ... مثلاً غرفة مخصصة لـ...، قضاء مختص بـ... انظر: القاضي المنتدب magistrat délégué، خاص بموضوع معين ad hoc.

●3 ـ (في ما يتعلق بشيء ما). ما له خاصيات معينة وسمات مميزة. مثلاً منتوج خاص. قارِنْ بـ نوعيّ spécifique، أصليّ original.

الشخصية: انظر الهوية identité.

Personnalité — الشخصية

عن اللاتينية personalitas من personalis: شخصي.

●1 ـ الجدارة في حيازة حقوق والالتزام بموجَبات اللتان تعودان للأشخاص الطبيعيين جميعاً، وضمن شروط محددة *للأشخاص المعنويين؛ ويجري التحديد بشكل خاص بشخصية قانونية. انظر: *وطني sujet (أهل للحق) sujet de droit، الأهلية capacité، الانتفاع أو التمتع jouissance، *الموت المدني mort civile.

ـ الشخصية المعنوية personnalité morale. اسم معطى للشخصية القانونية *للأشخاص المعنويين؛ تدل كذلك في النظرية المسماة نظرية الشخصية المعنوية على الحيلة القانونية التي يعتبر بمقتضاها تجمع، أو هيئة الخ، أهل للحق في ذاته، كياناً مميزاً عن شخصية أعضائه الذين يؤلفونه. انظر: الرابطة association، الشركة société، النِقابة syndicat.

●2 ـ تدل أحياناً على الشخص الطبيعي (بما له من خاص به وجوهري).

ـ حقوق الشخصية droits de la personnalité. حقوق ملازمة للشخص البشري تعود بقوة القانون لأي شخص طبيعي (فطرية وغير قابلة للتصرف بها) لحماية مصالحه الأساسية. مثلاً الحق في الحياة والسلامة الجسدية واحترام الحياة الخاصة، الخ.

●3 ـ ما يميز بشكل خاص فرداً ما (في نزعاته ومزاجه)، في فرديته وطبعه.

ـ إضبارة الشخصية dossier de personnalité. مجموعة نتائج تحقيق حول الشخصية

والفحوصات الطبية والطبية النفسية التي يأمر بها قاضي التحقيق؛ وهدف ذلك التوصل إلى معرفة أعمق لشخصية المخالف و*تفريد أفضل للعقوبة.

- التحقيق حول الشخصية enquête de personnalité. مرادف لتفحص الشخصية.

- تفحص الشخصية examen de personnalité. بحث معدّ لمعرفة مختلف مظاهر شخصية المتّهم لكي يتمكن القاضي من أن يستخدم بالطريقة الملائمة الهامش الذي يتمتع به قانوناً في تحديد العقوبة: فحص إلزامي خلال التحقيق مع القاصرين واختياري بالنسبة إلى الراشدين المخالفين. مرادفه *تحقيق حول الشخصية.

الشذوذ Irrégularité

عن اللاتينية irregularitus، من regula: قاعدة.

● 1 - (معنى عام). عدم المطابقة للقاعدة؛ عيب يشوب عملاً أو وضعاً غير متوافق مع القانون، ولاسيما بسبب عدم مراعاة شرط التكوين. ضده النظامية. انظر: البُطلان nullité، اللاّقانونية illicéité، اللاّقانونية illégalité، العاهة invalidité.

● 2 - (إجراء). في الكلام على عمل إجرائي، *عيب (في الشكل أو في الأساس) لا يمكن للخصم إثارته (*بالدفع بسبب البطلان أو اللاصلاحية أو سبق الادعاء أو التلازم)، أو إثارته تلقائياً إلاّ ضمن شروط تقليدية، ومن نتيجته، ، إذا كان معترفاً به، إسقاط العمل أو الإجراء (بدون أن يمنع ذلك البدء به من جديد بعمل صحيح أو أمام سلطة قضائية صالحة). (قارِنْ بـ اللاقبولية irrecevabilité، غير مسوغ mal-fondé. انظر: في بدء المحاكمة in limine litis.

الشراء المسافي (بيع -) Télé-achat (vente de)

من اليونانية τῆλε من بعيد. انظر: الشراء achat، البيع vente.

● بيع منتوجات على مسافة تقدمها دوائر البث الإذاعي الصوتي والتلفزة (في إطار بث. مأذون له يسمى إرسال التشجيع المتلفز) يترافق، بالنسبة إلى الشاري، مع حق إعادة المنتوج إلى البائع للمقايضة أو التسديد في أقصر مهلة قانونية. انظر: الندم (حق -) repentir (droit de).

الشراء Achat

اسم من acheter، عن اللاتينية accaptare، من captare: أخذ أولاً، حاول أن يأخذ، وبالتالي اشترى.

● 1 - اسم لعقد *البيع من جانب من اكتسب الشيء ودفع ثمنه (الشاري)؛ نوع من اكتساب المِلْكية. انظر: الاسترجاع بالشراء rachat.

ـ الشراء بالائتمان أو الثقة بالملاءة achat à crédit. شراء يعفى فيه المتملك كلياً أو جزئياً (بعد تأدية *على الحساب) من دفع الثمن فوراً مع أن العقد مبرم والشيء تم تسليمه. انظر: البيع بالائتمان أو بالثقة بالملاءة vente à crédit.

ـ الشراء *نقداً achat au comptant. شراء يدفع المتملك فيه كامل الثمن في آونة حيازته الشيء حتى قبل التسليم عقب إبرام العقد.

●2 ـ بالتعميم الشيء الذي تم شراؤه. قارِنْ بـ الإيداع dépôt.

ـ الشراء المسافيّ télé-achat. انظر: الشراء المسافي (بيع ـ) télé-achat (vente de).

الشراهة: انظر الإفراط intempérance.

الشرح: انظر التعليق commentaire.

الشرط: انظر الظرف condition.

الشرط أو البند Clause

عن اللاتينية القروسطية clausa، من clausus، اسم مفعول من claudere: أقفل، بدلاً من اليونانية القانونية clausula، بالمعنى عينه، غاية (كتاب أو مستند).

● (معنى عام). بند خاص من *عمل قانوني (اتفاقية، معاهدة، وصية) موضوعه إمّا تعيين عناصره أو كيفياته (الثمن، تاريخ التنفيذ ومكانه، الخ)، وإمّا إخضاعه لنظام خاص، وأحياناً حتى شاذ عن القانون المتعلق بقواعد تطبق على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun (يجري الكلام عندها على شروط خاصة). قارِنْ بـ الاشتراط stipulation. انظر: الوظيفة charge (دفتر الشروط) cahier des charges.

ـ الشرط المغاير للقانون clause abusive. انظر: مغاير للقانون abusif- (مغاير للقانون (الشرط الـ) (abusive (clause).

ـ الشرط للأمر clause à ordre. انظر: النظام أو الترتيب ordre-؛ الأمر (الشرط لـ ـ) ordre (clause à)؛ سبب الحق أو أساسه القانوني titre (سند الأمر titre à ordre).

ـ شرط إسناد الصلاحية أو الاختصاص clause attributive de juridiction. شرط في عقد يتفق فيه الفريقان على إخضاع النظر في النزاعات التي يمكن أن تحدث في مناسبة هذا العقد لسلطة قضائية يسميانها، فيشذّان بذلك إمّا عن قواعد *صلاحية الإسناد (وذلك قانوني إذا لم يكن مخالفاً للانتظام العام)، وإمّا عن قواعد الصلاحية الإقليمية (اشتراط صحيح إذا تم بين تجار وكان معيناً بشكل ظاهر). قارِنْ بـ المسكن أو الموطن ـ اختيار المسكن élection de domicile، التمديد prorogation (امتداد الصلاحية أو الاختصاص prorogation de juridiction).

ـ الشرط الاستعماري clause coloniale. اشتراط في اتفاقية دُولية تعطي بموجبه

إحدى الدول المتعاقدة نفسها الإمكانية، بمقتضى عمل صادر عن إرادتها السيدة شرط إعلام الفريق الآخر أو الفرقاء الآخرين، في أن توسع المدى الإقليمي لهذه الاتفاقية، بدون تعديل محتواها المادي، إلى أقاليمها المستعمرة التي لا تطبق هذه المعاهدة عليها بحكم القانون.

ـ الشرط التهديدي clause comminatoire. انظر: تهديدي comminatoire.

ـ البند التحكيمي clause compromisoire. بند في عقد، مسموح به في الشأن التجاري فقط، يتعهد فيه الفريقان باللجوء إلى *التحكيم في صدد النزاعات التي يمكن أن تنشأ بينهما؛ إن البند التحكيمي يختلف عن *التسوية في أنه يتعلق *بنزاع احتمالي (لم يولد بعد) غير أنه يقترب منها بقدر ما يجعل السلطات القضائية الدَولية غير صاحبة صلاحية. مرادفه بند التحكيم clause d'arbitrage، البند التحكيمي clause arbitrale.

ـ بند الانضمام clause d'accession. بند يرد في اتفاق دُولي ويسمح للدول غير الموقعة في الأصل عليه بالانضمام إليه ضمن الشروط الواردة فيه. انظر: الانضمام adhésion.

ـ بند الوسيط clause d'adresse. انظر: العنوان adresse ـ (شرط) الاتصال بالوسيط adresse (clause d').

ـ شرط نقل الثابت clause d'ameublissement. انظر: نقل الثابت ameublissement.

ـ شرط المقدمة clause d'apport. انظر: المقدمة apport.

ـ بند تخصيص الأموال الشائعة بين الزوجين للباقي على قيد الحياة clause d'attribution de communauté ou survivant. بند يشترط فيه الزوجان في عقد الزواج أو في اتفاقية تعديلية (انظر: تغيير النظام الزواجي changement de régime matrimonial)، أن تعود كلية الأموال المشتركة (بند التخصيص الكامل) إلى أحدهما الباقي على قيد الحياة أو إلى أحدهما إذا عاش بعد الثاني شرط موجَب تسديد الديون جميعاً (بند يقترن بشكل متواتر بكلية الأموال المشتركة). قارِنْ بـ اشتراط الحصص غير المتساوية stipulation de parts inégales. انظر: الفائدة الزواجية avantage matrimonial، الإسناد أو التخصيص attribution.

ـ شرط العُزوبة clause de célibat. بند في عقد عمل يفرض على الأجير (ولاسيما في وظائف الإناث، مضيفات الجو مثلاً)، كشرط للاحتفاظ بالوظيفة، موجَب عدم الزواج غير أن صحة هذا الشرط متنازع فيها.

ـ شرط السلّم المتحرك clause d'échelle mobile. انظر: السلّم المتحرك échelle mobile.

ـ بند *الضمير clause de conscience. بند مُضْمر في عقد عمل الصّحافي يمكنه

بمقتضاه تقديم استقالته إلى مستخدِمه، بدون أن يخسر حقه في تعويض التسريح عندما يحصل «تغيير بارز في طابع الصحيفة أو النشرة الدورية أو توجهها»، إذا أنشأ هذا التغيير بالنسبة إلى الشخص المستخدَم وضعاً من شأنه الإساءة إلى شرفه أو سمعته، أو بشكل عام، إلى مصالحه المعنوية.

ـ بند *القساوة clause de dureté. انظر: sauvegarde ـ الوقاية (شرط ـ sauvegarde) (clause de).

ـ بند الإنصاف clause d'équité. انظر: sauvegarde ـ الوقاية (شرط ـ sauvegarde) (clause de).

ـ الشرط غير المثقل والخالص clause de france et quitte. انظر: التقديم غير المثقل والخالص apport france et quitte.

ـ شرط الاختبار clause de hardship. انظر: الاختبار (شرط ـ hardship (clause de).

ـ بند الدولة الأولى بالرعاية clause de la nation la plus favorisée. انظر: الدولة الأولى بالرعاية (شرط الـ ـ nation la plus favorisé (clause de la).

ـ بند اختيار المسكن clause d'élection de domicile. انظر: المسكن (بند اختيار ـ domicile (clause d'élection de).

ـ بند عدم المنافسة clause de non-concurrence. انظر: عدم المنافسة non-concurrence (بند ـ) (clause de non-concurrence).

ـ شرط اللاّتبعة (اللاّمسؤولية) clause de non-responsabilité. شرط يسمى أيضاً شرط *مستبعد للتبعة أو اللاّمسؤولية موضوعه إعفاء شخص مسبقاً من تبعة هذا الضرر المحتمل أو ذاك (سرقة، خسارة، حادث، الخ)، وهو باطل في الشأن الإجرامي، وليس له، في الشأن التعاقدي، قوة إعفائية إلاّ بالنسبة إلى *الأخطاء الطفيفة (يقتصر مفعوله على رد إثبات خطأ *تدليسي أو *جسيم على عاتق المتعاقد)؛ تسمية تمتد بإسراف إلى الآراء الصادرة عن فريق واحد (مثلاً إلى الإعلانات التي يلصقها مهني في مؤسسته)، ويمكن للقبول الضمني (المفترَض) للآخر أن يضفي أحياناً عليه طابعاً تعاقدياً. قارِنْ بـ شرط التبعة التحديدي clause limitative de responsabilité.

ـ بند عدم المنافسة clause de non-rétablissement. انظر: عدم المنافسة non-rétablissement (بند ـ) (clause de non-rétablissement).

ـ بند السلام الاجتماعي clause de paix sociale. بند يدخل في عقد جماعي يفرض على الفريقين موجَب عدم اللجوء إلى الإضراب ولا إلى إغلاق المؤسسة إمّا بصورة مطلقة

أو على الأقل قبل مراعاة مهلة انتظار معينة أو احترام إجراء محدد (إخطار، محاولة توفيق، الخ).

ـ بند معجّل المال clause de préciput. بند في عقد الزواج أو في اتفاقية تعديلية ينشىء *معجلاً للمال لصالح أحد الزوجين.

ـ بند حفظ المِلْكية clause de réserve de propriété. انظر: الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve ـ حفظ المِلْكية (بند ـ) réserve de propriété (clause de).

ـ شرط الإيفاء عند المقدرة clause de retour à fortune. انظر: الإيفاء عند المقدرة (شرط ـ) retour à meilleur fortune (clause de).

ـ شرط *الوقاية clause de sauvegarde. بند يدخل في بعض الاتفاقات الدُولية يتيح لأحد المتعاقدين الذي يتذرع به ـ في الظروف الخاصة الواردة في الاتفاقية ووفقاً لإجراء خاص محدد في الاتفاقية ـ الشذوذ موقتاً عن الأحكام الأخرى التي تتضمنها الاتفاقية وأن يتملص من الموجَبات الناجمة عنها كلياً أو جزئياً.

ـ شرط فصل الأموال clause de séparation de biens. انظر: فصل الأموال séparation de biens.

ـ بند فصل الديون clause de séparation des dettes. بند يشترط فيه الخطيبان في عقد الزواج أن يتحمل كل منهما شخصياً عبء الديون الحالية أو المستقبلية التي هي على عاتقه، وأن يأخذا في الحسبان، عند حل شيوع الأموال بينهما، الديون التي يمكن أن يكونا قد دفعاها من موجودات الأموال المشتركة.

ـ شرط التسليم تحت الروافع clause de sous-palan. انظر: الروافع (شرط التسليم تحت ـ) palan (clause de sous -).

ـ الشرط المألوف clause de style. شرط اعتيادي يوجد في العقود من النموذج عينه جميعاً (مثلاً شروط معينة بعدم الضمان في البيع العَقاري) وقد سُميّ هكذا لأنه يدخل بدون مناقشة في العمل عند تحريره، ويوجد في الغالب مسبقاً في صياغات العقود (ولاسيما في الشروط العامة في *عقد الإذعان). أو في عناصر *العقد النموذجي. انظر: أساسي أو جوهري essentiel، طبيعي naturel، عَرَضي accidentel.

ـ بند القيمة الموافق عليها clause de valeur agréée. انظر: القيمة الموافق عليها (بند ـ) valeur agréée (clause de).

ـ شرط التغيير clause de variation. انظر: التغيير (شرط ـ) variation (clause de).

ـ شرط الطريق الممهَّدة clause de voie parée. انظر: الطريق الممهدة (شرط ـ) voie parée (clause de).

ـ شرط القساوة الاستثنائية clause d'exceptionnelle dureté. انظر: القساوة المفرطة (شرط ـ) dureté (exceptionnelle) (clause de).

ـ شرط استبعاد الأموال الشائعة بين الزوجين clause d'exclusion de communauté. بند يشترط فيه الزوجان في عقد الزواج أن تبقى المنقولات الحاضرة أو المستقبلية العائدة لكل منهما بكاملها (في ما يتجاوز مبلغاً معيناً) خاصة بكل منهما، وقد سكت عنه القانون اليوم وهو بدون فائدة (منذ أن غدا النظام القانوني متعلقاً بشيوع أموال الزوجين الذي تقلص إلى المكتسبات).

ـ شرط الحصرية clause d'exclusivité. انظر: الحصرية (شرط ـ) exclusivité (clause de).

ـ شرط تحديد المبالغ وفقاً لمؤشر متحرك clause d'indexation. انظر: تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation.

ـ شرط الفائدة المحددة clause d'intérêt fixe. انظر: الفائدة المحددة (شرط ـ) intérêt fixe (clause d').

ـ الشرط غير المألوف للقواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية clause exorbitante de droit commun.

أ/ (إداري). شرط يُدرَج في عقد يجريه شخص عمومي قابل لأن يؤدي إلى استبعاد هذا العقد من القانون الخاص (فيشكل هكذا أحد معايير *العقود الإدارية).

ب/ على وجه أعم بند يشذ عن *القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun. قارنْ بـ استبعادي dérogatoire، استثنائي exceptionnel، شخصي spécial.

ـ البند الإلافي (الفيديرالي) clause fédérale. بند يُدرَج في اتفاقية دُولية معدّ ليتيح لدولة إلافية أن تحد من موجَبها بالأخذ في الحسبان الصلاحية *التشريعية للولايات الأعضاء في إطار الاتفاقية.

ـ شرط عدم ضمان العوارية الخاصة clause franc d'avaries particulières. انظر: خالص franc ـ شرط عدم ضمان العوارية الخاصة franc d'avaries particulières (clause de).

ـ الشرط الأسدي clause léonine. انظر: أسدي léonin.

ـ الشروط المُقْرَنة clauses liées. مرادفة للعقود *المقرنة contrats couplés.

ـ شرط التبعة التحديدي clause limitative de responsabilité. شرط موضوعه التحديد المسبق بمبلغ أو بمعدل محدد لقيمة العطل والضرر يخضع للنظام عينه *لشرط

اللاّتبعة. انظر: الجزاف forfait. قارِنْ بـ البند الجزائي clause pénale.

ـ شرط الذهب (أو *القيمة بالذهب) clause or (ou valeur or) بند في عقد يلتزم فيه المدين إمّا بأن يدفع للدائن بعملة معدنية ذهبية، وإمّا بأن يأخذ في الحسبان بالنسبة إليه انخفاض قيمة العملة التي يدفع بموجبها بالنسبة إلى الذهب (شرط يعتبر غير قانوني في حقبة *السعر الجبري، حتى ولو تم اشتراط ذلك قبل وضع هذا السعر). انظر: التغيّر variation، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، إعادة التقدير revalorisation، القيمة النقدية اللاّإسمية valorisme monétaire، ذاتية الوحدة النقدية، nominalisme monétaire، السلّم المتحرك échelle mobile.

ـ البند الجزائي clause pénale. انظر: جزائي (البند الـ ـ) pénale (clause).

ـ شرط الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق clause rebus sic stantibus. شرط (مُضْمر) يناظر شرطاً *ضمنياً على العموم تبنى عليه أي اتفاقية دُولية تعقد بين دولتين أو أكثر (إمّا لأجل أكيد أو لمدة غير محددة) لا يستمر بمقتضاه رضا الفرقاء المرتبط بالاتفاقية الدُولية إلاّ إذا لم يتدخل أي تغيير أساسي في الظروف الراهنة عند عقد هذه الاتفاقية.

ـ الشرط الفاسخ clause résolutoire. انظر: فاسخ (الشرط الـ ـ) résolutoire (clause).

ـ الشرط بلا مصاريف clause sans frais. انظر: العودة retour ـ الرجوع بلا مصاريف (شرط ـ) retour sans frais (clause de).

ـ شرط التحصيل clause sauf encaissement. شرط لا يأخذ شخص ما مصرفي على وجه العموم بالاستناد إليه سندات تجارية للحسم إلاّ بشرط التحصيل، ويجب الغاء عقد الحسم في حال عدم دفع السند عند الاستحقاق (وهذا الشرط، وفقاً للأعراف التجارية، مُضْمر في حالة إيداع سندات تجارية للحسم عندما تكون هناك اتفاقية للحساب الجاري بين المصرفي وزبونه).

ـ شرط شمول الجميع clause si omens. تعبير لاتيني معناه «أن يكون الجميع...» يستخدم لتمييز شرط في اتفاق ينص على أن هذا الاتفاق لا يطبق في ظروف معينة إلاّ أن تكون الدول المعنية بهذه الظروف فرقاء في الاتفاق الذي يحوي هذا الشرط. مثلاً اتفاقيات لاهاي حول الحرب لم تكن مطبقة على نزاع ما إلا أن تكون الدول المشاركة في الحرب فرقاء في هذه الاتفاقية. مرادفه شرط المشاركة العام clause de participation générale.

ـ شرط الدول جميعاً clause tous Etats. شرط نهائي يرد في اتفاقية يقبل بموجبه الفرقاء المتعاقدون فتح باب هذه الاتفاقية أمام الدول جميعاً بلا استثناء. مثلاً معاهدة موسكو بتاريخ 25 تموز 1963 التي تمنع التجارب النووية في الجو، والمدى خارج الجو،

وتحت المياه، والتي أعدتها ثلاث دول (الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي، والمملكة المتحدة) وُصِفت «بالفرقاء الأصليين»، والمتاح دخولها «لجميع» الدول؛ بالإضافة إلى المادة 81 من اتفاقية فيينا حول المعاهدات لعام 1969.

ـ الشرط النموذجي clause type. في قانون التأمين شرط يمكن أن تفرض وزارة المالية إدراجه في هذه الفئة أو تلك من العقود. على سبيل المثال ذكْر مدة العقد فوق توقيع المؤمَّن بالضبط بأحرف مرئية جداً.

ـ شرط القيمة بالذهب clause valeur-or. انظر أعلاه: شرط الذهب clause-or.

ـ شرط القيمة بالنقد الأجنبي clause valeurs-devises. انظر: التغيّر (شرط ـ) variation (clause de)، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation.

شرطة المرور Roulage (police du)

من rouler المشتق من الفعل القديم roueller، من rouelle، دولاب صغير عن اللاتينية rotella. انظر: الشرطة (I) police.

● تنظيم مرور المركبات من أجل تأمين الحفاظ على الطرقات وأمن المرور وحريته.

الشرطة أو الضابطة Police (I)

اسم مؤنث عن اللاتينية politia: تنظيم سياسي إداري عن اليونانية πολιτεία، من πόλις: حاضرة.

●1 ـ احتفظت هذه الكلمة في بعض التعابير بالمعنى الملازِم لأمر، وتطهير، ورقابة لحماية المصلحة العامة؛ يجري الكلام هكذا على الشرطة أو الضابطة القانونية لتمييز تنظيم العلنية أو رقابة القانونية الاتفاقية.

●2 ـ على وجه أخص مجموعة القواعد التي تفرضها السلطة العامة على المواطنين من أجل سيادة النظام والهدوء والأمن في الدولة. مثلاً قانون الشرطة والأمن.

●3 ـ بصورة أدق أحد الأقسام الثلاثة التي تؤلف المادة الجزائية التي تجمع العقوبات والجرائم ذات الخطورة الأقل (يقال أيضاً مخالفة عادية). مثلاً عبارة «في مادة المخالفة» تتعارض مع عبارتي «في مادة الجناية» و«في مادة الجريمة». انظر: مخالفي contraventionnel، عادي simple ـ المخالفة العادية simple police.

ـ المخالفة (العقوبة ـ) police (peine de). انظر: العقوبة المخالفة peine de police.

●4 ـ *قوة عامة وظيفتها فرض احترام قواعد الشرطة (المعنى 2).

ـ الشرطة (أو الضابطة) *الإدارية police administrative. مجموعة الوسائل القانونية والمادية ـ تنظيمات، وأذونات، وأوامر، وقسر ـ التي تستعملها السلطات الإدارية صاحبة

الصلاحية من أجل تأمين الانتظام العام أو صيانته أو بسطه؛ يجري التفريق بين الشرطة الإدارية العامة المكلفة الحفاظ على *الأمن و*الراحة و*السلامة العمومية من المرض، والشرطة الإدارية الخاصة في شأن هذا النشاط أو ذاك، مثلاً سكك الحديد.

- الشرطة *القضائية police judiciaire. نشاط السلطات التي لها صفة الضابطة القضائية ومهمتها التحقق من الجرائم والبحث عن فاعليها وجمع الأدلة التي تتيح تجريم هؤلاء الفاعلين.

الشرطي البلدي Sergent de ville

عن اللاتينية serviens اسم فاعل من servire بمعنى «هو في الخدمة».

● تعبير - قليل الاستعمال اليوم - كان يدل على مأموري الشرطة البلدية.

شرَطِيّ Conditionnel

صفة من اللاتينية condicionalis.

● خاضع *لشرط *معلّق أو مُلْغ؛ تقال على وجه الخصوص في حق مُعلّق على شرط أو *تحت شرط الإلغاء. ضدها يَقيني، صلب، بلا قيد أو شرط. قارِنْ بـ *لأجل à terme، احتمالي éventuel.

- *الإفراج المشروط libération conditionnelle. تدبير إخراج مسبق يمنحه إمّا *قاضي تطبيق العقوبات وإمّا وزير العدل، ويطبق على العقوبات المانعة للحرية أياً كانت مدتها شرط أن يقدم صاحب العلاقة ضمانات جدية لتلاؤمه الاجتماعي. قارِنْ بـ *وقف التنفيذ مع الاختبار sursis avec mise à l'épreuve.

الشِّرعة: انظر الميثاق pacte.

شَرْعِيّ أو مُسوَّغ Bien-fondé

اسم مفعول من fundare: أسس، بنى. انظر: الأساس fond، المؤسسة fondation.

●1 - (معنى عام) شرعي، مسوّغ، قائم على قواعد صحيحة. انظر: ازدهر prospérer.

●2 - (إجراء).

أ/ (صفة). تقال في ادعاء أمام القضاء عندما تكون الوقائع الضرورية لصحته جرى التحقق منها (مثلاً سلع مفقودة) وترتكز على وسائل دعم قانوني كفيلة بتسويغها (مثال ذلك ناقل ملزم بموجَب النتيجة). قارِنْ بـ مقبول recevable، منتظم أو قانوني أو نظامي régulier.

ب/ (اسم). ما يجعل الادّعاء (أو القرار) مسوّغاً واقعاً وقانوناً وعلى القاضي اعتباره

قانونياً في *الأساس (أو يجب أن يكون القرار بمنجى من الرقابة بناء على مراجعة)؛ بكلمة واحدة *تسويغ الادعاء أو الحكم (في نظر القانون). ضده عدم التسويغ mal-fondé. قارِنْ بـ القبولية recevablitité، النظامية régularité. انظر: التعليل motivation.

Légiste الشرعي

اسم من اللاتينية القروسطية légista من lex، legis، قانون.

● تعبير ما يزال يستعمل في العبارة طبيب شرعي، وبشكل خاطىء للدلالة على *قانوني، وعالم في القانون، و*فقيه (أو بالمعنى عينه في نية التحقير).

Légitime شرعي

صفة عن اللاتينية legitimus، أقامه القانون، مطابق للقاعدة.

I■ (مدني).

●1 ـ مبني على القانون. انظر: شرعي أو مسوّغ bien-fondé.

ـ الحائز الشرعي légitime détenteur. هو من يحوز شيئاً بمقتضى سند نظامي (إيجار، إيداع، تسمية قضائية، الخ.).

ـ المالك الشرعي légitime propriétaire. هو المالك الحقيقي قانوناً. انظر: المالك الحقيقي verus dominus.

●2 ـ يمنحه القانون أو يخصصه (حصة شرعية، اسم يعطى أحياناً للحصة التي يخصصها القانون لبعض الورثة). انظر: النصاب شرعي quotité disponible، الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve.

●3 ـ جدير بالأخذ في الاعتبار (وأحياناً، بصورة أكثر نشاطاً، جدير بأن يسوّغ أو يعذر) لا لأنه متوافق مع تطلبات القانونية (قارِنْ بـ قانوني légal) أو القواعد القانونية (قارِنْ بـ مباح [مشروع] licite) فقط، وإنما لأنه مبنيّ أيضاً على معطيات (حاجات، توق إلى، الخ.) تعتبر سوّية بالنسبة إلى حالة معينة معنوية أو اجتماعية؛ تقال مثلاً في سبب تسويغ أو مانع (مرض، حِداد) يشكل عذراً للغياب، أو في مصلحة تسوّغ طلباً ما. قارِنْ بـ المعارض contraducteur ـ الممثل الشرعي للأسرة contradicteur légitime، تسويغي justificatif.

●4 ـ مطابق للعدل و*الإنصاف. مثلاً مكافأة عادلة عن عمل. انظر: عادل juste، معنوي moral.

●5 ـ في العلاقات العائلية: ملازم للزواج.

ـ الولد الشرعي enfant légitime.

أ/ بخلاف معترف به شرعاً légitimé: ولد يتمتع *بشرعية الأصل لأنه نتيجة زواج أبيه بأمه باعتبار أن أمه قد حملته أو وُلِد خلال زواج أمه (في حدود *القرينة القانونية لأبوّة الزوج).

ب/ بصورة أعم، وبخلاف طبيعي: أي ولد يستفيد من الشرعية (حتى *المعترف به شرعاً legitimé).

ـ الأسرة الشرعية famille légitime. أسرة مؤسسة على الزواج.

ـ البنوة الشرعية filiation légitime. الرباط الذي يجمع الولد الشرعي (الفقرة ب) بأبيه وأمه (أبوّة وأمومة شرعيتان).

ـ النسابة الشرعية parenté légitime. رباط يوجد إمّا بين الفروع الشرعيين من زواج واحد، وإمّا بين واحدهم والأنسباء الشرعيين للزوجين (مثلاً رباط بين أخوة وأخوات شرعيين، وبين أحفاد وأجداد شرعيين).

ـ الاتحاد الشرعي union légitime. اتحاد *بالزواج بخلاف الاتحاد الحر أو المعاشرة غير المشروعة.

II■ (عام).

● من يتمتع *بالشرعية (المعنى 2).

III■ (جزائي).

ـ *الدفاع الشرعي أو المشروع عن النفس légitime défense. حالة من يرتكب، تحت واقع ضرورة حماية شخصه أو شخص الغير، وكذلك حماية أمواله ضد اعتداء ظالم، آني أو مداهم، هو نفسه عمل يحظره قانون العقوبات، وهو وضع يساوي بالنسبة إليه فعلاً *مسوَّغاً إذا كانت شدّة الرد متناسبة مع خطورة التهديد. قارِنْ بـ التحريض provocation، الحالة (I) état ـ حالة الضرورة état de nécessité.

الشَّرعية — Légitimité

اسم مشتق من légitime *شرعي.

I■ (مدني).

●1 ـ *حالة (وضع) الولد *الشرعي (شرعية الأصل) أو *المعترف به شرعاً (شرعية مكتسبة *بتثبيت النسب) المرتكزة على مجموعة حقوق وواجبات (نظام الولد الشرعي). انظر: المساواة égalité.

●2 ـ أحياناً مرادفة *للعدالة (انظر: شرعي، I، المعنى 4) أو *التسويغ (انظر: شرعي، I، المعنى 3) أو *المشروعية.

II■ (عام).

● تطابق مؤسسة مع معيار سام، قانوني أو أخلاقي، تحس به الجماعة التي تقبل معنوياً وسياسياً سلطان هذه المؤسسة عَلى أنه أساسي؛ عدم الخلط مع *القانونية légalité.

ـ مذهب الشرعية الداخلية doctrine de la légitimité interne. مذهب اقترحته بعض دول أميركا الوسطى تلتزم الدول بموجبه رفض اعترافها بأي حكم جديد يأتي بنتيجة

انقلابات ثورية لأن حكماً كهذا لا يمكن أن يدعي الشرعية الداخلية في غياب انضمام حر للهيئة الانتخابية.

ـ مذهب الشرعية الدُولية doctrine de la légitimité internationale. مذهب اقترحته الولايات المتحدة الأميركية تلتزم بموجبه الدول رفض اعترافها بحكم جديد جاء بنتيجة انقلابات ثورية لأن حكماً كهذا لا يمكنه أن يدعي الشرعية الدُولية في غياب أي تصريح من قبله بأنه ينوي التقيد بقواعد القانون الدُولي العام أو الاتفاقي.

الشرف: انظر السمعة renommée.

الشرف Honneur

عن اللاتينية honor.

●1 ـ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص الذي تميزه وظيفته أو جداراته الخاصة): علامة استثنائية للاعتبار؛ اعتبار متوجب لمرتبته؛ شهادة تقدير؛ احترام يُقدَّم لقيمته (واجب تشريفه يدخل في علاقة أحادية الجانب للسلطان والتراتبية. قارِنْ بـ مراسِم الحفاوة honneurs، الاحترام respect. انظر: جوقة الشرف légion d'honneur.

قول مأثور: حيث يكون لاعتبار يجب أن تكون الوظيفة. حيث تكون الوظيفة يجب أن يكون الاعتبار.

●2 ـ (بالنسبة إلى أي شخص): *كرامته؛ عنصر ثروته المعنوية التي من حقه أن يحترمها كل واحد (عبء التبادل) ومن واجبه التقيد بها (واجب قانوني. مثلاً كلمة شرف أو أخلاق، مثلاً دين شرف). انظر: الشتيمة injure، القدْح والذمّ diffamation، التعويض المعنوي réparation d'honneur، السمعة réputation، الضرر المعنوي dommage moral، اتفاق الشرفاء gentlemen's agreement، الاحترام respect، حسن النية bonne foi، الاستقامة loyauté، الوفاء fidélité، الاستسلام غير المشرّف capitulation.

●3 ـ (بصورة أكثر موضوعية): قاعدة سامية في المسلك، معيار أخلاقي في السلوك، قيمة مثالية تستند إليها مجموعة (شرف شعب، شرف مهنة) كشميلة الفضائل الجوهرية وبوتقتها (استقامة، شجاعة، ترفّع، تعلّق بالحريات)، ليكون ذلك *شعاراً و*رمزاً. انظر: الضمير conscience، علم الأدبيات والواجبات déontologie.

الشَّرفية Honorariat

اسم مذكّر مشتق من honoraire*فخري.

● وضع الأستاذ *الفخري وامتيازاته؛ بصورة أعم *منصب كل موظف فخري. قارِنْ بـ لقب الأستاذ المتقاعد émérite (تمييز جامعي).

الشَّرِكة: انظر المجتمع société.

الشَّركة التابعة Filiale

اسم من اللاتينية filialis، من filius: ابن.

● تعبير يدل (اختصاراً وبجعله اسماً) على شركة تعود نسبة مئوية من رأس مالها (أكثر من النصف عموماً) لشركة ما (تسمى *الشركة الأم). قارِنْ بـ المشاركة participation، الفرع succursale، الانشاء établissement ـ المؤسسة *الثانوية établissement secondaire، المقاولة المشتركة entreprise commune، شركة الشركات holding، الفريق أو الجماعة groupe ـ مجموعة الشركات أو (المقاولات entreprises) groupe de sociétés، التركيز concentration.

شَركة التوصية لغاية دعائية Sponsoring

اسم مشتق من sponsor، شريك موصٍ لغاية دعائية أو موزع في رعاية دعائية.

● تعبير انكليزي تفرنس بكلمتي sponsorisme *مبادرة تأسيس شركة لغاية دعائية، ورعائية دعائية parrainage publicitaire.

شَركة التوصية Commandite

اسم مؤنث مأخوذ على الأرجح عن الإيطالية accomandita: إيداع، حارس (مشتقة هي نفسها من عقد الحائز الحقيقي في القرون الوسطى الفرنسية).

●1 ـ مرادفة *لشركة التوصية société en commandite.

●2 ـ جزء من رأس مال شركة توصية قدمه الشركاء *الموصون.

شَركة الشَّركات Holding

كلمة إنكليزية مختصرة لـ holding company معناها «شركة الدعم»، تستخدم للدلالة على شركة مالية صرف في نشاطها وموجوداتها (أصولها)، وموضوعها *المشاركة في شركات تملك قسماً من أسهمها وتأمين رقابتها (بخلاف شركات الاستثمار التي هي مجرد شركات توظيف). قارن بـ وثق بـ trust.

الشَّركة الطونتية Tontine

باسم مُنْشِئِها L.Tonti.

● تجمّع يؤلف أعضاؤه، بتأديات يقدمونها، صندوقاً مشتركاً معدّاً للرسملة خلال عدد معين من السنين وموزعاً بين الباقين على قيد الحياة عند الاستحقاق المتفق عليه (عملية خاضعة لرقابة الدولة).

شَركة المُكْتَسَبات Société d'acquêts

انظر: المجتمع ـ الشركة société، المكتسبات acquêts.

● شركة خاصة موضوعها وضع *مكتسباتها المتبادلة مشتركة (في كتلة خاضعة لقواعد *شيوع الأموال بين الزوجين القانونية عينها المقلصة إلى المكتسبات)، وبإمكان الخطيبين أو الزوجين، في اشتراط خاص للاتفاقيات الزواجية الأصلية أو بمقتضى اتفاقية تعديلية، إضافتها، بصفة تصحيحية، إلى النظام الزواجي الانفصالي الذي هو، بالإضافة إلى ذلك، نظامهما (*فصل الأموال أو، حتى وقت قريب، النظام البائني)، من أجل أن يراكما، بهذا التدبير، الفوائد التي يأملانها من نظام الفصل (استقلال في إدارة أموالهما الخاصة)، والفوائد التي ينتظرانها، عن طريق شركة المكتسبات المشتركة، من اشتراكهما في الأرباح: نظام اتفاقي *مختلط قريب جداً من الشيوع القانوني الجديد للأموال بين الزوجين.

الشَّركة Compagnie

اسم مشتق من الفرنسية القديمة compagne: رفقة، عن اللاتينية الشعبية compania المصاغة من companis: رفيق: «من يأكل خبزه معه»، على نموذج جرماني أتى به أفراد جوقة الشرف في عهد الأمبراطورية.

●1 ـ مرادفة *لشركة كانت تقال، في النظام القديم، في الشركات التجارية ذات الشكل المغفل التي أنشئت بامتياز ملكي. مثلاً شركة الهند؛ تستعمل اليوم بالأفضلية في ما خص الشركات التي تؤمن مرفقاً عاماً (مثلاً شركة المياه) أو بعض الشركات المتخصصة (شركات الملاحة والتأمين، الخ.). انظر: المتجر firme، الإنشاء établissement.

ـ شركة... وشركاؤه compagnie et (ou) C^{ie}. تسمية يضيفها التجار إلى أسمائهم في شركات التضامن وشركات التوصية لكي يشيروا إلى أنهم شركاء مع شخص أو عدة أشخاص لا ترد أسماؤهم في اسم الشركة التجاري للشركة المنشأة.

●2 ـ تجمّع مهني أو طائفي مهني.

ـ تجمع المأمورين القضائيين ومفوضي الحسابات، الخ.

أ/ يدل أيضاً في العُرف على أي تجمع منشأ من مأمورين قضائيين (وكيل، avoué، كاتب عدل، الخ.) يمارسون مهنتهم في اختصاص محدد ويخضعون للسلطة التأديبية لأعضاء *غرفهم المهنية. انظر: الطائفة المهنية corporation.

ب/ بحصر المعنى لم يعد يطبق إلاّ على بعض المأمورين العموميين (معتمدي الصرف، *المثمنين، *وسطاء قادة السفن)، وعلى أعضاء بعض المهن الحرة الخاضعين لتنظيم ورقابات مأخوذة عن نظام المأمورين العموميين (*وسطاء السلع المحلّفين أو *مفوضي الحسابات). قارِنْ بـ النظام أو الترتيب ordre، جماعة المحامين أو نِقابة المحامين barreau.

●3 ـ في بعض التعابير تجمّع أناس منظمين في قوة تدخّل.

ـ قوة التدخل الجمهوري للأمن compagnie républicaine de sécurité. قوة شرطة (يُدل عليها بالشعار CRS، بشكل شائع) تخضع، وهي منظمة على النمط العسكري وإنما في نظام مدني، لوزير الداخلية وتكوّن احتياطيات عامة لقوة التدخل الأمن العمومي.

الشَّرْم: انظر الخليج baie.

الشُّروع: انظر المحاولة tentative.

الشريط السينمائي Film

عن الإنكليزية (كان التعبير film يدل في أول الأمر على pellicule غشاء رقيق).

●1 ـ ركن أو تُكَأة مادية لإنتاج سينمائي.

●2 ـ بالتعميم هذا الإنتاج بحد ذاته.

الشريك في الفعل Coauteur

اسم مصاغ من co عن اللاتينية cum، مع، و auteur*مَمَلّك (فاعل).

(معنى عام). أحد الذين يقومون معاً بعمل ما ويعتبر كل واحد منهم فاعلاً أصلياً. مثلاً شركاء في جريمة مدنية أو جزائية. بصورة أخص:

●1 ـ شخص يعتبر، بمشاركته المباشرة في ارتكاب جرم إلى جانب شخص أو عدة أشخاص آخرين، كأحد *الفاعلين الأصليين، بخلاف *الشريك المساعد في الجريمة complice. قارِنْ بـ المحرِّض instigateur، المحرّض provocateur.

●2 ـ سلطة أو هيئة يمكن، بسبب دورها في مسار القرار، اعتبارها كأحد فاعلي *عمل إداري.

●3 ـ في شأن المِلْكية الأدبية مُبْدِع إنجاز تحقق *بالتعاون.

●4 ـ من يعقد، في الوقت عينه مع آخرين، التزاماً ما (يعتبر قد ولد بفعل كل واحد)، بخلاف من يكتفي بإعطاء إذن بعمل لصحة هذا العمل بدون أن يلتزم شخصياً. قارِنْ بـ الشريك في الالتزام coobligé، الفريق في التعاقد cocontractant.

الشريك في الإجارة Copreneur

اسم من البادئة co عن اللاتينية cum، مع، و preneur*مستأجر.

● شريك في حيازة الإيجار. مثلاً الزوجان هما حكماً شريكان في إجارة المكان المستأجر لسكن الأسرة. قارِنْ بـ الشريك في الإيجار colocataire، الفريق في التعاقد cocontractant، الشريك في التوكيل comandant، الشريك في الدين codébiteur. انظر: المستأجر preneur.

الشريك في الادّعاء Codemandeur

اسم مصاغ من co عن اللاتينية cum مع، ومن demandeur مدّع.

● هو من قدم ادعاء أمام القضاء إلى جانب شخص أو عدة أشخاص آخرين. انظر: الشريك في الالتزام coobligé، الرفاق consorts، اتحاد الخصوم litisconsorts، الشريك في الدفاع codéfendeur.

الشريك في الالتزام Coobligé

صفة أو اسم من co مع، ومن obligé* مدين.

● مدين ملزم، بفعل عقد أو بمقتضى القانون، *بالشراكة أو *بالتضامن مع آخرين بدفع *دين ما. مرادفه الشريك في الدين. انظر: المدين obligé.

الشريك في الإيجار Colocataire

اسم مصاغ من البادئة co عن اللاتينية cum مع، ومن locataire مستأجر.

●1 ـ مرادف *للشريك في الإجارة copreneur، المتمتع بالحق عينه cotitulaire. قارِنْ بـ شريك المؤجر cobailleur.

●2 ـ يقال أيضاً، عملياً، وفي عقار أو مجموعة مقسمة إلى شقق عديدة، في كلٍ من مستأجري مكان متميز.

الشريك في التوكيل Comandant

اسم من البادئة co عن اللاتينية cum مع، ومن mandant* موكِّل.

● اسم يعطى لكل من الموكّلين المتعددين الذين يعينون الوكيل عينه من أجل قضية مشتركة. قارِنْ بـ الشريك في الإجارة copreneur، الشريك في الدين codébiteur، الفريق في التعاقد cocontractant.

الشريك المساعد في الجريمة Complice

اسم أو صفة عن اللاتينية complex، complicis، حليف مرتبط بشكل وثيق بـ وبالتالي complice (من complecti أحاط، احتوى).

● كل فرد، بدون أن يجمع في شخصه العناصر المكوّنة للجرم، ساعد، بسلوكه الإيجابي والطوعي، في الجرم أو سهّل تحقيقه. ويعدد القانون التصرفات التي تشمل قانون المساعدة في الجريمة، ويعرّض الشريك المساعد، في شأن الجناية أو الجريمة، لعقوبات الفاعل الأصلي عينها أو *الشريك في الفعل الذي تجتمع في شخصه عناصر الجريمة. قارِنْ بـ المحرّض instigateur.

الشريك في الحصص — Coloti

اسم مصاغ من co (عن اللاتينية cum) مع ومن loti*صاحب حصة.

● في *التقسيم عينه لحصص المِلْكية كل من مالكي *حصة. مثلاً بإمكان كل شريك في الحصص أن يفرض على الآخرين احترام دفاتر الشروط. قارِنْ بـ صاحب الحصة loti، صاحب الحصة alloti، الشريك في المِلْكية copropriétaire، المتقاسم copartageant، صاحب النصيب attributaire.

الشريك في الدعوى — Colitigant

اسم من البادئة co (عن اللاتينية cum) مع، ومن litigant، من litigium: *نزاع، *دعوى.

● من هو، في إحدى الدعاوى، إلى جانب حاجز المحكمة عينه مع متقاضٍ أو متقاضين غيره. انظر: الشريك في الدفاع codéfendeur، الشريك في الادّعاء codemendeur، الرفاق consorts، الخصم litigant، اتحاد الخصوم litisconsorts، من يُقاضى أو يقاضي justiciable.

الشريك في الدفاع — Codéfendeur

اسم من البادئة co (عن اللاتينية cum) مع، ومن défendeur*مدّعى عليه.

● من يدعى إلى الحضور أمام القضاء إلى جانب شخص أو أشخاص آخرين. انظر: المدعى عليه défendeur، الشريك في الدعوى colitigant، الرفاق consorts، اتحاد الخصوم litisconsorts، الشريك في الادعاء codemandeur.

الشريك في الدين — Codébiteur

اسم مصاغ من البادئة co، مع، ومن débiteur*مدين.

● شخص مُلْزَم مع غيره بالموجَب عينه، سواء أكان مقترناً *بالتضامن السلبي (الشركاء في الدين هم *متضامنون) أو لم يكن (الشركاء *المشتركين في الدين). مرادفه الشريك في الالتزام. انظر: المدين débiteur، الكفلاء المتضامنون cofidéjusseurs، الشريك في الفعل coauteur.

الشريك في المِلْكية — Copropriétaire

اسم أو صفة من البادئة co، مع (عن اللاتينية cum) ومن propriétaire مالك.

● 1 ـ كل من مالكي المِلْك *الشائع ذاته. مثلاً يصبح الزوجان المنفصلة أموالهما عند شرائهم معاً عقاراً شريكين في المِلْكية؛ وهو تعبير أضيق من *مالكين على الشيوع (الشركاء

في المِلْكية هم *مالكون على الشيوع غير أن تعبير شريك في المِلْكية لا يستعمل بالنسبة إلى الذين هم في الشيوع المتعلق بكتلة أموال؛ مثلاً ورثة مع غيرهم). انظر: المشتاع communiste، قيراطيّ quiratiare.

●2 ـ كل من مالكي حصة في مِلْكية مشتركة لعَقار مبني.

الشريك المتضامن أو المفوّض Commandité

صفة، اسم مفعول من الفعل commanditer، من commandite*شركة توصية.

● عضو في *شركة توصية (بسيطة أو بالأسهم) يدير الشركة بصفة تاجر (وحده أو مع شركاء آخرين من الفئة عينها) ويكون مسؤولاً عن ديون الشركة بلا تحديد (وبالتضامن مع الشركاء المتضامنين الآخرين). انظر: الشريك الموصي commanditaire.

شريك المؤجر Cobailleur

اسم من co (عن اللاتينية cum) مع، ومن bailleur*مؤجِر.

● شخص، بالشراكة مع شخص أو أشخاص آخرين، يقدم مالاً *للإيجار. انظر: المؤجر bailleur، المؤجر loueur، قارِنْ بـ الشريك في الإجارة copreneur، الشريك في الإجارة colocataire.

الشريك الموصي لغاية دعائية Sponsor

تعبير إنكليزي عن اللاتينية sponsor (كفيل، ضامن) في طريق الفرنسة يدل على الشريك الموصي في *شركة توصية لغاية دعائية أو ملتزم رعاية دعائية.

الشريك الموصي Commanditaire

اسم مشتق من commandite*شركة توصية.

● عضو في *شركة توصية (بسيطة أو بالأسهم) يقدم رؤوس أموال (مؤجر أموال) وحده أو مع شركاء موصين آخرين ومستبعد من الإدارة، ليست له صفة التاجر وغير ملزم بديون الشركة إلاّ في حدود ما قدّمه (إلاّ أن يكون اسمه وارداً في *اسم الشركة التجاري). انظر: الشريك المتضامن أو المفوض commandité، المساهم actionnaire، الشريك الموصي لغاية دعائية sponsor.

الشريك Associé

صفة أو اسم، اسم مفعول من الفعل associer عن اللاتينية associare، ضم، جمع، من socius رفيق.

● عضو في مجموعة مكوّنة في شكل *شركة ترتكز حقوقها الأساسية على المشاركة

في الأرباح والمساعدة على سير عمل الشركة، وعلى أن يكون على علم بمسيرتها، وموجَباته الرئيسية تحرير مقدّماته والإسهام في الخسائر (وهذا الموجَب الأخير أكثر امتداداً إلى حد ما حسب نموذج الشركة). قارِنْ بـ عضو الرابطة sociétaire، المؤسس fondateur، المساهم actionnaire.

ـ شريك الاستثمار associé d'exploitation (ريفي). فئة خاصة من *المساعدة العائلية تحوي أشخاصاً ليسوا أجراء وغير مستقرين أتموا الثامنة عشرة ولم يبلغوا الخامسة والثلاثين، وهم فروع أو أخوة أو أخوات أو أنسباء بالدرجة عينها لصاحب الاستثمار يشاركون، بصفة نشاط رئيسي، في تنمية الاستثمار والاستفادة من نظام قانوني ينص على تأهيل مهني والإفادة من نتائج الاستثمار.

ـ الدولة الشريكة Etat associé. في ظل الجمهورية الرابعة وضع بعض الأجزاء الاستعمارية للأمبراطورية الفرنسية، لها صفة دول أم لا، مزوّدة بنوع من الاستقلال وإنما باقية الارتباط بالجمهورية الفرنسية داخل الاتحاد الفرنسي (انظر دستور 27 تشرين الأول 1946، المادة 60 والمادة 61).

ـ الإقليم التابع territoire associé. في عهد الجمهورية الرابعة وضع بعض الملحقات التي أناطت منظمة الأمم المتحدة، بصفة وصاية، إدارتها وحمايتها بالجمهورية الفرنسية وهي مرتبطة بها داخل الاتحاد الفرنسي (انظر دستور 27 تشرين الأول 1946، المادة 60).

الشريك Partenaire

اسم عن الإنكليزية partner من اللاتينية pars، partis: فريق.

● شخص يشارك أشخاصاً آخرين في *مفاوضات للدفاع عن مصالحهم؛ والشركاء ليسوا فرقاء متعاقدين بموجب اتفاق لم يوقع بعد (انظر: الموقّع signataire، الفريق في التعاقد cocontractant)، ولا *فرقاء *أخصاماً، غير أنه من الممكن أن يغدوا كذلك.

ـ الشركاء الاجتماعيون partenaires sociaux. فرقاء موجودون في علاقات العمل الجماعية: فريق من المستخدمين وفرقاء من الأجراء تمثلهم منظماتهم النِقابية الخاصة بكل منهم.

الشَّطْب Cancellation

عن اللاتينية cancellum: قضيب، حاجز.

●1 ـ تعبير قديم ما يزال يستخدم للدلالة على شطب مستند خطي أو محوه (ولاسيما الوصية) باللجوء إلى شطب عام بنية إلغائه. قارِنْ بـ الشطب rature، العزل révocation.

●2 ـ معنى قديم جداً. إضرار بمستند خطي بأعمال ضربة سكّين فيه؛ يجري الكلام بالأحرى على *التمزيق (التمزيق المادي) وهو شكل رئيسي آخر لإتلاف وصية.

الشَّطْب Radiation

من الفعل اللاتيني radere: حَلَقَ، حَكَّ، أو من اللاتينية القروسطية radiare شطب.

● عملية تقضي بشطب ذكر اسم أو حق أو قضية، الخ.، في سجل، ومفعوله (مع مراعاة الإعادة اللاحقة) إلغاء الحقوق أو مفاعيل الحقوق المرتبطة بهذا التسجيل؛ يدل كذلك على العملية المادية (التي يمكن أن تتم بوسائل أخرى مختلفة) وعلى العملية القانونية (التي تناظر في الغالب العقوبة الأشد في ترتيبها). قارِنْ بـ الإغفال omission، التعليق suspension.

ـ الشطب من *الملاكات radiation des cadres. تدبير يدل بذاته على نهاية الانتماء لملاكات الإدارة في الوظيفة العامة المدنية، ويدل بشكل أخص على التدبير المتخذ، بدون إتمام المعاملات المنصوص عليها في الشأن التأديبي، بحق موظف مذنب لتخلّيه عن مركزه ويعادل ذلك *العزل أو *التسريح. يناظر في الوظيفة العامة العسكرية إمّا تدبيراً تأديبياً أو وضع موظفين لم يعودوا يستطيعون، بسبب عدم الأهلية الجسدية أو العاهات غير القابلة للشفاء، البقاء في وظيفتهم.

ـ شطب التسجيل الرهني radiation d'inscription hypothécaire. إلغاء *تسجيل رهني يجريه أمين السجل العقاري (أو الشهر العقاري) عن طريق تدوين في الهامش، إمّا استناداً إلى رضا الدائن المتمتع بالأهلية في هذا الشأن أو إلى قرار قضائي. انظر: التخفيض réduction.

ـ شطب القضية radiation d'une affaire (يسمى أحياناً شطب الدعوى). عقوبة على عدم بذل عناية الفريقين (أو ممثليهما) تنجم عن قرار إدارة قضائية وتؤدي إلى السحب من مرتبة القضايا الجارية (خسارة الدور في الجدول) و*تعليق الدعوى بدون أن يشكل ذلك عقبة أمام ملاحقتها بعد إعادتها (مثلاً شطب يأمر به قاضي تحضير القضية عندما لا يتقدم أيّ من المحامين بالمطالب). قارِنْ بـ تأجيل الحكم sursis à statuer، انعدام المفعول caducité، السقوط péremption، الإلغاء suppression، انظر: الحادث أو الطارىء incident ـ *طوارىء المحاكمة incidents d'instance.

ـ الشطب من السجل التجاري radiation du registre du commerce. إلغاء *تسجيل تاجر من *السجل التجاري يتم بناء على طلبه بعد انقطاعه عن نشاطه، وإمّا، بالنسبة إلى الأشخاص المعنويين، بناء على طلب المصفي، وإما تلقائياً من قبل كاتب محكمة التجارة بسبب عدم تقديم طلب ضمن المهل النظامية.

ـ الشطب من *جدول الترقية radiation du tableau d'avancement. عقوبة تأديبية ينص عليها النظام العام للموظفين ونظام العسكريين ومن نتيجتها حرمان صاحب العلاقة من الترقية.

الشَّطْب Rature

عن اللاتينية الشعبية raditura من radere حكّ، قشر.

● خط يُرسم على قسم من نص خطي. مثلاً يجب، في أعمال الحالة الشخصية، أن يصادق على الشطب ويوقع عليه بالطريقة عينها لجسم العمل. قارِنْ بـ التحميل surcharge، الشطب cancellation.

شَطْر الميراث Fente

اسم مصاغ من fendre عن اللاتينية fendere، شَقَّ، فَلَقَّ.

● اسم تقليدي ما زال يعطى في الفقه وفي الممارسة للتقسيم (الاتفاقي اليوم وبدون الأخذ في الاعتبار مصدر الأموال)؛ المتعلق بالإرث إلى قسمين متساويين، القسم الأول *لعمود النسب الأبوي، والثاني لعمود النسب الأمومي، ويؤول كل قسم في هذا العمود إلى الوريث الأقرب بدون *تقسيم الحصة. مثلاً تقسيم نصفي، في تركة آيلة للأصول، بين أصول عمود النسب الأبوي (للأب مثلاً)، وبين أصول عمود النسب الأمومي (للجدة الأمومية مثلاً).

قول مأثور: تؤول الأموال الأبوّية لعمود النسب الأبوي، والأموال الأمومية لعمود النسب الأمومي.

الشّعار المزدوج للجمهورية الفرنسية Panonceaux

اسم مشتق من pennon، panon: نوع من الشعار (هو نفسه مشتق من penne عن اللاتينية penna: قلم).

● شعار مزدوج على شارة الجمهورية الفرنسية ملصق على مدخل العَقار حيث يمارس النشاط المهني للمأمورين الرسميين. انظر: تسمية المؤسسة enseigne.

الشّعار Devise

اسم مؤنث من الفعل deviser. انظر: المقايسة devis.

● صيغة مختصرة تؤكد الهدف أو المعنى المعين لعمل فرد أو فريق أو حكومة أو دولة. مثلاً «حرية، مساواة، أخوة» هو شعار الجمهورية الفرنسية (دستور 1958، المادة 2). قارِنْ بـ الشعار emblème، العَلَم drapeau، الشرف honneur.

الشّعار Emblème

اسم مذكّر عن اليونانية εμβλημα : تزيين.

● صورة رمزية تهدف إلى تمثيل دولة أو جماعة، أو فريق من الناس، أو حزب، أو

مذهب، الخ. «الشعار الوطني هو العلم المثلث الألوان» (دستور 1958 الفرنسي، المادة 2). قارِنْ بـ الشعار devise.

الشّعار أو الشارة Insigne

عن اللاتينية insigne.

●1 ـ *علامة رمزية عموماً يظهر حملها الخارجي انتماء شخص إلى فريق منظم أو غير منظم.

●2 ـ علامة رتبة أو ميزة شرفية أو انتماء إلى فئة خاصة من الأشخاص المأذون لهم بموجب نظام،حمل علامة مميزة. مثلاً شعارات قدامى المحاربين أو ضحايا الحرب. انظر: الشرف honneur.

شّعائرية (الرابطة الـ ـ) Cultuelle (association)

من culte، *تعبد، عبادة. انظر: الرابطة association.

انظر: الرابطة الشعائرية association cultuelle.

الشّعب Peuple

عن اللاتينية populus.

●1 ـ مجموعة أفراد خاضعين لإحدى الدول؛ مجموع أشخاص يشكلون سكان دولة واحدة ويخضعون معاً لسلطانها. مثلاً إن «مبدأ الجمهورية الفرنسية هو حكم الشعب من قبل الشعب ومن أجل الشعب» (دستور 1958، المادة 2 والمادة 3). قارِنْ بـ الحكم الشعبي (الديمقراطية) démocratie. انظر: شعبي populaire.

●2 ـ مجموعة أفراد يؤلفون *أمة؛ مجموعة أشخاص لهم بعض الطبائع المشتركة تميزهم عن الناس الآخرين ويمكن أن تقودهم إلى التوق إلى أن تكون لهم دولتهم الخاصة بهم أو إلى الاختيار الحر للدولة التي يرتبطون بها. مثلاً صيغة «حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها» (انظر دستور 1958، المقدمة، المادة 1؛ ميثاق منظمة الأمم المتحدة، المقدمة). قارِنْ بـ التابعية (الجنسية) nationalité، الوطن patrie، المجموعة communauté.

الشُّعبة: انظر القسم section.

شعبيّ Populaire

صفة من اللاتينية popularis.

●1 ـ ما يصدر عن *الشعب؛ ما ينمو في كتلة المواطنين، مثلاً عادات وأعراف من

مصدر شعبي، بخلاف الأعراف من مصدر *علمي. قارِنْ بـ متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، وطني national. انظر: تمثيلي représentatif، جمهوري républicain، السيادة souveraineté، التصويت votation، حقّ النقض veto.

● 2 ـ ما يتعلق بالقسم الأكثر حرماناً من السكان. انظر: التأمين الشعبي assurance populaire.

شَغار التركة — Déshérence

اسم مشتق من hoir: وريث، عن اللاتينية الشعبية herem، من اللاتينية التقليدية heredem.

● حالة تركة تعود للدولة بسبب عدم وجود أي وريث (*مستدعى بمقتضى القانون أو بموجب وصية)؛ تفترق التركة الشاغرة عن *التركة السائبة في أنها لا يطالب بها أحد حتى الدولة. قارِنْ بـ الحرمان من الميراث exhérédation، الشغور vacance.

شَغَلَ عدة وظائف: انظر جَمَعَ cumuler.

الشُّغل — Travail

اسم مصاغ من الفعل travailler اشْتَغَلَ، عَمِلَ، عن اللاتينية الشعبية tripaliare، شوّه بالإداة المسماة tripalium.

● نشاط بشري، يدوي أو فكري، يمارس للحصول على نتيجة معينة ومفيدة. يختلط في اللغة الشائعة بمفهوم النشاط *المهني المنتج وذي المنفعة الاجتماعية، والمعدّ لتأمين المداخيل الضرورية لبقاء فرد ما. يستعمل في معنى أكثر حصراً في الغالب للدلالة على نشاط مأجور. انظر: العمل المستقل ouvrage، الخدمة service.

ـ الشغل في المسكن travail à domicile. شغل ينفذ في غرفة أو في معمل صغير قريب من المسكن لحساب من يطلب عملاً مستقلاً ويماثل بنشاط مأجور رغماً عن أنه ينفذ في ظروف استقلال نسبي.

ـ الشغل خلال دوام جزئي travail à temps partiel. شغل تقتصر مدته على جزء من التوقيت العام للمؤسسة (نصف نهار في الغالب، ومن هنا التعبير القريب من «شغل بنصف دوام»). يتعلق بصورة أخص باليد العاملة النسائية. قارِنْ بـ الشغل الموقت travail temporaire.

ـ الشغل المخالف للقانون travail noir. شغل لحساب *الغير يجري خارج الشروط القانونية (وبخاصة في نظر التشريعين الضريبي والاجتماعي)؛ عموماً نشاط سري يمارس تبعياً لنشاط رئيسي مأجور (انظر: الجمع cumul). يتعرض هذا العمل، عندما يماثل بشغل مستقل، لعقوبة جزائية.

ـ الشغل *بلا مقابل (أو التعاوني) (travail bénévole (ou d'entraide . شغل للغير غير مأجور يتم مجاناً؛ يناظر نشاطاً غير مأجور، مستبعد من أي تطبيق للتشريع الاجتماعي (باستثناء التأمينات الاجتماعية والمقدمات العائلية). وقد بت المشترع، في بعض الأوضاع الهامشية للتبعية، لصالح تطبيق التشريع الاجتماعي (بوّاب، شغيل في المسكن، الخ.).

ـ الشغل التابع (أو الخاضع) (travail dépendant (ou subordonné . هو الشغل الذي ينفذ تحت سلطة شخص يكسب نتيجته بموجب عقد عمل، والنشاط *المأجور الخاضع لتشريع اجتماعي. انظر: الأجير salarié.

ـ الحق في الشغل droit au travail. حق لكل مواطن، مقابل واجبه في أن يشتغل، في الحصول على وظيفة (عمل بمعنى نشاط *مأجور) بحيث يتاح له تمويل حاجاته وحاجات أسرته. ويتضمن، وقد أعلنته مقدمة دستور 1946، موجَب الدولة باعتماد «سياسة التوظيف».

ـ العمل (قانون ـ) (travail (Droit du. انظر: قانون العمل Droit du travail.

ـ الشغل *الجبري travail forcé. شغل لا يختاره من يُجْبَرُ عليه ويُلزم بالقيام به لصالح الغير تحت سيطرة إكراه خارجي دَولي على وجه العموم. مرادفه الشغل الإلزامي travail obligatoire.

ـ الشغل لحساب الغير travail pour autrui. شغل ينفذ بشكل *مستقل أو *تابع لصالح الغير الذي يحصد النتيجة (انظر: بلا مقابل bénévole). يتعارض مع الشغل الخاص الذي يفيد فاعله مباشرة أو بصورة غير مباشرة.

ـ الشغل *العمومي travail public. تشييد *مبنى عام أو تأهيله أو صيانته، وبالتعميم هذا المبنى العام بحد ذاته؛ بالمعنى الضيق، أي شغل (بناء، تصليح، تحويل، هدم، صيانة، الخ.) في عَقار (بمعنى القانون المدني باستثناء أشغال المنقولات) يقدم منفعة عامة (ليست محصورة في وجود علاقة مع *المِلْك العام أو *المرفق العام، وإنما يجري تقديرها تبعاً لهدفها الخاص، مما يستبعد الأشغال المنفذة في سبيل المصلحة الخاصة حتى المصلحة المالية للجماعات العمومية) وينحقق إمّا لحساب شخص عام ـ معيار تقليدي ـ وإمّا للقيام بمهمة مرفق عام ـ معيار تخييري أحدث. انظر: الأشغال العامة travaux publics.

ـ الشغل *الموقت travail temporaire. شغل أجراء موضوعين موقتاً بتصرف مستعملين، هم شخص ثالث في عقد العمل يضعهم لهذه الغاية مستخدِم يجعل من هذا النشاط مهنة وحيدة له (مؤسسة العمل الموقت). انظر: الوكيل intérimaire.

شَغَلَ Occuper

من اللاتينية occupare: كونه الأول في الاستيلاء على...، أخذ قبل أي كان.

●1 ـ سكن الأمكنة بالنسبة إلى مستأجر أو *شاغل.

●2 ـ بالنسبة إلى سلطة محتلة إحلال جيوشها على إقليم دولة أخرى.

●3 ـ في ما يتعلق بمستشار فريق في دعوى تأمين تمثيل هذا الفريق أما القضاء بهدف إتمام الأعمال الإجرائية؛ يقال على وجه الخصوص على الوكيل في لغة قصر الدول. انظر: التمثيل postulation.

الشُغور Vacance

اسم مشتق من vacant شاغر.

●1 ـ (بالنسبة إلى *الوظيفة. حالة وظيفة عامة لم تعد مشغولة، غياب نهائي *لحائز وظيفة، عقب وفاة أو استقالة أو إقالة، أو بانقضاء المدة التي أسندت الوظيفة من أجلها. قارِنْ بـ العقبة empêchement، القيام مقام آخر suppléance.

ـ إعلان الشغور déclaration de vacance. معاملة إدارية للعلنية معدة للإفساح في المجال للترشيحات.

●2 ـ (بالنسبة إلى الميراث) وضع تركة شاغرة؛ حالة متميزة بتخلٍّ واقعي، وعند الاقتضاء بإقامة نظام إدارة وتصفية. قارِنْ بـ شَغار التركة déshérence، الحرمان من الميراث exhérédation.

●3 ـ شغور المنزل vacance de maison. عدم سكن عَقار يمكن أن يسوّغ، بكونه خسارة في الدخل، الإعفاء الجزئي أو الكلي من الضريبة العَقارية. ضده الإشغال (المعنى 1).

الشَّغيل Travailleur

اسم مصاغ من travail*شغل.

●1 ـ بصورة عامة شخص يقوم *بشغل ما.

●2 ـ بشكل أخص، مستعمل كمعادل للأجير، بخلاف المستخدِم رب العمل أو صاحب المؤسسة أو شغّيل مستقل. انظر: المستخدَم employé، العامل ouvrier.

ـ الشغّيل في المسكن travailleur à domicile. انظر: الشُغْل في المسكن travail à domicile.

ـ الشغّيل المماثَل بالأجير travailleur assimilé. انظر: المماثلة بفئة الأجراء assimilation à salariat.

ـ الشغّيل المُعاق travailleur handicapé. انظر: مُعاق handicapé.

ـ الشغّيل المستقل travailleur indépendant.

أ/ بخلاف الأجير هو من يقوم بشغل للغير بدون أن يكون تابعاً لمن يطلب إليه القيام بالشغل، بموجب عقد *مقاولة على وجه العموم.

ب/ بخلاف المستخدِم (صاحب المقاولة) شغّيل يمارس مهنته لوحده بدون يد عاملة مساعدة.

ـ الشغّيل الوكيل travailleur intérimaire. انظر: الوسيط intérimaire.

ـ الشغّيل المهاجر travailleur migrant. انظر: مهاجر أو نازح migrant.

ـ الشغّيل الفصلي travailleur saisonnier. انظر: فعلي saisonnier.

ـ الشغّيل الأجير travailleur salarié. انظر: الأجير salarié.

ـ الشغّيل الموقت travailleur temporaire. انظر: موقت temporaire.

الشّفاعة: انظر كفالة الدين intercession.

الشّفافية Transparence

اسم مشتق من transparent شفّاف، عن اللاتينية transparens، من حرف الجر trans عَبْرَ، ومن parens اسم فاعل من الفعل parere: ظهر.

●1 ـ في الشركة (يجري التعيين في الغالب شفافية ضريبية):

أ/ وضع تجاه الإدارة الضريبية لشركات معتبرة أنه ليست لها الشخصية المتميزة عن شخصية أعضائها لتطبيق الضرائب المباشرة ورسوم التسجيل والرسوم المماثلة لها. مثلاً شفافية الشركات العَقارية ذات المِلْكية المشتركة.

ب/ في معنى أوسع وإنما منازع فيه فرض الضريبة على أرباح شركة هي بصورة مباشرة بين أيدي الشركاء بدون أن تكون الشركة ذاتها خاضعة للضريبة على الشركات.

●2 ـ بالنسبة إلى سوق ما سهولة المنال. المعلومات المتعلقة على وجه الخصوص بسعر الكلفة وشروط البيع الجاري التعامل فيها. مثلاً الشفافية التعريفية للمورّد.

الشُّفْعَة (حق ـ) Préemption (droit de)

اسم مصاغ من اللاتينية prae قبل، ومن emptio: شراء من emere اشترى.

●1 ـ اسم معطى تقليدياً *للإمكانية التي يمنحها القانون أو الاتفاقية لشخص ما (مستفيد من *الخَيار) في أن يتملك، بالأفضلية على أي شخص آخر، مالاً ينوي المالك التفرغ عنه، بترشيح نفسه لتملك هذا المال ضمن مهلة معينة، على وجه العموم بالثمن والشروط المعروضة للتفرغ (المبلغة إليه مسبقاً)؛ وبهذا المعنى تتقلص إلى حق الأفضلية وتفترق عن *الانسحاب retrait الذي يتم بعد إبرام العقد.

●2 ـ حق لأحد الأشخاص، بالنسبة إلى عقد موجود سابقاً (بين متعاقدين)، في أن

يكون بديلاً للمتملك بإبعاده كما في *الانسحاب، وإنما بإيفاء هذا الأخير بخلاف الانسحاب. مثلاً حق الشفعة الممنوح *لمالك على الشيوع على حقوق شريك في المِلْك على الشيوع عندما ينوي هذا الأخير التفرغ لقاء مقابل لشخص أجنبي عن الشيوع. حق، في شأن التسجيل، للإدارة الضريبية في أن تحل محل متملك مال عندما يكون الثمن المصرح عنه غير كافٍ. قارِنْ بـ حق *الاستبدال droit de substitution، الأولوية priorité، الأفضلية préférence، الموافقة agrément.

شَفَهي صرف — Labial

صفة من اللاتينية labia شفة.

● (قليلة الاستعمال) شفهي صرف وبدون نية مصممة (من طرفي الشفتين). مثلاً عروض شفهية صرف. ضدها حاسم. قارِنْ بـ شفهي oral، شفهي nuncupatif.

شَفَهيّ — Nuncupatif

صفة عن اللاتينية nuncupativus من nuncupare: يسمى باسمه.

● *شفهي، كانت تقال (في القانون الروماني) في وصية *شفهية ليست اليوم إلزامية بالنسبة إلى الورثة. انظر: المستند الخطي écrit، محرر بخط كاتبه olographe.

شَفَهي — Oral

صفة من اللاتينية os، oris، فم.

● شفهي يُعلَن عنه *بالكلام. مثلاً طلبات شفهية، إعلانات شفهية. ضدها خطي. انظر: شفهي nuncupatif، شفهي صرف labial، توافقي consensuel، الشكل forme، صريح exprès، ضمني tacite، *المذكرة الشفهية note verbale، المراعاة observation، المناقشة débat.

شَفَهي — Verbal

صفة عن اللاتينية verbalis من verbum: فعل.

●1 ـ معبر عنه شفهياً، معقود مشافهةً. مرادفها شفهي oral، بخلاف خطي وضمني. مثلاً تقرير شفهي، إيجار شفهي. انظر: الكلام parole. توافقي consensuel، صريح exprès، شكلي formel، بتعبير صريح expressis verbis، شفهي nuncupatif، شفهي صرف labial.

●2 ـ ما يسرد خطياً ما سبق قوله. انظر: المحضر procès-verbal، المذكرة الشفهية note verbale.

الشَّفَهية Oralité

اسم مشتق من oral *شفهي.

●1 ـ في معنى مطلق طابع الإجراء غير المتضمن أي *مستند خطي (لا يتطلب مثلاً أي تبادل للطلبات الخطية قبل الجلسة أو خلالها)، والمرتكز حصراً على مجرد تبادلات *شفهية ومنها بشكل رئيسي *المناقشات في الجلسة.

●2 ـ تدل أيضاً على الأهمية النسبية التي يرتديها العنصر الشفهي في الدعوى، وبشكل أخص أهمية الجلسة بالنسبة إلى تبادل وسائل الإثبات.

●3 ـ تختلط أحياناً بالمرافعات على اعتبار أن المرافعات تشكل، في المناقشات ذاتها، عنصراً شفهياً في شكل وأهمية متنوعين. انظر: الكلام parole.

الشكل Forme

عن اللاتينية forma.

●1 ـ أي طريقة في التصرف، أي طريقة إجرائية تسبق إنجاز *عمل قانوني (شكل العقد، أو الوصية، أو الحكم، أو القرار، الخ.)، أو مجرى سلسلة أعمال (شكل الدعوى)؛ يدل أحياناً بشكل أخص إمّا على نمط التعبير عن الإرادة (شكل خطي أو شفهي) وإمّا على طريقة تلقي عمل وإقامة *البيّنة عليه (هبة في الشكل الرسمي، وصية في الشكل السري، قرار يرتدي شكل مجرد ذكر في الإضبارة). انظر: الوثيقة instrumentum، التوافقية consensualisme. قارِنْ بـ الإجراء procédure. ضده الأساس fond.

●2 ـ *معاملة (خاصة) رسمية، تكريمية (وجود شخصي لأصحاب العلاقة، تحرير مستند خطي أمام الكاتب العدل أو ذي *توقيع خاص، قراءة عمل، حضور شهود، إرسال كتاب مضمون، الخ.) وعلى وجه الخصوص في تعابير معينة، مثلاً «بدون شكل» (بدون معاملة خاصة، في شكل ما) «وفقاً للأصول الواجبة» (وفقاً لمقتضيات القانون). انظر: الشكلية formalisme، جوهري sacramentel.

ـ شرط الشكل condition de forme. *معاملة مفروضة لتكوين عمل ما تحت طائلة البُطلان المطلق مبدئياً. انظر: مراسِمي ad solemnitatem.

ـ الشكل (العيب في ـ) forme (vice de). انظر: العيب في الشكل vice de forme.

قول مأثور: الشكل يعطي الشيء وجوده.

●3 ـ ظاهر، مظهر خارجي (العمل). مثلاً رقابة شكلية محض (رقابة على النظامية *الشكلية لعمل ما، ولمراعاة قواعد الشكل وبالتعميم رقابة سطحية).

●4 ـ أحياناً، وبصورة أكثر إبهاماً كذلك، مرادف لنموذج، ونوع، ونمط. مثال ذلك

التبني التام هو أحد شكلي التبني.

●5 ـ (دُولي خاص). بخلاف *الأساس، فئة ارتباط تجمع القواعد المتعلقة بالعناصر المادية التي تظهر فيها خارجياً الإرادة الهادفة إلى إنتاج مفاعيل قانونية. انظر: العمل acte، الأساس fond، قانون المكان يسود العقد locus regit actum.

شَكْلاً Pro forma

● تعبير ثابت من كلمتين لاتينيتين معناهما «شكلاً» يستخدم لتمييز نموذج قائمة أثمان (فاتورة). انظر: قائمة الأثمان الشكلية facture pro forma.

شكلي Formel

صفة من اللاتينية formalis، ما له سمة قوالب (السبّاك)، من forma: شكل، نموذج.

●1 ـ ما له سمة شكل عمل ما، وفق شروط من يُعدُّه وأ اطه، وليس وفقاً لشروطه الأساسية أو موضوعه (تتعارض في ذلك مع *أساسي، و*جوهري و*مادي). مثال ذلك صحة شكلية لعقد ناجمة عن مراعاة تطلبات الشكل المفروضة لإبرامه. قارِنْ بـ إجرائي procédural، تنظيمي organique. انظر: المعاملة formalité، المصدر source.

●2 ـ معبّر عنه صراحةً؛ مصاغ بطريقة تجعل المرسل إليهم يعتمدون الرسالة المعبر عنها يقينياً، وبالتعميم *صلب، باتّ: على سبيل المثال التزام قطعي، منع قطعي. قارِنْ بـ واضح exprès، رسمي solennel، صريح explicite. انظر: رسمي officiel، عمومي public.

●3 ـ شكلي بحت (بدون تفحص الأساس)، وبالتالي، وبتعبير منتقص من القدر، بدون قيمة حقيقية أو بدون رقابة فعلية. قارِنْ بـ حرفي littéral، نصّي textuel.

●4 ـ ما له سمة ظاهر عمل أو المظهر الخارجي لشيء ما. على سبيل المثال التقديم الشكلي للقانون. قارِنْ بـ مادي matériel.

●5 ـ بخلاف *مادي (المعنى 9) ما يعود لإنجاز عمل بغضّ النظر عن نتيجة هذا العمل. مثلاً *جريمة شكلية.

الشَّكلية Formalisme

اسم مشتق من formel*شكلي.

●1 ـ نزعة عامة، في تشريع ما، إلى مضاعفة *المعاملات في تكوين الأعمال القانونية أو ممارسة الحقوق إمّا لغايات *البيّنة، أو لهدف *العلنية، أو تحت طائلة البُطلان.

●2 ـ تطلّب للشكل إلى أقصى درجة (يجري الكلام على شكلية جوهرية) يقضي

بإخضاع صحة *عمل ما (يسمى رسمياً) لإتمام معاملات محددة (مفروضة تحت طائلة البُطلان المطلق). انظر: التوافقية consensualisme، جوهري sacramentel، *مراسمي ad solemnitatum.

الشّكوى Plainte

من الفعل plaindre عن اللاتينية plangere شكى، اشتكى.

■ **(جزائي)**. عمل تقوم فيه ضحية جرم أو ممثلها برفع الأمر إلى السلطة صاحبة الصلاحية؛ تأخذ اسم *إبلاغ عندما تصدر عن الغير. قارِنْ بـ المطالبة réclamation، الملاحقات poursuites، العريضة pétition، الإلتماس requête.

ـ الشكوى مع المطالبة بالحق المدني plainte avec constitution de partie civile. هي الشكوى التي تتيح للضحية أن تصبح فريقاً في الدعوى الجزائية حتى إقامة هذه الدعوى.

■ **(أوروبا)**. *طلب يقدم إلى لجنة المجموعات الأوروبية لكي تتحقق من مخالفة قواعد المنافسة في المعاهدة. قارِنْ بـ الإفادة السلبية attestation négative، إعلان تعذّر التطبيق déclaration d'inapplicabilité، الإبلاغ notification.

الشُمول: انظر كليّة الأموال والديون universalité.

شمول القضاء Plénitude de juridiction

عن اللاتينية plenitudo، من plenus: ملء. انظر: القضاء juridiction،

● مرادف *لسلطة *القضاء الشامل.

شُموليّ Universaliste

صفة مشتقة من universel شامل.

● تقال، بخلاف *قوميّ، في مذهب يعتبر نفسه فرضياً على أنه مطبق في الأنظمة القانونية جميعاً.

شهادة إثبات العُرْف Parère

اسم مذكّر عن الإيطالية parere من اللاتينية parere: ظهر.

●1 ـ *شهادة تصدر إمّا عن هيئات مهنية (غرفة التجارة على وجه الخصوص) وإمّا عن تجّار بارزين لإثبات وجود عُرف محدد. انظر: المُطّلع sachant.

●2 ـ تستخدم في بعض الأحيان، وإنما عن خطأ، في القانون الدُولي الخاص كمرادفة لشهادة عُرْف ما.

الشهادة الثانوية (البكالوريا) Baccalauréat

عن اللاتينية القروسطية baccalaureatum من baccalaureum: مرشح للفروسية، كلمة مشتقة هي نفسها من bacca وlaurea: خليج الغار.

● *المرتبة الأولى من المرتبات الجامعية، تمنح عقب امتحانات تنهي الدروس الثانوية، وحيازتها مفروضة عموماً للتسجيل في التعليم العالي.

شهادة الجدارة في القانون Capacité en Droit

انظر: الأهلية capacité وقانون Droit.

● شهادة تمنح بعد دراسة سنتين في الحقوق لطلاب لا تفرض عليهم *الشهادة الثانوية. انظر: الإجازة licence، الجدارة المهنية (الكفاءة) maîtrise، الدكتوراه doctorat.

الشهادة (الدبلوم) Diplôme

اسم مذكّر عن اللاتينية diploma من اليونانية διπλωμα: ورقة رسمية.

●1 ـ لقب تعطيه السلطات الجامعية تشهد فيه أن حائزه قد توافرت فيه المتطلبات العائدة للحلقة الدراسية أو التأهيل. مثلاً شهادة الدروس الجامعية العامة، شهادة الدراسات المعمّقة.

●2 ـ بصورة أعم مستند مادي يفيد حيازة *مرتبة جامعية أو لقب بالمعنى السابق. مثال ذلك الشهادة الثانوية أو شهادة الإجازة، الخ. قارِنْ بـ العمل acte.

شهادة الرصيد Script

اسم مذكّر عن اللاتينية scriptum من scribere: كَتَب.

● مستند خطي يسلم إلى دائن، وعلى وجه الخصوص إلى *حامل سند، من قبل جماعة لا يمكنها أن تؤمن سوى قسم من مدفوعاته عن الفوائد أو تأدياته من رؤوس الأموال لتمثيل القسم غير المدفوع من *القسائم المستحقة أو السندات الواجب تسديدها.

الشهادة أو الإفادة Certificat

عن اللاتينية القروسطية certificatum من certificare أفاد، من certus يقيني.

● مستند خطي يشهد فيه شخص ما، إمّا مأمور عمومي يتصرف بهذه الصفة، وإمّا فرد عادي، على واقعة يعرضها (إلى من يهمه الأمر). قارِنْ بـ الإفادة attestation، الإعلان déclaration، شهادة إثبات العُرف parère.

ـ شهادة المِلْكية الصناعية certificat d'addition. سند مِلْكية صناعية تصدره الإدارة لحائز براءة سبق وجودها، وموضوعها إتقان ابتكار تغطيه هذه البراءة.

ـ شهادة الصدق أو الأصالة certificat d'authenticité. انظر: الصدق أو الأصالة authenticité.

ـ شهادة *العُرف certificat de coutume. إفادة خطية صادرة إمّا عن سلطة أجنبية وإمّا عن أحد رجال القانون لحل نزاع معين.

ـ شهادة التابعية (الجنسية) certificat de nationalité. مستند تعطيه لأحد الأفراد سلطة رسمية في الدولة التي يحمل تابعيتها يثبت أنه يحمل هذه التابعية.

ـ الشهادة الصحية certificat de santé. شهادة تعطى في إطار المراقبة الصحية الوقائية التي يخضع لها الأولاد حتى بداية الموجب المدرسي.

ـ إفادة العمل certificat de travail. إفادة على المستخدم إعطاؤها للأجير عند انقضاء عقد العمل، وهي تتضمن على سبيل الحصر تاريخ دخول الوظيفة وتاريخ الخروج وطبيعة الوظيفة أو، عند الاقتضاء، الوظائف التي شغلها على التوالي، وكذلك الحقبات التي جرت خلالها ممارستها.

ـ شهادة الوراثة أو الوريث certificat d'héridité ou d'héritier.

أ/ إفادة غير معللة يصدرها في الألزاس واللورين قاضي مقاطعة مكان فتح التركة من أجل إقامة صفة *الوريث أو نصيب *مستحق الإرث (تولّد هذه الإفادة قرينة عادية لصحة المعلومات الواردة فيها إلزامياً، وتشكل في بعض الظروف حسن النية لغير المتعامل مع الوريث المسمى على هذا النحو).

ب/ تدل كذلك، في سائر الإقليم، على شهادات تعطيها محكمة البداية (القاضي الوحيد أو المنفرد) أو العمدة ويحاط تنظيمها بضمانات ضعيفة وتوفر فائدة أكثر تحديداً بكثير. انظر: عمل الكتابة العدل acte de notoriété، ديباجة محضر الجرد intitulé d'inventaire.

ـ شهادة المنشأ certificat d'origine. انظر: المنشأ (شهادة ـ) origine (certificat d').

ـ إفادة المدينية certificat d'urbanisme. إفادة تصدر عن رئيس المصلحة المحافظية للبناء تعين، بمناسبة نقل مال ثابت ومن أجل هذا النقل، مشاريع المدينية التي يمكن أن تهم العَقار.

ـ شهادة المنفعة certificat d'utilité. سند مِلْكية صناعية موضوعه اكتشاف قابل لإعطاء براءة بدون رأي مستندي ولمدة أقل من مدة البراءة.

ـ الشهادة الإسمية certificat nominatif. مستند يُستخرج من سجل ذي أرومة تسلّمه على وجه العموم الشركات المصدرة لحائز سندات إسمية (أسهم أو سندات) لكي يُتاح له تسويغ صفته كمساهم أو حامل سند، بيد أنه لا يشكل بحد ذاته سند مِلْكية. انظر: العقب talon، استبدال ركن حسابي بركن ملموس dématérialisation.

ـ الإفادة النفطية certificat pétrolier. سند يمثل الحقوق النقدية المرتبطة بشركات التنقيب عن الهيدروكاربيرات واستثمارها وتحويلها ويشكل قيمة منقولة قابلة للتداول.

الشهادة Témoignage

اسم مشتق من الفعل temoigner، شهد، المشتق هو نفسه من témoin شاهد.

●1 ـ إعلان يهدف من جانب فاعله إلى اطلاع الغير على المعرفة الشخصية التي بحوزته (وليس عن طريق التسامح أو الشائع بين الناس) بحدث جرى يؤكد (يشهد على) صحته.

●2 ـ بصورة أكثر تعييناً *إعلان (المعنى 1) يصدر عن شخص ثالث يجري تلقيه رسمياً إمّا شفهياً عن طريق *تحقيق لتنوير القاضي حول الوقائع المتنازع فيها (مرادف للإدلاء بشهادة بعد حلف *اليمين)، وإمّا في عمل أمام الكاتب العدل. قارِنْ بـ الإفادة attestation.

●3 ـ بصورة أكثر إبهاماً في بعض الأحيان ـ كنمط بيّنة ـ كمرادف لبيّنة بشهادة الشهود، إثبات عن طريق الشهود. انظر: مزوّر faux ـ الشهادة الزور faux témoignage.

ـ الشهادة *غير المباشرة أو الفورية témoignage indirect ou immédiat.

أ/ بالمعنى الضيق إعلان لا يعادل شهادة حقيقية يروي فيه شخص ثالث، وعلى وجه الخصوص في دعوى ما، علمه حول الواقعة المعدّة للإثبات، وذلك عن شخص آخر محدد علم بها شخصياً.

ب/ بصورة أكثر غموضاً أيّ إعلان يصرح به ويشمل حتى التسامع (الشائع بين الناس).

شَهِدَ: انظر أكّد certifier؛ أودع déposer.

الشُّهْرَة

انظر: التسامع commune renommée؛ السمعة renommée؛ الشائعة أو السمعة fama.

شُهْرَة المحل: انظر السمعة التجارية achalandage.

شَهْري Mensuel

صفة من اللاتينية mensis: شهر.

●1 ـ (صفة) محسوب لشهر ومدفوع كل شهر. مثلاً مكافأة شهرية.

●2 ـ (اسم) يقال في مستخدَم يُدفع له شهرياً بخلاف العامل على أساس التوقيت الذي يُدفع له عن كل ساعة. قارِنْ بـ يومي journalier، المستخدَم الموقت vacataire، فصلي saisonnier، العامل بالمقطوعية tâcheron.

الشيء المتخلّى عنه Res derelictae

● تعبير لاتيني معناه «الشيء المتروك أو المتخلّى عنه» ما يزال مستخدماً بهذا المعنى للدلالة على نوع من *المهملات التي يمكن أن تُكتسب بالإشغال بعد تخلي مالكها عنها. مثلاً الأشياء المتروكة على عتبة المساكن. انظر: سائب أو شاغر vacant، المال bien (الأموال السائبة أو بلا مالك bien vacant). قارِنْ بـ الشيء المشترك أو العام res communis.

الشيء المشترك أو العام Res communis

تعبير لاتيني يعني «الشيء الشائع أو المشترك» وما زال مستعملاً.

●1 ـ يستخدم عموماً للدلالة على الأشياء التي يعود استعمالها للجميع والتي لا يمكن لأحد أن يتملكها فردياً. الهواء والنور مثلاً. قارِنْ بـ المهملات res nullius، الشيء المتخلّى عنه res direlectae.

●2 ـ على وجه الخصوص، وفي القانون الدُولي العام، يستعمل للتعبير عن الفكرة القائلة إن استعمال بعض المناطق (البحرية مثلاً) شائع بين الدول كافةً.

الشيء Chose

عن اللاتينية causa. انظر: السبب cause الكلمة التي اتخذت في عصرنا معنى «شيء»؛ حلت محل اللاتينية التقليدية res.

●1 ـ حاجة مادية ينظر إليها في ظل العلاقة بالقانون Droit أو كموضوع حقوق؛ حالة *مال يسمى أحياناً بشكل أخص شيئاً مادياً (*منقولاً أو *غير منقول).

ـ الشيء التابع chose accessoire. انظر: تابع (الشيء الـ) accessoire (chose).

ـ الشيء العام chose commune. شيء لا يعود لأي كان واستعماله مشترك بين الجميع. مثلاً الهواء والبحر.

ـ الشيء القابل للاستهلاك chose consomptible. شيء لا يمكن استعماله بدون القضاء عليه (مشروبات، مواد غذائية) أو تمليكه (عملة)؛ تسمى الأشياء الأخرى غير قابلة للاستهلاك. انظر: الاستهلاك consommation.

ـ الأشياء المعينة بالنوع choses de genre. تعبير يستخدم للدلالة على الأشياء *المِثلية بخلاف الأجسام *اليقينية.

ـ الأشياء المِثلية choses fongibles. أشياء غير محددة إلاّ بعددها، أو أوزنها، أو قياسها، يمكن استعمال أحدها بلا فرق بدلاً عن الآخر في الدفع؛ تسمى الأشياء الأخرى غير المِثلية.

ـ الأشياء خارج التجارة choses hors du commerce. أشياء لا يمكن أن تكون موضوع عقد بين الأفراد. مثلاً القبور، أموال المِلْك العام.

ـ الأشياء المباحة أو بلا مالك choses sans maître. أشياء قابلة بطبيعتها للمِلْكية الخاصة ولكنها ليست مملوكة من أحد. مثلاً الحيوانات البرية، الأشياء المنقولة المتخلّى عنها. انظر: التخلّي abandon.

●2 ـ يأخذ في بعض التعابير معنى *سؤال، أو *نقطة، أو معضلة، أو قضية.

ـ الشيء المحكوم فيه chose jugée. هو ما بتّ به القاضي لوضع نهاية للنزاع.

ـ حجية الشيء المحكوم فيه أو قوة القضية المقضية autorité de la chose jugée. صفة ينسبها القانون لأي قرار قضائي (أحكام، قرارات تحكيمية) بالنسبة إلى النزاع الذي يبت به هذا القرار تمنع، مع مراعاة طرق المراجعة، أن يُحكَم في هذا الشيء مرة أخرى بين الفرقاء أنفسهم في دعوى أخرى (حجية تسمى نسبية). انظر: الفقرة الحكمية dispositif.

ـ *الدفع بحجية الشيء المحكوم فيه exception de chose jugée. اسم معطى بإسراف *للدفع بعدم سماع الدعوى وبموجبه يتذرع متقاضٍ، كسبب تسويغ لدفاعه، بحجية الشيء المحكوم فيه في قضية أخرى، ويُلزم القاضي إذا تثبت من ذلك بإعلان الخصم غير مقبول في ادعائه.

ـ الشيء العمومي chose publique. مجموعة المسائل المرتبطة بإدارة المصالح العامة وإيلائها العناية التامة لبلد أو لجماعة محلية أو إقليمية.

الشيخ (عضو مجلس الشيوخ) Sénateur

اسم من اللاتينية senator.

● عضو في *مجلس الشيوخ. قارِنْ بـ النائب député. انظر: نيابي parlementaire.

الشيخوخة Vieillesse

اسم مشتق من vieux مُسِنٌّ عن اللاتينية vetulus.

● حالة شخص تجاوز سناً معينة ويُفترض أنه لم يعد قادراً على الشغل وبإمكانه أن يستفيد، بهذه الصفة، من نظام *تقاعد ومساعدة اجتماعية في حال عدم وجود حد أدنى من الموارد.

ـ التعويض الأدنى للشيخوخة vieillesse minimum. تعويض أدنى يحدد بمرسوم سنوي يمكن أن يطالب به في حالة الشيخوخة.

ـ معاش الشيخوخة pension de vieillesse. انظر: نفقة المعاش pension.

شَيَّدَ Eriger

عن اللاتينية erigere أقام، وضع شيئاً مستقيماً.

●1 ـ بنى، رفع، نصب، شاد (صرحاً، بناء).

●2 ـ أقام، *أنشأ، أسس، *أعدّ؛ تعبير يستدعي تكريساً يُضفَى على معطى أوّلي. مثلاً أقام ممارسة كقاعدة، رفع رأياً كمبدأ، كنظام، الخ. انظر: نصّ على édicter، اشترع légiférer.

الشيك Chèque

مصدر الكلمة على الأرجح الفعل الانكليزي to check: راقب.

●1 ـ *مستند خطي يعطي فيه *الساحب *المسحوب عليه (الذي يجب أن يكون مصرفاً أو إحدى مؤسسات الاعتماد التي يحددها القانون) أمراً بدفع مبلغ معين إمّا لنفسه (شيك سحب)، وإمّا للمستفيد المسمى أو *لأمره (شيك دفع). انظر: السند التجاري effet de commerce.

●2 ـ *ورقة مطبوعة سلفاً مربوطة *بأرومة *دفتر يسلمه المسحوب عليه للساحب.

ـ الشيك للحامل chèque au porteur. شيك يحمل عبارة «للحامل» ويُدفع لمن يحمل السند وينتقل بنقل الحيازة.

ـ الشيك المسطّر chèque barré. شيك يتضمن تسطيرين متوازيين ولا يمكن دفعه إلاّ للشخص المذكور اسمه بين التسطيرين (تسطير خاص) أو، في حالة عدم وجود ذكر للشخص، لمصرفي أو لمؤسسة مماثلة أو لزبون المسحوب عليه.

ـ الشيك الدوري chèque circulaire. شيك يدفع في جميع وكالات المسحوب عليه أو المؤسسات التي هو أحد المجازين بالقبض والدفع فيها.

ـ شيك ملهى القمار (الكازينو) chèque de casino. شيك يصدر وفقاً لصيغة تضعها مؤسسة لعب القمار ليتاح للاعب لا يحمل دفتر الشيكات الحصول على أموال.

ـ شيك السفر chèque de voyage. مستند خطي، معروف أيضاً وفقاً للتسمية الإنكليزية traveller's chèque، محرر في شكل متغير يعطي المستفيد حق الحصول على دفع المبلغ المعين لدى أيّ من وكالات المؤسسة التي أصدرته أو أحد المجازين بالقبض والدفع فيها.

ـ الشيك المتنقل chèque en transit. شيك مسحوب على مكان أجنبي يدفع فيه وهو موضوع تظهير أو ضمان للسندات في فرنسا.

ـ الشيك البريدي أو الحوالة البريدية chèque postal. مستند خطي ذو نظام خاص

محرر إلزامياً وفقاً لصيغة تضعها الإدارة ويعطي بموجبه حائز حساب جارٍ بريدي الأمر إمَّا بدفع مبلغ معين له (شيك سحب) وإمّا بتسليمه لمستفيد (شيك دفع)، وإمّا بقيده في الحساب الجاري البريدي لشخص ثالث (شيك *تحويل).

ـ شيك المطعم chèque-restaurant. انظر: سند المطعم titre-restaurant.

ـ إصدار شيك بدون مقابل الإيفاء (أو بدون مؤونة) émission de chèque sans provision. جرم يتكوّن من إصدار شيك بدون مقابل إيفاء مسبق جاهز فوراً.

ـ شيك العُطْلَة chèque vacances. تسمية معطاة منذ عام 1982 لسندات إسمية يمكن تسليمها للجماعات العمومية ولمقدّمي الخدمات (التي يوافق عليها أصحاب العلاقة) لدفع النفقات الجارية في فرنسا في سبيل نشاطات الأجراء في أوقات الفراغ (نقل، إيواء، وجبات طعام) وفقاً لشروط القانون (دخل محدود، تسديد حصة، إسهام أرباب العمل)، وهي صيغة تجسد، بالنسبة إلى الشغيلة الأقل حظوة، مساعدة مستخدِمهم في تمويل *عُطَلهم.

الشيوع Indivision

اسم مشتق من indivis شائع.

●1 ـ وضع قانوني قائم، حتى *قسمة شيء ما (عَقار مكتسب بالاشتراك) أو مجموعة أشياء (كتلة إرثية، مجموعة منحلة)، بين من لهم على هذا الشيء أو على مجموعة الأشياء هذه حق من الطبيعة عينها (مِلْكية، رقبة المِلْك، حق الانتفاع)، كل واحد له حصته (مساوية أو غير مساوية)، وليس لأي منهم أي حق حارم محصور في قسم معين وللجميع سلطات متنافسة على الكل (استعمال، تمتع، تصرف). انظر: القسمة division، مزايدة الشائع أو المتشابك في الحقوق licitation، المجموعة communauté، *الشخص المعنوي personne morale. ضده مِلْكية مقسومة وحارمة.

●2 ـ بالتعميم وضع قانوني للمال الذي هو موضوع حقوق شائعة. مثلاً عَقار في شيوع، شيوع الاستثمار الزراعي.

●3 ـ بصورة أخص الشيوع في المِلْكية (مرادفه *المِلْكية المشتركة)، بخلاف الشيوع في حق الانتفاع (أو بالنسبة إلى حق آخر).

●4 ـ بصورة أخص أيضاً الشيوع في المِلْكية التي تتناول كتلة أموال، بخلاف المِلْكية المشتركة لمال معين.

ـ الشيوع الاتفاقي indivision conventionnelle.

أ/ شيوع مصدره عمل طوعي (شراء بالاشتراك) أو اتفاقية شيوع، إلاّ أنه يخضع، عند سكوت الاتفاقية، *لنظام الشيوع القانوني.

ب/ يقال أحياناً في الشيوع (من مصدر قانوني أو اتفاقي) عندما يكون منظماً اتفاقياً.

ـ الشيوع *الجبري indivision forcée. شيوع يتناول عنصراً ثابتاً تابعاً من عَقارين متجاورين (مساحة، بئر، حائط *مشترك في التخوم) ويتسم بطابع ضروري وأبدي ما دام لا يستطيع أي واحد من المالكين المشتركين فرض قسمة التابع المشترك عيناً ولا التفرغ عن حصته بالاستقلال عن المجموعة التي يلحق بها التابع. مرادفه *مِلْكية مشتركة جبرية أو أبدية. انظر: الاشتراك في التخوم mitoyenneté.

ـ الشيوع القانوني indivision légale. شيوع يقوم بحكم القانون في الحالات التي يحددها القانون (مثلاً بين الورثة المشتركين لدى افتتاح تركة قانونية)، ويمكن، بخضوعه *لنظام قانوني عادي، أن يكون باتفاق مشترك محافظ عليه ومنظم في اتفاقيات (متعلقة بممارسة الحقوق الشائعة)، وأن يتخذ، بهذا المعنى، طابعاً اتفاقياً.

ـ الشيوع المنظم indivision organisée.

أ/ تعبير يطبق اليوم على أي شيوع، على اعتبار أن أي شيوع يخضع بقوة القانون، عدا وجود اتفاقية تكميلية أو معاكسة، لتنظيم قانوني أصلي (*نظام قانوني).

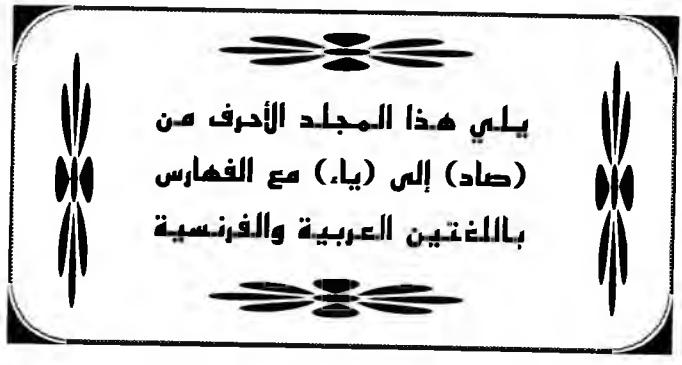
ب/ شيوع يخضع، بموجب اتفاقية، لتنظيم أوسع إمّا بين الشركاء في المِلْكية، وإمّا بين الشركاء في حق الانتفاع، حتى بين هؤلاء وأولئك. انظر: شائع indivis ـ الاتفاقيات المتعلقة بممارسة الحقوق *الشائعة conventions relatives à l'exercice des droits indivis.

ـ النظام القانوني للشيوع régime légal de l'indivision. مجموعة القواعد التي يخضع لها، بقوة القانون (باستثناء وجود اتفاقية تكميلية أو مضادة)، أيّ شيوع لإدارة الأموال *الشائعة، والحقوق (حقوق الاستعمال، والتمتع، الخ.) وموجَبات *المالكين على الشيوع، وحق الدائنين في الملاحقة، الخ. انظر: شائع indivis ـ الاتفاقيات المتعلقة بممارسة الحقوق *الشائعة conventions relatives à l'exercice des droits indivis.

ـ سحب الشيوع retrait de l'indivision. انظر: الانسحاب retrait، الاستبدال substitution ـ حق *الاستبدال droit de substitution.

المعجم

تقديم المترجم 5
توطئة 7
مقدمة 9
عرض الكلمات 18
أ - 19
ب - 331
ت - 371
ث - 597
ج - 605
ح - 645
خ - 737
د - 769
ذ - 807
ر - 811
ز - 863
س - 875
ش - 931


يلي هذا المجلد الأحرف من
(صاد) إلى (ياء) مع الفهارس
باللغتين العربية والفرنسية

1997/5/599

من منشوراتنا الصادرة
موسوعات ومعاجم

- **تاريخ العلوم العام** (في أربعة مجلدات)
إشراف رنيه تاتون
ترجمة د. علي مقلد
المجلد الأول: العلم القديم والوسيط
من البدايات حتى سنة 1450
المجلد الثاني: العلم الحديث
من سنة 1450 إلى سنة 1800م.
المجلد الثالث: العلم المعاصر
القرن التاسع عشر
المجلد الرابع: العلم المعاصر
القرن العشرون
- **معجم مصطلحات التحليل النفسي**
لابلانش وبونتاليس
ترجمة د. مصطفى حجازي
- **المعجم النقدي في علم الاجتماع**
بوردون وبوريكو
ترجمة د. سليم حداد
- **معجم مصطلحات الديموغرافيا**
رولان برسا
ترجمة د. حلا نوفل
- **معجم المصطلحات الجغرافية**
بيار جورج
ترجمة د. حمد الطفيلي
- **معجم العالم الاسلامي**
كلوس كريزر - فارينر ديم - هانس ماير
ترجمة د. ج. كتورة
- **المعجم الموسوعي لعلم الكمبيوتر والإلكترونيك**
لوغارف
ترجمه واضاف عليه
د. عبد الحسن الحسيني
- **المعجم الدستوري**
اوليفييه دوهاميل - إيف ميني
ترجمة منصور القاضي
مراجعة د. زهير شكر
- **موسوعة تاريخ التكنولوجيا**
برتران جيل
ترجمة: هيثم اللمع
- **معجم المؤلفات السياسية**
شاتليه ودوهاميل وبيزييه
ترجمة د. محمد عرب صاصيلا

معجم
المصطلحات القانونية

يجمع هذا الكتاب، بالنسبة إلى ما هو أساسي لفروع القانون (الخاص والعام)، تعريف الكلمات ومصطلحاتها، أي الكلمات التي لها معنى قانوني، معنى واحد أو عدة معانٍ، وليس المعنى الذي يعطيه القانون وحسب، وإنما، على المستويات المختلفة للغة، المعاني التي يعتمدها الاستعمال في الفقه، أو أسلوب قصر العدل، أو ممارسة الكتابة العدل، فتظهر مفردات لغة القانون، حتى في الأفعال والصفات، متسمة بتعدد المعاني.

والطموح الأولي الآخر هو إدراك العلاقات بين الكلمات (عن طريق المماثلة أو التعارض أو التجمّع في أسَر دلالية أو تشكيلية). من هنا الأهمية الأساسية للإحالات (بواسطة نجمة أو حقل إسناد). وهذه الشبكة – من كلمة إلى أخرى – تضع مصطلح علم ما.

وتؤمن هذه المفردات لأي قانوني أو طالب أو مدرّس أو باحث أو ممارس أحد مفاتيح القانون الرئيسية، ويسعى كذلك إلى الإسهام في النظرية العامة للقانون بالعمل على تمييز فئات الفكر القانوني وإعدادها: إنه مؤلَّف سياسي لعلم القانون وللألسنية القانونية.

لقد توِّج الطبعة الأولى لهذا الكتاب مجمع العلوم الأخلاقية والسياسية (1987، جائزة ODILON BARROT) ومجمع اللغة الفرنسية (SAINTOUR, 1988).



جيرار كورنو

معجم المصطلحات القانونية

ترجمة

منصور القاضي

معجم
المصطلحات القانونية

ص - ي

معجم المصطلحات
القانونية
ص - ي

■ ص ■

صاحب الامتياز — Concessionnaire

اسم مشتق من concession*امتياز.

● حائز *امتياز؛ *المستفيد منه؛ تدل الكلمة أيضاً على *المستأجر في الامتياز العَقاري وعلى المستفيد في الامتياز التجاري. انظر: مانح الامتياز concédant. قارِنْ بـ المسرّح licencié، المتفرّغ له cessionnaire، المستأجر locataire، المستفيد من تقديم المهارة franchisé.

صاحب الحصة — Alloti

صفة، اسم مفعول من الفعل allotir قسّم إلى حصص.

* صاحب نصيب في *حصة عند *القسمة. مرادفه صاحب الحصة loti (المعنى 1). قارِنْ بـ الشريك في الحصص coloti. انظر: المتقاسم copartageant، الشريك في المِلْكية copropriétaire.

صاحب الحصة — Loti

صفة من الفعل lotir قسّم إلى حصص.

●1 ـ *صاحب نصيب في *حصة عند القسمة؛ تقال في *المتقاسم الذي نال كامل *حصته؛ صاحب الحصة alloti. قارِنْ بـ الشريك في الحصص coloti.

●2 ـ مقسّم إلى حصص (المعنى 2)؛ مباع بشكل *حصص. مثلاً قطعة أرض مقسمة إلى حصص. انظر: التقسيم إلى حصص lotissement. قارِنْ بـ مُقسَّم أو موزّع partagé.

صاحب النصيب أو المسند إليه — Attributaire

اسم مشتق من attribution*الإسناد أو التخصيص.

■I (معنى عام).

المستفيد من إسناد أو تخصيص؛ من أُسْندت إليه مهمة (من أسندت إليه الحراسة) أو المخصص بمال في قسمة (تخصيص بحصة).* انظر: صاحب الحصة alloti، صاحب الحصة loti، المتقاسم copartageant، المدعوّ إلى الحضور assignataire، المتنازل له

abandonnataire، المحجوز له réservataire، حائز البراءة brevetaire، الحائز titulaire، المستفيد من انتقال الحق dévolutaire.

■II (اجتماعي، عمل).

الشخص الذي يجب أن تؤدى له التقديمات العائلية. انظر: حائز الحق ayant droit، فاعل التقديم أو المدين به prestataire، المستفيد من التعويض allocataire.

صَادِرٌ عن غضب — Ab irato

عن اللاتينية ira-ae، الغضب، ab irato، صادر عن غضب ab irato agere: تصرّف بتأثير الغضب.

● تعبير لاتيني ما زال يَستعمل عملياً للدلالة على الأعمال الجارية تحت سورة الغضب والتي ليست باطلة أو غير قانونية بسبب السخط الذي يوحي بها غير أنها يمكن أن تصبح كذلك في ظروف معينة. مثلاً الوصية تحت تأثير الغضب (التي تتضمن الحرمان من الميراث) يمكن إبطالها لعدم سلامة الفكر، إذا كان الغضب قد أدّى إلى اضطراب عقلي خطير.

صادر عن الفريقين — Respectif

صفة من اللاتينية respectum من respicere: نَظَر.

●1 ـ ما يصدر عن الفريقين في الدعوى (ادّعاءات متبادلة أو صادرة عن الفريقين). انظر ضد adverse، نقيض contraire. قارِنْ بـ مشترك conjoint، عام commun.

●2 ـ أحياناً (وبصورة أخص) صادر عن المدعى عليه (*تحقيق صادر عن المدعى عليه).

●3 ـ بشكل أعم تقال، في جماعة، في ما يتعلق بكل واحد (مصالح كل واحد)، أو في ما يصدر عن كل واحد (تقارير صادرة عن كل واحد، أخطاء كل واحد)، أو في ما يُسْنَد إلى كل واحد (حصة كل واحد). انظر: تبادلي reciproque، متبادل mutuel، مقسَّم أو موزع partagé، ملزم للطرفين synallagmatique، ترابطي connexe، فردي individuel. ضدها عام، جَماعي.

صادر عن مأمور عمومي — Reçu

صفة. انظر: reçu إيصال.

●1 ـ تقال في العمل الذي يحرره مأمور عمومي وإنما متوافق مع إرادة الفريقين المتعاقدين أو الحاضرين أو تصريحاتهما. مثلاً عمل يجريه الكاتب العدل أو مأمور الأحوال الشخصية. انظر: موضوع dressé.

●2 ـ أحياناً مرادفة لمستوفى.

صارخ Manifeste

صفة عن اللاتينية manifestus.

*بديهي وإنما مع فروقات دقيقة مختلفة:

●1 ـ صارخ؛ يدعو إلى التدخل وردة الفعل ويسوّغهما بلا نزاع (تجاوز صارخ، نتيجة مناقضة للإنصاف بشكل صارخ.

●2 ـ *ظاهر جداً في ذاته، واضح للعيان، يكشف عن ذاته بذاته وبشكل مرئي جداً (خطأ ظاهر للعيان). قارِنْ بـ بديهي évident، لا نزاع فيه incontestable، غير ملتبس non équivoque.

●3 ـ *خطير لأنه يدرك بالحواس بالضرورة، فاضح (انتهاك خطير للقانون).

صاغ الادّعاء Conclure

انظر: معقود conclu.

●1 ـ صاغ للقاضي ادعاءات متقاضٍ (ما يطلبه، ولماذا يطلبه). انظر: الطلبات المتبادلة conclusions، الدَعْم moyen، الجواب réponse. قارِنْ ترافَعَ plaider، مَثّل postuler.

●2 ـ تعاقد، اتفق مع؛ إلتزم بموجب عقد أو اتفاقية؛ أجرى اتفاقاً حاسماً. انظر: التعاقد conclusion.

صاغ Formuler

فعل مشتق من formule صيغة.

●1 ـ وضع نصاً صريحاً (ولاسيما في شكل *شرط، أو *اشتراط أو حكم (بند)) انظر: الرئيس chef، التعبير expression، واضح exprès.

●2 ـ عرض بشكل دقيق ومعين (*الادعاء، أو *الدعم أو *البرهان).

صالح لـ Bon pour

انظر: الإذن بالدفع أو التسليم bon.

● عبارة خطية تسبق تعيين مبلغ نقدي (صالح لعشرة آلاف فرنك) أو عملية ما (صالح للإذن، صالح لممارسة السلطة)، ويستمر في استعمالها أحياناً من يوقع عملاً ما (بطاقة أو تذكرة) فوق توقيعه مع أن القانون لا يفرض ذلك (حتى في الأعمال الأحادية الجانب)، كاحتراس للفت انتباه الموقع إلى قيمة التزامة أو مداه وللإفادة بأنه أراد إعطاءه هذه القيمة. الزيارة visite (انظر: الإذن بالزيارة bon de visite).

صانع الكحول — Bouilleur de cru

من الفعل bouillir عن اللاتينية bullire: شكل فقاقيع. وcru اسم مفعول من croître: نما، زاد عن اللاتينية crescere.

● مالك يقطّر غلته الخاصة لصنع الكحول وكان يستفيد من امتياز ضريبي ألغي اليوم مع مراعاة الحق الباقي لصالح أشخاص معينين.

صانع المقابل — Contrepartiste

اسم مشتق من contrepartie مقابل.

● من يقدم *المقابل.

الصّحافة — Presse

اسم مصاغ من presser عن اللاتينية pressare، دلّ في أول الأمر على آلة الطباعة ثم على إنتاج الطباعة.

●1 ـ الصِحافة المكتوبة، مجموعة النشرات المطبوعة والمنشورة، أكانت دورية أم لا.

●2 ـ مجموعة وسائل الإعلام أيّا كان نمطها في التعبير (صِحافة مكتوبة، محكية، سمعية بصرية). انظر: الصحيفة أو الجريدة journal.

●3 ـ الأجهزة المسيطرة على هذه الوسائل. انظر: الصِحافي (المحترف) journaliste.

●4 ـ الإعلام المُبَث. انظر: الاستعلام أو الإعلام renseignement.

ـ طريق الصِحافة voie de la presse (حسب الاجتهاد الذي بسطته المادة 23 من قانون 29 تموز 1881 الفرنسي) أي بيان *إعلام أو إبداء رأي معبّر عنه إمّا شفهياً وعلنياً (مقولة أو صراخ أو تهديد)، وإمّا خطياً أو في منشورات مباعة أو موزعة أو معروضة في أماكن عامة، وإمّا بإعلانات أو ملصقات معرضة لنظر الجمهور، وإمّا بوسائل بث عن طريق التسجيل (سينما وأسطوانات وأشرطة تسجيل) أو عن طريق الموجات (هاتف لاسلكي، تلفزة).

الصِحافي بالسطر أو المادة — Pigiste

اسم مشتق من pige*عمل صِحافي يقاس الأجر فيه على أساس السطر أو المادة.

● شغيل يكافأ على أساس السطر أو المادة.

الصّحافي (المحترف) — Journaliste (à titre professionnel)

من journal*صحيفة ومن profession مهنة، احتراف.

● متعاون بأجر في الصِحافة المكتوبة أو المحكية، يمارس، بشكل منتظم، نشاطات في منشورة دورية أو وكالة صِحافة أو إذاعة تلفزيونية، ويحصل منها على موارده الرئيسية. انظر: الصِحافة presse.

صَحَّحَ Emender

عن اللاتينية emendare: صَحَّح الخطأ عن اللاتينية menda. انظر: الغرامة amende.

●1 ـ صحَّح، *أصلح؛ بالنسبة إلى قاضي الاستئناف *فَسَخَ الحكم المطعون فيه (لغة قانونية).

●2 ـ بصورة أكثر تعييناً فسخ جزئياً؛ بالنسبة إلى قرار *تأييدي أصلح قسماً منه، عدّل هذه النقطة أو تلك منه.

الصِحة: انظر الصدق أو الأصالة authenticité.

الصِحة العامة Santé publique

عن اللاتينية sanitas من sanus: سلم. انظر: عمومي public.

●1 ـ حالة سليمة جسدياً بالنسبة إلى سكان بلد ما، أو إقليم، أو مدينة.

●2 ـ مجموعة الوسائل الهادفة إلى تأمين هذه الحالة. كانت، حتى وقت قريب، مرادفة لعلم الصحة، وأصبح المفهوم بعد ذلك يشمل الحماية الصحية العامة، وحماية صحة الأسرة والطفولة، ومكافحة الآفات الاجتماعية (السل، الأمراض الزهرية، السرطان، الأمراض العقلية، إدمان السكر، إدمان المخدرات السامة، الخ)، وتنظيم المهن الطبية والمساعدين فيها، وتنظيم الصيدلية، وأخيراً تنظيم المؤسسات الاستشفائية. انظر: السلامة العمومية من المرض salubrite publique. قارِن بـ *الأمن sécurité، *الأمن sûreté، الراحة العمومية أو الطمأنينة العمومية tranquillité publique.

●3 ـ الوزارة المكلفة تأمين هذه الحاجات والمصالح المعنية بها.

الصِحة Validité

عن اللاتينة validitas: قوة، قسوة.

●1 ـ صفة ما هو *صحيح أو *مصادق عليه؛ صفة عمل غير مشوب بأي *عيب من شأنه تسويغ إبطاله. قارِنْ بـ المشروعية licéité، القانونية légalité، الشرعية légitimité، النظامية régularité، القيمة valeur، الاستقامة rigueur، القوة force. انظر: البُطلان nullité، العاهة invalidité، الانتهاك violation. ضدها العاهة invalidité.

ـ شرط الصحة condition de validité. تطلُّبٌ *للشكل أو *الأساس يخضع القانون تكوين عمل قانوني له تحت طائلة البُطلان. مثلاً الرضا الحر للزوجين في الزواج. انظر:

لصحة العمل ad valitatem، مراسِمي ad solemnitatem، الأشياء الخاضعة للمخاطر existences، البيّنة preuve.

●2 ـ بصورة أخص صفة سند موقت (جواز سفر، تذكرة) قبل انقضاء الوقت الذي حُدّد له. انظر: السقوط péremption، انعدام المفعول (خلال سريان الصحة) caducité (en cours de validité).

ـ الصلاحية الموقتة validité provisoire (أوروبا). نظام قانوني *لتفاهم قديم مبلّغ ينتج مفاعيله كافةً بين الفرقاء تجاه الغير إلى أن تتخذ اللجنة قراراً في شأنه؛ نظام حل محله الحكم بالتأجيل الاختياري بالنسبة إلى التفاهم الجديد.

صحيح: انظر أمين على العهد fidèle؛ سليم valide؛ صلب strict؛ عادل juste؛ منتظم régulier.

صحيح Valable

من valoir عن اللاتينية valere ساوى.

●1 ـ *سليم، غير متأثر في تكوينه بأي سبب للبُطلان؛ تقال في عمل قانوني لا يشوب تكوينه أيّ عيب (في الأساس أو الشكل) يمكن أن يؤدي إلى إبطاله. ضدها مشوب بالعيب vicié، قابل للإبطال anulable، باطل nul. قارِنْ بـ منتظم أو قانوني أو نظامي régulier، قانوني légal، قانوني juridique.

●2 ـ ما يزال صحيحاً؛ تقال في سند (أو إيجاب) قبل انقضاء المدة التي صدر من أجلها (أو الإيجاب المعروض). قارِنْ بـ سليم valide (المعنى 2ب) ضدها ساقط. انظر: الإثبات الشرعي validation، التجديد renouvellement.

●3 ـ في معنى شائع وأكثر إبهاماً مرادفة *لشرعي و*عادل (المعنى 2)، جدير أو على الأقل كافٍ لتسويغ (أو لعذر) سلوك ما (سبب تسويغ شرعي، عذر شرعي). انظر: مسوَّغ fondé، شرعي أو مسوّغ bien-fondé، جدي sérieux.

الصحيفة: انظر الورقة feuille.

الصحيفة أو الجريدة Journal

من jour*يوم، قديماً jo(u)rn.

●1 ـ *مستند، ذو طابع رسمي أو خاص، معدّ لتلقي كتابات دورية أو على الأقل منتظمة متعلقة بنشاط مهني أو مؤسسة (سفر) أو حياة عائلية. انظر: الأوراق المنزلية papiers domestiques، السجل المنزلي registre domestique.

ـ جريدة (أو دفتر) السفينة journal de bord. انظر: سجل السفينة livre de bord.

ـ دفتر اليومية (livre) journal. انظر: *دفتر اليومية livre journal.

●2 ـ نشرة دورية، جهاز الصِحافة المكتوبة (بالتعميم *نشرة الأخبار الإذاعية أو التلفزيونية) الخاضع لقانون 29 تموز 1881 حول حرية الصِحافة؛ أحياناً مرادفة لجريدة gazette (في المنشورات القانونية).

ـ الجريدة الرسمية journal officiel. *نشرة رسمية يومية معدّة لتأمين علنية القوانين، والمراسيم، والقرارات، والأعمال والمستندات الإدارية للحكومة، وكذلك محضر جلسات الجمعيات النيابية ومناقشاتها. انظر: إصدار القوانين promulgation، التصويب errata، تصحيحي rectificatif، الأعمال التحضيرية travaux préparatoires.

●3 ـ نوع من *الإنتاج الأدبي (إبداع فكري) يحميه القانون حول المِلْكية الأدبية.

الصُدْفَة: انظر الثروة fortune.

الصُدْفة Aléa

اسم مذكّر عن اللاتينية alea، نَرْد، لعبة النَرْد، لعبة الحظ أو الصدفة، صدفة، حظ، مجازفة.

●1 ـ عنصر صدفة أو عدم يقين يُدخل، في اقتصاد عملية ما، حظاً للربح أو الخسارة بالنسبة إلى أصحاب العلاقة وهو في جوهر عقود معينة. انظر: صُدْفوي aléatoire، الثروة fortune، عقد الغرر jeu، المراهنة pari، التأمين assurance، عقد المعاوضة contrat commutatif، التفرغ عن الحقوق المتنازع فيها cession de droits litigeux.

●2 ـ بصورة أكثر تعييناً حدث تحقيق أو تاريخ *غير محقق يقبل الفريقان في اتفاقية ما أن يجعلا مبلغ تقديماتهما المتبادلة أو قسماً منها متوقفاً على أمر بحيث يكون من المستحيل معرفة ما إذا كان من الممكن، قبل التنفيذ الكامل، أن يكون هناك مستفيد أو من سيكون هذا المستفيد. انظر: الشرط الظرفي condition casuelle.

صُدْفوي Aléatoire

صفة عن اللاتينية aleatorius ما يتعلق بالمقامرة.

● ما يتوقف على الصدفة؛ ما يتوقف على حدث حصوله ونتائجه *غير محققة؛ وعن طريق المحصّلات ما يتضمن مخاطر *الخسارة أو حظوظ *الربح. قارِنْ بـ الشرط الظرفي condition casuelle، احتمالي éventuel، صدفوي fortuit.

ـ عقد الغرر أو الصدفوي contrat aléatoire. عقد موضوعه جعل تقديمات الفريقين متوقفة على حدث غير محقق حصوله ونتائجه أن يحقق أحدهما ربحاً وأن يتحمل الثاني خسارة، والغاية الأولى للاتفاقية متابعة حظ الربح (*قمار، *مراهنة، *يانصيب) أو السعي

وراء ضمان ضد مخاطر الخسارة (*التأمين). انظر: الدخل العمري rente viagère، الشركة الطونتية tontine. ضده عقد المعاوضة contrat commutatif.

صُدْفوي Fortuit

صفة من اللاتينية fortuitus، من fors صدفة.

●1 ـ ما يتوقف على الصدفة، ما يتأتى منها. مرادفها صدفوي aléatoire. مثلاً أرباح صدفوية. الثروة (الصدفة)، الفقرة 2: هبة الصدفة don de fortune قارِنْ بـ احتمالي éventuel، ظرفي (الشرط الـ) casuelle (condition).

●2 ـ بالتعميم غير متوقع. انظر: *الحدث الفجائي cas fortuit.

صَدَّق: انظر أكَّد certifier؛ رَسَّم authentifier.

الصِّدْق: انظر مطابقة الحقيقة véracité.

الصِّدْق أو الأصالة Authenticité

من authentique*أصيل.

●1 ـ صفة الموضوع أو المستند (إنتاج، مستند خطي، الخ) الذي يكون فاعله أو مصدره مؤكَّداً، ولاسيما حول صدق *الشهادة. انظر: الخبرة expertise، *التسمية المراقبة appellation contrôlée، النسخة copie.

●2 ـ صفة (*قوة مُثْبِتة على وجه الخصوص) يتسم بها عمل واقعي *صادر عن مأمور عمومي مختص أو على الأقل *منظم من قبله وفقاً للمعاملات المطلوبة. انظر: البيّنة preuve، التسجيل inscription ـ *الطعن في التزوير inscription de faux، التزوير falsification.

الصِّدْق Sincérité

عن اللاتينية sinceritas، نزاهة، طهارة.

● استقامة ترتكز على الإفصاح العفوي عن واقعة حاسمة، أو على الأقل لا يستهان بها بالنسبة إلى من يجهلها، من قبل من يعرفها وحده عموماً. قارِنْ بـ حسن النية bonne foi، مطابقة الحقيقة véracité، الحقيقة vérité. ضده *الصمت أو السكوت silence، السر secret، *الكتمان réticence، *التدليس dol. انظر: الغلط erreur، الاعتقاد croyance، الغش fraude.

ـ إعلان الصدق déclaration de sincérité. هو الإعلان الذي يؤكد فيه فاعله أن محتوى هذا الإعلان (مثلاً تعيين ثمن بيع، وصف ظروف حادث) مطابق تماماً وبصدق *للحقيقة والواقع. انظر: اليمين serment، الإخفاء dissimulation.

ـ واجب الصدق devoir de sincérité. مظهر لموجَب الاستقامة الذي يقع على عاتق الفريقين في المرحلة السابقة للتعاقد، وعلى وجه أخص واجب كل خطيب في أن يكشف للآخر الأسباب الخطيرة التي يمكن أن تثنيه عن الزواج به (وقائع مخزية) في سبيل التعليل أن إخفاء الوقائع السابقة للزواج يمكن أن تشكل خطأ يكوّن سبباً للطلاق. انظر: الشتيمة الخطيرة injure grave، الغلط في الشخص erreur dans la personne، التدليس dol، حسن النية bonne foi. قارِنْ بـ الاستعلام (واجب ـ) renseignement (devoir de)، الاستدلال (موجَب ـ) information (obligation de).

صديق المحكمة Amicus curiae

● تعبير لاتيني معناه حرفياً «صديق المحكمة» مأخوذ عن القانون الإنكليزي للدلالة على المستشار التقني الاستثنائي أو المخبر بلا مقابل الذي تدعوه، بهذه الصفة، سلطة قضائية واضعة يدها إلى حضور الجلسة من أجل أن يعطي، بحضور أصحاب العلاقة جميعاً، «الملاحظات التي من شأنها تنوير» القاضي، ورأي صديق المحكمة المدعوّ لا يقيد القاضي على غرار رأي *الخبير أو *المستشار التِقْني، وإنما يمكن، بخلاف هذا الرأي، أن يتناول مسائل قانونية (توسيع ناشيء عن مبادرة مستقلة للمستشار التقني العادي يمكن أن يتناول مسألة تقنية، (ويمكن أن تطبق هذه المهمة النادرة على ممارسات وتفسيرات مهنية، وعلى قواعد تتعلق بالأدبيات، الخ.).

قول مأثور: يفترض في القاضي معرفة القانون (وتطبيقه تلقائياً).

الصَّراحة Explicité

اسم مؤنث. انظر: *صريح explicite.

● (نادر). صفة ما هو *صريح.

الصِّرافة Agio

اسم مذكّر أخذته الهولندية في بداية القرن الثامن عشر عن الإيطالية aggio، من مصدر غير مؤكد.

●1 ـ في أول الأمر الفارق بين القيمة الإسمية والقيمة المعدنية لأداة نقدية، وبالتعميم المكافأة التي يحصل عليها مصرفي يقدم وسائل دفع بالنقد الأجنبي.

●2 ـ في أيامنا هذه فائدة يقتطعها *الحاكم من سند تجاري. انظر: ترصيد الحساب décompte.

●3 ـ في بعض الأحيان أي مكافأة تثقل اعتماداً مصرفياً.

الصَّرح Edifice

اسم مذكّر عن اللاتينية aedificium.

● كل عمل مستقل (*عِمارة، عمل فني) يُبنى بتجميع مواد مندمجة في *الأرض. انظر: البناء construction؛ تقرّب في بعض التعابير من *المِساحات (التي يشكل جزءاً منها): صروح ومِساحات. انظر: المِساحة superficie ـ حق السطحية droit de superficie. قارِنْ بـ الغرْس plantation.

ـ صرح العبادة édifice de culte. عِمارة مخصصة لممارسة دين ما. انظر: الكنيسة église، الجامع أو المسجد mosquée، الكنيس synagogue، المعبد temple.

ـ الصرح المهدد بالانهيار édifice menaçant ruine جدران أو عِمارات أو صروح أيّاً كانت، عندما تهدد بالانهيار ويمكن لانهيارها أن يعرّض الأمن للخطر أو عندما لا تتوافر فيها، بصورة عامة، ضمانات التماسك الضروري للأمن العمومي (الصروح المهددة بالانهيار هي موسوع *شرطة إدارية خاصة). انظر: قرار تدارك الخطر arrêté de péril.

الصَّرح أو النُصب Monument

عن اللاتينة monumentum، من moneo ذكّر بـ.

●1 ـ في معنى محسوس صرح édifice، عمل مستقل (حتى أحياناً شيء مادي) معدّ لتخليد ذكرى شخص ما أو ذكر شيء ما.

ـ الصرح التاريخي monument historique. تعبير يدل إمّا على عقارات أو أشياء منقولة يقدم حفظها فائدة عمومية من الناحية التاريخية، أو الفنية، أو العلمية، أو التقنية، وتخضع لنظام قانوني خاص ناجم عن ترتيبها. مثلاً صروح الآثار القديمة التذكارية؛ مستندات المحفوظات التي يحتفظ بها الأفراد. انظر: الذمة المالية ـ التراث patrimoine.

●2 ـ في معنى آخر محسوس *عمل قانوني ينظم بحيث يتم الحفاظ عليه، في أغلب الأحيان في الشكل الأصيل. قارِنْ بـ الوثيقة instrumentum، النسخة الأصلية minute. انظر: أثبت عملاً قانونياً monumenter.

●3 ـ في معنى مشتق عمل تشريعي هام. مثلاً يقال في قانون أساسي ومدوّنة قوانين، إنهما صرحان تشريعيان. انظر: النموذج modèle.

الصَّرْف Change

اسم مذكّر مشتق من changer، بدّل، أبدل، عن اللاتينية cambiare: تبادل، قايض. جاء المعنى المالي على الأرجح من الكلمة الإيطالية المناظرة cambio.

●1 ـ صرف نقد بنقد أجنبي.

●2 ـ بالتعميم قيمة مؤشر نقد أجنبي بنقد وطني في مكان محدد. مثلاً صرف في باريس وفقاً لصرف لندن.

●3 ـ في الممارسة مجموعة ما يتعلق بالكمبيالات وبالقانون *الكمبيالي. مثلاً قانون الصرف.

صريح أو واضح Explicite

صفة عن اللاتينية explicitus لـ explicatus من explicare: نشر، بسط.

● وارد شكلاً وبصورة تامة؛ مصاغ بجلاء، مبسوط ومعروض بوضوح، تقال في شرط أو اعتراف أو سبب. انظر: واضح clair، غير ملتبس non équivoque، شكلي formel، نقل إلى لغة أخرى traduire، قارِنْ بـ واضح exprès. ضدها ضمني implicite.

الصَّفقة أو السوق Marché

من اللاتينية mercatus: تجارة، عمليات تاجر، تجارة غير مشروعة.

●1 ـ المكان.

أ/ مكان عام حيث يجري بيع مواد غذائية أو سلع. انظر: المَعْرِض exposition، المَعْرِض foire، الأسواق المسقوفة halles.

ب/ بصورة أخص مكان يجتمع فيه بتاريخ ثابت أو دورياً بائعو السلع (على وجه الخصوص بائعو المواد الغذائية لبيع الجمهور).

ج/ مساحة جغرافية تنمو فيها العلاقات التجارية الإجمالية أو القِطاعية. مثلاً السوق المشتركة.

●2 ـ تجمّع دوري للبائعين والمشترين من أجل البيع بالمفرق ونقداً لسلع تُحْمَل مما يفرّقه عن *المعارض أو صالات العرض.

●3 ـ *اتفاقية.

أ/ اتفاقية موضوعها تسليم سلع أو تقديم خدمات. قارِنْ بـ المصالحة transaction، الاتفاق accord، الميثاق pacte.

ب/ أحياناً مرادفة لبيع تجاري.

ج/ على وجه أخص اتفاقية تحوي تقديمات متتالية (مثلاً صفقة مع شرط إعادة النظر في الثمن).

د/ تدل أيضاً على بعض تنوعات *إيجار العمل المستقل. مثلاً صفقة جزافية. انظر: المقاولة entreprise، المفايسة devis.

●4 ـ مجموعة عمليات تجارية تتعلق بفئة من الأموال في مكان أو في منطقة جغرافية

معينة. مثلاً سوق زراعية، سوق السكر.

●5 ـ مجموعة مصالحات ومساومات تتعلق بعمليات محددة. مثلاً عمليات المَضْفِق (البورصة). انظر: الأجل terme ـ الصفقة *لأجل marché à terme، العلاوة prime ـ الصفقة *بعلاوة marché à prime ـ المتدخل في السوق operateur.

ـ الصفقة الجزافية marché à forfait. صفقة يقبل فيها المقاول تنفيذ عمل مستقل محدد مقابل مبلغ معين أو ثابت لا يمكن تعديله إلاّ برضا خطي من صاحب العمل.

ـ الصفقة الموجبة للتسليم marché à livrer. انظر: البيع الموجب للتسليم vente à livrer.

ـ السوق المشتركة marché commun.

أ/ في معنى عام تجمّع دولتين أو أكثر أو إقليمين أو أكثر يتضمن في آن معاً اتحاداً جمركياً، وحرية تنقل الأشخاص والرساميل والخدمات، وتنسيق التشريعات في النظام الاقتصادي والاجتماعي.

ب/ بصورة أخص سوق تغطي أقاليم *الدول الأعضاء في *المجموعات الأوروبية وتشكل بينهما اتحاداً جمركياً يؤمن فيه التنقل الحر للأشخاص والخدمات والسلع ورؤوس الأموال والمنافسة الفعلية، إمّا بالنسبة إلى المنتوجات والخدمات التي ليست موضوع نظام خاص، أو في ما يتعلق بالمنتوجات أو الخدمات من فئة محددة. مثلاً السوق المشتركة للفحم والصلب، والسوق المشتركة للنقل، والسوق المشتركة الزراعية.

ـ صفقة التوريد marché de fournitures. صفقة موضوعها تسليمات متتالية للسلع ضمن شروط يتفق عليها الفرقاء مسبقاً.

ـ الصفقة بالتراضي marché de gré à gré. انظر تراضي (بالـ ـ) gré à gre (de)، الصفقة بالتفاوض marché négocié. قارِنْ بـ الاستئناف ـ استدراج العروض appel d'offres.

ـ صفقة الدراسات marché d'études. فئة خاصة من الصفقات العامة تتناول بصورة خاصة الدراسات الضرورية لأشغال ليس بإمكان الجماعة أو المؤسسة المتعاقدة إنجازها في أجلها. مثلاً الصفقات الهندسية والمعمارية.

ـ سوق المصلحة الوطنية marché d'intérêt national. سوق إنتاج زراعي أنشئت بمرسوم متخذ في مجلس الدولة تؤمن إدارتها جماعة محلية أو شركة اقتصاد مختلط أو هيئة مزوّدة *بالشخصية المعنوية يمكن أن ينشأ حولها محيط حماية تمنع فيه، بغير صفة البيع بالمفرق، تجارة المنتوجات المباعة في السوق.

ـ الصفقة السببية marché en cause. صفقة تؤخذ في الاعتبار لتقدير الوضع الاقتصادي لمؤسسة ما، أو موضوع *التفاهم أو مفعوله من أجل تطبيق قواعد *المنافسة.

مرادفها الصفقة الملائمة. انظر: الناتج أو الحاصل produit منتوجات الاستبدال الناتج أو الحاصل produits de substitution.

ـ السوق المالية marché financier. سوق توظيفات لأجل طويل ولقيم منقولة (مصارف، مَصْفِق ـ بورصة ـ).

ـ سوق الرهن العقاري marché hypothécaire. سوق يجري فيها التفاوض بين الهيئات المالية في شأن السندات الممثلة للاعتمادات الرهنية لأجل طويل والمعطاة لأفراد من أجل سكنهم.

ـ السوق النقدية marché monétaire. سوق للنقد بين مؤسسات مصرفية ومالية تتيح لها أن تجد يومياً الأموال التي تحتاج إليها أو توظيف أموال بدون استعمال فوري.

ـ الصفقة بالتفاوض marché négocié. صفقة تقوم فيها السلطة الصالحة لجماعة أو لمؤسسة عامة، بدون معاملة، بإجراء المناقشات التي تبدو مفيدة لها وترسيها بعد ذلك بحرية على المرشح الذي وافقت عليه. انظر تراضي (بالـ) gré à gré (de). قارِنْ بـ الاستئناف ـ استدراج العروض appel d'offres.

ـ الصفقة بالمناقصة marché par adjudication. انظر: المناقصة أو المزايدة adjudication.

ـ الصفقة الملائمة marché pertinent. انظر: وثيقة الصلة بالموضوع pertinent (الصفقة الملائمة) pertinent (marché).

ـ الصفقة العمومية marché public. تعبير عام يشمل العقود الإدارية التي تبرمها الجماعات أو المؤسسات العامة من أجل تحقيق أشغال، أو إنتاج توريد، أو تقديم خدمات ضمن شروط مبينة في تنظيم عام (قانون الصفقات العمومية) يحدد قواعدها المشتركة والخاصة. انظر: الوظيفة charge ـ دفتر الشروط cahier des charges.

ـ الصفقة عن طريق استدراج العروض marché sur appel d'offres. انظر: الاستئناف ـ استدراج العروض appel d'offres.

ـ الصفقة على أساس المقايسة marché sur devis. انظر: المقايسة devis.

ـ الصفقة على أساس سلسلة أثمان marché sur serie de prix.

أ/ (معنى عام). صفقة ينفذ المقاول بموجبها عملاً مستقلاً لم تحدد عناصره منذ البداية ويعين الثمن الكامل وفقاً للوضع النهائي للعمل بالإسناد إلى الأثمان المحددة لكل عنصر من العمل (في الغالب وفقاً للتعريفات النِقابية).

ب/ (إداري). فئة من صفقات الأشغال العامة يحدد فيها العقد مباشرة أو استناداً إلى بعض المصادر مختلف الأثمان المطبقة على كل فئة من التقديمات التي تحويها الصفقة

بدون تحديد كمية العمل المعدّ للتنفيذ. انظر: المقايسة devis، الجزاف forfait، قائمة الأثمان (الفاتورة) facture.

الصفة: انظر سبب الحق وأُسُّه القانوني titre.

الصفة الجرمية: انظر الجرمية criminalité.

الصفة القانونية: انظر التمثيلية représentativité.

الصفة المادية: انظر الماهية substance.

صفة الموجَب المعين المقدار — Liquidité

عن اللاتينية liquiditas: نقاوة، صفاء (بسبب شفافية الماء).

●1 ـ صفة *الموجب (دين عليه ودين له) عندما يكون *معين المقدار. قارِنْ بـ الاستحقاق exigibilité. انظر: الحجز saisie، المقاصّة compensation.

●2 ـ (في صيغة الجمع). في اللغة الشائعة مرادفة للأموال النقدية الجاهزة للتصرف بها، مبالغ نقدية تشكل بين يدي حائزها كتلة حركة (رمز آخر، يحيل التعبير هنا إلى إسناد إلى سيولة الماء). قارِنْ بـ التصفية liquidation. انظر: الخزينة trésorerie، الأموال أو العقارات fonds، النقد أو العملة deniers، النقد numéraire. قارِنْ بـ التحقيق réalisation (المعنى 2).

الصفة — Qualité

عن اللاتينية الفلسفية qualitas من qualis أيّ.

■**I (النظرية العامة)**.

●1 ـ عنصر ـ غير *الاسم والاسم الشخصي ـ لحالة شخص ووضعه المدني أو السياسي. مثلاً قاصِر أو راشد، أعزب، متزوج، مطلق، أرمل، مواطن، فرنسي... انظر: الهوية identité. قارِنْ بـ أدناه المعنى III أ.

●2 ـ لقب يظهر فيه شخص في عمل قانوني أو في دعوى (صفة ممثل قانوني لشخص معنوي يقوم فيه مدير شركة بتوقيع بيع؛ صفة الوصي الذي يوقع بهذه الصفة التي يعين فيها أب لقاصر.

■**II (إجراء مدني)**.

ـ فقدان الصفة défaut de qualité. فقدان لقب (المعنى أ أدناه) أو *وصف (المعنى ب) للادعاء أمام القضاء؛ يشكل *دفعاً بعدم سماع الدعوى.

ـ صفات الحكم qualités du jugement. اسم يعطى لمستند صادر عن وكيل الفريق الرابح كان من الواجب في الماضي ذكره في أعلى *الصورة الصالحة لتنفيذ حكم في الأمور

المدنية (قارن اليوم بالمادة 455 من القانون الجديد للإجراء المدني الفرنسي) ويتضمن سلسلة من التعيينات: اسمي الفريقين، الصفة الواردة في الدعوى (المعنيان 1 و2)، واسمي الوكيلين، وعرضا لادّعاءات الفريقين المتبادلة وتعيين للأعمال الإجرائية، وسرداً موجزاً للنقاط الواقعية والقانونية.

ـ صفة المقاضاة qualité pour agir.

أ/ لقب يرتبط به، في *دعاوى معينة، حق المقاضاة أمام العدالة. مثلاً للزوجين وحدهما ـ كمدع أو مدعى عليه ـ صفة المقاضاة في شأن الطلاق. انظر: *الفائدة ـ المصلحة intérêt.

ب/ بصورة أعم صفة للمقاضاة تحت طائلة *اللاّقبولية مفروضة في المدعي والمدعى عليه تنتج إمّا عن الصفة التي يفرضها القانون (بالمعنى أعلاه) في الدعاوى المحتفظ بها لأشخاص معينين، وإمّا، في الدعاوى المتاحة لأيّ *صاحب علاقة، عن تسويغ *مصلحة (فائدة)؛ شرط لوجود *الدعوى أمام القضاء وبالتالي *لقبولية الادعاء.

■III (خاص).

أ/ خاصيات شخص لا تشمل مجموعة عناصر حالته وحسب (بما في ذلك الاسم) وإنما خصائصه المادية أو المعنوية أيضاً (سنه، حالته الصحية، كرامته، الخ.)، اعتبارات يمكن أن يشكل غلط فيها من جانب زوج المستقبل بالنسبة إلى الآخر غلطاً في الشخص، وبالتالي سبباً لبُطلان الزواج (القانون المدني الفرنسي، المادة 180)، شريطة أن يُعترَف به أنه *جوهري.

ب/ معيار *قيمة يتيح تصنيف شيء ما، وفقاً لترتيب المزايا، في مستوى أعلى أو أدنى أو متوسط بالنسبة إلى الأشياء من النوع عينه. انظر: الكمية quantité. قارِنْ بـ الحالة état (I)، العيب vice، التخلف عن الحضور défaut، الضمان garantie، الرقابة contrôle.

ـ الصفات الأساسية أو الجوهرية qualités substancielles. انظر: أساسي substanciel ـ جوهرية (الصفات الـ) substancielles (qualités).

الصَّلابة: انظر الاستقامة rigueur.

الصَّلاحة: انظر الصحة validité.

الصلاحية: انظر المعرفة connaissance؛ المِلْك domaine.

الصلاحية أو الاختصاص — Compétence

عن اللاتينية competentia من competere.

■I (معنى عام).

●1 ـ (بالنسبة إلى السلطان عموماً).

أ/ مجموعة سلطات وواجبات ممنوحة ومفروضة على مأمور لكي يتاح له الاضطلاع بوظيفته. قارِنْ بـ القانون Droit ـ الحق droit.

ب/ جدارة في التصرف في مجال معين. مثلاً اختصاص *بالنظر إلى المكان، *أو بالنظر إلى الموضوع. ضدها لاصلاحية أو لااختصاص.

ـ الاختصاص *المقيّد compétence liée. تعبير يقال في السلطة التي يمارسها سلطان عندما لا يكون أمامه خيار بين عدة حلول، بخلاف السلطة *الاستنسابية.

●2 ـ (بالنسبة إلى القضاء).

أ/ مجموعة القضايا التي من اختصاص هذا القضاء البت بها.

ـ الصلاحية الإدارية compétence administrative. صلاحيات القضاء الإداري بخلاف صلاحيات القضاء العدلي.

ـ الاختصاص القضائي compétence judiciaire. اختصاص السلطات القضائية العدلية بخلاف اختصاص القضاء الإداري.

ب/ أهلية التحقيق والحكم في قضية؛ تفترق عن السلطة القضائية بمعنى أن أحد القضاة، في حدود الاختصاص عينه، بإمكانه أن تكون له سلطة البت بالنزاع في الأساس، وأن قاضياً آخر له سلطة إعطائه حلاً موقتاً وحسب. انظر: القضاء juridiction، المعرفة ـ الصلاحية القضائية connaissance.

ـ الاختصاص النوعي compétence d'attribution.

أ/ (خاص) أهلية (للحكم في قضية) محددة في النظام الذي تنتمي إليه السلطة القضائية (محكمة معدنية أو قضاء جزائي)، بدرجة القضاء (قاضي الاستئناف أو قاضي الدرجة الأولى)، وطبيعة القضاء (تجاري، مجلس العمل التحكيمي) وطبيعة القضايا (طلاق، بنوة، الخ.) مرادفه اختصاص مادي.

ب/ (عام). تعبير مستخدم للدلالة على اختصاص أي قاضٍ إداري غير القاضي الإداري في القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun. مرادفه اختصاص استثنائي.

ـ الاختصاص الإقليمي compétence territoriale. أهلية (للحكم في قضية) محددة بمعايير جغرافية: مسكن فريق أو محل إقامته، مكان العَقار موضوع النزاع، مكان الجريمة، الخ. انظر: مدى الصلاحية ressort، المنطقة circonscription.

●3 ـ (بالنسبة إلى مهني أو *تِقْنِ) كفاءة. معرفة قواعد الفن، الخ.

■II (دُولي خاص).

تستعمل الكلمة في التعابير التالية بمعنى يحيل إلى فكرة *السيادة.

ـ الاختصاص المباشر compétence directe حق محاكم دولة ما في أن تراجع في نزاع له طابع دُولي. ضدها اختصاص غير مباشر.

ـ الاختصاص الحاصر compétence exclusive. تعبير يقال في الاختصاص الدُولي لدولة ما عندما يعتبر أنه يشكل عقبة أمام الاعتراف بأيّ حكم يمكن أن يصدر في دولة أخرى حول النزاع عينه.

ـ الاختصاص العام (مذهب Bartin) compétence générale. مرادف للاختصاص الدُولي.

ـ الاختصاص غير المباشر compétence indirecte. اختصاص مباشر لدولة منظور إليه خارج هذه الدولة كشرط للفعالية الدُولية للحكم الصادر عن محاكمها.

ـ الاختصاص الدُولي compétence internationale. اختصاص محاكم دولة ما منظور إليه في مجمله للحكم في نزاع تتمثل فيه روابط مع عدة دول، بخلاف الاختصاص الداخلي، والخاص. مرادفه الاختصاص العام.

ـ الاختصاص الداخلي compétence interne. اختصاص أحد المحاكم القائمة في دولة ما للبت، بالأفضلية على المحاكم الأخرى للدولة عينها، بنزاع ذي طابع دُولي. مرادفه اختصاص خاص. ضده اختصاص دُولي، اختصاص عام.

ـ الاختصاص العدلي (أو القضائي) compétence judiciaire ou juridictionnelle. اختصاص محاكم دولة ما في مراجعتها بنزاع ما، بخلاف اختصاص قانون دولة أخرى في النظر في النزاع. انظر: الاختصاص التشريعي compétence législative.

ـ الاختصاص التشريعي compétence législative. صلاحية قانون إحدى الدول في البت بنزاع ما بخلاف صلاحية محاكم دولة أخرى في مراجعتها بالنزاع. انظر: الاختصاص القضائي compétence judiciaire.

ـ الاختصاص الخاص compétence spéciale. (مذهب Bartin) مرادفه الاختصاص الداخلي.

■III (دُولي عام).

يستخدم التعبير في العبارات التالية بالمفهوم عينه:

ـ الاختصاص الوطني compétence nationale. تعبير مستعمل في ميثاق الأمم المتحدة ويدل على القضايا التي لا صلاحية فيها، بمقتضى المادة 2، الفقرة 4، لمنظمة الأمم المتحدة للتدخل (لا يحدد الميثاق التعبير، ويترك للممارسة عناية توضيح مفهوم الاختصاص الوطني، غير أن هذه الممارسة تناقضية ومتنازع فيها).

ـ الاختصاص الشخصي compétence personnelle. سلطة قانونية ناجمة عن الرباط

الذي يجمع الدولة بوطنييها والذي يؤهلها لكي تسوس نظامهم أينما كان في حدود الاختصاص الإقليمي للدول الأخرى.

ـ الاختصاص الإقليمي compétence territoriale. سلطة قانونية ناجمة عن الرباط الذي يوحد الدولة بإقليمها ويجعلها جديرة في أن تسوس نظام الإقليم ذاته والأفراد الموجودين فيه.

صَلْب أو راسخ Ferme

صفة عن اللاتينية firmus: صلب، مقاوم.

● تقال في عقد مبرم نهائياً أو في رضا معطى نهائياً (طَلْبَة، أو إيجاب، حازمة)، أي بدون أن يكون من الضروري ترداد الاتفاق أو الرضا أو تأكيدهما وبدون تحفظ إضافةً إلى ذلك. ضدها شفهي صرف.

صَلْب Strict

صفة عن اللاتينية strictus: صارم، ضيق، شديد.

●1 ـ قاسٍ لا يتسامح في أي تليين (يقال على وجه الخصوص في انضباط أو منع).

●2 ـ صحيح مطابق تماماً لـ... تقال في تطبيق القانون بلا قيد أو شرط والمراعاة الدقيقة للنظام، الخ.

●3 ـ بتعميم المعاني أعلاه صارم، شديد، بدون تساهل، ضدها حر. انظر: القساوة الاستثنائية dureté exceptionnelle، الاستقامة rigueur.

●4 ـ لا يحتمل أي اتساع تماثلي خارج حالات منصوص عليها، منحصر في حدوده. تقال في التفسير الذي تدعو إليه قاعدة استثنائية؛ عدم الخلط مع مُقَيِّدٌ restrictif (2) (التي تنتقص من القانون). انظر: تحديدي limitatif. ضدها توسعي extensif.

●5 ـ ضيّق، مقلّص إلى الحد الأدنى؛ في هذا المعنى الأكثر إبهاماً تفسير ضيّق بالتعارض مع تفسير شامل (جامع large المعنى 1)، *تحرري.

ـ الحق المقلص إلى الحد الأدنى droit strict.

أ/ يتعارض مع الإنصاف؛ وعبارة «حق مقلص إلى الحد الأدنى» تعني: عن طريق تطبيق القانون بلا قيد أو شرط بدون الاهتمام بالنتائج الظالمة لهذه المراعاة القاسية. انظر: مراعاة للعدالة والحسنى ex aequo et bono.

ب/ يتعارض مع التوسع؛ «بحكم القانون بحده الأدنى» تعني تفسيراً ضيقاً. انظر: الرقم 4 أعلاه، وضيّق (بحكم القانون) étroit (de droit).

صَلُحَ للحكم: انظر حَكَمَ connaître.

الصُلْحُ Concordat

عن اللاتينية القروسطية concordatum من الفعل concordare: اتفق.

■I (القواعد المتعلقة بطائفة معينة من الصلات القانونية droit commun).

قبل إصلاح عام 1985 (الذي لم يأت على ذكر هذه المؤسسة) اتفاقية ذات طابع جماعي (خاضعة لتصديق المحكمة) تمنح بموجبها جماعة الدائنين العاديين لمدين في حالة التسوية القضائية (في تصويت بأكثرية مزدوجة) إمّا مهل الدفع (صلح إمهال المدين)، وإمّا حسومات على قسم موحد من كل من ديونه العادية (صلح الحسم)، وإمّا مِهَلاً وحسومات في الوقت عينه، مما يشكل مع *الاتحاد أحد الحلول العادية *للتسوية القضائية. قارِنْ بـ تأجيل وفاء الدين moratoire، النظام règlement ـ التسوية الودية règlement amiable.

ـ الصلح الودي concordat amiable. تعبير يعود للممارسة ويدل على العقد الذي يحصل فيه المدين على مِهَل دفع أو حسومات جزئية من الديون يوافق عليها إجماع الدائنين لتجنّب حكم إعلاني بتصفية الأموال أو بالتسوية القضائية. قارِنْ بـ الصلح الوقائي concordat préventif.

ـ الصلح بالتخلّي عن الموجودات (أو الأصول) concordat par abandon d'actif. طريقة صلح ترتكز، بالنسبة إلى المدين، على التخلي لكتلة دائنيه عن موجوداته كلياً أو جزئياً مقابل حسم من ديونه.

ـ الصلح الوقائي concordat préventif. نوع من الصلح الحبي في بعض التشريعات الأجنبية يُفرَض، بعد التصويت عليه بأكثرية الدائنين، على الأقلية. قارِنْ بـ النظام règlement - التسوية الودية règlement amiable.

■II (دُولي عام).

● اتفاق دُولي يماثل *معاهدة ويعقد بين الكرسي الرسولي وإحدى الدول في سبيل تنظيم وضع الكنيسة الكاثوليكية في هذه الدولة.

الصمت أو السكوت Silence

عن اللاتينية silentium.

●1 ـ غياب قاعدة مكتوبة وأحكام صريحة في القانون سواء أكان صمت القانون مقصوداً أم لا. انظر: الإغفال omission، *الثغرة الإرادية lacune intra legem، الامتناع عن الحكم déni de justice، العُرْف coutume، في ما وراء القانون praeter legem.

●2 ـ عدم وجود جواب (في شكل أو في آخر) على *إيجاب يمكن، حسب الظروف، أن يعادل رفضاً أو قبولاً لهذا الإيجاب (يرضى من لا يتفوّه بأي كلمة). انظر: ضمني tacite، ضمني implicite، التوافقية consensualisme، الإشارة signe.

● 3 ـ عدم رد الإدارة على التماس قُدّم لها يمكن مماثلته بقرار يسمى ضمنياً (أو مضمراً)، سلبياً أو إيجابياً. مثلاً منح ضمني لترخيص بالبناء أو، في شأن المنازعة القضائية، قرار ضمني بالرفض ناجم عن سكوت محتفظ به مدة ثلاثة أشهر من جانب الإدارة (كان المجلس الدستوري يعتبر مماثلة الصمت بالرفض كمبدأ عام مما يستدعي عدم إمكانية تقرير الحل المعاكس إلاّ من قبل القانون. غير أن مجلس الدولة لم يأخذ بهذا الموقف).

● 4 ـ إقدام شخص ما على عدم كشف ما يعرفه على عكس ما يجب أن يفعله على وجه العموم. قارِنْ بـ الكتمان réticence، السر secret، الإخفاء dissimulation. انظر: التدليس dol، الغش fraude، سوء النية mauvaise foi، الصدق sincérité.

● 5 ـ الخلود إلى الصمت. مثلاً عدم قيام المتّهم بالإجابة على أسئلة القاضي؛ رفض *الكلام أو الامتناع عنه.

صناديق الاعتماد البلدية Mont-de-piété

عن الإيطالية monte di pieta: اعتماد الوَرَع أو التقوى.

● تعبير يدل على *صناديق الاعتماد البلدية. انظر: المقرض prêteur.

الصناعة الفندقية Hôtellerie

اسم مشتق من hôtel فندق عن اللاتينية hospitale: مكان لاستقبال الضيوف.

● نشاط مهني يرتكز على إيواء الزبائن (في فندق، أو نزل) وعلى تقديم الطعام أحياناً. قارِنْ بـ المهنية المطعمية restauration.

ـ عقد الصناعة الفندقية contrat d'hôtellerie. اسم يعطى اليوم لاتفاقية عامة تربط صاحب الفندق بزبونه وتشمل، عدا الإيداع الفندقي، الالتزامات المتعلقة بشخص المسافر (وعلى وجه الخصوص موجَب *السلامة ـ الأمن ـ، وعند الاقتضاء عقداً فندقياً. انظر: الاحتجاز rétention ـ حق *الاحتجاز droit de rétention، الامتياز privilège.

ـ الإيداع الفندقي dépôt d'hôtellerie. نوع من *الإيداع يفترضه القانون ـ ويأمر بأن يُنظر إليه على أنه *ضروري ـ بين صاحب النزل أو الفندق والمسافر الذي يبيت في أحدهما، ويكون أصحاب الفنادق والأنْزال مسؤولين كوديعين عن الثياب والأمتعة والحاجات المختلفة التي يجلبها المسافر ويودعها في مؤسساتهم (بما في ذلك السيارات المودعة في المِرآب).

الصناعة Industrie

عن اللاتينية industria.

● 1 ـ مجموعة النشاطات الاقتصادية المكرسة لاستخراج الثروات (غير الزراعية)

وانتاجها وتحويلها. قارِنْ بـ التجارة commerce، الزراعة agriculture.

●2 ـ تستعمل للدلالة، في بعض *الشركات، أو في ظل نظام شيوع الأموال بين الزوجين، على القدرة على العمل والإبداع، والمهارة، واللباقة، والكدّ، والحِذْق في الربح والادخار، التي يجب على الشركاء تقديمها للشركة، أو التي على الزوجين، خلال الزواج، وضعها في خدمة الأموال المشتركة التي، استناداً إلى واجبهما في *التعاون، تصب نتائجها (أرباح وأجور، إبداع، منتوجات نشاطهما) في شيوع الأموال بينهما طالما دام هذا النظام. مرادفها عمل بالمعنى الواسع وإنما أكثر اتساعاً من عمل مهني أو مهنة. انظر: الدخل revenu، الثمار fruits، المقدّمة apport.

ـ الصناعة (المقدّمة في) industrie (apport en). انظر: المقدَّمة في الصناعة apport en industrie.

ـ إجارة الصناعة louage d'industrie. مرادفة، في مصطلح القانون المدني، لإجارة العمل المستقل (بالمعنى العام وغير المستعمل لهذا التعبير) التي تشمل *عقد العمل، و*عقد النقل، وعقد *المقاولة.

صناعيّ Industriel

صفة عن اللاتينية القروسطية industrialis.

●1 ـ ما يتعلق *بالصناعة (المعنى 1). مثلاً إنتاج صناعي، نشاط صناعي. قارِنْ بـ تجاري commercial.

●2 ـ ما ينتج عن *الصناعة (المعنى 2). مثال ذلك *مِلْكية صناعية. انظر: غير ملموس أو غير مادي incorporel، فكري intellectuel، المِلْكية الفنية والأدبية artistique et littéraire (propriété).

ـ صناعية (المصاريف الـ ـ) industriels (frais).

صندوق الاقتراع Urne

عن اللاتينية urna.

● علبة يضع فيها الناخبون أوراق تصويتهم.

الصندوق Caisse

تعبير مأخوذ عن مقاطعة بروڤانس caissa، من اللاتينية الشعبية capsea واللاتينية التقليدية capsa: خزنة، شريط تسجيل.

●1 ـ هيئة مزوّدة بنوع من الاستقلالية المالية مع التخصيص بموارد خاصة، ومكلفة إدارتها تحت رقابة واسعة إلى حد ما للسلطات العامة لمواجهة دفع تقديمات مالية معينة.

مثلاً صندوق الضمان الاجتماعي، صندوق التعويضات العائلية، صندوق الادخار.

ـ صندوق التصفية caisse de liquidation. شركة خاصة قائمة إلى جانب المَصْفِق (البورصة) التجاري كوسيط لعمليات مختلفة. انظر: السند الإذني filière.

●2 ـ حساب معدّ، في العلاقات بين الحائز والزُبُن، لتسجيل حركات القيم المعينة المقدار (الداخل والخارج).

ـ الصندوق (السند على ـ) caisse (bon de). انظر: الإذن بالدفع أو التسليم bon ـ السند على الصندوق bon de caisse.

ـ الصندوق (سجل ـ) caisse (livre de). انظر: الجزء من مؤلف livre ـ السجلات الاختيارية livres facultatifs.

ـ عمليات الصندوق service de caisse. مجموعة عمليات *قبض تتضمن بالنسبة إلى مصرفي قبض السندات التجارية والشيكات وليس قبض الديون *غير المضمونة ولا قائمات الأثمان (الفواتير) القابلة للاحتجاج لعدم الوفاء.

الصِّهر **Beau-fils**

اسم من اللاتينية bellus: انظر: الابن fils.

●1 ـ قليل الاستعمال بمعنى *الصهر gendre. انظر: المصاهرة أو التحالف alliance، نسيب allié.

●2 ـ بالنسبة إلى الزوجين ابن أحدهما من زواج سابق.

الصِّهر **Gendre**

من اللاتينية gener.

زوج الابنة. قارِنْ بـ الصهر beau-fils (انظر: الكِنّة belle-fille).

الصِّهريجية (ناقلة النفط) **Tanker**

كلمة إنكليزية حل محلها تعبير *السفينة ـ الصهريج.

الصوت العمومي: انظر الشائعة أو السمعة fama.

الصوت **Voix**

عن اللاتينية vox.

●1 ـ (في ما يتعلق بالمداولة).

أ/ حق إبداء الرأي خلال *التداول (صوت استشاري أو *تداولي). انظر: الكلام parole، المذاكرة délibéré.

ب/ رأي معبّر عنه، وحدة حساب الأكثرية. انظر: النصيحة conseil، داخلي intime، الاقتناع conviction.

ـ اتحاد الأصوات confusion des voix. ممارسة عُرْفية ترتكز على عدم حساب صوتي قاضيين قريبين أو نسيبين (حتى درجة العم أو الخال أو ابن الأخ أو الأخت) إلاّ كصوت واحد عندما يحكمان، خلافاً للقاعدة، في التشكيل القضائي، عينه، في اتجاه واحد.

ـ الصوت الاستشاري voix consultative. رأي يعبّر عنه شخص ما خلال إحدى المداولات ويعتبر مجرد معلومات بدون أن يكون هناك موجَب لأخذه في الحسبان في القرار الواجب اتخاذه.

ـ الصوت التداولي voix délibérative. رأي يعبّر عنه شخص ما خلال مداولة ويجب إلزامياً حسابه في القرار الواجب اتخاذه.

● 2 ـ (في ما يختص بالتصويت).

أ/ حق المشاركة في التصويت.

ب/ التعبير عن الرأي عند استعمال هذا الحق، التصويت، *التصويت المدلى به (على سبيل المثالي (حساب مجموع الأصوات التي نالها مرشح في انتخاب ما). قارِن بـ الاقتراع suffrage. انظر: الاستشارة consultation.

الصورة: انظر النسخة الثانية duplicata.

الصورة الثانية الصالحة للتنفيذ Seconde grosse

انظر: الصورة الطالحة للتنفيذ grosse.

● اسم يعطى في الممارسة *للصورة طبق الأصل ـ المرتدية الصيغة التنفيذية ـ لعمل أمام الكاتب العدل أو لحكم التي تسلّم بأمر من القاضي للفريق صاحب الحق فيها في حال فقدان الصورة الأولى أو إتلافها أو احتجازها غير القانوني. انظر: الصورة الصالحة للتنفيذ grosse.

الصورة الصالحة للتنفيذ Grosse

اسم مؤنث مشتق من الصفة اللاتينية grossus، ضخم، سميك.

● اسم يعطى في الممارسة *للصورة طبق الأصل (عن الحكم أو العمل) المرتدية الصيغة *التنفيذية؛ *نسخة تسلّم لصاحب العلاقة للحصول على التنفيذ.

الصورة طبق الأصل Expédition

عن اللاتينية expeditio، وقد تبع المعنى معنى الفعل expédier*أرسل.

■I (مدني).

*نسخة حرفية عن عمل أو حكم تُسلَّم مع إثبات المطابقة مع النسخة الأصلية من قبل المأمور الرسمي الوديع عليها. انظر: الصورة الصالحة للتنفيذ grosse.

■II (تجاري).

أ/ عملية تسليم السلع للناقل.

ب/ عملية النقل.

ـ النقل مقابل دفع الثمن expédition contre-remboursement. نقل يطلب فيه المرسل إلى الناقل عدم تسليم السلعة للمرسل إليه إلاّ مقابل دفع ثمن البيع.

ـ التصريح بالإرسالية déclaration d'expédition. مستند يصف فيه المرسل السلعة المعدّة للنقل ويعين فيه الخدمة التي يطلبها.

ـ الإرسالية بالمفرق expédition de détail. نقل سلعة بكمية قليلة. انظر: تجميع الطرود groupage.

ـ *ورقة الإرسالية feuille d'expédition. مستند ينظمه الوسطاء التجاريون للنقل لاستئجار الشاحنات.

ـ النقل *الخالص expédition franco. نقل يتحمل فيه بائع السلعة *مخاطره.

ـ *إيصال الإرسالية récépissé d'expédition. مستند يعترف فيه الناقل أو وسيط النقل بأنه أخذ السلع على عاتقه.

ـ النقل بالإرسال transports par expédition. طرق إرسال غير النقل بالحافلات أو المواعين.

■III (بحري).

سفر عِمارة تجارية أو عِمارة لصيد السمك عن طريق البحر.

صُورَيّ Simulé

صفة، اسم مفعول من simuler من اللاتينية simulare تظاهر، تصنّع.

● تقال في العمل *الظاهر الوهمي الصرف أو الذي يخفي الفريقان من خلال ظاهر العملية الحقيقية التي ينويان تحقيقها (عمل *مستتر). على سبيل المثال بيع صوري يخفي هبة. انظر: الصورية simulation، الستر déguisement، العقد المضاد contre-lettre، تسخير الشخص interposition de personne، مستتر occulte، أبيض blanc، الزواج mariage.

صُوَريّ Fictif

صفة عن اللاتينية fictus (من الفعل fingere، fictum) وهمي.

● ما كان مظهره غير متوافق مع *الحقيقة، وفي بعض الأحيان وبصورة خاصة مع الإرادة الحقيقية لأصحاب العلاقة. مثلاً بيع مال لصديق مجامل من أجل استبعاد هذا المال عن ملاحقات الدائن. مرادفها ظاهر apparent، صوري simulé (عندما يخفي العمل الظاهر عملاً مستتراً). انظر: الصورية simulation، الستر déguisement، مستتر déguisé، بولصي paulien.

ـ الحصص الوهمية في الأرباح dividendes fictifs. حصص أرباح مقتطعة من أرباح غير قابلة للتوزيع.

الصُّوَرية Simulation

عن اللاتينية simulatio، من simulare تظاهر، تصنّع.

● فعل يرتكز على إنشاء عمل قانوني *ظاهري (يسمى *ظاهراً) لا يتوافق مع واقع الأشياء، إمّا للحمل على الاعتقاد بوجود عملية وهمية، أو لتقنيع طبيعة العملية أو محتواها (مثلاً صورية الثمن، ستر هبة بالبيع)، وإمّا للحفاظ على سرية شخصية فريق أو عدة فرقاء في العملية (*تسخير الشخص)، الخ. انظر: العقد المضاد contre-lettre، المسخّر prête-nom، *الشخص المسخّر personne interposée، صوري simulé، مستتر déguisé، مستتر occulte، سري secret. قارِنْ بـ الإخفاء dissimulation.

ـ دعوى إعلان الصورية action en déclaration de dissimulation. دعوى أمام القضاء يمكن بموجبها لشخص ثالث، يرى نفسه معترضاً على عمل ظاهري، أن يحصل على تقرير عدم الأخذ إلاّ بالعمل الفعلي في شأن كل ما يتعلق بمصالحه.

الصِّياغة: انظر النص libellé.

الصِّيانة: انظر الانفاق entretien؛ الدعم أو الإمداد maintenance.

الصِّيت: انظر السمعة réputation.

الصيد البريّ Chasse

اسم مشتق من الفعل chasser اصطاد عن اللاتينية الشعبية captiare، واللاتينية التقليدية captare. انظر: الإغراء captation.

● بحث عن الحيوانات البرية وملاحقتها والقبض عليها مما يتيح للصياد أن يصبح، إذا احترف ذلك، مالكاً *للطريدة. انظر: المهملات res nullius.

ـ حق الصيد البري droit de chasse.

أ/ حق في الانكباب على البحث عن الحيوانات البرية أو التي تعيش في حالة حرية طبيعية وملاحقتها والقبض عليها شرط التقيد بالقوانين والأنظمة، وعلى وجه الخصوص

الحصول على رخصة صيد تصدر عن الدولة والمحافظات وعدم ممارسة هذا الحق ضد رغبة مالكي الأرض.

ب/ خاصية لحق المِلْكية تضفي على صاحب مِلْك وعلى الأشخاص الذين يسمح لهم المالك حق البحث عن الطريدة وملاحقتها والقبض عليها إذا وجدت في أملاكه وفقاً للتنظيم النافذ.

- الصيد البري (الترخيص بـ) chasse (permis de). انظر: الترخيص بالصيد البري permis de chasse.

صيد الذئاب
Louveterie

اسم مشتق من الفعل louvetier المشتق هو نفسه من loup ذئب عن اللاتينية lupus.

●1 - *صيد الذئاب والحيوانات المؤذية الأخرى بهدف القضاء عليها وحسب.

●2 - تنظيم إداري موضوعه القضاء على الحيوانات المؤذية تحت إدارة ضباط صيد الذئاب الذين يعينهم المحافظ ويمارسون وظائفهم تطوّعاً تحت رقابة مديرية الزراعة في المحافظة.

صيد السمك
Pêche

اسم من الفعل pêcher عن اللاتينية piscari.

● البحث عن السمك واصطياده، فيصبح مِلْكاً للصياد باحترافه هذا العمل انظر: الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve، المهملات res nullius، الصيد البري chasse.

- حق صيد السمك droit de pêche. حق البحث عن الحيوانات الحية في المياه العائدة للدولة واصطيادها (في الأنهر، أو الجداول، أو القنالات الأميرية) وكذلك العائدة للمالكين على الضفاف (في مجاري المياه غير الأميرية)، يمكن لممارسة ذلك ضمن الحدود الواردة في الأنظمة أن تكون موضوع تنازل عن طريق *الإجازة الزراعية أو الامتياز أو المزايدة.

- صيد السمك البحري في أوقات الفراغ pêche maritime de loisir. صيد سمك يمارس مشياً على الأقدام، أو سباحةً أو غطساً أو على حافة الزوارق (غير الزوارق المزوّدة بسجل للطاقم) في المِلْك العام البحري أو قسم من الأنهر أو الجداول أو القنالات حيث المياه المالحة، ولا يكون نتاجه المعدّ لاستهلاك الصياد وأسرته قابلاً للبيع بالتجوال أو معروضاً أو مباعاً.

- صيد السمك (الترخيص بـ) pêche (permis de). انظر: الترخيص permis.

ـ منطقة صيد السمك zône de pêche. قسم من المدى البحري تنصرف فيه دولة أو عدة دول إلى صيد السمك استناداً إلى حق عُرْفي أو اتفاقي.

الصيد المحظور Braconnage

اسم مشتق من الفعل braconner، في القرون الوسطى «اصطاد بواسطة الضَّبوط[1]»، من bracon، المرجع عينه، عن الجرمانية brakko.

● 1 ـ (معنى عام). صيد بري أو صيد سمك تحظره القوانين والأنظمة.

● 2 ـ (معنى تقني). أي بحث أو ملاحقة للطريدة أو السمكة من أجل القبض عليها وقتلها عندما يستعمل ذلك بوسائل أو أجهزة محظورة أو في أوقات وأماكن ممنوعة. مثلاً الصيد ليلاً أو في وقت الثلج أو في مكان للإخلاف.

الصيغة: انظر القيد القضائي immatricule.

الصيغة التنفيذية: انظر أمر التنفيذ exéquatur.

الصيغة Formule

عن اللاتينية formula: إطار، قاعدة.

● 1 ـ نموذج يتضمن التعابير التي من المعتاد (وأحياناً من الواجب) تحرير عمل استناداً إليها (مثلاً صيغة شروط الأسلوب) أو تقديم إعلان (صيغة اليمين) انظر: النص libellé، رسمي sacramentel، التحرير rédaction، الإعلان déclaration. قارِنْ بـ الصيغة التنفيذية formule exécutoire.

● 2 ـ تعبير مكرس («صالح لأجل..» «معقود لأمر..»).

ـ الصيغة التنفيذية formule exécutoire. انظر: نافذ المفعول exécutoire ـ تنفيذية (الصيغة الـ ـ) exécutoire (formule).

(1) الضبوط: كلب صيد قصير الوبر، مبقع الجلد، مشهور بدقته في ضبط الطريدة: braque.

ض

ضابط صيد الذئاب — Lieutenant de louveterie

انظر: صيد الذئاب louveterie (المعنى 2).

ضابط مِلاحة أعالي البحار — Lieutenant au long cours

من lieu مكان ومن اسم المفعول من الفعل tenir أمسك، قبض.

انظر: أعالي البحار (ربّان ـ) long cours (lieutenant de).

الضابط — Officier

اسم عن اللاتينية القروسطية officiarus من officium: وظيفة عامة.

● 1 ـ تعبير عام يدل في الوظيفة العسكرية على الأشخاص المنتمين إلى فئة الموظفين في تراتبية الرتب فوق ضباط الصف.

ـ الضابط المدافع officier défenseur. عسكري يقوم بوظائف المحامي (منافسة للمحامين في المهنة) أمام المحاكم العسكرية في الجيش.

ـ ضابط *الشركة القضائية officier de police judiciaire. عضو في هيئة الشرطة القضائية يمارس وظائف هذه الشرطة في نطاق جعرافي محدد، ويمكن، في حالة التلبس *بالجرم، أن يمارس سلطات نائب الجمهورية وأن يقرر الاحتفاظ بالأشخاص الذين يمكن أن يقدموا المعلومات.

● 2 ـ حائز مرتبة في تراتبية التميز الشرفي أو الفخري (ضباط جوقة الشرف).

● 3 ـ حائز وظيفة.

ـ مأمور الأحوال الشخصية officier de l'état civil. شخص ينيط به القانون مسك السجلات الرسمية للأحوال الشخصية، وتدوين الأعمال فيه وكذلك إعطاء نسخ أو خلاصات عنها (مأمور الأحوال الشخصية هو عمدة الدسكرة من حيث المبدأ).

ـ المأمور القضائي officier ministériel. حائز *وظيفة مرتبطة بالإدارة القضائية (مثلاً محام في مجلس الدولة وفي محكمة النقض، وكيل في المحكمة، كاتب عدل، مباشر، كتّاب محاكم التجارة. انظر: أدناه).

ـ المأمور العمومي officier public. حائز وظيفة غير مرتبطة بالإدارة القضائية (مثلاً معتمد الصرف، المُثَمِّن ـ الدلاّل ـ)؛ وهذا تمييز غير مطلق (الكاتب العدل هو في الوقت عينه مأمور رسمي لدى القضاء ومأمور عمومي) يلطِّفه: 1 ـ التنظيم في قسم مشترك بين «المأمورين الرسميين والعموميين»؛ 2 ـ كونهم جميعاً مالكي وظائفهم ويكافئهم زُبُنهم.

الضابطة: انظر الشرطة police.

ضارّ
Dommageable

صفة مشتقة من dommage*ضرر.

● مُضِرّ: يسبب *الضرر؛ تقال في نشاط يكون مصدراً *للضرر وفي فعل يولّد الضرر. ضدها مفيد، نافع، مربح.

ضارّ
Préjudiciable

صفة عن اللاتينية praejudicium: حكم مسبق، ضرر.

● ما يحمل *الضرر. مرادفه ضارّ dommageable، مُؤْذٍ، اعتدائي.

الضارِب التراتبي
Coefficient hiérarchique

من البادئة co عن اللاتينية cum مع، ومن efficient عن اللاتينية efficiens من efficere: حقق. انظر: تراتبي hiérarchique.

● قيمة نسبية تخصص بكل فئة من الوظائف وتتيح، انطلاقاً من أجر أساسي أدنى، تحديد الأجر الأدنى المناظر *للمؤهلات المهنية المختلفة.

ضامِنُ كفالة الكفيل
Certificateur de caution

من certifier أكّد، أثبت. انظر: الشهادة certificat، الكفيل caution.

● شخص يتدخل لضمان تعهد صادر عن الكفيل نفسه. انظر: التسلم réception ـ قبول الكفالة réception de caution. قارِنْ بـ الكفلاء المتضامنون cofidéjusseurs.

ضامِنُ موافقة الغير
Porte-fort

اسم مصاغ من porte (من الفعل porter حَمَل) ومن الصفة fort قوي، عن اللاتينية fortis.

●1 ـ من يضمن موافقة الغير.

●2 ـ اسم معطى لاتفاقية (وعد أو شرط كفالة) يلتزم بموجبها شخص ما تجاه شخص آخر (يقبل المخاطرة) بالحصول على موافقة شخص ثالث على عمل ينوي القيام به (بيع، قسمة) ويعرّض نفسه شخصياً للتعويض في الحالة التي يرفض فيها هذا الشخص الثالث،

وهو حر في القيام بذلك، الموافقة على العمل. مثلاً الوصي الذي يضمن، في بيع مال اليتيم القاصر، موافقة هذا القاصر على البيع عند بلوغه سن الرشد. انظر: التصديق ratification، نسبية الاتفاقيات (مبدأ ـ) relativité des conventions (principe de). قارِنْ بـ الاشتراط لمصلحة الغير stipulation pour autrui.

قول مأثور: ما جرى الحكم فيه بين بعضهم لا يمكن أن يضر بالآخرين أو يفيدهم.

الضامن Avaliseur

اسم مذكّر مشتق من aval*ضمان السندات.

● هو من يعطي *ضمانه للسندات. مرادفة الضامن avaliste. انظر: المضمون avalisé. قارِنْ بـ الكفيل caution.

الضامن Avaliste

اسم مذكّر مشتق من aval*ضمان السندات.

مرادف للضامن avaliseur. انظر: المضمون avalise.

الضامن Garant

اسم من مصدر جرماني، قريب من الألمانية grewährem: ضَمن، من waher: حقيقي.

● من يتوجب عليه *الضمان، من يضمن. انظر: الكفيل caution، الكفلاء المتضامنون cofidéjusseurs، المتدخل intervenant. قارِنْ بـ *الشريك في الدين (عليه) codébiteur، *متضامن solidaire، بالتضامن in solidum.

ضائع Epave

صفة مشتقة من الصفة القديمة espave تائه عن اللاتينية expavidus مذعور، مروَّع، كانت تقال أول الأمر في «حيوان مذعور»، الخ.

● شيء ضائع؛ أيّ حاجة منقولة أضاعها مالكها. انظر: الخسارة perte، التخلّي abandon، السرقة vol. قارِنْ بـ متخلّى عنه res derelictae، المهملات res nullius.

ـ الحُطام البحري épave maritime. أي حاجة مملوكة أضاعها مالكها، عائمة أو جانحة أو مستخرجة من البحر. مثلاً حُطام سفينة أو مركب شحن. انظر: جنوح السفينة échouement.

●2 ـ حاجة خارج الاستعمال بسبب تشويهها أو تلفها. مثلاً مركبة أصابها ضرر جسيم.

الضبط
Régularisation

من الفعل régulariser عن اللاتينية regularis: ما يستخدم كقاعدة من regula: قاعدة.

●1 ـ في معنى شامل جعل عمل ما، أو وضع، متوافقاً مع القاعدة؛ في هذا المعنى المبهم مرادف لإثبات شرعي؛ نتيجة هذا العمل. قارِنْ بـ التصديق légalisation، التأكيد confirmation، تثبيت النسب légitimation، التحويل بإرجاع عمل باطل إلى أحد عناصره conversion par réduction d'un acte nul.

●2 ـ بصورة أخص تطهير عمل أو وضع من العيب الشكلي الذي يشوبه بتقويم هذا العيب بمبادرة إيجابية تقضي بالضبط، عموماً، بإنجاز المعاملة المناسبة (تسجيل، استدلال إضافي، إشارات تضاف إلى العمل، تسديد مبلغ من المال، إعطاء كفالة، عقد جمعية جديدة، الخ). قارِنْ بـ التصحيح rectification.

●3 ـ بصورة أخص أحياناً مرادف، بين أشخاص، *لمراجعة حساب أو *تسوية. قارِنْ بـ التصفية liquidation.

ـ ضبط اكتتابات الضمان الاجتماعي régularisation des cotisations de sécurité sociale. التثبت من دفع الاكتتابات دورياً خلال السنة المدنية بما يناظر السقف السنوي للأجر الخاضع للإكتتاب، والفرق بين الاكتتابات المدفوعة بصفة مهنية وتلك المتوجبة على قاعدة السقف السنوي، مما يؤدي إمّا إلى تسديد ضابط للفرق وإمّا إلى رد المستوفى زيادة عن المتوجب.

ضحية الكارثة: انظر منكوب sinistré.

الضحية
Victime

عن اللاتينية victima.

● من يصيبه *الضرر شخصياً، بخلاف من يسببه (*الفاعل). قارِنْ بـ الخلف ayant cause، حائز الحق ayant droit، الغير tiers. انظر: الدستور constitution ـ اتخاذ صفة الادعاء الشخصي constitution de partie civile.

ضدّ
Adversus

حال لاتينية.

● *ضد contre، تستعمل أحياناً لتمييز الخصوم في الدعوى (الشركة الفلانية ضد السيد فلان). انظر: الفريق الخصم partie adverse.

ضدّ
Contre

عن اللاتينية contra تجاه.

●1 ـ حال تستخدم في الممارسة في أعلى القرارات القضائية أو الرسائل أو الإضبارات المتعلقة *بالأخصام في الدعوى. مثلاً قضية فلان ضد فلان. انظر: ضد adversus، قاضى attaquer، الفريق partie، الخصم partie adverse. قارِنْ بـ اتجاه معاكس contra.

●2 ـ يستخدم التعبير، في عبارات مختلفة، إمّا لتمييز عمل يضاعف أو يعزّز عملاً آخر أو يعدّله (استئناف مضاد) وإمّا لتمييز ما يُطلب من فريق في التعاقد في عقد ملزم للطرفين (مقابل، تقديم مضاد)، وإمّا، في نزاع ما، لتمييز عمل اعتراض (تحقيق مضاد) أو مبادرة معاكسة (خبرة مضادة) للفريق الخصم.

الضرب والجرح Coups et blessures

من coup: ضرب أو ضربة، وblessure، جُرْحٌ، المشتقة من blesser جَرُحَ عن اللغة الفرنسيكية bletjan: قتل.

● اعتداء على السلامة الجسدية للغير: الجراح التي تسبب ضرراً داخلياً أو خارجياً في الجسد (مثلاً كَلْمٌ أو كسر)، والضربات التي يكيلها شخص ما مباشرة أو بواسطة أي أداة بطعن في الجسد (طعنة سكين، ضربة عصا). انظر: المخالفة contravention، الجريمة délit، اللاأهلية incapacité.

ـ الضرب والجرح غير المتعمدين coups et blessures involontaires. ضرب هو نتيجة رعونة، أو طيش، أو إهمال، أو عدم مراعاة للأنظمة (يختلف القمع تبعاً للضرر المسبب).

ـ الضرب والجرح الإراديان coups et blessures volontaires. هما اللذان يتمان عن قصد (يتغير القمع تبعاً للضرر المسبب أو صفة الضحية)؛ يجب تفريق ذلك عن الغضب ـ العنف voie de fait.

الضرر: انظر الضَّير inconvénient.

الضرر Dommage

عن الفرنسية القديمة dam من اللاتينية dumnum: ضرر.

■I (مدني).

●1 ـ مرادف (في الاستعمال المسيطر) للضرر préjudice. *اعتداء يصيب شخصاً في جسده (ضرر جسدي) أو في ذمته المالية (ضرر *مادي أو اقتصادي) أو في حقوقه خارج ذمته المالية (فقدان شخص عزيز، ثَلْم الشرف) يفسح في المجال للضحية لحق التعويض (يجري الكلام في ذلك على الضرر *الموجب للتعويض) عندما ينجم إمّا عن عدم تنفيذ

عقد، أو عن جريمة أو شبه جريمة، أو عن فعل يحمّل القانون أو المحاكم شخصاً ما تبعته (ضرر يتجاوز المضايقات العادية للجيرة). مثلاً التبعة المدنية هي موجب تعويض الضرر المسبب للغير. قارنْ بـ الضرر grief، الخسارة perte، التعرضّ والازعاج trouble.

II■ (إداري).

● بخلاف *الاستيلاء، ضرر تسببه الإدارة لمِلْكية خاصة عقارية بدون التعدي أو وضع اليد على المِلْكية، وبذلك تكون الصلاحية في هذا المجال للمحاكم الإدارية. مثلاً ضرر يسببه الدخان.

- الضرر الجسدي dommage corporel. ضرر بسبب الاعتداء الجسدي على شخص ما.

- الضرر الناجم عن الحرب dommage de guerre.

أ/ (إداري) ضرر تسببه الأعمال الحربية ويولّد، في حالات معينة وعلى أساس المساواة والتضامن بين الوطنيين، موجباً قانونياً للتعويض على عاتق الدولة.

ب/ (دُولي) جميع الخسائر والأضرار النازلة بحكومات وبوطنييها، سواء بأموالهم أو بأشخاصهم، بسبب الحرب.

- الضرر *المباشر dommage direct. ضرر يجب على القاضي أخذه في الاعتبار في حساب التعويض استناداً إلى الرابطة السببية الوثيقة بما فيه الكفاية التي توحده بالفعل الموجب للتعويض. ضده ضرر غير مباشر.

- الضرر *غير المتوقع dommage imprévisible. ضرر لم يرتقبه الفريقان طبيعياً عند التعاقد. مثلاً إذا فقدت حقيبة مسافر فإن خسارة الأحجار الكريمة التي يمكن أن تكون فيها تشكل ضرراً غير متوقع. ضده ضرر متوقع.

- الضرر غير المباشر dommage indirect. نتيجة قصر مضرة بعيدة بما فيه الكفاية لكي توجب على القاضي أخذها في الاعتبار في حساب التعويض. ضده الضرر المباشر.

- الضرر *المادي dommage materiel. ضرر يصيب ذمة الشخص المالية. مثلاً عوارية، منافسة.

- الضرر *المعنوي dommage moral. ضرر يصيب الاعتبار، والشرف، والتأثير في بهجة حياة شخص أو في عنصر من عناصرها. مثل ذلك تشنيع، عده وفاء غير مسوغ لشخص يوعده بالزواج، وفاة أحد الزوجين أو نسيب قريب، اعتداء على الجمال.

- الضرر *المتوقّع dommage prévisible. ضرر لم يكن من الممكن أن يجهل المدين احتمال وقوعه بسبب شروط العقد وبنوده وموضوعه. مثلاً إذا ضاعت حقيبة مسافر تشكل خسارة الثياب وأدوات الزينة ضرراً متوقعاً. ضده الضرر غير المتوقع.

- العطل والضرر التعويضيان dommages et interêts compensatoires. عطل وضرر للتعويض عن أي ضرر غير الضرر الناجم عن التأخير في تنفيذ الموجب.

ـ العطل والضرر التعويضيان عن التأخير dommages et intérêts moratoires. انظر: تعويضي عن التأخير moratoire، التعويض عن الألم الجسدي، pretium doloris، التعويض عن الضرر dédommagement، دفع التعويض indemnisation.

ـ العطل والضرر (dommages et intérêts) dommages-intérêts.

أ/ مبلغ من المال متوجب للدائن على المدين للتعويض عن الضرر الناتج عن عدم تنفيذ موجبه، أو سوء تنفيذه، أو تنفيذه المتأخر. يُحتسب مبدئياً بحيث يعوض عن الخسارة التي لحقت بالدائن (dumnum emergens) والربح الذي حُرِم منه (lucrum cessans)؛ ووفقاً للتقليد يعود التعبيران في العبارة المركبة التالية: «dommages et intérêts» إلى هذين العنصرين من الضرر.

ب/ بالتعميم مبلغ من المال متوجب للتعويض عن الضرر الذي تسببه جريمة أو شبه جريمة مع أن هذا المبلغ يوصف على وجه أصح بالتعويض indemnité.

الضرر Grief

اسم مذكّر مشتق من الفعل grever، حمّل، أثقل عن اللاتينية gravare.

●1 ـ ضرر préjudice يتعلق بالذمة المالية أو خارجها يعطي من يشكو منه *مصلحة في المقاضاة، مثلاً ملاحقة فاعل *الضرر، أو على وجه أخص ممارسة المراجعة ضد قرار قضائي يُضَر به أو التذرّع ببُطلان عمل *معيب في الشكل بسبب الضرر له، وعدم وجود الضرر يجعل، على العكس، ادعاءه *غير مقبول. انظر: الدعوى action، *الدفع بعدم سماع الدعوى fin de non-recevoir.

قول مأثور: لا بُطلان بدون ضرر.

●2 ـ بالتعميم، موضوع الشكوى، مأخذ لدعم *التذرُّع (أضرار بين الزوجين)؛ سبب تسويغ الطعن (مثلاً أسباب تسويغ الاستئناف ضد حكم مطعون فيه).

ـ الطلاق للأخطاء والأضرار *المتبادلة divorce aux torts et griefs réciproques. طلاق، بسبب تقاسم الأخطاء، مبني على أخطاء كل من الزوجين (أو *اعتراف غير قابل للانقسام) ينتج المفاعيل عينها تجاه الزوجين (لا يمكن لأيّ منهما مثلاً مطالبة الآخر بالعطل والضرر، وكل منهما بإمكانه الرجوع عن الهبات المقدمة للآخر)، باستثناء إمكانية من تتوافر فيه شروط الحصول من الآخر على تقديم *تعويضي.

الضرر Préjudice

عن اللاتينية praejudicium رأي مسبق بالضبط (من praejudicare حكم مسبقاً).

●1 ـ مرادف *للضرر dommage في الاستعمال المسيطر؛ ضرر يصيب شخصاً ما في سلامته الجسدية (ضرر جسماني، جمالي)، أو في أمواله (ضرر بذمته المالية، ضرر نقدي،

ضرر مادي) أو في أحاسيسه (*ضرر معنوي) يولّد عند الضحية حقاً في التعويض. انظر: التعويض عن الألم الجسدي pretium doloris، التبعة (المسؤولية) responsabilité، دفع التعويض indemnisation، التعويض indemnité، التأمين assurance، السببية causalité، الخطأ faute، العطل والضرر dommages-intérêts.

●2 ـ يفترق أحياناً في الفقه عن الضرر الذي قد يكون نتيجته.

ـ الضرر الاحتمالي préjudice éventuel. انظر: احتمالي (الضرر الـ ـ) éventuel (préjudice).

●3 ـ في معنى اشتقاقي ـ وملتبس ـ مرادف لرأي مسبق (استبق الحكم عن اللاتينية praejudicare)، ولما سبق أن حكم فيه في الأساس (مع حجية الشيء المحكوم فيه)؛ وهكذا كان يقال إن قاضي الإجراء المستعجل يجب أن لا يسبب ضرراً بالأصلي لكي يعبّر ـ قاعدة مُتمسَّكٌ بها ـ عن أن أوامره هي *موقتة وليست لها حجية الشيء المحكوم فيه بالنسبة إلى الأصلي.

ـ بدون المساس بـ sans préjudice (بأحكام أخرى مماثلة). تعبير يستخدم بشكل شائع في نصوص القوانين للإشارة إلى أن القاعدة المطروحة تترك أحكاماً أخرى مماثلة قائمة بكليتها. قارِنْ بـ الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة ـ مع مراعاة . . . sous réserve de.

الضرورة — Nécessité

عن اللاتينية necessitas.

●1 ـ إكراه الظروف؛ وضع حرج يملي، إذ يُبطل اختيار الوسائل واقعياً، ويسوّغ حلاً *غير مألوف بكونه في *القضية، وعن صواب، الحل الوحيد الذي من شأنه وقاية مصلحة شرعية؛ وضع أشد حسماً من *المنفعة أو الملاءمة أو المناسبة. قارِنْ بـ العجلة urgence، الإكراه contrainte، العنف violence. انظر: ضروري nécessaire.

●2 ـ حالة *الحاجة. انظر: الأقوات أو النفقة aliments.

●3 ـ على وجه أكثر إبهاماً مرادف لتطلّب، وموجب وواجب ووظيفة. مثلاً ضرورة الإجراء، ضرورات الوظيفة.

ـ حالة الضرورة état de nécessite.

أ/ وضع شخص لا يستطيع صيانة مصالحه الشرعية أو المصالح الشرعية للغير إلاّ أن يرتكب عملاً جرمياً، مما يشكل *فعلاً مسوَّغاً وينفي الجرم نتيجةً لذلك عندما يجتمع بعض الشروط المتعلقة بالخطر المداهم والعمل المقترف. قارِنْ بـ العذر excuse، المنع ـ défense الدفاع المشروع أو الشرعي légitime défense.

ب/ مجموعة ظروف غير عادية تنذر بخطر على المؤسسات أو البلاد وتسوّغ لتداركها نقلاً، أو توسّعاً، ينظمه الدستور المكتوب أم لا للصلاحيات الدستورية. مثلاً دستور 1958، المادة 16. انظر: المرسوم décret ـ المرسوم الاشتراعي، décret-loi.

ضروري Nécessaire

صفة من اللاتينية necessarius، لا مفرّ منه، لا غنى عنه، ضروري.

● 1 ـ مفروض (قانوناً)، مطلوب، إلزاميّ (على وجه الخصوص بالنسبة إلى إنجاز عمل ما. مثلاً رضا ضروري لأحد الزوجين أو لأحد الأنسباء، معاملة ضرورية. ضدها غير مفيد، فائض، اختياري. قارنْ بـ آمر impératif.

● 2 ـ ما يسدّ في الواقع حاجة أساسية وفي الغالب عاجلة، بخلاف كمالي حتى مفيد. مثلاً نفقات ضرورية لحياة العائلة، تعويضات ضرورية. انظر: تحفظي conservatoire، النفقات impenses.

● 3 ـ ما لا غنى عنه لـ . . . مثلاً الأدوات الضرورية لمهنة الزوج.

● 4 ـ ما تمليه الظروف. مثلاً *الإيداع الضروري، بخلاف الإيداع *الطوعي.

● 5 ـ (جزائي) ما يرتكب في حالة *الضرورة. مثلاً جريمة لا مفر منها، جرم لا مفر منه.

ضريبة الاستهلاك Accise

اسم مؤنث. كلمة تستخدم في بلجيكا (excise في انكلترا) ومصدرها اللاتينية القروسطية accisis (اقتطاع) تتم في الغالب مقاربتها وأحياناً خلطها باللاتينية acissis مطرح (أصل المعنى صحن).

● ضريبة على النفقة تتناول بشكل منفصل استهلاك منتوجات معينة (الكحول مثلاً)؛ تستعمل على وجه الخصوص في صيغة الجمع.

ضريبة المهنة Patente

في أول الأمر كتاب مفتوح عن اللاتينية patens: مفتوح من patere كون الشيء مفتوحاً.

● ضريبة قديمة مباشرة تستوفى في مناسبة مزاولة مهنة غير مأجورة؛ ضريبة الدولة حتى عام 1917، وضريبة محلية حتى سنة 1975، وقد حل *الرسم المهني محلها اليوم (القانون الفرنسي).

الضريبة Impôt

عن اللاتينية impositum من imponere. انظر: فرض الضريبة imposition.

● 1 ـ اقتطاع إلزامي هدفه تمويل نفقات موازنة الدولة وبعض الهيئات العامة الأخرى

والجماعات المحلية والمؤسسات العامة ذات المهمة الإقليمية. (المناطق مثلاً).

● 2 ـ نمط توزيع الأعباء العامة المبني على التكيّف مع الإمكانيات الإسهامية للمواطنين. انظر: نصاب الضريبة quotité، التوزيع répartition، النسبية proportionnalité، التصاعدية progressivité، الدخل revenu، فرض الضريبة imposition.

ـ الضريبة النوعية impôt cédulaire.

أ/ ضريبة تطال، بشكل عام، فئة من الدخل بخلاف الضريبة العامة على الدخل.

ب/ على وجه الخصوص الضرائب المباشرة النسبية في فرنسا من 1917 إلى 1948.

ـ الضريبة *المباشرة impôt direct. ضريبة تفرض اسمياً تبعاً لإمكانيات التكليف الشخصية للمكلف (دخل، ثروة، . . .) وتستوفي عن طريق الجدول الاسمي ويتحملها من تتوجب عليه قانوناً. مثلاً ضريبة الدخل، الضريبة على رأس المال. ضدها الضريبة غير المباشرة.

ـ الضريبة البيانية impôt indiciaire. انظر: بياني indiciaire ـ بيانية (الضريبة الـ ـ) indiciaire (impôt).

ـ الضريبة *غير المباشرة impôt indirect. ضريبة لا تفرض اسمياً وتطال بعض الأعمال أو العمليات (استيراد، نقل) ويمكن أن يعكسها الدافع القانوني على المستهلك الذي تضبط إمكانياته الإسهامية أيضاً في مناسبة النفقات التي يلتزم بها كعلامة ثروة. مثلاً الرسم على رقم الأعمال، رسم التسجيل، ضدها الضريبة المباشرة.

ـ الضريبة *الشخصية impôt personnel. ضريبة يُحسب مقدارها بالأخذ في الحسبان الوضع الفردي للمكلف (الوضع العائلي، الخ.). مثلاً ضريبة الدخل.

ـ الضريبة *العينية impôt réel. ضريبة تطال المادة الخاضعة للضريبة بدون الأخذ في الحسبان الوضع الفردي للمكلف. مثلاً الضريبة العقارية. ضدها الضريبة الشخصية.

ضريبي Fiscal

صلة عن اللاتينية fiscalis: متعلق بإدارة الضرائب.

● ما يتعلق بالضريبة، بنظام فرض الضرائب. قارنْ بـ مالي financier، موازني budgétaire.

ـ القانون الضريبي Droit fiscal. فرع من القانون يسوس *الضرائب في ما يتعلق بمطرحها[1] وتصفيتها وتحصيلها. قارنْ بـ نظام فرض الضرائب fiscalité، المالية finance ـ المالية العامة finances publiques.

(1) مطرح الضريبة assiette de l'impôt. بعضهم يقول صحن الضريبة أو وعاؤها. وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

الضعفاء اقتصادياً Economiquement faibles

حال مشتقة من économique اقتصادي؛ عن اللاتينية flebilis، يُشفق عليه، من flere: بكى.

● فئة إدارية، الغيث اليوم، من الأشخاص المسنّين كانت تتلقى، بسبب عدم كفاية الموارد، سنداً (بطاقة الضعيف اقتصادياً) يعطي الحق بمنافع مختلفة في إطار المساعدة الاجتماعية (ما زال هؤلاء الأشخاص يستفيدون، بصفة أخرى، من بعض هذه المنافع).

ضعيف العقل Faible d'esprit

عن اللاتينية flebilis: يُشفَق عليه، يستحق البكاء عليه. انظر: الروح esprit.

● اسم ما زال يعطى في بعض الأحيان (في الممارسة لا في القانون) للفرد الراشد الذي تسوّغ حالته العقلية أن يخضع لنظام *قِوامة. انظر: التلف أو الإفساد أو التزييف altération ـ اختلال القوة العقلية altération des facultés mentales، التصرف بالملكية أو نقلها aliénation (المعنى 2).

ضفاف مجاري المياه Rives des cours d'eau

انظر: المتاخمة النهرية (حق ـ) reverainеté (droit de)، النهر rivière.

● قطع أراض تتاخم مجاري المياه. مرادفها شاطىء. انظر: المضجع (المجرى) lit النهر rivière، شاطىء البحر rivage de la mer.

ضمّ الأراضي Remembrement

صيغت هذه الكلمة عن طريق التناقض مع démembrement. *فصل.

● عملية عَقارية ترتكز على جمع طوعي أو *جبري لقطع مختلفة في مِلْك واحد لتأمين توزيع جديد وعقلي للأرض. قارِنْ بـ التوزيع répartition.

ـ ضم الأراضي الريفية remembrement rural. عملية تهدف إلى تحقيق توزيع جديد في محيط معين، تحت سلطة المحافظ عموماً عن طريق تبادل جبري، من أجل تحسين قيمة الأرض الزراعية الخاضعة لها، بإنشاء *استثمارات أرض واحدة أو قطع كبيرة حسنة التجميع.

ـ ضم الأراضي المدينية remembrement urbain. عمليات (تتحقق عن طريق نقل مزدوج جبري للمِلْكية) يعود مصدرها إلى إعادة بناء المدن المنكوبة، وتهدف، في ما يتعلق بشكل رئيسي بالقطع التي يتعارض التصرف بها مع تطبيق قواعد المدينية الخاصة بالغرس وحجم البناء، إلى تسهيل إعادة بناء العقارات المنكوبة أو *تحديث *المنازل المدينية. انظر: المهنة المطعمية ـ الترميم restauration.

الضم: انظر الإضافة أو الضم adjonction؛ الإلحاق annexion.

الضم

Jonction

عن اللاتينية junctio، اتحاد، اتصال.

● عَمِل على أن يضم ونتيجة هذا العمل.

- ضم الحيازات jonction des possessions. عمل يتركز، بالنسبة إلى الحائز، في حساب مهلة التقادم المكسب، على أن يضيف إلى الزمن الذي كان خلاله واضعاً يده فيه زمن حيازة من ورثه.

- ضم الدعاوى jonction d'instances. تدبير إدارة قضائية (طوارىء المحاكمة) يقضي، بالنسبة إلى القاضي، بجمع عدة دعاوى عالقة لديه عندما يكون هناك رباط بين النزاعات بحيث أنه من حسن العدالة التحقيق فيها أو الحكم فيها معاً. ضده الفصل disjonction. انظر: الارتباط connexité.

الضمان: انظر الأمن sûreté؛ الأمن sécurité؛ التأمين assurance.

الضمان التعاوني

Mutualité

من mutuel*متبادل.

●1 - تقنية لضمان المخاطر بتكوين صندوق مشترك للحيطة يُغذّى من اكتتابات المنضمين، وهو أساس تقنية أي *تأمين، أي جمع المخاطر داخل مؤسسة تقوم بتوزيعها والتعويض عنها وفقاً لقوانين الإحصاء (يوجد ذلك بصورة جلية في *شركات التأمين *المتبادل أو ذات الشكل التبادلي التي يكون فيها أعضاء رابطات كهذه في آن معاً مؤمَّنين ومؤمِّنين ويتلقون، حسب النتائج، المردود أو يتحملون الدفع التكميلي).

●2 - في معنى ضيق شركات الضمان التعاوني التي تغطي المنضمين ضد بعض المخاطر المحددة وتخضع لنظام خاص.

- شركة الضمان التعاوني الزراعي mutualité agricole. نظام حيطة خاص بالعالم القروي؛ تنظيم يجمع المزارعين لتأمين تغطية المخاطر المهنية والاجتماعية (انظر أدناه).

- شركة الضمان التعاوني الاقتصادي والزراعي mutualité agricole économique. (تسمى أيضاً شركة الضمان التعاوني 1900). تأمين ينظمه قانون 4 تموز 1900 لضمان المزارعين ضد مخاطر الاستثمار المختلفة (عدد الوفيات في الماشية، الحريق، البَرَد، الخ).

- شركة الضمان التعاوني الزراعي الاجتماعي mutualité agricole sociale. تأمين ضد المخاطر الاجتماعية (مرض، عاهة، شيخوخة...) يرتكز على مبدأ الخضوع الإلزامي ويجمع مستثمرين وأجراء ومستخدمي اليد العاملة.

Aval

ضمان السندات

اسم مذكّر، اشتقاق شكوك فيه؛ وقد قيل في أول الأمر في القرن السابع عشر «من أجل الضمان pour aval»؛ وكان من المراد أن يُرى في ذلك اختصار خطي لعبارة «من أجل المطلوب، دفعة على الحساب à valoir».

● عقد كفالة *كمبيالة لدين كمبيالي يتعهد بموجبه مقدم الكفالة (الضامن avaliseur أو الضامن avaliste) بأن يدفع قيمة السند التجاري في حال تخلف موقع معين للسند عن الدفع (ويسمى المضمون avalisé).

Ducroire

ضمان الوفاء

اسم مذكّر مصاغ من du ومن croire عن اللاتينية credere.

● نوع من التعهد بالضمان؛ بصورة أخص اسم يعطى للاشتراط الملحق بعقود التوزيع وفيه يضمن وكيل أو وسيط تجاري (يسمى أيضاً «ضامن الوفاء») ملاءة الزبائن مقابل زيادة مكافأته (التي تسمى علاوة الضمان) ويحل، عندما يدفع المستحق، محل البائع في حقوقه تجاه الزبون المتخلف عن الدفع.

Garantie

الضمان

اسم مصاغ من الفعل garantir ضَمِن من garant *ضامن.

■ I (خاص).

● بالمعنى الواسع أيّ إوالية[1] تحمي أحد الأشخاص ضد خسارة مالية: ضمانات البائع غير المدفوع له، ضمان المؤمَّن، الخ. قارِن بـ التأمين assurance، الحماية protection، الأمن sécurité.

ـ الضمان لدى أول طلب garantie à première demande. ضمان اتفاقي معزّز يكون الضامن بموجبه ملزماً بالدفع ما أن يطلب إليه ذلك بدون أن يكون بإمكانه، خارج حالة الغش الصارخ، الاحتجاج بأي دفع (الاستفادة من حق التجريد ـ الدفع بطلب مقاضاة المدين أولاً ـ أو النزاع حول تحقق المخاطر)؛ ويسمى كذلك ضماناً *مستقلاً autonome بكونه ليس *احتياطياً ولا *تابعاً بالنسبة إلى التزام المدين، بخلاف عقد الكفالة. قارِنْ بـ متضامن solidaire، مستندي (الضمان الـ ـ) documentaire (garantie).

ـ عقد الضمان contrat de garantie. عقد موضوعه إعطاء الدائن التزام مدين تابع. مثلاً عقد الكفالة. انظر: الثقة بالملاءة (الاعتماد) crédit. قارِنْ بـ ضامن موافقة الغير porte-fort.

(1) الإوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

●2 ـ أحياناً مرادف *للأمن. انظر: رهن حيازة المنقول gage، الرهن العقاري hypothèque، الامتياز privilège.

●3 ـ بالمعنى التقني موجب تابع تولّده بعض العقود (بيع، إيجار، مقاولة، الخ) على عاتق أحد الفريقين ويعزّز موقف الفريق الآخر عندما لا يحصل هذا الأخير عند التنفيذ على الارضاء الذي كان من حقه أن ينتظره. مثلاً ضمان نزع اليد، ضمان المهندس المعماري لعشر سنوات.

ـ دعوى الضمان action en garantie. دعوى تهدف إلى تكريس الحق في الضمان، إمّا عن طريق أصلية أو عن طريق *الاستئناف للحصول على الضمان. انظر: الوضع mise ـ الإقحام أو الإدخال في القضية mise en cause.

ـ ضمان حسن التنفيذ garantie de bonne fin. انظر: *الأجل fin ـ حسن التنفيذ fin (bonne).

ـ ضمان العيوب الخفية garantie des vices cachés موجب يضعه القانون على وجه الخصوص على عاتق البائع أو المؤجر بأن يقدم للشريك في التعاقد شيئاً لا تشوبه عيوب «تجعله غير صالح للاستعمال المعدّ له» أو تمنع استعماله. انظر: موجب للفسخ لعيب خفي rédhibitoire.

ـ ضمان نزع اليد garantie d'éviction. موجب البائع بالدفاع عن مكتسب الملكية ضد التعرض لحيازته الذي يسببه الغير وبالتعويض عليه في الحالة التي يكون فيها الشيء المباع معترفاً به لشخص ثالث أو مثقلاً بحقوق عينية.

ـ ضمان الفعل الشخصي garantie du fait personnel. موجب يفرضه القانون على البائع أو الواهب أو المؤجر بأن لا يُقدم على أي شيء يمكن أن يسيء إلى تمتع مكتسب الملكية أو الموهوب له أو المستأجر بحقه.

●4 ـ بدء التنفيذ القضائي *لموجب الضمان.

ـ الدفع بموجب الضمان exception de garantie. *دفع *تسويفي يحتج به أحد الفريقين الأصلي بوجه الآخر لكي يحصل من القاضي على مهلة لدعوة ضامن وتأجيل حل الدعوى إلى أن يجري إقحام هذا الضامن في القضية.

ـ الضمان الطارىء garantie incidente. طلب *طارىء يثير فيه أحد الفريقين ـ المدعى عليه عموماً ـ تدخل شخص ثالث في الدعوى التي يتم النظر فيها لكي يُعوّض عليه عمّا يمكن أن يحكم عليه به. انظر: الاستئناف appel ـ مقاضاة الضامن appel en garantie، الدفع بموجب الضمان exception de garantie.

ـ دعوى الضمان الأصلي garantie principale. دعوى مستقلة يقيمها شخص ضد *الضامن الشخصي خسر دعواه السابقة.

●5 ـ في شأن التأمين.

أ/ امتداد لتغطية المخاطر من جانب المؤمِّن (يمكن تقليصه باستبعاد المخاطر).

ب/ مبلغ هذه التغطية أو سقفها. انظر: أصل المال (رأس المال) capital، قيمة الكفالة أو الضمان somme assuré.

ـ الضمان (صندوق ـ) (fonds de) garantie. انظر: صندوق الضمان fonds de garantie.

■II (عام).

تستخدم هذه الكلمة في التعابير التالية:

ـ ضمان الحقوق garantie des droits. مجموعة أحكام وأساليب، توجد أحياناً في أبواب خاصة من الدستور المكتوب، وتهدف إلى منع انتهاك حقوق الإنسان من قبل الحكام عن طريق تدخلات أو بصورة عامة عن طريق نظام معين لتحديد السلطة. انظر: إعلان عام 1789 ومستهل دستور عام 1791.

ـ ضمان الموظفين garantie des fonctionnaires.

أ/ تسمية معطاة للنظام الذي أنشأته المادة 75 من دستور العام VIII والذي يخضع لإجازة من مجلس الدولة دعاوى التبعة الشخصية المقامة ضد الموظفين أمام المحاكم العدلية وذلك حتى عام 1870 (أكثرية الآراء الفقهية تعتبر أن تنظيم إوالية[1] النزاع والتمييز بين خطأ الموظف في ممارسة وظيفته والخطأ الشخصي هما من مخلّفات هذا الضمان (انظر أدناه).

ب/ مبدأ لا يمكن بمقتضاه ملاحقة موظف أمام المحاكم العدلية لأفعال تتعلق بممارسة وظائفه إلاّ أن يكون قد اقترف خطأً شخصياً يمكن فصله عن وظيفته (على الإدارة رفع النزاع لتأمين احترام المبدأ؛ فإذا لم تفعل على الدولة تغطية موظفيها ضد الإدانات النقدية التي تصدر بحقهم).

ج/ يوجد هذا التعبير في دستور عام 1958 في صيغة «ضمانات أساسية للموظفين المدنيين والعسكريين في الدولة» تدل على الأحكام النظامية المتسمة بهذا الطابع وهي من صلاحية المشترع على وجه الحصر.

■III (دُولي عام).

●1 ـ التزام فردي أو جماعي ضمن شرط معلّق يتعهد فيه أهل للحق أو أكثر من القانون الدُولي تجاه أهل آخر أو أكثر للحق بالحفاظ على حالة واقعية أو قانونية وبالقيام

(1) الاوالية: سير الامور وطريقتها mécanisme.

ببعض الأعمال المحددة في حال حصول أحداث من شأنها تعريض الوضع المضمون للخطر (يمكن أن يكون أحادي الجانب أو تبادلياً).

- الضمان الآلي garantie automatique. هو الضمان الذي لا تعود فيه أي سلطة تقدير للذين يعطونه للتثبت من تحقيق الشرط المعلّق.

●2 - بالتعميم أداة تجسد الالتزام المحدد على هذا النحو.

■IV (عمل).

● شرط (تعاقدي أو اتفاقي) يهدف إلى حماية الأجراء ضد صُدف ظروف وجودهم.

- ضمان الوظيفة garantie d'emploi. منع تسريح أجير خلال فترة المرض أو الحوادث أو الغياب لمدة قصيرة، أو موجَب تأمين وظيفة لأجير مسرّح يثبت طبياً أنه غير أهل لإشغال وظيفته الحالية.

- ضمان الموارد garantie de ressources. شروط تمنح إمّا الأجر الكامل أو الجزئي للأجير في حالة المرض أو الحوادث أو إسقاط الدرجة المهنية وإمّا الحد الأدنى من الموارد في حال خسارة الوظيفة.

- الضمانات الاجتماعية garanties sociales. الانتساب، عن طريق اتفاقية، إلى الأنظمة التكميلية للضمان الاجتماعي: شيخوخة، بطالة، الخ.، الذي يؤمن حماية أكمل للضمان الاجتماعي.

■V (مالية وضرائب).

- ضمان الدولة garantie de l'Etat. التزام، في شأن القرض، للحلول محل المقترض إذا كان في وضع يستحيل عليه معه مواجهة التزاماته.

- ضمان الاستثمارات garantie des investissements. إواليات تهدف إلى تسهيل الاستيرادات بالإفساح في المجال للمستثمر لكي يحمي نفسه ضد المخاطر التي يمكن أن تنجم عن إعسار المدين الأجنبي أو عن تدخلات الدولة الأجنبية.

- ضمان الفوائد garantie d'intérêts. تعهد تلتزم به الدولة لتأمين خدمة قرض أو حصة في الأرباح بحدها الأدنى في الأسهم لصالح جماعات عامة أو مؤسسات ذات منفعة عامة. مثلاً ضمان الفوائد المنصوص عليه في النظام المالي لسكك الحديد.

- ضمان الخزينة garantie du Trésor. مجموعة أنواع من الأمن يمنحها القانون للخزينة لتحصيل الضرائب. انظر: الامتياز privilège.

- القرض المقترن بالضمان emprunt avec garantie. قرض مقترن بالتزام لصالح المكتتبين على نحو تحديد مبلغ وفقاً لمؤشر متحرك أو ضمان الصرف الخ.

VI■

تثبت رسمي من *عيار الحاجات من الذهب أو الفضة أو البلاتين يفسح في المجال لاستيفاء إسهام غير مباشر هو رسم الضمان.

الضمانات الاجتماعية Assurances sociales

انظر: التأمين assurance.

● نظام تأمين (إلزامي) للأجراء، يقع جزء منه على عاتق المؤسسات ويهدف إلى ضمان الشغيلة وعائلاتهم ضد المخاطر الرئيسية، الطبيعية أو الطارئة (مرض، أمومة، عاهة، شيخوخة، حادث). انظر: الحماية protection.

ـ الضمانات الاجتماعية الطوعية assurances sociales volontaires. نظام ممنوح للأجير السابق الذي يريد، مقابل اكتتاب، أن يستمر في الاستفادة من الضمانات الاجتماعية.

ضَمِنَ: انظر أجاب répondre.

ضِمْنيّ Implicite

صفة عن اللاتينية implicitus، اسم مفعول من implicare: طوى، غلّف.

● ما هو مضمر، في غياب أي إرادة معبّر عنها، *بطبيعة عمل أو مسلك (وأحياناً بموجب القانون أو العُرف) بحيث يمكن قبول وجوده رغماً عن هذا الصمت بفعل العمل أو المسلك. مثلاً موجَب ضمني للأمن مرتبط بعقد ما؛ رضا ضمني مستخرج من مسلك معين. قارِنْ بـ طبيعي naturel، أساسي أو جوهري essentiel، ضمني tacite، غير ملتبس non équivoque. انظر: واضح exprès، *الشرط المألوف clause de style.

ـ القرار الضمني décision implicite. انظر: الصمت أو السكوت silence (المعنى 3).

ضِمني Tacite

صفة من اللاتينية القانونية tacitus من الفعل tacere: سكت، صمت.

●1 ـ حقيقي رغماً عن عدم التعبير عنه صراحة؛ ما يستنتج وجوده في حال عدم وجود *إعلان واضح أو وقائع معينة (موقف، مسلك) تكشف عن النية؛ تقال على وجه الخصوص في *إبداء *الإرادة (ميثاق ضمني، *اعتراف ضمني، *قبول ضمني، *إيجاب ضمني). ضدها واضح. انظر: الرضا consentement، الصمت أو السكوت silence، المستند الخطي écrit، شفهي oral، شكلي formel، غير ملتبس non équivoque. قارِنْ بـ ضمني implicite.

●2 ـ مضمر كنتيجة للأعراف أو البداهة؛ تقال، في حال سكوت العقد، في شروط معينة غير مكتوبة.

●3 ـ مفترض أنه مطابق للإرادة المرجحة. مثلاً يُعتبر اختبار شيوع الأموال بين الزوجين كنظام قانوني مطابقاً للإرادة المفترضة لأكثرية الفرنسيين.

ـ *التمديد الضمني reconduction tacite. استمرار ـ مبني على الإرادة المرجحة للفريقين ـ لأي عقد ذي مدة محددة يتابع الفريقان تنفيذه إلى ما بعد الأجل المنصوص عليه. قارنْ بـ التجديد renouvellement، التمديد prorogation. مثلاً تمديد ضمني لعقد امتياز، أو اشتراك، أو عمل، وعلى الأخص:

أ/ استمرار عقد إيجار ذي مدة محددة انقضت ناجم وحسب عن بقاء المستأجر في الأماكن المؤجرة بدون أن يعارض المالك في ذلك، ويكون هذا الاستمرار ضمن الشروط عينها للإيجار السابق عدا المدة التي تغدو غير محددة. قارنْ بـ التجديد renouvellement.

ب/ تطبيقاً لشرط صريح وارد في عقد تأمين لمدة محددة، تجديد أو تمديد آلي للعقد يتم عند انقضاء هذه المدة إذا لم يبد أيّ من الفريقين، عن طريق مهلة أخطار معينة، نيته في المعارضة (لا يكون ذلك إلاّ لسنة واحدة من سنة إلى أخرى.

الضمير
Ame

عن اللاتينية anima.

●1 ـ *ضمير conscience، اقتناع داخلي. مثلاً حكم وفقاً للضمير والاقتناع الداخلي. انظر: المحكمة for.

●2 ـ مرادف، في بعض التعابير، للنية، للقرار. مثلاً النية في التصرف كمالك (animus domini).

●3 ـ مرادف لنسمة (سكان من عشرين ألف نسمة).

الضمير
Conscience

عن اللاتينية conscientia، من cum مع، و scientia معرفة.

●1 ـ *جدارة في إدراك ما يُقدم عليه وفي الحضور الذهني الواضح تجاه عمل ما، ذكاء أوّلي يدخل في تعريف *الرضا وبدونه يكون العمل الذي يقوم به من كان عند إتمامه محروماً منه قابلاً للإبطال (تحت سورة اختلال عقلي، أو سكر، الخ). مرادفه المعرفة (1، 2). انظر: الإرادة volonté. قارنْ بـ التمييز discernement.

●2 ـ (الضمير الفردي). الطوية لدى كل شخص، الحيّز الداخلي لتفحص الفردي (نقاش، أزمة ضمير)؛ وبالتالي الجدارة في معرفة الذات والحكم على النفس وتحديد الذات إمّا عن طريق اعتناق واجبات أخلاقية ما، أو دين الخ. وإمّا بوحي من الواجبات التي يكوّنها كل واحد لنفسه (نهي الضمير، أخلاقية شخصية)؛ حس أو شعور أخلاقي. انظر: المعترض الوجداني objecteur de conscience، الندم repentir، الشرف honneur، الضمير âme.

ـ *حرية الضمير liberté de conscience. استقلالية معنوية؛ حق أساسي في تحديد الذات في القناعات الفلسفية والدينية والفكرية، والسياسية، الخ. انظر: الحرية الدينية liberté religieuse، شرط الضمير clause de conscience.

●3 ـ (الضمير المهني). معرفة واجب الحالة وممارسة هذا الواجب؛ بالنسبة إلى من يزاول مهنة ما إدراك واضح للواجبات المرتبطة بها وعزم على التقيد بها، ويبدأ ذلك، من علم أدبيات وواجبات إلى آخر، دائماً بواجب الضمير الحي، والتصرف بعناية وجدية واستقامة. انظر: الشرف honneur.

●4 ـ بالنسبة إلى من يصدر حكماً على الغير (قاضٍ، محلَّف، حَكَم) تطلّب مثالي من التفكير و*الحكمة والرصانة، والتجرّد، وهي فضائل مجتمعة يؤمل في من يصدر حكماً أن يسلط نورها على ما هو حقيقي وعادل وحسن. مثلاً يصدر المحلَّفون قرارهم حسب ضميرهم واقتناعهم الداخلي. بصورة عادية أكثر بصيرة، رؤية جليلة للوضع وللحل المأمول به. انظر: الاقتناع الداخلي intime conviction.

Tapage injurieux ou nocturne — الضوضاء الشائنة أو الليلية

tapage (القرن السابع عشر) من مصدر محكيات الشيء للصوت؛ injurieux طريقة لاتينية في التعبير، من iniuriosus مهين؛ nocturne عن اللاتينية nocturnus ليلي.

ـ الضوضاء الشائنة tapage injurieux. تصرفات شخصية وإرادية تحدث ضجة شائنة. انظر: الشتيمة injure، الإهانة outrage.

ـ الضوضاء الليلية tapage nocturne. تصرفات شخصية وإرادية تحدث أو توفر مناسبة لضجة تقلق راحة السكان خلال الليل.

الضياع: انظر الخسارة perte.

Inconvénient — الضير

عن اللاتينية inconveniens، ما لا يتوافق أو يتطابق.

● مضايقة أو ضرر ناتج، بالنسبة إلى أحد الأشخاص، عن وضع واقعي أو عمل قانوني. مثلاً الضير غير الطبيعي *للجيرة. انظر: التعرّض والازعاج trouble، الضرر dommage.

ضيّق: انظر صلب strict.

Etroit — ضيّق

صفة من اللاتينية strictus.

● منحصر. مرادفها *صلب strict (المعنى 5). ضدها شامل large، تحرري. قارنْ بـ مقيّد restrictif.

- ضيّق بحكم القانون étroit (de droit). ما هو غير قابل للتعميم، تقال على وجه الخصوص في بند يجب أن يُحصَر في حدوده. مرادفها صلب بحكم القانون. انظر: شاذ dérogatoire، غير مألوف exorbitant، استثنائي exceptionnel، *بالمعنى الضيق stricto sensu.

ط

الطّابَع: انظر الدمغة timbre.

طارىء (الاستئناف أو الطعن الـ ـ) **Provoqué (appel, pourvoi)**

انظر: *الاستئناف الطارىء appel provoqué، الطعن الطارىء pourvoi provoqué.

الطارىء: انظر الحادث أو الطارىء incident؛ الحادث accident.

طارىء **Incident**

صفة عن اللاتينية القروسطية، incidens من incidere حَدَثَ فجأة.

●1 ـ (معنى شامل) ما يحدث فجأة في مجرى دعوى سبق أن أقيمت في ادعاء يسمى الادعاء *الأولي أو الأصلي؛ تقال على وجه الخصوص في نزاع يضاف إلى هذه الدعوى (مثلاً حول اختصاص القاضي الواضع يده، وبُطلان عمل إجرائي)، وأحياناً في أي عمل أو حدث يؤثر في الدعوى (تدبير تحقيق، وفاة متقاضٍ خلال مجرى الدعوى، الخ.). انظر: الحكم الفرعي أو الطارىء jugement incident.

ـ الاستئناف الطارىء أو التبعي appel incident.

أ/ في أغلب الأحيان (بالمعنى الضيق) *استئناف يقدمه *مستأنف عليه إمّا ضد *المستأنف وإمّا ضد المستأنف عليهم الآخرين.

ب/ بصورة أشمل أيّ استئناف تالٍ للاستئناف الأصلي، ويشمل بهذا المعنى حتى *الاستئناف الطارىء provoqué (الذي يقدم عقب استئناف أصلي أو طارىء ـ بالمعنى الضيق ـ صادر عن أي شخص غير مستأنف عليه كان فريقاً في الدرجة الأولى من المحاكمة).

ـ *الطعن الطارىء pourvoi incident. يدل، كما الاستئناف الطارىء، إمّا بالمعنى الضيق على الطعن الصادر عن المدعى عليه في الطعن الأولي، وإمّا بصورة أشمل على أيّ طعن تالٍ للطعن الأوّلي بما في ذلك الطعن الطارىء. ضده *الطعن *الأصلي أو الأوّلي.

●2 ـ تأخذ هذه الصفة عندما تنعت الادّعاء أمام القضاء معنى محصوراً جداً: الادعاء الطارىء يعني الادّعاء الذي يعدّل الادّعاءات الأصلية وحسب (ادعاءات المدعي الأوّلي) بأن يضيف إليها (ادعاء *إضافي) أو يعارضها (ادعاء *فرعي) بادعاءات أخرى، أو أن يوسّع دائرة الفرقاء الأصليين في الدعوى بإدخال متقاضين آخرين في القضية *(التدخل).

الطارىء أو الغُرْم أو المخاطر

Risque

عن الإيطالية risco من مصدر مبهم.

●1 ـ حدث ضارّ حصوله *غير محقق في ما يتعلق بمجيئه أو بتاريخ هذا الحصول؛ يقال في احتمالية حدث كهذا بشكل عام كما في الحدث الخاص الذي يؤخذ حصوله في الاعتبار. مثلاً حدث (وفاة، سرقة، حريق) تأخذه الشرطة في الاعتبار لتعيين حدود الضمان (طارىء مؤمّن). انظر: الانتقاء selection، الصدفة aléa، الإرسالية الخالصة expédition franco، الأمن المدني sécurité civile.

●2 ـ بالتعميم القيمة المضمونة أو موضوع التأمين (شخص أو شيء مؤمن).

ـ عبء المخاطر charge des risques. تحديد في العقد لمن يتحمل من المتعاقدين مخاطرة خسارة العين موضوع العقد أو تلفها.

ـ مخاطر *الحرب risque de guerre. في شأن التأمينات احتمالية أضرار ناجمة عن حالة الحرب (استيلاء، سلب، توقيف بأمر من السلطة، الخ.) يمكن أن تحصل قبل إعلان الحرب أو بعد توقف الأعمال الحربية (مثلاً غرق سفينة بسبب لغم بحري).

ـ غُرْم البحر risque de mer. انظر: الثروة ـ غُرْم البحر ـ fortune de mer.

ـ الطارىء المستبعد risque exclu. انظر: الاستبعاد exclusion ـ تقييد المخاطر exclusion de risque.

ـ المخاطر الصناعية risques industriels. عبارة تدل على وجه الخصوص، بالنسبة إلى التأمين على الحريق تجاه موضوعه، على المصانع أو المعامل أو المؤسسات الصناعية التي توضع لها تعرفات مفصلة إلى حد كبير.

ـ الطارىء الإيجاري risque locatif. انظر: إيجاري. (الطارىء الـ ـ) locatif (risque).

ـ الطارىء الطفيف petit risque. تبدل طفيف وسليم في حالة الفرد الصحية أو أهليته للعمل، وتسويغ التعويض عليه من جانب الضمان لاجتماعي متنازع فيه.

ـ الطارىء الظني أو المفترض risque putatif. طارىء سبق أن تحقق بدون علم الفريقين عند إبرام العقد (منصوص عليه على وجه الخصوص في قانون التأمينات البحرية).

ـ المخاطر العادية risques simples. هي المخاطر المتعلقة بالمساكن بخلاف المخاطر الصناعية في التأمين على الحريق (انظر أعلاه).

ـ المخاطر الاجتماعية risques sociaux. هذه المخاطر هي حسب الاتفاقية رقم 102 للمنظمة الدولية للعمل: المرض، الأمومة، العاهة، الشيخوخة، حوادث العمل والمرض المهني، الوفاة (حماية الأقارب الباقين على قيد الحياة)، الأعباء العائلية، البطالة.

ـ المخاطر غير الطبيعية risque taré. تعبير يستخدم في التأمين على الحياة للدلالة على المخاطر غير الطبيعية التي لا يمكن تغطيتها إلاّ مقابل *علاوة خاصة.

ـ الغُرْم المتغير risque variable. غُرْم تتغير حظوظ تحقيقه خلال سريان العقد أو يتغير موضوعه في الأهمية خلال ذلك (هناك، من وجهة النظر الأخيرة هذه وعلى وجه الخصوص بالنسبة إلى سلع الصناعيين، عدة تأمينات خاصة ضد الحريق: يمكن تسويتها، في حساب جارٍ، مفتوحة...، يمكن إعادة النظر فيها).

●3 ـ (في صدد التبعة ـ المسؤولية).

أ/ (إداري). تعبير يستخدم لتمييز التبعة غير التعاقدية للإدارة في الفرضيات التي تتكوّن فيها هذه التبعة خارج *خطأ ما، على اعتبار أن تعبير التبعة الناجمة عن المخاطر مرادف للتبعة بدون خطأ؛ وهذا الاستعمال، باستثناء صيغة «مخاطر الجيرة غير الطبيعية»، لا يناظر دلالة أدق ولا يستدعي التعبير تجانساً حقيقياً بين الفرضيات التي يغطيها.

ب/ (خاص). نظرية المخاطر théorie des risques. نظرية تكون هناك بمقتضاها تبعة عن الضرر المسبب من فعل الشخص أو تابعيه أو الأشياء التي هي تحت حراسته، حتى ولو لم يكن هناك أيّ خطأ مؤاخذ عليه بسبب الغُرم الذي أصاب الغير من مِلْكيته أو نشاطه (يتحمل المسؤول، رغماً عن إثبات عدم وجود الخطأ، الأضرار التي يبقى مصدرها مجهولاً).

طاقم البحّارة Equipage

اسم مشتق من équiper جهّز، من مصدر جرماني وإنما غير موضح.

● على متن إحدى السفن مجموع البحارة الواردة أسماؤهم في جدول الطاقم؛ بشكل أكثر اختصاراً موظفو السفينة.

ـ طاقم الأسطول équipage de la flotte. مجموعة البحارة الملحقين بسلاح العمارات البحرية للدولة بقيادة ضباط بحريين ومعينين عن طريق التسجيل في البحرية، أو الالتزام الطوعي أو التعيين في الجيش.

ـ الرئيسيون في الطاقم principaux de l'équipage. تعبير قديم جداً كان يدل في الماضي على البحارة الذي يشغلون المراكز الأهم على متن السفينة.

الطالب: انظر الملتمس أو الطالب requérant.

طالب التأمين: انظر المكتتب souscripteur.

طالبَ Réclamer

عن اللاتينية réclamare. انظر: المطالبة réclamation.

●1 ـ طلب ما هو حق له (مثلاً طلب تسديد القرض، والتعويض عن ضرر) وليس

أمام المحاكم وحسب (طالب عن طريق القضاء؛ انظر: الادّعاء demande) وإنما بأي إبداء يهدف إلى ممارسة الحق (طالب *بإرث). انظر: العريضة pétition ـ *المطالبة بالوراثة pétition d'héridité، *المطالبة بالحالة الشخصية réclamation d'état.

●2 ـ أحياناً مرادف لطالب قانوناً (طالب بعقوبة الإعدام).

●3 ـ بصورة أكثر إبهاماً *أثار، إلتمس، توسّل (التمس حلم هيئة المحلّفين).

الطائفة المهنية Corporation

عن الإنكليزية corporation من اللاتينية القروسطية corporari: تشكل في هيئة.

●1 ـ في ظل النظام القديم *تجمّع يضم من كانوا يزاولون *المهنة المشابهة عينها.

●2 ـ في بعض الأنظمة تجمّع اقتصادي ذو تراتبية معزّزة في حدود القانون العام والقانون الخاص يضم أشخاص المهنة عينها ويمثلهم ويخضعهم لانضباط وواجبات متبادلة.

●3 ـ تنظيم، حسب مذهب الطائفية المهنية أو الطائفية المهنية الجديدة، يجمع بين المستخدمين والأجراء في مهنة حول مجموعة مفترضة للمصالح.

●4 ـ أحياناً مرادفة *للمهنة métier أو الحرفة profession المنظمة؛ تستخدم على وجه الخصوص للدلالة على *جماعة المأمورين القضائيين. قارِنْ بـ النظام أو الترتيب ordre، جماعة المحامين أو نِقابة المحامين barreau، النِقابة syndicat.

طائفي مهني Corporatif

صفة مشتقة من الفعل corporari. انظر: الطائفة المهنية corporation.

● ما يتعلق *بطائفة مهنية؛ ما يصدر عنها.

ـ الدولة الطائفية المهنية Etat corporatif. نظام سياسي تقوم فيه الطوائف المهنية بدور رسمي في تكوين أجهزة السلطة السياسية أو تعيينها. مثلاً دور مجلس الحِزَم[1] (شعار الفاشية) والطوائف المهنية في إيطاليا الموسولينية والمجلس الطائفي المهني في البورتغال السالازارية. انظر: الطائفية المهنية corporatisme.

الطائفية المهنية Corporatisme

اسم مشتق من corporation *طائفة مهنية.

●1 ـ مذهب ينادي بالتنظيم المنهجي لمختلف المهن في طوائف مهنية أو بنظام الدولة الطائفية المهنية.

(1) الحِزَم: faisceaux شعار الفاشية.

● 2 ـ نظام اجتماعي تكون فيه المنظمات المهنية إلزامية وتتألف من ممثلين عن المستخدمين والشغيلة، وتخضع لمراقبة السلطات العامة وتزوّد بسلطة تفوضها الدولة (تعبير مصاغ بالمماثلة مع الطوائف المهنية القديمة).

الطب Médecine

عن اللاتينية medicina من medicus: طبيب.

● تستخدم هذه الكلمة في التعابير التالية:

ـ طب الصندوق médecine de caisse. تنظيم للطب يستوفي بموجبه الطبيب المستدعى للعناية بالمضمونين أتعابه من هيئات الضمان الاجتماعي بصورة غير مباشرة.

ـ طب المجموعة médecine de groupe. نظام تنظيم للطب يقرر فيه عدد من الأطباء، بهاجس الفعالية وتخفيض المصاريف، وضع اختصاصهم وأدواتهم بشكل مشترك.

ـ طب العمل médecine du travail. مصلحة في مؤسسة أو مشتركة في عدة مؤسسات مهمتها تأمين المراقبة الطبية للأجراء في آونة استئجار العمال أو خلال مجرى الوظيفة على السواء.

ـ الممارسة غير القانونية للطب exercice illégal de la médecine. جريمة تتكون، بالنسبة إلى أحد الأشخاص غير الحائز على الشهادة التي يفرضها القانون، من القيام اعتيادياً بمعالجة المرضى والاشتراك في العمليات الجراحية أو مزاولة طب الأسنان أو التوليد.

ـ الطب القانوني أو الشرعي médecine légale. فرع خاص من الطب موضوعه مساعدة القضاء (الجزائي أو المدني) في اكتشاف الحقيقة (وعلى وجه الخصوص في شأن قتل الإنسان، وحوادث العمل، الخ.). انظر: الطبيب الشرعي médecin légiste.

ـ الطب الحر médecine libérale. تنظيم للطب يرتكز بصورة خاصة على مبادىء الاختيار الحر لمكان استقرار الطبيب، واختيار الزبون الحر لطبيبه، وحرية الوصفة الطبية، والتفاهم المباشر في شأن الأتعاب بين الطبيب وزبونه، والسر الطبي.

الطبيب الشرعي Médecin légiste

عن اللاتينية medicus، واللاتينية القروسطية legista من lex، legis: قانون.

● طبيب يزاول، لدى المحاكم، وظائف *الخبير أو *المستشار في شأن *الطب الشرعي (على وجه الخصوص في ما عنى تشريح الجثة بعد الموت بحادث عنيف). انظر: التِّقْن أو الفني technicien.

الطبيعة Nature

عن اللاتينية natura.

● 1 ـ ما يحدد شيئاً ما في *الواقع؛ طبيعته الحقيقة غير القابلة أحياناً للتقليص إلى أي

فئة قانونية. مثلاً عقد *من نوع خاص sui generis، من طبيعة لانموذجية.

●2 ـ ما يعرّف شيئاً ما في القانون (واقعة، عمل، تحقيق، الخ.)؛ طبيعته *القانونية؛ ما هو من *جوهره، من *ماهيته في نظر القانون؛ مجموعة المعايير المتميزة التي تكوّن هذا الشيء في *مبدأ قانوني. انظر: *الفئة catégorie، التعريف أو التحديد définition، الوصف qualification، التعليل القانوني raisonnement juridique.

●3 ـ بصورة أخص ما هو مرتبط طبيعياً بعمل قانوني ويتجاوب مع طابعه العادي؛ يفترق بهذا المعنى عن *الجوهر. انظر: طبيعي naturel (المعنى 5).

ـ عيناً en nature.

أ/ بأموال من الطبيعة عينها. مثلاً تتحقق المساواة عيناً في القسمة عندما تكون الحصص مؤلفة من أموال من الطبيعة عينها. ضدها *بقيمتها en valeur.

ب/ *بموضوعه بالذات. مثلاً يكون الموجب منفذاً عيناً عندما يتبرأ المدين بإعطاء التقديم عينه موضوع الموجب. انظر: الموجب العيني obligation en nature، أمر القيام بعمل ما injonction de faire. ضده بما يعادله par équivalent.

طبيعي Naturel

صفة من اللاتينية naturalis من natura: طبيعة.

●1 ـ مبني في القانون الطبيعي على نظام قيم سامية (عدالة مثالية، واجب خلقي) حتى ولو كان التطلب المعنيّ يعترف به القانون الوضعي. ضدها *وضعي، *مدني.

ـ القانون الطبيعي Droit naturel.

أ/ قاعدة تعتبر متوافقة مع *الطبيعة (طبيعة الإنسان أو الأشياء) وتعتبر، بهذه الصفة، أنها *من القانون المثالي.

ب/ (دُولي). مبدأ، على هامش الخلافات الفلسفية، يستند إليه الاجتهاد أحياناً لتسويغ الاعتراف للأجانب بالحقوق التي لم يكن القانون الفرنسي يمنحهم إياها صراحة (انظر: *قانون البشر Droit des gens) أو للتقرير أن مؤسسة يفترض أنها تخضع له يجب أن يطبق عليها في فرنسا أيّاً كان القانون المعين للتطبيق بموجب قاعدة تنازع القوانين (انظر: *الانتظام العام ordre public).

ـ الحقوق الطبيعية droits naturels. حقوق، في النظرية التقليدية، فطرية وغير قابلة للتصرف بها يملكها كل فرد بالولادة وطبيعياً بدون أن يكون في حاجة إلى أن يسندها إلى عمل أو إلى سلطة للتصرف وعلى الحكام تأمين احترامها.

ـ الموجب الطبيعي obligation naturelle. بخلاف الموجب *المدني موجب لا يمكن فرض تنفيذه (الجبري) عن طريق القضاء غير أن تنفيذه (الطوعي) لا يفسح في المجال *للاسترداد باعتبار أنه قيام بواجب خلقي (دين القمار، واجب قوتي بين الأخوة).

●2 ـ ما ينتج عن فعل الطبيعة (فيزيائي، حيواوي (biologique)، الخ.). انظر: الالتصاق accession.

ـ الأسرة الطبيعية famille naturelle. تعبير يقال في الأسرة الأصلية، أو الأسرة عن طريق الدم (شرعية أو طبيعية بالمعنى 3)، بخلاف الأسرة *بالتبني القائمة بموجب حكم بين الأشخاص الذين ليسوا (بالضرورة) مرتبطين برباط الدم.

ـ الثمار الطبيعية fruits naturels. ثمار، كالثمار الصناعية، ينتجها المال الذي يحملها، غير أنها، بخلاف الثمار الصناعية، هي نتاج عفوي للأرض (حشيش، ثمار بعض الأشجار) يماثل بها إنتاج الحيوانات والماشية. انظر: مدني civil، منتج للثمار frugifère، الدخل revenu.

ـ *الارتفاق الطبيعي servitude naturelle. ارتفاق ناجم عن وضع الأمكنة (مثلاً فارق العلو بين مِلْكيات متجاورة) يجب، بخلاف الارتفاقات القانونية، أن يتم تحمّله بدون تعويض من جانب الأموال الخاضعة له، ذلك بأنه يستمد ضرورته من قوة الأشياء. مثلاً يخضع المال الأسفل لتلقي المياه الجارية طبيعياً من المال الأعلى.

●3 ـ ما هو غير مبني، في علاقات الأسرة، على الزواج وإنما ناجم عن الاتحاد الحر (بخلاف ما هو *شرعي). مثلاً أسرة، أو قرابة، أو بنوة، أو أمومة طبيعية؛ تقال، بهذا المعنى، بصورة أكثر تعييناً، في رباط قرابة خارج الزواج وإنما قائم قانوناً (بالاعتراف الطوعي، أو *الإعلان القضائي، أو *الحالة الظاهرة) بخلاف الرباط الطبيعي الواقعي الصرف.

ـ الولد الطبيعي enfant naturel. ولد يولد خارج الزواج وبنوته قائمة قانوناً إمّا تجاه أمه، أو تجاه أبيه، أو تجاه الاثنين، وله عموماً الحقوق والواجبات عينها كالولد *الشرعي بالنسبة إلى الأب أو الأم أو إليهما معاً عندما تقوم تجاه أحدهما أو تجاههما رابطة البنوّة. انظر: معترف به reconnu.

●4 ـ *سَوِيّ، *عادي، معيّن تماماً، متوافق مع ما هو معيّن طبيعياً، بخلاف *غير مألوف أو *شاذ.

ـ القاضي الطبيعي juge naturel. قاضٍ تعينه القواعد العادية للاختصاص بكونه الأفضل وضعاً للبت بنموذج نزاع ما. مثلاً مكان وجود العقار في دعوى متعلقة بمِلْكيته؛ يجري الكلام كذلك، في هذا المعنى، على الاختصاص الطبيعي.

●5 ـ ما هو من طبيعة مؤسسة ما، بخلاف ما هو من *جوهرها أو ما هو *عرضي؛ تقال اليوم أيضاً في الموجبات التابعة، أو المضمرة (naturalia negotii) التي تشكل ضمنياً جزءاً من عقد بدون أن يكون على الفريقين التوافق صراحة عليها (بخلاف العناصر العرضية)

وإنما يمكن للفريقين استبعادها بموجب شرط خاص (بخلاف العناصر الأساسية). مثلاً من الطبيعي أن يكون البائع ملزماً بالضمان في البيع.

●6 ـ مستهلك واقعياً، محقق طبيعياً (بخلاف *قانوني أو *مدني صرف).

ـ القطع الطبيعي للتقادم interruption naturelle de la prescription. نوع من القطع ينجم عن نزع مادي للحيازة، أو عن خسارة الحائز الفعلية للحيازة (بفعل المالك القديم أو فعل الغير وخلال أكثر من سنة).

طَرْح المياه

Avulsion

عن اللاتينية avulsio من avellere: انتزع.

● انفصال قسم هام من عقار، بالقوة الفجائية لمجرى المياه، يسهل التعرّف إليه ويتحد، إمّا بالضم أو بالتنضيد، بحقل أدنى منه أو كائن على الصفة المقابلة، ويمكن لمالك العقار الذي أصابه الطرح، في مهل وشروط يحددها القانون، أن ينتفع من حقوقه عليه. قارِنْ بـ الاتساع بالتطمي alluvion، الالتصاق accession، الزيادة accroissement، الطمي lais ـ طرح البحر lais et relais، الاتساع بالتطمي attérissements.

الطَّرْد: انظر الإحالة renvoi.

الطَّرْد

Colis

عن الإيطالية colli: أعباء، صيغة جمع لـ collo: عبء على العاتق.

● عنصر مفرّد لشحنة يأخذها الناقل على هذا الشكل على عاتقه.

ـ الطرد البريدي colis postal. حاجة تسلّم إلى إدارة البريد التي تعهد بها إلى ناقل يكلف إيصالها إلى مقصدها.

طَرَدَ

Expulser

عن اللاتينية expulsare من expellere دفع، طرد، نفى.

● أمر بطرد أو عمل على تنفيذ *طرد. قارِنْ بـ أبعد عن الوطن expatrier، نفى bannir، نفى exiler، حظّر proscrire.

الطَّرْدُ

Expulsion

عن اللاتينية expulsio من expellere: طرد.

● عمل إخراج شخص استناداً إلى سند تنفيذي، أو بالقوة عند الحاجة، من المكان الموجود فيه بدون وجه حق (مثلاً طرد مستأجر، بعد انقضاء مدة الإيجار، من مكان سكن لا يستفيد من البقاء في المسكن؛ طرد العمال المضربين الذين يحتلون أماكن العمل). قارِنْ

ب ـ نزع اليد éviction، الإجلاء évacuation. انظر: تدبير الطرد mesure d'expulsion.

ـ طرد الأجانب expulsion des étrangers.

أ/ تدبير شرطة إدارية موضوعه إلزام أجنبي بمغادرة الإقليم؛ يجري الكلام، في ما عنى رعايا الدول الأخرى الأعضاء في المجموعة الأوروبية، على *الإبعاد من الإقليم. قارنْ ـ تسليم المجرمين extradition، منع اجتياز الحدود refoulement، منع الإقامة interdiction de séjour، النفي bannissement، التحظير proscription. انظر: اللجوء asile.

ب/ العملية المادية التي ترافق هذا الأمر أحياناً (مثلاً فعل مرافقة المطرود حتى الحدود).

طَرَد Rabattre

من abattre عن اللاتينية الشعبية abbatere، من الجذر battuere وbattere: ضرب.

● في لغة قصر العدل طرد، استرد، أبطل؛ عمل يصدر عموماً، كتدبير نظامي، عن الذي سبق أن أقام ما هو مسترد؛ يقال في أمر *الإقفال (انظر: العزل révocation)، وفي الحكم الغيابي (انظر: إلغاء الحكم الغيابي rabattement de défaut). قارنْ ـ الرجوع rétractation، الانسحاب retrait، الردّ rapport.

الطَّرف: انظر الفريق partie.

الطَّرَف في العقد: انظر المتعاقد contractant.

الطريدة Gibier

كلمة مجهولة المصدر.

● تعبير يستعمل للدلالة على الحيوانات البرية ذات الدم الحار (ذات الثدي والطيور) التي تعيش في حالة حرية طبيعية، وهي موضوع *الصيد البري. انظر: المهملات res nullius، الإشغال occupation، صيد السمك pêche.

الطريق السيّار Autoroute

اسم مؤنث، كلمة من مصدر مركّب مصاغة من اليونانية αὐτός : الذات، ومن الفرنسية route *طريق.

● طريق ذات مقصد خاص بدون تقاطع نافذة على نقاط مؤهلة لهذه الغاية وحسب، ومخصصة بصورة أساسية للمركبات ذات التسيير الآلي. مثال ذلك طرق سيارة للربط (تربط المدن والمناطق)؛ طرق سيارة للتخلص من الازدحام (كائنة في مخارج التجمعات السكانية أو محيطها).

الطريق
Chemin

عن اللاتينية الشعبية camminus من مصدر سلتي.

● *طريق مواصلات برية مخصصة للتنقل.

- الطرق المحافظية chemins départementaux. مجموعة طرقات في المحافظات، طرق اتصال كبيرة وطرق ذات منفعة مشتركة تشكل، باجتماعها، شبكة الطرقات في المحافظات.

- طرق الاستثمار ودروبها chemins et sentiers d'exploitation. هي الطرق والدروب المعدّة للمواصلات بين أنواع مختلفة من الإرث أو لاستثمارها يمكن منع استخدامها من قبل الجمهور.

- الطريق *العمومية chemin public. طريق مواصلات معدّة، حسب الاجتهاد، لاستعمال الجمهور باستثناء شوارع المدن أو ساحاتها أو منتزهاتها العمومية الداخلية (السرقة المرتكبة على طريق عمومي هي جناية).

- الطرقات الريفية chemins ruraux. طرقات الدساكر المخصصة لاستعمال الجمهور غير المصنفة كشبكة طرق دسكرية.

الطريق
Route

عن اللاتينية (via) rupta: طريق مشقوقة.

●1 - طريق اتصالات برية في الدرجة الأولى من الأهمية؛ تعبير يدل اليوم على الطرق العائدة لمِلْك الدولة (طرق وطنية).

- قانون الطرق code de la route. اسم معطى للنص الذي يقنن الأحكام التشريعية والتنظيمية التي تسوس شروط التنقل على الطرق والمخالفات المتعلقة بها وتحققها وعقوبتها.

- الطريق السريعة route express. طريق أو قسم طريق من المِلْك العام للدولة أو أي جماعة عامة أخرى إقليمية قابلة للنفاذ إليها من نقاط مؤهلة لهذه الغاية فقط ويمكن أن تكون ممنوعة على فئات معينة من المستعملين والمركبات.

●2 - خط سير متّبع للوصول إلى مكان المقصد. مثلاً خط سير سفينة. انظر: الخروج عن الطريق المألوفة déroutement.

الطريق
Voie

عن اللاتينية via.

●1 - (معنى محسوس). طريق مواصلات؛ تعبير شامل يدل على فئات مختلفة من

الطرقات routes والطرقات chemins المعدّة للتنقل والنقل الداخلي إلى المِلْكيات النهرية ويشكل مجموعها شبكة الطرق. انظر: مصلحة الجسور والطرقات ponts et chaussées.

ـ الطرق الدسكرية voies communales. مجموعة الطرق التي تشكل قسماً من ملْك الدسكرة العام والتي تجمع الطرق المدينية القديمة، والطرق القروية القديمة والعادية وبعض الطرق الريفية القديمة المعترف بها.

ـ طريق المياه الدُولية voie d'eau internationale. طريق مياه بحرية أو نهرية يسوس استخدامها القانون الدُولي العُرفي أو الاتفاقي.

ـ الطريق السريع voie express. انظر: *الطريق السريع route express.

ـ الطريق الحديدية voie ferrée. طريق السكك الحديدية.

ـ الطرقات الخاصة voies privées. طرق هي مِلْك الأفراد الذين أقاموها وتخضع عندما تكون «مفتوحة للجمهور» لنظام إداري خاص.

ـ الطرقات العمومية voies publiques. طرقات تعود للملْك العام لمختلف الجماعات الإدارية الإقليمية: دولة، محافظة، دساكر.

ـ الطريق المدينية voies urbaine. انظر: الطرق الدسكرية routes communales.

●2 ـ (معنى مجازي). وسيلة، متوافقة مع القانون أو مخالفة له (طريق قانونية، *طريق واقعية)، للوصول إلى غاية ما. انظر: الإمكانية ouverture، مفتوح ـ مُتاح ouvert.

ـ طريق *الدعوى voie d'action. تعبير يستخدم للدلالة على إحدى طرق تصرف *النيابة العامة (عندما تتصرف كفريق *أصلي). انظر: طريق طلب إجراء التحقيق voie de réquisition.

ـ الطريق القانونية voie de droit.

أ/ وسيلة يتيحها القانون للمواطنين للاعتراف بحقوقهم واحترامها أو للدفاع عن مصالحهم؛ تعبير شامل يحوي *الدعوى أمام القضاء، وطرق المراجعة (القضائية)، وطرق التنفيذ، والمراجعات الإدارية؛ بالتعميم أيّ إجراء قضائي حتى بمبادرة النيابة العامة (انظر: طريق الدعوى voie d'action، طريق طلب إجراء تحقيق voie de réquisition.

ب/ بصورة أعم أي إجراء قانوني. مثلاً إصلاح عن طريق تشريعية أو تنظيمية أو عن طريق الاستفتاء العام؛ مبادرة عن الطريق الدبلوماسية.

ـ طريق البُطلان voie de nullité. دعوى البُطلان، منازعة الإبطال القضائية. مثلاً لا وجه في فرنسا لطرق البُطلان ضد الأحكام.

ـ طريق *الطعن voie de recours. وسيلة قضائية تهدف إلى *تقويم قرار قضائي أو *الرجوع عنه أو نقضه؛ تعبير يدل أحياناً على مؤسسة *المراجعة (*استئناف، *اعتراض،

*اعتراض الغير، مراجعة *إعادة النظر أو المادة المحاكمة؛ *طلب نقض الحكم) أو على الإجراء المتبع عند ممارسة المراجعة. انظر: عادي ordinaire، غير عادي extraordinaire.

- طريق التقويم voie de réformartion. انظر: التقويم réformation.

- طريق طلب إجراء التحقيق voie de réquisition. إحدى طرق تصرف *النيابة العامة (حيث تتدخل كفريق منضم). انظر: طريق الدعوى voie d'action.

- طريق الرجوع voie de rétractation. انظر: الرجوع rétractation.

- طريق التنفيذ voie d'exécution.

أ/ (معنى ضيق). وسيلة يمكن بموجبها لشخص ما، مع اشتراك السلطة العامة، أن يحصل على التنفيذ الجبري للإلتزامات المعقودة لصالحه، وعلى وجه الخصوص إكراه من حُكِم عليه أو من تعهد بالالتزام في أشكال معينة على تنفيذ موجباته. مثلاً *الحجز التنفيذي، *الحجز العقاري.

ب/ (معنى واسع) تشمل حتى *الحجوزات الاحتياطية.

- الطريق غير العادية للطعن أو للمراجعة voie extraordinaire de recours. انظر: غير عادي extraordinaire.

- طريق الطعن العادية voie ordinaire de recours. انظر: عادي ordinaire.

- شرط الطريق الممهدة clause de voie parée. اسم تقليدي معطى للشرط - وقد كان في الماضي متواتراً في قرض الرهن العقاري، وأصبح ممنوعا اليوم - الذي كان الدائن بمقتضاه يجعل المدين موافقاً على إعطائه الحق، في حال عدم الدفع بعد المطالبة، في بيع العقار بالمزاد العلني بحضور الكاتب العدل بدون اتباع معاملات الحجز العقاري. قارنْ بـ الميثاق pacte - الشرط الفاسخ pacte commissoire. ملغ résolutoire - ملغي (الشرط الصريح الـ) (clause express) résolutoire، الإلغاء résolution.

طَعَنَ في: انظر قاضى attaquer.

طَعَنَ Frapper

عن الفرنسيكية hrappan أو الهولندية flappen صفع، لطم.

● في لغة الممارسة قام بمراجعة ضد قرار قضائي. مثلاً راجع عن طريق الاستئناف أو الطعن. انظر: استأنف interjeter، قاضى attaquer، رفع relever.

طَعَنَ Impugner

عن اللاتينية inpugnare، من in ضد، وpugnare قابل.

● (لغة قانونية قليلة الاستعمال). طعن في حكم أو عمل أو رأي. انظر: نفى contester، استأنف interjeter. قارنْ بـ قاضى intenter.

الطَّعْن Pourvoi

من pourvoir المصاغ من voir عن اللاتينية videre.

●1 ـ (معنى شائع). أيّ مراجعة ضد قرار قضائي أو عمل إداري.

●2 ـ (معنى تقني). مراجعة غير عادية مقدمة إلى محكمة *النقض أو التمييز (طعن *للنقض) أو مجلس الدولة ضد قرار قضائي صادر بالدرجة الأخيرة.

ـ الطعن نفعاً للقانون pourvoi dans l'intérêt de la loi. طعن للنقض يقدمه تلقائياً المدعي العام لدى محكمة النقض ضد قرار لم يطعن الفريقان فيه في المهل القانونية ويبدو له أنه يتضمن تناقضاً جسيماً للقوانين أو الأنظمة أو الأشكال الإجرائية (إن النقض الذي يصدر نفعاً للقانون يترك القرار المطعون فيه سارياً بين الفريقين).

ـ الطعن لإعادة النظر أو لإعادة المحاكمة pourvoi en révision. انظر: إعادة النظر أو المراجعة révision.

ـ الطعن الطارىء (أو الحادث) pourvoi incident. انظر: طارىء (الطعن الـ ـ) incident (pourvoi). ضده الطعن الأصلي pourvoi principal.

ـ الطعن الأصلي pourvoi principal. طعن أوّلي. انظر: رئيسي أو أصلي principal.

ـ الطعن الحادث pourvoi provoqué. نوع من الطعن الحادث الصادر، عقب طعن أصلي أو طعن حادث (بالمعنى الضيق)، عن شخص كان فريقاً في الحكم المطعون فيه وإنما لم يوجّه ضده طعن أصلي أو طعن حادث. قارِنْ بـ الاستئناف الطارىء appel provoqué.

ـ الطعن بناء على أمر وزير العدل pourvoi sur l'ordre du garde des seaux. طعن للنقض يقدمه المدعي العام لدى محكمة النقض بناء على أمر صريح من وزير العدل إمّا ضد عمل إجرائي مدني مشوب *بتجاوز حد السلطة (ينتج مفاعيله تجاه الفريقين)، وإمّا ضد عمل إجرائي جزائي (يفيد المحكوم عليه ولا يمكن أن يضر به). انظر: طريق الطعن voie de recours، الالتماس requête.

الطَّعْن أو المراجعة Recours

عن اللاتينية recursus. انظر: السعر cours.

●1 ـ في معنى غامض وعام أيّ حق في النقد متاح ضد عمل أياً كانت طبيعة هذا العمل (قرار إداري أو قضائي الخ) وصفة سلطة الطعن (قضاء أو سلطة إدارية الخ). قارِنْ بـ الدعوى action، الطريق القانونية voie de droit، الخلاف contestation.

●2 ـ غالباً ما يتخذ كمرادف لطرق الطعن؛ ويشمل، بهذا المعنى، طرق الطعن جميعاً أو مجموعة هذه الطرق باستثناء الطعن للنقض. انظر: قابل للمراجعة susceptible de recours.

●3 ـ لا تدل هذه الكلمة أحياناً على حق الطعن وإنما على العمل الذي يمارس هذا الطعن بمقتضاه. انظر: الاستئناف appel، المعارضة أو الاعتراض opposition، اعتراض الغير tierce opposition، الطعن للنقض pourvoi en cassation (الطعن pourvoi، الفقرة 2)، الالتماس requête.

●4 ـ اسم خاص معطى لبعض الدعاوى أمام العدالة، وعلى وجه الخصوص *الدعاوى المسماة رجوعية ويمارسها شخص ملاحق أو محكوم عليه هو نفسه فيرجع على شخص آخر كي يتحمل في النهاية كل الإدانة أو قسماً منها.

ـ الطعن الإداري recours administratif. طعن أمام السلطات الإدارية (مثلاً *طعن رجائي، طعن *تراتبي أو تسلسلي) بخلاف الطعن القضائي.

ـ الطعن *الكمبيالي recours cambiaire.

أ/ بالمعنى الواسع حق (أو فعل) للحامل الذي لم يدفع له المسحوب عليه بالرجوع على أيّ من موقعي السند للحصول على الدفع إمّا حبياً وبدون شكليات أو عن طريق *كمبيالة الرجوع، وإمّا عن الطريق القضائية.

ب/ بالمعنى الحصري دعوى أمام العدالة متاحة ضد أحد موقّعي السند للحامل غير المهمل الذي تقدم بالنَكْرَة (احتجاج لعدم الوفاء) ضمن المهل وتُمارَس عموماً وفقاً لإجراء الأمر injonction.

ـ مراجعة *المنازعات القضائية recours contentieux.

أ/ (إداري). مراجعة تقدم لسلطة قضائية، بخلاف *المراجعات الإدارية (مثال ذلك مراجعة القضاء الشامل، مراجعة لتجاوز حد السلطة). انظر: الالتماس requête. قارِنْ بـ المراجعة الرجائية recours gracieux.

ب/ (ضرائب) طلب إبراء ينكر فيه المدين بالضريبة تسويغ فرض الضريبة كلياً أو جزئياً.

ـ مراجعة القضاء الشامل recours de pleine juridiction. مراجعة يبت فيها القضاء الإداري بالخلاف بين الإدارة ومعارضيها كالمحاكم العادية بين فريقين في نزاع. وهكذا بإمكان القاضي، وفقاً للتعريف التقليدي لـ Laferrière، تقويم القرارات الإدارية عندما تكون غير قانونية، وكذلك عندما تكون خاطئة استبدال قرارات جديدة بها، والتثبت من الموجبات والحكم بإدانات نقدية.

ـ مراجعة صناديق الضمان الاجتماعي recours des caisses de sécurité sociale. انظر: المراجعة وليدة الحلول recours subrogatoire.

ـ مراجعة الجيران recours des voisins. دعوى تبعة يقيمها المالكون أو المستأجرون الجيران ضد فاعل حريق وتهدف إلى التعويض عن الضرر الذي سببه الحريق لهم. انظر: تأمين مراجعة الجيران assurance du recours des voisins.

ـ مراجعة الوصاية recours de tutelle. تسمية معطاة *لمراجعات لتجاوز حد السلطة تقدمها *سلطات الوصاية ضد أعمال السلطات الخاضعة لرقابتها عندما لا تتمتع سلطات الوصاية هذه بصلاحية الإبطال.

ـ مراجعة الإبطال recours en annulation.

أ/ (إداري). مراجعة تهدف إلى إبطال قرار إداري. انظر: الطعن لتجاوز حد السلطة recours pour excès de pouvoir.

ب/ (أوروبا). طريق قانونية تهدف إلى السعي إلى إبطال قرار أو توصية للجنة عن طريق محكمة العدل (معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، في المادتين 33 و35) أو نظام أو توجيه أو قرار للمجلس أو اللجنة (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 173؛ معاهدة المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية، المادة 146).

ـ مراجعة تقدير الصحة recours en appréciation de validité. مراجعة تهدف إلى تقدير صحة عمل إداري في مناسبة نزاع مرفوع إلى السلطات القضائية العدلية. انظر: المسألة الاستباقية question préjudicielle.

ـ مراجعة القصور recours en carence. طريق قانونية تنزع إلى أن تثبت محكمة العدل أو *محكمة الدرجة الأولى من أن المجلس، أو اللجنة، بانتهاك المعاهدة قد امتنع عن التصرف (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 175؛ معاهدة المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية، المادة 148).

ـ إلتماس *العفو recours en grâce. طلب يقدم للحصول من رئيس الدولة على الإعفاء من العقوبة أو الاستبدال بها عقوبة أخف.

ـ طلب التفسير recours en intreprétation (إداري). طلب يهدف إلى تحديد معنى عمل إداري ومداه في نزاع ناشىء وآني أمّا مباشرة، وإمّا في أغلب الأحيان بناء على إحالة سلطات قضائية عدلية. انظر: *المسألة *الاستباقية question préjudicielle.

ـ المراجعة بسبب التقصير recours en manquement. انظر: التقصير (المراجعة بسبب ـ) manquement (recours en).

ـ مراجعة التصحيح recours en rectification. انظر: التصحيح rectification.

- طلب إعادة النظر أو إعادة المحاكمة recours en révision.

أ/ (إجراء مدني). طريق غير عادية للمراجعة كانت تسمى في الماضي التماساً *مدنياً، وتهدف إلى الرجوع عن حكم اكتسب حجية الشيء المحكوم فيه لأحد السببين المبينين في القانون لكي يتم النظر مجدداً في الواقع والقانون، ويُسند الرجوع الذي يُلتمس من القاضي إلى عيب يشوب قراره بدون غلط من جانبه. مثلاً غش فريق أو اكتشاف مستند مزور.

ب/ (إداري). طريق *رجوع غير عادية مستوحاة من *التماس مدني (تسمى اليوم مراجعة لإعادة النظر أو إعادة المحاكمة) ومتاحة أمام مجلس الدولة في الحالات التالية وحسب: عندما يكون القرار الوجاهي والنهائي قد صدر بناء على أوراق مزورة أو إثر انتهاك قاعدة أساسية للإجراء أو عند الحكم بإدانة فريق بسبب عدم تقديم مستند حاسم يحتجزه خصمه.

ج/ (جزائي). أحياناً مرادفة للطعن لإعادة المحاكمة.

- المراجعة الرجائية recours gracieux.

أ/ (إداري). مراجعة إدارية تقدم لفاعل القرار الإداري المعترض عليه. قارِنْ بـ مراجعة المنازعات القضائية recours contentieux.

ب/ (ضرائب). طلب إبراء لا ينكر فيه المدين بالضريبة تسويغ فرض الضريبة وإنما يطالب بحظوة وحسب.

ج/ (اجتماعي). طلب يتقدم به مضمون اجتماعياً لمجلس إدارة الصندوق يهدف فيه إلى منحه تقديماً جرى رفضه سابقاً ويسبق مراجعة المنازعات القضائية. انظر: المنازعات القضائية contentieux.

- المراجعة التسلسلية أو التراتبية recours hiérarchique. انظر: تراتبي hiérarchique.

- استنفاد المراجعات الداخلية épuisement des recours internes. مبدأ، في إجراء المنازعات القضائية الدُولي، لا يستطيع بموجبه أحد رعايا دولة ضحية ضرر يُنسَب إلى دولة أخرى التماس الحماية الدبلوماسية لحكومته إلاّ أن يكون قد استنفد مسبقاً، عن حسن نية وبدون نجاح، جميع وسائل التقويم التي يوفرها تشريع الدولة التي تكون المطالبة الدُولية قابلة للتقدم بها ضدها. انظر: الحماية الدبلوماسية protection diplomatique.

- الطعن الموازي recours parallèle. انظر: الاستثناء exception - *الدفع بالطعن الموازي exception de recours parallèle.

- الطعن لتجاوز حد السلطة recours pour excès de pouvoir. طعن نزاع قضائي يهدف إلى إبطال قرار إداري ويُبنى على انتهاك هذا القرار لقاعدة قانونية. انظر: مراجعة

الإبطال recours en annulation، مراجعة الوصاية recours de tutelle.

ـ المراجعة وليدة الحلول recours subrogatoire. انظر: وليد الحلول subrogatoire.

الطُغيان Tyrannie

من tyran طاغية عن اللاتينية tyrannus واليونانية turannos: سيّد.

● سلطة سياسية تعسفية وتسلطية وطاغية لإنسان أو بعض الأشخاص. انظر: الاستبداد despotisme، المتحكم (الديكتاتور) dictateur.

طفيف Léger

صفة عن اللاتينية levis.

●1 ـ بدون خطورة أو جسامة. مثلاً خطأ طفيف، ضرر طفيف. ضدها خطير، جسيم. انظر: العنف violence.

●2 ـ بدون تفكير؛ تقال في سلوك طائش (التزام طائش).

الطلاق Divorce

عن اللاتينية divortium.

● انحلال الزواج بناء على طلب الزوجين أو أحدهما تعلنه المحكمة البدائية في الحالات والأشكال التي يحددها القانون. قارِنْ بـ ، الفصل séparation ـ الهجر séparation de corps. انظر: الوفاة الطبيعية décès، الفصل séparation ـ الانفصال الواقعي séparation de fait، انفصال الزوجين démariage.

ـ الطلاق التوافقي divorce d'accord. اسم أعطي في الممارسة، في ظل سيادة القانون الذي لم يكن يقبل الطلاق بالرضا المتبادل، للطلاق الذي يحصل عليه الزوجان الراغبان في الانفصال بالتظاهر بأخطاء كفيلة بتسويغ الحكم بالطلاق.

ـ الطلاق الذي يطلبه أحد الزوجين ويقبله الآخر divorce demandé pour un époux et accepté par l'autre. طلاق يُحكم به بناء على اعتراف الزوجين بأخطاء صادرة عن كل منهما تجعل الحياة المشتركة لا تطاق وينتج مفاعيل طلاق لأخطاء متقاسمة.

ـ الطلاق بالرضا المتبادل divorce par consentement mutuel.

أ/ بالمعنى الواسع حالة تشمل الطلاق بناء على طلب مشترك والطلاق الذي يطلبه أحد الزوجين ويقبله الآخر (انظر أعلاه).

ب/ بشكل أخص الطلاق بناء على طلب مشترك (انظر أدناه).

ـ الطلاق بسبب الخطأ divorce pour faute. طلاق يُحكم به بناء على طلب أحد

الزوجين (الطلب الأصلي أو الفرعي)، إمّا بسبب أخطاء أحد الزوجين وحسب، أو بسبب الأخطاء المتقاسمة، لانتهاك جسيم أو متكرر لواجبات الزواج عندما يجعل خطأ كهذا الحفاظ على الحياة المشتركة لا يطاق (القانون المدني، المادة 242).

- الطلاق لانقطاع *العيش المشترك divorce pour rupture de la vie commune. طلاق يُعلن بناء على طلب أحد الزوجين إمّا بسبب الانفصال الواقعي الموجود بين الزوجين منذ ست سنوات، وإمّا لاختلال ممتد (ست سنوات) وغير قابل للشفاء للقوى العقلية للمدعى عليه، ويترك بعض واجبات الزواج قائمة بشكل أحادي الجانب (واجب الإعانة) ويعتبر محكوماً به ضد من اتخذ مبادرة الطلاق (طلاق القاء العبء).

- الطلاق بناء على اعتراف *غير قابل للانقسام divorce sur aveu indivisible. اسم يعطى أحياناً للطلاق الذي يطلبه أحد الزوجين ويقبله الآخر.

- الطلاق بناء على طلب *مشترك divorce sur demande conjointe. طلاق بالرضا المتبادل بحصر المعنى يطلبه الزوجان معاً بدون الإعلام بسبب الانفصال يُخضع لموافقة القاضي مشروع اتفاقية تسوّي نتائج الطلاق.

الطلاق أو التطليق — Répudiation

عن اللاتينية repudiatio: الرمي.

● 1 - فسخ الزواج بالإرادة الحرة الأحادية الجانب لأحد الزوجين (بدون رقابة القضاء ولا موافقة الشريك المطلق)، نمط للانحلال المتروك لرغبة أحد الزوجين بمفرده وهو غير مقبول في القانون الفرنسي. قارِنْ بـ الطلاق divorce، الفصل séparation - الهجر séparation de corps.

● 2 - *عدول عن حق مكتسب؛ تخلٍ عن حق سبق أن نشأ (أو صفة يمتلكها أحدهم). مثلاً تخلٍ عن إرث، عدول عن هذا الإرث. ضده قبول. قارِنْ بـ التنازل abdication.

- التخلّي عن التابعية (الجنسية) répudiation de nationalité. عمل شخص يملك تابعية ما يعلن فيه، ضمن الشروط المنصوص عليها في القانون، التخلي عن هذه التابعية. قارِنْ بـ التنازل renonciation.

الطلب: انظر الالتماس requête؛ الشكوى plainte.

طلب التبرُّعات — Collecte

اسم مؤنث عن اللاتينية collecta: إسهام، اجتماع، من colligere: جمع، جنى.

● نداء للأريحية العامة موجّه لأشخاص منفردين إمّا على الطريق العام أو في المنزل.

انظر: جمع التبرعات quête، الاكتتاب souscription.

الطلب الفرعي Reconvention

من convention* اتفاقية.

● اسم يعطى أحياناً في الممارسة للطلب* الفرعي.

الطلبات الجوابية المتبادلة Responsives (conclusions)

انظر: الطلبات المتبادلة الجوابية conclusions en reponse (ou) responsives.

الطلبات المتبادلة Conclusions

انظر: التعاقد conclusion.

●1 ـ بيان ادعاءات الفريقين المتبادلة في الدعوى التي تقدم إمّا شفهياً (طلبات متبادلة عند الحاجز) وإمّا في أغلب الأحيان (وأحياناً تكون إلزامية) خطياً (يحررها في هذه الحالة الأخيرة محامٍ أو وكيل). انظر: المرافعة plaidoirie.

●2 ـ بالتعميم الكتابات التي تجسد هذه الطلبات وتحوي بالإضافة إلى ذلك عرض الوقائع والقانون. انظر: كلّ من عناصر بسط الوقائع articulat، التعليل (من حيث أن... بما أن...) attendu، الحيثية considérant، وجاهي contradictoire، الإبلاغ signification، الاطلاع على المستندات communication des pièces، أمر الاقفال ordonnace de clôture. قارِنْ بـ اللائحة mémoire، الدعوة إلى الحضور assignation، القول dire.

ـ طلبات النيابة العامة conclusions du ministère public.

أ/ *رأي تعطيه النيابة العامة* الفريق المنضم، شفهياً أو خطياً، حول تطبيق القانون في قضية مدنية تسنى لها* الاطلاع عليها.

ب/ (جزائي) اسم يعطى* للطلبات التي توجّهها النيابة العامة إلى قضاء جزائي.

ـ طلبات الردّ conclusions en replique. انظر: الردّ réplique، الردّ على الردّ duplique.

ـ الطلبات المتبادلة الجوابية conclusions en réponse. تسمى أيضاً* جوابية responsives، وهي الطلبات التي يعترض فيها المدعى عليه في الواقع والقانون أو في الواقع أو القانون على ادعاءات المدعي بدون تقديم ادّعاء* فرعي.

●3 ـ رأي شخصي، قسم نهائي من الرأي الذي على* الخبير أو المستشار إعطاؤه للقاضي بعد تحققاته أو استناداً إلى معارفه غير أنها لا تقيد القاضي.

الطَّلْبَة Commande

اسم مؤنث مشتق من commander طلب. انظر: الأمر commandement.

● إبداء الإرادة الذي يطلب فيه، في بعض العقود (إيجار العمل المستقل؛ بيع...)، أحد الفريقين (صاحب العمل المستقل، مكتسب المِلْكية، الزبون...) إلى الفريق الآخر (المقاول، المورّد، ...) تحقيق عمل مستقل أو تسليم سلعة في مهلة معينة وضمن شروط محددة على وجه العموم. انظر: النظام أو الترتيب ordre، الإيجاب offre، الإيجاب pollicitation.

- *إذن الطَلْبة bon de commande. مستند خطي مختصر يحمل (ويساوي) الطلبة. انظر: البيان الموجز bulletin.

طَلَبيّ Quérable

صفة من الفعل quérir عن اللاتينية quaerere: سعى إلى.

● تقال، بخلاف *حمليّ، في دين (عليه) يجب أن يتم *دفعه لدى المدين، أي كذلك في دين (له) على الدائن مطالبة تحصيله لدى المدين. انظر: الدفع versement، واجب أداؤه payable، طلبيّ requérable.

طَلَبيّ Requérable

صفة من الفعل requérir. انظر: الالتماس requête.

● مرادفة قديماً (Loysel) *لطلبيّ quérable، غير مستعملة اليوم.

الطَمْي Lais

من الفعل laisser ترك.

- طمي النهر lais de rivière. انظر: الاتساع بالتطمي alluvion، طرح المياه avulsion.

- طرح البحر lais (et relais) de la mer. تربة يتركها البحر على المكشوف عند انحساره بصورة دائمة، تسمى هذه التربة طمي البحر عندما تنجم عن *الاتساع بالتطمي، وطمي أمواج البحر عندما تبرز بعد ارتداد الأمواج. انظر: الزيادة accroissement، الالتصاق accession، شاطىء البحر rivage de la mer.

الطُنَّة Tonneu

اسم مشتق من tonne من مصدر سالتيكي tunna.

● وحدة قياس لحمولة السفينة أو لسعتها.

- طنة *استئجار السفينة tonneau d'affrètement. قياس مبني في آن معاً على زنة السلع بالطن المتري وعلى الحجم بالمتر المكعّب.

- طنة وسع السفينة tonneau de jauge. قياس من مئة قدم مكعبة أو 2,83م^3.

طَهَّرَ Purger

عن اللاتينية purgare: نظّف.

■ I (مدني).

اللجوء إلى تطهير مال. مثلاً تطهير مِلْكية الشخص الثالث الحائز. انظر: التخلّي délaissement.

■II (جزائي).

يستخدم في العبارات التالية:

أ/ في ما يتعلق بالحكم في قضية ما.

ـ طهّر الاتّهام purger l'accusation. العمل على أن تخضع لمحكمة الجنايات، عندما تكون الأسئلة مطروحة من قبل الرئيس، جميع الوقائع، التي، مع ظروفها، وضعت المحكمة يدها عليها بناء على قرار إحالة من الغرفة الاتّهامية. قارِنْ بـ بت بالدعوى vider.

ب/ (بالنسبة إلى المُدان).

ـ طهّر الإدانة purger la condamnation. أمضى العقوبة المانعة للحرية المحكوم بها.

ـ طهّر التغيب عن الجلسة purger la contumace. جعل الإدانة بالتغيب عن الجلسة معدومة بالسجن أو بتسليم نفسه قبل مهلة تقادم العقوبة.

الطوارىء (نظرية ـ) Imprévision (théorie de l')

اسم مصاغ من prévision عن اللاتينية praevisio من praevidere: توقع، ترقب.

●1 ـ نظرية النشوء عن مبادرة مستقلة أعدّها مجلس الدولة وإنما رفضها الاجتهاد المدني وارتباطاتها موضوع نزاع (استمرارية المرفق العام، شرط *الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق، حسن النية، الخ.) للقاضي بموجبها سلطة إعادة النظر في عقد بناء على طلب أحد الفريقين عندما لا يصبح تنفيذ هذا العقد، عقب حدث خارجي وأجنبي عن إرادة المتعاقدين (ظروف اقتصادية ونقدية الخ.) وغير متوقع عند إبرام العقد (ومن هنا اسم النظرية)، بالنسبة إلى أحد المتعاقدين، *مستحيلاً (يفترق عن *القوة القاهرة) وإنما يكون مكلفاً إلى درجة يخشى معها أن يؤدي إلى إفلاسه (وأحياناً توقف المرفق العام)، أي إلى فقدان التوازن في اقتصاد العقد الذي، بخلاف *الغبن، يحدث فجأة خلال التنفيذ. انظر: إعادة النظر أو المراجعة révision، شرط الاختبار (clause de) hardship.

●2 ـ (بشكل أكثر تعييناً). نظرية اجتهادية تهدف إلى التوفيق بين القوة الإلزامية *للعقود الإدارية وتطلبات استمرارية *المرفق العام، ويكون للمتعاقد مع الإدارة بموجبها، بدون أن يُحَلّ من موجَباته، الحق في تعويض معدّل للأعباء غير العادية الناجمة بالنسبة إليه

عن الأحداث غير المتوقعة وغير الطبيعية والمستقلة عن إرادته ومن نتائجها قلب اقتصاد العقد. انظر: الموجَبات المفروضة وغير المتوقعة sujétions imprévues، الأمير prince - *فعل السلطة fait du prince.

طَوعيّ: انظر إرادي volontaire.

الطيش — Imprudence

من اللاتينية imprudentia.

●1 - نوع من الخطأ غير المتعمد (*شبه جريمة) مصدر تبعة مدنية أو جزائية يفترق عن *الإهمال بالمبادرة التي يفترضها (عمل طيش: سرعة فائقة، تسلق، الخ.).

●2 - بشكل أكثر غموضاً واعتياداً أي تقصير في الحذر والحيطة.

ـ ظ ـ

ظالم
Injuste

صفة عن اللاتينية injustus.

● منافٍ للعدالة، مفرط، مغالى فيه. ضدها عادل. قارِنْ بـ باغٍ inique، غير منصف inéquitable، مغاير للقانون abusif، غير مألوف exorbitant، أسديّ léonin، منطوٍ على الغبن lésionnaire.

ظاهر: انظر صارخ manifeste.

الظاهر
Apparence

عن اللاتينية apparentia، ظهور، ظاهر.

●1 ـ ما يمكن معرفته في وضع قانوني بدون أبحاث معمّقة (وغير متوافق بالضرورة مع الحقيقة). قارِنْ بـ البداهة évidence.

●2 ـ مظهر خارجي كاذب (*صوري، *وهمي) لوضع قانوني. قارِنْ بـ الحيلة القانونية (المجاز) fiction. انظر: الصورية simulation، الستر déguisement، الحقيقة vérité.

●3 ـ مظهر ناجم ـ عن تعمد أم لا ـ عن اجتماع علامات خارجية (مسلك، بِزّة، إلحاق، ورقة معنونة، الخ) تبدو فيها اعتيادية حالة أو وظيفة (صفة وكيل أو وريث أو مالك...) وتحمل الغير على الاعتقاد (*غلط) وتبني ما يجعله يعتقد (غلط شرعي) أن الشخص المزوّد بهذه العلامات له في الواقع هذه الحالة أو هذه الوظيفة. انظر: الثقة confiance.

ـ **نظرية الظاهر** théorie de l'apparence. نظرية النشوء عن مبادرة مستقلة يكفي بموجبها الظاهر لوحده لإنتاج المفاعيل تجاه الغير الذي جهل الحقيقة عن غلط مشروع (مثلاً العقود التي يبرمها وكيل ظاهر تُلزم الشخص الذي يبدو أنه يمثله). انظر: ظاهري apparent.

ظاهري
Apparent

صفة، اسم فاعل من الفعل القديم apparoir عن اللاتينية apparere.

●1 ـ مرادفة، في معنى غامض، لمرئي وظاهر و*معلوم من الجمهور (موارد ظاهرية، نسق عيش ظاهري، الخ.). قارِنْ بـ *العيب الخفي vice caché. انظر: بديهي évident.

●2 ـ في معنى أكمل مرئي لأنه مجسّد. مثلاً *ارتفاق ظاهري: ارتفاق يبدو في عمل مستقل خارجي: باب، نافذة.

●3 ـ *جليّ؛ معروض عمداً على معرفة الغير (بخلاف مستتر، وسري، وخفي، ومخبأ) لخداعه في أغلب الأحيان أو لإخفاء الحقيقة. مرادفه *تصوري.

ـ العمل الظاهري acte apparent. عمل جلي وكاذب، ويقال أيضاً عمل صوري يظهره فاعلوه (مثال ذلك بيع صوري) لإخفاء العمل الحقيقي الذي أبرموه (الهبة)، ويسمى عملاً سرياً، ومخفياً، ومستتراً. انظر: العقد المضاد contre-lettre، الصورية simulation، الستر déguisement.

●4 ـ مزوّد بعلامات خارجية من شأنها أن تحمل على الاعتقاد بحقيقة وضع قانوني (وتسويغ غلط الغير). انظر: الظاهر apparence (المعنى 1 والمعنى 3). مثلاً وكالة ظاهرية، مِلْكية ظاهرية.

ـ الوريث الظاهري héritier apparent. هو من يُعتبر في نظر الجميع كوريث للأموال التي يملكها ويمكن الاعتماد على الأعمال التي قام بها قبل نزع يده من قبل الوريث الحقيقي لأمن الغير الحسن النية.

الظرف Condition

عن اللاتينية condicio كتبت conditio في إحدى الحقبات.

●1 ـ وضع شخص، أو شيء في بعض الأحيان.

ـ وضع الأجانب condition des étrangers. مجموعة القواعد المتعلقة بالوضع القائم للأجانب في دولة ما، سواء في ما يختص بالنظام الإداري الذي يخضعون له أو بالحقوق العامة أو المهنية أو الخاصة المعترف بها لهم. قارِنْ بـ الانتفاع بالحقوق jouissance des droits.

ـ الوضع القانوني condition juridique. مجموعة القواعد المتعلقة بفئة معينة من الأشخاص أو الأشياء. مثال ذلك وضع المتزوجين، وضع الأموال الأميرية. قارِنْ بـ الحالة état (I)، النظام statut، الصفة qualité.

ـ الظرف الاجتماعي condition sociale. وضع شخص بصفته منتمياً إلى فريق اجتماعي مهني معين. انظر: درجة التوزيع أو الطبقة classe، الفئة catégorie.

●2 ـ عنصر من عناصر عمل قانوني.

أ/ عنصر تخضع له صحة عمل أو فعاليته. مثلاً الأهلية عنصر صحة العقد؛

والمصلحة شرط لقبول ادعاء أمام العدالة أو طعن لتجاوز حد السلطة. انظر: النتيجة القانونية أو المفعول (I) effet.

ب/ كيفية الموجَب الذي يخضع تكوينه أو إلغاؤه لحصول حدث مستقبلي وغير محقق. قارِنْ بـ الأجل terme. على سبيل المثال بيع خاضع لتسمية البائع في منطقة أخرى. انظر: معلّق suspensif، مُلْغٍ résolutoire، إرادي potestatif.

ـ الشرط المنجز condition accomplie. شرط يتحقق؛ يقال ذلك لتمييز الحدث عن الشرط عندما يحصل الحدث غير المحقق. ضده الشرط غير المحقق.

ـ الشرط الظرفي condition casuelle. شرط يتوقف على الصدفة وليس على الإطلاق في متناول الدائن أو المدين. قارِنْ بـ إرادي potestatif، مختلط mixte، صدفوي aléatoire.

ـ الشرط غير المُحقِق condition défaillie. شرط لم يتحقق (إمّا لأن الحدث المنتظر لم يحصل في الوقت المتفق عليه، وإمّا لأنه من اليقيني أنه لن يحصل) ضده الشرط المنجز.

ـ الشرط المختلط condition mixte. انظر: *مختلط (الشرط الـ ـ) mixte (condition).

ـ الشرط المعلّق condition suspensive. انظر: معلّق (الشرط الـ ـ) suspensive (condition).

ج/ يشمل أحياناً الشروط بالمعنى ب، والأعباء المتعلقة بالتبرع (على وجه الخصوص بمعنى المادة 900 من القانون المدني.).

د/ مرادف أحياناً لبند أو اشتراط. مثلاً شروط عامة للبيع، شروط الإيجار.

●3 ـ يأخذ في بعض العبارات المعنى الشائع للظروف الحاسمة والضرورية.

ـ الظرف السابق condition préalable. وضع قانوني أو مادي يسبق الجرم ويجعل سلوك الفاعل جرمياً. مثال ذلك وجود عقد ائتماني في *إساءة الائتمان، والحكم المدني في التخلّي عن الأسرة أو *عدم تسليم الولد؛ عدم الخلط مع العناصر المكوّنة أو الظروف المشددة للجرم.

ظرفي Casuel

صفة من اللاتينية casualis من casus: حادث.

انظر: الظرف condition ـ الشرط الظرفي condition casuelle، اتفاقي occasionnel.

الظروف Circonstances

اسم مؤنث في صيغة الجمع، عن اللاتينية circumstantia، من circum وstare: مكث حول.

● 1 ـ (معنى عام). *عناصر واقعية تميز حالة خاصة، أو سبباً (ظروف النوع)، أو وضعاً أعم (ظروف اقتصادية). انظر: التقدير appréciation، الملاءمة opportunité، الطوارىء (نظرية ـ) (imprévision (théorie de l'، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند التعاقد rebus sic stantibus، التغيّر variation.

ـ الظروف *الاستثنائية circonstances exceptionnelles. وضع واقعي (حرب، اضطرابات سياسية أو اجتماعية خطيرة) يضع الإدارة في حالة اضطرار للتصرف لا تتيح لها احترام القواعد التي تسوس عملها اعتيادياً (لا يُحِلّ القاضي الإداري، في ظروف كهذه يحتفظ بتقديرها، الإدارة من أي موجب وإنما يخضعها لمجموعة قواعد يحددها وتشكل نوعاً من القانونية في الأزمة: بناء اجتهادي لمجلس الدولة).

ـ قانون الظروف loi de circonstances. تدبير استثنائي (تقنين، تأجيل وفاء الدين، تجميد الأسعار، الخ.) يُملى بسبب وضع خاص (حالة الحرب، أزمة اقتصادية) مصيره، مبدئياً، الزوال بانقضاء مهلة محددة (انظر: موقت temporaire) أو بانتهاء الحقبة المعينة (انظر: موقت provisoire) بيد أنه يمكن أن يتأبّد أحياناً.

● 2 ـ (جزائي). ظروف خاصة تعود لصفة فاعل الجرم أو ضحيته أو نمط تكوّن هذا الجرم ولا تشكل عنصراً ضرورياً لوجوده. ضدها العناصر *المكوّنة.

ـ الظروف المشدّدة circonstances aggravantes. أفعال يحددها القانون تلزم القاضي بإصدار عقوبة أشد من العقوبة التي يحكم بها اعتيادياً. مثلاً حمل السلاح في السرقة. انظر: الظرف condition.

ـ الظروف المخفِّفة circonstances atténuantes. أفعال متروكة لتقدير القاضي تتيح له، ضمن الشروط والحدود المبينة في القانون، أن يحكم بعقوبة أقل شدة من العقوبة المرتبطة قانوناً بالأفعال التي ثبت ارتكابها من جانب الجاني؛ تفترق عن الأعذار القانونية المخففة.

الظَّلامة: انظر الشكوى plainte.

الظُّلْم
Injustice

اسم مؤنث من اللاتينية injustitia، ظلم، قساوة ظالمة.

● اعتداء على *العدالة (سوء العدل أو الامتناع عن الحكم أو رفض إحقاق العدالة)؛ يقال على وجه الخصوص في انتهاك خطير للعدالة، وبالتعميم في انتهاك خطير *للإنصاف و*المساواة. انظر: البغي iniquité، اللامساواة inégalité، الغبن lésion.

ظنّي أو مظنون
Putatif

صفة عن اللاتينية القانونية في القرون الوسطى putatibus من putare، ظن اعتقد، افترض.

● 1 ـ تقال في بعض الأعمال التخيلية غير الموجودة إلاّ في ذهن شخص ما. مثال ذلك الوصية المعدومة *سند ظني لا يتيح لحائزه الذي يتمسك به الاحتجاج بالتقادم المختصر المكسب. انظر: الانعدام inexistence، قارنْ بـ صوري fictif.

● 2 ـ تقال كذلك في الأعمال *الباطلة (وليس *المعدومة) التي اعتقد بصحتها صاحب علاقة غلطاً ويجعل القانون لها بعض المفاعيل لصالح أصحاب العلاقة الحسني النية. مثال ذلك الزواج المظنون زواج عُقد فعلاً وكان أحد الزوجين على الأقل مخدوعاً بصحته (غلط واقعي أو قانوني)، ويعطيه القانون، رغماً عن إعلان بُطلانه، مفاعيل لصالح أحد الزوجين (أو الزوجين) الذي عقده (أو اللذين عقداه) عن حسن نية.

● 3 ـ تقال كذلك في الطارىء risque. انظر: الطارىء أو الغرم أو المخاطر risque ـ الطارىء الظني أو المفترض risque putatif.

الظَّنين — Prévenu

اسم مصاغ من prévenir أخطر، نبّه. انظر: الوقاية prévention.

● أيّ فرد يحضر، بعد إقفال إجراء مسبق (تحقق أولي، تحقيق التلبس بالجريمة، تحقيق تمهيدي)، أمام سلطة قضائية ردعية تحكم في الجرائم (محكمة المخالفات، محكمة الجنح، غرفة الاستئناف الجنحية). يجب تفريقه عن *المتّهم (شخص ملاحق خلال التحقيق التمهيدي)، وعن المدعى عليه (شخص يحال أمام محكمة الجنايات)، وعن المشتبه به (شخص مشتبه به غير ملاحق بعد). يصبح المتّهم ظنيناً عندما يصدر قاضي التحقيق أمر إحالة بحقه.

قول مأثور: تُفترض البراءة في كل ظنين حتى الحكم بالإدانة.

ظَهَّرَ — Endosser

من اللاتينية الشعبية dorsum، والتقليدية dorsum: ظهر.

● 1 ـ أخذ على عاتقه، اضطلع، طالب. انظر: الحماية الدبلوماسية protection diplomatique. قارنْ بـ الإنكار désaveu، الرفض أو الإنكار dénégation، الرأس tête.

● 2 ـ وضع *توقيعه على ظهر سند. انظر: التظهير endossement، الموقّع signataire، المظهِّر endosseur، المظهّر له endossataire.

ـ ع ـ

عابر: انظر وقتي précaire.

عاجل — Urgent

صفة من اللاتينية urgens من urgere: دفع، عجّل.

● ما يخلق، في وضع معين، ضرورة العمل (حاجة عاجلة)، وانطلاقاً من ذلك ما هو من الضروري فعله لتدارك هذا الوضع (تدبير عاجل).

عادلٌ — Juste

صفة من اللاتينية justus.

●1 ـ *شرعي، متوافق مع القانون، حسب الأصول، وأحياناً بصورة أخص، وإنما بدون الإصرار على ذلك كما في الماضي، طبقاً للأصول الواجبة، حسب مراسِم القانون (يقال أيضاً، في زواج الاتحاد الشرعي، الزواج الصحيح). قارِنْ بـ مباح licite، قانوني légal.

●2 ـ في معنى قريب (وإنما بالتشديد على الفضيلة وعلى فعالية المبدأ)، جدير *بالتسويغ، أهل لأن *يؤسس (بسبب التوافق مع تطلب القانون). انظر: تسويغي justificatif، شرعي légitime.

ـ سبب التسويغ الصحيح juste motif (justa causa). سبب من شأنه تسويغ ادعاء أمام القضاء (حل شركة)، وتسويغ قرار (عزل مدير الشركة). مرادفها اليوم، في اللغة الشائعة، سبب *صحيح raison valable (معنى 3).

●3 ـ مطابق للإنصاف والعقل (في مكان سليم)، *منصف. انظر: عاقل raisonnable.

ـ الثمن المعقول prix raisonnable. مقابل منصف لمال أو تقديم مناظر لقيمته السوية، معقول؛ الأجر المعقول: المعنى عينه.

●4 ـ صحيح، بدون غلط (حساب صحيح).

●5 ـ تأخذ في بعض التعابير معنى أكثر تقنية قريباً من المعنى 2.

- *السند الصحيح juste titre. سند كان يمكن أن ينقل مِلْكية عقار لو كان صادراً عن المالك الحقيقي؛ سند ناقل للحق وكامل ظاهرياً (عيبه الوحيد أنه غير صادر عن المالك الحقيقي) من شأنه تسويغ وضع يد مكتسب المِلْكية عن *حسن نية وانتقاله من التقادم المكسب إلى حيازة المِلْكية.

العادة: انظر العُرف أو العادة usage.

عاديّ: انظر سويّ normal.

عاديّ
Courant

صفة، اسم فاعل من courir جرى، ركض، من currere.

●1 - *عادي ordinaire، بالعلاقة مع التواتر (منتظم) وبالأهمية (وسطي)؛ *ظرفي casuel، *عادي habituel. مثلاً قضايا عادية، نفقات عادية. انظر: سويّ normal، الإدارة administration، الإدارة gestion، النفقات المنزلية dépenses de ménage. ضدها استثنائي exceptionnel، غير عادي extraordinaire، شاذ anormal، غير مألوف exorbitant.

●2 - شائع، جارٍ. مثلاً فوائد جارية.

- جاري (الحساب الـ -) courant (compte). انظر: الحساب الجاري compte courant.

●3 - متداول. مثلاً عملة متداولة.

عاديّ
Habituel

صفة من اللاتينية القروسطية habitualis.

●1 - ما يتوافق مع عادة ما، مع ممارسة شائعة، ونشاط متكرر. مثلاً يُعتبر تاجراً من ترتكز مهنته العادية على القيام بأعمال تجارية. قارِنْ بـ مهني professionnel، رئيسي أو أصلي principal، ضدها تابع accessoire، اتفاقي occasionnel. انظر: جريمة الاعتياد délit d'habitude.

- *محل الإقامة العادي أو المعتاد résidence habituelle. تعبير تستخدمه اتفاقيات لاهاي للقانون الدُولي الخاص بدلاً من تعبير *المسكن بسبب المفاهيم المختلفة للمسكن في الدول المتعاقدة.

● 2 - مرادف لـ اعتيادي. قارِنْ بـ عُرْفي coutumier، عادي ordinaire.

عاديّ
Ordinaire

صفة من اللاتينية ordinarius من الفعل ordinare: رتّب.

●1 - *سويّ، مطابق للنظام *العادي habituel، وللمعايير *المشتركة بخلاف *شاذ،

و*غير مألوف، و*استثنائي، و*خاص spécial، وخاص particulier. مثلاً تطبيق عادي للقانون، عقد مبرم ضمن شروط عادية. انظر: طبيعي naturel.

●2 ـ بصورة أخص من *القانون المتضمن قواعد مطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun؛ وهكذا يقال إن المحكمة البدائية هي السلطة القضائية العادية؛ تقال كذلك، في مفهوم قريب جداً، بخلاف *مميّز و*رهني عَقاري، في الدائن العادي غير المزوّد بأمن (وبالتالي المتمتع بحق رهن عام).

●3 ـ تنعت *طرق الطعن أو المراجعة التي، بكونها طبيعية جميعاً تجاه الضمانات البدائية للعدالة السويّة (مبدأ الوجاهي ومبدأ الدرجة المزدوجة للقضاء)، تُقبل إلى حد كبير والتي لها، ما عدا الاستثناء، مفعول معلّق للتنفيذ المرتبط على السواء بمهلة المراجعة وممارسة هذه المراجعة ضمن المهلة: *الاعتراض المتاح للمتقاضي المحكوم عليه غيابياً؛ والاستئناف المتاح ضد حكم من الدرجة الأولى؛ انظر: غير عادي extraordinaire.

●4 ـ *عادي courant بخلاف غير عادي. مثلاً نفقات عادية. انظر: الجمعية assemblée، الدورة session.

●5 ـ نعت كان، حتى وقت قريب، يطبق، في ظل نظام شيوع الأموال بين الزوجين، على جميع الأموال المشتركة غير الأموال التي يُحتفظ بها.

●6 ـ تُقال كذلك، في *ترتيب *الحواشي، في الذين ليسوا إخوة المتوفى أو أخواته ولا فروعاً له، بخلاف المميّز.

Simple عادي

صفة عن اللاتينية simplus من simplex.

●1 ـ *عادي ordinaire، بدون خاصيات ولا طابع خاص. قارِنْ بـ بلا شرط أو قيد pur et simple.

ـ الولد الطبيعي العادي simple enfant naturel. بخلاف الولد الزناوي أو وليد ارتكاب المحارم، ولد يولد من اتحاد حر غير مشوب بالزنا أو ارتكاب المحارم، وإنما متحذر من شخصين غير متزوجين ولكنهما حرّان في الإقدام على ذلك.

ـ مجرد كتاب عادي lettre simple ordinaire. بخلاف الكتاب المضمون كتاب يرسل عن طريق البريد بدون ضمان خاص للوصول.

ـ عادية (الأكثرية الـ ـ) simple (majorité). انظر: الأكثرية majorité.

ـ *وقف التنفيذ العادي sursis simple. بخلاف *وقف التنفيذ تحت الاختبار، وقف تنفيذ لا يتضمن بالنسبة إلى المستفيد منه أي موجب خاص (على وجه الخصوص الرقابة القضائية).

ـ السرقة العادية vol simple. بخلاف *السرقة *الموصوفة، سرقة لم ترافقها ظروف مشددة (عنف، كسر، الخ.).

●2 ـ بالمدى أو الفعالية الأقل. قارِنْ بـ الاعفاء العادي franchise simple.

ـ التبنيّ العادي adoption simple. بخلاف التبنيّ *التام، نموذج من التبني مفعوله خلق رباط بنوة (وهمية) جديدة وحسب بين المتبنّى والأسرة المتبنية، وليس له مفعول قطع الصلة التي تجمعه بأسرته الأصلية (بحيث أنه يحتفظ في هذه الأسرة بحقوقه جميعاً، ولاسيما بحقوقه الإرثية مع حصوله على الحقوق المشابهة في الأسرة المتبنية.

ـ القرينة العادية présemption simple. بخلاف القرينة *غير القابلة للدحض، قرينة تقبل البيّنة المضادة. مرادفها قرينة قابلة للبيّنة المضادة، قرينة واقعية.

●3 ـ بالخطورة الأقل.

ـ المخالفة العادية simple police. بخلاف المخالفة الجنحية تعبير يستخدم، في سلم الجرائم، لتمييز الفئة الأقل خطورة (مخالفة عادية) وبالتعميم فئة العقوبات المناظرة للدرجة الدنيا في سلم العقوبات (عقوبة مخالفة عادية) وكذلك القضاء الصالح للحكم بها (محكمة المخالفة العادية).

●4 ـ بدون شكليات ولا مراسِم. مثلاً وعد عادي. قارِنْ بـ توافقي consensuel، شفهي verbal، . انظر: الميثاق العادي pacte nu.

●5 ـ بدون أي بسط. مثلاً مجرد ملاحظات.

●6 ـ وحيد بخلاف مزدوج. مثلاً إيداع قطعة بنموذج وحيد.

●7 ـ بدون تحفظ. مرادفة بهذا المعنى لـ *بلا شرط أو قيد (المعنى 2). مثلاً اعتراف بدون تحفظ.

عارٍ Nu

صفة من اللاتينية nudus.

●1 ـ مفلّص إلى ماهيته الخاصة، بدون ضم ولا توابع.

ـ المكان العاري local nu. مكان (مأجور) غير مؤثث (بالمفروشات) بخلاف المؤثث. قارِنْ بـ سائب أو شاغر vacant، حر libre.

ـ قطعة الأرض العارية terrain nu. قطعة أرض *غير مبنية، عقار لم تُشد فيه أي *عِمارة، أرض بدون صرح عليها، النموذج ذاته للعقار بطبيعته.

●2 ـ غير مقترن بأي شكل خاص، بدون مراسِم؛ تقال أيضاً في بعض الأحيان في ميثاق بدون الأشكال المطلوبة حتى، خارج الأعمال الشكلية، في *ميثاق *عادي يبرم بدون معاملة (مثلاً اتفاق شفهي). انظر: توافقي consensuel.

●3 ـ مجرّد من الأمن، بدون ضمان خاص؛ تقال أحياناً في سند دائن خلوٍ من أي رهن أو امتياز. انظر: عادي ordinaire.

●4 ـ مجرّد من منافعه، ومن فائدته الاقتصادية الحالية. انظر: رقبة المِلْك nue-propriété.

العارِض: انظر الموجِب pollicitant.

عارِض: انظر وقتي précaire؛ حادث incident.

Offrant

العارض

اسم أو صفة، من اسم الفاعل من الفعل offrir: عَرَض.

● هو من يقترح، من تلقاء ذاته أو جواباً على *استدراج عروض، التعامل بثمن معين. مثلاً يُعْلَن المزايد الذي يقدم أفضل عرضاً ملتزماً لأنه يقدم أدنى الأسعار. قارِنْ بـ الموجِب pollicitant، الواعد promettant. انظر: مقدم التعهد soumissionaire.

Sapiteur

عارف الأماكن

عن اللاتينية sapere: عَرَف، وsapitor: من يعرف كيف يخمن.

● تعبير قديم يدل على شخص يعرف الأماكن وإلى جانبه *تِقْن (*خبير، *مستشار، *متثبت) بإمكانه، من تلقاء ذاته، جمع المعلومات الشفهية أو الخطية؛ نوع من *المطّلعين.

عارية الاستعمال: انظر القرض أو العارية prêt.

Commodat

عارية الاستعمال

عن اللاتينية commodatum، عارية الاستعمال (من commodum: منفعة، فائدة).

● تسمية قديمة قليلة الاستخدام اليوم لعارية الاستعمال. انظر: القرض emprunt.

العارية: انظر القرض أو العارية prêt.

Débours

العارية (النفقات المدفوعة لحساب الغير)

اسم مذكّر من الفعل débourser، أنفق، صرف. انظر: النفقات المسلّفة déboursés (تستعمل في صيغة الجمع بشكل خاص).

● مبالغ منفقة لحساب الغير؛ على وجه الخصوص *مصاريف يدفعها مساعد قضائي بصفة سلفة لصالح متقاضٍ (مصاريف النسخ، والعلنة، والانتقال، الخ.) وتدخل في المصاريف والرسوم dépens إذا كانت موضوع تعرفات. مرادفها نفقات مسلّفة. انظر: السلفة avance، الرسم taxe، التعرفة tarif. قارِنْ بـ موجودات الايصاء émolument، الأتعاب honoraires.

العازب
Célibataire

اسم أو صفة عن اللاتينية caelibatus من caelebs-ibis عازب.

● راشد غير متزوج (رجل أو امرأة). انظر: الأرمل veuf، المطلّقات divorcées.

عازِلٌ
Révocatoire

صفة من اللاتينية revocatorius، ما ينزع إلى العزل.

● ما ينزع إلى *العزل، ما يؤدي إلى *العزل؛ تقال على وجه الخصوص في دعوى إبطال عمل غشي أو عزله، *الدعوى العازلة أو المبطلة. مرادفهما الدعوى البولصية. قارنْ بـ غاشّ fraudatoire، مُلْغٍ résolutoire.

العاصي
Séditieux

انظر: عصياني séditieux (صفة).

● من يشارك في العصيان؛ متمرد.

العاطل عن العمل
Chômeur

اسم من الفعل chômer. انظر: البطالة chômage.

● شخص بلا عمل يقبض تعويضات يومية عندما يقوم بأعمال إيجابية للبحث عن وظيفة (يسمى عند ذلك طالب وظيفة).

عاقَبَ
Sanctionner

فعل مشتق من sanction*معاقبة.

●1 ـ (معنى محصور) عاقب، قاصص، قمع، ردع، فرض *عقوبة (ولاسيما عقوبة جزائية أو إدارية).

●2 ـ بصورة أعم طبق عقوبة ما (قمعية، تعويضية، الخ.).

●3 ـ بصورة أعم أيضاً تأمين احترام حق أو موجَب وتنفيذه (وبالتالي القانون كذلك). انظر: الدعوى أمام العدالة action en justice، الطرق القانونية voies de droit، التغريم المالي astreinte.

●4 ـ صادق، كرّس، تبنّى، أسبغ الصفة الرسمية، في بعض الأحيان. ضده راقب.

عاقل
Raisonnable

صفة مشتقة من raison عقل.

●1 ـ (بالنسبة إلى الشخص). عنده موهبة *التمييز، مزوّد بالأهلية السوّية (المتوسطة)

وبالإدراك (معيار تجريدي). انظر: العنف violence، رب الأسرة الصالح bon père de famille.

●2 ـ (في ما يتعلق بالتدبير). متوافق مع العقل (المعنى 2)؛ ما يتجاوب مع تطلبات العقلية (المنطق) أكثر مما يتجاوب مع تطلبات مبتغى آخر (عُرف، حس سليم) بدون استبعاد اعتبارات الاحتمال (الملاءمة، الممكن)؛ بانتعميم معقول، لائق، يتموضع في معدل وسطي صحيح. مثلاً مهلة معتدلة. قارِنْ بـ منصف équitable، طبيعي naturel، سويّ normal. ضدها مفرط أو زهيد. انظر: مراعاة للعدالة والحسنى ex aequo et bono.

عالٍ Suprême

صفة من اللاتينية supremus.

● نعت يعطى أحياناً *لمحكمة النقض (أو التمييز) بكونها السلطة القضائية العليا في *النظام القضائي العدلي. قارِنْ بـ سيد souverain، التراتبية hiérarchie.

العالم الثالث Tiers monde

● تعبير اعتيادي يدل على مجموعة *البلدان التي هي في طريق النمو.

العالِم القانوني: انظر الفقيه juris-consulte.

عالِم Savant

صفة من اسم الفاعل القديم للفعل savoir: علم.

● ما ليس *مصدره الممارسات أو التوق الشعبي وإنما أعمال المطّلعين وتفكيرهم (قانونيي المهنة والفقهاء، وتقنيي القانون، والاختصاصيين). مثلاً عُرف من مصدر عالم، قانون عالم؛ أحياناً قريبة من *فقهي أو نظري (إنجاز منظّر) أو علمي أو منهجي، وأحياناً أخرى تقني.

عالي (المجلس الـ ـ) Haute (chambre)

انظر: الغرفة chambre ـ المجلس العالي (أو المجلس الثاني) chambre haute.

عام: انظر كلي universel.

عام أو مشترك Commun

صفة عن اللاتينية communis.

●1 ـ ما يتعلق بأعضاء فريق بأسرهم، بخلاف *فردي و*جماعي (المعنى 1) و*أحادي الجانب. مثلاً مصلحة عامة، رهن مشترك، عوارية مشتركة، ممارسة مشتركة لسلطان الوالدين. قارِنْ بـ دسكري communal، مشترك conjoint.

ـ عامة (الدار الـ ـ) commune (maison). انظر: دار البلدية maison commune.

●2 ـ ما هو بمِلْكية العديدين، بخلاف *مانع privatif؛ ما هو بملْكية مشتركة. مثلاً مِلْكية العَقارات المبنية المشتركة، الأقسام المشتركة المخصصة لاستعمال الشركاء المشتركين في المِلْكية أو العديد منهم هي موضوع ملْكية شائعة بين مجموعة الشركاء في المِلْكية أو بعضهم. قارِنْ بـ شائع indivis.

●3 ـ ما يتعلق بشيوع الأموال بين الزوجين بخلاف ما هو خاص في ظل نظام (زواجي) يتعلق بشيوع أموال الزوجين. تتعارض الأموال المشتركة، بهذا المعنى، مع الأموال الخاصة. قارِنْ مجموعي communautaire. انظر: المال bien ـ أموال الزوجات العاملات biens réservés.

●4 ـ ما هو منتشر إلى حد كبير بين الجمهور بخلاف *شخصي. مثلاً غلط شائع، ذيوع أو *تسامع commune renommée. قارِنْ بـ معلوم من الجمهور notoire.

●5 ـ ما يطبق على جميع حالات نوع واحد، بخلاف *شخصي أو *خاص. مثلاً أحكام مشتركة بين جميع السلطات القضائية في القانون الجديد للإجراء المدني. قارِنْ بـ عام général.

●6 ـ ما يطبق من حيث المبدأ (ما عدا الاستثناء) على الأشخاص جميعاً وعلى القضايا كافةً، بخلاف *استثنائي؛ ما يطبق على ما يتبقى من الحالات غير المستثناة. انظر: القاعدة règle، المبدأ principe.

ـ قضاء القانون العام (القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية) (juridiction de droit commun). سلطة قضائية ذات اختصاص للنظر في جميع القضايا باستثناء القضايا التي تخضعها أحكام صريحة لاختصاص سلطة قضائية أخرى. مثلاً المحكمة البدائية سلطة قضائية، في الشأن المدني، في قضايا القواعد المتعلقة بطائفة معينة من الصلات القانونية droit commun.

عام
Général

صفة عن اللاتينية generalis: ما يعود لنوع معين.

●1 ـ بخلاف *شخصي و*خاص مشترك مع جميع عناصر مجموعة. مثال ذلك النظرية العامة للعقود، مجموعة القواعد المشتركة بين العقود جميعاً (بخلاف القانون الخاص بكل من العقود)؛ أحكام عامة مطبقة على أيّ حكم. قارِنْ بـ ملازم للنوع générique.

●2 ـ (معنى قريب). بخلاف التعابير عينها، مطبق ما عدا الشواذ.

●3 ـ ما يجمع كل أعضاء جماعة أو جهاز مداولة أو تقرير. على سبيل المثال جمعية

عامة بخلاف تشكيل محصور، قسم، غرفة. مرادفها عام plénier.

●4 ـ ما يتعلق بأعضاء جماعة بأسرهم. مثلاً نفع عام بخلاف فائدة *خاصة أو *شخصية. قارِنْ بـ عام أو مشترك commun.

●5 ـ ما يمتد إلى سلسلة من القضايا. مثال ذلك وكالة عامة، توكيل عام ضدها شخصي spécial.

●6 ـ من مرتبة عالية. مثلاً نائب عام، مفتش عام، ضابط لواء أو لواء وحسب.

●7 ـ بشكل أكثر غموضاً، واسع، ممتد.

ـ بصورة عامة en général. في أغلب الأحيان.

ـ القاعدة العامة règle générale. قاعدة تطبق على سلسلة بكاملها من الحالات المتشابهة، وتعرض في تعابير تجريدية، لاشخصية وذات مدى دائم (بخلاف قرار *فردي و*شخصي). قارِنْ بـ النظام règlement. انظر: المعيار norme.

Plénier عام

صفة من اللاتينية plenarius من plenus: ملء، ملآن.

●1 ـ (بالنسبة إلى جهاز أو جمعية أو *لجنة). ما يجمع مجموعة الأعضاء أو تمثيلاً متوازناً للمكوّنات في تشكيل رسمي مزوّد بسلطات عالية عملها متناوب عموماً. مثال ذلك جمعية عامة بكامل الأعضاء، *جمعية بكامل الأعضاء، *لجنة مكتملة. انظر: اللجنة الفرعية sous-commission.

●2 ـ (بالنسبة إلى المؤسسة). مزوّدة بمفاعيل تامة.

ـ التبني التام أو الكامل adoption plénière. بخلاف التبني *العادي، نموذج من التبني يضفي على الولد المتبنّى بنوة تحل محل بنوته الأصلية بحيث أن المتبنّى ينقطع عن الانتماء إلى أسرته عن طريق الدم ويكتسب، في أسرة المتبني، حقوق الولد الشرعي وموجباته؛ إنصهار متلازم مع قطيعة تفسر كون التبني التام خاضعاً لشروط خاصة معينة، على وجه الخصوص أنها لا تفيد غير أولاد معينين.

العامل: انظر الشغّيل travailleur.

Ouvrier العامل

اسم عن اللاتينية operarius. انظر: العمل المستقل ouvrage.

●1 ـ أجير ينفذ عملاً يدوياً، بخلاف العمل المكتبي *للموظف أو الشغل المنزلي للمستخدم في المنزل.

ـ العامل المهني ouvrier professionnel. عامل مؤهل حائز شهادة في الاختصاص

المناظر للوظيفة التي يشغلها أو مستفيد من خبرة تضفي عليه صفة في المهنة (الاختصار o.p.، ع.م.).

ـ العامل المتخصص ouvrier spécialisé. عامل لا يتميز بصفة خاصة في المهنة المناظرة للمركز الذي يشغله وإنما يمتلك تأهيلاً سابقاً أو خبرة تتيح له الاضطلاع بنوع معين من مراكز العمل (الاختصار o.s.، ع.م.).

●2 ـ تدل هذه الكلمة في عقد *المقاولة (ولاسيما عقد *البناء) أيضاً في بعض الأحيان على إنسان المهنة (حرفي على وجه العموم: نجار، بنّاء، قفّال، الخ.) ينفذ، بصفة مقاول أو *بنّاء، بنفسه قسماً من *العمل المستقل. قارِنْ بـ العامل بالمقطوعية tâcheron.

العامل بالمقطوعية Tâcheron

اسم مشتق من tâcher المشتق هو نفسه من tâche عن اللاتينية taxa. انظر: الرسم taxe.

● *مقاول صغير يضطلع عموماً، بصفة مقاول من الباطن، بعمل مستقل لإنجازه وينفذه إمّا منفرداً وإمّا بمساعدة بعض *العمال. قارِنْ بـ الحرفي artisan. انظر: المقاولة entreprise، المهنة métier.

العاهل Monarque

عن اللاتينية من مصدر يوناني monarchus.

● فرد وراثي رئيس دولة: *مَلِك أو *امبراطور أو *أمير. انظر: المَلَكية monarchie. قارِنْ بـ رئيس الجمهورية Président de la République.

العاهة Invalidité

اسم مصاغ من اللاتينية invalidus (in: مانعة وvalidus: سليم).

●1 ـ تقليص دائم على الأقل لثلثي الأهلية للعمل أو الربح المؤمَّن اجتماعياً في سن تقل عن ستين سنة يعطيه الحق في تقديمات ضمان العاهة.

●2 ـ قصور في الصحة أو فقدانها؛ وضع عمل مجرّد أو محروم من أي قيمة قانونية (مع رجعية أو بدونها). قارِنْ بـ البُطلان nullité، انعدام المفعول caducité، السقوط péremption. انظر: الإبطال invalidation. ضدها الصحة، السلامة.

العائد إلى الإجرام Récidiviste

اسم أو صفة من recidive العود إلى الإجرام.

● *جانح معروف بارتكاب جرم في حالة *العودة إلى الإجرام. انظر: ابتدائي أو مبتدىء primaire ـ المجرم المبتدىء primaire (délinquant).

العائدة أو القاعدة Canon

اسم من اليونانية κανών: قاعدة.

●1 ـ (العائدة *الحِكْرية). اسم معطى *للعائدة المتوجبة على المستأجر في *الإيجار الحِكْري. قارِنْ بـ بدل الإيجار loyer.

●2 ـ (القاعدة التشريعية). تعبير *تقنية تشريعية لا تدل على *قاعدة وإنما على نموذج قاعدة نصبت كمثال وضع المشترع، عن طريق التنسيق (ولاسيما في مناسبة *التقنين)، تطبيقاتهما المتماسكة في مواد مختلفة. مثال ذلك القرائن القانونية للسلطة تناظر قاعدة تشريعية في النظام الزواجي أو الخاص بالوالدين وفي قانون الشيوع، الخ. قارِنْ بـ المعيار norme.

●2 ـ قاعدة في *القانون الكنسي؛ اسم معطى لكل من الأحكام الواردة في شكل مواد تؤلف مدوّنة القانون الكنسي. مثلاً القانون 331 حول الحبر الأعظم الروماني، والقوانين 294 وما يليها في ما خص مرتبة الحبر الشخصية.

عائدة المغارسة Complant

اسم مذكر من الفعل complanter عن اللاتينية complantare: زرعوا سوية.

● اسم معطى أحياناً للعائدة المتوجبة على المستأجر في إيجار المغارسة. انظر: بدل الإيجار loyer، أجرة الأرض الزراعية fermage، العائدة أو القاعدة canon.

ـ المغارسة (إيجار ـ) complant (bail à). انظر: الايجار bail ـ إيجار المغارسة bail à complant.

العائدة Péage

عن اللاتينية الشعبية pedaticum: حق المرور، حرفياً حق وضع القدم، pes، pedis.

● *عائدة redevance تدفع بسبب استعمال ملك عام. مثلاً عائدة الطرق. انظر: عوائد الدخولية (أو رسم الدخول) octroi.

العائدة Redevance

اسم مشتق من redevoir من الفعل اللاتيني debere: وَجَب.

●1 ـ بصورة عامة مبلغ يتوجب دورياً بصفة *دخل أو *إيجار. انظر: الثمن prix. قارِنْ بـ الآجال المستحقة arrérages، عائدة المغارسة complant.

● 2 ـ بصورة أخص، في معنى *رسم، مبلغ متوجب مقابل *امتياز، أو استخدام مِلْك عام أو مرفق عام، أو منفعة خاصة. قارِنْ بـ الضريبة impôt، الإسهام أو التكليف contribution، العائدة péage، عوائد الدخولية أو رسم الدخول octroi.

● 3 ـ أحياناً، وبصورة أكثر غموضاً، مرادفة *لرسم (ضريبي). انظر: الدين (عليه) dette.

العائلة: انظر الأسرة famille.

العائلة Ménage

اسم مشتق من اللاتينية العامية mansionaticum: ما يختص بالمنزل.

● 1 ـ فريق مؤلف من الزوجين نفسيهما (*ثنائي، نواة زواجية) وعند الاقتضاء الأولاد الذين يعيشون معهما، فريق مؤلف من شخصين يعيشان كزوجين (كعائلة). انظر: الأسرة famille، المعاشرة غير الشرعية concubinage، الاتحاد الحر union libre.

● 2 ـ تدل أيضاً على الحياة المنزلية ومجموعة النشاطات والقضايا المرتبطة بالعيش المشترك للعائلة (بالمعنى 1)، والحياة اليومية.

ـ نفقات العائلة dépenses de ménage. انظر: النفقات dépenses، الدين (عليه) dette ديون العائلة dettes de ménage.

عائلي: انظر بيتي domestique؛ بيتي ménager.

عائلي Familial

صفة مشتقة من famille عائلة، *أسرة.

● ما يتعلق بالأسرة (في المعنيين المبينين)، ما يعود لها أو ما هو معدّ لها. مثلاً علاقات عائلية، روابط عائلية، استثمار عائلي، تقديمات عائلية. قارِنْ بـ زوجي أو زواجي conjugal، زواجي matrimonial، خاص بالوالدين parental؛ تتعارض أحياناً مع فردي (قارِنْ بـ عام أو مشترك commun)، وأحياناً مع اقتصادي (غير عائلي). مثلاً القانون العائلي بخلاف قانون الموجبات أو قانون الأعمال؛ على أن ما هو عائلي، داخل الأسرة، لا يختص بالعلاقات ذات الطابع الشخصي وحسب وإنما المسائل ذات الفائدة المالية. مثلاً يتضمن القانون العائلي الحق غير الزواجي والحق الزواجي للأسرة (الإرث، موجب النفقة، الخ.).

عايَنَ Check-off

تعبير إنكليزي معناه «عاين»، «راجع»، يستخدم أحياناً للدلالة على النظام الذي يُقتطع فيه الاكتتاب النقابي المتوجب على الأجير آلياً من أجره ويدفعه المستخدِم مباشرة للنقابة.

انظر: الاقتطاع من الأجر retenue sur salaire، الاقتطاع prélèvement.

العبء: انظر الوظيفة charge.

عبء المخاطر: انظر الطارىء أو الغرم أو المخاطر risque.

عَبْرَ الحدود Transnational

صفة، لفظة جديدة مصاغة من حرف الجر اللاتيني trans: في ما وراء، ومن national* وطني.

●1 ـ ما يفترض عبور الحدود، ويمارَس فوقها، أو يمارس فوقها، بالاستقلال عن أعمال الدول. مثلاً أعمال الكنائس والأحزاب والنقابات عبر الحدود. قارِنْ بـ دُولي international، فوق الوطني supranational، متعدد التابعيات multinational.

●2 ـ في أغلب الأحيان مرادفة في النهاية لدُولي.

عَبَّرَ عن رأيه Opiner

عن اللاتينية opinari. انظر: المعبّر عن رأيه opinant.

● (بالنسبة إلى القاضي) أعطى* رأيه، أدلى بصوته خلال* المذاكرة.

العُبور Transit

اسم مشتق من الإيطالية transito عن اللاتينية transitus: عبور.

●1 ـ وضع السلع بين مرحلتين متميزتين لانتقال وحيد: مثلاً نهاية النقل البري وبداية النقل البحري.

●2 ـ مرور سلع عبْر دولة مقصدها النهائي في دولة أخرى؛ مثال ذلك النظام المطبق في نقل السلع الخاضعة للرسم الجمركي في الإقليم الفرنسي، والمميز عموماً بفائدة تعليق الرسوم والمحظورات.

ـ العبور (تأشيرة ـ) transit (visa de). انظر: تأشيرة العبور visa de transit.

●3 ـ عبور سفينة في المياه الإقليمية الأجنبية (أو طيران مركب جوي). انظر: المرور passage ـ المرور العابر بدون عوائق (حق ـ) passage en transit sans entrave (droit de). المياه الأرخبيلية eaux archipélagiques.

العَتاد الحربي Armements

اسم مذكّر في صيغة الجمع. انظر: جماعة مجهّزي السفن armement.

● أي من الوسائل التقنية (البرية، والبحرية، والجوية) التي تضعها الدولة بتصرف جيشها؛ يتضمن التعبير، في معنى واسع، حتى عناصر هذا الجيش. مثلاً تقليص العتاد الحربي.

عَتاد السفينة
Agrès

من الفرنسية القديمة agréi، armure، شَكَّة، طاقم على وجه العموم، تقال بصورة أخص في السفن، من الفرنسية القديمة agreier، واليوم بالأحرى gréer، مصاغ من الإسكندينافية القديمة greidi: أدوات من أي نوع كان.

● *توابع السفينة الضرورية للمِلاحة والمعتبرة كجزء من السفينة عند البيع، أو الرهن، أو الحجز، أو التأمين. مرادفها عتاد السفينة apparaux.

عَتاد السفينة
Apparaux

اسم مذكّر في صيغة الجمع، جمع قديم لـ appareil جهاز، عن اللاتينية العامية appariculum من اللاتينية apparere: ظهر.

مرادفة لـ عتاد السفينة agrès.

العَتاهة: انظر الجنون folie.

العُتْه: انظر الجنون démence.

عجز الصندوق
Débet

اسم مذكّر عن اللاتينية debet: يتوجب عليه؛ مستخدم في صيغ قانونية وفي سجلات تجارية.

I■ (مالي).

●1 ـ وضع صندوق عمومي تكشف المحاسبة فيه نقصاً في الأموال، إثر *عجز أو أي سبب آخر (غلط حسابي، نفقة غير نظامية، قوة قاهرة...)؛ يتحقق من عجز الصندوق على وجه الخصوص ديوان المحاسبة (قرار عجز الصندوق).

●2 ـ وضع شخص يحتفظ خطأ بأموال عمومية؛ يلاحق استرداد هذه الأموال بقرار عجز الصندوق.

●3 ـ بالتعميم أي مبلغ متوجب.

II■ (ضرائب).

ـ عدم الاستيفاء الفوري لرسوم التسجيل enregistrement en débet. في شأن رسوم التسجيل استثناء لقاعدة الاستيفاء الفوري للضريبة.

العجز
Déficit

اسم مذكّر عن اللاتينية deficit: ينقص، كانت توضع في الماضي في قوائم الجرد لبيان نقص بعض الأوراق أو المواد.

●1 ـ زيادة النفقات عن الواردات. انظر: عجز الصندوق débet.

ـ العجز الموازني déficit budgétaire. زيادة النفقات النهائية عن مجموع واردات الموازنة في موازنة الدولة.

ـ العجز الحسابي أو عجز السنة المالية déficit comptable ou d'exercice. وضع إفقار المؤسسة الناجم عن كون قيم المطلوبات (الخصوم) تفيض عن قيم الموجودات (الأصول) ويظهر مبلغه في حساب الموجودات لتوازن الميزان.

ـ العجز الضريبي déficit fiscal.

أ/ بالنسبة إلى ضريبة الدخل على الأشخاص الطبيعيين: خسارة فعلية تصيب مكلفاً في سنة ما في فئة من الدخل يمكن تنسيب مبلغها إلى مبلغ فئات دخل أخرى في السنة عينها وكذلك، إذا كان الدخل الصافي الإجمالي غير كافٍ، إلى الدخل الصافي الإجمالي للسنوات التالية بقدر رصيد العجز، بما في ذلك السنة الخامسة.

ب/ بالنسبة إلى الضريبة على الشركات: خسارة محققة خلال سنة مالية تعتبر بالنسبة إلى مطرح[1] الضريبة كعبء على السنة التالية قابل للتنزيل من الأرباح المحققة خلال هذه السنة، وقابل للتدوير، في حالة زيادة العجز، على التوالي إلى السنوات المالية التالية حتى السنة الخامسة ضمناً.

ـ تدوير العجز report à nouveau des déficits. عملية يُدوَّن بموجبها عجز سنة مالية في ميزانية افتتاح السنة التالية مما يشكل أعباء على السنوات المالية الخارجية بدون تحديد المدة.

●2 ـ كلمة لها معنى خاص في عبارة عجز *الاحتياط.

العَجَلة الممرّزة Célérité

عن اللاتينية celeritas.

● *عجلة ممرّزة تسوّغ سرعة خاصة للتدخل؛ بالتعميم إجراء مستعجل من ساعة إلى ساعة.

العَجَلة Urgence

اسم مشتق من urgent* عاجل.

●1 ـ (معنى عام). طابع حالة واقعية قابلة، إذا لم تعالج في مهلة قصيرة، لأن تؤدي

(1) مطرح الضريبة assiette de l'impôt. بعضهم يقول صحن الضريبة أو وعاؤها، وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

إلى ضرر لا يعوَّض، بدون أن يكون هناك بالضرورة خطر ملازم لها (الدرجة القصوى للعجلة). مثلاً بإمكان رئيس المحكمة البدائية، في حالات العجلة جميعاً، أن يأمر *بإجراء مستعجل بالتدابير *الموقتة الضرورية، وبالتالي: ضرورة العمل للحفاظ على حق أو وقاية مصلحة. انظر: العجلة المعزّزة célérité.

● بصورة أخص (عام).

أ/ ظروف ملحّة يمكن للحكومة، وفقاً للنصوص، أن تثيرها لتسريع مجرى المداولات النيابية والمناقشات بين الجمعيتين النيابيتين (دستور 1958، المادة 45، الفقرة 2) أو اختصار المهلة المعطاة للمجلس الدستوري الناظر في توافق القانون مع الدستور (دستور 1958، المادة 61، الفقرة 3).

ب/ ظروف ملحّة تسوّغ، في نظر الاجتهاد، أعمالاً قانونية هي في الزمن العادي غير قانونية.

ـ حالة الطوارىء état d'urgence. وضع تعزَّز فيه سلطات *الشرطة الإدارية وتوسع إمّا لمواجهة خطر ملازم ناجم عن اعتداءات خطيرة على *الانتظام العام وإمّا لمجابهة أحداث تشكل بطبيعتها وخطورتها طابع الكارثة العمومية؛ وضع يمكن أن ينجم أو لا ينجم عن ظروف استثنائية غير أن حدوثه يسوّغ للإدارة، مع مراعاة تقدير القاضي، صرف النظر عن بعض المهل أو التطلبات الشكلية أو الإجرائية. انظر: الأزمة crise.

العدّ: انظر التعداد dénombrement.

العدّ Numération

عن اللاتينية numeratio من numerus. انظر: العملة numeraire.

● تعداد للنقود في آونة دفع مبلغ من المال.

العدالة المطلقة

انظر: الإنصاف équité.

العدالة أو القضاء Justice

عن اللاتينية justicia.

●1 ـ ما هو مثالياً *عادل (المعنى 3)، متوافق مع تطلبات *الإنصاف و*العقل؛ والعدالة بهذا المعنى هي في آن معاً إحساس، وفضيلة، ومثل أعلى، ومبزة (كالسلام)، وقيمة. انظر: القانون الطبيعي droit naturel، معنوي morale.

●2 ـ ما هو عادل موضوعياً (المعنى 2)؛ ما يمكن لكل واحد أن يتوق إليه شرعاً (استناداً إلى القانون)؛ ترتكز العدالة بهذا المعنى على إعطاء كل واحد حقه، ومن يطلب

العدالة يعني المطالبة بما يتوجب له أي بحقه. قارِنْ بـ الشرعية légitimité، القانونية légalité، المشروعية licéité.

●3 ـ *الوظيفة القضائية (تتضارب العدالة بهذا المعنى مع *التشريع و*الإدارة). مثلاً حكم بالعدل. انظر: القضاء juridiction، المنازعات القضائية contentieux، رجائي gracieux.

●4 ـ بالتعميم المرفق العام للعدالة (مثلاً وزارة العدل) أو مجموعة المحاكم والتنظيم القضائي: دعوى أمام القضاء. انظر: المساعد القضائي auxilière de justice.

ـ القضاء الإداري justice administrative. مجموعة السلطات القضائية الإدارية (المحاكم الإدارية، مجلس الدولة).

ـ خشبة العدالة bois de justice. مِنصّة الإعدام، المِشْنَقة.

ـ القضاء المدني justice civile. مجموعة السلطات القضائية المدنية (الحكام المنفردين، المحاكم البدائية، محاكم الاستئناف، محكمة النقض، الخ).

ـ القضاء التجاري justice commerciale. مجموعة السلطات القضائية التجارية (محاكم التجارة والمحاكم البدائية الناظرة في القضايا التجارية). انظر: قنصلي consulaire.

ـ القضاء *القنصلي justice consulaire. مرادف للقضاء التجاري. انظر: القاضي القنصلي juge consulaire، المحكمة القنصلية tribunal consulaire.

ـ القضاء المفوض justice déléguée. تعبير يدل على النظام (المطبق منذ عام 1872) الذي تمتلك السلطة القضائية الادارية بموجبه سلطة إصدار القرارات في شأن المنازعات القضائية بنفسها. انظر: القضاء المحجوب justice retenue.

ـ العدالة (الامتناع عن ـ) justice (déni de). انظر: الامتناع عن الحكم déni de justice.

ـ قضاء الصلح justice de paix. سلطة قاضي الصلح التي ألغيت بالإصلاح القضائي بتاريخ 23 كانون الأول 1958 وحل محله القاضي المنفرد. انظر: قاضي الصلح juge de paix.

ـ انتقال القضاء descente de justice. انظر: الانتقال للكشف على الأماكن descente sur les lieux.

ـ محكمة العدل العليا justice (haute cour de). انظر: محكمة العدل cour de justice.

ـ المباشر القضائي huissier de justice. انظر: المباشر huissier.

ـ السجن justice (maison de). انظر: السجن maison de justice.

ـ القضاء الجزائي أو الردعي justice pénal ou repressive. مجموعة السلطات القضائية الجزائية.

ـ قضاء العمل التحكيمي justice prud' homale. قضاء مجالس العمل التحكيمية.

ـ القضاء المحجوب justice retenue. تعبير يدل على النظام الذي كان مطبقاً حتى عام 1872 وكان مجلس الدولة لا يملك فيه، في شأن المنازعات القضائية، سوى اقتراح القرارات على رئيس الدولة.

ـ احتكم إلى القضاء s'en rapporter à justice. انظر: ألغى ـ احتكم إلى القضاء rapporter à justice (s'en).

العداوة: انظر اللاإنسجام mésentente؛ اللاإنسجام mésintelligence.

العدد الموحّد — Nombre uniforme

عن اللاتينية numerus: عدد، وuniformis من unis: واحد، وforma: شكل.

● عدد، في أحد أنظمة التمثيل النسبي، محدد سلفاً يُقسَم عليه مجموع الأصوات التي نالتها كل لائحة من اللوائح المتنافسة لتحديد عدد المقاعد التي ستكون لها. انظر: عملية الانتخاب scrutin.

عدم ازدواج العقوبة — Non bis in idem

مبدأ عام قانوني لاتيني معناه: «لا يُستهدف الشيء عينه مرتين» وتستخدم هذه العبارة اليوم للتعبير عما يلي:

1/ لا يمكن ملاحقة متّهم حُكِم عليه (بالبراءة أو الإدانة) بقرار غير قابل للطعن من أجل الفعل عينه؛

2/ لا يستطيع القاضي عندما يمكن أن يقع فعل مادي تحت طائلة تجريمات عديدة أن يأخذ إلاّ *بوصف واحد من الأوصاف الممكنة بحيث لا يعاقب الجاني مرتين بسبب الفعل عينه. انظر: السلطان autorité ـ *حجية الشيء المحكوم فيه autorité de chose jugée، الاشتراك concours ـ *تعدد الجرائم concours d'infractions، *عدم الجمع non-cumul.

عدم الانصياع — Insubordination

اسم مصاغ من in ومن subordination عن اللاتينية القروسطية subordinatio من الفعل subordinare: تبع لـ.

● فعل يخرق بفعالية أوامر السلطة الأعلى. مثلاً *رفض الطاعة، *تمرّد، *عصيان عسكري. قارِنْ بـ التمرّد insoumission، الفرار من الجندية désertion.

عدم البلوغ Impuberté

اسم مصاغ من puberté عن اللاتينية pubertas بلوغ.

● حالة الولد الذي لم يبلغ بعد السن التي يسمح فيها القانون بالزواج (15 سنة للبنات و18 سنة للصبيان)؛ عيب في السن يشكل مانعاً للزواج (ما عدا الاعفاء الذي يمنعه نائب الجمهورية) وسبباً لبُطلان الزواج المطلق.

عدم التبصّر: انظر الطيش imprudence.

عدم تجديد العقد: انظر نزع اليد éviction.

عدم التدخل (مبدأ ـ) Non-intervention (principe de)

انظر: التدخل intervention، المبدأ principe.

● مبدأ من مبادىء القانون الدُولي العام يعتبر التدخل بمقتضاه غير شرعي.

عدم تسليم الولد Non-représentation d'enfant

جرم يرتكز على خرق القواعد المتعلقة بحضانة (*حراسة) الولد بانتهاك قرار قضائي أو اتفاقية.

أ/ (في الحالة الأولى). فعل يقدم عليه الأب أو الأم أو أي شخص آخر بعدم تسليم قاصر موضوع في الحضانة بقرار قضائي نافذ إلى الذين لهم الحق في المطالبة بها؛ يدل هذا التعبير أيضاً على فعل عدم احترام حق *زيارة الولد أو اختطافه، أو التغرير به، حتى بدون غش ولا عنف، من أيدي الأشخاص الذين عَهِد القرار القضائي إليهم بحضانته أو من الأماكن التي وُضع الولد فيها.

ب/ (في الحالة الثانية). يدل التعبير إمّا على رفض قاطع صادر عن شخص ما إعادة الولد المعهود به إليه أو تعيين المكان الموجود فيه للأشخاص الذين لهم الحق في المطالبة بذلك (جناية)، وإمّا إقدام شخص على حمل ولد لم يتم السابعة من عمره، وقد عُهِدَ به إليه من أجل العناية به أو من أجل أي سبب آخر، إلى ملجأ في حين أنه يتوجب عليه توفير العناية بالولد (مجرد مخالفة).

عدم التسويغ Mal-fondé

اسم. انظر غير مسوّغ (صفة) mal-fondé.

● ما يجعل الادعاء أمام القضاء أو قراراً قضائياً غير مسوّغ في الواقع والقانون ويتوجب رد الادعاء أو نقض القرار القضائي. ضده مسوّغ أو شرعي. قارِنْ بـ اللاّقبولية irrecevabilité، الشذوذ irrégularité. انظر: دعم الدفاع moyens de défense.

عدم التقسيم إلى قطاعات Désectorisation

اسم مشتق من sectorisation*تقسيم إلى قطاعات.

● ضد التقسيم إلى قطاعات.

عدم الجمع Non-cumul

انظر: الجمع cumul.

● تعبير يستخدم لاستبعاد *تواجد عنصرين واجتماعهما لبيان تمانعهما، مثلاً لمنع ممارسة مشتركة لنشاطين. انظر: الجمع cumul، الاشتراك concours.

ـ عدم جمع التبعة (المسؤولية) التعاقدية والتبعة الجرمية Non-cumul de la responsabilité contractuelle et la responsabilité délictuelle. مبدأ بمقتضاه لا يمكن أن يطالب المدين بموجَب تعاقدي، على الأقل من قبل شريكه في التعاقد، بناء على التبعة الجرمية للتعويض عن الضرر الناجم عن انتهاك هذا الموجب ذاته (لأن انتهاكاً كهذا لا يمكنه تحريك تبعته التعاقدية)؛ وبالتالي فإن عدم الجمع يستبعد الخيار بين نوعي التبعة.

ـ عدم الجمع بين العقوبات non-cumul des peines. مبدأ بمقتضاه لا يمكن للعقوبات المحكوم بها على الشخص عينه بجنايات مختلفة أو جرائم مختلفة (في اشتراك *واقعي) أن تنفذ مجتمعةً. انظر: *الجمع الواقعي cumul réel.

ـ عدم الجمع بين مناقشة الحيازة ودعوى الملكية non-cumul du possessoire et du pétitoire.

أ/ قاعدة بموجبها لا يمكن مزج الدعوى الحيازية بالمناقشة حول *أساس الحق (حق المِلْكية على وجه الخصوص) بحيث أن الواضع يده (وفقاً لاختصاصه) على الدعوى *الحيازية يجب أن لا ينظر إلاّ فيها (ما عدا تفحص السندات من أجل التحقق ما إذا كانت شروط الحماية الحيازية مجتمعة) بدون أن يكون في وسعه أن يحكم أو يأمر بتدابير تحقيق أو يسند قراره إلى أساس الحق.

ب/ قواعد (نتائج طبيعية للقاعدة السابقة) بمقتضاها لا يمكن، من جهة أولى، للمدعى عليه في الدعوى الحيازية أن يقاضي في الأساس إلاّ بعد وضع حد للتعرض، ومن جهة أخرى لا يعود من قاضى في الأساس مقبولاً للمقاضاة في الحيازة.

عدم الجواز: انظر اللاّقانونية illicéité.

عدم الصلاحية للملاحة Innavigabilité

اسم مشتق من innavigable غير صالح للمِلاحة عن اللاتينية innavigabilis من navigare.

● لأهلية السفينة لمخر البحر أو للقيام بالسفرة المتفق عليها بشكل صحيح.

عدم قابلية التصرف Inaliénabilité

اسم مشتق من inaliénable*غير قابل للتصرف.

●1 ـ (معنى عام). صفة (قانونية) لمال (أو لحق) لا يمكن أن يكون بشكل صحيح موضوع تصرف أو نقل للمِلْكية، إمّا بفعل منع قانوني (أموال المِلْك العام، حق الاستعمال أو السكن المرتبط بالشخص)، أو (وإنما في حدود القانون) استناداً إلى إرادة الانسان (شروط عدم قابلية التصرف الموقت وفي مصلحة مسوّغة؛ استبدالات مسموح بها)؛ نوع من *لاقابلية النقل. أو *لاقابلية التصرف (وهذا المبدأ الأخير أوسع، غير أن عدم قابلية التصرف، المختلطة في الغالب بها، تعتبر أنها تحمل مفاعيلها). مرادفها عدم قابلية التفرغ. ضدها قابلية التصرف أو التمليك. قارِنْ بـ لاقابلية الحجز insaisissabilité، عدم قابلية التقادم (مرور الزمن) imprescriptibilité، لاقابلية النقل intransmissibilité.

●2 ـ (إداري). طابع الأموال المشتملة على المِلْك العام والتي تتعارض مع الإمكانية في أن تكون توابع هذه الأموال موضوع تصرف إرادي أو جبري أو تكوين حقوق عينية مدنية لصالح الأفراد. انظر: عدم قابلية التقادم (مرور الزمن) imprescriptibilité.

عدم قابلية التفرغ Incessibilité

اسم مشتق من incessible*غير قابل للتفرغ.

● مرادف *لعدم قابلية التصرف، يستخدم بالأفضلية عندما يتعلق الأمر بمال غير ملموس (دين، نفقة، براءة ابتكار، مؤسسة تجارية). انظر: لاقابلية التصرف indisponibilité، لاقابلية النقل intransmissibilité، خارج الذمة المالية extrapatrimonial. ضده قابلية التفرغ. قارِنْ بـ لاقابلية الحجز insaisissabilité.

عدم قابلية التقادم (مرور الزمن) Imprescriptibilité

اسم مشتق من imprescriptible*غير قابل للتقادم.

●1 ـ (معنى عام). طابع حق، أو دعوى، أمام القضاء غير قابل (أو قابلة) للسقوط *بالتقادم (بمرور الزمن). مثلاً لا يسقط حق المِلْكية بالتقادم المسقط. قارِنْ بـ عدم قابلية التصرف inaliénabilité.

●2 ـ (إداري). طابع أموال تؤلف *المِلْك العام وتكمل عدم قابلية التصرف وتتعارض مع الإمكانية في أن تكون توابع هذا المِلْك العام موضوع تقادم في ما يختص بالمِلْكية وأجزائها (تمتد عدم قابلية التقادم إلى الدعاوي أمام القضاء وتحمي المِلْك العام).

عدم قابلية التوقّع — Imprévisibilité

اسم مشتق من imprévisible*غير قابل للتوقع.

● طابع ما هو *غير قابل للتوقع؛ طابع ما لا يمكن لفرد عاقل أن يتوقعه مع أخذ الظروف في الحسبان عند التعاقد أو تحقق فعل ضار، ويجعل تطبيقه على الضرر (في الشأن التعاقدي)، ما عدا الاستثناء، غير موجب للتعويض عنه) أو، إذا ما اجتمع مع خاصيات أخرى (*خارجانية، *عدم إمكانية المقاومة) يُسهم في تمييز *شرط أجنبي مُعفٍ من التبعة التعاقدية أو الجرمية.

عدم القدرة أو الجدارة — Inaptitude

اسم مصاغ من in ومن aptitude*جدارة.

●1 ـ لاأهلية واقعية، بالنسبة إلى شخص أهل قانوناً لمزاولة نشاط معين، يمكن أن تسوّغ، عند إثباتها، تدبير تكيّف. مثلاً عدم قدرة أحد الزوجين على إدارة الأموال المشتركة، مما يشكل سبباً *للنقل القضائي للإدارة. انظر: الأهلية capacité، اللاأهلية incapacité، قارنْ بـ الإهمال négligence، الغشfraude.

●2 ـ بصورة أكثر غموضاً أيّ *عدم جدارة قانونية أو واقعية.

●3 ـ بشكل أخص، بالنسبة إلى شغّيل ما، عدم تأهُّل يحدث خلال مجرى الحياة المجدّة ويمكن أن يؤدي إلى انقطاع عقد العمل، وإنما كذلك إلى دفع مسبق لتقديمات الشيخوخة.

●4 ـ في معنى حيادي، غياب *السلطة. انظر: اللاّصلاحية incompétence.

عدم الكفاية: انظر النقص insufissance.

عدم المراعاة: انظر الانتهاك violation.

عدم الممارسة أو الاستعمال — Non-usage

انظر: العُرْف أو الاستعمال usage.

● عدم *ممارسة حق؛ بصورة أخص واقع عدم استعمال حق عيني يمكن أن يكون سبباً *للتقادم المسقط. مثلاً تسقط *الارتفاقات و*حق الانتفاع بسبب عدم الممارسة مدة ثلاثين سنة. ضده الاستعمال. انظر: اساءة الاستعمال abus ـ *التعسف في استعمال الحق abus de droit. قارنْ بـ العفاء désuétude.

عدم المنافسة (شرط ـ) — Non-rétablissement (clause de)

انظر: الاعادة retablissement، الشرط clause.

● *شرط يتعهد بموجبه من يتفرغ عن مؤسسة تجارية، أو عن زبائن مدنيين، أو يتلقى مقابل حق التمثيل، تجاه من سيخلفه بعدم ممارسة نشاط من شأنه أن ينافسه، على الأقل في محيط وزمن محددين، مما يشكل تقييدات تجعل تعهده مباحاً. انظر: *عدم المنافسة (شرط ـ) non-concurrence (clause de). قارِنْ بـ الحصرية exclusivité.

عدم المنافسة (شرط ـ) Non-concurrence (clause de)

انظر: المنافسة concurrence، الشرط clause.

●1 ـ (معنى عام). اشتراط يحظر فيه متعاقد على نفسه الإمكانية في أن يمارس خلال حقبة معينة وفي منطقة جغرافية محددة نشاطاً مهنياً قابلاً لمنافسة نشاط المتعاقد الآخر.

●2 ـ شرط يرد عموماً في عقد بيع مؤسسة تجارية أو حرفية أو تفرغ عن زبائن مدنيين (من أجل تعيين موجَب ملازم للعقد) يتعهد فيه البائع أو المتفرّغ بعدم مزاولة نشاط مماثل أو مشابه لنشاط المشتري أو المتفرغ له، على الأقل خلال حقبة معينة وفي محيط محدد، وهذان التحديدان تخضع لهما صحة الشرط. مرادفها عدم المنافسة (شرط ـ) non-rétablissement (clause de).

●3 ـ شرط في عقد العمل يتعهد فيه الأجير بأن أن لا يزاول، خلال مهلة معينة ابتداء من انقطاع علاقاته بالعمل، نشاطاً منافساً لنشاط مستخدِمه، لحسابه الخاص أو لحساب مستخدِم آخر (موجَب غير موجود، بخلاف الموجب السابق، إلاّ إذا جرى اشتراطه).

●4 ـ أحياناً مرادف لشرط التموين الحاصر.

العدوان Agression

عن اللاتينية aggressio من aggredi: هاجم.

●1 ـ (معنى عام). هجوم عنيف ومفاجىء وغير محرّض عليه. انظر: *شرعي légitime، *الدفاع défense، الاقتصاص représailles، التحريض provocation، العنف violence، الاعتداء attentat.

●2 ـ (دُولي عام). استخدام دولة ما قوتها المسلحة ضد سيادة دولة أخرى أو سلامة أراضيها أو استقلالها السياسي، أو أي طريقة أخرى في تمانع مع ميثاق الأمم المتحدة (القرار رقم 4133، XXIX، 14 كانون الأول 1974، الجمعية العامة للأمم المتحدة)؛ إن مسألة معرفة ما إذا كان العدوان يُعرَّف أيضاً بأسبقية الهجوم قد حُلّت بشكل ملتبس (إن الأسبقية حسب النص «تشكل الإثبات الكافي لأول وهلة لعمل عدواني»، بيد أن مجلس الأمن بإمكانه أن يأخذ في الحسبان «ظروفاً أخرى وثيقة الصلة بالموضوع»)؛ والتعريف لا يأخذ في الاعتبار الاقتراحات الصادرة عن الفقه أو بعض الحكومات والرامية إلى أن تدخل

في مفهوم العدوان السلوك العدواني الذي لا يستدعي استخدام القوة المسلحة (مبدأ «العدوان الاقتصادي» مجرد من الملاءمة القانونية). انظر: الحرب guerre، النزاع conflit، القطيعة أو الفسخ أو القطع rupture ـ الإخلال بالسلام rupture de la paix.

العدول: انظر الرجوع rétractation.

عديم الأهلية Incapable

اسم وصفة، من capable أهل، عن اللاتينية capabilis أهل، من capare أخذ، احتوى، تضمن.

● 1 ـ شخص مصاب قانوناً *بلاأهلية التمتع أو الممارسة (وبالتالي خاضع في القانون *لنظام يقام قانونياً). انظر: الحماية protection ـ نظام الحماية régime de protection، القاصر mineur. ضده أهل capable.

ـ الراشد العديم الأهلية majeur incapable. اسم ما زال يعطى في الغالب (في الممارسة وليس في القانون) *للراشدين المحميين (أو على الأقل للذين يفقدون من بينهم ممارسة حقوقهم).

● 2 ـ شخص ليس خاضعاً (أو لم يخضع بعد) لنظام اللاأهلية القائم قانوناً، وهو في الواقع في حالة استحالة رعاية مصالحه أو القيام بعمل ما (أحياناً يتم التعيين بالقول عديم الأهلية واقعياً). انظر: غير جدير inapte.

عديم التابعية (الجنسية) Apatride

اسم مصاغ من اليونانية πατρίς, -ιδος، وطن، مع الأداة السلبية (α).

● فرد بدون *تابعية (جنسية)، يسمى أحياناً مشرداً heimatlos. قارِنْ بـ وطني national، المقيم résident، الرعية ressortissant، المواطن citoyen، وطني sujet، اللاّجىء السياسي réfugié politique، أجنبي étranger.

عديم المفعول Caduc

صفة من اللاتينية caducus من الفعل cadere: سقط.

● 1 ـ (معنى معيّن). أصابه *انعدام المفعول، فانٍ؛ تقال في عمل قانوني قام بشكل صحيح إلاّ أنه ما زال ينتظر في المستقبل، ليأخذ فعاليته التامة، عنصر كمال (إتمام شرط، عناية، تأكيد، الخ.)، ويغدو بلا قيمة بحصول حدث لاحق يكون هذا الحدث اللاحق، بدلاً من أن يحمل له العنصر المنتظر، يعبر عن عدم تحقق هذا العنصر، لأن هذا الحدث هو خارجي عن فاعل العمل (مثلاً إيصاء عديم المفعول لأن المستفيد يُتوفى قبل الموصي)، وخاضع للتبعية الاحتمالية حتى الجزئية لإرادته (مثلاً هبة عديمة المفعول لصالح زواج لم يعقب هذه الهبة)، أو يعود إلى إهماله (دعوة إلى الحضور أمام القضاء عديمة المفعول

بسبب عدم المراجعة أو الطعن خلال الأربعة أشهر). قارِنْ بـ باطل nul، معلن إبطاله annulé، معدوم inexistant، ساقط périmé، غير فعال inefficace، لا يُحتج به inopposable.

●2 ـ تقال أحياناً في قوانين مرتبطة بحالة معينة واقعية أو قانونية (ظروف استثنائية، نظام انتقالي) تعتبر ضمناً وإنما بالضرورة ملغاة بسبب زوال هذه الحالة. انظر: الإلغاء abrogation.

●3 ـ تستعمل أحياناً حتى في معنى مجازي للدلالة على مؤسسة تنازع وقريبة من الانهيار.

العُذر Excuse

اسم مصاغ من excuser عَذَرَ. انظر: قابلية العذر excusabilité.

■I (مدني وإجراء).

• سبب تسويغ شرعي للإعفاء أو الابراء؛ سبب مرتبط بوضع شخصي (سن، مرض، الخ.) يعفي فرداً من موجَب أو من عبء يقع على عاتقه اعتيادياً. مثلاً البعد والأشغال المهنية أو العائلية التي تستغرق الأوقات استثنائياً هي أعذار تعفي من الوصاية؛ اسم كان يعطى في الماضي لسبب التسويغ الشرعي الذي يعفي الغير من الادلاء بشهادته كشاهد أو الذي يعفي الشاهد المتغيب من الغرامة. انظر: الشذوذ dérogation، العقبة empêchement، الذريعة prétexte، تذرّع بـ alléguer.

■II (جزائي).

ظرف يأخذه القانون نفسه (ومن هنا التعبير عذر قانوني) في الاعتبار لإعفاء مذنب بشكل تام إلى حد ما من العقوبات التي يتعرّض لها. قارِنْ بـ تسويغي justificatif ـ الواقعة التسويغية fait justificatif، الحالة (I) état ـ حالة الضرورة état de nécessité، التسويغ justification.

ـ العذر المعفي excuse absolutoire. عذر يؤدي إلى إلغاء العقوبة إنما يترك الجرم قائماً.

ـ العذر المخفف excuse alténuante. عذر يؤدي إلى استبدال عقوبة ألطف بالعقوبة العادية (مثلاً قصور شرعي مخفف، عذر استفزاز مخفف).

العَرّاض: انظر الوسيط التجاري placier.

العُربون Arrhes

اسم مؤنث في صيغة الجمع، كلمة arres القديمة عن اللاتينية arra أو arrha، اختصار لـ arrabo من مصدر سامي، فينيقي على الأرجح.

● مبلغ من المال (أو شيء آخر منقول) يسلمه فريق متعاقد إلى الفريق الآخر كضمان لتنفيذ الصفقة المبرمة (وبشكل ثانوي لإثبات الاتفاق) ومعد إمّا لتخصيصه للثمن *كدفعة على الحساب في حالة التنفيذ، أو (في الحالة التي يكون فيها دفع العربون يساوي وسيلة *لإمكانية الرجوع) لكي يخسره من دفعه إذا تنازل عن العملية أو أن يدفع الفريق الآخر القيمة مرتين إذا كان الرجوع صادراً عنه. قارِنْ بـ السلفة avance، مقابل الوفاء provision، الأموال avoir.

عُرْسيّ: انظر زواجي nuptial.

العَرْض: انظر الإيجاب offre؛ الإيجاب pollicitation؛ التقديم représentation.

عَرَضَ التعاقد Proposer

من proponere: قدم، عرض، اقترح.

●1 ـ اقترح التعاقد في *المفاوضات أو التعامل ضمن بعض الشروط (مثلاً عرض ثمن للشراء).

●2 ـ قيام متقاضٍ بإخضاع دعم قانوني للقاضي (مرادفه *استند إلى، *أثار عنصراً في الدعوى)، أو برهان، أو وسيلة بيّنة. قارِنْ بـ تذرّع بـ alléguer. انظر: الانتاج production.

عَرَّض للخطر: انظر عقد تسوية compromettre.

العَرْض Enonciation

عن اللاتينية enuntiatio.

●1 ـ قام بالسرد والبسط والتعبير بالكلمات (خطياً أو شفهياً)؛ انظر: التعبير expression، الإعلان déclaration، العرض exposé، النطق بالحكم prononcé، الإبلاغ notification، الإفشاء révélation.

●2 ـ نتيجة ما تقدم؛ ما هو وارد في نص أو ما يجب أن يكون وارداً. مثلاً عرض عمل أحوال شخصية، أو حكم. مرادف بهذا المعنى *لنص. قارِنْ بـ التعيين indication، التهميش mention. انظر: النص libellé، النص texte، التحرير rédaction، الوثيقة instrumentum، الحكم disposition، الاقتراح proposition، الملخّص أو الموجز extrait.

العَرْض Exposé

اسم مذكّر مصاغ من الفعل exposer، فرنسة للاتينية exponere، انطلاقاً من poser وضع.

● عَمِل على أن يعرض ونتيجة هذا العمل؛ تقديم خطي أو شفهي لشخص معين أو

للجمهور لاقتراح غالباً ما يكون تفسيرياً أو تسويغياً يمكن أن يكون موضوعه متنوعاً جداً. مثلاً عرض للادعاءات والوقائع والإجراء ووسائل الدعم والبراهين. انظر: النص énoncé.

ـ عرض أسباب التسويغ exposé des motifs. حيثيات ترافق مشروعاً أو اقتراحاً (مثلاً حيثيات قانون) مع تعيين الأسباب. انظر: الحكم disposition. قارِنْ بـ الرد rapport، الأشغال travaux ـ الأعمال التحضيرية travaux préparatoires.

عَرَضاً (القول ـ) Obiter dictum

اسم مذكّر.

● تعبير لاتيني معناه «القول عَرَضاً» (أو في سياق الكلام) يستخدم للدلالة، في الأحكام، على *رأي يبديه القاضي عَرَضاً على سبيل الإشارة التي، بخلاف أسباب التسويغ حتى الفائضة، لا تهدف إلى تسويغ *القرار الذي يتضمنها، وإنما إلى الإعلان سلفاً، للقيام بما يلزم، عن شعور القاضي تجاه مسألة أخرى غير المسائل التي يتطلب حل الخلاف القائم البت بها. مثلاً إذا عمد القاضي إلى إسباغ الشرعية، في طلاق بناء على طلب مشترك، على تخلٍّ عن أموال في مِلْكية تامة، بصفة تقديم تعويضي، وأضاف أن هذه الكيفية ذاتها تكون ممكنة، استناداً إلى اتفاق الفريقين، في طلاق بنتيجة منازعة قضائية، فإن ذلك يكون عَرَضاً. قارِنْ بـ سبب التقرير ratio decidendi، الرأي opinion.

عَرَضِيّ: انظر حادث contingent؛ طارىء incident؛ ظَرْفِي casuel.

عَرَضِيّ Accidentel

صفة مشتقة من accident حادث.

●1 ـ مسبب بحادث؛ ناجم عن حدث غير متوقع أو ظرفي اتفاقي. مثلاً: ضرر عرضي، موت عرضي (بخلاف موت *طبيعي؛ غير أن الموت الطبيعي، في معنى آخر، يتعارض مع الموت المدني ويشمل حتى الموت العرضي). قارِنْ بـ صدفوي aléatoire.

●2 ـ تقال أحياناً في عناصر عقد (accidentalia negottii) لا تطبق، باعتبارها ليست من جوهر العقد ولا من طبيعته وإنما تناظر ترتيبات خاصة وكيفية معينة، على المتعاقدين بخلاف العناصر *الطبيعية إلاّ أن يكون المتعاقدان قد أورداها في العقد بصورة خاصة. انظر: الشرط clause، الشذوذ dérogation، اللاّانقسامية indivisibilité. قارِنْ بـ شخصي spécial، تابع accessoire، خاص particulier، العناصر المكوّنة éléments constitutifs.

العَرَضية: انظر الوقتية précarité.

العُرْف Coutume

عن اللاتينية consuetudo المشتقة من cum suescere أخذ به (صنو الثوب).

● معيار قانوني موضوعي مبني على تقليد شعبي (consensus utentium) يصلح كممارسة ثابتة وطابع إكراهي قانوناً؛ *قاعدة قانونية حقيقية (*كالقانون) وإنما من مصدر غير دَولي (وغير مكتوب عموماً) أخذت بها الجماعة عن طريق العادة (diuturnus usus) اقتناعاً بطابعها الإلزامي (opinion necessitatis). مثلاً تأخذ المرأة عند زواجها عادة استعمال اسم زوجها (العُرف، باعتباره ظاهرة اجتماعية كالعُرف أو العادة usage، هو، بقوته ومجال تطبيقه، *مصدر للقانون نظرياً أعلى من *العادات usages التي غالباً ما يكون مداها محدداً وقوتها متغيرة). انظر: باتجاه معاكس contra ـ *باتجاه معاكس للقانون المكتوب contra legem، *في ما وراء القانون praeter legem، *وفقاً للقانون secundum legem، العفاء désuétude.

قول مأثور: يعتبر (العُرف) كالقانون droit وكالشريعة loi، للعُرف قوة القانون.

●2 ـ قاعدة تقليدية ذات طابع عالِم أو أكثر تقنية متلقاة من الاجتهاد أو صادرة عن ممارسة مهنية، مستخرجة أحياناً من *مبادىء قانونية عامة قديمة ومحتفظ بها في الغالب في شكل *قول مأثور: يجب ألاّ يثرى أحد بغير وجه حق على حساب الغير؛ لا يستطيع أحد أن ينقل إلى الغير أكثر من الحقوق التي يملكها هو نفسه؛ صيغة اليمين القضائية.

ـ العُرف التجاري الدُولي coutume commerciale internationale. انظر: القانون lex ـ *القانون التجاري lex mercatoria.

ـ العُرف *الدستوري coutume constitutionnelle. قاعدة غير مكتوبة تتعلق بالدستور أو سير عمل الأجهزة العليا للدولة. مثلاً *دستور المملكة المتحدة عُرْفيّ إلى حد كبير.

ـ العرف الدُولي coutume internationale. طريقة في التصرف تولّد، بطابعها الثابت والموحد، لدى من هم أهل للحق في القانون الدُولي الذين يخضعون لها الإحساس الجماعي بالطاعة لقاعدة قانونية، وتشكل مصدراً للقانون الدُولي يتغير مداه الجغرافي جداً (عرف عام، أو إقليمي، أو محلي). انظر: المادة 38 ـ 1 ـ 6 من نظام محكمة العدل الدُولية.

العُرْف أو العادة Usage

عن اللاتينية usaticum المشتقة من usus عادات.

●1 ـ نوع من *مصادر القانون.

أ/ أحياناً مرادفة للعُرْف coutume (المعنى 1).

ب/ تدل في الغالب، بدلاً من قاعدة قانونية حقيقية، على ممارسة خاصة بمهنة ما (عادات مهنية)، أو بمنطقة معينة (عادات إقليمية) أو بمكان معين (عادات محلية)، وتتغير قوتها الإلزامية. انظر: شهادة إثبات العُرْف parere.

ـ العرف التجاري.

أ/ عادة متبعة في الشأن التجاري.

ب/ تعبير يستخدم أحياناً للدلالة بصورة أخص على الأعراف التي تشذ عن القوانين المدنية حتى الآمرة منها. مثلاً استبعاد عُرْفي للمادة 1154 من القانون المدني التي تنظم رسملة الفوائد في شأن الحساب الجاري.

ـ العادات الاتفاقية usages conventionnels. عادات متبعة في بعض العقود مشتقة من بنود أسلوب قديم مضمرة اليوم تستمد قوتها الإلزامية من الإرادة الضمنية للمتعاقدين وليست لها سوى قوة *بديلة أو متممة.

ـ عادة المهنة usage de la profession. عادات، أي ممارسات متبعة منذ أمد طويل بين المستخدمين والأجراء في المكان عينه أو الفرع المهني ذاته (مثلاً في شأن الإخطار).

ـ عادة المقاولة usage de l'entreprise. ممارسة شائعة للمستخدِم تجاه مستخدَميه المنضمين إلى العقد لدى التشغيل (دفع أجور أيام المرضى، علاوة آخر السنة، الخ). تتحول العادات المتسمة بالعمومية والثبات والدوام إلى عُرف آمر يُفرَض على فرقاء عقد العمل.

ـ العادات المحلية usages locaux. عادات ممارسات متبعة منذ مدة طويلة بين المستخدمين والأجراء في المكان عينه والمنطقة ذاتها (مثلاً ارتباط أيام الأعياد بالأعياد المحلية).

ـ العادات المهنية usages professionnels. عادات المهنة (انظر أعلاه).

●2 ـ حق استخدام شيء ما حسب مقصده يشكل إحدى خاصيات (استعمالات) *المِلْكية و*حق الانتفاع (مقترناً *بحق جني الثمار و*الانتفاع، المعنى 1 ـ أ) أو المعهود به إلى حائز شيء ما، بصفة حق شخصي غير عيني استناداً إلى عقود معينة (*عارية الاستعمال، الإيجار).

●3 ـ بصورة أخص نوع من حق الانتفاع المحصور، ونوع من الحق *العيني *المفصول، والموقت، غير القابل للتفرغ وغير القابل للحجز، يعطي حائزه (مستعمله) إمكانية استخدام شيء يعود للغير وكذلك جني الثمار بما يعادل حاجاته وحاجات أسرته.

●4 ـ في معنى أكثر غموضاً مرادف *للممارسة؛ عمل ممارسة حق فعلياً؛ يجري الكلام على استعمال حق أو *عدم استعماله. قارِنْ بـ إساءة الاستعمال abus ـ إساءة استعمال الحق abus d'un droit، الانتفاع أو التمتع jouissance (المعنى 2).

●5 ـ في معنى قريب الاستعمال. مثلاً استعمال علامة أو اسم. انظر: الحَمْل port (II).

عُرْفي Coutumier

صفة مشتقة من coutume عُرْف.

●1 ـ صادر عن العرف، مطابق للعرف (المعنى 1)، بخلاف *قانوني. مثلاً حق عُرْفي، قاعدة عرفية. انظر: اجتهادي jurisprudentiel، فقهي doctrinal، تشريعي législatif، خطي écrit.

●2 ـ مرادفة *لتقليدي؛ لا تطبق بهذا المعنى على قواعد ومبادىء قانونية عامة وحسب وإنما أيضاً على مبادىء قانونية ومفاهيم (فائدة، دعوى، حق، ثمار، الخ.).

●3 ـ أحياناً تؤخذ كعادي، ومألوف، ومطابق للعادات السائدة (وإنما المتغيرة)، والآداب. قارِنْ بـ الآداب العامة bonnes mœurs.

العرقلة: انظر التعطيل entrave.

العُروض الفعلية Offres réelles

انظر: الإيجاب (العرض) offre، وعيني (حقيقي) réel.

● عمل يعرض المدين بمقتضاه الإبراء من موجبه بإنذار الدائن بقبول دفع المبلغ أو إعادة الشيء المستحق الذي يقدمه له لكي يتمكن، في حال الرفض، من أن يتحرر عن طريق إيداع الشيء المتوجب عليه؛ وتسمى هذه العروض فعلية ذلك بأنه يجب أن يرافقها وضع الشيء المعروض فعلياً بين يدي المرسل إليه. قارِنْ بـ شفهي صرف labial.

العريضة Pétition

عن الإنكليزية petition من اللاتينية petitio من petere سعى إلى الوصول.

●1 ـ *مطالبة محاطة بعلنية معينة يوجهها إلى سلطة ما صاحب علاقة أو أصحاب علاقة لاستصدار قرار لصالحهم أو لصالح القضية التي يدافعون عنها؛ بالتعميم المستند الخطي الذي يوقعه أصحاب هذه المطالبة. قارِنْ بـ الإبداء manifestation.

●2 ـ بشكل أخص طلب يوجهه فرد أو مجموعة أفراد إلى سلطة عامة لالتماس ممارسة صلاحيتها (مثلاً نظام الجمعية الوطنية، المواد من 146 إلى 148)؛ على وجه الخصوص مستند خطي يوجهه فرد أو عدة أفراد، بشكل منفصل أو جماعياً، إلى جهاز هم موضوعون تحت سلطته القضائية لتقرير علنية بعض الأفعال، الضارة عموماً، والحصول على إصدار تدابير وقاية أو تعويض. بعض الأجهزة الدُولية ينشىء حق العريضة لصالح سكان مهددين بالاضطهاد (معاهدات الأقليات، ميثاق الأمم المتحدة، المادة 87).

●3 ـ تدل بصورة أخص أيضاً، في بعض العبارات، على *ادعاء أمام القضاء.

ـ المطالبة بالإرث pétition d'hérédité. طلب (يعتبر عموماً كممارسة دعوى حقيقية)

يهدف فيه الوريث إلى أن يعترف القضاء له بحقه الإرثي تجاه الذين يدعون أنهم وحدهم ورثة الأموال التي استولوا عليها والحصول منهم على المنافع الناجمة عن هذه المطالبة (استرداد، أو قسمة، أو تخفيض)؛ تفترق عن دعوى القسمة التي، بكونها صادرة عن وريث مع غيره لم ينازع في حقوقه، تهدف إلى إنهاء الشيوع وحسب. انظر: طالب réclamer.

العريف البحري Quartier-maître

ترجمة للعبارة الألمانية quartier-meister (أو الصيغة المناظرة في الهولندية).

● أول رتبة في رتب البحرية العسكرية تناظر رتبة عريف في القوى البرية.

عريق في القِدَم: انظر سحيق immemorial.

عَزَّزَ Corroborer

عن اللاتينية corroborare، قوّى (من cum مع، وrobur: قوة).

●1 ـ بالنسبة إلى وسيلة بيّنة تعزيزها بوسيلة أخرى *مطابقة لها، وزيادة *قوتها الاثباتية عن طريق التطابق، إلى درجة تضفي عليها أحياناً *قيمة خاصة أو تجعل ما ينجم عن التطابق في البيّنات غير قابل للمنازعة. مثلاً تساوي وثيقة الولادة التي تحمل اسم الأم الاعتراف إذا عزّزتها الحالة الظاهرة؛ والحالة الناجمة عن سند تعزّزه الحالة الظاهرة غير قابلة للنزاع.

●2 ـ بالنسبة إلى *البرهان دعم *تعليل، أو فرضية، وزيادة قوته المنطقية وتعزيز القناعة الصادرة عنه.

العَزْل: انظر الإقالة destitution.

العَزْل Révocation

عن اللاتينية revocatio من revocare: استعاد، استرجع.

عمد إلى أن يعزل ونتيجة هذا العمل.

●1 ـ عزل أحد الأشخاص.

أ/ تدبير تأديبي، في قانون الوظيفة العامة، يقضي باستبعاد موظف من مِلاكات الإدارة مع حرمانه من حقوقه في المعاش التقاعدي أو بدون ذلك. انظر: التسريح licenciement، *الشطب من المِلاكات radiation des cadres، الإعادة réintégration، إعادة الإنشاء أو التكوين reconstitution ـ الإعادة إلى المِلاك reconstitution de carrière.

ب/ عمل أحادي الجانب، في العلاقات الخاصة (المدنية أو التجارية)، يضع من عهد بمهمة إلى أحد الأشخاص نهاية لهذه المهمة إمّا بالإرادة غير المقيدة، وإمّا لدواعٍ

معينة. مثلاً عزل وكيل، عزل مدير شركة. قارِنْ بـ التسريح congédiement، التسريح licenciement، الإحالة renvoi. ضده الاستقالة.

●2 ـ الرجوع عن عمل ما.

أ/ عمل *أحادي الجانب *للرجوع يبتغي فيه شخص ما إلغاء عمل سابق هو فاعله الوحيد حتى إلغاء عقد هو فريق فيه وينتج مفاعيله في الحالات التي يحددها القانون. مثلاً الرجوع عن *الوصية من جانب الموصي، وعن الإيجاب من قبل *الموجِب، ورجوع المشترط عن اشتراط لحساب الغير قبل قبول الشخص الثالث المستفيد منه. قارِنْ بـ الفسخ résiliation، الشطب cancellation.

ب/ بالتعميم انعدام عمل ناتج، لأسباب محددة في القانون، إمّا حكماً بسبب حدوثها، وإمّا، عن طريق التقدير، عن قرار قضائي. مثلاً انعدام هبة بسبب *العُقوق، أو عدم تنفيذ الشروط، أو ولادة الأولاد. قارِنْ بـ الإلغاء résolution الانسحاب retrait، الإبطال annulation، *دعوى *إبطال التصرف أو العزل action révocatoire.

ـ الرجوع عن *أمر *الاقفال révocation de l'ordonnance de clôture. انعدام أمر الاقفال الذي يغطي مرحلة تحضير الدعوى والذي، إذا ما تكشف عن سبب خطير منذ صدور هذا الأمر، يمكن أن يقرر بدون مراجعة، تلقائياً أوبناء على طلب الفرقاء، إمّا من قبل قاضي (أو مستشار) تحضير الدعوى، وإمّا، بعد فتح المناقشات، من قبل المحكمة البدائية (أو محكمة الاستئناف). قارِنْ بـ الشطب radiation.

●3 ـ الرجوع عن منفعة أو فائدة؛ خسارة هذه الفائدة، بصفة عقوبة على وجه العموم. مثلاً الرجوع عن *وقف التنفيذ بفعل إدانة جديدة.

العَزْو: انظر عملية الحسم الحسابية imputation.

العَزْوِية: انظر الإسنادية imputabilité.

العُسْرُ أو العَوَز أو عدم الوجود Carence

عن اللاتينية carentia المشتقة من carere: تخلّف.

●1 ـ بالنسبة إلى المدين (أو تركته) نقص الموارد، الإفلاس، حالة العسر.

ـ *شهادة العسر certificat de carence. إعلان تشهد فيه سلطة (العمدة مثلاً) أن شخصاً ما ليست لديه الوسائل لدفع ما يتوجب عليه.

ـ *محضر العسر procès-verbal de carence. محضر يثبت فيه المباشر استحالة متابعة *الحجز المكلف القيام به تنفيذاً لحكم (أو لسند تنفيذي آخر) لكون المدين المحجوز عليه لا يملك أي مال قابل للحجز. انظر: الحجز التنفيذي saisie-exécution.

●2 ـ من جانب المتقاضي تقصير في إثبات الفعل الذي تقع البيّنة فيه على عاتقه.

انظر: الوظيفة charge. قارِنْ بـ الإهمال négligence، التخلّف عن الحضور défaillance.

●3 ـ من جانب المشترع (الحكومة أو السلطات المجموعة) جمود أو امتناع عن اتخاذ تدبير تظهر الحاجة إليه. قارِنْ بـ الصمت أو السكوت silence، الثغرة lacune، الطعن أو المراقبة recours ـ مراجعة القصور recours en carence، التقصير manquement. ضده مقابل الوفاء.

●4 ـ بصورة أعم بالنسبة إلى حائز وظيفة ما تقصير (عن إهمال، أو قصور أو عدم جدارة) في واجبات هذه الوظيفة. مثلاً تقصير الوصي، تقصير الوالدين في ممارسة سلطانهما.

ـ مهلة عدم التقديم délai de carence. حقبة قانونية لا يتلقى المضمون اجتماعياً خلالها أي تقديمات.

العَسْف: انظر البغي iniquité.

عسكريّ Militaire

صفة من اللاتينية militaris من miles جندي.

● ما يتعلق بالقوى المسلحة. مثلاً الإدارة العسكرية للدفاع، السياسة العسكرية، الخدمة العسكرية. قارِنْ بـ مدني civil.

العشير Compagnon

اسم مذكّر عن اللاتينية الشعبية companio المصاغة من cum مع، وpanis خبز.

● نعت ينزع إلى الحلول محل *الخليل الأكثر تحقيراً. انظر: زوجي marital، الاتحاد الحر union libre. قارِنْ بـ الزوج أو الزوجة conjoint، الزوج époux.

●2 ـ *أجير حرفي. قارِنْ بـ المتدرب apprenti، العامل بالمقطوعية tâcheron.

عصري (القانون الـ ـ) Moderne (droit)

عن اللاتينية modernus من modo: حديثاً. انظر: القانون Droit.

●1 ـ بخلاف *تقليدي، في الدولة الناشئة من التخلص من الاستعمار، قانون مستوحى من الحضارة الغربية.

●2 ـ بخلاف *قديم، قانون آني، معاصر. انظر: جديد nouveau، الإلزامية vigueur، سابق antérieur.

العِصيان: انظر التمرد insoumission؛ التمرد mutinerie؛ التمرد rébellion.

العِصيان Révolte

من الفعل révolter عن الإيطالية revoltare: رجع، عاد (إن معنى revolter خاص بالفرنسية).

● كلمة تقال عموماً في عمل *مقاومة مع عنف وغصب لأوامر السلطة العامة أو الرئيس التسلسلي. انظر: التمرد rébellion، التمرد mutinerie، الثورة révolution، مقاومة الاضطهاد résistance à l'oppression.

ـ العصيان العسكري révolte militaire. فعل عسكريين (أو أفراد مبحرين) مجتمعين يتصرفون بالتنسيق ويرفضون إطاعة أوامر رؤسائهم، ويشهرون السلاح بدون أذن ضد أوامر رؤسائهم أو يعمدون إلى أعمال عنف باستخدامهم أسلحتهم ويرفضون الإصغاء إلى صوت السلطة المؤهلة بالتفرق والتقيد بالنظام.

العصيان Sédition

عن اللاتينية seditio (من أسرة الفعل ire: ذهب).

● *عصيان révolte متفق عليه ضد السلطة العامة. انظر: الفتنة insurrection، السلب pillage، العصيان soulèvement.

العصيان Soulèvement

من الفعل soulever، من lever عن اللاتينية levare.

● حركة *عصيان جماعي تجعل الاعتداء والمؤامرة، اللذين تثيرهما أو تدعوان إليهما جناية. قارِنْ بـ التمرد rébellion، الفتنة insurrection، العصيان sédition، السلب pillage.

ـ العصيان المسلح soulèvement armé. عصيان تقوم به فرق مسلحة أو عن طريق السلاح.

عصياني Séditieux

صفة من اللاتينية seditiosus.

● ما ينزع إلى *العصيان، إلى الفتنة. مثلاً نشيد عصياني.

عضو النادي Clubiste

اسم مشتق من club*نادٍ.

● عضو في أحد *النوادي.

عضو الرابطة Sociétaire

اسم مشتق من société*مجتمع.

●1 ـ عضو في *رابطة ما قارِنْ بـ الشريك associé، المؤسس fondateur، حامل السند obligataire.

●2 ـ عضو في تجمع عمال.

عضو اللجنة: انظر المفوض commissaire.

عضو لجنة مناقشة الأطروحة Suffragant

اسم عن اللاتينية suffraganeus من اللاتينية الكنسية suffragari: صوّت لصالح..، فضّل.

● عضو لجنة مناقشة أطروحة غير الرئيس. قارِنْ بـ المستشار assesseur.

عضو المجلس (المستشار) Conseiller

اسم مشتق من conseil مجلس.

●1 ـ لقب يعطى لأعضاء بعض مجالس الإدارة (مثلاً مستشار عام، مستشار بلدي، مستشار دولة) أو من يناظرهم في بعض مصالح الإدارة (مثلاً مستشار التجارة الخارجية).

●2 ـ قاضٍ في محكمة النقض، ومحكمة الاستئناف، وفي بعض السلطات القضائية الإدارية (مجلس الدولة، ديوان المحاسبة، المحاكم الإدارية).

ـ المستشار في محكمة النقض conseiller à la cour de cassation. قاضي حكم ملحق بإحدى غرف محكمة النقض. قارِنْ بـ المستشار المقرر conseiller référendaire (أدناه).

ـ المستشار في ديوان المحاسبة conseiller à la cour des comptes. عضو في الديوان هو، في ترتيب المستشارين الأول، من بين المستشارين المقررين ومحضري الأحكام.

ـ مستشار دولة conseiller d'Etat. مستشار يشغل أعلى درجة في تراتبية *أعضاء مجلس الدولة قبل محضّري الأحكام والمندوبين في مجلس الدولة.

ـ مستشار دولة في خدمة غير عادية conseiller d'Etat en service extraordinaire. مستشار دولة يعين عن طريق التعيين الخارجي ويكون انتماؤه للجمعية العليا موقتاً.

ـ مستشار دولة في خدمة عادية conseiller d'Etat en service ordinaire. مستشار دولة يقضي سلكه الإداري بكامله في مجلس الدولة.

ـ مستشار العمل conseiller du travail. مساعد اجتماعي متخصص مرتبط بلجنة مؤسسة ما.

ـ مستشار مجلس العمل التحكيمي conseiller prud'homme. عضو في مجلس العمل التحكيمي؛ قاضٍ في المجلس المذكور.

ـ المستشار المقرر conseiller référendaire.

أ/ قاضٍ عدلي مكلف وظائف موقتة لدى محكمة النقض مهمته وضع التقارير حول

القضايا المعهود بها إليه وحضور الجلسة مع صوت استشاري والمشاركة في سير عمل مصلحة التوثيق والدراسات في محكمة النقض.

ب/ قاضٍ في ديوان المحاسبة في رتبة أدنى من رتبة مستشار أول وإنما أعلى من رتبة محضّر الأحكام.

عضو مكتب جمعية نيابية يكلف شؤوناً مالية وإدارية **Questeur**

اسم من اللاتينية quaestor: فئة من القضاة تهتم بالقضايا المالية.

●1 ـ عضو في مكتب جمعية نيابية يكلف شؤوناً مالية وإدارية في هذه الجمعية. انظر: دوائر الجمعية النيابية questure.

●2 ـ عضو في سلطة قضائية مكلفة داخل هذه السلطة وظائف مشابهة.

عضو المهنة المتدخل **Correspondant**

اسم وصفة، اسم فاعل من correspondre. انظر: التراسل correspondance.

●1 ـ في الممارسة القضائية عضو مهنة يطلب إليه ممثل هذه المهنة أو مهنة أخرى التدخل في القضية عينها إمّا لأن وظيفته تلزمه بذلك (مثلاً وكيل متدخل لدى المحكمة) وإمّا لأنه يقوم بمهمته في مجال صلاحية أخرى (مثلاً محام متدخل في الريف)، وإمّا للسببين معاً. قارِنْ بـ المتعاون collaborateur.

●2 ـ يستعمل هذا التعبير أيضاً في العبارة التالية:

ـ أعضاء متدخلون في الخزينة correspondants du Trésor. هيئات وأفراد يودعون، بصفة إلزامية أو اختيارية، أموالاً في الخزينة أو يؤذن لهم بإجراء عمليات واردات أو نفقات بواسطة *محاسبي الخزينة.

العُطْلة **Vacances**

انظر: شُغور vacance.

● مرادفة *لإجازة تستعمل بصورة أخص في الإجازات التي يستفيد منها في مختلف مؤسسات التعليم الأساتذة والطلاب.

ـ العطلة (شيك ـ) (chèque) vacances. انظر: شيك العطلة chèque vacances.

ـ العطلة القضائية vacances judiciaires. حتى وقت قريب، حقبة من السنة تمتد من 15 تموز لغاية 15 أيلول كانت خلالها معظم جلسات الغرف المدنية في محاكم الاستئناف والمحاكم البدائية والحكام المنفردين معلقة، وكانت خدمة العطل تؤمن وحسب (فترة محددة من أول آب حتى أول تشرين الأول بالنسبة إلى محكمة النقض). انظر: السنة القضائية année judiciaire.

عظيم Magistral

صفة من اللاتينية magistralis من maître.

●1 ـ ما كان إنجاز أستاذ ما.

ـ التعليم العظيم enseignement magistral. تعليم يعطيه أستاذ جدير (دروس عظيمة) أو في شكل آخر (محاضرة عظيمة). انظر: فقهي doctrinal.

●2 ـ ما هو لائق بأستاذ (في سلطته وحَميّته). مثلاً برهنة مفحمة.

●3 ـ تقال أيضاً، بخلاف صيدلي، في العلاج المحضّر بناء على وصفة طبيب. انظر: مكان تحضير الأدوية officine.

انطفاء Désuétude

عن اللاتينية desuetudo.

●1 ـ ظاهرة (مماثلة للعُرف وإنما عكسية) تعمل على انطفاء عرف عن طريق عدم التطبيق المستمر لهذا العُرف. قارِنْ بـ عدم الممارسة أو الاستعمال non-usage.

●2 ـ ظاهرة مماثلة وإنما تطبق على القانون (نص بالٍ، ساري المفعول شكلياً وإنما أصبح غير مطبق سياسياً). انظر: باتجاه معاكس للقانون المكتوب contra legem. قارِنْ بـ الإلغاء abrogation.

●3 ـ بالتعميم تقال في التخلي الذي أصبح قديماً عن الاجتهاد.

●4 ـ نتيجة التطور؛ حالة عدم تطبيق قاعدة. قارِنْ بـ اللاّفعالية ineffectivité.

العفو: انظر الإمهال grace.

العفو العام Amnistie

عن اليونانية ἀμνηστία، نسيان، غفران، ثم أصبحت في اليونانية عدم التذكّر μιμνήσθαι.

● تدبير ينزع رجعياً عن بعض الأفعال المرتكبة في حقبة محددة طابعها الإجرامي (اعتبار هذه الأفعال قانونية وليس اعتبارها كأنها لم تقع)؛ يفترق، إذا قرره المشترع إلزامياً (دستور 4 تشرين الأول 1958، المادة 34، الفقرة 5)، عن العفو الصافح. قارِنْ بـ الإعفاء dispense، إعادة الاعتبار réhabilitation.

العقاب Punition

عن اللاتينية punitio.

●1 ـ عمل المعاقبة، وفرض العقوبة، والردع. انظر: الإدانة condamnation، الردع répression، السياسة الجنائية politique criminelle. قارِنْ بـ الوقاية prévention.

●2 ـ العقوبة التي تفرض: تعبير ملازم للنوع (فقهي) لا يدل على العقوبة التي تهدف

إلى دفع تعويض للضحية وإنما على إنزال الألم في شخص المذنب أو في أمواله بما يناظر *العقوبات المنصوص عليها في الشأن الردعي و*العقوبات الخاصة. انظر: العقوبة pénalité، اقتراح التعديل amendement. قارِنْ بـ التعويض réparation، دفع التعويض indemnisation.

العَقار أو المال الثابت Immeuble

اسم أو صفة عن اللاتينية immobilis: غير منقول، وقد أخذت الكلمة معناها القانوني في اللاتينية القروسطية.

●1 ـ (معنى أولي). مال لا يمكن نقله بطبيعته: التربة (مال الأرض) وما يندمج بها (البناء)؛ يسمى بشكل أدق مالاً ثابتاً بطبيعته. انظر: الشيء chose، تجمع الأملاك المجاورة tènement.

ـ العَقار الوبيء immeuble insalubre. عَقار، مبني أم لا، مجاور لطريق عامة أم لا، يشكل، بحد ذاته أو بسبب الشروط التي تم إشغاله فيها، خطراً على صحة الشاغلين أو الجيران.

العقار المهدد بالانهيار immeuble ruine ـ انظر: الصرح édifice.

●2 ـ (معنى ملازم للنوع). كل مال يعترف القانون بطابعه الثابت بسبب طبيعته أو تخصيصه أو الموضوع المطبق عليه، أو معايير أكثر تخصيصاً. ضده منقول. انظر: تثبيت المنقول immobilisation.

ـ المال الثابت بإعلان المالك immeuble par déclaration du propriétaire. حقوق منقولة يمكن لحائزيها أن يعطوها، وهمياً، عن طريق إعلان من قبلهم، طابع الحقوق الثابتة. مثلاً أسهم مصرف فرنسا (مرسوم 16 كانون الثاني 1808) قبل أن يضع قانون 14 كانون الأول 1936 نهاية لهذه الإمكانية في المستقبل.

ـ العَقار بالتخصيص immeuble par destination. شيء منقول يعتبره القانون ثابتاً لكونه، بمبادرة مالك العَقار، مرتبطاً بهذا العقار ببقاء *أبدي، أو مخصصاً لخدمة العَقار أو استثماره. مثلاً حيوانات الحرث.

ـ عَقار بالموضوع المطبق عليه immeuble par l'objet auquel il s'applique. مال *غير مادي (حق غير حق المِلْكية) يعترف القانون بطابعه الثابت بسبب الموضوع الذي يتناوله: حق الانتفاع من عقار، الارتفاق، دعوى أمام القضاء تهدف إلى المطالبة بعَقار أو إلى إلغاء بيع عَقاري.

عَقاريّ Foncier

صفة مشتقة من fonds *أموال أو عقارات.

● ما يرتبط بمال في الأرض، وبشكل أعم بعَقار. انظر: عقاري immobilier، ريفي

rural، زراعي agricole، باطني tréfoncier.

ـ التأهيل العقاري aménagement foncier. أحكام تهدف إلى إجبار مالكي عقارات مخصصة للزراعة أو مستثمريها على تحسين قيمتها أو القيام بعمليات مختلفة تتيح استخداماً أفضل للأراضي أو حثّهم على ذلك.

ـ المقدمة العقارية apport foncier. نقل مال ثابت مخصص للزراعة إلى *شركة مدنية استثمارية أو إلى مجموعة من المالكين أو المستثمرين.

ـ رأس المال العقاري capital foncier. مجموعة عقارات معدّة للزراعة بتصرف صاحب استثمار أو فريق مستثمرين زراعيين.

ـ العمليات المجمعة للتأهيل العَقاري opérations groupées d'aménagement foncier. نقل أراض زراعية وإعادة تجميعها في محيط معين تقوم بهما السلطات العامة من أجل تحقيق تحسين للبنيات الزراعية، ويعطيان المشاركين فيهما الحق في مساعدات خاصة من الدولة.

عَقاريّ Immobilier

صفة مصاغة من البادئة in ومن mobilier *منقول.

● ما له طابع *مال ثابت بالمعنى الشامل (مال ثابت، حق عَقاري، دعوى عَقارية). ضدها منقول.

●2 ـ ما يتعلق بالعقارات (قانون عقاري). مرادفها عقاري foncier. انظر: عيني réel.

العقب: انظر السلالة postérité.

العَقَب Talon

عن اللاتينية talo من talus.

● قسم من ورقة *دفتر يبقى مرتبطاً *بالأرومة بعد انتزاع القسم الآخر، أو *جزء من ورقة دفتر volant، يجب أن يتضمن عبارات متطابقة مع العبارات المدونة في هذا الجزء الآخر (الأمر على هذا النحو في الشيكات، والحوالات البريدية، وأسهم الشركات). انظر: السجل régistre ـ السجل ذو الأرومة registre à souche.

العَقَبة Barrière

اسم مشتق من barre *حرم الجلسة.

● تعبير ملموس مستخدم مجازاً للدلالة على شرط يشكل عقبة أو تطلّباً أو حداً يمليه القانون أو التقاليد.

ـ العقبة المزدوجة double barrière. اسم معطى لنظرية بمقتضاها لا يكون *اتفاق ما (وبشكل أعم نشاط يعود لقانون المنافسة) مشروعاً إلاّ أن تكون مشروعيته مقبولة في القانون المجموعي وفي القانون الوطني أو القوانين الوطنية المطبقة معاً. مثلاً اتفاق يستفيد من *إعلان عدم إمكانية التطبيق على الصعيد المجموعي يمكن أن يكون محظوراً على الصعيد الوطني على أساس القانون الداخلي.

ـ العقبة العادية barrière simple. فرضية معاكسة لا يمكن بمقتضاها لنشاط كهذا يقع في حقل تطبيق القانون المجموعي أن يجري تفحصه بالنسبة إلى القانون الوطني.

العَقَبة أو المانع Empêchement

اسم مشتق من الفعل empêcher، منع، حال دون، عن اللاتينية impedicare: أوقع في الفخ (pedica).

●1 ـ عقبة واقعية أو قانونية أمام إنجاز مهمة ما. قارِنْ بـ *القوة القاهرة force majeure، الحدث الفجائي cas fortuit، العذر excuse، سبب التسويغ motif.

ـ العقبة *الشرعية empêchement légitime. واقع يسوّغ عدم تنفيذ موجب على عاتق المساعد القضائي أو الغير (مثلاً عقبة obstacle، خارجة عن إرادة الخبير، من شأنها، تأخير إتمام مهمته؛ استحالة الانتقال بالنسبة إلى الشاهد؛ سر مهني يتعارض مع الاطلاع على مستند من جانب الغير).

●2 ـ (عام). بصورة أخص عقبة موقتة أو نهائية أمام حائز وظيفة عامة لممارسة وظيفته بشكل طبيعي.

ـ مانع الزواج empêchement à mariage.

أ/ بالمعنى الواسع (تطبيق موروث من تقليد القانون الكنسي وغير وارد في القانون المدني) أي مانع لعقد الزواج متأتٍّ عن عدم توافر شرط يفرضه القانون.

ب/ بصورة أخص مانع أمام الأشخاص يحظر الزواج إمّا بأي شخص آخر (وجود زواج لم يحل بعد) وإمّا بين أشخاص معينين (قرابة أو نسابة من الدرجة المحظرة)، غير أنه يمكن، في بعض الحالات، رفع المانع عن طريق الإعفاء (عدم البلوغ).

ـ المانع *المُبْطل empêchement dirimant ـ مانع يعاقب عدم احترامه *بُطلان الزواج (*المطلق أو *النسبي).

ـ العقبة أمام القاضي empêchement d'un magistrat. أي سبب يضع القاضي في استحالة ممارسة وظائفه موقتاً (إذا تم تعيين بديل عنه ضمن الشروط التي يحددها القانون)، وإمّا في استحالة القيام بعمل خاص (عند ذلك يمكنه تفويض قاضٍ آخر إذا كان القانون يسمح بذلك).

ـ المانع *الحاظر (أو الحاظر ليس إلاّ) empêchement prohibitif (ou simplement prohibitif). مانع يجب أن يحول دون الزواج إذا وجد، غير أنه لا يمكن أن يمنعه، ذلك بأن الانتهاك لا يعتبر خطيراً بما فيه الكفاية لبُطلان الزواج المعقود (عن تعمد أو عن غلط) رغماً عن هذا المانع (مثلاً عدم مراعاة مهلة الترمل)، ما عدا الغرامة التي تستهدف مأمور الأحوال الشخصية. انظر: المعارضة أو الاعتراض opposition، الرأي غير الرسمي avis officieux.

عقد إنشاء الشركة: انظر المجتمع société.

العَقْد الأوّلي — Avant-contrat

avant مشتقة من اللاتينية ab وante (قبل). انظر: العقد contrat.

● تعبير فقهي يدل إمّا على عقود حقيقية (أصلية) ـ وعد بدون قيد أو شرط بالعقد (مثلاً وعد بالبيع أو الإيجار)، عقد تمهيدي ببيع عقار للبناء ـ وإمّا بصورة أعم أو أكثر غموضاً على أي نوع من الاتفاقات* التمهيدية المعقودة عقب *مفاوضات بطريقة غير شكلية في أغلب الأحيان (عن طريق الهاتف مثلاً) من أجل إبرام لاحق لاتفاقية أكثر شكلية عموماً، وإنما تولد، على الأقل بصفة موقتة، التزاماً (اتفاق مبدئي، مذكرة تغطية في شأن التأمين). انظر: التسوية compromis.

عَقْد إيجار السفينة — Charte-partie

انظر الميثاق charte. partie: متقاسم، اسم مفعول مؤنث من partir بالمعنى الأوّلي لقاسم partager عن اللاتينية partiri. ويأتي التعبير من كون النسختين طبق الأصل للعقد سبق أن نظمتا في ورقة واحدة كانت تنفصل فيما بعد إلى ورقتين مستقلتين.

● عمل خطي يضع شروط عقد *إيجار السفينة ويتضمن التزامات الفريقين. قارِنْ بـ سند الشحن connaissement.

عَقَدَ التسوية — Compromettre

عن اللاتينية compromittere.

●1 ـ (معنى تقني للتحديد بدقة). عقد تسوية تحكيم.

●2 ـ اعتدى على السلامة المعنوية لأحد الأشخاص، أدخله في وضع يخشى أن يعرّضه للملاحقات أو لتشويه سمعته.

●3 ـ أثّر بشكل خطير (بالنسبة إلى مؤسسة أو استثمار) في حظوظ النجاح؛ قاده إلى الفشل.

عَقْد التفويض: انظر العُهْدَة commission.

عَقْد تقديم المهارة Franchisage

اسم مذكّر (لفظة جديدة). تعبير جاء، عن طريق الفرنسة، بديلاً عن الانكليزية franchising (قرار 29 تشرين الثاني 1973).

● عقد ـ يسمى أيضاً عقد *الإعفاء franchise ـ يتعهد بموجبه شخص يسمى *مقدم المهارات بأن ينقل مهارة إلى شخص آخر يسمى *المستفيد من تقديم المهارة، وأن يجعله يتمتع بعلامته، واحتمالياً بأن يجعله، على أن يتعهد المستفيد من تقديم المهارة بالمقابل باستثمار المهارة، يستخدم العلامة واحتمالياً التموّن من مقدم المهارات (عموماً مع تعهد بالحصرية بالنسبة إلى حصته في التموّن). انظر: التسويق commercialisation. قارِنْ بـ المسار التِقاني (عقد نقل ـ) (contrat de transfert de) processus technologique.

العقد الثانوي Sous-contrat

انظر: العقد contrat.

● تسمية شاملة تدل على أي اتفاقية ثانوية (إجارة ثانوية، مقاولة من الباطن، توكيل ثانوي، الخ) إذا عقدت بعد اتفاقية أصلية تكون بطبيعتها منسوخة عنها، في ما يتعلق بموضوع هذه الاتفاقية كلياً أو جزئياً (بالأماكن المؤجرة، وبالعمل المستقل، وبالمهمة)، وإنما بين أحد الفريقين الأصليين (المستأجر الأصلي، المقاول الأصلي، الوكيل الأصلي) وشخص ثالث (مستأجر ثانوي، مقاول من الباطن، وكيل ثانوي)، تخلق بين المتعاقدين الثانويين علاقات قانونية جديدة بدون أن تمحو العلاقات التي نشأت في أساس العقد الأصلي بين فريقيه، وإنما بدون أن تستبعد العلاقات المباشرة التي يمكن أن تولد ـ وفقاً لما تنص عليه الاتفاقيات الخاصة أو القوانين الخاصة ـ بين الفريق الأصلي الذي بقي أجنبياً عن العقد الثانوي (المؤجر، صاحب العمل المستقل، الموكّل الأساسي) والمتعاقد الثانوي وهو شخص ثالث بالنسبة إلى العقد الأصلي. قارِنْ بـ *العقد الأوّلي avant-contrat. انظر: التفرغ cession.

عقد الغرر Jeu

عن اللاتينية jocus.

●1 ـ عقد صدفوي يتعهد بموجبه كل من الفرقاء بالقيام لصالح الفريق الذي سينتصر على الآخرين في منافسة تقوم بينهم في أي شكل كان (ومبنية في آن معاً على اللياقة البدنية أو المهارة الفكرية أو على الصدفة) بتقديم معين: تسليم شيء ما أو مبلغ من المال، إتمام عمل أو الامتناع عن عمل.

●2 ـ بالتعميم أي تركيبة يخاطر فيها المشاركون بمبلغ من المال على أمل تحقيق ربح

بواسطة بعض الأحداث الصدفوية كتغيرات أسعار السلع مثلاً، أو نتيجة مباراة رياضية أو ارتسام رقم في *يانصيب. قارِنْ بـ المراهنة pari، الثروة fortune، الصدفة aléa.

عقد الكفالة Cautionnement

اسم مشتق من الفعل cautionner كفل. انظر: الكفيل caution.

●1 ـ عقد يلتزم *الكفيل بمقتضاه تجاه الدائن. انظر: الأمن الشخصي sûreté personnelle. قارِنْ بـ التضامن solidarité.

●2 ـ إيداع نقد أو قيم بصفة رهن كضمان لديون احتمالية. مثلاً كفالة منصوص عليها تعاقدياً (بدل إيجار مسلم سلفاً للمؤجر لضمان المبالغ التي ستستحق في نهاية الإيجار) أو في الأنظمة (كفالة بعض الموظفين). انظر: الأمن العيني sûreté réelle.

العقد المركّب Ingénierie

اسم مؤنث، لفظة جديدة عن طريق فرنسة التعبير الانكليزي engeneering، عن الفرنسية ingénieur (قرار 12 كانون الثاني 1973).

● عقد مركّب يجمع بين *مقاولة وإجازة براءة ونقل *المهارة يتعهد فيه المقاول تجاه الآمر بالعمل بتصوّر وحدة صنع وتركيبها وجعلها تعمل. انظر: المهارة knowhow.

العقد المضاد Contre-lettre

تعبير مصاغ من contre ضد، مضاد، وlettre كتاب.

● عقد سري في الصورية يحوي الإرادة الحقيقية للفرقاء ويتفوق، بين الفرقاء، على العقد *الظاهر الذي يختلف عنه والذي أظهروه (إلاّ أن يكون العقد المضاد باطلاً)، إلا أنه، بسبب طابعه *المستتر، ليس له أي مفعول تجاه الأشخاص الثالثين. مثلاً عقد مضاد يزيد ثمن البيع المصرح عنه (انظر: الإخفاء dissimulation) أو يبين الطبيعة الحقيقية للعملية (انظر: الستر déguisement)، أو يعين المرسل إليه الحقيقي. انظر: *تسخير الشخص interposition de personne، مستتر déguisé، صوري simulé، الإنسان ـ فاقد الشخصية homme de paille.

●2 ـ في شأن عقد الزواج عمل يعدّل الاتفاقيات الزواجية قبل عقد الزواج ويخضع لصحته والاحتجاج به لشروط قاسية (أن يكون، على وجه الخصوص، معقوداً في أشكال عقد الزواج عينها).

عقد المقاولة من الباطن Sous-traité

اسم. انظر: المقاولة من الباطن sous-traitance.

● هو، في *المقاولة من الباطن، العقد الذي يؤسس مهمة المقاول من الباطن ويعينها. مرادفه عقد المقاولة من الباطن contrat de sous-traitance.

العقد الملحق Additif

اسم من اللاتينية additivus من additio.

عقد *إضافي (المعنى 2). انظر: الملحق التعديلي أو الإضافي avenant، ملحق الوصية codicille، البروتوكول protocole، التعديل modification، الملحق annexe، مُضاف intercalaire.

العقد Contrat

عن اللاتينية contractus من contrahere: جَمَع، أبرم.

●1 ـ (معنى معين). نوع من *الاتفاقيات موضوعها إنشاء الموجَب أو نقل المِلْكية (مثلاً إيجار، بيع)؛ يتعارض بهذا المعنى مع *مصادر الموجبات الأخرى، الجريمة، وشبه العقد. انظر: العمل القانوني acte juridique، المتعاقد contractant، الفريق partie، تعاقدي contractuel، متعاقد عليه contracté، الرضا المتبادل mutuus consensus. ضده الاتفاق على إلغاء العقد distrat، التباين المتبادل mutuus dissensus.

●2 ـ أحياناً مرادف *لاتفاقية؛ يتعارض تقليدياً بهذا المعنى وباعتباره إبداء *استقلالية الإرادة الفردية مع *قانون و*حكم. قارِنْ بـ الشرط clause، الاشتراط stipulation، الميثاق pacte، الاتفاق accord.

●3 ـ في الممارسة *مستند خطي معدّ لإثبات اتفاق الفريقين المتعاقدين. انظر: العمل acte، الفقرة 3 ـ *العمل التوثيقي acte instrumentaire.

ـ العقد المسمى لحساب المؤلف contrat dit à compte d'auteur. انظر: المملك auteur ـ المملَّك ـ المؤلف (العقد المسمى لحساب ـ) auteur (contrat dit à compte d').

ـ العقد الإداري contrat administratif. وصف للعقود التي يكون فيها أحد الفرقاء، من حيث المبدأ، شخصاً عمومياً ويعود النظر فيها للقضاء الإداري إمّا بموجب إسناد قانوني بالصلاحية، وإما لأنها تتناول تنفيذ *مرفق عام بحد ذاته أو تتضمن شرطاً غير مألوف من القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية droit commun.

ـ عقد التنفيذ المتتالي contrat à exécution sucessive. اسم معطى للعقود التي يقوم فيها أحد الفريقين على الأقل بتنفيذ موجباته في آجال متدرجة بانتظام (مثلاً تأديات دورية لبدلات الإيجار من جانب المستأجر، أو الأجور من قبل المستخدم، أو مستحقات البيع العمري من جانب الشاري المدين بالدخل)، ويكون الفريق الآخر قد سبق له أن أعطى

تقديمه نهائياً (مثلاً البائع الدائن بالدخل في البيع لقاء الدخل العمري) أو يؤدي تقديمه إمّا بشكل دائم (تمتع بالسكن بالنسبة إلى المؤجر) وإمّا بوتيرة مختلفة (تقديم العمل للمستخدِم).

ـ العقد الغرر أو الصدفوي contrat aléatoire. انظر: صدفوي aléatoire (العقد الـ) aléatoire (contrat).

ـ العقد المجاني contrat à titre gratuit. انظر: مجاني gratuit. قارِنْ بـ بلا مقابل bénévole، الإحسان bienfaisance.

ـ العقد بعوض contrat à titre onéreux. انظر: بعوض onéreux.

ـ العقد الثنائي الجانب contrat bilatéral. انظر ثنائي الجانب bilatéral (المعنى 2)، *ملزم للطرفين synalagmatique.

ـ العقد الإطار contrat cadre. اتفاق أساسي معدّ لكي يسوس اجمالياً خلال فترة معينة علاقات الذين عقدوه بتحديد الشروط الأساسية للعقود التي ستعقد في المستقبل بينهم بالنسبة إلى موضوع ما، بحيث أن هذه الشروط هي، في الإطار المحدد على هذا الشكل، تطبيق للاتفاق الأصلي.

ـ العقد الجماعي contrat collectif. انظر: جماعي collectif.

ـ عقد المعاوضة contrat commutatif. نوع من العقود *بعوض يعرّف فيه الفريقان، بخلاف عقد الغرر، منذ الآونة التي يتعاقدان فيها مدى التقديمات المتبادلة التي عليهم تأمينها.

ـ العقد التوافقي contrat consensuel. انظر: توافقي consensuel.

ـ العقود المقرنة contrats couplés. انظر: مقرنة (العقود الـ) couplés (contrats).

ـ عقد الإذعان contrat d'ahésion. انظر: الانضمام adhésion.

ـ عقد التدرب contrat d'apprentissage. انظر: التدرب (عقد ـ) approntissage (contrat d').

ـ عقد التفتيش contrat d'audit. انظر: التفتيش audit.

ـ عقد المبرة أو الإحسان contrat de bienfaisance. انظر: الإحسان (عقد ـ) bienfaisance (contrat de).

ـ عقد النشر contrat d'édition. انظر: النشر (عقد ـ) édition (contrat d').

ـ عقد الصيانة contrat de maintenance. انظر: الدعم أو الإمداد maintenance عقد الصيانة.

ـ عقد الزواج contrat de mariage. عقد يجري أمام الكاتب العدل قبل *الزواج

يحدد فيه الخطيبان نظام أموالهما خلال الزواج، إمّا بالإسناد إلى نظام القانون العام *لشيوع الأموال القانوني بين الزوجين (لتبنّيه أو، في أغلب الأحيان، لتعديله)، وإمّا باعتماد *نظام زوجي آخر (مثلاً فصل الأموال)، ويمكن أن يحوي أحكاماً أخرى مختلفة (تبرعات موجهة إلى الزوجين أو بين الزوجين) انظر: المجموعة communauté ـ الشيوع في الاتفاقيات الزواجية libéralité des conventions matrimoniales، شيوع أموال الزوجين الاتفاقي communauté conventionnelle، البائنة dot، العقد المضاد contre-lettre، قابلية التغيير أو التعديل mutabilité، *تبدّل النظام الزواجي changement de régime matrimonial.

ـ عقد التقدم contrat de progrès. وصف يعطى أحياناً لبعض الاتفاقيات الجماعية المتعلقة بالأجور في القطاع العام.

ـ عقد التقديم contrat de représentation. انظر: التقديم (عقد ـ) représentation (contrat de).

ـ العقد المِفضال contrat désintéressé. مرادف لعقد *الإحسان أو المبرّة. انظر: بلا مقابل bénévole. قارِنْ بـ مجاني gratuit.

ـ عقد التضامن contrat de solidarité. انظر: التضامن (عقد ـ) solidarité (contrat de).

ـ عقد المقاولة من الباطن contrat de sous-traitance. انظر: المقاولة من الباطن sous-traitance.

ـ عقد الدولة contrat d'Etat. عقد يُبرم بين دولة ذات سيادة وشخص خاص. انظر: التدويل internationalisation (المعنى 3).

ـ عقد نقل المسار التقاني contrat de transfert de processus technologique. انظر: المسار التقاني (عقد نقل ـ) processus technologique (contrat de transfert de).

ـ عقد النقل contrat de transport. انظر: النقل (عقد ـ) transport (contrat de).

ـ عقد العمل contrat de travail (قديماً إيجار الخدمات). عقد يضع بموجبه شخص ما قوة عمله تحت سلطة شخص آخر مقابل أجر؛ يمكن أن يُبرم لمدة محددة (سنة مثلاً) أو غير محددة، وفي هذه الحالة يمكن إنهاؤه بالإرادة غير المقيدة في أي لحظة بعد توجيه إخطار.

ـ العقد الناجز contrat en main. اسم يعطى للعقد الذي ينص على اشتراط شاذ يعفي المكتسب من مصاريف العقد (تسجيل، نقل) المضافة إلى ثمن البيع.

ـ العقد *غير المسمى contrat innomé. تعبير يستخدم للدلالة على جميع العقود التي، وهي ثمار تصور الممارسة، تخضع، في حال عدم وجود *تسمية خاصة ونظام

خاص في القانون، للقانون العام للعقود، بخلاف العقود الخاصة المسماة (إيجار، بيع، الخ.).

ـ العقد الدُولي contrat international. انظر: دُولي international.

ـ العقد *القضائي.

أ/ عقد ينشئه الفريقان أمام القاضي خلال مجرى الدعوى حول مسألة منازع فيها (عموماً في شكل *مصالحة أو عدول أحادي الجانب). قارِنْ بـ القضاء الرجائي juridiction gracieuse. انظر: غير قضائي extrajudiciaire.

ب/ تعبير فقهي يدل على *الخصومة (رباط يعقده الفريقان أمام القاضي).

ـ العقد المسمى contrat nommé. انظر: مسمى nommé. ضده عقد غير مسمى.

ـ العقد العيني contrat réel. انظر: عيني (العقد الـ) réel (contrat).

ـ العقد بدون قانون contrat sous loi (دُولي خاص). عقد يعود نظامه لإرادة الفريقين وحدها ويكون بمنجى من قواعد النزاع ولا يخضع لأي قانون دَولي.

ـ العقد الرسمي contrat solennel. انظر: رسمي solennel.

ـ العقد المتتالي contrat successif. أحياناً مرادف لعقد التنفيذ المتتالي. انظر أعلاه.

ـ العقد الملزم للطرفين contrat synallagmatique. انظر: ملزم للطرفين synallagmatique.

ـ العقد النموذجي contrat type.

أ/ نوع من عقود الإذعان تحضره سلفاً المؤسسات الكبرى (مصارف، شركات تأمين، الخ، على صعيد المنظمات المهنية) في شكل نموذج يتضمن الشروط العامة لعقد لا يستمد، على الأقل نظرياً، قوته الإلزامية إلاّ من استعادته في عقود فردية.

ب/ بصورة أخص نموذج عقد ذي طابع نظامي يُفرض على جميع الذين يبرمون عقوداً من هذا النوع (يجري الكلام عندها في حالات معينة على عقود إدارية نموذجية). مثلاً العقود النموذجية المتعلقة بأجرة الأرض الزراعية وبالمزارعة والمنظمة في كل محافظة من قبل اللجنة الاستشارية للإيجارات الريفية.

ـ العقد الأحادي الجانب contrat unilatéral. انظر: أحادي الجانب unilatéral.

العقل Raison

عن اللاتينية ratio.

● 1 ـ أهلية طبيعية في التمييز، جدارة في الفهم. قارِنْ بـ الإرادة volonté، الرضا consentement، النية intention، الموارد facultés ـ القوى العقلية facultés mentales،

التلف أو الإفساد أو التزييف altération، الروح esprit.

ـ سن التمييز âge de raison. سن (غير محددة قانوناً) يبدأ القاصر اعتباراً منها في فهم مدى أعماله، وتتوقف واقعياً، بالنسبة إلى كل واحد، على يقظة فكره (عموماً من 5 إلى 7 سنوات).

●2 ـ تمييز ما هو صحيح وما هو ممكن؛ جدارة، في ما هو قابل للتحقيق، في اختيار ما هو حسن. انظر: الإنصاف équité.

●3 ـ في شكل أكثر موضوعية التوافق مع العقل (المعنى 2)؛ ما تكشفه ممارسة المَلَكة السابقة؛ ما يأمر به إدراك الأشياء، الفطنة في الأوضاع؛ ما يوحي به ضمير يقظ (مطّلع، واضح، صافٍ)؛ ما يتوافق مع الحس السليم: *الحكمة بحد ذاتها. ما تضيفه الدقة على الهندسة أو تطرحه منها. قارِنْ بـ الحكمة sagesse، الاعتدال modération.

●4 ـ *سبب التسويغ، علة الوجود، التفسير.

ـ علة القانون raison de la loi (ratio legis). اعتبارات تحمل المشترع على سنّ قاعدة ما. انظر: التماثل analogie، البرهان argument، الأجل fin.

●5 ـ تسويغ، مشروعية (ادعاء أو قرار). مثلاً بسبب، بحق: المرادف بوجه حق، عن صواب. انظر: القانون Droit، الانصاف équité، العدالة أو القضاء jusitce، الأس fondement، الذريعة prétexte.

●6 ـ أحياناً مرادف *للتعليل (لحظة تعليل). انظر: البرهان argument، الدعم moyen.

ـ بكونه عن وجه حق en tant que de raison. بقدر ما يسوّغه تحليل عقلي (مع الأخذ في الحسبان الطريقة وطابعها الخاص)، تدبير *عاقل ومرن يُستخدم كنمط إحالة أو أداة *تماثل كي تطبق على مادة ما القاعدة المنصوص عليها في مادة أخرى أو توسيعها على حالة غير منصوص عليها. انظر: الصمت أو السكوت silence، الثغرة lacune، التفسير interprétation، التطبيق application.

●7 ـ في بعض التعابير (طلب إرضاءه demander raison، اسم الشركة raison sociale) موجَب التبعة ـ أمام القضاء عند الحاجة ـ عن الأعمال (عن الديون على وجه الخصوص). انظر: التبعة (المسؤولية) responsabilité، الوعد engagement.

العقوبة العسكرية: انظر الإقالة destitution.

العقوبة Peine

عن اللاتينية poena من اليونانية ποινή.

●1 ـ قِصاص يفرضه القانون من أجل الوقاية، وعند الاقتضاء من أجل قمع الاعتداء

على النظام الاجتماعي الذي يوصف بالجريمة (لا عقوبة بدون قانون [بدون نص])؛ قِصاص يفرضه القاضي الجزائي في الشأن الجزائي استناداً إلى القانون (عقوبة محكوم بها). انظر: المعاقبة sanction، الإدانة condamnation، العقوبة pénalité، العقاب punition، الردع répression، تدبير الأمن mesure de sûreté، *تطبيق العقوبة application de la peine، السياسة الجنائية politique criminelle، اقتراح التعديل amendement، المِثالية exemplarité.

ـ العقوبة *التابعة peine accessoire. لاأهلية تتبع آلياً الإدانة بسبب جرم محدد (محدودة أحياناً في الحالة التي تتجاوز فيه هذه الإدانة مستوى معيناً). مثلاً تجر الإدانة بالسرقة إلى اللاأهلية ليكون المدان مصرفياً؛ فإذا تجاوزت ثلاثة أشهر بدون وقف تنفيذ فهي تحول دون مهنة صناعية أو تجارية. قارِنْ بـ العقوبة الإضافية peine complémentaire. انظر: العقوبة الأصلية peine principale (أدناه).

ـ العقوبة البدنية peine afflictive. عقوبة *جنائية من القانون العام غالباً ما تسمى بدنية وشائنة (كل عقوبة بدنية هي أيضاً شائنة) بخلاف العقوبات الشائنة وحسب (انظر أدناه)؛ يدخل في هذه الفئة: الحبس الجنائي المؤبد مع الشغل أو لمدة معينة، الاعتقال الجنائي المؤبد أو لمدة معينة.

ـ عقوبة *الإعدام peine capitale. العقوبة *بالموت. انظر: الإبطال abolition.

ـ العقوبة الإضافية peine complémentaire. عقوبة يمكن أن تضاف إلى العقوبة *الأصلية عندما ينص عليها القانون ويحكم بها القاضي (هو مجبر على ذلك إذا كانت العقوبة الإضافية «إلزامية»؛ والأمر على غير ذلك إذا كانت «اختيارية»). مثلاً *منع الإقامة، المصادرة، *الحرمان من بعض الحقوق المدنية، أو المتعلقة بالمواطن أو الأسرة، سحب رخصة السوق، الوصاية الجزائية، نشر القرار، الخ. تقال أحياناً بطريقة منتقدة في *العقوبات التابعة (انظر أعلاه).

ـ العقوبة *الجنحية peine correctionnelle. عقوبة ينشئها القانون على هذا النحو في الشأن الجنحي (العقوبتان الأصليتان هما الغرامة التي تفوق 2000 فرنك والحبس لمدة تفوق الشهرين). تناظر في السلّم القانوني للعقوبات درجة الخطورة الوسيطة بين العقوبات الجنائية والمخالفات. انظر: *الجريمة بالمعنى الضيق délit stricto sensu.

ـ العقوبة الجنائية peine criminelle. عقوبة ينص عليها القانون على هذا الشكل وهي إمّا بدنية وشائنة، وإمّا شائنة وحسب، وتناظر في سلّم العقوبات القانوني الدرجة الأعلى في الخطورة (قارِنْ بـ العقوبة الجنائية والعقوبة الجنحية peine criminelle et correctionnelle).

ـ العقوبة المخالفية peine de police (ou peine contraventionnelle). عقوبة ينص عليها القانون كذلك في شأن المخالفة والعقوبتان الأصليتان هما الغرامة التي لا تتجاوز

2000 والحبس لمدة لا تزيد عن شهرين، وتناظر، في سلّم العقوبات القانوني، الدرجة الدنيا من الخطورة (قارِنْ بـ العقوبة الجنحية والعقوبة الجنائية). انظر: المخالفة البسيطة simple police.

ـ عقوبة الاستبدال peine de substitution. انظر: الاستبدال (عقوبة ـ substitution (peine de).

ـ العقوبة *التأديبية peine disciplinaire. عقاب تملكه (أو تفرضه) السلطات المزودة *بالسلطة التأديبية لمعاقبة التقصير المنصوص عليه بالنسبة لسير عمل الفريق.

ـ العقوبة الشائنة peine infamante. هي العقوبة الشائنة وحسب (نفي وتجريد مدني) بخلاف العقوبات البدنية والشائنة.

ـ نظرية العقوبة المسوَّغة théorie de la peine justifiée. نظرية يجب بمقتضاها مع ذلك، عندما ترتكز الإدانة على غلط قانوني (مثلاً في ما عنى العقوبة الواجبة التطبيق أو الوصف الصحيح للجرم)، رد طعن النقض بسبب عدم وجود مصلحة إذا كان الشخص المدان هو بالضبط الشخص المذنب وإذا كانت العقوبة المحكوم بها هي العقوبة التي يمكن الحكم بها قانوناً.

ـ العقوبة العسكرية peine militaire. عقوبة خاصة في قانون العقوبات العسكري غير موجودة في قانون العقوبات العام. مثلاً خسارة الرتبة.

ـ العقوبة *النقدية peine pécuniaire. عقوبة تطال المذنب في ذمته المالية. مثال ذلك *الغرامة، و*المصادرة. قارِنْ بـ العطل والضرر dommages et intérêts، التعويض réparation، التعويض indemnité.

ـ العقوبة السياسية peine politique. نوع من العقوبة الجنائية يطال، بخلاف عقوبة القانون العام، جرائم سياسية؛ يدخل في هذه الفئة: الاعتقال الجنائي المؤبد أو لمدة معينة (منذ عام 1960)، و*النفي و*التجريد المدني. وقد وُجد، منذ عام 1849 حتى عام 1960، *النفي في حرم محصن والنفي العادي.

ـ العقوبة *الأصلية peine principale. عقوبة تطال الجرم الذي يعتبر الشخص الملاحق مرتكبه والتي على القضاء الحكم بها إلاّ أن يعلن أن هذا الشخص «معفى من العقوبة» استناداً إلى المادة 469 ـ 1 من قانون الإجراء الجزائي الفرنسي، أو إلى *عذر مُجلٍ. ويتضمن سلّم العقوبات لائحة العقوبات الأصلية، وحسب؛ إن العقوبة الأصلية المحكوم بها تتيح تحديد طبيعة الجرم. انظر: الجناية crime، الجريمة délit، المخالفة contravention.

ـ العقوبة المانعة للحقوق peine privative de droits. عقوبة موقتة على وجه العموم

تُنزَل بالمدان في ممارسة بعض الحقوق أو بعض النشاطات. مثلاً منع ممارسة المهنة، سحب رخصة السوق.

ـ العقوبة المانعة للحرية peine privative de liberté. عقوبة موقتة أو أبدية تحرم المدان من حرية الانتقال على هواه وتفرض سجنه مع التسجيل في محضر إدخاله السجن. ليست في تمانع مع التنفيذ في الهواء الطلق (الإصلاحيات الزراعية) حتى مع أذونات انتقال مسوّغة خارج السجن خلال النهار (*نصف حرية).

●2 ـ تدل أحياناً على معاقبة تُفرض في الشأن المدني (لا الجزائي) وإنما بصفة *عقاب (وليس بصفة تعويض).

ـ العقوبة الخصوصية peine privée. خسارة تنزل بصفة *عقاب *قِصاصي في الحالات التي يحددها القانون بفاعل تصرفات غشية، وتتم عموماً على حساب شريك في التعاقد أو وريث مع غيره (التصريح الكاذب المتعمد، *الاختلاس، *إخفاء التركة أو الأموال المشتركة بين الزوجين) وتذهب فائدتها (ومن هنا النعت بالخاص) لضحية هذه التصرفات التي تتلقى، في النهاية، منفعة تفوق الضرر الذي أصابها. مثال ذلك على الوريث مرتكب إخفاء التركة أن يتخلى لصالح دائنيه عن حصته في الأشياء التي أخفاها أو اختلسها؛ تبقى العلاوات من حق المؤمَّن في حالة التصريح الكاذب المتعمد من جانب المؤمِّن. قارِنْ بـ *العقوبة المدنية pénalité civile، الغرامة amende.

●3 ـ مبلغ جزافي مشترط بصفة عطل وضرر على عاتق المتعاقد الذي يتخلف عن تنفيذ موجبه. انظر: جزائي pénal ـ البند *الجزائي clause pénale.

العقوبة Pénalité

اسم مشتق من pénal، *جزائي، عقابي.

●1 ـ تعبير يستخدم عموماً كمرادف *للعقوبة peine ويمكن أن يدل إمّا على *معاقبة جزائية، أو على *عقوبة خاصة.

●2 ـ بشكل أخص معاقبة تطبق على الجرائم كالغرامات والحقوق المضاعفة. مثلاً: غرامة التأخير.

ـ العقوبة المدنية pénalité civile. تعبير شامل يتضمن مجموعة العقوبات المدنية التي لها وظيفة *قِصاصية أو *تهديدية وليست *تعويضية. مثال ذلك الغرامة المدنية، *التغريم المالي، عقوبة الإخفاء والاختلاس.

●3 ـ أحياناً مرادفة للعقبة أو الإعاقة. انظر: المعاقبة pénalisation، التمييز discrimination.

العُقوق Ingratitude

عن اللاتينية ingratitudo من الصفة ingratus: عاقّ.

● انتهاك واجب الاعتراف بالجميل المفروض على الموهوب له، أو الموصى له، تجاه من أسدى إليه جميلاً يؤدي إلى *الرجوع عن التبرع في الحالات الخطيرة التي يعددها القانون: اعتداء على حياة الواهب أو الموصي، رفض الأقوات أو النفقة، الخ. قارِنْ بـ سقوط حق الوراثة indignité. انظر: الشتيمة injure.

العلاقة: انظر الرباط lien؛ الرد rapport.

العلاقة (العلاقات) Relation (s)

عن اللاتينية relatio: علاقة، من الفعل referre ردّ إلى.

●1 ـ علاقات قانونية وواقعية أو واقعية بين شخصين أو عدة أشخاص؛ روابط (قانونية أو غير قانونية) تجمعهم. مثال ذلك علاقات عائلية أو زواجية، علاقات أعمال، علاقات الولد الشخصية مع جدوده.

ـ علاقة العمل relation de travail. علاقة قانونية تربط المستخدِم بالأجير ولها مصدرها في العقد دائماً على وجه التقريب.

ـ العلاقات الدبلوماسية relations diplomatiques. علاقات تقيمها الدول، عن طريق *موظفين دبلوماسيين تعتمدهم، بعضها مع بعضها الآخر.

ـ العلاقات الخارجية relations extérieures. تعبير يعادل التعبير التقليدي *للشؤون الخارجية.

ـ العلاقات المهنية relations professionnelles. مجموعة العلاقات الجماعية القائمة بين المستخدِمين من جهة أولى، ومن جهة ثانية بين العمال وممثليهم (مفاوضات، مؤسسات متساوية التمثيل، مؤسسات تمثيلية لِملاك الموظفين، أنماط تسويات الخلافات).

●2 ـ تقديم تقرير بواقعة ما، عرض عملية ما ونتيجة هذا العمل (*التقرير). قارِنْ بـ الإعلان déclaration، المحضر procès-verbal، إثبات الحالة constat، الجزء من مؤلف livre ـ سجل السفينة livre de bord.

●ظ ـ عمل *الإسناد إلى ما جرت *الإحالة عليه. انظر: الوشاية délation.

ـ رد *اليمين relation de serment (relatio jus jurandi). قيام المتقاضي الذي طُلب إليه حلف اليمين ورفض ذلك برد حلفان اليمين بدوره إلى خصمه لتفويض الأمر إليه.

العلامة: انظر الشعار insigne.

العلامة التجارية Label

عن الإنكليزية label المأخوذة هي نفسها من الفرنسية القديمة label (شكل آخر لـ lambel: مِزَقة[1]).

● *إشارة مميزة تلصق على إنتاج معدّ للبيع أو ترافق خدمة وتضمن نوعية معينة للإنتاج (مادة أولية، متانة، اختبارات للانتاج...) أو بعض خاصيات الخدمة (منافع اجتماعية مقدمة للعمال أو المستخدَمين)؛ تسمى أحياناً *علامة نِقابية كذكرى للعلامات الطائفية المهنية القديمة. انظر: جماعي collectif ـ جماعية (العلامة الـ ـ) collective (marque).

ـ العلامة العمالية label ouvrier. علامة تلصقها نِقابة عمالية تشهد على احترام المستخدِم لأحكام التشريع الاجتماعي والاتفاقيات الجماعية.

ـ علامة أرباب العمل label patronal. علاقة يلصقها صاحب المؤسسة تضمن منشأ الصنف المصنوع أو المباع وجودته من جانب المؤسسة.

العلامة أو المؤشر Indice

عن اللاتينية indicium من index* فهرس.

●1 ـ عنصر بيّنة يرتكز على واقعة أو حدث أو حاجة أو أثر... يفترض التحقق منه وجود واقع للإثبات مرتبط *بقرائن الإنسان؛ يتعارض مع الإشارة في أنه ليس له مصدر متعمد. انظر: بياني indiciaire، التعيين indication.

●2 ـ عنصر موضوعي (ثمن القمح، كلفة البناء مثلاً) تستخدم *قيمته، حسب *التغييرات التي تسجلها، كإسناد إمّا لتحديد ثمن تقديم (موجب مفهرس)، أو لتقدير بعض الظاهرات الاقتصادية (التضخّم). انظر: تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، السلّم المتحرك échelle mobile، إعادة التقدير revalorisation، القيمة النقدية اللاإسمية valorisme monétaire، شرط الذهب clause-or.

ـ مؤشر *كلفة المعيشة indice du coût de la vie. عيّنة منتوجات أو خدمات تعكس كلفة المعيشة، وتصلح كإسناد للأخذ في الحسبان ارتفاع الأسعار من أجل حماية القوة الشرائية لأجور معينة.

ـ شرط المؤشر المتغير clause d'indice variable. شرط يُدرج في عقد تأمين عن الأضرار يربط هذا العقد بمؤشر اقتصادي يُنشر بانتظام بحيث أن رأس المال المؤمَّن والعلاوة، في كل استحقاق، يتكيّفان مع تغيرات المؤشر المقابل لهما.

---

(1) المِزَقة: قطعة قماش.

●3 ـ عنصر واقعي يصلح كمعيار لتحديد ضرائب معينة. انظر الضريبة *البيانية أو القياسية impôt indiciaire.

العلامة Marque

اسم مصاغ من marquer، كلمة لهجية من مصدر جرماني، قريبة من الألمانية merken: لاحظ.

●1 ـ *إشارة ظاهرة توضع على منتوجات أو ترافق بعض الخدمات من أجل تفريقها عن منتوجات أو خدمات صادرة عن مؤسسات منافسة. قارِنْ بـ الختم estampille. انظر: خادع أو مخيّب للأمل déceptif.

ـ العلامة الجماعية marque collective. انظر: جماعي collectif ـ جماعية (العلامة الـ collective (marque)).

ـ العلامة المجموعية marque communautaire. علامة ينتج نظامها عن نظام مجموعي وتتأمن حمايتها عموماً في مجمل السوق المشتركة.

ـ العلامة التجارية marque de commerce. علامة يضعها من يسوّق المنتوج بدون أن يكون صانعه.

ـ علامة الصنع marque de fabrique. علامة يضعها صانع المنتوج.

ـ علامة الخدمة marque de service. هي العلامة التي يضعها من يقدم الخدمة (النقل، تبييض الثياب، المصرف).

ـ العلامة التصويرية أو الشعارية marque figurative ou emblématique. علامة تتكون من خطوط، أو رسوم، أو ألوان، أو رموز، أو دمغات، أو أختام، أو نقوش صغيرة، أو شرائط للحواشي، الخ، حتى يمكن أن تحوي ثلاثة أبعاد (شكل التوضيب أو الوعاء أو المنتوج).

ـ العلامة الاسمية marque nominale. علامة مكوّنة من كلمات أو أحرف أو أرقام (اسم الأسرة، الاسم الجغرافي، تعبير تخيّلي، شعار...)

ـ العلامة النِقابية marque syndicale. انظر: العلامة التجارية label.

●2 ـ تدل في بعض العبارات على أنواع أخرى من *الإشارات.

ـ علامة عدم الاشتراك في التخوم marque de non-mitoyenneté. تفاصيل بناء حائط تبين أن هذا الحائط هو حارم وليس مشتركاً في التخوم. مثلاً غطاء جدار ذي انحدار وحيد، أطناف[1] من جانب واحد. انظر: الاشتراك في التخوم mitoyenneté.

(1) الأطناف: جمع طُنُف، جزء حجري أو خشبي ناتىء من جدار داعم لشيء فوقه.

ـ علامة الكَوْثَل[1] marque de poupe. تعيين للاسم ولمرفأ القيد مدوّن على كوثل السفينة لتفريدها.

العلامة Signe

عن اللاتينية signum.

●1 ـ *علامة indice، عنصر بيّنة. مثلاً علامة الثراء، علامة الحياة. انظر: القرينة présomption.

ـ العلامات الخارجية signes extérieurs. علامات يأخذ بها القانون الضريبي، إمّا لتحديد مطرح[2] الضريبة أو لمراقبة تصريحات المكلفين.

●2 ـ برهنة خارجية. مثلاً علامات الموافقة أو عدم الموافقة التي يعطيها في الجلسة الأشخاص الذين يحضرونها.

●3 ـ إبداء الإرادة، التعبير عن الرضا. مثلاً إشارة من الرأس أو اليد تساوي الالتزام في لعبة، أو رهان، في المزايدات العلنية أو المَضْفِقْ (البورصة). انظر: التوافقية consensualisme، بالإرادة غير المقيدة ad nutum.

●4 ـ عنصر مميز يجري اختياره كعامل تطابق أو تعرّف. قارِنْ بـ العلامة marque، العلامة التجارية label، الشعار (الأحرف الأولى من كلمة ما) sigle، تسمية المؤسسة enseigne، تسمية *المصدر أو المنشأ appellation d'origine، *المنشأ (ذكر ـ) provenance (indication de).

●5 ـ عنصر تشوير (وضع الإشارات)، رمز قاعدة قانونية (منع، سماح)، معيار بادٍ للعيان.

العلانية Notoriété

اسم مشتق من notoire معلوم من الجمهور.

●1 ـ صفة ما هو *معلوم من الجمهور؛ علنية مجمّلة إلى حد ما أو منتشرة إلى حد ما يمكن أن تساهم، كعنصر بيّنة، في إقامة الواقعة التي تحتويها (اختلال عقلي) أو في تكوين شرط حق أو معاقبة، وبالتعميم كمعيار حماية (لاسم مستعار أو علامة) أو عنصر خطأ (سوء سيرة الأم المعروف من الجمهور)؛ والعلانية، المسوّغة عموماً، بخلاف *الظاهر (الغرّار)،

(1) الكوثل: مؤخر السفينة.

(2) مطرح الضريبة assiette de l'impôt. بعضهم يقول صحن الضريبة أو وعائها، وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

والغلط المشترك، هي أقل ظاهرية من اعتراف شركة بظاهر الحال (السمعة)، وهي بالأحرى مكوّنة من مجموع قناعات شخصية مباشرة أكثر مما هي سلسلة إشاعات، *كالتسامع أو الذيوع.

ـ مستند العلنية acte de notoriété. مستند يجمع فيه القاضي رسمياً إعلانات عدة شهود حول واقعة ما معدّة للإثبات (وإنما خارج أي دعوى أو إجراء تحقيق)، أو أحياناً الكاتب العدل أو مأمور الأحوال الشخصية ويعترف القانون له بقيمة مثبتة بصفة بديلة أو أصلية.

●2 ـ أحياناً، شهرة، سمعة فردية. مثلاً (ضمان اجتماعي) صفة خاصة لطبيب تتيح له المطالبة بأتعاب أعلى من التعرفة الاتفاقية.

العلاوة الإضافية Surprime

اسم مصاغ من البادئة sur، ومن prime*علاوة.

● (تأمين). *علاوة إضافية تتوجب إمّا منذ إبرام العقد بالنسبة إلى طارىء خاصياته غير طبيعية وتتجاوز خاصيات الطوارىء المعتادة في التصرفات (انظر: المخاطر غير الطبيعية risque taré) أو، خلال مجرى العقد، في حال *تفاقم المخاطر.

العلاوة على الأجر Sursalaire

اسم مصاغ من sur ومن salaire*أجر.

● (لفظة جديدة). تعبير مستعمل أحياناً للدلالة على إضافة تزاد على الأجر العادي.

العلاوة Prime

عن الإنكليزية praemium المأخوذة هي ذاتها عن اللاتينية praemium، ثمن، مكافأة.

●1 ـ مبلغ من المال يناظر أحياناً المقابل الرئيسي للخدمة المقدمة.

ـ العلاوة المتوجبة (أو غير الصافية أو التجارية) prime chargée (ou brute ou commerciale). مجموع ما يتوجب للمؤمَّن على المؤمِّن (العلاوة الصرف والشحن).

ـ علاوة التأمينات prime d'assurances. مبلغ متوجب على المؤمَّن (بالأصح على المتعاقد أو صاحب التأمين) للمؤمِّن مقابل المخاطر التي تكون على عاتقه يأخذ اسم *اكتتاب في التأمينات المتبادلة؛ مبلغ يُدفع سلفاً في الغالب عن طريق تأديات دورية (علاوة سنوية وأحياناً عُمْرية).

ـ علاوة الجرد prime d'inventaire. علاوة غير صافية، على وجه الخصوص في التأمين على الحياة، تحسم منها مصاريف الاكتساب ومصاريف القبض.

ـ العلاوة المجزأة prime fractionnée. علاوة سنوية تدفع كل نصف سنة أو فصل أو

شهر (تجزئة تشكل مجرد كيفية الدفع).

ـ العلاوة الصرف prime pure. علاوة تناظر القيمة النظرية للمخاطر حسب الإحصاءات أو جداول نسبة الوفيات، بقطع النظر عن «الشحن» الذي يناظر مصاريف مقاولة التأمين جميعاً.

●2 ـ أحياناً *ثمن منفعة خاصة.

ـ علاوة الإصدار prime d'émission. مبلغ من المال على المكتتب بالأسهم أن يدفعه عند الإصدار زيادةً على رأس المال الإسمي للسهم المكتتب به.

ـ صفقة العلاوة marché à prime. عملية، في مَصْفِق (بورصة) القيم، تتم عند استحقاق إحدى التصفيات التالية حيث بإمكان الشاري، مقابل دفع العلاوة، أن يختار بين تنفيذ العقد أو إلغائه. انظر: الجواب réponse ـ إبانة العلاوات réponse des primes.

●3 ـ هدية (زيادة عما جرى الاتفاق عليه)، تقديم إضافي ذو أهمية زهيدة يمنحه أحد المتعاقدين للآخر، مجاناً، وإنما لهدف له فائدة (اجتذاب الزُبُن، تشجيع البيع).

ـ علاوة التأدية prime de remboursement. مبلغ من المال يُدفع لحملة السندات عند تأدية قيمة سنداتهم زيادة على رأس المال الذي دفعوه لدى الاكتتاب بسنداتهم (يساوي في الغالب الفرق بين سعر إصدار السند وقيمته الإسمية). مثال ذلك قيمة العلاوة 20 فرنك عندما يكون السند الصادر بقيمة 480 فرنك هو اسمياً بـ 500 فرنك. وتكون العلاوة 20 فرنك أيضاً إذا كان السند يُسدد بمبلغ 520 في حين أن سعر الإصدار هو 500 فرنك.

ـ البيع مع العلاوة vente avec prime. بيع منظم ممنوع من حيث المبدأ (إلاّ أن تكون العلاوة في شأن حاجات دعائية عادية) يمنح فيه التاجر زبوناً ما لاجتذابه منتوجاً (أو خدمة) مجانياً غير مماثل للتقديم الأصلي. قارِنْ بـ الحصة lot، الثمن prix. انظر: القسيمة العلاوة coupon-prime.

●4 ـ مساعدة مالية تدفعها الدولة لتشجيع بعض العمليات، مثلاً من أجل توجيه الانتاج الزراعي (علاوة الاقتلاع أو القطع، الخ).

ـ علاوات التصدير primes à l'exportation. علاوات تعطى للمنتجين لتشجيعهم على تصدير منتوجات معينة. انظر: الإغراق dumping. قارِنْ بـ الاقتطاع (أوروبا) prélévement.

ـ علاوة المقدمة البنيوية prime d'apport structurel. تعويض تدفعه الدولة في شكل رأس مال أو أقساط سنوية عُمْرية لصاحب *استثمار زراعي يمارس هذه المهنة بصفة رئيسية ويضع نهاية لهذا النشاط فيتنازل عن استثماره مقابل بعض شروط التأهيل البنيوية.

ـ علاوة المغادرة والاستقرار prime de départ et d'installation. تعويض يدفع

للمزارعين فروع مزارعين وأجراء زراعيين يجدون أنفسهم في وضع استخدام محدود ويكتسبون تأهيلاً مهنياً جديداً ويتركون *الزراعة لمزاولة نشاط جديد.

● 5 ـ اسم معطى لمختلف متممات *الأجر.

ـ علاوة المواظبة prime d'assiduité. علاوة يمنحها المستخدِم للأجير لمكافحة التغيبية، غير أنها تخفّض أو تلغى في حال التغيب غير المأذون به.

ـ علاوة الإنتاجية prime de productivité. علاوة جماعية يمنحها المستخدِم للأجراء لتشجيع رفع *الانتاجية وترتكز على إضافة نسبية لزيادة الانتاجية.

ـ علاوة المردود أو النتيجة prime de rendement ou de resultat. علاوة تحسب بطريقة متغيرة وتتوقف على نتائج الانتاج.

● 6 ـ مبلغ يعطى بصفة *مكافأة. انظر: الثمن prix (المعنى 3).

ـ علاوة مراجعة الحساب prime d'apurement. علاوة مقررة لصالح مأموري الواردات الذين ترصّد حساباتهم صافية بدون زيادة أو نقصان في الأشهر الأولى من السنة التالية.

ـ علاوة المصادرة prime d'arrestation. علاوة تمنح للمأمورين المصادرين لتشجيع قمع الغش في التبغ، وعود الكبريت والولاّعات والكحول.

عِلْم الإجرام: انظر العِلْم الجنائي criminologie.

علم الأدبيات والواجبات — Déontologie

عن اليونانية deon، deontos واجب وlogos عقل، مقولة.

● مجموعة الواجبات الملازمة لممارسة نشاط مهني حر والمحددة في أغلب الأحيان *بنظام مهني. انظر: تأديبي disciplinaire، الضمير conscience، الشرف honneur.

العِلْم الجنائي — Criminologie

عن اللاتينية crimen: جريمة، من اليونانية logos: عقل، مقولة.

● دراسة علمية للظاهرة الإجرامية. انظر: الجرمية أو الجنائية criminalité.

ـ العلم الجنائي السريري criminologie clinique. دراسة طبية ونفسانية واجتماعية للمخالف موضوعها اكتشاف أسباب العمل الجنائي وقياس الحالة الخطيرة لفاعله في سبيل الإفساح في المجال لاختيار العلاج الأفضل تكيّفاً للوقاية من إمكانيات الانتكاس.

ـ العلم الجنائي العام criminologie générale. شميلة لأنظمة مختلفة تجهد في بسط أسباب المخالفة وتقديم إظهاراتها وترقّب المسالك الإجرامية اللاحقة من أجل تنظيم مكافحة المخالفة بشكل عام.

ـ العلم الجنائي الاجتماعي criminologie sociologique. دراسة ردة الفعل الاجتماعية على الظاهرة الإجرامية.

عِلْم صياغة القانون Légistique

اسم مؤنث، لفظة جديدة مصاغة من اللاتينية lex وlegis: قانون.

● علم صياغة القوانين؛ بصورة أخص دراسة منهجية لطرق كتابة نصوص القوانين. قارِنْ بـ *التقنية التشريعية technique législative، *العلم التشريعي science législative، التشريع législation.

عِلْم القانون: انظر الفقه doctrine.

عِلْم القانون أو دراسته: انظر القانون Droit.

العَلَم Drapeau

اسم مشتق من drap عن اللاتينية drappus من مصدر غير أكيد.

●1 ـ قطعة قماش في ألوان وترتيب حسب الاختيار، مثبتة في سارية من أجل تمييز مؤسسة، أو حزب الخ، أو إعطاء علامة (علم أحمر، علم أبيض، علم الصليب الأحمر، الخ).

●2 ـ رمز مرئي كعلامة سيادة (مثلاً علم الولايات المتحدة الأميركية)، أو أحياناً اختصاص دُوَلي (مثلاً علم لجنة الدانوب، علم منظمة الأمم المتحدة). انظر: الشعار emblème، العلم pavillon، الشعار devise.

العَلَم Pavillon

من اللاتينية papilio فراشة.

●1 ـ قطعة قماش تُرفع على سفينة لتعيين *تابعيتها (جنسيتها)، أو شركة الملاحة التي تنتمي إليها، أو لإعطاء إشارات؛ بشكل أخص شعار تابعية يوضع في مؤخر السفينة. انظر: العلم drapeau.

●2 ـ بالتعميم تابعية السفينة (جنسيتها).

●3 ـ مجموعة السفن من تابعية واحدة.

ـ علم المجاملة (أو اللجوء) drapeau de complaissance (ou de refuge). اسم معطى للعلم الذي يغطي ارتباطاً وهمياً لعمارة بحرية بدولة ما، يُستخدم لتمييز الأساطيل المنسوبة وهمياً لبعض الدول (مثلاً ليبيريا وباناما) من أجل التخلص من الأعباء الاجتماعية والموجبات الضريبية التي تتحملها السفن البحرية التجارية التقليدية.

ـ قانون العلم loi du drapeau. قانون البلد الذي ترفع السفينة علمه؛ القانون الوطني لسفينة أو مركب جوي يستخدم لتحديد النظام القانوني المطبق على المال المعني، واحتمالياً على الأموال الموجودة على متن السفينة أو المركب الجوي، وعلى الأفعال المرتكبة فيهما والسلطة التي يمارسها الربان فيهما.

ـ احتكار العلم monopole du drapeau. مِلاحَة محتفظ بها لسفن تابعية معينة.

العِلْم Science

عن اللاتينية scientia من الفعل scire: عَلِمَ.

●1 ـ علم القانون؛ معرفة معمّقة ومنهجية للقانون لا تشمل علم قواعده وحسب بل التمكّن من مجموعة موارد الفكر القانوني (*تعليل قانوني و*وصف و*تفسير)، والعلم الأساسي، والمعرفة العملية التي تسود التطبيق (كتابة النص، إعداد العمل، الخ.)، والعلم التطبيقي؛ بالتعميم كلٌ من فروع هذه المعرفة، علم التفسير، وعلم *التشريع، الخ. قارِنْ بـ الاجتهاد jurisprudence.

ـ العلم *الإداري science administrative. علم اجتماعي، قسم من العلوم السياسية، موضوعه وصف بنيات الأجهزة الإدارية ووظائفها، وشرحها؛ بشكل أخص بنيات الدولة والجماعات العمومية ووظائف أجهزتها.

ـ علوم القانون المساعدة sciences auxiliaires du Droit. أنظمة متممة لدراسة القانون، موضوعها القانون وبالأحرى كواقع اجتماعي أو ظاهرة يجري تحليلها في تكوّنها وتطورها وإظهاراتها الجغرافية وتطبيقها وتلقّيها، الخ، تقدم للقانوني وهج أنوارها لتوسيع أفكاره وخفض كبريائه. مثال ذلك تاريخ القانون والتشريع المقارن وعلم الاجتماع القانوني والألسنية القانونية هي علوم مساعدة للقانون.

ـ العلوم القانونية sciences juridiques. مجموعة الأنظمة القانونية المناظرة لمختلف فروع القانون (القانون المدني، العلوم الجنائية).

ـ العلم التشريعي science législative. انظر: تشريعي (العلم الـ ـ) législative (science).

●2 ـ القانون ذاته كعلم؛ مجموعة متماسكة من المفاهيم والطرق والأساليب التقنية. قارِنْ بـ النظام القانوني système juridique. انظر: الجسم corps، مدوّنة القوانين code.

●3 ـ أحياناً مجموعة أعمال *الفقه. انظر: النظرية القانونية théorie juridique.

عِلْماني Laïc

انظر: علمانيّ laïque.

Laïque (ou laïc) عِلْماني

صفة أو اسم عن اللاتينية الكنسية laicus (من اليونانية txs: من الشعب).

●1 ـ ما لا ينتمي إلى الإكليروس. ضدها رجل دين، كنسيّ.

●2 ـ مستقل عن أي طائفة دينية؛ تتعارض بهذا المعنى مع *طائفي. مثلاً دستور 1958، المادة 2 «فرنسا جمهورية علمانية». قارِنْ بـ مدني civil.

Laïcité العِلْمانية

اسم مشتق من laïque علماني.

● مبدأ يميز دولة جميع الصلاحيات السياسية والإدارية فيها تمارسها سلطات *علمانية (المعنى 1) بدون مشاركة السلطات الكنسية أو تدخلها، وبدون التدخل في الشؤون الدينية؛ طابع لاطائفي للدولة مقترن بحيادها الديني؛ فصل بين الكنائس والدولة.

Laïcisation العَلْمَنَة

من الفعل laïciser عَلْمَنَ المشتق من laïque علماني.

●1 ـ سياسة تهدف إلى تحقيق *العلمانية؛ نزع الصفة الطائفية.

●2 ـ استبدال جهاز موظفين علماني بجهاز موظفين ديني. مثلاً علمنة المدارس، علمنة المستشفيات.

Publicité العَلَنية

اسم مشتق من public عمومي، عن اللاتينية publicus. انظر: النشر publication.

●1 ـ طابع ما هو *عمومي (12). مثال ذلك علنية الجلسات. انظر: السرية hruis clos، غرفة المذاكرة chambre du conseil.

ـ علنية المناقشات publicité des debats. طابع جلسة جمعية نيابية يمكن للجمهور أن يحضرها أو أن تنقل مناقشاتها أو تنشر. ضدها مداولة سرية comité secret.

●2 ـ طابع ما هو معلوم من الجمهور فعلياً. مثلاً علنية الشتيمة.

●3 ـ طابع ما هو معدّ لكي يعلمه الجمهور وموضوع بتصرفه في شكل وسيلة إعلام للاستشارة. مثلاً: تنظيم نظام العلنية.

ـ علنية السجلات publicité des registres. قاعدة (ومجموعة وسائل) تتيح للجمهور أخذ العلم بالتسجيلات التي تحويها سجلات معينة (سجل الأحوال الشخصية، سجل التجارة) مع إعطاء *خلاصات عنها.

ـ العلنية العَقارية (أو الشهر العَقاري) publicité foncière. مجموعة قواعد تهدف إلى

إعلام الغير أصحاب العلاقة بالوضع القانوني للعَقارات عن طريق *البطاقية العَقارية وعلنية الامتيازات والرهونات والحقوق الأخرى التي تتناول هذه العَقارات. انظر: التسجيل inscription، النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية transcription.

●4 ـ أحياناً معاملات العلنية.

ـ معاملات علنية الشركات publicité des sociétés. مجموعة معاملات يفرضها القانون عند تكوين الشركة أو تعديل الأنظمة وخلال حياة الشركة هدفها، حسب الحالات، إمّا إنشاء الشخصية القانونية للشركة (*التسجيل في سجل التجارة)، وإمّا جعل التعديلات الجارية في الأنظمة (بما في ذلك الوضع في التصفية) أو في لائحة أجهزة الشركة (على وجهة الخصوص الأشخاص الذين يتمتعون بسلطة إلزام الشركة) يُحتج بها تجاه الأشخاص الثالثين، وإمّا إعلام النتائج المالية للسنة المالية.

●5 ـ إنجاز هذه المعاملات. مرادفها النشر.

●6 ـ أي اطلاع أياً كان شكله معدّ لتنشيط تقديم الأموال أو الخدمات (يجري الكلام على العلنية التجارية). انظر: التنشيط أو التشجيع promotion.

العِلّة: انظر العقل raison.

عِلّة القانون أو سببه
Ratio legis

● تعبير لاتيني معناه «عِلّة القانون أو سببه» يستخدم للدلالة على عِلّة وجود القاعدة الموضوعة التي يستمد منها *التفسير تدبير التطبيق التام لهذه القاعدة. انظر: العقل raison، سبب التسويغ motif، التفسير exégèse، الروح esprit، النيّة intention، التماثل analogie، لسبب مشابه a pari، بالأولى، بالأحرى، a fortiori.

على طريقة...
More

● كلمة لاتينية moris، mos، مفعول فيه، معناها «على طريقة...»، «وفقاً لعادة...»، ما تزال مستعملة بهذا المعنى في تعابير مختلفة. قارِنْ بصفة... jure.

ـ على الطريقة السويسرية more line helvetico. (تقال مثلاً في نموذج استفتاء عام أو نمط رقابة للمحكمة العليا).

ـ حسب الشعائر الاسرائيلية more judaïco. تقال في الطلاق أو اليمين. الخ.

ـ حسب عاداتنا more nostro.

العم
Oncle

عن اللاتينية avunculus: عم أو خال.

●1 ـ بالنسبة إلى الولد أخو أبيه (أي لجهة الأب)، وهو خاله لجهة أمه. وهو من

*الحواشي العاديين في التركة بدون وصية لجهة *أولاد أخيه أو أخته وله تجاه من هم أحياء منهم دور متواضع في القيام مقام آخر (يمكن اختياره كعضو في مجلس العائلة)، وفي وسعه أن يطلب الرجوع عن تبنٍّ عادي والمعارضة في الزواج، على أن درجة القربى الشرعية أو الطبيعية تخلق مانعاً للزواج ولا تنشىء موجب النفقة. انظر: العمة أو الخالة أو زوجة العم أو الخال tante، ابن العام أو العمة أو الخال أو الخالة cousin.

● 2 ـ اسم شائع يُعطى ـ بدون النتائج السابقة ـ لزوج العمة أو الخالة (عن طريق المصاهرة).

ـ العم أو الخال على النمط البروتاني oncle à la mode de Bretagne. اسم شائع يعطى لابن العم لخاً لجهة الأب أو الأم.

ـ شقيق الجد أو الجدة grand-oncle. شقيق الجد أو الجدة.

العِمارة Bâtiment

اسم مشتق من الفعل bâtir بنى، شاد، من مصدر جرماني.

● 1 ـ *صرح يشاد على قطعة أرض. انظر: العَقار أو المال الثابت immeuble، المِساحة superficie، تجمّع الأملاك المجاورة tènement، الإلحاق installation.

● 2 ـ جهاز ملاحة. مثلاً عِمارة بحرية (انظر: السفينة navire)، عِمارة نهرية (انظر: المركب bateau)، وعِمارة حربية (انظر: السفينة التجارية paquebot).

العُمْدة ومساعدوه Municipalité

اسم مشتق من municipal *بلدي.

● كلمة تدل على العمدة ومساعديه (التسمية القديمة هيئة المدينة corps de ville).

العُمْدة Maire

عن اللاتينية major، من magnus «أكبر».

● *الحاكم الأول الدسكري الذي ينتخبه المجلس البلدي والمكلف ثلاثة وظائف: 1/ إدارة الدسكرة وعلى الأخص تحضير مداولات المجلس البلدي وتنفيذها، 2/ تنفيذ بعض المهام بصفة مأمور للدولة (نشر القوانين والأنظمة وتدابير الأمن العام، والحالة المدنية، والشرطة القضائية وتنفيذها)؛ 3/ ممارسة *الشرطة الإدارية. انظر: العمدة ومساعدوه municipalité.

عَمْدي Intentionnel

صفة مشتقة من intention *نية.

● ما تذكيه *نية خاصة؛ تقال في الأعمال أو الأفعال القانونية عندما تدخل النية التي توحي بها في تعريفها. مثلاً *جريمة عمدية أو مقصورة أو متعودة. انظر: معنوي moral، إرادي volontaire.

- العنصر العمدي élément intentionnel. مرادف للنيّة.

- الخطأ العمدي faute intentionnelle. خطأ يرتكب بنية الإضرار. انظر: الجريمة délit.

عُمْري Viager

صفة مشتقة من الفرنسية القديمة viagé: مدة الحياة ثم حق الانتفاع.

● ما هو منذور لأن يستمر مدى *حياة شخص معين (بخلاف ما يجب أن ينقضي بتاريخ أكيد)، وليس أبعد من ذلك (بخلاف ما هو وراثي، وقابل للانتقال بسبب الوفاة). مثال ذلك دخل عمري. انظر: شخصي personnel، غير قابل للنقل intransmissible، الرأس tête، حق الانتفاع usufruit، العُرف أو العادة usage، الدائن بالدخل crédirentier. قارِنْ بـ مدى الحياة أو أبدي perpétuel.

العمل: انظر الشغل travail.

العمل الخيري: انظر الإحسان bienfaisance.

العمل القياسي Pige

اسم مشتق (?) من الفرنسية القديمة piger: قاس.

● نمط *مكافأة على أساس السطر أو المادة، يستخدم بخاصة في الطباعة أو في الصحافة.

- العمل على أساس السطر أو المادة travail à la pige. شغل يكافأ عليه بهذه الطريقة. قارِنْ بـ الشغل على أساس القِطَع travail aux pièces.

العمل المستقل Ouvrage

من œuvre عمل، إنتاج.

●1 - أي *عمل مستقل (بخلاف العمل التابع *لعقد العمل، وخدمات *إيجار الخدمات)، وأي *نشاط (حر، خلاّق) يمكن أن يكون موضوع *عقد مقاولة (أو *إيجار عمل مستقل). مرادفه (قديماً) صناعة؛ وتعتبر أعمالاً مستقلة بهذا المعنى أشغال الصنع، والرأب، والرسم، والتزيين، الخ، حتى العديد من النشاطات المهنية الحرة (قدّم استشارة، نصح، اعتنى، الخ) وليس أشغال البناء وحسب. قارِنْ بـ العمل œuvre، المقاولة entreprise.

ـ العمل المستقل (مبادر ـ) ouvrage (donneur d') . انظر: المبادر donneur ـ مبادر العمل المستقل donneur d'ouvrage .

●2 ـ عمل مستقل في البناء؛ تعبير شامل لا يتضمن *العِمارات وحسبِ وإنما *الصروح وبشكل أعم أي نوع من البناء، وأي عنصر يشارك في تشييد صرح بخلاف عناصر التجهيز. مثلاً أعمال مستقلة قابلة للحياة، والتأسيس، والهيكل، والتسوير، والغطاء. انظر: الباني constructeur، الغرس plantation، المِساحة superficie، التحسين amélioration .

ـ العمل المستقل (إيجار ـ) ouvrage (louage de) . انظر: إيجار العمل المستقل louage d'ouvrage .

ـ العمل المستقل (صاحب ـ) ouvrave (maître de l') . انظر: السيد maître ـ صاحب العمل المستقل maître de l'ouvrage .

ـ العمل المستقل العمومي ouvrage public . عَقار (موضوع تأهيل أدنى) مخصص (أياً كان مالكه أو نظام مِلْكيته) إمّا للاستعمال المباشر للجمهور، وإما لخدمة عامة وخاضع، بهذه الصفة، لنظام خاص بالنسبة إلى الاختصاص القانوني والتعويض عن الأضرار المسببة للأشخاص والأموال (مبدأ أفسدته التوسعات الاجتهادية ويتقاطع جزئياً مع توسعات المِلْك العام و*الشغل العام).

العمل (يوم ـ) Ouvrable (jour)

من ouvrer اشتغل، عمل، عن اللاتينية operari . انظر: اليوم jour. انظر: يوم العمل jour ouvrable .

العمل Acte

عن اللاتينية actus بمعنى عمل، واللاتينية القانونية actum بمعنى عمل توثيقي.

■I (معانٍ عامة).

●1 ـ في معنى شائع أيّ فعل للإنسان. مثلاً عمل يعاقب عليه القانون؛ عمل ضارّ؛ عمل عدائي؛ عمل مالك أو حائز أو وريث؛ يشمل بهذا المعنى أفعال *الامتناع (مثلاً عمل لجنة عن طريق الإغفال)؛ يتعارض مع الحدث.

●2 ـ (غالباً ما يسمى عملاً قانونياً). عملية قانونية (المهنة أو الشغل négotium) ترتكز على إبداء الإرادة (العمومية أو الخاصة، الأحادية الجانب، المتعددة الجانب أو الجماعية) موضوعها ومفعولها إحداث نتيجة قانونية (وضع قاعدة، تعديل لوضع قانوني، إنشاء حق، الخ). مثلاً قرار بلدي ينص على نظام الشرطة؛ قرار بتعيين موظف؛ عقد ناقل

للمِلْكية أو مولّد لموجَب؛ تتعارض مع *واقعة قانونية، وعمل مادي وعمل توثيقي (انظر أدناه).

●3 ـ (يسمى بشكل أدق بهذا المعنى عملاً توثيقياً). *مستند خطي (يسمى في الغالب وثيقة) ينظم من أجل إثبات عمل قانوني (أصيل أو ذي توقيع خاص يثبت بيعاً، أو محضر توفيق، مستند الحالة المدنية) أو *واقعة قانونية (مثلاً إثبات حالة حادث، جرد) يمكن أن يكون مفروضاً إمّا تحت طائلة البُطلان (مراسيمي؛ عمل يسمى شكلياً أو رسمياً)، وإمّا من أجل *البيّنة (في سبيل الإثبات؛ *مستند خطي معدّ للإثبات). انظر: البروتوكول protocole، سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre، أصلي original، النسخة الثانية duplicata، النسخة copie، النسخة الأصلية minute، الشكل forme. قارِنْ بـ شفهي verbal.

■II (مجرد إحالات).

ـ العمل بصفة مجانية acte à titre gratuit. انظر: مجاني gratuit ـ مجانية (العمل بصفة ـ) gratuit (acte à titre).

ـ العمل بعوض acte à titre onéreux. انظر: بعوض (العمل ـ) onéreux (acte à titre).

ـ العمل بصفة خاصة acte à titre particulier. انظر: خاص particulier (المعنى 5).

ـ العمل بصفة كلية acte à titre universel. انظر: كليّ universel.

ـ العمل الإسنادي acte attributif. انظر: إسنادي attributif.

ـ العمل الأصيل acte authentique. انظر: أصيل authentique.

ـ العمل الجماعي acte collectif. انظر: جماعي (العمل ـ) collectif (acte).

ـ العمل التأكيدي acte confirmatif. انظر: تأكيدي (العمل الـ ـ) confirmatif (acte)؛ التأكيد confirmation.

ـ العمل التوافقي acte consensuel. انظر: توافقي consensuel.

ـ العمل التحفظي acte conservatoire. انظر: تحفظي (العمل الـ ـ) conservatoire (acte).

ـ العمل التكويني أو الانشائي acte constitutif. انظر: تكويني constitutif (المعنى 2).

ـ عمل الإدارة acte d'administration. انظر: الإدارة (عمل الـ ـ) administration (acte d').

ـ عريضة الاستئناف acte d'appel. انظر: الاستئناف (عريضة ـ) appel (acte d').

ـ العمل من محام إلى محام acte d'avocat à avocat. انظر: العمل الإجرائي acte du palais.

ـ العمل الإعلاني acte déclaratif. انظر: إعلاني déclaratif.

ـ العمل التصرفي acte de disposition. انظر: الحكم disposition ـ العمل التصرفي disposition (acte de).

ـ عمل الأحوال الشخصية acte de l'état civil. انظر: الأحوال الشخصية (عمل ـ) état civil (acte de l').

ـ عمل من أعمال العلانية acte de notoriété. انظر: العلانية (مستند ـ) notoriété (acte de).

ـ عمل إمكانية صرف acte de pure faculté. انظر: الإمكانية faculté.

ـ عمل العنونة الرسمية acte de suscription. انظر: العنونة الرسمية (عمل ـ) suscription (acte de).

ـ العمل التسامحي acte de tolérance. انظر: التسامح ـ العمل التسامحي tolérance (acte de).

ـ العمل الاستنسابي acte discrétionnaire. انظر: استنسابي discrétionnaire.

ـ صك البراءة acte en brevet. انظر: البراءة (صك الـ ـ) brevet (acte en).

ـ مستند النسخة الأصلية acte en minute. انظر: النسخة الأصلية minute.

ـ العمل التنفيذي acte exécutoire. انظر: نافذ المفعول (العمل الـ ـ) exécutoire (acte).

ـ العمل غير القانوني acte illicite. انظر: غير قانوني illicite.

ـ العمل المعدوم acte inexistant. انظر: الإنعدام inéxistence.

ـ العمل غير المسمى acte innommé. انظر: غير مسمى innommé.

ـ العمل التفسيري acte interprétatif. انظر: تفسيري interprétatif.

ـ العمل القاطع acte interruptif. انظر: قاطع interruptif.

ـ العمل القضائي acte juridictionnel. انظر: قضائي (العمل الـ ـ) juridictionnel (acte).

ـ العمل العمومي acte public. انظر: عمومي (العمل الـ ـ) public (acte).

ـ العمل الرسمي acte solennel. انظر: رسمي solennel.

ـ العمل المعلّق acte suspensif. انظر: معلّق suspensif.

ـ العمل الناقل acte translatif. انظر: ناقل t.anslatif.

ـ العمل الأحادي الجانب acte unilatéral. انظر: أحادي الجانب unilatéral.

■III ـ (كلمات متفرعة).

ـ العمل *الإداري acte administratif. بالمعنى الشامل عمل قانوني يتخذ في إطار عملية إدارية ومن أجل تنفيذها؛ يُحتفظ عموماً بالتعبير مع ذلك للدلالة على ما يكون له منها طابع أحادي الجانب، بخلاف *العقود الإدارية.

أ/ من وجهة نظر تنظيمية عمل يصدر عن سلطة إدارية، بخلاف الأعمال الصادرة عن السلطة التشريعية، أو السلطة القضائية، أو الهيئات الخاصة.

ب/ من وجهة نظر وظيفية يستبعد المبدأ أعمال السلطة الإدارية التي تعمل بصفة أخرى (مثلاً أعمال العمدة بصفته مأمور شرطة قضائية) وإنما يشمل على العكس أعمال الأشخاص، أو الهيئات الخاصة، المكلفين مهمة مرفق عام ما دامت هذه الأعمال تتعلق بتنظيم المرفق أو تنفيذه عن طريق امتيازات القوة العامة.

ج/ من وجهة النظر المادية عمل أحادي الجانب ذو طابع فردي، بخلاف الأعمال ذات المدى العام المتصفة *بالتشريعية. مثال ذلك *أمر، قرار فردي، *مرسوم، *قرار، *توجيه، *تدابير تدعى «ذات طابع داخلي»، وعلى وجه الخصوص *التعاميم و*تعليمات الخدمة التي يجب أن تضاف إليها *الآراء والتمنيات. انظر: التحليل analyse.

ـ العمل الواضح acte clair.

أ/ (إداري). نظرية بالاستناد إليها ليس على سلطة قضائية، غير صالحة عادةً لتفسير عمل ما، أن ترى في التفسير *مسألة مسبقة يجب أن تحال إلى السلطة الصالحة للتفسير، وإنما بإمكانها أن تطبق مباشرةً هذا العمل بقدر ما يكون واضحاً (نظرية مطبقة في العلاقات بين السلطات القضائية العدلية والإدارية في ما يتعلق بالأعمال الفردية، وبصورة أعم، بالمعاهدات الدُولية).

ب/ بشكل أخص (أوروبا). نص معناه بديهي بما فيه الكفاية بحيث أنه لا يثير الشك ولا مسألة التفسير ولا يمكن، كنتيجة لذلك، أن تكون هناك حاجة إلى الإحالة *للتفسير المسبق إلى محكمة عدل المجموعات الأوروبية.

ـ العمل *الجماعي acte collectif. وصف يُعطى لفئة أعمال *إدارية تتميز عن الأعمال التنظيمية بكونها لا تحوي معايير عامة وغير شخصية من جهة أولى، وعن *الأعمال *الفردية من جهة ثانية، في أنها لا تتعلق بشخص واحد معين بالاسم وحسب وإنما بعدة أشخاص في وقت واحد. مثلاً قرارات ترقية الموظفين.

ـ العمل الدستوري acte constitutionnel. اسم يعطى أحياناً لقانون ينشىء دستوراً أو يكمله. مثلاً عمل إضافي لدساتير الأمبراطورية في 22 نيسان 1815؛ أعمال دستورية اتخذها فيليب بيتان اعتباراً من 11 تموز 1940.

ـ العمل المضاد acte contraire. اسم يعطى إسناداً إلى مبدأ توازي الأشكال لعمل

إداري موضوعه إلغاء عمل إداري سابق يجب أن تتخذه السلطة ذاتها وفي الأشكال عينها.

ـ عمل الإدارة القضائية acte d'administration juridiciaire:

أ/ عمل يقوم به قاضٍ ذو طابع غير *قضائي ولا يقبل أي مراجعة، ويهدف إمّا إلى تنظيم العمل القضائي (تسيمة قاضي تحضير الدعوى، توزيع القضاة في مختلف الغرف، تحديد أيام الجلسات وساعاتها، تعيين المباشرين محضّري الجلسات أو الخبراء المأذون لهم)، وإمّا تسوية مختلف المسائل المتعلقة بالخصومة (ضم الدعاوى أو فصلها، شطب إحدى القضايا). مرادفه تدبير إداري قضائي. انظر: الوظيفة القضائية fonction juridictionnelle.

ب/ في معنى ضيق جداً عمل قضائي إداري داخلي يعود للإدارة (جهاز الموظفين، موازنة، أبنية، الخ).

ـ العمل السلطاني acte d'autorité. نوع، حسب الفقه المسيطر في القرن التاسع عشر، من الأعمال الإدارية ـ التي تسمى أيضاً عمل من أعمال القوة العامة ـ يتميز ببدء العمل بها وليس ما يماثلها في القانون الخاص، بخلاف *أعمال الإدارة لحساب الغير (وهذا التعارض غير مأخوذ به اليوم؛ على أنه هناك، مع ذلك، انعكاس لها إن لم يكن ذلك في شأن التبعة فعلى الأقل في قواعد تقاسم الصلاحية وفي قانون الوظيفة العامة، وعلى وجه الخصوص عبر تنظيم حق الإضراب).

ـ العمل الوحشي acte de barbarie. عمل تعذيبي أو عمل عنف شنيع بصورة خاصة يمارس على الأشخاص ولا يشكل جريمة خاصة وإنما ظرفاً مشدداً وسبباً لتسليم المجرمين رغماً عن الطابع السياسي للجرم.

ـ العمل التجاري acte de commerce.

أ/ (بطبيعته). عمل قانوني يدخل في تعداد المادتين 632 و633 من قانون التجارة كما يفسرهما الاجتهاد (انظر: التجارة commerce).

ب/ (إسناداً إلى فاعله): عمل (عمدي أم لا) يقوم به تاجر ما في ممارسة مهنته أو شركة تجارية ما، في التعامل مع تاجر آخر (أعمال تجارية بكليتها) أو مع غير تجار (أعمال مختلطة).

ـ عمل القدرة الإلهية acte de Dieu. تدخل الصدفة كالصاعقة (اتفاقية بروكسل عام 1924، المادة 4، الفقرة 2، المقطع 2). انظر: *الحدث الفجائي cas fortuit. *السبب الأجنبي cause étrangère، *القوة القاهرة force majeure.

ـ عمل الفرنسة acte de francisation. نسخة عن سجل الخضوع *للفرنسة الذي يعطي التابعية الفرنسية للسفينة وحق مِلْكيتها.

ـ عمل الإدارة acte de gestion. عمل تقوم به الإدارة في صدد أملاكها الخاصة أو تأمين حاجات المرافق العامة وإنما ضمن شروط وبأساليب مشابهة للأساليب التي يلجأ إليها الأفراد لإدارة قضاياهم الخاصة، بخلاف *أعمال السلطة.

ـ العمل الحكومي acte de gouvernement. تسمية تطبق على عدد معين من الأعمال الصادرة عن السلطات التنفيذية وخاصيتها المشتركة الاستفادة من حصانة قضائية مطلقة (إن أعمالاً كهذه ليست قابلة لمراجعة مجلس الدولة في شأنها عن طريق المنازعة القضائية). (جرى تسويغها أولاً بالنظرية المسماة نظرية الداعي السياسي ثم تقلصت فئة الأعمال الحكومية لاحقاً لعدم وجود معيار نوعي إلى مجرد تعداد لم ينقطع محتواه عن التناقص؛ وهذا التقييد أتاح التعرف في الأعمال الحكومية إلى تعبير *وظيفة حكومية متميزة عن *الوظيفة الإدارية، أو على الأقل إلى أعمال مرتبطة بالعلاقات بين السلطات التنفيذية والتشريعية من جهة أولى، ومتعلقة من جهة ثانية بالعلاقات الخارجية، تقحم، في إطار القانون الدُولي، علاقات السلطة التنفيذية مع السلطات الأجنبية أو المنظمات الدُولية).

ـ عمل قلم المحكمة acte de greffe. عمل يتلقاه كاتب المحكمة الذي يعمل استناداً إلى مهامه الخاصة وينظم حسب الحالة في نسخة أصلية (تنازل عن التركة) أو في *براءة (شهادة عدم استئناف).

ـ طَلَبَ إثبات الواقعة demander acte. طلب إثبات واقعة في مستند خطي من أجل التمكن لاحقاً من الاحتجاج به؛ بصورة خاصة طلب إلى المحكمة إثبات واقعة في حكمها أو إعلان صادر عن الخصم.

ـ العمل الإجرائي acte de procédure.

أ/ بالمعنى الواسع عمل إرادة أو مستند خطي يثبته (وثيقة)، يتعلق بخصومة قضائية ويمكن أن يكون من عمل أحد الفريقين أو وكيليهما أو القضاة ومساعديهم.

ب/ بالمعنى الضيق عمل فريقين في دعوى أو مساعدين قضائيين لهما سلطة تمثيلهما (مباشر قضائي، محامين، وكلاء) موضوعه التمهيد للدعوى أو ربطها أو سقوطها، أو مجرى الإجراء أو تنفيذ الحكم. مثلاً دعوة إلى الحضور، تبليغ المطالب، تخلٍ إرادي عن الدعوى؛ *ورقة مباشرة أو محضّر بالحجز لدى الغير.

ـ العمل القابل للفصل acte détachable. عمل إداري لجزء من عملية قانونية مركّبة يقبل الاجتهاد فصله عنها إمّا لكي يدخل في الصلاحية الإدارية التي كانت هذه العملية بهذه الصفة مستبعدة عنها، وإمّا لكي تشكل موضوع *مراجعة لتجاوز حد السلطة رغماً عن وجود *مراجعة موازية.

ـ أعطى الإثبات donner acte. أعطى الإثبات المطلوب. الحكم jugement ـ انظر:

حكم الإثبات jugement de donner acte.

- إثباتاً لذلك dont acte. تعبير ما يزال يستخدمه المأمورون القضائيون أو العموميين في نهاية المستندات التي ينظمونها لبيان الانتهاء من تنظيم هذه المستندات.

- العمل الإجرائي acte du palais. اسم ما زال يعطى في الممارسة للأعمال الإجرائية التي يبلغها المحامون أو الوكلاء الموكلون في القضية عينها في ما بينهم (عمل من محام إلى محام، أو من وكيل إلى وكيل) وفقاً لأشكال مختصرة. مثلاً تكليف محام إعادة السير في الدعوى، تبليغ المطالب، تبادل الأوراق. انظر: المباشر محضّر الدعوى huissier audencier.

- العمل *غير القضائي acte extrajudiciaire. بخلاف العمل *القضائي عمل مساعد قضائي (في أغلب الأحيان مباشر قضائي) يُبلّغ خارج أي دعوى قضائية، ويهدف إلى ممارسة الحق والمحافظة عليه. مثلاً إجازة، طلب تجديد إيجار، رفض التجديد، *أمر، *إنذار.

- العمل الختامي acte final. وثيقة تنظم عقب مؤتمر دُولي تتضمن عموماً تعداد الفرقاء الممثلين في المؤتمر، والاتفاقات المعقودة داخل المؤتمر، والقرارات التي تمكّن من انخاذها (ترسيم نص الاتفاقات التي جرى التفاوض في شأنها في إطار المؤتمر ينجم عادة عن التوقيع أو التأشيرة على العمل الختامي. انظر: مؤتمر ڤينا حول قانون المعاهدات، المادة 10).

- العمل الفردي acte individuel. عمل إداري أحادي الجانب يتعلق بشخص معين إسمياً؛ يتعارض مع العمل *الجماعي أو العمل *التنظيمي.

- العمل المعدوم acte inexistant. عمل من أعمال السلطة الإدارية يعتبر مجرداً من صفة العمل الإداري إمّا لأنه غير موجود في الحقيقة، مادياً كعمل إداري، وإمّا لأنه نتيجة غصب لوظائف السلطة أو اعتداء عليها من جانب سلطات غير إدارية، وإمّا أخيراً لأنه لا يمكن أن يكون مرتبطاً بممارسة أي سلطة منوطة بالإدارة بموجب نص تشريعي أو نظامي (لا يحمي العمل المعدوم *فصل السلطات - يمكن للسلطة القضائية العدلية التثبت من بُطلانه - ولا القواعد الخاصة بالأعمال الإدارية، سواء تعلق الأمر بشروط *السحب أو شروط مراجعة الإبطال بالنسبة إلى التدابير اللاحقة حتى للعمل المعدوم ذاته).

- عمل الخصومة التمهيدي acte introductif d'instance. عمل إجرائي يتخذ بموجبه شخص ما *مبادرة دعوى (الادعاء الأوّلي) أو طعناً (عملاً استئنافياً) يتغير شكله وفقاً لطبيعة السلطة القضائية، وطبيعة القضية، الخ. مثال ذلك الادعاء الأوّلي الذي يقدم حسب الحالات، بموجب التماس فريق أو التماس مشترك؛ يفترق عموماً عن *المراجعة القضائية saisime.

ـ العمل القضائي.

أ/ مرادف للعمل الإجرائي acte judiciaire.

ب/ على سبيل التقييد وبخلاف *العمل غير القضائي إبلاغ بواسطة ورقة مباشر خلال مجرى دعوى قضائية.

ج/ يدل أحياناً على جميع أعمال القاضي غير الحكم العادي: قرارات تحدد ساعات الجلسة، وتعين المباشرين محضري الدعوى (*عمل من أعمال الإدارة القضائية)، *حكم الإثبات. قارِنْ بـ العمل القضائي acte juridictionnel.

د/ أحياناً أخرى عمل القاضي غير الحكم العادي غير أنه يتعلق بالوظيفة القضائية بخلاف مجرد عمل من أعمال الإدارية الداخلية.

ـ حكم الإثبات acte de donner jugement. حكم يثبت واقعة أو عملاً من أعمال الفرقاء (توكيل محام، اعتراف، يمين، عرض، وعلى وجه الخصوص اتفاق معقود أمام القاضي) يشكل بيّنة أصيلة. قارِنْ بـ الفقرة الحكمية dispositif.

ـ العمل التشريعي acte législatif.

أ/ بالمعنى الشكلي أي عمل، أياً كان طابع محتواه فردياً أو عاماً، يقره المجلس النيابي وفقاً للإجراء التشريعي ويصدره رئيس الجمهورية؛ بهذا المعنى مرادف *للقانون (لم يعد، منذ عام 1958، بإمكانه أن يتناول سوى الأمور المحددة حصراً في المادة 34 من الدستور).

ب/ بالمعنى المادي عمل من أعمال السلطة العامة، أياً كانت صفته التشريعية أو التنفيذية، يتناول معايير ذات طابع عام أو غير شخصي (لم يعد التعبير في هذا المفهوم الفقهي مستخدماً؛ وعندما يصدر العمل العام أو اللاّشخصي عن سلطة تنفيذية يُنعت *بالنظامي، ويلتقي المفهومان من وجهة النظر المادية).

ـ عمل الكاتب العدل acte notarié. مستند ينظمه *الكاتب العدل. انظر: العمل الأصيل acte authentique، العمل العمومي acte public.

ـ العمل الاعترافي acte récognitif. عن اللاتينية recognitus، اسم مفعول من الفعل recognoscere اعترف. مستند خطي يسمى أيضاً سنداً جديداً يعترف فيه شخص ما بوجود حقوق سبق إثباتها في مستند سابق، يسمى سنداً أوّلياً، إمّا لأجل قطع التقادم أو تأمين البيّنة على حقوقه عندما يكون السند الأوّلي مفقوداً أو مهدداً بالفقدان. قارِنْ بـ تأكيدي confirmatif، التصديق ratification. انظر: الاعتراف reconnaissance.

ـ العمل المعاد acte refait. عمل توثيقي موضوعه الحلول محل عمل سابق (باطل في أغلب الأحيان لعيب في الشكل) بدون تعديل مضمونه. انظر: تجديد العمل réfection.

- العمل النظامي acte réglementaire.

أ/ بالمعنى التنظيمي أعمال السلطات التنفيذية في ممارسة مهامها المعيارية؛ أعمال السلطة التنظيمية (أوامر اشتراعية، مراسيم، قرارات).

ب/ بالمعنى المادي من أعمال السلطة التنظيمية التي تحوي قواعد عامة وشخصية أو لاشخصية؛ يفترق العمل النظامي بهذا المعنى عن الأعمال *الفردية أو *الجماعية ويتماثل بالعمل *التشريعي بالمعنى المادي.

ج/ يستدعي التعبير، إذا طُبق على *التعاميم، أن تتضمن أحكاماً قانونية جديدة.

د/ كان يطبق في الماضي على *مداولات المجالس البلدية والعامة التنفيذية بحكم القانون.

- العمل ذو التوقيع الخاص acte sous seing privé. *مستند خطي ينظمه الفرقاء أنفسهم *بتوقيعهم وحسب (توقيع خاص) بدون تدخل مأمور عمومي له قوة إثباتية أدنى من قوة العقد الأصيل ولا يكتسب، إلاّ ضمن شروط معينة (التسجيل بصورة خاصة)، التاريخ اليقيني تجاه الغير، غير أنه، وهو متروك من حيث المبدأ لكي ينظمه أصحاب العلاقة، ليس خاضعاً إلاّ لحد أدنى من المعاملات تحت طائلة بُطلان الوثيقة: معاملة النسخة المزدوجة في ما عنى الأعمال المحتوية اتفاقات ملزمة للطرفين، وإشارات مختلفة مدونة بخط اليد في ما خص الالتزامات الأحادية الجانب. انظر: التدقيق في الخط vérification d'écriture.

- العمل النموذجي acte type (إداري). طابع أعمال ذات طبيعة وتسمية مختلفتين (أنظمة réglements، أنظمة statuts، دفتر شروط، عقود...) تُعدها السلطة الإدارية الأعلى كنموذج اختياري أو إلزامي لكي تستعملها الإدارات الخاضعة لرقابتها، حتى الأفراد المنتمون إلى فئة لها طابعها. مثلاً يُماثل نظام داخلي نموذجي بعمل *نظامي. قارِنْ بـ العقد النموذجي contrat type.

العمل Œuvre

عن اللاتينية opus (operis, opera).

●1 - (معنى عام). *شغل، نشاط، وبالتعميم نتيجة هذا العمل أو النشاط. انظر: الصناعة industrie. قارِنْ بـ العمل المستقل ouvrage.

●2 - إبداع أدبي أو فني.

- الإبداع الفني œuvre artistique. أي إنجاز، أياً كان موضوعه ونوعه، في مجال الموسيقى، أو المسرح، أو التلحين الإيقاعي، أو الفنون التشكيلية (نحت، هندسة، معمارية، رسم، الخ)، أو الإبداع السمعي البصري (إنتاج سينمائي أو إذاعي أو تلفزيوني) أو الفنون التطبيقية.

ـ الانتاج السينمائي œuvre cinématographique. إنتاج يرتكز على تعاقب صور (شريط أخرس) أو على تعاقب صور وأصوات (أشرطة تسمى صوتية أو ناطقة)، أشرطة طويلة أو قصيرة، ذات طابع وثائقي أو تخيلي مزودة بحقوق التأليف شرط أن تحمل طابع شخصية الذين ساهموا في إعدادها (يتقارب الإنتاج السينمائي من الانتاج التلفزيوني).

ـ الانتاج الجماعي œuvre collective. انظر: جماعي (العمل الـ ـ) collective (œuvre).

ـ الانتاج المركّب œuvre composite. عمل مشتق يقوم على تجاور عمل جديد بعمل موجود قبله (تلحين سونية[1]). وفي مفهوم توسعي، على انصهار عناصر أهلية من إنتاج سبق وجوده في إنتاج جديد (اقتباس إنتاج سينمائي عن إحدى الروايات، ترجمة، مختارات).

ـ الانتاج التعاوني œuvre de collaboration. انظر: التعاون collaboration ـ الانتاج التعاوني (œuvre de) collaboration.

ـ الانتاج الفكري œuvre de l'esprit. إبداع للفكر مطبوع بالأصالة يعطي، بصفته هذه، حقوق المؤلف أو التأليف. انظر: أصلي original، مغفل anonyme، جماعي collectif، منشور publié، الاحترام respect، فكري intellectuel. قارِنْ بـ الاكتشاف invention.

ـ الانتاج الأدبي œuvre littéraire. أي انتاج، خطي أو شفهي، مكوّن من تجميع كلمات أياً كان موضوعه. انظر: الكتاب lettre ـ الرسالة lettre missive.

ـ العمل التصويري œuvre photographique. تصوير يعطي حقوق التأليف شرط أن يكون له طابع فني أو مستندي.

ـ الإنتاج المنشور بعد الوفاة acte posthume. عمل لا يتم *نشره إلاّ بعد وفاة المؤلف.

●3 ـ أحياناً وبشكل أخص *عمل مادي مستقل، بناء.

ـ مولّى العمل المستقل maître d'ouvrage. شخص يُكلَّف تنسيق أشغال مختلف هيئات المهن في مقاولة البناء وحسن تنفيذه؛ عدم الخلط مع *صاحب العمل المستقل maître de l'ouvrage (الذي يوصي بالعمل). قارِنْ بـ دعوى وقف العمل الجديد dénonciation du nouvel œuvre.

●4 ـ (في صيغة الجمع). نشاطات تبذل من أجل هدف معين.

ـ أعمال المقاولة الاجتماعية œuvres sociales de l'entreprise. مجموعة الخدمات

(1) السونيّة: قصيدة من 14 بيتاً sonnet.

المنظمة لصالح الأجراء وعائلاتهم (أنشأها المستخدِمون في الأساس، وتديرها أو تراقبها، منذ عام 1945، *لجان المقاولة).

ـ الأعمال الجامعية والاجتماعية œuvres universitaires et sociales. مجموعة النشاطات المتعلقة بالظروف المادية لحياة الطلاب وعملهم (سكن، مطعم، خدمات اجتماعية، الخ) يعهد بتحديدها وتنفيذها إلى مؤسسات عامة يشترك فيها الطلاب: المركز الوطني للأعمال الجامعية والمدرسية (CNOUS) والمراكز الإقليمية للأعمال الجامعية والمدرسية (CROUS).

● 5 ـ بالتعميم هيئات ومؤسسات مكلفة هذه النشاطات.

ـ أعمال المصلحة العامة œuvres d'intérêt général. مؤسسات ـ مشخصنة أم لا ـ هدفها إحساني، أو تربوي، أو علمي، أو اجتماعي، أو عائلي.

ـ أعمال الجلاّد (جزائي) exécuteur des hautes œuvres. تورية تدل على الجلاد.

العُمْلَة الزائفة Fausse monnaie

انظر: مزور faux وعملة monnaie.

● عملة يتم الحصول عليها *بسك زائف للنقود أو عملة أصيلة أُجري عليها التزييف. انظر: التزوير falsification.

العُمْلَة Numéraire

اسم مذكّر عن اللاتينية numerarius من numerus: عدد.

● أوراق نقدية وقطع معدنية لها سعر صرف قانوني. مثال ذلك دفع بالعملة (بخلاف الدفع بواسطة شيك أو تحويل). مرادفها النقود espèces. انظر: النقد monnaie، صفة الموجب المعين المقدار ـ السيولة liquidités، قابلية التصرف ـ السيولة disponibilité، الأموال أو العَقارات fonds، النقد أو العملة deviers.

العمليات الخاضعة للضريبة Livraison (à soi-même)

انظر: التسليم livraison.

● عمليات يحققها من يتوجب عليهم الرسم على القيمة المضافة لحاجاتهم أو لحاجات استثمارهم وتُعامل «كأعمال خاضعة للضريبة» في حالات معينة (عندما يؤدي عدم وجود فرض الضريبة إلى لامساواة بين الذين يشترون مالاً والذين يحققونه بأنفسهم).

عملية الانتخاب أو التصويت Scrutin

عن اللاتينية scrutinium. انظر: فارز الأصوات scrutateur.

●1 ـ مجموعة الأعمال التي تشكل العملية الانتخابية بحصر المعنى: تتضمن إيداع الناخبين أصواتهم، والفرز، وإعلان الفائزين.

●2 ـ أحياناً تتخذ كمرادف *للانتخاب أو التصويت.

ـ التصويت على المنبر scrutin à la tribune. في جمعية نيابية تنوُّع للتصويت *العمومي حيث يدلي كل عضو، بعد المناداة باسمه، بتصويته على المنبر.

ـ عملية الانتخاب على أساس اللائحة scrutin de liste. انظر: اللائحة (عملية الانتخاب على أساس ـ) (scrutin de) liste.

ـ الانتخاب الأكثري scrutin majoritaire. (بخلاف التمثيل النسبي و*تمثيل الأقليات). انتخاب تكون فيه المقاعد جميعاً من نصيب المرشحين الذين يجمعون *أكثرية الأصوات. يمكن أن يكون الانتخاب الأكثري فردياً أو متعدد الأسماء، كما يمكن أن يكون في دورة واحدة أو دورتين أو ثلاثة. فإذا كان في دورتين تفرض الأكثرية المطلقة في الدورة الأولى، وتكفي الأكثرية النسبية في الثانية.

ـ نمط الانتخاب mode de scrutin. نظام توزع فيه المقاعد في جمعية منتخبة بين الدوائر وبين المرشحين.

ـ الانتخاب المتعدد الأسماء scrutin plurinominal. نظام يدعى فيه الناخب إلى التصويت لعدة أسماء في آن معاً سواء كانت في لائحة أم لا.

ـ التصويت *العمومي vote public. *تصويت يكون فيه تصويت كل واحد معروفاً (بخلاف الانتخاب السري).

ـ الانتخاب *الفردي scrutin uninominal. انتخاب لا يكون بموجبه في كل دائرة سوى مقعد واحد: يصوّت الناخب لمرشح واحد فقط.

العملية الحسابية المفروضة: انظر اجتماع الحقين consolidation.

عملية الحسم الحسابية أو التنسيب أو الإسناد — Imputation

من الفعل imputer عن اللاتينية imputare: نقل إلى الحساب.

●1 ـ عملية حسابية تقارَن بالطرح وتقضي بمقابلة قيمة (تناظر، مثلاً، تبرعاً واجب الرد أو ديناً) بقيمة أخرى (تناظر حصة إرثية أو ديناً [له]) لحسم الأولى من الثانية من أجل إظهار الفائض الواجب رده في حال وجوده (مثلاً للوريث الذي أجرى *الرد). انظر: الرد rapport، الفقرة 1 ـ أ ـ *رد التبرعات rapport des libéralités، رد الديون rapport des dettes. قارِنْ بـ المقاصّة compensation.

ـ حسم المدفوعات imputation des paiements. تحديد المدين أو القانون لدين من أصل الديون المتميزة التي عليه للدائن نفسه، ويجب أن يتم إسقاطه كلياً أو جزئياً عن طريق دفع غير كافٍ لإسقاطها جميعاً.

●2 ـ عملية حسابية ترتكز على ربط عبء أو منفعة، كلياً أو جزئياً، بنتيجة سنة مالية معينة.

●3 ـ إجراء اقتطاع المبالغ التي سبق استيفاؤها من الضرائب المتوجبة بنتيجة عملية أوجبت هذه الضرائب.

●4 ـ نسبة شيء ما إلى أحدهم للإضرار به، وإسناد عمل إليه يؤاخذ عليه. قارِنْ بـ القدح والذم diffamation، الشتيمة injure، الإبلاغ dénonciation، الاتّهام accusation، الاتّهام inculpation. انظر: الإسنادية imputabilité.

●5 ـ أخذ مدة الاحتجاز في الاعتبار من أجل حسم هذه المدة من مدة العقوبة. مثال ذلك حسم مدة التوقيف الاحتياطي من العقوبة المحكوم بها. قارِنْ بـ اتحاد الذمة confusion.

العملية Opération

عن اللاتينية operatio من الفعل operare: اشتغل، عمل، الخ.

●1 ـ (القانونية). *عمل قانوني أو مجموعة مرّكبة من الأعمال القانونية. مثلاً عملية بيع، عملية عَقارية. انظر: المهنة أو الشغل negotium.

ـ العملية المصرفية opération de banque. جميع الأعمال القانونية الناجمة عن تجارة المصارف.

ـ العملية المَصْفِقية (المتعلقة بالبورصة) opération de bourse بيع القيم المنقولة وشراؤها أو بيع *السلع وشراؤها في مَصْفِق القيم أو السلع.

ـ عملية المُسارّين (المطلعين على السر) opération d'initiés. عمليات تتم في سوق القيم المنقولة (اكتساب المِلْكية، تفرغ) يقوم بها إمّا حائزو معلومات مميزة يستثمرونها مسبقاً لحسابهم الخاص أو لحساب الغير، وإمّا أشخاص ثالثون أطلعهم حائزو المعلومات عليها قبل أن تصبح معروفة من الجمهور. انظر: جريمة المُسارّ délit d'initié.

●2 ـ (المادية). عمل أو سلسلة أعمال مادية أو تقنية تجري تنفيذاً لعمل مستقل، أو مهمة، الخ. مثلاً عملية بناء، عمليات الخبير، عمليات انتخابية، عمليات حجز.

●3 ـ (الفكرية). سعي الفكر القانوني؛ عملية الفكر التي يمكن أن ترتكز على الاستنتاج، والاستقراء، و*القرينة، و*الوصف، و*الحيلة القانونية. انظر: التعليل القانوني raisonnement juridique.

●4 ـ أحياناً وبصورة أكثر غموضاً مرادفة *للقضية. انظر: الصفقة أو السوق marché، المصالحة transaction، التسوية compromis.

العمة أو الخالة أو زوجة العم أو الخال Tante

تحوير ante عن اللاتينية amita: العمة أو زوجة العم.

● 1 ـ بالنسبة إلى الولد أخت أبيه (عمة أبوية) أو أمه (خالة أمومية) وهي، بالنسبة إلى أبناء أخيها أو أختها أو بنات أخيها أو أختها، في وضع العم أو الخال ذاته. انظر: الدرجة degré، القرابة parenté، مانع الزواج empêchement de mariage، ارتكاب المحارم inceste، الاعفاء dispense، من الحواشي collatéral.

● 2 ـ اسم شائع يعطى، بدون نتيجة قانونية، لزوجة العم أو الخال (عمة أو خالة عن طريق المصاهرة).

عمود النسب Ligne

عن اللاتينية linea.

● سلسلة من *الأجيال المتعاقبة من القرابة؛ تتابع لدرجات القرابة (تعبير تصويري لعلاقات القرابة) يساهم في إقامة بنيات *القرابة ويشكل، في شأن الإرث بدون وصية، أحد المعايير التي تحدد للحق الإرثي في التركات المنتقلة إلى الفروع أو إلى الحواشي. انظر: شطر الميراث fente. قارِنْ بـ الدرجة degré، الرأس tête، رأس الذرية souche، الشجرة arbre، الرباط lien، الفرع branche، الرئيس chef.

ـ عمود نسب الحواشي ligne collatérale. عمود أقرباء غير متحدّر بعضهم من بعضهم الآخر وإنما هم من منجب مشترك. مثلاً الأخوة والأخوات، والأعمام أو الأخوال أو العمات أو الخالات أو أبناء الأخ وبناته أو أبناء الأخت وبناتها، وأولاد الأخوة أو الأخوات لحّاً، هم أقرباء في عمود الحواشي. انظر: الحواشي collatéraux، قريب لحّاً germain.

ـ عمود النسب المباشر ligne directe. عمود نسب الأقرباء المتحدر بعضهم من بعضهم الآخر.

ـ عمود نسب الأصول المباشر ligne directe ascendante. عمود يربط شخصاً بالذين يتحدر منهم. انظر: الأصل ascendant.

ـ عمود نسب الفروع المباشر ligne directe descendante. عمود يربط شخصاً (رأس الذرية) بالذين يتحدرون منه. انظر: الفرع descendant.

ـ عمود النسب الأمومي ligne maternelle.

أ/ مجموعة الأقارب المتحدين بشخص عن طريق أمه.

ب/ بشكل أخص فرع أمومي من عمود نسب الأصول. انظر: الأخ الأمومي utérin.

ـ عمود النسب الأبوي ligne paternelle.

أ/ مجموعة الأقارب المتحدين بشخص عن طريق أبيه.

ب/ بصورة أخص فرع أبوي من عمود نسب الفروع. انظر: من جهة الأب consanguin.

العمود Colonne

عن اللاتينية columna.

● تشعيب للجمعية العامة لبعض نقابات المحامين؛ أقسام تصويت يتوزع فيها (25 في كل منها على الأقل) محامون في نِقابة تعد أكثر من خمسين (يملكون حق التصويت) كي تجري مداولات الجمعية العامة عن طريق الأعمدة (بواسطة اجتماع العمود) بجمع لاحق للأصوات.

العمولة التجارية: انظر العُهْدة commission.

عمومي: انظر شموليّ universaliste.

عمومي Public

صفة عن اللاتينية publicus: ما يتعلق بالشعب.

●1 ـ ما يتعلق بمجموع المواطنين. مثلاً الشيء العمومي. انظر: الجمهورية république. ضدها فردي، متعلق بفئة أو ملازم لها.

●2 ـ ما هو ذو طابع *عام وسام. مثلاً مصلحة عمومية؛ سلامة عمومية، أمن عمومي. انظر: *الانتظام العام ordre public. قارِنْ بـ عام أو مشترك commun، جماعي collectif. ضدها خاص privé، خاص particulier.

●3 ـ ما هو ملازم للدستور أو لتنظيم الدولة. مثال ذلك سلطات عمومية (أو عامة)، *وظيفة عمومية (أو عامة)، مالية عمومية (أو عامة) جماعات عمومية (أو عامة)، أشخاص عموميون، سلطة عمومية أو عامة. انظر: دَولي étatique. قارِنْ بـ دستوري constitutionnel، إداري administratif.

ـ القانون العام Droit public. مجموع القواعد القانونية الخاصة ببنية الدولة أو المنظمات أو الجماعات وسير عملها وعلاقاتها التي تجمعها أو تكوّنها. انظر: القانون العام الداخلي Droit public interne، القانون الدُولي العام Droit international public.

ـ العام الدُولي (القانون) public international (Droit). انظر: القانون الدُولي العام. Droit international public.

ـ العام الداخلي (القانون) public interne (Droit). مجموعة قواعد *القانون العام

المكرسة للتنظيم وسير العمل السياسي (قانون *دستوري) و*الإداري (قانون إداري) والمالي (قانون مالي وضريبي) للجماعات العمومية باستثناء مظاهرها الدُولية. انظر: القانون الدُولي العام Droit international public.

●4 ـ ما هو خاضع لنظام القانون العام. انظر: *الأشغال العامة travaux publics، *العمل المستقل العمومي ouvrage public، *الشغل العام travail public، *الصفقة العامة marché public.

●5 ـ من يتمتع بجزء من سلطة الدولة ويشارك في ممارسة وظيفة ترتبط بها. مثلاً: *مأمور عمومي، *مأمور رسمي، *نيابة عامة.

●6 ـ ما هو في خدمة الدولة. *القوة العامة على سبيل المثال.

●7 ـ ما يُمارَس باسم الدولة. انظر: *الدعوى العامة action publique.

●8 ـ ما يعود للدولة. *المِلْك العام مثلاً domaine public.

●9 ـ ما يصدر عن سلطان الدولة أو ما يوضع تحت رقابة سلطان كهذا. قارِنْ بـ رسمي officiel.

ـ العمل العمومي acte public.

أ/ *عمل يُكشف مضمونه بالضرورة إمّا لعدة مأمورين رسميين أو لأحدهم بحضور شهود. مثلاً *وصية عمومية. ضدها سري secret، سري mystique، محرر بخط كاتبه olographe.

ب/ بشكل أكثر غموضاً عمل تنظمه سلطة عامة. قارِنْ بـ العمل *الأصيل acte authentique، عمل *الكاتب العدل acte notarié. انظر: عمل القيد الشخصي acte de l'état civil.

●10 ـ ما يوجّه إلى الجميع. مثلاً دعوة عمومية للادخار، *عرض عمومي للبيع، *بيع عمومي.

●11 ـ ما هو متاح للجميع (لاستخدام الجمهور). مثلاً *مكان عمومي. ضدها خاص.

●12 ـ حيث يُقْبل الجمهور. مثال ذلك جلسة عمومية. انظر: العلنية publicité. ضدها السرية huis clos، غرفة المذاكرة chambre de conseil.

●13 ـ ما يقترن بالعلنية. مثلاً شتيمة علنية. قارِنْ بـ منشور publié.

●14 ـ معروف، *معلوم من الجمهور. مثلاً صلة عمومية. انظر: صارخ manifeste.

●15 ـ *عام commun، ما يعود للجميع. انظر: المهملات res nullius، الشيء المشترك أو العام res communes.

العميد Doyen

اسم أو صفة عن اللاتينية الكنسية decanus: رئيس عشرة رجال.

● 1 ـ لقب يدل على العضو الأقدم وبالتعميم الأكبر سناً (عميد السن) في جمعية أو مجلس والمدعو لترؤس جلسة افتتاحية إلى أن يتم انتخاب الرئيس النهائي. مثلاً مستشار عميد لغرف محكمة النقض، عميد قضاة التحقيق. قارِنْ بـ مكتب السن bureau d'âge.

● 2 ـ لقب يدل اعتيادياً على مديري وحدات التعليم والأبحاث (كليات) التي تكوّن الجامعة. انظر: المستشار assesseur.

عن طريق معتمد القبض (النفقات ـ) Revues (dépenses sur)

كلمة revue مصاغة من revoir المصاغة من voir، videre. رأى: انظر: النفقات dépenses.

● نوع من النفقات العامة خاصيتها أنه لا يؤمر بصرفها إفرادياً لصالح كل فريق يقبض وإنما اجمالياً لصالح السلطة المكلفة دفع النفقات، أي عن طريق معتمد قبض.

العناصر المكوّنة أو التكوينية Eléments constitutifs

عن اللاتينية elementum. انظر: تكويني constitutif.

● (بالنسبة إلى *فئة قانونية). معطيات أساسية يتيح اجتماعها وحده التعرف إلى وجودها؛ مكوّنات *أساسية *لتعريفها؛ شروط ضرورية وكافية لوجودها؛ سمات مميزة، ومعايير نوعية للتكوين. مثلاً عناصر مكوّنة للعقد، والجريمة، والحالة الظاهرة، والحيازة الوقتية، الخ. انظر: تكويني constitutif، الجوهر essence، الطبيعة nature، التصنيف classification، الوصف qualification، التمييز caractérisation. ضدها تابع accessoire. انظر: عَرَضي accidentel، الظروف circonstances.

ـ العناصر المكوّنة للجرم éléments constitutifs de l'infraction. معطيات مادية أو نفسية، منصوص عليها في نص *تجريم واجتماعها يشكل الجرم وتناظر ثلاثة عناصر عامة (*قانوني، و*مادي، ونفسي أو *معنوي) يمكن لنص التجريم أن يضيف إليها عناصر مكوّنة خاصة؛ عدم الخلط مع *الشروط المسبقة للجرم ولا مع الظروف (المشددة أو المخففة). انظر: تسويغي justificatif ـ الواقعة التسويغية fait justificatif.

العناية Diligence

اسم مؤنث عن اللاتينية diligentia، من diligens من diligere قدّر، أحبّ.

● عناية مقدمة بعجلة معززة وفعالية لاتمام مهمة ما؛ صفة تنبُّه واجتهاد تميز شخصاً أو تُنتظر منه (رعاية *رب الأسرة الصالح، رعاية الوكيل). قارِنْ بـ الاحتراس prudence، الضمير conscience.

ـ بعناية . . . à la diligence de . بمبادرة . . . ، باهتمام . . . ، عبارة تقال في عمل يقع على عاتق شخص معين ـ *فريق أو محام، الخ ـ إتمامه.

ـ الاهتمام المتوجب diligence due . موجب على الدولة أو أجهزتها أو مأموريها في تجنب أي إهمال، أو غلط، أو إغفال، أو تأخير في القيام بالواجبات المختلفة المنصوص عليها في القانون الدُولي تجاه الأجانب؛ واجب الحماية، وواجب الإفساح في المجال إلى المحاكم الوطنية وإحقاق العدالة الخ. (إن التقصير في الاهتمام المتوجب من شأنه ترتُّب التبعة الدُولية للدولة).

العنصر الأساسي: انظر الأصل principal.

العنصر: انظر المستند pièce.

عنصر التسويغ: انظر الدعم moyen.

عنصر التصنيف: انظر درجة التوزيع أو الطبقة classe.

عنصر الطلب أمام القضاء: (انظر الرئيس chef).

العنصر المادي — Corpus

اسم مذكّر عن اللاتينية corpus: عنصر مادي.

●1 ـ تعبير لاتيني يدل على العنصر المادي الذي، إذا اقترن بنيّة التصرف كمالك، يشكل *الحيازة ويرتكز، بالنسبة إلى الشيء موضوع الحيازة، على إتمام أعمال مادية تقارَن بأعمال مالك: أعمال استعمال، واستثمار، وتمتع. مثلاً إشغال منزل، حرث حقل، وضع سياج، استيفاء بدل إيجار. انظر: الحيازة الوقتية détention، جسماني corporel، نقل الحيازة tradition.

●2 ـ يدل أحياناً على مجموعة متماسكة من القواعد أو مجموعة خاصة من النصوص القانونية لذكرى المجموعات الجوستينيانية الكبرى المنتخبة (مثلاً مجموعة القانون المدني). انظر: جسم القواعد corps de règles.

العنصر المميز: انظر العلامة signe.

العنف الجسدي — Sévices

عن اللاتينية saevitia (-cia)؛ من saevus عنيف.

● عنف جسدي، سوء معاملة جسدية بحق أحد الأشخاص.

ـ سوء المعاملة بين الزوجين sévices entre époux. عنف يمكن أن يسوّغ الطلاق إذا جعل استمرار الحياة المشتركة لا يطاق. انظر: الشتيمة injure.

ـ العنف الجسدي بحق الواهب sévices envers un donneur. أفعال تعتبر، إذا كانت خطيرة، علامة عُقوق وبالتالي سبباً للرجوع عن الهبة. انظر: الشتيمة injure.

ـ العنف الجسدي بحق القاصر دون الخامسة عشرة sévices envers un mineur de moins de 15 ans. أفعال يشكل عدم إبلاغ السلطات الصحية عنها جريمة.

العُنف: انظر الغصْب voie de fait.

العُنف Violence

عن اللاتينية violentia، -cia.

(معنى عام). إكراه غير قانوني، عمل قوة يعود طابعه غير الشرعي (بالاعتداء على السلم وعلى الحرية) إلى وحشية الأسلوب المستعمل (عنف جسدي أو مادي) أو بفعل التخويف وبفعله وإلى الخوف الذي يوحي به (العنف المعنوي). انظر: العنف الجسدي sévices، الاغتصاب extorsion.

■I (خاص).

● 1 ـ إكراه يمارس على شخص ما ـ لإجباره على القيام بعمل ـ يسوّغ إبطال هذا العمل *لعيب في الرضا (سبب *بُطلان نسبي) عندما يكون الرضا موضوع اغتصاب تحت سيطرة الخوف الذي يبعثه التهديد بشر مستطير. قارِنْ بـ الرهبة الأدبية crainte révérentielle، الغلط erreur، التدليس dol، الغبن lésion، مُكْرهٌ contraint، مكره أو اكراهي أو جبري forcé. انظر: حر libre.

● 2 ـ فعل الاستيلاء على مال بالقوة (غصْب voie de fait، تهديد) يصيب الحيازة غير *الهادئة ويمنع سريان *التقادم المكسب. انظر: التقادم المكسب usucaption، نافع utile، العيب vice.

■II (جزائي) (غالباً في صيغة الجمع).

● فعل *عدوان من شأنه الاعتداء على السلامة الجسدية للشخص الموجّه إليه يمكن أن يكون: 1/ جرماً أصلياً؛ 2/ ظرفاً مشدداً لبعض الجرائم (*سرقة، *تسوُّل وتشرد)؛ 3/ *عذراً مخففاً للقتل أو الضرب والجرح إذا كان العنف خطيراً ويشكل *استفزازاً؛ 4/ عنصراً مكوّناً لبعض الجرائم (*اغتصاب، هتك العِرض، *اختطاف القاصرين). ولا يتضمن جميع الاعتداءات التي تتناول فعلياً السلامة الجسدية (بدون نية القتل) وحسب وإنما الأعمال التي أدّت إلى اضطراب نفسي حتى بدون اتصال بالضحية (تهديد بالسلاح، طلق ناري في الهواء، تعذيب هاتفي). قارِنْ بـ الغصب voie de fait.

ـ العنف على الحارس violence à sentinelle. جرم عسكري ينعت بالجناية إذا كان العنف قد جرى ارتكابه مع شهر السلاح أو في ظروف خطيرة جداً.

ـ العنف البسيط violence légère. عنف لا يؤدي إلى لاأهلية الشغل ويماثل، كمخالفة، بالغصب voie de fait.

■III (دُولي عام).

●1 ـ إكراه يمارَس على ممثل دولة بأفعال أو تهديدات للحصول منها على الرضا بعقد اتفاق.

●2 ـ التهديد أو استخدام القوة انتهاكاً لمبادىء القانون الدُولي يمارَس بحق دولة ما للحصول منها على عقد اتفاق أو قبول قرار.

العِنّة **Impuissance**

اسم مصاغ من in وpuissance قدرة.

● حالة رجل لا يستطيع القيام بالعمل الجنسي؛ عدم مقدرة ليست سبباً لبُطلان الزواج (إلاّ أن يكون الرجل قد أخفاها عن خطيبته) إلا أنه يمكن أن تكون وسيلة إثبات لعدم الأبوة الشرعية أو الطبيعية، أو سبباً للطلاق إذا كانت الظروف تجعلها بمثابة الخطأ.

العنوان **Adresse**

اسم مشتق من الفعل adresser وجّه إلى، من a ومن dresser، عن اللاتينية من directiare من directus: مستقيم.

● عنوان بريدي، تعيين اسم شخص ومكان إقامته (مسكن أو محل إقامة).

ـ شرط الاتصال بالوسيط clause d'adresse (بحري). شرط في عقد إيجار السفينة أو وثيقة الشحن يلزم الربان، لدى الوصول إلى مرفأ ما، أن يتصل بهذا الوسيط البحري أو ذاك باعتباره الأمين على السفينة المعيّن اسمياً.

العَنْونة الرسمية **Suscription**

عن اللاتينية superscriptio.

● وضع تعيين (للمصدر أو المقصد) على طيّة مختومة، أو على مغلّف، تحتوي مستنداً، وبالتعميم التعيين الخطي بحد ذاته، العنوان على وجه الخصوص.

ـ مستند العنونة الرسمية acte de suscription. مستند ينظمه الكاتب العدل بخصوص *الوصية *السرية التي يسلمها إياها الموصي (على الوصية نفسها أو على الغلاف الذي يتضمنها) ويحوي تعيينات مختلفة (التاريخ، والمكان، ووصف الغلاف، وذكر المعاملات، الخ).

العهد: انظر المُلْك règne؛ الميثاق pacte.

العهد على المسألة المنوي التعاقد عليها **Pactum de contrahendo**

● تعبير لاتيني معناه «العهد المتعلق بالمسألة المنوي التعاقد عليها»، يستخدم

للدلالة، في العلاقات الدولية، على اتفاق يتعهد فيه الفرقاء بالقيام *بمفاوضات من أجل عقد *معاهدة حول موضوع معين.

العُهْدَة Commission

من اللاتينية commissum، اسم مفعول من committere. انظر: فوّض commettre.

● عَمِل على أن يفوض شخصاً ما، أن يعهد إليه بمهمة. مثلاً وضع القاضي أمراً ما في عهدة كاتب عدل. قارِنْ بـ التسمية désignation، التفويض délégation.

ـ العهدة القنصلية commission consulaire. مستند، يسمى أيضاً أوراق العهدة، يرسّم مهمة قنصل؛ يناظر أوراق اعتماد رئيس بعثة دبلوماسية.

ـ الإنابة القضائية commission rogatoire. تفويض تصدره سلطة مكلفة التحقيق في خلاف مدني أو دعوى جزائية إلى سلطة قضائية أخرى أو إلى ضابط في الشرطة القضائية، من أجل تنفيذ بعض أعمال البحث عن البينة باسمها إذا كانت لا تستطيع أو لا تريد القيام بها بنفسها (الإنابات القضائية الأكثر تواتراً في الشأن الجزائي يصدرها قاضي التحقيق؛ والإنابات القضائية على الصعيد الدُولي نمط تعاون قضائي). انظر: القاضي المفوض (أ) juge commissaire.

●2 ـ بشكل أخص العقد (المسمى كذلك عقد التفويض) الذي يكلف فيه شخص يسمى وسيطاً تجارياً القيام باسمه، وإنما لحساب المفوِّض، بعملية أو عدة عمليات؛ بالتعميم شكل تجاري للتوكيل. انظر: البيع بالتفويض vente à la commission، التوكيل mandat. قارِنْ بـ الوساطة courtage.

●3 ـ مكافأة الوسيط التجاري عن تنفيذ *عقد الوساطة. بالتعميم مكافأة تدفع لوكيل أو وسيط تجاري عن إنجاز مهمته. قارِنْ بـ الأجر salaire، المعاملة traitement.

●4 ـ بالتعميم مهنة الوسيط التجاري. مثلاً ممارسة الوساطة التجارية. انظر: الزيارة visite ـ الإذن بالمعاينة bon de visite.

●5 ـ تدل أيضاً على السلطة المعهود بها، والوظيفة المنوطة. مثلاً تلقي العُهدة. انظر: الوظيفة office، المهمة mission.

●6 ـ أحياناً موضوع العملية (للدلالة على التبضّع والمشتروات المنزلية).

●7 ـ فريق من عدة أشخاص مكلفين (عموماً من قبل إحدى السلطات) مهمة واحدة (تركيب المعنيين الأصليين للفعل committere: جمع عدة أشخاص، العهدة بمهمة). والمهمة، الموقتة في الغالب، هي دائمة أحياناً؛ ويمكن أيضاً، وهي استشارية في أغلب الأحيان، أن ترتكز كذلك على اتخاذ قرار أو على تحضيره بوسائل مختلفة (استعلام، درس، تهيئة مشروع تمهيدي). كما أنها، وهي إدارية في أغلب الأحيان، قضائية بصورة

استثنائية. قارِنْ بـ النصيحة conseil، اللجنة comité، الجمعية assemblée، الغرفة chambre.

إن الاستعمال متنوع جداً وعلى وجه الخصوص في هذا المعنى الأخير في الأمور التالية:

■ **I (دستوري)**.

● جهاز مساعد في جمعية نيابية مؤلف من عدد معين من أعضائها المكلفين تحضير أعمالها. مثلاً لجنة نيابية (دستور عام 1958 المادة 43).

■ **II (إداري)**.

- اللجنة الإدارية المتساوية التمثيل commission administrative paritaire. هيئات استشارية تؤلف من عدد متساوٍ من ممثلي الإدارة والممثلين الذين ينتخبهم مِلاك الموظفين تنظر، في كل إدارة أو مصلحة، في المسائل الفردية المتعلقة بهذا المِلاك: تعيين، إلحاق، تقدير، ترقية، تأديب.

- اللجنة المركزية commission centrale. لجنة لدى وزارة الاقتصاد والمالية مكلفة تفحص مجموع المسائل المتعلقة بسياسة الصفقات.

- لجنة رقابة العمليات العَقارية commission de contrôle des opérations immobilières. هيئات استشارية تنشأ على المستوى المحافظي، والإقليمي، والوطني، مكلفة إبداء الآراء حول عمليات الأشخاص العموميين العَقارية وأصحاب الامتيازات فيها والمؤسسات الخاضعة لرقابة الإدارة.

- اللجنة المحافظية commission départementale. جهاز تداولي، مؤلف من مستشارين عامين ينتخبهم من داخل الجهاز *المجلس العام، مكلف، خلال دورات هذا المجلس، مراقبة أعمال المحافظ، وتتبّع تنفيذ مداولات المجلس العام واتخاذ بعض القرارات التنفيذية ضمن الشروط المحددة في القانون.

- اللجنة المحافظية للمدينية commission départementale d'urbanisme. هيئات استشارية تتألف من منتخبين محليين، وممثلين عن الإدارة، وأشخاص مؤهلين، مكلفة إعطاء المحافظين آراءها في شأن المدينية.

- لجنة الصفقات commission des marchés. هيئات استشارية في شأن قانون *الصفقات العمومية.

- اللجان المتخصصة commissions spécialisées. هيئات بيوزارية مدعوة إلى إعطاء الرأي حول مشاريع الصفقات التي تصل إلى مبلغ محدد.

- اللجنة النِقابية commission syndicale. هيئات من القانون الدسكري منشأة لإدارة

الأموال والحقوق الشائعة بين عدة دساكر، أو لتنفيذ بعض العمليات الإدارية التي تهم *قسماً من الدسكرة.

■III (ريفي).

- لجنة الإيجارات الريفية الاستشارية commission consultative des baux ruraux. جهاز إداري منشأ في كل محافظة يتضمن، برئاسة قاضٍ، ممثلين عن المؤجرين والمستأجرين ينتخبهم من حيث المبدأ مستشارو المحاكم المتساوية التمثيل للإيجارات الريفية، مهمته مساعدة المحافظ في تطبيق نظام أجرة الأرض الزراعية.

- لجنة الإجازة لشركات التأهيل العقاري والمؤسسة الريفية commission d'aménagement foncier et d'établissement rural. جهاز استشاري ينشئه، برئاسة وزير الزراعة، المجلس الأعلى للتأهيل الريفي وهو مدعو لإبداء رأيه في إجراء الإجازة لشركات التأهيل العَقاري والمؤسسة الريفية.

- لجنة إعادة التنظيم العقاري وضم الأراضي commission de réorganisation foncière et de remembrement.

أ/ - اللجنة الدسكرية. سلطان إداري يرئسه القاضي المنفرد ومنشأ على المستوى الدسكري أو البيدسكري، بمبادرة من المالكين أو الإدارة مهمته تحديد التدابير الممكن اتخاذها والعمل بها من أجل تحسين الاستثمارات الزراعية للإقليم الدسكري والمشاركة في إعداد برنامج *ضم الأراضي وتأمين تنفيذه.

ب/ - اللجنة المحافظية. سلطة إدارية تنشأ على مستوى المحافظة يرأسها قاضٍ عدلي، مهمتها البت بالمطالبات المقدمة في وجه اللجان الدسكرية ومساعدة المحافظ في إعداد بعض القرارات المتعلقة بعمليات التأهيل.

- لجنة البنيات الزراعية commission de structures agricoles.

أ/ اللجنة المحافظية commission départementale. هيئة إدارية مكلفة، برئاسة المحافظ، المشاركة في إعداد تنظيم الضم وتقديم الاقتراحات للإدارة لكي يتم في المحافظة تحديد المساحات القصوى والدنيا والتدخل في تطبيق هذا التنظيم بإبداء الآراء حول طلبات الإذن بالضم التي يقدمها المستثمرون.

ب/ اللجنة الإقليمية commission régionale. جهاز ينشأ على مستوى كل مقاطعة للعمل الإقليمي يُعهد إليه، برئاسة محافظ الإقليم، التنسيق والانسجام في أعمال اللجان المحافظية.

- اللجنة الوطنية للكوارث الزراعية commission nationale des calamités agricoles. هيئة منشأة لدى الصندوق الوطني لضمان الكوارث الزراعية مهمتها، من جهة أولى، إعلام

هذا الصندوق بما يتعلق بالوقاية من المخاطر وتحديد شروط أخذ الكوارث على العاتق، ومن جهة أخرى تقديم اقتراحات للوزراء المختصين بالنسبة إلى معدل المساهمة الإضافية وشروط دفع التعويض.

ـ لجنة الضم الوطنية commission nationale des cumuls. هيئة إدارية منشأة لدى وزارة الزراعة ومدعوة إلى إبداء رأيها حول المعضلات التي يطرحها ضم الاستثمارات الزراعية وتقديم اقتراحات تنظيمية في حال عدم وجود لجنة محافظية.

■IV (إجراء وضمان اجتماعي).

ـ لجنة الترقية commission d'avancement. هيئة نظامية للقضاء مؤلفة من قضاة مهمتها تنظيم جداول الترقية ولوائح الجدارة وكذلك إصدار الآراء في الحالات التي يحددها القانون (تعيين على أساس الألقاب، الخ).

ـ لجنة التأديب commission de discipline. هيئة تشارك في إجراء *تأديبي تعطي، وهي مؤلفة من مهنيين، رأيها للسلطة المزوّدة بسلطة المعاقبة.

ـ لجنة المنازعات القضائية المتعلقة بالضمان الاجتماعي commission du contentieux de la sécurité sociale.

أ/ ـ لجنة المنازعات القضائية العامة commission de contentieux général. هي التي تصدر الأحكام بالدرجة الأولى، برئاسة قاضٍ عدلي يساعده مستشارون يمثلون الفئات المعنية، في مجموعة الدعاوى التي يعود حلّها إلى تطبيق القانون الاجتماعي والتي ترفع أمام محكمة الاستئناف. انظر: نظام القضاة والمحلفين échevinage.

ب/ ـ لجنة المنازعات التقنية commission de contentieux technique. هي التي تنظر في حالة العاهة أو درجتها أو اللاّقدرة على العمل، بالدرجة الأولى على الصعيد الإقليمي واستئنافاً على الصعيد الوطني.

■V (دُولي عام)

●1 ـ جهاز احتياطي لمنظمة دُولية مكلّف تحضير أعمال جهاز رئيسي يلتئم بهيئته العامة؛ واستثنائياً الجهاز التنفيذي للمنظمة (مثلاً اللجنة التنفيذية لاتحاد البريد العالمي).

●2 ـ جهاز تنشئه دولتان أو عدة دول لتأمين بدء العمل بتطبيق اتفاقية دُولية ورقابة ذلك.

●3 ـ جهاز (يكون إلى جانبه أحياناً حرف جر له اسم موصوف) يُعهد إليه المشاركة في إجراء تسوية سلمية لخلاف دُولي (مثال ذلك لجنة التحقيق، لجنة التوفيق).

■VI (أوروبا).

ـ لجنة المجموعات الأوروبية commission des communautés européennes. جهاز

مشترك للمجموعات الأوروبية الثلاث يضطلع بالإدارة مع *المجلس، ويمارس أعضاؤه الذين تنتخبهم الدول الأعضاء وظائفهم باستقلال تام بالنسبة إلى هذه الدول وفي سبيل المصلحة العامة للمجموعة.

العوارية Avarie

اسم مؤنث (بحري)، مأخوذ، في نهاية القرن السادس عشر، عن الإيطالية avaria، تعبير بحري من اشتقاق مشكوك فيه، مأخوذ على الأرجح من العربية: العوار، سلعة لحقها الضرر.

● *ضرر مادي يصيب مالاً محدداً؛ بالتعميم نفقة تصرف لتجنب ضرر أو تحديد نتائجه.

ـ العوارية المشتركة avaries communes. تضحيات تقدم ونفقات استثنائية تصرف للسلامة المشتركة والمُلحّة للمصالح المعقودة في إرسالية بحرية يقررها الربان. انظر: مستند تسوية التأمين dispache.

ـ العوارية الخاصة avaries particulières. أيّ عوارية غير مصنفة كعوارية مشتركة. انظر: خالص franc ـ شرط الإعفاء من العوارية الخاصة franc d'avaries particulières (clause de).

عوائد الدخولية (أو رسم الدخول) Octroi

اسم مصاغ من الفعل octroyer، عن اللاتينية auctor من الفرنسية القديمة otroyer عن اللاتينية الشعبية auctorisare.

● 1 ـ قديماً *تكليف ضريبي غير مباشر كانت الدساكر يؤذن لها بفرضه على حاجات وسلع معدة للاستهلاك المحلي لدى دخول الدسكرة. انظر: العائدة péage، العائدة redevance.

● 2 ـ الإدارة التي كانت مكلفة تعيين مطرح[1] هذه الرسوم وتحصيلها.

● 3 ـ المكتب الذي كانت هذه الرسوم تستوفى فيه.

● 4 ـ مَنْحٌ. مثال ذلك منح مدة إمهال. قارِنْ بـ الامتياز concession، التعويض allocation، انظر: منح التابعية (الجنسية) nationalisation.

العَوْد إلى الإجرام Récidive

عن اللاتينية القروسطية recidiva، واللاتينية recidivus «ما يسقط مجدداً» بالضبط، وبالتالي ما يعود إلى.

(1) مطرح الضريبة assiette de l'impôt. بعضهم يقول صحن الضريبة أو وعائها، وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

● إقدام فرد حكم عليه القضاء نهائياً بعقوبة عن جرم ما على ارتكاب جرم آخر (يفترق عن الأول) إما من الطبيعة عينها (عَود خاص إلى الإجرام) أو من طبيعة مختلفة (عود عام إلى الإجرام): معاودة يربط القانون بها *تشديد العقوبة. مثلاً عود من العقوبة الجنائية إلى العقوبة الجنائية، ومن العقوبة الجنائية إلى العقوبة الجنحية، الخ. انظر: الظرف المشدّد circonstance aggravante، قارِنْ بـ الوصف qualification ـ تعدد *الوصف cumul de qualification، تعدد الجرائم الواقعي cumul réel d'infraction (انظر: الجمع الواقعي cumul réel).

ـ العود المستديم إلى الإجرام récidive perpétuelle. معاودة يعاقب عليها كعود أياً كانت المدة التي تفصل الجرم الجديد عن الإدانة السابقة، تكرار.

ـ العود الموقت إلى الإجرام récidive temporaire. انتكاسة لا يعاقب عليها كعود إلى الإجرام إلاّ في الحالة التي يرتكب فيها الجرم الجديد قبل انقضاء فترة معينة من الزمن منذ الادانة السابقة أو التاريخ الذي أعفي فيه عن المدان.

العودة: انظر الإعادة réintégration.

العودة Retour

اسم مصاغ من retourner من tourner عن اللاتينية tornare.

●1 ـ ترتدي في بضع التعابير المعنى المحسوس للتوجه ثانية إلى نقطة الانطلاق. انظر: إعادة النوتي conduite de retour.

ـ شرط الارجاع بلا مصاريف clause de retour sans frais. شرط تتضمنه صيغة سند تجاري أو تظهير يعفي من تقديم النُكْرة (الاحتجاج لعدم الوفاء) من أجل تجنب المصاريف.

●2 ـ أحياناً مرادفة *للدفع بالمقابل و*الاسترداد انظر: الحصة lot ـ إرجاع المساواة retour de lot.

●3 ـ بشكل أخص انتقال عرضي للحق يعيد، في تركة مالك مال، هذا المال إلى الذمة المالية لصاحبه (وأحياناً إلى الذمة المالية لفروعه).

العودة الاتفاقية retour conventionnel. حق عودة مشترط لصالح الواهب (ولا يمكن أن يكون إلاّ لصالحه). انظر: الهبة donation، الخِلافة أو الإرث أو التوارث succession، المطلوبات (الخصوم) الإرثية passif successoral، المصدر origine.

ـ حق العودة droit de retour. حق يكون شيء ما بموجبه بمنجى من القواعد الإرثية العادية لكي يعود إلى الشخص الذي خصه به المورث، وأحياناً إلى فروع هذا الشخص. انظر: الأيلولة réversion.

ـ العودة القانونية retour légal. حق إرثي شاذ لم يعد يُمنح اليوم إلاّ للأقارب بالتبني والأقارب عن طريق الدم عندما يتوفى المورث الذي قام بإجراء تبنٍّ عادي بدون فروع.

عَوَّض عن الضرر Dédommager

انظر: التعويض عن الضرر dédommagement.

● دفع التعويض عن الضرر.

عوّض Indemniser

فعل مشتق من indemne*غير متضرر.

● عوّض شخصاً عن الضرر الذي أصابه أو عن مصاريفه أو خسائره أو ربحه الفائت.

العيب Vice

عن اللاتينية vitium، أو vicium.

●1 ـ عيب يعتري شيئاً ما (مصنوعاً، أو مباعاً أو مؤجراً...).

ـ العيب الخفي vice caché. عيب غير *ظاهر لا يستطيع متملكه أو مستأجره لوحده أن يكتشفه في الشيء المباع أو المؤجر عند إبرام العقد، ويلزم البائع أو المؤجر بضمانه في بعض الحالات (انظر: موجب للفسخ لعيب خفي rédhibitoire).

ـ العيب في البناء vice de construction. عيب ينجم عن تصور سيء لأشغال البناء أو عن تنفيذها المشوب بالعيب (بغلط في التصميم واستخدام مواد بناء ضعيفة جداً، الخ.)، ويلزم الأشخاص الذين يعينهم القانون (مهندسون معماريون، مقاولون، أشخاص آخرون مرتبطون بعقد إجارة عمل مستقل، بائع عقار للبناء، الخ.) بالضمان تجاه صاحب العمل المستقل أو المتملك عندما تنتج عن ذلك خسارة تامة أو جزئية في العمارة، كما يؤدي، من جهة أخرى، إلى *التبعة الجرمية لمالك العمارة تجاه الأشخاص الثالثين ضحايا ضرر الانهيار. انظر: الفوضى désordre، التنفيذ المشوب بالعيب malfaçon.

ـ العيب الخاص vice propre. عيب ملازم للشيء بحد ذاته (مثلاً ميل طبيعي إلى الفساد)، بخلاف الفعل العرضي لعوامل خارجية.

ـ العيب الموجب للفسخ لعيب خفي. انظر: موجب للفسخ لعيب خفي rédhibitoire.

●2 ـ عيب يشوب عملاً أو وضعاً قانونياً في تكوينه أو مصدره؛ نقص يعتري إعداد العمل.

ـ العيب في *الشكل vice de forme.

أ/ (في العمل عموماً). شذوذ ناجم عن عدم مراعاة صيغة مطلوبة في القيام بعمل أو

صياغه (دعوة مسبقة، قراءة، ذكر، الخ) يعاقب عموماً ببُطلان العمل (مع التحفظ بالنسبة إلى الأعمال الاجرائية لجهة تطبيق المبدأ العام القانوني: «لا بُطلان بدون ضرر»). قارِنْ بـ الشذوذ irrégularité (الفقرة 2 ـ الشذوذ في الأساس) irrégularité de fond. انظر: الضبط régularisation.

ب/ (في العمل الاداري). إغفال الاجراءات أو *المعاملات التي كان من الواجب مراعاتها، أو الشذوذ عنها، في القيام بعمل إداري. انظر: الطعن أو المراجعة recours ـ *الطعن لتجاوز حد السلطة recours pour excès de pouvoir، الانتهاك violation.

ج/ (في الحكم). عدم مراعاة القواعد امنصوص عليها في إعداد حكم (مناقشات، مذاكرة، تحرير، الخ) يمكن أن يؤدي (ضمن الشروط التي يحددها القانون)، إلى إبطال هذا الحكم عن طريق الطعن. انظر: الإمكانية ouverture، النقض (أو التمييز) cassation.

قول مأثور: لا وجه لطرق البُطلان تجاه الأحكام.

ـ العيب في الحيازة vice de possession. عيب يعتري *الحيازة (إبهام أو لبس équivoque، *عنف violence، *خفاء clandestinité) يمنعها من إحداث مفاعيلها القانونية جميعاً، وعلى وجه الخصوص من أن تؤدي إلى اكتساب الملكية *بالتقادم المكسب. (انظر: فاسد أو عائب vicieux، نافع utile).

ـ عيب الرضا vice de consentement.

أ/ اسم مشترك لعدة أنواع من الإخلال تمس صفاء *الرضا أو حريته (*غلط، *تدليس، *عنف) بدون أن تلغيه مع ذلك كلياً (قارِنْ بـ التعرض أو الازعاج trouble ـ *الاختلال العقلي trouble mental، التلف أو الإفساد أو التزييف altération ـ تلف القوى العقلية altération des facultes mentales) وتشكل، كما *لاأهلية الممارسة، سبباً *للبُطلان النسبي.

ب/ وصف يطبق أيضاً على *الغبن وله تسويغه في الأنظمة التي يفترض الغبن فيها استغلال أحد المتعاقدين لضيق الفريق الآخر أو عدم خبرته.

العيد
Fête

عن اللاتينية feria الأقل استعمالاً من صيغة الجمع feriae: أيام العيد.

● ابتهاج عمومي معدّ للاحتفال بحدث تاريخي، أو بطل قومي، الخ، أو الاحتفاء بذكراه.

ـ الأعياد القانونية fêtes légales. أيام يعلنها القانون أيام عيد وهي (ما عدا اليوم الأول من السنة وعيد العمل في أول أيار) أما أعياد دينية يحتفل بها في يوم غير يوم الأحد

(الميلاد، الصعود، صعود العذراء، جميع القديسين) أو في الذكرى السنوية **لحدث مجيد**، على سبيل المثال 14 تموز ذكرى الاستيلاء على سجن الباستيل التي **تعتبر عيداً وطنياً** بموجب قانون 6 تموز 1880. انظر: الإجازة congé.

ـ العيد الوطني fête nationale. يوم الاحتفال بالوطن **(قانون 6 تموز 1880)**.

العيش: انظر الحياة vie.

عَيَّنَ الجلسة Audiencer

فعل متعدٍ عن audience*جلسة.

● (لغة قصر العدل). أحال إلى الجلسة، مع تحديد اليوم والساعة، قضية جاهزة للحكم فيها في الأساس؛ وبشكل أدق، بالنسبة إلى رئيس تشكيل قضائي، تحديد تاريخ الجلسة التي ستتم خلالها المرافعة في قضية ما؛ يقال عندها إن القضية تم تعيين جلستها (إن الإسم تعيين الجلسة audiencement أكثر ندرة). انظر: الإحالة renvoi.

عَيَّن شرطاً: انظر اتفق مع stipuler.

العَيِّنة Echantillon

اسم مذكّر عن اللاتينية الشعبية scandaculum من scandere صعد (مصاغ من scala سُلَّم).

●1 ـ كمية صغيرة من سلعة تُسلَّم للشاري المحتمل أو تُقدم له كإسناد لتحديد الشيء المباع. انظر: البيع على أساس العيّنة vente sur échantillon، الهدية cadeau، العلاوة prime.

●2 ـ بشكل أخص اسم معطى لقطعة القماش التي يحتفظ بها التاجر.

عيني Réel

صفة عن اللاتينية القروسطية realis من res: شيء.

●1 ـ ما كان موضوعه *شيء ما (مادي) أو حق في شيء ما. مثلاً *دعوى عينية، *حلول عيني. ضدها شخصي.

ـ الحق العيني droit réel. حق يتناول شيئاً ما بشكل مباشر (حق في شيء jus in re) ويزوّد حائزه بمنفعة هذا الشيء الاقتصادية كلياً أو جزئياً. مثلاً المِلْكِية هي الحق العيني الأكمل. انظر: حق الانتفاع usufruit، الارتفاق servitude، العُرف أو العادة (الاستعمال) usage، *التتبع (حق ـ) suite (droit de)، الأفضلية préférence ـ حق *الأفضلية droit de préférence، تابع accessoire، حق الاحتطاب العيني affouage réel. قارِنْ بـ الدين (له) créance ـ الحق في *الدين (له) droit de créance.

●2 ـ في معنى قريب جداً ما هو مرتبط بملكية شيء أو حيازته. مثلاً *موجب عيني.

●3 ـ في معنى قريب جداً أيضاً ما يتحقق عيناً بواسطة شيء ما. قارنْ بـ جسماني (مادي) corporel.

ـ شيوع الأموال العيني بين الزوجين communauté réelle. هو الاشتراك الذي يتكون، خلال الزواج، من الأموال الخاصة المتميزة للزوجين، والذي يكون معداً للتقاسم عيناً عند الغاء النظام؛ يتعارض مع الشيوع الحسابي، fosthume بعد الوفاة.

ـ العقد العيني contrat réel. عقد يتكون بالتسليم الفعلي للشيء، ولا يكون الشخص الذي يتلقى هذا الشيء مديناً به إلا بموجب *نقل الحيازة هذا. مثلاً إيداع، قرض، رهن. قارنْ بـ توافقي consensuel، رسمي solennel.

ـ فعلية (العروض الـ) offres réelles. انظر: العروض الفعلية offres réelles.

ـ نقل الحيازة الفعلي tradition réelle. بخلاف نقل الحيازة الظاهري أو الرمزي، نقل يتجسد في التسليم *الفعلي لشيء ما.

●4 ـ ما كان مطرحه شيء ما يتوقف مبلغه على قيمة هذا الشيء. مثلاً عبء عيني، *ضريبة عينية.

●5 ـ ما هو موجود حقيقةً؛ ما يمكن تسويغه؛ ما هو مطابق للواقع؛ حقيقي؛ يتعارض إمّا مع *وهمي (مثلاً شركة حقيقية) أو مع *جزافي (مثلاً مصاريف حقيقية).

ـ مركز الشركة الفعلي siège social réel. مركز شركة مموضعة في المكان الذي يتركز فيه نشاطها وحياتها القانونية وتعمل فيه مصالح إدارتها، بخلاف المركز *النظامي الذي يمكن أن لا يكون إلاّ وهمياً؛ تنعت *المسكن ضمن الشروط عينها، وهذه الكلمة يستعملها الاجتهاد مكان المقر.

●6 ـ في معنى قريب، ما يتجسّد بعمل مميز؛ مناظر لفعل *مادي مثلاً تعدد الجرائم الحقيقي أو المادي بخلاف تعدد الجرائم المجازي أو الشكلي.

●7 ـ أحياناً (وبإسراف) مرادفة لثابت. مثلاً تدل الدعوى العينية أحياناً على الدعوى العينية العقارية بسبب ندرة دعاوى المنقول العينية.

ـ غ ـ

Forêt — الغابة

عن اللاتينية forestis (silva) حرفياً «غابة في الخارج» من foris: خارج، غير أن القيمة الدقيقة التي كانت لهذه الكلمة عند إنشائها غير معروفة.

● امتداد لقطعة أرض وافرة النباتات الشجرية أو الأشجار أو الجَنْبات[1] معدة على وجه الخصوص لانتاج الخشب.

ـ الغابة الخاصة forêt privée. غابات، وأحراج، وقطع أراضٍ معدة للتحريج.

ـ الغابة العامة forêt soumise. مجموعة غابات، وأحراج، وقطع أرض للتحريج عائدة لأشخاص عموميين (دولة، محافظات، دساكر) أو مؤسسات عامة أو ذات نفع عام، أو شركات تعاونية أو صناديق ادخار، أو لهذه الجماعات فيها حقوق مِلْكية شائعة وخاضعة لنظام خاص، هو النظام الغابي، ومستثمرة من قبل المكتب الوطني للغابات. انظر: حق الاحتطاب affouage.

Fraudatoire — غاشٌّ

صفة عن اللاتينية fraudatorius ما يتعلق بالمحتالين Papinien (fraudator)[2]، المجموعة، 46، 3، 96.

● (قديماً) ما يتعلق *بالغش (يمكن أن تنعت ما يكافح الغش، عقوبة الغش، أو ما ينزع إليه، مرادفة بهذا المعنى *لغشيّ). قارِنْ بـ لاطائل تحته frustratoire، تسويفي dilatoire، عازل (فاسخ) révocatoire. انظر: *الدعوى *البولصية action paulienne.

غامض: انظر ملتبس أو مبهم équivoque.

Absent — غائب

صفة أو اسم عن اللاتينية absens، اسم فاعل من absum.

---

(1) الجَنْبة: كل شجرة علوّها متران إلى سبعة أمتار تظل صغيرة وإن شاخت.

(2) Papinien: فقيه روماني شهير.

● 1 ـ (صفة).

أ/ غير موجود في المكان الذي يجب أن يكون فيه. انظر: متخلّف عن الحضور défaillant، الحاضر comparant.

ب/ تقال أيضاً في شخص يجد نفسه، رغماً عنه، بسبب البعد، في حالة لا تمكنه من التعبير عن إرادته. قارِنْ بـ مختفٍ disparu، غير الحاضر non présent.

● 2 ـ (اسم أو صفة). شخص في حالة *الغياب (المعنى 2) (معلن غيابه وبالتالي معتبر ميتاً). انظر: حي vivant، متوفّى défunt، إعلان الغياب déclaration d'absence.

ـ معتبر غائباً présumé absent. شخص يقع، عن طريق تحقق قضائي، تحت طائلة *قرينة الغياب.

الغاية: انظر مكان الوصول destination؛ الهدف but؛

غائي: انظر نهائي final.

غائيّ Téléologique

صفة عن اليونانية τέλος : غاية، و λόγος : مقولة.

● ما يتعلق بعلم الغايات وبمعرفة المقاصد؛ تقال في التفسير الذي يعتمد المبدأ في كون قاعدة ما يجب أن تطبق بطريقة تحقق غاياتها وأن تفسر على ضوء مقاصدها، وهو مبدأ تفسير توسعي وتطوري. مثلاً يأمر التفسير الغائي، لصالح محكمة العدل، بالأخذ بالمعنى الذي يعطي مفعولاً مفيداً للقانون المجموعي. قارِنْ بـ تفسيري exégétique، حرفي littéral، تفسيري spirituel، نصيّ textuel.

الغُبْن Lésion

عن اللاتينية laesio (من laedere): جرح، ضرر، غبن.

● 1 ـ ضرر يصيب أحد فريقي عقد أو *قسمة بسبب اللامساواة الأصلية في التقديمات المتبادلة أو الحصص، تفاوت في القيمة يسوّغ، في المفهوم الفرنسي، إبطال العمل *المنطوي على غبن وإنما في الحالات والشروط التي يحددها القانون وحسب إذا تعلق الأمر بعقود بين راشدين (مثلاً إبطال *البيع لعلة الغبن بأكثر من سبعة من اثني عشر في ثمن العَقار بمضرّة البائع، إبطال قسمة للغبن بأكثر من الربع، أو لصالح القاصر في أي نوع من الاتفاقيات؛ عدم الخلط مع الطوارىء (نظرية ـ) imprévision (théorie de l'). انظر: العدالة أو القضاء justice، الإنصاف équité، التكافؤ équivalence، اللامساواة inégalité، الجور iniquité.

قول مأثور: للقاصر حق الاسترداد لا لأنه قاصر وإنما لأن الغبن قد لحق به.

●2 ـ على وجه أكثر غموضاً عمل يشكل الاعتداء على حق أو فائدة أو نتيجة هذا العمل (*الضرر المسبب على هذا النحو). مثلاً غبن مادي. انظر: الانتهاك violation، الضرر préjudice.

الغدر أو الابتزاز Concussion

عن اللاتينية concussio الاغتصاب.

● إقدام موظف أو مأمور عمومي على فرض مبالغ غير مستحقة بصفة رسوم أو أجور أو تلقيها أو العمل على استيفائها مع علمه بذلك. قارِنْ بـ الرشوة corruption، الاختلاس péculat، الاغتصاب extorsion، انظر: النزوع إلى الرشوة vénalité.

الغدر Forfaiture

اسم مشتق من forfait (II) الكبيرة.

● أيّ جريمة يرتكبها موظف عمومي في ممارسة وظائفه ويعاقب عليها بالتجريد المدني عندما لا تكون هناك أيّ عقوبة أشد واردة في نص خاص.

الغرامة Amende

اسم مشتق من الفعل amender غرّم عن اللاتينية العامية amendare من اللاتينية التقليدية emandare: صحّح، من menda: خطأ.

●1 ـ (معنى عام) عقوبة نقدية تقضي بموجَب دفع مبلغ يحدده القانون (في أغلب الأحيان يحدده القاضي بين حد أقصى وحد أدنى قانونيين) ويدفع للخزينة الخزينة العامة (لا للضحية، قارِنْ بـ العطل والضرر dommages-intérêts، التعويض indeminté، التغريم المالي astreinte).

ـ الغرامة المدنية amende civile. غرامة ينص عليها القانون المدني (أو القانون المماثل له، مثلاً قانون التسجيل) وتحكم بها سلطة قضائية مدنية (بدون أيّ من المفاعيل التي يربطها قانون الجزاء بالعقوبات النقدية) تعاقب عموماً إمّا على فعل التخلف عن وظيفة عامة أو مدنية (وظيفة الوصاية، واجب الاشتراك في خدمة العدالة، (بحق شاهد متخلف عن الحضور)، وإمّا على استخدام قابل للنزاع لطريق قانونية (ممارسة مغايرة للقانون أو تسويفية لأصول طرق المراجعة؛ خسارة الادعاء بالتزوير، أو التدقيق في الخطوط، أو الردّ، الخ؛ تسمى هذه الغرامات الأخيرة أحياناً غرامات اجرائية.

ـ غرامة المصالحة amende de composition. انظر: التركيب أو التأليف composition ـ غرامة المصالحة composition (amende de).

ـ الغرامة الضريبية amende fiscale.

أ/ غرامة تفرض بسبب بعض مخالفات القانون الضريبي التي يعترف لها الاجتهاد بطابع مختلط من العقوبة والتعويض المدني.

ب/ غرامة تُعاقب، في حالات خاصة، على مخالفات ذات طابع مالي. مثلاً بيع أسهم بين أشخاص معنويين خارج وظيفة معتمد الصرف، غرامة يفرضها ديوان المحاسبة على المحاسبين العموميين.

ـ الغرامة *الجزافية amende forfaitaire. غرامة جزائية للمخالفة يحدد مبلغها سلفاً حسب طبيعة المخالفة ويتم دفعها إلى المأمور منظم المحضر أو بواسطة طابع غرامة (الدفع يسقط الدعوى العامة). انظر: التكوين أو التأليف composition.

ـ الغرامة الجزائية amende pénale. عقوبة نقدية تحكم بها، كعقوبة أصلية أو إضافية، السلطات القضائية الردعية.

ـ الغرامة النسبية amende proportionnelle. غرامة جزائية حدها الأقصى والأدنى أحياناً هما بنسبة الضرر الذي تسببه المخالفة أو الفائدة التي تنتج عنها.

●2 ـ معاقبة نقدية ذات طابع إداري تفرضها *لجنة المجموعات الأوروبية على مؤسسة بسبب عدم التقيد بأحد بنود المعاهدة (مثلاً منع التفاهمات أو الاستغلال المسرف لوضع مسيطر؛ معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 85 والمادة 86)، أو أحد مواد القانون المجموعي المشتق (مثلاً الموجبات في شأن *الاستعلامات). انظر: المنافسة concurrence، التغريم المالي astreinte.

●3 ـ حسم من الأجر ينظمه القانون بدقة ويُفْرَض على أجير لمعاقبة مخالفته عن الانضباط أو علم الصحة أو الأمن، باستثناء التنفيذ المشوب بالعيب في العمل. قارِنْ بـ الانذار avertissement، التوبيخ blâme، التأنيب admonestation، التعنيف réprimande.

الغَرَر: انظر الصدفة aléa.

الغَرْس Plantation

عن اللاتينية plantatio.

● تعبير يدل إمّا على عملية الغرس، وإمّا على قطعة الأرض المغروسة، وإمّا في أغلب الأحيان على النباتات المزروعة التي تشكل *مساحات مع *الأبنية وتعود من حيث المبدأ لمالك *الأرض *بالالتصاق، إلا أنها أحياناً موضوع قانون للمساحة فتخضع لقواعد خاصة عندما يجري الغرس في أرض الغير أو في حدود عقار. انظر: الإيجار الريفي bail rural، العمل المستقل ouvrage، ارتفاق المسافة servitude de distance، التحسين amélioration.

الغرض: انظر الهدف but.

غُرَفُ النزلاء Chambres d'hôtes

انظر: الغرفة chambre؛ المضيف hôte.

● غرف معدّة ومجهزة لدى الأفراد، ولاسيما في المناطق *الريفية، لكي تستقبل، لليلة واحدة (منامة وفطور) ببدل زهيد، متنزهين متجولين أو سُبّاحاً عابرين آخرين؛ صيغة سياحية في المدى الريفي. قارِنْ بـ المأوى الريفي gîte rural، التخييم في المزرعة camping à la ferme، النزل الزراعي ferme auberge، السياحة tourisme.

غرفة الحسابات الاقليمية Chambre régionale des comptes

● قضاء مالي أنشأه في كل إقليم قانون 2 آذار 1962 المتعلق بحقوق الدساكر والمحافظات والأقاليم وحرياتها وهو مكلف، مع مراعاة الاستئناف أمام *ديوان المحاسبة، رقابة إدارة الدوائر المالية المحلية.

الغرفة Chambre

عن اللاتينية camera: «سقف معقود» عن اليونانية καμῆρα.

●1 ـ *قاعة اجتماع بعض الهيئات المهنية أو الجمعيات التداولية (على وجه الخصوص النيابية أو القضائية). انظر: المكتب bureau، الوزارة cabinet. قارِنْ بـ النيابة العامة parquet.

ـ غرفة المذاكرة chambre de conseil. مكان مجاور لقاعة الجلسة حيث يتذاكر القضاة. انظر: الملحقات dépendances (انظر أدناه).

●2 ـ بالتعميم الهيئة أو الجمعية بحد ذاتها. انظر: النصيحة conseil.

ـ المجلس الأدنى chambre basse. تعبير يدل على الجمعية النيابية المنتخبة بالاقتراع الشعبي المباشر أكثر من غيرها، وهي في فرنسا حالياً الجمعية الوطنية (في الماضي مجلس النواب). قارِنْ بـ المجلس العالي chambre haute.

ـ غرفة الزراعة chambre d'agriculture. مؤسسة عامة ذات طبيعة إدارية ومهنية في آن معاً تتألف من أشخاص ينتمون إلى العالم الزراعي ولها نظام خاص لكي تضطلع لدى السلطات العامة على المستوى المحافظي أو الإقليمي، أو الوطني، بوظائف مختلفة ذات طابع استشاري واقتصادي وتقني واجتماعي، في الشأن الزراعي.

ـ غرفة التجارة والصناعة chambre de commerce et d'industrie. مؤسسة عامة إدارية ذات طابع طائفي مهني تسمى أيضاً «الغرفة القنصلية» أنشئت على أساس غرفة في كل إقليم وعلى الأقل غرفة في كل محافظة، وتكلف من جهة أولى تمثيل مصالح التجارة والصناعة لدى السلطات العامة، ومن جهة ثانية تنفيذ بعض المهمات الإدارية ذات المنفعة الجماعية أو العامة.

- غرفة المِهن chambre de métiers. مؤسسة عامة إدارية ذات طابع طائفي مهني أنشئت على نموذج *غرف التجارة لتمثيل المصالح الحرفية لدى السلطات العامة.

- المجلس العالي (أو المجلس الثاني) chambre haute (ou seconde chambre). تعبير يدل، في الأنظمة الثنائية التمثيل، على الجمعية النيابية المؤلفة من أعضاء معينين، إما بحكم القانون أو بالاقتراع المباشر الأقل من غيره؛ وهو مجلس الشيوخ في فرنسا حالياً أو مجلس ممثلي الولايات الأعضاء في الدول الإلافية (أي الفيديرالية). قارنْ بـ المجلس الأدنى chambre basse.

- الغرفة الإقليمية (للتجارة والصناعة) chambre régionale (de commerce et d'industrie). اتحاد لغرف التجارة والصناعة هدفه إعطاء عمل هذه الغرف بُعداً إقليمياً (كان يسمى حتى عام 1964 إقليمياً اقتصادياً).

- غرفة الحسابات الإقليمية chambre régionale des comptes. مؤسسة أنشأها قانون 2 آذار 1982 المتعلق بحقوق الدساكر والمحافظات والأقاليم وحرياتها وكلفها الحكم على مجموعات حسابات المحاسبين العموميين للجماعات الإقليمية ومؤسساتها العامة، والمؤسسات العامة الإقليمية، وكذلك حسابات الأشخاص المعلنين محاسبين واقعيين (تتبع غرف الحسابات الإقليمية ديوان المحاسبة عن طريق الاستئناف).

- الغرفة *النقابية chambre syndicale. غرفة مؤلفة من أعضاء مهنة واحدة ينتخبهم نظراؤهم مهمتها تمثيل هذه المهنة لدى السلطات العامة وأمام العدالة والسهر على احترام قواعد المهنة. انظر: النظام أو الترتيب ordre.

●3 - اسم معطى لقسم في محكمة.

- الغرفة المدنية chambre civile.

أ/ اسم شامل يعطى لكل من الغرف الخمس (الغرف المدنية بالمعنى الضيق الأولى والثانية والثالثة، والغرفة التجارية والمالية، والغرفة *الاجتماعية) التي تشكل، مع الغرفة *الجنائية، *محكمة النقض (أو التمييز)، وتكوّن كل واحدة تشكيلاً للحكم يتضمن رئيساً للغرفة، ومستشارين مقررين، ومحامياً عاماً أو أكثر وكاتباً للغرفة، مهماتها الخاصة النظر في الطعون في مواد محددة (مع موجب الانعقاد، لاصدار قراراتها، بسبعة أعضاء على الأقل لهم صوت تداولي). انظر: الغرفة المختلطة chambre mixte، الجمعية - الهيئة بكامل أعضائها assemblée plénière.

ب/ في لغة قصر العدل قسم من محكمة مكلف النظر في القضايا المدنية يُدَلّ عليها إمّا برقم (غرفة أولى، ثانية، الخ.) وإما وفقاً *لطبيعة القضايا التي تنظر فيها (محكمة الشركاء في المِلْكية، محكمة المزاد، محكمة الأسرة).

ـ الغرفة التجارية chambre commerciale.

أ/ إحدى الغرف *المدنية الخمس في *محكمة النقض مهمتها النظر في الطعون في الأمور التجارية. قارِنْ بـ اجتماعي social، جنائي criminel.

ب/ في لغة قصر العدل قسم من محكمة الاستئناف يناط به النظر في القضايا التجارية.

ج/ قسم من المحكمة المدنية البدائية ذو طابع نظام القضاة والمحلفين (مؤلف من قاضٍ من سلك القضاء ومن مستشارين اثنين من التجار) وله، في محافظات Bas-Rhin وHaut-Rhin وMoselle) بدلاً من محاكم التجارة، صلاحية الحكم في القضايا التجارية.

ـ الغرفة الجنحية chambre correctionnelle. في لغة قصر العدل قسم في المحكمة البدائية يُعهَد إليه النظر في الشأن الجنحي.

ـ الغرفة الجنائية chambre criminelle. تشكيل محكمة النقض الناظر في جميع الطعون المقدمة في المادة الجزائية وكذلك في *الطعون لإعادة المحاكمة المقدمة في الشأن الجنائي أو الجنحي.

ـ الغرفة الاتهامية chambre d'accusation. انظر: الاتهام ـ الغرفة الاتهامية accusation (chambre d')

ـ غرفة مراقبة التحقيق chambre de contrôle de l'instruction. غرفة كانت، حتى وقت قريب، تقوم بدور *الغرفة الاتهامية في القضايا التي تعود لصلاحية المحاكم الدائمة للقوات المسلحة و*محكمة أمن الدولة.

ـ غرفة التأديب chambre de discipline. هيئة في تنظيم المأمورين القضائيين مؤلفة من أعضاء هذا التنظيم يسمونهم نظراؤهم، تكلف، بشكل رئيسي، الانضباط الداخلي. انظر: النصيحة conseil ـ مجلس التأديب conseil de discipline.

ـ غرفة الوضع موضع الاتهام chambre des mises en accusation. اسم آخر للغرفة الاتهامية.

ـ غرفة الالتماسات chambre des requêtes. تشكيل في محكمة النقض كان، قبل إلغائه في عام 1947، مكلفاً النظر في الطعون في الشأن المدني إمّا لردها (بقرار معلل) وإمّا لقبولها لكي تنظر فيها الغرفة المدنية (بحكم معلل: حكم القبول).

ـ الغرفة المختلطة chambre mixte. تشكيل حكم في محكمة النقض مؤلف من قضاة ينتمون إلى ثلاث *غرف على الأقل من هذه المحكمة مهمته، بناء على إحالة من الرئيس الأول أو النائب العام أو غرفة جرت مراجعتها، النظر في طعن عندما لم تتمكن الغرفة التي تمت مراجعتها من ذلك بسبب التقاسم المتساوي في الأصوات (إحالة بحكم القانون)،

وجعل وحدة الاجتهاد تسود في مختلف الغرف (تكون الإحالة ممكنة عندما تطرح القضية مسألة تعود لاختصاص عدة غرف أو إذا كانت المسألة قد تلقت أو يمكن أن تتلقى حلولاً مختلفة من قبل الغرف)، فتتألف الغرفة المختلطة عندئذ برئاسة الرئيس الأول وتتضمن رؤساء الغرف وعمدها الذين يؤلفونها وكذلك مستشارين اثنين من كل منها. قارنْ بـ الجمعية ـ الهيئة بكامل أعضائها assemblée plénière.

ـ الغرف المجتمعة chambres réunies. *تكوين قديم *لمحكمة النقض حلّت محله الهيئة بكامل أعضائها.

ـ الغرفة الاجتماعية chambre sociale.

أ/ تشكيل في محكمة النقض ينظر في الطعون المقدمة في شأن القانون الاجتماعي وقانون العمل. انظر: مدني civil. قارنْ بـ تجاري commercial.

ب/ في لغة قصر العدل قسم من محكمة الاستئناف ينظر في القضايا الاجتماعية.

●4 ـ بتعميم آخر نموذج جلسات.

ـ سرية المذاكرة chambre du conseil. كيفية استثنائية لمجرى الجلسة وبمقتضاها تجري المناقشات، والنطق بالحكم في الشأن الرجائي، بدون وجود الجمهور. مرادفها السرية. ضدها الجلسة العامة.

●5 ـ غرفة المقاصّة chambre de compensation. اجتماع مصرفيين يتيح، عن طريق *المقاصّة، تسوية الديون (ما عليهم وما لهم) المترتبة بينهم بنتيجة *عمليات مصرفية (في القانون الانكليزي clearing house).

●6 ـ غرفة التوقيف أو النظارة chambre de sûreté. مكان في ثكنات الدرك حيث لا توجد سجون معدّة، موقتاً، لاستقبال المخالفين في حالة التلبس بالجرم.

غرق السفينة
Naufrage

عن اللاتينية naufragium (من navis و frangere).

● الغمر الكامل للسفينة. انظر: الحادث accident، القوة القاهرة force majeure، الإيداع الضروري dépôt nécessaire.

الغريب عن التركة: انظر الأجنبي étranger.

الغِش: انظر التزوير falcification.

الغِش
Fraude

عن اللاتينية fraus، fraudis.

● 1 ـ (معنى عام).

أ/ *سوء نية، نية غشية. مثلاً، في قانون الجزاء، نيّة الغش عنصر مكوّن للسرقة. انظر: النيّة intention.

ب/ فعل سوء نية، *خديعة، عمل تم بقصد الإضرار بالحقوق الواجب احترامها. مثال ذلك غش لدائنين. قارِنْ بـ التدليس dol، *التواطؤ على الغش concert frauduleux.

● 2 ـ تصرف غير قانوني باستخدام وسائل غير قانونية. مثال ذلك غش جمركي، غش غذائي، غش انتخابي، غش في الامتحانات.

ـ الغش بين المتقاسمين fraude entre copartageants. مناورات تهدف إلى الإخلال بالمساواة في القسمة. انظر: الإخفاء recel، الاختلاس divertissement.

ـ الغش الضريبي fraude fiscale. التهرب من الضريبة بوسائل يعاقب عليها، أي بأساليب أو تصرفات يتيح القانون قمعها. انظر: التهرّب من الضريبة évasion ficale.

● 3 ـ تصرف غير قانوني باستخدام وسائل نظامية؛ عملية ترتكز على استعمال وسائل قانونية لانتهاك القانون، مرادف، بهذا المعنى، للاحتيال على القانون. قارِنْ بـ إساءة استعمال الحق abus de droit، تجاوز حد السلطة détournement de pouvoir.

ـ الاحتيال على القانون fraude à loi.

أ/ (مدني) عمل نظامي في ذاته (أو في أيّ حال لا يعاقب بعدم فعاليته) يتم بنيّة تجنب قانون آمر أو حاظر يعتبره الاجتهاد أو القانون غير ذي تأثير. مثلاً هبة مستترة أو معطاة لشخص وسيط لصالح شخص لا أهمية له لقبول الهبة.

ب/ (دولي خاص). في ما يتعلق *بتنازع القوانين استبعاد القانون الصالح اعتيادياً (المنظور إليه على أنه مضايق) عن طريق تغيير نقطة ارتباط قاعدة التنازع المطبقة من أجل إسناد الصلاحية إلى قانون آخر أقل إكراهاً. مثلاً تغيير التابعية (الجنسية) من أجل التملص من صلاحية القانون الوطني الذي يمنع الطلاق أو الذي ينص على لاأهلية وحسب...

قول مأثور: الغش يفسد كل شيء.

ـ الغش *البولصي fraude paulienne. هو الغش الذي يرتكز، من جانب المدين، على أن يجعل نفسه مُعْسراً أو أن يزيد من إعساره. انظر: الدعوى البولصية action paulienne، الاتفاق بالتواطؤ consilium fraudis.

غِشّي أو احتيالي — Frauduleux

صفة عن اللاتينية fraudulosus.

● مشوب بالغش، معدّ لخداع الغير أو للإضرار به، أو تحوير القانون؛ تقال في عمل أو تصرف أو نيّة. قارِنْ بـ غاش fraudatoire، تدليسي dolosif، غير قانوني illicite، غير قانوني illégal، إجرامي délictueux، مغاير للقانون abusif، لا طائل تحته frustratoire،

جرمي délictuel، خادع أو مخيّب للأمل déceptif.

ـ غشي (التواطؤ الـ ـ) frauduleux (concert). انظر: التواطؤ على الغش concert frauduleux.

الغَصْب Spoliation

عن اللاتينية spoliatio.

● 1 ـ *مصادرة أو *تأميم غير معترف بهما لأنهما يخالفان القانون الدُولي أو الانتظام العام.

● 2 ـ بشكل خاص عمل يتم على الأقاليم التي يحتلها العدو بناء على أمره أو بإيحاء منه ونتيجته، حتى ولو كان ظاهره قانونياً، تجريد حليف أو حيادي من مال أو من حق وطني.

● 3 ـ أحياناً مرادف *لنزع الحيازة عن طريق العنف. انظر: التعرض أو الازعاج، التعرّض الحيازي trouble possessoire، الغصب voie de fait، دعوى *استرداد الحيازة action en réintégration، استرداد الحيازة réintégrande.

قول مأثور: من سُلبت منه الحيازة يجب، قبل أي شيء، أن يستردها.

الغصب أو الاغتصاب أو الانتحال Usurpation

عن اللاتينية usurpatio من الفعل usurpare: استعمل، أخذ الحيازة (بغير حق)، اغتصب.

● عَمِل على أن يغتصب، ادعى بغير حق استعمال شيء ما أو ممارسة سلطة تعود للغير.

ـ غصب الوظيفة usurpation de fonction. مبادرة، تعتبر حالة لاصلاحية جذرية، وترتكز إمّا على الاضطلاع بوظيفة إدارية يقوم به شخص مجرد من أي سلطة قانونية، وإمّا على تدخل مأمور عمومي إداري في ممارسة وظائف ذات طابع منفصل جوهرياً ونظامياً عن وظائفه. مثلاً تعدّي مأمور إداري على صلاحيات سلطة قضائية، أو مأمور تنفيذي على مهام سلطة تداولية. انظر: *الموظف الواقعي fonctionnaire de fait.

ـ انتحال *الاسم usurpation de nom.

أ/ الاقدام على حمل اسم الغير بغير وجه حق.

ب/ جريمة جزائية ترتكز على اتخاذ اسم الغير إمّا للحصول على تسلّم خلاصة عن السجل العدلي لهذا الغير، أو في ظروف دعت أو يمكن أن تدعو إلى تسجيل إدانة في السجل العدلي لهذا الغير أو إلى إعطاء معلومات وهمية عن الهوية في الظروف عينها.

ج/ جريمة جزائية ترتكز على اتخاذ اسم لقبي للغير في عمل رسمي أو أصيل أو في مستند إداري معدّ للسلطة العامة.

الغَضب Voie de fait

انظر: طريق voie، واقعة fait.

●1 ـ اغتصاب؛ سلوك يبتعد بوضوح عن القواعد القانونية إلى الدرجة التي تسوّغ لمن كان ضحيته اللجوء فوراً إلى إجراء *العجلة من أجل وقف التعرض الناجم عنه. مثلاً تعرض *حيازي عن طريق الاغتصاب يفسخ في المجال لدعوى *استرداد الحيازة. انظر: استرداد الحيازة réintégrande؛ دعوى الإجراء المستعجل في حالة تسريح ممثلين منتخبين أو نقابيين بدون اللجوء إلى الإجراء الذي يفرضه القانون. انظر: الانتهاك violation، الغصب spoliation، نزع الحيازة dépossession.

●2 ـ بشكل أخص (في الاجتهاد الإداري) *شذوذ صارخ يعتدي على حق المِلْكية أو الحرية العامة ترتكبه الإدارة في القيام بعملية تنفيذ مادية.

●3 ـ *عنف (بحق شخص) لا يقضي بالجرح أو الضرب؛ مثلاً الإمساك بشخص والبصق في وجهه، وصفق الباب في وجهه، الخ (تتوقف خطورة الجرم على نتائجها على صحة الضحية). انظر: العنف violence.

●4 ـ تصرف، يعاقب عليه في قانون الجزاء العسكري، تجاه الرئيس التسلسلي أو المرؤوس أو المحكمة العسكرية.

غطاء الضمان Marge

عن اللاتينية margo (marginis): جانب، حافة.

●1 ـ الفرق بين قيمة *رهن حيازة المنقول والمبلغ المسّلف على الرهن كمؤونة لانخفاض قيمة هذا الرهن. مثلاً يحتفظ المصرفيون لأنفسهم بغطاء للضمان بين 20 و50% في السلف على السندات والحسم على خزن الأمان.

●2 ـ *غطاء إضافي يفرض في العمليات لأجَل عندما يُخشى، من تغير السعر فوق رقم معين أو دون هذا الرقم، أن لا يعود الغطاء الأولي كافياً لتأمين تسوية الفروقات (الجارية في عمليات الصرف لأجَل التي يقوم بها مصرفي).

ـ الدعوة إلى الغطاء appel au marge. طلب تغطية إضافية.

ـ غطاء التسويق marge de commercialisation. معدل (يعين تطبيقاً لنظام الأسعار) يحدد، انطلاقاً من سعر يعتمد كأساس، مختلف الأسعار في مختلف مراحل التسويق. مثال ذلك تحديد أثمان المحروقات في الإنتاج وفي التوزيع.

●3 ـ كلمة تستخدم كذلك بمعنى خاص في العبارتين التاليتين.

ـ هامش الربح marge bénéficiaire. الفرق بين سعر كلفة مال أو خدمة وسعره

للزُبُن. انظر: الحظوة bénéfice، مجموع المبيعات chiffre d'affaires.

ـ غطاء ضمان الأمن marge de sécurité. ذمة مالية حرة مفروضة، بالإضافة إلى *مقابل الوفاء التقني، على مؤسسات التأمين للفرنسية على الضرر لترسيخ ملاءتها بشكل أفضل (غطاء ضمان مكوّن من رأس مال الشركة أو أموال الانشاء أو القرض الإضافي لأموال الشركة الاضافية وفائض القيمة الكامن).

غطّى Couvrir

عن اللاتينية cooperire.

● 1 ـ (بخطّى البُطلان). أسبغ النظامية على عمل مشوب بالبُطلان. انظر: مغطى couvert.

● 2 ـ (غطّى طارئاً) عمل المؤمِّن على ضمان المخاطر.

● 3 ـ (غطى المصروفات الشخصية). سوّى مسبقاً هذه المصروفات كلياً أو جزئياً.

الغلط Erreur

عن اللاتينية error.

■ I (معنى عام).

خطأ يسم العمل بعيب في تكوينه (عقد، قرار، الخ) إذ يتم تحت سيطرة هذا التقديم الخاطىء. مثلاً يشكل الغلط من جهة المتعاقد *عيباً في الرضا وهو سبب للبُطلان (يجري الكلام على غلط عفوي بخلاف التدليس وهو غلط يتم الاستدراج إليه)؛ غلط حسابي في إنشاء الحساب. انظر: العنف violence.

ـ الغلط القانوني erreur de droit. غلط حول وجود قانون أو معناه أو مداه أو قاعدة قانونية يمكن، من جهة جاهل بالقانون (*حسن النية) أن يكون عذراً ويمكن، إذا صدر عن سلطة أو عن مهني، أن يكون سبباً للطعن (مثلاً عدم تطبيق قاعدة قانونية أو تطبيقها الخاطىء أو تفسيرها الخاطىء في حكم هو غلط قانوني يفسح في المجال لإمكانية النقض)، أو مصدراً للتبعة (مثلاً غلط الكاتب العدل). انظر: انتهاك القانون violation de la loi.

قول مأثور: لا يفترض في أحد جهل القانون.

ـ الغلط الواقعي erreur de fait. غلط في وجود واقعة أو في تقدير وضع يشكل، في الحكم أو العمل، عيباً هو سبب للطعن أو التبعة (بالنسبة إلى المحرر المحترف) ويمكن، في بعض الظروف، أن تكون له، بالنسبة إلى الفرد (حسن النية) الذي ارتكبه، نتائج ايجابية (مثال ذلك الخطأ المشروع المرتكب من الغير الذي اعتقد بوجود سلطات *للوكيل *الظاهر).

ـ الغلط غير المعذور erreur inexcusable. انظر: غير معذور inexcusable ـ غير المعذور (الغلط غير ـ) inexcusable (erreur).

ـ الغلط المادي erreur matérielle. انظر: مادي (الغلط الـ ـ) materielle (erreur). قارِنْ بـ التصويت erratum.

ـ الغلط حول الشخص (أو فيه) erreur sur (ou dans) la personne. الغلط في هوية المتعاقد أو في صفته *الجوهرية المعتبر سبباً للبُطلان في العقود المبرمة بالنظر إلى شخصية العاقد وبشكل أكثر تقييداً في الزواج.

ـ الغلط في الماهية erreur sur la substance. غلط، بالمعنى القانوني، حول الصفة المادية للشيء. انظر: أساسي أو جوهري essentiel.

■II (جزائي).

ظَنٌّ غير مطابق للحقيقة لدى مرتكب جرم في الآونة التي يتصرف فيها يمكن أحياناً أن يؤثر في القمع.

ـ الغلط القانوني erreur de droit. غلط في وجود أحكام قانونية أو تنظيمية أو في معناها لا تأثير له، مبدئياً، على تحقق الجرم.

ـ الغلط الواقعي erreur de fait. غلط في عنصر من الوضع الذي وجد فيه الفاعل يمكن أن يكون، في ذاته، هادماً للنية الجرمية (وليس لخطأ عن طيش) ومؤثراً في الوصف وإنما يبقى أحياناً بدون تأثير. مثلاً الغلط في هوية الضحية.

ـ الغلط القضائي erreur judiciaire. غلط واقعي يمكن، إذا ارتكبته سلطة قضائية للحكم في تقديرها جرم شخص ملاحق، إذا أدى إلى إدانة نهائية، إصلاحه، ضمن بعض الشروط، عن طريق مراجعة لإعادة المحاكمة.

■III (إداري). يدل في التعبير «غلط صارخ في التقدير» على مسلك للإدارة يعاقبها عليه القضاء الإداري على أساس رقابة أسباب التسويغ في إطار رقابتها على أسباب التسويغ هذه بحدها الأدنى.

الغلّة: انظر الثمار fruits.

المضمون: انظر الإبهام أو اللبس équivoque.

الغنيمة البحرية — Prise (ou prise maritime)

مؤنث متخذ كاسم من pris مأخوذ، من الفعل prendre، أخذ، عن اللاتينية prehendere. انظر: بحري maritime.

●1 ـ حجز سفينة أو مركب للأعداء وأحياناً للحياديين خلال حرب بحرية.

●2 ـ السفينة المستولى عليها أو السلع المحجوزة.

ـ الغنائم البحرية (مجلس ـ) (conseil des) prises. انظر: النصيحة conseil ـ *مجلس الغنائم البحرية conseil des prises.

ـ إمكانية الاستيلاء (de bonne) prise. سفينة أو مركب شحن يمكن ممارسة حق الاستيلاء عليها أو عليه.

ـ الحق في الغنيمة البحرية droit de prise. حق المشاركين في الحرب بأسر سفن الأعداء أو المحايدين غير الداخلة في القوى البحرية أو حمولتها أو مصادرتها أو تدميرها ضمن شروط معينة.

الغنيمة أو القبض على Capture

عن اللاتينية captura، اسم مفعول من الفعل capere. انظر: الإغراء captation.

●1 ـ (جزائي). القبض على شخص الفرد المطلوب، وهو اعتقال لا يفرض *التوقيف النظامي لهذا الشخص حكماً ويقع تحت طائلة القانون إذا طال أمده. قارنْ بـ احتفاظ الشرطة garde à vue.

●2 ـ (دُولي عام). حجز سفينة عدوة (سفينة تجارية على وجه العموم) أو سفينة محايدة تقدم مساعدة للعدو (تهريب حربي، انتهاك الحصار).

الغياب: انظر الإجازة congé.

الغياب Absence

عن اللاتينية absentia المشتقة من absens: غائب.

●1 ـ بالمعنى الشائع عدم الوجود في مكان معين. ضده الحضور.

ـ الإذن بالغياب autorisation d'absence. إذن يعطى لأجير لسبب متنوع (تدريب على التأهيل المهني، والنقابي، الخ) بأن لا يكون موجوداً في مكان عمله في وقت معين لتنفيذ عمله.

●2 ـ بالمعنى الضيق حالة شخص جرى إعلان غيابه تناظر اليوم قرينة الوفاة. قارنْ بـ الاختفاء disparition. انظر: الحياة vie.

ـ إعلان الغياب déclaration d'absence. تحقق من الغياب بحكم من المحكمة البدائية يمكن أن يصدر إمّا عندما تمر عشر سنوات منذ التحقق من قرينة الغياب، وإمّا، في حال عدم وجود مثل هذا التحقق، عندما ينقطع الشخص عن الظهور في مكان مسكنه أو محل إقامته بدون أن تكون هناك أخبار عنه منذ أكثر من عشرين سنة ولذلك مفاعيل تُقارَن بمفاعيل الوفاة (فتح التركة، انحلال الزواج ونظام شيوع الأموال) مع مراعاة القواعد المتعلقة بعودة الغائب.

ـ قرينة الغياب présomption d'absence. وضع يمكن أن يدعى قاضي الوصاية إلى التحقق منه عندما ينقطع شخص عن الظهور في مكان مسكنه أو محل إقامته بدون أن تكون هناك أخبار عنه، وهذا التحقق يتيح رعاية مصالح *المفترض غيابه بتدابير ملائمة.

غير إلزامي: انظر اختياري facultatif.

غير أهل للانتخاب Inéligible

صفة مصاغة من البادئة in ومن éligible أهل للانتخاب.

● من هو غير جدير أو لم يعد جديراً بأن يتم انتخابه. ضدها أهل للانتخاب éligible، قابل لتجديد انتخابه rééligible.

غير جدير Inapte

صفة من in ومن aptitude *جدارة.

ضد *جدير. قارِنْ بـ عديم الأهلية incapable.

غير الحاضر Non présent

اسم أو صفة. انظر: حاضر présent.

●1 ـ شخص في وضع لا يستطيع، رغماً عنه، أن يبدي فيه إرادته بسبب الابتعاد بدون أن يكون هناك سبب تسويغ لاعتباره غائباً، بيد أن بإمكانه مع ذلك كمعتبر *غائباً، الاستفادة من تدابير حماية معينة (التمثيل، إدارة أمواله). انظر: مختفٍ disparu، حي vivant.

●2 ـ على وجه أعم غير موجود حيث يجب أن يكون (أو غير ممثل). قارِنْ بـ متخلف عن الحضور défaillant. ضده حاضر، ممثل.

غير خاضع للتقادم (مرور الزمن)

انظر: مدى الحياة أو أبديّ perpétuel.

غير رسمي Officieux

صفة من اللاتينية officiosus: خدوم.

ليس *رسمياً (بعد)، لم يصبح عمومياً بعد لأنه لم يُنجز بعد؛ تقال في عمل، رغماً عن صدوره عن أصحاب العلاقة (في الغالب عن سلطة عامة) ليس له بعد سوى طابع *تحضيري، أو استكشافي أو يتطلب التأكيد. مثال ذلك مفاوضات غير رسمية، ترشيح غير رسمي. انظر: التحقيق التمهيدي enquête préliminaire، المفاوضات pourparlers، المساومة tractation. قارِنْ بـ السر secret.

غير سويّ: انظر شاذ anomal.

غير شرعي Illégitime

صفة من اللاتينية illegitimus من البادئة السلبية in ومن legitimus.

●1 ـ ما تنقصه الشرعية المعنوية أو السياسية.

●2 ـ خارج الزواج؛ ما تنقصه *شرعية الزواج. ضدها شرعي.

ـ البنوّة غير الشرعية filiation illégétime. أحياناً مرادفة للبنوّة *الطبيعية (ولاسيما إذا كانت هذه البنوة *زِناوية.

●3 ـ أحياناً مرادفة لغير قانوني illicite، وغير قانوني illégal، شاذ irrégulier. قارِنْ بـ لاأخلاقي immoral، غشّي frauduleux، ظالم injuste، مغاير للقانون abusif، إجرامي délictueux، تدليسي dolosif.

غير صالح للمِلاحة Non navigable

صفة.

انظر: صالح للمِلاحة navigable، مجرى الماء غير الصالح للملاحة ولا للعوم cours d'eau non-navigable, ni flottable.

غير عادل: انظر ظالم injuste.

غير عادي: انظر استثنائي exceptionnel.

غير عادي Extraordinaire

صفة مصاغة من البادئة extra عن اللاتينية extra خارج، ومن ordinaire عادي.

● تنعت *طرق المراجعة المنصوص عليها لمقصد خاص والمنفتحة على رقابة خاصة وغير المتاحة إلاّ ضمن الحالات المحددة في القانون والمجردة، ما عدا الاستثناء، من المفعول المعلّق للتنفيذ؛ وهذه هي حالة *الطعن من أجل النقض و*المراجعة لإعادة المحاكمة، و*اعتراض الغير. انظر: عادي ordinaire.

●2 ـ بخلاف *عادي courant، *استثنائي بأهميته وغير نظامي في ضرورته أو حدوثه. مثلاً *جمعية غير عادية، جلسة غير عادية، نفقة استثنائية. انظر: الدورة session.

غير عقدي أو غير تعاقدي Extracontractuel

صفة مصاغة من extra عن اللاتينية extra خارج، ومن contractuel*تعاقدي.

، ما ينجم عن *مصدر غير *العقد أو ما له سمة المواد غير المادة التعاقدية. مثلاً الموجبات *شبه التعاقدية، أو *الجرمية، أو القانونية المحض هي موجبات غير عقدية أو غير تعاقدية.

غير قابل للانتهاك Infrangible

صفة عن اللاتينية frangibilis. انظر: franger: كسر.

● ـ *له حرمته؛ تقال في قاعدة عليا وفي ميثاق رسمي قيمتهما السامية تضعهما فوق أي مخالفة. قارِنْ بـ لاإنحلالي indissoluble.

غير قابل للتحصيل Irrécouvrable

صفة مصاغة من in ومن recouvrable: قابل للتحصيل، من الفعل recouvrer حصّل، عن اللاتينية recuperare.

● ما لا يمكن تحصيله؛ تقال في دين عندما يكون مبلغه *غير مستحق أو لا يمكن الحصول عليه بسبب *عسر المدين. انظر: التحصيل recouvrement، *المعدومية أو اللاّقيمة non-valeur، لاقابلية الحجز insaisissabilité. قارِنْ بـ خارج المصاريف والرسوم irrépétible.

غير قابل للتحويل Inconvertible

صفة مصاغة من in ومن convertible*قابل للتحويل.

● ما لا يمكن أن يكون موضوع *تحويل؛ تقال على وجه الخصوص في الورقة النقدية التي لا يمكن لحاملها أن يفرض على مُصْدرها أن يؤدي له قيمتها بقطعة ذهبية. ضدها قابل للتحويل convertible. قارِنْ بـ *لامِثْلي non fongible.

غير قابل للتصرف به Inaliénable

صفة من in ومن aliénable قابل للتصرف أو التمليك.

● ما لا يمكن أن يكون موضوع تصرف بالمِلْكية، ما هو *خارج التجارة. انظر: عدم قابلية التصرف inaliénabilité. قارِنْ بـ غير قابل للتصرف به indisponible، غير قابل للتفرغ incessible، غير قابل للنقل intransmissible، غير قابل للتقادم imprescriptible، غير قابل للحجز insaissable. ضدها قابل للتصرف أو التمليك.

غير قابل للتصرف به Indisponible

صفة مصاغة من in ومن disponible قابل للتصرف به.

●1 ـ ما لا يمكن التصرف به. قارِنْ بـ غير قابل للتصرف به inaliénable، غير قابل للتفرغ incessible، غير قابل للنقل intransmissible، ضدها قابل للتصرف به.

●2 ـ ما لا يمكن التصرف به مجاناً. مثلاً قسم من تركة غير قابل للتصرف به أو مخصص (للورثة أصحاب الحصص المحفوظة) بخلاف النصاب الشرعي.

غير قابل للتفرغ Incessible

صفة من in ومن cessible*قابل للتفرغ.

● ما لا يمكن أن يكون موضوع أي *تفرغ. قارِنْ بـ غير قابل للتصرف به indisponible، غير قابل للحجز insaisissable، شخصي personnel، خارج الذمة المالية extrapatrimonial. ضدها قابل للتفرغ.

غير قابل للتقادم (مرور الزمن) Imprescriptible

صفة من in ومن prescriptible*قابل للتقادم.

● ما يتملّص من *التقادم المسقط؛ ما لا يسقط *بعدم الاستعمال. مثلاً المِلْكية حق غير قابل للتقادم. قارِنْ بـ مدى الحياة أو أبدي perpétuel، إرثي héréditaire، غير قابل للتصرف به inaliénable، غير قابل للتصرف به indisponible. ضدها قابل للتقادم.

غير قابل للحجز Insaisissable

صفة. انظر: لاقابلية الحجز.

● ما لا يمكن، بفعل حماية خاصة، أن يكون *محجوزاً (أن يكون موضوع *حجز شرعاً) كلياً أو في الحدود ومن قبل الدائنين الذين يحددهم القانون. مثال ذلك ليست الأموال المنقولة الضرورية لأعمال الحجز قابلة للحجز إذا لم تكن لدفع ثمنها في الحدود التي يعينها قانون الإجراء المدني. انظر: غير قابل للتفرغ incessible، غير قابل للتصرف به indisponible، غير قابل للتصرف به inaliénable. ضدها قابل للحجز.

غير قابل للحياة Non viable

انظر: قابل للحياة viable.

● تقال في المولود الذي وُلِدَ *حياً (غير ميت) وهو غير قابل للحياة لفقدانه الأجهزة الأساسية للحياة. مثلاً المولود قبل الأوان بأشهر، أو المصاب بتشويهات خطيرة. انظر: الحياة vie، الحمل conception، الولادة naissance.

غير قابل للدحض Irréfragable

صفة من اللاتينية irrefragabilis من الفعل refragari: اعترض على، تعارض مع.

● ما لا يشكو من البيّنة المضادة (لأنها غير مقبولة)؛ تقال في بعض *القرائن القانونية التي لا يمكن دحضها ببيّنة كهذه. قارِنْ بـ لانزاع فيه incontestable، قاطع péremptoire. مرادفها *مطلق absolu. ضدها قابل للدليل المضاد réfragable، عادي simple.

غير قابل للعزل Inamovible

صفة من in ومن amovible عن اللاتينية القروسطية amovibilis من الفعل amovere أبعد.

● ما يتمتع *بلاقابلية العزل.

غير قابل للنقل Intransmissible

صفة مصاغة من in ومن transmissible* قابل للنقل.

● (في ما يتعلق بحق أو مال أو دين). ما لا يمكن أن يكون موضوع *نقل من شخص إلى آخر (أما لأيّ نمط نقل، أو لأحدهما، مثلاً غير قابل للنقل بسبب الوفاة). قارِنْ بـ غير قابل للتفرغ incessible، غير قابل للتصرف به indisponible، غير قابل للتصرف به inaliénable. ضدها قابل للنقل transmissible.

غير قانوني Illégal

صفة عن اللاتينية القروسطية illegalis من البادئة السلبية in ومن legalis قانوني.

●1 ـ ضد القانون loi (بالمعنى الشكلي).

●2 ـ أحياناً وبشكل أوسع ضد *القانون Droit. مرادفة بهذا المعنى لغير قانوني illicite. ضدها قانوني. قارِنْ بـ شاذ irrégulier، غير شرعي illégitime، غشي frauduleux، لاأخلاقي immoral، إجرامي délictueux، جرمي delictuel، مغاير للقانون abusif، تدليسي dolosif.

غير قانوني، غير مباح Illicite

صفة عن اللاتينية illicitus، من in السلبية ومن licitum من licet: مسموح به.

●1 ـ ضد القانون (ضد نص: قانون، مرسوم، الخ.). قارِنْ بـ غير قانوني illégal (المعنى 1). ضدها مباح licite (المعنى 1). انظر: المضاربة spéculation.

●2 ـ مخالف *للانتظام العام (صراحة أو ضمناً)؛ تفترق بهذا المعنى عن لاأخلاقي immoral؛ ضدها مباح licite (المعنى 2).

●3 ـ بشكل أعم أيضاً ضد *القانون Droit (ضد الانتظام العام و*الآداب العامة)؛ تتضمن بهذا المعنى نعت *لاأخلاقي. مرادفها غير قانوني illégal (المعنى 2)؛ غير شرعي، غشي، إجرامي، جرمي، ظالم، تدليسي. ضدها مباح licite (المعنى 3).

●4 ـ مخالف للقانون antijuridique.

غير قائم إلاّ بإبلاغ المرسل إليه Réceptice

صفة. انظر: متسلّم (الحساب الجاري) recepteur (d'un compte courant).

● تقال في *أعمال قانونية *أحادية الجانب غير الموجودة إلاّ *بإبلاغ الذي يتم للمرسل إليه (تسمى أحياناً إعلانات للفريق). مثلاً تنبيه المؤجّر بالإخلاء، *إنذار المدين. انظر: الانذار sommation، الإعلان déclaration، الخيار option. ضدها *أحادي الجانب لا يحتاج إلى إبلاغ أحد non receptice.

غير قضائي Extrajudiciaire

صفة مصاغة من البادئة extra، عن اللاتينية extra، ومن judiciaire* قضائي.

● ما يجري خارج خصومة أمام القضاء (خارج أي خصومة كانت، وفي النادر جداً خارج خصومة محددة). انظر: *العمل غير القضائي acte extrajudiciaire؛ الانذار sommation. ضدها قضائي، المعنى 3د. انظر: الاعتراف غير القضائي aveu extrajudiciaire، اليمين serment.

غير كافٍ Insuffisant

صفة مصاغة من in ومن suffisant كافٍ عن اللاتينية insufficiens.

●1 ـ أدنى في النوعية أو الكمية عما هو متوجب؛ غير مطابق. مثلاً سلعة ذات نوعية غير كافية، إشغال غير كاف.

●2 ـ ضعيف جداً لا يصل إلى هدفه. مثال ذلك تسويغ غير كافٍ هو سبب لرد الادعاء؛ تعليل غير كافٍ يؤدي إلى حالة نقض. قارنْ بـ *الأساس القانوني (القصور في ـ) base légale (manque de).

غير كفء: انظر غير جدير inapte.

غير مألوف: انظر غير عادي extraordinaire.

غير مألوف Anormal

صفة عن اللاتينية المدرسية anormalus (من anomalus وnormalis). انظر: سوي normal.

● ما يتجاوز *المعيار؛ ما يفيض عن القياس؛ مفرط، مبالغ فيه. على سبيل المثال ازعاج غير مألوف للجيرة؛ تعرض يتجاوز حد المضايقات التي من الطبيعي تحمّلها بين الجيران. قارنْ بـ مغاير للقانون abusif. انظر: استثنائي exceptionnel، غير مألوف exorbitant، استبعادي dérogatoire، شاذ anomal، غير عادي extraordinaire، سوي normal.

غير مألوف Exorbitant

صفة من اللاتينية exorbitans اسم فاعل من exorbitare: ابتعد عن، انحرف.

●1 ـ (معنى عام). ما يتجاوز القياس *العادي، ما يخرج عن القاعدة العامة؛ تقال في شرط تعاقدي، وفي إذن قضائي أو إداري، وفي بند قانوني يشذ بشكل خطير عن القانون العام، لكي يسبغ عموماً على المستفيد منه معاملة تفضيلية، أو منفعة خاصة، أو وضعاً مميزاً؛ تقال أيضاً في الحظوة الممنوحة (منفعة غير مألوفة). قارنْ بـ استبعادي

dérogatoire، استثنائي exceptionnel، شخصي spécial، أسديّ léonin، مغاير للقانون abusif. انظر: سويّ normal، عام أو مشترك commun، طبيعي naturel.

ـ الصلاحية غير المألوفة compétence exorbitante. وجه من *الصلاحية الدُولية يتمثل في رباط يعتبر عموماً ضعيفاً جداً بالنزاع. مثلاً تابعية المدعي، مكان حجز الأموال.

●2 ـ (إداري). تدل، في التعبير «شرط غير مألوف بالنسبة إلى القانون العام» في الاجتهاد على شرط يترجم تطلبات المنفعة العامة الغريبة اعتيادياً عن اتفاقيات القانون الخاص وتساهم في وصف العقود الإدارية.

غير المألوفة (السلطة ـ) Modérateur (pouvoir)

عن اللاتينية moderator (اسم): من يعطف، من يسوّي. انظر: السلطة pouvoir.

● *سلطة غير مألوفة ينيطها القانون بالقاضي في حالات معينة (استثنائية) للشذوذ عن التطبيق السويّ للقاعدة القانونية (*الصلبة) عندما تؤدي هذه القاعدة إلى نتائج ذات *قساوة مفرطة بشكل ظاهر (سلطة تقارَن بمفاعيلها بالمهمة الاتفاقية *للتحكيم الودي وإنما من مصدر قانوني). مثلاً تخفيض البند الجزائي، رد الطلاق لقساوة استثنائية، إعادة نظر استثنائية في تقديم تعويضي، منح منصف لدفع تعويض استثنائي للزوج المذنب الذي اشتغل، تمديد مهلة *الطرد *لقساوة استثنائية؛ عدم الخلط مع مجرد سلطة التقدير. انظر: الشذوذ dérogation، استبعادي dérogatoire، ليّن القانون relaxio legis، الإعفاء dispense، الوقاية (شرط ـ) sauvegarde (clause de)، الانصاف équité. قارِنْ بـ تخفيف العقوبات mitigation des peines.

غير مباشر Indirect

صفة عن اللاتينية indirectus، من البادئة السلبية in ومن directus من dirigere أدار.

● متعرج، بالواسطة، وسيط. ضدها مباشر. انظر: الشاهد témoin.

ـ *الفائدة غير المباشرة avantage indirect.

أ/ تبرع يتم بطريق غير مباشرة بواسطة تسخير شخص أو إخفاء الهبة في شكل عقد بعوض. قارِنْ بـ الهبة المستترة donation déguisée.

ب/ بصورة أكثر تعييناً تبرع يتم علانية في شكل عمل قانوني غير الهبة كالابراء من الدين، والتنازل عن حق الانتفاع أو عن اشتراط للغير. قارِنْ بـ الهبة غير المباشرة donation indirecte.

ـ غير المباشر (الحكم الشعبي ـ الديمقراطية ـ) indirecte (démocratie). انظر: الحكم الشعبي (الديمقراطية) غير المباشر démocratie indirecte.

ـ الضرر غير المباشر dommage indirect.

أ/ ضرر بعيد جداً عن أن يؤخذ به كنتيجة قابلة للتعويض عن الفعل الأوّلي في شأن التبعة. انظر: السببية causalité.

ب/ نعت يطبق أحياناً على الضرر بطريقة غير مباشرة. انظر: مباشر (الضرر الـ ـ) direct (dommage).

ـ غير المباشرة (الهبة ـ) indirecte (donation). انظر: *الهبة غير المباشرة donation indirecte.

ـ غير المباشرة (الضريبة ـ) indirect (impôt). انظر: الضريبة غير المباشرة impôt indirect.

ـ غير المباشر (الاقتراع ـ) indirect (suffrage). هو الاقتراع الذي لا يسمى فيه المنتخَب مباشرة من قبل الهيئة الانتخابية للقاعدة (اقتراع عام) وإنما من قبل ناخبين تنتخبهم الهيئة الانتخابية مباشرة أو بشكل غير مباشر (يمكن أن يكون الاقتراع غير المباشر على درجتين أو أكثر).

غير المباشرة (الدعوى ـ) **Oblique (action)**

انظر: الدعوى غير المباشرة action oblique.

غير متساوٍ **Inégal**

صفة من اللاتينية inaequalis.

● غير متوافق مع *المساواة، غير متكافىء. مثلاً قسمة غير متساوية، مقدمات غير متساوية؛ إن الصفة لامساواتي inégalitaire هي أقوى. ضدها متساوٍ. انظر: أسدي léonin، ظالم injuste، غير منصف inéquitable، منطوٍ على الغبن lésionnaire.

غير متضرر **Indemne**

صفة عن اللاتينية indemnis، من in المانعة ومن damnum: ضرر.

● من لم يصبه أي *ضرر (تقال في الشخص). انظر: مُعوّض عليه indemnisé.

غير متوقَّع **Imprévisible**

من البادئة السلبية in ومن prévisible مُتوقَّع.

● ما هو بمنجى من أي توقع معقول؛ تقال في *الضرر أو في حدث ناتج عن *قوة قاهرة. ضدها مُتوقَّع.

غير محدَّد: انظر شائع indivis.

غير محدَّد: انظر غير محقَّق incertain.

غير محدَّد Indeterminé

صفة مصاغة من in ومن déterminé محدَّد، من الفعل déterminer عن اللاتينية determinare: عين الحدود.

●1 ـ ما هو ليس (ليس بَعْدُ) محدداً إما في تاريخه أو في مبلغه؛ تقال في حدث من المعلوم أنه سيحصل وإنما في تاريخ مجهول (انظر *الأجل *غير المحقق)، أو في ضرر معترف به في مبدئه وإنما غير محدد القيمة بعد؛ يمكن أن يكون ثمن الشراء، بهذا المعنى، غير محدد وإنما *قابلاً للتحديد. ضدها محدَّد. انظر: يقيني certain. قارِنْ بـ احتمالي éventuel صدفوي aléatoire، الحكم sentence ـ الحكم غير المحدد sentence indéterminée.

●2 ـ ما هو غير مقرر بطبيعته؛ موضوع الاتفاقية بهذا المعنى غير قابل للتحديد.

●3 ـ بصورة أخص غير قابل لتحديد القيمة بالنقد؛ تقال في ادعاء أمام العدالة موضوعه غير قابل لتحديد قيمته بالنقد (طلب الطلاق، طلب بُطلان شركة، طلب تصحيح مستند أحوال شخصية...).

غير محقَّق Incertain

صفة مصاغة عن البادئة السلبية in ومن certain يقيني.

●1 ـ تقال في حدث لا يُعرَف ما إذا كان سيحصل أم لا (ترقية، تغيير محل الإقامة)؛ *الأجل، بهذا المعنى، لا يناظر على الإطلاق حدثاً غير محقق، والظرف دائماً. قارِنْ بـ احتمالي éventuel، صدفوي aléatoire، صدفوي fortuit. ضدها يقيني: انظر: مُنْجز accompli، الطارىء أو الغرم أو المخاطر risque.

●2 ـ تقال في حدث مستقبلي سيحصل بالضرورة وإنما في تاريخ مجهول (مثلاً وفاة شخص). ضدها يقيني.

ـ الأجل غير المحقق terme incertain. أجل يتم اختياره إسناداً إلى حدث تاريخي غير محدد لا يمكن معرفته.

●3 ـ تقال في اجتهاد غير يقيني غير ثابت بعد. ضدها ثابت.

●4 ـ مشكوك فيه، غير وطيد (بالنسبة إلى بيّنة) أو حتى في القانون. قارِنْ بـ منازع فيه contestable. ضدها يقيني، مثبت يقيناً.

●5 ـ في بعض التعابير غير محدد وغير قابل للتحديد. انظر: الشخص غير اليقيني personne incertaine.

غير المستحق Indu

من dû مستحق، من devoir واجب عن اللاتينية debere.

● ما هو غير مستحق أو غير متوجب (استناداً إلى موجَب مدني)؛ مستوفى زيادة عن المتوجب. انظر: الموجَب *الطبيعي obligation naturelle، زائد عن المتوجب surérogatoire.

ـ إيفاء غير المستحق أو غير المتوجب paiement de l'indu. قيام أحدهم بتسلم شيء ما (طوعاً) إلى أحد الأشخاص يظن عن خطأ أنه مدين به، ويفسح في المجال لحق الدافع في الاسترداد (*دعوى استرداد غير المستحق أو غير المتوجب). قارنْ بـ *الإثراء غير المشروع أو بلا سبب enrichissement sans cause، منفذ الموجب solvens، المتلقي accipiens، شبه العقد quasi-contrat.

غير المستحق أو المستوفى زيادة — Trop perçu

كلمة trop من أجل جرماني على الأرجح، وperçu اسم مفعول من الفعل percevoir استوفى. انظر: الجابي percepteur.

● *غير المستحق l'indu؛ ما يستوفيه الدائن من المدين أكثر مما يتوجب على هذا الأخير ويفسح في المجال للاسترداد. مثلاً المستوفى زيادة في الضرائب أو بدل الإيجار. انظر: استرداد غير المستحق répétition de l'indu. قارِنْ بـ زائد عن المتوجب surérogatoire.

غير مسمى — Innommé

صفة عن اللاتينية innominatus.

●1 ـ (بالمعنى الضيق). ما لم يخصه القانون بتسمية خاصة أو بتنظيم خاص؛ تقال على وجه الخصوص في الاتفاقيات (انظر: العقد غير المسمى contrat innommé)، وبشكل أعم في الأعمال القانونية، وبالتعميم، وفي شأن التسجيل، في الأعمال القضائية أو غير القضائية التي، بكونها ليست لها تعرفات خاصة بموجب أي بند من قانون الضرائب، تخضع لرسم محدد.

●2 ـ (بالمعنى الواسع). ما لا يناظر، في القانون أو الممارسة، أي صورة قانونية خاصة؛ تقال في الاتفاقيات ذات النوع الخاص بها والمعقودة خارج الفئات المسماة.

غير مسوّغ: انظر لا طائل تحته frustratoire.

غير مسوّغ — Mal-fondé

صفة، اسم مفعول من الفعل fundare: بنى، أسس. انظر: الأساس fond، المؤسسة أو المبرَّة fondation.

●1 ـ (معنى عام). مرادفة لغير مسوّغ injustifié؛ مبني على قواعد غير سليمة.

●2 ـ تقال بشكل خاص في ادّعاء أمام العدالة عندما تكون الوقائع الضرورية لنجاحه غير مثبتة (زنا غير ثابت) أو عندما يرتكز الادّعاء على أسباب تسويغ قانونية عاجزة عن تسويغه (تلف الشيء بسبب قوة قاهرة غير أن المدين لا يسأل إلاّ عن خطأ ارتكبه). مرادفها غير مسوّغ non justifié. قارِنْ بـ شأذ irrégulier، غير مقبول irrecevable.

غير معذور Inexcusable

صفة من اللاتينية unexcusabilis.

● في معنى شامل ما لا يمكن أن يُعْذر؛ تقال في عمل مخالف للقانون لا يمكن محو طابعه غير القانوني بأي سبب *تسويغي. ضدها معذور excusable. انظر: السبب الأجنبي cause étrangère، القوة القاهرة force majeure، الحدث الفجائي cas fortuit، سبب التسويغ الشرعي motif légitime.

ـ *الغلط غير المعذور erreur inexcusable. غلط جسيم، نتيجة عيب سابق للاستعلام لا يمكن لضحية الإهمال (حسب فقه هام) أن يحتج به كعيب في الرضا.

ـ الخطأ غير المعذور faute inexcusable. خطأ *جسيم على وجه الخصوص يفترض لدى مرتكبه وعي الخطر والإرادة المتهورة في المخاطرة بتحقيقه بدون سبب وجيه (بدون أن تستتبع ذلك إرادة التسبب في هذا الضرر ويفترق على هذا الأساس عن *الخطأ المتعمد، وهذا مبدأ مأخوذ به في قانون حوادث العمل وقانون النقل). مثلاً الخطأ المتعمد لضحية حادث سير على الطرقات.

غير مفيد: انظر لا طائل تحته frustratoire.

غير مقبول Irrecevable

صفة مصاغة من in ومن recevable مقبول، المشتقة من الفعل recevoir عن اللاتينية recipere.

● مرفوض بدون النظر في *الأساس؛ تقال في الادعاء الذي من المعروف أن مقدمه ليس له حق التصرف في ما عنى *الدفع بعدم سماع الدعوى الذي يحتج به خصمه أو يثار تلقائياً؛ تقال أيضاً، في الحالة عينها، في مقدم الادعاء نفسه (المسمى غير مقبول في ادعائه). قارِنْ بـ شاذ irrégulier، غير مسوّغ mal fondé، باطل nul.

غير مكتوب Non écrit

صفة، اسم مفعول من الفعل écrire كَتَبَ عن اللاتينية scribere.

●1 ـ (في القانون). تقال، بخلاف القانون وبسبب مصدره غير الدَولي، في القانون *العُرفي (الذي يمكن مع ذلك أن يكون موضوع كتابة متميزة عن النشر الرسمي وعلى وجه

الخصوص في مجموعة خاصة).

●2 ـ (في الاتفاقية). تقال، بخلاف الاشتراط الصريح، في الشروط غير المصاغة التي تربط الفريقين ضمنياً (في الغالب شروط قديمة للأسلوب يحتفظ بها العُرف المسندة إليه ضمنياً). انظر: باطل nul. قارِنْ بـ ضمني implicite، ضمني tacite.

ـ معتبر غير مكتوب réputé non écrit. تعبير يقال، في عمل قانوني، في بند غير قانوني (على وجه الخصوص في *الشرط) *بطلانه لا يؤدي إلى بُطلان العمل الذي يحتويه، فالشرط (المبطَل وحده) يعتبر كأنه لم يتم اشتراطه. انظر: باطل nul. قارِنْ بـ كأنه لم يكن non avenu.

غير مُلْتَبِس Non équivoque

انظر: ملتبس أو مبهم équivoque.

● *واضح، محافظ على المعنى نفسه في مختلف أشكاله، ذو معنى *بيّن؛ تقال على وجه الخصوص في نيّة تنجم، بدون التباس، عن إعلان أو تصرف؛ ما هو غير ملتبس وليس بالضرورة *مريحاً، حتى عندما يفرض القانون مستنداً خطياً. مثلاً الاعتراف غير الملتبس بالقرابة ـ الذي يفترض كتاباً أو أيّ مستند خطي آخر ـ يمكن أن يكون صريحاً أو *ضمنياً. على أن الطابع غير الملتبس لا يمكن التعرف إليه، وبخاصة إذا تعلق الأمر بإبداء *ضمني للإرادة، إلاّ برسالة بداهتها متميزة، وذلك تطلّب يفسر كون الطابع غير الملتبس مطلوب في الأعمال الأكثر خطورة: تنازل عن الاستئناف، تنازل عن التحكيم، تخلٍّ إرادي عن حق.

غير ملموس أو غير مادي Incorporel

صفة عن اللاتينية incorporalis (من in ومن corpus جسد).

●1 ـ غير محسوس، غير مادي؛ تقال، بخلاف الأموال *المادية، في الأموال أو القيم التي تفلت من أي إدراك مادي. مثلاً ديون وقيم منقولة (إلاّ أن الحق مجسد في السند)، حصص في شركة، حقوق غير مِلْكية الأشياء المادية، دعاوى أمام القضاء. مرادفها غير مادي. انظر: العقار أو المال الثابت immeuble.

،2 ـ تتم، بشكل أخص، تسمية *مِلْكيات غير مادية للمِلْكيات التي يكون موضوعها غير مادي، وفكري بصورة بحت (ومن هنا تعبير الحقوق الفكرية أو الذهنية). مثلاً حقوق في الزُبن، مؤسسة تجارية، مِلْكية صناعية، مِلْكية أدبية وفنية (مجموعة حقوق المبدع في إنجاز فكري، وتتميز المِلْكية غير المادية في الفنون التشكيلية عن الملكية المادية للشيء الذي جرى خلقه، مثلاً النحت). انظر: معنوي moral.

غير منتظم: انظر متقطع discontinu.

غير منصف: انظر باغٍ inique.

غير منصف **Inéquitable**

صفة مصاغة من البادئة السلبية in ومن équitable منصف.

● غير متوافق مع *الإنصاف. مثلاً يبدو من غير المنصف ترك النفقات خارج المصاريف على عاتق المتقاضي الذي دفعها؛ إن الصفة باغٍ هي أشد. ضدها منصف. قارِنْ بـ ظالم injuste، مغاير للقانون abusif، أسدي léonin، منطوٍ على الغبن lésionnaire.

غير موجود: انظر معدوم inexistant.

غير متوجب الأداء: انظر غير المستحق indu.

الغير **Pénitus extranei**

● عبارة لاتينية معناها «أجنبي تماماً» تستعمل للدلالة على الغير (الأجانب عن العقد) غير الملزمين بالعقد. قارِنْ بـ الفريق partie، الخَلَف ayant cause.

الغير **Tiers**

عن اللاتينية tertius.

●1 ـ في معنى شامل وغامض: أيّ شخص أجنبي عن وضع قانوني حتى الشخص غير الذي يجري الكلام عليه.

●2 ـ في الشأن التعاقدي:

أ/ شخص لم يكن فريقاً ولا ممثّلاً في عقد ولم يتناوله مفعوله الإلزامي، ويمكن في الأكثر أن يحتج به تجاهه. انظر: الغير penitus extranei.

ب/ خلفاء بصفة خاصة من المتعاقدين (عندما لا يجبرهم نص على تنفيذ موجَبات من أنجبهم) ودائنون عاديون.

●3 ـ أحياناً أحد الأشخاص المحمي بصورة خاصة والمتمتع بإمكانية إثارة *لاحجيّة عمل أو وضوع قانوني، مثلاً الغير بمعنى المادة 1328 من القانون المدني (الفرنسي)، أو في الشأن العَقاري.

●4 ـ أي شخص ليس *فريقاً في دعوى ولا ممثلاً فيها.

ـ الغير المتملّك tiers acquéreur. انظر: المتملّك acquéreur.

ـ الغير الحكم tiers arbitre. اسم كان يعطى حتى وقت قريب للشخص المكلف إعطاء الرأي المرجّح بين *حكمين في خلاف حول الحل الواجب إعطاؤه للنزاع ضمن

موجَب اختيار رأي أحدهما أو التوفيق بين رأي أحدهما ورأيه: وظيفة يجعلها مبدأ عدم التساوي في تأليف المحكمة التحكيمية عديمة الجدوى. قارِنْ بالحكم المرجّح surarbitre، و*الحَكَم الثالث troisième arbitre.

ـ الغير المسؤول مدنياً tiers civilement responsable. انظر: التبعة (المسؤولية) responsabilité.

ـ الغير المتفق عليه tiers convenu. تعبير مختصر تقليدياً (بعبارة «الغير المتفق عليه بين الفريقين») يدل، في الرهن بدون *نزع الحيازة، على الشخص الذي تم اختياره باتفاق مشترك بين المدين والدائن *المرتهن الذي يقبل، لحسابهما، حفظ موضوع الرهن المنقول إلى حيازته، وذلك كيفية لنزع الحيازة تسمى حيازة شخص ثالث. مثلاً يمكن اختيار *المخازن العامة كغير متفق عليه. قارِنْ بـ الوديعة المحروسة séquestre، الحارس gardien، الوديع dépositaire. انظر: وَضَعَ في يد شخص ثالث entiercer.

ـ الغير الحائز الوقتي tiers détenteur. انظر: الحائز الوقتي détenteur.

ـ الغير المتدخل tiers intervenant. هو من يتدخل طوعاً في دعوى مقامة بين الفريقين الأصليين.

ـ الغير المعترض tiers opposant. هو من يقدم *اعتراض الغير.

ـ الغير الدافع tiers payant. تسمية مطبقة على هيئة الضمان الاجتماعي عندما تدفع مباشرة النفقات الطبية والصيدلية، بدلاً من أن تكتفي بأن تؤدي للمؤمَّن السلفة التي دفعها هذا الأخير. انظر: المدين débiteur، منفذ الموجَب solvens، الدافع payeur.

ـ الغير الحامل tiers porteur. هو من جرى نقل سند تجاري إليه عن طريق التظهير.

ـ الغير المحجوز عليه. انظر: المحجوز أو المحجوز عليه saisi.

ف

الفاتورة: انظر قائمة الأثمان facture.

فادح أو جسيم — Lourd

صفة عن اللاتينية الشعبية lurdus من مصدر مبهم.

●1 ـ خطير للغاية. مثلاً *خطأ فادح. قارِنْ بـ غير معذور inexcusable، تدليسي dolosif. ضدها طفيف.

●2 ـ وازن، مرهق. مثلاً *وظائف مرهقة.

●3 ـ قاسٍ، مرتفع. مثلاً عقوبة قاسية.

قول مأثور: يماثل الخطأ الفادح بالتدليس.

فارز الأصوات — Scrutateur

عن اللاتينية scrutator، من scrutari: نقّب.

● شخص يعيَّن للمشاركة في فرز عملية الانتخاب.

الفارس — Chevalier

اسم مذكّر عن اللاتينية caballarius، معلّم الفروسية، من caballus: جواد.

●1 ـ لقب نبالة.

●2 ـ أول مراتب التمييزات الشرفية المنظمة ترتيباً. مثلاً فارس في جوقة الشرف.

الفارق بين الجرمية الحقيقية والجرمية القانونية — Chiffre noir

انظر: مجموع المبيعات chiffre d'affaires. وكلمة noir عن اللاتينية niger.

● الفارق بين الجرمية الفعلية ومجموعة الجرمية القانونية والظاهرة التي جرى تفحّصها إمّا بشكل عام، وإمّا في قطاع معين من قانون العقوبات.

فاسخ: انظر عازل révocatoire.

فاسخ أو معدّل — Infirmatif

صفة مشتقة من infirmation*الفسخ.

● تقال في قرار يعدّل القرار المطعون فيه أو يُبطله. ضدها تأكيدي.

فاسد أو عائب Vicieux

صفة مشتقة من vice* عيب.

● تقال، بخلاف *نافع، في *الحيازة التي، إذا اعتراها عيب ما، لا يمكن أن تكون أساساً *للتقادم (مرور الزمن) المكسب. انظر: التقادم (مرور الزمن) المكسب usucaption، ملتبس أو مبهم équivoque، خفي clandestin، عنيف violent، متقطع discontinu، سوء النية mauvaise foi.

فاصل للنزاع Décisoire

صفة عن اللاتينية القروسطية decisorius.

●1 ـ ما يؤدي إلى فصل النزاع. مرادفة بهذا المعنى *لبات.

ـ اليمين الفاصلة للنزاع serment décisoire. *يمين لها الخاصية التي تحمل القاضي على التقرير، بمعنى أن الواقعة التي وُجّهت اليمين في شأنها (وجرى حلفها) والتي يتوقف عليها حل النزاع (مثلاً يحلف المدين، أنه دفع) تعتبر أنها قائمة قانوناً ولا يمكن نفيها، على اعتبار أن اليمين الموجهة وفقاً للقانون لها قرينة *مطابقة الحقيقة *غير قابلة للدحض. انظر: النية foi، القوة المثبتة force probante، لا نزاع فيه incontestable.

●2 ـ ما يقرر، ما يحتوي قراراً (في الأساس).

ـ سبب التسويغ البات motif décisoire. اسم ما يزال يعطى في الفقه والاجتهاد لسبب التسويغ الذي يبت بمسألة في الأساس، وبقسم من الأصلي، في الخلاف حول معرفة: 1. ما إذا كان القرار الداخل في أسباب تسويغ حكم قبل النطق بالموضوع يجعل هذا الحكم مختلطاً (جواب سلبي عموماً)؛ 2. ما إذا كان القرار الخارجي شكلياً عن *الفقرة الحكمية له *حجية الشيء المحكوم فيه عينها (جواب تأكيدي وأحياناً مقبول على الأقل عندما تستند الفقرة الحكمية صراحة إلى أسباب التسويغ وعندما، حتى في حال عدم وجود إسناد كهذا، يكون سبب التسويغ، منطقياً، الدعم الضروري للفقرة الحكمية). انظر: سبب التسويغ motif، بات décisif.

الفاعل: انظر المُمَلِّك auteur.

فاعل التصرف التدليسي Stellionataire

اسم مشتق من stellionat تصرف تدليسي.

● هو من يرتكب *التصرف التدليسي.

فاعل التقديم أو المدين به Prestataire

اسم من prestation* تقديم.

● *المدين *بتقديم ما، من يقدمه. مثلاً مقدم الخدمات. قارِنْ بـ المورد

fournisseur، *مؤجر الخدمات locateur de services، المقاول entrepreneur.

الفاعلية: انظر الفعالية effectivité.

الفائدة: انظر الإعفاء exemption؛ الحظوة faveur.

الفائدة Avantage

اسم مذكّر مشتق من الظرف avant قبل، أمام، عن اللاتينية ab et ante.

● 1 ـ في معنى عام وشائع *فائدة، ربح، منفعة. مثلاً فائدة ناتجة عن الإحسان أو عن عقد الغرر أو عن التسوية. انظر: الفائدة intérêt، الحظوة bénéfice.

● 2 ـ *حظوة faveur، وضع تفضيلي، *امتياز.

● 3 ـ نجاح محقق على الخصم. مثلاً نجاح مستمد من البينة.

ـ الفائدة المكتسبة avantage acquis (عمل). حقوق ناجمة عن اتفاقية جماعية ومحتفظ بها في حالة تعديل هذه الاتفاقية عندما ينص عليها الشرط (في الأسلوب عموماً). بصورة أعم مجموعة حقوق لا يمكن ـ عندما تطبق ـ أن يعاد النظر فيها.

ـ الفائدة الإسهامية avantage contributif. انظر: إسهامي contributif.

ـ الفائدة العينية avantage en nature (عمل). تقديمات إضافية (غذاء، سكن، تدفئة، كسوة، الخ) يقدمها المستخدِم للأجير بصفة متممة، وتشكل قسماً من *أجره.

ـ الفائدة غير المباشرة avantage indirect. انظر: غير مباشر indirect.

ـ الفائدة الزواجية avantage matrimonial. انظر: زواجي matrimonial ـ زواجية (الفائدة الـ ـ) matrimonial (avantage).

ـ الفوائد اللاّإسهامية avantages non contributifs (عمل). تقديم منحة مستقل عن أي إسهام مالي سابق.

ـ الفائدة الخاصة (تجارة).

أ/ وضع مميز منصوص عليه في أنظمة شركة مساهمة إمّا لشخص غير شريك بدون مقابل، وإمّا لأحد المساهمين من أجل تخصيصه بحقوق أكثر اتساعاً من حقوق الآخرين (حصة إضافية في الأرباح؛ أسهم ذات تصويت تعددي). انظر: العمل action ـ سهم الأولوية action de priorité.

ب/ وضع مميز، غير قانوني، يعطى لبعض الدائنين في إجراء *جماعي لتسوية المطلوبات (الخصوم) وينزع (عن طريق اتفاقات، وعلى وجه الخصوص مع المدين) إلى تمييزهم على حساب الآخرين أو إلى الحصول على تصويت مؤيد في جمعيات الدائنين (اتفاقية يطالها البُطلان وتعرّض الدائنين المستفيدين لعقوبات إساءة الائتمان).

ـ أخذ فوائده prendre ses avantages (لغة قانونية). قيام المتقاضي المتنبه بالطلب إلى السلطة القضائية الاستفادة (لصالح الملتمس) من جميع نتائج عُسْر خصمه. مثلاً أن يلتمس المتقاضي الذي يحضر ولمصلحته ـ وإنما شرط تحمل الأعباء الملقاة على عاتقه ـ حكماً في الأساس ضد خصمه المتخلف عن الحضور.

الفائدة أو الاهتمام أو المصلحة Intérêt

عن اللاتينية interest من interesse.

●1 ـ ما يهم (في الحالة الأصلية قبل أي وصف): اعتبار ذو طابع *معنوي (حنان، شرف، كره) أو *اقتصادي (نقد، *حيازة مال) يتعلق، في قضية ما (عقد، دعوى، . . .) بشخص أو يجذبه أو يهتم به (ما يهمه). انظر: السبب cause، سبب التسويغ motif، الدافع mobile، إرضاء المدين désintéressement.

ـ المصلحة الجماعية للمهنة Intérêt collectif de la profession. مصلحة مشتركة بين جميع أعضاء مهنة يسمح للنقابات بالدفاع عنها أمام القضاء وتتميز عن المصالح الفردية لأعضائها.

ـ نفعاً للقانون intérêt de la loi (بالتعميم). اسم يعطى لحالة *طعن للنقض من أجل احترام المبادىء وحسب وبدون انعكاس على حل قضية ما بين الفريقين في حالة *النقض.

ـ مصلحة الفريقين والغير intérêt des parties, des tiers (وبخاصة الدائنين). ما يلاحقه كل واحد في عملية ما (خصومة، اتفاقية) وما يجب على كل واحد احترامه لدى الآخر (إذا كانت المصلحة *شرعية).

ـ المصلحة في القضية intérêt en cause. الرهان على الدعوى. انظر: البيّنة preuve، الصلاحية compétence.

ـ المصلحة الاحتمالية intérêt éventuel. انظر: احتمالي éventuel ـ احتمالية (المصلحة الـ ـ) éventuel (intérêt).

ـ المصلحة في المقاضاة intérêt pour agir. أهمية ترتبط بما يطلبه المدعي وتجعله *مقبولاً لكي يدعي به أمام القضاء (إذا كانت هذه المصلحة شخصية بما فيه الكفاية ومباشرة و*شرعية) وبدونها لا يتمتع الطالب بحق المقاضاة (لا دعوى بدون مصلحة). انظر: الصفة qualité.

●2 ـ (بصورة أخص). ما هو حسن، وما هو ملائم، ومفيد، وذو نفع (*فائدة تتعلق بالذمة المالية أو خارجها، أو فردية، أو اجتماعية الخ)؛ يفترق عن *الحق.

ـ مصلحة الأسرة intérêt de la famille. ما هو لخير الأسرة (أو لبعض أعضائها)، وهو معيار تقدير يجب أن يستوحيه القاضي للإذن ببعض الأعمال والتغيير في النظام الزواجي.

ـ مصلحة الولد intérêt de l'enfant. ما يتطلّبه خير الولد، وهو معيار لإسناد الحضانة.

ـ الفوائد المطروحة intérêts en présence. عناصر مختلفة متروكة لتقدير القاضي للحكم بما هو ملائم وما هو أفضل.

ـ المصلحة العمومية أو العامة intérêt public, général. ما هو لخير الجمهور، ولمنفعة الجميع. انظر: المنفعة العمومية utilité publique.

●3 ـ (بصورة أخص أيضاً). ما هو نافع اقتصادياً؛ مردود نقدي، فائدة، منفعة في الذمة المالية عيناً أو نقداً.

أ/ فوائد رأس المال intérêts du capital، دخل نقدي، فائدة ناتجة عن رأس المال (الموظف، أو المقترض أو المتوجب استناداً إلى اتفاقية أو إدانة)، يعتبران *كثمار مدنية. انظر: القرض أو العارية prêt ـ القرض بفوائد prêt à intérêts.

ـ الفوائد التعويضية intérêts compensatoires. انظر: التعويض dommage ـ العطل والضرر التعويضيان dommages-intérêts compensatoires.

ـ الفوائد المركبة intérêtes composés. فوائد تحسب عن رأس المال المزيد بفوائده المتراكمة (تراكم الفوائد يسمى *رسملة الفوائد).

ـ الفوائد الاتفاقية intérêts conventionnels. فوائد متوجبة استناداً إلى اشتراط صريح في مناسبة القرض، أو أي عقد آخر *بمعدل يحدد القانون حريته.

ـ الفوائد القانونية intérêts de droit. فوائد تحسب على أساس القواعد القانونية أو اتفاقية الفريقين. انظر: قانوني légal.

ـ الفوائد المستحقة intérêts échus. فوائد حان أجل دفعها بخلاف الفوائد التي ستستحق. انظر: الاستحقاق échéance.

ـ الفائدة المحددة (شرط ـ) intérêt fixe (clause d'). اشتراط في أنظمة الشركة ـ أصبح ممنوعاً اليوم ـ يجب أن يتلقى الشركاء بموجبه، حتى في حالة عدم وجود أرباح، الفائدة بمعدل محدد عن مبلغ مقدماتهم. قارِنْ بـ الحصة في الأرباح dividende ـ الحصة الأولى في الأرباح premier dividende.

ـ الفائدة المضافة (شرط ـ) intérêt intercalaire (clause d'). شرط فائدة ثابتة ومحددة لمدة معينة.

ـ الفوائد القضائية intérêts judiciaires. فوائد تستحق اعتباراً من الادعاء أمام العدالة أو من الإنذار المسبق.

ـ الفائدة القانونية intérêt légal. فائدة يحدد القانون معدلها في حال عدم وجود اتفاقية

(مثلاً 5% في الشأن المدني، و6% في الشأن التجاري).

ـ فوائد التعويض عن التأخير intérêts moratoires. انظر: الضرر ـ العطل والضرر التعويضيان عن التأخير dommages - intérêts moratoires.

ـ الفوائد البسيطة intérêts simples. فوائد تستوفى عن رأس مال محدد بخلاف الفوائد المركبة.

ـ الفوائد الربويّة intérêt usuraires. فوائد معدلها ربوي. انظر: الرِّبا usure.

ب/ الفائدة العقدية intérêt de contrat. فائدة يمنحها عقد إمّا لصالح أحد الفريقين فقط (الاستعمال بالنسبة إلى المقرِض في عارية الاستعمال، والحراسة بالنسبة إلى الوديع في الإيداع المجاني) وإمّا للفريقين (الشركة؛ توكيل المصلحة المشتركة).

●4 ـ مرادفة أحياناً *لحق (ذاتي).

أ/ (تجاري). حصة؛ حق للشريك غير قابل للتفرغ بحرية في شركة أشخاص (تسمى شركة المصالح).

ب/ (في أي شأن) عنصر في التعبير «فائدة محمية قانوناً» مكوّن للحق.

●5 ـ (تأمين). في شأن التأمين على الأضرار: مصلحة للشخص في أن لا تتحقق المخاطر، أو قيمة نقدية يمكن خسارتها في حالة الكوارث. بالنسبة إلى الشيء المؤمن يتعلق الأمر في الغالب بمصلحة المالك، غير أنه يمكن أيضاً أن يتعلق بحائزي حق عيني (حق الانتفاع، رقبة الملك، الرهن، الرهن العقاري). وفي *التأمين على الإعسار مصلحة الدائن الذي يتعرض لخطر عدم دفع دينه. والمصلحة، بالنسبة إلى الأشياء المؤمنة، يتم التعبير عنها اعتيادياً بالقيمة ذاتها لهذه الأشياء (مصلحة مباشرة). إلاّ أنه تحت تسمية «مصلحة غير مباشرة» يمكن أن تتضمن، استناداً إلى شرط أو وثيقة تأمين خاصة (تأمين خسائر الاستثمار)، التأمين على «الفائدة المأمول فيها»، أي على الخسارة، والأرباح أو الفوائد التي تصيب المؤمّن عقب الكارثة.

الفائدة Profit

عن اللاتينية profectus من proficere: تقدم، حقق فائدة.

●1 ـ أيّ فائدة ناتجة عن الذمة المالية أو خارجها؛ نجاح، فلاح. قارِنْ بـ الفائدة intérêt، الحظوة bénéfice، الجميل bienfait.

ـ فائدة الادعاء (أو الدعوى) profit de la demande (ou de l'instance). تعبير مرادف *لربح القضية gain de cause، بخلاف الضرر أي خسارة الدعوى. مثلاً طلاق محكوم به لصالح أحد الزوجين بسبب أخطاء الزوج الآخر وحدها.

ـ الاستفادة من *تخلّف الخصم عن الحضور profit du défaut. *ربح قضية يمنح

للمدعي عندما يتخلّف المدعى عليه عن الحضور شرط أن يقدر القاضي أن إدعاءه نظامي ومقبول ومسوّغ؛ قرار قضائي (انظر: المناقصة أو المزايدة adjudication، الرقم 2) بإعطاء المدعي كل مطالبه المسوّغة عند تخلّف المدعى عليه عن الحضور.

ـ ثبوت غياب بعض المدعى عليهم profit joint (défaut). اسم تقليدي معطى لمبدأ الانتظام الذي يعتبر الحكم بالاستناد إليه، في حال تعدد *المدعى عليهم، بمثابة الوجاهي حتى بحق الذين لم يحضروا إذا وجهت إلى هؤلاء الدعوة شخصياً إلى الحضور أو إذا كان الحكم قابلاً للاستئناف (حتى في الحالة المعاكسة إذا حضر أحد المدعى عليهم، بعد دعوة جديدة إلى الحضور، أو جرت دعوته شخصياً إلى الحضور بناء على دعوة أولى أو ثانية).

●2 ـ بشكل أخص إثراء نقدي ناجم، في ذمة مالية، إمّا عن عملية مفيدة مالياً (زيادة الواردات على النفقات، تأمين لصالح الغير، تحسين مال شخصي يموّله الغير، الخ)، وإمّا عن *فائض القيمة plus-valu (لقطعة أرض مثلاً بفعل انخفاض قيمة العملة). ضده خسارة، ضرر، إفقار. قارِنْ بـ موجودات الإيصاء émolument، الربح gain. انظر: الربح الفائت lucrum cessans.

ـ الربح التجاري profit commercial. *ربح محقق إمّا بعملية تجارية منفردة أو بمجموعة عمليات (خلال سنة مالية مثلاً). ضده الخسارة.

ـ الربح التجاري غير الصافي profit (commercial) brut. مجموع المبالغ المقبوضة.

ـ الربح التجاري الصافي profit (commercial) net. هو الربح المستخرج من الفرق بين الربح غير الصافي ومجموع المصاريف المدفوعة لتحقيق العملية أو العمليات المقصودة.

ـ الفائدة المأمول فيها profit espéré. انظر: الفائدة intérêt. (المعنى 2).

ـ الأرباح والخسائر (حساب ـ) profits et pertes (compte de). انظر: الحساب compte.

ـ الربح المتبقي profit subsistant. بخلاف النفقة المصروفة (من ذمة مالية) قيمة نهائية موجودة عقب التسوية، في الذمة المالية التي استفادت سابقاً من *نقل للقيمة والتي تناظر، عموماً، القيمة في يوم تسوية المال العيني الموظف في الذمة المالية المستفيدة منه. مثلاً في ظل نظام شيوع الأموال بين الزوجين لا يمكن *للمكافأة المتوجبة من الأموال المشتركة لأحد الزوجين أو بالعكس أن تكون أقل من الربح الباقي (المخمن عملياً يوم التصفية) عندما تستخدم القيمة المقترضة لاكتساب مال يوجد، يوم تصفية الأموال المشتركة، في الذمة المالية المقرضة.

●3 ـ أحياناً، وبالتخصيص، أيّ ربح اقتصادي.

ـ فائدة التفاهم أو الوفاق profit d'une entente. منفعة اقتصادية تنتج، بواسطة *التفاهم، تحسين *الانتاج أو *التوزيع أو كذلك إسهام التحسين في التقدم التقني والاقتصادي ويجب أن يخصص قسم منصف منه للمستعملين (شرط للشذوذ على خط التفاهم المقيد للمنافسة).

قول مأثور: ارتكب الجريمة من استفاد (من الجريمة)؛ حيث يكون العبء تكون الموجودات؛ لا يمكن لأحد أن يجني فائدة من جريمته؛ ما تم التعاقد عليه بين بعضهم لا يمكن أن يضر بالآخرين أو ينفعهم.

فائض الخسارة Excess loss

● تعبير أنكلوساكسوني معناه «فائض الخسارة» يستخدم للدلالة على شكل غير متناسب مع تثنية التأمين. انظر: الفائض excédent.

فائض الثمن Crue

اسم مفعول مؤنث متخذ اسماً من الفعل croître، نما، زاد.

● زيادة على الثمن كانت، في بعض الحالات، متوجبة إضافة إلى مبلغ تخمين المنقولات (مؤسسة أُلغيت بالمادة 825 من القانون المدني). انظر: عادل (الثمن الـ ـ) juste (prix).

الفائض العددي Surnuméraire

اسم أو صفة عن اللاتينية supernumerarius من numerus: عدد.

●1 ـ (صفة)، فائض.

2 ـ (اسم)، حتى وقت قريب كانت مستخدمة للمرتبة الدنيا في بعض الإدارات الضريبية.

فائض القيمة Plus-value

من plus أكثر، ومن value، غير المستعملة اليوم، من valoir ساوى.

● زيادة في *قيمة مال عقاري من تاريخ محدد إلى آخر بفعل ارتفاع أثمان الأراضي (ارتفاع نتيجة المضاربة أم لا)، مثلاً زيادة القيمة المسجلة لمال بتاريخ معين منذ تاريخ سابق، مع الأخذ في الحسبان حالة هذا المال في هذا التاريخ (بدون التحسينات الحاصلة في تلك المدة). انظر: الرد rapport، التخفيض réduction، *المشاركة في المكاسب participation aux acquets.

ـ فائض القيمة الكامن plus-value latente. مجرد تحقق زيادة القيمة بدون أن ينتج عنها ربح فعلي.

ـ فائض القيمة المحقق plus-value réalisée. *ربح فعلي ناتج عن بيع مال بثمن أعلى من الثمن المدفوع في شراء هذا المال. قارِنْ بـ الحظوة bénéfice.

●2 ـ زيادة في *القيمة المحققة في مال خلال فترة معينة لأي سبب كان (أشغال، تحسينات، استثمارات عامة، ظاهرات اقتصادية أو نقدية). انظر: الالتصاق accession، التقويم évaluation، التخمين estimation، الدين بالقيمة dette de valeur، المكافآت récompenses.

فائض Surabondant

صفة من البادئة sur ومن abondant من الفعل اللاتيني abundare: فاض.

● غير مقيد، زائد عن اللازم، غير نافع.

ـ *سبب التسويغ غير المفيد motif surabondant. عنصر غير مفيد (وفي الغالب موضوع انتقاد) لتعليل قرار عدالة لا يمنع، مع كونه خاطئاً، الأخذ بهذا القرار (إذا كان إسناده كافياً) طالما أن قضاء الرقابة يمكنه أن يصرف النظر عنه. انظر: استبدال أسباب التسويغ substitution de motifs.

الفائض Excédent

اسم مذكّر عن اللاتينية excedens، اسم فاعل من excedere خرج عن.

● تعبير مستخدم في *تثنية التأمين للدلالة على ما يتجاوز ما يحتفظ به المؤمن ويتم التنازل عنه إلى مثني التأمين؛ وهكذا هناك تثنية التأمين عن الفائض في المخاطر وتثنية التأمين عن الفائض في الكوارث (فائض الخسارة excess loss).

فائض Superflu

صفة عن اللاتينية superfluus من superfluere: فاض.

● مرادفة لفائض surabondant.

الفَتْح: انظر الإمكانية ouverture.

الفَتْرة: انظر الحِقْبة période؛ المدة أو الزمن temps.

الفَتْرة الزمنية: انظر الممارسة exercice.

فَتْرة الصفاء Intervalle lucide

عن اللاتينية intervallum، وlucidus مضيء.

● فترة من الزمن يكون فيها أحد الأفراد المصاب اعتيادياً باختلال القوى العقلية متمتعاً بعقله. انظر: التلف أو الإفساد أو التزييف altération ـ الاختلال العقلي aliénation mentale، الجنون démense.

الفِتنة أو الثورة الداخلية Insurrection

عن اللاتينية insurrectio من الفعل insurgere: وقف ضد.

● حركة شعبية، عمل جماعي ينزع، عن طريق استعمال العنف، إلى قلب السلطة القائمة (انظر الإعلان الوارد في مستهل دستور عام 1793). قارِنْ بـ *الانقلاب coup d'Etat.

فجائيّ: انظر صدفوي fortuit.

الفُجُور Débauche

من الفعل débaucher: أغوى. انظر: الإغراء على ترك العمل débauchage.

●1 ـ فساد، انحلال الأخلاق سببه الإفراط والطفح اللاأخلاقي والحياة الجنسية.

●2 ـ بصورة أخص الانسياق وراء الأهواء الجنسية للغير (الذي يغدو *دعارة في حالة وجود مكافأة) أو الانسياق إليها بفعل الغير (المكوّن *للقِوادة بالنسبة إلى هذا الغير)؛ حثّ فتيان على سلوك كهذا يكوّن بالإضافة إلى ذلك *الاعتداء على الآداب. انظر: المحرّض instigateur.

●3 ـ بشكل أخص أيضاً، بالنسبة إلى المرأة (التي فقد ولدها أي حق في الإعانات) سلوك لاأخلاقي قريب من *الفسق المعلوم من الجمهور، ولكنه أخطر منه ويفترض تعدد العُشّاق (بدون أن يكون هذا الظرف مع ذلك كافياً لوصفه) ويفترق عن الدعارة وهو أوسع منها بكونه ليس بالضرورة مهنة مأجورة للتي تنساق إليه.

ـ التشغيل من أجل الفجور embauchage en vue de la débauche. (تسمية بالية). الإقدام على تشغيل شخص أو جره أو تعهده، حتى ولو كان راشداً وموافقاً، من أجل الدعارة أو الفجور. انظر: استغلال الدعارة traite des êtres humains.

ـ الفجور (التحريض على ـ) débauche (excitation à la). انظر: التحريض على الفجور excitation à la débauche.

ـ المرأة الفاجرة femme de débauche (تسمية بالية) امرأة تنصرف اعتيادياً إلى الدعارة ويشكل استقبالها المعتاد في الخمّارات وبعض الأماكن الأخرى جريمة إذا كانت تمارس الدعارة فيها أو تبحث فيها عن الزبائن.

ـ بيت الفجور أو الدعارة maison de débauche. مؤسسات تمارس فيها الدعارة (ممنوعة في فرنسا منذ قانون 13 نيسان 1946؛ قانون العقوبات، المادة 335 ـ 1°).

الفَجْوة: انظر الثغرة lacune.

الفحص: انظر التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification؛ التفحُّص examen.

الفحوى: انظر النص texte.

فخري Honoraire

صفة من اللاتينية honorarius: ما يتعلق بالقضاء.

● بصفة فخرية؛ للشرفية وبدون الوظيفة (بصورة أعم بدون الممارسة الفعلية للوظيفة المناظرة لها)؛ تقال في أعضاء بعض المهن (أستاذ، قاضٍ) الذين يتلقون هذا التمييز ويبقون بفضله منضمين إلى بعض نشاطات الهيئة التابعين لها (مراسِم، الخ)؛ تقال كذلك في شخصيات خارجية عن هيئة يقبلون فيها كعلاقة *شرف خاص.

الفِدْية Rançon

في أول الأمر تعبير إقطاعي. عن اللاتينية redemptio استرجاع بالشراء.

● مبلغ من المال يُفرض لتحرير أسير حرب أو الإفراج عن سفينة تجارية أسيرة (انظر: العوارية المشتركة avaries communes) وبالتعميم مبلغ من المال يطالب به فاعل اختطاف الرهائن لتحريرهم. انظر: الاسترجاع بالشراء rachat (المعنى 4).

الفرار: انظر الهرب évasion.

الفرار (جريمة الـ ـ) Fuite (délit de)

من الفعل fuire هرب عن اللاتينية fugere. انظر: الجريمة délit.

● إقدام سائق مركبة سبّب عن وعي حادثاً ولم يتوقف من أجل التهرب من أي تبعة جزائية أو مدنية.

الفرار من الجندية Désertion

عن اللاتينية desertio من الفعل deserere: تخلّى عن.

● تخلٍّ طوعي يقدم عليه عسكري عن الفرقة التي تم إلحاقه بها، ويكوّن جريمة عسكرية تطالها عقوبات مختلفة حسبما تكون قد حصلت في زمن الحرب أو زمن السلم. انظر: الخاتن transfuge.

الفراغ: انظر الشغور vacance.

الفرد من العائلة

انظر: الوالد أو الوالدة parent.

الفرد Particulier

اسم عن اللاتينية particularis من pars فريق.

● 1 ـ شخص خاص أو أحد الأشخاص المنظور إليه في مصالحه الخاصة، بخلاف

الدولة أو الأشخاص العموميين أو الحكومات أو المأمورين العموميين المضطلعين بوظائف دَولية.

●2 ـ تدل الكلمة أحياناً على الفرد وحسب، *الشخص الطبيعي، بخلاف التجمّع.

●3 ـ أحياناً البيت الفردي البورجوازي. مثلاً سلالة Tourangeau.

فرديّ: انظر خاص privé؛ شخصي spécial.

فردي — Individuel

صفة مشتقة من individu فرد، عن اللاتينية individuum: ما لا يقبل القسمة.

●1 ـ ما لا يتعلق إلاّ بشخص معين بخلاف *عام (مثلاً عمل فردي، قرار فردي) أو بخلاف *عام commun أو *جماعي (مثلاً مصلحة فردية في شركة). قارِنْ بـ شخصي spécial، شاذ dérogatoire، استثنائي exceptionnel، خاص particulier.

●2 ـ ما لا يعود إلاّ لشخص معين. مثلاً عمل معين. قارِنْ بـ شخصي personnel، خاص propre، خاص privé، أحادي الشخص unipersonnel.

●3 ـ ما لم يقم به واقعياً سوى شخص معين. مثلاً ملاحقة فردية، مشتروات الزوجين الخاصة.

●4 ـ ما يتطلب رضا واحد فقط. ضدها مشترك conjoint. قارِنْ بـ تنافسي concurrentiel. انظر: مستقل indépendant.

●5 ـ ما يعود لأي فرد كشخص بشري. مثلاً حقوق فردية.

ـ فردية (الحرية الـ ـ) individuelle (liberté). انظر: *الحرية الفردية liberté individuelle.

فردي — Uninominal

صفة مصاغة من البادئة uni عن اللاتينية unus، واحد، وحيد، ومن nominal *اسميّ، عن اللاتينية nominalis من nomen (nominis): *اسم.

● ما يستند إلى اسم واحد؛ تقال، بخلاف عملية الانتخاب على أساس اللائحة، في الانتخاب الذي لا يجري فيه التصويت، وفقاً لكل دائرة انتخابية، إلاّ لمرشح واحد. قارِنْ بـ أحادي الشخص unipersonnel.

فرز (الأصوات) — Dépouillement (du scrutin)

من الفعل dépouiller عن اللاتينية despoliare. انظر: عملية الانتخاب scrutin.

● عملية تقضي بتعداد الأصوات (التي حصل عليها المرشحون في انتخاب ما أو في

شأن نص خاضع للتصويت) بواسطة فارزي أصوات يعدون أوراق الانتخاب المودعة في صندوق الاقتراع أو آلات التصويت.

الفرض: انظر الواجب devoir.

فرض الرسم Taxation

عن اللاتينية taxatio من الفعل taxare من مصدر يوناني.

●1 ـ عملية فرض رسم ونتيجة هذا العمل. قارِنْ بـ الاخضاع assujettissement.

ـ فرض الرسم تلقائياً taxation d'office. تقويم المادة الخاضعة للرسم التي تجريها الإدارة من جانب واحد بالنسبة إلى مكلف فقد، بسلوكه، الاستفادة من الإجراء الوجاهي (مثلاً مكلف لم يتقدم بالتصريح عن دخله).

●2 ـ تحديد استبدادي لثمن ما. مرادفه تعريف (تحديد التعرفة) (المعنى 2).

فرض الضريبة Imposition

عن اللاتينية impositio من imponere: فرض.

●1 ـ في اللغة الشائعة مرادف *للضريبة أو التكليف. مثلاً الضرائب المحلية. قارِنْ بـ الإخضاع assujettissement.

●2 ـ أسلوب تقني لمطرح[1] الضريبة وتصفيتها. مثلاً فرض الضريبة على أساس المنزل، في الضريبة العامة على الدخل، الذي يكتل مداخيل مختلف أفراد الأسرة باسم رب العائلة.

●3 ـ أحياناً مرادف *لمنح سند أو سلطة collation؛ عملية إضفاء شيء ما على أحدهم. مثلاً إعطاء اسم شخصي لولد.

●4 ـ فرض بعض إكراهات السوق. مثلاً فرض الأثمان أو الشروط التمييزية. انظر: التمييز discrimination.

فَرَضَ Imposer

عن اللاتينية imponere.

●1 ـ ألزم، أوجب، أخضع لموجَب. مثلاً: يفرض القانون المعاملة أو الواجب أو العبء. انظر: أمر بموجب prescrire، أمر commander. قارِنْ بـ عَرَض التعاقد proposer، سَنَّ قاعدة disposer.

---

(1) مطرح الرسم أو الضريبة assiette de l'impôt. بعضهم يقول صحن الضريبة أو وعاؤها، وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

●2 ـ بشكل أخص أخضع *للضريبة.

●3 ـ بالنسبة إلى *سلطة قانونية أو واقعية غلّبت إرادتها بموجب امتياز أو بالقوة. انظر: أكره contraindre.

●4 ـ أحياناً مرادف لأضفى وأسند. مثلاً أسند اسماً أو اسماً شخصياً.

الفرضية: انظر الأُطروحة thèse.

الفرع: انظر القسم section.

الفرع القانوني: انظر المؤسسة institution.

الفرع Branche

عن اللاتينية branca قدم.

●1 ـ تفرُّع عن *رأس الذرية أو أحياناً عن *عمود نسب الأصول المباشر.

●2 ـ عنصر من مجموعة متفرعة.

ـ فرع الصناعة والنشاط branche d'industrie et d'activité. مجموعة المؤسسات المشتركة في إنتاج أموال أو خدمات (مثلاً كيمياء، مصرف)؛ مبدأ اقتصادي يستخدم على وجه الخصوص لتحديد حقل التطبيق المهني لاتفاقية العمل الجماعية.

ـ الفرع القانوني branche de droit. قسم أو تفرّع عن القانون الموضوعي؛ نظام قانوني. مثلاً القانون المدني وقانون التجارة هما فرعان رئيسيان من القانون الخاص. انظر: المادة matière، التصنيف classification.

ـ تفرع *الدعم branche du moyen. في *الطعن للنقض تفرع للدعم مناظر لكل من المواضيع (مثلاً سبب تسويغ مشكوك فيه، أسباب تسويغ متناقضة) يظهر الدعم بموجبه العيب عينه في الحكم المطعون فيه.

الفرع Descendant

اسم وصفة، اسم فاعل من descendre نزل، هبط، عن اللاتينية descendere.

●1 ـ (اسم). شخص متحدر مباشرة من شخص آخر (يسمى *أصلاً) إمّا من *الدرجة الأولى (*ولد) أو من درجة أبعد (*الأحفاد، أولاد الأحفاد) ويسمون هكذا على وجه الخصوص في الشأن الإرثي، ويجعل القانون من الفروع نظام ورثة. انظر: الولد enfant، من الحواشي collatéral، السُلالة postérité.

●2 ـ (صفة). تقال في *عمود النسب المباشر الذي يشكله *الفروع (ولد، حفيد، ولد الحفيد).

الفرع Succursale

اسم مؤنث عن اللاتينية succurrere: أغاث، من succursum.

● مؤسسة تابعة بدون شخصية قانونية خاصة بها وإنما مزودة باستقلالية معينة في الإدارة. مثلاً فرع لمصرف فرنسا، فرع لمخازن التغذية. انظر: الوكالة agence، الشركة التابعة filiale، المكتب الثانوي bureau secondaire، فرعي succursaliste.

فرعي (الادّعاء الـ ـ) **Reconventionnel (demande)**

انظر: الادعاء الفرعي demande reconventionnel.

فرعيّ **Succursaliste**

صفة مشتقة من succursale فرع.

- فرعي (التابع الـ ـ) succursaliste (commis). انظر: التابع الفرعي commis succursaliste.

- فرعي (المدير لحساب الغير الـ ـ) succursaliste (gérant). انظر: المدير الفرعي لحساب الغير gérant succursaliste.

فرق الأنصبة **Soulte**

من الفعل القديم soudre دفع، عن اللاتينية solvere.

● مبلغ من المال متوجب على المقايض أو على المتقاسم معدّ للتعويض عن اللامساواة في التقديمات أو الحصص. قارِنْ بـ القسمة partage، المقايضة échange. مرادفه (قديم جداً): إعادة المساواة retour de lots.

الفرقة الأجنبية **Légion étrangère**

عن اللاتينية legio. انظر: أجنبي étranger.

● فيلق من الفرق مؤلف من أجانب متطوعيين إرادياً لخدمة فرنسا ومستخدم حصرياً، بقيادة ضباط فرنسيين، خارج فرنسا القارية.

فرنسا الأوروبية **Métropole**

اسم مؤنث عن اللاتينية metropolis كلمة من أصل يوناني (μήτηρ و πολις) المدينة الأم حرفياً.

● تعبير يعود إلى العصر الاستعماري ويدل على فرنسا الأوروبية، بخلاف الملحقات الاستعمارية في الماضي، والمحافظات في ما وراء البحار والأقاليم في ما وراء البحار اليوم.

الفَرْنَسة **Francisation**

من الفعل franciser المصاغ من francus، فرنجي ثم فرنسي.

●1 ـ عملية إدارية تضفي على السفينة حق رفع العلم الفرنسي.

ـ *سند الفرنسة acte de francisation. سند (وثيقة) يثبت هذه العملية ويشهد بذلك على التابعية الفرنسية للسفينة.

●2 ـ في تابعية (جنسية) الأشخاص، تعديل في كتابة اسم أجنبي اكتسب التابعية (الجنسية) أو أسمائه الشخصية وفي ترجمتها بحيث يُسحب منها ظاهرها وتناغمها الأجنبيين.

●3 ـ أمر ذو طابع لغوي تستبدل الدولة الفرنسية بمقتضاه، عن طريق الترجمة أو التعديل الشكلي، تعبيراً فرنسياً بتعبير أجنبي انكليزي في الغالب، ويفرض استعمال التعبير الفرنسي أو يوصي به إمّا للدلالة على الشيء عينه أو لتغطية مضمون خاص. مثلاً franchisage (*عقد تقديم المهارة)، affacturage (*وسيلة تحصيل الديون)، cession-bail (*تنازل إيجاري) crédit-bail (*بيع في صورة إيجار)، capitaux fébriles (رؤوس أموال مجموعة hot money) savoir-faire (*مهارة).

الفرنك Franc

اسم مصاغ من francorum rex، عملة من ذهب سُكّت للمرة الأولى في ظل حكم الملك جان.

● *وحدة نقدية في بعض البلدان (الفرنك الفرنسي، الفرنك البلجيكي، الفرنك السويسري).

انظر: النقد monnaie.

ـ الفرنك الذهبي. مقياس قيمة على أساس تصريف الفرنك الذهبي.

الفريق في التعاقد Cocontractant

اسم مصاغ من co، ومن contractant متعاقد.

● *الفريق الآخر (أو أحد الفرقاء الآخرين) في الالتزام، الفريق الخصم في التعاقد. مثلاً الشاري بالنسبة إلى البائع والعكس بالعكس؛ عدم الخلط، بالنسبة إلى *المتعاقد، مع المشارك في المصلحة الذي ليس له الوضع عينه، في ما يتعلّق بالالتزام (مثلاً الشريك في التوكيل، الشريك في البيع، الشريك في الإجازة الخ.)، ما عدا العقود المبرمة حصراً لمصلحة مشتركة (الشركاء أو المشتركون مع آخرين). انظر: الشريك في الدين codébiteur، الشريك في الالتزام coobligé، المتمتع بالحق عينه cotitulaire، المتعاقد الثانوي sous-contractant. قارن بـ شريك الفاعل الأصلي coauteur.

الفريق Equipe

من الفعل équiper أعدّ، جهّز. انظر: طاقم البحّارة équipage.

● جماعة أُجراء يقومون بالعمل عينه.

ـ الفرق المتجوّلة équipes chevauchantes. مركز عمال مدعوّين إلى التبادل تناوبياً خلال يوم العمل عينه (تسمى أيضاً الفرق المتحركة أو فرق البدل).

ـ عقد الفريق contrat d'équipe. تفاهم بين عدد معين من الأجراء على تنفيذ مشترك لأشغال يفسح في المجال لمكافأة إجمالية توزع بينهم ولا يشكل *مساومة. قارِنْ بـ المقاولة من الباطن sous-traitance.

الفريق أو الجماعة Groupe

عن الإيطالية gruppo.

●1 ـ مجموعة أشخاص (طبيعيين أو معنويين) لهم طابع مشترك أو متحدين برباط قانوني. قارِنْ بـ التجمّع groupement، العهدة commission، الجمعية assemblée، اللجنة comité، النقابة syndicat، النادي club.

ـ جماعي (التأمين الـ ـ) groupe (assurance de). انظر: التأمين الجماعي assurance de groupe.

ـ فريق التنسيق groupe de coordination. مجموعة شركات تبقى مستقلة وتنجم وحدة العمل بينها عن اتفاقات باستبعاد أي وسيلة سيطرة.

ـ جماعة الضغط groupe de pression. مجموعة أشخاص (منظمين أو غير منظمين في تجمع ذي شكل قانوني محدد) لهم مصالح مشتركة يجهدون في فرضها على السلطات العامة بوسائل مختلفة.

ـ جماعة الشركات أو المقاولات groupe de sociétés ou d'entreprises. مجموعة شركات لكل منها وجود قانوني متميز تتكون في الغالب في شركة أمّ وشركة أو عدة شركات *تابعة. انظر: الإندماجة conglomérat، التركيز concentration. قارِنْ بـ التفاهم entente، وثق بـ trust.

ـ فريق التبعية groupe de subordination. مجموعة شركات إحداهما، المسماة الشركة المسيطرة، تمارس على الأخريات، المسماة شركات تحت السيطرة، سلطة رقابة وتخضعها لإدارة وحيدة. مثلاً مجمع صناعي تمارس فيه الشركة المسيطرة نشاطاً صناعياً مماثلاً أو إضافياً حتى مختلفاً عن نشاط الشركات تحت السيطرة؛ فريق مالي للشركة المسيطرة فيه موضوع مالي حصراً يقضي برقابة على الشركات التي يتألف منها الفريق؛ فريق شخصي تنتج وحدة القرار فيه عن مجموعة مديرين. انظر: المشاركة participation.

ـ الكتلة النيابية groupe parlementaire. تشكيل داخلي في جمعية نيابية يضم أعضاء هذه الجمعية حسب التجانسات السياسية (انظر نظام الجمعية الوطنية؛ المادة 19 وما يليها). العُهدة commission ـ قارِنْ بـ اللجنة commission، تحالف اللوائح الانتخابية apparentement.

●2 ـ مجموعة أموال مختلفة مجتمعة في يد واحدة، أو في مكان واحد، أو تمثل طابعاً مشتركاً. قارِنْ بـ الجماعة masse، الذمة المالية patrimoine، كلية الأموال والديون universalité، المؤسسة أو المَبرّة fondation.

●3 ـ أحياناً مرادفة *لفئة معينة أو لنوع محدد (في تصنيف معين).

الفريق Partie

اسم مشتق من partir سافر، ذهب.

●1 ـ فريق في عقد ما (أو في اتفاقية ما)، فريق متعاقد؛ تدل الكلمة على أي شخص مرتبط بالاتفاق سواء أكان حاضراً أو *ممثّلاً. مرادفه متعاقد. قارِنْ بـ الفريق في التعاقد cocontractant، الموقّع signataire، الشريك partenaire. ضده الغير tiers. انظر: الممثل représentant، الخَلَف ayant-cause، *نسبية الاتفاقيات (مبدأ ـ) relativité des conventions (principe de).

●2 ـ فريق في الدعوى (أو في الخصرمة)، فريق خصم؛ شخص طبيعي أو معنوي داخل في دعوى؛ أي شخص في الخصومة، إمّا كمدع (وحيد أحياناً، انظر: الملتمس)، أو *كمدعى عليه، أو *كمتدخل، بما في ذلك *النيابة العامة (فريق منضم أو فريق أصلي). انظر: الخصم litigant، الشريك في الدعوى colitigant، المستأنف appelant، المستأنَف عليه intimé. ضده الغير tiers.

ـ الفريق الخصم partie adverse. انظر: ضد adversus.

ـ المدعي الشخصي partie civile. فرد مصاب شخصياً بضرر بشكل مباشر سبّبه جرم يمارَس ضد فاعلي هذا الضرر الدعوى المدنية للتعويض عن الضرر الذي سبّبه الجرم. إذا أقامت الضحية دعواها المدنية أمام القضاء الجزائي تصبح فريقاً في الدعوى الجزائية، ومن هنا التسمية.

ـ الفريق المتدخل partie intervenante. شخص ثالث يغدو، *بتدخله الطوعي أو الجبري (انظر: الوضع mise ـ الإقحام أو الإدخال في الدعوى mise en cause)، فريقاً في الدعوى القائمة بين الفريقين الأصليين.

ـ الفريق المنضم partie jointe. وضع ينطبق اعتيادياً على النيابة العامة في دعوى مدنية لم تكن هي مولدتها وتتدخل فيها عن طريق *الطلب لإبداء رأيها حول حل القضية إلى السلطة القضائية الواضعة يدها عليها. انظر: الاطلاع communication.

ـ الفريق *الأصلي partie principale.

أ/ فريق *أصلي بخلاف فريق متدخل أو فريق منضم؛ متقاضٍ (مدّع أو مدعى عليه) في عداد الذين أقيمت الدعوى بينهم. انظر: أوّلي initial.

ب/ بصورة أخص وضع النيابة العامة كمدّعية أو مدعى عليها *استثنائياً في دعوى مدنية حيث تتصرف كوكيل (كممثل للمحافظ) أو تلقائياً عن طريق *الدعوى، إمّا في الحالات التي يعينها القانون (مثلاً في شأن سلطة الوالدين أو حماية القاصرين)، أو للدفاع عن الانتظام العام.

ج/ النيابة العامة لدى السلطات القضائية الجزائية (مهمتها ممارسة الدعوى العامة أمام المحاكم الجزائية).

ـ الفريق العام partie publique. أي النيابة العامة بكونها تمارس الدعوى العامة أمام المحاكم القمعية.

●3 ـ عنصر من كلٍ، تفريع من مجموعة. مثلاً عنصر من مدوّنة التصنيف الموازني: كل *باب في الموازنة مجزأ إلى أقسام، وكل قسم إلى *فصول؛ القسم التشريعي أو القسم النظامي من مدوّنة قانونية.

ـ المحاسبة ذات القيد المزدوج comptabilité en partie double. انظر: المحاسبة comptabilité.

ـ المحاسبة العادية comptabilité en partie simple. انظر: المحاسبة comptabilité.

فسخ البيع لعيب خفي Redhibition

عن اللاتينية redhibitio من redhibere: رد، أعاد، أرجع.

●1 ـ *فسخ بيع مشوب *بعيب موجب للفسخ لكونه خفياً.

●2 ـ بالتعميم دعوى فسخ البيع لعيب خفي.

الفسخ Infirmation

عن اللاتينية infirmatio من الفعل infirmare: فسخ.

● قيام قاضي الاستئناف بتقويم القرار المحال إليه أو *إبطاله جزئياً أو كلياً. ضده التأكيد confirmation.

الفسخ Résiliation

من résilier، في السابق resilir عن اللاتينية القانونية resilire: بالضبط قفز إلى الخلف، انسحب.

●1 ـ *إلغاء غير رجعي؛ اسم للإلغاء (القضائي لتقصير خاطىء، والقانوني للخسارة، الخ) في العقود المتتالية التي تستبعد الرجعية. مثلاً فسخ إيجار لخسارة الشيء المؤجر، فسخ عقد العمل.

●2 ـ اسم معطى لانحلال عقد بعمل إرادي ـ *كالعزل وإنما بدون مفعول رجعي ـ إمّا بمبادرة من فريق فقط، على وجه الخصوص في العقود بآجال غير محددة (فسخ أحادي الجانب)، أو باتفاق الفريقين (فسخ اتفاقي). مثال ذلك انحلال عقد العمل. قارِنْ بـ congédiement التسريح، licenciement التسريح، congé الإجازة، القطيعة أو الفسخ أو القطع rupture، الرجوع rétractation، التعليق suspension. انظر: الاتفاق على إلغاء العقد distrat، التباين المتبادل mutuus dissensus.

فَسَّرَ: انظر نقل إلى لغة أخرى traduire.

الفصل: انظر الإحالة renvoi.

الفصل Chapitre

عن اللاتينية الكنسية capitulum: جمعية رجال دين، بالتعميم بمعنى فصل من كتاب، يعود إلى أنه كانت في هذه الجمعيات تتم القراءة وبخاصة قراءة فصل من قانون الرهبنة.

●1 ـ قسم من الموازنة يجمع النفقات بحسب طبيعتها أو مقصدها؛ ويشكل الفصل فيها الوحدة البنيوية لتنسيب الاعتمادات (إذا كانت هذه الاعتمادات، منذ عام 1956، لم يعد يجري التصويت عليها فصلاً فصلاً، فإن هذا القسم لم ينقطع عن الاحتفاظ بكامل قيمته القانونية لتطبيق قاعدة تخصيص الاعتمادات ولا يُسمح بأي تحويل من فصل إلى آخر خارج التنظيم الخاص المنصوص عليه في القانون التنظيمي المتعلق بالقوانين المالية).

●2 ـ أحد أقسام القانون. انظر: الجزء من مؤلف livre، سبب الحق أو أُسّه القانوني (السند) titre، القسم section.

الفصل Démembrement

من الفعل démembrer فَصَل، من membre عضو عن اللاتينية membrum.

■I (مدني).

●1 ـ فصل بعض الحقوق عن المِلْكية لنقلها إلى غير المالك؛ تفكيك المِلْكية التامة. مثال ذلك إنشاء *حق انتفاع. انظر: رقبة الملك nue-propriété.

●2 ـ بالتعميم حق عيني ينفعل على هذا النحو (يسمى أحياناً حق مفصول) ويتضمن بعض خصائص حق المِلْكية لصالح غير المالك. مثال ذلك الحِكْر الحكمي emphytéose، حق الانتفاع usufruit، الارتفاق servitude.

■II (عام).

ـ فصل الإدارة démembrement de l'administration. تعبير استعمله للمرة الأولى

ديوان المحاسبة في تقرير 1960 ـ 1961 لكي يدل على هيئات وسيطة ذات أنظمة مختلفة (*مؤسسات عامة، *شركات اقتصاد مختلط أو شركات خاصة، رابطات قانون عام 1901)، أنشأتها الإدارة على هامش بنياتها الخاصة للاضطلاع بمهام معينة تقع اعتيادياً على عاتق إحدى الوزارات أو على مؤسسة عامة أخرى، بدون أن تخضع لقواعد الموازنة والمحاسبة المطبقة في العمليات المتعلقة بالأموال العمومية.

ـ فصل الإقليم démembrement du territoire. تقسيم إقليم بين عدة جماعات قائمة أو محدثة ينتج مفاعيل متعددة وعلى وجه الخصوص في ما يتعلق *بالتابعية (الجنسية) والديون العامة، والأحكام والمعاهدات. قارِنْ بـ الانفصال sécession. انظر: الاستقلالية autonomie، الاستقلال indépendance.

الفصل Détachement

من الفعل détacher فصل عن، على غرار attacher مع تغيير البادئة، من tache مِشبك.

●1 ـ حالة موظف يوضع خارج جهازه الأصلي وإنما يستمر في الاستفادة في هذا الجهاز من حق *الترقية و*التقاعد. قارِنْ بـ الانتقال déplacement.

●2 ـ إلحاق أجير بفرع أو بشركة تابعة غالباً في الخارج ولمدة محددة. انظر: الاغتراب expatriation.

الفصل Disjonction

عن اللاتينية disjunctio من disjungere فصل.

عَمِل على أن يفصل ونتيجة ذلك.

■I (عام). قيام جمعية تداولية تنظر في نص بفصل مادة أو تعديل عنه بسحب المناقشة أو التصويت إلاّ إذا أخضعت العنصر المفصول لاحقاً لتفحص خاص. قارِنْ بـ الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve ـ الحفظ réserve.

■II (خاص). تدبير إدارة قضائية (طوارىء الدعوى) يقضي بفصل تفحص مسألتين للحكم فيهما كل على حدة، إمّا من قبل القضاء عينه أو من قبل سلطات قضائية مختلفة. ضده ضم الدعاوى.

الفصل Séparation

عن اللاتينية separatio من separare: فَصل.

■I (عام).

●1 ـ تمييز منظم: نظام يهدف إلى ضمان الاستقلال المتبادل للمكوّنات التي يميز

بينها (سلطات، وظائف، أجهزة). انظر: القسمة division، الإسناد أو التخصيص attribution، القسمة partage، التنسيق coordination.

●2 ـ مبدأ تنظيم السلطات العامة.

ـ الفصل بين القضاء الإداري والإدارة séparation de la juridiction administrative et de l'administration. مبدأ يهدف إلى ضمان استقلالية القاضي الإداري تجاه الإدارة (بأن يؤمن له، في نظامه الشخصي، استقلال واسع، وبأن يميز بين الوظيفة القضائية والوظائف الإدارية) وبمقتضاه لا يمكن، تبادلياً، للقاضي الإداري أن يحل محل الإدارة أو أن يوجه *الأوامر إليها والعكس بالعكس.

ـ الفصل بين السلطانين الإداري والقضائي séparation des autorités administrative et judiciaire. مبدأ أورده قانون 16 ـ 24 آب 1790 حول التنظيم القضائي وبموجبه تتميز السلطات القضائية عن السلطات الإدارية ولا يمكنها أن تحكم على سير عمل السلطات الإدارية أو قراراتها، وينتج عن هذا التمييز تقسيم لسلطة إصدار الحكم بين نظامين قضائيين ـ النظام العدلي والنظام الإداري ـ وإقامة نظام ضبط للصلاحيات المنوطة *بمحكمة حل الخلافات (أو النزاعات). انظر: *المسألة الاستباقية question préjudicielle، الغصب voie de fait.

ـ فصل الكنائس عن الدولة séparation des églises et de l'Etat. نظام يعتبر النشاطات الدينية كنشاطات خاصة خاضعة لضابطة الانتظام العام وحدها ويعامل الكنائس بالتالي كمؤسسات من القانون الخاص.

ـ فصل الوظائف séparation des fonctions. انظر: فصل السلطات séparation des pouvoirs.

ـ فصل السلطات séparation des pouvoirs.

أ/ (معنى تاريخي). في القرن الثامن عشر: صيغة مقترحة (في الفقه) لتنظيم النظام السياسي الذي لا يمارس فيه الوظائف القانونية للدولة فرد واحد أو جهاز مداولة أو تقرير وإنما توزع بين سلطات متعددة. مرادفه توزيع السلطات. وكان يُقدّر أن موضوع أي دستور هو فصل السلطات بهذا المعنى (إعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام 1789، المادة 6: «أي مجتمع لا تؤمن فيه ضمانة الحقوق والفصل المحدد للسلطات ليس له دستور على الإطلاق»).

ـ الفصل المطلق séparation absolue. نمط خاص من توزيع الوظائف تتخصص فيه كل سلطة في ممارسة وظيفة واحدة، وتكون فيه الوظائف وبالتالي السلطات هرمية.

ب/ (معنى حالي).

أ/ تنظيم النظام السياسي الذي توزع فيه الوظائف بين سلطات متخصصة ومستقلة،

بالتبادل، وعلى وجه الخصوص في مفاهيم الفصل المسمى «صلباً» أو «بيّناً».

ـ الفصل المرن séparation souple. تنظيم تكون فيه السلطات متخصصة نسبياً وإنما غير مستقل بعضها عن بعضها الآخر. مثلاً النظام النيابي (البرلماني).

ب/ نظرية تنادي بفصل كهذا على أمل الحصول، على هذا النحو، على توازن للسلطات، وانطلاقاً من ذلك على تحديد للسلطة. ضده تشابك الصلاحيات.

II■ (خاص).

●1 ـ مبادرة (اتفاقية) تهدف إلى تهيئة بعض العلاقات (الزوجية على وجه الخصوص) باتجاه نوع من الاستقلال؛ بالتعميم نظام الفصل الناتج عن ذلك. قارِنْ: المجموعة ـ شيوع أموال الزوجين communauté.

ـ فصل الأموال séparation de biens. نظام زواجي يحتفظ فيه كل من الزوجين بإدارة أمواله الشخصية جميعاً والتمتع بها والتصرف الحر بها مع موجب الإسهام في أعباء الزواج.

ـ الفصل الاتفاقي للأموال séparations conventionnelle de biens. فصل الأموال المشترط في عقد الزواج.

●2 ـ انشقاق، عمل أو قرار ينزع إلى أن يفصل (أن يفكك) ما كان موحداً (بتنظيمه أحياناً)، وبالتعميم الحالة (المنظمة إلى حد ما) الناتجة عن ذلك. قارِنْ بـ القطيعة أو الفسخ أو القطع rupture، الطلاق divorce، انفصال الزوجين démariage. انظر: الحياة vie ـ العيش المشترك communauté de vie، المساكنة cohabitation.

ـ فصل الأموال القضائي séparation judiciaire de biens. فصل أموال ناتج إمّا عن قرار قضائي يصدر بناء على طلب أحد الزوجين بسبب فوضى أعمال الزوج الآخر أو سوء إدارته أو سوء سيرته أو حكماً بقرار قضائي يحكم بالهجر (التفريق الجسماني séparation de corps).

ـ الهجر (التفريق الجسماني) séparation de corps. انحلال الرباط الزواجي الناجم عن حكم يصدر بناء على طلب أحد الزوجين في الحالات عينها والظروف ذاتها *للطلاق ويحوي، في ما هو جوهري، إلغاء واجب *المساكنة. انظر: التحويل conversion، فصل الأموال séparation de biens، ممارسة سلطان الوالدين exercice de l'autorité parentale.

ـ الانفصال الواقعي séparation de fait. وضع واقعي محض يوجد بين زوجان ينقطعان، مع عدم وجود أي حكم بالهجر أو أي إذن قضائي بالإقامة المنفصلة، عن العيش سوية عقب *تخلي أحدهما عن الآخر أو باتفاق صريح أو ضمني (انفصال اتفاقي حتى)، وهو ميثاق والحالة هذه مجرد من أي قوة إلزامية.

●3 ـ عدم لَبْس، تمييز مادي أو حسابي بهدف التوضيح. قارِنْ بـ التصفية liquidation.

ـ فصل الذمم المالية séparation des patrimoines. *امتياز يمنحه القانون لدائني تركة وللموصى لهم الخاصين بمبالغ نقدية لتجنب اتحاد الذمة القانوني للتركة مع الذمة المالية للوريث وللاتاحة لهم بأن تدفع ديونهم من الأموال الموروثة بالأفضلية على الدائنين الشخصيين للوريث.

فصلي Saisonnier

صفة مصاغة من saison فصل عن اللاتينية satio: غرس.

●1 ـ محدد بمدة فصل، وبصورة أخص *بفترة العطلة. مثلاً إيجار فصلي، تجارة فصلية. انظر: موقت temporaire. قارِنْ بـ شهري mensuel، المستخدم الموقت vocataire، العامل بالمقطوعية tâcheron.

ـ الشغّيل الفصلي travailleur saisonnier. شغّيل يلتزم العمل موقتاً «لفصل ما» (على وجه الخصوص في الزراعة والصناعة الفندقية).

●2 ـ حساس تجاه التغيرات من فصل إلى آخر. مثال ذلك تجارة فصلية.

فصلي أو فاصل Séparatif

صفة مشتقة من الفعل séparer فصل.

●1 ـ (معنى ملموس). ما ينزع إلى تحديد عقارين *متجاورين وأحياناً إلى الفصل بينهما، ما يناظر وضع الحد بينهما وأحياناً يجسّد ذلك. مثلاً خط فاصل، جدار فاصل. انظر: مشترك في التخوم mitoyen، إبراز الحدود bornage، الإقفال clôture، الجوار voisinage، الحد frontière، ارتفاق السلّم échelage. قارِنْ بـ مانع privatif.

●2 ـ (معنى مجرد). ما ينزع إلى تنظيم علاقات قانونية على أساس الاستقلال. مثلاً نظام فاصل. انظر: الفصل séparation. ضدها مشترك، ترابطي.

الفُضُولي Negotiorium gestor

● عبارة لاتينية معناها «فضولي» ما تزال مستخدمة للدلالة على من يدير قضية الغير. انظر: الادارة gestion ـ الفُضول gestion d'affaires.

الفِطْنة: انظر الحكمة sagesse.

فعّال أو فعلي Effectif

صفة عن اللاتينية effectus: مفعول.

●1 ـ ما ينتج المفعول المرجوّ. انظر: الفعالية effectivité (المعنى 1).

●2 ـ ما قد تحقق، وأنجز، وتم. مثلاً تسلم فعلي لشيء ما، إتمام فعلي لإحدى الخدمات.

●3 ـ ما يناظر الواقع، حقيقي. مثال ذلك ثمن شراء فعلي، *تقليد حقيقي. ضدها مختلف، *وهمي.

الفعالية: انظر القوة force.

الفعالية — Effectivité

كلمة مصاغة في القرن العشرين انطلاقاً من النعت effectif فعّال أو فعلي.

●1 ـ طابع قاعدة قانونية تنتج المفعول المراد وتطبق فعلياً. مرادفها *التطبيق (غير أن التعبير له معنى أضيق. مثال ذلك إن قانوناً جزائياً يعاقب على فعل ما ليس، وإن لم يطبق على الإطلاق لأن أحداً لم يرتكب الجرم، أقل فعالية إذا كان التهديد به له مفعول رادع). قارِنْ بـ المدى portée.

●2 ـ طابع وضع موجود واقعياً وفعلياً (إشغال فعلي لأحد الأماكن)؛ طابع أوضاع معينة أو سندات معينة، على وجه الخصوص في القانون الدُولي العام، يجب أن تتحقق واقعياً لتكون صحيحة أو يُحتج بها تجاه الغير. على سبيل المثال فعالية حصار أو *تابعية، فعالية إشغال إقليم بلا مالك.

فعلاً أو واقعاً — De facto

● تعبير لاتيني معناه «فعلاً» (وليس قانوناً)، «واقعياً»، «واقعي محض»؛ تعبير يقال في وضع أو في سلطان قائم فعلاً وإنما بدون أساس fond قانوني ولا أُسّ fondement قانوني. ضده قانوناً de jure. انظر: الاعتراف الواقعي reconnaissance de facto. قارِنْ بـ حكماً de droit، فوراً de plano.

فِقْدان الصلاحية: انظر رفع اليد dessaisissement.

فِقْدان الوصف: انظر الوصف الجديد disqualification.

الفِقْدان — Adirement

اسم مشتق من الفعل القديم adirer، في الماضي تاه، مصاغ من dire انطلاقاً من التعبير être à dire: نقص، معد للتصريح عنه.

● (كلمة قديمة جداً). *خسارة، إتلاف، تشويه مستند خطي. قارِنْ بـ الشطب cancellation.

الفِقْرة الحُكمية — Dispositif

اسم مذكّر أو صفة، عن اللاتينية dispositus من disponere. انظر: المتصرف disposant.

●1 ـ (اسم).

أ/ قسم نهائي من *حكم يلي *أسباب التسويغ الواردة فيه ويتضمن قرار القاضي، وهو وحده، إذ يشكّل *الشيء المحكوم فيه، له، باستثناء أسباب التسويغ، الحجية التي يسندها القانون للشيء المحكوم فيه (قارِنْ مع ذلك بـ سبب التسويغ الفاصل للنزاع motif décisoire).

ب/ بالتعميم جسم *نص بخلاف ما يسبقه (عرض، أسباب تسويغ، مقدمة) أو ما يتبعه (ملحق، بروتوكول). مثلاً نص قانون.

ج/ في لغة قصر العدل مشروع حكم يرفعه محامو الفريقين إلى القاضي (على وجه الخصوص في حالة الحكم التوافقي).

●2 ـ (صفة). ما ينظم أو يقرر أو ما هو *متعلق بما نُظِّم أو قُرر.

ـ القانون الدالّ على loi dispositive. يقال ذلك أحياناً في قانون له الطابع *الدلالي وليس في القانون الآمر.

ـ المبدأ الموجّه principe dispositif.

أ/ مبدأ موجّه للدعوى المدنية على القاضي بمقتضاه الحكم في كل ما يُطلب، في كل ما يُطلب وحسب.

ب/ يدل أحياناً على المبدأ الموجّه الآخر الذي يمنع على القاضي بناء قراره على وقائع خارج المناقشة.

الفِقه Doctrine

عن اللاتينية doctrina من docere علّم، درّس.

●1 ـ رأي عميق عموماً لمن يدرّسون القانون (communis opinio doctorum)، حتى لمن يكتبون في القانون بدون تدريسه. يتعارض الفقه بهذا المعنى مع *الاجتهاد. انظر: فقهي doctrinal، السلطان autorité، المصدر source.

●2 ـ مجموعة المؤلفات القانونية. مرادفها أدب littérature (بيد أن ذلك جرمانية القرن العشرين).

●3 ـ مجموعة مؤلفي الكتب القانونية. مرادفها المؤلفون، الشُّرّاح (غير أن المحاكم يمكن إدخالها ضمن هذا التعبير الأخير).

●4 ـ في معانٍ مقيدة: رأي يُبدى حول مسألة قانونية خاصة، وبهذا المعنى يمكن أن يدل على *أسباب التسويغ القانونية التي يرتكز عليها قرار قضائي (مثلاً فقه قرار)؛ مفهوم موسّع لمؤسسة أو لمعضلة قانونية. وبهذا المعنى يمكن أن يدل على تأكيد مبدأ صادر عن الحكّام؛ مثلاً مبدأ Monroe في القانون الدُولي العام. ملاحظة: يبدو أن التعابير الثلاثة ـ

*فرضية، و*نظرية، وفقه ـ يمكن تصنيفها وفقاً للعمومية المتنامية للموضوع (إن الفقه يتناول، أكثر من السابق، المبادىء والفلسفة؛ مثلاً فقه القانون الطبيعي). انظر: التعليل القانوني raisonnement juridique، العِلْم science، التفسير interprétation، التقنية القانونية technique juridique، عَرَضا (لقول ـ) obiter dictum.

فِقْهيّ Doctrinal

صفة عن اللاتينية doctrinalis.

●1 ـ ما يتعلق *بالفقه أو يصدر عنه، بخلاف *اجتهادي، و*قانوني (أو *تشريعي) وعُرفي. مثلاً دراسة فقهية، تحليل فقهي، تصنيف فقهي.

●2 ـ نظري (في النزعة) بخلاف عملي؛ تفكرّي، علمي، تفسيري وأحياناً *عقيدي؛ عدم الخلط مع متمسك بمبدأ ما (بالمعنى المحقّر). انظر: النظرية القانونية théorie juridique، العلم science، النظام système، عالِم savant. قارِنْ بـ عظيم magistral، متعلق بالدكتوراه doctoral.

●3 ـ ما يعبر عن *رأي أو يترجمه (شخصي حتى أصلي)، وأحياناً بخلاف *وضعي positif. انظر: الرأي avis، الأطروحة thèse.

●4 ـ ما يكوّن فِقهاً، ما يضع حجراً في بناء فكر قانوني؛ مؤسس.

الفقيه في القانون المدني Civiliste

اسم مشتق من *مدني بالمعنى القانوني، عن اللاتينية civilis. من civis: مواطن.

● قانوني (في القانون الخاص) منصرف إلى دراسة *القانون المدني. قارِنْ بـ القانوني *المتخصص في القانون التجاري commercialiste، القانوني الاخصّائي في الجزاء pénaliste، الاخصّائي في الدعاوى processualiste، الفقيه jurisconsulte.

الفقيه Jurisconsulte

اسم من اللاتينية jurisconsultus: منصرف إلى القانون.

●1 ـ لقب اعتبار لا يطلقه الجمهور المستنير على أي *مؤلف (أو أي مستشار) بل على بعض *القانونيين النادرين نظراً إلى السلطان السامي لآرائهم أو أعمالهم وتضلّعهم غير المنازع فيه من علم القانون (تفسير أو تشريع). مثلاً كان Dumoulin فقيهاً شهيراً. انظر: الفقه doctrine. قارِنْ بـ الجمّاع compilateur، الشرعي légiste.

●2 ـ اسم ما زال يعطى أحياناً لمن يزاول مهنة إعطاء الآراء (الاستشارات) حول المسائل القانونية. قارِنْ بـ المستشار التقني consultant.

الفكرة: انظر الروح esprit.

فكريّ Intellectuel

صفة عن اللاتينية intellectualis.

●1 ـ غير مادي، غير محسوس، ما له حقيقة معنوية بالاستقلال عن أي دعم مادي.

ـ الحق الفكري أو الذهني droit intellectuel. اسم يعطى أحياناً للمِلْكيات *غير المادية وموضوعها فكري صرف وغير مادي بحت (حق تجاه الزبائن).

ـ التزوير المعنوي faux intellectuel. نوع من التزوير في الكتابة يطال مادة العملية القانونية المحققة ذاتها ويرتكز على تحوير بُنْية العملية في عناصرها كلياً أو جزئياً (اسم كاذب، مبلغ أعلى، الخ). قارِنْ بـ مادي matériel ـ التزوير المادي faux matériel.

ـ المِلْكية الفكرية propriété intellectuelle. تعبير عامٍ يشتمل على المِلْكية *الأدبية والفنية والمِلْكية *الصناعية.

●2 ـ ما لا يتعلق بتحقيق عمل وإنما بتصوره، بخلاف *مادي (المعنى 8). على سبيل المثال الفاعل المخطط للجرم. انظر: التحريض instigation.

فن الإدارة Management

● لفظة جديدة آتية من فرنسة التعبير الانكليزي management (عن طريق اللفظ) تستخدم للدلالة إمّا على الإدارة، أو على إدارة gestion مؤسسة وإداراتها administration (انظر: قرار 12 كانون الثاني 1973 المتعلق بإثراء المفردات اللغوية).

الفنان Art (homme de l')

عن اللاتينية ars، arris.

انظر: الخبير expert، المستشار التقني consultant، التِّقْني أو الفني technicien، مهني professionnel.

فني (العمل الـ ـ) Artistique (œuvre)

من artiste فنان، عن اللاتينية artista من ars. انظر: العمل œuvre.

انظر: العمل œuvre ـ الإبداع الفني œuvre artistique.

الفهرس: انظر الفهرست répertoire.

الفهرست Répertoire

عن اللاتينية القانونية reportorium من reperire: وجد.

●1 ـ نوع من *السجلات؛ مستند *محفوظات معدّ لجمع عناصر معلومات متعلقة بإحدى المواد وحفظها، مجمّعة حسب نمط ترتيب يتيح الرجوع إليها. انظر: الجزء من مؤلف livre، سجل الضرائب matrice، السجل rôle.

- فهرست المهن répertoire des métiers. سجل تمسكه غرفة المهن حيث يجب أن يسجل الأشخاص الذين يزاولون، بصفة مهنية وبصورة مستقلة، نشاطاً حرفياً (خارج الزراعة وصيد السمك)، والذين لا يستخدمون أكثر من عشرة أجراء.

- فهرست عمليات المَصْفِق (البورصة) répertoire des operations de bourse. سجل على معتمد الصرف أن يدوّن فيه العمليات التي يجريها زبائنه جميعاً.

- الفهرست العام répartoire général. سجل، أو بطاقية، يحتفظ به في أمانة سر قلم المحكمة تدوّن فيه، وفقاً للتسلسل الزمني، القضايا المرفوعة إلى المحكمة البدائية أو محكمة الاستئناف؛ يُدّل عليه بتسمية «السجل العام» لدى السلطات القضائية الأخرى. انظر: *سجل الجلسات régistre d'audience، سجل كاتب الجلسة plumitif، الإضبارة dossier، المحفوظات archives.

●2 - عمل مستقل في شكل مجموعة معدّة لأن تجمع، وفقاً للتسلسل الزمني أو نمط آخر من الترتيب (ترتيب هجائي أو تحليلي)، مستندات من مصدر واحد كانت موضوع نشر دوري. مثال ذلك فهرست الاجتهاد، فهرست الفقه، الخ.

فوج الدرك — Légion de gendarmerie

عن اللاتينية legio، فوج، عديد فرقة، وgendarmerie مشتقة من gendarme دركي، من gens رجال وarmes أسلحة.

● تشكيل لهذا السلاح مكوّن من رفاق عديدين بقيادة مقدَّم أو عقيد.

فوراً: انظر نقداً comptant.

فوراً — De plano

عن اللاتينية planus مسطح.

تعبير لاتيني معناه، بالاختصار، بسهولة، بدون صعوبات.

●1 - على الفور (مع التشديد على سرعة إجراء وأحياناً تسريعه، وعدم وجود مهلةٍ أو انتظار، حتى موجزة)؛ بصورة أكثر تعييناً:

أ/ فوراً، حالاً، بدون انتظار حدث لاحق (مثلاً قرار قبل النطق بالموضوع يجري استئنافه بدون انتظار الحكم في الأساس) أو بدون التأجيل إلى تاريخ لاحق، في الحال (مثلاً قاضٍ يحكم فوراً، بعد التداول مباشرة).

ب/ مباشرة، بتجاوز مرحلة ممكنة أو ضرورية، وبخاصة باختصار مجرى الإجراء. مثلاً بتجاوز إحدى درجات المحاكمة (ادعاء مقدم مباشرة إلى محكمة الاستئناف) أو بإعفاء النفس من مرحلة إجرائية. مثلاً رد الادعاء: بدون النظر في الأساس؛ حكم فوراً: بدون

اللجوء إلى تدبير تحقيق؛ الحصول على ما هو فوري (في الممارسة): الحصول على الحكم (بالطلاق على وجه الخصوص أو الهجر) بدون الأمر بإجراء تحقيق. انظر: بقفزة per saltum، تسويفي dilatoire.

●2 ـ بدون معاملات (مع التشديد على بساطة مفعول قانوني: ينافس هذا التعبير عبارة «بحكم القانون»)؛ بصورة أكثر تعييناً: بدون أن تكون هناك حاجة إمّا إلى عمل إرادي (مثلاً يجري النقل الإرثي فوراً عقب الوفاة)، وإمّا إلى معاملة غير قضائية (مثلاً إيجار ينقطع بدون معاملات لدى انقضاء الأجل بدون أن يكون من الضروري اللجوء إلى الإنذار)، وإمّا إلى تدخل قضائي (مثلاً قرار صادر في إحدى الدول المتعاقدة معترف به فوراً في دولة أخرى متعاقدة؛ اتفاقية بروكسل بتاريخ 27 أيلول 1968، المادة 26، الفقرة 1)، وإمّا إلى تدخل تشريعي (مثلاً نظام مجموعي مطبق فوراً في أي دولة من المجموعة الاقتصادية الأوروبية؛ مرادفها *مفعول مباشر). قارِنْ بـ بحكم القانون de lege.

●3 ـ آلياً (مع التشديد على السببية)؛ وبصورة أكثر تعييناً:

أ/ بدون أي شرط؛ في ما يتعلق بمفعول قانوني ضروري بدون التمكن من تجنّبه. مثلاً توكيل محام يتضمن بدون أي شرط اختيار محل الإقامة؛ مرادفه حكماً، بحكم القانون. انظر: قانوناً de jure، بفعل القانون ipso jure، بحكم القانون de lege.

ب/ بدون أي تسويغ آخر. قارِنْ بـ فعلاً أو واقعاً de facto.

فوّض: انظر وكّل commettre.

فوّض — Commissionner

فعل متعدٍّ من commission*عهدة، تفويض.

●1 ـ مرادفه وكّل commettre (المعنى 1).

●2 ـ بشكل أخص أعطى تفويضاً لأحدهم (بعقد عُهدة، المعنى 2).

عبارة، سبق أن فُوّض، يمكن أن تعني في الحالتين تلقى سلطة، وفي الحالة الثانية تلقى تفويضاً.

الفوضوية — Anarchisme

اسم مشتق من anarchie*الفوضى.

● مذهب وحركة يناديان بنظام سياسي اجتماعي لا يكون فيه أيّ سلطان (هدف الدعاية أو العمل الفوضوي الدافع الضروري لوجود بعض الجرائم، قانون 28 تموز 1894).

الفوضى — Anarchie

عن اليونانية ἀναρχία بالضبط غياب الحكم (ἀρχή).

● حالة واقعية لسكان لا يوجد فيها أي سلطان يُمارَس.

الفوضى Désordre

من البادئة des عن اللاتينية dis (تدل على النفي) ومن ordre نظام.

● 1 ـ *اضطراب؛ تعكير الهدوء أو السلم العمومي والانتظام العام، وصفاء الجلسة.

● 2 ـ تعبير عام يشمل أي عيب يعتري البناء. انظر: التنفيذ المشوب بالعيب malfaçon، عيب البناء vice de construction.

● 3 ـ عدم تماسك يشكل مصدراً للخطر؛ بصورة خاصة عدم انسجام تشريعي (يجري الكلام بهذا المعنى على بلبلة في القوانين). ضدها النظام.

قول مأثور: تعدد القوانين في الدولة يعني أنها الأسواء.

فوق الوطني Supranational

صفة من اللاتينية supra فوق، ومن national وطني.

● وصف يطلق على مؤسسة دُولية تجمع دولتين أو أكثر ويدل على أن هناك نقلاً لصلاحيات الدول إلى أجهزة هذه المؤسسة التي تتمتع في مواد معينة سلطة تقرير تمارس مباشرة على الدول ذاتها أو على الأفراد رعايا هذه الدول. انظر: السيادة souveraineté. قارِنْ بـ عبر الحدود transnational.

في آخر الأمر In terminis

● (تعبير قديم). تعبير لاتيني معناه «في الآجال» يستخدم أحياناً بمعنى في نهاية المطاف لتمييز قرار قضائي يضع نهاية لإحدى الدعاوى.

في أماكن عِدّة Passim

● كلمة لاتينية معناها «في أماكن عدّة» تستخدم للإسناد، في مؤلف، إلى فكرة تتكرر عدة مرات.

في بَدْء المحاكمة In limine litis

● صيغة لاتينية معناه «على عتبة الدعوى» تستخدم، في لغة قصر العدل، لكي تبيّن أن بعض وسائل *دعم الدفاع ـ الغريبة عن أساس الدعوى ـ لا يمكن الإسناد إليها في أي آونة من الإجراء (في أي حال من الأحوال) بخلاف *الدفاع في الأساس على وجه الخصوص، وإنما يجب حصول هذا الإسناد، تحت طائلة *اللاقبولية، منذ بدء الخصومة، أي قبل الشروع بالمناقشة الحقيقية الذي ينتج عموماً عن إيداع الطلبات المتبادلة في الأساس (ولا يمكن لهذه المناقشة بعد البدء بها أن تعيقها طوارىء تثار مؤخراً بنية التسويف). مثلاً *إن الدفوع الإجرائية (بعدم الاختصاص، بالبطلان، الخ) يجب، تحت طائلة اللاقبولية، أن تثار في الوقت عينه وقبل أيّ دفاع في الأساس أو دفع بعدم سماع الدعوى.

في حالة التلبّس Flagrant

صفة عن اللاتينية flagrans من الفعل flagrare، حرق، أشعل.

●1 ـ متحقق منه فوراً، عند وقوعه.

ـ الجرم المشهود أو التلبّس بالجريمة flagrant délit. جرم يجري التحقق منه خلال ارتكابه أو بعد الارتكاب فوراً (حالة فرد يُضبط في حالة التلبّس أو ما زال يترك في زمن قريب جداً من الفعل آثاراً أو معالم في علاقة مع هذا الجرم)، ولهذا الظرف، المسمى تلبساً، مفعول زيادة سلطة ضابط الشرطة القضائية وهو يتيح، في حالات معينة، مراجعة محكمة الجنح السريعة.

●2 ـ بالتعميم واضح للعيان، *صارخ، وبالتالي *خطير في ما عنى مخالفة قاعدة ما (انتهاك صارخ للقانون؛ سوء نية واضحة للعيان). انظر: متميز أو موصوف caractérisé.

في سبيل الإثبات Ad probationem

تعبير لاتيني معناه «من أجل الإثبات» (لغاية البيّنة) يستخدم لتمييز تطلب شكلي في الحالات التي يطلب القانون ذلك من أجل البيّنة على عمل بدون أن تؤدي لامراعاة هذا الشكل إلى بُطلان العمل. ضده ad solemnitatem مراسِميّ، ad validitatem لصحة العمل. مثال ذلك فرض مستند خطي لإثبات قرض يتجاوز 5000 فرنك.

في اللحظة الأخيرة In extermis

● تعبير لاتيني معناه «في اللحظة الأخيرة» وعلى وجه الخصوص «في النفس الأخير» ما يزال مستعملاً بهذا المعنى. مثال ذلك زواج في النفس الأخير يعقد على فراش الموت. انظر: مُشرِف على الموت in articulo moris.

في ما وراء القانون Praeter legem

● تعبير لاتيني معناه «في ما وراء القانون» يستخدم اليوم لتمييز *عُرف، وعادة قائمة، في غياب النص وصمت القانون، من أجل سد الثغرة في القانون المكتوب. قارِنْ بـ باتجاه معاكس contra، وفقاً للقانون secundum legem.

في هذه الحالة In casu

تعبير لاتيني معناه «في هذه الحالة» ما يزال مستخدماً بهذا المعنى مع الفروقات الدقيقة التالية:

●1 ـ في هذه الحالة، في *الحالة المطروحة؛ يقال ذلك في قرار يتخذ مع مراعاة الظروف الخاصة لحالة متنازع فيها.

●2 ـ حالةً حالة؛ في كل *حالة؛ يقال ذلك في تقدير لا يمكن أن يقوم إلاّ فردياً، في كل حالة، تِبعاً لخاصيات كل وضع.

فئة الأجراء أو الأجارة Salariat

اسم مصاغ من salaire أجر.

●1 ـ في الأصل (وأحياناً أيضاً) نمط مكافأة متميزة بدفع الأجر الدوري. انظر: المشاهرة mensualisation.

●2 ـ بالتعميم (معنى مسيطر اليوم) وضع الأجير، حالة الشغِّيل المأجور. انظر: درجة التوزيع أو الطبقة classe.

●3 ـ أحياناً بصورة أكثر قانونية، نظام الأجراء. انظر: التبعية subordination، عقد العمل contrat de travail.

●4 ـ مجموعة الأجراء. قارِنْ بـ مجموع أرباب العمل patronat.

الفئة Catégorie

عن اللاتينية categoria.

●1 ـ فريق في مجموعة (في *تصنيف) متميز بعناصر تمثل خاصيات متشابهة؛ *طبقة، قسم. مثال ذلك فئة المنقول وفئة الثابت في مجموعة الأموال؛ في تصنيف العقود فئة العقود الملزمة للطرفين وفئة العقود الأحادية الجانب؛ وفي مجموعة المهن فئة الحرفيين وفئة التجار. مرادفها نوع، صنف. انظر: الظرف condition.

ـ النِقابة الفئوية syndicat de catégorie. نِقابة تدافع عن المصالح الخاصة لفئة معينة مِن المهنيين (عمال، مستخدمين، مِلاكات).

●2 ـ تدل هذه الكلمة كذلك على المبادىء الأساسية التي تظهر في النظام *القانوني أو الفكر القانوني كتنظيم عقلي ومنهجي والتي تتحدد نسبياً إلى كل منها بسلسلة خاصيات عامة ونوعية. مثلاً الحق الوضعي ومجموعة تقسيماته؛ الحق الذاتي ومجموعة أنواعه؛ الأعمال القانونية والوقائع القانونية في تصنيف كل منهما. انظر: التعريف أو التحديد définition، الطبيعة nature، العناصر المكوّنة éléments constitutifs، الوصف qualification، الترتيب classement، التقنية القانونية technique juridique.

●3 ـ بشكل أكثر غموضاً أي مفهوم وأي مبدأ قانوني.

ـ ق ـ

قابل للإبطال Annulable

صفة مشتقة من الفعل annuler أبطل عن اللاتينية الكنسية annullare من nullus باطل.

1 ـ ما يمكن إبطاله؛ ما هو قابل للإبطال ضمن شروط القانون. قارِنْ بـ قابل للفسخ أو الإلغاء rescindable، تحت شرط مُلْغٍ résoluble، معدوم inexistant، لاانحلالي indissoluble. أنظر: باطل dirimant.

2 ـ ما يطاله الإبطال لعيب يشوبه. أنظر: باطل nul. قارِنْ بـ كأنه لم يكن non avenu، غير مكتوب non écrit، معدوم inexistant.

قابل للاسترجاع بالشراء Rachetable

صفة مشتقة من الفعل racheter استرجع بالشراء. أنظر rachat الاسترجاع بالشراء.

● ما هو قابل *لاسترجاعه بالشراء (المعنى 3).

قابل للاستهلاك Consomptible

صفة عن اللاتينية consumptibilis قابل للتلف.

أنظر: الشيء القابل للاستهلاك chose consomptible.

قابل للإصلاح أو التعويض Réparable

صفة من الفعل réparer: اصلح، عوّض.

1 ـ قابل للإصلاح مادياً؛ ما يمكن إعادته إلى حاله (معنى شائع محسوس). أنظر: التعويض réparation.

2 ـ قابل للتعويض أو للاصلاح قانوناً.

أ ـ ما يتجاوب مع شروط الحق في التعويض؛ تقال في الضرر الذي تتوافر فيه الخصائص التي يفرضها القانون للتعويض (ضرر *يقيني، و*مرتقب و*مباشر، الخ). قارِنْ بـ مستحق التعويض indemnisable.

ب ـ ما هو قابل للإصلاح؛ تقال، في الحكم أو في الغلط أو الإغفال المادي الذي يمكن للقضاء الذي أصدره أن يصححه.

ج ـ ما يمكن تحييده؛ تقال في عيب يشوب عملاً قانونياً عندما يكون بُطلان هذا العمل مغطى بالتأييد.

قابل للأيلولة **Réversible**

صفة عن اللاتينية reversus، اسم مفعول من revertere: آب، رجع.

● (في ما يتعلق بالحق). ما هو منذور، لدى وفاة حائزه أو حائزيه، لأن يبقى لصالح الباقي على قيد الحياة منهم ولصالح شخص ثالث مستفيد، بدون أن يصيبه التلف. مثلاً نفقة قابلة للأيلولة للزوج الباقي على قيد الحياة، حق انتفاع قابل للأيلولة لصالح آخر الاحياء في فريق. قارِنْ بـ قابل للنقل transmissible. أنظر: عمريّ viager.

قابل للبناء **Constructible**

صفة من الفعل construire بنى. أنظر: البناء construction.

● تقال في قطعة أرض تتوافر فيها شروط المساحة، والموقع، الخ، التي تجعلها صالحة لتحمل بناء وفقاً للأنظمة النافذة. أنظر: عار nu، الترخيص بالبناء permis de construire، المدينية unbanisme، الارتفاق servitude، السلوكية viabilité (II).

قابل لتجديد انتخابه **Rééligible**

صفة مصاغة من البادئة re ومن éligible*أهل للانتخاب.

● جدير قانوناً باعادة انتخابه (عموماً عند انقضاء الولاية الجارية: يجري التعيين أحياناً قابل لتجديد انتخابه فوراً). أنظر: أهل للانتخاب éligible، غير أهل للانتخاب inéligible.

قابل للتحديد **Déterminable**

صفة من الفعل déterminer عن اللاتينية determinare وضع الحدود.

● ما هو *غير محدد في آونة ما وانما يمكن، لاحقاً، تحديده بتطبيق عوامل مقررة في تلك الآونة. على سبيل المثال ثمن البيع قابل للتحديد إذا كان هذا التحديد، غير المثبت مبلغه عند إبرام البيع، يمكن أن ينتج فيما بعد عن معايير لحظها الفريقان عند التعاقد بدون أن يكون من الضروري أن يكونا قد اتفقا على ذلك. ضدها غير قابل للتحديد.

قابل للتحكيم **Arbitrable**

صفة، لفظة جديدة مصاغة من arbitre*حكم.

● ما يمكن إخضاعه للتحكيم؛ تقال في أي خلاف يكون لاصحاب العلاقة امكانية إخضاعه للقضاء التحكيمي بموجب إتفاقية تحكيم.

قابل للتحويل Convertible

صفة عن اللاتينية convertibilis: قابل للتغيير.

1 ـ ما يمكن أن يكون موضوع *تحويل(المعنى 2)؛ مثلاً سند ودخل وموجَب قابلة جميعاً للتحويل؛ هجر قابل للتحويل إلى طلاق.

2 ـ بصورة أخص (في ما عنى ورقة نقدية) ما يجب أن تدفع قيمته بنقود ذهبية من قبل مؤسسة الاصدار بناء على طلب حامل الورقة النقدية. ضدها غير قابل للتحويل.

قابل للتخفيض Réductible

صفة مشتقة من *réduction تخفيض.

● ما يتعرض للتخفيض؛ تقال في تبرع مفرط يجب، بناء على طلب الورثة الذين مس هذا التبرع *حصتهم المحفوظة أو فرضهم الشرعي، أن يقتطع منه كل ما يزيد على *النصاب الشرعي (مما قد يؤدي إلى انقاصه أو إلغائه). أنظر: قابل للتصرف disponible، متوجب الرد rapportable.

قابل للتداول Titrisable

صفة، لفظة جديدة من الفعل titriser حوّل إلى سندات متداولة. أنظر: محوّل إلى سندات متداولة titrisé.

● تقال في صيغة اعتماد مصرفي قابل للتحويل إلى سندات متداولة.

قابل للتصرف أو التمليك Aliénable

صفة مشتقة من الفعل aliéner تصرف بمال ما. أنظر التصرف بالملكية أو نقلها aliénation.

ـ (في ما يختص بمال ما). ما يمكن أن يكون موضوع تصرف بالملكية أو نقلها. مرادفها قابل للتفرغ. قارنْ بـ قابل للنقل transmissible، قابل للتصرف disponible، قابل للأيلولة réversible، قابل للتداول titrisable. ضدها غير قابل للتصرف أو التمليك.

قابل للتصرف Disponible

صفة من اللاتينية القروسطية disponibilis من disponere.

1 ـ ما يمكن *التصرف به بحرية. أنظر: قابل للنقل transmissible، قابل للتداول négociable، قابل للتفرغ cessible، قابل للتصرف أو التمليك aliénable، قابل للحجز saisissable، قابل للتقادم prescriptible، بيعيّ vénal. ضدها غير قابل للتصرف.

ـ النصاب الحر quotité disponible. قسم من التركة كان المتوفى له الحق في

التصرف به مجاناً (عن طريق الهبة أو الوصية) رغماً عن وجود ورثة أصحاب حصص محفوظة. مثال ذلك إذا كان للمورث ولدان فلا يمكنه التصرف عن طريق التبرع لصالح الغير إلاّ بثلث أمواله (غير أن بامكانه بهذا النصاب تمييز أحد أصحاب الحصص المحفوظة). مرادفها *حصة قابلة للتصرف. أنظر: الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve ـ الحصة المحفوظة (الفرض الارثي) réserve héréditaire، التخفيض réduction، الرد rapport، محفوظ réservé.

ـ قابل للتصرف (كسب السجين الـ ـ) disponible (pécule). أنظر: كسب السجين القابل للتصرف pécule disponible.

2 ـ يُستعمل أو يُسلّم فوراً. مثلاً أموال جاهزة، سلعة جاهزة للتسليم، موجودات قابلة للتصرف بها. أنظر: التوقف عن الدفع cessation des paiements.

ـ البيع الفوري التسليم vente au (ou en) disponible. بيع يعرض فيه البائع سلعة يضعها فوراً بتصرف المتملك (لوجودها في مخازنه أو في مخازن شخص ثالث). قارِنْ بـ *البيع مع أجل للتسليم vente à livrer.

قابل للتفرغ Cessible

صفة من اللاتينية cessibilis من الفعل cedere. أنظر: التفرغ cession.

● (في ما يتعلق بحق ما، على وجه الخصوص بمال غير مادي). ما يمكن أن يكون موضوع *تفرغ (بعوض أو مجاناً). مرادفها قابل للتصرف أو التمليك. ضدها غير قابل للتفرغ. قارِنْ بـ قابل للنقل transmissible، قابل للتصرف disponible، قابل للتداول négociable، بيعي vénal. أنظر: قابل للحجز saisissable، متعلق بالذمة المالية patrimonial، نقدي pécuniaire.

قابل للتقادم (لمرور الزمن) Prescriptible

صفة من الفعل prescrire عن اللاتينية prescribere: كتب في الأعلى.

ـ ما يمكن أن يكون موضوع* التقادم (مرور الزمن)، تقال حصراً على وجه التقريب في الحق الذي يمكن أن يسقط بالتقادم (ضدها غير قابل للتقادم).

قابل للتمديد Prorogeable

صفة، لفظة جديدة من الفعل proroger مدّ، أرجأ. أنظر: التمديد prorogation.

● ما يمكن تمديده؛ قابل *للتمديد. مثلاً إيجار قابل للتمديد.

ـ القرض القابل للتمديد emprunt prorogeable. قرض بمعدل ثابت يعطى لمدة وسطية للاستهلاك (سبع سنوات مثلاً) ويفتح أمام الحامل إمكانية تمديد التزامه بمعدل

مكافأة ثابت أو يكون قابلاً لاعادة النظر حسب كل حالة. قارِنْ بـ مقترنة بامكانية الايفاء المسبق (السندات الـ ـ) (obligations à) fenêtres.

قابل للحجز **Saisissable**

صفة مشتقة من saisir حَجز.

● ما يمكن أن يكون *محجوزاً (أن يكون موضوع *حجز شرعاً) إمّا بكامله أو في الحدود التي يسمح بها القانون، من قبل الدائنين جميعاً أو الذين يحددهم القانون. مثلاً قسم من الراتب قابل للحجز. أنظر: قابل للتفرغ cessible، قابل للتصرف disponible، قابل للتصرف أو التمليك aliénable. ضدها غير قابل للحجز.

قابل للحياة **Viable**

صفة مشتقة من vie حياة، عن اللاتينية vita.

جدير بالحياة والبقاء فيزيولوجياً، تقال في الولد المولود حياً وله أجهزة الحياة الأساسية. أنظر: الشخصية personnalité. ضدها غير قابل للحياة.

قابل للدحض **Réfragable**

أنظر: غير قابل للدحض irréfragable.

● ما يقبل البيّنة المضادة؛ تقال في *قرينة يمكن دحضها ببيّنة كهذه. مثال ذلك يمكن أن تكون القرينة القانونية للأبوّة مستبعدة ببيّنة اللاّأبوة. مرادفها عادي، قرينة غير قاطعة. ضدها غير قابل للدحض، مطلق، قرينة قانونية قاطعة. أنظر: الوظيفة charge، القبولية admissibilité.

قابل للرجوع عنه **Rétracable**

صفة من الفعل rétracter رجع عن، عن اللاتينية retractare سحب.

● قابل *للرجوع عنه. قارِنْ بـ قابل للرجوع عنه أو للعزل révocable.

قابل للرجوع عنه أو للعزل **Révocable**

صفة عن اللاتينية revocabilis.

● قابل *للعزل (للعزل في ما يتعلق بأحد الأشخاص وللرجوع عنه في ما خص عملاً من الأعمال). قارِنْ بـ قابل للرجوع عنه rétractable، قابل للفسخ أو الإبطال rescindable، قابل للإبطال annulable.

قابل للعزل أو للنقل **Amovible**

صفة عن اللاتيني القروسطية amovibilis من الفعل اللاتيني amovere: أبعد، عزل.

● (في ما يتعلق ببعض الموظفين). من يمكن نقله، وتغيير عمله لمصلحة الادارة وخارج أي عقوبة تأديبية بقرار *استنسابي يصدر عن رئيس تسلسلي؛ وبالنسبة إلى بعضهم (وظائف عليا تسمى عائدة لقرار الحكومة) من يمكن عزله (تعبير أقل استعمالاً من ضده). ضدها غير قابل للعزل أو للنقل.

قابل للفسخ أو الإبطال Rescindable

صفة. أنظر: الإبطال rescision.

● قابل *للإبطال (عن طريق الابطال لعلة الغبن rescision) لأنه *منطوٍ على الغبن. أنظر: مبطل rescindé، باطل nul.

قابل للفسخ Résiliable

صفة من résilier فسخ. أنظر: الفسخ résiliation.

● ما هو قابل *للفسخ. قارِنْ بـ تحت شرط مُلْغٍ résoluble، قابل للرجوع عنه أو للعزل révocable، قابل للإطال annulable، قابل للفسخ أو الإبطال rescindable، قابل للرجوع عنه rétractable.

قابل للقسمة Divisible

صفة من اللاتينية divisibilis، من dividere: قسم.

1 ـ (في الكلام عن دين [له] أو دين [عليه]. ما هو معدّ لأن يُقسم إمّا بين الدائنين العديدين، أو المدينين العديدين (بخلاف الموجب *التضامني)، أو بين ورثة بالدائن أو ورثة المدين (بخلاف الموجَب *غير القابل للقسمة) بحيث أن كل واحد لا يمكنه ملاحقة الدفع أو أن يكون ملزماً بالدفع إلاّ بما يعادل حصته لا بما يعادل الكل.

2 ـ تقال أحياناً في مال *قابل للقسمة بسهولة.

قابل للقسمة أو معدّ لها Partageable

صفة مشتقة من partage*قسمة.

1 ـ معدّ لأن يكون *مقسّماً. مثال ذلك الكتلة المعدّة للقسمة. أنظر: عام أو مشترك commun، وراثي héréditaire، ارثي successoral، شائع indivis.

2 ـ ما يمكن أن يقسم مادياً وبسهولة إلى عدة *حصص محسوسة وموزعة، عيناً، بين الشركاء في القسمة. مثلاً عقار قابل للقسمة إلى شقق. أنظر: الاسناد أو التخصيص attribution، مزايدة الشائع أو المتشابك في الحقوق licitation، الحصة part، الحصة lot. قارِنْ بـ قابل للقسمة divisible.

قابل لـ Sujet

صفة. أنظر: وطني sujet.

● خاضع لـ ، *قابل لـ (للمراجعة). مثلاً إن التدبير الاداري القضائي غير قابل لأي مراجعة.

قابل لإعطاء براءة Brevetable

صفة من الفعل breveter أعطى، براءة من brevet*براءة.

● ما يمكن أن يكون موضوع *براءة. مثال ذلك اكتشاف قابل لاعطاء براءة به. قارِنْ بـ مستحق الحماية protégeable.

قابل للاستهلاك Amortissable

صفة من الفعل amortir. أنظر: الاستهلاك amortissement.

1 ـ تقال في مال ـ قابل لانخفاض قيمته ويعترف به القانون الضريبي على هذا النحو ـ يمكن لانخفاض قيمته المفترض أن تدرج في الحسابات لهذا السبب.

2 ـ تقال في *قرض (أو *دخل) يسدد رأس ماله بالتقسيط.

قابل للحسم Bancable

صفة مشتقة من banque*مصرف.

● مقبول *للحسم في مصرف فرنسا. مثلاً سندات تجارية قابلة للحسم.

قابل للمراجعة أو للطعن Susceptible de recours

عن اللاتينية susceptibilis من susceptum، افعل تفضيل من suspicere: تحمّل العبء capere وsub). أنظر: الطعن أو المراجعة recours.

● مُعرَّض *للطعن، ما يمكن ـ بسبب طبيعته أو أهميته بشكل خاص ـ أن يكون موضوع مراجعة عن *طريق الطعن؛ تقال في قرار قضائي يمكن الطعن فيه. على سبيل المثال كل حكم هو قابل لاعتراض الغير؛ إن حكماً معتبراً بمثابة الوجاهي غير قابل للاعتراض؛ والأحكام التي تصدرها محكمة البداية (قاض منفرد) في قضايا قيمتها أدنى أو مساوية *لمعدّل الأحكام النهائية غير قابلة للطعن استئنافاً. أنظر: مقبول recevable، قابل لـ sujet. ضدها لا رجوع عنه، غير قابل للطعن.

قابل للمقاصة Compensable

صفة مشتقة من الفعل compenser، قاصَّ.

● ما يفسح في المجال *للمقاصّة؛ ما يجمع الخصائص التي تتيح للمقاصّة أن تتم. على سبيل المثال ديون (عليه) قابلة للمقاصّة (مستحقة ومعيّنة المقدار، الخ). أنظر: واجب أداؤه payable.

قابل للمِلاحة **Navigable**

صفة عن اللاتينية navigabilis من navigare أبحر.

أنظر: مجرى المياه القابل للمِلاحة cours d'eau navigable.

قابل للمنازعة **Contestable**

صفة مشتقة من contester*نازع، خاصم.

● ما يمكن أن يكون *قانوناً منازعاً فيه أو مناقشاً فيه أمام العدالة؛ تقال في عمل، أو سند، أو وضع قانوني، يكون النزاع فيه مقبولاً (ولو أعلن، بعد التفحّص، أنه غير مسوّغ). ضدها لا نزاع فيه (المعنى 1).

2 ـ ما هو، واقعياً، قابل للمناقشة والجدل إمّا بالنسبة إلى البيّنة (المشكوك فيها وغير المحققة وغير المبنية على القانون) أو إلى القيمة (في أساسها القانوني، والانصاف والملائمة الخ). ضدها لا نزاع فيه.

قابل للنقل **Flottable**

صفة من flotte عن flotter عام، عن اللاتينية fluctuare.

أنظر: مجرى المياه القابل لنقل الأخشاب cours d'eau flottable.

قابل للنقل **Transmissible**

صفة مشتقة من اسم المفعول من اللاتينية transmissus من transmittere. أنظر: النقل transmission.

● (في ما يتعلق بالحق والمال والدين عليه). ما يمكن نقله بين الأحياء أو بسبب الوفاة، بعوض أو مجّاناً (مُتفرَّغ عنه، مباع، مُتصرَّف به، موهوب، موصى به)؛ ما يمكن أن يكون موضوع نقل. قارِنْ بـ قابل للتفرغ cessible، قابل للتصرف أو التمليك aliénable، قابل للأيلولة réversible، قابل للتصرف disponible، بيعيّ vénal. أنظر: المنقولية transmissibilité، التداولية négociabilité، متعلق بالذمة المالية patrimonial، نقدي pécuniaire. ضدها غير قابل للنقل intransmissible، عمريّ viager.

القابلة **Sage-femme**

من sage، حكيم، عاقل، ومن femme*إمرأة.

1 ـ تعبير يستخدمه القانون للدلالة على مهنة (أصبحت متاحة للرجال، قانون فرنسا 29 أيار 1982) موضوعها الرئيسي مزاولة التوليد، ويمتد إلى تدخلات إضافية مختلفة (مراقبة الحَمْل، والتحضير للتوليد، والعناية بعد الولادة)، بدون أن يختلط ذلك بمهنة الطبيب المولّد (أخصّائي التوليد).

2 ـ المرأة التي تزاول هذه المهنة (العُرف لم يأخذ بعد، بالنسبة إلى الرجال المقبولين حديثاً لمزاولتها، بالتعبير الخاص الذي يسميهم ـ قابلات؟ ـ أو التعبير الشامل الذي يضمهم: مسعف المخاض parturieur، ممارس التوليد maïeuticien[1]، المولد maïeutiste[1].

قابلية الإبطال أو الإبطالية — Annulabilité

من annulable*قابل للإبطال.

● طابع ما هو *قابل للإبطال. قارن بـ البُطلان nullité، الإنعدام inexistence.

قابلية الأيلولة — Réversibilité

من réversible*قابل للأيلولة.

ـ طابع ما هو قابل *للأيلولة. مثلاً قابلية *الدخل العُمْري للأيلولة.

قابلية تجديد الانتخاب — Rééligibilité

من rééligible*قابل لتجديد انتخابه.

● أهلية قانونية لاعادة الانتخاب. أنظر: أهلية الانتخاب ـ éligibilité، اللاأهلية للانتخاب inéligibilité، التجديد renouvellement، تجديد الانتخاب réélection.

قابلية التحكيم — Arbitrabilité

إسم، لفظة جديدة مصاغة من arbitrable*قابل للتحكيم.

● صفة ما هو *قابل للتحكيم.

قابلية التحويل — Convertibilité

من convertible*قابل للتحويل.

● صفة ما هو *قابل للتحويل؛ تقال على وجه الخصوص في قابلية ورقة نقدية

(1) كلمتان مشتقتان maieutiquem: توليد (اصل المعنى استخراج الحق من النفس بتوجيه الاسئلة في منهج سقراط).

للتحويل إلى ذهب. أنظر: التحويل conversion (المعنى 1). ضدها لاقابلية التحويل.

قابلية التصرف أو التمليك Aliénabilité

من aliénable قابل للتصرف أو التمليك.

● صفة (قانونية) لمال (أو لحق) يمكن شرعاً أن يكون موضوع *تصرف أو تمليك؛ نوع من *المنقولية (الطوعية). مرادفها قابلية التصرف أو التمليك cessibilité. ضدها عدم قابلية التصرف أو التمليك. قارِنْ بـ قابلية التصرف disponibilité، التداولية négociabilité.

قابلية التصرف أو التمليك Cessibilité

من cessible*قابل للتفرغ.

● مرادفة لقابلية التصرف أو التمليك aliénabilité؛ تستعمل على وجه الخصوص عندما يتعلق الأمر بمال غير مادي. مثلاً قابلية إيجار أو مؤسسة تجارية للتصرف أو التمليك. ضدها عدم قابلية التصرف. أنظر: المنقولية transmissibilité، التداولية négociabilité، قابلية التصرف disponibilité، الذِّمّية المالية patrimonialité، النزوع إلى الرشوة، (البيعية) vénalité.

قابلية التصرف Disponibilité

من disponible*قابل للتصرف.

1 ـ بالنسبة إلى المال:

أ ـ صفة قانونية للمال (أو للحق) الذي يمكن التصرف به بحرية. ضدها لاقابلية التصرف. أنظر: التجارة commerce، قابلية التصرف أو التمليك cessibilité، قابلية التصرف أو التمليك aliénabilité. قارِنْ بـ الذِمّية المالية patrimonialité، النزوع الى الرشوة ـ البيعية vénalité، قابلية النقل transmissibilité.

ب ـ الحالة المادية للسلعة التي يمكن أن تُسوَّق في الحال (لكونها مخزونة أو في المصنع)، بخلاف السلعة التي يجب أن تُنتج أو تُصنع. أنظر: رفض البيع أو الخدمات refus de vente ou de services.

2 ـ بالنسبة إلى الشخص:

أ ـ (في الوظيفة العامة). وضع موظف ينقطع، بوضعه خارج الادارة أو المصلحة التي ينتمي اليها (الوضع في الاستيداع)، في هذا الوضع عن الاستفادة من حقوقه في *الترقية و*التقاعد.

ب ـ (في الوظيفة العسكرية). وضع ضباط في المِلاك ثم قبول انقطاعهم موقتاً عن خدمة الجيوش.

3 ـ (في صيغة الجمع). صفة الموجب المعين المقدار و*الأموال القابلة للاستعمال فوراً. أنظر: العملة numéraire.

قابلية التطبيق Applicabilité

من applicable من الفعل appliquer عن اللاتينية applicare.

● طابع ما هو قابل للتطبيق. بالنسبة إلى نظام قانوني أو معيار ما كونع معدّاً، لسياسة أحد الأوضاع؛ جدارة في السيطرة على هذا الوضع الذي تعتبر إقامته أساسية، في حالة تعدد الارتباطات *الممكنة، من أجل تحديد أي نظام أو أي معيار يجب اللجوء اليه في سبيل الحل. مثال ذلك قابلية تطبيق القانون الأوروبي، قابلية تطبيق القانون الأجنبي. قارِنْ بـ الصلاحية التشريعية compétence législative.

قابلية التغيير أو التعديل Mutabilité

عن اللاتينية mutabilitas.

● صفة ما هو صالح لتغيير أو *لتعديل طوعي (أحادي الجانب أو اتفاقي أو قضائي حسب كل حالة)؛ تقال في النظام statut، أو النظام régime، أو نظام القواعد système de règles. أنظر: اعادة النظر والمراجعة révision، التكيُّف adaptation.

ـ قابلية تغيير النظام الزّواجي المراقبة قضائياً mutabilité judiciairement contrôlée du régime matrimonial. مبدأ جديد يمكن بمقتضاه للزوجين (خلال الزواج) أن يتفقا، لصالح الأسرة، على تغيير نظامهما الزواجي كلياً أو جزئياً بعمل أمام الكاتب العدل خاضع *لتصديق القضاء، ويتيح كذلك التعديلات الثانوية الناجمة عن *تدابير الحماية القضائية. أنظر: ثبات الاتفاقيات الزواجية immutabilité des conventions matrimoniales، القضاء الرجائي juridiction gracieuse، *تغيير النظام الزواجي changement de régime matrimonial.

قابلية التفرغ

أنظر: قابلية التصرف أو التمليك cessibilité.

قابلية الحياة Viabilité (I)

إسم مشتق من viable *قابل للحياة، عدم الخلط مع المُماثِل الصوتي المشتق في الغالب من via: طريق وليس من vita حياة.

● أهلية طبيعية للحياة؛ طابع الولد *القابل للحياة (جدارة يتبع لها اكتساب *الشخصية القانونية، الخلافة على وجه الخصوص. أنظر: الحياة vie، الحَبَل conception، الولادة naissance.

قابلية الرجوع Révocabilité

من révocable عزل.

● طابع ما هو *قابل للرجوع عنه أو للعزل. على سبيل المثال قابلية عزل الوكيل، قابلية الرجوع عن الهبات بين الزوجين. ضدها لاقابلية الرجوع. قارن بـ قابلية الفسخ résiliabilité.

قابلية العُذر Excusabilité

من excusable، عن اللاتينية excusabilis من الفعل excusare أخرج من القضية.

1 ـ صفة كانت تعطى، حتى وقت قريب، للدائن المفلس المعترف باستقامته قضائياً في إفلاس انتهى باتحاد الدائنين مما يتيح له الافلات من الإكراه الجسدي في الشأن المدني والتجاري.

2 ـ بصورة أعم (وإنما نادرة) الجدارة التي تعذر؛ طابع ما هو جدير *بالعذر.

قابلية العزل أو النقل Amovibilité

من amovible، عن اللاتينية القروسطية amovibilis، من amovere أقصى، أبعد.

● وضع *الموظفين *القابلين للعزل أو النقل؛ تعبير نادراً ما يستعمل، بخلاف ضده *غير قابل للعزل.

قابلية الفسخ Résiliabilité

من résiliable قابل للفسخ.

● طابع ما هو *قابل للفسخ. مثلاً قابلية اتفاقية أو أحادية الجانب لفسخ عقد ذي مدة غير محددة. قارِنْ بـ قابلية الرجوع révocabilité.

قابلية القسمة Divisibilité

من divisible* قابل للقسمة عن اللاتينية divisibilis من dividere: قسم.

ـ حالة ما هو قابل للقسمة. ضدها لاإنقسامية. قارِنْ بـ التضامن solidarité.

قابلية المِلاحة Navigabilité

من navigable*قابل للملاحة عن اللاتينية navigabilis من navigare أبحر.

1 ـ مجموعة صفات ملاحية وتجارية تتيح للسفينة تأمين الخدمة المندوبة لها.

ـ شهادة قابلية الملاحة certificat de navigabilité. مستند تصدره شركة تقنين يشهد أن السفينة مؤهلة للابحار.

2 ـ طابع مجاري المياه والبحيرات المسماة *قابلة للملاحة التي تشكل، بهذه الصفة، قسماً من المِلْك العام النهري.

القاتل Homicide (II)

إسم أو صفة عن اللاتينية homicida (caedere. homo).

● مرتكب (*فاعل) *قتل الإنسان.

القارب Embarcation

عن الاسبانية embarcación.

● *عِمارة صغيرة، بجسر أو بدون جسر، بمجاذيف، أو أشرعة، أو بخار، أو محرك. أنظر: السفينة navire، السفينة bateau.

قاسٍ

أنظر: صلب strict؛ فادح lourd.

القاصد الرسولي (السفير) Nonce

عن الايطالية nunzio من اللاتينية nuntius رسول.

● حَبْر يرسله البابا برتبة سفير كممثل للكرسي الرسولي لدى دولة أجنبية وتحدد دوره الرسالة البابوية الخاصة motu proprio بتاريخ 23 حزيران 1969. قارنْ بـ نائب القاصد الرسولي pro nonce، ممثل البابا légat.

القاصر تحت الوصاية أو الربيب Pupille

إسم عن اللاتينية pupillus: ولد فقد والديه.

1 ـ *قاصر تحت الوصاية.

2 ـ ولد متخلّى عنه.

3 ـ يتيم.

ـ ربيب الأمة pupille de la nation. ولد ضحية حرب أو يتيمها يعطيه حكم، يوصف بحكم تبنّي الأمة، الحق في الحصول على دعم مادي ومعنوي حتى بلوغ سن الرشد. (قانون نفقات العاهة وضحايا الحرب، المادة 461 ومايليها من القانون الفرنسي).

ـ ربيب المساعدة العامة pupille de l'assistance publique. ولد متخلّى عنه أو يعامل بقسوة أو لقيط أو أُسقط والداه من السلطة عليه وعُهِدَ به إلى *المساعدة الاجتماعية لرعايته وتربيته وتثقيفه.

- ربيب الدولة pupille de l'Etat. ولد لقيط أو متخلّى عنه أو يتيم أو أسقط والداه من السلطة عليه يُعْهَد به إلى المساعدة الاجتماعية للطفولة (قانون الاسرة والمساعدة الاجتماعية، المادة 50 من القانون الفرنسي). ويوضع تحت وصاية المحافظ.

القاصر المأذون له **Emancipé**

صفة أو إسم، إسم مفعول من الفعل émanciper حرّر. أنظر: الإذن للقاصر émancipation.

● هو القاصر المستفيد من *إذن للقاصر (قاصر مأذون له). أنظر: الراشد majeur.

القاصر **Mineur**

إسم أو صفة، عن اللاتينية minor.

1 - فرد لم يبلغ سن *الرشد (عموماً سن *الرشد المدني). ضده *الراشد majeur. أنظر: عديم الأهلية incapable، القصور الشرعي minorité.

2 - القاصر في سن ....mineur de. من لم يبلغ سن . .

قاصريّ **Pupillaire**

صفة مشتقة من pupille قاصر تحت الوصاية.

● خاص بالقاصر تحت الوصاية أو متعلق به. مثلاً الذمة المالية القاصرية (القانون المدني، المادة 457 من القانون الفرنسي).

القاضي ممثل النيابة العامة: أنظر المفوض commissaire.

القاضي **Juge**

عن اللاتينية judexe (jus, dicere).

1 - بالمعنى الشامل (الأكثر تواتراً في القانون الجديد للإجراء المدني، والقانوني المدني)، أيّ سلطة قضائية أياً كانت درجتها في التراتبية (قاضي منفرد، قاضي استئناف، قاضي نقض) وسلطتها (قاضي القانون، قاضي الأساس، قاضي الموقت)، ومصدر توليتها (قاضي الدولة أو يسميه الفريقان)، وتأليفها (جماعية أم لا) حتى النظام الذي تخضع له (قاضٍ إداري أو قاضٍ عدلي، وداخل النظام العدلي قاضٍ مدني أو قاضٍ جزائي، الخ)؛ أيّ جهاز مزوّد بسلطة قضائية (بسلطة النطق بالموضوع، والبت بالدعوى)؛ وبهذا المعنى تعتبر سلطات قضائية محكمة النقض، محكمة الاستئناف، محكمة الجنايات، الحكم. أنظر: المحكمة tribunal، المحكمة cour، العُهدة commission، النصيحة conseil، الحُكْم jugement. قارِنْ بـ المدير administrateur.

2 ـ أحياناً، بصورة خاصة، القاضي المنفرد، بخلاف *المحكمة (تشكيل جماعي).

3 ـ القضاء الذي جرت مراجعته بخلاف المتقاضين؛ قاضي القضية (القاضي *والفريقان). أنظر: المساعد القضائي auxiliaire de justice، المحامي avocat، الخبير expert.

4 ـ أحياناً مرادف *لقاضٍ magistrat.

5 ـ أحياناً، بشكل أخص، قاضي الحكم، بخلاف قضاة النيابة. أنظر: المحلّف juré.

6 ـ بصورة أخص أيضاً قضاة الحكم، أعضاء محاكم البداية، بخلاف القضاة أعضاء محكمة النقض (أو التمييز) أو محاكم الاستئناف ويسمون مستشارين. أنظر: المحكمة cour، الحكم arrêt.

7 ـ أحياناً حتى القضاة المساعدون (*المستشارون) بخلاف الرئيس.

8 ـ بصورة عامة جداً تشخيص العدالة (أو السلطة القضائية) بخلاف القانون loi أو الادارة. أنظر: الاجتهاد jurisprudence.

9 ـ تأخذ هذه الكلمة، في بعض العبارات، المعنى الخاص «لمن هو صالح للبت، من يحكم في القضية». مثال ذلك قاضي الدعوى هو قاضي الدفع؛ كل قاضٍ هو قاضي اختصاصه.

ـ القاضي المساعد (المستشار) juge assesseur. أنظر: المستشار assesseur.

ـ قاضي القضايا الزواجية juge aux affaires matrimoniales. إسم أعطاه قانون عام 1975 (الذي أنشأ هذه السلطة القضائية كجهاز أساسي للطلاق ولما بعد الطلاق) للقاضي المنفرد والمتخصص، المفوض في كل *محكمة بدائية ـ وليس مجموع الدعاوى ذات الطابع الزواجي ـ في قضايا الطلاق مع مهمة خاصة بالسهر على وقاية مصالح الأولاد القاصرين والسعي إلى التوفيق بين الزوجين، مع سلطة الأمر بتدابير موقتة، وكذلك السهر، كقاضي تحضير الدعوى، على مجرى الإجراء، والتمتع باختصاص حاصر للحكم بالطلاق بناء على طلب مشترك، والحكم، في حالات الطلاق جميعاً، في النزاعات اللاحقة للنطق بالطلاق.

ـ قاضي الترتيب والاسهام (التوزيع) juge aux ordres et conributions. قاضٍ مكلف خصّيصاً الاهتمام بالترتيب والتوزيع يعيّنه عادةً في كل *محكمة بدائية لمدة محددة الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف.

ـ القاضي المكلف تتبع الإجراء juge chargé de suivre la procédure. قاضٍ نص عليه المرسوم الاشتراعي الفرنسي بتاريخ 30 تشرين الأول 1935 (حل محله اليوم قاضي

تحضير الدعوى) كان يسمى، في القضايا المقدمة *للمحكمة البدائية، من بين أعضاء هذه المحكمة لتتبع سير الدعوى مع سلطات ضعيفة إلى حد ما ومهمة تقديم تقرير قبل المرافعات.

- القاضي المفوض اليه juge commis.

أ - مرادف في الغالب، في التطبيق، للقاضي المكلف أو المفوض.

ب - (في سجل التجارة). قاضي محكمة التجارة المكلف السهر على مسك *سجل التجارة مع سلطة الحكم في النزاعات بين الملتمسين وكاتب المحكمة وإعطاء الأوامر أو التصحيحات، الخ.

- القاضي المكلف أو المشرف juge commissaire.

أ - عموماً هو قاضٍ تكلفه المحكمة أو قاضي تحضير الدعوى القيام بأعمال لا يمكن للمحكمة أو لهذا القاضي الأخير أو لا يريدان القيام بها بنفسيهما بسبب مانع أو للسهولة (مثلاً تحقيق، زيارة الأماكن). أنظر: العُهدة commission الإنابة القضائية commission rogatoire.

ب - قاضٍ تكلفه المحكمة مهمة خاصة (السهر على عمليات القسمة، تلقي حساب ما، تسوية أمر ما) شريطة تقديم تقرير إلى المحكمة في حالة النزاع.

ج - بصورة أخص جهاز أساسي لرقابة إجراء *التقويم القضائي. قاضٍ تسميه المحكمة منذ فتح الإجراء لمهمة عامة بالسهر على المجرى السريع لهذا الإجراء وحماية المصالح الراهنة، ومهامه الرئيسية اللجوء إلى التثبت من الديون، والإذن ببعض الأعمال الخطيرة (أعمال تصرف أجنبية عن الادارة العادية، ورهن، ومصالحة، وتسريحات، الخ)، وتركيز جميع المعلومات المتعلقة بالوضع الاقتصادي والمالي للمؤسسة، وفي حالة التصفية الأمر بعمليات هذه المؤسسة أو السماح بها في كيفياتها المختلفة (بيع العقارات بالمزايدة الحبية أو بالتراضي، التفرغ الاجمالي عن وحدات الانتاج، الخ). أنظر: المدير القضائي administrateur judiciaire.

- القاضي القنصلي juge consulaire. تسمية تقليدية (اعتبارية) ما تزال تستخدم أحياناً في التطبيق على قضاة المحاكم التجارية كذكرى للقضاة القناصل في القانون القديم. أنظر: المحكمة القنصلية tribunal consulaire.

- قاضي *تحضير الدعوى juge de la mise en état. قاضٍ تناط به رقابة التحقيق في القضايا المدنية موضوع المنازعات القضائية المرفوعة إلى المحكمة البدائية، يعين من حيث المبدأ من بين قضاة الغرفة التي أحيلت اليها القضية، ومهمته السهر، في ما خص جميع القضايا غير الجاهزة للحكم فوراً أو موضوع إحالة أولى، على أن تصبح كذلك، ويتمتع

لهذه الغاية بسلطات هامة: الأمر بتأمين الدقة في تبادل الطلبات والاطلاع على الأوراق، وتحديد المهل والاستماع إلى الفرقاء والتوفيق بينهم، والحكم في دفوعات البطلان لعيب في الشكل، ومنح مقابل الوفاء للدائن، وسلطة الأمر بأي تدبير موقت وأي تدبير تحقيق، والأمر بالاقفال.

ـ قاضي تطبيق العقوبات juge de l'application des peines. قاضٍ في المحكمة البدائية يعين بمرسوم لثلاث سنوات مهمته، من جهة أولى، السهر، مع مساعدة مأموري امتحان، على التثبت مما إذا كان المحكوم عليه مع وقف التنفيذ والموضوع في الاختبار يحترم الموجبات التي ألقتها المحكمة على عاتقه، ومن جهة ثانية مراقبة نمط تنفيذ العقوبات وتنظيمه في مؤسسات *الاعتقال.

ـ القاضي المنتدب juge délégué. قاضٍ يعهد اليه رئيس السلطة القضائية أو رئيس الغرفة الحلول محله في ممارسة بعض مهامه، مثلاً الحكم في قضاء العجلة.

ـ قاضي التنفيذ أو الإجراء juge de l'exécution. قاضٍ يحكم ـ في الحالات والشروط المحددة في القانون ـ في كل ما له سمة تنفيذ الأحكام والسندات الأخرى التنفيذية، وهذه المهمة أسندها قانون 9 تموز 1991 إلى المحكمة البدائية الناظرة كقاضٍ منفرد.

ـ قاضي الصلح juge de paix. إلى أن جرى استبدال محاكم البداية بقضاة الصلح (1958) كان هذا التعبير يدل على:

أ ـ قضاء المقاطعة من الدرجة الأولى (محكمة الصلح)، قاضي (الدفع) في القضايا الصغيرة، والموفّق في القضايا الكبيرة (في الشأن المدني)، وقاضٍ قمعي للجرائم البسيطة (محكمة المخالفة العادية) للنظر كقاضٍ منفرد.

ب ـ قاضي مِلاك خاص يكلف هذه الوظائف.

ـ القاضي المرجّح juge départiteur. إسم يعطى لقاضي محكمة البداية (الذي ينظر في اختصاصها *مجلس العمل التحكيمي) عندما يدعى، بعد تقاسم الأصوات في تشكيل هذا المجلس (هيئة الحكم أو تشكيل قضاء العجلة)، إلى ترؤس جلسة التشكيل المعني الذي أحيلت اليه القضية ليكون صوته مرجحاً. أنظر: الرأي opinion ـ تقاسم *الرأي partage d'opinion.

ـ قاضي القاصرين juge des enfants. قاضٍ من المحكمة البدائية يتمتع بالصلاحية تجاه الأولاد القاصرين: 1 ـ في الشأن الجزائي: في ما يتعلق بالجرائم التي يرتكبها القاصرون كقضاء تحقيق في الجرائم كافةً وكقضاء حكم (ينظر إمّا كقاضٍ منفرد وإنما بسلطات محدودة بالنسبة إلى طبيعة المعاقبة، وإمّا كرئيس للمحكمة في ما عنى جميع الجرائم التي يرتكبها القاصرون باستثناء الجرائم التي تعود لاختصاص محكمة جنايات

القاصرين (من 16 إلى 18 سنة)؛ 2 ـ في الشأن المدني للأمر بتدابير *إشراف تربوي (إذا كانت صحة القاصر غير المأذون له أو خلوقيته في خطر أو إذا كانت ظروف تربيته معرضة للخطر)؛ 3 ـ في الشأن الاجتماعي لتقرير انفتاح *الوصاية على التقديمات الاجتماعية للقاصرين وتعيين الوصي؛ عدم الخلط مع *قاضي الوصاية.

ـ قاضي التحقيقات juge des enquêtes. نوع من أنواع القضاة المفوضين (أنظر أعلاه)؛ قاضٍ تكلفه المحكمة إجراء تحقيق ما.

ـ قاضي بدلات الايجار juge des loyers. تعبير ملائم للدلالة على القضاء الصالح في شأن بدلات الايجار (مثلاً محكمة البداية في ما يتعلق بايجارات السكن) وإنما كان يستهدف على وجه الخصوص رئيس المحكمة البدائية الناظر في شكل قضاء عجلة بالنسبة إلى الصلاحية في الأساس التي كانت قد أناطتها به المادة 48 (الملغاة في عام 1972) من قانون أول أيلول 1948 (فرنسا).

ـ قاضي قضاء العجلة juge des référés.

أ ـ قضاء العجلة *المنشأ في جميع أنواع السلطات القضائية على وجه التقريب (المحكمة البدائية، محكمة البداية، محكمة الاستئناف، مجلس العمل التحكيمي، الخ)، ومهمته الرئيسية أن يتخذ، في حالة العجلة، قرارات *موقتة (أوامر قضاء العجلة) ليس لها في ما هو رئيسي حجية الشيء المحكوم فيه.

ب ـ القاضي أو القضاة المكلفون هذه الوظائف: الرئيس أو مندوبه بالنسبة إلى محكمة الاستئناف، المحكمة البدائية، محكمة التجارة، قاضي محكمة البداية، رئيس المحكمة المتساوية التمثيل للايجارات الريفية، الخ.

ـ قاضي الوصاية juge des tutelles. قاضي محكمة البداية المتدخل كقاضٍ منفرد، في القضاء الرجائي عموماً، وقد سمي هكذا بسبب الوظائف الرئيسية التي أناطها به القانون في حماية الراشدين أو القاصرين عديمي الأهلية (إمكانية، رقابة، وقف الوصاية وأنظمة الحماية الأخرى)، وقد عهد اليه القانون بمهام عديدة أخرى في شأن البنوّة (إثبات *أعمال *العلانية)، و*الاسم (يتلقى إعلان استبدال إسم الأب أو زوج الأم باسم أم الولد الطبيعي، حتى في الشأن الاجتماعي (يقرر إنشاء وصاية على التقديمات الاجتماعية الممنوحة للراشد *عديم الأهلية؛ عدم الخلط مع قاضي القاصرين. أنظر: الوصاية tutelle.

ـ قاضي البداية juge d'instance. قاضٍ ينظر كقاضٍ منفرد، ويتمتع في الشأن المدني بصلاحية الحكم في القضايا التي أناطها القانون *بمحكمة البداية، وفي الشأن الجزائي للحكم على مقترفي المخالفات (يشكل في هذه الحالة الأخيرة محكمة المخالفات).

ـ قاضي التحقيق juge d'instruction. قاضي المحكمة البدائية الذي يعين بمرسوم

لمدة ثلاث سنوات ومهمته البحث، في إطار استدلال جزائي مفتوح بناء على طلب النيابة العامة أو الضحية، عما إذا كانت هناك ضد المتهم تهم كافية لاحالته أمام قضاء الحكم؛ يسمى أحياناً القاضي المحقق.

ـ القاضي المدير juge directeur. في محاكم البداية للمنطقة الباريسية التي تتضمن أكثر من قاضيين هو أحد هؤلاء القضاة المعين بهذا اللقب، لادارة المحكمة وتوزيع العمل فيها.

ـ القاضي المحقق juge informateur. أنظر: قاضي التحقيق juge d'instruction.

ـ القاضي *الطبيعي (دُولي خاص) juge naturel. قضاء محل اقامة المدعى عليه، وكان يعتبر في الماضي، استناداً إلى المبدأ القانون العام: على المدعي أن يقيم الدعوى أمام محكمة المدعى عليه، من القانون الطبيعي.

ـ القاضي الأول premier juge. في تراتبية الجسم القضائي وظيفة المجموعة الثانية للمرتبة الثانية بالنسبة إلى قاضي الحكم.

ـ القضاة الأول premiers juges. هم القضاة الذين أصدروا الأحكام بالدرجة الأولى من درجات المحاكمة.

ـ القاضي المقرر juge rapporteur.

أ ـ هو، لدى محكمة التجارة، أحد أعضائها الذي تناط به مهمة التحقيق في قضية ما مع سلطات هامة: التحقق من التوفيق، الأمر بتدابير تحقيق حتى الاستماع إلى المرافعات (وحده) شرط أن يعرضها على المحكمة في مذاكرتها. قارِنْ بـ *المستشار المقرر (المقرر rapporteur، الفقرة 3) conseiller rapporteur، قاضي تحضير الدعوى juge de la mise en état.

ب ـ لدى المحكمة البدائية الناظرة في الشأن الرجائي قاضٍ من الغرفة التي أحيلت اليها القضية يعينه الرئيس للتحقيق فيها مع سلطات المحكمة عينها.

ج ـ إسم يعطى أحياناً، في المحكمة البدائية، للقاضي الذي يمكن أن يكلف في قضية ما إعداد تقرير خطي يعين بدقة، بالنسبة إلى ما هو أساسي، المسائل موضوع النزاع وعناصر الحل وتقديمه في الجلسة قبل المرافعات بدون أن يبدي رأيه.

ـ القاضي *المنفرد (*أو الوحيد) juge unique. قاضي يشكل بذاته سلطة قضائية ويحكم لوحده (وليس جماعياً) إمّا في الأساس كقاضٍ في ما هو رئيسي (إنها دائماً حالة محكمة البداية، وحالة رئيس المحكمة المتساوية التمثيل للايجارات الريفية إذا كان أحد المستشارين متغيباً، وهي، حتى في يومنا هذا، حالة المحكمة البدائية في الفرضيات التي يحددها القانون ـ الطلاق بالرضا المتبادل ـ أو، خارج حالات الاشخاص، بناء على قرار

من الرئيس مع مراعاة الاحالة إلى التشكيل الجماعي في بعض الظروف، وإمّا بقرار موقت: وذلك على وجه العموم حالة قاضي قضاء العجلة، مع مراعاة إمكانية هذا القاضي في إحالة القضية في حالة الإجراء المستعجل إلى التشكيل الجماعي للسلطة القضائية.

القاضي Magistrat

عن اللاتينية magistratus، وظيفة، وظيفة عامة، قضاء.

1 ـ بالمعنى الضيق أي شخص ينتمي إلى *الجسم القضائي ويزوّد، بصفة مهنية، بسلطة إحقاق العدالة (*قاضي الحكم) أو المطالبة بها باسم الدولة (*قاضي النيابة العامة). عدم الخلط مع *قاضٍ juge. مثلاً *الحُكّام arbitres الذين يعينهم الفرقاء هم قضاة juges وليسوا قضاة magistrats؛ وأعضاء النيابة العامة هم قضاة magistrats وليسوا قضاة juges.

ـ القاضي القنصلي magistrat consulaire. أنظر: قنصلي consulaire.

ـ قضاة السِلك magistrats de carrière. هم القضاة الذين يمضون حياتهم الوظيفية في القضاء العادي (محاكم بداية أو محاكم بدائية الخ) باستثناء ترؤس قضاء *القضاء والمحلفين (المحاكم المتساوية التمثيل للايجارات الريفية) بخلاف الذين يجلسون كمعاونين أو مستشارين assesseurs في هذه السلطات القضائية الأخيرة أو يؤلفون السلطات القضائية الأخرى المتخصصة (محاكم التجارة، مجالس العمل التحكيمية) ويدعون اليها بسبب صفتهم في مهنة أخرى رئيسية(التاجر مثلاً).

ـ قاضي النظام العدلي أو القاضي العدلي magistrat de l'ordre judiciaire (ou magistrat judiciaire). قاضٍ في الجسم القضاء العدلي ينظر في الدعاوى المدنية بخلاف قضاة المحاكم الادارية ومجلس الدولة (وهو ليس في عداد أعضاء محكمة النقض أو التمييز، ومحاكم الاستئناف، والمحاكم البدائية أو محاكم البداية وحسب وإنما من بين أعضاء القضاء المتخصص أيضاً).

ـ قاضي النيابة العامة (أو القاضي الواقف) magistrat du parquet (ou du debout). قاضٍ في *النيابة العامة يكلف تمثيل الدولة لدى القضاء العدلي المدني أو الجزائي وعلى وجه الخصوص إقامة *الدعوى العامة. وقد سُمّي كذلك، بخلاف قاضي الحكم، لأنه يقف للكلام في الجلسة ويشغل فيها مِنصّة مميزة.

ـ قاضي الحكم (أو القاضي القاعد) magistrat du siège (ou assis). قاضٍ *غير قابل للعزل أو النقل يكلف الحكم وإصدار القرارات القضائية، وقد سُمّي هكذا، بخلاف قاضي النيابة العامة، لأنه يكون قاعداً في الجلسة. أنظر: المستشار conseiller، الرئيس président، المستشار assesseur.

ـ القاضي المحقق magistrat instructeur. قاضي حكم يكلف التحقيق في القضايا وله سلطة تحقيق وسلطة قضائية (قاضي التحقيق العسكري.

2 ـ في معنى أكثر عمومية أيّ شخص ينتمي إلى *النظام الاداري أو القضائي (أو إلى الاثنين) ويزوّد بوظيفة عامة (منصب الحكم) تتضمن إمّا سلطة قضائية وإمّا سلطة اتخاذ تدابير أو التماسها من أجل تطبيق القوانين أو الانتظام العام؛ وعلى هذا النحو يعتبر قضاة في القضاء الاداري أعضاء ديوان المحاسبة، وأعضاء اللجان البلدية المكلفة إعادة النظر في اللوائح الانتخابية (مع سلطة قضائية)، ورئيس الجمهورية والوزراء (بدون سلطة قضائية) وكذلك المحافظون ونواب المحافظين؛ ويعتبر العُمَد ومساعدوهم ومفوضو الشرطة قضاة في القضاء الاداري وكذلك في النظام العدلي.

قاضى Attaquer

عن الايطالية attacare، ربط، بدأ.

1 ـ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص). قاضى هذا الشخص. قارِنْ بـ المدعي demandeur.

2 ـ (بالنسبة إلى عمل ما). طلب إلى القاضي بُطلانه، أو إذا تعلق الأمر بحكم ما، طلب نقضه (عن طريق الطعن فيه).

قاضى Ester

عن اللاتينية stare وقف.

● حضر إلى القضاء، ترافع، إمّا كمدع أو كمدعى عليه، تستخدم على وجه الخصوص لتأكيد أهلية المقاضاة. قارِنْ بـ قاضى agir en justice، اتخذ مبادرة العمل الإجرائي inroduire، قاضى intenter.

قاضى Intenter

من الفعل اللاتيني intentare شدّ ضد.

● وجّه ضد أحدهم (الادعاء أمام القضاء، الإتهام)؛ تقال على الأخص في الدعوى. أنظر: قاضى agir (en justice)، قاضى ester، اتخذ مبادرة العمل الاجرائي introduire، *الادعاء *الأولي demande initiale. قارِنْ بـ طَعن impugner، ترافع plaider.

قاضى Agir (en justice)

عن اللاتينية agere، حرّك، قاضى.

1 ـ اتخذ مبادرة تقديم الادعاء للقضاء، وعلى وجه الخصوص الادعاء الأصلي، كمدعٍ أصلي. أنظر: قاضى intenter، اتخذ مبادرة العمل الإجرائي inroduire، طعن impugner.

قول مأثور: على المدعي أن يقيم الدعوى أمام محكمة المدعى عليه.

2 ـ ظهر أمام القضاء لدعم الادعاء (الأصلي أو الطارئ) إمّا كمدع أو كمدعى عليه أمام القاضي المنفرد أو لتقديم طعن على حد سواء (تقديم استئناف، الخ). مرادف بهذا المعنى لقاضى ester.

3 ـ الحق في أن يقاضي droit d'agir en justice. بالمعنى المبهم مرادف للوصول إلى المحاكم. والمعنى الدقيق مرادف للدعوى (المعنى I ب).

قاطِعٌ Interruptif

صفة مشتقة من interruption القطع.

● ما يحوي القطع؛ تقال على وجه الخصوص في الأفعال والأعمال التي تقطع الخصومة أو التقادم (مرور الزمن).

قاطِعٌ أو سقوطيّ Péremptoire

صفة عن اللاتينية القانونية peremptorius من perimere: أنظر: السقوط péremption.

1 ـ متعلق بالسقوط péremption، ما يستمد قوته من انقضاء مهلة السقوط. مثلاً دفع بالسقوط. قارِنْ بـ لا نزاع فيه incontestable (المعنى 1).

2 ـ بالتعميم لا نزاع فيه، ما يستمد قوته، واقعياً، من بداهته الخاصة. مثلاً البيّنة القاطعة. قارِنْ بـ غير قابل للدحض irréfragable، لا نزاع فيه incontestable.

القاعدة: أنظر التقادم (مرور الزمن) prescription.

القاعدة القانونية: أنظر المبدأ principe؛ أنظر المعيار norme.

القاعدة Base

عن اللاتينية basis.

● منطقة محددة، ومخصصة لحاجات القوى المسلحة البرية والبحرية والجوية، تستخدم لتوقف الفرق، أو تركيز الوسائل، أو إطلاق العمليات الاستراتيجية، كالقواعد التي تنشئها إحدى الدول لحاجات دفاعها الخاص في إقليم أجنبي (باتفاق الارادتين السيدتين). مثلاً قواعد تقيمها هيئة دُولية لحاجات الدفاع الجماعي إمّا على أقاليم الدول الاعضاء ضمن الشروط التي تقررها هذه الدول، وإمّا على أراضي دولة ثالثة بالموافقة الصريحة لهذه الأخيرة.

القاعدة Précepte

إسم مذكّر عن اللاتينية praeceptum، تعليم، توصية، تعليمات.

● تعبير فقهي يستخدم للدلالة على *قاعدة في شكل درس يستند إلى قيم سامية ليس خارج القانون Droit (قاعدة أخلاقية، قاعدة دينية) وحسب وإنما ضمن النظام القانوني ذاته. مثلاً الاحترام البَنَويّ ومبدأ حسن النية هما قاعدتان حقيقيتان. أنظر: المبدأ principe، المُسَلّمة axiome، المبدأ القانوني العام maxime، التقادم (مرور الزمن) prescription.

القاعدة Règle

عن اللاتينية regula.

1 ـ قاعدة قانونية؛ تدل على أي *معيار إلزامي قانوناً (مقترن اعتيادياً *بالإكراه الدَولي) أيّاً كان *مصدره (قاعدة قانونية أو عُرفية)، ودرجة عموميتها (قاعدة مطلقة، صِلبة، مرنة، الخ)؛ والاستثناء بهذا المعنى قاعدة أيضاً. أنظر: القانون Droit، القانون loi، التوجيه directive، النظام أو الترتيب ordre، النظام القانوني ordonnancement juridique، العائدة أو القاعدة canon، النظام القانوني système juridique، *جسم القواعد corps des règles، النظام régime، النظام réglement، التنظيم règlementation، الحق أو القانون jus, juris، العدالة impératif، آمر contraignant، مُكْرِهٌ، التقادم (مرور الزمن) prescription.

2 ـ *المبدأ في بعض الأحيان (القاعدة المدنية)، بخلاف *الاستثناء. مثلاً من العادة أو المتبع أن.. أنظر: عام أو مشترك commun عام (قضاء القانون الـ ـ Commun (juridiction de droit) غير مألوف exorbitant، شاذ dérogatoire، السلطة غير المألوفة pouvoir modérateur، المبدأ القانوني العام maxime، القاعدة précepte، المسلّمة axiome.

3 ـ أيّ معيار غير قانوني؛ قاعدة *أخلاقية، قاعدة ضميرية الخ. مثلاً قاعدة مجاملة أو لياقة تلاحظ عملياً في الحياة السياسية والدُولية، غير أن عدم احترامها لا يؤدي إلى المعاقبة خارج الاستهجان المعنوي. أنظر: الشرف honneur.

ـ قاعدة تنازع القوانين règle de conflit de lois (أو باختصار قاعدة التنازع). قاعدة قانونية تشريعية أو اجتهادية تأخذ في الحسبان الروابط التي يمثلها وضع مع عدة أنظمة قانونية (أنظر: الارتباط rattachement)، تقضي بتطبيق أحد هذه الأنظمة بالأفضلية على غيره على هذا الوضع أو على هذا العنصر أو ذاك من عناصره.

ـ إحدى قواعد القانون الدُولي الخاص Règle de droit international privé.

أ ـ قاعدة موضوعها تسوية العلاقات المتأثرة بتعدد القوانين الداخلية السارية المفعول في العالم. أنظر: قاعدة التنازع règle de conflit، مادي matérielle، القانون loi ـ قوانين المخالفات والأمن lois de police et de sûreté. تنازع السلطات القضائية conflit de juridictions.

ب ـ أحياناً مرادفة *لقاعدة التنازع.

ـ القاعدة الأساسية règle de fond. قاعدة تتناول أساس الحق.

ـ القاعدة الشكلية règle de forme. قاعدة تسوس *شكل الأعمال القانونية.

ـ قواعد لاهاي règle de La Haye. قواعد تبنتها اللجنة البحرية الدُولية في عام 1922 وموصى بها لمجهزي السفن ومستعملي النقل البحري؛ وهذه الكلمات، وفقاً لممارسة غير صحيحة، تدل على إتفاقية بروكسل الدُولية بتاريخ 25 آب 1924 التي توحد بعض القواعد المتعلقة بوثائق الشحن.

ـ قاعدة *الارتباط règle de rattachement. مرادفة لقاعدة التنازع.

ـ القاعدة النسبية règle proportionnelle.

أ ـ قاعدة لا يكون المؤمَن، عندما يكون هناك تأمين البخس (أي عندما يكون المبلغ المؤمن عليه أدنى من القيمة الحقيقية للشيء المؤمَّن يوم حدوث الكارثة)، مسؤولاً عن الضرر الحاصل إلاّ بنسبة المبلغ المؤمَّن عليه حسب القيمة الحالية، إلاّ أن يكون هناك إتفاق معاكس.

قاعدة العلاوة النسبية règle proportionnelle de prime: قاعدة لا يكون للمؤمَّن بمقتضاها، عندما يرتكب، عن حسن نية، مخالفة في تصريحه عن الطارئ، في حالة الكارثة، الحق إلاّ في تعويض محفض حسب النسبة بين العلاوة المدفوعة والعلاوة التي كان عليه أن يدفعها.

ب ـ في شأن التأمينات *الجمعية المعقودة بدون غش، نظام نسبي يفرضه القانون بين مختلف المؤمَّنين وفاقاً لرؤوس الأموال المغطاة من كل منهم.

ـ القاعدة *الأساسية règle substantielle. أنظر: مرادفة للقاعدة المادية.

قاعدة الجلسة — Auditoire

عن اللاتينية auditorium.

1 ـ مكان في المحاكم تُعقد فيه *الجلسات. أنظر: غرفة المذاكرة chambre du conseil. قارِنْ بـ قاعة المحكمة prétoire، حَرَم الجلسة barre.

2 ـ مجموعة الأشخاص الحاضرين في الجلسة (مثلاً بامكان الرئيس، في حالة تظاهر الحاضرين، إخلاء القاعة. أنظر: الجمهور public، *المساعدة assistance.

قاعة المحاكمة — Salle d'audience

أنظر: الجلسة audience.

● مكان في *قصر العدل حيث تنعقد *المحكمة للمناقشات وحيث يُقبل الجمهور من

حيث المبدأ (*جلسة عامة). قارِنْ بـ غرفة المذاكرة chambre du conseil، الوزارة cabinet، المكتب bureau. أنظر: *السرية huis clos، حَرَم الجلسة barre، المقعد siège، النيابة العامة parquet.

قاعدة المحاكمة Prétoire

عن اللاتينية praetorium: المكان المخصص للحاكم الشرعي.

1 ـ قاعة المحاكمة للمحاكم. أنظر: قاعة الجلسة auditoire.

2 ـ المحكمة بالتعميم.

قام بالخبرة Expertiser

من expertise خبرة.

1 ـ قام *بالخبرة؛ بالنسبة إلى الخبير اللجوء اليها؛ بشكل أخص خمّن قيمة مال، *قوّم مبلغ الضرر.

2 ـ بالتعميم أخضع للخبرة.

القانون غير الكامل Lex imperfecta

● تعبير لاتيني معناه «قانون غير كامل» يُستخدم للدلالة على *قاعدة قانونية مجردة من *المعاقبة (المعنى 3)، وينجو انتهاكها من سلطان الإكراه الدَولي. قارِنْ بـ الموجَب الطبيعي obligation naturelle.

القانون الكَنَسي: أنظر العائدة أو القاعدة canon.

القانون الكَنَسي Droit canon

أنظر: القانون Droit، والعائدة أو القاعدة canon.

مرادف لـ *كنسي (القانون الـ ـ) canonique (Droit).

القانون المالي التصحيحي Collectif budgétaire

أنظر جماعي collectif، وموازني budgétaire.

● قانون مالي تصحيحي يصوّت عليه خلال السنة لاكمال الأذونات *الموازنية الواردة في القانون المالي الأساسي وتصحيحها.

القانون المالي Loi de finances

أنظر: القانون loi، المالية finance.

● قانون يحوي أحكاماً موازنية، أي يحدد طبيعة موارد الدولة وأعباءها ومبلغها

وتنسيبها (القانون المالي السنوي، القانون المالي التصحيحي، قانون تسوية الموازنة).

ـ القانون المالي السنوي loi de finances de l'année. قانون يجري التصويت عليه قبل افتتاح السنة الموازنية ويحوي الاذن بالواردات والنفقات للسنة المذكورة.

ـ قانون تسوية *الموازنة loi de règlement du budget. قانون يتثبت المجلس النيابي بمقتضاه من النتائج المالية للسنة الموازنية ويصادق على الفوارق بين النتائج والتقديرات في القانون المالي السنوي والقوانين المالية التصحيحية.

ـ القانون المالي التصحيحي loi rectificative (ou collectif budgétaire). قانون يعدل، خلال السنة، أحكام القانون المالي.

قانون المكان يسوس العمل Locus regit actum

● قول مأثور لاتيني معناه «المكان يسوس العمل» يبيّن إخضاع العمل القانوني، بالنسبة إلى الشكل، لقانون المكان الذي جرى فيه.

القانون الملائم Proper law

● تعبير انكليزي معناه «القانون الملائم» يُستخدم في عبارات مختلفة لتمييز قانون الدولة الذي، عند تنازع القوانين، يتموضع فيه العمل الواجب ربطه بالقانون بالشكل الطبيعي الأكثر. أنظر: طبيعي naturel، الارتباط rattachement.

ـ القانون الملائم للعقد proper law of the contract. (مذهب Westlake). تعبير، في نظام يقبل عدم ربط العقد إلزامياً بقانون معين (مثلاً قانون مكان الإبرام أو التنفيذ)، يدل على القانون الأكثر ملاءمة حسب ظروف القضية (القانون الذي اختاره الفريقان في المفهوم الانكليزي مثلاً، وفي حال عدم وجود نية معبّر عنها في العقد، القانون الذي يرتبط به العقد بالصورة الأدق والحقيقة الأنصع). قارِنْ بـ الاستقلالية aulonomie ـ قانون *الاستقلالية loi d'autonomie.

ـ القانون الملائم للجريمة (حرفياً) proper law of the tort (مذهب Morris). تعبير يدل على قانون الدولة الذي ترتبط الجريمة المرتكبة بالنسبة اليه بنقاط التماس الأكثر (في حادثة سير، مثلاً، تابعية السائق والضحية، تسجيل المركبة ومنشؤها ومقصدها، الخ.).

القانون Droit

عن اللاتينية directum، جرى اتخاذ الاسم من الصفة directus: ما هو في خط مستقيم، قويم، بدون انعطاف، مستقيم.

1 ـ قانون موضوعي (يكتب حرف البداية بحرف كبير Droit بخلاف الحق الذاتي droit subjectif وفيه تكتب كلمة droit بحرف بداية صغير).

أ ـ مجموعة قواعد سلوك مأمور بها اجتماعياً ومصادق عليها تُفرض على أعضاء المجتمع. أنظر: القانون loi، التشريع législation، مدوّنة القوانين code، الإنصاف équité، النظام القانوني ordonnancement juridique، جسم القواعد corps des règles، النظام système، المعيار norme، النظام القانوني ordre juridique، العنصر المادي corpus؛ يجري التمييز، بهذا المعنى، بين قوانين (Droit) مختلف الدول: القانون الفرنسي، والايطالي، الخ، والقوانين المطبقة في مختلف المواد: القانون *المدني، و*التجاري، *والجزائي، و*الاداري الخ.

ـ القانون الزراعي Droit agricole. أنظر: زراعي (القانون ـ) agricole (Droit).

ـ القانون المدني Droit civil. أنظر: مدني (القانون الـ ـ) (civil Droit).

ـ القانون التجاري Droit commercial. أنظر: تجاري (القانون الـ ـ) Commercial (Droit).

ـ القانون العام Droit commun. أنظر: عام أو مشترك، الفقرة 4 commun.

ـ القانون المجموعي Droit communautaire. أنظر: مجموعي (القانون الـ ـ) Communautaire (Droit).

ـ القانون العُرفي Droit coutumier. مجموعة قواعد أقامها *العُرف. أنظر: عرفي coutumier. قارِنْ بـ القانون المكتوب Droit écrit.

ـ قانون الاستهلاك Droit de la consommation. أنظر: الاستهلاك (قانون ـ) Consommation (Droit de la).

ـ قانون الأعمال Droit des affaires. أنظر: الأعمال (قانون ـ) affaires (Droit des).

ـ قانون *البشر Droit des gens (jus gentium).

أ ـ تعبير غالباً ما يستعمل كمرادف للقانون الدُولي العام.

ب ـ بالنسبة إلى بعض المؤلفين القواعد المطبقة على الناس جميعاً والمستمدة قيمتها الإلزامية من ضرورات الحياة الدُولية.

ج ـ تعبير يستخدم أحياناً في فترة الحرب للدلالة على القواعد العليا التي تفرض على المشاركين في الحرب وغايتها حماية البشر والأموال الثقافية، والمدن المفتوحة، الخ. قارِنْ بـ الحق أو القانون، العدالة jus, juris - قانون الحرب belli، القانون Droit، الفقرة 4 ـ الحق الذاتي droit subjectif.

ـ قانون التجارة الدُولية Droit du commerce international. فرع ظهر حديثاً يعالج العمليات التجارية التي، بسبب *ارتباطها بعدة دول أو دورها في العلاقات الاقتصادية

الدُولية، تعتبر أنها تنطوي على طابع *دُولي.

ـ قانون العمل Droit du travail. فرع من القانون *الاجتماعي مكوّن من مجموعة القواعد المطبقة على علاقات *العمل *التابع.

ـ القانون الاقتصادي Droit économique. أنظر: إقتصادي (القانون الـ ـ) économique (Droit).

ـ القانون المكتوب Droit écrit. مجموعة قواعد القانون التي تسنها صراحة السلطات صاحبة الصلاحية لهذه الغاية. مثلاً قانون وأنظمة، بخلاف *العُرف مثلاً.

ـ القانون الضريبي Droit fiscal. أنظر: ضريبي (القانون الـ ـ) fiscal (Droit).

ـ قانون الغابات Droit forestier. مجموعة الأحكام التي تشتمل على القواعد المتعلقة باستثمار الغابات وحمايتها وكذلك القواعد التي تنظم سلطات الادارة في الغابات الخاضعة لنظام الغابات.

ـ القانون الوسيط Droit intermédiaire. هو القانون الذي نُشر بين القانون القديم والقانون الجديد الناجم عن التقنين النابوليوني خلال الحقبة الثورية.

ـ القانون الدُولي Droit international. أنظر: دُولي (القانون الـ ـ) international (Droit).

ـ القانون العصري Droit moderne. أنظر: عصري (القانون الـ ـ) moderne (Droit).

ـ قانون العقوبات Droit pénal. أنظر: جزائي ـ قانون العقوبات pénal (Droit).

ـ القانون الوضعي Droit positif. مجموعة القواعد القانونية النافذة فعلياً بخلاف القانون المثالي أو القانون الطبيعي. أنظر: بحكم القانون الساري المفعول de lege lata.

ـ القانون الخاص Droit privé. أنظر: خاص (القانون الـ ـ) privé (Droit).

ـ قانون الدعاوى Droit processuel. أنظر: متعلق بالدعوى ـ قانون الدعاوى processuel (Droit).

ـ القانون العام Droit public: أنظر: عمومي ـ القانون العام public (Droit).

ـ القانون الريفي Droit rural. أنظر: ريفي (القانون الـ ـ) rural (Droit).

ـ القانون الاجتماعي Droit social. أنظر: اجتماعي (القانون الـ ـ) social (Droit).

ـ القانون الانتقالي Droit transitoire. أنظر: انتقالي (القانون الـ ـ) transitoire (Droit).

ب ـ إسم يطلقه بعض المؤلفين على قواعد غير إلزامية على نحو مؤكد تستمد قيمتها من مصدر غير سلطة الدولة.

ـ القانون المثالي Droit idéal. قواعد يأمل بها بعض المفكرين أو يرون أنها يجب أن تغدو قواعد قانونية (بحكم القانون الواجب الأخذ به de lege ferenda).

ـ القانون الطبيعي Droit naturel. أنظر: طبيعي (القانون الـ ـ) naturel (Droit).

2 ـ *علم القانون، أو دراسته، في مجلة أو في هذا الفرع أو ذاك من فروعه (الذي يناظر عدد الأنظمة القانونية). أنظر: التشريع législation، تطبيق القانون القضائي pratique judiciaire، النظام القانوني système juridique.

ـ القانون المقارَن Droit comparé.

أ ـ دراسة مقارنة لقانونين أو عدة قوانين صادرة عن سيادات مختلفة (مثلاً دراسة القانون الفرنسي والقانون الألماني للبنوّة)؛ يجري الكلام أيضاً على *تشريع مقارن.

ب ـ بالتعميم دراسة مقارنة لفرعين أو عدة فروع للقانون الداخلي عينه (مثال ذلك للقانون الاداري والقانون المدني الفرنسيين).

3 ـ في الاستعمال بصورة مطلقة يمكن أن يكون مرادفاً للقانون المثالي أو القانون الطبيعي حتى العدالة. على سبيل المثال القتال من أجل القانون. نجد عبارة «لخير القانون» أحياناً بهذا المعنى. قارِنْ بـ في القانون الصلب en droit strict.

ـ في القانون الصلب Droit strict (en). أنظر: صلب (القانون الـ ـ) strict (droit).

4 ـ في معنى تقني دقيق الحق الذاتي (تكتب كلمة droit بحرف بداية عادي بخلاف قانون موضوعي حيث تكتب كلمة Droit بحرف بداية كبير): امتياز فردي معترف به ومكرس في القانون الموضوعي يتيح لحائزه فعل شيء أو فرضه أو منعه لمصلحته الخاصة أو أحياناً لمصلحة الغير. على سبيل المثال حق المِلْكية، الحق في الدين. قارِنْ بـ الفائدة intérêt، السلطة pouvoir، الامكانية faculté، الحق المقيّد vocation، الصلاحية أو الاختصاص compétence، العمل action. أنظر: الحق العيني droit réel، شخصي personnel، متعلق بالذمة المالية patrimonial، خارج الذمة المالية extrapatrimonial، معنوي moral.

ـ الحق المطلق droit absolu.

أ ـ حق يُحتج به ضد الجميع. أنظر: شامل erga omnes.

ب ـ حق استنسابي ممارسته غير قابلة *لاساءة الاستعمال.

ـ الحق المكتسب droit acquits.

أ ـ (حق انتقالي داخلي) حق، في نظر النظام التقليدي لحل تنازع القوانين في الزمان، بكونه دخل شرعاً في الذمة المالية لأحد الأفراد في ظل سيادة قانون قديم، لا يعود بالامكان اعادة النظر فيه عن طريق تطبيق قانون جديد. أنظر: اللاّرجعية non-

rétroactivité، التطبيق الفوري application immédiate. قارِنْ بـ الحق *الاحتمالي droit éventuel.

ب ـ (دُولي خاص). حقوق مسندة في ظل سلطان قانون أجنبي وعلى القاضي الواضع يده أن يحترمها من حيث المبدأ (تعبير مستخدم إمّا إسناداً إلى قانون انتقالي داخلي لكي يؤمن، في *التنازع المتحرك، الحفاظ على صلاحية القانون القديم، وإمّا لكي توضّح السلطة المرتبطة بمشترع أجنبي، أو، تجاه الانتظام العام، لكي تحدد في أحد البلدان مفاعيل وضع نشأ نظامياً في الخارج).

ج ـ (دُولي عام). وضع قانوني ينشأ لصالح شخص طبيعي أو معنوي في ظل سلطان موجب في دولة معينة يتمسك هذا الشخص بوجوب احترامه في حالة تغيير التشريع إمّا داخل الدولة نفسها أو في حالة توارث الدول.

ـ حق اللجوء droit d'asile. أنظر: اللجوء asile.

ـ حق التخصيص droit d'attribution. حق المساهم في الحصول على جزء من سهم جديد (أنظر: السندات غير القابلة للاستبدال rompus: أو على عدد معين من السندات الجديدة الصادرة عقب إدماج احتياطي في رأس مال الشركة.

ـ حق المؤلف droit d'auteur. أنظر: المُمَلِّك ـ حق المؤلف (droit d') auteur.

ـ حق التأديب droit de correction. امتياز كان في الماضي مرتبطاً بالسلطة الأبوية وكان يحق بمقتضاه لحائز هذه السلطة أن يعمل، عن طريق إذن قضائي، على احتجاز ولد قاصر في مؤسسة متخصصة، لم يبق منه، في السلطة الأبوية، في حالة عدم وجود نص صريح في القانون (قارِنْ بـ الحفظ أو الحاسة ـ الحضانة، garde، الانفاق ـ العناية entretien، التربية éducation) سوى إمكانية عُرفية مخففة في التعنيف البنوي.

ـ حق الدائنية droit de créance. أنظر: الدين (له) créance.

ـ حق النشر droit de divulgation. أنظر: نشر (حق الـ ـ) divulgation (droit de).

ـ حق الأسرة droit de famille. بخلاف حقوق الذمة المالية، مجموعة حقوق موضوعها علاقات الأسرة (مثلاً السلطان الأبوي).

ـ حق الوظيفة droit de fonction. تعبير فقهي يدل، بالنسبة إلى الشخص حائز الوظيفة، على السلطة والواجب في العمل وفرض شيء ما لمصلحة أحد الأشخاص (مثلاً السلطان الأبوي) أو للمصلحة المشتركة (إدارة *شيوع الأموال الزوجية).

ـ حق الحضانة droit de garde. أنظر: الحفظ أو الحراسة ـ الحضانة (حق ـ) garde (droit de).

ـ حق الانتفاع القانوني droit de joussance légale. أنظر: الانتفاع أو التمتع jouissance.

- حق الشفعة droit de préemption . أنظر : الشفعة (حق -) préemption (droit de) .
- حق الأفضلية droit de préférence . أنظر : الأفضلية (حق -) préférence (droit de) .
- حق التمثيل droit de présentation . أنظر : التقديم (حق -) présentation (droit de) .
- حق المِلْكية droit de propriété . أنظر : المِلْكية propriété .
- حق الندم droit de repentir . أنظر : الندم repentir .
- حق الجواب droit de réponse . أنظر : الجواب (حق -) réponse (droit de) .
- حق الاستنساخ droit de reproduction . أنظر : الاستنساخ (حق -) reproduction (droit de) .
- حق الاحتجاز droit de rétention . أنظر : الاحتجاز (حق -) rétention (droit de) .
- حق الرجوع droit de retour . أنظر : الرجوع (حق -) retour (droit de) .
- حق التتبع droit de suite . أنظر : التتبع (حق الـ) suite (droit de) .
- حق المساحة droit de superficie . أنظر : المِساحة (حق -) superficie (droit de) .
- حق التصدي للدعوى droit d'évocation . أنظر : التصدي للدعوى évocation .
- الحق الاحتمالي droit éventuel . أنظر : احتمالي (الحق الـ -) éventuel (droit) .
- الحق العقاري droit immobilier . أنظر : عقاري immobilier .
- الحق غير الملموس droit incorporel . أنظر : غير ملموس incorporel .
- الحق الفكري droit intellectuel . أنظر : فكري (الحق الـ -) intellectuel (droit) .
- الحق المنقولي droit mobilier . أنظر : المنقول mobilier .
- الحق المعنوي droit moral . أنظر : معنوي moral .
- الحق الشخصي droit personnel . أنظر : شخصي personnel .
- الحق التفضيلي في الاكتتاب droit préférentiel de souscription . انظر : الاكتتاب souscription .
- الحق العيني droit réel . أنظر : عيني (الحق الـ -) réel (droit) .
- الحق الارثي droit successif . حق وريث في تركة مفتوحة . ضدّه حق *مستحق الارث *الاحتمالي (الوريث المنتظر) . أنظر : الحق المقيّد vocation . قارن بـ إرثي héréditaire ، ميراثي successoral . أنظر : التنازل عن الحق الارثي cession de droit successif .
- الحقوق القريبة من حقوق المؤلفين droits voisins . أنظر : قريبة من حقوق المؤلفين (الحقوق الـ -) voisins (droits) .

5 ـ بصورة أوسع، وفي معنى أقل تقنية، أي امتياز يعترف به القانون للناس فردياً أو أحياناً جماعياً (إمكانية، حرية، حماية، الخ).

ـ الحقوق المدنية droit civils (مذهب Aubry وRau). حقوق، بكونها من انجاز المشترع الوطني الخاص، يجب، أو يمكن، في حال عدم وجود معاهدة دبلوماسية، أن ترفض للاجانب. قارن بـ حقوق البشر droit des gens، الحقوق droits.

ـ الحقوق الجماعية droits collectifs. حقوق اجتماعية تمارس في علاقة جماعية أو يزوّد بها الشغيلة للدفاع الجماعي عن مصالحهم المهنية.

ـ حقوق الدفاع droits de la défense. أنظر: الدفاع (حقوق ـ) défense (droits de la).

ـ حقوق الانسان droits de l'homme. مجموعة إمكانيات وامتيازات تعتبر أنها تعود طبيعياً لكل كائن بشري يثابر القانون العام، وبخاصة الدستوري، على فرض احترامها وحمايتها على الدولة بالتوافق مع نصوص معينة ذات مدى شامل (أنظر: إعلان الحقوق لعام 1789، المادة 2، والاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي تبنّته الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة في 10 كانون الأول 1948، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان لعام 1950). قارِنْ بـ المواطن citoyen. أنظر: الشخص personne، الشخصية (حقوق ـ) personnalité (droits de la).

ـ حقوق البشر أو الناس (مذهب Aubry وRau). حقوق، في استعادة متميزة للقانون القديم، إمّا لأنها تعود للقانون الطبيعي، وإمّا لأنها مكرسة عموماً في تشريعات الدول، يجب عدم رفضها للأجانب. قارِنْ بـ قانون البشر أو الناس Droit des gens، القانون Droit، الفقرة الأولى ـ القانون الموضوعي Droit objectif (أعلاه).

ـ حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها droit des peuples à disposer d'eux-mêmes.

أ ـ صيغة تتجه حالياً إلى أن تُرفع إلى مصف مبدأ من مبادئ القانون الدُولي وبمقتضاها يحق لجماعة، موضوعة بطريقة أو بأخرى في وضع استقلالي، أن تتكون في دولة مستقلة أو أن ترتبط بدولة أخرى.

ب ـ غالباً ما تستخدم كمرادف للتقرير الذاتي للمصير.

ـ الحقوق السياسية droits politiques. حقوق تستدعي ممارستها مشاركة في سير عمل السلطات العامة وهي، بهذه الصفة، غير معطاة للأجانب. قارِنْ بـ الحقوق المدنية droits civils. أنظر: المواطن citoyen.

ـ الحقوق الاجتماعية droits sociaux. حقوق يمنحها الدستور للشغيلة للدفاع عن

مصالحهم المهنية، وحمايتهم تجاه مستخدميهم، والتعويض عن المخاطر الاجتماعية وإقامة المساواة الاجتماعية (بعضها يعود لأيّ شخص غير عامل).

6 ـ بالتعميم، يدل التعبير أحياناً في القانون العام على إمكانية قانونية هي في الواقع صلاحية ممنوحة لممارسة وظيفة أو امتياز للسلطة العامة. مثلاً حق رئيس الجمهورية في حل الجمعية الوطنية؛ حق النيابة العامة في إقامة الدعوى.

ـ حق الاطلاع droit de communication. أنظر: الاطلاع (حق ـ) communication (droit de).

ـ حق الاسترداد droit de répétition. حق الادارة الضريبية في اصلاح الخطأ والاغفال المرتكبين لدى تحديد مطرح[1] الضريبة أو تصفيتها. مرادفه حق الاسترجاع droit de reprise.

ـ حق التحقيق droit de vérification. إجراء خاص لرقابة المحاسبة يقوم مأمورو الادارة الضريبية بتحقيقه.

7 ـ مرادف «للضريبة»؛ يستخدم بصورة أخص في الشأن الجمركي، والتسجيل، والتكاليف غير المباشرة. مثلاً رسوم السير.

ـ الرسم *القيمي (على أساس القيمة) droit ad valorem. ضريبة تستوفى عن سلعة نسبةً إلى قيمتها.

ـ الرسم *نقداً droit au comptant. رسم يُدفع لدى قيام المكلف بتقديم التصريح.

ـ الرسم المحقق droit constaté. رسم يجري تحصيله لاحقاً لتحديد المطرح[1].

ـ رسم العقد droit d'acte. رسم تسجيل يتوجب لدى تحرير العقد القانوني.

ـ رسم النقل droit de circulation. ضريبة غير مباشرة تستوفى في مناسبة نقل سلعة.

ـ رسم *الاستهلاك droit de consommation. ضريبة غير مباشرة تستوفى في مناسبة تسليم سلطة للمستهلك.

ـ الرسوم الجمركية droits de douane. أنظر: الجمرك (رسوم ـ) douane (droits de).

ـ رسم الصنع droit de fabrication. ضريبة غير مباشرة تستوفى في مناسبة صنع سلعة ما.

ـ رسم قلم المحكمة droit de greffe. رسم يستوفيه كاتب المحكمة للقيام بأعمال قلم المحكمة

---

(1) مطرح الضريبة assiette de l'impôt. بعضهم يقول صحن الضريبة أو وعائها، وقد أخذنا بالتعبير الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه المالية العامة.

ـ رسم الانتقال (نقل المِلْكية) droit de mutation. رسم تسجيل يتوجب في مناسبة نقل للمِلْكية غير مثبتة بتحرير عقد قانوني. مثلاً نقل شفهي.

ـ الرسم النوعي droit spécifique. رسم يُفرض على سلعة حسب وزنها.

القانون Lex

● كلمة لاتينية (lex, legis) معناها «قانون loi»، تستخدم في الفقه والاجتهاد في تعابير مختلفة (تقليدية أو معاد استعمالها) هدفها تحديد قاعدة قانونية مطبقة على نزاع دُولي عن طريق تمييزها (دُولي عام). أنظر: الحق أو القانون، العدالة jus, juris. قارِنْ بـ بحكم القانون الواجب الأخذ به de lege ferenda، بحكم القانون الساري المفعول de lege lata.

ـ قانون العلاقة lex causae. القانون الصالح ليسوس العلاقة القانونية النزاعية أو الوضع القانوني موضوع البحث (تارة قانون قاضي البلد الواضع يده، وطوراً القانون الأجنبي، حسب موضعة العلاقة ومعيار* الارتباط الذي تأخذ به قاعدة التنازع المطبقة). مثلاً إن قانون مكان ارتكاب الجريمة الألماني، في نزاع متعلق بحادث سيارة حصل في ألمانيا، هو قانون العلاقة.

ـ قانون المحكمة lex fori. هو قانون المحكمة الواضعة يدها.

ـ قانون المكان lex loci. هو القانون المحلي؛ قانون مكان حصول فعل قانوني (قانون مكان ارتكاب الجريمة)، أو إبرام عقد قانوني (قانون مكان التعاقد)؛ وبهذا المعنى يتعارض مع القانون الاقليمي (قانون محل الاقامة، قانون المحكمة، قانون موقع الأموال العينية).

ـ القانون التجاري lex mercatoria. تعبير مستعاد من تاريخ قانون القرون الوسطى للدلالة على القانون الذي تعده الأوساط المهنية للتجارة الدُولية أو تتبعه عفواً هذه الأوساط بالاستقلال عن أي قانون دُولي وينجو تطبيقه، لهذا السبب، من نهج *تنازع القوانين.

ـ قانون موقع الشيء lex rei sitae. هو قانون موقع هذا الشيء.

القانون Loi

عن اللاتينية lex.

أيّ *معيار أو *نظام معايير ذات طابع قانوني أو غير قانوني؛ يجري الكلام بهذا المعنى على القانون *الطبيعي (أنظر: *القانون الطبيعي droit naturel) أو على القانون الأدبي بخلاف القانون *الوضعي loi positive (أنظر: القانون الوضعي droit positif). أنظر: القانون Droit، القانون lex، الحق أو القانون، العدالة jus, juris.

■ I(في القانون الوضعي، الأنظمة جميعاً).

1 ـ (معنى قانوني مألوف). نص يصوّت عليه المجلس النيابي (دستور عام 1958، المادة 34)؛ قانون بالمعنى التنظيمي والشكلي بخلاف مرسوم، ونظام، وأمر اشتراعي، وقرار، وكذلك بخلاف الدستور. أنظر: الحرية liberté، الحالة Etat (I) ـ الوضع القانوني état de Droit، *الصلاحية التشريعية compétence législative، *السلطة التشريعية pouvoir législatif، التشريع législation، الدستورية constitutionnalité، النظام statut.

2 ـ نص يجري التصويت عليه *بالاستفتاء العام (دستور 1958، المادة 11 من القانون الفرنسي).

3 ـ (معنى أساسي). قاعدة قانونية عليا في تراتبية *المعايير؛ والقوانين بهذا المعنى هي القواعد التي يجعلها النظام السياسي سامية (1 و2). مثلاً القانون، في النظام القانوني الفرنسي، هو التعبير عن الارادة العامة. أنظر: الدستور Constitution.

4 ـ قاعدة قانونية مكتوبة (مصدرها دَولي، طوعي) بخلاف *العُرف. أنظر: المصدر source.

5 ـ يشمل أحيانا، كمجموعة، جميع القواعد الصادرة عن سلطة مؤهلة (بما في ذلك الأنظمة) والقواعد المماثلة (المبادئ العامة للقانون، العُرف). مثال ذلك انتهاك القانون الذي يفسح في المجال لامكانية الطعن لتجاوز حد السلطة أو للطعن من أجل النقض؛ مجموعة القانون الوضعي لبلد ما. على سبيل المثال *تنازع القوانين حسب القانون الفرنسي. أنظر: القانون الموضوعي Droit objectif، النظام أو الترتيب ordre، النظام القانوني système juridique، *النظام القانوني ordonnancement juridique، والمعنى II (دُولي خاص) وإنما مفرداً.

6 ـ (بالمعنى المادي القريب من السابق). مرادف *لقاعدة قانونية؛ وتقال الكلمة في أي نص له طابع عام ومجرد ودائم؛ يتعارض القانون بهذا المعنى مع *الحكم و*العقد *كمصدر للحق أو الموجَب.

7 ـ بالتعميم أيضاً كل ما هو إلزامي قانوناً. مثلاً تحل الاتفاقيات المعقودة قانوناً محل القانون تجاه الذين عقدوها.

8 ـ يجسّد عمل *المشترع بخلاف *الاجتهاد و*الفقه و*العُرف. أنظر: التفسير interprétation، الثغرة lacune، التطبيق application، عادي ordinaire.

9 ـ القانون الصلب بالنسبة الى *الانصاف. أنظر: العدالة أو القضاء justice.

ـ القانون الإطار loi- cadre. قانون كان يكتفي، في ظل الجمهورية الرابعة، بالنسبة إلى مجمل مادة، بطرح قواعد عامة بشكل مختصر، وكان يدعو السلطة التنظيمية (مع

تأهيلها لذلك) إلى تحديد الأحكام الضرورية أو تعديلها في إطار واسع جداً كان يرسمه لها. مثلاً القانون الإطار بتاريخ 23 حزيران 1956 المتعلق بالأقاليم في ما وراء البحار، قارِنْ بـ قانون *البرنامج loi de programme.

ـ القانون الدستوري loi constitutionnelle. أنظر: دستوري constitutionnel.

ـ القانون المالي loi de finances. أنظر: القانون المالي loi de finances (العنوان الذي يسبق بخمسة عناوين).

ـ قانون البرنامج loi de programme. أنظر: البرنامج (قانون ـ) programme (loi de).

ـ قانون تسوية الموازنة loi de règlement du budget. أنظر: القانون المالي loi de finances.

ـ القانون الدالّ على loi dispositive. أنظر: الفقرة الحكمية dispositif ـ القانون الدال على dispositive (loi) (الفقرة 2).

ـ القانون التوجيهي loi d'orientation. قانون يحدد، بالنسبة إلى مجمل مادة، سياسة اجمالية معدّة للتحقيق في زمن طويل إلى حد ما، وينص على الأحكام التشريعية الضرورية لهذه الغاية منذ ذلك الوقت. مثلاً القانون التوجيهي الزراعي بتاريخ 5 آب 1960؛ القانون التوجيهي للتعليم العالي بتاريخ 12 تشرين الثاني 1968 من القانون الفرنسي.

ـ القانون الآمر loi impérative. أنظر: آمر impératif (القانون الـ ـ) impérative (loi).

ـ القانون التفسيري loi interprétative. أنظر: تفسيري imterprétatif (القانون الـ ـ) interprétative (loi).

ـ القانون العُرفي loi martiale، إسم كان، حتى وقت قريب، يعطى للقانون الذي يسمح باللجوء إلى القوة المسلحة للقمع الداخلي وبالتعميم للنظام الاستثنائي القائم في هذا الظرف. قارِنْ بـ *المقر siège ـ الأحكام العُرفيّة أو حالة الحصار siège (état de)، السلطات الخاصة pouvoirs spéciaux.

ـ القانون التنظيمي loi organique. أنظر: تنظيمي (القانون الـ) organique (loi).

ـ القانون الحاظر loi prohibitive. أنظر: حاظر prohibitif (loi).

ـ القانون المتمم loi supplétive. أنظر: بديل suppletif، متمم (القانون الـ ـ) supplétive (loi).

■ II(دُولي خاص)

مجموع القواعد القانونية *للنظام القانوني المعلن تطبيقه على وضع قانوني دُولي.

على سبيل المثال يتضمن القانون الوطني الذي يسوس أهلية شخص مجموع القواعد القانونية، التشريعية أم لا، النافذة في البلد الذي يحمل هذا الشخص تابعيته.

ـ القوانين المطبقة فوراً lois d'application immédiate. تعبير يدل على القوانين التي يكون تطبيقها، في العلاقات الدُولية، واجباً بدون الأخذ في الاعتبار قواعد التنازع. قارِنْ بـ قوانين المخالفات والأمن lois de police et de sûreté.

ـ قوانين المخالفات والأمن lois de police et de sûreté.

أ ـ (معنى تقليدي). قوانين متعلقة بالتنظيم الدَولي وقوانين جزائية تلزم، بهذه الصفة، جميع قاطني الاقليم.

ب ـ (معنى توسعي). قوانين مراعاتها ضرورية لحماية التنظيم السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي، تستبعد تطبيق القوانين الأجنبية. قارِنْ بـ القوانين المطبقة فوراً lois d'application immédiate.

ـ القانون الشخصي loi personnelle. أنظر: النظام statut (المعنيين 2 و 3).

ـ قانون المواد والأشخاص loi réelle. أنظر: النظام statut (المعنى 2).

ـ القانون الموحّد loi uniforme. أنظر: *القانون *الموحّد Droit uniforme.

قانوناً De jure

تعبير لاتيني معناه «قانوناً». أنظر: بفعل القانون ipso jure، بقوة القانون de plein droit. قارِنْ بـ فوراً de plano، بحكم القانون de lege، فعلاً أو واقعاً de facto. أنظر: القرينة présomption، الحق أو القانون، العدالة jus, juris، بصفة . . . jure.

القانوني الاخصّائي في الجزاء Pénaliste

إسم مشتق من pénal *جزائي.

● قانوني إحصائي في *القانون *الجزائي. مرادفه *قانوني جنائي. قارِنْ بـ الفقيه في القانون المدني civiliste، القانوني المتخصص في القانون التجاري commercialiste، الاخصّائي في علم الاجرام criminologue. أنظر: القانوني في القانون الخاص privatiste، الفقيه jurisconsulte.

القانوني الجنائي Criminaliste

إسم مشتق من criminel *جنائي.

مرادف لقانوني أخصائي في الجزاء pénaliste.

القانوني في القانون الخاص **Privatiste**

إسم أو صفة من privé*خاص.

● قانوني ينصرف إلى دراسة *القانون الخاص (مثلاً *فقيه في القانون المدني، *قانوني متخصص في القانون التجاري) بخلاف *أخصّائي في القانون العام. أنظر: القانوني الاخصّائي في الجزاء pénaliste، الفقيه jurisconsulte، الفقه doctrime، السلطان autorité.

القانوني في قوانين الإقطاع **Feudiste**

إسم مشتق من اللاتينية feudum: إقطاعة.

● إسم معطى للقانونيين والفقهاء الذين كتبوا في الإقطاع والقانون الإقطاعي.

القانوني المتخصص في القانون التجاري **Commercialiste**

إسم مشتق من commercial*تجاري.

● *قانوني في القانون الخاص منصرف خصّيصاً إلى دراسة *القانون التجاري. أنظر: الفقيه في القانون المدني civiliste، القانوني الاخصّائي في الجزاء pénaliste، الاخصّائي في الدعاوى processualiste، الفقيه jurisconsulte.

قانوني **Juridique**

صفة عن اللاتينية juridicus، منjus، juris: قانون، وdicere: قال.

1 ـ (معنى عام). قانوناً؛ في القانون؛ ما له سمة القانون بخلاف: 1 ـ أنظمة أخرى (طب، فن معماري، الخ)، مثلاً العلوم القانونية؛ 2 ـ معايير أخرى (أخلاق، أدب، الخ)، مثلاً قواعد قانونية؛ 3 ـ معطيات واقعية (اقتصادية واجتماعية وسياسية وسكانية)، مثلاً *طبيعة قانونية، أساس قانوني؛ 4 ـ مسعى غير معياري (متعلق بعلم الاجتماع)، مثلاً تحليل قانوني، نظرية قانونية؛ 5 ـ واقعي، مثلاً دعم قانوني. قارِنْ بـ معياري normatif، تشريعي législatif، مدني civil، *التعليل القانوني raisonnement juridique. أنظر: معنوي moral، طبيعي naturel.

ـ التقنية القانونية technique juridique.

أ ـ مجموع وسائل خاصة (أساليب، عمليات، *قرينة، حيل قانونية، مماثلة، وصف، الخ.) تعمل على تنسيق القانون وتحقيقه؛ أقسام مؤسسات أيضاح الفكر القانوني في *العلم الأساسي للقانون. الفقه doctrine.

ب ـ التملك من هذه الوسائل في *تطبيق القانون (بالمعنى الواسع)؛ معرفة تطبيق القانون بشكل عام أو في هذا المجال أو ذاك (مثلاً تقنية تشريعية). قارِنْ بـ التعليل القانوني raisonnement juridique، النظرية القانونية théorie juridique.

ـ قانونية (النظرية الـ ـ) juridique (théorie). أنظر: النظرية القانونية théorie juridique.

2 ـ بصورة أخص ما ينتج مفعولاً قانونياً؛ ما يؤدي إلى نتائج قانونية.

ـ العمل القانوني acte juridique. عمل يتم من أجل انتاج مفعول قانوني (يسعى اليه الفاعل). مثلاً توكيل، قرض، إيجار، هبة، وصية، الخ. أنظر: القانونية juridicité، الوصف qualification، الطبيعة nature، الفئة catégorie.

ـ *الواقعة القانونية fait juridique. واقعة يرتب عليها القانون مفعولاً قانونياً. مثلاً ترتب الجريمة تبعة مرتكبها.

3 ـ أحياناً مرادفة *لِمتوافق مع القانون. قارِنْ بـ مباح licite، شرعي légitime، قانوني légal، شرعي bien-fondé، منتظم أو قانوني أو نظامي régulier، عادل juste.

4 ـ بشكل أخص أيضاً متّسم بالقانونية؛ مبني على القانون الدقيق أكثر مما هو مبني على *الإنصاف أو على الملاءمة. مثلاً وضع قانوني صرف. قارِنْ بـ قانوني légal، حَرْفي littéral، شكلي formel، نصّي textuel.

5 ـ بخلاف *قضائي، ما يتعلق، خارج أي دعوى، بالأعمال وادارة الذمم المالية (تكوين شركة، إدارة عَقارية، تداول سندات، عمليات تعاقدية عموماً، الخ).

قانوني Légal

صفة عن اللاتينية legalis، من lex قانون.

1 ـ ما له طبيعة *القانون loi. مثلاً أحكام قانونية (بخلاف *نظامي على وجه الخصوص)؛ وأحياناً، في مفهوم مشتق، ما له طبيعة القانون المكتوب(بخلاف عُرفي و*اجتهادي). قارِنْ بـ تشريعي législatif.

2 ـ ما ينتج عن القانون إمّا بدون شذوذ ممكن (مثلاً تمثيل قانوني بخلاف تمثيل *قضائي أو *إتفاقي)، وإمّا بدون اشتراط معاكس (مثلاً نظام زواجي قانوني). قارِنْ بـ بقوة القانون de plein droit، بحكم القانون de lege.

3 ـ *مطابق للقانون (بالمعنى الشكلي). مثلاً نظام قانوني، أمر قانوني. ضدها غير قانوني. قارِنْ بـ مباح licite، شرعي légitime، منتظم أو قانوني أو نظامي régulier. أنظر: القانونية légalité.

4 ـ أحياناً، بشكل أوسع، مطابق للقانون droit. مرادفها مباح licite (المعنى 3).

القانونية Juridicité

إسم صاغه حوالي عام 1950 علماء القانون الاجتماعيون من الصفة *قانوني juridique.

● طابع ما يعود للقانون Droit، بخلاف العادات، والأخلاق، واللياقات. مثال ذلك التدليس المتسامح به dolus bonus هو تدليس لا يصل إلى عتبة القانونية.

القانونية Légalité

من légal*قانوني.

1 ـ مطابقة القانون؛ طابع ما هو مطابق *للقانون loi (بالمعنى الشكلي)، وبصورة أوسع مع القانون Droit المكتوب، وأحياناً حتى مع القانون الوضعي في مجمله؛ عدم الخلط مع *الشرعية. قارِنْ بـ المشروعية licéité، الدستورية constitutionnalité، النظامية regularité، الصحة validité، الملاءمة opportunité. ضدها لاقانونية.

2 ـ طابع ما يجب أن يسنّه القانون. مثلاً مبدأ قانونية الجرائم والعقوبات، المسمى أحياناً مبدأ قانونية القمع. أنظر: السيادة souveraineté، الحرية liberté، الامتياز prérogative.

ـ مبدأ قانونية الجرائم والعقوبات principe de la légalité des délits et des peines. مبدأ يستدعي أن ينظم النظام الردعي وأن يعمل وفقاً لقواعد تسنّها السلطة التشريعية (على وجه الخصوص في تحديد التصرفات المجرمة وفي العقوبات المطبقة عليها)؛ يتم النص عليه أحياناً في شكل لا جريمة ولا عقوبة بدون نص قانوني. أنظر: التجريم incrimination.

3 ـ طابع ما يأمر القانون بفعله. مثلاً قانونية الملاحقات في ألمانيا الإلافية (الفيديرالية). أنظر: إلزامي obligatoire.

ـ قانونية الملاحقات légalité des poursuites. نظام يفرض على النيابة العامة القيام بالملاحقات ما أن تحوي التصرفات الواصلة إلى علمه، عن طريق التثبت الذي تقوم به، عناصر جريمة؛ ويتعارض ذلك مع ملاءمة الملاحقات.

4 ـ مجموعة أحكام القانون loi، أو القانون Droit، المكتوب والقانون الوضعي. أنظر: النظام القانوني ordre juridique، النظام القانوني ordonnancement juridique، القانون الموضوعي Droit objectif.

ـ مبدأ القانونية principe de la légalité.

أ ـ مبدأ على السلطات العامة بمقتضاه أن تحترم القانونية (وهو يترجم تابعية الادارة للقانون).

ب ـ إسم غالباً ما يعطيه المؤلفون لمبدأ قانوني عام maxime يعتبرونه كجزء من القانون النافذ، وبمقتضاه لا يمكن اتخاذ قرارات السلطة، الفردية أو الخاصة، إلاّ إستناداً إلى تطابقها مع القواعد العامة الموضوعة سابقاً.

قاهر: أنظر راشد majeur.

قائد المنطقة البحرية Préfet maritime

أنظر : المحافظ préfet.

● لقب يعطى للضابط العام للبحرية قائد إحدى المناطق البحرية التي تتقاسم الشاطئ من الناحية العسكرية والادارية.

القائم بالأعمال Chargé d'affaires

إسم مفعول من charger. أنظر : charge الوظيفة وaffaires الأعمال.

1 ـ لقب يعطى لرؤساء البعثات الدبلوماسية من المرتبة الثالثة المعتمدين بصفة موقتة لدى وزارات الشؤون الخارجية (باستثناء ما يتعلق بالمراسم، ليس هناك فرق بين القائم بالأعمال والفئتين الأخريين لرئاسة البعثات، السفراء والمبعوثين أو الوزراء المفوضين لدى رؤساء الدول، إتفاقية ڤيينا الدُولية بتاريخ 18 نيسان 1961).

2 ـ عضو في بعثة دبلوماسية يؤمن الوكالة في غياب رئيس البعثة أو في حالة استدعاء هذا الأخير.

القائم بالقصادة الرسولية Internonce

إسم مذكّر مصاغ من nonce قاصد رسولي، عن الايطالية nunzio من اللاتينية nuntius.

● موظف دبلوماسي للكرسي الرسولي، مبعوث في الغالب مكان قاصد رسولي أو في بلد ليس فيه قصادة رسولية، تصنفه إتفاقية ڤيينا حول العلاقات الدبلوماسية بتاريخ 18 أيار 1961 في المرتبة الثانية من رؤساء البعثات.

القائم مقام آخر Suppléant

إسم أو صفة من suppléer: أكمل باضافة ما ينقص. أنظر: القيام مقام آخر suppléance.

● هو من يؤمن القيام مقام شخص آخر. قارِنْ بـ titulaire الحائز، auxiliaire المساعد، intérimaire الوكيل، temporaire موقت، adjoint المساعد، assesseur المستشار.

قائمة الأثمان (الفاتورة) Facture

إسم مشتق من facteur بمعنى وكيل تجاري.

● ورقة محاسبة تتضمن تفصيل السلع الموزّدة أو الأشغال المنفذة، مع تعيين ثمن كل حاجة أو خدمة، وتظهر كعقد عندما يتم قبولها وكابراء للمدين عندما يتم تسديدها.

ـ قائمة الأثمان القنصلية facture consulaire. قائمة أثمان ينظمها في ما وراء البحار وتحمل خاتم قنصلي أجنبي مقيم في البلد لكي يضمن أن مصدر السلع المسلّمة هو بالفعل المصدر المبين في قائمة الأثمان (تشكل أحد *المستندات التي ترافق الوثائق المستندية في الغالب).

ـ الصفقة بالفاتورة marché sur facture. نوع من *الصفقات بامكان الادارة، بالنظر إلى المبلغ المحدد بقيمة منخفضة، أن تعقده بدون اللجوء إلى الشكل الخطي. مرادفها الصفقة بموجب مذكرة. أنظر: الجزاف forfait، المقايسة devis، سلسلة الأثمان série de prix.

ـ الفاتورة الشكلية facture pro forma. إسم يعطى في التطبيق لمستند ـ من أجل تمييزه عن الفاتورة العادية (أو النهائية) ـ يتضمن تقويم أموال أو خدمات ومعدّ، إذ ينظمه مورّد يعرض التعامل ضمن الشروط المبينة بالنسبة إلى زبون محتمل، لأن يسلمه هذا الزبون، بصفة معلومات، إلى الغير (هيئة اعتماد، إدارات) من أجل الحصول على فوائد مختلفة(تمويل العملية، إجازة الاستيراد، الخ). قارِنْ بـ المقايسة devis.

ـ الفاتورة القابلة للاحتجاج والنقل facture protestable transmissible. سند تجاري أنشأه الأمر الاشتراعي بتاريخ 28 أيلول 1967، ولنقله مفاعيل قريبة من مفاعيل تظهير الكمبيالة (اللاّحجية الدفوع، التضامن، نقل مقابل الوفاء الخ).

القائمة: أنظر السجل rôle؛ اللاّئحة liste.

قائمة حمولة السفينة (المانيفست) Manifeste

إسم مصاغ من الصفة manifeste صارخ، بيّن.

● مستند يوقعه الربان يجب أن يقدم إلى مأموري الجمرك.

ـ قائمة الحمولة لدى الدخول manifeste d'entrée. هي القائمة التي تعين طبيعة السلع التي تدخل المرفأ بحراً مع العلامات والأرقام.

ـ قائمة الحمولة لدى الخروج manifeste de sortie. هي القائمة المختصة بكل سفينة تريد الخروج من فرنسا محملة أو بدون صابورة.

القبض: أنظر التحصيل perception.

القبض Encaissement

من الفعل encaisser المشتق من caisse*صندوق.

● تلقي مبلغ من المال في صندوق أو وضع قيمته في حساب للصندوق. أنظر: التحصيل recouvrement، الصندوق (عمليات ـ) caisse (service de)، التسلّم réception.

- *التسليم للقبض remise à l'encaissement. *تسليم *سند تجاري لمصرفي أو لأي شخص آخر وتكليفه قبض قيمته لحساب *مسلّم السند؛ يتعارض مع التسليم *للحسم.

قبل الميعاد (الاستدعاء الى الخدمة) Devancement (d'appel)

أنظر: الاستئناف appel الاستدعاء المسبق appel avancé.

قبل النطق بالموضوع (قبل الفعل بالموضوع) Avant dire droit (avant faire droit)

avant مشتقة من اللاتينية ab وante؛ وdire عن اللاتينية dicere؛ وfaire عن اللاتينية facere. أنظر: القانون Droit - الحق droit.

● تعبير مكرّس ومختصر (لعبارة «قبل النطق بالموضوع avant de dire le droit»، و«عبارة قبل الاقدام - عند الاقتضاء - على اعتبار الادعاء محقاً avant de faire droit à la demande»)، في قرار يعلن، أن هذا القرار لا يفصل بالنزاع الأصلي، وانما يتخذ، قبل حل هذا النزاع، تدبيراً يهدف إلى تحضيره أو ترقبه خلال الدعوى (له الطابع القضائي). أنظر: *الحكم قبل النطق بالموضوع (أو قبل الفعل بالموضوع) (قرار تمهيدي) jugement avant dire droit (ou avant faire droit)، تمهيدي interlocutoire. ضده الحكم في *الأساس.

قبول الإرث Adition d'hérédité

عن اللاتينية القانونية aditio hereditatis: تصرف كوريث؛ aditio مشتقة من adire إتجه نحو. أنظر: الوراثة hérédité.

● تعبير يدل أحياناً على إبداء الارادة التي يقبل مستحق الارث الخلافة بموجبها. أنظر: القبول acceptation.

القبول: أنظر الموافقة agrément.

القبول Agréation

من الفعل agréer. أنظر: الموافقة agrément.

1 - عدم احتجاج المشتري عند تنفيذ موجَب *التسليم رغماً عن عدم تطابق ظاهر للبضاعة (يساوي التنازل عن أي مطالبة لاحقة في هذا الصدد)؛ عدم الخلط مع الموافقة agrément.

2 - إجراء سري تُطْلَب فيه موافقة دولة على تعيين رئيس بعثة دبلوماسية لديها (لا يستخدم عموماً في تعيين باقي أعضاء البعثة). قارِنْ بـ الموافقة agrément.

القبول Acceptation

عن اللاتينية acceptatio من acceptare: تلقى.

■ I(مدني ومختلف)

1 ـ رضا شخص بايجاب (إيجاب عقد) قُدِّم له. أنظر: الانضمام adhésion، الموافقة agrément، الاتفاق accord، التسلم réception. ضده الرفض.

2 ـ *إبداء *الارادة، *الصريحة أو *الضمنية، التي يوطّد بموجبها أحد الأشخاص حقاً منحه اياه القانون أو إرادة الانسان مع إمكانية *الخيار. مثلاً قبول إرث أو إيصاء، قبول اشتراط للغير. أنظر: الرفع levée، الصمت أو السكوت silince، التنازل renonciation، الطلاق répudiation.

ـ القبول مع حق الجرد acceptation bénéficiaire. قبول مشروط بإجراء الجرد (أنظر أدناه).

ـ قبول شيوع أموال الزوجين acceptation de communauté. إبداء *صريح أو ضمني للارادة التي تقبل بموجبها المرأة أو ورثتها شيوع الأموال الذي كان موجوداً بينها وزوجها.

ـ قبول الكمبيالة acceptation de lettre de change. التزام خطي صادر عن شخص جرى سحب كمبيالة عليه بدفعها في الاستحقاق المحدد، وينجم عموماً عن وضع التوقيع على الكمبيالة.

ـ قبول الارث acceptation de succession (أو الايصاء legs). أنظر: القبول بلا قيد أو شرط acceptation pure et simple، أو الجبري forcée، أو شرط إجراء الجرد sous bénéfice d'inventaire، *قبول الارث adition d'hérédité.

ـ القبول الجبري acception forcée. أنظر: جبري (القبول الـ ـ) forcée (acceptation).

ـ القبول عن طريق التدخل acceptation par intervention. تعهّد يصدر عن شخص بدفع قيمة كمبيالة في الآونة التي يتم فيها القيام بعمل إجرائي بحق من سُحبت عليه هذه الكمبيالة؛ وقد اعتمدت هذه التسمية لأن من يصدر التعهّد عنه بالدفع يتدخل لحساب الساحب أو أحد المظهّرين لتجنيبهم، إذا أمكن ذلك، ملاحقة الحامل.

ـ القبول *الموقت acceptation provisoire. قبول الادارات العامة التي تُمنح هبات أو يوصى لها بها، ويتم هذا القبول بصفة احتياطية، قبل أي إذن حكومي، من أجل ربط الواهب أورثه الموصي وإعطاء نفسها نوعاً من المراجعة.

ـ القبول بلا قيد أو شرط acceptation pure et simple. أنظر: بلا قيد أو شرط (القبول ـ) pure et simple (acceptation).

ـ القبول شرط إجراء الجرد acceptation sous bénéfice d'inventaire. موقف وسط، في *الخيار الارثي (يسمى أيضاً قبولاً مع حق الجرد)، بين *التنازل والقبول *بلا قيد أو شرط. أنظر: الحظوة bénéfice ـ حق الجرد bénéfice d'inventaire.

■ II(دُولي عام)

1 ـ عمل تعترف فيه إحدى الدول بوجود إدعاء حق أو موجَب (يستخدم على وجه الخصوص عندما تلتزم إحدى الدول تنفيذ توصية جهاز دُولي مع أن هذه التوصية ليست لها قوة إلزامية) وبحجية الادعاء. أنظر: الرضوخ acquiescement.

2 ـ طريقة، في قانون المعاهدات، تعبّر إحدى الدول فيها عن رضاها عن الارتباط بمعاهدة بدون توقيع مسبق للاتفاق (عندما توقع إحدى الدول مع التحفظ في القبول) تحتفظ لنفسها بامكانية إخضاع الاتفاق لتفحص جديد قبل إعطاء موافقتها النهائية، بدون اللجوء من أجل ذلك إلى إجراء المصادقة. (قابلْ مع المادة 14 من اتفاقية ڤينا حول قانون المعاهدات). أنظر: الموافقة approbation.

القبول Admission

عن اللاتينية admissio من الفعل admittere: قبل.

■ I(معنى عام)

1 ـ بالنسبة إلى أحد الأشخاص أو أحد الأشياء (معنى قانوني وإنما ملموس) قرار فردي، أو تدبير عام، يعطي من يستفيد أو ما هو موضوع الاستفادة الفائدة في أن يكون موافقاً عليه للتمتع بهذا الحق أو ذاك، وقبوله الخ، وإنما عن طريق التلميح أحيانا (القبول في التقاعد). أنظر: المنفذ accès، الاعتراف reconnaissance.

ـ قبول سعر الصرف الرسمي admission à la cote. إدخال سندات في السوق الرسمية للقيم القابلة للتداول في المَصْفِق (البورصة)، في سعر معتمدي سعر الصرف الرسمي في باريس أو في مَصْفق في الريف، يتم عن طريق لجنة عمليات المصفِق، بناء على رأي الغرفة النقابية أو بمبادرة منها. أنظر: تحديد سعر الصرف الرسمي cotation.

ـ القبول في التقاعد admission à la retraite. أنظر: سِنّ القبول âge d'admission.

ـ القبول في اختبارات مباراة أو فحص admission aux épreuves d'un concours ou d'un examen. قرار تعلن فيه اللجنة الفاحصة أن مرشحاً هو *مقبول نهائياً ويكرس بخاصة في هذه المباراة أو هذا الفحص. قارِنْ بـ القبولية admissibilité.

ـ القبول الموقت admission temporaire. إمكانية إدخال منتجات أجنبية إلى أحد البلدان بدون دفع الرسوم الجمركية بسبب اعادة تصديرها القريب إلى الخارج (يتيح وجودها الموقت في الإعفاء إمّا ادخال تحويل صناعي عليها، أو تجميعها لتسهيل بيعها بعد الشراء).

2 ـ في معنى أكثر تجريداً اعتراف بحالة قانونية أو تثبت من حالة واقعية؛ بصورة أخص، بالنسبة إلى البرهان، إدعاء، وطلب الاعتراف بتسويغه، والأخذ به في الأساس.

مثلاً قبول الطعن. قارِنْ بالمعنى 4 أدناه. ضده الردّ. أنظر: التسويغ justification، الاعتراف aveu.

ـ قبول الديون له admission des créances. أنظر: الإعلان déclaration، التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification، الانتاج production.

ـ قبول تأجيل الدين في المكشوف في حساب الخزينة admission en surséance. التثبت من عدم امكانية تحصيل دين ونقل الخسارة المقابلة إلى زيادة المكشوف في حساب الخزينة لحساب الادارة المالية العامة (وهذا النقل ويبقي الدين قائماً).

3 ـ بالنسبة إلى نمط بيّنة مرادف أحياناً للقبولية.

4 ـ بالنسبة إلى طريق المراجعة مرادف للامكانية. مثلاً إمكانية الطعن في الحالات التي يحددها القانون.

■ II(دُولي عام)

● كيفية دخول دولة ما منظمة دُولية بفعل قرار يصدر عن هذه المنظمة؛ تفترق عن *الانضمام الذي ينتج عن مجرد إعلان عن الارادة من جانب الدولة.

القبولية **Admissibilité**

من admissible*جدير بالقبول.

1 ـ (بالنسبة إلى نمط البيّنة). حق في أن يؤخذ في الاعتبار كعنصر بيّنة. مثلاً قبولية أنماط البيّنة جميعاً، وتسمى أيضاً حرية البيّنة. أنظر: جدير بالقبول admissible (المعنى 1). قارِنْ بـ القبول admission، القبولية recevabilité.

2 ـ (بالنسبة إلى المرشح). حق القبول، بعد نجاح ضروري وإنما غير كافٍ في اختبارات معينة في مباراة أو فحص، للتقدم إلى اختبارات *القبول.

القبولية **Recevabilité**

من recevable*مقبول.

1 ـ طابع طعن، أو إقتراح، تتوافر فيه الشروط المسبقة المطلوبة لكي يتمكن الجهاز الدي تجرى مراجعته من التفحص في الأساس من أجل المناقشة، أو التعديل، أو التبني، أو الرد. مثلاً قبولية طلب نزاع قضائي، أو اقتراح، أو تعديل تشريعي (دستور 1958، المادة 40 والمادة 41 في القانون الفرنسي).

2 ـ على وجه أخص، طابع معترف به لادعاء أمام العدالة عندما يستحق أن يخضع للتفحص في *الأساس (إلاّ أن يُعلن فيما بعد أنه غير مسوّغ) وهو يولد عندما تجتمع شروط

*الدعوى ولا يصطدم الادعاء الذي يقدم بأي *دفع بعدم سماع الدعوى. عدم الخلط مع النظامية régularité. قارِنْ بـ القبولية admissibilité.

قَتْل أحد الأصول Parricide

إسم عن اللاتينية parricidium.

1 ـ قتل إرادي يرتكب بحق أحد الأصول (أياً كانت درجة قرابته أو جنسه)؛ قانون العقوبات الفرنسي، المادة 302. أنظر: قتل الانسان meurtre، القتل المتعمّد (مع سبق الاصرار والترصّد) assassinat، قتل المولود infanticide، قتل الملك أو اعدامه régicide.

2 ـ فاعل هذا القتل.

قتل الانسان Homicide (I)

إسم عن اللاتينية homicidium من homo إنسان، ومن caedere قتل.

● قتل كائن بشري إمّا إرادياً، (قانون العقوبات الفرنسي) أو عمداً (مع سبق الاصرار والترصد) (المادة 296) أو لا إرادياً (المادة 319) أو عرضاً (وفي هذه الحالة يفلت الفاعل من أي عقوبة)؛ ويمكن أن تكون الوفاة أخيراً نتيجة غير متوخاة لعنف إرادي (المادة 309، الفقرة 4 والمادة 312 الفقرة 11). أنظر: قتل الانسان meurtre، القتل المتعمد مع سبق الاصرار والترصّد assassinat، قتل أحد الأصول parricide، قتل المولود infanticide، قتل الملك أو إعدامه régicide، الانتحار suicide.

ـ قتلَ الانسان طيشاً homicide par imprudence. قتل كائن بشري لاإرادياً (عن رعونة أو إهمال أو عدم انتباه الخ).

قتل الانسان Meurtre

كلمة من أصل جرماني.

1 ـ قتل إنسان إرادياً؛ تعبير شامل يدل على فعل القتل إرادياً. أنظر: الجريمة أو الجناية crime.

2 ـ تدل الكلمة أحياناً بشكل أخص على القتل العادي (المرتكب بدون أي ظرف مشدد) بخلاف القتل في ظرف مشدد (مثلاً *القتل المتعمد [مع سبق الاصرار والترصّد]، *قتل أحد الأصول، *قتل المولود، *التسميم) الذي كان، حتى وقت قريب، يسمى جناية القتل في الحالات التي يتعرض القاتل فيها *لعقوبة الاعدام. قارِنْ بـ *العمل البربري acte de barbarie، إبادة الجنس génocide، الضرب والجرح coups et blessures، *قتل الانسان لاإرادياً (طيشاً) homicide involontaire par imprudence.

قتل المولود Infanticide

عن اللاتينية infanticidium.

● *قتل المولود، أو *قتله المتعمد، جريمة كان يعاقب عليها بالاعدام في قانون الجزاء لعام 1810 وجنّحها قانون 2 أيلول 1941، ثم غدت تشكل من جديد جناية منذ قانون 13 آب 1954 (استفادت الأم الفاعل الأصلي أو الشريك في قتل المولود دائماً من تخفيف قانوني للعقوبة في حين أن أي فاعل آخر أو شريك يبقى خاضعاً للقانون العام للقتل أو القتل المتعمد. قارِنْ بـ الإجهاض avortement، أو الانقطاع أو التوقف ـ *القطع الارادي للحمل interruption volontaire de grossesse، قتل الانسان homicide (I)، قتل الملك أو إعدامه régicide.

القتل المتعمّد (مع سبق الإصرار والترصّد) Assassinat

كلمة مشتقة من الفعل assassiner من assassin المأخوذة في القرن السادس عشر عن الايطالية assasino عن العربية حشاشين، أي مدمنو الحشيشة، المتشيعون لشيخ الجبل (فرقة الحشاشين) (القرن الحادي عشر).

● قتل في ظروف مشددة يرتكب مع التعمد أو سبق الإصرار أو الترصّد guet-opens، يعاقب عليه بعقوبات أشد من القتل العادي. أنظر: قتل الانسان homocide (I)، قتل أحد الأصول parricide، قتل المولود infanticide.

قتل المِلك أو إعدامه Régicide

عن اللاتينية regicidium من rex, regis: مَلِك.

1 ـ قَتْل المَلِك أو تنفيذ الإعدام به. قارِنْ بـ قتل أحد الأصول parricide، قتل المولود infanticide، قتل الانسان homicide.

2 ـ مرتكب هذا القتل، *قاتل المَلِك عمداً.

القَدْح: أنظر الشتيمة offense.

القَدْح والذم Diffamation

من اللاتينية diffamatio من diffamare قَدَحَ، شَنَّعَ، من fama شائعة أو سمعة.

● إدعاء فعل يطعن *بشرف شخص أو اعتباره أو نسبته اليه أو إلى الهيئة التي يُنْسب الفعل اليها؛ يجب تفريقه عن *الشتيمة injure التي لا تتضمن نسبة أي فعل معين، وعن *الشتيمة offense وعن *الإهانة outrage اللتين تلحقان صفة خاصة بالضحية. أنظر: النميمة calomnie.

القَدْر: أنظر القيمة valeur.

القُدْرة: أنظر الامكانية faculté.

قَدَّم استشارة قانونية: أنظر استشار consulter.

القِدَم: أنظر البِلى vétusté.

قَدَّم طلباً: أنظر أخضع soumettre.

قَدَّم مشروعاً: أنظر أخضع soumettre.

القِدَم أو الأقدمية — Ancienneté

إسم مشتق من ancien* قديم.

● عدد السنين المنقضية في ممارسة وظيفة أو في أحد فروع تسلسلية المِلاكات الادارية. مثلاً أقدمية الخدمات العامة، أقدمية الرتب، أقدمية الدرجات. أنظر: الترقية avancement، السِن âge.

ـ تحسين الأقدمية bonification d'ancienneté. عنصر حسابي في الأقدمية يقضي بأن يضاف إلى عدد السنين المكوِّنة للاقدمية الفعلية عدد سنين وهمية يحددها النظام المطبق ونتيجة ذلك تخفيض مدة الممارسة التي يخضع لها التمتع بالحقوق.

قديم — Ancien

صفة من اللاتينية ancianus من ante: قبل.

1 ـ *سابق لإصلاح ما، بخلاف *جديد. مثلاً قانون قديم، بخلاف القانون الجديد الناجم عن الاصلاح. أنظر: البُقْيا survie ـ بقاء القانون القديم survie de la loi ancienne.

ـ القانون القديم ancien Droit، القانون الفرنسي السابق للقانون الثوري بخلاف هذا الأخير، والسابق للقانون الناجم عن التقنين النابوليوني وكذلك للقانون الروماني. أنظر: القانون الوسيط Droit intermédiaire.

2 ـ ما كان له في الماضي مصدر سحيق (بخلاف حديث) إلاّ أنه غير متجاوز بالضرورة. مثلاً إن اجتهاداً قائماً منذ مدة طويلة يمكن أن يكون آنياً أو بالياً. قارِنْ بـ تقليدي traditionnel. أنظر: العُرف coutume، العُرف أو العادة usage.

3 ـ سابق؛ تقال في الحائز *السابق للحائز الحالي لحق ما (مالك سابق، مستأجر سابق).

القراءة — Lecture

عن اللاتينية lectura.

1 ـ عملية فكرية (صامتة عموماً) تقضي بأخذ العلم بمضمون سند خطي *للتفحص أو

*التحقيق. مثلاً إذا تثبت الشاهد بعد قراءة شهادته بمضمونها يوقع الادلاء بشهادته. أنظر: وسيلة الاثبات écriture.

2 ـ السرد الشفهي لمحتوى سند خطي من أجل إعلام الغير بمضمونه. مثلاً قراءة حكم في جلسة عامة، قراءة الكاتب العدل للوصية. أنظر: الشفهية oralisé، الكلام parole، النطق بالحكم prononcé، شفهي verbal.

3 ـ بوجه خاص قراءة مستند أمام جمعية تداولية. مثلاً المادة 18 من دستور 1958.

4 ـ بالتعميم تفحص جمعية تشريعية لمشروع قانوني أو إقتراح قانون، وعمل التفحص هذا. مثلاً دستور 1958، المادة 45 والمادة 47. أنظر: التداول délibération، التصويت vote.

القرابة Parenté

عن اللاتينية الشعبية parentatus من parens: قريب.

1 ـ رباط يوجد بين شخصين أحدهما يتحدر من الآخر (مثلاً قرابة من عمود نسب مباشر إمّا بين الابن وأبيه (الحفيد والجد، الخ) أو بين أشخاص يتحدرون من منجب واحد (قرابة من *عمود نسب الحواشي بين الاخوة والأخوات، بين أبناء العم أو الخال، الخ) يعلّق القانون عليه مفاعيل قانونية (حق النفقة، حق الارث، الخ.) مع الأخذ في الحسبان على وجه الخصوص درجة القربى (عمود النسب، الدرجة) ومن وقت قريب صفة الرباط (قرابة *شرعية أو طبيعية). أنظر: الأبوّة paternité، الأمومة maternité، البنوّة filiation، الجيل génération. قارِنْ بـ المصاهرة أو التحالف alliance.

ـ القرابة بالتبنّي parenté adoptive. رباط قانوني ينجم عن التبني من جهة أولى بين المتبنّي (وأسرته)، ومن جهة أخرى المتبنّى (وفروعه)، ويعلق القانون على ذلك مفاعيل القرابة الشرعية.

2 ـ بالتعميم مجموعة الأشخاص المتحدين بهذا الرباط، فريق القربى والأسرة. قارِنْ بـ الأخوّة fratrie، التركة hoirie.

قرار الاتّهام Réquisitoire

من requisitus، إسم مفعول requirere. أنظر: réquisition الإلتماس.

● عمل يحرك ممثل النيابة العامة بموجبه *الدعوى العامة أو يمارسها (قانون الجزاء الفرنسي، المادة 1).

ـ طلب الاستعلام réquisitoire à fin d'informer (أو الاتهام التمهيدي réquisitoire introductive). مستند تطلب فيه النيابة العامة إلى قاضي التحقيق إجراء تحقيق حول بعض الوقائع التي يبدو أنها تشكل جرماً.

ـ الاتّهام في الجلسة réquisitoire à l'audience. بسط شفهي، خلال جلسة الحكم، يقدمه ممثل النيابة العامة مبيناً للقضاة الاسباب التي تسوّغ القرار الذي يطلب اليهم النطق به تطبيقاً للقانون. أنظر: الالتماس réquisition، المرافعة plaidoyer، المرافعة plaidoirie.

ـ قرار الاتهام النهائي réquisitoire définitif. عمل تحيط بموجبه النيابة العامة، بعد الاستدلال، وانطلاقاً من خلاصة تعدها عن الوقائع، قاضي التحقيق علماً برأيها المعلل حول النتيجة الواجب إعطاؤها للقضية (*تسوية الملف).

ـ قرار الاتّهام البديل أو المتمم (أو الاضافي) réquisitoire supplétif, complétif (ou additionnel). عمل تطلب فيه النيابة العامة إلى قاضي التحقيق إجراء تحقيق حول وقائع جديدة وصلت إلى علمها مرتبطة بالتحقيق الجاري، أو تطلب النيابة العامة فيه القيام بتدبير تحقيق لم تتخذه بعد.

القرار

أنظر: الالغاء résolution؛ الأمر ordonnance.

القرار الرسمي بالقبول: أنظر الاعتراف reconnaissance.

القرار المشيخي **Sénatus-consulte**

إسم مذكّر عن اللاتينية senatusconsultum.

● في الأنظمة الدستورية الناجمة عن دستوري العام VII وعام 1852، *قرارات مجلس الشيوخ التي لها طابع دستوري أو تشريعي.

القرار الموقت أو التمني **Motion**

عن الانكليزية motion من اللاتينية motio: التحريك.

1 ـ *قرار يتخذه أحد المجلسين النيابيين، خارج إجراء إعداد القوانين، وموضوعه تقرير تدبير ذي طابع داخلي غير دائم أو التعبير عن أمنية ذات منفعة عامة.

2 ـ نص مقترح أو متبنّى خلال الاجتماع أو خلال مؤتمر تجمّع أحد الأحزاب.

3 ـ (في ما يتعلق بتنظيم استفتاء عام). اقتراح يوقعه عدد معين من النيابيين يهدف إلى طلب تنظيم استفتاء عام استناداً إلى المادة 11 من دستور عام 1958 (أنظر نظام الجمعية الوطنية، المادة 122). قارِنْ بـ التداول délibération، الإلغاء résolution.

ـ اقتراح حجب الثقة motion de censure. أنظر: الرقابة censure ـ اقتراح حجب الثقة censure (motion de).

ـ اقتراح الإحالة motion de renvoi. أنظر: الاحالة (اقتراح ـ) renvoi (motion de) (دستوري).

القرار Arrêté

إسم مذكّر من اللاتينية stare أو sistere بمعنى أبقى.

■ I(معنى عام)

● تسمية شاملة للأعمال العامة أو الجماعية أو الفردية التي يتخذها الوزراء (قرار وزاري أو بيوزاري)، والمحافظون (قرار محافظي)، والعُمَد (قرار بلدي) ومختلف السلطات الادارية (مثلاً رؤساء الجامعات: قرار رئيس الجامعة)؛ قرار سلطان تنفيذي غير سام يحوي، في شكل تأشيرات في بعض الأحيان حيثيات ومقررات تنتظم في مواد. قارِنْ بـ المرسوم décret، التعميم circulaire. أنظر: القانون loi.

ـ قرار قابلية التفرغ arrêté de cessibilité. عمل *استملاك إجرائي يحدد المحافظ بموجبه، بناء على *تحقيق مجزّأ، لائحة الأجزاء أو الحقوق العينية العَقارية المعدّة للاستملاك إذا لم تكن هذه اللائحة ناتجة عن *إعلان المنفعة العامة.

ـ قرار رفع اليد arrêté de conflit. عمل إجرائي في التنازع الايجابي للصلاحية يجبر فيه المحافظ، في حالة وجود ردّ *للدفع بعدم الاختصاص كان المحافظ قد دعا فيه سلطة قضائية إلى رفع يدها عن النزاع المعتبر عائداً للصلاحية الادارية، هذه السلطة القضائية على التوقف عن الحكم إلى أن تبت *محكمة حل الخلافات بمسألة الصلاحيات هذه.

ـ قرار عجز الصندوق arrêté de débet. أمر تنفيذي بالتسليف وقابل للطعن أمام المحاكم العدلية ولا يمكن أن يصبح نافذاً إلاّ استناداً إلى أمر تحصيل إكراهي يصدر عن وزير المالية بحق الأشخاص الذي يعينهم القانون.

● قرار تدارك الخطر arrête de péril. عمل يصدر عن العُمْدة، واستثنائياً عن المحافظ، ينذر مالك عَقار مهدد بالانهيار بالقيام في مهلة محددة بأشغال الرأب أو هدم هذا العَقار.

■ II(تجاري)

مرادف *للائحة معتمد الصرف.

■ III(إداري)

قديماً احكام يصدرها بعض السلطات القضائية الادارية، وعلى وجه الخصوص *مجالس المحافظة.

القرار Décision

عن اللاتينية decisio من decidere. أنظر: باتّ décisif، قرر décider.

■ I(جميع المواد)

1 ـ العمل على أن *يقرر (بالنسبة إلى الفرد أو السلطة)، أن يتخذ موقفاً (عموماً بعد

*التداول)؛ بالتعميم إمّا الأمر المتبنى، والقرار المتخذ (مثلاً قبول أو رفض، قبول أو رد) وإمّا العمل (الوثيقة) الذي يحويه. أنظر: الخيار option. قارِنْ بـ الحكم disposition، الاشتراط stipulation، الاتفاقية convention، النظام أو الترتيب ordre، الأمر injonction.

2 ـ بصورة أخص قرار قضائي؛ تعبير شامل لأي *حكم، أيّاً كان فاعله (الحَكَم، المحكمة البدائية، محكمة الاستئناف، محكمة النقض)، أو موضوعه(قرار منازعات قضائية أو قرار *رجائي) الخ. أنظر: الحكْم arrêt، الحُكْم sentence، اللاّقبولية (حكم الرد لـ ـ) débouté (jugement de).

3 ـ بصورة أخص أيضاً، في قرارات العدالة، ما يحوي *الفقرة الحكمية (بخلاف *أسباب التسويغ). أنظر: الشيء المحكوم فيه chose jugée.

4 ـ في معنى أوسع يشتمل حتى على القرارات ذات الطابع الاداري (وليس القضائي) الصادرة عن قاضٍ ما: *تدبير إدارة قضائية.

ـ القرار النهائي décision définitive. أنظر: نهائي définitif، الفقرة 1 ـ نهائي (القرار الـ ـ) définitive (décision).

ـ القرار المبدئي décision de principe. أنظر: المبدأ principe.

ـ قرار الرد décision de rejet.

أ ـ قرار الرد arrêt de rejet.

ب ـ قرار لا تأخذ فيه السلطة الادارية بطلب قُدم اليها؛ ويسمى هذا القرار ضمنياً عندما ينتج عن سكوت الادارة مدة أربعة أشهر اعتباراً من إيداع الطلب.

ج ـ قرار الحالة décision d'espèce. أنظر: الحالة espèce.

ـ القرار التنفيذي décision exécutoire. أنظر: نافذ المفعول exécutoire.

ـ القرار *الموقت décision provisoire. أنظر: موقت (القرار الـ ـ) provisoire (décision).

ـ القرار التصحيحي décision rectificative : قرار يصحح الاغلاط المادية أو الاغفال المادي في حكم ويجب أن تتم الاشارة إلى ذلك في النسخة الأصلية والصور طبق الأصل.

ـ القرار المصحَّح décision rectifié. هو الذي تناوله *التصحيح.

■ II(أوروبا)

ـ قرار رابطة المؤسسات décision d'association d'entreprises. عمل ارادة جماعية لمؤسسات مرتبطة داخل بنية مشتركة مزوّدة أو غير مزوّدة بالشخصية المعنوية. أنظر: التفاهم entente.

- قرار جهاز المجموعتين (المجموعة الأوروبية للفحم والصلب والمجموعة الاقتصادية الأوروبية) décision d'un organe des communautés (CECA, CEE). عمل معياري يقوم به جهاز في هاتين المجموعتين (لجنة أو *مجلس) ملزم في عناصره جميعاً. قارِنْ بـ التوجيه directive، التوصية recommandation، النظام règlement، الإلغاء résolution. أنظر: إعلان عدم قابلية التطبيق déclaration d'inapplicabilité، الرأي avis، الاطلاع communication.

- القرار العام (المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، والمجموعة الاقتصادية الأوروبية) décision générale (CECA, CEE). قرار منذور للتطبيق على عدد معين من الأشخاص الذين تتناولهم أوامره والموجودين في الوضع المعني.

- القرار الفردي (المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، والمجموعة الاقتصادية الأوروبية) décision individuelle (CECA, CEE). هو القرار الموجه إلى مرسل اليه واحد أو أكثر معينين (أفراد أو دول أعضاء).

■ **III(دُولي عام)**

1 - بالمعنى الواسع: اتخاذ موقف مقرر في شكل *قرار résolution ليس له بالضرورة مفعول إلزامي، من جهة جهاز منظمة دُولية أو خلال مؤتمر دُولي.

2 - بالمعنى الضيق: قرار له قوة إلزامية إمّا تجاه المنظمة الدُولية الصادر عنها (مثلاً قرار قبول عضو جديد) وإمّا تجاه الدول الاعضاء (قرار مجلس الأمن المتخذ استناداً إلى الفصل VII من ميثاق الامم المتحدة)؛ ويفترق القرار إذاً عن مجرد *التوصية.

3 - في إطار إجراء تسوية تحكيمية أو قضائية قرار يتخذه جهاز تسوية ويفرض على الفرقاء. مرادفه الحكم Sentence.

القرارات أو الآراء: أنظر التداول délibération.

القربى: أنظر القرابة parenté.

قَرَّرَ

أنظر: أعطى décerner؛ سَنَّ قاعدة disposer؛ نطق dire.

قَرَّرَ Décider

عن اللاتينية decidere، فصل، قطع، بت، قرر.

1 - بالنسبة إلى سلطان ما (قاضٍ، إدارة) أو بالنسبة إلى الفرد، اتخذ *قراراً، أصدر قراراً. أنظر: أعطى décerner، تداول délibérer، نطق dire.

2 - يقال أيضاً في القانون بمعنى *سن قاعدة (مثلاً «وفقاً لما يقرره القانون. . . .»).

قَرَّره القاضي: أنظر نطق به القاضي prononcé.

القُرصان Pirate

عن اللاتينية pirata من اليونانية πειρατής .

● مرتكب عمل *القرصنة.

القَرْصَنة Piraterie

من pirate*قرصان.

1 ـ لصوصية بحرية تقضي بارتكاب أعمال عنف، لغايات خاصة، ضد الأشخاص أو الأموال (يعود قمعها لأيّ دولة، أيّاً كان العلم الذي يرفعه القرصان).

2 ـ في توسع (في غير محله) أسر مراكب جوية بشكل غير شرعي. أنظر: الاختلاس détournement.

ـ القرصنة الجوية piraterie aérienne. عمل شخص موجود على متن مركب جوي في وضع سرقة (بين إغلاق الأبواب لدى الاقلاع وفتحها لدى الوصول) على الاستيلاء على التحكم بالمركب عن طريق العنف أو التهديد به. تشدد العقوبة (الحبس مع الشغل لمدة معينة). إذا كان الاستيلاء قد أدى إلى اعتداء جسدي على شخص أو عدة أشخاص.

ـ القرصنة البحرية piraterie maritime. سلب أو عنف مرتكب مع شهر السلاح ضد السفينة أو طاقمها أو مسافريها أو حمولتها من قبل طاقم السفينة ذاتها أو طاقم عمارات أخرى، فرنسية أو أجنبية. تماثل بجريمة القرصنة التصرفات التالية: عصيان مع الاستيلاء على العِمارة؛ تسليم السفينة للعدو، ملاحة بدون صفة على سفينة مجهزة بأسلحة حربية، أعمال عدوانية مرتكبة تحت علم مزور.

القرض: أنظر الثقة بالملاءة crédit.

القرض Emprunt

من الفعل emprunter عن اللاتينية الشعبية impromutare من اللاتينية القانونية promutuari: اقترض، استلف، من mutuum.

● عملية تقضي بتلقي شيء أو مبلغ من المال بصفة *قرض prêt. قرض منظور اليه من ناحية *المقترض. أنظر: التأدية أو التسديد remboursement.

● القرض القابل للاستهلاك emprunt amortissable. عقد قرض يعد فيه المقترض بتأدية المبلغ المقتَرض للمقرض. ضده *القرض الدائم أو المؤبد.

ـ القرض الجبري emprunt forcé. قرض تفرض الدولة على الأفراد الاكتتاب به.

ـ القرض الدائم أو المؤبد emprunt perpétuel. عقد قرض يعد فيه المقترض بدفع عائدة للمقرض وإنما لا يعده بتأدية رأس ماله. ضده قرض قابل للاستهلاك.

ـ القرض *العمومي emprunt public. قرض يصدر عن جماعة عمومية.

القرض أو العارية Prêt

من الفعل prêter عن اللاتينية praestare: زوّد وبالتالي أقرض، أعار.

1 ـ اتفاقية نوعية ـ عارية الاستعمال وعارية الاستهلاك هما نوعاها ـ يسلم المعير بموجبها شيئاً إلى المستعير لاستعماله شرط *الاسترداد (عيناً أو بقيمة الشيء) (القانون المدني، المادة 1874). أنظر: العقد العيني contrat réel، نقل الحيازة tradition، القرض emprunt، الاستدانة endettement

ـ العارية مقابل فوائد prêt à intérêts. عارية استهلاكية تعطى مقابل دفع *فوائد من قبل المستعير. أنظر: أصل المال (رأس المال) capital، المعدل taux، الربا usure، الثقة بالملاءة أو الائتمان crédit، الأمن sûreté، رهن حيازة المنقول gage.

ـ قرض كبرى المجازفات prêt à la grosse avanture (ou à la grosse). قرض بفائدة يتعلق بأشياء معرّضة للمخاطر البحرية تحت الشرط المميز بأن المقترض، في حالة الكارثة، يكون فيه معفى من تأدية المبالغ المقترضة للمقرض كلياً أو جزئياً.

ـ عارية الاستعمال prêt à usage (ou commodat) عارية مجانية بشكل أساسي تتناول شيئاً معيناً على المستعير إعادته عيناً بعد استعماله.

ـ عارية الاستهلاك (أو العارية العادية) prêt de consommation (ou simple prêt). عارية بعوض أو مجانية (بفائدة أو بدون فائدة) تتناول مبلغاً من المال أو كمية معينة من الأشياء تستهلك بالاستعمال (حبوب، مواد غذائية، محروقات)، شريطة أن يعيد المستعير للمعير الكمية عينها من الصنف والنوعية. أنظر: قابل للاستهلاك consomptible.

القرض الإشراكي prêt participatif. أنظر: إشراكي (القرض الـ ـ participatif (prêt).

2 ـ بالتعميم (بالتحوير)، إسم يعطى أحياناً لعمليات لا تتناول الأشياء وإنما *تقديمات *خدمات.

ـ عارية اليد العاملة prêt de main-d'œuvre. عقد يضع المستخدِم بموجبه موقتاً أحد أجرائه *بتصرف مستخدِم آخر. قارِنْ بـ الشغيل *الوسيط travailleur intérmaire، الشغيل *الموقت travailleur temporaire.

قروي: أنظر ريفي rural.

قَرَوِيّ Vicinal

صفة من اللاتينية vicinalis من vicinus: قريب من vicus بلدة.

● كانت، حتى عام 1959، تدل، في التعبير «طرق قروية عادية»، على الطرقات التي

تصل بين التجمعات السكانية ذات الأهمية الضعيفة أو المتوسطة (فئة دمجت منذ ذلك الوقت بفئة *الطرق *الدسكرية).

قريب لَحّاً **Germain**

صفة من اللاتينية germanus.

1 ـ تقال في الاشقاء والشقيقات (من أب واحد وأم واحدة) بخلاف الإخوة والأخوات *من جهة الأب أو *الأموميين.

2 ـ تقال في أبناء العم أو الخال أو العمة أو الخالة (أبناء الأخوة أو الأخوات) الذين لهم، في عمود النسب الأبوي أو الأمومي، أجداد مشتركون.

قريب من الحقيقة **Vraisemblable**

صفة من اللاتينية verisimilis.

● ما هو، وفقاً لاحتمالات قوية، متوافق مع الحقيقة. قارِنْ بـ محتمل probable، ممكن possible.

قريبة من حقوق المؤلفين (الحقوق الـ ـ) **Voisins (droits)**

أنظر: القانون Droit، قريب، عن اللاتينية vicinus.

● حقوق قريبة من حقوق المؤلف منتقلة إلى المساعدين في الابداع الأدبي والفني: فنانين يؤدون أثراً فنياً أو ينفذونه ـ مقاولين التسجيلات المتعلقة بالحاكي (الفونوغراف) ـ وهيئات بث إذاعي.

القرينة **Présomption**

عن اللاتينية praesumptio من praesumere: أخذ مسبقاً، حدس، افترض، ضمَّن.

● نتيجة يستخرجها القانون أو القاضي من واقعة معروفة (مثلاً تاريخ العلاوة وتاريخ الزواج) لواقعة مجهولة (الأبوّة مثلاً) تجعل وجودها *قريباً من الحقيقة بفعل الأولى، أسلوب تقني يؤدي، بالنسبة إلى من يستفيد منه، إلى الاعفاء من إثبات الواقعة المجهولة التي من الصعب أو المستحيل إقامتها مباشرة شرط أن تُعزى البيّنة الأسهل إلى الواقعة المعروفة (وبالتالي هناك انتقال لموضوع البيّنة)، مع التحفظ، عندما تكون القرينة قابلة للدليل المضاد، لجهة إثبات الخصم انعدام الواقعة المجهولة المفترضة (هناك، في هذه الحالة، قلب لعبء البيّنة). أنظر: *التقنية *القانونية technique juridique، المماثلة assimilation، الحقيقة vérité.

ـ القرينة المطلقة أو غير القابلة للدحض présomption absolue ou irréfragable (المسماة أيضاً القرينة القانونية القاطعة juris et de jure، قانونية لا يمكن دحضها بأي بيّنة مضادة. قارِنْ بـ الحيلة القانونية fiction.

ـ القرينة الواقعية أو قرينة *الانسان présomption de fait ou de l'homme. قرينة يستنتجها القاضي بحرية من واقعة لتكوين قناعته بدون أن يكون مجبراً على ذلك بموجب القانون؛ نمط بيّنة قريبة جداً من البيّنة عن طريق الأمارات أو *العلامات، وهي مقبولة عموماً في حدود البيّنة بشهادة الشهود عينها. أنظر: الحكمة sagesse، الاحتراس prudence.

ـ القرينة القانونية présomption légale. قرينة ينص عليها القانون.

ـ القرينة العادية أو *القابلة للدليل المضاد présomption simple ou réfragable (المسماة أيضاً القرينة غير القاطعة). قرينة قانونية يمكن دحضها بالدليل المضاد (حسب الكيفيات المعينة تحديداً أو النظام العادي للبيّنات حسب الحالة).

القساوة: أنظر الاستقامة rigueur.

القساوة (المفرطة) Dureté (exceptionnelle)

من dur، قاس، صلب، عن اللاتينية durus.

● صلابة مفرطة، قساوة لا تحتمل معنوياً أو مادياً ناجمة عن التطبيق الصلب للقانون، رئاية واقعية تتيح للقاضي، على الأقل في الحالات المعددة في القانون، الشذوذ عن القانون واستبعاد تطبيقه في الحالة موضوع البحث لأسباب إنسانية. مثلاً عدم النطق بالطلاق، تمديد مهلة الطرد بسبب القساوة المفرطة. أنظر: السلطة *غير المألوفة pouvoir modérateur، الوقاية sauvegarde، الانصاف équité.

شرط القساوة المفرطة clause de dureté exceptionnelle

أنظر: شرط الوقاية clause de sauvegarde.

قول مأثور: المغالاة في القانون ظلم فائق.

القَسْر Coercition

عن اللاتينية coercitio.

1 ـ *إكراه، مصدره الدولة، يمارس على أموال فرد (*حجز) أو على شخصه (سجن) ويتضمن استخدام *القوة من أجل القانون (لتنفيذ موجب) بوسائل تتوافق مع القانون (بالطرق القانونية) باستثناء *الغصب. قارِنْ بـ العنف violence، الردع répression. أنظر: مكره على أو إكراهي أو جبري force، طريق voie ـ طرق التنفيذ voies d'exécution.

2 ـ في معنى أوسع يشمل وسائل الضغط الهادفة إلى الحصول عن طريق التخويف إلى تنفيذ موجَب ما. مثلاً التغريم المالي. أنظر: تهديدي comminatoire، الرهبة الأدبية révérentielle Crainte.

3 ـ بشكل أكثر عموماً أي عمل إكراهي شرعياً كان أو غير شرعي.

4 ـ أيّ تدبير تدخل أو ضغط بين الدول (ذي طابع اقتصادي على وجه الخصوص) يهدف إلى ليّ إرادة حكام دولة أخرى. أنظر: احتجاز السفينة embargo، الحصار blocus.

ـ قسر الأشخاص coercition sur les personnes (دُولي خاص). مفعول يُسعى اليه في فرنسا على أساس حكم أجنبي يقضي باتمام عمل ويفرض لهذا السبب أن يكون هذا الحكم مرتدياً مسبقاً *بالصيغة التنفيذية.

القسط: أنظر العلاوة prime.

قسط التأمين: أنظر الاكتتاب cotisation.

القسم الاداري — Arrondissement

من arrondir، عن rond، عن اللاتينية rotundum: على شكل دولاب.

● دائرة من إحدى إدارات الدولة العامة أنشأها دستور 22 فريمير من العام VIII وعلى رأسها *نائب محافظ؛ كان القسم الاداري مزوداً بمجلس توقف عمله في عام 1940 ولم يعد قائماً منذ ذلك الوقت. أنظر: المقاطعة canton، الدسكرة commune، الجماعة المحلية collectivité locale.

القسم الأعلى الأدنى ارتفاعاً من غيره — Héberge

إسم مؤنث من الفرنسية القديمة herberge تخييم من مصدر جرماني كالفعل héberger. قابل مع الألمانية Herberge: مسكن.

● القسم الأعلى الأدنى ارتفاعاً بالنسبة إلى الأبنية المجاورة. مثلاً تفترض المادة 653 من القانون المدني (الفرنسي) جداراً مشتركاً حتى القسم الأعلى في البناء الأدنى إرتفاعاً من غيره في الأبنية المجاورة.

قسّم إلى حصص — Allotir

أنظر: التقسيم إلى حصص allotissement.

● كوّن *الحصص من أجل *القِسمة. أنظر: المتقاسم copartageant، دعا الخصم إلى الحضور assigner.

القَسَم: أنظر اليمين serment.

القسم في المحكمة: أنظر الغرفة chambre.

قسم القضايا البحرية — Sous-quartier

أنظر: الحي quartier.

● قسم من مديرية القضايا البحرية يديره ضابط إدارة القضايا البحرية.

القسم من الحكم: أنظر المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة) point.

القسم Section

عن اللاتينية sectio من secare: قطع.

1 ـ فرع إقليمي من مجموعة.

ـ القسم الدسكري section de commune. قسم من *دسكرة يملك بصفة دائمة وحاصرة أموالاً أو حقوقاً متميزة عن أموال الدسكرة وحقوقها ويُزوَّد بالشخصية القانونية.

ـ قسم التصويت section de vote. مكان يعينه المحافظ حيث يودع الناخبون أوراق اقتراعهم. إن تقسيم الدسكرة إلى أقسام تصويت، بخلاف التقسيم الانتخابي، لا ينشئ هيئات ناخبين منفصلة وإنما هو تقسيم مادي وحسب معدّ لكي يسهّل على المواطنين القيام بواجبهم بتقريب المكان منهم.

ـ قسم الدسكرة الانتخابي section électorale de commune. قسم من الدسكرة له مصالح متميزة للدفاع عنها أُعطي، لهذا السبب، تمثيل خاص في المجلس البلدي، إذ يشكل ناخبوه هيئة انتخابية منفصلة في الانتخابات البلدية. قارِنْ بـ التقسيم sectionnement، عدم الخلط مع «القسم الدسكري».

2 ـ تقسيم تنظيمي *لهيئة ما. قارِنْ بـ التكوين formation، الغرفة chambre.

ـ القسم في المحكمة section de tribunal.

أ ـ في قضاء الحكم، قسم من *غرفة المحكمة ينشأ بمضاعفة عدة *تكوينات جلسات مدعوة إلى الحكم بصورة منفصلة بحيث تضاعف الجلسات بدون تجاوز العدد القانوني للغرف.

ب ـ في النيابة العامة، قسم معدّ لكي يتخصص القضاة بفعالية أكبر. مثلاً القسم المالي في النيابة العامة في باريس.

ـ القسم في مجلس الدولة section du conseil d'Etat. هو أحد تشكيلات مجلس الدولة الداخلية الخمس، أي قسم المنازعات القضائية (المقسم هو نفسه إلى أقسام فرعية) الذي يمارس المهام القضائية، والأقسام الادارية الأربعة (المالي، والاشغال العامة، والداخلي، والاجتماعي) التي تمارس المهام الاستشارية.

ـ قسم المنازعات القضائية section du contentieux. قسم في *مجلس الدولة يضطلع بمهام المجلس القضائية، ويتضمن سبعة أقسام فرعية مكلفة التحقيق في القضايا (يحكم في هذه القضايا فيما بعد إمّا فرعا قسم مجتمعان، أو القسم في تشكيل حكم، أو مجلس المنازعات القضائية).

3 ـ تقسيم عقلي لنص. مثلاً يُقَسَّم القانون عموماً إلى *أبواب، *وفصول، وأقسام.

القِسمة: أنظر الشطر fente.

قِسمة الغُرَماء ـ بالقرش الدائر Marc le franc (au)

● تعبير سيّء التفسير (مصاغ من marc ومن franc وكلاهما من مصدر جرماني) يستعمل على وجه الخصوص في العبارة «الدفع على أساس قسمة الغرماء أو بالقرش الدائر».

ـ التوزيع على أساس قسمة الغرماء distribution au marc le franc. توزيع نسبي يقضي بتوزيع مبلغ ما بنسبة حقوق كل من أصحاب العلاقة عندما يتجاوز مجموع هذه الحقوق المبلغ المعدّ للتوزيع ولا يكون هناك سبب أفضلية لصالح بعضهم على حساب بعضهم الآخر. مثلاً يُدفع لدائني المدين العاديين إذا كان في حالة تصفية أمواله على أساس قسمة الغرماء. أنظر: الإسهام أو التكليف contribution. قارِنْ بالنظام أو الترتيب ordre.

القِسمة الفرعية أو التوزيع الفرعي Sous-contribution

أنظر: الإسهام أو التكليف contribution، التوزيع الفرعي sous-ordre.

القِسمة Division

عن اللاتينية divisio. أنظر: قابل للقسمة divisible.

1 ـ (بالنسبة إلى الموجَب).

أ ـ جزء من موجَب بين عدة دائنين أو عدة مدينين بنتيجة عدم امكان كل واحد أن يفرض الدفع أو أن يُفرض عليه الدفع إلاّ بمقدار حصته. أنظر: الحظوة bénéfice ـ حق طلب تجزئة الدعوى bénéfice de division.

ب ـ بشكل أخص إوالية* إرثية بمقتضاها تنقسم، لدى وفاة شخص ما، ديونه (له) وديونه (عليه) (إلاّ أن تكون *شائعة) بقوة القانون بين ورثته بحيث أن كل واحد لا يمكنه فرض الدفع أو لا يكون ملزماً بالدفع إلا بمقدار حصته في الارث.

2 ـ عملية مادية تقضي بقسمة المال عيناً. مثلاً قسمة عَقار إلى شقق. أنظر: القِسمة partage، الإسناد أو التخصيص attribution.

ـ التصويت التقسيمي vote par division.

أ ـ تصويت منفصل على مختلف أقسام مادة مركّبة (نظام الجمعية الوطنية، المادة 63، الفقرة 3 والفقرة 4).

ب ـ تقسيم المصوّتين. نمط تصويت في جمعية وبمقتضاه يخرج الذين يؤيدون من باب والذين يعارضون من باب آخر (نظام مجلس الشيوخ، المادة 55).

3 ـ وضع اجتهاد هو مسرح للتباعدات (أنظر: مخالف dissident)؛ إنقسام الآراء داخل الفقه؛ خلاف. أنظر: موحّد uniforme.

4 ـ عملية تحليلية تقضي بإقامة تمييز بين عنصرين أو عدة عناصر، وبخاصة من أجل *تصنيفها ونتيجة هذا التمييز. أنظر: ذروة القسمة أو التقسيم summa divisio.

القِسمة Partage

من الفعل partir، قسَّم بالضبط، عن اللاتينية الشعبية partire، من اللاتينية التقليدية partiri: قسم، وزع.

● عملية ذات مفعول *إعلاني يضع بمقتضاه الشركاء في مِلْكية المال أو في كلية الأموال والديون (تركة، شيوع أموال الزوجين) نهاية *للشيوع بأن يخصص كل *متقاسم، بصفة حارمة، بقسم محسوس من الأموال (أراض، وسندات، ونقد معين المقدار، وحِلى) التي تشكل *حصته؛ وتدل، حسب الحالات، إمّا، في مجموعة هذه العمليات، على العمل (القانوني) للقسمة (إتفاقية قسمة، قسمة تجري في القضاء)، وإمّا بصورة أخص على العملية المادية *لتوزيع الأموال في *حصص متميزة (تكوين* الحصص). أنظر: الإسناد أو التخصيص attribution، *التخصيص التفضيلي attribution préférentielle، الحصة part، الحصة portion، الاقتطاع prélèvement، معجل المال préciput، الرد rapport، التركة - مقدَّم الارث hoirie avancement d'hoirie، الوقف sursis، المالك على الشيوع indivisaire، مزايدة الشائع أو المتشابك في الحقوق licitation، التقسيم إلى حصص allotissement، تخصيص الحصص assignation de parts، تسليم الحصص fournissement، عيناً en nature، المساواة égalité.

ـ القسمة *الودية partage amiable. قسمة يجريها المتقاسمون الحاضرون جميعاً، والراشدون المتوافقون، حسب *الشكل الذي يرونه مناسباً.

ـ قسمة الأصل partage d'ascendant. عمل يوزع بموجبه أحد الأصول تركته، كلياً أو جزئياً، ويقسمها بين فروعه عن طريق الهبة (أنظر: *الهبة بقسمة التركة donation-partage) أو الوصية (أنظر: *الوصية التقسيمية testament-partage)، بحيث يشكل هو نفسه الحصص التي يخصصها لكل واحد ويسهر (تحت طائلة التهديد *بدعوى تخفيض الحق) على أن تساوي كل حصة على الأقل *الحصة المحفوظة (أو الفرض الارثي) لكل صاحب نصيب.

ـ إنقسام الآراء partage d'opinions. أنظر: الرأي opinion.

ـ القسمة القضائية partage judiciaire. قسمة تجري أمام القضاء وهي قابلة لمعاملات مختلفة في الحالات التي يحددها القانون (خلاف، غياب، الخ).

ـ القسمة حسب رأس الذرية partage par souche. أنظر: رأس الذرية souche.

ـ القسمة حسب عدد الرؤوس partage par tête. أنظر: الرأس tête.

ـ قِسمة المُهايأة partage provisionnel. أنظر: بصفة ضمان أو سلفة provisionnel.

القسيمة: أنظر الاذن بالدفع أو التسليم bon.

القسيمة Coupon

من الفعل couper قطع، من coup* ضربة.

● قسم قابل للانفصال من سند للحامل أو سند مختلط (مفرّد برقم ما) يمثل بتاريخ انفصاله (المحدد من قبل مؤسسة الاصدار) إمّا مبلغ* الحصة في الأرباح أو الفوائد، أو حصة التخصيص أو حقاً تفضيلياً في الاكتتاب. مثلاً تعطي القسيمة رقم 22 القابلة للانفصال في 1 تموز 1985 حقاً في الحصة السنوية للارباح التي تضعها الشركة «الفلانية» قيد الدفع بمبلغ 50 فرنكاً. أنظر: شهادة الرصيد script.

ـ القسيمة العلاوة coupon prime. نوع من السندات الموزعة في مناسبة بيع الخدمات أو تقديمها ترتبط بها الاستفادة من* العلاوة.

القِصادة الرسولية Légation

عن اللاتينية legatio: إنابة، سفارة.

1 ـ وظائف* ممثل البابا وممارستها.

2 ـ في قانون البشر[1]* السابق للحرب العالمية الثانية تمثيل دبلوماسي تقيمه إحدى الحكومات لدى إحدى الدول حيث لم تكن هناك سفارة (معظم هذه التمثيلات تحولت إلى سفارات منذ عام 1945 ولم يعد التعبير وارداً في إتفاقية ڤينا حول العلاقات الدبلوماسية بتاريخ 18 نيسان 1961).

ـ حق التمثيل droit de légation. حق لدولة ما في أن ترسل إلى دول أخرى أو أن تستقبل منها ممثلين دبلوماسيين؛ يجري الكلام في الحالة الأولى على حق التمثيل الفاعل وفي الثانية عن حق التمثيل المنفعل.

القِصاص: أنظر العقاب punition.

قِصاصي أو عِقابي Punitif

صفة مشتقة من punition عقاب أو قِصاص.

● معدّ للقِصاص، ما له قيمة القِصاص. أنظر: العقوبة peine، العقوبة الخصوصية* peine privée. قارِنْ بـ ردعي répressif، مسؤول responsable، المذنب coupable.

(1) قانون البشر droit des gens والمقصود به القانون الدولي العام.

القَصْد: أنظر النيّة intention.

قَصْدي: أنظر إرادي volontaire.

قصر العدل Palais

إختصار لـ palais de justice قصر العدل.

1 ـ المكان الذي يجري فيه إحقاق العدالة، بصورة أخص البناء الذي يخصص لخدمة العدالة والذي تنعقد فيه اعتيادياً محكمة الاستئناف والمحاكم البدائية. أنظر: المحكمة tribunal.

2 ـ بالتعميم مجموع الذين يترددون مهنياً إلى هذا المكان: القضاة والمساعدون القضائيون؛ دنيا العدالة.

3 ـ تدل هذه الكلمة أيضاً على مجموعة النشاطات والممارسات المهنية التي تتم في هذا المكان؛ وعلى هذا النحو العبارتان «عادات القصر» و«أسلوب القصر».

ـ سراً في قصر العدل sur la foi du palais. بصفة سرية مطلقة، بين المحامين.

القُصور الشرعي أو الأقلية Minorité

عن اللاتينية القروسطية minoritas (من minor، أنظر قاصر mineur) بالمعنى المأخوذ عن الانكليزية minority.

1 ـ بالنسبة إلى الفرد.

أ ـ حقبة من الحياة البشرية تمتد من الولادة حتى *سن الرشد.

ب ـ *الظرف القانوني *للقاصر؛ بشكل أكثر تعييناً الحالة التي يوجد فيها الفرد الذي، إذ لم يبلغ سن الرشد (18 سنة)، يخضع *لنظام حماية (أنظر: سلطان الوالدين autorité parentale، الادارة القانونية administration légale، الوصاية tutelle) ويعاقبه القانون *بلاأهلية الممارسة مع مراعاة الأحكام التي تعترف له بالأهلية في أن يقوم بنفسه بهذا العمل أو ذاك (مثلاً الأعمال المألوفة، القانون المدني الفرنسي، المادة 389 ـ 3 والمادة 450؛ والوصية ابتداء من السادسة عشرة، القانون المدني، المادة 906).

ج ـ تدل الكلمة كذلك (تحت إسم القصور الشرعي الجزائي) على حالة شخص لم يبلغ * السن التي حددها قانون العقوبات للرشد (18 سنة بدلاً من 16 منذ عام 1906) وتخضع الجرائم التي يرتكبها لنظام قمعي خاص. أنظر: العذر excuse.

ـ القصور الشرعي المحظي minorité de faveur.

أ ـ قصور شرعي يتغلب على *سن الرشد ويحل، لصالح المتهم، المسائل التي تطرحها محكمة الجنايات (الجرم أو التبعة الجنائية، الاعذار، منح الأسباب التخفيفية، الخ)

عندما لا تجمع هذه الأسئلة ضده أكثرية معززة للأصوات المدلى بها (ثمانية على الأقل من أصل إثني عشر).

ب ـ إسم يعطى لقاعدة الحظوة هذه.

ـ عذر القصور الشرعي excuse de minorité. عذر مخفف له، عندما يطبق إلزامياً على مرتكبي الجرائم الذين لم يبلغوا السادسة عشرة في آونة الأفعال واختيارياً على المخالفين بين السادسة عشرة والثامنة عشرة، مفعول التخفيض الأقصى للعقوبة المفروضة (بين عشر سنوات حبس وعشرين سنة في حالة الحبس المؤبد، وحبس يساوي نصف مدة العقوبة الجنائية الموقتة أو الجنحية في الحالات الأخرى).

2 ـ في *الجمعيات التداولية (جمعية نيابية، جمعية عامة للشركات). أنظر: الأكثرية majorité، الإجماع uninamité.

أ ـ مجموع الأصوات الذي يأتي، في جمعية أو هيئة انتخابية، أدنى عدداً من مجموع أصوات الفريق المعارض في انتخاب أو تصويت على قرار.

ب ـ تدل الكلمة أيضاً على الحزب أو التكتل الذي يجمع العدد الأقل من المقاعد. قارِنْ بـ التمثيل représentation.

ـ أقلية التجميد minorité de blocage. أقلية تمنع اتخاذ قرار يفرض القانون لصحته أكثرية موصوفة. أنظر: إساءة الاستعمال abus.

3 ـ في دولة ما. *فريق أفراد مستقرين في إقليم إحدى الدول يشكل *طائفة حقيقية متميزة بخاصياتها العرقية واللغوية والدينية تجد نفسها في حالة أقلية عددية في قلب أكثرية من السكان وتنوي الاحتفاظ بهويتها (بعض الأقليات موضوع نظام قانوني دُولي). أنظر: الأمة nation.

القصور في الأساس القانوني Manque de base légale

أنظر: القاعدة القانونية (القصور في ـ) base légale (manque de).

القضاء: أنظر المحكمة for.

قضاء العمل Prud'homie

من prud'homme كما bonhomie من bonhomme.

1 ـ أحياناً مرادف للقضاء المختص بالعمل.

2 ـ إجمالياً كل ما يتعلق *بمجالس *العمل التحكيمية، وكل ما هو، في النظام القضائي، من نظام قضاء العمل؛ يُنظر اليه في آن معاً، في معنى تنظيمي ووظيفي، كمجموعة المؤسسات والنشاطات المتعلقة بقضاء العمل، وفي معنى مادي كمجموعة

المسائل والمصالح المتعلقة به (تنظيم، وسير عمل، وصلاحية مجالس العمل التحكيمية، وانتخاب، ونظام، وتعيين مستشاري قضاء العمل). مثلاً مهام المجلس الأعلى لقضاء العمل.

القضاء **Juridiction**

عن اللاتينية juridictio من jus dicere النطق بالقانون.

1 ـ مهمة إصدار الحكم؛ سلطة وواجب في إحقاق العدالة بتطبيق *القانون Droit (بالنطق بالقانون).

أ ـ أحياناً قضاء المنازعات وحده.

ب ـ مجموعة الوظيفة القضائية بما في ذلك القضاء *الرجائي.

ج ـ أحياناً مرادف *للسلطة القضائية. مثال ذلك حيازة السلطة القضائية النهائية (سلطة البت بالقضية في الأساس) أو الموقتة.

د ـ أحياناً مرادف للاختصاص (حيازة السلطة القضائية في شأن البنوّة). مرادفه المعرفة ـ connaissance الصلاحية القضائية connaissance، وبالتعميم (دُولي خاص) صلاحية الدولة في مادة العدالة. أنظر: الصلاحية (أو الاختصاص) الدولية compétence internationale، حصانة القضاء immunité de juridiction (أدناه).

و ـ أحياناً مرادف *لقضاء juridictio بخلاف *السلطة الآمرة.

هـ ـ تؤخذ الكلمة أحياناً بمعنى واسع «سلطان في مجال معين».

2 ـ جهاز يُنشأ لممارسة سلطة القضاء. أنظر: العدالة (أو القضاء) justice.

أ ـ مرادف *لقاضٍ juge* ومحكمة (بالمعنى الواسع)، بما في ذلك المحاكم التي تحمل إسم محكمة cour. مثلاً محكمة التجارة هي قضاء *مجمعي، و*مجلس العمل التحكيمي هو قضاء *متساوي التمثيل و*لجنة المنازعات القضائية للضمان الاجتماعي هي قضاء *متعلق بنظام القضاة والمحلِفين، ومحكمة الاستئناف قضاء من الدرجة الثانية، الخ.

ب ـ مجموعة المحاكم من الطبقة عينها أو الدرجة ذاتها المنظور اليها على أنها ممارس سلطة الحكم في قطاع معين يناظر طبيعتها. على سبيل المثال النزاعات بين الأجراء ومستخدِميهم تعود لقضاء العمل.

ج ـ (دُولي خاص). محاكم دولة منظور اليها في مجملها. قابل بـ تنازع السلطات القضائية conflits de juridiction.

د ـ أحياناً مرادف *لنظام قضائي.

ـ القضاء الاداري juridiction administrative.

أ ـ بالتمييز عن القضاء العدلي مجموعة السلطات القضائية صاحبة الاختصاص في مادة *المنازعات الادارية؛ مجموعة المؤسسات التي تؤمن رقابة الادارة القضائية، أي: *مجلس الدولة والمحاكم التابعة له عن طريق الاستئناف (*محاكم إدارية، مجلس المنازعات الادارية، مجلس الغنائم البحرية...) أو عن طريق النقض (ديوان المحاسبة، محكمة الانتظام الموازني، المجلس الأعلى للتربية الوطنية، قضاء النفقة، الخ). أنظر: النظام أو الترتيب ordre، فصل السلطات séparation des pouvoirs، محكمة حل الخلافات tribunal des conflits.

ب ـ تمييزاً عن الهيئات الادارية جهاز معترف له، بسبب صلاحيته وإجرائه، بالطابع *القضائي. أنظر: العدالة أو القضاء justice.

ـ القضاء (رئيس ـ) juridiction (chef de). أنظر: الرئيس chef - رئيس السلطة القضائية chef de juridiction.

ـ القضاء *المدني juridiction civile. مجموع المحاكم التي تنظر في النزاعات بين الأفراد ويسوسها القانون المدني.

ـ القضاء التجاري juridiction commerciale. مجموعة المحاكم المكلفة الحكم في القضايا التجارية.

ـ القضاء *القنصلي juridiction consulaire. أنظر: قنصلي consulaire.

ـ القضاء *الجنحي juridiction correctionnelle. مجموع المحاكم tribunaux التي تمارس سلطة الحكم في الجرائم.

ـ المحاكم *الجنائية juridiction criminelle. مجموع المحاكم التي تمارس سلطة الحكم في الجنايات. أنظر: محكمة الجنايات cour d'assises.

ـ القضاء العادي juridiction de droit commun (أي مجموعة القواعد المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية).

أ ـ قضاء حكم في جميع القضايا إلاّ أن يكون القانون قد أسندها إلى قضاء آخر. مثال ذلك المحكمة البدائية في النظام القضائي، والمحكمة الادارية في النظام الاداري (المرسوم الاشتراعي بتاريخ 30 أيلول 1953)؛ بخلاف *القضاء الاستئنائي.

ب ـ غالباً ما يعتبر في القانون العام دالاً على مجموع السلطات القضائية في النظام العدلي، بخلاف السلطات القضائية في الأنظمة الأخرى.

ـ التقاضي (درجة) juridiction (degré de). أنظر: *درجة القضاء degré de juridiction.

ـ قضاء *الحكم (الجزائي) juridiction de jugement. قضاء مهمته الحكم في وجود

الجرم، وتبعة الشخص الملاحق الجرمية، واحتمالياً إصدار الحكم بالادانة.

ـ قضاء المخالفات juridiction de simple police (جزائي). مجموعة المحاكم التي تُسند اليها سلطة الحكم في المخالفات (مثلاً محكمة البداية، القاضي المنفرد).

ـ القضاء الاستثنائي juridiction d'exception. قضاء لا يستطيع النظر إلاّ في القضايا المسندة اليه خصّيصاً بموجب نص ما. مثال ذلك محكمة البداية (القاضي المنفرد)، محكمة التجارة، مجلس العمل التحكيمي). مرادفه القضاء المتخصص.

ـ قضاء التحقيق (جزائي) juridiction d'instruction. سلطات قضائية مهمتها البحث وجمع الأدلّة في جريمة أو جناية، والتقرير ما إذا كانت هناك ضد المتهم تهم كافية لاحالته أمام محكمة الجنح أو محكمة الجنايات كي تجري محاكمته. ويفترق عن *قضاء الحكم.

ـ حصانة القضاء immunité de juridiction. أنظر: القضاء (امتياز ـ) juridiction (privilège de)، (أدناه)، والحصانة الدبلوماسية immunité diplomatique.

ـ القضاء الدُولي juridiction internationale.

أ ـ قضاء دائم انشئ للبت بالنزاعات الدُولية أو تأمين وحدة التفسير واحترام الاتفاقيات والمعاهدات الدُولية أو الاثنين معاً، ويتألف من أعضاء رعايا عدة دول. على سبيل المثال محكمة العدل الدُولية، ومحكمة عدل المجموعات الأوروبية.

ب ـ تسمية تعطى لمحكمة تحكيمية تنظر في الشأن التحكيمي الدُولي.

ـ القضاء العدلي juridiction judiciaire (في صيغة الجمع). مجموعة المحاكم صاحبة الصلاحية في مواد القانون الخاص والخاضعة لرقابة محكمة النقض (أو التمييز)؛ تختلف عن القضاء الاداري. مثلاً يتضمن النظام القضائي العدلي بشكل رئيسي المحكمة البدائية، المحكمة المتساوية التمثيل للايجارات الريفية، مجلس العمل التحكيمي، لجان المنازعات القضائية للضمان الاجتماعي.

ـ القضاء الشامل pleine juridiction.

1 ـ (إجراء).

أ ـ الحكم في الخلاف بكامله (في جميع عناصره الواقعية والقانونية) ويعود لقضاة الأساس وحدهم بخلاف محكمة النقض وهي قاضي القانون وحده. أنظر: السلطة pouvoir.

ب ـ أحياناً مرادف للصلاحية في القانون العام (بخلاف القضاء الاستثنائي).

ج ـ شمول قضاء محكمة الجنايات.

2 ـ (اداري) النزاع القضائي للقضاء الشامل، بخلاف النزاع القضائي المحدد بالإبطال (طعن لتجاوز حد السلطة أو للنقض): تنوّع للنزاع القضائي الاداري يمكن للقاضي فيه

الحكم في جميع العناصر القانونية أو الواقعية للحالة والأمر من حيث المبدأ بأي تدبير، بما في ذلك التعويضات مثلاً.

ـ *امتياز القضاء privilège de juridiction.

أ ـ (جزائي). حق لصالح بعض أصحاب الرتب العالمية، أو القضاة، أو الموظفين، في أن يجري الحكم عليهم، في جرائم قانون العقوبات المأخوذة عليهم، من قبل قضاء ينيط به القانون الصلاحية استثنائياً.

ب ـ (دُولي عام). أنظر: الحصانة الدبلوماسية immunité diplomatique.

القضاء Jurisdictio

● تعبير لاتيني له في القانون الروماني معانٍ متعددة (قضاء، سلطة إحقاق العدالة، عمل إحقاقها، سلطان، صلاحية، اختصاص) يستخدمه الفقه تقليدياً، بخلاف *السلطة الآمرة imperium، للدلالة على مهمة النطق بالحق أو هذا العمل بحد ذاته (البت بالنزاع عن طريق تطبيق القانون)، وذلك تمييز للتصدي للدعوى له فائدته في شأن *التحكيم، غير أنه، بالنسبة إلى قضاة العدالة الدولية المزوّدين بقضاء السلطة الآمرة، لا يشكل انفساخاً تتوزع بموجبه المهمات المتعددة التي تجمعها وظيفة القاضي في شموليتها: تقسيم رئيسي للوظيفة القضائية إلى *قضاء *للنزاعات القضائية وقضاء *رجائي، ووظائف قضائية مجتمعة (سلطة الأمر بتدابير تحفظية، وتدابير موقتة، وتدابير تحقيق)، وتدابير إدارة قضائية، ومجموعة وظائف يخضع كل منها لقواء خاصة. أنظر: الوظيفة *القضائية fonction juridictionnelle، السلطة pouvoir.

القضاء Magistrature

من magistrat*قاضٍ.

1 ـ وظيفة القاضي (مثلاً ممارسة القضاء). قارِنْ بـ الوظيفة charge. أنظر: الوظيفة office، رئيس الجمهورية président de la République.

2 ـ الجسم القضائي (مثلاً دخول القضاء).

ـ القضاء القاعد (أو قضاء *الحكم) magistrature assise (ou du siège). مجموعة القضاة المكلفين إحقاق العدالة والمستفيدين من *لاقابلية العزل؛ وقد سُمّوا هكذا لأن هؤلاء القضاة يمارسون وظائفهم وهم قاعدون.

ـ القضاء الواقف (أو قضاء صحن المحكمة) magistrature debout (ou du parquet). مجموعة القضاة المكلفين التماس العدالة باسم الدولة وغير المستفيدين من لاقابلية العزل، وجاءت تسميتهم على هذا النحو لأن هؤلاء القضاة يبقون واقفين عند النطق بالتماسهم أو طلباتهم.

قضائي Judiciaire

صفة من اللاتينية judiciarius من judex (judicis): قاضٍ.

1 ـ (في معنى غامض). ما يعود للعدالة بخلاف *تشريعي و*إداري. مثلاً *السلطة القضائية، السلطان القضائي (غير أن الأمر، حتى بهذا المعنى، لا يتعلق إلاّ بعدالة النظام القضائي).

2 ـ (في معنى دقيق). ما يتعلق بالعدالة التي تبسطها المحاكم القضائية.

ـ *النظام القضائي ordre judiciaire. مجموعة السلطات القضائية الناظرة في القضايا المدنية والتجارية والجزائية والخاضعة لرقابة محكمة النقض أو التمييز (بخلاف نظام القضاء الاداري).

ـ المهن القضائية professions judiciaires. هي مهن القضاة والمساعدين القضائيين في المحاكم القضائية. مثلاً قضاة النيابة العامة وأعضاؤها في هذه المحاكم، وكتّاب القضاء وأمناء سره وكذلك المحامون، والمباشرون القضائيون.

ـ المحاكم القضائية tribunaux judiciaires. السلطات القضائية في النظام القضائي.

3 ـ (داخل النظام القضائي).

أ ـ ما يصدر عن القاضي بخلاف ما هو *قانوني و*إتفاقي سواء تعلق الأمر بعمل *قضائي (نزاع قضائي أو *رجائي)، أو بعمل له الطابع الاداري (عمل إدارة قضائية). على سبيل المثال إذن قضائي، تأهيل قضائي، إنابة قضائية، قارِنْ بـ ودّي amiable.

ب ـ في معنى قريب. ما يُسمّى بقرار قضائي. مثلاً مدير قضائي.

ج ـ ما يجري في القضاء؛ ما يفترض الإجراء والتدخل القضائي؛ يختلف بهذا المعنى عن *قانوني juridique.

د ـ خلال مجرى الدعوى بخلاف *خارج الدعوى. مثلاً مصالحة قضائية. أنظر: أمام العدالة in judicio.

قضائي (متعلق بالسلطة القضائية) Juridictionnel

صفة مشتقة من juridiction*قضاء.

● ما يتعلق بالقضاء إمّا كجهاز (مثلاً قاضي الأمور المستعجلة جهاز قضائي) أو كوظيفة (مثلاً قاضي تحضير الدعوى له سلطات قضائية)؛ عدم الخلط مع *قضائي judiciaire، فكل ما هو قضائي judiciaire ليس قضائياً juridictionnel (مثلاً قاضي الدعوى يقوم بأعمال *إدارة قضائية judiciaire)؛ وكل ما هو قضائي juridictionnel ليس قضائياً judiciaire (مثلاً تمارس المحاكم الادارية في نظامها الوظيفة المتعلقة بالسلطة القضائية juridictionnelle).

ـ العمل القضائي acte juridictionnel. تعبير علمي يستخدم لتمييز بعض الأعمال (أحكام، وقرارات، الخ) بخلاف الأعمال *التشريعية، و*التنظيمية، و*الادارية، والاتفاقية الخ. (حتى، داخل الأعمال الصادرة عن القاضي، أعمال الادارة القضائية).

أ ـ عمل تبت فيه سلطة قضائية بنزاع ما استناداً إلى إجراء منظم ويرتدي، بسبب ذلك، *حجية الشيء المحكوم فيه، وهو عمل سلطة قضائية تنظر في المنازعات القضائية. مثلاً إبطال بيع تعلنه المحكمة البدائية الناظرة وفقاً للإجراء العادي هو نموذج العمل القضائي الكامل. أنظر: المنازعات القضائية contentieux، تحكيمي arbitral.

ب ـ عمل يتميز أحياناً (في النزاعات الفقهية) بمعيار واحد من المعايير (تنظيمي أو شكلي أو مادي) المجتمعة أعلاه. مثلاً القرار الرجائي هو بهذا المعنى عمل قضائي (أنظر: رجائي gracieux - القضاء الرجائي juridiction gracieuse)، قارِنْ بـ ودّي amiable. أنظر: إسباغ الصفة القضائية juridicionnalisation.

ـ الوظيفة القضائية foncion juridictionnelle.

أ ـ وظيفة إحقاق العدالة بخلاف *الوظيفة التشريعية أو التنفيذية.

ب ـ بشكل أكثر تعييناً وبخلاف مهام القاضي الادارية (أنظر: العمل acte - عمل ادارة قضائية acte d'administration judiciaire) وظيفة الحكم، وهي مهمة إجمالية تشمل وظيفة النطق بالحق في ممارسة *قضاء *المنازعات القضائية (البت بالنزاع بتطبيق القانون مع مراعاة الحالات التي يكون فيها القاضي الوسيط *الودي، ومهام الرقابة المرتبطة بممارسة القضاء *الرجائي والوظائف المشتركة مع هذا القسم أو ذاك من القسمين الرئيسيين للوظيفة القضائية (مهمة الأمر بالتدابير الموقتة، والتدابير التحفظية، وتدابير التحقيق). أنظر: السلطة pouvoir.

القضيب المحزوز Taille

من tailler عن اللاتينية talea, taliare فَسْلٌ[1].

● قضيب صغير مقسم ـ لكي يستعمل كنمط بيّنة ـ إلى قسمين متصلين تماماً ومحزوزين من أجل التثبت من كمية السلع المورّدة للمفرّق؛ بصورة أخص القطعة التي تبقى في يدي الشاري. مثلاً شراء الخبز عن طريق القضيب المحزوز. أنظر: العيّنة échantillon (المعنى 2).

القضية

أنظر: الحدث cas؛ الدعوى litige.

---

(1) الفَسْلُ: الغرس وهو غصن أو جزء من غصن يُفصل عن النبات ويُغْرَسَ.

القضية Affaire

إسم مشتقة منذ وقت قديم جداً من faire، فعل، صنع..

1 ـ *قضية cause محالة إلى القاضي، حالة تمت مراجعته في شأنها في منازعة قضائية (مرادفة للدعوى litige) ورجائية . قارِن بـ الحدث cas، الخلاف différend، النزاع contestation، الظروف circonstances، الدعوى procès.

ـ القضية الحاضرة للحكم affaire en état. صيغة مختصرة تعني قضية حاضرة للحكم فيها في الأساس (مع الأخذ في الحسبان عناصر البيّنة والأوراق المطلع عليها)، وتعتبر المحكمة البدائية ذلك إمّا قضايا يرى الرئيس، عند التداول، أنها جهازة للحكم فيها (تحال إلى الجلسة)، أو قضايا معتبرة كذلك (وتحال إلى الجلسة) بعد مهلة تعطى لتبادل نهائي للطلبات واطلاع أخير على الأوراق، أو قضايا حاضرة للحكم بعد *تحقيق أمام *قاضي تحضير الدعوى.

2 ـ مرادفة *للمقاولة. مثلاً مقاولة تواجه الصعوبات.

3 ـ عملية ذات نفع.

القِطاع الاقتصادي: أنظر المهنة profession.

القِطاع Secteur

عن اللاتينية sector.

1 ـ منطقة إقليمية محددة بتدخل معين (حماية، تنمية، الخ)؛ مدى عمل. أنظر: الحي quartier، المنطقة zone، البرنامج plan، المدينية urbanisme، الاقليم région، المنطقة circonscription، مدى الصلاحية ressort، الاقليم territoire، القسم section، المحيط périmètre.

ـ قطاع *الدسكرة secteur de commune. مؤسسة عامة موقتة مكلفة تأمين المرافق العامة الضرورية لمجموعات السكن الجديدة المشادة إمّا في منطقة لجعلها مدينية بالأفضلية أو لتنفيذ برنامج مدينية، منشور أو مصادق عليه.

ـ القطاع المحمي secteur sauvegardé. قطاع، في شأن المدينية، يمثل طابعاً تاريخياً أو فنياً أو ذا طبيعة تسوّغ الحفاظ عليه أو ترميمه أو تنمية مجموعة عقارات خاضعة بهذه الصفة لنظام خاص. قارِنْ بـ *المركز المصنّف station classée.

2 ـ فرع نشاط له طابع اقتصادي أو مهني. مثلاً قطاع زراعي أو كَرْمي الخ. أنظر: قِطاعي sectoriel.

ـ القطاع الخاص secteur privé. مجموعة أموال ونشاطات ومؤسسات تعود للافراد.

ـ القطاع العام secteur public. مجموعة أموال ونشاطات ومؤسسات تعود للسلطة العامة.

قِطاعي Sectoriel

صفة مشتقة من secteur* قطاع.

● خاص بقطاع (بفرع) نشاط. قارِنْ بـ متعلق أو ملازم لفئة catégoriel. مثلاً تشريع قطاعي (خاص بالتجارة الصغيرة)، إضراب قطاعي (في صناعة استخراج المعادن وتنقيتها)، إرتفاع قطاعي (يطال النقل العام).

قطر السفينة Remorquage

من remorquer عن الإيطالية remorchiare (التي تعود للاتينية الفرنسية المصدر remuleum: حبل جر السفينة).

1 ـ قطر عمارة بحرية أو نهرية تقوم به عمارة أخرى تسمى قاطرة. قارِنْ بـ *المساعدة البحرية assistance maritime، *الإنقاذ sauvetage.

2 ـ بالتعميم أي قطر (بري أو جوي) لعنصر جامد بجهاز مزوّد بقوة قاطرة.

قطع الأحراج: أنظر جث الاحراج déboisement.

قطع أشجار الغابة Etoc

إسم مذكّر من estoc: عصا، وتد، من مصدر جرماني. قابل بالألمانية Stock: عصا.

1 ـ قطع مجموعة أشجار غابية بمستوى الأرض بدون ترك أي استبقاء بحيث لا يظهر على الأرض سوى المقطع الأبيض للاعقاب.

2 ـ (إستئصال الغابة). *إستصلاح غير مباشر بقطع على مستوى الأرض لمجموعة أشجار غابية يتم بحيث تُتلف فسائل الأعقاب * ويُمنع إعادة تكوين أنواع الاستثمار.

القطع

أنظر: القطيعة rupture.

قطع الطريق Brigandage

من brigand قاطع الطريق عن الايطالية brigante بالضبط: من يسير مع جماعة، من الفعل borigare قاتل في جماعة، من briga: صراع من مصدر غير محقق.

● سرقة وسلب يُرتكبان باستخدام العنف مع شهر السلاح وفي زمرة اعتيادياً، مجموعة أفعال غير محرّمة بذاتها وإنما تقع تحت طائلة أحكام مختلفة: اعتداء على الأمن

الداخلي للدولة (قانون العقوبات الفرنسي، المادة 89 وما يليها)، تنظيم زُمَر مسلحة متواطئة، *رابطة إشرار، عمل متواطأ عليه ومعلن مع استخدام العنف في شكل جماعة (المادة 314)، سرقة بشكل جماعي وبقوة السلاح (المادة 381)، عصابة سَلاّبين (المادة 440). قارِنْ بـ المادة 16 من قانون العقوبات.

قطع العلاقات Boycott

إسم مذكّر من إسم Boycott أول مالك ايرلندي هُدد بقطع العلاقات معه.

■ I(دُولي عام)

وسيلة تلجأ إليها إحدى الدول، للاحتجاج على أعمال دولة أخرى والضغط عليها، بأن تقطع، كلياً أو جزئياً، ولمدة متغيرة، العلاقات السياسية أو الاقتصادية أو التجارية التي تقيمها مع هذه الدولة أو مع رعاياها. مرادفه المقاطعة.

■ II(إجتماع وعمل)

تدبير تخويف يقضي، بالنسبة إلى فريق في نزاع عمل، بالحصول من الغير على أن يرفضوا أو يقطعوا العلاقات المهنية مع الأشخاص المستهدفين.

■ III(تجاري)

اقدام مؤسسة في وضع مسيطر أو عدة مؤسسات بشكل جماعي على رفض التعامل بصورة منظمة مع إحدى المؤسسات (المنافسة على وجه العموم) بهدف إزاحتها من السوق. أنظر: *رفض البيع أو الخدمات refus de vente ou de services.

القطع Coupe

من الفعل، couper قَطَع، المشتق من coup، *ضربة، صدمة.

● عملية القطع وبالتعميم مجموعة أخشاب معدة للقطع في غابة ما. أنظر: الذبح abattage.

ـ القطع غير العادي coupe extraordinaire. قطع غير منصوص عليه في تنظيم قطع الغابات يجري مسبقاً أو يتناول الذُخر ويجب، في الغابات الخاضعة للنظام الغابي، أن يأذن به وزير الزراعة.

ـ القطع العادي coupe ordinaire. قطع يجري بانتظام في تواريخ معينة تحدد طبيعته ومكانه وكميته مسبقاً وفقاً لتنظيم قطع الغابات.

القطع أو الانقطاع أو التوقف Interruption

عن اللاتينية interruptio من interrumpere.

● عملية الايقاف، وضع الأجل لـ ، ونتيجة ذلك.

ـ قطع الدورة interruption de la session. قرار جمعية بالتوقف، طوعاً أو إكراهاً بسبب حدث ما، موقتاً أم لا، عن أعمالها.

ـ التوقف عن الدعوى interruption de l'instance. *طارئ في الدعوى، حدث يمنع السير بالدعوى بشكل طبيعي (بسبب وفاة أحد الفريقين أو بسبب آخر يحدده القانون)، يجعل، بمجرّد وجود العقبة، الأعمال والأحكام التي تتم لاحقاً باطلة إلاّ أن تكون قد جرت *اعادة السير بالدعوى. قارِنْ بـ *تعليق الدعوى suspension d'instance.

ـ قطع التقادم (مرور الزمن) interruption de prescription. وقف لسريان التقادم لاسباب يحددها القانون (مثلاً بالدعوة إلى الحضور) يمحو رجعياً المهلة المنقضية قبل الواقعة *الموقفة، بحيث أنه إذا عاد التقادم، بعد هذه الواقعة، إلى السريان فإن المهلة السابقة لا تؤخذ في الحسبان مطلقاً (قارِنْ بـ التعليق ـ توقف التقادم (مرور الزمن) suspension de prescription). أنظر: طبيعي naturel، مدني civile.

ـ القطع الطوعي للحَبل inerruption volontaire de la grossesse.

أ ـ تسمية محتفظ بها للقطع الذي يجيزه القانون. أنظر: الحَبَل grossesse - الانقطاع الارادي عن ـ) grossesse (interruption volontaire de).

ب ـ أي تدخل يضع أجلا إرادياً للحَبَل (بخلاف الأجل الطبيعي). قارِنْ بـ الإجهاض avortement. أنظر: قتل المولود infanticide.

قطعة الأرض Parcelle

عن اللاتينية particella من pars: قسم.

● قسم من الأرض في امتداد متغير ومن قطعة واحدة كائنة في مكان واحد تمثل الطبيعة الزراعية عينها أو التخصيص ذاته وتعود لمالك واحد، تكوّن هكذا *الوحدة المِساحية. أنظر: ضم الأراضي remembrement.

ـ القطعة الصغيرة petite parcelle. تعبير يدل في صدد نظام أجرة الأرض الزراعية على *مساحة أدنى من حد أقصى معين ومحدد في كل محافظة حسب طبيعة الزرع بقرار محافظي يفلت إيجارها من تطبيق قواعد معينة من هذا النظام، إلاّ الحالة التي تشكل فيها هذه الأرض «جسم مزرعة» أو قسماً أساسياً من *إستثمار زراعي.

قطعة الأرض Terrain

عن اللاتينية terrenum من الصفة terrenus من terre أرض.

I ـ في معنى محسوس قطعة أرض parcelle، قسم من إقليم. قارن بـ العقار أو المال الثابت immeuble، تجمع الأملاك المجاورة tènement.

ـ قطعة الأرض المعدة للبناء terrain à bâtir. في قانون *الاستملاك قطعة أرض، أياً كان استعمالها، تؤمَّن فيها فعلياً، قبل سنة من افتتاح التحقيق، شبكات كهربائية ومياه وعند الاقتضاء أعمال تجفيف، شريطة أن تكون هذه الشبكات بالقرب المباشر وذات استيعاب متناسب مع استيعاب الأرض للبناء.

ـ قطعة الأرض العسكرية terrain militaire. قِسم من الأملاك العسكرية؛ تعبير شامل يدل على أقسام مِلْك الادارة العامة التي تستخدمها مصالح الدفاع والتي يمكن أن يتغير ترتيبها ونظامها حسب هذا الاستعمال.

2 ـ بشكل أكثر تجريداً (لابراز فكرة الامتداد والحدود):

أ ـ مرادف لحقل *التطبيق أو مجاله.

ب ـ المكان الذي يجري فيه النقاش (أرضية النقاش) أو الاتفاق (أرضية التفاهم). أنظر: الدعوى litige، المصالحة transaction.

قطعيّ

أنظر: شكلي formel؛ نهائي définitif.

القطيعة أو الفسخ أو القطع Rupture

عن اللاتينية ruptura من الفعل rumpere: كسر، قطع. عملية القطع ونتيجتها.

1 ـ *حل قانوني لرباط قانوني بفعل أسباب يحددها القانون وفقاً لطبيعة الرباط. مثلاً قطع الرباط الزواجي بفعل الطلاق؛ يتعارض القطع في هذا المعنى مع مجرد الهجر. أنظر: *الهجر séparation de corps، السقوط extinction، الفسخ résiliation، الأجل fin. ضدها الانشاء établissement، التعاقد conclusion، التكوين formation، الدستور constitution.

ـ الفسخ المسبق rupture anticipée. فسخ عقد العمل لأجل محدد قبل حلول الأجل بفعل القوة القاهرة أو خطأ الفريق الآخر الجسيم (يمكن أن يكون الفسخ في هذه الحالة فورياً بدون مراجعة القاضي مسبقاً).

ـ فسخ عقد العمل rupture du contrat de travail. حل العلاقات التعاقدية بين المستخدِم والأجير، إمّا بالرضا المتبادل، فسخ أحادي الجانب (حق يعود لكل من الفريقين في العقد لمدة محددة)، وحل قضائي لعلّة الخطأ الجسيم، وإمّا بفعل بعض الاحداث (وفاة الأجير أو مرضه الممتد طويلاً الذي يجعل الاستبدال به لا غنى عنه، التفرغ عن المؤسسة، القوة القاهرة). أنظر: التسريح congédiement، التسريح licenciement، الاجازة congé، التعويض indemnité.

2 ـ عمل أحادي الجانب عموماً (وغالباً ما يكون فظاً) ينهي مفاوضات أو مشروعاً

ويضع حداً لانشاء الحالة القانونية التي جرى السعي اليها في الأساس. مثلاً قطع المفاوضات التعاقدية أو الدبلوماسية، فسخ الخطوبة.

3 ـ وضع حد لعلاقات طيبة ينفتح على وضع نزاعي غير متطابق مع القانون أحياناً. مثال ذلك قطع العيش المشترك (انفصال واقعي لا يحل وحده الرباط الزواجي). قارِنْ بـ اللاإنسجام mésentente. ضده: التوفيق conciliation، التوفيق أو التصالح réconciliation.

ـ الإخلال بالسلم rupture de la paix. حدث أو وضع يخوّل مجس الأمن أن يتخذ، كما في حالة تهديد السلام أو أعمال *العدوان، الاجراءات المنصوص عليها في الفصل VII (ميثاق الأمم المتحدة، المادة 39)؛ ويعود وصف العمل أو الوضع الذي يشكل الإخلال بالسلام لتقدير مجلس الأمن الاستنسابي بدون أن يكون بالامكان تعيين مفهوم الإخلال بالسلام قانوناً بالنسبة إلى مفهوم *تهديد السلام والعمل العدواني. أنظر: النزاع conflit، الحرب guerre.

ـ قطع العلاقات الدبلوماسية ـ rupture des relations diplomatiques. عمل أحادي الجانب تضع فيه إحدى الدول نهاية للعلاقات الدبلوماسية مع دولة أخرى ويترجم باستدعاء الموظفين الدبلوماسيين وإغلاق البعثة.

القعود عن العمل Oisiveté

إسم مشتق من oisif قاعد عن العمل، من oiseux عديم الكفاءة، عن اللاتينية otiosus، من otium؛ وقت فراغ، راحة.

● العيش بدون عمل الذي يمكن، بالنسبة إلى الراشد، أن يسوّغ القِوامة عندما يعرّضه هذا الوضع للوقوع في الاحتياج أو يعرّض تنفيذ موجباته العائلية للخطر. قارِنْ بـ السَّفَه prodigalité، الإفراط intempérence، التجارة négoce.

قلم الاقتراع Bureau de vote

أنظر: المكتب bureau، التصويت vote.

1 ـ تقسيم للهيئة الانتخابية الدسكرية عندما تكون هذه الهيئة موزعة في عدة أماكن *تصويت للملاءمة المادية للاقتراع أو فرزه؛ مرادفه قسم التصويت (عدم الخلط مع القسم الانتخابي في الدسكرة، أو مع القسم الدسكري).

2 ـ في الغالب مرادف للمكان الذي يجري فيه التصويت؛ مقر قلم الاقتراع؛ قسم التصويت.

3 ـ جهاز مكلف السهر على حسن سير عمليات التصويت.

القلم

أنظر: المكتب bureau.

قلم القضايا

أنظر: المنازعات القضائية contentieux.

قلم الكتاب Greffe

إسم مذكر من اللاتينية graphim عن اليونانية γραφίον مِخْرَز للكتابة على الشمع، خنجر مضلّع.

1 ـ مكتب قضائي تحت سلطة كاتب المحكمة المكلف هذه الوظيفة ومسؤوليته الذي يؤمن الخدمات الادارية لمحاكم التجارة، وبصفة انتقالية لمحاكم الحكم في بعض محاكم الاستئناف والمحاكم البدائية ومحكمة البداية (القاضي المنفرد).

2 ـ (لغة قضائية). تسمية عامة لقلم الكتاب وأمانة السر ـ قلم الكتاب.

3 ـ بالتعميم، مكان مخصص لخدمات قلم الكتاب أو أمانة سر القلم.

القمع: أنظر الردع répession.

قمعيّ: أنظر ردعيّ répressif.

القناعة الداخلية: أنظر الضمير conscience.

قناة الطاحون Bief

إسم مذكّر عن اللاتينية bedum خندق.

● قناة تحويل مياه نهر توصل الماء إلى عمل مستقل مائي (قناة الجلب) أو تخرجه منه (قناة التصريف أو الهرب).

القنصل Consul

إسم من اللاتينية consul: القاضي الأعلى للجمهورية ومن هنا معناه الفرنسي.

1 ـ إسم أعطي، عن طريق الاقتداء بمؤسسة رومانية في بعض أنظمة العصور الحديثة، لرئيس دولة يسميه الشعب ويمارس السلطة الحقيقية بكاملها بشكل تسلطي لحقبة طويلة (مثلاً عشر سنوات في دستور العام VIII) أو مدى الحياة (القرار المشيخي العام X).

2 ـ مأمور رسمي تكلفه حكومته أن يمارس، في منطقة تحددها دولة إقامته، عدداً معيناً من الوظائف ذات الطابع الاداري أو الاقتصادي تسمى «وظائف قنصلية»: حماية مصالح الدولة التي أرسلته ورعاياها، القيام بأعمال كالأعمال المتعلقة بالحالة المدنية، وإصدار جوازات السفر؛ نقل الأعمال القضائية وغير القضائية، شرطة البحرية التجارية، إعطاء معلومات حول الحياة التجارية، والاقتصادية، والثقافية، والعلمية لدولة محل الاقامة؛ إن إتفاقية ڤينا الموقعة بتاريخ 24 نيسان 1963 حول العلاقات القنصلية لا تستخدم

التعبير؛ إنها تشير إلى «الموظفين القنصليين» مع تطبيق التمييز التالي عليهم:

ـ الموظفون القنصليون في السلك fonctionnaires consulaires de carrière. أعضاء جسم مرتبط، في بعض البلدان وعلى وجه الخصوص في فرنسا، بوزارة الشؤون الخارجية.

ـ الموظفون القنصليون الفخريون fonctionnaires consulaires. هم الذين يتم اختيارهم من بين وطنيي دولة محل الاقامة على وجه العموم وتكليفهم اختيارية. أنظر: القنصلية consulat.

قنصلي Consulaire

صفة مشتقة من consul*قنصل.

1 ـ نعت تقليدي ما زال يعطى لقضاة *محاكم التجارة (*قضاة قنصليون) ولهذه المحاكم بالذات (قضاء قنصلي) كذكرى للقضاة القناصل للجمهوريات التجارية الايطالية التي يشتق منها القضاء التجاري. قارِنْ بـ مختص بمحكمة العمل prud'homal، متعلق بنظام القضاة والمحلّفين échevinal. أنظر: المحكمة القنصلية tribunal consulaire، القاضي القنصلي juge consulaire.

2 ـ ما يتعلق *بالقنصل (المهام القنصلية).

ـ الموظفون القنصليون fonctionnaires consulaires. تعبير يُقصد به إمّا رئيس المركز وإمّا أي شخص آخر يكلف ممارسة الوظائف التي يحددها القانون بدقة. أنظر: القنصل consul (المعنى 2).

القنصلية Consulat

إسم مذكّر عن اللاتينية consulatus.

1 ـ إسم النظام الذي أنشأه دستور العام VIII وكان فيه بونابرت، من العام VIII حتى العام XII، القنصل الأول ممارساً السلطة الحقيقية بكاملها بشكل تسلّطي. أنظر: الامبراطورية Empire.

2 ـ وظيفة *القنصل (مهمة الموظفين *القنصليين)، وبالتعميم مجموعة المصالح القنصلية في مكان معين (مثلاً قنصل فرنسا في بيروت) والعِمارات التي تستوعب هذه المصالح. أنظر: السِفارة ambassade.

القُنْية أو المُكْتَسَب Acquêt

إسم مذكر عن اللاتينية acquaesitum، من إسم المفعول من الفعل acquaerere كترميم للتقليدي acquirere عن quaerere.

1 ـ (في ظل أنظمة شيوع الأموال بين الزوجين حيث يكون هذا الشيوع *عينياً). أموال تشكل الجزء (العيني) من *شيوع الأموال بين الزوجين لكون الزوجين تملّكاها خلال الزواج (معاً أو كل على حدة) بفضل عملهما أو إدّخارهما (مثلاً عمل أنشأه أحد الزوجين، مال متملّك بلا عوض بفضل الاقتصاد المحقق من المداخيل المهنية للزوجين أو مداخيل أموالهما الخاصة)؛ تتعارض مع الأموال الخاصة. أنظر: أموال الزوجة العاملة biens réservés، الموجودات (الأصول) actif قارِنْ بـ المكتسبات conquêts.

أ ـ في ظل نظام شيوع الأموال بين الزوجين الحالي والمقلص إلى القُنيات أو في حالة شركة القُنيات المنضمة إلى نظام فصل الأموال، تدل القُنيات على الأموال الثابتة والمنقولة المكتسبة على النحو المبين أعلاه على حد سواء، طالما أن الأموال الأخرى هي أموال خاصة (منقولة أو ثابتة) يملكها الزوجان في يوم الاحتفال بالزواج أو اكتسباها مجاناً منذ ذلك الوقت. أنظر: شيوع أموال الزوجين القانوني communauté légale، الصناعة industrie، المقدمة apports.

ب ـ في ظل النظام الاتفاقي *لشيوع الأموال المنقولة والقُنيات (وفي ظل النظام القديم للشيوع القانوني) تُخصَّص كلمة «قُنيات» (مرادفها مكتسبات conquêts) للعَقارات المكتسبة كما هو مبين أعلاه، على اعتبار أن المنقولات مشتركة لكونها منقولات (أياً كان مصدرها وتاريخ اكتسابها). أنظر: العُهْدة communauté - شيوع الأموال الاتفاقي بين الزوجين communauté conventionnelle.

2 ـ (في ظل نظام المشاركة في المكتسبات) ـ قيمة زيادة الذمة المالية التي يحققها كل من الزوجين خلال الزواج (الناتجة عن الفرق بين *ذمته المالية *الأصلية وذمته المالية النهائية) والتي يحق للزوج الآخر المشاركة في قيمتها؛ تُنعت هذه الزيادة تعييناً (أرباح القيمة هذه) بمكتسبات صافية للدلالة على أن الذمة المالية الأصلية والذمة المالية النهائية هما مقوّمان بعد تخفيض الديون الموجودات (الأصول) التي تثقلهما.

القهر: أنظر القسر coercition.

القوّاد
Proxénète

عن اللاتينية proxeneta سمسار، قوّاد، عن اليونانية προξενητης.

● فرد من أحد الجنسين يسهّل *الدعارة للغير أو يحاول الحصول على منافع منها. أنظر: القوّاد souteneur.

القوّاد
Souteneur

إسم مشتق من soutenir دَعَم، عن اللاتينية sustinere.

●فرد من أحد الجنسين ـ يوصف اليوم بالقوّاد proxénète ـ يتوسط في ممارسة *الدعارة لشخص أو عدة أشخاص، أو *اصطياد مومس الدعارة للحصول على منافع على وجه الخصوص من حمايته (وبخاصة ضد المنافسة). أنظر: استغلال الدعارة traite des êtres humains.

القِوادة **Proxénétisme**

من proxénète قوّاد.

نشاط شبه مهني إجرامي يقضي بتسهيل الدعارة للغير أو الانتفاع منها. قارِنْ بـ التحريض على الفجور excitation à la débauche.

1 ـ بالمعنى الضيق نشاط *القوّاد proxénète أو souteneur الذي يشارك بطريقة ما في تجنيد الأشخاص أو استغلالهم التجاري أو انتقالهم من أجل الدعارة؛ تسمى أحياناً تجارة الرقيق الأبيض (للبغاء)، وتسمى اليوم استغلال الدعارة.

2 ـ في معنى واسع وصف يمتد إلى فعل تقاسم مردود الدعارة (حتى في شكل إعانات)، والنشاط، حتى المترفع، للوسيط، وجرم التساهل في دعارة الغير، إمّا في مكان مفتوح للجمهور (قِوادة فندقية)، وإمّا في مكان غير مفتوح للجمهور (وضع الأمكنة بالتصرف).

القواعد الملزمة: أنظر: المعيار المَرِن standard.

القِوامة **Curatelle**

عن اللاتينية القروسطية curatela على غرار tutela.

● *نظام (وسيط) للحماية (مقلص إلى اشراف *قيّم) يمكن أن يوضع فيه الراشد عندما يحتاج، بدون أن يكون خارج حالة التصرف بنفسه، إلى النصح وإلى المراقبة في الأعمال الأكثر خطورة في الحياة المدنية، إمّا بسبب فساد إمكانياته الذاتية، أو بسبب *سفهه أو *إفراطه أو *قعوده عن العمل. قارِنْ بـ الوصاية على الراشدين tutelle des majeurs، وقاية العدالة sauvegarde de justice. أنظر: *الراشد المحمي majeur protégé.

قوتي **Alimentaire**

صفة من اللاتينية alimentarius.

● ما يتعلق *بالأقوات. قارِنْ بـ تعويضي indemnitaire، تعويضي compensatoire.

ـ النفقة obligation alimentaire (دين [له]، دين [عليه]). واجب تقديم نفقة ناتج عن القانون (بين الأقارب والانسباء) أو الارادة الفردية (إتفاقية، إيصاء). قارِنْ بـ *واجب الإغاثة devoir de secours.

ـ *النفقة pension alimentaire. مبلغ من المال يتوجب دورياً تنفيذاً لموجَب قوتيّ. أنظر: الأقوات aliments، الدخل rente، الآجال المستحقة arrérages، إيجار الإطعام bail à nourriture، عمري viager، *الدفع المباشر paiement direct، *التحصيل العمومي recouvrement public.

ـ نفقة أحد الزوجين provision alimentaire. نفقة تعطى لأحد الزوجين خلال مدة دعوى الطلاق أو الهجر تنفيذاً *لواجب الإغاثة بين الزوجين. قارِنْ بـ مؤونة تحقيق الخصومة provision ad litem.

القول المأثور Adage

إسم مذكّر عن اللاتينية adagio حكمة أخلاقية، مثل سائر.

● تعبير جوهري متحدر من *التقليد القانوني ينص، في شكل وجيز وواضح، على قاعدة قانونية، أو حكمة أخلاقية، أو واقعة ناجمة عن الخبرة. (أنظر اللائحة في آخر المؤلف). مرادفه قاعدة قانونية. أنظر: المبدأ القانوني العام maxime، المسلّمة axiome، المبدأ principe.

القول Dire

إسم مذكّر. أنظر: نَطَقَ dire.

1 ـ *ملاحظات يدونها الفريقان على دفتر شروط بيع المزايدة، وعلى محضر تسوية أو تحقيق.

2 ـ مذكرة يسلمها أحد الفريقين إلى خبير لتعيين *إدعاءاته.

3 ـ في بعض العبارات *رأي avis، ورأي opinion، وبصورة أخص *تقويم.

ـ قول الخبير (حسب ـ) dire d'expert (à). حسب تقدير الخبير.

القوم: أنظر البشر أو الناس gens.

قوّة الإقناع: أنظر: الإلزامية obligatoriété.

القوة: أنظر السلطة pouvoir.

القوة Force

عن اللاتينية fortia صيغة جمع متخذة كاسم من fortis، قوى، شجاع.

1 ـ في بعض التعابير *إكراه قانوني أو واقعي (مادي صرف أو مجتمع مع الاكراه القانوني). أنظر: القسر coercition.

ـ عمل القوة acte de force. عمل إكراه يدخل ضمن تعريف *العنف، ويشكل عيباً في الرضا أو عيباً في الحيازة. أنظر: الاغتصاب extorsion.

ـ قوة القانون force de loi.

أ ـ قوة القانون الإلزامية.

ب ـ قوة تعادل قوة القانون معترف بها لبعض القواعد غير القانون، فالعُرف له قوة القانون؛ بعض الأوامر الاشتراعية لها قوة القانون.

قول مأثور: للعُرف قوة القانون.

أنظر: الزامية vigueur.

ـ القوة التنفيذية force exécutoire. أنظر: نافذ المفعول exécutoire.

ـ القوة *القاهرة force majeure. حدث غير متوقع لا يمكن مقاومته ناجم عن سبب خارجي بالنسبة إلى المدين بموجَب، أو مسبب الضرر (قوة الطبيعة، فعل الغير، فعل السلطة أوامر الحاكم)، يحرره من موجبه أو يعفيه من التبعة؛ نوع من *السبب الأجنبي *كالحدث الفجائي الذي يفترق عنه فقط (بالنسبة إلى المفعول عينه) بالتشديد على الطابع الذي لا يمكن مقاومته للحدث. أنظر: الاعفاء exonération.

ـ القوة المنتشرة force ouverte. إنتشار مدبّر وظاهر للقوة أو للعنف من قبل مجموعة أشرار يؤدي إلى تبعة المحرضين والمنظمين والمشاركين. قارِنْ بـ الزُمرة المسلحة bande armée.

2 ـ في تعابير أخرى فعالية، وقيمة، ووزن.

ـ قوة الشيء المحكوم فيه force de chose jugée. فعالية خاصة لقرار (أو لما يحصل عليه) صادر عن القضاء عندما يكون، لأنه ليس قابلاً لأي طريق من طرق المراجعة المعلقة (أو لم يعد كذلك)، نافذاً أو يغدو كذلك؛ عدم الخلط مع *حجية الشيء المحكوم فيه autorité de la chose.

ـ القوة المقنعة force probante. *قيمة نمط بيّنة (مستند خطي، شهود) كعنصر قناعة؛ الاثبات الواجب اسناده اليه إمّا بالنسبة إلى الوقائع المعدّة للاثبات (العمل الأصيل ثابت إلى أن يُدّعى تزويره) وإمّا بالنسبة الى الأشخاص الذي يُحتج بها تجاههم (السجلات المنزلية دليل ضد من يمسكها). أنظر: عزّز corroborer، التعزيز corroboration، فاصِل للنزاع décisoire.

3 ـ مجموعة أجهزة مزوّدة بقدرة إكراه مادي.

ـ القوة المسلحة force armée.

أ ـ القوة العامة في معنى واسع.

ب ـ الجيش في معنى ضيق.

ـ القوة العامة force publique. مجموعة المأمورين المسلحين الموضوعين تحت سلطة القوات العامة لكي تؤمن، بالقوة عند الحاجة، تنفيذ الأعمال القانونية والمحافظة على *النظام. أنظر: بقوة السلاح manu militari، الشرطة police.

قيادة السفينة Pilotage

إسم مشتق من pilote رُبّان.

● قيادة السفينة إمّا لدى دخول المرافئ أو الخروج منها (*إرشاد السفينة) وإمّا خلال المِلاحة.

القياس: أنظر التماثل analogie.

قياسيّ Supplere

أنظر: بيانيّ indiciaire.

القيام مقام آخر Suppléance

إسم مشتق من suppléer عن اللاتينية supplere: أكمل باضافة ما ينقص.

1 ـ حلول موقت يتولاه مأمور مكان مأمور غائب أو يواجه حائلاً ما (في ممارسة وظيفته) يتم حكماً (آلياً) استناداً إلى نصوص نظامية ترتقبه. يسمى أيضاً قائمي مقام آخرين من يحلّون محل غيرهم وقد ورد تعدادهم في المادة 25، الفقرة 2 من الدستور الفرنسي. قارِنْ بـ الشغور vacance، الاستبدال substitution، الوكالة intérim.

2 ـ تستعمل هذه اللفظة أحياناً، خلافاً للأصول، للدلالة على *التفويض. مثلاً دستور 1958، المادة 21، الفقرة 4.

القيد: أنظر التسجيل immatriculation.

قيد: أنظر ربط lier.

قيد الدين: أنظر الانتاج production.

القيد العكسي Contre-passation

من contre، ضد، مضاد، معاكس، ومن passation قيد، إنجاز.

● أسلوب محاسبي يتيح إلغاء *تسجيل في *الحساب بتسجيل المبلغ عينه ويتم في العمود المقابل. مثلاً يعبّر المصرفي الحاسم بالقيد في مديونية حساب جارٍ لزبونه عن دينه الناشئ عن عدم دفع السند التجاري الذي تم تسجيل مبلغه لدى وضعه في الحسم في الحساب الدائن. أنظر: الانجاز passation.

القيد القضائي Immatricule

إسم من الفعل immatriculer. أنظر: *التسجيل immatriculation.

1 ـ تسجيل (وبالتعميم الرقم المتسلسل) يقوم به المباشر القضائي في لائحة الذين يحررون العقود في مجال صلاحية سلطة قضائية.

2 ـ صيغة تستعيد البيانات التي على المباشر القضائي ذكرها في جميع المستندات التي ينظمها تحت طائلة البُطلان.

القيراط **Quirat**

عن العربية قيراط، أي جزء من أربعة وعشرين من الوزن، المشتق هو نفسه عن اليونانية، وفي ما خص الذهب والاحجار الكريمة carat عيار.

● حصة من مِلْكية السفينة المشتركة (عموماً 1/ 24).

القيراطي **Quirataire**

إسم مشتق من قيراط quirat.

حائز حصة أو عدة حصص من مِلْكية السفينة المشتركة. قارِنْ بـ الشريك في المِلْكية copropriétaire، المشتاع communiste، المالك على الشيوع indivisaire.

القَيِّم **Curateur**

عن اللاتينية القانونية curator من curare: اعتنى.

1 ـ شخص يكلف *القِوامة (قِوامة راشد محمي). قارِنْ بـ الوصي tuteur.

2 ـ بشكل أعم (وفي عبارات مختلفة) شخص مكلف السهر على مصالح شخص أو عدة أشخاص آخرين. قارِنْ بـ الوديعة المحروسة séquestre، *المدير الموقت administrateur provisoire.

ـ القيّم على تركة شاغرة curateur à une succession vacante. شخص تعينه المحكمة البدائية الكائنة في التقسيم الاداري الذي جرى فيه افتتاح التركة المعلنة شاغرة منذ ذلك الوقت (بالمعنى الضيق) ومهمته إدارة التركة وتصفيتها. أنظر: *التركة الشاغرة succession vacante.

3 ـ (تجاري). في معنى مماثل وكيل قضائي تعينه المحكمة التي تحكم *بتعليق الملاحقات الموقت، ومهمته السهر على العمليات المالية أو التجارية، أو مساعدة المدين، أو تأمين إدارة أملاكه موقتاً شرط عرض ما قام به بعد قبول برنامج المراجعة الجماعية لحساب المطلوبات (الخصوم). أنظر: المدير القضائي administrateur judiciaire. قارِنْ بـ الوكيل syndic.

قيمة العمل القضائي **Mérite**

عن اللاتينية meritum.

● *قيمة العمل القضائي؛ *تسويغ الادّعاء أو الطعن. مثلاً قيمة طلب المساعدة القضائية أو الاستئناف.

قيمة الكفالة أو الضمان — Somme assurée

● مبلغ الضمان الكامل المعبّر عنه نقداً. أنظر: أصل المال (رأس المال) capital، العلاوة prime، تأمين البَخْس sous-assurance.

القيمة النقدية اللاإسمية — Valorisme monétaire

من valeur*قيمة، ومن monnaie*نقد.

● فرضية تتوجب بمقتضاها على من يكون مديناً بكمية معينة من *الوحدات *النقدية تناظر، في الأصل، قوة شرائية معينة، لدى الاستحقاق، كمية الوحدات النقدية ـ المساوية أو الأدنى أو الأعلى ـ المقابلة للقيمة الشرائية عينها، أي، في أغلب الأحيان، دين مقوّم من جديد لمبلغ خسارة القيمة التي أصابت النقد. ضدها *ذاتية الوحدة النقدية. أنظر: تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، إعادة التقدير revalorisation، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند التعاقد rebus sic stantibus، السلّم المتحرك échelle mobile، شرط الذهب clause-or.

القيمة — Valeur

عن اللاتينية valor.

1 ـ ما يساوي بالعملة شيئاً؛ مقدار المبلغ من العملة الذي يمثله، قيمته النقدية المحسوبة عموماً حسب قيمته *البيعية. أنظر: الثمن prix، التقويم évaluation، التخمين estimation، التقدير appréciation، فائض القيمة plus-value، *ذاتية الوحدة النقدية nominalisme monétaire، القيمة النقدية اللاإسمية valorisme monétaire، التكافؤ parité، تكافؤ القيمة pair، اعادة التقدير revalorisation، قيميّ ad valorem، سعر الصرف الرسمي cote.

ـ شرط القيمة المعتمدة clause de valeur agréée. على وجه الخصوص بالنسبة إلى الأشياء الثمينة (أعمال فنية ومجموعات). إتفاقية يعين فيها المؤمَّن والمؤمِّن، عموماً بعد خبرة مسبقة، للشيء المؤمَّن عليه قيمة محددة تعتمد أساساً لحساب التعويض في حالة الكارثة، باستثناء حق المؤمَّن الذي لا يُلزم على الاطلاق بدفع مبلغ أعلى من مبلغ الضرر الذي أصاب المؤمَّن في أن يثبت أن القيمة المعتمدة تفوق قيمة الشيء يوم حصول الكارثة (قارِنْ بـ القيمة المصرح عنها valeur déclarée).

ـ شرط قيمة الشيء جديداً clause de valeur à neuf. شرط، في التأمين على الحريق بشكل خاص، يضمن للمؤمَّن القيمة الكاملة للاستبدال بدون تخفيض *البِلى.

ـ القيمة المصرح عنها valeur déclarcée.

أ ـ (تأمين). قيمة (أو مبلغ مؤمن عليه) يحددها المؤمَّن بحرية وتعتمد لتحديد العلاوة، وفي حالة الكارثة، لتحديد الضرر مع مراعاة موجَب المؤمَّن بتقديم البيّنة على هذا الضرر. قارِنْ بـ القيمة المعتمدة valeur agrée.

ب ـ (نقل). قيمة يعينها مرسل السلع المعهود بها إلى الناقل، أو الظرف المعهود به إلى البريد من أجل تحديد قيمة التعويض المتوجِب في حالة *الخسارة خلال النقل.

ـ القيمة البديلة valeur de remplacement. قيمة تناظر ثمن الشراء أو إعادة تكوين شيء جديد محل الشيء التالف أو المعطوب.

ـ القيمة الايجارية valeur locative. أنظر: إيجاري locatif.

ـ القيمة الاسمية valeur nominale. قيمة تعيّن بالتسجيل الذي تحمله *الاداة النقدية (ورقة نقدية، قطعة نقدية). أنظر: ذاتية الوحدة النقدية nominalisme monétaire.

ـ شرط القيمة ذهباً clause valeur - or. أنظر: شرط الذهب clause-or.

ـ القيمة البيعية أو المتداولة valeur vénale. أنظر: بيعي vénal.

2 ـ فائدة تقدر بالعملة وترتبط بتقديم أو بمال.

ـ دين القيمة dette de valeur. موجَب ليس موضوعه كمية ثابتة من الوحدات النقدية، (مبلغ محدد من العملة)، وإنما قيمة يمكن أن تفسح في المجال، حسب الفترات، لتخمينات مختلفة، وتلزم المدين بأن يقدم كمية من الوحدات النقدية تناظر في هذه الآونة تخمين القيمة المتوجبة. أنظر: فائض القيمة plus-value، الفائدة profit، التحيين actualisation، تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، التغيّر variation، اعادة التخمين أو التقدير réévaluation، الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus، إعادة التقدير revalorisation.

3 ـ بالتعميم تدل الكلمة على بعض التقديمات أو بعض الأموال. أنظر: سبب الحق أو أُسُّه القانوني (السند) titre.

ـ القيمة المقدّمة valeur fournie. دين (بمبلغ من المال) لحامل كمبيالة على *الساحب يدل على أن الساحب يرد المفعول إلى الحامل، وإنما يمكن أن ينتج عن أسباب مختلفة (قرض أو تسليم سلع) ليس بالضرورة أن تذكر على الكمبيالة. قارِنْ بـ مقابل الوفاء provision، السحب الهوائي tirage en l'air.

ـ القيمة المنقولة valeur mobilière. سند يشكل جزءاً من إصدار إجمالي تقوم به جماعة عامة أو خاصة ويكون، بسبب مصدر *تداوليته هذا، قابلاً للتسعير الرسمي في المَصْفِق (البورصة). أنظر: الدعوى action، الموجَب obligation.

4 ـ ما يكوّن القيمة القانونية أمام العدالة لطلب، أو ادّعاء، أو دعم، أو برهان؛ *سبب التسويغ.

5 ـ في معنى شامل ما يعطي مفعولاً (لعمل أو سند)، ما يضع مقياساً للفعالية أو القوة (لحق أو بيّنة). أنظر: الصحة validité، الإلزامية vigueur، عزّز corroborer.

قيمي Ad valorem

عبارة لاتينية معناها «بنسبة القيمة» تستخدم لتمييز رسم (ضريبي) في نمط حسابه.

ك

الكاتب

أنظر: التابع commis.

الكاتب العدل — Notaire

عن اللاتينية notarius: ناسخ، مختزل، أمين سر، من nota: مذكرة (notare: كتب).

ـ مأمور *عمومي وظيفته أن يتلقى، في مدى صلاحته، الأعمال التي يجب على الفرقاء أو يريدون إعطاءها الطابع *الأصل وإثبات تاريخها والاحتفاظ بايداعها وتسلّم نسخ تنفيذية (*صور صالحة للتنفيذ) و*صور طبق الأصيل. أنظر: الدراسة étude، الوظيفة charge، *المأمور القضائي officier ministériel.

كاتب المحكمة — Greffier

إسم عن اللاتينية القروسطية graphiarius: متعلق بالأساليب.

1 ـ (لغة قضائية). تسمية عامة للكتاب المتولين وظيفة، والكتاب المنتدبين، والكتاب أمناء السر الرئيسيين، والكتاب أمناء السر.

2 ـ شاغل وظيفة ما؛ *مأمور رسمي مكلف إدارة أعمال قلم محكمة التجارة وبصفة انتقالية محكمة الاستئناف والمحكمة البدائية أو محكمة البداية (قاضٍ منفرد).

ـ الكاتب المنتدب commis-greffier. أنظر: التابع commis - (الكاتب التابع) commis-(greffier).

الكاتب — Clerc

إسم مذكّر. تعميم للمعنى الحقيقي: «عضو في الاكليروس» ثم «مثقف» على نقيض زمني.

● مستخدم في مكاتب المأمورين الرسميين والعموميين: كاتب لدى الكاتب العدل، كاتب لدى الوكيل avoué، كاتب محلّف لدى المباشر. أنظر: الأصل principal، المتعاون collaborateur.

كاذِب: أنظر مزوّر faux.

الكارثة أو الحادث Sinistre

عن الايطالية sinistro من اللاتينية sinister: غير مؤاتٍ.

● حصول *طارئ منصوص عليه في العقد من شأنه أن يؤدي إلى ضمانة المؤمِّن شرط قيام المؤمَّن (أو المستفيد) بموجبه، تحت طائلة السقوط (المنصوص عليه في العقد)، بتقديم التصريح للمؤمِّن في مهلة معينة وشرط أن يثبت هو نفسه الكارثة. أنظر: الضرر préjudice، الضرر dommage، الأمن sécurité.

ـ الكارثة *العظمى sinistre majeur. كارثة تعطي، استناداً إلى القانون أو إلى وثيقة التأمين، إمكانية التخلّي في شأن التأمين البحري. أنظر: التخلّي délaissement.

كامِلٌ Plein

صفة عن اللاتينية plenus.

● مرادفة لتام ومكتمل وملآن في بعض العبارات. أنظر: *القضاء الشامل pleine juridiction، السبب cause - بمعرفة تامة للوقائع en pleine connaissance de cause. قارِنْ بـ عام plénier.

ـ الأهلية الكاملة pleine capacité. أهلية من هو ـ بكونه غير مصاب بأي لاأهلية تمنع أو ممارسة ـ جدير طبيعياً باكتساب الحقوق وممارستها بنفسه وبمفرده (بدون أن يكون ممثَّلاً ولا مساعَداً).

ـ بقوة القانون (بـ) plein droit (de). أنظر: بقوة القانون de plein droit.

ـ المِلْكية الكاملة pleine propriété. بخلاف *رقبة المِلْك وأيّ تجزئات أخرى (الاستعمال مثلاً)، مِلْكية مكوّنة في مجموعة إسناداتها التي تعطي حائزها الانتفاع الكامل بالشيء المتملك.

كاملاً، بالمضمون الكامل In extenso

تعبير لاتيني معناه «بكامل امتداده»، «بمضمونه الكامل» ما يزال مستخدماً بهذا المعنى. مثلاً محضر اجتماع بالمضمون الكامل.

الكائن المعنوي Etre moral

être من الفعل être عن اللاتينية esse كان. أنظر: معنوي moral.

● مرادف *للشخص المعنوي.

كأنه لم يكن Non avenu

صفة، من اللاتينية non السلبية، واسم المفعول من الفعل القديم avenir.

● تقال عملياً في عمل باطل بشكل جليّ (وفي الغالب على سبيل الإلحاح: باطل وكأنه لم يكن) للتعبير عن أنه، حتى قبل *إبطاله من قبل السلطة الصالحة، هناك وجه للتصرف كما لو أنه لم يتم. قارِن بـ معدوم inexistant، غير مكتوب (معتبر أنه) non écrit (réputé). أنظر: قابل للإبطال annulable، مبطَل annulé، الانعدام inexistence، عديم المفعول caduc.

كبرى المجازفات Grosse aventure

أنظر: القرض أو العارية prêt -*قرض كبرى المجازفات prêt à la grosse aventure.

الكبيرة Forfait (II)

عن اللاتينية foris، خارج، وfactum، فعل: ما تم فعله خارج ما يجب القيام به. عدم الخلط مع forfait (I) جزاف.

1 ـ تعبير شامل يستخدم (في الممارسة وفي الفقه وليس في القانون) للدلالة على جرم جسيم، على جناية. قارِنْ (في ظل نسبة انتهاك القانون) بـ اللاّ قانونية illiceité، الغدر forfaiture.

2 ـ بالتعميم نكْث بالوعد في المشاركة في اختبار أو مباراة؛ فعل العدول عن المشاركة في التنافس؛ تقال أيضاً في من ينكر أنه نكث بالوعد. قارِنْ بـ التخلّف عن الحضور défaut.

3 ـ بالتعميم التعويض المتوجب على من ينكر أنه نكث بالوعد. قارِنْ بـ العقوبة pénalité، الغرامة amende.

كتاب الاعتماد Accréditif

إسم من الفعل accréditer، *اعتمد.

● نوع من الكتب التي يسلّمها المصرفي مباشرة للمستفيد. أنظر: اعتمد accréditer.

الكتاب Lettre

عن اللاتينية littera.

1 ـ رسالة؛ *مستند يحوي رسالة لمرسل اليه واحد أو أكثر. أنظر: الاطلاع communication، المذكرة note، غير قائم إلاّ بابلاغ المرسل إليه réceptice.

ـ الرسالة lettre missive. أي *مستند خطي يستخدم في المراسلة بين شخصين أو عدة أشخاص يمكن أن يكون لمضمونه قيمة بيّنة بشهادة الشهود (*إفادة في شكل كتاب)، أو قيمة اعتراف (بالأبوّة على وجه الخصوص)، أو قيمة البيّنة الخطية (الكتب تصلح كدليل

على الاتفاقيات التي تثبتها، *كأعمال ذي توقيع خاص، بين الذين تبادلوها)، ويمكن أن يكون موضع تدقيق في الخط، وان يشكل مستنداً إجرائياً، وان يستخدم كوسيلة تصويت، وان يكون محمياً *كانتاج فكري و*بسرية التراسل.

ـ الكتاب العادي lettre simple. كتاب يعهد به للخدمة العادية للبريد.

ـ الكتاب المضمون مع الإشعار بالوصول أو التسلم lettre recommandée avec demande d'avis de réception. كتاب مضمون يرافقه إشعار بالتسلم يعاد للمرسل بعد أن يتسلمه المرسل اليه ويوقعه. أنظر: الشحن chargement.

ـ الكتاب المضمون العادي lettre recommandée simple. كتاب يُعهد به إلى مصالح البريد مع مهمة خاصة بتسليمه يداً بيد للمرسل اليه. أنظر: التوصية recommandation.

2 ـ رسالة خاصة تسمى بموضوعها.

ـ كتاب طلب المساعدة lettre de confort. كتاب تتدخل فيه إحدى الشركات لدى مؤسسة عامة للاعتماد لكي تقدم هذه المؤسسة مساعدتها لشركة أخرى (شركة تابعة أو شريكة) بتقديم تعزيز (بدون الاكتفاء *بتوصية)، وهو عمل أحادي الجانب اذا تم قبوله يخضع فاعله لالتزام قانوني (وليس معنوياً وحسب) يتوقف موضوعه ومداه في هذه الحالة، انطلاقاً من تعابير الكتاب، على النية المشتركة للفريقين: الابقاء على المشاركة، دعم خزينة المقترض، الحلول محله في حالة العجز، الخ. قارِنْ بـ عقد الكفالة cautionnement.

ـ كتاب الرعاية lettre de patronage. إسم يعطى أحياناً لكتاب طلب المساعدة.

ـ كتاب النية lettre d'intention.

أ ـ في الغالب مرادف، في الممارسة، لكتاب طلب المساعدة.

ب ـ بشكل أوسع (أوضح) كتاب يحمل نيّة ما: إيجاب، اقتراح، التزام، الخ. قارِنْ بـ البيان communiqué.

3 ـ غالباً ما تدل هذه الكلمة، إذا اقترنت بملحقات مختلفة، على مستند رسمي ينظم في شكل كتاب وإنما على نموذج مقولب وله مفاعيل خاصة. مثلاً كتاب التشغيل، كتاب الطَلْبة. أنظر: الإبلاغ notification، الوضع mise - الانذار sommation، الانذار mise en demeure.

ـ أوراق الاعتماد أو وثائق الاعتماد lettres de créance. مستند رسمي صادر عن رئيس الدولة (موقع منه وعند الاقتضاء مع التوقيع المجاور لوزير مسؤول، وزير العلاقات الخارجية في فرنسا) موضوعه *اعتماد موظف دبلوماسي؛ وهذه الكتب التي يوجهها رئيس الدولة المعتمِدة إمّا إلى رئيس الدولة المعتمَد لديها ـ عندما يتعلق الأمر بموظف دبلوماسي له رتبة قاصد رسولي (سفير)، أو سفير، أو مبعوث، أو قائم بالقصادة الرسولية، أو وزير

ـ أو إلى وزير الشؤون الخارجية في الدولة المعتمد لديها ـ عندما يتعلق الأمر بموظف دبلوماسي له رتبة قائم بالأعمال، تؤكد تعيين هذا الممثل وتبين الألقاب والصفات المرتبطة بشخصه وتزوّده بالسلطات الضرورية للقيام بمهمته الدبلوماسية. ضدها أوراق انتهاء المهمة. أنظر: الاستدعاء rappel.

ـ كتاب دمج الحساب (أو وحدة الحساب) lettre de fusion de compte (ou d'unité de compte). كتاب يتيح لشخص ما، عندما تكون له عدة حسابات في المصرف عينه، أن يخالف مبدأ استقلال الحسابات ويجمعها من أجل تصفية اجمالية.

ـ كتاب *التذكير lettre de rappel. مستند يدعو المحاسب فيه المكلف الذي لم يدفع ضرائبه في التاريخ المحدد لها إلى تسديد دينه تحت طائلة تطبيق إجراء *التحصيل القسري عليه (ملاحقات)، قديماً إنذار بدون مصاريف. قارِنْ بـ أوراق الاستدعاء lettres de rappel.

ـ كتاب إنتهاء المهمة lettre de recréance. مستند يبلغ بموجبه رئيس الدولة المعتمدة أحد موظفيها الدبلوماسيين المعتمدين لدى احدى الدول المعتمد لديها بأنه وضع نهاية لمهمته. مرادفها أوراق الاستدعاء.

ـ كتاب الخدمة lettre de service. كتاب تدعو الادارة بمقتضاه أحد الموظفين إلى إشغال مركز لقبه.

ـ وثيقة الشحن lettre de voiture. كتاب يوجهه المرسل إلى المرسل اليه عن طريق *الناقِل يبين فيه موضوع عقد النقل وشروطه.

ـ الكتاب الوزاري lettre ministérielle. كتاب يبلغ فيه الوزير أحد الأفراد أو هيئة معينة قراره.

4 ـ تدل الكلمة، إذا اقترنت بمتممات أخرى (بدرجة أكثر شكلية وقانونية)، على بعض *الأعمال التوثيقية التي تشكل *سنداً.

ـ الكمبيالة lettre de change (تسمى أيضاً السفتجة traite في ممارسة الأعمال). مستند خطي يدعو فيه شخص هو *الساحب شخصاً ثانياً، يسمى المسحوب عليه، إلى دفع مبلغ من المال إلى شخص ثالث، هو *المستفيد أو *الحامل أو لأمر هذا الحامل في استحقاق قريب إلى حد ما على وجه العموم (إن الساحب، كموقّع، مسؤول عن تنظيم الكمبيالة بكونه ملزماً بدفع قيمتها إذا لم يقم المسحوب عليه بذلك). أنظر: السند التجاري effet de commerce.

ـ كتاب *الاعتماد lettre de crédit. كتاب يدعو مصرفي بموجبه أحد مجازيه بالتبض والدفع بتسليم مبلغ للشخص الذي يسميه أو إلى فتح حساب له بمبلغ محدد؛ تعطي الممارسة إسم *كتاب الاعتماد accréditif لهذا الكتاب المسلّم للمستفيد الذي يقدمه للمجاز بالقبض والدفع. أنظر: اعتمد accréditer، مستندي documantaire.

ـ وثيقة النقل lettre de transport. سند نقل جوي يسلّمه المرسل للناقل في الوقت الذي يسلّم فيه السلعة.

5 ـ مضمون *حرفي *لعمل ما، محتوى *مسبّند خطي. مثلاً مضمون القانون، أنظر: النص texte، النص libellé، التحرير rédaction، التفسير interprétation، الروح esprit.

الكتابة: أنظر التحرير rédaction.

الكتابة العدل Notariat

من notaire كاتبٌ عَدْلٌ.

1 ـ وظيفة الكاتب العدل. أنظر: الوظيفة office.

2 ـ مجموعة المهنة التوثيقية.

الكتابة على الهامش Emargement

من الفعل émarger كتب على الهامش من marge هامش، عن اللاتينية margo، marginis.

1 ـ (معنى عام) وضع إشارة على هامش مستند أو حساب أو حالة.

2 ـ بصورة أخص.

أ ـ قيام شخص بوضع *توقيعه على الهامش، في موضوع تعويض للتحقق من تلقي مبلغ من المال متوجب لكل من الموقعين (مثلاً توقيع جداول الرواتب والحصص في الأرباح في إجراء تسوية قضائية) أو على هامش *ورقة الحضور لتسويغ المشاركة في جمعية ما.

ب ـ توقيع أو تأشيرة للمرسل اليه في عمل إجرائي، أما على النسخة الأصلية لهذا العمل، وإمّا على أحد المستندات (اضبارة الكاتب أمين السر) للشهادة على إتمام معاملة أو تقديم. مثلاً تسليم إضبارة لمحامٍ مقابل توقيعه.

كتابي: أنظر توثيقي instrumentaire.

الكتمان

أنظر: الاحتجاز rétention؛ الإخفاء dissimulation.

الكتمان Réticence

عن اللاتينية reticentia من reticere: احتفظ بشيءٍ ما لديه، صمت.

● *إغفال إرادي يقدم عليه أحد الأشخاص لواقعة عليه موجب كشفها؛ كتمان يماثل أحياناً *بالتدليس المدني، وهو سبب لبطلان العقد (مثلاً إقدام المؤمَّن عن سوء نية على

عدم التصريح للمؤمّن عن الظروف التي تتعلق بالمخاطر والتي كان عليه موجب التصريح عنها، يمكن أن يشكل جريمة الشهادة الكاذبة. أنظر: الصمت أو السكوت silence، الإعلان déclaration، الاحتجاز rétention -*كتمان المعلومات rétention d'information، الغش fraude، الخدعة tromperie.

الكُتَيِّب Livret

من livre الجزء من مؤلف (كتاب).

● *مستند رسمي في شكل كرّاس يلخّص المعلومات الأساسية المتعلقة بهوية شخص أو وضع مال. أنظر: المستند pièce. قارِنْ بـ الجزء من مؤلف livre.

ـ الكتيب المِساحي livret cadastral. مستند تعطيه المصالح الضريبية لمالك أموال عقارية تذكر فيه جميع المعلومات المِساحية المتعلقة بهذه الأموال في دسكرة معينة.

ـ كتيّب الأسرة livret de famille. مستند حالة مدنية في شكل كرّاسة لتلخيص حياة أسرة لتسهيل إثباتها، إمّا اعتباراً من الزواج (يعطيه مأمور الأحوال الشخصية [في لبنان] أو الحالة المدنية في فرنسا عند عقد لزواج، فيتضمن الكتيّب عندها خلاصة للزواج تُكمل لاحقاً بمعلومات مختلفة؛ خلاصات عن وثائق ولادة الأولاد المتحدرين من الزواج، الخ) وأمّا بعد ولادة ولد طبيعي (كتيب يعطى بناء على طلب الأم الطبيعية أو الأب الطبيعي)، وإمّا بعد التبني. أنظر: الحالة المدنية أو الشخصية état (I) civil، الحالة المدنية état civil - القيد الشخصي acte de l'état civil، مدني civil - السجل المدني casier civil، الأسرة famille.

ـ سجل البحّار livret de marin. سجل تسلمه السلطة البحرية يحتفظ به البحار وتسجل فيه الالتزامات المتعاقبة.

ـ الكتيّب العسكري livret militaire. كتيّب يسلّم لدى الانخراط لكل مسجل في لائحة التعيين المقاطعي وتذكر فيه المعلومات حول الانخراط أو الوضع التي يتضمنها سجل الأشخاص الممسوك حسب التقسيم الاقليمي.

ـ الكتيّب العمالي livret ouvrier. مستند هوية كان في الماضي إلزامياً لأي عامل، وألغاه قانون 2 تموز 1890 على اعتبار أنه يسيء إلى حرية تشغيل العمال، ولم يكن بامكان أرباب العمل، قبل هذا القانون، تشغيل العمال الذين لم تكن كتيباتهم تتضمن اكتساب السلف التي أعطاها رب العمل السابق.

كذلك Item

1 ـ كلمة لاتينية معناها «كذلك» ما تزال تستخدم أحياناً بهذا المعنى كحال في التعداد.

2 ـ (إسم مذكّر). بالتعميم قيد في *الحساب (قد un item)

الكرامة: أنظر الشرف honneur.

الكرامة: أنظر الوظيفة أو اللقب التشريفي dignité.

الكرسي الرسولي Saint-Siège

من saint: عن اللاتينية sanctus كرسي، من اللاتينية الشعبية sedicum من sedicare و sedere.

● تعبير يدل في آن معاً على الادارة السامية للكنيسة الكاثوليكية والكيان الناجم عن إتفاقات Latran بتاريخ 11 شباط 1929، ومهمة هذه الادارة وهي موضعة في إقليم حاضرة الڤاتيكان، قيادة العلاقات الدُولية لهذه الكنيسة.

كريم: أنظر شامل large.

الكسب

أنظر: الربح gain؛ الفائدة profit.

كسب القاصر Pécule

عن اللاتينية peculium، من pecunia، عملة، ثراء.

1 ـ احتياط نقدي يكوّنه، لصالح ولد قاصر، وعلى وجه الخصوص لصالح قاصر تحت الوصاية، من انتاج عمله، من هو مكلف بحضانته.

2 ـ مجموعة مبالغ مسجلة في موجودات معتقل في محاسبة مؤسسة إصلاحية، حيث يُحبس، يتضمن بشكل أساسي حصة المكافأة الناجمة عن عمله داخل المؤسسة.

ـ الكسب المخصص للضمان pécule de garantie. قسم من الكسب مخصص لدفع الغرامات ومصاريف القضاء المتوجبة للدولة واستطراداً العطل والضرر للادعاء الشخصي (ربع كسب المحبوس حتى وفاء هذه الديون).

ـ كسب الادخار pécule de réserve. قسم من الكسب مدّخر ليسلّم للمحبوس يوم الافراج عنه (ربع كسب السجين) حتى مبلغ أقصى يحدد بقرار.

ـ الكسب *القابل للتصرف pécule disponible. قسم من الكسب مكوّن من المبالغ التي يحوزها المحبوس يوم سجنه، والهبات التي يتلقاها فيما بعد وعلى الأقل نصف الكسب الذي يعود له من انتاج عمله (قسم يترك بتصرف السجين طيلة حبسه وإنما في شكل ائتمان في حساب مفتوح باسمه).

الكسر Effraction

عن اللاتينية effringere (effractum): خطف بالكسر.

● فعل كسر كل ما يؤمن إغلاق عقار أو شقة أو منقول أو تحطيمه أو خلعه أو إتلافه، وهو ظرف مشدد لبعض الجرائم، السرقة على وجه الخصوص. قارِنْ بـ كسر الاقفال bris de clôture، السطو cambriolage، الإقفال clôture - انتهاك حرمة المنزل violation de domicile، التسلق escalade.

الكشف: أنظر الزيارة visite.

كُفْء: أنظر جدير apte.

الكفء في القانون Gradué (en Droit)

من graduer عن اللاتينية المدرسية graduare (من gradus. أنظر: الرتبة grade).

● تسمية لغة شائعة، مرادفها كفء في القانون capacitaire، وأحياناً حائز بكالوريا في القانون. قارِنْ بـ حائز الدبلوم، diplômé.

الكفاءة: أنظر الجدارة aptitude.

الكفاءة (لقب جامعي): أنظر الجدارة المهنية maîtrise.

كفالة الدين Intercession

عن اللاتينية intercessio من الفعل intercedere: تدخل لأجل.

1 ـ التزام بأي طريقة كانت بضمان دفع دين الغير (إمّا بصفة مدين كفيل أو متضامن، وإمّا بتقديم أمن شخصي أو عيني). أنظر: الكفيل caution، الضامن garant.

2 ـ بشكل أعم التدخل لصالح أحدهم (للحصول على إمهال مثلاً).

كفالة المصاريف القضائية Cautio judicatum solvi

● عبارة لاتينية معناها حرفياً «كفالة الإدانة الواجب دفعها» استعمل مجدداً في عبارة كفالة المصاريف القضائية.

الكفلاء المتضامنون Cofidéjusseurs

إسم مذكّر في صيغة الجمع عن اللاتينية cum وfidejussor.

● إسم معطى لعدة أشخاص يقدمون أنفسهم، بالتضامن أم لا، *كفلاء للمدين عينه والدين نفسه. أنظر: الكفيل fidéjusseur، الحظوة bénéfice -*حق طلب تجزئة الدعوى bénéfice de division، الشريك في الالتزام coobligé، الشريك في الدين codébiteur، متضامن solidaire.

الكفيل: أنظر الضامن garant.

الكفيل Caution

عن اللاتينية cautio «احتراس» بالضبط، من cavere احترس.

● شخص يتعهد تجاه الدائن، بصفة *ضمان، بتنفيذ موجب المدين الأصلي في الحالة التي لا يقوم هذا المدين بتنفيذ موجَبه، ويمكنه، على اعتبار أنه غير ملزم، من حيث المبدأ، إلاّ بصفة احتياطية، أن يفرض مطالبة المدين الأصلي أولاً بأمواله. أنظر: حظوة التجريد bénéfice de discussion. قارِنْ بـ الشريك المتضامن في الدين codébiteur solidaire. ويسمى الكفيل قانونياً أو قضائياً عندما يتقدم تنفيذاً لما يطلبه القانون أو القرار القضائي؛ عدم الخلط مع عقد الكفالة cautionnement (المعنى 2). أنظر: التسلّم - réception قبول الكفيل réception de caution، ضامن كفالة الكفيل certificateur de caution، الضامن avaliseur، الكفلاء المتضامنون cofidéjusseurs.

2 ـ تعهد، في بعض التعابير، بصفة ضمان. مثلاً كفالة مؤيّدة باليمين، التزام مؤيد باليمين يُطلب من المنتفع (صاحب حق الانتفاع) الذي ليس في وسعه تقديم كفيل حقيقي، إذا كان يريد أن تترك له بعض المنقولات الضرورية لكي يستعملها.

ـ الكفيل المشترك caution conjointe. كفيل يتمتع، بكونه غير متضامن، بحظوة التجريد وحظوة طلب تجزئة الدعوى (لا يلزم كل من الكفلاء المشتركون إلاّ بقسم من الدين).

ـ كفيل المصاريف القضائية caution judicatum solvi. إسم كان يعطى، حتى وقت قريب، للكفيل الذي يجب على كل أجنبي مدّع، ما عدا الاستثناء، تقديمه إلى سلطة قضائية فرنسية لضمان دفع المصاريف والعطل والضَرر التي يمكن أن يحكم عليه بها.

ـ الكفيل العيني caution réelle. كفيل يتعهد بضمان عيني على أحد أمواله: رهن حيازة المنقول أو الرهن العَقاري (يجري الكلام في هذه الحالة الأخيرة على كفيل رهن عقاري).

ـ الكفيل المتضامن caution solidaire. كفيل يغدو، بعدوله عن حظوة التجريد (أو حق تجزئة الدعوى إذا كان هناك عدة كفلاء)، تجاه الدائن *شريكاً متضامناً في الدين، فلا يبقى الطابع الاحتياطي للالتزام ككفيل إلاّ في العلاقات بين الكفيل والمدين الأصلي مما يفتح أمام الكفيل، عندما يقوم بالدفع، إمكانية مقاضاة المدين الأصلي. قارِنْ بـ الضمان لدى أول طلب garantie à première demande.

الكفيل Fidéjusseur

إسم من اللاتينية القانونية fidéjussor من fide jubere: سُئل عن.

● (أصبح قديماً). مرادف للكفيل caution. أنظر: الكفلاء المتضامنون cofidéjusseurs.

الكلام Parole

عن اللاتينية الكنسية parabola، بالضبط: «حكمة المسيح» وبالتالي الكلام بالامتياز عن اليونانية παραβολη

1 ـ ما قيل، تعابير مقولة أو إعلان، وبالتعميم تعابير أحد النصوص (يجري الكلام بهذا المعنى على كلام القانون). أنظر: شفهي verbal، النُطْق بالحكم prononcé، الشتيمة injure، الإهانة outrage، الصمت أو السكوت silence، بتعبير صريح expressis verbis، القول dire.

2 ـ التعبير الشفهي بخلاف التعبير المكتوب، وبالتعميم امكانية التعبير على هذا النحو (أنظر: حق الكلام droit à parole أدناه). أنظر: الصوت voix، الشفهية oralité.

3 ـ التعهد المعطى شفهياً (يسمى أحياناً كلام شرف). أنظر: حسن النية bonne foi، التوافقية consensualisme، الوعد promesse، اليمين serment.

ـ حق الكلام droit de parole.

أ ـ حق يملكه كل عضو في جمعية تداولية في طلب الحصول على الكلام (المعنى 2) في مناقشة وفقاً للشروط المحددة في نظام الجمعية.

ب ـ حق يملكه أعضاء الحكومة ليس في دخول المجالس وحسب وإنما في الحصول على الكلام عندما يطلبونه (دستور 1958، المادة 31، والمادة 56، الفقرة 1 من نظام الجمعية الوطنية).

مبادئ عامة قانونية:

يوزن كلام القانون كما يوزن الماس (Bentham).

القلم عبد والكلام حر.

تربط الثيران بقرونها والناس بأقوالهم.

كلٌ من عناصر بسط الوقائع Articulat

إسم مذكّر من الفعل articuler تلفظ بوضوح، عن اللاتينية articulare.

● كلٌ من عناصر *بسط الوقائع؛ كلٌ من نصوص السلسلة. قارِنْ بـ الرئيس chef، الدعم moyen.

كُلِّف تقديم تقرير: أنظر ألغى rapporter.

كَلَّف مهمة رسمية Mander

عن اللاتينية mandare: كلّف مهمة.

● كلّف مهمة رسمية لاتمام عمل للسلطة العامة؛ لا يُستعمل إلاّ في عبارات نادرة

لتمييز منح سند أو سلطة، كجزء من السيادة، مصدره الارادة العليا للدولة. مثال ذلك «تكلف الجمهورية مهمة وتأمر، الخ» (*صيغة تنفيذية). أنظر: الأمر الخطي mandement

كلّيّ أو شمولي أو عالمي Universel

صفة عن اللاتينية universalis.

1 ـ مقبول في البلدان بأسرها؛ معترف به عالمياً أو منذور ليكون كذلك. مثلاً حماية عالمية لحقوق المؤلف؛ إعلان عالمي لحقوق الانسان، قارِنْ بـ وطني national.

2 ـ متاح للمواطنين جميعاً داخل الدولة عينها. مثلاً *إقتراع شمولي أو عام. قارِنْ بـ متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، شعبي populaire.

3 ـ ما يتناول *كلية أموال أحد الأشخاص ومجموعة ذمته المالية (موجودات ـ أصول ـ ومطلوبات ـ خصوم ـ) ؛ بخلاف *خاص. مثلاً حق عام، نقل شمولي، *إيصاء كلّي. أنظر: المؤسسة institution - تعيين الوارث institution d'héritier.

ـ بصفة شاملة à titre universel.

أ ـ (معنى عام). تقال بخلاف *خاص في أي حق، شمولي أو بصفة عامة، يدعو المستفيد بالضرورة لكي يتلقى، في كلية الأموال والديون المنقولة، النسبة عينها في الموجودات والمطلوبات (لا يؤخذ بالأموال ـ الذمة المالية ـ إلاّ بشرط تنزيل الديون).

ب ـ (معنى خاص). نعت للايصاء بنصيب لتفريقه عن الايصاء الكلي والايصاء الخاص.

ـ الهبة الشاملة donation universelle. هبة تتناول كلية الأموال التي يتركها المتصرف بها عند وفاته وهي محظورة إلاّ أن تتخذ شكل *تعيين تعاقدي للوريث في الحالات الاستثنائية التي تقبل فيها هذه الهبة. أنظر: هبة الأموال المقبلة donation de biens à venir.

4 ـ تأخذ في «شيوع أموال الزوجين الكلّي» معنى قريباً: ما يشمل كلية أموال الزوجين (المطلوبات ـ الخصوم ـ والموجودات ـ الأصول ـ).

5 ـ المصرف الشمولي banque universel، مؤسسة اعتماد تقدم الخدمات المصرفية كافةً لمجموعة زبائنها (universel bank، universal banking)، ونشاط هذه المؤسسة (global banking)، قارِنْ بـ مصرف المقاولة banque d'entreprise.

كلية الأموال والديون Universalité

عن اللاتينية universalitas من universus: بالكامل.

1 ـ مجموعة الأموال والديون التي تشكل كُلاً (تسمى في الغالب كلية الحق بخلاف ما يلي) ترتبط عناصره بشكل غير قابل للفصل (تُسأل الموجودات ـ الأصول ـ عن

المطلوبات ـ الخصوم ـ ، ولا يمكن نقل الموجودات إلاّ بشرط تنزيل المطلوبات، الخ.). مثلاً الذمة المالية.

قول مأثور: لا يؤخذ بالأموال (الذمة المالية) إلاّ بشرط تنزيل الديون.

2 ـ مجموع الأموال (المسمى الكلية الواقعية للأموال والديون) الذي يشكل مجموعة (المكتبة مثلاً)، أو كياناً قانونياً مركباً (*المؤسسة التجارية على سبيل المثال) والذي يعتبر، إجمالياً، كمال وحيد (مثلاً في مناسبة بيع أو إيصاء) ويخضع لنظام قانوني خاص. أنظر: معتبر ككل ut universi.

3 ـ (غالباً ما يتم التعيين: شمولية الموازنة). قاعدة يجب بمقتضاه أن تشمل موازنة جماعة عامة جميع النفقات وجميع الواردات بدون أي مقاصّة أو تقليص في شأنها.

الكلية: أنظر الامكانية faculté.

كمالي Voluptaire

صفة عن اللاتينية voluptuarius من voluptas. أنظر: النفقات impenses.

كمبيالة الرجوع Rechange

من البادئة re ومن change*صرف.

1 ـ قيام حامل مستند غير مدفوع بسحب كمبيالة جديدة تسمى كمبيالة retraite على أحد الضامنين ليحصل على الدفع.

2 ـ ثمن تداول الكمبيالة.

الكمبيالة Traite

من traire عن اللاتينية trahere ، محرفة إلى tragere.

مرادفة للكمبيالة lettre de change. أنظر: المال (II) effet - السند التجاري effet de commerce، سند الأمر billet à ordre.

ـ كمبيالة المجاملة traite de cavalerie. مرادفة لسند المجاملة (المال II effet) effet de cavalerie.

ـ الكمبيالة المستندية traite documentaire. أنظر: مستندي documentaire.

كمبيالي Cambiaire

صفة من اللاتينية cambiare: صرف.

● ما يتعلق بالكمبيالة، وبالتعميم بالسندات التجارية الأخرى. مثال ذلك حق كمبيالي، مراجعة كمبيالية، دين كمبيالي. قارِنْ بـ مصرفي bancaire، مالي financier.

الكنز Trésor

عن اللاتينية tresaurus.

● شيء مخبّأ أو مطمور (على سبيل المثال قطع ذهبية، حلى، الخ) تُكتشف بفعل الصفة وحسب، ولا يمكن لأحد أن يسوّغ ملكيته التي تُنسب كلياً أو جزئياً، وفقاً لتمييزات القانون إلى من يجده. أنظر بصفة . . . jure - بموجب حق الاكتشاف jure inventionis، بصفة مالك الأرض jure soli، بصفة مكتشف jure inventeur. قارن بـ الشيء المتروك أو المتخلّى عنه chose abandonnée، ضائع épave، الثروة fortune، الصدفة aléa.

قول مأثور:

كَنَسي (القانون الـ ـ) Canonique (Droit)

canonique مشتقة من Droit canon*. أنظر: القانون droit.

● مرادف *لقانون كنسي Droit canon. قانون كنسي مبني على *قوانين الكنيسة الرومانية. مجموعة المعايير التي تنظم، في الكنيسة الكاثوليكية، الدستور، والتنظيم، ووظائف الكنيسة، ونظام أعضائها، وأموالها الزمنية، الخ، والتي، بالنسبة إلى الكنيسة اللاتينية، تتضمنها مدوّنة القانون الكنسي الناتج عن مراجعة القانون الكنسي corpus juris canonici لعام 1917 الصادر في 15 كانون الثاني 1983.

الكِنّة(زوجة الابن) Belle-fille

إسم من اللاتينية bellus. أنظر: الابنة fille.

1 ـ زوجة الابن؛ كِنّة bru.

2 ـ بالنسبة إلى أحد الزوجين ابنة الزوج الآخر من زواج سابق.

الكِنّة (زوجة الابن) Bru

إسم مؤنث عن اللاتينية brutes، من القوطية bruths (قابل مع الالمانية braut: خطيبة).

● كِنّة (زوجة الابن) قارِنْ بـ الصهر gendre.

الكنيس Synagogue

عن اللاتينية الكنسية synagoga من اليونانية συναγωγή جمعية، اجتماع.

● صرح معدّ لممارسة الشعائر الاسرائيلية. قارِنْ بـ الكنيسة église، الجامع أو المسجد mosquée، المعبد temple.

الكنيسة Eglise

من اللاتينية الكنسية e (c) clesia من اليونانية ἐκκλησία : جمعية.

1 ـ تجمع مؤمني معتقد واحد، تابعي طقس واحد تسوسهم عموماً، روحانياً على الأقل، هيئة أساقفة وقساسة وكهنة الخ؛ المعنى عينه في فصل الكنائس عن الدولة.

2 ـ صرح مكرس للشعائر الكاثوليكية. قارِنْ بـ الجامع أو المسجد mosquée، الكنيس synagogue، المعبد temple.

الكُنْية Surnom

من البادئة sur ومن nom*إسم.

● *إسم يضيفه الجمهور إلى الاسم العائلي لأحد الأشخاص لتمييزه عن الأشخاص الآخرين الذين يحملون الاسم العائلي عينه، ويختلف عن الاسم المستعار في أنه لم يختره الشخص الذي يحمله وانه لا يهدف إلى إخفاء هويته، وإنما على العكس لتعيينها بدقة؛ لقب.

الكوارث العمومية Calamités publiques

عن اللاتينية calamitas: آفة تنزل بالزُروع. أنظر: عمومي public.

● تعبير عام يدل على مجموعة الآفات والكوارث: حرائق، فيضانات، تصدّع السدود، انهيار الأرض والصخور، أوبئة، مَوَتان (تعود الوقاية من هذه الكوارث والإغاثة التي تتطلبها نتائجها *للشرطة الادارية وتشكل *الحماية المدنية الأساسية).

ـ الكوارث الزراعية العمومية calamités publiques agricoles. نكبة من مصدر طبيعي (جَفاف، بَرَد، طوفان، مَوَتان، الخ) تضرب انتاج الغِلال والتدجين وتسبب للمستثمرين الزراعيين أضراراً جسيمة جداً غير مؤمَّن عليها يأخذها الصندوق الوطني للضمان جزئياً على عاتقه مما يتاح إعطاء قروض اجتماعية من الاعتماد الزراعي. أنظر: القوة القاهرة force majeure، السبب الأجنبي cause étrangère.

كون الشيء في حالة معينة وباقياً عليها Sic rebus stantibus

أنظر: الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة عند الاتفاق rebus sic stantibus.

الكياسة: أنظر المهارة savoir-faire.

الكيان القانوني: أنظر الدولة Etat.

كيفيّ أو تعسّفي Arbitraire

صفة أو إسم من اللاتينية arbitrarius، تحكيمي، طوعي، كيفي.

1 ـ (صفة)

أ ـ طابع قرار (على وجه الخصوص تدبير فردي وخاص) ليس نتيجة تطبيق قاعدة موجودة أو نتيجة إرادة حرة. أنظر: سيّد souverain، استنسابي discrétionnaire. أنظر: القانونية légalité - مبدأ القانونية principe de la légalité.

ب ـ بصورة تحقيرية طابع قرار ظالم (أو سلطة اتخذته) غير متوافق مع قواعد العقل أو الأخلاق؛ أحياناً مرادفة *لغير قانوني. أنظر: التوقيف أو الاعتقال arrestation- التوقيف التعسفي arrestation arbitraire.

2 ـ (إسم)

أ ـ سلطة مطلقة قراراتها لا تخضع إلاّ لنزوات حائزها. مرادفة *للطغيان despotisme.

ب ـ أحياناً مرادفة *لتقدير ذي سيادة (مثلاً «متروك للتقدير السيد للقاضي»).

ـ ل ـ

لاأخلاقي Immoral

صفة عن اللاتينية in وmoralis: أخلاق.

● ضد *الآداب العامة. قارِنْ بـ غير قانوني illicite، غير قانوني illégal*شاذ irrégulier، غشي frauduleuse، تدليسي dolosif، إجرامي délictueux. ضدها أخلاقي.

اللاأخلاقية Immoralité

إسم مشتق من immoral*لاأخلاقي.

● طابع ما هو *لاأخلاقي. قارِنْ بـ اللاقانونية illécéité، اللاقانونية illégalité، الشذوذ irrégularité.

اللاإسنادية Non-imputabilité

أنظر: الإسنادية imputabilité.

● طابع ما لا يمكن إلقاؤه على شخص كخطأ أو بصورة أعم كفعل صادر عنه لوجود سبب لاإسنادية على عاتقه. ضدها إسنادية.

ـ سبب اللاإسنادية cause de non-imputabilité. وقائع معفية من طبيعة مختلفة تمنع اعتبار فعل ضار كخطأ صادر عن أحد الأشخاص أو بشكل أعم كفعل يقع على عاتقه، إمّا باثبات كون العنصر النفسي للخطأ غير موجود في شخصه (سبب خاص للتبعة عن الخطأ)، وإمّا لأن الفعل آتٍ من *سبب أجنبي (لا ينسب اليه). مثال ذلك فقدان الارادة الحرة واللاأهلية الجرمية هما سببان للإسنادية الخطأ؛ والقوة القاهرة وفعل الغير وخطأ الضحية أسباب عامة للاإسنادية. قارِنْ بـ تسويغي justification - الواقعة التسويغية fait justificatif، العذر excuse، حالة الضرورة état de necessité.

لاإنحلالي Indissoluble

عن اللاتينية indissolubilis.

● ما لا يمكن إنحلاله طوعاً؛ ما لا يمكن قطعه قانوناً بارادة الانسان (ولو كان ذلك بالاتفاق المشترك لاصحاب العلاقة حتى بقرار قضائي). على سبيل المثال الزواج

اللاّإنحلالي لا يمكن حله بالطلاق (وإنما فقط بوفاة أحد الزوجين. وهو قابل للإبطال). قارِنْ بـ مدى الحياة أو أبدي perpétuel، عمري viager، لا يُمَسّ intangible.

اللاّإنحلالية **Indissolubilité**

من indissoluble لاإنحلالي.

● طابع ما هو *لاإنحلالي. ضدها (نادرة) الانحلالية dissolubilité، أنظر: الانحلال dissolution، القطيعة أو الفسخ أو القطع rupture. قارِنْ بـ الاستقرار stabilité، الثبات immutabilité، الدوام مدى الحياة perpétuité، قابلية الإبطال annulabilité.

اللاّإنسجام **Mésentente**

أنظر: اللاّانسجام mésintelligence اللاّإنسجام، التفاهم entente. مرادف للاّإنسجام mésintelligence.

اللاّإنسجام **Mésintelligence**

من البادئة més (me) أداة تحقيرية عن الفرنسيكية missi ومن intelligence، *ذكاء، تفاهم، وفاق.

● عدم الانسجام؛ حالة كراهية وعدم تفاهم لشخصين لا يعرفان كيف يتفقان عندما يجب عليهما العيش سوية أو التصرف معاً. مثلاً لاإنسجام بين زوجين أو بين شركاء (معاقب عليه مباشرة بالانتظام أو إنهاء العلاقة القانونية التي يشلاّنها)، لاإنسجام بين الجيران (معاقب عليه بشكل غير مباشر بالتعويض عن الازعاج أو التعرض الذي يسببه إذا تجاوز الازعاج العادي للجيرة). ضده انسجام طيب. مرادفه اللاّإنسجام mésentente؛ وهو أبعد من الاختلاف أو عدم الاتفاق (وهما أخف وأدق) ودون التفرق في تراتبية التعابير التي تعكس فشل العلاقات الشخصية؛ يجب أن يتحول هذا الوضع إلى خصومة لكي تظهر المناقشات، *والنزاعات، *والخلافات، و*القطيعة.

قول مأثور: ما كان هادئاً يجب عدم تعكيره.

اللاإنفساخية: أنظر اللاّإنحلالية indissolubilité.

اللاإنقسامية **Indivisibilité**.

عن اللاتينية indivisibilis. أنظر: المالك على الشيوع indivisaire، الشيوع indivision.

■ I(عام)

مبدأ لا يمكن للدولة وإقليمها بمقتضاه أن يتناولهما التقسيم بفعل الفتوحات أو

الانفصال أو أي تصرفات أخرى بالملكية أو التجزئة (أنظر دستور 1958 الفرنسي، المادة 2).

II ■

حالة ما لا يقبل التجزئة بنسبة معينة (بصورة أخص ما لا يمكن قبوله أو إعطاؤه مقسماً) ويجب أخذه في الاعتبار أو دفعه إجمالياً ككل (حتى ولو تعلق الأمر بدين ما) من قبل ورثة المدين (كل واحد ملزم بالكل. قارِنْ بالتضامن solidarité). مثال ذلك لاإنقسامية اعتراف، أو حساب جارٍ، أو إرتفاق، *أو موجَب (في الحالات المبينة أدناه). ضدها الانقسامية. أنظر: القسمة division، الموجَب obligation، غير قابل للانقسام indivisible.

ـ اللاإنقسامية *الطارئة (أو الاتفاقية) indivisibilité accidentelle (ou conventionnelle). لاإنقسامية موجَب موضوعه في ذاته قابل للانقسام على أنه جُعِل غير قابل للانقسام بمقتضى اشتراط خاص للمتعاقدين. مثلاً لاإنقسامية دفع دين نقدي.

ـ اللاإنقسامية *الطبيعية indivisibilité naturelle. لاإنقسامية موجَب موضوعه، بطبيعته، لا يمكن تقسيمه إمّا مادياً (موجب تسليم حيوان حي)، وإمّا منطقياً (موجَب ضمان التمتع الهادئ للمستأجر)، وإمّا ذهنياً حسب الوجهة التي أخذت في الاعتبار (موجَب بناء منزل).

لاأهلية الانتخاب — Inéligibilité

من inéligible *غير أهل للانتخاب.

● وضع من لا يمكن قانوناً أن يكون منتخَباً إمّا في أي دائرة (لاأهلية انتخاب *مطلقة، الأجنبي مثلاً) وإمّا في بعض الدوائر (لاأهلية انتخاب *نسبية؛ مثلاً لاأهلية انتخاب بعض الموظفين في المدى الذي يمارسون فيه سلطتهم). قارِنْ بـ التمانع incompatibilité. أنظر: المُروق من الوطنية indignité nationale. ضدها أهلية الانتخاب، قابلية تجديد الانتخاب.

اللاأهلية — Incapacité

من in ومن capacité *أهلية.

1 ـ عدم جدارة قانونية تمنع، في الحالات التي يحددها القانون (يجري الكلام على لاأهلية قانونية)، أحد الأشخاص من التملك أو ممارسة حق بشكل صحيح. ضدها *أهلية. أنظر: عديم الأهلية incapable.

ـ لاأهلية العطاء والتلقي (المزدوجة) incapacité de donner et de recevoir (double). عقوبة تابعة تحرم المدان بعقوبة جنائية مؤبدة من حق التصرف بأمواله كلياً أو جزئياً، إمّا

عن طريق الهبة بين الاحياء وإمّا بموجب وصية، وتمنعه من تلقي أي شيء بهذه الصفة إلاّ أن يكون ذلك لسبب قوتيّ. قارِنْ بـ *المنع القانوني interdiction légale.

ـ لاأهلية *الوجود incapacité de jouissance. لاأهلية قانونية في عدم حيازة حق تفترق عن الموت المدني بطابعها الخاص بالضرورة (لبعض الحقوق) وإنما يمكن أن توجد إما تجاه أي شخص (لاأهلية *مطلقة في التلقي بصفة مجانية تطال بعض المحكوم عليهم) إمّا في علاقات شخصين محددين وحسب (لاأهلية *نسبية، لا يستطيع الطبيب مثلاً أن يتلقى تبرعاً قدمه له المريض الذي يعالجه خلال مرضه الأخير). أنظر: الشخصية personnalité.

ـ لاأهلية *الحماية incapacité de protection. إسم يعطى للاأهلية الممارسة القائمة لحماية عديم الأهلية والتي يعاقب عليها لمصلحة هذا الأخير ببُطلان نسبي يسمى بُطلان الحماية.

ـ لاأهلية *الأداء incapacité d'exercice. عدم جدارة قانونية لا يستطيع أحد الأشخاص، تحت طائلة البُطلان، إمّا أن يمارس حقوقه بنفسه (إلاّ أن يمثله شخص آخر كالوصي الذي يمثل القاصر مثلاً) وإمّا أن يمارسها منفرداً (بدون *مساعدة شخص آخر أو إذنه، كالسفيه الذي يساعده القيّم)، يمكن أن يشمل مجموعة أعمال الحياة المدنية (لاأهلية عامة) أو أن لا تطال إلاّ بعض الأعمال المحددة. أنظر: الراشد المحمي majeur protégé، *نظام الحماية régime de protection، القِوامة curatelle، الوصاية tutelle.

2 ـ عدم جدارة جسدية يعلق عليه بعض التشريعات (القانون الاجتماعي مثلاً) مفاعيل مختلفة.

ـ عدم القدرة على العمل incapacité de travail. إستحالة كسب العيش التي يصطدم بها أجير إثْر حادث أدى إلى إنقاص أهليته الجسدية.

ـ عدم الجدارة الجزئية incapacité partielle. عدم جدارة تقلّص الجدارة في العمل والربح لضحية حادث.

ـ عدم القدرة الدائمة incapacité permanente. عدم قدرة تبقى بعد الإبلال من الجرح وتعطي الحق في تخصيص دخل.

ـ اللاأهلية الموقتة incapacité temporaire. لاأهلية تمنع الضحية من العمل لوقت معين وتعطي الحق في تعويض يومي من اليوم التالي لحصول الحادثة أو أوّل تثبت طبي من المرض حتى الشفاء أو الإبلال من الجرح.

ـ اللاأهلية التامة incapacité totale. هي التي تمنع ضحية حادثة نهائياً من ممارسة أي عمل مأجور.

اللاتبادلية Non-réciprocité

أنظر: التبادل réciprocité.

1 ـ عدم وجود *تبادل لتمييز ما هو متوجب بدون مقابل (موجَب أحادي الجانب).

2 ـ عدم فرض التبادل، غياب التبادل المستخدم لتمييز ما أُعطي بدون طلب المقابل.

ـ نظام اللاتبادلية régime de non-réciprocité. وضع تؤمن فيه إحدى الدول لدولة أخرى أو لرعاياها معاملة معينة بدون أن تُتبعها بالاستفادة لتأمين مصالحها بمعاملة مماثلة، وهو وضع يمكن أن يكون موجوداً في العلاقات الاقتصادية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. مثلاً القسم IV من الاتفاق العام حول التعرفات الجمركية والتجارة GATT.

اللاتبعة (اللامسؤولية) Irresponsabilité

إسم مشتق من irresponsable غير مسؤول، من responsable عن responsus، اسم مفعول من respondere: سُئل عن.

1 ـ استبعاد للتبعة يستند إلى *لاإسنادية الواقعة الضارة (مع افتراض توافر شروط التبعة الأخرى). لا تبعة الولد مثلاً. قارِنْ بـ التعرض والإزعاج trouble - الاختلال العقلي trouble mentale، التعويض réparation.

2 ـ *إعفاء من التبعة يستند إلى حدوث *سبب أجنبي في تحقيق الضرر (قوة قاهرة، حدث فجائي...)، أو إلى تطبيق شرط يستبعد التبعة؛ يجري الكلام كذلك على سبب أو بند *للاتبعة.

ـ لاتبعة رئيس الدولة irresponsabilité du chef de l'Etat. حصانة لا يُسأل رئيس الدولة بالاستناد اليها عن الأعمال التي تجري في ممارسة وظائفه لا أمام المجلس النيابي أو الشعب، ولا أمام العدالة، ما عدا حالة *الخيانة العظمى التي تسمح باتهامه أمام *محكمة العدل العليا (دستور 1958، المادة 68).

ـ اللاتبعة النيابية irresponsabilité parlementaire. *حصانة يُستبعد النيابي في ظلها نهائياً من أي دعوى قضائية مدنية كانت أم جزائية بالنسبة إلى الآراء المعطاة أو التصويت الصادر عنه في ممارسة وظائفه (دستور 1958، المادة 26). أنظر: الحصانة immunité، الحُرمة inviolabilité.

لا تُفصَم عراه

أنظر: لاإنحلالي indissoluble.

اللاتنفيذ Inexécution

إسم مصاغ من in ومن exécution تنفيذ، عن اللاتينية ex(s)ecusio من ex (s) equi.

● عدم القيام *بموجَب يمكن أن يكون كاملاً أو جزئياً، أو ناتجاً عن إغفال أو مبادرة، أو عائداً لخطأ المدين (لا تنفيذ مخطئ) أو *لسبب أجنبي (*لا تنفيذ فجائي).

ـ *الدفع باللاّتنفيذ exception d'exécution. وسيلة دفاع تتيح لمدعى عليه أن يكون معفى مؤقتاً من موجبه تجاه دائنه طالما أن هذا الأخير، المدين تجاهه بموجب *تبادلي أو ترابطي، لم يقم بالتزامه الخاص. أنظر: ملزم للطرفين synallagmatique. قارِنْ بـ الاحتجاز rétention - حق *الاحتجاز droit de rétention.

لا جدال فيه: أنظر لا نزاع فيه incontestable.

لاجئ Asilé

صفة مشتقة من asile أللجوء (لفظة جديدة).

● تقال، في الممارسة الادارية، في أشخاص لا يدخلون في أيّ من فئات اللاجئين réfugiés، وإنما بامكانهم الاستفادة من بعض التسهيلات الادارية بهذه الصفة. أنظر: مُبْعد عن الوطن، مغترب expatrié، المهاجر émigrant، المهاجر السياسي émigré.

اللاجئ Réfugié

من refuge عن اللاتينية refugium.

● أي شخص اضطر إلى الهرب من بلده الأصلي أو البلد الذي كان فيه محل إقامته المعتاد من أجل تفادي أخطار جسيمة، وعلى وجه الخصوص لتجنّب إضطهاد سياسي أو عرقي أو ديني، ولا يمكنه، أو لا يريد، بسبب خوف مشروع، اللجوء إلى حماية سلطات بلده. قارِنْ بـ مبعد عن الوطن expatrié، المهاجر السياسي émigré، المهاجر émigrant.

ـ اللاجئ غير النظامي réfugié non statutaire. لاجئ لا يستقيم وضعه مع تعريف اللاجئ النظامي، ومع ذلك ترعاه المفوضية العليا للاجئين في الأمم المتحدة. قارِنْ بـ لاجئ asilé.

ـ اللاجئ النظامي réfugié statutaire. لاجئ يستفيد من نظام الحماية الدُولية الذي أنشأته اتفاقية الأمم المتحدة في 28 تموز 1951.

اللاّحجيّة تجاه الغير Inopposabilité

إسم مشتق من inopposable، لا تحج به من أسرة opposer.

عن اللاتينية opponere المفرنسة إنطلاقاً من poser.

1 ـ لافعالية لعمل تجاه شخص ثالث مما يتيح له إنكار وجود هذا العمل وتجاهل مفاعيله، ولا يعود ذلك إلى كون الشخص الثالث، الأجنبي عن العمل، ليس مجبراً مباشرة به (نتيجة خاصة للمفعول النسبي) بل إلى كون العمل يفتقر إلى أحد أنصاره في النظام القانوني (غياب الغش أو

أ ـ (معاقبة العمل الغشي). لافعالية محدودة تفترق عن *البُطلان (الشامل) تحرم العمل الغشي من المفعول وإنما تجاه بعض الأشخاص وحسب (الدائنين خصوصاً)، هؤلاء الذين يحتفظ لهم القانون بحق استبعاد هذا العمل في ما يختص بهم إذا كان مضراً بهم.

ـ لاحجية أعمال الفترة المشبوهة inopposabilité des actes de la période suspecte. تحييد، تجاه كتلة دائني مدين خاضع لإجراء تسوية قضائية أو تصفية لأمواله، للأعمال التي يقوم بها هذا المدين خلال *الفترة المشبوهة عندما تخل بشكل خطير بالمساواة بين الدائنين (تبقى الأعمال المطعون فيها قائمة في علاقات المدين ومن تعامل معه، وكذلك تجاه الأشخاص الثالثين غير كتلة الدائنين)؛ وهذه المعاقبة حل محلها اليوم البُطلان في التقويم القضائي.

ب ـ (معاقبة عدم النشر). لافعالية تجاه الأشخاص الثالثين الذين يحددهم القانون لعمل كانت فعاليته التامة تابعة لاتمام معاملة العلنية التي لم تكن مراعاة. مثلاً لا حجية تجاه الغير لبيع عَقاري لم ينشر.

ج ـ دعوى لاحجية الحكم الأجنبي action en inopposabilité d'un jugement étranger. دعوى تهدف إلى أن يُعْلَن، مباشرة ووقائياً، أن حكماً أجنبياً هو بلا مفعول في فرنسا ذلك بأنه لا تتوافر فيه شروط النظامية الدُولية التي يفرضها القانون الدُولي الخاص الفرنسي. أنظر: حجيّة الحكم الأجنبي (دعوى ـ) opposabilité d'un jugement étranger (action en).

2 ـ تدل الكلمة أحياناً على نوع من *اللاقبولية يتناول على وجه الخصوص بعض أشكال الدعم الدفاعي.

ـ لاحجيّة *الدفوع في شأن السندات التجارية inopposabilité des exceptions en matière d'effets de commerce. يستحيل على الشخص الذي طلب اليه حامل شرعي وحسن النية لكمبيالة أو سند الأمر أو شيك أو سند للحامل أو يتضمن شرط الأمر دفع المبلغ المتوجب أن يستبعد الطلب متذرعاً بالدفوع (أسباب البُطلان أو سقوط الدين الذي يمثله السند) المبنية على علاقاته الشخصية بالحاملين السابقين أو بالساحب، ما عدا الاستثناء.

اللاّحصرية أو توزيع السلطات — Déconcentration

من البادئة المانعة de ومن concentration الحصرية.

1 ـ نمط تنظيم لبنيات الادارة يتميز، داخل الشخص العمومي ذاته، بإناطة سلطة القرار، أو تفويض هذه السلطة، بأجهزة تنتمي إلى التراتبية الادارية التي تبقى خاضعة لها؛ واللاّحصرية، المطبقة في إدارة الدولة على إقليمها، تترجم بتمييز بين *المرافق المركزية

و*المرافق الخارجية. على سبيل المثال *المحافظ، مفوض الجمهورية، هو في إطار المحافظة أو الاقليم سلطة لاحصرية. قارِنْ بـ اللامركزية décentralisation.

2 ـ عملية تقضي، في رقابة احدى الشركات أو مجمّع شركات من أجل تقليص قدرتها الاقتصادية، باستبعاد هذه الرقابة عن وحدة استثمار أو عدة وحدات (مؤسسة، شركة، مؤسسة تجارية، موجدات (أصول) الاستثمار...) بأن تعطى استقلالاً قانونياً واقتصادياً.

اللادستورية Inconstitutionnalité

إسم مشتق من الصفة inconstitutionnel لادستوري. أنظر: الدستور constitution.

● طابع ما هو غير متوافق مع *الدستور. قارِنْ بـ اللاقانونية illégalité، اللاقانونية illicéité، اللاشرعية illégitimité، الشذوذ irrégularité. أنظر: النصيحة conseil - المجلس الدستوري conseil constitutionnel. ضدها الدستورية constitutionnalité.

اللارجعية Non-rétroactivité

أنظر: الرجعية rétroactivité.

1 ـ (لارجعية القوانين). مبدأ قانوني تقليدي *مرحلي لا يستطيع القاضي استناداً اليه، في حال عدم وجود بند معاكس في القانون، أن يُطبق قانوناً جديداً على أوضاع موجودة قبله (على وجه الخصوص على عقود مبرمة في السابق) مما كان يعني، حتى، وقت قريب، احترام الحقوق المكتسبة في ظل القانون القديم، ويعني اليوم استحالة اعادة النظر في النتائج التي سبق أنْ حصلت بسبب أوضاع كانت سائدة وحسب (وانما مع *تطبيق فوري للقانون الجديد على النتائج المستقبلية لهذه الأوضاع). ضدها الرجعية. أنظر: البُقْيا بقاء القانون القديم survie de la loi ancienne.

ـ لارجعية القوانين الجزائية non-rétroactivité des lois pénales. قاعدة تحظر على القاضي الجزائي أن يطبق على وقائع قديمة قانوناً جديداً للتجريم أو المعاقبة ـ إلاّ أن يكون أرحم من القانون القديم ـ أو تطبيق أحكام قانون إجرائي جديد على أعمال إجرائية سبق إتمامها.

2 ـ (لارجعية الأعمال الادارية). مبدأ قانوني عام محتواه مماثل للقاعدة الخاصة بالقوانين.

لا رجوع عنه Irrévocable

صفة عن اللاتينية irrevocabilis.

1 ـ ما لا يمكن تعديله برضا من قام به؛ ما هو بمنجى من *الندم الطوعي لفاعله.

مثلاً إيجاب لا رجوع عنه، *هبة لا رجوع عنها. ضدها قابل للرجوع عنه، *بالارادة غير المقيدة. أنظر: العزل révocation، أحادي الجانب unilatéral.

2 ـ تقال في حكم لم يعد بالامكان الطعن فيه اطلاقاً *بطريق استثنائية للمراجعة لأنه سبق اللجوء إلى هذه المراجعات أو لأن مهل المراجعة انقضت؛ عدم الخلط مع *نهائي. أنظر: الشيء المحكوم فيه chose jugée.

لا ريب فيه: أنظر يقيني certain.

لاسببي: أنظر مطلوب منه passif.

اللاّشرعية Illégitimité

من illégitime*غير شرعي.

● طابع ما هو *غير شرعي. قارِنْ بـ اللاّقانونية illégalité، اللاّقانونية illicéité، اللاّأخلاقية immoralité، الشذوذ irrégularité.

اللاّصلاحية أو اللاّإختصاص Incompétence

من incompétent غير صالح، غير مختص، عن اللاتينية incompetens في غير موضعه، غير مطابق.

(معنى عام). *عدم جدارة سلطة عامة للقيام بعمل قانوني. مثلاً لاصلاحية السلطة التنفيذية، أو الوزارة، أو مأمور الأحوال الشخصية، أو القضاء.

■ **I(إداري)**

تنكر إيجابي أو سلبي من قبل فاعل عمل اداري لقواعد صلاحيته، وذلك عيب جذري (غير قابل لتغطية السلطة الصالحة عن طريق المصادقة) يشكل، في الطعن لتجاوز حد السلطة، في القانونية الخارجية للأعمال الادارية، سبب تسويغ من الانتظام العام يمكن لقاضي الإبطال إثارته تلقائياً. قارِنْ بـ تجاوز حد السلطة excès de pouvoir، اغتصاب الوظيفة usurpation de fonction، الاستبدال substitution.

■ **II (إجراء مدني)** (لا اختصاص القاضي)

1 ـ عدم أهلية سلطة قضائية للنظر في قضية لعدم الاختصاص النوعي أو المحلي.

2 ـ مرادفة للتذرع بالدفع للاّختصاص. مثلاً لااختصاص يثيره الفرقاء؛ لااختصاص يثار تلقائياً.

ـ الدفع باللاّختصاص exception d'incompétence. *دعم للدفاع ينتمي إلى فئة الدفوع الإجرائية يجب، تحت طائلة اللاّقبولية، أن يثيره الفرقاء قبل أي دفاع في الأساس أو الدفع بعدم سماع الدعوى؛ دعم شبيه يمكن أن يثيره القاضي تلقائياً في الحالات التي يحددها القانون.

لا طائل تحته Frustratoire

صفة عن اللاتينية frustratorius: خادع، متجنب، مفرط.

● سُدى، غير مفيد، غير مسوّغ (حتى بدون سوء نية)؛ تقال أيضاً، في الممارسة القضائية في النفقات التي يعرضها بدون سبب وجيه مساعد قضائي؛ تقال بشكل أدق أولاً عندما تكون الأعمال الإجرائية (أو التنفيذية) ذاتها بدون فائدة للفريقين (دعوى الدفع ضد من أعلن استعداده للدفع)، وعن طريق الاستنتاج في النفقات المتعلقة بها عندما تكون، كما الأعمال الباطلة بخطأ من المساعدين القضائيين، على عاتق هؤلاء الذين قاموا، حتى عن حسن نية، بالأعمال غير المسوّغة. قارِنْ بـ غشي frauduleux، تدليس dolosif، مغاير للقانون abusif، زائد عن المتوجب surérogatoire، غاشّ fraudatoire.

اللاّعقاب Impunité

عن اللاتينية impunitas.

● كون شخص غير *معاقب، أو متخلصاً من المعاقبة (الهرب مثلاً)، أو متملصاً منها إمّا بفعل الظروف (عدم وجود بيّنة) وإمّا لسبب قانوني (*حصانة). قارِنْ بـ الحصانة الدَولية exterritorialité، الحُرمة inviolabilité، الاعفاء exemption، الاعفاء exonération.

اللاّفعالية Ineffectivité

من ineffectif غير فعّال من in ومن effectif فعّال.

● طابع قاعدة قانونية لا تنتج المفعول المأمول به أو لا تطبق أو لا يمكن تطبيقها. قارِنْ بـ العَفاء désuétude، الفعالية effectivité.

لاقابلية التحويل Inconvertibilité

من inconvertible*غير قابل للتحويل.

● صفة ما هو *غير قابل للتحويل، ولاسيما الأوراق النقدية الموضوعة في التداول تحت نظام *السعر الإجباري. ضدها قابلية التحويل. أنظر: التحويل conversion، الصرف change.

لاقابلية التصرف Indisponibilité

من البادئة السلبية عن اللاتينية in. أنظر: قابلية التصرف disponibilité.

1 ـ تحظير التصرف الذي يطال أحد الأشخاص في مجموع ذمته المالية أو في ما محدد يمكن أن ينجم عن لاأهلية الوجوب، أو لاأهلية الأداء او تقييد السلطات. قارِنْ بـ تثبيت المنقول immobilisation (المعنى 3).

2 ـ صفة مال (أو حق) لا يمكن أن يكون موضوع أي عمل تصرفي (تصرف بالمِلْكية أو نقلها أو إقامة رهن عَقاري، الخ)؛ يجري الكلام أحياناً على لاقابلية التصرف العينية. أنظر: عدم قابلية التصرف inaliénabilité، عدم قابلية التفرغ incessibilité، لاقابلية النقل intransmissibilité. قارِنْ بـ تثبيت المنقول immobilisation (المعنى 3) ضدها قابلية التصرف disponibilité.

3 ـ ظروف واقعية أو قانونية تؤدي إلى تقييد حرية التصرف بالمنتوجات وتسوّغ رفض البيع.

ـ لاقابلية التصرف القانوني indisponibilité juridique. تقييد يطال منتوجات تشكل مخزون أمن بائع أو هي موضوع طَلبة راسخة وغير قابلة للرجوع عنها، أو كذلك منتوجات موزعة على وجه الخصوص في إطار عقد تفرغ حاصر أو توزيع انتقائي.

ـ لاقابلية التصرف المادي indisponibilité matérielle. تقييد يتناول منتوجات ليست بحوزة البائع فعلياً، وبالنسبة إلى منتوجات قائمة ما، تلك التي لا يمكنه صنعها أو يحصل عليها.

لاقابلية الحجز Insaisissabilité

من insaisissable غير قابل للحجز من أسرة saisir، من مصدر جرماني.

● حماية خاصة ناجمة عن القانون (أو تطالها تقييدات قانون اتفاقية أو وصية) تضع جميع الأموال أو قسماً منها خارج منال الدائنين بالمنع في أن تكون هذه الأموال موضوع حجز في الحدود والاستثناءات التي يعيّنها القانون. مثلاً لاقابلية حجز الرواتب والأجور؛ لاقابلية حجز النفقة إذا لم تكن إلاّ للأقوات المقدمة للفريق المحجوز عليه. أنظر: *الرهن العام للمنقول gage général، عدم قابلية التفرغ incessibilité، لاقابلية التصرف indisponibilité، عدم قابلية التصرف inaliénabilité.

لاقابلية الرجوع Irrévocabilité

من irrévocable غير قابل للرجوع عنه.

1 ـ طابع ما هو غير قابل *للرجوع *الأحادي الجانب، إمّا على سبيل الاستثناء (وكالة غير قابلة للرجوع عنها) أو بموجب مبدأ (هبة غير قابلة للرجوع عنها).

2 ـ في معنى معزز خاص بالهبات استبعاد آمر لأي إمكانية للرجوع الأحادي الجانب، يحمل تحظيراً لأي شرط يحتفظ الواهب فيه لنفسه بوسيلة مباشرة أو غير مباشرة لإبطال مفعول الهبة أو تخفيفها. مثلا بُطلان هبات مشروطة بتقديمات أو هبات أموال مستقبلية.

3 ـ طابع الحكم غير القابل للرجوع عنه (المعنى 2).

لاقابلية العزل Inamovibilité

من inamovible*غير قابل للعزل.

1 ـ وضع قانوني لمن يحوز وظيفة عامة ولا يمكن عزله أو توقيفه عن العمل أو نقله (حتى على سبيل الترقية) أو إحالته على التقاعد مسبقاً (إلاّ من أجل خطأ تأديبي أو سبب صحي، وفي حالات مماثلة ضمن الشروط والأشكال التي يحددها القانون)، وهي فوائد تعتبر كضمان للاستقلال تجاه السلطات العامة والتجرّد في ممارسة الوظيفة. مثلاً لاقابلية العزل المعترف بها صراحة لقضاة الحكم في النظام القضائي وقضاة ديوان المحاسبة. ضدها قابلية العزل.

2 ـ بالتعميم إسم يعطى لحائزي وظائف عامة (الكاتب العدل) أو رسمية (محامون في مجلس الدولة ومحكمة النقض، مباشرون قضائيون) بسبب طابع الوظيفة، وكذلك للحق في الاحتفاظ بها مدى الحياة ونقلها بسبب الوفاة أو التنازل عنها في حياة حائزها (شرط موافقة وزير العدل على الخَلَف).

لاقابلية المنازعة (بند ـ) Incontestabilité (clause d')

من incontestable*لا نزاع فيه.

● بند يمكن إدخاله في وثيقة تأمين على الحياة يتعهد المؤمِّن بموجبه بعدم المنازعة في صحة العقد لاغفال أو تصريح غير صحيح عن مخاطر المؤمَّن، باستثناء حالة سوء النية؛ إسم معطى كذلك للبند (المسمى في أغلب الأحيان بند عدم المنازعة non-contestation والمعترف بقانونيته على الأقل في القانون الأوروبي) الذي يعد فيه المجاز بعدم المنازعة في صحة البراءة.

ـ بند لاقابلية المنازعة المؤجلة clause d'incontestabilité différée. بند يمكن إدراجه في وثيقة تأمين على الحياة (في حالة الوفاة) يضمن المؤمِّن بموجبه الانتحار الواعي للمؤمَّن إذا حصل الانتحار بعد أكثر من سنتين من إبرام العقد.

لاقابلية النقل Intransmissibilité

من البادئة السلبية in ومن transmissible قابل للنقل.

● صفة الحق أو الموجب غير القابل لأن يكون موضوع أي *نقل أو أن *قابلية النقل مقيدة (لاقابلية النقل الفاعلة للنفقة؛ لاقابلية المنفعة لدين شخصي). قارِنْ بـ *لاقابلية التصرف indisponibilité، *عدم قابلية التفرغ incessibilité، *عدم قابلية التصرف inaliénabilité (لاقابلية النقل الطوعية)، لاقابلية الحجز insaisissabilité.

اللاّقانونية Illégalité

من illégal*غير قانوني.

تدل الكلمة على طابع ما هو غير قانوني (العيش في اللاّقانونية) وعلى خرق *القانونية (مثلاً ارتكاب اللاّقانونية) على حد سواء.

1 ـ في معنى عام (مشترك بين الأنظمة جميعاً) ما هو مناقض للقانون loi. (بالمعنى الشكلي) أو بشكل أعم أحياناً مناقض للقانون Droit. قارِنْ بـ اللاّقانونية illicéité، الشذوذ irrégularité، الغش fraude، إساءة استعمال الحق abus de droit، *انتهاك القانون violation de la loi، اللاّشرعية illégitimité، اللاّأخلاقية immoralité، اللاّدستورية inconstitutionnalité.

2 ـ في معنى أكثر خصوصية في القانون الاداري تنكّر لقاعدة قانونية مكوّنة للقانونية ومفروضة بهذه الصفة على السلطات الادارية. واللاّقانونية قابلة لكيفيات مختلفة حسبما تقضي بالتنكر لقواعد الصلاحية (*اللاّصلاحية) أو الشكل (*العيب في الشكل) أو الأساس (الموضوع والهدف وأسباب التسويغ) التي كان يخضع لها العمل الاداري. قارِنْ بـ الاختلاس détournement -*إساءة استعمال السلطة détournement de pouvoir، تجاوز حد السلطة excès de pouvoir.

اللاّقانونية Illicéité

من illicite*غير قانوني.

معنى عام.

1 ـ طابع ما هو مناقض لنص آمر أو حاظر (قانون، مرسوم، قرار). ضدها القانونية licéité.

2 ـ طابع ما هو ضد الانتظام العام والتطلبات الأساسية، حتى غير المصاغة، لنظام قانوني؛ تفترق بهذا المعنى عن اللاّأخلاقية.

3 ـ بصورة أعم أيضاً طابع ما هو ضد الانتظام العام والآداب العامة؛ تتضمن، بهذا المعنى، اللاّأخلاقية. قارِنْ بـ اللاّقانونية illégalité.

■ **I(مدني)**

1 ـ عيب يسوّغ إبطال عمل قانوني عندما يتناول عنصراً مكوّناً لهذا العمل (لاقانونية الموضوع أو السبب).

2 ـ خرق معيار مسلك أو تحقيق علاقة سببية محظرة تكوّن شرطاً للتبعة غير التعاقدية.

■ **II(جزائي)**

● عنصر جرم ناتج عن غياب أي سبب قانوني للتسويغ؛ يجري الكلام بهذا المعنى أيضاً على العنصر المضاد للقانونية.

■ III (إجراء مدني)

● سبب لاقبولية الادعاء (ولاسيما في دعوى التبعة المدنية) لغياب المصلحة الشرعية أو المشاركة المتواطئة للضحية في الفعل غير القانوني للغير. مرادفها مضاد للقانونية (تعبير أقل تواتراً في الاستعمال). قارِنْ بـ الغش fraude، الجريمة délit، اللاّشرعية illégitimité، اللاّدستورية inconstitutionnalité.

قول مأثور: ضرر مسبب بغير حق؛ لا ينسب الخطأ إلى من يرضى.

اللاّقبولية Irrecevabilité

من irrecevable*غير مقبول.

● طابع ما هو *غير مقبول؛ عيب يشوب الادعاء الذي قدمه من لا حق له في المقاضاة لعدم وجود *مصلحة *وصفة بسبب انقضاء التقادم، الخ. عدم الخلط مع الشذوذ وعدم التسويغ. أنظر: *الدفع بعدم سماع الدعوى fin de non-recevoir، *دعم الدفاع moyen de défense، الدعوى action.

اللاّمركزية Décentralisation

من الفعل décentraliser أبطل المركزية من centraliser المشتق هو نفسه عن اللاتينية centralis (كلمة من أصل يوناني).

● نمط تنظيم بنيات الادارة يُعترف فيه بالشخصية القانونية للمجموعات ذات المصالح أو لنشاطات المرفق العام، فتمارس سلطة القرار أجهزة خاصة بهذه الشخصيات التي تتصرف بحرية تحت رقابة قانونية عادية.

ـ اللاّمركزية التقنية أو حسب المرفق décentralisation technique ou par service. هي اللاّمركزية القاضية، في إطار جماعة عامة اقليمية (دولة، إقليم، محافظة، دسكرة)، باعطاء نوع من الاستقلالية لهذا المرفق العام أو ذاك وإناطة الادارة بشخص إداري متخصص هو *المؤسسة العامة، ضدها المركزية. قارِنْ بـ اللاّحصرية déconcentration.

ـ اللاّمركزية الاقليمية décentralisation territoriale هي اللاّمركزية التي تُبنى على المصلحة المحلية والتي تنشئ جماعات عامة متميزة عن الدولة (*إقليم، *محافظة، *دسكرة) يضمن القانون وجودها وإدارتها الحرة من قبل مجالس منتخبة ينص الدستور عليها؛ وهذه الجماعات، المزودة بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية والأجهزة التداولية والتنفيذية الخاصة، تناط بها، تحت رقابة المحاكم الادارية والغرف الاقليمية للحسابات، إدارة الأموال والمرافق المتميزة عن أموال الدولة ومرافقها.

اللاّمساسية Intangibilité

من intangible*لا يُمس.

● صفة ما *لا يُمس. قارِنْ بـ الحرمة inviolabilité، الحصانة immunité، الثبات immutabilité. أنظر: الاحترام respect.

لامساواتي Inégalitaire

صفة من inégalité* اللامساواة.

● مضاد *للمساواة؛ ما ينزع إلى خرق المساواة، وإقامة اللامساواة حتى المناداة بها. مثلاً نظام لا مساواتي، مذهب لامساواتي. ضدها مساواتي. قارِنْ بـ غير متساوٍ inégal. أنظر: ظالم injuste، باغٍ inique، اسديّ léonin، منطوٍ على الغبن lésionnaire.

اللامساواة Inégalité

عن اللاتينية inaequalitas.

● إنتهاك *المساواة؛ قطيعة مع المساواة أو *التكافؤ مما يمكن نعته *بالظلم، و*البغي أو مجرد الإخلال بالتوازن حسب سبب القطيعة وخطورتها. أنظر: الغبن lésion.

اللامسؤولية: أنظر اللاتبعة (اللامسؤولية) irresponsabilité.

اللامَيْزَنَة Débudgétisation

لفظة جديدة مصاغة من البادئة السلبية dé من budget موازنة.

● وقف تمويل بعض النفقات من اعتمادات الموازنة. مثلاً وقف تمويل الاستثمارات. ضدها المَيْزَنَة budgétisation.

لا نزاع فيه

أنظر: قاطع أو سقوطي péremptoire.

لا نزاع فيه Incontestable

صفة من البادئة السلبية in ومن contestable قابل للمنازعة.

1 ـ ما هو بمنجى، في القانون، من أي نقاش بكون اعادة النظر فيه تصطدم، في العدالة، بالدفع بعدم سماع الدعوى (لاقبولية بدون تفحص في الأساس)؛ لا يمكن الطعن فيه قانوناً. قارِنْ بـ غير قابل للدحض irrefragable، قاطع أو سقوطي péremptoire، فاصل للنزاع decisoire. ضدها قابل للمنازعة (المعنى 1).

2 ـ ما لا يقبل النقاش واقعياً إمّا في قوته المثبتة (لأنه *يقيني، مؤكد، واضح للعيان)، وإمّا في قيمته المختبرة في هذا النظام أو ذاك (قانونياً، معنوياً، الخ)، وهي لا ريب فيها. قارِنْ بـ سنّه القانون établi، ثابت constant، بديهي évident، صارخ manifeste، في حالة التلبس flagrant، معلوم من الجمهور notoire. ضدها قابل للمنازعة (المعنى 2).

لا وجه Non-lieu

اختصار للأمر أو القرار بأنه لا وجه له.

● قرار إقفال تعلن فيه سلطة تحقيق قضائية أنه لا وجه لمتابعة التحقيق ضد المتهم إمّا لأن الأفعال المنسوبة اليه لا تقع تحت طائلة قانون العقوبات أو لم تعد كذلك، وإمّا لأن الاتهامات الموجهة اليه تبدو غير كافية. قارِنْ بـ التبرئة acquittement، التبرئة relaxe.

اللاّوجود: أنظر الانعدام inexistence.

اللاّوَطَنَ له Heimatlos

إسم لا يتغير عن الألمانية Heimatlos بدون وطن.

أنظر: عديم التابعية (الجنسية) apatride.

لا يتجزأ، غير قابل للتجزئة Bloqué

صفة من الألمانية bloc.

● معتبر ككل؛ لا يتجزأ، إجمالي. قارِنْ بـ غير قابل للتجزئة indivisible.

ـ اللائحة غير القابلة للتجزئة liste bloquée. تعبير يستعمل بشكل شائع للدلالة على كيفية الاقتراع على أساس اللائحة حيث يجب أن تتضمن لوائح المرشحين عدداً من الأسماء يوازي عدد المقاعد التي يجب أن تُملأ، ولا يسع الناخب إلا أن يصوّت لاحدى اللوائح بدون إضافة أسماء أو شطبها وبدون تعديل في ترتيب التمثيل. ضدها تغيير الأسماء في اللائحة الانتخابية panachage، *التصويت التفضيلي vote préférentiel.

ـ التصويت الاجمالي vote bloquée. إجراء خاص لإقرار نص تشريعي نصت عليه المادة 44 من دستور 1958، وبموجبه يجب على الجمعية النيابية المعروض عليها النص أن تقرر بتصويت واحد، إذا طلبت الحكومة ذلك، على كامل النص أو جزء منه وعدم الأخذ إلاّ بالتعديلات التي تقترحها الحكومة أو تقبلها. أنظر: منفصل séparé.

لا يُحتج به Inopposable

صفة مصاغة من البادئة السلبية in ومن opposable يُحتج به.

● تقال بالنسبة إلى أحد الأشخاص في عمل أو حق يستطيع هذا الشخص تجاهله أو تجنب مفاعيله.

أ ـ ما لا يمكن لصاحب إدعاء إثارته بشكل مفيد ضد خصمه بسبب الثغرة الإجرائية (مثلاً خلاصات لا يمكن الاحتجاج بها لخبرة غير وجاهية) أو النقص الذي تجعل حقاً أو عملاً مادياً غير قابل للاحتجاج به بالمعاني المبينة أدناه.

ب ـ تقال في عمل صحيح غير أن عدم النشر خلافاً لما يفرضه القانون يسمح لبعض الأشخاص الثالثين بعدم الاعتراف بوجوده.

ج ـ تقال ، بخلاف مبطل، في عمل قائم بذاته إلاّ أن مفاعيله غير قائمة تجاه شخص له الحق في عدم تأثيرها عليه شرط أن يعلن أمام القضاء عن الظرف (الغش، الصورية) الذي يسوّغ هذا التحييد. قارِنْ بـ باطل nul، قابل للإبطال annulable، كأنه لم يكن non avenu، معدوم inexistant، عديم المفعول caduc، ساقط périmé.

د ـ تقال كذلك في حكم أجنبي معلن أنه لا يُحتج به وقائياً. أنظر: اللاّحجية تجاه الغير inopposabilité.

لا يُسْعى اليه: أنظر حَمْليّ portable.

لا يُمَسّ Intangible

صفة من البادئة السلبية in ومن tangible يُمَسّ عن اللاتينية tangibilis من الفعل tangere، لمس، ضرب.

(تعبير له قيمة رسمية تدعو إلى تخيل منع مطلق).

1 ـ يجب عدم الابتعاد عنه على الاطلاق. مثلاً مبدأ الجمهورية لا يُمس. أنظر: له حرمته inviolable، غير قابل للانتهاك infrangible.

2 ـ ما يحظّر الاعتداء عليه. مثال ذلك جسم الشخص البشري لا يُمس.

3 ـ ما لا يمكن تعديله أو إعادة النظر فيه خارج اتفاق مشترك. مثلاً ميثاق لا يمس. قارِنْ بـ لاإنحلالي indissoluble.

اللائحة Bordereau

من bord، على الأرجح بمعنى ما هو مكتوب على الجانب، من مصدر جرماني.

● وضع تلخيصي أو تحليلي للمستندات أو الأعمال أو الحسابات. مثلاً لائحة المستندات المقدمة خلال الإجراء ينظمها ويوقعها المحامي أو الوكيل المولج بالتقديم. أنظر: الايصال récépissé. قارِنْ بـ البيان الموجز bulletin، رفع الحظر أو المنع relevé، اللائحة liste، الجرد inventaire.

ـ لائحة معتمد الصرف bordereau d'agent de change. لائحة، تسمى كذلك قراراً، يوقعها معتمدو الصرف، والفرقاء أحياناً إضافةً إلى ذلك، لتحقيق الشراء والبيع.

ـ لائحة ترتيب الدائنين bordereau de collocation. خلاصة للتسوية النهائية *للترتيب (الحبي أو القضائي) أو لتوزيع المحاصّة يسلمها كاتب المحكمة لكل دائن وارد اسمه في الترتيب في ما يختص بترتيب اسمه وهي تنفيذية ضد ملتزم أو ضد صندوق الايداعات في

الحالة التي يكون فيها المبلغ المعدّ للتوزيع مودعاً. مرادفها الأمر بالصرف (للدائنين).

ـ لائحة قوائم الاثمان (الفواتير) القابلة للاحتجاج bordereau des factures protestables. حالة تخضع لاشكال محددة تجمع عدة قوائم أثمان لمدين واحد وتتضمن أجل تسوية مماثلة أو تقسم قائمة أثمان تحوي عدة آجال تسوية.

ـ لائحة الارسال bordereau d'envoi. مستند يرافق نقل أوراق يعين محتواها ويشكل، إذا وقعه المرسل اليه وأعاده إلى المرسل، إفادة بالتسلّم.

ـ لائحة الأثمان bordereau des prix. مستند في صفقات الأشغال العامة يحتوي الأثمان المعتمدة في المقاولة وتكون مختلطة حسبما تكون الصفقة قد عقدت جُزافاً أو بناء على سلسلة أثمان أو وفقاً لوحدة القياس.

ـ جدول الأجور bordereau des salaires (أو المعدل السويّ والرائج للأجور). مستند إلزامي في الصفقات العامة يجب أن يحوي تعيين الأجور المطبقة اعتيادياً في المدينة أو الاقليم حيث تنفذ الأشغال كما قررها المحافظ.

ـ جدول قيد الرهن bordereau d'inscription hypothécaire مستند يحوي ذكر ما يفرض القانون على الدائن تسليمه على نسختين لأمين السجل العقاري (أو أمين الشهر العقاري) لكي تجري عملية *تسجيل امتياز أو رهن؛ (نستخدم إحدى النسختين لتكوين سجل القيود).

اللائحة Liste

عن الايطالية lista، كلمة من أصل جرماني وألماني Leiste حافة، رباط.

1 ـ تعداد للاشخاص في سلاسل أو للأشياء؛ بصورة أخص إحصاء إسمي للأشخاص، وبالتعميم المستند الذي يحوي هذه المعلومات. أنظر: الحالة état (I)، الجرد inventaire، اللائحة bordereau، الحظر أو المنع الرفع relevé.

ـ لائحة المرشحين liste de candidats. مجموعة مرشحين، من نزعات قريبة عموماً، يتقدمون معاً إلى انتخاب عند ملء عدة مقاعد.

ـ لائحة المساهمين liste des actionnaires. جدول اسمي لمساهمي شركة مساهمة يتضمن حائزي الأسهم الاسمية الذين قاموا في مركز الشركة بالايداع الدائم للاسهم للحامل جميعاً.

ـ اللائحة الانتخابية liste électorale. قائمة بجميع الناخبين الذين لهم حق التصويت في إحدى المراكز (في الدسكرة من حيث المبدأ).

ـ *الانتخاب على أساس اللائحة scrutin de liste. نمط انتخاب تكون فيه، في كل دائرة، عدة مقاعد يجب أن تُملأ بحيث أن الناخب يصوّت في آن معاً لعدة مرشحين

يشكلون لائحة. قارِنْ بـ لا يتجزأ، غير قابل للتجزئة bloque - غير القابلة للتجزئة (اللائحة ـ) bloquée (liste)؛ *التمثيل النسبي représentation proportionnelle، عملية الانتخاب - scrutin*الانتخاب *الفردي scrutin uninominal.

2 ـ أخذت الكلمة بالتعميم معنى خاصاً في العبارة التالية:

ـ المخصصات liste civile. مبلغ يخصص، سنوياً وأحياناً طيلة مدة الولاية، لرئيس الدولة في الأنظمة الملكية للمساعدة في حاجاته وأعباء وظيفته.

اللائحة Mémoire

إسم مذكر من mémoire (إسم مؤنث) عن اللاتينية memoria.

1 ـ مستند يحل، على وجه الخصوص أمام بعض السلطات القضائية (محكمة النقض، مجلس الدولة)، في الوقت عينه محل *الطلبات المتبادلة والمرافعة (بكونه يتضمن براهين فريق وادعاءاته)، ويشكل بذلك المستند الخطي الأساسي لإجراء مكتوب. أنظر: الطلبات المتبادلة conclusions.

ـ اللائحة الموضّحة mémoire ampliatif. مذكرة تشرح الدعم الوارد مختصراً في *الطعن للنقض أو الالتماس المقدم إلى القاضي الاداري. أنظر: إثبات الصحة ampliation.

ـ لائحة الدفاع mémoire en défense. لائحة ينظمها المدعى عليه جواباً على مذكرة موضحة. قارِنْ بـ الرد réplique.

2 ـ مستند، ملحق بالالتماس الأولي، على أحد الزوجين الذي يطلب الطلاق (بناء على إقرار لا يتجزأ) أن يجهد فيه في وصف الوضع الزواجي موضوعياً بدون أن يسعى إلى أن ينسب فشل الزواج إلى الفريق الآخر، ويعود ذلك، بطابعه الشخصي، إلى *الاقرار والاعتراف بالسوابق.

3 ـ مستند، في المزاولة المهنية، يعدد فيه مؤجر عمل مستقل تفاصيل الأشغال التي قام بها والثمن المطلوب عنها واللوازم التي رافقتها. قارِنْ بـ التحقق من انجاز الأشغال attachements.

اللباقة: أنظر المهارة savoir-faire.

لتماثل الدافع: أنظر لسبب مشابه a pari.

لجأ إلى المقاولة من الباطن Sous-traiter

أنظر: traiter عالج.

● عَمِلَ المقاول أو المقاول من الباطن على اللجوء إلى المقاولة من الباطن. قارِن بـ أجّر واستأجر louer.

اللجنة الفرعية Sous-commission

أنظر: العهدة commission، اللجنة commission.

● فريق مقلص ومؤلف من بعض اعضاء إحدى *اللجان (تسمى *بكامل هيئتها) لتحضير أعمال هذه اللجنة.

اللجنة النيابية: أنظر العُهدة commission.

اللجنة Comité

عن الانكليزية committee من to commit: عهد الى، عن اللاتينية committere.

● جهاز *مجمعي يمارس مهام تقرير اداري (مثلاً اللجنة التقنية للنقل في المحافظة) أو مهام قانونية أحياناً (مثلاً لجنة التعليم التقني في المحافظة). قارِنْ بـ الجمعية assemblée، جهاز المداولة والتقرير collège، العُهدة commission، النصيحة conseil.

ـ لجنة المقاولة المركزية comité central d'entreprise. انبثاق *لجان، في المقاولة ذات المؤسسات المتعددة، تجتمع برئاسة رئيس المقاولة وتمارس المهام التي ينيطها القانون *بلجنة المقاولة والتي تهم المقاولة في مجموعها.

ـ لجنة التحديث الريفي الوطنية comité central de rénovation rurale. هيئة إدارية أنشئت لدى الوزير الأول ومهمتها اقتراح تدابير العمل ذات الأولوية في *مناطق التحديث الريفي ومتابعة تنفيذها.

ـ لجنة الموافقة على التجمعات الزراعية للاستثمار المشترك comité d'agrément des groupements d'exploitation en commun.

أ ـ اللجنة المحافظية. جهاز يشكل، في كل محافظة، لجنة فرعية *للجنة المحافظية للبنيات الزراعية يترأسها المحافظ أو ممثله وتكلف التحقيق في طلبات الاعتراف التي تتقدم بها *التجمعات الزراعية للاستثمار المشترك.

ب ـ اللجنة الوطنية. جهاز استئناف منشأ برئاسة وزير الزراعة ومهمته النظر في المراجعات ضد قرارات اللجان المحافظية للموافقة.

ـ لجنة التبادلات الودية comité d'échanges amiables. جهاز بلدي أو بيبلدي مُنشأ بقرار من المحافظ ومؤلف من منتخبين محليين وممثلين عن المالكين العقاريين في الدساكر المعنية، يكلف اقتراح *التبادلات في الملكية أو التمتع بالعقارات الريفية على المزارعين المعنيين وتسهيل هذه التبادلات عن طريق الارشاد والنصيحة من أجل تحسين التأهيل *العقاري الريفي.

ـ لجنة الإضراب comité de grève. «سلطة شكلية» مؤلفة من ممثلين عن المضربين، حتى عن النقابات، تهتم بتنظيم الإضراب وتتجه إلى أن تتحول إلى سلطة مفاوضة.

ـ لجنة *المقاولة comité d'entreprise، مؤسسة تمثيلية لجهاز الموظفين (أنشئت عام 1945) مهمتها إدارة الأعمال الاجتماعية، مع سلطات استشارية في المجالات التقنية، والاقتصادية، والمالية ومهام أخرى مختلفة (إعلام، وإجراء *إنذار، الخ) تجمع، في المقاولات التي تحوي أكثر من خمسين أجيراً وليس فيها سوى مؤسسة واحدة، برئاسة رئيس المقاولة، ممثلين منتخبين للموظفين وممثلاً لكل تنظيم نقابي تمثيلي في المقاولة.

ـ لجنة التحديث الريفي comité de rénovation rurale. هيئة استشارية أنشئت على مستوى *مناطق التحديث الريفي تكلف مساعدة مفوض المنطقة، ويتألف نصفها من موظفين أو أشخاص يعينهم الوزير الأول والنصف الآخر من ممثلين عن الهيئات المهنية ذات النشاط الزراعي.

ـ لجنة *المؤسسة comité d'établissement. لجنة تحل، في المقاولات ذات المؤسسات المتعددة، محل *لجنة المقاولة لممارسة مهامها، باستثناء المهام المنوطة بلجنة المقاولة المركزية.

ـ لجنة الدراسات comité d'études. لجنة تنشأ وفقاً لاستنساب مجلس ادارة الشركة المغفلة (التي تحدد تأليفها ومهامها) وتكلف، على مسؤولية المجلس، الدرس لابداء الرأي في المسائل التي يحيلها اليها المجلس أو رئيسه.

ـ لجنة الصحة والأمن comité d'hygiène et sécurité. هيئة تجمع، حول ممثل رئيس المقاولة، ممثلين عن الموظفين لكي تساعد مجموعة الموظفين في تحسين الصحة والأمن.

ـ اللجنة الاقتصادية الزراعية comité économique agricole. هيئة ذات طابع اقتصادي ومهني يؤلفها بحرّية المنتجون الزراعيون أو الهيئات التي تمثلهم، إمّا في *شكل نقابات وإمّا في شكل *رابطات وظيفتها الرئيسية تنسيق القواعد التي أنشأتها *تجمعات المنتجين، وفي مجال وضع المنتوجات الزراعية في الأسواق إملاء تدابير انتظام مهني قابل لأن يكون موضوع إجراء توسعي بقرار وزاري.

ـ اللجنة البيمقاولاتية comité interentreprises. هيئة تنشئها *لجان المقاولة لادارة أعمال اجتماعية مشتركة بين عدة مقاولات وتزوّد من أجل هذا الهدف بمهام لجان المقاولة ذاتها.

ـ اللجنة الدائمة للبنيات الزراعية comité permanent des structures agricoles. هيئة تنشأ لدى لجنة المجموعة الاقتصادية الأوروبية وتكلف إدارة قسم توجيه *الصندوق الأوروبي للتوجيه والضمان (FEOGA) ودرس سياسات بنيات دول المجموعة واعلائها وتنسيقها.

ـ اللجنة السرية comité secret. تشكيل تتجنب فيه استثنائياً جمعية تداولية علنية مناقشاتها.

ـ اللجنة الخاصة للزراعة comité spécial de l'agriculture. هيئة مجموعية تتصرف بتفويض من مجلس وزراء الدول الأعضاء في *المجموعة الاقتصادية الأوروبية وتكلف تفحص اقتراحات لجنة المجموعة في الشأن الزراعي.

ـ اللجنة التقنية لشركات التأهيل العَقاري والمؤسسة الريفية comité des sociétés d'aménagement foncier et d'établissement rural، (SAFER). جهاز أنشأته *شركات التأهيل العَقاري والمؤسسة الريفية على مستوى المحافظة أو الدسكرة مؤلف من ممثلين عن التنظيمات الزراعية الرئيسية والادارات المعنية ويُعهد اليه تزويد مجلس ادارة هذه الشركات بالمعلومات حول توجيه كيفيات تدخلها وتبنيهما.

ـ اللجنة التقنية المتعادلة التمثيل comité technique paritaire. هيئات استشارية مؤلفة من عدد متساوٍ من ممثلي الادارة وممثلي الموظفين الذين تختارهم بحرية تنظيمات الموظفين النِقابية، تنظر، في كل ادارة أو مصلحة أو مؤسسة، في مسائل النظام والتنظيم وسير العمل.

اللجوء Asile

عن اللاتينية asylum: ملجأ، واليونانية ἄσυλον : مكان له حرمته.

■ I (دُولي عام)

دخول يمنح لشخص يلاحق في مكان أو إقليم حيث لا يمكنه أن يبقى فيه (حماية محدودة عموماً بالملاحقين الموجهة اليهم جرائم سياسية: لجوء سياسي). مرادفه حق اللجوء droit d'asile.

ـ اللجوء الدبلوماسي asile diplomatique. حماية يُسعى اليها في أماكن سفارة أجنبية باسم الحرمة التي تتمتع بها هذه الأمكنة؛ وهذه المؤسسة متنازع فيها اليوم إلاّ عندما تكرس في إتفاقية دُولية تسمح برفض تسليم الشخص المطلوب للسلطات المحلية أو السماح لها بدخول الأماكن لتوقيفه.

ـ اللجوء البحري asile maritime. تسامح يعطى لسفينة محاربة للاقامة في مرفأ محايد أكثر من مهلة الأربع والعشرين ساعة المسموح بها في اتفاقية لاهاي بتاريخ 18 تشرين الأول 1907.

ـ اللجوء الاقليمي asile territorial. دخول تمنحه بعض الدول إلى إقليمها فتفتح حدودها للمتهمين أو المحكوم عليهم في بلدان أجنبية وترفض *تسليمهم.

■ II(إداري)

إسم كان يعطى، حتى وقت قريب، لأبنية عامة أو خاصة معدة لاستقبال الاشخاص المرضى أو المسنين، أو المعوزين خلال الليل. قارِنْ بـ المأوى hospice، المستشفى hôspital.

لسبب مشابه A pari

صيغة لاتينية مكرسة لـ a pari causa (أو ratione) معناها «لسبب مشابه»، «للتماثل بسبب التسويغ». أنظر: البرهان لسبب مشابه argument a pari، التماثل analogie. قارِنْ بـ بالأحرى، بالأولى a fortiori، الاستنتاج بالضد a contrario.

لصحة العمل Ad validitatem

تعبير لاتيني معناه «لصحة» (عمل) ما يزال مستخدماً في الفقه كمرادف *لمرايسمي.

اللّصيقة Vignette

من vigne عن اللاتينية vinea.

● علامة توضع على مستحضر صيدلي وتتيح دفع قيمته من قبل الضمان الاجتماعي لمن اشتراه.

لقب الاستاذ المتقاعد Emérite

صفة عن اللاتينية emeritus، جندي أدى خدمته العسكرية، محرر، جندي قديم، إسم مفعول من الفعل emereor، أنهى الخدمة العسكرية، ثم بشكل أعم زمن الخدمة.

● *لقب يمكن أن تمنحه الجامعة، لمدة محددة، للاساتذة المحالين على التقاعد ويتيح لهم استمرار المشاركة في بعض نشاطات التعليم والبحث الجامعيين (في فرنسا إدارة الحلقات الدراسية والأطروحات والاشتراك في لجان مناقشة الاطروحة أو التأهيل؛ وهو تمييز معترف به في بلدان عديدة وأحياناً في صيغته اللاتينية emeritus. قارِنْ بـ فخري honoraire.

اللقب: أنظر الكُنية surnom.

للمزاح Jocandi causa

تعبير لاتيني معناه «للمزاح» مستخدم لتمييز نية من يفسح في المجال لعمل قانوني أو يحرض عليه على سبيل المزاح الصرف أو اللهو بدون *إرادة جدية للالتزام. قارِنْ بـ أبيض blanc.

له الأولوية: أنظر أولوي prioritaire.

له حرمته، منيع، حصين Inviolable

صفة عن اللاتينية inviolabilis، له حرمته، منيع، حصين، من الفعل violare.

● تقال على وجه الحصر تقريباً في حق المِلْكية في التعبير المكرس «له حرمته

ومقدس» للتعبير عن أنه لا يستطيع أحد أن يُكره على التفرغ عن مِلْكيته إذا لم يكن ذلك للمنفعة العامة ومقابل تعويض عادل ومسبق (القانون المدني، المادة 545)؛ أنظر: غير قابل للانتهاك infrangible.

له سمة السجن أو الحبس — Carcéral

صفة من اللاتينية carcer: سجن، زنزانة.

● ما له سمة *السجن، أو الحبس *الاصلاحي. مثلاً حياة سجنية، نظام سجني. أنظر: السَجْن incarcération.

اللوازم: أنظر التوريد fourniture.

لوح التحميل — Palette

من pale عن اللاتينية pala: مجرفة.

● لوح في قاعدته فتحات تنفذ منها مِذْراة جهاز لنقل البضائع يتيح تحميل عدد معين من الطرود يشكل كتلة متجانسة من أجل تحميلها وتخزينها أو نقلها.

ـ صندوق التحميل bon palette. لوح، بغطاء أو بدون غطاء، مزود بمأطورات[1] وركائز، أو حواجز جانبية قابلة للنقل أو الانطواء تشكل نوعاً مختصراً من المستوعبات الصغيرة.

اللّوم: أنظر التأنيب admonestation.

لين القانون — Relaxatio legis

● تعبير لاتيني كنسي معناه «لين القانون» يُستخدم لتمييز اللين الناجم، بالنسبة إلى التطبيق الصلب للقانون القاسي، عن ممارسة السلطة المطلقة. أنظر: التخفيض modération، الاعفاء dispense، الإمهال أو العفو grace، نقل المال remise، المزاج tempérament.

(1) المأطورات: مفردها مأطورة: لوحة ذات إطار paneau.

م

ماثِلٌ : أنظر حاضر présent.

ماحَكَ **Incidenter**

فعل مصاغ من incident حادث.

● اختلق أحداثاً (لغة قصر العدل، نادر). أنظر: نفى contester، طَعَنَ impugner.

المأخذ المضاد: أنظر الاتهام المضاد récrimination.

المادة **Article**

عن اللاتينية القانونية articulus، فصل من مدوّنة، بالضبط بسط الوقائع.

1 ـ تقسيم أولي وأساسي للنصوص التشريعية والنظامية الفرنسية يحوي حكماً قانونياً مكثفاً في جملة أو عدة جمل موزعة أحياناً إلى *فقرات، ولسلسلتها، لتسهيل سرد النصوص، ترقيم وحيد يتتابع بدون انقطاع عبر تقسيمات أخرى أكثر عمومية (كتاب، باب، فصل، قسم، فقرة) تشكل الجسم الكامل لقانون أو *لمدوّنة قوانين؛ تقسيم مشابه في قرارات القضاء الاداري. قارِنْ بـ كل من عناصر بسط الوقائع articulat. أنظر: العائدة أو القاعدة canon.

ـ المواد التنظيمية articles organiques. بنود قررها القنصل الأول إثر ميثاق 15 تموز 1801 (قانون 18 نيسان 1802 *المتعلق بتنظيم العبادات») والغيت بقانون 9 كانون الأول 1905 «المتعلق بفصل الكنائس عن الدولة، غير أنها ما تزال مطبقة في ثلاث محافظات (Haut-Rhin وBas-Rhein وMoselle) [في فرنسا].

2 ـ عنصر من مجموعة متميزة شكلياً عن غيرها. قارِنْ بـ المركز poste، عمود النسب ligne.

ـ القيد الحسابي article de compte. *قيد حسابي متميز معدّ لتحقيق عملية قانونية خاصة (تسليم سندات، تأدية مبالغ، الخ) تسجل في عمود المديونية أو الدائنية *لحساب يشكل مجموعه، بعد *الميزان، *رصيد الحساب المذكور. مثلاً قيود *حسابِ جارٍ. أنظر: الترقيم numérotation.

3 ـ نوع من *السلع المعدة للبيع (أصناف البيع).

المادة Matière

عن اللاتينية materia.

1 ـ *جوهر، محتوى، *موضوع.

ـ مادة العمل القانوني matière de l'acte juridique. هي *موضوع هذا العمل ومحتواه (التزام يجري التعهد به، حقوق معهود بها).

ـ مادة القضاء matière de la juridiction. عناصر خاضعة للقاضي لكي يطبق عليها قضاءه الخاص بالمنازعة القضائية (مسائل للبت بها، مادة النزاع) أو القضاء الرجائي (اتفاق للتصويت عليه).

2 ـ المجال المحدد بطبيعة الأشياء التي على السلطة البت بها.

ـ مجال الصلاحية أو الاختصاص matière de la compétence (الاختصاص القضائي على وجه الخصوص). مسائل تعود *للصلاحية المعطاة لسلطة قضائية أو لسلطان. مثلاً المحكمة البدائية صالحة للنظر في الموضوع العيني. قارِنْ بـ ratione - بالنظر الى . . . بالنظر إلى الموضوع ratione materiae.

ـ المجال التشريعي أو التنظيمي matière législative ou réglementaire. مجال يكون فيه المشترع، أو السلطة التنظيمية، مختصاً استناداً إلى المادتين 34 و37 من الدستور.

3 ـ *العنصر المكوّن.

ـ عنصر الجرم matière de l'infraction. عناصر موضوعية (عمل، امتناع) تساهم في تكوين الجرم. أنظر: مادي matériel، النية intention.

مادي: أنظر جسماني corporel.

مادي Matériel

صفة من اللاتينية materialis.

1 ـ بخلاف *معنوي: *مالي، نقدي، *متعلق بالذمة المالية، *اقتصادي؛ يجري الكلام على إدارة مادية للاسرة، وعلى الفوائد المادية تتعارض كذلك، في معنى قريب (يتناول الأموال)، مع *معنوي و*جسماني. مثال ذلك ضرر مادي: ضرر بالأموال.

2 ـ بخلاف *إقليمي ومتعلق بالدعوى: ما يتناول الأساس القانوني، ما هو مبني على تقسيم القانون. أنظر: أساسي substanciel.

ـ الاختصاص النوعي compétence matérielle. اختصاص يُعطى بسبب *المادة (المحكمة البدائية مختصة في مادة الطلاق).

ـ القانون النوعي Droit matériel. قانون أساسي (القانون المدني بالنسبة إلى

الإجراء). أنظر: إجرائي procédural.

3 ـ بخلاف *شكلي و*تنظيمي: ما له سمة محتوى عمل وموضوعه.

4 ـ بخلاف قانوني juridique: ما ليس معدّاً لإحداث مفعول قانوني؛ تتعارض العملية المادية (بناء حائط) مع العملية القانونية (بيع)؛ غير أن واقعة مادية ما تغدو *قانونية في معنى آخر إذا عزا القانون اليها مفعولاً قانونياً لم يسع اليه فاعلها.

5 ـ بخلاف *قانوني légal ومعنوي: واقعي بحت، في الحالة الطبيعية.

ـ عنصر الجرم المادي élément matériel de l'infraction. عمل (الضرب مثلاً)، أو امتناع (قصور في العناية مثلاً)، يشكل أساس أي جرم ويكفي، وهو يجتمع عموماً مع عناصر مكوّنة اخرى (نية)، لوحده لتكوين الجرم في الجرائم المسماة مادية.

6 ـ محسوس، مطبق على شيء ملموس.

ـ التزوير المحسوس أو المادي faux matériel. نوع من التزوير في القيود يتناول المستند الخطي ذاته (*وثيقة) ويقضي إمّا بتنظيم السند أو بتشويه المستند الخطي مادياً (بالحك، أو الشطب، الخ) أو بوضع توقيع كاذب أو كتابة مقلدة. أنظر: التزوير المادي falsification matérielle.

7 ـ شكلي محض، ناجم عن عارض تنفيذ.

ـ الغلط أو الإغفال المادي erreur ou omission materielle. غلط ينجم عن عدم الدقة في تنفيذ عملية ما (خطأ حسابي مثلاً)، أو في تنظيم عقد (إغفال اسم) يستدعي تصحيحاً بسيطاً ـ بدون منازعة جديدة ـ انطلاقاً من معطيات بديهية عموماً تتيح تقويم الغلط أو استدراك الاغفال.

8 ـ ما لا يتعلق بالمفهوم بل بتحقيق العمل (بتنفيذه)، بخلاف ما هو فكري أو ذهني (المعنى 2). مثلاً المرتكب المادي للجرم، المرتكب الفكري. أنظر: التحريض instigation.

9 ـ بخلاف شكلي (المعنى 5) ما يفترض التوصل إلى النتيجة المرجوة. مثلاً *جريمة مادية.

● 10 ـ (دُولي خاص). تقال، بخلاف *نزاعيّ، في *القاعدة، أو المعيار، التي تحوي تنظيم الوضع الدُولي مباشرة. مرادفها جوهري.

مأذون له (أو به) Autorisé

صفة، إسم مفعول من الفعل autoriser. أنظر: الإذن autorisation.

1 ـ من تلقى *الإذن. قارِنْ بـ مؤهل habilité، موصوف qualifié.

2 ـ مسموح به. أنظر: مباح licite.

3 ـ ما يصدر عن شخص يتمتع **بالسلطة. مثلاً تعليق فقيه على إصلاح شارك في** إعداده. أنظر: الفقه doctrine، الاجتهاد **jurisprudence**، **العُرف coutume**.

الماشية (إجارة ـ) Cheptel (bail à)

ترميم اشتقاقي للفرنسية القديمة **cheptel** عن اللاتينية القانونية capital: «ما يشكل الاساسي لمال». أنظر: أصل المال (رأس المال) capital، الايجار bail.

● عقد يسلم بموجبه أحد الفريقين الفريق الآخر مالاً من الماشية، أي مجموعة حيوانات قابلة للانتاج أو الفائدة للزراعة بإلزامه بحفظها وتغذيتها والاعتناء بها ضمن بعض الشروط المتفق عليها بينهما. وتسمى، بإيجاز، الماشية cheptel في التعابير التي تلي. أنظر: مستأجر الماشية cheptelier.

ـ **الماشية مناصفة** cheptel à moitier. عقد ماشية يقدم بموجبه كل من المتعاقدين نصف القطيع ويتقاسمان بالتساوي الفائدة والانتاج وكذلك المخاطر حتى في حالة الخسارة الكاملة للقطيع.

ـ الماشية الحديدية cheptel de fer (معطاة للمزارع). إجارة مال من الماشية متوافق عليها عرضياً باجارة مزرعة لمستأجر الأرض الزراعية الذي يحتفظ بفوائدها جميعاً، ما عدا الاتفاق المعاكس، شرط أن يرد عيناً في نهاية الاجارة مالاً من الماشية مماثلاً لما تلقاه.

ـ الماشية العادية cheptel simple (أو من القانون العام). عقد إجارة ماشية يستفيد المستأجر بموجبه من نصف الانتاج ومن صوف القطيع الذي تسلّمه من المؤجر ويتحمل بالمقابل نصف الخسارة.

ما فوق الأرض Superfices

إسم في صيغة الجمع عن اللاتينية superficies.

● (تعبير قديم). كلمة تدل، في بعض العبارات (صروح وأبنية)، على ما هو (مشاد أو مزروع) فوق الأرض (بناء وغرس) ويعود، مبدئياً، عن طريق الالتصاق، لمالك الأرض. أنظر: الايجار (أو التأجير) مع تمليك الابنية bail (ou louage) à convenant ou domaine congéable، أميري domanier، عَقاري foncier، تخلّي مستأجر الأرض response، العمارة bâtiment، التحسينات améliorations.

قول مأثور: ما فوق الأرض يعود للأرض.

المال الثابت: أنظر العَقار أو المال الثابت immeuble.

المال الخاص: أنظر خاص propre.

المال المقتطع: أنظر الاقتطاع prélèvement.

مال الموقوف: أنظر كسب القاصر pécule.

المال Bien

إسم مذكّر ـ مال bien عن اللاتينية bene اتُخِذت اسماً.

1 ـ شيء مادي قابل للتملك. مرادفه مال مادي بخلاف *حق.

2 ـ (في صيغة الجمع). بالنسبة إلى أحد الأشخاص جميع العناصر *المنقولة أو *الثابتة التي تؤلف *ذمته المالية، أي الأشياء المادية (أموال مادية) التي تعود له والحقوق (غير المِلْكية) التي يحوزها (أموال *غير ملموسة). أنظر: المنقول meuble، العَقار أو المال الثابت immeuble، الأموال avoir، الموجودات actif الخصوم.

ـ الأموال المقبلة biens à venir. بخلاف *الأموال الموجودة حالياً هي الأموال التي لم يمتلكها أحد الأشخاص بعد في الآونة التي تشكل عملاً قانونياً وإنما تدخل، عند اكتسابها تدريجياً، في رهن الدائنين حتى انها يمكن مثلاً أن تقدم سلفاً أو تخصص لأمن دين رهني. أنظر: هبة الأموال المقبلة donation de biens à venir، الميثاق على إرث مستقبلي pacte sur succession future، كلي أو شمولي أو عالمي universel، الذمة المالية patrimoine.

ـ المشاع الدسكري biens communaux. أموال ضمن الملك الخاص الدسكري وإنما للسكان عليها، إفرادياً، حق الانتفاع (غابات وأراضٍ بائرة تصلح للرعي فقط).

ـ الأموال الشائعة بين الزوجين biens communs. أموال تشكل موجودات الأموال المشتركة بين الزوجين. أنظر: أموال الزوجات العاملات biens réservés، عادي ordinaire. ضدها الأموال الخاصة.

ـ الأموال القابلة للاستهلاك biens consomptibles. أنظر: الشيء القابل للاستهلاك chose consomptible.

ـ مال الاسرة bien de famille. مال يعتبره القانون غير قابل للحجز من أجل تأمين حفظه في الأسرة وعلى وجه الخصوص من أجل ضمان منزل لهذه الأسرة يمكن أن يتضمن إمّا بيتاً أو قسماً شائعاً من البيت، وإمّا في آن معاً بيتاً وأراضي مجاورة أو ملاصقة تقطنها وتشغلها الأسرة، وإمّا منزلاً مع حانوت أو محترف مع أدواته ولوازمه تشغلهما وتستغلهما أسرة محترفين.

ـ الأموال المرصدة أو المحبوسة biens de main morte. أموال تعود لأشخاص معنويين وقد سميت هكذا ذلك بأنها لا تشكل موضوع أي نقل بالوفاة بسبب أبدية ملكيتها.

ـ الأموال الأميرية biens domaniaux. أنظر: أميري domanial.

ـ الأموال البائنية biens dotaux. أموال تكوّنها الزوجة صراحة في ظل النظام البائني كبائنة أو تعطى لها بمقتضى عقد الزواج وتغدو، من حيث المبدأ، غير قابلة للتصرف بها وغير خاضعة للتقادم (مرور الزمن) وغير قابلة للحجز. ضدها الأموال *الخاصة بالزوجة.

ـ أموال المِلْك الخاص biens du domaine privé. أنظر: المِلْك الخاص domaine privé.

ـ أموال المِلْك العام biens du domaine public. أنظر: المِلْك العام domaine public.

ـ الأموال المثلية biens fongibles. أنظر: الشيء chose - الأشياء المِثلية choses fongibles.

ـ الأموال الثابتة biens immeubles. أنظر: العقار أو المال الثابت immeuble.

ـ الأموال الشائعة biens indivis. أموال هي موضوع *شيوع.

ـ الأموال الخاصة بالزوجة biens paraphernaux. أنظر: خاص بالزوجة paraphernal.

ـ الأموال الحاضرة biens présents. أموال تعود لأحد الأشخاص في آونة التعاقد عليها (القرض مثلاً) تستخدم كرهن عام للدائنين، ويمكن أن تكون موضوع عمل قانوني. أنظر: هبة الأموال الحاضرة donation de biens présents، هبة الأموال المقبلة donation de biens à venir.

ـ الأموال الخاصة biens propres. أموال تشكل الذمة المالية الشخصية للزوج أو الذمة المالية للزوجة، بخلاف *الأموال الشائعة بينهما أو المشتركة، ويكون لكل مالك عليها السلطة الكاملة للادارة والتصرف؛ وتسمى أيضاً أموالاً خاصة أو شخصية.

ـ أموال الزوجة العاملة biens réservés. في الماضي أموال اكتسبتها الامرأة المتزوجة عن طريق ارباحها وأجورها في مزاولة مهنة متميزة عن مهنة زوجها وكانت، في ظل نظام شيوع الأموال الزوجية، *أموالاً مشتركة مرصدة لادارة الزوجة وتمتعها وحرية التصرف بها ضمن الشروط عينها لشروط الأموال الشائعة الأخرى بالنسبة إلى الزوج (إن أموالاً كهذه هي اليوم مندمجة في الكتلة الوحيدة للأموال الشائعة التي للزوج والزوجة عليها السلطات نفسها).

ـ الأموال السائبة biens vacants ou sans maître.

أ ـ أموال قابلة بطبيعتها للمِلْكية الخاصة وإنما لم يتم تملكها بفعل الظروف (الطريدة، منتوجات البحر) أو كفّت عن أن تكون كذلك (أشياء متروكة). أنظر: المهملات (الأشياء

بلا مالك) res nullius، الشيء المتخلى عنه res derelictae.

ب ـ بالتعميم أشياء مفقودة، منقولات لم تعد *بحوزة المالك، أنظر: épave ضائع.

المال Effet (II)

أنظر: النتيجة القانونية أو المفعول effet (I).

1 ـ تعبير مرادف *لمال bien؛ قليل الاستعمال وإنما ما يزال مستخدماً (في صيغة الجمع) للدلالة على الأموال الموجودة ضمن الارث أو مجموعة المتاع والألبسة والحاجات الأخرى التي يمتلكها المسافر أو *المنقولات على وجه أخص (في عبارة أموال منقولة).

2 ـ نوع من *السندات؛ كلمة تدل اختصاراً على سند تجاري يستوفي الشروط الضرورية لكي يُحسم في مصرف فرنسا (أن يكون صادراً بنتيجة عملية تجارية حقيقية، وأن يحمل ثلاثة تواقيع وفي استحقاق أقل من تسعين يوماً). ضده سند غير منصرف.

ـ سند الكفالة effet de cautionnement. أنظر: سند المجاملة effet de complaisance (أدناه).

ـ سند المجاملة effet de cavalerie (ou traite de cavalerie). تسمية في الممارسة للدلالة على سند المجاملة الذي أوجده الفريقان اللذان يسحبان تبادلياً هذه السندات أو تلك للحصول غشاً على اعتماد عن طريق حسم السندات.

ـ السند التجاري effet de commerce. تسمية عامة مطبقة على أي سند قابل للتداول يعطي الحق في دفع مبلغ من المال عند الاطلاع أو في استحقاق قريب. مثلاً الكمبيالة، سند الأمر، الشيك، خزن الأمان، السند للحامل. أنظر: الذيل allonge.

سند المجاملة effet de complaisance.

أ ـ (معنى واسع). سند تجاري لا يتفق إنشاؤه مع عملية تجارية حقيقية بين الفريقين وهو صحيح إذا كان الموقّع الملزم بأي شيء قد وافق على فتح اعتماد لموقّع آخر أو على ضمان تعهده (سند يسمى سند كفالة).

ب ـ (معنى محصور). سند تجاري باطل لأنه أُنشئ بالتواطؤ، أي في حالة عدم وجود أي قيمة أو سبب حقيقي ومن قبل فريقين ليست لديهما إرادة الالتزام وإنما يسعيان إلى الحصول غشاً على اعتماد عن طريق حسم السند الذي أنشآه ليس إلاّ (سند مجاملة صرف).

ـ السند غير المنصرف effet déplacé. سند تجاري لا تتوافر فيه الشروط الضرورية لكي يحسم في مصرف فرنسا. ضده السند القابل للحسم.

ـ سند التجديد effet de renouvellement. سند تجاري صادر لتجديد سند استحق (إمّا استناداً إلى إتفاقية، معقودة لدى إصدار السند الأساسي ومعدّ لتأمين أرجاء دين إلى

استحقاق أبعد من استحقاق هذا السند، وإمّا بموجب اتفاقية تعقد عند الاستحقاق وتهدف إلى منح أجل جديد للمدين الذي لا يستطيع الدفع).

ـ السند القابل للتداول effet négociable. مرادف *للسند التجاري.

مالك حق الانتفاع **Usufruitier**

إسم مشتق من usufruit حق الانتفاع.

● حائز *حق الانتفاع. أنظر: المستعمل usager. قارِنْ بـ المالك propriétaire، المستأجر locataire.

المالك الحقيقي **Verus dominus**

● تعبير لاتيني معناه «المالك الحقيقي» ما يزال مستخدماً للدلالة على الحائز الحقيقي لحق المِلْكية في آونة ممارسته دعوى المِلْكية ضد المتملك غير المالك الحقيقي. أنظر: الحائز possesseur.

مالك الرَقَبة **Nu-propriétaire**

إسم مشتق من nu-propriété رقبة المِلْك.

● حائز رقبة المِلْك. أنظر: مالك حق الانتفاع usufruitier، المستعمل usager.

مالك السيادة **Souverain**

إسم. أنظر: سيّد souverain.

1 ـ حائز السيادة في الدولة. مثلاً الشعب حسب المبدأ الديمقراطي.

2 ـ رئيس دولة مَلَكية. أنظر: الملك roi، الأمير prince. قارِنْ بـ الامبراطور empereur.

المالك على الشيوع **Indivisaire**

إسم مشتق من indivis شائع.

● هو من كان في الشيوع مع شريك أو أكثر. مثلاً كل من *الشركاء في الارث، وكل من الشركاء في ملك. مرادفه المشترك في الملكية على الشيوع. أنظر: المتقاسم copartageant، المشتاع communiste.

المالك **Propriétaire**

إسم وصفة عن اللاتينية القانونية proprietarius.

● حائز حق المِلْكية. قارِنْ بـ السيد maitre. أنظر: الحائز possesseur، المؤجر

bailleur، الحائز الوقتي détenteur المملك auteur، *المالك الحقيقي verus dominus، *مالك الرقبة nu-propriétaire، مالك حق الانتفاع usufruitier، المستعمل usager، الشريك في المِلْكية copropriétaire.

المالكون على الشيوع (متقاسمو الثمن) Colicitant

إسم مصاغ من co عن اللاتينية cum مع، ومن licitans إسم فاعل من licitari باع بالمزاد.

● إسم معطى للمشتركين في الملكية على الشيوع الذي يتقاسمون ثمن المال الحاصل من البيع بالمزاد عندما يتوقف الشيوع بالبيع بالمزاد. أنظر: المتقاسم copartageant.

مألوف

أنظر: عادي ordinaire؛ عادي courant؛ عادي habituel؛ عُرْفي coutumier.

مالي: أنظر نقدي pécuniaire.

مالي Financier

صفة مشتقة من finance مالية.

1 ـ ماله سمة المالية العامة. قارِنْ بـ ضريبي fiscal، موازني budgétaire. القانون المالي مثلاً.

2 ـ بصورة أعم ما له سمة أصول الأموال (رؤوس الأموال) وإدارتها ونشاطاتها وعملياتها، وعلى وجه الخصوص حركات الأموال وتوظيفاتها. يشمل في هذا المعنى *مَضْفِقياً (متعلق بالبورصة). مثلاً مشاركة مالية، مصاريف مالية *سوق مالية. أنظر: الأموال fonds.

3 ـ بشكل أكثر غموضاً مرادفة أحياناً لنقدي. قارِنْ بـ نقدي monétaire، اقتصادي économique، متعلق بالذمة المالية patrimonial.

ـ الايجار المالي bail financier (نقل، مالية). نوع من البيع في صورة ايجار في شكل إيجار للاستعمال المهني لمدة محددة يتيح للمؤجر تغطية الشيء المؤجر ببدلات الايجار كما يتيح له دخلاً لتوظيفاته، ويعطي المستأجر إمكانية شراء الشيء المؤجر (شرط الاسترجاع بالشراء) بقيمة ليس من الضروري أن تكون معينة عند الايجار. أنظر: المُخْل (إيجار له مفعول ـ) levier (bail à effet de). قارِنْ بـ إيجار الاستثمار bail d'exploitation، في الانكليزية financial lease.

المالية Finance

إسم مشتق من الفعل القديم finer أوصل حتى النهاية، دفع.

1 ـ (في صيغة الجمع). تدل اختصاراً على المالية العامة. مثلاً القانون المالي، المفتش المالي.

ـ المالية العامة finances publiques.

أ ـ مجموعة موارد الدولة والجماعات العامة (نقداً أو اعتماداً أو وسائل مالية أخرى). أنظر: الموازنة budget، تشخيص الدولة fisc، الضريبة impôt، الإيرادات recettes.

ب ـ فرع من القانون يسوس هذه الموارد وبشكل أعم الطرق والوسائل والتقنيات المتعلقة بالنشاط المالي للأشخاص العموميين. قارِنْ بـ القانون الضريبي Droit fiscal.

2 ـ مجموعة النشاطات المالية.

3 ـ تدل الكلمة في الممارسة، بخلاف •سبب الحق أو أُسُّه القانوني titre (المعنى 3)، على قيمة الذمة المالية لمأمور عمومي؛ القيمة التي يمكن لحائزها، أو أصحاب الحق، أن يتوقعها من الوريث في حالة ممارسة حق التقديم.

المأمور: أنظر الضابط officier.

مأمور به Prescrit

صفة، إسم مفعول من الفعل prescrire، أمر، عن اللاتينية praescribere وهو شكل للفعل scriptum يشابه إسم المفعول.

1 ـ مأمور به، ملزم. مثلاً معاملة الزامية. أنظر: الزامي obligatoire، آمِر impératif، فرض imposer.

2 ـ يطاله التقادم (مرور الزمن). مثلاً دين سقط بالتقادم، دعوى سقطت بالتقادم. قارِنْ بـ مكتسب بالتقادم (بمرور الزمن) usucapé، ساقط (حقه) forclos.

مأمور التحصيل: أنظر الجابي percepteur.

المأمور Agent

إسم من اللاتينية agens، إسم مفعول من agere تصرف.

■ I(إداري)

أ ـ أي شخص، على وجه العموم، في خدمة إدارة عامة؛ والمأمورون، بهذا المعنى، يتعارضون مع الحكام الذين لهم وحدهم صفة •الممثل؛ يمكن استخدام الكلمة مترافقة إمّا مع تعيين الوظيفة الممارسة (مثلاً مأمور سلطان يشارك في ممارسة السلطة العامة وتصدر عنه أعمال سلطة، ومأمور الادارة) وإمّا مع تعيين نموذج التنظيم الاداري الذي ينتمي اليه المأمور (مثال ذلك مأمور لامركزي استناداً إلى •اللامركزية، وموظف لاحصري عملاً •باللاحصرية).

ب ـ على وجه أخص أعضاء من الجهاز الاداري في الادارات ليست لهم صفة *الموظفين. على سبيل المثال المأمورون *المتعاقدون و*المساعدون والموقتون. إن الكلمة، بهذا المعنى، تتجه إلى الامّحاء لصالح النعت المتخذ إسماً. مثلاً المساعدون عوضاً عن المأمورين المساعدين.

ـ مأمور القوة العامة agent de la force publique. مأمور في السلطة العامة مهمته أن يُكره بالقوة على مراعاة القوانين والأنظمة وعلى احترام النظام، وأن ينفذ أوامر السلطات الادارية والقضائية (1 ـ المأمورون المدنيون أو مأمورو *القوة العامة بحصر المعنى الذين هم بتصرف السلطات المدنية صاحبة الصلاحية. 2 ـ القوة المسلحة الخاضعة لهذه السلطة المدنية).

ـ مأمور الشرطة agent de police. تنوع من المأمورين في الشرطة الذين ما زالوا يسمون رقباء المدنية، أو حرّاس السلام، وهم، كشرطة قضائية، منظمون في المدن كشرطة للدولة في أجهزة مدينية كحرّاس للسلام.

■ II(تأمين)

ـ الوكيل العام agent général. وكيل (شخص طبيعي) شركة تأمين يمثل الشركة في منطقة معينة لابرام العقود واحتمالياً لادارتها (تجري مكافأته عن طريق العمولات).

■ III(تجاري)

ـ الوكيل الفني agent artistique. مرادفها impresario: الوكيل الفني. أنظر: الوكالة الفنية agence artistique.

ـ الوكيل التجاري agent commercial. مهني في التوزيع يفاوض، بصفة وكيل ورئيس مقاولة مستقل، ويعقد، احتمالياً، مشتروات أو مبيعات أو إيجارات أو تقديمات خدمات باسم منتجين صناعيين أو تجار أو وكلاء تجاريين آخرين ولحسابهم.

ـ الوكيل العَقاري agent immobilier. وكيل أعمال يتدخل اعتيادياً كوسيط (في أغلب الأحيان بصفة *سمسار) في العمليات القانونية التي تتناول الأموال العَقارية، والمؤسسات التجارية وحصص الشركات العَقارية.

■ IV(دستوري)

تعبير فقهي غالباً ما يستخدم لتمييز جميع الذين لا يقومون إلاّ بتنفيذ أوامر الحكام عن هؤلاء الحكام.

■ V(إدارة ضريبية)

ـ مباشر الخزينة agent huissier du Trésor. موظف مكلف تنفيذ الملاحقات من أجل تحصيل الضريبة الجبري.

■ VI (مالية)

ـ وكيل الخزينة القضائي agent judiciaire du Trésor. موظف عالي الرتبة في وزارة المالية مخوّل، بمقتضى وكالة قانونية، تمثيل الدولة في أي دعوى تقام أمام المحاكم القضائية وتهدف إلى إعلان الدولة دائنة أو مدينة لاسباب خارجة عن الضريبة والأملاك العامة؛ وهو وحده مكلف الملاحقات في سبيل تحصيل الديون الخارجة عن الضرائب والأملاك العامة.

■ VII(دُولي عام)

أ ـ تعبير يستخدم أحياناً في الوثائق الدبلوماسية للدلالة على شخص مكلف مهمة من قبل حكومته من أجل إقامة علاقات رسمية مع حكومة أخرى مثلاً.

ب ـ تعبير يدل أيضاً، في إجراءات تسوية خلاف دُولي، على الشخص المكلف دعم مصالح إحدى الحكومات أو إحدى المنظمات الدُولية الداخلة في النزاع، ويقوم بتمثيل هذه الحكومة أو تلك المنظمة (يفترق الوكيل ـ أو المعتمد ـ عن المستشار والمحامي والخبير من حيث التدخل في الإجراء إذ بامكانه لوحده إلزام الموكل).

ـ المأمور القنصلي agent consulaire.

1 ـ تعبير عام يدل على الأشخاص المكلفين التدخل في العلاقات القنصلية بخلاف الموظفين الدبلوماسيين المكلفين العلاقات الدبلوماسية (عّلى أن اتفاقية ڤينا لعام 1963 حول العلاقات القنصلية تستعمل عبارة موظف قنصلي للدلالة على الشخص المكلف ممارسة الوظائف القنصلية).

2 ـ تدل الكلمة، في معنى أكثر حصراً، على الأشخاص الذين هم، بدون أن يكونوا بالضرورة موظفي دولة حتى ولا مواطني هذه الدولة، مكلفون أن يمارسوا، لحساب إحدى الدول، تحت سلطة قنصل، مهام قنصلية؛ وكان المأمورون القنصليون يسمون كذلك قناصل فخريين أو قناصل تجاراً (ذلك بأن الأمر كان يتعلق في الغالب بتجار يجري اختيارهم لتسهيل تنمية المبادلات التجارية)؛ وتسمي إتفاقية ڤينا هؤلاء الأشخاص باسم موظفين قنصليين فخريين بخلاف الموظفين القنصليين المنتمين إلى السلك.

ـ الموظف *الدبلوماسي agent diplomatique. تعبير يدل، بموجب نصوص اتفاقية ڤينا حول العلاقات الدبلوماسية في 18 نيسان 1961، على رئيس البعثة الدبلوماسية أو على أحد أعضاء البعثة. أنظر: حق التصدر أو الأسبقية préséance، المرتبة rang، البروتوكول protocole، الحصانة immunité.

ـ المُوظف الدُولي agent international. تعبير عام يدل على أي شخص مكلف مساعدة جهاز منظمة دُولية في ممارسة وظائفها بشكل عرضي (الخبير مثلاً) أو مستمر (الموظف الدُولي مثلاً).

■ VIII(جزائي)

ـ مأمور القوة العامة agent de la force publique. أنظر أعلاه.

ـ مأمور الشرطة القضائية agent de la police judiciaire، عضو في جهاز الشرطة مهمته معاونة مأموري الشرطة القضائية في ممارسة وظائفهم (هناك فئتان منهم؛ إن مأموري الطبقة العليا منهم هم وحدهم مخولون تنظيم المحاضر).

ـ مأمور القوة الأجنبية agent d'une puissance étrangère. شخص يعمل لحساب دولة أجنبية حتى ولو كانت غير عدوّة (الاتصالات مع مأمور قوة أجنبية يمكن أن تشكل جناية.

■ IX (غابات)

شخص ينتمي إلى هيئة مهندسي الهندسة الريفية والمياه والغابات أو يرتبط بالمصلحة الوطنية للغابات ويتمتع بسلطة تحقيق مخالفات الأحكام التشريعية والتنظيمية في شأن الغابات والصيد البري وصيد السمك النهري والحفاظ على المدى الغابي في الضواحي.

■ X (عمل)

ـ مأمور الدولة agent de l'Etat. أجير ليس موظفاً في الدولة على وجه العموم.

ـ مأمور الجدارة المهنية agent de maîtrise. مستخدم مكلّف ادارة عمل عدد معين من العمال أو المستخدمين ومراقبتهم.

مانح الامتياز Concédant

صفة أو إسم، إسم مفعول من concedere. أنظر: الامتياز concession.

1 ـ هو من يمنح *امتيازاً، السلطة الادارية على وجه الخصوص. أنظر: صاحب الامتياز.

2 ـ إسم معطى *للموزّد في الامتياز التجاري، ولحائز البراءة في امتياز إجارة البراءة... قارِنْ بـ مقدم المهارات franchisseur، المؤجر bailleur.

مانع: أنظر حاظر prohibitif.

مانع Privatif

صفة عن اللاتينية privativus من privare، وضع جانباً.

1 ـ ما هو بملكية *حاصرة لاحدهم. مثلاً الأقسام المانعة في ملكية العَقارات المبنية، والمخصصة للاستعمال الحاصر لشريك معين في الملكية، هي الملكية المانعة لهذا الشريك، وهي تتعارض بهذا المعنى مع *مشترك و*جماعي. مرادفها شخصي. قارِنْ بـ خاص propre.

2 ـ ما يفيد بصورة خاصة شخصاً واحداً (حتى أنها تقال في حق غيرِ المِلْكية). مثال ذلك مستأجر الاستعمال المانع للامكنة المستأجرة. قارِنْ بـ شخصي personnel، خاص particulier، فردي individuel.

3 ـ ما يستبعد ويحرم شخصاً من حق أو يؤدي إلى خسارة المنفعة. مثلاً عقوبة مانعة للحرية. قارِنْ بـ مُسقط extinctif.

ماهر Habile

صفة من اللاتينية habilis.

1 ـ من يجمع في شخصه الشروط المطلوبة (من صفة واختصاص و*سلطة) للقيام بعمل أو لممارسة وظيفة؛ *أهل للتصرف بذاته.

2 ـ غالباً ما هي مرادفة *لمؤهَّل.

قول مأثور: المؤهل للتعاقد على الزواج مؤهل لعقد الاتفاقيات الزواجية.

الماهية Substance

عن اللاتينية substantia.

1 ـ بالمعنى المادي: التكوين الفيزيائي الكيميائي لشيء ما، المادة (ذهب، فضة، صوف الخ.).

2 ـ في معنى مقصدي في القانون المدني أيّ صفة لماهية الشيء. قارِنْ بـ الجوهر essence. أنظر: السبب cause.

3 ـ في معنى أكثر غموضاً مرادفة للمحتوى *والمادة والحاجة.

المأوى الريفي Gîte rural

إسم مفعول من الفعل gésir عن اللاتينية jacere: متمدد. أنظر: ريفي rural.

مسكن (للايجار) مؤثث وكائن في دسكرة ريفية، منشأ ومهيأ في أبنية ملحقة لكي يوضع بتصرف أشخاص يأملون الاقامة في الريف. قارِنْ، بصفته مكان إقامة أو *سياحة في الريف، بـ غرف النزلاء chambres d'hôtes، التخييم في المزرعة camping à la ferme، النزل الزراعي ferme auberge

المأوى أو المَضْيَفَة Hospice

عن اللاتينية hospitium ضيافة.

● مؤسسة عامة دسكرية أو بيدسكرية أو محافظية، أو بيمحافظية أو وطنية توفر إيواء أشخاص مسنين وعاجزين وزَمِنين، وتؤمن لهم، عند الاقتضاء، العنايات الضرورية. أنظر:

دار العجزة maison de retraite. قارِنْ بـ المستشفى hôpital.

مباح

أنظر: ممكن possible؛ مرخص به permis.

مباح Licite

صفة عن اللاتينية licitus مسموح به، مرخص به.

1 ـ مسموح به بموجب نص (قانون، مرسوم، الخ). مثلاً نشاط مباح. ضدها ممنوع، غير قانوني (illicite، المعنى 1). قارِنْ بـ قانوني légal (المعنى 3).

2 ـ متوافق مع الانتظام العام (صراحة أو تقديراً)؛ تفترق هذه الكلمة، بهذا المعنى، عن أخلاقي. ضدها غير قانوني (المعنى 2).

3 ـ بصورة أعم متوافق مع *القانون، وليس مع الانتظام العام وحسب وإنما مع الآداب العامة أيضاً (تشمل هذه الكلمة، بهذا المعنى، أخلاقي). مثلاً سبب متوافق مع القانون والآداب العامة. قارِنْ بـ قانوني juridique، شرعي légitime، عادل juste، منتظم أو قانوني أو نظامي régulier. ضدها غير قانوني (المعنى 3). مرادفها قانوني légal (المعنى 4).

المبادِر Donneur

إسم مشتق من الفعل donner أعطى، عن اللاتينية donare.

1 ـ (تجتمع مع عدة مفاعيل). هو أحياناً من يتخذ المبادرة في عملية ما، وأحياناً أخرى من يقبل اعطاء ضمانه؛ عدم الخلط مع *الواهب donateur. قارِنْ بـ الآمر بالصرف ordonnateur، المتدخل في السوق opérateur.

ـ الضامن الاحتياطي المتكفل donneur d'aval. هو من يجعل نفسه كفيلاً كمبيالياً. أنظر: ضمان السندات aval. مرادفه الضامن.

ـ مقدم الكفالة donneur de caution. هو من يقدم نفسه *ككفيل. أنظر: الضامن garant.

ـ الأمر بالسحب donneur d'ordre. إن الشخص الذي يعطي الأمر بسحب كمبيالة، في إتفاقية السحب على الحساب، إلى شخص آخر، يبدو *كساحب وحيد، يتصرف بدون تمثيل لحساب الشخص الأول.

ـ الآمر *بعمل مستقل donneur d'ouvrage. مستخدِم يعهد بعمل ما إلى شغّيل في منزله أو إلى حرفي مستقل في إطار *إجارة عمل مستقل. أنظر: الشغل في المنزل travail à domicile.

2 ـ هو من يقدم، مجاناً، جزءاً أو انتاجاً من جسده الخاص (مقدم الدم، مقدم المنيّ)؛ وقد سمّي هكذا ـ وليس واهباً ـ رغماً عن عدم وجود مكافأة ونية الاحسان ذلك بأن ما يعطيه ليس شيئاً (من ذمته المالية) وإنما عنصراً (من شخصه).

المبادرة: أنظر الدعوى action.

مبادرة تأسيس شركة توصية لغاية دعائية Sponsorisme

إسم مذكر مصاغ من التعبير الانكليزي *sponsoring.

1 ـ القيام بتأسيس شركة توصية لغاية دعائية أو على وجه أخص تنشيط دعائي (يقال أحياناً عمل إنشاء هذه الشركة action de sponsorer، أو sponsorisation).

ـ عقد إنشاء الشركة contrat de sponsorisme. عقد يموّل بموجبه مقدم رؤوس الأموال في سبيل الدعاية لنفسه مبادرة بكل ما تحتاجه أو يقسم منه، وعلى وجه الخصوص النشاط الرياضي عموماً على مستوى رفيع ومع المخاطرة الكبيرة (منافسة، إرساليات) شرط أن يمارس المستفيد من الاعتمادات هذا النشاط علناً تحت راية مؤسس الشركة (إسم، ألوان، علامة، شعار) أو أن يكون جلياً ومعلوماً من الجمهور أن هذا النشاط هو نتيجة ذلك الدعم بحيث أن المأثرة التي يجنيها المدعوم تنعكس على الداعم. قارِنْ بـ الرعاية الدعائية parrainage publicitaire، رعاية الآداب والفنون mécénat.

2 ـ يشمل التعبير أحياناً *الرعاية الدعائية.

المبادرة Initiative

من اللاتينية initiare بدأ.

1 ـ إمكانية يعهد بها القانون أحياناً إمّا إلى شخص أو أشخاص معينين وإمّا إلى أكثرهم مثابرة بأن يتصرف قبل غيره وأن يتخذ القرار قبل أي شخص آخر (مثلاً مبادرة دفاع، مبادرة دعوة جمعية). أنظر: محصور في مبادرة القاضي inquisitoire.

2 ـ ممارسة هذا الامتياز.

3 ـ في بعض الأحيان العمل المنجز على هذا النحو، القرار المتخذ.

4 ـ بشكل أخص عمل يتم بموجبه اقتراح إقرار نص، كاقتراح قانون أو مشروع قانون مثلاً (دستور عام 1958 الفرنسي، المادة 39).

ـ المبادرة الشعبية initiative populaire.

أ ـ امكانية يوفرها القانون الدستوري في بعض البلدان لعدد معين من الناخبين لاقتراح مبدأ قانون أو نص قانون يحال إلى المجلس النيابي أو إلى استفتاء عام.

ب ـ ممارسة هذه الامكانية.

5 ـ أحياناً القيام بعمل أو بنشاط . . بحق أو بدون حق. مثلاً تقديم دعوى. أنظر: التمهيد أو المبادرة الإجرائية introduction. قارِنْ بـ التدخل في أعمال الغير ingérence.

المُبادِل Copermutant

إسم مصاغ من البادئة co ومن permutant، إسم فاعل مصاغ من mutare، بادل.

● هو من يشارك في *المبادلة أو المقايضة؛ شريك في المبادلة؛ مرادفه المقايض échangiste.

المبادلة: أنظر التبادل réciprocité.

المبادئ الأساسية: أنظر الفئة catégorie.

المباراة: أنظر الاشتراك concours.

مباراة التعليم Agrégation

عن اللاتينية aggregatio من الفعل aggregare: جَمَعَ (grex، gregis: فريق، مجموعة).

● مباراة معدّة لتأمين تعيين قسم من الجهاز التعليمي في التعليم الثانوي أو العالي.

مباشَر Direct

صفة عن اللاتينية directus، من dirigere، وضع في خط مستقيم، وجّه، قوّيم، بدون انحراف، بدون وسيط، فوري.

ـ الدعوى المباشرة action directe. دعوى أمام القضاء يتيح القانون أو الاجتهاد (وبخاصة عندما تفسح عملية ما في المجال لعقود ثانوية أو مجموعة عقود) إقامتها لشخص ضد مدين مدينه، وليس ذلك مكان هذا الأخير (عن طريق الدعوى *غير المباشرة) وإنما باسمه الشخصي، وفي هذا بعض الفوائد المتغيرة (لاحجية الدفوع، حق الأفضلية في ما يتعلّق بدائني المدين الوسيط الآخرين). مثال ذلك دعوى مباشرة ضد صاحب العمل المستقل والمسؤول عن مستخدمي المقاول لدفع أجورهم، أو المقاول من الباطن بالنسبة إلى الأشغال المنفذة؛ دعوى الموكل المباشرة ضد الوكيل المستبدل. قارِنْ بـ الحق المباشر droit direct (أدناه).

ـ مباشر (الحكم الشعبي الـ) (الديمقراطية المباشرة) démocratie directe. أنظر: الحكم الشعبي المباشر démocratie directe.

ـ مباشر (الضرر الـ) dommage direct.

أ ـ هو الضرر الناجم عن الفعل الأصلي (المسمى فعلاً ضاراً) وهو نتيجة له؛ أن تطلّب طابع كهذا، بهذا المعنى، كشرط للتعويض يختلط مع تطلب صلة *سببية بين الفعل الأصلي والضرر.

ب ـ تقال، بشكل أخص، بخلاف الاضرار بطريقة غير مباشرة، في الضرر الذي يصيب أحد الأشخاص ويكون ضحيته المباشرة ومصاباً به بالدرجة الأولى وصاحب العلاقة الأول (وإنما ليس الوحيد بالضرورة) وله الحق بالتعويض.

ـ الحق المباشر droit direct. تقال في الحق في *دين يقع على عاتق شخص تجاه شخص آخر (مع أنه ليس بينهما عقد ولا جريمة ولا شبه عقد) بفعل تعهد اتخذه هذا الأخير تجاه شخص ثالث (أو بفعل القانون أحياناً) للبيان (في الحالة الأولى) أن من يستفيد من تعهد هو غريب عنه يتلقى، بشكل مباشر، منفعته من الذي صدر عنه التعهد وليس من الذي عمل على إصداره. مثلاً يتمتع الشخص الثالث المستفيد من *اشتراط لحساب الغير (تأمين متعاقد عليه لمصلحته في حالة وفاة المؤمَّن) بحق مباشر ضد *الواعد (المؤمِّن) ولا يتلقى المنفعة الموعود بها (أصل المال) من ذمة* المشترط المالية (أي من ميراث المؤمَّن؛ إن ذلك ليس تبرعاً قابلاً للرد أو التخفيض). قارِنْ بـ الدعوى *المباشرة action directe.

ـ النتيجة القانونية المباشرة effet (I) direct. أنظر: النتيجة القانونية المباشرة (والفورية) effet direct et (de plano) (المعنى 2).

ـ مباشرة (الضريبة الـ) (impôt) direct. أنظر: الضريبة المباشرة impôt directe.

ـ مباشر (عمود النسب الـ) (ligne) directe. أنظر عمود النسب المباشر ligne directe.

ـ مباشر (الدفع الـ) (paiement) direct. أنظر: الدفع المباشر paiement direct.

ـ مباشر (*الاقتراع الـ ـ) (suffrage) direct. هو اقتراع يسمي فيه ناخبو القاعدة بأنفسهم حائز المركز المعد للإشغال. ضدها غير مباشر indirect.

المباشِر Huissier

إسم مشتق من huis عن اللاتينية ostium، باب، مدخل.

1 ـ في الممارسة القضائية وعن طريق الاختصار مباشر قضائي (أنظر أدناه).

ـ المباشر محضِّر الجلسة huissier audiencier. مباشر قضائي يُدخل المحكمة قاعة الجلسات، وينادي على القضايا، ويؤمن ضابطة الجلسة، وعلى وجه أعم الخدمة الشخصية، لدى المحاكم، مع امتياز تبليغ الاعمال الاجرائية من محام إلى محام، وعموماً *أعمال قصر العدل.

ـ المباشر القضائي huissier de justice. *مساعد قضائي له صفة المأمور القضائي المؤهل وحده لابلاغ الأعمال الإجرائية في المنطقة التي تكون له فيها سلطة توثيق قرارات القضاء والأعمال الأخرى النافذة المفعول والعمل على تنفيذها، ويمكن أن يكلف عمليات أخرى مختلفة (تحصيل الديون، تحققات بناء على تفويض من القاضي أو على التماس الأفراد، بيوعات عمومية للمنقولات في الأماكن التي ليس فيها مثمِّن أو دلاّل، الخ.).

أنظر: الحجز saisie، الإبلاغ signification، الإبلاغ notification.

2 ـ تعبير عام يدل على المأمورين التابعين الذين يتولون، في الاحتفالات والاستقبالات الرسمية أو المراسِم الأخرى، تنظيم دخول الشخصيات والجمهور.

مباع بثمن منخفض **Soldé**

صفة مشتقة من solde بيع بثمن منخفض.

● الشيء المباع في البيع بثمن منخفض.

مباع بمزايدة الشائع **Licité**

صفة، إسم مفعول من الفعل liciter. أنظر: مزايدة الشائع licitation.

● الشيء المباع عن طريق مزايدة الشائع. قارِنْ بـ مُلزَّم adjugé.

مُبْتَكَر: أنظر أصلي original.

مبتوت به: أنظر نهائي définitif.

المبدأ الأساسي: أنظر المبدأ principe.

المبدأ: أنظر القاعدة règle.

المبدأ العام القانوني **Maxime**

إسم مؤنث عن اللاتينية الكنسية maxima (sententia): الحكم الأكبر.

● مبدأ عام قانوني غالباً ما يصاغ في شكل قول مأثور. مثلاً: ليس بامكان أحد أن ينقل إلى الغير حقوقاً أكثر من التي يمتلكها. قارِنْ بـ المسلَّمة axiome. أنظر: الحكمة المصاغة بلغة شعبية brocard، القاعدة règle، القاعدة précepte.

مبدأ الملاءمة

أنظر: النسبية أو التناسب proportionnalité.

المبدأ **Principe**

عن اللاتينية principium ما يأتي في الأول، في الأساس.

1 ـ قاعدة أو *معيار عام، بدون طابع قانوني يمكن أن تستنتج منها معايير قانونية. مثلاً مبدأ التابعية (الجنسية)، مبدأ السيادة الوطنية.

2 ـ *قاعدة قانونية يقيمها نص في تعابير عامة معدّة لايحاء تطبيقات متنوعة تفرضها سلطة عليا. مثال ذلك المبادئ الأساسية التي تعترف بها قوانين الجمهورية و«المبادئ السياسية والاقتصادية والاجتماعية.. الضرورية على وجه الخصوص لزمننا» والمقصودة في

مقدمة دستور عام 1946 والتي يحيل اليها دستور عام 1958، وتفرَض حتى على المشترع، و«المبادئ الأساسية»، أي القواعد الأهم في بعض المواد، المخصصة، بمقتضى المادة 4 من دستور 1958، لصلاحية المشترع. أنظر: القاعدة précepte.

3 ـ *مبدأ عام قانوني ملزم قانوناً حتى ولو لم يكن وارداً في نص تشريعي. مثلاً الغش يفسد كل شيء. أنظر: القول المأثور adage، العُرف coutume.

4 ـ إسم يعطى لمبدأ عام قانوني غير قابل للانتهاك؛ قاعدة تعتبر مطلقة.

5 ـ قاعدة عامة يجب، في حال غياب نص خاص أو شذوذ معين، أن تسوس نوعاً من الحالات بخلاف *الاستثناء. قارِنْ بـ القانون العام (قواعد تطبق على طائفة معينة من العلاقات القانونية) droit commun.

6 ـ *عنصر أساسي يميز نظاماً ما، يميز دستوراً. على سبيل المثال مبدأ النظام النيابي هو التبعة السياسية للوزارة. قارِنْ بـ التعريف أو التحديد définition.

7 ـ بالمعنى الوارد لدى مونتسكيو مدى الصلاحية الذي يتيح للنظام أن يعمل. مثلاً الفضيلة هي مبدأ الديمقراطية.

ـ القرار المبدئي décision de principe. قرار قضائي يبت، في المبدأ، *بمسألة قانونية متنازع فيها عموماً، سواء تعلق الأمر بتفسير القانون أو خلق ناشئ عن مبادرة مستقلة وكان صادراً عن محكمة النقض (أو التمييز) أو عن سلطة قضائية أخرى؛ قرار تعليله العام من طبيعته التزود بسلطة أدبية (متغيرة من جهة أخرى) خارج الحالة المقضي بها، بدون أن تضفي عليها المدى القانوني الاسمى؛ وهو يتعارض مع القرار الذي يبت بحالة ما بقدر ما ينبثق عن نية اعطاء حل عام لمسألة جرت مناقشتها؛ عدم الخلط مع *قرار التسوية. أنظر: المسألة المبدئية question de principe (أدناه).

ـ المبادئ الموجهة للدعوى principes directeurs du procès أنظر: جدير بالادارة ـ المبادئ الموجهة للدعوى directeur (s). principes directeurs du procès.

ـ المبدأ الموجه principe dispositif. أنظر: الفقرة حكمية dispositif (صفة).

ـ من حيث المبدأ en principe.

أ ـ كقاعدة عامة، بخلاف «على سبيل الاستثناء» (المعنى 1).

ب ـ عموماً، أي ما يتم في الغالب، بخلاف الاستثناء (المعنى 2).

ج ـ تقيّداً بالقواعد، بخلاف «عملياً» و«واقعاً». مرادفه نظرياً وقانوناً.

ـ مبادئ القانون العامة principes généraux du droit.

أ ـ (إداري). قواعد مقبولة في الاجتهاد على أنها مفروضة على الادارة وعلى علاقاتها مع الأفراد، حتى بدون نص، ولها قيمة مساوية لقيمة القانون بحيث أن القانون بامكانه

الشذوذ عنها، وعلى العكس تبقى الادارة والسلطة التنظيمية ملزمة باحترامها. أنظر: المصدر source.

ب ـ (دُولي عام). *مصدر للقانون الدُولي بالنسبة إلى المادة 38 من نظام محكمة الدول الدُولية التي تنص على الاسناد إلى المبادئ العامة للقانون التي تعترف بها الأمم المتحضرة؛ مبادئ مشتركة في *الأنظمة القضائية الداخلية وفي النظام الدُولي (حسن النية، إساءة استعمال الحق، الإثراء غير المشروع أو بلا سبب، حجيّة الشيء المحكوم فيه، مساواة الفريقين في الخصومة...)، أو مبادئ خاصة بالنظام الدُولي تفترق أحياناً بصعوبة عن القواعد *العرفية(السيادة، التبعة، شرعية الدول...).

ـ المبدأ التعويضي principe indemnitaire. أنظر: تعويضي (المبدأ الـ ـ) indemnitaire (principe).

ـ المبدأ (مسألة الـ ـ) principe (question de). أنظر: المسألة المبدئية question de principe.

المبذِّر: أنظر السفيه prodigue.

مُبرِمُ عقود التنشيط Promoteur

إسم عن اللاتينية promotor: من ينمّي.

● شخص طبيعي أو معنوي يتناول نشاطه المهني أو العرضي إبرام عقود *التنشيط أو التشجيع. قارِنْ بـ رب العمل maître d'œuvre. أنظر: المقاول entrepreneur، الباني constructeur، الوكيل mandataire، مقسّم الحصص lotisseur.

المَبَرَّة

أنظر: الجميل bienfait؛ المؤسسة fondation.

مُبَرِّئ Libératoire

صفة من libérer، حرر، برّأ، عن اللاتينية liberare

● ما يؤدي إلى سقوط الموجَب؛ تقال على وجه الخصوص في الدفع في الحالات التي يؤدي الدفع ـ إذا جرى وفقاً للقانون ـ إلى إبراء المدين. أنظر: الافراج libération، وفي acquitter، الابراء acquit، الايصال quittance، الإبراء décharge، الاقتطاع المبرّئ prélèvement libératoire، السعر القانوني cours légal. قارِنْ بـ مُرْضٍ satisfactoire، مُعْفٍ exonératoire، مُعْفٍ من العقوبة absolutoire، تسويغي justificatif.

مُبْطِل Abolitif

صفة مشتقة من abolition*الإبطال.

◆ ما يتضمن الإبطال. مثلاً قانون مبطل. أنظر: مُلْغٍ abrogatif، تفسيري

interprétatif، تعديلي modificatif. قارِنْ بـ مستبعِد élisif.

مُبْطِل **Dirimant**

صفة عن اللاتينية dirimans، إسم فاعل من الفعل dirimere أبطل. أنظر: أبطل dirimer.

● تقال في تطلب (أمر، منع) يسوّغ انتهاكه بُطلان العمل الذي يخرقه. على سبيل المثال إن حائلاً يبطل الزواج لا يضع عقبة أمام الزواج وحسب وإنما يؤدي إلى إبطال الزواج إذا تم بدون أخذه في الاعتبار. قارِنْ بـ حاظر prohibitif. أنظر: قابل للابطال annulable.

مُبْطَل **Invalidé**

صفة من الفعل invalider أبطل، من valide عن اللاتينية validus سليم، صحيح.

● يتناوله البطلان بفعل الإبطال. ضدها مصادق عليه.

مُبْطَل **Rescindé**

صفة واسم مفعول من الفعل rescinder أبطل. أنظر: مرحلة الطعن الأولى rescindant.

● ملغى، مفسوخ، أصبح أثراً بعد عين؛ تقال على وجه الخصوص في العمل المبطل لعلة *الغبن، وأحياناً في الحكم الذي جرى نقضه. أنظر: قابل للإبطال rescindable، منطوٍ على الغبن lésionnaire، باطل nul.

مُبْعَد: أنظر منفي banni.

مُبْعَد عن الوطن، مغترب **Expatrié**

صفة، إسم مفعول من الفعل expatrier أبعد عن الوطن.

● من غادر *وطنه أيّاً كان سبب ذهابه. مثلاً للشغّيل البعيد عن الوطن الذي يزاول شغله في أحد بلدان المجموعة الأوروبية غير البلد العضو الذي هو أحد رعاياها بعض الحقوق وعليه بعض الواجبات (توجيه مجلس المجموعة الأوروبية بتاريخ 14 تشرين الأول 1991، المادة 4). قارِنْ بـ المهاجر السياسي émigré، المهاجر émigrant، منفي banni، منفي exilé، اللاجئ réfugié، مطرود expulsé، لاجئ asilé، محظَر proscrit. ضدها معاد إلى الوطن.

المبلغ المحدد سلفاً **Taux**

إسم مصاغ من tauxer، تحوير للفعل taxer. أنظر: الرسم taxe.

1 ـ مبلغ محدد سلفاً لقيمة نقدية، على العموم كحد أدنى، لتحديد قيمة تقديم أو لقاعدة حساب أجر أو إسهام، حتى لصلاحية. قارِنْ بـ الرسم taxe، فرض الرسم taxation، التعرفة tarif، التقدير appréciation.

ـ مبلغ الأجر taux d'affrétage. عبارة مستخدمة أحياناً لتعيين القاعدة الحسابية للأجر على أساس العمل أو المردود، وهو مبلغ أدنى للمكافأة قابل للتأدية لاتمام عمل معين في زمن محدد، يزاد عند إنجاز أسرع.

ـ مبلغ *الاكتتاب taux de cotisation. قاعدة حسابية للاسهام في تمويل نفقات الضمان الاجتماعي تطلب إلى المؤمنين، وإلى مستخدميهم، إذا كانوا أجراء (مبلغ محدد أو متغير في الأغلب حسب أهمية المداخيل المخصصة للمؤمنين بنتيجة مزاولة نشاطهم في حدود السقف).

ـ مبلغ مدى الصلاحية taux du ressort. حد ـ مبني على قيمة النزاع ـ يقيد أحياناً إمّا إمكانية الاستئناف أو صلاحية الدرجة الأولى من التقاضي. مثلاً إن القاضي الوحيد أو المنفرد في عام 1987 في المادة الشخصية صالح للنظر في الدرجة الأخيرة حتى مبلغ 13000 فرنك، مع الاستئناف لغاية مبلغ 30000 فرنك.

12 ـ بالتعميم مرادف لنسبة مئوية. على سبيل المثال النسبة المئوية للاستهلاك، النسبة المئوية للعاهة، النسبة المئوية لرسملة الفوائد والصرف.

ـ معدّل الضريبة taux de l'impôt. نسبة مئوية (معدل نسبي، معدل تصاعدي)، عنصر من *تعرفة الضريبة.

ـ معدل العلامة taux de marque. نسبة بين هامش العلامة وثمن البيع (هامش العلامة هو الفرق بين ثمن البيع من جهة وكلفةَ الشراء أو الانتاج تضاف اليها المصاريف الثانوية من جهة أخرى).

ـ معدل الحسم taux d'escompte.

أ ـ نسبة مئوية تستخدم كقاعدة حسابية *لصِرافة *الحسم في عملية محددة.

ب ـ نسبة مئوية تتخذ قاعدة حسابية لصرافات الحسومات جميعاً في تاريخ معين وفي سوق محددة.

ـ معدل التقديمات taux de prestations. قاعدة حسابية للتأديات التي تقوم بها مؤسسات الضمان الاجتماعي للمؤمنين للتعويض عليهم عن نفقاتهم أو إكمال مواردهم.

ـ معدل الفائدة taux d'intérêt. نسبة مئوية يحددها القانون (معدل قانوني) أو الاتفاقية لتطبقها على مبلغ أصل المال (رأس المال)، وتستخدم كقاعدة لحساب الفوائد.

مَبْنيّ على الخبرة Expertal

صفة، لفظة جديدة مصاغة استناداً إلى expert*خبير.

● ما هو مؤسس على *الخبرة؛ ما يتعلق بالخبرة. مثلاً التقرير المبني على الخبرة (تقرير الخبير)، المهمة المبنية على الخبرة. قارِنْ بـ تحكيمي arbitral.

مبني على القانون

أنظر: سَنّه القانون établi.

مبني **Bâti**

صفة، إسم مفعول من الفعل bâtir بنى. أنظر: العِمارة bâtiment.

● تقال، بخلاف *عارٍ، في قطعة أرض تشاد عليها *عِمارة ما. مرادفها مبني construit. أنظر: العَقار immeuble.

المتابعة: أنظر الاستمرار continuation.

مُتاح: أنظر مفتوح ouvert.

متأخر **Tardif**

صفة من اللاتينية tardivus، من الحال tardé.

● خارج المهلة؛ تقال في عمل يتم بعد انقضاء المهلة التي كان يجب أن ينجز خلالها. مثلاً استئناف متأخر (استئناف مقدم بعد انقضاء مهلة الاستئناف)، *انتاج متأخر (إنتاج لاحق لقرار قيد *الديون). ضدها نافع. أنظر: ساقط forclos، السقوط forclusion. قارِنْ بـ مسبق anticipé.

المتاخمة النهرية (حق الـ ـ) **Riveraineté** (droit de)

إسم مشتق من riverain *نهري.

● حقوق على مجاري المياه غير الصالحة للملاحة وعلى قوتها المحركة تعود للمالكين الذين تتاخم أملاكهم مجاري المياه هذه.

مُتبادَل: أنظر تبادلي réciproque.

متبادَل **Mutuel**

صفة من اللاتينية mutuus متبادل.

1 ـ *تبادلي. مثلاً واجب متبادل في الوفاء بين الزوجين. قارِنْ بـ ملزم للطرفين synallagmatique، ترابطي connexe.

2 ـ *صادر عن الفريقين ومتناظر؛ معطى من الجهتين من أجل موضوع واحد. مثلاً إتفاق متبادل. أنظر: *الطلاق بالرضا المتبادل divorce par consentement mutuel.

3 ـ ما يتعلق *بالضمان التعاوني. مثلاً تأمين الضمان التعاوني. أنظر: المجتمع société شركات التأمين sociétés d'assurances.

ـ متبادلة (المراهنة الـ ـ) mutuel (pari). انظر: المراهنة المتبادلة pari mutuel.

4 ـ التعاونية (إسم) mutuelle. عن طريق الاختصار شركة تأمين تعاوني.

المُتبرَّع له **Gratifié**

إسم، إسم مفعول من gratifier. أنظر: المكافأة gratification.

● *المستفيد من التبرع (*الموهوب له، *الموصى له). قارِنْ بـ المستدعى appelé، مثقل grevé.

المتبنّي **Adoptant**

إسم أو صفة، إسم فاعل من الفعل adopter. أنظر: التبنّي adoption.

● من يتبنّى ولداً. أنظر: بالتبني adoptif، المتبنّى adopté.

المتبنّى **Adopté**

إسم أو صفة، إسم مفعول من الفعل adopter، تبنّى. أنظر: التبنّي adoption.

● من جرى تبنّيه. أنظر: بالتبني adoptif، المتبنّي adoptant.

مُتتالٍ: أنظر متعاقب successif.

المتثبّت **Constatant**

إسم، إسم مفعول من constater تثبت. أنظر: اثبات الحالة constat.

● إسم يعطى *للتِّقْن الذي يكلفه القاضي (في الغالب *مباشر قضائي) القيام *بتحقيقات لاثبات الحالة. قارِنْ بـ الخبير expert، المستشار التقني consultant، عارف الأماكن sapiteur.

المتجر المقفل **Closed shop**

تعبير في اللغة الانكليزية معناه حرفياً «متجر مقفل» يدل على النظام القائم، اعتيادياً بشكل اتفاقي، وفيه يتعهد المستخِدم تجاه النقابة بأن لا يستخدم، أو يحتفظ في خدمته، إلاّ المنتمين إلى النقابة. مرادفه المتجر المتحد union shop.

المِتجر **Firme**

عن الانكليزية firm المأخوذة هي أيضاً عن اللاتينية القروسطية firma: إتفاقية.

1 ـ تعبير غالباً ما يستخدم للدلالة على مؤسسة، وعلى وجه أخص على مؤسسة

تستثمر في شكل شركة. أنظر: المجتمع société - الشركة société، الشركة compagnie.

2 ـ في بعض التشريعات الأجنبية (وبخاصة في القانون الألماني) تسمية مطبقة على أي شخص يزاول نشاطاً تجارياً: تاجر، شخص طبيعي أو شركة (شركة مغفلة، شركة تضامن، الخ.).

مُتَجوّل **Ambulant**

صفة عن اللاتينية ambulans من ambulare: تجوّل.

أنظر: التاجر المتجول marchand ambulant.

متحرّر من الدين: أنظر خالص quitte.

متحرّك **Mobile**

صفة. أنظر: الدافع mobile.

ـ التنازع المتحرك conflit mobile. أنظر: تنازع القوانين conflit de lois (التنازع المتحرك conflit mobile).

ـ متحرك (السلّم الـ ـ) mobile (échelle). أنظر: السلّم المتحرك échelle mobile.

مُتحف العلوم الطبيعية **Muséum**

إسم مذكر عن اللاتينية. أنظر: المُتحف musée.

● تسمية محتفظ بها عموماً لمتاحف العلوم الطبيعية. مثلاً المتحف الوطني للعلوم الطبيعية.

المُتحف **Musée**

إسم مذكّر عن اللاتينية من أصل يوناني museum.

● أيّ مجموعة آثار دائمة ومتاحة للجمهور تمثل فائدة فنية أو تاريخية أو أثرية (توزع المتاحف العائدة للجماعات العمومية إلى متاحف وطنية مجمعة في مؤسسة عامة تسمى تجمع المتاحف الوطنية وإلى متاحف مصنفة أو مراقبة).

المتحكم (الديكتاتور) **Dictateur**

إسم من اللاتينية dictator.

● إسم يعطى في الغالب في العالم المعاصر، إسناداً إلى مؤسسة رومانية، لشخص يمارس في الدولة، في أشكال مختلفة، سلطة تامة وغير محدودة في الواقع. قارِنْ بـ الاستبداد despotisme، الطغيان tyrannie، حكم الفرد المطلق autocratie، الكلّيانية totalitarisme، حكم الفرد monocratie.

مُتخلّف عن الحضور Défaillant

صفة مصاغة من défaillir المأخوذ من faillir عن اللاتينية fallere بمعنى تخلّف.

1 ـ (في ما يتعلق *بالشاهد). من لا يحضر شخصياً للادلاء بشهادته، فيتعرض بذلك إلى دعوته على نفقته ويحكم عليه بغرامة. أنظر: الحضور comparution.

2 ـ (في ما يختص بالمتقاضي المدعي أو المدعى عليه). من لا يحضر أمام القاضي، أي لا يتقيد بنمط الحضور الذي يفرضه القانون أو يتيحه أمام السلطة القضائية المعنية (على أن ذلك لا يكفي للحكم عليه *غيابياً وتقديم *اعتراض. مثلاً إذا لم يحضر المدعي، بعد دعوته، بامكان المدعى عليه التماس حكم في الأساس يكون *وجاهياً). ضده حاضر. أنظر: المعلن أو المصرّح déclarant، ملتزم الصمت taisant.

المتدخل في السوق Opérateur

إسم عن اللاتينية operator شغّيل، عامل.

● إسم معطى إلى أي كان يتدخل في *السوق للشراء أو البيع (ولاسيما في عمليات المَضْفِق ـ أي البورصة ـ). قارِنْ بـ البائع vendeur، الشاري acheteur، الآمر بالسحب donneur d'ordre.

المتدخل Intervenant

إسم أو صفة، إسم فاعل من الفعل intervenir تدخّل.

مرادف *لفريق متدخل.

المتدرّب أو المتدرّج Apprenti

إسم، قديماً apprentis عن اللاتينية apprenditisius من apprenditus، بدلاً من التقليدي appre (h) ensus من appre (h) endere: فهم، أدرك، وبالتالي تعلّم.

● *شغّيل مبتدئ مرتبط *بعقد تدرّب.

المتدرّب Stagiaire

إسم أو صفة من stage*تدريب.

1 ـ من يخضع *للتدريب.

2 ـ (دُولي عام). كل شخص يقيم لمدة محددة في إحدى الدول من أجل التأهيل المهني. أنظر: المقيم résident.

مترافع Plaidant

صفة مشتقة من plaider ترافع.

● من يترافع؛ تقال على وجه الخصوص في *محام يحضر إلى المحكمة ولا يكتفي بالاستشارة أو بأن يكون محامياً مستشاراً (*مستشاراً)؛ كانت تقال في الماضي في وكيل كان يضيف *المرافعة إلى وظائفه العادية (التمثيل) أمام السلطات القضائية حيث هذه الامكانية متوافرة أمامه. قارِنْ بـ المتقاضي plaideur، ملتمس النفع أو الوظيفة postulant. أنظر: المدعى عليه défenseur، النصيحة conseil.

المُتَرقِّب Expectant

إسم من اللاتينية expectans، إسم فاعل من expectare. أنظر: الترقُّب expectative.

● تعبير قديم يدل على من هو في وضع الترقّب. أنظر: مستحق الارث successible، الوريث المحتمل أو المفترض héritier présomptif.

متروك للتقدير: أنظر اختياري facultatif.

متساوٍ: أنظر موحد uniforme.

متساوي الحصص أو التأليف Paritaire

صفة مشتقة من parité *تكافؤ.

1 ـ (معنى عام). ما هو مقسم إلى أجزاء متساوية أو مؤلف من عناصر مختلفة بالتساوي. أنظر: مساواتي égalitaire.

2 ـ تقال على وجه الخصوص في جهاز (لجنة، جمعية، الخ.) فيه فئات مختلفة من الأشخاص لهم مصالح متميزة (مستخدِمون ومستخدَمون؛ مزارعون ومؤجرون) وعدد مساوٍ من الممثلين (هم مثيلوهم ونظراؤهم).

3 ـ تنعت على وجه أخص السلطات القضائية التي تنشأ للبت ببعض النزاعات التي يتواجه فيها أشخاص ينتمون إلى فئات مهنية مختلفة بالنسبة إلى العقد الذي يربطهم، والتي تجتمع بعدد متساوٍ (وإنما برئاسة قاض في بعض الأحيان) من القضاة المنتمين إلى فئة كل من الاخصام. مثلاً تتضمن المحكمة المتساوية التمثيل للإيجارات الريفية، برئاسة القاضي المنفرد، عدداً متساوياً من المستشارين؛ ويتألف مجلس العمل التحكيمي، أو قضاء العمل، في كل تشكيل، من عدد متساوٍ من الأعضاء عن المستخدِمين والمستخدَمين أو العمال. قارِنْ بـ متعلق بنظام القضاة والمحلفين échevinal.

مُتسلِّم البضاعة Réceptionnaire

إسم مشتق من réception *تسلُّم.*

● من يتسلم البضائع لحسابه الخاص أو لحساب *المرسل إليه. مرادفه *المرسل اليه: قارِنْ بـ حائز الحق ayant droit، المرسل إليه réclamateur.

متسلم الحساب الجاري Récepteur (d'un compte courant)

من receptus، إسم مفعول من الفعل اللاتيني recipere تسلّم.

● فريق في حساب جارٍ يدخل دين عليه للفريق الآخر في الحساب، وينتج الدين عن إيداع أو أي سبب آخر.

المتصرّف بملكية مال أو ناقلها Aliénateur

إسم من اللاتينية القانونية alienator.

● هو من يتصرّف بالملكية أو ينقلها (*بائع، *متفرغ، *واهب، *موصٍ). قارِنْ بـ المتصرف disposant، المملك auteur. أنظر: المحوّل اليه الملك aliénataire.

مُتَصرَّف به أو مختلّ Aliéné

صفة من اللاتينية alienatus.

1 ـ (مال). منقول، محوّل (مباع، موهوب، موصى به، متفرغ عنه).

2 ـ (شخص).

ـ مختل عقلياً aliéné mental. شخص قواه العقلية مختلة، مجنون.

المتصرّف Disposant

إسم، إسم الفاعل من الفعل disposer، تَصَرَّفَ، عن اللاتينية disponere، وزع، أقام، كلمة مفرنسة استناداً إلى poser.

● هو من يتصرف بماله أو بقسم منه إما مجاناً (*واهب، موصٍ) أو بعوض (بائع، متفرغ). قارِنْ بـ المملك auteur، المتصرف بملكية مال أو ناقلها aliénateur، المؤسس fondateur. أنظر: الحكم ـ التصرف disposition.

متضامن Solidaire

أنظر: التضامن solidarité.

ـ ما يتضمّن *التضامن المنفعل (موجَب، دين، تعهد تضامني من قبل المدينين) أو الفاعل (تعهد تضامني بين عدة دائنين). أنظر: مشترك conjoint، الموجَب المشروط بتقنية دقيقة obligation modale، الموجَب التعددي obligation plurale، الموجب اللاّإنقسامي obligation indivisible، الموجَب الانقسامي obligation divisible.

مُتَضرِّر Endommagé

صفة من الفعل endommager، تضرر، المصاغ من en وdommage.

● مصاب *بالضرر (تقال في شيء مادي على سبيل الحصر). قارِنْ بـ مغبون lésé.

متعاقب Successif

صفة من اللاتينية successivus: ما يخلف أو ما يلي.

أنظر: العقد contrat، الجرم infraction، دُولي international -، النهر *الدُولي fleuve international. قارِنْ بـ سابق antérieur.

متعاقد اجتماعياً Conventionné

صفة (لفظة جديدة) مشتقة من convention إتفاقية.

● نعت يطبق على مؤسسات أو على أعضاء في بعض المهن عندما يخضعون، بالاتفاق مع أجهزة سداد (الضمان الاجتماعي)، لنظام وضع تعرفة للمكافأة التي يمكن أن يطلبوها من المستعملين أو الزبائن. مثلاً عيادة متعاقد عليها اجتماعياً، طبيب متعاقد اجتماعياً. قارِنْ بـ الوكيل التجاري agrée، عمومي public، خاص privé. تحرري (ليبرالي) أو حر libéral.

متعاقَد عليه Contracté

صفة، إسم مفعول من الفعل contracter تعاقد. أنظر: العقد contrat.

● ما كان موضوع *عقد (مثلاً التزام، موجب). قارِنْ بـ متفق عليه convenu، معقود conclu، تعاقدي contractuel، إتفاقي conventionnel.

المتعاقِد مع الادارة Contractuel

إسم. أنظر: تعاقدي contractuel (صفة).

● إسم معطى اختصاراً لمأمور مرتبط بالادارة بموجب عقد فردي وهو، حسبما يكون هذا العقد من القانون الاداري أو القانون الخاص، في وضع من القانون العام وله صفة مأمور عمومي أو على العكس مماثل بأجراء القطاع الخاص.

المتعاقد أو العاقد Contractant

إسم، اسم مفعول من الفعل contracter تعاقد. انظر: العقد contrat.

● شخص يرتبط *بعقد؛ *فريق في العقد؛ مرادفه فريق متعاقد، وأحياناً فريق فقط. ضده شخص ثالث. أنظر: الفريق في التعاقد cocontractant، الموقّع signataire.

المتعاون Collaborateur

إسم أو صفة من الفعل collaborer تعاون، عن اللاتينية collaborare.

1 ـ (معنى عام) من يساعد، بمشاركته بشكل اعتيادي أو عرضي، في نشاط أحد المهنيين، وبصورة خاصة على مستوى عالٍ بدون أن يكون مع ذلك شريكه.

ـ أحد الزوجين المتعاون conjoint collaborateur. أحد الزوجين الذي يشارك في استثمار مؤسسة تجارية أو حرفية أو زراعية تعود للزوج الآخر، ويستفيد بهذه الصفة (ضمن شروط مختلفة) من بعض الحقوق (مثلاً قرينة وكالة الادارة) حتى ولو لم يكن أجيراً ولا شريكاً.

ـ الأجير المتعاون salarié collaborateur. شغّيل يمارس وظائف تدعوه إلى أن يتعاون في شغله مع رب المؤسسة (كان من الواجب، اشتقاقياً، أن يطبّق التعبير على المستخدَمين الأعلين).

2 ـ (على وجه أخص). شخص لا ينتمي للادارة يشارك في تسيير مرفق عام.

ـ المتعاون بلا مقابل collaborateur bénévole. هو من يقوم بالعمل عفوياً.

ـ المتعاون العرضي collaborateur occasionnel. هو من يعمل بناء على طلب السلطات الادارية.

3 ـ محام يقدم مساعدته لزميل له بمقتضى عقد (بنصف وقت أو بوقت كامل، وترفع الخلافات إلى النقيب) خارج أي رباط تبعية ومقابل مكافأة منصفة عن الأتعاب. أنظر: المتدرب stagiaire، المستخدم الموقت vocataire، الشريك associé، الكاتب clerc، الأصل principal.

متعدد التابعيات (الجنسيات) Multinational

صفة. أنظر: متعدد الجوانب multilatéral، وطني national.

1 ـ ما له عدة تابعيات؛ تقال في مجموعة، أُسبغت عليها الصفة المؤسسية إلى حد ما، من الشركات من تابعية محددة يعمل كل منها في دولته الوطنية وإنما ترتبط بمجموعها بادارة مشتركة فاعلة أو مموضعة إلى حد ما في دولة واحدة؛ يجري الكلام كذلك على مؤسسة، أو متجر، متعددة التابعيات أو أيضاً على «متعددة التابعيات».

2 ـ تنعت العمل في دول عديدة؛ يجري أحياناً، من أجل هذا السبب وحده، نعت شركة (أو مجموعة) بأنها متعددة التابعيات مع أنه ليس لها سوى تابعية واحدة. قارِنْ بـ دُولي international، عبر الحدود transnational.

متعدد التشريعات Plurilégislatif

صفة مصاغة من البادئة pluri المأخوذة عن اللاتينية plures: عدة، ومن législatif تشريعي.

● تقال في نظام قانوني تجتمع فيه أنظمة أخرى عديدة يكون تطبيقها إمّا اقليمياً (بريطانيا العظمى) أو شخصياً (لبنان). قارِنْ بـ الإلافيّة (الفيديرالية) fédéralisme.

متعدد الجوانب **Multilatéral**

صفة من اللاتينية multus: عدة ومن الاسم اللاتيني latus، lateris: جانب.

مرادفة لمتعدد الجوانب plurilatéral.

متعدد الجوانب **Plurilatéral**

صفة مصاغة من pluri: عدة، ومن lateris, latus: جانب.

● ما يصدر عن فريقين أو عدة *فرقاء؛ تقال في الأعمال القانونية (عقود، إتفاقيات، الخ.) *الثنائية الجانب على الأقل (المعنى 1). مرادفها متعدد الجوانب multilatéral ضدها أحاديّ الجانب unilatéral. أنظر: المعاهدة traité.

متعذّرٌ تحديده **Indéterminable**

صفة مصاغة من in السلبية ومن déterminable قابل للتحديد.

1 ـ ما لا يمكن تحديده بأي طريقة كانت.

2 ـ ما لا يمكن تحديده بدون إتفاق جديد للفريقين المتعاقدين؛ تقال في موضوع اتفاقية في الحالات التي لا يترافق تحديده الأوّلي منذ الاساس مع إوالية *موضوعية للتحديد اللاحق. ضدها قابل للتحديد.

متعلق بفئة ما **Catégoriel**

صفة مشتقة من catégorie *فئة.

1 ـ خاص *بفئة مهنية. مثلاً تدابير متعلقة بإحدى الفئات (تدابير تهم فئة أو عدة فئات خاصة من الاجراء). قارِنْ بـ قِطاعي sectoriel.

2 ـ بصورة أعم ملازم لاحدى الفئات.

متعلق أو نسبي **Relatif**

صفة عن اللاتينية relativus، من relatum، من referre: نسب، عزا.

1 ـ ما يتعلق بـ . . . مثلاً أحكام متعلقة بالبُنوّة.

2 ـ محدود بعلاقات أشخاص معينين. مثلاً نتيجة قانونية نسبية للعقد. ضدها مطلق. أنظر: *نسبية الاتفاقيات مبدأ ـ relativité des conventions (principe de la)، الفريق partie، الغير tiers، الحجيّة opposabilité، اللاّحُجية inopposablité.

3 ـ ما لا يختص إلاّ بشخص معين (في مصالحه الخاصة). مثلاً بُطلان نسبي. ضدها مطلق.

4 ـ ما يقبل بعض الشذوذ.

5 ـ محدود ببعض الحالات.

6 ـ بالنسبة الى، بالمقارنة مع. أنظر: الأكثرية النسبية أو العادية majorté relative ou simple، الحقيقة النسبية vérité relative.

متعلق بالدعوى Processuel

صفة ، لفظة جديدة مصاغة من procès دعوى.

● ما يختص بالدعوى بجميع أنواعها (مدنية، جزائية، إدارية، تحكيمية)؛ تقال على وجه الخصوص في نظام أبحاث (قانون الدعاوى) هو، أكثر من كونه فرعاً من القانون، علم مقارن مؤسس على تقريب الإجراءات في القانون الخاص، والجزائي، والاداري... ودراسة المواضيع المشتركة بين الدعاوى جميعاً. قارِنْ بـ إجرائي procédural (صفة تقليدية وأكثر حياداً).

متعلق بالجمهور: أنظر عمومي public.

متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) Démocratique

صفة عن اليونانية δημοκρατικος .

1 ـ مختص *بالحكم الشعبي (الديمقراطية)؛ مبني على الديمقراطية أو مطابق لتطلباتها. مثال ذلك دستور ديمقراطي، استشارة ديمقراطية. قارِنْ بـ شعبي populaire. أنظر: الاقتراع العام suffrage universel، وطني national، تمثيلي représentatif، نيابي parlementaire، جمهوري républicain.

2 ـ في الديمقراطيات الليبرالية ملائم للشعب، وبالتعميم ليبرالي، متسامح. قارِنْ بـ مجيز permissif.

متعلق بالدكتوراه Doctoral

صفة مشتقة من اللاتينية doctor دكتور...

● ما يختص *بالدكتوراه؛ ما يقود اليها. مثلاً تأهيل متعلق بالدكتوراه، دراسات متعلقة بالدكتوراه. قارِنْ بـ عظيم magistral.

متعلق بالذمة المالية Patrimonial

صفة عن اللاتينية patrimonialis.

1 ـ ما يختص *بالذمة المالية، بالأموال (على وجه الخصوص بادارتها وبالعمليات المتعلقة بها)، سواء تعلق الأمر بالتجارة أو بالأعمال عموماً أو، داخل الأسرة، بالقضايا النقدية. على سبيل المثال قانون الاسرة المختص بالذمة المالية (إن الأنظمة الزواجية هي

أنظمة متعلقة بالذمة المالية)، تدابير لها طابع الذمة المالية. ضدها خارج الذمة المالية extrapatrimonial. قارِنْ بـ نقدي pécuniaire.

2 ـ ما هو داخل في الذمة المالية (بكونه له قيمة *نقدية) وفي الأغلب في التجارة *(قابل للتفرغ مقابل المال) *قابل للنقل. إن وظيفة قضائية تخفي بهذا المعنى عنصراً متعلقاً بالذمة المالية. أنظر: الذِمية المالية patrimonialité، بيعي vénal، الخلافة أو الإرث أو التوارث succession، وراثي héréditaire. قارِنْ بـ اقتصادي économique، ماليّ financier، نقدي monétaire، موازني budgétaire.

متعلق بالرسم الانتخابي — Censitaire

صفة عن اللاتينية cencus.

● طابع *اقتراع أو *نظام يخصص فيه حق التصويت أو أهلية الانتخاب بالذين يدفعون ضريبة معينة. أنظر: الرسم الانتخابي cens.

متعلق بالرهن العَقاري — Hypothécaire

صفة عن اللاتينية hypothécarius.

1 ـ مضمون برهن عَقاري (دائن مضمون برهن عَقاري، قرض برهن عَقاري، دين برهن عقاري). ضدها خِلْوٌ من أي رهن أو امتياز chirographaire. قارِنْ بـ متمتع بامتياز privilégié، المرتهن gagiste، مرتهن nanti.

2 ـ متعلق *بالرهن العَقاري (حق رهن عَقاري، مادة رهن عَقاري).

3 ـ بالتعميم متعلق بكل ما يعود للعلنية العَقارية. أنظر: نظام الرهن العَقاري régime hypothécaire.

متعلق بالسجن الانفرادي — Cellulaire

صفة مشتقة من cellule سجن انفرادي.

● ما ينفذ في *سجن انفرادي (حبس في سجن انفرادي)؛ بالتعميم ما هو معدّ ومنظم لهذا النوع من الحبس (مؤسسة سجن انفرادي، نظام سجن انفرادي) أو خاضع لنظام معادل من العزل الفردي (عربة السجن الانفرادي). أنظر: عزل السجين (الوضع mise (mise au secret، له سمة السجن carcéral.

متعلق بالشركة الطونتية — Tontinier

صفة مشتقة من tontine *شركة طونتية.

● ما يختص *بالشركة الطونتية. مثلاً عملية شركة طونتية.

متعلق بالضمان التعاوني Mutualiste

صفة واسم، من mutuel متبادل.

1 ـ ما يختص بتنظيم *الضمان التعاوني ونموه ومذهبه. مثلاً نظام ضمان تعاوني.

2 ـ منضم إلى التعاونية. قارِنْ بـ المؤمَّن assuré.

متعلق برب العمل Patronal

صفة مشتقة من patron*رب العمل.

● ما يختص *برب العمل (المستخدِم، رئيس المؤسسة)، ما يعود له (امتياز رب العمل)، ما هو على عاتقه(اكتتاب رب العمل)، ما يصدر عنه (علامة تجارية خاصة برب العمل). قارِنْ بـ أجريّ salarial، العامل ouvrier، نِقابي syndical. أنظر: النِقابة syndicat.

متعلق بمسألة حياة أو موت Capital

صفة عن اللاتينية capitalis ما يتعلق بالرأس، من caput رأس.

1 ـ مختص بمسألة حياة أو موت.

ـ الموت (عقوبة ـ) capitale (peine). أنظر: عقوبة الإعدام peine capitale.

2 ـ جوهري، هام جداً، أوّلي.

متعلق بنظام القضاة والمحلفين Echevinal

صفة مشتقة من échevin. أنظر: نظام القضاة والمحلفين échevinage.

● تقال في قضاء مؤلف وفقاً لمبدأ نظام القضاة والمحلفين. مثلاً المحكمة المتساوية التمثيل للايجارات الريفية هي قضاء وفقاً لنظام القضاة والمحلفين. قارِنْ بـ قنصلي consulaire، دَولي étatique، مختص بمحكمة العمل prud'homal.

متعلق بمُعَجَّل المال Préciputaire

صفة مشتقة من préciput*معجّل المال.

● من مُعجّل المال وخارج الحصص. مثلاً هبة من معجل المال. مرادفها معفى من *الرد. ضدها كسلفة من التركة، متوجب الرد.

متعهد الرص والتفريغ Stevedore

تعبير انكليزي معناه «متعهد الرص»، «متعهد التفريغ»، يستعمل للدلالة على المتعهد الذي تناط به العمليات المادية المتعلقة بالسلع في التحميل والتفريغ والمعالجة باليد على الأرض (يمارس هذا المتعهد نشاطه في مرافئ بحر الشمال والمانش والأطلسي).

متعهد السند الأدنى **Filiériste**

إسم مشتق من filière*سند اذني.

● شخص يتولى تداول *السند الاذني من حائز إلى آخر والقيام بالتسويات الحسابية التي تتطلبها البيوعات المتتالية المنفذة على هذا النحو (تجري هذه التسويات في المَصْفِق (البورصة) التجاري عن طريق وسطاء تجاريين وصندوق تصفية).

متغيّب: أنظر متخلف عن الحضور défaillant.

المتغيّب عن الجلسة **Contumax**

إسم مذكّر عن اللاتينية contumax. أنظر: التغيُّبْ عن الجلسة *contumace.

● فرد، بعد قرار الاتهام، لم يتم التمكن من القبض عليه أو لم يحضر خلال العشرة أيام من إبلاغه في محل إقامته أو فرّ قبل إعلان قرار المحلين (يتم تعليق ممارسته لحقوقه كمواطن إذ يعتبر متمرداً على القانون). أنظر: التغيُّب عن الجلسة contumace. قارِنْ بـ متخلّف عن الحضور défaillant.

مُتَفرَّغ عنه **Cédé**

صفة، إسم مفعول من الفعل céder تفرَّغ عن اللاتينية cedere.

1 ـ تقال في موضوع *التفرغ (حق، مال). مثلاً أموال متفرغ عنها، وايجار متفرغ عنه.

2 ـ تقال كذلك في التفرغ عن دين المدين بالموجَب (مدين متفرغ).

المُتفَرَّغ له **Cessionnaire**

إسم مشتق من cession تفرُّغ.

● هو من يحصل، في التفرغ، من المتفرِّغ على الحق المتفرَّغ عنه (*متملك، *شارٍ، *موهوب له، خَلَفٌ، مناقِص أو مزايد، *ممارس حق الشفعة). أنظر: حائز الحق ayant droit، المستفيد bénéficiaire، المدين débiteur، متفرَّغ عنه cédé، المتفرّغ له الوسيط reporteur.

المتفرِّغ له الوسيط **Reporteur**

إسم مشتق من report إرجاء.

● هو المتفرَّغ له الوسيط في إرجاء الوفاء في المَصْفِق (البورصة).

المتفرِّغ **Cédant**

إسم، إسم مفعول من الفعل céder تَفرَّغَ عن اللاتينية cedere.

1 ـ (معنى عام). هو من يتفرّغ في التفرغ، من ينقل حقه إلى *المتفرَّغ له (بائع، واهب). أنظر: المملك auteur، متفرَّغ عنه cédé.

2 ـ تدل الكلمة على وجه أخص في قانون التأمينات على الشركة التي تنقل إلى مثنّي التأمين المخاطر الملقاة عليها أو قسماً منها أو تنقل إلى شركة أخرى عبء هذا العقد أو قسماً منه. أنظر: *نقل الحقيبة transfert de portefeuille.

متفق عليه **Convenu**

صفة، إسم مفعول من الفعل convenir. أنظر: الاتفاقية convention.

● ما تم تبنيه وإقراره، ما يرد في *الاتفاقية. مثلاً ثمن متفق عليه. قارِنْ بـ اتفاقي conventionnel، معقود conclu، متعاقد عليه contracté.

ـ متفق عليه (الغير الـ ـ) convenu (tiers). أنظر: الغير المتفق عليه tiers convenu.

متفق عليها (الصفقات الـ ـ) **Négociés (marchés)**

إسم مفعول من الفعل négocier فاوض، عن اللاتينية negotiari. أنظر: الصفقة أو السوق marché.

● هي الصفقات التي يتولى فيها الشخص المسؤول عن الصفقة بدون معاملة المناقشات التي يراها مفيدة ويخص الصفقة بحرية بالمرشح الذي اعتمده؛ فئة من *الصفقات العمومية حلت محل الصفقات المسماة بناء على تفاهم مباشر، وقد حلت محلها هي نفسها فئة الصفقات المسماة *بالتراضي.

المتقاسم **Copartageant**

إسم مصاغ من البادئة co (مع) واسم المفعول من partager قسّم.

● هو من يأخذ حصة في *قسمة (من الميراث أو شيوع الأموال الزوجية الخ.)، ويشارك مبدئياً في عمليات هذه القسمة مع حقوق وموجبات (امتياز المتقاسم، ضمان الحصص، الخ)، وهو نعت مطبق على كل رأس ذرية في القسمة على هذا الأساس. أنظر: الغبن lésion، الوارث مع آخرين cohéritier، المشترك في المِلْكية على الشيوع coïndivisaire، الشريك في المِلْكية copropriétaire، المالكون على الشيوع متقاسمو الثمن colicitant، صاحب الحصة alloti، تسليم الحصص fournissement.

المتقاضي **Plaideur**

إسم مشتق من الفعل plaider ترافع، خاصم.

1 ـ من كان طرفاً في *دعوى (من يطلب إلى غيره أن *يترافع، من تمت بالمرافعة من

أجله، ومن لا يترافع عموماً بنفسه في قضيته)؛ تعبير لغة قضائية يدل على *الفريقين (تعبير أكثر استخداماً في النصوص)، وعلى الأخص الفريقين الأصليين (*المدعي *والمدعى عليه) بدون استبعاد الفرقاء *المتدخلين. أنظر: الممتأنِف appelant، المستأنف عليه intimé، المستدعى appelé، الشريك في الدعوى colitigant، من يُقاضي أو يُقاضى justiciable. قارِنْ بـ المترافع plaidant.

2 ـ غالباً ما يستعمل التعبير مع وصف لبيان طريقة السلوك مع الخصم: متقاضٍ فَطِن، متقاضٍ مستقيم، متقاضٍ سيّء.

مُتَقَطِّع Discontinu

صفة، إسم مفعول من الفعل discontinuer عن اللاتينية القروسطية discontinuare.

1 ـ غير منتظم بالنسبة إلى استعمال طبيعي؛ لا تقال في *الحيازة، عندما لا تكون مستمرة وبدون انقطاع (أنظر: continu مستمر) بل عندما تكون وليدة اعمال متقطعة أكثر من اللازم بحيث لا تؤدي إلى *تقادم (مرور زمن) مكسب. أنظر: فاسد أو عائب vicieux، نافع utile، ملتبس أو مبهم équivoque، العنف violence، الخفاء clandestinité العيب vice.

2 ـ عرضي بكونه مرتبطاً بتصرفات بشرية منفردة ودقيقة بالضرورة، ومستبعدة لممارسة مستمرة؛ تقال في *إرتفاق يحتاج إلى فعل الانسان، حتى المنتظم، لممارسته (مثلاً مرور، إغتراف؛ ومن هنا استحالة اكتساب ارتفاق كهذا عن طريق الاستعمال.

المُتَلَقّي Accipiens

إسم فاعل من الفعل accipere: تلقّى.

● كلمة لاتينية معناها «متلقّ» مستعلمة كاسم للدلالة على الشخص الذي يتلقى تنفيذ *الموجب (على وجه الخصوص من يقبض مبلغاً من المال)، بخلاف منفّذ الموجَب. أنظر: الدائن créancier، المدين débiteur، الدفع paiement، غير المستحق indu، إسترداد غير المستحق répétition de l'indu.

المتلقّى عنه: أنظر المُمَلِّك auteur.

المُتَمَتِّع بالحق عينه Cotitulaire

إسم أو صفة، من co عن اللاتينية co تنوّع لـ cum (مع) ومن titulaire حائز.

● هو، بالصفة عينها لآخر أو لآخرين، المزود بالحق عنه. مثلاً الزوجان هما حكماً متمتعان بالحق عينه في إيجار أماكن سكن الأسرة. أنظر: الحائز titulaire، الشريك في الإجارة copreneur. قارِنْ بـ الشريك في الايجار colocataire.

متمتع بامتياز Privilégié

صفة، إسم مفعول من privilégier، من privilège امتياز.

1 ـ مضمون *بامتياز (المعنى 1). مثلاً دائن متمتع بامتياز، دين متمتع بامتياز. ضدها خِلْوٌ من أي رهن أو امتياز chirographaire، عادي ordinaire. أنظر: متعلق بالرهن العَقاري hypothécaire، المرتهن nanti، المرتهن gagiste.

2 ـ في معنى أكثر إبهاماً مستفيد من حظوة، من وضع استثنائي مفيد. مثلاً *مقيم متمتع بامتياز. أنظر: أولوي prioritaire

3 ـ تقال على وجه أخص، في ترتيب *الحواشي، بخلاف *عادي، في أخوة المتوفّى وأخواته أو الذين يتحدرون منهم.

4 ـ تقال كذلك، بالانزلاق، في *المعلومات السرية الهامة التي توضع على وجه الحصر باطلاع بعض الأشخاص بسبب وظائفهم أو نشاطاتهم (وهم المفضلون على غيرهم والمتمتعون بامتياز) ويحظّر عليهم القانون المَضْفِقي (أي المتعلق بالبورصة) استغلالها قبل أن تصبح معلومة من الجمهور. أنظر: جريمة المُسارّ délit d'initié.

مُتَمَرِّد: أنظر عاصٍ sédicieux.

المُتَمَلِّك Acquéreur

إسم مشتق من الفعل acquérir عن اللاتينية acquirere أضاف الى، اكتسب زيادة.

● المستفيد من *اكتساب المِلْكية (مثلاً *الشاري، *الموهوب له، *الموصى له، الخ)؛ هو من يتملك، عن *حسن نية أو عن سوء نية، بعوض أو بدون عوض. أنظر: الخلف ayant cause، المتفرغ له cessionnaire. قارِنْ بـ الواصل أو الموصل إلى accédant، المتصرف بمِلْكية مال أو ناقلها aliénateur، البائع vendeur، صاحب النصيب attributaire، المتنازل له abandonnataire.

ـ مكتسب المِلْكية الثاني sous-acquéreur. متملِّك نقل اليه متملِّك سابق (يدعى المتملِّك الأول أو المتملِّك الأصيل) حقوقه (مثلاً بمقتضى بيع بعد الشراء أو مقايلة مجانية) وقد سمي هكذا بالنسبة إلى الذي يمتلك المتملك الأصيل نفسه حقوقه منه (مُتَمَلِّك أوّلي). قارِنْ بـ الغير المتملِّك tiers acquéreur.

ـ الغير المتملِّك tiers acquéreur. متملك يسمى على هذا النحو، بعد أن تعاقد مع أحد الأشخاص (له أو ليس له حقوق على شيء ما) في النزاعات التي تواجهه بحائزي الحقوق السابقة على هذا الشيء (دائني الرهن العَقاري المسجلين والذين يمارسون حق التتبع، المالك الحقيقي المُطالِب). أنظر: *من قِبَل غير المالك a non domino، الحائز - الغير الحائز tiers détenteur.

قول مأثور: لا يستطيع أحد أن ينقل إلى الغير حقوقاً أكثر ممّا له من حقوق.

متمّم

أنظر: بديل supplétoire؛ مُنْجَزٌ accompli.

متميز: أنظر مستقل ذاتياً autonome.

متميّز أو موصوف **Caractérisé**

صفة، إسم مفعول من الفعل caractériser من caractère عن اليونانية χαρακτηρ، علامة، إشارة محفورة، طباعة.

1 ـ (في مجال *التعليل). مليء بالعناصر الواقعية والقانونية المقابلة *لتعريفه، موصوف في عناصره المكوّنة. مثلاً غش موصوف.

2 ـ (بالتعميم في مجال *البيّنة). سَنَّه القانون، واضح وجليّ، *في حالة التلبّس flagrant. مثلاً إنتهاك واضح وجليّ.

مُتَنَازَعٌ فيه **Contentieux**

صفة. أنظر: المنازعات القضائية contentieux.

1 ـ تقال في المسائل التي هي موضوع نقاش أمام المحاكم أو التي يمكن أن تكون كذلك. مرادفها منازع فيه أو موضوع دعوى litigieux. أنظر: قضائي juridictionnel، قضائي judiciaire، ودي amiable.

2 ـ ما يتعلق، بخلاف *رجائي، بخلاف بين متقاضين أو خصمين في خلاف.

3 ـ تقال في *حكم يبت بخلاف (أصلي أو عارض، بخلاف *رجائي).

ـ قضاء النزاع juridiction contentieuse. قسم من وظيفة الحكم يرتكز على البت بخلاف تطبيقاً للقانون (بالنطق بالحق)، إمّا في الأساس (عن طريق قرار له حُجّية الشيء المحكوم فيه) وإمّا بصفة مؤقتة (قاضي الإجراء المستعجل مثلاً). قارِنْ بـ القضاء الرجائي juridiction gracieuse. أنظر: السلطة pouvoir، التطبيق application، التفسير interprétation.

المتنازَل له: أنظر المتفرّغ له cessionnaire.

المتنازل له **Abandonnataire**

إسم من abandon*تخلٍّ، اشتقاق في القرن الرابع عشر من donataire.

● هو من جرى *إخراج السفينة أو التخلي عنها لصالحه. أنظر: المستفيد bénéficiaire، المتفرغ له cessionnaire، المتملك acquéreur، صاحب النصيب attributaire.

المتنازِل **Renonçant**

إسم، إسم مفعول من renoncer، تنازل، تخلّى. أنظر: التنازل renonciation.

● هو من تنازل؛ من كان فاعل *التنازل؛ على وجه أخص الوريث المتنازل عن الإرث.

مُتَنَبِّه **Diligent**

صفة مشتقة من diligens، إسم فاعل من الفعل diligere. أنظر: العناية diligence.

● متيقظ ودقيق في القيام بواجباته المهنية أو في إدارة أمواله الشخصية. أنظر: المهلة délai، مفيد utile، رب الاسرة الصالح bon père de famille، الإهمال négligence.

ـ الفريق المتنبِّه partie diligente. هو الفريق الذي ينجز المعاملات القانونية.

ـ الفريق الأكثر تنبُّهاً la partie la plus diligente. يقال ذلك، في ما يختص بالأعمال التي يمكن أن تُنجز بمبادرة من الأشخاص، في الشخص الذي يتقدم غيره. أنظر: تنافسي concurrentiel، منافس concurrent.

ـ متنبّه (الحامل الـ) diligent (porteur). أنظر: الحامل المتنبه porteur diligent.

المُتَّهم: أنظر الظنين prévenu.

المُتَّهم **Inculpé**

إسم أو صفة، من inculper: إتّهم. أنظر: الإتّهام inculpation.

● هو الفرد موضوع *الاتهام. قارِنْ الظنين prévenu.

مُتَوارٍ: أنظر مختفٍ disparu.

متواز: أنظر موازٍ parallèle.

مُتَوالٍ: أنظر متعاقب successif.

مُتوانٍ **Inactif**

صفة مصاغة من البادئة السلبية in ومن actif ناشط. ضد ناشط.

مُتوجِّب الرد **Rapportable**

صفة مشتقة من الفعل rapporter رد.

1 ـ (في المال). موضوع رد (المعنى 1ـ أ). مثلاً هبات وإيصاء وقيمة وديون متوجبة الرد (في الإرث). أنظر: التركة hoirie - كسلفة على التركة en avancement d'hoirie. ضدها متعلق بمعجّل المال، معفى من الرد. قارِنْ بـ قابل للتخفيض réductible.

2 ـ (في القرار). قابل للاسترداد. أنظر: الرد rapport (المعنى 3)، الرجوع rétractation.

المتوسط Moyenne

إسم أو صفة من moyen* وسط.

● تُستخدم في التعبيرين التاليين.

ـ متوسط اللائحة moyenne de liste. عدد، في بعض أنظمة التمثيل النسبي، يتم الحصول عليه بقسمة مجموع الأصوات المجمعة من المرشحين جميعاً في لائحة واحدة على عدد المشتركين في اللوائح ويعطي، إذا ما قسم بدوره على *الحاصل الانتخابي، عدد المقاعد التي للائحة الحق فيها قبل أي استخدام للبقايا.

ـ المتوسط الأقوى moyenne plus forte. طريقة توزيع مقاعد جمعية أو مجلس بين التشكيلات المختلفة (سياسية أم لا) في إطار الاقتراع على أساس *التمثيل النسبي ترتكز، بعد أيلولة عدد المقاعد لكل لائحة تعطيها قسمة مجموع عدد أصواتها على *الحاصل الانتخابي، على تخصيص كل مقعد باق لإشغاله باللائحة التي يمثل فيها هذا الحاصل الأكثر من الناخبين (أي باللائحة التي تكون قسمة مجموع عدد الأصوات على المقاعد التي سبق أن حصلت عليها، مع زيادة واحد، الأكثر ارتفاعاً).

متوفّى بدون وصية Intestat

صفة عن اللاتينية intestatus.

● من توفّى بدون أن ينظم *وصية. أنظر: المورِّث de cujus، بدون وصية ab intestat، الموصي testateur، الموصى له légataire.

المُتَوفّى Défunt

إسم.

● شخص مُتَوفّى؛ مورِّث. أنظر: مختفٍ disparu، غائب absent.

المُتَوفّيان معاً Commorientes

إسم مفعول من الفعل اللاتيني commorior. تُوفّى مع.

● إسم لاتيني معطى للمتوفّيين معاً comourants.

المُتَوفّيان معاً Comourants

إسم في صيغة الجمع عن اللاتينية commorientes.

● شخصان قدرهما أن تكون لهما وراثة متبادلة (زوجان، شقيقان) يتوفّيان في حادث واحد (كارثة جوية، حريق). مرادفه commorientes.

ـ نظرية المُتَوفّيين معاً théorie des comourants. إسم يعطى للقرائن القانونية للبقاء المؤسسة على سن المتوفيين وجنسيهما وبمقتضاها، عندما لا يمكن إثبات من تُوفّي قبل

الآخر، يُفترض أن الأكثر مقاومة قد بقي حياً بعد وفاة الاضعف (حسب معايير القانون) وحصل على إرث الاضعف هذا. أنظر: الخالِف survivant.

المُتوقّع: أنظر المُترقّب expectant.

مُتَوقّع Prévisible

صفة مشتقة من prévoir توقّع، عن اللاتينية praevidere.

● ما يمكن توقّعه عادياً ويجب بالتالي ترقبه كما ينبغي؛ تقال على وجه الخصوص في *الضرر، والحدث، *والطارئ (المخاطر). ضدها غير متوقّع imprévisible. قارِنْ بـ مُحتمل probable، قريب من الحقيقة (محتمل) vraisemblable، ممكن possible. أنظر: القوة القاهرة force majeure، البصيرة prévoyance.

المِثال Exemple

عن اللاتينية exemplum (من الفعل eximere، رفع، اقتطع)، عيِّنة، نموذج.

● (في القانون). تطبيق محسوس نموذجي، مُعايِر ومعيّن من جانب القانون من أجل تصوُّر تطبيقات أخرى عن طريق المشابهة (غير واردة في النص) للقاعدة عينها؛ صورة كنموذج. أنظر: دالّ على indicatif، برهاني démonstratif، تماثلي analogique.

المِثالية Exemplarité

إسم مشتق من exemplaire مثالي، عن اللاتينية exemplaris.

● قوة المِثال؛ الدرس المتوقع من هذا المِثال. بصورة أخص: 1 ـ (مِثالية *العقوبة). سلطة التخويف: المنتظرة من العقوبة؛ الخوف الذي يمكن أن توحي به للآخرين على أمل أن يكون ذلك حثّ على البقاء في الطريق المستقيم، التطبيق الحازم للقِصاص على المُدان أداة وقائية *للسياسة الجنائية؛ 2 ـ سلطة الأخذ بالمثال، والقوة* التماثلية التي ينميها في سبيل تطبيق قاعدة الفرضيات المشابهة غير المنصوص عليها. أنظر: التماثل analogie.

مُثبَّت: أنظر سنة القانون établi؛ مُسوّغ justifié.

مُثبت للصحة: أنظر موضّح ampliatif.

مُثْبَت يقيناً Constant

صفة عن اللاتينية constans من constare: توقف.

● مثبت بطريقة يقينية، مبني على القانون، مؤكّد؛ تقال في واقعة معدّة للاثبات؛ وتقال كذلك في اجتهاد قائم بشكل حازم ومثبت (ذلك من الاجتهاد القائم بشكل حازم)، وإنما، في الغالب، مع إدخال فكرة كون هذا الاجتهاد يدوم في الاتجاه عينه في قرارات أخرى. أنظر: لا نِزاع فيه incontestable. ضدها مشكوك فيه، فرضي hypothétique، غير محقق incertain.

مُثقَلٌ Grevé

صفة من الفعل grever أثقل، عن اللاتينية gravare حمّل، أثقل.

1 ـ (إسم). هو من يتحمل العبء أو الشرط. مثلاً الموهوب له، في هبة شرط الدخل العُمْري، ملزم بتقديم الدخل أي مثقل به؛ وكذلك المثقل بعبء الرد في الاسترداد. أنظر: المدين débiteur، المدين بالدخل débirentier، المستدعى appelé، المستفيد bénéficiaire. قارِنْ بـ مدين برصيد redevable، المكلّف contribuable، خاضع للضريبة imposable، خاضع لـ assujetti، المدين obligé. ضدها محرر، خالص، متحرر، حر.

2 ـ (صفة). تقال في مال مثقل بعبء أو ملقى عليه أمن. مثلاً العَقار المثقل بالارتفاق أو بالرهن. أنظر: الإفراج libération، الأموال أو العَقارات fonds - العَقار المرتفق به fonds servant، الرهن العقاري hypothèque، مرتبط بالتزام engagé، موضوع خزن أمان Warranté. قارِنْ بـ خاضع لـ assujetti.

مَثَّلَ Postuler

أنظر: التمثيل postulation.

● أتم، باسم متقاضٍ، الأعمال الإجرائية العادية، بخلاف ترافع وصاغ الادعاء. أنظر: التقديم أو التمثيل représentation - التمثيل أمام القضاء représentation en justice، التوكيل mandat، الوزارة ministère.

مِثْلِيّ Fongible

صفة عن اللاتينية fongibilis: ما يُستهلك.

أنظر: الشيء ـ chose ـ الأشياء المثلية choses fongibles.

المَثيل: أنظر تكافؤ القيمة pair.

المجابهة: أنظر المواجهة confrontation.

المَجاز

أنظر: الحيلة القانونية fiction؛ المُسرّح licencié.

المُجاز بالقبض والدفع: أنظر عضو المهنة المتدخل correspondant.

مجازفة الاستثمار Capital risque

أنظر: أصل المال (رأس المال) capital، الطارئ أو الغنم أو المخاطر risque.

● إسم معطى لنظام تمويل بالنسبة إلى أصل المال (رأس المال) الخاص بمؤسسات صغيرة أو متوسطة في طريق الانشاء أو منشأة حديثاً تستثمر أساليب أصيلة أو تقترح منتوجات أو خدمات جديدة؛ نموذج استثمار له مخاطره المقترنة بأرباح محتملة ومرتفعة. أنظر: مجازفة الاستثمار venture capital.

ـ شركة مجازفة الاستثمار société de capitalrisque. شركة تمارس هذا النموذج من التمويل؛ وعلى وجه أخص شركة مساهمة موضوعها الرئيسي الاشتراك في شركات ليس لها وزنها وتقديم أموال خاصة لشركات منشأة من أجل وضع منتوجات جديدة في السوق أو اختبار تقنيات أصيلة.

مجازفة الاستثمار **Venture-capital**

● تعبير إنكليزي أصبح فرنسياً بالعبارة مجازفة الاستثمار capital risque.

المجازفة **Aventure**

إسم مؤنث، عن اللاتينية الشعبية adventura، إسم مؤنث مشتق من الجمع الحيادي لاسم الفاعل المستقبلي ومعناه بالضبط ما سيحدث، من الفعل advenire.

ـ المجازفات (قرض كبرى ـ) (prêt à la grosse) aventure أنظر: القرض أو العارية - prêt قرض كبرى المجازفات prêt à la grosse aventure.

مجال الصلاحية: أنظر مدى الصلاحية ressort.

المُجاملة الدُولية **Comitas gentium**

● تعبير لاتيني معناه «حسن التفات الامم» يُستخدم للدلالة على اعراف التوافق الصرف التي تراعيها الدول في علاقاتها، على أنها ليست إلزامية قانوناً. مثال ذلك السلامة على البحار (إن بعضاً من هذه الأعراف يمكن أن يتحول إلى قواعد قانونية والعكس بالعكس). مرادفها المجاملة الدُولية courtoisie internationale.

المُجاملة الدُولية **Courtoisie internationale**

● تعبير مصاغ من courtois كَيِّسٌ، مُجامِلٌ، من cour. أنظر: دُولي international.

● طريقة للتصرف في العلاقات الدُولية لا تتحدد بموجَب قانوني وإنما باعتبارات توافقٍ ومراعاة متبادلة تأتلف مع تطلّبات لياقة مطبقة تبادلياً. قارِنْ بـ المجاملة الدُولية comitas gentium.

المجاملة **Cavalerie**

أنظر: المال effet (II) - سند المجاملة effet de cavalerie.

مجّاني **Gratuit**

صفة من اللاتينية gratuitus، من gratis بدون ثمن، مجّاناً.

1 ـ بدون *مقابل ولمصلحة الغير. أنظر: تحرري (ليبرالي) أو حر libéral، بلا مقابل bénévole، ضدها بِعَوَض.

ـ العمل المجّاني acte à titre gratuit. عمل قانوني يقدم فيه أحد الأشخاص بلا مقابل فائدة لشخص آخِر بنيّة تقديم خدمة له (عارية الاستعمال) أو بنيّة تبرُّعية (تبرُّع)،

ويمكن أن يكون التبرع من *جوهر العمل (المثلان المذكوران آنفاً) أو من طبيعته (مثلاً وكالة، إيداع). قارِنْ بـ الإحسان bienfaisance - عقد *العمل الخيري contrat de bienfaisance. أنظر: النية animus - نيّة التبرع animus donandi، الهبة don، الهبة donation، الإيصاء legs.

2 ـ بدون مقابل وإنما ليس بدون دافع مصلحي. مثلاً تجربة مجانية في البيع شرط التجربة؛ تبرع بأعباء.

● غير مدفوع؛ تقال في الخدمات العامة التي لا يستتبع الوصول اليها أي دفع (مثال ذلك التعليم العمومي، بخلاف النقل العمومي) حتى ولو كان على المستعملين دفع مكافأة خدمات لبعض مساعدي المصلحة (مثلاً الخدمة العامة في القضاء).

المجّانية **Gratuité**

عن اللاتينية gratuitas.

ـ طابع ما هو مجّاني. ضدها العِوضية.

مُجْبَرٌ: أنظر مُكْره أو إكراهي أو جبري forcé.

المجتمع **Société**

عن اللاتينية societas من socius رفيق، شريك.

● 1 ـ معانٍ مختلفة (ثانوية).

أ ـ جماعة أعضاء أمة أو دولة معتبرة كركن ودعم *لمصلحة جماعية. والنيابة العامة، بهذا المعنى، تدافع عن مصالح المجتمع. قارِنْ بـ *الانتظام العام ordre public. أنظر: اجتماعي social، عام général.

ب ـ المجتمع الدُولي société international. مجموعة الدول. إتفاق *الأمم (أنظر أدناه معنى آخر).

ج ـ الوسط الاجتماعي milieu social. أنظر: الحالة الظاهرة possession d'Etat، الشائعة أو السمعة fama.

د ـ نوع من الاتفاق الزواجي في تعبير *شركة المكتسبات.

● 2 ـ معانٍ رئيسية (مناظرة لمجموعة الكلمات الفرعية والأنواع المختلفة من الشركات المدنية أو التجارية).

أ ـ العمل الذي ينشئ الشركة °1 ـ (النموذج التقليدي). العمل الذي يتفق فيه شخصان أو عدة أشخاص على تخصيص أموال بمؤسسة مشتركة أو تخصيص *صناعتهم لتقاسم الربح أو الاستفادة من الاقتصاد الذي يمكن أن ينتج عن ذلك (هدف ذو نفع يفرّقه عن *الرابطة) مع التعهد بالإسهام في *الخسائر (يتطلب هذا العقد لوجوده: 1 ـ أن يعمد كل من الشركاء إلى إجراء تقديم؛ 2 ـ أن يستفيد الجميع من الأرباح؛ 3 ـ أن يُسْهم كل منهم في الخسائر؛ 4 ـ أن يكون للشركاء إرادة التعامل على هذا النحو (نية المشاركة

affectio societatis)، أي أن تكون لديهم إمكانية المشاركة في نوع من قدم المساواة في عمل المؤسسة المشتركة). 2^0 ـ (صورة جديدة). عمل الارادة لشخص واحد ينشئ مؤسسات *أحادية الشخص. أنظر: الشريك associé، *الحصة في الشركة part social، المؤسس fondateur، الادارة لحساب الغير gérance، الحق أو القانون، العدالة jus - juris حق الأُخوة jus fraternitatis. قارِنْ بـ الرابطة association، التعاون collaboration.

ب ـ الواقع الخاص بالشركة (التنظيم، الانشاء) الذي يولد من عقد الشركة، والذي، إذا تعلق الأمر *بشركة محاصّة، يكوّن *شخصاً *معنوياً اعتباراً من التسجيل؛ وبذلك يكون هناك شخص قانوني يولد من عقد الشركة ويعتبر مالكاً الذمة المالية للشركة. أنظر: الشخصية المعنوية personnalité morale، المتجر firme، الشركة compagnie، الإنشاء établissement، الفريق أو الجماعة groupe، التجمّع groupement، المقاولة entreprise. قارِنْ بـ المؤسسة أو المبرّة fondation.

ـ الشركة المغْفلة société anonyme. شركة تجارية (أيّاً كان موضوعها) لا يُسأل الشركاء (الذين يجب أن لا يقل عددهم عن السبعة) فيها عن ديون الشركة إلاّ بما يعادل مقدّماتهم، ويقسم رأس المال إلى *حصص غير قابلة للتفرغ بحرية (لا يمكن التفرغ عنها إلى الغير إلاّ برضا أكثرية الشركاء التي تمثل ثلاثة أرباع رأس مال الشركة).

ـ الشركة المحدودة المسؤولية société à responsabilité limitée. شركة تجارية (أياً كان موضوعها) لا يُسأل الشركاء فيها عن ديونها إلاّ بمقدار ما قدموه ويكون رأسمالها مقسماً إلى *حصص غير قابلة للتفرغ عنها بحرية (لا يمكن التفرغ عنها إلاّ برضا أكثرية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة أرباع رأس مال الشركة).

ـ الشركة *المدنية société civile. نوع من الشركات الخاضعة لنظام قانوني خاص ولجميع القواعد غير المتعارضة مع القانون العام للشركات التي يعرّفها القانون، بخلاف الشركات التجارية على وجه الخصوص، كنوع متبقٍ، مع الاعتراف بطابع مدني لجميع الشركات التي لا يخصّها نص قانوني بطابع آخر بسبب شكلها أو طبيعتها أو موضوعها.

ـ الشركة المدنية المهنية société civile professionnelle. شركة مكوّنة بين أشخاص طبيعيين يمارسون مهنة حرة واحدة ومنظمة (معتمدين، محامين، دلاّلين، مباشرين، كتّاب عدل) موضوعها الممارسة المشتركة لمهنة أعضائها. أنظر: شركة الممارسة الحرة société d'exercice libéral.

ـ الشركة *التجارية société commerciale. شركة تسوسها القوانين الخاصة بالتجارة (حسب شكلها وموضوعها) وكذلك، ما عدا الشذوذ القانوني، الاحكام العامة للقانون العام للشركات، وموضوعها الرئيسي إتمام العمليات التجارية، أو شركة موضوعها الرئيسي إتمام المعاملات المدنية في شكل شركة التضامن، أو شركة التوصية البسيطة، أو شركة التوصية

بالاسهم، أو الشركة المغفلة أو الشركة المحدودة المسؤولية. أنظر: التاجر commerçant. قارِنْ بـ الشركة المدنية société civile.

ـ الشركة المتعاقدة société conventionnée. شركة تستفيد من بعض الفوائد الضريبية بموجب إتفاقية مع الدولة. مثلاً الشركات التعاونية المتعاقدة، شركات إنماء الصناعة والتجارة والزراعة والتكيّف مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية.

ـ الشركة التعاونية société coopérative. أنظر: التعاونية coopérative.

ـ الشركة التعاونية الزراعية société coopérative agricole. شركة بدون هدف تحقيق الارباح تستفيد من نظام قانوني مستقل يكوّنها *المزارعون والتجمعات الزراعية من أجل الاستخدام المشترك لجميع الوسائل الخاصة بتسهيل النشاط الاقتصادي أو تنميته وتحسين نتائج هذا النشاط أو زيادته.

ـ الشركة التعاونية العمالية للانتاج société coopérative ouvrière de production. نوع جديد من الشركات التعاونية يكوّنها، في شكل شركة محدودة المسؤولية أو شركة مغفلة، الشغّيلة الذين يختارون أنفسهم بحرية ويتحدون ويمارسون، مشتركين، مهنهم في مؤسسة يديرونها مباشرة (أو بواسطة وكلاء يعينونهم من بينهم) ويتمتعون بسلطات متساوية أيّاً كانت الحصة التي يملكها كل منهم في رأس المال.

ـ شركة التأهيل العَقاري والمُنْشأة الريفية société d'aménagement foncier et d'établissement rural (SAFER). شركة لا تتوخى الربح ولها صلاحية جغرافية محددة بموافقة من الادارة وبامكانها تملُّك أراضٍ أو استثمارات زراعية تُطرح بحرية للبيع، وكذلك أراضٍ بائرة معدّة لردّ التفرّغ بعد تأهيل محتمل، وعليها، عن طريق البيوعات والمشتروات والايجارات التي تعقدها أو تحث عليها، والتنمية والاشغال التي تقوم بها، تحسين البنيات الزراعية وتسهيل إنشاءات *الاستثمار الزراعي.

ـ شركة التأمين في شكل تعاوني sociétés d'assurances à forme mutuelle. شركات غير تجارية يكون المكتتبون فيها، حسب الأنظمة، محددين أو متغيرين ومزوّدين بأموال إنشاء (يمكن أن تغطي المخاطر جميعاً بما في ذلك أخطار التأمين على الحياة، وأن يكون لها وسطاء مكافأون عن طريق عمولات، وتضمن التسوية الكاملة لتعهداتها في حالة الكوارث).

ـ شركة الضمان التعاوني sociétés mutualistes. شركة تغطي المنضمين اليها ضد بعض المخاطر المحدودة وليست خاضعة للنظام العام لشركات التأمين وتسوسها نصوص خاصة.

ـ شركات التأمينات المتبادلة sociétés d'assurances mutuelles. (البحث أو بحصر

المعنى). رابطات غير تجارية تتغيّر الاكتتابات فيها دائماً، وتتزود بأموال إنشاء، ولها إمّا طابع اقليمي أو مهني (ليس بامكانها تغطية مخاطر التأمين على الحياة وليس لها وسطاء يكافأون، وهي تضمن التسوية التامة لتعهداتها في حالة الكوارث).

ـ شركات التأمينات الزراعية التعاونية sociétés d'assurances mutuelles agricoles. شركات تعاونية لا تستفيد من الاعانة المالية والحظوة الضريبية، وليس بامكانها، باكتتابات محددة أو متغيرة، أن تغطي سوى المخاطر الزراعية تخصيصاً أو الملحقة بها (تتكوّن حسب قواعد النقابات المهنية).

ـ شركات التأمينات المؤممة sociétés d'assurances nationalisées. شركات تأمينات رئيسية تملكتها الدولة.

ـ شركات التأمينات بالأسهم sociétés d'assurances par actions. شركات تأمينات تجارية، مع كونها خاضعة للقواعد العامة للشركات المساهمة، تسوسها، أولاً، قواعد خاصة.

ـ شركة الرسملة société de capitalisation. شركة تتعهد، مقابل تأديات دورية أو تأدية بدفعة واحدة، بأن تدفع لكل من المنضمين اليها مبلغاً محدداً بعد زمن معين.

ـ شركة رؤوس الأموال société de capitaux. شركة لا يُنظر فيها إلى شخصية الشركاء، ولا تؤخذ في الاعتبار سوى رؤوس الأموال المقدمة، وينجم عن ذلك أن *حصص كل من الشركاء، المسماة *أسهماً، قابلة للتداول وقابلة للنقل بحرية. أنظر: التداولية négociabilité. قارِنْ بـ شركة الأشخاص société de personnes.

ـ رابطة الصيد البري société de chasse.

أ ـ رابطة صيادي الصيد البري المنشأة لتنظيم منطقة *صيد بري وتقاسم النفقات المتعلقة بها.

ب ـ شركة مدنية مكوّنة من أجل استثمار حق *الصيد البري للمنضمّين اليها وتقاسم أرباح هذا الاستثمار.

ـ شركة *الاقتصاد المختلط société d'économie mixte. شركة تجارية ينشئها أشخاص من القانون الخاص وشخص أو عدة أشخاص من القانون العام، لها طابع جهاز من القانون الخاص، وإنما تحتوي أنظمتها عموماً شذوذاً عن القانون العام للشركات (شركة تأخذ هذه التسمية من كون رأس مالها يعود في قسم منه لشخص أو لعدة أشخاص عموميين، وفي القسم الآخر لاشخاص خاصين). أنظر: الشركة الوطنية société nationale، شركة الدولة société d'Etat.

ـ الشركة الواقعية société de fait. تجمُّع شخصين أو عدة أشخاص لـه العناصر

الخاصة لعقد شركة (نية المشاركة affectio societatis، وضع الأموال بشكل مشترك، تقاسم الأرباح والخسائر) بدون أن تتوافر فيه الشروط المطلوبة للتكوين أو لصحة العقد. مثلاً شركة واقعية بين خليلين تصرّفا كشريكين بدون إبداء إرادة تكوين شركة؛ شركة أرادها الشركاء وإنما يطالها سبب البُطلان بعد أن سارت في العمل ردحاً من الزمن.

ـ شركة الاشخاص société de personnes. شركة يُعتبر فيها كل شريك لم يبدِ رِضاه إلاّ للأخذ في الاعتبار شخص شركائه (بالنظر إلى شخص العاقد intuitu personae) وتتطلب معاونته الشخصية لمتابعة هدف الشراكة، مما ينجم عنه أن *الحصة في الشركة لكل منهم (المسماة *حصة الفائدة) غير قابلة للنقل إلاّ بموجب بند صريح وبموافقة الشركاء. قارِنْ بـ شركة رؤوس الأموال société de capitaux. أنظر: شركة التضامن société en nom collectif، شركة التوصية البسيطة société en commandite simple، *الموافقة (شرط ـ) agrément (clause d').

ـ شركات الدولة sociétés d'Etat. شركات من القانون التجاري ناتجة عن *التأميمات أو منشأة بكل عناصرها وتكمن خاصيتها في واقع كون رأس مالها بملكية الدولة بكامله مع ما يقتضيه ذلك من نتائج على تنظيمها وسير عملها. قارِنْ بـ شركة الاقتصاد المختلط société d'économie mixte. أنظر: الشركة الوطنية société nationale.

ـ شركة الشغل الموقت société de travail temporaire. أنظر: *الشغل الموقت travail temporaire.

ـ شركة الممارسة الحرة société d'exercice libéral. * شركة *مدنية ينشئها أعضاء مهن حرة منظمة (المحامون على وجه الخصوص) من أجل مزاولة مشتركة لنشاطاتهم عن طريق تكوين شخص معنوي يقتبس شكل شركات الرساميل التجارية الرئيسية (الشركة المحدودة المسؤولية، الشركة المغفلة، شركة التوصية بالاسهم) مع بقائها ذات طبيعة مدنية في موضوعها ومسجلة في لائحة أو جدول (يمكن أن تكون في قسم بينها مؤلفة من شركاء لا ينتمون إلى الطائفة المهنية؛ باستثناء المهن القانونية)؛ واستثنائياً شركة المحاصة المكوّنة بين أشخاص من المهن المذكورة بدون إنشاء كائن جديد. أنظر: نية المشاركة affectio societatis، الحق أو القانون، العدالة jus, juris - حق الاخوة jus fraternitatis.

ـ شركة المصلحة الجماعية الزراعية société d'intérêt collectif agricole (SICA). شركة ذات شكل مدني أو تجاري تتضمن أشخاصاً ينتمون إلى المهن الزراعية والتجارية الصناعية تضمن بموجب أنظمتها مركزا متفوقاً للمزارعين ويرتكز موضوعها على إحداث إنشاءات أو تجهيزات أو إدارتها، أو تأمين خدمات لصالح مزارعي منطقة ريفية محددة أو بشكل أعم لصالح سكان هذه المنطقة بدون تمييز مهني.

ـ شركة الاستثمار société d'investissement. شركة تتكون إلزامياً في شكل مغفل

وموضوعها إدارة حقيبة قيم منقولة ويُحظّر عليها أيّ عمليات أخرى، عقارية كانت أم صناعية أم تجارية. قارِنْ بـ شركة الشركات holding.

ـ شركة الاستثمار برأس مال متغير société d'investissement à capital variable. نموذج من شركات الاستثمار يكون فيها رأس المال قابلاً للزيادة باصدار أسهم جديدة أو للإنقاص عن طريق الشراء بعد البيع، من جانب الشركة، لاسهم تُسترد من المساهمين الذين يطلبون ذلك (اقتباس في فرنسا عن التقنية الانكيزية الاميركية للأموال المسماة open end).

ـ شركة التوصية بالاسهم société en commandite par action. شركة تجارية في شكلها تتضمن فئتي مساهمي *شركة التوصية البسيطة غير أن مقدمة الموصين فيها (الذين لا يمكن أن يقل عددهم عن ثلاثة) تتمثل بالاسهم.

ـ شركة التوصية البسيطة société en commandite simple. *شركة أشخاص، تجارية في شكلها، ومعروفة من الجمهور تحت *إسم تجاري تتضمن نوعين من الشركاء: شريك واحد أو عدة شركاء ملزمون بلا نهاية وبالتضامن بديون الشركة، يُسمون موصين أو مديرين لهم جميعاً صفة التاجر وتبدو أسماؤهم في الاسم التجاري، ما لم يكن إسم أحدهم (أو أسماء العديدين منهم) متبوعاً بعبارة «وشركاؤه»؛ يُلزم شريك واحد أو عدة شركاء في حدود ما قدّمه أو قدّموه وحسب.. ويسمى كل واحد موصياً أو مقدّم المال، وهو مستبعد أو هم مستبعدون من الادارة وليست له أو لهم صفة التاجر.

ـ الشركة في طور التكوين société en formation. هي الشركة التي تكون في طريق التكوين. أنظر: الحقبة المكوّنة période constitutive.

ـ شركة التضامن société en nom collectif. *شركة أشخاص، تجارية في الشكل ومعروفة من الجمهور تحت *إسم تجاري، يكون الشركاء فيها (ولهم جميعاً صفة التاجر) ملزمين بلا نهاية وبالتضامن بديون الشركة.

ـ شركة المحاصّة société de participation. شركة تجارية على وجه العموم، مستترة ومجردة من الشخصية المعنوية يتوافق فيها شخصان أو عدة أشخاص على أن يتقاسموا، حسب نسبة تتقرر بحرية، نتائج عملية أو عدة عمليات يقوم بها أحد الشركاء شخصياً أو نتائج استثمار أو عدة استثمارات لمدة طويلة ينفذها، باسمهم الشخصي، الشركاء الذين يقومون بها (لا يمكن أن تكون حقوق الشريك ممثلة بسندات قابلة للتداول وغير قابلة للتفرغ عنها إلاّ برضا شركائه).

ـ الشركة التابعة société filiale. أنظر: الشركة التابعة filiale. قارِنْ بـ الشركة الام société mère.

ـ *فريق الشركات (groupe de) sociétés. مجموعة تتكون من الشركة والشركة (أو الشركات) التي تراقبها. قارِنْ بـ المقاولة المشتركة entreprise commune، التركيز concentration.

ـ شركات الاستثمار العَقارية sociétés immobilières d'investissement. شركات ترتدي إلزامياً الشكل المغفل وموضوعها الوحيد استثمار عَقارات أو مجموعة عقارات إيجارية كائنة في فرنسا، تخصص ثلاثة أرباع مساحتها على الأقل للسكن وتعمل وفاقاً لأنظمة يصادق عليها مسبقاً قرار يصدر عن وزير الاقتصاد والمالية.

ـ الشركة *الدُولية société internationale.

أ ـ شركة من *القانون الدُولي العام مبدئياً تتكوّن بمعاهدة دبلوماسية.

ب ـ شركة لها صلات بعدة دول. أنظر: متعدد التابعيات (الجنسيات) multinationalle.

ـ الشركة البيمهنية لمقاصّة القيم المنقولة société interprofessionnelle pour la compensation des valeurs mobilières (SICOVAM). جهاز بيمهني له شكل شركات تجارية يمكن فيه للقيم المنقولة للحامل أن تودع وانما من قبل المؤسسات المنضمة فقط (معتمد صرف، مصارف، مؤسسات مالية) ولكل منها، داخل الشركة، *حساب جار تفقد فيه السندات فرديتها. أنظر: سبب الحق أو أُسُّه القانوني (السند) titre - سندات شركة مقاصّة القيم المنقولة titre en SICOVAM.

ـ الشركة الأسدية société léonine. إسم يعطى في الممارسة للشركة التي يخصص فيها أحد الشركاء لنفسه كامل الأرباح أو يعفي نفسه من أيّ إسهام في الخسائر بموجب بند من المعروف اليوم أنه غير خطي.

ـ الشركة الأُم société mère. شركة تملك أكثر من نصف رأس المال في شركة أخرى تُسمى *شركة تابعة. أنظر: المشاركة participation، الرقابة contrôle، فريق الشركات groupe de sociétés.

ـ الشركة المختلطة للصالح الزراعي société mixte d'intérêt agricole (SMIA). شركة ذات شكل تجاري تتضمن أشخاصاً ينتمون إلى المهن الزراعية والتجارية والصناعية تضمن للمنظمات الزراعية في أنظمتها وضعاً أقلياً (وإنما كافٍ ليتيح لهم منع أي قرار هام معاكس للمصالح الزراعية) ويرتكز موضوعها على تحويل المنتوجات الزراعية وتتجيرها.

ـ الشركة المتعددة التابعيات (الجتسيات) société multinationale. أنظر: متعدد التابعيات (الجنسيات) multinationale.

ـ الشركة الوطنية société nationale. مؤسسة تتكوّن عقب *تأميم أو عن طريق إنشاء مباشر في شكل شركة وكامل رأس مالها بحوزة الدولة مما يستدعي بعض الأنماط الخاصة في التنظيم والرقابة. قارِنْ بـ شركة الاقتصاد المختلط société d'économie mixte. أنظر: شركة الدولة société d'Etat.

ـ الشركة المساهمة société par actions. شركة تجارية في شكلها يُدل عليها *بتسمية الشركة، وتتضمن شركاء بمسؤولية غير محدودة يسمّون *شركاء متضامنين وشركاء بمسؤولية محدودة (*شركة التوصية بالاسهم) أو شركاء من هذه الفئة الأخيرة فقط (*الشركة المغفلة).

مُجَدَّد Réitéré

صفة من الفعل reiterare المصاغ من iter: طريق.

● مجدّد، مكرر؛ تقال في عمل مُعاد فعله ولاسيما بعد مهلة تفكير (التماس مجدد في الطلاق برضى متبادل). قارِنْ بـ مكرر itératif. ضدها أوّلي.

مُجَرَّدٌ

أنظر: عارٍ nu.

المُجرِم Criminel

إسم. أنظر جرمي criminel.

1 ـ مرتكب الجريمة. أنظر: الجانح (مرتكب الجنحة) délinquant، المخالف contrevenant.

2 ـ تدل، في بعض العبارات عن طريق الاختصار وبخلاف *مدني، على ما هو من الانتظام الجزائي، وعلى وجه أخص الإجراء أو القرار الجزائي. مثلاً الجزائي يعقل المدني؛ الجزائي يتغلب على المدني. أنظر: الوقف sursis - تأجيل الحكم surseoir à statuer، حجيّة الشيء المحكوم فيه autorité de chose jugée.

المجرور أو المزراب أو تسرّب المياه Egout

مصاغ من égoutter، من goutter عن اللاتينية guttare.

1 ـ تسرُّب المياه عن طريق منحدر الأرض أو البناء.

● مجرى، اعتيادياً في باطن الأرض، لتسرب مياه الاستعمال يدخل تنظيمه في مهام الدسكرة.

ـ مزراب السطوح égout des toits. إنسياب مياه المطر التي تتساقط على السطوح

ويجب، في حال عدم وجود *إرتفاق، أن يتم على أرض مالك البناء أو على الطريق العامة.

ـ إرتفاق المزراب servitude d'égout. أنظر: إرتفاق مزراب السطوح servitude d'égout des toits.

مجرى المياه Cours d'eau

أنظر: cours مجرى، وeau ماء.

ـ مجرى المياه القابل لعوم قطع أخشاب صغيرة وحسب cours d'eau flottable seulement à bûches perdues. مجرى قابل لعوم قطع أخشاب متفرقة متروكة للمجرى.

ـ مجرى المياه القابل للمِلاحة والنقل cours d'eau navigable et flottable. مجرى يمكن أن يستخدم في *مِلاحة مستمرة وفي نقل جذوع أشجار (يشكل جزءاً من المِلْك العام). أنظر: قابلية المِلاحة navigabilité.

ـ مجرى مياه غير قابل للمِلاحة ولا للنقل cours d'eau non navigable niflottable. مجرى لا يمكن استخدامه للملاحة أو النقل.

المجلس

أنظر: الغرفة chambre؛ النصيحة conseil؛ الوظيفة office.

مجلس الشيوخ Sénat

عن اللاتينية senatus: مجلس القدماء، مجلس الشيوخ.

● إسم يعطيه (لذكرى مؤسسة رومانية) بعض الدساتير (مثلاً دستور الولايات المتحدة الاميركية؛ وفي فرنسا دساتير العام VIII، وعام 1852، وعام 1875، وعام 1958) للمجلس الثاني الذي له صفة جهاز جزئي من السلطة التأسيسية أو السلطة التشريعية ويفترق عن المجلس الآخر أو المجالس الأخرى في سن أعضائه الأكبر عموماً أو المدة الأطول لولايتهم أو الأسلوب الذي تجري تسميتهم بموجبه. قارِنْ بـ النصيحة conseil -*مجلس الجمهورية conseil de la République. أنظر: الجمعية Assemblée.

المجلس النيابي (البرلمان) Parlement

إسم مشتق من parler تكلم مع تأثر، بالنسبة إلى المعنى، بالانكليزية parliament المأخوذة هي نفسها عن الفرنسية.

1 ـ إسم معطى، في انكلترا التقليدية، للجهاز التشريعي المعقد المكوّن من المَلِك ومن المجلسين.

2 ـ إسم يعطى، في بعض الأنظمة التمثيلية، للجمعية النيابية أو الجمعيات التداولية للدولة المكوّنة عن طريق الانتخاب جزئياً على الأقل، ومهمتها الرئيسية التصويت على القوانين والموازنة ورقابة الوزراء في الغالب أيضاً. أنظر: الجمعية الوطنية Assemblée nationale، مجلس الشيوخ Sénat.

مُجَمَّد، موضوع اجتماع الحقين، مستقر **Consolidé**

صفة، إسم مفعول من الفعل consolider، وطّد، جمّد. أنظر: اجتماع الحقين consolidation.

● ما كان موضوع اجتماع الحقين consolidation (المعاني 2 و3 و4 و5)؛ تقال في القرض (في الدين على وجه العموم)، أو في جرح أو في حسابات الشركة. مثلاً الغير الذي يجمع الحقين. أنظر: دائم permanent.

المجمع (الأكاديمية) **Académie**

على إسم الحديقة القريبة من أثينا (gymnase d'Academus: معهد اكاديموس)، حيث كان يعلّم أفلاطون.

1 ـ جماعة أدباء أو علماء أو فنانين (المجامع الخمسة: المجمع العلمي الفرنسي للنقش والحفر، وعلم الأدب (قواعد وبلاغة وعروض وأدب)، والعلوم، والفنون الجميلة، والعلوم الأخلاقية والسياسية، تشكل مجمع فرنسا).

2 ـ دائرة اختصاص إقليمي للادارة المدرسية والجامعية (يعود إنشاؤها إلى عهد الامبراطورية) على رأسها *رئيس مجمع يعاونه *مجلس مجمعي و*مفتش مجمعي في كل قسم (توجد حالياً ستة وعشرون مجمعاً).

مجمعي أو جَماعي **Collégial**

صفة مشتقة من collège*جهاز مداولة وتقرير.

● منظّم في *جهاز مداولة وتقرير؛ ما يصدر عن هذا الجهاز؛ تقال على وجه الخصوص في سلطة قضائية (أو تشكيل قضائي) تنظر مؤلفةً من عدة قضاة (بعدد مفرد أو مزدوج) بخلاف *القاضي الوحيد.

المجمعية **Collégialité**

إسم مشتق من collégial مجمعي.

● 1 ـ طابع ما هو منظم في *جهاز مداولة وتقرير.

● 2 ـ تقال أحياناً في فريق أشخاص يشكلون جهاز المداولة والتقرير.

● 3 ـ على وجه أخص نظام تنظيم قضائي تُتخذ بموجبه قرارات القضاء مبدئياً بعد التداول المشترك لعدة قضاة، بخلاف نظام القاضي المنفرد أو الوحيد.

مجموع أرباب العمل **Patronat**

إسم مشتق من patron*رب العمل.

● مجموعة المستخدِمين. قارِنْ بـ فئة الأجراء salariat.

مجموع الطرق القروية **Vicinalité**

إسم مشتق من vicinal* قروي..

● مجموعة الطرق القروية.

مجموع المبيعات أو الواردات **Chiffre d'affaires**

chiffre من اللاتينية القروسطية cifra: صفر، عن العربية، أي فارغ. أنظر: الأعمال affaires.

● مجموع المبيعات أو الواردات التي تحققها مؤسسة في مزاولة تجارتها أو صناعتها؛ تصلح *كمادة خاضعة للضريبة لبعض الضرائب (الرسم على القيمة المضافة).

مجموعة الأنظمة **Statuts**

من statutum. أنظر: نظامي statutaire.

● مجموعة أحكام تكوّن شخصاً معنوياً (مثلاً أنظمة شركة، أنظمة رابطة)، وبالتعميم المستند الذي ينص عليها. أنظر: النظام règlement، النظام الداخلي règlement intérieur، الدستور constitution، التنظيم organisation، الميثاق charte.

المجموعة السكنية **Agglomération**

إسم مشتق من الفعل اللاتيني agglomerare، من glomus، glomeris: كتلة.

1 ـ مدى تتركز فيه عقارات مبنية؛ وبهذا المعنى مرادفها قرية أو مدينة.

2 ـ كيان مكوّن من مدينة وضاحيتها ويمكن أن يشكل مؤسسة عامة. مثلاً *مجموعة مدينية أو *منطقة مدينية، مؤسسة عامة تجمع دساكر مجموعة سكنية واحدة.

مجموعة الصيغ **Formulaire**

إسم مذكر مشتق من اللاتينية formula: إطار، قاعدة.

1 ـ مجموعة صيغ يستخدمها محررو العقود. مثلاً مجموعة صيغ الكتّاب العدل.

2 ـ *مستند معدّ سلفاً في سلسلة حسب نموذج يحوي بياضات متروكة لكي تُملأ

بايضاحات صاحب العلاقة جواباً على الأسئلة المطروحة؛ *إستجواب. أنظر: البروتوكول protocole.

مجموعة العادات والأعراف **Coutumier**

إسم مشتق من coutume، عُرف، عادة.

● في القانون القديم مجموعة أعراف (مجموعة عامة)؛ بصورة أخص مجموعة أعراف منطقة (مثلاً مجموعة أعراف Poitou). قارِنْ بـ العنصر المادي corpus، مدوّنة القوانين code.

مجموعة عمليات الرُبان **Conduite de navire**

إسم مشتق من conduire، قاد، عن اللاتينية conducere. أنظر: السفينة navire.

● مجموعة العمليات التي على الربان القيام بها في السفينة في مرفأ ما، عند الانطلاق وعند الوصول ، لدى سلطات المرفأ العامة.

مجموعة القسائم: أنظر الدفتر carnet.

مجموعة القواعد: أنظر العنصر المادي corpus.

مجموعة المعايير القانونية: أنظر النظام statut.

مجموعة المنشآت: أنظر الإنشاء établissement.

مجموعة النواب: أنظر: النيابة députation.

مجموعة الورثة **Cohérie**

إسم مؤنث مصاغ من البادئة co عن اللاتينية cum مع، ومن hérie من اللاتينية herem (شكل شعبي من المفعول به heres، وريث)؛ يمكن أن يُشتق من اللاتينية cohereditas تقاسم الميراث.

● مجموعة *الورثة المستدعَون إلى تقاسم الميراث عينه؛ فريق الوارثين مع غيرهم المدعوّين إلى *الخِلافة عينها. قارِنْ بـ التركة hoirie. أنظر: الوراثة hérédité.

المجموعة **Communauté**

إسم مشتق من الصفة commun*عام، *مشترك.

1 ـ مجموعة أشخاص أو دول لهم مصالح مشتركة. أنظر: الجماعة collectivité، المجتمع société، الرابطة association، الشخص personne، الرابطة congrégation، النظام أو الترتيب ordre، الجسم corps، الكنيسة église، الاتحاد union.

2 ـ بصورة أخص شيوع أموال الزوجين.

● 3 ـ الاتحاد، بين فرنسا وعدد من البلدان في ما وراء البحار التي كانت في السابق مستعمرات ثم غدت دولاً، الذي ينص عليه دستور عام 1958 (المقدمة والمادة 1 والباب XII) (المجموعة الصناعية)؛ ثم تعدّل، اعتباراً من عام 1960، بتوصل دول مختلفة كانت تؤلفه إلى *الاستقلال التام ولم يعد ينتج عنه سوى اتفاقات عقدت بينها وبين فرنسا (المادتان 85 و86 كما تعدّلتا، القانون الدستوري بتاريخ 4 حزيران 1960) (المجموعة الاتفاقية). قارِنْ بـ *الاتحاد الفرنسي union française.

● 4 ـ أحياناً مرادفة *لرابطة دينية. أنظر: الرابطة association، الإنشاء établissement.

ـ مجموعة السكان communauté d'habitants. مجموع سكان في دسكرة واحدة يملكون، باستثناء مواطنيهم الآخرين، بعض الحقوق التي يتمتعون بها والتي تعتبر ككل (ولاسيما بسبب العقارات التي يحوزونها في الدسكرة)، والتي ترتكز، بصورة رئيسية، على حقوق استعمال، غابية عموماً، تُمارَس جماعياً.

ـ المجموعة الاقتصادية الأوروبية communauté économique européenne (CEE). تجمّع دول أوروبية له الشخصية المعنوية يشكل نظاماً قانونياً خاصاً (قامت فيه الدول بنقل محدود للسيادة) ومهمته، عن طريق إنشاء سوق مشتركة وتقريب تدريجي للسياسات الاقتصادية للدول الاعضاء، إعلاء نمو متجانس للنشاطات الاقتصادية، وتوسّع مستمر ومتوازن، واستقرار متزايد، ورفع سريع لمستوى المعيشة ولعلاقات أوثق بين أعضائه (معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، المادة 2). أنظر: الانضمام adhésion، العُهدة commision.

ـ شيوع الأموال بين الزوجين communauté entre époux.

أ ـ نظام زواجي يشكل فيه مجموع أموال الزوجين أو قسم منه *كتلة مشتركة معدّة للتقاسم بين الزوجين أو ورثتهما عند انحلال الشيوع.

ـ شيوع الأموال الاتفاقي بين الزوجين communauté conventionnelle entre époux (بخلاف الشيوع القانوني). نظام زواجي تُعدّل فيه القواعد القانونية لنظام الشيوع في عقد زواج الفريقين، في ما يتعلق بالادارة (وضع اليد المشترك، الادارة المشتركة) أو التكوين (شيوع كلي)، الخ.

ـ شيوع المكتسبات communauté des acquêts. نظام شيوع (هو اليوم نظام قانوني) تتألف الموجودات فيه من *المكتسبات (المعنى 1، أ) والمديونية من الديون المشتركة، وما يزال يسمى شيوعاً مقتصراً على المكتسبات.

ـ الشيوع *الكلّي communauté universelle. نظام اتفاقي للشيوع تشكل فيه جميع

الأموال، المنقولة وغير المنقولة، الحاضرة والمقبلة، للزوجين جزءاً من الكتلة المشتركة والديون فيه مشتركة كذلك.

ب ـ الأموال التي تتضمن *الكتلة المشتركة في ظل أنظمة الشيوع (*العينية). مرادفها الموجودات المشتركة.

ج ـ تدل العبارة، في لغة مشخصنة، على الكيان الذي تشكله الموجودات والمديونية المشتركة، أي الذمة المالية المشتركة بالنسبة إلى الغير أو الذمة المالية لكل من الزوجين؛ يجري الكلام بهذا المعنى على ديون الشيوع *والمكافآت المتوجبة للشيوع أو عليه.

ـ شيوع المنقولات والمكتسبات communauté de meubles et acquêts. نظام شيوع تتضمن الموجودات فيه، عدا المكتسبات، جميع المنقولات التي تعود للزوجين خارج الزواج أو التي استحقت لهما منذ الزواج بصفة مجانية، وتحوي المديونية، عدا الديون التي تشكل قسماً في ظل شيوع المكتسبات، قسماً من التي كان الزوجان ملزمين بها عندما تزوجا أو التي تثقل المواريث والتبرعات التي استحقت خلال الزواج (القانون المدني الفرنسي، المواد من 1498 إلى 1502) (نظام قانوني في الماضي ما زال مطبقاً بهذه الصفة على الزوجين المقترنين قبل أول شباط 1966، ولم يعد يطبق اليوم سوى النظام الاتفاقي).

ـ الشيوع القانوني communauté légale (بخلاف النظام الاتفاقي). نظام شيوع منصوص عليه في القانون (منذ قانون 13 تموز 1965 أصبح هناك الشيوع المقتصر على المكتسبات) يطبق القانون حكماً على الأزواج والزوجات جميعاً إذا لم يبرموا عقد زواج قبل اقترانهم (القانون المدني الفرنسي، المادة 1400)، وما يزال يسمى نظاماً من القانون العام. (القانون المدني، المادة 1393).

ـ المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية communauté européenne de l'énergie atomique (CEEA). تجمّع دول أوروبية مزوّد بالشخصية المعنوية هدفه الإسهام، عن طريق توفير الظروف الضرورية لتكوين الصناعات النووية ونموها، في رفع مستوى المعيشة في الدول الاعضاء وفي إنماء التبادلات مع البلدان الأخرى (معاهدة المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية، المادة 1).

ـ المجموعة الأوروبية للفحم والصلب communauté européenne du charbon et de l'acier (CECA). تجمّع دول أوروبية له الشخصية المعنوية وموضوعه، بفضل إقامة *سوق مشتركة للفحم والصلب، الإسهام في التوسع الاقتصادي، وتنمية الوظيفة، ورفع مستوى المعيشة في الدول الأعضاء (معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 2).

ـ المجموعة الدُولية communauté internationale. مرادفة للمجتمع *الدُولي.

ـ المجموعة المدينية communauté urbaine. مؤسسة عامة إقليمية، ذات طابع إداري، يمكن إنشاؤها بين دساكر *المجموعات السكنية الأكثر من خمسين ألف ساكن.

مجموعي Communautaire

صفة مشتقة من caummunauté*مجموعة.

1 ـ ما يتعلق *بمجموعة. قارِنْ بـ جماعي collectif، رابطي associatif، إشراكي participatif. أنظر: خاص propre.

2 ـ على وجه أخص ما يميّز نظام *المجموعة بخلاف **إنفصالي وانشقاقي.

ـ القانون المجموعي Droit communautaire. قانون المجموعة الأوروبية؛ مجموعة القواعد المادية الموحدة والمطبقة في الدول اعضاء هذه المجموعات. أنظر: دُولي international، فوق الوطني supranational، وطني national، السيادة souveraineté.

مُجَهِّز السفينة Armateur

إسم من اللاتينية armator من armare جهّز (مركباً).

● هو من يستثمر السفينة باسمه.

مُجيز Permissif

صفة، لفظة جديدة مصاغة من permettre أجاز، سمح.

● هو ما ينمي في المجتمع هامش الحرية، الاعراف على وجه الخصوص؛ تقال (وفي الغالب مع ملاحظة تحقيرية) في قانون يجيز بحرية أكبر ما كان حتى ذلك الوقت ممنوعاً أو مقيداً أو يقبله. ضدها مقيّد، متشدّد. قارِنْ بـ تحرري (ليبرالي) أو حر libéral. أنظر: التسامح tolérance.

المحاسب العمومي Comptable public

أنظر: المحاسب comptable، وعمومي public.

● مأمور يعينه وزير المالية ويوضع تحت سلطته مهمته تأمين إدارة أموال الأجهزة العمومية (قبض ودفع)، ومسك محاسبة العمليات التي يقوم بها، وحفظ الأوراق الثبوتية لهذه العمليات (يخضع لنظام خاص داخل الوظيفة العامة ولاسيما لنظام خاص من التبعة). أنظر: الآمر بالصرف ordonnateur، الدافع payeur، الخازن trésorier، الأمين receveur.

ـ المحاسب العمومي المكلف مهمة خاصة comptable public assignataire محاسب لديه آمر بالصرف مفوض ويمكنه بهذه الصفة القيام بتأديات يأمر بها.

ـ المحاسب العمومي الواقعي comptable public de fait. وصف مقترن بنظام تبعة المحاسبين العموميين، ومطبق على أي شخص يتدخل، بدون أن تكون له صفة المحاسب العمومي وبدون التصرف تحت الرقابة ولحساب محاسب عمومي، عَرَضاً أو غشاً في قبض الواردات ودفع النفقات، وادارة أموال جهاز عمومي أو سنداته.

ـ محاسبو الضرائب العموميون comptables publics des impôts. محاسبون عموميون مرتبطون بالادارة العامة للضرائب ومكلفون أن يقبضوا، داخل دوائر مطرح* الضرائب، الضرائب والواردات الأخرى التي لا يطبق عليها الفصل بين الآمرين بالصرف والمحاسبين (ولاسيما الرسوم على مجموع المبيعات ورسوم التسجيل). قارِنْ بـ محاسب الخزينة comptable du Trésor.

ـ محاسبو الخزينة العموميون المباشرون comptables publics directs du Trésor. محاسبو خزينة لهم الصلاحية العامة للقيام بجميع العمليات المالية العائدة لصلاحيتهم، باستثناء العمليات التي عُهِد بها صراحة إلى محاسبين آخرين.

ـ محاسبو الخزينة العموميون comptables publics du Trésor. محاسبون عموميون يتبعون، تسلسلياً، إدارة المحاسبة العمومية ويقومون بوظائفهم في إطار الفصل بين الآمرين بالصرف والمحاسبين (الخازن الدافع العام، الأمين).

ـ المحاسبون العموميون الرئيسيون comptables principaux. محاسبون يقدمون حساباتهم مباشرة إلى قاضي الحسابات. قارِنْ بـ محاسبون ثانويون comptables secondaires.

ـ المحاسبون العموميون الثانويون comptables publics secondaires. محاسبون لا يقدمون حساباتهم مباشرة إلى قاضي الحسابات (*ديوان المحاسبة)، وإنما تكون عملياتهم مركزة لدى محاسب رئيسي.

ـ محاسبو الخزينة العموميون الخاصون comptables publics spéciaux du Trésor. محاسبو خزينة مكلفون القيام بفئات خاصة من عمليات الواردات والنفقات.

المحاسب Comptable

إسم وصفة من الفعل compter. أنظر: الحساب compte.

1 ـ (صفة). هو من عليه أن يتولى شؤون المبالغ التي يتصرف بها ويقدم حساباً عنها (الواردات المقبوضة، والمبالغ المنفقة) في الادارة المعهود بها اليه. قارِنْ بـ الانتفاع أو التمتع jouissance.

2 ـ (إسم). أجير في مؤسسة مكلف مسك محاسبتها.

ـ المحاسب المعتمد comptable agrée. تِقْنٌ في المحاسبة مهنته أن يمسك محاسبة

المؤسسات غير المرتبط بها بعقد عمل، وأن يسهر عليها ويقوّمها ويصادق عليها (تشكل مهنته إطار إنطفاء منذ أن أوقف قانون 31 تشرين الأول 1968 التعيين وسهّل وصول المحاسبين المعتمدين إلى مهنة خبير محاسبة).

ـ الخبير المحاسب expert-comptable. تِقْنٌ في المحاسبة من مستوى عالٍ ينتمي إلى نقابة مهنية وظيفته مراجعة محاسبات المؤسسات غير المرتبط بها بعقد عمل وتقديرها والمصادقة عليها (يمكنه أيضاً أن ينظم المحاسبات وتحليل الوضع وسير العمل في المؤسسات في مظاهرها الاقتصادية والقانونية والمالية). قارِنْ بـ مفوض الحسابات commissaire aux comptes.

المحاسبة العمومية Comptabilité publique

أنظر: المحاسبة comptabilité، وعمومي public.

1 ـ مجموعة القواعد المتعلقة بمسك حسابات الأجهزة العمومية.

2 ـ مجموعة القواعد التي تحدد كيف تتم العمليات المالية وكيف يجري مسك حسابات الأجهزة العمومية؛ نظام عام حول المحاسبة العمومية.

3 ـ مجموعة المستندات التي ترسم هذه العمليات.

4 ـ مجموعة حسابات الدولة. أنظر: الموازنة budget.

ـ المحاسبة العمومية التحليلية comptabilité publique analytique. تجميع للقيود الحسابية يتم في سبيل إظهار كلفة الخدمات المقدمة أو سعر كلفة المنتوجات المصنوعة، وإتاحة رقابة مردود المرافق العامة (تُبنى المحاسبة التحليلية على معطيات المحاسبة العامة).

ـ المحاسبة العمومية للمواد comptabilité publique des matières. محاسبة موضوعها وصف الموجود من المواد وحركاتها في إطار محاسبات خاصة للمواد والقيم والسندات.

ـ المحاسبة العمومية الوطنية comptabilité publique nationale. أنظر: الحساب - compte حسابات الأمة comptes de la Nation.

المحاسبة Comptabilité

من comptable*محاسب.

1 ـ تقنية مسك الحسابات المرتكزة بشكل أساسي على تسجيل الواردات والنفقات يومياً، وتنظيم *الجرد والميزانية وحساب النتائج في نهاية كل سنة مالية.

2 ـ مجموعة سجلات مؤسسة ومستنداتها المحاسبية التي تتيح تقدير وضعها المالي. أنظر: مفوض الحسابات commissaire aux comptes.

ـ المحاسبة التحليلية comptabilité analytique. فرع خاص من المحاسبة موضوعه

حساب أسعار الكلفة وقياس مردود المؤسسة وإتاحة تقويم بعض عناصر الموجودات.

ـ المحاسبة ذات القيد المزدوج comptabilité en partie double. تقنية محاسبية ترتكز، بخلاف المحاسبة ذات القيد العادي، على تسجيل كل عملية في حسابين أحدهما مدين والآخر دائن، وهذا الارتباط يتيح الرقابة الداخلية في ما عنى العمليات.

ـ محاسبة المواد comptabilité des matières. مجموعة الوسائل والطرق المعدّة لأن تسجّل، كمّياً، داخل مؤسسة، تدفّق المواد الأوّلية والغذائية والسلع والمنتوجات التي تتلقاها وتبيعها ثانية بعد تحويلها، عند الاقتضاء، والتثبت منها في كل مرحلة (دخول، معالجة، نفايا، سَقَطٌ، خروج، مخزون).

المحاصيل الزراعية Récoltes

عن الايطالية ricolta من ricogliere: قطف، جنى.

● تعبير عام يدل على منتوجات الأرض التي نضجت والتي جناها المستثمر، أو القابلة لأن تكون كذلك بعد مدة قصيرة. أنظر: المنقول meuble - المنقولات بالتخصيص meubles par anticipation، حجز المنتوجات الزراعية saisie-brandon. قارِن بـ الثمار fruits.

ـ التصريح عن المحاصيل الزراعية déclaration de récoltes. معاملة مفروضة على كل منتج خمر يستفيد من *تسمية منشأ تلزمه بأن يُعلم في دار البلدية المنشأ الجغرافي للخمر والكروم والكميات التي جرى جنيها.

ـ إتلاف المحاصيل الزراعية destruction de récoltes. *جريمة ريفية معاقب عليها بعقوبات جنحية تستند إلى الاتلاف الارادي للمحاصيل التي ما زالت على الأشجار أو الغرسات العائدة للغير.

ـ إحراق المحاصيل الزراعية incendie de récoltes. جرم يعاقب عليه بعقوبات جنائية يرتكز، بالنسبة إلى أحد الأشخاص، على إشعال النار إرادياً إمّا في محاصيل تعود للغير أو في محاصيله الخاصة بنيّة الإضرار بالغير.

ـ خسارة المحاصيل الزراعية perte de récoltes. *حدث فجائي يؤدي إلى إتلاف نصف المحصول على الأقل يتيح للمزارع الحصول على رد بدل إيجاره إلاّ أن يكون الضرر قد تم التعويض عنه بالمحاصيل السابقة.

ـ سرقة المحاصيل الزراعية vol de récoltes. جرم يعاقب عليه، حسب الحالات، بعقوبات جنحية أو مخالفات ويرتكز إمّا على الاستيلاء على محاصيل الغير المنفصلة عن الأرض، أو على قطف الثمار أو أكلها محلياً أو قطف أي منتوجات أخرى تعود للغير أو أكلها.

المحاضرة: أنظر المؤتمر conférence.

المحافظ Préfet

عن اللاتينية praefectus تابع، من الفعل praeficere.

● موظف كبير يعود إنشاء وظيفته إلى بونابرت ومهمته، وهو ينتمي إلى الهيئة المحافظية، وبهذه الصفة، إمّا القيام بوظائف *مفوض الجمهورية أو إشغال مراكز اقليمية أخرى يشغلها أعضاء هذه الهيئة، أو أخيراً وظائف عليا تتولى مهمة مرفق عام تابع للحكومة. انظر: نائب المحافظ sous-préfet.

المحافظة الفرعية Sous-préfecture

أنظر: المحافظة préfecture.

1 ـ مقر *القسم الاداري. أنظر: مركز المحافظة préfecture.

2 ـ مجموعة الدوائر التي يديرها *نائب المحافظ.

3 ـ بناء يشغله نائب المحافظ ودوائره.

المحافظة Département

إسم مشتق من départir: قسّم، من partir بالمعنى القديم لـ partir قسّم.

1 ـ بنية ادارية اقليمية لها الصفة المزدوجة *لجماعة محلية و*لمنطقة ادارية للدولة. تقسم المحافظة إلى *أقسام إدارية *ومقاطعات و*دساكر.

ـ المحافظة في ما وراء البحار département d'outre-mer. إسم معطى لبعض المستعمرات القديمة المماثلة من بَعْدُ، من حيث المبدأ، لمحافظات عاصمية[1] ولكنها ما زالت تمثل خاصيات معينة لتكيّف النظام القانوني الوطني مع أوضاعها الخاصة (أنظر المادة 73 من دستور 1958 الفرنسي).

2 ـ تقسيم للادارة المركزية.

ـ الأجهزة الوزارية département ministériel. مجموعة الدوائر الادارية الموضوعة تحت سلطة الوزير؛ إن كلمة محافظة إذا كانت كتابتها بدون وصف وبحرف بداية كبير تدل في اللغة الادارية على وزارة العلاقات الخارجية.

محافَظي Départemental

صفة مشتقة من département*محافظة.

● ما يعود *للمحافظة أو يتعلق بها. مثلاً طريق محافظية، شؤون محافظية. قارِنْ بـ دسكري communal، بلدي municipal، إقليمي régional، وطني national.

(1) عاصمية: في فرنسا الأوروبية métapolitami.

المحامي Avocat

عن اللاتينية avocatus من الفعل advocare دعاه لدى.

1 ـ (أمام المحاكم ومحاكم الاستئناف). *مساعد قضائي مهنته اعطاء *الاستشارات، وتحرير اعمال والدفاع، أمام المحاكم، عن الذين يعهدون اليه بقضيتهم، ومهمته المساعدة (استشارة، أعمال، مرافعات) والتمثيل والمساعدة أو التمثيل (أمام السلطات القضائية حيث تكون وساطته إلزامية). أنظر القانون الفرنسي رقم 90/ 1295، تاريخ 31 كانون الأول 1990 (المعدل لقانون 31 كانون الأول 1971) المتعلق بدمج مهن المحامي القديمة والنصيحة القانونية، والمرسوم الصادر بتاريخ 27 تشرين الثاني 1991. أنظر: المساعدة assistance، التمثيل représentation، الاستشارة consultation، المدافع défenseur، مهنة المحامي profession d'avocat. قارِنْ بـ الوكيل avoué، النصيحة conseil - المستشار القانوني conseil juridique، الكاتب العدل notaire، المباشِر huissier، المترافع plaidant، ملتمس النفع أو الوظيفة postulant.

ـ المحامي الوكيل avocat avoué. قبل عام 1972 مأمور قضائي يجمع بين الوكيل والمحامي في محافظات Haut-Rhin وBas-Rhin وMoselle (جمع معمم تحت تسمية المحامي الاجمالية).

ـ المحامي المكلف avocat commis. أنظر: المحامي المنتدب avocat d'office.

ـ المحامي المعين avocat désigné. أنظر: المحامي المنتدب avocat d'office.

ـ المحامي المنتدب avocat d'office. محام يسميه نقيب المحامين في القضايا الجنائية أو الجنحية، بناء على الطلب العادي للمتهم، وفي الشأن المدني أوالتجاري على ضوء قرار مكتب المساعدة القضائية؛ وفي هذه الحالة الأخيرة يقال بالأحرى المحامي المكلف أو المعين.

ـ المحامي الفخري avocat honoraire. لقب تشريفي يمكن أن يُضفيه مجلس النِقابة على المحامين الذين زاولوا المهنة خلال عشرين عاماً على الأقل وقدموا استقالاتهم.

ـ المحامي المسجل avocat inscrit. محام يرد اسمه في جدول جماعة المحامين (محام متدرب يحوز شهادة انهاء التدرب، أشخاص مستفيدون من الاعفاء من شهادة إنهاء الجدارة والتدرب، شركات مدنية لمهنة المحامي).

ـ مهنة المحاماة profession d'avocat. مهنة قضائية حرة ومستقلة غير أنها منظمة (الانتماء، التدرب، تنظيم، *جماعة المحامين، الانضباط، التبعة) تجمع (منذ الدمج الذي نص عليه قانون 31 كانون الأول 1971) بين الوظائف المنوطة سابقاً *بالمحامين لدى المحاكم والوكلاء لدى المحكمة البدائية، والمعتمدين أمام محاكم التجارة، وتشكل، منذ

دمجها بمهنة المستشار القانوني، وباسمها، طائفة مهنية وحيدة. أنظر: النصيحة conseil - *المستشار القانوني conseil juridique، *الوكيل لدى محكمة الاستئناف.

ـ المحامي المتدرب avocat tagiaire. محام مسجل، بعد أن يقبله مجلس النِقابة، في لائحة التدرب، وخاضع لموجبات مختلفة (اشتراك في الأعمال التي ينظمها مركز التأهيل المهني المرتبط به، التردد على الجلسات، التعاون مع محام في عمل معادل) وإنما يُجاز له، إذا توافرت فيه هذه الشروط، أن يقوم بصفة شخصية، بأعمال المهنة.

2 ـ المحامي لدى مجلس الدولة ومحكمة النقض avocat au conseil d'Etat et à la cour de cassation (يسمى أيضاً في بعض الأحيان محامياً لدى المجالس) *مساعد قضائي له صفة المأمور القضائي يتمتع باحتكار تمثيل الفرقاء والمرافقة أمام محكمة النقض، ومجلس الدولة، ومحكمة حل الخلافات (وله حق المرافعة أمام السلطات القضائية من القانون العام) والمحامون لدى المجالس، وهم محدودو العدد، ومنتظمون في جماعة (نِقابية).

3 ـ المحامي العام avocat général: قاضٍ لدى النيابة العامة لدى محكمة النقض أو ديوان المحاسبة أو محكمة أمن الدولة أو محاكم الاستئناف يشارك في ممارسة وظائف *النيابة العامة تحت إدارة المدعي العام ويتكلم باسمها أمام الغرفة المنتسب اليها، أو في جلسات محاكم الاستئناف.

محاولة الاغتيال: أنظر الاعتداء attentat.

المحاولة Tentative

عن اللاتينية المدرسية tentativa: اختبار جامعي، من tentare: حاول.

● عمل يتم من أجل ارتكاب جرم غير أنه لا يؤدي إلى النتيجة التي أرادها الفاعل، وهو فعل معاقب عليه إذا كان هناك رضا في التنفيذ وإذا كان العمل لم ينتج مفعوله إلاّ بسبب ظروف مستقلة عن إرادة الفاعل؛ قارِنْ بـ الندم الفاعل repentir actif.

المحبوس: أنظر السجين prisonier.

مُحْتَرِف أنظر مهني professionnel. **Professionnelle**

مُحْتَمَلٌ

أنظر: احتمالي éventuel؛ قريب من الحقيقة vraisemblable.

مُحْتَمَلٌ Probable

صفة عن اللاتينية probabilis.

1 ـ (في ما يتعلق بحدث مستقبلي). ما له حظوظ جدية في أن يحصل وبالتالي ما هو

قريب من المعقول توقّعه. أنظر: متوقع prévisible.

2 ـ (في ما يختص بحدث مجهول حتى ولو كان منقضياً). محتمل جداً وبالتالي من الطبيعي افتراضه. مرادفها قريب من الحقيقة vraisemblable. أنظر: ممكن possible، القرينة présomption.

مُحتَمَلٌ أو مُفْتَرَضٌ — présomptif

صفة من اللاتينية praesumptivus، من praesumere أخذ سلفاً، حدس، افترض.

● تستخدم هذه الصفة، قبل وفاة أحد الأشخاص، لنعت شخص آخر، يسمى *وريثاً محتملاً أو مفترضاً سلفاً لتلقي إرث الشخص المتوفّى بسبب حقه غير القابل للتنازل إلاّ بعد وفاة المورّث وهو حق قانوني. قارِنْ بـ مستحق الارث successible، الخلف successeur. أنظر: إحتمالي (الحق الـ) éventuel (droit)، الترقّب expectative.

المحتوى: أنظر الماهية substance.

محتوى القرار: أنظر الارادة volonté.

المحجوز له أو صاحب الحصة المحفوظة — Réservataire

إسم مصاغ من اللاتينية reservatus، إسم مفعول من reservare، وضع جانباً، احتفظ، استبقى.

1 ـ المستفيد من الحجز في عقود الحجز، المستفيد من الحجز الذي جرى لمصلحته (بطاقة، غرفة، شقة). مثلاً المستفيد من عقد تمهيدي في بيع عَقار للبناء. ضده الحاجز. قارِنْ بـ صاحب النصيب أو المُسنَد اليه attributaire، المستفيد من التعويض allocataire، مستفيد من تخصيص الحصص assignataire.

2 ـ المستفيد من *الحصة المحفوظة (الموروثة). تستخدم الكلمة كصفة أيضاً.

ـ الوريث المستفيد من الحصة المحفوظة héritier réservataire. *وريث تحفظ له كمية من الأموال بموجب القانون في خِلافة المتوفّى. مثلاً أولاد شرعيون أو طبيعيون. أنظر: الحفظ réserve، النصاب الحر quotité disponible، التخفيض réduction.

المحجوز أو المحجوز عليه — Saisi

إسم أو صفة، إسم مفعول من saisir حجز من أصل جرماني.

1 ـ من يتلقى *حجزاً أو ما كان موضوع حجز (شخص محجوز عليه، مال محجوز). كاسم هو المدين (الأصلي أو الكفيل) الذي حجزت أمواله (يسمى أيضاً الفريق المحجوز عليه). أنظر: الحاجز saisissant، قارِنْ بـ مرفوع اليد dessaisi. أنظر: رفع اليد dessaisissement.

ـ المدين المحجوز عليه débiteur saisi. هو المحجوز عليه (عندما يكون مديناً)؛ إسم يعطى بصورة أكثر عمومية، في الحجز لدى الغير، للمدين الذي حُجزت أمواله بين يدي المحجوز لديه.

ـ الغير المحجوز لديه tiers saisi. هو، في *الحجز لدى الغير، الغير مدين المدين (أو حائز السندات التي تعود له) الذي يمارس دائن هذا الأخير الحجز لديه. مثال ذلك مستخدِم المدين بنفقة غذائية الذي يحجز الدائن بالنفقة في الحجز لدى الغير أجر المستخدَم.

2 ـ من كانت أموال الشركة بين يديه؛ من كان حاجزاً حكماً أموال المتوفّى وحقوقه وأسهمه بدون أن يكون ملزماً بطلب *الإذن بالتسلّم. على سبيل المثال الوريث واضع اليد، الخَلَف غير الواضع يده. أنظر: الخلف الشاذ successeur irrégulier.

3 ـ كلمة تقال، اعتباراً من *وضع اليد حتى *رفع اليد، في السلطة القضائية التي رُفع النزاع اليها. أنظر: معلّق pendant، سبق الادّعاء litispendance. ضدها مرفوع اليد.

مُحَدَّد

أنظر: ثابت fixe؛ شخصي special؛ مُتعلق بـ أو نسبي relatif؛ مقيّد restrictif.

مُحَدَّد في التعرفة **Tarifé**

صفة مشتقة من tarif *تعْرِفة.

1 ـ محدد في *التعرفة.

2 ـ محدد ثمنه سلطوياً. ضدها حر.

مُحَرَّرٌ

أنظر: موضوع dressé.

مُحَرَّرٌ بخط كاتبه **Olographe**

صفة عن اليونانية ὁλόγραφος من ὁλός كامل، و γραφειν : كتب، حرر.

أنظر: الوصية المحررة بخط كاتبها testament olographe.

مُحَرَّرٌ **Ecrit**

أنظر écrit مستند خطي.

1 ـ مكتوب خطياً؛ مُعَبَّر عنه باشارات كتابية (مخطوط باليد أم لا)، بخلاف *شفهي oral وverbal. مثلاً شروط محررة أو مكتوبة، تقرير مكتوب. أنظر: محرر بخط كاتبه olographe، واضح exprès، الوثيقة intrumentum، المستند document، ضمني tacite،

شفهي nuncupatif، غير مكتوب non écrit.

2 ـ محتوى في نص (صادر ومنشور رسمياً)؛ تقال في القانون (المكتوب) loi، وفي القانون المكتوب Droit بخلاف العُرف (حتى ولو كان محرراً). أنظر: النشر publication، إصدار القوانين promulgation، غير مكتوب non écrit.

3 ـ مغطى بالكتابة بخلاف *أبيض. أنظر: النص libellé. مثلاً مستند محرر على الصفحة الأولى وعلى ظهرها.

المُحَرِّض Instigateur

إسم من اللاتينية instigator.

● هو من يتصرف خِفْية *بالتحريض أو *إساءة استعمال السلطة أو التعليمات لكي يحقق عن طريق الغير المشروع الجرمي الذي حاكه وهو الفاعل الفكري، بيد أنه، بكونه ليس الفاعل *المادي، لا يعاقب إلاّ كشريك لعميل التنفيذ، وعندما ينتقل هذا الأخير إلى الفعل وحسب، وذلك خارج الحالات الخاصة التي يُعتبر التحريض فيها بحد ذاته جريمة خاصة (مثلاً تحريض على *الفجور وعلى وقف الخَمَل). أنظر: إمتداح الاجرام apologie de crime.

مُحَرَّمٌ: أنظر ممنوع interdit.

المَحْشَر Fourrière

إسم مؤنث في أول الأمر «مكان يوضع فيه العَلَف» مشتق من الفرنسية القديمة fuerre: علف.

* مكان تحدده السلطة البلدية لتلقّي الحيوانات أو المركبات المتروكة على الطريق العام أو المحجوزة عقب مخالفات.

محصور: أنظر ضيق étroit.

محصور في مبادرة القاضي Inquisitoire

صفة مشتقة من الفعل اللاتيني inquirere: بحث عن، قام بتحقيق.

● ما يرتكز على *مبادرة القاضي في ظل التمييزات التالية.

1 ـ طابع إجراء تأتي فيه أي مبادرة من جانب القاضي: التحقيق في الدعوى (وضع اليد تلقائياً)، وإدارة الدعوى، والبحث عن الوقائع، واجتماع عناصر البيّنة. مثلاً الإجراء غير العادي في عهد الامبراطورية البيزنطية، الإجراء المتّبع في نهاية القرن الثاني عشر أمام السلطات القضائية الكنسية، ثم ابتداء من القرن الثالث عشر أمام السلطات القضائية العلمانية في الشأن الجنائي.

2 ـ بشكل أضيق طابع نظام بيّنة يتحكم فيه القاضي.

3 ـ تقال كذلك في الإجراء الذي تنزع فيه الحصة العائدة لمبادرة القاضي، في توجيهه في ما يتعلق بادارة الدعوى أو البحث عن البيّنة، إلى تأكيد نفسها بالاتحاد بالطابع *الاتهامي. ضدها اتهامي accusatoire، حياد القاضي neutralité du juge. قارِنْ بـ تحقيقي inquisitorial، المبدأ الموجّه principe dispositif. أنظر: وظيفة القاضي office du juge.

قول مأثور: كل قاض مدعٍ عام (القانون القديم).

مَحْضَر ادخال السجين — Ecrou

كانت الكلمة تعني في أول الأمر «قطعة قماش أو جلد، الخ»، ثم «قطعة رَقّ» ومنها المعنى العصري؛ كلمة من أصل جرماني على الأرجح. قرُب ذلك من الهولندية schroose: «قطعة مجزأة».

● عمل يتحقق من تاريخ دخول مؤسسة إصلاحية وسبب الاعتقال. أنظر: الحبس emprisonnement.

ـ محضر إطلاق السجين levée d'écrou. عمل يثبت إطلاق سراح فرد معتقل. قارِنْ بـ السَجْن incarcération. أنظر: إخلاء السبيل élargissement، الإفراج libération.

ـ سجل إدخال السجين registre d'écrou. مجموعة أعمال الادخال إلى السجن التي يمسكها قلم المؤسسة الاصلاحية.

المحضر

أنظر: الاستدلال information؛ أنظر المباشِر huissier.

مُحَضِّر الجلسة — Audiencer

صفة مشتقة من audience* جلسة.

أنظر: المباشِر محضّر الجلسة huissier audiencier.

المحضر — Compte rendu

أنظر: الحساب compte؛ rendu إسم مفعول من الفعل rendre أدّى، عن اللاتينية reddere.

1 ـ مستند خطي يسجل رسمياً مناقشات الجمعيات النيابية وينشرها. مثال ذلك: نظام الجمعية الوطنية، المادة 59: «ينظم بكل جلسة عامة محضر تحليلي رسمي ومعلن وموزع» (في الجمعية) وهو «محضر الجلسة».

2 ـ سرد المناقشات النيابية القضائية من قبل جهاز صِحافة.

3 ـ بشكل أعم سرد حَدَثٍ أو تقرير مهمة صادر عن الذي كُلف القيام بها. قارِنْ بـ

الاستسلام reddition - تقديم الحساب reddition de compte.

المحضر Procès-verbal

أنظر: procès دعوى، و verbal شفهي.

● *مستند خطي تنظمه سلطة صاحبة صلاحية أو جهاز مؤهل بعد إتفاق أو خلاف أو فعل إجرامي أو مداولة من أجل التثبت من وجوده أو مضمونه وحفظ أثره (كدليل أو محفوظات الخ). مثلاً مستند يعرض مناقشات جمعية أو مجلس وقراراتهما. مثال ذلك المادتان 52 و59 من نظام الجمعية الوطنية. قارِنْ بـ *المحضر compte rendu. أنظر: البيّنة المهيّأة preuve préconstituée، إثبات الحالة constat، وضَعَ dresser، رفع الحظر أو المنع relevé.

ـ محضر عُسْر المدين procès-verbal de carence أنظر: عُسْر المدين carence.

ـ محضر التوفيق procès-verbal de conciliation.

أ ـ في إجراء الطلاق عمل يثبت فيه القاضي التوفيق بين الزوجين.

ب ـ مستند خطي يسرد إتفاق الفريقين أو خلافهما كلياً أو جزئياً، ويُنظَّم عقب اجتماع لجنة توفيق خلال نزاع جماعي في العمل.

ـ محضر المخالفة procès-verbal de contravention (في الشأن الجزائي أو الضريبي). عمل يثبت فيه المأمورون الذين تؤهلهم السلطة العامة وقائع قابلة لأن تؤدي إلى ملاحقات جزائية أو ضريبية.

ـ محضر إنهاء النزاع procès-verbal de fin de conflit. مستند يُنظَّم في نهاية نزاع ويورد مختلف النقاط التي اتفقت عليها إدارة المؤسسة وممثلو الأجراء وكذلك كيفيات استئناف العمل. أنظر: بروتوكول الاتفاق protocole d'accord.

محطة توزيع المحروقات: أنظر المركز station.

محَظَّرٌ: أنظر ممنوع interdit.

مُحَظَّرٌ Prohibé

صفة مشتقة من الفعل prohiber عن اللاتينية prohibere: أبْعَدَ.

● ممنوع (عموماً) بموجب القانون، *ممنوع بصرامة، *غير قانوني؛ تقال في تصرف أو شيء (*أداة محظورة) أو عمل قانوني (بيع محظر، *استبدال محظر)؛ خارج التجارة. قارِنْ بـ غير قانوني illégal. ضدها مرخص به permis، مقبول admis، مباح licite. أنظر: المولود port II، المدة أو الزمن temps.

مُحظَّر Proscrit

صفة، إسم مفعول من الفعل proscrire حظَّر، منع.

1 ـ *ممنوع، محظَّر، ملغى، مستبعد، مبعد.

2 ـ (في الماضي) *منفيّ لأسباب سياسية، محكوم عليه بالإبعاد (التحظير: المعنى 2) (يستخدم في الغالب كاسم). قارِنْ بـ منفيّ exilé، مُبْعَد عن الوطن expatrié، المهاجر السياسي émigré، اللاّجئ refugié.

محفوظ أو محجوز Réservé

صفة، إسم مفعول من الفعل réserver حفظ، حجز.

1 ـ ما هو موضوع *حجز (مكان محجوز) أو *حفظ (حصة محفوظة) حتى موضوع نظام خاص لمصلحة أحدهم. أنظر: قابل للتصرف disponible، حر libre.

ـ الأموال المحفوظة biens réservés. أموال يخص القانون إدارتها (الحاصرة مبدئياً)، في ظل الأنظمة الزواجية جميعاً، بالمرأة المتزوجة، بكونها من الأموال المكتسبة عن طريق أرباحها وأجورها (أو التوفيرات الناجمة عنها) في مزاولة مهنة منفصلة (غير أنها، في ظل نظام شيوع الأموال الزوجية، كانت أيضاً *مكتسبات). أنظر: الأموال المشتركة biens communs، الأموال الخاصة biens propres، الأموال العادية biens ordinaires، الادارة المشتركة main commune.

2 ـ ما كان في ذاته موضوع *حفظ (المعاني 3 و6 و7). مثال ذلك النسخة - reproduction حق الانتاج المحفوظ droit de reproduction. أنظر: حق التأليف والنشر copyright؛ مسألة محفوظة (تفحصها مؤجل إلى ما بعد).

المحفوظات Archives

إسم مؤنث في صيغة الجمع، عن اليونانية ἀρχεῖον ، واللاتينية archium أو archivum: مقر كبار القضاة، ثم مستودع الأوراق الرسمية.

1 ـ (معنى عام). مجموعة المستندات، أيّاً كان تاريخها وشكلها وسندها المادي، التي ينتجها أو يتلقاها شخص طبيعي أو معنوي أو أي دائرة أو جهاز عمومي أو خاص في ممارسة النشاط. أنظر: الوثيقة instrumentum، المستند pièce.

ـ المحفوظات الخاصة archives privées. هي المحفوظات المتوافقة مع التعريف الشامل وغير الداخلة في تعريف المحفوظات العامة.

ـ المحفوظات العامة archives publiques. هي المستندات التي تتعلق بنشاط الدولة، و*الجماعات المحلية أو *المؤسسات العامة من جهة أولى، والمستندات العائدة لنشاط

هيئات القانون الخاص المكلفة إدارة المرافق العامة أو المكلفة مهمة مرفق عام من جهة ثانية، وأخيراً النسخ الأصلية والفهارس لدى المأمورين العموميين أو القضائيين.

2 ـ الدوائر المناط بها حفظ المحفوظات.

محكمة الجنايات Assises

إسم مفعول مؤنث متخذ كاسم من الفعل asseoir قعد، عن اللاتينية الشعبية assedere. أنظر: المطرح أو الموضع assiette.

1 ـ محكمة الجنايات بذاتها.

2 ـ بالتعميم الحقبة التي تنعقد فيها جلسات هذه السلطة القضائية؛ *الدورات.

ـ محكمة الجنايات (cour d') assises. أنظر: محكمة الجنايات cour d'assises.

المحكمة العليا Haute cour

عن اللاتينية altus: عالٍ. أنظر: المحكمة Cour.

● (بتعبير أدق محكمة العدل العليا). سلطة قضائية تتألف عموماً من نيابيين وهي مدعوة لمحاكمة أعلى الشخصيات في الدولة وأحياناً النظر في بعض الجرائم الخطيرة ذات الطابع السياسي في الأغلب. على سبيل المثال السلطة القضائية المنصوص عليها في المادة 68 من دستور 1958 الفرنسي المكلفة محاكمة رئيس الجمهورية في حالة *الخيانة العظمى وأعضاء الحكومة بالنسبة إلى الجنايات والجرائم المرتكبة في ممارسة وظائفهم وكذلك شركائهم في حال المؤامرة ضد أمن الدولة.

المحكمة Cour

قديماً court. وكتابتها cour تعود على الأرجح للاتينية القروسطية curia واللاتينية الشعبية curtis، واللاتينية التقليدية cohors بالضبط ساحة المزرعة؛ ثم أخذت الكلمة في القرون الوسطى معنى الاملاك المَلَكية، ثم الحاشية المَلَكية، والجمعية التي تجلس إلى جانب المَلِك، ومن هنا المفهوم القانوني.

● ـ إسم معطى لبعض السلطات القضائية بسبب الدرجة العالية التي تحتلها في الهرمية القضائية (محكمة النقض، محكمة الاستئناف) أو نظراً إلى اعتبارات خاصة وصلاحيتها الخاصة (ديوان المحاسبة cour des comptes، محكمة الجنايات)؛ تدل الكلمة حسب الحالات على المؤسسة بحد ذاتها أو على *تشكيل القضاة الذين يعقدون الجلسات، أو على الأماكن التي تشغلها السلطات القضائية. أنظر: الغرفة chambre، القسم section، المجمعية collégialité، الدرجة degré، مدى الصلاحية ressort. قارِنْ بـ المحكمة tribunal، النصيحة conseil، العُهدة commission - اللجنة commission، التراتبية

hiérarchie، النظام أو الترتيب ordre.

ـ محكمة *الاستئناف cour d'appel. قضاء في النظام القضائي مؤلف من رئيس أول ورؤساء غرف ومستشارين، ومكلف اتخاذ القرارات القضائية حول الاستئنافات المقدمة ضد القرارات الصادرة بالدرجة الأولى. أنظر: اعادة النظر أو المراجعة révision، القضاء - juridiction القضاء الشامل pleine juridiction، التأكيد confirmation، الفسخ infirmation.

ـ محكمة الجنايات cour d'assises. قضاء محافَظِيّ منبثق عن محكمة الاستئناف يعقد جلساته بالتتابع في كل محافظة من مدى صلاحية هذا القضاء، ويتألف، كل فصل للنظر في الجنايات والجنح المرتبطة بها، من المحكمة (بالمعنى الضيّق) المتضمنة ثلاثة قضاة (رئيس ومستشارين) وتسعة محلّفين يتم اختيارهم بالقرعة في بداية كل قضية من اللائحة المحافظية السنوية لهيئة المحلفين. قارِنْ بـ محكمة الجنح tribunal correctionnel، محكمة المخالفات tribunal de police.

ـ محكمة النقض (أو التمييز) cour de cassation. المحكمة *العليا؛ السلطة القضائية الأعلى في النظام القضائي العدلي وتتألف من ست غرف (خمس غرف مدنية وغرفة جنائية) ومهمتها السهر على احترام القانون عن طريق فسخ القرارات الصادرة بالدرجة الأخيرة والتي تنتهكه وجعل وحدة تفسير القانون سائدة. أنظر: الرقابة contrôle، النقض cassation، قاضي الأساس juge du fond، الطعن pourvoi.

ـ محكمة الانضباط الموازني cour de discipline budgétaire. قضاء إداري مكلف محاكمة الآمرين بصرف النفقات العمومية من أجل المخالفات الموازنية التي يرتكبونها.

ـ محكمة العدل العليا haute cour de justice. قضاء ردعي استثنائي تأليفه سياسي مكلف النظر في بعض الأفعال أو محاكمة بعض الأشخاص ذوي الأهمية السياسية (أنظر: المادة 67 والمادة 68 من دستور 1958 في فرنسا).

ـ محكمة عدل المجموعات الأوروبية cour de justice des communautés européennes (CJCE). جهاز قضائي في المجموعات الأوروبية منشأ لتأمين احترام القانون في تفسير المعاهدات وتطبيقها ومؤلف من قضاة يعينون لست سنوات من جانب حكومات الدول (عملياً قاضٍ عن كل دولة، وله، في ما هو أساسي، صلاحية التثبت من تقصير الدول في موجَباتها؛ وتفسير المعاهدات بناء على إحالة مسبقة، وإبطال أعمال المؤسسات بناء على الطعن فيها، والنظر في التبعة التعاقدية أو غير التعاقدية للمجموعة، ويمكن أن تجري مراجعتها، حسب الحالات، من قبل الدول الأعضاء، أو رعايا هذه الدول (أشخاص طبيعيين أو معنويين) أو المؤسسات المجموعية، أو السلطات القضائية الوطنية.

ـ محكمة الإحالة cour de renvoi. محكمة إستئناف تعينها المحكمة العليا للنظر مجدداً في قضية عقب قرار نقض. أنظر: الإحالة renvoi.

ـ ديوان المحاسبة cour des comptes. قضاء إداري للحكم في حسابات المحاسبين العموميين وهو يقوم كذلك بوظائف ادارية هامة (رقابة الآمرين بالصرف، رقابة الضمان الاجتماعي، تفحص مشروع قانون تسوية الموازنة...).

ـ محكمة *أمن الدولة cour de sûreté de l'Etat. قضاء ردعي متخصص جرى إلغاؤه اليوم، وكانت له في الماضي صلاحية النظر في زمن السلم في الجرائم ضد أمن الدولة وبعض جرائم القانون العام بغاية قلب نظام الدولة (كانت صلاحية النظر في هذه الجرائم في زمن الحرب منوطة بالسلطات القضائية العسكرية).

ـ محكمة العدل الدُولية (CIJ) cour internationale de justice. جهاز قضائي للمجموعة الدُولية تابع لمنظمة الأمم المتحدة (أعضاء هذه المنظمة هم فرقاء بحكم القانون في نظامه بدون أن يكون قبول دول غير الاعضاء مستبعداً) ومؤلف من خمسة عشر قاضياً تنتخبهم الجمعية العامة ومجلس الأمن في منظمة الأمم المتحدة لمدة تسع سنوات، ومزوّد، في ما هو أساسي، بسلطة قضائية (سلطة تسوية الخلافات بين الدول التي تُرفع اليه وفقاً للقانون الدُولي)، على أن قضاءه (ما عدا الاستثناء) ليس إلزامياً (بحيث أنه ليس بامكان المحكمة إصدار القرارات إلاّ أن يقبل الفرقاء قضاءها ولو ضمنياً)، وكذلك بسلطة إعطاء رأي استشاري للمنظمات الدُولية وبسلطة إصدار القرارات مراعاةً للعدالة والحسنى حول النزاعات المرفوعة اليه.

ـ المحكمة الدائمة للعدالة الدُولية cour permanente de justice internationale. جهاز قضائي مماثل كان تابعاً لعصبة الأمم وقد حلت محله اليوم محكمة العدل الدُولية (أنظر أعلاه).

ـ المحكمة العليا cour suprême. أنظر: عالٍ suprême.

المحكمة For

إسم مذكر عن اللاتينية forum، مكان، محكمة.

1 ـ محكمة، قضاء؛ ما تزال هذه الكلمة تُستخدم (بالفرنسية، أو اللاّتينية) في بعض العبارات التي تنص بالاختصار على معايير صلاحية تشريعية أو اجتهادية ولاسيما في القانون الدُولي الخاص. مثلاً قانون المحكمة التي جرت مراجعتها (أنظر القانون lex - قانون المحكمة lex fori)، امتياز المحكمة (امتياز القضاء الذي يقضي بالنسبة إلى الكتّاب، في القانون الكنسي، بأن لا يدعون إلاّ أمام محكمة الكنيسة).

2 ـ بالتعميم محكمة *الضمير (غالباً ما تسمى محكمة داخلية). مثلاً العبارة en son for (في يقينه) تعبّر عن أن مسألة ما في نظر القانون الوضعي هي خيار ضمير (خيار سياسي، حرية دينية، تنفيذ «موجَب طبيعي»)؛ يقال أيضاً إنها تعود للمحكمة الداخلية. قارِنْ بـ الاقتناع conviction - *القناعة *الداخلية، النيّة foi.

المحكمة Tribunal

عن اللاتينية tribunal: محكمة، مِنصّة.

1 ـ مكان (بناء) يتم فيه النطق بالعدل. قارِنْ بـ القصر palais. أنظر: المقر siège، قاعة الجلسة salle d'audience، الغرفة chambre.

2 ـ القضاء بحد ذاته سواء أكان مؤلفاً من عدة قضاة (المحكمة البدائية) أو من قاض واحد (قاضٍ منفرد). على أن كلمة محكمة المستعملة وحدها تدل أحياناً بالأحرى على قضاء جمعي أكثر مما تدل على قاضٍ وحيد. أنظر: جهاز المداولة أو التقرير collège.

3 ـ على وجه أخص السلطات القضائية من الدرجة الأولى بخلاف قضاء الاستئناف أو النقض الذي يحمل إسم *محكمة cour (أنظر مع ذلك محكمة حل الخلافات).

4 ـ (في صيغة الجمع). تدل الكلمة إما على قضاء الأساس (بما في ذلك محكمة الاستئناف) بخلاف المحكمة العليا، وإمّا على مجموعة السلطات القضائية بخلاف الادارة، وإمّا على الاجتهاد بخلاف الفقه.

ـ المحكمة الادارية tribunal administratif. قضاء من النظام الاداري حل في عام 1953 محل المجالس البيمحافظية وله صفة القضاء الاداري في القانون العام مع مراعاة الاستئناف لدى *مجلس الدولة، ويتمتع ببعض المهام الادارية أو الاستشارية أو التقريرية.

ـ المحكمة الادارية الدُولية tribunal administratif international. جهاز قضائي مرتبط بمنظمة دُولية ومكلف تسوية النزاعات القضائية التي تواجه هذه المنظمة باعضاء جهازها. وإذا كانت الأجهزة الرئيسية منها تحمل لقب محكمة إدارية (مثلاً المحكمة الادارية للامم المتحدة، المحكمة الادارية لمنظمة العمل الدُولية)، فإن غيرها يسمى لجان مراجعة (منظمة معاهدة شمالي الأطلسي، منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي، مجلس أوروبا). إن محكمة العدل الدُولية (بالنسبة إلى جهاز القلم) ومحكمة عدل المجموعات الأوروبية (بالنسبة إلى جهاز المجموعة) هما أيضاً محاكم إدارية. وبعض المحاكم الادارية تشترك بين عدة منظمات وقراراته قابلة لطريق مراجعة أمام محكمة العدل الدُولية (مثلاً المحكمة الادارية للامم المتحدة والمحكمة الادارية لمنظمة العمل الدُولية).

ـ المحكمة *التحكيمية tribunal arbitral هي القضاء المناط به التحكيم والمؤلف من حكم أو عدة حكام معينين في بند التحكيم أو التسوية.

ـ المحكمة *المدنية tribunal civil (في صيغة الجمع) بخلاف المحاكم *الجزائية مجموعة السلطات القضائية المكلفة النزاعات القضائية من القانون الخاص (المحكمة البدائية، الحاكم المنفرد، محكمة التجارة، مجالس العمل التحكيمية، المحكمة المتساوية التمثيل للايجارات الريفية، لجنة النزاعات القضائية للضمان الاجتماعي، محكمة

الاستئناف). قارِنْ بـ المحاكم القضائية tribunaux judiciaires.

ـ المحكمة *القنصلية tribunal consulaire. تسمية اعتبارية ما زالت تعطى في محكمة التجارة كذكرى للقب *القنصل المعطى للقضاة والمطبق في منشور عام 1563 على القضاة في الشأن التجاري. أنظر: القاضي القنصلي juge consulaire، القضاء القنصلي justice consulaire.

ـ المحكمة الجِنحية أو محكمة الجُنح tribunal correctionnel. أنظر: جِنحية (المحكمة الـ ـ) correctionnel (tribunal).

ـ محكمة التجارة tribunal de commerce. *قضاء متخصص من الدرجة الأولى في النظام القضائي قائم في المناطق التي تشهد نشاطاً اقتصادياً كافياً تسوّغه ومؤلف من أعضاء (رئيس وقضاة) تنتخبهم هيئة انتخابية مكوّنة من ممثلين عن المهن التجارية ويتمتع بصلاحية للنظر في النزاعات المتعلقة بالالتزامات بين التجار، والنزاعات بين الشركاء (بسبب الشركة التجارية) والنزاعات المختصة بأعمال التجارة. أنظر: القاضي المقرر juge rapporteur القاضي المفوض اليه juge commis.

ـ محكمة القضاء العادي tribunal de droit commun. مرادفة للقضاء العادي juridiction de droit commun.

ـ المحكمة البدائية tribunal de grande instance. قضاء عادي من الدرجة الأولى في النظام القضائي ترتبط في الاستئناف بمحكمة الاستئناف في مدى الصلاحية التي أنشئت من أجلها وتتألف من *رئيس ومن قضاة هم جميعاً من السلك القضائي، وتصدر الأحكام في تشكيل جمعي (أو من قبل قاضٍ منفرد على سبيل الاستثناء) واختصاصها الوحيد في المواد التي يحددها القانون (مثال ذلك الزواج، والطلاق، والبنوّة، والأنظمة الزواجية، ودعاوى المِلْكية العَقارية، الخ)، وتحكم، بشرط الاستئناف، في جميع القضايا التي لا تناط فيها الصلاحية صراحةً بقضاء آخر بسبب طبيعة القضية أو قيمة الادعاء، وتتلقى المراجعة المقدمة ضد قرارات قاضي الوصاية وضد قرارات مجلس الاسرة. أنظر: قاضي العجلة juge des référés، قاضي القضايا الزواجية juge aux affaires matrimoniales، قاضي تحضير الدعوى juge de la mise en état، قاضي التنفيذ (أو قاضي الإجراء) juge de l'exécution، قاضي الترتيب والتوزيعات juge aux ordres et contributions، نائب الجمهورية procureur de la République، المحكمة الجِنحية tribunal correctionnel.

ـ محكمة المخالفات tribunal de police. قضاء جزائي من الدرجة الاولى في التنظيم القضائي مكوّن من القاضي المنفرد ومرتبط في الاستئناف بمحكمة الاستئناف وهو ينظر، بقاض وحيد، في شأن *المخالفات وتتمثل أمامه النيابة العامة، حسب كل حالة، بنائب الجمهورية أو مفوض الشرطة.

ـ محكمة المخالفات الجنحية tribunal de police correctionnelle (تسمية قديمة). تسمية ما تزال تعطى أحياناً لمحكمة الجنح.

ـ محكمة المجموعات الأوروبية البدائية tribunal de première instance des communautés européennes. محكمة مساعدة في محكمة العدل تنعقد في غرف مؤلفة من ثلاثة قضاة أو خمسة، وتمارس، بالدرجة الأولى، في المواد المحددة بقرار إنشائها (وحتى إشعار آخر)، الصلاحيات التي تنيطها بها محكمة العدل، ويمكن الطعن بقراراتها (بأحكامها) أمام هذه المحكمة استناداً إلى طعن محصور في المسائل القانونية (قرار المجلس بتاريخ 24 تشرين الأول 1988). مثلاً تنظر هذه المحكمة، بالدرجة الأولى، في مراجعات الإبطال أو مراجعات التقصير ضد القرارات (أو التواني) الصادرة عن المؤسسات المجموعية في شأن المنافسة.

ـ محكمة حل الخلافات tribunal des conflits. قضاء متساوي التمثيل مؤلف من مستشاري دولة ومستشارين من محكمة النقض يترأسه، في حال التعادل، حامل الاختام (وزير العدل) ويكلف البت، بمقتضى مبدأ فصل السلطات الادارية والقضائية، بتنازع المهام وتنازع القرارات.

ـ محكمة الخلافات العادية tribunal de simple police. مرادفة لمحكمة المخالفات.

ـ محكمة القاضي المنفرد أو الوحيد tribunal d'instance. قضاء من الدرجة الأولى في التنظيم القضائي ينظر في القضايا بقاضٍ منفرد (*قاضي الصلح في الماضي) ويرتبط في الاستئناف بمحكمة الاستئناف في مدى الاختصاص المحدد له، ويؤمن عمله قضاة من المحكمة البدائية، وله صلاحية الحكم بالدرجة الأولى والأخيرة شرط الاستئناف حسب التمييزات المبينة في القانون في جميع القضايا التي ينيطها به (مثلاً الدعاوى الشخصية أو دعاوي المنقولات، الامر بالدفع، دعاوى الضرر المسبب للمحاصيل الزراعية عن طريق الطريدة، الخ). أنظر: قاضي الوصاية juge de tutelles، محكمة الخلافات العادية tribunal de simple police، القاضي المنفرد juge d'instance، القاضي المدير juge directeur، القاضي المرجّح juge départiteur.

ـ المحكمة الدُولية tribunal international. مرادفة *للقضاء الدُولي.

ـ القضاء العدل tribunaux judiciaires. مرادف للقضاء العدلي juridiction judiciaire. أنظر: المحكمة المدنية tribunal civil، المحكمة الردعية tribunal répressif، قارِنْ بـ القضاء الاداري juridiction administrative.

ـ المحكمة البحرية التجارية tribunal maritime commercial. محكمة خاصة تصدر الأحكام في بعض الجرائم والمخالفات المعاقب عليها في قانون العقوبات في شأن البحرية التجارية.

ـ المحكمة المتساوية التمثيل للايجارات الريفية tribunal paritaire des baux ruraux. قضاء متخصص له الصلاحية للنظر، بالدرجة الأولى، في النزاعات التي تكون الايجارات الريفية موضوعها أو سببها أو مناسبتها، ومؤلف من قاضي بداية (رئيس) ومن أربعة مستشارين (اثنين مؤجرين واثنين مستأجرين)، وهو بهذا المعنى نظام قضاة ومحلّفين *متساوي التمثيل.

ـ المحاكم الدائمة للقوى المسلّحة tribunaux permanents aux forces armées. قضاء عسكري دائم يجمع، في زمن السلم، قاضيين مدنيين ـ الرئيس منهما ـ وثلاثة قضاة عسكريين في تشكيل الحكم ولا ينظر إلاّ في الجرائم العسكرية وجرائم القانون العام التي يرتكبها عسكري في مؤسسة عسكرية أو في الخدمة، وفي زمن الحرب في الجرائم المرتكبة ضد أمن الدولة، ويتألف بكامله من العسكريين.

ـ محكمة الاحداث tribunal pour enfant. قضاء جزائي متخصص من الدرجة الأولى مؤلف من قاضي الاحداث رئيساً (قاضٍ من المحكمة البدائية) ومستشارين ليسا قاضيين (شخصيات تسمّى وتهتم بمشاكل الأولاد) وتنظر في الجرائم التي يرتكبها القاصرون والتي ينيطها القانون بها (الجرائم التي يرتكبها القاصرون في السادسة عشرة والجرائم والمخالفات التي يرتكبها القاصرون في الثامنة عشرة) وترتبط استئنافاً بغرفة خاصة في محكمة الاستئناف.

ـ المحكمة الردعية (في صيغة الجمع) *tribunal répressif. بخلاف المحاكم المدنية، مجموعة السلطات القضائية المكلفة تطبيق العقوبات تحت رقابة محكمة النقض أو التمييز (الغرفة الجنائية)؛ محاكم مختصة في الشأن الجزائي (محكمة المخالفات العادية، محكمة الجُنح، محكمة الاستئناف، محكمة الجنايات).

محل الاقامة الفعلية — Résidence

إسم مشتق من résident *مقيم.

1 ـ مكان يقيم فيه شخص طبيعي فعلياً بصورة مستقرة إلى حد ما، وإنما يمكن أن لا يكون مسكنه (مثلاً محل إقامة ثانوي، محل إقامة زواجي لا يتوافق مع مكان الوظيفة التي تشغلها الزوجة في مدينة مجاورة، الخ) يربط به القانون خصوصاً، أو استطراداً أو سوية مع المسكن، مفاعيل قانونية مختلفة (مثلاً تحديد اختصاص السلطات القضائية المحلي). أنظر: المسكن demeure، العيش المشترك communauté de vie، المسكن أو الموطن - domicile اختيار المسكن أو الموطن élection de domicile، الممارسة exercice -*ممارسة سلطة الأبوين معاً exercice en commun de l'autorité parentale.

المحل التجاري: أنظر المتجر firme.

مُحَلَّف Assermenté

صفة، إسم مفعول من الفعل assermenter حَلف، استحلف.

1 ـ من أدلى *بيمينه؛ بالتعميم مؤهل (بفعل إدلائه باليمين) لتنظيم *المحاضر في ممارسة المهمة (شرطي، خفير الصيد البري)، .

2 ـ تقال أحياناً في التأكيد الذي يرافق اليمين.

المُحَلَّف Juré

إسم مصاغ من الفعل jurer، حلف، أقسم، عن اللاتينية jurare.

● عضو في هيئة محلّفين جنائية يتم اختياره وفق الإجراء الذي ينص عليه القانون، وظائفه الإلزامية والمجانية تقبل الإسناد إلى المواطنين من الجنسين الذين تتوافر فيهم بعض الشروط الإيجابية وغير المستبعدين بسبب سقوط الحق في الوراثة أو التمانع. أنظر: الضمير conscience.

ـ محلّف الدورة juré de session. شخص يرد اسمه في هيئة محلّفي الدورة.

ـ محلّف الحكم juré de jugement. شخص يرد اسمه في هيئة محلّفي الحكم.

ـ المحلّف البديل أو الإضافي juré supplémentaire. شخص يتم اختياره بالقرعة من لائحة الدورة بالاضافة إلى محلّفي الحكم ويجلس مع هؤلاء ليتمكن من المشاركة في المذاكرة إذا تخلّف أحدهم عن الحضور قبل نهاية الدعوى.

محلي Local

صفة من اللاتّينية localis.

1 ـ خاص بمكان ما (يمكن أن يكون إقليماً؛ ومحلي مرادفة في هذه الحالة *لإقليمي)، بخلاف عام ووطني. مثلاً استعمال محلي.

ـ القانون المحلي Droit local. تعبير مكرّس يشمل مجموع الأحكام الخاصة الباقية سارية المفعول في المحافظات الثلاث: Haut-Rhin وBas-Rhin، وMoselle.

2 ـ مكاني. مثلاً ممثل مكاني (محلي) للمقاولة، مجاز محلي لمساعد قضائي للقبض والدفع. أنظر: الاتحاد المحلي union locale.

مُحَوَّل إلى سندات متداولة Titrisé

صفة، لفظة جديدة من مصدر titrisation عينه.

● تقال، في الممارسة عينها، في الدين المحول إلى سندات متداولة.

المُحَوَّل اليه التملك Aliénataire

إسم مشتق من aliénation التَصَرُّف بالمِلْكية أو نقلها.

● هو *المستفيد من *التصرف بالمِلْكية أو نقلها (*متفرِّغ له، *موهوب له، *متملك). أنظر: المتصرف بمُلكية مال أو ناقلها aliénateur. قارِنْ بـ *صاحب النصيب attributaire، الموصى له légataire.

Périmètre **المحيط**

● مدى محدد يطبق داخله تنظيم خاص. أنظر: الاقليم territoire، الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة périmètre réserve -، الروضة parc، المنطقة zone، القطاع secteur.

ـ محيط الارتسام périmètre de protection. مدى يحيط بعمارة أو موقع يطبق فيه تنظيم معدّ لحماية الجمالية وإمكانية الرؤية؛ كلمة تُستخدم أيضاً للدلالة على المدى الذي يطبق فيه تنظيم حماية الأماكن المشجرة.

ـ المحيط المحسوس périmétre sensible. مدى يخضع لنظام حماية الطابع الجمالي والسياسي للأماكن، ولاسيما الساحل البحري.

المُحيل: أنظر المتفرغ cédant.

Magasins généraux **المخازن العامة**

عن الايطالية magazzino من العربية مخازن، جمع مخزن.

● مؤسسات يستثمرها الأفراد، بعد إجازة إدارية، وتتمتع باحتكار وضع الأماكن المعدّة لتلقّي السلع بتصرف الجمهور، وهذه السلع يمكن، إذا حُفظت على مسؤولية هذه المؤسسة، أن تكون موضوع عمليات *بيع أو وضع في *الرهن عن طريق سندات يسلّمها المخزن العام للمودع (*إيصال récépissé، *خزن أمان warrant). أنظر: الإيداع dépôt، حيازة الشخص الثالث entiercement، الغير المتفق عليه tiers convenu.

Prise à partie **مخاصمة القاضي**

أنظر: الغنيمة البحرية (prise (ou prise maritime، الفريق partie.

● طريق قانونية مُتاحة (حتى إشعار آخر) أمام محكمة الاستئناف أو محكمة النقض (حسب الحالة) من أجل الحكم بالعطل والضرر على قاضٍ إرتكب، في التحقيق أو الحكم في الدعوى، غشاً أو ابتزازاً وامتناعاً عن الحكم، ويمكنُ أن تؤدي إلى فسخ القرار المتخذ (الدولة مسؤولة مدنياً عن الأحكام بالعطل والضرر الصادرة بسبب هذه الأفعال بحق القضاة، إلاّ أن ترجع على هؤلاء القضاة).

Quittance **المخالصة**

من quitter، عن اللاتينية القروسطية quitare، تحوير لـ quietare ومعناها بالضبط: تركه يرتاح.

■ I (مدني)

● *مستند خطي يعترف فيه الدائن بأنه تسلّم دفع دينه، أو بالتعميم بأن المدين قد قام بموجَبه. أنظر: الإبراء décharge، الإبراء acquit، الإفراج libération.

ـ المخالصات الصحيحة (الحكم بمبلغ نقدي أو) Quittances valables (condamnation en deniers ou). صيغة تستخدم في قرار قضائي يحكم بدفع مبلغ من المال عندما يبدو أن الدفع قد حصل سابقاً للقرار بدون أن يعترف به الدائن.

■ II(تشريع مالي)

أي سند يحمل الإبراء، الإيصال أو الإبراء décharge، وقد خضع لاستيفاء رسم الطابع.

ـ طابع المخالصة timbre-quittance. إسم معطى للطابع الذي يُلصق اشعاراً باستيفاء الرسم الذي تخضع لاستيفائه كل مخالصة.

مُخالف للانتظام العام: أنظر غير قانوني illicite؛ مُخالِف: أنظر شاذ irrégulier.

مُخالِف أو جرمي — Aquilien

صفة عن اللاتينية aquilianus من Aquiluis وهو اسم عائلة؛ قانون aquilia.

● تعبير عالم ما يزال مستخدماً كمرادف لمخالف أو جرمي في شأن التبعة المدنية كذكرى لقانون Aquilia. مثلاً خطأ جرمي، مادة جرمية.

قول مأثور: يؤخذ في الشأن المخالفي (الجرمي) حتى الخطأ الأخف في الاعتبار.

المُخالِف — Contrevenant

إسم، إسم مفعول متخذ كاسم من contrevenir خالف. أنظر: المخالفة contravention.

● هو من يرتكب *المخالفة؛ *فاعل هذه المخالفة. قارِنْ بـ الجانح (مرتكب الجِنحة) délinquant، المجرم criminel).

مخالِف — Dissident

صفة عن اللاتينية dissidens، إسم فاعل من dissidere، الجذر sedere، قعد.

1 ـ تنعت، في مداولات جهاز مداولة أو تقرير من القضاة أو الحكام، الرأي الذي ينفصل عن الموقِف الذي اتخذته *الأكثرية. أنظر: الرأي opinion، القسمة division، القصور الشرعي أو الأقلية minorité، الإجماع unanimité.

2 ـ تقال، في الممارسة، في القرار القضائي أو الرأي الفقهي الذي لا يتوافق مع

تفسير سائد. أنظر: الاجتهاد jurisprudence، *خاص particulier. قارِنْ بـ المقاومة résistance، التمرد rébellion (المعنى 2).

3 ـ أيّ معارض للنظام في الأنظمة الكلّيانية. أنظر: الرأي opinion - جريمة *الرأي delit d'opinion، التمرد rébellion (المعنى 1)، المعارضة أو الاعتراض opposition.

مخالفة الانتظام العام: أنظر اللاّقانونية illicéité.

المخالفة: أنظر الجريمة crime.

مخالفة القاعدة: أنظر الشذوذ irrégularité.

المخالفة Contravention

إسم مشتق من اللاتينية contraverire: تعارض مع.

1 ـ تعبير شامل حيادي يدل على أي انتهاك لقاعدة قانونية، وأي عدم مراعاة لأوامر قرار إداري أو قضائي حتى لموجَب تعاقدي. قارِنْ بـ اللاّتنفيذ inexécution، الخطأ faute، الجرم infraction، دفتر الشروط cahier des charges.

2 ـ *جرم مادي تقمعه *عقوبات المخالفة (ومن هنا اسم المخالفة). يعود الحكم فيه لمحكمة القاضي المنفرد الناظر في الشأن الجزائي. مثلاً فعل عدم الامتثال لأمر قاضي الوصاية. قارِنْ بـ الجريمة délit، الجريمة أو الجناية crime. المحضر procès-verbal.

3 ـ على وجه أخص إسم شائع معطى في الممارسة لمخالفات السير، ولاسيما المخالفات المتعلقة بالتوقف غير النظامي.

4 ـ بالتعميم المستند الخطي الذي يسلم للمخالف والذي يتحقق من المخالفة.

ـ المخالفة على شبكة الطرق الكبرى contravetion de grande voirie. اعتداء على وضع المِلْك البحري والنهري وعلى بعض ملحقات المِلْك البري (طرقات سكك الحديد، الاتصالات المسافية..) وعلى تنفيذ الطرقات العامة، وهو من صلاحية المحاكم الادارية.

ـ المخالفة على شبكات الطرق الصغيرة contravention de petite voirie. اعتداءات على الطرقات العامة وهي من صلاحية المحاكم العدلية.

ـ المخالفة على شبكات الطرق contravention de voirie. اعتدادات تستهدف *المِلْك العام.

مخالَفيّ Contraventionnel

صفة مشتقة من contravention *مخالفة.

● ما يتعلق *بالمخالفة، بخلاف جنحي وجنائي. مثال ذلك عقوبة مخالفية. مرادفها متعلق بمخالفة عادية. أنظر: إجراميّ délictueux، جرمي délictuel.

مُختار: أنظر مولّى électif.

مختار محل الاقامة Domiciliaire

إسم مشتق من domiciliation* اختيار محل الاقامة.

● الغير الذي يدل عليه اختيار محل الاقامة.

مختص بمحكمة العمل Prud'homal

صفة مشتقة من prud'hommes أعضاء محكمة العمل.

● ما له سمة *مجلس العمل؛ يجري الكلام على هذا النحو على القضاء المختص بالعمل للدلالة على مجلس العمل التحكيمي، وعلى الصلاحية المتعلقة بالمجلس، *وقضاء العجلة في شؤون العمل، وبالتعميم على شأن قضاء العمل (نزاع قضائي من اختصاص مجلس العمل). أنظر: قضاء العمل prud'homie، متساوي الحصص أو التأليف paritaire. قارِنْ بـ مدني civil، تجاري commercial، اجتماعي social.

مُخْتَفٍ Disparu

صفة واسم، اسم مفعول من الفعل disparaître اختفى.

● بالمعنى الضيّق شخص يمكن إعلان وفاته قضائياً ـ رغماً عن عدم إيجاد جثته ـ لكونه انقطع عن الظهور في ظروف من شأنها أن تضع حياته في خطر (كارثة جوية، غرق سفينة). أنظر: الاختفاء disparition (المعنى 2). قارِنْ بـ غائب absent غير الحاضر non présent. أنظر: المتوفّى défunt، المورِّث de cujus.

مُخْتَلَط Mixte

صفة عن اللاتينية mixtus من miscere : مزج.

● مركّب، مشكّل من مكوّنات متعارضة وفي الغالب تكميلية (عناصر من طبيعة مختلفة أو من أعضاء من انتماءات مختلفة). مثال ذلك نظام المشاركة في *المكتسبات، نصف انفصالي ونصف شائع، هو نظام مختلط لشيوع أموال الزوجين. ومثال ذلك أيضاً إيجار مختلط (للاستعمال المهني والسكني)؛ عقوبة مختلطة (حبس وغرامة). قارِنْ بـ متساوي الحصص أو التأليف paritaire، متعلق بنظام القضاة والمحلّفين échevinal.

ـ العمل المختلط acte mixte. عمل قانوني مدني بالنسبة إلى أحد الفريقين، وتجاري بالنسبة إلى الآخر، يخضع لهذا السبب لنظام هجين (في شأن البيّنة أو الصلاحية).

ـ مختلطة (الدعوى الـ ـ) mixte (action). أنظر: الدعوى المختلطة action mixte.

ـ مختلط (التأمين الـ) mixte (assurance). أنظر التأمين على الحياة assurance sur la vie.

ـ مختلطة (الغرفة الـ ـ) mixte (chambre). تشكيل لمحكمة النقض يتألف برئاسة الرئيس الأول من ممثلين عن غرفتين أو أكثر وينظر في الإحالة التي يأمر بها الرئيس الأول أو قرار الغرفة الواضعة يدها على القضية في المسائل الخطيرة أو الدقيقة بشكل رئيسي (مسألة مبدئية، مسألة من مهام عدة غرف، مسائل معرّضة لحلول مختلفة)، وتحال اليه القضية حكماً في حالة التقاسم المتساوي للأصوات إذا كان القرار المتخذ، بعد أن نقضه قضاء الإحالة، قد طُعن فيه بالوسائل عينها أو إذا كان المدعي العام قد طلب ذلك خطياً. أنظر: الهيئة العامة(أو بكامل أعضائها) assemblée plénière.

ـ *الشرط المختلط condition mixte. حدث مستقبلي وغير محقق يتوقف في آن معاً على إرادة فريق متعاقد وعلى إرادة الغير؛ مثلاً إذا تزوجتُ بشخص معين. قارِنْ بـ ظرفيّ casuel، إراديّ potestatif.

ـ مختلط (الاقتصاد الـ ـ) mixte (économie). أنظر: الاقتصاد المختلط économie mixte.

ـ مختلط في المادة mixte en matière. عبارة تدل على النزاعات التي تمثل في آن معاً طابعاً *شخصياً (بكونها تتناول حق دين) وطابعاً *عينياً (عَقار)، والتي يمكن أن يرفعها المدعي، حسب اختياره، إمّا إلى قضاء المكان الذي يقيم فيه المدعى عليه، وإمّا إلى قضاء المكان الذي يوجد فيه العقار. أنظر: الصلاحية (أو الاختصاص) الاقليمية compétence territoriale.

ـ الحكم المختلط jugement mixte. قرار يتضمن معاً *أحكاماً نهائية و*أحكاماً قبل النطق بالموضوع (مثلاً حكم يعيّن الشخص المسؤول عن حادث ويأمر بإجراء خبرة لتحديد مدى الضرر الذي أصاب الضحية). قارِبْه من الاحكام النهائية jugements définitifs و*قبل النطق بالموضوع avant dire droit و*قبل الفصل بالموضوع avant faire droit، وتحضيري préparatoire، وتمهيدي interlocutoire.

مُخْتَلِف: أنظر غير متساوٍ inégal.

المخدّرات Stupéfiants

إسم في صيغة الجمع من الفعل stupéfier خدّر، عن اللاتينية stupefaceri، stupefieri، مندهش، ممنوع.

● مجموعة المواد أو النباتات المصنّفة على أنها كذلك عن طريق نظامية لأنه من المعروف أنها سامة ومن شأنها إحداث نوع من السكر السام لدى مستعملها. مثلاً القِنّب الهندي والقات، الخ؛ تفترق عن المواد الخطرة والمواد السامة.

ـ تجارة المخدّرات trafic de stupéfiants. تجارة غير قانونية (ولا سيما انتاجها،

واستيرادها، وتصديرها) لمنتوجات مصنّفة على أنها مخدرات، ومقموعة بقساوة (من عشر سنوات حبس إلى عشرين)، وفقاً للتعهدات الدُولية التي التزمت بها فرنسا (الاتفاقية الوحيدة حول المخدرات بتاريخ 30 آذار 1961). أنظر: إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي blanchiment.

ـ استعمال المخدرات usage de stupéfiants. فعل استهلاك مواد مخدرة من قبل فرد أو مجموعة يشكل جريمة، على أن المستهلك يمكن أن يفلت من العقاب باتباع علاج مناسب.

المخدوم: أنظر المستخدِم employeur.

المخزن التعاوني Economat

إسم مشتق من économe أمين صندوق، عن اللاتينية œconomus، عن اليونانية οἰκονόμος، من يدير منزله(οἶκος).

● مخزن يبيع أجراء مؤسسة بعض المنتوجات وهم مرتبطون بها وفق نمط دفع يصل إلى تأدية الأجر عيناً. أنظر: الاتجار المتوازي paracommercialité.

المُخصَّصات Dotation

عن اللاتينية dotatio.

1 ـ *تخصيص مبلغ محدد من المال. مثلاً مخصصات أولية للمؤسسة.

2 ـ الأموال المخصصة على هذا النحو. مثال ذلك مداخيل مخصصة لرئيس الدولة، مجموعة الاعتمادات المخصصة لمرفق عام، مخصصات تجهيز الدساكر.

ـ المخصصات في الحساب dotation à un compte. تسجيل مبلغ من المال في حساب مقابل الوفاء أو الاستهلاك.

ـ مخصصات التجهيز dotation d'installation. *مساعدة تعطيها الدولة لمزارع حديث يمتلك أهلية مهنية كافية لكي يصبح *رئيس استثمار ويقبل الاستقرار في منطقة مهددة بالاهمال (بالتخلّي عنها).

المُخَطَّط: أنظر البرنامج plan.

المخطط الموجّه للتأهيل والتنظيم المديني

Schéma directeur d'aménagement et d'urbanisme

● مستند يحدد التوجيهات الأساسية *لتأهيل إقليم، ولا سيما في ما يتعلق بامتداد *المجموعات السكنية، ويمكن أن يكمّل من أجل تنفيذه بمخططات للقطاع. مثلاً حساب ممسوك للعلاقات بين المجموعات السكنية والمناطق المجاورة والتوازن الذي يجب الحفاظ

عليه بين التوسع المديني، ومزاولة النشاطات الزراعية، ووجود استثمارات زراعية متخصصة، والمحافظة على الأماكن المشجّرة والأماكن الطبيعية، وتحدد هذه المستندات الغاية العامة للتربة، وتخطيط تجهيزات البنيات التحتية الكبرى، والتنظيم العام للنقل، موضعة والخدمات والنشاطات الأهم، وكذلك المناطق التفضيلية للتوسع والتجديد.

المُخفي **Receleur**

إسم مشتق من receler أخفى. أنظر: الإخفاء recel.

● فاعل *الإخفاء.

مُخْفِق أو غير محقق **Défailli**

صفة، إسم مفعول من الفعل défaillir، أخفق. من البادئة dé ومن faillir، عن اللاتينية الشعبية faillire من fallere غش، أخفق.

● تقال في *الشرط الذي من اليقيني أنه لن يتحقق. ضدها عالق، منجز.

مَخْفيّ

أنظر: مستتر déguisé.

مَخْفيّ **Recelé**

صفة، إسم مفعول من الفعل receler، أخفى. أنظر: الإخفاء recel.

● مخبأ؛ تقال في الأشياء المختلسة والمكتومة عن طريق الإخفاء. أنظر: مسروق furtif.

المُخْل (إيجار له مفعول ـ) **Levier** (bail à effet de)

● نوع من الايجار *المالي تشكل فيه العلاقة بين المعالجة الضريبية لاستهلاك المال المؤجر وتمويله مفعول المخل. بالانكليزية leverage lease.

مُخِلٌ بالشرف: أنظر شائن infament.

مُخَيِّب للأمل: أنظر خادع déceptif.

المدارج (طريقة ـ) **Echelettes** (méthode des)

من échelle سُلّم. أنظر: ارتفاق السلّم échelage.

● طريقة في المحاسبة، تسمى هامبورغية، تُحتسب فيها فوائد حساب بإقامة رصيد موقت للحساب عند كل قيد وتحديد فوائد هذا الرصيد حتى تسجيل القيد الذي يليه، وجمع فوائد هذه الأرصدة الموقتة المتتالية عند قفل الحساب.

المُدافِع Defenseur

إسم من اللاتينية défensor.

● هو من يتم اختياره بحرية أو تلقائياً ويكلف دعم مصالح متقاض (*مدّع أو *مدّعى عليه)، وتأمين الدفاع عنه، وهو تعبير شامل يمكن أن يشمل التمثيل و*المساعدة أو التمثيل والمساعدة. أنظر: المحامي avocat، الوكيل avoué، المترافع plaidant، المستشار التقني consultant، *المساعد القضائي auxiliaire de justice، الوكيل أمام القضاء mandataire de justice.

المدرسة

أنظر: المعهد école.

المدّعي Demandeur

إسم مشتق من الفعل demander، طلب، ادّعى.

1 ـ (معنى شائع). هو من اتخذ مبادرة الدعوى (مدع أصلي، أوّلي). أنظر: المستأنِف appelant، الملتمس أو الطالب requérant، المدعى عليه défendeur، المُطالِب réclamant.

2 ـ (في مفهوم أكثر تقنية). هو من يتقدم من العدالة بادعاء إمّا في البداية (المدعي الأصلي)، وإمّا خلال مجرى الدعوى (المدعي الفرعي)؛ والمدعى عليه بهذا المعنى هو مدع في الادعاء الصادر عنه.

قول مأثور: يغلو المدعى عليه مدعياً بالنسبة إلى الدفع الذي يتقدم به.

مدّعي الحق Prétendant droit

عن اللاتينية praetendere: مد إلى الأمام، أثار، قدّم. أنظر: القانون Droit - الحق droit.

1 ـ (تعبير قديم). هو من يدّعي حقاً له (ولاسيما كوريث في ميراث)، وهو تعبير نادراً ما يستخدم اليوم. قارِنْ بـ حائز الحق ayant droit، *الوريث héritier، محتمل أو مفترض présomptif.

المدّعى عليه Défendeur

إسم مشتق من اللاتينية defendere، دافع.

● هو من جرى تقديم إدعاء عليه أمام العدالة. ويسمى في الاستئناف *مستأنَفاً عليه intimé. أنظر: المدّعي demandeur، الفريق partie، المستأنِف apellant. قارِنْ بـ المدافع défenseur.

المدفن: أنظر المقبرة cimetière.

مدني (متعلق بالمواطن) Civique

صفة عن اللاتينية civicus من civis، مواطن.

● ما يتعلق بمشاركة المواطنين الفاعلة في حكم الحاضرة.

ـ مدني (التجريد الـ ـ) civique (dégradation). أنظر: التشويه ـ التجريد المدني dégradation civique.

ـ الحقوق المدنية droits civiques. حقوق يمنحها القانون للمواطنين؛ مثال ذلك أهلية المشاركة في الانتخاب électorat، أهلية الانتخاب éligibilité، الجدارة في التعيين في إحدى الوظائف، حق الشهادة أمام القضاء، حمل الأسلحة.

مدني Civil

صفة من اللاتينية civilis من civis، مواطن.

● 1 ـ ما يتعلق بالقانون المدني بالمعنى الضيق، بخلاف فروع *القانون الخاص جميعاً (قانون تجاري، قانون اجتماعي، الخ). على سبيل المثال دين مدني بخلاف التزام تجاري؛ شركة مدنية بخلاف شركة تجارية.

ـ القانون المدني Droit civil. هو الأساسي من القانون الخاص ويتضمن القواعد المتعلقة بالأشخاص (شخصية، دولة، أهلية، الخ) وبالأموال (ذمة مالية عموماً، مِلْكية وحقوق عينية أخرى، نقل الأموال)، وبالأسرة (بنوّة، زواج، الخ، حق الأسرة في ما يختص بالذمة المالية بما في ذلك أنظمة شيوع أموال الزوجين والميراث) وبالموجَبات (مصادر مختلفة، نقل، سقوط..)، وعلى وجه أخص بالعقود المختلفة والأمن (النظرية العامة للثقة بالملاءة، الرهن، الخ).

ـ مدنية (الحالة الـ ـ) civil (état). أنظر: الحالة المدنية état civil.

● 2 ـ على وجه أوسع مرادفة أحياناً *لخاص، بخلاف جزائي أو عام. مثلاً تشمل السلطات القضائية المدنية القضاء التجاري وقضاء العمل، بخلاف القضاء الردعي والاداري. أنظر: *الغرفة المدنية chambre civile، *الإجراء المدني procédure civile، الدعوى المدنية action civile.

ـ مدني (الفريق الـ ـ) civile (partie). أنظر: الفريق المدني partie civile.

● 3 ـ ما يعود لأي مواطن في ما يتعلق بحياته الشخصية (الخاصة أو المهنية). مثلاً *حرية مدنية، مساواة مدنية. أنظر: متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، مدني (متعلق بالمواطن) civique.

● 4 ـ تشمل أيضاً في بعض الأحيان ما لا يعود للسلطة العسكرية أو القانون

العسكري. مثال ذلك السلطات المدنية من بين السلطات العامة، بخلاف السلطات العسكرية. أنظر: الأمن المدني sécurité civile. قارنْ بـ الادارة المدنية administration civile.

● 5 ـ بصورة أعم أيضاً، مرادفة أحياناً *لوضعيّ، مؤسس على القانون الوضعي، بخلاف *طبيعي و*معنوي.

ـ الموجب المدني obligation civile. موجَب يمكن أن يفرض القضاء تنفيذه القسري (بخلاف الموجب *الطبيعي).

● 6 ـ ناجم عن عمل قانوني فعاليته مقبولة بقطع النظر عن أي تنفيذ فعلي وأي تحقيق مادي.

ـ *القطع المدني *للتقادم (مرور الزمن) interruption civile de la prescription. نوع من القطع ينتج، بالاستقلال عن أي خسارة للحيازة، إمّا عن ادعاء بالمطالبة يقدمه المالك الحقيقي أو عن اعتراف الحائز بحق هذا الأخير بخلاف القطع *الطبيعي.

● 7 ـ أحياناً مرادفة *لقانوني، بخلاف طبيعي (في معنى آخر). مثلاً *الموت المدني بخلاف الموت الطبيعي، والشخصية المدنية. أنظر: معنوي moral.

● 8 ـ كانت، حتى وقت قريب، تقال في طريق المراجعة الاستثنائية و*الالتماس المدني (تسمى اليوم *مراجعة لاعادة النظر (اعادة المحاكمة)، بسبب طابعها اللبق والمهذب كما يزعمون.

● 9 ـ تُعتبر أحياناً ضد ديني. مثلاً الزواج المدني بالنسبة إلى الزواج الديني.

ـ المدنية (الحقوق الـ ـ) civils (droits). أنظر: القانون Droit - الحقوق المدنية droits civils.

ـ الثمار المدنية fruits civils. مداخيل ينعتها القانون المدني تقنياً بالثمار: بدلات إيجار المنازل والأراضي، فوائد المبالغ المستحقة، مستحقات الدخل. أنظر: طبيعي naturel، صناعي industriel.

مدنياً Civilement

حال مشتقة من *مدني civil.

1 ـ نسبة إلى القانون المدني. مثلاً مسؤول مدنياً بخلاف جزائياً.

2 ـ أمام قضاء مدني. مثلاً محكوم عليه مدنياً.

3 ـ من جانب سلطة مدنية. مثال ذلك تزوج مدنياً (في دار البلدية) بخلاف دينياً.

المدة: أنظر الحِقْبة période.

المدة أو الزمن Temps

عن اللاتينية tempus.

1 ـ زمن مَقيس؛ جزء من وقت محدد قانوناً أو قضائياً أو إتفاقياً بخلاف ما هو غير محدد أو *عمريّ أو *مدى الحياة. مثلاً مدة التقادم، حبس لمدة ما، شغل بدوام جزئي. أنظر: المهلة délai، الغصب أو الاغتصاب أو الانتحال usucapion، نافع utile.

ـ المدة المحظّرة temps prohibé. تقال في شأن الصيد البري في الحقبة التي لا يمكن خلالها ممارسة صيد طريدة معينة.

2 ـ المدة المنقضية temps passé. مدة واقعية. مثلاً المدة المكرّسة لتربية الأولاد. أنظر: الحياة vie، القِدَم ancienneté، السن âge البِلى vétusté، الحقيقة الاجتماعية vérité sociologique.

ـ الزمن السحيق temps immémorial. هو الزمن الذي يدل على *حيازة قديمة لا تستطيع الذاكرة تحديد مصدرها.

3 ـ أحياناً مرادفة لآونة وتاريخ. أنظر: اليوم jour.

مُدَوِّن المحضر (المأمور ـ) **Verbalisateur** (agent)

من verbaliser *دَوَّن المحضر.

● هو المأمور الذي ينظم *المحضر.

مُدَوَّنة الاسعار **Série de prix**

عن اللاتينية series. أنظر: الثمن prix.

● مدوّنة تنظمها الادارة، أو الاجهزة المهنية، ويكون فيها كل تقديم من مختلف الهيئات محدد في التعرفة، ويستند اليها الفرقاء لتحديد ثمن صفقة ما. مثلاً *صفقة مدونة أسعار. أنظر: التعرفة tarif.

مُدَوَّنة التصنيف **Nomenclature**

عن اللاتينية nomenclatura من nomen: اسم، ومن calare نادى.

● تصنيف منهجي لعناصر مجموعة (حاجات جماعة، أعمال مهنة): قارِنْ بـ الجرد inventaire، الفهرست répertoire. أنظر: الأقرباذين (دستور الصيدلة والأدوية) pharmacopée.

ـ مدوّنة التصنيف الموازنية nomenclature budgétaire. إطار تصنيف إداري لاعتمادات الدولة الموازنية يناظر توزيع النفقات إلى أبواب، وأقسام، وفصول، وبنود، وفقرات (الفصل هو وحدة بنية الموازنة لاستعمال الاعتمادات والمحاسبة العامة).

مُدَوَّنة القوانين **Code**

عن اللاتينية القانونية codex، لوحة صغيرة، لوح.

1 ـ جسم ملازم للنصوص يشمل وفق برنامج منهجي مجموعة القواعد المتعلقة بمادة ما والصادرة إما عن أعمال تشريعية (مدونة القوانين المدنية، مدونة القوانين الجزائية واختصاراً القانون المدني وقانون العقوبات) أو إعداد تنظيمي (مدونة القوانين الجديدة للاجراء المدني) أو تقنين شكلي (عن طريق المراسيم) لنصوص سابقة ومُعاد ترتيبها وفق مصدرها (قسم تشريعي، وقسم تنظيمي، الخ. مثلاً مدونة قوانين التنظيم القضائي، مدونة قوانين البناء والإسكان، مدونة قوانين الادارة الدسكرية، الخ).

ـ مدوّنة القوانين المدنية (القانون المدني) code civil. مدوّنة قوانين تسوس مجموعة مواد القانون المدني، بما في ذلك *الأسرة والموجبات (مفهوم فرنسي)، أو مجموعة هذه المواد باستثناء قانون الموجبات الذي تحويه مدونة قوانين الموجبات (مفهوم سويسري)، أو هذه المجموعة ما عدا قانون الأسرة الذي تتضمنه مدونة قوانين الأسرة (تشريع اشتراكي)، وهذه النزعة الأصلية لا تحول، في كل نظام، دون أن يبقى بعض القوانين اللاحقة للمدونة خارجياً. في فرنسا مثلاً هناك قوانين عديدة متعلقة بمواد هامة (عقد التأمين، المِلْكية العَقارية المشتركة) لم تتضمنها مدونة القوانين المدنية.

2 ـ مجموعة (مفترضة) لقواعد عُرفية غير مكتوبة معتبرة، في مادة ما، على أنها جوهرية. مثلاً الإسناد إلى مدوّنة قوانين *الشرف.

3 ـ إسم معطى لتجميع نصوص ينشرها أحد الناشرين.

4 ـ مجموعات قديمة أو *تجميع قوانين. مثلاً مجموعة جوستينيان.

مُدَوَّنة مبادئ القانون العامة Institutes

إسم مؤنث في صيغة الجمع.

● تعبير مصاغ من الكلمة اللاتينية institutiones كانت تدل في الماضي على مبادئ القانون العامة. مثلاً مدونة مبادئ القانون العامة لجوستينيان. مدونة مبادئ القانون العامة لـ loysel.

مدى الحياة أو أبدي: أنظر عمري viager.

مدى الحياة أو أبدي Perpétuel

صفة من اللاتينية perpetualis من perpetuus: مدى الحياة، أبدي.

1 ـ مدى الحياة، معدّ للبقاء طيلة حياة الشخص المعني. مثلاً عقوبة مؤبدة، التزام مدى الحياة، تتعارض مع «في الموعد المضروب» (*موقت، في مدة محددة) ومع «غير محدد» (في مدة *غير محددة) في آن معاً. قارِنْ بـ عمري viager.

2 ـ قائم إلى الأبد، إلى أبعد من أجَلَ الحياة البشرية؛ ما لا ينطفئ لدى موت حائزه، وراثي héréditaire. مثلاً امتياز أبدي، مؤسسة أبدية أو شركة أبدية ـ وهو إنشاء محظر ـ ؛

والمِلْكية بهذا المعنى حق ابدي. قارِنْ بـ قابل لنقل transmissible.

3 ـ ما لا يسقط *بعدم ممارسة الحق، *غير قابل للتقادم (مرور الزمن)؛ حق المِلْكية هو أبدي أيضاً بهذا المعنى.

ـ مرتبط ببقاء أبدي attaché à perpétuel demeure. عبارة تقال في المنقولات المرتبطة مادياً بعقار بطبيعته (مثبتة أو ملحقة) إلى درجة عدم امكانية انتزاعها بدون ضرر، ويعتبرها القانون لهذا السبب كأنها *عَقارات بالتخصيص.

مدى الصلاحية أو الاختصاص Ressort

إسم مصاغ من ressortir ارتد، من sortir، ومن مصدر غير محقق.

1 ـ مادياً منطقة تمارس فيها إحدى السلطات سلطانها؛ وعلى وجه أخص امتداد جغرافي للصلاحية الاقليمية لقضاء ما. مثلاً محكمة Avignon (tribunal) هي في مدى صلاحية محكمة Nîmes (cour). قارِنْ بـ المنطقة circonscription.

2 ـ بالتعميم امتداد الصلاحية المحددة حسب قيمة النزاع. أنظر: المبلغ المحدد سلفاً ـ مبلغ مدى الصلاحية taux du ressort، الدرجة الأولى premier ressort، الدرجة الأخيرة dernier ressort (أدناه).

3 ـ في معنى شامل، أكثر غموضاً، مجال الصلاحية (في مدى صلاحية إحدى السلطات، عائد لصلاحيتها).

ـ الدرجة الأخيرة dernier ressort. آخر *درجتي القضاء (بدون حساب درجة النقض)؛ عبارة تقال في قرار تصدره سلطة قضائية من الدرجة الأولى عندما لا يكون قابلاً للاستئناف (بالدرجة الأولى والأخيرة)، أو قرار يصدر استئنافاً؛ وبالدرجة الأخيرة تعني بدون *استئناف.

ـ الدرجة الأولى premier ressort. *الدرجة الأولى من القضاء؛ تقال في حكم قابل للاستئناف؛ والدرجة الأولى تعني شرط الاستئناف. أنظر: الدرجة الأخيرة dernier ressort.

ـ مدى الصلاحية (مبلغ ـ) ressort (taux du). أنظر: المبلغ المحدد سلفاً ـ مبلغ مدى الصلاحية taux de ressort.

المدى أو الفضاء أو المجال Espace

عن اللاتينية spatium.

1 ـ نطاق جوي يُشرف على الأقاليم الدَولية وملحقاتها وكذلك أعالي البحار.

2 ـ نطاق خارج الجو (معاهدة الأمم المتحدة بتاريخ 19 كانون الأول 1966).

3 ـ تصويرياً مجال جغرافي بيدَولي ينمو داخله، ضمن علاقات معينة، تعاون

للسلطات المستوحى من سياسة مشتركة. مثلاً المجال القضائي الأوروبي.

المدير: أنظر السائس régisseur.

المدير أو المستثمر Tenancier

إسم مشتق من الفرنسية القديمة tenance: إقطاعة ممنوحة، مِلْكية، حيازة، من tenir، أمسك.

(معنى عام). هو من يمسك بـ، أو يحتفظ بـ، أو يدير، أو يوجه أو يستثمر (كانت الكلمة تدل، في القانون الإقطاعي، على من كان له مِلْك مفيد، وبصورة خاصة من كان يعتني من عامة الشعب بأراضٍ تابعة لإقطاعة شرط دفع رسم إقطاعي أو قسم من المحصول أو رسوم أخرى).

1 ـ أيّ شخص يدير أو يستثمر، بأي صفة قانونية كانت، مؤسسة خاضعة لتنظيم السلطات العامة أو لرقابتها. مثال ذلك مدير بيع المشروب أو الفندق أو المسكن المفروش، أو نادي القمار أو اليانصيب الخ. مرادفه المستثمر exploitant، المدير لحساب الغير gérant. قارِنْ بـ صاحب الامتياز concessionnaire.

2 ـ كلمة تقال أحياناً، بدون التوافق مع حالة قانونية خاصة، في *مستأجر إكارة (إجارة مزارعة) تابعة لمزرعة كبيرة. أنظر: المزارع fermier، المزارع بالشراكة métayer، المستأجر locataire، *المزارع بالمحاصّة colon partiaire، مستأجر الماشية cheptelier.

مدير أمواله In bonis

عبارة لاتينية تعني «في أمواله» ما تزال مستخدمة اليوم للدلالة على المدين الذين هو على رأس ذمته المالية، وسيّد لأمواله، بخلاف المدين الذي يُجرّد من سلطاته في الادارة بسبب تصفية قضائية على وجه الخصوص.

المدير لحساب الغير Gérant

إسم مصاغ من gérer أدار.

1 ـ (معنى شامل). هو من يدير لحساب الغير. أنظر: الادارة gestion، الادارة لحساب الغير gérance، المدير administrateur، السائس régisseur.

ـ الفضولي gérant d'affaires. هو، في الفضول، من يتدخل في أعمال سيد العمل.

ـ مدير الوصاية gérant de la tutelle. شخص يعينه قاضي الوصاية لتأمين *إدارة الوصاية، إمّا من بين أعضاء جهاز المؤسسة الاداري، حيث يعالج عديم الأهلية، وإمّا من بين الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الواردة أسماؤهم، كمديرين خاصين، في لائحة ينظمها كل سنة نائب الجمهورية، ومهمته استيفاء مداخيل عديم الأهلية وتخصيصها

لحاجات هذا الأخير، وعند الاقتضاء، سلطة القيام بالأعمال الضرورية الأخرى بإذن القاضي.

ـ مدير الحقيبة gérant de portefeuille. هو من يقوم بادارة الحقيبة.

ـ مدير العَقارات gérant d'immeubles. هو من يتولى، بضعة مهنية، إدارة العَقارات لحساب المالك.

2 ـ على وجه أخص *مدير يوضع على رأس المقاولة (أو المؤسسة). مثلاً أجير يوكله مالك مؤسسة إدارتها لحسابه ووفقاً لتوجيهاته.

ـ المدير الحر gérant libre. هو من يستثمر مؤسسة تجارية بموجب عقد *إدارة حرة (يسمى كذلك المستأجر مدير المؤسسة التجارية).

ـ مدير الفرع gérant succursaliste. *وكيل مفوض (fondé de pouvoirs) فرع المؤسسة مرتبط بالمؤسسة الرئيسية التي يمثلها إمّا بعقد عمل أو بموجب وكالة، وليست له صفة التاجر وإنما له استقلالية استثمار واسعة.

3 ـ شخص يكلف (استناداً إلى الأنظمة أو القانون أو اتفاق الفرقاء) تأمين سير الأعمال المتعلقة بإحدى الشركات أو الأعمال المشتركة في *الشيوع.

ـ المدير الواقعي gérant de fait. هو من يتعامل مع الغير باسم شخص معنوي بدون أن تكون له أي سلطة لهذه الغاية، فيتعرض لبعض العقوبات ولمسؤوليته الشخصية.

ـ مدير الشركة gérant de société. وكيل تناط به ادارة قضايا الشركة (في الشركات المدنية، وشركات المحاصّة، وشركات التضامن، وشركات التوصية أو ذات المسؤولية المحدودة) ويُسمّى بموجب الأنظمة أو مداولات الشركاء عند الحاجة وإنما من غير هؤلاء. أنظر: ممثل الشركة représentant de société.

4 ـ ضابط إداري يكلف، تحت إسم «مدير ملحق»، إدارة قسم متميز من المؤسسة العسكرية تحت إمرة الضابط المدير لهذه المؤسسة.

Administrateur المدير

عن اللاتينية administrator. أنظر: الادارة administration.

■ I(إداري)

1 ـ بالمعنى الشامل شخص ينتمي إلى الادارة ويتولى وظيفة ادارية، بخلاف الأشخاص المزودين بوظائف مشترع أو قاضٍ.

2 ـ لقب يعطى لبعض الموظفين إمّا بسبب انتمائهم إلى هيئة ما (*مديرين مدنيين) وإمّا عندما يكلفون ادارة إحدى المؤسسات(مدير المستشفيات) أو مصلحة ما (مدير التسجيل البحري).

3 ـ مرادف، في المحاسبة العمومية، للآمر بالصرف تطبيقاً لمبدأ الفصل بين الآمرين بالصرف والمحاسبين.

ـ المدير المدني administrateur civil. موظف يعين بشكل أساسي من بين خرّيجي المعهد الوطني للادارة ويشكل هيئة وحيدة وله مهمة بيوزارية ويتبع الوزير الأول (يكلف المديرون المدنيون، تحت سلطة المديرين العامين ومديري *الادارة المركزية، مهمات إدارية عليا).

■ II(مدني، تجاري، إجراء مدني).

1 ـ هو من تناط به ادارة مال أو مجموعة أموال تعود للغير أو شائعة بين المدير والغير.

2 ـ هو من يوليه القانون أو الحكم أو الاتفاقية مهمة إدارة مثل هذه الأموال (سلطة وواجب). مثلاً الوصي الاداري على الذمة المالية للقاصر تحت الوصاية، الزوج أو الزوجة في إدارة الأموال المشتركة، مدير الشركة في ما عنى أموالها. قارِنْ بـ المدير لحساب الغير gérant، الممثل représentant، الوكيل mandataire، الوديع dépositaire، الوديعة المحروسة séquestre.

ـ المدير *الخاص بموضوع معين administrateur ad hoc. هو من يُعيَّن، بقرار قضائي أو إتفاقية، لتمثيل شخص ذمته المالية خاضعة لادارة الغير القانونية أو القضائية في عمل قانوني يحمل عموماً تعارُض المصالح بين هذا الشخص ومدير أمواله.

ـ مدير الشركة administrateur de société. *وكيل تعينه الجمعية العامة العادية لشركة مغفلة أو غيرها قابل للعزل بارادة غير مقيدة، عضو في مجلس الادارة ومزود قانوناً بالسلطات الأوسع لادارة الشركة والتصرف باسمها مع مراعاة السلطات المنوطة بالاجهزة الأخرى بموجب القانون أو الأنظمة. أنظر: *المدير العام directeur général، المدير لحساب الغير gérant.

ـ المدير *القضائي administrateur judiciaire.

أ ـ (معنى عام). وكيل قضائي مكلف، لوقت معين، إدارة مال، أو كتلة أموال، أو ذمة مالية. مثلاً مدير مكلف ادارة أموال أحد الزوجين الخاصة غير القادر على إبداء إرادته. أنظر: المدير الموقت administrateur provisoire، مدير الحراسة أو الحارث القضائي administrateur séquestré، الممثل القضائي représentant judiciaire.

ب ـ (معنى عام أيضاً وإنما في الواقع في مفهوم *تقويم قضائي. وكيل مكلف بقرار قضائي ادارة أموال الغير (إدارة مباشرة) أو ممارسة وظائف *مساعدة (المعنى II ـ 2) أو المراقبة في إدارة هذه الأموال؛ على جه الخصوص في *التقويم القضائي جهاز مساعد

مفتاح إدارة المؤسسة ومهامه الأساسية أن ينظم، في تقرير، الميزان الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسة واقتراح *برنامج تقويم أو *تصفية قضائية. أنظر: القاضي المكلف juge commissaire، ممثل الدائنين représentant des créanciers، الكيل المصفّي mandataire-liquidateur، الخبير في تشخيص المقاولة expert en diagnostic d'entreprise. قارِنْ بـ الوكيل syndic.

ـ المدير القانوني administrateur légal.

أ ـ أيّ شخص يسميه القانون لادارة أموال الغير. أنظر: غائب absent، الراشد المحمي majeur protégé.

ب ـ على وجه أخص القريب (الأب أو الأم) الذي تُناط به *الادارة القانونية (بدون قيد أو شرط أو تحت رقابة قضائية) لأموال ولده القاصر.

ـ المدير الموقت administrateur provisoire. هو، في حالة العجلة أو بصفة موقتة، من ينيط به القانون أو العدالة في الأغلب إدارة مال، أو كتلة أموال، أو ذمة مالية. مثال ذلك *وكيل يسميه القاضي في الحالة التي لا تعمل فيها أجهزة مشتركة بصورة طبيعية مع السلطات الضرورية لمعالجة هذا القصور. أنظر: الوكيل syndic. قارِنْ بـ القيّم curateur.

ـ مدير *الحراسة أو الحارس القضائي administrateur séquestre.

أ ـ مدير قضائي للأموال الموضوعة تحت الحراسة.

ب ـ وديع مبلغ أمر القضاء *بإيداعه؛ الغير الحائز الوقتي.

المدير Directeur

إسم من اللاتينية director، دليل، من dirigere. أنظر: مباشر direct.

■ I (اداري)

نعت عام يدل على الأشخاص الذين تُناط بهم وظيفة إدارة مؤسسة أو مصلحة؛ تتبع هذه الكلمة عموماً نعوت لتعيين طبيعة الوظيفة: على هذا النحو وظائف الادارة المركزية للدولة مثل مدير عام، أو مدير، أو مدير مساعد، أو نائب مدير، أو وظائف إدارة المرافق الخارجية، كمدير محافظي أو اقليمي.

■ II(تجاري)

شخص يدير لحساب الغير مؤسسة تجارية (أو قطاع مؤسسة تجارية)، وهو من حيث المبدأ مستخدِم عالي الرتبة مرتبط بالمقاول بعقد عمل. أنظر: *رئيس المقاولة chef d'entreprise، المدير manager.

ـ المدير العام directeur général. وكيل وهو شخص طبيعي، مساهم أم لا، عضو مجلس الادارة أم لا، قابل للعزل بإرادة غير مقيدة بناء على اقتراح الرئيس، يعينه مجلس

ادارة شركة مغفلة بناء على اقتراح الرئيس ليساعده ومزوّد بسلطات يمكن أن تكون محددة غير أنه لا يمكن الاحتجاج بهذه الوظيفة ضد الغير. أنظر: مدير الشركة administrateur de société.

ـ المدير الوحيد directeur unique. لقب يتخذه مدير شركة ذات جهاز تنفيذي عندما لا يتضمن هذا الجهاز سوى شخص واحد (شركة رأس مالها أدنى من مبلغ معين يعينه القانون).

المدير **Manager**

● تعبير إنكليزي معناه «مدير»، يُستخدم مع أنه غير مفرنس (في لفظ انكليزي) للدلالة على مدير مؤسسة لا يملكها غير أنه وُضع مع ذلك على رأسها بالنظر إلى صلاحيته. أنظر: رئيس المؤسسة chef d'entreprise.

المدين بالدخل **Débirentier**

إسم.

● *مدين *بدخل. أنظر: الدائن بالدخل crédirentier، الآجال المستحقة arrérages.

مدين برصيد **Redevable**

صفة مشتقة من redevoir، من البادئة re ومن devoir واجب.

1 ـ من يظل ملزماً بما تبقى عليه (بما يجب أن يدفعه) بعد تأدية أولى.

2 ـ بالتعميم من هو ملزم *بموجَب، وعلى وجه أخص بمبلغ من المال، وفي الغالب، وبصورة أدق أيضاً، *بضريبة أو *عائدة. مثلاً مدين بموجب تكليف. قارِنْ بـ المكلف contribuable. أنظر: المدين débiteur، مستحق العقاب passible، يمكن إكراهه contraignable، خاضع لـ assujetti، المدين obligé، مُثقل grevé. ضدها معفى exempté، معنى dispensé، معفى exonéré، محرَّر affranchi.

المدين المحبوس **Dettier**

إسم مشتق من dette *دين (عليه).

● كانت تقال في الفرد الخاضع للإكراه الجسدي.

مُدِينٌ **Condamnatoire**

صفة مشتقة من الفعل condamner أدان. أنظر: الإدانة condamnation.

● (كلمة قديمة)؛ ما يتضمن *الإدانة؛ تقال في حكم يدين مُتَّهماً ما. أنظر: التَبْرِئة relaxe، مُعْفٍ من العقوبة absolutoire.

المَدين Débiteur

إسم من اللاتينية debitor من debere: وجب.

■ I(المواد جميعاً).

هو من يتوجب عليه شيء ما لأحدهم؛ الفريق المُثْقَل *بالموجَب؛ من يتوجب عليه *دين ما، من هو مُلْزَم بشيء ما، أو *مرتبط بالتزام ـ سواء تعلق الأمر بموجَب عيني أو بمبلغ من المال (المقترض مثلاً)؛ تدل الكلمة عادةً على المدين *الأصلي (بخلاف المدين الاحتياطي؛ أنظر: الكفيل caution). ضده الدائن. أنظر: الشريك في الدين codébiteur، المدين بالدخل débirentier، محجوز أو محجوز عليه saisi، مثقل grevé، المدين برصيد redevable، مستحق العقوبة passible، يمكن إكراهه contraignable، المكلف contribuable، خاضع لـ assujetti، خاضع للضريبة imposable، الإعسار insolvabilité، الإعسار déconfiture، الإكراه contrainte.

■ II (تجاري)

أيّ شخص طبيعي تاجر أو أي شخص من القانون الخاص، ولو لم يكن تاجراً قُدِّم بحقه إجراء *جماعي لتسوية المطلوبات (الخصوم). أنظر: الجماعة masse، التقويم القضائي redressement judiciaire.

المَدين Obligé

إسم أو صفة، إسم مفعول من obliger، ساس، حَكَم، أجبر.

1 ـ (إسم). مرادف *للمدين débiteur. أنظر: الشريك في الالتزام coobligé.

2 ـ (صفة). ملزم *بموجَب، *مرتبط بالتزام، *خاضع لـ، *مرتبط. أنظر: مدين برصيد redevable، خاضع للضريبة imposable، مكلف contribuable، يمكن إكراهه contraignable، مثقل gorvé، ضدها محرَّر affranchi، خالص quitte، معفى dispensé، معفى exonéré، معفى exempté.

مدينة الصفائح Bidonville

إسم مذكر مصاغ من bidon صفيحة من (?) bedon ومن ville مدينة، ويعود استعمال الكلمة الآتية من افريقيا الشمالية لعام 1950.

● قطعة أرض تستخدم فيها لغايات إسكانية أماكن أو منشآت غير صحية وغير صالحة لأي إشغال وفقاً لشروط صحية وأمنية مناسبة (إن قطع أرض كهذه يمكن أن تكون موضوع إجراء خاص *للإستملاك).

المدينة Ville

عن اللاتينية villa، في أول الأمر «مزرعة»، *«بيت قروي»، ثم بعد ذلك «قرية»

وأخيراً «مجموعة قرى عديدة».

● مجموعة سكانية لها أهميتها بخلاف القرية أو الضيعة الصغيرة؛ تعبير غالباً ما يستعمل للدلالة على الدسكرة بالتماثل مع مجموعة السكان.

ـ المدينة الجديدة nouvelle ville. إسم يُعطى لمجموعات سكان مدينيين غير ناجمة عن توسع المجموعات الموجودة وإنما عن إنشاء مستقل (بمرسوم متخذ في مجلس الدولة بعد أخذ رأي المجلس العام والمجالس البلدية صاحبة العلاقة وعند الاقتضاء مجلس المجموعة المدينية صاحبة العلاقة). أنظر: النقابة المجموعية للتأهيل syndicat communitaire d'aménagement.

مديني **Urbain**

صفة من اللاتينية urbanus، من urbs مدينة.

● ما كان في المدينة، ما يتعلق بالمدينة، بخلاف *ريفي. مثلاً *إرتفاق مديني، مجموعة سكان مدينيين.

المدينية **Urbanisme**

إسم مشتق من urbain*مديني.

● مجموعة تدابير لها الطابع المعماري، والجمالي، والثقافي، والاقتصادي، والاداري، هدفها تأمين الانماء المتجانس والعقلي لمجموعات السكان المدينيين. أنظر: الشهادة certificat، العملية opération، البرنامج plan، النظام règlement، الارتفاق servitude.

المديونية **Doit**

من devoir وجب.

أنظر: المديونية (I) débit.

المديونية **Débit (I)**

عن اللاتينية débitum: دين، من debere وجب، مجموع الديون.

1 ـ حساب المبالغ المتوجبة على شخص إلى آخر (المساوي الحسابي للاشارة الجبرية ـ). مرادفها *المديونية doit (يُفضَّل هذا التعبير الأخير في ما عنى الحساب الجاري). أنظر: الراتب ـ الرصيد solde.

2 ـ قسم من حساب (يدوّن عموماً في الجانب الأيسر من الحساب) تُسجَّل فيه التسليمات التي يجريها ماسك الحساب في القسم الآخر. ضدها دين (له).

المذاكرة Délibéré

إسم مذكر، اسم مفعول متّخذ كاسم من الفعل délibérer تداول.

● إسم معطى خصّيصاً لمداولات القضاة (أو القاضي)، أي للمرحلة (السرية) من *الحكم بين *المرافعات *والنطق بالحكم، ويمكن أن تجري المذاكرة فوراً (مذاكرة في الجلسة) أو بعد إرجاء الحكم إلى تاريخ لاحق (مذاكرة في *غرفة المذاكرة). أنظر: الصوت voix، الاقتناع conviction ـ القناعة الداخلية intime conviction، النصيحة conseil.

ـ المذاكرة (حفظ القضية لـ) délibéré (mise en). أنظر: الوضع mise - حفظ القضية للحكم mise en délibéré.

ـ المذاكرة (المذكرة خلال لـ) délibéré (note en). أنظر: المذكرة خلال المذاكرة note en délibéré.

المذكّرة

أنظر: القول dire؛ أنظر اللائحة mémoire.

المذكّرة Note

عن اللاتينية nota، إشارة، علامة، شرح، تعليق.

1 ـ تعبير حيادي يدل على *مستند تفسيري مختصر على وجه العموم. أنظر: المستند الخطي écrit، العمل acte، المراعاة observation، القول dire، الوثيقة instrumentum.

ـ مذكرة التغطية note de couverture. مستند ـ يسمى أيضاً كتاب التغطية ـ يوقعه المؤمِّن وحده ويسلّمه للمؤمَّن وفيه يعطيه ضمانة بانتظار تنظيم وثيقة التأمين أو بصفة موقتة ولمدة قصيرة محددة. قارِنْ بـ الملحق التعديلي أو الإضافي avenant.

ـ المذكرة الدبلوماسية note diplomatique. مستند يسلمه موظف دبلوماسي للحكومة المعتمَد لديها أو لموظف دبلوماسي آخر وموضوعها إبلاغ هام حول قضية معينة باسم الحكومة التي يمثلها. قارِنْ بـ الكتاب lettre - أوراق الاعتماد lettres de créance.

ـ المذكرة خلال *المذاكرة note en délibéré. ملاحظات خطية يقدمها المتقاضون (المحامون) ـ أو أحدهم ـ دعماً لعروضهم الشفهية ويسلمونها لتشكيل الحكم بعد المرافعات، وهذا ممنوع من حيث المبدأ بعد إقفال المرافعات إلاّ في الحالات التي يحددها القانون (مثال ذلك للرد على البراهين التي تقدمها النيابة العامة التي هي فريق منضم وآخر من يتكلم. أنظر: *الوجاهية (مبدأ ـ) contradictoire (principe du).

ـ المذكرة *الشفهية note verbale. مستند خطي غير موقّع عموماً يُحرَّر في صيغة

المجهول ويصدر عن قنصلية بعثة دبلوماسية لمرافقة الابلاغ الشفهي أو الحلول محله؛ وهو يهدف إلى إيضاح نقاط تفصيلية وتلخيص محادثة هامة أو إلى طرح سؤال ما.

2 ـ نوع من الأدب القانوني يرتكز على *التعليق على أحد القرارات القضائية (الحديث على وجه العموم) وينشر عقب هذا القرار. مثال ذلك تنشر النشرات الدورية القضائية عدة مذكرات تعليق على القرارات. قارِنْ بـ المراعاة ـ الملاحظات observation.

المُذْنِب Coupable

إسم أو صفة عن اللاتينية culpabilis.

● هو من كان مخطئاً في نظر قانون العقوبات؛ من ارتكب جرماً (عليه أن يكون مسؤولاً عنه. أنظر: التبعة (المسؤولية) responsabilité). تقال مبدئياً في من أعلن القضاء أنه مخطئ، وتقال أحياناً في من اعترف بذنبه. أنظر: الاعتراف aveu (لا يُستعمل في الشأن المدني حتى ولو كانت التبعة مبنية على الخطأ). قارِنْ بـ الظنين prévenu. أنظر: الذنب culpabilité.

مذهب ثنائية التمثيل النيابي Bicaméralisme

عن اللاتينية bis، مرتان، وcamera غرفة.

● مذهب ينادي *ثنائية التمثيل النيابي.

مذهبي، طائفي Confessionnel

صفة مشتقة من اللاتينية confessio، اعتراف، معتقد ديني.

● ما يتعلق بدين (بالمجاهرة بالايمان).

ـ القانون المذهبي Droit confessionnel. قانون مصدره ديني ساري المفعول في بعض الدول.

ـ الحرية المذهبية أو الدينية liberté confessionnelle. حق أساسي باعتناق الدين حسب الاختيار.

المُرابي Usurier

إسم مشتق من usure *رِبا.

● إسم يُعطى، في الممارسة، لمن يتعاطى الربا، ومعدل الفائدة *الربوي (بالاحتراف أو العادة). أنظر: المقرض prêteur.

المراجعة

أنظر: اعادة النظر أو المراجعة révision؛ الإلتماس requête؛ الطعن أو المراجعة recours؛ المقابلة collationnement.

مراجعة الحساب Apurement

من الفعل apurer راجع، صفّى (من البادئة a ومن pur نقي).

1 ـ عملية تقضي بالتثبت من *حساب بعد مراجعة جميع البنود المتعلقة بحقبة معينة والاعتراف بأن المحاسب البريء الذمة. أنظر: الإبراء quitus. قارِنْ بـ النظام règlement، التصفية liquidation.

2 ـ تسديد دين، أو مجموعة ديون (تسديد المطلوبات (أو الخصوم) أو رصيد مدين *لحساب يستند إلى عملية حسابية (تصفية) وتسوية (تسديد مبالغ متوجبة). مثلاً تسديد المطلوبات من مدين في حالة *التصفية القضائية وهو يحوي التثبت من الديون وترتيب الدائنين، ووقف الملاحقات الفردية وتوزيع حاصل التصفية، الخ. قارِنْ بـ تحقيق الموجودات réalisation de l'actif. أنظر: جماعي collectif - الإجراء الجماعي لتسوية المطلوبات (الخصوم) procédure collective du règlement au passif.

المراجعة Saisine

أنظر: محجوز أو محجوز عليه saisi.

■ I(دستوري)

● رفع مسألة ما إلى جهاز مدعوٍّ إلى الحكم فيها (أنظر المادة 61 من دستور 1958: مراجعة المجلس الدستوري).

ـ المراجعة في الأساس (لاحدى اللجان) saisine au fond. عمل تُدعى هذه اللجنة فيه إلى دراسة تحضيرية لنص محالٍ إلى الجمعية النيابية التي تنتمي اليها.

ـ المراجعة لإبداء الرأي (من قبل إحدى اللجان) saisine pour avis. لا تُدعى فيه هذه اللجنة إلاّ إلى إبداء رأيها حول بعض مظاهر نص تعود دراسته الرئيسية للجنة أخرى للمراجعة في الأساس.

■ II (إجراء مدني)

1 ـ عمل يدشن المرحلة الأولى من التحقيق ويتضمن *ربط النزاع وبمقتضاه يخضع الخلاف للقضاء لكي يطبق عليه نشاطه حتى *رفع يده، وهو تحريك ناجم عموماً عن مبادرة الفريقين (عن ملاحقة أحدهما) وفق معاملات متغيرة (مثلاً تسليم أمانة سر القلم نسخة عن الدعوة إلى الحضور) واستثنائياً عن مبادرة القاضي في الحالات التي بامكانه فيها وضع يده تلقائياً. أنظر: معلق pendant، سبق الادّعاء litispendance، السجل rôle انعدام المفعول caducité، الشطب radiation.

2 ـ تدل هذه الكلمة أحياناً بصورة أخص على مرحلة الدعوى التي يكون فيها لهذا القاضي أو ذاك (قاضي تحضير الدعوى) صلاحية التدخل وواجبه.

3 ـ تدل كذلك ، في الممارسة القضائية، على مجموعة المسائل التي تضع سلطة قضائية يدها عليها وتخضع لحكمها فيها (ولاسيما بفعل الاستئناف الناقل للحق، أو بناء على إحالة بعد النقض)، والتي يجب أن تجيب في ما يتعلق بها على مطالب الفريقين. قارِنْ بـ مبدأ التصرف بالدعوى principe dispositif، الصلاحية أو الاختصاص compétence، القضاء juridiction، انتقال الحق dévolution. أنظر: بت بالدعوى vider.

4 ـ المراجعة لأخذ رأي محكمة النقض saisine pour avis de la Cour de cassation. أنظر: الرأي avis ـ المراجعة لأخذ رأي محكمة النقض saisine pour avis de la Cour de cassation.

■ III (مدني)

1 ـ تولية *حيازة الميراث التي تجري بقوة القانون يوم الوفاة لصالح *الورثة بدون وصية (المستدعين أو في حال عدم وجود ورثة أو أصحاب حصة محفوظة) لصالح الموصى له الكلّي، والتي تخوّل الوريث الواضع يده أن يمارس فوراً الامتيازات المرتبطة بصفته (ولاسيما أن يضبط مادياً أموال الميراث جميعاً) بدون أن يتوجب عليه أن ينجز أي معاملة، بخلاف الوريث *الشاذ الذي عليه *التصريح بالتسلّم أو الموصى لهم (موصى له كلّي عند وجود وريث صاحب حصة محفوظة، وغيره من الموصى لهم) الملزمين بالتماس تسليمهم حصتهم.

ـ تسلّم التركة الفرضي saisine virtuelle. إسم فقهي للسلطة المعترف بها للورثة من الدرجة التالية عندما يبقى الوريث الأوّل *المستدعى متوانياً، في أن يمارس بصفة احتياطية على الأقل امتيازات الواضع يده.

2 ـ سلطة موقتة (لسنة ويوم واحد على الأكثر) يمكن للموصي أن يعهد بها إلى منفذ الوصية لكي يتولى *حيازة منقول الميراث كلياً أو جزئياً (فيغدو حائزه *الوقتي) من أجل تنفيذ المنقولات الموصى بها.

المراخصة Braderie

إسم مؤنث مشتق من brader رخّص الثمن: عن الهولندية braden من الألمانية bratem شوى.

● عرض تجاري استثنائي ولمهلة قصيرة (ليوم أو عدة أيام) يسعى بموجبه تجار مدينة أو حي إلى إحداث دفق من المشتروات بوسائل مختلفة: خفض الثمن، بيع في رزم مفتوحة على الرصيف، مجهود دعاية، إصوات [1] الشوارع وتزيينها. أنظر: الراتب solde - البيع بثمن منخفض vente en solde، التصفية liquidation.

(1) الإصوات: جعل الشيء صائتاً أي له صوت sonorisation.

مراسِم الحفاوة Honneurs

إسم مذكر في صيغة الجمع عن اللاتينية honores.

● علامات *احترام خاصة تقدم لرئيس الدولة، وأعضاء الحكومة، والممثلين الدبلوماسيين وبعض كبار الموظفين عندما يتسلمون وظائفهم، أو ينتقلون، أو يُتوفّون، مراسم حفاوة مدنية (تحيات وقرع أجراس)؛ ومراسم حفاوة عسكرية (طلقات مدفع، حرس، أجراس، استعراض الفِرَق؛ مراسم حفاوة مأتمية أو مدنية أو عسكرية. أنظر: حق التصدّر أو الأسبقية préséance، الشعار insigne، اللقب titre، الوظيفة التشريفية أو اللقب السامي dignité.

المراسِم Solennité

عن اللاتينية solennitas، احتفال، عيد احتفالي.

1 ـ إجراء خاص (تسلّم من جانب مأمور رسمي، تحرير عقد أصيل أو احتفالي، إشارة، كلام، شكل خاص) تخضع صحة *عمل لانجازه. مثال ذلك مراسِم الزواج (احتفال أمام مأمور الأحوال الشخصية)، مراسم اليمين والاعتراف بولد طبيعي. أنظر: الشكلية formalisme، الصدق أو الأصالة authenticité، رسمي solennel.

2 ـ طابع ما هو *رسمي (المعنى 2). مثلاً مراسم الجلسة. أنظر: البروتوكول protocole.

مراسِمي Ad solemnitatem

تعبير لاتيني معناه بصفة مراسمية يستخدم لتمييز تطلُّب صلب في الشكل (يجري الكلام على *شكلية مادية) في الحالات التي يطلب القانون ذلك تحت طائلة *البُطلان المطلق، أي من أجل *صحة العمل (الذي يسمى رسمياً). على سبيل المِثال تحرير عقد أمام الكاتب العدل في صدد الاتفاقيات الزواجية مفروض مراسمياً. مرادفها لصحة العمل.

المراعاة

أنظر: الاحترام respect.

مراعاة للعدالة والحسنى Ex aequo et bono

صيغة لاتينية معناها «ما هو منصف وحميد» تستخدم في العبارات «حكم بمراعاة العدالة والحسنى» و«قرر على هذا النحو»، و«نظر في القضيّة بهذا المنظار» للدلالة على العملية المرتكزة بالنسبة إلى القاضي أو الحكم (الوطني أو الدُولي) ـ عندما توكل هذه *المهمة اليه ـ على البت بالنزاع *بإنصاف، إمّا في حال عدم وجود قاعدة قانونية تطبق على

الحالة المعروضة أو باستبعاد قاعدة قانونية تطبق اعتيادياً وذلك بأن نتائج تطبيقها عليها ستكون غير منصفة إلى حد كبير، أو بتخفيف صلابتها، للدافع عينه (بدلاً من الحكم على أساس القانون *الصلب). أنظر: غير مألوفة (السلطة غير الـ ـ) (modérateur (pouvoir، ودّي أو حبّي amiable - الحَكَم الودي amiable compositeur، الشذوذ dérogation، التخفيض modération.

المراعاة Observation

عن اللاتينية observatio، من observare، تطلع إلى الأمام، سهر على ، راقب.

1 ـ عَمِل على أن يراعي (إحدى القواعد) واحترامها، والتقيد بها، وتطبيقها. مثلاً مراعاة القوانين والأنظمة. مرادفها الاحترام respect ضدها عدم المراعاة، *مخالفة، *انتهاك، جرم infraction. قارِنْ بـ الحفظ conservation، الإنجاز accomplissement، الرضى satisfaction، التطبيق application، التنفيذ exécution، المطابقة conformité.

2 ـ (تعبّر، في صيغة الجمع، عن نتيجة التفحص). ملاحظات مختصرة عموماً (معطاة بدقة وشرح وموضوعية الخ) لها، بخلاف المقولة، طابع دقيق ومجزّأ يمكن أن تقدم خطياً أو شفهياً، أحياناً لدعم أحد النصوص (*مذكرة، *مطالب خطية) في شكل تعليق *شفهي إضافي. مثلاً ترافع عن طريق الملاحظات، ملاحظات النيابة العامة. قارِنْ بـ *الطلبات المتبادلة conclusions، الإلتماس réquisition. أنظر: المذكرة note، الرأي avis، الرأي opinion، القول dire، الإعلان déclaration.

3 ـ على وجه أخص ملاحظات تتضمن مأخذاً أو تعنيفاً؛ *إنذار، تذكير بالنظام. مثلاً ملاحظات رئيس تسلسلي للتابع له. قارِنْ بـ التعميم circulaire، الأمر instruction، التأنيب admonestation، التوبيخ blâme.

4 ـ تعليق فقهي على قرار اجتهادي؛ شرح قرار. أنظر: المذكرة note.

المرافعات Débats

جمع débat، مناقشة.

● مرحلة ختامية للدعوى (المدنية، أو الجزائية أو الادارية) تجري، وفقاً *للتحقيق وتسبق المذاكرة، في *الجلسة (العلنية أو السرية)، ويمكن، وهي مكرسة للنقاش الشفهي بين الخصمين (بين متقاضين مثلاً أو بين النيابة العامة والمتّهم أو، حتى في الشأن المدني، بين النيابة العامة كفريق أصلي والفريق الآخر) أن تتضمن كذلك، عدا *مرافعتي المدعي والمدعى عليه، أسئلة القاضي والأجوبة على أسئلته التوضيحية، *وتقرير القاضي في الشأن المدني (في بداية الجلسة)، وملاحظات النيابة العامة الفريق المنضم (في نهايتها)،د وطلبات مفوض الحكومة في الشأن الاداري (بعد المرافعة)، وفي الأحوال كافةً شرح الخبير أو المستشار ومواجهة الشهود، الخ.

ـ إقفال المرافعات clôture des débats.

أ ـ نهاية تنجم، بالنسبة إلى المرافعات، عن القرار الذي يتخذه القاضي (الرئيس) عندما يرى انه قد استنار بما فيه الكفاية فيضع القضية في المذاكرة، والذي يتضمن إنهاء النقاش الشفهي والشروحات والآونة التي انطلاقاً منها لا يستطيع الفريقان، ما عدا الاستثناء، إيداع أي مذكرة دعماً لملاحظاتهما.

ب ـ بالتعميم الإعلان الذي ينهي القاضي بموجبه المرافعات (ينطق بالاقفال). ضدها إعادة فتح المحاكمة réouverture des débats.

ـ مناقشة الحساب débat de compte. أنظر: الحساب (مناقشة ـ) compte (débat de).

ـ علنية المرافعات publicité des débats. مبدأ بموجبه تجري المرافعات علناً (مع قبول الجمهور في قاعة الجلسة) عدا الحالات التي يفرض فيها القانون أن تجري في *غرفة المذاكرة سراً أو يسمح بذلك (بدون جمهور). مثال ذلك بامكان القاضي أن يقرر إجراء المرافعات أو متابعتها في غرفة المذاكرة إذا كان يمكن أن ينجم عن علنيتها انتهاك للحياة الخاصة. قارِنْ بـ النطق بالحكم prononcé.

ـ إعادة المحاكمة réouverture des débats. إنطلاق مناقشة تكميلية في الجلسة (بدون الاستئناف الكامل للمرافعات) يمكن أن يأمر بها القاضي عندما تظهر فائدة إيضاحات جديدة وقت *المذاكرة وعليه أن يأمر بها في الحالات الخاصة التي يحددها القانون (مثلاً عندما يتمكن الفريقان إفهام وجهة نظرهما وجاهياً حول إيضاحات جديدة طلبها القاضي).

Plaidoirie المرافعة

إسم مشتق من الاسم القديم plaidoyer *مرافعة.

1 ـ عَمِل على أن *يترافع (المعنى 2) ويعرض شفهياً عند حرم المحكمة (الحاجز الخشبي) وقائع الحالة وادعاءات متقاضٍ وتعزيز الادلة وأسباب الدعم لهذه الادعاءات، وبسط براهين لصالح فرضيته (تقال كذلك في عمل من يترافع لمصلحته هو). قارِنْ بـ المرافعة plaidoyer. أنظر: الجلسة audience، الإضبارة dossier، الطلبات المتبادلة conclusions.

2 ـ مضمون هذا العرض، *عمل *شفهي معتبر على أنه نتاج الفكر. أنظر: *المِلْكية الفنية والأدبية propriété artistique et littéraire. قارِنْ بـ اللائحة mémoire.

Plaidoyer المرافعة

من الفعل القديم plaidoyer المصاغ من plaid. أنظر: ترافع plaider.

1 ـ مرادفة *للمرافعة plaidoirie.

2 ـ على وجه أخص المرافعة للدفاع عن المتهم أمام القضاء الردعي. ضدها قرار الاتهام.

مراقب العمليات المصرفية Censeur

إسم من اللاتينية censor، قاضٍ روماني سامٍ؛ وتعني الكلمة أيضاً من يوبّخ، ومن ذلك المعنى الاداري العصري.

1 ـ شخص تكلفه الدولة مراقبة مصرف صاحب امتياز دولة. أنظر: الوصي على العرش régent.

2 ـ بالتعميم يستخدم أحياناً كمرادف لمفوض الحسابات أو مفوض المراقبة.

المراقب Contrôleur

إسم مشتق من contrôle*رقابة.

1 ـ مأمور مكلف وظيفة رقابة أجهزة عمومية (مثلاً المراقب المالي، المراقب العام للجيش) أو أفراد (مراقب القوانين الاجتماعية في الزراعة، مراقب العمل). قارِنْ بـ المفتش inspecteur.

ـ مراقب عقد النفقات contrôleur des dépenses engagées. أنظر: المراقب المالي contrôleur financier.

ـ المراقب المالي contrôle financier. موظف كبير يمثل وزير المالية لدى وزارة أخرى ويكلف القيام لدى هذه الوزارة بوظيفة مراقب مالي، وبالرقابة المسبقة في ما عنى النظامية الموازنية للعمليات التي تجريها ومسك محاسبة عقد النفقات.

2 ـ شخص يتم اختياره من بين الدائنين يعينه *القاضي المكلف في إجراء *التقويم القضائي وتقضي وظائفه (المجانية والشخصية) بأن يساعد *القاضي المكلف وممثل الدائنين في مهام كل منهما.

المراقب Observateur

إسم من اللاتينية observator من observare راقب.

1 ـ ممثل دولة أو منظمة دُولية ليس فريقاً في المفاوضات أو أعمال مؤتمر دُولي يساعد فيها لكي يكون على اطلاع على سيرها، وله أحياناً سلطة التدخل في المناقشات بدون أن يكون له حق التصويت.

2 ـ مأمور في الأمم المتحدة مكلف جمع المعلومات المتعلقة باحترام وقف اطلاق النار أو سير عمليات استشارة شعبية.

المراقبة: أنظر الرقابة contrôle.

المراقبة Surveillance

من surveiller، من veiller عن اللاتينية vigilare.

● 1 ـ (معنى عام). السهر على شخص أو شيء لمصلحته، أو مراقبة شخص أو عملية لحماية مصالح أخرى؛ عمل وقائي مبني على تيقّظ من يراقب (مُتَّسم بأعمال تحقق و*رقابة) يطبق على عمل الغير في الزمان (على الانماء، وعلى صيرورة ما هو مراقَب). مثلاً مراقبة الاقليم، مراقبة المدرسين والحرفيين للتلامذة والمتدربين. أنظر: العناية diligence، رب الأسرة الصالح bon père de famille، الرقابة على مراحل suivi.

ـ مجلس المراقبة conseil de surveillance. جهاز في بعض الشركات وظيفته إجراء الرقابة الدائمة لأعمال الجهاز التنفيذي لادارة أعمال الشركة. أنظر: المجتمع société - الشركة المغفلة société anonyme، شركة التوصية بالأسهم société en commandite par actions.

● 2 ـ على وجه أخص مهمة تقع على عاتق الوالدين بالسهر على ولدهم من أجل تأمين سلامته، وصحته، وسلوكه؛ إحدى الصفات الثلاثة لسلطة الأبوين على ولدهم القاصر التي تشكل بالنسبة إلى حائزي هذه السلطة حقاً وواجباً. أنظر: الحراسة garde، التربية éducation، المساعدة assistance، المساعدة aide.

ـ حق المراقبة droit de surveillance. حق متميز عن حقوق *الزيارة و*الإيواء يتيح لأحد الأقرباء الذي لا يتمتع بسلطة الوالدين على ولده القاصر مراقبة العناية به وتربيته وإحاطته علماً بالخيارات الهامة المتعلقة بحياته.

ـ مراقبة الدعوى surveillance de l'instance. رقابة سير الدعوى، سلطة للقاضي وواجب عليه في السهر على المجرى الحسن للدعوى بمنح المهل وإعطاء الإيعاز والأمر بالتدابير الضرورية.

ـ مراقبة الخبرة surveillance de l'expertise. رقابة مجرى عمليات الخبرة التي يمارسها القاضي الذي أمر بها عن طريق سلطات هامة (إعلام دائم بحالة الاعمال، إشراف على العمليات، استبدال الخبير، الخ).

ـ مراقبة الخبراء surveillance des experts. مراقبة يقوم بها القاضي في شأن سلوك الخبراء (جدارتهم، تيقّظهم) وزحمة مكاتبهم ليكون تعيينهم على الوجه الأفضل وشطب أسمائهم عند الاقتضاء من اللائحة.

ـ مراقبة الجدول surveillance du rôle. رقابة منتظمة للقضايا المسجلة في جدول جهاز قضائي يجريها رئيسه (لا تمثل هذه المراقبة أي فائدة إلاّ في ما عنى القضايا غير

المعهود بها إلى قاضي تحضير الدعوى).

المراهقة: أنظر عدم البلوغ impuberté.

المراهنة Pari

إسم مصاغ من الفعل parier عن اللاتينية pariare: ساوى.

● عقد *صدفوي يتفق فيه شخصان (أو أكثر)، لهما رأيان مختلفان في أحد المواضيع، على أن الشخص الذي يتبين أن رأيه صحيح يستفيد من حصة الآخر (أو الآخرين) أو من تقديم محدد (تسليم شيء، أو مبلغ من المال، أو إنجاز عمل أو الامتناع عنه. قارِنْ بـ عقد الغرر jeu، اليانصيب loterie، الاشتراك concours. أنظر: الصدفة aléa.

ـ المراهنة التعاونية pari mutuel. مراهنة يدفع فيها الفرقاء رهانات يجب أن توزع قيمتها في ما بعد بين الرابحين بنسبة ما دفعه كل منهم. وقد سُميت على هذا النحو لأن المراهنين يشكلون فيها نوعاً من الضمان التعاوني يقارن بالضمان التعاوني الذي يكوّنه زبائن شركة تأمين والذي يخضع للصدفة عينها التي يأمل كل مشترك الاستفادة منها لكي يقبض ما قدمه الآخرون (ممنوعة مبدئياً إلاّ باذن خاص حكومي يعطى لشركات السباق مغ اقتطاع ضريبي لقسم من الواردات).

ـ المراهنة التعاونية المدينية pari mutuel urbain. مراهنة تعاونية حول نتيجة سباق الخيول تنظمها خارج ميدان السباق «شركة المراهنة التعاونية المدينية» المرخص لها من الدولة ويمثلها على كامل الاقليم الفرنسي وكلاء مؤهّلون قبض مراهنات الجمهور.

المرأى أو المَطَلّ Vue

إسم مؤنث مصاغ من voir رأى، عن اللاتينية videre.

● نافذة أو أي فتحة أخرى تدع النظر يمر (لا النور وحسب كمجرد *النهار)، ولا يمكن أن تكون كذلك، وهي توفر الرؤية على أرض الغير عندما تستخدم في حائط بناءين متجاورين، إلاّ في جدران كائنة على مسافات تراجع ينظمها القانون إذا لم يكن هناك إرتفاق مرأى. قارِنْ بـ الغرس plantation.

ـ المرأى المستقيم (أو نافذة المظهر) vue droite (ou fenêtre d'aspect). هو المطل المفتوح في جدار لامتوازٍ مع خط فصل مِلْكيتين.

ـ المرأى المنحني أو الجانبي vue oblique (ou par côté). هو المطلّ المفتوح في جدار عمودي على خط فصل ملْكيتين.

المربّي Educateur

أنظر: التربية المراقبة éducation surveillée.

مُرْبِح Lucratif

صفة من اللاتينية lucrativus من lucrum.

● ما ينتج *ربحاً أو *فائدة أو منفعة. مثلاً وظيفة مربحة، نشاط مربح. قارِنْ بـ بعَوَض onéreux. أنظر: بلا مقابل bénévole، مجّاني gratuit، المكافأة rémunération، الحظوة bénéfice، الدخل revenu، منتج للثمار frugifère.

ـ *الهدف المربح but lucratif. قصد يميز التجمعات المكوّنة من أجل تحقيق فائدة (كسب أو اقتصاد)، الشركة مثلاً بخلاف التجمعات ذات الهدف غير المربح (الرابطة مثلاً).

ـ الشخص المعنوي الهادف إلى الربح personne morale à but lucratif. شخص معنوي (أوروبا) يزاول نشاطاً اقتصادياً مقابل مكافأة، ويمكنه، بهذه الصفة، الاستفادة من أحكام معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية المتعلقة بالتقديم الحر *للخدمات (المادة 58 من معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية).

المُرتَّبات Apponitements

إسم مذكر في صيغة الجمع عن اللاتينية appunctamentum، من appungere سعى إلى الاشراف على الوضع بمجمله.

● مكافأة منتظمة مرتبطة باحدى الوظائف (تستخدم الكلمة على وجه الخصوص بالنسبة إلى الأجير). أنظر: الأجر salaire، المعاملة traitement، موجودات الإيصاء émoluments، المزاولة vacation، الاتعاب honoraires، التعويض indemnité، الأرباح gains، الدخل revenus.

مرتبط بالتزام Engagé

صفة، إسم مفعول من الفعل engager المصاغ من البادئة en (عن اللاتينية in) ومن gage*رهن حيازة المنقول، ضمان.

1 ـ (بالنسبة إلى المدين). *مرتبط بالتزام تعاقدي أو غير تعاقدي؛ *مدين obligé، مُلْزَم. أنظر: يمكن إكراهه contraignable، مثقل grevé. ضدها مُحَرَّر، متحرر، معفى.

2 ـ (بالنسبة إلى المال). معطى *كرهن حيازة المنقول، يعطى على وجه أعم كضمان بصفة أمن. أنظر: موضوع خزن الأمان warranté. قارِنْ بـ الرهن العَقاري hypothèque، مثقل grevé.

3 ـ (بالنسبة إلى الإجراء). مُتَّخَذ (بالدعوة إلى الحضور أو بعمل آخر).

4 ـ (في ما عنى المنتسب الجديد). من عقد وعداً (التزاماً) (المعنى 7). ضدها مستدعى.

مُرْتَبِط Lié

صفة، إسم مفعول من العل lier*ربط.

1 ـ مُلْزم، *مرتبط بالتزام، *مدين. مثلاً فرد مرتبط بالوعد. أنظر: المدين débiteur، الكفيل caution، خاضع لـ assujetti.

2 ـ معقود، مولود، مُنْشَأ. خصومة مولودة. أنظر: الربط liaison، المراجعة saisine.

3 ـ تتعارض مع *استنسابي في بعض العبارات. أنظر: الصلاحية المقيدة compétence liée.

4 ـ متحد، مرتبط بـ . . .

ـ مرتبط (الأمر الـ) (ordre) lié. أنظر: النظام أو الترتيب orde - الأمر المرتبط ordre lié.

ـ القرض المرتبط prêt lié. إسم معطى في الممارسة للعملية المسماة قانوناً «القرض التابع لعملية أصلية» (عموماً بيع أو تقديم خدمات)؛ قرض يخضع وجوده لتحقيق العملية التي أعطي من أجلها.

المرتبة Rang

عن الفرنسيكية hring، دائرة، حلقة.

● مكان شخص أو حق الخ. في ترتيب على أساس المقام أو الأقدمية أو على وجه أعم الأفضلية الزمنية. مثلاً مرتبة الترتيب في مباراة.

ـ مرتبة *التصدر أو الأولوية (المرتبة الدبلوماسية) rang de préséance (ou rang diplomatique). مكان صاحب مقام أو موظف في ترتيب التصدر. أنظر: البروتوكول protocole.

ـ مرتبة *الامتيازات و*الرهونات العَقارية rang des privilèges et des hypothèques. المكان الذي يوضع فيه امتياز أو رهن عَقاري في ترتيب الأولوية الواجب اعداده بين هذين الضمانين والمتوقف عموماً على التسجيل في أمانة السجل العَقاري (أو الشهر العَقاري) وتاريخ هذا التسجيل. أنظر: التفرغ cession، التنازل عن الأسبقية أو الأولوية cession d'autorité (ou de priorité).

قول مأثور: الأسبق تاريخاً مفضل في الحق.

مُرْتَكِب الجرم: أنظر الجانح (مرتكب الجنحة) délinquant.

مُرْتَهَنٌ: أنظر مرتبط بالتزام engagé.

المُرْتَهِن Gagiste

إسم مشتق من gage *رهن حيازة المنقول، ضمان.

● *دائن دينه (له) مضمون برهن حيازة المنقول؛ في الغالب ملتصق بتعبير دائن: دائن مرتهن. أنظر: مرتهن nanti، متعلق بالرهن العَقاري hypothécaire، متمتع بامتياز privilégié، مزوّد muni. قارِنْ بـ خِلْوٌ من أي رهن أو امتياز chirographaire.

مُرْتَهِن Nanti

صفة من الفعل nantir رَهَنَ.

1 ـ *مستفيد من *رهن حيازة المنقول (دائن مرتهن). أنظر: متعلق بالرهن العَقاري hypothécaire: متمتع بامتياز privilégié، المرتهن gagiste. ضدها خِلْوٌ من أي رهن أو امتياز chirographaire، عادي ordinaire.

2 ـ بالتعميم متمتع بالحيازة أو مزوَّد بها. أنظر: الحائز titulaire، المستفيد bénéficiaire.

مُرَجَّح: أنظر: مُحْتَمَل probable.

مُرَجِّح Départiteur

صفة مصاغة من partir: قسم.

أنظر: القاضي المرجِّح juge départiteur.

مرحلة إعادة النظر في الدعوى Rescisoire

إسم مذكر عن اللاتينية rescisorius.

● مرحلة معدة لإعادة الحكم في القضية بعد الإبطال في *المرحلة الأولى من الطعن في القرار المعتبر أنه خاطئ، في إجراء طلب اعادة المحاكمة إمّا أمام قضاء الإحالة، وإمّا، في الحالات التي تستبعد فيها الإحالة، أمام الغرفة الجنائية (حيث يتلاشى التفريق بين مرحلة الطعن الأولى ومرحلة إعادة النظر في الدعوى).

مرحلة الطعن الأولى Rescindant

إسم من rescinder عن اللاتينية rescindere، فصل عن طريق التمزيق، أتلف.

● أولى مرحلتي إجراء الطعن لاعادة النظر (أو إعادة المحاكمة) لغلط قانوني في قرار إدانة بتفحص الغرفة الجنائية في محكمة النقض قبولية الطعن وتسويغه ويمكن، حسب الحالة، أن يُفسح في المجال لقرار لاقبولية أو رد أو إبطال، فتنفتح المرحلة الأولى للطعن أمام مرحلة اعادة النظر في الدعوى في هذه الحالة الأخيرة.

مُرَخَّص به **Permis**

صفة. أنظر: الترخيص permis.

1 ـ *مأذون به؛ ما كان موضوع إذن أو ترخيص.

2 ـ بصورة أعم ما لا يمنعه القانون، مباح. ضدها ممنوع، محظر، إلزاميّ، قارِنْ بـ منتظم أو قانوني أو نظامي régulier، اختياري facultatif، ممكن possible.

المردود **Ristourne**

عن الايطالية ristorno.

1 ـ *دفع بالمقابل يقوم به أحد المورّدين *لأحد المستفيدين من الامتياز التجاري أو لفريق من هؤلاء المستفيدين أو لوسيط لقسم من الثمن الذي سيُستوفى عقَب بيع (أو بيوعات) ويقابل *تنزيلاً متفقاً عليه على أساس حجم السلع المطلوبة. أنظر: نقل المال (المعنى 4) remise.

2 ـ دفع بالمقابل في نهاية السنة لتعاونيّ عن حصته في النتائج الإيجابية السنوية للتعاونية (أو للمنضم إلى شركة تأمينات تعاونية لقسم من اكتتابه) عندما تتجاوز قيمة الاكتتابات التزامات الشركة. قارِنْ بـ الاستدعاء rappel - الدفع التكميلي rappel في الحالة العكسية.

3 ـ إبطال عقد تأمين بحري؛ يقال، بهذا المعنى، يجري إلغاء وثيقة تأمين لعيب في الطارئ أو لاختفائه.

المُرسَل إليه **Destinataire**

إسم مشتق من الفعل destiner خصَّص.

● شخص تُرسل اليه الحاجة المسلّمة للناقل الذي يجري *التسليم بعنايته. أنظر: حائز الحق ayant droit، متسلّم البضاعة réceptionnaire، المرسِل expéditeur، النقل transport.

2 ـ شخص يجب أن يُبَلَّغ عملاً ما. أنظر: غير قائم إلاّ بابلاغ المرسل إليه réceptrice.

المُرسَل اليه **Réclamateur**

إسم مشتق من réclamer طالب.

● *مرسل اليه destinataire يتقدم لطلب *تسليمه السلع التي وصلت. أنظر: حائز الحق ayant droit، سند الشحن connaissement. قارِنْ بـ مُتَسَلِّم البضاعة réceptionnaire.

المُرسِل **Expéditeur**

إسم مشتق من الفعل expédier *أرسل.

1 ـ شخص يتعاقد مع ناقل أو وسيط تجاري للنقل من أجل انتقال البضاعة.
2 ـ كلمة تُستخدم أيضاً في الممارسة للدلالة على *وسيط تجاري للنقل.

المرسوم Décret

عن اللاتينية decretum من decernere*قرر.

● تعبير عام يدل على فئة من الأعمال الادارية الأحادية الجانب المتخذة من قبل أعلى سلطتين تنفيذيتين في الدولة: رئيس الجمهورية والوزير الأول. تتوزع المراسيم، من حيث مضمونها، إلى مراسيم تنظيمية عندما تكون أحكامها عامة وغير شخصية، وغير تنظيمية عندما تتعلق بوضع قانوني فردي أو أكثر. وهناك تمييز في إجراء اتخاذها بين المراسيم المتخذة في مجلس الوزراء وتلك المتخذة في مجلس الدولة والمراسيم العادية. أنظر: القانون loi، القانونية légalité، النظام règlement.

ـ مرسوم التسليف décret d'avance. مرسوم موضوعه فتح اعتمادات غير منصوص عليها في القانون المالي (يجب أن يصادق عليها المجلس النيابي في قانون مالي تصحيحي أو في قانون التسوية، القانون التنظيمي المختص بالقوانين المالية الفرنسية، المادة 10 والمادة 11).

● مرسوم التوزيع décret de répartition. عمل توزع السلطة التنفيذية بمقتضاه، حسب الفصول، الاعتمادات التي صوّت عليها المجلس النيابي في القانون المالي.

ـ المرسوم الاشتراعي décret-loi. تعبير تم استخدامه في عهد الجمهوريتين الثالثة والرابعة للدلالة على مرسوم يمكن، استناداً الى *تأهيل تشريعي، أن يعدّل قوانين أو يلغيها (فئة تدخل اليوم في تسمية *أمر اشتراعي ordonnance)؛ يجري الكلام على وجه أخص على مراسيم الضرورة أو المراسيم التاريخية للدلالة على المراسيم التي يُسبغ عليها طبيعة القانون ذاته في حال عدم وجود أي مشترع آخر، (مثلاً المرسوم الاشتراعي بتاريخ 19 أيلول 1870).

المرسى Escale

عن الايطالية scala في for scala: المرسى. أنظر: السلّم échelle.

● توقف سفينة في مرفأ خلال السفر. ويسمى المرسى تجارياً إذا كان دافعه ركوب البحر أو تفريغ السفينة من الركاب أو السلع، ويسمى تقنياً إذا كان ضرورياً للتموين أو لاصلاح السفينة. تُستخدم الكلمة أيضاً في المِلاحة الجوية.

ـ إمكانية المرسى faculté d'escale. حق معطى للسفينة بمقتضى عقد إيجار السفينة أو سند الشحن بالرسوّ خلال السفر.

المُرَشَّح Candidat

إسم من اللاتينية candidatus من candidus: أبيض.

● شخص يطلب أن يعيّن في رتبة أو وظيفة أو ينتخب لها أو أن يُقبل في امتحان أو مباراة. أنظر: الترشيح candidature، التقديم présentation، الحملة الانتخابية campagne électorale، حائز اللقب أو النفع impétrant، الملتمس أو الطالب postulant.

مُرْشِد السفن Lamaneur

إسم مشتق من lamanage *إرشاد السفن.

● رُبّان يقوم بارشاد السفن، بخلاف ربّان أعالي البحار الذي يقود السفينة خلال السفر؛ وقد مالت كلمتا إرشاد السفن ومرشد السفن إلى الاختفاء، غير أن الظهور الجديد لقيادة السفينة في أعالي البحار أوجب الاحتفاظ بهما.

المرض المهني Maladie professionnelle

من malade عن اللاتينية male habitus: من هو في حالة سيئة. أنظر: مهني professionnel.

● إنحطاط عضوي أو وظيفي يسببه قيام الأجير بانجاز بعض الأشغال في إطار مهنته (تنظم اللائحة السلطة التنظيمية). قارِنْ بـ *حادث الشغل accident du travail. أنظر: اللاأهلية incapacité.

مُرْضٍ Satisfactoire

صفة مشتقة من الفعل اللاتيني satisfacere وفي ما عليه.

● جدير بإحداث *الرضى والقيام بأحد الواجبات، كافٍ؛ تقال في عرض تعويض أو نمط تعويضي. ضدها غير كافٍ، زهيد.

المرعى الجَدْب Vaine pâture

أنظر: المرعى (الجدب) pâture (vaine).

المرعى Pâture

عن اللاتينية pastura، من pascere: رعى، ارتعى.

● بالمعنى الواسع غذاء الحيوانات.

ـ المرعى الجدب vaine pâture. حق مؤسس على *عرف أو سند تسوسه قوانين خاصة يُعطى لسكان دسكرة أو بعضهم ويسمح لهم بارسال حيواناتهم ترعى بحرية في

مجموعة حقول الدسكرة أو في حقول معينة غير المروج الصنعية بعد قطف الغلال وحتى البذر. قارِنْ بـ ارتفاق المرعى الجدب servitude de vaine pâture.

ـ المرعى الخصب والمثمر pâture vive et grasse. حق إرعاء الماشية في أماكن فيها الكلأ أو الثمار القابلة لأن يجنيها مالكها بشكل، حسب الحالات، *إرتفاقاً أو حق مِلْكية مشتركة أو *انتفاع أو *إيجار أو *إستعمال.

المرفأ Port (I)

عن اللاتينية portus: فتحة، ممر، مرفأ.

● حمى طبيعي أو إصطناعي مؤهل لاستقبال السفن في عمليات ركوب البحر والتفريغ والخزن وإتمام المعاملات الجمركية.

ـ المرفأ المستقل port autonome. مؤسسة عامة للدولة انشئت بمرسوم وهي مسؤولة عن العمل الاداري والتقني والتجاري والمالي لمجموع المرافئ.

ـ المرفأ الحر * port franc. مرفأ منفصل عن مصلحة *الجمارك تدخله السلع وتخرج منه بحرية بدون معاملات أو دفع رسوم. أنظر: الرصيف (رسم الـ) quai (droit de).

المِرفَق العام Service public

أنظر: الخدمة service وعمومي public.

■ I.

يدل التعبير عادةً على نشاط معدّ لارضاء حاجة ذات مصلحة عامة وعلى الجهاز المكلف إدارة نشاط كهذا على حد سواء. ويقال ذلك أيضاً في التعليم وفي الجامعة إنهما مرفقان عامان.

■ II.

على وجه أخص أحد المفاهيم الأساسية للقانون الاداري الذي يساهم في تسويغ خاصيته وتحديد حقل تطبيقه. وهذا المفهوم ناجم عن تركيب عنصرين هما في أساس المفاهيم المألوفة للتعبير، وقد تطور محتواه تبعاً للمكان المعطى في هذا التركيب لكل منهما. كما ورث تفوّق العنصر التنظيمي ـ إدارة شخص عمومي ـ الذي لم يعد يتوافق مع وجود عدة مرافق عامة يديرها الأشخاص الخاصون، تفوُّقَ العنصر المادي ـ طابع مصلحة عامة للنشاط المتابَع ـ الذي أصبح المكوّن الحاسم للمفهوم الذي كان على الدوام جزءاً منه. هناك مبادئ عديدة لسير العمل مشتركة بالنسبة إلى المرافق العامة جميعاً وهي مبادئ الاستمرارية، و*التكيّف، و*الحياد، و*المساواة ترتبط بهذا الطابع للمصلحة العامة للنشاط الذي لا يتم تحديده إنطلاقاً من الطبيعة الموضوعية لهذا النشاط وإنما على أساس الاعتراف

الذي أعطته له السلطات العامة. وبالمقابل كان يمكن استبعاد الخضوع لنظام غير مألوف من القانون العام مندمج في المبدأ كنتيجته الملازمة له، على اعتبار أن مفهوم المرفق العام لم يعد يستلزم حتماً هذا الخضوع وإنما أصبح يتلاءم مع تنوع أنظمة يمكن للقانون الخاص فيها، إذا لم يكن القانون العام غائباً تماماً على الاطلاق، أن يشغل المكان الرئيسي. ومنذ ذلك الوقت أصبحت العلاقة التي كان بالامكان إقامتها بين مرفق عام وحقل تطبيق القانون الاداري، وصلاحية القاضي الاداري، نسبية بالتناسب مع نسبية مفهوم لم يعد بامكانه، بفعل ذلك، أن يشكل سوى معيار رئيسي وإنما ليس وحيداً.

ـ المرفق العام الاداري service public administratif. فئة من المرافق العامة تسمى أيضاً «إدارية صِرفاً» تتكون ترسيباً من قسم من هذه المرافق العامة ليس له طابع *صناعي أو تجاري ونظامه مكوّن، بشكل أساسي، من قواعد القانون العام.

ـ المرفق العام موضوع الامتياز service public concédé. مرفق عام معهود به إلى الغير ـ شخص خاص، شركة *اقتصاد مختلط، حتى مؤسسة عامة ـ الذي يديره على مسؤوليته بموجب عقد *امتياز. أنظر: الوديعة المحروسة séquestre.

ـ المرفق العام التعاوني service public corporatif. فئة من المرافق العامة تشترك في كون إدارتها تتولاها أجهزة من ممثلين عن المهن صاحبة العلاقة، كما هو وضع النقابات المهنية وبعض أجهزة التدخل الاقتصادي.

ـ مدرسة المرفق العام école du service public. إسم معطى للمؤلّفين في القانون الاداري ـ L.Duguit وG.Jèze، وR.Bonnard ـ الذين يرتكز مذهبهم على رد مجموع القانون الاداري إلى نظرية المرفق العام.

ـ المرفق العام المُساس service public en régie. مرفق عام تديره جماعة عمومية مباشرة.

ـ المرفق العام الصناعي والتجاري service public industriel et commercial. فئة من المرافق العامة تُماثل بمؤسسات خاصة في آن معاً بموضوع نشاطها وكيفيات تنظيم سير عملها ومصدر مواردها المستخرجة بشكل رئيسي من عائدات يدفعها المستعملون. تخضع هذه المرافق العامة لنظام مختلط تتحد فيه قواعد القانون العام الملازمة لصفتها كمرافق عامة وقواعد القانون الخاص الملائمة لطبيعة نشاطاتها.

ـ مهمة المرفق العام mission de service public. صيغة اجتهادية تنعت نشاطات بعض الأجهزة الخاصة وتسوّغ تجاه هذه النشاطات الصلاحية الادارية.

ـ المرافق العامة الإلزامية services publics obligatoires. مرافق منوط تنظيمها بالجماعات المحلية ـ الدساكر على وجه الخصوص ـ .

ـ المرفق العام بطبيعته service public par nature. مذهب يجعل من نشاطات معينة؛ من طبيعتها المشاركة في نشاط الدولة، نشاطات مرفق عام ويجب أن تُنعت بسبب ذلك

على أنها مرافق عامة، والاستدلال المماثل يتم بالعكس.

ـ المرفق العام الاجتماعي service public social. مرفق موضوعه توفير تقديمات ذات طابع اجتماعي لصالح بعض الفئات التي أنشئ هذا المرفق خصّيصاً لها (غير أن التسمية غير متوافقة مع مبدأ مماثل عَدَل الاجتهاد عن تعريفه).

ـ المرفق العام المُضمر service public virtuel. نشاط له الطابع الكافي للمصلحة العامة بدون أن يكون قد أنشئ كمرفق عام ويعتبر، في مفهوم معين، على أنه يشكل، إضماراً، مرفقاً عاماً، مما يتيح للادارة إخضاع ممارسته لموجَبات القانون العام.

مرفوض

أنظر: ساقط حقه forclos؛ غير مقبول irrecevable.

مرفوض التسلّم Laissé pour compte

إسم من laisser عن اللاتينية laxare أفرج عن. أنظر الحساب compte.

● عملية يعلن فيها المرسل اليه التخلي عن السلعة للناقل مقابل دفع التعويض الذي كان يحق له فيه في حالة الخسارة الكاملة.

مرفوع اليد Deissaisi

صفة، إسم مفعول من الفعل dessaisir رفع اليد. أنظر: رفع اليد dessaisissement.

1 ـ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص). تلقى رفع اليد. قارِنْ بـ محجوز أو محجوز عليه saisi.

2 ـ (بالنسبة إلى القضاء). من استنفد باصدار الحكم سلطة الحكم. أنظر: التصحيح rectification، التفسير interprétation، المراجعة saisine. ضدها محجوز أو محجوز عليه saisi.

قول مأثور: يتوقف القاضي عن أن يكون قاضياً عند إصدار الحكم.

المرفوع اليه الحساب Oyant compte

oyant اسم فاعل من الفعل القديم ouîr عن اللاتينية audire سمع، استمع. أنظر: الحساب compte.

● شخص يُرفع اليه الحساب بخلاف مقدم الحساب. مثلاً القاصر الذي كان تحت الوصاية وبلغ سن الرشد هو الذي يرفع اليه الوصي حساب الوصاية (قليل الاستعمال).

المركب الجوّي Aéronef

مصاغ على نموذج aérostat (aéro عن اليونانية ἀήρ : هواء) ومن الفرنسية القديمة nef عن اللاتينية navis: سفينة).

● جهاز أهل لأن يرتفع أو يسير في الهواء (في المدى الجوي، بخلاف الجهاز الفضائي الذي يمكنه أن يتنقل في القضاء الخارجي).

المركب السياحي **Coche de plaisance**

لفظة جديدة مصاغة عن نموذج مركب مائي.

● مركب صغير للسياحة النهرية. بالانكليزية houseboat.

مُرَكَّبٌ **Composite**

صفة عن اللاتينية compositus من comporere: وضع معاً.

أنظر: العمل المركّب œuvre composite.

المركبة **Voiture**

عن اللاتينية vectura، نَقْل، من الفعل vehere نَقَلَ.

● مركبة حديدية، غير مجهّزة بمحرك، معدّة لنقل المسافِرين. قارِنْ بـ الحافلة wagon.

المركز: أنظر الوسط centre.

مركز العمل: أنظر التوظيف أو الاستخدام emploi.

مركز المحافظة **Préfecture**

عن اللاتينية praefectura من praefectus. أنظر: المحافظ préfet.

1 ـ مدينة مركز *محافظة أو *إقليم. أنظر: المحافظة الفرعية sous préfecture.

2 ـ مجموع الدوائر التي يديرها *المحافظ.

3 ـ عَقار تستقر فيه *الادارة المحافظية.

المركز **Centrale**

إسم مؤنث مشتق من الصفة central عن اللاتينية centralis: مموضع في الوسط.

● جهاز مزوّد عموماً بالشخصية المعنوية يتدخل في التوزيع أو الدعاية كوسيط بين المورّدين أو أركان الاتصالات والعديد من بائعي ما يشترونه من السلع أو المعلنين.

ـ مركز الشراء centrale d'achat. وسيط تجاري يجمع الطلبات من المنضمين اليه مع التفاوض في شأن شروط بيع الأموال أو «الصنف الدعائي» بكمية كبيرة ويلتزم شخصياً لدى المورّد أو ركن المواصلات.

ـ مركز *الإجمالية (استناداً إلى عَيّنة) centrale de référencement. وسيط يتولى وضع

الموزّد الذي اختاره على أنه الأكثر نفعاً على اتصال مع المنضمين اليه بدون ضمان من جانبه تجاه الموزّد حول ملاءة هؤلاء. أنظر: العُهْدة commission، الوسيط التجاري commissionnaire، الوساطة courtage، الوسيط courtier، الطَلْبَة commande، الإجمالية (استناداً إلى عيّنة) (عقد ـ) référencement (contrat de).

المركز Poste

عن الايطالية posto، من porre وضع، عن اللاتينية ponere.

1 ـ *الوظيفة التي يلتحق بها الموظف. مثلاً ترك المركز يعاقب عليه بشدة. قارِنْ بـ المرتبة grade.

2 ـ مركز العمل poste de travail. مجموع النشاطات التي يمارسها أجير في وظيفة معينة (معطى يوجب، حسب الاجتهاد، جدارة الشغّيل).

3 ـ خانة *حساب ما. مثلاً خانة القروض أو النفقات المنزلية.

المركز Station

عن اللاتينية statio، من stare لَبِث واقفاً، توقّف.

1 ـ المكان الذي يُمارس فيه نشاط رياضي أو سياحي أو علاجي.

ـ المركز المُصَنَّف station classé. دسكرة، أو قسم من دسكرة أو مجموعة دساكر معترف بها رسمياً على أنها تقدم مجموع طُرق طبيعية أو متعلقة بالرسم أو تاريخية أو فنية، أو مجموع منافع ناجمة عن الوضع الجغرافي أو العلم المائي المعدني، أو مناخها، أو ارتفاعها كالموارد الحرارية أو الحمّامية أو السياحية أو الرياضية أو العنبية وكانت، في ما يختص بأحد هذه العناوين، موضوع قرار تصنيف، كالمائية المعدنية أو المناخية أو العنبية أو السياحية مثلاً. قارِنْ بـ القطاع المحمي secteur souvegardé.

2 ـ مركز الخدمة station-service. مركز توزيع المحروقات الخاضعة لنظام إداري خاص.

المركزية Centralisation

من الفعل centraliser رَكَّزَ، من central مركزي عن اللاتينية centralis، من centrum وسط.

● نظام إدارة يتعارض مع *اللاّمركزية تتركّز فيه سلطة القرار في السلطات الوزارية الصالحة عموماً لمجموع إقليم الدولة، مع توزيع مصالح في هذا الاقليم مرتبطة بهذه السلطات بتبعية تسلسلية. قارِنْ بـ اللاّمركزية décentralisation.

المُرور: أنظر العُبور transit.

مرور الزمن: أنظر التقادم (مرور الزمن) prescription.

مرور الزمن المكسب: أنظر التقادم المكسب usucaption.

المرور Passage

من passer مر، اجتاز، عن اللاتينية الشعبية passare من passus.

1 ـ اجتياز مِلْكية الغير للوصول على وجه الخصوص ـ عند المجيء من مِلْكية أخرى قريبة ومحصورة ـ إلى الطريق العام. مثلاً الطريق التي نمر بها.

ـ حق المرور droit de passage. حق لمالك مال في أن يجتاز مِلْك الغير (سيراً على الأقدام أو في مركبة أو عن طريق الأقنية حسب كل حالة) إستناداً إلى إرتفاق قانوني أو إتفاقي. أنظر: الحصر enclave.

2 ـ اجتياز الحدود. أنظر: التهريب contrebande.

ـ حق المرور droit de passage. حق عُرفي على وجه العموم بالنسبة إلى دولة بادخال قوى مدنية أو عسكرية موضوعة تحت سلطتها إلى إقليم دولة أخرى أو إلى أراضيها المحصورة. أنظر: العبور transit.

3 ـ ركوب البحر في سفينة أو مركب جوي بدون أن يكون الراكب منتمياً إلى الطاقم. أنظر: النقل transport.

ـ عقد السفر contrat de passage. إتفاقية يتعهد فيها مستثمر سفينة أو مركب جوي بنقل مسافر (قانون 18 حزيران المادة 34، وإتفاقية فرصوفيا، المادة 3).

ـ المرور في الجمارك passage en douane. معاملات جمركية تجري لدى دخول سفينة أو خروجها.

ـ مصاريف المرور frais de passage. تعويض، في البحرية العسكرية، يوضع على «طاولة» لتغذية المسافرين المقبولين عَرَضاً على هذه الطاولة.

ـ ثمن النقل prix du passage. مبلغ يدفعه المسافر مقابل الخدمة التي يقدمها الناقل. مرادفه أجرة النقل.

4 ـ المرور البحري passage maritime.

ـ حق المرور العابر بدون عائق droit de passage en transit sans entrave. حق معترف به للسفن والغوّاصات والمراكب الجوية بموجب اتفاقية جامايكا لعام 1982 في أن تجتاز بحرية (بدون إذن) بعض المضايق لعبور يتم وفق نموذج مِلاحة عادي.

ـ حق المرور المسالم droit de passage inoffensif. حق معترف به للسفن في اتفاقية جامايكا لعام 1982 في الوصول بحرية (بدون إذن) إلى المياه الاقليمية الأجنبية لمرور

مستمر وسريع بدون أي مناورة اعتدائية على سيادة الدولة الساحلية. قارِنْ بـ المرور العابر بدون عائق passage en transit sans entrave، حرية البحار liberté des mers.

المُرُوق من الوطنية **Indignité nationale**

عن اللاتينية indignitas من indignus: غير جدير، مارق. أنظر: وطني national.

● جناية نص عليها الأمر الاشتراعي بتاريخ 26 كانون الأول 1944 وتستند، بالنسبة إلى الفرنسي، إلى كونه عاون ألمانيا أو حلفاءها أو اعتدى على وحدة الأمة أو الحرية أو المساواة بين المواطنين لاحقاً لتاريخ 16 حزيران 1940، خلال الحرب العالمية الثانية. أنظر: لاأهلية الانتخاب inéligibilité.

مريح: أنظر مُرْضٍ satisfactoire.

المَزاد **Criée**

إسم مؤنث مصاغ من الفعل crier عن اللاتينية الشعبية criare ويبدو أنها كلمة صوتية (أي يحكي صوتها صوت الشيء الذي تصفه) ولو أنها تذكّر باللاتينية التقليدية quiritare: نادى المواطنين للمساعدة: quiristes.

● تعبير ما يزال مستعملاً في بعض العبارات كذكرى لإعلان عمومي *بصوت عالٍ كان يقوم به في الماضي مباشر أو رقيب المبيعات بإذن من السلطات القضائية. أنظر: الإعلان placard.

- جلسة المزاد audience des criées. جلسة للمحكمة تجري فيها المبيعات القضائية للعَقارات. أنظر: المزايدة في حرم المحكمة adjudication à la barre.

- البيع بالمزاد vente à la criée. بيع عمومي بالمزاد لعَقارات أو أشياء منقولة.

المزارع بالشراكة **Métayer**

إسم مشتق من meitié، صيغة قديمة لـ moitié نصف.

● مستأجر في *الايجار بالشراكة؛ مرادفه (قديماً) *مزارع بالمحاصّة. قارِنْ بـ المستأجر locataire، مستأجر الأرض الزراعية fermier، المدير أو المستثمر tenancier، مستأجر الماشية cheptelier.

المزارع بالمحاصّة **Colon partiaire**

عن اللاتينية colonus من الفعل colore، زرع، حرث، وpartiaire عن اللاتينية partiarius، من pars: حصة.

● إسم يعطى للمستأجر في إيجار المزارعة بالمحاصّة. مرادفه (لم يعد شائعاً اليوم)

مزارع بالشراكة. قارِنْ بـ المستأجر locataire، مستأجر الأرض الزراعية fermier، المدير أو المستثمر tenancier، مستأجر الماشية cheptelier.

المزارع غير الأجير Aide familial (rural)

أنظر: المساعدة aide، عائلي familial، ريفي rural.

● مزارع غير أجير أتم السادسة عشرة، أصل أو فرع أو أخ أو أخت، أو نسيب من درجة صاحب الاستثمار أو زوجه أو زوجته عينها يعيش ويعمل في *الاستثمار، ويستفيد من منافع اجتماعية وإرثية ومهنية. أنظر: شريك الاستثمار associé d'exploitation.

مزارع المساقاة Complanteur

إسم مشتق من الفعل complanter، غرس بكثرة، شجّر. أنظر: عائدة المغارسة complant.

● مزارع مستثمر بموجب إيجار مساقاة. أنظر: المستأجر preneur، مستأجر الأرض الزراعية fermier ، المزارع بالشراكة métayer، مستأجر الحِكْر الحكمي emphytéote.

المزارع Agriculteur

إسم من اللاتينية agricultor.

● شخص يشتغل في عَقار ريفي ويُكِبّ على نشاط مهني في الزراعة أو تربية المواشي. أنظر: مستأجر الأرض الزراعية fermier، المزارع بالشراكة métayer.

المزارعة أو إجارة الأموال Amodiation

إسم مؤنث مشتق من amodier أجَّر بالمزارعة، من اللاتينية القروسطية ad modiare من modius شراب.

■ I(اداري)

● إجارة أموال موضوعة مباشرة تحت يد مصلحة الاملاك؛ بصورة أخص في شأن المناجم يسلّم بموجبها صاحب الامتياز استثمارها إلى شخص ثالث مقابل عائدة دورية.

■ II (مدني)

● تعبير قديم ما يزال يستخدم أحياناً للدلالة على إجارة أرض مقابل تقديم دوري عيناً أو نقداً. قارِنْ بـ الاجارة الزراعية affermage، الإجارة louage، الايجار bail.

المزارعة Colonage

إسم مشتق من colon *مزارع.

● عملياً مرادف لمزارعة بالمحاصّة colonat partiaire. أنظر: *مزارعة (بالشراكة) métayage.

المزارعة Colonat

إسم مذكّر مشتق من colon* مزارع.

أنظر: المزارعة colonage، الإيجار bail.

المزارعة (بالشراكة) Métayage

إسم مشتق من métayer آكر، زارَع.

أنظر: ايجار المزارعة بالشراكة bail à métayage.

المزاولة: أنظر الممارسة exercice.

المزاولة Vacation

عن اللاتينية vacatio: إعفاء، إعفاء وثمن الاعفاء.

■ **I (اداري)**

تدل اللفظة في آن معاً على نمط تنفيذ مهام ادارية معينة، ووحدة المدة الصالحة كأساس لهذا التنفيذ والأجر الاتفاقي المرتبط بهذه الوحدة. وهكذا يقال في مهمة إنها تُنَفَّذ بالمزاولة عندما يتحقق هذا التنفيذ عن طريق وحدات زمنية (مزاولة لساعة ونصف) وتفسح في المجال لأجر يُحسب انطلاقاً من عدد الوحدات الضرورية (ثلاثة مزاولات مدفوعة).

■ **II (إجراء مدني)**

أ ـ وقت يكرسه بعض المأمورين العموميين أو تِقْنٌ منتدب لتفحص قضية ما أو القيام ببعض الوظائف. مثال ذلك مزاولة الكاتب العدل عمليات الجرد، وقيام الخبير بمهمته. بالتعميم الاتعاب المتوجبة لهؤلاء الأشخاص. أنظر: العُهْدة commission. قارِنْ بـ émolument موجودات الإيصاء.

ب ـ تدخل شخص بحلوله محل شخص آخر ومكافأة هذا التدخل. مثلاً محام يحل محل زميله ويكافأ عن قيامه بالمهمة.

ـ غرفة المزاولة chambre des vacations. في الماضي تشكيل قضائي يكلف خلال العطل القضائية* عقد جلسات النظر في القضايا التي تتطلب العجلة المعززة.

المُزايد المتهوّر Fol enchérisseur

إسم.

أنظر: الجنون folie، المزايدة enchère.

● إسم ما يزال يعطى تقليدياً* للمزايد في مال مباع قضائياً الذي لا يتقيد بدفتر الشروط، ولاسيما عدم دفع الثمن أو نفقات المزايدة. أنظر: اعادة مزايدة المزايد المتهوّر

réadjudication sur folie enchère، المزايد enchérisseur، المزايدة enchère. قارِنْ بـ المزايد في المزايدة المعادة surenchérisseur.

المُزايد Enchérisseur

إسم مشتق من الفعل enchérir زايَدَ.

● هو الذي يزايد، يرفع الثمن في *المزايدة.

ـ المزايد الأخير dernier enchérisseur. هو من يعرض أعلى ثمن في المزايدة (كونه العارض المقدم أعلى ثمن) ويُعتبَر من رست عليه المزايدة. أنظر: المزايد في المزايدة المعادة surenchérisseur.

ـ المزايد (المتهور) enchérisseur (fol). أنظر: *المزايد المتهوّر fol enchérisseur.

المزايد في المزايدة المعادة Surenchérisseur

إسم مشتق من surenchérir من surenchère*مزايدة معادة.

● هو، أو هي، من ترسو عليه *المزايدة المعادة. قارِنْ بـ المزايد المتهوّر fol enchérisseur. أنظر: المناقصة أو المزايدة (التلزيم) adjudication -، المزايدة في المزايدة المعادة adjudication sur surenchère.

المزايدة الاضافية أو المعادة Surenchère

من البادئة sur ومن enchère*المزايدة.

1 ـ مزايدة تجري بعد بيع أول (مثلاً مزايدة على عَقار أو بيع قضائي لمؤسسة تجارية) ويكون مفعولها إعادة النظر في هذا البيع وإقامة بيع آخر عندما يكون البيع أعلى من الثمن الحاصل في نسبة يحددها القانون. مثال ذلك عرض نسبة عُشْر زيادة على الثمن في مزايدة على عَقار. أنظر: المناقصة أو المزايدة (التلزيم) adjudication - المزايدة في المزايدة المعادة adjudication sur surenchère.

2 ـ إسم يعطى بإسراف خلال مزايدة لأي مزايدة أعلى من سابقتها.

مزايدة التهوّر Fol enchère

أنظر: جنون folie ومزايدة enchère.

● مزايدة يقوم بها شخص أصبح *من رست عليه المزايدة (كمزايد أخير) ولا ينفذ موجَباته. أنظر: المزايد المتهوّر fol enchérisseur.

ـ إجراء مزايدة التهوّر procédure de fol enchère. إجراء بنتيجة مزايدة التهوّر موضوعه اعادة بيع المال في المزايدة. أنظر: إعادة ومزايدة التهوّر réadjudication، البيع بعد الشراء revente.

مزايدة الشائع أو المتشابك الحقوق Licitation

عن اللاتينية licitatio من licitari وضع في المزايدة.

● عملية موضوعها ـ عن طريق *مزايدة أو نمط معادل ـ حل وضع معقد (*شيوع أو تشابك حقوق) مع مفاعيل *القسمة أو *البيع، يشكل أدق عملية تهدف إلى إنهاء حالة، قانونية أو واقعية، متميزة بالوجود المشترك، حول المال ذاته، لعدة حقوق ممارستها الفورية مستحيلة. مثلاً مزايدة عَقار شائع.

ـ مزايدة الشائع *وديّاً licitation amiable. مزايدة تجري بدون تدخل القضاء وبتوافق أصحاب العلاقة (مزايدة ودية أو *بالتراضي).

ـ المزايدة *بالتراضي licitation de gré à gré. مزايدة تتم مناقشة شروطها وتوضع بحرية وبدون أشكال بين الفرقاء أصحاب العلاقة (مالكين على الشيوع يتقاسمون الثمن بينهم أو بين هؤلاء المالكين والغير) بدون دعوة الجمهور إلى الاشتراك في المزايدة.

ـ المزايدة الاختيارية licitation facultative. أنظر: المزايدة الطوعية licitation volontaire (أدناه).

ـ المزايدة القضائية (أو عن طريق السلطة القضائية) licitation judiciaire (ou par autorité de justice). مزايدة تجري في القضاء (أمام قاضٍ أو كاتبِ عدلٍ) استناداً إلى حكم وفي الأشكال التي يحددها القانون، إمّا عندما تكون هذه الطريقة إلزامية (إذا لم يكن جميع أصحاب العلاقة حاضرين) أو عندما يكون الفرقاء الذين بامكانهم اللجوء إلى المزايدة الودية متفقين على اللجوء إلى القضاء.

ـ المزايدة الضرورية أو الإلزامية licitation nécessaire ou obligatoire. أنظر: المزايدة الطوعية licitation volontaire.

ـ المزايدة عن طريق التلزيم licitation par adjudication. مناقصة تجري باللجوء إلى إجراء التلزيم.

ـ مزايدة القسمة licitation - partage. مزايدة تفسح في المجال للتلزيم أو لتخصيص كل من المالكين على الشيوع وتشكل، بتدخلها بين شركاء في المِلْكية ووضع نهاية للشيوع بالنسبة إلى المال الموضوع في المزايدة، عملية قسمة.

ـ مزايدة البيع licitation-vente. مزايدة تفسح في المجال لتلزيم أو تخصيص لشخص غير المالكين على الشيوع المتقاسمين الثمن، وهي بمثابة بيع.

ـ المزايدة الطوعية licitation volontaire.

أ ـ غالباً ما تتخذ مرادفاً للمزايدة الودية، بخلاف المزايدة القضائية (غير أنه يحدث أن يلجأ الفرقاء، وبامكانهم التفاهم ودياً، طوعياً إلى مزايدة قضائية).

ب ـ بشكل أدق (مرادفة للمزايدة الاختيارية) مزايدة يقرر فيها الفرقاء اللجوء اليها في حين أنهم غير ملزمين بذلك على الاطلاق؛ تتعارض مع المزايدة الضرورية أو الإلزامية.

المزايدة **Enchère**

إسم مؤنث مصاغ من enchérir زايد.

● عرض مبلغ أعلى من الثمن الموضوع في التلزيم أو المزايدة السابقة يتيح لمن يقدمه (أنظر المزايد enchérisseur) الإعلان عن أنه من رست عليه المزايدة، إذا كان هذا العرض غير مغطى بمزايدة لاحقة.

ـ المزايدة المتهورة (folle) enchère. أنظر: مزايدة التهوّر folle enchère.

ـ *البيع بالمزايدة vente aux enchères. بيع متاح للجمهور لمال (منقول أو ثابت) يرسو على *المزايد الذي عرض أعلى ثمن. مثلاً بيع منقول بالمزاد عن طريق الدلاّل؛ بيع في حرم المحكمة لعَقار محجوز بانطفاء ثلاث شمعات. أنظر: المزايدة الاضافية أو المعادة surenchère، المناقصة أو المزايدة (التلزيم) adjudication، بيع المنقول بالمزاد العلني vente à l'encan.

مزدوج **Double**

صفة أو إسم عن اللاتينية duplus.

1 ـ (صفة). يساوي اثنين أو منجز مرتين. أنظر: مجدّد réitéré.

2 ـ (إسم). مرادف لنسخة ثانية. أنظر: أصلي original.

مزرب المياه: أنظر المجرور أو المزراب أو تسرّب المياه égout.

المزرعة **Ferme**

إسم مصاغ من fermer. أنظر: أجرة الأرض الزراعية fermage.

1 ـ استثمار ريفي هو موضوع *إيجار الأرض الزراعية.

2 ـ مرادفة، في بعض العبارات، *للايجار. مثلاً عقد إيجاراً. أنظر: الوسيط التجاري placier.

المزروعات: أنظر الغرس plantation.

مُزَوَّد **Muni**

صفة مشتقة من munire، قوى، عزّز.

1 ـ ممنوح، معطى، مخصص له، *مرتهن، مضمون. مثلاً دين مزود بالضمان. أنظر: متعلق بالرهن العقاري hypothécaire، مُتمتع بامتياز privilégié، المرتهن gagiste،

الحائز titulaire، المستفيد bénéficiaire.

2 ـ حامل، مولّى. مثلاً وكيل مولّى سلطة خاصة.

مُزَوَّر Faux

صفة من اللاتينية falsus.

● مغاير *للحقيقة، غير مطابق للواقع، غير صحيح. أنظر: التزوير falsification، التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification، الترسيم auhentification. قارِنْ بـ صوري fictif.

أ ـ شهادة مزورة. إفادة غير صحيحة تعمّداً تعطيها سلطة عامة أو مهنية أو فرد لصالح شخص آخر (مثلاً شهادات طبية مزورة).

ب ـ إفادة منظمة تزويراً على أنها صادرة عن طبيب حتى عن أحد الأفراد؛ شهادة مزورة.

ـ السك الزائف للنقود faux-monnayage. صنع نقد فرنسي أو أجنبي زائف أو مقلد أو وضعه في التداول، سواء أكان هذا النقد قانونياً أو لم يعد كذلك أو كان الأمر يتعلق بعملة معدنية أو عملة ورقية. أنظر: العملة الزائفة fausse monnaie.

ـ مزوّر (المستند الـ ـ) fausse pièce. أنظر: المستند المزوّر pièce (fausse).

ـ اليمين الكاذبة faux serment.

أ ـ تأكيد غير صحيح متعمّد صادر عن متقاضٍ أحيلت عليه اليمين القاطعة أو رُدَّت اليه في الشأن المدني. أنظر: الحَنَث باليمين parjure.

ب ـ تأكيد غير صحيح متعمَّد صادر عن أحد الأفراد، في تصريح إداري أو ضريبي، مصاغ خطياً أو شفهياً مؤكد بحلف اليمين وتحت طائلة عقوبات اليمين الكاذبة. قارِنْ بـ الشهادة الزور faux témoignage (أدناه)، التزوير falsification. أنظر: الصدق sincérité.

ـ الشهادة الزور faux témoignage. تزوير متعمّد للحقيقة يرتكبه شخص يدلي بشهادته أمام القضاء ويعرّض فاعله، في حال عدم الرجوع عنه قبل إقفال المرافعات، لعقوبات متغيرة حسبما تكون الدعوى مدنية أو جزائية، وفي هذه الحالة الأخيرة حسب العقوبات التي تُنزَل بالشخص الملاحَق وحسبما تكون الشهادة الزور شهادة إثبات أو نفي. قارِنْ بـ اليمين الكاذبة faux serment، حمل الشهود على الشهادة زوراً subornation de témoins.

مَزِيدٌ: أنظر مُضاف intercalaire.

المِساحة Cadastre

كلمة مأخوذة، عن طريق البروڤانسية (نسبةً إلى مقاطعة بروڤانس)، عن الايطالية

catastro من اليونانية κατὰ στίχον من στίχος : خط.

1 ـ مجموع مستندات ذات طبيعة إدارية محض (برنامج مِساحي، حالات الاقسام، دفتر المِساحة) تنظمها الدسكرة. وتعطي وضعاً تمثيلياً وتقويمياً للمِلْك المبني وغير المبني في فرنسا، ولا تشكل سندات مِلْكية (وإنما قرائن أو علامات وحسب). أنظر: أمانة السجل العَقاري (أو الشهر العَقاري) conservation des hypothèques.

2 ـ مصلحة في المديرية العامة للضرائب مكلفة إعداد المستندات المِساحية وجعلها كاملة يومياً.

المِساحة Superficie

عن اللاتينية superficies.

1 ـ امتداد مال، امتداد عَقار على وجه الخصوص. المساحة على الأرض.

ـ مِساحة الإسناد superficie de référence. مساحة استثمار ضرورية *لمستثمر زراعي للاستفادة من قروض استقرار لأجل طويل من *الاعتماد الزراعي ومن مساعداتٍ معينة تقدمها الدولة، تبعاً للزراعة، في كل منطقة زراعية، وزير الزراعة على أن لا تختلف بأكثر من النصف عن المساحة الوسطية لاستثمارات المنطقة.

ـ المساحة الدنيا للاستقرار superficie minimum d'installation. مساحة دنيا يُعتَبَر الاستثمار الزراعي لأقل منها غير جدير بأن ينمو وأن يغدو مُربحاً وتستخدم لتطبيق تشريع *الجمع وتخصيص *تعويضات انطلاق، ويحددها، في كل منطقة، وزير الزراعة على أن لا تكون على الاطلاق أدنى بأكثر من 30% من المتوسط الوطني لمساحات الاستثمارات الزراعية التي تشكل تنميتها النشاط الرئيسي لصاحب الاستثمار.

2 ـ ما كان فوق الأرض.

ـ حق مِلْكية المباني والغرس droit de superficie. إسم معطى لحق المِلْكية الذي يتناول البناء (المباني) والغرس والمساحات الأخرى في الحالات التي تكون فيها مِلْكية هذه الأشياء منفصلة عن مِلْكية الأرض (على وجه الخصوص في إيجار المِلْك القابل للتجميد). قارِنْ بـ *الايجار للبناء bail à construction.

المَسَار التِّقاني (عقد نقل ـ) Processus technologique (contrat de transfert de)

أنظر: النقل transfert.

المُسَارّ (جريمة ـ) Initié (délit d')

أنظر: جريمة المُسارّ délit d'initié، عمليات المُسارّين opérations d'initiés.

المساعد القضائي Auxiliaire de justice

عن اللاتينية auxiliaris من auxilium: نجدة، مساعدة. أنظر: العدالة justice.

● نعت عام يطبق على أعضاء من المهن المختلفة التي تساعد في ادارة العدالة، إمّا على الأخص في مساعدة القاضي في ممارسة وظائفه (أمين السر، كاتب المحكمة، *الخبير، *المستشار، المتثبّت، محضّر الجلسة، الكاتب العدل، المدير القضائي، الوسيط، الحارس القضائي، الدلاّل، محضّر الجلسة، الخ)، وإمّا بصورة رئيسية بالدعم الذي يقدمونه للفرقاء (الذين يختارونهم من حيث المبدأ) بتمثيلهم ومساعدتهم بطرق مختلفة (محام، وكيل لدى محكمة الاستئناف، محام لدى المجالس، مباشر)، ويخضعون لأنظمة مختلفة، بعضهم *مأمورون رسميون وقضائيون (محام في مجلس الدولة ومحكمة النقض، وكلاء لدى محكمة الاستئناف، كاتب عدل، الخ) وآخرون ينتمون إلى مهن قضائية منظمة (محام)، وبعضهم الآخر إلى مهن غير قضائية وإنما مسجلون في الغالب في لوائح السلطة القضائية التي تختارهم بحسب صفتهم (خبير، مدير قضائي).

المساعد Adjoint

إسم وصفة من الفعل adjoindre عن اللاتينية adjungere: ألحق بـ . . .

1 ـ إذا اتُّخذت الكلمة اسماً، مأمور موضوع لدى حائز وظيفة لمساعدته والحلول محله احتمالياً. مثال ذلك مساعد العمدة. قارِنْ بـ المستشار assesseur، القائم مقام آخر suppléant، المساعد auxiliaire، الوكيل intérimaire.

2 ـ (صفة). تنعت مأموراً مزوّداً بمهام خاصة لبيان الطابع الداخلي للمركز الذي يشغله في التسلسل الاداري.

ـ مساعد العمدة adjoint au maire. مأمور ينتخبه المجلس البلدي من بين أعضائه مع *العمدة وللمدة عينها ومهامه: 1 ـ الحلول محل العمدة في حالة الغياب أو المانع؛ 2 ـ ممارسة الوظائف التي يفوّضها العمدة اليه (إن عدد المساعدين المحدد في القانون يمكن أن يزيده المجلس البلدي باقرار وظائف مساعدين إضافيين).

ـ المساعد الخاص adjoint spécial. مساعد للعمدة يمكن إقراره في مداولة معللة للمجلس البلدي لقسم منفصل من الدسكرة (ينتخبه المجلس البلدي من بين أعضائه أو، في حالة عدم وجود مستشار بلدي يقيم في القسم المنفصل المعني، من بين سكان هذا القسم، ويتولى فيه وظائف مأمور الأحوال الشخصية، ويمكن أن يكلف تنفيذ القوانين وأنظمة المخالفات).

المساعد Auxiliaire

إسم أو صفة عن اللاتينية auxiliaris من auxilium نجدة، مساعدة.

● فئة خاصة من *المأمورين العموميين الذين يعينون في الأصل من أجل وظائف موقتة ولها اليوم نظام يضعهم في الوضع النظامي والتنظيمي عينه للموظفين غير أنهم لا تتوافر لهم الحماية ذاتها. أنظر: الحائز titulaire. قارِنْ بـ الوكيل intérimaire، القائم مقام آخر suppléant، المساعد adjoint.

المساعدة: أنظر الاشتراك concours.

المساعدة Aide

إسم مؤنث من الفعل aider ساعد، عن اللاتينية adjutare.

■ **I(معنى عام)**

● مرادفة *للمساعدة assistance؛ وتميل كلمة مساعدة aide إلى الحلول محل كلمة assistance عندما تقدم هذه الأخيرة إحدى الجماعات. قارِنْ بـ الإغاثة secours، العلاوة prime، الإعانة subside، المخصصات dotation، التعاون entraide، المساعدة التهذيبية assistance éducative، رعاية الآداب والفنون mécénat.

ـ المساعدة المعطاة من دولة عضو aide accordée par un Etat membre. تدبير تتخذه إحدى الدول أو بموارد إحدى الدول في أي شكل كان موضوعه أو نتيجته القانونية إفساد *المنافسة في *السوق المشتركة بتفضيل بعض *المقاولات أو الانتاج. على سبيل المثال إعانات مالية، إعفاءات من الضرائب والرسوم، إعفاءات من الرسوم غير الضريبية، تخفيضات على الفائدة، ضمانات قروض بشروط محابية على وجه الخصوص، إعطاء أموال بشروط تفضيلية، تغطية خسارة الاستثمار... قارِنْ بـ الوظيفة charge - العبء الخاص charge spéciale.

ـ مساعدة الوصول إلى الحق aide à l'accès au droit قسم من *المساعدة القانونية يحوي المساعدة للاستشارة والمساعدة خلال مجرى الإجراءات غير القضائية، جزء غير قضائي من هذه المساعدة بخلاف *المساعدة القضائية.

ـ المساعدة من أجل الاستشارة aide à la consultation. قسم من مساعدة الوصول إلى الحق يسمح للمستفيد منه بالحصول، في مجال حقوقه الأساسية وظروفه الأساسية في العيش، على *المعلومات حول مدى حقوقه وواجباته، و*النصائح حول أسباب الدعم لبيان حقوقه، والمساعدة لوضع عمل قانوني. قارِنْ بـ المساعدة خلال الإجراءات غير القضائية assistance au cours de procédures non juridictionnelles.

ـ المساعدة القضائية aide judiciaire. إسم حل من وقت قريب محل المساعدة القضائية assistance judiciaire (التعبير المعتبر تعيساً) وقد أخذ مكانه اليوم تعبير المساعدة القضائية juridictionnelle لبيان التعارض مع التعبير الآخر ـ غير القضائي a-juridictionnel أو

para-juriditionnel حتى الاداري administratif ـ المساعدة القانونية juridique (مساعدة الوصول إلى الحق).

ـ المساعدة القضائية aide juridictionnelle. قسم رئيسي من المساعدة القانونية غايته، في امتداد المساعدة القضائية (التي حلت محلها بهذا الاسم الجديد)، أن يُتاح لشخص ليس لديه الموارد الكافية لممارسة حقوقه أمام القضاء (في الشأن الرجائي أو المنازعات القضائية، كمدّع أو مدّعى عليه) بجعله يستفيد من استرداد المصاريف المستحقة للخزينة، أو من إعفاء من بعض المصاريف، أو أن تأخذ الدولة على عاتقها، كلياً أو جزئياً، أتعاب المساعدين القضائيين (يصدر المنح عن «مكتب المساعدة القضائية»). قارِنْ بـ مساعدة الوصول إلى الحق aide à l'accès au droit.

ـ المساعدة القانونية aide juridique. شكل خاص من المساعدة الاجتماعية أصبح متنوعاً اليوم، ويتضمن، تحت إسم التجميع، *المساعدة القضائية juridictionnelle (وريثة المساعدة القضائية judiciaire) ومساعدة الوصول إلى الحق، كوسيلتين تكميليتين أو تخييريتين ممنوحتين للمواطنين الذين يسوّغ وضعهم هذه الحماية في إثبات صحة حقوقهم والمطالبة بها أمام المحاكم أو الادارات (امتداد متلازم مع دمج مهنتي المحامي والمستشار القانوني).

ـ المساعدة الاجتماعية aide sociale.

1 ـ نظام حماية اجتماعية على قاعدة التضامن ينزع بصورة رئيسية، عن طريق منح تقديمات مختلفة، إلى أن يتيح للأشخاص المحرومين من موارد كافية أن تكون لديهم أسباب العيش، ويمكن كذلك أن يهدف إلى إعادة تأهيل المستفيدين منها لوظائف جديدة أو إلى تأمين وظائف جديدة لهم ويتمثل، باعتباره إغاثة من الجماعة العمومية، في طابع احتياطي بالنسبة إلى أي شكل آخر من التقديمات الفردية أو الاجتماعية.

2 ـ شكل خاص من الحماية المتكيّفة مع الحاجة الخاصة المعدّة لتوفيرها (ولاسيما عن طريق طبيعة *التقديمات الممنوحة) ينظمه خِصّيصاً قانون الأسرة والمساعدة الاجتماعية. مثلاً مساعدة طبية، ومساعدة الاشخاص المسنّين، ومساعدة الطفولة، ومساعدة الأسر، ومساعدة الإسكان والإيواء.

3 ـ تنظيم متعلق باشكال المساعدة هذه. مثلاً مصلحة المساعدة الاجتماعية؛ لجان المساعدة الاجتماعية.

ـ المساعدة التقنية aide technique. أنظر: الخدمة service - المرفق الوطني service national.

■ II(دُولي عام)

1 ـ بالمعنى الواسع منافع أو تسهيلات تمنحها البلدان المتقدمة والمنظمات الدُولية

للبلدان النامية في مختلف الحقول عندما تطلب هذه الأخيرة مساعدات خارجية (تقنية أو مالية أو تجارية) من أجل إنمائها.

2 ـ بالمعنى الضيّق (في ممارسة بعض المنظمات الدُولية، ولاسيما منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي OCDE)، نقل صافٍ للموارد تقوم به الدول المتقدمة للبلدان النامية ضمن شروط تسهيلية، ويتضمن «عنصر هبة» ممتد إلى حد ما. مثلاً مساعدة عمومية في المادة التقنية والمالية؛ مساعدة تقدمها المنظمات الخاصة ليس لها طابع الربح؛ ويبدو التعارض بين المساعدة بالمعنى الضيّق والتجارة ظاهراً في الشعار «تجارة لا مساعدة trade, not aid» الذي يسمّي به بعض البلدان الاتفاقية العامة حول التعرفات والتجارة GATT ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء CNUCED.

المساعدة Assistance

إسم مشتق من assister عن اللاتينية adsistere أخذ مكانه لدى . . .

معنى عام

1 ـ مساعدة من نوع مادي أو معنوي أو طبيعي (دعم، سند، عناية) تقدم إلى شخص تواجهه الصعوبات. أنظر: الإغاثة secours. قارِنْ بـ الحماية protection، المصاهرة alliance، التعاون entraide.

2 ـ مهمة نصيحة ورقابة لشخص ليست له سلطة التصرف وحده من أجل *تأهيله. قارِنْ بـ الإذن autorisation، الرقابة contrôle، الرضا consentement، الاشتراك concours.

3 ـ بالتعميم مجموع أشخاص حاضرين (عموماً *كمستمعين) في اجتماع ما. أنظر: الجمهور public، قاعة الجلسة auditoire.

■ I(مدني)

1 ـ واجب التعاون بين الزوجين في ظروف الحياة جميعاً؛ مساعدة متبادلة تتضمن في ما هو أساسي موجَب العناية في حالة المرض وواجب الدعم المعنوي والمشاركة في النشاط المنزلي، وتفترق، بطابعها غير المتعلق بالذمة المالية، عن الموجبات ذات الطابع النقدي (واجب *الإغاثة *والاسهام في أعباء الزواج) حتى عن *التعاون الخاص بالزوجين المقترنين في ظل نظام شيوع الأموال بينهما. قارِنْ بـ الإنفاق entretien.

2 ـ وجود شخص لدى عديم الأهلية يكلفه القانون نصحه أو مراقبته أو تأهيله لاعمال الحياة المدنية. مثال ذلك لا يستطيع الراشد تحت القِوامة تلقي رؤوس أموال بدون مساعدة القيّم عليه؛ وبالتعميم مهمة النصح والرقابة بحد ذاتها. أنظر: أهلية الأداء capacité d'exercice.

■ II(تجاري)

1 ـ (قبل اصلاح 1985). وضع مدين خاضع لإجراء *تسوية قضائية متميز *بلاقابلية التصرف بأمواله يجعل أعمال الادارة أو التصرف التي يقوم بها المدين وحده بذمته المالية غير قابلة للاحتجاج بها تجاه كتلة الدائنين (تبقى هذه الأعمال غير قابلة للطعن فيها من قبله أو ممن تعامل معه).

2 ـ (إصلاح 1985). مهمة وسيطة بين المراقبة والادارة المباشرة اللتين يمكن أن يُوَلاّهما المدير المعين في الحكم الذي يفتح إجراء *التسوية القضائية بغاية مساعدة المدين في إنجاز أعمال إدارة المؤسسة كلياً أو جزئياً (على أن أعمال الادارة العادية التي يقوم بها المدين تعتبر صحيحة تجاه الغير حسن النية). أنظر: المدير القضائي administrateur judiciaire.

■ III(إجراء)

ـ المساعدة أمام القضاء assistance en justice. مهمة ينيطها المتقاضي نفسه *بمحام على وجه العموم (أو أمام بعض السلطات القضائية بأشخاص آخرين يؤهلهم القانون) تحوي بالنسبة إلى من يكلف بها السلطة والواجب في نصح الفريق (من هنا اسم *نصيحة الفرقاء) وتقديم *الدفاع عنه بدون أن يُلزمه (من هنا اسم *المدافع)، ذلك بأن المساعدة لا تتضمن بذاتها توكيل تمثيل في حين أن التمثيل، ما عدا الاستثناء، يحمل مهمة المساعدة ومن هنا، حتى أمام السلطات القضائية والتمثيل إلزامي لديها، احتمال مساعدة تناط بغير الممثل وأمام السلطات القضائية الأخرى، هي مساعدة موجودة وحدها بدون ممثل.

■ IV(دُولي عام)

● عون ودعم يقدمهما ركن من القانون الدُولي لآخر (من دولة أو منظمة دُولية إلى دولة أو فرد أو سفينة) في مجالات متغيرة. مثلاً مساعدة عسكرية أو تقنية أو مالية أو قضائية الخ.

ـ المساعدة المتبادلة assistance mutuelle. إوالية[1] ترتكز على تبادل التزامات الدعم والمساعدة التي تعقد إمّا في حالة العدوان أو في حالة الصعوبات الاقتصادية (مثلاً مساعدة نقدية في إطار صندوق النقد الدُولي، مساعدة متبادلة في المجموعة الاقتصادية الأوروبية).

■ V(إجتماعي)

● *مساعدة يقدمها شخص أو جماعة عفواً أو استناداً إلى موجَب قانوني لشخص آخر بحاجة إلى هذه المساعدة المخصصة لهذه الحاجة.

(1) الإوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

■ VI(مختلف)

ـ المساعدة خلال الإجراءات غير القضائية assistance au cours des procédures non juridictionnelles. قسم من مساعدة الوصول إلى الحق يتيح للمستفيد منها أن يحظى بالمساعدة أمام اللجان ذات الطابع القضائي أو الاداري. أنظر: *المساعدة من أجل الاستشارة aide à la consultation، المساعدة القضائية aide juridictionnelle، المساعدة القانونية aide juridique.

ـ المساعدة البحرية assistance maritime. إغاثة تقدمها سفينة لسفينة أخرى في خطر، وهي تفترق عن *الإنقاذ المتعلق بالضائع.

ـ المساعدة بعد العقوبة assistance post-pénale. مساعدة مادية ومعنوية تقدمها لجان نظام الاختبار والمساعدة التي يترأسها *قاضي تطبيق العقوبات للمحكوم عليهم المطلق سراحهم حديثاً (تنسق هذه اللجان نشاط الأعمال الخاصة). أنظر: زائر السجن visiteur de prison، الإفراج المشروط libération conditionnelle.

ـ المساعدة العمومية (الإسعاف العمومي) assistance publique.

أ ـ نعت قديم *للمساعدة الاجتماعية.

ب ـ مؤسسة عامة تدير مستشفيات بعض المدن الكبرى (باريس، ليون، مرسيليا).

المساعي الحميدة Bons offices

عن اللاتينية bonus. أنظر: الوظيفة office.

● محاولة تقوم بها قوة ثالثة أو شخصية رسمية لجعل دولتين على خلاف، عفواً أو بناء على الطلب، تجريان مفاوضات أو تستأنفها من أجل التسوية السلمية لخلافهما؛ تفترق عن الوساطة في أنها لا تتضمن، كما في الوساطة، مشاركة في المفاوضات ولا في تقديم برنامج لحل الخلاف. أنظر: التحكيم arbitrage.

المساعي (الحميدة) Offices (bons)

أنظر: المساعي الحميدة bons offices أعلاه.

المسافر والممثل والوسيط التجاري Voyageur, représentant, placier

(يُشار إلى ذلك في الممارسة بـ VRP).

من voyage عن اللاتينية viaticum (من via طريق) «نقد من أجل سفرة»؛ إسم فاعل من الفعل représenter عن اللاتينية representare: جعل حاضراً. أنظر: الوسيط التجاري placier.

● ممثل تجاري مأجور يزور الزبائن في قطاع محدد، ولا يقوم بأي عملية تجارية

لحسابه الشخصي، ويتولى التمثيل التجاري بشكل حصري وثابت لحساب مستخدِم أو عدة مستخدِمين (أو على الأقل بطريقة فعّالة واعتيادية إذا قام لحساب مستخدِمه بمهام خارجة عن التمثيل بحصر المعنى). أنظر: الوسيط التجاري placier، تعويض الزُبُن indemnité de clientèle، قارِنْ بـ الوسيط courtier، الوسيط التجاري commissionnaire، وسيط عُبور السلع transitaire، الامين consignataire، الوسيط intermédiaire.

ـ الممثل المسمى أحادي التمثيل التجاري (أو الوحيد) Représentant dit monocarte (ou exclusif). هو من يعمل لمستخدِم واحد، بخلاف المسافر والممثل والوسيط التجاري المسمى تعددي التمثيل التجاري الذي يعمل لعدة مستخدِمين.

المسافر **Passager**

إسم مشتق من passage مُرور.

● شخص يجري نقله استناداً إلى عقد مرور. مثلاً مسافر في القمرية (في السفينة)، مسافر بين جسرين. أنظر: الناقل transporteur. قارِنْ بـ المسافر voyageur.

ـ المسافر خلسةً passager clandestin. مسافر بدون تذكرة وبدون اتمام معاملته مع شرطة الخروج.

المسافر **Voyageur**

إسم مشتق من voyage*السفر.

● شخص يتم نقله بموجب عقد نقل (بري). قارِنْ بـ المسافر passager. أنظر: الناقل transporteur.

المسافنة **Transbordement**

من اللاتينية trans (بعيداً) ومن bordement من bord. أنظر: اللائحة bordereau.

● نقل السلع من سفينة إلى أخرى.

المسافة (ارتفاق ـ) **Distance** (servitude de)

من اللاتينية distantia. أنظر: الارتفاق servitude.

● موجب مالك عَقار في أن يضع أشجاره وشجيراته وجنباته[1] بحيث يترك بين الغرس وحدود عقاره مسافة تعينها الأنظمة *والأعراف أو القانون في حال عدم وجودها.

(1) الجَنْبَة: كل شجرة علوّها متران إلى سبعة أمتار تظل صغيرة وإن شاخت.

المساكنة Cohabitation

عن اللاتينية cohabitatio.

1 ـ سكن شخصين أو أكثر معاً يربط به القانون مفاعيل قانونية مختلفة. أنظر: الإبهام أو اللبس équivoque، البقاء في السكن maintien dans les lieux، المسكن أو الموطن domicile، المعاشرة غير الشرعية concubinage.

ـ واجب المساكنة devoir de cohabitation. واجب زواجي ـ مشمول اليوم بواجب العيش المشترك ـ يوجب على الزوجين بشكل خاص الموجَب المتبادل للسكن في المنزل عينه. أنظر: الفصل séparation - ـ الهجر (التفريق الجسماني) séparation de corps.

2 ـ وضع سياسي عَرَضي مدموغ بتقاسم السلطة التنفيذية بين أكثرية منحدرة ومعارضة صاعدة يمكن أن ينجم، قبل نهاية ولاية رئيس الجمهورية، عن قلب الأكثرية النيابية في الانتخابات التشريعية. قارِنْ بـ حكم الشخصين dyarchie.

المسألة

أنظر: السؤال question؛ الشيء chose.

المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة) Point

عن اللاتينية punctum.

1 ـ مسألة واقعية (نقطة واقعية) أو مسألة قانونية (نقطة قانونية) يختلف فيها الفريقان (المسائل المتنازع فيها. أنظر: *الالتماس المشترك requête conjointe، أو يتفقان عليها؛ عنصر في ادعاء أو مستند أو عمل يدعو إلى الشرح أو المناقشة أو البسط أو الجواب. أنظر: الدعم moyen، الرئيس chef، البرهان argument، سبب التسويغ motif.

2 ـ في الماضي جزء من *صفات حكم كانت تُذكر فيه وقائع القضية (النقطة الواقعية)، والدعم القانوني المثار تعزيزاً لادعاءات الفريقين، وكذلك خلاصة المسائل المرفوعة إلى المحكمة (النقطة القانونية).

3 ـ (دُولي خاص). مرادفة لمعيار وعنصر وعامل في العبارة «نقطة ارتباط».

4 ـ وحدة قياس أو حساب.

ـ وحدة حساب التقاعد point de retraite. وحدة حساب بعض معاشات الشيخوخة (عددها يتبع سنوات الاكتتاب والسنوات المثبتة، وقيمتها محددة كل سنة).

المساهم Actionnaire

إسم مشتق من action سهم (بالمعنى التجاري).

● إسم معطى، في *شركة مساهمة، للشريك الذي يملك سهماً أو عدة أسهم تحدد تبعتها بقيمة ما قدّمه. مثلاً الشريك الموصي في *شركة التوصية بالأسهم هو مساهم. قارِنْ بـ حامل السند obligataire، الحامل porteur.

المساهمة المالية Contingent

إسم مذكّر عن اللاتينية contingens، إسم فاعل من contingere: وقع، حدث صدفة.

1 ـ *إسهام مالي مفروض على الجماعات الثانوية بصفة مشاركة في أعباء تشييد بناء عام أو سير عمل مرفق يهم هذه الجماعات والدولة في آن معاً؛ مثلاً مساهمة الدساكر المالية في نفقات الشرطة المدوّلة.

2 ـ مجموع الفتيان الذين يُدْعَون، خلال السنة المدنية عينها، *للخدمة الوطنية الفاعلة (يُدَلُّ على السوقة[1] العسكرية contingent برقم الألف من السنة المدنية المناظرة له. أنظر: درجة التوزيع classe.

3 ـ الناتج الكامل لضريبة توزيعية يجب تغطيتها في مقاطعة ما.

ـ التخفيض التعرِفي contingent tarifaire. تخفيض موقت لرسم جمركي.

مساوٍ Egal

صفة من اللاتينية aelqualis.

1 ـ (في الواقع) مطابق *للمساواة (قابل للقياس، واقعي)؛ تقال في الأموال (تقديمات، حصص، الخ) من الطبيعة والقياس عينهما أو على الأقل بالقيمة عينها. أنظر: عادل juste، مُنْصف équitable، مساواتي égalitaire.

2 ـ (في القانون). معادل قانوناً؛ مزوّد بالحقوق عينها، مطابق للمساواة القانونية.

مساواتيّ Egalitaire

صفة مشتقة من égalité*المساواة.

1 ـ ما ينزع إلى *المساواة؛ ما كان هدفه إقامتها وانجازها؛ تقال على وجه الخصوص في قاعدة أو مذهب أو سياسة. قارِنْ بـ أخويّ fraternitaire، منصف équitable. ضدها لامساواتي.

2 ـ ما هو مطابق للمساواة؛ ما يحترمها ويقدم عليها. مثلاً قسمة مساواتية. أنظر: مساوٍ égal، متساوي الحصص أو التأليف paritaire، عادل juste.

---

(1) السَوَقة: مجموع الفتيان المستدعين لخدمة العلم في يوم واحد.

المساواة Egalité

عن اللاتينية aequalitas من aequalis: مساوٍ.

1 ـ مبدأ (محدد منذ عام 1789، أنظر إعلان الحقوق، المادة 2) جميع الأفراد بمقتضاه، بدون تمييز في الشخص أو العرق أو الولادة أو الدين أو الطبقة أو الثروة، ولا في الجنس اليوم، هم على قدم المساواة بالنسبة إلى النظام والاعباء والحقوق التي يسنّها القانون. مثلاً مساواة أمام القانون المدني، والاداري، والجزائي، تتضمن على وجه الخصوص المساواة تجاه *الأعباء العامة (ضرائب، خدمة وطنية..)، والمساواة بين المتقاضين أمام العدالة ومستعملي المصالح العامة الأخرى، والقبولية عينها في الوظائف العامة، والمساواة في الاقتراع (الاقتراع العام) (يجري الكلام على المساواة القانونية المجردة). ضدها اللامساواة *والتمييز.

2 ـ مثل أعلى للمساواة الفعلية (في الاقتصاد والتعليم، الخ) تنزع القواعد والتعليمات تدريجياً إلى تحقيقه بالتخفيف من اللامساواة الواقعية(مثلاً تفريد العقوبة يتوافق مع مساواة فعالة أكثر في الردع؛ وتحقق تصاعدية الضريبة عدالة ضريبة أفضل؛ يجري الكلام أحياناً على مساواة محسوسة أو اجتماعية. أنظر: الأخوّة fraternité، الانصاف équité، عيناً en nature.

ـ المساواة في المعاملة égalité de traitement. مبدأ يجب أن يستفيد بموجبه شغّيل أجنبي أو من الجنس الأنثوي من الحقوق والمنافع التي يستفيد منها شغّيل وطني أو من الجنس الذكري؛ مساواة في الأجور الأنثوية والذكرية.

ـ المساواة *السيدة égalité souveraine. تعبير (وارد في ميثاق الأمم المتحدة والعديد من النصوص اللاحقة) يعني أن الدول جميعاً أعضاء المنظمة لها الأهلية عينها لممارسة الحقوق والاضطلاع بالموجَبات في النظام الدُولي رغماً عن أي فوارق في القوة أو الثراء أو النمو الخ.

المساومة، المقاولة من الباطن Marchandage

إسم مشتق من marchand تاجر.

1 ـ عقد *مقاولة من الباطن موضوعه الأساسي تقديم *يد عاملة يقود إلى استثمار تسوده المضاربة في اليد العاملة. قارِنْ بـ عقد *الفريق contrat d'équipe.

2 ـ في معنى مبهم مفاوضة تنزع، من جانب الشاري، إلى تخفيض الثمن. قارِنْ بـ المزايدة enchère.

المساومة أو المفاوضة Tractation

عن اللاتينية tractatio تدبير، طريقة تصرف.

● *مفاوضة négociation (لها عموماً طابع سري حتى خفي أحياناً)، مفاوضة pourparlers. أنظر: غير رسمي officieux.

مُسْبَقٌ: أنظر استباقي préjudiciel.

مُسْبَقٌ Anticipé

صفة، اسم مفعول من الفعل anticiper عن اللاتينية anticipare.

● جارٍ قبل *الأجل؛ منجز سلفاً بدون انتظار التاريخ أو الحدث المنصوص عليهما للعملية، قبل الآونة العادية. مثال ذلك دفع مسبق (قبل الأجل)؛ حل مسبق للشركة يقرره الشركاء أو تعلنه المحكمة بدون انتظار انقضاء الوقت الذي أنشئت الشركة من أجله أو تحقيق موضوعها؛ تصفية، في ظل نظام المشاركة في المكتسبات، تسبق تصديق المشاركة التي يطلبها أحد الزوجين (قبل حدوث سبب عادي للحل: وفاة، طلاق) عندما تتعرض مصالحه للخطر بسبب سلوك الزوج الآخر (سوء السيرة، سوء الادارة). قارِنْ بـ الفصل القضائي للأموال séparation judiciaire des biens (عدم خلط مفعول الاستباق هذا مع *إعادة مفاعيل الحل في حل حصل في تاريخه العادي إلى زمن سابق). قارِنْ بـ متأخر tardif، مفيد utile، سابق antérieur.

المسَبَّة: أنظر الإهانة injure.

مستأجر الأرض الزراعية Fermier

إسم مشتق من ferme *المزرعة.

● إسم المستأجر في *إيجار الأرض الزراعية. أنظر: المزارع بالمحاصة métayer. قارِنْ بـ *المزارع بالشراكة colon paritiaire، المستأجر locataire، المدير أو المستثمر tenancier، مستأجر الماشية cheptelier.

مستأجِر الحِكْر الحُكْمي Emphytéote

إسم مذكر مشتق من اللاتينية emphyteuta. أنظر: الحِكْر الحكمي emphytéose.

● مستأجر *إيجار الحِكْر الحُكْمي؛ حائز حق *حِكْر حُكْمي. قارِنْ بـ المستأجر locataire، مستأجر الأرض الزراعية fermier، مزارع بالشراكة métayer، المزارع بالمحاصة colon paritiaire.

مستأجر السفينة Affréteur

إسم مشتق من الفعل affrêter. أنظر: أجرة نقل السلع fret.

1 ـ (معنى عام). هو من له التصرف بوسيلة نقل بموجب عقد *إستئجار.

2 ـ (معنى خاص). وسيط نقل ينقل، بدون تجميع مسبق للطرود، سلعاً عن طريق البر باستئجار شاحنات.

مستأجر الماشية **Cheptelier**

إسم مشتق من cheptel الماشية.

● (لفظة قديمة). اسم معطى للمستأجر في إيجار *الماشية.

المستأجر **Locataire**

إسم مشتق من اللاتينية locare أجّر، استأجر.

● هو من يتلقى التمتع بشيء ما استناداً إلى عقد *إيجار؛ يقال ذلك بصورة أخص في من يستأجر منزلاً أو محلاً تجارياً، بخلاف *مستأجر الأرض الزراعية أو *المزارع بالشراكة الذي يعقد إيجاراً ريفياً. مرادفه المستأجر preneur. أنظر: المؤجر bailleur، مستأجر الحكر الحكمي emphytéote، صاحب الامتياز concessionnaire، المزارع بالمحاصة colon paritiaire، المدير أو المستثمر tenancier، مستأجر الماشية cheptelier.

المستأجر **Preneur**

إسم مشتق من prendre أخذ، عن اللاتينية prehendare.

1 ـ مرادف *للمستأجر locataire. قارِنْ بـ مستأجر الأرض الزراعية fermier، المزارع بالشراكة métayer، *المزارع بالمحاصة colon paritiaire، المدير أو المستثمر tenancier، مستأجر الماشية cheptelier. أنظر: المؤجّر bailleur.

2 ـ مرادف أحياناً *لمستعير.

ـ المستفيد من التأمين preneur d'assurance. هو من يوقّع وثيقة التأمين باسمه الشخصي ويلتزم تجاه المؤمِّن على وجه الخصوص بدفع العلاوات؛ ويسمى كذلك مكتتباً أو متعاقداً (هو المؤمَّن ما عدا التأمين لحساب الغير).

المستأنَف عليه **Intimé**

إسم وصفة، إسم مفعول من الفعل intimer عن اللاتينية intimare وضع في.

● *فريق جرى اتخاذ إجراء استئناف حكم من الدرجة الأولى بحقه، بخلاف *المستأنِف (وهذا الأخير يصبح هو نفسه فريقاً مستأنَفاً عليه عندما يقدم استئناف طارئ أو تبعي بحقه). قارِنْ بـ المدعى عليه défendeur، المدعى عليه في الطعن défendeur au pourvoi. أنظر: المدّعي demandeur، المتدخل intervenant.

المستأنِف **Appelant**

إسم أو صفة، إسم فاعل من appeler عن اللاتينية appellare.

● هو أحد المتقاضيين في الدرجة الأولى الذي يأخذ مبادرة *الاستئناف؛ مقدم الاستئناف *الأصلي؛ وهو *المدعي في الاستئناف. أنظر: المستأنَف عليه intimé.

مُسْتَبْعِد Elisif

صفة من اللاتينية elido طرد.

● هو ما ينزع إلى الاستبعاد، إلى الالغاء. مثلاً شرط مستبعد للتبعة. مرادفها حاصر exclusif. أنظر: مُعْفٍ exonératoire. قارِنْ بـ مُبْطِلٌ abolitif، مُلْغٍ abrogatif.

مُسْتَتِر Déguisé

صفة، إسم مفعول من الفعل déguiser، ستر، أخفى، مصاغة من de ومن guise طريقة الكون être.

● تقال في العمل *المستتر occulte المحافظ على *سريته والمتوافق مع ارادة الفريقين الحقيقية في أن يخفياه تحت *ظاهر عمل من طبيعة أخرى (عمل *صوري) يتخذ شكله. مثلاً هبة مستترة في شكل بيع. أنظر: ظاهر apparent، صوري fictif، الستر déguisement، الصورية simulation، العقد المضاد contre-lettre. قارِنْ بـ غير مباشر indirect.

مُسْتَتِر Occulte

صفة من اللاتينية occultus، مخبّأ، سري.

1 ـ مخبّأ، *سريّ (بخلاف *ظاهِر)؛ تقال في العمل المخفي (العقد المضاد) الذي يُحافَظ على سريته بين الفريقين المتعاقدين ويتضمن إرادتهما ويعدّل العمل *الصوري الذي يظهرانه ضدها جَليّ، بيّنٌ. قارِنْ بـ سري mystique، خفي clandestin.

قول مأثور: البيّن يتغلب على المستتر.

2 ـ تقال في الأمن (امتياز مثلاً) الذي، مع أنه غير خاضع للعلنية، ليس أقل احتجاجاً به تجاه الدائنين الآخرين.

المُسْتَخْضَر: أنظر الخصوصية spécialité.

مُسْتَحِق الإرث Successible

صفة مشتقة من succéder، خَلَفَ، ورَث، من successif.

1 ـ نعت يميّز الجدارة في تلقي الارث؛ مثلاً قريب من الدرجة المستحقة للارث.

2 ـ باعتباره شخص يستحق تركة شخص آخر ـ تركة لم تفتتح بعد ـ . مرادفها وريث مفترض. أنظر: الترقُّب expectative، الحق الاحتمالي droit éventuel؛ تقال كذلك، بعد

افتتاح التركة، وبالتعميم، في *الوريث *المستدعى طالما لم يتخذ قراره بعد (إمّا بالعدول أو باتخاذ صفة *الوريث، بلا قيد أو شرط، أو بشرط الجرد). أنظر: *الخيار الارثي option successorale. قارِنْ الخلف (الوريث) successeur.

مستحق التعويض **Indemnisable**

صفة مشتقة من indemnité*التعويض.

1 ـ من له الحق في *دفع التعويض له.

2 ـ من يمكن أن يكون *مُعَوَّضاً عليه. قارِنْ بـ قابل للإصلاح أو التعويض réparable.

مستحق الحماية **Protégeable**

صفة، لفظة جديدة من الفعل protéger حمى، عن اللاتينية protegere غطى أمامياً، آوى.

● تقال في الممارسة في إنتاج الفكر الذي يتجاوب مع معايير القانون حول حماية الحقوق الفكرية ويستحق منتجها حماية كهذه (ينتج عن ذلك أن هذا الانتاج هو نفسه محمي). مثلاً لقب، اكتشاف، علامة محمية. قارِنْ بـ قابل لإعطاء براءة brevetable. أنظر: أصلي original.

مستحق العقاب **Passible**

صفة عن اللاتينية passibilis من passus، إسم مفعول من pati، عانى، تحمّل.

1 ـ ما أو من يستحق عقوبة؛ تقال في الفعل الجرمي بالنسبة إلى العقوبة التي يربطها القانون به وفي مرتكب الجرم الذي يتعرض لإدانة كهذه. مثلاً ذلك مخالفة تستحق الغرامة، مرتكب جرم يستحق الحبس. مرادفها مستحق العقاب punissable، معاقَب puni. قارِنْ بـ المذنب coupable، المسؤول responsable.

2 ـ من يتحمل فرض الضريبة، من يمكن أن يطاله التكليف. مثلاً خاضع للضريبة. قارِنْ بـ خاضع للضريبة imposable، المدين برصيد redevable، مثقل grevé، المكلّف contribuable، خاضع لـ assujetti، يمكن إكراهه contraignable. أنظر: المدين debiteur، المدين obligé، مرتبط بالتزام engagé.

مستحق العقاب **Punissable**

من punir عاقب عن اللاتينية punire.

● مستحق *العقوبة (بشكل أدق يستحق المعاقبة الرادعة)؛ تقال في الفعل الجرمي،

وأحياناً في الأشخاص الذين يتعرضون للعقوبة. قارِنْ بـ مسؤول responsable، المذنب coupable.

مستحق Exigible

صفة مشتقة من الفعل exiger عن اللاتينية exigere.

1 ـ ما يمكن أن يستحق على الفور؛ ما يستحق بدون *أجل ولا *شرط؛ تقال في *الدين (له) أو *الدين (عليه) الذي يمكن المطالبة بدفعه فوراً (أمام القضاء عند الحاجة) بدون انتظار استحقاق أجل أو تحقق شرط، وفي التقديم الذي يمكن أن يكون مستحقاً على حد سواء (مثلاً مبالغ مستحقة، مطلوبات مستحقة). أنظر: الاستحقاق exigibilité، الدعوى action، التحصيل recouvrement، التنفيذ exécution، الطريق القانونية voie de droit، التوقف عن الدفع cessation des paiements. ضدها لأجَل. قارِنْ بـ واجب أداؤه payable، واجب رده restituable، واجب سداده remboursable، حَملي portable، طلبيّ quérable.

2 ـ بشكل أكثر إبهاماً أقرّه القانون؛ ما يمكن أن يطالَب به بالطرق القانونية؛ تقال على وجه الخصوص في شكل سلبي (غير مستحق) لتمييز موجَب (موجَب *طبيعي، دين ساقط بالتقادم ـ مرور الزمن) غير قابل للتنفيذ الجبري.

مستحيل Impossible

صفة مشتقة من اللاتينية impossibilis: مستحيل.

●(في ما يتعلق بفعل مدين). ما لا يمكن القيام به أو تجنّبه لسبب مادي (خسارة، وقف الصنع، عاصفة) أو قانوني (حظر، استملاك، مصادرة) له طابع موضوعي (لا بسبب ضعف المدين) ولا يمكن تذليله (على الاطلاق)، سواء أكانت الاستحالة موجودة عقب الالتزام (مثلاً العقد الذي يكون موضوعه، منذ الانطلاق، مستحيلاً هو باطل)، أو أنها حصلت بعد فوات الأوان (مثلاً إذا أصبح التنفيذ مستحيلاً بفعل *قوة قاهرة يغدو المدين محرراً). ضدها ممكن.

قول مأثور: ليس هناك موجَب عندما يكون الموضوع مستحيلاً.

2 ـ (في ما يختص بحدث ما) من الأكيد، منذ الالتزام، أنه لا يمكن أن يحصل (الشرط المستحيل بهذا المعنى يجعل الاتفاقية المتوقفة عليه باطلة، مثلاً إذا كان الرهان في السباق على حصان لم يشترك فيه.

3 ـ على وجه أعم مستبعد واقعياً. مثلاً أبوّة مستحيلة.

4 ـ أحياناً مرادفة *لممنوع، ومحظر (قانوناً). الزواج المستحيل مثلاً.

مُستخدَم موقتاً Vacataire

صفة مشتقة من vacation مزاولة.

● من يشتغل ويتقاضى أتعابه على أساس *المزاولة. قارِنْ بـ وكيل intérimaire، القائم مقام آخر suppléant. أنظر: الحائز titulaire.

المستخدَم Employé

إسم أو صفة، إسم مفعول من الفعل employer استخدم. أنظر: التوظيف أو الاستخدام emploi.

● أجير، على عكس *العامل، لا يشارك في التنفيذ المادي للأشغال الصناعية وإنما يشترك في إدارة المؤسسة وفي العلاقات بينها وبين مورّديها أو زبائنها (تنزع أنظمة مختلفة للمستخدَم والعامل وأتعابهما إلى التقارب). أنظر: التابع préposé، المستخدِم employeur.

ـ مستخدم *الدار employé de maison. أجير يستخدمه أحد الأفراد لأعمال منزلية. أنظر: *الخادم domestique.

المستخدِم Employeur

إسم مشتق من الفعل employer استخدم. أنظر: التوظيف أو الاستخدام emploi.

● شخص طبيعي أو معنوي يستخدم *أجيراً ويلتزم تجاهه وتجاه الادارتين الضريبية والاجتماعية بالموجبات المرتبطة بعقد العمل.

قارِنْ بـ صاحب المقاولة chef d'entreprise، المفوِّض commettant، رب العمل patron. أنظر: المستخدَم employé.

المستدعى Appelé

إسم أو صفة، إسم مفعول من الفعل appeler، نادى، استدعى، عن اللاتينية appellare.

1 ـ هو، في تبرع مقترن *باستبدال مسموح به من ألقي على عاتقه عبء الرد المفروض على *المثقل بالرد والذي، لدى وفاة هذا الأخير، يُستدعى بدوره لتلقّي الأموال الموهوبة أو الموصى بها.

2 ـ المستدعى إلى الإرث appelé à une succession. هو الذي يوليه القانون أو الوصية حق الوراثة؛ يقال ذلك منذ افتتاح التركة في *الوريث حتى غير القابل بعد، ومع مراعاة *التنازل الذي يولد حقه الإرثي غير القابل للتنازل عنه إلاّ بعد حصول حدث معين، والمُعيَّن بفعل الوفاة. قارِنْ بـ مستحق الارث successible. أنظر: الخَلَف successeur، *الخيار الارثي option successorale.

3 ـ مدعوّ أمام العدالة؛ يقال ذلك في أي شخص مدعوّ نظامياً إلى التقدم أمام سلطة قضائية إمّا كفريق لبيان دفاعه وإمّا كشاهد للاستماع اليه أو كشخص ثالث مقحم في القضية. أنظر: الاستئناف appel.

4 ـ مستدعى لإتمام الخدمة الوطنية. قارِنْ بـ مرتبط بالتزام engagé. أنظر: المعترض الوجداني objecteur de conscience، إراديّ volontaire.

المُسْتَرَدّ منه **Retrayé**

إسم من إسم المفعول من الفعل القديم retraire. أنظر: الانسحاب retrait.

● هو من يخضع للاسترداد، *المتملّك الأصلي الذي يحل *المُسْتَرِدّ محله. قارِنْ بـ منزوع اليد évincé، مُستَمْلَكٌ exproprié. أنظر: أجنبي étranger.

مُسْتَرَدٌّ **Restitué**

صفة، إسم مفعول من الفعل restituer. أنظر: الرد restitution.

1 ـ معاد، مسلّم (للمالك أو المقرض).

2 ـ من حصل على *الرد (المعنى 3)، أو إبطال الالتزام. أنظر: واجب رده restituable (المعنى 2).

المُسْتَرِدّ **Retrayant**

إسم من اسم الفاعل من الفعل القديم retraire. أنظر: الانسحاب retrait.

● هو من يمارس الرد، من يحل محل *المُسْتَرَدّ منه. قارِنْ بـ ممارس حق الشفعة préempteur، المتملك acquéreur، الشاري acheteur، المُتفرّغ له cessionnaire، الخَلَف successeur.

المستشار

أنظر: حامل الاختام أو حافظها chancelier؛ عضو المجلس conseiller؛ النصيحة conseil.

المستشار التقني **Consultant**

إسم، إسم مفعول من الفعل consulter. أنظر: الاستشارة consultation.

● إسم يعطى للتِّقْن الذي يكلفه القاضي إعطاءه *استشارة ما. قارِنْ بـ الخبير expert، المتثبّت constatant، الفقيه jurisconsulte، الاخِصّائي spécialiste، عارف الأماكن sapiteur، صديق المحكمة amicus curiae.

المستشار **Assesseur**

إسم من اللاتينية assessor من adsidere، قعد إلى جانب..

1 ـ قاضٍ (مهني أم لا) يقعد إلى جانب رئيس سلطة قضائية *جماعية (تتعلق بنظام القضاة والمحلّفين أم لا) مع الامكانية، خلال الجلسة، في دعوة الفريقين إلى تقديم

التوضيحات الضرورية) ومهمته التداول، مع صوت مساوٍ، مع أعضاء *تشكيل الحكم الآخرين. على سبيل المثال قضاة مهنيون مستشارون لرئيس المحكمة الجنحية؛ قضاة غير مهنيين (ممثلون للمؤجّرين والمستأجرين)، مستشارون لرئيس المحكمة المتساوية التمثيل للايجارات الريفية.

2 ـ إسم يعطى أحياناً *للمحلّفين.

3 ـ أستاذ مكلف مساعدة عميد كلية أو الحلول محله في ممارسة وظائفه كعميد.

قارِنْ بـ المساعد adjoint، المساعد assistant، القائم مقام آخر suppléant، عضو لجنة مناقشة الأطروحة suffragant.

المستشار السامي Haut conseiller

عن اللاتينية altus عالٍ، سام. أنظر: عضو المجلس (المستشار) conseiller.

● لقب يُعطى لمستشاري محكمة النقض (أو التمييز) وأعضاء مجلس القضاء الأعلى.

المستشارية Chancellerie

من chancelier حامل الاختام أو حافظها، مستشار.

1 ـ مكتب بعثة دبلوماسية أو قنصلية يجري فيه تلقّي الأعمال العائدة لصلاحية رئيس البعثة وتحضيرها في مجال النشاط الاداري (يوضع تحت سلطة *حامل الاختام ويؤمن ايداع جميع الأعمال التي تتم في البعثة وتلقيها وحفظها، وكذلك الصندوق ومختلف السجلات والمحفوظات؛ وتشكل بهذه الصفة *في آن معاً أمانة سر وقلماً ومكتب كاتب عدل وصندوقاً).

2 ـ تعبير ما يزال مستخدماً للدلالة على دوائر وزارة العدل كذكرى لحامل الاختام الذي كان حفظ ختم فرنسا ونظارة القضاء في عهدته في ظل المَلَكية الفرنسية.

ـ مستشارية الجامعات chancellerie des universités. مؤسسة عامة ذات طابع إداري تكلف في كل *مجمع (أكاديمية) أن تؤمن، لحساب المؤسسات العامة ذات الطابع العلمي والثقافي ـ ولاسيما الجامعات ـ إدارة الأموال والأعباء الشائعة بين العديد منها، وعند الاقتضاء بعض المجموعات العقارية التي تضعها الدولة بتصرفها.

المستشفى Hôpital

عن اللاتينية hospitalis (domus): دار تستقبل الضيوف.

● مؤسسة عامة دسكرية، أو بيدسكرية، أو محافظية، أو بيمحافظية أو وطنية تعتني بفحوصات الطب الوقائي والتشخيص والعلاج مع الاستشفاء أو بدونه للمرضى والجرحى والناقهين والنساء الحاملات، بما في ذلك على وجه الخصوص عند الاقتضاء إعادة التكيف الوظيفي والعزل الوقائي. أنظر: *المأوى أو المَضْيَفة hospice.

المستعمرة Colonie

عن اللاتينية colonia. أنظر: المستوطن colon.

1 ـ إقليم في ما وراء البحار موضوع تحت سيادة دولة ويخضع تشريعها الداخلي؛ يفترق عن *الحماية أو *الانتداب أو *الوصاية حيث يعود النظام للقانون الدُولي. قارِنْ بـ *المحافظة في ما وراء البحار département d'outre-mer، *الاقليم في ما وراء البحار territoire d'outre-mer، الشريك associé (دولة أو إقليم). أنظر: الاستقلالية autonomie، الاستقلال indépendance.

2 ـ مجموع أشخاص من التابعية عينها (الجنسية) يقطنون في بلد أجنبي (أو مدينة أجنبية). أنظر: المجموعة communauté.

المُسْتَعْمِل Usager

إسم مشتق من usage*إستعمال، *عُرف.

1 ـ هو من يلجأ إلى مرفق عام أو يستعمل المِلْك العام أو المبنى العام. مثلاً مستعملو النقل المشترك، مستعملو الطريق.

2 ـ بشكل أكثر إبهاماً مرادف لمستهلك، ومستعمل utilisateur. أنظر: الزبون client، خاص particulier.

3 ـ حائز حق عيني *للاستعمال (أنظر: العُرف أو العادة usage المعنى 3). أنظر: مالك حق الانتفاع usufruitier.

المستعير: أنظر المستأجر preneur.

المستعير Commodataire

إسم مشتق من commodat عارية الاستعمال.

● هو من يستعير حاجة للاستعمال في *عارية الاستعمال. أنظر: المُقْرِض emprunteur، المستأجر preneur، المعير commodant.

المستفيد من الامتياز التجاري Fourni

إسم مفعول من الفعل fournir، قدم، أعطى. أنظر: تسليم الحصص fournissement.

● إسم معطى للمستفيد من *الامتياز التجاري. مرادفه صاحب الامتياز. أنظر: المُتملِّك acquéreur، المورّد fournisseur، مانح الامتياز concédant، التوريد fourniture.

المستفيد من انتقال الحق Dévolutaire

إسم أو صفة من dévolution انتقال الحق.

● المستفيد من انتقال الحق. مثلاً الوريث المستفيد من انتقال الحق هو الذي انتقلت اليه التركة. قارِنْ بـ صاحب النصيب attributaire. أنظر: مستحق الارث successible، محتمل أو مفترض présomptif.

المستفيد من التعويض **Allocataire**

إسم مشتق من allocation*التعويض.

■ **I(معنى عام)**

المستفيد من *التعويض. قارِنْ بـ صاحب النصيب attributaire، صاحب الحصة loti، حائز الحق ayant droit، مستفيد من تخصيص الحصص assignataire، المحفوظ له أو صاحب الحصة المحفوظة réservataire.

■ **II(اجتماعي، عمل)**

● الشخص الذي يتوفر له الحق في تقديمات الضمان الاجتماعي. قارِنْ بـ فاعل التقديم أو المدين به prestataire.

مستفيد من تخصيص الحصص **Assignataire**

صفة مشتقة من assigner دعا إلى الحضور. أنظر: الدعوة إلى الحضور assignation.

1 ـ *مستفيد من *تخصيص الحصص. أنظر: صاحب النصيب attributaire، المستفيد من التعويض allocataire، *حائز الحق ayant droit، فاعل التقديم أو المدين به prestataire.

2 ـ حائز وظيفة خاصة.

ـ المكلف مهمة خاصة (المحاسب العمومي ـ) comptable (assignataire). أنظر المحاسب العمومي المُكلف مهمة خاصة comptable publique assignataire.

المستفيد من تقديم المهارة **Franchisé**

اسم، لفظة جديدة مشتقة من franchisage* عقد تقديم المهارة.

● المستفيد من *الإعفاء (المعنى 3) في عقد تقديم المهارة. قارِنْ بـ صاحب الامتياز concessionnaire.

المستفيد من عقد الاجارة المختلط **Locataire-attributaire**

أنظر: المستأجر locataire، صاحب النصيب attributaire.

● المستفيد من *عقد إجارة مختلط؛ شاغل مكان ينفذ إلى المِلْكية. أنظر: المستأجر locataire، المستأجر preneur.

المستفيد Bénéficiaire

إسم وصفة من اللاتينية beneficiarius (من beneficium): ما يأتي من جميل، مستفيد.

■ I(المواد جميعاً)

● 1 ـ من يستفيد من *جميل bienfait من القانون، أو من بعض المنافع القانونية (المستفيد من التخصيص التفضيلي، ومن البقاء في السكن) أو من تدبير حظوة (مهلة إضافية ممنوحة، إعفاء، عذر، إبراء). قارِنْ بـ صاحب النصيب attributaire، المستفيد من التعويض allocataire، الحائز titulaire، مرتهن nanti، فاعل التقديم أو المدين به prestataire، محجوز له أو صاحب الحصة المحفوظة réservataire.

2 ـ من يجني فائدة من إحدى العمليات. مثلاً مستفيد من التبرع (موهوب له، موصى له)، شخص ثالث مستفيد من الاشتراط لحساب الغير. أنظر: الواعد promettant، المشترط stipulant.

3 ـ بالتعميم، ومع تلطيف المعنى، مرادف *لحائز. مثلاً مستفيد من حق (دين، خيار، فائدة زواجية). أنظر: حائز الحق ayant droit، حائز البراءة brevetaire.

4 ـ على وجه أخص *حامل *سند تجاري أو *مظهَر له. أنظر: الكمبيالة lettre de change، التظهير endossement.

5 ـ ما يجلب الحظوة أو يفضي اليها (إدارة، ممارسة).

6 ـ تقال بصورة أخص في القبول تحت *شرط الجرد، أو في الميراث المقبول على هذا النحو، أو في الوريث الذي قبل على هذا الأساس (قبول مفيد، خلافة مفيدة، وريث مستفيد).

■ II(تأمين)

شخص يُدعى، بدون أن يكون فريقاً متعاقداً، إلى تلقي فائدة التأمين. مثال ذلك من عقد الغير التأمين لحسابه؛ وعلى وجه الخصوص في التأمين على الحياة (ولا سيما في حالة الوفاة)، شخص يسميه المؤمَّن، خارج حالة وفاة هذا الأخير، ويجب أن يقبض رأس المال المؤمَّن.

مستقر: سنّه القانون établi.

مستقل ذاتياً Autonome

صفة من اليونانية αὐτονομία .

1 ـ ما يتمتع *بالاستقلالية (في كلٍ من معاني هذه الكلمة) مثلاً السلطة المستقلة ذاتياً

للارادة، الاقليم المستقل ذاتياً، *المرفأ المستقل ذاتياً، الخ.

2 ـ بخلاف *تابع و*احتياطي، مستقل عن أي علاقة قانونية أخرى. أنظر: الضمان المستقل garantie autonome، مستندي (الضمان الـ ـ) documentaire (garantie).

3 ـ متميز، كافٍ؛ تقال في سبب أو شرط أو بيّنة للتعبير عن أن كلاً منها كافٍ بذاته ولوحده لانتاج مفعول قانوني كامل. مثلاً الحالة الظاهرة نمط كافٍ لإقامة البنوّة.

● تقال في حق خاص يعود لأحد الأشخاص بسلطته الخاصة، بخلاف غير مباشر (أو بالواسطة) أو متفرّع. على سبيل المثال السلطة المنزلية هي بالنسبة إلى الزوجين سلطة خاصة بهما.

مستمر: أنظر دائم permanent.

مستمر Continu

صفة من اللاتينية continuus من continere استمر مع.

أنظر: الجرم المستمر infraction (continue)، الحيازة المستمرة possession (continue)، الارتفاق المستمر servitude (continue).

مُسْتَمَعٌ اليه Entendu

صفة، إسم مفعول من entendre سمع. أنظر: التفاهم entente.

من يستمع القاضي اليه أمام العدالة. تقال في:

1 ـ فريق في الدعوى عندما *يحضر وفقاً للقانون، مما لا يفترض بالضرورة أن يستمع اليه القاضي شخصياً، وإنما أن يكون، في الحالات التي يكون فيها التمثيل إلزامياً أو اختيارياً، ممثلاً بشكل نظامي (ويتم القول بدقة إنه مستمع اليه شخصياً عندما يُستمع اليه ذاته، والاستماع العادي ممكن دائماً.

لا يمكن الحكم على أي فريق بدون أن يُستمع اليه أو يستدعى. أنظر *النيابة ministère public.

قول مأثور: يجب الاستماع إلى الفريق الآخر.

2 ـ الغير الذي يدلي بشهادته أمام العدالة أو يقدم *معلوماته (يُستمع اليه كشاهد أو بصفة مقدم معلومات). أنظر: إفادة الشاهد témoignage، التحقيق enquête.

المُسْتَمِع Auditeur

إسم من اللاتينية auditor من audire: سمع.

1 ـ هو من يستمع بين *جمهور أو بين مجموع إلى الموجّه اليه رسالة (الخطيب).

2 ـ هو من يستمع، في جمعية تداولية مقبول فيها، الى حديث بدون أن يكون عضواً كاملاً فيها، للاستعلام قبل الكلام (له حق إبداء الرأي): معنى بقيت آثار منه في بعض الألقاب.

ـ المستمع في مجلس الدولة وديوان المحاسبة auditeur au Conseil d'Etat et à la Cour des comptes. شخص يعيّن استناداً إلى دراساته في المعهد الوطني للادارة ويشغل درجة في التراتبية أدنى من موظفي مجلس الدولة وديوان المحاسبة.

ـ المستمع في القضاء auditeur de justice. طالب من المعهد الوطني للقضاء يكلف (على مسؤولية القضاة الملحق بهم) المشاركة في النشاطات القضائية للمحكمة (مساعدة قاضي التحقيق أو النيابة العامة وحضور الجلسة زيادة على العدد والاشتراك بصوت استشاري في المذاكرات الخ) ويدعى عقب مدة دراسته إلى فحص تصنيف من أجل تعيينه قاضياً (من الرتبة الثانية).

3 ـ (تعبير جديد). مهني يكلف في الممارسة القيام *بالتدقيق audit بموجب عقد بالاسم عينه. أنظر: موجّه التدقيق prescripteur.

مُسْتَمْلَكٌ Exproprié

صفة، إسم مفعول من الفعل exproprier استملك، من الصفة اللاتينية proprius: خاص، من approprier.

1 ـ (في مال). ما هو موضوع *الاستملاك. مثلاً عَقار مستملك.

2 ـ (في أحد الأشخاص). من يتحمل الاستملاك. مثلاً مالك يطال الاستملاك ماله. قارِنْ بـ منزوع اليد évincé، المُسترد منه retrayé.

المستند: أنظر الجزء من المؤلف livre.

المستند الخطي: أنظر الحالة Etat (I).

المستند الخطي Ecrit

إسم من اللاتينية scriptum، من scribere: كتب.

1 ـ بالمعنى الواسع أي مستند خطي (سواء حرره من ينتفع به أو شخص ثالث) بما في ذلك المستندات العائلية والسجلات والأوراق المنزلية، والمستندات المصرفية وقائمات الأثمان (الفواتير). أنظر: الرسالة lettre missive، *بدء البيّنة خطية commencement de preuve par écrit، الافادة attestation، شفهي oral، شفهي verbal، الحالة (I) état.

2 ـ بالمعنى الضيّق *عمل قانوني (*وثيقة) منظمة خطياً يوقّعها أصحاب العلاقة

وحدهم (*عمل ذو توقيع خاص)، أو مأمور عمومي (مثلاً عمل ينظمه الكاتب العدل)، سواء أكان المستند منظماً *في سبيل الاثبات (عمل معدّ للاثبات) أو *مراسميّ (عمل *رسمي). مرادفه عمل توثيقي، سند. أنظر: حرفي littéral، أصلي original، النسخة copie، الايصال reçu، المخالصة quittance، السند billet، الصورة طبق الأصل expédition، المحضر procès-verbal، الإذن بالدفع أو التسليم bon، وثيقة التأمين police (II).

مستند تسوية التأمين **Dispache**

إسم مؤنث عن الانكليزية dispatch (أنظر: مكافأة الاسراع dispatch money) أو الايطالية dispaccio رسالة رسمية.

1 ـ مستند خطي يضع التسوية بين المؤمِّنِ والمؤمَّن في ما عنى الاسهام المتوجب على الأول تنفيذاً لوثيقة التأمين.

2 ـ في الممارسة وعلى وجه أخص إقامة تسوية العوارية المشتركة.

المستند **Document**

عن اللاتينية documentum من docere، علّم، ثقّف.

1 ـ مستند خطي يحوي عنصر بيّنة أو استدلال. قارِنْ بـ المستند pièce، المحفوظات archives، الوثيقة instrumentum، وسيلة الاثبات écriture. أنظر: الإضبارة dossier، الورقة papier، السجل registre، الصحيفة أو الجريدة journal، بدء البيّنة خطية commencement de preuve par écrit، المذكرة note.

2 ـ تعبير امتد إلى دعائم أخرى للاستدلال. مثلاً تسجيل، أشرطة، حاجات محجوزة. أنظر: *مستند الإقناع pièce à conviction.

3 ـ على وجه أخص (تجاري) سند يتعلق بسلع يجري نقلها (ولا سيما النقل البحري): سند شحن، قائمة الأثمان (الفاتورة) وثيقة التأمين أو شهادة التأمين.

المستند **Pièce**

عن اللاتينية pettia.

1 ـ *مستند، *مستند خطي، *أوراق، وهي مستندات ينظمها الفريقان، على وجه الخصوص، أمام سلطة قضائية لدعم إدعاءاتهما. أنظر: الانتاج production، الاطلاع communication، الاعادة rétablissement، المحفوظات archives، الوثيقة instrumentum، المذكرة note، السجل registre، البيّنة preuve.

ـ مستند الهوية pièce d'identité. أنظر: الهوية (أوراق ـ) (identité (pièces d'.

ـ المستند *المزوّر fausse pièce. مستند مزوّر (محرّف أو مختلق) أو منظم من أجل الاعتراف بصحة فعل غير صحيح. مثلاً وصية مزورة، إيراد فعل عديم الوجود في محضر.

ـ الورثة التسويغية أو الثبوتية pièce justificative. أنظر: تسويغي justificatif.

ـ المستند الجديد pièce nouvelle. أنظر: جديد nouveau.

2 ـ بالتعميم أيّ عنصر (ولاسيما الاثبات) وأيّ حاجة(مادية، مصنوعة). قارِنْ بـ السند effet (II).

ـ مستند الإقناع pièce à conviction. شيء يوضع بين يد القضاء لاستخدامه كعنصر بيّنة (يساعد في اقتناع القاضي) في دعوى جزائية. أنظر: *القناعة الداخلية الاقتناع - conviction intime conviction، البيّنة preuve، الحجز saisie، الختم بالشمع الأحمر scellés، التفتيش perquisition، جسم الجريمة corps du délit .

ـ الشغل على أساس القطع travail aux pièces. شكل من الشغل لا يُقاس بمدة حضور الشغيل إلى مكان العمل وحدها وإنما بالنتيجة الفعلية للشغل في فترة من الزمن محددة (يحدد المستخدِم للعامل مسبقاً ثمن تنفيذ قطعة أو عملية). أنظر: *العمل القياسي pige ـ العمل على أساس السطر أو المادة travail à la pige.

مستندي Documentaire

صفة مشتقة من document*مستند.

1 ـ صفة تنعت عمليات الاعتماد المرتبط تحقيقه أو تداوله بمستندات تمثيلية لسلعة وكذلك أدواته.

ـ الرسالة المستندية accréditif crédit. رسالة تثبت الاعتماد المستندي.

ـ الاعتماد المستندي crédit documentaire. شكل من الاعتمادات (يستخدم على وجه الخصوص في التجارة الدُولية) يلتزم فيه مصرفيّ بناء على طلب أحد الزبائن بأن يدفع لشخص ثالث مستفيد مبلغاً من المال وأن يقبل كمبيالة أو يحولها لقاء تسليم *مستندات مختلفة (مستندات النقل أو التأمين أو قائمة أثمان. . .) تمثيلاً لثمن تقديم تجاري.

ـ الضمان المستندي garantie documentaire. نوع من *الضمان *المستقل ذاتياً يجب أن يترافق فيه طلب الدفع مع تسليم مستندات محددة في العقد. أنظر: الاعتماد المستندي crédit documentaire.

ـ الكمبيالة أو السند المستندي traite ou effet documentaire. سند تجاري يجري تداوله مترافقاً مع *مستندات تؤمن للحامل حق رهن السلع أو ملكيتها.

2 ـ بصورة أعم ما يتعلق *بمستند قانوني. مثلاً *تزوير مستندي. قارِنْ بـ توثيقي instrumentaire. أنظر: المصدر source.

المستهلِك Consommateur

إسم عن اللاتينية الكنسية consummator.

هو من يحميه قانون الاستهلاك (لأنه جاهل)؛ هو من تدافع عنه *رابطات المستهلكين (لأنه معزول): حماية، أو دفاع، يمكن أن يستفيد منها حسب الحالة ثلاث فئات من الأشخاص. أنظر: *حماية المستهلك protection du consommateur.

1 ـ (معنى ضيق). كل متملك غير مهني لأموال استهلاك معدة للاستعمال الشخصي.

2 ـ بصورة أوسع أيّ فاعل تقديم أو مدين به غير مهني لخدمات يقدمها المهنيون (تأمين، دعاية، سفر، نصيحة).

3 ـ يشمل، في معنى توسعي، حتى المدّخرين والواصلين إلى الملكية (بمناسبة عمليات عقارية). أنظر: المتملّك acquéreur، الزبون client، المستعمل usager.

المستودع: أنظر نظام الايداع في الجمرك entrepôt.

المستوعِب Conteneur

إسم مذكر (لفظة جديدة). تعبير مفرنس عن الانكليزية container وعاء.

● صندوق يضع فيه المرسل أو الوسيط أو وسيط عُبور السلع بضائع مختلفة، مفرّدة أو بشكل خليط يسلمها مقفلة مسبقاً إلى الناقل الذي يأخذها على عاتقه. مرادف الكلمة إطار.

المستوى: أنظر المعيار المَرِن standard.

مستوى المعيشة Niveau de vie

من الفرنسية القديمة liveau عن اللاتينية libella ميزان. أنظر: الحياة vie.

● نمط وجود متوسط لفريق اجتماعي في علاقة مع القوة الشرائية، أي مع مجموع الأموال والخدمات التي يتيح الدخل المتوسط للفريق المعني أن يحصل عليها. قارِنْ بـ الحياة vie - نسق المعيشة train de vie.

مسح الأراضي Arpentage

من الفعل arpenter المشتق من arpent عن اللاتينية الشعبية arependis.

● عملية ترتكز على تقويم مِساحة أرض. قارِنْ بـ إبراز الحدود bornage.

ـ مستند مسح الأرض document d'arpentage. محضر تحديد أو مخطط إجمالي يجب، بمناسبة تغيير حدود المِلْكية، أن ينظمه الفرقاء لكي يُرفع إلى مصلحة *المِساحة قبل تنظيم مستند القسمة division، أو *التقسيم إلى حصص، أو القسمة partage.

المسحوب عليه: أنظر المكتتب souscripteur.

المسحوب عليه Tiré

إسم مشتق من tirer سحب. أنظر: السحب tirage.

● شخص مسمى في *الكمبيالة أو في *الشيك وعليه القيام بالدفع. مرادفه المكتتب souscripteur. أنظر: المدين débiteur، الموقّع signataire، الساحب tireur، المظهّر endosseur.

المُسَخَّر Prête-nom

إسم مصاغ من prête من الفعل prêter، قرض، أعار (أنظر: قرض prêt) ومن nom إسم.

1 ـ وكيل يعمل لحساب الموكِّل وإنما يدعو إلى الاعتقاد أنه يتصرف لمصلحته الخاصة ويؤمن شخصياً أعباء العقد. أنظر: *فاقد الشخصية homme de paille. قارِنْ بـ العُهْدَة commission، *تسخير الأشخاص interposition de personnes، الصورية simulation.

2 ـ بالتعميم إتفاقية المسخَّر.

المُسَرَّح Licencié

إسم أو صفة، إسم مفعول من الفعل licencier سرّح عن اللاتينية القروسطية licentiare (licentiatus).

1 ـ (صفة) مفصول، مطرود.

2 ـ (صفة تتخذ إسماً في بعض الأحيان). حائز إجازة جامعية أو رياضية.

3 ـ (اسم). المستفيد من رخصة علامة، أو براءة، الخ. أنظر: مانح الامتياز concédant. قارِنْ بـ صاحب الامتياز concessionnaire.

المَسْرَح Théâtre

عن اللاتينية من مصدر يوناني: theatrum.

ـ المسارح البلدية théâtres municipaux.

أ ـ القاعة الدسكرية التي تجري فيها المشاهد.

ب ـ النشاط المسرحي الموضوع تحت نظام المرفق العام البلدي المميز إلى حد ما.

ـ المسارح الوطنية théâtres nationaux. تعبير يُفضَّل على «المسارح المُعانة مالياً» (هذا الطابع خاص بها على وجه أكثر ملاءمة)، ويدل على المسارح الخاضعة لرقابة خاصة للدولة لعلّة مهمة المرفق العام الذي تؤمنه. تشكل هذه الفئة، مع مراعاة تغيرات التسمية

والنظام الذي تخضع له: المسرح الفرنسي la comédie Française، الأوبرا l'Opéra الأوبرا ـ الستوديو l'Opéra-Studio (مثلاً المَغْناة الهزلية)، مسرح فرنسا théâtre de France (الأوديون Odéon مثلاً) والمسرح القومي الشعبي Théâtre national populaire.

ـ المسارح المُعانة مالياً théâtres subventionnés. أنظر: المسارح الوطنية théâtres nationaux.

مُسْرِفٌ: أنظر مغاير للقانون abusif.

مسروق Furtif

صفة من اللاتينية furtivus مسروق، من furtum سرقة، خُلْسة.

● (تعبير قديم). مُمْتَلَك عن طريق *السرقة. مثلاً منقول مسروق، منقول مُخْتَلَس. قارِنْ بـ مَخفيّ recelé، سائب أو شاغر vacant.

المُسَطَّح: أنظر المِساحة superficie.

المُسَطَّح القارّي: أنظر الجَرْف القاري plateau continental.

مُسْقِطٌ Extinctif

صفة مشتقة من extinction*السقوط.

● ما يؤدّي إلى سقوط حق (الخسارة، النهاية، الانقضاء)، وعلى وجه أخص للحق في دين (وبالتالي الموجَب)، وإنما، بخلاف *الإلغاء (أنظر: مُلْغٍ résolutoire) بدون مفعول رجعي؛ تتعارض أحياناً وعلى وجه أخص مع *مُعَلِّق (مثلاً أجلٌ مسقط) وفي بعض الأحيان مع *مُكْسِبٌ للمِلْكية. مثال ذلك التقادم (مرور الزمن) المسقط الذي يحرر المدين خلال وقت معين (تَقادم مُبَرِّئ الخ) أو يُزيل حقاً عينياً.

المَسْكَن أو الموطن Domicile

من اللاتينية domicilium، من domus دار، منزل.

● مكان هو الاستقرار *الرئيسي لأحد الأشخاص يسمى في الغالب مسكناً إرادياً (لأنه مختار بخلاف المسكن القانوني) ويستخدم لربط عمل قانوني بالاختصاص المحلي للسلطة (والمنزل عند ذاك هو نقطة مدى الاختصاص الجغرافي، مثلاً يراجع المدعي المحكمة في مدى الصلاحية الذي يوجد فيه مسكن المدعى عليه)، أي للإفساح في المجال للاتصال بشخص في المكان المفترض وجوده فيه (ويكون المسكن عندئذٍ مكاناً محدداً؛ مثلاً تبليغ الأعمال الإجرائية في مسكن المتقاضي)؛ لا يختلط مع *محل الإقامة الذي يتطابق معه في الغالب. أنظر: السكنى logement، السكن habitation، المقر siège - مركز الشركة siège social، المنزل demeure.

ـ المسكن المشترك domicile commun. صيغة تدل في القانون الدُولي الخاص على الوضع الذي يوجد فيه زوجان من تابعية مختلفة عندما يكون لكل منهما في البلد عينه (حتى ولو كانا يعيشان منفصلين) استقرار فعلي يُظهر اندماجهما في المحيط الاجتماعي المحلي، وهو التقاء يسوّغ تطبيق قانون هذا البلد على طلاقهما أو على مفاعيل زواجهما.

ـ المسكن الزوجي domicile conjugal. كان، حتى وقت قريب، المكان الذي كان يوجد فيها الاستقرار الرئيسي للزوج والزوجة؛ ويسمى اليوم * محل إقامة الأسرة المكان الذي يمارس فيه *العيش المشترك.

ـ المسكن الرابطي domicile d'attache. مسكن يختاره إلزامياً بعض الرَحَّالة (الجَوَّالة وقادة القوارب).

ـ موطن الأصل domicile d'origine. مسكن قانوني لفرد في لحظة ولادته بخلاف المسكن المختار الذي يمكن أن يكتسبه لاحقاً.

ـ اختيار المسكن élection de domicile. اختيار المكان الذي يعتبر أحد الفريقين مقيماً فيه لتنفيذ العقد. مثلاً اختيار مسكن في مدينة لتحديد اختصاص المحكمة أو لدى مأمور رسمي حيث يجب أن تجري التبليغات. قارِنْ بـ الشرط أو البند clause -*شرط إسناد الصلاحية أو الاختصاص clause attributive de juridiction، اختيار محل الاقامة domiciliation.

ـ المسكن القانوني domicile légale. مسكن يعينه القانون. مثلاً يسكن القاصر عند والديه، أو عندما يكون لكل منهما مسكن متميز لدى من يقيم معه، والراشد تحت الوصاية لدى وصيّه. وبالنسبة إلى الموظفين المعينين مدى الحياة في المكان الذي يمارسون فيه وظائفهم.

ـ المسكن (المصرف في) domicile (banque à) أنظر: المصرف في المسكن banque à domicile.

مُسَلَّمٌ به: أنظر جدير بالقبول admissible.

المُسَلَّمَة Axiome

إسم مذكر من اللاتينية واليونانية axioma مبدأ لا حاجة إلى إثباته.

● *قاعدة précepte عامة في صيغة مسلّمة قيمتها في *بداهتها الخاصة. مثلاً العيش الشريف honeste vivere، عدم غُبن الغير alterum non loedere، إعادة لكلٍ ما له suum cuique tribuere. أنظر: القول المأثور adage، الحكمة المصاغة بلغة شعبية brocard، القاعدة règle.

مُسَمًّى Commis

صفة. أنظر: التابع commis.

1 ـ (بالنسبة إلى الشخص). *مُعيّن، *مُسمّى désigné، مولّى من إحدى السلطات مهمة مستقلة. مثلاً محام تعينه المحكمة، خبير معيّن. قارِنْ بـ المندوب délégué، التابع préposé. أنظر: القاضي المفوض اليه، juge commis.

2 ـ (بالنسبة إلى عمل وإلى جريمة على وجه أخص). مُنجز، متمّم، منفذ، مُقْتَرَف، مُرْتَكَب. مثال ذلك الجريمة المرتكبة، بخلاف المخطط لها أو المحضَّرة. أنظر: *مولود وحالي né et actuel، احتمالي éventuel.

مُسَمًّى Désigné

صفة، إسم مفعول من désigner سمى، عيّن، من اللاتينية designare.

1 ـ *مُسَمّى nommé، مسمّى commis.

2 ـ بالنسبة إلى المحامي، مختار من زبونه، بخلاف معين من المحكمة.

مُسَمًّى Nommé

صفة، إسم مفعول من nommer سَمّى عن اللاتينية nominare.

1 ـ مسمّى باسمه؛ تقال على وجه الخصوص، بخلاف *العقود غير المسماة، في العقود التي يتوافق كل منها، تحت تسمية يكرسها القانون، مع نوع خاص من الاتفاقيات الخاضعة بصفتها هذه لبعض القواعد الخاصة.

2 ـ مُسمى désigné باسمه لإشغال مركز أو القيام بمهمة. أنظر: مسمّى commis.

مُسْنَدٌ الى Imputable

صفة من الفعل imputer. أنظر: عملية الحسم الحسابية. الإسناد imputation.

1 ـ (بالنسبة إلى فعل ضارّ).

أ ـ ما يمكن أن يعتبر كخطأ من جانب شخص ما (يُنسب اليه ذاتياً كخطأ) لكون هذا الفعل (المفترض غير قانوني موضوعياً) ينجم لدى مرتكبه عن إرادة حرة وواعية.

ب ـ ما يمكن رده إلى عاتق شخص لكون هذا الفعل (المفترض غير قانوني) آتياً تماماً من جانبه (من فعله الشخصي أو من فعل شخص أو شيء عليه أن يكون مسؤولاً عنه) وليس عن *سبب أجنبي. أنظر: اللاإسنادية non-imputabilité.

2 ـ (في ما عنى القيمة). ما يجب أن يُسند إلى قيمة أخرى، أن يطبق عليها لحسمه منها؛ قابل للحسم؛ مثال ذلك تبرع ينسب على أساس النصاب الشرعي؛ تبرع *متوجب الرد يُسند على أساس الحصة الإرثية.

مُسْهِمٌ في مرفق عام Requis

صفة، إسم مفعول من requérir. أنظر: الإلتماس réquisition.

1 ـ (في ما يتعلق بالشخص). من يتعاون في تنفيذ مرفق عام بموجب إلتماس؛ ينزع التعبير إلى أن يحل محل مسهم réquisitionné. قارِنْ بـ بلا مقابل bénévole.

2 ـ (في ما يختص بالعقوبة أو التدبير). كون تطبيق العقوبة أو التدبير مطلوباً في *قرار الاتهام من جانب النيابة العامة. مُطالَب به.

3 ـ (في ما عنى الشرط أو الصفة). مرادف لمفروض (في القانون أو الاتفاقية). أنظر: إلزامي obligatoire، مطابق conforme.

مُسْهِمٌ في مرفق عام Réquisitionné

صفة مشتقة من réquisition إلتماس.

● مرادفة *لمُسْهم في مرفق عام requis (المعنى 1).

مُسَوَّغ Fondé

صفة، إسم مفعول من الفعل fonder. أنظر: المؤسس fondateur.

● مُثبت (قانوناً) وقائم (واقعياً). مرادفها شرعي أو مسوّغ bien-fondé. قارِنْ بـ غير مسوّغ mal-fondé، مقبول recevable، منتظم أو قانوني أو نظامي régulier، صحيح valable، شرعي légitime.

المسؤول Responsable

إسم أو صفة عن اللاتينية responsus، إسم مفعول من respondere أجاب.

1 ـ هو من يتحمل *التبعة (المسؤول المحتمل). مثلاً حارس الشيء مسؤول مفترض عن الاضرار التي يسبّبها هذا الشيء. أنظر: الكفيل caution، الضامن garant. قارِنْ بـ مُسْنَد إلى imputable. ضدها غير مسؤول.

2 ـ من كانت تبعته (مسؤوليته) معترفاً بها (وعلى وجه الخصوص أخذ بها القضاء). أنظر: المُمَلَّك ـ الفاعل auteur، المُدان condamné، المذنب coupable. ضدها بريء، برّأ مبرَّأ مُسوَّغ، معذور. قارِنْ بـ الغير tiers، الضحية victime.

المسؤولية: أنظر التَبِعة responsabilité.

مُسَيْطِر Dominant

صفة، إسم مفعول من dominer سيطر، عن اللاتينية dominare من dominus سيّد.

1 ـ من يمارس نفوذاً مهيمناً، مُسْرِفاً أحياناً، إمّا في السيطرة على شركة أو على

سوق. مثلاً شركة مسيطرة في فريق من *المقاولات؛ إساءة استعمال *وضع مسيطر.

2 ـ تقال في عقار يوجد عليه ارتفاق ما. ضدها مُرْتَفَق به.

المشاركة في المكاسب أو المكتسبات Participation aux acquêts

أنظر: المشاركة participation، المكتسبات acquêts.

● *نظام زواجي إتفاقي ذو طابع *مختلط يحتفظ فيه كل من الزوجين، خلال الزواج، بادارة أمواله الشخصية والتمتع بها والتصرف الحر بها (كما لو كانا قد تزوجا في ظل نظام فصل الأموال)، وإنما لكل واحد، عند انحلال النظام، الحق في المشاركة في النصف، على أساس القيمة، في المكتسبات الصافية المحققة في ذمة الآخر المالية والمقيسة بضعف تخمين الذمة المالية النهائية. أنظر: الدين (له) créance - *دين المشاركة على créance de participation. قارِنْ بـ المجموعة ـ شيوع أموال الزوجين communauté.

المشاركة في مِلْكية المشروع Actionnariat ouvrier

من action الدعوى ـ السهم. أنظر: المشاركة participation.

● وضع يملك فيه أجراء الشركة قسماً من رأس مالها باعطائهم اكتتابات مجانية في الأسهم. أنظر: المشاركة participation.

المشاركة Participation

عن اللاتينية participatio من الفعل participare شارك أو كانت له حصته.

1 ـ الاشتراك في عمل أو عملية أو نشاط عَرَضاً أو اعتيادياً.

ـ المشاركة الجرمية participation criminelle. سلوك ينزع إلى التعاون الواعي في ارتكاب جرم يجرّمه القانون الفرنسي بصفة عمل أصلي أو عمل *مشترِك (*شريك الفاعل الأصلي) أو *اشتراك أو أحياناً جريمة متميزة. قارِنْ بـ التحريض instigation.

2 ـ على وجه أخص الاشتراك في عملية فيغدو المشترك شريكاً في نتائجها (مثلاً مشاركة أحد الزوجين في النشاط المهني للآخر)؛ بالتعميم الحق المقابل لذلك (مثلاً الامكانية المتاحة لعمال مؤسسة ما في التعاون في حياة مؤسستهم أو المشاركة فيها. أنظر: التعاون collaboration، المساعدة assistance.

ـ المشاركة في الادارة participation à la gestion. إدخال أجراء مؤسسة ما في أجهزة *إدارتها، ويوجد في شكل ملطّف في إواليات الاستعلام والاستشارة المؤمنين عن طريق لجان المؤسسة. قارِنْ بـ الادارة المشتركة cogestion.

ـ المشاركة (رابطة ـ) participation (association en). أنظر: المجتمع société - *شركة المحاصّة société en participation.

ـ المشاركة في الارباح participation aux bénéfices. حق في قسم من أرباح مؤسسة أو استثمار يمكن أن ينبثق عن مصادر مختلفة (شركة، قرض، عقد عمل)؛ رابطة النتائج المالية. أنظر: الانتفاع intéressement.

ـ المشاركة في ثمار التوسع participation aux fruits de l'expansion. حق للأجراء بقسم من أرباح المؤسسة الموضوع في الحساب في احتياطي خاص يسمى *احتياطي المشاركة ولا يمكن لكل واحد التصرف به مبدئياً، في ما يختص به، خلال مدة معينة.

ـ شركة المحاصّة participation (société en). أنظر: المجتمع société - شركة المحاصّة société en participation.

3 ـ بالتعميم (مع الأخذ في الاعتبار نتائج المشاركة المحددة على هذا النحو) حصة من يشارك أو وضعه.

أ ـ (معنى واسع) مجموع الحصص التي يمتلكها أحد الأشخاص في رأس مال شركة كي يمارس فيها نفوذه أو يسيطر عليها. أنظر: الفريق أو الجماعة groupe - مجموعة الشركات أو المقاولات groupe de sociétés ou entreprises.

ب ـ (معنى ضيق) وضع ينجم، بالنسبة إلى شركة، من امتلاك قسم محصور بين 10 إلى 50% من رأس مال شركة أخرى. أنظر: الشركة التابعة filiale، المجتمع société الشركة الأم société mère.

ـ اكتساب المشاركة prise de participation. عملية تكتسب بموجبها إحدى الشركات (المصرف مثلاً) تملّك حصة من رأس مال شركة أخرى. أنظر: الرقابة contrôle، التركيز concentration. قارِنْ بـ إشراكي (السندات الـ) participatif (prêt)، إشراكي (السند الـ ـ) participatifs (titres).

المشاع الدسكري Communaux

إسم مذكر في صيغة الجمع.

أنظر: المال bien ـ المشاع الدسكري biens communaux.

المشاهرة Mensualité

إسم مؤنث من mensuel شهريّ.

1 ـ طابع ما هو *شهري؛ دورية شهر (أي ما يتكرر كل شهر).

2 ـ بالتعميم مبالغٌ تدفع أو تُستوفى شهرياً. الدفع مشاهرة، بعد مهلة إضافية، لمبالغ ما زالت مستحقة أو ثمن شيء مشترى بالائتمان. قارِنْ بـ الآجال المستحقة arrérages.

المُشْتَاع Communiste

إسم مشتق من commun عالم أو مشترك.

● شخص في الشيوع؛ كلمة سادت في مفردات اللغة السياسية غير أنها اختفت تقريباً (بطريقة غير مباشرة؟) من اللغة القانونية؛ يجري الكلام بالأحرى على *مالك على الشيوع indivisaire و*مشترك في المِلْكية على الشيوع coïndivisaire.

المُشْتَرِط Stipulant

إسم من الفعل stipuler اشترط. أنظر: الاشتراط stipulation.

● هو من *يشترط (المعنى 1) لصالحه أو لصالح الغير (*المستفيد من *الاشتراط لصالح الغير). أنظر: الواعد promettant. مثال ذلك أحد الزوجين الذي يعقد تأميناً على الحياة لصالح الآخر.

المُشْتَرِع Législateur

عن اللاتينية legislator: من يقترح قانوناً.

1 ـ جهاز السلطة التشريعية؛ من يسنّ *القانون.

2 ـ *القانون عن طريق التشخيص. قارِنْ بـ الاجتهاد jurisprudence، الفقه doctrine، العُرف coutume.

3 ـ بمعنى جان جاك روسّو من يقترح جسم قواعد ويعمل على أن يُقرّه جهاز السلطة التشريعية. مثلاً Lycurgue وSolon. قارِنْ بـ الفقيه jurisconsulte، الشرعي législe.

مُشْتَرَك: أنظر عام أو مشترك commun.

المشترِك في المِلْكية على الشيوع Coïndivisaire

إسم مصاغ من البادئة co مع، عن اللاتينية cum وindivisaire مالك على الشيوع.

● من هو في *الشيوع مع واحد غيره أو أكثر، إمّا بالنسبة إلى مال على وجه الخصوص (الزوجان المنفصلة أموالهما أو المكتسبان عقاراً) أو إلى كتلة أموال (*الوارثون مع غيرهم حتى *قسمة التركة؛ الزوجان الخاضعان لنظام شيوع الأموال والمطلقان حتى قسمة الأموال الشائعة بينهما). أنظر: الشريك في المِلْكية copropriétaire، المتقاسم copartageant، المشتاع communiste، المالكون على الشيوع متقاسمو الثمن colicitant. مرادفه المالك على الشيوع indivisaire. ضده الأجنبي étranger.

مُشْتَرَك في التُّخوم Mitoyen

صفة عن اللاتينية mediateneus من medietas نصف.

● خاضع *للاشتراك في التخوم؛ تقال، بخلاف *مانع، في السياج (الجدار، الخندق، الحاجز) الذي هو في *المِلْكية المشتركة لجارَين. قارِنْ بـ شائع indivis، عام أو مشترك commun.

مُشْتَرَك Conjoint

صفة من conjoindre عن اللاتينية conjungere ربط معاً، أتى، جاء.

1 ـ تقال في الموجَب التعددي الذي لا يمكن فيه ملاحقة كل من المدينين إلاّ بحصته؛ ضده موجب تضامني solidaire أو بالتضامن in solidum؛ تقال كذلك في الموجب ذي الدائنين المتعددين الذين لا يمكن فيه لكل واحد منهم أن يطالب إلاّ بحصته؛ وتقال، بالتعميم، في هذه الحالات في الدائنين والمدينين.

2 ـ تقال في بعض الأعمال الصادرة عن عدة أشخاص في سبيل موضوع وحيد؛ مثلاً *إلتماس مشترك من أجل تغيير النظام الزواجي مقدم من الزوجين. ضدها أحادي الجانب unilatéral.

3 ـ (معنى قريب). ما يستدعي رضا عدة أشخاص؛ ما يعود لأشخاص عديدين (للزوجين مثلاً، *لمالكين على الشيوع). مثلاً الادارة المشتركة، *الممارسة المشتركة لسلطة الوالدين. قارِنْ بـ الادارة المشتركة cogestion، تنافسي concurrentiel، المنافس concurrent. ضدها حاصر exclusif، فردي individuel. أنظر: مستقل indépendant.

4 ـ على وجه أخص مرادفة لتلازمي أو مشترك conjonctif (المعنى 1).

5 ـ تقال في بعض الأعمال التي يعود ربحها في مجموعة لعدة أشخاص بدون تمييز في الحصص. مثال ذلك تعيين الوريث بدون تخصيص الحصص. أنظر: الموصى له مع غيره colégataire.

مُشَخْصَن Personnalisé

صفة، إسم مفعول من personnaliser شَخْصَنَ، عن اللاتينية personalis.

● متكيّف مع الوضع *الخاص لشخص (أو لفريق) ولاسيما محسوب تبعاً لاعبائه العائلية. مثلاً تتغير المساعدة المشخصنة للسكن حسبما يكون المستفيد منها موجوداً أو عائلة (مع شخص على العاتق أم لا)، الخ. أنظر: التفريد individualisation.

المُشْرِف الاجتماعي (أو المساعِف) Assistant social

أنظر: المساعدة assistance، إجتماعي social.

1 ـ شخص مسؤول عن الخدمة الاجتماعية في المؤسسة ومكلف تحسين العلاقات بين الأجراء (وأُسَرِهم) والأوساط المهنية أو الادارية.

2 ـ شخص، في مؤسسات أخرى (حتى في وسط منفتح)، مؤهل تناط به مهمة ذات طابع اجتماعي (مساعدة، نصيحة، استعلام، تحقيق اجتماعي).

مُشرِف على الموت — In articulo mortis

● تعبير لاتيني معناه «مشرف على الموت» ما يزال مستعملاً لتمييز عمل يقوم به شخص *في اللحظة الأخيرة قبل موته، مثلاً وصية تنظم على فراش الموت.

مشروط بتقنية دقيقة — Modal

صفة من mode نمط، عن اللاتينية modus.

● تقال في *موجب مشروط *بتقنية دقيقة. ضدها بلا قيد أو شرط.

أنظر: شَرطيّ conditionnel، مشترك conjoint، متضامن solidaire، الأجل terme.

المشروع التمهيدي — Avant-projet

avant أنظر: قبل النطق بالموضوع قبل الفصل بالموضوع avant faire droit، avant dire droit، وprojet مشروع.

● تنظيم تحضيري لنص يصلح أساساً لمناقشة أولى من أجل إعداد *المشروع (قانون أو نظام أو إتفاقية الخ).

مشروع رابطة المقاولات — Coentreprise

إسم مؤنث، لفظة جديدة مصاغة من co مع، عن اللاتينية cum ومن entreprise مقاولة.

● مشروع اقتصادي تعدّه رابطة مقاولات تتكون حسب كيفيات مختلفة وتتيح الاستفادة من تعاون المقاولات المشتركة. بالانكليزية joint venture.

المشروع — Projet

من projeter عن اللاتينية projectare رمى.

1 ـ عمل يسوس المستقبَل يُعدّه جهاز أو شخص ويخضع، من أجل إقراره أو التصديق القضائي، لرقابة جهاز آخر له سلطة حتى لقبول متعاقد احتمالي. مثلاً مشروع اتفاقية تنظم نتائج الطلاق برضا متبادل يخضع لتصديق قاضي الأمور الزواجية. قارِنْ بـ الاقتراح proposition، المفاوضات pourparlers، المفاوضة négociation، الانضمام adhésion.

ـ المشروع التمهيدي avant-projet. مستند تحضيري يمكن بالاستناد اليه بدء إعداد

نص (قانون أو مرسوم أو إتفاقية الخ.) ويكون هو نفسه موضوع مناقشة قبل أن يغدو مشروعاً.

ـ مشروع القانون projet de loi. نص يُقترح لكي يُقرّه المجلس النيابي أو الشعب كقانون ويصدر عن مبادرة الحكومة (بخلاف *اقتراح القانون).

ـ مشروع التعديل أو إعادة النظر projet de révision. نص يُقترح لإقراره كتعديل للدستور ويصدر عن المبادرة الحكومية (بخلاف *اقتراح التعديل أو إعادة النظر).

2 ـ على وجه أعم عملية مرتقبة وإنما غير محققة بعد، برنامج معدّ للتنفيذ؛ يقال كذلك في عمل جرمي. المشروع الجرمي مثلاً. أنظر: البرنامج plan، التعمّد أو سبق الإصرار préméditation، التواطؤ على الغش concert frauduleux.

المشروعية Licéité

من licite*مباح، مشروع.

● طابع ما هو *مباح أو مشروع بالمعنى 1 أو 2 أو 3. قارِنْ بـ الشرعية légitimité، القانونية juridicité، النظامية régularité، الصحة validité.

المَشْغَل Chantier

من اللاتينية canterius: حصان سيء، نوع من الدعم.

● المكان الذي ينجز فيه العديد من الأجراء معاً تقديمات عملهم لحساب المستخدم بدون أن تجتمع الاستقلالية والدوام المطلوبتان اعتيادياً لتكون هناك *مؤسسة حقيقية.

مَشُوبٌ بالعيب Vicié

صفة مشتقة من vice*عيب.

● تقال، بخلاف *سليم valide، في العمل القانوني المشوب بعيب هو سبب للبُطلان، وعلى وجه أخص بعيب في الرضا عن هذا العمل عندما يكون بالإكراه يصدر عن غلط. أنظر: العيب vice، قابل للإبطال annulable، قابل للفسخ أو الإلغاء rescindable، مُنطوٍ على الغُبْن، حر libre، مُكْرَهٌ أو إكراهي أو جبري forcé.

المشيئة: أنظر الارادة volonté.

المصادرة Confiscation

عن اللاتينية confiscatio من confiscare صادر، من fiscus إدارة ضريبية.

● إكتساب الدولة، في سبيل التصرف بالمِلْكية لصالحها، الذمة المالية لشخص مُدان

كلياً أو جزئياً؛ *استملاك يتم في أغلب الأحيان بصفة عقوبة تكميلية في الحالات التي ينص عليها القانون. قارِنْ بـ التأميم nationalisation. أنظر: الغصب spoliation.

ـ المصادرة *العامة confiscation générale. هي المصادرة التي تتناول مجموع الأموال الحاضرة، بدون المساس بالحصة الاحتمالية لشيوع الأموال الزواجية التي يمكن أن تعود لأحد الزوجين أو الحصة المحفوظة للورثة (وذلك ممكن في حالة الاعتداء على أمن الدولة أو الجرائم الاقتصادية).

ـ المصادرة الخاصة confiscation spéciale. مصادرة تتناول مالاً أو عدة أموال مختلفة إمّا بصفة عقوبة أو بصفة *تدبير أمني.

مصادق عليه أو أُسبغت الشرعية عليه — Validé

صفة، إسم مفعول من valider عن اللاتينية validare.

● جُعِلَ *سليماً بفعل *الاثبات الشرعي أو المصادقة. ضدها *مُبْطَلٌ.

المصاريف الصحيحة — Loyaux coûts

loyal عن اللاتينية légalis، وcoût من الفعل coûter عن اللاتينية constare، محدد، له ثمن.

أنظر: النفقة أو المصروف frais -*النفقات والمصاريف الصحيحة frais et loyaux coûts.

المصاريف والرسوم — Dépens

إسم مذكر في صيغة الجمع عن اللاتينية dispensum من dispendere أنفق.

● قسم من *المصاريف الناجمة عن الدعوى (رسم الطابع والتسجيل، رسوم المرافعة، النفقات المتوجبة للمأمورين القضائيين، رسم الشهود، نفقات أعمال الخبراء) التي يمكن للرابح أن يلزم الخاسر بدفعها إلاّ أن تقرر المحكمة خلاف ذلك). أنظر: المقاصّة compensation - التعويض عن النفقات compensation des dépens، خارج المصاريف والرسوم irrépétible، خسارة الدعوى succombance، العارية (النفقات المدفوعة لحساب الغير) débours ، لا طائل تحته frostratoire.

المصالحة — Transaction

عن اللاتينية transactio من transigere صالح.

● عقد ينهي فيه الفريقان خلافاً (سبق أن رفعاه إلى المحكمة أو نشأ بينهما وحسب) بطريقة ودية بعد تقديم تنازلات متبادلة. أنظر: السلطان autorité - حجيّة الشيء المحكوم

فيه autorité de chose jugée. قارِنْ بـ التوفيق conciliation، التخلّي abandon، التحكيم arbitrage، التسوية compromis، الشرط أو البند clause - الشرط التحكيمي clause compromissoire، ودّي amiable الحكم ـ المطلق الصلاحية amiable compositeur، التسوية arrangement.

2 ـ نمط لسقوط الدعوى العامة ناتج عن السلطة المعهود بها إلى بعض الادارات (إسهامات ـ تكاليف ـ غير مباشرة، (جمارك، مياه وغابات، تنافس الاسعار) لكي تعدل عن ممارسة الملاحقات ضد المخالف بإكراهه على دفع مبلغ من المال يقوم مقام المعاقبة.

3 ـ إتفاقية تقبل فيها الادارة (إسهامات ـ تكاليف ـ غير مباشرة، جمارك، مياه وغابات) تخفيف العقوبات المالية التي يحكم بها قضاء جزائي ضد المخالف (مصالحة بعد الإدانة).

4 ـ في لغة الممارسة المالية أي عملية مَضْفِق (بورصة) تتناول القيم أو السلع، وأي *صفقة تجارية. أنظر: المفاوضة négociation، قارِنْ بـ المضاربة spéculation.

المصاهرة أو التحالف Alliance

إسم مشتق من الفعل allier ربط، عن اللاتينية alligare أجبر.

1 ـ رباط قانوني يقوم بفعل الزواج بين كل من الزوجين ووالدي الزوج الآخر، ويخلق بين الانسباء الأقربين حقوقاً وموجبات وأعباء ومحظورات تقارَن بتلك الناجمة عن النسابة (مثلاً تتوجب النفقة للصهر والحماة) القانون المدني الفرنسي، المادة 206 والمادة 207؛ أنظر: المادة 162 وما يليها. مرادفها المصاهرة affinité. أنظر: العقبة أو المانع - empêchement مانع الزواج empêchement à mariage، قوتي alimentaire - موجَب النفقة obligation alimentaire، النصيحة conseil - مجلس الاسرة conseil de famille، الانتماء appartenance.

2 ـ وضع قانوني ناجم عن معاهدة تنشئ بين الدول الفرقاء موجَبات، متبادلة عموماً، ودعماً في المجالين السياسي والعسكري، وعلى وجه الخصوص موجَب مساعدة الجميع للفريق الذي يغدو في المستقبل ضحية هجوم مسلح؛ إن «صيغة معاهدة الصداقة والتعاون» هي مفضلة اليوم أكثر فأكثر على صيغة «معاهدة التحالف».

3 ـ تفاهم انتخابي (أنظر: الانتماء appartenance) أو سياسي (أنظر: الدعم soutien، المشاركة participation، المساكنة cohabitation).

المصاهرة أو التحالف Affinité

عن اللاتينية affinitas.

مرادفة للمصاهرة أو التحالف alliance.

المصدّر: أنظر المرسل expéditeur.

المصدَر Origine

عن اللاتينية origo، مصدر، أصل، منشأ، ولادة.

1 ـ (معنى تسلسل زمني). *سبب أوّلي وبعيد لعمل أو لحدث. مثلاً مصدر الضرر أو الخلاف. بالتعميم *أُسُّ الحق، *مصدر (source) الموجب.

ـ مصدر المِلْكية origine de propriété. تاريخ قانوني لمال (عقار، مؤسسة تجارية) يرسمه الكاتب العدل في *عمل اكتساب المِلْكية ويُسهم في بناء حق المِلْكية بتعيين الأشخاص والأعمال التي يملك المتفرغ حقوقها (بائع، واهب). أنظر: المُمَلِّك auteur، حائز الحق ayant droit، سبب الحق أو أسُّه القانوني السند titre.

ـ مصدر المهلة origine d'un délai. عمل أو حدث يجعل المهلة تسري.

2 ـ (معنى جغرافي وسياسي).

أ ـ اقليم يعود أصل الشخص اليه.

ب ـ البلد الذي يكون للشخص تابعيته (جنسيته) عند ولادته. فرنسي مولود في... ؛ ممنوح التابعية من أصل ألماني. أنظر: التابعية nationalité (الجنسية).

ج ـ بالنسبة إلى شيء ما (منتوج)، إقليم بلد *المنشأ.

ـ *تسمية المصدر appellation d'origine. إسم جغرافي يبيّن منشأ مال ويخصص تطبيقه للأموال التي تأخذ من هذا المنشأ (من هذا المُزْدرَع[1]) صفات خاصة (خمور، أجبان، الخ). قارِنْ بـ التعيين indication - المنشأ (ذكر ـ) provenance (indication de)، العلامة التجارية label، العلامة marque، العلامة signe (المعنى 4).

ـ شهادة المنشأ certificat d'origine. شهادة صادرة عن الصانع ومؤشر عليها من السلطة العامة تفيد أن السلعة منتجة في ناحية معينة.

ـ ذكر المصدر indication d'origine. ذكر بلد مصدر منتوجات مستوردة تفرضه الادارة، إدارة الجمارك على وجه خاص.

المصدر Source

عن إسم المفعول القديم من sourdre عن اللاتينية surgere.

1 ـ مصدر *القانون؛ المنبع الذي ينبجس منه القانون (الموضوعي)؛ ما يَلِدُ القانون.

---

(1) المُزْدَرَع: الأرض المنظور إليها من حيث الاستغلال الزراعي.

أ ـ مجموع المعطيات الأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية الخ. التي تؤدي إلى تطور القانون، اعتبارات أساسية، أسباب تاريخية، «قوى خلاّقة» (G.Ripert)، مصادر خامية تسمى واقعية تلتقطها العلوم المساعدة للتشريع لتغذية *السياسة *التشريعية. قارِنْ بـ عِلّة القانون أو سببه ratio legis.

ب ـ شكل يولد فيه القانون، نمط رسمي يسمّى مصدراً شكلياً يسهر، موضوعياً، على إعداد قاعدة قانونية ووضعها في نص وإقرارها؛ وظيفةٍ معترف بها، وفق الأنظمة القانونية، *للقانون loi أو *العُرف أو الاجتهاد أو *الفقه. مثلاً القانون والعُرف، في القانون الفرنسي، هما المصدران الشكليان الوحيدان اللذان لا نزاع فيهما، على اعتبار أن الفقه والاجتهاد هما بالأولى سطوتان (غير أن قبول الاجتهاد له مدافعون شرسون وإبداعه الناشئ عن مبادرة مستقلة يجعل منه استدلالياً مصدراً تاريخياً). أنظر: السابقة précédent، الحكم التنظيمي arrêt de règlement، المقاومة résistance.

ج ـ على نطاق أوسع، أيّ عناصر أو عوامل تُسهم في توليد القانون، بما في ذلك *الممارسة التعاقدية والأعراف والمناقشات الخ.

د ـ *مستندات تودع فيها المصادر الشكلية المسماة بصورة أدق مصادر *مستندية أو *توثيقية.

2 ـ مصدر *حق أو *موجَب؛ أيّ عنصر يولّد الحق الذاتي أو الالتزام (ولاسيما التبعة ـ المسؤولية)، قوة خلاّقة خاصة *بالأعمال و*بالأفعال القانونية أو سلطة القانون وحدها. في القانون الفرنسي مثلاً العقد، وشبه العقد، والجريمة، وشبه الجريمة هي مصدر تقليدي للموجبات (التعاقدية أو غير التعاقدية). أنظر: جرميّ délictuel، شبه جرمي quasi-délictuel، شبه تعاقدي quasi-contractuel، السبب cause، المصدر origine.

المصرف Banque

عن الايطالية banco: بالضبط مقعد، وبالتالي طاولة الصيرفي، ثم مصرف.

1 ـ مؤسسة تتخذ مهنتها المعتادة أن تتلقى من الجمهور، في شكل ودائع أو غير ذلك، أموالاً تستخدمها لحسابها الخاص في عمليات حسم أو اعتماد أو عمليات مالية؛ عدم الخلط مع *المؤسسة المالية.

2 ـ مجموع عمليات يمكن أن تنشأ عن التجارة بالعملة أو السندات ذات الوظيفة النقدية. مثال ذلك عملية مصرفية، تجارة مصرفية.

ـ المصرف المنزلي banque à domicile (تعبير جديد). مجموع خدمات مصرفية تتم فوراً في المسكن (تتم بالواسطة بالنسبة إلى الافراد في فرنسا) بدون أن يكون من الضروري الذهاب إلى وكالة مصرفية (بالانكليزية home banking).

ـ مصرف الأعمال banque d'affaires. مصرف نشاطه الرئيسي، عدا فتح الاعتمادات، ادارة المشاركة في قضايا موجودة أو في طريق التكوين بدون أن يستطيع أن يوظف فيها أموالاً يتلقاها تحت الطلب أو لأجَل لأقل من سنتين.

ـ مصرف الاعتماد لأجل طويل ومتوسط banque de crédit à long et moyen terme. مصرف يرتكز نشاطه الرئيسي على فتح اعتمادات أجلها يساوي سنتين على الأقل وليس بامكانه، إلاّ بترخيص، أن يتلقى ودائع لأجل أدنى من هذه المدة.

ـ مصرف الايداع banque de dépôt. مصرف يرتكز نشاطه الرئيسي على القيام بعمليات اعتماد وعلى تلقّي إيداع أموال من الجمهور تحت الطلب أو لأجل، وحقه في المشاركة في القضايا الموجودة أو التي هي في طريق التكوين محدود.

ـ مصرف فرنسا banque de France. مصرف إصدار يتلقى، في إطار السياسة الاقتصادية والمالية للأمة، من الدولة (التي يعود لها رأس مال المصرف) المهمة العامة بالسهر على النقد والاعتماد (ولاسيما حسن سير عمل النظام المصرفي)، ويرتكز نشاطه، بكونه مصرف المصارف، على تأمين تحريك الاعتمادات عن طريق حسم الحسم والأنظمة بين المصارف؛ ويعود له، كمصرف الدولة، الموافقة على القروض ومسك حساب الخزينة.

ـ مصرف الإصدار banque d'émission. مصرف يُولّى امتياز إصدار *الأوراق النقدية. مصرف فرنسا في فرنسا مثلاً.

ـ خدمات مصرف المقاولات banque d'entreprise. مجموع الخدمات التي يقدمها خِصّيصاً مصرف المقاولات إلى زبائنه. قارِنْ بـ *مصرف الشمولي banque universelle.

ـ مصرف *الحسم banque d'escompte. مصرف موضوعه الرئيسي حسم السندات التجارية.

ـ المصرف الأجنبي banque étrangère، مصرف يخضع، مباشرة أو بصورة غير مباشرة، لرقابة أشخاص طبيعيين أو معنويين من تابعية أجنبية.

ـ المصرف المؤمَّم banque nationalisée.

1 ـ مصرف منشأ في شكل شركة مغفلة نُقل رأس ماله إلى الدولة بقانون 2 كانون الأول 1945 (يتعلق الأمر بالشركة العامة، والاعتماد الليوني، ومصرف باريس الوطني). يجري الكلام أيضاً على المصرف الوطني.

2 ـ مصارف مسجلة في قائمة المجلس الوطني للاعتماد وموجودة في فرنسا منذ أن كان لديها، بتاريخ 2 كانون الثاني 1981، مليار فرنك أو أكثر في شكل إيداع تحت الطلب أو توظيفات معينة المقدار أو لأجل قصير بالفرنك ونقد أجنبي باسم مقيمين (باستثناء بعض

المصارف التي يحدّدها القانون، ولا سيما المصارف التي تعود أكثرية رأس مالها إلى أشخاص معنويين ومركزها خارج فرنسا؛ قانون 11 شباط 1982).

ـ المصرف الشمولي banque universelle. أنظر: كلّي ـ شمولي للمصرف الـ (universelle (banque.

المصرفي (صاحب المصرف) **Banquier**

إسم مشتق من banque* مصرف.

● شخص يمارس النشاط المصرفي.

مصرفيّ **Bancaire**

صفة مشتقة من banque* مصرف.

● ما يتعلق بالمصارف ونشاطاتها. مثلاً مؤسسة مصرفية، عمليات مصرفية، حساب مصرفي. قارِنْ بـ مالي financier، مَصْفِقي (متعلق بالبورصة) boursier.

مُصْطَدِم (بالاستئناف) **Choqué** (d'appel)

صفة، لفظة جديدة، من الهولندية shokken أو الانكليزية chock: اصطدم، وكذلك تصرف ضد. أنظر: الاستئناف appel.

● (تعبير قديم). تقال أحياناً في الحكم الذي يقدم* استئناف ضده. أنظر: مطعون فيه entrepris، مطعون فيه attaqué.

المُصَفّي **Liquidateur**

إسم، أو صفة، مشتق من liquider صفّى، من liquide* معيّن المقدار، عن اللاتينية liquidus، واضح، جليّ.

● شخص مكلف عمليات التصفية. مثلاً مصفٍّ يسمى ودياً أو بقرار قضائي في شأن الشركات التجارية.

ـ المصفّي الوكيل liquidateur mandataire. وكيل، في إجراء* تقويم قضائي، مكلف تمثيل الدائنين والقيام، احتمالياً، *بالتصفية القضائية. أنظر: ممثل الدائنين représentant des créanciers، قارِنْ بـ المدير القضائي administrateur judiciaire.

المَصْفِق (البورصة) المشترك **Bourse commune**

أنظر: المَصْفِق bourse، عام أو مشترك commun.

● جماعة يُطلب فيها إلى أعضاء بعض الشركات compagnies (الدلاّلين مثلاً) وضع موجوداتهم بشكل مشترك من أجل تلطيف اللاّمساواة في الأعباء، وتغطية نفقات الشركة (الأعمال الاجتماعية مثلاً) وضمان التبعة (المسؤولية) المهنية لاعضائها.

المَصْفِق (البورصة) Bourse

من اللاتينية bursa عن اليونانية βύρσα حقيبة جلد أو إسم دار أسرة Van der Bearses في Bruges معطى لمَصفق هذه المدينة.

1 ـ إجتماع تجار يعقد بترخيص من الحكومة لكي يتم فيه، في أوقات دورية، إجراء العمليات المتعلقة بالتجارة؛ تفترق عن *المعارض و*الأسواق بتواترها الأكبر وتتم العمليات التي تجري فيها استناداً إلى نماذج وعَيّنات بدون وجود السلع التي تتناولها.

2 ـ النَشاط المَصْفِقي.

3 ـ بالتعميم مكان تتم فيه العمليات؛ مكان تثبت فيه التسعيرة. (مصفق باريس، مصفق لندن).

ـ مصفق استئجار السفن bourse d'affrètement. مكان يجري فيه تبادل العروض والطلبات لنقل السلع؛ تُسمى جلسات تلبية طلبات نقل السلع على عروض السفن مصفق نقل السلع (عمليات تؤمنها بواخر النقل).

ـ مصفق التجارة bourse de commerce. مصفق يتشكل باجتماع التجار (معتمدو الصرف، الوسطاء، ربابنة السفن) وموضوعه المفاوضات حول السلع والعمليات التي ينتج عنها سعر الصرف.

ـ مصفق القِيم bourse de valeurs. مَصْفِق يشكله معتمدو الصرف وموضوعه المفاوضة في سعر القيم المنقولة وإثباتها.

ـ مصفق العمل bourse du travail. جهاز مهمته في الأصل تسهيل توظيف العمال؛ لم يعد يدل حالياً إلاّ على مكان تضعه البلديات بتصرف نِقابات الأجراء.

مَصْفِقِيّ (متعلق بالبورصة) Boursier

صفة مشتقة من bourse مصفق.

● ما يتعلق بالمصفق وعملياته. مثال ذلك صغقة مصفقية، مصالحات مصفقية. قارِنْ بـ مالي financier، مصرفي bancaire.

مُصَفًّى Liquidé

صفة، إسم مفعول من liquider صَفّى. أنظر: المصفي liquidateur.

1 ـ غدا *معيّن المقدار. مثلاً *تغريم مالي معين المقدار، نفقة معينة المقدار.

2 ـ ما كان موضوع *تصفية (المعنى 1). مثلاً شيوع أموال زواجية مصفًّى، تركة مصفّاة.

المصلحة: أنظر الفائدة intérêt.

المصلحة البلدية لمواكب الدفن Pompes funèbres

من اللاتينية pompa عن اليونانية πομπή موكب، احتفال. واللاتينية funebris.

● مرفق عام بلدي مكلف نقل الجثث وتوفير التوابيت والطلاء الخارجي للمدافن ومركبات نقل الموتى والجهاز الضروري للقبور ونبش القبور وتحريق الأموات.

مصلحة الجسور والطرقات Ponts et chaussées

عن اللاتينية pons، واللاتينية الشعبية calciata (via): طريق بلاطها مُقوّى بالكلس (calcis, calx).

● مصلحة مكلفة بناء *الطرقات العامة الوطنية والمحافظية وصيانتها. أنظر: شبكة الطرقات voirie.

المصنع Fabrique

من اللاتينية fabrica: صنع، من faber: حرفي.

● مُنْشَأة صناعية يتم فيها تحويل المواد الأولية أو الحاجات المشغولة جزئياً. أنظر: المصنع manufacture.

ـ مصنع (علامة الـ) fabrique (marque de). أنظر: علامة المصنع marque de fabrique.

المصنع Manufacture

عن اللاتينية القروسطية manufactura: صنع اليد.

● مؤسسة موضوعها صنع *المنتوجات الصناعية؛ بالتعميم البناء الذي يضم هذه المؤسسة. أنظر: المصنع fabrique.

ـ المصنع الوطني manufacture nationale. إسم معطى لمؤسسات أنشئت في ظل النظام القديم (مصانع Sèvres، وBeauvais، وGobelins، ومصنع المصابن) وتعود حالياً، بعد أن استفادت من نظام المؤسسة العامة، بصورة مباشرة لادارة المنقولات الوطنية.

مَصُونٌ: أنظر له حُرمته inviolable.

المَصْيَدة Pêcherie

إسم مشتق من pêche *صيد السمك.

● مكان مؤهل لصيد السمك يمكن لدولة ما أن يكون لها حق صيد السمك فيه أو إدعاء هذا الحق الحاصر أم لا.

ـ المصائد المتاخمة pêcheries adjacentes. مناطق *صيد السمك ـ الأكثر انتاجاً في

الغالب ـ الكائنة في المياه القليلة العمق نسبياً في *الجرف القاري (ومن هنا المطالبة الصادرة عن عدة دول بتوسيع النظام القانوني لهذا الجرف إلى المياه ذات الصخور المتراكبة).

ـ المصيدة الراسية pêcherie sédentaire. إنشاءات تتألف من شبكات صيد مغروزة في عمق البحر ومثبتة بشكل دائم، أو مجددة، على الأقل، في كل فصل في الأماكن عينها دائماً.

المُضارَبَة Spéculation

عن اللاتينية speculatio، من speculare: راقب، لاحظ.

● عملية تتناول القِيم، العقارات أو السلع، وتتم بتحقيق ربح عن طريق الاستفادة من تقلّبات السوق. أنظر: المَضْفِق (البورصة) bourse.

ـ المضاربة غير القانونية spéculation illicite. اللجوء، من أجل تحقيق ربح مفرط، إلى عمليات تجارية تزيّف المجرى العادي للمنافسة بوسائل يحظرها القانون؛ وصف يعطى كذلك لسك النقود الوطنية والاعتداء على الثقة بالأمة (تصرفات تجري ملاحقتها في الغالب كجرائم بحق التشريع الاقتصادي). أنظر: التلاعب بالصِرافة agiotage.

المَضارَّة (التزوج بامرأتين) Bigamie

من bigame عن اللاتينية الكنسية bigamus، من البادئة bi مرّتان، ومن اليونانية γαμειν: تزوّج.

1 ـ إقدام شخص مرتبط بزواج على عقد زواج آخر قبل انحلال الأول وهو يشكل في القانون الفرنسي جريمة جزائية بالنسبة إلى الزوج الذي أقدم على ذلك إذا كان يعلم أن زواجه لم يحلّ، وسبباً لبُطلان الزواج سواء أكان حسن النية أو سيء النية عند الاحتفال بالزواج الثاني (القانون المدني الفرنسي، المادة 47 أو المادة 184). أنظر: ظني (أو مظنون) putatif.

2 ـ حالة (دائمة) تنجم عن هذا الفعل (وتشكل جريمة مستمرة).

مُضاف Intercalaire

صفة من اللاتينية intercalarius.

● تقال في صفحات مزدوجة تضاف إلى وثيقة تأمين إمّا لإكمال الشروط العامة أو الشروط الخاصة. أنظر: الملحق التعديلي أو الإضافي avenant، العقد الملحق additif.

ـ مُضافة (شرط الفائدة الـ ـ) intercalaire (clause d'intérêt). أنظر: الفائدة المضافة (شرط ـ) intérêt intercalaire (clause d').

مَضْبُوط: أنظر مُنتظم أو قانوني أو نظامي régulier.

المُضرِب الساهر Piquet de grève

من السلتية pic سِنّ، حد. أنظر: الإضراب grève.

● مُضرب يسهر، في الأماكن الاعتيادية للشغل، على تنفيذ تعليمات الإضراب (يدل عموماً على فريق).

مُضفي الشرعية Légitimant

صفة، اسم مفعول من légitimer أضفى الشرعية.

● ما يضفي *الشرعية (المعنى 1). مثلاً الوظيفة المضفية لشرعية الزواج.

مُضْمَر: أنظر ضِمني implicite.

المضمون: أنظر النص texte.

مضمون العمل القانوني Negotium

● تعبير لاتيني معناه «شغل» «قضية»، يستخدم للدلالة، في العمل القانوني، على العملية التي يتكون منها، بخلاف الوثيقة instrumentum وهي المستند الذي يثبتها.

مضْمون أو مكفول Avalisé

صفة أو إسم، إسم مفعول من avaliser، ضَمِنَ، كَفِلَ، من aval.

1 ـ من كان موجَبه الكمبيالي مكفولاً. أنظر: الضامن avaliseur، الضامن avaliste.

2 ـ تقال، بالتعميم، في توقيع المضمون.

المُضيف Hôte

إسم مذكر من اللاتينية hospes (hospitis).

● ساكن يُطلب اليه إيواء عسكري ويتمتع بحماية عن طريق ردع قاسٍ على وجه الخصوص ضد السرقة التي يمكن أن يرتكبها هذا العسكري. قارِنْ بـ المؤجر للسكنى والغذاء logeur. أنظر: *غرف النزلاء chambres d'hôtes.

المعضيق Détroit

عن اللاتينية districtus.

● ممر بحري محصور بين قطعتي أرض متقاربتين يصل بين بحرين. وقد اعتبرت محكمة العدل الدُولية (9 نيسان 1949 قضية مضيق Corfou) أن المضائق التي تصل *قسمين من أعالي البحار تعود للقانون الدُولي وليس تلك التي تقود إلى بحار داخلية مقفلة.

مُطابِق Conforme

صفة من اللاتينية conformis (من cum، مع، وforma، شكل): مشابه تماماً.

1 ـ ما كان، في محتواه وتقديمه، النسخة الصحيحة لعمل إسنادي. مثلاً *نسخة مطابقة للأصل.

2 ـ ما هو، قانوناً، *التطبيق الصحيح لمعيار إسناد. مثال ذلك مطابق للعادات، مطابق للقانون؛ *قارِنْ بـ عادل juste، منتظم أو قانوني أو نِظامي régulier، قانوني légal، مباح (مشروع) licite، شرعي légitime، سَويّ normal. ضدّها نقيض.

3 ـ ما يتجاوب أو يتوافق تماماً مع ما جرى الوعد به أو الالتزام به. مثلاً تسليم مطابق للطَّلْبة؛ زيادة متوافقة مع التوقع. ضدها غير مطابق.

4 ـ مؤتلف. مثلاً تفسير مؤتلف مع روح القانون.

5 ـ منسجم، بالمعنى عينه، مثلاً بيّنة منسجمة مع أخرى (الحالة الظاهرة منسجمة مع اللقب). أنظر: عزّز corroborer.

مطابقة الحقيقة Véracité

عن اللاتينية verax مطابق للواقع، صادق.

1 ـ صفة ما هو مطابق *للحقيقة (المعنى 1)، صادق؛ مرادفة للحقيقة vérité (المعنى 2). مثلاً صدق تصريح، و*يمين، و*اعتراف. أنظر: فاصل للنزاع décisoire، النية foi، القوة المقنعة force probante.

2 ـ أحياناً صفة ما نظنه مطابقاً للحقيقة؛ مرادفها *صدق بهذا المعنى. مثلاً صدق شهادة (ولو كانت خاطئة) لا شك في أمانتها.

المطابقة Coformité

عن اللاتينية conformitas.

● صفة ما هو *مطابق. أنظر: المراعاة observation، التسليم délivrance، الوفاء أو الأمانة fidélité، التعزيز corroboration. ضدها اللامطابقة non-conformité، اللامراعاة inobservation، الانتهاك violation، المخالفة contravention.

المطار Aérodrome

إسم مذكر مصاغ من aéro عن اليونانية ἀήρ : هواء، ومن drome، عن اليونانية δρόπος : سبق.

● أي قطعة أرض، أو سطح ماء، مؤهلة خصيصاً للهبوط والإقلاع أو حركة المراكب

الجوية، بما في ذلك المنشآت الملحقة التي يمكن أن تحتويها لضرورات حركة مرور المراكب الجوية وخدمتها.

المطاردة

أنظر: الملاحقة poursuite.

المَطالِب

أنظر: الهدف المُتابَع fins.

المُطالِب **Réclamant**

إسم فاعل من الفعل réclamer طالَبَ.

● هو فاعل *المطالبة، هو من يطالب. قارِنْ بـ المدّعي demandeur، الملتمس أو الطالب requérant.

المطالبة بالمِلْكية **Revendication**

من reivendication القديمة، قابلُها باللاتينية القانونية actio de revendicatione: دعوى المطالبة بشيء ما.

1 ـ دعوى أمام العدالة يُطالَب فيها بحق مِلْكية مال، وعموماً لاستعادته من يدي شخص ثالث حائز. مثال ذلك المطالبة بمِلْكية منقولات مادية ضاعت أو سُرقت؛ المطالبة التي يتقدم بها المالك عندما يكون الجائز في تقويم قضائي أو تصفية قضائية. أنظر: المالك الحقيقي verus dominus.

2 ـ إمكانية المطالبة بحق *احتجاز جرى التخلي عنه معترف بها، ضمن شروط معينة، للبائع غير المدفوع له عن منقول مادي؛ أو ممارسة هذه المطالبة. أنظر: الحجز saisie- الحجز الاسترادادي saisie revendication.

3 ـ نص يقدَّم عند الايداع لطلب براءة اكتشاف ويحوي العناصر القابلة للتملّك التي يطالب المودع بحصرية استثمارها.

4 ـ مرادفة *للمطالبة réclamation في عبارة المطالبة بولد شرعي.

5 ـ دعوى يقدمها الأجراء للمطالبة بتحسين شروط عملهم ومكافآتهم والمنافع المطالَب بها. قارِنْ بـ الأمْنية vœu.

المطالبة **Réclamation**

عن اللاتينية reclamatio من reclamare: طالب، جذرها clamare، نادى.

عَمِل على أن يطالب؛ عمل يتوجه فيه أهل للحق إلى سلطة للحصول على ما يرى أنه

متوجب له وجعل حقه محترماً: إسم شامل يعطى لمسبعى إداري (مصلحة المطالبات)؛ إسم خاص لبعض الدعاوى أمام القضاء (المطالبة بالحالة الشخصية). قارِنْ بـ الخلاف contestation، الادّعاء prétention، التذرّع بـ allégation، الادّعاء demande، الإلتماس requête، المطالبة بالملكية revendication، الشكوى plainte، الإبلاغ dénonciation، بيان الدعوى placet، العريضة pétition، استرداد غير المستحق répétition de l'indu.

■ I(ضرائب)

1 ـ معنى عام: خلاف حول تسويغ فرض الضريبة كلياً أو جزئياً.

2 ـ على وجه أخص: عمل يجب على المكلف بالضريبة بموجبه أن يربط النزاع مع الادارة قبل مراجعة المحكمة المختصة. مثلاً المطالبة المسبقة الموجهة عموماً إلى مدير إدارة الضرائب المحافظية.

■ II(تجاري)

● نوع من *المناقضة، نزاع يُرفع ضد حالة الدائنين في الإجراءات الجماعية لمراجعة حساب المطلوبات (الخصوم).

■ III(دُولي عام).

1 ـ طلب يقدمه أحد اركان القانون الدُولي إلى ركن آخر من القانون الدُولي يدّعي بموجبه أنه مسوغ قانوناً للحصول على تعويض عن الضرر.

2 ـ شكوى يطلب فيها ضحية مسلك ركن من أركان القانون الدُولي إلى هذا الركن العمل بأي شكل كان على تقويم الوضع الناجم عن هذا المسلك. قارِنْ بـ الاحتجاج الشفهي représentations.

■ IV(مدني)

ـ المطالبة بالحالة الشخصية réclamation d'état.

أ ـ معنى اعتيادي: دعوى أمام العدالة يمارسها ولد محروم من اللقب أو الحالة الظاهرة أو مدع أن بيانات وقائع وثيقة ولادته خاطئة من أجل إقامة البنوّة الشرعية التي يدعيها لنفسه، والاستفادة من المنافع المرتبطة بهذه الحالة.

عدم الخلط مع المطالبة بالولد الشرعي، وهي دعوى من أجل إثبات البنوّة يقيمها، في الوضع عينه (عدم وجود لقب وحالة ظاهرة على وجه العموم) الوالدان المزعومان اللذان يتصرفان معاً أو كلٌ على حدة.

ب ـ في معنى أوسع: أيّ دعوى قضائية من أجل إثبات البنوّة يرى المدّعي فيها أنه محروم بغير حق (مثلاً دعوى البحث عن الأبوّة الطبيعية) وهي تفترق، *كدعوى حالة شخصية لها مفاعيلها التامة (بالنسبة إلى الاسم وسلطة الوالدين والحقوق الإرثية بصورة

رئيسية) عن دعوى النفقة أو الدعوى من أجل الإعانة المالية. ضدها نزاع حول الحالة الشخصية استنتاج بالضد. أنظر: النزاع حول البنوّة conflit de filiation.

ج ـ في معنى أوسع أيضاً (ونادر): دعوى يطلب فيها شخص ليس في الحالة الظاهرة التي يدّعيها لنفسه (أو في جميع عناصرها) أن يُعْتَرف له بهذه الحالة وأن يستفيد من المفاعيل المرتبطة بها. مثال ذلك دعوى تتعلق بالاسم من أجل ضم أداة (de أو du أو de la) اليه يمكن أن لا تطرح أي مسألة بنوّة. أنظر: الحالة état (I)، الحالة المدنية état civil، دعوى الاحوال الشخصية action d'état، دعوى تفسير الحالة action en interprétation d'état، المطالبة بالابوّة الشرعية revendication de paternité légitime، دعوى تصحيح سند أحوال شخصية action en ractification d'acte l'état civil.

مُطَبَّق: أنظر ساري المفعول cours (en).

المَطْرحُ[1] (أو الموضع) Assiette

عن اللاتينية الشعبية assediتus، من assedere، قائمة طعام، من التقليدي assidere، عن sedere كان قاعداً.

■ **I(معنى عام)**

1 ـ أساس مادي يرتكز عليه الحق ويساهم في تحديده بشكل محسوس. أنظر: الموضوع objet.

ـ صحن لكوب من خشب assiette de coupe de bois. تسمية للقسم من الخشب الذي يرتكز عليه الكوب.

ـ مطرح الدخل assiette d'une rente. مال منقول أو ثابت يتكوّن الدخل كمقابل له.

ـ مطرح الارتفاق assiette d'une servitude. قسم من عَقار مرتفق به يُمارَس هذا الحق عليه.

ـ مطرح الأمن assiette d'une sûreté. الأموال التي يتناولها هذا الأمن.

2 ـ أساس إقتصادي، قِيمة إسناد تُتخذ وسيلة لحساب حق أو موجَب (دين، اكتتاب). مثلاً (قطاع اجتماعي) أساس الاكتتاب، مجموع الأرباح والمكافآت التي يستوفيها المؤمَّن.

---

(1) ترجم بعضهم هذه الكلمة بـ: صحن ووعاء، أي ترجمة حرفية، وقد أخذنا بالمصطلح الذي اعتمده الدكتور حسن عواضة في كتابه «المالية العامة».

■ II(ضرائب)

1 ـ طبيعة المادة الخاضعة للضريبة وتعريفها.

2 ـ تحديد المادة الخاضعة للضريبة وتقويمها. قارِنْ بـ التصفية liquidation، التحصيل recouvrement.

ـ مصالح مطرح الضريبة services d'assiette. إدارات مكلفة تحديد المطرح والقيام بتصفية الضرائب؛ تهتم أيضاً بتحصيل بعض الضرائب (مثلاً الرسوم على مجموع المبيعات؛ التسجيل).

مطعون فيه **Attaqué**

صفة، إسم مفعول من الفعل attaquer قاضى (طعن في).

● تقال في قرار قضائي مطعون فيه بموجب طعن للنقض؛ وبالتعميم تقال في قرار جرت *المراجعة ضده. أنظر: مطعون فيه entrepris، مصطدم بالاستئناف choqué d'appel، تأكيدي confirmatif، فاسخ أو معدّل infirmatif.

مطعون فيه **Entrepris**

صفة مصاغة من entre ومن pris، إسم مفعول من prendre.

● مطعون فيه attaqué؛ تقال في حكم جرت ممارسة مراجعة ضده؛ بصورة أخص الحكم المستأنف frappé d'appel (أو مصطدم بالاستئناف chroqué d'appel).

المَطَلّ: أنظر المرأى vue.

المَطْلَب: أنظر المطالبة بالمِلْكية revendication.

المُطَّلِع **Sachant**

إسم، من إسم المفعول من الفعل savoir، علم، اطلع.

● تعبير قديم يدل على شخص لديه المعلومات الكافية («على علم بها») كما التِّقْن technicien (الخبير على وجه الخصوص) الذي في وسعه، من تلقاء ذاته، تقديم الاستشارة، وبالإمكان كذلك، بناء على طلب الخبير أو أحد الفريقين، أن يستمع اليه القاضي. أنظر: عارف الأماكن sapiteur. شهادة إثبات العُرف parère.

مُطْلَق الصلاحية **Plénipotentiaire**

إسم، من اللاتينية plenus ملء، وpotentia: قوة، قدرة.

● حائز السلطات التامة. أنظر: السفير ambassadeur.

ـ الوزير فوق العادة ومطلق الصلاحية ministre extraordinaire et plénipotentiaire. لقب دبلوماسي قديم يعني أن الموظف كان له سلطة إلزام الدولة عندما يفاوض في شأن معاهدة ما (لم يعد لهذا اللقب هذا المعنى الخاص اليوم).

مُطْلَق Absolu

صفة من اللاتينية absolutus، إسم مفعول من absolvere: تام، منجز.

1 ـ بدون أيّ تقييد، بدون حدود؛ والمِلْكية بهذا المعنى، رغماً عن المادة 544 من القانون المدني الفرنسي، ليست حقاً مطلقاً.

2 ـ يُحْتَج به ضد الجميع؛ له قوة إلزامية *شاملة erga omnes بخلاف *نسبي relatif؛ كل حق *عيني بهذا المعنى له طابع مطلق. أنظر: الحُجِّية opposabilité.

3 ـ أحياناً مرادفة *لاستنسابي (والممارسة هنا ليست قابلة *لإساءة الاستعمال) .أنظر: إرادي potestatif.

4 ـ بدون استثناء أو شذوذ. مثال ذلك منع مطلق. أنظر: ارتكاب المحارم المطلق inceste absolu. قارِنْ بـ غير قابل للدحض irréfragable.

5 ـ ترتدي، في بعض العبارات، معاني تقنية مختلفة للدقة. أنظر: البُطلان المطلق nullité absolue، الأكثرية المطلقة majorité absolue، الإعفاء المطلق franchise absolue.

المُطَلَّقان Divorcés

إسم في صيغة الجمع، اسم مفعول من divorcer طَلَّق.

● هما اللذان يحصل الطلاق بينهما. الزوجان مثلاً. قارِنْ بـ مقدمان على الطلاق divorçant. أنظر: الأرامل أو الأيِّم veuf.

المطلوبات (أو الخصوم) Passif

إسم. أنظر: مطلوب منه passif (صفة).

● مجموع *الديون التي تُثقل *ذمة مالية (أو كتلة أموال) بخلاف العناصر *الفاعلة (الناشطة) (في الموجودات) للذمة المالية. على سبيل المثال المطلوبات الإرثية (مطلوبات التركة)، والمطلوبات المشتركة (مطلوبات شيوع الأموال الزواجية)؛ تدل كذلك، بهذا المعنى، على مطلوبات الشركة، أي المطلوبات الداخلية للشركة. أنظر: الموجَب obligation، الإسهام أو التكليف contribution.

ـ مطلوبات *الميزانية passif du bilan. مجموع الحسابات الكائنة في يمين الميزانية والممثلة مصدر موارد المؤسسة، والشاملة رؤوس الأموال الخاصة (أو المطلوبات الداخلية) من جهة أولى، والمطلوبات الخارجية أو الفعلية من جهة ثانية.

ـ المطلوبات الخارجية (أو الفعلية) passif externe (ou réel). مجموع ديون الشركة تجاه الغير. قارِنْ بـ المطلوبات الداخلية passif interne.

ـ المطلوبات الداخلية passif interne. مبالغ تمثل ديون الشركة تجاه الشركاء المناظرة

للأموال التي وضعها هؤلاء بتصرف الشركة، ومن هنا تعبير *رؤوس أموال خاصة (رأس مال *واحتياطي) أو موجودات صورية.

ـ مطلوبات الشركة passif social. أنظر أعلاه.

مطلوب منه Passif

صفة من اللاتينية passivus، تعبير فلسفة وقواعد لغة. والمعنى المالي جرت تنميته بخلاف ناشط أو مطلوب له كلمة actif.

1 ـ تقال في الموجَب في من يتوجب عليه (شخص مطلوب منه) بفعل كونه معرّضاً لتحمل الفعل بأن يدفع للدائن (أنظر المدين)، وبالتعميم في كل ما يتعلق بالدين (مثلاً المنقولية المطلوبة، التضامن المطلوب). ضدها ناشط أو مطلوب له.

2 ـ لاسببي؛ تقال، في شأن التبعة (المسؤولية)، في فعل الأشياء لتمييز التدخل الحيادي وغير الحاسم للشيء في إحداث الضرر. ضدها ناشط أو مطلوب له. أنظر: السببية causalité.

المَظْلَمَة: أنظر الضرر grief.

المُظَهَّر له Endossataire

إسم مشتق من الفعل endosser ظَهْر.

أنظر: التظهير endossement، المُظَهِّر endosseur.

المَظْهَر: أنظر الظاهر apparence.

المُظَهِّر Endosseur

إسم مشتق من endosser ظَهَّر.

أنظر: التظهير endossement، المُظَهَّر له endossataire.

مع التخفيض البدلي En moins prenant

أنظر: الرد مع التخفيض البدلي rapport en moins prenant.

مع الحسم من قيمة الحصة Moins prenant (en)

عن اللاتينية minus: أقل؛ واسم فاعل من prendre، أخذ، من اللاتينية prehendere.

● تعبير تقليدي يستخدم، في حسابات التصفية قبل القسمة، لتمييز نمط حساب يرتكز على أن يُنسب إلى حصة متقاسم ـ يأخذ أقل منها ـ مبلغ دين أو قيمة مال مدين بهما تجاه الكتلة. أنظر: الرد مع التخفيض البدلي rapport en moins prenant، عملية الحسم الحسابية imputation.

مع الموجودات (الأصول) Cum viribus

تعبير لاتيني معناه «مع الموجودات» (موجودات التركة)، وما يزال مستعملاً لكي يُحدَّد أن موجب الديون داخل أموال الشركة لا يمكن تنفيذه إلاّ في ما خص أموال التركة ذاتها، وأن الوريث، أو الموصى له، لا يمكن ملاحقته في أمواله الشخصية لدفع المطلوبات الارثية. أنظر: حق الجرد bénéfice d'inventaire. قارِنْ بـ نسبياً إلى الموجودات pro viribus.

مُعاد Rendu

صفة، إسم مفعول من rendre، عن اللاتينية reddere أعاد.

1 ـ بالنسبة إلى حاجة مُعارَة مرادفة لمستَرد، مُسلّم إلى المعير. أنظر: رفع اليد dessaisissement.

2 ـ تقال في حكم اعتباراً من لحظة النطق به، عن تبليغ الفريقين، إذا كان القانون يسمح بذلك بطريقة أخرى. أنظر: رفع اليد dessaisissement.

مُعادِل: أنظر مساوٍ égal.

مُعادِل Equipollent

صفة من اللاتينية aequipollens: معادل.

1 ـ ما له الخطورة عينها ويخضع للنظام القانوني عينه مثل... مثلاً الخطأ الجسيم المعادِل للتدليس يماثل به.

قول مأثور: يُماثل الخطأ الجسيم بالتدليس.

2 ـ ما له المعنى عينه والمدى ذاته؛ تقال على وجه الخصوص، بخلاف نظام شكلي يفرض استخدام تعابير *جوهرية، في التعابير الواضحة تماماً التي يمكن استخدامها مكان بعض التعابير الأخرى في كتابة أعمال إجرائية بدون أن يؤدي ذلك الى بُطلان هذه الأعمال. مثلاً منزل بدلاً من مسكن. أنظر: التكافؤ équivalence، المماثلة assimilation، التوازي parallélisme، النتيجة القانونية (I) effet. مرادفها متكافئ.

مُعارِض

أنظر: مخالف dissident.

المُعارِض Contradicteur

إسم من اللاتينية contradictor.

1 ـ هو من يقوم *بمعارضة الخطيب الأول (في جمعية أو مجلس أو اجتماع عام).

2 ـ هو، في الدعوى (في المرافعات في الجلسة)، محامي كل فريق تجاه محامي الفريق *الخصم. أنظر: الزميل confrère، الخصم adverse، المعارضة أو الاعتراض contradiction.

ـ المُعارِض *الشرعي contradicteur légitime. وصف كان يعطى في الماضي في الدعاوى المتعلقة بالبنوّة (خلاف، مطالبة بالحالة الشخصية) لفريق يعتبر، بسبب مصلحته الأوّلية في القضية، كممثل للخصوم الآخرين جميعاً (الحاليين أو الاحتماليين) من أجل أن تمتد حُجيّة الشيء المحكوم فيه النسبية إلى الجميع معه وحده، حيلة (تخلّى عنها القانون اللاحق) يجعلها مبدأ حُجّية الحكم في شأن البنوّة بلا فائدة مع مراعاة اعتراض الغير. أنظر: شرعي légitime، تواجه ادعاءات الخصمين contradiction.

المعارضة أو الاعتراض Opposition

عن اللاتينية oppositio من opponere عارض، اعترض.

العمل على أن يعارض أحدهم أو يعترض (على شيء أو شخص)، العمل المنطوي على المعارضة، والوضع الناجم عن ذلك.

● 1 ـ إبداء للارادة بقصد منع القيام بعمل قانوني أو إزالة مفاعيله. أنظر: العقبة أو المانع empêchement، حق النقض أو الرفض veto، الخلاف contestation، الرفض refus، الانضمام adhésion، القبول acceptation، الموافقة approbation، الإذن autorisation، الصمت أو السكوت silence.

ـ الاعتراض على اكتساب التابعية (الجنسية) الفرنسية أو العودة إلى هذه التابعية ـ opposition à acquisition de la nationalité française ou à réintégration dans cette nationalité. إجراء ترمي فيه الحكومة إلى إفشال اكتساب التابعية الفرنسية أو العودة إلى هذه التابعية في الحالات والدواعي التي يحددها القانون.

ـ الاعتراض على تغيير الاسم opposition à changement de nom. عمل يسوّغ فيه أحد الأشخاص المصلحة في منع شخص آخر من أن يحمل إسم الأسرة الذي يطالب به، فيتدخل، إمّا وقائياً لدى الحكومة لمنع تغيير الاسم أو لاحقاً لدى مجلس الدولة للحصول على إلغاء الإذن بهذا التغيير.

ـ الاعتراض على فرنسة الاسم opposition à francisation de nom. عمل يطلب فيه أحد الأشخاص، مسوّغاً ذلك بضرر مادي أو معنوي ناتج عن فرنسة إسم أسرة شخص آخر، إلى مجلس الدولة استرداد المرسوم الذي منح هذه الفرنسة.

ـ معارضة الزواج opposition à mariage. منع عقد الزواج بعمل يقوم به مباشر قضائي يُبلَّغ للخطيبين ولمأمور الأحوال الشخصية بناء على طلب أشخاص يحددهم نظراً

إلى الموانع القانونية التي يسمح المشترع لهؤلاء الأشخاص باثارتها.

ـ الاعتراض على تداول سندات للحامل أو قسائم ضاعت أو سرقت أو دفع قيمتها opposition à négociation au paiement de titres au porteur ou de coupons perdus ou volés. عمل يبلغه في الأشكال التي يحددها القانون شخص فقد حيازة سندات للحامل أو قسائم متعلقة بها لغرفة نِقابة معتمدي الصرف (من أجل وضع عقبة، عن طريق النشر في النشرة الرسمية للاعتراضات، أمام تداول هذه السندات ونقلها وكذلك أمام تسليمها مع القابلية لأن تكون مِثلية لجهاز يؤمن تداولها بالتحويل من حساب إلى حساب) من جهة أولى، وللشَّخص المعنوي الصادرة عنه من جهة ثانية (من أجل الحؤول دون دفع رأس المال والفوائد والحصص المستحقة في الأرباح أو التي هي في طريق الاستحقاق وأي عملية تتعلق بالسندات ذاتها وتقع على عاتق هذا الشخص المعنوي.

ـ الاعتراض على الدفع opposition à paiement.

أ ـ منع مدين من دفع دين لشخص هو دائنه (مثلاً *الحجز لدى الغير، الاعتراض على تعويض تأمين، وعلى ثمن بيع مؤسسة تجارية) أو لشخص منازع في حقوقه (يدعي المعترض أنه صاحب الدين)، أو بوجه آخر في إشكال أخرى (مثلاً دفع ديون تركة مقبولة تحت شرط الجرد وفقاً لإجراء التوزيع بحسب الاسهام).

ب ـ منع المسحوب عليه من دفع كمبيالة أو سند للأمر أو شيك مصرفي أو بريدي لعلّة الفقدان أو التقويم القضائي أو التسوية القضائية للحامل.

ـ الاعتراض على القسمة opposition à partage. منع يقوم به الدائن العادي أو المرتهن أو صاحب امتياز تجاه المتقاسمين أو تجاه أحدهم بعدم اللجوء إلى القسمة في غيابهم تحت طائلة الرجوع عليهم في حالة الضرر.

ـ الاعتراض على رد شيء مودع أو نقله من مكانه opposition à restitution et déplacement d'une chose déposée، منع الوديع من رد الشيء المودَع إلى المودِع.

● 2 ـ نوع من المراجعات؛ وتدل الكلمة أيضاً على *طريق المراجعة كما على العمل الذي ترتكز عليه هذه المراجعة.

■ I (إجراء مدني)

أ ـ طريق مراجعة عادية مُتاحة أمام المتخلف عن الحضور للرجوع عن حكم *غيابي عن طريق إعادة النظر (أو إعادة المحاكمة) أمام القضاء عينه في النقاط التي جرى الحكم فيها لكي يعاد الحكم مجدداً في الواقع والقانون). قارِنْ بـ اعتراض الغير tierce opposition، الاستئناف appel، المناقضة contredit. أنظر: الرضوخ acquiescement.

ب ـ مراجعة مفتوحة أمام أصحاب العلاقة في الحالات التي يحددها القانون للحصول

إمّا على الرجوع من القاضي عن الأمر الذي أصدره (مثلاً اعتراض على إذن بالحجز الاحتياطي للمنقولات)، وإمّا على إصلاح من المحكمة لأمر صادر عن أحد قضاتها (مثلاً اعتراض على الأمر برسم، وعلى أمر اقفال الاجراء التنظيمي).

ـ الاعتراض على الأمر opposition à commandement. عمل مباشر قضائي يعترض فيه مدين على صحة الأمر بدفع مبلغ في الأساس وفي الشكل، ويتضمن، تحت طائل فقدان مفاعيله، الدعوة إلى الحضور أمام القضاء المختص للحكم في النزاع.

ـ الاعتراض على رفع الختم بالشمع الأحمر opposition aux scellés. منع القاضي، من قبل أي شخص له لحماية حقوقه مصلحة ناشئة وحالية في حضور رفع الختم بالشمع الأحمر، رفع هذا الختم بدون أن يُدعى هذا الشخص الى حضور هذه العملية.

■ II(جزائي)

أ ـ طريق مراجعة (*عدول بصورة أخص) مُتاحة أمام الفريق الخاسر الذي لم يكن حاضراً ولا ممثلاً ضد الأحكام الغيابية، ترفع إلى السلطة القضائية عينها التي أصدرت القرار المطعون فيه فتحكم مجدداً في الواقع وفي القانون بحرية تامة.

ب ـ طريق مراجعة مفتوحة أمام النيابة العامة أو الظنين ضد الأوامر الجزائية الصادرة عن محكمة المخالفات.

ج ـ إسم أُعطي، قبل عام 1935، (في فرنسا) للاستئناف ضد أوامر قاضي التحقيق.

■ III(مالي)

مراجعة مكلف ضد الادارة الضريبية

ـ الاعتراض على الإكراه opposition à contrainte. اعتراض يتناول تحصيل الضريبة ويستهدف وجود هذا الدين الضريبي أو مقداره أو استحقاقه.

ـ الاعتراض على الملاحقة opposition à poursuite. هو الاعتراض الذي يتناول صحة عمل الملاحقة وشكله.

3 ـ وضع نزاعي، تضاد، خلاف، سوء تفاهم. أنظر: النزاع conflit، اللاّإنسجام mésintelligence، الأزمة crise، الخلاف différend، الدعوى litige، الخلاف contestation.

ـ تعارض المصالح opposition d'intérêts. تناقض *المصالح (المعنى 1) لدى أشخاص متعددين في العملية عينها (عقد، دعوى) يمنع صاحب علاقة تمثيل شخص آخر ومساعدته فيها؛ تباعد، عدم توافق، مصدر تمانع في الوظائف (مثلاً لأحدهما مصلحة في البيع وللآخر مصلحة في الشراء في ما يتعلق بأحد الأشياء). أنظر: المقابل contrepartie، *المشرف على الوصاية على القاصر subrogétuteur.

4 ـ مجموع القوى السياسية التي تقف ضد السلطة القائمة إمّا داخل الجمعيات النيابية (معارضة نيابية) وإمّا في البلد بأسره؛ أشخاص وأحزاب ليسوا في السلطة (مثلاً لأنهم أقلية)، يراقبون الأشخاص والأحزاب في السلطة وينتقدونهم ويعملون ضدهم حتى يرفضون أحياناً النظام السياسي القائم. أنظر: الأكثرية majorité، مخالف dissident.

المعاشرة غير الشرعية **Concubinage**

إسم مشتق من concubine* الخليلة.

● إرتباط واقعي قائم، في عيش مشترك عموماً، بين رجل وامرأة غير متزوجين (يعيشان معاً) يرتب عليه القانون نتائج مختلفة (حق التعويض في حالة وفاة الخليل، خسارة الحق في النفقة) مع أخذ الظاهر (معاشرة غير شرعية معروفة من الجميع) والاستقرار ومدة العلاقات في الحسبان، وعند الاقتضاء طابعها الزِناوي. على سبيل المثال حالة المعاشرة غير الشرعية التي تستدعي، حتى في حال عدم العيش المشترك، علاقات مستقرة ومستمرة، هي حالة البحث عن الابوّة الطبيعية. أنظر: الاتحاد الحر union libre، العائلة ménage، الزوجان أو الثنائي couple.

مُعاق **Handicapé**

صفة واسم عن الانكليزية handicap من hand يد، وin في، وcap قبّعة.

1 ـ (صفة). تقال في شخص نقصت قواه العقلية أو الجسدية. أنظر: عديم الأهلية incapable.

2 ـ (إسم). شغّيل تقلصت جدارته ووظيفته موضوع حماية خاصة.

مُعاقَب **Puni**

من punir عاقب. أنظر: مستحق العقاب punissable.

1 ـ مرادفها مستحق العقاب passible في العبارات التي يكرسها القانون والتي ينص فيها على عقوبة. مثلاً المؤامرة... معاقب عليها؛ يكون معاقباً كل من يرتكب جريمة السرقة. أنظر: مستحق العقاب punissable.

2 ـ مُدانٌ (تقال في من صدرت عقوبة بحقه). أنظر: المذنب coupable.

معاقبة الملتزم الناكل:

أنظر اعادة مزايدة المزايد المتهور réadjudication sur (ou à la) folle enchère.

المُعاقبة **Pénalisation**

عن الانكليزية penalization: معاقبة عن خطأ في المقامرة.

● فرض العقوبة ـ إصدار عقوبة أو عقبة ـ ونتيجة ذلك؛ تدل الكلمة على وجه الخصوص في الشأن الاقتصادي أو الاجتماعي على تصدّع المساواة في الحظوظ الناتج عن معاملة تمييزية أو تدبير له نتائج معاملة كهذه. قارِنْ بـ التمييز discrimination. عدم الخلط مع التجريم؛ إن *استبعاد التجريم dépénalisation ليس مضاداً لها.

المُعاقَبة Sanction

عن اللاتينية sanctio من الفعل sancire سنّ قانوناً.

■ I(معنى عام)

1 ـ في معنى محصور *عقاب، عقوبة تفرضها سلطة على مرتكب الجرم، تدبير ردعي لمعاقبته. هناك تمييز، حسب السلطة المكلفة الردع وطبيعة التدبير، بين التدابير الجزائية والتأديبية والدُولية. أنظر: العقوبة pénalité، *العقوبة الخاصة peine privée، الإدانة condamnation. ضدها التدبير الوقائي.

2 ـ في معنى أوسع أيّ تدبير ـ حتى تعويض ـ يُسوَّغ بالإخلال بموجَب. مثلاً حكم بالتعويض على الضحية (بدفع العطل والضرر) عن الخطأ الضّارّ؛ يمكن أن تكون المعاقبة أيضاً تدبير حماية أو مساعدة.

3 ـ على وجه أعم كذلك أي *دعم معدّ لتأمين احترام حق أو موجَب والتنفيذ الفعلي له. مثال ذلك الدعوى أمام القضاء المُتاحة لحائز حق هي دعم هذا الحق، و*التغريم المالي، كوسيلة ضغط، هو أيضاً دعم بهذا المعنى. أنظر: *الطريق القانونية voie de droit، الطعن أو المراجعة recours، القانون غير الكامل lex imperfecta، الإكراه contrainte، الحالة état (I).

4 ـ أحياناً مرادفة للتكريس. مثلاً تعطي محكمة النقض تكريس إحدى الفرضيات، والحكومة سياسة ما، الخ. (هذا المعنى هو ما تبقى من معنى تاريخي، وقد تطور اليوم، على الأقل في القانون الدستوري الفرنسي: عمل يضفي به العاهل التصديق على قانون ويجعله نافذاً. قارِنْ بـ اصدار القوانين promulgation. ضدها الرقابة.

■ II (إداري)

1 ـ بصورة عامة أيّ تدبير للسلطات العامة صلاحية فرضه هي نفسها على الأفراد لردع مسلك خاطئ صادر عنهم.

ـ التدابير الادارية sanctions administratives. هي التدابير التي تردع عدم تنفيذ القوانين أو الأنظمة؛ وتفترق عن الأعمال الادارية التي يكون لها المحتوى ذاته (رفض، سحب، منع) بكونها معدّة لمعاقبة مخالفة.

ـ العقوبات التأديبية sanctions disciplinaires. أنظر: تأديبي disciplinaire.

2 ـ تدابير، في قانون العقود الادارية، يمكن أن تقررها الادارة بنفسها بحق شريكها في التعاقد، سواء أكانت نقدية (الغرامات، العطل والضرر) أو قسرية (*الوضع تحت الادارة mise en régie، *الوديعة المحروسة، *الفسخ).

معاملة شخص كالولد Tractatus

تعبير لاتيني معناه «عمل الاهتمام» ما يزال مستخدماً للدلالة على قيام أحد الوالدين بمعاملة فرد كالولد (الشرعي أو الطبيعي) وان يعامله هذا الولد كأب أو أمّ، مسلك متبادل يعتبر ـ ولاسيما في الثلاثية التقليدية «*الاسم nomen، المعاملة tractatus، *السمعة fama» ـ كإحدى الوقائع الرئيسية *للحالة الظاهرة.

معاملة النشر: أنظر العلنية publicité.

المعاملة Formalité

من اللاتينية formalis متعلق بالقالب، يصلح كنموذج، متعلق بالشكل.

● عملية تقضي *بانجاز أعمال مختلفة (تسجيل، تصريح، تحرير عقد، ذكر، مجموعة صيغ يقتضي أن تُملأ، تسليم مستند، اطلاع على مستند، تكوين إضبارة، إدخال اعلان، نشر، تترافق في الغالب مع دفع مبلغ من المال) يفرضها القانون في معظم المجالات (معاملات ادارية، معاملات إجرائية، الخ) لغايات متنوعة وتحت طائلة معاقبات مختلفة: إمّا تحت طائلة البُطلان (أنظر: المعاملات *الجوهرية) وإمّا *اللاّحُجيّة تجاه الغير (مثلاً معاملة العلنية العقارية)، وإمّا لغايات الإعداد للإثبات. (معاملة الاعمال ذات التوقيع الخاص)، وإمّا كشرط قبولية أو شرط مسبق وضروري للحصول على المنفعة. وذلك تطلّب في *الشكل يعتبر عموماً كعمل مادي (خطي في الغالب) للتنفيذ، بخلاف الإعداد *لأساس العمل أو القرار (أنظر: مضمون العمل القانوني negotium)، غير أنه يمكن أن تكون له *خطورته (يجري الكلام عندئذ على *المراسِم) وأن يرتدي كيفيات مختلفة (نطق بالكلام، وجود شخصي)، ويطبق على السواء على عمل منتظم (بعث رسالة) أو على مجموع عمليات (معاملات التحقيق). أنظر: الشكلية formalisme، العلنية publicité، الوثيقة instrumentum، النشر publication، شكلي formel.

ـ المعاملة الإجرائية formalité de procédure.

أ ـ في معنى عام (وفي صيغة الجمع): مجموع الأعمال الإجرائية. أنظر: المهلة délai، إتمام المعاملات القانونية diligences.

ب ـ بشكل أكثر تخصيصاً شروط *الشكل التي يَصِمُ عدم مراعاتها العمل الاجرائي *بشذوذ عن القاعدة يسوّغ إبطاله (حتى ولو لم تكن المعاملة *جوهرية ولا من الانتظام العام وإنّما خاضعة لشروط القانون. أنظر: ـ الاستثناء exeption- *الدفع *بالبُطلان exception -

de nullité، العيب في الشكل vice de forme، الدعم ـ ذريعة الدفاع moyen de défence.

ـ المعاملة *الجوهرية formalité substancielle.

أ ـ هي المعاملة المفروضة لصحة عمل ما (تحت طائلة البُطلان). مثلاً الكتابة والتوقيع والتاريخ في الوصية المحررة بخط كاتبها. أنظر: مراسِمي ad solemnitatem، لصحة العمل ad validitatem. قارِنْ بـ توافقي consensuel، معدّ للاثبات probatoire.

ب ـ (إجراء مدني) تطلب شكلي خطير على وجهٍ خاص (خاضع لنظام معاملة الانتظام العام عينه وهو قريب منها) يعاقب على عدم مراعاته ببُطلان العمل الاجرائي المشوب على هذا النحو حتى ولو لم يكن هذا البطلان منصوصاً عليه صراحة في القانون؛ وإنما شريطة أن يثبت الخصم الذي يثير عدم المراعاة الضرر المسبب له. أنظر: لا بطلان بدون ضرر (مبادئ قانونية عامة وأقوال مأثورة في آخر المؤلف). قارِنْ بـ لابطلان بدون نص (المرجع عينه)؛ عدم الخلط مع مخالفة القاعدة في الاساس.

المعاملة أو التعامل أو المعالجة Traitement

إسم مشتق من traiter عامل، عالج. أنظر: المعاهدة traité.

1 ـ طريقة السلوك تجاه شخص ما (معاملات حسنة أو سيئة)، وبدء تنفيذ العملية (معالجة معلوماتية لقرارات العدالة) أو مكافحة مرض ما (معالجة طبية: مجموع العنايات والأدوية المطبقة على إحدى الاصابات). أنظر: معاملة شخص كالولد tractatus، الحيازة possession - الحالة الظاهرة possession d'état.

2 ـ بالتعميم نظام قانوني معطى أو مخصص لبعض فئات الأشخاص (مثلاً معاملة تفضيلية لبعض الزبائن، معاملة وطنية لرعايا المجموعات الأوروبية).

3 ـ نوع من *المكافأة، عنصر رئيسي *لمكافأة الموظفين (راتب)، وتتضمن فوق ذلك التعويضات التابعة المختلفة؛ يفترق الراتب من حيث المبدأ عن *الأجر بكونه في مرتبة تبعاً لدرجته، وهو كالأجر يخضع في دفعه للممارسة الفعلية وللتنفيذ المسبق للخدمة. أنظر: الاستقرار installation، الخدمة المنجزة service fait، الراتب solde. قارِنْ بـ المُرتّبات appointements، المزاولة vacation، الاتعاب honoraires، التعويض indemnité، الربح gain، الدخل revenu، موجودات الإيصاء émoluments.

المعاهدة Traité

من الفعل traiter، عن اللاتينية tractare.

■ I(دُولي عام)

1 ـ (معنى عام). *اتفاق، اتفاقية (التعبيران متعادلان ذلك بأن المصطلح قليل التحديد) قارِنْ بـ الميثاق pacte، البروتوكول protocole، المفاوضة négociation، المفاوضة pourparlers، التفاهم entente.

2 ـ (بالمعنى الضيّق). اتفاق يعقد خطّياً أيّاً كانت تسميته (اتفاقية ڤيينّا المتعلقة بالمعاهدات، المادة 2، الفقرة 1 أ).

ـ المعاهدة *الثنائية الجانب traité bilatéral. معاهدة تعقد بين فريقين.

ـ المعاهدة العقد traité-contrat. إتفاق يتضمن تبادل التقديمات (بخلاف المعاهدة القانون).

ـ المعاهدة القانون traité-loi. اتفاق يتبنّى فيه الفريقان قاعدة غامة لتسوس علاقاتهما المستقبلية (بخلاف المعاهدة العقد).

ـ المعاهدة المتعدّدة الجوانب traité multilatéral. معاهدة يعقدها عدد من الفرقاء يفوق الإثنين.

ـ المعاهدة المتعددة الجوانب والعامة traité multilatéral général. معاهدة مفتوحة إلى حد كبير للانضمام اليها لا يفرض نظامها استبعاد إجراء التحفظات.

ـ المعاهدة المتعددة الجوانب المحصورة أو المتعددة الجوانب traité multilatéral restreint ou plurilatéral. معاهدة يعقدها فريق من الدول يكون الانضمام اليها مغلقاً في وجه الدول التي لم تشارك في المفاوضة ويجب أن يطبّق نظامها بكامله ذلك بأن التحفظات ممنوعة أو على الأقل خاضعة لموافقة الفرقاء جميعاً.

■ II(تأمين)

● إسم يعطى في الممارسة لبعض الاتفاقيات بين المؤمِّنين. أنظر: تثنية التأمين réassurance.

معاون: أنظر مساعد adjoint.

المعاينة

أنظر: إثبات الواقعة constatation؛ الزيارة visite.

المَعْبَد Temple

عن اللاتينية templum.

● *صرح معدّ للاحتفال بالعبادة البروتستانتية. قارِنْ بـ الكنيسة église، الجامع أو المسجد mosquée، الكنيس synagogue.

المُعَبِّر عن رأيه Opinant

إسم، إسم فاعل من الفعل opiner، عن اللاتينية opinari: كان له هذا الرأي أو ذاك، صادف.

● هو من يدلي برأيه خلال المذاكرة في تشكيل جماعي للحكم. أنظر: المُعَبِّر عن رأيه أولاً préopinant، الرأي opinion، الصوت voix.

المُعَبِّر عن رأيه أولاً Préopinant

إسم مصاغ من البادئة pré ومن إسم الفاعل من الفعل opiner، عن اللاتينية opinari: له رأي.

● بالنسبة إلى من جاء دوره *لابداء الرأي هو من سبق أن أبدى رأيه أو من أبدوا رأيهم في مذاكرة تُجمع فيها الأصوات في ترتيب معين وأحياناً بصورة نهائية بدون ندم. أنظر: المعبّر عن رأيه opinant، المُجمعية collégialité، الصوت voix.

مُعَبَّرٌ عنه Déclaré

صفة، اسم مفعول من الفعل déclarer أعلن. أنظر: الإعلان déclaration.

● معبّر عنه، مُعْلَنٌ عنه، مصاغ، مُبَيَّن، مُبْدى.

ـ الارادة المعبّر عنها volonté déclarée. إرادة معبّر عنها (من قبل فاعل عمل قانوني) يمكن أن لا تتوافق مع الارادة *الداخلية (الحقيقية). أنظر: التدليس dol، الغلط erreur، العنف violence، الصورية simulation، الاعلان déclaration، التعبير expression، واضح exprès، صريح explicite، الشكلية formalisme، الظاهر apparence.

مُعْتاد الإجرام Repris de justice

repris، إسم مفعول من reprendre عن اللاتينية reprehendere. أنظر: العدالة justice.

يقال هذا التعبير عموماً في من سبق أن أُدين جزائياً مرة أو أكثر. أنظر: الجانح (مرتكب الجنحة) délinquant، العائد إلى الإجرام récidiviste، المخالف contrevenant، المجرم criminel.

مُعْتَبَرٌ أنه Censé

صفة، إسم مفعول من الفعل censer، عن اللاتينية censere: خمّن، قدّر، حكم.

1 ـ «مُعتَبَر على أنه»، إستناداً إلى حيلة قانونية. قارِنْ بـ مُفْتَرَضٌ في القانون réputé، المماثلة assimilation.

2 ـ أحياناً مرادفة «لمُفْتَرَض في القانون».

مُعْتَبَر في القانون

أنظر: مفترض في القانون réputé.

مُعْتَبَرٌ ككل Ut universi

صيغة لاتينية معناها حرفياً «باعتبار الجميع معاً» «(معتبر ككل)»، ما تزال تستخدم للدلالة على كيفية النظر إلى عناصر مجموعة «باعتبارها كلّية الأموال والديون» وليس واحداً فواحداً ut singuli.

مُعْتَرَض عليه

أنظر: موضوع نزاع querellé.

المُعْتَرِض الوجداني Objecteur de conscience

من الفعل objecter اعترض، عن اللاتينية objectare: عارض، واللاتينية conscientia: معرفة.

1 ـ مدعوّ يعلن، قبل تجنيده *للخدمة الوطنية، أنه يعترض، لدواع وجدانية، على الاستخدام الشخصي للأسلحة فيقبل، مقابل إتمام معاملات قانونية، في موجَبات الخدمة الوطنية إمّا في خدمة مدنية تعود لادارة في الدولة أو جماعات محلية، أو في جهاز خدمة اجتماعية أو إنسانية يؤمّن مهمة ذات مصلحة عامة.

2 ـ مواطن يُقْبَل، بعد قيامه بموجَبات الخدمة المدنية الفعلية والاستيداع، أو عندما يكون قد أعفي منها، لصالح النظام إذا أثار اعتراضه الوجداني عينه، ويُعتبر طلبه معادلاً للتنازل عن رتبته العسكرية.

مُعْتَرَف به شرعاً Légitimé

صفة، إسم مفعول من الفعل légitimer، أقرّ شرعاً.

1 ـ صفة تعطى للولد الطبيعي الذي يماثَل، بعد الاستفادة من *تثبيت النسب، بالولد *الشرعي.

2 ـ تقال في بعض الأحيان، بصورة أكثر غموضاً، في مبادرة أو مسلك كمرادفة لمُسَوَّغ و*شرعي bien-fondé (وإنما بعد شك أو ريبة).

مُعْتَرَف به Reconnu

صفة، إسم مفعول من الفعل reconnaître اعترف بـ. أنظر: الاعتراف reconnaissance.

1 ـ تقال في ولد *طبيعي استفاد من الاعتراف الطوعي به من قبل أمه أو أبيه أو الاثنين معاً وتغذو بنوّته الطبيعية قائمة شرعاً بالنسبة إلى المعترف به.

2 ـ بالنسبة إلى فريق أجنبي (الشركة على وجه الخصوص) التمتع بالشخصية القانونية.

3 ـ أحياناً مرادفة لسنه القانون أو محكوم فيه.

المُعْتَقَل Détenu

إسم أو صفة، إسم مفعول من الفعل détenir اعتقل.

1 ـ (معنى عام). أيّ فرد محروم من الحرية ومسجون في مؤسسة إصلاحية.

2 ـ (معنى تقني). أيّ فرد يُعتقل استناداً إلى تدبير قضائي وقائي (إعتقال موقت) أو تدبير ردعي (الحكم عليه)؛ عدم الخلط مع الفرد الموضوع في *احتفاظ الشرطة أو تحت *رقابة قضائية.

3 ـ كل فرد يدخل السجن أيّاً كان النظام الاصلاحي المطبق عليه (نظام السجن الانفرادي أو المجموعي أو *الوسط المنفتح أو *شبه الحرية).

المُعْتَمد: أنظر المأمور agent.

مُعَجَّل المال Préciput

إسم مذكر عن اللاتينية praecipuum، عن الصفة praecipuus: ما يجب أن يعطى، من praebere.

1 ـ *فائدة زواجية تعطى بموجب عقد زواج أو إتفاقية *تعديلية لأحد الزوجين الباقي على قيد الحياة وترتكز، بالنسبة إلى المستفيد منها، على الحق في الاقتطاع، قبل أي قسمة وخارج الحصة، من الكتلة المشتركة، عقب انحلال شيوع الاموال الزواجية، لمال محدد أو مبلغ نقدي (القانون المدني الفرنسي، المادة 1515). بالتعميم المال موضوع *الإقتطاع. قارِنْ بـ *اشتراط الحصص غير المتساوية stipulation de parts inégales، ربح البُقيا gain de survie، الأولوية priorité.

2 ـ فائدة (أحياناً يمنحها المتصرف والقانون في بعض الحالات) ترتكز، بالنسبة إلى *وريث بدون وصية أنعم عليه المتوفّى، على الحق في احتجاز المال الموهوب أو الموصى به زيادة على حصته بدون رده عند القسمة إلى تركة فاعل التبرع؛ مرادفها إعفاء من *الرد. ضدها تسليف على التركة.

ـ بمعجل المال وخارج الحصة par préciput et hors part. تعبير يستخدم لنعت التبرع *غير القابل للرد (*متعلق بمعجل المال). مرادفه مع *إعفاء من الرد، ضده تسليف على التركة.

مُعَدٌّ للإثبات Probatoire

صفة من اللاتينية probatorius، من probare: أثبت.

1 ـ ما هو مُعدّ للإثبات. أنظر: القوة force، اليمين serment.

2 ـ على وجه أخص في بعض العبارات ما هو معدّ لاختبار استقامة أحدهم، وجدارته في البقاء على السِّراط المستقيم بدون *العود إلى الإجرام. مثلاً وقف تنفيذ عقوبة لاختبار الاستقامة (مع وضع في الاختبار). أنظر: نظام الاختبار probation.

المُعَدَّل: أنظر المبلغ الثابت taux.

مُعَدِّل Modificatif

صفة مشتقة من الفعل modifier عدّل، عن اللاتينية modificare: سوّى، أمر استناداً إلى مقياس.

1 ـ ما يأتي بتغيير جزئي لعمل سابق. مثلاً حكم بالطلاق يعدّل اتفاقية تصفية مسبقة يعقدها الزوجان خلال الدعوى (القانون المدني الفرنسي، المادة 1451). قارِنْ بـ تصحيحي rectificatif، التصحيح rectification، التجديد novation. أنظر: الملحق التعديلي أو الاضافي avenant، إضافي additionnel، البروتوكول protocole.

2 ـ نعت يمتد أحياناً إلى العمل الذي يغيّر حالة قانونية سابقة كلياً. مثلاً إتفاقية معدّلة يقرر فيها الزوجان، لمصلحة الأسرة ومع مراعاة التصديق القضائي، تغيير نظامهما الزواجي كلياً أو جزئياً. أنظر: *تغيير النظام الزواجي changement de régime matriomonial، قابلية التغيير أو التعديل mutabilité.

معدوم Inexistant

صفة مصاغة من البادئة in، ومن existant، إسم فاعل من الفعل exister وُجِد، عن اللاتينية existere (existere)، خرج من 000، وُلِد.

● مشوب *بالعدم. قارِنْ بـ باطل nul، كأنه لم يكن non avenu، غير مكتوب non - écrit مفتَرض في القانون غير المكتوب non écrit (réputé)، قابل للإبطال annulable، مُبْطَل annulé، عديم المفعول caduc.

المعدومية أو اللاّقيمة Non-valeur

أنظر: القيمة valeur.

1 ـ حالة دين معدوم غير قابل للتحصيل بسبب عُسْر المدين (وبخاصة عندما لا يترك هذا المدين، بعد وفاته، أي موجودات ـ أصول ـ قابلة للحجز أو عندما تقفل تصفية الأموال بسبب عدم كفاية الموجودات. بالتعميم هذا الدين بحد ذاته.

ـ القبول بالمعدومية admission en non-valeur. عمل أحادي الجانب يعلن فيه الدائن (هيئة مالية بوجه عام) ديناً ما معدوماً بسبب عسر المدين، وهو إعلان يعفي المحاسب المكلف تحصيل هذه الديون من المسؤولية. قارِنْ بـ نقل المال remise - الإبراء من الدين

remise de dette، التنازل renonciation. انظر: الأموال أو العَقارات fonds.

2 ـ وضع ملكية (على وجه العموم ملكية قطعة أرض أو عقار) لا تنتج أي دخل؛ بالتعميم هذه الملكية نفسها. قارِنْ بـ منتج للثمار frugifère.

معرَّض لـ: أنظر قابل لـ sujet.

معرَّض للمراجعة: أنظر قابل للمراجعة susceptible de recours.

المَعْرِض Exposition

عن اللاتينية expositio. أنظر: العرض exposé.

● إبرْاز غير دوري ـ حر من حيث المبدأ ـ هدفه إجراء جرد لنشاط بشري بعرض منتوجاته بطريقة عقلية وبيان تقدمه. مثلاً الاتفاقية الدُولية بتاريخ 22 تشرين الثاني 1928 تنظم المعارض الدُولية. أنظر: المعرض foire، المعرض salon.

المَعْرِض Foire

عن اللاتينية feria: سوق، من اللاتينية التقليدية feriae: أيام العيد.

● عرض تجاري ـ خاضع لإجازة ـ معدّ لتقديم عيّنات من السلع للجمهور للترغيب في شرائها. أنظر: المعرض salon، المعرض exposition، الصفقة أو السوق marché.

المَعْرِض Salon

عن الايطالية salone، من sala: قاعة.

● نوع من المعارض مكرس لفئة محددة من المنتوجات؛ عرض تجاري سنوي على وجه العموم لتقديم عيّنات من السلع. أنظر: المعرض exposition، الصفقة أو السوق marché.

المَعْرِفة Connaissance

من الفعل connaître عرف، عن اللاتينية cognoscere.

1 ـ (بالنسبة إلى أي شخص).

أ ـ كون هذا الشخص على إطلاع شخصياً. أنظر: إثبات الواقعة constatation، التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification، الاعلان déclaration، الشهادة témoignage.

ب ـ علم savoir، علم science.

ج ـ *أهلية *التمييز، جدارة الادراك، *الضمير. أنظر: الروح esprit، العقل raison.

2 ـ (بالنسبة إلى القاضي)

أ ـ مرادفة *للصلاحية.

ب ـ مرادفة للسلطة القضائية. مثلاً الحكم في الواقع وفي القانون من قبل قضاة الأساس؛ حكم المحكمة العليا في القانون. أنظر: بمعرفة تامة للقضية en pleine connaissance de cause.

ج ـ التحقيق في قضية من أجل الحكم فيها. أنظر: الأمر instruction.

المعروف

أنظر: الجميل bienfait؛ الحظوة faveur.

المَعْزِل **Isoloir**

إسم مشتق من isoler عزل، عن اللاتينية isolare المشتق هو نفسه من insula: جزيرة.

● تدبير يؤمن سرية التصويت بعزل الناخب عن الانظار جميعاً في آونة إدخال ورقة اقتراعه في المغلف الذي يودعه صندوق الاقتراع أو تشغيل آلة التصويت.

مَعْزُوّ إلى: أنظر مُسْنَد إلى imputable.

مُعْسِرٌ **Insolvable**

أنظر: الإعْسار insolvabilité.

● من لا يستطيع دفع ما يتوجب عليه. ضدها مليء. أنظر: يمكن إكراهه contraignable.

مُعْفٍ من العقوبة **Absolutoire**

صفة من اللاتينية absolutorius: ما يحلّ، ما يبرّئ، من absolvere، أعفى، سامح، فك، حرر.

● ما يعفي (حكم معفٍ)؛ ما هو صالح للاعفاء (عذر معفٍ)؛ ما كان مفعوله إفلات فعل غير قانوني بذاته من الإدانة باستبعاد عنصر التجريم أو إخراج خطأ من تطبيق العقوبة. أنظر: الإعفاء من العقوبة absolution، التبرئة acquittement، التبرئة relaxe. قارِنْ بـ تسويغي justificatif، مُعْفٍ exonératoire، مبرّئ libératoire.

مُعْفٍ **Exonératoire**

صفة مشتقة من exonérer، أعفى.

● ما يعفي (واقعة معفية)؛ ما ينزع إلى تبرئة شخص سلفاً من موجب أو من تبعة (في حالة التقصير في موجب) (بند معفٍ من التبعة). مرادفها مستبعد. قارِنْ بـ مبرّئ

libératoire، تحديدي limitatif، جزافي forfaitaire. أنظر: *السبب الأجنبي cause étrangère، الحدث الفجائي cas fortuit، القوة القاهرة force majeure.

مُعْفى: أنظر خالص quitte.

مُعَقَّد Complexe

صفة عن اللاتينية complexus، من complecti احتوى.

● تقال في عملية مؤلفة من عدة أعمال أصلية تساهم في إحداث النتيجة النهائية. مثلاً *بيع في صورة إيجار، فحص أو مباراة، مناقصة أو مزايدة، تداول خاضع لتصديق سلطة الوصاية. أنظر: مختلط mixte، مسمّى nommé.

معقود Conclu

صفة، إسم مفعول من concludere عقد.

● مكوّن نهائياً بتبادل الرضا (تقال في عمل، أو عقد، أو إتفاق، أو إتفاقية). قارِنْ بـ متفق عليه convenu، متعاقد عليه contracté، إتفاقي conventionnel. أنظر: التعاقد conclusion، الانحلال dissolution، نهائي définitif.

معقول: أنظر عاقل raisonnable.

المعكوسية: أنظر قابلية الأيلولة réversibilité.

المُعَلِّق Annotateur

إسم من اللاتينية annotator.

● واضع *مذكرة *للتعليق على قرار قضائي. أنظر: شارح الاحكام arrétiste، المُعَلِّق أو الشارح commentateur. قارِنْ بـ التفسير exégèse.

المُعَلِّق أو الشارح Commentateur

1 ـ صاحب دراسة (*تعليق تشريعي) حتى عمل مكرس لقانون جديد على العموم. مثلاً ما زال يتم الإسناد إلى شارحي مدونة قوانين نابوليون الأوّلين.

2 ـ *معلق annotateur على الاجتهاد.

مُعَلَّقٌ أو عالقٌ Pendant

صفة، إسم مفعول من الفعل pendre علّق.

1 ـ تقال ـ إنطلاقاً من *المراجعة حتى *رفع اليد ـ في النزاع المرفوع فعلياً إلى القضاء، غير أن السلطة القضائية التي قدمت المراجعة اليها لم تبت بالنزاع بعد. أنظر: سبق

الادعاء litispendance.

2 ـ تقال كذلك في *الشرط (المعلّق أو الملغي) طالما أنه غير *منجز، وهو وضع نصّت عليه الصيغة اللاتينية pendante conditione الشرط المعلق (مفعول فيه مطلق). أنظر: مُخفِق أو غير محقق défailli.

مُعَلَّقٌ أو مُوقِفٌ Suspensif

صفة من اللاتينية suspensivus.

1 ـ (معنى عام) ما يحمل التعليق أو الوقف؛ تقال على وجه الخصوص في الاسباب التي توقف التقادم وفي القرارات أو الأعمال التي تعلق الدعوى. قارِنْ بـ قاطع interruptif.

2 ـ (في شأن التنفيذ). ما يحول، حتى إشعار آخر، دون تنفيذ قرار قضائي؛ تقال في المفعول الذي يحدثه بعض طرق المراجعة على تنفيذ الحكم الذي هو موضوع هذا التنفيذ بالضبط، وفي مهل المراجعة أو المراجعة الجارية في هذه المهلة. مثلاً مهلة الاستئناف والاستئناف المقدم خلال هذه المهلة هما معلّقان أيضاً. أنظر: التنفيذ الموقت exécution provisoire، وقف التنفيذ sursis à exécution، تسويفي dilatoire، نافذ المفعول exécutoire. قارِنْ بـ قاطع interruptif.

3 ـ (بالتطبيق على كيفية الموجَب). ما يؤخر استحقاق هذا الموجَب (أجل معلّق) حتى أنه يجعل ولادته غير محققة (شرط معلّق).

ـ *الشرط المعلّق condition suspensive. حدث مقبل وغير محقق ترضخ له ولادة الموجب. مثلاً سوف أبيعك بيتي إذا جرى تعييني في مدينة أخرى. أنظر: ملغ résolutoire، الأجل terme.

ـ *الأجل المعلّق terme suspensif. حدث يخضع استحقاق الموجَب لتحقيقه، والموجب موجود (طالما يجري الأجل، بيد أن التنفيذ لا يمكن أن يُطلب حتى حلول الأجل. مثال ذلك سوف أنقلك في يوم كذا. أنظر: مُسْقِط extinctif، يقيني certain، غير محقق incertain.

المُعَلِّم: أنظر السيد maître.

مُعْلَنٌ إبطاله Annulé

صفة، إسم مفعول من الفعل annuler أبطل، عن اللاتينية الكنسية annullare.

● مُعْلن عنه، أنه *باطل وبالتالي معدوم بمفعول رجعي؛ ما كان موضوع إبطال. قارِنْ بـ قابل للإبطال annulable، معدوم inexistant، كأنه لم يكن non avenu، غير مكتوب non écrit - مفترض في القانون أنه غير مكتوب (réputé) non ecrit، لا يحتج به

inopposable، عديم المفعول caduc، ساقط périmé.

مُعْلَن: أنظر معبّر عنه déclaré.

مُعْلَن عنه: أنظر منشور publié.

المُعْلِن أو المُصرّح Déclarant

إسم، إسم فاعل إتُّخذ اسماً من déclarer أعلن، صرّح، عن اللاتينية declarare.

1 ـ فاعل *إعلان أو تصريح. قارِنْ بـ الشاهد témoin، ملتزم الصمت taisant.

2 ـ على وجه أخص شخص يحضر أمام مأمور الأحوال الشخصية (ومن هنا إسم *حاضر comparant) لكشف واقعة يجب أن يجري التثبت منها رسمياً وله علم بها شخصياً ومتعلقة بشخص آخر لا يستطيع هو نفسه التصريح عنها. مثلا الوالد الذي يصرح بولادة ولد، والقريب الذي يصرح بوفاة المتوفّى. قارِنْ بـ المودع déposant.

معلوم من الجمهور Notoire

صفة من اللاتينية القانونية notorius، من يُعلن، من يبلّغ.

1 ـ تقال في واقعة معلومة من جمهور الوسط المتعلقة به وترتدي قيمتها القانونية (أو قوّتها الحاسمة) من انتشارها في هذا الوسط. مثال ذلك *علانية علامة بالنسبة إلى المستهلكين، والملاءة بالنسبة إلى المُسارّين في ما يتعلق بمركز مالي أو *معاشرة غير شرعية أو سوء سلوك أمّ بالنسبة إلى المحيط والجوار. أنظر: السمعة أو الشائعة farma.

2 ـ بشكل أكثر إبهاماً مرادفة *لعمومي، و*صارخ، ومرئيّ بالنسبة إلى من يريد الاقتناع وبالتالي: أ ـ ما كان من الخطأ عدم إقامة وزن له (عُسْر الوكيل من الباطن)؛ ب ـ ما يمكن اعتباره مثبتاً (نفقات مثبتة). قارِنْ بـ ظاهر apparent.

3 ـ (في معنى قريب وإنما مُعزَّز). ما له قوّة *البداهة؛ *صارخ بحيث أنه فوق المناقشة؛ لا ريب فيه. على سبيل المثال، في شأن حقوق المؤلف، إساءة الاستعمال الصارخة، سلوك مناقض للاستعمال الشرعي للحق بشكل جَليّ (قانون 11 آذار 1957، المادة 20، والمادة 29. مرادفها بديهي.

المعلومات: أنظر الاستدلال information.

المَعْمَل: أنظر المصنع fabrique.

معمول به: أنظر ساري المفعول cours (en).

مِعْنَوِيّ Moral

صفة من اللاتينية moralis: متعلق بالعادات، من mores عادات.

1 ـ بخلاف *طبيعي physique، ما هو فكري محض وغير مجسّد. مثلاً شخص معنوي، وقد سُمّي على هذا النحو (وهو مزوّد بالشخصية القانونية) ككيان متميز عن الأشخاص الطبيعيين الذين يكوّنونه.

2 ـ بخلاف *نقدي، ما يتناول قِيَماً غير متعلقة بالذمة المالية ومن مَصَفُ اسمي. مثال ذلك تربية الأولاد تتعرض للمصالح المعنوية وتعود للادارة المعنوية للأسرة؛ تقال كذلك في *المصلحة في مراجعة القضاء؛ تتضمن حقوق مؤلف انتاج فكري خاصيات ذات طابع معنوي. أنظر: القانون Droit، *حقوق المؤلف (droits) auteur -، قارِنْ بـ فكري intellectuel.

3 ـ عاطفي، بخلاف *جسماني و*مادي. على سبيل المثال يفترق الضرر المعنوي، كمساس بأحاسيس العاطفة (فقدان كائن عزيز) أو بشرف شخص (شتيمة)، عن الضرر المسبب للجسم البشري (جرح) أو الأموال (خسائر).

4 ـ متوافق مع *الآداب العامة، بخلاف *لاأخلاقي؛ تقال في موضوع العمل القانوني وسببه وفي المصلحة لمراجعة القضاء. قارِنْ بـ مباح licite، شرعي légitime، قانوني juridique.

5 ـ ما لا يعود للقانون الوضعي وإنما للقاعدة الاخلاقية، بخلاف *قانوني (أو *مدني). قارِنْ بـ طبيعي naturel. أنظر: الشرف honneur.

6 ـ تميز العنصر المكوّن *للجرم المناظر *للنية الجرمية، بخلاف *قانوني legal (المعنى 2) ومادي. أنظر: عمدي أو مقصود intentionnel، إرادي volontaire.

المعهد الفنّي Conservatoire

إسم مذكر عن الايطالية conservatorio من اللاتينية conservare: حافظ على، احتفظ بـ.

● جهاز (عموماً مؤسسة عامة) مهمته العمل على دوام ممارسة الفن (المعهد الموسيقي)، أو حفظ المجموعات (معهد الفنون والحرف)، أو حماية بعض القيم (مثلاً معهد المدى الشاطئي والضفاف البُحيري).

المعهد (أو المدرسة) Ecole

إسم مؤنث من اللاتينية schola عن اليونانية σχολή.

1 ـ بصورة عامة مؤسسة *تعليم. على وجه أخص توجد هذه الكلمة، المستعملة في تسمية مؤسسات التعليم الابتدائي أو الدرجة الأولى (المعهد البلدي مثلاً)، في مؤسسات التعليم العالي (المعهد المتعدد العلوم والفنون école polytechnique) أو التأهيل (المعهد

الوطني للادارة ENA).

ـ دار المعلمين école normal. مؤسسة تأهيل الجهاز التعليمي. مثلاً دار المعلمين (التي اندمجت اليوم بالمعاهد الجامعية لتأهيل المدرسين).

ـ المعهد الخاص école privée. مؤسسة يُنشئها أشخاص أو جماعات من القطاع الخاص ضمن إطار شروط مزاولة حرية التعليم ووفقاً لهذه الشروط.

ـ المعهد العمومي école publique. مؤسسة تعليم تنتمي إلى ادارة التربية الوطنية.

2 ـ مجموع المؤلفين الذين ساهموا أو يساهمون في إعداد الفقه القانوني عينه. مثلاً مدرسة Bordeaux.

مَعْهود اليه Committitur

فعل لاتيني معناه «مَعْهود إلى» ما يزال مستعملاً (وإنما في النادر جداً) أحياناً في قصر العدل للدلالة، عن نمط صيغة ما، على العُهدة إلى القاضي، كقاض مقرر، (أو مهمة خاصة أخرى تناط به) التي تمارسها سلطة قضائية أو رئيسها. قارِنْ بـ الأمر التنفيذ أو الصيغة التنفيذية exequatur، أطِعْ pareatis.

مُعَوَّض عليه Indemnisé

صفة، إسم مفعول من indemniser عوّض.

● تقال في الضحية التي تلقت تعويضاً عن الضرر الذي أصابها (عطل وضرر *تعويضي أو *تعويضي عن التأخير) أو *تعويض معادل. أنظر: غير متضر indemne.

المعيار: أنظر المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة) point.

المعيار المرن Standard

تعبير إنكليزي معناه «مستوى، نموذج، معدل وسطي».

1 ـ (النظرية العامة). يستخدم للدلالة على معيار مرن مبني على مقياس غير محدد عمداً كمفهوم إطار مثلاً إسناد إلى حسن النية وإلى التوفيق بين المصالح القائمة (مصلحة الأسرة، مصلحة الولد). أنظر: الثغرة داخل القانون lacune intra legem، التقدير appréciation.

2 ـ (دُولي عام). تستخدمه منظمات اقتصادية كصندوق النقد الدولي والاتفاقية العامة حول التعرفات والتجارة للدلالة على بعض القواعد التي ليست، بدون أن تكون لها قوة المعيار القانوني الحقيقي، مجردة من أيّ طابع إلزامي (مثلاً معيار «المعالجة الوطنية» في إطار الاتفاقية العامة حول التعرفات والتجارة).

3 ـ يستخدم التعبير لكي يدل على المسلك السَّوِيّ والمتوسط للدول المتحضرة في

العلاقات الدُولية، ويصلح هذا المسلك كإسناد لتقدير سلوك دولة ما في مجال معين؛ يجري الكلام على «معيار مرن أدنى» لبيان عتبة يجب على الدول، من حيث المبدأ، أن لا تنزل إلى أدنى منها في المعالجات التي تقدمها للدول الأخرى أو لرعاياها.

المِعيار Norme

عن اللاتينية norma زاوية قائمة، مقياس، مسطرة.

1 ـ تعبير علمي يستخدم في بعض الأحيان في مفهوم عام كمعادل *لقاعدة قانونية (مقترح مجرد وعام) لا يثير فكرة المعيارية (كما في الحِياوة ـ أي البيولوجيا ـ مثلاً) ولا فكرة العقلية أو فكرة النموذج المتفق عليه (المعايرة ـ توحيد المعايير ـ)، وحسب وإنما، وعلى وجه الخصوص، القيمة الإلزامية التي ترتبط بقاعدة سلوك والتي تقدم فائدة استهداف جميع القواعد التي تمثل هذا الطابع بصورة عامة أيّاً كان مصدرها (قانون، معاهدة، حتى قاعدة قانون طبيعي) أو الموضوع (قاعدة التنازع، قانون أساسي الخ). أنظر: التراتبية hiérarchie، التفوّق suprématie، النظام أو الترتيب ordre، النظام système، العائدة أو القاعدة canon، النموذج modèle.

ـ المعايير الأوّلية normes primaires. إسم يعطى لقواعد تنص على مبادئ عامة حتى لجميع القواعد التي تملي مباشرة سلوكاً يجب التقيد به.

ـ المعايير الثانوية normes secondaires. إسم معطى للقواعد المتممة أو على وجه الخصوص للقواعد التي تنص على المعاقبة وتنزع إلى التحقيق الفعلي للأولى.

2 ـ على وجه أخص أحياناً قاعدة تبيّن الاتجاه العام الواجب إعطاؤه للسلوك. قارِنْ بـ المعيار المرن standard، التوجيه directive.

3 ـ (معنى قريب). الطريقة المناسبة لتوجيه النشاط، المنهج الواجب إتّباعه.

ـ معيار الأمن norme de sécurité. قاعدة تقنية ذات طابع إلزامي لتأمين السلامة الجسدية.

ـ معيار الشغل norme de travail. قاعدة إنجاز شغل، أساس يرتكز عليه تحديد الأجر في حالة الأجر على أساس القطع أو المردود.

ـ المعيار الأدنى norme minimum. تعليمات تفرض كأساس لعلاقات العمل التي لا تقبل الشذوذ إلاّ إذا كانت أفضل للأجير.

4 ـ تدل الكلمة أحياناً، بالنسبة إلى المبدأ العادي للقاعدة القانونية، على القاعدة المزودة بفعالية خاصة والتي تعمل بقوة القانون وفوراً بدون واسطة المعاقبة. مثلاً الاتفاقية الجماعية التي تطبق أحكامها تلقائياً في عقود العمل الفردية.

5 ـ عناصر، في نظرية Kelsen، منسقة وتراتبية تشكل نظاماً قانونياً تولّد فيه المعايير

العليا للمعايير الأدنى مباشرة (دستور، قانون، أنظمة، الخ) بما في ذلك الأوضاع القانونية الخاصة حتى هذه الأوضاع (تبعة فاعل الضرر، موجب ينشأ عن العقد). أنظر: معياري (المذهب الـ ـ) normativiste (doctrine).

مِعياري (المذهب الـ ـ) **Normativiste** (doctrine)

من normatif معياري. أنظر: الفقه ـ المذهب doctrine.

إسم أُعطِي *لمذهب kelsen القائل إنه ليس هناك فرق في الطبيعة بين الأحكام القانونية عن الطريق العامة والأحكام القانونية عن الطريق الفردية، فالتعبير يشمل أيّ أمر سواء أكان مجرداً أو غير ذاتي أو فردياً. أنظر: المعيار norme.

مِعياريّ **Normatif**

صفة مشتقة من norme *معيار.

● ما ينص على قاعدة، ما يحمل *معياراً. أنظر: المصدر source، قانوني juridique، مَرِن directif، إلزامي obligatoire، آمر impératif. قارِنْ بـ دالّ على indicatif، تفسيري interprétatif، بديل supplétif، منظم أو ضابط régulateur.

المُعِير **Commodant**

إسم مشتق من اللاتينية commodans، إسم فاعل من الفعل commodare تصرف بشكل مناسب.

● هو من يعير حاجة للاستعمال في *عارية الاستعمال. أنظر: المُقْرِض prêteur، المستعير commodataire.

معيّن (كوصيّ) **Datif**

صفة من اللاتينية dativus، من dare، أعطى.

● تقال في وصيّ يعينه مجلس الاسرة أو وصاية مسندة على هذا النحو. أنظر: المنتخب élu.

مُعَيَّن المِقدار **Liquide**

صفة من اللاتينية liquidus.

1 ـ (بالنسبة إلى موجب أو دين ـ عليه أو دين ـ له ـ). ما هو محدد يقيناً (واضح) في مبلغه، مبيّن بالأرقام، مما يفترض أنه يقيني أولاً في مبدئه (العكس ليس صحيحاً). مثلاً عندما يكون مبدأ التبعة حاصلاً لا يغدو دين العطل والضرر معيّن المقدار إلاّ ابتداء من الآونة التي تكون فيها كمية التعويض محددة. قارِنْ بـ مستحق exigible، مِثلي fongible،

قابل للمقاصّة compensable، الحجز saisie، المقاصّة compensation.

2 ـ في اللغة المحكية تقال في العملة الجاهزة فوراً بالنقد. أنظر: صفة الموجب المعين المقدار liquidité، الخزينة trésorerie، الأموال أو العَقارات fonds، العملة numéraire، النقد أو العملة deniers.

مُغايِر للحقيقة: أنظر مُزَوَّر faux.

مُغايِر للقانون (تعسُّفي) Abusif

صفة من اللاتينية abusivus.

مشوب *بالتعسُّف أو باساءة استعمال الحق.

1 ـ تقال في ممارسة حق (أنظر: إساءة استعمال الحق abus de droit)، على وجه الخصوص في تسريح بدون سبب حقيقي أو جدي (قطع مغاير للقانون، تعسُّفي) في طريق قانونية (إدعاء أمام العدالة أو دفاع) عندما يعلم من يمارسه بشكل جليّ عدم التسويغ (إستئناف أو طعن مغاير للقانون، *مقاومة مغايرة للقانون). قارِنْ بـ تسويفي dilatoire، لا طائل تحته frustratoire. أنظر: سوء النية mauvaise foi.

2 ـ الشرط التَّعسُّفي clause abusive. اشتراط في عقد يُفْرَض على غير مهني أو مستهلك عن طريق *تعسُّف القوة الاقتصادية للفريق الثاني يوفر له فائدة مفرطة. مثلاً إقدامه على تحديد تاريخ التسليم أو خاصيات المنتوج على هواه. قارِنْ بـ أسدي léonin، الوضع - position إساءة استعمال الوضع المسيطر position dominante (abus de)، التبعية - dépendance إساءة استعمال التبعية الاقتصادية dépendance économique (abus de).

مَغْبون Lésé

صفة، إسم مفعول من الفعل léser غَبَنَ، عن اللاتينية laedere (laesum) جرح، أضرّ.

1 ـ من أصابه *الغُبْن (المعنى 1) على وجه الخصوص. مثلاً متقاسم، مغبون، بائع مغبون.

2 ـ بصورة أعم من أصابه أي ضرر كان (وإنما له طابع متعلق بالذمة المالية). أنظر: الضحية victime. قارِنْ بـ متضرر endommagé.

3 ـ تقال كذلك في الحق المعتدى عليه أو المصلحة المتعدى عليها.

مُغرٍ Captatoire

صفةٌ مشتقة من captation *إغراء.

● ما يستهوي الثقة (مناورات مغرية)؛ مشوب *بالإغراء (بند مغرٍ: موضوع للاجتذاب). أنظر: حاصل بالإغراء capté.

مُغَطًّى Couvert

صفة من اللاتينية cooperire مصاغة من cum (مع) ومن operire غطّى.

1 ـ تقال في *البُطلان الذي يشوب *عملاً قانونياً أو *عملاً إجرائياً عندما لا يعود بالامكان إثارته (حق التذرع بالبُطلان أو *الدفع به لا يعود متاحاً) إمّا بفعل *ضبط شكلي للعمل عن طريق إنجاز معاملات يفرضها وإمّا لكون من كان بامكانه التذرع به لم يقم بذلك في الوقت المناسب. قارِنْ بـ التأكيد confirmation، رفع الحظر أو المنع relevé - رفع السقوط relevé de forclusion. أنظر: غطّى couvrir، قابل للإصلاح أو التعويض réparable.

2 ـ تقال في الطارئ *المضمون.

3 ـ تقال في الشخص الذي سُوِّيت مصاريفه (شخص مغطى في ما عنى مصاريفه).

مُغْفَل أو غير مسمّى Anonyme

صفة من اللاتينية anonymus عن اليونانية ἀνώνυμος.

1 ـ من ليس له اسم سَلَفيّ. مثلاً ولد اسمه السلفي غير موجود (ولد مولود من أب وأم مجهولين).

2 ـ ما لا يحمل إسم شخص ما.

ـ *عمل منشور بدون ذكر الاسم *السَلَفي أو *الاسم المستعار للمؤلف.

ـ مغفلة (الشركة الـ ـ) anonyme (société). أنظر: المجتمع société - الشركة المغفلة société anonyme.

المغفور له Absous

إسم أو صفة من الفعل absoudre غفر، أعفى، من اللاتينية absolvere.

● من يستفيد من *الاعفاء من العقوبة أو من الغفران.

المفاوضة Négociation

عن اللاتينية negotiatio تجارة بالجملة.

1 ـ التعامل بقضية، عقد صفقة، وبالتعميم (معنى رئيسي اليوم) عمليات مسبقة مختلفة (محادثات، مساع، تبادل وجهات النظر، استشارات) تهدف إلى البحث عن *اتفاق. قارِنْ بـ السعي إلى الاتفاق concertation؛ تدل الكلمة كذلك على النقاش في عقد من أجل الوصول إلى إبرامه (مفاوضة pourparlers تسبق العقد مما يستدعي مناقشة حول شروط العقد ولاسيما حول الثمن) والجهود المبذولة لتسوية خلاف ما (نزاع جماعي أو دُولي) على السَّواء.

ـ المفاوضة البيمهنية négociation interprofessionnelle. مفاوضة يجريها على مستوى وطني اتحاد أرباب العمل والعمال.

ـ المفاوضة المهنية négociation professionnelle. بحث عن الاتفاق في إطار مهنة أو مجموع مهن يشكل فرع نشاط.

2 ـ على وجه أخص، في قانون المعاهدات، المرحلة الأولى من إجراء عقد إتفاق دُولي، وهي مرحلة يلجأ فيها الفرقاء إلى إيضاح النص، وتُقفل اعتيادياً بالتصديق على النص. أنظر: التوقيع signature.

3 ـ نوع من التفرغ المختصر يتيح نقل السندات القابلة للتداول. أنظر: التداولية négociabilité.

4 ـ إسم يعطى *للصفقة التي تتم في المَضْفِق (البورصة) التجاري أو مصفق القِيم. مثلاً صفقة في المصفق لحصة قِيم منقولة. أنظر: المصالحة transaction (المعنى 4).

المفاوضة Pourparlers

إسم مصاغ من pour من أجل، وparler تكلم.

● محادثات مسبقة لعقد إتفاق (إتفاقية، معاهدة)، *مفاوضات و*مساومات تمهيدية. أنظر: الاقتراح proposition، الإيجاب (العرض) offre، الايجاب pollicitation، المشروع projet، نيابي parlementaire، العقد الأوّلي avant-contrat.

مُفْتَرَض في القانون Réputé

صفة، إسم مفعول من reputer، عن اللاتينية reputare: توقّع النتائج، عَدّ، حسب، فحص.

1 ـ يفترضه القانون. مثلاً كل مال مفترض في القانون انه مكتسب لشيوع الأموال الزواجية. قارِنْ بـ مُعْتَبَر أنه censé. أنظر: القرينة présomption.

2 ـ يعتبره القانون أنه... أنظر: الحيلة القانونية fiction. قارِنْ بـ المماثلة assimulation.

ـ يعتبره القانون وجاهياً (حضورياً) réputé contradictoire. أنظر: الحكم المعتبر بمثابة الوجاهي (الحضوري) jugement réputé contradictoire.

مُفْتَرِق: أنظر منفصل séparé.

مفتشية العمل Inspection du travail

● هيئة موظفين مكلفة في الأصل تأمين احترام تشريع العمل في المؤسسات ثم زُوِّدَت بعد ذلك بمهام تمتد إلى مجال الوظيفة أو علاقات العمل.

المفتش Inspecteur

إسم من اللاتينية inspector، trix، مراقب، فاحص، فارز.

1 ـ تعبير عام نادراً ما يستعمل منفرداً ويدل على موظف تكلفه السلطة العليا مراقبة مصلحة أو مؤسسة عامة أو خاصة. مثلاً المفتش المالي، مفتش المجمع (الأكاديمية)، مفتش العمل. أنظر: المفتشية العامة المالية inspection générale des finances، مفتشية العمل inspection du travail. قارِنْ بـ المراقب contrôleur.

2 ـ في التحديد عينه تعبير يدل على موظف ينتمي إلى هيئة معهود اليها بمهمة مراقبة يحددها نموذج النشاط الذي هو موضوعها. مثلاً مفتش الشرطة.

ـ مفتش الشرطة inspecteur de police. موظف ينتمي إلى *الشرطة الوطنية (الأمن الوطني أو إدارة الشرطة) ويزوّد بمهمة شرطة قضائية وتتوقف سلطاته على الفئة المصنف فيها حسب مرتبته وأقدميته. مثال ذلك مفتش مقاطعة في الشرطة الوطنية له صفة ضابط شرطة قضائية؛ وهناك مفتشون آخرون هم مأمورو الشرطة القضائية وحسب.

3 ـ بالتعميم مأمور أجير تنيط به إحدى المؤسسات مهمة المراقبة (في مخزن كبير مثلاً).

المفتشية العامة المالية Inspection générale des finances

● هيئة من كبار الموظفين لدى وزير المالية منوط بها بشكل رئيسي رقابة المحاسبين العموميين وكذلك دوائر الأجهزة المالية العمومية.

مفتوحٌ أو مُتاحٌ أو ممكنٌ Ouvert

صفة من الفعل ouvrir فتح، عن اللاتينية operire.

1 ـ تقال في طريق مراجعة أو في دعوى أمام القضاء للتعبير عن أن المراجعة أو الدعوى يمكن ممارستها (وفقاً للشروط المحددة في القانون)، وأن الادعاء المتعلق بها *مقبول recevable. قارِنْ بـ جدير بالقبول admissible، نافع أو مفيد utile، قابل لـ sujet، قابل للمراجعة أو للطعن susceptible de recours. أنظر: ساقط حقه forclos.

2 ـ بدون احتجاز. أنظر: الوسط المنفتح milieu ouvert.

3 ـ جَليّ، *صارخ، معبّر عنه. أنظر: القوة المنتشرة force ouverte.

مفتوحة (وثيقة التأمين الـ ـ) Flottante (police)

أنظر: وثيقة التحقق Police II - وثيقة التأمين المفتوحة police flottante.

مُفْرَد: أنظر فردي uninominal.

مُفْرِط

أنظر غير مألوف *exorbitant؛ مغاير للقانون abusif.

مفروض

أنظر: إلزامي obligatoire؛ ضروري nécessaire؛ مُسْهِم في مرفق عام requis.

مفقود Adiré

صفة، إسم مفعول من adirer فقد. أنظر: الفقدان adirement.

● (تعبير قديم). ضائع أو مُتْلف كلياً أو جزئياً، مُشوَّه؛ تقال أيضاً في بعض الأحيان في مستند. مثلاً مسند مفقود.

المُفَكِّرة Aide-memoire

● إسم مذكر. أنظر: aide مساعدة وmémoire ذاكرة.

● مستند تحرره بعثة دبلوماسية ويُسلّم، للتذكير باتصال شفهي، لوزير الشؤون الخارجية للدولة المعتمَد لديها يلخّص (بدون توقيع ولا صيغة مجاملة) ظواهر قضية جارية ويعرض مظاهرها ووجهة نظر الدولة الصادر عنها. أنظر: المفكرة memorandum.

المُفَكِّرة Memorandum

إسم مذكر من الصفة اللاتينية memorandus: ما يجب التذكير به، من memorare: ذكَّرَ.

1 ـ *مفكرة aide-mémoire، مستند معدّ للتذكير ببعض النقاط وبوقائع ضرورية هامة.

2 ـ مستند، في العلاقات الدُولية، ـ حميمي أو سري ـ للسعي إلى الاشراف على مسألة بمجملها، يترافق احتمالياً بتعليمات أو اقتراحات.

3 ـ تقرير، في بعض المنظمات الدُولية ـ يترافق احتمالياً مع عرض للواقع والتوصيات ـ ينتقل من جهاز إلى آخر (مثلاً مذكرة لجنة مجلس الوزراء في المجموعة الاقتصادية الأوروبية).

مُفْلِسٌ Failli

صفة أو إسم عن الايطالية fallito مفرنسة استناداً إلى الفعل faillir زلّ، أخطأ.

● في الماضي تاجر يُعْلَن انه في حالة إفلاس.

المُفَوَّضُ اليه

أنظر: التابع commis.

المُفَوَّضُ اليه Délégataire

إسم أو صفة من déléguer فوَّض. أنظر: التفويض délégation.

1 ـ هو، في تفويض الوظيفة، من يعهد اليه بالتفويض.

2 ـ هو دائن *المفوَّض، في الدفع بالتفويض، الذي يقبل التزام *المندوب أو المناب.

المُفَوَّض بقبض الدين Adjectus solutionis gratia

● تعبير لاتيني معناه «مضاف لقبض الثمن» ما يزال مستعملاً للدلالة على الشخص مساعد الدائن بموجب شرط في العقد مع السلطة في أن لا يلاحق المدين أو يسترد الدين وإنما، حسب خيار المدين، أن يتلقى، بدلاً عن الدائن، الدفع المبرِئ.

مُفَوَّض المراقبة: أنظر مراقب العمليات المصرفية censeur

المُفَوِّض Commettant

إسم، إسم مفعول مُتَّخذ إسماً من commettre بالمعنى القديم لـ «confier» عهد الى، فوَّض، عن اللاتينية committere.

1 ـ هو من يكلف شخصاً (يسمى *تابعاً) مهمة في التنفيذ يكون فيها هذا الشخص تابعاً له (إمّا بموجب عقد أو بفعل الظروف) ويُسأل عن الاضرار التي يسببها هذا التابع للغير في ممارسة وظائفه. مثال ذلك المستخدِم، في عقد العمل، مفوّض مستخدَمه. أنظر: السيد maitre.

2 ـ من يتصرف المفوَّض ، في عقد *العُهْدَة، لحسابه.

المُفَوَّض Commissaire

عن اللاتينية القروسطية commissarius، من committere، من إسم المفعول commissus. أنظر: التابع commis.

1 ـ شخص تُناط به وظيفة عامة أو خاصة. مثلاً الدلاّل، مفوض الحسابات، مفوض الحكومة.

2 ـ تقال أحياناً على وجه أخص في شخص يُعهَد اليه بوظيفة خاصة وموقتة.

3 ـ عضو في *لجنة.

4 ـ خبير، موظف على وجه العموم، يُعيَّن بمرسوم لكي يساعد وزيراً في المناقشة في المجلس النيابي (أنظر مثلاً دستور عام 1958، المادة 31، ونظام الجمعية الوطنية، المادة 56).

5 ـ قاضٍ يمثل النيابة العامة لدى القضاء العسكري وتُناط به، إضافةً إلى ذلك، مهام خاصة. أنظر: النيابة العامة ministère public، المحكمة tribunal - المحاكم الدائمة للقوى المسلحة tribunaux permanents des forces armées، النيابة العامة parquet.

ـ مفوض تنفيذ البرنامج commissaire de l'exécution du plan. شخص تكلفه المحكمة، في إجراء *التقويم القضائي، السهر على تنفيذ *برنامج التقويم، وهذه الوظيفة التي يمكن أن يُعْهد بها إلى *مدير الدائنين أو ممثليهم، تتضمن، بالنسبة إلى ما هو رئيسي، إعداد تقرير يُرفع إلى المحكمة قبل أي تعديل مادي في مواضيع البرنامج ووسائله، وله الصفة في أن يطلب إلى المحكمة إلغاء البرنامج في حالة عدم تنفيذ المدين التزاماته المالية.

ـ مفوض الصلح commissaire de concordat. كان، حتى وقت قريب، وكيلاً قضائياً يناط به التأكد من أن الصلح يُنفَّذ بطريقة منتظمة، وفي الحالة العكسية أن يرفع إلى المحكمة دعوى إلغاء الصلح. على المفوضين، إذا كانوا مكلفين دفع حصص الارباح، أن يودعوا في حساب خاص الأموال التي سلمهم المدين إياها.

ـ مفوض المقدَّمات commissaire aux apports. شخص يسميه قرار قضائي أو الشركاء لكي يقدّر، على مسؤوليته، تقويم مقدمة عينية أو فائدة خاصة كما وردت في مشروع مجموعة أنظمة الشركة المساهمة أو الشركة المحدودة المسؤولية أو في مشروع زيادة رأس المال.

ـ مفوض الحسابات commissaire aux comptes. شخص طبيعي أو معنوي، مسجل في اللائحة المهنية، يكلفه الشركاء مراقبة الحسابات التي يضعها المديرون بصورة دائمة، والشهادة على نظاميتها وعلى صدقها، والتدقيق في المعلومات المالية المعطاة للشركاء، وتقديم تقارير حول الاحداث الرئيسية التي تهم حياة الشركة، وهذه الوظيفة هي تقليدية تضاف اليها اليوم على وجه الخصوص مهمة التثبت من أن مستندات الشركة تعطي صورة أمينة عن نتيجة عمليات السنة المالية المنصرمة وكذلك عن الوضع المالي للشركة وذمتها المالية في نهاية هذه السنة، ومهمة إعلان إجراء إنذار عندما يكون على علم بواقعة من شأنها تعريض استمرارية الاستثمار للخطر (إن تسمية مفوض حسابات واحد أو أكثر إلزامي في تجمعات لها أهمية معينة؛ مثلاً الشركة المغفلة، الشركة المحدودة المسؤولية التي يزيد رأس مالها عن مبلغ معين، فريق المصلحة اقتصادية، الشركة المدنية التي تدعو الجمهور إلى الادخار، الخ). قارِنْ بـ الخبير *المحاسب expert-comptable.

ـ مفوض الجمهورية commissaire de la République. لقب أُعطي:

أ ـ في عام 1848 لمأمورين حلّوا محل *المحافظين، تم في عامي 1944 و1946 لموظفين اقليميين، مزوّدين، بسبب الظروف، بسلطات استثنائية.

ب ـ منذ عام 1982 لممثل الدولة في المحافظة وفي المنطقة التي يمارس فيها السلطة

المنوطة سابقاً *بالمحافظ الذي يحتفظ بصفته كعضو في الهيئة الانتخابية.

ـ مفوض الشرطة commissaire de police. موظف في الشرطة الوطنية تحت السلطة التسلسلية لوزير الداخلية؛ يمارس، كرئيس لادارة الشرطة بالامتياز، وظائفه في مختلف قطاعات الشرطة الوطنية. وهو، كمأمور قضائي في التنظيم الاداري (أنظر: الشرطة الادارية police administratif) والنظام القضائي: أ ـ ضابط شرطة قضائية مساعد لنائب الجمهورية شرط أن يُلحق بوظيفة تتضمن هذه الممارسة وبموجب تأهيل شخصي من المدعي العام لدى محكمة الاستئناف؛ ب ـ ضابط في النيابة العامة لدى محكمة المخالفات (ما عدا ما يتعلق بمخالفات الفئة الخامسة.

ـ مفوض الحكومة commissaire du gouvernement.

أ ـ موظفون لدى أجهزة أو مؤسسات خاصة شبه عمومية أو عمومية يمارسون رقابة نشاطاتها، وتترجم هذه الرقابة عموماً بسلطة المعارضة عن طريق حق النقض في شأن مداولات أجهزة ادارة هذه الأجهزة أو المؤسسات.

ب ـ موظفون مكلفون الدفاع أمام التشكيلات الادارية *لمجلس الدولة عن وجهة نظر الادارة.

ج ـ أعضاء في السلطات القضائية الادارية مهمتهم «أن يعرضوا المسائل التي ترفعها للحكم فيها كل مراجعة نزاع قضائي باستقلال تام، وكذلك تقديرهم الذي يجب أن يكون غير متحيِّز، بالاضافة إلى رأيهم حول الحلول التي يستدعيها، حسب ضميرهم، النزاع المرفوع إلى القضاء» (يتيح هذا التحديد، مجلس الدولة، 15 تموز 1957، Gervaise، تقدير غموض التعبير المطبق على مؤسسة ليست على الاطلاق مثيلة *نيابة عامة).

ـ المفوض السامي haut-commissaire.

أ ـ ممثل للحكومة على رأس بعض أقاليم في ما وراء البحار.

ب ـ شخصية موضوعة على رأس مصلحة ادارة بدون أن تكون جزءاً من الحكومة.

ـ الدلاّل commissaire-priseur. مأمور قضائي مكلف القيام بالتخمين والبيع بالمزاد العمومي، الودي أو الجبري، لمنقولات حسية (يمكن أن يمارس الدلاّلون وظيفتهم داخل الشركات المدنية المهنية؛ ويتمتعون في باريس باحتكار البيع العمومي للمنقولات الحسية).

المُفَوّض Déléguant

إسم أو صفة، إسم فاعل من déléguer فوّض. أنظر: التفويض délégation.

● هو من يفوّض. أنظر: المفوَّض اليه délégataire، المندوب délégué.

المفوَّض بالتوقيع: أنظر الوكيل المفوَّض fondé de pouvoir.

المُفوَّضية: أنظر القِصادة الرسولية légation.

المُفوَّضية Commissariat

من commissaire* مفوض.

1 ـ وظيفة *المفوض.

2 ـ مرفق عام كبير مزوّد بنوع من الاستقلال (مع شخصية قانونية متميزة أو بدونها). مثلاً مفوضية الطاقة الذرية؛ مفوضية السياحة.

3 ـ مكتب مفوض الشرطة.

مُفيد: أنظر نافع أو مفيد utile.

مُقابِل الوفاء Provision

عن اللاتينية provisio، من providere نظر إلى الأمام، ترقب، رعى.

1 ـ نوع من الضمان المرتبط بالتقنية الكمبيالية.

أ ـ دين الساحب على المسحوب عليه الذي يسوّغ إنشاء سند تجاري (غير أن وجوده الآن غير مفروض في السندات التجارية كافةً) والذي يُنقل مع السند في الوقت عينه. مثال ذلك يمكن أن لا يكون مقابل الوفاء، في ما عنى الكمبيالة، موجوداً إلاّ عند الاستحقاق؛ يجب، في ما يتعلق *بالشيك، أن يكون سابقاً للاصدار. قارِنْ بـ القيمة المعطاة valeur fournie، السحب الهوائي tirage en l'air.

ب ـ مبلغ نقدي يودعه ساحب سندات بين يدي مصرفي مكلف خدمة السندات المالية لتأمين دفع القسائم أو السندات المستهلكة.

ج ـ تغطية نقدية أو بموجَب سندات يسلّمها معطي الأمر لمعتمد الصرف أو لسمسار المَصْفِق (البورصة).

2 ـ نوع من *السلطة المرتبطة بالممارسة القضائية.

أ ـ مبلغ يخصصه القاضي بصفة سلفة لمواجهة حاجات عاجلة لدائن يطالب بمبلغ أكبر بانتظار أن يحدد القضاء هذا الدين.

ب ـ مبلغ يدفعه سلفاً أو خلال العمل على الحساب زبون لمحام أو مأمور قضائي أو رجل أعمال. أنظر: السلفة avance، الاتعاب honoraires. قارِنْ بـ العُرْبون arrhes.

ـ مؤونة تحقيق الخصومة provision ad litem. مبلغ يخصصه القاضي أحياناً لأحد المتقاضين لكي يستطيع مواجهة نفقات الدعوى. مثلاً إمرأة متزوجة تطالب بالطلاق.

ـ النفقة provision alimentaire. أنظر: قوتي alimentaire، النفقة alimentaire (provision).

ـ التنفيذ الموقت exécution par provision، أنظر: التنفيذ الموقت exécution provisoire.

3 ـ نوع من الاحتياطي المرتبط بالسياسة المالية والتقنية المحاسبية.

أ ـ تخفيض يتناول الربح الخاضع للضريبة في مؤسسة تستفيد من الاعفاء الضريبي لمواجهة نفقات محتملة ومفرَّدة، ويعتبر، إذا كان فعلياً، من الاعباء القابلة للتنزيل؛ يجب تفريقه عن المصاريف العامة والاستهلاكات التي هي أعباء قابلة للتنزيل جرى تحمّلها فعلياً، وكذلك عن الاحتياطي وهو ليس من الأعباء القابلة للتنزيل.

ب ـ المؤونات التقنية provisions techniques. تسمية معطاة، منذ عام 1966، للمبالغ التي تضعها الشركات جانباً (من أجل العلاوات) والتي تناظر التزاماتها تجاه الغير والمستفيدين (بالمعنى الواسع) من عقود التأمين. يجب أن تكون، وهي واردة في المطلوبات (الخصوم) من الميزانية، بصفة عبء عن السنة المالية، ممثلة في الموجودات (الأصول) بقيم محددة. وهي تحوي بشكل رئيسي: 1 ـ بالنسبة إلى العمليات المسماة للتعويض (تأمينات عادية، أي تأمينات على الحريق والحوادث والمخاطر المختلفة) من جهة أولى مؤونة المخاطر الجارية (تدوير للسنة التالية لقسم من العلاوات المدفوعة عن السنة المالية الحالية)، ومن جهة ثانية مؤونة الكوارث الحاصلة في السنة المالية التي لن تُدفع إلاّ في السنوات المالية اللاحقة)؛ 2 ـ في ما يتعلق بالعمليات المرتكزة على *تخمين الدخل (التأمينات وما يماثلها): المؤونات الحسابية ومؤونة تخمين الدخل(في القانون الفرنسي).

4 ـ في معنى مادي مأكولات موضوعة في الاحتياط لاستهلاك المنزل يعتبرها القانون غير قابلة للحجز.

المُقابل Contrepartie

إسم مصاغ من contre*ضد، في مقابل، و partie*قسم.

1 ـ مرادف، في العقود *الملزمة للطرفين، *التقديم المقابل. أنظر: السبب cause.

2 ـ قيام وكيل (غير أمين عندما يتعلق الأمر بغير علم الموكل) بأخذ العملية التي كُلف إتمامها مع الغير لحسابه الخاص. مثلاً تملُّك عقار كان عُهِدَ اليه ببيعه. أنظر: صانع المقابل contrepartiste، المعارضة أو الاعتراض opposition - تعارض المصالح opposition d'intérêts.

3 ـ على وجه أخص عملية، بالنسبة إلى الوسطاء المؤهلين (ولا سيما معتمدي الصرف)، ترتكز على شراء سندات أو بيعها لزبائنهم، خارج ساعات عمل المَصْفِق (البورصة) لحسابهم الخاص بثمن مساوٍ لآخر سعر في المَصْفِق.

المقابَلة بالمثل (تدبير ـ) Rétorsion (mesure de)

عن اللاتينية retorsio، من الفعل retorquere عاد إلى الوراء، فتل، ومنه رد، قلب.

أنظر: التدبير mesure.

● عمل مباح في ذاته، وإنما ضارّ بمصالح دولة أجنبية تقوم به دولة كرد على عمل من الطبيعة عينها صادر عن هذه الدولة الأجنبية. قارِنْ بـ الاقتصاص représailles. أنظر: التدبير المضاد contre-mesure، التحريض ـ الاستفزاز provocation.

المُقابلة **Collationnement**

من collation منح السند أو السلطة.

مرادفة *لمنح سند أو سلطة (المعنى 2: مقابلة).

مقاسمة المتنازَع فيه (إتفاقية ـ) **Quota litis** (pacte de)

أنظر: الميثاق ـ إتفاقية مقاسمة المتنازع فيه pacte de quota litis.

المَقاصّة بين النفقات والواردات **Surcompensation**

من البادئة sur ومن compensation مَقاصّة.

● (لفظة جديدة). عملية تقضي بتجميع فائض الواردات والنفقات للمؤسسات التي تسوس الطارئ عينه وتغطيتها بعضها ببعضها الآخر عن طريق توازن الأعباء وتحقيق تضامن وطني (مثلاً مقاصة الاعباء العائلية).

المَقاصّة **Compensation**

عن اللاتينية compensatio من compensare : بالضبط الوزن من أجل المقارنة (من pensare وزن).

1 ـ سقوط كامل أو جزئي لموجبات متبادلة بين الأشخاص ذاتهم موضوعه مبلغ من المال أو كمية معينة من الأشياء المِثْلية من النوع عينه.

ـ المقاصّة الاتفاقية compensation conventionnelle. هي المقاصة التي تتم بارادة الفرقاء في الحالات التي لا توجد فيها شروط المقاصة القانونية.

ـ المقاصّة القضائية compensation judiciaire. مقاصة يجريها القاضي الذي يُراجَع بموجب طلبين مبنيّين على ديون متبادلة أحدها على الأقل غير معين المقدار، فيقوم بالتصفية ويحكم بسقوطها التام أو الجزئي. قارِنْ بـ الدفع paiement، الأمن sûreté، الاحتجاز rétention، الحساب compte، الحساب الجاري compte courant، اتحاد الذمة confusion.

ـ المقاصة القانونية compensation légale. هي التي تجري بحكم القانون بين موجَبين متبادلين معيّني المقدار ومستحقين.

2 ـ تعبير مألوف يدل على أي نوع من التعويض عن الضرر، ولاسيما التعويض الناجم عن عدم تنفيذ موجَب؛ يجري الكلام بهذا المعنى على عطل وضرر *تعويضيين. أنظر: دفع التعويض indemnisation، تعويضي compensatoire.

3 ـ (معنى خاص بقانون العمل وإنما قريب من المعنى 1). نمط دفع الأجر الذي يسقط دين المستخدِم والديون المستحقة له على الأجير في آن معاً في حال وجودها. وهذه المقاصة خاضعة لتقييدات لحماية الأجير.

4 ـ في بعض العبارات مرادفة لتوزيع الأعباء.

ـ توزيع للمصاريف والرسوم compensation des dépens، توزيع للمصاريف والرسوم بين المتقاضين يمكن، على سبيل الاستثناء، أن يُحكم به بين الزوجين والفروع والأخوة والأخوات حتى الانسباء من الدرجة عينها، أو عندما يرزح كل من الفريقين تحت بعض الأعباء أنظر: الميزان balance.

ـ المقاصة (غرفة ـ) compensation (chambre de). أنظر: غرفة المقاصة chambre de compensation.

المُقاطعة Canton

في أول الأمر «ناحية من بلد» ومن ذلك المفهوم الاداري لعام 1789، عن البروڤسانية القديمة cointou: ناحية.

1 ـ *منطقة من الادارة العامة للدولة وسيطة بين *القسم الاداري *والدسكرة.

2 ـ منطقة انتخابية لانتخابات *المجلس العام ومن هنا تسمية الانتخابات المقاطعية لهذه الانتخابات.

مُقَاطَعي Cantonal

صفة مشتقة من *مقاطعة canton.

● ما يعود *للمقاطعة، ما يتعلق بها. قارِنْ بـ دسكري communal، محافظي départemental، إقليمي régional، وطني national.

مقاول الشحن والتفريغ Acconier

إسم مشتق من accon ماعون. أنظر: مقاولة الشحن والتفريغ acconage.

● مُقاوِل يرتكز نشاطه على مزاولة الشحن والتفريغ.

المُقاوِل من الباطن Sous-entrepreneur

أنظر: المقاول entrepreneur.

المُقاوِل من الباطن Sous-traitant

أنظر: المقاولة من الباطن sous-traitance.

● هو من يكلفه، في المقاولة من الباطن، *المقاول الأصلي تنفيذ عقد المقاولة كلياً أو جزئياً ويستفيد، بهذه الصفة، من حماية خاصة لدفع صفقته، (ويعتبر هو نفسه كمقاول أصلي تجاه مقاوليه من الباطن). قارِنْ بـ المورّد fournisseur. أنظر: العامل بالمقطوعية tâcheron.

المُقاوِل Entrepreneur

إسم مشتق من entreprise مقاولة ومصاغ من prendre عن اللاتينية prendere، prehendere.

1 ـ هو من يلتزم، في عقد *المقاولة، القيام بعمل مستقل؛ والمهندس المعماري، والناقل، والمرمم، ومقاول البناء هم، بهذا المعنى، مقاولون، وكذلك أي شخص يلتزم تقديم عمل مستقل بموجب عقد إيجار عمل مستقل. مرادفه مؤجر العمل المستقل ـ أنظر: صاحب العمل المستقل maître de l'ouvrage، العامل بالمقطوعية tâcheron، فاعل التقديم أو المدين به prestataire

ـ المقاول من الباطن sous-entrepreneur. هو من يجعله المقاول (المسمى مقاولاً أصلياً) بديلاً عنه في تنفيذ الصفقة المعقودة مع شخص ثالث كلياً أو جزئياً. أنظر: المقاولة من الباطن sous-traitance.

2 ـ تدل الكلمة في عقد مقاولة البناء وفي صفقة الأشغال العامة، على وجه أخص، من بين *البانين (وبخلاف المهندس المعماري والتِّقْن الخ)، على من هو مكلف تنفيذ الأشغال (حائز الحصة) (مقاول البناء مثلاً). أنظر: العامل ouvrier.

3 ـ أيّ شخص يمارس نشاطاً في *المقاولة (صناعياً أو تجارياً أو حرفياً) بمشاركة يد عاملة مأجورة. أنظر: رئيس *المقاولة chef d'entreprise. قارِنْ بـ رب العمل patron.

المقاولة Entreprise

إسم مؤنث من الفعل entreprendre. أنظر: المقاول entrepreneur.

■ I(مدني)

● إسم شامل معطى اليوم للعقد (المسمى أيضاً *إجارة العمل المستقل أو الصناعة) يلتزم بمقتضاه شخص (مقاول أو مستأجر عمل مستقل) تجاه شخص آخر (زبون يسمى أحياناً صاحب العمل المستقل) إتمام عمل مستقل (بناء، ترميم، نقل الخ) بتقديم عمله أو *صناعته أو المادة أيضاً، ويفترق عن *عقد العمل (أو إجارة الخدمات) في أنه لا يجعل

المقاول تابعاً لمن يطلب العمل المستقل في تنفيذ العمل المتفق عليه. على سبيل المثال عقد النقل، وعقد تشييد عِمارة. أنظر: الصفقة أو السوق marché، المقاولة من الباطن sous-entreprise.

■ II(عمل)

● إجتماع عمال أجراء، تحت سلطة المستخدِم أو تابعيه، يتابعون في شكل قانوني متغير نشاطاً مشتركاً، وهو إطار نظم فيه قانون العمل المعاصر جماعة العاملين والعلاقات مع رئيس المقاولة. مثلاً لجان المقاولة، ومندوبو جهاز العمل، والمندوبون النقابيون، وانتفاع الأجراء. قارِنْ بـ الإنشاء établissement. أنظر: الاستثمار exploitation.

■ III (تجاري)

1 ـ منشأة صناعية أو تجارية. مثال ذلك منشأة المصنع، والنقل، والمشاهد العمومية. قارِنْ بـ المتجر firme، الشركة compagnie.

2 ـ بالتعميم نشاط المقاولة ذاته.

3 ـ هيئة تتولى بشكل أساسي إنتاج بعض الأموال والخدمات، مستقلة مالياً عن أي جهاز آخر؛ يمكن أن تتضمن منشأة أو أكثر.

ـ المنشأة المتعددة التابعيات (الجنسيات) entreprise multinationale. أنظر: وثق بـ trust، الفريق أو الجماعة groupe - جماعة الشركات أو المقاولات groupe de sociétés ou d'entreprises.

ـ المنشأة الاحادية الشخص entreprise unipersonnelle. أنظر: أحادي الشخص unipersonnel أحادية الشخص (المنشأة الـ ـ) unipersonnelle (entreprise).

■ IV(إداري)

● شخص معنوي مكوّن في شكل شركة أو مؤسسة عامة لادارة نشاط إداري ذي طابع اقتصادي.

ـ المؤسسة الوطنية entreprise nationale. مؤسسة من القطاع العام ناشئة عن عملية تأميم (وبالتقليص مؤممة) وتعمل عموماً في إطار الدولة.

ـ المؤسسة العامة entreprise publique. مؤسسة تنتمي إلى القطاع الاقتصادي العمومي الوطني أو المحلي. أنظر: المجتمع société -*الشركات *الوطنية sociétés nationales، الاقتصاد المختلط économie mixte.

■ V(أوروبا)

● مجموع الوسائل البشرية والمادية التي تشارك، تحت إدارة اقتصادية، في تحقيق هدف اقتصادي (معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب CECA، المادة 65 والمادة

66، معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية CEE، المواد 85 و86 و90). أنظر: الإنشاء établissement، المقر siège.

مقاولة الشحن والتفريغ Acconage

إسم مذكر مشتق من accon ماعون، نوع من السفن المسطحة الشكل، كلمة مشتقة على الأرجح من الكلمة اللهجية aque عن الهولندية aak.

● مجموع عمليات مادية وقانونية، سابقة أو لاحقة للنقل البحري، ترتكز، من جانب مقاول يسمى مقاول الشحن والتفريغ، على القيام بالشحن والتفريغ ومعالجة السلع باليد على الأرض، وكذلك على استقبال هذه السلع وتسليمها؛ تجري هذه العمليات في مرافئ البحر المتوسط (إن مهمة *متعهد التفريغ stevedore هي أكثر محدودية).

المقاولة المشتركة Entreprise commune

أنظر: المقاولة entreprise، عام أو مشترك commun. فرنسة للتعبير الانكلوساكسوني joint venture الذي يعني «مغامرة مشتركة».

1 ـ نمط اقتصادي *للتعاون ـ أو التجمّع ـ بين مقاولات مستقلة (ذات نشاط موازٍ) إمّا من أجل عملية محددة (بناء معمل) أو تعاون أكثر دواماً (التنقيب النفطي) يمكن أن يترجم بانشاء *شركة تابعة في شكل شركة (شركة تضامن أو محدودة المسؤولية، *تجمّع مصالح اقتصادية) أو، بصورة أكثر نُدرة، في شكل ترابطي، أو بالبقاء بصورة تعاقدية بحت (بدون إنشاء كيان قانوني جديد، وانما في إطار قانوني يميزها عن الشركة الواقعية).

2 ـ (اللجنة الأوروبية للطاقة الذرية) ـ شخص معنوي أنشئ بقرار من *المجلس بالنظر إلى الأهمية الجوهرية لإنماء الصناعة النووية (معاهدة اللجنة الأوروبية للطاقة الذرية، المادة 45).

3 ـ مقاولة خاضعة *لرقابة تمارسها بصورة مشتركة عدة مقاولات مستقل بعضها اقتصادياً عن بعضها الآخر. مرادفها شركة تابعة مستقلة. أنظر: الفريق أو الجماعة groupe - جماعة الشركات أو المقاولات groupe de sociétés et d'entreprises، السعي إلى الاتفاق concentration.

المقاولة من الباطن Sous-entreprise

أنظر: المقاولة entreprise.

● عقد يجريه رئيس مقاولة مع مقاول آخر لتنفيذ عمل معين أو تقديم بعض الخدمات. أنظر: العقد الثانوي sous-contrat.

ـ مقاولة من الباطن *اليد العاملة من الباطن sous-entreprise de main-d'œuvre.

إتفاقية يستخدم بموجبها مقاول من الباطن يداً عاملة يضعها بتصرف المقاول الأصلي (إن المقاولة من الباطن هي التي تدير اليد العاملة وتدفع أتعابها). تسمى هذه الاتفاقية في بعض الأحيان *مساومة.

المقاولة من الباطن **Sous-traitance**

من traitant، من الفعل traiter عالج، عامل عن اللاتينية tractare.

● عملية يعهد فيها *مقاول، يسمى مقاولاً أصلياً، بموجب إتفاقية تسمى *عقد مقاولة من الباطن وعلى مسؤوليته، إلى شخص آخر يسمى مقاولاً من الباطن، بتنفيذ عقد مقاولة أو صفقة عامة مع صاحب العمل المستقل، كلياً أو جزئياً، ويستدعي اللجوء إلى المقاولة من الباطن من قبل المقاول الأصلي جعل المقاولين من الباطن مقبولين من صاحب العمل المستقل.

المقاومة **Résistance**

إسم مشتق من الفعل résister قاوم، عن اللاتينية resistere.

● عَمِلَ على أن يقاوم؛ عمل مواجهة مبادرة ما (عدوان، أمر، قرار، إدّعاء، الخ)، رفض (امتناع، عدم تنفيذ)، أو مبادرة مضادة (عصيان، أو قرار، أو إدعاء مقابل، الخ). أنظر: الدفاع défense، التقديم protestation، الخِلاف contestation.

ـ المقاومة المغايرة للقانون (المفرطة) résistance abusive. عمل يولّد التبعة، بالنسبة إلى المدّعى عليه، في دعوى بمواجهة الادعاء المسوّغ للمدعي بدعم وادّعاء مضاد غير مسوّغين بشكل صارخ.

ـ حق مقاومة *الاضطهاد droit de résistance à l'oppression. حق فردي معترف به، في بعض المذاهب السياسية، للرعية في مقاومة الأعمال الظالمة بشكل صارخ والصادرة عن الحاكمين إمّا بعدم التنفيذ (مقاومة سلبية) أو بالقوة (مقاومة فاعلة) أو بعصيان يهدف إلى الحصول على استرداد العمل أو ذهاب الحاكمين (مقاومة عدوانية). أنظر: التمرد rébellion (المعنى 1).

ـ معارضة قضاة الأساس résistance des juges du fond. عدم الرضوخ لقرار محكمة النقض (أو التمييز) واجتهادها، إمّا في القضية عينها، بعد نقض أول، من جانب قضاة الإحالة، أو في قضايا أخرى، من جانب السلطة القضائية التي جرت مراجعتها في قضايا مشابهة. مرادفها التمرد (المعنى 2). أنظر: مخالف dissident، المصدر source، السلطان autorité.

المُقايَسَة **Devis**

من الفعل deviser قسم، عرض، عن اللاتينية الشعبية devisare تكراريّ لـ dividere: قسم.

1 ـ حالة، مفصلة على العموم، لاعمال مستقلة أو أشغال معدّة للتنفيذ مع تعيين الثمن، إمّا حسب طبيعة العمل أو مضمون الحالة، وإمّا *جزافياً.

ـ المقايسة الوصفية devis descriptif. هي المقايسة التي تحوي تعداد الأشغال الواجب تنفيذها وتخصيصها وتعيين كيفيات تنفيذها؛ تتعارض مع *اللائحة، وهي المستند الذي ينظم بعد تنفيذ الأشغال تبعاً للمقايسة الأساسية والذي يورد، إذا دعت الحاجة إلى ذلك، الأشغال غير المنفذة والأشغال المتممة.

ـ المقايسة التخمينية devis estimatif. مقايسة تتضمن تعيين الأسعار حسب طبيعة العمل مع الإسناد إلى سلسلة الأسعار أو إلى الوضع تحت الادارة، مع تقويم الوقت وثمن اللوازم. أنظر: التفصيل التخميني détail estimatif.

2 ـ يستخدم التعبير كذلك للدلالة على الصفقات حسب المقايسة.

المُقايِض Coéchangiste

إسم مصاغ من البادئة co عن اللاتينية cum مع، ومن échangiste.

● مرادف للمبادل copermutant وللمقايض échangiste.

المُقايض Echangiste

إسم مذكر أو مؤنث مشتق من échange، مقايضة، تبادل.

● هو الفريق في عقد المقايضة أو التبادل. مرادفه المبادل copermutant، المقايض coéchangiste.

المُقايضة أو التبادل Echange

من échanger قايض، بادل، عن اللاتينية الشعبية excambiare. أنظر: الصرف change.

1 ـ عقد (ناقل للمِلْكية) يعطي فيه كل من الفريقين نفسه (وهما مقايضان) شيئاً مقابل شيء آخر؛ مقايضة troc. مثلاً تبادل قطعة أرض مقابل أخرى؛ يفترق عن *البيع الذي يجري فيه التفرغ عن الشيء مقابل ثمن من المال. أنظر: النقل mutation. قارِنْ بـ الإيفاء بعوض dation en paiement.

ـ مقايضة العَقارات الريفية ودياً échange amiable d'immeubles ruraux. إجراء خاص موضوعه جلب تحسين للبنيات الزراعية أو تحضير بنيات *ضم الأراضي، مستبعد من أي تنفيذ إلزامي ويرتكز على عمل ثنائي الجانب أو متعدد الجوانب لتبادل مِلْكية عَقارات ريفية كائنة في المناطق الاقليمية المجاورة، ويستفيد من نظام ضريبي له امتيازه وكذلك من مشاركة الدولة المالية ضمن شروط معينة.

ـ المقايضة مع فرق الأنصبة échange avec soulte. أنظر: فرق الأنصبة soulte.

ـ المقايضة الصيرفية échange cambiste. تبادل بين المصارف أو الأجهزة المالية لديون قصيرة الأجل محررة بعملات مختلفة. بالانكليزية treasury swap.

ـ المقايضة في إطار اعادة التنظيم العَقاري échange dans le cadre de la réorganisation foncière. إجراء خاص يتضمن فئات مختلفة من تدابير اعادة التنظيم العَقاري التي تتخذ في إطار *ضم الأراضي بمبادرة من اللجنة الدسكرية لاعادة التنظيم العَقاري، ويحوي عمليات مقايضة يمكن أن تثار أو يفرضها المحافظ.

ـ تبادل الديون échange de créances. تبادل ديون خاصة أو عمومية بين المصارف والأجهزة المالية في بلدان مختلفة بشكل أساسي من أجل إعادة توازن حقائب الديون جغرافياً. أنظر: المقايضة المالية échange financier.

ـ تبادل الديون مقابل الموجودات (الأصول) échange de créances contre actifs. تفرغ عن ديون مصرفية محتجزة على وكلاء بلد مقابل عملة بلد المدين الوطنية، يخصص إلزامياً لشراء موجودات (أصول) هذا البلد نفسه. تسمى هذه المقايضة أحياناً «تحويل الديون إلى موجودات (أصول)». بالانكليزية debt equity swap.

ـ تبادل العملات المتوجبة échange de devises dues. تبادل خدمة الدين، بين عملاء ماليين، بالعملات المختلفة وفق سعر صرف محدد سابقاً (معاملة تستدعي مقايضة معدل الفائدة الخاص بكل من هذه العملات، وإنما ليس بالضرورة التبادل الأصلي). بالانكليزية currency swap.

ـ تبادل معدل الفوائد échange de taux d'intérêts. عملية يتبادل فيها عميلان ماليان، عقدا قروضاً وفق كيفيات مختلفة لمعدل الفائدة (معدل ثابت، معدل متغير مثلاً) خدمات ديونهما باجراء مقاصّة قيمة الفوائد التي أصبحا مدينين بها تبادلياً وذلك بشكل دوري. بالانكليزية interest swap, interest rate swap.

ـ مقايضة الأقاليم échange de territoires. عملية ينقص فيها إقليم دولة مقايضة بقسم منه يتم التنازل عنه لدولة أخرى مقابل قسم من الاقليم تتنازل عنه هذه الدولة الأخرى للدولة الأولى.

ـ مقايضة السندات échange de titres.

أ ـ (معنى واسع). أي عقد مقايضة يتناول سندات صادرة عن جماعات أو شركات مختلفة. قارِنْ بـ الايجاب offre - العرض العمومي للمقايضة offre public d'échange.

ب ـ (معنى تقني). عملية، في ظروف مختلفة، يحصل بموجبها مالك سندات من الجماعة أو الشركة المصدّرتين على استبدال سندات صادرة عن الجماعة عينها أو الشركة

ذاتها بالسندات الأولى. مثلاً مقايضة سند تالف بسند جديد؛ مقايضة ذات طابع جماعي مفروضة على جميع مالكي سندات من إصدار واحد أو مقترحة عليهم (ولاسيما عن طريق *تجميع أسهم أو تحويل موجَبات إلى أسهم).

ـ المقايضة المالية échange financier. عملية يتبادل فيها عميلان ماليان أو أكثر عناصر ديونهم (لهم) أو ديونهم (عليهم) (سواء أكانت محررة بالعملة عينها أو بعملات مختلفة)، وتسمى أحياناً «الاعتماد المتصالب crédit croisé». بالانكليزية swap.

2 ـ بالتعميم بعض العمليات الخاصة التي لا تتضمن نقل المِلْكية وإنما تسويات وتبادلات مختلفة.

ـ تبادل السكن échange de logement. عملية يتبادل فيها مستأجرون أو شاغلون مستفيدون من البقاء في المسكن الأمكنة التي يشغلونها (الحقوق التي كانت لهم على مسكن كل منهم) من أجل استخدامهم العائلي الأفضل (قانون أول أيلول 1948 المعدّل بالأمر الاشتراعي بتاريخ 27 كانون الأول 1958 من القانون الفرنسي).

ـ مقايضة الانتفاع بالعَقارات الريفية échange en jouissance d'immeubles ruraux. عملية ترتكز على نقل حقوق الاستعمال والاستثمار لعقار ريفي قابلة لأن تتم بين مالكين، أو عدة مستأجرين استناداً إلى إيجارات *ريفية إنما خاضعة في هذه الحالة الأخيرة لنظام خاص.

3 ـ في معنى مشتق تعبير شخص أو عدة أشخاص عما يريده كلٌ بدوره؛ واقع التوافق. مثلاً تبادل الرضا، والكتب، الخ. قارِنْ بـ الاطلاع communication.

المُقايلة Rétrocession

عن اللاتينية القروسطية retrocessio من retrocedere تراجع.

1 ـ عمل يرتكز، من جهة متملِّك حق، على نقله *باعادته إلى من كان يملكه. مثال ذلك مقايلة الشاري عقاراً مع من كان له. أنظر: التفرغ cession، استرداد المبيع réméré.

ـ المقايلة بعد الاستملاك rétrocession après expropriation. تفرغ عن طريق الإعادة يمكن أن يفرضه، خلال ثلاثين سنة، لاستعادة المِلْكية، المالك القديم لعَقار مستملَك عندما لم يتلقَّ هذا الأخير في مهلة خمس سنوات المقصد المعين للاستملاك أو لم يتبلغ هذا المقصد.

2 ـ تدل الكلمة أحياناً، عملياً، على نقل التملُّك الحاصل إلى الغير، حتى *التفرّغ الجزئي لشخص عن مبالغ أو منافع متلقاة من شخص آخر. قارِنْ بـ البيع بعد الشراء revente.

ـ التنازل عن الأتعاب rétrocession d'honoraires. ممارسة في بعض المهن الحرة

يقوم بها أحد أعضائها بدفع قسم من الأتعاب التي استوفاها من زبون لزميل له. قارِنْ بـ تواطؤ عضوين في مهنة حرة dichotomie، الدفع بالمقابل reversement.

3 ـ عملية يحيل فيها مُثنّي التأمين réassureur على مُثنّي تأمين آخر المخاطر التي قبل تأمينها كلياً أو جزئياً.

المَقْبَرة **Cimetière**

عن اللاتينية cœmeterium.

● قطعة أرض مكرسة خِصّيصاً لدفن الموتى، وإذا كانت من المِلْك العام يمكن أن تكون موضوع *امتياز.

مقبول شرعاً: أنظر صحيح valable.

مقبول **Recevable**

من recevoir عن اللاتينية recipere.

1 ـ ما يستحق أن يُقام له وزن لتفحص في *الأساس (عند عدم وجود *دفع بعدم سماع الدعوى يتعارض مع هذا التفحص)؛ تقال في الادّعاء أمام القضاء الذي على القاضي تفحص قيمته في الأساس وإنما لا يبت به فضلاً عن ذلك إلاّ أن يكون هذا الادعاء نظامياً أيضاً (في الشكل) و*مسوّغاً (في الأساس). قارِنْ بـ جدير بالقبول admissible.

2 ـ تنطبق هذه الكلمة أيضاً على المتقاضي الذي يقال عنه مقبول في إدعائه عندما يكون حق المقاضاة مُتاحاً وله الحق في أن يجري الاستماع اليه في أساس إدعائه (حتى ولو خسر الدعوى *في الأساس بعد ذلك).

المُقْتَرِض **Emprunteur**

إسم مشتق من emprunter اقترض. أنظر: القرض emprunt.

● هو من أعطى *قرض استهلاك أو عارية استعمال (ويسمى أيضاً *مستعيراً أو مستأجراً في الحالة الأخيرة)؛ وهو من يتعاقد على *قرض. أنظر: المُقرض prêteur، الحائز détenteur. قارِنْ بـ الوديع dépositaire، المستأجر locataire.

مقترنة بامكانية الايفاء المسبق (السندات الـ ـ) **Fenêtres (obligations à)**

عن اللاتينية fenestra. أنظر: obligation الموجَب.

● إسم معطى في الممارسة، في شأن القرض بمعدل ثابت لأجل طويل (18 سنة مثلاً)؛ *لموجَبات مقترنة بامكانية الايفاء المسبق (النوافذ) بتواريخ محددة في عقد الاصدار (مثلاً انقضاء السنة العاشرة أو الرابعة عشرة) حسب رغبة حامل السند أو مُصَدّره مقابل

عقوبات تناقصية. قارِنْ بـ قابل للتمديد (القرض الـ ـ) prorogeable (emprunt).

مُقَدَّر: أنظر ضمني tacite.

مُقدِّم التعهد **Soumissionnaire**

إسم مشتق من soumission* التعهد.

● هو من يقدم *تعهداً؛ فاعل هذا التعهد: أنظر: العارض offrant. قارِنْ بـ الموجِب pollicitant، المزايد enchérisseur.

مُقَدِّم الحساب **Rendant compte**

إسم، إسم فاعل من rendre. أنظر: الحساب compte.

● في تقديم الحساب، هو من يقدم الحساب *المرفوع اليه الحساب (نادر).

مُقَدِّم الضمان: أنظر المُبادِر donneur.

مُقَدِّم المهارات **Franchiseur**

إسم، لفظة جديدة مشتقة من franchisage عقد تقديم المهارة.

● هو من يمنح غيره موضوع *عقد تقديم المهارة (الاعفاء franchise، المعنى 3). أنظر: مانح الامتياز concédant.

المُقدِّم **Apporteur**

إسم مشتق من الفعل apporter قدّم. أنظر: المُقدَّمة apport.

● هو من يجلب، بصفته *شريكاً، للشركة، *المقدَّمة التي وعد بها *صناعةً أو نقداً أو عيناً (إمّا كمِلْكية أو كانتفاع). أنظر: (المقدَّمة apport، الفقرة 2) مقدمة الشراكة apport en société.

المُقْدِمان على الطلاق **Divorçants**

إسم في صيغة الجمع، لفظة جديدة، إسم فاعل متخذ إسماً من الفعل divorcer طلّق.

● هما اللذان في طلاق، في طريقهما إلى الطلاق، في خصومة من أجل الطلاق. أنظر: المطلّقان divorcés.

مُقَدَّمة الشراكة **Mise sociale**

مرادفة لمقدمة الشراكة (المقدَّمة apport، الفقرة 2) apport en société.

المُقدِّمة Apport

من الفعل apporter، قدّم، جَلَبَ، عن اللاتينية apportare.

1 ـ (المقدمة في الزواج). أموال يملكها كل من الزوجين عند الزواج أو يكتسبها خلال الزواج بصفة هبة أو إرث؛ تتعارض المقدمات، في هذا المفهوم، مع *المكتسبات (وتشكل *أموالاً خاصة في نظام شيوع الأموال بين الزوجين المقتصر على المكتسبات).

ـ المقدمات في شيوع الأموال بين الزوجين apport en communauté. أموال تدخل شيوع الأموال بين الزوجين بمبادرة كلٍ من الزوجين.

ـ المقدمة كبائنة apport en dot. مرادفة *للبائنة.

ـ المقدمة المعينة والخالصة apport franc et quitte.

أ ـ شرط التصريح عن المقدمة المعينة والخالصة (clause de apport franc et quitte (déclaration d'. شرط يصرح بموجبه خطيب في عقد الزواج بأن مقدمته لم تكن مثقلة بأي دين أو بأي دين آخر غير المصرح به في عقد الزواج (القانون المدني، المادة 1513 القديمة الفرنسية).

ب ـ بند استعادة المقدمة (apport (clause de reprise d' بند تشترط فيه الخطيبة في عقد الزواج أنها، في حال التخلي عن شيوع الأموال بين الزوجين، تستعيد كل ما قدمته إمّا عند الزواج أو اعتباراً منه كلياً أو جزئياً (القانون المدني، المادة 1514 القديمة الفرنسية).

2 ـ مقدمة الشراكة apport en société.

أ ـ أموال أو قِيَم يضعها *الشريك في الشركة ويتسلَّم مقابلها حصصاً في الشركة أو أسهماً تخصص له.

ب ـ تدل الكلمة، في بعض العبارات، على المقدمة العينية بصورة أخص. مثال ذلك سهم المقدمة (سهم عيني)، التثبت من المقدمات. أنظر: المُقدِّم apporteur.

ـ مقدمة *الثقة بالملاءة apport en crédit. مقدمة الشريك في شركة أشخاص الذي يوافق بموجبها على وضع إسمه في اسم الشركة وحسب، مما يستدعي قبوله أن يكون ملزماً بالتضامن بمطلوبات الشركة (الخصوم).

ـ المقدمة في *الصناعة apport en industrie. مقدمة الشريك في الشركة المقتصرة على مؤهلاته التقنية (معارف، عمل، خدمات: القانون المدني الفرنسي، المادة 1833).

ـ المقدمة العينية apport en nature. مقدمة أموال منقولة أو ثابتة، مادية أو غير مادية، للشركة، بخلاف المقدمة النقدية.

ـ المقدمة الجزئية للموجودات (الأصول) apport partiel d'actif. عملية تجري فيها إحدى الشركات مقدمة لشركة أخرى، موجودة أو منشأة حديثاً، بقسم من عناصر

موجوداتها، وتتلقى، مقابل ذلك، سندات صادرة عن الشركة المستفيدة من هذا التقديم.

ـ مقدمة *الانشطار apport-scission. مقدمة تتم بمناسبة إنشطار الشركة. أنظر: الاندماج fusion، الانشطار scission.

المقدّمة Préambule

عن اللاتينية praeambulum، من prae أمام، وambulare مشى، سار.

1 ـ إعلان مبدئي يوضع في مستهل بعض الدساتير (مثلاً مقدمة دستور 1848) وله أحياناً طابع الاحكام القانونية الإلزامية التي تشكل جزءاً من هذه الدساتير (مثلاً مقدمتا دستوري 1946 و1958). قارِنْ بـ عرض أسباب التسويغ exposé des motifs. أنظر: تمهيدي préliminaire.

2 ـ مجموع *الأحكام *الاستهلالية للمعاهدة الذي يسبق أحكام هذه المعاهدة ويتضمن عموماً تعداد الفرقاء المتعاقدين أو رؤساء الدول أو الحكومات الموقعين، وكذلك عرضاً للهدف والدوافع التي قضت بابرام المعاهدة (يمكن أن يشكل هذا العرض المحرر بدقة إلى حد ما عنصراً هاماً لتفسير المعاهدة). أنظر: الملحق annexe، البروتوكول protocole.

المَقَرّ أو المنزل Feu

عن اللاتينية focus.

1 ـ ما زالت الكلمة تدل اليوم على المنزل أو المقر ـ فريق أشخاص يعيشون معاً ـ في عبارات نادرة ـ. مثلاً «قسمة بحسب المقر»، كيفية قسمة بحسب الأسرة أو البيت في شأن *حق الاحتطاب الدسكري.

2 ـ وسيلة إنارة وتُشوير[1] في المركبات أو السفن. مثلاً ضوء التوقف والطريق والالتقاء، والضوء المُعَيِّر، وضوء الوقوف، والأضواء الحمراء الخلفية، والأضواء الخاصة بالضَّبابَة أو السير إلى الوراء؛ أضواء الميمنة والميسرة، الخ.

3 ـ (معنى شائع). مرادف *للحريق. أنظر: الكارثة sinistre.

المَقرّ Siège

عن اللاتينية الشعبية sedicum، من sedicare، المشتق هو نفسه من sedere. أنظر: الدورة session.

(1) التَشوير: وضع الإشارات.

1 ـ مكان تستقر فيه سلطة وتوجد فيه شرعاً. مثلاً مقر السلطات العامة في باريس.

ـ مقر المحكمة siège du tribunal. مكان تستقر فيه المحكمة وتعقد فيه *جلساتها. قارِنْ بـ مدى الصلاحية ressort، المنطقة circonscription.

2 ـ بصورة أدق مكان يمارس فيه النشاط ويتوطّد فيه (عِمارة، قطعة أرض، الخ).

ـ مقر الاستثمار siège d'exploitation. مكان تتم فيه العمليات التجارية التقنية للشركة، وتوجد فيه معاملها، ومكاتب استثمارها، ومخازن البيع (يمكن اعتباره موطناً للشركة عندما لا يختلط مع مركزها ولا تكون مصداقية هذا المركز قائمة).

ـ مركز الشركة siège social. مكان يحدد *موطن الشركة حيث تتركز حياتها القانونية، وتعمل أجهزة إدارتها، وتنعقد جمعياتها العامة (يمكن أن يتميز عن المكان الذي تمارس فيه الشركة نشاط استثمارها الرئيسي وتوجد فيه صناعتها وتجارتها). أنظر: عيني réel، نظامي statutaire.

3 ـ مكان يشغله عضو جمعية أو جهاز قضائي في قاعة الجلسات. قارِنْ بـ النيابة العامة parquet، جماعة المحامين أو نقابة المحامين barreau، المنبر tribune.

ـ الحكم في الجلسة siège (jugement rendu sur le). حكم يصدر عند إقفال المرافعات في الحال بدون أن ينسحب قضاة الحكم إلى غرفة المذاكرة للتداول.

4 ـ بالتعميم الوظيفة العائدة، كوظيفة، لعضو في جمعية. مثلاً عدد المقاعد التي يجب أن تُملأ في الانتخاب. قارِنْ بـ الصوت voix.

5 ـ الوظيفة المتميزة بالوضع (قعوداً) الذي تمارَس فيه والجهاز الذي يمارسها؛ قضاء الحكم على وجه الخصوص بخلاف *النيابة العامة.

ـ قضاء الحكم magistrature du siège. مجموع السلطات القضائية التي تصدر الأحكام.

6 ـ موضعة قانونية للنشاطات المركزية لجهاز دُولي. «الاتفاق على المقر» يحدد عموماً النظام القانوني للمنظمة في إقليم الدولة التي يوجد فيها المقر.

7 ـ

ـ الأحكام العُرفية أو حالة الحصار état de siège. نظام تُقَيَّد فيه الحريات العامة، وتُحوَّل سلطات الشرطة وتتوسع، وتتعدل الاختصاصات القضائية لصالح السلطة العسكرية بشكل رئيسي، يُعمل به إمّا في ناحية يحاصرها العدو فعلياً، أو بالتعميم في مناطق تسود فيها الفوضى، وينص الدستور عليها (دستور عام 1958، المادة 36 وقانوناً 3 نيسان 1878 و9 نيسان 1849). قارِنْ بـ حالة الطوارئ état d'urgence، الأزمة crise.

المُقَرّر Rapporteur

إسم وصفة من rapporter *ألغى، أعاد، أرجع، قدم تقريراً.

1 ـ عضو لجنة في جمعية مكلف أن يقدم أمام الجمعية تقرير اللجنة حول نص ما.

ـ المقرر العام rapporteur général. عضو اللجنة المالية في جمعية نيابية مكلف تقديم تقرير حول القانون المالي، وحول مجموع النصوص المحالة إلى اللجنة على وجه العموم.

2 ـ إسم معطى للقاضي المكلف تقديم *تقرير (المعنى 2) في قضية إلى سلطة قضائية: المستشار المقرر لدى محكمة النقض.

3 ـ اسم معطى، لدى بعض السلطات القضائية، للقاضي الذي يُناط به التحقيق في القضية (مع سلطات متغيرة). مثلاً القاضي المقرر لدى محكمة التجارة؛ المستشار المقرر في مجلس العمل التحكيمي.

4 ـ تأخذ الكلمة معنى خاصاً في عبارة حَكَم مقرر.

المُقَرِّر Référendaire

إسم أو صفة، عن اللاتينية referendarius: مكلف ما يجب تقديم تقرير عنه، من referre: قدّم تقريراً.

1 ـ (صفة أو إسم). *المستشار المقرر.

2 ـ (صفة). ما يتعلق بالاستفتاء. مثلاً استشارة استفتائية.

المُقْرِض Prêteur

إسم مشتق من prêter، أقرض، أعار.

● هو من يعطي قرض استهلاك (مؤجر الأموال إذا تعلق الأمر بمبلغ من المال) أو عارية استعمال (يسمى أيضاً في بعض الأحيان *معيراً في هذه الحالة الأخيرة). أنظر: المُرابي usurier، صناديق الاعتماد البلدية mont-de piété، المقترض emprunteur. قارِنْ بـ المودع déposant، المؤجر bailleur، المورّد fournisseur.

مُقْرَنة (العقود الـ) Couplés (contrats)

إسم مفعول من الفعل coupler، عن اللاتينية copulare: جمع. أنظر: العقد contrat.

● عقود يفرض فيها أحد الفريقين على الفريق الآخر أن تعقد بشكل غير قابل للتجزئة. مرادفها الشروط المترابطة. قارِنْ بـ الحصة lot.

مُقَسِّم الحصص Lotisseur

إسم مشتق من lotir: قسم الحصص. أنظر: الحصة lot.

● هو من يقوم *بتقسيم المِلْكية إلى حصص؛ شخص خاص أو جهاز عمومي مأذون له بالتقسيم شرط أن ينفذ الأعمال المسبقة لبيع الحصص (قابلية الحياة الخ). قارِنْ بـ مُبْرِم عقود التنشيط promoteur، الباني constructeur.

مُقَسِّمٌ أو موزِّعٌ Partagé

صفة، إسم مفعول من الفعل partager قسّم. أنظر: القسمة partage.

1 ـ مقسم إلى عدة *حصص أو أقسام. مثلاً تركة مقسمة. قارِنْ بـ صاحب الحصة loti. أنظر: شائع indivis.

2 ـ محدد بحصة أو بقسم جزئي. مثال ذلك تبعة (مسؤولية) موزعة، أخطاء موزعة. قارِنْ بـ تبادلي réciproque، صادر عن الفريقين respectif، راجح prépondérant.

المِقْصَلة Guillotine

آلة سُميّت على هذا النحو باسم من أوجدها، الدكتور Guillotin النائب في الجمعية الوطنية، وقد استعملت في فرنسا، منذ قانون 20 ـ 25 آذار 1792 حتى إلغاء عقوبة الإعدام، لتنفيذ هذه العقوبة بقطع الرأس.

مقصودٌ: أنظر عمدي intentionnel.

المقصورة Corbeille

عن اللاتينية corbicula، من corbis: سلّة.

● مكان في المَصْفِق (البورصة) يجتمع فيه معتمدو الصرف الذين يعقدون جلساتهم في أيام افتتاح المصفق وساعاته. أنظر: النيابة العامة parquet، السوق الحرة coulisse.

المَقْعَد: أنظر المقر siège.

المَقْلَع Carrière (I)

عن اللاتينية quadrum: مربّع.

● مأوى مواد معدنية أو أُحْفور[1] مغلق في باطن الأرض أو على سطحها لا ينعته القانون *بمنجم.

مُقَيِّد Restrictif

صفة من اللاتينية restrictus، إسم مفعول من restringere قَيَّد، شدّ، ضيَّق، أعاد إلى الوراء.

---

(1) الأُحفور: Possile.

1 ـ تحديدي؛ تقال في بند قانوني (أو في صياغته) يحدد تطبيق قاعدة في *حالات معينة (غالباً في هذا الشكل: لا . . . إلاّ) ويدعو إلى تفسير *ضيّق يستبعد أي توسيع بالمماثلة. ضدها برهاني démonstratif. قارِنْ بـ دالّ على indicatif، بيانيّ énonciatif.

2 ـ *حاصِر؛ تقال في شرط يتضمن *تقييداً (بالمعنى 3).

3 ـ تحديدي؛ تقال في ممارسة تحمل تقييداً (المعنى 4).

4 ـ ما يطرح أو يقتطع؛ تقال في تفسير يستبعد عن القانون، عن طريق الطرح، حالة يطبق فيها هذا القانون طبيعياً (على عكس تطبيق تام وكامل)، وبالاستدلال بالضد في *تطبيق *توسّعي (المعنى 1). قارِنْ بـ صلب strict (المعنى 4).

المُقيم Résident

إسم من اللاتينية residens، إسم فاعل من residere أقام.

1 ـ شخص مرتبط بدولة ما *بإقامته بالاستقلال عن *تابعيته (جنسيته) أو *مسكنه. قارِنْ بـ وطني national، الرعية ressortissant. أنظر: أجنبي étranger، عديم التابعية (الجنسية) apatride، اللاّجئ السياسي réfugié politique، المتدرب stagiaire.

ـ بطاقة المقيم carte de résident. *بطاقة يمكن أن يحصل عليها الأجانب الذي يثبتون إقامتهم غير المنقطعة في فرنسا خلال مهلة قانونية دنيا وتعطى بحكم القانون للأشخاص الذين يحددهم القانون، ولا سيما لزوجة رعية فرنسية أو لزوج رعية فرنسية، وللاّجئ السياسي، ولعديم التابعية، الخ. قارِنْ بـ الخريطة carte -*بطاقة الاقامة الموقتة carte de séjour temporaire.

2 ـ بشكل أكثر غموضاً ساكن محل إقامة (مجموعة ثابتة أو سكنية، مدينة جامعية).

مكافأة الاسراع Dispatch money

تعبير انكليزي معناه «نقد مدفوع في سبيل الاسراع» يستعمل للدلالة على علاوة الاسراع المعطاة لمستأجر السفينة نظراً إلى الوقت المكتَسب لناحية ميعاد الشحن والتفريغ الموضوع بتصرفه مجاناً؛ يقال أيضاً، وإنما في النادر، despatch money.

مكافأة أعضاء مجلس الادارة Tantième

إسم مشتق من tant عن اللاتينية tantum.

● حصة من الأرباح الصافية للسنة المالية والاحتياطي الموزع تعطى لاعضاء مجلس الادارة أو مجلس المراقبة في شركة مغفلة كمكافأة على وظائفهم (قبل قانون 31 كانون الأول 1975 الذي حظّر هذا النمط من المكافآت). قارِنْ بـ بدل الحضور jeton de présence، الحصة في الأرباح dividende.

المكافأة Gratification

عن اللاتينية gratificatio، عطف، حظوة، من gratificare رُوعي من أجل. . .

● تأدية من قبل المستخدِم زيادة على الأجير *كمكافأة استثنائية إمّا عفواً أو استناداً إلى عُرف أو إتفاقية جماعية. قارِنْ بـ الإكرامية pourboire، العلاوة prime، الفائدة avantage.

المكافأة أو الجزاء Récompense

من récompenser كافأ، عن اللاتينية recompensare.

1 ـ مبلغ نقدي أو مال يعطى لأحدهم مقابل خدمة عن عمل جيد أو نجاح في مقاولة (اشتراك، لعب، مباراة).

ـ المكافأة الصناعية أو التجارية récompense industrielle ou commerciale. تمييز فخري تمنحه، في مؤازرة أو معارض، الحكومة الفرنسية أو دولة أجنبية أو هيئة مشكلة أو شخص عام أو خاص لا يمكن لحائزه الإفادة منه في العلاقات التجارية إلاّ بعد تسجيله في المؤسسة الوطنية للأفضلية التجارية (قانون 8 آب 1912).

2 ـ في ظل نظام شيوع الأموال بين الزوجين *تعويض نقدي يستحق على شيوع الأموال لأحد الزوجين أو على أحد الزوجين في الشيوع يسدد بعد انحلاله. وكان هناك اقتراح شمول التعبير تعويضات أخرى مستحقة بين الزوجين بمناسبة تصفية النظام الزواجي. أنظر: التصفية liquidation، النظام ـ التسوية règlement استرجاع المال reprise، الفائدة - profit الربح المتبقي profit subsistant.

3 ـ بالتعميم الأوسع تعويض مستحق على شخص يحتفظ بمال عيني لمن كان له حقوق على قيمة هذا المال. مثلاً تعويض يدفعه المكافأ للوريث صاحب الحصة المحفوظة في حال تخفيض القيمة (القانون المدني، المادة 867 والمادة 868).

المكافأة أو الأتعاب Rémunération

عن اللاتينية remuneratio، من munus، muneris، هدية، مكافأة.

● تعبير عام يدل على أي تقديم، نقدي حتى عيني، يمنح مقابل عمل أو نشاط (عمل مستقل، خدمات، الخ)؛ ويشمل بهذا المعنى المرتب، وللأتعاب، والأجر، والمكافأة، والعمولة والإكرامية، والنفع العيني، وأجرة نقل السلع. قارِنْ بـ التعويض indemnité، العلاوة prime، الفائدة intérêt، المرتبات appointements، موجودات الايصاء ـ المكافأة émolument.

2 ـ على وجه أخص (بالنسبة إلى شغّيل مأجور) مقابل عمل الشغّيل، الثابت أو

المتغير، والمحسوب على أساس الوقت أو المردود، يحدد نقداً أو عيناً في قسم منه. وهذا المقابل لا يتضمن *الأجر وملحقاته وحسب (علاوات، مكافآت، تعويضات، *إكراميات) وإنما مجموع الفوائد المعطاة للشغّيل لكي يتاح له تأمين حاجاته. أنظر: أجر الاجراء gages، حجز المكافآت saisie des rémunérations.

ـ أتعاب *المساعدة rémunération d'assistance. مبلغ تحدده إتفاقية الفريقين أو القاضي لإرضاء السفينة التي قدمت المساعدة إلى سفينة أخرى في خطر.

مكافحة الانسمام Désintoxication

من البادئة de ومن intoxication، عن اللاتينية القروسطية intoxicatio.

● تدبير أمن تتخذه السلطة القضائية تجاه مدمني المسكرات ومدمني المخدرات يمثل طابعاً علاجياً (نقاهة الانسمام في مؤسسة متخصصة)، ويمكن إعادة النظر فيه قضائياً.

ـ مكافحة الانسمام اللاّحقة للجريمة désintoxication postdébictuelle. هي المكافحة التي تطبق على الافراد المجرّمين بجريمة استعمال المخدرات.

ـ مكافحة الانسمام السابقة للجريمة désintoxication prédélicuelle. مكافحة تطبق على مدمني المسكرات الخطرين على الغير.

مكان تحضير الأدوية Officine

عن اللاتينية officina معمل، مصنع.

● (يجري التخصيص أحياناً بعبارة مكان تحضير الأدوية الصيدلية). بتطبيق المعنى المجازي («المكان الذي يُحَضّر فيه شيء ما»)، منشأة مخصصة لتنفيذ الوصفات الطبية، وتحضير الأدوية الواردة في الأقرباذين (دستور الصيدلة والأدوية)، وبيع المنتجات التي ينعتها القانون بالأدوية يدل التعبير في آن معاً على مختبر الصيدلي والمكان الذي يمارس فيه، وبالتعميم على المؤسسة التجارية التي تباع فيها المنتجات الصيدلية. قارِنْ بـ الزُبُن clientèle، الوظيفة office.

المكان العام أو العمومي Lieu public

lieu عن اللاتينية locus. أنظر: عمومي public.

● مكان مفتوح *للجمهور؛ مكان يُقبل فيه الجميع بدون تمييز تكون فيه، بالنظر إلى هذه الخاصية، سلطات شرطة السلطان الاداري أكثر امتداداً مما هي في المِلْكيات الخاصة العادية. أنظر: عمومي public، الطريق voie، المنفذ accès، المسكن أو الموطن domicile.

مكان الوصول Destination

عن اللاتينية destinatio. أنظر: المرسل اليه destinataire.

1 ـ المكان الذي على الناقل إيصال الشيء المرسل اليه؛ العنوان.

2 ـ بالتعميم هدف متابع، مقصد وارد في الاتفاق. أنظر: العمل القانوني acte juridique، النية intention.

3 ـ على وجه ملموس أكثر الاستعمال الذي يخصص بشيء ما؛ استعمال تجاري أو بيتي لمكان مؤجر، استعمال عَقار. أنظر: التخصيص affectation.

4 ـ على وجه أخص علاقة يقيمها أحد الأشخاص بين شيئين يملكهما وترتكز على تصرف أو تخصيص خاص لاحدهما تجاه الآخر. أنظر: العقار أو المال الثابت - immeuble العَقار بالتخصيص immeuble par destination.

ـ تخصيص رب الأسرة destination du père de famille نمط إقامة ارتفاق ناجم، بين الاجزاء المقسمة لعقار، عن علاقة الاستعمال (مطلّ، قناة مياه، الخ) التي أقامها المالك الوحيد لاستعمال عَقاري.

المكان أو المحل Local

إسم من اللاتينية localis، من locus: مكان.

● مكان مقفل على وجه العموم مُغطّى (بيت، شقة، غرفة، مستودع، مرآب، ملجأ) بخلاف قطعة أرض غير مبني عليها؛ يستعمل هذا التعبير على وجه الخصوص، عملياً، للدلالة على الأماكن المؤجرة.

ـ المحل التجاري local commercial. مكان مؤجر لمزاولة نشاط تجاري. أنظر: الإيجار التجاري bail commercial.

ـ مكان السكن local d'habitation. مكان، في تشريع الايجارات، معدّ *لسكن الاشخاص وحسب، مع استبعاد أي نشاط مهني، تجاري أم لا.

ـ المحل المهني (أو للاستعمال المهني) local professionnel (ou à usage professionnel). محل، في التشريع عينه، مخصص لمزاولة مهنة غير تجارية (مثلاً عيادة طبيب، مكتب محامٍ).

المكان Place

عن اللاتينية الشعبية plattea، تقليدياً platea.

1 ـ تُستعمل هذه الكلمة في العبارات التالية:

ـ القلعة أو الموقع المحصَّن place de guerre. مناطق مُحَصَّنة تشكل جزءاً من المِلْك

العام العسكري، خاضعة لنظام قانوني خاص في ما يتعلق بتحديدها، وتصنيفها، والارتفاقات المفروضة على المِلْكيات المحيطة بها تبعاً للمناطق التي تحدد وضع هذه المِلْكيات. أنظر: الموقع العسكري rue militaire.

ـ رسم المكان droit de place. عائدة تستوفى بمناسبة إعطاء الإذن الذي يسمح بإشغال مكان في الأسواق المسقوفة. أنظر: الوسيط التجاري placier.

ـ المكان المحصّن place forte. أنظر: القلعة أو الموقع المحصَّن place de guerre (أعلاه).

ـ مركبة الأمكنة voiture de place. تعبير يدل على سيارات الإجرة.

2 ـ تدل الكلمة، عملياً، على سوق، ومَصْفِق (بورصة) كمكان مفاوضة أو تحديد للسعر الرسمي للصرف. مثلاً سعر السكر في مصفق زوريخ.

المكتب

أنظر: الدرس étude؛ الوظيفة office.

المكتب Bureau

من bure عن اللاتينية burellum، من اللاتينية الشعبية bura.

كانت الكلمة تدل أول الأمر على نوع من القماش الكبير من الصوف الأسمر، ثم على فرش للطاولة مصنوع من هذا القماش، ثم على الطاولة، وعلى وجه الخصوص طاولة المحكمة، ثم على أثاث ذي جارور للاستعمال عينه، ثم الغرفة التي يوجد فيها هذا الأثاث وهلمَّ جرّا.

1 ـ جهاز إداري متخصص.

ـ مكتب المناقصة أو المزايدة bureau d'adjudication. جهاز مكلف، في إجراء المناقصة، وضع قائمة المرشحين الذين قُبلت تعهداتهم والقيام علناً بوضعهم قيد المزاحمة.

ـ مكتب المساعدة الاجتماعية bureau d'aide sociale. مؤسسة عامة دسكرية أو بيدسكرية نتجت، في عام 1953، عن دمج مكاتب المساعدة والإنعام التي ورثتها؛ وقد أضيفت إلى المهام في شأن المساعدة الاجتماعية الإلزامية والاختيارية أعمال حيطة ومساعدة وعناية صحية.

ـ مكتب المساعدة bureau d'assistance. أنظر: مكتب المساعدة الاجتماعية bureau d'aide sociale.

ـ *مكتب الإحسان bureau de bienfaisance. أنظر: مكتب المساعدة الاجتماعية

bureau d'aide sociale.

ـ مكتب *التوظيف bureau de placement. مصالح اقليمية ومحافظية لليد العاملة مؤهلة وحدها للقيام بتوظيف العمال (تعمل كعضو مهنة متدخل لدى الوكالة الوطنية للتوظيف).

2 ـ جهاز موجّه لبعض التجمعات أو الأجهزة العمومية أو الخاصة (رابطة، *مجلس، جمعية).

ـ مكتب السن bureau d'âge، مكتب وقتي يتألف من عميد السن والأعضاء الستة الأصغر سناً في الجمعية بعد تجديدها حتى انتخاب الرئيس (نظام الجمعية الوطنية ونظام مجلس الشيوخ، المادة 1).

ـ إيداع نص مكتب الجمعية النيابية dépôt d'un texte sur le bureau. عمل يقضي بإحالة مشروع أو اقتراح إلى المجلس النيابي بتوجيهه إلى الرئيس (مثلاً دستور 1958، المادة 39).

ـ مكتب الجمعية النيابية bureau d'une assemblée. جهاز في جمعية نيابية مكلف إدارة أعمالها ومصالحها (مثلاً نظام الجمعية الوطنية، المادة 8).

المكتبة Bibliothèque

عن اليونانية biblion: كتاب، وthêkê: إيداع.

● مكان إداري تودع فيه الكتب على وجه الخصوص من أجل ترتيبها وحفظها والعودة اليها ويحوي، رغماً عن أنه يفترق عن *المحفوظات، في الغالب مخطوطات ومستندات عمومية.

ـ المكتبة العمومية bibliothèque publique. مكتبة تعود للدولة، والمحافظات، والدساكر، وبعض المؤسسات التي تصنف كمؤسسة عامة. مثلاً مكتبة باريس الوطنية، المكتبة الجامعية، المكتبة البلدية.

المُكْتَتِب Souscripteur

عن اللاتينية subscriptor موافق، مؤيد.

1 ـ من يُقدم على *الاكتتاب (المعنى 1 أو 2). أنظر: الموقّع signataire.

2 ـ من يكتتب *بالتأمين، من يبرم مع المؤمِّن عقد التأمين ويوقعه، إمّا لحسابه الخاص (فيكون بذلك المؤمَّن) أو لحساب الغير (وهذه هي الحال في التأمين بالأصالة يعقده فرد باسمه لحساب فرد آخر، أو في التأمين على الحياة الذي يعقده شخص على حياة شخص آخر ـ المؤمَّن ـ يجب أن يعطي موافقته على العقد وعلى تسمية *المستفيد). مرادفه

المستفيد من التأمين، أنظر: الموقّع signataire.

3 ـ مرادفه *المسحوب عليه. أنظر: التظهير endossement، الحامل porteur، الكتاب lettre -*الكمبيالة lettre de change.

مُكْتَسَبٌ بالتقادم (بمرور الزمن) **Usucapé**

صفة، إسم مفعول من الفعل usucaper، عن اللاتينية usucapere تملّك باستعمال طويل.

● مُتَمَلِّكٌ *بالتقادم المكسب. قارِنْ بـ مأمور به ـ ساقط بالتقادم prescrit.

مُكْتَسِب التابعية (الجنسية) **Naturalisé**

صفة، إسم مفعول من الفعل naturaliser، من الجذر اللاتيني، ومن naturel *طبيعي.

● فرد اكتسب تابعية دولة عقب *منح التابعية، بخلاف *وطنيّ *المنشأ؛ يستخدم قانون التابعية في المادة 81 التعبير: «أجنبي مكتسب التابعية».

مُكْتَسِب المِلْكية الثاني **Sous-acquéreur**

أنظر: المتملك acquéreur.

المُكْتَسبات **Conquêts**

إسم مذكر في صيغة الجمع

أنظر: القُنْية أو المكتسَب acquêt.

المُكْتَشِف **Inventeur**

عن اللاتينية inventor.

1 ـ هو من يجد *كنزاً. أنظر: بصفة ... jure -*بموجب حق الاكتشاف jure inventionis.

2 ـ صاحب اختراع أو *اكتشاف (سر الصنع، منتوج جديد، وسيلة صنع الخ..) ليس بالضرورة أن يكون *حائز البراءة (مثلاً إذا تأخر في إيداع طلب *البراءة أو إذا تنازل عن حقه في طلبها)، غير أنه، كمكتشف أول مستفيد من الدفع بالحيازة السابقة، لا يمكن أن يُدان *كمزيّف بناء على طلب أول مصرّح.

مُكَرِّر **Itératif**

صفة من اللاتينية iterativus.

● (تعبير قديم). مُعادٌ، مُردَّد؛ لا تستعمل إلاّ في عبارات نادرة: أمر مكرر دفاع مكرر. ضدها وحيد.

مُكَرَّس Consacré

صفة، إسم مفعول من الفعل consacrer، كرّس، عن اللاتينية consecrare (من cum مع، وsacrare).

1 ـ معترف به رسمياً وعلناً؛ تقال على وجه الخصوص في قاعدة أكّدها قرار مبدئي أو اجتهاد استعاده القانون (بخلاف *كسر الاجتهاد).

2 ـ مستقر تماماً؛ تقال في تفسير ثابت أو رأي سائد.

مُكْرَهٌ أو إكراهي أو جبري Forcé

صفة، إسم مفعول من الفعل forcer، أكره، أجبر، عن اللاتينية fortiare.

1 ـ مُجْبَر بطريقة غير قانونية؛ مغتصب *عنفاً. مثلاً رضا إكراهي. أنظر: عيب الرضا vice de consentement، الاغتصاب viol. ضدها حر.

2 ـ مفروض قانوناً على أحد الأفراد رغماً عنه، إمّا بصفة معاقبة أو لصالح سام. مثال ذلك تفرغ مفروض قانوناً عن المِلْكية في الاستملاك بسبب منفعة عامة. مرادفها ضروري. ضدها إرادي أو طوعي. أنظر: التنفيذ الجبري exécution forcée، إلزامي obligatoire، ضم الأراضي remembrement، الإعادة réintégration.

ـ القبول الإكراهي acceptation forcée. قبول بلا قيد أو شرط للارث المفروض بصفة عقوبة على الوريث الذي ارتكب *الإخفاء الارثي، بحيث تسقط عن المُخفي إمكانية اختيار طريق آخر (*التنازل أو القبول *شرط الجرد) أو إحداهما إذا سبق أن اختارها.

ـ جبرية (المِلْكية المشتركة الـ ـ) forcée (copropriété). أنظر: المِلْكية المشتركة الجبرية أو الأبدية copropriété forcée ou perpétuelle.

ـ جبري (السعر الـ ـ) forcé (cours). أنظر: السعر الجبري cours forcé.

ـ جبري (الشيوع الـ ـ) forcée (indivision). أنظر: الشيوع القسري indivision forcée.

مُكْرِهٌ Contraignant

صفة مشتقة من الفعل contraindre أكره.

1 ـ هو ما (أو من) يمارس إكراهاً فعلياً (واقعياً صرفاً أو واقعياً وقانونياً)؛ ما يُفرض *بالقوة (الشرعية أم لا). مثلاً عمل مكره، ظروف مكرهة. أنظر: القوة العامة force publique، القوة القاهرة force majeure، الضرورة nécessité، العنف violence.

2 ـ في معنى مجرد *إلزامي قانوناً؛ مزوّد بقوة ملزمة. مثال ذلك اتفاق إلزامي، قاعدة ذات قوة ملزمة، عُرف ملزم. قارِنْ بـ آمر impératif، قانوني juridique، مدني civil. أنظر: اختياري facultatif، معنوي moral، طبيعي naturel.

مُكْرَهٌ Contraint

صفة، إسم مفعول من الفعل contraindre أكره. أنظر: الاكراه contrainte.

1 ـ ملزم (بموجب القانون)، مجبر شرعاً؛ تستعمل بهذا المعنى حتى قبل البدء المادي *بالإكراه. قارِنْ بـ مُسْهِم في مرفق عام ـ مفروض requis.

2 ـ تحت طائلة تدبير إكراهي. أنظر: يمكن إكراهه contraignable.

3 ـ ضحية عمل *قوة أو *عنف. مثلاً مكره ومجبر.

مُكْسِبٌ للمِلْكية Acquisitif

صفة عن اللاتينية acquisitivus: ما يُكْسِب.

● ما يُكْسِب المِلْكية؛ تقال على وجه الخصوص في *التقادم (مرور الزمن) المتخذ كنمط *لاكتساب المِلْكية، بخلاف التقادم *المسقط.

المكشوف Découvert

إسم مذكر مصاغ من découvrir كشف، عن اللاتينية discooperire، من cooperire: غطى.

1 ـ نتيجة عملية يوافق فيها التاجر على إعطاء الزبون سلفة من العملة أو السلع، وفي الأغلب بدون فرض ضمانات فورية.

2 ـ (في الشأن المصرفي). نوع من الاعتماد بالسماح بجعل حساب ما مديناً، وفي الغالب كحساب جارٍ.

3 ـ (في عمليات المَصْفِق ـ البورصة ـ). وضع متدخل في السوق يبيع سلعاً أو سندات ليس مالكها أو يشتري سلفاً أو سندات بدون أن يدفع ثمنها فوراً. أنظر: البيع على المكشوف vente à découvert.

ـ مكشوف الموازنة découvert du budget. رصيد العمليات المنصوص عليها في القانون المالي أو المنفذة استناداً إلى قانون مالي عندما يتضمن هذا الرصيد فائضاً في النفقات على الواردات. يميل تعبير مكشوف إلى أن يطبق على العمليات الموقتة وعلى الرصيد العام على أن يطبق تعبير *العجز بالأحرى على العمليات النهائية.

ـ المكشوف الإلزامي découvert obligatoire (في تأمين الاضرار). قسم من الضرر معبّر عنه بالنقد أو بالنسبة المئوية على المؤمَّن أن يبقيه على عاتقه في كل الأحوال، ويسمى

في الغالب على أنهُ إعفاء من قبيل الخطأ ذلك بأن الإعفاء ممكن الإسترداد وليس المكشوف الإلزامي.

المُكَلَّف مهمةً **Chargé de mission**

أنظر: قائم بالأعمال chargé d'affaires، ومهمة mission.

● فئة من أعضاء مجلس الوزراء وبالتعميم شخص يوضع لدى سلطة ليضطلع فيها بوظيفة محددة.

المُكَلَّف **Contribuable**

إسم مشتق من الفعل اللاتيني contribuere. أنظر: الإسهام أو التكليف contribution.

● في الشأن الضريبي كلّ من الذين يتحملون *الإسهام أو التكليف. قارِنْ بـ خاضع للضريبة imposable، مدين برصيد redevable، خاضِع لـ assujetti، مُثْقَل ـ مكلف grevé. أنظر: من يقاضى أو يقاضي justiciable، يمكن إكراهه contraignable.

المكّوك **Navette**

إسم مشتق من nef عن اللاتينية navis.

● تعبير يستعمل بشكل شائع للدلالة على توالي نقل موضوع أو اقتراح بين جمعيتين في المجلس النيابي إلى أن يتم الاتفاق على النص (دستور 1958 الفرنسي، المادة 45). أنظر: المناقشة débat.

مُكَوّن الحق أو المؤسس **Constituant**

إسم أو صفة، إسم فاعل من الفعل constituer كَوّن. أنظر: الدستور constitution.

1 ـ من أو ما يكوّن الحق؛ تقال بصورة خاصة في من أو ما يكوّن دخلاً أو بائنة. أنظر: الدستور constitution. قارِنْ بـ المتصرف disposant، المُمَلِّك auteur، المؤسس fondateur، المعلن déclarant.

2 ـ واضع *الدستور.

ـ الجمعية المؤسسة أو التأسيسية assemblée constituante. أنظر أدناه (ب).

ـ مؤسس الحق المتفرّع constituant dérivé. ما سنّه الدستور السابق وجوده من أجل إعادة النظر فيه.

ـ مكون الحق الأصلي constituant originaire. هو في سنّ الدستور (الجديد بكامله) من لا يستند إلى أي تولية يعطيها دستور سابق.

ـ السلطة المؤسسة أو التأسيسية pouvoir constituant.

أ ـ الصلاحية من أجل سن قواعد دستورية.

ب ـ الجهاز الذي يمارس هذه الصلاحية. مثلاً جمعية تأسيسية (تسمى أحياناً التأسيسية وحسب) مدعوّة لكي تضع الدستور وتقرّه هي ذاتها (مثلاً الجمعيّة التأسيسية في 1789 ـ 1791 و1848) أو لكي تحضّره أو تخضعه للاستفتاء العام (الجمعية التأسيسية بين عامي 1945 ـ 1946).

مُكَوَّنْ Constitué

صفة، إسم مفعول من الفعل constituer كوّن. أنظر: الدستور constitution.

1 ـ مُشكَّل، مُنشأ، محقق (باجتماع العناصر *المكوِّنة). مثلاً constitution.

2 ـ معيّن (من أجل مهمة)، مولّى؛ تقال في الوكيل منذ الآونة التي يتلقى فيها سلطة التصرف مع قبولها.

3 ـ قائم مع تخصيص خاص. مثال ذلك مال مكوَّن كبائنة. أنظر: الدستور - constitution*تكوين البائنة constitution de dot. دخل مكوَّن لصالح أحد الأشخاص (مُنشأ لمصلحته).

4 ـ قائم رسمياً.

ـ الهيئات الأهم corps constitués. إسم معطى عملياً وبروتوكولياً لأكثر الأجهزة الرسمية أهمية. على سبيل المثال المجلس النيابي، الحكومة، مجلس الدولة، المجلس الدستوري.

المُلاءمة Opportunité

عن اللاتينية opportunitas، ملاءمة، شرط ملائم.

● بخلاف *القانونية، مجموع اعتبارات المصالح والمنفعة والعدالة التي تقود إحدى السلطات إلى القيام بعمل أو إعطاء نوع من الحل لقضية رُفعت اليها. أنظر: رجائي gracieux، التقدير appréciation، الرقابة contrôle. قارِنْ بـ الإنصاف équité.

ـ قاعدة ملاءمة الملاحقات règle de l'opportunité des poursuites. قاعدة أخذ بها القانون الفرنسي يؤذن بموجبها للنيابة العامة، استناداً إلى سلطة التقدير المعترف بها لها، بأن لا تعلن الملاحقات في حين أنها تملك التأكيد أن جريمة تتمثل فيها جميع العناصر المكوِّنة الواردة في التجريم قد تم ارتكابها. تتعارض مع *قانونية الملاحقات.

الملاءة Solvabilité

إسم مشتق من solvable مليء.

● حالة من هو *مليء، جدارة الدفع. قارِنْ بـ الثقة بالملاءة أو الإئتمان crédit. ضدها العُسْر. أنظر: الإعسار déconfiture.

الملاحظات: أنظر المراعاة observation.

ملاحقة الجرائم — Vindicte publique

عن اللاتينية vindicta معاقبة. أنظر: عمومي public.

● (عبارة نادرة الاستعمال). ملاحقة الجنايات والجرائم التي تمارسها النيابة العامة. أنظر: الدعوى العامة action publique.

الملاحقة — Poursuite

من suite، مثل poursuivre من suivre، عن اللاتينية sequere (suite مصاغة من الفعل).

1 ـ (معنى عام). ممارسة *طريق قانونية لإكراه أحد الأشخاص على تنفيذ موجَباته أو الرضوخ لأوامر القانون أو السلطة العامة. قارِنْ بـ التتبع (حق ـ) I suite (droit de).

أ ـ ممارسة الدائن *الدعوى أمام القضاء ضد المدين (يقال أحياناً «عمل الملاحقة»).

ـ الملاحقة الفردية poursuite individuelle. دعوى أمام القضاء أو طريق تنفيذ يمارسهما دائن لمصلحته الشخصية (بخلاف الإجراء الجماعي). أنظر: الحكم arrêt - توقف الملاحقات الفردية arrêt des poursuites individuelles، التعليق أو التوقف أو الوقف suspension - تعليق الملاحقات الفردية suspension des poursuites individuelles.

ـ الحلول في الملاحقات subrogation dans les poursuites. استبدال شخص ثالث بالدائن في الملاحقات الجارية أو في الحقوق والأسهم التي يملكها ضد المدين، ويمكن أن تتم إمّا بحكم القانون في القضايا التي يحددها القانون (في شأن التأمينات على الاضرار غير البحرية يحل المؤمِّن الذي دفع تعويض التأمين، حتى قيمة هذا التعويض، محل المؤمَّن في حقوقه وأسهمه ضد الغير الذي، بفعله، أفسح في المجال لتبعة المؤمَّن؛ وفي شأن الحجز العَقاري يمكن للدائن، بناء على مجرد الطلب، أن يحل محل أي حاجز مهمل) وإمّا استناداً إلى اشتراط صريح (حلول اتفاقي)؛ وذلك في الواقع من أجل تجنب الملاحقات ضد المدين، على سبيل المثال شخص ثالث يتدخل لإرضاء الدائن مقابل حلول شخصي متفق عليه عند الدفع.

ب ـ بدء العمل بطرق التنفيذ (حجوزات الثابت والمنقول) بعد الإدانة أو استناداً إلى سند نافذ المفعول. مثلاً ملاحقة بيع جبري للعَقارات.

ـ وقف إجراءات التنفيذ discontinuation des poursuites. تعليق إجراءات التنفيذ أو

التخلّي عنها. مثلاً يبلغ المدين الذي يدعى انه محرر الدائن بوقف الملاحقات.

ج ـ (جزائي). مجموع الأعمال التي تمارس فيها النيابة العامة الدعوى العامة وتطلب تطبيق القانون والأعمال التي أنجزها قاضي التحقيق (أو ضابط في الشركة القضائية) لاكتشاف فاعل جريمة جزائية وتجميع الأدلة والتهم، وإحالتها إلى قاضي الحكم (ليس التحقيق التمهيدي ضد شخص مشتبه به أنه مرتكب المخالفة قبل ممارسة الدعوى العامة ملاحقة بالمعنى الحصري غير أن التعبير مستعمل).

ـ ملاءمة الملاحقات opportunité des poursuites. أنظر: الملاءمة opportunité.

د ـ (ضرائب). تدابير بحق المكلّف الذي لم يدفع القسم المستحق من تكليفه عند الاستحقاق الذي يحدده القانون.

ـ مأمور والملاحقة agents de poursuite. إسم يعطيه الاستعمال للمباشرين القضائيين ومباشري الخزينة الذين يقومون بوظيفة مباشر قضائي.

هـ ـ (جمارك). تدابير إكراه تسمح لموظفي ادارة الجمارك بحجز السلع المهرّبة حتى خارج المناطق الحدودية (بدون انقطاع وقيد النظر).

2 ـ القيام بإجراء أو عملية؛ *عناية متابعة الدعوى. مثلاً ملاحقة عمليات الخبرة.

ـ ملاحقة الدعوى poursuite de l'instance. دفع جديد للإجراء يقوم به الفريقان أو القاضي، ولاسيما بعد *تعليق الدعوى أو تنفيذ تدبير التحقيق)؛ عدم الخلط مع إعادة السير بالدعوى.

3 ـ مطاردة سفينة أجنبية تقوم بها عِمارة حربية لاحدى الدول، تبدأ في المياه الداخلية أو المياه الاقليمية لهذه الدولة، ويمكن أن تُتابَع في أعالي البحار إذا كانت السفينة الأجنبية قد ارتكبت مخالفة لقوانين الدولة الشاطئية، شرط أن لا يكون هناك إنقطاع في المطاردة. قارِنْ بـ التتبع (حق ـ) suite (droit de) II.

المِلاحة قرب الساحل (المُساحلة) Cabotage

من caboter، من مصدر غير محقق.

● *مِلاحة بحرية تُمارَس داخل مِلاحة عرض البحار وبعيداً عن حدود *الملاحة الشاطئية.

ـ المساحلة الدُولية cabotage international. هي المِلاحة التي تجري بين مرافئ فرنسية وأخرى أجنبية.

ـ المساحلة الصغيرة petit cabotage. مُساحلة وطنية داخل البحر عينه. ضدها مُساحلة كبيرة. قارِنْ بـ إبراز الحدود bornage.

مِلاحة أعالي البحار Long cours

عن اللاتينية longus: طويل. أنظر: السعر ـ مجرى المياه cours.

● مِلاحة تمارس بعيداً عن منطقة يحددها القانون بخط الطول وخط العرض (مفترض أنها أخطر من *المِلاحة قرب الساحل). قارِنْ بـ إبراز الحدود bornage.

ـ رُبّان مِلاحة أعالي البحار capitaine au long cours. قبطان مزوّد ببراءة تسمح له بقيادة أي سفينة تجارية، أياً كانت حمولتها وأياً كانت المِلاحة (براءة حلت محلها اليوم براءة ربان المِلاحة البحرية من الدرجة الأولى التي تفترض منذ ذلك الوقت التأهيل المتعدد الكفاءات لربان وتِقْنِ).

المِلاحة Navigation

عن اللاتينية navigatio سفر عبر البحر أو المياه.

● الانتقال عبر المياه أو في الجو؛ النشاط الناتج عن ذلك.

ـ المِلاحة الجوية navigation aérienne. مِلاحة تجري بواسطة مركبة جوية.

ـ المِلاحة التجارية navigation commerciale. مِلاحة موضوعها نقل السلع أو المسافرين لقاء أتعاب.

ـ المِلاحة الشاطئية navigation côtière. ملاحة تقوم بها عمارات لا تبتعد عن حدود معينة يحددها القانون انطلاقاً من مرفأ المرسى؛ تقال كذلك في المِلاحة التي تقوم بها القوارب المسطحة والأجهزة الأخرى المقطورة في البحر أو سفن لا تخرج من المرافئ والمراسي.

ـ مِلاحة النزهة navigation de plaisance. ملاحة ليس لها هدف الربح وتجري للذة المسافرين ومتعتهم، وتقوم بها سفينة لا تنصرف للتجارة ولا لصيد السمك.

ـ المِلاحة النهرية navigation fluviale. مِلاحة تجري اعتيادياً على مجاري المياه والأقنية والبحيرات والبِرَك. يقال بصورة أعم مِلاحة داخلية.

ـ المِلاحة البحرية navigation maritime. مِلاحة تجري اعتيادياً عبر المياه البحرية (حيث تتعرض السفينة لمخاطر البحر).

ـ المِلاحة المختلطة navigation mixte. مِلاحة نهرية في قسم منها وبحرية في قسمها الآخر.

ملازم للنوع Générique

صفة مشتقة من اللاتينية genus، ...eris، أصل، عرق، نوع.

● ملازم للنوع؛ مشترك بين أصناف هذا النوع جميعاً. *الاتفاقية، مثلاً، هي مفهوم

ملازم للنوع بالنسبة إلى أصناف العقود كافةً. ضدها مختص بـ .

مِلاك الأجراء Personnel

إسم من اللاتينية personalis مِلاك.

1 ـ مجموع أجراء المؤسسة.

ـ إدارة مِلاك المؤسسة direction du personnel. مصلحة في المؤسسة تتولى الحركات والتدابير التي تتناول مِلاك الأجراء: تعيين، نقل، تصنيف، تسريح، الخ. بالتعميم مصلحة في المؤسسة لها الصلاحية بالنسبة إلى مجموع معضلات العمل.

ـ ممثلو مِلاك الأجراء représentants du personnel. أعضاء منتخبون في المؤسسة مهمتهم العمل باسم مِلاك الأجراء في منشآت المؤسسة؛ ممثلو مِلاك الأجراء هم مندوبو هذا المِلاك والأعضاء المنتخبون للجنة المؤسسة.

● على وجه أعم مجموعة موظفي مصلحة أو إدارة أو منظمة، الخ. أنظر: البشر أو الناس gens.

المِلاك أو الإطار Cadre

إسم مذكر من اللاتينية quadrus: مربّع.

1 ـ كانت الكلمة تدل، حتى عام 1959، على مختلف فئات الموظفين؛ وقد جرى التخلي عن التعبير لصالح الهيئة corps.

2 ـ أجير في مؤسسة يشغل مركز مسؤولية ويكلف في إحدى المصالح بدء العمل بالسياسة العامة التي أقرتها الادارة. هناك تفريق بين الاجراء التابعين وأجراء المِلاك العالي بما في ذلك اجراء الادارة. أنظر: مِلاك الاجراء personnel، المستخدَم employé.

3 ـ مرادفه مستوعب conteneur.

ـ إطار (العقد الـ ـ) cadre (conrtat). أنظر: العقد الإطار contrat- cadre.

ـ الإطار (القانون ـ) cadre (loi). أنظر: القانون ـ الإطار loi-cadre.

مُلْتَبِسٌ أو مبهم Equivoque

صفة من اللاتينية aequivocus: له معنى مزدوج.

1 ـ له معنى مزدوج في نص واحد (من هنا ضرورة تفسير هذا النص)؛ غامض، إزدواجي، مبهم: أنظر: التفسير interprétation، تشويه معنى النص dénaturation. ضدها واضح، محافظ على المعنى نفسه (عدم الخلط مع متعدد المعاني، ويعني أن له عدة معانٍ محتملة يمكن لكل منها في منطوقه أن لا يكون ملتبساً).

2 ـ تقال في *الحيازة (المعتبرة بذلك مشوبة بالعيب أو *فاسدة) التي لا يتبين منها بوضوح أنها عملُ واحدٍ أو أكثر أو على وجه أعم بأي صفة تمت أفعال الحيازة (مثلاً بصفة مالك أو بصفة وريث). قارِنْ بـ خفي clandestin، متقطع discontinu. أنظر: سوء النية mauvaise foi.

المُلْتَزِم: أنظر المقاول entrepreneur.

مُلْتَزِم الصمت Taisant

إسم، إسم مفعول من الفعل taire عن اللاتينية tacere.

● إسم يعطى في ممارسة الكتابة العدل لمن يمتنع باصرار عن الإجابة على أي دعوة فيضع بذلك عقبة أمام عمليات التصفية والقسمة. أنظر: متخلف عن الحضور défaillant. قارِنْ بـ الحاضر comparant، المُعْلِن أو المصرِّح déclarant.

مُلْتَمِس النفع أو الوظيفة Postulant

إسم من الفعل postuler عن اللاتينية postulare: طلب، التمس.

1 ـ هو من يلتمس فائدة، أو تعييناً، أو وظيفة، الخ. قارِنْ بـ المرشح candidat، الملتمس requérant، حائز اللقب أو النفع impétrant.

2 ـ لقب معطى في أوروبا لاعضاء المهنة القضائية المتخصصة ومهمتهم الوحيدة هي التمثيل (تمثيل المتقاضين أمام السلطات القضائية): *وكلاء أمام محكمة الاستئناف (في فرنسا)، وprocuradores في إسبانيا، وsolicitadores في البرتغال (يمكن استعمال «ملتمس postulant» كصفة لنعت المحامي بصفته ممثلاً). قارِنْ بـ مترافع plaidant.

المُلْتَمِس أو الطالب Requérant

إسم أو صفة، إسم مفعول من requérir التمس. أنظر: الإلتماس requête.

1 ـ (معنى ضيّق). صاحب *الالتماس؛ متقاض يقدم الالتماس لصالحه إلى القاضي (إمّا بنفسه أو بواسطة وكيل).

2 ـ بالتعميم مرادف *لمدّعٍ. قارِنْ بـ المُطالِب réclamant، مُلتمس أو الوظيفة postulant، حائز اللقب أو النفع impétrant. أنظر: من يقاضي ويقاضى justiciable، الفريق partie، المتقاضي plaideur.

المُلْحق التعديلي أو الإضافي Avenant

إسم مذكر، إسم فاعل من الفعل بالفرنسية القديمة avenir: وصل، عن اللاتينية advenire.

تعبير مشتق من الصيغة المستعملة في الماضي في مستهل العقد: «في اليوم كذا الواقع فيه كذا إتفق الفريقان».

1 ـ *إتفاق يعدل اتفاقية باقرارها أو باكمالها ببنود جديدة. مثلاً ملحق تعديلي أو إضافي لوثيقة تأمين أو لعقد إداري أو لاتفاقية جماعية. قارِنْ بـ الملحق annexe، البروتوكول protocole، العقد الملحق additif، ملحق الوصية codicille.

2 ـ بصورة أدق مستند خطي *إضافي يتضمن *التعديل. أنظر: مضاف intercalaire، الشذوذ dérogation.

مُلْحَق الوصية Codicille

عن اللاتينية codicillus لوح. أنظر: مدوّنة القوانين code.

● إسم ما يزال يعطي في الممارسة للوصية اللاحقة التي تكمل وصية سابقة أو تعدلها حتى تلغيها، غير أنه لم يعد يدل، كما في القانون الروماني، على البند الإضافي الذي كان الموصي يورد فيه، في حالة الغاء وصيته، أن هذه الوصية هي على الأقل بمثابة ملحق. أنظر: العزل révocation. قارِنْ بـ الملحق التعديلي أو الاضافي avenant، تعديلي modificatif، إضافي additionnel.

المُلْحَق Addition

من اللاتينية additio.

1 ـ نص تعديلي، إضافي أو تفسيري، يضاف في هامش عقد أو في أسفله، يضع الموقعون تأشيرتهم عليه ويشكل جزءاً من العقد. قارِنْ بـ الحاشية apostille. أنظر: التحميل surcharge، التأشيرة paraphe، التوقيع signature.

2 ـ (أو ملحق البناء). بخلاف البناء الجديد أو إعادة البناء، بناء مضاف (إمّا بالتكبير أو التعلية، الخ) إلى بناء قائم.

المُلْحَق Annexe

إسم مؤنث أو صفة عن اللاتينية annexus، إسم مفعول من annectere ضم.

■ I(معنى عام)

1 ـ (شيء ملحق)

أ ـ في معنى مبهم مرادف أحياناً *للملحقات أو *التوابع. أنظر: الانتماء appartenance.

ب ـ معنى أدق في ما يلي:

ـ ملحق المال annexe de propre. عقار ـ مجاور أم لا ـ لعَقار خاص يمكن أن يساهم في إنمائه ولكنه ليس مجرد *تابع ولا يغدو خاصاً بمجرد تملّكه خلال الزواج (قارِنْ بالمادة 1406 من القانون المدني الفرنسي)، غير أنه من الممكن أن يغدو كذلك عن طريق *التخصيص التفضيلي مقابل تعويض إذا كان أحد الزوجين المالك يلجأ إلى هذه الامكانية (القانون المدني، المادة 1475).

2 ـ (بند ملحق). بند مضاف إلى عمل ما (قانون، معاهدة، مرسوم، الخ) لإكمال تعابيره؛ مثلاً ملحق القانون الجديد للإجراء المدني المتعلق بتطبيقه في محافظات Bas-Rhin و Haut-Rhin و Moselle.

3 ـ (مستند ملحق). مستند ملحق لعمل توثيقي هو تابع له، وأحياناً تحت طائلة لاقبولية العمل الأصلي. (مثلاً التماس الطلاق بطلب مشترك يجب أن يتضمن في ملحق له مشروع اتفاق نهائي يتناول تسوية مفاعيل الطلاق)، إلاّ أنه، بكونه ليس له وجود مستقل ـ بالنسبة إلى تلقّيه من قبل مأمور رسمي ـ ، لا يشكل موضوع *إيداع؛ مثال ذلك ملحق الميزانية وحساب النتائج في محاسبة التجار. قارِنْ بـ الملحق التعديلي أو الاضافي avenant.

■ II(دُولي عام)

1 ـ أحكام مضافة إلى معاهدة وهدفها تنظيم التفاصيل التقنية أو بيان معنى بعض الأحكام (على اعتبار أن القيمة القانونية للملحقات يبينها الاتفاق ذاته).

2 ـ أحكام تقرها منظمة الطيران المدني الدُولي وتتعلق بسلامة المِلاحة الجوية الدُولية ونظاميتها، مسماة للسهولة تحت إسم ملاحق، وتشكل في الواقع «معايير وممارسات يوصي بها» ويقرها مجلس منظمة الطيران المدني.

■ III (جزائي)

ـ الملحق النفساني annexe psychiatrique. مصلحة تُنْشَأ في بعض السجون من أجل تأمين تَقَصّي الاضطرابات العقلية التي يمكن أن تُصيب المعتقلين ومعالجتها؛ وتسمى اليوم المركز الطبي النفساني. قارِنْ بـ اللجوء asile.

المُلْحَق Attaché

إسم مصاغ من الفرنسية القديمة estachier.

● لقب يعطى لفئة من الموظفين الدبلوماسيين (ملحقي السفارة) وبصورة أعم لهيئات موظفين: ملحقو الادارة المركزية، ملحقو الادارة الجامعية.

ـ ملحق الادارة المركزية attaché d'administration centrale. هيئة بيوزارية من الموظفين من الفئة أ يعينون بمباراة أو من بين المقبولين في مباراة دخول المعهد الوطني

للادارة، حلت محل هيئة أمناء سر الادارة.

ـ ملحق السِفارة attaché d'ambassade. عضو من البعثة الدبلوماسية لا يعتبر عموماً من مِلاك موظفي وزارة الشؤون الخارجية (العلاقات الخارجية) غير أنهم مفصولون من وزارة أخرى من أجل الاضطلاع بوظائف ذات طابع تقني (مثلاً ملحق تجاري، ملحق عسكري، ملحق ثقافي)؛ تعبير يُستبدل به أحياناً تعبير مستشار (مثلاً مستشار مالي أو ثقافي).

الملحقات Dépendances

إسم مؤنث في صيغة الجمع مشتق من dépendre عن اللاتينية dependere أمسك بـ ، وبالتالي تعلق بـ .

■ I (مدني)

1 ـ أبنية وإنشاءات ذات نفع (مرآب، هُرْي، اسطبل، فرن، مَغْسِل) هي جزء من توابع العَقار وتدخل عموماً في العمليات المتعلقة بالجسم الرئيسي التابعة له.

2 ـ في ممارسة الكاتب العدل يتسع معناها أكثر لتطال جميع توابع عقار لكي تكمل، في الحالات جميعاً، *تسمية العقارات؛ وتنزع إلى الحلول محل عبارات قديمة (*الحالة والملحقات، *الحقول والتوابع، التوابع) باقتباس إسمها. قارِنْ بـ الملحق annexe، *العقار بالتخصيص immeuble par destination، الارتفاق servitude.

■ II(إداري)

● أموال هي جزء من مِلْك الأشخاص الاداريين العام.

المُلَخَّص أو الموجَز Extrait

إسم مذكر مصاغ من الفعل extraire، estraire قديماً، عن اللاتينية الشعبية extragere الذي حل محل الفعل اللاتيني القديم extrahere.

1 ـ قسم من عقد منسوخ حرفياً عن *النسخة الأصلية أو *الأصل يعطيه الوديع الذي، إذا كان مأموراً رسمياً، يضفي عليه، في ما يتعلق بالقسم المستنسخ، قيمة الأصل الثبوتية. قارِنْ بـ النسخة copie، الصورة طبق الأصل expédition، البيان الموجز bulletin.

2 ـ *عرض مختصر وغير حر في للاقسام الأساسية من العقد، معدّ لكي يُنشر ويبلَّغ ويُذكر في هامش عقد آخر، الخ.

مُلْزِم للطرفين Synallagmatique

صفة مأخوذة عن اليونانية συναλλαγματικός المشتقة من συναλλαγμα : عقد، من الفعل συναλλαττειν : ربط معاً.

● ما ينشئ موجبات متبادلة ومترابطة: تقال في العقود أو الاتفاقيات التي يلتزم فيها المتعاقدان تبادلياً. على سبيل المثال عقد العمل والبيع والايجار. مرادفها ثنائي الجانب (المعنى 2). ضدها أحادي الجانب (المعنى 2). أنظر: الإلغاء résolution، الدفع بعدم تنفيذ العقد exception «non adimpleti contractus»، متبادل mutuel، صادر عن الفريقين respectif، ترابطي connexe.

ـ العقد الملزم للطرفين والناقص contrat synallagmatique imparfait. إسم يعطى أحياناً لعقد *أحادي الجانب في الحالات التي يغدو فيها، لاحقاً لابرام العقد، أحد المتعاقدين الذي لم يقم حتى ذلك الوقت بأي موجَب (مثلاً المودع في الايداع المجاني) مدينا تجاه المتعاقد معه بسبب فعل متعلق بتنفيذ العقد (مثلاً هو ملزم بأن يدفع للوديع النفقات المدفوعة لحفظ الشيء المودَع).

مُلَزَّمٌ Adjugé

صفة، إسم مفعول من الفعل adjuger عن اللاتينية adjudicare.

1 ـ (بالنسبة إلى المال). مُسْنَدٌ بموجب *مناقصة أو مزايدة. قارِنْ بـ مباح licité.

2 ـ (بالنسبة إلى الادّعاء). ممنوح من قبل القاضي. ضدها مردود. قارِنْ بـ شرعي أو مسوّغ bien-fondé.

مُلْغٍ Abrogatif (ou abrogatoire)

صفة من الفعل abroger ألغى.

● ما يحمل *الالغاء. مثلاً قانون ملغٍ. أنظر: مُبْطِل abolitif، مُعَدِّل modificatif، تفسيري interprétatif. قارِنْ بـ مُسْتَبْعِد élisif.

مُلْغٍ Resolutoire

صفة من اللاتينية resolutorius، من resolutum، شكل من الفعل اللاتيني المشابه لاسم المفعول من resolvere: حلّ، فكّ.

● ما هو جدير بأن يؤدي إلى إلغاء العقد (مثال ذلك شرط مُلْغٍ) أو ما ينزع إلى هذا الإلغاء (مثلاً دعوى الإلغاء). أنظر: تحت شرط ملغٍ résoluble. قارِنْ بـ عازل ـ فاسخ révocatoire.

ـ الشرط الملغي condition résolutoire. شرط (المعنى 2 ب) يؤدي، إذا ما تحقق، إلى التلاشي الرجعي للموجَب المتعلق به (القانون المدني، المادة 1183). ضدها معلّق.

ـ الشرط الضمني الملغي condition tacite résolutoire شرط ملغٍ يفترضه القانون مُضمراً في أي عقد *ملزم للطرفين، (ذلك بأن كل فريق مفترض فيه أنه التزم تحت شرط

تنفيذ الفريق الآخر موجَبه) ويتيح، عندما يتحقق (عندما يتخلف أحد الفريقين عن تنفيذ موجَبه)، للفريق الآخر أن يطلب إلى القاضي الغاء تعهده والغاء العقد. أنظر: الإلغاء القضائي résolution judiciaire.

ـ الشرط الملغي الواضح clause résolutoire expresse. بند يتّفق بموجبه الفريقان على شرط ملغٍ واضح، ويقرران سلفاً في العقد (إيجار، بيع، الخ) أن هذا الشرط سوف يكفي حكماً بمجرد عدم تنفيذ أحد الفريقين موجَبه، بدون أن يكون من الضروري أن يطلب ذلك إلى القاضي ـ قارِنْ بـ الالغاء القضائي résolution judiciaire ـ وبدون أن يكون للقاضي، إذا رفعت القضية اليه، من حيث المبدأ، سلطة التقدير. أنظر: الميثاق pacte - الميثاق الملغي pacte commissoire.

Domaine — المِلْك

عن اللاتينية dominium، من dominus سيّد.

■ I (معنى عام)

1 ـ (معنى محسوس). *إقليم أو مجموع *قطع أرض. أنظر: العَقار immeuble، مال الأرض fonds de terre، المِلْكية propriété، تجمّع الأملاك المجاورة tènement.

2 ـ بالتعميم حق *المِلْكية الكاملة على هذا المكان. أنظر: السيد maître. قارِنْ بـ المِلكية والارتباط بالتاج البريطاني dominion.

3 ـ على صعيد أوسع مجموع حقوق وأموال. قارِنْ بـ الذمة المالية patrimoine. أنظر: المِلْك العام domaine public.

4 ـ أحياناً مرادف لصلاحية ومهام. أنظر: حقل *التطبيق champ d'application، المادة matière.

■ II(إداري)

● مجموع أموال وحقوق، ثابتة أو منقولة، تعود لاشخاص عموميين.

ـ المِلْك الخاص domaine privé. ملك مكوّن مبدئياً من الأموال الأخرى جميعاً ونظامها هو نظام القانون العام عدا الاستثناءات القانونية (تصرف بملكية عقارات الدولة ونقلها) أو الاجتهادية (اضرار يسببها مرفق عام إداري يعمل في ملك خاص).

ـ المِلْك العام domaine public. مِلْك مكوّن من الأموال المخصصة إمّا لاستعمال الجمهور أو لمرفق عام، وخاضع بهذه الصفة لنظام قانوني خاص. أنظر: نظام الأملاك العامة domanialité. يقسم المِلْك العام الى: ملك طبيعي، مؤلف من أموال ينتج إخضاعها لنظام الأملاك العامة عن واقع يؤدي في آن معاً إلى التملّك والادماج ويُحدَّد امتدادها بمجرد *تحديد تجريه السلطة الادارية (مثلاً شواطئ البحر)، وملك صنعي مؤلف من أموال يترافق

تملّكها مع عمل تخصيص صريح يصدر عن السلطة الادارية يسمى *ترتيباً.

ـ المجال المحتفظ به domaine réservé. تعبير، غير مكرس رسمياً، يدل على مجال «القضايا التي تعود للصلاحية الوطنية للدول بشكل أساسي (ميثاق منظمة الامم المتحدة، المادة 2، الفقرة 7). أنظر: الصلاحية أو الاختصاص الوطني compétence nationale.

ـ مصلحة الأملاك العامة service des domaines publics. مصلحة في وزارة المالية مكلفة إدارة أملاك الدولة، وعلى وجه أعم وظيفة التنسيق والرقابة في صدد العمليات العَقارية للاشخاص العموميين. أنظر: العُهْدَة commission - لجنة رقابة العمليات العقارية commission de contrôle des opérations immobilières.

■ III(المِلْكية الفكرية)

ـ الملك المدفوع بالمقابل domaine payant. نظام لا يمكن فيه استثمار الانتاج الفكري العائد للمجال العام إلاّ شرط دفع عائدة لأجهزة تسميها السلطات العامة.

ـ الملك العمومي domaine public. نظام يتوقف فيه الانتاج الأدبي والفني، والاكتشافات المعطى بها براءة، والرسوم والنماذج، والعلامات، بعد انقضاء مهلة معينة، عن أن تعطي حقاً مالياً وتصبح منذ ذلك الوقت حرة ومجانية.

المُلْك Règne

عن اللاتينية regnum: سلطة مُلْك، سيادة.

1 ـ معنى خاص:

أ ـ ممارسة السلطة المَلَكية. قارِنْ بـ الوصاية على مُلْك العرش régence، الامبراطورية empire. أنظر: المُلْك royauté، المملكة royaume، الرئاسة présidence، المَلَكية monarchie.

ب ـ الحقبة التي يمارس الملك خلالها سلطته. قارِنْ بـ السبعية septennat، الوصاية على العرش régence.

2 ـ بالتعميم، في معنى شامل وأحياناً مجازي، *السلطة، *السيادة، السيطرة؛ وهكذا يجري الكلام في دولة متحضرة على سيادة القانون، وفي حال صمت القانون على سيادة الاجتهاد. قارِنْ بـ الامبراطورية empire.

ـ سيادة القانون règne de la loi.

أ ـ تعبير فقهي يدل على نظام دستوري يخضع فيه الحاكمون وموظفوهم، في قراراتهم الخاصة، لمراعاة القواعد القانونية وفقاً لمبدأ *القانونية. قارِنْ بـ *الحالة القانونية état (I) de droit.

ب ـ في معنى أضيق سيادة قانونية تخضع موظفي الدولة كما الأفراد العاديين لسلطة

القانون العام الذي يطبقه قاضي القانون العام. مثلاً سيادة القانون هي أساس القانون الدستوري الانكليزي.

المَلِك **Roi**

عن اللاتينية rex.

● رئيس دولة أحاية الشخص ووراثية، عاهل يمارس مُلْكه على *المملكة. قارِنْ بـ الامبراطور empereur، الأمير prince. أنظر: المُلْك royauté، الوصاية على العرش régence، رئيس الجمهورية président de la République.

المُلْك **Royauté**

إسم مشتق من royal مَلَكي. أنظر: الملك roi.

1 ـ منصب المَلِك.

2 ـ بالتعميم السلطة المَلَكية.

3 ـ أحياناً مرادف لمُلْك règne.

المَلَكَة

أنظر: الامكانية faculté.

المِلْكية المشتركة **Copropriété**

من البادئة co (مع) و propriété*مِلْكية.

● نوع من الملكية يعود فيها حق المِلكية على الشيء عينه أو على مجموع أشياء لعدة أشخاص لكل منهم *حصة مانعة (مساوية أو غير مساوية) يترافق معها، على الكل، وبالتنافس مع المشتركين الآخرين في الملكية، بعض الحقوق (حق الاستعمال، وحق الادارة بصفة حفظ على الأقل). مرادِفها *الشيوع (بالنسبة إلى الملكية). قارِنْ بـ المجموعة ـ شيوع أموال الزوجين communauté.

ـ ملكية العقارات المبنية المشتركة copropriété des immeubles bâtis. نمط تملّك عقارات مقسمة في طبقات أو شقق يكون فيه كل شريك في الملك حائز *حصة (قابلة للتفرغ) تحوي الملكية الحاصرة لقسم مانع (الشقة مثلاً) وحِصة في الملكية المشتركة، وللمجموع تنظيم معين (نظام ملكية مشتركة، نِقابة تجمع الشركاء في الملكية جميعاً). أنظر: الشخص المعنوي personne morale.

ـ ملكية السفن المشتركة copropriété des navires. تجمّع شركاء في الملكية ـ أوقيراطيين ـ للسفينة عينها من أجل استثمارها. أنظر: القيراط quirat.

ـ الملكية المشتركة الجبرية أو الأبدية copropriété forcée ou perpétuelle. *شيوع جبري. أنظر: الاشتراك في التخوم mitoyenneté.

ـ الملكية المشتركة العادية copropriété ordinaire. ملكية مشتركة لا يمكن، مبدئياً، الحفاظ عليها إلاّ بالارادة المتوافقة للشركاء في الملكية كافةً ويمكن لشريك واحد من بينهم أن يضع حداً لها بالمطالبة *بالقسمة، باستثناء قرار *الوقف sursis أو *تخصيْص الحصص.

المِلْكية أو الارتباط بالتاج البريطاني Dominion

إسم مذكر، كلمة إنكليزية عن اللاتينية dominium: سلطة.

1 ـ *الملكية في الأصل، والسيادة بالتعميم؛ كل إقليم يوضع تحت سيطرة دولة ذات سيادة تؤمن قيادة علاقاته الدُولية. قارِنْ بـ المِلْك domaine.

2 ـ على وجه أخص تعبير يدل على بعض الاقاليم التابعة الموضوعة تحت سيطرة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وارلندا الشمالية، والتي خطت نحو *الاستقلالية الداخلية ثم السيادة الكاملة، وقد تُرجم تراجع نظام التبعية القديم بالانتماء إلى *رابطة الشعوب البريطانية (الكومنولث)، وفي بعض الحالات بتبعية نظرية لشخص العاهل البريطاني الرئيس القومي للدول المرتبطة بالتاج البريطاني (الدومينيوم).

المَلَكية Monarchie

عن اللاتينية monarchia من اليونانية μοναρχία ، μονος وحيد و αρχειν قاد، أمر.

1 ـ نظام يكون فيه رئيس الدولة ملكاً. قارِنْ بـ المملكة royaume الامبراطورية empire، الإمارة principauté، حكم الفرد monocratie.

2 ـ دولة لها مثل هذا النظام.

ـ الملكية *المطلقة monarchie absolue. هي الملكية التي تكون فيها سلطة الملك تامة وحاصرة وغير محدودة. أنظر: حكم الفرد المطلق autocratie، حكم الفرد monocratie.

ـ الملكية الدستورية monarchie constitutionnelle. ملكية ينظم فيها الدستور سلطة الملك، وهي محددة في الدستور في الغالب وفي الوقت عينه.

ـ الملكية المحدودة monarchie limitée. ملكية تكون فيها سلطة الملك بالمشاركة مع أجهزة أخرى أو خاضعة لتقييدات بموجب قواعد دستورية.

المِلْكية Propriété

عن اللاتينية proprietas، من proprius، خاص، بدون قسمة.

● تدل، إذا استخدمت وحدها، على الملكية *الخاصة ـ حق فردي في الملكية ـ والملكية *التامة، النموذج الأكمل *للحق العيني: حق استعمال شيء والتمتع به والتصرف به بطريقة *حاصرة و*مطلقة ضمن التقييدات التي يسنها القانون. أنظر: الجدارة المهنية maîtrise، الملك domaine، الملكية المشتركة copropriété، المِلْكية dominion. قارِنْ بـ حق الانتفاع usufruit، العُرف usage، الارتفاق servitude، حق المساحة droit de superficie، الحيازة possession، الاحتجاز détention، الاستملاك expropriation، الدوام مدى الحياة perpétuité، وراثي héréditaire.

ـ الملكية الظاهرة propriété apparente.

أ ـ أنظر: ظاهر apparent.

ب ـ (ضرائب).

ـ نظرية الملكية الظاهرة théorie de la propriété apparente. نظرية ضريبية قديمة بامكان الادارة بالاستناد اليها، من أجل استيفاء الرسوم، أن تأخذ بالأوضاع الظاهرة بدون أن يكون عليها البحث عن نية الفرقاء.

ـ الملكية الفنية والأدبية propriété artistique et littéraire. تعبير مستخدم للدلالة على الاحتكار الموقت للاستثمار المالي العائد للفنان أو الكاتب لانتاجه، وكذلك، في معنى أوسع، مجموع الحقوق، المتعلقة بالذمة المالية أم لا، المعترف بها لمبدع إنتاج فكري.

ـ الملكية التجارية propriété commerciale.

أ ـ تعبير يعطي لحق *المستأجر في الحصول، لدى انتهاء العقد، على تجديد *الايجار التجاري أو، في حال عدم التجديد، على *تعويض نزع اليد (إذا كان رفض التجديد لا يستند على الأقل إلى مسوّغ شرعي).

ب ـ (أوروبا). تعبير يستعمل للدلالة على حق العلامة بخلاف حق البراءة (أنظر: المِلْكية الصناعية propriété industrielle).

ـ المِلْكية الزراعية propriété culturale. أنظر: زراعي cultural - زراعية (الملكية الـ ـ) culturale (propriété).

ـ المِلْكية غير الملموسة (غير المادية) propriété incorporelle. أنظر: غير ملموس أو غير مادي incorporel.

ـ المِلْكية *الصناعية propriété industrielle.

أ ـ تعبير مستخدم للدلالة إمّا على احتكار استثمار (*براءة اكتشاف، أو *رسم أو *نموذج) وإما على حق حاصر لاستعمال إسم تجاري، أو علامة، أو أي إشارة أخرى تتيح

التعرف إلى تاجر أو صناعي.

ب ـ (أوروبا). تعبير مستعمل للدلالة خصّيصاً على حق البراءة بخلاف حق العلامة (ملكية تجارية).

ـ المِلْكية الفكرية propriété intellectuelle. أنظر: فكري intellectuel - فكرية (الملكية الـ ـ) intellectuelle (propriété).

مَليء Solvable

صفة من اللاتينية solvere: دفع، وفى.

1 ـ من عنده الموارد لدفع ديونه، وتقال في شخص يدفع، وهو على رأس أعماله، بانتظام ما يتوجب عليه. قارِنْ بـ التوقف عن الدفع cessation des paiements.

2 ـ من هو جدير بمواجهة دين بسيولاته حتى بموجوداته (أصوله) المعدّة للتحقيق. ضدها مُعْسِر insolvable. أنظر: المدين débiteur.

المُماثلة Assimilation

عن اللاتينية assimilatio.

● طريقة تقنية، بالنسبة إلى المشترع أو إلى إتفاقية أو تفسير، ترتكز على ربط وضع أو حالة أو مبدأ قانوني *بفئة قريبة بصرف النظر (اصطناعياً إلى حد ما) عن فوارقها من أجل إخضاع العنصر المماثل، كلياً أو في قسم منه، للنظام القانوني عينه لفئة الارتباط. على سبيل المثال عَقار يماثل بمنقول عن طريق شرط *نقل الثابت، أو منقول يماثَل بالثابت عن طريق شرط *تثبيت المنقول. قارِنْ بـ التماثل analogie، الحيلة القانونية fiction، الوصف qualification، التشويه dénaturation، التعليل القانوني raisonnement. أنظر: مفترض في القانون réputé، معتبر أنه censé.

ـ المماثلة بفئة الأجراء assimilation au salariat. تقنية تشريعية تسمح بإفادة بعض الفئات من الشغّيلة المستقلين (شغّيلة في المنزل، ممثلي تجارة) من الحماية الممنوحة للأجراء.

ـ المماثلة بالوطنيين assimilation aux nationaux. منح الأجانب، في مادة معينة، المعاملة التي يستفيد منها الوطنيون.

مُماحِكٌ [ncidentaire

صفة مشتقة من incident حادِثٌ.

● (صفة تحقيرية قليلة الاستعمال). شغّاب يثير *الحوادث.

مُمارس تحصيل الديون **Facteur**

إسم مذكر مُفرنس من factor ممارس الاعتماد التجاري.

● شخص (فرد أو شركة، عملياً مصرف أو مؤسسة مالية) يمارس اعتيادياً وسيلة تحصيل الديون.

مُمارس تحصيل الديون **Factor**

لاتينية تعني من يعمل على.

● كلمة إنكليزية أصبحت فرنسية بالتعبير facteur*ممارس تحصيل الديون.

ممارس حق الشفعة **Préempteur**

صفة مشتقة من préemption*الشفعة.

● هو من يمارس حق الشفعة؛ من يستعمل إمكانية الادعاء أنه متملّك بالشفعة. مثلاً مشترك في المِلْكية على الشيوع ممارس حق الشفعة. قارِنْ بـ الشاري acheteur، المُسْتَرِدّ retrayant، المتفرّغ له cessionnaire.

ممارس النشاط: أنظر المُقاول entrepreneur.

الممارسة **Exercice**

عن اللاتينية exercitium، من exercere مارس، زاول.

1 ـ انجاز وظيفة أو حق.

أ ـ جعل نفسه صاحب حق أو الاضطلاع بوظيفة أو إنجاز مهمة. قارِنْ بـ الانتفاع أو التمتع jouissance.

ب ـ أحياناً مرادفة *لأهلية الأداء.

ـ ممارسة سلطان الوالدين exercice de l'autorité parentale . القيام بأعباء سلطة الأبوين التي تتم وفق كيفيات يحددها القانون (كيفيات الممارسة).

أ ـ الممارسة المشتركة لسلطان الوالدين exercice conjoint de l'autorité parentale. مرادفة للممارسة المشتركة.

ب ـ ممارسة سلطان الوالدين المشتركة exercice en commun de l'autorité parentale. 1 ـ كيفية عادية (مطبقة حكماً على الزوجين، القانون المدني الفرنسي، المواد 372 و389 و389 ـ 1) يتخذ بموجبها الوالدان معاً القرارات المتعلقة بشخص الولد أو ذمته المالية مع مراعاة القرينة القانونية للاتفاق التي تحرر المبادرة الفردية المتنافسة لكل منهما بالنسبة إلى الأعمال الأقل خطورة (المادة 372 ـ 2، والمادة 389 ـ 4)، *وتحكيم قاضي

الوصاية في حالة الخلاف (المادة 371 ـ 1)، وإذن القاضي، حتى في حالة إتفاق الوالدين، لانجاز بعض الأعمال الخطيرة (المادة 389 ـ 5 في نهايتها؛ 2 ـ كيفية مطبقة، ضمن شروط القانون، إمّا بعد الطلاق أو الهجر (استناداً إلى قرار القاضي أو إلى التصديق على إتفاقية الزوجين، المواد 287 و230 و392) وإمّا بين والدين طبيعيين (بناء على إعلان مشترك أمام قاضي القضايا المتعلقة بالذمة المالية، المادة 374)، وتفترق، في سلسلتي الحالات (373 ـ 2 و 374 في نهايتها)، عن النموذج السابق فقط في أن القاضي يعين أياً من الوالدين الممارسين مشتركين الذي ستكون إقامة الولد الاعتيادية عنده (المادة 387، والمادة 374، الفقرة 3) انظر: الادارة القانونية بدون قيد أو شرط administration légale pure et simple.

ج ـ ممارسة سلطان الوالدين الأحادية الجانب exercice unilatéral de l'autorité parentale. كيفية يرتكز فيها الانجاز اليومي لمهام سلطة الوالدين (حضانة مع سكن مشترك، مراقبة، تربية) على وجه الخصوص على أحد الزوجين وحسب (الأم الطبيعية حكماً اذا اعترفت بالولد، ما عدا للإقامة اللاحقة للممارسة المشتركة أو لممارسة الأب الأحادية الجانب، المادة 374؛ ويكون، بعد الطلاق أو الهجر أحد الوالدين الذي يسميه القاضي أو الاتفاقية المصادق عليها بين الزوجين)، ويؤمن حق الزوج الآخر (الذي لا يتمتع بسلطان الوالدين) بحق *الزيارة، والاستعلام و*المراقبة والسكن (المادة 288، والمادة 274)، ويمكن أن يكون شريكاً، تحت رقابة قضائية، في إدارة ذمة الولد المالية (المادة 288). أنظر: الادارة القانونية تحت الرقابة القضائية administration légale sous contrôle judiciaire.

2 ـ مزاولة نشاط ما. مثلاً ممارسة مهنة أو شعائر دينية.

3 ـ حقبة من الزمن.

أ ـ (قانون الأعمال). معنى عام: حقبة من الزمن بين جردين؛ معنى تقني: حقبة لمدة ثابتة، سنوية في الأغلب، تسجل خلالها في المحاسبة الديون المكتسبة في المؤسسة وجميع الديون التي عليها بنتيجة عملها لكي يُحدَّد، بالنسبة إلى هذه الحقبة، مبلغ الإثراء أو الإفقار في الذمة المالية الموظفة وتحقيق بعض العمليات: التصاريح الضريبية، إجتماع الجمعية العامة للشركاء في مهلة ستة أشهر وتوزيع الأرباح بينهم.

ب ـ (مالي). الحقبة التي يصوّت فيها على الموازنة جهاز عمومي في شأن مدتها وفي الإطار الذي تنفذ فيه (السنة المدنية من حيث المبدأ في فرنسا).

ج ـ (محاسبة عمومية). نظام محاسبي تُنَسَّب بمقتضاه العمليات إلى حساب الموازنة المرتبطة به أيّاً كان تاريخ تنفيذها.

مُمَثِّل البابا Légat

عن اللاتينية legatus، من legare: بعث، أرسل.

● ممثل يرسله البابا بصفة استثنائية. قارِنْ بـ القاصد الرسولي (السفير) nonce.

المُمَثَّل: أنظر المندوب délégué.

مُمَثِّل مستأجر السفينة أو مُجَهِّزها Subrécargue

عن الاسبانية subrecargo (gar ـ مُحَمِّل).

● ممثل مستأجر السفينة أو مجهزها المكلف إدارة العمليات التجارية وصيد السمك.

المُمَثِّل Représentant

إسم مشتق من représenter مثّل، عن اللاتينية representare: جعله حاضراً.

1 ـ هو من يرعى المصالح (*الخاصة) لشخص آخر طبيعي أو معنوي.

أ ـ (معنى تقني). هو الذي يتصرف عن طريق *التمثيل باسم *الممثَّل ومكانه ولحسابه (مع سلطة الالزام)، بموجب *سلطة تضفيها عليه الاتفاقية (ممثل اتفاقي) أو القرار القضائي (ممثل قضائي) أو القانون (ممثل قانوني). أنظر: الوكيل mandataire، المدير administrateur، الوديعة محروسة séquestre، الوصي tuteur، المدير لحساب الغير gérant، النصيحة conseil.

ـ ممثل الشركة représentant de société. *وكيل شركة له سلطة إلزام الشخص المعنوي تجاه الغير. مثلاً *المدير لحساب شركة محدودة المسؤولية، أو شركة تضامن، *الرئيس المدير العام لشركة مغفلة. أنظر: التوقيع signature، الوكيل المفوض fondé de pouvoir.

ب ـ إسم يعطى في الأعمال *لوسطاء، حتى ولو كانوا مجردين من سلطة إلزام الأشخاص الذين يعملون لصالحهم. أنظر: المفوض commissionnaire، الوسيط courtier، وسيط عبور السلع transitaire، الأمين consignataire.

ـ الممثل التجاري représentant de commerce.

أ ـ في معنى واسع من يزاول التوزيع ومهمته اقتراح عقود أو إبرامها لحساب مقاولة أو أكثر.

ب ـ في معنى حصري أجير يستفيد من نظام المسافرين الممثلين الوسطاء التجاريين. قارِنْ بـ صاحب الامتياز concessionnaire.

ـ الممثل المسؤول représentant responsable (ضرائب). شخص مؤهل، تجاه التوزيعات المباشرة، لتلقي الاتصالات المتعلقة بمطرح *الضريبة وتحصيلها والنزاع القضائي في شأنها باسم شخص ليست له إقامة معتادة في فرنسا وخاضع للضريبة بسبب الأرباح أو المداخيل التي يحققها أو يتلقاها فيها.

2 ـ هو من يرعى المصالح (الجماعية) لمجموعة.

أ ـ (ممثل الشعب). حاكم ينتخب أو تقبل به الأمة أو الشعب يُفترض فيه أن يعمل لأجلهما إمّا لسن القوانين، أو بصورة أوسع لأي ممارسة للسلطة العليا. مثلاً دستور 1958، المادة 3: «تعود السيادة الوطنية للشعب الذي يمارسها عن طريق ممثليه وعن طريق الاستفتاء العام». ضده تابع، مأمور.

ب ـ (وكيل الدائنين). *وكيل قضائي يعين بحكم افتتاح إجراء *التقويم القضائي ومهمتاه الرئيسيتان، وهو الوحيد المؤهل للتصرف باسم الدائنين ولمصلحتهم، العمل على *التثبت من الديون والإسهام في إعادة تكوين الموجودات (الأصول)، ويسمى *مصفياً وله صفة الطلب إلى المحكمة وقف النشاط أو التصفية القضائية، وجميع الوظائف التي تتيح التعرف اليه فيها، وإنما، جزئياً» كخلف للوكيل syndic. أنظر: تمثيل الدائنين représentation des créanciers، المصفي الوكيل liquidateur (mandataire)، المدير القضائي administrateur judiciaire.

ج ـ (ممثل الأجراء). شخص، في إجراء *التقويم القضائي، تعينه، بناء على دعوة من المحكمة، لجنة المؤسسة، أو مفوضو جهاز الموظفين أو الأجراء حسب كل حالة، من أجل تمثيل الاجراء، ومهامه الرئيسية تقضي بالتثبت من قائمة الدائنين الناجمة عن عقد العمل، وعند الاقتضاء مساعدة الاجراء أمام قضاء العمل في الخلافات المتعلقة بتسوية هذه الديون.

د ـ

ـ ممثلو مِلاك الأجراء représentants du personnel. أجراء مزوّدون بوكالة تمثيلية لمصالح أعضاء مِلاك مقاولة أو مؤسسة. ويسوسهم نظام خاص معدّ لكي تُتاح لهم ممارسة وظيفتهم التمثيلية، بعضهم ينتخبهم الأجراء (مندوبو المِلاك، أو لجان المقاولة أو المؤسسة، أعضاء لجان الصحة والأمن) وبعضهم الآخر تعينهم النقابات الأكثر تمثيلاً (مندوبون نِقابيون، ممثلون نقابيون في لجنة المؤسسة).

3 ـ جهاز سلطة يعمل في مصلحة عامة، حتى في بعض الأحيان مفوّض اليه في هذا الجهاز.

تعبير يدل، في العلاقات الدُولية، على وجه أخص على:

أ ـ رئيس البعثة الدبلوماسية عندما لا تكون العلاقات الدبلوماسية على مستوى سِفارة أو مفوضية أو أنها في إطار خاص (مثلاً الوحدة الإفريقية والمدغشقرية في عام 1962).

ب ـ مندوب دولة مكلف تمثيلها لمدة محددة أم لا (ممثل دائم) في دورات منظمة دُولية هذه الدولة عضو فيها؛ يجب تفريقه عن ممثلي المنظمات الدُولية الذين ترسلهم

المنظمات إلى اجتماعات منظمات دُولية أخرى إمّا للمشاركة فيها، وإمّا بصفة *مراقبين في أغلب الأحيان.

ـ ممثل الحكومة représentant du gouvernement. شخصية تسميها الحكومة للسهر على جهاز أو منطقة أو إدارتهما. مثلاً حاكم عام أو محافظ عام في بعض الأقاليم في ما وراء البحار.

ـ ممثل سلطان ما représentant d'une autorité. مندوب يحق لحائز سلطان إرساله لتمثيله في أحد المجالس.

ـ الممثل المقيم représentant résident. موظف في الأمم المتحدة مسؤول عن مجموع مشاريع برنامج الأمم المتحدة للانماء (PNUD) في أحد البلدان أو في عدة بلدان.

4 ـ (في معنى خاص جداً). وريث يأتي إلى التركة كممثل لمستحق الإرث الذي توفّي قبله (يأخذ مكانه ويأتي في حقوق هذا الأخير وإنما لمصلحته الخاصة).

المُمَثَّل Représenté

إسم، إسم مفعول من représenter مثّل. أنظر: الممثِّل représentant.

الشخص المُمثَّل بشخص آخر، وانطلاقاً من ذلك:

1 ـ هو الشخص الذي يعمل *الممثِّل لحسابه. أنظر: الموكِّل mandant، القاصر تحت الوصاية pupille، القاصر mineur، *الراشد المحمي majeur protégé، غائب absent، غير الحاضر non-présent، حاضر présent.

2 ـ مستحق الإرث المتوفّى قبل فرعه الذي يحل محله في التركة. أنظر: رأس الذرية souche، التمثيل représentation.

ممزوج بالواقع والقانون Mélangé de fait et de droit

أنظر: *الدعم الممزوج بالواقع والقانون moyen mélangé.

مُمْكِن Possible

صفة من اللاتينية possibilis.

1 ـ ما هو بشرياً وعن صواب في مقدور المدين القيام به (في ما يتعلق بتنفيذ التزامه). ضدها مستحيل (المعنى 1). أنظر: القوة القاهرة force majeure، العقبة empêchement.

2 ـ ما يمكن أن يحصل؛ تقال في حدث لم يتحقق بعد وإنما قابل للتحقيق أو أن طابعة المستحيل لم يقم بعد. ضدها مستحيل (المعنى 2). أنظر: الظرف condition، التحقيق réalisation، الصدفة aléa. قارِنْ بـ محتمل probable، قريب من الحقيقة

vraissemblable، يقيني certain.

3 ـ أحياناً مرادفة لمرخّص به permis، مأذون له (أو به) autorisé (في القانون). مثلاً عملية ممكنة قانوناً.

المُمَلّك Auteur

إسم مذكر عن اللاتينية auctor.

1 ـ من يؤخذ الحق منه، في *اكتساب الملكية على وجه الخصوص. مثال ذلك البائع بالنسبة إلى الشاري، الموصي بالنسبة إلى الموصى له، الخ. أنظر: الخلف ayant cause، الرئيس chef، الرأس tête.

2 ـ مبدع انتاج أدبي أو فني أو موسيقي.

ـ العقد المسمى : لحساب المبدع contrat dit: à compte d'auteur. نوع من إجارة العمل المستقل يعهد بموجبه صاحب انتاج فكري (أو صاحب الحق فيه)،إلى الناشر، مقابل مكافأة متفق عليها، أن يصنع عددياً، في الشكل وحسب انماط التعبير المحددة في العقد، نسخاً عن الانتاج وتأمين *نشرها وانتشارها، وتكون العملية على نفقة صاحب الانتاج ومخاطره وأرباحه.

ـ حق المؤلف droit d'auteur.

أ ـ حقوق لها طابع الذمة المالية (حق *التقديم و*الانتاج ونتائجهما الطبيعية، حق *التتبع)، أو الطابع المعنوي (حقوق *النشر أو التعديل، حق احترام أبوة الانتاج وكماله) يعطيها الانتاج الادبي والفني.

ب ـ في اللغة الشائعة تعبير يستخدم (عن خطأ في الغالب) للدلالة على عوائد المؤلف التي تشترط عند إبرام عقود استثمار انتاج الفكر(في فرنسا، قانون 11 آذار 1957؛ وفي العلاقات الدُولية اتفاقية برن لعام 1886، واتفاقية جنيف العالمية لعام 1952). أنظر: النشر édition، التقديم أو التمثيل représentation.

3 ـ هو من ينجز عملاً ويأخذ التزاماً على عاتقه (مثلاً فاعل *اعتراف أو ملتزم بدين).

4 ـ الأب والأم (القانون المدني، المادة 324) ـ حتى أصل آخر ـ لأحد الأشخاص.

3 ـ (جزائي). من يرتكب شخصياً، بالوعي والارادة التي يفرضها القانون، الأعمال المادية المكوّنة للجرم، وعلى سبيل الاستثناء من يعطي الأمر بتحقيق الجرم. على سبيل المثال التزوير واختطاف القاصر، ويسمى المرتكب فاعلاً أصلياً بخلاف *الشريك المساعد في الجريمة. أنظر: شريك الفاعل الأصلي coauteur. قارِنْ بـ المحرّض instigateur، المحرض provocateur، المسؤول مدنياً civilement responsable.

المَمْلَكة Royaume

عن اللاتينية regimen حكم، مع التكيف من royal.

● بلد يكون الملك رئيس الدولة فيه. قارِنْ بـ الامبراطورية empire، المَلَكية monarchie، الإمارة principauté. أنظر: الجمهورية République.

مَمْنوع: أنظر مُحَظَّر prohibé.

مَمْنوع Interdit

صفة أو إسم، إسم مفعول من الفعل interdire منع، عن اللاتينية interdicere.

1 ـ صفة (معنى عام). مُحَظَّر، مُحَرَّم. مثلاً مرور ممنوع.

2 ـ اسم (قيمة اعتبار). إسم تهديدي يعطى لبعض الممنوعات الأساسية. مثال ذلك منع المعاشرة غير الشرعية أو المضارَّة (تعدد الزوجات).

3 ـ قبل عام 1968 قاصر عديم الأهلية مفروض عليه المنع القضائي. أنظر: الراشد المحمي majeur protégé.

ـ ممنوع الاقامة interdit de séjour. هو من يُفْرَض عليه *منع الاقامة.

مناسَبة الصِّلة بالموضوع Pertinence

إسم مشتق من pertinent وثيق الصلة بالموضوع عن اللاتينية pertinens، من pertinere تعلّق بـ .

● صلة يجب أن تكون موجودة بين الواقعة الواجب إثباتها وعرض *البيّنة أو، بصورة أعم، بين موضوع الادّعاء و*التذرع بواقعة لكي يكون لهذا العرض أو التذرع وزن (شرط متميز عن القبولية و*القوة المثبتة)؛ علاقة يجري التثبت من وجودها أو غيابها بافتراض البيّنة المقدمة قائمة (أو التذرع)، والتساؤل عما إذا كان يمكن لهذا الاثبات المفترض أن يمارس تأثيراً على حل المسألة موضوع الخلاف. على سبيل المثال ما يقدمه شخص ليثبت أنه لم يرتكب أي خطأ هو مجرد من مناسبة الصلة بالموضوع ويجب أن يُرَدّ بدون درس إذا ما كانت هناك تبعة على هذا الشخص تخضع لاثبات قوة قاهرة وليس لاثبات عدم وجود خطأ.

من جهة الأب Consanguin

صفة من اللاتينية consanguineus، من sanguis، sanguinis دم.

● قريب من جهة الأب لا من جهة الأم؛ تقال على وجه الخصوص في الأخوة والأخوات من الأب عينه وليس من الأم نفسها، بخلاف الأخوة والأخوات *لحًّا (الاشقاء

والشقيقات) والأموميين (الأخوة والأخوات لجهة الأم).

من الحواشي Collatéral

صفة من اللاتينية القروسطية collateralis، من latus، lateris جهة.

● تنعت، في بنيات القرابة، وخصوصاً في ترتيب الإرث، كل ما يتعلق بالذين هم من أفراد العائلة الذين، بدون أن يكون بعضهم فروع بعضهم الآخر، (من عمود نسب *مباشر، أنظر: الأصل ascendant، الفرع descendant)، هم من منجب واحد. مثال ذلك الاخوة والأخوات والأعمام والأخوال والعمات والخالات وابن الأخ أو الأخت، وابنة الأخ أو الأخت، هم أقارب من الحواشي.

ـ عمود نسب الحواشي ligne collatérale. مجموع الاقارب من الحواشي.

ـ إرث من هم من الحواشي succession collatérale. إرث يعود لمن هم *من الحواشي.

من قِبَلِ غير المالك A non domino

● تعبير لاتيني معناه «من قبل غير المالك» ما يزال مستعملاً لنعت عملية تجري على أحد الأشياء من قبل شخص ليس مالكاً لهذا الشيء، وعلى وجه أخص إكتساب مِلْكية يستمد المستفيد حقوقه فيها من شخص ليس المالك الحقيقي. أنظر: المالك الحقيقي verus dominus.

من الواجب الاطلاع عليه Communicable

صفة مشتقة من الفعل communiquer اطلع.

● تقال في قضية مدنية يجب، استناداً إلى القانون، أن تكون النيابة العامة على *اطلاع عليها. أنظر: *الفريق المنضم partie jointe، الرأي avis.

من يقاضي أو يقاضى Justiciable

إسم أو صفة من الفعل justicier قاضى.

1 ـ الفرد بكونه يمكن أن يُستَمع اليه أمام *العدالة أو يدعى اليها ليحكم عليه، وبكونه يمكن أن يحصل على العدل (أنظر: المنفذ ـ النفاذ إلى المحاكم accès aux tribunaux) وأن يخضع للعدالة (عليه أن يطيع قرارات العدالة). أنظر: الفريق partie، المتقاضي plaideur، الشاهد témoin.

ـ من يقاضي أو يقاضي أمام سلطة قضائية justiciable d'une juridiction. هو من يخضع لسلطة قضائية صالحة على وجه الخصوص (وأحياناً على وجه الحصر) للحكم في قضيته.

2 ـ (في صيغة الجمع). مجموع الاشخاص الخاضعين لسلطة قضائية في إحدى الدول. قارِنْ بـ الوطني sujet ـ ـ أهل للحق sujet de droit، المكلف contribuable، المواطن citoyen.

المنازع: أنظر الخصم litigant.

منازَعٌ فيه أو موضوع دعوى Litigieux

صفة من litige* دعوى (نزاع) عن اللاتينية litigiosus، موضوع دعوى، منازع فيه. في نزاع؛ ما هو موضوع *دعوى.

1 ـ تقال في حق أو مصالح متنازع فيها (حيازة موضوع نزاع أو مِلكية موضوع).

2 ـ تقال كذلك، بشكل محسوس أكثر، في الموضوع المادي المتنازع فيه (منقول متنازع فيه أو قطعة أرض موضوع دعوى)؛ مرادفة للشيء المتنازع فيه قضائياً. أنظر: رجائي gracieux، ودي amiable.

ـ استرداد الحقوق المتنازع فيها retrait litigieux. إمكانية يوفرها القانون لمن جرى التفرغ له عن حق متنازع فيه أن يحصل على البراءة من المتفرغ (شراء الحق بعد البيع) بدفع ثمن التفرغ بالشروط القانونية؛ تدل أيضاً على ممارسة هذا الاسترداد وعلى فعل الاسترداد. أنظر: التفرغ عن الحق المتنازع فيه cession de droit litigieux.

المنازعات القضائية Contentieux

إسم مذكر عن اللاتينية القانونية contentiosus منازع فيه، من contentio: صراع، كفاح.

1 ـ مجموع المنازعات القابلة لأنْ ترفع إلى المحاكم، إمّا إجمالياً، أو في قطاع معين. مثلاً منازعات قضائية إدارية، منازعات قضائية تجارية، منازعات قضائية في شأن الضمان الاجتماعي، منازعات قضائية متعلقة بحوادث السير، الخ.

2 ـ مصلحة في إحدى المؤسسات أو الادارات تكلّف قضايا المنازعات القضائية؛ وكالة أعمال متخصصة في السير بهذه القضايا.

3 ـ أحياناً مرادفة *لنزاع conflit. مثلاً تُعلن المنازعات القضائية عندما يتواجه المتقاضون أمام القاضي الذي رفعت اليه. وتكون المنازعات مفترضة أو كامنة عندما يكشف الوضع، قبل أي دعوى، تهديداً بالنزاع. أنظر: الدعوى litige، الخلاف contestation، الدعوى procès، الخصومة instance.

ـ نزاع الإبطال contentieux de l'annulation. فرع من المنازعات القضائية (الادارية) لا يملك فيه القاضي (الاداري) سوى سلطة إبطال الاعمال الادارية غير القانونية وأداتها

النوعية هي *المراجعة لتجاوز حد السلطة. أنظر: القانونية légalité. قارِنْ بـ القضاء - juridiction القضاء الشامل pleine juridiction.

ـ نزاع الضمان الاجتماعي contentieux de la sécurité sociale. مجموع الدعاوى التي يفسح تطبيق قانون الضمان الاجتماعي في المجال لها؛ وبالاشتقاق السلطات القضائية الصالحة للبت بهذه الدعاوى.

ـ النزاع التقني contentieux techniques. قسم من نزاع الضمان الاجتماعي يتعلق بحالة المرضى أو الجرحى.

المنازل غير الصحية Ilot insalubre

ilot من île جزيرة؛ ومن اللاتينية insalubris.

● *عَقارات أو مجموع عَقارات تُعلَن *وخامتها من أجل تسهيل تطهير التجمعات وتأهيلها.

مُنافِس Concurrent

صفة أو إسم من اللاتينية concurrens، إسم مفعول من concurrere: ركض مع غيره نحو نقطة معينة.

● نَدٌّ في مزاحمة اقتصادية. أنظر: المنافسة concurrence (المعنى 1).

● تقال في حقوق من الطبيعة عينها (وليس بالضرورة بالنصاب عينه) تتناول الشيء ذاته (مالاً أو كتلة أموال) الذي يعود لعدة أشخاص بحيث أن مصير هذا الشيء، والحق يوقف الحق، وبموجب تطلّب الاحترام المتبادل لحق كل منهما، يتوقف على رضا الجميع من حيث المبدأ. مثال ذلك للشركاء في ملكية الاقسام المشتركة وللمشتركين في الملكية على الشيوع حقوق تنافسية؛ تتعارض مع *حاصر (أنظر: مانع privatif) ومع تكميلي (أنظر: حق الانتفاع usufruit، رقبة الملك nu-propriété). أنظر: المنافسة concurrence (المعنى 2)، الاشتراك concours (المعنى 3). قارِنْ بـ تنافسي concurrentiel.

ـ الادارة المنافسة gestion concurrente. تعبير مرادف لادارة تنافسية gestion concurrentielle.

المنافسة Concurrence

من الفعل اللاتيني concurrere ركض مع غيره نحو نقطة واحدة.

1 ـ مزاحمة اقتصادية؛ *إيجاب (عرض) تقدمه عدة مؤسسات متميزة عن بعضها ومتزاحمة لمنتوجات أو خدمات من أجل إرضاء حاجات متماثلة مع حظ متبادل لربح الزُبُن أو خسارتهم. أنظر: الصفقة الوثيقة الصلة بالموضوع marché pertinent.

ـ المنافسة (شرط عدم ـ) (- concurrence (clause de non أنظر: *تشرط عدم المنافسة clause de non-concurrence، عدم المنافسة non-concurrence -*عدم المنافسة (بند ـ) non-retablissement (clause de).

ـ المنافسة غير المشروعة concurrence déloyale. فعل مكوّن لخطأ يرتكبه منافس باستعمال مفرط لحرية المنافسة عن طريق استخدام أي أسلوب غير شريف في البحث عن الزبائن في المزاحمة الاقتصادية. مثلاً لَبْس ينشأ إرادياً بين علامتين وخصوصاً عن طريق الدعاية، تشهير.

ـ المنافسة الفعلية أو الفعالة concurrence effective ou efficace. منافسة في سوق تبقى مفتوحة حيث تترجم تعديلات العرض والطلب بالاسعار، وحيث لا يكون الانتاج والمبادلات محددة اصطناعياً، وحيث يتمتع عارضو المنتوجات والخدمات وطالبوها بحرية تامة للعمل والاختيار؛ وعلى وجه الخصوص في المجموعة الاقتصادية الأوروبية هناك مستوى للمنافسة لكي تُحترَم المتطلبات الاساسية ولكي يتم التوصل إلى أهداف *المعاهدة، ولاسيما إنشاء سوق وحيدة يمارَس فيها النشاط الاقتصادي في ظروف مماثلة لظروف سوق داخلية. مرادفها المنافسة الممكنة. أنظر: الإغراق dumping.

ـ المنافسة المُحرَّفة concurrence faussée. منافسة توجد بين مؤسستين موضوعتين اصطناعياً في ظروف غير متساوية بموجب *تفاهم أو مسلك المؤسسات التي هي في *وضع مسيطر أو *مساعدات الدولة. أنظر: اختلال المنافسة distorsion de concurrence. قارِنْ بـ الغاء المنافسة suppression de concurrence (أدناه).

ـ المنافسة الحرة libre concurrence. مزاحمة في سوق بنيتها وسير عملها يستجيبان لشروط لعبة قانون العرض والطلب، من جهة أولى بين العارضين، ومن جهة ثانية بين مستعملي المنتوجات أو مستهلكيها أو المستفيدين من الخدمات التي لجميعها النفاذ الحر اليها وليست القرارات المتعلقة بها محددة بإكراهات أو منافع قانونية خاصة. أنظر: السوق المشتركة Marché commun.

ـ المنافسة الطفيلية concurrence parasitaire. هي أيّ ممارسة تنافسية غير مشروعة ترتكز على الإفادة من سمعة الغير إمّا بإقامة رباط بين عرضه وعرض المنافس صاحب السمعة (على سبيل المثال تقديم منتوجاته كمنتوجات بديلة)، وإمّا بالسعي إلى خلق لَبْس بين عروضه وعروض الغير.

ـ المنافسة المقيدة concurrence restreinte. منافسة توجد بين مؤسسات يحدد حرية القرار الاقتصادي فيها *التفاهم أو بنية السوق. أنظر: التقييد restriction، قارِنْ بـ إلغاء المنافسة suppression de la concurrence (أدناه).

ـ المنافسة (إلغاء ـ) concurrence (suppression de la). أنظر: الإخفاء suppression الغاء المنافسة suppression de la concurrence.

2 ـ وضع قانوني يتميز باشتراك عدة حقوق من الطبيعة عينها تعود لاشخاص مختلفين على الشيء ذاته. أنظر: منافس concurrent.

3 ـ نزاع بين حقين أو قاعدتين قانونيتين مضادتين ومتعارضتين يتم حله عادة لصالح أحدهما على حساب الآخر. مثلاً نزاع بين سندين متنافسين على، ملكية شيء ما.

المنافع والمضار **De commodo et incommodo**

أنظر: التحقيق enquête.

مَناقِبيّ: أنظر معنويّ moral.

مناقشة الحِيازة **Possessoire**

إسم مشتق، بجعله إسماً، من الصفة possessoire حيازيّ.

● مناقشة ـ منفصلة تماماً عن *دعوى الملكية * ـ تتناول، أمام المحاكمة البدائية (القاضي المنفرد)، مسألة الحماية *الحيازية (وجود تعرّض حيازي، افتتاح الدعاوى *الحيازية) باستثناء حق المِلْكية. هناك عبارة تقول: قاضى بالحيازة؛ لا يمكن على الاطلاق الجمع بين مناقشة الحيازة ودعوى الملكية.

المناقشة **Débat**

إسم مذكر من débattre بمعنى نازع، عارض، ناقش، المصاغ من battre عن اللاتينية battuere، ضرب، سحق.

■ I(دستوري)

● نِقاش في جمعية تداولية أو نيابية يمكن أن يعقبها *تصويت أم لا (دستور 1958، المادة 33).

ـ المناقشة بدون تسجيل (المقصود التسجيل في جدول الأعمال) sans inscription débat. إجراء يمكن لجمعية بموجبه ان تدعى إلى التصويت على نص درسته اللجنة بدون مناقشة سابقة في جلسة عامة.

ـ السؤال الشفهي مع المناقشة question orale avec débat. *سؤال *شفهي يطرحه نيابي على وزير يتبع الجواب عليه نقاش وإنما بدون تصويت.

ـ السؤال الشفهي بدون مناقشة question orale sans débat. *سؤال *شفهي يطرحه نيابي على وزير ولا يفسح في المجال إلاّ لتبادل الكلام بينهما بدون مناقشة وبدون تصويت. أنظر: التداول délibération.

■ II(إجراء)

1 ـ النقاش *الشفهي في الجلسة؛ مرادفه المرافعات. على سبيل المثال يمكن للقاضي، في الشأن الرجائي، أن ينطق بالحكم بدون نقاش. أنظر: حرم الجلسة barre.

2 ـ في معنى مادي في دعوى النزاع القضائي، المعطى الواقعي الذي يمكن أن يتناوله النقاش القضائي وغير الناتج بالضبط، استناداً إلى مبدأ *التصرف بالدعوى وإلى ما يقدمه الفريقان، عن تذرعاتهم (مجموع الوقائع المتذرَّع بها) وحسب، وإنما عن جميع المستندات، وعناصر الاثبات التي تبرزها (ولاسيما في *الإضبارة). قارِنْ بـ الخِلاف contestation.

المناقشة Discussion

عن اللاتينية discussio، من discutere هزّ بالضبط، وبالتالي ضرب، نفّذ.

1 ـ *نقاش *وجاهي:

أ ـ داخل جمعية أو مجلس أو اجتماع لدرس قيمة نص قبل الانتقال إلى التصويت؛ تتجزأ في الغالب إلى المناقشة العامة (ذهنية المجموعة) والمناقشة مادة مادة (لجميع أقسام النص). قارِنْ بـ اقتراح التعديل amendement.

ب ـ أمام القضاء حول عناصر الدعوى الواقعية والقانونية. أنظر: المنع défense -، حق الدفاع droit de la défense، الخلاف contestation، البرهنة argumentation، التعليل motivation.

2 ـ حجز بعض الأموال وبيعها بالافضلية على غيرها. أنظر: الحظوة bénéfice - حق تجريد المدين bénéfice de discussion.

المناقصة أو المزايدة (التلزيم) Adjudication

عن اللاتينية القانونية adjudicatio، من adjudicare: لزّم.

■ I(إداري)

● إجراء القيام بصفقات عامة تسبقه إلزاماً علنية وفتح باب المنافسة وينتهي إلى تسمية آلية للمتعاقد مع الادارة لصالح المرشح أو *مقدم التعهد الذي يعرض تنفيذ الصفة بأدنى الأسعار.

ـ المناقصة المفتوحة adjudication ouverte. مناقصة يمكن لأي مرشح أن يقدم فيها التعهد مع مراعاة امكانية مكتب المناقصات في استبعاد المرشحين الذين يرى أن جدارتهم غير كافية أو الذين ليست لهم صفة تقديم التعهد، وذلك قبل أخذ العلم بالتعهدات.

ـ المناقصة المحصورة adjudication restreinte. مناقصة يقبل فيها فقط المرشحون المعتمدون لتقديم تعهداتهم، وذلك قبل جلسة المناقصة بناء على إسنادات خاصة.

■ II(إجراء مدني)

1 ـ إعلان يخص القاضي، أو المأمور العمومي، الذي يلجأ إلى وضع مال منقول أو ثابت في المزايدة، هذا المال بمن رفع المزايدة إلى أعلى ثمن؛ بالتعميم (عملياً) مجموع معاملات البيع بالمزاد وهذا البيع بحد ذاته. أنظر: البيع vente (العمومي، بالمزايدة، الجبري، بناء على حجز)، المزايدة enchère، مزايدة الشائع أو المتشابك في الحقوق licitation.

ـ المزايدة في حرم المحكمة adjudication à la barre. مزايدة يعلن عنها في جلسة المحكمة، بخلاف المزايدة التي يعلن عنها مأمور عمومي ـ كاتب عدل، دلاّل، الخ ـ. أنظر: جلسة المزاد audience des criées.

ـ مزايدة التواطؤ (أو التآمر) adjudication de revidage (ou de révision). عملية غير مشروعة ترتكز على وضع مال ثانية في المزايدة بين أشخاص تآمروا سلفاً على عدم التنافس عند بيع هذا المال في المزايدة العلنية على أن يتقاسموا الفرق بين الثمن في المزايدة الأولى والثمن في المزايدة الثانية.

ـ المزايدة *القضائية adjudication judiciaire. مزايدة في حرم المحكمة أو يقوم بها مأمور عمومي بموجب أمر قضائي أو أحكام القانون بعد إتمام المعاملات القانونية.

ـ المزايدة عقب تخفيض الثمن الأساسي adjudication sur baisse mise à prix. مزايدة تجري في بيع قضائي لعقار عندما لا يكون الثمن الأساسي قد غطي بمزايدة ما.

ـ المزايدة بناء على تحويل الحجز العقاري adjudication sur conversion de saisie. مزايدة، وفق إشكال بيع أموال القاصر، تتناول عقاراً محجوزاً عندما يتفق الفريقان على استبدال هذه الأشكال بأشكال بيع العقار المحجوز. مرادفها البيع بناء على تحويل الحجز العَقاري.

ـ مزايدة التهوّر adjudication sur folle enchère. أنظر: إعادة مزايدة التهوّر réadjudication sur (ou à la folle enchère).

ـ مزايدة الشائع أو المتشابك في الحقوق adjudication sur licitation. مزايدة يجريها مأمور عمومي أو تتم أمام المحكمة لعقارات *شائعة بين ورثة مع آخرين أو شركاء في الملكية.

ـ مزايدة الحجز العَقاري adjudication sur saisie immobilière. مزايدة في حرم المحكمة لعَقار محجوز بعد إتمام معاملات النشر القانونية.

ـ مزايدة * المزاد المعاد adjudication sur surenchère. مزايدة تجري بعد مزايدة أولى أو بعد بيع ودي (لم تؤدِّ إلى ثمن كافٍ لإرضاء الدائنين كافةً)، عندما يعرض أحد

الأشخاص (هاوٍ أو دائن له مصلحة) مزاداً مرضياً (يلتزم بدفع ثمن أعلى، بمقدار يحدده القانون، لثمن المزايدة أو ثمن البيع).

2 ـ تدل، عملياً، في العبارة «الالتزام بالادّعاء» على القرار القضائي الذي يمنح المدعي كل ما يطالب به. أنظر: الرضى أو الرضاء satisfaction. التوسع أو الملء plein - *كامل الادعاء plein de la demande، ربح القضية gain de cause.

Contredit **المناقضة**

إسم مذكر من الفعل contredire ناقض، عن اللاتينية contradicere.

● *مطالبة (شكوى) يرفعها ضد قرار قضائي شخص يلحق به ضرراً؛ وهو تعبير مخصص للحالات الخاصة يستعمله القانون فيها وتناظر طريقاً خاصة تهدف إلى معارضة قرار أكثر مما تهدف إلى إعادة مناقشة مسألة متنازع فيها، وهي خاضعة لإجراء أبسط من الإجراء العادي لطرق المراجعة. مثال ذلك نزاع يُثار ضد وجود دين أو ضد مرتبته في التسوية الموقتة لقرار قضائي أو التوزيع حسب الاسهام؛ نزاع يثيره المدين ضد أمر الايعاز بالدفع الذي يعطيه القاضي للدائن بناء على طلبه. قارِنْ بـ الاعتراض أو المعارضة opposition.

ـ معارضة *الاختصاص contredit de compétence. معارضة يقدمها أحد الفريقين إلى محكمة الاستئناف للاعتراض على القرار الذي أصدرته السلطة القضائية من الدرجة الأولى حول اختصاصها. قارِنْ بـ الاستئناف appel.

Roulement **المُناوَبة**

إسم مشتق من rouler. أنظر: شرطة المرور roulage (police du).

1 ـ (في تنظيم العمل). تغيير تناوبي بين عدة أشخاص أو فِرَق لمركز عمل واحد.

ـ المناوبة (الاستراحة بـ) roulement (repos par). أنظر: الاستراحة الاسبوعية repos hebdomadaire.

2 ـ (مناوبة أعضاء المحكمة)

أ ـ تبادل سنوي، من غرفة إلى أخرى، بين قضاة الحكم في المحكمة.

ب ـ بالتعميم جدول سنوي بتوزيع القضاة في مختلف غرف سلطة قضائية.

Manœuvres **المناورات**

عن اللاتينية manuopera: شغل مصنوع باليد.

● وسائل وتصرفات تهدف إلى الخداع وتشكل العنصر *المادي لبعض الأفعال غير القانونية. مثلاً استعمال إسم مزوّر أو صفة كاذبة، تقديم مستندات مزوّرة، حيلة، مكيدة، الخ. أنظر: الغش fraude.

ـ المناورات التدليسية manœuvres dolosives. تصرف يهدف إلى الخداع ويشكل نوعاً موصوفاً من *التدليس لسبب الاخراج الذي يفترضه. قارِنْ بـ الكتمان réticence. أنظر: الصمت أو السكوت silence.

ـ المناورات الخداعية manœuvres frauduleuses. عمل مادي وخارجي يتم من أجل الايحاء بالثقة أو الثقة بالملاءة لدعم تأكيد كاذب؛ وهي تشكل إحدى وسائل تحقيق جريمة *الاحتيال. أنظر: الغش fraude.

المِنْبَر Tribune

عن اللاتينية tribuna.

● مكان مرتفع في قاعة *الجلسة (مثلاً في قاعة الجمعية النيابية) ومن على هذا المكان يتوجّه الخطباء إلى الجمعية أو يجري التصويت في حالة الاقتراع العام. قارِنْ بـ المقعد siège، النيابة العامة parquet. أنظر: المحكمة tribunal.

مُنْتِج للثمار Frugifère

عن اللاتينية frugifer، من fruges ثمار، غلة، ومن ferre حمل.

● ما يحمل *الثمار أو يُغِلّها دورياً، منتج. على سبيل المثال عَقار مُغِلّ، حقل مزروع أو منتج عفوياً، عقار مستثمر، مبالغ مقترضة بفائدة، الخ. ضدها غير مثمر، غير منتج. أنظر: المال bien، أصل المال (رأس المال) capital، الموارد ressources، الدخل revenu، الشيء chose، المعدومية أو اللاقيمة non-valeur.

المُنْتَخَب Elu

إسم أو صفة من الفعل élire انتخب. أنظر: الناخب électeur.

1 ـ (إسم). هو من جرت تسميته عن طريق *الانتخاب عقب *التصويت.

2 ـ (صفة).

أ ـ خاضع *للانتخاب. مثلاً جمعية منتخبة. قارِنْ بـ مولّى بالانتخاب électif.

ب ـ بصورة أكثر نُدرة مرادفة لمختار (ولو من قبل شخص واحد). مثال ذلك الوصي على التركة ـ الذي يختاره الباقي على قيد الحياة من الأب والأم ـ هو وصي منتخب)؛ *مسكن مختار. قارِنْ بـ المعيَّن كوصيّ datif.

المُنْتَزَه: أنظر الروضة parc.

مُنْتَظِم أو قانونيّ أو نظاميّ Régulier

صفة من اللاتينية regularis: يصلح كقاعدة أو قياس أو نموذج.

1 ـ مطابق للقانون (ولاسيما لتطلّبات الانتظام العام والآداب العامة وكذلك القواعد الشكلية).

2 ـ على وجه أخص مُعَدّ، ومعقود، ومحرر بشكل سليم، ومنجز وفقاً لشروط الشكل والأساس التي يفرضها القانون. أنظر: الشذوذ. irrégularité. قارِنْ بـ مقبول recevable، القبولية recevabilité، سليم valide، صحيح valable، شرعي أو مسوّغ bien-fondé.

3 ـ تنعت (بالمعنى السّوي)، بخلاف *شاذ (مخالف) (المعنى 2)، *الايداع (وهو الحالة العادية) الذي يتناول شيئاً يقينياً لاسترداده، عيناً. قارِنْ بـ طبيعي naturel، عام أو مشترك commun.

4 ـ أحياناً مرادفة لمُسدَّد.

5 ـ ثابت.

مُنتَقِل الى — Déféré

صفة، إسم مفعول من الفعل déférer نقل الى.

1 ـ (في ما عنى مالاً أو وظيفة). آيل الى، منقول حسب ترتيب معين (ترتيب إرثي، ترتيب أفضلية)؛ مخصص بأحدهم تبعاً لمرتبته وحقه. مثلاً ركة منتقلة إلى فرع؛ وصاية منتقلة إلى أصل. قارِنْ بـ مستحق échu، معهود به إلى conféré، مُعيّن كوصيّ datif.

2 ـ (في ما يتعلق بمتّهم ما). محال بقرار أمام سلطة قضائية للملاحقة (محال إلى النيابة العامة) أو للحكم (محال أمام المحكمة).

مُنْجَز — Accompli

صفة، إسم مفعول من الفعل accomplir أنجز، أتم.

1 ـ متمم، منفّذ بانتظام وبشكل تام. مثلاً مهمة منجزة تماماً.

2 ـ حاصل؛ محقق؛ تقال، بخلاف *متغيّب *ومُعلّق، في الشرط الذي تحقق فعلياً. أنظر: حالي actuel.

المُنْجم المكشوف — Minière

إسم مشتق من mine منجم.

● تعبير جرى التخلّي عنه اليوم كان يدل على طبقات معدنية تحوي رِكاز[1] الحديد

(1) الرِكاز: المعدن غير الصافي minerai.

المسمى طَمْياً، وتربة كبريتور الحديد التي تتضمن كبريتات الحديد أو التربة الألومينيومية أو التُرب[1].

المَنْجم Mine

عن اللاتينية mina، منجم، عملة، أو تعبير من مصدر سِلْتيّ.

● مأوى مواد معدنية أو متحجّرة محبوسة في باطن الأرض أو موجودة على السطح عندما تكون هذه المواد هي المعددة في المادة 2 من قانون المناجم. أنظر: المَقْلع (I) carrière.

مَنْحُ التابعية (أو الجنسية) Naturalisation

إسم مشتق من الفعل naturaliser المشتق هو نفسه من اللاتينية naturalis، من natura الطبيعة.

● منح استنسابي يصدر عن إحدى الدول *لتابعية هذه الدولة للأجنبي الذي يطلبها؛ يجب عدم خلط منح التابعية مع اكتساب التابعية بفعل القانون أو ممارسة اختيار التابعية. أنظر: المصدر origine، قارِنْ بـ الفرنسة francisation.

منح السند أو السلطة Collation

عن اللاتينية القروسطية collatio من collatus، إسم مفعول من conferre: حمل معاً.

1 ـ (سند أو سلطة)

أ ـ حق منح سند أو سلطة. مثال ذلك حق منح السلطة إلى الحراس؛ حق منح *التسمية.

ب ـ عمل منح سند لأحدهم أو تزويده *بسلطة؛ عمل *تولية. أنظر: الوكالة mandat، التوكيل procuration. ضدها عزل، تجريد.

2 ـ (أوراق أو مستندات). عمل مقارنة مستندين في مضمونهما، ولاسيما *النسخة بالأصل من أجل التثبت من المطابقة. مرادفه مقابلة.

مَنَح الصلاحية Compéter

عن اللاتينية القانونية competere، في اللاتينية التقليدية: وصل إلى النقطة عينها، كونه جديراً بـ . . . (من petere اتجه نحو . . .).

● (إستعمال قديم) كانت له الصلاحية في. . . ، يعود لهذه الصلاحية. مثال ذلك صلاحية كهذه تعود لمحكمة التجارة.

---

(1) التُرب: تراب عضوي قابل للاشتعال يتكوّن من الانحلال البطيء لبعض النباتات الطحلية tourbe.

مَنَحَ Octroyer

أنظر: عوائد الدخولية (أو رسم الدخول). المَنْح octroi.

● *أعطى (مهلة إضافية، أو تعويضاً، أو *إذناً)؛ يقال في الغالب في منفعة خاصة يتلقاها المستفيد من إحدى السلطات استناداً إلى اختيار أو تقدير بالأحرى مما هي استناداً إلى حق. قارِنْ بـ أعطى مبلغاً من المال allouer. أنظر: الامتياز concession، المعروف bienfait، الحظوة bénéfice، الامتياز privilège، الاجازة licence.

المندوب السامي Haut-commissaire

من haut عالٍ، سامٍ، ومن commissaire *مفوض.

● شخصية تعينها الحكومة أو منظمة دُولية لكي تمارس باسمها السلطة في إقليم موضوع في ظل نظام دُولي. أنظر: المفوض commissaire.

المندوب Délégué

إسم، إسم مفعول من الفعل déléguer انتدب. أنظر: التفويض délégation.

1 ـ مرادف *للممثل. أنظر: الوكيل mandataire، المُوكَّل mandaté.

ـ المندوب القنصلي délégué consulaire. شخص تنتخبه فئات مهنية يعينها القانون للاشتراك في انتخاب أعضاء محكمة التجارة ونشاطات غرفة التجارة والصناعة.

ـ مندوبو مِلاك الأجراء délégués de personnel. ممثلون في كل مؤسسة تضم أكثر من عشرة أجراء كوسطاء بين الأجراء والادارة، ولا سيما في تقديم المطالب.

ـ مندوبون المعدّنين (عمال المناجم) délégués mineurs. مندوبون منتخبون يكلفون السهر على السلامة في مناجم الفحم.

ـ المندوبون النِقابيون délégués syndicaux. ممثلون يسميهم في كل مقاولة أو مؤسسة تضم أكثر من خمسين أجيراً القسم *النقابي للمقاولة لدى الادارة.

2 ـ مأمور يكلف مهمة خاصة. مثلاً مندوب الحرية المراقبة.

ـ القاضي المنتدب magistrat délégué. قاضٍ يُعهد اليه *بتفويض ما. مثلاً قاضٍ منتدب لحماية الطفولة يعين، في كل محكمة استئناف، لترؤس الغرفة الخاصة في هذه المحكمة التي تنظر استئنافاً في قرارات *محكمة القاصرين. أنظر: شخصي special.

2 ـ من ينيط به *المفوَّض، في الدفع بالتفويض، الدفع *للمفوَّض اليه.

المنزل Demeure

من الفعل demeurer مكث، أقام، عن اللاتينية demorari بقي، تأخر.

1 ـ تعبير عام يشمل *المسكن و*الإقامة ويستعمل لبيان المفاعيل الناجمة عنه على السواء، ولاسيما كمعيار يحدد الاختصاص القضائي الاقليمي.

2 ـ للكلمة في بعض التعابير معنى التأخير.

ـ مُنْذَرٌ بعدم التنفيذ être mis (ou constitué en demeure).

أ ـ كون أحدهم، في نظر القانون، متأخراً في تنفيذ الموجَب، وذلك وضع قانوني يوجد فيه المدين إمّا ابتداء من الآونة التي يتلقى فيها المدين من الدائن إنذاراً بالتنفيذ، أو بحكم القانون في بعض الحالات (اتفاقية الفريقين، موجَب جرمي، خرق موجَب عدم الفعل) وله خاصية إلقاء عبء *العطل والضرر (التهديدي) والمخاطر.

ب ـ تعبير يستعمل أحياناً للدلالة على وضع الدائن الذي يرفض استيفاء دينه عندما يقدم المدين له عروضاً يسبقها إيداع تبرّئ المدين وتضع المخاطر على عاتق الدائن.

ـ الانذار mise en demeure. استجواب في شكل *إنذار، أو رسالة خطية، أو أي عمل معادل يبلغ فيها الدائن مدينه إرادته في تحصيل دينه.

منزوع اليد Evincé

صفة أو إسم، إسم مفعول من الفعل évincer. أنظر: نزع اليد éviction.

● هو من تناوله *نزع اليد. أنظر: مُسْتَمْلَك exproprié، المُسْتَرَد منه retrayé.

مُنْسَحِبٌ إلى الماضي: أنظر رجعي rétroactif.

المنشأ: أنظر المصدر origine.

المنشأ (ذكر ـ) Provenance (indication de)

● ذكر المنطقة أو المدينة حيث تم صنع أحد المنتوجات؛ وهذا التعيين لا يحميه القانون (قارِنْ بـ المصدر (تسمية ـ) (origine (appellation d') وإنما يفرض أن يكون مطابقاً للحقيقة في سبيل تجنب انتحال المنتوج السمعة التي يتمتع بها المنشأ المذكور. قارِنْ بـ الاشارة signe، العلامة marque، العلامة التجارية label.

المُنْشَأة: أنظر الإنشاء établissement.

المُنْشَأة أو المجمع Institut

عن اللاتينية institutum: برنامج، منظمة.

1 ـ اختصاراً لتعبير منشأة فرنسا، مؤسسة عامة تشكلها المجامع (الأكاديميات) الخمسة.

2 ـ تعبير مستخدم لتسمية عدد من *المقاولات أو المنظمات، أو الأنظمة أو الوظائف

المتغيرة: المنشأة الوطنية للدراسات الاقتصادية، منشأة الإنماء الصناعي، المنشأة الوطنية لتسميات المصدر.

ـ منشأة فرنسا institut de France. أنظر: أعلاه.

المُنشأة المصنّفة Installation classée

أنظر: الإلحاق installation.

● تعبير (حل محل تعبير مؤسسة خطرة، ومضايقة، وغير صحية) يدل على المعامل والمصانع والمستودعات والمشاغل والمقالع، وبصورة عامة المنشآت التي يستثمرها أو يحوزها أي شخص طبيعي أو معنوي، عام أو خاص، والتي يمكن أن تشكل خطراً أو مساوئ إما على راحة الجيرة وإما على الصحة والسلامة والنظافة العامة، وإمّا على الزراعة، أو من أجل حماية الطبيعة والبيئة، أو للحفاظ على المواقع والأبنية.

المنشور: أنظر البيان الموجز bulletin.

المنشور Ban

إسم مذكر، في أول الأمر تعبير إقطاع: منشور الإقطاعي في قضائه، عن الفرنسيسكية ban، قرّبه من الألمانية القديمة ban: أمر يتضمن تهديداً.

1 ـ في الأصل، وفي معنى عام، *إعلان رسمي علني لقرار ما، وأحياناً لأحد المواضيع. مثلاً إعلان الزواج (قانون كنسي)، إعلان رسمي لمشروع زواج يجري أمام المجموعة الخورنية. والمعادل الحالي هو *النشر. قارِنْ بـ الإعلان déclaration، إصدار القوانين promulgation. أنظر: العلنية publicité، العقبة empêchement، الاعلان annonce.

2 ـ بالتعميم دلّ مدة طويلة (ولاسيما في الدساكر الريفية) على بعض القرارات البلدية. مثال ذلك، منشور الحصاد وزمن الحش وقطاف العنب وتدعيم النبات. أنظر: النظام réglement، القرار arrêté.

3 ـ بالتعميم أيضاً إشارة صوتية تتضمن الاعلان أحياناً (قرع الطبل).

4 ـ تستخدم الكلمة اليوم، على وجه أخص، كمرادفة للنفي. أنظر: النفي exil، التحظير proscription، منع الإقامة interdiction de séjour.

ـ خرق النفي rupture de ban. جريمة يرتكبها المحكوم عليه بعقوبة *النفي بالعودة إلى الأراضي الفرنسية قبل انقضاء مدة العقوبة.

المنشور Edit

من اللاتينية edictus، من edicere، سنّ، أمر، رسم.

● عمل قانوني، في ظل النظام القديم، ذو طابع عام يتضمن أحكاماً في مادة معينة يصدره الملك. مثلاً منشور Moulins لعام 1566 الذي يلعن عدم امكانية التصرف بالمِلْك المَلَكي.

منشور **Publié**

صفة، مُبلَّغ، مُذاع، ما كان موضع *نشر. أنظر: عمومي public (المعنى 13).

ـ الانتاج المنشور œuvre public. إنتاج موضوع بين يدي الجمهور في أي شكل كان بإذن المؤلف (الانتاج في بعض التشريعات لا يعتبر مُذاعاً ما لم ينشر).

مُنْصِف **Equitable**

صفة مشتقة من équité*الإنصاف.

● مطابق *للانصاف. أنظر: عادل juste، عاقل raisonnable، مساواتي égalitaire، غير المألوفة (السلطة ـ) modérateur (pouvoir). ضدها غير منصف inéquitable.

المِنَصَّة

أنظر: المنبر tribune.

المِنْطَقَة **Aire**

عن اللاتينية aera.

● *منطقة، في شأن تأهيل الإقليم والمدينية، تتميز ببعض النشاطات أو الظاهرات؛ ويدل تعبير المِنطقة العاصمية[1] على منطقة فرنسا الأوروبية المتوازنة. مثلاً منظمة دراسات تأهيل المناطق العاصمية OREAM.

المِنْطَقَة **Circonscription**

من اللاتينية circum وscribere: كتب حول ـ ، حدد من جميع الجوانب.

● قسم من إقليم، وعلى وجه أخص إقليم الدولة، يستخدم كإطار لممارسة صلاحيات السلطات الادارية غير المركّزة أو القضائية، وكذلك لممارسة العمليات الانتخابية. أنظر: الجماعة collectivité، مدى الصلاحية ressort.

ـ منطقة العمل الاقليمي circonscription d'action régionale. تجمّع محافظات تمارس فيه سلطة محافظ المنطقة عينه من أجل الانماء الاقتصادي وتأهيل الاقليم. وقد أصبحت *اقليماً région في قانون 5 تموز 1972.

(1) عاصمي méthapolition أي المنطقة الفرنسية داخل أوروبا باستثناء الأقاليم والمحافظات في ما وراء البحار.

ـ المنطقة الانتخابية circonscription électorale. تقسيم جغرافي يُنتخب فيه عضو أو عدة أعضاء في إحدى الجمعيات. مثال ذلك. مناطق انتخاب النواب.

مِنطقة تجمّع مؤسسات عامة District

إسم مذكر من اللاتينية districtus: إقليم، من distingere.

● تسمية معطاة لفئة من المؤسسات العامة تشمل عدة دساكر وتمارس بحكم القانون عدداً من المهام في مكانها ومركزها؛ كان التعبير متبوعاً في الأصل بالنعت «مديني» ثم أصبح يستعمل منفرداً.

المِنطَقَة أو الحَرَم Zone

عن اللاتينية من أصل يوناني zona: حزام بالضبط.

● *منطقة aire إقليمية محددة من أجل تطبيق تنظيم محدد. تستعمل الكلمة تقليدياً في الشأن العسكري والجمركي، وقد أصبح استعمالها شائعاً في ما يتعلق *بالمدينية *وتأهيل الاقليم. قارِنْ بـ الاقليم région، مدى الصلاحية ressort، المنطقة circonscription، القِطاع secteur. أنظر: المِلْك domaine النطاق الجمركي rayon des douanes، الروضة parc، الاقليم territoire، المحيط périmètre.

ـ المِنطقة المعدّة للتمدين بالأفضلية zone à urbaniser en priopriété. منطقة إقليمية، مسماة بشكل شائع تحت شعار ZUP، من الواجب، بعد قانون 31 كانون الأول 1975 المتضمن إصلاح السياسة العَقارية وعمليات المدينية (إنشاء مجموعات هامة من المساكن، والاحياء الجديدة حتى المدن الجديدة)، أن تتحقق العمليات المذكورة فيه في أجل قصير وكان داخلها للجماعات العمومية أو أصحاب الامتيازات فيها حق الشفعة.

ـ المنطقة المجاورة zone contiguë. مدى بحري يمتد إلى ما رراء الحد الخارجي *للبحر الاقليمي وتعترف الدولة الشاطئية لنفسها فيه بمجموعة صلاحيات ولاسيما من أجل تدارك مخالفات قوانين ضابطتها الجمركية والضريبية والصحية أو الهجرة (يمكن للدولة فيه بالاضافة إلى ذلك ردع مخالفات هذه القوانين المرتكبة على إقليمها أو مياهها الاقليمية.

ـ منطقة العمل الغابي الأولوي zone d'action forestière prioritaire. *إقليم تتمتع فيه الأعمال الغابية بالأولوية، ويعتبر استعمال الأراضي وتدابير الاستقبال في الوسط الريفي مكمّلة للأعمال الغابية.

ـ منطقة التأهيل المتفق عليها zone d'aménagement concerté. منطقة اقليمية يُدل عليها بالشعار ZAC تقرر داخلها جماعة عمومية أو مؤسسة عامة التدخل لتحقيق تأهيل الأراضي وتجهيزها أو العمل على ذلك، ولاسيما تلك التي تملكتها هذه الجماعة أو هذه

المؤسسة أو ستمتلكها من أجل التفرغ عنها أو تسليمها لاحقاً لمستعملين عموميين أو خاصين.

ـ منطقة التأهيل المؤجل zone d'aménagement différé. منطقة إقليمية يُدل عليها بالشعار ZAD، محددة خِصّيصاً في سبيل إنشاء قطاعات مدينية أو تجديدها، أو إنشاء مناطق نشاط أو تكوين احتياطي عَقاري للجماعات العمومية فيها أو بعض المؤسسات العامة أو شركات الاقتصاد المختلط صاحبة امتياز حق الشفعة.

ـ منطقة الاقتصاد الجبلي zone d'économie montagnarde. إقليم يشجع فيه الحفاظ على النشاطات الزراعية ذات التفوق الرَّعوي بعمل خاص بسبب العلو والمناخ وطبيعة التربة ونوعية المُزْدَرَع لحماية الوسط الطبيعي والتربة وكذلك حماية الحياة الاجتماعية.

ـ منطقة التبادل الحر zone de libre-échange. تجمّع دولتين أو عدة دول أو أقاليم يتضمن استبعاد الرسوم الجمركية والتنظيمات التجارية التقييدية بين أعضاء المنطقة بدون تعرفة خارجية مشتركة ولا تنظيم تجاري مشترك تجاه البلدان الثالثة. أنظر: الاتحاد الجمركي union douanière.

ـ منطقة صيد السمك zone de pêche. أنظر: صيد السمك (منطقة ـ) pêche (zone de).

ـ منطقة التحديث الريفي zone de rénovation rurale. منطقة ريفية يشكو فيها النشاط الزراعي المسيطر إلى حد كبير من نمو غير كافٍ ويجب أن يكون موضوع تدابير خاصة كفيلة بتسهيل التقدم والتحديث.

ـ منطقة الخطوات الهندسية الخمسين zone des cinquante pas géométriques. منطقة شاطئية في المحافظات في ما وراء البحار عرضها 81,20 من الأمتار محسوب انطلاقاً من حدود الشاطئ تعود للمِلْك العام البحري وتخضع لنظام أميري خاص.

ـ منطقة التدخل العَقاري zone d'intervention foncière. منطقة إقليمية تسمى بشكل شائع بالشعار 2IF تنشأ بحكم القانون على امتداد المناطق المدينية المحددة في برنامج إشغال التربة (دساكر أو تجمّع دساكر لأكثر من 10000 ساكن) يمارس داخلها حق الشفعة.

ـ المنطقة الاقتصادية الحاصرة zone économique exclusive. منطقة بحرية تسمى منطقة مئتي ميل بحري، مكرسة بموجب إتفاقية جامايكا لعام 1982 لا يسمح فيها (والمقصود 188 ميلاً في ما وراء البحر الاقليمي) بأيّ مس لحريات المِلاحة والطيران ووضع مجموعة أسلاك (cable) والسلوك تحت البحر كما في أعالي البحار، غير أن الدول الشاطئية تمارس فيها حقوق السيادة ذات الطابع الاقتصادي (الحق الحاصر لصيد السمك واستخراج النفط أو الركائز [1]) وكذلك سلطات قضائية متخصصة كالبحث العلمي،

(1) الرِكاز: المعدن غير الصافي minerai.

والوقاية، وقمع تلوّث الوسط البحري وإزالته. أنظر: الأراضي البحرية fondes marins، الجرف القاري plateau continental، المنطقة المجاورة zone contiguë.

ـ المنطقة الحرة zone franche. قسم من إقليم دولة موضوع، مع بقائه تحت السيادة السياسية لهذه الدولة، إمّا بقرار داخلي، أو باتفاقية دُولية، خارج حدودها الجمركية لاستبعادها من تطبيق التشريع الجمركي والتجاري للدولة التي يتبع لها.

ـ المنطقة الحدودية zone frontière. منطقة مجاورة للحدود يطبق فيها بعض القوانين الضريبية ضمن شروط خاصة.

مُنْطَو على الغُبْن Lésionnaire

صفة مشتقة من lésion* الغُبْن.

● مشوب* بالغبن، أصابه الغبن (المعنى 1). على سبيل المثال بيع منطوٍ على الغبن، قسمة منطوية على الغبن. قارِنْ بـ أسدي léonin، مغاير للقانون abusif، ظالم injuste، غير منصف inéquitable، غير متساوٍ inégal، باطل nul، قابل للإبطال annulable، قابل للتخفيض réductible. أنظر: قابل للفسخ أو الإبطال rescindable، مُبْطل rescindé.

مُنَظِّم أو ضابطٌ Régulateur

صفة مشتقة من اللاتينية regulare نظّم، سوّى، سدد.

● ما كانت غايته ضبط مجرى النشاطات أو العمليات المختلفة وتنظيمها، ولاسيما العمل على احترام تماسك قاعدة في تطبيقاتها المختلفة. مثلاً تسهر محكمة النقض، وهي محكمة ضابطة، على التطبيق الموحد للقانون. قارِنْ بـ معياري normatif.

المنظمة: أنظر التنظيم organisation.

المنظمة الدُولية Organisation internationale

أنظر: التنظيم organisation، ودُولي international.

● جماعة دول قائمة بشكل دائم ومزوّدة بارادة متميزة عن ارادة أعضائها؛ منظمة دُولية تسمى* بيدولية (تسمى أيضاً بيحكومية) لتفريقها عن التجمّعات المؤلفة من أشخاص خاصين لا تتبع للدولة عينها، وتسمى أحياناً منظمات دُولية خاصة (يقبل بعض المنظمات البيحكومية، ولاسيما المؤسسات المتخصصة، مع ذلك جماعات ليست لها دائماً الشخصية القانونية الدُولية كاعضاء كاملي العضوية أو كشركاء).

ـ المنظمة غير الحكومية organisation non gouvernementale. منظمات دُولية خاصة يعطيها ميثاق الأمم المتحدة (المادة 71) والاتفاقيات الأساسية لبعض المؤسسات المتخصصة الامكانية في أن تستشيرها هذه المنظمات البيحكومية (مثلاً غرفة التجارة الدُولية، الاتحاد

العالمي لقدامى المحاربين، الاتحاد البينيابي).

ـ المنظمة السياسية organisation politique. منظمة دُولية هدفها ضبط المواقف المشتركة بين الدول الاعضاء تجاه الدول الثالثة، تبعاً لتركيبات توازن القوي في المجتمع الدُولي بشكل أساسي (مظهر تخصص المنظمات الدُولية الذي يمكن أن يظهر أيضاً في المجال الاقتصادي، أو التقني، أو الاجتماعي، أو العسكري)؛ هناك تفريق بين المنظمات الدُولية الخاصة (عدم الخلط مع المؤسسات المتخصصة) والمنظمات الدُولية العامة التي يغطي مجالها مجموع العلاقات الدُولية بين الدول الأعضاء (منظمة الأمم المتحدة على سبيل المثال).

ـ المنظمة الاقليمية organisation régionale. منظمة دُولية مجالها محصور في تجميع دول كائنة في منطقة جغرافية محددة، وتترجم الاقليمية في الغالب تفريقاً سياسياً جغرافياً، أي تترجم تضامناً سياسياً حتى فكرياً أكثر مما تترجم مجرد خاصية جغرافية (مثلاً منظمة معاهدة شمال الأطلسي، الجامعة العربية)؛ وتختلف المنظمة الاقليمية عن المنظمة العالمية المنذورة للانفتاح مبدئياً على الدول قاطبةً.

ـ المنظمة فوق الوطنية organisation supranationale. منظمة دُولية ليست مزوّدة بسلطة التقرير تجاه الدول الاعضاء وحسب، بل تجاه وطنيي هذه الدول بشكل غير مباشر (مثلاً المجموعات الأوروبية).

منع اجتياز الحدود Refoulement

إسم مشتق من refouler المصاغ من fouler، عن اللاتينية fullare.

● تدبير تمنع بموجبه إحدى الدول أجنبياً من اجتياز حدودها عندما يلتمس دخول إقليمها. عدم الخلط مع *الطرد أو الإبعاد.

مَنْعأنظر حَظْرَ prohiber.

مَنَعَ Défendre

عن اللاتينية defendere أبعد، دفع، حمى.

1 ـ مرادف لمَنع interdire، حظّر prohiber. أنظر: حظّر proscrire. ضده سمح، أذِن، أمر، أمر بموجَب.

2 ـ أمّي *دفاع متقاضٍ. أنظر: المحامي avocat.

3 ـ (في المناقشة) دعم فرضية أو رأي أو موقف.

4 ـ (جسمانياً، مادياً، اقتصادياً). حمى، صان (شخصاً أو مالاً أو مصالح).

ـ دافع عن نفسه se défendre.

أ ـ *أمّن الدفاع عن نفسه أمام العدالة.

ب ـ أنكر، نازع. مثلاً أنكر أنه سبب الضرر.

ج ـ قاوم *العدوان. أنظر: شرعي légitime - الدفاع الشرعي أو المشروع légitime defense.

المَنْع Défense

عن اللاتينية defensa، من الفعل defendere: منع، دافع.

1 ـ تحظير، تجريم؛ القيام بالمنع، والمنع القائم. قارِنْ بـ النظام أو الترتيب ordre - الأمر ordre، الأمر injonction، التقادم (مرور الزمن) prescription. ضدها سماح، إذن.

2 ـ بالتعميم *الحماية (وعلى الأخص الناتجة عن المنع)؛ *الوقاية، مثلاً وقاية المِلْكية.

3 ـ الدفاع أمام القضاء.

أ ـ الدفاع عن الغير أمام القاضي كممثل أو مساعد لأحد الفريقين، إبراز مصالحه. مثلاً يؤمّن المحامي الدفاع عن زبونه. أنظر: المدافع défenseur، المرافعة plaidoirie، أو التمثيل التقديم représentation، المساعدة assistance، التمثيل postulation.

ب ـ القيام بالدفاع عن النفس أمام القضاء، إبراز الحقوق أو المصالح أمام القاضي (كمدّع أو مدّعى عليه) إمّا شخصياً (وحيداً أو مع *مساعدة) أو بالتمثيل حسبما يسمح به القانون أو يأمر به. مثلاً *حرية الدفاع. أنظر: المحامي avocat، النصيحة conseil، الحضور comparution، التخلّف عن الحضور défaut.

ج ـ تدل الكلمة أحياناً على *دعم الدفاع. قارِنْ بـ الادّعاء demande.

ـ حقوق الدفاع droits de la défense.

أ ـ في الشأن الجزائي: مجموع الامتيازات التي تضمن للمتّهم امكانية تأمين دفاعه فعلياً في الدعوى الجزائية ويشكل خرقها سبباً لبُطلان حتى ولو كانت هذه العقوبة ليست مرتبطة صراحة بانتهاك قاعدة قانونية. مثلاً حق الاستعانة بمحام، وإمكانية هذا المحامي في أن يكون على اطلاع على سير الإجراء وأن يكون حاضراً عِنْد الاستجوابات، والطابع الوجاهي للمرافعات في الجلسة، وحق طرح الأسئلة على الشهود، وحق حرية الكلام في الآخر، والحق في أن تكون الدعوى مُسيَّرة على وجه قانوني، الخ (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان، المادة 5 والمادة 6). قارِنْ بـ الحصانة immunité.

ب ـ في الشأن المدني: مجموع الضمانات الأساسية التي يتمتع بها المتقاضون في دعوى مدنية لاظهار مصالحهم ومنها، في ما هو أساسي، مبدأ *الوجاهية وحرية الدفاع؛ وهذا التعبير، المستخدم في الممارسة والفقه، جرى التخلي عنه بسبب مفهومه الجزائي

(دفاع ـ إتّهام) في القانون الجديد للإجراء المدني الذي كرّس ماهيته في المبادئ المسيّرة للدعوى.

4 ـ الرد على *العدوان أو تنظيم وسيلة اتّقائه مادياً.

ـ الدفاع *الشرعي أو المشروع légitime défense. حالة من يكون، من أجل حماية شخصه أو شخص غيره حتى أمواله، في وضع خطر مداهم ناتج عن *عدوان ظالم، ومضطراً إلى أن يقدم بنفسه على عمل يحظّره قانون العقوبات (قتل إنسان، ضرب، جرح)، وذلك وضع يعادل فعلاً مسوِّغاً ـ يجعل الدفاع شرعياً ـ إذا كان الرد على العدوان ضرورياً ومتناسباً معه في آن معاً.

ـ حرية الدفاع liberté de la défense. حق لأي متقاضٍ في أن يختار بملء رغبته *المدافع أو المدافعين عنه، ولهذا الأخير أو هؤلاء الآخرين حق تنظيم الدفاع عن زبونه بملء رغبته.

ـ الدفاع (وسائل ـ) défense (moyens de). أنظر: الدعم moyen - وسائل الدفاع moyens de défense.

ـ الدفاع الوطني défense nationale.

أ ـ حماية البلد وسكانه وسلامة أراضيه، بصورة رئيسية وإنما غير حاصرة، عن طريق الوسائل العسكرية.

ب ـ مجموع المصالح المنوطة هذه الحماية بها، ولاسيما القوى العسكرية (دستور 1958، المادة 15 والمادة 34؛ وقانون 7 كانون الثاني 1959).

ـ الدفاع الاجتماعي défense sociale. أنظر: تدبير الأمن mesure de sûreté.

المَنْع Interdiction

عن اللاتينية interdictio من الفعل interdicere: مَنَع.

1 ـ (معنى عام). *منع défense، *تعليمات آمرة بتحظير بعض الأعمال والأفعال والنشاطات (منع التمليك، والصيد البري، ونقل المنقول، والدخول، الخ). قارِنْ بـ الحظر prohibition، العقبة empêchement، ممنوع interdit. أنظر: القاعدة règle، السماح أو الإذن permission، الإذن autorisation.

2 ـ *تدبير مصدره تشريعي أو تنظيمي أو قضائي يحرم فرداً من إمكانية ممارسة بعض الحقوق أو النشاطات أو الوظائف.

ـ منع الاطلاع interdiction de communique. أنظر: الوضع mise - عزل السجين mise au secret (ب).

ـ المنع من الحقوق المدنية، والحقوق المدنية المتعلقة بالمواطن، وحقوق الأسرة

interdiction des droits civils, civiques et de la famille. عقوبة تكميلية جنحية تقضي بالحرمان، لمدة لا تتجاوز عشر سنوات، من الحقوق المعددة في النص كلياً أو جزئياً (حق الوصاية، قابلية الانتخاب، الحق في الوصاية الخ). قارِنْ بـ التشويه dégradation - التجريد المدني dégradation civique.

ـ منع الاقامة interdiction de séjour. عقوبة تكميلية في الشأن الجنائي والجنحي تقضي بمنع المُدان من الظهور في بعض الأماكن (ويُبلَّغ القائمة الفردية التي يضعها وزير الداخلية) وتحوي تدابير المراقبة (تأشير دوري على دفتر القياسية الإناسية[1] والاشراف التي يحددها قاضي تطبيق العقوبات.

ـ المنع من ممارسة إحدى المهن Interdiction d'exercer une profession. حرمان من ممارسة بعض المهن (مصرف، تأمين، إدارة شركة) مرتبط عادةً ببعض الإدانات، بصفة عقوبة تكميلية أو تابعة، وتتميز بسلطة القاضي الذي أصدر الحكم بالإدانة في إعفاء المُدان كلياً أو جزئياً من هذا المنع.

ـ المنع من نشاط مهني أو اجتماعي interdiction d'une activité professionnelle ou sociale. منع من القيام بنشاط محدد يمكن أن يُحكَم به بصفة عقوبة أصلية بدلاً من السجن، لمدة خمس سنوات على الأكثر بحق متهم ارتكب جريمة (غير الجريمة الصِّحافية) عن طريق استخدام التسهيلات التي يوفرها له هذا النشاط. أنظر: الاستبدال (عقوبة ـ) substitution de peine.

ـ المنع القضائي interdiction judiciaire. إسم كان يعطى لنظام اللاأهلية الذي يمكن أن يخضع له راشد من المعروف أنه مجنون، وقد حلت الوصاية على الراشدين محله.

ـ المنع القانوني interdiction légale. عقوبة تابعة تفرض على أي مُدان بعقوبة جنائية (خلال كامل مدة الحرمان من الحرية الناجم عن العقوبة الأصلية) باللاأهلية في إدارة ذمته المالية (التي يديرها وصي مع منعه بتسليم السجين أي قسم من دخله).

مَنَعَ Interdire

عن اللاتينية interdicere.

1 ـ (معنى شامل)، منع défendre، حظَّر prohiber، حظَّر proscrire، والمقصود ممن يصدر المنع (قانون أو قاضٍ أو سلطة شرعية): 1 ـ تأكيد الطابع غير القانوني للعمل الممنوع (عمل مادي، توقف أو عملية قانونية أو تجارة المخدرات مثلاً)؛ 2 ـ دعوة آمرة

(1) القياسية الإناسية: أي المتعلقة بعلم أقيسة الجسم البشري ولا سيما تحقيق شخصية الإنسان anthropométrique.

إلى الامتناع عن عمل كهذا موجّهة إلى المقصودين بالمنع (يتعلق الأمر، سلبياً، بموجب عدم الفعل، بخلاف *أمَرَ بموجَب)؛ 3 ـ في أغلب الأحيان تهديد بالعقوبة التي تفرض في حال انتهاك المنع. ضده سمح، أذِن، أمر، أمر بموجب.

2 ـ (معنى خاص). فرض المنع على أحد الأشخاص (المعنى 2).

مُنَفِّذ الموجَب Solvens

إسم فاعل من الفعل solvere: دفع.

● كلمة لاتينية ما زالت تدل اليوم (كاسم: يقال le solvens الدافع) على الشخص الذي ينفذ *الموجَب (على وجه الخصوص من يدفع مبلغاً من المال). تتعارض مع «المتلقّي». أنظر: المدين débiteur، الدافع payeur.

مُنَفِّذ الوصية Exécuteur testamentaire

عن اللاتينية exsecutor واللاتينية executorius من exsequi: تابع، أنجز. أنظر: إيصائي testamentaire.

● شخص يعيّنه الموصي في *وصيته لتأمين تنفيذ مشيئته الأخيرة ويمكن إعطاؤه تسلّم منقوله لمدة سنة ويوم واحد.

المَنْفَذ Accès

إسم مذكر عن اللاتينية accessus.

1 ـ طريق تتيح دخول أحد الأمكنة؛ بالتعميم إمكانية دخول هذا المكان (مثلاً إمكانية دخول الطريق السيّار).

2 ـ القبول في مهنة أو قبول ممارسة مهنة خاضعة عموماً لشروط منظمة. مثلاً دخول الوظيفة العامة، دخول مهنة المحاماة.

3 ـ حق لفرد ما في القيام بمسعى لدى مرفق عام للدفاع عن مصالحه.

ـ الاطلاع على الإضبارة accès au dossier. حق لصاحب العلامة، وأحياناً لمستشار فقط، في الاطلاع على أوراق الإجراء المتعلقة به (حسب كيفيات متغيرة: اطّلاع، *نسخة، الخ): قارِنْ بـ الاطلاع communication.

ـ الاطلاع على المستندات الادارية accès aux documents administratifs. الحق في الاطلاع على المستندات الادارية غير الاسمية المعترف به لأي شخص، بصفة حرية عمومية، كوسيلة لضمان حقه في الاستعلام.

ـ الوصول إلى المحاكم (أو إلى العدالة) accès aux tribunaux (ou à la justice). حق لأي مواطن بالتوجّه بحرية إلى العدالة للدفاع عن مصالحه، حتى ولو كان إدعاؤه يجب أن

يُعلن أنه غير نظامي، أو *غير مقبول أو غير مسوّغ. أنظر: من يقاضي أو يقاضى justiciable، الدعوى action، قاضى agir en justice. قارِنْ بـ الطريق voie، الطعن أو المراجعة recours.

مُنْفَصِل Séparé

صفة، إسم مفعول من الفعل séparer فصل. أنظر: الفصل séparation.

1 ـ (بالنسبة إلى الزوجين).

أ ـ هما، بخلاف المتحدين، من انقطعا عن العيش معاً بدون طلاق (هجر، إنفصال واقعي).

ب ـ بخلاف المشتركين (في الأموال) من هما خاضعان لفصل الأموال (منفصلان في أموالهما). قارِنْ بـ خاص propre، شخصي personnel.

2 ـ (بالنسبة إلى التصويت). بخلاف *إجمالي، مادة مادة، متتابع، غير إجمالي.

3 ـ (بالنسبة إلى العمل الإجرائي). بخلاف مشترك، وحيد، ومتميز، وفردي، وخاص. مثلاً التماس منفصل.

4 ـ (بالنسبة إلى الفرقاء في كلٍ). متميز مادياً، بخلاف ممتزج. مثلاً الحصص المنفصلة.

المنفعة العامة Utilité publique

من utulitas، عن utilis مفيد، نافع.

● نعت يعترف به إعلان رسمي صادر عن السلطة العامة لمؤسسة أو لعملية بالنظر إلى *الفائدة المُعوّل عليها بالنسبة إلى الخير العام يؤدي إلى تطبيق نظام قانوني غير مألوف في القانون العام إلى حد ما. أنظر: الرابطة association، الاستملاك expropriation، الاعتراف reconnaissance.

مَنْفيّ Banni

صفة، إسم مفعول من الفعل bannir نفى، أبعد.

● من يتناوله *النفي، مُبْعد (تستعمل أحياناً كاسم). قارِنْ بـ مُبْعَد عن الوطن expatrié، محظّر proscrit، اللاّجئ réfugié، لاجئ asilé، المهاجر السياسي émigré، المهاجر émigrant.

مَنْفيّ Exilé

صفة، إسم مفعول من الفعل exiler، المشتق من exil*النفي.

● معاقب *بالنفي، *مَنْفي (تستعمل أحياناً كاسم). قارِنْ بـ مُبْعد عن الوطن expatrié، محظَّر proscrit، المهاجر السياسي émigré، المهاجر émigrant، اللاّجئ refugié، لاجئ asilé.

Encan (vente à l') **المنقول بالمزاد العلني (بيع ـ)**

من اللاتينية in quantium مقابل كم. أنظر: البيع vente.

أنظر: بيع المنقول بالمزاد العلني vente à l'ancan.

Meuble **المنقول**

عن اللاتينية mobilis.

1 ـ (معنى أولي). أي شيء مادي يمكن نقله. مثلاً المنقولات للتأثيث، المركبات، الحيوانات والسفن، والسلع، والذهب، والحلى، والألبسة، والمراكب الجوية، الخ، تسمى بالتعيين منقولات مادية أو منقولات بطبيعتها.

2 ـ (معنى شامل). أي مال ثابت سواء أكان منقولاً بطبيعته (أنظر أعلاه، المعنى 1) أو بالتخصيص قانوناً. مرادفه *المال المنقول والسند منقول (effet II) والأثاث.

ـ المنقول المسمى سلفاً meuble par anticipation أشياء ثابتة (لم تنفصل عن الأرض بعد) تعامَل سلفاً كمنقولات لأنها معدّة لأن تصبح كذلك قريباً. مثلاً الغلال التي لم يتم جنيها بعد هي موضوع بيع منقول. أنظر: التجنيد mobilisation، نقل الثابت ameublissement، حجز المنتوجات الزراعية saisie-brandon.

ـ المنقول بتحديد قانوني meuble par détermination de la loi. أموال مادية يُضفي عليها القانون طابع المنقول. مثلاً الديون المنقولة، حقوق التأليف، الأسهم والفوائد في الشركات، المكاتب الوزارية، المؤسسة التجارية.

3 ـ (معنى محصور). لا تتضمن الكلمة، إذا استعملت لوحدها، سوى المنقولات (بالمعنى الشائع) باستثناء العملة والحلى والأموال المعددة في القانون.

ـ منقول التأثيث meuble meublant. منقول مخصص للاستعمال والتزيين في الشقق.

قول مأثور: ترتبط الأموال المنقولة بشخص مالكها. الشيء المنقول، شيء لا قيمة له.

Mobilier **المنقول**

من mobile *متحرك.

1 ـ (إسم)

أ ـ (معنى محسوس). مجموع منقولات التأثيث.

ب ـ (معنى مجرد). مجموع الأموال المنقولة، والسندات المنقولة. مرادفها المنقول meubles (بالمعنى الشامل) (القانون المدني، المادة 525).

2 ـ (صفة).

أ ـ (معنى عام). ما له طابع *المنقول. مثال ذلك *قيمة منقولة. ضدها ثابت.

ب ـ ما يتعلق بالمنقولات. meubles مثلاً إدارة ما هو منقول، *السهم المنقول.

المنقولية Transmissibilité

من transmissible*قابل للنقل.

● صفة حق (في مال) أو موجب (بدين) يمكن أن يكون موضوع *نقل، بحرية أو على الأقل حسب بعض الأنماط (مثلاً المنقولية بين الأحياء وإنما لغير سبب الوفاة)؛ وهذا التعبير أوسع من *قابلية التصرف، و*قابلية النقل، وقابلية التصرف أو التمليك (وهي أنواع من المنقولية الطوعية). قارِنْ بـ الذمّية المالية patrimonialité، البيعية vénalité، التداولية négociabilité. ضدها اللامنقولية. أنظر: قابل للنقل transmissible.

منكوبٌ Sinistré

صفة مشتقة من sinistre*كارثة.

● من أصابته كارثة، وبشكل أدق من أصابته نكبة يسوّغ مداها عموماً تدابير استثنائية. مثلاً إغاثة الأشخاص المنكوبين وحماية المنطقة المنكوبة.

منيع: أنظر له حُرمته inviolable.

المُهاجر السياسي Emigré

إسم، من إسم المفعول من الفعل émigrer*هاجر.

● هو من أُبعد عن وطنه لأسباب سياسية (يذكر أحياناً بتدقيق المهاجر السياسي). قارِنْ بـ المهاجر émigrant، منفي banni، محظَر proscrit، مُبْعَد عن الوطن expatrié.

المُهاجر Emigrant

من émigrer*هاجر.

● هو من يبتعد عن الوطن للاستقرار في بلد آخر بصورة نهائية (أحياناً موقتاً). أنظر: المهاجر immigrant، الهجرة émigration، مُبْعَد عن الوطن expatrié. قارِنْ بـ مهاجر أو نازح migrant، النازح immigré، المهاجر السياسي émigré.

المُهاجر Immigrant

إسم أو صفة من الفعل immigrer*هاجر، عن اللاتينية immigrare. أنظر: الهجرة immigration.

● شخص طبيعي يدخل أو يسعى إلى الدخول إلى إقليم دولة ليس من مواطنيها من أجل أن يجعل مسكنه فيها أو إقامته بشكل دائم وفي الغالب بدون نية العودة منه. أنظر: المهاجر émigrant. قارِنْ بـ مهاجر أو نازح migrant، المهاجر السياسي émigré، النازح immigré، اللاّجئ refugié.

مهاجر أو نازح Migrant

صفة مشتقة من migration* الهجرة.

● هو من يقوم *بالهجرة. مثال ذلك شغّيل مهاجر (لفظة جديدة معدّة للحلول محل تعبير *نازح). أنظر: المهاجر émigrant، المهاجر immigrant، اللاّجئ refugié، المهاجرة أو النزوح migration.

المُهاجَرة أو النزوح Migration

عن اللاتينية migrare ذهب، غادر.

1 ـ المهاجرة الدُولية migration internationale. إنتقال شخص من بلد إلى بلد آخر والإقامة فيه بداعي الشغل؛ وأحياناً بصورة أعم (في قانون الضمان الاجتماعي) أي إنتقال دُولي للمؤمَّن اجتماعياً أيّاً كان داعي الانتقال. أنظر: مهاجر أو نازح migrant، الهجرة émigration، الهجرة immigration.

2 ـ النزوح الريفي migration rurale. عملية تعطي الحق في مساعدة مالية أو تقنية من الدولة وترتكز، بالنسبة إلى *المزارع، على ترك استثمار كائن في منطقة مكتظة بالسكان للاستقرار في منطقة استقبال استثمار يتمتع ببعض ضمانات الانتاجية.

المُهادَنة Trêve

من الفرنسية القديمة trive عن الفرنسيسكية triva (بالألمانية treuve: وفاء).

1 ـ تعليق موقت للاعمال العدوانية بين دولتين بنتيجة إتفاق بينهما. ليس هناك تفريق بين المهادنة و*الهدنة قانوناً. أنظر: السِلْم paix.

2 ـ في اللغة الشائعة، وقف القتال، بمفعول أقل ولمدة أقصر من الوقف الناجم عن *الهدنة. قارِنْ بـ وقف إطلاق النار cessez-le-feu.

المهارة Savoir-faire

أنظر: المهارة Know-how.

المَهارة know-how

● تعبير إنكليزي معناه «معرفة الكيفية» وقد اسْتُبْدل بهذا التعبير، عن طريق *الفرنسة،

التعبير «savoir-faire» (قرار 12 كانون الثاني 1973) للدلالة على مجموعة معارف تقنية (استعلامات، نصائح، معارف أساليب الصنع أو البيع، الخ) ومهارة صناعية أو تجارية أصلية إلى حد ما لتكون موضوع تخصيص أو نقل لا تشكل بذاتها أسلوباً موضوع براءة، غير أن طابعها السري يجب أن يُحْتَرم. أنظر: النقل transfert -*نقل التطور التقني (عقد ـ) transfert de processus technologique (contrat de)، المنافسة غير المشروعة concurrence déloyale، عقد تقديم المهارة franchisage.

المَهْر: أنظر: البائنة dot.

مَهْريّ: أنظر بائني dotal.

المهلة الاضافية للشحن والتفريغ Surestaries

إسم مؤنث في صيغة الجمع عن الاسبانية sobestarie.

1 ـ زمن يُستخدم في شحن السفينة أو تفريغها بعد إنقضاء *مهلة الشحن أو التفريغ.

2 ـ مبلغ متوجب على مستأجر السفينة لانقضاء مهلة الشحن والتفريغ.

المُهْلة التكميلية Contrestarie

إسم مؤنث من surestarie.

1 ـ مهلة تكميلية لمهلة الشحن والتفريغ الاضافية يحددها عقد استئجار السفينة أو الأعراف وتسمح لمستأجر السفينة في السفر أن ينهي عمليات الشحن أو التفريغ.

2 ـ مبلغ متوجب على مستأجر السفينة عندما يستعمل هذه المهلة. مرادفها المهلة الاضافية للشحن والتفريغ، والمهلة التكميلية contresurestarie. في القانون الانكليزي الاميركي détention.

المُهْلة التكميلية Contresurestarie

إسم مذكر، من contre ومن surestarie.

مرادفة للمهلة التكميلية contrestarie.

المُهْلة العُرفية لتسديد الكمبيالات Usance

من user عن اللاتينية usare.

1 ـ مهلة لتسديد الكمبيالات حسب *عرف الأمكنة التي يصدر فيها السند المسحوب. مثلاً مهلة عُرفية لثلاثين يوماً.

2 ـ شروط، في الشأن المصرفي، لحسم السند التجاري المحسوم (بشكل أساسي وإنما ليس في شأن المهل وحسب) تبثها المديرية العامة للحسم في مصرف فرنسا في شكل

«إعلان للمتفرغين».

3 ـ تعبير ما يزال مستعملاً للدلالة على إستثمار جارٍ. مثلاً قطع أشجار للاستثمار، المدة بين قطعين.

المُهْلة Délai

من الفعل الفرنسي القديم délaier عن اللاتينية dilatare: أخّر.

1 ـ نوع الزمن يرتبط بانقضائه مفعول قانوني. مثلاً مهلة التقادم (مرور الزمن) المكسب للمِلْكية.

2 ـ على وجه أخص فترة من الزمن يحددها القانون أو القاضي أو الاتفاقية إمّا للمنع أو لفرض التصرف عند مضي هذه الفترة. أنظر: الاستثناء exception، تسويفي dilatoire.

ـ مهلة الإخطار délai congé. مرادفة لمهلة الإخطار préavis (أنظر أدناه: مهلة الإخطار préavis délai).

ـ مهلة العمل (أو العناية) délai d'action (ou de diligence) مهلة يجب، قبل إنقضائها، إتمام عمل أو معاملة تحت طائلة اللاّقبولية أو السقوط. مثال ذلك مهلة الاستئناف، وبصورة أعم مهلة المراجعة.

ـ مهلة الانتظار délai d'attente. مهلة لا يكون عمل ما، قبل انقضائها، منجزاً بشكل سليم ومفيد، وذلك تحت طائلة عقوبات مختلفة (عقبة، بُطلان، *دفع *تسويفي). مثلاً مهلة التفكير، مهلة الحضور، مهلة الترمُّل. أنظر: تفحّص أو تداول déliberer، الحظوة - bénéfice حق التجريد أو طلب تجزئة الدعوى bénéfice de discussion ou de division.

ـ مهلة عدم التقديم délai de carence. أنظر: عسر المدين أو العوز أو عدم الوجود - carance عسر المدين ـ مهلة عدم التقديم carence (délai de).

ـ مهلة الإخلاء délai de congé. مهلة عُرفية يجب أن تُراعى بين العدول عن إيجار شفهي ووقفه الفعلي.

ـ المهلة الاضافية délai de grâce. مهلة إضافية معقولة يمكن للقاضي، بتلطيف صلابة *الأجل، أن يمنحها للمدين لكي ينفذ ما عليه، مع الأخذ في الحسبان حالة المدين الاقتصادية ووضعه الشخصي.

ـ مهلة الإخطار délai de préavis. أنظر: الإخطار préavis ـ إخطار التسريح (أو مهلة الإخطار أو أيضاً مهلة الاخلاء préavis de congédiement ou délai de préavis ou délai-congé.

ـ المهلة الإجرائية délai de procédure ـ مهلة انتظار أو عمل بالنسبة إلى الأعمال الإجرائية. أنظر: حساب المهل computation des délais.

ـ مهلة التفكير délai de réflexion. مهلة قصيرة عموماً يفرضها القانون يكون المتعاقد الذي قصد حمايته حتى انقضائها حراً في أن يعرقل التكوين النهائي للعقد. مثال ذلك مهلة سبعة أيام لصالح المستهلك في السعي إلى التعاقد في المنزل. أنظر: الرجوع rétraclation، إمكانية الرجوع أو العدول dédit.

ـ مهلة *الندم délai de repentir. مهلة يمكن خلالها للمالك الذي رفض *تجديد الايجار التجاري أن يعلن موافقته على هذا التجديد بهدف التخلص من التعويض الذي حكم عليه به تجاه المستأجر (حكم نهائي).

ـ عُدَّة المرأة délai de viduité. مهلة انتظار (لمدة ثلاثمائة يوم، ما عدا التقصير القضائي) تهدف إلى تجنب اللَّبْس في الابوّة (أو *المولود) ويجب على الأرملة، وبالتعميم المرأة المطلقة، أن تدعها تنقضي قبل الارتباط بزواج جديد، ما عدا الاستثناء (ولادة بعد الوفاة، شهادة عدم الحمل) (القانون الفرنسي).

ـ المهلة التامة délai franc. نعت كان يعطى، حتى وقت قريب، للمهلة الإجرائية التي لم يكن يتخذ في حسابها يوم العقد أو الحدث أو إقرار الابلاغ، الذي يجعلها تبدأ بالسريان ـ وخلافاً للقاعدة الحالية ـ ولا يوم الاستحقاق (تكون المهلة قد مددت ليوم واحد).

ـ المهلة غير التامة (أو العادية) délai non franc (ou ordinaire). مهلة تنتهي في اليوم الأخير عند الساعة الرابعة والعشرين (بدون تطويل).

ـ مهلة التفحّص أو التداول délai pour délibérer. أنظر تَفَحَّصَ أو تداول ـ مهلة التفحص délibérer (delai pour).

ـ المهلة المحددة délai préfix. مهلة للعمل يحددها القانون وسريانها، خلافاً لمهلة التقادم (مرور الزمن)، غير قابل للوقف ولا للانقطاع.

مُهمِل Morosif

صفة من اللاتينية morosus بطيء، من mora تأخير.

● مُتهاوِن؛ تقال في مدين يتأخر في تأدية ما عليه أو دائن (بالنفقة في قسم من الدين) يهمل المطالبة بما يتوجب له في الأجل المحدد (ولاسيما دفع المستحقات). قارِنْ بـ متأخر tardif، تسويفي dilatoire. أنظر: العناية diligence.

المُهملات Res nullius

تعبير لاتيني معناه «شيء لا يعود لأحد» وما زال مستعملاً:

1 ـ للدلالة عموماً على «الاشياء التي لا *حائز لها (أشياء ليست بعد مِلْك أحد أو لم

تعد تعود لأحد، وإنما قابلة لأن تغدو كذلك). مثلاً الطريدة gibier، *الشيء المتخلّى عنه، res derelictae. أنظر: الإشغال occupation، المال bien - الأموال السائبة أو بلا مالك biens vacants ou sans maître، صيد السمك pêche، الشيء المشترك أو العام res communis.

2 ـ في القانون الدُولي العام على وجه الخصوص للتعبير عن الفكرة في أن بعض المناطق (البحرية مثلاً) بمنجى من أي سيادة إقليمية وإنما قابلة لأن تكون تحت سيادة الدولة التي ستشغلها. قارِنْ بـ الشيء المشترك أو العام res communis.

المُهِمَّة Mission

عن اللاتينية missio، من missere: أرسل، بعث.

1 ـ ما ينيطه شخص بآخر (تحديد تنتج عنه حدود سلطات من تلقى المهمة)؛ العملية المعهود بها. مثلاً مهمة الوكيل أو الخبير أو الحَكَم. المهمة الخاصة بأحد الموظفين. المهمة التي ينيطها أحد أركان القانون الدُولي بمبعوث يمثله. أنظر: الوكالة mandat، التولية investiture، الإسناد أو التخصص attribution (المعنى 1).

2 ـ ما يعود حكماً لاحدى السلطات ويناظر إتمامه بالنسبة إلى هذه السلطة سلطاناً وواجباً. مرادفها *الوظيفة office (عبء إشغالها تلقائياً). مثال ذلك يدخل في مهمة القاضي التوفيق بين الفريقين.

3 ـ على وجه أخص الانتقال بناء على أمر المستخدِم لحساب المؤسسة.

4 ـ التزام تقترحه شركة على أحد أجرائها، لعمل موقت. أنظر: الوضع بالتصرف mise à disposition.

ـ بعثة الزيارة mission de visite. قيام ممثلي منظمة دُولية، لها الصلاحية في هذا المجال، بمهام تحقيق ورقابة خارج مقر المنظمة الدُولية المعنية. مثلاً مهمات زيارة مجلس الوصاية في منظمة الأمم المتحدة.

ـ البعثة الدبلوماسية mission déplomatique. مهمة تنجز لحساب أحد أركان القانون الدُولي لدى ركن آخر لغاية تمثيلية، وللحماية والمفاوضات والاستعلام عن طريق ارسال موظفين دبلوماسيين (تعتمد الدولة ممثلين دبلوماسيين لدى الدول الأخرى وتسمي لدى منظمات دُولية بعثات دائمة مماثلة للبعثات الدبلوماسية)؛ بالتعميم الوسائل المادية والبشرية لانجاز المهمة.

ـ البعثة الدائمة mission permanente. تمثيل دبلوماسي لإحدى الدول لدى منظمة دُولية.

ـ البعثة الخاصة mission spéciale. بعثة موقتة (لها طابع تمثيل الدول) ترسلها إحدى

الدول لدى دولة أخرى برضا هذه الأخيرة من أجل معالجة مسائل معينة أو القيام لديها بمهمة محددة (بيان الجمعية العامة للامم المتحدة بتاريخ 8 كانون الأول 1969).

المهندس في الهندسة المدنية الريفية والمياه والغابات

Ingénieur du génie rural, des eaux et des forêts

بالفرنسية القديمة «engeigneur»: من يصنع الآلات، من engin آلة حربية، عن اللاتينية ingenium: مهارة، حيلة، صياغتها مستعادة من الكلمة اللاتينية.

● موظف مهمته إشغال وظائف ذات طابع علمي أو تقني أو إداري أو اقتصادي في ما يتعلق بتأهيل المدى الريفي، والاقتصاد الزراعي والغابي، وانتاج المنتوجات الزراعية والغابية وتحويلها وتسويقها، وتربية الحيوانات، والعناية *بالغابات، وحماية الوسط الطبيعي وتأهيله ولاسيما في شأن *الصيد البري أو *صيد السمك.

المهنة المطعمية Restauration

عن اللاتينية restauratio، تجديد، تقويم.

1 ـ مهنة المُطعِم؛ نشاط مهني يقضي بتقديم وجبات الطعام للزبائن. قارِنْ بـ الصناعة الفندقية hôtellerie.

ـ عقد المهنة المطعمية contrat de restauration. إسم يُعطى اليوم للاتفاقية التي لا يُلزم فيها المُطعم تجاه زبونه، مقابل مكافأة، بتقديم وجبات الطعام المطلوب وحسب، وإنما بموجَب السلامة أيضاً (الذي يغطي هنا عيوب المآكل)، وبموجَب الحراسة (في ما يتعلق بثياب المؤاكلين). قارِنْ بـ الصناعة الفندقية hôtellerie - عقد الصناعة الفندقية contrat d'hotellerie.

2 ـ عملية معمارية تقضي باعادة عَقار بالٍ إلى حالته، ولا سيما العقار الذي يستحق هذا الجهد (نظراً إلى طابعه التاريخي ونمطه وصبغته)، ونتيجة هذه العملية. قارِنْ بـ اعادة الاعتبار réhabilitation، التحديث rénovation، تجديد العمل réfection، التعويض ـ الاصلاح réparation. أنظر: المدينية urbanisme.

ـ ترميم المسكن الريفي restauration de l'habitat rural. أشغال موضوعها تحسين السكن الريفي وإيواء الحيوانات، وبشكل عام التأهيل الوطني للعِمارات الريفية والاقتراب منها والوصول اليها. قارِنْ بـ ضم الأراضي remembrement.

3 ـ أحياناً مرادفة *للإعادة rétablissement (المعنى 1).

مثلاً إعادة الحريات.

المهنة Métier

من اللاتينية ministerium، خدمة، وظيفة.

1 ـ مرادفة للمهنة profession (المعنى 1).

2 ـ تدل على وجه الخصوص على بعض المهن (الحِرْفية) في بعض العبارات. أنظر: غرفة المهن chambre des métiers.

المِهْنة Profession

عن اللاتينية professio: حالة تُعلَن، من profiteri أعلن.

1 ـ نشاط يمارسه اعتيادياً أحد الأشخاص للحصول على الموارد الضرورية لوجوده؛ مهنة métier.

ـ المهنة المنفصلة profession séparée. تعبير يدل على مهنة المرأة المتزوجة عندما تكون هذه المهنة متميزة عن مهنة زوجها. قارِنْ بـ التعاون collaboration. أنظر: المال - أموال الزوجات العاملات biens réservés الربح والأجر gain et salaire.

2 ـ قطاع اقتصادي ترتبط به إحدى المؤسسات بسبب نشاطها.

ـ المهن الترابطية professions connexes. نشاطات مختلفة للأجراء الذين يشاركون في تهيئة المنتوجات المتماثلة التي تتيح لهم تكوين نِقابة وحيدة (نِقابة الصناعة بخلاف نِقابة المهنة).

ـ المهنة المستقلة profession indépendante. نشاط يمارسه أحد الأشخاص فلا يضع نفسه في تبعية من يلتمسه.

ـ المهنة الحرة profession libérale. أنظر: تحرري (ليبرالي) libéral - حرة (المهنة الـ libérale (profession) ـ) (المعنى 5).

ـ تنظيم المهنة organisation de la profession. تجمّع إلزامي يتلقى من الدولة مهمة ذات طابع داخلي وطابع رقابة ليس موضوعها الرئيسي الدفاع عن مصالح المهنة ومصالح أعضائها وإنما الدفاع عن أخلاقيتها وكرامتها (يتمتع لهذه الغاية بسلطات تأديبية).

مِهْني Professionnel

صفة، تستخدم أحياناً كاسم، مشتقة من profession مهنة.

1 ـ (صفة)

أ ـ عائد للمهنة؛ بصفة مهنة (المعنى 1) وبالتالي في إطار عمل معتاد ومكافأ عليه. مثلاً نشاط مِهْني. قارِنْ بـ مُرْبِح lucratif، بلا مقابل bénévole.

ب ـ ملازم للمهنة؛ مرتبط بممارستها. مثال ذلك صلاحية مهنية، استعمال مهني، خطأ مهني، تبعة مهنية.

ج ـ ما له سمة إحدى *المهن (المعنى 2) وتنظيمها والدفاع عن مصالحها. على سبيل المثال غرفة مهنية، تمثيل مهني. قارِنْ بـ نِقابي syndical، نظامي ordinal.

2 ـ (إسم). بخلاف جاهل بأصول الفن، فنان؛ شخص يجعله إنتماؤه لإحدى المهن يترقّب وصفاً متوافقاً معها. أنظر: التِّقْن أو الفنّي technicien، الأخِصّائي spécialiste، الخبير expert، المستشار التقنيconsultant.

المواجهة Confrontation

عن اللاتينية القانونية في القرون الوسطى confrontatio، من الفعل confrontare: جابه، واجه، من frons، frontis.

● تدبير تحقيق يقضي بوضع الشخص المشبوه أو الملاحق في مواجهة شاهد أو شاكٍ، أو الفريق المدني، أو متّهم آخر من أجل التوصل إلى إظهار الحقيقة (يمكن أن تكون هناك أيضاً مواجهة بين الشهود أنفسهم أو بينهم وبين ضحية الجريمة). قارِنْ بـ الاستجواب interrogation، الاستماع audition.

المواد Matières

إسم مؤنث في صيغة الجمع، عن اللاتينية materia.

● (مالي). لوازم (محاسبات خاصة ترسم قيمة مواد الجماعات العمومية وقيمها وسنداتها. المجلة العامة للمحاسبة العمومية، المادة 54 والمادة 136).

الموارِد: أنظر الامكانية possibilité (في صيغة الجمع).

الموارِد Facultés

إسم مؤنث في صيغة الجمع.

أنظر: الامكانية faculté.

1 ـ مرادفة أحياناً *للموارد ressources؛ إمكانيات مادية (موجودة أو كافية) لشخص أو لكتلة أموال (شيوع الأموال الزواجية، التركة)، تدبير في شأن بعض الحقوق أو الموجَبات (إسهام في أعباء الزواج؛ ربح البُقْيا). قارِنْ بـ الموجودات forces.

2 ـ قدرات الشخص الفردية.

ـ القدرات الجسدية facultés corporelles. قدرات طبيعية تسمح بتقدير حالة الصحة، ودرجة عدم الصحة، وحالة عجز شخص، يمكن لفسادها ـ المتحقق منه طبياً ـ أن يعيب بشكل غير مباشر أهليته (مثلاً عندما يمنع التعبير عن الارادة)، ويشكل الاعتداء على هذه القدرات، إضافة إلى ذلك، ضرراً يجب أن يعوض عنه الغير المسؤول.

ـ القوى العقلية facultés mentales. مجموع القدرات النفسية التي تتحكم في أهلية الفهم والارادة يسوّغ فسادها ـ المتحقق منه طبياً ـ تطبيق نظام حماية (وصاية، قِوامة، الخ.)، أنظر: التعرض أو الازعاج ـ الاضطراب العقلي trouble mental. التصرف بالملكية أو نقلها aliénation - العَتاهة aliénation mentale، الجنون folie الجنون démence، الغضب fureur، *ضعيف العقل faible d'esprit، العقل raison، الارادة volonté، التمييز discernement، الضمير conscience، المعرفة connaissance، الروح esprit.

3 ـ مرادفة، في التأمين البحري (ولاسيما في العبارة تأمين على الموارد) لسلع مشحونة على السفينة أو معدّة للنقل بحراً.

الموارِد Moyens

إسم في صيغة الجمع. أنظر: الدعم moyen.

● *موارد ressources، *موارد facultés. قارِنْ بـ الدخل revenu. أنظر: الحاجة besoin، الثروة fortune، الموجودات forces.

ـ موارد المصالح moyens des services. إعتمادات في مدوّنة الموازنة لسير عمل مختلف الوزارات. قارِنْ بـ الواردات والوسائل voies et moyens.

الموارِد Ressources

كلمة مصاغة كما source، عن اللاتينية surgere: إنبثق، انبجس.

1 ـ مجموع موارد عيش الشخص (الجاهزة أو بالتصرف) لا تشمل جميع مداخيله وحسب (دخل *الشغل أو دخل *رأس المال) وإنما رؤوس أمواله المحتملة على الأقل. أنظر: الثروة fortune، الموارد facultés، الامكانية possibilité في صيغة الجمع، الحاجة besoin في صيغة الجمع، الاقوات aliments، الذمة المالية patrimoine، المال bien الفقرة 2 ـ في صيغة الجمع، نسق العيش train de vie.

2 ـ قدرات مالية لشخص معنوي، وأموال بتصرفه.

ـ الموارد العمومية ressources publiques واردات وديون للدولة أو الجماعات العمومية الأخرى (واردة في قانون الموازنة أم لا). مثلاً دستور 1958، المادة 40. قارِنْ بـ الاعباء العامة charges publiques.

ـ الأموال الخاصة بإحدى الشركات (أو المقاولات) ressources propres d'une société (ou d'une entreprise). تعبير فقهي اقتصادي (عدم الخلط مع التعابير المحاسبية *رؤوس أموال خاصة) يدل على الموارد المالية التي تستمدها من ذاتها بدون اللجوء إلى الاقتراض، والتي لا تحقق بذلك استدانة خارجية وإنما تمويلاً ذاتياً؛ لفظة جديدة امتدت

إلى مؤسسات أو أجهزة مختلفة وإنما للدلالة على الواردات التي تستوفيها هذه المؤسسات أو الأجهزة والتي تنزع إلى تأمين استقلاليتها المالية، بخلاف إسهامات مؤسسينها. مثال ذلك الموارد الخاصة بالمجموعات الأوروبية. أنظر أدناه.

ـ الموارد الخاصة بالمجموعات الأوروبية Ressources propres des Communités européennes. رسوم جمركية، و*اقتطاع من أي ضرائب أو رسوم أخرى، تغذي موازنة المجموعات الأوروبية (بخلاف إسهامات الدول).

مُوازٍ: أنظر معادلٌ équipollant.

مُوازٍ Parallèle

عن اللاتينية parallelus عن اليونانية παραλληλος.

● تقال، في عبارات مختلفة، في العمليات أو الطرق المتميزة التي تنزع إلى الهدف عينه، ولاسيما عندما تنمو إحداها، والثانية وحدها رسمية، على هامش هذه الأخيرة بصورة غير رسمية أو *خفية أو غير قانونية. مثلاً سوق موازية. قارِنْ بـ السوق الحرة coulisse. أنظر: التكافؤ équivalence - تكافؤ النتائج (نظرية) équivalence des résultats (théorie de).

ـ المسلك الموازي comportement parallèle. تصرفات موازية لمقاولات متنافسة يمكن أن تشكل، في بعض الحالات، علامات أو أفعال *لممارسة مدبّرة.

ـ حقوق المِلْكية الصناعية الموازية droits de propriété industrielle parallèle. حقوق ملكية صناعية تعود أو كانت تعود، في دولتين أو عدة دول، للحائز عينه أو لمؤسسات تشكل أو كانت تشكل جزءاً من الفريق ذاته.

ـ الاستيرادات الموازية importations parallèles. استيرادات يقوم بها موزع ليس عضواً في الشبكة التي ينظمها صاحب المصنع أو المنتج. أنظر: *المنافسة غير الشرعية concurrence déloyale.

ـ المراجعة الموازية recours parallèle. أنظر: الاستثناء exception - الدفع بالمراجعة الموازية exception de recours parallèle.

الموازنة Budget

عن الانكليزية budget المأخوذة عن الفرنسية الاثرية bougette: حقيبة صغيرة أخذت في الانكليزية معنى حقيبة الملك، الخزانة الملكية (عن الفرنسية الأثرية bouge حقيبة، من اللاتينية bulga: حقيبة جلدية صغيرة من مصدر غاليّ).

1 ـ شكلاً: عملاً تُرصد بموجبه واردات الأجهزة العمومية ونفقاتها ويؤذن بها.

2 ـ مادياً: مجموع واردات جهاز عمومي ونفقاته المأذون بها والجارية في السنة عينها.

ـ الموازنة الملحقة budget annexe. موازنة، في القوانين المالية، منفصلة عن الموازنة العامة لاظهار واردات مرفق معين ونفقاته على وجه الخصوص (يمكن أن تزوّد بموازنات ملحقة مرافق الدولة غير المتمتعة بالشخصية المعنويّة والتي تنتج أموالاً أو تقدم خدمات تؤدي إلى دفع الثمن؛ إن المرافق المتمتعة في الواقع بموازنة ملحقة هي التي يحددها القانون التنظيمي المتعلق بالقوانين المالية، المادة 20).

ـ الموازنة المستقلة budget autonome. الموازنة، أو حالة التقديرات، المتميزة عن القانون المالي إذ تشمل واردات المرافق المزودة بالشخصية المعنوية ونفقاتها، وبالتالي تتميز عن الدولة (المؤسسات العامة مزودة بموازنات مستقلة).

ـ الموازنة الاقتصادية budget économique. هي تقديرات تتناول مجموع النشاط الاقتصادي للأمة بأسرها (إدارات، مؤسسات، أُسَر) مرتبطة بالمحاسبة الوطنية (وليس بموازنة الدولة).

ـ الموازنة الوظيفية budget fonctionnel. أداة استعلام تجمع النفقات المرصدة اعتماداتها في الموازنة؛ طريقة ترتيب تجميع النفقات العمومية حسب المهام التمثيلية للمجالات التي تمارس الدولة أعمالها فيها (حسب مقاصدها)، وتحوي مجموع النفقات المرصدة والمأذون بها في القانون المالي للسنة المعنية، أي، بعد استبعاد الاستعمالات المزدوجة، اعتمادات الموازنة العامة والموازنات الملحقة والحسابات الخصوصية للخزينة.

ـ الموازنة العامة budget général. قسم من موازنة الدولة ترصد فيها الواردات جميعاً والنفقات كافةً التي ليست موضوع تقديم خاص بصفة موازنات ملحقة أو حسابات خصوصية للخزينة.

ـ الموازنة الاجتماعية للأمة budget social de la nation. تجميع النفقات ذات الطابع الاجتماعي وتفريدها مما يتيح، عن طريق الجداول، إقامة مقارنات المراكز وتتبّع تطورها السنوي.

ـ الموازنة النموذجية budget type. مجموع النفقات الضرورية لحياة العامل التي تجمّعها اللجنة العليا للاتفاقيات الجماعية في إجراء تحديد الأجر الأدنى.

الموازنة الإثنا عشرية Douzième provisoire

إسم مذكر مشتق من douze إثنا عشر، عن اللاتينية duodecim. أنظر: provisoire موقت.

● (مالي). مخصصات شهرية تساوي جزءاً من اثني عشر من المخصصات السابقة تعطى لجماعة عمومية لتأمين سر عملها عندما لا تكون موازنتها قد جرى التصويت عليها بعد افتتاح السنة المالية.

مُوازَنَة الأصوات Pondération

من اللاتينية ponderatio: وزن، زنة.

● نظام تمثيل يمنح، إذ يرفض المساواة الضيقة في التصويت في الجمعيات، *كل مشارك وزناً يأخذ في الاعتبار قوته الخاصة بالنسبة إلى الآخرين. مثلاً مشاركة الدساكر في جماعة الناخبين الذين ينتخبون الشيوخ؛ تصويت داخل مؤتمر الرؤساء في جمعية سياسية؛ تصويت في بعض الأجهزة الدُولية.

مُوازنيّ Budgétaire

صفة مشتقة من budget*موازنة.

● ما يعود للموازنة أو يتعلق بها. مثلاً موارد موازنية، عجز موزاني. أنظر: القانون المالي التصحيحي collectif budgétaire، المالية finace - المالية العامة finances publiques. قارِنْ بـ ضريبي fiscal، مالي financier.

المواطن Citoyen

إسم مشتق من cité حاضرة، عن اللاتينية civitas.

1 ـ (معنى عام) عضو في حاضرة أو تجمع سياسي.

2 ـ أحياناً مرادف *لوطني أو *رعية دولة. أنظر: الوطني sujet.

3 ـ شخص يشارك، في دولة ديمقراطية، في ممارسته السيادة، إمّا في الديمقراطية غير المباشرة بانتخاب الممثلين، وإمّا في الديمقراطية غير المباشرة التي يصادق الشعب فيها على القوانين والقرارات مثلاً الـ Landsgemeine في بعض المقاطعات السويسرية، أي في الديمقراطية شبه المباشرة عن طريق لعبة الاستفتاء العام أو المبادرة الشعبية.

ـ حقوق المواطن droits du citoyen. بخلاف حقوق الانسان: حقوق المشاركة في حكم الحاضرة، مثلاً هيئة انتخابية، قابلية الانتخاب. أنظر: مدني (متعلق بالمواطن) civique.

4 ـ في عصر الاستعمار (وقبل دستور 1946) تعبير كان يشير على وجه الخصوص إلى التمتع بالحقوق السياسية.

المواطِنية Citoyenneté

إسم مشتق من citoyen مواطن.

صفة *المواطن. قارِنْ بـ التابعية (الجنسية) nationalité.

الموافقة Agréage

إسم مذكّر مشتق من الفعل agréer. أنظر: الموافقة agrément.

● مرادفة للموافقة agrément تستخدم في المبيعات التي يجب تسليمها (مع شرط الموافقة). قارِنْ بـ القبول agréation.

الموافقة Agrément

إسم مشتق من الفعل agréer وافق. قارِنْ بـ *بالتراضي gré à gré (de).

بصورة عامة *موافقة approbation أو إذن يخضع لها مشروع ما (مشروع عقد أو تعيين، الخ.) وتفترض بالنسبة الى من يجب أن تطلب هذه الموافقة منه سلطة تقدير استنسابية على وجه العموم (سلطة رفضها حسب مشيئته). مثال ذلك بيع بعد الموافقة. قارِنْ بـ التجربة essai.

■ **I (صادرة عن سلطات عامة)**

1 ـ عمل أحادي الجانب أو اتفاقي تأذن الادارة فيه، عند ممارسة صلاحيتها الاستنسابية، بتكوين جهاز أو، بشكل أكثر تواتراً، تمنح أجهزة موجودة الافادة من بعض المنافع والامكانيات أو الامتيازات.

2 ـ عمل تعطي الحكومة بموجبه قبولها بتسمية رئيس بعثة دبلوماسية يعتبر بذلك شخصاً مرغوباً فيه. قارِنْ بـ القبول agréation.

3 ـ موافقة سلطات الوصاية الادارية التي يُخضع القانون لها إنجاز الأعمال أو المبادرات أو مفعولها الكامل (الموافقة على إتفاقية جماعية، وعلى تشكيل مهني).

ـ الحظوة الضريبية agrément fiscal. أسلوب من نموذج اتفاقي توفر فيه الادارة فوائد ضريبية لاحدى المؤسسات شرط أن تحترم التعهدات التي قدمتها في أن تسهّل بسياستها واستثماراتها متابعة أهداف *برنامج تأهيل الاقليم والانماء الاقليمي.

ـ الإذن التقني agrément technique. إذن خاص على كل مؤمّن أن يحصل عليه مسبقاً من الدولة لممارسة نموذج معين من التأمين.

■ **II(في العلاقات الخاصة).**

1 ـ موافقة يعطيها شخص ثالث لعمل قانوني تخضع سلامته أو الاحتجاج به لهذه المعاملة. مثلاً موافقة المالك على مستأجر ثانوي في الحالة التي يمنع فيها عقد الايجار على المستأجر أن يعمد إلى الايجار الثانوي بدون هذه الموافقة.

2 ـ في بعض المبيعات (بيع بعد المذاق، بيع مع شرط «الموافقة عليه»)، إتفاق يعود للحائز إعطاء موافقته أو رفضها بعد فحص السلع والموافقة عليها. مرادفها *الموافقة agréage، عدم الخلط مع *القبول agréation.

3 ـ عمل، في *التوزيع الانتقائي، ينيط فيه الصانع *بموزع، حسب اختياره، تسويق منتوجاته.

ـ شرط الموافقة clause d'agrément. شرط يجري إدخاله في أنظمة إحدى الشركات التي تخضع التفرغ عن الحصص أو الاسهم لموافقة جهاز خاص في الشركة. قارِنْ بـ الشفعة préemption.

الموافقة Approbation

عن اللاتينية approbatio، من approbare وافق.

■ I(معنى عام)

1 ـ رضا يصدر عن سلطة عليا يضفي مفعولاً تاماً على العمل الصادر عن سلطة خاضعة لرقابتها. مثلاً موافقة المحافظ على مداولة المجلس العام. قارِنْ بـ التصديق القضائي homologation، التصديق entérinement.

2 ـ اعتراف شكلي بصحة محتوى مستند خطي، عن طريق التوقيع على وجه العموم. قارِنْ بـ الإذن autorisation، التأكيد confirmation، التصديق ratification، الاعتراف aveu، الرضا consentement، الاتفاق accord، الوعد promesse، البيّنة preuve، الشكلية formalisme، السند التجاري effet de commerce، المال effet (II).

■ II (دُولي عام)

1 ـ رضا دولة أو منظمة دُولية بالارتباط بمعاهدة.

2 ـ في بعض الدساتير (الدستور الفرنسي مثلاً) المرحلة النهائية (المتميزة بإجراء مختصر) لعقد بعض الاتفاقات الدُولية.

3 ـ في نظام الوصاية المنظم في ميثاق الأمم المتحدة قبول تعطيه، حسب الحالة، الجمعية العامة أو مجلس الامن لاتفاق وصاية يعقد بين الدول المعنية ولرفع النظام الوارد فيه.

4 ـ في ممارسة الامم المتحدة قبول الجمعية العامة مشاريع اتفاقيات دُولية معدّة خارج إطارها تقترح قبولها على الدول عن طريق التوقيع أو الانضمام. مثال ذلك مشاريع أعدّتها لجنة نزع السلاح في جنيف.

المؤامرة Complot

إشتقاق مجهول.

● تصميم على العمل يتفق عليه ويقرره شخصان أو أكثر إمّا بهدف تقويض النظام السياسي أو تغييره، وإمّا من أجل تحريض المواطنين أو السكان على أن يقاتل بعضهم بعضهم الآخر، وإمّا في سبيل الاعتداء على سلامة الأراضي الوطنية، وإمّا للتقتيل والتدمير في دسكرة أو أكثر؛ إن المؤامرة، وهي مرحلة من السير نحو الاعتداء على الأمن الداخلي، مجرّمة بحد ذاتها قبل أي بدء بالتنفيذ).

المؤتمر Conférence

عن اللاتينية القروسطية conférentia من الفعل conferre بمعنى ناقش.

1 ـ اجتماع (منعقد في إطار منظمة دائمة أم لا) إمّا من موظفين ينتمون إلى مصالح مختلفة من أجل تسوية مسائل تهم كل واحد منهم، وإمّا من موظفين من دول مختلفة أو منظمات دُولية في سبيل حل معضلات ذات مصلحة مشتركة عن طريق *المفاوضة (غالباً ما تقود إلى عقد اتفاق)؛ يفترق عن اجتماع الخبراء وعن الدبلوماسية المتجوّلة التي تتجلى في زيارات رؤساء الدول أو الحكومات أو الوزراء. أنظر: التداول délibération، النصيحة conseil، التوفيق conciliation، الاستشارة consultation.

ـ مؤتمر القِمة conférence au sommet. إجتماع رؤساء دول وحكومات أو حكومات وفقاً للدور السياسي الذي يضطلع به رئيس الدولة حسب النظام الدستوري بكل بلد ممثَّل.

ـ المؤتمر الدبلوماسي conférence diplomatique. إجتماع *مفوضين مطلقي الصلاحية، أي اجتماع أشخاص تلقوا سلطة تمثيل الدولة.

2 ـ أحياناً الجهاز (الدائم أو الدُولي على الأقل) الذي يجري فيه تبادل وجهات النظر. مثلاً جهاز منظمة دُولية بكامل هيئته (مثال ذلك منظمة العمل العالمية OIT، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ـ الاونسكو UNESCO ـ)، أو جهاز تابع (مثلاً مؤتمر الأمم المتحدة من أجل التجارة والإنماء).

ـ المؤتمر الاداري الاقليمي conférence administrative régionale. جهاز إقليمي يجمع، برئاسة محافظ الاقليم، محافظي المحافظات التي تشكل هذا الاقليم، والأمين العام لمركز الاقليم، والخازن الدافع العام للاقليم، والمفتش العام للاقتصاد الوطني أو المفتش الممارس وظيفته في المنطقة، والممثلين الاقليميين للوزارات المعنية في ما يتعلق بالقضايا العائدة لصلاحيتهم.

ـ مؤتمر الرؤساء conférence des présidents. جهاز موجّه في جمعية نيابية يجمع رئيسها ونوابه، ورؤساء اللجان والكتل السياسية، بحضور عضو في الحكومة، يجتمع دورياً لدرس جدول أعمال الجمعية.

3 ـ بالتعميم نتيجة المؤتمر؛ الاتفاق المعقود.

ـ إتفاق أجرة نقل السلع (أو مجهّزي السفينة) conférence de fret (ou d'armateurs). *إتفاق يعقد بين مجهزي السفن لمكافحة المنافسة وتوحيد أجرة النقل (كل إتفاق يتعلق بمنطقة معينة للمِلاحة، مثلاً شمال الأطلسي). قارِنْ بـ المعاهدة traité.

4 ـ تدل الكلمة أحياناً على عرض أو إتصال (عمومي على وجه العموم).

ـ المؤتمر الصِحافي conférence de presse. إجتماع يعرض فيه شخص عمومي

وجهات نظره أو يدلي بمعلومات للصِحافيين المدعوّين لهذه الغاية.

ـ اجتماع المحامين المتدربين conférence du stage. ممارسة فن الخطابة والبلاغة (في شكل مرافعة في الغالب) التي يخضع لها المحامون المتدربون في نِقابة باريس، وبنتيجته، يتم اختيار أمناء سر المؤتمر.

5 ـ على وجه أخص نوع من *الجلسات؛ جلسة ليس لها طابع قضائي يتباحث خلالها الرئيس أو القاضي محضّر الدعوى حول وضع القضية مع ممثلي الفريقين من أجل إحالة القضية إلى جلسة أو إلى تحضيرها.

6 ـ أسلوب الطريقة التفسيرية الذي يرتكز على تقريب النصوص أو تأويل أحدها استناداً إلى الآخر. العلامة: الإشارة cf. قارِنْ بـ الإسناد référence.

المؤتمر Congrès

عن اللاتينية congressus، من congredi، ذهب لكي يجد، إلتقى.

1 ـ إجتماع أعضاء مجلسي المجلس النيابي في جمعية واحدة بناء على قرار رئيس الجمهورية، وبعد مداولات منفصلة للمجلسين من أجل اتخاذ القرار في شأن اعادة النظر في الدستور (دستور 1958 الفرنسي، المادة 89)؛ جمعية المجلسين في الولايات المتحدة الاميركية: مجلس الممثلين ومجلس الشيوخ.

2 ـ تستخدم الكلمة في أكثر الأحيان للدلالة، في ما يتعلق بأحد الأحزاب أو التجمعات، على الاجتماع بكامل الاعضاء أو بممثلي الأقسام جميعاً.

3 ـ إسم تقليدي أُعطي (ولاسيما في القرن التاسع عشر) لاجتماع دبلوماسي رسمي للمفوضين مطلقي الصلاحية هدفه تسوية العلاقات الدُولية وعلى وجه الخصوص عقد المعاهدات. مثلاً مؤتمر ڤيينا (1815).

المؤتمِن أو المستوثِق Fiduciant

إسم مشتق من fiducie*الإئتمان.

● هو الذي يتفرغ، في نقل المِلْكية الائتمانية، عن مال إمّا بصفة ضمان (هو مدين أو مكوّن الأمن) أو لغاية تبرع (هو المتبرع كالموصي)، أو في سبيل تكليف الغير إدارة المال لصالحه. أنظر: الإئتمان أو الاستيثاق fiducie، المؤتمَن أو المستوثَق به fiduciaire.

المؤتَمَن أو المستوثَق به Fiduciaire

إسم أو صفة من اللاتينية القانونية fiduciarius، من fiducia ثقة، إئتمان.

1 ـ (إسم). هو، في نقل المِلْكية الائتمانية، من يكتسب مالاً شرط أن يعود ويتفرغ عنه إمّا لشخص ثالث مستفيد من التبرع أو *للمؤتمِن بعد الادارة أو لعبة الضمان. أنظر:

الائتمان أو الاستيثاق fiducie.

● (صفة)

أ ـ ما يتعلق *بالائتمان أو الاستيثاق. مثلاً نقل ملكية إئتماني، اكتساب ملكية إئتماني، نقل ائتماني.

ب ـ تقال في *العملة الصادرة في شكل أوراق نقدية أو قطع معدنية. أنظر: العملة numéraire.

ج ـ نعت يعتمده بعض الشركات في العمليات المالية والمحاسبة لتأكيد ذاتها كأجهزة «ثقة».

ـ العقد الائتماني contrat fiduciaire. إسم يعطى لنموذج من العقود يستدعي ثقة خاصة بين الفريقين ويشكل عنصراً من تعريف إساءة الائتمان. مثلاً. إيداع، وكالة، إجارة، رهن، عارية استعمال الخ.

مؤثّث Garni

صفة أو إسم، إسم مفعول من garnir عن الفرنسيكية warjan بالألمانية warnen حذر.

1 ـ (صفة)

أ ـ مرادفة لمؤثّث meublé.

ب ـ مؤمّن مقابل وفائه (تقال في حساب في المصرف).

2 ـ (إسم). المكان المؤجّر مؤثثاً تأمين (وثيقة الأمكنة المؤثثة) أو نمط الايجار (مؤجّر مكان مؤثث).

مؤثّث Meublé

من الفعل meubler أثّث، من meuble *منقول.

1 ـ (صفة). مؤثث garni، بخلاف *عارٍ، تقال في مكان مؤجّر مع الأثاث ويخضع، بهذه الصفة، لنظام خاص، ولاسيما في ما يتعلق بمدة الايجار.

2 ـ (إسم). المكان المؤثث والمؤجّر بحد ذاته (يتم اشغال مكان مؤثث). أنظر: المؤجر loueur، السكنى logement، المؤجّر للسكنى والغذاء logeur.

الموجَب: أنظر الوعد promesse.

مُوجِبٌ للفسخ لعيب خفي Rédhibitoire

صفة عن اللاتينية redhibitorius، أنظر: rédhibition فسخ البيع لعيب خفي.

1 ـ تقال في عيب يجعل الشيء المباع غير صالح للاستعمال المعدّ له أو يُنقص الفائدة كثيراً بالنسبة إلى الشاري الذي يكتسب بذلك حق إقامة دعوى* الضمان ضد البائع طلباً لفسخ البيع أو إنقاص الثمن.

2 ـ تقال، بالتعميم، في *دعوى الضمان التي لا يطلب فيها شاري شيء مشوب بعيب كهذا إنقاص الثمن (أنظر: دعوى تخفيض الثمن action estimatoire) وإنما فسخ البيع (مع رد الثمن والمصاريف). أنظر: فسخ البيع لعيب خفي rédhibition. قارِنْ بـ مُلْغِ résolutoire.

الموجَب Obligation

عن اللاتينية obligatio، من obligare: أوجب، ألزم، ربط.

1 ـ في معنى عام مرادف *لواجب (ينجم عن القانون عموماً). مثلاً واجبات الوصي القانونية، واجب الوفاء بين الزوجين. قارِنْ بـ الامكانية faculté، الحرية liberté، السلطة pouvoir.

2 ـ في معنى تقني وجه سلبي *للحق الشخصي (أو حق الدين)؛ رباط قانوني يلزم بموجبه شخص أو أكثر، المدين أو المدينون، *بتقديم ما (فعل أو امتناع) تجاه شخص آخر أو أشخاص آخرين ـ *الدائن أو الدائنين ـ إمّا استناداً إلى *عقد (موجَب تعاقدي) أو *شبه عقد (موجب شبه تعاقدي) أو بفعل *جريمة أو *شبه جريمة (موجَب جرمي أو شبه جرمي) أو *القانون (موجَب قانوني)؛ على سبيل المثال موجب البائع بتسليم الشاري الشيء المباع؛ موجب المتفرغ عن مؤسسة تجارية بعدم العمل قريباً منها؛ موجب المسؤول عن الضرر بالتعويض على الضحية. مرادفه دين، إلتزام؛ تدل عادياً على الموجب القانوني، بخلاف الموجب الادبي حتى بشكل أخص الموجب *المدني (واجب مقترن بإكراه دَولي)، بخلاف الموجب *الطبيعي. أنظر: المصدر source.

ـ النفقة obligation alimentaire. أنظر: قوتيّ alimentaire ـ النفقة alimentaire (obligaion).

ـ الموجب التخييري obligation alternative. موجبٌ موضوعه تقديمان أو أكثر يسقط عندما ينفذ المدين إحداها. مثلاً المدين ملزم بعشرة آلاف فرنك أو حصان. قارِنْ بـ تلازمي أو مشترك conjonctif - الموجب التلازمي obligation conjonctive.

ـ الموجب لأجَلَ obligation à terme. موجب مرتبط *بأجل.

ـ على صعيد الموجب au plan de l'obligation. تجاه الدائن؛ من وجهة نظر حق الملاحقة (تعبير مكرس يستخدم لتحديد ما إذا كان أحد الأشخاص معرضاً لملاحقة الدائن، بخلاف على صعيد «الإسهام».

ـ موجب الديون obligation aux dettes. موجب على عاتق الوريث الكلي أو الوريث نصيب بوفاء ديون المتوفّى. أنظر: خارج أموال التركة ultra vires (hereditatis)، داخل أموال التركة intra vires hereditatis، نسبياً إلى الموجودات pro viribus، مع الموجودات cum viribus.

ـ الموجب المدني obligation civile. أنظر: مدني civil (الموجب الـ ـ civile (obligation).

ـ الموجب المعقد obligation complexe. مرادف لموجب مشروط بتقنية دقيقة obligation modale.

ـ الموجب الشرطي obligation conditionnelle. موجب مرتبط *بشرط.

ـ الموجب التلازمي obligation conjonctive. أنظر: تلازمي أومشترك conjonctif.

ـ الموجب المشترك obligation conjointe. أنظر: مشترك conjoint. قارِنْ بـ الموجب غير القابل للتجزئة obligation indivisible، الموجب التضامني obligation solidaire.

ـ موجب الفعل obligation de faire. أنظر: الموجب العيني obligation en nature.

ـ موجب العناية obligation de moyens «يسمى أيضاً موجباً عاماً بالحيطة والعناية». موجب على عاتق المدين لا يلزمه بالتوصل إلى نتيجة محددة وإنما باستخدام عنايته وجدارته (مثلاً موجب الطبيب ليس بالشفاء وإنما العناية بعلم وضمير) بحيث أن تبعة المدين لا تكون قائمة إلاّ أن يثبت الدائن على المدين قصوراً في واجبات الحيطة والعناية. ضده موجب النتيجة.

ـ موجب الامتناع obligation de ne pas faire. أنظر: الموجب العيني obligation en nature.

ـ موجب النتيجة obligation de résultat (يسمى أحياناً موجباً محدداً). موجب على عاتق المدين بالتوصل إلى نتيجة محددة (مثلاً موجب الناقل أن يوصل المسافر إلى مقصده سليماً معافى)، بحيث أن تبعة المدين تكون قائمة بمجرّد إثبات عدم تحقق الفعل، إلاّ أن يسوّغ وضعه، إذا كان ذلك بامكانه، باثبات أن الضرر ناجم عن سبب أجنبي. ضده موجب العناية.

ـ موجب الأمن obligation de sécurité. موجب السهر على أمن شخص أو سلامة مال الذي يمكن أن يكون موجب نتيجة أو موجب عناية.

ـ موجب مبلغ من المال obligaton de somme d'argent. (أو الموجب النقدي). بخلاف الموجب العيني موجب دفع مبلغ معين من المال. أنظر: نقدي monétaire، الأمر بالدفع injonction de payer.

ـ الموجب العيني obligation en nature. على عكس الموجب النقدي، أيّ موجب بالارضاء عينه الذي ينتظره الدائن (غير مبلغ من العمل): تقديم شخصي (موجب الفعل)، امتناع (موجب الامتناع عن الفعل)، ملْكية بعض الأموال (موجب الإعطاء). أنظر: الأمر بالفعل injonction de faire، أمَرَ بموجب prescrire، مَنَعَ interdire.

ـ الموجب الاختياري obligation facultative. أنظر: اختياري facultatif (الموجب الـ ـ) facultative (obligation).

ـ الموجب غير القابل للتجزئة obligation indivisible. موجب لا يمكن أن ينفذ إلا بكامله لأن طبيعة موضوع الالتزام تمنع أي قِسمة (*لاإنقسامية طبيعية) أو لأن الفريقين إتفقا على أن هذا الموضوع لا يمكن تقسيمه. أنظر: *اللاّإنقسامية الاتفاقية indivisibilité conventionnelle، متضامن solidaire، متلازم conjoint، قابل للقسمة divisible.

ـ الموجب التضامني obligation in solidum. تنوع للموجب على الجميع (موجب كل من المدينين دفع الدين بكامله، إلاّ أن يقدم مراجعة بحق الآخرين) ينص عليه القانون أحياناً، وفي الغالب من صنع الاجتهاد (بين شركاء الفاعل الأصلي في جريمة مدنية) ولا ينتج مفاعيل التضامن السلبي جميعاً (عدم قطع التقادم، الخ). أنظر: الشريك في الدين codébiteur.

ـ الموجب المشروط بتقنية دقيقة obligation modale. بخلاف الموجب بلا قيد أو شرط، موجب مشروط بتقنية دقيقة (*أجل، ظرف، تعدد المواضيع، الخ).

ـ الموجب الطبيعي obligation naturelle. أنظر: طبيعي (الموجب الـ ـ) naturelle (obligation).

ـ الموجب النقدي obligation pécuniaire. موجب مبلغ من العملة. أنظر: نقدي pécuniaire.

ـ الموجب التعددي obligation plurale. موجب مشروط بتقنية دقيقة يتضمن عدة حاجات (موجب تلازمي، موجب تخييري) أو عدة مواضيع إيجابية أو سلبية (موجب مشترك، موجب تضامني). أنظر: الشريك في الدين codébiteur.

ـ الموجب *العيني obligation réelle.

أ ـ موجب مرتبط بأحد الأشياء (ويسمى مالك الشيء). لا يقع على عاتق المدين شخصياً وإنما على مالك هذا الشيء بكونه شيئاً بحيث أن المالك يمكنه التخلص من موجبه بتمليك هذا الشيء (فينتقل الموجب إلى مكتسب المِلْكية حتى بصفة خاصة)، أو بالتخلّي عن الملكية (التخلي أو التخلّي عن الملكية والحيازة). مثلاً موجب مالك عقار مرتفق به القيام بالأشغال الضرورية لممارسة *الارتفاق على نفقته.

ب ـ بالتعميم موجب بعض حائزي شيء مثقل بأمن عيني (مثلاً الشخص الثالث المكتسب ملكية عقار مرتهن) غير ملزمين شخصياً بالدين وعليهم تحمّل حجز مال بين أيديهم يقوم به الدائن المزوّد بالضمان. قارِنْ بـ الكفيل العيني caution réelle. أنظر: التطهير purge.

ـ الموجب التضامني obligation solidaire. أنظر: متضامن solidaire، مشترك conjoint، الموجب غير القابل للتجزئة obligation indivisible.

3 ـ بالتعميم السند الذي يثبت الدين. أنظر: المستند الخطي écrit، الوثيقة instrumentum، العمل acte، حامل السند obligataire.

أ ـ في ممارسة الكاتب العدل: عمل أصيل يثبت أن أحد الأشخاص مدين بمبلغ من المال تجاه شخص آخر استناداً إلى قرض مثلاً. أنظر: سبب الحق أو أسُّه القانوني (السند) titre.

ب ـ في الشأن التجاري: *سند* قابل للتداول، إسمي أو للحامل، تصدره شركة تجارية أو جماعة عمومية لمن يقرضونها رؤوس الأموال وتتطابق قيمته الاسمية عند الاصدار مع قسمة مبلغ إجمالي للقرض. أنظر: الدعوى ـ السهم action، القيمة المنقولة valeur mobilière، التداولية négociabilité.

ـ سند الحصص obligation à lots. موجبات يعطى بعضها، المعيّن بالقرعة، الحق في حصص هامة إلى حد ما. أنظر: العلاوة prime.

ـ السند القابل للاستهلاك obligation amortissable. سندات يمكن تسديد قيمتها عن طريق *الاستهلاك.

ـ السند القابل للتحويل obligation convertible. سند قابل، بموافقة الحامل، لتحويله إلى سهم في الشركة مصدّرة القرض، إمّا خلال فترة خيار محددة (سند قابل للتحويل عادي)، وإمّا في أي آونة خلال فترة من الزمن تناظر عموماً مدة السند. أنظر: التحويل conversion.

ـ السند القابل للاستبدال obligation échangeable. سند يمكن، في أي لحظة، بموافقة الحامل، استبداله مقابل أسهم الشركة المصدّرة للقرض. أنظر: المقايضة أو التبادل échange - تبادل السندات échange de titres.

ـ السند المشارك obligation participante. سند قيمة تسديده متوقفة على نتائج نشاط الشركة المصدّرة (مجموع المبيعات أو الأرباح).

ج ـ في الشأن الضريبي والمالي

ـ السندات المكفولة obligations cautionnées. سندات للأمر مقترنة بكفالة يكتتب

بها الملزمون بموجب تجاه الخزينة عندما تمنحهم الدولة مهل دفع بعض الضرائب (رسوم جمركية، رسوم على مجموع المبيعات...).

الموجِب **Pollicitant**

إسم مصاغ من جذر كلمة pollicitation الايجاب، على غرار promettant.

● فاعل *الإيجاب، من يعرض التعاقد. قارِنْ بـ العارض offrant، الواعد promettant. أنظر: مقدم التعهد soumissionnaire.

موجَبات الخدمة: أنظر الخدمة service.

الموجبات المفروضة **Sujétions**

عن اللاتينية subjectio التعهد أو الإذعان، من الفعل subjicere.

● موجبات يمكن، بصورة عامة، للادارة أن تفرضها على الأفراد بهدف منفعة عامة. مثال ذلك تضع المادة 34 من دستور 1958 في مجال القانون «الموجبات التي يفرضها الدفاع الوطني»؛ يجب تفريقها عن *الارتفاقات التي لا تتناول من حيث المبدأ إلاّ العَقارات واستعمالها ولا تتناول الأشخاص ونشاطاتهم.

ـ الموجبات المفروضة وغير المتوقعة sujétions imprévues. في قانون صفقات *الأشغال العامة الاجتهادي صعوبات مادية في التنفيذ، ذات طابع غير عادي تماماً لم يكن بالامكان توقّعها بصواب في آونة إبرام العقد، وتجعل تنفيذه أكثر كلفة، وتفسح في المجال للمتعاقد مع الادارة للحق في تعويض كامل عن طريق رفع ثمن الصفقة. قارِنْ بـ الطوارئ (نظرية ـ) imprévision (théorie de l')، إعادة النظر أو المراجعة révision.

المؤجِر للسكنى والغذاء **Logeur**

إسم مشتق من الفعل loger سكن، أقام وloge رواق، عن الفرنسيكية laubja؛ قابلْ مع الألمانية Laube عِرزال.

1 ـ هو من يقدم، بصفة مهنية، السكن والغذاء لزبائن ثابتين أو مارّين في مؤسسته (فندق، نزل، دار). أنظر: maître السيّد ـ صاحب مؤسسة الطلاب الداخليين maître de pensions، فندقي hôtelier.

2 ـ مرادف، في بعض العبارات، للمؤجر loueur. مثلاً مؤجّر الشقق المؤثثة. قارِنْ بـ المؤجّر bailleur، المؤجر locateur، المُضيف hôte، غرف النزلاء chambres d'hôtes.

مؤجّر المؤسسة التجارية **Loueur**

من الفعل louer أجّر، عن اللاتينية locare، locator.

1 ـ إسم يعطى في عقد *إجارة المؤسسة التجارية لمن يؤجّر المؤسسة التجارية التي يملكها لمدير حر لغايات استثمارية.

2 ـ تدل الكلمة كذلك، في أنواع إجارات مختلفة، على من يعرض، بصفة مهنية، إجارة بعض الأشياء (تجهيز، أماكن مؤثثة). مثلاً مؤجّر شقق مؤثثة (أماكن كائنة في فندق أو نزل عائلي، غرف مفروشة). قارِنْ بـ المؤجر bailleur (بالمعنى الشامل)، المؤجّر للسكن والغذاء logeur، المؤجّر locateur.

المؤجِّر Locateur

إسم في اللاتينية locator.

● مرادف قديم للمؤجّر bailleur (في عقد إجارة الأشياء). أنظر: مؤجّر المؤسسة التجارية loueur، المؤجّر للسكنى والغذاء logeur.

ـ مؤجّر *الخدمات locateur de services (تعبير قديم). هو من يؤجّر خدماته في *إجارة الخدمات (عقد عمل) ويسمى اليوم *أجيراً، *مستخدَماً. أنظر: فاعل التقديم أو المدين به prestataire.

ـ مؤجّر العمل المستقل locateur d'ouvrage. هو الذي يلتزم، في عقد *إجارة العمل المستقل (أو المقاولة)، القيام بعمل مستقل. مرادفه المقاول entrepreneur. أنظر: السيد maître صاحب العمل المستقل maître de l'ouvrage.

المؤجّر Bailleur

إسم من الفعل bailler أجّر. أنظر: الإيجار bail.

● شخص يقدم *للايجار المال الثابت أو المنقول الذي يملكه. أنظر: مؤجر المؤسسة التجارية loueur، المؤجر للسكنى والغذاء logeur، المؤجر locateur، شريك المؤجر cobailleur. ضده المستأجر locataire، المستأجر preneur.

● مُقْرِض الأموال bailleur de fonds. شخص يقدم قرضاً تعود قيمته لمقصد محدد. مثلاً إقراض عملة لمكتسب ملكية لدفع ثمن الشراء، ولحائز وظيفة لدفع كفالتها، ولصناعي أو تاجر لاستثمار مؤسسته؛ إن التعبير مستعمل، في قانون التجارة، للدلالة أحياناً على *الشريك الموصي.

مُوجِّه التدقيق Prescripteur

إسم مذكر، لفظة جديدة مصاغة من الفعل prescrire على غرار souscripteur.

● هو من يوجّه *التدقيق audit. أنظر: المستمع auditeur.

الموجودات (أو الأصول) Actif

إسم مذكر.

أنظر: ناشط actif.

1 ـ (معنى عام) مجموع الأموال والحقوق التي يمكن تقويمها بالعملة والتي تكوّن العناصر الايجابية للذمة المالية لأحد الأشخاص (الطبيعي أو المعنوي) أو تشكل ضمان دائنيه بخلاف *المطلوبات (الخصوم). أنظر: الملاءة أو الإئتمان solvabilité، الحجز saisie، الثقة بالملاءة crédit، الأموال avoir، الموجودات forces.

ـ الموجودات الصافية actif net. رصيد، في كتلة أموال معدّة للقسمة، إيجابي يظهر بعد دفع الديون التي تثقل الكتلة. مثلاً موجودات التركة الصافية.

قول مأثور: لا يؤخذ بالأموال (الذمة المالية) إلاّ بعد تنزيل الديون.

2 ـ في المحاسبة مجموع أرصدة حسابات الوضع الواردة في *الميزانية.

موجودات الايصاء Emolument

عن اللاتينية emolumentum، بالضبط «المبلغ المدفوع للطحّان لطحن الحبوب»، وبالتالي الربح.

1 ـ موجودات (أصول) أو قسم منها يتلقاها الوريث أو الموصى له الكلي أو بنصيب (في تركة شرط أن يتحمل قسماً نسبياً من المطلوبات) أو أحد الزوجين المشترِك في الأموال (في شيوع الأموال الزواجية)؛ تتعارض مع الأعباء والديون.

قول مأثور: حيث تكون الموجودات يجب أن يكون العبء.

2 ـ مكافأة تعطيها التعرفة لمأمور رسمي أو لمحام عن عمله في التمثيل والقيام بالمعاملات الإجرائية؛ تتعارض مع النفقات المسلّفة والسلفّات التي تشكل موضوع تسديد وتفترق عن *الأتعاب. أنظر: المزاولة vacation، العارية (النفقات المدفوعة لحساب الغير) débours.

3 ـ (في صيغة الجمع). مكافأة بعض المستخدَمين. قارِنْ بـ الأجر salaire، المعاملة traitement، الأتعاب honoraires، رهن حيازة المنقول gage، المرتبات appointements.

ـ الانتفاع من الموجودات bénéfice d'émoulument. منفعة لأحد الزوجين، بعد انحلال شيوع الأموال بين الزوجين، وضمن بعض الشروط، في أن لا يكون ملزماً إلاّ بما يعادل الحصة التي تصيبه من شيوع الأموال بالنسبة إلى القسم من الديون الناشئة عن فعل الزوج الآخر والتي يمكن أن يلاحق بها (النصف: القانون المدني، المادة 1483 والمادة 1486).

الموجودات Forces

إسم مؤنث في صيغة الجمع.

أنظر: القوة force.

● تعبير يستخدم أحياناً للدلالة على *الموجودات ـ الأصول ـ (موجودات الذمة المالية)، وعلى وجه الخصوص الموجودات الارثية، بخلاف الاعباء والديون (وبخاصة المطلوبات ـ الخصوم الارثية) قارِنْ بـ الموارد facultés. أنظر: داخل أموال التركة intra vires hereditatis، خارج أموال التركة ultra vires hereditatis، مع الموجودات cum-viribus، نسبياً إلى الموجودات pro viribus.

مُوَحَّد Uniforme

صفة من اللاتينية uniformis، umus، forma.

1 ـ موحّد بين نظامين قانونيين، خاضع لنظام مماثل. أنظر: التأحيد uniformisation، التوحيد unification. قارِنْ بـ التوفيق harmonisation، التنسيق بين التشريعات rapprochement des législations.

ـ القانون الموحد droit uniforme. قانون يُسَنّ بمعاهدة دُولية بين عدة دول ويحقق *التوحيد إما بالنسبة إلى قانون داخلي (إتفاقية جنيف بتاريخ 7 حزيران 1930 «المتعلقة بقانون موحد حول الكمبيالات والسندات لأمر»)، وإمّا إلى *قواعد تنازع القوانين (إتفاقية لاهاي بتاريخ 5 تشرين الأول 1961 «حول تنازع القوانين في شأن الأحكام الإيصائية»).

2 ـ مساوٍ، وغير متغير، ومشابه داخل نظام قانوني واحد. مثلاً تؤمن محكمة النقض التفسير الموحد للقانون في الاقليم الفرنسي. أنظر: الاجتهاد jurisprudence، القسمة division، التمييز discrimination، الوحدة unité، وحيد unique.

المُودِع Déposant

إسم، إسم فاعل متخذ إسماً من الفعل déposer اودع.

1 ـ هو من يعهد بشيء ما إلى أحد الأشخاص (*الوديع) بموجب عقد *إيداع.

2 ـ هو من يدلي *بافادة. أنظر: الشاهد témoin. قارِنْ بـ المعلن déclarant.

المورِّث De cujus

اختصار معتاد لعبارة لاتينية is de cujus successione agitur (هو من يتعلق الأمر بوصيته)، تستخدم للدلالة على الشخص المتوفّى الذي افتتحت تركته. مرادفه المتوفّى. أنظر: المختفي disparu، غائب absent، المتوفّيان معاً comourants.

المورّد Fournisseur

إسم مشتق من fournir زوّد، ورّد. أنظر: تسليم الحصص fournissement.

● هو من يزوّد بالسلع أو الخدمات من يوزعها أو يستعملها في عقد *التوريد. أنظر: المستفيد من الامتياز التجاري fourni البيع vente. قارِنْ بـ فاعل التقديم أو المدين به prestataire، البائع vendeur، التاجر négociant.

مَوروث: أنظر وراثي héréditaire.

موزّع الضرائب Répartiteur

إسم مشتق من répartir وزّع. أنظر: التوزيع répartition.

أنظر: *التوزيع (ضريبة ـ) répartition (impôt de).

الموزّع Distributeur

إسم من اللاتينية distributor، موزع.

● بائع بالمفرق يتخذ مهنة تسويق منتوجات صانع أو أكثر. أنظر: التوزيع distribution، التسويق commercialisation، البيع بعد الشراء revente، التاجر commerçant، التاجر marchand.

موسِر: أنظر مليء solvable.

المؤسس Fondateur

إسم من اللاتينية fundator، من الفعل fundare، أسس، بنى.

1 ـ هو من ينشئ *المؤسسة (فاعل التبرع الذي هو مصدرها ووسيلتها). أنظر: الموصي testateur، الواهب donateur، المتصرف disposant.

2 ـ بصورة أعم هو من يأخذ مبادرة إنشاء مؤسسة وتنظيمها، أو عمل أو تجمّع (رابطة، تجمّع مصالح اقتصادية، شركة معدة من حيث المبدأ لتحل محله).

ـ مؤسس الشركة fondateur de société.

أ ـ تعبير يستخدمه القانون اليوم في صدد الشركات المغفلة وحدها، وهي التي تدعو الجمهور إلى الادّخار بدون أن تكون موضوع أي تعريف، وتستند النصوص بالأفضلية إلى «الأشخاص الذي تصرفوا باسم شركة قيد الانشاء قبل أن تكتسب التمتع بالشخصية المعنوية».

ب ـ هو في الاجتهاد من يشارك في تكوين شركة (بالإسهام في إعداد الأنظمة والبحث عن رؤوس الأموال، الخ). قارِنْ بـ الشريك associé، عضو الرابطة sociétaire.

ـ المؤسس (حصة ـ) fondateur (part de). أنظر: حصة المؤسس part de fondateur.

المؤسسة: أنظر المقاوَلة entreprise.

المؤسسة الصناعية التعاونية Familistère

كلمة مصاغة على غرار phalanstère باستبدال famili بـ phalan، من اللاتينية familia: صاغ كلمة phalanstère Fourrier مع phalan (ge)، وهو تعبير يدل على تجمع لنظامه، ونهاية الكلمة من monastère.

● في الماضي مؤسسة صناعية تُستثمر في شكل تعاوني بحيث أن كل شغّيل بامكانه اعتبار نفسه كشريك مشارك في الأرباح.

المؤسسة العامة (للصناعة التجارية) Houillère (de bassin)

إسم مشتق من houille عن الفرنسيكية hukila. أنظر: bassin حوض.

● مؤسسة عامة وطنية ذات طابع صناعي وتجاري أنشئت في كل منجم فحم حجري بقانون 17 يار 1946 المتعلق بتأميم المحروقات المعدنية الصلبة، وكُلفت استثمار هذه المناجم (كان عدد هذه المؤسسات في الأصل تسعة ثم جرى تخفيضها إلى ثلاثة عن طريق التركيز).

المؤسسة: أنظر الإنشاء établissement.

المؤسسة و المَبرَّة Fondation

عن اللاتينية fundatio.

● *تخفيض غير قابل للرجوع عنه لكتلة أموال (حقوق أو موارد) لتحقيق عمل للمصلحة العامة بدون غاية الربح (مستشفى، مؤسسة أسِرّة، مدينة جامعية، مؤسسة جوائز) عن طريق التبرع (هبة، إيصاء)، أو *الهبة، الذي يخص بها المؤسس شخصاً معنوياً موجوداً مع إقرانه بشرط احترام التخصيص، يقدمه لتكوين ذمة مالية مستقلة لشخص معنوي جديد بإحداث مؤسسة ذات منفعة عامة تكتسب الأهلية القانونية عن طريق الاعتراف بالمنفعة العامة؛ يدل التعبير أولاً على عمل التأسيس (العمل القانوني الأصلي الذي يقرر بموجبه شخص طبيعي أو معنوي، أو أكثر هذا التخصيص ويدعمونه بالمخصصات الأولية)، وبالتعميم المؤسسة التي تقوم نتيجة ما تقدم والشخص المعنوي المنشأ لتحقيقها أو هذا الشخص المعنوي (مبرّة معترف بأنها ذات منفعة عامة). قارِنْ بـ المجتمع société - الشركة société. أنظر: رعاية الآداب والفنون mécénat، الشخصية المعنوية personnalité morale، الذمة المالية ـ patrimoine، الدستور constitution، المؤسسة institution، الائتمان أو الاستيثاق fiducie.

المؤسسة Institution

عن اللاتينية institutio من الفعل instituere تصرف، أنشأ.

1 ـ في معنى عام وواسع عناصر تكوّن البنية القانونية لواقع اجتماعي؛ مجموع إواليات[1] وبنيات قانونية تحيط بالسلوك في قلب جماعة؛ يجري الكلام في هذا الصدد على تاريخ المؤسسات (بخلاف تاريخ الأحداث أو تاريخ الذهنيات)؛ مؤسسات الجمهورية الخامسة، الزواج، المِلْكية، العقد، المقاولة، المؤسسات الأساسية للشركات الفردانية أو الحرة.

2 ـ بخلاف القاعدة القانونية خاصة، مجموع القواعد المتعلقة بموضوع واحد. مثلاً مؤسسة الوصاية. أنظر: جسم القواعد corps de règles.

3 ـ في استعمال حديث معادلة تقريبية لفرع قانوني أو نظام قانوني. مثال ذلك المؤسسات القضائية والمالية، المؤسسات القانونية لبريطانيا العظمى.

4 ـ عمل التأسيس، فعل الانشاء ونتيجة ذلك. مثلاً «إنشاء» بلد كان يعني في القرن الثامن عشر تزويده *بدستور. قارِنْ بـ المؤسسة أو المبرّة fondation، الإنشاء établissement، الاعادة rétablissement. أنظر: الإبطال abolition.

5 ـ *جماعة بشرية منظمة من أجل تحقيق غاية سامية يُقبل فيها الأفراد أو يتحملون سلطة مشتركة. الدولة مثلاً. أنظر: الجهاز organe، الهيئة organisme، الطائفة المهنية corporation.

6 ـ (مذهب Hauriou). واقع تكوّنه إما هيئة موجودة (مؤسسة إدارية مثلاً) عندما تنتشر منه سريرة مهمة وإرادة القيام به عن طريق العمل *كشخص معنوي، أو خلقه عندما يكتشف المؤسس فكرة إنجاز يجب تحقيقه فيتولى هذا التحقيق بإحداث مجموعة منضمين؛ أو كذلك منظمة اجتماعية قائمة ولها علاقة مع النظام العام للأشياء يؤمن دوامها توازن قوى، أو فصل للسلطات، تكوّن بذاتها حالة قانونية. في القانون العام مثلاً مفهوم يتيح تحليل مختلف المؤسسات الادارية بقياس درجة فردانيتها واستقلاليتها، ووضع نظرية واقعية للدولة بتسويغ قيمتها الملازمة لها كحالة قانونية وتفسير تحديدها الذاتي بالتوازنات الناجمة عن فصل السلطات الداخلية؛ وفي القانون الخاص نظرية تستخدم على وجه الخصوص لتحليل ظاهرة *الشخصية المعنوية (شركة، رابطة، مؤسسة، نِقابة)، وتتميز، بالتناقض مع الأدوات التقنية المستخدمة عادة (عقد، موجب، الخ.) بالنبرة المشددة عل عامل المدة

(1) الأواليات: مفردها إوالية: سير الأمور وطريقتها mécanisme.

(بفضل القانون التأديبي والقانون النظامي)، والدور الخاص لارادة المشاركين في التأسيس وحياة المؤسسة.

ـ التعيين التعاقدي للوريث institution contractuelle. هو تعيين *الوريث عن فريق العقد؛ تدل اليوم بصورة أخص على *هبة الأموال المقبلة المسموح بها استثنائياً عندما تتم بعقد زواج، إما من أحد الزوجين إلى الآخر، أو من شخص ثالث للزوجين أو لأولادهما الذين سيولدون.

ـ المؤسسة الطائفية (أو الاندماجية) institution corporative (ou incorporée). إسم معطى للمؤسسات التي تتجسد في جهاز(هيئة إدارية، شركة، رابطة، نِقابة)؛ وتسمى أيضاً مؤسسات الأشخاص.

ـ تعيين *الوريث institution d'héritier. تسمية (بدون قيمة جوهرية) يمكن إعطاؤها لبند في الوصية يضفي الموصي بموجبه لقب *الوريث وصفته (بصورة كلية) عل الشخص الذي يترك له أمواله في *وصيته. مرادفه الايصاء legs. أنظر: الوريث المعين héritier institué، الموص له légataire، الموصى له مع غيره colégataire.

ـ المؤسسة المتخصصة (دُولي عام) institution spécialisée. *منظمة دُولية تنشأ بموجب إتفاقية بيدَولية ولها صلاحية متسعة في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو العلمي و التقني، ومرتبطة بمنظمة الأمم المتحدة باتفاق يقيم علاقات تنسيق، حتى علاقات تبعية؛ وتفترق عن بعض الأجهزة التابعة للامم المتحدة (مثلاً الصندوق الدُولي لاغاثة الطفولة، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء) لكونها لم تنشأ بقرار من الجمعية العامة للامم المتحدة وإنما باتفاقية دُولية. مثلاً منظمة العمل الدُولية ومنظمة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (أونسكو)، وصندوق النقد الدولي، الخ.

مؤسّسي Institutionnel

صفة مشتقة من institution *مؤسسة.

1 ـ ما أنشئ كمؤسسة، ما له قيمة (دوام) مؤسسة.

2 ـ بصورة أخص ما هو بمنجى من الارادات الخاصة، بخلاف تعاقدي واتفاقي.

3 ـ أحياناً وبشكل أكثر لبساً مرادفة لدَولي.

الموصي Testateur

إسم عن اللاتينية testator من testari أوصى، وصّى.

● هو الذي (أو هي التي) يتصرف بأمواله بموجب *وصية. صاحب الوصية. أنظر:

المتصرف disposant، الواهب donateur، المؤسس fondateur، الموصى له légataire. ضده متوفّى بدون وصية.

موصوف Qualifié

صفة من الفعل qualifier وصف، عن اللاتينية المدرسية qualificare، من qualis أيّ.

1 ـ (في ما يتعلق بعمل أو فعل).

أ ـ ما كان موضوع *وصف (المعنى 1)؛ مرتبط بفئة قانونية. مثلاً فعل موصوف بأنه خطأ.

ب ـ (في معنى قريب). معين، محدد. مثلاً اعتراف موصوف.

ج ـ (جزائي). تقال، على وجه أخص وفي الممارسة، في جريمة معتبرة استثنائياً كجناية بسبب الظروف *المشدِّدة التي ترافقها. مثلاً سرقة موصوفة إساءة الإئتمان (أو الأمانة) الموصوفة.

2 ـ (في ما يتعلق بأحد الأشخاص). شخص مُعترَف بصلاحيته. مثلاً مهني مؤهل. عامل مؤهل.

الموصى له مع غيره Colégataire

إسم من البادئة co، عن اللاتينية cum مع، وlégataire موصى له.

● *موصى له مدعوّ مع آخر أو آخرين لتلقّي المال عينه أو مجموع الأموال عينها، إمّا بتعيين *مشترك بدون تخصيص الحصص (عدة ورثة كليين) وإمّا مع *تعيين الحصص. قارِنْ بـ الوارث مع آخرين cohéritier، المتقاسم copartageant.

الموصى له Légataire

إسم أو صفة، عن اللاتينية القانونية legatarius من legare أوصى.

● هو *المستفيد من *الإيصاء. قارِنْ بـ الموهوب له donataire، الوريث héritier، مستدعى appelé، مثقل grevé، المتبرَّع له gratifié، المتملِّك acquéreur، الموصى له مع غيره colégataire، الموصي testateur.

ـ الموصى له بنصيب légataire à titre universel. مستفيد من إيصاء بنصيب ما.

ـ الموصى له الخاص légataire particulier. مستفيد من الايصاء بصفة خاصة.

ـ الموصى له الكلي légataire universel. مستفيد من الايصاء بكل المال. أنظر: الوريث المعين héritier institué.

موضِّح أو إضافي Ampliatif

صفة من اللاتينية ampliare: كبّر (جذرها amplus متّسع).

1 ـ ما يحقق إثبات الصحة أو ينتج عنه (عمل إضافي).

2 ـ ما يوضح عملاً سابقاً. أنظر: اللائحة الموضِّحة mémoire ampliatif، إضافي additionnel، إضافي complétif، الملحق التعديلي أو الإضافي avenant.

الموضوع تحت القِوامة Curatélaire

إسم، لفظة جديدة مصاغة من curatelle قِوامة.

● (فقه). الشخص الموضوع تحت *القِوامة؛ بصورة أخص الراشد الموضوع تحت نظام القِوامة. أنظر: الراشد المحمي majeur protégé، القيِّم curateur.

موضوع خزان الأمان Warranté

صفة، إسم مفعول من الفعل warranter أعطى خزن الأمان.

● معطى كضمان بصفة *خزن أمان، (ملتزم) (بهذه الصفة). (مثلاً حاجات ومنتوجات موضوع خزن الأمان؛ سلع ومحاصيل موضوع خزن الأمان).

موضوع نزاع Querellé

صفة، إسم مفعول من الفعل quereller، نازع، خاصم، من querelle خصام.

● (تعبير قديم) موضوع نقد، *مطعون فيه، مُنازع فيه (مثلاً وصية منازع فيها، حكم مطعون فيه).

موضوع Dressé

صفة، إسم مفعول من الفعل dresser وضع، أقام، عن اللاتينية directiare، من directus: مستقيم.

● مُسَنّ، محرر؛ تقال على وجه الخصوص في عمل ما (العقد، إثبات الحالة، المحضر) يضعه مأمور رسمي حول تحققاته الخاصة أو بناء على تصريحات الغير أو إرادته. قارِنْ بـ صادر عن مأمور عمومي reçu. أنظر: دوّن المحضر verbaliser، أثبت عملاً قانونياً monumenter.

الموضوع Objet

عن اللاتينية المدرسية objectum: ما كان موضوعاً في المقدمة، من الفعل القديم objicere: وضع في المقدمة.

1 ـ *شيء مادي قابل للَمْس، حاجة مادية (جسم يقيني أو شيء مِثْلي). أنظر: المال bien، قابلٌ لـ sujet، المطرح أو الموضع assiette.

2 ـ فائدة اقتصادية، *تقديم نقدي (بالعملة أو عيني، تقديم خدمات).

3 ـ فائدة ذات طابع ذمة مالية أو خارج الذمة المالية (شرق، إسم، وفاء، مساعدة، الخ).

ـ موضوع الموجب objet de l'obligation (دين عليه، دين له). التقديم المتوجب. أنظر: السبب cause، الآداب العامة bonnes-mœurs، الانتظام العام ordre public.

ـ موضوع العقد objet du contrat.

أ ـ في معنى مادي الشيء الذي تم التعاقد من أجله(بيع العقار وإيجاره لهما، بهذا المعنى، الموضوع عينه).

ب ـ في معنى تقني مجموع الحقوق والموجبات التي يهدف العقد إلى إنشائها (البيع، بهذا المعنى، موضوعه نقل مِلْكية مال مقابل دفع الثمن المتفق عليه، وموضوع الايجار إعطاء حق استعمال مال مقابل دفع بدل الايجار).

ـ موضوع الحق objet du droit.

أ ـ إذا تعلق الأمر بحق عيني هو الشيء المادي الذي يتناول الحق مباشرة (حق في شيء jus in re).

ب ـ إذا تعلق بحق شخصي (دين له) هو *التقديم المنتظر (مبلغ من النقد، شغل، تنفيذ عمل مستقل، عدم المنافسة).

ج ـ في ما خص حقاً خارج الذمة المالية هو الفائدة المرتبطة به (مساعدة، وفاء).

ـ موضوع الدعوى objet du litige. هو الفائدة، في الدعوى، التي يدعيها أحد الفريقين وينازع الفريق الآخر فيها؛ ما يطلبه أحد الفريقين ويعارضه الفريق الآخر؛ الشيء المدعى به والمنازع فيه، وبالتالي الشيء موضوع النزاع (الشيء المنازع فيه، موضوع الدعوى). «إدعاءات الفريقين المتبادلة». مثلاً إبطال عقد أو تنفيذه، توزيع الضرر، قطع الرباط الزواجي أو الهجر الخ. وغالباً ما تستعمل، في المعنى عينه، عبارة موضوع الادّعاء. أنظر: الشيء المحكوم فيه chose jugée، الفقرة الحكمية ـ مبدأ التصرف بالدعوى dispositif (principe)، الهدف المتابع fin(s).

ـ موضوع الشركة objet social.

أ ـ موضوع عقد *الشركة، وضع المقدمات بصورة مشتركة.

ب ـ موضوع الشركة، النشاط الاقتصادي الذي تزاوله الشركة.

Marchepied (servitude de) **الموطئ** (إرتفاق ـ)

من marcher، مشى، سار، ومن pied قدم.

● إرتفاق اداري يُلزم مالكي ضِفاف مجاري المياه الاميرية غير الخاضعة لارتفاق جرّ المراكب بترك مسافة حرة من 3,50 متراً حرة من أي بناء أو سياج أو غرس تدعى موطناً أو طريقاً مقابلاً لجر المراكب.

الموظَّف Fonctionnaire

إسم مشتق من fonction *وظيفة.

● *مأمور لدى جماعة عمومية يتميز وضعه في *الوظيفة العامة بدوام الوظيفة التي عُيّن فيها وبتثبيته في إحدى رتب التراتبية؛ يفترق عن المأمورين الذين لا يشغلون وظيفة دائمة وعن الذين يشغلون وظيفة كهذه وغير المثبتين في إحدى الرتب. يخضع الموظفون إمّا *لنظام عام أو لنظام خاص. أنظر: المساعد auxilière، تعاقدي contractuel، موقت temporaire: المأمور الموقت agent temporaire.

- موظف السلطة fonctionnaire d'autorité. يدل التعبير، بخلاف موظفي *الادارة، على الموظفين أصحاب الصلاحية للقيام *بأعمال تسمى أعمال سلطة الموضوعين بهذه الصفة في إحدى أوضاع القانون العام؛ وهذا التعبير، المتخلّى عنه مع التمييز بين الأعمال التي كانت نتيجة طبيعية له، لم يختفِ تماماً من اللغة؛ وما زال يقال في *المحافظ إنه موظف سلطة بدون أن ترتبط به مع ذلك نتائج قانونية محددة.

- الموظف الواقعي fonctionnaire de fait. شخص غير مولّى بصورة قانونية حتى غير مولّى وظيفة عامة وتعتبر أعماله مع ذلك معترفاً بها أنها صحيحة، إمّا في حقبة عادية بتطبيق نظرية *الظاهر أو التولية المستساغة، وإمّا في حقبة استثنائية لعلّة ضرورة الحفاظ على سير عمل المرافق العامة.

- موظف الادارة fonctionnaire de gestion. بخلاف موظفي *السلطة، مأمورون عموميون مكلفون القيام بمهام إدارة وقد وضعوا بهذه الصفة في وضع تعاقدي من القانون الخاص. ولم يعد التعبير مستعملاً إذ لا تتوافق النتائج القانونية التي كان من المأمول ربطها بالفئة التي كان يدل عليها مع القانون الوضعي.

- الموظف *الدُولي fonctionnaire international. موظف يمارس وظيفة عامة في خدمة منظمة بيدَولية بشكل حاصر ومستمر في نظام قانوني ذي طابع دُولي ومتميز بالاستقلال تجاه الدول وبالتبعية للمنظمة.

المُوفي الاحتياطي Recommandataire au besoin

● شخص يُذكر إسمه في الكمبيالة لقبوله عوضاً عن المسحوب عليه أو ببساطة لدفع الكمبيالة في حال تخلّف هذا الأخير.

الموفّق Arrangeur

إسم مذكر من الفعل arranger للتطابق مع الانكليزية arranger.

● تعبير يعطى في الممارسة المالية والمصرفية لرئيس جماعة مقايضة مالية (أو رئيس تسهيل إصدار مضمون) يشرك في الامر نقابة مصارف أو هيئات مالية. قارِنْ بـ المؤمِّن الأول apériteur.

الموفّق Conciliateur

إسم من اللاتينية conciliator.

● هو من يُعهد اليه بمهمة *التوفيق، إمّا أن يكون قاضياً في بداية الدعوى أو خلال مجراها، أو أن يتولى هذه المهمة أشخاص يعينون خصيصاً للقيام بهذه المهمة وحسب. قارِنْ بـ الحكم arbitre، الوسيط médiateur، وذي amiable - الحكَمَ المطلق الصلاحية amiable compositeur.

مُوقَّت Provisoire

صفة من اللاتينية provisus، إسم مفعول من الفعل providere: توقع، عالج.

1 ـ في معنى شامل ما يمكن تعديله (زيادته، انقاصه، إكماله، تكيّفه، إلغاؤه) بقرار قضائي جديد بناء على تسويغ حدود واقع جديد، وإنما في هذه الحالة وحسب؛ قابل *لإعادة النظر القضائية تحت هذا الشرط. مثلاً دين الأقوات والعُهدة بحضانة الأولاد بعد الطلاق هما موقتان بجوهرهما. أنظر: التدبير الموقت mesure provisoire. ضدها نهائي.

ـ القرار الموقت décision provisoire.

أ ـ قرار قضائي قابل، بسبب موضوعه أو طبيعته، لإعادة النظر فيه إستناداً إلى بيّنة واقعة جديدة تعدّل المعطيات المولّدة للحق، ولا يمكن ذلك إلاّ في هذه الحالة (وبذلك يتمتع في ترتيب بنوع من حجية الشيء المحكوم فيه). مثال ذلك الحكم بالنفقة، أمر قضاء العجلة.

ب ـ قرار قضائي ليس له، لعلّة حدود السلطة القضائية للقاضي الصادر القرار عنه (القاضي غير الواضع يده على الموضوع الأصلي)، في ما هو رئيسي حجية الشيء المحكوم (لا يمس الأساس) بحيث أن لقاضي الأصل السلطة الكاملة للتقرير فيه. مثلاً إن قرار قضاء العجلة هو أيضاً موقت بهذا المعنى الثاني.

2 ـ في معنى خاص محصور ومأمور به من أجل مجرى الدعوى؛ خاص بالدعوى ad litem. أنظر: التدبير الموقت mesure provisoire. (المعنى ب). قارِنْ بـ تابع accessoire، بصفة ضمان أو سلفة provisionnel.

3 ـ في معنى قريب وإنما موسَّع، بصفة *موقتة، بانتظار قرار *نهائي. مثلاً صحة موقتة. قارِنْ بـ انتقالي transitoire، وقتيّ précaire. أنظر: الحيازة الموقتة détention provisoire.

مُوقَّت Temporaire

صفة من اللاتينية temporarius، من tempus، زمن، وقت.

● لوقت محدد (على الروزنامة)؛ بالتعميم لمدة غير ثابتة وإنما محددة بالإسناد إلى مهمة معينة. قارِنْ بـ موقت provisoire، وقتيّ précaire، دائم permanent، انتقالي transitoire.

ـ *المأمور الموقت agent temporaire. صفة أشخاص تعينهم الادارة لمدة محددة مبدئياً للقيام بمهام صدفوية ولا يستفيدون بسبب ذلك من ضمان سِلك ولا من استقرار في الوظيفة. قارِنْ بـ المساعد auxiliaire، الوكيل intérimaire، قائم مقام آخر suppléant، الحائز ـ المثبت titulaire، المتعاقد contractuel، مستخدَم موقتاً vacataire.

ـ الإشغال الموقت occupation temporaire. أنظر: الإشغال occupation.

ـ المقيم الموقت résident temporaire. أنظر: المقيم الأجنبي résident (étranger).

ـ *الشغّيل الموقت travailleur temporaire. مرادف للشغّيل الوكيل travailleur intérimaire.

أنظر: عارية اليد العاملة prêt de main-d'œuvre.

قول مأثور: ما لا يحق الادعاء به. إلاّ خلال وقت معين، يحق دائماً الاحتجاج به عن طريق الدفع (بدعم أو دفاع).

موقَّع Souscrit

صفة، إسم مفعول من الفعل souscrire *اكتتب.

1 ـ (في ما يتعلق بالعمل التوثيقي) مقترن بتوقيع. مثلاً سند موقّع.

2 ـ (في ما يختص بالإلتزام)، مُتَّخذ، متعاقد عليه.

3 ـ (في ما عنى العملية الاجمالية). محققة بفعل الدفعات التي تمت، مغطاة. مثلاً قرض مغطى.

المُوقِّع Signataire

إسم مشتق من signer أنظر: وَقَّعَ.

1 ـ هو من يعطي موافقته على عمل ما (عقد، معاهدة) باسمه أو عن طريق التمثيل

بوضع *توقيعه في أسفل هذا العمل. قارِنْ بـ المكتتب souscripteur، المتعاقد contractant، الفريق partie، الفريق في التعاقد cocontractant، الشريك partenaire.

2 ـ أيّ شخص يضع توقيعه على شيك أو سند تجاري بأي صفة كانت: *ساحب أو *مسحوب عليه (أو *مكتتب) أو *مظهِر.

3 ـ أحياناً مرادف لصاحب العمل. مثلاً منتج عمل مستقل أو مادة.

المؤكل **Mandant**

إسم مشتق من mander استدعى.

● هو الذي، أو هي التي، يعهد في *توكيل *للوكيل بالسلطة ومهمة التصرف باسمه فيجعله وكيلاً. أنظر: الشريك في التوكيل comandant، الممثل représenté.

المُوكّل **Mandaté**

إسم وصفة، إسم مفعول من الفعل mandater *أمر بالصرف.

1 ـ (إسم). في ما يتعلق بأحد الأشخاص هو من يتلقى المهمة (أنظر: أمر بالصرف mandater، المعنى 3). قارِنْ بـ المندوب délégué، الوكيل التجاري agréé، الوكيل mandataire، الممثل représentant.

2 ـ (صفة). في ما يتعلق بمبلغ من العملة، هو المبلغ الذي يتضمّنه *التوكيل (المعنى 3).

المُولد: أنظر الولادة naissance.

المُولّدة: أنظر القابلة sage-femme.

مُولَعٌ بالدعاوى **Procédurier**

صفة مشتقة من procédure *إجراء.

1 ـ من يبادر طوعاً الى إقامة الدعوى ولا يتردد في تأخير مجراها؛ مماحك، *مولع بالدعاوى processif. أنظر: الحادث incident، تسويفي dilatoire، مغاير للقانون abusif.

2 ـ في معنى غير تحقيري من هو بارع في تسيير الإجراء.

مُولَع بالدعاوى **Processif**

صفة مشتقة من procès *دعوى.

مرادف لمولع بالدعاوى procédurier (المعنى 1).

المُؤلّف الموسيقي **Compositeur**

إسم مذكر

● مؤلّف *عمل موسيقي. أنظر: التركيب أو التأليف composition.

ـ الحكَمَ المطلق الصلاحية amiable compositeur. أنظر: ودي ـ الحكم المطلق الصلاحية (amiable (compositeur.

مُؤلِم Afflictif

صفة مشتقة من اللاتينية affictum، صيغة من الفعل اللاتيني تشبه إسم المفعول من الفعل affligere: ضرب.

أنظر: *العقوبة البدنية peine afflictive.

مولود Né

صفة من اللاتينية natus.

1 ـ من وُلِدَ. أنظر: قابل للحياة viable.

2 ـ (في ما يتعلق *بالدعوى litige). تقال، بخلاف *إحتمالي، في دعوى (litige، المعنى 2: خلاف، نزاع) ما أن ينبجس هذا الخلاف بين صاحبي العلاقة (حتى قبل أن يراجع أحدهما القضاء) حتى يصبح بالامكان التصالح في شأنه أو التسوية أو إعطاء القاضي سلطة النظر فيه كحَكَمَ مطلق الصلاحية.

3 ـ تقال، بخلاف *إحتمالي، في المصلحة في المقاضاة عندما تتجسد هذه المصلحة وتتحقق (كشرط *الدعوى)، إمّا بفعل ضرر حاصل، أو تعرّض حالي، حتى في مواجهة التهديد بضرر *إحتمالي قبل أن يتحقق الضرر. مرادفها *مولود وحالي.

المولود Part (II)

عن اللاتينية partus: ولُدَ (من parere، partum: وَلَد).

● الولد الذي يبصر النور، الوليد، في بعض العبارات. أنظر: إلتباس الابوّة أو المواليد confusion de parts، نسبة الولد إلى غير أمه supposition de part (ou d'enfant)، إتحاد الذمة confusion - إخفاء المولود suppression de part. قارِنْ بـ الوالد أو الوالدة parent.

مولّى بالانتخاب Electif

صفة من اللاتينية electivus.

● ما يجب توليته عن طريق *الانتخاب. مثلاً وظيفة مولاّة بالانتخاب. قارِنْ بـ المنتخب élu، أهل للانتخاب éligible، الناخب électeur.

المومَس: أنظر البَغِيّ fille publique.

المؤمِّن الأول Apériteur

إسم، أو صفة، مشتق حديثاً من اللاتينية aperire: فتح؛ والاسم aperitor.

1 ـ مؤمِّن يشرع، في حالة التأمين المشترك، في وضع وثيقة التأمين ويوقعها قبل غيره ملتزماً بحصة محددة؛ يناقش المؤمِّن الأول (أو شركة التأمين الأول) في شروط التأمين مع المؤمَّن وغالباً ما يمثل (تجاه هذا المؤمَّن) المؤمَّنين المشتركين الآخرين الذين يوقعون بعده وينضمون بلا قيد أو شرط إلى العقد كل واحد بحسب حصته بدون تضامن بينهم. قارِنْ بـ الموفّق arrangeur.

2 ـ (معنى مشتق واعم). أول في سلسلة ما؛ تدشيني؛ تقال في القرار الذي يدشن *اجتهاداً. أنظر: ناشئ عن مبادرة مستقلة prétorien.

مؤمِّن التأمين المشترك Coassureur

إسم. أنظر: *التأمين المشترك coassurance، المؤمِّن assureur.

● ـ *مؤمِّنون يزاولون *التأمين المشترك ويمثل أوّلهم، المسمى المؤمِّن الأول، الآخرين عموماً تجاه المؤمَّن.

المؤمَّن Assuré

إسم أو صفة، إسم مفعول من الفعل assurer، أمَّن، عن اللاتينية الدارجة adsecurare، من securus: أكيد، آمن، هادئ.

● هو من كان شخصه، أو أمواله، المعرض أو المعرضة للخطر مغطى أو مغطاة *بالتأمين وإنما ليس بالضرورة المكتتب بهذا التأمين (ولاسيما في التأمين لحساب الغير). أنظر: المؤمِّن assureur، المستفيد bénéficiaire.

المؤمِّن Assureur

إسم مذكر مشتق من الفعل assurer أمّن. أنظر: المؤمَّن assuré.

● هو، في عقد التأمين، من يضمن المخاطر. أنظر: المجتمع société - الشركة société، الشركة compagnie. قارِنْ بـ المؤمَّن assuré، المكتتب souscripteur، المستفيد bénéficaire.

مؤهَّل Habilité

صفة، إسم مفعول من الفعل habiliter أهَّل. أنظر: التأهيل habilitation

● جُعِل أهلاً (بتولية قانونية، أو *تأهيل قضائي، أو إذن من الوالدين، الخ). أصبح جديراً بانجاز عمل بشكل صحيح؛ تقال في:

1 ـ الشخص الذي تلقّى سلفاً سلطة *من أجل التصرف وحده لحساب شخص آخر أو باسمه. مثال ذلك شخص مؤهل يتلقى عملاً إجرائياً. قارِنْ بـ *الممثِّل représentant، الوكيل mandataire، *الوكيل المفوض fondé de pouvoir؛ 2 ـ عديم الأهلية الذي يُزوَّد بالإذن المطلوب ويقوم باسمه الشخصي بعمل يفرض القانون من أجله رضا شخص آخر؛ وبهذا المعنى مرادف *للمأذون له. أنظر: المساعدة assistance، القِوامة curatelle، القصور الشرعي minorité. قارِنْ بـ أهل capable.

مؤهِّل Habilitant

صفة إسم فاعل من الفعل habiliter أهَّل، عن اللاتينية القروسطية habilitare.

● هو ما يؤهِّل، ما هو كفيل بالتأهيل؛ تقال في المعاملات والشروط (*تولية رسمية، مساعدة أشخاص مطلوب رضاهم) التي تُخوّل أحد الأشخاص سلطة ممارسة وظائفه أو التصرف باسم الغير، أو عديم الأهلية سلطة العمل باسمه بفضل الإذن المعطى له. أنظر: مؤهَّل habilité.

الموهوب له Donataire

إسم من اللاتينية donatarius، من domare: وهب، أعطى.

● هو *مستفيد من *الهبة؛ هو من يقبلها. أنظر الواهب donateur، صاحب الامتياز concessionnaire، المتملك acquéreur.

مؤيَّد باليمين Juratoire

صفة عن اللاتينية juratorius، من jurare: اقسم، حلف اليمين.

● (تعبير قديم). مؤكَّد *باليمين؛ تستخدم في صدد بعض الإلتزامات للتحديد بأنها اتُخذت مؤكدة باليمين. أنظر: الكفالة المؤيدة باليمين caution juratoire، رسمي solennel.

المياه Eaux

إسم مؤنث في صيغة الجمع، عن اللاتينية aqua.

تستخدم في العبارات التالية:

ـ المياه الأرخبيلية eaux archipélagiques. منطقة متعددة الزوايا خاضعة لنظام يقارَنْ بمنطقة المياه الداخلية التي يمكن أن تحيط ببعض الدول المؤلفة من عدة جزر (الدولة الأرخبيل) وإنما تخترقها ممرات مِلاحة خاضعة لنظام مماثل للعبور بدون عرقلة. أنظر: *المرور العابر بدون عائق (حق ـ) passage en transit sans entrave (droit de).

ـ المياه الجارية eaux courantes. مياه الأنهر والجداول (ولاسيما الجداول غير الصالحة للمِلاحة والقابلة للعوم بالأخشاب). أنظر: مجاري المياه cours d'eau، المياه الراكدة eaux stagnantes.

ـ مياه النبع (أو المياه المنبجسة) eaux de source (ou eaux vives). مياه تنبجس من الأرض وتعود لمالك هذه الأرض إلاّ أن تتخذ، منذ خروجها من العمق الذي نبعت منه، بغزارتها طابع المياه العمومية والجارية، أي مجرى مياه.

ـ المياه الداخلية eaux intérieures. المياه المحصورة في الاقليم البري (مياه البحيرات والأنهر)، والمياه البحرية الكائنة بين الساحل وخط تحديد *البحر الاقليمي (المرافئ والمراسي ومصب الأنهر، هي بهذه الصفة، جزء من المياه الداخلية).

ـ مياه المطر eaux puviales. مياه المطر التي تغدو مِلْك من تسقط في عقارِه.

ـ المياه الخاصة eaux privées. مياه قابلة للمِلْكية الخاصة.

ـ المياه العمومية eaux publiques. مياه لها الطابع الاميري أو قابلة لأن تستعملها الجماعة.

ـ المياه الراكدة eaux stagnantes. مياه المستنقعات أو البحيرات أو البُرك حتى ولو كان لها مصب (بخلاف المياه الجارية).

ـ المياه الاقليمية eaux territoriales. أنظر: *البحر الاقليمي mer territoriale.

الميثاق Charte

عن اللاتينية charta: ورقة مكتوبة عن اليونانية χαρτης قرطاس من البَرْدي[1] أو الورق.

■ I (معنى عام)

1 ـ مستند يحدد رسمياً حقوقاً وواجبات. أنظر: الميثاق pacte، البروتوكول protocole، مجموعة الأنظمة statuts.

2 ـ بالتعميم في لغة مجازية: مستند أساسي؛ عمل تدشيني يشكل، من حيث المبدأ، الأساس الثابت لعلاقات قانونية مستمرة. مثلاً عقد الزواج هو ميثاق الزواج؛ ودفتر الشروط هو الميثاق التعاقدي لتوزيع مِلْكية الحصص.

3 ـ بالتورية إسم اعتبار معطى لبعض مستندات الإسناد. مثلاً: قاعدة حقوق المكلف المحقق في مستنداته وموجباته: مسند تلخص فيه ادارة الضرائب الأحكام الرئيسية التي

(1) البَرْدي: نبات مائي كالقصب من فصيلة السُعديات كان يستعمل للكتابة papyrus.

تطبقها في رقابتها الضريبية والتي عليها أن تسلمها للمكلف الخاضع لتحقيقات معينة قبل تكليفه (تدقيق المحاسبة، التفحص الوجاهي للوضع الضريبي الشخصي).

■ II (دستوري)

1 ـ أحياناً مرادف *للدستور.

2 ـ يدل أحياناً، على وجه أخص، على دستور جرت مناقشته والاتفاق عليه بين العاهل وممثلي أتباعه. مثلاً الميثاق الكبير لعام 1215 في إنكلترا؛ ميثاق 14 آب 1830.

الميثاق Pacte

عن اللاتينية pactum، من pasiscie: وضع ميثاقاً أو معاهدة.

● نوع من الاتفاقيات؛ تعبير يستخدم بشكل خاص في عبارات مكرسة تدل على عمليات لا مراسِم معينة تضع، عموماً، أمراً دائماً (سلام العائلة، *الميثاق charte، ميثاق الأمم) وتلزم المستقبل بشكل خطير. مثال ذلك يدل الميثاق في العلاقات الدُولية على معاهدة ذات أهمية خاصة. أنظر: الاتفاق accord، البروتوكول protocole، المصالحة transaction.

قول مأثور: يجب على الفريقين احترام المواثيق، العقود على وجه أعم، التي أبرماها.

ـ البند الملغي pacte commissoire.

أ ـ إسم يعطى للبند *الملغي الصريح عندما يتناول بيعاً ما. أنظر: الإلغاء résolution.

ب ـ إتفاقية ممنوعة (على الأقل عندما تكون معاصرة لتكوين الرهن، يعطي الدائن بموجبها لنفسه بأن يتملك الشيء المسلم *كرهن (بدون طلب إذن القاضي) بسبب عدم الدفع عند الاستحقاق. قارِنْ بـ شرط الطريق الممهدة clause de voie parée.

ـ إتفاقية المساهمين pacte d'acctionnaires. إتفاقية نظامية أو خارج نطاق الأنظمة يتفق بمقتضاها الشركاء في إحدى الشركات بوجه شرعي حول بيع سنداتهم مستقبلاً اما إلى الغير أو في ما بينهم، بموجب شرط شفعة متبادلة، أو حول التصويت في الجمعيات العامة. أنظر النفعة préemption، الموافقة agrément. التصويت vote، مجموعة الأنظمة status، الجمعية assemblée.

ـ عقد الأسرة pacte de famille. إسم يعطى أحياناً *لعقد الزواج بالنظر إلى تدخل بعض أقارب الخطيبين، إمّا للشرفية أو كواهبين.

ـ وعد الأفضلية pacte de préférence. إتفاقية يلتزم فيها أحد الأشخاص، إذا ما قرر بيع مال ما، أن يعرضه أولاً (ولا يشكل ذلك *وعداً قاطعاً بالبيع) وبالشروط المقدمة من

شخص ثالث (أو الشروط المحددة سابقاً)، للمستفيد من الوعد الذي يتمتع على هذا النحو لكي يكون متملكاً بحق *الشفعة. مثلاً وعد الافضلية المدرج في إيجار عقاري لصالح المستأجر. قارِنْ بـ وعد الاسترداد (ou de réméré) pacte de rachat.

ـ شرط «تقاسم المتنازع فيه» «quota litis» pacte de. تعبير لاتيني معناه «حول النصيب في الدعوى» يدل على شرط (ممنوع) يحدد فيه من يكلفه المتقاضي تسيير دعواه سلفاً مبلغ أتعابه تبعاً لنتيجة الدعوى، بالنص مثلاً على أن هذه الأتعاب سوف تكون بنسبة من التعويض الذي يقرره القاضي.

ـ وعد الاسترداد (ou de réméré) pacte de rachat. أنظر: البيع مع شرط الاسترداد vente à réméré.

ـ الميثاق العادي pacte nu. أنظر: عارٍ nu (الفقرة 2).

ـ التعاقد على تركة مقبلة pacte sur succession future. إتفاقية (ممنوعة مبدئياً، بيد أن الاستثناءات غدت عديدة أكثر فأكثر) موضوعها الأموال التي يتركها أحد المتعاقدين أو الغير بعد وفاته، كلياً أو جزئياً (بيع، عدول، الخ.). مثلاً بعض المؤسسات أو هبات الأموال المقبلة، علماً أن شرط تخصيص الأموال، وشرط متابعة الشركة بين الشركاء الباقين على قيد الحياة يسوّغهما القانون استثنائياً. أنظر: احتمالي éventuel.

الميراث Héritage

إسم مشتق من hériter ورث، من hereditare.

1 ـ ذمة مالية لشخص يُنظر إليها في آونة وفاته؛ ذمة مالية إرثية؛ مجموع الأموال المنتقلة إلى الورثة. مرادفها *الوراثة hérédité، الخِلافة (الارث) succession، التركة hoirie. أنظر: مجموعة الورثة cohérie.

2 ـ مرادف للخلافة (الارث) (نمط اكتساب المِلْكية). التملُّك عن طريق الارث. أنظر: الإيصاء legs، ايصائي testamentaire - التصرف الإيصائي disposition testamentaire.

3 ـ تعبير بالٍ ما زال يستعمله القانون المدني للدلالة على العَقار بطبيعته. قارِنْ بـ الأموال fonds.

ميراثي Successoral

صفة مشتقة من اللاتينية successor: خَلَف، بديل.

● متعلق بالإرث، ما يعود للإرث. مثلاً حق ميراثي، حق مقيد ميراثي، *إخراج ميراثي، ذمة ميراثية. قارِنْ بـ وراثي héréditaire.

الميزان Balance

عن اللاتينية الشعبية bilancia، من bilanx: ميزان له كفتان، من bis مرتان، ومن lanx كفة.

■ I(مدني)

● عملية حسابية ترتكز على وضع المبالغ المتوجبة تبادلياً على شخصين حسابياً في المقاصّة من أجل إظهار رصيد واحد خاضع للتسوية. مثلاً ميزان، في حساب *المكافآت، بين المكافآت المتوجبة على شيوع الأموال بين الزوجين لأحدهما والمكافآت المتوجبة على هذا الأخير للشيوع.

■ II (تجاري)

● ميزان الحسابات. مرادفه *الميزانية.

2 ـ إعادة التوازن بين الموجودات (الأصول) والمطلوبات (الخصوم)؛ تكافؤ العمليات الحسابية للموجودات وتلك المتعلقة بالمطلوبات الحاصل على أن يضاف، حسب كل حالة، إلى المطلوبات الربح المحقق (فائض عمليات الموجودات على عمليات المطلوبات) أو إلى الموجودات الخسارة الحاصلة (فائض عمليات المطلوبات على عمليات الموجودات).

ـ ميزان الحساب balance d'un compte. الفرق بين ما هو دائن وما هو مدين في الحساب، أو *رصيد هذا الحساب.

الميزانية Bilan

إسم مذكّر عن الايطالية bilancio من bilanciare، وازن، وزن. قارن بـ الميزان balance.

● حساب تمثيلي، في تاريخ معين، لبنية ذمة المقاولة المالية، مستند سنوي للتكوين في شكل وضع رقمي يتمثل تقليدياً في صورة جدول عموده اليساري، *الموجودات (الأصول)، يُجْمِل أموال المقاولة (الملكيات والديون المناظرة لانتاجها) وعموده اليمني، *المطلوبات (الخصوم)، يحمل عناصر استدانتها (مطلوبات خارجية، مطلوبات داخلية تناظر على وجه الخصوص موارد تمويلها)، ويتيح الفرق بين الموجودات والمطلوبات، في تاريخ محدد، استخراج نتيجة المدة، وبذلك يتيح ميزان الحسابات الدائنة والمدينة، في نهاية السنة المالية، إظهار الربح (فائض الموجودات على المطلوبات)، أو الخسارة (فائض المطلوبات على الموجودات). أنظر: المطلوبات (الخصوم) passif، أصل المال (رأس المال) capital، رؤوس الأموال الخاصة capitaux propres.

المَيزَنَة (الإدخال في الموازنة) Budgétisation

من budget موازنة.

● تمويل بعض النفقات عن طريق اعتمادات الموازنة؛ الادراج في الموازنة. ضدها.

ميعاد الشحن أو التفريغ Staries

إسم مؤنث في صيغة الجمع، من surrestaries*مهلة إضافية للشحن والتفريغ.

● برهة من الزمن، تُحسب بالأيام والساعات، تضعها الاتفاقية بين الفريقين أو الأعراف المحلية بتصرف مستأجر السفينة لشحن الحمولة أو تفريغها. مرادفها أيام الشحن والتفريغ. أنظر: المهلة الإضافية للشحن والتفريغ surestaries.

الميناء الجوي: أنظر المطار aérodrome.

الميناء الجوي Aéroport

كلمة مصاغة على غرار aérostat، من aéro عن اليونانية ἀήρ هواء، ومن port مرفأ.

1 ـ مجموع الأمكنة والأبنية المكيّفة للهبوط والمرآب والتصليح وتحليق المراكب الجوية.

2 ـ شخص معنوي مكلف (بموجب *ادارة أو *امتياز أو كمؤسسة عامة) إدارة إنشاءات الموانئ الجوية. مثلاً ميناء باريس الجوي.

ـ الميناء الجوي الدُولي aéroport international. مجموع الإنشاءات (مطار، محطة طيران، مشغل، ضابطة صحية، جمارك) الضرورية للحركة الجوية، وهي معدّة لكي تجري فيها دولة أو أكثر، باتفاق مشترك، خدماتها المتعلقة بالجمارك والشرطة.

■ ن ■

ناتج عن ملحق وصية — Codicillaire

صفة مشتقة من codicille* ملحق الوصية.

● ما ينجم عن ملحق وصية (تصرف، إيصاء) أو ما هو في شكل ملحق وصية (بند).

الناتج أو الحاصل — Produit

إسم مصاغ من produire أنتج. أنظر: الانتاج production.

1 ـ في معنى واسع وغامض كل ما يقدمه شيء ما (ثمار أو ناتج بالمعنى 2 أدناه). أنظر: الدخل revenu.

2 ـ بالمعنى الضيق (وبخلاف الثمار) ما يستخرج من رأس المال مقابل إنقاص مادي وخارج أي استثمار منتظم. مثلاً معادن مستخرجة عرضاً من مقلع غير مستثمر، أشجار مقتلعة على انفراد. أنظر: الأموال biens، الذمة المالية patrimoine، الموارد ressources، حق الانتفاع usufruit، الشيء chose، أصل المال (رأس المال) capital.

3 ـ شيء يتم الحصول عليه بتحويل مادة أولية أو بتصنيعها. مثلاً منتوج مصنع.

ـ منتوجات الاستبدال produits de substitution. أموال هي، بسبب ثمنها واستعمالها وخصائصها، وبفعل قابليتها لإرضاء حاجات مماثلة، قابلة لأن تكون بديلة بالنسبة إلى المستهلك (تدخل في تعريف السوق على أنها تؤخذ في الاعتبار لتقدير وجود وضع مسيطر أو مفعول تفاهم على المنافسة).

4 ـ نتيجة إحدى العمليات.

ـ الناتج الصافي produit net. رصيد دائن أو مدين لعملية ما.

الناخب — Electeur

إسم من اللاتينية elector: من يختار: من الفعل eligere اختار.

● فرد، أو فريق، مزوّد بأهلية قانونية للادلاء بالتصويت في انتخاب أو استفتاء عام. أنظر: الصوت voix، انتخابي électoral. قارِنْ بـ أهل للانتخاب éligible، مولّى بالانتخاب électif.

النادي Club

إسم مذكر عن اللاتينية club: اجتماع.

1 ـ (معنى عام). في اللغة الدارجة رابطة يمكن أن يكون موضوعها متنوعاً جداً (مثلاً نادٍ رياضي).

2 ـ على وجه أخص رابطة موضوعها مناقشة المشاكل السياسية أو الحث على مسالك معينة للمنضمين اليها أو للسلطات العامة أو الاحزاب أو الرأي العام أو تسهيلها.

النار: أنظر المقرّ feu.

النازح Immigré

إسم أو صفة من الفعل immigrer هاجر، نزح، عن اللاتينية immigrare. أنظر: الهجرة immigration.

● هو من يأتي من الخارج؛ نعت يميل إلى أن يحل محله، بالنسبة إلى الشغّيلة، تعبير migrant، مهاجر. أنظر: الهجرة immigration، المهاجر immigrant، اللاجئ refugié. قارِنْ بـ المهاجر émigrant.

نازعٌ إلى التخمين أو التقدير Estimatoire

صفة من اللاتينية aestimatorius: ما يتعلق بالتخمين.

● ما ينزع إلى تخمين مال. ما زالت تقال في شأن البيع في عمل إنقاص الثمن (عن طريق التقويم)، يمارسه متملّك شيء مشوب بعين خفي موجب للفسخ.

نازع إلى الحكم Judicatoire

صفة عن اللاتينية judicatorius، من الفعل judicare حكم.

● (تعبير قديم). ما ينزع إلى الحكم في دعوى (بين خصمين لم يتصالحا). أنظر: توفيقي conciliatoire. قارِنْ بـ تمهيدي interlocutoire، تحضيري préparatoire.

ناسِخٌ Irritant

صفة من اللاتينية irritus (in ritus، غير مصادق عليه، مُبْطَل).

● تعبير قديم كان يستخدم لتمييز الحكم القانوني في المعاقبة أو الاشتراط الاتفاقي الذي يؤدي انتهاكه إلى بُطْلان العمل المتفق عليه؛ ما زالت تقال أحياناً، في الفقه، في المعاملة التي يقترن عدم مراعاتها بالبُطلان. قارِنْ بـ مُبطِل dirimant، حاظِر prohibitif.

الناشر Editeur

إسم مذكر من اللاتينية editor: من ينتج.

● هو من يناط به، في عقد *النشر أو العقود الأخرى (عقد يسمى لحساب *المؤلف)، *نشر نسخ *إنتاج فكري والعمل على انتشارها استناداً إلى المهمة التي عُهدت اليه بصنع عدد من النسخ أو العمل على صنعها. أنظر: المملِّك auteur.

ناشط أو مطلوب له Actif

صفة من اللاتينية activus، عن actus، من agere: عمل.

1 ـ نعت لمن يشتغل، بخلاف العاطل عن العمل (المتواني) أو من أوقف عمله.

2 ـ تقال في عضو رابطة يمكنه، بعد تسديد اكتتابه، المشاركة في نشاطات الرابطة.

3 ـ تقال أيضاً في من يتوجب له شيء ما، الدائن (فريق متوجب له في الموجب)، لكونه يملك حق المقاضاة للتسديد ضد المدين (فريق متوجب عليه)؛ بالتعميم ما يتعلق بالدين (له). مثال ذلك قابلية نقل الدين، التضامن في الدين. ضدها مطلوب منه passif.

ناشئ عن مبادرة مستقلة Prétorien

صفة من اللاتينية praetorianus: عن القاضي، عن الحاكم.

● ما ينشأ ـ في غياب النص ومبادرة السلطة ـ عن مبادرة مستقلة (جريئة على الأخص)، بخلاف ما ينتج عن تطبيق القانون بلا قيد أو شرط؛ تقال، كذكرى للحاكم الروماني، في اجتهاد يأخذ بحل بعيداً عن القانون عند سكوت القانون (حتى عند الاقتضاء ضد القانون). أنظر: اجتهادي jurisprudentiel، الدعوى الحاكمية action prétorienne؛ المؤمِّن الأول apériteur.

نافذ المفعول Exécutoire

صفة من اللاتينية ecutorius (ex/s، من الفعل exsequi. أنظر: التنفيذ exécution.

1 ـ ما يمكن وضعه قيد التنفيذ، *بالقوة عند الحاجة (مع اشتراك *القوة العامة)؛ ما له *قوة نافذة المفعول. أنظر: الحالة état (I)، القسر coercition، إصدار القوانين promulgation، النشر publication.

ـ العمل النافذ المفعول acte exécutoire.

أ ـ عمل (حكم، عمل إداري، عمل الكاتب العدل) يسمح باستعمال *الإكراه الاجتماعي مباشرة (باللجوء إلى طرق التنفيذ القسري لتنفيذ الأحكام التي يتضمنها) وينتج طابعه الساري المفعول عموماً عن وضع الصيغة التنفيذية على نسخة العمل.

ب ـ مرادف *لسند نافذ المفعول.

ـ الصيغة التنفيذية formule exécutoire. صيغة تعطى، بوضعها من قبل مكاتب المحكمة أو الكاتب العدل، *القوة التنفيذية (أنظر: النسخة الأصلية grosse). وهي تحوي

الأمر الذي يوجّهه رئيس الدولة إلى مأموري القوة العامة بتنفيذ العمل أو تقديم المساعدة في هذا التنفيذ. مرادفها أمر خطي بالتنفيذ. أنظر: كلّف مهمة رسمية mander.

ـ الحكم النافذ المفعول jugement exécutoire. قرار قضائي يمكن أن يوضع قيد التنفيذ القسري (بالشروط المحددة في القانون، وفي الأيام والساعات المسموح بها استناداً إلى إبراز نسخة ترتدي الصيغة التنفيذية الخ)، إمّا لأنه ليس (أو لم يعد) قابلاً للمراجعة الموقفة التنفيذ (يقال عند ذلك إن له ـ أو انتقل إلى ـ *حجية الشيء المحكوم فيه)، وإمّا لأنه مقترف *بالتنفيذ الموقت.

ـ السند النافذ المفعول titre exécutoire.

أ ـ سند خطي (*نسخة حكم أصلية، عمل كاتب عدل) يرتدي *الصيغة التنفيذية.

ب ـ بالتعميم عمل يعترف له نص قانوني بقيمة سند نافذ المفعول (مثلاً خلاصة محضر توفيق.

2 ـ تقال، بخلاف *احتياطي، في تدبير (مثلاً حجز تنفيذي) معدّ لتحقيق *رهن الدائنين من أجل إرضائهم (العمل على بيع مال المدين لتوزيع ثمن حاصل البيع على الدائنين).

نافعٌ أو مفيد — Utile

عن اللاتينية Utilis

● ما يقدم فائدة (في آونة الإنجاز)؛ ما هو سائغ بالنسبة إلى إدارة حسنة. مثلاً لا يستطيع الفضولي أن يفرض على المالك تسديد نفقاته إلاّ إذا كانت في الوقت الذي التزم بها، مفيدة حتى ولو لم ينتج عنها أي إثراء. وبهذا المعنى تتعارض صفة نافع مع كمالي؛ وهي أوسع من تحفظي أو ضروري (النفقات التحفظية والضرورية هي دائماً نافعة، والتحسين ـ غير الضروري ـ يمكن أن يكون نافعاً).

● 2 ـ فعّال (في القانون)، جدير بأن ينتج مفعولاً قانونياً، مثلاً لا يقبل الاستئناف إلاّ أن يمارس في الوقت المناسب قبل انقضاء مهلة الاستئناف؟ لا يستطيع المتهم المتغيب، المحال أمام محكمة الجنايات، أن يستفيد، أمام هذه السلطة القضائية، من أي دفاع مفيد. ضدها متأخر. انظر: ساقط: forclos.

ـ نافع (اليوم الـ ـ) (jour) utile انظر: jour utile.

ـ الحيازة المفيدة possession في الحيازة، بخلاف* المشوبة بالعيب، المتوفرة فيها الصفات المطلوبة (الهادئة، *المستمرة*، غير الملتبسة، الخ) والتي يمكن أن تبني التقادم (مرور الزمن) المكسب. انظر: العيب vice.

● 3 ـ كافٍ (في الواقع). مثلاً على القاضي في إجراءات العجلة المختلفة (قضاء

العجلة ثم الإجراء في يوم محدد) أن يتأكد أن المدعى عليه كان لديه، في الواقع، الوقت الكافي (المهلة الكافية) لتأمين دفاعه.

نافِلَة الرُبان **Chapeau du capitaine**

تعبير طريف. انظر: الرّبان Capitaine

● زيادة على إجرة نقل السلع (اختفت اليوم) كانت تخفض نظرياً في الماضي للربان.

ناقل للحق **Dévolutif**

صفة من اللاتينية devolutus من الفعل devolvere برم من اعلى إلى أسفل، مرّر، نشر.

● ما يسهر على انتقال مال، أو مهمة، الخ.

ـ المفعول الناقل للحق effet dévolutif، *مفعول تنتجه بعض طرق المراجعة (استئناف، اعتراض) التي تعيد النظر في شيء محكوم فيه وتحيل الحكم فيه إلى قضاء المراجعة الذي له السلطة وعليه الموجب في الحكم مجدداً في الواقع والقانون حول جميع النقاط المعترض عليها في القرار المطعون فيه (وحول هذه النقاط وحسب). أنظر: القضاء juridiction - القضاء الشامل pleine juridiction، السبب cause - بمعرفة تامة للقضية en pleine connaissance de cause التصدي للدعوى évocation.

ناقل للحق **Translatif**

صفة من اللاتينية translativus من translatus، إسم مفعول من الفعل transferre. أنظر: النقل transfert.

● ما كان مفعوله نقل الحق (ولاسيما المِلْكية) من حائز (أنظر: المُمَلِّك auteur، المتفرغ cédant، الخ) إلى شخص آخر (الخَلَف)؛ ما يعمل على *نقل كهذا. تقال في أي *عمل قانوني مزوّد بهذا المفعول. مثلاً البيع وحكم إرساء المزايدة أو المناقصة هما ناقلان للمِلْكية. ضدها إعلاني. قارِنْ بـ تكويني constitutif. أنظر: التصرف بالمِلْكية أو نقلها aliénation، التفرغ cession، الانتقال transmission.

الناقل **Transporteur**

إسم مشتق من transporter نَقَل. أنظر: النقل transport.

● هو، في عقد *النقل، من يلتزم نقل مسافر أو سلع عن طريق البر أو المياه أو الجو. قارِنْ بـ الناقل voiturier. أنظر: المرسل expéditeur، المرسل اليه destinataire، المقاول entrepreneur، المسافر passager.

الناقل Voiturier

إسم مشتق من voiture* المركبة.

● (تعبير قديم). هو *الناقل transporteur (عن طريق البر أو المياه). أنظر: النقل transport، المرسل expéditeur، المرسل اليه destinataire، المقاول entrepreneur.

ناكث Infidèle

صفة من اللاتينية infidelis غير ثابت، ضعيف التأكيد.

1 ـ من ينكث بالوعد المقطوع، أو يخون الثقة الموضوعة فيه. مثال ذلك أحد الزوجين الذي يُخل بواجب *الوفاء. انظر: المعاشرة غير الشرعية adultère؛ تقال كذلك في الوديع الذي يُخل بموجباته بشكل خطير، ويختلس الشيء المعهود به اليه على وجه الخصوص (فيفقد بذلك الاستفادة من التفرغ).

2 ـ غير مطابق، بخلاف الأمين على العهد (المعنى 2).

3 ـ غير كامل، مجزأ (مع نواقص).

النائب العام: أنظر الوكيل procureur.

نائب القاصد الرسولي Prononce

من pro ومن nonce قاصد رسولي.

● ممثل البابا الذي لا يستفيد، مع أنه برتبة سفير، من حق التصدر البروتوكولي ذاته المعطى للقاصد الرسولي، عندما لا ترغب الدولة المعتمد لديها في استقبال ممثل للكرسي الرسولي له النظام الكامل للقاصد الرسولي.

نائب المحافظ Sous-préfet

أنظر: المحافظ préfet.

● موظف ينتمي إلى هيئة مهمتها مساعدة *المحافظين في الاضطلاع بوظائفهم، ويمكن أن يُعهد اليه، بهذه الصفة، إمّا بادارة *قسم إداري أو وظائف *أمين عام للمحافظة أو مدير مكتب المحافظ، أو رئيس مكتب المحافظ، أو أي مهمة تدخل في الاطار العام المبين أعلاه.

نائب الوصي Protuteur

إسم من اللاتينية protutor.

● قديماً *وصي مكلف إدارة أموال كائنة في المستعمرات أو الخارج لقاصر مقيم في فرنسا أو بالعكس.

النائب Député

إسم مذكر من اللاتينية deputatus، من deputare بمعنى عيّن.

● شخص منتخَب عضواً في الجمعية الوطنية. قارِنْ بـ الشيخ (عضو مجلس الشيوخ) sénateur.

النَبالَة (لقب ـ) Noblesse (titre de)

أنظر: سبب الحق أو أسّه القانوني (السند) titre - لقب النبالة titre de noblesse.

النتيجة القانونية أو المفعول Effet (I)

عن اللاتينية effectum.

● النتيجة القانونية الناجمة عن العمل القانوني (المفعول الإلزامي للعقد، للجريمة ـ التبعة)، أو القانون، أو القرار القضائي أو الاداري (يقال أيضاً: نتيجة قانونية effet de Droit). مثال ذلك للطلاق نتيجة إنحلال الرباط الزواجي. قارِنْ بـ السبب cause، الظرف ـ الشرط condition.

ـ النتيجة القانونية المخفضة effet attenué. تعبير فقهي يهدف إلى تحليل المبدأ القضائي الذي *للانتظام العام بموجبه مضمون أكثر توسعاً إذا تعلق الأمر بالنتائج القانونية في فرنسا لحق مكتسب نظامياً في الخارج.

ـ النتيجة القانونية الآلية للاتفاقيات الجماعية effet automatique des conventions collectives. إسم معطى لاستبدال حكمي للشروط الأكثر ملاءمة التي تتضمنها الاتفاقية الجماعية المطبقة لصالح الشغّيل بشروط العقد الفردي للعمل. أنظر: الحظوة bénéfice، الحظوة faveur.

ـ النتيجة القانونية الاعلانية للقسمة effet déclaratif du partage. أنظر: إعلاني - déclaratif ـ النتيجة القانونية الاعلانية للقسمة déclaratif du partage (effet).

ـ النتيجة القانونية الناقلة للحق effet devolutif. أنظر: ناقل للحق dévolutif - ناقلة للحق (النتيجة القانونية الـ) dévolutif du partage (effet).

ـ النتيجة القانونية المباشرة effet direct هي النتيجة التي تتم بذاتها بدون شرط مسبق. مرادفة لـ فوراً de plano (المعنى 2): على سبيل المثال النتيجة المعترف بها للنتائج القانونية للمعايير المجموعية التي تنشئ حقوقاً للافراد وتفرض نفسها على السلطات القضائية.

ـ تدبير النتيجة القانونية المعادل *للتقييد الكمي mesure d'effet équivalent à une restriction quantitative. أيّ تنظيم يتناول على وجه الخصوص المنتوجات المستوردة أو المصدّرة أو يطبق بدون تمييز على الاثنتين، ومن شأنه إعاقة الانتقال الحر للسلع داخل

السوق المشتركة، مباشرة أو بصورة غير مباشرة، حالياً أو كُموناً. مثلاً الرسم المعادل للرسم الجمركي.

ـ سريان النتيجة القانونية (prise d') effet. أنظر: السريان prise d'effet.

ـ النتيجة القانونية الانعكاسية للانتظام العام effet réflexe de l'ordre public (مذهب Pillet). إعتراف في فرنسا بحق مكتسب في الخارج على نقيض القانون المطبق سويّاً، وإنما استناداً إلى الانتظام العام الأجنبي، الذي يتبين أنه مطابق للانتظام العام الفرنسي.

ـ النتيجة القانونية الرجعية effet rétroactif. أنظر: الرجعية rétroactivité، رجعي rétroactif.

ـ النتيجة القانونية المعلّقة effet suspensif. أنظر: معلّق suspensif (المعنى 1).

ـ النتيجة القانونية الناقلة للحق effet translatif. أنظر: ناقل للحق translatif.

النجدة: أنظر الإغاثة secours.

النَّدَم Repentir

من البادئة re واللاتينية paenitere أسف وندم.

1 ـ أسف فاعل عمل غير قانوني. أنظر: الضمير conscience.

ـ الندم الايجابي repentir passif. إقدام من يرتكب جرماً (مكوّناً في عناصره جميعاً) على بذل جهده لمعالجة النتائج القانونية لهذا الجرم: سبب تخفيضي غير أنه لا يعفي من العقوبة. قارِنْ بـ المحاولة tentative.

2 ـ في عبارة «حق الندم»:

(أ) ـ (معنى عام). إمكانية غير مألوفة معترف بها، بمثابة حظوة، لشخص، في بعض الحالات المحددة (في القانون أو الاتفاقية)، في العودة عن الموافقة التي أعطاها ـ أو الرفض الذي أبداه ـ (عموماً في مهلة قصيرة *للرجوع) بدون التعرض للتبعة. قارِنْ بـ الشراء بعد البيع rachat، استرداد المبيع réméré، العُربون arrhes، الخيار option. أنظر: *مهلة الندم délai de repentir، *العزل révocation، مسافيّ الشراء (البيع الـ ـ) télé-achat (vente de).

(ب) ـ (بصورة خاصة).

أ ـ المِلْكية الفكرية). امتياز مرتبط بحق معنوي للمؤلف يغطي: 1 ـ حق السحب بالمعنى الضيق (المعنى 2)؛ 2 ـ حق المؤلف في تنقيح انتاج منشور ورفض تسليم انتاج مطلوب.

ب ـ (تجاري). إمكانية المؤجر في الرجوع عن رفض *تجديد الايجار التجاري، في

مهلة معينة، بعد تحديد تعويض نزع اليد بقرار قضائي أصبح نهائياً.

النزاع Conflit

عن اللاتينية conflictus، من confligere، صدم، ضربا معاً.

1 ـ تعارض وجهات النظر أو المصالح؛ سوء تفاهم؛ وضع دقيق من الخلاف يمكن أن يتحول إلى نزاع، أو إلى دعوى، أو إلى مجابهة واقعية (عنف، غصب، الخ). مثلاً نزاع زوجي، نزاع اجتماعي. قارِنْ بـ الخلاف contestation، الخلاف differend. ضده إتفاق؛ تفاهم.

ـ النزاع *الجماعي conflit collectif. خلاف، موضوعه مصلحة مشتركة لمجموع الشغيلة بين فرقاء واحد منهما على الأقل جماعة شغيلة، يمكن أن يؤدي، في حال عدم التوصل إلى تسوية سلمية، إلى *الإضراب. أنظر: الوساطة médiation، الاتفاق accord.

ـ النزاع الاقتصادي conflit economique. نزاع جماعي ينشأ عن توق إلى تعديل القانون الموجود لا يمكن حلّه إلاّ بالإنصاف والملاءمة ويفسح هذا الحل في المجال لقاعدة جديدة.

ـ النزاع القانوني conflit juridique. نزاع جماعي يتناول مسألة قانونية ويمكن حله بتطبيق القانون. مرادفه نزاع متعلق بالقانون.

2 ـ أحياناً مرادف للدعوى litige (ينشأ حتى ولو لم يُرفع إلى القاضي بعد).

ـ النزاع *الفردي conflit individuel. نزاع بين أجير ومستخدِمه حول صلاحية عقد العمل أو تنفيذه، وهو من اختصاص *مجلس العمل التحكيمي. أنظر: القطيعة rupture.

3 ـ (في العلاقات الدُولية). أي خلاف في وجهات نظر الدول يتّسع بحيث أن البحث عن حل يمكن أن يؤدي إلى استعمال القوة.

ـ النزاع المسلّح conflit armé. وضع، خارج أي وصف قانوني أدق كوصف *الحرب، تستخدم فيه الدول القوة لحل نزاع يواجهها. أنظر: القطيعة ـ الاخلال بالسلم rupture de la paix، قطع العلاقات الدبلوماسية rupture des relations diplomatiques.

4 ـ تمانع بين عملين أو وضعين قانونيين *متنافسين ومتضادين (أحدهما يستبعد الآخر). على سبيل المثال تنازع سندين في شأن المِلْكية (تنافس سندَي مِلْكية حول المال عينه).

ـ تنازع القرارات conflit de décisions. وضع يسند قانون 30 نيسان 1932 تسويته إلى محكمة حل الخلافات ويتميز بالتعارض الذي يقود إلى تناقض قرارين أصبحا نهائيين وصادرين على التوالي عن سلطة قضائية إدارية وأخرى عدلية حول الموضوع عينه.

ـ النزاع حول البنوّة conflit de filiation. نزاع *أبوة شرعية أو طبيعية أو *أمومة

شرعية أو طبيعية. نزاع يولد من تعدد إمكانيات الارتباط الأبوي أو الأمومي، ويطلب القانون إلى القاضي حله خارج القواعد الخاصة باعطاء الأفضلية للبنوة الأكثر معقولية، مع الأخذ في الحسبان الحالة الظاهرة عند الاقتضاء. أنظر: دعوى الاحوال الشخصية action d'état، المطالبة بالحالة الشخصية réclamation d'état اتحاد الذمة confusion -، النزاع حول *الابوة، التباس الأبوة confusion de paternité.

- تنازع التابعيات (الجنسيات) conflit de nationalités. وضع تمنح فيه عدة تابعيات للفرد ذاته حيث من الضروري أن لا يحتفظ إلاّ بواحدة؛ والأمر على هذا النحو عند الاحتفاظ بتابعية ما كحالة *ارتباط *بقاعدة نزاع.

5 - *منافسة، مضمرة أو معلنة، لعدة قواعد أو أنظمة قانونية؛ أو عدة سلطات (إدارية أو قضائية) في حل مسألة قانونية. مثلاً تنازع القوانين*، تنازع المهام، تنازع السلطات القضائية، تنازع الأنظمة.

- تنازع السلطان conflit d'autorité. بالتماثل مع تنازع القوانين، وضع دُولي يطرح، بالاستفلال عن معضلة تحديد القانون الواجب التطبيق، تحديد السلطة العامة المدعوة للتصرف.

- تنازع القوانين في الزمان conflit de lois dans le temps. (يسمى أيضاً تنازع القانون * الانتقالي). تنازع قانونين متتاليين في بلد واحد (في القانون الداخلي) متعلقين بالمادة عينها التي يرتكز حلها على تحديد المجال الخاص لتطبيق القانون الجديد ومجال القاعدة القديمة. أنظر: *اللاّرجعية، non-retroactivité، البُقيا survie - بقاء القانون القديم survie de la loi ancienne.

نزاع أجهزة السفينة — Désarmement

من الفعل désarmer، من البادئة de ومن armer سلّح. عن اللاتينية armare.

■ I(نقل)

1 - ضده armement، تسلح، تجهيز السفينة.

2 - في معن أكثر حصراً توقف عقود التزام البحارة في نهاية السفرة عندما تُبرم هذه الاتفاقيات لمدة السفر. مثلاً اعادة النظر في تجهيز السفينة.

■ II(دُولي عام)

1 - إلغاء المعدات التي تتيح القيام بعمليات عسكرية ضد الدول الأجنبية باستثناء قوى الشرطة.

2 - بالتعميم تخفيض التسلح والتدابير مما يسمح بتحديد اللجوء اليهما (تُفضّل اليوم، بهذا المعنى، صيغة «مراقبة التسلح»، ترجمة غير صحيحة للتعبير الانكليزي arms control

وكانَ من الأفضل جعلها بالفرنسية «السيطرة على التسلح».

نزع التولية Désinvestiture

من البادئة dé، ومن investiture*تولية.

● إسم يعطى في بعض الأحيان، في نظرية القانون العام، للعمل الذي يتم بموجبه سحب المركز أو اللقب من مأمور عمومي. ضدها تولية. أنظر: الإقالة destitution، إفادة الشاهد déposition، التشويه dégradation.

نزع الحيازة Dépossession

من البادئة dé، ومن اللاتينية possessio. أنظر: الحيازة possession.

● خسارة الحيازة، إمّا بالعنف أو *الغصب، وإما بصفة قانونية (الرهن، رهن الحيازة العَقاري، الوديعة المحروسة)؛ حرمان فعلي من حيازة الشيء المادية. قارِنْ بـ رفع اليد dessaisessement، نَزَعَ الحِيازة déposséder، الغصب spoliation. أنظر: *تسلّم العين prise de possession، الوضع mise -*تسليم الحيازة mise en possession، *الإذن بالحيازة envoie en possession، حيازة الشخص الثالث entiercement، المراجعة saisine، السرقة vol، التعرض أو الازعاج trouble -*التعرّض الحيازي trouble possessoire، دعوى الحيازة action possessoire، استرداد الحيازة réintégrande، دعوى المِلْكية pétitoire، الاحتجاز (حق ـ) rétention (droit de).

ـ الأمن بدون حيازة sûreté sans possession. إسم معطى للأمن المنشأ بدون أن يُحرَم المدين من الحيازة المادية أو الاستعمال لمال هو موضوع هذا الأمن. مثلاً رهن المعدات الصناعية. ويسمى أحياناً أمن بدون انتقال.

نَزَعَ الحيازة Déposséder

من البادئة dé، ومن الفعل posséder حاز، امتلك.

1 ـ جرّد أحد الأشخاص من الحيازة. أنظر: دعوى المِلْكية petitoire، حيازيّ أو تصرفيّ possessoire، استرداد الحيازة réintégrande.

2 ـ حرم أحد الأشخاص من المِلْكية، شرعاً أو بوجه غير شرعي، أنظر: الاستملاك expropriation، السرقة vol، المطالبة بالمِلْكية revendication.

3 ـ جرّد هذا الشخص من أمواله. أنظر: رفع اليد dessaisissement، الحجز saisie.

نزع الصفة الدستورية Déconstitutionnalisation

لفظة جديدة من البادئة السلبية dé، ومن constitutionnalisation، إسباغ الصفة الدستورية، المشتقة من constitution الدستور.

● عمل سحب طبيعة قاعدة القانون الدستوري من بند بإرجاعه إلى الرتبة الأدنى لقانون عادي. مثال ذلك القانون الدستوري بتاريخ 14 آب 1884، الفقرة 3 (يتم نزع الصفة الدستورية بفعل الثورات عندما تبقى الأحكام غير الدستورية، بحصر المعنى، بموضوعها الطبيعي، لدستور توقف عن أن يكون ساري المفعول، كقوانين عادية. ضده إسباغ الصفة الدستورية constitutionnalisation.

نزع اليد Eviction

عن اللاتينية القانونية evictio، من evincere نزع، غلب.

1 ـ في ما يتعلق بحائز شيء مباع تجريده من حيازته لسبب قانوني سابق للبيع (بقرار قضائي في أغلب الأحيان) إمّا كلياً (نزع يد تام) أو جزئياً (نزع يد جزئي: إظهار إرتفاق يثقل المال المكتسب) إلاّ أن يقوم بمراجعة ضد البائع الذي كان يعتقد أنه اكتسب المال وعليه أن يضمنه ضد هذا الحرمان. على سبيل المثال المتملّك *من غير المالك المنزوع اليد بناء على مطالبة *المالك الحقيقي الذي يقاضي بائعه *بضمان نزع اليد. أنظر: التعرض أو الازعاج trouble. قارِنْ بـ نزع الحيازة dépossession.

2 ـ عدم تجديد *إيجار تجاري ناتج عن رفض المؤجر يؤدي إلى موجَب هذا الأخير بدفع *تعويض نزع يد المستأجر. عدم الخلط مع *الطرد.

النزل الزراعي Ferme auberge

أنظر: المزرعة ferme، وauberge من البرڤانسية auberjo عن الفرنسية القديمة héberge.
أنظر: héberge القسم الأعلى الأدنى إرتفاعاً من غيره.

● مكان مهنة فندقية مع إيواء أو بدونه محضّر لاستثمار *ريفي بادارة زراعي مناظر لصيغة مشخصنة للاستقبال في المزرعة. قارِنْ بـ المأوى الريفي gîte rural، *غرف النزلاء chambres d'hotes، *التخييم في المزرعة camping à la ferme، السياحة tourisme.

النزوع إلى التحرر Libéralisation

من الفعل libéraliser نزع إلى التحرر، من libéral تحرّري.

● ميل تشريعي إلى جعل نظام قانوني أكثر تحرراً وإلى قبول سلوك أو عملية أو السماح بهما بشكل أرحب، الخ، ولا سيما بالافساح في المجال لحالات جديدة أو إلغاء بعض المعاملات. مثلاً قانون النزوع إلى التحرر في الطلاق. أنظر: السماح أو الإذن permission الإباحة permissivité، التسامح tolérance، التقييد restriction، الرقابة censure.

النزوع إلى الرشوة أو البَيعيّة — Vénalité

عن اللاتينية venalitas.

1 ـ ميل إلى *الرشوة المستسلمة، فعل الانقياد اليها. أنظر: الغدر أو الابتزاز concussion، استغلال النفوذ trafic d'influence.

2 ـ لاعطاء المعنى الحيادي لـ «بيعية»، تُفضَّل العبارات *قابلية التفرغ، أو *المنقولية بعوض، حتى الذمية المالية كتذكير تحقيري بالنظام القديم لبيعية الوظائف والأعباء.

نسبة الزيجات — Nuptialité

من nuptial*زواجي.

● الزواج المعتبر كظاهرة سكانية بذاته (عدد الزيجات المعقودة في السنة) وبالنسبة إلى المعطيات الأخرى (السن، الفئات الاجتماعية المهنية الخ) أو إلى وقائع أخرى (نسبة المواليد، نسبة الوفيّات، *التطليق).

نِسبة الولد إلى غير أمه — Supposition de part (ou d'enfant)

عن اللاتينية suppositio، من supponere، افترض. أنظر: المولود part (II).

● فعل نسبة الولد إلى امرأة ليست أمه. أنظر: المولود part (II). قارِنْ بـ الاستبدال substitution - إبدال الولد substitution d'enfant، إخفاء المولود suppression de part (II).

نِسبياً إلى الموجودات — Pro viribus

تعبير لاتيني معناه «نسبياً إلى الموجودات» (موجودات التركة)، «حتى مبلغ قيمة الموجودات (الأصول)»، ما يزال مستعملاً للتعيين أنه إذا كان الموجَب تجاه موجودات متقاسِم محدداً بقيمة الحصة التي يتلقاها في الموجودات (الأصول) يمكن أن يلاحَق بهذه القيمة حتى في أمواله الخاصة بدون أن يتمكن من الادّعاء أنه ملزم* بقوة الارث. مثلاً ترتكز الإفادة من الموجودات (الأصول) بالنسبة إلى أحد الزوجين في شيوع أموال الزوجين الذي يتمتع بها، على كونه غير ملزم ببعض الديون خارج قسمة الأموال الشائعة بين الزوجين إلاّ بما يعادل مبلغ قيمة الحصة التي يأخذها منها، ما لم يكن بالامكان ملاحقته في أمواله الشخصية حتى مبلغ هذه القيمة. أنظر: الموجودات forces، داخل أموال التركة intra vires (hereditatis)، خارج أموال التركة Ultra vires (hereditatis).

نسبية الاتفاقيات (مبدأ ـ) — Relativité des conventions (principe de la)

أنظر: *نسبي relatif.

● مبدأ ليس للاتفاقيات بمقتضاه القوة الإلزامية إلاّ في علاقات *الفريقين المتعاقدين

في ما بينهما وليس تجاه *الأشخاص الثالثين الذين لا يمكن، حسب الأصول، أن تضرّ بهم أو تفيدهم. قارِنْ بـ اللاّحجية inopposabilité. أنظر: الحجية opposabilité، الاشتراط لحساب الغير stipulation pour autï، ضامن موافقة الغير porte-fort، الإتفاقية الجماعية convention collective، الدائن créancier، الخَلَف ayant cause. مرادفها المفعول *النسبي.

النِسبية المخالفية Relativité aquilienne

من relatif*نسبي. أنظر: aquilien.

● تعبير معناه أن الأشخاص المحميين على وجه الخصوص بالقاعدة القانونية المنتهكة بامكانهم وحدهم طلب التعويض عن الضرر الناتج عن ذلك. أنظر: مخالف أو جرمي aquilien.

النِسبية أو التناسب Proportionnalité

عن اللاتينية proportionalitas، من proportio نسبة.

1 ـ نسبة رياضية ثابتة.

ـ نسبية الضريبة proportionnalité de l'impôt. نظام حسابي للضريبة يبقى معدل فرض الضريبة بمقتضاه ثابتاً. أنظر: التصاعدية progressivité.

2 ـ بالتعميم تدبير منصف، مبدأ ملاءمة واعتدال.

ـ تناسب الدفاع proportionnalité de la défense (لرد العدوان). حدود لا تجعل، في اختيار وسائل الدفاع، الوسيلة شرعية إلاّ تلك الضرورية لرد العدوان. أنظر: شرعي - légitime الدفاع الشرعي أو المشروع légitime défense.

ـ التناسب بين الجرائم والعقوبات proportionnalité de délits et des peines. سياسة جنائية تأمر المشترع، في سلّم العقوبات، بتعبير قساوة المعاقبة تبعاً لخطورة الجرم.

ـ مبدأ التناسب principe de proportionnalité (أوروبا). مبدأ أقرته محكمة العدل الأوروبية يحدد تدخل السلطات المجموعية وتدخل الدول الاعضاء فيفرض عليها استخدام وسائل تتناسب مع الهدف المتوخى التوصل اليه. مثلاً مبدأ يأمر بأن تحدد الاعباء المفروضة على المتدخلين الاقتصاديين في السوق أو بأن لا يفرض على رعية دولة أخرى عضو في المجموعة إلاّ عقوبات تتناسب مع خطورة التهديد الذي يتناول انتظامها العام.

النسخة الأصلية الثانية Second original

أنظر: second ثانٍ وoriginal أصلي.

● صِنْوُ *الأصل. مرادفها النسخة الثانية duplicata.

النسخة الأصلية Minute

عن اللاتينية القروسطية minuta «(خط) دقيق»، من minutus دقيق.

● إسم يعطى لأصل عمل أصيل في الحالة التي لا تتمكن فيها السلطة التي أودع لديها (مأمور عمومي، أمانة سر سلطة قضائية) أن تتخلى عنه فتعطي *نسخاً عنه (*صورة صالحة للتنفيذ، صورة طبق الأصل) أو *خلاصات عنها. مثال ذلك النسخة الأصلية للحكم، أو للعمل لدى الكاتب العدل، أو عمل الأحوال شخصية؛ وتسمى أيضاً عقداً أصلياً، بخلاف مستند براءة. قارِنْ بـ سجل كاتب الجلسة plumitif.

النسخة الثانية Duplicata

إسم مذكر من اللاتينية القروسطية duplicata (litera) : محرر بشكل مزدوج: تعبير لاتيني مفرنس، إسم مذكر.

1 ـ صِنْوٌ أو نسخة ثانية عن الأصل (مستند، ورقة) منظم على نسختين، ويسمى بصورة خاصة أصلاً مزدوجاً له، بخلاف النسخة، قيمة الأصل كالأصل الأول. أنظر: المستند الخطي écrit، العمل acte، سبب الحق أو أُسُّه القانوني (السند) titre، الصورة الصالحة للتنفيذ grosse.

2 ـ تدل الكلمة كذلك، في الممارسة الادارية، على المستند الصادر بدلاً من المستند السابق الضائع أو المسروق. مثلاً إجازة سوق ضائعة.

النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية Transcription

عن اللاتينية transcriptio، من transcribere، دوّن، نسخ.

1 ـ نسخة عن سجلات الأحوال الشخصية عن بعض الأعمال المنظمة في مكان آخر أو عن الفقرة الحكمية لبعض الأحكام. مثال ذلك نسخة عن وثائق الوفاة أو عن الفقرة الحكمية لحكم إعلان الوفاة. أنظر: العلنية publicité.

2 ـ إسم كان يعطى في الماضي، في شأن العلنية العَقارية (أو الشهر العقاري)، لمعاملة *العلنية التي تقضي بأن يودَع مكتب أمانة السجل العَقاري (أو الشهر العَقاري)، معظم الأعمال المتعلقة بوضع العقارات القانونية (سندات انتقال أو إعلانية أو تعديلية للمِلْكية أو الحقوق العينية العَقارية)، من أجل تدوينها في السجل وهذه المعاملة تعدلت اليوم ويُدَل عليها بالتعبير الشامل النشر أو المعاملة القانونية *العلنية. أنظر: التسجيل inscription، التسجيل enregistrement.

النسخة Copie

عن اللاتينية copia: «فيض»؛ تدين اللفظة الفرنسية copie بمعناها الجديد على

الأرجح لتعابير قانونية كعبارة copiam describende facere: «إعطاء إمكانية التسجيل»، ومنها خرج معنى «النسخة».

1 ـ نسخة حرفية عن الأصل لا تحوي التأكيد، لكونها لا تحمل التواقيع التي تجعل منها نسخة أصلية ثانية (أنظر: النسخة الثانية duplicata)، إلاّ عندما لا يعود الأصل موجوداً وضمن التمييزات المبينة من القانون المدني، غير أن قيمتها معترف بها لغاية خاصة (ولاسيما بالنسبة إلى المصادقة) ضمن شروط القانون (نسخ ينظمها مأمورون عموميون لهم الصلاحية، ونسخ هي طبق الأصل، الخ). مثلاً نسخة عن الدعوة إلى الحضور، وعن الالتماس والمطالب المتبادلة والعمل التكويني. قارِنْ بـ الصورة طبق الأصل expédition، الصورة الصالحة للتنفيذ grosse، النسخة الأصلية minute الملخّص أو الموجز extrait، العمل التوثيقي acte instrumentaire المستند الخطي écrit.

2 ـ استنساخ نسخة لها قيمة الاشارة أو العلامة.

النسخة Reproduction

من reproduire، عن اللاتينية producere.

1 ـ نسخة copie أو محاكاة لعمل أدبي أو فني، لرسم أو نموذج ممنوع نشرها أو بيعها بدون إذن صاحبها أو خلفائه طالما لم يصبح العمل من الملك العام. أنظر: المنافسة غير المشروعة concurrence deloyale، التقليد أو التزوير contrefaçon.

ـ حق النسخ droit de reproduction. حق لصاحب انتاج يرتكز على الامتياز الحاصر بالموافقة على النشر الصامت (مكتبة) كما على النشر المحكي (التسجيل الصالح للحاكي) لهذا الانتاج، وهو عنصر من حقه المالي. أنظر: النشر publication، النشر édition - النشر (عقد ـ) (contrat de)، احتكار الاستثمار monopole d'exploitation، التفرغ cession، قارِنْ بـ التقديم أو التمثيل représentation.

2 ـ على وجه أعم عمل استنساخ مستند ونتيجة هذا العمل؛ فعل تنظيم * نسخة عنه باحدى الوسائل (نسخة عن سجلات الأحوال الشخصية، صورة، الخ). أنظر: الصورة طبق الأصل expédition، مطابق conforme. قارِنْ بـ الملخّص أو الموجز extrait.

نسيب Allié

صفة واسم، إسم مفعول من الفعل allier. أنظر: المصاهرة أو التحالف alliance.

1 ـ (صفة). متحد *عن طريق المصاهرة.

2 ـ (إسم). بالنسبة إلى أحد الزوجين كل من أقرباء الزوج الآخر (بمن فيهم الأولاد الذين يمكن أن يكونوا قد ولدوا من زواج سابق) وبالعكس، بالنسبة إلى كل قريب لأحد الزوجين زوجه أو زوجته (باستثناء أقرباء هذا القريب وأنسبائه). مثلاً *الصهر أو *الكنّة أو

*الحمو (والد الزوج أو الزوجة)، أو *الحماة، أو *زوج الأخت أو أخ الزوج أو أخ الزوجة، أو *زوج الأخت أو أخ الزوج أو أخ الزوجة، وبالعكس؛ وبالنسبة إلى أحد الزوجين من زواج ثانٍ (زوج الأم، زوجة الأب) أولاد أحد الزوجين من الزواج الأول.

النشاط **Activité**

عن اللاتينية activitas.

1 ـ شغل، إنشغال مُكِدّ. قارِنْ بـ الصناعة industrie. أنظر: تعددية النشاط pluriactivité، المهنة profession.

ـ النشاط المهني activité professionnelle. شغل، مستقل أو غير مستقل، يتميز بالانجاز المنتظم لبعض الأعمال؛ بخلاف الشغل العرضي، ومتابعة هدف *مربح. أنظر: زراعي agricole - النشاط الزراعي activité agricole.

ـ النشاط المأجور activité salariée. *شغل مستقل يُنجز للغير مقابل مكافأة استناداً إلى *عقد عمل.

2 ـ (في صيغة الجمع). مجموع مهام شخص وأوقات فراغه والانشغالات الأخرى.

النشر **Divulgation**

عن اللاتينية divulgatio، من الفعل divulgare، من vulgus: رَتْل، عدد كبير، جمهور.

● توفير النشر لمعلوم استعلامي أو بحث غير معروف بعد (مثلاً مستند، اكتشاف، الخ) يأخذ طابعاً إجرامياً عندما يتم إفشاؤه بانتهاك أحد *الأسرار. مثال ذلك نشر أحد أسرار الدفاع الوطني، نشر سر الصنع. أنظر: التجسس espionnage، المنافسة غير المشروعة concurrence déloyale، الاطلاع communication، الاستعلام renseignement. قارِنْ بـ إصدار القوانين promulgation.

ـ حق النشر droit de divulgation. نعت للحق المعنوي الذي يرتبط بالمِلْكية الأدبية والفنية والذي، بالاستناد اليه، يمكن لصاحب الانتاج وحده، في حياته، أن يقرر ما إذا كان سيضعه في متناول الجمهور، وفي أي شكل، وينتقل الحق عينه، بعد وفاته، إلى الأشخاص الذين يعينهم القانون.

النشر **Edition**

عن اللاتينية editio، من edere نَشَر.

● عَمِل على أن ينشر ونتيجة ذلك؛ نسخ انتاج فكري أو أدبي أو فني وانتشاره بين الجمهور. قارِنْ بـ النشر publication، التقديم أو التمثيل représentation.

ـ عقد النشر contrat d'édition. عقد بموجبه يعطي صاحب انتاج فكري (أو خلفه)، ضمن شروط محددة، شخصاً يسمى ناشراً حق صنع عدد من النسخ عن الانتاج شرط أن يؤمن نشرها وانتشارها؛ نوع من عقود استثمار الانتاج الفكري (أنظر: عقد *التقديم contrat de représentation). عدم الخلط مع العقد المسمى «لحساب الغير».

النشر Publication

من publier عن اللاتينية publicare، من publicus. أنظر: العلنية publicité. إن كلمة publicatio لا تعني سوى المصادرة، بيع المنقول بالمزاد العلني.

1 ـ عَمِلَ على أن *ينشر مستنداً خطياً ويُعلم به ويبثه (كتاب أو كرّاسة أو نشرة دورية). أنظر: النشر édition، العقد المسمى لحساب المؤلف contrat dit à compte d'auteur.

2 ـ الانتاج المنشور على هذا النحو؛ أحياناً، في معنى أضيق، الصِحافة القانونية وحسب. أنظر: منشور publié -*الانتاج المنشور œuvre publiée.

3 ـ إعلام *الجمهور بعمل تشريعي أو إداري (أو إتفاق دُولي) له مدى عام في أغلب الأحيان، بادخاله في نشرة دورية رسمية، كالجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية أو البيان الموجز لإحدى الوزارات أو مجموعة أعمال إحدى المحافظات، وفي الغالب عن طريق لصق الإعلانات أيضاً؛ تدبير علنية يهدف إلى جعل العمل محتجاً به ضد الجميع مما يشكل أحد شروط *سريان هذا العمل. أنظر: إصدار القوانين promulgation، النص على قاعدة édiction قارِنْ بـ الابلاغ notificaton، الاستدلال information، الاطلاع communication، البيان communiqué.

4 ـ إتمام معاملة *علنية قانونية (لصق إعلان، إدراج في الصِحافة، تسجيل في سجل عمومي، الخ) بهدف تنبيه الاشخاص الثالثين (مثلاً نشر إدعاء أمام القضاء، أو نشر حكم) وجعل العمل المنشور على هذا النحو يُحتج به. أنظر: التدخل intervention، اعتراض الغير tierce opposition، الحجية opposabilité.

نَشَرَ Publier

أنظر: النشر publication.

1 ـ (نشر قانوناً). لجأ إلى *نشره الرسمي. أنظر: أصدر القوانين promulguer، نصَّ على قاعدة édicter.

2 ـ (نشر عملاً). أتم المعاملات القانونية *العلنية.

3 ـ (نشر انتاجاً). جعله في متناول الجميع.

النشرة: أنظر النشر publication.

النَّشل: أنظر الخُلْسة larcin.

النص التصحيحي Rectificatif

إسم مشتق من rectification تصحيح.

1 ـ نص موضوعه إعادة صحة مستند خطي، وعلى نحو أخص نص يدخل في نشرة دورية رسمية يحمل إلى نص آخر، صدر في النشرة عينها سابقاً، تعديلاً ليس مبدئياً سوى تصحيح خطأ ما. قارِنْ بـ النشر publication، التصويب erratum. أنظر: تفسيري interprétatif، البيان communiqué.

2 ـ على وجه أكثر تقنية عمل، يسمى بصورة شائعة عملاً مضاداً. يتم النص عليه وفقاً لقواعد الشكل والصلاحية المتعلقة بالعمل الذي يعوله.

نصَّ على قاعدة Edicter

عن اللاتينية edicere أعلن، نطق، أمر.

● (في ما يتعلق بقاعدة ولا يمكن إلاّ أن يتعلق بها). وضع هذه القاعدة وأعلنها؛ تعبير شامل يحيل الى فكرة عمل معياري (وإنما أقل ذاتية من *اشترع)، وإلى العلنية المعطاة له (وإنما بشكل أقل تقنية من *إصدار القوانين ومن *النشر) ويستدعي تغييراً (وإنما بصورة مباشرة أقل من أصلح وحدّث). إنه تعبير جرى اختياره لأنه يرن بشكل أفضل من التعبيرين المعادلين له والأكثر حياداً «أقام» و«سن قاعدة» بالنسبة إلى قواعد لها نوع من الاعتبار. مثلاً نصّ على عقوبة أو تدبير رأفة.

النص Enoncé

إسم مذكر من اللاتينية enuntiatus، إسم مفعول من enuntiare نص على، عرض.

1 ـ ما هو معروض في عمل أو في أحد أقسامه؛ ما هو معبّر عنه شكلياً؛ مجموع *عروضه؛ سلسلة الكلمات التي تؤلف جملة لها معناها؛ صياغة. مثلاً نص الفقرة الحكمية من قرار قضائي؛ نص *اقتراح فقهي. أنظر: الحكم disposition، التعبير expression، النص libellé، النص texte.

2 ـ بالتعميم التقديم التركيبي لما هو أساسي في دراسة أو بحث الخ. مثال ذلك نص نظرية أو مذهب.

النص Libellé

إسم مذكر، عن اللاتينية libellus كتاب صغير، كُتَيِّب.

1 ـ تعابير يصاغ فيها عمل ما (عمل قانوني على وجه الخصوص)؛ مضمون العمل.

مثلاً نص عمل مباشر أو إتفاق. أنظر: العرض énonciation، الذكر mention، التحرير rédaction، الشكل forme، الكتاب lettre النص énoncé.

2 ـ على وجه أخص كتابات يكمل *مستنداً خطياً (مجموعة صِيغ، عنوان) محضّر على بياض. مثلاً ملأ شيك في المسافات المتروكة لتعبئتها (تعيين المبلغ، إسم المستفيد، الخ). أنظر: الصيغة formule.

النص Texte

عن اللاتينية textus قماش، لُحمة، من texere نَسَجَ.

1 ـ نص القانون (بالمعنى الشامل للتعبير).

أ ـ مجموع نصوص قاعدة قانونية منظور اليها في التعبير المكتوب؛ مضمون حرفي للعمل الذي ينص على هذه القاعدة؛ تسلسل أحكامها. أحكام قانون ما (بالمعنى الضيق)، أحكام مرسوم ما، الخ.

ـ حجة النص argument de texte.

أ ـ حجة مبنية على حرفية النص وعنصر تفسيره *الحرفي (معنى الكلمات وترتيبها، علامات الوقف كالنقطة والفاصلة، الخ).

ب ـ بشكل أوسع، برهان مستخرج من أحد النصوص بدون استبعاد اعتبار مصدره *وروحه. أنظر: التفسير exégèse.

ب ـ المستند الخطي الذي يتضمن هذه الأحكام أو ينشرها. أنظر: الصحيفة أو الجريدة journal - الجريدة الرسمية journal officiel، النشر publication.

ج ـ (في صيغة الجمع) مجموع المصادر المكتوبة للقانون المكتوب.

2 ـ محتوى عمل ما (قرار، عقد) والمستند الخطي الذي يتضمنه. أنظر: التحرير rédaction

النِصاب الحر Quotité disponible

من côte *سعر رسمي للصرف. أنظر: الحصة quôte-part، قابل للتصرف disponible.

أنظر: قابل للتصرف ـ النصاب الحر disponible (quotité).

النِصاب (ضريبة ـ) Quotité (impôt de)

أنظر: النصاب الحر quotité disponible، والضريبة impôt.

● ضريبة تحدد الجماعة العمومية نظامها القانوني وبدون تحديد نتاجها حتمياً. قارِنْ بـ التوزيع (ضريبة ـ) répartition (impôt de).

النصاب القانوني Quorum

إسم مذكر عن الانكليزية quorum، كلمة لاتينية معناها الذين منهم؛ تعبير أصبح فرنسياً (إسم مذكر).

● نسبة دنيا لاعضاء جهاز جماعي يجب أن يكونوا حاضرين أو ممثّلين في اجتماع هذا الجهاز لكي يتمكن من المداولة واتخاذ القرار بشكل صحيح. مثلاً لا يتداول مجلس ادارة شركة مغفلة على وجه صحيح إلاّ أن يكون نصف أعضائه على الأقل حاضرين. أنظر: الأكثرية majorité، الصوت voix.

النَصْب: أنظر الاحتيال escroquerie.

نَصَبَ: أنظر شيّد ériger.

النَصْب: أنظر الغَرْس plantation.

النَصر Deballatio

إسم مشتق من اللاتينية de bellare أنهى الحرب منتصراً.

● تعبير لاتيني معناه «نصر» مستخدم للدلالة على انتهاء الحرب، بدون وجود أي إتفاق، شكلي أو ضمني، بتلاشي الدولة المهزومة التي تختفي كدولة وتحل محلها سلطة ذات سيادة أو أكثر؛ يفترق في بعض الأحيان عن النصر subjugation (الذي يتضمن أيضاً دمج إقليم الدولة المهزومة بالدولة المنتصرة) في أنه يُبقي على الامكانية في أن تنشأ على الاقليم المختل والمنزوع السيادة دولة أو عدة دول ذات سيادة. أنظر: الإلحاق annexion.

النَصر Subjugation

من subjuguer، عن اللاتينية subjugare، وضع في النير.

أنظر: النصر debellatio.

نصف الحرية Semi-liberté

عن اللاتينية semi نصفياً. أنظر: الحرية liberté.

● طريقة في تنفيذ العقوبات المانعة للحرية تسمح للمحكوم عليه بأن يمارس خلال النهار، خارج المؤسسة الاصلاحية وبدون مراقبة مستمرة، بعض النشاطات، ولاسيما المهنية (مع موجَب العودة إلى المؤسسة الاصلاحية عند انقضاء الوقت اللازم لهذه النشاطات والبقاء في المؤسسة في أيام الانقطاع عن العمل). قارِنْ بـ السماح بالخروج permission de sortie، الاذن بالخروج بدون حراسة autorisation de sortie sous escorte، الحرية المشروطة liberté conditionnelle، الرقابة القضائية contrôle judiciaire.

نَصّي أو حَرْفي — Textuel

صفة مشتقة من texte نص.

● مطابق *للنص، حَرْفي. مثلاً إسناد أو نسخ حرفي. أنظر: واضح exprès، المستند الخطي écrit. قارِنْ بـ تفسيري exégétique، تفسيري لروح النص spirituel.

النصيحة — Conseil

عن اللاتينية consilium: مداولة، جمعية تداولية، الخ.

● 1 ـ *رأي حول ما هو من المناسب عمله. قارِنْ بـ الاستشارة consultation، الاقتراح proposition، التوصية recommandation، الأمر instruction، استشاري consultatif. أنظر: الرأي opinion، الصوت voix، التصويت vôte.

ـ واجب النصيحة devoir de conseil.

أ ـ واجب مساعدة شخص في مسلك قضاياه أو في الدفاع عن مصالحه يقع على عاتق شخص آخر، إمّا عن طريق تطبيق نظام حماية (واجب القيّم في إبداء النصيحة وكانت تسمى في الماضي نصيحة قضائية)، وإمّا عن طريق تنفيذ إتفاقية استشارة *مساعدة أو *تمثيل (النصيحة المنتظرة من المحامي أو المستشار الخ).

ب ـ إسم يعطى أحياناً للموجَب التابع والضمني الذي يلقيه بعض العقود على عاتق أحد المتعاقدين، بسبب صفته المهنية، لمساعدة الآخر في اختياراته عقب المرحلة السابقة للتعاقد، حتى في تنفيذ العقد. قارِنْ بـ الإعلام (موجب ـ) renseignement (obligation de)، الاستدلال information.

● 2 ـ شخص يقدم إلى شخص آخر آراء وإعلامات واستشارات أو يساعده إمّا في الدفاع أمام القضاء عن مصالحه أو في إدارة أعماله. المحامي والوكيل هما مستشارا الزبون. قارِنْ بـ المستشار conseiller.

ـ المستشار في براءة الاكتشاف conseil en brevet d'invention. شخص طبيعي أو معنوي مسجل في اللائحة الوطنية المنظمة برعاية المؤسسة الوطنية للملكية الصناعية التي تقدم اعتيادياً خدماتها للجمهور لنصيحة الغير أو مساعدته أو تمثيله للحصول على حقوقه أو الحفاظ عليها أو الدفاع عنها في صدد براءات الاكتشاف في فرنسا أو الخارج.

ـ المستشار القضائي conseil judiciaire. إسم أعطي في الماضي للشخص الذي ينيط به القضاء، في بعض الحالات، مساعدة الراشد السفيه أو ضعيف العقل. أنظر اليوم: القيّم curateur

ـ المستشار القانوني conseil juridique. ممارس، قبل عام 1992، كانت مهنته، على وجه الخصوص، تقديم الاستشارات وتحرير الأعمال، ويزاول، بعد أن غدا تلقائياً عضواً

في المهنة الجديدة التي حلت بموجب قانون 31 كانون الأول 1990 محل مهنتي المحامي والمستشار القانوني، الوظائف التي كانت آيلة لهاتين المهنتين ويحمل إسم محام.

● 3 ـ مجموعة أشخاص مكلفين إعطاء آراء أو تقديم اقتراحات أو ألبت ببعض الخلافات. إسم غالباً ما يعطى لاجهزة جماعية تمارس المهام الادارية للقرار (مثلاً مجالس الجامعات) أو الاستشارة (المجلس العام للمناجم) أو المهام القضائية. قارِنْ بـ الجمعية assemblée، جهاز المداولة أو التقرير collège، العُهدة commission - اللجنة comité، اللجنة commission.

● 4 ـ على وجه أخص:

أ ـ الجهاز التنفيذي لمنظمة دُولية المؤلف من عدد محصور من ممثلي الدول الاعضاء. يترافق أحياناً مع نعت (مثلاً المجلس التنفيذي للأونسكو) أو مع حرف جر واسم (مجلس ادارة منظمة العمل العالمية، مجلس حكام الوكالة الدُولية للطاقة الذرية)، وهذا التعبير يحل محله في بعض الحالات تعبير لجنة comité تنفيذية (مثلاً المنظمة الأرصادية العالمية)، أو لجنة commission تنفيذية (لاتحاد البريدي العالمي)؛ ويشكل المجلس استثنائياً الجهاز المطلق للمنظمة (مثلاً مجلس حكام المصرف الدُولي للتعمير والإنماء، ومجلس صندوق النقد الدُولي).

ب ـ اجتماع، في المجموعات الأوروبية، للوزراء الممثلين حكومات الدول الاعضاء ومكوّني الجهاز الرئيسي لادارة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، والمجموعة الأوروبية للطاقة الذرية وممارسي السلطة التنظيمية، عموماً بناء على اقتراح اللجنة (دورها أكثر تحديداً في المجموعة الأوروبية للفحم والصلب).

ـ المجلس الدستوري conseil constitutionnel. جهاز رقابة واستشارة أنشأه دستور 4 تشرين الأول 1958. وللمجلس الدستوري، المؤلف من تسعة أعضاء معينين لتسع سنوات غير قابلة للتجديد (ثلاثة يعينهم رئيس الجمهورية، وثلاثة يعينهم رئيس الجمعية الوطنية، وثلاثة يعينهم رئيس مجلس الشيوخ)، ويعين رئيس الجمهورية رئيسه المتمتع بصوت مرجح، وفيه أعضاء بحكم القانون (رؤساء الجمهورية السابقون)، ومهامه ذات طابع إستشاري بحيث يجب أن يستشار إلزامياً حول بعض المسائل المحددة (تعليق المادة 16 من الدستور، وتنظيم الاستفتاء العام) ومهام ذات طابع أعلى للرقابة: 1 ـ ممارسة الصلاحيات المتعلقة بالاقتراع (عمليات الاستفتاء العام، وعمليات انتخاب رئيس الجمهورية، وعمليات الانتخابات التشريعية)؛ 2 ـ إسباغ الصفة الدستورية على الإعداد التشريعي (مثلاً توزيع الصلاحيات بين القانون والنظام) وعلى العناصر المختلفة للنظام القانوني في إخضاعها للدستور: أ ـ المعايير الدستورية التابعة (قوانين تنظيمية، نظام الجمعيات النيابية)؛ ب ـ بعض الإلتزامات الدُولية؛ ج ـ القوانين العادية (وهذه الرقابة الأخيرة الاختيارية تثار بالمبادرة

الحاصرة لعدد محصور من السلطات، وعلى وجه الخصوص بناء على طلب ستين نيابياً)؛ تبقى مسألة الطابع القانوني للمجلس مفتوحة.

ـ مجلس الادارة conseil d'administration. جهاز جماعي للشركة المغفلة مؤلف من مديرين (ثلاثة على الأقل واثني عشر على الأكثر) يعينهم النظام أو الجمعية العامة من بين المساهمين، ويزوّد نظرياً بالسلطات كافةً للتصرف في أي ظرف باسم الشركة في حدود موضوع الشركة والصلاحيات التي تعطيها الجمعية العامة. مثال ذلك يقرر مجلس الادارة السياسة العامة للشركة، ويتخذ القرارات الأهم، ويراقب تنفيذها عن طريق *الرئيس المدير العام.

ـ المجلس التأديبي conseil de discipline. جهاز منوط به إمّا فرض العقوبات على أعضاء هيئة ما (نِقابة المحامين، القضاء العسكري، الخ) أخلّوا بموجَباتهم (الواجبات المهنية، قواعد السلوك) وإمّا إبداء رأيه للسلطة التسلسلية التي لها صلاحية فرض هذه العقوبات. على سبيل المثال تأديب جماعة المحامين يؤمنه *مجلس النِقابة الناظر في الشأن التأديبي.

ـ مجلس الاسرة conseil de famille. جهاز الوصاية على القاصرين أو الراشدين عديمي الأهلية الذي يرأسه قاضي الوصاية ويتألف من أربعة أشخاص إلى ستة يعينهم هذا القاضي من بين من يهتمون بعديم الأهلية (أقرباء، أنسباء، أصدقاء، جيران) وينظم الشروط العامة لحياة عديم الأهلية، ويراقب إدارة الوصي، بالنسبة إلى الأعمال الخطيرة. مثال ذلك ليس بامكان الوصي، بدون إذن من مجلس الأسرة، القيام بعمل تصرفي باسم عديم الأهلية (بيع عَقار أو مؤسسة تجارية، الخ).

ـ مجلس الجمهورية conseil de la République. إسم أعطي في عهد الجمهورية الرابعة للمجلس الثاني.

ـ مجلس النِقابة conseil de l'ordre. جهاز مؤلف من أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة للنِقابة مزوّد بوظائف إدارية وتأديبية. مثلاً مجلس نقابة المحامين الذي يرأسه نقيب ينتخبه لسنتين، بالاقتراع السري، جميع المحامين المسجلين في القائمة، والذي يتألف من أعضاء منتخبين لثلاث سنوات بالشروط ذاتها.

ـ مجلس التنظيم القضائي conseil de l'organisation judiciaire. مجلس أُنشئ في عام 1958 ويتألف، برئاسة وزير العدل، من شخصيات مختلفة، ويمكن أن يستشار حول جميع المسائل المتعلقة *بالتنظيم القضائي، ويجب أن يستشار في بعض الحالات المحددة.

ـ مجلس باريس conseil de Paris. جمعية من مئة وتسعة أعضاء ينتخبون بالاقتراع العام تقوم في آن معاً بدور *مجلس بلدي لدسكرة باريس وبمجلس عام لمحافظة باريس.

ـ مجلس المحافظة conseil de préfecture. جهاز أنشأه قانون 28 بلوفيوز من العام VIII في كل محافظة وزوّده بمهام إدارية وقضائية (مجالس المحافظة التي أصبحت بيمحافظية في عام 1926، وحلت مكانها في أول كانون الثاني 1954 المحاكم الادارية).

ـ مجلس العمل التحكيمي (أو مجلس أعضاء محكمة العمل) conseil de prud'hommes. قضاء متساوي التمثيل استثنائي بالنسبة إلى القضاء العدلي مؤلف من ثلاثة ممثلين ينتخبهم المستخدِمون وثلاثة أجراء حسب الأقسام ومكوّن من *مكتب للتوفيق ومكتب للحكم وله صلاحية النظر في جميع النزاعات التي يرفعها أحد الفريقين في عقد العمل، (يجري في أول الأمر حل النزاعات عن طريق التوفيق، والحكم فيها عند الاقتضاء). أنظر: النزاع الفردي conflit individuel، أعضاء محكمة العمل prud'hommes.

ـ مجلس إعادة النظر أو المراجعة conseil de révision. جهاز قضائي كُلِّف في الأصل النظر في تعيين *المجنّدين وقد حلت مكانه اليوم لجنة محلية للجدارة ذات طابع إداري.

ـ مجلس الأمن conseil de sécurité. جهاز في الأمم المتحدة مؤلف من خمسة عشر عضواً، لخمسة منهم (الصين، والولايات المتحدة الاميركية، وفرنسا، والمملكة المتحدة والاتحاد السوفياتي) مقعد دائم و*حق النقض في المسائل الهامة، يضطلع بالتبعة الرئيسية، وإنما غير الحاصرة، لحفظ السلام والأمن الدُوليين.

ـ مجلس الغنائم conseil des prises. قضاء اداري خاص (مؤلف من مستشار دولة رئيساً ومن ستة أعضاء ومفوض حكومة) له الصلاحية خلال الحرب (مع مراعاة استئناف رئيس الدولة الذي يتخذ قراراً في مجلس الدولة) لتقدير صحة *الغنائم البحرية التي حققتها السلطات الفرنسية والبت بطلبات التعويض عن الاضرار التي سببتها ممارسة غير قانونية للحق في الغنيمة.

ـ مجلس المراقبة conseil de surveillance.

أ ـ جهاز جماعي، في الشركات المغفلة، مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل واثني عشر على الأكثر تعينهم الأنظمة أو الجمعية العامة من بين المساهمين، ومهمته الرقابة الدائمة لادارة الشركة التي يقوم بها الجهاز التنفيذي، والموافقة على بعض العمليات المحددة في الأنظمة أو القانون بدون تدخل في الادارة.

ب ـ جهاز جماعي، في شركات التوصية بالاسهم، مؤلف من ثلاثة مساهمين على الأقل (تعينهم الجمعية العامة من بين الشركاء الموصين)، ومهمته مراقبة الشركة بشكل دائم مع صلاحيات مفوضي الحسابات ذاتها وبدون تدخل في الادارة.

ـ مجلس الدولة conseil d'Etat (II). مؤسسة استعادها من النظام القديم دستور 22 فريمير من العام VIII وتضطلع اليوم بالوظيفة المزدوجة كمستشار للحكومة وكقضاء أعلى

في النظام الاداري: تقضي أولى هذه الوظيفتين بابداء الرأي في مشاريع القوانين أو الأوامر الاشتراعية أو المراسيم وتقع على عاتق الأقسام الادارية الأربعة واللجنة الدائمة والجمعية العامة؛ وتقع الثانية التي تجعل، حسب الحالة، من الجمعية العليا قاضياً من الدرجة الأولى أو الأخيرة، أو قاضي استئناف، أو قاضي نقض لسلطات القضائية الادارية، على عاتق جمعية النزاعات القضائية أو *قسم النزاعات القضائية أو الأقسام الفرعية لهذا القسم.

ـ مجلس الوصاية conseil de tutelle.

أ ـ (دُولي عام). جهاز يتغير تأليفه حسب عدد الأقاليم التي ما زالت تحت الوصاية ويراقب، تحت سلطة الجمعية العامة، السلطات التي تدير هذه الأقاليم.

ب ـ (مدني). شخص كان يمكن للأب أن يعينه لمساعدة الأم الباقية على قيد الحياة في وظائفها كوصية على ولدها القاصر (الغيت هذه الامكانية بقانون 14 كانون الأول 1964).

ـ مجلس النزاع القضائي الاداري conseil du contentieux administratif. قضاء إداري من الدرجة الأولى موجود في أقاليم ما وراء البحار بمعنى المادة 74 وما يليها من دستور 1958.

ـ المجلس الاقتصادي والاجتماعي conseil économique et social.

أ ـ (دُولي عام). جهاز رُفع عدد أعضائه إلى 54 يؤمن، تحت سلطة الجمعية العامة، إنجاز المهام ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي التي تقع على عاتق منظمة الأمم المتحدة (وبخاصة تنسيق العلاقات بين هذه المنظمة والمؤسسات المتخصصة).

ب ـ (عام). مجلس استشاري لتمثيل النشاطات الاقتصادية والاجتماعية لدى السلطات العامة له اليوم طابع دستوري (أنشئ بمرسوم 16 كانون الثاني 1925 وأسبغت عليه الصفة الدستورية في ظل الجمهورية الرابعة، واحتفظ به دستور 1958، وكان موضوع إصلاح بالقانون التنظيمي بتاريخ 27 تموز 1984). ومهام هذا المجلس، المؤلف من 230 عضواً يمثلون النشاطات الاقتصادية والاجتماعية الرئيسية للامة (أجراء، مؤسسات خاصة أو عامة زراعية أو غير زراعية، مهن حرة، تعاونيات زراعية أو غير زراعية، رابطات عائلية، الخ.) مهام استشارية على سبيل الحصر باعطاء الحكومة بناء على طلبها الآراء التي يمكن أن تقترن بتحفظات أو اقتراحات وان تترافق مع عناصر استدلال (تقرير، توثيق) حول المسائل العائدة لصلاحيته، والاستشارة الحكومية إلزامية حول بعض المسائل (البرنامج مثلاً) واختيارية حول أي نقطة ذات طابع اقتصادي أو إجتماعي.

ـ المجلس الأوروبي conseil européen. إسم أُعطي (منذ كانون الأول 1974)

للاجتماع الدوري «لِقِمّة» رؤساء حكومات البلدان الأعضاء (على أن فرنسا يمثلها رئيس الجمهورية).

ـ المجلس العام conseil général. مجلس ينتخبه ناخبو *المحافظة بالاقتراع العام المباشر بمعدل عضو عن كل *مقاطعة وتناط به تسوية القضايا المحافظية في مداولاته (سُمّي هكذا بقانون 28 بلوفيوز من العام VIII لتفريقه عن مجلس *المحافظة).

ـ المجلس البلدي conseil municipal. مجلس مؤلف من تسعة أعضاء إلى سبعة وثلاثين ينتخبهم ناخبو *الدسكرة بالاقتراع العام المباشر ويكلف تسوية قضايا هذه الدسكرة.

ـ المجلس الوطني لجماعات المحامين conseil national des barreaux. جهاز جماعي (مؤسسة ذات منفعة عامة مزوّدة بالشخصية المعنوية) يُعهد اليه بتمثيل مهنة *المحامي الجديدة لدى السلطات العامة والسهر على الانسجام بين قواعد هذه المهنة وأعرافها وعلى التأهيل المهني.

ـ المجلس الاقليمي conseil régional. جهاز تداولي *للمنطقة مؤلف من النواب والشيوخ المنتخبين في هذه المنطقة ومن ممثلين عن الجماعات المحلية والتجمعات السكنية، ومزوّد بسلطة تقرير في مهام المنطقة وله دور استشاري في بعض مظاهر ادارة الدولة.

ـ المجلس المحصور conseil restreint. إجتماع وزراء معينين وحسب برئاسة رئيس الدولة أو رئيس الحكومة لدرس مسألة خاصة.

ـ المجلس الأعلى conseil supérieur. تسمية شاملة مطبقة على الأجهزة الاستشارية الموضوعة في معظم الادارات في مستوى وزاري.

ـ المجلس الأعلى للوظيفة العامة conseil supérieur de la fonction publique. جهاز استشاري موضوع في تشكيلة بهيئته العامة برئاسة الوزير الأول ومكلف التداول في أي مسألة ذات طابع عام تهم الموظفين أو الوظيفة العامة.

ـ مجلس القضاء الأعلى conseil supérieur de la magistrature. جهاز دستوري يرأسه رئيس الجمهورية ويتألف، إضافة إلى وزير العدل، من نائب رئيس وتسعة أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية لأربع سنوات (ستة قضاة ومستشار دولة واحد وشخصيتين يتم اختيارهما حسب كفاءتهما) ويتولى ما يلي: 1 ـ يساعد رئيس الجمهورية ضامن استقلال السلطان القضائي؛ يقدم اقتراحات لرئيس الجمهورية من أجل تعيينات *قضاة الحكم في محكمة النقض (أو التمييز) وتعيينات الرؤساء الأول لمحاكم الاستئناف؛ يبدي رأيه في اقتراحات وزير العدل المتعلقة بتعيين قضاة الحكم الآخرين وفي منح الامتيازات الفخرية

لقضاة الحكم جميعاً؛ 2 ـ كان، حتى وقت قريب، يُستشار في المراجعات المتعلقة بتنفيذ عقوبة الاعدام، وبامكانه التماس اهتمام رئيس الجمهورية بأي مراجعة عفو أخرى؛ 3 ـ ينعقد، برئاسة الرئيس الأول لمحكمة النقض وبدون حضور رئيس الجمهورية ووزير العدل، كمجلس تأديبي لقضاة الحكم.

ـ المجلس النِقابي conseil syndical. جهاز اختياري لنِقابة المالكين المشتركين نص عليه نظام المِلْكية المشتركة للعقارات المبنية، مهمته بصورة خاصة إبداء رأيه للنِقابة أو للجمعية العامة للمشتركين في الملكية حول مختلف المسائل ومراقبة ادارة الوكيل، ولاسيما في ما خص المحاسبة وتوزيع النفقات. قارِنْ بـ الرابطة النقابية association syndical.

النطاق الجمركي Rayon des douanes

معنى مأخوذ من «rayon de miel قرص عسل» عن الفرنسية القديمة rée عن الهولندية râta: عسل صرف. أنظر: الجمرك douane.

● *منطقة بحرية وبرية كائنة بالقرب من الشواطئ والحدود تكون فيها حركات السلع موضوع تنظيم خاص. أنظر: الدورية الجمركية rebat، القطاع secteur.

نطاق ارتفاق السُلّم Invétison

مصدر غير يقيني.

أنظر: ارتفاق السُلّم échelage.

النِطاق أو المدى Portée

من الفعل porter. أنظر: الحمل part (II).

تعبير حيادي غالباً ما يستعمل في صدد قاعدة أو قرار قضائي أو إتفاقية (نطاق قانون أو حكم أو قرار أو اتفاق) للدلالة على:

1 ـ مجال *التطبيق. أنظر: حقل التطبيق champ d'application، قطعة الأرض terrain.

2 ـ *الموضوع والمفاعيل المباشرة (الاصلاح الذي جرى، والتدبير المقرر).

3 ـ الانعكاسات بصورة غير مباشرة أكثر (النقدية والاقتصادية والنفسية، سلوك المدّخرين والمستثمرين مثلاً).

4 ـ الفعالية والفاعلية.

النُطق بالحكم Prononcé

إسم، صفة متخذة كاسم. أنظر: نطق به القاضي prononcé.

● فعل النطق بقرار عدالة واصدار الحكم * باعلان *شفهي، معاملة مفروضة عادة لصحة الحكم (إلاّ أن يسمح القانون بنمط آخر *(اطلاع الفريقين)، وانطلاقاً منه لا يستطيع القاضي الذي رفعت يده، عدا بعض الحالات الخاصة، إعادة رسم قراره أو تعديله. قارِنْ بـ المذاكرة délibéré. أنظر: رفع اليد dessaisissement.

قول مأثور: ينقطع القاضي عن أن يكون قاضياً بعد إصدار الحكم.

نَطَقَ بالحكم — Prononcer

عن اللاتينية pronuntiare أعلن بصوت عالٍ.

1 ـ بالنسبة إلى القاضي الذي قام بالمذاكرة (أو إلى عضو تشكيل الحكم) الإعلام رسمياً بالقرار المتخذ عن طريق القراءة بصوت عالٍ (على الأقل في ما يتعلق بالفقرة الحكمية)، إمّا في جلسة عامة أو في غرفة المذاكرة وفق ما ينص عليه القانون. أنظر: النطق بالحكم prononcé.

2 ـ أحياناً مرادف لأعلن موقفه، أبدى رأيه.

ـ أعلن موقفه se prononcer. بت، حكم، قرر.

3 ـ على وجه أعم نطق بكلام ما؛ عبّر عن رأيه شفهياً. مثلاً أدلى *باليمين. أنظر: أقرض prêter، أقسم jurer.

نَطَقَ به القاضي — Prononcé

صفة من الفعل prononcer نطق بالحكم.

1 ـ نطق به القاضي شفهياً؛ تقال في حكم صدر شفهياً.

2 ـ بالتعميم قرره القاضي. مثلاً عقوبة قررها القاضي، إدانة قررها القاضي.

نَطَقَ — Dire

فعل من اللاتينية dicere.

1 ـ نطق بالقانون. مثلاً في الصيغة المكرسة *للطلبات المتبادلة «نطق بالموضوع وحكم». أنظر: القضاء juridiction، النطق بالحكم prononcé، أعلن déclarer، حكم connaître.

2 ـ بالتعميم حكم، *قرر.

نظام الاختبار — Probation

عن اللاتينية probatio، من probare أثبت.

● نظام اختبار يتضمن تدابير مراقبة وإشراف، وكذلك موجَبات خاصة بكل محكوم

عليه، مرتبط بوقف تنفيذ عقوبة حبس قررها قضاء الحكم (*وقف مع وضع في الاختبار). وقد أدْخِل في القانون الفرنسي سنة 1958. إن سياق الاختبار تراقبه أجهزة تنفيذ مختلفة (ولاسيما لجنة نظام الاختبار) يرأسها قاضي تطبيق العقوبات.

النظام الأساسي: أنظر النظام statut.

نظام الامتيازات الأجنبية — Capitulations

إسم مؤنث في صيغة الجمع.

أنظر: الاستسلام غير المشرّف capitulation.

● مجموعة قواعد دستورية أو عُرفية موضوعها استبعاد الاختصاص الاقليمي لاحدى الدول وإعطاء هذا الاختصاص لدولة أخرى في ما يتعلق بالنظام القانوني لوطنيي هذه الدولة الأخيرة الذي لهم مسكن في الدولة الأولى أو الذين لهم محل إقامة فيها. (في الأصل اتفاقيات دُولية معقودة للغاية عينها بين سلطات الدولة العثمانية من جهة أولى، وعاهل أمة مسيحية من جهة ثانية، وبعد ذلك بين الدولة التركية ودولة أوروبية. واختفت هذه الامتيازات تدريجياً عندما أكّد مبدأ المساواة في السيادة نفسه كأساس للعلاقات الدُولية).

نظام الاملاك العامة — Domanialité

من domanial*أميري.

● نظام قانوني مطبق على الأموال التي تؤلف المِلْك العام. تعبير يستخدم على وجه الخصوص في العبارة «نظام الأملاك العامة» لنعت مجموع القواعد الخاصة التي تخضع لها الأموال التي تشكل المِلْك العام: التخصيص، عدم قابلية التصرف أو التمليك، عدم قابلية الحجز، عدم قابلية التقادم (مرور الزمن)، أنماط الاستعمال.

نظام الايداع في الجمرك — Entrepôt

من entreposer، أودع، من poser عن اللاتينية الشعبية pausare توقف، إرتاح، التعبير الذي أخذ بالالتباس معنى وضع من ponere.

● نظام جمركي لتخزين السلع مع تعليق الرسوم.

ـ نظام الايداع للتصدير entrepôt d'exportation.

نظام يتيح للمؤسسات المصدرة تخزين المنتوجات الوطنية المعدّة للتصدير مع الاستفادة من منافع ضريبية ومالية مرتبطة بالتصدير.

ـ نظام الايداع الصناعي entrepôt industriel. نظام يسمح للمؤسسات التي تعمل في آن معاً للسوق الداخلية وللتصدير بأن تقوم بالصنع مع تعليق الرسوم.

نظام توزيع الصلاحيات Blocs de compétence

عن الألمانية bloc، جذع شجرة مقطوع. أنظر: الصلاحية compétence.

● نظام توزيع الصلاحيات بين القضاء الاداري والقضاء العدلي لتجنّب وجود المادة عينها مجزّأة بمبالغة بين النظامين القضائيين، عن طريق التوحيد المنهجي للاختصاص لصالح سلطة قضائية واحدة منهما.

نظام فرض الضرائب Fiscalité

من fiscal* ضريبي.

1 ـ نظام فرض الضرائب. مثلاً نظام فرض الضرائب المسمى شخصياً أو عينياً حسبما يطال الاشخاص أو الأموال.

2 ـ أحياناً مرادف للتنظيم* الضريبي. أنظر: ضريبي fiscal - القانون الضريبي Droit fiscal.

النظام القانوني Ordonnancement juridique

أنظر: الأمر بصرف نفقة عمومية ordonnancement d'une dépense publique؛ وjuridique قانوني.

● مجموع القواعد القانونية المتمفصلة بعضها مع بعضها الآخر والسارية المفعول في آونة معينة في مجتمع معين؛ *قانون وضعي منظور اليه في بنيته، مجموعة *معايير؛ *نظام قواعد مطبقة في دولة معينة. قارِنْ بـ النظام أو الترتيب ordre - نظام قانوني Ordre (juridique)، جسم القواعد corps des règles، النظام régime، مدوّنة القوانين code، التقنين codification، العنصر المادي corpus، القانون loi، نظام système، المعيار norme.

نظام القضاة والمحلّفين Echevinage

إسم مذكر مشتق من échevin عن اللاتينية scabinos.

● نظام يرتكز على تأليف سلطة قضائية (للحكم) من قضاة سِلك ومن قضاة غير مهنيين يجري اختيارهم، حسب الحالة، كمواطنين (محلّفين) أو بسبب إنتمائهم إلى فئة اجتماعية مهنية (مؤجرين ريفيين، مزارعين). مثلاً نظام القضاة والمحلفين في محكمة الجنايات المؤلفة من قضاة مهنيين ومن هيئة محلفي الحكم. أنظر: متعلق بنظام القضاة والمحلفين échevinal، مرجّح départiteur، متساوي الحصص أو التأليف paritaire.

النظام أو الانضباط أو الانتظام Discipline

عن اللاتينية disciplina التعلّم، من discipulus تلميذ.

■ I(إداري)

مجموع القواعد والواجبات المفروضة على أعضاء هيئة أو مهنة، أو المرتبطة بممارسة إحدى الوظائف نظام المعاقبة فيها مستقل في ما يتعلق بالسلطات الصالحة والإجراء أو تعريف الجرائم وطبيعة العقوبات.

■ II(عمل)

مجموع الأوامر العامة (قواعد، تعليمات) أو الخاصة (أوامر، إمرة) التي ينص عليها النظام الداخلي أو يضعها الرئيس التسلسلي من أجل سير العمل. قارِنْ بـ الادارة direction.

النظام أو الترتيب Ordre

عن اللاتينية ordo، ordinis: مرتبة، خط؛ ومعنى أمر من الفعل ordonner أمَر.

● 1 ـ مجموعة منظمة منظور اليها في العلاقة المزدوجة لوجودها ككيان متميز (طبقة، فئة) وتنظيمها الداخلي سواء أكان النظام مطبقاً على أشخاص أو سلطات قضائية أو عمليات أو نشاطات، أو على قواعد قانونية. مثلاً ترتيب الدائنين، النظام القضائي، جدول الأعمال، النظام القانوني. يمكن أن تدل الكلمة أيضاً بهذا المعنى على إجراء أو جمع أو تراتبية. قارِنْ بـ الشرطة police (I).

ـ النظام الاداري ordre administratif. مجموع السلطات القضائية الادارية التي تشكل تراتبية على رأسها *مجلس الدولة (أنظر: نظام القضاء ordre de juridiction).

ـ الترتيب *الودي ordre amiable. إجراء سابق للترتيب القضائي ينزع إلى إقامة اتفاق بين الدائنين المرتهنين وأصحاب الامتياز لتوزيع ثمن عَقار بادارة القاضي المفوض في شأن الترتيبات.

ـ الترتيب التكميلي ordre complémentaire. برنامج عمل يحدده مؤتمر الرؤساء في الجمعية الوطنية، بالاضافة إلى جدول الأعمال الأولوي في كل مرة لا تشغل الحكومة بجدول الأعمال الأولوي كامل وقت الجلسات المخصصة.

ـ الترتيب التوافقي (أو الرضائي) ordre conventionnel (ou consensuel). إتفاق يعقد، بدون تدخل قضائي، بين المدين ودائنيه المرتهنين وأصحاب الامتياز لتوزيع ثمن عقار مرتهن.

ـ نظام القضاء ordre de juridiction.

أ ـ مجموعة متميزة وتراتبية لسلطات قضائية من الطبيعة عينها. مثلاً نظام قضائي، نظام إداري.

ب ـ على وجه أخص في المادة 34 من دستور 1958: أيّ فئة من السلطات القضائية غير قابلة للتقليص إلى سلطة قضائية سبق وجودها ويستدعي إنشاؤها قانوناً استناداً إلى هذه المادة. مثلاً إن إنشاء فئة المحاكم البدائية (الحكام المنفردين) ذات الاختصاص الجزائي الحاصر هي فئة نظام قضاء جديد حسب قرار المجلس الدستوري بتاريخ 18 تموز 1961.

ـ نِقابة المحامين ordre des avocats. أمام كل محكمة بدائية مجموعة محامين من *جماعة محامي هذه المحكمة، كيان مزوّد بالشخصية المدنية التي تناظر، في النطاق العائد لها، *المهنة المنظمة. لا تضم النِقابة التي يمثلها نقيب ويديرها *مجلس المحامين المسجلين في *الجدول المحامين المسجلين في قائمة التدرّب وحسب، وإنما في *الجمعية العامة المحامين الفخريين أيضاً. قارِنْ بـ الشركة (الجماعة) compagnie.

ـ نِقابة الأطباء ordre des médecins. نِقابة مهنية خاصة بالمهن الطبية. جميع الأطباء أعضاء فيها.

ـ نِقابة الصيادلة ordre des pharmaciens. نِقابة مهنية خاصة بالصيادلة الممارسين في أمكنة تحضير الأدوية.

ـ ترتيب الورثة ordre d'héritiers. فئة تضم، في التركة بدون وصية، الورثة أصحاب الحق عينه أو الحقوق التنافسية (فروع وأصول ومن الحواشي لهم امتياز، وأصول عاديين ومن الحواشي العاديين) ينظم القانون ترتيبهم (أنظر: الترتيب الارثي ordre successoral) تدعى كل فئة فيه لتلقي الارث. أنظر: المرتبة rang، عمود النسب ligne، رأس الذرية souche.

ـ جدول الأعمال ordre du jour. جدول محدد سلفاً بالمسائل التي ستعرض على جمعية تداولية لدرسها خلال جلسة من جلساتها حسب الترتيب الموضوع لها.

ـ النظام القضائي ordre judiciaire.

أ ـ مجموع السلطات القضائية التي تشكل تراتبية على رأسها محكمة النقض (أو التمييز).

ب ـ إجراء يهدف إلى جعل القاضي المفوض، في حال عدم وجود تسوية إتفاقية أو ودية، ينظم مصير ثمن عَقار مثقل بالرهن أو الامتيازات.

ـ النظام القانوني ordre juridique. مجموعة قواعد القانون التي تسوس كياناً ما (دولة، جماعة دول، الخ). مثلاً النظام القانوني الفرنسي أو الدُولي، وكذلك، وفقاً لمفاهيم المؤسساتية الإيطالية (santi Romano)، نظام الكنيسة أو الدسكرة أو المقاولة. قارِنْ

بـ القانون الموضوعي Droit objectif، النظام القانوني système juridique، *النظام القانوني ordonnancement juridique جسم القواعد corps de regles، القانون loi، النظام régime، مدوّنة القوانين code، التقنين codification.

ـ جدول الأعمال الأولوي ordre prioritaire. جدول أعمال يتضمن، وفقاً للمادة 18 من دستور 1958، بالأولوية وفي الترتيب الذي تحدده الحكومة، مناقشة مشاريع القوانين التي أودعتها واقتراحات القوانين التي قبلتها.

ـ الإجراء النظامي procédure d'ordre. أنظر: النظام القضائي ordre judiciaire.

ـ النِقابة المهنية ordre professionnel. جهاز ذو طابع طائفي أنشأه القانون على مستوى وطني؛ اقليمي أو محافظي، يضم إلزامياً أعضاء بعض المهن الحرة (محامين، أطباء، أطباء أسنان، جراحين، قابلات، خبراء محاسبة، مهندسين خبراء، بيطريين، مهندسين معماريين) يمارس، عدا الوظيفة التمثيلية، مهمة مرفق عام ترتكز على تنظيم المهنة وعلى القضاء التأديبي تجاه أعضائه. قارِنْ بـ الغرفة النِقابية chambre syndicale.

ـ الترتيب الارثي (أو الترتيب القانوني للميراث) ordre successoral (ou ordre légal des successions). ترتيب (ترتيب متتالٍ، مرتبة) يدعو القانون، عند عدم وجود وصية، بموجبه مختلف فئات الورثة (أنظر: ترتيب الورثة ordre d'héritiers) لتلقي الارث بدون وصية.

● 2 ـ عمل أحادي الجانب يقوم بموجبه شخص مزوّد بسلطة *الإمرة (رئيس تسلسلي، قاضٍ، مستخدِم، الخ) بإلزام شخص آخر مرتبط بموجب التقيد بما يعبّر عنه هذا الموجَب؛ تدلّ الكلمة أيضاً، في معنى ملطف، على الابداء الأحادي الجانب لارادة لها، في العلاقات التعاقدية، قيمة الأوامر أو القرارات التي تلزم مصدّرها كذلك (أمر بالبيع، أمر الموكل للوكيل؛ ويمكن للتعبير، في الحالات كافةً، أن لا يدل على عمل إعطاء الأمر وحسب، بل على موضوع الأمر أو السند الذي يثبته أيضاً. أنظر: الأمر injonction، التقادم (مرور الزمن)، الأمر prescription، قارِنْ بـ الانذار sommation، الوضع mise - الانذار mise en demeure، أمَرَ ordonner (المعنى 1).

ـ الشرط لأمر clause d'ordre. شرط يذكر في سند من أجل الافساح في المجال لانتقاله عن طريق التظهير.

ـ الشرط الذي ليس لأمر clause non à ordre. تعيين يشترط بموجبه عدم دفع كمبيالة أو شيك إلاّ لصالح شخص معين ولا يتم الانتقال إلاّ في شكل تفرغ عادي ومفاعيل هذا التفرغ.

ـ أمر المَصْفِق (البورصة) ordre de bourse. وكالة تعطى لمعتمد الصرف (في الغالب عن طريق وسيط في المصارف والمصفق لحساب زبونه) بشراء قيمة محددة وبشروط خاصة

عموماً أو بيعها في المصفق. مثلاً الأمر نقداً أو لأجل، الأمر في أول سعر أو سعر بحد معين، الخ.

ـ أمر الخدمة ordre de service. أمر إلزامي يوجّهه المأمورون التقنيون في الادارة إلى مقاولي الأشغال العامة ويهدف إلى إرشادهم في تنفيذ الصفقة.

ـ أمر اليوم orde du jour. قرار تتخذه الجمعية الوطنية، في عهد الجمهوريتين الثالثة والرابعة، من أجل فصل مناقشة استجواب، والانتقال إلى درس المسائل التالية الواردة في جدول أعمالها، وكان يمكن أن يعلل بطريقة كانت يمكن أن تستتبعه الثقة بالوزارة أو حجبها.

ـ الأمر التسلسلي ordre hiérarchique. عذر مُحِلّ منصوص عليه في المادتين 114 و190 من قانون العقوبات في شأن الاعتداءات على الحرية الفردية لمصلحة المرؤوسين الذي قاموا بتنفيذ أمر غير قانوني أعطاه رئيس تسلسلي في مجال صلاحيته وتتوجب له الطاعة التسلسلية.

ـ الأمر *المقيّد ordre lié. أمر يتناول عمليتين كل منهما شرط للأخرى. مثلاً أمر ببيع قيمة بثمن محدد وأمر بشراء قيمة أخرى إذا تم البيع.

● 3 ـ بالتعميم (وعن طريق شخصنة القانون) تدل الكلمة في بعض الأحيان على أمر قانوني.

ـ أمر القانون ordre de la loi. واقعة تسويغية تعفي مرتكب جرم عندما يكون سلوكه الجرمي مفروضاً عليه بحكم قانوني يأخذ مفعوله التام إذا رافقته *إمرة من السلطة الشرعية. مثلاً طبيب ينتهك السر المهني بالإعلان عن مرض معدٍ يجعل القانون إعلانه إلزامياً. ويماثل بأمر القانون مجرد الترخيص الصادر عن هذا القانون الذي يجعله بعضهم ممتداً حتى إلى ما يسمح به العُرف.

● 4 ـ في بعض الأحيان مرادف *للانتظام العام (المعنى 1)، والانتظام الاجتماعي (ولاسيما في عبارة قوى النظام) حتى في بعض الأحيان وعلى وجه أخص الانتظام الإكراهي الذي تقيمه بعد اضطرابات. السلطة العامة. أنظر: القوة العامة force publique.

النظام Régime

عن اللاتينية regimen، من regere أدار.

■ I(النظرية العامة)

1 ـ نهج *قواعد معتبر ككل إمّا لأنه يجمع قواعد متعلقة بمادة معينة (مثلاً نظام دستوري، نظام عَقاري)، وإمّا بسبب المقصد الذي انتظمت لأجله القواعد (مثلاً *نظام حماية *ونظام إصلاحي)؛ جسم متماسك من القواعد. أنظر: النظام أو الترتيب ordre، النظام القانوني ordonnancement juridique.

2 ـ بالتعميم تعبير مستعمل، مقترن بصفة، لتمييز روحية هذه المجموعة من القواعد ونزعتها. مثال ذلك نظام مرن أو تحرري أو تسلطي أو مناسب أو تعسفي، الخ.

■ II(دستوري وسياسي)

● شكل من حكم الدولة. اعتماد مفهوم معين في إحدى الدول يتعلق بالسيادة والمبادئ التي يستلهمها الحكم، أو التمييزات والعلاقات بين الحاكمين والمحكومين وبين مختلف السلطات العامة. على سبيل المثال نظام ديمقراطي، نظام ليبرالي، نظام نيابي، نظام رئاسي (يجري الكلام على نظام دستوري أو نظام سياسي حسبما يجري التشديد على التحليل القانوني أو التحليل السياسي).

ـ النظام القديم ancien régime. تعبير يدل في فرنسا على حقبة المَلَكية المطلقة، «مجتمع تقليدي» بخلاف «المجتمع الجديد» لعام 1789 حسب Taine.

ـ نظام اقتراع أصحاب الكفاءات régime capacitaire. نظام انتخابي يكون فيه التمتع بالهيئة الانتخابية مشروطاً بدرجة مرتفعة من العلم المثبت بشهادة أو مزاولة بعض المهن.

ـ نظام *الرسم الانتخابي regime censitaire. نظام انتخابي يكون فيه التمتع بالهيئة الانتخابية مشروطاً بدفع مبلغ مرتفع من الضريبة المباشرة (رسم انتخابي) يكشف عن الثروة. مثلاً نظام الرسم الانتخابي المكرّس في وثيقتي 1814 و1830.

ـ النظام النيابي régime parlementaire. أنظر: الحكم gouvernement، الفقرة 3 ـ الحكم النيابي gouvernement parlementaire.

ـ النظام التمثيلي régime représentatif. أنظر: تمثيلي représentatif - الحكم التمثيلي gouvernement représentatif.

ـ النظام *الجمهوري régime républicain. نظام سياسي يكون فيه رئيس الدولة منتخباً لمدة معينة (دستور 1958، المادة 89 في آخرها). ضده مَلَكي.

■ III (خاص)

1 ـ مجموع قواعد تسوس بعض المواد والمؤسسات من القانون الخاص (نظام رهني، أنظمة زواجية، الخ).

ـ النظام الاتفاقي régime conventionnel. بخلاف *النظام القانوني، نظام زواجي يختاره الخطيبان في *عقد زواجهما أو متبنّى عن طريق *تغيير النظام خلال الزواج (بناء على طلب الزوجين المشترك مقابل تصديق قضائي). على سبيل المثال نظام فصل الأموال، أو نظام المشاركة في المكتسبات، حتى نظام يعدّه الزوجان في حدود حرية الاتفاقيات الزواجية.

ـ نظام *الحماية régime de protection.

أ ـ نظام وصاية يهدف إلى حماية شخص ليس بامكانه هو نفسه أن يرعى مصالحه في ما يتعلق بشخصه أو أمواله.

ب ـ على وجه أكثر تعييناً نظام معقد إلى حد ما (*وصاية، *قِوامة، *وقاية قضائية) ينص عليه القانون من أجل رعاية مصالح *راشد بحاجة، بسبب اختلال قواه (ولاسيما قواه العقلية) بفعل أحد الأمراض، أو العجز، أو الضعف المعزوّ إلى السن، إلى أن يكون إمّا ممثلاً أو مُرشَداً أو مراقَباً أو محمياً في شأن أعمال الحياة المدنية. أنظر: الأهلية capacité، اللاأهلية incapacité، قاضي الوصاية juge des tutelles. قارِنْ بـ الادارة القانونية administration légale.

ـ النظام البائني régime dotal. نموذج قديم من النظام الزواجي الاتفاقي (سكت عنه القانون اليوم) متميز بالمقدمة التي كانت المرأة تخصها بالزوج لمساعدته في تمويل حاجات البيت شرط رد بعض الأموال غير القابلة للتصرف أو التمليك وغير القابلة للحجز والمسماة أموالاً بائنية، وتحتفظ المرأة بالتمتع بسائر أموالها الأخرى، المسماة *خاصة بالزوجة أو خارج الأموال البائنية.

ـ النظام الرهني régime hypothécaire. مجموع قواعد تسوس العلنية العَقارية ـ أو الشهر العَقاري ـ (علنية الامتيازات والمحافظة عليها، رهونات وحقوق أخرى خاضعة للعلنية).

ـ النظام القانوني régime légal. بخلاف *الأنظمة الاتفاقية، نظام زواجي مطبق بفعل القانون وحده على الزوجين المتزوجين بدون إجراء عقد زواج سابق للزواج. أنظر: الشيوع القانوني للأموال بين الزوجين communauté légale، شيوع الاموال بين الزوجين المقلّص إلى المكتسبات communauté réduite aux acquêts. مرادفه النظام الزواجي من القانون العام.

ـ النظام الزواجي régime matrimonial.

أ ـ بالمعنى الواسع مجموع القواعد ذات الطابع الزواجي التي تسوس، خلال الزواج وعند انحلاله، أموال الزوجين (بالنسبة إلى المِلْكية، والتصرف، والادارة، والتمتع) وجميع المسائل المالية للزواج، في ما يتعلق بمقدمات الزوجين وعلاقتهما بالغير بما في ذلك النظام الزواجي الأوّلي.

ب ـ يدل التعبير بصورة أكثر تعييناً، وباستناد النظام الأولي، على جسم القواعد التي تشكل على وجه خاص نموذج نظام ما. مثلاً شيوع الأموال القانوني، فصل الأموال.

ـ النظام الزواجي الأولي régime matrimonial primaire. أنظر ابتدائي ـ أوّلي primaire.

ـ النظام بدون شيوع الأموال régime sans cmmunauté. نموذج قديم من النظام الزواجي الاتفاقي (سكت عنه القانون اليوم) كانت تبقى فيه أموال الزوجين جميعاً منفصلة، وكان للزوج ادارة أموال زوجته والتمتع بها. أنظر: المجموعة ـ شيوع الأموال بين الزوجين communauté، المشاركة في المكتسبات participation aux acquêts، فصل الأموال séparation des biens.

2 ـ بصورة عادية أكثر (يجري الكلام أيضاً على نظام قانوني) قواعد قانونية يخضع لها عمل ما (نظام الوعد بالبيع) أو مال ما (نظام حافظة الأسرة). قارِنْ بـ الظرف condition، النظام الأساسي statut.

■ IV(جزائي)

ـ النظام الاصلاحي régime pénitentiaire. مجموع القواعد التي تسنّها السلطة التشريعية أو السلطة الادارية لتنظيم تنفيذ العقوبات المانعة للحرية المقيّدة لها وتدابير الأمن. إن هدف النظام الاصلاحي، حسب اشتقاق الكلمة، هو إصلاح المحكوم عليه، وهو اهتمام يحتل مكاناً كبيراً أكثر فأكثر لتأهيله.

■ V(ضمان اجتماعي)

ـ النظام الزراعي régime agricole. نظام حماية خاص بالفئة الاجتماعية المهنية للمزارعين تسوّغه خاصية العالم الريفي ومعضلاته الاجتماعية.

ـ الأنظمة المستقلة ذاتياً régimes autonomes. أنظمة لا تغطي سوى نوع واحد من المخاطر الاجتماعية لفئة اجتماعية مهنية محددة. مثلاً تأمين الشيخوخة للمهن الحرفية أو تأمين مرض الأمومة للمهن المستقلة غير الزراعية.

ـ الأنظمة التكميلية régimes complémentaires. نظام حماية للمرض والشيخوخة والبطالة، الخ، يقدم منافع إضافية لمنافع النظام القانوني للضمان الاجتماعي.

ـ نظام الضمان الاجتماعي régime de sécurité sociale. مجموعة أحكام قانونية وتنظيمية تكوّن نظام ضمان اجتماعي محدد وتنظمه.

ـ النظام العام régime général. نظام يطبق على أجراء الصناعة والتجارة لمجموعة المخاطر الاجتماعية التي يغطيها الضمان الاجتماعي.

ـ الأنظمة الخاصة régimes spéciaux. أنظمة قانونية مستقلة كلياً أو جزئياً عن النظام العام تمنح بعض الفئات الاجتماعية المهنية (عمال المناجم، وسكك الحديد، وكهرباء فرنسا، والادارة المستقلة للنقل الباريسي، والموظفين، والعسكريين في السلك الخ) منافع تفوق منافع النظام العام (تنص هذه الأنظمة عموماً على منافع اكتسبها أصحاب العلاقة قبل إنشاء الضمان الاجتماعي).

النظام Règlement

إسم مشتق من règle* قاعدة.

1 ـ نوع من القواعد. حكم له مدى قانوني.

أ ـ نص ذو مدى عام صادر عن السلطة التنفيذية، بخلاف *القانون (الذي تصوت عليه الجمعيات التشريعية). الاجراء المدني مثلاً هو من مجال النظام؛ تنوع أعمال ذات طابع عام وغير شخصي تصدر عن سلطة تنفيذية أو إدارية (رئيس الجمهورية، الوزير الأول، المحافظ، العمدة، . . .)، وموضوعها إمّا التصرف في مجالات غير محتفظ بها للمشترع أو تحديد دقائق قواعد وضعها القانون من أجل تأمين تطبيقها. أنظر: المرسوم décret، القرار arrêté، النظام الأساسي statut.

ـ النظام المستقل ذاتياً règlement autonome. نظام يُتخذ استناداً إلى المادة 37 عن الدستور، ويتناول جميع المواد غير تلك المحتفظ بها لمجال القانون بموجب المادة 34 السابقة لها.

ـ نظام الادارة العمومية règlement d'aministration publique. نظام على الوزير الأول إصداره بناء على دعوة المشترع لاكمال قانون، ويجب أن يخضع نصه مسبقاً وإلزامياً لرأي مجلس الدولة.

ـ النظام الوطني للبناء règlement nation de construction. مرسوم يتخذ في مجلس الدولة يحدد القواعد العامة للبناء المطبقة على عمارات الاسكان.

ـ نظام المدينية الوطني règlement national d'urbanisme. مجموع أحكام تصدر عن طريق نظام إدارة عامة تتعلق بالقواعد العامة المطبقة في شأن استخدام الأرض (موضعة، نقل محلي، توطد وهندسة معمارية للبناء، نمط السياج، عناية لائقة بالملكية.

ـ نظام الضابطة (الشرطة) règlement de police. نظام مقترن بمعاقبة جزائية موضوعه فرض تقييدات على حرية المواطن تسوّغها ضرورات الانتظام العام.

ـ النظام الاوروبي règlement européen. عمل ذو مدى عام للمجلس أو للجنة، ملزم في جميع عناصره ومطبق مباشرة على أيّ دولة عضو. قارِنْ بـ التوجيه directive، الاقتراح proposition، القرار décision، التوصية recommandation، الالغاء résolution.

ب ـ حكم قانوني مطبق على أعضاء تجمع حتى على الذين لم ينضموا اليه صراحة. مثلاً نظام المِلكية المشتركة. قارِنْ *الاتفاقية الجماعية convention collective.

ج ـ النظام الداخلي règlement intérieur. قرار يحدد طرق العمل الداخلي وقواعده

التي يجب مراعاتها في سير عمل جمعية، أو مجلس، أو جهازٍ مركب، أو نِقابة. مثلاً نظام الجمعية الوطنية ونظام مجلس الشيوخ، دستور 1958، المادة 61 الفقرة 1؛ النظام الداخلي لجماعة محامي باريس.

ـ نظام المشغل règlement d'atelier. عمل يصدر عن المستخدِم يحدد بالنسبة إلى مجموع موظفي المقاولة أو المؤسسة أو المعمل التعليمات المتعلقة بالانضباط وساعات العمل والصحة والأمن، وعقوبات انتهاكها، وأحياناً المتعلقة بالمكافأة والتوظيف والتسريح.

ـ نظام المحكمة règlement du tribunal. مجموع قواعد تحدد فيها كل محكمة بشكل خاص وتنظم بالتفصيل سير العمل الخاص بدوائرها؛ تنظيم داخلي.

2 ـ أحياناً مرادف *لحل نزاع أو خلاف؛ مثلاً تسوية ودية للنزاع عن طريق *المصالحة؛ التحكيم كنمط حل للنزاع، تسوية نزاع على الاختصاص.

ـ تعيين المرجع القضائي règlement des juges. تعبير يستخدم تقليدياً للدلالة على الإجراء والقرار اللاحق اللذين يسمحان بحل نزاع بين سلطتين قضائيتين أو أكثر ترى كل منها انها صالحة للحكم في قضية ما (نزاع إيجابي) أو على العكس ترفض جميعها الحكم فيها (نزاع سلبي)؛ تعبير، تخلّى عنه المشترع اليوم، إذ يدل على هذا الإجراء أو ذاك في مجموعة أنماط تسوية نزاع على الصلاحية.

ـ الحل السلمي règlement pacifique. نمط حل خلاف بوسائل لا تتضمن استخدام القوة كالمفاوضات أو تدخل شخص ثالث (تسوية دبلوماسية أو قضائية).

3 ـ إسم يعطى لعمليات دفع أو تصفية.

أ ـ الدفع الذي يتم بواسطة أداة نقدية أو أكثر. مثلاً مصرف المدفوعات الدُولية؛ دفع دين عن طريق الشيك. أنظر: التبرئة acquittement، الافراج libération.

ب ـ عقب *حساب ما، سلطة عمليات تنفيذ (تسديد، تحويل، نقل، اقتطاع، الخ) يصل كل واحد بالاستناد اليها إلى حقوقه وفقاً لنتائج الحساب. مثلاً تسديد المكافآت في ظل نظام شيوع الأموال الزوجية، ولاسيما عن طريق *الاقتطاع. مرادفها مراجعة الحساب (وفاء الدين). أنظر: التصفية liquidation الضبط régularisation.

ج ـ مجموع عمليات تهدف إلى تصفية كتلة شائعة وتقاسمها. تصفية شيوع الأموال بين الزوجين وتقاسمها بعد انحلاله. قارِنْ بـ التسوية القضائية règlement judiciaire.

4 ـ اسم يعطى لعمليات معقدة أصبحت ضرورية بحصول بعض الكوارث أو صعوبات المدين في تنفيذ موجَباته.

ـ التسوية *الودية règlement amiable. 1 ـ إتفاق يعقد من أجل التقويم المالي لمقاولة

تواجه الصعوبات (وإنما ليست في وضع التوقف عن الدفع) بحضور موفّق معين قضائياً بناء على طلب مدير المقاولة، يوافق فيه الدائنون الأصليون لهذه المقاولة على اعطائها مهل دفع وتخفيض على الديون واقتران ذلك على وجه الخصوص بوقف الملاحقات الفردية. قارِنْ بـ إمهال المدين atermoiement. أنظر: الصلح concordat، تحويل التسوية الودية إلى تقويم قضائي conversion du règlement amiable en règlement judiciaire، الخبير في تشخيص المؤسسات expert en diagnostique d'entreprise. 2 ـ إسم أعطاه قانون 31 كانون الأول 1989 للإجراء المقام أمام لجنة إدارية محافظية من أجل تسوية وضع استدانة مفرطة لاشخاص طبيعيين بوضع برنامج إتفاقي يخضع لموافقة المدين ودائنيه الأصليين. قارِنْ بـ التقويم القضائي المدني redressement judiciaire civil.

ـ تسوية العوارية règlement d'avarie. عملية، في شأن العوارية المشتركة، ترتكز إمّا باتفاق مشترك أو بواسطة خبير مرجّح (أنظر أخصّائي في تسوية العوارية dispacheur)، على تحديد العوارية التي تصنف كعوارية مشتركة، وقيمة الاضرار والخسائر الواجب قبولها، والتوزيع بين أصحاب العلاقة.

ـ التسوية القضائية règlement judiciaire.

أ ـ (بين 1955 و1967). حالة تاجر تحقق توقفه عن الدفع بحكم من محكمة التجارة، وكان، خلافاً للتاجر في حالة *الافلاس ـ الممثل بوكيل ـ ، يساعده مدير (لا تؤدي التسوية القضائية إلى الاستحقاقات كافةً أو المنع المفروض في حالة الافلاس).

ب ـ في قانون 13 تموز 1967 حالة المدين الذي تحقق توقفه عن الدفع بموجب حكم وكان بامكانه اقتراح *صلح جدي، وهو المخرج الوحيد الممكن للتسوية القضائية (في حال عدم وجود هذا المخرج يجب على المحكمة أن تحولها إلى تصفية الأموال). أنظر: المساعدة assistance.

ج ـ مؤسسة تجاهلها القانون الذي أنشأ إجراء *التقويم القضائي. أنظر: جماعي لتسوية المطلوبات (الخصوم) (الاجراء الـ ـ collective de règlement du possif (procédure).

5 ـ بصورة أكثر غموضاً، حل قضية أو الاتيان بحل معضلة ما.

ـ قرار إنهاء التحقيق ordonnance de règlement. قرار يتخذه قاضي التحقيق بعد انهاء التحقيق في شأن مصير الإضبارة إمّا *باحالة القضية إلى قضاء الحكم أو بمنع المحاكمة. قارِنْ بـ قرار الاتهام réquisitoire.

ـ التسوية عن طريق السلاسل règlement par séries. ممارسة قديمة ترتكز، في شأن التأمين على الموارد، من أجل تلطيف الاعفاءات، على تصنيف الحمولة في عدة سلاسل لكي يجري حساب الاعفاء على كل سلسلة.

النظام الأساسي Statut

عن اللاتينية statutum: مرسوم، من statuere اتخذ قراراً قضائياً، أو status حالة، من stare مكث واقفاً.

معنى عام

لم يعد التعبير يدل إلاّ نادراً جداً اليوم على العمل الذي يسنّ *قاعدة (statutum، مرسوم، قارِنْ بالانكليزية statute) وإنما إمّا على مجموع قواعد يسنّها *القانون (الاشتقاق عينه) وإمّا على الشرط القانوني الناجم عنه بالنسبة إلى أحد الأشخاص أو احدى فئات من الأشخاص أو إحدى المؤسسات (status وstututum يلتقيان). قارِنْ بـ مجموعة الأنظمة statuts. أنظر: الأمر ordonnance التنظيم réglementation، المعيار norme.

● 1 ـ مجموعة متماسكة من القواعد المطبقة على فئة من الأشخاص (نظام المرأة المتزوجة) أو على موظفين (نظام الجماعات المحلية) تحدد الوضع والنظام القانونيين. أنظر: الحالة état.

ـ نظام الموظفين statut des fonctionnaires.

أ ـ بالمعنى الواسع مجموع أحكام قانونية وتنظيمية تحدد وضع الموظفين في ما يتعلق بدخول الوظيفة، ومجرى السِلك، والحقوق والموجَبات، والتأديب، والخروج من الوظيفة.

ب ـ بالمعنى الضيق قانون يسوس على وجه الخصوص وضع المأمورين العموميين الذين لهم بنتيجة ذلك صفة الموظفين.

ـ نظام مِلاك الأجراء statut du personnel. مجموع قواعد (لها في الغالب الطابع التنظيمي) تحدد شروط وظيفة أجراء مقاولة كبيرة وعملهم.

● 2 ـ مجموع *معايير قانونية متعلقة باحدى المواد (معنى ناتج عن القانون القديم وكان يُدل فيه على أي قاعدة قانونية منظور اليها من جهة مجال تطبيقها)؛ ما زالت الكلمة تدل اليوم، في القانون الدُولي الخاص، على القانون Droit المعتبر إجمالياً وهو يسوس فئة معينة من المواد؛ وتستخدم بصورة خاصة للدلالة على القانون المطبق من جهة أولى على الأشخاص (نظام مِلاك الأجراء، المعنى 3)، وعلى الأموال من جهة ثانية (النظام العيني). مثلاً «يسوس الفرنسيين نظامهم الخاص». قارِنْ بـ القانون loi، مدوّنة القوانين code، جسم القواعد corps de règles، النظام règlement.

3 ـ في عبارة «نظام شخصي» مجموع قواعد تسوس الظرف الشخصي للاشخاص الطبيعيين وتحوي (عموماً) *حالة الأشخاص وأهليتهم (بما في ذلك العلاقات العائلية) كموضوع *ارتباط (مثلاً «النظام الشخصي للفرنسيين. . . يسوسه القانون الفرنسي»)، حتى

أنها تشمل (في البلدان التي يكون فيها القانون Droit غير موحد في ما يتعلق بالأشخاص المعنيين). الأنظمة الزواجية، والمواريث، وأحياناً نظام الأموال (أنظر معاهدة لوزان 1923، المادة 16).

النظام Système

عن اللاتينية systema من اليونانية συστημα

1 ـ مجموع *قواعد منظور اليها في ظل العلاقة التي يوحدها تماسكها الذي يمكن أن يعود، إذا تعلق الأمر بقانون أحد البلدان، إلى الخاصيات الوطنية لهذا البلد (مثلاً نظام قانوني فرنسي)، أو، إذا تعلق الأمر داخل *نظام قانوني، بمجموعة قواعد، إلى الطائفة التشريعية التي يستوحيها (مثلاً نظام قانوني لاثبات البنوّة). أنظر: القانون الموضوعي Droit objectif، النظام القانوني ordonnancement juridique، القانون loi، جسم القواعد corps de règles، المعيار norme، التقنين codification، مدوّنة القوانين code، النظام régime، العنصر المادي corpus، عِلّة القانون أو سببه ratio legis، بحكم القانون الساري المفعول de lege lata، بحكم القانون لواجب الأخذ به de lege ferenda.

ـ نظام التنازع système de conflits. قواعد ومبادئ متعلقة بتنازع القوانين النافذة في إحدى الدول (على وجه أعم في نظام قانوني) والمنظور اليها في مجموعها.

ـ النظام القانوني système juridique. قانون دولة أو مجتمع إقليمي أو شخصي منظور اليه، لتطبيق قاعدة تنازع قوانين، أو في التشريع المقارن، في مجموعه.

2 ـ *بناء فكري منبثق عن *نظرية *فقهية أو خلق ناشئ عن مبادرة مستقلة. أنظر: العلم science، الفقه doctrine، الاطروحة ـ الفرضية thèse، التعليل القانوني raisonnement juridique، التقنية القانونية technique juridique.

نظامي Ordinal

صفة من اللاتينية ordinalis.

● ما يعود *لنظام مهني أو يتعلق به. مثلاً النظام القضائي، القضاء ذو الصلاحية في الشأن التأديبي داخل نظام معين.

نظامي أو تنظيمي Règlementaire

صفة مشتقة من règlement *النظام.

1 ـ ما يتعلق *بالنظام. مثلاً *سلطة تنظيمية أو سلطة اتخاذ أنظمة (دستور 1958، المادة 21). قارِنْ بـ تشريعي législatif، أنظر: تنفيذي exécutif.

2 ـ ما هو في مدى صلاحية النظام (دستور 1958، المادة 34، والمادة 37، الفقرة 2): «إن المواد غير الداخلة في مجال القانون لها طابع تنظيمي».

3 ـ ما له طابع النظام. مثال ذلك مرسوم تنظيمي (مرسوم يتناول أموراً عامة وغير شخصية). ضدها فردي individuel، شخصي spécial.

4 ـ ما هو مطابق للنظام، أو للقاعدة على وجه أوسع. قارِنْ بـ قانوني légal، منتظم أو قانوني أو نظامي régulier.

ـ نظامي (العمل الـ) règlementaire (acte). أنظر: العمل النظامي acte règlementaire.

ـ نظامية (المداولة الـ ـ) délibération règlementaire. قرار جمعية لامركزية نهائي بذاته عوضاً عن أن يخضع لضرورة تصديق سلطة الوصاية.

نظامي Statutaire

صفة مشتقة من statut*نظام أساسي.

1 ـ نص عليه *النظام الأساسي (وضع الموظف مثلاً نظامي وليس تعاقدياً) أو *الأنظمة (مثلاً مدير نظامي لحساب الغير، أحكام نظامية تحدد مبلغ رأس مال الشركة ...). أنظر: اللاّجئ réfugié.

ـ القواعد النظامية règles statutaires. قواعد عامة تضعها القوانين والأنظمة، بخلاف القواعد التي تنجم عن عقد بين أشخاص معينين فتغدو خاصة بهم.

ـ مركز الشركة النظامي siège statutaire. المكان الذي تحدده أنظمة الشركة لمركزها الرئيسي. ضده مركز واقعي siège réel.

2 ـ مطابق للنظام أو الأنظمة.

النِظامية Régularité

عن اللاتينية regularis. أنظر: الضبط régularisation.

1 ـ (معنى عام). مطابقة *القاعدة؛ نعت لما هو مطابق للقانون Droit، وعلى وجه الخصوص المتطلبات الشكلية (نظامية شكلية). قارِنْ بـ الصحة validité، القانونية légalité، المشروعية licéité، الشرعية légitimité. ضدها الشذوذ.

2 ـ (إجراء مدني) صفة العمل المكوّن على وجه صحيح (بدون *عيب في الشكل وبدون شذوذ في الأساس)، والمتميز تماماً عن *قبولية العمل و*تسويغه.

3 ـ طابع ما هو ثابت في دوريته. نظامية الموارد أو التأديات. أنظر: الدخل revenu، الآجال المستحقة arrérages.

النظرية القانونية Théorie juridique

عن اللاتينية theoria من اليونانية θεωρία. أنظر: قانوني juridique.

● نشاط *فقهي أساسي هدفه الاسهام في الاعداد العلمي للقانون بابراز المسائل التي تسود مادة ما، والفئات التي تنظمها، والمبادئ التي تسوس التطبيق، والطبيعة القانونية للحقوق والمؤسسات، والتفسير العقلي لقواعد القانون؛ تفكير علمي ينزع إلى اكتشاف العقلية القانونية في ظل تاريخيته. أنظر: العلم science، *التعليل القانوني raisonnement juridique، الفقه doctrine، الاطروحة ـ الفرضية thèse التقنية *القانونية technique juridique. قارِنْ بـ تطبيق القانون pratique -*التطبيق القضائي للقانون pratique judiciaire، التفسير interprétation.

نَظَّم Règlementer

من réglement*نظام.

1 .(معنى دقة تقني). أصدر *الأنظمة (المعنى 1).

2 ـ أخضع لقواعد معينة؛ مرادف، بهذا المعنى العام الأكثر غموضاً، *لَسَنَّ، أخضع لـ . قارِنْ بـ حكم gouverner، أمَرَ commander.

النفقات المُسَلَّفة Déboursés

إسم مذكر في صيغة الجمع، إسم مفعول من الفعل débourser، من البادئة السلبية dé ومن bourse كيس نقود.

● مبالغ من المال منفقة بصفة *سلفة. مرادفها العارية (النفقات المسلفة للغير) débours.

النفقات النثرية Faux frais

أنظر: مزور faux، النفقة أو المصروف frais. من اللاتينية fredum: غرامة.

● نفقات ضرورية عموماً يعرضها محام أو مأمور رسمي خلال مجرى الدعوى خارج النفقات القانونية. مثلاً نفقات البريد والورق والكتابة. قارِنْ بـ النفقة أو المصروف frais - النفقات العامة frais généraux.

النفقات Impenses

عن اللاتينية impensa في صيغة الجمع.

1 ـ (معنى واسع). مرادفة للنفقات dépenses.

2 ـ (معنى محصور). نفقات يصرفها على عَقار من هو ملزم برده.

ـ النفقات الضرورية impenses nécessaires. نفقات هدفها تأمين المحافظة على العَقار.

- النفقات *النافعة impenses utiles. نفقات غير ضرورية وإنما تؤدي إلى فائض قيمة العَقار.

- النفقات الكمالية impenses voluptuaires. نفقات تصرف للذة ولا تؤدي إلى أيّ فائض في قيمة العَقار.

النفقة: أنظر الأقوات aliments.

النفقة

Dépense

إسم مؤنث عن اللاتينية dispensa. أنظر: المصاريف والرسوم dépens.

1 - عَمِلَ على أن ينفق؛ تعبير شامل يدل على أيّ خروج للعملة مخصص لتحقيق إحدى العمليات (مثلاً نفقات استثمار أو استهلاك). أنظر: نافع أو مفيد utile، ضروري nécessaire.

2 - بالتعميم المبلغ المنفق.

3 - العملية المحققة. مثلاً مشتريات الألبسة هي نفقات بيتية. أنظر: العارية (النفقات المدفوعة لحساب الغير) débours، النفقة أو المصروف frais، الوظيفة charge، النفقات impenses، الدفع paiement، الديون المنزلية dettes de ménage. ضدها ايراد.

4 - تستخدم الكلمة بالمعنيين 1 و2 للدلالة على نفقات الدولة والجماعات العمومية الأخرى.

- النفقة الاختيارية dépense facultative. نفقة عمومية يُترك إدخالها في موازنة سلطة إدارية لامركزية (محافظة، دسكرة، الخ) بالنسبة إلى ملاءمتها وقيمتها، إلى تقدير هذه السلطة. تتعارض مع النفقة الالزامية.

- النفقة الإلزامية dépense obligatoire. نفقة عمومية لا يمكن للسلطات الادارية اللامركزية إلاّ أن توردها، مما يشكل طابعاً إلزامياً يعاقب عليه بممارسة سلطة الوصاية الادارية التي يمكنها إيراد هذه النفقات تلقائياً في الموازنات المحلية. تتعارض مع النفقات الاختيارية.

- النفقة *العمومية dépense publique. إنفاق الأموال العمومية لحساب الذمة المالية الادارية لهدف منفعة عامة.

النفقة أو المصروف

Frais

من اللاتينية fredum غرامة.

● 1 - نفقة ناجمة عن إتمام إجراء أو عمل توثيقي أو معاملة يفرضه القانون (مبلغ يجب دفعه). مثلاً نفقة البيع، مصروف التسجيل.

ـ النفقة القضائية frais de justice. مجموع مصاريف إجراء مُعْروضة بمناسبة دعوى قضائية تشمل، عدا *المصاريف والرسوم dépens، جميع النفقات *خارج هذه الأخيرة. أنظر: الرسم taxe، موجودات الإيصاء émoluments، القانون Droit، الفقرة 7 ـ الرسوم droits، المكافأة rémunération، الاتعاب honoraires.

● 2 ـ نفقة يتوجب ردها (مبالغ يجب ردها)؛ بصورة أخص نفقات ناجمة عن تنفيذ موجب اتفاقي أو قانوني أو عدم تنفيذه ينص القانون على ردها. أنظر: العارية (النفقات المدفوعة لحساب الغير) débours، النفقات impenses، التعويض indemnité.

ـ نفة الحفظ frais de conservation. نفقة تصرف لحفظ أحد الأشياء.

ـ نفقة المرض الأخير frais de dernière maladie. نفقة من أجل معالجة مرض المدين السابق لوفاته أو مصاريف وفاته أو تحقيق أمواله.

ـ نفقة الحراسة frais de garde. مبلغ يُسَلِّفه الوديع لحراسة الشيء المودَع والمحافظة عليه.

ـ نفقة الادارة frais de gestion. نفقة يدفعها مجلس الاسرة للوصي لاسترداد نفقاته.

ـ المصروف القضائي frais de justice. مصروف من أجل المنفعة المشتركة للدائنين للحفاظ على ذمة المدين المالية وتحقيقها.

ـ مصروف الإبدال frais de remplacement. مصروف مُبيّن لإبدال شيء تالف خلال عدم قابلية التصرف به؛ تعبير يقال أيضاً في المبالغ أو اللوازم أو الخدمات التي يدعو القانون إلى تسليفها لصالح الغير مع ضمان دفعها عن طريق امتياز أو رهن قانوني.

ـ المصاريف والتكاليف المشروعة frais et loyaux coûts. نفقات يدعو إلى ضرورتها إبرام عقد قانوني. مثلاً نفقات يجب ردها إلى المتملِّك المنزوع المِلْكية بنتيجة مزاد علني بعد التطهير من الرهن.

ـ مصاريف الدفن frais funéraires. مصاريف من أجل تأمين دفن مناسب للمتوفّى.

● 3 ـ مبلغ مدفوع لتسديد نفقات مبيّنة أو مفترضة يستفيد من نظام حظوة.

ـ المصاريف العامة frais généraux. مجموع مصاريف تتحملها إحدى المقاولات وتترجَم، بدون أن يقابلها دخول عنصر جديد في الموجودات، بانقاص الموجودات الصافية للمقاولة. مثلاً نفقات مِلاك الأجراء، الضرائب، أعمال الصيانة. قارِنْ بـ النفقات النثرية faux frais.

● 4 ـ مجموع مصاريف ينفقها الأجير لوضع قوة عمله موضع التنفيذ والمحافظة عليها.

ـ مصاريف المشغل frais d'atelier. نفقات ملازمة للنشاطات المهنية للشغيلة في المنزل.

ـ مصاريف الاستشفاء frais d'hospitalisation. كلفة الإقامة في مؤسسة عناية عامة أو خاصة.

ـ النفقات الطبية frais médicaux. ما ينفقه المريض على الأعمال الطبية وغير الطبية.

ـ النفقات الصيدلية fraix pharmaceutiques. مصاريف تتعلق بالحصول على الأدوية التي يصفها الطبيب.

ـ النفقات المهنية frais professionnels. نفقات ملازمة لمزاولة استخدام أو وظيفة (نفقات الانتقال مثلاً).

نفقة المعاش Pension

عن اللاتينية pensio دفع، من pendere وزن، دفع.

● تعويض دوري؛ مبلغ من المال يدفع في فترات منتظمة لتأمين البقاء مقابل اكتتابات؛ على وجه أخص مكافأة تدفع في بعض الظروف للموظفين المدنيين والعسكريين أو لجائزي الحقوق فيها. أنظر: الآجال المستحقة arrérages، عمريّ viager.

ـ النفقة pension alimentaire. نفقة تدفع بصفة أقوات، أي تنفيذاً لموجَب قوتيّ (مثلاً بين الزوجين في هجر أو لفرع في حاجة اليها) أو لموجَب عناية (إسهام الوالدين في العناية بولد قاصر). مرادفها دخل rente. قارِنْ بـ الدعم أو الإمداد maintenance، تعويضي compensatoire - التقديم التعويضي prestation compensatoire، الإعانة subside، مؤونة تحقيق الخصومة provision ad litens. أنظر: تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، اعادة النظر المراجعة révision.

ـ معاش التقاعد أو الشيخوخة pension de retraite ou de viellesse.

أ ـ (اجتماعي). معاش يدفع لشخص انقطع عن العمل ويُبنى مبلغه على فترات العمل السابقة وقيمة الاكتتابات. أنظر المعاش النسبي (أدناه).

ب ـ (إداري). معاش يدفع للموظف الذي انقطع عن ممارسة وظائفه وعقب إحالته على التقاعد (جرى التخلي عن التمييز الذي كان قائماً في الماضي بين معاش الاقدمية العادي والمعاش أو التقاعد النسبي).

ـ معاش الايلولة pension de reversion. معاش يدفع لشخص على أساس الحقوق المكتسبة لشخص آخر كان مرتبطاً به ببعض الروابط القانونية (زواج، بنوّة). مثلاً المعاش الذي يُدفع لارملة الموظف أو لأولاده اليتامى.

ـ معاش العاهة أو الاعتلال pension d'invalidité. دخل يدفع لشخص للتعويض عن عدم أهليته التامة أو الجزئية، للعمل. مثلاً المعاش الذي يدفع للموظف في حالة المرض الناجم عن الوظيفة.

ـ المعاش النسبي pension proportionnelle (اجتماعي). معاش جزئي مرتبط بعدم كفاية الاكتتابات.

النفي Bannissement

إسم مشتق من الفعل bannir نفى.

ـ عقوبة جنائية ومشينة وسياسية وموقتة تقضي بمجرد *طرد المحكوم عليه من اقليم الجمهورية، ويشكل انتهاكها جريمة خرق النفي. أنظر: المَنشور ـ خرق النفي ban (rupture de). أنظر: التحظير proscription، النفي exil، الاغتراب expatriation، النفي déportation. قارِنْ بـ الإبعاد relégation.

نفى Bannir

من مصدر جرماني. أنظر: المنشور ban.

● حكم *بالنفي، نفى، أبعد (المعنى 2).

● بالتعميم (وفي ما يتعلق بأيّ شيء)، أبعد، دفع، طرد، ألغى، حظّر (المعنى 1). مثلاً نفى أيّ شكل، أيّ ريب، أيّ ظلم.

نفى Contester

عن اللاتينية contestari. أنظر: الخلاف contestation.

1 ـ أنكر، ناقش، رفض الاعتراف بواقعة (رفض الاعتراف بوجود الضرر أو قيمة الضرر) أو بالحق (رفض الاعتراف بمِلْكية الغير أو صحة اتفاقية)، أي بتأكيد الغير لواقعة أو حق أيضاً (رفض الاعتراف بمطابقة شهادة للحقيقة أو بتسويغ إعلان)؛ فعل من يقدم، في دعوى (نزاع قضائي)، الادعاء الاصلي أو من يعارضه؛ يمكن أن يكون، قبل أيّ دعوى، فعل من يبين عدم موافقته على مبادرة الغير. أنظر: الخلاف contestation، الدعوى litige، الخِلاف différend، الادعاء prétention، التدرّع بـ allégation. قارِنْ بـ احتج بـ opposer، أسند إلى invoquer، أثار عنصراً في الدعوى soulever، ماحك incidenter.

2 ـ بالتعميم، ومن جانب أيّ كان (حتى غير المتقاضي)، تأكيد عدم موافقته على أي نقطة من النقاش، وتأكيد قيمة برهان ومدى التعليل، وتسويغ اجتهاد، وملاءمة قاعدة، الخ.

النفي Déportation

عن اللاتينية deportatio.

1 ـ عقوبة سياسية بدنية ومشينة الغيت منذ الأمر الاشتراعي بتاريخ 4 حزيران 1960

وكانت تقضي بالنقل والإقامة المؤبدة في مكان يحدده القانون خارج اقليم فرنسا القاري. عدم الخلط مع *الإبعاد transportation. قارِنْ بـ النفي banissement، النفي exil، التحظير proscription، التصدير exportation، الطرد expulsion.

- النفي في حرم محصَّن déportation dans une enceinte fortifiée. نوع من النفي القاسي على وجه خاص كان، منذ عام 1850، مكان عقوبة الاعدام وكان يشكل الدرجة الأعلى في سلّم العقوبات السياسية.

- النفي العادي déportation simple. نفي لا يحوي القساوة الخاصة للعقوبة السابقة. أنظر: الحيازة الوقتية détention - السجن الجنائي détention criminelle.

2 - نقل قسري لجماعة وطنية أو عرقية أو عنصرية أو دينية يمكن أن يشكل *إبادة الجنس. أنظر: الجريمة أو الجناية crime - الجناية الدُولية crime internationale.

النفي Exil

عن اللاتينية exsilium، exilium.

● إسم تقليدي ما زال يعطى *للنفي bannissement (تسمية قانونية). أنظر: الطرد expulsion، الاغتراب expatriation، الهجرة émigration. قارِنْ بـ التحظير proscription، النفي déportation.

النِقابة Syndicat

من syndic*وكيل.

■ I (مهني)

تجمع أشخاص يمارسون المهنة عينها أو المهن المتشابهة أو المهن المترابطة من أجل الدفاع عن مصالحهم المهنية. أنظر: الشخص المعنوي personne morale، *العمل النقابي action syndicale، نِقابي syndical - القسم النقابي section syndicale. قارِنْ بـ الرابطة association، الطائفة المهنية corporation، الشركة compagnie، النظام أو الترتيب ordre.

- نِقابة المؤسسة syndicat maison. نِقابة مؤلفة من أجراء وإنما تابعة في الواقع لصاحب المؤسسة.

- نِقابات العمال syndicats ouvriers. هي النقابات التي تضم على وجه الحصر عمالاً أجراء أو شغيلة مستقلين.

- نِقابة أرباب العمل syndicats patronaux. هي النقابة التي لا تضم سوى المستخدِمين.

■ II(إداري)

- نِقابة التأهيل المجموعية syndicat communautaire d'aménagement. مؤسسة عامة

يمكن أن تشكلها الدساكر المهتمة بانشاء تجمع سكني جديد.

ـ نِقابة الدساكر syndicat des communes. مؤسسة عامة إدارية تجمع عدة دساكر من أجل أعمال أو خدمات بيدسكرية تقرر إنشاءها، بعد ترخيص بقرار من المحافظ، الأكثرية الموصوفة للمجالس البلدية في الدساكر صاحبة العلاقة (يقال كذلك نِقابة بيدسكرية للدلالة على الدساكر ذات الموضوع الوحيد الذي يتحدد بخدمة واحدة وعلى الدساكر ذات الموضوع المتعدد المكلفة على العكس عدة خدمات).

ـ نِقابة الادارة الغابية syndicat de gestion forestière. نِقابة بيدسكرية أو مختلطة تتيح للجماعات السياسية مالكة الغابات الخاضعة لنظام غابي تنظيم التجمع والادارة المشتركة لهذه الغابات.

ـ النِقابة المختلطة syndicat mixte. مؤسسة عامة يمكن أن تنشأ بين مؤسسات إدارية من طبيعة مختلفة ـ تفاهم أو مؤسسات بيمحافظية، أو محافظات، أو دساكر ريفية، أو مناطق، أو نقابات دساكر، أو دساكر، أو غرف تجارة أو زراعة أو مهن ـ من أجل أعمال أو خدمات ذات منفعة لكل من هذه المؤسسات المشاركة.

■ III(تجاري)

إسم معطى لتجمع مصرفيين يناظر شركة حقيقية مكوّنة (بشكل مستتر عموماً) من أجل عملية معينة.

ـ تجمع الاصدار syndicat d'émission. تجمع مصرفيين يُشكّل في سبيل الاكتتاب كلياً أو جزئياً في أسهم شركة جديدة (أو شركة تزيد رأس مالها) ووضعها في متناول الجمهور وتحقيق الربح باحدى الكيفيات التالية:

ـ تجمع الضمان syndicat de garantie. تجمع اصدار يتعهد بالاكتتاب بجميع الاسهم التي لا يتمكن من تصريفها.

ـ تجمع التوظيف syndicat de placement. تجمع إصدار يلزم نفسه بالسعي وراء المكتتبين بدون أن يتعهد شخصياً بالاكتتاب.

ـ تجمع *الاكتتاب بالسندات syndicat de prise ferme. تجمع إصدار يكتتب بالسندات جميعاً لحسابه الخاص ويجهد في إعادة طرحها على الجمهور ويتحمل كامل التبعة (المسؤولية).

نِقابي Syndical

صفة مشتقة من syndic*وكيل.

1 ـ ما يتعلق *بالنِقابة أو يرتبط بها أو يعود لها أو يصدر عنها (سواء تعلق الأمر بنقابة عمال أو رابطة). مثلاً غرفة نقابية، *مندوب نقابي. قارِنْ بـ رابطي associatif، ترابطي

associationnel، جماعي collectif، مجموعي communautaire، أجْرِيّ salarial، متعلق برب العمل patronal.

ـ العمل النقابي action syndicale. دور تقوم به النِقابات للدفاع عن المصالح الجماعية للمهنة إمّا أمام القضاء وإمّا بالمشاركة في أجهزة اقتصادية واجتماعية، وفي المفاوضات، وفي سير عمل الأجهزة التمثيلية لِملاك الأجراء في المؤسسات، وفي إعلان نزاعات العمل الجماعية وحلها.

ـ القسم النقابي section syndicale. تجمع في مؤسسة ينشئه الأعضاء ومن بينهم النقابات الأكثر تمثيلاً.

2 ـ بصورة أعم ما يتعلق بالحق في الانتظام في نقابة وحق النِقابية. مثلاً حرية نقابية، حق نِقابي.

النقد أو العملة Deniers

إسم مذكر في صيغة الجمع، عن اللاتينية denarius التي دلت على أنواع مختلفة من النقد.

1 ـ العملة على وجه العموم؛ تدل الكلمة، بخلاف الأموال العينية، في ذمة مالية أو كتلة أموال، على *الأموال *وقابلية التصرف المالي (عملة نقدية أو مبالغ مسجلة في الحسابات المصرفية، الخ). مثلاً أموال المجموعة. تدل على وجه خاص على المبالغ ـ الواجب توزيعها على الدائنين ـ المتأتية من إجراء تنفيذي (بيع المحجوز). أنظر: العملة numéraire، الخزينة trésorerie، النقود espèces، صفة الموجَب المعين المقدار liquidité، التوزيع distribution، أصل المال (رأس المال) capital رؤوس الأموال capitaux.

ـ العُربون أو الإكرامية deniers à Dieu.

أ ـ إسم يعطى في بعض الأحيان للعُربون في الايجارات الشفهية للمنازل والالتزام بخدم المنزل، الخ.

ب ـ إكرامية يعطيها المستأجر للبوّاب عند تمتعه بالايجار. قارِنْ بـ الاكرامية pourboire، الزيادة على الثمن épingles.

ـ النقد المكشوف deniers à découverts. تعبير مرادف لـ *نقداً ناجزاً.

ـ الأموال العمومية deniers publics. أموال الدولة، والجماعات العمومية والمؤسسات العامة الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية. أنظر: الكنز trésor، المالية finance.

النقد Monnaie

عن اللاتينية moneta، كُنْية Junon الذي كان النقد يُصنع في معبده.

1 ـ أداة قانونية للدفع يمكن أن يكون لها، حسب الأنظمة النقدية، أساس معدني أو إئتماني، وفي أغلب الأحيان في تركيبة الاثنين (يسمى في الغالب نقد الدفع).

2 ـ تدل الكلمة، في بعض الأحيان، على النقد في الحساب (أنظر أدناه).

3 ـ مجموع وسائل دفع، في أحد البلدان، جاهزة فوراً.

ـ النقد في الحساب monnaie de compte. نقد يستخدم في الحسابات، غير أنه، بكونه غير مجسد في شكل نقود، يجب أن يكون، من أجل التسديد، محولاً إلى نقد دفع. أنظر: الشرط أو البند clause - شرط الذهب clause or، شرط القيمة ذهباً clause valeur-or.

ـ نقد الدفع monnaie de paiement.

أ ـ النقد كأداة دفع.

ب ـ بصورة أخص النقد الوطني الذي يختاره المتعاقدان لتنفيذ أحد العقود. قارِنْ بـ النقد في الحساب monnaie de compte. أنظر: الصرف change.

ـ النقد الورقي monnaie de papier. مرادف لنقد إئتماني (يستعمل على وجه أخص عندما تكون الأوراق النقدية الصادرة قابلة للتحويل إلى نقد معدني). قارِنْ بـ الورقة - papier ورقة النقد papier-monnaie.

ـ العملة (المزيفة) monnaie (fausse). أنظر: العملة المزيفة fausse monnaie.

ـ النقد الائتماني monnaie fudiciaire. وسيلة دفع من أوراق نقدية أو قطع معدنية.

ـ النقد المعدني monnaie métallique. نقد مكوّن من قطع تسكّها الدولة من معدن تختاره (من النيكل أو النحاس عموماً) ومقبولة كوحدة قيمة (يبقى النقد معدنياً عندما تكون الأوراق النقدية الصادرة معه قابلة للتحويل إلى هذا النقد المعدني).

ـ ورقة النقد papier-monnaie. مرادفة لنقد إئتماني (تستعمل بصورة أخص عندما لا تكون الأوراق النقدية قابلة للتحويل إلى نقد معدني).

ـ النقد الكتابي monnaie scripturale. وسيلة دفع مكوّنة من إيداعات تحت الطلب في المصارف أو بموجب شيكات بريدية.

نقداً Comptant

صفة أو حال، من الفعل compter، عد، حسب. أنظر: الحساب compte.

1 ـ ما يجري حسابه أو دفعه فوراً (بالنقود أو بموجب شيك)؛ تميز هذه الكلمة نمط دفع ثمن مال أو خدمة.

2 ـ بالتعميم نعت للصفقة (بيع أو عقد عمل، الخ) المتميزة بدفع الثمن أو الأجر فور

تسليم الشيء أو إتمام العمل. ضدها لأجل، مؤجّل. أنظر: الشراء نقداً achat au comptant.

ـ نقداً au comptant. تعبير معناه مقابل الدفع فوراً. مثلاً باع نقداً (يقال أيضاً نقداً comptant). مرادفه *النقد المكشوف deniers à découverts.

ـ نقداً (الرسم ـ) comptant (droit au). أنظر: القانون Droit - الفقرة 7 ـ الرسم نقداً droit au comptant.

ـ العمليات نقداً opérations au comptant. في الصفقات التي تعقد في مَصْفِق (بورصة) القيم أو السلع، عمليات يكون فيها تسليم القيم أو السلع ودفع الثمن تامين في مهلة قصيرة جداً بعد عقد الصفقة، بخلاف العمليات *لأجل أو *بالائتمان.

نقدي Monétaire

صفة مشتقة من monnaie *نقد.

● ما يتعلق بالنقد أو يختص بالعملة. مثلاً نظام نقدي، إنخفاض نقدي، شرط نقدي. قارِنْ بـ اقتصادي économique، مالي financier، موازني budgétaire. أنظر: تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك indexation، اعادة النظر أو المراجعة révision، السلّم المتحرك echelle mobile، الشرط أو البند clause - شرط الذهب clause or، شرط القيمة ذهباً clause valeur-or، اعادة التقدير révalorisation، القيمة النقدية اللاإسمية valorisme monétaire، نقدي pecuniaire.

نقدي Pécuniaire

صفة عن اللاتينية pecuniarus، من pecunia: نقد.

1 ـ بالنقد؛ ما يشكل مبلغاً من المال. مثلاً تعويض نقدي، تغريم نقدي. ضدها عيني. أنظر: معادل équivalent، نقدي monétaire، العقوبة peine.

2 ـ مُقَدَّر بالنقد، يمكن التعبير عن قيمته بمبلغ من المال. مثال ذلك قيمة نقدية، فائدة نقدية، حق نقدي. قارِنْ بـ اقتصادي économique، بيعيّ vénal.

3 ـ ما يتعلق بالعملة، بالمالية وبالقضايا وبالذمة المالية على وجه أعم. مرادفها بهذا المعنى متعلق بالذمة المالية (المعنى 1)، *مالي. أنظر: موازني budgétaire، ضدها خارج الذمة المالية، معنوي.

نقص الطريق Freinte de route

كلمة freinte كانت مألوفة في القرون الوسطى في شكل frainte كسر، من fraindre، عن اللاتينية frangere.

● تعبير مرادف «النقصان الطريق de route déchet».

نقص القيمة Moins-value

عن اللاتينية minus (متخذة كحال من minor): أقل؛ وvalue من الفرنسية القديمة المشتقة من valoir.

ـ نقص في قيمة شيء بين تاريخين مختلفين. ضدها فائض القيمة.

النقص أو عدم الكفاية Insuffisance

من suffisance، من suffire، ومن البادئة المانعة in.

1 ـ عموماً تقويم للمادة الخاضعة للضريبة بأدنى من الحقيقة.

2 ـ بصورة خاصة في صدد رسوم التسجيل (النقل)، تقويم أو ثمن أدنى مما يجب أن يؤخذ به لفرض الضريبة (قيمة البيع والشراء). قارِنْ بـ الاخفاء dissimulation - كتمان (إخفاء) الثمن dissimulation de prix.

النقصان: أنظر الخسارة perte.

النقصان Déchet

من الفعل déchoir. أنظر: سقوط الحق déchéance.

● نقص في الكمية أو الوزن أو النوعية يصيب السلعة بنتيجة عوارية، أو تبخّر، أو تسرب، أو انسكاب، أو خسارة بالمعالجة باليد؛ وكان يسمى نقصاناً في الماضي الانحراف الذي تفرضه الريح على السفينة أو التيارات.

ـ نقصان الطريق déchet de route. خسارة طبيعية تصيب السلعة في الوزن أو الحجم وتنجم عن طول السفرة البحرية. مرادفه نقص الطريق freinte de route.

النقض (أو التمييز) Cassation

من casser كسر، عن اللاتينية quassare، حفر بعنف، كسر.

● إقدام *محكمة النقض على إبطال حكم *بالدرجة الأخيرة كلياً أو جزئياً، بناء على طعن فيه لعيب يشوبه يفسح في المجال *لامكانية الإبطال (*إنتهاك القانون، *لاصلاحية، قصور في الأساس القانوني، الخ)؛ يفترق عن الفسخ في الإستئناف في أن المحكمة العليا، وهي قاضي القانون لا الواقعة، تصدر حكمها في الحكم لا في القضية التي تحيلها من حيث المبدأ، بعد النقض، إلى قضاء آخر يكلف الحكم فيها من جديد، بدون أن يكون بامكانها أن تفعل هي ذلك. ضده الرد. أنظر: الإحالة renvoi، التخفيض retranchement، الرقابة contrôle، الوصف qualification.

ـ النقض الجزئي cassation partielle. هو النقض الذي لا يطال، في القرار المطعون فيه، سوى بعض العناصر الممكن فصلها عن الأخرى.

النقل (اتفاقية ـ) **Portage (convention de)**

إسم مذكر من الفعل porter عن اللاتينية portare. أنظر: الاتفاقية convention.

● إسم يعطى في الممارسة لاتفاقية (لا ينظمها القانون) ينقل بالاستناد اليها شخص يسمى «معطي الأمر» ملكية سندات إلى شخص آخر يسمى «الحامل» يقبلها وإنما يلتزم خطياً بالتفرغ عن هذه السندات في تاريخ وثمن محددين سلفاً إلى شخص آخر مسمى يمكن أن يكون الحامل نفسه أو شخصاً ثالثاً مستفيداً منها، وهذا النقل تقنية تجريبية قريبة من الإئتمان، وبامكانه، بالموازاة، أن يضطلع بوظيفة ضمان لصالح مقرض يرد السندات بثمن يغطي ثمن الشراء والفوائد، أو وظيفة نقل لصالح شخص ثالث معين (عملية شرعيتها ونظامها بالنسبة إلى القانون الضريبي وقانون الشركات خاضعان للنقاش وعلى وجه الخصوص إذا كانت العملية مستترة).

نَقَلَ إلى لغة أخرى (ترجم) **Traduire**

عن اللاتينية traducere، مرّر عبر، بعيداً، أمام.

● نقل، من لغة إلى أخرى، أو إلى عدة لغات، نصاً مكتوباً أو شفهياً، وهذا النقل عملية يستدعيها الطابع الدُولي لعمل ما أو تعدد لغات نظام قانوني. قارِنْ بـ اتخذ مبادرة العمل الاجرائي introduire، ساق conduire، أقام الاثبات produire.

2 ـ على وجه أخص جعل مستنداً، أو مناقشة تتعلق به، بالنسبة إلى أحد أركان القانون، مفهوماً.

3 ـ بالتعميم شَرَحَ؛ عَبَّرَ عن قاعدة أو صاغ مفهوماً في تعابير *صريحة ومُحَيَّنة ومتبناة.

4 ـ (بالنسبة إلى إحدى السلطات)، دعا إلى الحضور، حمل (أو دعا) متقاضياً على الحضور أمام القضاء الصالح للنظر في قضيته. قارِنْ بـ استحضر أمام القاضي attraire.

النقل التأديبي: أنظر الانتقال déplacement.

نقل الثابت **Ameublissement**

من الفعل ameublir، من meuble، ثابت، عن اللاتينية mobilis (صفة): ما يمكن أن ينتقل.

● إتفاقية زواجية هدفها توسيع الموجودات المشتركة (الأصول) للخطيبين اللذين يتبنيان نظام شيوع الأموال بين الزوجين ويدخلان في هذا الشيوع العَقارات التي كان من

المفروض، حسب القانون، أن تبقى خاصة، كلياً أو جزئياً، مما يؤدي إلى معاملة هذه العَقارات من بعض النواحي كأموال منقولة. قارِنْ بـ تثبيت المنقول immobilisation، التعبئة mobilisation؛ وهذا التعبير الذي يعرّف إتفاقية بالنسبة إلى الشيوع القانوني القديم للثابت والمكتسبات بين الزوجين في طريق الاختفاء عندما يتوقف تطبيق النصوص السابقة لقانون 13 تموز 1965.

نقل الحيازة Tradition

عن اللاتينية traditio، من الفعل tradere: نقل.

1 ـ (معنى تقني). نقل الحيازة (على الأقل العنصر المادي) لشيء ما (ثابت)؛ تسليم مادي نقل المِلْكية فيه مستقل وإنما تتوقف عليه تمامية العقود المسماة *عينية (الايداع مثلاً). أنظر: التسليم livraison، التسليم délivrance.

ـ نقل الحيازة المتصنّع tradition feinte. نقل حيازة وهمي أو رمزي يحل محل نقل الحيازة الحقيقي عندما يكون المرسل اليه قد حصل على حيازة الشيء وأصبح، عن طريق تعديل السند، حائز سند آخر (مثلاً البائع الذي يحتفظ بالشيء المباع كوديع).

ـ نقل الحيازة الفعلي tradition réelle. هو نقل الحيازة بحصر المعنى الذي يتحقق بنقل مادي فعلي للشيء، بخلاف نقل الحيازة المتصنع.

ـ (في معنى شائع). ممارسة موروثة من الماضي يمكن أن تكون عنصر عادة أو عُرف.

نقل الطلاب Ramassage scolaire

● إسم يعطى لمصالح نقل التلاميذ المرتبطة بوضع البطاقة المدرسية ونشاطات هذه المصالح (التي تنشئها الجماعات العمومية، أو مؤسسات التعليم، أو رابطات الاهالي، والتي تنظم في إطار برنامج محافظي).

نقل المال Remise

من الفعل remettre. أنظر: واضع المال في الحساب remettant.

1 ـ نقل حيازة مال إلى شخص تنفيذاً لعقد في أغلب الأحيان. مثلاً تسليم المفاتيح للمستأجر، تسليم أموال كسلفة أو *إيداع. قارِنْ بـ نقل الحيازة tradition، التسليم délivrance؛ بصورة أخص عمل مادي بتقديم مستند إلى أحد الأشخاص وتركه بين يديه. مثلاً تسليم عمل إجرائي لامانة سر سلطة قضائية.

2 ـ (أو نقل إلى الحساب). نقل قيم بين فريقين في الحساب لتسجيلها في الجهة المدينة أو الدائنة من الحساب، ولاسيما في شكل حسم. أنظر: القبض encaissement ـ

القبض (التسليم لـ) encaissement (remise à l').

- الوضع في الحساب الجاري remise ou compte courant. دخول حساب جارٍ لدين فريق على حساب الفريق الآخر؛ تسجيل مفعوله يجعل الدين فاقداً فرديته فيغدو مجرد قيد في الحساب الجاري.

3 - مكافأة يقبضها الوسيط في المصارف والمَصْفِق (البورصة) وتشكل نسبة مئوية من مبلغ الوساطة المدفوعة لمعتمد الصرف.

4 - إسم يعطى أحياناً في الممارسة لتخفيض الثمن الذي يمنحه البائع، بالمراعاة، لهذا الشاري أو ذاك (بالنظر إلى شخصية هذا الشاري أو الكمية المشتراة، الخ). مرادفه تنزيل، تخفيض، مردود.

- جمع أسس التنزيلات cartellisations des remises. أنظر: الجمع totalisation - جمع أسس التنزيلات totolisation des bases de rebais.

5 - إعفاء المدين أو المحكوم عليه من الموجَب أو الادانة كلياً أو جزئياً؛ وفي بعض الأحيان نتيجة هذا التدبير التسامحي. قارِنْ بـ لين القانون relaxio legis؛ وعلى وجه أخص *إبراء من ضريبة أو عقوبة ضريبية بناء على طلب رجائي. أنظر: المراجعة الرجائية recours gracieux، رفع الحظر أو المنع relevé، الاعفاء exonération، الإعفاء exemption.

- الابراء من *الدين remise de dette. عمل (*مسقط للموجَب) يحرر فيه الدائن الذي يتنازل طوعياً (وإنما من وجهة نظر مفيدة أحياناً، الصلح مثلاً) عن الدفع المدين من موجبه (فيقبل هذا التنازل: إنها إتفاقية)؛ لا تختلط مع التنازل عن سند الدين الذي يساوي قرينة إيفاء. مرادفه الابراء الاتفاقي. قارِنْ بـ التقادم (مرور الزمن) prescription. أنظر: مبرّئ libératoire.

- الاعفاء من العقوبة remise de peine. يقال عموماً في *العفو، وبصورة أكثر تعييناً في أيّ تدبير حلم يعفي المحكوم عليه بمفعوله من تحمل عقوبته كلياً أو جزئياً (*تخفيض العقوبة). قارِنْ بـ استبدال العقوبة commutation de peine.

6 - عملية تأجيل إتمام عمل محدد في تاريخ ما إلى تاريخ لاحق أو إرجائه.

- تأجيل *القضية remise de cause. إرجاء المرافعات في قضية إلى جلسة لاحقة. أنظر: الإرجاء أو الترحيل report. قارِنْ بـ التمديد prorogation

النقل الملحق بالنقل في السكك الحديدية Factage

إسم مذكر من اللاتينية factor: facteur.

● عملية *نقل بري تابعة للنقل بالسكك الحديدية تقضي بايصال السلعة القادمة إلى المحطة إلى مسكن المرسل اليه. مرادفها النقل بالشاحنة.

النقل المخفور Transfèrement

من transferer نقل.

● نقل موقوف مخفوراً بموجب أمر حبس من *مؤسسة إصلاحية لإدخاله مؤسسة أخرى؛ عدم الخلط مع *إخراج السجين وهو عملية موقتة محظورة بدون شطب من سجل الادخال إلى السجن. أنظر: النقل transfert، قارِنْ بـ الابعاد transportation، الانتقال translation.

نَقَلَ المِلْكية: أنظر وَهَبَ donner.

النقل Mutation

عن اللاتينية mutatio، فساد، تغيير، من mutare غيّر.

1 ـ نقل حق (حق عيني على الأخص) من شخص إلى آخر؛ تدل الكلمة أيضاً على تغيير حائز حق ناجم عنه وعلى العملية التي تُحدث هذا التغيير والتي يمكن أن تكون طوعية (تفرغ ودي) أو قسرية (استملاك) مقابل عوض أو مجاناً، بين *الاحياء أو بسبب *الوفاة. قارِنْ بـ المملِّك auteur، الخلف ayant cause. أنظر: الانتقال transmission، النقل transport، التصرف بالمِلْكية أو نقلها aliénation، المقايضة أو التبادل échange.

2 ـ تغيير إلحاق موظف أو أجير؛ تغيير في مهام العمل أو مكان تقرره السلطة التي يتبع لها الموظف أو الأجير إمّا بناء على طلب صاحب العلاقة (ملاءمة شخصية) أو تلقائياً لضرورات المصلحة أو المقاولة أو عقب ترقية درجة؛ يفترق عن النقل التلقائي الذي له طابع تأديبي لأنه يترافق في أغلب الأحيان مع تغيير الاقامة. أنظر: الترقية avancement.

3 ـ انتقال سند منقول خارج التداول في المَصْفِق (البورصة) أو النقل المباشر (عن طريق الهبة أو الإيصاء، أو الارث) بتسليم السند إلى الجهاز الصادر عنه وتعديل التسجيل المثبت في السجل الاسمي. أنظر: النقل tranfert.

ـ انتقال الاستثمار mutation d'exploitation. عملية تأهيل عَقاري (تفسح في المجال للحق في الاستفادة من مساعدات تقنية ومالية) تقضي بالتخلي عن *استثمار زراعي ذي مردود غير كافٍ للاستقرار (بدون أن تفرض أي مهاجرة في استثمار جديد في ظروف قابلة لتسهيل تحسين البنيات).

ـ الانتقال الاميري mutation domaniale. تغيير تخصيص ملحقات *مال عام.

ـ رسوم الانتقال droits de mutation. رسوم تسجيل تستوفى بمناسبة النقل بين الاحياء أو بسبب الوفاة (رسم الارث).

نَقَلَ Transférer

عن اللاتينية transferre: نقل.

1 ـ عَمِلَ على نقل مال. أنظر: الانتقال translation، الانتقال transmission، النقل transfert، النقل mutation. قارِنْ بـ أسند déférer، أناط conférer.

2 ـ نقل من مكان إلى آخر؛ ويدلّ إمّا على قرار النقل (نقل مقر محكمة من مدينة إلى أخرى) أو على تنفيذ النقل ـ المفروض أو المقرر.

النقل Transfert

من الفعل transférer نقل.

1 ـ عملية قانونية لانتقال حق أو موجَب أو وظيفة؛ *نقل mutation.

أ ـ إنتقال حق *حائز (مملِّك) إلى حائز آخر (*خلف)؛ تدل الكلمة كذلك على نتيجة العملية ومفعولها الناقل (نقل مِلْكية ناتج عن البيع) وعلى العملية بحد ذاتها (العمل الناقل). أنظر: النقل transport، التفرغ cession، انتقال الحق dévolution.

ـ نقل الحقيبة transfert de portefeuille.

ـ نقل الحقيبة الاتفاقي. عملية تتفرغ فيها شركة تأمين (تسمى *المتفرغة) إلى شركة أخرى (تسمى المتفرغ لها) عن العقود المكوّنة *لحقيبتها كلياً أو جزئياً (نقل أصبح يحتج به تجاه الجميع بقرار من وزير المالية).

ـ نقل الحقيبة التلقائي. تدبير، في صدد التأمين على السيارات، سابق للسحب الرضائي يمكن، ضمن بعض الشروط، أن يفرض على شركة تواجه صعوبة، مع المشاركة في *أموال الضمان (لكون نقل الحقيبة من شركة إلى أخرى تقبله يصبح، هنا أيضاً، محتجاً به تجاه الجميع بقرار من وزير المالية).

ب ـ إسناد وظيفة إلى شخص كان، حتى ذلك الاسناد، يمارسها شخص آخر (مثلاً نقل حضانة الولد، نقل قضائي للادارة) أو تعديل إلحاق أجير.

ـ نقل الاعتماد transfert de crédit. عمل تبدل فيه السلطة التنفيذية المصلحة المخصصة بالنفقة في الموازنة بدون تعديل طبيعة هذه النفقة. أنظر: التحويل virement.

ـ نقل الأجير transfert du salarié. عملية يُنقل بموجبها أجير من شركة إلى أخرى داخل تجمع يغدو مستخدِمه الحقيقي. أنظر: النقل mutation.

2 ـ عملية تنفيذ مادية. أنظر: نقل الحيازة tradition.

أ ـ انتقال شيء في المدى (نقل إضبارة من كاتب إلى آخر) حتى انتقال أحد الأشخاص (نقل موقوف. أنظر: النقل المخفور transfèrement). أنظر: الانتقال translation، نقل transférer. قارِنْ بـ الإبعاد transportation.

ـ نقل الأجور transfert des salaires. عملية يمكن لشغّيل مهاجر بموجبها إرسال أجره إلى بلده الأصلي.

ب ـ معاملة (لعبة كتابات) تالية لبعض أنواع النقل.

ـ نقل الضمان transfert de garantie. نقل يتحقق فيه تكوين رهن على سند إسمي.

ـ نقل السند الاسمي transfert de titre nominatif. استبدال إسم شاري سند إسمي في القيود باسم البائع، ومفعول ذلك أن يجعل انتقال الحق محتجاً به تجاه الجميع. مثلاً النقل mutation (المعنى 3).

ـ النقل المباشر transfert direct. نقل يتم بصفة موقتة باسم معتمد الصرف المكلف تداول سند إسمي عندما لا يعود هذا السند قابلاً للتحويل إلى الحامل من أجل تأمين سرية العملية.

ـ النقل النظامي transfert d'ordre. نقل يجري بصفة موقتة باسم معتمد الصرف المنوط به تداول سند إسمي عندما لا يكون هذا السند قابلاً للتحويل إلى الحامل.

3 ـ عملية مالية (كتابية أو مادية) تؤدي إلى حركة رؤوس أموال داخلية أو دُولية. مثال ذلك نقل رؤوس أموال من جهاز فرنسي أو من بلد إلى جهاز آخر أو بلد آخر. أنظر: التوظيف placement، إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي blanchiment، أبعد عن الوطن expatrier.

4 ـ نقل التطوّر التّقاني (عقد ـ) transfert de processus technologique (contrat de). عقد ينقل بموجب شخص متمكن من اسلوب أو تقنية أو *مهارة savoir-faire (بالانكليزية know how) إلى الغير هذه المعارف أو هذا الاختصاص. يترافق هذا النقل أحياناً مع تقديم وسائل مادية تحدد شروط تحقيقه (أدوات، أو أموال أو مواد من أيّ طبيعة كانت).

النقل Transport

من الفعل transporter نقل، عن اللاتينية transportare.

1 ـ عَمِلَ على أن ينقل (أن يحرك في المدى) شخصاً ما أو شيئاً ما. قارِنْ بـ النقل transfert، النقل المخفور transfèrement، الإبعاد transportation، النقل الملحق بالنقل في السكك الحديدية factage.

ـ عُهدة النقل commission de transport. عقد يلتزم فيه وسيط تجاه تاجر بنقل سلعة من مكان إلى آخر واختيار الطرق والوسائل الضرورية.

ـ وسيط النقل commissionnaire de transport. مهني يؤمن، لحساب زبائنه، نقل السلع ويختار بحرية الطرق والوسائل الضرورية.

ـ عقد النقل contrat de transport. عقد يلتزم فيه ناقل، مقابل مكافأة، بنقل شيء أو شخص من مكان إلى آخر؛ اتفاقية بروكسل بتاريخ 25 آب 1924، واتفاقية فرصوفيا بتاريخ

12 آب 1929، واتفاقية جنيف بتاريخ 19 أيار 1956، واتفاقية برن بتاريخ 25 شباط 1961). أنظر: المرسل expéditeur، المرسل اليه destinataire، المقاولة entreprise، الوكالة agence، موجب الأمن obligation de sécurité، *موجب النتيجة obligation de résultat، الناقل voiturier.

2 ـ عمل الانتقال من مكان إلى آخر وبالتعميم تدبير التحقيق الذي يكون هذا الانتقال موضوعه.

ـ انتقال القضاء transport de justice. انتقال القضاة من أجل القيام بالتحققات محلياً أو تمثيل الجريمة (*انتقال للكشف على الأعيان، معاينة المكان، انتقال إلى الأماكن) أو للاستماع إلى شاهد مريض في الشأن المدني أو الشأن الجزائي. أنظر: أو التحقق أو التدقيق vérification - التحقيق الشخصي vérification personnelle، معاينة الأماكن visite des lieux.

ـ الانتقال إلى الأماكن transport sur les lieux. نوع من انتقال القضاة.

3 ـ أحياناً مرادف للتفرغ. مثلاً نقل الدين (تعبير قديم). قارِنْ بـ النقل transfert، الانتقال transmission.

النقود Espèces

إسم مؤنث في صيغة الجمع. أنظر: الحالة espèce.

● نقد معدني، بالتعميم أي نقد له سعر قانوني (ولاسيما الأوراق النقدية). قارِنْ بـ صفة الموجب المعيّن المقدار ـ السيولة liquidité، قابلية التصرف ـ السيولة disponibilité، العملة numéraire، الخزينة trésorerie، الأموال أو العَقارات fonds، النقد أو العملة déniers.

ـ النقود الرنّانة والراجحة espèces saunontes et trébuchantes (قديماً). نقد ذهبي أو فضي له الوزن القانوني. قارِنْ بـ الورقة papier - ورقة النقد papier-monnaie.

النقود والأوسمة Monnaies et médailles

أنظر: النقد monnaie، والأوسمة médailles.

● إدارة تحت سلطة وزير المالية منوط بها صنع النقد وسك الأوسمة.

النقود أو الأدوات النقدية Instruments monétaires

عن اللاتينية instrumentum. أنظر: النقد monnaie.

● دلالات نقدية مجسّدة (أوراق نقدية، قطع معدنية) تمثل كمية معينة من *الوحدات النقدية (ورقة 100 فرنك و5 فرنكات) هي بقيمتها الاسمية وسيلة دفع، غير أنها، بصفتها

منقولات مادية (تستهلك أو قابلة للاستهلاك)، وبالنسبة إلى حائزها، حاجة مِلْكية واكتناز مع مراعاة الامتيازات ذات السيادة للدولة التي تصدرها (سحب، إبطال)؛ تتعارض مع النقد الكتابي. أنظر: القيمة valeur، ذاتية الوحدة النقدية nominalisme monétaire، القيمة النقدية اللاّإسمية valorisme monétaire.

نقيب المحامين Bâtonnier

من baton قضيب، بمعنى عصا، بالضبط حامل راية الاخوة. ونقيب المحامين يحمل العصا أو راية أخوة مار نقولا في القرون الوسطى شفيع أخوة المحامين.

● محام تنتخبه، على رأس كل *جماعة محامين لمدة سنتين بالاقتراع السري، الجمعية العامّة للنِقابة ومهمته ترؤس مجلس النِقابة، وتمثيل النقابة، وممارسة القضاء المعنوي داخل الجماعة لاستدراك الخلافات ذات الطابع المهني بين الأعضاء، والعمل على التوفيق في صددها، والتحقيق في أيّ شكوى يتقدم بها غير المحامين. أنظر: ولي العهد dauphin.

نُكران الجميل

أنظر: العُقوق ingratitude.

النُكْرة (الاحتجاج لعدم الوفاء) Protêt

من الفعل protester احتج. أنظر: الاحتجاج protestation.

● عمل غير قضائي ينظمه مباشر أو كاتب عدل من أجل الاثبات الرسمي لتقديم منتظم لسند للدفع ورفض هذا الدفع (يسمى احتجاجاً لعدم الوفاء). أنظر: الحامل المتنبّه أو المهمل porteur diligent ou négligent، الشرط أو البند clause - الشرط بدون مصاريف clause sans frais.

ـ النكرة لعدم القبول protêt faute d'acceptation. نُكْرة تتيح، في شأن الكمبيالة، للحامل ممارسة مراجعاته بصورة مسبقة.

نمط الانتخاب Mode de scrutin

أنظر: عملية الانتخاب أو التصويت scrutin - الانتخاب (نمط ـ) scrutin (mode de).

نموذج القاعدة: أنظر العائدة أو القاعدة canon.

النموذج Modèle

تعبير عن الايطالية modello التي تعود للاتينية modus.

1 ـ (نموذج الصنع). خلق بثلاثة أبعاد معدّ لتزيين حاجات مفيدة يعطي، شرط أن لا

يكون قابلاً لاعطاء براءة، *حقوق المؤلف أو الحق في نظام خاص. أنظر: الرسم dessin، البراءة brevet.

2 ـ (نموذج تشريعي) ـ عمل تشريعي تشكل قيمته المثالية مصدر إلهام في التشريع المقارَن. قارِنْ بـ العائدة أو القاعدة canon - ـ القاعدة التشريعية canon. الصرح monument.

النهاية: أنظر الأجل fin.

نهائي Définitif

صفة من الفعل définir، عن اللاتينية définire، حدد، ثبّت، أوقف.

1 ـ بخلاف *تحضيري، مبرم ومقرر. مثلاً اتفاق نهائي. أنظر: تمهيدي préliminaire.

2 ـ بخلاف *بصفة ضمان أو سلفة أو *جزئي، إجمالي وختامي. مثلاً *قسمة نهائية.

3 ـ بخلاف *موقت (المعنى 1)، ما لا يمكن إعادة النظر فيه قضائياً حتى في حال حدوث فعل جديد.

4 ـ بخلاف *موقت (المعنى 2)، ما حُكِم فيه في الأساس؛ تتعارض على هذا النحو مع قَبْل النطق بالموضوع أو مقرر في قضاء العجلة بناء على التماس؛ والحكم في الأساس بهذا المعنى هو نهائي وله حجية الشيء المحكوم فيه بالنسبة إلى النزاع الذي يبت به باستثناء المواد الموقتة بطبيعتها (في شأن المادة القوتية مثلاً).

نهائي Final

صفة من اللاتينية finis نهاية.

1 ـ نعت يعطى، في ظل نظام *المشاركة في *المكتسبات، مجموع الأموال العائدة لأحد الزوجين عقب انحلال هذا النظام (*الذمة المالية النهائية) بما في ذلك، على وجه الخصوص، تلك التي قد يكون جرى التصرف بها بسبب الوفاة والتي يسمح *تخمينها (بعد جمع وهمي لبعض الأموال الأخرى: أموال جرى التبرع بها بدون رضا الآخر، أو جرى تمليكها أو نقل ملكيتها غشاً)، عن طريق المقارنة بالذمة المالية *الأصلية، بحساب المكتسبات التي حققها أحد الزوجين. وعن طريق المقاصّة مع المكتسبات التي حققها الزوج الآخر، حساب دين (créance) المشاركة.

2 ـ ما يصلح كغاية (أجَلَ، المعنى 2)؛ ما يدل على *الهدف المتابَع. مثلاً الهدف المقصود.

النَهْب: أنظر السَلْب pillage.

نَهْب الغلال Maraudage

من الفعل marauder الذي يمكن أن يكون هو نفسه مشتقاً من maraud بالضبط «قط صغير» كلمة صوتية.

● سرقة الغِلال أو منتوجات الأرض النافعة الأخرى غير المقتلعة عن الأرض بعد.

نهج (الإجراء) أو سيره Errements (de la procédure)

إسم مذكر في صيغة الجمع عن الفرنسية القديمة errer، سافر، وكذلك تصرف، سلك بطريقة معينة. أنظر: الإجراء procédure.

● تعبير ما زال يقال في حالة تقدم الإجراءات من جهة تطورها أو المجرى الذي تسير فيه الدعوى (حوادث ومراجعات، الخ). قارِنْ بـ سياق الدعوى déroulement de l'instance.

النهر Rivière

عن اللاتينية riparia (riparius)، بالضبط ما هو موجود على الضفة (ripa)، وبالتالي منطقة قريبة من مجرى مياه، ثم مجرى المياه.

● نوع من مجرى المياه.

النهريّ Riverain

إسم مشتق من rivière نهر.

● شخص تشطط مِلْكيته في طريق مياه، وبالتعميم أيّ طريق إتصال. نهريّ الطرق العامة.

نوعيّ Spécifique

عن اللاتينية specificus.

● *خاص بأحد الأنواع، متميز، خاص بكل من أنواع حالة ما. مثلاً اشتراط بدل الايجار هو السمة النوعية التي تفرّق الايجار عن عارية الاستعمال؛ إن نظرية الطوارئ هي قاعدة نوعية في شأن العقود الادارية. قارِنْ بـ شخصي spécial. ضدها شامل.

النوعية

أنظر: الصفة qualité.

نول السفينة أو أجرتها Nolis

إسم مذكر، من noliser، عن الايطالية noleggiare (من nolo، استئجار السفن)، عن اللاتينية naulum، من مصدر يوناني (ναυλον).

● كلمة قديمة مرادفة *لأجرة نقل السلع مستعملة في شواطئ البحر المتوسط.

النيابة العامة Ministère public

أنظر: الوزارة ministère، عمومي public عن اللاتينية publicus.

1 ـ بصورة عامة جهاز يشكل جزءاً من القضاء وإنما يضطلع فيه بدور مستقل يرتكز على دعوة قضاة الحكم إلى إصدار الأحكام بمعنى سلطة الحكم، وعند الاقتضاء بناء على تحقيقات هذه النيابة العامة، أمام المحاكم القضائية، أو لأسباب قانونية أو واقعية يصوغها بحرية أمام السلطات الادارية أو القضائية («القلم عبد إلاّ أن الكلام حر»). قارِنْ بـ النائب العام procureur، النيابة العامة parquet، *مفوض الحكومة commissaire du gouvernement. أنظر: الإلتماس réquisition، التعاقد conclusion.

2 ـ هيئة تسلسلية لدى المحاكم القضائية (تابعة لوزير العدل) من قضاة يناط بهم تمثيل الدولة لدى مختلف أنواع السلطات القضائية، وتضم عناصر في كل محكمة إستئناف (*نيابة عامة) وكل محكمة بدائية (نيابة عامة لدى المحكمة البدائية)، ويمكن أن يمثلها لدى محكمة المخالفات مفوض شرطة مهمته العمل كفريق أصلي في جميع الدعاوى الردعية وإعلان الدعوى العامة (أنظر: *الفريق المدني partie civile) وممارستها (قانون الأجراء الجزائي، المادة 1) ومهمة إقامة الدعوى المدنية أو التدخل فيها كفريق أصلي أو منضم.

ـ وحدة النيابة العامة unité du minister public. قاعدة يستطيع أعضاء النيابة العامة بموجبها، وداخل كل نيابة عامة، أن يحل واحدهم مكان الآخر.

النيابة العامة Parquet

من parc، بالضبط أرض صغيرة مسوّرة وبالتالي: قسم من قاعة القضاء يمكث فيه القضاة (سميت على هذا النحو بسبب الحاجز).

1 ـ فريق من القضاة يزاول وظائف *النيابة العامة إما لدى محكمة النقض (نيابة عامة لمحكمة النقض موضوعة تحت سلطة *النائب العام لدى هذه المحكمة)، أو لدى محكمة الاستئناف (نيابة عامة في كل محكمة تحت سلطة *النائب العام لدى هذه المحكمة)، أو لدى كل محكمة بدائية تحت سلطة *نائب الجمهورية. أنظر: وكيل النيابة substitut.

2 ـ مكان مخصص في كل سلطة قضائية للقضاة الذين يمارسون لديها وظائف النيابة العامة، وكذلك لدوائر النيابة العامة (المعنى 1)، حيث ينص القانون على إنجاز بعض الأعمال (يجري *إبلاغ عمل معدّ لشخص مقيم في الخارج في النيابة العامة على سبيل المثال).

ـ النيابة العامة parquet général. أنظر أعلاه، 1.

ـ قضاة النيابة العامة magistrats du parquet. قضاة الجسم القضائي الذين يمارسون لدى السلطات القضائية وظائف النيابة العامة (ويشكلون *القضاء الواقف) ويوضعون نظامياً تحت إدارة رؤسائهم التسلسليين ورقابتهم وتحت سلطة وزير العدل (غير أن أقوالهم في الجلسة حرة). قارِنْ بـ قاضي الحكم magistrat de siège.

3 ـ مكان في المَصْفِق (البورصة) يُنشر فيه السعر الرسمي. أنظر: المقصورة corbeil، السوق الحرة coulisse.

النيابة Députation

من député نائب.

1 ـ وظيفة *النائب..

2 ـ مجموع نواب قسم من البلد. مثلاً مجموع نواب Bouches-du-Rhone.

نيابي Parlementaire

صفة مشتقة من parlement*المجلس النيابي.

1 ـ (صفة). ما يعود للمجلس النيابي أو يتعلق به أو بأعضائه. مثلاً *تعويض نيابي، *حصانة نيابية، *ولاية نيابية. أنظر: تمثيلي représentatif، متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، جمهوري républicain.

2 ـ (اسم).

أ ـ عضو المجلس النيابي؛ في فرنسا حالياً: نائب أو شيخ.

ب ـ (دُولي وعسكري). شخص يُعهد اليه بالمفاوضة، مثلاً من أجل وقف العدوان.

ـ النظام النيابي régime parlementaire.

أ ـ (بالمعنى الأوسع). مرادف، في القرن الرابع عشر، للنظام التمثيلي (نادر اليوم بهذا المعنى).

ب ـ (بالمعنى الواسع). أي نظام يكون فيه جهاز السلطة التنفيذية، أو جهاز جزئي من هذه السلطة، الوزارة أو الحكومة، مسؤولاً سياسياً أمام جمعية تمثيلية أو أكثر يمكنها إسقاط الحكومة.

ج ـ (بالمعنى الضيق الأكثر شيوعاً). أنظمة، من بين هذه الأنظمة، تكون السلطة التنفيذية فيه مؤلفة من عنصرين متميزين، رئيس الدولة غير المسؤول والوزارة المسؤولة أمام جمعية نيابية يمكن أن تحلها هذه الحكومة أو رئيس الدولة. ويسمى النظام النيابي «ثنائياً» إذا كان بامكان رئيس الدولة أو الجمعية النيابية إقالة الوزارة؛ مثلاً مَلَكية تموز، وتسمى «واحدية» إذا كانت الوزارة مسؤولة أمام المجلسين أو أحدهما وحسب. قارِنْ بـ فصل

السلطات séparation des pouvoirs، رئاسي (النظام الـ ـ) présidentiel (régime).

النيابية Parlementarisme

من parlementaire*نيابي.

1 ـ (معنى واسع). نظام دستوري يوجد فيه *مجلس نيابي يعمل.

2 ـ مرادفة لنظام *نيابي.

النَّيل Impétration

عن اللاتينية impetratio.

● (تعبير قديم) الوصول إلى الغايات، الحصول على الرضا. نجاح يتم الحصول عليه بعد التماس. مثلاً نيل العفو، نيل وقف التنفيذ؛ قريب من الحصول على. قارِنْ بـ عوائد الدخولية (أو رسم الدخول) octroi.

نية المشاركة Affectio societatis

تعبير لاتيني يشير إلى رباط نفساني بين الشركاء ويدل على عنصر مكوّن *لشركة مكوّناتها غياب التبعية بين الشركاء، وإرادة التعاون في تسيير أعمال الشركة (بالمشاركة فيها بجد وبرقابة الادارة)، وقبول الصدف المشتركة غير أن نشاطها يتغير حسب أشكال الشركات وفئات الشركاء. مثلاً يتقلص ذلك، في الشركات المسعّرة في المَصْفِق (البورصة)، أحياناً إلى مجرد نية وحدة مصالح. أنظر: التعاون collaboration، الحق أو القانون، العدالة، jus, juris - حق الاخوّة jus fraternitatis.

النِيَة Animus

● تعبير لاتيني معناه «ضمير»، *«روح» ما يزال مستعملاً للدلالة على عنصر *قصدي يتيح وصف بعض الحالات القانونية على وجه صحيح. وطبيعة *النية تدل عليها كلمة ثانية تضاف اليها كلمة أخرى في العبارات التالية:

ـ نية التملّك animus domini. النية في أن يصبح الشخص مالكاً (أنظر: الضمير âme).

ـ نية التبرع animus donandi. نية التنازل مجاناً لصالح المتبرَّع له (أنظر: الهبة donation).

ـ نية التحديث أو التجديد animus novandi. نية التجديد، أي إبدال بموجَب قديم أو قسم منه بعنصر جديد: الفريقين أو الموضوع أو السبب (أنظر: التجديد novation).

ـ نية الحيازة animus possidendi. نية الحائز العمل لحسابه الخاص. مثلاً النية لدى

من يقوم بأعمال مادية تتناول شيئاً ما (عنصراً مادياً) يناظر ممارسة المِلْكية، أو حق الانتفاع، أو الارتفاق، في أن يتصرف، عن خطأ أو عن صواب، عن حسن نية أو عن سوء نية، كحائز الحق الحقيقي (أنظر: الحيازة possession).

ـ نية الإيصاء animus testandi. نية تنظيم وصية.

النيّة Foi

عن اللاتينية fides: نية، ثقة، اعتقاد.

1 ـ تدل هذه الكلمة، في بعض التعابير (*حسن نية، *سوء نية)، على الموقف النفساني (غلط أو اعتقاد أو معرفة) أو سلوك معنوي (استقامة، خداع) لمتعاقد في صياغة عقد أو تنفيذه (حتى بالنسبة إلى شخص ثالث في ما يتعلق بالعملية). أنظر: النية أو القصد intention.

2 ـ في بعض الأحيان مرادفة لوفاء واعتقاد واحترام.

ـ إسناداً إلى احترام العقد sur la foi du contrat. بالاعتماد على الاحترام المتوجب للعقد.

3 ـ درجة التصديقية (قابلية التصديق) المرتبطة بنمط الاثبات؛ *القوة المقنعة الناجمة عنها؛ تدبير على القاضي أن يأخذ به. *الاعتراف مثلاً دليل تام ضد من يُدلي به). قارِنْ بـ الاقتناع conviction - القناعة الداخلية intime conviction، المحكمة for. أنظر: اليمين serment، مطابقة الحقيقة véracité، فاصل للنزاع décisoire.

النِيّة أو القصد Intention

عن اللاتينية intentio: توتر، مد، انتباه.

1 ـ عزم داخلي للتصرف في اتجاه معين، مسلّمة نفسانية (تعود للارادة الداخلية)، تُعتمد في الغالب، تبعاً للهدف الذي يصفها، كعنصر مكوّن لعمل أو فعل قانوني (مثلاً نية تبرعية، نية الغش، نية الايذاء، نية تقديم خدمة، كل منها يميّز الهبة، أو الغش، أو *الجريمة بالمعنى الضيق، أو إساءة استعمال الحق أو الفضول)، وأحياناً كمعيار تقدير الشرعية (مثلاً نية لاأخلاقية كسبب دافع وحاسم). قارِنْ بـ سبب التسويغ motif، الدافع mobile، الغش fraude، النية animus، الادعاء prétention، التدليس dol، الخطأ faute، البيان communiqué.

ـ النية الجنائية (أو الجرمية) intention criminelle. حالة نفسية (تسمى أيضاً *التدليس أو *الخطأ *العمدي) لمن يرتكب إرادياً فعلاً يعرف أنه محظور، وهي عنصر يفرضه القانون (في جميع الجرائم تقريباً) لتكوين الجرم؛ عدم الخلط مع دافع الجريمة. أنظر: الجريمة

المخالفية délit contraventionnel، معنوي moral، التعمّد أو سبق الإصرار préméditation.

ـ النية *التبرعية intention libérale. نية تقديم منفعة للغير بدون مقابل (مجاناً). مرادفها نية التبرع animus donandi. أنظر: الإحسان bienfaisance - عقد الإحسان contrat de bienfaisance، بلا مقابل bénévole.

ـ النية (كتاب بيان ـ) intention (lettre d'). أنظر: كتاب بيان النية lettre d'intention.

2 ـ (نية المشترع). فكر المشترع التاريخي. فكرة في الأصل موجهة للقانون. قارِنْ بـ الروح esprit، علّة القانون أو سببه ratio legis، الهدف but. أنظر: التفسير interprétation، التفسير exégèse.

هـ

Emigrer

هاجر

عن اللاتينية emigrare.

● إبتعد عن الوطن (وعلى وجه الخصوص لاسباب سياسية، في ذكرى الذين هربوا من الثورة الفرنسية).

Donation-partage

الهبة بقسمة التركة

أنظر: الهبة donation، القسمة partage.

● نمط *للقسمة يقوم به الأصل فيهب أمواله الحاضرة ويقسمها مسبقاً بين فروعه، ورثته المفترضين. أنظر: الوصية testament - الوصية المقسمة testament-partage، تلازمي conjonctif، جمعي cumulatif.

Don

الهبة

عن اللاتينية donum: هبة، عطاء.

1 ـ مرادفة *للهبة donation. أنظر: الإيصاء legs، التبرع libéralité، مجاني gratuit.

2 ـ موضوع الهبة. أنظر: الهدايا في مناسبة ما présents d'usage الهدية cadeau.

ـ الهبة *باليد أو المُناوَلة don manuel. هبة تُسلَّم يداً بيد بمجرد نقل حيازة شيء منقول.

Donation

الهبة

عن اللاتينية donatio.

● تدل عادة (بخلاف الكيفيات التالية) على الهبة بين الاحياء: عقد يتنازل فيه شخص ـ هو *الواهب ـ حالياً ونهائياً بلا مقابل وفي نية التبرع عن مال حاضر يعود له لصالح شخص آخر ـ هو المتبرع له ـ يقبل ذلك. أنظر: الحكم disposition، الفقرة 2 ـ التصرف بين الأحياء disposition entre vifs، العمل بصفة مجانية acte à titre gratuit، التبرع libéralité، الهبة don، حاضر présent، الهدية cadeau، نية التملك animus donandi. قارِنْ بـ الوصية testament.

ـ الهبة بسبب الوفاة donation à cause de la mort (mortis causa). هبة يمكن الرجوع عنها تسري عند وفاة الواهب شرط أن يبقى الموهوب له حياً بعد وفاة الواهب تتعارض مع الهبة بين الاحياء.

ـ الهبة مع العبء donation avec charge (sub modo). هبة مقترنة بموجب على عاتق الموهوب له (المثقل بها) لصالح الواهب أو شخص ثالث (المستفيد من العبء). مثلاً الهبة شرط الدخل العمري.

ـ هبة الأموال المقبلة donation de biens à venir.

أ ـ هبة أموال ليس للواهب في الآونة التي يتصرف فيها أي حق فيها. تتعارض مع هبة الأموال الحاضرة.

ب ـ هبة أموال قد يتركها الواهب عند وفاته (محظورة من حيث المبدأ)؛ تتعارض مع الهبة بين الأحياء والهبة بصفة خاصة. أنظر: المؤسسة ـ التعيين التعاقدي للوريث institution contractuelle، كلّي universel.

ـ هبة الأموال الحاضرة donation de biens présents. هبة أموال داخلة في ذمة الواهب المالية فيتصرف بها، بخلاف هبة الأموال المقبلة.

ـ الهبة المستترة donation déguisée. أنظر: مستتر déguisé.

ـ الهبة بين الزوجين donation entre époux. هبة يقدمها أحد الزوجين إلى الآخر إمّا في عقد الزواج أو خلاله. أنظر: المؤسسة ـ التعيين التعاقدي للوريث institution contractuelle.

ـ الهبة بين الاحياء donation entre vifs. إسم أعطاه القانون للهبة (أنظر أعلاه) لكي يبين بإلحاح تعارضها مع *الوصية، وعلى وجه أخص طابع الهبة الاتفاقي وغير القابل للرجوع عنه، بخلاف الوصية وهي العمل الأحادي الجانب والقابل للرجوع عنه بحرية.

ـ الهبة *غير المباشرة donation indirecte. فائدة ناتجة، وبدون ستر، عن عمل غير الهبة (تنازل، *اشتراط لحساب الغير، إبراء من الدين).

ـ الهبة في عقد الزواج donation par contract de mariage. هبة مقدمة لصالح الزواج في عقد الزواج، إمّا لمصلحة الزوجين أو لأحدهما (وأحياناً من أحد الزوجين إلى الآخر) وإمّا لصالح الأولاد الذين سيولدون. أنظر: المؤسسة ـ التعيين التعاقدي للوريث institution contractuelle.

ـ الهبة عن طريق إسم شخص مُسخَّر donation par personne interposée. هبة مقدمة علانية لموهوب له ظاهري مكلف رد الهبة (بكتاب مضاد) لصالح الموهوب له الحقيقي. أنظر: الصورية simulation. قارنْ بـ الستر déguisement، المُسخَّر prête-nom.

ـ هبة الزواج propter nuptias. هبة لصالح الزواج . أنظر: الهبة في عقد الزواج donation par contrat de mariage.

ـ هبة المكافأة donation rémunératoire. هبة مقدمة اعترافاً بخدمة للموهوب له.

ـ الهبة *الشاملة أو الكلية donation universelle. أنظر: كلّي ـ الهبة الشاملة أو الكلية universelle (donation).

الهجرة **Emigration**

عن اللاتينية emigratio. أنظر: المهاجرة أو النزوح migration.

● مغادرة أحد رعايا دولة ما بلده إلى بلد آخر في أغلب الأحيان لايجاد وظيفة فيه. أنظر: المهاجرة migration، الهجرة immigration، الاغتراب expatriation، المهاجر émigrant.

الهجرة **Immigration**

من الفعل immigrer، عن اللاتينية immigrare دخل. أنظر: المهاجرة أو النزوح migration.

● قيام شخص بالاقامة في بلد غير البلد الذي هو من رعاياه، وفي أغلب الأحيان من أجل إيجاد وظيفة أو العمل أو النزوح في البلد الذي استقبله (الهجرة هي في الغالب موضوع رقابة من قبل سلطات البلد الذي يستقبل). أنظر: المهاجرة أو النزوح migration، النازح immigré، المهاجر immigrant، مهاجر migrant، المهاجر émigrant، الهجرة émigration.

الهدايا في مناسبة ما **Présents d'usage**

présent صفة متخذة كاسم من اللاتينية praesens من praesentare قدّم، أعطى. أنظر: العُرف أو العادة usage.

● *هبات أو *هدايا مقدمة وفقاً للعادات بمناسبة بعض الأعياد أو الاحتفالات (رأس السنة، الميلاد، العمادة، الزواج، الخ) تخضع، عندما لا تكون مبالغاً فيها مراعاة للاعراف وللوضع الاجتماعي للواهب، لنظام خاص. وهي معفاة مثلاً من الرد الارثي ولا تدخل في حساب الحصص المحفوظة، ولا تطالها إمكانية الرجوع عنها بين الزوجين، الخ. أنظر: التبرع liberalité، الهبة donation، الحِلية bijou، الهدية cadeau.

الهدف

أنظر: الأجل fin؛ الأمنية vœu.

الهدف المتابَع Fins

إسم مؤنث في صيغة الجمع. أنظر: الأجل fin.

● (معنى عام). غاية متابَعة. فائدة يتم السعي اليها، قصد، هدف؛ يقال في مقاصد جانح (هدف متابع غير قانوني يلاحقه، استخدام سلطات اجتماعية لاهداف شخصية)، وكذلك في السعي نحو الغاية العامة لعمل قانوني (مثلاً قرار إداري متخذ لغاية منفعة عامة)؛ إن عبارة «لغاية...» موادفة لعبارة «من أجل ...». مثلاً أمر من أجل الحجز، *دعوة إلى الحضوة في سبيل محاولة توفيق أو «في جميع الحالات» à toutes fins (من أجل حكم في حال عدم التوفيق، المادة 836).

2 ـ لا تدل الكلمة، إذا طبقت على ادعاء أمام القضاء، على موضوع الادعاء وحسب وإنما كذلك على وسائل الدعم المثارة، وبخاصة في العبارات «مدع أسباب دعمه مردودة» (جميع أسباب دعمه) أو «الدفاع عن النفس بأسباب الدعم جميعاً» (عرض جميع وسائل الدعم، في الإجراء وفي الأساس)، «في جميع الحالات»؛ وذلك قريب جداً من «الطلبات المتبادلة»؛ وتدل أحياناً على الطلب بحد ذاته (طلبات مدنية بخلاف الطلبات الرامية إلى إدانة جزائية). قارِنْ بـ دعوى الاعانة المالية action à fin de subside.

الهدف But

عن الفرنسيكية but أرومة.

● غاية؛ *هدف متابَع. مثلاً هدف القانون أو العمل القانوني أو التجمع. قارِنْ بـ نهائي ـ الهدف المقصود (الفقرة 2) cause (final)، سبب التسويغ motif، الدافع mobile، العقل raison، *النية intention، *السياسة التشريعية politique législative، الموضوع objet. أنظر: الرابطة association، المجتمع société.

ـ الهدف المُرْبح but lucratif. أنظر: مُرْبح ـ الهدف المربح lucratif (but).

الهدنة Armistice

عن لاتينية القرن الرابع عشر armistitium صيغت للدلالة على وقف العدوان والقتال، من اللاتينية arma سلاح، عن اللاتينية interstitium فترة من الزمن، وjustitium عطلة المحاكم.

● إتفاق يعقد بين السلطات العسكرية للدول المتحاربة، بعد إذن السلطات السياسية، وموضوعه وقف العدوان لمدة محددة أو غير محددة من أجل التحضير *للسلام (تهدف اتفاقية الهدنة، في حال عدم وجود معاهدة سلام وإذا لم يتم الرجوع عنها، إلى تسوية علاقات الدول بدون تحديد مدة)؛ تفترق بطابعها السياسي والعسكري عن وقف القتال وهو إتفاقية عسكرية بوجه رئيسي، وعن *المهادنة التي تعتبر أن لها طابعاً أوسع وأكثر استمراراً

(غير أن الممارسة تميل إلى استعمال تعابير الهدنة والمهادنة *ووقف اطلاق النار بدون تمييز).

ـ الهدنة العامة armistice générale. هي الهدنة التي توقف العمليات الحربية في كل مكان.

ـ الهدنة المحلية armistice locale. هي التي توقف القتال بين بعض أقسام الجيوش المتحاربة وفي قطاعات معينة.

الهدية **Cadeau**

من capdel عن caput: رأس، حَرْف استهلالي مزيّن، وبالتالي تسلية، لهو، هدية عيد.

● حاجة مقدمة كهدية، *هبة؛ تعبير يستخدم في بعض العبارات (هدايا الزواج، هدايا في مناسبة معينة). أنظر: الهدايا في مناسبة ما présents d'usage، العلاوة prime*العيِّنة échantillon، الحلية bijoux.

الهَرَب **Evasion**

عن اللاتينية evasio، من evadere: هرب، فر.

1 ـ إقدام شخص على الفرار من المكان الذي كان معتقلاً فيه كمُدان أو متهم: عمل مجرَّم إذا رافقته أعمال عنف أو كسر السجن (وفي غير هذه الحالة يعاقب عليه بعقوبة تأديبية)، ولا يؤدي إلى عقوبات بحق الشركاء وحسب وإنما أيضاً بحق الحراس سواء أكانوا متواطئين أم مجرد مهملين.

2 ـ بالتعميم، إقدام محكوم عليه على إساءة الثقة به التي أتاحت له الخروج من السجن (عمل في الخارج، شبه حرية، إذن بالخروج).

الهندسة الريفية **Génie rural**

عن اللاتينية genius: أُلوهية داخلية. أنظر: ريفي rural.

● هيئة مهندسين يُناط بها تنفيذ دراسات الجهاز الريفي وتحقيق الاشغال التي تتولاها الجماعات العامة، وفي بعض الحالات التي تتولاها الجماعات الخاصة وكذلك الأفراد، والعمل على التنسيق بينها ومراقبتها.

الهندسة **Engineering**

أنظر: العقد المركب ingénierie.

الهوية **Identité**

عن اللاتينية identitas من idem هو ذاته.

1 ـ بالنسبة إلى الشخص الطبيعي: كون هذا الشخص هو ذاته وليس شخصاً آخر؛

بالتعميم ما يسمح بالتعرف اليه وتفريقه عن الآخرين؛ فردية كل واحد، وبالتعميم مجموع الخصائص التي تتيح التحقق من هويته.

ـ الهوية المدنية idendité civile. مجموعة العناصر التي تساهم، استناداً إلى النصوص القانونية، في تحيق شخصية *شخص طبيعي (في المجتمع وفقاً *للحالة *المدنية): الاسم، الاسم الشخصي، تاريخ الولادة، البنوة، الخ. قارِنْ بـ التفريد individualisation، أساسي أو جوهري essentiel - الصفة الجوهرية qualité essentielle.

ـ الهوية (الاستجواب عن ـ) identité (interrogatoire d'). أنظر: الاستجواب عن الشخصية interrogatoire d'identité.

ـ تحقيق الشخصية القضائي identité judiciaire.

أ ـ مجموعة الوسائل التقنية والعلمية الكفيلة بتأمين تحقيق ذاتية الجانحين (بطاقيات بصمات الأصابع، مستندات تصويرية، صور نموذجية، الخ.)

ب ـ بالتعميم المصالح المكلفة استخدام هذه الوسائل. أنظر: الشرطة القضائية police judiciaire.

ـ أوراق الهوية papiers d'identité. مستند خطي (بطاقة على وجه العموم) يبين الهوية المدنية للشخص الطبيعي ويشهد عليها. أنظر: المستند pièce.

ـ الذاتية الطبيعية أو المادية identité physique. الذاتية المادية، الطبيعية لكل فرد، التي تجعل الكائن البشري كائناً موجوداً ككائن وحيد ولا يختلط مع كائن بشري آخر. أنظر: الجسم corps، الظاهر apparence، الغلط erreur.

ـ تحقيق الهوية verification d'identité. أنظر: التحقيق أو التحقق أو التدقيق vérification.

2 ـ بالنسبة إلى حاجة ما:

أ ـ المشابهة؛ ما يجعل حاجتين متشابهتين. مثلاً تشابه علامتين متنافستين...

ب ـ الوحدة؛ ما يجعل عنصرين، في الحقيقة، عنصراً واحداً. مثلاً تماثل الحاجة بين موجَبين.

الهيئة التشريعية Législature

إسم مشتق من législation تشريع، على غرار الانكليزية législature.

1 ـ الجمعية التشريعية أو الجمعيات التشريعية.

2 ـ المدة التي تنتخب لها الجمعية التشريعية. مثلاً قانون جرى التصويت عليه خلال المدة التشريعية الأخيرة. قارِنْ بـ الدورة session.

هيئة المُحَلَّفين Jury

إسم مذكر عن الانكليزية jury الكلمة المأخوذة هي نفسها عن الفرنسية القديمة jurée، يمين، تحقيق قانوني.

1 ـ فريق من المواطنين (*المحلَّفين) المدعوّين إلى التدخل إلى جانب القضاة المهنيين في الحكم في الجرائم التي تنظر فيها *محكمة الجنايات؛ ويسمى أيضاً هيئة المحلّفين الجنائية.

ـ هيئة محلّفي الحكم jury de jugement. فريق من تسعة محلّفين يعينون بالقرعة قبل البدء بكل قضية (من قائمة دورة المحلّفين حائزي هذه الصفة) يجلسون إلى جانب ثلاثة قضاة مهنيين لكي يؤلفوا *محكمة الجنايات، وهم يتداولون، منذ إنشاء نظام القضاة والمحلفين (1941)، ويقررون في شأن التجريم والعقوبة المطبقة عليه (يتخذ القضاة المهنيون القرار وحدهم في شأن ادعاء الفريق المدني). قارنْ بـ محكمة الجنايات cour d'assises، القصور الشرعي المحظيّ minorité de faveur.

ـ هيئة محلّفي الدورة jury de session. فريق من سبعة وعشرين محلفاً حائزي هذه الصفة وستة محلفين بديلين يختارون بالقرعة من اللوائح المحافظية (لائحة المحلفين حائزي الصفة تتضمن محلفاً واحداً عن 1300 من السكان) المنظمة عقب إنتقاء يتم وفقاً للإجراء المنصوص عليه في المادة 259 وما يليها من قانون الإجراء الجزائي.

2 ـ اسم يعطى أحياناً لبعض السلطات القضائية الخاصة المؤلفة بكاملها أو بقسم منها من قضاة غير مهنيين.

ـ هيئة قضاة الاستملاك jury d'expropriation. مؤسسة مؤلفة من مالكين أناط بهم قانون 3 أيار 1841 تحديد مبلغ تعويضات الاستملاك (جرى التخلي عن النظام، الذي كان موضوع اصلاح في عام 1914، في عام 1935، فحلت محل هيئة قضاة الاستملاك لجان تحكيمية ثم قضاء خاص للاستملاك).

الهيئة Organisme

من organe جهاز.

1 ـ مجموع *مراكز عمل و*مصالح متمفصل بعضها مع بعضها الآخر بحيث تتم المشاركة في الاضطلاع *بالوظيفة؛ مجموع *أجهزة تناط بها وظيفة معينة.

2 ـ بالتعميم، الكيان حائز هذه الوظيفة. مثال ذلك هيئة مالية، هيئات الضمان الاجتماعي. أنظر: الشخص المعنوي personne morale، الإنشاء établissement، التنظيم organisation، المقاولة entreprise.

ـ و ـ

واجب أداؤه: أنظر مستحق exigible.

واجب أداؤه — Payable

صفة مشتقة من الفعل payer دَفَعَ أنظر: الدفع paiement.

● ما يجب أن يتم دفعه (أن ينفذ على وجه أعم) بطريقة ما (لا يسوس الموجَب مبدأ الدفع وإنما كيفيات *الدفع). على سبيل المثال: في زمن معين (واجب الأداء عند الطلب أو في الأجل)، في مكان معين، في شكل معين (عيناً أو عملة)، وفي هذه الحالة الأخيرة بنقد معين (فرنك فرنسي، فرنك سويسري)؛ ومن النادر ما يمكن دفعه، بشكل صحيح، بطريقة ما (إلى أيّ من الدائنين، من قبل أي من المدينين). قارِنْ بـ مستحق exigible، واجب سداده remboursable. واجب ردّه restituable. أنظر: حمليّ portable، طلبيّ quérable.

واجب ردُّه — Restituable

صفة من الفعل restituer. أنظر: الرد restitution.

1 ـ ما يجب أن يُسترَد، أن يعاد. مثلاً شيء معار يجب رده عيناً. قارِنْ بـ واجب سداده remboursable، واجب أداؤه payable، مستحق exigible، طلبيّ quérable، حمليّ portable.

2 ـ ما يحق الحصول على *رده (المعنى 3) أو إبطال التزامه. مثلاً لا يتوجب إطلاقاً على القاصر الذي يزاول مهنة ما الرد تجاه الالتزامات التي تعهد بها في مزاولة هذه المهنة. أنظر: مُسْتَرَد restitué.

واجب سداده — Remboursable

صفة مشتقة من rembourser سدّد. أنظر: التأدية أو التسديد remboursement.

1 ـ ما يجب أن يُسدَّد. قارِنْ بـ واجب رده restituable، مستحق exigible.

2 ـ ما يجب تسديده بطريقة ما. أنظر: واجب أداؤه payable.

الواجب Devoir

إسم مذكر من الفعل devoir وجب، عن اللاتينية debere.

1 ـ غالباً ما هو مرادف *لموجَب، إمّا في معنى مبهم (للدلالة على كل ما يتوجب على أحد الأشخاص أن يفعله أو لا يفعله) أو في معنى تقني معين (رد الحق: مثلاً واجب التعويض على عاتق المسؤول). أنظر: الوظيفة charge.

2 ـ تدل الكلمة، على وجه أصح، على بعض قواعد السلوك من مصدر قانوني وبطابع دائم (التي لها صبغة أخلاقية): واجبات الزواج، واجبات الأسرة.

3 ـ تدل، في معنى قريب، على الموجَبات التي سبق أن سنّها القانون ولم يفرضها على شخص معين، وإنما بشكل عام، إمّا على شخص بسبب وظائفه أو مهنته (واجبات الحالة)، أو على أي إنسان تجاه نظائره: واجب عدم الإثراء على حساب الغير، واجب احترام المِلْكية، الخ. أنظر: السلطة pouvoir، الامكانية faculté، الموجَب الطبيعي obligation naturelle، الضمير conscience، علم الأدبيات والواجبات déontologie.

ـ واجب التعاون devoir de collaboration. أنظر: التعاون (واجب ـ collaboration (devoir de).

ـ واجب النصيحة devoir de conseil. أنظر: النصيحة (واجب ـ conseil (devoir de.

ـ واجب الإعلام devoir de renseignement. أنظر: الاستعلام (موجَب ـ renseignement (obligation de).

ـ واجب الصدق devoir de sincérité. أنظر: الصدق (واجب ـ sincérité (devoir de.

واجَه:

أنظر احتج بـ opposer.

واحداً فواحداً Ut singuli

صيغة لاتينية معناها حرفياً «كل واحد بمفرده»، «واحداً فواحداً» ما تزال تستخدم للدلالة على:

1 ـ أشياء أو حقوق يراد أخذ نظامها القانوني بالنظر اليها بشكل منفصل بصفة فردية. على سبيل المثال تخضع المنقولات العائدة للشخص عينه، كل منقول واحداً فواحداً، لقانون البلد الكائن كل منها فيه، في حين أن الانتقال الارثي لمنقولات أحد الأشخاص، المنظور اليها على أنها *كلية أموال، تخضع لقانون وحيد (قانون المسكن الأخير لهذا الشخص).

2 ـ ممارسة أفراد مجموعة تتصرف فردياً بحقوق وأسهم تعود لهذه المجموعة. تتعارض على الأخص في المعنى الأول مع *معتبر ككل ut universi.

الوارث مع آخرين **Cohéritier**

إسم مصاغ من البادئة co، عن اللاتينية cum مع، و héritier*وريث، أو وارث.

● وريث يدعى إلى التركة بمشاركة وريث آخر أو ورثة آخرين، ويُلزم، لكونه في *الشيوع مع هؤلاء (أنظر: *المشترك في المِلْكية على الشيوع) حتى القسمة، ثم *متقاسما، بمختلف الموجَبات (ديون التركة وأعبائها، الخ. أنظر: الغريب (عن التركة) étranger (الفقرة 2).

الوارث **Hoir**

إسم مذكر عن اللاتينية الشعبية herem بدلاً من اللاتينية التقليدية heredem، معادة صياغته من الكلمة الاسمية heres.

● تعبير قديم. *وريث (كان يطبق على وجه الخصوص على الأولاد والأحفاد).

الواردات **Voies et moyens**

أنظر: الطريق voie، دعم moyen.

● (مالي). مرادفها *الإيرادات recettes. قارِنْ بـ الموارد moyens.

وازَنَ **Compenser**

أنظر: المقاصّة compensation.

● أقام التوازن الشرعي بين ذمتين ماليتين، أصلح، عن طريق قيمة معادلة، الإخلال بتوازن الذمة المالية الناشئ بمضرة أحد الأشخاص بسبب عدم تنفيذ شخص آخر موجَباته تجاه الأول. قارِنْ بـ المكافأة récompense، المقاصّة compensation، التعويض indemnité، الإثراء غير المشروع أو بلا سبب enrichissement sans cause.

ـ توازن se compenser. فعل يقال في تقديمين كلاهما متوجب عندما يقبل إحداهما كمعادل لتنفيذ التقديم الآخر، وبالتعميم في دينين متبادلين يسقطان *بالمقاصة.

الواصل أو الموصل الى **Accédant**

إسم من الفعل accéder، عن اللاتينية accedere.

● من ينفذ الى. . . ؛ من هو في طريق اكتساب المِلْكية. أنظر: المنفذ accession، المستفيد من عقد الاجارة المختلط locataire-attributaire. قارن بـ المتملّك acquéreur.

واضح Exprès

صفة عن اللاتينية expressus، من exprimere عبّر.

● معبّر عنه شكلاً؛ مُبْدى بصراحة، خطياً على العموم، وأحياناً *بالكلام حتى بمجرد الاشارات والحركات التي كرّسها العُرف؛ تقال في عمل إرادة *معلن عنه (أمر واضح، إتفاق واضح، اشتراط واضح) أو في قاعدة واردة في *نص القانون (حكم واضح). ضدها ضمني tacite، ضمني implicite. قارِنْ بـ صريح explicite. أنظر: التعبير expression، الرضا consentement، القبول acceptation، الايجاب offre، رسمي solennel، شكلي formel، شفهي oral، شفهي verbal.

واضع المال في الحساب Remettant

إسم مشتق من remettre، عن اللاتينية remittere، أحال، أعاد.

● هو من يضع في أحد المصارف مبلغاً من العملة أو قيمة لقيده في الجهة الدائنة للحساب (تستعمل على وجه الخصوص عندما يكون الحساب حساباً جارياً). أنظر: منفّذ الموجَب solvens.

واعي الغش Conscius fraudis

● تعبير لاتيني معناه «واعي الغش» يستخدم لنعت الشخص الثالث الذي يتملّك مالاً يسعى المدين إلى إبعاده عن دائنيه في الحالات التي يكون فيها هذا الشخص الثالث واعياً للضرر المسبب للدائنين على هذا النحو؛ وهذا التواطؤ المثبت وحده يفسح في المجال *لدعوى إبطال التصرف لكي تطال الشخص الثالث إذا كان التملك بعوض. أنظر: الدعوى البولصية action paulienne، الاتفاق بالتواطؤ concilium fraudis، الإفقار (عمل ـ) appauvrissement (acte d').

الواعِد Promettant

إسم من الفعل promettre وعد.

1 ـ هو من يعد، من يرتب على نفسه ديناً (قارِنْ بـ إتفق مع stipuler (المعنى 3)، ولاسيما من يُلزم نفسه، بناء على طلب المشترط، لصالح شخص ثالث *مستفيد في *الاشتراط لحساب الغير. مثلاً المؤمِّن الذي يتعهد بدفع مبلغ للغير المستفيد من التأمين في حال تحقق الطارئ.

2 ـ فاعل *وعد أحادي الجانب أو ملزم للطرفين. قارِنْ بـ الحاجز réservant، الموجِب pollicitant.

الواقعة أو الفعل Fait

عن اللاتينية factum: واقعة، عمل، عمل مستقل.

● في معنى واسع كل ما يحصل، كل ما يحدث، أي حدث ـ سواء تعلق الأمر بظاهرة طبيعية (عاصفة، ليل) أو اجتماعية (حرب، إضراب)، أو فردية (مرض، كلام)؛ يستخدم على الأخص في شأن التبعة للدلالة على السلوك (فعل شخصي، فعل الغير)، وفعل الحيوان أو تدخّل شيء (التبعة عن فعل الأشياء أو الحيوانات)؛ يجب أن لا يُخلط الفعل (حتى الشخصي) مع *الخطأ طالما أنه من الواجب أن يكون هناك *وصف لكي يعتبر أنه خاطئ، وأن الفعل الجلي الذي يعود إلى وجود سلوك واضح وإنما غير خاطئ يكفي أحياناً لترتيب التبعة (ولاسيما تبعة فعل الغير).

ـ فعل الغير fait d'autrui. أنظر: تبعة فعل الغير responsabilité du fait d'autrui.

ـ فعل الوظيفة fait de charge. فعل ضارّ يقوم به حائز وظيفة في ممارسة وظائفه. مثلاً خطأ في تحرير عمل مخالف يرتكبه مأمور رسمي.

ـ فعل*الحرب fait de guerre. عمل يُرتكب بمناسبة الحرب ويُعتبر مسوّغاً بفعل الحرب. مثال ذلك القتل والعنف وتدمير الأموال لا تعرّض مرتكبها لعقوبات جزائية بقدر ما تكون نتائج ضرورية أو طبيعية للحرب، على أن فرضية *جريمة الحرب محتفظ بها.

ـ فعل الانسان fait de l'homme. أنظر: الانسان (فعل ـ) (l') homme.

ـ فعل الحيوانات fait des animaux. أنظر: التبعة الناجمة عن فعل الحيوانات responsabilité du fait des animaux.

ـ فعل الأشياء fait des choses. أنظر: التبعة الناجمة عن فعل الأشياء responsabilité du fait des animaux.

ـ فعل السلطة fait du prince.

أ ـ إسم يعطى للنظرية الاجتهادية الخاصة بالعقود الادارية التي يحق بمقتضاها للمتعاقد مع الادارة بالتعويض الكامل عن الضرر الذي تسببه التدابير التي تتخذها السلطة الادارية المتعاقدة وتجعل تنفيذ العقد أكثر كلفة، بما في ذلك التدابير ذات المدى العام التي تطال حالة الأشياء التي تم التعاقد على أساس أخذها في الاعتبار. أنظر: الطوارئ (نظرية ـ) imprévision (theorie de l'). قارِنْ بـ الموجَبات المفروضة وغير المتوقعة sujétions imprévues.

ب ـ على وجه أعم قرار للسلطة العامة من نتيجته الإخلال بالتوازن المالي للأوضاع التعاقدية ويمكن أن يشكل، في الشأن المدني، حالة *قوة قاهرة. أنظر: الحدث الفجائي cas fortuit، السبب الأجنبي cause étrangère.

2 ـ في معنى عام جداً تتعارض الكلمة مع *القانون Droit وتدل على مجموع الوقائع الطبيعية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو الفردية المعتبرة، بصرف النظر عن *وصفها ونتائجها القانونية، كظواهر قاسية، وماديات بالنسبة إلى *النظام القانوني؛ يجري الكلام بهذا المعنى على عناصر واقعية.

ـ وقائع الحالة faits de l'espèce. مجموع عناصر واقعية، ومعطيات أساسية في المناقشة (يقدمها الفريقان إجمالياً: نزاع زواجي، نزاع قضائي تعاقدي، الخ) تشكل مادة الدعوى. أنظر: السبب cause.

ـ الأخذ بالوقائع والسبب prendre faits et cause. أخذ شخص بادعاءات فريق في القضية، وأحياناً أخذ مكانه. أنظر: التدخل intervention، الفقرة III (إجراء مدني)، التدخل الطوعي intervention volontaire.

ـ الواقعة القانونية fait juridique. أيّ واقعة كانت (تصرف عمدي أم لا للانسان، حدث اجتماعي، ظاهرة من ظواهر الطبيعة، واقعة مادية) يربط بها القانون نتيجة قانونية (اكتساب حق، إنشاء موجَب، الخ) لم يكن الفاعل يسعى إليها بالضرورة. مثلاً تلزم الجريمة مرتكبها بالتعويض عن الضرر المسبب؛ وحيازة عَقار مدة ثلاثين سنة تُكسب المِلْكية، والقوة القاهرة تعفي المدين. أنظر: العمل القانوني acte juridique.

ـ *الدعم الواقعي moyen de fait. عنصر واقعي، في مجموعة وقائع الحالة، يستند اليه أحد الفريقين على وجه أخص لدعم إدعائه. أنظر: التذرّع بـ allégation.

ـ *سبب التسويغ الواقعي motif de fait. اعتبار واقعي يستند اليه تعليل القاضي؛ عنصر تعليل مبني في القرار القضائي على إثبات الوقائع.

ـ الواقعة الجديدة fait nouveau. أنظر: جديد (الدعم الـ ـ) nouveau (moyen).

ـ المسألة الواقعية question de fait. مسألة متعلقة باثبات واقعة (امتداد الإضرار) أو مماثلة لهذا الاثبات (تفسير إتفاقية) وغير متعلقة *بوصف الواقعة أو بالبحث عن القاعدة القانونية الواجبة التطبيق أو الواجب تفسيرها.

واقعي: أنظر فعّال effectif.

الوالد أو الوالدة Parent

من اللاتينية parens، parentem، من وَلَدَ.

1 ـ (إسم) *الوالد أو *الوالدة. أنظر: الأصل ascendant، المُمَلِّك auteur، *عمود النسب المباشر ligne directe. قارِنْ بـ المولود part (II).

ـ grand-parent: الجد أو الجدة. أنظر: الجد aieul.

2 ـ (إسم أو صفة). عضو من الأسرة. أنظر: نسيب allié.

الواهب Donateur

إسم من اللاتينية donator.

● هو الذي (أو التي) يهب؛ فاعل *الهبة. أنظر: المتصرف disposant، الموصي testateur، المؤسس fondateur، المتفرغ cédant، الموهوب له donataire. قارِنْ بـ المبادر donneur.

الوَباءة Insalubrité

من insalubre، موبوء، غير صحي، عن اللاتينية insalubris.

● طابع ما يشكل خطراً على *الصحة. أنظر: المنازل غير الصحية ilot insalubre، العَقار immeuble، السلامة العمومية من المرض salubrité publique.

وثائقي: أنظر مستندي documentaire.

وثّق: أنظر رسّم authentifier.

وثِقَ بـ Trust

تعبير انكليزي (من الفعل to trust، وثق بـ، إئتمن) يستخدم خارج معناه التقني الأصلي في اللغة السياسية (حيث يرمز إلى إساءة استعمال الرأسمالية الكبرى) لكي يدل على *مقاولة متعددة التابعيات (الجنسيات) أو تجمّع مقاولات قوية البنية يمارس *احتكاراً أو يحوز وضعاً مسيطراً في قطاع اقتصادي. أنظر: التركيز concentration، الاندماجة conglomérat، التفاهم entente، التكتّل cartel، شركة الشركات holding.

ـ مناهض للاتحاد الاحتكاري anti-trust. وصف غالباً ما يعطى للتشريع حول التفاهم على الوضع المسيطر وإساءة استعماله.

وثيق الصلة بالموضوع Pertinent

صفة. أنظر: مناسبة الصلة للموضوع pertinence.

1 ـ ما كان له صلة مناسبة للموضوع. ضدها غير وثيق الصلة بالموضوع. قارِنْ بـ برهاني démonstratif.

2 ـ ما يصلح كإسناد.

ـ وثيق الصلة بالموضوع ـ ملائمة (الصفقة الـ ـ) pertinent (marché). سوق تؤخذ في الاعتبار لتقدير وجود التقييد أو المزاحمة أو الطابع *المسيطر للمقاولة؛ سوق يُرجَع اليها للتحديد من حيث الناتج أو الخدمة ومن حيث المساحة الجغرافية.

الوثيقة: أنظر المستند document.

وثيقة التحقق Police (II)

إسم مؤنث، عن البروفانسية pollissa (من الايطالية plolizza) من اللاتينية القروسطية apodixa، عن اليونانية ، ἀπόδειξις : إثبات، إيصال.

● إسم ما زال يعطى للمستند الخطي المعد لتحقق بعض العقود. مثلاً وثيقة تأمين، وثيقة اشتراك. أنظر: الوثيقة instrumentum.

ـ وثيقة التأمين الجماعي police collective. وثيقة تأمين وحيدة يعطيها للمؤمَّن عدة مؤمِّنين تغطي في *تثنية التأمين المخاطر عينها (الحريق على وجه الخصوص)؛ هناك، منذ عام 1945، وعن طريق مَصْفِق (بورصة) تأمينات باريس وثيقة تأمين جماعية بايصال وحيد (علاوة كاملة يدفعها المؤمَّن *للمؤمِّن الأول).

ـ وثيقة التأمين police d'assurance. مستند يوقّعه الفريقان المتعاقدان يثبت، مع شروطه المختلفة، عقد التأمين المبرم (يتضمن شروطاً عامة مطبوعة وشروطاً خاصة بكل عقد مدونة بالآلة الكاتبة). أنظر: التأمين assurance.

ـ وثيقة التأمين المفتوحة police flottante. وثيقة تأمين تُضمن فيها، لغاية مبلغ أقصى، جميع المخاطر المرتقبة، وإنما تحدد تدريجياً بالتصاريح عن جميع المخاطر المؤمَّنة التي يقدمها المؤمَّن للمؤمِّن (وثيقة تأمين عن طريق الاشتراك)، نمط تأمين على الحمولة يلتزم المؤمِّن فيه بتغطية جميع الارساليات التي على المؤمَّن القيام بها في إطار معين، على أن يُلقى على هذا الأخير موجَب التصريح عنها جميعاً للمؤمِّن في مهلة تحددها الاتفاقية بين الفريقين.

ـ وثيقة تأمين تعدد المخاطر police multirisques. وثيقة تأمين تغطي مخاطر مختلفة ومحددة. مثال ذلك يؤمن مالك في وثيقة تأمين كهذه ضد الحريق والانفجار (اضرار مباشرة وتبعة)، أو ضد اضرار المياه، أو ضد تبعة المالك.

وثيقة تقويم التنفيذ Avant-métré

إسم مذكر avant من اللاتينية ab وante (أمام، قبل)؛ وmétré إسم مفعول من الفعل métrer (قاس بالامتار)، من mètre عن اللاتينية metrum، من اليونانية μέτρον

● مستند من الصفقة يتضمن تقويماً لكل من طبيعة العمل المعدّ للتنفيذ.

الوثيقة Instrumentum

تعبير لاتيني معناه «مستند»، يستخدم للدلالة في عمل قانوني على *المستند الخطي الذي يحققه، بخلاف مضمون العمل القانوني negotium. مرادفها *عمل توثيقي. أنظر: البروتوكول protocole، المحضر procès verbal، وثيقة التحقق (II) police.

وِجاهي Contradictoire

صفة من اللاتينية contradictorius.

1 ـ تقال في عملية (قضائية أو غير قضائية) يشارك فيها أصحاب العلاقة جميعاً، حتى ولو كان بعضهم لم يكونوا حاضرين فعلياً أو ممثلين، وإنما شريطة أن يدعى الجميع نظامياً بحيث أن نتيجة عملية كهذه *يحتج بها تجاه الجميع؛ ويمكن لعملية وجاهية، بهذا المعنى، أن تكون *ودية أو *موضوع نزاع قضائي. مثال ذلك عقد وجاهي، خبرة وجاهية. ضدها أحادي الجانب. قارِنْ بـ مشترك conjoint، رجائي gracieux.

الوِجاهية (مبدأ ـ) Contradictoire (principe du)

أنظر: وجاهي contradictoire، ومبدأ principe.

مرادف لمبدأ تواجه ادعاءات الخصمين principe de la contradiction.

وجه اليمين: أنظر أسند déférer.

وجوب الأداء: أنظر الاستحقاق exigibilité.

وحدة القياس: أنظر المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة) point.

الوحدة النقدية الأوروبية Ecu

● إسم معطى، في عام 1979، للوحدة النقدية للمجموعة الأوروبية يناظر، في الانكليزية، ترتيب الأحرف الأولى UCE (الوحدة النقدية الأوروبية unit، currency، european) التي جُمعت عن قصد في كلمة واحدة إسناداً إلى العملة القديمة التي أنشأها لويس التاسع. أنظر: الوحدة (النقدية الأوروبية) (monétaire européenne) unité أدناه.

الوحدة Unité

عن اللاتينية unitas، من unus: واحد.

1 ـ عنصر أساسي لمجموعة أو نظام.

ـ الوحدة المِساحية unité cadastrale. أنظر: قطعة الأرض parcelle.

ـ وحدة الحساب unité de compte. عملة حساب، وحدة نقدية لحساب. على سبيل المثال ECU (الوحدة النقدية الأوروبية) من وقت قريب.

ـ الوحدة النقدية unité monétaire. وحدة مثالية تشكل، باسمها (فرنك، دولار، مارك)، قاعدة نظام نقدي، ويمكن أن تكون موضوع تحديد قانوني (بالنسبة إلى الذهب أو إلى العملة الأجنبية). أنظر: النقود أو *الأدوات النقدية instruments monétaires، القيمة valeur، *ذاتية الوحدة النقدية nominalisme monétaire، *القيمة النقدية اللاإسمية valorisme monétaire.

ـ الوحدة النقدية الأوروبية unité monétaire européenne. وحدة نقدية مؤلفة، في مركز النظام النقدي الأوروبي، من كمية ثابتة من عملات الدول الأعضاء (المجتمعة في سلة متزنة) تستخدَم اليوم: 1 ـ كنقد لتدوين أدوات الدفع (كل عملة لها سعر محدد معبّر عنه بالوحدة النقدية الأوروبية écu)؛ 2 ـ كإسناد للاستدلال على التباين بين العملات؛ 3 ـ كقاسم مشترك لتدخلات السلطات واعتماداتها؛ 4 ـ كوسيلة تسوية بين السلطات النقدية للمجموعة.

2 ـ توحيد مجموع؛ صفة لكلٍ يسود فيه نظام وحيد. مثلاً وحدة تفسير القانون. أنظر: موحد uniforme، الاجتهاد jurisprudence.

ـ وحدة الموازنة unité budgétaire. قاعدة يجب بمقتضاها أن تكون جميع واردات جماعة عمومية ونفقاتها منتظمة في مستند واحد: هو الموازنة. قارِنْ بـ كلية الأموال والديون universalité (الفقرة 3).

وحيد Unique

عن اللاتينية unicus، من unus واحد.

1 ـ وحده في نوعه (في نشاطه ونزعته، الخ) وبالتالي وحيد. على سبيل المثال قاضٍ وحيد، ممثل وحيد، مستأجر وحيد، وريث وحيد، نسخة وحيدة. أنظر: أصلي original، مزدوج double، الشريك في الايجار colocataire، الوارث مع آخرين cohéritier، مكرر itératif، مجمعي أو جماعي collégial.

2 ـ *موحد. مثلاً قاعدة موحدة، نظام موحد.

الوَخامة: أنظر الوَباءة insolubrité.

ودّي أو حبّي Amiable

صفة عن اللاتينية amicabilis: حبّي (معنى تم الاحتفاظ به حتى القرن السابع عشر).

1 ـ صادر عن إتفاق مشترك؛ تقال في أي عمل (إتفاقية، عقد) يقوم به أصحاب العلاقة أنفسهم بدون الرجوع إلى قاضٍ (قضاء دَولي أو حَكَم) أو إلى مساعد قضائي؛ تتعارض بهذا المعنى مع *رسمي و*قضائي judiciaire، و*قضائي juridictionnel، وبالتالي ليس مع *موضوع نزاع قضائي وحسب وإنما مع *رجائي أيضاً. مثلاً تسوية حبية، *إثبات حبي للحالة، *قسمة ودية. أنظر: المصالحة transaction، التسوية الودية règlement amiable. قارِنْ بـ ذو توقيع خاص sous seing privé، غير رسمي officieux، خاص privé.

2 ـ تقال، بالتعميم، في بعض أنماط حل النزاعات، إمّا لأن اللجوء إلى نمط كهذا قد اختاره الفريقان المتنازعان (التحكيم بهذا المعنى نمط ودي إذ يفترض *تسوية أو شرط

تسوية)؛ وإمّا لأن حل النزاع ينبثق، حتى أمام القاضي، عن إتفاق بين الفريقين (مثلاً مصالحة أمام العدالة in judicio أو توفيق). أنظر: الوساطة médiation، التركيب (التسوية) composition، الترتيب الودي ordre amiable.

3 ـ تميز، في العبارتين «حَكم مطلق الصلاحية» و«تحكيم مطلق الصلاحية»، سلطة خاصة منوطة بالحَكَم أو القاضي، استناداً إلى الفكرة في أن فريقي النزاع متفقان على إناطة سلطة كهذه وأن هذه السلطة ترتكز على إخراج حل مقارَن بالحل الذي كان من الممكن أن يتفق الفريقان عليه.

ـ الحَكَم المطلق الصلاحية amiable compositeur (عن اللاتينية القانونية compositor، من الفعل componere: رتّب، وضع معاً). *حكَمَ تعطيه اتفاقية *التحكيم *مهمة البت بالنزاع *بانصاف *ومراعاة العدالة والانصاف، بدون أن يكون ملزماً بأن يتّبع القواعد القانونية، إلاّ أن تكون من الانتظام العام(قواعد قانونية أو إجرائية)، فللحَكَم، في هذا التدبير، سلطة استبعاد القاعدة القانونية المطبقة عادة، بدون أن يكون محروماً من الحكم في القانون: مهمة تُقارَن بسلطة *غير مألوفة، وإنما من مصدر اتفاقي. قارِنْ بـ الوسيط médiateur، الموفّق conciliateur. أنظر: التسوية compromis، البند (الشرط) تحكيمي clause compromissoire.

ـ التحكيم المطلق الصلاحية amiable composition.

أ ـ (إجراء مدني)

1 ـ مهمة الحكم المطلق الصلاحية.

2 ـ مهمة الحكم (سلطة وواجب) كحكم ودي (بالمعنى أعلاه). بامكان الفريقين في دعوى، أمام السلطات القضائية الدَولية، أن يعهدا بها إلى القاضي الواضع يده على القضية باتفاقية صريحة في الشؤون التي يستطيعان بحرية التصرف بها. قارِنْ بـ المصالحة transaction، التوفيق conciliation، الوساطة médiation. أنظر: التركيب أو التأليف (التسوية) composition.

ب ـ (دُولي عام). سلطة تعطي الحكم الصلاحية في أن لا يصدر حكمه استناداً إلى القانون الساري المفعول وحسب، وإنما الخروج بحل مصالحة يمكن أن يقبلها فريقا النزاع.

الوديع Dépositaire

إسم أو صفة، من اللاتينية dépositarius.

1 ـ هو من يقبل شيئاً يعهد به المودع اليه ويتسلّمه بصفة *وديعة. قارِنْ بـ الوديعة المحروسة séquestre، الغير المتفق عليه tiers convenu. أنظر: الحارس gardien، الحائز

الوقتي détenteur précaire.

2 ـ بالتعميم شخص يُعْهَد اليه بشيء ثمين أو خاص. مثلاً وديع سر.

3 ـ إسم يعطى في الممارسة للتاجر المكلف توزيع سلع من مصدر معين مودعة لديه أو توزيع منتوجات من علامة معينة. أنظر: صاحب الامتياز concessionnaire، الوسيط التجاري commissionnaire، وسيط عبور السلع transitaire، الوسيط intermédiaire.

4 ـ (صفة). بصورة أكثر غموضاً مرادف لمُولّى وحائز. مثلاً مُولّى السلطة العامة.

ـ الوديع العمومي dépositaire public.

أ ـ أي موظف أو مأمور رسمي مكلف حراسة مستودع عمومي والحفاظ عليه. مثال ذلك أمين المحفوظات، الكاتب أمين سر المحكمة، الكاتب العدل.

ب ـ أي موظف أو مأمور رسمي يتولى، خارج إدارة مستودع عمومي، وبمقتضى وظيفته، العناية بالمستندات (أوراق خطية، أعمال) أو القيم (أموال، سندات) مع موجب تقديم الحساب عنها.

الوديعة: أنظر الإيداع dépôt.

الوديعة المحروسة Séquestre

عن اللاتينية sequestrum، sequester: الوسيط بالضبط.

1 ـ نوع من *الايداع يرتكز على أن يُناط *بحراسة إمّا شيء موضوع نزاع (أو حجز) ـ حتى تسوية النزاع ـ ، وإمّا شيء يقدمه المدين كضمان، أو على وجه أخص ثمن تفرغ عن بعض الأموال (مؤسسة تجارية، حق إيجار) حتى إنقضاء مهلة المطالبة أو الاعتراض. أنظر: حيازة الشخص الثالث entiercement.

ـ الوديعة المحروسة اتفاقياً sequestre conventionnel. هي الحراسة الناتجة عن اتفاقية الفريقين.

ـ الوديعة المحروسة قضائياً séquestre judiciaire. حراسة يأمر بها القضاء ويُعهد بها إمّا إلى شخص ثالث يتفق عليه صاحبا العلاقة، وإمّا إلى شخص يعينه القاضي تلقائياً.

2 ـ بالتعميم اسم يعطى لشخص ثالث يعين *حارساً (*وديعاً) في الوديعة المحروسة اتفاقياً أو قضائياً. أنظر: الغير المتفق عليه tiers convenu.

3 ـ (إداري)

ـ الوضع تحت الحراسة mise en séquestre. تدبير يجعل مانح الامتياز بديلاً لصاحب الامتياز، بدون أن يُحرم من الحقوق التي يحوزها بموجب امتياز *مرفق عام، في ممارسة هذه الحقوق إمّا بصفة *معاقبة (وفي هذه الحالة يدير المرفق العام مانح الامتياز على نفقة صاحب الامتياز المذنب ومسؤوليته) أم لا (يتحمل مانح الامتياز هنا أعباء نفقات الادارة).

الوِراثة Hérédité

عن اللاتينية hereditas، من heres، heredis وريث.

1 ـ نمط انتقال الحقوق غير *العُمرية عن طريق الارث.

2 ـ مرادفة *لميراث و*خِلافة. مثلاً *عريضة وراثة. قارِنْ بـ التركة hoirie. أنظر: الذمة المالية patrimoine، الجماعة masse، مجموعة الورثة cohérie.

ـ الوراثة (شهادة ـ) hérédité (certificat d') . أنظر: شهادة الوراثة أو الوريث certificat d'hérédité ou d'héritier.

ـ الوراثة (عريضة ـ) hérédité (pétition d'). أنظر: عريضة الوراثة pétition d'hérédité.

وِراثيّ Héréditaire

صفة من اللاتينية hereditarius.

1 ـ ما يتعلق بالوراثة وبالخلافة. مثلاً حق وراثي، حق تلقي خلافة أحدهم. مرادفها ارثي successoral. قارِنْ بـ ايصائي testamentaire.

2 ـ ما ينتقل عن طريق الخلافة؛ ما لا يسقط بوفاة حائزه وإنما ينتقل من جيل إلى جيل (*أبدي بهذا المعنى). مثال ذلك المِلْكية والحق الوراثي؛ تطبق على الوظائف (وظيفة الملك أو الامبراطور على وجه الخصوص) التي تنتقل وراثياً عوضاً عن أن تُولّى بالانتخاب أو التعيين. مرادفها قابل للنقل (بسبب الوفاة). ضدها عُمري. قارِنْ بـ غير قابل للتقادم (مرور الزمن) imprescriptible، قابل للتفرغ cessible، مُوَلّى بالانتخاب électif، إسمي nominatif، شخصي personnel.

وَرِثَ أو خَلَفَ Succéder

عن اللاتينية succedere (الاسم cedere): جاء مكان...، حل محل...، خَلَفَ.

1 ـ خَلَفَ، تلقى ميراثاً، *تلقى إرثاً أو جزءاً من ارث.

2 ـ بصورة أعم وأكثر غموضاً، أخذ مكان. السالِف (*المتفرع، *المُمَلِّك) في ممارسة حق أو وظيفة في استثمار مال ما.

وَرَّطَ أو إتَّهم Impliquer

عن اللاتينية implicare (in, plico) طوى في، فتّل، برم، غلّف، عقّد.

1 ـ (بالنسبة إلى أحد الأشخاص). وضعه موضع *الاتهام أو الملاحقة أو الإجراء، وعلى وجه الخصوص في الشأن الجزائي، مما يمكن معه فهم ذلك اما بمعنى مبهم (قدّم

اسمه، وجّه الشكوك اليه) أو بمعنى محدّد (أقحمه في الإجراء، أو الملاحقة، الخ).

2 ـ (بالنسبة إلى النتيجة). بالنسبة إلى اقتراح ما، احتواء اقتراح آخر غير منصوص عليه ومرتبط به. مثلاً مصير الأولاد في الطلاق يستدعي انتباه القاضي الخاص للقضايا العائلية. ويمكن لمبدأ ما، بهذا المعنى أن يستدعي مبدأ آخر (يفرض الشك الامتناع أو الحذر). يقال أيضاً، في شأن البيّنة، في معنى قريب، إن واقعة ما تستدعي واقعة أخرى إذا كانت الأولى علامة للأخرى.

ـ كون أحدهم متورطاً être impliqué.

1 ـ (في إحدى الدعاوى). بالنسبة إلى شخص ما إقحامه فيها (باحدى المعنيين المبينين أعلاه).

2 ـ (في قضية ما أو مقاولة ما). متورط فيها موضوعياً.

3 ـ (في حادث ما في السير، بالنسبة إلى إحدى المركبات البرية ذات المحرك). داخله في الحادث، بشكل أو بآخر، وحدها أو مع مركبات أخرى، سواء أكانت متحركة أو متوقفة، في احتكاك أو بدون احتكاك، وبفعل صادم هو مصدر التبعة (المسؤولية)، مهما كان دخول المركبة في سير الحادث طفيفاً، حتى ولو لم تكن، كأداة ثانوية أو منفعلة، السبب الأصلي ولا السبب الرئيسي. أنظر: التورّط أو التوريط implication.

ورقة المباشِر أو المحضّر Exploit

معنى قانوني من exploiter بمعنى حجز، عن الفرنسية القديمة exploit، من اللاتينية explicitum، المتخذة إسماً من explicitus: ذو تنفيذ سهل.

● عمل مباشِر قضائي معدّ لتأمين إتمام إحدى المعاملات (دعوة المدعى عليه إلى الحضور أمام القضاء؛ حجز بعض منقولات المدين أو عقاراته استناداً إلى قرار قضائي نافذ المفعول...)؛ وهو تعبير تخلّى عنه القانون الجديد للإجراء المدني الذي فضّل عليه التسمية العامة *للعمل الإجرائي (المادة 112) أو عمل مباشِر قضائي (المادة 55).

الورقة Feuille

من اللاتينية folia، جمع حيادي لـ folium.

● إسم معطى في عبارات مختلفة *لمستند منفصل أو يمكن فصله عموماً ركيزته صحيفة من *الورق. قارِنْ بـ الخريطة carte، الدفتر carnet، السجل registre. أنظر: الشيك chèque، رأس الذرية souche.

ـ ورقة المرض feuille de maladie. مطبوعة معدّة لكي يُتاح تسديد الاتعاب الطبية وثمن المستحضرات الصيدلية للمضمونين الاجتماعيين، وبصورة أعم النفقات الناجمة عن المرض.

ـ ورقة الحضور feuille de présence. مستند يستخدم لتعداد الاشخاص المشاركين في اجتماع ومعرفة هويتهم، وعلى وجه الخصوص المشاركين في جمعية عامة للمساهمين، ويسمح بالتحقق من نظامية تأليفها والشروط التي تجري المداولة على أساسها. أنظر: الكتابة على الهامش émargement، سجل الحضور registre de présence.

ـ ورقة الإرسالية feuille d'expédition. أنظر: الصورة طبق الأصل expédition ـ الارسالية (ورقة ـ) expédition (feuille d').

الورقة Papier

عن اللاتينية papyrus من اليونانية من مصدر مصري.

● تعبير يستعمل في بعض العبارات للدلالة على نوع من *المستندات *الخطية ذات القيمة غير المتساوية بدرجة كبيرة (أوراق رسمية أو خاصة، الخ). أنظر: سبب الحق أو أسُه القانوني (السند) titre، الوثيقة instrumentum، المستند pièce، المحفوظات archives، السجل registre، المذكرة note.

ـ الورقة التجارية papier de commerce. أنظر: ورقة التجارة (أدناه) papier de commerce.

ـ أوراق القضايا papiers d'affaires.

أ ـ مستندات متعلقة بالدعوى.

ب ـ بالتعميم مستندات تثبت علاقات قانونية أو متعلقة بنشاط مقاولة.

ـ ورقة السفينة papier de bord. مستندات على كل ربان سفينة أن تكون بحوزته في السفينة لتسويغ تابعية السفينة (جنسيتها) ومِلْكيتها وقابليتها للمِلاحة، وتأليف الطاقم و سعة الحمولة.

ـ ورقة التجارة papier de commerce.

أ ـ مرادفة *لسند تجاري.

ب ـ بالتعميم مجموع السندات التي يكتتب بها التاجر. مثلاً سند هذا البيت المالي جيد أو مشكوك فيه حسب الملاءة المحتملة لهذا البيت.

ـ أوراق الأسرة papiers de famille. مرادفة للأوراق المنزلية.

ـ أوراق الهوية papiers d'identité. مرادفة لمستندات الهوية.

ـ الأوراق المنزلية papiers domestiques. مستندات ينظمها أحد الأفراد لكي يحافظ (في مسكنه) بأشكال مختلفة (*صحيفة، نسخ ثانية عن الرسائل، سجلات، سجلات حسابات) على مَعْلَم العمليات أو الأحداث المتعلقة به، وتشكل عناصر *بيّنة (خطية وإنما

متميزة عن البيّنات المكوّنة من قبل) تحدد قبوليتها بأحكام خاصة لها قوة مقنعة متغيرة (مثلاً بدء بيّنة خطية). أنظر: سبب الحق أو أسه القانوني (السند) titre - السندات العائلية titres de famille.

ـ الورقة غير المدفوعة papier libre. ورقة لم تلصق عليها الطوابع الضريبية.

ـ ورقة النقد papier-monnaie. أنظر: النقد monnaie، السند billet.

ـ الورقة المدموغة papier timbré. ورقة خاصة بقياسات تبيعها إدارة السجل العَقاري لتأمين استيفاء رسم *الطابع وبعض حوانيت التبغ. تحمل هذه الورقة طابعين، أحدهما بحبر مكثّف يبيّن مقدار رسم الطابع، والثاني بالحبر الجاف يحمل شعاراً ويتضمن فتيلة معدنية مع شعار وتاريخ.

الوريث Héritier

إسم من اللاتينية hereditarius، من heures، heredis.

1 ـ بالمعنى الضيق قريب شرعي أو طبيعي يدعوه القانون إلى تلقّي إرث المتوفّى؛ يتعارض في الوقت عينه، كوريث *بدون وصية، مع *الموصى له (بموجب وصية)، وكوريث رابطة الدم، مع أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة والورثة الآخرين. أنظر: الوارث hoir، الوارث مع آخرين cohéritier.

2 ـ في معنى أوسع جميع الورثة *بدون وصية (أو واضعي اليد) بمن فيهم أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة، باستثناء الدولة و*الوريث الشاذ، وبالتعارض مع *الموصى لهم. أنظر: شغار التركة déshérence.

3 ـ بصورة أوسع أيضاً أيّ شخص يخلف على وجه شامل، حتى الورثة الموصى لهم على وجه الشمول، باستثناء الدولة والورثة بصفة خاصة (تعبير *الوريث هو أوسع أيضاً). مثلاً تعيين الوريث. أنظر: شغار التركة déshérence.

4 ـ في ظل علاقة أخرى (وبكل من هذه المعاني) تدل الكلمة عموماً على *الوريث المدعوّ (إلى تركة مفتوحة) بخلاف الوريث *المحتمل أو المفترض (قارِنْ بـ مستحق الارث successible)، وفي بعض الأحيان، وبصورة أخص، الوريث القابل الذي اتخذ صفة الوريث (قارِنْ بـ الخلف successeur).

ـ الوريث القابل héritier acceptant. وريث اتخذ صفة الوريث إمّا بلا قيد أو شرط، وإمّا بشرط الجرد.

ـ الوريث الظاهري héritier apparent. أنظر: ظاهري (الوريث الـ ـ apparent (héritier).

ـ الوريث *بشرط الجرد héritier bénéficiaire. وريث يقبل الارث *بشرط الجرد.

أنظر: داخل أموال التركة intra vires hereditatis.

ـ الوريث المعيّن héritier institué. *موصى له (متماثل بموصى له كلي أو عام) سمّاه الموصي في وصيته كوريث). أنظر: المؤسسة institution ـ تعيين الوريث institution d'héritier.

ـ الوريث المفضّل héritier préférable. إسم يعطى لوريث رابطة الدم الأولوي الذي يستبعد الورثة التالين إمّا لأنه الأقرب في الدرجة، وإمّا استناداً إلى معيار آخر (أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة، شطر الميراث fente، عمود النسب، الخ).

ـ الوريث المحتمل أو المفترض héritier présomptif. شخص باقٍ على قيد الحياة بعد شخص آخر يرثه. قارِنْ بـ مستحق الارث successible. أنظر: الترقّب expectative، احتمالي éventuel الحق الاحتمالي droit eventuel.

ـ الوريث بلا قيد أو شرط héritier pur et simple. وريث يُلزم بديون التركة والايصاءات حتى خارج موجودات التركة (*خارج أموال التركة ultra vires) امّا لأنه قبل الارث بدون قيد أو شرط (بدون الاحتفاظ *بشرط الجرد)، وإمّا لأن حقه بهذا الشرط أو إمكانية الرجوع قد سقط في حالة *الإخفاء. أنظر: القبول acceptation.

ـ الوريث المتنازل héritier renonçant. وريث تنازل عن التركة أو رفضها. أنظر: التنازُل rerconciation.

ـ الوريث المحجوز له أو صاحب الحصة المحفوظة héritier reservataire. أنظر: المحجوز له أو صاحب الحصة المحفوظة (الوريث ـ) réservataire (héritier).

ـ الوريث التالي أو اللاحق héritier subséquent. إسم يعطى للوريث في درجة أبعد لا يستحق الارث إذ يبعده وريث من مرتبة مفضلة إلاّ في حالة التخلّف (التنازل) من جانب هذا الأخير، باستثناء حقه في أن يتخذ قبل ذلك تدابير احتياطية.

الوزارة Cabinet

كلمة مأخوذة على الأرجح في القرن السادس عشر عن الايطالية gabinetto، بمعنى «أثاث meuble»، ثم أخذت بعد ذلك معنى غرفة مخصصة للألفة الخ، ثم مفهومها السياسي في القرن السابع عشر.

1 ـ في لغة النظام النيابي: مجموع الوزراء وأمناء سر الدوالة المتحدين بالتضامن والخاضعين للتبعة السياسية الجماعية (يجري الكلام في ظل الجمهورية الخامسة بالأحرى بهذا المعنى على الحكومة).

ـ المجلس الوزاري conseil de cabinet. اجتماع مجموع الوزراء وأمناء سر الدولة برئاسة رئيسهم (رئيس الوزراء أو الوزير الأول)؛ عدم الخلط مع *مجلس الوزراء.

ـ حكم الوزارة gouvernement de cabinet. تعبير يدل على أحد تنوعات النظام النيابي حيث تملك الوزارة سلطة خاصة، هي عليا عملياً.

2 ـ فريق معاونين مباشرين لرئيس الدولة، أو عضو في الحكومة، أو رئيس جمعية نيابية أو محافظ، يتم اختياره بحرية على وجه العموم من قبله ليساعده في وظائفه، على هامش البنيات الادارية، المرتبطة بمهمته الشخصية.

الوزارة **Ministère**

إسم مذكر من اللاتينية ministerium، من minister خادم.

1 ـ مجموع الوزراء المنتمين إلى *الحكومة عينها أو الوزارة cabinet نفسها.

2 ـ مجموع مصالح الادارة الموضوعة تحت سلطة الوزير عينه؛ أجهزة الوزارة.

3 ـ مبنى يضم مصالح الوزير وموظفيها.

4 ـ *وظيفة fonction، *وظيفة office، *مهمة، ولاسيما ما يتعلق بالمساعدين القضائيين (معنى مبهم ذلك بأن وظائف المساعد القضائي ذاته متنوعة في الغالب). أنظر: المساعدة assistance، التمثيل postulation، الطلبات المتبادلة conclusions. قارِنْ بـ القضاء magistrature.

5 ـ في بعض العبارات اشتراك توسط، تدخل؛ وخدمة المحامي أو الوكيل أو المباشر تعني وساطة المحامي أو الوكيل أو المباشر، والقول إن تدخل المساعد القضائي إلزامي بالنسبة إلى عمل ما يعني أن المتقاضي لا يستطيع إتمام هذا العمل إلاّ باشتراك المساعد القضائي (بدون أن يكون بامكانه القيام به بنفسه لوحده). أنظر: الاحتكار monopole.

وزاريٌّ **Minisitériel**

صفة من اللاتينية ministerialis.

1 ـ ما له سمة *الوزارة (المعنى 1). مثلاً أزمة وزارية. مرادفها حكومي gouvernemental.

2 ـ ما يتعلق بوزارة ما (المعنى 2)، ما يصدر عن هذه الوزارة. مثلاً جواب وزاري، تعميم وزاري.

3 ـ ما يميز بعض الوظائف الموضوعة تحت رعاية السلطة القضائية (وظيفة قضائية) والذين يمارسونها (مأمور قضائي). قارِنْ بـ عمومي public، رسمي officiel، توثيقي (متعلق بعمل الكاتب العدل) notarial.

وزّع بين **Départir**

من partir: قسم، وزع، وكذلك انفصل، تخلّى.

1 ـ أسند بشكل قسمة؛ خصص كحصة. أنظر: قسّم إلى حصص allotir.

2 ـ تراجع عن se départir. استعاد كلامه من طرف واحد؛ عَدَلَ عن. أنظر: إمكانية الرجوع أو العدول dédit، العُربون arrhes.

الوزن Pesage

من peser وَزَنَ عن اللاتينية pensare، من pendere.

● عملية بالنسبة الى الناقل، تقضي بالتحقق من وزن السلعة التي يأخذها على عاتقه.

وزير العدل Garde des seaux

أنظر: الاختام (حامل ـ) seaux (garde des).

الوزير Ministre

عن اللاتينية minister، خادم. أنظر: الوزارة ministère.

● عضو الحكومة، يوضع على العموم وفي الوقت عينه على رأس مصالح الادارة (باستثناء الوزير بلا حقيبة).

ـ مجلس الوزراء conseil des ministres. إجتماع مجموع أعضاء الحكومة برئاسة رئيس الدولة (دستور 1958، المادة 9). قارِنْ بـ النظام النيابي régime parlementaire، الوزاري (المجلس ـ) cabinet (conseil de)، المجلس المحصور conseil restreint.

ـ الوزير المفوض لدى الوزير الأول ministre délégué auprès du premier ministre. وزير يمارس الصلاحيات التي يفوضها اليه الوزير الأول.

ـ وزير الدولة ministre d'Etat. لقب يُسنَد إلى وزير للتعبير عن الأهمية المرتبطة بوجوده في الحكومة بسبب شخصه أو إنتمائه السياسي (يمكن أن تسند اليه حقيبة أم لا).

ـ الوزير القاضي ministre juge. إسم أعطي، في المفهوم الفقهي والاجتهادي الذي جرى التخلّي عنه في عام 1889، إلى كل وزير لأن كل واحد كان، بالنسبة إلى القضايا الادارية موضوع نزاع قضائي في أجهزة وزارته، قاضي القانون العام (أي مجموع القواعد العامة المطبقة على طائفة معينة من الصلات القانونية (droit commun) بالدرجة الأولى.

ـ الوزير المفوض المطلق الصلاحية ministre plénipotentiaire. موظف دبلوماسي يشغل الرتبة الأعلى في تسلسل مِلاكات الوزير الفرنسي للشؤون الخارجية (وينتمي إلى الطبقة الثانية من رؤساء البعثات الدبلوماسية في التسلسل الذي أنشأته إتفاقية ڤينا حول العلاقات الدبلوماسية في عام 1961). (إن صفة مطلق الصلاحية لم يعد لها أي قيمة قانونية، وإنما كانت تسوّغ بأسباب تاريخية كذكرى للحقبة التي كان فيها الوزير المطلق الصلاحية تناط به المفاوضة في شأن المعاهدات).

ـ الوزير الأول premier ministre. تسمية *لرئيس الحكومة، تقليدية في بعض الأنظمة كنظام بريطانيا العظمى، وقد جرى الأخذ بها في فرنسا منذ دستور 1958 (المادة 21 والمادة 22).

ـ الوزير بلا حقيبة ministre sans portefeuille. وزير ليس لديه مصالح يديرها، ويعين للاشتراك في الحكومة بالنظر إلى شخصه أو إنتمائه السياسي.

وساطة البغاء والدعارة: أنظر القِوادَة proxénétisme.

الوساطة Courtage

من courtier*وسيط.

1 ـ عملية يضع بموجبها وسيط شخصين في علاقة من أجل ابرام عقد.

2 ـ عمولة لمكافأة *الوسيط عن هذه العملية.

3 ـ الممارسة المهنية لهذه العملية؛ نشاط الوسيط. قارِنْ بـ التقديم أو التمثيل représentation. العُهدة (العمولة) commission، التوكيل mandat.

ـ وساطة الزواج courtage matrimonial. عملية تقضي، بالنسبة إلى وسيط (وكالة زواجية)، بجعل شخصين في علاقة في سبيل الزواج (مقابل مكافأة، قابلة للتخفيض عندما تكون مفرطة) تعتبر اليوم غير قانونية إذا كان موضوعها يقتصر على تقديم مرشحين إلى بعضهما للزواج. أنظر: الآداب العامة bonnes mœurs، الوعد بالزواج promesse de mariage.

الوساطة Médiation

عن اللاتينية mediatio، من mediare: توسّط.

1 ـ (معنى عام). نمط حل *نزاعات يقضي، بالنسبة إلى الشخص الذي يختاره المتخاصمان (في الغالب بسبب سلطته الشخصية)، بأن يقترح عليهما مشروع حل، بدون أن يكتفي بالتقريب بينهما، بخلاف *التوفيق، وإنما بدون أن يكون مزوّداً بسلطة فرض قرار قضائي عليهما بخلاف *التحكيم و*السلطة القضائية الدَولية. قارِنْ بـ المصالحة transaction. أنظر: ودّي أو حبي amiable.

2 ـ (عمل). إجراء تسوية النزاعات الجماعية للعمل عن طريق تدخل *وسيط يزوّد بسلطات واسعة فيجمع المعلومات الكاملة حول النزاع ويقترح حلاً في شكل توصية معللة تخضع لمصادقة الشركاء في الشركة.

3 ـ (دُولي عام). إجراء سلمي لتسوية النزاعات الدُولية يتميز بتدخل شخص ثالث (دولة أو مجموعة دول، أو هيئة دُولية، أو شخص خاص)، يختلط أحياناً مع المساعي

الحميدة، إذ تنزع الوساطة كالمساعي الحميدة إلى التقريب وإلى تسوية أوضاع الفريقين المتنازعين، غير أنها ، بخلاف المساعي الحميدة، تتضمن عموماً، من جانب الوسيط، اقتراحات في سبيل حل النزاع. وتفترق الوساطة كذلك عن *التوفيق الذي تمارس فيه هيئة جماعية، مشكلة مسبقاً على وجه العموم، وظائف مماثلة، وعن *التحكيم و*التسوية القضائية أيضاً اللذين يمارسان وظيفة قضائية بحت.

وسام (الاستحقاق الوطني) Mérite (ordre national du)

أنظر: قيمة العمل القضائي mérite، النظام أو الترتيب ordre، وطني national.

● وسام معدّ لمكافأة الجدارات المتميزة المكتسبة إمّا في وظيفة عامة أو مدنية أو عسكرية، وإمّا في ممارسة نشاط خاص (حل محل عدة أو سمة خاصة مرتباتها لم تعد ممنوحة). أنظر: الشرف honneur.

الوسائل الشخصية: أنظر الموارد facultés.

الوسط المنفتح أو المفتوح Milieu ouvert

من البادئة mi ومن lieu*مكان. أنظر: ouvert مفتوح.

● تعبير يدل، بخلاف حلول السجن (مكان السجن، المؤسسة الاصلاحية) أو الداخلية internat، على بنيات أو صيغ استقبال أكثر حرية يتيح، بترك الولد على إتصال بالحياة الاجتماعية، بفضل خدمات المراقبة، لهذا الولد متابعة تربيته أو إعادة تربيته بتدابير إشراف تربوي. مثلاً إستقبال في أسرة، إقامة في مكان مجموعي؛ تعبير يدل على نمط يقارَن بتنفيذ العقوبة (بالاستبدال) وقد تم اختباره بالنسبة إلى الجانحين الراشدين.

الوسط أو المركز Centre

عن اللاتينية centrum.

1 ـ مكان.

ـ مركز القرار centre de décision (دُولي عام). مكان، في ما يتعلق بفريق شركات لها الطابع *المتعدد التابعيات، تتخذ فيه القرارات الخاصة بالفريق في مجمله، ويمكن، بهذه الصفة، أن يصلح كمعيار *ارتباط للبحث عن القانون المطبق على هذا الفريق كما لتحديد تابعيته (جنسيته).

2 ـ نوع من المؤسسات.

ـ مركز الفرز centre de triage. مؤسسة موضوعها مراقبة بعض المحكوم عليهم وتصنيفهم.

ـ مركز المراقبة centre d'observation. مؤسسة أو مصلحة مكلفة دراسة شخصية

مخالف أو تقدير طبيعة مدى اضطراباته الاحتمالية من أجل تحديد العلاج أو التخصيص الاصلاحي الأكثر ملاءمة.

ـ المركز الطبي النفساني ـ centre médico-psychologique. تسمية جديدة لفروع الطب العقلي.

ـ المركز الاصلاحي centre pénitentiaire. مؤسسة اصلاحية متخصصة معدّة لاستقبال بعض فئات المحكوم عليهم بعقوبات طويلة الأمد ومانعة للحرية. مثال ذلك مراكز Casabienda الاصلاحية (وسط مفتوح)، وLiancourt (سجن مصح وسجن استقبال) التي تفترق عن *السجون و*السجون المركزية. أنظر: له سمة السجن أو الحبس carcéral.

الوُسع: أنظر الامكانية faculté.

وُسع السفينة — Jauge

إشتقاق غامض.

● *حمولة السفينة، سعتها المعبر عنها بطُنّة وسعها: وحدة من 2,83 متراً مكعباً أو 100 قدم مكعب.

ـ الوسع القائم jauge brut. سعة كاملة بعد تنزيل بعض الأماكن (أجهزة مساعدة، مطابخ، بناء على الجسر...).

ـ الوسع القائم الكامل jauge brut total. السعة الداخلية الكاملة للسفينة وجميع ما يُبنى ويوجد على الجسر.

ـ الوسع الصافي jauge net. السعة الداخلية الصالحة لإقامة المسافرين ووضع السلع.

الوُسع أو الملء — Plein

إسم من اللاتينية plenus.

■ **I(بحري)**.

الحمولة الكاملة للسفينة.

■ **II(تأمين)**

تدل الكلمة في عبارات مختلفة على المبلغ الأقصى.

ـ المبلغ الأقصى للقبول plein d'acceptation. مبلغ أقصى يقبله المؤمِّن (أو المُقايل). يحدد هذا المبلغ عموماً بوسع حفظ المؤمِّن (أنظر أعلاه)؛ وهكذا يثني المؤمِّن، لدى عدة مثني التأمين، عدداً معيناً من الملء.

ـ المبلغ الأقصى للحفظ أو للمؤمن عليه plein de conservation (ou de rétention). مبلغ أقصى يحفظه المؤمِّن على عاتقه ولحسابه الخاص على طارئ يجري التفرغ عما يزيد

عنه إلى مثني تأمين أو أكثر.

ـ المبلغ الأقصى للاكتتاب plein de souscription. مبلغ أقصى يمكن للمؤمِّن أن يغطيه عن طارئ واحد مع مراعاة التفرغ عما يفيض عن المبلغ الأقصى للحفظ (أنظر أعلاه) إلى مثني تأمين أو أكثر.

■ III(إجراء مدني)

ـ ملء الطلب أو الادعاء plein de la demande. في لغة قصر العدل رضى كامل وتام يُعطى للمتقاضي بناء على طلبه. يقال «الحصول على كامل الطلب». أنظر: المناقصة أو المزايدة adjudication، ربح القضية gain de cause.

الوسيط التجاري Commissionnaire

إسم مشتق من commission*عهدة (وساطة تجارية).

1 ـ *وسيط مهنته القيام بعمليات وساطة تجارية ويفترق، بكونه يعمل لحسابه الخاص، عن *الوكيل، كما يفترق كذلك عن *الوسيط courtier. مثلاً وسيط النقل، وسيط البيع. قارِنْ بـ الوديع dépositaire، الأمين consignataire، وسيط عبور السلع transitaire.

ـ وسيط النقل commissionnaire de transport. أنظر: النقل (وسيط ـ transport (commissionnaire de)).

ـ وسيط ضمان الوفاء commissionnaire du croire. أنظر: *ضمان الوفاء du croire.

2 ـ مساعد تناط به عمليات مادية مختلفة (نقل المنقولات، الخ). مثلاً دار المبيعات أو الدلاّلين.

الوسيط التجاري Placier

إسم مشتق من الفعل placer. أنظر: المكان place.

1 ـ شخص مهنته أن يبيع، لحساب متجر، أصنافاً تجارية بزيارة الزبائن في المسكن. قارِنْ بـ *المسافر voyageur، الممثل représentant. أنظر: السعي إلى التعاقد démarchage، البيع من باب إلى باب (أو في المنزل) vente de porte à porte (ou à domicile)، بيع التجوال colportage.

2 ـ شخص يستأجر في مزرعة أماكن سوق عامة لعقد إيجار ثانوي عليها مع التجار الذين يحملون اليها سلعهم من أجل بيعها. أنظر: المكان place - رسم *المكان droit de place.

وسيط السوق الحرة Coulissier

إسم مشتق من coulisse*سوق حرة.

● إسم تقليدي معطى *للوسيط في السوق المسماة *سوقاً حرة.

وسيط عُبور السلع Transitaire

إسم مشتق من transit* عُبور.

● وسيط ينجز العمليات القانونية والمادية الضرورية لمرور السلع عن طريق العُبور. قارنْ بـ الأمين consignataire، الوسيط التجاري commissionnaire، المأمور (الوكيل) agent، الوكيل mandataire، الممثل représentant، الوسيط courtier.

الوسيط في المصارف والمَضْفِق (البورصة) Remisier

إسم مشتق من remise* نقل المال.

● مساعد (تاجر) في المهن المصرفية والمَضْفِقية يتخذ، كوسيط بين الزبون ومعتمدي الصرف، مهنة جلب أعمال معتمد الصرف بدون أن يكون مرتبطاً به بعقد عمل. أنظر: نقل المال remise (المعنى 3)، النظام أو الترتيب ordre.

الوسيط Courtier

في أول الأمر coletier، coretier، يبدو انهما عن اللاتينية collectarius، صرّاف أمين الضريبة؛ وcoretier قد تكون مصاغة من courir.

● وسيط يقوم بالوساطة courtage؛ يفترق عن *الوسيط التجاري الذي يقوم بالعمليات لحسابه الخاص. أنظر: الوكيل mandataire، الممثل représentant. قارِنْ بـ وسيط عُبور السلع transitaire، الأمين consignataire.

ـ وسيط التأمينات courtier d'assurances.

أ ـ شخص طبيعي أو معنوي يتوسط، في شؤون التأمين، بين المؤمِّنين والمؤمِّنين لإجراء عقود التأمين (هو من حيث المبدأ وكيل المؤمِّن، وأحياناً وكيل المؤمَّن عندما ينيط به إيصالات العلاوة المتوجب استيفاؤها).

ب ـ شخص تاجر، طبيعي أو معنوي، يوفر، في شأن التأمين، أعمالاً لدى مثني التأمين استناداً إلى وكالة المؤمِّن على وجه العموم. أنظر: المتفرغ cédant.

الوسيط Intermédiaire

إسم أو صفة، من اللاتينية intermedius. من هو في الوسط.

● تقال في من يزاول وضع شخصين أو أكثر في علاقات من أجل عقد إتفاقية. مثلاً *معتمد الصرف، الوسيط courtier، وكيل العقارات (تستخدم الكلمة عن طريق التقليص كاسم). قارِنْ بالوسيط médiateur، النصيح conseil، الممثل représentant، الوكيل mandataire، الوسط التجاري commissionnaire، وسيط عُبور السلع، الأمين consignataire، الوديع dépositaire، المسافر والممثل والوسيط voyageur- représentant- placier.

الوسيط Médiateur

إسم مشتق من médiation* وساطة.

1 ـ (معنى شامل). هو من يطلب اليه فريقا النزاع اقتراح حل خلافهما (بخلاف الموفّق الذي يكلف العمل على تقريب الأشخاص المتنازعين وحسب)، بدون أن يكون مع ذلك مزوّداً بسلطة (قضائية) لفرض الحل، بخلاف الحَكَم (وهو *قاضٍ). قارِنْ بـ وذي أو حبي amiable -* الحكم مطلق الصلاحية amiable compositeur، أنظر: التوصية recommandation.

2 ـ (عام). شخصية مزوّدة، على المستوى الوطني، بمهمة التحقيق في شكاوى الرعية في شأن سير عمل إدارات الدولة، والجماعات العمومية، والمؤسسات العامة، وأي هيئة أخرى منوط بها مهمة مرفق عام (وظيفة أنشأها قانون 3 كانون الثاني 1973). أنظر: الذائد عن الشعب ombudsman.

وسيلة الاثبات Ecriture

عن اللاتينية scriptura. أنظر: المستند الخطي écrit.

(في صيغة الجمع في الغالب).

1 ـ عمل أو *مستند يشكل وسيلة إثبات.

ـ وسيلة الاثبات (إنكار ـ) écriture (dénégation d'). أنظر: الرفض أو الإنكار - dénégation إنكار وسيلة الاثبات dénégation d'écriture.

ـ وسائل الاثبات الخاصة écritures privées. أعمال أو مستندات ينظمها الأفراد، أعمال وسندات، ووعود، واعترافات، ذات توقيع خاص، سجلات تجارية، *سجلات و*أوراق منزلية.

ـ وسائل الاثبات العامة écritures publiques. أعمال يقوم بها مأمورون عموميون يضفون عليها الأصالة.

ـ خط (التدقيق في ـ) écriture (vérification d'). أنظر: التحقيق ـ أو التحقق أو التدقيق vérification - التدقيق في الخط vérification d'écriture.

2 ـ عمل إجرائي، وعلى وجه أعم الأعمال التي تحوي وسائل اثبات الفريقين (الطلبات المتبادلة عندما تكون خطية).

3 ـ التسجيل في حساب. أنظر: المادة article ـ القيد في الحساب article de compte، الترقيم numérotation، التسجيل enregistrement.

وسيلة تحصيل الديون Affacturage

لفظة جديدة، مفرنسة عن factoring* وسيلة تحصيل الديون.

● وسيلة إدارة مالية وتسهيل مالي من أجل تحصيل ديون تجارية لأجل قصير يلتزم بموجبها *ممارس الاعتماد التجاري بأن يسدد مائة بالمائة في تاريخ محدد (عند الاستحقاق، وبعد ذلك بقليل. . .) الديون التجارية لأجل قصير (180 يوماً كحد أقصى) التي هي بحوزة مورّد يسمى منضماً (باستثناء سلطة انتقاء ممارس تحصيل الديون في شأن مجموع الديون التي على المنضم تقديمها اليه) ويتولى استيفاء الديون (المحولة اليه على وجه سويّ عن طريق الحلول)، ويضمن، بدون مراجعة، النهاية الحسنة للتحصيل بالاضطلاع بخدمات مختلفة غير مالية (مسك حسابات الزبائن للمنضم، ودراسة الاسواق، والاستعلام، والنزاع القضائي).

وسيلة تحصيل الديون **Factoring**

أنظر: ممارس تحصيل الديون factor.

● كلمة انكليزية جُعلت فرنسية بالتعبير affacturage (قرار 29 تشرين الثاني 1971)، غالباً ما تستعمل في شؤون الأعمال.

الوِشاية **Délation**

من اللاتينية delatio (من الفعل defferre. أنظر: أسند déférer).

1 ـ نميمة لا تشرف من أطلقها.

2 ـ عَمِل على أن يُسنِد أو يوجّه إلى (مثلاً وجّه *اليمين إلى). أنظر: التقديم prestation، إفادة الشاهد déposition. قارِنْ بـ العلاقة (العلاقات) relation (s).

الوصاية **Tutelle**

عن اللاتينية tutela، من الفعل tueri: حمى.

■ I(مدني)

نظام حماية أنشأه القانون لوقاية بعض الأفراد في شخصهم وأموالهم عندما يكونون *عديمي الأهلية للقيام بأنفسهم برعاية مصالحهم التي تقع العناية بها على عاتق أجهزة مختلفة تحت رقابة القاضي. *الوصي، *مجلس الأسرة، *المشرف على الوصاية على القاصر، الخ.

ـ الوصاية على الراشدين tutelle des majeurs. نظام حماية (ينضمن ممثلاً ورقابة قاضي الوصاية) يمكن أن يخضع له راشد بسبب فساد إمكانياته الفردية لكونه بحاجة إلى أن يكون ممثلاً بصورة مستمرة في أعمال حياته المدنية. قارِنْ بـ قِوامة القضاء ووقايته curatelle et sauvegarde de justice. أنظر: الراشد المحمي majeur protégé.

ـ الوصاية على القاصرين tutelle des mineurs. وصاية لصالح الأولاد القاصرين الذي

توفي والدهم (وكذلك في حالات أخرى مختلفة)؛ تفترق عن *الادارة القانونية (بلا قيد أو شرط أو تحت رقابة قضائية).

ـ وصاية الدولة tutelle d'Etat. وصاية شاغرة تناط بالدولة.

ـ الوصاية في شكل *إدارة tutelle en gérance. وصاية مختصرة يُعْهَد بها إلى *مدير لحساب الغير (إلى تابع لمؤسسة المعالجة مثلاً)، بدون مشرف على الوصاية ولا مجلس أسرة عندما تكون ماهية أموال الراشد عديم الأهلية تجعل إقامة الوصاية الكاملة بدون فائدة.

ـ الوصاية (قاضي ـ) tutelles (juge des). أنظر: قاضي الوصاية juge des tutelles.

■ II(عام واجتماعي)

بالتعميم تعبير يستخدم للدلالة على أنواع مختلفة من الرقابة.

أ ـ (الوصاية الادارية). مجموع رقابات يخضع لها الأشخاص الاداريون اللامركزيون. مثلاً الوصاية على الدساكر، وعلى المحافظات، وعلى المؤسسات العامة.

ـ الوصاية الادارية على الأعمال tutelle administrative sur les actes. وصاية ادارية تهدف إلى مراقبة قانونية أعمال السلطات اللامركزية (وصاية على القانونية) أو إلى إخضاع كمال قرارات السلطات تحت الوصاية لموافقة سلطات الوصاية (وصاية على الملاءمة) وتُسوَّغ على وجه أصح بالتعاون بين هاتين الفئتين من السلطات انطلاقاً من إدارة مشتركة. وهذا التعبير، بسبب التذكير غير الصحيح الذي يوحي به مع وصاية القانون المدني، يتجه إلى الامّحاء لصالح كلمة رقابة. أنظر: الاستبدال substitution.

ـ الوصاية على الأشخاص tutelle des personnes. وصاية فردية أو جماعية (عزل عمدة، استقالة تلقائية لمستشار بلدي، حل مجلس بلدي أو عام) تقترن بالسلطة التأديبية.

ب ـ (الوصاية في الشأن الاجتماعي)

ـ الوصاية على التقديمات الاجتماعية tutelle aux prestations sociales. سلطة مسندة إلى قاضي الوصاية بأن يأمر شخصاً طبيعياً أو معنوياً مؤهلاً بتسديد تقديمات اجتماعية معينة، يسمى «وصياً على التقديمات الاجتماعية»، شرط أن يستعملها لصالح المستفيدين منها، عندما يتحقق من أن الحالة لم تكن على هذا النحو.

ـ الوصاية على صناديق الضمان الاجتماعي tutelle sur les caisses de sécurité sociale. رقابة على هيئات الضمان الاجتماعي (مهمة منوطة بالوزير المكلف شؤون الضمان الاجتماعي الذي يمارسها عن طريق المديرين الاقليميين للضمان الاجتماعي الذين يمكنه أن يفوض اليهم سلطاته).

■ III (دُولي عام)

نظام منصوص عليه في الفصل XII من ميثاق الأمم المتحدة لفئات مختلفة من

الأقاليم، كالأقاليم تحت انتداب عصبة الأمم أو الأقاليم المنفصلة عن دول أعداء في السابق نتيجة الحرب العالمية الثانية، يقضي، بالنسبة إلى منظمة الامم المتحدة، بأن تنيط ادارة كل إقليم من الأقاليم موضوع البحث ومراقبته، تحت رقابة مجلس الوصاية وعن طريق إتفاقات خاصة تسمى إتفاقات وصاية، بقوة معينة (على العموم القوة المنتدَبة، أو بالمنظمة ذاتها حسب الممارسة اللاحقة).

ـ الوصاية الاستراتيجية tutelle stratégique نظام خاص منصوص عليه في المادتين 82 و83 من الميثاق لبعض المناطق خاصّيته الرئيسية أن يمارس مجلس الأمن وظائف المنظمة.

■ IV (جزائي)

ـ الوصاية الجزائية tutelle pénale. تدبير يُحْكم به لمدة عشر سنوات (تضاف إلى العقوبة الأصلية) بحق بعض المجرمين العائدين إلى الإجرام، ويمكن أن ينفّذ في شكل احتجاز في مؤسسة اصلاحية متخصصة وفي ظل نظام *الإفراج المشروط (حل محل *الإبعاد الذي كان معمولاً به من عام 1970 إلى عام 1982 تاريخ الغائه).

الوصف الجديد أو الصحيح Disqualification

إسم مشتق من الفعل disqualifier عن الانكليزية disqualify، من الفرنسية qualifier وَصَف.

1 ـ نوع من *الوصف الصحيح للعمل يرتكز، بالنسبة إلى القاضي الجزائي، على استبعاد فعل جرمي من فئة جرم لربطه بفئة أقل خطورة. مثلاً وصف جديد كجريمة لفعل ملاحق كجناية. أنظر: التجنيح correctionnalisation

2 ـ فقدان الوصف، بالاستبعاد أو التخفيض، بصفة معاقبة شذوذ ما. مثلاً فقدان وصف المنافس.

الوصف Description

عن اللاتينية descriptio، من describere: وَصَفَ.

● تحليل موضوعي (شكل، مادة، أسلوب، عدد، الخ) مختصر أو مفصل للمنقولات أو الأموال الموضوعة تحت الختم بالشمع الأحمر أو المنظم جرد بها (مثلاً مكتبة، ثلاثة أبواب وأربعة عواميد، لون أسمر محمرّ). قارِنْ بـ *التسمية désignation. أنظر: الجرد inventaire، التعداد dénombrement.

الوصف Qualification

عن اللاتينية المدرسية qualificatio. أنظر: موصوف qualifié.

■ I(نظرية عامة)

● عملية فكرية للتحليل القانوني، الاداة الجوهرية للفكر القانوني، ترتكز على الأخذ في الاعتبار العنصر المعني بالوصف (فعل قاس، عمل، قاعدة، الخ) وإدخاله في الفئة القانونية التي سبق وجودها (ومن ذلك ينتج، عن طريق الارتباط، *النظام القانوني المطبق عليه) بالتعرف فيه على الخاصيات الأساسية لفئة الارتباط. إنها عملية للفكر ترتكز على إضفاء معطى ملموس للصفة التي تحدد نظامه، بربطه، طبيعياً، بالفئة المجردة التي يحوز معاييرها المميزة. مثال ذلك عملية تقضي بأن تعيّن في فعل ضارّ العناصر المكوّنة لجريمة مدنية، وفي إتفاق معين السمات التي تتيح الأخذ به كعقد بيع، أو حكم قانوني العناصر النوعية لقاعدة شكلية. قارِنْ بـ *التعليل القانوني raisonnement juridique، التعريف أو التحديد défintion، التطبيق application، التفسير interprétation، تشويه معنى النص dénaturation، إثبات الواقعة constation التصنيف classification. أنظر: الطبيعة القانونية nature juridique، الأساس القانوني base légale، إعادة الوصف requalification، الوصف الجديد أو الصحيح disqualification، التميز أو التميّز caractérisation.

■ II (دُولي خاص)

● تصنيف فعل أو واقعة في فئة ارتباط قانونية يتوقف عليه تحديد القانون الواجب التطبيق، ويسمى أيضاً وصفاً دُولياً بخلاف الوصف في ترتيب فرعي لا يؤثر في القانون الواجب التطبيق. مثلاً ارتباط قانوني بأصالة مسألة في الأساس (يطبق في مثل هذه الحالة القانون الذي يسوس أساس العمل ـ القانون المسمى قانون «الاستقلالية» ـ) أو مسألة في الشكل (تطبق على هذه الحالة قاعدة «قانون المكان يسوس الفقد»).

ـ تنازع الوصف conflit de qualification. فرضية لا يعطي بموجبها مختلف الأنظمة المعنية التي تصف موضوع الدعوى بشكل مختلف الصلاحية للقانون عينه، ويتعلق الأمر بالتالي بمعرفة أيّ من هذه الأنظمة على القاضي أن يطلب بالاستناد اليه وصف هذا الموضوع (قانون المحكمة lex fori أو قانون العلاقة أو السبب lex causae).

■ III(إجراء مدني)

● عملية فكرية ترتكز على التحليل القانوني لواقعة أو لعمل (أنظر أعلاه، I) وتشكل مسألة قانونية (لا مسألة واقعية)؛ وبالتالي موجَب القاضي باعطاء الوصف الصحيح للأفعال والأعمال موضوع النزاع أو إعادة هذا الوصف بدون التوقف عند التسمية التي يمكن أن يكون الفريقان قد أعطياها، وخضوع الوصف القانوني للوقائع الذي أثبته بسيادة تامة قضاة الأساس لرقابة محكمة النقض. أنظر: إثبات الواقعة constatation، الدعم القانوني moyen de droit، التطبيق application. قارِنْ بـ تشويه معنى النص dénaturation، التفسير interprétation، التقدير appréciation، السيادة souveraineté.

■ IV(جزائي)

1 ـ تحديد الجرم بربط الواقعة موضوع البحث بالجرم الذي يعرّفه القانون؛ عملية فكرية ترتكز على تحديد النص الجزائي المطبق احتمالياً على سلوك معادٍ للمجتمع. مثلاً قتل، تسميم، قتل إنسان عن تهوّر.

ـ جمع الأوصاف cumul de qualification. تواجد عدة ارتباطات ممكنة، لواقعة واحدة، يجب عدم خلطه مع *الاشتراك (الواقعي أو التصوري) في الجرائم، أو مع *العود إلى الاجرام اللذين يفترض كلاهما تعدد الجرائم. مرادفه تعدد الأوصاف.

2 ـ في مفهوم أوسع تحديد الفئة، من بين فئات سلّم الجرائم، التي يرتبط بها السلوك؛ ترتيب في فئة من الجرائم. أنظر: التجنيح correctionnalisation، الوصف الجديد أو الصحيح discalification. مثلاً وصف جنائي أو جنحي أو مخالفي.

■ V(أيّ نظام كان)

● في معنى غامض، مرادف *للجدارة و*الصلاحية و*الصفة.

ـ الجدارة *المهنية qualification professionnelle. جدارة شغّيل في إشغال وظيفة معينة. أنظر: أهّل adapter، أهّل من جديد rédapter.

الوصيّ على العرش Régent

عن اللاتينية regens، إسم فاعل من الفعل regere أدار.

1 ـ شخص يمارس وظائف *عاهل قاصر أو عديم الأهلية للحكم.

2 ـ إسم معطى في تنظيم مصرف فرنسا (أو بعض المؤسسات الأخرى) لاشخاص تنتخبهم الجمعية العامة لمساهمي المصرف إلى جانب الحاكم ونواب الحاكم و*مراقبي العمليات المصرفية (أو لأشخاص يمارسون وظائف مقارَنة في المؤسسات الأخرى).

الوصيّ Tuteur

عن اللاتينية tutor مدافع، حام، حارس.

● جهاز الوصاية التنفيذي المنوط به السهر على الشخص أو إدارة أموال القاصر تحت الوصاية أو الراشد تحت الوصاية وتمثيله في الأعمال القانونية. أنظر: النصيحة conseil - مجلس الأسرة conseil de famille، قاضي الوصاية juge des tutelles.

ـ الوصيّ *الخاص بموضوع معيّن tuteur ad hoc. شخص يُعهَد اليه، في عملية قانونية خاصة، بتمثيل القاصر الذي تكون مصالحه في نزاع مع مصالح الوصي أو المشرف على الوصاية على القاصر. وهناك مجال أيضاً لتعيين وصي خاص في إنكار الأبوّة.

ـ الوصي المساعد tuteur adjoint. وصي يكلف على وجه الحصر إدارة بعض الأموال الخاصة.

- الوصي على الشخص tuteur à la personne. وصيّ يُعْهَد اليه على وجه الحصر بالعناية بشخص عديم الأهلية.

- الوصي على الأموال tuteur aux biens. وحي تُناط به ادارة أموال عديم الأهلية وحسب.

- الوصي المعيّن tuteur datif. وصي يعينه مجلس الأسرة.

- الوصي الواقعي tuteur de fait. شخص يضطلع بوظيفة الوصاية أو يستمر في الاضطلاع بها بدون أن تكون له قانوناً صفة الوصيّ.

- الوصي *القانوني tuteur légal. وصي يعينه القانون. مثلاً الفرع أو أحد الزوجين.

- الوصي بموجب وصية tuteur testamentaire وصيّ يسميه أحد الوالدين الباقي على قيد الحياة (إذا كان هو نفسه ما زال وصياً أو مديراً قانونياً لأموال أولاده) عن طريق وصية أو بتصريح أمام الكاتب العدل.

الوصية Testament

عن اللاتينية testamentum.

1 - عمل أحادي الجانب ورسمي للارادة الأخيرة *قابل للرجوع عنه حتى وفاة من قام به، وبموجبه يتصرف شخص (*موص) للزمن الذي لا يعود موجوداً فيه (عمل *تصرف بسبب الوفاة) في أحد ثلاثة أشكال يحددها القانون (*محرر بخط كاتبه أو أصيل أو *سري) بأمواله جميعاً أو بقسم منها لصالح شخص أو عدة أشخاص (*موصى له كلي، أو موصي له بنصيب، أو موصى له خاص). مرادفها تصرف إيصائي قارِنْ بـ الإيصاء legs، الهبة donation. أنظر: التبرّع libéralité، *العمل *المجاني acte à ture gratuit، المؤسسة institution تعيين الوصي institution d'héritier، *الخلافة الايصائية succession testamentaire، ملحق الوصية codicille، *الهبة بسبب الوفاة donation à cause de mort (mortis causa)، الاستئمان fidéicommis، الخلافة بدون وصية succession ab intestat.

- الوصية *الأصيلة أو الرسمية testament authentique. وصية يتلقاها كاتب عدل، وتسمى أيضاً وصية *عمومية أو بموجب عمل عمومي (بخلاف الوصية *السرية) يمليها الموصي على الكاتب العدل بحضور كاتب عدل آخر أو شاهدين.

- الوصية التلازمية testament conjonctif. أنظر: تلازمي conjonctif.

- الوصية السرية testament mystique. أنظر: سري mystique.

- الوصية الشفهية testament nuncupatif. أنظر: شفهي nuncupatif.

- الوصية بخط يد الموصي testament olographe. وصية خطية بكاملها مؤرخة وموقعة *بيد الموصي بدون أن تكون خاضعة لأي *شكل آخر. قارِنْ بـ خِلْوٌ من أي رهن أو امتياز chirographaire.

ـ الوصية القسمة testament-partage. قسمة للأصل تجري بوصية تتناول أموال الموصّي التي يتركها بعد وفاته كلياً أو جزئياً ويجب، تحت تهديد دعوى التخفيض، أن تخصص كل وريث فرضي (من أصحاب الفروض) بحصة مساوية على الأقل لحصته الفرضية المحفوظة. قارِنْ *الهبة بقسمة التركة donation-partage.

ـ الوصية *العمومية (أو بموجب عمل عمومي) testament public (ou par acte public). إسم آخر للوصية الأصيلة أو الرسمية.

ـ الوصية السرية testament secret. إسم آخر للوصية السرية testament mystique.

ـ الوصية *الشفهية testament verbal. إسم آخر للوصية الشفهية nuncupatif.

وضّح Expliciter

أنظر: explicite *صريح أو واضح.

● جعله واضحاً أو صريحاً، أو موضّحاً.

وَضْعُ الاختام بالشمع الأحمر Apposition des scellés

عن اللاتينية appositio. أنظر: الختم بالشمع الأحمر scellés.

أنظر: الختم بالشمع الأحمر (الوضع تحت ـ) scellés (mise sous).

وَضْعُ أموال الزوجة Paraphernalité

إسم مشتق من paraphernal *خاص بالزوجة.

● الوضع القانوني للأموال *الخاصة بالزوجة في ظل النظام *البائني المتميز بإسناد ادارتها إلى المرأة التي كان لها عليها السلطات عينها التي للمرأة المفصولة أموالها على أموالها الشخصية. ضدها البائنية dotalité.

الوضع: أنظر الظرف condition.

وَضَعَ في يد شخص ثالث Entiercer

فعل مصاغ من البادئة en عن اللاتينية in ومن الجذر tiers الغير.

● وَضَعَ في يد ثالثة (وبالتالي حيادية) بصفة تحفظية شيئاً منقولاً محجوزاً أو موضوع نزاع أو مرهوناً.

الوضع الراهن (السابق) Statu quo

إسم مذكر عن اللاتينية status حالة؛ quid (مفعول فيه): حيث.

● عبارة مأخوذة عن العبارة اللاتينية المختصرة لـ in statu quo ante ومعناها حرفياً

«في الحالة التي (كانت الأشياء) فيها سابقاً»، تستخدم للدلالة على حالة قانونية أو واقعية منويّ إقامتها كما كانت موجودة (قبل الحدث الذي تناولها) أو الحفاظ عليها كما هي موجودة (بدون إدخال تغيير عليها).

ـ الرجوع إلى الحالة السابقة للحرب statu quo ante bellum. حالة قانونية أو واقعية كانت موجودة قبل الحرب ومن المنويّ، عقب هذه الحرب، إقامتها كما كانت قبله.

وَضَعَ عقداً أو محضراً Instrumenter

فعل مشتق من instrument أداة.

1 ـ نظّم، بالنسبة إلى بعض المأمورين القضائيين والمساعدين القضائيين (الكاتب العدل، المباشِر، الخ) عملاً (*وثيقة)، وضع مستنداً خطياً (عقداً، محضراً، الخ.). قارِنْ بـ أثبت عملاً قانونياً monumenter.

2 ـ بالتعميم (بصورة أكثر غموضاً). بالنسبة إلى الأشخاص المبينين أعلاه ذاتهم، ممارسة وظائفهم.

الوضع غير العادي: أنظر الاستثناء exception.

وَضْع الفواصل Fardage

إسم مذكر من الفرنسية القديمة farde: حِمْل، عبء، وبالتالي fardeau عن العربية فردة، حِمل جمل، بالة صغيرة، كيس.

1 ـ وضع قطع خشبية أو مواد أخرى عازلة لحفظ السلع من أي احتكاك من شأنه أن يُضرّ بها.

2 ـ كانت الكلمة تدل كذلك، في الممارسة البحرية، على الحاجات التي تعيق تحميل السفينة، أو أبنية السفينة الكائنة تحت الجسر الأعلى.

وضع من لا وطن له Heimatlosat

إسم مذكر مشتق من heimatlos: لا وطن له.

● الوضع القانوني لمن له وطن له.

وضع اليد بالنيابة Constitut possessoire

عن اللاتينية constitutum، إتفاقية، شيء متفق عليه. أنظر: مناقشة الحيازة possessoire.

● تعديل للسند ناتج عن نقل للمِلْكية لا يترافق معه تسليم مادي للشيء للمتملك، وبمقتضى ذلك يصبح المالك القديم متسلماً وقتياً (وليس حائزاً) للشيء الذي يحتفظ به

الغير (مثلاً بائع يحتفظ لحساب زبونه بالشيء المباع وغير المسلّم بعد). قارِنْ بـ *تعديل السند interversion de titre.

الوضع Mise

إسم مفعول مؤنث من الفعل mettre وضع، عن اللاتينية mittere.

● تعبير حيادي يدل في العبارات التالية على أيّ عمل من الأعمال القانونية أو المادية (قرار، تدبير، معاقبة، تسليم، الخ).

- الوضع في التصرف mise à disposition.

أ - (في ما يتعلق بأحد الأشخاص). عمل تزوّد بموجبه إحدى مؤسسات العمل الموقت، في عقد الوضع في التصرف، مؤسسة أخرى بخدمات أجير لانجاز مهمة موقتة. أنظر: الشغّيل travailleur، الوكيل intérimaire.

ب - (في ما يختص بأحد الأشياء). كيفية *تسليم تقضي بجعل أحد الأشياء في متناول المرسل اليه (المستملك مثلاً) بحيث يستطيع هذا الأخير حيازته فعلياً. قارِنْ بـ *تسليم الحيازة mise en possession.

- التخويف mise à l'index. أنظر: التخويف (index (mise à l'.

- الوقف عن العمل mise à pied (في الماضي عقوبة بحق العسكريين الخيّالة). وقف لعقد العمل يفرض على الأجير مع حرمانه من الأجر المتلازم مع هذا الوقف.

- وقف ممثلي مِلاك الأجراء عن العمل mise à pied des représentants du personnel. تدبير تحفظي وموقت بشكل أساسي يتخذه المستخدِم بانتظار تسريح ممثل لمِلاك الأجراء في حالة الخطأ الجسيم.

- الوقف التأديبي عن العمل mise à pied disciplinaire. عقوبة تأديبية يمكن فرضها بحق أجير مخطئ، حتى في حال عدم وجود نص، استناداً إلى السلطة التأديبية الملازمة لصفة المستخدِم.

- الوقف الاقتصادي عن العمل mise à pied économique. تعليق علاقات العمل التالي للتوقف الموقت عن نشاط المؤسسة الذي يعود إمّا لصعوبات اقتصادية أو للقوة القاهرة.

- وضع ثمن الطرح بالمزاد mise à prix.

أ - التحديد، عن طريق *التخمين، للثمن الذي سيُطرح على أساسه افتتاح المزاد في البيع العلني لمنقولات أو عقارات؛ مثلاً تحديد المحامي أو الكاتب العدل، في دفتر الشروط، لثمن عقار يُطرح للبيع. أنظر: الإعلان placard. قارِنْ بـ التخمين prisée.

- القيد في السجل mise au rôle. أنظر: السجل (القيد في -) rôle (mise au).

ـ عزل السجين mise au secret. أنظر: سر ـ عزل السجين (mise au) secret.

ـ الطرح في المزايدة mise aux enchères. طرح مال للبيع عن طريق *المزايدة لصالح الهاوي الذي يقدم الثمن الأعلى.

ـ توجيه الاتّهام mise en accusation. أنظر: الاتهام(توجيه ـ) accusation (mise en).

ـ الإقحام أو الإدخال في الدعوى mise en cause. نوع من الادعاء *الحادث بطلب التدخل القسري لشخص ثالث؛ قيام أحد الفريقين في دعوى باستدعاء شخص ثالث اليها من أجل الحصول على إدانة بحقه أو جعل *الحكم مشتركاً بالنسبة اليه (مع حجية الشيء المحكوم فيه تجاهه). أنظر: الاستئناف appel - إدخال الغير في الدعوى appel en cause، إدخال الضامن في الدعوى appel en garantie.

ـ الوضع تحت الحماية mise en défense. استبعاد قطعة أرض، معدّة لاعادة تشجيرها، من الإرعاء.

ـ الوضع قيد *المذاكرة mise en délibéré. عمل يقوم به القاضي عند إقفال المناقشات بوضع القضية قيد الدرس قبل إصدار قراره، أي في أغلب الأحيان تأجيل درس القضية لاحالتها إلى المداولة في غرفة المذاكرة.

ـ الانذار mise en demeure. أنظر: المنزل ـ الانذار (mise en) demeure.

ـ تحضير الدعوى mise en état.

أ ـ (معنى شامل). تحضير القضية في شكل يسمح بالحكم فيها. مرادفه *التحقيق.

ب ـ (أمام السلطات القضائية حيث يوجد تنظيم لتحضير الدعوى: المحكمة البدائية، محكمة الاستئناف). مرحلة تحضيرية للإجراء المنظم خصّيصاً للتحقيق المعمق في القضية، وعند الاقتضاء للحكم في النزاعات الحادثة (دفع بعدم الاختصاص، دفع بالبُطلان، الخ) أو لاتخاذ تدابير موقتة (مؤونة لتحقيق الخصومة) مطبق على القضايا كافةً غير المحالة مباشرة في الجلسة، وينمو تحت رقابة قاضٍ يُولّى هذه المهمة على وجه الخصوص (*قاضي تحضير الدعوى، مستشار تحضير الدعوى) منذ الآونة التي يضع فيها يده حتى الأمر *بالاقفال.

ـ الاجراءات الوقائية mise en garde. مجموع تدابير تهدف، في التنظيم العام للدفاع وفي حالة *التهديد، إلى تأمين حرية عمل الحكومة، والحد من تعرض السكان أو التجهيزات الرئيسية للاذى، وضمان سلامة تحرّك القوات المسلحة والقيام بعملياتها.

ـ اطلاق السراح أو إخلاء السبيل mise en liberté. إعادة الحرية لمعتقل بصفة مشروطة أو نهائية. قارِنْ بـ الإفراج liberation، الإذن بالخروج permission de sortie.

- *تسليم الحيازة mise en possession. تسليم شخص أحد الأشياء مما ينقل اليه الحيازة الفعلية (الحيازة المادية) لهذا الشيء. قارِنْ بـ *الوضع في التصرف mise à disposition، المراجعة saisine، تسلّم العين prise de possession، الإذن بالحيازة envoie en possession، *تسلّم العين entrée en possession، التولية investiture، نزع الحيازة dépossession، رفع اليد dessaisissement.

- الوضع قيد التحصيل mise en recouvrement. قرار السلطة الادارية أو الضريبية يجعل جداول فرض الضريبة نافذة المفعول.

- الوضع قيد التحصيل (تاريخ -) mise en recouvrement (date de) تاريخ استحقاق الضريبة في الضرائب المستوفاة عن طريق الجدول الاسمي الذي يستخدم كنقطة انطلاق لحساب بعض المهل (الاستحقاق مثلاً exigibilité)، أو لبعض القواعد (*المطالبات والتقويمات على سبيل المثال).

- الإخراج من الدعوى mise hors cause. قرار قضائي يجعل متقاضياً غريباً عن الدعوى، على الأقل كفريق أصلي، وقد كان مقحماً فيها عن خطأ، أو لم تكن تتعلق به، إلاّ أن يقرر هو البقاء فيها لحفظ مصالحه. أنظر: الإقحام أو الادخال في الدعوى mise en cause.

الوضع Position

عن اللاتينية positio، من ponere: وضع.

1 - وضع situation، *حالة. مثلاً وضع مقاولة في سوق، وضع حساب ما.

- مسك الحساب المُظْهِر للوضع compte tenu en position. تعبير يميز نمط مسك حسابات مصرفية يتيح الدلالة على العمليات الجارية والعمليات التي تمت.

- وضع الحساب position de compte. الفرق بين الداخل والخارج في الحساب (ولاسيما خلال سير العمل).

- الوضع المسيطر position dominante. وضع مقاولة أو مقاولات عديدة، في سوق محددة، يتيح لها الانسحاب من *المنافسة الفعلية أو إقامة عقبة أمام هذه المنافسة بأن يؤمن لها، في نطاق هام، استقلال السلوك تجاه المنافسات أو الزبائن أو المورّدين. أنظر: *القوة الاقتصادية puissance économique dépendance économique، الشرط *غير المألوف clause abusive، التبعية الاقتصادية، وثيق الصلة بالموضوع pertinent - ملائمة (الصفقة -) pertinent (marché).

- *إساءة استعمال الوضع المسيطر position dominante (abus de). ممارسة غير شرعية باستخدام إحدى المقاولات وضعها المسيطر للحصول على فائدة لم تكن لعبة

المنافسة السويّة لتتيح لها الحصول عليها؛ على وجه أعم اعتماد هذه المقاولة سلوكاً حاصراً للمنافسة. قارِنْ بـ التبعية الاقتصادية إساءة استعمال (dépendance économique (abus de.

2 ـ (في صيغة الجمع). مجموعة اقتراحات يلخص فيها واضع أطروحة الآراء التي يدعمها.

الوضع Situation

إسم مشتق من الفعل situer المصاغ من site موقع، مكان.

● *حالة يوجد فيها شخص في ظل علاقة محددة (الوضع العائلي، وضع الثروة، الوضع المهني، الخ) ويمكن، وهي مبنية على معطى واقعي، أن تكون مميزة بصورة مختلفة جداً في نظر القانون (وضع معترف به قانوناً أو يسمى واقعياً صرفاً؛ وضع قانوني، أو غير قانوني، أو متسامح به)، وإنما تشكل وضعاً قانونياً يرتبط به بعض المفاعيل القانونية ـ الملائمة أو غير الملائمة ـ مهما كانت ضعيفة. مثال ذلك عيش مشترك أو إنفصال واقعي، عُسْر، حالة *حاجة أو يسر، بنوّة طبيعية مثبتة شرعاً، الخ. قارِنْ بـ الظرف condition، النظام الأساسي statut.

2 ـ صدفة، مجموع ظروف واقعية ذات طابع فردي، أو عائلي، أو جماعي، أو سياسي، أو *إقتصادي، أو اجتماعي، أو دُولي، الخ، يأخذها القانون في الاعتبار لكي يربط بها هذه النتيجة القانونية أو تلك. مثلاً إرتفاع أو إنخفاض، تفاهم أو سوء تفاهم، قحط أو فيض، وضع أزمة، الخ. أنظر: القوة القاهرة force majeure، إعادة النظر أو المراجعة révision، تدابير الازمة mesures de crise، موقت provisoire، الحدث cas.

ـ الوضع الاستثنائي situation exceptionnelle. أنظر: استثنائي exceptionnel.

ـ الوضع الدُولي situation internationale. مجموع ظروف لا تكوّن خِلافاً بين الفرقاء وتشكل تهديداً موضوعياً للسلامة الدُولية (ميثاق الامم المتحدة).

3 ـ *حالة عمليات وحسابات لهيئة أو لمقاولة في آونة معينة. مثلاً وضع الخزينة، وضع الأشغال (تدل على المراجعة وعلى الأخص المستند الذي يثبتها).

4 ـ مكان شيء ما في المدى وتوطّده الجغرافي. مثلاً قانون مكان العَقار: قانون الدولة التي يوجد هذا العقار في *إقليمها؛ بالتعميم، عمل على موضعته في أحد الأمكنة. مرادفه الموضعة localisation. أنظر: الارتباط rattachement.

الوطن Patrie

عن اللاتينية patria، من pater أب.

● مكان الارتباطات التاريخية للأمة الذي يبقى في ذاكرة من لديهم الشعوربالانتماء

إلى هذه الأمة، *إقليماً يجب الدفاع عنه أو استعادته (عندما لا تعود هذه الأمة تناظر *دولة). أنظر: البلد pays.

وطني **National**

صفة واسم، من nation*أمة.

1 ـ (إسم) شخص له تابعية (جنسية) إحدى الدول. مثلاً وطني فرنسي. أنظر: المواطن citoyen، وطني sujet، عديم التابعية (الجنسية) apatride، المقيم résident.

ـ وطني المنشأ national d'origine. هو من له تابعية محددة منذ ولادته. أنظر: مكتسب التابعية (الجنسية) naturalisé.

2 ـ (صفة)

أ ـ من له *تابعية احدى الدول؛ *رعيّة ressortissant.

ب ـ ما يتعلق بإحدى الدول. مثلاً موارد وطنية، صلاحية وطنية. قارِنْ بـ متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي) démocratique، شعبي populaire.

الوطني **Sujet**

إسم من اللاتينية subjectus، من subjicere: وضع تحت، أخضع.

1 ـ أحياناً مرادف لوطني national (ولاسيما في البلدان ذات النظام المَلَكي: مثلاً وطني بريطاني). قارِنْ بـ الرعية ressortissant، المواطن citoyen.

2 ـ أهل للحق sujet de droit. شخص (طبيعي أو معنوي) معتبر كدعامة لحق ذاتي؛ حائز الحق (أهل للحق فاعل) أو المدين بموجب (أهل للحق منفعل). أنظر: الشخصية personnalité.

ـ أهل للحق في الدعوى sujet de l'action. شخص مزوّد بحق المقاضاة إمّا لتقديم ادّعاء أو لمحاربة هذا الادعاء. مرادفه صاحب الدعوى.

الوظيفة التشريعية أو اللقب السامي **Dignité**

عن اللاتينية dignitas.

1 ـ وظيفة تشريعية أو لقب سام. مثلاً مشير فرنسا، الصليب الأكبر لجوقة الشرف. أنظر: مراسِم الحفاوة honneurs.

2 ـ شرف الشخص. أنظر: الاحترام respect، الشتيمة injure، الشتيمة offense.

وظيفة الوصي المنضم أو المشارك **Cotutelle**

من tutelle*وصاية.

● وظيفة الوصي التي كانت تُسند في الماضي إلى زوج المرأة الوصية (أثر اللاأهلية

القديمة للمرأة المتزوجة التي ألغيت بقانون 14 كانون الأول 1964)؛ عدم الخلط مع تعدد الأوصياء الذين يعينهم مجلس الأسرة على عديم الأهلية، ذلك بأن الأوصياء هم، باستثناء قرار معاكس، مستقل بعضهم عن بعضهم الآخر. أنظر: الوصاية tutelle.

الوظيفة Charge

عن اللاتينية الشعبية carricare، من carrus، عربة.

(معنى عام) ما يثقل (بالجهد، والانفاق، والعناية المطلوبة)، وعلى العموم ما يقع على عاتق شخص *كواجب. أنظر: الإبراء décharge.

● 1 ـ *الوظيفة fonction

أ ـ بالمعنى الواسع وظيفة عامة؛ وعلى وجه أخص وظيفة المأمورين القضائيين (وظيفة الكاتب العدل أو معتمد الصرف). أنظر: الوظيفة office، الدرس étude.

ب ـ مهمة رسمية تحوي سلطة العمل وواجبه. مثال ذلك الوصاية هي مهمة. أنظر: المدير administrateur، الشرف honneur.

● 2 ـ نفقات على عاتق جماعة أو شخص؛ عبء مالي غالباً ما يكون ملازماً لوضع ما (أعباء الأسرة، أعباء المِلْكية المشتركة)، وأحياناً مقابل فائدة (مثلاً أعباء التركة، أعباء التمتع القانوني). أنظر: المطلوبات (الخصوم) passif. قارِنْ بـ الأقوات aliments الاعانة subside.

ـ نفقات السكن charge d'habitation. مجموع نفقات سير عمل عَقار (كلفة إجمالية للسكن) قبل التقسيم بين المالك والمستأجر (في ما عنى الاعباء الايجارية بالنسبة إلى المستأجر). مثلاً نفقات التدفئة، كلفة التأمين، الخ.

ـ نفقات الزواج charges du mariage. مجموع النفقات الناجمة عن الحياة الزوجية (نفقات منزلية، نفقات الأولاد) التي على الزوجين الإسهام فيها بنسبة امكانيات كل منهما أو، مع مراعاة حق الاغاثة، بالنسبة المحددة في إتفاقيتهما الزواجية. أنظر: ديون العائلة dettes de ménage.

ـ نفقات أحد الأشخاص charge d'une personne. نفقات ضرورية لعيش شخص، عبء يولّد حقوقاً لمن يضطلع بها فعلياً (تقديمات عائلية، إعفاءات ضريبية) ولصالح الشخص المكلف (مثلاً الاستفادة من البقاء في المسكن).

ـ المساواة تجاه الأعباء égalité devant les charges. مبدأ عام كرسه القانون والاجتهاد يفرض على الادارة احترام المساواة في التضحيات بين المكلفين، وبين مقدمي المصادرات، الخ، وغالباً ما يُعتبر أساس تبعة الادارة عن الاضرار المسببة بخطأ السلطة العامة.

ـ الاعباء العائلية charges familiales. نفقات على عاتق شخص نظراً إلى موجَباته العائلية: مصاريف الأمومة، ومصاريف العناية بالأولاد وتربيتهم، ومصاريف السكن، والمصاريف الناجمة عن وجود الأم في المنزل، الخ.

ـ النفقات غير المتوجبة charges indues. نفقات تتحمّلها السلطات العامة فعلياً بموجب نظام الضمان الاجتماعي، في حين أنه، حسب طبيعتها، كان يجب أن تكون على عاتق نظام آخر أو على عاتق الأمة.

ـ النفقات الايجارية charges locatives. أنظر: إيجاري locatif - إيجارية (النفقات الـ ـ) locatives (charges).

ـ الأعباء العمومية charges pusliques.

أ ـ نفقات الدولة أو الجماعات العامة الأخرى وارداتها (سواء أكانت مدرجة في قانون الموازنة أم لا). قارِنْ بـ الموارد العمومية ressources publiques.

ب ـ (معنى أضيق). نفقات مصالح لا تمولها وارداتها الخاصة وعلى الجماعات العمومية اللجوء إلى الضرائب أو القروض لتغطيتها.

ـ النفقات الاجتماعية charges sociales. نفقات على عاتق مستخدِم بسبب الاكتتابات التي يجب أن يدفعها للضمان الاجتماعي لحساب مِلاك أجرائه والتي يُحسب مبلغها نسبياً إلى قيمة الأجور.

● 3 ـ *بيّنة أو *دلالة (إعلانات الشهود، المستندات الخطية، المحاضر، الخ) تستخدم لاثبات أن الفاعل المشتبه به قد ارتكب حقيقةً الفعل المنسوب اليه، ويمكن أن تؤثر في تقدير هذا الفعل ووصفه. أنظر: الوقاية prévention، الإتّهام inculpation، الاتّهام accusation، الاستدلال information، الأمر instruction، قاضي التحقيق juge d'instruction.

ـ التّهم الجديدة charges nouvelles تهم لم تكن قد أحيلت إلى محكمة الاستئناف لدرسها، في حين أنها ذات طبيعة من شأنها إمّا أن تعزّز البيّنات التي يمكن أن تكون قد وجدتها ضعيفة، أو أن تؤدي إلى تطور جديد في الوقائع. أنظر: اعادة فتح التحقيق réouverture de l'information.

ـ الاثبات (شاهد ـ) charge (temoin à). أنظر: شاهد الاثبات témoin à charge.

4 ـ ضرورة يفرضها القانون على المتقاضي في تقديم إدعاءاته تحت طائلة استبعادها (باعتبارها غير مسوّغة)؛ والعبء يفترق عن الموجَب في أن عدم القيام به لا يشكل فعلاً غير قانوني، وإنما فعلاً ضارّاً يسببه التخلف عنه، كنوع من المعاقبة الذاتية لمن لم يضطلع به.

ـ ضرورة *التذرع بـ charge d'allégation. ضرورة على عاتق مقدم إدعاء تقضي بأن يستند إلى عناصر واقعية من شأنها أن تسوّغ هذا الادعاء.

ـ ضرورة البيّنة charge de la preuve. ضرورة تفرض على المتقاضي أن يثبت الوقائع التي يتوقف عليها نجاح إدعائه إذا كانت موضوع نزاع. مرادفها عبء البيّنة fardeau de la preuve. ضدها الاعفاء من البيّنة. أنظر: القرينة présomption.

قولان مأثوران: عبء البيّنة يقع على عاتق المدعي.

عبء الإثبات يقع على من يؤكد وليس على عاتق من ينفي.

● 5 ـ إكراهات ملحقة غير ناجمة طبيعياً عن عمل قانوني بخلاف الموجَبات *الأصلية أو الموجَبات *التابعة *الضمنية، يفرضها أحد الفريقين على الآخر في شكل بنود أو اشتراطات خاصة وتشكل شروطاً خاصة (في الغالب أصلية) يخضع العمل الأصلي لاحترامها.

ـ *دفتر الشروط cahier des charges.

أ ـ عمل يهدف إلى إعلام أصحاب العلاقة بشروط بيع بالمزايدة العامة (بيع عقار محجوز).

ب ـ تعبير شامل يدل على مستندات تحدد فيها الادارة من جانب واحد الشروط، أو بعض الشروط، التي يخضع لها الحصول على إذن أو ترخيص (مثلاً دفتر شروط *امتياز منجم)، أو تنفيذ عقد (دفتر شروط *امتياز المرفق العام أو *الصفقة العمومية).

ج ـ دفتر ملحق بالعقد موضوعه نقل عَقار أو حيازته يحوي الشروط الخاصة التي يفرضها أحد الفريقين على الآخر.

ـ التبرع المقترن بشرط libéralite avec charge. تبرّع يخضع المستفيد منه *لشرط يفرضه المتبرع بتنفيذ تقديم معين (إنشاء عمل، تغذية شخص، العناية بمال).

● 6 ـ واجب الاضطلاع نهائياً بدين ما (على صعيد *الإسهام أو التكليف) أنظر: الموجَب obligation.

● 7 ـ بعض الحقوق العينية التي تثقل عقاراً (إرتفاق، رهن). أنظر: التطهير purge، الإفراج libération.

● 8 ـ (أوروبا).

ـ العبء الخاص charge spécial. تدبير دَولي لا يطال إلاّ بعض المقاولات ويؤدي، بالنسبة اليها، إلى الاضرار بالمنافسة (معاهدة المجموعة الأوروبية للفحم والصلب، المادة 4). قارِنْ بـ المساعدة aide. أنظر: المفعول المعادل *للتقييد الكمّي (تدبير ـ) effet équivalent à une restriction quantitative (mesure d').

الوظيفة Fonction

عن اللاتينية fonctio، من fungi وفي ما عليه.

■ I(عام)

1 ـ خدمة لهدف سام ومشترك.

2 ـ مجموع أعمال يُدعى *جهاز معين للقيام بهذه الخدمة. مثلاً وظيفة حكومية. أنظر: السلطة pouvoir، الوظيفة office، المهمة mission.

3 ـ مجموع أعمال من النوع عينه تشارك في القيام بخدمة. مثلاً وظيفة تشريعية، وظيفة قضائية.

ـ الوظيفة التنفيذية fonction exécutive. أنظر: تنفيذية (الوظيفة الـ ـ) exécutive (fonction).

ـ الوظيفة القضائية fonction juridictionnelle. أنظر: قضائي juridictionnel - قضائية (الوظيفة الـ ـ) juridictionnelle (fonction).

ـ الوظيفة العامة (أو *العمومية) fonction publique.

أ ـ نشاط على عاتق *المأمورين العموميين.

ب ـ مجموع هؤلاء المأمورين المعتبر ككيان خاضع لقواعد تنظيمية ووظيفية خاصة. أنظر: الوظيفة office، الوظيفة charge، الوزارة ministère، المهمة mission، التوكيل mandat.

ـ المجلس الأعلى للوظيفة العامة conseil supérieur de la fonction publique. مجلس استشاري مؤلف من عدد متساوٍ من الممثلين عن الادارة وممثلين يعينون بناء على اقتراح الهيئات النِقابية الأكثر تمثيلاً للموظفين يترأسه الوزير الأول أو عضو الحكومة المنتدَب في هذا المجال، وتشمل صلاحيته، إمّا بصورة عامة، وإمّا بصورة خاصة، إصدار الآراء والتوصيات في صدد أي مسألة تهم الوظيفة العامة.

ـ المديرية العامة للادارة والوظيفة العامة direction générale de l'administration et de la fonction publique. هيئة إدارية مرتبطة بالوزير الأول مهمتها الرئيسية تتبّع تطبيق *النظام العام للموظفين.

■ II(خاص)

1 ـ مجموع *سلطات *وواجبات تعود، بهذه الصفة، لجهاز تجمّع (شركة، نِقابة)؛ وظيفة المدير لحساب الغير.

ـ الوظيفة (حق ـ) fonction (droit de). أنظر: القانون Droit - حق الوظيفة droit de fonction.

2 ـ أحياناً مرادفة بصورة أكثر غموضاً *لمهمة.

الوظيفة **Office**

عن اللاتينية officium واجب.

● 1 ـ مجموع سلطات وواجبات مرتبطة بوظيفة عامة. مثلاً وظيفة القاضي. مرادفها الوظيفة charge، الوظيفة fonction. أنظر: الوزارة ministère، المهمة mission، رسمي officiel، الوظيفة القضائية قضائي fonction juridictionnelle - juridictionnel، القضاء jurisdictio.

ـ المحامي المسمى تلقائياً avocat commis d'office. محام يسميه نقيب المحامين لتأمين الدفاع عن متّهم لم يساعده أحد بعد، استناداً إلى المبدأ في أن لكل متهم الحق في المساعدة (وبالتالي، ما عدا وجود مانع، الطابع الإلزامي لهذه العُهدة).

ـ تلقائياً d'office (ex officio). تقال في السلطة التي يستخرجها القاضي من وظيفته لكي يضع يده بنفسه على بعض القضايا، والأخذ في الاعتبار، بناء على مبادرته الخاصة، بعضاً من عناصرها (مثلاً استخراج دعم قانوني، والأمر، من تلقاء نفسه، بتدبير تحقق مقبول شرعاً.

● 2 ـ وظيفة تعطي حائزها الحق العمري لمزاولة وظائف مستقلة استناداً إلى تولية من السلطة العامة ويمكن أن ينقلها بموافقة هذه السلطة؛ كيان يميز التحليل التقليدي داخله *اللقب (الوظيفة وهي عنصر داخل الذمة المالية وخارج التجارة) *والمالية (قيمة تتعلق بالذمة المالية لوظيفة في ممارسة حق التقديم). مثال ذلك وظيفة قضائية. أنظر: الدرس étude، الوزارة cabinet، الوزارة ministère، سبب الحق أو أُسُّه القانوني (السند) titre المالية finance، الضابط offier - المأمور القضائي officier ministériel، المأمور العمومي officier public.

● 3 ـ تعبير بدون معنى قانوني خاص مطبق على تسمية بعض *المؤسسات العامة، وبصورة أخص على مؤسسات عامة مختلفة ذات طابع صناعي وتجاري. أنظر: العُهدة ـ اللجنة commission، النصيحة conseil، اللجنة comité، المنشأة أو المجمع institut. مثلاً المصلحة الفرنسية لحماية اللاجئين وعديمي التابعية (الجنسية)، المصلحة الوطنية للهجرة.

ـ المصلحة الوطنية للصيد البري ofice national de la chasse. مؤسسة ذات طابع اداري موضوعة تحت سلطة الوزير المنوط *الصيد البري به، ومهمتها المحافظة على رأس مال فن الصيد وتحسينه، وعلى وجه العموم المشاركة في تنمية الصيد البري.

ـ المصلحة الوطنية للغابات office national des forêts. مؤسسة عامة ذات طابع صناعي وتجاري منوط بها، تحت وصاية وزير الزراعة، مراقبة الغابات وادارتها، وهي تخضع لنظام غيابي وكذلك، في فرضيات عديدة، لمجموع الارث الغابي.

ـ المكتب الوطني البيمهني للزُروع[1] office national interprofessionnel des

(1) الزُروع: كلمة شاملة تطلق على النباتات الموسمية التي تُزرع لاستثمار حبوبها الغذائية وأهمها الحنطة والشعير والذرة والأرز céréale.

céréales. مؤسسة عامة مهمتها، تحت وصاية وزيري الزراعة والاقتصاد والمالية، تأمين التنظيم الاداري وانتظام سوق الزروع.

- المكتب الوطني البيمهني للماشية واللحوم office national interprofessionnel du Betail et des Viandes. مؤسسة عامة ذات طابع صناعي وتجاري مهمتها، تحت وصاية وزيري الزراعة والاقتصاد والمالية، أن تحضّر وسائل التدخل والتنظيم والادارة المتعلقة بسوق الماشية واللحوم والعمل بموجبها.

الوعد Engagement

من الفعل engager وعد، التزم. أنظر: engagé مرتبط بالتزام.

1 - *وعد promesse، إبداء للارادة بصورة أعم (إيجاب أو قبول) يلتزم به أحد الأشخاص. أنظر: أحادي الجانب unilatéral (أدناه)، الرضا consentement.

2 - الموجَب الناتج عن هذا الوعد الطوعي.

3 - على وجه أعم الموجَب الناجم عن أي مصدر (تعاقدي أو غير تعاقدي). أنظر: الدين dette، الرباط lien.

- وعد الارادة الأحادي الجانب engagement unilatéral de volonté. إسم يعطى أحياناً إمّا لعمل قانوني *أحادي الجانب يبدي فيه أحد الأشخاص ارادته في الالتزام تجاه شخص آخر، وإمّا للموجَب الناجم عن ذلك بالنسبة إلى فاعله، على الأقل في النظام القانوني الذي يقبل أن يتمكن أحد الأفراد، بابداء إرادته وحده، أن يجعل نفسه مديناً لشخص آخر (لا يجري التثبت والافتراض من جانبه في شأن أي *قبول صريح أو ضمني). أنظر: الوعد بالمكافأة promesse de recompence، *إيجاب التعاقد offre de contracter.

4 - إسم ما زال يعطى للعقد الذي يؤجر بموجبه بعض الأشخاص خدماته؛ تأجير البحارة لخدماتهم، وكذلك الفنانين حتى الأجير على وجه أعم. أنظر: *عقد العمل contrat de travail، التشغيل embauchage، التعيين recrutement.

5 - تدل الكلمة أحياناً على وضع ذمة المدين المالية (المعرّض *لملاحقات الدائنين له إمّا استناداً إلى حق *الرهن العام أو بمفعول الأمن العيني الذي يثقله، رهن حيازة المنقول، الرهن العَقاري). أنظر: قابلية الحجز saisissabilité.

6 - المبادرة باحدى *النفقات؛ وقرار عرضها. أنظر: الرئيس chef.

- عقد النفقات العمومية engagement de dépenses publiques. عمل يجعل، في إجراء تنفيذ النفقات العمومية، الأشخاص العامين مدينين؛ عمل تنشئ بموجبه هيئة عمومية أو تثبت على نفسها موجَباً ينتج عبء عنه. أنظر: التصفية liquidation، الأمر بصرف نفقة عمومية ordonnancement d'une dépense publique، الدفع paiement

7 ـ بصورة أكثر غموضاً أيّ مبادرة، وعلى وجه الخصوص اتخاذ مبادرة العمل الإجرائي للدعوى. مثلاً القيام باجراء لدعوى. أنظر: المراجعة saisme، الدعوة إلى الحضور assignation، الالتماس requête.

ـ المبادرة بالإجراء (أوروبا) engagement de la procédure. عمل سلطة للجنة المجموعات الأوروبية تبدي فيه إرادتها في إصدار *قرار تطبيق المادتين 85 و86 من معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية.

8 ـ طريقة تعيين بتوافق الارادتين بين الادارة العسكرية وأحد الأفراد غير الخاضع شرعاً لموجب الخدمة الفعلية. أنظر: مرتبط بالتزام engagé.

ـ المبادرة *بالاستدعاء إلى الخدمة قبل الميعاد engagement de devancement d'appel. تنوّع مبادرة لم يكن فيها الملتزم بارتباط بعد، يوم المبادرة، خاضعاً لموجَب الخدمة الفعلية.

الوعد Promesse

عن اللاتينية promissa صيغة جمع لـ promissum، من الفعل promittere: وَعَد.

(معنى عام) *وعد engagement بالتعاقد على موجَب أو القيام *بعمل acte. قارِنْ بـ اليمين serment، الايجاب offre، الايجاب pollicitation.

1 ـ عمل إرادة *أحادي الجانب ينتج عنه وعد أحادي الجانب (على عاتق فاعله).

ـ الوعد بالمكافأة promesse de récompense. *إيجاب (طابعه الإكراهي موضوع نقاش) لعلاوة نقدية أو عينية لمن يقوم بخدمة محددة، وبالتعميم اكتشاف حاجة ضائعة.

2 ـ وعد أحادي الجانب وإنما داخل ضمن إتفاق ما (ولاسيما كشرط في عقد)؛ وعد يصدر، في أحد العقود، عن أحد الفريقين إمّا تجاه الفريق الآخر وإمّا لصالح شخص ثالث. أنظر: الاشتراط لحساب الغير stipulation pour autrui، *ضامن موافقة الغير porte-fort.

ـ الوعد بالمساواة promesse d'égalité. شرط يلتزم فيه أحد الأشخاص في عقد الزواج بأن لا يفضل أحد ورثته على حساب غيره.

ـ الوعد الأحادي الجانب في العقد promesse unilatérale de contrat (عقد بيع أو إجارة...). إتفاق طوعي يلتزم فيه أحد الأشخاص فوراً تجاه شخص آخر بأن يجري معه عقداً بشروط محددة، ويبقى المستفيد من هذا الالتزام ـ المتمتع بحق *الخيار خلال مهلة محددة ـ حراً في عدم ابرام العقد (بأن يترك المهلة تنقضي) أو بابرام العقد بابداء الخيار خلال المهلة (أنظر: الرفع levée). قارِنْ بـ الوعد الملزم للطرفين (أدناه) promesse synalagmatique.

3 ـ وعود شخصية وإنما متبادلة (وعود متبادلة).

ـ الوعد بالزواج promesse de mariage. وعد يصدر تجاه أحد الأشخاص بعقد زواج به لا يلزم فاعله قانوناً (على أنه يمكن أن يُحكم عليه بالعطل والضرر في حالة الرجوع المغاير للقانون). أنظر: الخطوبة fiançailles، *وساطة الزواج courtage matrimonial.

ـ الوعد العادي promesse simple. أنظر: عادي simple.

ـ الوعد بالعقد الملزم للطرفين في العقد promesse synalagmatique de contrat. إتفاق لإرادتين يلتزم بموجبه شخصان تبادلياً ونهائياً في عبارات عقد شروطه الأساسية محددة على الأقل ويعادل العقد بحد ذاته.

وَعَدَ Promettre

عن اللاتينية promittere.

1 ـ التزم، تعهد، تعاقد على موجَب. أنظر: اتفق مع stipuler.

2 ـ بالتعميم أقسم، حلف *اليمين (التزم بحلف اليمين).

وُعْدِيُّ Promissoire

صفة مشتقة من promesse *وَعْد.

● ما يتضمن *وعداً للمستقبل.

ـ اليمين الوعدية serment promissoire. *يمين، بخلاف *اليمين *التأكيدية، إعلان الانسان فيها لا يتناول الماضي وإنما المستقبل ولا تنزع إلى الاثبات، بل إلى التعاقد أو الالتزام. مثال ذلك يمين الاضطلاع بمهمة بأمانة (من جانب الخبير أو الموظف، الخ)، يمين قول الحقيقة (من جانب الشاهد).

الوفاء أو الأمانة Fidélité

عن اللاتينية fidelitas، من fidelis، وفيّ، أمين.

1 ـ وفاء متوجب على الوعد. أنظر: أمين على العهد fidèle.

ـ الوفاء الزوجي fidélité conjugale. الوفاء المتوجب في الزواج، وعلى وجه أخص واجب كل من الزوجين في عدم ارتكاب *الزنا وعدم إقامة علاقات مع الغير مهينة لأحد الزوجين (مُغازلة، الخ). أنظر: الشتيمة أو الإهانة الفاحشة injure grave.

2 ـ إرتباط خاص للزبون بأحد المورّدين. أنظر: العلاوة prime.

3 ـ *مطابقة الادوات المستخدمة في الوزن أو القياس لمعيار الأوزان والقياسات القانونية.

الوفاق: أنظر التفاهم entente.

الوفاة الطبيعية Décès

عن اللاتينية decedere ذهب، غادر.

● موت طبيعي، أجل الحياة الذي يرسم نهاية الشخصية ويشكل واقعة لها مفاعيل قانونية جوهرية إمّا مسقطة، وإمّا ناقلة للحق (فتح التركة وانتقال ذمة المتوفّى المالية، والحفاظ على بعض العلاقات القانونية؛ الايجارات مثلاً، ويُبقي على حماية المتوفّى بعد وفاته (احترام مشيئته، وذكراه، وصورته، وجثته)، ويطرح التثبت منه وتاريخه المؤكد، حسب المعايير الطبية، مشاكل دقيقة اليوم بسبب تقنيات الإنعاش والبقاء الممتد. أنظر: الولادة naissance، المورِّث de cujus، الطلاق divorce. قارِنْ بـ الغياب absence، الاختفاء disparition.

ـ وثيقة الوفاة acte de décès. وثيقة أحوال شخصية تنص على الوفاة وتنظم، خلال الأربعة والعشرين ساعة من الوفاة، حول التثبت من الحادث من قبل أحد الأطباء.

ـ شهادة الوفاة certificat de décès. أنظر: الترخيص الفقرة 1 permis.

ـ الحكم المعلن للوفاة jugement déclaratif de décès. حكم يقوم مقام وثيقة الوفاة، إمّا عندما لا يكون بالامكان تقديم الجثة، غير أن الوفاة يقينية، وإمّا عندما يختفي الشخص في ظروف من شأنها أن تكون قد وضعت حياته في خطر.

الوفاة أو الموت Mort

عن اللاتينية mors، mortis.

1 ـ الموت *الطبيعي، خسارة الحياة (بخلاف الموت المدني)؛ توقّف الوظائف الحياتية (على أن الأبحاث حول التعريف الطبي للموت تولّد شكوكاً وخلافات حول التعريف الصحيح لآونة الموت). أنظر: اقتطاع الاعضاء prélèvement d'organes. مرادفها الوفاة décès.

ـ بسبب الموت *الطبيعي، خسارة الحياة (بخلاف الموت المدني)؛ توقّف الوظائف الحياتية (على أن الأبحاث حول التعريف الطبي للموت تولّد شكوكاً وخلافات حول التعريف الصحيح لآونة الموت). مرادفها الوفاة décès.

ـ بسبب الموت à cause de la mort. عبارة تستخدم لتمييز العمليات القانونية أو أنماط الانتقال التي تُحدث مفعولها عند وفاة الشخص. ضدها بين الاحياء.

ـ عقوبة الاعدام (أو الموت) peine de mort. حرمان من الحياة، في التشريعات التي لم تلغه بعد، قِصاص أقصى في سلّم العقوبات (كان منذ وقت قريب يشكل في فرنسا

عقوبة الاعدام). أنظر: *تنفيذ حكم الاعدام exécution capitale.

2 ـ الموت المدني mort civile. معاقبة كانت تطال (قبل الغائها في عام 1854) المحكوم عليهم بالعقوبات الأشد خطورة، وكانت تقضي باعتبارهم أمواتاً في نظر القانون مع أنهم، من الناحية الطبيعية، أحياء، وينتج عن ذلك بالتالي بالنسبة اليهم خسارة *شخصيتهم القانونية، وفي بعض التخفيفات، *لأهلية عامة للانتفاع. قارنْ بـ *المصادرة العامة confiscation générale، المنع interdiction.

وفقاً للحيازة Uti possidetis

تعبير من الإجراء الروماني معناه «وفقاً لما تحوزه»، مستخدم لتمييز المبدأ الذي أعلنه الجمهوريون الاسبانيون الاميركيون في عام 1810، وبمقتضاه تكون حدود الدولة المكوّنة حديثاً هي حدود المستعمرات الاسبانية التي حلت محلها هذه الدول (وقد استعادت هذا المبدأ الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية بدون أن تتم الاشارة اليه).

وفقاً للقانون Secundum legem

تعبير لاتيني معناه «وفقاً للقانون» يستخدم للدلالة على عُرف، أو عادة، أو ممارسة، يجري وفقاً للقانون المكتوب أو يطبق باحالة صريحة من القانون. قارِنْ بـ باتجاه معاكس (للقانون) contra (legem)، في ما وراء القانون praeter legem، *الثغرة في القانون lacune intra legem.

وفى Acquitter

أنظر: التبرئة acquittement.

1 ـ (في ما يتعلق بمتّهم ما). أنظر: التبرئة acquittement.

2 ـ (في ما يختص بدين ما) دَفَعَ هذا الدين. مثلاً دفع رسوم الطابع.

3 ـ (في عنى مستنداً ما) (قائمة أثمان مثلاً) وَضَعَ عبارة الإبراء عليه.

4 ـ (بالنسبة إلى الموجب) وفاء s'acquitter. نفذ ما يتضمنه الموجب، سدّد الالتزام. أنظر: الإفراج libération، خالص quitte.

الوِقاية Prévention

عن اللاتينية praeventio، من وpraevenire سبق.

● مجموع تدابير وتعليمات هدفها أن تمنع تحقق *الطارئ ـ أو أن تحدّ منه على الأقل ـ ، أو حصول ضرر، أو القيام بأعمال ضارّة، الخ، عن طريق بذل الجهود لتدارك الأسباب والوسائل. مثلاً الحيطة ضد حوادث العمل والأمراض المهنية في التشريع

الاجتماعي. قارِنْ بـ الردع répression. التعويض réparation، دفع التعويض indemnisation، اقتراح التعديل amendement. أنظر: التأمين assurance، الضمان garantie، الأمن sécurité، البصيرة prevoyance، السياسة الجنائية politique criminelle.

Sauvegarde
الوِقاية

من sauve (أنظر: إذن المرور sauf-conduit) ومن garde حراسة.

● *حماية، حتى حماية خاصة جداً، مأمور بها *للدفاع عن مصالح أساسية. مثلاً يكلف قاضي الشؤون الزواجية، أن يسهر، في الطلاق، على حماية مصالح الأولاد القاصرين. أنظر: الحفظ conservation، الأمن المدني sécurité civile.

ـ *شرط الوقاية clause de sauvegarde.

أ ـ بند في معاهدة يتيح لدولة عضو أن تعفي نفسها من تنفيذ الموجَبات الناتجة عنها كلياً أو جزئياً. مثلاً المادة 226 من معاهدة المجموعة الاقتصادية الأوروبية. قارِنْ بـ الحفظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة réserve.

ب ـ تسمية فرنسية لشرط الاختبار.

ج ـ إسم معطى للأحكام القانونية الاستثنائية التي تولي القاضي سلطة *غير مألوفة. مثال ذلك بنود *القساوة.

ـ تدبير الوقاية mesure de sauvegarde (أوروبا). تقييدات موقتة يمكن لدولة عضو، شذوذاً عن مبدأ الانتقال الحر لرؤوس الأموال داخل المجموعة، وفي شروط قاسية، أن تُمليها ضد حركات رؤوس الأموال (القصيرة الأجل) عندما يولّد الاتساع الاستثنائي لهذه الحركات في هذه الدولة تقلبات نقدية خطيرة (توجيهات المجلس بتاريخ 24 حزيران 1988، المادة 3).

ـ وقاية العدالة sauvegarde de justice. *نظام حماية (هو الأخف) يمكن أن يوضع في عهدته قاصر يحتاج إلى الحماية في أعمال حياته المدنية، مع الاحتفاظ له بممارسة حقوقه، (ولاسيما في حالة الغبن أو الافراط، بسبب فساد إمكاناته الشخصية. قارِنْ بـ الوصاية على الراشدين tutelle des majeurs، القِوامة curatelle. أنظر: الراشد المحميّ majeur protégé.

Préventif
وِقائيّ

صفة من اللاتينية praeventus، من praevenire: سبق.

1 ـ بخلاف *ردعي، ما ينزع إلى الوقاية من الاجرام، أو منعه، أو تقليصه سلفاً، بمكافحة أسبابه أو وسائله(مكافحة الادمان على المسكرات، تحديد السرعة؛ يجري الكلام أيضاً في شأن الجُنوحية، على السياسة الوقائية). أنظر: الوِقاية prévention.

2 ـ ما ينزع إلى تجنّب حصول ضرر أو استباق سُقْم بيّنة؛ تقال في عمل (في القضاء) يهدف إلى استبعاد تهديد *بالتعرض الحيازي الوشيك الوقوع أنظر: دعوى وقف العمل الجديد dénonciation de nouvel ordre، دعوى الحيازة action possessoire، أو الحفاظ على بيّنة معرضة للزوال (أنظر: الدعوى للمستقبل action in futurum)؛ وقد سميت هذه الدعوى على هذا النحو نظراً إلى المخاطرة التي تقي منها وبصفة أخرى أيضاً إلى أن ممارستها تجري قبل أيّ نزاع، أو خارجه، كما أنها لا تشذ على الاطلاق عن المبدأ القانوني العام «لا دعوى حيث لا توجد مصلحة»، ذلك بأن المصلحة تنشأ عن مداهمة الخطر. أنظر: مولود *né، حالي actuel.

3 ـ وقائي (الاحتجاز الـ ـ) (détention) preventive. أنظر: *الاحتجاز الوقائي détention préventive.

وقتيّ Précaire

صفة من اللاتينية precarius، تم الحصول عليه بالصلاة، من preces صلاة.

1 ـ (المعنى التقني الأكثر شيوعاً). تقال في احتجاز شيء عندما يكون مبنياً على حق وإنما استناداً إلى سند يفرض على المحتجز رده(على أنه ليس بامكان المالك، الملزم باحترام العقد أو القانون، أن يفرض الرد عندما يطيب له ذلك).

2 ـ (معنى اشتقاقي يناظر كلمة precarium الرومانية) مبني على إتفاق أو تسامح (في الغالب بصفة خدمة مجانية)، قابل للإلغاء لدى طلب المالك. مثلاً إيواء موقت؛ اتفاقية تمتع موقت.

3 ـ مجرد من أيّ أساس قانوني. مثلاً إشغال موقت بدون حق ولا سند.

الوقتية Précarité

من précaire* وقتيّ.

1 ـ (معنى تقني) طابع *الاحتجاز *الوقتي.

2 ـ (معنى تقني آخر). طابع ما هو قابل للرجوع عنه بحرية حسب رغبة صاحب الشيء (إدارة، مالك). مثلاً وقتية *الإشغال.

3 ـ في الممارسة القضائية أحياناً طابع ما هو مجرد من أي أساس قانوني؛ ما هو غير مسوّغ. مثلاً وقتية الادعاء. قارِنْ بـ عسر المدين أو العَوَز أو عدم الوجود carence.

4 ـ بالتعميم طابع ما هو عطوب، غير مستقر، غير محقق. مثال ذلك وقتية الوظيفة.

وقف إجراءات التنفيذ Discontinuation des poursuite

أنظر: الملاحقة ـ وقف اجراءات التنفيذ (discontinuation des poursuites) poursuite.

وقف إطلاق النار Cessez-le-feu

صيغة الأمر للفعل cesser، عن اللاتينية cessare. أنظر: المقر feu.

● وقف متفق عليه أو مفروض للأعمال الحربية يمهد إمّا *للمهادنة أو *الهدنة، أو لأي وقف للنزاع المسلح. أنظر: وقف الأعمال الحربية cessation des hostilités.

وقف الأعمال الحربية Cessation des hostilités

من cesser عن اللاتينية cessare، من cedere؛ وhostilitas.

● وقف اطلاق النار؛ الحالة الناتجة عن ذلك.

وقف الخسارة Stop loss

تعبير انكليزي معناه حرفياً «وقف الخسارة» يستخدم للدلالة على تثنية التأمين على فائض الخسارة.

الوقف Pause

عن اللاتينية pausa.

● وقت استراحة خلال تنفيذ العمل، إنقطاع قصير عن العمل (للراحة أوالغداء الخ) قارِنْ بـ الاسترَاحة repos. أنظر: الاجازة conge، العطلة vacances.

الوقف Sursis

من البادئة sur، ومن seoir، عن اللاتينية supersedere.

● عَمِلَ على أن يوقف (القرار الاداري أو القضائي بالوقف) أو موضوع هذا القرار ومفعوله (*التأجيل و*التعليق الناجمين عن ذلك). أنظر: الاحالة renvoi، نقل المال remise، الإرجاء أو الترحيل report، المهلة délai، الحكم arrêt، تأجيل الحكم à sursis statuer، التعليق suspension.

ـ وقف التنفيذ sursis à exécution.

أ ـ قرار يمكن بموجبه للمحاكم الادارية (ما عدا ما يتعلق بالانتظام العام) ومجلس الدولة أن تأمر بتأجيل تنفيذ قرار إداري جرى الطعن فيه، ذلك بأن هذه المراجعة لا تشكل بذاتها عقبة أمام هذا التنفيذ بسبب طابعها غير *المعلّق (أي الموقف للتنفيذ).

ب ـ قرار في الموضوع عينه يمكن أن يصدره مجلس الدولة الناظر استئنافاً في حكم للمحكمة الادارية رُفع اليه، لأن الاستئناف ليس له طابع وقف التنفيذ.

ـ وقف تنفيذ العقوبات sursis à exécution des peines. تعليق كامل أو جزئي لتنفيذ عقوبة جنحية يمكن أن يأمر بها (إذا اجتمعت الشروط القانونية) القاضي الذي أصدر الحكم

وأصبح نهائياً بعد انقضاء مهلة معينة بدون حدوث طارئ.

- تأجيل الحكم sursis à statuer. قرار سلطة قضائية بتأجيل الحكم في قضية إلى تاريخ لاحق إمّا لعلة الصلاحية أو الإجراء؛ *تعليق النظر في الدعوى بدون رفع يد القاضي. على سبيل المثال تأجيل حكم قاضٍ عدلي بناء على دفع بالاختصاص الاداري في حالة *التنازع الايجابي أو قاضٍ من هذا النظام القضائي أو ذاك يجد أمامه *مسألة أوّلية، أو قاضٍ وطني في حالة مراجعة تفسير أوّلي أمام محكمة عدل المجموعات الأوروبية. أنظر: الحادث أو الطارئ incident - طارئ المحاكمة incident d'instance. قارِنْ بـ الشطب radiation، القطع interruption، الصحة - الصلاحة الموقتة validité provisoire.

- وقف التنفيذ مع الاختبار (يسمى أيضاً اختبارياً) sursis avec mise à l'épreuve (dit aussi probatoire)، وقف تنفيذ يطبق فقط على عقوبات الحبس ويقترن باختبار أو *نظام اختبار يحوي بعض الموجبات التي يفرضها القاضي على المحكوم عليه. إن عدم تنفيذ هذه الموجبات أو صدور إدانة جديدة خلال مهلة الاختبار يمكن أن يؤدي كلاهما إلى إلغاء وقف التنفيذ. أنظر: قاضي تطبيق العقوبات juge de l'application des peines.

- تأجيل التجنيد sursis d'incorporation. تأجيل تجنيد الفتيان المدعوّين إلى *الخدمة الوطنية إلى تاريخ لاحق. وهذا التعبير المستخدم دائماً في اللغة الشائعة قد حل محله في قانون الخدمة الوطنية تعبير *تأجيل (التجنيد) report (d'incorporation).

- وقف التنفيذ *العادي sursis simple. وقف تنفيذ يعفي المحكوم عليه من تنفيذ العقوبة (الحبس أو الغرامة) إذا لم يقترف، في مهلة خمس سنوات، جرماً آخر يمكن أن يلغي هذا الوقف.

الوكالة
Agence

عن الايطالية agenzia.

1 - هيئة (مستقلة أو تابعة لهيئة أخرى) كوسيط أو مساعد في قطاع متخصص بالخدمات أو الدراسات، ذات شكل قانوني متغير جداً. قارِنْ بـ الإنشاء établissement، المكتب bureau، الدرس étude، الوظيفة office، المقاولة entreprise.

■ I(إداري)

- وكالة المدينية agent d'urbanisme. هيئة دراسات وتخطيط في شأن المدينية.

- الوكالة المالية *للحوض agence financière du bassin. مؤسسة عامة إدارية منوط بها تنفيذ الدراسات والأبحاث وأعمال المصلحة المشتركة المتعلقة بحوض أو مجموعة أحواض، أي المناطق المائية التي يقسم الاقليم الفرنسي في أوروبا بينها (مثلاً Artois وPicardi، الخ).

ـ وكالة الصِحافة الفرنسية agence France-Presse. هيئة مستقلة ذاتياً تتمتع بالشخصية المدنية يُعْهَد اليها بجمع المعلومات وتوريدها.

■ II (تجاري)

أ ـ تعبير شامل يدل على مؤسسة مستقلة تعمل في الغالب بصفة مقدمة خدمات للغير (وعلى هذا النحو* الوكالة التجارية التي يسمى عقدها في الممارسة عقد الوكالة أو معتمد الدعاية).

ب ـ يدل التعبير أحيْاناً على مؤسسة تابعة لمؤسسة تجارية أو حرة. أنظر: الفرع succursale.

ـ الوكالة الفنية agence artistique. مقاولة تجارية (تخضع لاجازة) تتلقى من فناني المشاهد التوكيل لتزويدها بالالتزامات؛ نشاط *الوكيل الفني impresario.

ـ وكالة الأعمال agence d'affaires. مؤسسة تجارية نشاطها المعتاد، مقابل مكافأة، إدارة أعمال الغير والتوسط في المصالحات التجارية أو العَقارية.

ـ وكالة السفريات agence de voyages. مؤسسة تجارية (تخضع للاجازة) تنظم سفريات للغير وتنظم، بناء على الطلب، إيجارات لدى مؤسسات النقل أو الصناعة الفندقية.

■ III (عمل)

1 ـ مكتب منوط به تمثيل مصلحة والدخول في علاقات مع الأفراد. مثلاً الوكالة الوطنية للتوظيف.

2 ـ مكان هيئة كهذه.

الوكالة **Intérim**

إسم مذكر يعني في اللاتينية «خلال هذا الوقت».

1 ـ وضع موقت يوكل فيه إلى مأمور موقتاً وظيفة شغرت فجأة بانتظار تعيين الشاغل النهائي الجديد للمركز.

2 ـ تستخدم الكلمة أحياناً، بشكل غير سليم، للدلالة على *القيام مقام آخر آليّاً وموقتاً.

وَكَّلَ أو فوّض أو ارتكب **Commettre**

فعل متعدٍّ عن اللاتينية commettere: وضع معاً، وضع في التنفيذ.

1 ـ كلّف أحدَهم مهمّة ما؛ عهد اليه بشيء ما. مثال ذلك يكلّف القاضي أحد الخبراء والموكّل ممثلاً له؛ يمكن استخدام هذا الفعل، في معنى قريب وإنما بشكل نادر، في أحد

الأشياء: مثلاً عهد بشيء ما إلى حراسة أحدهم يعني أنه وضع هذا الشيء في عهدته.

2 ـ ارتكب أحد الجرائم.

3 ـ عرّض نفسه لِـ commettre (se). فعل يُصرَّف مع ضمير الفاعل مرادف لبعض الأحيان لِـ عرّض نفسه للشبهة.

ملاحظة ـ يبدو أن المعنى الاشتقاقي «جمع عدّة أشخاص» أصبح مفقوداً وإنما نجده، بادماجه مع المعنى 1 أعلاه، في أحد معاني *العُهدة (اجتماع عدّة أشخاص مكلّفين المهمة عينها).

الوكيل التجاري Agréé

إسم أو صفة، إسم مفعول من الفعل agréer. أنظر: الموافقة agrément.

1 ـ (إسم). *وكيل mandataire، حتى عام 1972، تقبله محكمة التجارة لتمثيل الفريقين أمامها وقد دُمجت مهنته في مهنة *المحامي الجديدة (أصبح الوكلاء التجاريون الممارسون محامين بحكم القانون).

2 ـ (صفة). من يستفيد من *موافقة أو قبول (موزع معتمد). مرادفها مختار، منتخب. قارِنْ بـ الموكّل mandaté. أنظر: التوزيع الانتقائي distribution sélective.

وكيل الدعوى Avoué

إسم من اللاتينية advocatus. أنظر: المحامي avocat.

1 ـ مأمور قضائي، قبل عام 1971، يحتكر تمثيل الفريقين أمام المحكمة البدائية ومحكمة الاستئناف. أنظر: التمثيل postulation.

2 ـ لم تعد هذه الكلمة تدل، بعد ذلك، إلاّ على الوكلاء أمام محكمة الاستئناف (الذين بقوا يشكلون جماعة قضائية).

ـ الوكيل أمام محكمة الاستئناف avoué près la cour d'appel. مأمور قضائي يمثل الفريقين أمام محكمة الاستئناف. أنظر: ملتمس نفع أو وظيفة postulant.

وكيل الربّان أو معاونه Second (ou second capitaine)

عن اللاتينية secondus، من sequis: تبع.

● ضابط في السفن التجارية معاون مباشر للربان يحل محله حكماً في قيادة السفينة عند الضرورة.

الوكيل الفرعي أو المساعد Sous-agent

أنظر: المأمور ـ الوكيل agent.

● *وكيل mandataire*لوكيل عام بدون رباط قانوني مباشر بالشركة التي يمثلها هذا الأخير.

الوكيل الفني **Imprésario**

إسم عن الايطالية impresario، من impresa مقاولة.

● هو من يمارس نشاطاً مهنياً *لوكالة فنية. مرادفه المأمور agent - وكيل فني agent artistique.

الوكيل المفوض **Fondé de pouvoir**

إسم مفعول من fonder أسس، بنى، عن اللاتينية fundare.

1 ـ شخص يتلقى من شخص آخر *توكيلاً ليمارس مكانه بعض السلطات.

2 ـ على وجه أخص، في بعض المؤسسات أو الادارات (التجارية ولاسيما المالية، الخاصة أو العمومية) مستخدم عالي الرتبة يتلقى وكالة لكي يعمل شخصياً لحساب المؤسسة أو الادارة ويُلَزمها *بتوقيعه. مثلاً وكيل مفوض لمعتمد صرف، أو مصرفي، أو خازن عام. قارِنْ بـ *المدير لحساب الغير gérant، الوكيل mandataire، التابع commis، الوسيط التجاري commissionnaire.

وكيل النيابة **Substitut**

عن اللاتينية substitutus، من substituere. أنظر: الاستبدال substitution.

● *قاضٍ عضو في *النيابة العامة مكلف مساعدة النائب العام لدى محكمة الاستئناف (وكيل النائب العام) أو نائب الجمهورية لدى المحكمة البدائية (وكيل نائب الجمهورية). أنظر: النيابة العامة parquet، منظِّم régleur.

وكيل الوزارة **Sous-secrétaire d'Etat**

أنظر: أمين سر الدولة secrétaire d'Etat.

وكيل **Intérimaire**

صفة أو إسم، من intérim*وكالة.

1 ـ (إداري). صفة تقال في شخص مكلف موقتاً الحلول محل الأصيل في وظيفته إمّا خلال غياب الأصيل، أو بين فترة انتهاء وظيفته وتسلّم الخلف الوظيفة (تعبير يستخدم كاسم). أنظر: القيام مقام آخر suppléance، قائم مقام آخر suppléant. قارِنْ بـ مساعد auxilière، موقت temporaire، المساعد adjoint، المستشار assesseur.

2 ـ (إجتماعي وعمل). تقال في شغّيل تضعه، بصفة موقتة، لمدة معينة ولمهمة

محددة، مؤسسة العمل المتعاقد معها تحت تصرف إحدى المؤسسات. أنظر: موقت temporaire. قارِنْ بـ القرض أو العارية prêt - عارية اليد العاملة prêt de main-d'œuvre، فصليّ saisonnier.

الوكيل Mandataire

إسم من اللاتينية mandatarius. أنظر: الموكِّل mandant، التوكيل mandat.

● هو من يتلقى في *التوكيل من الموكِّل سلطة أو مهمة للتصرف باسمه. أنظر: الممثل représentant، المُسَخَّر prête-nom، المدير لحساب الغير gérant - الفضولي gérant d'affaires، الوسيط intermédiaire، الوسيط courtier، الموكَّل mandaté، المندوب délégué. قارِنْ بـ الوسيط التجاري commissionnaire، وسيط عُبور السلع transitaire، المأمور agent، الوديعة المحروسة séquestre.

- الوكيل القضائي mandataire de justice *مدير قضائي. أنظر: القيِّم curateur، الوكيل syndic.

- الوكيل المصفّي mandataire liquidateur. أنظر: المصفّي (الوكيل - liquidateur) (mandataire).

- وكيل الشركة mandataire social. من تُناط به إدارة إحدى الشركات، *ممثل الشركة. أنظر: مدير الشركة gérant de société، الرئيس président الرئيس المدير العام président directeur général.

الوكيل Procureur

إسم مشتق من الفعل procurer. أنظر: التوكيل procuration.

1 - في معنى شامل (أصبح بالياً) من يتلقى سلطة (*توكيلاً) للقيام بعمل إدارة باسم أحد الأشخاص (*وكيل mandataire)، أو لتمثيله أمام القضاء (وكيل خاص بالدعوى mandataire ad litem). قارِنْ بـ المدير لحساب الغير gérant، الممثل représentant.

2 - لقب يعطى للقضاة ممثلي *النيابة العامة ورؤساء النيابة العامة لدى السلطات القضائية الرئيسية.

- نائب الجمهورية procureur de la République. ممثل للنيابة العامة ورئيس النيابة العامة لدى المحكمة البدائية، يساعده في بعض الأحيان نائب مساعد ووكلاء نيابة.

- النائب العام procureur général. ممثل النيابة العامة ورئيس النيابة العامة لدى محكمة النقض (أو التمييز)، وديوان المحاسبة، ومحكمة الاستئناف. أنظر: المحامي avocat، الفقرة 3 - المحامي العام avocat général.

3 ـ اسم أعطي قديماً للوكلاء avoués.

الوكيل Syndic

إسم مذكر، عن اللاتينية syndicus، من اليونانية ومعناها «من يساعد أمام القضاء».

1 ـ وكيل تناط به العناية بقضايا بعض الأشخاص، *شركات compagnies، أو *طائفة مهنية.

2 ـ أحياناً رئيس الشركة أو الطائفة المهنية.

ـ وكيل التفليسة syndic de faillite. قديماً ممثل قانوني لكتلة دائني المفلس اعتبره القانون كممثل للمفلس أيضاً يدير أمواله ويصفيها ويتصرف باسمه أمام القضاء بسبب رفع يد المفلس. أنظر: ممثل الدائنين représentant des créanciers.

ـ وكيل التسوية القضائية (أو تصفية الأموال) syndic de règlement judiciaire (ou liquidation des biens). منذ وقت قريب *وكيل mandataire قضائي مكلف، على مسؤوليته، البدء بالإجراء، وتمثيل كتلة الدائنين، والحلول محل المدين أو مساعدته (حسبما يكون المدين مرفوع اليد أم لا). وقد قُسمت مهامه اليوم بين *ممثل الدائنين والمدير القضائي. أنظر كذلك: الوكيل mandataire.

ـ وكيل رجال البحر syndic des gens de mer. وكيل تابع لادارة البحرية التجارية منوط به إدارة المحطات البحرية لرقابة المِلاحة وضابطتها.

ـ وكيل غرفة تأديبية syndic d'une chambre de discipline. عضو في غرفة تأديبية يُنتخب لكي يمارس أمام هذه السلطة القضائية وظائف ملاحقة الاخطاء التأديبية.

الولاء Allégeance

مأخوذة في نهاية القرن السابع عشر عن الانكليزية allegiance، عن الفرنسية القديمة ligeance، lieg، من lige، liege، من مصدر ألماني وإنما غير موضّحة بما فيه الكفاية؛ ويبدو، إضافة إلى ذلك، أن الكلمة الانكليزية كانت مختلطة جزئياً مع allégeance: عزاء، من alléger خفف.

● وضع تبعية شخص تجاه العاهل الذي هو تابع له، وعلى وجه أعم للدولة التي يحمل *تابعيتها (جنسيتها). أنظر: الرعية ressortissant.

الولاء Loyalisme

عن الانكليزية loyalism المأخوذة عن الفرنسية loyal، من اللاتينية legalis.

■ I(إداري)

موجَب الموظفين والمأمورين العموميين تجاه الأمة وتجاه الحكومة بالنسبة إلى من يشغل منهم وظيفة حسب استنساب الحكومة.

■ II (دُولي خاص)

وفاء، مطاوع على الأقل، للنظام السياسي القائم في الدولة. مثلاً يمكن أن يشكل عدم الولاء سبباً، بالنسب إلى الاجانب، *للطرد أو الابعاد، وبالنسبة إلى الوطنيين خسارة تابعيتهم (جنسيتهم).

الولادة Naissance

من الفعل naître وُلِد، عن اللاتينية الشعبية nascere، من اللاتينية التقليدية nasci. أنظر: الأمة nation.

● مجيء إلى الوجود يعلن، بالنسبة إلى الوليد *القابل للحياة، بدء *شخصيته، مع مراعاة تطبيق القول المأثور: يعتبر الجنين مولوداً كلما كانت له مصلحة في ذلك، ويتيح تاريخها، باستخدام فترة الحمل القانونية، تحديد التواريخ الممكنة للحمل ويقوم بدور كبير في تحديد *الشرعية بتقريبها من تواريخ عقد الزواج أو انحلاله. أنظر: الوفاة الطبيعية décès.

ـ وثيقة الولادة acte de naissance. وثيقة أحوال شخصية يجب أن تنظم خلال ثلاثة أيام من تاريخ الوضع وتشكل بيّنة غير قضائية على البنوة الشرعية وعلى البنوة الطبيعية الأمومية عندما تترافق مع *الحالة الظاهرة.

ـ التحكم بالولادات contrôle des naissances. سياسة لتحديد الولادات عن طريق منع الحمل.

الولاية: أنظر القِوامة curatelle.

الولد Enfant

عن اللاتينية infans: بالضبط ولد في سن صغيرة.

1 ـ فرع من الدرجة الأولى، *ابن أو *ابنة بدون اعتبار السن.

2 ـ *قاصر (مثلاً قاضي القاصرين juge des enfants، مصلحة القاصر intérêt de l'enfant).

ـ القاصر المتخلّى عنه enfant abandonné.

أ ـ قاصر تخلى عنه والداه وكان موضوع إعلان صادر عن المحكمة البدائية.

ب ـ قاصر تلتقطه مصلحة المساعدة الاجتماعية للطفولة يمكن، ضمن بعض الشروط، أن يسجل كقاصر متخلّى عنه للدولة.

ـ القاصر المأخوذ على العاتق enfant à charge. قاصر يؤمن العناية به شخص لا تربطه به بالضرورة رابطة بنوّة.

ـ القاصر المتبنّى (أو بالتبني) enfant adopé (ou adoptif). قاصر جرى *تبنّيه.

ـ القاصر الزِناوي enfant adultérin. أنظر: زِناوي adultérin.

ـ القاصر الذي قد يولد enfant à naitre. قاصر قد يولد في المستقبل ولم يولد بعد ولم تحمله أمه بعد يمكن أن يستفيد من بعض العقود.

ـ الجنين enfant conçu. ما زالت تحمله أمه ولم يولد بعد ويعترف له بالشخصية القانونية بقدر مصلحته.

مبدأ قانوني عام: يعتبر الجنين مولوداً كلما كانت له مصلحة في ذلك.

ـ ولد الزواج الأول enfant d'un premier lit. ولد من الزواج الأول لأبيه أو أمه.

ـ الولد المعرّض للخطر enfant en danger. قاصر صحته أو سلامته أو أخلاقيته في خطر وظروف تربيته خطرة للغاية يمكن أن يكون موضوع تدبير *مساعدة اجتماعية.

ـ القاصر المحضون enfant en garde. قاصر تُناط حضانته بالغير، وعلى وجه أخص بمصلحة المساعدة الاجتماعية للطفولة بموجب قرار قضائي بدون انتقال سلطة الوالدين التامة. قارِنْ بـ اللقيط enfant recueilli.

ـ الولد غير الشرعي (أو *الطبيعي) enfant illégitime (ou naturel). ولد يُنجب خارج الزواج. أنظر: القاصر الطبيعي enfant naturel، الولد الزِناوي enfant adultérin، الولد وليد الارتكاب المحارم enfant incestueux.

ـ الولد *وليد ارتكاب المحارم enfant incestueux. ولد طبيعي محظور زواج أبيه بأمه لمانع قرابة أو نسابة.

ـ الولد *الشرعي enfant légitime. ولد أبصر النور من والدين خلال الزواج (أو خلال الثلاثمائة يوم اللاحقة لانحلال الزواج).

ـ الولد المُسْتَلْحَق enfant légitimé. ولد طبيعي إكتسب *بتثبيت النسب صفة الولد الشرعي.

ـ الولد الطبيعي enfant naturel. ولد *غير شرعي.

ـ الولد المتخلّى عنه للدولة enfant pupille de l'Etat. قاصر موضوع تحت وصاية مصلحة المساعدة الاجتماعية للطفولة.

ـ اللقيط enfant recueilli. ولد يُعْهَد به موقتاً إلى مصلحة المساعدة الاجتماعية. قارِنْ بـ الحراسة ـ القاصر المحضون enfant en garde.

ـ الولد المراقَب enfant surveillé. ولد يوضع في عناية المساعدة الاجتماعية.

الوليّ: أنظر القيّم curateur.

وليّ العهد **Dauphin**

إسم مذكر عن اللاتينية delphinus، لقب اقطاعي لاسياد Dauphiné انتقل إلى تاج فرنسا للدلالة على ولد المَلِك البكر عقب التخلّي عن Dauphiné وإلحاقها بالتاج الفرنسي في عام 1349.

● لقب اعتباري عند *المحامين لتسمية *النقيب الجديد بمناسبة *انتخاب مسبق لنقيب يحل في السنة التالية محل زميله في الولاية.

وليد ارتكاب المحارم **Incestueux**

صفة عن اللاتينية insestuosus.

● وليد *إرتكاب المحارم (*ولد وليد ارتكاب المحارِم)، مشوب بارتكاب المحارم (اتحاد أو بنوة عن طريق ارتكاب المحارم) قارِنْ بـ زِناوي adultérin.

وليد الحلول **Subrogatoire**

صفة مشتقة من subrogation*حلول.

● وليد *الحلول؛ بصفة حلول؛ تقال في الدعوى التي يتقدم بها منفِّذ الموجب الذي حل محل الدائن في حقوقه ومراجعته. انظر : حلوليّ subrogatif.

وَهَب **Donner**

عن اللاتينية من donare أو dare.

1 ـ (donare). أقدم على *الهبة (don أو donation).

2 ـ (dare). على وجه أكثر تقنية في بعض العبارات المكرسة (موجب الإعطاء، نَقْل المِلْكية (أو أنشأ حقاً آخر عينياً). أنظر: الإيفاء dation.

وهميّ: أنظر صوريّ fictif.

ـ ي ـ

الياقة Rabat

من الفعل rabattre.

● قطعة من الدانتيلا أو النسيج الأبيض تنطوي على الصدر فوق ثوب القاضي أو المحامي.

اليانصيب Loterie

عن الايطالية lotteria المشتقة من lotto، عن الفرنسية lot* حصة أو نصيب.

● عملية (أيّاً كانت تسميتها) معروضة على الجمهور يخصص فيها ربح أو أي فائدة كانت لشخص أو عدة أشخاص عن طريق الحظ (إن اليانصيب، من أي نوع كان، ممنوع باستثناء اليانصيب الوطني الذي أنشئ بقانون 31 أيار 1933، واليانضيب المتنقل المتسامح به في الحقيقة). أنظر: عقد الغرر jeu، الصدفة aléa، الآداب العامة bonnes mœurs، المراهنة pari.

يُحتَجّ به Opposable

صفة مشتقة من الفعل opposer، احتج بـ ،واجه.

1 ـ ما يمكن أن يستند اليه متقاض في وجه خصمه؛ تقال في عمل إجرائي نظامي (خبرة وجاهية) أو في حق أو عمل مادي يُحتج به بالمعنى 2 أدناه. ضدها لا يُحتج به.

2 ـ (حتى خارج الدعوى)، ما لا يمكن أن ينكر الاشخاص الثالثون قيمته كعنصر من النظام القانوني وهم، بكونهم غير مجبرين مباشرة بما يحتج به تجاههم، ملزمون بالاعتراف به واحترامه حتى تحمل مفاعيله.

اليد العاملة Main d'œuvre

أنظر: اليد main، العمل œuvre.

● مجموع القوى البشرية المستخدمة للانتاج وتوريد الأموال أو الخدمات. أنظر: فئة الأجراء salariat، المساومة marchandage.

اليد Main

عن اللاتينية manus، يد، عمل، قوة.

1 ـ بصورة ملموسة عضو من الجسم البشري يستخدم:

(أ) ـ كوسيلة تعبير عن الارادة ، أي حسب الحالات:

أ ـ أداة للتوقيع حتى للكتابة المدوّنة لعمل بكامله (مثلاً وصية بخط يد الموصي.

ب ـ نمط مباشر للتعبير عن الرضا (تصويت برفع اليد).

ج ـ حركة شعائرية للالتزام الرسمي (الادلاء بيمين واليد مرفوعة).

(ب) ـ نمط تنفيذ *نقل الحيازة في العمليات اليدوية (هبة يدوية، إيداع من اليد إلى اليد) وعلى وجه أوسع إشارة إدراك فعلي، وسيطرة مادية، و*حيازة شيء مادي. أنظر: العنصر المادي corpus.

ـ ناجز (العقد الـ ـ) en main (contrat). أنظر: العقد الناجز contrat en main

2 ـ بالتعميم الشخص *حائز الحق بحد ذاته، إمّا الشخص الذي يؤخذ الحق منه (المملّك ولاسيما في العبارة: أخذ من يد. . .) أو الذي يتملك الحق («المتملّك الأول»، اجتماع حصص الشركة «في يد واحدة»، تدل الكلمة كذلك على حائز المال (مثلاً حجز عقار في أي يد تحوزه). أنظر: الرأس tête، الرئيس chef، تجمع الأموال المتجاورة tènement، وضع تحت يد شخص ثالث entiercer.

ـ للشخص عينه en main propre. للشخص ذاته، مباشرة.

3 ـ على وجه رمزي إشارة السلطة أو السلطان ويدل ذلك على:

أ ـ حائز سلطة *الادارة أو نمط الادارة.

ـ الادارة في يد مشتركة administration en main commune. نموذج من الادارة يدير بموجبه الزوجان معاً وبالاشتراك الأموال المشتركة. مرادفها إدارة مشتركة. أنظر: الادارة المشتركة cogestion (المعنى 2 ب).

ب ـ القوة، السلطان، وأحياناً القوة العامة (في عبارة اليد العسكرية).

ـ يد القضاء (الأموال الموضوعة تحت ـ) main de justice (bien placés sous). تقال في أموال محجوزة توضع تحت سلطان القضاء. قارِنْ بـ حيازة الأشخاص المعنويين mainmorte. أنظر: الحجز saisie، رفع اليد mainlevée.

4 ـ في عبارات معينة ما يُحمَل باليد، ما يُصنع باليد. مثلاً سجل المُسوَدَّة main courante. أنظر: المُسَوَّدة brouillard.

اليسار: أنظر الملاءة solvabilité.

يُقاس عليه

أنظر: تماثلي analogique.

اليقين **Religion**

عن اللاتينية religio: وسواس، ضمير، خوف، معتقد ديني.

1 ـ في الكلام على القضاء *معرفة قضية أو واقعة، رأي، قناعة داخلية. إنارة يقين المحكمة: إعطاء المحكمة الايضاحات التي تتيح لها اتخاذ قرارها بمعرفة تامة *للقضية.

2 ـ (قديماً). مرادف للثقة والرضا. مثلاً خداع قناعة المتعاقد. قارِنْ بـ النيّة foi.

يقيني **Certain**

صفة عن اللاتينية الشعبية certanus، من certus مؤكد.

1 ـ لا ريب فيه لأنه موضوع شهادة أو تحقيق، وبالتالي يُحتج به تجاه الغير. قارِنْ بـ مستحق exigible، معيّن المقدار liquide.

ـ التاريخ اليقيني (أو الأكيد) date certaine. تاريخ عمل ثابت تجاه الغير، إمّا لأنه جرى التحقق منه من قبل مأمور رسمي (عمل أصيل)، وإمّا (بالنسبة إلى عمل ذي توقيع خاص) لأن معاملة ما (تسجيل) أو حدث ما (وفاة المتعاقد مثلاً) يجعله كلاهما خارج الشك.

ـ الدين ـ عليه ـ الأكيد dette certaine. دين لا نزاع في وجوده يتيح لمن يحوزه المشاركة في *الحجز التنفيذي (تقال أيضاً في *الدين ـ عليه ـ créance).

2 ـ غير مشكوك فيه لأنه سبق وجوده (منجز) أو محتّم؛ تقال في ضرر سبق أن نشأ (حالي) أو سيحدث وإنما لا مفرَّ منه (ضده ضرر *احتمالي)؛ والأجل بهذا المعنى مستقبلي ويقيني.

3 ـ ما كان تاريخه المستقبلي محدداً؛ والأجل بهذا المعنى يمكن أن يكون *غير محقق أو يقينياً.

ـ الأجل اليقيني terme certain. *أجل محدد بالاستناد إلى تاريخ ما (مثلاً الدفع في اليوم الأول من الفصل).

4 ـ محدد، معيّن، مفرّد.

ـ *الشيء اليقيني corps certain. شيء مادي محدد في ماديته، معيّن في فرديته: حلية للأسرة، كيس قمح محدد بعلامته، الخ، برميل خمر عليه لصيقة؛ يتعارض مع *شيء معين بالنوع، *شيء مِثْلي. أنظر: الخسارة perte.

5 ـ في معنى قريب يمكن أن تدل على مسألة واقعية أو قانونية قائمة بوضوح (حد

يقيني، قاعدة أكيدة). قارِنْ بـ بديهي évident.

6 ـ بصورة أكثر ذاتية (في شأن البيّنة، ولاسيما الشهادة) يمكن أن تكون التعبير عن مجرد القناعة (هو متيقّن من . . .).

يمكن إكراهه Contraignable

صفة أو إسم من الفعل contraindre أكره، أجبر.

1 ـ في معنى خاص من يتعرض للإكراه الجسدي؛ تقال في *المدين المُعْسِر المعرّض لهذا النمط من الإكراه. أنظر: مُكْرَهٌ contraint.

2 ـ في معنى شامل أكثر نُدْرة من يمكن أن يكون مكرهاً على تنفيذ موجباته بأي وسيلة قانونية، ولاسيما في ذمته المالية بأي *طريق من طرق التنفيذ القسري. قارِنْ بـ قابل للحجز saisissable، محجوز أو محجوز عليه saisi، مدين برصيد redevable، مثقل grevé، المدين obligé، مرتبط بالتزام engagé.

اليمين Serment

عن اللاتينية sacramentum يمين.

معنى عام

● *تأكيد رسمي (ديني في الأصل)، شفهي أو خطي، يعد فيه أحد الأشخاص (يُقْسِم) بالتصرف بطريقة معينة أو يشهد (بالحِلفان أيضاً) على مطابقة *إعلان ما للحقيقة. أنظر: مزوّر faux - اليمين الكاذبة faux serment، التقديم ـ الأداء prestation، الكلام parole، النيّة foi، الإفادة attestation، إفادة الشاهد déposition. قارِنْ بـ الاعتراف aveu.

1 ـ *وعد قبل إتمام أحد الأعمال.

ـ اليمين المهنية serment professionnel. تعهد رسمي تلتزم به سلطة أو مأمور أو أعضاء مهن معينة بالاضطلاع بأمانة بواجب الوظيفة أو حالتها (ولاسيما القضاة والمحامون والمأمورون القضائيون، والأطباء).

ـ اليمين *الوعدية serment promissoire. أنظر: وعديّ promissoire - وعدية (اليمين ـ الـ ـ) promissoire (serment).

2 ـ *تأكيد يشهد على أن زعم الفاعل مطابق للحقيقة في شأن فعل مضى على وجه العموم (يسمى يميناً *تأكيدية أو إثباتية).

ـ اليمين *الفاصلة للنزاع (أو اليمين الحاسمة) serment décisoire (ou litis-décisoire). يمين يحيلها متقاضٍ على خصمه حول أفعاله الشخصية ويجعل حل النزاع متوقفاً عليها، وتشكل، بمفاعيل كهذه، في آن معاً بيّنة قانونية ونمط تصرف قانوني.

ـ يمين التصديقية (أو سرعة التصديق) serment de crédulité (ou de crédibilité). يمين يحيلها متقاضٍ على الأرامل أو ورثة شخص متوفى لمعرفة ما إذا كانوا على علم بفعل شخصي للمتوفى.

ـ اليمين *غير القضائية serment extrajudiciaire. تعبير يطبق عموماً على الفرضية القليلة الشيوع لليمين المدلى بها تنفيذاً لاتفاقية عقدت خارج القضاء وجعل الفريقان فيها حل الخلاف متوقفاً عليها. وقد تصلح لكي تدل على يمين مدلى بها خارج الدعوى على نحو ما تتضمنه محاضر ختم الجرد بالشمع الأحمر.

ـ يمين التقويم serment in litem. صفة تعطى *ليمين متممة يمكن أن يحيلها القاضي على المدعي لتحديد مبلغ الادعاء ضمن الشروط الصلبة للقانون.

ـ اليمين القضائية serment judiciaire. صفة معطاة لليمين التي يدلي بها أحد الفريقين أمام القاضي والتي يمكن أن تكون *فاصلة للنزاع أو *متممة. أنظر: الوشاية ـ توجيه اليمين (الفقرة 2) délation de serment.

ـ اليمين *المعدّة للاثبات serment probataire. يمين تأكيدية يُدلى بها من أجل إثبات واقعة ما.

ـ اليمين المطهِّرة serment purgatoire. يمين كانت، في القانون القديم، تتيح للمدعى عليه أن يتبرأ إذا أقسم أنه بريء.

ـ اليمين المتممة أو البديلة serment supplétoire ou supplétif. صفة معطاة لليمين التي يمكن للقاضي، في حالة الشك، أن يحيلها من تلقاء نفسه على أحد الفريقين في الدعوى من أجل معرفة أفضل للقضية، والتي يقدر، بسيادة تامة، قيمتها الاثباتية، والتي تشكل، بخلاف اليمين *الفاصلة للنزاع، مجرد تدبير تحقيق.

2 ـ تأكيد يشهد على مطابقة إعلان شخص ثالث للحقيقة. يمين، على سبيل المثال، في القانون القديم، كان يعلن فيها الكهنة المحلّفون (في عهد الثورة) أن المدعى عليه كان صادقاً في إنكاره؛ تحقيق في تقرير بحري، وهو معاملة تتقلص، في ممارسة محاكم التجارة، إلى شهادة بعض أعضاء الطاقم على صدق سرد الربان. أنظر: الصدق (إعلان ـ) sincérité (déclaration de). قارِنْ بالتأكيد القضائي affirmation judiciaire، تأكيد يدل إمّا على الافادة عن طريق يمين من أدلى بها بأن العلاقة بين بعض الوقائع هي صادقة وحقيقية (مثلاً تأكيد محضر أو تقرير بحري)، وإمّا على الافادة الرسمية ان عملاً نظمه شخص ثالث هو صادق وحقيقي (مثلاً تأكيد الجرد). أنظر: مُحلَّف assermenté، أقسم jurer.

Attestatoire يميني

صفة من attestation* الإفادة.

● تقال في نوع من أنواع *اليمين. مرادفها تأكيدي affirmatif، تأكيدي assertoire (تعبير قديم).

اليوم المعيّن من الشهر: أنظر التاريخ date.

اليوم Dies

كلمة لاتينية (معناها *يوم jour) تستخدم عملياً، في تعابير مختصرة مختلفة (dies a quo...، منذ ذلك اليوم . . .) (dies ad quem حتى ذلك اليوم. . .) لحساب المهل.

ـ حتى ذلك اليوم dies ad quem. هو اليوم الأخير من المهلة وفقاً للحساب الدقيق للايام، أو اليوم كذا من الشهر.

ـ منذ ذلك اليوم dies a quo. يوم العمل أو الحدث أو القرار أو التبليغ الذي يجعل المهلة تبدأ بالسريان، ولا يحسب من أجل هذه المهلة إذا التعبير عنها بالأيام، على اعتبار أن اليوم الأول من المهلة هو اليوم الذي يبدأ لدى إنقضاء يوم العمل أو الحدث أو الإجراء أو القرار أو التبليغ.

اليوم Jour

عن اللاتينية diurnus، صفة من أسرة dies يوم.

1 ـ فترة من الزمن لأربع وعشرين ساعة تحسب من منتصف الليل إلى منتصف الليل، وتستخدم لحساب المهل التي تحسب بالأيام (دعوة إلى الحضور في اليوم الخامس عشر، كمبيالة مسحوبة لخمسة عشر يوماً، مهلة الترمل ثلاثمائة يوم) وليس من الساعة إلى الساعة.

ـ يوم *البطالة jour chômé. يوم يتوقف العمل فيه (إن يوم عمل لا يُداوَم فيه هو يوم واقع بين يومي عطلة عيدين ويشكل «جسراً»). ضدها يوم العمل.

ـ أيام الشحن والتفريغ jours de planche. أيام تبقى السفينة خلالها بتصرف مستأجر السفينة أو المرسل اليهم من أجل شحن الحمولة أو تفريغها. مرادفها ميعاد الشحن أو التفريغ. أنظر: المهلة الاضافية للشحن والتفريغ surestatries.

ـ يوم القيمة في الحساب jour de valeur. في الشأن المصرفي يوم تبدأ فيه المبالغ المسجلة في الحساب، عقب إحدى العمليات، بانتاج الفائدة أو تتوقف عن انتاجها.

ـ يوم العطلة الرسمية jour férié. يوم من السنة يُعلن *كعيد قانوني وله، من حيث المبدأ، مفاعيل هامة: تعليق سير عمل بعض المصالح الادارية، منع التنفيذ، تمديد الأعمال الإجرائية، أو الراحة (غير أن يوم العطلة الرسمية ليس بالضرورة يوم بطالة).

ـ اليوم الثابت jour fixe. تاريخ محدد مبين في ورقة المباشِر للتأجيل. مثلاً يأذن رئيس المحكمة البدائية، في حالة العجلة، بتسليم دعوة إلى الحضور في يوم محدد؛ كما

أن الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف يأذن بالدعوة إلى الحضور في يوم ثابت للنظر في الاستئناف في الحالة التي تكون فيها حقوق أحد الفريقين في خطر؛ عدم الخلط مع اليوم المعين (لا تغيير، خلال الاسبوع، في جلسات الاجراء المستعجل).

ـ اليوم الكامل jour frane. أنظر: المهلة الكاملة délai franc.

ـ يوم العمل jour ouvrable. يوم عمل بخلاف يوم البطالة.

ـ اليوم *النافع jour utile. يوم لا يزال بالامكان خلاله إتمام عمل ما. مثلاً عندما تنقضي المهلة في يوم الأحد يكون يوم الاثنين نافعاً.

2 ـ بخلاف الليل، المدة من الزمن بين شروق الشمس وغروبها، وتكون بعض الأعمال خارج هذه المدة ممنوعة (قارِنْ بالمادة 508 من القانون الجديد للإجراء المدني التي تحظّر أي تنفيذ قبل السادسة وبعد الحادية والعشرين).

3 ـ بالتعميم النور، ومنه معنى المَنْوَر *والمرأى؛ وتدل الكلمة كذلك على وجه أخص، في شأن *الارتفاقات، على المنور من الزجاج الافقي في بناء، إمّا على الطريق العامة (وفقاً للأنظمة الادارية) وإمّا على مِلْكية الغير (ضمن شروط القانون).

ـ المنور المتسامح به jour de souffrance. مرادف للمنور المتسامح به.

ـ المنور المتسامح به jour de tolérance. أنظر: التسامح ـ المَنْوَر المتسامح به tolérance (jour de).

مبادئ قانونية عامة وأقوال مأثورة في القانون الفرنسي

التابع يتبع الأصلي (القانون المدني مثلاً، المادة 546، والمادة 1018). أنظر: الحصة الأكبر تجذب الحصة الأصغر اليها.

تبقى الدعاوى المتلاشية بالوفاء أو إنقضاء المهلة محتفظاً بها منذ أن يمارسها صاحب العلاقة (مثلاً القانون المدني، المادة 311 ـ 8، والمادة 957).

لا تخضع للتقادم (مرور الزمن) الدعوى التي لم تولد بعد (القانون المدني مثلاً، المادة 2257). قارِنْ بـ لا يسري التقادم على من لا يستطيع...

على المدعي إقامة الدعوى أمام محكمة المدعى عليه (القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 42).

يُبَرِّأ المدعى عليه لعدم وجود بيّنة لدى المدعي.

عبء البيّنة يقع على عاتق المدعي (القانون المدني، المادة 1315، القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 9). أنظر: تقع البيّنة على عاتق من يؤكد لا من ينكر... يقع عبء الاثبات على المدعي...، يصبح المدعى عليه مدعياً...

يجب تفسير العمل بالمعنى الذي ينتج عنه مفعول وليس بالمعنى الذي لا ينتج عنه أي مفعول (القانون المدني، المادة 1157).

ليس التأكيد بيّنة (Daguin، 31، القانون المدني، المادة 1315).

الصدفة تستبعد الغبن.

المعتوه لا يملّك.

النفقة لا تكدّس الفوائد.

التخمين يعادل البيع (القانون المدني، المادة 587).

لا يُطلب المستحيل من أحد (القفانون المدني، المادة 900، والمادة 1172). قارِنْ بـ : ليس هناك موجب في موضوع مستحيل.

فعل المدين يضر بشريكه المتضامن في الدين (القانون المدني، المادة 1205 والمادة 1207).

إنذار المدين لا يمكن أن يضر بشريكه في الدين المتضامن معه (القانون المدني، المادة 1205).

القرار (أي الحكم الصادر عن مجلس الدولة وكل سلطة قضائية تسمى بالفرنسية cour، محكمة الاستئناف، محكمة النقض، الخ) الذي يُتلى في الجلسة هو ملك الجمهور.

قارِنْ بـ عند إصدار الحكم يتوقف القاضي عن أن يكون قاضياً.

إسْتَمِعْ إلى الفريق الآخر (أنظر أدناه رأساً).

يجب الاستماع إلى الفريق الآخر (القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 14). قارِنْ بـ لا يمكن الحكم على أي فريق...

يتعدّد النهج بتعدد المدن (Daguin، 100).

مجرد الوعد أو التوافق كالاشتراط في القانون الروماني (قارِنْ بالمادة 1134 من القانون المدني). قارِنْ بـ تَرْبط الثيران بقرونها ويرتبط الناس بأقوالهم ... مجرد الرضا يكفي للالتزام.

ليس للحاجة أو الضرورة قانون (loisel، 913).

لا يمكن تكرار الدعوى في القضية عينها (عندما يكون الحكم في هذه القضية قد صدر). قارِنْ بالمادة 1351 من القانون المدني، وبـ الشيء المحكوم فيه يجسد الحقيقة.

لا يؤخذ بالأموال (الذمة المالية) إلاّ بعد تنزيل الديون (قارِنْ بالمادة 2092 من القانون المدني، وبـ لا يمكن لأحد أن يتبرأ إلاّ بعد تسديد ديونه).

التمسّك بالدقائق القانونية يتنافى مع حسن النية.

حسن النية مفترض دائماً (القانون المدني، المادة 2268).

حسن النية يلتزم الخط المستقيم.

يتوقف المفعول بزوال السبب.

لا وجه لتطبيق القانون عند زوال سبب وجوده.

المدني يعقل الجزائي (المادة 311 ـ 5 وما يليها من القانون المدني مثلاً). أنظر: الجزائي يعقل المدني.

الحلم يعظّم العدالة (Philippe le Bel).

يبقى الرضا القسري رضا (القانون المدني، المادة 1112). قارِنْ بـ من اختار بين شرّين أراد الأخف.

لا يعاقب أحد على مجرد النية (الجرمية).

المنفعة لمن خاطر (القانون المدني، المادة 1844 ـ 1). قارِنْ بـ حيث تكون الموجودات يكون العبء.

لا يمكن تجزئة الاعتراف (المادة 1356، الفقرة 3 من القانون المدني).

التأكيد لا يضيف أي جديد(المادة 1338 وما يليها من القانون المدني). قارِنْ بـ الاعتراف لا يُكسب أي جديد.

الرضا لا المبيت (المساكنة) هو الذي يكوّن الزواج (القانون المدني، المادة 146).

لا يسري التقادم (مرور الزمن) على من يتعذر عليه اللجوء إلى القضاء (قارِنْ بـ المادة

2252 من القانون المدني). قارِنْ بـ لا تخضع للتقادم الدعوى التي لم تولد بعد.

للعُرف قوة القانون. أنظر: (للعرف قوة القانون، (العُرف) بمنزلة القانون Droit والقانون loi.

التوافق يتغلب على القانون (قارِنْ بالمادة 1134 من القانون المدني).

العرف كالقانون.

الجزائي يعقل المدني. أنظر: المدني يعقل الجزائي.

من وضع القانون هو الذي يعود له تفسيره (قاعدة لا يؤخذ بها اليوم).

مالك الأرض مالك حتى السماء وحتى أحشاء الأرض.

يُماثَل الخطأ الجسيم بالتدليس.

وفّر لي الواقعة أعطيك القانون (القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 6 والمادة 12). قارِنْ بـ على القاضي أن يحكم وفقاً لما يتذرّع به الفريقان ويثبتانه.

ضرر مسبب بغير وجه حق.

يُحرَّر المدين بشيء يقيني بخسارة هذا الشيء (الطارئة) (إذا لم يكن بامكانه تسليمه) (القانون المدني، المادة 1138؛ قارِنْ بالمادتين 1048 و1302).

لا يهتم المعير بالقضايا التافهة.

لا يحسب اليوم الذي تم فيه العمل أو جرى الحدث والذي يجعل المهلة تسري (القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 641).

حلول الأجل لا يوازي الإنذار (بالنسبة إلى الدائن) (قارِنْ بالمادة 1139 من القانون المدني).

لا يستقيم العطاء مع الاحتجاز (قارِنْ بالمادة 894 وما يليها والمادة 943 من القانون المدني).

الشك في صالح المتَّهم. أنظر: حالة الشك في صالح المتَّهم.

يجب تفسير ما هو مشكوك فيه بالمعنى الأكثر ملاءمة (قارِنْ بالمادة 1162 من القانون المدني).

القانون قاسٍ ولكنه القانون.

يقع عبء الاثبات على عاتق من يؤكد وليس عاتق من ينفي. أنظر: المادة 1315 من القانون المدني، والمادة 9 من القانون الجديد للإجراء المدني؛ قارِنْ بـ تقع البيّنة على عاتق المدعي. يصبح المدعى عليه مدعياً...

يعود تفسير القانون لمن سَنَّه. أنظر: من وضع القانون هو الذي ...

عند اختيار إحدى الطرق لا يعود بالامكان اختيار أخرى.

الحيازة في المنقول سند للملكية. قارِنْ بالمادة 2279 من القانون المدني.

يخدع في الزواج من يستطيع ذلك (Loisel). قارِنْ بالمادة 180 من القانون المدني (في الخفاء).

في الوصاية بين الأقارب يجري الاتفاق على ارتفاق السلَّم (Dagain، 359).

الغلط المنتشر عامةً يصبح القانون.

الاعتقاد الخاطئ بصحة سند لا يؤدي إلى التقادم (مرور الزمن) المكسب.

الاستبعاد هو الانشاء. أنظر: الانشاء هو الاستبعاد.

ما يُعبَّر عنه قد يُضر، وما لا يعبّر عنه لا يمكن أن يضر.

ليس من بيّنة على فعل سلبي.

فعل الوصي يُعتبر فعل الموصى عليه. أنظر: المادة 450 من القانون المدني.

الافلاس على الافلاس لا يستقيم.

الادارة الضريبية (الدولة) تعتبر دائماً مليئة.

يتغلب الأساس على الشكل.

القوة ليست قانوناً.

الشكل يعطي الشيء وجوده. أنظر: الشكل في الأعمال الرسمية...

الفرنك يساوي الفرنك دائماً. قارِنْ بـ الذهب يساوي ما هو الذهب.

الغش يفسد كل شيء.

الغش يفترض النتيجة والنية Cujas.

الثمار تزيد في الميراث.

إثبات ما ليس وثيق الصلة بالموضوع لا طائل تحته.

الأشياء المعينة بالنوع لا تتلف. أنظر: المادة 1302 من القانون المدني.

لا تشذ الأحكام العامة عن الأحكام الخاصة. قارِنْ بـ في القانون تشذ الحالة الواقعية عن النوع؛ تشذ الأحكام الخاصة عن الأحكام العامة.

من هو أهل لعقد زواج هو أهل لعقد إتفاقيات زواجية. أنظر: المادة 1398 من القانون المدني.

الرهن العَقاري يتناول كامل المال المثقل وأي جزء منه. أنظر: المادة 2114 من القانون المدني.

اللاّوجود واللاّدلالة سيّان.

اللاجود واللاإثبات سيّان.

إنه لي وقد أخذه كلبي (Chaterinot).

ليس هناك موجَب عندما يكون الموضوع مستحيلاً. أنظر: لا يُطلب المستحيل من أحد.

تشتعل الحرائق في الغالب بخطأ من السكان. قارِنْ بالمادتين 1733 و1734 من القانون المدني.

الاستشهاد بشيء يستبعد الشيء الآخر.

حالة الشك في صالح المتّهم. أنظر: الشك في صالح المتّهم.

يُعتبر الجنين مولوداً كلما كانت له مصلحة في ذلك.

في كُلّية الأموال والديون يحل الثمن مكان الشيء والشيء مكان الثمن. قارِنْ بالمادة 1686 من القانون المدني.

يؤخذ في الشأن المخالفي (الجرمي) الخطأ الأخف في الاعتبار.

يُفضل الحائز في الأشياء المتساوية. قارِنْ بـ قضية الحائز أفضل من قضية المدعي.

لا يُقبل الاسترداد عند وجود الخسّة من الجانبين.

الشكل في الأعمال الرسمية يعطي العمل وجوده. أنظر: الشكل يعطي الشيء وجوده.

الانشاء هو الاستبعاد. أنظر: الاستبعاد هو الانشاء.

يُفتَرض في المُصالح أنه اعترف بالخطأ.

المصلحة مقياس الدعوى. أنظر: المادة 31 من القانون الجديد للإجراء المدني.

أنظر: لا دعوى بدون مصلحة.

الجزء يشمله الكل.

في القانون تشذ الحالة الواقعية عن النوع. قارِنْ بـ لا تشذ الأحكام العامة عن الأحكام الخاصة؛ الأحكام الخاصة تشذ من الأحكام العامة.

إرتكب (الجريمة) من استفاد (من الجريمة).

قاضي الدعوى هو قاضي الدفع.

يُفترض في القاضي معرفة القانون (وتطبيقه من تلقاء نفسه). أنظر: القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 12 والمادة 16).

الحقوق لمن يسهرون لا لمن ينامون. قارِنْ بـ في كلية الأموال والديون يحل الثمن مكان الشيء والشيء مكان الثمن.

الحقوق لمن يسهرون، والعظام لمن يتقدمون بعد فوات الأوان.

من الانصاف في القانون الطبيعي أن لا يثرى أحد على حساب الغير بغير وجه حق. قارِنْ بالمادتين 1396 و1397 من القانون المدني. قارِنْ بـ لا يمكن لأحد أن يثرى على

حساب الغير. من الطبيعي أن يكون من الانصاف أن لا يثرى أحد على حساب الغير.

ينقطع القاضي عن أن يكون قاضياً بعد إصدار الحكم. أنظر: المادة 481 من القانون الجديد للإجراء المدني. قارِنْ بـ القرار (أي الحكم) الذي يصدر عن مجلس الدولة وكل سلطة قضائية تسمى بالفرنسية Cour، (محكمة الاستئناف، محكمة النقض، الخ) الذي يتلى في الجلسة هو ملك الجمهور.

(للعُرف) قوة القانون. أنظر: للعرف قوة القانون. العُرف بمنزلة القانون Droit والقانون loi.

الكتب كالشهود. قارِنْ بالمادة 1311 من القانون المدني.

يسوس العمل، من حيث شكله، المكان الذي جرى فيه.

الحصة الأكبر تجذب اليها الاصغر منها. أنظر: المادة 566 من القانون المدني. قارِنْ بـ التابع يتبع الأصلي.

سوء النية الحادث لا يمنع التقادم. أنظر: القانون المدني، المادة 2269.

سوء النية الحادث لا يضر على الاطلاق.

المكر يقوم مقام السن (أي صغر السن، القصور الشرعي). قارِنْ بالمادة 1310 من القانون المدني.

لا تساهل مع سيّئ النية.

أعالي البحار حرة.

التسوية السيئة خير من الخصام.

قضية الحائز أفضل من قضية المدعي. قارِنْ بـ يُفضَّل الحائز في الأشياء المتساوية.

عدم الدفع أفضل من دفع ما جرى دفعه.

ليس للمنقول تتبع عن طريق الرهن العَقاري (loisel). قارِنْ بالمادة 2119 من القانون المدني. أنظر: ليس للمنقول تتبع.

للقاصر الاسترداد لا لأنه قاصر بل لأن الغبن قد لحق به. قارِنْ بالمادة 1305 من القانون المدني.

ليس للمنقول تتبع. أنظر: ليس للمنقول تتبع عن طريق الرهن العَقاري.

حيازة المنقولات شيء زهيد الثمن. قارِنْ بـ الشيء المنقول شيء بلا قيمة.

الميت يحجز للحي (وريثه الأقرب أهل لأن يخلفه. أنظر: المادة 7240 من القانون المدني).

يجب أن لا تتحمل الأرملة نفقات مأتم زوجها. قارِنْ بالمادة 1481 من القانون المدني.

من الانصاف، طبيعياً، أن لا يثرى أحد على حساب الغير. قارِنْ بـ من الانصاف في القانون الطبيعي أن لا يثرى أحد على حساب الغير بغير وجه حق. لا يمكن لأحد أن يثرى على حساب الغير.

الضرورة بمثابة قانون.

ليس للضرورة قانون.

لا يمكن أن يكون في التابع أكثر مما في الأصلي.

لا يَمْهرُ من لا يريد. أنظر: المادة 204 من القانون المدني.

لا يرث من لا يريد الارث (Loisel). أنظر: المادة 773 من القانون المدني.

لا يمكن لأحد أن يثرى على حساب الغير. قارِنْ بـ من الانصاف، طبيعياً، أن لا يثرى أحد على حساب الغير. من الانصاف في القانون الطبيعي، أن لا يثرى أحد على حساب الغير.

من يستعمل حقه لا يلحق الغبن بأحد. قارِنْ بـ لا أحد يلحق ضرراً في استعمال حقه. لا يعتبر أحد قد تصرف بالتدليس في استعمال حقه.

لا أحد يرتفق على الشيء الذي يخصه هو. القانون المدني، المادة 637 والمادة 705.

لا يُقبل من أحد التذرّع بخسّته.

لا يمكن لأحد أن يغيّر لنفسه سبب حيازته. أنظر: المادة 2240 من القانون المدني.

لا يُفْتَرض في أحد جهل القانون.

لا يُلزم أحد باصدار (مستندات خطية أو بيّنات) ضد نفسه. قارِنْ بالمادة 10 من القانون المدني، والمادتين 11 و142 من القانون الجديد للإجراء المدني.

لا يُفترض في أحد أنه أقام حلولاً ضد نفسه. قارِنْ بالمادة 1252 من القانون المدني.

لا أحد يلحق الضرر في استعماله حقه. قارِنْ بـ لا يعتبر أحد قد تصرف تدليسياً في استعمال حقه.

لا أحد يستطيع نقل مِلْكية ما لا يملكه. أنظر: القانون المدني، المادة 1599 والمادة 1601. قارِنْ بـ لا أحد يستطيع أن ينقل إلى الغير حقوقاً أكثر مما له هو نفسه.

لا أحد يستطيع أن يعطي الاذن في قضيته الخاصة. أنظر المادة 420 من القانون المدني.

ليس هناك قاضٍ حيث لا يوجد عمل (ليس هناك قضاء بدون إدعاء). قارِنْ بـ ليس بامكان القاضي أن يضع يده على القضية من تلقاء نفسه.

ليس بامكان أحد أن يتبرع بدون تسديد ديونه. قارِنْ بـ لا يُنظر إلى الأموال إلاّ بعد تنزيل الديون.

لا أحد يستطيع أن ينقل إلى الغير حقوقاً أكثر مما له هو نفسه. قارِنْ بـ لا أحد يستطيع نقل ملكية ما لا يملكه. إذا بطُل حق من نقل الملكية، بَطُل حق من انتقلت اليه الملكية.

لا يمكن لأحد أن يجني فائدة من جريمته.

لا يُكره أحد على فعل شيء. قارِنْ بالمادة 1148 من القانون المدني.

لا يستطيع القاضي أن يضع يده على القضية من تلقاء نفسه. قارِنْ بـ ليس هناك قاضٍ حيث لا يوجد عمل. أنظر المادة 1 من القانون الجديد للإجراء المدني.

من يغفل التملك لا يستطيع التمليك. قارِنْ بالمادة 1167 من القانون المدني.

ما من مرتين على الشيء عينه.

لا يعترف من كان على خطأ. قارِنْ بالمادة 1156 من القانون المدني.

ليس (للعملة) رائحة.

ما هو مباح ليس دائماً شريفاً.

لا أحد في فرنسا يقيم الدعوى عن طريق وكيل (ما خلا المَلِك).

لا عقوبة بدون قانون (بدون نص).

لا يمكن الحكم على أي فريق بدون الاستماع اليه أو استدعائه؛ القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 14. قارِنْ بـ يجب الاستماع الى الفريق الآخر.

لا إرتفاق بدون سند. قارن بالمادة 690 من القانون المدني.

لا جناية (جرم) بدون قانون (بدون نص).

لا يعتبر أحد قد تصرف بالتدليس في استعمال حقه. قارِنْ بـ لا أحد يلحق الضرر في استعمال حقه، من يستعمل حقه لا يلحق الضرر بأحد.

لا يلزم أحد بالبقاء في الشيوع. قارِنْ بالمادة 815 من القانون المدني.

يجب تفسير الأحكام المقيتة حصراً. قارِنْ بـ تفسر الأحكام الجزائية حصراً.

كل ما هو مبني يعود للأرض. أنظر: المادة 553 من القانون المدني. قارِنْ بـ ما هو فوق الأرض يعود للأرض.

أي تعريف في القانون المدني هو محفوف بالمخاطر.

تربط الثيران بقرونها ويرتبط الناس بأقوالهم (Loisel). قارِنْ مجرد الوعد أو التوافق كالاشتراط في القانون الروماني؛ مجرد الرضا يكفي للالتزام. أنظر: المادة 1134 من القانون المدني.

يقع عبء الاثبات على المدعي (في صيغة أخرى: على من يؤكد). أنظر: القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 9. قارِنْ بـ يقع عبء الاثبات على عاتق من يؤكد وليس

على عاتق من ينكر. يغدو المدعى عليه مدعياً بالنسبة إلى الدفع الذي يتقدم به.

الاعتراض على الاعتراض لا يقوم. قارِنْ بالمادة 578 من القانون الجديد للإجراء المدني.

ليس أفضل من العُرف في تفسير القانون.

يساوي الذهب ما يساويه الذهب (Loisel). قارِنْ بـ الفرنك يساوي الفرنك دائماً.

الدفع هو ثمن التبضُّع. قارِنْ بـ الحقوق لمن يسهرون، والعظام لمن يتقدمون بعد فوات الأوان.

ما هو غير موجود يعادل ما هو غير مثبت. قارِنْ بـ اللاّجود واللاّإثبات سيّان.

لا بُطلان بدون ضرر؛ المادة 114 من القانون الجديد للإجراء المدني.

لا بُطلان بدون نص، المادة 114 من القانون الجديد للإجراء المدني.

لا دعوى بدون مصلحة؛ المادة 31 من القانون الجديد للإجراء المدني؛ قارِنْ بـ المصلحة مقياس الدعوى.

تؤول الأموال الأبوية لعمود النسب الأبوي، والأموال الأمومية لعمود النسب الأمومي. قارِنْ بالمادة 732 من القانون المدني.

القلم عبد والكلام حر.

تعدد القوانين في الدولة يعني انها الأسوأ.

هناك ضمانة في الشيء أكثر من الشخص.

البيّنُ يتغلب على المستتر. قارِنْ بالمادة 1321 من القانون المدني.

تفسر القوانين الجزائية حصراً. قارِنْ بـ يجب تفسير الاحكام المقيتة حصراً.

الحصة ترفع الحصة.

الأفضلية هي بالأحرى للصحة على البُطلان (في التفسير).

الأسبق تاريخاً مفضل في الحق. قارِنْ بالمادة 2134 من القانون المدني.

لا تُرتِّب الامتيازات حسب تسلسل تسجيلها وإنما تبعاً لصفتها. أنظر: المادتين 2095 و2096 من القانون المدني.

(البيّنة في المِلْكية هي) إثبات شيطاني.

أهم البيّنات (هو الاعتراف).

يعتبر (العُرف) كالقانون Droit والقانون loi. قارِنْ بـ للعُرف قوة القانون، (للعُرف) قوة القانون.

مقابل الوفاء متوجب للسند.

ما لا يحق الادعاء به إلاّ خلال وقت معين يحق دائماً الاحتجاج به عن طريق الدفع

(دعم أو دفاع).

من كان ملزماً بضمان رفع اليد يُرد تصرفه بالدفع بالضمان. قارِنْ بـ من يتوجب عليه الضمان لا يستطيع رفع اليد.

يفترض في من يقيم دعوى الحصول على شيء ما أن يحصل عليه ذاته.

من يعطي الإذن لا يلزم نفسه. قارِنْ بالمادة 418 من القانون المدني.

من يبني يضع الحد (Dagain) 1242.

من يجهد في تجنّب الخسارة يُفضَّل على من يسعى إلى تحقيق الربح.

من يبرم عقداً يعلم أو عليه أن لا يجهل ظرف من تعاقد معه.

من يؤكد شيئاً ينفي الآخر (وبالاستدلال بالضد إذا كان أحدهما ينفي الآخر). قارِنْ بـ الاستشهاد بشيء ينفي الآخر.

من يتوجب عليه الضمان لا يستطيع رفع اليد. قارِنْ بـ من كان ملزماً بضمان رفع اليد يُرَد تصرفه بالدفع بالضمان.

ما كان هادئاً يجب عدم تعكيره.

من أنجب الولد عليه تغذيته (Loisel). أنظر: المادتين 203 و334 من القانون المدني.

من يعطي ما عنده قبل وفاته يستعد لكبير معاناة (Loisel).

من يعطي توكيلاً يجب أن يقال فيه إنه تصرف بنفسه حقاً (Bartole). قارِنْ بالمادة 1984 من القانون المدني.

من يختار بين شرّين يريد الأقل شراً. قارِنْ بـ يبقى الرضا القسري رضا.

يرضى من لا يتفوه بأي كلمة.

من يسيء الدفع يدفع مرتين (Loisel)؛ قارِنْ بالادة 1241 من القانون المدني).

من يتكفل يدفع (Loisel، 669؛ قارِنْ بالمادة 2011 من القانون المدني).

من يلتزم يلزم نفسه (القانون المدني، المادة 2092).

من يدفع متأخراً يدفع أقل من المتوجب.

الكلمة لمن باع الوعاء (Loisel؛ القانون إلى جانب من باع).

ما يفيض لا يعيب.

ما هو باطل لا ينتج أي أثر.

ما يعود لشخص معنوي لا يعود لاعضائه.

التصديق يعادل التوكيل. قارِنْ بالمادة 1988 من القانون المدني.

الاعتراف لا يكسب أي شيء من جديد. قارِنْ بـ الاعتراف لا يضيف أي جديد.

ما تم التعاقد عليه بين بعضهم لا يمكن أن يضر بالآخرين أو يفيدهم. قارِنْ بالمادتين 1121 و1165 من القانون المدني.

ما جرى الحكم فيه بين بعضهم لا يمكن أن يضر بالآخرين أو يفيدهم. قارِنْ بالمادة 1351 من القانون المدني.

يعتبر الشيء المحكوم فيه على أنه الحقيقة. قارِنْ بالمادة 1350 من القانون المدني؛ لا يمكن تكرار الدعوى في القضية عينها.

الشيء المنقول شيء لا قيمة له. قارِنْ بـ حيازة المنقول شيء زهيد الثمن.

مالك الشيء هو الذي يتحمل خسارته. قارِنْ بالمادة 1138 من القانون المدني.

إذا بطل حق من نقل الملكية بطل حق من انتقلت اليه الملكية. قارِنْ لا أحد يستطيع نقل ملكية ما ليست له؛ لا أحد يستطيع أن ينقل إلى الغير حقوقاً أكثر مما له هو نفسه.

يغدو المدعى عليه مدعياً بالنسبة إلى الدفع الذي يتقدم به. أنظر: المادة 9 من القانون الجديد للاجراء المدني. قارِنْ بـ تقع البيّنة على عاتق المدعي، يقع عبء الاثبات على عاتق من يؤكد وليس على عاتق من ينفي؛ يقع عبء الاثبات على المدعي.

لا يقوم حجز على حجز (Loisel).

على القاضي أن يحكم وفقاً لما يتذرع به الفريقان ويثبتانه. أنظر: المواد 6 و7 و9 و10 من القانون المدني. قارِنْ بـ وفّر لي الواقعة اعطيك القانون.

من يغدو وريثاً يبقى على الدوام وريثاً. قارِنْ بالمادة 783 من القانون المدني.

لا يمكن إقامة ارتفاق على إرتفاق.

شريك شريكي ليس شريكي.

يكفي الرضا وحده للالتزام. قارِنْ بـ تربط الثيران بقرونها ويرتبط الناس بكلامهم؛ مجرد الوعد أو التوافق كالاشتراط القانون الروماني. أنظر: المادة 1134 من القانون المدني.

تشذ الأحكام الخاصة عن الأحكام العامة. قارِنْ بـ لا تشذ الأحكام العامة عن الأحكام الخاصة؛ في القانون تشذ الحالة الواقعية عن النوع.

العموميات تشمل الحالات الواقعية.

من سُلِبت منه الحيازة يجب، قبل أي شيء، أن يستردها. قارِنْ بـ المادة 1264 من القانون الجديد للإجراء المدني.

البديل يأخذ طبيعة الشيء الذي حل محله (Bartole).

المغالاة في القانون ظلم فائق (Cicéron).

ما فوق الأرض يعود للأرض. أنظر: المادة 552 من القانون المدني. قارِنْ بـ ما يُبنى

فوق الأرض يعود للأرض.

لا تقوم مزايدة على مزايدة.

يؤول (إلى المحكمة cour) ما هو مستأنف. القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 562.

لا يُكتَسَب (بالتقادم ـ مرور الزمن) إلاّ ما كان في الحيازة.

العظام لمن يأتون متأخرين. قارنح بـ الحقوق لمن يسهرون عليها، والعظام لمن ينامون.

شاهد واحد يعني لا شهود.

تعتبر كل الأموال مكتسبة ما لم يتضح العكس (Loisel). قارِنْ بالمادة 1402 من القانون المدني.

كل قاضٍ هو قاضي اختصاصه.

كل قاضٍ هو نائب عام.

تُفترض البراءة في كل ظنين حتى الحكم بالادانة.

لكل التسميات مفعول معلّق وناقل للحق (Loisel). القانون الجديد للإجراء المدني، المادة 561 وما يليها.

حيث يوجد السبب عينه (لاتخاذ القرار) يجب الأخذ بالحق عينه.

حيث تكون موجودات التركة يجب أن يكون العبء.

عندما لا يميز القانون يجب علينا نحن أيضاً أن لا نميز.

حيث يكون العبء يجب أن تكون موجودات التركة.

المرة الواحدة لا تشكل عُرفاً.

تقوم الجماعة بوظيفة الفرد.

يجب أن تتوافر في كل واحد خبرة مهنته.

الاستعمال يؤمن التمكّن (مثل غاليكاني من القرن الخامس عشر).

بما أنك تحوز استمر في الحيازة. قارِنْ بالمادة 1264 من القانون الجديد للإجراء المدني.

الكلام يتلاشى وتبقى المخطوطات.

لا يُنسب الخطأ إلى من يرضى.

فهرس المصطلحات

- فهرس المصطلحات عربي - فرنسي

- فهرس المصطلحات فرنسي - عربي

فهرس المصطلحات عربي - فرنسي

- أ -

آت من الخارج	Forain	19
الآداب العامة	Bonnes mœurs	19
الآجال المستحقة	Arrérages	20
آلة الدَمْغ	Poinçon	20
الآمرّ بالصرف أو القبض	Ordonnateur	20
آمرّ	Impératif	20
الأب	Père	20
الإباحة	Permissivité	21
الإبادة الجماعية (انظر إبادة الجنس)	Génocide	21
إبادة الجنس	Génocide	21
ابتدائي أو مبتدىء	Primaire	21
الابتزاز بالتهديد	Chantage	22
الابتكار (انظر الصدق أو الأصالة)	Authenticité	22
الابتكار	Perfectionnement	22
الابتكار	Spécification	22
الابتياع (انظر شِراء)	Achat	23
إبحار السفينة التجارية (انظر الصورة طبق الأصل)	Expédition	23
إبداء المشيئة أو الرأي	Emission	23
الإبداء	Manifestation	23
أَبَدِيّ (انظر مدى الحياة)	Perpétuel	24
الإبراء (انظر المخالصة)	Quittance	24
الإبراء	Acquit	24
الإبراء	Décharge	24
الإبراء	Dégrèvement	25
الإبراء	Quitus	25
إبراز الحدود	Bornage	25
الإبرام (انظر إنجاز)	Passation	26
أبرشي	Diocésain	26
إبطال قيمة النقد	Démonétisation	26
الإبطال	Abolition	26
الإبطال	Annulation	26
الإبطال	Invalidation	27
الإبطال لعلّة الغبن	Rescision	27
أَبطَلَ (انظر ألغى)	Rapporter	27
أبطل (انظر طرد)	Abattre	27
أَبطَلَ	Dirimer	27
الإبعاد (انظر التحظير)	Proscription	28
الإبعاد (انظر النفي)	Bannissement	28
الإبعاد (انظر النفي)	Exil	28
الإبعاد عن الوطن (انظر الاغتراب)	Expatriation	28
الإبعاد	Eloignement	28
الإبعاد	Relégation	28
الإبعاد	Transportation	28
أبْعَدَ (انظر رَفَضَ)	Décliner	28
أبْعَدَ (انظر نفى)	Bannir	28
أبْعَدَ عن الوطن	Expatrier	28
الإبلاغ	Dénonciation	29

الإبلاغ	Notification	30
الإبْلاغ	Signification	30
ابن الأخ أو الأخت أو بنت الأخ أو الأخت	Neveu, nièce	31
ابن الزوج أو الزوجة من زواج سابق (انظر الصهر)	Beau-fils	31
ابن العم أو العمة أو الخال أو الخالة	Cousin	31
الابن	Fils	32
ابنة العم أو العمة أو الخال أو الخالة	Cousine	32
الابنة	Fille	32
الإبهام أو اللبس	Equivoque	32
الأبوة	Paternité	32
أبوي	Paternel	33
الأبوية	Paternalisme	33
أبيض	Blanc	33
الإتجار المتوازي	Paracommercialité	34
اتْجَرَ (انظر تاجَرَ)	Commercer	34
اتحاد الخصوم	Litisconsorts	35
اتحاد المنتجين (انظر الائتلاف السياسي)	Cartel	35
الاتحاد	Union	35
اتحاديّ	Unioniste	37
اتحاد الذمة	Confusion	37
اتخاذ القرار (انظر التداول)	Délibération	37
إتَّخذَ قراراً قضائياً	Statuer	37
اتخذ مبادرة العمل الإجرائيّ	Introduire	38
الأتربة المنقولة	Jectisse	38
الاتساع بالتطمي	Alluvion	38
الاتساع بالتطمي	Attérrissement	39
الاتصالات الخارجية	Intelligences	39
إتّصَلَ (انظر اطلع)	Communiquer	39
الأتعاب (انظر المكافأة)	Rémunération	39
الأتعاب	Honoraires	39
الإتفاق (انظر التفاهُم)	Entente	40
الاتفاق بالتواطؤ	Consilium, fraudis	40
الاتفاق الدُولي (انظر الصلح)	Concordat	40
اتفاق الشرفاء	Gentlemen's agreement	40
الاتفاق على إلغاء العقد	Distrat	41
الاتفاق	Consensus	41
الاتفاق	Accord	41
اتفاقي	Conventionnel	43
اتفاقيّ	Occasionnel	43
الاتفاقية الجماعية	Convention collective	44
الاتفاقية	Convention	44
اتَّفَقَ مع	Stipuler	45
الاتقان (انظر الابتكار)	Spécification	45
الإتلاف (انظر التخْريب)	Sabotage	46
الإتلاف (انظر الفقدان)	Adirement	46
إتلاف الأوراق	Destruction de Pièces	46
أتمّ (انظر أنجز)	Accomplir	46
أتمَّ معاملات النَشْر (انظر نَشَر)	Publier	46
الإتمام (انظر الإنجاز)	Accomplissement	46
إتمام المعاملات القانونية	Diligences	46
الإتّهام المُضادّ	Récrimination	46
الإتّهام	Accusation	46
الإتّهام	Inculpation	47
إتهامي	Accusatoire	47
إتّهامي مُضادّ	Récriminatoire	47
أثارَ (انظر طَالَب)	Réclamer	48
أثار أمام القاضي (انظر عَرَضَ التعاقد)	Proposer	48
أثار (انظر دَفَعَ)	Exciper	48
أثار عنصراً في الدعوى	Soulever	48

الإثبات (انظر البينة) 48 Preuve
الإثبات (انظر التأكيد) 48 Confirmation
الإثبات الأوّلي (انظر بدء القرينة) 48 Adminicule
إثبات البُنُوَّة (دعوى) 48 Recherche (action en)
إثبات الحالة 48 Constat
الإثبات الشَرْعيّ 49 Validation
إثبات الصحة 49 Ampliation
إثبات الواقعة 50 Constatation
إثباتي (انظر تأكيدي) 50 Confirmatif
إثباتيّ (انظر تسويغي) 50 Justificatif
أثبت (انظر أقام) 50 Etablir
أثبت (انظر أكّد) 50 Certifier
أثبت عملاً قانونياً 50 Monumenter
أثبت كتابةً 50 Consigner
الأثر (انظر النتيجة القانونية) 51 Effet
الاثراء 51 Enrichissement
اجاب 52 Répondre
الإجابة (انظر الجواب) 52 Réponse
الإجارة البيعية 52 Location-vente
الإجارة الثانوية 52 Sous-location
الإجارة الزراعية 52 Affermage
الإجارة من الباطن (انظر الإجارة الثانوية) 52 Location
الإجارة المختلطة (عقد) 53 Location-attribution (contrat de)
الإجارة 53 Location
الإجارة 54 Louage
الإجازة (انظر الإذن) 54 Autorisation
الإجازة (انظر الموافقة) 54 Agrément
الإجازة 54 Congé
الإجازة 55 Licence
الإجبار (انظر القَسْرْ) 56 Cœrcition
الإجتماع (انظر الجمْع) 56 Cumuel
اجتماع الحقَّين 56 Consolidation
اجتماع الأسرة 57 Cercle de famille
الإجْتماع 57 Réunion
اجتماعي 58 Social
الإجتهاد 58 Jurisprudence
اجتهاديّ 59 Jurisprudentiel
الاجتياز (انظر المرور) 60 Passage
أجْرُ الأتعاب (انظر بَدَلُ الحضور) 60 Jeton de présence
أَجَّرَ واستأجر 60 Louer
الأجْرْ 60 Salaire
الإجراء المُسْتَعْجَل 61 Référé
الإجراء 62 Procédure
الإجراءات الأصولية 63 Ordinatoria litis
الإجراءات (انظر الملاحقة)
إجراميّ 63 Délictueux
إجرائيّ 63 Procédural
أجرة الأرض الزراعية 63 Fermage
أجرة نقل السلع 64 Fret
أجْريٌّ 64 Salarial
الأجَل 64 Fin
الأجَل 64 Terme
الإجلاء 66 Evacuation
الإجْماع 66 Unanimité
الإجمالية 66 Référencement
(استناداً إلى عيّنة)
أجنبيّ 66 Etranger
الأجنبيّ 67 Etranger
الأجنبية 67 Extranéité
الإجهاض 67 Avortement
أجور الأجراء 67 Gages

الأجير	Salarié	67
أحادي الأصل	Unilinéaire	68
أحادي التمثيل التجاري	Monocarte	68
أحادي الجانب	Unilatéral	68
أحادي الجانب لا يحتاج إلى إبلاغ أحد	Non réceptice	68
أحادي الشخص	Unipersonnel	69
أحاديّ الوالدين	Monoparental	69
أحال	Référer	70
الإحالة	Renvoi	70
احتجّ بـ	Opposer	73
الاحتجاج بـ	Allégation	73
الاحتجاج الشفهي	Représentation	73
الاحتجاج	Protestation	73
احتجاز السفينة	Embargo	73
الإحتجاز	Internement	74
الإحْتِجازُ	Rétention	74
إحْتَجَزَ	Retenir	75
الاحتراس	Prudence	75
إحتراسي	Prudentiel	76
الاحترام	Respect	76
احْتَرَمَ	Respecter	76
الاحتفاظ بالتجهيزات (انظر استرجاع المال)	Reprise	77
الاحتفاظ بأموال عمومية بغير حق (انظر عجز الصندوق)	Débet	77
احتفاظ الشرطة	Garde à vue	77
إحْتفاليّ (انظر رسمي)	Solennel	77
احتفظ	Réserver	77
احتكار القِلّة	Oligopole	77
الإحتكار	Accaparement	78
الإحتكار	Monopole	78
احْتَلَّ (انظر سَكَنَ)	Occuper	78
الإحتمال (انظر الإسْتِلاحة)	Vraisemblance	78
إحتماليّ	Eventuel	78
إحتياطيّ	Subsidiaire	79
إحْتِياطياً	Subsidiairement	80
الإحتيال	Escroquerie	80
الأحرف الأولى لعبارة خالص حتى السفينة	FOB	80
الأحرف الأولى لعبارة ثمن وتأمين ونول	CIF	80
الأحرف الأولى لعبارة ثمن وتأمين ونول	CAF	80
الأحرف الأولى لعبارة الحد الأدنى للأجر البيمهني للنمو	SMIC	81
الأحرف الأولى لعبارة شركة استثمار برأسمال مُتَغَيِّر	SICAV	81
الأحرف الأولى لعبارة شركة التأهيل العقاري والمؤسسة الريفية	SAFER	81
الأحرف الأولى لعبارة شركة التعويض عن القيم المنقولة	SICOVAM	81
الأحرف الأولى لعبارة مفتش عام للإدارة في مهمة استثنائية	IGAME	81
الأحرف الأولى لعبارة أجهزة لدراسات تأهيل النطاق العاصمي	OREAM	81
الأحرف الأولى لعبارة وحدة النقد الأوروبي	UCE	81
الإحسان	Bienfaisance	81
الإحصاء (انظر الاستئناف)	Appel	82
الإحصاء (انظر التعداد)	Dénombrement	82
الإحصاء	Recensement	82
الاحفاد	Petits-enfants	82
الأحكام	Dispositions	82
الأخ الأمومي	Utérin	83

الأخ غير الشقيق 83 Demi-frère
(انظر الأخيّ)
الإخاء (انظر الأُخوّة)
إخائي 83 Fraternitaire
الأُخت الأُمومية 83 Utérine
أخت الزوج أو الزوجة 83 Belle-sœur
الأخت غير الشقيقة 83 Demi-sœur
(انظر الأُخيّة)
الاختبار (شرط) 83 Hardship (clause de)
الاختزان (انظر الاحتكار) 84 Accaparement
الاختصاص (انظر الخاصة) 84 Spécialité
الاختصاص 84 Compétence
(انظر الصلاحية)
الاختطاف (انظر السحب) 84 Enlèvement
الاختطاف 84 Rapt
الاختفاء 84 Disparition
اختلاس الطعام 84 Grivèlerie
الاختلاس 85 Détournement
الاختلاس 86 Divertissement
الاختلاس 86 Filouterie
الاختلاس 86 Péculat
الاختلال (انظر الفوضى) 86 Désordre
الاختلال العقليّ 86 Insanité d'esprit
اختلال 86 Distorsion de concurrence
المنافسة
الاختيار (انظر الانتقاء) 87 Sélection
الاختيار (انظر الخيار) 87 Option
اختيار الزميل 87 Cooptation
اختيار محل الإقامة 87 Domiciliation
الاختيار 87 Choix
اختياريّ 88 Facultatif
أَخَذَ بالادعاء 88 Accueillir
الأَخْذُ بالادعاء 88 Faire droit

الأَخْذ في الاعتبار 89 Prise en considération
الأَخذ والعطاء 89 Tractation
(انظر المساومة)
إخراج (السجناء) 89 Extraction (de détenus)
الإخراج من المِلْك العام 89 Déclassement
الإخراج 89 Abandonnement
الإخراج 89 Distraction
الإخْصاب (انظر في الإلزامية) 90 Vigueur
الأخصّائي في الدعاوى 90 Processualiste
الأخصّائي في تسوية 90 Dispacheur
العوارية
الأخصائي في علم 90 Criminologue
الإجرام
الأخصّائي في القانون العام 90 Publiciste
الأخصّائي 90 Spécialiste
إخضاع العناصر لعدة قوانين 90 Dépeçage
الإخضاع 91 Assujettissement
أَخْضَعَ (انظر أَسْنَدَ) 91 Déférer
أَخْضَعَ لقاعدة (انظر نَظَّمَ) 91 Réglementer
أَخْضَعَ للخبرة (انظر قام 91 Expertiser
بالخبرة)
أَخْضَعَ لموجب (انظر فَرَضَ) 91 Imposer
أَخْضَعَ 91 Soumettre
الأخطار (مهلة) 91 Prévenance (délai de)
الاخْطار (انظر الإبْلاغ) 91 Signification
الاخطار (انظر الإنذار) 91 Avertissement
الإخطار 91 Préavis
الإخفاء (انظر الاختلاس) 92 Divertissement
الإخفاء (انظر الستر) 92 Déguisement
الإخفاء 92 Dissimulation
الإخفاء 92 Recel

الإخفاء	Recelé	94
الإخفاء	Recèlement	94
الإخفاء	Suppression	94
الإخلاء (انظر الإجلاء)	Evacuation	95
إخلاء السبيل	Elargissement	95
الإخلاص (انظر الولاء)	Loyalisme	95
أخلاقيّ (انظر معنوي)	Moral	95
الأَخَوات	Sœurs	95
الإخْوَة والأخوات	Frères, sœurs	95
الأُخُوَّة	Fraternité	96
الأُخَوَّة	Fratrie	96
الأَخَيّ	Demi-frère	96
الأُخَيّة	Demi-sœur	96
الأداء (انظر التقديم)	Prestation	96
أدارَ (انظر ساسَ)	Régir	96
أدار	Administrer	96
أدار	Gérer	97
الإدارة الذاتية	Autogestion	97
الإدارة الضريبية (انظر تشخيص الدولة)	Fisc	97
الإدارة المشتركة	Cogestion	97
الإدارة	Administration	98
الإدارة	Direction	100
الإدارة لحساب الغير	Gérance	101
الإدارة	Gestion	101
الإدارة	Régie	103
إداري	Administrative	104
الإداري	Gestionnaire	104
الإدانة	Condamnation	104
الأداة المُحظَّرة	Engin prohibé	105
الأداة	Particule	105
أدبي (العمل ال)	Littéraire (œuvre)	105
الإدّخار	Epargne	105
الإدخال (انظر الإعادة)	Réintegration	106
إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي	Blanchiment	106
الادخال	Incorporation	106
الإدخال	Insertion	107
الإدراج (انظر الإدخال)	Insertion	107
الإدراك (انظر العَقْل)	Raison	108
الإدّعاء (انظر الطَعْن)	Recours	108
الإدعاء	Demande	108
الإدّعاء	Prétention	109
الإدماج (انظر الإدخال)	Incorporation	110
إدمان السُكْر	Alcoolisme	110
الإذاعة	Radiodiffusion	110
الإذاعة المُتَلْفَزة	Radiotélévision	110
الإذن (انظر التأهيل)	Hablilitation	110
الإذن بالحيازة	Envoi en possession	111
الإذن بالمعاينة	Bon de visite	111
الإذن بالتسليم (انظر الأمر بالتسليم)	Delivery order	111
الإذن للقاصر	Emancipation	111
الإذن بالدفع أو التسليم	Bon	111
الإذْنُ بالمرور	Sauf-conduit	112
الإذن	Autorisation	112
الأذى (انظر الضَرَر)	Grief	113
الإرادة	Volonté	113
إراديّ	Potestatif	114
إراديّ	Volontaire	115
الأراضي البائرة (أو المتروكة)	Terres incultes ou abandonnées)	115
الأراضي البحرية	Fonds marins	115
الأربع ساعات	Quart	115
الأربعائية	Mercuriale	116
الارتباط	Connexité	116

الارتباط Rattachement 117
إرتخاء Relâchement du lien conjugal 117
الرباط الزوجي
إرتفاق السُلَّم Echelage (ou Ehellage ou Tour d'Echelle) 117
الإرتِفاق Servitude 118
إرتكاب المحارم Inceste 125
الإرتكاب Commission 125
ارْتَكَب (انظر وَكَّلَ) Commettre 125
الارتياح (انظر الرضى) Satisfaction 125
الإرث (انظر الخِلافة) Succession 125
الإرث (انظر الوراثة) Hérédité 125
الإرجاء أو الترحيل Report 126
الإرجاع إلى أحد العناصر Reduction 126
(انظر التخفيض)
الإرجاع (انظر العَوْدَة) Retour 126
الإرسال (انظر إبداء المشيئة Emission 126
أو الرأي)
أرْسَلَ Expédier 127
إرشاد السفن Lamanage 127
أرض الدولة (انظر الإقليم) Territoire 127
الأرض المزروعة Plantation 127
(انظر الغَرْس)
إرضاء المدعي Désintérressement 127
الإرضاء المعنويّ Réparation 127
(انظر التعويض)
إرعاء الخنازير Paisson 127
إرعاء الخنازير Panage 128
إرعاء الماشية Paissance ou dépaissance 128
الإرعاء Pâturage 128
الأرمل أو الأيِّم Veuf 129
الأرملة أو الأيِّم Veuve 129
الأرومة (انظر رأس الذَرِّيَّة) Souche 129
إزْدَهَرَ Prospérer 129
ازدواج الضريبة Surtaxe 129
(انظر زيادة الرسم)
الأزمة Crise 129
الأُسّ Fondement 129
إساءة الاستعمال Abus 130
إساءة الائتمان Détournement 132
(انظر الاختلاس)
الأساس (انظر الأُسّ) Fondement 139
الأساس (انظر الدَعْم) Soutien 132
الأساس القانونيّ Titre 132
(انظر سَبب الحق أو أسُّه القانوني)
الأساس Base légale (manque de) 132
القانوني (القُصُور في)
الأساس Fond 132
أساسي (انظر متعلق بمسألة Capital 133
حياة أو موت)
أساسيّ أو جوهري Essentiel 133
أساسيّ Substanciel 134
إسباغ الصفة Constitutionnalisation 135
الدستورية
إسباغ Juridictionnalisation 135
الصفة القضائية
الأسبقية (انظر الأَوَّليّة) Primauté 135
الأسبقية (انظر السَبْق) Antériorité 135
الأستاذ (انظر السيّد) Maître 135
استأنف (انظر استدعى) Appeler 135
استأنف Interjeter 135
الاستباحة (انظر إساءة الاستعمال) Abus 135
استباقيّ Préjudiciel 135
الاستبداد Despotisme 136
الاستبدال (انظر الاسترجاع Rachat 136
بالشراء)

الاستبدال (انظر التجديد) 136 Novation
استبدال ركن حسابي بركن ملموس 136 Dématérialisation
استبدال السندات 137 Recoupement
استبدال العقوبة 137 Commutation de peine
الاسْتِبْدال أو الإبدال 137 Substitution
استبعاد التجريم 139 Dépénalisation
الاستبعاد 139 Exclusion
استبعاديّ 139 Dérogatoire
الاستتار (انظر الخفاء) 140 Cladestinité
استثمار مساقط المياه 140 Usine
الاستثمار 140 Exploitation
الاستثمار 140 Investissement
الاستثناء أو الخروج على القاعدة 141 Dérogation
الاستثناء 142 Exception
استثنائيّ (انظر شخصيّ) 143 Spécial
استثنائيّ (غير عاديّ) 143 Extraordinaire
استثنائيّ 143 Exceptionnel
الاستجواب النيابي 144 Intérpellation
الاستجواب أو الاستنطاق 144 Interrogatoire
الاستجواب 145 Questionnaire
الإستحالة 145 Impossibilité
استحضر أمام القاضي 145 Attraire
الإستحقاق 146 Echéance
الإستحقاق 146 Exigibilité
الإستدانة المُفْرِطة 146 Surendettement
الإستدانة 146 Endettement
استدراج العُروض (انظر التعهُّد) 147 Somission
استدراك الأخطاء (انظر التصويب) 147 Erratum
استدرك (انظر ألغى) 147 Rapporter
الاستدعاء (انظر التماس) 147 Requête
الإستدعاء 147 Rappel
استدعى 148 Appeler
ألاستدلال 148 Information
الإستراحة 149 Repos
الإسترجاع بالشراء 149 Rachat
استرجاع السفينة والأموال الأخرى من العدو 150 Recousse (ou rescousse)
استرجاع المال 150 Reprise
الاسترداد (انظر الاسترجاع بالشراء) 151 Rachat
الاسترداد (انظر الانْسِحاب) 151 Retrait
الاسترداد (انظر الرَد) 151 Rapport
استرداد الحيازة 151 Réintégrande
إسترداد غير المُسْتَحِق 152 Répétition de l'indu
استرداد المَبيع 152 Réméré
الاستسلام غير المشرَّف 152 Capitulation
الاستسلام 153 Reddition
استشار 153 Consulter
الاستشارة 153 Consultation
استشاري 154 Consultatif
الاستشفاء 154 Hospitalisation
استصلاح الأراضي 135 Défrichement
الاستضافة (انظر الإيواء) 155 Hebergement
استطراديّ (انظر احتياطيّ) 155 Subsidiaire
الإستطرادية 155 Subsidiarité
الاستعلام عن السفينة 155 Arraisonnement
الاستعلام أو الإعلام 155 Renseignement
استعمال الغابة اليابسة 156 Soutrage
الاستعمال 156 Usus

استغلال الدَّعارة Traite des êtres humains 156
الاستغلال المفرط (للوضع المسيطر) Exploitation abusive (d'une position dominante) 157
استغلال النفوذ Trafic d'influence 157
استفتاء الأمة Référendum 157
(انظر الاستفتاء العام)
استفتاء الزعامة Plébiscite 157
(انظر الاستفتاء)
الاستفتاء العام Référendum 157
الاستفتاء Plébiscite 158
الاستفزاز (انظر التحريض) Incitation 158
الاستقالة Démission 158
الاستقامة Loyauté 159
الاسْتِقامة Rigueur 159
إسْتَقَرَّ Siéger 159
الاستقرار (انظر الالحاق) Installation 160
الاستقرار (انظر الإثبات) Immutabilité 160
الاستقرار (انظر الإنشاء) Etablissement 160
استقرار الجرح Consolidation 160
(انظر اجتماع الحقّين)
الإستقرار Stabilité 160
الاستقصاء (انظر التحقيق) Enquête 160
استقصائيّ (انظر تحقيقيّ) Inquisitorical 160
الاستقلال Indépendance 160
الاستقلالية Autonomie 161
الاسْتلاحة Vraisemblance 162
(مشابهة الحقيقة)
الاستمارة Fichier 162
الاستماع Audition 163
الاستمرار Perpétuité 163
(انظر الدوام مدى الحياة)
الاستمرار (انظر الدوام) Permanence 163
الاستمرار Continuation 163
الاستملاك Expropriation 164
استناداً إلى . . . Vertue (en-de) 165
انظر بناءً على . . .)
استناداً إلى حق . . . Jure 165
(انظر بصفة . . .)
الاستنتاج بالضدّ A contrario 165
استند إلى Invoquer 165
الاستنساب (انظر التكتم) Discretion 165
استنسابي Discrétionnaire 165
الاستنساخ (انظر النسخة) Copie 166
الاستنطاق Interrogatoire 166
(انظر الاستجواب)
استنفاد الحق Abusus 166
الاستنكاف (انظر الأغفال) Omission 166
الاستنكاف (انظر الامتناع) Abstention 166
الاستنكافية Abstenstionnisme 166
(انظر الامتناعية)
الاستهلاك Amortissement 166
الاستهلاك أو التحقيق أو الإتمام Consommation 168
استهلاليّ أو تمهيدي Liminaire 169
الاستهواء (انظر الإغراء) Captation 169
استئجار السفن Affrétement 169
استئجار السفينة Time charter 169
استئجار السفينة Nolissement 169
استئجار الطائرة Charter 169
الاستيداع Disponibilité 169
(انظر قابلية التصرف)
الاستيراد Importation 169
الاستيلاء (انظر الالتماس) Réquisition 170
الاستيلاء على البواخر الأجنبية Angarie 170

الاستيلاء	Emprise	170
الاستئمان	Fidéicommis	170
استئناف التهوُّر	Fol appel	170
استئناف العمل (انظر استرجاع المال)	Reprise	170
الاستئناف الكليّ أو الجزئيّ	Intimation	171
الاستئناف	Appel	171
أَسَديٌّ (حصة الأسد)	Léonin	173
الأسرة	Famille	174
أَسَّسَ (انظر أَنْشَأَ)	Instituer	175
الأسطول	Flotte	175
الإسعاف (انظر المساعدة)	Assistance	175
الاسم الشخصي	Prénon	176
اسم الشركة	Raison sociale	176
اسم العائلة	Patronyme	176
الاسم المستعار (انظر المُسَخَّر)	Prête-nom	176
الاسم المستعار	Pseudonyme	176
الاسم	Nom	176
الاسم	Nomen	177
الأسمال	Hardes	177
الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة	Rebus sic stantibus	177
الإسناد (انظر عمليّة الحسمالحسابية)	Imputation	178
الإسناد أو التخصيص	Attribution	178
الإسناد	Référence	179
إسنادي (انظر وثيق الصلة بالموضوع)	Pertinent	179
إسنادي	Attributif	179
الإسنادية	Imputabilité	179
أَسْنَدَ إلى مصدر قانونيّ	Viser	179
أَسْنَدَ	Déférer	179
الإسهام أو التكليف	Contribution	180
إسهاميّ	Contributif	181
أَسْهَمَ	Contribuer	181
الأسواق المسقوفة	Halles	181
الأسير (انظر السجين)	Prisonnier	182
إشارات العوائق	Balisage	182
الإشارة (انظر التعيين)	Indication	182
الإشارة (انظر التَهْميشُ)	Mention	182
الإشارة (انظر الشِعَار)	Insigne	182
الإشارة (انظر العَلامَة)	Signe	182
الإشْتِباه الشرعي	Suspicion légitime	182
الإشْتِرَاطُ	Stipulation	182
الإشتراك في الإفادة (انظر الانتفاع)	Intéressement	183
الإشتراك في الجريمة	Complicité	183
الاشتراك في الحرب	Bélligérance	183
الاشتراك في الفواصل	Mitoyenneté	183
الاشتراك	Abonnement	183
الاشتراك	Concours	184
إشْتَرَعَ	Légiférer	185
الأشجار المقتلعة	Chablis	185
أشَرَ (انظر أَسْنَدَ إلى مصدر قانونيّ)	Viser	185
الإشراف (انظر المراقبة)	Surveillance	186
الإشراف (انظر المساعدة)	Assistance	186
الإشراف التربوي	Assistance éducative	186
إشراكي	Participatif	186
الإشعار (انظر الأخطار)	Préavis	187
إشغال غير الوظيفة الأصلية (انظر الفصل)	Détachement	187
الاشغال	Occupation	187
الأشغال	Travaux	188
الإشهار الرسمي (انظر العلانية)	Notarié	188

188 Publication الإشهار (انظر النَشْر)
188 Démonstratif إشهاري (انظر برهاني)
188 Res nullius الأشياء بلا مالك (انظر المهملات)
188 Existences الأشياء الخاضعة للمخاطر
189 Sincérité الأصالة (انظر الصِدْق)
189 Originalité الأصالة
189 Promulgation إصدار القوانين
189 Promulguer أصْدَرَ القوانين
189 Capital أصل المال (رأس المال)
191 Ascendant الأصل
191 Principal الأصل
192 Réparation الإصلاح (انظر التعويض)
192 Réformation الإصلاح (انظر التَقْويم)
192 Réforme الإصلاح
192 Grosse réparation الإصلاح الجسيم
192 Pénitenciaire إصلاحي أو تفكيري
193 Pénitencier الإصلاحية
193 Principal أصلي (انظر رئيسي)
193 Initial أصلي (انظر أوّلي)
193 Originaire أصلي
193 Original أصْلي
194 Actif الأصول (انظر الموجودات)
194 Procédure أصول المحاكمة (انظر الإجراء)
194 Authentique أصيل
194 Majoration الإضافة (انظر الزيادة)
194 Addition الإضافة (انظر الملحق)
194 Adjonction الإضافة أو الضم
195 Ampliatif إضافي (انظر موضّح)
195 Additionnel إضافي
195 Complétif إضافي
195 Dossier الإضبارة
195 Débrayage الإضراب القصير الأمد
195 Grève الإضراب
196 Municipalisation إضفاء الصفة البلدية
197 Légitimer أضفى الشرعية
197 Thèse الأُطْروحة
197 Pareatis أطِعْ
197 Pompier الإطفائي
197 Sapeurs-pompiers الإطفائيون
198 Communication الإطلاع
199 Libération إطلاق السبيل (انظر الإفراج)
199 Dévagation d'animaux إطلاق الحيوانات
199 Communiquer أطْلَعَ
199 Manifestation الإظهار (انظر الإبداء)
199 Bornage إظهار الحدود (انظر إبراز الحدود)
199 Abornement إظهار الحدود
200 Banalisation إعادة الإخضاع للقانون العام
200 Réhabilitation إعادة الاعتبار
201 Report الإعادة إلى زمن سابق (انظر الإرجاء)
201 Rapatriement الإعادة إلى الوطن
201 Reconstitution إعادة الإنشاء أو التكوين
201 Rapport الإعادَة (انظر الرد)
201 Restitution الإعادة (انظر الرَد)
201 Réévaluation إعادة التخمين أو التقويم
202 Reboisement إعادة التشجير
202 Réclassement إعادة التصنيف (انظر تأمين الوظيفة لأجير مُسَرَّح)
202 Revalorisation إعادة التقدير
202 Remploi إعادة التوظيف
203 Refonte إعادة السبك (انظر التنقيح)

إعادة الشحن	Rechargement	203
إعادة فَتْح المحاكمة	Réouverture des débats	203
إعادة مزايدة التهوّر	Réadjudication sur (ou à la) folle enchère	203
إعادة النظر أو المراجعة	Révision	204
إعادة النوتيّ	Conduite de retour	205
الإعادة	Réintégration	205
إعادة الوصف	Requalification	205
الإعادة	Rétablissement	206
أعارَ (انظر أقْرَضَ)	Prêter	207
أعالي البحار (رُبّان)	Hauturier (pilote)	207
الإعانة المالية	Subvention	207
الإعانة	Subside	207
الاعتبار	Considération (prise en)	207
	(الأخذ في . . .)	
الإعتداء	Attentat	208
الإعْتِداء	Atteinte	208
إعتدائي	Attentatoire	209
الإعتراض (انظر الاحتجاج)	Protestation	209
الاعتراض على صدق برهان	Faux	209
	(انظر التزوير)	
إعتراض الغير	Tierce opposition	209
الإعتراف	Aveu	210
الإعتراف	Reconnaissance	211
إعترافيّ	Récognitif	213
الاعتقال (انظر الحيازة)	Détention	213
اعتماد السنّ في التأمين	Proratisation	213
اعتماد المصدر الضريبي	Fiscalisation	213
الاعتماد	Accréditation	213
اعْتَمَدَ	Accréditer	213
اعتيادي (انظر عادي)	Ordinaire	214
إعتياديّ (انظر عاديّ)	Habituel	214
إعداديّ	Préliminaire	214
الإعسار	Déconfiture	214
الإعسار	Insolvabilité	215
أعضاء محكمة العمل	Prud'hommes	215
إعطاء الموافقة (انظر التَسَلُّم)	Réception	215
أعطى مبلغاً من المال	Allouer	215
أعطى	Accorder	216
أعطى	Décerner	216
الإعفاء (انظر الإبراء)	Décharge	216
الإعفاء (انظر نَقْلُ المال)	Remise	216
الإعفاء من العقوبة	Absolution	216
الإعفاء	Dispense	216
الإعفاء	Exemption	217
الإعفاء	Exonération	217
الإعفاء	Franchise	218
الإعلام	Renseignement	218
	(انظر الاستعلام)	
الإعلان (انظر الإبلاغ)	Notification	218
الإعلان (انظر الإبلاغ)	Signification	218
الإعلان الخطي عن مبادىء المرشح	Profession de foi	218
الإعلان الرسمي	Communiqué	218
	(انظر البيان)	
إعلان قرار المحلّفين	Verdict	218
الإعلان	Affiche	219
الإعلان	Annonce	219
الإعلان	Déclaration	219
الإعلان	Placard	223
الإعلان	Proclamation	223
الإعلان (انظر الرأي)	Avis	223
الإعلانات (انظر العلنية)	Publicité	223
إعلانيّ	Déclaratif	223
الأعمال	Affaires	223

225 Secours الإغاثة
226 Expatriation الإغتراب
226 Puisage (أو ارتفاق الاغتراف) (ou Servitude de puisage)
226 Usurpation الإغتصاب (انظر غَصْب)
226 Spoliation الإغْتِصاب (انظر غَصْب)
226 Extorsion الإغتصاب
226 Viol الإغتصاب
226 Usurpatoire إغتِصابيٌّ
227 Extorquer إغْتَصَبَ
227 Assassinat الإغتيال (انظر القَتْل)
227 Débauchage الإغراء على ترك العمل
227 Captation الإغراء
227 Dumping الإغراق
227 Tolérance الإغضاء (انظر التَسامُح)
227 أغضى (انظر تسامَحَ)
227 Omission الإغفال
228 Lock-out إغلاق المؤسسة
228 Majorité الأغلبية (انظر الأكثرية)
228 Séduction dolosive الإغْواء التدْليسيّ
228 Certificat الإفادة (انظر الشهادة)
228 Attestation الإفادة
229 Déposition إفادة الشاهد
229 Ouverture الإفتتاح (انظر الإمكانية)
229 Introductif إفتتاحيّ (انظر تمهيدي)
229 Libération الإفراج
230 Intempérance الإفراط
231 Altération الإفساد (انظر التَلَف)
231 Révélation الإفْشاء
231 Priorité الأفضلية (انظر الأولوية)
231 Préférence الأفضلية
232 Dénationalisation إفقاد صفة المِلْك العام
232 Appauvrissement (acte) الإفقار (عمل -)
332 Paupérisation الإفقار
232 Banqueroute الإفلاس التقصيري
233 Faillite الإفلاس
233 Traduction الإفْهام (انظر التَرْجَمة)
233 Traduire أفْهَمَ (انظر نَقَلَ إلى لُغة أخرى)
233 Déposition الإفالة (انظر إفادة الشاهد)
234 Destitution الإفالة
234 Produire أقام الإثبات
234 Eriger أقام (انظر شيَّد)
234 Actionner أقام الدعوى
235 Etablir أقام
235 Production إقامة الإثبات (انظر الإنتاج)
235 Endigage (ou endiguement) إقامة السدود
235 Motion الإقتراح (انظر القرار الموقت)
235 Amendement إقتراح التعديل
236 Présentation إقتراح العقد (انظر التقديم)
236 Proposition الإقتراح
236 Suffrage الإقتراع
237 Commission الإقتراف (انظر الإرتكاب)
237 Commettre إقْتَرَفَ (انظر وَكَّلَ)
237 Economie mixte الإقتصاد المختلط
237 Economie الإقتصاد
238 Economique إقتصادي
238 Réprésailles الإقْتصاص
238 Retenue sur salaire الإقتطاع من الأجر
239 Délibation الإقتطاع
239 Prélèvement الإقتطاع
240 Conviction الإقتناع
240 Ancienneté الأقدمية (انظر القِدَم)
240 Aveu الإقرار (انظر الاعتراف)

الأقربادين 240 Pharmacopée (دستور الصيدلة والأدوية)
أقرَض 240 Prêter
أقسَم 241 Jurer
الإقفال 241 Clôture
أقل خُطورة (انظر عاديّ) 242 Simple
أقلّ فَعالية (انظر عاديّ) 242 Simple
الإقليم (انظر المحافظة) 242 Département
الإقليم 242 Région
إقليم الدولة أو أراضيها 243 Territoire
إقليمي 244 Territorial
الإقليميّة 244 Régionalisme
الإقليمية 244 Territorialitè
الأقلية (انظر القُصور الشرعي) 245 Minorité
الأقوات أو النفقة 245 Aliments
الإكتتاب بالسندات 245 Prise ferme
الإكتتاب 245 Cotisation
الإكتتاب 246 Souscription
إكْتَتَبَ 247 Souscrire
إكتساب المِلْكية 247 Acquisition
إكْتَسَب بالشِفعة 247 Préempter
اكتسب مِلْكية مال بالتقادم (انظر أمر بموجب) 248 Prescrire
الإكتشاف 248 Invention
الأكثرية 248 Majorité
أكّد (انظر عزّز) 249 Corroborer
أكّد عدم موافقته (انظر نفى) 249 Contester
أكّد 249 Certifier
الإكرامية 249 Pourboire
الإكراه 250 Contrainte
أكيد (انظر يقيني) 250 Certain
الإلاف (الاتحاد الفيديرالي) 251 Fédération
الإلافيّة (الفيديرالية) 251 Fédéralisme
الالتزام (انظر المقاولة) 252 Entreprise
إلتزم (انظر وَعَدَ) 252 Promettre
الإلتصاق 252 Accession
الإلتغاء (انظر انعدام المفعول) 253 Coducité
الإلتِماس (انظر الطَعْن) 353 Pourvoi
الإلتماس 253 Requête
الإلتماس 254 Réquisition
إلْتَمَسَ (انظر طالب) 255 Réclamer
الإلحاق (انظر الإدخال) 255 Incorporation
الإلحاق (انظر الإلتصاق) 255 Accession
الإلحاق 255 Annexion
الإلحاق 256 Installation
إلحاق الموظف 256 Installation de fonctionnaire
إلزاميّ 256 Obligatoire
الإلزاميّة 257 Obligatoriété
الإلزاميّة 257 Vigueur
أَلْزَمَ (انظر سَاسَ) 257 Obliger
الإلغاء (انظر الإبطال) 257 Abolition
الإلغاء (انظر الإبطال) 257 Invalidation
الإلغاء (انظر الإخفاء) 257 Suppression
إلغاء الحُكم الغيابي 258 Rabattement de défaut
إلغاء عقد التأمين (انظر المَرْدُود) 258 Ristourne
الإلغاء 258 Abrogation
الإلغاء 258 Résolution
ألغى 259 Rapporter
أثبت (انظر أثبَتَ) 259 Etablir
إلى عرض البحر 259 Jet à la mer
إلى آخره 260 Etc.
الأُم 260 Mère
الأمارة (انظر العلامة) 260 Signe

الأمارة (انظر العلامة) 260 Indice
الإمارة 260 Principauté
الأماكن الجمالية 260 Perspective monumentale
أمام العدالة 261 In judicio
أمام الكاتب العدل 261 Notarié
الأمان (انظر الأمن) 261 Sûreté
الأمانة (انظر الاستقامة) 261 Loyauté
الأمانة (انظر الإيراد) 261 Recette
أمانة السِرّ 261 Secrétariat
الأمبراطور 261 Empereur (impératrice)
الأمبراطورية 262 Empire
امتداح الإجرام 262 Apologie de crime
امتداد السلطة خارج البلاد (انظر الحصانة الدولية) 262 Exterritorialité
امتداد القانون (انظر الحصانة الدولية) 262 Exterritorialité
امتداي (انظر توسّعيّ) 262 Extensif
الأمتعة (انظر الرأسمال) 262 Hardes
الأمتعة 262 Bagages
إمتَلَكَ (انظر حازَ) 263 Posséder
الإمتناع عن الحُكْم 263 Deni de justice
الإمتناع 264 Abstention
الإمتناعية 264 Abstentionnisme
الامتياز المعَزَّز 264 Superprivilège
الإمتياز 264 Concession
الإمتياز 266 Prérogative
الإمتياز 267 Privilège
امتيازات الأستاذ الجامعي 268 Emeritat
أمَدُ التأدِية (انظر المُزَاوَلَة) 268 Vacation
الأمر 268 Prescription (انظر التَقَادُم مرور الزمن)
الأمْر بالتنفيذ 268 Exécutoire
الأمر بالصرف 268 Mandatement
أمَرَ بالصرف 269 Mandater
الأمْر بصرف نفقة عمومية 269 Ordonnancement d'une dépense publique
أمَرَ بصرف نفقة عمومية 269 Ordonnancer
أمَرَ بموجَبِ 269 Prescrire
الأمر بالتسليم 270 Delivery ordre
الأمر بالتنفيذ أو الصيغة التنفيذية 270 Exéquatur
الأمْر الخاص (انظر الإلتماس) 270 Réquisition
الأمْرُ الخطيّ 270 Mandement
الأمْر 271 Commandement
أمَرَ 271 Commander
الأمْر 271 Injonction
الأمر 272 Instruction
الأمر 274 Ordonnance
أمَرَ 275 Ordonner
الإمرأة 276 Femme
الإمْضاء (انظر التَوقيع) 276 Signature
الإمكانيات (انظر الموارد) 276 Moyens
إمكانية إرعاء المواشي 276 Défensabilité
إمكانية التوسع (انظر التصدي للدعوى) 276 Evocation
إمكانية الرجوع أو العدول 276 Dédit
إمكانية فرض دفع الضريبة (انظر الإستحقاق) 276 Exigibilité
الإمكانية 276 Faculté
الإمكانية 277 Ouverture
الإمكانية 278 Possibilité
الأملاك المتاخمه 278 Tenants
أمَّنَ التمثيل (انظر شَغَلَ) 278 Occuper
أمَّنَ الدفاع (انظر مَنَعَ) 278 Défendre

279	Sécurité	الأمْن
280	Sûreté	الأَمْن
281	Vœu	الأُمْنِية
282	Nation	الأُمّة
282	Atermoiement	إمهال المدين
283	Grâce	الإمهال أو العفو
283	Impartir	أَمْهَلَ
283	Deniers	الأموال (انظر النَقْد أو العملة)
283	Avoir	الأموال
284	Fonds	الأموال أو العقارات
286	Maternité	الأُمومة
287	Maternel	أُمومي
287	Prince	الأمير
287	Domanial	أميريّ
287	Conservateur des hypothèques	أمين السجل العَقاري
288	Secrétaire	أمين السر
289	Conservateur des hypothèques	أمين الشَهْر العقاري (انظر أمين السجل العقاري)
289	Fidèle	أمين على العهد (وفيّ)
289	Consignataire	الأمين
290	Receveur	الأمين
290	Substitution	الإنابة (انظر الإسْتِبْدال)
290	Délégation	الإنابة (انظر التفويض)
290	Suppléance	الإنابة (انظر القيام مقام آخر)
290	Intérin	الإنابة (انظر الوكالة)
290	Conférer	أناط
290	Fausses nouvelles	الأنباء الكاذبة
291	Œuvre	الإنتاج (انظر العَمَل)
291	Production	الإنتاج
291	Usurpation	الإنْتِحال (انظر الغَصْب)
291	Susurpatoire	انْتحاليّ (انظر اغْتصابي)
291	Election	الإنتخاب
292	Electoral	انتخابي
292	Mandat	الإنتداب (انظر التوكيل)
292	Affiliation	الإنتساب (انظر الإنضام)
292	Débellatio	الإنتصار (انظر النَصْر)
292	Régularité	الإنتظام (انظر النظامية)
292	Ordre public	الإنتظام العام
294	Régulation	الإنتظام
294	Récréance	الإنتفاع الموقّت
294	Intéressement	الانتفاع
294	Jouissance	الإنتفاع أو التمتّع
595	Sélection	الإنتقاء
295	Passage aux articles (ou à la discussion des articles)	الانتقال إلى المواد (أو إلى مناقشة المواد)
295	Succession	الإنتِقال (انظر الخِلافة)
595	Transport	الإنْتقال (انظر النَقْل)
296	Dévolution	انتقال الحق
296	Descente sur les lieux	الانتقال للكشف على الأعيان
296	Déplacement	الانتقال
296	Translation	الانتقال
297	Transmission	الانتقال
297	Transitoire	إنتقاليّ
298	Appartenance	الانتماء
298	Récréance	انتهاء الاعتماد الأساسي (انظر الانتفاع الموقّت)
298	Retraite	انتهاء الخِدْمَة (انظر التَقاعد)
298	Outrage	الانتهاك (انظر الإهانة)
298	Violation	الإنتهاك
299	Réalisation	الإنجاز (انظر التحقيق)
299	Accomplissement	الإنجاز
299	Passation	الإنجاز

أنجزَ	Accomplir	300
الإنحراف عن السفرة المؤمّن عليها (انظر الخروج عن الطريق المألوفة)	Déroutement	300
الإنحراف	Déviance	300
انحطاط النوع	Dégénérescence	300
الإنحلال	Dissolution	300
الإندماج أو الامتصاص	Absorption	301
الإندماج	Fusion	301
الإندماجة	Conglomérat	302
الإنذار النهائي أو الأخير	Ultimatum	302
الإنذار	Avertissement	302
الإنذار	Sommation	302
أنذَرَ	Sommer	303
الإنسان	Homme	303
الإنسحاب إلى الماضي (انظر الرَجْعية)	Retroactivité	303
الإنسحاب (انظر التخلي الإرادي عن الحق)	Désistement	303
الإنسِحاب	Retrait	303
أنشأ	Instituer	305
الإنشاء	Etablissement	305
إنشاءُ خَزْنِ الأمان	Warrantage	308
الإنشِطار	Scission	308
الإنشِقاق (انظر الإنشِطار)	Scission	308
الإنصاف	Equité	308
الإنصهار أو التكامل	Intégration	309
الإنضمام	Adhésion	310
الإنضمام	Affiliation	311
الإنعام (انظر الإحسان)	Bienfaisance	311
انعدام التابعية (الجنسية)	Apatridie	311
انعدام المفعول	Caducité	311
الانعدام	Inexistence	312
الانعكاس (انظر الأيلولة)	Reversion	312
انعكاس الضريبة	Incidence	312
الإنفاق	Entretien	313
انفصال الزوجين	Démariage	313
الإنفِصال	Sécession	313
الإنقاذ	Sauvetage	314
الإنقاص (انظر التخفيض)	Réduction	314
الإنقسام (انظر القِسْمة)	Division	314
الإنقضاء (انظر الأجَل)	Fin	314
الإنقِطاع (انظر القَطيعة)	Rupture	314
الإنقلاب	Coup d'Etat	314
الإنكار (انظر الرَفْض)	Dénégation	314
الإنكار	Désaveu	314
أنكر (انظر نفى)	Contester	315
الإنهاء (انظر الإقفال)	Clôture	315
الإهانة (انظر الشتيمة)	Injure	315
الإهانة	Outrage	315
أهل	Capable	315
أهل للانتخاب	Eligible	316
أهل للتصرف (انظر حُرّ)	Maître	316
أهل للوراثة (انظر مُسْتَحِق الإرث)	Successible	316
أهَّلَ	Réadapter	316
أهَّلَ من جديد	Readapter	316
أهلية الانتخاب	Eligibilité	316
أهلية المشاركة في الانتخاب	Electorat	316
الأهلية	Capacité	316
أهم (انظر رئيسي أو أصلي)	Principal	317
الإهمال	Négligence	318
الأوامر (خَرْقُ)	Consigne (violation de)	318
أوثَقَ (انظر رَبَطَ)	Lier	318
أودع (انظر أثبت كتابة)	Consigner	318

أوْدَعَ 318 Déposer
الأوراق (انظر الوثيقة) 318 Instrumentum
الأوسمة 318 Médailles
أولويّ 318 Prioritaire
الأولويّة 319 Priorité
أوّلي 319 Initial
الأوّلية (انظر التفوّق) 319 suprématrie
الأوّلية 319 Primauté
ائتلاف سياسي 320 Cartel
الائتلاف 320 Coalition
الإئتمان (انظر الثقة) 320 Confiance
الائتمان أو الاستيثاق 321 Fiducie
ائتمانيّ (انظر مؤتَمَنٌ) 321 Fiduciaire
الإيثار (انظر الأفضلية) 321 Préférence
الإيجاب 321 Offre
الإيجاب 322 Pollicitation
الإيجار 322 Bail
إيجاري 324 Locatif
الإيحاء 325 Suggestion
إيداع الأموال بمثابة رهن (انظر عقد الكفالة) 325 Cautionnement
إيداعُ المبلغ (انظر الدَفْع) 325 Versement
الإيداع 325 Consignation
الإيداع 325 Dépôt
الإيراد 326 Recette
الإيصاء 327 Legs
الإيصال 328 Récépissé
إيصال 328 Reçu
إيصائي 329 Testamentaire
أيضاً (انظر كذلك) 329 Item
الإيضاح (انظر العَرض) 329 Enonciation
الإيفاء بعوض 329 Dation en paiement
الإيفاء عند المقدرة (شرط ال) 329 Retour à meilleur fortune (clause de)
الإيفاء 329 Dation
الأيلولة (انظر انتقال الحق) 330 Dévolution
الأيلولَة 330 Réversion
الإيواء 330 Hebergement

- ب -

باتٌّ (انظر قاطِعٌ) 331 Péremptoire
بات بالنزاع (انظر فاصلٌ للنزاع) 331 Décisoire
باتٌّ 331 Décisif
باتجاه معاكس 331 Contra
بادر (انظر ساق) 331 Conduire
البارِجة 331 Vaisseau
باطل أو لاغٍ 331 Nul
باطِنُ الأرض 332 Tréfonds
باطني 332 Tréfoncier
باعَ بثمن مُنْخَفِض 332 Solder
باعَ 332 Vendre
الباعِث (انظر الدافِع) 333 Mobile
الباعث (انظر سبب التسويغ) 333 Motif
باغٍ 333 Inique
بالإرادة غير المقيّدة 333 Ad nutum
بالأولى، بالأحرى 333 A fortiori
بالبَيِّنة الشخصية 333 Testimonial
بالتبنّي 333 Adoptif
بالتضامن 334 In solidum
بالمعنى الضَيِّق 334 Stricto sensu
بالمعنى الواسع 334 Lato sensu
بالنسبة إلى (انظر مُتَعَلِّقٌ بـ) 334 Relatif
بالنسبة إلى الشخص، تجاه الشخص 334 Ad personam

بالنسبة إلى الوقت المنقضي	Prorata temporis	334
بالنظر إلى . . .	Ratione	335
بالنظر إلى شخصية العاقد	Intuitu personae	335
بالواسطة (انظر غير مباشر)	Indirect	335
الباني	Constructeur	335
البائع	Vendeur	336
بائع ما اشترى	Revendeur	336
البائنة	Dot	336
بائنيّ	Dotal	336
البائنية (نظام البائنة أو المهر)	Dotalité	337
بَتَّ بالدعوى	Vider	337
بتعبير صريح	Expressis verbis	337
بَتَّ بالنزاع	Decisoria litis	337
البحّار المجاز (انظر رب العمل)	Patron	337
البحّار	Marin	337
البحث (انظر التنقيب)	Fouille	338
البحث العلمي	Recherche scientifique	338
البحر	Mer	338
البحريّة	Marine	338
بحكم القانون (انظر بفعل القانون)	Ispo Jure	339
بحكم القانون الساري المفعول	De lege lata	339
بحكم القانون الواجب الأخذ به	De lege ferenda	339
بحكم القانون	De lege	339
بَخْسٌ (انظر زهيد)	Dérisoire	339
بدء البيّنة الخطية	Commencement de preuve par écrit	339
بدء التنفيذ	Commencement d'éxécution	340
بدء القرينة	Adminicule	340
البَداهة	Evidence	340
بدل الإيجار	Loyer	340
بَدَلُ الحضور	Jeton de présence	341
بدلي (انظر تخييري)	Alternatif	341
بدون شكلية (انظر عاديّ)	Simple	341
بدون عمل	Férié	341
بدون وصِيَّة	Ab intestat	341
البدويّ (انظر الرحّال)	Nomade	341
بديل	Supplétif	341
بَديلٌ	Supplétoire	342
بديهيّ	Evident	342
البراءة	Brevet	342
البُرْج	Tour	342
البرنامج	Plan	343
البرنامج	Programme	344
البرهان	Argument	345
برهانيّ	Démonstratif	346
البرهنة (انظر التعليل القانوني)	Raisonnement Juridique	346
البرهنة	Argumentation	346
البرهنة	Démonstration	346
البروتستو (انظر النَكْرَة)	Protêt	346
البروتوكول	Protocole	347
بريء الذِمّة (انظر خالِصٌ)	Quitte	347
بَسْطُ الوقائع	Articulation	347
البشر أو الناس بشهادة الشهود (انظر بالبيّنة الشخصية)	Gens	348
بصفة ضمان أو سلفة	Provisionnel	348
بصفة . . .	Jure...	348
البصيرة أو الحيطة	Prévoyance	349
البضاعة (انظر السلعة)	Marchandise	349
البطاقة (انظر الخريطة)	Carte	349
البِطاقة	Ticket	349

البطاقية (انظر الإستمارة)	350	Fichier
البطالة	350	Chômage
البُطلان	350	Nullité
بَعَثَ (انظر أرْسَلَ)	351	Expédier
البَعْثة (انظر المُهِمَّة)	351	Mission
بَعْدَ حَفْلِ الزّواج	351	Post nuptias
بَعْدَ الوفاة	352	Posthume
بِعوَضٍ	352	Onéreux
البَغاء (انظر الدَعارَة)	352	Prostitution
البِغِيّ	352	Fille publique
البَغْيّ	352	Iniquité
بفعل القانون	352	Ipso jure
بفعل الواقع	353	Ipso facto
البَقاء (انظر البُقْيا)	353	Survie
البَقاء في السكن	353	Maintien dans les lieux
بقدر (انظر الحصة النسبية)	353	prorata
بقَفْزَةٍ	353	Per saltum
بقوة السلاح	353	Manu militari
بقوة القانون	353	De plein droit
البُقْيا	354	Survie
البَقيّة	354	Reste
بكامل الهيئة (انظر عام)	355	Plénier
بكامله (انظر كاملاً)	355	Inextenso
البِكْر	355	Aîné
البُكورية	355	Ainesse
البُكورية	355	Primogéniture
بلا شرط أو قيد	355	Pur et simple
بلا عمل	356	Chômé
بلا مقابل (انظر مجّانيّ)	356	Gratuit
بلا مقابل	356	Bénévole
بلا وطن (انظر لا وطن له)	356	Heimatlos
البلبلة (انظر الفوضى)	356	Désordre
البَلْتَجَة	356	Ballottage
البَلَد	357	Pays
بلديّ	357	Municipal
البلوغ (انظر الالتصاق)	357	Accession
البِلى	357	Vétusté
بما تبقّى (الإيصاء ـ)	357	Résidu (leges de)
بمحاذاة	358	Alongside
بمقابل (انظر بِعِوَض)	358	Onéreux
بموجب، بمقتضى	358	Vertu (en, de)
البناء (انظر الصرح)	358	Edifice
بناء على أو نُظِرَ	358	Vu
البناء	358	Construction
بنت الزوج أو الزوجة (انظر الكنة)	359	Belle- fille
البند (انظر الشرط)	359	Clause
البند في العقد (انظر النص)	359	Disposition
البند من حساب (انظر كذلك)	359	Item
البُنوَّة	359	Filiation
بولصي	359	Paulien
البياقليم	359	Interrégion
بيان الإرادة (انظر العَلامَة)	360	Signe
البيان (انظر الابداء)	360	Manifestation
البيان (انظر الإعلان)	360	Déclaration
البيان (انظر العَرض)	360	Exposé
بيان الدعوى	360	Placet
البيان الموجز	360	Bulletin
البيان	361	Communiqué
البيان	362	Notice
بيانيّ	362	Enonciatif
بيانيّ	362	Indiciaire
بيتيّ	362	Domestique
بيتيّ أو عائلي	363	Ménager
البيع بالمفرق	363	Débit (II)
البيع بثمن مُنْخَفِض (انظر الراتب)	363	Solde

البَيْع بعد الشِراء 363 Revente
بيع التجوال 363 Colportage
للبيع في صورة إيجار 364 Crédit-bail
البيع في صورة إيجار 364 Leasing
البَيع 365 Vente
بَيْعِيٌّ 368 Vénal
البَيْعيّة 369 Venalité
(انظر النزوع إلى الرَّشْوَة)
بَيِّنٌ (انظر صريح) 369 Explicite
بيِّنٌ (انظر واضح) 369 Exprés
بين الفرقاء Inter partes
بين مكاتب (convention) 369 Inter-bureaux
من مختلف الدول (الإتفاقية -)
البيّنة 369 Preuve
البيئة 370 Environnement

- ت -

التابع 371 Accessoire
التابع 372 Commis
التابع 372 Préposé
التابع والمتبوع 373 Préposition (lien de)
(رباط)
تابعية السفينة 373 Pavillon
جنسيتها (انظر العَلَم)
التابعية (الجنسية) 373 Nationalité
التأثيث 373 Garnissement
التاجر 374 Commerçant
تاجَرَ 374 Commercer
التاجر 374 Marchand
التاجر 375 Négociant
التأجير (انظر الإجارة)
تأجير السفينة من 375 Sous-affrètement
الباطن
التأجيل (انظر الإحالة) 375 Renvoi
تأجيلُ الجَلسةِ 375 Sortie de rôle
تأجيل الحُكْم 375 Surseoir à statuer
تأجيل وفاء الدين 375 Moratoire
التأجيل 375 Ajournement
تأجيلي (انظر تسويفي) 376 Dilatoire
التأحيد 376 Uniformisation
التَأَخُر 377 Tardiveté
تأخير استرداد السند 377 Consolidation
(انظر اجتماع الحقّين)
تأديبي (انظر قِصاصي) 377 Punitif
تأديبي 377 Disciplinaire
التأدية أو التسديد 377 Remboursement
تأريخ السنة (انظر التاريخ) 378 Date
التاريخ المُسَبَّق 378 Antidate
التاريخ 378 Date
تأسيسي (انظر مكوّن الحق 378 Constituant
أو مؤسسه)
التأشيرة 378 Visa
التأشيرة 379 Paraphe
التأكيد (انظر التعزيز) 379 Corroboration
التأكيد والتأييد 379 Affirmation
تأكيدي 380 Affirmatif
تأكيدي 381 Assertoire
تأكيدي 381 Confirmatif
التألي (العمل الآلي) 381 Automation
تام (انظر أمين على العهد) 381 Fidèle
تامٌ (انظر كامِلٌ) 381 Plein
تأمين البَخْس 381 Sous-assurance
تأمين الرد أو التأمين المضاد 382 Contre-assurance
التأمين المشْتَرَك 382 Coassurance
تأمين المغالاة 382 Surassurance
تأمين الوظيفة لأجير مُسَرَّح 382 Reclassement

التأمين	Assurance	382
التأنيب	Admonestation	387
التأهيل (انظر التخطيط)	Aménagement	387
التأهيل (انظر التدريب)	Stage	387
التأهيل المهني الجديد	Rééducation professionnelle	387
التأهيل	Habilitation	387
التأويل (انظر التفسير)	Interprétation	388
التأويل (انظر التفسير)	Exégèse	388
تأويلي (انظر تفسيري)	Enterpétatif	388
تأويلي (انظر تفسيري)	Spirituel	388
التأيُّم (انظر التَرَمُّل)	Viduité	388
التأييد (انظر التأكيد)	Confirmation	388
تأييدي (انظر تأكيدي)	Confirmatif	388
التبادل (انظر المقايضة)	Echange	388
تبادل الموجَبات والأسهم (انظر التركيز)	Regroupement	388
تبادل الوظيفة	Permutation	388
التبادُل	Réciprocité	388
تبادليّ	Commutatif	389
تبادُليّ	Réciproque	389
التباين المتبادل	Mutuus Dissensus	390
التبَجُّح	Jactance	390
التبدُّل (انظر التغيُّر)	Variation	390
تبدّل النظام الزواجي	Changement de régime matrimonial	390
التبْذير (انظر السَفَه)	Prodigalité	390
التبرُّع	Libéralité	390
التبرئة	Acquittement	390
التبرئة	Relaxe	391
التبصّر (انظر التداول)	Délibération	391
تَبَصَّرَ (انظر تفحَّصَ)	Delibérer	391
التَبِعَة (انظر الطارىء)	Risque	391
التَبِعَةَ (المسؤولية)	Responsabilité	391
التبعيّة (انظر الولاء)	Loyalisme	393
التَبَعِيّة القانونية	Subordination juridique	393
التبعية	Dépendance	393
التبْغ	Tabac	394
التبليغ (انظر الإبلاغ)	Dénonciation	394
التَبْليغ (انظر الإبْلاغ)	Signification	394
تبليغ الحجوز لديه	Contre-dénonciation	394
التبنّي	Adoption	394
تبنّى قراراً	Etériner	395
التتبُّع (حق)	Suite (droit de)	395
التَثَبُّت (انظر التحقيق)	Vérification	396
تثبيت من	Constater	396
التثبيت (انظر التأكيد)	Affirmation	396
تثبيت المنقول	Immobilisation	396
تثبيت النَّسب	Légitimation	396
التثبيت	Titularisation	397
التثْليث	Tiercement	397
تثنية التأمين	Réassurance	397
التجارة	Commerce	398
التجارة	Négoce	398
تجاري	Commercial	398
تجاريّ	Marchand	399
التجارية	Commercialité	399
تجاه الجميع (انظر شامل)	Erga omnes	399
التجاوز (انظر الاختلاس)	Détournement	399
التجاوز (انظر إساءة الاستعمال)	Abus	399
تجاوُزُ حد السلطة	Excès de pouvoir	399
تجاوز حدود المزايدة (جريمة ـ)	Outrepassé (délit d')	399
تَجَاوَزَ الحدود	Outrepasser	400
التجاوز (الحق في ـ)	Dépassement (droit à)	400

تجاوز الخصم 400 Ultra petita
تجديد الانتخاب 400 Réélection
تجديد العمل 400 Réfection
التَجْديد 401 Novation
التَجْديد 401 Renouvellement
التجربة 402 Essai
التجرّد 402 Désintéressement
(انظر إرضاء المدعي)
التجريد (انظر التشويه) 402 Dégradation
التجريم بالجناية 402 Crimialisation
التجريم 402 Incrimination
التجزئة (انظر الفصل) 402 Démembrement
التجسُّس 403 Espionnage
تجمّع الأملاك المتجاورة 403 Tènement
تَجَمُّع المؤسسات 403 Pool
التَجَمُّع 403 Groupement
التَجَمُّع 405 Rassemblement
التجمهر 405 Attroupement
التجميد 405 Immobilisation
(انظر تثبيت المنقول)
تجميع الطرود 405 Groupage
التَجَنُّس 406 Naturalisation
(انظر مَنْحُ التابعية)
التجنيح 406 Correctionalisation
التجنيح 406 Décriminnalisation
تجهيز السفن 406 Armement
(انظر جماعة مجهّزي السفن)
التجهيز 406 Equipement
تحالف اللوائح الانتخابية 406 Apparentement
تحت الحِراسة 407 Séquestré
تحت شرط مُلْغٍ 407 Résoluble
التحديث 407 Rénovation

التَحْديد (انظر التَقييد) 407 Restriction
تحديد التاريخ 407 Fixation
(انظر تحديد القيمة)
تحديد الخصائص 407 Spécification
(انظر الابتكار)
تحديد سعر الصرف الرسمي 408 Cotation
تحديد القيمة 408 Fixation
تحديد المبلغ وفقاً لمؤشر متحرك 408 Indexation
تحديد المخالفة 408 Qualification
(انظر الوَصْف)
تحديد نماذج الإشغال 409 Zonage
تحديد وُسْع السفينة 409 Jaugeage
التحديد 409 Limitation
تحديديّ 409 Limitatif
التَحَري (انظر التحقيق) 409 Enquête
تحرري (ليبيرالي) أو حر 409 Libéral
تحرّي الاعتماد 410 Agréation
(انظر عدم اعتراض المشتري)
التحريج 410 Boisement
التحرير 410 Affranchissement
التحرير 410 Rédaction
التحريض على الفجور 411 Excitation à la débauche
التحريض 411 Incitation
التَحْريض 411 Instigation
التحريض 411 Provocation
التحسين 412 Amélioration
التحصيلَ أو الجباية 412 Perception
التحصيل 412 Recouvrement
التحضير لوظيفة أخرى 413 Reconversion
تحضيريّ 413 Préparatoire
التحطيم (انظر الكَسْرَ) 414 Effraction

414 Interdiction التَحْظير (انظر المَنْع)
414 Défense التَحْظير (انظر المَنْع)
414 Proscription التحظير
414 Conservatoire تحفظي
415 Attachements التحقق من إنجاز الأشغال
415 Check-off تَحقَّقَ من (انظر عاين)
415 Récolement التحقق من المحجوزات
Instruction التحقيق (انظر الأمر)
415 Passation التحقيق (انر الإنجاز)
415 Inquistion التحقيق الضريبي
415 Contre-enquête تحقيق النفي
416 Enquête التحقيق
417 Réalisation التحقيق
419 Vérification التحقيق أو التحقق أو التدقيق
420 Inquisitorial تحقيقيّ
420 Dictatorial تحكميٌ (ديكتاتوريٌ)
420 Arbitrage التحكيم
420 Arbitral تحكيمي
422 Analyse التحليل
422 Surcharge التَحْميل
422 Titrisation التحويل إلى سندات مُتدَاولة
423 Mensualisation التحويل إلى المشاهَرَة
423 Conversion التَحْويل (انظر الإنتقال)
423 Trasformation التحويل في الشكل
423 Conversion التحويل
425 Virement التحويل
425 Neutralisation التحييد
425 Actualisation التحيين
426 Sabotage التَخْريب
426 Attribution التخصيص (انظر الإسناد)
426 Destination التخصيص (انظر مكان الوصول)

426 Assignation de parts تخصيص الحصص
426 Affectation التخصيص
428 Aménagement التخطيط أو التنظيم
428 Planification التخطيط
428 Rabais التخفيض (انظر التنزيل)
428 Moins prenant (en) التخفيض البَدَليّ (انظر مع الحسم من قيمة الحصة)
428 Réfaction تخفيض الثمن
429 Décote تخفيض الضريبة
429 Dégagement (des cadres) تخفيض عدد (موظفي الملاك)
429 Abattement التخفيض
429 Modération التخفيض
430 Réduction التخفيض
431 Retranchement التَخْفيض
432 Atténuation des peines تخفيف العقوبات
432 Mitigation des peines تخفيف العقوبات
432 Désistement التخلّي الإرادي عن الحق
433 Renonciation التخلي انظر (التَنازُل)
433 Déguerpissement التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة
433 Abandon التخلّي
435 Délaissement التخلّي
435 Manquement التَخَلُّف (انظر التقصير)
435 Défaut التَخَلُّف عن الحضور
436 Non-assistance التَخَلُّف عن المساعدة
436 Exposne تَخَلّي مستأجر الأرض
437 Capitalisation تخمين الدخل
437 Estimation التخمين
437 Prisée التخمين
438 Estimatif تخمينيّ
438 Index (mise à l') التخويف

438 Alternatif تخييريّ
438 Camping التخييم
439 Prevention التدارُك (انظر الوقاية)
439 délibérative (avoir voix) تداولي (له صوت)
439 Délibération التداول
439 Délibérante (assemblée) تداولية (الجمعية الـ)
440 Négociabilité التداولية
440 Sanction التدبير المُسوَّغ (انظر المُعاقبة)
440 Contre-mesure التدبير المضاد
440 Mesure التدبير
442 Action التَدَخُّل (انظر الدعوى)
442 Ingérence التدخل في أعمال الغير
443 Immixtion التَدَخُّل (في شؤون الآخرين)
443 Intervention التَدَخُّل
444 Interventionnisme التَدَخُّلية
444 Apprentissage التَدَرُّب
444 Stage التدريب
444 Audit التدقيق
445 Dolus malus التدليس عن سوء نية
445 Dolus bonus التدليس المتسامح به
445 Dol التَدْليس
447 Dolosif تدليسيّ
447 Internationalisation التدويل
447 Inscription التدوين (انظر التسجيل)
447 Enregistrement التدوين (انظر التسجيل)
447 Allégation التَذَرُّع بـ
448 Alléguer تَذرَّع بـ
448 Ticket التذكِرة (انظر البطاقة)
448 Billet التذكرة (انظر السند)
448 Rappel التذكير (انظر الاستدعاء)
448 Interdépendance التَرَابُط
449 Connexe ترابطيّ
449 Associationnel ترابطيّ
449 Hiérarchique تراتبي أو تسلسلي
449 Hiérarchie التراتبية أو التسلسلية
450 Reculement (servitude de) التراجع (ارتفاق...)
450 Correspondance التَراسُل
450 Gré à gré (de) التراضي (بـ ـ)
451 Plaider تَرَافَع، خاصَمَ، أقام الدعوى
451 Capitalisation تراكم الفوائد (انظر تخمين الدخل)
451 Relais التُربة المتروكة من الأمواج
451 Elevage (contrat d') تربية المواشي (عقد ـ)
451 Education التربية
452 Collocation ترتيب الدائنين
452 Cote ترتيب وثائق الملف (انظر سعر الصرف الرسمي)
452 Classement الترتيب
453 Drogman الترجمان
453 Traduction التَرْجَمة
453 Expulsion التَرْحيل (انظر الطَرْد)
453 Permission الترخيص (انظر السماح أو الاذن)
453 Permis الترخيص
455 Stabilisation التَرْسيخ (انظر التوطيد)
455 Authentification الترسيم
455 Candidature الترشيح
455 Guet-apens التَرَصُّد
456 Décompte ترصيد الحساب
456 Expectative التَرَقُّب
456 Numérotation الترقيم
457 Avancement الترقية
457 Délaissement الترك (انظر التخلّي)

ترك الولد أو عديم الأهلية خارج بيان إرادته Exposition d'enfant (ou d'incapbale) 457

التركة Hoirie 457

التركيب أو التأليف Composition 458

التركيز Concentration 458

التركيز أو التجميع Regroupement 459

التَرَمُّل Viduité 459

الترميم Restauration 459
(انظر مهنة المطعمي)

الترميمات الجسيمة Réparation 459
(انظر التعويض - الإصلاحات الجسيمة)

التَرَؤُس (انظر الرئاسة) Présidence 459

التَرَيّث Surseoir à Statuer 459
(انظر تأجيل الحُكْم)

الالتزام (انظر الأمْنِيَة) Vœu 459

الالتزام (انظر الوعْد) Promesse 459

التزوير Falsification 459

التزوير Faux 460

التزييف (انظر التقليد) Contrefaçon 461

التزييف (انظر التَلَف) Altération 461

التسامح أو التساهل Tolérance 461

تَسَامَحَ Tolérer 461

التَسامُع Commune renommée 462

التَساهُل Souffrance 462

تساوي الحصص Paritarisme 462

التسجيل العقاري Transcription 462
(انظر النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية)

التسجيل في الجدول Enrôlement 463

التسجيل في الحساب Ecriture 463
(انظر وسيلة الإثبات)

التسجيل Enregistrement 463

التسجيل Immatriculation 464

التسجيل Inscription 464

تسخير الشخص Interposition de personne 465

التسريح Congédiement 465

التسريح Licenciement 466

التسطير Barrement 466

التسعيرة الأسبوعية Mereuriale 466
(انظر الأربعائية)

تسلسلي (انظر تراتبي) Hiérarchique 466

التسلسلية (انظر التراتبية) Hierarchie 466

التسلّق Escalade 466

تَسَلُّمُ التركة (انظر المُرَاجَعَة) Saisine 467

تسلم السلع Expédition 467
(انظر الصورة طبق الأصل)

تسلُّم العين Entrée en possession 467

تَسَلُّمُ العين Prise de possession 467

التَسَلُّم Réception 467

التسليم Consignation 468
(انظر الإيداع)

التسليم تحت الروافع (شرط -) Sous-palan (clause de) 468

تسليم الحصص Fournissement 468

تسليم المجرمين Extradition 468

التسليم Délivrance 469

التسليم Livraison 469

التسميم Empoisonnement 470

تسمية المؤسسة Enseigne 470

التسمية Appellation 470

التسمية Dénomination 471

التسمية Désignation 471

التسمية Nomination 471

تسهيل التداول Mobilisation 471
(انظر التعبئة)
التَسَوُّل Mendicité 472
التَسْويغ (انظر العَقْل) Raison 472
التسويغ Justification 472
تسويغي Justificatif 472
تسويفي Dilatoire 473
التسويق Commercialisation 473
التسوية (انظر التأليف) Composition 473
التسوية (انظر التوفيق) Accomodement 473
التَسْوية (انظر المُصَالَحَة) Transaction 473
التَسوِيَة (انظر النِظام) Règlement 473
التسوية Arrangement 473
التسوية Compromis 474
تَشَاوَرَ (انظر أناط) Conférer 474
التَشَبُّع بالكحول Imprégnation alcoolique 474
التشذيب Elagage 475
التشجير (انظر التحريج) Boisement 475
التشجيع (انظر التنشيط) Promotion 475
تشجيعيّ Promotionnel 475
(انظر تنشيطيّ)
التشحيل Balivage 475
تشخيص الدولة Fisc 475
تشديد العقوبة Aggravation de peine 475
التَشَرُّد Vagabondage 476
التشريع Législation 476
تشريعيّ Législatif 477
التشغيل Embauchage 478
التشهير (انظر الوشاية) Délation 478
التشويه الإراديّ Mutilation volontaire 478
تشويه معنى النص Dénaturation 478
التشويه Dégradation 478

تَصَادُمُ السفن أوصدمها Abordage 479
التصاعدية Progressivité 479
التصحيح (انظر التقويم) Redressement 480
التصحيح Rectification 480
تصحيحيّ Rectificatif 480
التصدي للدعوى Evocation 480
التصدير Exportation 481
التصديق الإداري Homologation 481
(انظر التصديق القضائي)
التصديق Validation 481
(انظر الإثبات الشرعيّ)
التصديق Authentification 481
(انظر الترسيم)
التصديق (انظر المعاقبة) Sanction 481
التصديق على Certification de signature 481
التوقيع
التصديق على الصحة Approbation 481
(انظر الموافقة)
التصديق القضائي Homologation 481
التصديق Entérinement 482
التصديق Légalisation 482
التصديق Ratification 482
تصرَّف (انظر سَنّ قاعدة) Disposer 483
التَصَرُّف (انظر الحكم) Disposition 483
التَّصَرُّف بالمِلْكِية أو نقلها Aliénation 483
تَصَرَّف بالمِلْكِية أو نقلها Aliéner 483
التَصرُّف التدليسي Stellionat 484
تَصَرُّفيٌّ (انظر حِيازيّ) Possessoire 484
التصريح (انظر الإذن) Autorisation 484
التصريح (انظر الإعلان) Déclaration 484
التصريح (انظر الترخيص) Permis 484
التصفية Liquidation 485
التصميم (انظر التخطيط) Planification 485

التصنيف (انظر الوصف)	Qualification	485
التصنيف	Classification	485
التصويب	Rectification	486
(انظر التصحيح)		
التصويب	Erratum	486
تصويبيّ (انظر تصحيحيّ)	Rectificatif	486
التصويت (انظر عملية الانتخاب)	Scrutin	486
التصويت	Votation	486
التصويت	Vote	486
تصويري	Photographique (œuvre)	487
(الإنتاج الـ ـ)		
التَضامُن	Solidarité	487
التَضَخُّم المالي	Inflation	489
التطابُق (انظر الوفاء)	Fidelité	489
التطبيق التوسُّعيّ	Extension	489
التطبيق	Fausse application de la loi	490
الخاطىء للقانون		
تطبيق العقوبة	Application de la peine	490
تطبيق القانون	Application de la loi	490
تطبيق القانون	Pratique	492
التطبيق	Application	493
التطريق (الوسم بالمطرق)	Martelage	493
التطليق	Divorcialité	494
التطهير (انظر الضبْط)	Regularisation	494
التطهير	Epuration	494
التطهير	Purge	494
التظاهرة (انظر الإبداء)	Manifestation	495
التظاهر العسكري	Démonstration	495
(انظر البرهنة)		
التظهير	Endossement (ou endos)	495
التعادل (انظر التكافؤ)	Equivalence	495
تعاقد (انظر صاغ الادعاء)	Conclure	495
التَعاقُد	Conclusion	495
تعاقدي	Contractuel	496
التعاون	Collaboration	496
التعاون	Coopération	497
التعاون	Entraide	497
التعاونية	Coopérative	497
التعبير	Enonciation	498
(انظر الغَرْض)		
التعبير عن الإرادة	Expression de volonté	498
التعبير النهائيّ عن الدين (انظر التحقيق)	Réalisation	498
تعبيريّ (انظر بيانيّ)	Enonciatif	498
التعبئة	Mobilisation	498
التعجيل	Avenir	498
التعدي	Empiètement	499
التعداد (انظر العد)	Numération	499
التعداد	Dénombrement	499
تعدد الأخطار (تأمين ـ)	Multirisques (police)	499
التعدد (انظر الجَمْع)	Cumul	499
تَعدُّدُ المِلْكية	Multipropriété	499
تعددي التمثيل التجاري	Multicarte	500
تعددي التمثيل التجاري	Pluricarte	500
تعددية المِلْكية	Pluriproriété	500
تعددية النشاط	Pluriactivité	500
التعديل (انظر الإصلاح)	Réforme	500
التعديل (انظر إعادة النَظر)	Révision	500
التعديل	Amendement	500
(انظر اقتراح التعديل)		
تعديل السند	Intervertion de titre	500
التعديل للتكيّف (انظر التحضير لوظيفة أخرى)	Reconversion	501
التعديل	Modification	501

التعَرُّض والازعاج 501 Trouble
التعرفة او التعريفة 502 Tarif
تعْرِفيّ 503 Tarifaire
التعريف (تحديد التعرفة) 503 Tarification
التعريف أو التحديد 503 Définition
تعزيز التأكيد 504 Confirmation
(انظر التأكيد)
تعزيز الحساب 504 Soutenement de compte
التعزير 504 Corroboration
التعسّف (انظر إساءة الاستعمال) 504 Abus
تعسّفي (انظر كيفيّ أو تعسفي) 504 Arbitraire
التعْطيل 504 Entrave
تعلُّق الزبائن بالمورِّد 505 Fidélité
(انظر الوفاء)
التعليق 505 Commentaire
التَعْليق أو التوقّف أو 505 Suspension
التوقيف
التعليل القانوني 507 Raisonnement juridique
تعليل لتطبيق القانون الدُولي 508 Renvoi
(انظر الإحالة)
التعليل 508 Attendu
(من حيث أن . . . بما أن)
التعليل 508 Motivation
التعليم 509 Enseignement
التعليمات (انظر الأمْر) 509 Instruction
التعليمات (انظر التقادُم) 509 Prescription
التعمُّد أو سبق الإصرار 509 Préméditation
التعميم 509 Circulaire
التعنيف 509 Reprimande
التعهّد بمثابة كفالة 510 Caution
(انظر الكفيل)
التعَهُّد أو الإذعان 510 Soumission
تَعَهَّدَ 510 Soumissionner
التعويض (انظر المكافأة) 510 Recompense
التعويض (عن ساعات العمل الضائعة) 510 Récupération (des heures perdues)
التعويض عن الألم الجسديّ 510 Pretium doloris
التعويض عن الضرر 511 Dédommagement
تعويض عن المهلة الإضافية (انظر المهلة التكميلية) 511 Contrestarie
التعويض 511 Réparation
التعويض 511 Allocation
التعويض 513 Indemnité
تعويضي عن التأخير 515 Moratoire
تعويضيّ 515 Compensatoire
تعويضيّ 515 Indemnitaire
تعويم السفينة 516 Renflouement
التعيين (انظر التسمية) 516 Désignation
التعيين (انظر التسمية) 516 Nomination
التعيين 516 Indication
التعيين 516 Recrutement
التغرُّب (انظر الاغتراب) 516 Expatriation
التغرير (انظر الإختلاس) 516 Détournement
التغريم المالي 517 Astreinte
التغطية 518 Couverture
التغيُّب 518 Défaut
(انظر التخلف عن الحضور)
التغيُّب عن الجلسة 518 Contumace
التغيبة 518 Absentéisme
التغيّر 518 Variation
تغيير استعمال المأجور 519 Déspécialisation
تغيير الأسماء أو شطبها 519 Panachage
تغيير التخصيص 519 Désaffectation

التغيير الخاطىء في وجهة السير	Déviation	520
تفاقم الأخطار	Aggravation de risque	520
التفاهُم أو الوفاق	Entente	520
التفتيش (انظر التنقيب)	Fouille	520
التفتيش	Perquisition	521
تفحص النص (انظر التداول)	Délibération	521
تَفَحَّص أو تداول	Délibérer	522
التَفَحُّص	Examen	522
التفرُّد (انظر التفريد)	Individualisation	522
تفرّع سكة الحديد	Embranchement particulier	522
التفرّغ	Cession	522
التفريد	Individualisation	524
تفريغ السفينة	Débarquement	524
التفريغ	Déchargement	525
التَفْريق (انظر الفَصْل)	Séparation	525
التفريق في المساواة (انظر التمييز)	Discrimination	525
تَفْريقيّ (انظر فَصليّ)	Séparatif	525
التفسير (انظر التَرْجمة)	Traduction	525
التفسير	Exégèse	525
التفسير	Interprétation	525
تفسيريّ	Exégétique	256
تفسيري	Interprétatif	526
تفسيري لروح النص	Spirituel	526
التفصيل التخميني	Détail estimatif	527
التفضيل (انظر الأفضلية)	Préférence	327
التفضيل الكيفي (انظر الحظوة)	Faveur	527
التفوُّق	Suprématie	527
التفويض	Délegation	527
تفويض التفويض	Subdélégation	529
التَقادُم المكْسِب	Usucapion	529
التَقادُم (مرور الزمن)	Prescription	529
تَقاسُم موارد القِوادة (انظر القِوادة)	Proxénétisme	530
التَقاعُد	Retraite (I)	530
التقدير (انظر التخمين)	Estimation	531
التقدير	Appréciation	531
تقديري (انظر استنسابي)	Discretionnaire	531
تقديريّ (انظر تخمينيّ)	Estimatif	531
التقديم (انظر الاستسلام)	Reddition	532
تقديم الترشيح (انظر التقديم)	Présentation	532
تقديم المستند (انظر الإنتاج)	Production	352
التقديم المقابل	Contre-prestation	537
التقديم	Présentation	532
التقديم	Prestation	533
التقديم أو التمثيل	Représentation	534
التقرير (انظر الرد)	Rapport	537
التقرير الذاتي للمصير	Autodétermination	537
التقسيم إلى حصص	Allotissement	537
التقسيم إلى قطاعات	Sectorisation	537
تقسيم المِلْكية إلى حصص	Lotissement	537
تقسيم الحِصّة	Réfente	537
التقسيم	Sectionnement	538
التقشير	Ecorcement (ou écorcéage)	538
التقصير (انظر الإهمال)	Négligence	538
التقصير	Manquement	538
التَقْليد (انظر نقل الحيازة)	Tradition	538
التقليد (انظر العُرْف)	Coutume	538
لتقليد أو التزوير	Contrefaçon	538

تقليدي (انظر عُرْفي) 539 Coutumier
تَقْليديّ 539 Traditionnel
التِقْن أو الفَنّي 539 Technicien
التقنين 539 Codification
التِقنية الدقيقة 540 Modalité
التقْنيّة 540 Technique
تقويم الأجزاء 540 Ventilation
التَقويم (انظر الإعادة) 540 Rétablissement
التقويم (انظر التخمين) 540 Prisée
تَقْويم العقوبة إلى الأشدّ 540 Reformatio in pejus
التقويم المالي للمؤسسة (انظر تعويم السفينة) 540 Renflouement
التقويم 541 Evaluation
التقويم 541 Redressement
التقْويم 542 Réformation
تقويميّ 542 Evaluatif
التقوية 542 Forcement
تَقَيَّدَ بـ(انظر أجابَ) 543 Répondre
التَقْييد 543 Restriction
التكاتف (انظر التعاون) 543 Collaboration
تكاثر الماشية 543 Croît
التكافُل (انظر التَضامُن) 544 Solidarité
تكافؤ القيمة 544 Pair
التكافؤ 544 Equivalence
التكافؤ 545 Parité
التكتم أو الاستنساب 545 Discrétion
التَكتُّل 546 Cartel
تكدست الآجال 546 Arrérager(s')
تكرار الإجرام 546 Récédive
(انظر العود إلى الإجرام)
التكليف (انظر الوظيفة) 546 Charge
تكميلي (انظر إضافي) 546 Complétif

التكوّن (انظر التكوين) 546 Formation
التكوين (انظر الدستور) 546 Constitution
التكوين 546 Formation
تكويني 547 Constitutif
التكيّف (انظر الوَصْف) 547 Qualification
التكيُّف المهني 548 Mobilité professionnelle
التكيّف 548 Adaptation
تلا (انظر وَرِث) 548 Succéder
تلازمي أو مشترك 548 Conjonctif
التلاعب بالصرافة 549 Agiotage
التَلَبُّس 549 Flagrance
التَلْعة 549 Thalweg
التَلف المادي (انظر الخسارة) 549 Perte
التَلف أو الإفساد أو التزييف 549 Altération
التَلْفَزة 550 Télévision
تلقّى (إرثاً أو جزءاً من إرث) 550 Venir (á une succession á un partage)
التَلَوُّث 550 Pollution
التماثل 550 Analogie
تماثلي 550 Analogique
التَمانُع 551 Incompatibilité
التَمَتُّع (انظر الانتفاع) 551 Jouissance
التَمَتُّع بالحق عينه 551 Cotitularité
التمثيل (انظر التقديم) 551 Représentation
التمثيل 551 Postulation
تمثيليّ 552 Représentatif
التمثيلية 552 Représentativité
التمديد أو المواصلة 553 Reconduction
التمديد 553 Prorogation
تمديديّ 554 Prorogatif
التَمَرُّد 554 Insubordination
(انظر عدم الانصياع)
التمرّد (انظر العصيان) 554 Révolte

التمرّد (انظر العصيان) 554 Sédition
التمرّد (انظر العصيان) 554 Soulevement
التمرّد 554 Insoumission
التمرّد 554 Mutinerie
التمرّد 554 Rebellion
تمرديّ (انظر عصياني) 555 Séditieux
التمركز (انظر التموضع) 555 Localisation
تمسّك مستند في دعوى 555 Verser au débats
التمهيد (انظر المقدّمة) 555 Preambule
التمهيد أو المبادرة الإجرائية 555 Introduction
تمهيديّ (انظر استهلاليّ) 555 Liminaire
تمهيديّ (انظر إعداديّ) 555 Préliminaire
تمهيدي 555 Interlocutoire
تمهيديّ 555 Introductif
التموضع أو الموضعة 556 Localisation
التموين البحري أو الجوي 556 Avitaillement
التمييز العنصري 556 Apartheid
التمييز أو التميّز 556 Caracterisation
التمييز 556 Discernement
التمييز 557 Discrimination
تنازع الأنظمة 557 Conflit de Systèmes
تنازع الحقوق (انظر المنافسة) 558 Concurrence
تنازع السلطات القضائية 558 Conflit de Juridictions
تنازع الصلاحية (انظر الاشتراك) 558 Concours
تنازع القوانين 558 Conflit de lois
تنازع المهام 560 Conflit d'attributions
التنازل (انظر التفرّغ) 561 Cession
التنازُل (انظر الطلاق) 561 Répudiation
التنازل الإيجاري 561 Cession-bail
التنزل الإيجري 561 Lease back
التنزل 561 Abdication
التنزّل 562 Renonciation
تنزلي 563 Abdicatif
تنفسي 563 Concurrentiel
تناقض 563 Contradiction (انظر تواجه دعاءات الخصمين)
تناقض القرارات القضائية (انظر الامتناع عن الحكم) 564 Deni de justice
تنامى (انظر إزدهر) 564 Prosperer
تناوُل المُنشّط 564 Dopage
التنحي 564 Deport
التنزيل 564 Déduction
التنزيل 564 Rabais
التنسيب (انظر التخصيص) 564 Affectation
التنسيق بين التشريعات 564 Rapprochement des législations
التنسيق 265 Coordination
التنشيط أو التشجيع 565 Promotion
تنشيطيّ أو تشجيعي 566 Promotionnel
التنصُّل (انظر الإنكار) 566 Désaveu
التنصيب (انظر التولية) 566 Investiture
التنظيم (انظر التخطيط أو التنظيم) 566 Aménagement
تنظيم الطرق وتخطيطها 566 Alignement
التنظيم 567 Organisation
التنظيم 568 Règlementation
تنظيميّ 568 Organique
التنفيذ الآليّ 568 Self executing
تنفيذ حكم الإعدام 568 Exécution capitale
التنفيذ المادي (انظر النقل) 568 Transfert
التنفيذ المشوب بالعيب 569 Malfaçon

سَدِيد الموجب (انظر الدفع)	569	Paiement
تنفيذ	569	Exécution
تنفيذية (السلطة الـ)	570	Exécutif (pouvoir)
تنفيذية (الوظيفة الـ)	570	Exécutive (fonction)
التنقيب	571	Fouille
التنقيح أو التهذيب	571	Refonte
التنقيط أو الإحصاء	571	Pointage
التنميط	572	Normalisation
التنوّع النباتي	572	Obtention végétale
التهديد	572	Menace
تهديدي	573	Comminatoire
التهذيب (انظر التربية)	573	Education
التهرُّب من الضريبة	573	Evasion fiscale
التهريب	574	Contrebande
التهمة (انظر الوظيفة)	574	Charge
التهميش	574	Mention
التهوُّر (انظر الطيش)	574	Imprudence
التوابع (انظر الملحقات)	574	Dépendances
تواجه إدّعاء الخصمين	575	Contradiction
التواري (انظر الاختفاء)	575	Disparition
التوارث (انظر الخلافة)	575	Succession
التوازي	575	Parallélisme
التوازن	576	Pondération
(انظر موازنة الأصوات)		
تواطؤ عضوين في مهنة حرة	576	Dichotomie
التواطؤ على الغش	576	Concert frauduleux
التواطؤ	576	Collusion
التواطؤ	576	Compérage
التواطؤ	576	Connivence
تواطؤي	577	Collusoire
توافقي	577	Consensuel
التوافقية	577	Consensualisme
التوالي	577	Inactivité
التوبة (انظر الندم)	577	Repentir
التوبيخ	577	Blâme
التوبيخ (انظر التأنيب)	577	Admonestation
التوثيق	578	Authentification
(انظر الترسيم)		
توثيق العقود	578	Notariat
(انظر الكتابة العدل)		
توثيقي	578	Instrumentaire
توثيقي	578	Notarial
(متعلق بعمل الكاتب العدل)		
توجّب أو تحتّم	578	Incomber
التوجيه المِهْني	578	Orientation professionnelle
التوجيه	578	Directive
توجيهي (القانون الـ)	579	Orientation (loi d')
توجيهي	579	Directif
التوحيد (انظر التوفيق)	579	Harmonisation
التوحيد	579	Unification
التورُّط	580	Implication
التوريد	580	Fourniture
توزيع الضرائب	580	Répartement
التوزيع الفَرْعيّ	580	Sous-ordre
توزيع القسائم	581	Couponnage
التوزيع	581	Distribution
التوزيع	582	Répartition
توسّعيّ	583	Extensif
التوصية	583	Recommandation
توضيحي (انظر برهانيّ)	584	Démonstratif
التوطيد	584	Stabilisation
التوظيف	584	Investissement
(انظر الاستثمار)		
التوظيف أو الاستخدام	584	Emploi

التوظيف	Placement	586
التوفير (انظر الادخار)	Epargne	586
التوفيق	Accomodement	586
التوفيق	Conciliation	586
التوفيق	Harmonisation	587
التوفيق أو التصالح	Réconciliation	588
توفيقي	Conciliatoire	588
التوقُّع (الترقُّب)	Expectative	588
التوقعية	Prévisibilité	588
التوقُّف (انظر الرُسُو)	Relache	589
التوقُّف (انظر القطيعة)	Rupture	589
التوقُّف (انظر الوقْف)	Pause	589
التوقُّف عن الدفع	Cessation des paiements	589
التوقُّف عن السير بالدعوى (انظر تأجيل الحُكْم)	Surseoir à statuer	589
التوقُّف	Stationnement	589
التوقيت	Horaire	589
التوقيع الإضافي أو المجاور	Contreseing	589
التوقيع على بياض	Blanc-seing	590
التوقيع في الهامش (انظر الكتابة في الهامش)	Emargement	590
التوقيع المُخْتَصَر (انظر التأشيرة)	Paraphe	590
التوقيع	Signature	590
التوقيف أو الاعتقال	Arrestation	591
التوكيل	Mandat	592
التوكيل	Procuration	594
التولية	Investiture	595

- ث -

ثابتٌ (انظر دائمٌ)	Permanent	597
ثابتٌ (انظر مُنْتَظمٌ)	Regulier	597
ثابتٌ (انظر يقيني)	Certain	597
ثابتٌ	Fixe	597
ثانوي (انظر احتياطيّ)	Subsidiaire	597
ثانوي (انظر تابع)	Accessoire	597
ثانوي (انظر حادث)	Contingent	597
ثانوي	Secondaire	597
الثانوية	Lycée	598
ثاني البِكْر	Puine	598
الثبات (انظر الدوام)	Permanence	598
الثبات	Immutabilité	598
الثروة	Fortune	598
الثري المُتنفِّذ	Ploutocrate	599
الثُغْرة	Lacune	599
الثقة بالملاءة والائتمان	Crédit	599
الثقة	Confiance	601
ثُلاثيُّ الفرقاء	Tripartite ou tripartı	602
ثُلاثية الفُرَقاء	Tripartisme	602
الثمار	Fruits	602
ثمانية أيام كاملة	Huitaine franche	603
ثمن العتبة	Pas-de-porte	603
الثمن	Prix	603
الثُنائيّ (انظر الزوجان)	Couple	604
ثنائيُّ الجانب	Bilatéral	604
ثنائية التمثيل النيابي	Bicamérisme	604
الثورة (انظر الفتنة)		406
الثَورة	Révolution	604

- ج -

الجابي	Percepteur	605
جارٍ (انظر عادي)	Courant	605
الجاسوس	Espion	605
الجاسوسية (انظر التجسُّس)	Espionnage	605

الجالية (انظر المستعمرة)	Colonie	605
جامع (انظر شامل)	Large	605
جامع التبرعات	Collecteur	605
الجامع والمسجد	Mosquée	605
الجامعة	Université	605
الجانح	Délinquant	605
(مرتكب الجنحة)		
الجاني (انظر المجرم)	Criminel	606
الجاني (انظر المُذْنِب)	Coupable	606
جاهز فوراً	Disponible	606
(انظر قابلٌ للتصرف)		
جائر (انظر ظالم)	Injuste	606
الجَبَّانة (انظر المقبرة)	Cimetière	606
جثُّ الأحراج	Déboisement	606
الجَدُّ	Aïeul	606
الجدارة المِهْنية	Maîtrise	607
الجدارة	Aptitude	607
الجدارة (انظر الأهلية)	Capacité	607
الجِدَّة	Nouveauté	608
الجَدْوَل (انظر السِجِل)	Rôle	608
الجدول المفصّل	Bordereau	608
(انظر اللائحة)		
جَدْول الوَفَيات	Table de mortalité	608
الجَدْول	Tableau	608
جديّ (انظر جسيم)	Grave	609
جدّي	Sérieux	609
جديد	Nouveau	609
جدير بالإدارة	Directeur	610
جدير بالقَبول	Admissibille	610
جدير	Apte	611
جَرُّ المراكب	Halage	611
الجَرْد	Inventaire	611
الجردة (انظر الجَرْد)	Inventaire	612

الجَرْف القاريّ	Plateau continental	612
(أو المسطح القاري)		
الجرم	Infraction	612
جَرَّمَ	Incriminer	613
جُرميّ	Délictuel	613
الجرمية أو الجنائية	Criminalité	613
الجريدة (انظر الصحيفة)	Journal	614
الجريمة أو الجناية	Crime	614
الجريمة	Délit	615
الجزء من سكك الحديد	Voie mère	619
الجزء من كُلّ	Portion	619
(انظر الحِصَّة)		
الجزءَ من مؤلَّف	Livre	619
الجزء من مئة من الفرنك	Centime	621
(السنتيم)		
الجزء من ورقة دفتر	Volant	621
الجُزاف	Forfait (I)	621
جَزافيّ	Forfaitaire	622
جزائي	Pénal	622
جزائياً	Pénalement	622
الجزيرة	Ile	622
الجَسامة	Gravité	624
(انظر الخطورة)		
الجسم	Corps	624
جسماني	Corporel	625
جسيمٌ (انظر راشِدٌ)	Majeur	625
جسيمٌ (انظر فادحٌ)	Lourd	625
جسيمٌ	Grave	625
جَلاَ (انظر وَضَّحَ)	Expliciter	626
الجلاء (انظر الإجلاء)	Evacuation	626
الجَلاء (انظر الصراحة)	Explicité	626
جلسة المناقشة	Délibération	626
(انظر التداول)		

الجلسة	Audience	626
الْجلْسة	Séance	627
جليٌّ (انظر صارخٌ)	Manifeste	627
جليٌّ (انظر صريحٌ)	Explicite	627
جليّ (انظر واضحٌ)	Exprés	627
الجماع	Compilateur	627
الجماعة	Collectivité	627
الجماعة (انظر شركة)	Compagnie	627
جماعة مجهّزي السفن	Armement	627
جماعة المحامين أو نقابة المحامين	Barreau	628
الجماعة	Masse	628
جماعي (انظر مجمعي)	Collégial	629
جماعي	Collectif	629
الجمرك	Douane	630
جمع التبرعات	Quête	631
الجمع	Cumul	631
جمع	Cumuler	632
الجمع	Totalisation	632
جمْعي	Cumulatif	633
الجمعية	Assemblée	633
جمهور المستمعين (انظر قاعة الجلسة)	Auditoire	636
الجمهور	Public	636
جمهوريّ	Républicain	636
الجمهورية	République	637
الجميل (انظر الحظوة)	Faveur	637
الجميل	Bienfait	637
جنائي	Criminel	637
جنحي	Correctionnel	637
الجنديّ	Soldat	638
الجنسية (انظر التابعية)	Nationalité	638
جنوح السفينة	Echouement	638
الجُنوحية	Délinquance	638
الجُنون	Démence	638
الجُنون	Folie	639
جهاز الإطفاء (انظر الاطفائيون)	Sapeurs- pompiers	639
الجهاز التنفيذي (انظر النصيحة)	Conseil	639
الجهاز التنفيذي	Directoire	639
جهاز الخِدْمَة (انظر الخِدْمَة)	Service	639
جهاز العروس	Trousseau	639
الجهاز القضائي (انظر القضاء)	Juridiction	639
الجهاز القضائي (انظر القضاء)	Magistrature	639
جهاز المداولة أو التقرير	Collège	639
الجهاز	Organe	640
الجهاز المشرف على الوصاية على عديم الأهلية	Subrogé- tuteur	641
الجواب	Réponse	641
جواز السفر	Passeport	642
جواز المرور	Laissez- passer	642
الجوّال	Forain	643
الجور (انظر الظُّلْم)	Injustice	643
جوقة الشرف	Légion d'honneur	643
جوهر النظام القانوني (انظر التعريف)	Définition	643
الجوهر	Essence	643
جوهريّ (انظر أساسيّ)	Essentiel	443
جوهريّ	Sacramentel	643
جيّر (انظر ظهّر)	Endosser	644
الجيرة (إقلاق راحة)	Voisinage (trouble de)	644
الجيش	Armée	644
الجيل	Génération	644

645 Réservant الحاجز
645 Saisissant الحاجز
645 Besoin الحاجة

- ح -

646 Accident الحادث
646 Contingent حادث أو محتمل أو عرضي
646 Incident الحادِث أو الطارىء
647 حاذق (انظر ماهر)
647 Séquestre الحارس
(انظر الوديعة المحروسة)
647 Garde الحارس
648 Gardien الحارس أو الحاضن
648 Privatif حارمٌ (انظر مانعٌ)
648 Impétrer حاز
649 Posséder حاز
649 Escompteur الحاسم
649 Apostille الحاشية
649 Restrictif حاصِر (انظر مُقَيِّدٌ)
649 Exclusif حاصِرٌ
650 Produit الحاصِل (انظر الناتج)
650 Capté حاصِل بالإغراء
650 Obtenteur الحاصِل على
650 Quotient الحاصِل النسبي
(انظر الحاصل)
650 Quotient الحاصل
651 Comparant الحاضر
651 Présent حاضر
651 Prohibitif حاظِرٌ
651 Wagon الحافلة
652 Préfet حاكم المقاطعة (انظر المحافظ)
652 Gouvernant الحاكم
652 Gouverneur الحاكم

652 De plano حالاً (انظر فوراً)
652 Cas الحالة (انظر الحدث)
652 Situation الحالة (انظر الوَضع)
652 Position الحالة (انظر الوَضع)
652 Casus foederis حالة تطبيق اتفاقية دُولية
653 Casus belli حالة الحرب
653 Non- liquet الحالة غير الواضحة
653 Etat civil الحالة المدنية
654 Circonstances et dépendances الحالة والملحقات
654 Espèce الحالة
655 Etat (I) الحالة
557 Actuel حالي
657 Chancelier حامل الأختام أو حافظها
658 Obligataire حامل السند
658 Porteur الحامل
658 Brevetaire حائز البراءة
659 Ayant droit حائز الحق
659 Command الحائز الحقيقي
659 Puissance حائز السلطة (انظر السلطة)
659 Impétrant حائز اللقب أو النفع
659 Titulaire الحائز
660 Détenteur الحائز الوقتي
660 Possesseur الحائِز
660 Mur mitoyen الحائط المشترك
660 Empêchement الحائل (انظر العقبة)
660 Retenir حبس (انظر احتجز)
660 Ecrouer حبس
(انظر سجّل في سجل دخول السجن)
660 Incarceration الحبْس (انظر سجْن)
660 Prison الحبْس (انظر سجن)
660 Arrêts حبس العسكريين
661 Emprisonnement الحبس

الحَبْس مع الشغل	Réclusion	661
حبْلُ القرابة والنَّسَب (انظر عمود النسب)	Ligne	661
الحَبَل	Conception	662
الحَبَل أو الحَمْل	Grossesse	662
الحَبَل	Gravidité	663
الحَجْر الصحي	Quarantaine	663
الحَجْز	Réservation	663
الحَجْز	Saisie	663
الحُجّة (انظر البرهان)	Argument	667
الحجة (انظر سبب التسويغ)	Motif	667
حجة الغياب أو الدفع به	Alibi	567
الحُجيّة	Opposabilité	667
الحد الأقصى للاستيراد والتصدير	Contingentement	668
الحد	Frontière	668
الحد	Limite	668
الحَداثة (انظر الجِدَّة)	Nouveauté	669
الحَدَث	Cas	669
الحدود والملحقات	Aboutissants	669
الحديقة (انظر روضة)	Parc	669
الحَذَر التحريري	Cautele	669
الحَذْف (راجع الشطب)	Canciliation	670
الحذف الواقعي للديون	Désendettement de fait	670
حر (انظر خالص)	Franc	670
حر	Libre	670
حُر	Maître	672
الحِراسة (انظر الحِفظ)	Garde	672
الحراسة	Gardiennage	672
الحِرَاسة أو الحجز	Séquestration	672
الحرب	Guerre	673
حَرْفي (انظر خطيّ)	Littéral	673
حرْفي (انظر نَصّيّ)	Textuel	673
الحِرْفي	Artisan	673
حَرْفياً	Littéralement	674
حَرَمُ الجلسة	Barre	674
حَرِمَ من الميراث	Exhéréder	674
الحِرمان (انظر الانسحاب)	Retrait	674
الحرمان من الميراث	Exhérédation	674
الحُرْمة	Inviolabilité	674
الحريق (انظر المَقرّ)	Feu	675
الحريق	Incendie	675
الحريّة	Liberté	675
الحزب السياسي	Parti politique	679
الحِزمة (انظر الطرد)	Colis	679
الحساب الختامي (انظر الميزانية)	Bilan	679
حساب المِهَل أو احتسابها	Computation des délais	679
الحساب	Compte	679
حسب عادة . . . (انظر على طريقة)	More	681
حسب القيمة (انظر قِيمي)	Advalorem	681
الحَسْم (انظر التنزيل)	Rabais	681
الحَسْم (انظر نقل المال)	Remise	681
حَسْم ثمن الأكياس	Passe de sac	682
حَسْم المَحْسوم	Réescompte	682
الحسم المسبق	Précompte	682
الحسم من الثمن (انظر استرجاع المال)	Reprise	682
الحسم	Escompte	682
حُسْنُ النية	Bonne foi	683
الحَسَن	Bonus	684
حسي (انظر جسماني)	Corporel	684

684 Siège الحِصار (انظر المَقَرّ)
684 Blocus الحِصار
684 Prudence الحَصَافَة (انظر إحتراس)
684 Inviolabilité الحَصانة (انظر الحُرْمة)
684 Exterritorialité الحصانة الدولية أو امتداد السلطة خارج البلاد
685 Immunité الحصانة
686 Exclusion الحَصْر (انظر الاستبعاد)
686 Restriction الحَصْر (انظر التقييد)
686 Cantonnement الحَصْرَ
687 Enclave الحَصْر
687 Exclusivité الحصرية
687 Dividende الحصة في الأرباح
688 Boni de liquidation حصة التصفية
688 Réserve الحصة المحفوظة (انظر الحِفْظ)
688 Lot الحصة أو النصيب
689 Part (I) الحِصّة
690 Portion الحِصّة
691 Quote- part الحصة
691 Prorata الحصة النسبية
691 Siéger حَضَرَ الجلسة (انظر إسْتَقَرَّ)
691 Comparution الحضور
692 Contradictoire حضوري (انظر وجاهي)
692 Interdire حَظَر (انظر مَنَعَ)
692 Démilitarisation حظْر التسلح أو نزعه
692 Prohibition الحَظْر
693 Proscrire حَظَّر
693 Priorité الحَظْوة (انظر الأولويّة)
693 Avantage الحَظْوة (انظر الفائدة)
693 Bénéfice الحظوة أو الامتياز
694 Faveur الحظوة
695 Non- lieu الحِفظ (انظر لا وجه)
695 Réserve حفظ الحق (انظر الحِفْظ)
695 Conservation الحِفْظ أو التحفُّظ
696 Garde الحِفظ أو الحراسة
698 Réserve الحِفْظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة
701 Affouage حق الاحتطاب
702 Usufruit حق الانتفاع
702 Droit الحق (انظر القانون)
702 Copyright حق التأليف
702 Préséance حق التصدُّر أو الأسبقية
703 Glandée حق جَني البلوط
703 Fructus حق جَني الثمار
703 Chasser (droit de) حق الصيد البري
703 Jus, juris الحق أو القانون، العدالة
705 Faculté الحق غير الخاضع للتقادم (انظر الامكانية)
705 Vocation الحق غير المقيد
705 Veto حق النقض أو الرفض
706 Période الحقبة أو المدة
707 Terrain الحَقْل (انظر قطعة الأرض)
707 Champ d'application حقل التطبيق
707 Aisances de voirie حقوق لمتاخمي الطرق العامة
707 Aisances et dépendances الحقوق والتوابع
707 Portefeuille الحقيبة
708 Vérité الحقيقة
709 Réel حقيقيّ (انظر عينيّ)
709 Emphytéose الحكر الحُكْميّ
710 Emphytéotique حِكْريّ

الحكَمْ	Arbitre	710
حُكْمُ الأثرياء	Ploutocratie	710
الحُكْم (انظر النص)	Texte	710
حَكم (انظر نطقَ)	Dire	710
الحكم غير الشامل لعناصر الطلب جميعاً	Infra petita	710
الحكم بما لم يُطالَب به و بأكثر منه (انظر تجاوز الحصم)	Ultra petita	711
حُكْم الشخصين	Dyarchie	711
الْحُكْم الشعبي (الديمقراطية)	Démocratie	711
حُكْمُ الفرد المطلق	Autocratie	711
حُكْمُ الفرد	Monocratie	712
حُكْمُ القِلّة	Oligarchie	712
الحَكَم المُرَجَّح	Surarbitre	712
الحُكمُ المُطلق	Absolutisme	712
الحَكَمُ المقرر	Arbitre rapporteur	712
حُكْمُ النبلاء أو النخبة (الاستقراطية)	Aristocratie	713
الحُكْم	Arrêt	713
حَكَمَ	Connaître	716
الحُكم	Gouvernement	716
حَكَمَ	Gouverner	717
الحُكْم	Jugement	717
الحُكْم	Disposition	721
الحُكْم	Sentence	721
الحكمة المصاغة بلغة شعبية	Brocard	722
الحِكْمة	Sagesse	722
الحكومة (انظر الحُكْم)	Gouvernement	723
حكومي (انظر أميري)	Domanial	723
حكومي	Gouvernemental	723
الحلّ (انظر الانحلال)	Dissolution	723
حل من (انظر رفَعَ)	Relever	723
الحِلاف (الكونفيديرالية)	Confédération	723
حلفَ (انظر أقْسَمَ)	Jurer	724
الحِلْفان (انظر اليمين)	Serment	724
الحُلْوان (انظر الاكرامية)	Pourboire	724
حلول الأجل (انظر الاستحقاق)	Echéance	724
الحُلول	Subrogation	724
حُلوليّ	Subrogatif	725
الحلية	Bijou	725
الحماة	Belle- mère	725
حماية الأحراج	Défends (ou défens)	725
الحماية (انظر المَنْع)	Défence	725
الحِماية (انظر الوقاية)	Sauvegarde	725
الحماية الذاتية	Autoprotection	725
الحِمايَة	Protection	726
الحِماية	Protectorat	727
الحِمائية	Protectionnisme	727
الحمل (انظر الحبَل)	Conception	727
الحَمْل (انظر الحبَل)	Grossesse	727
الحَمْل (انظر الحَبَل)	Gravidité	727
حَمْل الشهود على الشهادة زوراً	Subornation de témoins	727
الحَمْل	Port (II)	728
الحملة الانتخابية	Campagne électorale	728
حَمْليّ	Portable	728
الحمو (والد الزوج أو الزوجة)	Beau- père	728
حمولة السفينة (انظر وَسْعُ السفينة)	Jauge	729
حُمولة السفينة	Tonnage	729
الحَنَث باليمين	Parjure	729
الحواشي	Collatéraux	729

الحوالة 729 Bon
(انظر الإذن بالدفع أو التسليم)
الحوض 729 Bassin
حول ما تريد 729 In quo vis
الحيّ 730 Quartier
حيّ 730 Vivant
الحياد 730 Neutralité
حيازة الأشخاص المعنويين 731 Mainmorte
حِيازة الحق 731 Possessio juris
حيازة السند أو الحق 731 Titularité
حيازة الشخص الثالث 731 Entiercement
حِيازة الشيء 732 Possessio rei
الحيازة الوقتيّة 732 Détention
الحِيازة 733 Possession
حِيازي أو تصرفي 734 Possessoire
الحياة العائلية (انظر العائلة) 735 Ménage
الحياة 735 Vie
الحيثية 736 Considérant
الحيطة (انظر البصيرة) 736 Prévoyance
الحيلة القانونية 736 Fiction

- خ -

خادع أو مخيّب للأمل 737 Déceptif
الخادم 737 Domestique
الخادِم 737 Serviteur
خارج التسعيرة الرسمية 737 Hors côte
خارج أموال التركة 737 Ultra vires (hereditis)
خارج الحصة 738 Hors part
خارج الدعوى 738 Hors de cause
خارج الذمة المالية 738 Extrapatrimonial
خارج العقد 738 Extracontractuel
(انظر غير عقدي)
خارج القضاء 738 Extrajudiciaire
(انظر غير قضائي)
خارج المصاريف والرسوم 738 Irrépétible
خارج الملاك 739 Hors cadre
خارج المهلة (انظر متأخر) 739 Tardif
خارجيّ (انظر أجنبي) 739 Etranger
الخازِن الدافِع العام 739 Trésorier- payeur-général
خاصّ (انظر شخصيّ) 739 Personnel
خاصّ بالزوجة 739 Paraphernal
خاصّ بالوالدين 739 Parental
خاصّ بحماية الملكية 740 Pétitoire
خاصّ بموضوع معيّن 740 Ad hoc
خاصّ 740 Particulier
خاصّ 741 Privé
خاصّ 741 Propre
خاضِعٌ 741 Assujetti
خاضع (انظر منتقل إلى) 742 Déféré
خاضع للرقابة 742 Contrôlé
خاضِعٌ للضريبة 742 Imposable
الخال (انظر العم) 742 Oncle
خالِصٌ حتى السفينة 742 Franco bord
خالِصٌ 742 Franc
خالِصٌ 743 Franco
خالِصٌ 743 Quitte
خالَفَ 744 Enfreindre
الخالِف 744 Survivant
خائن العهد 744 Infidèle
(انظر ناكث)
الخائن 744 Transfuge
الخبرة 744 Expertise
الخبير 745 Exepert
الخَتْم بالشمع الأحمر 745 Scellés

الختْم أو الدمغة	Estampille	746
الخَتْم	Sceau	746
الخِداع (انظر تدليس)	Dol	746
خداعيّ (انظر تدليسيّ)	Dolosif	746
الخِدْعة	Tromperie	746
الخِدْمَة	Service	746
الخَديعة (انظر الخِدعة)	Tromperie	748
الخَرْق (انظر الانتهاك)	Violation	748
خَرْق السفينة	Sabordement	748
الخروج عن الطريق المألوفة	Déroutement	748
الخروج عن المألوف (انظر الانحراف)	Déviance	749
الخريطة	Carte	749
الخِزانة (انظر الصندوق)	Caisse	750
خَزْنُ الأمان	Warrant	750
الخزْنَ (رسم الـ)	Magasinage (droit de)	751
الخزينة العامة	Trésor public	751
الخزينة	Trésorerie	751
خسارة الدعوى	Succombance	751
الخسارة الواقعة	Damnum emergens	752
الخسارة	Perte	752
خَسِرَ الدعوى	Succomber	753
الخِصام	Querelle	753
الخَصْم (الفريق الآخر)	Altera pars	753
الخَصْم	Litigant	753
خصوصي (انظر خاص)	Particulier	754
خصوصي (انظر خاص)	Privé	754
خصوصي (انظر شخصيّ)	Spécial	754
الخصوصية	Spécialité	754
الخصوم (انظر المطلوبات)	Passif	754
الخُصومة	Instance	754
خطّ السير (انظر الطريق)	Route	755
خط السير	Itinéraire	755
خط الشحن	Ligne de charge	755
الخطأ الأخف	Culpa levessima	755
الخطأ (انظر الغلط)	Erreur	756
الخطأ البسيط	Culpa levis	756
الخطأ العقدي الجسيم	Culpa lata	756
الخطأ عند تكوين العقد	Culpa in contrahendo	756
الخطأ	Faute	756
الخِطبَة	Accordailles	759
خَطِرٌ	Dangereux	759
الخَطْف (انظر سَحْب)	Enlèvement	760
الخُطوبة	Fiancailles	760
الخُطورة	Gravité	760
خطيّ	Littéral	760
خطير (انظر صارخ)	Manifeste	760
الخفاء	Clandestinté	761
الخِفّة الملومة	Légèreté blâmable	761
الخفي	Clandestin	761
خفيف (انظر طفيف)	Léger	761
الخِلاف (انظر الخِصام)	Querelle	761
الخِلاف (انظر الدعوى)	Litige	761
الخِلاف (انظر النزاع)	Conflit	761
الخِلاف	Contestation	761
الخِلاف	Différend	762
الخلافة أو الإرث التوارث	Succession	762
الخُلْسَة	Larcin	764
خلَّصَ السلع من الجمرك	Dédouaner	764
الخَلْع (انظر الكسْر)	Effraction	764
الخَلَف	Ayant cause	764
الخَلَف	Successeur	765
الخُلُو (انظر الشُغُور)	Vacance	765

خلوّ الرِجْل 755 Pas- de- porte
(انظر ثمن العتبة)
خلوٌ من أي رهن أو امتياز 765 Chirographaire
الخليج 765 Baie
الخليل أو الخليلة 766 Concubin, concubine
الخليلة 766 Compagne
الخيار 766 Option
الخيانة الزوجية (انظر الزنا) 767 Adultére
خيانة العهد 767 Infidélité
الخيانة العظمى 767 Haute trahison
الخِيانة 767 Trahison

- د -

داخل أموال (التركة) 769 Intra vires (hereditatis)
الدار (انظر القَصْر) 769 Palais
دار البلدية 769 Hôtel de ville
دار البلدية 769 Mairie
دار التوليد (انظر الأمومة) 769 Maternité
الدار 769 Maison
داعى (انظر قاضى) 771 Intenter
الدافع (انظر سبب التسويغ) 771 Motif
الدافِع 771 Mobile
الدافِعُ 771 Payeur
دالّ على 771 Indicatif
دائمٌ 772 Permanent
الدائن بالدخل 772 Crédirentier
الدائن الحاجز العقاري 772 Poursuivant
الدائن المصنف قضائياً 772 Colloqué
الدائن 772 Créancier
الدايَة (انظر القابلة) 773 Sage- femme
دبلوماسي 773 Diplomatique

الدبلوماسية 773 Diplomatie
الدَخْل (انظر الرَدّ) 773 Rapport
الدَخْل 775 Rente
الدَخْل 775 Revenu
الدراسة (انظر الدَرْس) 775 Etude
الدَرْب (انظر الطريق) 775 Voie
الدرجة (انظر الرتبة) 775 Grade
الدرجة (انظر المرتبة) 775 Rang
درجة التوزيع أو الطبقة 775 Classe
الدرجة 776 Degré
الدَرْس 777 Etude
الدَرَك 777 Gendarmerie
دستور الأودية 777 Codex
الدستور 777 Constitution
دستوري 779 Constitutionnel
الدستورية 779 Constitutionnalité
الدَسْكرة 780 Commune
دَسْكَري 780 Communal
دعا الخصم 780 Assigner
دعا إلى الحضور 780 Traduire
(انظر نَقَل إلى لغة أخرى)
دعا 781 Inviter
الدَعَارة 781 Prostitution
الدعم المالي (انظر الثقة بالملاءة) 781 Crédit
الدَعْم أو الإمداد 781 Maintenance
الدَعْم 782 Moyen
الدَعْم 783 Soutien
الدعوة إلى الحضور 783 Assignation
الدعوة (انظر الاستئناف) 784 Appel
الدعوة الثانية إلى الحضور 784 Réassignation
الدعوة إلى الحضور 784 Citation
الدعوة 785 Convocation

الدعوى العالقة	Pendente conditione	785
دعوى المِلكية	Pétitoire	785
دعوى منع التعرّض	Complainte	785
الدعوى	Action	785
الدعوى	Litige	793
الدعوى	Procès	793
الدفاع (انظر المَنْع)	Défence	793
دفتر الشروط	Cahier des charges	793
دفتر الشيكات	Chéquier	793
دفتر المُسَوَّدة	Brouillard	793
الدفتر	Carnet	793
الدَفْع (انظر الاستثناء)	Exception	794
دَفَعَ (انظر وفى)	Acquitter	794
الدَفْع بالغياب (انظر حجة الغياب)	Alibi	794
الدَّفْع بعدم سماع الدعوى	Estoppel	794
الدفع بالمقابل	Reversement	794
الدفع بعدم الاختصاص	Déclinatoire (dit aussi déclanatoire de competence)	794
الدفْع بعدم تنفيذ العقد	Exceptio non adimpleti contractus	795
الدفع بعدم سماع الدعوى	Fin de non- recevoir	795
دفْعُ التعويض	Indemnisation	795
الدفْع التكميلي (انظر الاستدعاء)	Rappel	795
دفْع فروق الأسعار	Déport	795
دفَع	Exciper	796
الدفْع	Paiement	796
الدفْع	Payement	797
الدفْع	Versement	797
الدفعة على الحساب	Acompte	797
الدكتور	Docteur	797
الدكتوراه	Doctorat	798
الدلالة (انظر المزاد)	Criée	798
الدليل (انظر البرهان)	Argument	798
الدليل (انظر البيّنة)	Preuve	798
الدَمْغة	Timbre	798
الدَنْيوة	Sécularisation	798
الدواء	Médicament	799
الدوام مدى الحياة	Perpétuité	799
الدَوام	Permanence	799
دوائر الجمعية النيابية	Questure	799
الدورة	Session	800
الدورية الجمركية	Rebat	800
الدولة الأولى بالرعاية (شرط)	Nation la plus favorisée (clause de la)	800
الدولة	Etat (II)	800
دُوليّ	International	802
دَوَّنَ المحضر	Verbaliser	804
الديباجة (انظر المُقدِّمَة)	Préambule	804
ديباجة محضر الجرد	Intitulé d'inventaire	804
الدَين (له)	Créance	804
الدَين (عليه)	Dette	805
الديوان (انظر المحكمة)	Cour	806

- ذ -

ذاتي (انظر شخصي)		807
ذاتية الوحدة النقدية	Nominalisme monétaire	807
الذاتية	Particularisme	807
الذائد عن الشعب	Ombudsman	807
الذبح أو القطع	Abattage	808
ذُرْوَة القسمة أو التقسيم	Summa divisio	808
الذريعة	Prétexte	808
الذُريّة (انظر السلالة)	Postérité	809
الذِمّة المالية	Patrimoine	809

الذِمّة المالية 809 Patrimonialité
الذهنية (انظر الروح) 810 Esprit
الذنب 810 Culpabilité
الذَيل 810 Allonge

- ر -

الرابط (انظر الارتباط) 811 Connexité
رابطة الشعوب البريطانية (الكومنولث) 811 Commonwealth
الرابطة 812 Association
الرابطة 814 Congrégation
رابطي 814 Associatif
الراتِب (انظر المُعامَلة) 814 Traitement
الراتِب 814 Solde
الراتينج (عقد) 815 Gemmage (contrat de)
راجِحٌ 816 Prépondérant
راجع القضاء الأعلى 816 Pourvoir (es)
راجع القضاء (انظر أودَعَ) 816 Déposer
الراحة العمومية أو الطمأنينة العمومية 816 Tranquilité publique
رأسُ الذُرية 816 Souche
رأس المال (انظر أصل المال) 817 Capital
رأس مال الشركة (انظر أصل المال) 817 Capital
الرأس 817 Tête
رَاشِدٌ (انظر عَاقِلٌ) 817 Raisonnable
الراشِد 817 Majeur
راشد 818 Majeur
راعى (انظر احْتَرَمَ) 818 Respecter
الرأي (انظر القول) 818 Dire
الرأي التفسيري 818 Rescrit
الرأي 818 Avis
الرأي 820 Opinion
رائج 821 Achalandé
رائز إدمان السُكْر 821 Alcootest
الراية (انظر العَلَمْ) 821 Drapeau
رب الأسرة 821 Bon père de famille
الحريص (انظر رب الأسرة الصالح)
رب الأسرة الصالح 821 Bon père de famille
رب العمل (انظر المُسْتَخدِم) 821 Employeur
رب العمل 822 Patron
الربا 822 Usure
الرباط القانوني (انظر الموجب) 822 Obligation
الرباط 822 Lien
الرُبان الثاني (انظر وكيل الرُبان) 823 Second
الرُبّان 823 Capitaine
الرَبّان 823 Pilote
الربح الفائت 823 Lucrum cessans
الربح 823 Gain
ربط المنازعة القضائية 824 Liaison du contentieux
رَبَطَ 824 Lier
ربَويّ 824 Usuraire
الرتبة 825 Grade
وجائي 825 Gracieux
رجع عن أقواله انظر وزّع بين 826 Départir
رَجْعِيّ 826 Rétroactif
الرَجْعيّة 826 Rétroactivité
الرَجُل (انظر الإنسان) 827 Homme
الرُجُوع (انظر العزل) 827 Révocation

827	Retour	الرجوع (انظر العودة)
827	Rétractation	الرُجُوع
827	Récursoire (action)	الرجوع (دعوى)
827	Nomade	الرَحّال
827	Extensif	رَحْبٌ (انظر توسّعيّ)
827	Large	رَحْبٌ (انظر شامل)
827	Expulser	رَحَّلَ (انظر طَرَدَ)
827	Permis	الرُخْصة (انظر الترخيص)
828	Débouter	رَدَّ الادعاء
828	Rétablissement	الرَد (انظر الاعادة)
828	Réponse	الرَد (انظر الجواب)
828	Décliner	رَدَّ (انظر رَفَض)
828	Drawback	رَدُّ الرسوم
828	Triplique	الرد على الرَدُّ على الرَدّ
828	Duplique	الرَدُّ على الرَدّ
828	Débouté (jugement de)	الرَدُّ للاقبولية (حُكْم)
829	Réextradition	رَدُّ المتَّهَم
829	Rejet	الرَدُّ
829	Rapport	الرَد
831	Récusation	الرد
831	Réplique	الرَدُّ
832	Restitution	الردُّ
832	Répression	الرَدْع
833	Répressif	رَدْعيّ
833	Restitutoire	ردّي
833	Croupier	الرديف
833	Colis	الرُزمة (انظر الطرد)
833	Lettre	الرسالة (انظر الكتاب)
833	Message	الرسالة
834	Cens	الرسم الانتخابي
834	Authentifier	رسّم
834	Dessin	الرسم
834	Taxe	الرسم
834	Capitalisation	رسملة الفوائد (انظر تخمين الدخل)
835	Anatocisme	رسملة الفوائد
835	Officiel	رسميّ
835	Solennel	رَسْميّ
836	Echouage	رُسُوّ السفينة إرادياً
836	Relâche	الرُسُوّ
836	Parafiscalité	الرسوم والعائدات
836	Corruption	الرشوة
837	Arrimage	رصُّ السلع (أو البضائع)
837	Solder	رَصَّدَ (انظر باع بثمن منخفض)
837	Solde	الرصيد (انظر الراتب)
837	Provision	رصيد المؤونة (انظر مُقابلٌ الوفاء)
837	Quai (droit de)	الرصيف (رسم)
837	Sérieux	رَصين (انظر جَدّي)
837	Mutuus consensus	الرضا المتبادل
838	Consentement	الرضا
838	Consenuel	رضائيّ (انظر توافقيّ)
838	Consensualisme	الرضائية (انظر التوافقية)
838	Acquiescement	الرُضُوخ
839	Satisfaction	الرضى أو الأرضاء
839	Mécénat	رعاية الآداب والفنون
840	Parrainage publicitaire	الرعاية الدعائية
840	Pacage	الرَّعي
840	Ressortissant	الرعية
841	Consorts	الرِفاق
841	Renvoi	الرفض (انظر الإحالة)
841	Contester	رفَضَ (انظر نفى)
841	Décliner	رَفَضَ

841	Dénégation	الرَفْض أو الإنكار
842	Refus	الرَفْض
843	Rejeter	رَفَضَ أو ردّ
843	Référer	رَفَعَ (انظر أحال)
843	Relevé	رَفْعُ الحَظْر أو المنع
843	Relief de forculsion	رَفْع السقوط
844	Dessaisissement	رفْعُ اليد
844	Mainlevée	رَفْعُ اليد
845	Levée	الرَفْع
846	Relever	رَفَعَ
846	Suivi	رقابة المراحل
846	Censure	الرقابة
847	Contrôle	الرقابة
850	Censorial	رَقابي
850	Nue- propriété	رَقَبَةُ المِلْك
850	Embarquement	ركوب البحر
850	Radoub	رمُّ السفينة
850	Emblême	الرمز (انظر الشِعار)
850	Pari	الرِهان (انظر المراهنة)
850	Enjeu	الرهان
851	Crainte revérentielle	الرَهْبة الأدبية
851	Antichrèse	رهن الحيازة العقاري
851	Gage	رهن حيازة المنقول
852	Nantissement	رَهْنُ حيازة المنقول أو الثابت
852	Impignoration	الرهن الحِيازِيُّ
853	Hypothèque	الرَهْن العَقاري
853	Pignoratif	رَهْني
854	Otage	الرهينة
854	Appointement	الرواتب (انظر المرتّبات)
854	Attérissements	رواسب الطمي (انظر الاتساع بالتطمي)
854	Palan (clause de sous-)	الروافع (شرط التسليم تحت)
855	Achalander (N)	رَوَّجَ
855	Esprit	الروح
855	Parc	الروضة
856	Présidence	الرئاسة
856	Présidentiel	رئاسي
856	Présidentialisme	الرئاسيّة
856	Recteur d'academie	رئيس المجمع (الأكاديمية)
857	Chef	الرئيس
858	Président	الرئيس
860	Principal	رئيسي أو أصلي
861	Rural	ريفي

- ز -

863	Surérogatoire	زائد عن المُتَوَجّب
863	Enchérir	زايَدَ
863	Visiteur de prison	زائر السجن
863	Goodwill	الزُبُن التجاريون
864	Clientèle	الزُبُنَ
864	Chaland	الزَبون
864	Client	الزَبون
864	Encombrement (déclaration d')	الزَحمة (إعلان ـ)
864	Agriculture	الزراعة
864	Agricole	زراعي
865	Cultural	زراعي
866	Plantation	الزَرْع (انظر الغَرْس)
866	Alléguer	زَعَمَ (انظر تَذَرَّع بـ)
866	Alléguer	الزَعْم (انظر التذرّع بـ)
866	Bande	الزمرة

الزنا	Adultère	866
زِناوي	Adultérin	866
الزنة (انظر الوزْن)	Pesage	867
زهيدٌ	Dérisoire	867
الزَواج الأحادي	Monogamie	867
الزواج الأعرج	Matrimonium claudicans	867
الزواج	Mariage	867
الزواج	Noces	868
زَواجي	Matrimonial	868
زَواجيّ	Nuptial	869
زواجياً (كزوجين)	Maritalement	869
الزوال (انظر الاختفاء)	Disparition	869
زوج الأخت، أخو الزوج، أخو الزوجة	Beau- frère	869
زوج الأم (انظر الحمو، والد الزوج أو الزوجة)	Beau- père	869
زوج الأم	Parâtre	869
الزوج، الزوجة	Conjoint, conjointe	869
الزوج	Epoux	870
الزوج	Mari	870
الزوجان (أو الثنائيّ)	Couple	870
زوجة الأب (انظر الحماة)	Belle- mère	870
زوجة الأب	Marâtre	870
زوجة الأخ (انظر أخت الزوج، أو الزوجة)	Belle-sœur	870
الزوجة	Epouse	870
زوجي أو زواجي	Conjugal	870
زوجي	Marital	871
الزيادة أو التكاثر	Accroissement	871
الزيادة (انظر الفائض)	Excédent	871
زِيادة الرسم	Surtaxe	871
الزيادة على الثمن	Epingles	872
الزيادة	Majoration	872
الزيارة	Visite	872

- س -

سابقٌ	Antérieur	875
سابِقٌ	Préalable	875
السابقة	Précédent	875
الساحب	Tireur	876
الساحل	Littoral	876
الساحة أو الميدان	Forum	876
ساري المفعول	Cours (en)	876
ساس (انظر أدار)	Gérer	876
سَاسَ (انظر حَكَمَ)	Couverner	876
ساسَ	Obliger	877
ساسَ	Régir	877
الساعي المحترف أو الوسيط	Démarcheur	877
الساعة	Heure	877
ساقَ	Conduire	878
ساقِطٌ بالتقادم (مرور الزمن ـ) (انظر مأمور به)	Prescrit	878
ساقط حقه	Forclos	878
ساقط	Périmé	878
ساكن الحدود	Frontalier	879
سالِبٌ (انظر مانِعٌ)	Privatif	879
سام (انظر عالٍ)	Suprême	879
سائِبٌ أو شاغر	Vacant	879
السائس	Régisseur	879
السَبَب (انظر العَقْل)	Raison	879
سَبَبُ التسويغ (انظر الدَعْم)	Moyen	879
سَبَبُ التسويغ	Motif	880
سَبَبُ التقرير	Ratio decidendi	880
سَبَبُ الحق أو أُسُّهُ القانوني (السند)	Titre	880

السَبَب	Cause	883
السَبْعية	Septennat	885
سَبْقُ الإدّعاء	Litispendance	885
السَبْق	Antériorité	885
السبيل (انظر الطريق)	Voie	886
السَتْر	Déguisement	886
سجلّ الأشخاص	Matricule	886
سجلّ الضرائب	Matrice	886
سجَّل في سجل دخول السجن	Ecrouer	886
سجِلّ كاتب الجلسة	Plumitif	887
السِجل	Registre	887
السجل	Rôle	888
سجن الأشغال الشاقة	Bagne	889
السجن الانفرادي	Cellule	889
السَجْن	Incarcération	890
السِجْن	Prison	890
السجين	Détentionnaire	890
السجين	Prisonnier	890
السحب	Retrait	890
السحب (انظر الانسِحاب)	Retrait	890
السَحْب (انظر الرَفْع)	Levée	890
سحب الكمبيالة	Retraite (II)	891
السَحْب	Enlèvement	891
السَحْب	Retirement	891
السَحْب	Tirage	892
سحيق	Immémorial	892
سَدُّ الثُغْرة أو الفراغ	Comblement	892
سَدَّدَ (انظر وفى)	Acquitter	892
السِر	Secret	893
سَرِقَةُ الأوراق والمستندات	Soustraction de pièces	894
السَرِقة بالكسر (انظر السَطْو)	Cambriolage	894
السَرِقة	Vol	894
سري (انظر خفي)	Clandestin	895
سِرِيّ (انظر مستتر)	Occulte	895
سريّ	Mystique	895
سِرِيّ	Secret	896
السريان	Entrée en vigueur	896
السريان	Prise d'effet	896
السرية (انظر الخفاء)	Clandestinité	896
السِرّية	Huis clos	897
السَطْو	Cambriolage	897
السعر (انظر الثمن)	Prix	897
سعر الصرف الرسمي	Cote	897
السعر	Cours	897
السعي إلى الاتفاق	Concertation	898
السعي إلى التعاقد	Démarchage	898
السعي أو المسعى	Démarche	899
السِفارة	Ambassade	899
السَفَر (انظر المرور)	Passage	899
السُفْه	Prodigalité	900
السفير	Ambassadeur	900
سفينة إبراز الحدود	Borneur	900
السفينة التجارية	Paquebot	901
السفينة	Bateau	901
السفينة	Navire	901
السَفِيهُ	Prodigue	901
السَقْف أو الحدُّ الأعلى	Plafond	901
سقوط حق التصرف (انظر سقوط الحق)	Déchéance	902
سقوط حق الوراثة	Indignité	902
السقوط	Déchéance	902
السقوط	Extinction	902
السقوط	Forclusion	903
السقوط	Péremption	903
		904

السَكّ (الزائف) للنقود Monnayage (faux) 904
السُكْر Ivresse 904
السَكَن Habitation 904
السُكْنى Logement 905
السُكْنى (انظر الإشغال) Occupation 905
سكنيّ أو منزلي Domiciliaire 905
السُكُوت (انظر الصَمْت) Silence 905
السلاح Arme 905
السُلالة Postérité 905
السَلامة (انظر الأمن) Sécurité 906
السَلامة العمومية من المرض Salubrité publique 906
السَلْب Pillage 906
السلطات التامة أو الاستثنائية Pleins pouvoirs 906
السلطان Autorité 907
السلطة الآمرة Imperium 908
سلطة إحقاق الحق (انظر القضاء) Juridictio 908
سلطة الإدارة (انظر الجدارة المهنية) Maîtrise 908
السلطة (انظر الامكانية) Faculté 908
السلطة تسوس العمل Auctor regit actum 908
السلطة القضائية (انظر المعرفة) Connaissance 908
السلطة Pouvoir 908
السلطة Puissance 911
السِلَع الخاصة بطاقم السفينة Pacotille 912
السِلَع المشحونة على السفينة (انظر الموارد) Facultés 912
السلعة أو البضاعة Marchandise 912
السَلَفْ (انظر المُمَلِّك) Auteur 912
السِلفة Avance 912
السِلْك Carrière (II) 913
السُلَّم (ارتفاق ـ) Echelle (tour d') 913
السُلَّم المتحرك Echelle mobile 913
السِلْم Paix 914
السُلُوكية Viabilité (II) 914
سليم Valide 914
السَماح أو الإذن Permission 915
السمسار (انظر الوسيط) Courtier 915
السمسرة (انظر الوساطة) Courtage 915
السُمْعَة (انظر الشائعة أو السمعة) Fama 915
السُمْعَة التجارية Achalandage 916
السُمْعَة Renommée 916
السُمْعَة Réputation 916
سِمَةُ المَسْلَك Profil 916
سِنُّ الرشد (انظر الأكثرية) Majorité 917
سنَّ قاعدة Disposer 917
سَنَّ القوانين (انظر إشْتَرَعَ) Légiférer 917
السِنّ Age 917
سند الاعتراف بالوعد Cédule 918
السند الإذنيّ Filière 918
السند (انظر الإذن بالدفع أو التسليم) Bon 918
السَنَد (انظر سَبَبُ الحق أو أُسُّه القانوني) Titre 918
السند (انظر المال) Effet 918
السند (انظر الموجب) Obligation 918
سَنَدُ خَزْنِ الأمان (انظر خَزْنُ الأمانِ) Warrant 918
سند الشحن Connaissement 919
سند المرور Passavant 919
سند النقل بكفالة Acquit- à- caution 919

السند Billet 919
السَنَدات غير القابلة للاستبدال Rompus 920
سَنَّهُ القانون Etabli 921
السَنَة القضائية Année judiciaire 921
سنوية الموازنة Annualité (du budget) 921
سَهِرَ على Veiller à 921
السهم (انظر الدعوى) Action 922
سوء النية Mauvaise foi 922
السؤال Question 922
السُوق (انظر الصَفْقَة) Marché 924
السُوق (انظر المَعْرِض) Foire 924
السُوق (انظر المكان) Place 924
السُوق الحرة Coulisse 924
سَوِيّ Normal 925
السيء Malus 925
السِياحة Tourisme 925
السيادة المشتركة Condominium 926
السَيَادة Souveraineté 926
السياسة Politique 927
سياسي Politique 927
السيّد Maître 928
سيّد Souverain 929
السيطرة (انظر السلطة) Puissance 929
السيطرة (انظر المِلْكية) Dominion 929
سينمائي Cinématographique œuvre 929
(الإنتاج ال)
السُيولة Liquidité 929
(انظر صفة الموجَب المعيّن المقدار)

- ش -

شاذ Anomal 931
شاذ Irrégulier 931
شارح الأحكام Arrêtiste 931
الشارح (انظر المعلق) Annontateur 931
الشارح (انظر المعلق) Aunotateur 931
الشارع Rue 931
الشاري Acheteur 932
الشاري المضارب Reporté 932
شاطىء البحر Rivage de la mer 932
شاغِرٌ (انظر سائب) Vacant 932
الشاغل Occupant 932
الشاكي Requérant 933
(انظر المُلْتَمِس أو الطالب)
الشاكي Plaignant 933
شامل (انظر عام) Général 933
شامل (انظر كُلِّيّ) Universel 933
شامل Erga omnes 933
شامل Large 933
شاهد التنفيذ Recors 933
الشاهد Témoin 933
شائع (انظر عادي) Courant 935
شائع (انظر عام) Commun 935
شائع Indivis 935
الشائعة أو السُمعة Fama 935
شائن Infamant 936
شَبَكَةُ الطرقات Voierie 936
شبه الانتفاع Quasi- usufruit 936
شبه الانصهار Quasi- intégration 936
شبه تعاقديّ Quasicontractuel 936
شبه التكامل Quasi- intégration 936
(انظر شبه الانصهار)
شبه جرمي Quasi délictuel 936
شبه الجريمة Quasi- délit 937
شبه الحيازة Quasi- possession 937
شبه العقد Quasi- contrat 937
شِبْهُ المباشر

(الحكم الشعبي ـ الديمقراطية)
937 Semi- direct (démocratie)
الشتيمة أو 937 Insulte (s) à sentinelle ou à vedette الشتائم بحق خفير أو دَيْدَب
الشتيمة أو الإهانة 938 Injure
الشتيمة 938 Offence
الشَحّان 938 Fréteur
شَحَنَ (انظر أرْسَلَ) 938 Expédier
الشَحْن 938 Chargement
الشخص الحيّ 939 Vif
الشخص 939 Personne
شخصيّ (انظر خاص) 940 Privé
شخصيّ 940 Personnel
شخصيّ 941 Spécial
الشخصية (انظر الهوية) 942 Identité
الشخصية 942 Personnalité
الشُذوذ 943 Irrégularité
الشراء المسافيّ (بيع ـ) 943 Télé- achat (vente de)
الشِراء 943 Achat
الشراهة (انظر الإفراط) 944 Intempérance
الشرح (انظر التعليق) 944 Commentaire
الشرط (انظر الظرف) 944 Condition
الشرط أو البند 944 Clause
شُرْطَة المُرور 950 Roulage (police du)
الشُرطة أو الضابطة 950 Police (I)
الشُرْطي البلدي 951 Sergent de ville
شَرْطي 951 Conditionnel
الشِرْعة (انظر الميثاق) 951 Pacte
شرعي أو مسوَّغ 951 Bien- fondé
الشرعيّ 952 Légiste
شرعيّ 952 Légitime
الشرعية 953 Légitimité

الشَرَف (انظر السُمْعَة) 954 Renommée
الشرف 954 Honneur
الشَرَفية 954 Honorariat
الشركة (انظر المجتمع) 954 Société
الشركة التابعة 955 Filiale
شركة التوصية لغاية دعائية 955 Sponsoring
شركة التوصية 955 Commandite
شركة الشركات 955 Holding
الشركة الطونتية 955 Tontine
شركة المكتسبات 955 Société d'acquêts
الشركة 956 Compagnie
الشَرْم (انظر الخليج) 957 Baie
الشُرُوع (انظر المُحاولة) 957 Tentative
الشريط السينمائي 957 Film
الشريك في الفعل 957 Coauteur
الشريك في الإجارة 957 Copreneur
الشريك في الادعاء 958 Codemandeur
الشريك في الالتزام 958 Coobligé
الشريك في الإيجار 958 Colocataire
الشريك في التوكيل 858 Comandant
الشريك المساعد في الجريمة 958 Complice
الشريك في الحصص 959 Coloti
الشريك في الدعوى 959 Colitigant
الشريك في الدفاع 959 Codéfendeur
الشريك في الدين 959 Codébiteur
الشريك في الملكية 959 Copropriétaire
الشريك المتضامن أو المفوّض 960 Commandité
شريك المؤجّر 960 Cobailleur
الشريك الموصي لغاية دعائية 960 Sponsor
الشريك الموصي 960 Commanditaire
الشريك 960 Associé
الشريك 961 Partenaire

الشَطْب	Cancellation	961
الشَطْب	Radiation	962
الشَطْب	Rature	963
شطْر الميراث	Fente	963
الشعار المزدوج للجمهورية الفرنسية	Panonceaux	963
الشعار	Devise	963
الشِعار	Emblème	963
الشِعار أو الشارة	Insigne	964
شعائرية (الرابطة ال)	Cultuelle (association)	964
الشَعْب	Peuple	964
الشُعْبَة (انظر القِسْم)	Section	964
شعبيّ	Populaire	964
شغارُ التركة	Déshérence	965
شغَل عدة وظائف (انظر جَمع)	Cumule	965
الشُغْل	Travail	965
شغَلَ	Occuper	965
الشُغُور	Vacance	967
الشغِّيل	Travailleur	967
الشفاعة (انظر كفالة الدين)	Intercession	968
الشفافيّة	Transparence	968
الشِفعة (حق ـ)	Préemption (droit de)	968
شفهيّ صِرْف	Labial	969
شفهيّ	Nuncupatif	969
شفهيّ	Oral	969
شفهيّ	Verbal	969
الشفهية	Oralité	970
الشَكْل	Forme	970
شَكلاً	Pro forma	971
شكلي	Formel	971
الشكلية	Formalisme	971
الشكوى	Plainte	972
الشُمول (انظر كليّة الأموال والديون)	Universalité	972
شُمُولُ القضاء	Plénitude de juridiction	972
شُمُوليّ	Universaliste	972
شهادة إثبات العُرْف	Parère	972
الشهادة الثانوية (البكالوريا)	Baccalauréat	973
شهادة الجدارة في القانون	Capacité en Droit	973
الشهادة (الدبلوم)	Diplôme	973
شهادة الرصيد	Script	973
الشهادة أو الإفادة	Certificat	973
الشَهادة	Témoignage	975
شهِد (انظر أكّد)	Certifier	975
شهِد (انظر أودَعَ)	Déposer	975
الشُهْرَة (انظر التسامع)	Commune renommée	975
الشُهْرة (انظر السُمْعة)	Renommée	975
الشُهْرَة (انظر الشائعة أو السُمعة)	Fama	975
شُهْرةُ المحل (انظر السمعة التجارية)	Achalandage	975
شهريّ	Mensuel	975
الشيء المتخلّى عنه	Res derelictae	976
الشيء المشترك أو العام	Res communis	976
الشيء	Chose	976
الشيخ (عضو مجلس الشيوخ)	Sénateur	977
الشَيخوخة	Vieillesse	977
شَيَّد	Eriger	978
الشيك	Chèque	978
الشيوع	Indivision	979

- ص -

صاحب الامتياز 987 Concessionnaire
صاحب الحصة 987 Alloti
صاحب الحصة 987 Loti
صاحب النصيب أو المسند إليه 987 Attributaire
صادر عن غَضَبٍ 988 Ab irato
صادر عن الفريقين 988 Respectif
صادر عن مأمور عموميّ 988 Reçu
صارخ 989 Manifeste
صاغ الادعاء 989 Conclure
صاغ 989 Formuler
صالح الـ 989 Bon pour
صانع الكحول 990 Bouilleur de cru
صانع المقابل 990 Contrepartiste
الصحافة 990 Presse
الصحافيُّ بالسطر أو المادة 990 Pigiste
الصحافيُّ (المحترف) 990 Journaliste (à titre proffessionnel)
صَحَّحَ 991 Emender
الصحّة (انظر الصِدْق) 991 Authenticité
الصحة العامة 991 Santé puplique
الصِحّة 991 Validité
صحيح (انظر أمين على العهد) 992 Fidèle
صحيح (انظر سليم) 992 Valide
صحيح (انظر صَلْبٌ) 992 Strict
صحيح (انظر عادل) 992 Juste
صحيح (انظر مُنْتَظِمٌ) 992 Régulier
صحيح 992 Valable
الصحيفة (انظر الورقة) 992 Feuille
الصحيفة أو الجريدة 992 Journal
الصدفة (انظر الثروة) 993 Fortune
الصُدفة 993 Aléa
صدفويّ 993 Aléatoire
صدفوي 994 Fortuit
صدّق (انظر أكّد) 994 Certifier
صدّق (انظر رسّم) 994 Authentifier
الصِدْق (انظر مطابقة الحقيقة) 994 Véracité
الصِدق أو الأصالة 994 Authenticité
الصِدْق 994 Sincérité
صديق المحكمة 995 Amicus curiae
الصراحة 995 Explicité
الصرافة 995 Agio
الصَرح 996 Edifice
الصَرْخ أو النَّصْب 996 Monument
الصَرْف 996 Change
صريح أو واضح 997 Explicite
الصَفْقَة أو السوق 997 Marché
الصِفَة 1000 Titre (انظر سبب الحق وأساسه القانوني)
الصفة الجرمية (انظر الجرمية) 1000 Criminalité
الصفة القانونية (انظر التمثيلية) 1000 Représentativité
الصفة المادية (انظر الماهية) 1000 Substance
صفة الموجَب المعين المِقدار 1000 Liquidité
الصفة 1000 Qualité
الصَلابة (انظر الاسْتِقامة) 1001 Rigueur
الصلاحة (انظر الصِحّة) 1001 Validité
الصلاحية (انظر المعرفة) 1001 Connaissance
الصلاحية (انظر المِلْك) 1001 Domaine
الصلاحية أو الاختصاص 1001 Compétence
صَلْبٌ أو راسخ 1004 Ferme

1004 Strict صَلْبٌ
1004 Connaître صَلُحَ للحكم (انظر حَكَمَ)
1005 Concordat الصُلْحَ
1005 Silence الصَمْت أو السكوت
1006 Mont- de- piété صناديق الاعتماد البلدية
1006 Hôtellerie الصناعة الفندقية
1006 Industrie الصِناعة
1007 Industriel صناعيّ
1007 Urne صندوق الإقتراع
1007 Caisse الصندوق
1008 Beau- fils الصِهْر
1008 Gendre الصِهْر
1008 Tanker الصِهْريجيّة (ناقلة النفط)
1008 Fama الصوت العمومي (انظر الشائعة أو السمعة)
1008 Voix الصَوت
1009 Duplicate الصورة (انظر النسخة الثانية)
1009 Seconde grosse الصورة الثانية الصالحة للتنفيذ
1009 Grosse الصورة الصالحة للتنفيذ
1009 Expédition الصورة طبق الأصل
1010 Simulé صُوَريّ
1010 Fictif صوري
1011 Simulation الصُوَريّة
1011 Libellé الصياغة (انظر النَص)
1011 Entretien الصيانة (انظر الإنفاق)
1011 Maintenance الصيانة (انظر الدَعْم أو الإمداد)
1011 Réputation الصيت (انظر السُمْعة)
1011 Chasse الصيد البري
1012 Louveterie صيد الذئاب
1012 Pêche صيد السمك
1013 Braconnage الصيد المحظور
1013 Immatricule الصيغة (انظر القَيْد القضائي)
1013 Exéquatur الصيغة التنفيذية (انظر أمر التنفيذ)
1013 Formule الصيغة

- ض -

1015 Lieutenant de louveterie ضابط صيد الذئاب
1015 Lieutenant au long cours ضابط مِلاحة أعالي البحار
1015 Officier الضابط
1016 Police الضابطة (انظر الشرطة)
1016 Dommageable ضارّ
1016 Préjudiciable ضارُّ
1016 Coefficient hiérarchique الضارب التراتبي
1016 Certificateur de caution ضامن كفالة الكفيل
1016 Porte- fort ضامن موافقة الغير
1017 Avaliseur الضامن
1017 Avaliste الضامن
1017 Garant الضامن
1017 Epave ضائع
1018 Régularisation الضَبْط
1018 Sinistré ضحية الكارثة (انظر منكوب)
1018 Victime الضحية
1018 Adversus ضِدّ
1018 Contre ضِدّ
1019 Coups et blessures الضرب والجروح
1019 Inconvénient الضرر (انظر الضَير)

1019 Dommage الضرر
1021 Grief الضرر
1021 Préjudice الضرَر
1022 Nécessité الضرورة
1022 Nécessaire ضروريّ
1023 Accise ضريبة الاستهلاك
1023 Patente ضريبة المهنة
1023 Impôt الضريبة
1024 Fiscal ضريبي
1025 Economiquement faibles الضعفاء إقتصادياً
1025 Faible d'esprit ضعيف العقل
1025 Rives des cours d'eau ضِفاف مجاري المياه
1025 Remembrement ضم الأراضي
1025 Adjonction الضمّ (انظر الإضافة أو الضمّ)
1025 Annexion الضمّ (انظر الإلحاق)
1026 Jonction الضَمّ
1026 Surête الضمان (انظر الأمن)
1026 Sécurité الضمان (انظر الأمن)
1026 Assurance الضمان (انظر التأمين)
1026 Mutualité الضمان التعاوني
1027 Aval ضمان السندات
1027 Ducroire ضمان الوفاء
1027 Garantie الضمان
1028 Assurances sociales الضمانات الاجتماعية
1031 Répondre ضمِنَ (انظر أجاب)
1031 Implicite ضِمْنيّ
1031 Tacite ضِمنيّ
1032 Ame الضمير
1032 Conscience الضمير

1033 Tapage injurieux الضوضاء الشائنة أو الليلية
1033 Perte الضياع (انظر الخَسارة)
1033 Inconvericent الضيْر
1033 Strict ضَيِّق (انظر صَلْبٌ)
1033 Etroit ضيْق

- ط -

1035 Timbre الطابع (انظر الدمغة)
1035 Provoqué (appel, pourvoi) الطارىء (انظر الاستئناف أو الطعْن)
1035 Incident الطارىء (انظر الحادث)
1035 Accident الطارىء (انظر الحادِث)
1035 Incident طارىء
1036 Risque الطارىء أو الغنم أو المخاطر
1037 Equipage طاقم البحارة
1037 Réquerant الطالِب (انظر المُلْتَمِس أو الطالب)
1037 Souscripteur طالب التأمين (انظر المكتَتِب)
1037 Réclamer طَالَبَ
1038 Corporatisme الطائية المهنية
1038 Corporatif طائفي مهني
1038 Corporation الطائفة المهنية
1039 Médecine الطب
1039 Médecin légiste الطبيب الشرعي
1039 Nature الطبيعة
1040 Naturel طبيعيّ
1041 Lais et relais طرح البحر
1042 Avulsion طرْح المياه
1042 Renvoi الطَرْد (انظر الإحالة)
1042 Colis الطَرْد
1042 Expulser طَرَدَ

1042 Expulsion الطرْد
1043 Rabattre طرد
1043 Partie الطرف (انظر الفريق)
1043 Contractant الطرف في العقد (انظر المتعاقد)
1043 Gibier الطريدة
1043 Autoroute الطريق السيّار
1044 Chemin الطريق
1044 Route الطريق
1044 Voie الطريق
1046 Attaquer طعن في (انظر قاضى)
1046 Frapper طَعَنَ
1046 Impugner طعنَ
1047 Pourvoi الطعْن
1047 Recours الطعْن أو المراجعة
1051 Tyrannie الطُغيان
1051 Léger طفيف
1051 Divorce الطلاق
1052 Répudiation الطلاق أو التطليق
1052 Requête الطلب (انظر الإلتماس)
1052 Plainte الطلب (انظر الشكوى)
1052 Collecte طَلَبُ التبرعات
1053 Reconvention الطلَب الفرعي
1053 Responsives (conclusions) الطلبات الجوابية المتبادلة
1053 Conclusions الطلبات المتبادلة
1053 Commande الطلْبَة
1054 Quérable طَلَبيّ
1054 Requérable طَلَبيّ
1054 Lais الطمْي
1054 Tonneu الطنّة
1055 Puger طهَّر

1055 Imprévision (théorie de l') الطوارىء (انظر نظرية لـ)
1056 Volontaire طوعيّ (انظر إراديّ)
1056 Imprudence الطيش

- ظ -

1057 Injuste ظالم
1057 Manifeste ظاهر (انظر صارخ)
1057 Apparence الظاهر
1057 Apparent ظاهري
1058 Condition الظرف
1059 Casuel ظَرْفيّ
1059 Circonstances الظروف
1060 Plainte الظلامَة (انظر الشَكوى)
1060 Injustice الظُلْم
1060 Putatif ظنّيّ أو مظنون
1061 Prévenu الظنين
1061 Endosser ظَهَّر

- ع -

1063 Précaire عابرٌ (انظر وقتيّ)
1063 Urgent عاجلٌ
1063 Juste عادلٌ
1064 Usage العادة (انظر العُرْف أو العادة)
1064 Normal عادي (انظر سَويّ)
1064 Courant عادي
1064 Habituel عاديّ
1064 Ordinaire عادي
1065 Simple عاديّ
1066 Nu عارٍ
1067 Incident عارِضٌ (انظر حادث)
1067 Pollicitant العارِض (انظر الموجب)
1067 Précaire عارِضٌ (انظر وقتي)

العارِض 1067 Offrant
عارِف الأماكن 1067 Sapiteur
عارية الاستعمال 1067 Prêt
(انظر القَرض أو العارية)
عارية الاستعمال 1067 Commodat
العارية (انظر القرض أو العارية) 1067 Prêt
العارية 1067 Débours
(النفقات المدفوعة لحساب الغير)
العازب 1068 Célibataire
عازِلٌ 1068 Révocatoire
العاصي 1068 Sédicieux
العاطل عن العمل 1068 Chômeur
عاقَبَ 1068 Sanctionner
عاقِلٌ 1068 Raisonnable
عالٍ 1069 Suprême
العالم الثالث 1069 Tiers monde
العالِم القانوني 1069 Juris- consulte
(انظر الفَقيه)
عالِمٌ 1069 Savant
عالي (المجلس الـ) 1069 Haute (chambre)
عام (انظر كُلِّيّ) 1069 Universel
عام أم مشترك 1069 Commun
عام 1070 Général
عام 1071 Plénier
العامل (انظر الشغِّيل) 1071 Travailleur
العامل 1071 Ouvrier
العامل بالمقطوعية 1072 Tâcheron
العاهل 1072 Monarque
العاهة 1072 Invalidité
العائد إلى الإجرام 1072 Récidiviste
العائدة أو القاعدة 1073 Canon
عائدة المغارسة 1073 Complant
العائدة 1073 Péage

العائدة 1073 Redevance
العائلة (انظر الأسرة) 1074 Famille
العائلة 1074 Ménage
عائليّ (انظر بيتيّ) 1074 Domestique
عائليّ (انظر بيتيّ) 1074 Ménager
عائليّ 1074 Familial
عَايَنَ 1074 Check- off
العبء (انظر الوظيفة) 1074 Charge
عِبء المَخاطر (انظر الطارىء) 1074 Risque
عَبْرَ الحدود 1075 Transnational
عَبَّرَ عن رأيه 1075 Opiner
العُبُور 1075 Transit
العتاد الحربي 1075 Armements
عَتاد السفينة 1076 Agrés
عَتاد السفينة 1076 Apparaux
العَتاهة (انظر الجنون) 1076 Folie
العُته (انظر الجُنون) 1076 Démence
عجز الصندوق 1076 Débet
العَجز 1076 Déficit
العَجَلةُ المُعَزَّزَة 1077 Célérité
العَجَلة 1077 Urgence
العَدّ (انظر التعداد) 1078 Dénombrement
العَدّ 1078 Numération
العدالة المطلقة 1078 Equité
(انظر الإنصاف)
العدالة أو القضاء 1078 Justicé
العداوة (انظر اللاّ إنسجام) 1080 Mésentente
العداوة 1080 Mésintelligence
(انظر اللاّ إنسجام)
العدد الموحَّد 1080 Nombre uniforme
عدم ازدواج العقوبة 1080 Non bis in idem
عدم الانصياع 1080 Insubordination
عدم البلوغ 1081 Impuberté

عدم التَبَصُّر (انظر الطيش)	Imprudence	1081
عدم تجديد العقد (انظر نَزْعُ اليد)	Eviction	1081
عدم التدخل (مبدأ ـ)	Non- intervention (principe de)	1081
عدم تسليم الولد	Non- représentation d'enfant	1081
عدم التسويغ	Mal- fonde	1081
عدم التقسيم إلى قطاعات	Désectorisation	1082
عدم الجمع	Non- cumul	1082
عدم الجواز (انظر اللاقانونية)	Illicéité	1082
عدم الصلاحية للملاحة	Innavigabilité	1082
عدم قابلية التصرف	Inaliénabilité	1083
عدم قابلية التفرغ	Incessibilité	1083
عدم القابلية لا تقادم (مرور الزمن)	Imprescriptibilité	1083
عدم قابلية التوقع	Imprévisibilité	1084
غدم القدرة أو الجدارة	Inaptitude	1084
عدم الكفاية (انظر النَقْص)	Insufissance	1084
عدم المراعاة (انظر الانتهاك)	Violation	1084
عدم الممارسة أو الاستعمال	Non- usage	1084
عدم المنافسة (شرط ـ)	Non- rétablissement (clause de)	1084
عدم المنافسة (شرط ـ)	Non- Concurrence (clause de)	1085
العُدوان	Agression	1085
العُدُول (انظر الرُجُوع)	Rétractation	1086
عديم الأهلية	Incapable	1086
عديم التابعية (الجنسية)	Apatride	1086
عديم المفعول	Caduc	1086
العُذْر	Excuse	1087
العَرّاض (انظر الوسيط التجاري)	Placier	1087
العُربون	Arrhes	1087
عُرسيّ (انظر زواجيّ)	Nuptial	1088
العَرْض (انظر الإيجاب)	Offre	1088
العَرْض (انظر الإيجاب)	Pollicitation	1088
العَرْض (انظر التقديم)	Représentation	1088
عَرضَ التعاقد	Proposer	1088
عَرَّض للخطر (انظر عَقَد تسوية)	Compromettre	1088
العَرْض	Enonciation	1088
العَرْض	Exposé	1089
عَرَضاً (القول ـ)	Obiter dictum	1089
عَرَضيّ (انظر ـ حادث)	Contingent	1089
عَرضيّ (انظر طارىء)	Incident	1089
عَرضيّ (انظر ظَرْفيّ)	Casuel	1089
عَرَضِيٌ	Accidetel	1089
العَرَضِيَّة (انظر الوقتية)	Précarité	1089
العُرْف	Coutume	1089
العُرْف أو العادة	Usage	1092
عُرْفي	Coutumier	1092
العَرْقَلة (انظر التعطيل)	Entrave	1092
العروض الفعلية	Offres réelles	1092
العَريضة	Pétition	1093
العريف البحري	Quartier- maître	1093
عريق في القِدَم (انظر سحيق)	Immemorial	1093
عزّز	Corroborer	1093
العَزْلُ (انظر الإقالة)	Destitution	1093
العَزْل	Révocation	1094
العَزْو (انظر عملية الحسم الحسابية)	Imputation	1094
العَزْويَّة (انظر الإسنادية)	Imputabilité	1094
العُسْر أو العَوَز أو عدم الوجود	Carence	1094

1095	Iniquité	العسف (انظر البَغْي)
1095	Militaire	عسكريّ
1095	Compagnon	العشير
1095	Moderne (droit)	عصري (القانون الـ)
1095	Insoumisson	العصيان (انظر التَمرُّد)
1095	Mutinerie	العصيان (انظر التَمرُّد)
1095	Rébellion	العِصيان (انظر التَمرُّد)
1095	Révolte	العِصيان
1096	Sédition	العصيان
1096	Soulèvement	العِصيان
1096	Séditieux	عصيانيّ
1096	Clubiste	عضو النادي
1096	Sociétaire	عضو الرابطة
1097	Commissaire	عضو اللجنة (انظر المفوَّض)
1097	Suffragant	عضو لجة مناقشة الأطروحة
1097	Conseillier	عضو المجلس (المستشار)
1098	Questeur	عضو مكتب جمعية نيابية مُكلَّف شؤوناً مالية وإدارية
1098	Correspondant	عضو المهنة المتدخل
1098	Vacances	العُطلة
1099	Magistral	عظيم
1099	Désuétude	العفاء
1099	Grâce	العفو (انظر الإمهال)
1099	Amnistie	العفو العام
1099	Punition	العِقاب
1100	Immeuble	العقار أو المال الثابت
1100	Foncier	عَقاريّ
1101	Immobilier	عقاريّ
1101	Posterité	العَقَب (انظر السلالة)
1101	Talon	العَقب
1101	Barrière	العقَبَة

1102	Empêchement	العقَبة أو المانع
1103	Société	عقد إنشاء الشركة (انظر المجتمع)
1103	Avant- contrat	العقد الأوّلي
1103	Charte- partie	عقد إيجار السفينة
1103	Compromettre	عَقَد التسوية
1103	Commission	عقد التفويض (انظر العُهْدة)
1104	Franchisage	عقد تقديم المهارة
1104	Sous- contrat	العقد الثانوي
1104	Jeu	عقد الغرر
1105	Cautionnement	عقد الكفالة
1105	Ingénierie	العقْد المُرَكَّب
1105	Contre- lettre	العقد المضاد
1105	Sous- traité	عقد المقاولة من الباطن
1106	Additif	العقد الملحق
1106	Contrat	العقد
1109	Raison	العَقل
1110	Destitution	العقوبة العسكرية (انظر الإقالة)
1110	Peine	العقوبة
1113	Pénalité	العقوبة
1114	Ingratitude	العُقوق
1114	Lien	العلاقة (انظر الرباط)
1114	Rapport	العلاقة (انظر الرَد)
1114	Relation (s)	العلاقة (العلاقات)
1114	Insigne	العلامة (انظر الشعار)
1115	Label	العلامة التجارية
1115	Indice	العلامة أو المؤشر
1116	Marque	العلامة
1117	Signe	العلامة
1117	Notoriété	العلانية
1118	Surprime	العِلاوة الإضافية

العِلاوة على الأجر 1118 Sursalaire
العلاوة 1118 Prime
علْمُ الإجرام 1120 Criminologie
(انظر العلم الجنائي)
علْمُ الأدبيات 1120 Déontologie
والواجبات
العِلْمُ الجنائي 1120 Criminologie
علْمُ صياغة القانون 1121 Légistique
علْمُ القانون (انظر الفقه) 1121 Doctrine
عِلْمُ القانون أو دراسته 1121 Droit
(انظر القانون)
العلم 1121 Drapeau
العلَمْ 1121 Pavillon
العِلْمْ 1122 Science
علماني 1122 Laïc
علماني 1123 Laïque (ou laic)
العلمانية 1123 Laïcite
العلمنة 1123 Laïcisation
العلنية 1123 Publicite
العلّة (انظر العقل) 1124 Raison
عِلّة القانون أو سببه 1124 Ratio legis
على طريقة . . . . 1124 More
العَم 1124 Oncle
العِمارة 1125 Bâtiment
العُمْدَة ومساعدوه 1125 Municipalité
العُمْدَة 1125 Maire
عمديّ 1125 Intentionnel
عُمْريّ 1126 Viager
العَمل (انظر الشُغل) 1126 Travail
العمل الخيري 1126 Bienfaisance
(انظر الإحسان)
العمل القياسي 1126 Pige
العمل المستقل 1126 Ouvrage

العمل (يوم ـ) 1127 Ouvrable (jour)
العمل 1127 Acte
العَمَل 1135 œuvre
العملة الزائفة 1137 Fausse monnaie
العُمْلة 1137 Numéraire
العمليات 1137 Livraisons (à soi même)
الخاضعة للضريبة
عملية الانتخاب أو التصويت 1137 Scrutim
العملية الحسابية 1138 Consolidation
المفروضة (انظر اجتماع الحقّين)
عملية الحسم الحسابية 1138 Imputation
أو التنسيب
العملية 1139 Opération
العَمّة أو الخالة أو زوجة العم 1140 Tante
أو الخال
عمود النَسب 1140 Ligne
العمود 1141 Colonne
العمولة التجارية 1141 Commission
(انظر العُهْدة)
عُموميّ (انظر شموليّ) 1141 Universalisı
عمومي 1141 Public
العميد 1143 Doyen
عن طريق 1143 Revues (dépense sur)
مُعْتمد القبض (النفقات ـ)
العناصر المكوّنة 1143 Eléments constitutifs
أو التكوينية
العِناية 1143 Diligence
العنصر الأساسي 1144 Principal
(انظر الأصل)
العُنصُر (انظر المُسْتند) 1144 Pièce
عنصر التسويغ (انظر الدَعْم) 1144 Moyen
عنصر التصنيف 1144 Classe
(انظر درجة التوزيع)

عنصر الطلب أمام القضاء (انظر الرئيس) 1144 Chef
العنصر المادي 1144 Corpus
العنصر المميّز (انظر العَلامَة) 1144 Signe
العنف الجسدي (انظر الغَصْب) 1144 Sévices
العُنف 1145 Violence
العِنَّة 1146 Impuissance
العُنوان 1146 Adresse
العنونَة الرسمية 1146 Suscription
العَهْد 1146 Règne (انظر المُلْك)
العَهْد (انظر الميثاق) 1146 Pacte
العَهْد على المسألة المنوي التعاقد عليها 1146 Pactum de contrahendo
العُهْدة 1147 Commission
العوارية 1151 Avarie
عوائد الدخولية (أو رسم الدخول) 1151 Octroi
العَوْد إلى الإجرام 1151 Récidive
العودة (انظر الإعادة) 1152 Reintegration
العودَة 1152 Retour
عَوّضَ عن الضرر 1153 Dédommager
عَوَّض 1153 Indemniser
العَيْب 1153 vice
العيد 1154 Fête
العيش (انظر الحياة) 1155 Vie
عيّن الجلسة 1155 Audiencer
عَيَّنَ شرطاً (انظر إتَّفَقَ مع) 1155 Stipuler
العيِّنة 1155 Echantillon
عيني 1155 Réel

- غ -

الغابة 1157 Forêt
غاشّ 1157 Fraudatoire
غامض (انظر مبهم) 1157 Equivoque
غائب 1157 Absent
الغاية (انظر مكان الوصول) 1158 Destination
الغاية (انظر الهدف) 1158 But
غائيّ (انظر نهائيّ) 1158 Final
غائيّ 1158 Téléologique
الغَبن 1158 Lésion
الغَدْر أو الابتزاز 1159 Concussion
الغَدْر 1159 Forfaiture
الغرامة 1159 Amende
الغَرَر (انظر الصُدفة) 1160 Aléa
الغَرْس 1160 Plantation
الغرض (انظر الهدف) 1160 But
غُرَف النزلاء 1161 Chambres d'hôtes
غرفة الحسابات الإقليمية 1161 Chambre régionale des comptes
الغرفة 1161 Chambre
غَرَقُ السفينة 1164 Naufrage
الغريب عن التركة (انظر الأجنبي) 1164 Etranger
الغش (انظر التزوير) 1164 Falcification
الغِشّ 1164 Fraude
غِشّيّ أو احتيالي 1165 Frauduleux
الغَصْب 1166 Spoliation
الغَصْب أو الاغتصاب أو الإنتحال 1166 Usurpation
الغَصْب 1167 Voie de fait
غطاء الضمان 1167 Marge
غطّى 1168 Couvrir
الغلط 1168 Erreur
الغَلّة 1169 Fruits
الغموض (انظر الإبهام) 1169 Equivoque

1169 Prise (ou prise maritime) الغنيمة البحرية
1170 Capture الغنيمة أو القبض على
1170 Congé الغياب (انظر الإجازة)
1170 Absence الغياب
1171 Facultatif غير إلزامي (انظر اختياري)
1171 Inéligible غير أهلٍ للانتخاب
1171 Inapte غير جدير
1171 Non présent غير الحاضر
1171 Imprescriptible غير خاضع للتقادم (مرور الزمن) (انظر مدى الحياة أو أبدي)
1171 Officieux غير رسمي
1171 Anomal غير سويّ (انظر شاذ)
1172 Illégitime غير شرعيّ
1172 Non navigable غير صالح للملاحة
1172 Injuste غير عادل (انظر ظالم)
1172 Exceptionnel غير عادي (انظر استثنائي)
1172 Exrtaordinaire غير عاديّ
1172 Extracontractuel غير عقدي أو غير تعاقدي
1173 Infrangible غير قابل للانتهاك
1173 Irrécouvrable غير قابل للتحصيل
1173 Inconvertible غير قابل للتحويل
1173 Inaliénable غير قابل للتصرف به
1173 Indisponible غير قابلٍ للتصرف به
1174 Incessible غير قابل للتَّفرُّغ
1174 Imprescriptible غير قابل للتقادم (مرور الزمن)
1174 Insaisissable غير قابل للحجز
1174 Non viable غير قابل للحياة
1174 Irréfragable غير قابل للدحض
1174 Inamovible غير قابلٍ للعزل

1175 Intransmissible غير قابلٍ للنقل
1175 Illégal غير قانوني
1175 Illicite غير قانوني، غير مباح
1175 Réceptice غير قائم إلاّ بإبلاغ المرسل إليه
1176 Extrajudiciaire غير قضائيّ
1176 Insuffisant غير كافٍ
1176 Inapte غير كفء (انظر غير جدير)
1176 Extraordinaire غير مألوف (انظر غير عادي)
1176 Anormal غير مألوف
1176 Exorbitant غير مألوف
1177 Modérateur (pouvoir) غير المألوفة (السلطة)
1177 Indirect غير مباشر
1178 Oblique (action) غير المباشرة (الدعوى)
1178 Inégal غير متساوٍ
1178 Indemne غير متضرر
1178 Imprévisible غير متوقَّع
1178 Indivis غير محدد (انظر شائع)
1178 Incertain غير مُحدَّد (انظر غير محقَّق)
1179 Indéterminé غير محدّد
1179 Incertain غير مُحقَّقٍ
1179 Indu غير المستحق
1180 Trop perçu غير المستحق أو المستوفى زيادة
1180 Innommé غير مسمّى
1180 Frustratoire غير مسوّغ (انظر لا طائل تحته)
1180 Mal- fondé غير مسوّغ
1181 Inexcusable غير معذور

غير مفيد 1181 Frustratoire
(انظر لا طائل تحته)
غير مقبول 1181 Irrecevable
غير مكتوب 1181 Non écrit
غير مُلْتبس 1182 Non- équivoque
غير ملموس أو غير مادي 1182 Incorporel
غير منتظم (انظر متقطع) 1183 Discontinu
غير مُنْصف (انظر باغ) 1183 Inique
غير مُنْصف 1183 Inéquitable
غير موجود (انظر معدوم) 1183 Inexistant
غير متوجب الأداء 1183 Indu
(انظر غير المستحق)
الغير 1183 Pénitus extranei
الغير 1183 Tiers

- ف -

الفاتورة (انظر قائمة الأثمان) 1185 Facture
فادح أو جسيم 1185 Lourd
فارزُ الأصوات 1185 Scrutateur
الفارس 1185 Chevalier
الفارق بين الجرمية 1185 Chiffre noir
الحقيقية والجرمية القانونية
فاسِخٌ (انظر عَازِلٌ) 1185 Revocatoire
فاسخ أو معدّل 1185 Infirmatif
فاسِدٌ أو عائبٌ 1186 Vicieux
فاصلٌ للنزاع 1186 Décisoire
الفاعل (انظر المُمَلِّك) 1186 Auteur
فاعل التَصَرُّف التدليسي 1186 Stellionataire
فاعل التقديم أو المدين به 1186 Prestataire
الفاعلية (انظر الفعالية) 1187 Effectivité
الفائدة (انظر الإعفاء) 1187 Exemption
الفائدة (انظر الحظوة) 1187 Faveur
الفائدة 1187 Avantage
الفائدة أو الاهتمام أو المصلحة 1187 Intérêt
الفائدة 1190 Profit
فائض الخسارة 1192 Excess loss
فائض الثمن 1192 Crue
الفائض العددي 1192 Surnuméraire
فائض القيمة 1192 Plus- value
فائض 1193 Surabondant
الفائض 1193 Excédent
فائض 1193 Superflu
الفَتْح (انظر الإمكانية) 1193 Ouverture
الفَتْرَة (انظر الحَقْبَة) 1193 Période
الفَتْرَة (انظر المُدَّة) 1193 Temps
الفترة الزمنية (انظر الممارسة) 1193 Exercice
فترة الصفاء 1193 Intervalle lucide
الفتنة أو الثورة الداخلية 1194 Insurrection
فجائي (انظر صدفوي) 1194 Fortuit
الفُجورَ 1194 Débauche
الفَجْوَة (انظر الثغرة) 1194 Lacune
الفَحْص (انظر التحقيق) 1194 Vérification
الفَحْص (انظر التَفَحُّص) 1194 Examen
الفحوى (انظر النَّص) 1194 Texte
فخري 1195 Honoraire
الفِدْية 1195 Rançon
الفرار (انظر الهَرَب) 1195 Evasion
الفرار (جريمة -) 1195 Fuite (délit de)
الفرار من الجندية 1195 Désertion
الفرَاغ (انظر الشُغُور) 1195 Vacance
الفرد من العائلة 1195 Parent
(انظر الوالد أو الوالدة)
الفرد 1195 Particulier
فرديّ (انظر خاص) 1196 Privé
فَرْدِيّ (انظر شخصيّ) 1196 Spécial
فرديٌ 1196 Individuel

1196 Uninominal فرديّ
1197 Dépouillement (du scrutin) فرز (الأصوات)
1197 Devoir الفرض (انظر الواجب)
1197 Taxation فرْضُ الرسم
1197 Imposition فَرْض الضريبة
1197 Imposer فرَض
1198 Thèse الفَرضية (انظر الأطروحة)
1198 Section الفرْع (انظر القسْم)
1198 Institution الفرع القانوني (انظر المؤسسة)
1198 Branche الفرع
1198 Descendant الفَرْع
1198 Succursale الفَرْع
1199 Reconventionnel (demande) فرعيّ (الادعاء الـ)
1199 Sucursaliste فرْعي
1199 Soulte فرْق الأنصبة
1199 Légion étrangère الفرقة الأجنبية
1199 Métropole فرنسا الأوروبية
1199 Francisation الفَرنسة
1200 Franc الفرنك
1200 Cocontractant الفريق في التعاقد
1200 Equipe الفريق
1201 Groupe الفريق أو الجماعة
1202 Partie الفريق
1203 Rédhibition فَسْخَ البيع لعيب خفيّ
1203 Infirmation الفَسْخ
1203 Résiliation الفَسْخ
1204 Traduire فَسَّرَ (انظر نَقَلَ إلى لغة أخرى)
1204 Renvoi الفَصْل (انظر الإحالة)
1204 Chapitre الفَصْل
1204 Démembrement الفصل

1205 Détachement الفصل
1205 Disjonction الفَصْل
1205 Séparation الفَصْل
1208 Saisonnier فصليّ
1208 Séparatif فصْليّ أو فاصلٌ
1208 Négotiorum gestor الفُضُوليّ
1208 Sagesse الفِطْنة (انظر الحكمة)
1208 Effectif فعّال وفعليّ
1209 Force الفعالية (انظر القوة)
1209 Effectivité الفعالية
1209 De facto فِعْلاً أو واقعاً
1209 Dessaisissement فقدان الصلاحية (انظر رَفْع اليد)
1209 Disqualification فِقدانُ الوصف (انظر الوصف الجديد)
1209 Adirement الفقدان
1209 Dispositif الفقرة الحكمية
1210 Doctrine الفقْه
1211 Doctrinal فِقْهيّ
1211 Civiliste الفقيه في القانون المدني
1211 Jurisconsulte الفَقيه
1212 Intellectuel فكريّ
1212 Management فن الإدارة
1212 Art (homme de l') الفنان
1212 Artistique (œuvre) فني (العمل الـ)
1212 Répertoire الفهرس (انظر الفهرست)
1212 Répertoire الفهْرسْت
1213 Légion de gendarmerie فوج الدرك
1213 Comptant فوراً (انظر نقداً)
1213 De plano فوراً
1214 Commettre فوَّضَ (انظر وَكَّل أو كلّف)
1214 Commissionner فوَّضَ
1214 Anarchisme الفوضوية

الفوضى	1214	Anarchie
الفوضى	1215	Désordre
فوق الوطنيّ	1215	Supranational
في آخر الأمر	1215	In terminis
في أماكن عِدَّة	1215	Passim
في بَدْءِ المحاكمة	1215	In limine litis
في حالة التَلَبُّس	1216	Flagrant
في سبيل الإثبات	1216	Ad probationem
في اللحظة الأخيرة	1216	In extermis
في ماوراء القانون	1216	Praeter legem
في هذه الحالة	1216	In casu
فِئة الأُجراء أو الأجارة	1217	Salariat
الفئة	1217	Catégorie

- ق -

قابلٌ للإبطال	1219	Annulable
قابلٌ للاسترجاع بالشراء	1219	Rachetable
قابلٌ للاستهلاك	1219	Consomptible
قابلٌ للإصلاح أو التعويض	1219	Réparable
قابلٌ للأيلولة	1220	Réversible
قابلٌ للبناء	1220	Constructible
قابلٌ لتجديد انتخابه	1220	Rééligible
قابلٌ للتحديد	1220	Déterminable
قابلٌ للتحكيم	1220	Arbitrable
قابلٌ للتحويل	1221	Convertible
قابِلٌ للتخفيض	1221	Réductible
قابلٌ للتداول	1221	Titrisable
قابلٌ للتصرف أو التمليك	1221	Aliénable
قابلٌ للتصرف	1221	Disponible
قابلٌ للتفرغ	1222	Cessible
قابلٌ للتقادمُ (لمرور الزمن)	1222	Prescriptible
قابلٌ للتمديد	1222	Prorogeable
قابِلٌ للحجز	1223	Saisissable
قابلٌ للحياة	1223	Viable
قابلٌ للدحض	1223	Réfragable
قابلٌ للرجوع عنه	1223	Rétractable
قابِلٌ للرجوع عنه أو للعزل	1223	Révocable
قابل للعزل أو للنقل	1223	Amovible
قابلٌ للفسخ أو الإبطال	1224	Rescindable
قابِلٌ للفَسْخ	1224	Résiliable
قابلٌ للقسمة	1224	Divisible
قابلٌ للقسمة أو معدّ لها	1224	Partageable
قابلٌ لـ	1225	Sujet
قابلٌ لإعطاء براءة	1225	Brevetable
قابلٌ للاستهلاك	1225	Amortissable
قابلٌ للحسم	1225	Bancable
قابلٌ للمراجعة أو للطعن	1225	Susceptible de recours
قابلٌ للمقاصة	1225	Compensable
قابلٌ للمِلاَحة	1226	Navigable
قابلٌ للمنازعة	1226	Contestable
قابلٌ للنقل	1226	Flottable
قابلٌ للنقل	1226	Transmissible
القابلة	1226	Sage- femme
قابلية الإبطال أو الإبطالية	1227	Annulabilité
قابلية الأيلولة	1227	Réversibilité
قابلية تجديد الانتخاب	1227	Rééligibilité
قابلية التحكيم	1227	Arbitrabilité
قابلية التحويل	1227	Convertibilité
قابلية التصرف أو التمليك	1228	Aliénabilité
قابلية التصرف أو التمليك	1228	Cessibilité
قابلية التصرف	1228	Disponibilité
قابلية التطبيق	1229	Applicabilité
قابلية التغيير أو التعديل	1229	Mutabilité

قابلية التفرغ 1229 Cessibilité
(انظر قابلية التصرف أو التمليك)
قابلية الحياة 1229 Viabilité (I)
قابلية الرجوع 1230 Révocabilité
قابلية العُذر 1230 Excusabilité
قابلية العزل أو النقل 1230 Amovibilité
قابلية الفسخ 1230 Résiliabilité
قابلية القسمة 1230 Divisibilité
قابلية المِلاحة 1230 Navigabilité
القاتل 1231 Homicide (II)
القارب 1231 Embarcation
قاسٍ (انظر صَلْبٌ) 1231 Strict
قاسٍ (انظر فادح) 1231 Lourd
القاصِد الرسولي (السفير) 1231 Nonce
القاصر تحت الوصاية أو الربيب 1231 Pupille
القاصر المأذون له 1232 Emancipé
القاصر 1232 Mineur
قاصريّ 1232 Pupillaire
القاضي ممثل النيابة العامة 1232 Commissaire
(انظر المفوَّض)
القاضي 1232 Juge
القاضي 1238 Magistrat
قاضى 1239 Attaquer
قاضى 1239 Ester
قاضى 1239 Intenter
قاضى 1239 Agir (en justice)
قاطِعٌ 1240 Interruptif
قاطِعٌ أو سقوطي 1240 Péremptoire
القاعدة 1240 Prescription
(انظر التقادم ـ مرور الزمن)
القاعدة القانونية (انظر المبدأ) 1240 Principe
القاعدة القانونية 1240 Norme
(انظر المعيار)

القاعدة 1240 Base
القاعدة 1240 Précepte
القاعدة 1241 Règle
قاعة الجلسة 1242 Auditoire
قاعة المحاكمة 1242 Salle d'audience
قاعة المحاكمة 1243 Prétoire
قام بالخبرة 1243 Expertiser
القانون غير الكامل 1243 Lex imperfecta
القانون الكنسي 1243 Canon
(انظر العائدة أو القاعدة)
القانون الكنسي 1243 Droit canon
القانون المالي 1243 Collectif budgétaire
التصحيحي
القانون المالي 1243 Loi de Finances
قانون المكان يسوس العمل 1244 Locus regit actum
القانون الملائم 1244 Proper law
القانون 1244 Droit
القانون 1252 Lex
القانون 1252 Loi
قانوناً 1255 De jure
القانوني الاختصّائي في الجزاء 1256 Pénaliste
القانوني الجنائي 1255 Criminaliste
القانوني في القانون الخاص 1256 Privatiste
القانوني في قوانين الإقطاع 1256 Feudiste
القانوني المتخصص في القانون التجاري 1256 Commercialiste
قانونيّ 1256 Juridique
قانوني 1257 Légal
القانونية 1257 Juridicité
القانونية 1258 Légalité
قاهر (انظر راشد) 1258 Majeur

قائد المنطقة البحرية 1259 Préfet maritime
القائم بالأعمال 1259 Chargé d'affaires
القائم بالقَصادة الرسولية 1259 Internonce
القائم مقام آخر 1259 Suppléant
قائمة الأثمان (الفاتورة) 1259 Facture
القائمة (انظر السجل) 1260 Rôle
القائمة (انظر اللائحة) 1260 Liste
قائمة حمولة السفينة (المانيفست) 1260 Manifeste
القَبض (انظر التحصيل) 1260 Perception
القَبْض 1260 Encaissement
قبل الميعاد (الاستدعاء إلى الخدمة) 1261 Devancement (d'appel)
قَبْلَ النطق بالموضوع، قبل الفصل بالموضوع 1261 Avant dire droit (avant faire droit)
قبول الإرث 1261 Adition d'hérédité
القبول (انظر الموافقة) 1261 Agrément
القبول 1261 Agréation
القَبول 1261 Acceptation
القبول 1263 Admission
القَبُولية 1264 Admissibilité
القَبولية 1264 Recevabilité
قتل أحد الأصول 1265 Parricide
قتل الإنسان 1265 Homicide (I)
قَتْلُ الإنسان 1265 Meurtre
قَتْلُ المولود 1266 Infanticide
القَتْل المتعمّد (مع سبق الإصرار والترصُّد) 1266 Assassinat
قَتْلُ المَلِك أو إعدامه 1266 Régicide
القدح (انظر الشتيمة) 1266 Offense
القَدْحُ والذم 1266 Diffamation
القَدْر (انظر القيمة) 1266 Valeur
القُدْرة (انظر الإمكانية) 1267 Faculté

قدّم استشارة قانونية (انظر استشار) 1267 Consulter
القِدم (انظر البلى) 1267 Vétusté
قَدَّمَ طلباً (انظر أخْضَعَ) 1267 Soumettre
قَدَّمَ مشروعاً (انظر أخْضَع) 1267 Soumettre
القِدم أو الأقدمية 1267 Ancienneté
قديم 1267 Ancien
القِراءة 1267 Lecture
القرابة 1268 Parenté
قرار الاتّهام 1268 Réquisitoire
القرار (انظر الإلغاء) 1269 Résolution
القرار (انظر الأمر) 1269 Ordonnance
القرار الرسمي بالقَبول (انظر الإعتراف) 1269 Reconnaissance
القرار المشيخيّ 1269 Sénatus- consulte
القرار المؤقت أو التمني 1269 Motion
القرار 1270 Arrêté
القرار 1270 Décision
القرارات أو الآراء (انظر التداول) 1272 Délibération
القربى (انظر القرابة) 1272 Parenté
قرَّر (انظر أعطى) 1272 Decerner
قَرَّرَ (انظر سن قاعدة) 1272 Disposer
قَرَّرَ (انظر نَطَقَ) 1272 Dire
قَرَّرَ 1272 Décider
قَرَّرَه القاضي (انظر نطق به القاضي) 1273 Prononcé
القُرْصان 1273 Pirate
القَرْصَنة 1273 Piraterie
القرض (انظر الثقة بالملاءة) 1273 Crédit
القَرْض 1273 Emprunt
القَرْض أو العارية 1274 Prêt

قَرَوِيّ (انظر ريفيّ) 1274 Rural
قرويّ 1274 Vicinal
قريب لَحْماً 1275 Germain
قريب من الحقيقة 1275 Vraisemblable
قريبة من حقوق المؤلفين (الحقوق الـ) 1275 Voisins (droits)
القرينة 1275 Présomption
القَساوة 1276 Rigueur (انظر الإستقامة)
القساوة (المفرطة) 1276 Dureté (exceptionnelle)
القَسْر 1276 Coercition
القِسْط (انظر العلاوة) 1277 Prime
قِسْط التأمين (انظر الاكتتاب) 1277 Cotisation
القِسم الإداري 1277 Arrondissement
القِسم الأعلى، الأدنى ارتفاعاً من غيره 1277 Héberge
قَسَّم إلى حصص 1277 Allotir
القَسَم (انظر اليمين) 1277 Serment
القِسْم في المحكمة (انظر الغرفة) 1277 Chambre
قِسْم القضايا البحرية 1277 Sous- quartier
القِسم من الحكم (انظر المسألة الوقعية أو القانونية) 1277
القِسْم 1278 Section
القِسمة (انظر الشَطْر) 1278 Fente
قِسمة الغرماء - بالقرش الدائر 1279 Marc le franc (au)
القِسمة الفرعية أو التوزيع الفرعي 1279 Sous- contribution
القِسْمة 1279 Division
القِسْمة 1280 Partage

القسيمة (انظر الإذن بالدفع أو التسليم) 1281 Bon
القسيمة 1281 Coupon
القِصادة الرسولية 1281 Légation
القِصاص (انظر العقاب) 1281 Punition
قِصاصي أو عقابي 1281 Punitif
القَصْد (انظر النية) 1282 Intention
قَصديّ 1282 Volontaire
قَصر العدل 1282 Palais
القصور الشرعي أو الأقلية 1282 Minorité
القصور في الأساس القانوني 1283 Manque de base légale
القضاء (انظر المحكمة) 1283 For
قضاء العمل 1283 Prud'homie
القضاء 1284 Juridiction
القضاء 1287 Jurisdictio
القضاء 1287 Magistrature
قضائيّ 1288 Judiciaire
قضائي (متعلق بالسلطة القضائية) 1288 Juridictionnel
القضيب المحزوز 1289 Taille
القضية (انظر الحَدَث) 1289 Cas
القضية (انظر الدعوى) 1289 Litige
القضية 1290 Affaire
القِطاع الإقتصاديّ (انظر المِهْنة) 1290 Profession
القِطاع 1290 Secteur
قِطاعيّ 1291 Sectoriel
قَطْرُ السفينة 1291 Remorquage
قطع الأحراج (انظر جثُّ الأحراج) 1291 Déboisement
قطع أشجار الغابة 1291 Etoc

القَطْع (انظر القطيعة) 1291 Rupture
قطع الطريق 1291 Brigandage
قطع العلاقات 1292 Boycott
القَطْع 1292 Coupe
القطع أو الانقطاع أو التوقف 1292 Interruption
قطعة الأرض 1293 Parcelle
قطعة الأرض 1293 Terrain
قطعي (انظر شكلي) 1294 Formel
قطعيّ (انظر نهائيّ) 1204 Définitif
القَطِيعة أو الفسخ أو القطع 1294 Rupture
القعود عن العمل 1295 Oisiveté
قلم الاقتراع 1295 Bureau de vote
القلم (انظر المكتب) 1295 Bureau
قلم القضايا (انظر المنازعات القضائية) 1296 Contentieux
قَلَمُ الكُتّاب 1296 Greffe
القَمْع (انظر الرَدْع) 1296 Répression
قَمْعِيّ (انظر رَدْعيّ) 1296 Repressif
القناعة الداخلية (انظر الضمير) 1296 Conscience
قناة الطاحون 1296 Bief
القنصل 1296 Consul
قنصلي 1297 Consulaire
القنصلية 1297 Consulat
القُنْيَة أو المكتسب 1297 Acquêt
القَهْر (انظر القَسْر) 1298 Cœrcition
القَوّاد 1298 Proxénète
القوّاد 1298 Souteneur
القِوادة 1299 Proxénétisme
القواعد الملزمة (انظر المعيار المرن) 1299 Standard
القِوامة 1299 Curatelle

قُوتيّ 1299 Alimentaire
القول المأثور 1300 Adage
القول 1300 Dire
القَوْم (انظر البشر أو الناس) 1300 Gens
قوّة الإقناع (انظر الإلزامية) 1300 Obligatoriété
القوّة (انظر السلطة) 1300 Pouvoir
القوة 1300 Force
قيادة السفينة 1302 Pilotage
القياس (انظر التماثل) 1302 Analogie
قياسي (انظر بياني) 1302 Indiciaire
القيام مقام آخر 1302 Suppléance
القَيْد (انظر التسجيل) 1302 Immatriculation
قَيْد (انظر رَبَط) 1302 Lier
قيد الدين (انظر الإنتاج) 1302 Production
القيد العكسي 1302 Contre- passation
القيد القضائي 1302 Immatricule
القيراط 1303 Quirat
قيراطيّ 1303 Quirataire
القِيِّم 1303 Curateur
قيمة العمل القضائي 1303 Mérite
قيمة الكفالة أو الضمان 1304 Somme assurée
القيمة النقدية اللاإسمية 1304 Valorisme monétaire
القيمة 1304 Valeur
قيميّ 1306 Ad Valorem

- ك -

الكاتب (انظر التابع) 1307 Commis
الكاتِب العدْل 1307 Notaire
كاتب المحكمة 1307 Greffier
الكاتب 1307 Clerc

1308	Faux	كاذبٌ (انظر مزوَّر)
1308	Sinistre	الكارثة أو الحادث
1308	Plein	كاملٌ
1308	In extenso	كاملاً، بالمضمون الكامل
1308	Etre moral	الكائن المعنوي
1308	Non avenu	كأنه لم يكن
1309	Grosse aventure	كبرى المجازفات
1309	Forfait (II)	الكبيرة
1309	Accréditif	كتاب الاعتماد
1312	Lettre	الكتاب
1312	Rédaction	الكتابة (انظر التحرير)
1312	Notariat	الكتابة العدل
1312	Emargement	الكتابة على الهامش
1312	Instrumentaire	كتابي (انظر توثيقي)
1312	Réticence	الكتمان (انظر الاحتجاز)
1312	Dissimulation	الكتمان (انظر الإخفاء)
1312	Reticence	الكتمان
1313	Livret	الكُتَيِّب
1313	Item	كذلك
1314	Honneur	الكرامة (انظر الشرف)
1314	Dignité	الكرامة (انظر الوظيفة أو اللّقب التشريفي)
1314	Saint- siège	الكُرسيّ الرسوليّ
1314	Large	كريم (انظر شامل)
1314	Gain	الكَسْب (انظر الرّبح)
1314	Profit	الكَسْب (انظر الفائدة)
1314	Pécule	كسْبُ القاصر
1314	Effraction	الكَسْر
1315	Visite	الكَشف (انظر الزيارة)
1315	Apte	كُفْء (انظر جدير)
1315	Gradué (en droit)	الكُفْء (في القانون)
1315	Aptitude	الكفاءة (انظر الجدارة)
1315	Maîtrise	الكفاءة (لقب جامعي) (انظر الجدارة.المهنية)
1315	Intercession	كفالة الدين
1315	Cautio judicatum solvi	كفالة المصاريف القضائية
1315	Cofidéjusseurs	الكفلاء المتضامنون
1315	Garant	الكفيل (انظر الضامن)
1316	Caution	الكفيل
1316	Fidéjusseur	الكفيل
1317	Parole	الكَلام
1317	Articulat	كلّ من عناصر بسط الوقائع
1317	Rapporter	كُلِّف تقديم (انظر ألغى)
1317	Mander	كَلَّف مهمة رسمية
1318	Universel	كُلِّيّ أو شمولي أو عالمي
1318	Universalité	كُليةالأموال والديون
1319	Faculté	الكليّة (انظر الإمكانية)
1319	Voluptuaire	كماليّ
1319	Rechange	كمبيالة الرجوع
1319	Traite	الكمبيالة
1319	Cambiaire	كمبيالي
1320	Trésor	الكَنْز
1320	Canonique (Droit)	كنسي (القانون ال)
1320	Belle- fille	الكِنة (زوجة الابن)
1320	Bru	الكِنّة (زوجة الابن)
1320	Synagogue	الكنيس
1321	Eglise	الكنيسة
1321	Surnom	الكُنْيَة
1321	Calamités publiques	الكوارث العمومية
1321	Sic rebus stantibus	كون الشيء في حالة معينة وباقياً عليها
1321	Savoir faire	الكياسة (انظر المهارة)

1321 Etat الكيان القانوني (انظر الدولة)
1321 Arbitraire كيفيّ أو تعسفيّ

- ل -

1323 Immoral لاأخلاقيّ
1323 Immoralité اللاأخلاقية
1323 Non- imputabilité اللاّاسنادية
1323 Indissoluble لاانحلاليّ
1324 Indissolubilité اللاّانحلالية
1324 Mésentente اللاّانسجام
1324 Mésintelligence اللاّانسجام
1324 Indissolubilité اللاّانفساخية
(انظر اللاّإنحلالية)
1324 Indivisibilité اللاّانقسامية
1325 Intéligibilité اللاّأهلية للإنتخاب
1325 Incapacité اللاّأهلية
1327 Non- réciprocité اللاّتبادلية
1327 Irresponsabilité اللاّتبعة
(اللاّمسؤولية)
1327 Indissoluble لا تُفْصَمُ عُراه
(انظر لاإنحلاليّ)
1327 Inexécution اللاّتنفيذ
1327 Incontestable لا جدال فيه
(انظر لا نزاع فيه)
1328 Asilé لاجىء
1328 Réfugié اللاّجىء
1328 Inopposabilité اللاّحجية تجاه الغير
1329 Déconcentration اللاّحصرية أو
توزيع السلطات
1330 Inconstitutionnalité اللاّدستورية
1330 Non- rétroactivité اللاّرجعية
1330 Irrévocable لا رجوع عنه
1331 Certain لا ريب فيه (انظر يقيني)

1331 Passif لا سببيّ
(انظر مطلوب منه)
1331 Illégimité اللاّشرعية
1331 Incompétence اللاّصلاحية أو
اللاّإختصاص
1332 Frustratoire لا طائل تحته
1332 Impunite اللاّعقاب
1332 Ineffectivité اللاّفعالية
1332 Inconvertibilité لاقابلية التحويل
1332 Indisponibilité لاقابلية التصرف
1333 Insaisissabilité لاقابلية الحجز
1333 Irrévocabilité لاقابلية الرجوع
1334 Inamovibilité لاقابلية العزل
1334 Incontestabilité (clause d') لاقابلية
المنازعة(بند)
1334 Intransmissibilité لاقابلية النقل
1334 Illégalité اللاّقانونية
1335 Illicéité اللاّقانونية
1336 Irrecevabilité للاّقبولية
1336 Décentralisation اللاّمركزية
1336 Intangibilité اللاّمساسية
1337 Inégalitaire لامساواتيّ
1337 Inégalité اللاّمساواة
1337 Irresponsabilite اللاّمسؤولية
(انظر اللاّتبعَة)
1337 Débudgétisation اللاّمِيْزَنَة
1337 Premptoire لا نزاع فيه (انظر قاطعٌ)
1337 Incontestable لا نزاع فيه
1338 Non- lieu لا وجه
1338 Inéxistence اللاّوجود (انظر الانعدام)
1338 Heimatlos لاوطن له
1338 Bloqué لا يتجزأ غير قابل للتجزئة
1338 Inopposable لا يُحْتَجُّ به

1339 Portable لا يُسعى إليه (انظر حَمْلي)
1339 Intangible لا يُمَسُّ
1339 Bordereau اللائحة
1340 Liste اللائحة
1341 Mémoire اللائحة
1341 Savoir- faire اللَّباقة (انظر المهارة)
1341 A pari لتماثل الدافع (انظر لسبب مشابه)
1341 Sous- traiter لَجَأ إلى المقاولة من الباطن
1342 Sous- commission اللجنة الفرعية
1342 Commission اللجنة النيابية (انظر العُهْدة)
1342 Comité اللجنة
1344 Asile اللجوء
1345 A pari لسبب مشابه
1345 Ad validitatem لصحّة العمل
1345 Vignette اللّصيقة
1345 Emérite لقب الأستاذ المتقاعد
1345 Surnom اللّقب (انظر الكُنْيَة)
1345 Jocandi causa للمزاح
1345 Prioritaire له الأولوية (انظر أولويّ)
1345 Inviolable له حُرْمته، منيع، حصين
1346 Carcéral له سمة السجن أو الحبس
1346 Fourniture اللوازم (انظر التوريد)
1346 Palette لوح التحميل
1346 Admonestation اللوم (انظر التأنيب)
1346 Relaxatio legis لِينُ القانون

- م -

1347 Présent ماثل (انظر حاضر)
1347 Incidenter ماحك
1347 Recrimination المأخذ المُضاد (انظر الاتهام المضاد)

1347 Article المادة
1348 Matière المادة
1348 Corporel مادي (انظر جسماني)
1348 Matériel ماديّ
1349 Autorisé مأذون له (أو به)
1350 Cheptel (bail à) الماشية (إجارة لـ)
1350 Superfices ما فوق الأرض
1350 Immeuble المال الثابت (انظر العقار)
1351 Propre المال الخاص (انظر خاص)
1351 Prélèvement المال المقتطع (انظر الإقتطاع)
1351 Pécule مال الموقوف (انظر كَسْبُ القاصر)
1351 Bien المال
1353 Effet (II) المال
1354 Usufruitier مالِك حق الانتفاع
1354 Verus dominus المالِك الحقيقي
1354 Nu- propriétaire مالِك الرَقَبَة
1354 Souverain مالك السيادة
1354 Indivisaire المالِك على الشيوع
1354 Propriétaire المالك
1355 Colicitant المالِكون على الشيوع (متقاسمو الثمن)
1355 Ordinaire مألوف (انظر عادي)
1355 Courant مألوف (انظر عادي)
1355 Habituel مألوف (انظر عادي)
1355 Coutumier مألوف (انظر عُرْفي)
1355 Pécuniaire ماليّ (انظر نقدي)
1355 Financier مالي
1355 Finance المالية
1356 Officier المأمور (انظر الضابط)
1356 Prescrit مأمور به
1356 Percepteur مأمور التحصيل (انظر الجابي)

المأمور	1356	Agent
مانح الامتياز	1359	Concédant
مانعٌ (انظر حاظِرٌ)	1359	Prohibitif
مانِعٌ	1359	Privatif
ماهرٌ	1360	Habile
الماهية	1360	Substance
المأوى الريفي	1360	Gîte rural
المأوى أو المَضْيَفَة	1360	Hospice
مُباحٌ (انظر ممكنٌ)	1361	Possible
مُباح (انظر مرخَّص به)	1361	Permis
مباح	1361	Licite
المُبادر	1361	Donneur
المُبادرة (انظر الدعوى)	1362	Action
مُبادرة تأسيس شركة توصية لغاية دعائية	1362	Sponsorisme
المُبادرة	1362	Initiative
المُبادِل	1363	Copermutant
المُبادلة (انظر التبادُل)	1363	Réciprocité
المبادىء الأساسية (انظر الفئة)	1363	Catégorie
المباراة (انظر الاشتراك)	1363	Concours
مباراة التعليم	1363	Agrégation
مُباشَر	1363	Direct
المباشِر	1364	Huissier
مُباع بثمن مُنْخَفِض	1365	Soldé
مُباع بمزايدة الشائع	1365	Licité
مُبْتَكَرٌ (انظر أصلي)	1365	Original
مبتوت به (انظر نهائيّ)	1365	Définitif
المبدأ الأساسي (انظر المبدأ)	1365	Principe
المبدأ (انظر القاعدة)	1365	Règle
المبدأ العامّ القانوني	1365	Maxime
مبدأ الملاءمة (انظر النسبية)	1365	Proportionnalité
المبدأ	1365	Principe

المُبذِّر (انظر السفيه)	1367	Prodigue
مُبرِم عقود التنشيط	1367	Promoteur
المبرة (انظر الجميل)	1367	Bienfait
المبرَّة (انظر المؤسسة)	1367	Fondation
مُبَرِّئة	1367	Libératoire
مُبْطِلٌ	1367	Abolitif
مبطِلٌ	1368	Dirimant
مُبْطَلٌ	1368	Invalidé
مُبْطَلٌ	1368	Rescindé
مُبْعَدٌ (انظر منفيٌّ)	1368	Banni
مُبْعَدٌ عن الوطن، مغترب	1368	Expatrié
المبلغ المحدد سلفاً	1368	Taux
مبنيٌّ على الخبرة	1369	Expertal
مبني على القانون (انظر سَنَّه القانون)	1370	Etabli
مبنيٌّ	1370	Bâti
المتابعة (انظر الاستمرار)	1370	Continuation
مُتاحٌ (انظر مفتوحٌ)	1370	Ouvert
متأخِّرٌ	1370	Tardif
المتاخمة النهرية (حق -)	1370	Riveraineté (droit de
مُتبادلٌ (انظر تبادُليّ)	1370	Réciproque
مُتَبَادَلٌ	1370	Mutuel
المُتبَرَّع له	1371	Gratifié
المتبنِّي	1371	Adoptant
المتبنّى	1371	Adopté
متتال (انظر مُتَعاقِبٌ)	1371	Successif
المتثبت	1371	Constatant
المتْجر المُقفل	1371	Closed shop
المَتْجر	1371	Firme
مُتَجوِّل	1372	Ambulant
مُتَحرِّرٌ من الدين (انظر خالصٌ)	1372	Quitte
متحرِّكٌ	1372	Mobile

1372	Muséum	مُتْحفُ العلوم الطبيعية
1372	Musée	المُتْحَف
1372	Dictateur	المُتحكِّم (انظر الديكتاتور)
1373	Défaillant	مُتخلِّفٌ عن الحضور
1373	Opérateur	المتدخل في السوق
1373	Intervenant	المتدخّل
1373	Apprenti	المتدرّب أو المتدرّج
1373	Stagiaire	المُتَدرِّب
1373	Plaidant	مُترَافِعٌ
1374	Expectant	المُتَرقِّب
1374	Facultatif	متروك للتقدير (انظر اختياريّ)
1374	Uniforme	مُتساوٍ (انظر مُوَحَّدٌ)
1374	Paritaire	مُتساوي الحصص أو التأليف
1374	Réceptionnaire	مُتَسلِّمٌ البضاعة
1375	Récepteur (d'un compte courant)	مُتَسلِّمٌ الحساب الجاري
1375	Aliénateur	المتصرف بملكية مال أو ناقلها
1375	Aliéné	متصرَّف به أو مختلّ
1375	Disposant	المتصرف
1375	Solidaire	مُتَضامنٌ
1375	Endommagé	متضرر
1376	Successif	مُتعاقِبٌ
1376	Conventionné	متعاقد إجتماعياً
1376	Contracté	مُتعاقد عليه
1376	Contractuel	المتعاقد مع الإدارة
1376	Contractant	المتعاقد أو العاقد
1376	Collaborateur	المتعاون
1377	Multinational	متعدد التابعيات (الجنسيات)
1377	Plurilégislatif	متعدد التشريعات
1378	Multilatéral	متعدد الجوانب
1378	Plurilatéral	متعدد الجوانب
1378	Indéterminable	متعذّر تحديده
1378	Catégoriel	متعلق بفئة ما
1378	Relatif	مُتَعلِّقٌ أو نسبي
1379	Processuel	متعلق بالدعوى
1379	Public	متعلق بالجمهور (انظر عمومي)
1379	Démocratique	متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي)
1379	Doctoral	متعلق بالدكتوراه
1379	Patrimonial	متعلق بالذمة المالية
1380	Censitaire	متعلق بالرسم الانتخابي
1380	Hypothécaire	متعلق بالرهن العَقاري
1380	Cellulaire	متعلق بالسجن الانفرادي
1380	Tontinier	مُتَعلِّق بالشركة الطونتية
1381	Mutualiste	متعلق بالضمان التعاوني
1381	Patronal	متعلق برب العمل
1381	Capital	متعلق بمسألة حياة أو موت
1381	Echevinal	متعلق بنظام القضاة والمحلفين
1381	Préciputaire	متعلق بمُعَجَّل المال
1381	Stevedore	مُتَعَهِّد الرص والتفريغ
1382	Filiériste	متعهد السند الإذني
1382	Défaillant	مُتَغيب (انظر مُتَخلِّفٌ عن الحضور)
1382	Contumax	المتغيّب عن الجلسة
1382	Cédé	متفرَّغ عنه
1382	Cessionnaire	المتفرغ له
1382	Réporteur	المتفرَّغ له: الوسيط
1382	Cédant	المتفرغ
1383	Convenu	مُتَّفَقٌ عليه
1383	Négociés (marchés)	متّفق عليها (الصفقات الـ)

المتقاسم	Copartageant	1383
المتقاضي	Plaideur	1383
متقطع	Discontinu	1384
المتلقّي	Accipiens	1384
المتلقّي عنه (انظر المُملِّك)	Auteur	1384
المتمتّع بالحق عينه	Cotitulaire	1384
متمتع بامتياز	Privilégié	1385
متمرّدٌ (انظر عاص)	Sédicieux	1385
المتملِّك	Acquéreur	1386
مُتَمِّمٌ (انظر بديل)	Supplétoire	1386
مُتَمِّمٌ (انظر مُنْجَز)	Accompli	1386
متميز (انظر مستقل ذاتياً)	Autonome	1386
مُتميّز أو موصوف	Caractérisé	1386
مُتنازعٌ فيه	Contentieux	1386
المُتَنازَل له (انظر المُتَفَرَّغ له)	Cessionnaire	1386
المُتَنازَل له	Abandonnataire	1386
المُتَنازِل	Renonçant	1387
متنبّه	Diligent	1387
المتهم (انظر الظنين)	Prévenu	1387
المُتَّهَم	Inculpé	1387
متوارٍ (انظر مختفٍ)	Disparu	1387
مُتوازٍ (انظر موازٍ)	Parallèle	1387
مُتَوالٍ (انظر مُتعاقِبٌ)	Successif	1387
مُتوانٍ	Inactif	1387
متوجّب الرد	Rapportable	1387
المتوسط	Moyenne	1388
متوفًّى بدون وصية	Intestat	1388
المتوفّى	Défunt	1388
المتوفّيان معاً	Commorientes	1388
المتوفّيان معاً	Comourants	1388
المتوقّع (انظر المُتَرَقَّب)	Expectant	1389
مُتوقّعٌ	Prévisible	1389
المِثال	Exemple	1389
المِثالية	Exemplarité	1389
مُثبَّت (انظر سنّه القانون)	Etabli	1389
مُثبَّتٌ (انظر مسوَّغٌ)	Justifié	1389
مثبت للصحة (انظر موضّح)	Ampliatif	1389
مُثبت يقيناً	Constant	1389
مُثقَلٌ	Grevé	1390
مثَّلَ	Postuler	1390
مِثْلِيّ	Fongible	1390
المثيل (انظر تكافؤ القيمة)		1390
المجابهة (انظر المواجهة)		1390
المجاز (انظر الحيلة القانونية)		1390
المُجاز (انظر المسرَّح)		1390
المُجاز بالقبض والدفع (انظر عضو المهنة المتدخل)		1390
مجازفة الاستثمار	Capital risque	1390
مجازفة الاستثمار	Venture- capital	1390
المجازفة	Aventure	1391
مجال الصلاحية (انظر مدى الصلاحية)	Ressort	1391
المجاملة الدُولية	Commitas gentium	1391
المجاملة الدولية	Courtoisie internationale	1391
المجاملة	Cavalerie	1391
مجّانيّ	Gratuit	1391
المجّانية	Gratuité	1392
مُجْبَرٌ (انظر مُكْرَهٌ أو مُجبَرٌ)	Forcé	1392
المجتمع	Société	1392
المَحْجَر الصحي (انظر الحَجْر الصحي)		
مُجدَّدٌ	Réitéré	1399
مُجرَّدٌ (انظر عارٍ)		1399
المجرم	Criminel	1399

1399	Egout	المجرور أو المزراب أو تسرب المياه
1400	Cours d'eau	مجرى المياه
1400		المجلس (انظر الغرفة)
1400		المجلس (انظر النصيحة)
1400		المجلس (انظر الوظيفة)
1400	Sénat	مجلس الشيوخ
1400	Parlement	المجلس النيابي (البرلمان)
1400	Consolidé	مجمّد، موضوع إجتماع الحقين : مستقر
1401	Académie	المجمع (الأكاديمية)
1401	Collégial	مَجْمعي أو جماعي
1401	Collégialité	المَجْمَعية
1402	Patronat	مجموع أرباب العمل
1402	Vicinalité	مجموع الطرق القروية
1402	Chiffre d'affaires	مجموع المبيعات أو الواردات
1402	Statuts	مجموعة الأنظمة
1402	Agglomération	المجموعة السكنية
1402	Formulaire	مجموعة الصيَغ
1403	Coutumier	مجموعة العادات والاعراف
1403	Conduite de navire	مجموعة عمليات الرُبّان
1403		مجموعة القسائم (انظر الدفتر)
14 3		مجموعة القواعد (انظر العنصر المادي)
1403		مجموعة المعايير القانونية (انظر النظام)
1403		مجموعة المنشآت (انظر الإنشاء)
1403		مجموعة النواب (انظر النيابة)
1403	Cohérie	مجموعة الورثة
1403	Communauté	المجموعة
1406	Communautaire	مجموعي
1406	Armateur	مجهّز السفينة
1406	Permissif	مُجيزٌ
1406	Comptable public	المحاسب العمومي
1407	Comptable	المحاسب
1408	Comptabilité publique	المحاسبة العمومية
1408	Comptabilité	المحاسبة
1409	Récoltes	المحاصيل الزراعية
1409		المحاضرة (انظر المؤتمر)
1410	Préfet	المحافظ
1410	Sous- préfecture	المحافظة الفرعية
1410	Département	المحافظة
1410	Départemental	محافظيّ
1411	Avocat	المحامي
1412		محاولة الاغتيال (انظر الاعتداء)
1412	Tentative	المُحاولة
1412		المحبوس (انظر السجين)
1412		مُحْتَرف (انظر مِهَنيّ)
1412		مُحْتَمَلٌ (انظر احتماليّ)
1412		مُحْتَمَلٌ (انظر قريبٌ من الحقيقة)
1412	Probable	مُحْتَمَلٌ
1413	Présomptif	مُحْتَمل أو مُفْتَرَض
1413		المحتوى (انظر الماهية)
1413		مُحْتوى القرار (انظر الإرادة
1413	Réservataire	المحجوز له أو صاحب الحصة المحفوظة
1413	Saisi	المحجوز أو المحجوز عليه
1414		محدَّدٌ (انظر ثابتٌ)
1414		مُحَدَّدٌ (انظر شخصيّ)
1414		محَدَّدٌ (انظر مُتَعَلِّقٌ بـ أو نسبيّ)
1414		مُحَدَّدٌ (انظر مُقَيَّدٌ)
1414	Tarifé	محدّدٌ في التعرفة
1414		محرَّرٌ (انظر موضوعٌ)
1414	Olographe	مُحرَّرٌ بخط كاتبه
1414	Ecrit	مُحرَّرٌ

1415 Instigateur المُحَرِّض
1415 مُحَرَّمٌ (انظر ممنوعٌ)
1415 Fourrière المَحْشر
محصور (انظر ضيّق)
1415 Inquisitoire محصور في مبادرة القاضي
1416 Ecrou محضر إدخال السجين
1416 المحضر (انظر الاستدلال)
1416 المَحْضَر (انظر المباشر)
1416 Audiencier محضِّر الجلسة
1416 Compte rendu المَحْضَر
1417 Procès- verbal المَحْضر
1417 مَحَطّة توزيع المحروقات (انظر المركز)
1417 مُحَظَّر (انظر ممنوعٌ)
1417 Prohibé مُحَظَّرٌ
1418 Proscrit مُحَظَّرٌ
1418 Réservé مَحْفُوظ أو محجوز
1418 Archives المحفوظات
1419 Assises مَحْكمة الجنايات
1419 Haute cour المحكمة العليا
1419 Cour المحكمة
1421 For المحكمة
1422 Tribunal المحكمة
1425 Résidence مَحَلّ الإقامة الفعلية
1425 المَحل التجاري (انظر المَتْجَر)
1426 Assermenté مُحَلَّفٌ
1426 Juré المُحَلَّف
1426 Local محلي
1426 Titrisé مُحوَّل إلى سندات مُتَداوَلة
1426 Aliénataire المحوّل إليه التملك
1427 Périmètre المحيط
1427 المُحيل (انظر المُتَفَرِّع)

1427 Magasins généraux المخازن العامة
1427 Prise à partie مُخاصَمة القاضي
1427 Quitance المُخالَصة
1428 مُخالِفٌ للانتظام العام (انظر غير قانوني)
1428 Irrégulier مُخالِفٌ (انظر شاذّ)
1428 Aquilien مخالِفٌ أو جرميّ
1428 Contrevenant المخالف
1428 Dissident مخالِفٌ
1429 مُخالَفة الانتظام العام (انظر اللاقانونية)
1429 crime المخالَفة (انظر الجريمة)
1429 Irrégulier مُخالَفة القاعدة (انظر الشُذوذ)
1429 Contravention المُخالَفَة
1429 Contraventionnel مُخالِفِيّ
1429 مُختارٌ (انظر موكّى)
1430 Domiciliataire مُختار محل الإقامة
1430 Prud'homal مُختصٌّ بمحكمة العمل
1430 Disparu مُختفٍ
1430 Mixte مُختلَطٌ
1431 مُختلِفٌ (انظر غير متساوٍ)
1431 Stupéféants المُخدِّرات
1432 Employeur المخدوم (انظر المُسْتَخْدِم)
1432 Economat المَخْزَن التعاونيّ
1432 Dotation المخصصات
1432 المُخَطَّط (انظر البرنامج)
1432 Schéma directeur d'aménagement et d'urbanisme المُخَطَّط المُوَجِّهُ للتنظيم المدينيّ
1433 Receleur المُخْفي
1433 Défailli مُخْفِقٌ أو غير محقق
1433 مُخْفِيّ (انظر مُسْتَتِر)
1433 Recelé مَخْفِيّ
1433 Levier (bail à effet de) المُخل (إيجار له مفعول ـ)

1433		مُخَلٌّ بالشرف (انظر شائنٌ)
1433		مُخَيِّبٌ للأمل (انظر خادع)
1433	Echelettes (méthode des)	المدارج (طريقة -)
1434	Défenseur	المُدافع
1434		المَدْرسة (انظر المعهد)
1434	Demandeur	المُدّعي
1434	Prétendant droit	مدّعي الحق
1434	Défendeur	المدّعى عليه
1434		المدفن (انظر المقبرة)
1435	Civique	مدني (متعلق بالمواطن)
1435	Civil	مدني
1436	Civilement	مدنياً
1436		المُدَّة (انظر الحقْبة)
1436	Temps	المُدَّة أو الزمن
1437	Verbalisateur (agent)	مُدوِّنُ المحضَر (المأمور -)
1437	Série de prix	مُدوَّنَةُ الأسعار
1437	Nomenclature	مُدَوَّنةُ التصنيف
1437	Code	مدوّنة القوانين
1438	Institutes	مُدوَّنَة مبادىء القانون العامة
1438		مَدى الحياة أو أبدي (انظر عُمْريٌّ)
1438	Perpétuel	مَدى الحياة أو أبدي
1439	Ressort	مدى الصلاحية أو الاختصاص
1439	Espace	المدى أو الفضاء أو المجال
1440		المدير (انظر السائس)
1440	Tenancier	المدير أو المُستثمِر
1440	In bonis	مدير أمواله
1440	Gérant	المدير لحساب الغير
1441	Administrateur	المدير
1443	Directeur	المُدير
1444	Manager	المُدير
1444	Débirentier	المدين بالدخل
1444	Redevable	مَدين برصيد
1444	Dettier	المدين المحبوس
1444	Condamnatoire	مُدينٌ
1445	Débiteur	المَدين
1445	Obligé	المدين
1445	Bidonville	مدينة الصفائح
1445	Ville	المدينة
1446	Urbain	مَدينيّ
1446	Urbanisme	المَدينيّة
1446	Doit	المديونية
1446	Débit (I)	المديونيّة
1447	Délibéré	المُذاكرة
1447		المُذَكَّرة (انظر القول)
1447		المذكرة (انظر اللائحة)
1447	Note	المذكرة
1448	Coupable	المُذنِب
1448	Bicaméralisme	مذهب ثنائية التمثيل النيابي
1448	Confessionnel	مذهبيّ، طائفي
1448	Usurier	المُرابي
1448		المراجعة (انظر إعادة النَظَر)
1448		المراجعة (انظر التماس)
1448		المُراجَعَة (انظر الطَعْن)
1448		المراجعة (انظر المقابلة)
1449	Apurement	مراجعة الحساب
1449	Saisine	المُراجَعَة
1450	Braderie	المراخصة
1451	Honneurs	مراسِم الحفاوة
1451	Solennité	المراسم
1451	Ad solemnitatens	مَرَاسِمي
1451		المراعاة (انظر الاحترام)
1451	Ex aequo et bono	مراعاةً للعدالة والحسنى

1452 Observation المراعاة
1452 Débats المرافعات
1453 Plaidoirie المُرافعة
1453 Plaidoyer المُرافَعة
1454 Censeur مراقب العمليات المصرفية
1454 Contrôleur المراقب
1454 Observateur المراقب
1455 المراقبة (انظر الرقابة)
1455 Surveillance المُراقبة
1456 المراهقة (انظر عدم البلوغ)
1456 Pari المراهنة
1456 Vue المرأى أو المطَلّ
1456 Educateur المربي
1457 Lucratif مُرْبحٌ
1457 Appointements المرتّبات
1457 Engagé مرتبط بالتزام
1458 Lié مرتبط
1458 Rang المرتبة
1458 مرتكِب الجرم
(انظر الجانح - مرتكب الجنحة)
1458 مرتهَنٌ (انظر مرتبط بالتزام)
1459 Gagiste المُرْتَهِن
1459 Nanti مُرْتَهِنٌ
1459 مرجّحٌ (انظر مُحْتَمَلٌ)
1459 Départiteur مُرَجِّحٌ
1459 Rescisoire مرحلة إعادة النظر في الدعوى
1459 Rescindant مرحلة الطعن الأولى
1460 Permis مرخّص به
1460 Ristourne المَرْدُود
1460 Destinataire المرسل إليه
1460 Réclamateur المُرْسَل إليه
1460 Expéditeur المُرْسِل

1461 Décret المرسوم
1461 Escale المرسى
1462 Candidat المُرَشَّح
1462 Lamaneur مُرشِد السفن
1462 Maladie professionnel المرضُ المهني
1462 Satisfactoire مُرْضٍ
1462 Vaine pâture المرعى المجدّب
1462 Pâture المرعى
1463 Port (I) المرفأ
1463 Service public المِرْفق العام
1465 مرفوض (انظر ساقط حقّه)
1465 مرفوض (انظر غير مقبول)
1465 Laissé pour compte مرفوض التسلُّم
1465 Dessaisi مرفوع اليد
1465 Oyant compte المرفوع إليه الحساب
1465 Aéronef المركب الجوي
1466 Coche de plaisance المَرْكب السياحي
1466 Composite مُرَكَّب
1466 Voiture المَرْكَبَة
1466 المركز (انظر الوسط)
1466 مركز العمل (انظر التوظيف أو الاستخدام)
1466 Préfecture مركز المحافظة
1466 Centrale المركز
1467 Poste المَرْكز
1467 Station المَرْكز
1467 Centralisation المركزية
1467 المُرُور (انظر العُبُور)
1468 مُرُور الزمن (انظر التَقادُم)
1468 مُرُور الزَمَن المُكسِب
(انظر التقادم المُكسِب)
1468 Passage المُرُورُ
1469 Indignité nationale المُروق من الوطنية
1469 مريح (انظر مُرْضٍ)

المزاد	Criée	1469
المزارع بالشراكة	Métayer	1469
المزارع بالمحاصّة	Colon paritiaire	1469
المزارع غير الأجير	Aide familial rural	1470
مزارع المساقاة	Complanteur	1470
المزارع	Agriculteur	1470
المزارعة أو إجارة الأموال	Amodiation	1470
المزارعة	Colonage	1470
المزارعة	Colonat	1471
المُزارعة (بالشراكة)	Métayage	1471
المزاولة (انظر الممارسة)		1471
المُزَاوَلَة	Vacation	1471
المزايد المُتَهَوِّر	Fol enchérisseur	1471
المزايد	Enchérisseur	1472
المزايد في المزايدة المعادة	Surenchérisseur	1472
المزايدة الإضافية أو المعادة	Surenchère	1472
مزايدة التهوُّر	Folle enchère	1472
مزايدة الشائع أو المتشابك الحقوق	Licitation	1473
المزايدة	Enchére	1474
مزدوج	Double	1474
مزرب المياه (انظر المجرور أو المزارب أو تسرُّب المياه)		1474
المزرعة	Ferme	1474
المزروعات (انظر الغَرْس)		1474
مُزَوَّدٌ	Muni	1474
مُزَوِّرٌ	Faux	1475
مَزيدٌ (انظر مضاف)		1475
المساحة	Cadastre	1475
المِساحة	Superficie	1476

المسار التّقاني (عقد نقل -)	Processus technologique (contrat de transfert de)	1476
المُسَاز (جريمة -)	Initié (délit d')	1476
المساعد القضائي	Auxiliaire de justice	1477
المساعد	Adjoint	1477
المساعد	Auxiliaire	1477
المساعدة (انظر الاشتراك)		1478
المساعدة	Aide	1478
المساعدة	Assistance	1480
المساعي الحميدة	Bons offices	1482
المساعي (الحميدة)	Offices (bons)	1482
المسافِر والمُمَثِّل والوسيط التجاري	Voyageur- représentant- placier	1482
المسافر	Passager	1482
المسافِر	Voyageur	1483
المُسافَنَة	Transbordement	1483
المسافة (ارتفاق -)	Distance (servitude de)	1483
المُساكنة	Cohabitation	1484
المسألة (انظر السؤال)		1484
المسألة (انظر الشيء)		1484
المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة)	Point	1484
المساهم	Actionnaire	1484
المساهمة المالية	Contingent	1485
مُساوٍ	Egal	1485
مساواتيّ	Egalitaire	1485
المُساواة	Egalité	1486
المُساومة	Marchandage	1486
المُسَاوَمَة المقاولة من الباطن	Tractation	1486
مسبق (انظر استباقي)		1487
مُسْبَقٌ	Anticipé	1487

1487		المَسَبَّة (انظر الإهانة)
1487	Fermier	مستأجر الأرض الزراعية
1487	Emphytéote	مستأجر الحِكْر الحُكْمي
1487	Affréteur	مستأجر السفينة
1488	Cheptelier	مستأجر الماشية
1488	Locataire	المُسْتَأْجِر
1488	Preneur	المُسْتَأْجِر
1488	Intimé	المستأنَف عليه
1488	Appelant	المستأنِف
1489	Elisif	مُسْتَبْعِد
1489	Déguisé	مُسْتَتِرٌ
1489	Occulte	مستترٌ
1489		المُسْتَحْضَر (انظر الخاصة)
1489	Successible	مُسْتَحِق الإرث
1490	Indemnisable	مستحق التعويض
1490	Protégeable	مُسْتَحِقٌ الحماية
1490	Passible	مستحق العقاب
1490	Punissable	مستحق العِقاب
1491	Exigible	مستحِق
1491	Impossible	مستحيل
1491	Vacataire	مُسْتَخْدَم موقتاً
1492	Employé	المُسْتَخْدَم
1492	Employeur	المُسْتَخْدِم
1492	Appelé	المُسْتدعَى
1493	Retrayé	المُسْتَرَدُّ منه
1493	Restitué	مُسْتَرَدٌّ
1493	Retrayant	المُسْتَرِد
1493		المستشار (انظر حامل الأختام أو حافظها)
1493		المستشار (انظر عضو المجلس)
1493		المستشار (انظر النصيحة)
1493	Consultant	المستشار التِّقني
1493	Assesseur	المستشار
1494	Haut conseiller	المستشار السامي
1494	Chancellerie	المستشارية
1494	Hôpital	المستشفى
1495	Colonie	المستعمرة
1495	Usager	المُسْتَعْمِل
1495		المُسْتَعير (انظر المُسْتَأْجر)
1495	Commodataire	المستعير
1495	Fourni	المستفيد من الامتياز التجاري
1495	Dévolutaire	المستفيد من انتقال الحق
1496	Allocataire	المستفيد من التعويض
1496	Assignataire	مستفيد من تخصيص الحصص
1496	Franchisé	المستفيد من تقديم المهارة
1496	Locataire- attributaire	المستفيد من عقد الإجارة المختلط
1497	Bénéficiaire	المستفيد
1497		مستقرٌ (انظر سنّه القانون)
1497	Autonome	مستقل ذاتياً
1498		مستمرّ (انظر دائم)
1498	Continu	مستمرّ
1498	Entendu	مُسْتَمَعٌ إليه
1498	Auditeur	المستمِع
1499	Exproprie	مُسْتَمْلَكٌ
1499		المُسْتَنَد (انظر الجزء من المؤلَّف)
1499		المُسْتَنَد الخطي (انظر الحالة)
1499	Ecrit	المُسْتَنَد الخطي
1500	Dispache	مستند تسوية التأمين
1500	Document	المُسْتَنَد
1500	Pièce	المُسْتَنَد
1501	Documentaire	مُسْتَنَديٌّ
1502	Consommateur	المستهلِك

1502 المستودع (انظر نظام الإيداع في الجمرك)
1502 Conteneur المُسْتوعِب
1502 المستوى (انظر المِعيار المَرِن)
1502 Niveau de vie مستوى المعيشة
1502 Arpentage مسح الأراضي
1502 المَمْسُوب عليه (انظر المُكْتَتِب)
1503 Tiré المَمْسوب عليه
1503 Prête- nom المُسَخَّر
1503 Licencié المُسَرَّح
1503 Théâtre المَسْرَح
1504 مُسْرِفٌ (انظر مغاير للقانون)
1504 Furtif مسروقٌ
1504 المُسَطَّح (انظر المساحة)
1504 المُسَطَّح القاريّ (انظر الجرْف القاريّ)
1504 Extinctif مُسْقِطٌ
1504 Domicile المَسْكَن أو الموطن
1505 مسلَّمٌ به (انظر جدير بالقبول)
1505 Axiome المُسَلَّمة
1506 Commis مُسمّى
1506 Désigné مُسمًّى
1506 Nommé مُسمّى
1506 Imputable مُسْنَدٌ إلى
1507 Requis مُسْهِمٌ في مرفق عام
1507 Réquisitionné مُسْهِمٌ في مِرْفَق عام
1507 Fondé مسوَّغ
1507 Responsable المسؤول
1507 المسؤولية (انظر التَبِعة)
1507 Dominant مسيطر
1508 Participation aux acquêts في المشاركة المكاسب أو المكتسبات
1508 Actionnariat ouvrier في المشاركة مِلْكِية المشروع

1508 Participation المشاركة
1509 Communaux المشاع الدسكري
1509 Mensualité المُشَاهَرَة
1510 Communiste المُشْتاع
1510 Stipulant المُشْتَرِط
1510 Législateur المُشْتَرِع
1510 Coïndivisaire المُشْتَرِك في المُلكية على الشيوع
1510 Mitoyen مُشْتَرَكٌ في التُّخوم
1511 Conjoint مُشْتَرَكٌ
1511 Personnalisé مُشَخصَنٌ
1511 Assistant social المشرف الاجتماعي (أو المساعف)
1512 In articulo mortis مُشْرِف على الموت
1512 Modal مشروط بتقنية دقيقة
1512 Avant- projet المشروع التمهيدي
1512 Coentreprise مشروع رابطة المقاولات
1512 Projet المشروع
1513 Licéité المشروعية
1513 Chantier المشغل
1513 Vicié مشوبٌ بالعيب
1513 المَشيئة (انظر الإرادة)
1513 Confiscation المصادرة
1514 Validé مصادَق عليه أو أُسبغت الشرعية عليه
1514 Loyaux coûts المصاريف الصحيحة
1514 Dépens المصاريف والرسوم
1514 Transaction المصالحة
1515 Alliance المصاهرة أو التحالف
1515 Affinité المشاهرة ـ المصاهرة أو التحالف
1516 Origine المَصْدر
1516 Source المَصْدَر
1517 Banque المَصْرف
1519 Banquier المصرفي (صاحب المصرف)

مَصْرفيّ	Bancaire	1519
مُصْطدم (بالاستئناف)	Choqué (d'appel)	1519
المُصَفّي	Liquidateur	1519
المَصْفِق (البورصة) المشترك	Bourse commune	1519
المَصْفِق (البورصة)	Bourse	1520
مَصْفِقِيّ (متعلق بالبورصة)	Boursier	1520
مُصَفًّى	Liquidé	1520
المصلحة (انظر الفائدة)		1520
المصلحة البلدية لمواكب الدفن	Pompes funèbres	1521
مصلحة الجسور والطرقات	Ponts et chaussées	1521
المصنع	Fabrique	1521
المصنع	Manufacture	1521
مصون (انظر له حُرْمته)		1521
المَصْيدة	Pêcherie	1521
المُضارَبة	Spéculation	1522
المَضارَّة (التزوج بامرأتين)	Bigamie	1522
مُضَافٌ	Intercalaire	1522
مَضْبُوطٌ (انظر مُنْتَظِمٌ)		1522
المُضْرِب الساهر	Piquet de grève	1523
مُضْفِي الشرعية	Légitimant	1523
مُضْمَرٌ (انظر ضِمنيٌّ)		1523
المَضْمون (انظر النص)		1523
مضمون العمل القانوني	Negotium	1523
مضمون أو مكفول	Avalisé	1523
المُضيف	Hôte	1523
المَضيق	Détroit	1523
مُطابقٌ	Conforme	1524
مطابقة الحقيقة	Véracité	1524
المطابقة	Conformité	1524
المطار	Aérodrome	1524
المُطاردة (انظر المُلاحقة)		1525
المَطالِب (انظر الهَدف المتابع)		1525
المُطالِب	Réclamant	1525
المُطالبَة بالملكية	Revendication	1525
المطالبة	Réclamation	1525
مُطبَقٌ (انظر ساري المفعول)		1527
المَطْرَح (أو الموضع)	Assiette	1527
مطعون فيه	Attaqué	1528
مطعون فيه	Entrepris	1528
المَطل (انظر المرأى)		1528
المطْلب (انظر المُطالَبَة بالمِلْكية)		1528
المُطْلِع	Sachant	1528
مُطْلَق الصلاحية	Plénipotentiaire	1528
مُطْلَقٌ	Absolu	1529
المطلّقان	Divorcés	1529
المطلوبات (أو الخصوم)	Passif	1529
مطلوب منه	Passif	1529
المَظْلَمة (انظر الضرَر)		1530
المظهَّر له	Endossataire	1530
المظهر (انظر الظاهر)		1530
المِظهِّر	Endosseur	1530
مع التخفيض البدلي	En moins prenant	1530
مع الحَسْم من قيمة الحصة	Moins prenent (en)	1530
مع الموجودات (الأصول)	Cum viribus	1531
مُعَادٌ	Rendu	1531
مُعادلٌ (انظر مساوٍ)		1531
مُعادِلٌ	Equipollent	1531
مُعَارِضٌ (انظر مُخالِفٌ)		1531
المُعَارِض	Contradicteur	1531
المعارضة أو الاعتراض	Opposition	1532

المعاشرة غير الشرعية	Concubinage	1535
مُعاقٌ	Handicapé	1535
مُعاقَبٌ	Puni	1535
معاقبة الملتزم الناكل (انظر إعادة مزايدة المزايد المتهوّر)		1535
المعاقبة	Pénalisation	1535
المُعاقَبة	Sanction	1536
مُعَامَلة شخص كالولد	Tractatus	1537
معاملة النشر (انظر العلنية)		1537
المُعَامَلَة	Formalité	1537
المُعَامَلَة أو التعامل أو المعالجة	Traitement	1538
المعاهدة	Traité	1538
معاونٌ (انظر مساعِدٌ)		1539
المعاينة (انظر إثبات الواقعة)		1539
المُعايَنة (انظر الزيارة)		1539
المَعْبَد	Temple	1539
المُعبِّر عن رأيه	Opinant	1539
المُعبِّر عن رأيه أولاً	Préopinant	1540
مُعبَّر عنه	Déclaré	1540
مُعتاد الإجرام	Repris de justice	1540
معتبر أنه	Censé	1540
مُعْتَبَرٌ في القانون (انظر مُفْتَرَضٌ في القانون)		1540
مُعْتَبَرٌ كَكُل	Ut universi	1541
مُعْتَرَضٌ عليه (انظر موضوع نزاع)		1541
المُعْتَرِض الوجدانيّ	Objecteur de conscience	1541
معتَرَف به شرعاً	Légitime	1541
مُعْتَرَفٌ به	Reconnu	1541
المعتقَل	Détenu	1542
المُعْتَمَد (انظر المأمور)		1542
مُعَجَّلُ المال	Préciput	1542
مُعَدٌّ للإثبات	Probatoire	1542

المُعَدَّل (انظر المَبْلَغ الثابت)		1543
مُعَدِّلٌ	Modificatif	1543
معدوم	Inexistant	1543
المعدومية واللاّقيمة	Non- valeur	1543
مُعَرَّضٌ لـ (انظر قابلٌ لـ)		1544
مُعرَّضٌ للمراجعة (انظر قابلٌ للمراجعة)		1544
المَعْرِض	Exposition	1544
المَعْرِض	Foire	1544
المَعْرِض	Salon	1544
المعرفة	Connaissance	1544
المعروف (انظر الجميل)		1545
المعروف (انظر الحظوة)		1545
المَعْزِل	Isoloir	1545
مَعْزُوٌ إلى (انظر مسند إلى)		1545
مُعْسِرٌ	Insolvable	1545
مُعْفٍ من العقوبة	Absolutoire	1545
مُعْفٍ	Exonératoire	1545
مُعْفى (انظر خالِصٌ)		1546
معقّد	Complexe	1546
معقودٌ	Conclu	1546
معقولٌ (انظر عاقِلٌ)		1546
المعْكُوسية (انظر قابلية الأيلولة)		1546
المُعلِّق	Annotateur	1546
المُعَلِّق أو الشارح	Commentateur	1546
مُعلَّقٌ أو عالِقٌ	Pendant	1546
مُعَلِّقٌ أو موقِف	Suspensif	1547
المُعَلِّم (انظر السيّد)		1547
مُعلَنٌ إبطاله	Annulé	1547
مُعْلَنٌ (انظر مُعَبَّرٌ عنه)		1548
مُعْلَنٌ (انظر منشور)		1548
المُعلِن أو المصرِّح	Déclarant	1548
معلوم من الجمهور	Notoire	1548
المعلومات (انظر الاستدلال)		1548

المَعْمَل (انظر المصْنَع)		1548
معمولٌ به (انظر ساري المفعول)		1548
معنويّ	Moral	1548
المعهد الفنّي	Conservatoire	1549
المعهد (أو المدرسة)	Ecole	1549
معهود إليه	Committitur	1550
مُعوَّضٌ عليه	Indemnisé	1550
المِعْيار (انظر المسألة الواقعية أو القانونية) (النقطة)		1550
المِعْيار المرن	Standard	1550
المِعْيار	Norme	1551
مِعياريّ (المذهب الـ)	Normativiste doctrine	1552
معياري	Normatif	1552
المعير	Commodant	1552
معيّن كوصيّ	Datif	1552
مُعَيَّن المِقدار	Liquide	1552
مُغايرٌ للحقيقة (انظر مُزوِّرٌ)		1553
مُغايرٌ للقانون (تعسُّفيٌّ)	Abusif	1553
مَغْبونٌ	Lésé	1553
مُغْر	Captatoire	1553
مُغَطًّى	Couvert	1554
مُغْفَل أو غير مسمّى	Anonyme	1554
المَغْفُور له	Absous	1554
المفاوضة	Négociation	1554
المفاوضة	Pourpalers	1555
مُفْتَرَضٌ في القانون	Réputé	1555
مُفْتَرَقٌ (انظر مُنْفَصِلٌ)		1555
مُفْتَشيّة العمل	Inspection du travail	1555
المفتش	Inspecteur	1556
المفتشية العامة المالية	Inspection générale des finances	1556

مفتوحة (وثيقة التأمين الـ)	Flottante (police)	1556
مفتوح أو مُتاح أو ممكن	Ouvert	1556
مُفْرَدٌ (انظر فَرديٌّ)		1556
مُفْرِطٌ (انظر غير مألوف)		1557
مُفْرِطٌ (انظر مُغاير للقانون)		1557
مَفْرُوضٌ (انظر إلزامي)		1557
مفروضٌ (انظر ضروريٌّ)		1557
مَفْرُوضٌ (انظر مُسْهِمٌ في مرفق عام)		1557
مفقودٌ	Adiré	1557
المُفَكِّرة	Aide- mémoire	1557
المُفَكِّرة	Mémorandum	1557
مُفْلِسٌ	Failli	1557
المفوَّض إليه (انظر التابع)		1557
المفوَّض إليه	Délégataire	1558
المُفَوَّض بقبض الدين	Adjectus solutionis gratia	1558
مُفوَّض المراقبة (انظر مراقب العمليات المصرفية)		1558
المفوِّض	Commettant	1558
المُفَوَّض	Commissaire	1558
المُفَوِّض	Délégant	1560
المُفَوَّض بالتوقيع (انظر: الوكيل المفوَّض)		1560
المُفوضية (انظر القِصادة الرسولية)		1560
المُفوضيّة	Commissariat	1561
مُفيدٌ (انظر نافِعٌ)		1561
مُقابِلُ الوفاء	Provision	1561
المُقابِل	Contrepartie	1562
المُقابلة بالمِثْل (تدبير ـ)	Rétorsion (mesure de)	1562
المُقابلة	Collationnement	1563

1563	Quota litis (pacte de)	مُقاسمة المتنازع فيه (اتفاقية ـ)
1563	Surcompensation	المَقاصّة بين النفقات والواردات
1563	Compensation	المَقاصة
1564	Canton	المُقاطَعَة
1564	Cantonal	مُقاطَعِيٌّ
1564	Acconier	مُقاول الشحن والتفريغ
1564	Sous- entrepeneur	المُقاول من الباطِن
1565	Sous- traitant	المُقاول من الباطن
1565	Entrepreneur	المقاول
1565	Entreprise	المقاوَلَة
1567	Entreprise Commune	المقاولة المشتركة
1567	Sous- entriprise	المقاوَلَة من الباطن
1568	Sous- traitance	المُقاوَلَة من الباطن
1568	Resistance	المُقاوَمَة
1568	Devis	المُقايَسَة
1569	Coéchangiste	المُقايِض
1569	Echangiste	المُقايِض
1569	Echange	المُقايَضَة والتبادل
1571	Rétrocession	المُقايلة
1572	Cimetière	المقبرة
1572		مقبول شرعاً (انظر صحيح)
1572	Recevable	مَقبول
1572	Emprunteur	المُقْتَرِض
1572	Fenêtres (obligation à)	مقترنة بإمكانية الإيفاء المسبق (السندات الـ)
1573		مُقَدَّر (انظر ضِمنيٌّ)
1573	Soumissionnaire	مُقدِّم التَعَهُّد
1573	Rendant compte	مُقَدِّمُ الحساب
1573		مُقدِّم الضمان (انظر المُبادِر)
1573	Franchiseur	مُقَدِّم المهارات
1573	Apporteur	المقدِّم
1573	Divorçants	المُقدِمان على الطلاق
1573	Mise sociale	مُقدَّمة الشراكة
1574	Apport	المُقدَّمة
1575	Préambule	المُقدِّمة
1575	Feu	المَقَر أو المنزل
1575	Siège	المَقَر
1576	Rapporteur	المُقَرِّر
1577	Référendaire	المُقرَّر
1577	Prêteur	المُقْرِض
1577	Couplés (contrat)	مُقْرَنَة (العقود الـ)
1577	Lotisseur	مقسِّمُ الحصص
1578	Partagé	مُقَسَّمٌ أو موزَّعٌ
1578	Guillotine	المِقْصَلة
1578		مقصودٌ (انظر عمديٌّ)
1578	Corbeille	المقصورة
1578		المَقْعَد (انظر المقر)
1578	Carrière (I)	المَقلَع
1578	Restrictif	مُقَيِّدٌ
1579	Résident	المُقيم
1579	Dispatch money	مكافأة الإسراع
1579	Tantième	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
1580	Gratification	المُكافأة
1580	Récompense	المُكافأة أو الجزاء
1580	Rémunération	المُكافأة أو الأتعاب
1581	Désintoxication	مكافحة الإنسمام
1581	Officine	مكان تحضير الأدوية
1581	Lieu public	المكان العام أو العمومي
1582	Destination	مكان الوصول
1582	Local	المكان أو المحل
1582	Place	المكان
1583		المكتب (انظر الدَرس)
1583		المكتب (انظر الوظيفة)
1583	Bureau	المكتب

1584	Bibliothèque	المكتبة
1584	Souscripteur	المُكْتَتِب
1585	Usucapé	مُكْتَسَبٌ بالتقادم (بمرور الزمن)
1585	Naturalisé	مُكْتَسِبُ التابعية (الجنسية)
1585	Sous- acquêreur	مُكْتَسِبُ المِلْكية الثاني
1585	Conquêts	المُكتسبات
1585	Inventeur	المُكتشف
1585	Itératif	مُكَرِّرٌ
1586	Consacré	مكرَّسٌ
1586	Forcé	مُكْرَهٌ أو إكراهيٌّ أو جبريٌّ
1586	Contraignant	مُكْرِه
1587	Contraint	مَكْرَهٌ
1587	Acquisitif	مُكْسِبٌ للمِلْكية
1587	Découvert	المكشوف
1588	Chargé de mission	المكلَّف مهمة
1588	Contribuable	المكلَّف
1588	Navette	المَكوك
1588	Constituant	مكوِّن الحق أو المؤسس
1589	Constitué	مكوَّن
1589	Opportunité	المُلاءمة
1589	Solvabilité	الملاءة
1590		الملاحظات (انظر المراعاة)
1590	Vindicte publique	ملاحقة الجرائم
1590	Poursuite	المُلاحقة
1591	Cabotage	المِلاحة قرب الساحل (المُساحلة)
1592	Long cours	مِلاحة أعالي البحار
1592	Navigation	المِلاحة
1592	Générique	مُلازم للنوع
1593	Personnel	مِلاك الأجراء
1593	Cadre	المِلاك أو الإطار
1593	Equivoque	مُلْتَبِس أو مُبْهَم
1594		الملتزِم (انظر المقاول)
1594	Taisant	مُلْتَزِم الصمت
1594	Postulant	مُلْتَمِسٌ النفع أو الوظيفة
1594	Requérant	المُلْتَمِس أو الطالب
1594	Avenant	المُلْحق التعديلي أو الإضافي
1595	Codicille	مُلْحَق الوصية
1595	Addition	المُلْحَق
1595	Annexe	المُلْحق
1596	Attaché	المُلْحَق
1597	Dépendances	المُلحقات
1597	Extrait	المُلَخَّص أو الموجز
1597	Synallagmatique	مُلزِمٌ للطرفين
1598	Adjugé	مُلَزَّمٌ
1598	Abrogatif (ou abrogatoire)	مُلْغٍ
1598	Résolutoire	مُلْغٍ
1599	Domaine	المُلْك
1600	Règne	المُلْك
1601	Roi	المَلِك
1601	Royauté	المُلْك
1601		المَلَكة (انظر الإمكانية)
1601	Copropriété	المِلْكيّة المشتركة
1602	Dominion	المِلكيّة أو الارتباط بالتاج البريطاني
1602	Monarchie	المَلَكيّة
1602	Propriété	المِلكية
1604	Solvable	مَليءٌ
1604	Assimilation	المُماثلة
1604	Incidentaire	مُماحِكٌ
1605	Facteur	مُمارس تحصيل الديون
1605	Factor	ممارس تحصيل الديون
1605	Préempteur	مُمَارِسُ حق الشِفعة
1605		ممارس النشاط (انظر المقاول)
1605	Exercice	الممارسة

ممثل البابا	Légat	1606
المُمَثَّل (انظر المندوب)		1607
مُمَثِّل مستأجر السفينة أو مُجهِّزها	Subrécargue	1607
المُمثِّل	Représentant	1607
المُمثَّل	Représenté	1609
ممزوج بالواقع والقانون	Mélangé de fait et de droit	1609
مُمْكِنٌ	Possible	1609
المُمَلِّك	Auteur	1610
المَمْلَكة	Royaume	1611
ممنوعٌ (انظر مُحظَّر)		1611
ممنوعٌ	Interdit	1611
مناسبة الصلة بالموضوع	Pertinence	1611
من جهة الأب	Consangain	1611
من الحواشي	Collatéral	1612
من قِبل غير المالك	A non domino	1612
من الواجب الإطلاع عليه	Communicable	1612
من يُقاضي أو يقاضى	Justiciable	1612
المُنازع (انظر الخَصْم)		1613
مُنازَعٌ فيه أو موضوع دعوى	Litigieux	1613
المُنازَعات القضائية	Contentieux	1613
المَنازل غير الصحية	Ilot insolubre	1614
مُنافِسٌ	Concurrent	1614
المُنافَسَة	Concurrence	1614
المَنافِع والمضارّ	De commodo et incommodo	1616
مناقِبيٌّ (انظر معنويٌّ)		1616
مناقشة الحِيازة	Possessoire	1616
المُناقَشَة	Débat	1616
المُناقَشة	Discussion	1617
المناقصة أو المُزايَدة (التلريم)	Adjudication	1617
المُناقضَة	Contredit	1619
المُناوَبَة	Roulement	1619
المُناوَرات	Manœuvres	1619
المِنبر	Tribune	1620
مُنْتِجُ الثمار	Frugifère	1620
المُنْتَخب	Elu	1620
المُنتزه (انظر الروضة)		
مُنْتَظِمٌ أو قانونيٌّ أو نظاميٌّ	Régulier	1620
منتقل إلى	Déféré	1621
مُنْجزٌ	Accompli	1621
المَنْجَم المكشوف	Minière	1621
المنجم	Mine	1622
مَنْحُ التابعية (أو الجنسية)	Naturalisation	1622
مَنْحُ السند أو السلطة	Collation	1622
مَنَحَ الصلاحية	Compéter	1622
مَنَحَ	Octroyer	1623
المندوب السامي	Haut- Commissaire	1623
المندوب	Délégué	1623
المنزل	Demeure	1623
منزوع اليد	Evincé	1624
مُنسحِبٌ إلى الماضي (انظر رَجْعيّ)		1624
المَنْشأ (انظر المصدر)		1624
المَنْشأ (ذِكْرُ -)	Provenance (indication de)	1624
المُنْشَأة (انظر الإنشاء)		1624
المُنْشأة أو المجمع	Institut	1624
المُنْشأة المُصنَّفة	Installation classée	1625
المَنْشُور (انظر البيان الموجز)		1625
المَنْشُور	Ban	1625
المَنْشُور	Edit	1625
منْشُورٌ	Publié	1626

1626	Equitable	مُنْصِفٌ
1626		المِنَصَّة (انظر المنبر)
1626	Aire	المِنْطَقَة
1626	Circonscription	المِنْطَقة
1627	District	مِنْطقة تجمّع مؤسسة عامة
1627	Zone	المِنْطقة أو الحَرَم
1629	Lésionnaire	مُنْطوٍ على الغُبْن
1629	Régulateur	مُنَظِّمٌ أو ضابطٌ
1629		المُنَظَّمة (انظر التنظيم)
1629	Organisation internationale	المُنَظَّمة الدُولية
1630	Refoulement	مَنْعُ اجتياز الحدود
1630		مَنَعَ (انظر حَظَّرَ)
1630	Défendre	منع
1631	Défense	المَنْع
1632	Interdiction	المَنْع
1633	Interdire	مَنَعَ
1634	Solvens	مُنَفِّذ الموجَب
1634	Exécuteur testamentaire	مُنَفِّذ الوصية
1634	Accés	المَنْفَذ
1635	Séparé	منفَصِلٌ
1635	Utilité publiqué	المَنْفَعَة العامة
1635	Banni	مَنْفيّ
1635	Exilé	مَنْفيّ
1536	Encan (vente à l')	المنقول بالمزاد العلني (بيع -)
1636	Meuble	المنقول
1636	Mobilier	المنقول
1637	Transmissibilité	المَنْقُوليّة
1637	Sinistré	مَنكوبٌ
1637		مَنيع (انظر له حُرمته)
1637	Emigré	المهاجر السياسي
1537	Emigrant	المهاجر
1637	Immigrant	المهاجر
1638	Migrant	مهاجر أو نازح
1638	Migration	المهاجرة أو النزوح
1638	Trêve	المُهَادَنَة
1638	Savoir- faire	المَهارة
1638	Know- how	المهارة
1639		المهر (انظر البائنة)
1639		مهْرِيٌّ (انظر بائنيٌّ)
1639	Surestaries	المُهْلَة الإضافية للشحن أو التفريغ
1639	Contrestarie	المُهْلَة التكميلية
1639	Contresurestarie	المُهْلَة التكميلية
1639	Usance	المُهْلَة العُرْفية لتسديد الكمبيالات
1640	Délai	المُهْلَة
1641	Morosif	مُهْمِلٌ
1641	Res nullius	المهملات
1642	Mission	المُهِمَّة
1643	Ingénieur de génie rural, des eaux et des forêts	المهندس في الهندسة الريفية والمياه الغاباتِ
1643	Restauration	المهْنة المطْعمية
1644	Métier	المِهْنة
1644	Profession	المِهْنَة
1644	Professionnel	مِهنيٌّ
1645	Confrontation	المُواجَهَة
1645	Matières	المواد
1645		المَوارد (انظر الإمكانية)
1645	Facultés	المَوارد
1646	Moyens	المَوارد
1646	Ressources	المَوارد
1647		مُوازٍ (انظر معادِلٌ)

مُوازٍ	Parallèle	1647
الموازنة	Budget	1647
الموازنة الإثنا عشرية	Douzième provisoire	1648
مُوازنة الأصوات	Ponderation	1649
موازنيٌّ	Budgétaire	1649
المُواطن	Citoyen	1649
المُواطنية	Citoyenneté	1649
المُوافقة	Agréage	1649
الموافقة	Agrément	1650
الموافقة	Consensus	1550
الموافقة	Approbation	1651
المؤامرة	Complot	1651
المؤتمر	Conférence	1652
المؤتمر	Congrès	1653
المؤتمِن أو المستوثِق	Fiduciant	1653
المؤتمَن أو المستوثق به	Fiduciaire	1653
مؤثَّثٌ	Garni	1654
مؤثَّث	Meublé	1654
الموجَب (انظر الوعْد)		1654
موجبٌ للفسخ لعيب خفيّ	Rédhibitoire	1654
الموجَب	Obligation	1655
الموجِب	Pollicitant	1659
موجَباتُ الخِدْمة (انظر الخِدْمة)		1659
الموجَبات المفروضة	Sujétions	1659
المؤجِّر للسُكْنى والغذاء	Logeur	1659
مؤجِّر المؤسسة التجارية	Loueur	1659
المؤجِّر	Locateur	1660
المؤجِّر	Bailleur	1660
مُوجِّه التدقيق	Prescripteur	1660
المجودات (أو الأصول)	Actif	1661
موجودات الإيصاء	Emolument	1661
الموجودات	Forces	1662
مُوَحَّدٌ	Uniforme	1662
المودِع	Déposant	1662
المُورِّث	De cujus	1662
المورِّد	Fournisseur	1663
موروث (انظر وراثيٌّ)		1663
مُوزِّع الضرائب	Répartiteur	1663
الموزِّع	Distributeur	1663
مُوسِرٌ (انظر مَليءٌ)		1663
المؤسِّس	Fondateur	1663
المؤسسة (انظر المقاولة)		1664
المؤسسة الصناعية التعاونية	Familistère	1664
المؤسسة العامة (للصناعة التجارية)	Houillère (de bassin)	1664
المؤسسة (انظر الإنشاء)		1664
المؤسسة أو المَبَرَّة	Fondation	1664
المؤسسة	Institution	1665
مؤسَّسيٌّ	Institutionnel	1666
المُوصي	Testateur	1666
موصوفٌ	Qualifié	1667
الموصى له مع غيره	Colégataire	1667
الموصى له	Légataire	1667
موضّح أو إضافيٌّ	Ampliatif	1668
الموضوع تحت القوامة	Curatélaire	1668
موضوع خَزنِ الأمان	Warranté	1668
موضوع نزاع	Querellé	1668
موضوعٌ	Dressé	1668
الموضوع	Objet	1668
الموطىء (ارتفاق ـ)	Marchepied (servitude de)	1669
الموظف	Fonctionnaire	1670
المُوفي الاحتياطيّ	Recommandataire au besoin	1670
الموفِّق	Arrangeur	1671

الموفّق	Conciliateur	1671
مُوقَّتٌ	Provisoire	1671
مُوَقَّتٌ	Temporaire	1672
مُوقَّع	Souscrit	1672
المُوقِع	Signataire	1672
الموكِّل	Mandant	1673
المُوكَّل	Mandaté	1673
المولد (انظر الولادة)		1673
المُوَلِّدة (انظر القابلة)		1673
مُولَعٌ بالدعاوى	Procédurier	1673
مُولَعٌ بالدعاوى	Processif	1673
المؤلف الموسيقي	Compositeur	1673
مؤلمٌ	Afflictif	1674
مولودٌ	Né	1674
المولود	Part (II)	1674
مولّى بالانتخاب	Electif	1674
المُومس (انظر البَغِيّ)		1674
المؤمّن الأول	Apériteur	1675
مؤمّن التأمين المشترك	Coassureur	1675
المؤمَّن	Assuré	1675
المؤمِّن	Assureur	1675
مؤهِّلٌ	Habilité	1675
مؤهِّلٌ	Habilitant	1676
الموهوب له	Donataire	1676
مؤيِّدٌ باليمين	Juratoire	1676
المياه	Eaux	1676
الميثاق	Charte	1677
الميثاق	Pacte	1678
الميراث	Héritage	1679
ميراثيٌّ	Successoral	1679
المِيزان	Balance	1680
الميزانية	Bilan	1680
المَيْزَنَة (الإدخال في الموازنة)	Budgétisation	1681
ميعاد الشحن أو التفريغ	Staries	1681
الميناء الجوي (انظر المطار)		1681
الميناء الجوي	Aéroport	1681

- ن -

ناتجٌ عن ملحق وصية	Codicillaire	1683
الناتِج أو الحاصل	Produit	1683
الناخب	Electeur	1683
النادي	Club	1684
النار (انظر المقَر)		1684
النازح	Immigré	1684
نازعٌ إلى التخمين أو التقدير	Estimatoire	1684
نازعٌ إلى الحكم	Judicatoire	1684
ناسِخٌ	Irritant	1684
الناشر	Editeur	1684
ناشِطٌ أو مطلوبٌ له	Actif	1685
ناشئٌ عن مبادرة مستقلة	Prétorien	1685
نافذ المفعول	Exécutoire	1685
نافِعٌ أو مفيدٌ	Utile	1686
نافلة الرُّبان	Chapeau du capitaine	1687
ناقل للحق	Dévolutif	1687
ناقلٌ للحق	Translatif	1687
الناقِل	Transporteur	1687
الناقِل	Voiturier	1688
ناكِثٌ	infidèle	1688
النائب العام (انظر الوكيل)		1688
نائب القاصد الرسولي	Prononce	1688
نائب المحافظ	Sous- prefet	1688
نائب الوصي	Protuteur	1688
النائب	Député	1689
النبالة (لقب ال)	Noblesse (titre de)	1689

1689	Effet (I)	النتيجة القانونية أو المفعول
1690		النجدة (انظر الإغاثة)
1690	Repentir	الندم
1691	Conflit	النزاع
1692	Désarmement	نزع أجهزة السفينة
1693	Désinvestiture	نزع التولية
1693	Dépossesion	نَزْعُ الحيازة
1693	Déposséder	نَزَعَ الحيازة
1693	Deconstitutionnalisation	نَزْع الصفة الدستورية
1694	Eviction	نزع اليد
1694	Ferme auberge	النزل الزراعي
1694	Libéralisation	النُزُوع إلى التحرر
1695	Vénalité	النزوع إلى الرَّشْوة أو البَيْعية
1695	Nuptialité	نسبة الزيجات
1695	Supposition de part (ou d'enfant)	نسبةُ الولد إلى غير أمه
1695	Pro viribus	نسبياً إلى الموجودات
1695	Relativité des conventions (principe de la)	نسبية الاتفاقيات (مبدأ ـ)
1696	Relativité aquilienne	النسبية المخالفية
1696	Proportionnalité	النسبيّةُ أو التناسب
1696	Second original	النَسْخة الأصلية الثانية
1697	Minute	النَسْخة الأصلية
1697	Duplicata	النُسْخة الثانية
1697	Transcription	النُسْخَة عن سجلات الأحوال الشخصية
1697	Copie	النُسْخة
1698	Reproduction	النُسْخة
1698	Allié	نَسيبٌ
1699	Activité	النَّشاط
1699	Divulgation	النَّشر
1699	Edition	النَّشر
1700	Publication	النَّشر
1700	Publier	نَشَر
1701		النَّشْرة (انظر النَشْر)
1701		النَشْل (انظر الخُلْسة)
1701	Rectificatif	النَّص التصحيحي
1701	Ediction	النَّص على قاعدة
1701	Edicter	نص على قاعدة
1701	Enoncé	النَّص
1701	Libellé	النَّص
1702	Texte	النص
1702	Quotité disponible	النِصاب الحر
1702	Quotité (impôt de)	النِصاب (ضريبة ـ)
1703	Quorum	النِصاب القانوني
1703		النَصْب (انظر الإحتيال)
1703		نَصْب (انظر شَيْد)
1703		النَصْب (انظر الغَرْس)
1703	Debellatio	النَصْر
1703	Subjugation	النَصْر
1703	Semi- liberté	نصف الحرية
1704	Textuel	نَصِّيٌّ أو حَرْفِيٌّ
1704	Conseil	النَصيحة
1710	Rayon des douances	النِطاق الجمركي
1710	Invêtison	نطاق ارتفاق السلّم
1710	Portée	النِطاق أو المدى
1710	Prononcé	النُطق بالحُكْم
1711	Prononcer	نَطَقَ بالحُكْم
1711	Prononcé	نَطَقَ به القاضي
1711	Dire	نَطَقَ
1711	Probation	نِظام الاختبار
1712		النظام الأساسي (انظر النظام)
1712	Capitulations	نِظام الامتيازات الأجنبية
1712	Domanialité	نِظام الأملاك العامة

1712	Entrepôt	نِظام الإيداع في الجمرك
1713	Blocs de compétence	نِظام توزيع الصلاحيات
1713	Fiscalité	نِظام فرض الضرائب
1713	Ordonnancement juridique	النِظام القانوني
1713	Echevinage	نِظام القضاة والمحلَّفين
1714	Discipline	النِظام أو الانضباط أو الانتظام
1714	Ordre	النِظام أو الترتيب
1717	Régime	النِظام
1721	Règlement	النِظام
1724	Statut	النظام الأساسي
1725	Système	النظام
1725	Ordinal	نِظاميّ
1725	Règlementaire	نِظاميٌّ أو تنظيميٌّ
1726	Statutaire	نِظاميّ
1726	Régularité	النِظامية
1727	Théorie juridique	النَظَريّة القانونية
1727	Réglementer	نَظَّمَ
1727	Déboursés	النفقات المُسَلَّفَة
1727	Faux frais	النَّفَقات النثرية
1727	Impenses	النَّفَقات
1728		النَّفَقَة (انظر الأقوات)
1728	Dépense	النَّفَقَة
1728	Frais	النَّفَقَة أو المصروف
1730	Pension	نَفَقَة المعاش
1731	Bannnisement	النَّفي
1731	Bannir	نفى
1731	Contester	نفى
1731	Déportation	النفي
1732	Exil	النَّفي
1732	Syndicat	النِقابة
1733	Syndical	نِقابيّ
1734	Deniers	النَقْد أو العملة
1734	Monnaie	النَّقد
1735	Comptant	نقداً
1736	Monétaire	نقديّ
1736	Pécuniaire	نَقْديّ
1736	Freinte·de route	نقص الطريق
1737	Moins- value	نقص القيمة
1737	Insuffisance	النَّقص أو عدم الكفاية
1737		النُّقْصان (انظر الخَسارة)
1737	Déchet	النُّقْصان
1737	Cassation	النَّقْض أو التمييز
1738	Portage (convention de)	النَّقل (اتفاقية ـ)
1738	Traduire	نَقَلَ إلى لُغة أخرى (ترجم)
1738		النَّقل التأديبي (انظر انتقال)
1738	Ameublissement	نقل الثابت
1739	Tradition	نَقْلُ الحِيازة
1739	Ramassage scolaire	نَقْلُ الطُّلاب
1739	Remise	نَقْلُ المال
1739	Factage	النقل الملحق بالنقل في السكك الحديدية
1741	Transfèrement	النقل المخفور
1741		نَقَلَ الملكية (انظر وَهَبَ)
1741	Mutation	النَقل
1741	Transférer	نَقَلَ
1742	Transfert	النَقْل
1743	Transport	النَقْل
1744	Espèces	النقود
1744	Memoires et medailles	النقود والأوسمة
1744	Instruments monétoires	النقود أو الأدوات النقدية
1745	Bâtonnier	نَقيب المحامين

1745		نُكران الجميل (انظر العُقوق)
1745	Protêt	النُكْرَة (الاحتجاج لعدم الوفاء)
1745	Mode de scrutin	نمط الانتخاب
1745		نموذج القاعدة (انظر العائدة أو القاعدة)
1745	Modèle	النموذج
1746		النهاية (انظر الأجل)
1746	Définitif	نهائيٌ
1746	Final	نهائيٌ
1746		النَهْب (انظر السَلْب)
1747	Maraudage	نَهْبُ الغِلال
1747	Errements (de la procédure)	نهج (الإجراء) أو سيره
1747	Rivière	النَهْر
1747	Riverain	النهريّ
1747	Spécifique	نَوعيٌ
1747		النوعية (انظر الصفة)
1747	Nolis	نَوْلُ السفينة أو إجرتها
1748	Ministère public	النيابة العامة
1748	Parquet	النيابة العامة
1749	Députation	النيابة
1749	Parlementaire	نيابيٌ
1750	Parlementarisme	النيابية
1750	Impétration	النَيل
1750	Affectio societatis	نية المشاركة
1750	Animus	النيّة
1751	Foi	النيّة
1751	Intention	النيّة أو القصد

- هـ -

1753	Emigrer	هاجر
1753	Donation- partage	الهِبَة بقسمة التركة
1753	Don	الهِبَة
1753	Donation	الهِبَة
1755	Emigration	الهِجْرة
1755	Immigration	الهِجْرة
1755	Présents d'usage	الهدايا في مناسبة ما
1755		الهَدَف (انظر الأجَل)
1755		الهدف (انظر الأُمْنِيّة)
1755	Fins	الهَدَف المتابَع
1756	But	الهَدَف
1756	Armistice	الهُدْنَة
1757	Cadeau	الهَدية
1757	Evasion	الهَرَب
1757	Génie rural	الهندسة الريفية
1757	Engineering	الهَنْدَسَة
1757	Identité	الهَويَّة
1758	Législature	الهَيْئة التشريعية
1759	Jury	هيئة المحلّفين
1759	Organisme	الهيئة

- و -

1761		واجبٌ أداؤه (انظر مستحقّ)
1761	Payable	واجبٌ أداؤه
1761	Restituable	واجبٌ رَدُّهُ
1761	Remboursable	واجبٌ سداده
1762	Devoir	الواجِب
1762		واجَه (انظر احتجّ بـ)
1762	Ut singuli	واحداً فواحداً
1763	Cohéritier	الوارث مع آخرين
1763	Hoir	الوارث
1763	Voies et moyens	الواردات
1763	Compenser	وازَنَ
1763	Accédant	الواصِل أو الموصِل إلى
1764	Exprès	واضِحٌ
1764	Remettant	واضعُ المال في الحساب
1764	Promettant	الواعِد

واعي الغش	Conscius fraudis	1764
الواقِعة أو الفعل	Fait	1765
واقِعيٌّ (انظر فعالٌ)		1766
الوالد أو الوالدة	Parent	1766
الواهِب	Donateur	1767
الوَباءة	Insalubrité	1757
وثائقيٌّ (انظر مستنديٌّ)		1767
وثّق (انظر رسّم)		1767
وَثِقَ بـ	Trust	1767
وثيق الصلة بالموضوع	Pertinent	1757
الوثيقة (انظر المستند)		1767
وثيقة التحقق	Police (II)	1768
وثيقة تقويم التنفيذ	Avant- métré	1768
الوثيقة	Instrumentum	1768
وجاهيٌّ	Contradictoire	1769
الوجاهية (مبدأ -)	Contradictoire (principe du	1769
وجه اليمن (انظر أسند)		1769
وجوب الأداء (انظر الاستحقاق)		1769
وحدة القياس (انظر المسألة الواقعية والقانونية) (النقطة)		1769
الوحدة النقدية الأوروبية	Ecu	1769
الوَحْدة	Unité	1769
وَحيدٌ	Unique	1770
الوَخامَة (انظر الوباءة)		
وُدّيٌّ أو حبّيٌّ	Amiable	1770
الوديع	Dépositaire	1771
الوديعة (انظر الإيداع)		
الوَديعة المحروسة	Séquestre	1772
الوراثة	Hérédité	1773
وراثيٌّ	Héréditaire	1773
وَرِثَ أو خلَفَ	Succéder	1773
ورّط أو اتهَمَ	Impliquer	1773

وَرَقَةُ المباشِر أو المحضِّر	Exploit	1774
الورقة	Feuille	1774
الورقة	Papier	1775
الوريث	Héritier	1776
الوزارة	Cabinet	1777
الوزارة	Ministère	1778
وزاريٌّ	Ministériel	1778
وزّع بين	Départir	1778
الوَزن	Pesage	1779
وزير العدل	Garde des sceaux	1779
الوزير	Ministre	1779
وساطة البغاء والدعارة (انظر القِوادة)		1780
الوساطة	Courtage	1780
الوساطة	Médiation	1780
وسام (الاستحقاق الوطني)	Mérite (ordre national du)	1781
الوسائل الشخصية (انظر الموارد)		1781
الوسط المنفتح أو المفتوح	Milieu ouvert	1781
الوسط أو المركز	Centre	1781
الوُسْع (انظر الإمكانية)		1782
وُسْع السفينة	Jauge	1782
الوُسع أو الملء	Plein	1782
الوسيط التجاري	Commissionnaire	1783
الوسيط التجاري	Placier	1783
وسيط السوق الحرة	Coulissier	1783
وسيط عبور السِّلَع	Transitaire	1784
الوسيط في المصارف والمَضْفِق (البورصة)	Remisier	1784
الوسيط	Courtier	1784
الوسيط	Intermédiaire	1784
الوسيط	Médiateur	1785
وسيلة الإثبات	Ecriture	1785

1785 Affacturage وسيلة تحضيل الديون
1786 Factoring وسيلة تحصيل الديون
1786 Délation الوشاية
1786 Tutelle الوصاية
1788 Disqualification الوصف الجديد أو الصحيح
1788 Description الوَصْف
1788 Qualification الوَصْف
1790 Regent الوَصِيّ على العرش
1790 Tuteur الوَصِيّ
1791 Testament الوَصِيّة
1792 Expliciter وضَّحَ
1792 Apposition de scellés وَضع الأختام بالشمع الأحمر
1792 Paraphernalité وَضْعُ أموال الزوجة
1792 الوَضْع (انظر الظرف)
1792 Entiercer وَضع في يد شخص ثالث
1792 Statu quo الوَضْع الراهِن (السابق)
1793 Instrumenter وَضَعَ عقداً أو محضراً
1793 الوَضْع غير العادي (انظر الاستثناء)
1793 Fardage وَضْعُ الفواصل
1793 Heimattosat وَضْع من لا وَطَن له
1793 Constitut possessoire وَضْعُ اليد بالنيابة
1794 Mise الوَضْع
1796 Position الوَضْع
1797 Situation الوَضْع
1797 Patrie الوَطَن
1798 National وطنيّ
1798 Sujet الوطني
1798 Dignité الوظيفة التشريفية أو اللقب السامي

1798 Cotutelle وظيفة الوصي المنضم أو المشارك
1799 Charge الوظيفة
1801 Fonction الوظيفة
1802 Office الوظيفة
1804 Engagement الوعد
1805 Promesse الوَعد
1806 Promettre وَعَدَ
1806 Promissoire وَعْدِيٌّ
1806 Fidélité الوفاء أو الأمانة
1807 الوِفاق (انظر التفاهم)
1807 Décès الوفاة الطبيعية
1807 Mort الوفاة أو الموت
1808 Uti possidetis وفقاً للحيازة
1808 Secundum légem وفقاً للقانون
1808 Acquitter وفى
1808 Prévention الوقاية
1809 Sauvegarde الوقاية
1809 Préventif وِقائيّ
1810 Précaire وقتيٌّ
1810 Précarité الوقتيّة
1810 Discontinuation des poursuites وقف إجراءات التنفيذ
1811 Cessez- le- feu وقف إطلاق النار
1811 Cessation des hostilités وقف الأعمال الحربية
1811 Stop- loss وَقْفُ الخسارة
1811 Pause الوَقْف
1811 Suris الوَقْف
1812 Agence الوكالة
1813 Intérim الوكالة
1813 Commettre وَكَّل أو فوّض أو ارتكب
1814 Agréé الوكيل التجاري

1814	Avoue	وكيل الدعوى
1814	Second (ou second capitaine)	وكيل الرُّبان أو معاونه
1814	Sous-agent	الوكيل الفرعيّ أو المساعد
1815	Imprésario	الوكيل الفنّي
1815	Fondé de pouvoir	الوكيل المفوَّض
1815	Substitut	وكيل النيابة
1815	Sous- secrétaire d'Etat	وكيل الوزارة
1815	Intérimaire	وكيل
1816	Mandataire	الوكيل
1816	Procureur	الوكيل
1817	Syndic	الوكيل
1817	Allégeance	الوَلاء
1817	Loyalisme	الوَلاء
1818	Naissance	الولادة
1818		الولاية (انظر القوامة)
1818	Enfant	الولد
1819		الوليّ (انظر القيِّم)
1820	Dauphin	وليّ العهد
1820	Incestueux	وليد ارتكاب المحارم
1820	Subrogatoire	وليد الحُلول
1820	Donner	وهَبَ
1820		وهميٌّ (انظر صُورِيٌّ)

- ي -

1821	Rabat	الياقة
1821	Loterie	اليانصيب
1821	Opposable	يُحتجُّ به
1821	Main- d'œuvre	اليد العاملة
1822	Main	اليد
1822		اليسار (انظر المَلاءة)
1823		يُقاس عليه (انظر تماثليٌّ)
1823	Religion	اليقين
1823	Certain	يقينيٌّ
1824	Contraignable	يمكن إكراهه
1824	Serment	اليمين
1825	Attestatoire	يمينيٌّ
1826		اليوم المعين من الشهر (انظر التاريخ)
1826	Dies	اليوم
1826	Jour	اليوم

Virement	التحويل	425
Visa	التأشيرة	378
Viser	أسْنَدَ إلى مصدر قانونيّ	179
Viser	أشَرَ	185
	(انظر أسْنَدَ إلى مصدر قانونيّ)	
Visite	الزيارة	872
Visite	الكَشف (انظر الزيارة)	1315
Visiteur de prison	زائر السجن	863
Vivant	حيّ	730
Vocation	الحق المقيد	705
Voie	الدَرْب (انظر الطريق)	775
Voie	السبيل (انظر الطريق)	886
Voie	الطَريق	1044
Voie de fait	الغَصْب	1167
Voie mère	الجزء من سكك الحديد	619
Voierie	شَبَكَةُ الطرقات	936
Voies et moyens	الواردات	1763
Voisinage (trouble de)	الجيرة (إقلاق راحة)	644
Voisins (droits)	قريبة من حقوق المؤلفين (الحقوق الـ)	1275
Voiture	المَرْكَبَة	1466
Voiturier	الناقِل	1688
Voix	الصَوت	1008
Vol	السَرِقة	894
Volant	الجزء من ورقة دفتر	621
Volontaire	إراديّ	115
Volontaire	طَوعيّ (انظر إراديّ)	1056
Volontaire	قَصديّ	1282
Volonté	الإرادة	113
Voluptuaire	كماليّ	1319
Votation	التصويت	486
Vote	التصويت	486

Voyageur	المسافِر	1483
Voyageur- représentant-placier	المسافِر والمُمَثِّل والوسيط التجاري	1482
Vraisemblable	قريب من الحقيقة	1275
Vraisemblance	الاسْتِلاحة (مشابهة الحقيقة)	162
Vraisemblance	الإحتمال (انظر الإسْتِلاحة)	78
Vœu	الأمْنِية	281
Vœu	الالتزام (انظر الأمْنِيَة)	459
Vu	بناء على أو نُظِرَ	358
Vue	المرأى أو المَطَلّ	1456

- W -

Wagon	الحافِلة	651
Warrant	خَزْنُ الأمان	750
Warrant	سَنَدُ خَزْنِ الأمان (انظر خَزْنُ الأمانِ)	918
Warrantage	إنشاءُ خَزْنِ الأمان	308
Warranté	موضوع خَزنِ الأمان	1668

- Z -

Zonage	تحديد نماذج الإشغال	409
Zone	المِنْطقة أو الحَرَم	1627

Variation	التَبدُّل (انظر التَغَيُّر)	390
Variation	التَغَيُّر	518
Veiller à	سَهِرَ على	921
Vénal	بَيْعِيٌّ	368
Venalité	البَيْعيّة	369
	(انظر النزوع إلى الرَّشْوَة)	
Vénalité	النزوع إلى الرَّشْوة أو البَيْعية	1695
Vendeur	البائع	336
Vendre	باعَ	332
Venir (à une succession, à un partage)	تَلَقَّى (إرثاً أو جزءاً من إرث)	550
Vente	البَيع	365
Ventilation	تقويم الأجزاء	540
Venture- capital	مجازفة الاستثمار	1390
Veracité	الصِدْق (انظر مطبقة الحقيقة)	994
Véracité	الصدق (مطابقة الحقيقة)	1524
Verbal	شَفَهِيّ	969
Verbalisateur (agent)	مُدَوِّنُ المحضَر (المأمور ـ)	1437
Verbaliser	دَوَّنَ المحضر	804
Verdict	إعلان قرار المحلَّفين	218
Vérification	التَثَبُّت (انظر التحقيق)	396
Vérification	التحقيق أو التحقق أو التدقيف	419
Vérification	الفَحْص (انظر التحقيق)	1194
Vérité	الحقيقة	708
Versement	إيداعُ المبلغ (انظر الدَفْع)	325
Versement	الدَفْع	797
Verser au débats	تَمسُّك بمستند في دعوى	555
Vertu (en, de)	بموجب، بمقتضى	358
Vertue (en-de)	استناداً إلى . . . (انظر بناءً على . . .)	165

Verus dominus	المالِك الحقيقي	1354
Veto	حق النقض أو الرفض	705
Vétusté	البِلى	357
Vétusté	القِدَم (انظر البِلى)	1267
Veuf	الأرمل أو الأيِّم	129
Veuve	الأرملةُ أو الأيِّم	129
Viabilité (I)	قابلية الحياة	1229
Viabilité (II)	السُلُوكية	914
Viable	قابلٌ للحياة	1223
Viager	عُمْريّ	1126
vice	العَيْب	1153
Vicié	مَشوبٌ بالعيب	1513
Vicieux	فاسِدٌ أو عائبٌ	1186
Vicinal	قرويّ	1274
Vicinalité	مجموع الطرق القروية	1402
Victime	الضحية	1018
Vider	بَتَّ بالدعوى	337
Viduité	التَرَمُّل	459
Viduité	التأيُّم (انظر التَرَمُّل)	388
Vie	الحياة	735
Vie	العيش (انظر الحياة)	1155
Vieillesse	الشَيخوخة	977
Vif	الشخص الحيّ	939
Vignette	اللُصيقة	1345
Vigueur	الإخْصاب (انظر الإلزامية)	90
Vigueur	الإلزاميّة	257
Ville	المدينة	1445
Vindicte publique	ملاحقة الجرائم	1590
Viol	الإغتصاب	226
Violation	الإنتهاك	298
Violation	الخَرْق (انظر الانتهاك)	748
Violation	عدم المراعاة (انظر الانتهاك)	1084
Violence	العُنف	1145

Universalité	كُلية الأموال والديون	1318
Universel	شامل (انظر كُلّيّ)	933
Universel	عام (انظر كُلّيّ)	1069
Universel	كُلّيّ أو شمولي أو عالمي	1318
Université	الجامعة	605
Urbain	مَدينيّ	1446
Urbanisme	المَدينيّة	1446
Urgence	العَجَلة	1077
Urgent	عاجِلٌ	1063
Urne	صندوق الإقتراع	1007
Usage	العادة (انظر العُرْف أو العادة)	1064
Usage	العُرْف أو العادة	1089
Usager	المُسْتَعْمِل	1495
Usance	المُهْلَة العُرْفية لتسديد الكمبيالات	1639
Usine	استثمار مساقط المياه	140
Usucapé	مُكْتَسَبٌ بالتقادم (بمرور الزمن)	1585
Usucapion	التَقادُم المكْسِب	529
Usufruit	حق الانتفاع	702
Usufruitier	مالِك حق الانتفاع	1354
Usuraire	ربَويّ	824
Usure	الربا	822
Usurier	المُرابي	1448
Usurpation	الإنْتِحال (انظر الغَصْب)	291
Usurpation	الإغتصاب (انظر غَصْب)	226
Usurpation	الغَصْب أو الاغتصاب أو الإنتحال	1166
Usurpatoire	إغتِصابيٌّ	226
Usus	الاستعمال	156
Ut singuli	واحداً فواحداً	1762
Ut universi	مُعْتَبَرٌ ككُل	1541
Utérin	الأخ الأمومي	83
Utérine	الأخت الأمومية	83
Uti possidetis	وفقاً للحيازة	1808
Utile	نافِعٌ أو مفيدٌ	1686
Utilité publiqué	المَنْفَعَة العامة	1635

- V -

Vacance	الخُلو (انظر الشُغور)	765
Vacance	الشُغور	967
Vacance	الفرَاغ (انظر الشُغور)	1195
Vacances	العُطلة	1098
Vacant	شاغِرٌ (انظر سائب)	932
Vacant	سائِبٌ أو شاغر	879
Vacataire	مُسْتَخْدَم موقتاً	1491
Vacation	أمَدُ التأدية (انظر المُزَاوَلَة)	268
Vacation	المُزَاوَلَة	1471
Vagabondage	التَشَرُّد	476
Vaine pâture	المرعى المجدَبْ	1462
Vaisseau	البارِجة	331
Valable	صحيح	992
Valeur	القَدْر (انظر القيمة)	1266
Valeur	القيمة	1304
Validation	الإثبات الشَرْعيّ	49
Validation	التصديق (انظر الإثبات الشرعيّ)	481
Valide	سليم	914
Valide	صحيح (انظر سليم)	992
Validé	مصادَق عليه أو أُسبغت الشرعية عليه	1514
Validité	الصلاحة (انظر الصِحّة)	1001
Validité	الصِحّة	991
Valorisme monétaire	القيمة النقدية اللاإسمية	1304

Translatif	ناقلٌ للحق	1687
Translation	الانتقال	296
Transmissibilité	المَنْقُولِيّة	1637
Transmissible	قابلٌ للنقل	1226
Transmission	الانتقال	297
Transparence	الشَفافيّة	968
Transport	الإنْتقال (انظر النَقْل)	595
Transport	النَقْل	1743
Transportation	الإبعَاد	28
Transporteur	الناقِل	1687
Trasformation	التحويل في الشكل	423
Travail	العَمَل (انظر الشُغل)	1126
Travail	الشُغْل	965
Travailleur	الشغِّيل	967
Travailleur	العامل (انظر الشغِّيل)	1071
Travaux	الأشغال	188
Tréfoncier	باطني	332
Tréfonds	باطِنُ الأرض	332
Trésor	الكَنْز	1320
Trésor public	الخزينة العامة	751
Trésorerie	الخزينة	751
Trésorier- payeur- général	الخازن الدافع العام	739
Trêve	المُهَادَنَة	1638
Tribunal	المحكمة	1422
Tribune	المِنْبر	1620
Tripartisme	ثُلاثية الفُرَقَاء	602
Tripartite ou triparti	ثُلاثيُّ الفرقاء	602
Triplique	الرَد على الرَدُّ على الرَدْ	828
Tromperie	الخِدْعة	746
Tromperie	الخَديعة (انظر الخِدعة)	748
Trop perçu	غير المستحق أو المستوفى زيادة	1180
Trouble	التَعَرُّض والإزعاج	501
Trousseau	جهاز العروس	639
Trust	وَثَقَ بـ	1767
Tutelle	الوِصاية	1786
Tuteur	الوَصِيّ	1790
Tyrannie	الطُغيان	1051

- U -

UCE	الأحرف الأولى لعبارة وحدة النقد الأوروبي	81
Ultimatum	الإنْذار النهائي أو الأخير	302
Ultra petita	تجاوز الخصم	400
Ultra petita	الحكم بما لم يُطالَب به أو بأكثر منه (انظر تجاوز الحصم)	711
Ultra vires (hereditis)	خارج أموال التركة	737
Unanimité	الإجْماع	66
Unification	التوحيد	579
Uniforme	مُتساوٍ (انظر مُوَحَّدٌ)	1374
Uniforme	مُوَحَّدٌ	1662
Uniformisation	التأحيد	376
Unilatéral	أحادي الجانب	68
Unilinéaire	أحادي الأصل	68
Uninominal	فرديّ	1196
Union	الاتحاد	35
Unioniste	اتحاديّ	37
Unipersonnel	أحادي الشخص	69
Unique	وحيدٌ	1770
Unité	الوحْدة	1769
Universaliste	شُمُوليّ	972
Universaliste	عُموميّ (انظر شموليّ)	1141
Universalité	الشُمول (انظر كليّة الأموال والديون)	972

Titre	سَبَبُ الحق أو أُسُّهُ القانوني (السند)	880
Titre	الصِفَةُ (سبب الحق أو أُسُّه القانوني)	1000
Titrisable	قابلٌ للتداول	1221
Titrisation	التحويل إلى سندات مُتداولة	422
Titrisé	مُحوَّل إلى سندات مُتَدَاوَلة	1426
Titulaire	الحائز	659
Titularisation	التثبيت	397
Titularité	حيازة السند أو الحق	731
Tolérance	الإغضاء (انظر التَسامُح)	227
Tolérance	التسامح أو التساهل	461
Tolérer	تَسَامَحَ	461
Tonnage	حُمولة السفينة	729
Tonneu	الطنّة	1054
Tontine	الشركة الطونتية	955
Tontinier	مُتَعَلِّق بالشركة الطونتية	1380
Totalisation	الجمع	632
Tour	البُرْج	342
Tourisme	السياحة	925
Tractation	الأخذ والعطاء (انظر المساومة)	89
Tractation	المُسَاوَمة المفاولة من الباطن	1486
Tractatus	مُعَامَلة شخص كالولد	1537
Tradition	التَقْليد (انظر نقل الحيازة)	538
Tradition	نَقْلُ الحِيازة	1739
Traditionnel	تَقْليديّ	539
Traduction	الإفْهام (انظر التَرْجَمة)	233
Traduction	التَرْجَمة	453
Traduction	التفسير (انظر التَرْجمة)	525
Traduire	أفهَمَ (انظر نَقَلَ إلى لُغة أخرى)	233
Traduire	دعا إلى الحضور (انظر نَقَل إلى لغة أخرى)	780
Traduire	فَسَّرَ (انظر نَقَلَ إلى لغة أخرى)	1204
Traduire	نَقَلَ إلى لُغة أخرى (ترجم)	1738
Trafic d'influence	استغلال النفوذ	157
Trahison	الخِيانة	757
Traite	الكمبيالة	1319
Traité	المعاهدة	1538
Traite des êtres humains	استغلال الدَّعارة	156
Traitement	الراتِب (انظر المُعامَلة)	814
Traitement	المُعَامَلَة أو التعامل أو المعالجة	1538
Tranquilité publique	الراحة العمومية أو الطمأنينة العمومية	816
Transaction	التَسْوية (انظر المُصَالَحة)	473
Transaction	المصالحة	1514
Transational	عَبْرَ الحدود	1075
Transbordement	المُسافَنَة	1483
Transcription	التسجيل العقاري (انظر النسخة عن سجلات الأحوال الشخصية)	462
Transcription	النُّسْخة عن سجلات الأحوال الشخصية	1697
Transfèrement	النقل المخفور	1741
Transférer	نَقَل	1741
Transfert	التنفيذ المادي (انظر النَقْل)	568
Transfert	النَقْل	1742
Transfuge	الخائن	744
Transit	العُبُور	1075
Transitaire	وسيط عبور السِّلَع	1784
Transitoire	إنتقاليّ	297

Tardiveté	التَأَخُر	377
Tarif	التعرفة او التعريفة	502
Tarifaire	تعْرِفيّ	503
Tarifé	محدّدٌ في التعرفة	1414
Tarification	التعريف (تحديد التعرفة)	503
Taux	المبلغ المحدد سلفاً	1368
Taxation	فَرْضُ الرسم	1197
Taxe	الرسم	834
Technicien	التِقْن أو الفَنّي	539
Technique	التِقْنيّة	540
Télé- achat (vente de)	الشراء المسافيّ (بيع بـ)	943
Téléologique	غائيّ	1158
Télévision	التَلْفَزَة	550
Témoignage	الشَهادة	975
Témoin	الشاهِد	933
Temple	المَعْبَد	1539
Temporaire	مُوَقَّتٌ	1672
Temps	الفَتْرَة (انظر المُدّة)	1193
Temps	المُدّة أو الزمن	1436
Tenancier	المدير أو المُستثمِر	1440
Tenants	الأملاك المتاخمة	278
Tènement	تجمّع الأملاك المتجاورة	403
Tentative	الشُرُوع (انظر المُحاولة)	957
Tentative	المُحاوَلة	1412
Terme	الأجَل	64
Terrain	الحَقْل (انظر قطعة الأرض)	707
Terrain	قطعة الأرض	1293
Terres incultes (ou abandonnées)	الأراضي البائرة (أو المتروكة)	115
Territoire	أرض الدولة (انظر الإقليم)	127
Territoire	إقليم الدولة أو أراضيها	243
Territorial	إقليمي	244
Territorialitè	الإقليمية	244
Testament	الوَصِيّة	1791
Testamentaire	إيصائي	329
Testateur	المُوصي	1666
Testimonial	بالبَيِّنة الشخصية	333
Tête	الرأس	817
Texte	الحُكْم (انظر النص)	710
Texte	الفحوى (انظر النّص)	1194
Texte	النص	1702
Textuel	حَرْفيّ (انظر نَصّيّ)	673
Textuel	نَصّيٌّ أو حِرْفيٌّ	1704
Thalweg	التَلْعَة	549
Théâtre	المَسْرَح	1503
Théorie juridique	النَظَريّة القانونية	1727
Thèse	الأُطروحة	197
Thèse	الفَرضية (انظر الأطروحة)	1198
Ticket	التذكِرة (انظر البِطاقة)	448
Ticket	البِطاقة	349
Tierce opposition	إعتراض الغير	209
Tiercement	التَثْليث	397
Tiers	الغير	1183
Tiers monde	العالم الثالث	1069
Timbre	الدَمْغة	798
Timbre	الطابع (انظر الدمغة)	1035
Time charter	استئجار السفينة	169
Tirage	السَحْب	892
Tiré	المَسْحوب عليه	1503
Tireur	الساحب	876
Titre	الأساس القانونيّ (انظر سَبب الحق أو أسُّه القانوني)	132
Titre	السَنَد (انظر سَبَبَ الحق أو أُسُّه القانوني)	918

Susceptible de recours	قابلٌ للمراجعة أو للطعن	1225
Suscription	العنونَة الرسمية	1146
Suspensif	مُعَلِّقٌ أو موقِف	1547
Suspension	التَعْليق أو التوقف أو التوقيف	505
Suspicion légitime	الإشتِباه الشرعي	182
Usurpatoire	انتحاليٌ (انظر اغتصابي)	291
Synagogue	الكنيس	1320
Synallagmatique	مُلزِمٌ للطرفين	1597
Syndic	الوكيل	1817
Syndical	نِقابيٌ	1733
Syndicat	النِقابة	1732
Système	النظام	1725

- T -

Tabac	التبغ	394
Table de mortalité	جَدْول الوَفيّات	608
Tableau	الجَدْول	608
Tâcheron	العامل بالمقطوعية	1072
Tacite	ضِمنيّ	1031
Taille	القضيب المحزوز	1289
Taisant	مُلْتَزِم الصمت	1594
Talon	العَقب	1101
Tanker	الصِهْريجيّة (ناقلة النفط)	1008
Tante	العَمّة أو الخالة أو زوجة العم أو الخال	1140
Tantième	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة	1579
Tapage injurieux	الضوضاء الشائِنة أو الليلية	1033
Taratif	خارج المهلة (انظر متأخّر)	739
Tardif	متأخّرٌ	1370

Surcharge	التَحْميل	422
Surcompensation	المَقاصّة بين النفقات والواردات	1563
Surenchère	المزايدة الإضافية أو المعادة	1472
Surenchèrisseur	المزايد في المزايدة المعادة	1472
Surendettement	الإستدانة المُفْرِطة	146
Surérogatoire	زائد عن المُتَوَجِّب	863
Surestaries	المُهْلَة الإضافية للشحن أو التفريغ	1639
Sûreté	الأمان (انظر الأمن)	261
Sûreté	الأمْن	280
Suréte	الضمان (انظر الأمن)	1026
Suris	الوَقْف	1811
Surnom	اللَقب (انظر الكُنْيَة)	1345
Surnom	الكُنْيَة	1321
Surnuméraire	الفائض العَدَدي	1192
Surprime	العِلاوة الإضافية	1118
Sœurs	الأخوات	95
Sursalaire	العِلاوة على الأجر	1118
Surseoir à statuer	تأجيل الحُكْم	375
Surseoir à statuer	التَرَيّث (انظر تأجيل الحُكْم)	459
Surseoir à statuer	التَوقُّف عن السير بالدعوى (انظر تأجيل الحُكْم)	589
Surtaxe	ازدواج الضريبة (انظر زيادة الرسم)	129
Surtaxe	زِيادة الرسم	871
Surveillance	الإشراف (انظر المراقبة)	186
Surveillance	المُراقبة	1455
Survie	البَقاء (انظر البُقْيا)	353
Survie	البُقْيا	354
Survivant	الخالِف	744

Subside	الإعانة	207
Subsidiaire	استطراديّ (انظر احتياطيّ)	155
Subsidiaire	إحتياطيّ	79
Subsidiaire	ثانويّ (انظر احتياطيّ)	597
Subsidiairement	إحْتِياطياً	80
Subsidiarité	الإستطراديّة	155
Substance	الصفة المادية (انظر الماهية)	1000
Substance	الماهية	1360
Substanciel	أساسيّ	134
Substitut	وكيل النيابة	1815
Substitution	الاسْتِبْدال أو الإبدال	137
Substitution	الإنابة (انظر الإسْتِبْدال)	290
Subvention	الإعانة المالية	207
Succéder	تَلاَ (انظر وَرِثَ)	548
Succéder	وَرِثَ أو خَلَفَ	1773
Successible	أهل للوراثة (انظر مُسْتَحِق الإرث)	316
Successible	مُسْتَحِق الإرث	1489
Successif	مُتَعاقِبٌ	1376
Successif	مُتَوالٍ (انظر مُتَعاقِبٌ)	1387
Successif	متتال (انظر مُتَعَاقِبٌ)	1371
Succession	الإرْث (انظر الخِلافة)	125
Succession	الإنتِقال (انظر الخِلافة)	295
Succession	التوارث (انظر الخِلافة)	575
Succession	الخلافة أو الإرث التوارث	762
Successeur	الخَلَف	765
Successoral	ميراثيٌّ	1679
Succombance	خسارة الدعوى	751
Succomber	خَسِرَ الدعوى	753
Succursale	الفَرْع	1198
Sucursaliste	فَرْعي	1199
Suffragant	عضو لجة مناقشة الأطروحة	1097
Suffrage	الإقتراع	236
Suggestion	الإيحاء	325
Suite (droit de)	التتبُّع (حق)	395
Suivi	رقابة المراحل	846
Sujet	قابلٌ لـ	1225
Sujet	الوطني	1798
Sujétions	الموجَبات المفروضة	1659
Summa divisio	ذُرْوَة القسمة أو التقسيم	808
Supématie	الأوْلية (انظر التفوُّق)	319
Superfices	ما فوق الأرض	1350
Superficie	المِساحة	1476
Superflu	فائض	1193
Superpr.vilège	الامتياز المعَزَّز	264
Suppléance	الإنابة (انظر القيام مقام آخر)	290
Suppléance	القيام مقام آخر	1302
Suppléant	القائم مقام آخر	1259
Supplétif	بديل	341
Supplétoire	بَديلٌ	342
Supplétoire	مُتَمِّمٌ (انظر بديل)	1386
Supposition de part (ou d'enfant)	نِسبةُ الولد إلى غير أمه	1695
Suppression	الإخفاء	94
Suppression	الإلغاء (انظر الإخفاء)	257
Supranational	فوق الوطنيّ	1215
Suprématie	التفوُّق	527
Suprême	سام (انظر عالٍ)	879
Suprême	عالٍ	1069
Surabondant	فائض	1193
Surarbitre	الحَكَم المُرَجَّح	712
Surassurance	تأمين المغالاة	382

Souverain	سيّد	929
Souverain	مالك السيادة	1354
Souveraineté	السَيادة	926
Spécial	استثنائيّ (انظر شخصيّ)	143
Spécial	خصوصي (انظر شخصيّ)	754
Spécial	شخصيّ	941
Spécial	فَرْدِيّ (انظر شخصيّ)	1196
Spécialiste	الأخصّائي	90
Spécialité	الاختصاص (انظر الخاصة)	84
Spécialité	الخصوصية	754
Spécification	الابتكار	22
Spécification	الاتقان (انظر الابتكار)	45
Spécification	تحديد الخصائص (انظر الابتكار)	407
Spécifique	نَوعيٌّ	1747
Spéculation	المُضارَبَة	1522
Spirituel	تأويلي (انظر تفسيري)	388
Spirituel	تفسيري لروح النص	526
Spoliation	الإغْتِصاب (انظر غَصْب)	226
Spoliation	الغَصْب	1166
Sponsor	الشريك الموصي لغاية دعائية	960
Sponsoring	شركة التوصية لغاية دعائية	955
Sponsorisme	مُبادرة تأسيس شركة توصية لغاية دعائية	1362
Stabilisation	التَرْسيخ (انظر التوطيد)	455
Stabilisation	التوطيد	584
Stabilité	الإستقرار	160
Stage	التدريب	444
Stage	التأهيل (انظر التدريب)	387
Stagiaire	المُتَدرِّب	1373
Standard	القواعد الملزمة (انظر المعيار المرن)	1299
Standard	المِعْيار المرن	1550
Staries	ميعاد الشحن أو التفريغ	1681
Station	المَرْكز	1467
Stationnement	التَوَقُّف	589
Statu quo	الوَضْع الراهِن (السابق)	1792
Statuer	إتَّخَذ قراراً قضائياً	37
Statut	النظام الأساسي	1724
Statutaire	نِظاميّ	1726
Statuts	مجموعة الأنظمة	1402
Stellionat	التَصرُّف التدليسي	484
Stellionataire	فاعل التَصَرُّف التدليسي	1186
Stevedore	مُتَعَهِّد الرص والتفريغ	1381
Stipulant	المُشْتَرِط	1510
Stipulation	الإشْتِرَاط	182
Stipuler	اتَّفَقَ مع	45
Stipuler	عَيَّنَ شرطاً (انظر إتَّفَقَ مع)	1155
Stop- loss	وَقْفُ الخسارة	1811
Strict	صَلْبٌ	1004
Strict	ضَيِّق (انظر صَلْبٌ)	1033
Strict	صحيح (انظر صَلْبٌ)	992
Strict	قاسٍ (انظر صَلْبٌ)	1231
Stricto sensu	بالمعنى الضَيِّق	334
Stupéféants	المُخَدِّرات	1431
Subdélégation	تفويض التفويض	529
Subjugation	النَصْر	1703
Subordination juridique	التَبَعِيّة القانونية	393
Subornation de témoins	حَمْل الشهود على الشهادة زوراً	727
Subrécargue	مُمَثِّل مستأجر السفينة أو مُجَهِّزها	1607
Subrogatif	حُلوليّ	725
Subrogation	الحُلول	724
Subrogatoire	وليد الحُلول	1820
Subrogé- tuteur	الجهاز المشرف على الوصاية على عديم الأهلية	641

Solder	رَصَّدَ (انظر باع بثمن منخفض)	837
Solennel	إحتفاليّ (انظر رسمي)	77
Solennel	رَسْميّ	835
Solennité	المراسم	1451
Solidaire	مُتَضامنٌ	1375
Solidarité	التَضامُن	487
Solidarité	التكافُل (انظر التَضامُن)	544
Solvabilité	المَلاءة	1589
Solvable	مَليءٌ	1604
Solvens	مُنَفِّذ الموجَب	1634
Soumission	استدراج العُروض (انظر التَعَهُّد)	147
Sommation	الإنذار	302
Somme assurée	قيمة الكفالة أو الضمان	1304
Sommer	أنْذَرَ	303
Sortie de rôle	تأجيلُ الجَلسةِ	375
Sous-agent	الوكيل الفرعيّ أو المساعد	1814
Souche	الأرومة (انظر رأس الذُرِّيَّة)	129
Souche	رأسُ الذُريّة	816
Soulèvement	التَمَرُّد (انظر العِصيان)	554
Soulèvement	العِصيان	1096
Soulever	أثار عنصراً في الدعوى	48
Soulte	فَرْقُ الأنصبة	1199
Soumettre	أخْضَعَ	91
Soumettre	قَدَّم مشروعاً (انظر أخْضَعَ)	1267
Soumettre	قَدَّمَ طلباً (انظر أخْضَعَ)	1267
Soumission	التَعَهُّد أو الإذعان	510
Soumissionnaire	مُقدِّم التَعَهُّد	1573
Soumissionner	تَعَهَّدَ	510
Source	المَصْدَر	1516
Sous- acquéreur	مُكْتَسِبُ المِلْكية الثاني	1585
Sous- commission	اللجنة الفرعية	1342
Sous- contrat	العقد الثانوي	1104
Sous- contribution	القِسمة الفرعية أو التوزيع الفرعي	1279
Sous- entrepeneur	المُقاوِل من الباطِن	1564
Sous- entriprise	المقاوَلة من الباطن	1567
Sous- préfecture	المحافظة الفرعية	1410
Sous- préfet	نائب المحافظ	1688
Sous- quartier	قِسْم القضايا البحرية	1277
Sous- secrétaire d'Etat	وكيل الوزارة	1815
Sous- traitance	المُقاوَلة من الباطن	1568
Sous- traitant	المُقاوِل من الباطن	1565
Sous- traité	عقد المقاولة من الباطن	1105
Sous- traiter	لَجَأ إلى المقاولة من الباطن	1341
Sous-affrètement	تأجير السفينة من الباطِن	375
Sous-assurance	تأمين البَخْس	381
Souscripteur	طالب التأمين (انظر المكتَتِب)	1037
Souscripteur	المُكْتَتِب	1584
Souscription	الإكتتاب	246
Souscrire	إكْتَتَبَ	247
Souscrit	مُوَقَّع	1672
Sous-location	الإجارة الثانوية	52
Sous-ordre	التوزيع الفَرْعيّ	580
Sous-palan (clause de)	التسليم تحت الروافع (شرط ـ)	468
Soustraction de pièces	سَرِقَةُ الأوراق والمستندات	894
Soutenement de compte	تعزيز الحساب	504
Souteneur	القَوّاد	1298
Soutien	الأساس (انظر الدَعْم)	132
Soutien	الدَعْم	783
Soutrage	استعمال الغابة اليابسة	156

394 التَبليغ (انظر الإبْلاغ) Signification
905 السُكوت (انظر الصَمْت) Silence
1005 الصَمْت أو السكوت Silence
242 أقل خُطورة (انظر عاديّ) Simple
242 أقلّ فَعالية (انظر عاديّ) Simple
341 بدون شكلية (انظر عاديّ) Simple
1065 عاديّ Simple
1011 الصُوَريّة Simulation
1010 صُوريّ Simulé
189 الأصالة (انظر الصِدْق) Sincérité
994 الصِدْق Sincérité
1018 ضحية الكارثة (انظر منكوب) Sinistré
1308 الكارثة أو الحادث Sinistre
1637 مَنكوبٌ Sinistré
652 الحالة (انظر الوَضْع) Situation
1797 الوَضْع Situation
81 الأحرف الأولى لعبارة SMIC
الحد الأدنى للأجر البيمهني للنمو
58 اجتماعي Social
1096 عضو الرابطة Sociétaire
954 الشركة (انظر المجتمع) Société
1103 عقد إنشاء الشركة Société
(انظر المجتمع)
1392 المجتمع Société
955 شركة المكتسبات Société d'acquêts
462 التَساهُل Souffrance
638 الجنديّ Soldat
363 البيع بثمن مُنْخَفِض Solde
(انظر الراتب)
837 الرصيد (انظر الراتب) Solde
814 الراتِب Solde
1365 مُباع بثمن مُنْخَفِض Soldé
332 باعَ بثمن مُنْخَفِض Solder

837 رَصين (انظر جَدّي) Sérieux
724 الحِلْفان (انظر اليمين) Serment
1277 القَسَم (انظر اليمين) Serment
1824 اليمين Serment
639 جهاز الخِدْمَة (انظر الخِدْمَة) Service
746 الخِدْمَة Service
1463 المِرْفَق العام Service public
737 الخادِم Serviteur
118 الإرتِفاق Servitude
800 الدورة Session
1144 العنف الجسدي Sévices
(انظر الغَضَب)
1321 كون الشيء في حالة Sic rebus stantibus
معينة وباقياً عليها
81 الأحرف الأولى لعبارة SICAV
شركة استثمار برأسمال مُتَغَيِّر
81 الأحرف الأولى لعبارة SICOVAM
شركة التعويض عن القيم المنقولة
684 الحِصار (انظر المَقَرّ) Siège
1575 المَقَر Siège
159 إسْتَقَرَّ Siéger
691 حَضَرَ الجلسة (انظر إسْتَقَرَّ) Siéger
1672 المُوَقِع Signataire
276 الإمْضاء (انظر التَوقيع) Signature
590 التَوقيع Signature
182 الإشارة (انظر العلامة) Signe
260 الأمارة (انظر العلامة) Signe
360 بيان الإرادة (انظر العلامَة) Signe
1117 العَلامة Signe
1144 العنصر المميّز (انظر العَلامَة) Signe
91 الاخْطار (انظر الإبْلاغ) Signification
30 الإبْلاغ Signification
218 الإعلان (انظر الإبلاغ) Signification

Scission	الإنْشِطار	308
Scission	الإنْشِقاق (انظر الإنْشِطار)	308
Script	شهادة الرصيد	973
Scrutateur	فارِزُ الأصوات	1185
Scrutim	عملية الانتخاب أو التصويت	1137
Scrutin	التصويت (انظر عملية الانتخاب)	486
Séance	الجَلْسَة	627
Sécession	الإنْفِصال	313
Second	الرُّبان الثاني (انظر وكيل الرُّبان)	823
Second original	النُّسْخَة الأصلية الثانية	1696
Second (ou second capitaine)	وكيل الرُّبان أو معاونه	1814
Secondaire	ثانَوي	597
Seconde grosse	الصورة الثانية الصالحة للتنفيذ	1009
Secours	الإغاثة	225
Secret	سِرّيّ	896
Secret	السِر	893
Secrétaire	أمين السر	288
Secrétariat	أمانة السِرّ	261
Secteur	القِطاع	1290
Section	الشُّعْبَة (انظر القِسْم)	964
Section	الفَرْع (انظر القِسْم)	1198
Section	القِسْم	1278
Sectionnement	التقسيم	538
Sectoriel	قِطاعيّ	1291
Sectorisation	التقسيم إلى قطاعات	537
Sécularisation	الدَّنْيوة	798
Secundum légem	وفقاً للقانون	1808
Sécurité	الأمْن	279
Sécurité	السلامة (انظر الأمن)	906
Sécurité	الضمان (انظر الأمن)	1026
Sédicieux	العاصي	1068
Sédicieux	متمرِّدٌ (انظر عاص)	1385
Séditieux	تمرديّ (انظر عصياني)	555
Séditieux	عصيانيّ	1096
Sédition	التَمَرُّد (انظر العِصيان)	554
Sédition	العصيان	1096
Séduction dolosive	الإغْواء التدّليسيّ	228
Self executing	التنفيذ الآليّ	568
Sélection	الاختيار (انظر الانتقاء)	87
Sélection	الإنتِقاء	595
Semi- direct (démocratie)	شِبْهُ المباشر (الحكم الشعبي - الديمقراطية)	937
Semi- liberté	نصف الحرية	1703
Sénat	مجلس الشيوخ	1400
Sénateur	الشيخ (عضو مجلس الشيوخ)	977
Sénatus- consulte	القرار المشيخيّ	1269
Sentence	الحُكْم	721
Séparatif	تَفْريقيّ (انظر فَصليّ)	525
Séparatif	فَصْليّ أو فاصلٌ	1208
Séparation	التفْريق (انظر الفَصْل)	525
Séparation	الفَصْل	1205
Séparé	منفَصِلٌ	1635
Septennat	السَبْعية	885
Séquestration	الحِرَاسة أو الحجز	672
Séquestré	تحت الحِراسة	407
Séquestre	الحارِس (انظر الوديعة المحروسة)	647
Séquestre	الوَديعة المحروسة	1772
Sergent de ville	الشُرْطي البلدي	951
Série de prix	مُدَوَّنَةُ الأسعار	1437
Sérieux	جدّي	609

Route	الطريق	1044
Royaume	المَمْلَكة	1611
Royauté	المُلْك	1601
Rue	الشارع	931
Rupture	الإنْقِطاع (انظر القَطيعة)	314
Rupture	التوقُّف (انظر القطيعة)	589
Rupture	القَطِيعة أو الفسخ أو القطع	1294
Rupture	القَطْع (انظر القطيعة)	1291
Rural	ريفي	861
Rural	قَرَويّ (انظر ريفيّ)	1274

- S -

Sabordement	خَرْق السفينة	748
Sabotage	الإتلاف (انظر التَخْريب)	46
Sabotage	التَخْريب	426
Sachant	المُطَّلِع	1528
Sacramentel	جَوهريّ	643
SAFER	الأحرف الأولى لعبارة شركة التأهيل العقاري والمؤسسة الريفية	81
Sage- femme	الدايَة (انظر القابلة)	773
Sage- femme	القابلة	1226
Sagesse	الحِكْمَة	722
Sagesse	الفِطْنة (انظر الحكمة)	1208
Saint- siège	الكُرسيّ الرسوليّ	1314
Saisi	المحجوز أو المحجوز عليه	1413
Saisie	الحَجْز	663
Saisine	تَسَلُّمُ التَركة (انظر المُرَاجَعة)	467
Saisine	المُراجَعة	1449
Saisissable	قابِلٌ للحجز	1223
Saisissant	الحاجِز	645
Saisonnier	فَصليّ	1208
Salaire	الأجْرُ	60
Salarial	أجْريٌّ	64
Salariat	فِئة الأُجراء أو الأجارة	1217
Salarié	الأجير	57
Salle d'audience	قاعة المحاكمة	1242
Salon	المَعْرِض	1544
Salubrité publique	السَلامة العمومية من المرض	906
Sanction	التدبير المُسَوَّغ (انظر المُعاقبة)	440
Sanction	التصديق (انظر المعاقبة)	481
Sanction	المُعاقَبة	1536
Sanctionner	عاقَبَ	1068
Santé puplique	الصحة العامة	991
Sapeurs- pompiers	جهاز الإطفاء (انظر الاطفائيون)	639
Sapeurs-pompiers	الإطفائيّون	197
Sapiteur	عارِف الأماكن	1067
Satisfaction	الارتياح (انظر الرضى)	125
Satisfaction	الرضى أو الأرضاء	839
Satisfactoire	مُرْض	1462
Sauf-conduit	الإذْنُ بالمرور	112
Sauvegarde	الحِماية (انظر الوقاية)	725
Sauvegarde	الوِقاية	1809
Sauvetage	الإنْقاذ	314
Savant	عالِمٌ	1069
Savoir- faire	اللّباقة (انظر المهارة)	1341
Savoir faire	الكياسة (انظر المهارة)	1321
Savoir- faire	المَهارة	1638
Sceau	الخَتْم	746
Scellés	الخَتْم بالشمع الأحمر	745
Schéma directeur d'aménagement et d'urbanisme	المُخَطَّط المُوَجِّهُ للتنظيم المدينيّ	1432
Science	العِلْمُ	1122

827 الرُجُوع (انظر العزل) Révocation
1093 العَزْل Révocation
1068 عازِلٌ Révocatoire
1185 فاسِخٌ (انظر عازِلٌ) Revocatoire
554 التمرّد (انظر العِصيان) Révolte
1095 العِصيان Révolte
604 الثَورة Révolution
1143 عن طريق مُعْتمد القبض (النفقات ـ) Revues (dépense sur)
159 الاسْتِقامة Rigueur
1001 الصَلابة (انظر الاسْتِقامة) Rigueur
1276 القَساوة (انظر الإستقامة) Rigueur
391 التَبِعَة (انظر الطارىء) Risque
1074 عِبء المَخاطر (انظر الطارىء) Risque
1036 الطارىء أو الغتم أو المخاطر Risque
258 إلغاء عقد التأمين (انظر المَرْدُود) Ristourne
1460 المَرْدُود Ristourne
932 شاطىء البحر Rivage de la mer
1747 النهريّ Riverain
1370 المتاخمة النهرية (حق ـ) Riveraineté (droit de
1025 ضِفاف مَجاري المياه Rives des cours d'eau
1747 النَهْر Rivière
1601 المَلِك Roi
608 الجَدْوَل (انظر السِجِل) Rôle
888 السجل Rôle
1260 القائمة (انظر السجل) Rôle
920 السَنَدات غير القابلة للاستبدال Rompus
950 شُرْطَة المُرور Roulage (police du)
1619 المُناوَبَة Roulement
755 خطّ السير (انظر الطريق) Route

1086 العُدُول (انظر الرُجُوع) Rétractation
151 الاسترداد (انظر الانْسِحاب) Retrait
303 الإنْسِحاب Retrait
674 الحِرمان (انظر الانسحاب) Retrait
890 السحب Retrait
890 السحب (انظر الانْسِحاب) Retrait
298 انتهاء الخِدْمَة (انظر التَقاعد) Retraite
530 التَقاعُد Retraite (I)
891 سحب الكمبيالة Retraite (II)
431 التَخْفيض Retranchement
1493 المُسْتَرِد Retrayant
1493 المُسْتَرَدُّ منه Retrayé
826 رَجْعِيّ Rétroactif
303 الإنْسحاب إلى الماضي (انظر الرَجْعية) Retroactivité
826 الرَجْعيَة Rétroactivité
1571 المُقايلة Rétrocession
57 الإجْتماع Réunion
202 إعادة التقدير Revalorisation
231 الإفْشاء Révélation
336 بائع ما اشترى Revendeur
1525 المُطالَبة بالملكية Revendication
363 البَيْعَ بعد الشِراء Revente
775 الدَخْل Revenu
794 الدفع بالمقابل Reversement
1227 قابلية الأيلولة Réversibilité
1220 قابلٌ للأيلولة Réversible
312 الانْعكاس (انظر الأيْلولَة) Reversion
330 الأيْلولَة Réversion
204 إعادة النظر أو المراجعة Révision
500 التعديل (انظر إعادة النَظر) Révision
1230 قابلية الرجوع Révocabilité
1223 قابِلٌ للرجوع عنه أو للعزل Révocable

Restauration	الترميم (انظر المهنة المطعمية)	459
Restauration	المهنة المطعمية	1643
Reste	البقيّة	354
Restituable	واجبٌ رَدُّهُ	1761
Restitué	مُسْتَرَدٌّ	1493
Restitution	الإعادة (انظر الرَد)	201
Restitution	الردُّ	832
Restitutoire	ردّي	833
Restrictif	حاصِر (انظر مُقَيِّد)	649
Restrictif	مُقَيِّدٌ	1578
Restriction	التَحْديد (انظر التَقييد)	407
Restriction	التَقْييد	543
Restriction	الحَصْر (انظر التقييد)	686
Rétablissement	الإعادة	206
Rétablissement	التَقويم (انظر الإعادة)	540
Rétablissement	الرَد (انظر الاعادة)	828
Retenir	إحْتَجَز	75
Retenir	حَبَس (انظر احتجز)	660
Rétention	الإحْتِجازُ	74
Retenue sur salaire	الإقتطاع من الأجر	238
Réticence	الكتمان	1312
Réticence	الكتمان (انظر الاحتجاز)	1312
Retirement	السَحْب	891
Rétorsion (mesure de)	المُقابلة بالمِثْل (تدبير ـ)	1562
Retour	الإرجاع (انظر العَوْدَة)	126
Retour	الرجوع (انظر العودة)	827
Retour	العودَة	1152
Retour à meilleur fortune (clause de)	الإيفاء عند المقدرة (شرط الـ)	329
Rétractable	قابلٌ للرجوع عنه	1223
Rétractation	الرُجُوع	827

Réservation	الحَجْز	663
Réserve	حفظ الحق (انظر الحِفْظ)	695
Réserve	الحِفْظ أو الاحتياطي أو الحصة المحفوظة	698
Réserve	الحصة المحفوظة (انظر الحِفْظ)	688
Réservé	مَحْفُوظ أو محجوز	1418
Réserver	احتفظ	77
Résidence	مَحَلّ الإقامة الفعلية	1425
Résident	المُقيم	1579
Résidu (legs de)	بما تبقّى (الإيصاء ـ)	357
Résiliabilité	قابلية الفسخ	1230
Résiliable	قابِلٌ للفَسْخ	1224
Résiliation	الفَسْخ	1203
Resistance	المُقاوَمَة	1568
Résoluble	تحت شرط مُلْغ	407
Résolution	الإلغاء	258
Résolution	القرار (انظر الإلغاء)	1269
Résolutoire	مُلْغ	1598
Respect	الاحترام	76
Respecter	اْحْتَرَمَ	76
Respecter	راعى (انظر احْتَرَمَ)	818
Respectif	صادر عن الفريقين	988
Responsabilité	التبعَة (المسؤولية)	391
Responsable	المسؤول	1507
Responsives (conclusions)	الطلبات الجوابية المتبادلة	1053
Ressort	مجال الصلاحية (انظر مدى الصلاحية)	1391
Ressort	مدى الصلاحية أو الاختصاص	1439
Ressortissant	الرعية	840
Ressources	المَوارِد	1646

Repos الإستراحة 149
Réprésailles الإقتصاص 238
Représentant المُمَثِّل 1607
Représentatif تمثيليّ 552
Représentation الاحتجاج الشفهي 73
Représentation التمثيل 551
(انظر التقديم)
Représentation التقديم أو التمثيل 534
Représentation العرض (انظر التقديم) 1088
Représentativité التمثيلية 552
Représentativité الصفة القانونية 1000
(انظر التمثيلية)
Représenté المُمَثَّل 1609
Répressif رَدْعِيّ 833
Repressif قَمْعِيّ (انظر رَدْعيّ) 1296
Répression الرَدْع 832
Répression القَمْع (انظر الرَدْع) 1296
Réprimande التعنيف 509
Repris de justice مُعتاد الإجرام 1540
Reprise الاحتفاظ بالتجهيزات 77
(انظر استرجاع المال)
Reprise استرجاع المال 150
Reprise استئناف العمل 170
(انظر استرجاع المال)
Reprise الحسم من الثمن 682
(انظر استرجاع المال)
Reproduction النُسْخَة 1698
Républicain جمهوريّ 636
République الجمهورية 637
Répudiation التنازُل (انظر الطلاق) 561
Répudiation الطَلاق أو التطليق 1052
Réputation السُمْعَة 916
Réputation الصيت (انظر السُمْعة) 1011

Réputé مُفْتَرَضٌ في القانون 1555
Requalification إعادة الوصف 205
Requérable طَلَبيّ 1054
Requérant الشاكي 933
(انظر المُلْتَمِس أو الطالب)
Réquerant الطالِب 1037
(انظر المُلْتَمِس أو الطالب)
Requérant المُلْتَمِس أو الطالب 1594
Requête الاستدعاء (انظر الالتماس) 147
Requête الإلتماس 253
Requête الطَلَب (انظر الإلتماس) 1052
Requis مُسْهِمٌ في مرفق عام 1507
Réquisition الاستيلاء (انظر الالتماس) 170
Réquisition الإلتماس 254
Réquisition الأمر الخاص 270
(انظر الإلتماس)
Réquisitionné مُسْهِمٌ في مِرْفَق عام 1507
Réquisitoire قرار الاتّهام 1268
Res communis الشيء المشترك أو العام 976
Res derelictae الشيء المتخلّى عنه 976
Res nullius الأشياء بلا مالك 188
(انظر المهملات)
Res nullius المهملات 1641
Rescindable قابلٌ للفسخ أو الإبطال 1224
Rescindant مرحلة الطعن الأولى 1459
Rescindé مُبْطَلٌ 1368
Rescision الإبطال لعلّة الغبن 27
Rescisoire مرحلة إعادة النظر في الدعوى 1459
Rescrit الرأي التفسيري 818
Réservant الحاجز 645
Réservataire المحجوز له أو صاحب الحصة المحفوظة. 1413

Remettant	واضعُ المال في الحساب	1764
Remise	الإعفاء (انظر نَقْلُ المال)	216
Remise	الحَسْم (انظر نقل المال)	681
Remise	نَقْلُ المال	1739
Remisier	الوسيط في المصارف والمَصْفِق (البورصة)	1784
Remorquage	قَطْرُ السفينة	1291
Remploi	إعادة التوظيف	202
Rémunération	الأتعاب (انظر المكافأة)	39
Rémunération	المُكافأة أو الأتعاب	1580
Rendant compte	مُقَدِّمُ الحساب	1573
Rendu	مُعَادٌ	1531
Renfloument	التقويم المالي للمؤسسة (انظر تعويم السفينة)	540
Renflouement	تعويم السفينة	516
Renommée	السُمْعَة	916
Renommée	الشَرَف (انظر السُمْعَة)	954
Renommée	الشُهْرَة (انظر السُمْعة)	975
Renonçant	المُتَنَازِل	1387
Renonciation	التَنَازُل	562
Renonciation	التخلي انظر (التَنازُل)	433
Renouvellement	التَجْديد	401
Rénovation	التحديث	407
Renseignement	الاستعلام أو الإعلام	155
Renseignement	الإعلام (انظر الاستعلام)	218
Rente	الدَخْل	775
Renvoi	الإحالة	70
Renvoi	التأجيل (انظر الإحالة)	375
Renvoi	التعليل لتطبيق القانون الدُولي (انظر الإحالة)	508
Renvoi	الرفض (انظر الإحالة)	841
Renvoi	الطَرْد (انظر الإحالة)	1042
Renvoi	الفَصْل (انظر الإحالة)	1204
Réouverture des débats	إعادة فَتْح المحاكمة	203
Réparable	قابلٌ للإصلاح أو التعويض	1219
Réparation	الإرضاء المعنوي (انظر التعويض)	127
Réparation	الإصلاح (انظر التعويض)	192
Réparation	الترميمات الجسيمة (انظر التعويض - الإصلاحات الجسيمة)	459
Réparation	التعويض	511
Répartement	توزيع الضرائب	580
Répartiteur	مُوَزِّع الضرائب	1663
Répartition	التوزيع	582
Repentir	التوبة (انظر النَدَم)	577
Repentir	النَدَم	1690
Répertoire	الفَهْرَست	1212
Répertoire	الفهرس (انظر الفهرست)	1212
Répétition de l'indu	إسترداد غير المُسْتَحَق	152
Réplique	الرَدُّ	831
Répondre	أجاب	52
Répondre	تَقَيَّدَ بـ(انظر أجَاب)	543
Répondre	ضَمِنَ (انظر أجاب)	1031
Réponse	الإجابة (انظر الجواب)	52
Réponse	الجواب	641
Réponse	الرَد (انظر الجواب)	828
Report	الإرجاء أو الترحيل	126
Report	الإعادة إلى زمن سابق (انظر الإرجاء)	201
Reporté	الشاري المضارب	932
Reporteur	المتفرِّغ له: الوسيط	1382

Réfugié	اللاّجىء	1328
Refus	الرَفْض	842
Régent	الوَصِيّ على العرش	1790
Régicide	قَتْلُ المَلِك أو إعدامه	1266
Régie	الإدارة	103
Régime	النِظام	1717
Région	الإقليم	242
Régionalisme	الإقليميّة	244
Régir	أدارَ (انظر ساسَ)	96
Régir	ساسَ	877
Régisseur	السائس	879
Registre	السِجِل	887
Règle	القاعدة	1241
Règle	المبدأ (انظر القاعدة)	1365
Règlement	التَسوِيَة (انظر النِظام)	473
Règlement	النِظام	1721
Règlementaire	نِظاميٌّ أو تنظيميٌّ	1725
Règlementation	التنظيم	568
Réglementer	أخضَعَ لقاعدة (انظر نَظَّمَ)	91
Réglementer	نَظَّمَ	1727
Règne	العَهْد (انظر المُلْك)	1146
Règne	المُلْك	1600
Regroupement	التركيز أو التجميع	459
Regroupement	تبادل الموجَبات والأسهم (انظر التركيز)	388
Regularisation	التطهير (انظر الضَبْط)	494
Régularisation	الضَبْط	1018
Régularité	الإنتظام (انظر النظامية)	292
Régularité	النِظامية	1726
Régulateur	مُنَظِّمٌ أو ضابطٌ	1629
Régulation	الإنتظام	294
Régulier	ثابتٌ (انظر مُنتَظِمٌ)	597
Régulier	صحيح (انظر مُنتَظِمٌ)	992
Régulier	مُنتَظِمٌ أو قانونيٌّ أو نظاميٌّ	1620
Réhabilitation	إعادة الاعتبار	200
Réintégrande	استرداد الحيازة	151
Réintegration	الإدخال (انظر الإعادة)	106
Réintégration	الإعادة	205
Reintegration	العودة (انظر الإعادة)	1152
Réitéré	مُجَدَّدٌ	1399
Rejet	الرَدُّ	829
Rejeter	رَفَضَ أو ردّ	843
Relache	التَوَقُّف (انظر الرُسُو)	589
Relâche	الرُسُوّ	836
Relâchement du lien conjugal	إرتخاء الرباط الزوجي	117
Relais	التُربة المتروكة من الأمواج	451
Relatif	بالنسبة إلى (انظر مُتَعَلِّقٌ بـ)	334
Relatif	مُتَعَلِّقٌ أو نسبي	1378
Relation (s)	العلاقة (العلاقات)	1114
Relativité aquilienne	النسبية المخالفية	1696
Relativité des conventions (principe de la)	نسبية الاتفاقيات (مبدأ ـ)	1695
Relaxatio legis	لِينُ القانون	1346
Relaxe	التبرئة	391
Relégation	الإبعاد	28
Relevé	رَفْعُ الحَظْرِ أو المنع	843
Relever	حَل من (انظر رَفَعَ)	723
Relever	رَفَعَ	846
Relief de forclusion	رَفْع السقوط	843
Religion	اليقين	1823
Remboursable	واجبٌ سداده	1761
Remboursement	التأدية أو التسديد	377
Remembrement	ضم الأراضي	1025
Réméré	استرداد المَبيع	152

Rééducation professionnelle	التأهيل المهني الجديد	387
Réel	حقيقيّ (انظر عينيّ)	709
Réel	عيني	1155
Réélection	تجديد الانتخاب	400
Rééligibilité	قابلية تجديد الانتخاب	1227
Rééligible	قابلٌ لتجديد انتخابه	1220
Réescompte	حَسْم المَحْسوم	682
Réévaluation	إعادة التخمين أو التقويم	201
Réextradition	رَدُّ المتَّهم	829
Réfaction	تخفيض الثمن	428
Réfection	تجديد العمل	400
Réfente	تقسيم الحِصّة	537
Référé	الإجراء المُسْتَعْجَل	61
Référence	الإسناد	179
Référencement	الإجمالية (استناداً إلى عينة)	66
Référendaire	المُقرِّر	1577
Référendum	استفتاء الأمة (انظر الاستفتاء العام)	157
Référendum	الاستفتاء العام	157
Référer	أحال	70
Référer	رَفَع (انظر أحال)	843
Refonte	إعادة السبك (انظر التنقيح)	203
Refonte	التنقيح أو التهذيب	571
Reformatio in pejus	تَقْويم العقوبة إلى الأشدّ	540
Réformation	الإصلاح (انظر التَقْويم)	192
Réformation	التقْويم	542
Réforme	الإصلاح	192
Réforme	التعديل (انظر الإصلاح)	500
Refoulement	منْع اجتياز الحدود	1630
Réfragable	قابلٌ للدحض	1223

Recrutement	التعيين	516
Recteur d'academie	رئيس المجمع (الأكاديمية)	856
Rectificatif	تصويبيّ (انظر تصحيحيّ)	486
Rectificatif	تصحيحيّ	480
Rectificatif	النَّص التصحيحي	1701
Rectification	التصحيح	480
Rectification	التصويب (انظر التصحيح)	486
Reçu	إيصال	328
Reçu	صادر عن مأمور عموميّ	988
Reculement (servitude de)	التراجع (ارتفاق . . .)	450
Récupération (des heures perdues)	التعويض (عن ساعات العمل الضائعة)	510
Récursoire (action)	الرجوع (دعوى)	827
Récusation	الرد	831
Rédaction	التحرير	410
Rédaction	الكتابة (انظر التحرير)	1312
Reddition	الاستسلام	153
Reddition	التقديم (انظر الاستسلام)	532
Redevable	مَدين برصيد	1444
Redevance	العائدة	1073
Rédhibition	فَسْخَ البيع لعيب خفيّ	1203
Rédhibitoire	موجبٌ للفسخ لعيب خفيّ	1654
Redressement	التصحيح (انظر التقويم)	480
Redressement	التقويم	541
Réductible	قابلٌ للتخفيض	1221
Reduction	الإرجاع إلى أحد العناصر (انظر التخفيض)	126
Réduction	الإنقاص (انظر التخفيض)	314
Réduction	التخفيض	430

1409 Récoltes المحاصيل الزراعية
1670 Recommandataire au besoin المُوفي الاحتياطي
583 Recommandation التوصية
510 Récompense التعويض (انظر المكافأة)
1580 Récompense المُكافأة أو الجزاء
588 Réconciliation التوفيق أو التصالح
553 Reconduction التمديد أو المواصلة
211 Reconnaissance الإعتراف
1269 Reconnaissance القرار الرسمي بالقبول (انظر الإعتراف)
1541 Reconnu مُعْتَرَفٌ به
201 Reconstitution إعادة الإنشاء أو التكوين
1053 Reconvention الطَلَب الفرعي
1199 Reconventionnel (demande) فرعيّ (الادعاء الـ)
413 Reconversion التحضير لوظيفة أخرى
501 Reconversion التعديل للتكيّف (انظر التحضير لوظيفة أخرى)
933 Recors شاهد التنفيذ
137 Recoupement استبدال السندات
108 Recours الإدّعاء (انظر الطَعْن)
1047 Recours الطَعْن أو المراجعة
150 Recousse (ou rescousse) استرجاع السفينة والأموال الأخرى من العدو
412 Recouvrement التحصيل
298 Récréance انتهاء الاعتماد الأساسي (انظر الانتفاع الموقّت)
294 Récréance الإنتفاع الموقّت
46 Récrimination الإتّهام المُضادّ
1347 Récrimination المأخذ المُضاد (انظر الاتهام المضاد)
47 Récriminatoire إتّهامي مُضادّ

215 Réception إعطاء الموافقة (انظر التسلُّم)
467 Réception التَسَلُّم
1374 Réceptionnaire مُتَسَلِّمُ البضاعة
261 Recette الأمانة (انظر الإيراد)
326 Recette الإيراد
1264 Recevabilité القَبوليّة
1572 Recevable مَقبول
290 Receveur الأمين
1319 Rechange كمبيالة الرجوع
203 Rechargement إعادة الشحن
48 Recherche (action en) إثبات البُنُوّة (دعوى)
338 Recherche scientifique البحث العلمي
1151 Récidive العَوْد إلى الإجرام
1072 Récidiviste العائد إلى الإجرام
388 Réciprocité التبادُل
1363 Réciprocité المُبادلة (انظر التبادُل)
389 Réciproque تبادُليّ
1370 Réciproque مُتبادِلٌ (انظر تبادُليّ)
1525 Réclamant المُطالِب
1460 Réclamateur المُرْسَل إليه
1525 Réclamation المطالبة
48 Reclamer أثارَ (انظر طَالَب)
255 Réclamer إلْتَمَسَ (انظر طالب)
1037 Réclamer طَالَبَ
202 Réclassement إعادة التصنيف (انظر تأمين الوظيفة لأجير مُسَرَّح)
382 Reclassement تأمين الوظيفة لأجير مُسَرَّح
661 Réclusion الحَبْس مع الشغل
213 Récognitif إعترافيّ
415 Récolement التحقق من المحجوزات

Ratio legis	عِلّة القانون أو سببه	1124
Ratione	بالنظر إلى . . .	335
Rattachement	الارتباط	117
Rature	الشَّطْب	963
Rayon des douances	النِطاق الجمركي	1710
Réadapter	أهَّل من جديد	316
Réadjudication sur (ou à la) folle enchère	إعادة مزايدة التهوّر	203
Réalisation	الإنجاز (انظر التحقيق)	299
Réalisation	التحقيق	417
Réalisation	التعبير النهائيّ عن الدين (انظر التحقيق)	498
Réassignation	الدعوة الثانية إلى الحضور	784
Réassurance	تثنية التأمين	397
Rebat	الدورية الجمركية	800
Rébellion	التَمرُّد	554
Rébellion	العِصيان (انظر التَمرُّد)	1095
Reboisement	إعادة التشجير	202
Rebus sic stantibus	الإسناد إلى الحالة التي كانت قائمة	177
Récédive	تكرار الإجرام (انظر العود إلى الإجرام)	546
Recel	الإخفاء	92
Recelé	الإخفاء	94
Recelé	مَخْفِيّ	1433
Recèlement	الإخفاء	94
Receleur	المُخْفي	1433
Recensement	الإحصاء	82
Récépissé	الإيصال	328
Récepteur (d'un compte courant)	مُتَسَلِّم الحساب الجاري	1375
Réceptice	غير قائم إلاّ بإبلاغ المرسل إليه	1175
Raison sociale	اسم الشركة	176
Raisonnable	رَاشِدٌ (انظر عَاقِلٌ)	817
Raisonnable	عاقلٌ	1068
Raisonnement Juridique	البرهنة (انظر التعليل القانوني)	346
Raisonnement juridique	التعليل القانوني	507
Ramassage scolaire	نَقْلُ الطُّلاب	1739
Rançon	الفِدْية	1195
Rang	الدرجة (انظر المرتبة)	775
Rang	المرتبة	1458
Rapatriement	الإعادة إلى الوطن	201
Rapport	الدَخْل (انظر الرَدّ)	773
Rappel	الإستدعاء	147
Rappel	التذكير (انظر الاستدعاء)	448
Rappel	الدَفْع التكميلي (انظر الاستدعاء)	795
Rapport	الاسترداد (انظر الرَدّ)	151
Rapport	الإعادَة (انظر الرد)	201
Rapport	التقرير (انظر الرد)	537
Rapport	الرَد	829
Rapport	العلاقة (انظر الرَد)	1114
Rapportable	متوجّب الرد	1387
Rapporter	أَبْطَلَ (انظر ألغى)	27
Rapporter	استدرك (انظر ألغى)	147
Rapporter	ألغى	259
Rapporter	كُلِّف تقديم (انظر ألغى)	1317
Rapporteur	المُقَرِّر	1576
Rapprochement des législations	التنسيق بين التشريعات	564
Rapt	الاختطاف	84
Rassemblement	التَجَمُّع	405
Ratification	التصديق	482
Ratio decidendi	سَبَبُ التقرير	880

Qualifié	موصوفٌ	1667
Qualité	الصفة	1000
Quarantaine	الحَجْر الصحي	663
Quart	الأربع ساعات	115
Quartier	الحيّ	730
Quartier- maître	العريف البحري	1093
Quasi- contrat	شبه العقد	937
Quasi délictuel	شبه جرمي	936
Quasi- délit	شبه الجريمة	937
Quasi- intégration	شبه الانصهار	936
Quasi- intégration	شبه التكامل (انظر شبه الانصهار)	936
Quasi- possession	شبه الحيازة	937
Quasi- usufruit	شبه الانتفاع	936
Quasicontractuel	شبه تعاقديّ	936
Quérable	طَلَبيّ	1054
Querelle	الخِصام	753
Querelle	الخِلاف (انظر الخِصام)	761
Querelle	موضوع نزاع	1668
Questeur	عضو مكتب جمعية نيابية مُكلَّف شؤوناً مالية وإدارية	1098
Question	السؤال	922
Questionnaire	الاستجواب	145
Questure	دوائر الجمعية النيابية	799
Quête	جمع التبرعات	631
Quirat	القيراط	1303
Quirataire	قيراطيّ	1303
Quittance	المُخالَصَة	1427
Quittance	الإبراء (انظر المخالصة)	24
Quitte	بريء الذِمّة (انظر خالِصّ)	347
Quitte	خالِصّ	743
Quitte	مُتَحَرِّرٌ من الدين (انظر خالصّ)	1372
Quitus	الإبراء	25
Quorum	النِصاب القانوني	1703
Quota litis (pacte de)	مُقاسمة المتنازع فيه (اتفاقية -)	1563
Quote- part	الحصة	691
Quotient	الحاصل النسبي (انظر الحاصِل)	650
Quotient	الحاصِل	650
Quotité disponible	النِصاب الحر	1702
Quotité (impôt de)	النِصاب (ضريبة -)	1702

- R -

Rabais	التخفيض (انظر التنزيل)	428
Rabais	التنزيل	564
Rabais	الحَسْم (انظر التنزيل)	681
Rabat	الياقة	1821
Rabattement de défaut	إلغاء الحُكم الغيابي	258
Rabattre	طَرَدَ	1043
Rachat	الاستبدال (انظر الاسترجاع بالشراء)	136
Rachat	الاسترداد (انظر الاسترجاع بالشراء)	151
Rachat	الإسترجاع بالشراء	149
Rachetable	قابلٌ للاسترجاع بالشراء	1219
Radiation	الشَطْب	962
Radiodiffusion	الإذاعة	110
Radiotélévision	الإذاعة المُتَلْفَزَة	110
Radoub	رَمّ السفينة	850
Raison	الإدراك (انظر العَقل)	108
Raison	التَسْويغ (انظر العَقْل)	472
Raison	السَبَب (انظر العَقْل)	879
Raison	العِلّة (انظر العقل)	1124
Raison	العَقل	1109

Protestation	الاحتجاج	73
Protestation	الإعتراض (انظر الاحتجاج)	209
Protêt	البروتستو (انظر النَكْرَة)	346
Protêt	النُكْرَة (الاحتجاج لعدم الوفاء)	1745
Protocole	البروتوكول	347
Protuteur	نائب الوصي	1688
Provenance (indication de)	المَنْشَأ (ذِكْرُ ـ)	1624
Provision	رصيد المؤونة (انظر مُقابلُ الوفاء)	837
Provision	مُقابلُ الوفاء	1561
Provisionnel	بصفة ضمان أو سلفة	348
Provisoire	مُوقَّتٌ	1671
Provocation	التحريض	411
Provoqué (appel, pourvoi)	الطارىء (انظر الاستئناف أو الطَعْن)	1035
Proxénéte	القَوَّاد	1298
Proxénétisme	تَقَاسُمْ موارد القِوادة (انظر القِوادة)	530
Proxénétisme	القِوَادة	1299
Prudence	الاحتراس	75
Prudence	الحَصَافَة (انظر إحتراس)	684
Prudentiel	إحتراسي	76
Prud'homal	مُخْتَصٌّ بمحكمة العمل	1430
Prud'homie	قضاء العمل	1283
Prud'hommes	أعضاء محكمة العمل	215
Pseudonyme	الاسم المستعار	176
Public	الجمهور	636
Public	عمومي	1141
Public	متعلق بالجمهور (انظر عمومي)	1379
Publication	الإشهار (انظر النَشْر)	188
Publication	النَشْر	1700
Publiciste	الأخصّائي في القانون العام	90
Publicité	الإعلانات (انظر العلنية)	223
Publicité	العلنية	1123
Publié	منْشُورٌ	1626
Publier	أتمَّ معاملات النَشْر (انظر نَشَر)	46
Publier	نشَر	1700
Purger	طَهَّر	1055
Puiné	ثاني البكْرِ	598
Puisage (ou Servitude de puisage)	الإغتراف (أو ارتفاق الاغتراف)	226
Puissance	حائز السلطة (انظر السلطة)	659
Puissance	السيطرة (انظر السلطة)	929
Puissance	السلطة	911
Puni	مُعاقَبٌ	1535
Punissable	مستحق العِقاب	1490
Punitif	تأديبي (انظر قِصاصي)	377
Punitif	قِصاصي أو عقابي	1281
Punition	العِقاب	1099
Punition	القِصاص (انظر العقاب)	1281
Pupillaire	قاصريّ	1232
Pupille	القاصر تحت الوصاية أو الربيب	1231
Pur et simple	بلا شرط أو قيد	355
Purge	التطهير	494
Putatif	ظَنّيٌ أو مظنون	1060

- Q -

Quai (droit de)	الرصيف (رسم)	837
Qualification	تحديد المخالفة (انظر الوَصْف)	408
Qualification	التكيّف (انظر الوَصْف)	547
Qualification	التصنيف (انظر الوَصْف)	485
Qualification	الوَصْف	1788

Proportionnalité	مبدأ الملاءمة (انظر النسبية)	1365
Proportionnalité	النسبيّةُ أو التناسب	1696
Proposer	أثار أمام القاضي (انظر عَرَضَ التعاقد)	48
Proposer	عَرضَ التعاقد	1088
Proposition	الإقتراح	236
Propre	خاصّ	741
Propre	المال الخاص (انظر خاص)	1351
Propriétaire	المالك	1354
Propriété	المِلكية	1602
prorata	بقدر (انظر الحصة النسبية)	353
Prorata	الحصة النسبية	691
Prorata temporis	بالنسبة إلى الوقت المنقضي	334
Proratisation	اعتماد السنّ في التأمين	213
Prorogatif	تمديديّ	554
Prorogation	التمديد	553
Prorogeable	قابلٌ للتمديد	1222
Proscription	الإبعاد (انظر التحظير)	28
Proscription	التحظير	414
Proscrire	حَظَّر	693
Proscrit	مُحَظَّرٌ	1418
Prospérer	إزْدَهَرَ	129
Prospérer	تنامى (انظر إزْدَهَرَ)	564
Prostitution	البَغَاء (انظر الدّعارَة)	352
Prostitution	الدّعَارة	781
Protection	الحِماية	726
Protectionnisme	الحِمائية	727
Protectorat	الحِماية	727
Protégeable	مُسْتَحِقّ الحماية	1490

Profession de foi	الإعلان الخطي عن مبادىء المرشح	218
Professionnel	مِهنيٌّ	1644
Profil	سِمَةُ المَسْلَك	916
Profit	الفائدة	1190
Profit	الكَسْب (انظر الفائدة)	1314
Programme	البرنامج	344
Progressivité	التصاعدية	479
Prohibé	مُحَظَّرٌ	1417
Prohibitif	حاظرٌ	651
Prohibitif	مانعٌ (انظر حاظِرٌ)	1359
Prohibition	حَظْر	692
Projet	المشروع	1512
Promesse	الالتزام (انظر الوعْد)	459
Promesse	الوَعد	1805
Promettant	الواعِد	1764
Promettre	إلتزم (انظر وَعَدَ)	252
Promettre	وَعَدَ	1806
Promissoire	وَعْدِيٌّ	1806
Promoteur	مُبرِم عقود التنشيط	1367
Promotion	التشجيع (انظر التنشيط)	475
Promotion	التنشيط أو التّشجيع	565
Promotionnel	تنشيطيّ أو تشجيعي	566
Promotionnel	تشجيعيّ (انظر تنشيطيّ)	475
Promulgation	إصدار القوانين	189
Promulguer	أصْدَرَ القوانين	189
Prononcé	قَرَّرَه القاضي (انظر نطق به القاضي)	1273
Prononcé	نَطَقَ به القاضي	1711
Prononcé	النُطق بالحُكْم	1710
Prononce	نائب القاصد الرسولي	1688
Prononcer	نَطَقَ بالحُكْم	1711
Proper law	القانون الملائم	1244

Priorité	الأولوية	319
Priorité	الأفضلية (انظر الأولوية)	231
Priorité	الحَظْوة (انظر الأولوية)	693
Prise (ou prise maritime)	الغنيمة البحرية	1169
Prise à partie	مُخاصَمة القاضي	1427
Prise de possession	تَسَلُّمُ العين	467
Prise d'effet	السريان	896
Prise en considération	الأَخْذ في الاعتبار	89
Prise ferme	الإكتتاب بالسندات	245
Prisée	التخمين	437
Prisée	التقويم (انظر التخمين)	540
Prison	الحَبْس (انظر سجن)	660
Prison	السِجْن	890
Prisonnier	الأسير (انظر السجين)	182
Prisonnier	السجين	890
Privatif	حارِمٌ (انظر مانِعٌ)	648
Privatif	سالِبٌ (انظر مانِعٌ)	879
Privatif	مانِعٌ	1359
Privatiste	القانوني في القانون الخاص	1256
Privé	خصوصي (انظر خاص)	754
Privé	خاصّ	741
Privé	شخصيّ (انظر خاص)	940
Privé	فرديّ (انظر خاص)	1196
Privilège	الإمتياز	267
Privilégié	متمتع بامتياز	1385
Prix	الثمن	603
Prix	السعر (انظر الثمن)	897
Pro forma	شَكلاً	971
Pro viribus	نسبياً إلى الموجودات	1695
Probable	مُحْتَمَلٌ	1412
Probation	نِظام الاختبار	1711
Probatoire	مُعَدٌّ للإثبات	1542
Procédural	إجرائيّ	63
Procédure	الإجراء	62
Procédure	أصول المحاكمة (انظر الإجراء)	194
Procédurier	مُولَعٌ بالدعاوى	1673
Procès	الدعوى	793
Procès- verbal	المَحْضر	1417
Processif	مُولَعٌ بالدعاوى	1673
Processualiste	الأخصّائي في الدعاوى	90
Processuel	متعلق بالدعوى	1379
Processus technologique (contrat de transfert de)	المسار التّقاني (عقد نقل ـ)	1476
Proclamation	الإعلان	223
Procuration	التوكيل	594
Procureur	الوكيل	1816
Prodigalité	التَبْذير (انظر السُفْه)	390
Prodigalité	السُفْه	900
Prodigue	السَفيهُ	901
Prodigue	المُبَذِّر (انظر السفيه)	1367
Production	الإنتاج	291
Production	إقامة الإثبات (انظر الإنتاج)	235
Production	تقديم المستند (انظر الإنتاج)	352
Production	قيد الدين (انظر الإنتاج)	1302
Produire	أقام الإثبات	234
Produit	الحاصل (انظر الناتِج)	650
Produit	الناتِج أو الحاصل	1683
Profession	القِطاع الإقتصادي (انظر المِهْنة)	1290
Profession	المِهْنَة	1644

Présentation	إقتراح العقد (انظر التقديم)	236
Présentation	تقديم الترشيح (انظر التقديم)	532
Présentation	التقديم	532
Présents d'usage	الهدايا في مناسبة ما	1755
Présidence	التَرَؤُس (انظر الرئاسة)	459
Présidence	الرئاسة	856
Président	الرئيس	858
Présidentialisme	الرئاسيّة	856
Présidentiel	رئاسي	856
Présomptif	مُحْتَمَل أو مُفْتَرَض	1413
Présomption	القرينة	1275
Presse	الصِحافة	990
Prestataire	فاعل التقديم أو المدين به	1186
Prestation	الأداء (انظر التقديم)	96
Prestation	التقديم	533
Prêt	عارية الاستعمال (انظر القَرض أو العارية)	1067
Prêt	العارية (انظر القرض أو العارية)	1067
Prêt	القَرْض أو العارية	1274
Prête- nom	المُسَخَّر	1503
Prétendant droit	مدَّعي الحق	1434
Prête-nom	الاسم المستعار (انظر المُسَخَّر)	176
Prétention	الإدّعاء	109
Prêter	أعارَ (انظر أقْرَضَ)	207
Prêter	أقرَضَ	240
Prêteur	المُقْرِض	1577
Prétexte	الذريعة	808
Pretium doloris	التعويض عن الألم الجسديّ	510
Prétoire	قاعة المحاكمة	1243
Prétorien	ناشئ عن مبادرة مستقلة	1685
Preuve	الإثبات (انظر البينة)	48
Preuve	البيّنة	369
Preuve	الدليل (انظر البيّنة)	798
Prévenance (délai de)	الأخطار (مهلة)	91
Préventif	وِقائيّ	1809
Prevention	التدارُك (انظر الوقاية)	439
Prévention	الوقاية	1808
Prévenu	الظَنين	1061
Prévenu	المتهم (انظر الظنين)	1387
Prévisibilité	التوقعية	588
Prévisible	مُتوقَّع	1389
Prévoyance	البصيرة أو الحيطة	349
Prévoyance	الحيطة (انظر البصيرة)	736
Primaire	ابتدائي أو مبتدىء	21
Primauté	الأسبقية (انظر الأَوَّليّة)	135
Primauté	الأوَّلية	319
Prime	العِلاوة	1118
Prime	القِسْط (انظر العلاوة)	1277
Primogéniture	البُكورية	355
Prince	الأمير	287
Principal	أهم (انظر رئيسي أو أصلي)	317
Principal	الأصل	191
Principal	أصليّ (انظر رئيسيّ)	193
Principal	رئيسي أو أصلي	860
Principal	العنصر الأساسي (انظر الأصل)	1144
Principauté	الإمارة	260
Principe	القاعدة القانونية (انظر المبدأ)	1240
Principe	المبدأ الأساسي (انظر المبدأ)	1365
Principe	المبدأ	1365
Prioritaire	أولويّ	318
Prioritaire	له الأولوية (انظر أولويّ)	1345

Praeter legem	في ماوراء القانون	1216
Pratique	تطبيق القانون	492
Préalable	سابِقٌ	875
Préambule	التمهيد (انظر المقدّمَة)	555
Préambule	الديباجة (انظر المُقدِّمَة)	804
Préamébule	المُقدِّمة	1575
Préavis	الإخطار	91
Préavis	الإشعار (انظر الأخطار)	187
Précaire	عارِضٌ (انظر وقتي)	1067
Précaire	عابِرٌ (انظر وقتيّ)	1063
Précaire	وقتيٌّ	1810
Précarité	العَرَضِيَّة (انظر الوقتية)	1089
Précarité	الوقتيّة	1810
Précédent	السابقة	875
Précepte	القاعدة	1240
Préciput	مُعَجَّلُ المال	1542
Préciputaire	متعلق بمُعَجَّل المال	1381
Précompte	الحسم المسبق	682
Préempter	إكْتَسَب بالشِفعة	247
Préempteur	مُمَارِسُ حق الشِفعة	1605
Préemption (droit de)	الشِفعة (حق ـ)	968
Préfecture	مركز المحافظة	1466
Préférence	الأفضلية	231
Préférence	الإيثار (انظر الأفضلية)	321
Préférence	التفضيل (انظر الأفضلية)	327
Préfet	حاكم المقاطعة (انظر المحافظ)	652
Préfet	المحافظ	1410
Préfet maritime	قائد المنطقة البحرية	1259
Préjudice	الضَرَر	1021
Préjudiciable	ضارٌ	1016
Préjudiciel	استباقيّ أو فرعي	135
Prélèvement	الإقتطاع	239
Prélèvement	المال المقتطع (انظر الإقتطاع)	1351
Préliminaire	إعداديّ	214
Préliminaire	تمهيديّ (انظر إعداديّ)	555
Préméditation	التَعَمُّد أو سبق الإصرار	509
Premptoire	لا نزاع فيه (انظر قاطِعٌ)	1337
Preneur	المُسْتَأجِر	1488
Prénon	الاسم الشخصي	176
Préopinant	المُعَبِّر عن رأيه أولاً	1540
Préparatoire	تحضيريّ	413
Prépondérant	راجِحٌ	816
Préposé	التابع	372
Préposition (lien de)	التابع والمتبوع (رباط)	373
Prérogative	الإمتياز	266
Prescriptible	قابلٌ للتقادمُ (لمرور الزمن)	1222
Prescription	الأمر (انظر التَقَادُم مرور الزمن)	268
Prescription	التَقادُم (مرور الزمن)	529
Prescription	التعليمات (انظر التقادُم)	509
Prescription	القاعدة (انظر التقادم ـ مرور الزمن)	1240
Prescrire	أمَرَ بموجَبِ	269
Prescrire	اكتسب مِلْكية مال بالتقادم (انظر أمر بموجب)	248
Prescrit	ساقِطٌ بالتقادم (مرور الزمن ـ) (انظر مأمور به)	878
Prescrit	مأمور به	1356
Préséance	حق التصدُّر أو الأسبقية	702
Présent	حاضر	651
Présent	ماثل (انظر حاضر)	1347

Police (II)	وثيقة التحقق	1768
Politique	السياسة	927
Politique	سياسي	927
Pollicitant	العارِض (انظر الموجِب)	1067
Pollicitant	الموجِب	1659
Pollicitation	الإيجاب	322
Pollicitation	العَرْض (انظر الإيجاب)	1088
Pollution	التَلَوُّث	550
Pompes funèbres	المصلحة البلدية لمواكب الدفن	1521
Pompier	الإطفائيّ	197
Pondération	التوازن (انظر موازنة الأصوات)	576
Ponderation	مُوازنة الأصوات	1649
Ponts et chaussées	مصلحة الجسور والطرقات	1521
Pool	تَجَمُّع المؤسسات	403
Populaire	شعبيّ	964
Port (I)	المرفأ	1463
Port (II)	الحَمْل	728
Portable	حَمْليّ	728
Portable	لا يُسعى إليه (انظر حَمْلِي)	1339
Portage (convention de)	النَّقل (اتفاقية -)	1738
Porte- fort	ضامن موافقة الغير	1016
Portée	النِطاق أو المدى	1710
Portefeuille	الحقيبة	707
Porteur	الحامل	658
Portion	الجزء من كُلّ (انظر الحِصّة)	619
Portion	الحِصّة	690
Position	الحالة (انظر الوَضْع)	652
Position	الوَضْع	1796
Posséder	إمْتَلَكَ (انظر حازَ)	263
Posséder	حازَ	649
Possesseur	الحائِز	660
Possessio juris	حِيازة الحق	731
Possessio rei	حِيازة الشيء	732
Possession	الحِيازة	733
Possessoire	تَصَرُّفيّ (انظر حِيازيّ)	484
Possessoire	حِيازي أو تصرفي	734
Possessoire	مناقشة الحِيازة	1616
Possibilité	الإمكانية	278
Possible	مُبَاحٌ (انظر ممكنٌ)	1361
Possible	مُمْكِنٌ	1609
Post nuptias	بَعْدَ حَفْلِ الزّواج	351
Poste	المَرْكز	1467
Postérité	السُلالة	905
Postérité	الذُرِيَّة (انظر السلالة)	809
Posterité	العَقب (انظر السلالة)	1101
Posthume	بَعْدَ الوفاة	352
Postulant	مُلْتَمِسٌ النفع أو الوظيفة	1594
Postulation	التمثيل	551
Postuler	مَثَّلَ	1390
Potestatif	إراديّ	114
Pourboire	الإكرامية	249
Pourboire	الحُلْوان (انظر الاكرامية)	724
Pourpalers	المفاوضة	1555
Poursuite	المُلاحقة	1590
Poursuivant	الدائن الحاجز العقاري	772
Pourvoi	الإلتِماس (انظر الطَعْن)	353
Pourvoi	الطَعْن	1047
Pourvoir (se)	راجع القضاء الأعلى	816
Pouvoir	السلطة	908
Pouvoir	القوّة (انظر السلطة)	1300

Photographique (œuvre)	تصويري (الإنتاج الـ)	487
Pièce	العُنصُر (انظر المُسْتند)	1144
Pièce	المُسْتَنَد	1500
Pige	العمل القياسي	1126
Pigiste	الصحافيُّ بالسطر أو المادة	990
Pignoratif	رَهْني	853
Pillage	السَلْب	906
Pilotage	قيادة السفينة	1302
Pilote	الرُبّان	823
Piquet de grève	المُضْرِب الساهر	1523
Pirate	القُرْصان	1273
Piraterie	القَرْصَنَة	1273
Placard	الإعلان	223
Place	السُوق (انظر المكان)	924
Place	المكان	1582
Placement	التوظيف	586
Placet	بيان الدعوى	360
Placier	العَرّاض (انظر الوسيط التجاري)	1087
Placier	الوسيط التجاري	1783
Plafond	السَقْف أو الحدُّ الأعلى	902
Plaidant	مُتَرافِعٌ	1373
Plaider	تَرافَعَ، خاصَمَ، أقام الدعوى	451
Plaideur	المتقاضي	1383
Plaidoirie	المُرافَعَة	1453
Plaidoyer	المُرافَعة	1453
Plaignant	الشاكي	933
Plainte	الظُلامَة (انظر الشَكوى)	1060
Plainte	الطَلَب (انظر الشكوى)	1052
Plainte	الشَكوى	972
Plan	البرنامج	343
Planification	التخطيط	428
Planification	التصميم (انظر التخطيط)	485
Plantation	الزَرْع (انظر الغَرْس)	866
Plantation	الغَرْس	1160
Plateau continental	الجَرْف القاري (أو المسطح القاري)	612
Plantation	الأرض المزروعة (انظر الغَرْس)	127
Plébiscite	الاستفتاء	158
Plébiscite	استفتاء الزعامة (انظر الاستفتاء)	157
Plein	تامٌ (انظر كامِلٌ)	381
Plein	كامِلٌ	1308
Plein	الوُسع أو الملء	1782
Pleins pouvoirs	السلطات التامة أو الاستثنائية	906
Plénier	بكامل الهيئة (انظر عام)	355
Plénier	عام	1071
Plénipotentiaire	مُطْلَق الصلاحية	1528
Plénitude de juridiction	شُمُولُ القضاء	972
Ploutocrate	الثري المُتَنفِّذ	599
Ploutocratie	حُكْمُ الأثرياء	710
Plumitif	سجلُّ كاتب الجلسة	887
Pluriactivité	تعددية النشاط	500
Pluricarte	تعددي التمثيل التجاري	500
Plurilatéral	متعدد الجوانب	1378
Plurilégislatif	متعدد التشريعات	1377
Pluriproriété	تعددية المِلْكية	500
Plus- value	فائض القيمة	1192
Poinçon	آلة الدَمْغ	20
Point	المسألة الواقعية أو القانونية (النقطة)	1484
Pointage	التنقيط أو الإحصاء	571
Police	الضابطة (انظر الشرطة)	1016
Police (I)	الشُرطة أو الضابطة	950

Pendente conditione	الدعوى العالقة	785
Pénitenciaire	إصلاحي أو تفكيري	192
Pénitencier	الإصلاحية	193
Pénitus extranei	الغير	1183
Pension	نَفَقَة المعاش	1730
Per saltum	بقَفْزَةٍ	353
Percepteur	الجابي	605
Percepteur	مأمور التحصيل (انظر الجابي)	1356
Perception	التحصيلَ أو الجباية	412
Perception	القَبض (انظر التحصيل)	1260
Père	الأب	20
Péremption	السقوط	904
Péremptoire	باتٌّ (انظر قاطِعٌ)	331
Péremptoire	قاطِعٌ أو سقوطي	1240
Perfectionnement	الابتكار	22
Périmé	ساقط	878
Périmètre	المحيط	1427
Période	الحقبة أو المدة	706
Période	الفَتْرَة (انظر الحَقْبَة)	1193
Permanence	الاستمرار (انظر الدَوام)	163
Permanence	الثبات (انظر الدَوام)	598
Permanence	الدَوام	799
Permanent	ثابتٌ (انظر دائمٌ)	597
Permanent	دائمٌ	772
Permis	الترخيص	453
Permis	التصريح (انظر الترخيص)	484
Permis	الرُخصة (انظر الترخيص)	827
Permis	مُباح (انظر مرخَّص به)	1361
Permis	مرخَّص به	1460
Permissif	مُجيزٌ	1406
Permission	الترخيص (انظر السماح أو الاذن)	453
Permission	السماح أو الإذن	915
Permissivité	الإباحة	21
Permutation	تبادل الوظيفة	388
Perpétuel	أبَديّ (انظر مدى الحياة)	24
Perpétuel	مَدى الحياة أو أبدي	1438
Perpétuité	الاستمرار (انظر الدوام مدى الحياة)	163
Perpétuité	الدوام مدى الحياة	799
Perquisition	التفتيش	521
Personnalisé	مُشَخصَنٌ	1511
Personnalité	الشخصية	942
Personne	الشخص	939
Personnel	خاصّ (انظر شخصيّ)	739
Personnel	شخصيّ	940
Personnel	مِلاك الأجراء	1593
Perspective monumentale	الأماكن الجمالية	260
Perte	التَلَف المادي (انظر الخسارة)	549
Perte	الخسارة	752
Perte	الضياع (انظر الخَسارة)	1033
Pertinence	مناسبة الصلة بالموضوع	1611
Pertinent	إسنادي (انظر وثيق الصلة بالموضوع)	179
Pertinent	وثيق الصلة بالموضوع	1757
Pesage	الزِنة (انظر الوَزْن)	867
Pesage	الوَزن	1779
Pétition	العَريضة	1092
Pétitoire	دعوى المِلكية	785
Pétitoire	خاصّ بحماية الملكية	740
Petits-enfants	الأحفاد	82
Peuple	الشَعْب	964
Pharmacopée	الأقرباذين (دستور الصيدلة والأدوية)	240

Partie	الطَرَف (انظر الفريق)	1043
Partie	الفريق	1202
Pas- de- porte	خلوّ الرِجْل (انظر ثمن العتبة)	765
Pas-de-porte	ثمن العتبة	603
Passage	الاجتياز (انظر المرور)	60
Passage	السَفَر (انظر المرور)	900
Passage	المُرُورُ	1468
Passage aux articles (ou à la discussion des articles)	الانتقال إلى المواد (أو إلى مناقشة المواد)	295
Passager	المسافر	1482
Passation	الإبرام (انظر إنجاز)	26
Passation	الإنجاز	299
Passation	التحقيق (انظر الإنجاز)	415
Passavant	سند المرور	919
Passe de sac	حَسْم ثمر الأكياس	682
Passeport	جواز السفر	642
Passible	مستحق العقاب	1490
Passif	الخصوم (انظر المطلوبات)	754
Passif	لا سببيّ (انظر مطلوب منه)	1331
Passif	المطلوبات (أو الخصوم)	1529
Passif	مطلوب منه	1529
Passim	في أماكن عِدَّة	1215
Patente	ضريبة المهنة	1023
Paternalisme	الأبوية	33
Paternel	أبوي	33
Paternité	الأبوة	32
Patrie	الوَطَن	1797
Patrimoine	الذِمَّة المالية	809
Patrimonial	متعلق بالذمة المالية	1379
Patrimonialité	الذِمِيّة المالية	809
Patron	البحّار المجاز (انظر رب العمل)	337
Patron	رب العمل	822
Patronal	متعلق برب العمل	1381
Patronat	مجموع أرباب العمل	1402
Patronyme	اسم العائلة	176
Pâturage	الإرعاء	128
Pâture	المرعى	1462
Paulien	بولصي	359
Paupérisation	الإفقار	332
Pause	التوقُّف (انظر الوَقْف)	589
Pause	الوقْف	1811
Pavillon	تابعية السفينة (جنسيتها. انظر العَلَم)	373
Pavillon	العلَمْ	1121
Payable	واجبٌ أداؤه	1761
Payement	الدَفْع	797
Payeur	الدافعُ	771
Pays	البَلَد	357
Péage	العائدة	1073
Pêche	صيد السمك	1012
Pêcherie	المَصْيدة	1521
Péculat	الاختلاس	86
Pécule	مال الموقوف (انظر كَسْبُ القاصر)	1351
Pécule	كسْبُ القاصر	1314
Pécuniaire	ماليّ (انظر نقدي)	1355
Pécuniaire	نَقْديّ	1736
Peine	العقوبة	1110
Pénal	جزائي	622
Pénalement	جزائياً	622
Pénalisation	المعاقبة	1535
Pénaliste	القانوني الاختصاصي في الجزاء	1256
Pénalité	العقوبة	1113
Pendant	مُعَلَّقٌ أو عالِقٌ	1546

Pair	تكافؤ القيمة	544
Paissance ou dépaissance	إرعاء الماشية	128
Paisson	إرعاء الخنازير	127
Paix	السِلْم	914
Palais	الدار (انظر القَصْر)	769
Palais	قَصر العدل	1282
Palan (clause de sous-)	الروافع (شرط التسليم تحت)	854
Palette	لوح التحميل	1346
Panachage	تغيير الأسماء أو شطبها	519
Panage	إرعاء الخنازير	128
Panonceaux	الشعار المزدوج للجمهورية الفرنسية	963
Papier	الورقة	1775
Paquebot	السفينة التجارية	901
Paracommercialité	الإتجار المتوازي	34
Parafiscalité	الرسوم والعائدات	836
Parallèle	مُتوازٍ (انظر موازٍ)	1387
Parallèle	مُوازٍ	1647
Parallélisme	التوازي	575
Paraphe	التأشيرة	379
Paraphe	التوقيع المُخْتَصَر (انظر التأشيرة)	590
Paraphernal	خاصّ بالزوجة	739
Paraphernalité	وَضْعُ أموال الزوجة	1792
Parâtre	زوج الأم	869
Parc	الحديقة (انظر روضة)	669
Parc	الروضة	855
Parcelle	قطعة الأرض	1293
Pareatis	أَطِعْ	197
Parent	الفرد من العائلة (انظر الوالد أو الوالدة)	1195
Parent	الوالد أو الوالدة	1766
Parental	خاصّ بالوالدين	739
Parenté	القرابة	1268
Parenté	القربى (انظر القرابة)	1272
Parère	شهادة إثبات العُرْف	972
Pari	الرِهان (انظر المراهنة)	850
Pari	المراهنة	1456
Paritaire	مُتساوي الحصص أو التأليف	1374
Paritarisme	تساوي الحصص	462
Parité	التكافؤ	545
Parjure	الحَنَث باليمين	729
Parlement	المجلس النيابي (البرلمان)	1400
Parlementaire	نيابيٌ	1749
Parlementarisme	النيابية	1750
Parole	الكلام	1317
Parquet	النيابة العامة	1748
Parrainage publicitaire	الرعاية الدعائية	840
Parricide	قتل أحد الأصول	1265
Part (I)	الحِصّة	689
Part (II)	المولود	1674
Partage	القِسْمة	1280
Partagé	مُقَسَّمٌ أو موزَّعٌ	1578
Partageable	قابلٌ للقسمة أو معدّ لها	1224
Partenaire	الشريك	961
Parti politique	الحزب السياسي	679
Participatif	إشراكي	186
Participation	المشاركة	1508
Participation aux acquêts	المشاركة في المكاسب أو المكتسبات	1508
Particularisme	الذاتية	807
Particule	الأداة	105
Particulier	خاصّ	740
Particulier	خصوصي (انظر خاص)	754
Particulier	الفرد	1195

Opposable	يُحتَجُّ به	1821
Opposer	احتجَّ بـ	73
Opposition	المعارضة أو الاعتراض	1532
Option	الاختيار (انظر الخيار)	87
Option	الخيار	766
Oral	شفهيّ	969
Oralité	الشفهية	970
Ordinaire	اعتيادي (انظر عادي)	214
Ordinaire	عادي	1064
Ordinaire	مألوف (انظر عادي)	1355
Ordinal	نِظاميّ	1725
Ordinatoria litis	الإجراءات الأصولية	63
Ordonnance	الأمر	274
Ordonnance	القرار (انظر الأمر)	1269
Ordonnancement d'une dépense publique	الأمْر بصرف نفقة عمومية	269
Ordonnancement juridique	النِظام القانوني	1713
Ordonnancer	أمرَ بصرف نفقة عمومية	269
Ordonnateur	الآمرُ بالصرف أو القبض	20
Ordonner	أمَرَ	275
Ordre	النِظام أو الترتيب	1714
Ordre public	الإنتظام العام	292
OREAM	الأحرف الأولى لعبارة أجهزة لدراسات تأهيل النطاق العاصمي	81
Organe	الجهاز	640
Organique	تنظيميّ	568
Organisation	التنظيم	567
Organisation internationale	المُنَظَّمة الدُولية	1629
Organisme	الهيئة	1759
Orientation (loi d')	توجيهيّ (القانون ال)	579
Orientation professionnelle	التوجيه المِهْني	578
Originaire	أصلي	193
Original	أصْلي	193
Original	مُبْتَكَرٌ (انظر أصلي)	1365
Originalité	الأصالة	189
Origine	المَصْدر	1516
Otage	الرهينة	854
Outrage	الانتهاك (انظر الإهانة)	298
Outrage	الإهانة	315
Outrepassé (délit d')	تجاوز حدود المزايدة (جريمة ـ)	399
Outrepasser	تَجاوَزَ الحدود	400
Ouvert	مُتاحٌ (انظر مفتوحٌ)	1370
Ouvert	مفتوح أو مُتاح أو ممكن	1556
Ouverture	الإمكانية	277
Ouverture	الإفتتاح (انظر الإمكانية)	229
Ouverture	الفَتْح (انظر الإمكانية)	1193
Ouvrable (jour)	العمل (يوم ـ)	1127
Ouvrage	العمل المستقل	1126
Ouvrier	العامل	1071
Oyant compte	المرفوع إليه الحساب	1465

- P -

Pacage	الرَّعي	840
Pacotille	السِلَع الخاصة بطاقم السفينة	912
Pacte	الشِرْعة (انظر الميثاق)	951
Pacte	العَهْد (انظر الميثاق)	1146
Pacte	الميثاق	1678
Pactum de contrahendo	العَهْد على المسألة المنوي التعاقد عليها	1146
Paiement	تنفيذ الموجَب (انظر الدَفْع)	569
Paiement	الدَفْع	796

Œuvre	العَمَل	1135
Œuvre	الإنتاج (انظر العَمَل)	291
Offence	الشتيمة	938
Offense	القدح (انظر الشتيمة)	1266
Office	الوظيفة	1802
Offices (bons)	المساعي (الحميدة)	1482
Officiel	رسميّ	835
Officier	الضابط	1015
Officieux	غير رسمي	1171
Officine	مكان تحضير الأدوية	1581
Offrant	العارِض	1067
Offre	الإيجاب	321
Offre	العَرْض (انظر الإيجاب)	1088
Offres réelles	العروض الفعلية	1092
Offiier	المأمور (انظر الضابط)	1356
Oisiveté	القعود عن العمل	1295
Oligarchie	حُكْمُ القِلَّة	712
Oligopole	احتكار القِلَّة	77
Olographe	مُحَرَّرٌ بخط كاتبه	1414
Ombudsman	الذائد عن الشعب	807
Omission	الاستنكاف (انظر الأغفال)	166
Omission	الإغفال	227
Oncle	الخال (انظر العم)	742
Oncle	العَم	1124
Onéreux	بمقابل (انظر بِعِوَض)	358
Onéreux	بِعِوَض	352
Opérateur	المتدخل في السوق	1373
Opération	العملية	1139
Opinant	المُعَبِّر عن رأيه	1539
Opiner	عَبَّرَ عن رأيه	1075
Opinion	الرأي	820
Opportunité	المُلاءمة	1589
Opposabilité	الحُجيّة	667

Objecteur de conscience	المُعْتَرِض الوجدانيّ	1541
Objet	الموضوع	1668
Obligataire	حامل السند	658
Obligation	الرباط القانوني (انظر الموجب)	822
Obligation	السند (انظر الموجب)	918
Obligation	الموجَب	1655
Obligatoire	إلزاميّ	256
Obligatoriété	الإلزاميّة	257
Obligatoriété	قوّة الإقناع (انظر الإلزامية)	1300
Obligé	المدين	1445
Obliger	أَلْزَمَ (انظر ساسَ)	257
Obliger	ساسَ	877
Oblique (action)	غير المباشرة (الدعوى)	1178
Observateur	المراقب	1454
Observation	المراعاة	1452
Obtenteur	الحاصِل على	650
Obtention végétale	التَنَوّع النباتي	572
Occasionnel	اتفاقيّ	43
Occulte	سِريّ (انظر مستتر)	895
Occulte	مستترٌ	1489
Occupant	الشاغل	932
Occupation	الاشغال	187
Occupation	السُكْنى (انظر الإشغال)	905
Occuper	احْتَلَّ (انظر سَكَنَ)	78
Occuper	أَمَّنَ التمثيل (انظر شَغَلَ)	278
Occuper	شَغَلَ	965
Octroi	عوائد الدخولية (أو رسم الدخول)	1151
Octroyer	مَنَحَ	1623

Non- imputabilité	اللاّاسنادية	1323
Non- intervention (principe de)	عدم التدخل (مبدأ -)	1081
Non- lieu	الحِفظ (انظر لا وجه)	695
Non- lieu	لا وجه	1338
Non- liquet	الحالة غير الواضحة	653
Non navigable	غير صالح للمِلاحة	1172
Non présent	غير الحاضر	1171
Non réceptice	أحادي الجانب لا يحتاج إلى إبلاغ أحد	68
Non- réciprocité	اللاّتبادلية	1327
Non- représentation d'enfant	عدم تسليم الولد	1081
Non- rétablissement (clause de)	عدم المنافسة (شرط -)	1084
Non- rétroactivité	اللاّرجعية	1330
Non- usage	عدم الممارسة أو الاستعمال	1084
Non- valeur	المعدومية واللاّقيمة	1543
Non viable	غير قابل للحياة	1174
Nonce	القاصِد الرسولي (السفير)	1231
Normal	سوِيّ	925
Normal	عادي (انظر سوِيّ)	1064
Normalisation	التنميط	572
Normatif	معياري	1552
Normativiste doctrine	مِعياريّ (المذهب الـ)	1552
Norme	القاعدة القانونية (انظر المعيار)	1240
Norme	المِعْيار	1551
Notaire	الكاتِب العَدْل	1307
Notarial	توثيقي (متعلق بعمل الكاتب العدل)	578
Notariat	توثيق العقود (انظر الكتابة العدل)	578
Notariat	الكتابة العدل	1312
Notariété	الإشهار الرسمي (انظر العلانية)	188
Notarié	أمام الكاتب العدل	261
Note	المذكرة	1447
Notice	البيان	362
Notification	الإبلاغ	30
Notification	الإعلان (انظر الإبلاغ)	218
Notoire	معلوم من الجمهور	1548
Notoriété	العلانية	1117
Nouveau	جديد	609
Nouveauté	الجِدَّة	608
Nouveaute	الحَداثة (انظر الجِدَّة)	669
Novation	الاستبدال (انظر التجديد)	136
Novation	التَجْديد	401
Nu	عارٍ	1066
Nu- propriétaire	مالِك الرَقَبَة	1354
Nue- propriété	رَقَبَةُ المِلْك	850
Nul	باطل أو لاغٍ	331
Nullité	البُطلان	350
Numéraire	العُمْلَة	1137
Numération	التعداد (انظر العد)	499
Numération	العدّ	1078
Numérotation	الترقيم	456
Nuncupatif	شَفَهِيّ	969
Nuptial	زَواجيّ	869
Nuptial	عُرسيّ (انظر زواجيّ)	1088
Nuptialité	نسبة الزيجات	1695

- O -

Obiter dictum	عَرَضاً (القول -)	1089

- N -

Naissance	الولادة	1818
Nanti	مُرْتَهِنٌ	1459
Nantissement	رَهْنُ حيازة المنقول أو الثابت	852
Nation	الأُمَّة	282
Nation la plus favorisée (clause de la)	الدولة الأولى بالرعاية (شرط)	800
National	وطنيّ	1798
Nationalité	التابعية (الجنسية)	373
Nationalité	الجنسية (انظر التابعية)	638
Naturalisation	التَجَنُّس (انظر مَنْحُ التابعية)	406
Naturalisation	مَنْحُ التابعية (أو الجنسية)	1622
Naturalisé	مُكْتَسِبُ التابعية (الجنسية)	1585
Nature	الطبيعة	1039
Naturel	طبيعيّ	1040
Naufrage	غَرَقُ السفينة	1164
Navette	المَكوك	1588
Navigabilité	قابلية المِلاحة	1230
Navigable	قابلٌ للمِلاحة	1226
Navigation	المِلاحة	1592
Navire	السفينة	901
Né	مولودٌ	1674
Nécessaire	ضروريّ	1022
Nécessité	الضرورة	1022
Négligence	الإهمال	318
Négligence	التقصير (انظر الإهمال)	538
Négoce	التجارة	398
Négociabilité	التداولية	440
Négociant	التاجر	375
Négociation	المفاوضة	1554
Négociés (marchés)	متّفق عليها (الصفقات الـ)	1383
Négotiorum gestor	الفُضُوليّ	1208
Negotium	مضمون العمل القانوني	1523
Neutralisation	التحييد	425
Neutralité	الحياد	730
Neveu, nièce	ابن الأخ أو الأخت أو بنت الأخ أو الأخت	31
Niveau de vie	مستوى المعيشة	1502
Noblesse (titre de)	النبالة (لقب الـ)	1689
Noces	الزواج	868
Nolis	نَوْلُ السفينة أو إجرتها	1747
Nolissement	استئجار السفينة	169
Nom	الاسم	176
Nomade	البدويّ (انظر الرحّال)	341
Nomade	الرَحّال	827
Nombre uniforme	العدد الموحّد	1080
Nomen	الاسم	177
Nomenclature	مُدَوَّنةُ التصنيف	1437
Nominalisme monétaire	ذاتية الوحدة النقدية	807
Nomination	التسمية	471
Nomination	التعيين (انظر التسمية)	516
Nommé	مُسَمّى	1506
Non-assistance	التَخَلُّف عن المساعدة	436
Non avenu	كأنه لم يكن	1308
Non bis in idem	عدم ازدواج العقوبة	1080
Non- Concurrence (clause de)	عدم المنافسة (شرط ـ)	1085
Non- cumul	عدم الجمع	1082
Non écrit	غير مكتوب	1181
Non- équivoque	غير مُلْتبس	1182

Moins prenent (en)	مع الحَسْم من قيمة الحصة	1530
Moins- value	نقص القيمة	1737
Monarchie	المَلَكيّة	1602
Monarque	العاهل	1072
Monétaire	نَقديّ	1736
Monnaie	النّقد	1734
Monnayage (faux)	السّك (الزائف) للنقود	904
Monocarte	أحادي التمثيل التجاري	68
Monocratie	حُكْمُ الفرد	712
Monogamie	الزواج الأحادي	867
Monoparental	أحاديّ الوالدين	69
Monopole	الإحتكار	78
Mont- de- priété	صناديق الاعتماد البلدية	1006
Monument	الصَرْخ أو النَّصْب	996
Monumenter	أثبت عملاً قانونياً	50
Moral	أخلاقيّ (انظر معنوي)	95
Moral	معنويّ	1548
Moratoire	تأجيل وفاء الدين	375
Moratoire	تعويضي عن التأخير	515
More	حسب عادة . . . (انظر على طريقة)	681
More	على طريقة	1124
Morosif	مُهْمِلٌ	1641
Mort	الوفاة و الموت	1807
Mosquée	الجامع والمسجد	605
Motif	الباعث (انظر سبب التسويغ)	333
Motif	الدافع (انظر سبب التسويغ)	771
Motif	الحجة (انظر سبب التسويغ)	667
Motif	سَبَبُ التسويغ	880
Motion	الإقتراح (انظر القرار الموقت)	235
Motion	القرار المؤقت أو التمني	1269
Motivation	التعليل	508
Moyen	الدَعْم	782
Moyen	سَبَبُ التسويغ (انظر الدعْم)	879
Moyen	عنصر التسويغ (انظر الدَعْم)	1144
Moyenne	المتوسط	1388
Moyens	الإمكانيات (انظر الموارد)	275
Moyens	المَوارد .	1646
Multicarte	تعددي التمثيل التجاري	500
Multilatéral	متعدد الجوانب	1378
Multinational	متعدد التابعيات (الجنسيات)	1377
Multipropriété	تَعدُّدُ المِلْكية	499
Multirisques (police)	تعدد الأخطار (تأمين ـ)	499
Muni	مُزَوَّدٌ	1474
Municipal	بلديّ	357
Municipalisation	إضفاء الصفة البلدية	196
Municipalité	العُمْدَة ومساعدوه	1125
Mur mitoyen	الحائط المشترك	660
Musée	المُتْحَفَ	1372
Muséum	مُتْحَفُ العلوم الطبيعية	1372
Mutabilité	قابلية التغيير أو التعديل	1229
Mutation	النَقل	1741
Mutilation volontaire	التشويه الإراديّ	478
Mutinerie	التَمرُّد	554
Mutinerie	العصيان (انظر التَمرُّد)	1095
Mutualiste	متعلق بالضمان التعاوني	1381
Mutualité	الضمان التعاوني	1026
Mutuel	مُتَبادَلٌ	1370
Mutuus consensus	الرضا المتبادل	837
Mutuus Dissensus	التباين المتبادل	390
Mystique	سريّ	895

Ministériel	وزاريّ	1778
Ministre	الوزير	1779
Minorité (انظر القُصور الشرعي)	الأقلية	245
Minorité	القصور الشرعي أو الأقلية	1282
Minute	النُسْخَة الأصلية	1697
Mise	الوَضْع	1794
Mise sociale	مُقدَّمة الشراكة	1573
Mission (انظر المُهِمَّة)	البَعْثَة	351
Mission	المُهِمَّة	1642
Mitigation des peines	تخفيف العقوبات	432
Mitoyen	مُشْتَرَكٌ في التُخوم	1510
Mitoyenneté	الاشتراك في الفواصل	183
Mixte	مُخْتَلَطٌ	1430
Mobile (انظر الدافِع)	الباعِث	333
Mobile	الدافِع	771
Mobile	متحرّكٌ	1372
Mobilier	المنقول	1636
Mobilisation (انظر التعبئة)	تسهيل التداول	471
Mobilisation	التعبئة	498
Mobilité professionnelle	التكيُّف المِهني	548
Modal	مشروط بِتقنية دقيقة	1512
Modalité	التِقنية الدقيقة	540
Mode de scrutin	نمط الانتخاب	1745
Modèle	النموذج	1745
Modérateur (pouvoir)	غير المألوفة (السلطة)	1177
Modération	التخفيض	429
Moderne (droit)	عصري (القانون الـ)	1095
Modificatif	مُعَدِّلٌ	1543
Modification	التعديل	501
Moins prenant (en) (انظر مع الحسم من قيمة الحصة)	التخفيض البَدَليّ	428
Mention	التَهْميش	574
Mer	البحر	338
Mercuriale	الأربعائية	116
Mercuriale (انظر الأربعائية)	التسعير الأسبوعية	466
Mère	الأُمّ	260
Mérite	قيمة العمل القضائي	1303
Mérite (ordre national du) (الاستحقاق الوطني)	وسام	1781
Mésentente (انظر اللاّ إنسجام)	العداوة	1080
Mésentente	اللاّإنسجام	1324
Mésintelligence (انظر اللاّ إنسجام)	العداوة	1080
Mésintelligence	اللاّإنسجام	1324
Message	الرسالة	833
Mesure	التدبير	440
Métayage	المُزارعة (بالشراكة)	1471
Métayer	المزارع بالشراكة	1469
Métier	المِهْنة	1644
Métropole	فرنسا الأوروبية	1199
Meuble	المنقول	1636
Meublé	مؤثَّث	1654
Meurtre	قَتْلُ الإنسان	1265
Migrant	مهاجر أو نازح	1638
Migration	المهاجرة أو النزوح	1638
Milieu ouvert	الوسط المنفتح أو المفتوح	1781
Militaire	عسكريّ	1095
Mine	المنجم	1622
Mineur	القاصر	1232
Minière	المَنْجَم المكشوف	1621
Ministère	الوزارة	1778
Ministère public	النيابة العامة	1748

Manquement	التقصير	538
Manu militari	بقوة السلاح	353
Manufacture	المصنع	1521
Manœuvres	الْمُنَاوَرَات	1619
Marâtre	زوجة الأب	870
Maraudage	نَهْبُ الغِلال	1747
Marc le franc (au)	قِسمة الغرماء ـ بالقرش الدائر	1279
Marchand	التاجر	374
Marchand	تجاريّ	399
Marchandage	المُساومة	1486
Marchandise	البضاعة (انظر السلعة)	349
Marchandise	السلعة أو البضاعة	912
Marché	السُوق (انظر الصَفْقَة)	924
Marché	الصَفْقَة أو السوق	997
Marchepied (servitude de)	الموطىء (ارتفاق ـ)	1669
Marge	غطاء الضمان	1167
Mari	الزوج	870
Mariage	الزواج	867
Marin	البحّار	337
Marine	البحْريّة	338
Marital	زوجي	871
Maritalement	زواجياً (كزوجين)	869
Marque	العلامة	1116
Martelage	التطريق (الوسم بالمطرق)	493
Masse	الجماعة	628
Matériel	ماديّ	1348
Maternel	أُمومي	287
Maternité	الأُمومة	286
Maternité	دار التوليد (انظر الأمومة)	769
Matière	المادة	1348
Matières	المواد	1645
Maître	الأستاذ (انظر السيّد)	135
Maître	أهْل للتصرف (انظر حُرّ)	316
Matrice	سجلُّ الضرائب	886
Matricule	سجلّ الأشخاص	886
Matrimonial	زَواجي	868
Matrimonium claudicans	الزواج الأعرج	867
Maîtrise	الجدارة المِهْنية	607
Mauvaise foi	سوء النية	922
Maxime	المبدأ العام القانوني	1365
Mécénat	رعاية الآداب والفنون	839
Médailles	الأوسمة	318
Médecin légiste	الطبيب الشرعي	1039
Médecine	الطب	1039
Médiateur	الوسيط	1785
Médiation	الوساطة	1780
Médicament	الدواء	799
Mélangé de fait et de droit	ممزوج بالواقع والقانون	1609
Mémoire	اللائحة	1341
Monnaies et médailles	النقود والأوسمة	1744
Mémorandum	المُفَكّرة	1557
Menace	التهديد	572
Ménage	الحياة العائلية (انظر العائلة)	735
Ménage	العائلة	1074
Ménager	بيتيّ أو عائلي	363
Ménager	عائليّ (انظر بيتيّ)	1074
Mendicité	التَسَوُّل	472
Mensualisation	التحويل إلى المشاهَرَة	423
Mensualité	المُشَاهَرَة	1509
Mensuel	شهريّ	975
Mention	الإشارة (انظر التهْميشْ)	182

- M -

Magasinage (droit de)	الخَزْنَ (رسم الـ)	751
Magasins généraux	المخازن العامة	1427
Magistral	عظيم	1099
Magistrat	القاضي	1238
Magistrature	الجهاز القضائي (انظر القضاء)	639
Magistrature	القضاء	1287
Main	اليد	1822
Main- d'œuvre	اليد العاملة	1821
Mainlevée	رَفْعُ اليد	844
Mainmorte	حيازة الأشخاص المعنويين	731
Maintenance	الدَعْم أو الإمداد	781
Maintenance	الصيانة (انظر الدَعْم أو الإمداد)	1011
Maintien dans les lieux	البَقاء في السكن	353
Maire	العُمْدَة	1125
Mairie	دار البلدية	769
Maison	الدار	769
Maître	حُر	672
Maître	السيّد	928
Maîtrise	سلطة الإدارة (انظر الجدارة المهنية)	908
Maîtrise	الكفاءة (لقب جامعي) (انظر الجدارة المهنية)	1315
Majeur	جسيمٌ (انظر راشِدٌ)	625
Majeur	راشد	818
Majeur	الراشِد	817
Majeur	قاهر (انظر راشد)	1258
Majoration	الإضافة (انظر الزيادة)	194
Majoration	الزيادة	872
Majorité	الأغلبية (انظر الأكثرية)	228
Majorité	الأكثرية	248
Majorité	سِنُّ الرشد (انظر الأكثرية)	917
Mal- fondé	عدم التسويغ	1081
Mal- fondé	غير مسوّغ	1180
Maladie professionnelle	المَرَضُ المهني	1462
Malfaçon	التنفيذ المشوب بالعيب	569
Malus	السيء	925
Management	فن الإدارة	1212
Manager	المُدير	1444
Mandant	الموكِّل	1673
Mandat	الإنتداب (انظر التوكيل)	292
Mandat	التوكيل	592
Mandataire	الوكيل	1816
Mandaté	المُوكَّل	1673
Mandatement	الأمر بالصرف	268
Mandater	أَمَرَ بالصرف	269
Mandement	الأَمْرُ الخطيّ	270
Mander	كَلَّف مهمة رسمية	1317
Manifestation	الإبداء	23
Manifestation	الإظهار (انظر الإبداء)	199
Manifestation	البيان (انظر الإبداء)	360
Manifestation	التظاهرة (انظر الابداء)	495
Manifeste	خطير (انظر صارخ)	760
Manifeste	جليٌّ (انظر صارخ)	527
Manifeste	ظاهر (انظر صارخ)	1057
Manifeste	صارخٌ	989
Manifeste	قائمة حمولة السفينة (المانيفست)	1260
Manque de base légale	القصور في الأساس القانوني	1283
Manquement	التَخَلُّف (انظر التقصير)	435

Liquidité	صفة الموجَب المعين المِقدار	1000
Liste	القائمة (انظر اللائحة)	1260
Liste	اللائحة	1340
Litigant	الخَصْم	753
Litige	الخِلاف (انظر الدعوى)	761
Litige	الدعوى	793
Litige	القضية (انظر الدعوى)	1289
Litigieux	مُنازَعٌ فيه أو موضوع دعوى	1613
Litisconsorts	اتحاد الخصوم	35
Litispendance	سَبْقُ الإدّعاء	885
Littéraire (œuvre)	أدبي (العمل الـ)	105
Littéral	خَطيّ	760
Littéral	حَرْفيّ (انظر خطيّ)	673
Littéralement	حَرْفياً	674
Littoral	الساحل	876
Livraison	التسليم	469
Livraisons (à soi même)	العمليات الخاضعة للضريبة	1137
Livre	الجزْء من مؤلَّف	619
Livret	الكُتَيِّب	1313
Local	محلي	1426
Local	المكان أو المحل	1582
Localisation	التَمَرْكُز (انظر التَمَوْضُع)	555
Localisation	التَمَوْضُع أو الموضعة	556
Locataire	المُسْتَأجِر	1488
Locataire- attributaire	المستفيد من عقد الإجارة المختلط	1496
Locateur	المؤجِّر	1660
Locatif	إيجاري	324
Location	الإجارة من الباطن (انظر الإجارة الثانوية)	52
Location	الإجارة	53
Location-attribution (contrat de)	الإجارة المختلطة (عقد)	53
Location-vente	الإجارة البيعية	52
Lock-out	إغلاق المؤسسة	228
Locus regit actum	قانون المكان يسوس العمل	1244
Logement	السُكْنى	905
Logeur	المؤجّر للسُكْنى والغذاء	1659
Loi	القانون	1252
Loi de Finances	القانون المالي	1243
Long cours	مِلاحة أعالي البحار	1592
Lot	الحصة أو النصيب	688
Loterie	اليانصيب	1821
Loti	صاحب الحصة	987
Lotissement	تقسيم المِلْكية إلى حصص	537
Lotisseur	مقسِّمُ الحصص	1577
Louage	الإجارة	54
Louer	أَجَّرَ واستأجر	60
Loueur	مؤجِّر المؤسسة التجارية	1659
Lourd	جسيمٌ (انظر فادحٌ)	625
Lourd	قاسٍ (انظر فادح)	1231
Lourd	فادح أو جسيم	1185
Louveterie	صيد الذئاب	1012
Loyalisme	الإخلاص (انظر الولاء)	95
Loyalisme	الوَلاء	1817
Loyauté	الاستقامة	159
Loyauté	الأمانة (انظر الاستقامة)	261
Loyaux coûts	المصاريف الصحيحة	1514
Loyer	بدل الإيجار	340
Lucratif	مُرْبِحٌ	1457
Lucrum cessans	الربح الفائت	823
Lycée	الثانوية	598

55	الإجازة	Licence
1503	المُسَرَّح	Licencié
466	التسريح	Licenciement
1473	مزايدة الشائع أو المتشابك الحقوق	Licitation
1365	مُباع بمزايدة الشائع	Licité
1361	مباح	Licite
1458	مرتبط	Lié
822	الرباط	Lien
1114	العَلاقة (انظر الرباط)	Lien
318	أوثَقَ (انظر رَبَطَ)	Lier
824	رَبَطَ	Lier
1302	قَيْد (انظر رَبَط)	Lier
1581	المكان العام أو العمومي	Lieu public
1015	ضابط مِلاحة أعالي البحار	Lieutenant au long cours
1015	ضابط صيد الذئاب	Lieutenant de louveterie
661	حَبْلُ القرابة والنَّسَب (انظر عمود النسب)	Ligne
1140	عمود النَّسَب	Ligne
755	خط الشحن	Ligne de charge
169	استهلاليّ أو تمهيدي	Liminaire
555	تمهيديّ (انظر استهلاليّ)	Liminaire
409	تحديديّ	Limitatif
409	التحديد	Limitation
668	الحد	Limite
1519	المُصَفّي	Liquidateur
485	التصفية	Liquidation
1520	مُصَفًّى	Liquidé
1552	مُعَيَّن المِقدار	Liquide
929	السُيولة	Liquidité

(انظر صفة الموجَب المعيّن المقدار)

1121	عِلْمُ صياغة القانون	Légistique
1523	مُضْفي الشرعية	Légitimant
396	تثبيت النَّسب	Légitimation
952	شرعيّ	Légitime
1541	معتَرَف به شرعاً	Légitime
197	أضفى الشرعية	Légitimer
953	الشرعية	Légitimité
327	الإيصاء	Legs
173	أَسَديٌّ (حصة الأسد)	Léonin
1553	مَغْبُونٌ	Lésé
1158	الغَبن	Lésion
1629	مُنْطَوٍ على الغَبْن	Lésionnaire
833	الرسالة (انظر الكتاب)	Lettre
1312	الكتاب	Lettre
890	السَحْب (انظر الرَفْع)	Levée
845	الرَفْع	Levée
1433	المُخل (إيجار له مفعول ـ)	Levier (bail à effet de)
1252	القانون	Lex
1243	القانون غير الكامل	Lex imperfecta
824	ربط المنازعة القضائية	Liaison du contentieux
1011	الصِياغة (انظر النَص)	Libellé
1701	النَّص	Libellé
409	تحرري (ليبيرالي) أو حر	Libéral
1694	النُزُوع إلى التحرر	Libéralisation
390	التَبَرُّع	Libéralité
199	إطلاق السبيل (انظر الإفراج)	Libération
229	الإفراج	Libération
1367	مُبَرِّئ	Libératoire
675	الحريّة	Liberté
670	حر	Libre
1513	المشروعية	Licéité

Juridictionnel	قضائي (متعلق بالسلطة القضائية)	1288
Juridique	قانونيّ	1256
Juris- consulte	العالِم القانوني (انظر الفَقيه)	1069
Jurisconsulte	الفَقيه	1211
Jurisdictio	القضاء	1287
Jurisprudence	الإجتهاد	58
Jurisprudentiel	اجتهاديّ	59
Jury	هيئة المحلّفين	1759
Jus, juris	الحق أو القانون، العدالة	703
Juste	عادلٌ	1063
Juste	صحيح (انظر عادل)	992
Justice	العدالة أو القضاء	1078
Justiciable	من يُقاضي أو يقاضى	1612
Justificatif	إثباتيّ (انظر تسويغي)	50
Justificatif	تسويغي	472
Justification	التسويغ	472
Justifié	مُثَبَّتٌ (انظر مسوَّغٌ)	1389

-K -

Know- how	المهارة	1638

- L -

Label	العلامة التجارية	1115
Labial	شَفَهِيٌّ صِرْفٌ	969
Lacune	الثَّغْرة	599
Lacune	الفَجْوَة (انظر الثغرة)	1194
Laïc	علماني	1122
Laïcisation	العلمنة	1123
Laïcité	العلمانية	1123
Laïque (ou laic)	علماني	1123
Lais	الطَمْي	1054
Lais et relais	طرح البحر	1041
Laissé pour compte	مرفوض التسلُّم	1465
Laissez- passer	جواز المرور	642
Lamanage	إرشاد السفن	127
Lamaneur	مُرشِد السفن	1462
Larcin	الخُلْسَة	764
Large	جامع (انظر شامل)	605
Large	رَحْبٌ (انظر شامل)	827
Large	شامل	933
Large	كريم (انظر شامل)	1314
Lato sensu	بالمعنى الواسع	334
Lease back	التنازل الإيجاريّ	561
Leasing	البيع في صورة إيجار	364
Lecture	القِراءة	1267
Légal	قانوني	1257
Légalisation	التصديق	482
Légalité	القانونية	1258
Légat	ممثل البابا	1606
Légataire	الموصى له	1667
Légation	القِصادة الرسولية	1281
Léger	خفيف (انظر طفيف)	761
Léger	طفيف	1051
Légèreté blâmable	الخِفَّة الملومة	761
Légiférer	إشْتَرَعَ	185
Légiférer	سَنَّ القوانين (انظر إشْتَرَعَ)	917
Légion de gendarmerie	فوج الدرك	1213
Légion d'honneur	جوقة الشرف	643
Légion étrangère	الفرقة الأجنبية	1199
Législateur	المُشْتَرِع	1510
Législatif	تشريعيّ	477
Législation	التشريع	476
Législature	الهَيئة التشريعية	1758
Légiste	الشرعيّ	952

Invoquer	استند إلى	165
Ipso facto	بفعل الواقع	353
Ipso jure	بفعل القانون	352
Irrecevabilité	اللاّقبولية	1336
Irrecevable	غير مقبول	1181
Irrécouvrable	غير قابل للتحصيل	1173
Irréfragable	غير قابل للدحض	1174
Irrégularité	الشُذوذ	943
Irrégulier	شاذ	931
Irrépétible	خارج المصاريف والرسوم	738
Irresponsabilite	اللاّمسؤولية (انظر اللاّتبعة)	1337
Irresponsabilité	اللاّتَبعة (اللاّمسؤولية)	1327
Irrévocabilité	لاقابلية الرجوع	1333
Irrévocable	لا رجوع عنه	1330
Irritant	ناسِخٌ	1684
Isoloir	المَعْزل	1545
Ispo Jure	بحكم القانون (انظر بفعل القانون)	339
Item	البند من حساب (انظر كذلك)	359
Item	أيضاً (انظر كذلك)	329
Item	كذلك	1313
Itératif	مُكَرَّرٌ	1585
Itinéraire	خط السير	755
Ivresse	السُكْر	904

- J -

Jactance	التَبَجُح	390
Jauge	حمولة السفينة (انظر وُسْعُ السفينة)	729
Jauge	وُسْع السفينة	1782
Jaugeage	تحديد وُسْع السفينة	409
Jectisse	الأتربة المنقولة	38
Jet à la mer	الإلقاء في البحر	259
Jeton de présence	أجْرُ الأتعاب (انظر بَدَلُ الحضور)	60
Jeton de présénce	بَدلُ الحضور	341
Jeu	عقد الغرر	1104
Jocandi causa	للمزاح	1345
Jonction	الضَمّ	1026
Jouissance	الإنتفاع أو التمتّع	294
Jouissance	التَمَتُّع (انظر الانتفاع)	551
Jour	اليوم	1826
Journal	الجريد (انظر الصحيفة)	614
Journal	الصحيفة أو الجريدة	992
Journaliste (à titre proffessionnel)	الصِحافيُّ (المحترف)	990
Judicatoire	نازعٌ إلى الحكم	1684
Judiciaire	قضائيّ	1288
Juge	القاضي	1232
Jugement	الحُكْم	717
Juratoire	مؤيِّدٌ باليمين	1676
Jure	استناداً إلى حقّ . . . (انظر بصفة . . .)	165
Jure...	بصفة . . .	348
Juré	المُحَلَّف	1426
Jurer	أقْسَمَ	241
Jurer	حَلَفَ (انظر أقْسَمَ)	724
Juridicité	القانونية	1257
Juridictio	سلطة إحقاق الحق (انظر القضاء)	908
Juridiction	الجهاز القضائي (انظر القضاء)	639
Juridiction	القضاء	1284
Juridictionnalisation	إسباغ الصفة القضائية	135

Intéressement	الإشتراك في الإفادة (انظر الانتفاع)	183
Intéressement	الانتفاع	294
Intérêt	الفائدة أو الاهتمام أو المصلحة	1187
Intérim	الوكالة	1813
Intérimaire	وكيل	1815
Interin	الإنابة (انظر الوكالة)	290
Interjeter	استأنف	135
Interlocutoire	تمهيدي	555
Intermédiaire	الوسيط	1784
International	دُوَلِيّ	802
Internationalisation	التدويل	447
Internement	الإحتجاز	74
Internonce	القائم بالقَصادة الرسولية	1259
Intérpéllation	الاستجواب النيابي	144
Interposition de personne	تسخير الشخص	465
Interprétatif	تفسيري	526
Interprétation	التأويل (انظر التفسير)	388
Interprétation	التفسير	525
Interrégion	البيإقليم	359
Interrogatoire	الاستجواب أو الاستنطاق	144
Interrogatoire	الاستنطاق (انظر الاستجواب)	166
Interruptif	قاطِعٌ	1240
Interruption	القطع أو الانقطاع أو التوقف	1292
Intervalle lucide	فترة الصفاء	1193
Intervenant	المتدخّل	1373
Intervention	التَدَخُّل	443
Interventionnisme	التَدَخُّلية	444
Intervertion de titre	تعديل السند	500
Intestat	متوفّى بدون وصية	1388
Intimation	الاستئناف الكليّ أو الجزئيّ	171
Intimé	المستأنف عليه	1488
Intitulé d'inventaire	ديباجة محضر الجرد	804
Intra vires (hereditatis)	داخل أموال (التركة)	769
Intransmissibilité	لاقابلية النقل	1334
Intransmissible	غير قابلٍ للنقل	1175
Introductif	إفتتاحيّ (انظر تمهيدي)	229
Introductif	تمهيديّ	555
Introduction	التمهيد أو المبادرة الإجرائية	555
Introduire	اتخذ مبادرة العمل الإجرائيّ	38
Intuitu personae	بالنظر إلى شخصية العاقد	335
Invalidation	الإبطال	27
Invalidation	الإلغاء (انظر الإبطال)	257
Invalidé	مُبْطَلٌ	1368
Invalidité	العاهة	1072
Inventaire	الجردة (انظر الجَرْد)	612
Inventeur	المُكتشف	1585
Invention	الإكتشاف	248
Investissement	الاستثمار	140
Investissement	التوظيف (انظر الاستثمار)	584
Investiture	التنصيب (انظر التولية)	566
Investiture	التولية	595
Invêtison	نطاق ارتفاق السلّم	1710
Inviolabilité	الحَصانة (انظر الحُرْمة)	684
Inviolabilité	الحُرْمة	674
Inviolable	له حُرْمته، منيع، حصين	1345
Inviter	دعا	781

Insuffisance	النَّقص أو عدم الكفاية	1737
Insuffisant	غير كافٍ	1176
Insufissance	عدم الكفاية (انظر النَقْص)	1084
Insulte (s) à sentinelle ou à vedette	الشتيمة أو الشتائم بحق خفير أو دَيْدَب	937
Insurrection	الفتنة أو الثورة الداخلية	1194
Intangibilité	اللامساسيّة	1336
Intangible	لا يُمسُّ	1339
Intégration	الإنصهار أو التكامل	309
Intéligibilité	اللاأهلية للإنتخاب	1325
Intellectuel	فكريّ	1212
Intelligences	الاتصالات الخارجية	39
Intempérance	الإفراط	230
Intempérance	الشراهة (انظر الإفراط)	944
Intenter	داعى (انظر قاضى)	771
Intenter	قاضى	1239
Intention	القَصْد (انظر النية)	1282
Intention	النيّة أو القصد	1751
Intentionnel	عَمديّ	1125
Inter partes	بين الفرقاء	
Inter-bureaux (convention)	بين مكاتب من مختلف الدول (الإتفاقية ـ)	369
Intercalaire	مُضَافٌ	1522
Intercession	الشفاعة (انظر كفالة الدين)	968
Intercession	كفالة الدين	1315
Interdépendance	التَرَابُطَ	448
Interdiction	التَحْظير (انظر المَنْع)	414
Interdiction	المَنْع	1632
Interdire	حَظَّر (انظر مَنَعَ)	692
Interdire	مَنَعَ	1633
Interdit	ممنوعٌ	1611

Inspecteur	المفتش	1556
Inspection du travail	مُفْتَشيّة العمل	1555
Inspection générale des finances	المفتشية العامة المالية	1556
Installation	الاستقرار (انظر الالحاق)	160
Installation	الإلحاق	256
Installation classée	المُنْشَأة المُصَنَّفة	1625
Installation de fonctionnaire	إلحاق الموظف	256
Instance	الخُصومة	754
Instigateur	المُحَرِّض	1415
Instigation	التَحْريضَ	411
Instituer	أَنْشَأَ	305
Instituer	أسَّسَ (انظر أَنْشَأَ)	175
Institut	المُنْشَأة أو المجمع	1624
Institutes	مُدَوَّنَة مبادىء القانون العامة	1438
Institution	الفرع القانوني (انظر المؤسسة)	1198
Institution	المؤسسة	1665
Institutionnel	مؤسُسيٌّ	1666
Instruction	الأمر	272
Instruction	التحقيق (انظر الأمر)	415
Instruction	التعليمات (انظر الأمْر)	509
Instrumentaire	توثيقي	578
Instrumentaire	كتابي (انظر توثيقي)	1312
Instrumenter	وَضَعَ عقداً أو محضراً	1793
Instruments monétoires	النقود أو الأدوات النقدية	1744
Instrumentum	الأوراق (انظر الوثيقة)	318
Instrumentum	الوثيقة	1768
Insubordination	التَمَرُّد (انظر عدم الانصياع)	554
Insubordination	عدم الانصياع	1080

Injonction	الأمْر	271
Injure	الإهانة (انظر الشتيمة)	315
Injure	الشتيمة أو الإهانة	938
Injuste	جائر (انظر ظالم)	606
Injuste	ظالم	1057
Injuste	غير عادل (انظر ظالم)	1172
Injustice	الجور (انظر الظُلْم)	643
Injustice	الظُلْم	1060
Innavigabilité	عدم الصلاحية للمِلاحة	1082
Innommé	غير مسمّى	1180
Inopposabilité	اللاّحجية تجاه الغير	1328
Inopposable	لا يُحْتَجُّ به	1338
Inapte	غير كفء (انظر غير جدير)	1176
Inquisitoire	محصور في مبادرة القاضي	1415
Inquisitorial	تحقيقيّ	420
Inquisitorial	استقصائيّ (انظر تحقيقيّ)	160
Inquisition	التحقيق الضريبي	415
Insaisissabilité	لاقابلية الحجز	1333
Insaisissable	غير قابل للحجز	1174
Insalubrité	الوباءة	1767
Insanité d'esprit	الاختلال العقليّ	86
Inscription	التدوين (انظر التسجيل)	447
Inscription	التسجيل	464
Insertion	الإدراج (انظر الإدخال)	107
Insertion	الإدخال	107
Insigne	الإشارة (انظر الشِعار)	182
Insigne	الشِعار أو الشارة	964
Insigne	العلامة (انظر الشعار)	1114
Insolvabilité	الإعسار	215
Insolvable	مُعْسِرٌ	1545
Insoumission	التَمَرُّد	554
Insoumisson	العصيان (انظر التَمَرُّد)	1095

Inexécution	اللاّتنفيذ	1327
Inexistant	غير موجود (انظر معدوم)	1183
Inexistant	معدوم	1543
Inexistence	الانعدام	312
Inexistence	اللاّوجود (انظر الانعدم)	1338
In extenso	بكامله (انظر كاملاً)	355
Infamant	شائن	936
Infanticide	قَتْلُ المولود	1266
Infidèle	خائن العهد (انظر ناكث)	744
infidèle	ناكِثٌ	1688
Infidélité	خيانة العهد	757
Infirmatif	فاسخ أو معدّل	1185
Infirmation	الفَسْخ	1203
Inflation	التَضَخُّم المالي	489
Information	الاستدلال	148
Infra petita	الحكم غير الشامل لعناصر الطلب جميعاً	710
Infraction	الجرم	612
Infrangible	غير قابل للانتهاك	1173
Ingénierie	العَقْد المُرَكَّب	1105
Ingénieur de génie rural, des eaux et des forêts	المهندس في الهندسة المدنية الريفية والمياه والغاباتِ	1643
Ingérence	التدخل في أعمال الغير	442
Ingratitude	العُقوق	1114
Inique	باغٍ	333
Inique	غير مُنْصف (انظر باغٍ)	1183
Iniquité	البَغْيّ	352
Iniquité	العَسف (انظر البَغْي)	1095
Initial	أوّلي	319
Initial	أصلي (انظر أوّلي)	193
Initiative	المُبادرة	1362
Initié (délit d')	المُسَارّ (جريمة ـ)	1476

902 سقوط حق الوراثة Indignité
1469 المُروق من الوطنية Indignité nationale
335 بالواسطة (انظر غير مباشر) Indirect
1177 غير مباشر Indirect
1332 لاقابلية التصرف Indisponibilité
1173 غير قابل للتصرف به Indisponible
1324 اللاّإنفساخية Indissolubilité
(انظر اللاّإنحلالية)
1324 اللاّإنحلالية Indissolubilité
1323 لاانحلاليّ Indissoluble
1327 لا تُفصَمُ عُراه Indissoluble
(انظر لاإنحلاليّ)
524 التفريد Individualisation
522 التفرُّد (انظر التفريد) Individualisation
1196 فرديّ Individuel
935 شائع Indivis
1178 غير محدد (انظر شائع) Indivis
1354 المالِك على الشيوع Indivisaire
1324 اللاّإنقسامية Indivisibilité
979 الشيوع Indivision
1179 غير المستحق Indu
1183 غير متوجب الأداء Indu
(انظر غير المستحق)
1006 الصِناعة Industrie
1007 صِناعيّ Industriel
660 الحَبْس (انظر سَجْن) Inearceration
1332 اللاّفعالية Ineffectivité
1178 غير متساوٍ Inégal
1337 لامساواتيّ Inégalitaire
1337 اللاّمساواة Inégalité
1171 غير أهلٍ للانتخاب Inéligible
1183 غير مُنْصِف Inéquitable
1181 غير معذور Inexcusable

1019 الضرر (انظر الضَّير) Inconvénient
1033 الضَيْر Inconvéricent
1332 لاقابلية التحويل Inconvertibilité
1173 غير قابل للتحويل Inconvertible
106 الادخال Incorporation
110 الإدماج (انظر الإدخال) Incorporation
255 الإلحاق Incorporation
(انظر الإدخال)
1182 غير ملموس أو غير مادي Incorporel
402 التجريم Incrimination
613 جَرَّمَ Incriminer
47 الإتّهام Inculpation
1387 المُتَّهَم Inculpé
1153 عَوَّض Indemniser
1178 غير متضرر Indemne
1490 مستحق التعويض Indemnisable
1550 مُعوَّضٌ عليه Indemnisé
515 تعويضيّ Indemnitaire
513 التعويض Indemnité
795 دَفْعُ التعويض Indemnisation
160 الاستقلال Indépendance
1378 متعذّر تحديده Indéterminable
1179 غير محدّد Indéterminé
438 التخويف Index (mise à l')
408 تحديد المبلغ وفقاً Indexation
لمؤشر متحرك
771 دالّ على Indicatif
182 الإشارة (انظر التعيين) Indication
516 التعيين Indication
260 الأمارة (انظر العلامة) Indice
1115 العلامة أو المؤشر Indice
362 بيانيّ Indiciaire
1302 قياسي (انظر بياني) Indiciaire

Imprévision (théorie de l')	الطوارىء (انظر نظرية لـ)	1055
Imprudence	التهوُّر (انظر الطيش)	574
Imprudence	الطيشَ	1056
Imprudence	عدم التَبَصُّر (انظر الطيش)	1081
Impuberté	عدم البلوغ	1081
Impugner	طَعَنَ	1046
Impuissance	العِنَّة	1146
Impunité	اللاّعقاب	1332
Imputabilité	الإسنادية	179
Imputabilité	العَزْويّة (انظر الإسنادية)	1094
Imputable	مُسْنَدٌ إلى	1506
Imputation	الإسناد (انظر عملية الحسم الحسابية)	178
Imputation	العَزْو (انظر عملية الحسم الحسابية)	1094
Inputation	عملية الحسم الحسابية أو التنسيب	1138
Inventaire	الجَرْد	611
In articulo mortis	مُشْرِف على الموت	1512
In bonis	مدير أمواله	1440
In casu	في هذه الحالة	1216
In extenso	كاملاً، بالمضمون الكامل	1308
In extermis	في اللحظة الأخيرة	1216
In judicio	أمام العدالة	261
In limine litis	في بَدْءِ المحاكمة	1215
In quo vis	حول ما تريد	729
In solidum	بالتضامن	334
In terminis	في آخر الأمر	1215
Inactif	مُتَوانٍ	1387
Inactivité	التواني	577
Inaliénabilité	عدم قابلية التصرف	1083
Inaliénable	غير قابل للتصرف به	1173
Inamovibilité	لاقابلية العزل	1334
Inamovible	غير قابلٍ للعزل	1174
Inapte	غير جدير	1171
Inaptitude	عدم القدرة أو الجدارة	1084
Incapable	عديم الأهلية	1086
Incapacité	اللاّأهلية	1325
Incarcération	السَجْن	890
Incendie	الحريق	675
Incertain	غير مُحقَّق	1179
Incertain	غير مُحدَّد (انظر غير محقَّق)	1178
Incessibilité	عدم قابلية التفرغ	1083
Incessible	غير قابل للتَّفرُّغ	1174
Inceste	إرتكاب المحارم	125
Incestueux	وليد ارتكاب المحارم	1820
Incidence	انعكاس الضريبة	312
Incident	الحادث أو الطارىء	646
Incident	الطارىء (انظر الحادث)	1035
Incident	طارىء	1035
Incident	عارِضٌ (انظر حادث)	1067
Incident	عَرَضيّ (انظر طارىء)	1089
Incidentaire	مُماحِكٌ	1604
Incidenter	ماحَك	1347
Incitation	الاستفزاز (انظر التحريض)	158
Incitation	التحريض	411
Incomber	تَوَجَّبَ أو تَحتَّمَ	578
Incompatibilité	التَمانُع	551
Incompétence	اللاّصلاحية أو اللاّإختصاص	1331
Inconstitutionnalité	اللاّدستورية	1330
Incontestabilité (clause d')	لاقابلية المنازعة (بند)	1334
Incontestable	لا نزاع فيه	1337
Incontestable	لا جدال فيه (انظر لا نزاع فيه)	1327

Ile	الجزيرة	622
Illégal	غير قانوني	1175
Illégalité	اللاقانونية	1334
Illégimité	اللاشرعية	1331
Illégitime	غير شرعيّ	1172
Illicéité	عدم الجواز (انظر اللاقانونية)	1082
Illicéité	اللاقانونية	1335
Illicite	غير قانوني، غير مباح	1175
Ilot insolubre	المَنازل غير الصحية	1614
Immatriculation	التسجيل	464
Immatriculation	القَيْد (انظر التسجيل)	1302
Immatricule	القيد القضائي	1302
Immémorial	سحيق	892
Immemorial	عريق في القِدَم (انظر سحيق)	1093
Immeuble	العقار أو المال الثابت	1100
Immeuble	المال الثابت (انظر العقار)	1350
Immigrant	المهاجر	1637
Immigration	الهِجْرة	1755
Immigré	النازح	1684
Immixtion	التَدَخُّل (في شؤون الآخرين)	443
Immobilier	عقاريّ	1101
Immobilisation	التجميد (انظر تثبيت المنقول)	405
Immobilisation	تثبيت المنقول	396
Immoral	لاأخلاقيّ	1323
Immoralité	اللاأخلاقية	1323
Immunité	الحصانة	685
Immutabilité	الاستقرار (انظر الثبات)	160
Immutabilité	الثَبات	598
Impartir	أَمْهَلَ	283
Impenses	النَّفَقَات	1727
Impératif	آمرٌ	20
Imperium	السلطة الآمرة	908
Impétrant	حائز اللقب أو النفع	659
Impétration	النَيل	1750
Impétrer	حازَ	648
Impignoration	الرهن الحِيازِيُّ	852
Implication	التَوَرُّط	580
Implicite	ضِمْنيّ	1031
Impliquer	وَرَّطَ أو اتهَمَّ	1773
Importation	الاستيراد	169
Imposable	خاضِعٌ للضريبة	742
Imposer	أَخْضَعَ لموجَب (انظر فَرَضَ)	91
Imposer	فَرَضَ	1197
Imposition	فَرْضُ الضريبة	1197
Impossibilité	الإستحالة	145
Impossible	مستحيل	1491
Impôt	الضريبة	1023
Imprégnation alcoolique	التَشَبُّع بالكحول	474
Imprésario	الوكيل الفني	1815
Imprescriptibilité	عدم القابلية للتقادم (مرور الزمن)	1083
Imprescriptible	غير قابل للتقادم (مرور الزمن)	1174
Imprescriptible	غير خاضع للتقادم (مرور الزمن) (انظر مدى الحياة أو أبديّ)	1171
Imprévisibilité	عدم قابلية التوقع	1084
Imprévisible	غير متوقَّع	1178

Harmonisation	التوحيد (انظر التوفيق)	579
Harmonisation	التوفيق	587
Haut- Commissaire	المندوب السامي	1623
Haut conseiller	المستشار السامي	1494
Haute (chambre)	عالي (المجلس الـ)	1069
Haute cour	المحكمة العليا	1419
Haute trahison	الخيانة العظمى	767
Hauturier (pilote)	أعالي البحار (رُبّان)	207
Héberge	القِسم الأعلى، الأدنى ارتفاعاً من غيره	1277
Hebergement	الاستضافة (انظر الإيواء)	155
Hebergement	الإيواء	330
Heimatlosat	وَضْع من لا وطَن له	1793
Heimatlos	بلا وطن (انظر لا وطن له)	356
Heimatlos	لاوطن له	1338
Héréditaire	وراثيٌّ	1773
Hérédité	الإرث (انظر الوراثة)	125
Hérédité	الوراثة	1773
Héritage	الميراث	1679
Héritier	الوريث	1775
Heure	الساعة	877
Hièrarchie	التراتبية أو التسلسلية	449
Hierarchie	التسلسلية (انظر التراتبية)	466
Hiérarchique	تسلسلي (انظر تراتبي)	466
Hièrarchique	تراتبي أو تسلسلي	449
Hoir	الوارث	1763
Hoirie	التركة	457
Holding	شركة الشركات	955
Homicide (I)	قتل الإنسان	1265
Homicide (II)	القاتل	1231
Homme	الإنسان	303
Homme	الرَجُل (انظر الإنسان)	827
Homologation	التصديق الإداري (انظر التصديق القضائي)	481
Homologation	التصديق القضائي	481
Honneur	الشرف	954
Honneur	الكرامة (انظر الشرف)	1314
Honneurs	مراسِم الحفاوة	1451
Honoraire	فخري	1195
Honoraires	الأتعاب	39
Honorariat	الشَرفية	954
Hôpital	المستشفى	1494
Horaire	التوقيت	589
Hors cadre	خارج الملاك	739
Hors côte	خارج التسعيرة الرسمية	737
Hors de cause	خارج الدعوى	738
Hors part	خارج الحصة	738
Hospice	المأوى أو المَضيَفة	1360
Hospitalisation	الاستشفاء	154
Hôte	المُضيف	1523
Hôtel de ville	دار البلدية	769
Hôtellerie	الصناعة الفندقية	1006
Houillère (de bassin)	المؤسسة العامة (للصناعة التجارية)	1664
Huis clos	السِرّية	897
Huissier	المباشِر	1364
Huitaine franche	ثمانية أيام كاملة	603
Hypothécaire	متعلق بالرهن العقاري	1380
Hypothèque	الرَهْن العقاري	853

- I -

Identité	الشخصية (انظر الهوية)	942
Identité	الهَويَّة	1757
IGAME	الأحرف الأولى لعبارة مفتش عام للإدارة في مهمة استثنائية	81

Germain	قريب لَحَّاً	1275
Gestion	الإدارة	101
Gestionnaire	الإداري	104
Gibier	الطريدة	1043
Gîte rural	المأوى الريفي	1360
Glandée	حق جني البلوط	703
Goodwill	الزُّبُن التجاريون	863
Gouvernant	الحاكم	652
Gouvernement	الحُكم	716
Gouvernement	الحكومة (انظر الحُكْم)	723
Gouvernemental	حكوميّ	723
Gouverner	حَكَمَ	717
Gouverneur	الحاكم	652
Grâce	الإمهال أو العفو	283
Grâce	العفو (انظر الإمهال)	1099
Gracieux	رجائي	825
Grade	الدرجة (انظر الرتبة)	775
Grade	الرتبة	825
Gradué (en droit)	الكُفْء (في القانون)	1315
Gratification	المُكافأة	1580
Gratifié	المُتَبَرَّع له	1371
Gratuit	بلا مقابل (انظر مجّانيّ)	356
Gratuit	مجّانيّ	1391
Gratuité	المجّانية	1392
Grave	جديّ (انظر جسيم)	609
Grave	جسيمٌ	625
Gravidité	الحَمْل (انظر الحَبَل)	727
Gravidité	الحَبَل	663
Gravité	الخُطورة	760
Gravité	الجَسامة (انظر الخطورة)	624
Gré à gré (de)	التراضي (بـ)	450
Greffe	قَلَمُ الكُتّاب	1296
Greffier	كاتب المحكمة	1307
Grève	الإضراب	195
Grevé	مُثْقَلٌ	1390
Grief	الأذى (انظر الضَرَر)	113
Grief	الضَرر	1021
Grivèlerie	اختلاس الطعام	84
Grosse	الصورة الصالحة للتنفيذ	1009
Grosse aventure	كبرى المجازفات	1309
Grosse réparation	الإصلاح الجسيم	192
Grossesse	الحَبَل أو الحَمْل	662
Grossesse	الحَمْلَ (انظر الحَبَل)	727
Groupage	تجميع الطرود	405
Groupe	الفريق أو الجماعة	1201
Groupement	التَجَمُّع	403
Guerre	الحرب	673
Guet-apens	التَرَصُّد	455
Guillotine	المِقْصَلة	1578

- H -

Habile	ماهرٌ	1360
Habilitant	مؤهِّلٌ	1676
Habilitation	التأهيل	387
Habilité	مؤهَّلٌ	1675
Habitation	السَكَن	904
Habituel	إعتياديّ (انظر عاديّ)	214
Habituel	عاديّ	1064
Habituel	مألوف (انظر عادي)	1355
Hablilitation	الإذن (انظر التأهيل)	110
Halage	جرُّ المراكب	611
Halles	الأسواق المسقوفة	181
Handicapé	مُعاقٌ	1535
Hardes	الأسمال	177
Hardes	الأمتعة (انظر الرأسمال	262
Hardship (clause de)	الاختبار (شرط)	83

Francisation	الفَرَنْسة	1199
Franco	خالِصٌ	743
Franco bord	خالِصٌ حتى السفينة	742
Frapper	طَعَنَ	1046
Fraternitaire	إخائي	83
Fraternité	الأُخُوَّة	96
Fratrie	الأُخُوَّة	96
Fraudatoire	غاشٌ	1157
Fraude	الغِشّ	1164
Frauduleux	غِشّيّ أو احتيالي	1165
Freinte de route	نقص الطريق	1736
Frères, sœurs	الإخْوة والأخوات	95
Fret	أجرة نقل السلع	64
Fréteur	الشَحّان	938
Frontalier	ساكن الحدود	879
Frontière	الحد	668
Fructus	حق جَنْي الثمار	703
Frugifère	مُنْتِجُ للثمار	1620
Fruits	الثِمار	602
Fruits	الغَلّة	1169
Frustratoire	غير مفيد (انظر لا طائل تحته)	1181
Frustratoire	غير مسوّغ (انظر لا طائل تحته)	1180
Frustratoire	لا طائل تحته	1332
Fuite (délit de)	الفرار (جريمة ـ)	1195
Furtif	مسروقٌ	1504
Fusion	الإندماج	301

- G -

Gage	رهن حيازة المنقول	851
Gages	أجور الأجراء	57
Gagiste	المُرْتَهِن	1459
Gain	الربح	823
Gain	الكَسْب (انظر الربح)	1314
Garant	الضامن	1017
Garant	الكفيل (انظر الضامن)	1315
Garantie	الضمان	1027
Garde	الحِفظ أو الحراسة	696
Garde	الحارس	647
Garde	الحِراسة (انظر الحِفظ)	572
Garde à vue	احتفاظ الشرطة	77
Garde des sceaux	وزير العدل	1779
Gardien	الحارس أو الحاضن	648
Gardiennage	الحراسة	572
Garni	مؤثَّثٌ	1654
Garnissement	التأثيث	373
Gemmage (contrat de)	الراتينج (عقد)	815
Gendarmerie	الدَرَك	777
Gendre	الصِهْر	1008
Général	شامل (انظر عام)	933
Général	عام	1070
Génération	الجيل	644
Générique	مُلازم للنوع	1592
Génie rural	الهندسة الريفية	1757
Génocide	إبادة الجنس	21
Génocide	الإبادة الجماعية (انظر إبادة الجنس)	21
Gens	البشر أو الناس بشهادة الشهود (انظر بالبَيّنة الشخصية)	348
Gens	القَوْم (انظر البشر أو الناس)	1300
Gentlemen's agreement	اتفاق الشرفاء	40
Gérance	الإدارة لحساب الغير	101
Gérant	المدير لحساب الغير	1440
Gérer	أدار	97
Gérer	ساس (انظر أدار)	876

Formalisme	الشكلية	971
Formalité	المُعَامَلَة	1537
Formation	التكوّن (انظر التكوين)	546
Formation	التكوين	546
Forme	الشَكْل	970
Formel	شكلي	971
Formel	قطعي (انظر شكلي)	1294
Formulaire	مجموعة الصِيَغ	1402
Formule	الصيغة	1013
Formuler	صاغ	989
Fortuit	صدفوي	994
Fortuit	فجائي (انظر صدفوي)	1194
Fortune	الثروة	598
Fortune	الصدفة (انظر الثروة)	993
Forum	الساحة أو الميدان	876
Fouille	البحث (انظر التنقيب)	338
Fouille	التفتيش (انظر التنقيب)	520
Fouille	التنقيب	571
Fourni	المستفيد من الامتياز التجاري	1495
Fournissement	تسليم الحصص	468
Fournisseur	المورِّد	1663
Fourniture	التوريد	580
Fourniture	اللوازم (انظر التوريد)	1346
Fourrière	المَحْشر	1415
Frais	النَّفَقَة أو المصروف	1728
Franc	حر (انظر خالص)	670
Franc	خالِصٌ	742
Franc	الفرنك	1200
Franchisage	عقد تقديم المهارة	1104
Franchise	الإعفاء	218
Franchisé	المستفيد من تقديم المهارة	1496
Franchiseur	مُقَدِّم المهارات	1573

Folie	العَتاهة (انظر الجنون)	1076
Folle enchère	مزايدة التهوُّر	1472
Foncier	عَقاريّ	1100
Fonction	الوظيفة	1801
Fonctionnaire	الموظف	1670
Fond	الأساس	132
Fondateur	المؤسِّس	1663
Fondation	المبرَّة (انظر المؤسسة)	1367
Fondation	المؤسسة أو المَبَرَّة	1664
Fondé	مسوَّغ	1507
Fondé de pouvoir	الوكيل المفوَّض	1815
Fondement	الأساس (انظر الأُسّ)	139
Fondement	الأُسّ	129
Fonds	الأموال أو العقارات	284
Fonds marins	الأراضي البحرية	115
Fongible	مِثْلِيّ	1390
For	القضاء (انظر المحكمة)	1283
For	المحكمة	1421
Forain	آت من الخارج	19
Forain	الجوّال	643
Force	الفعالية (انظر القوة)	1209
Force	القوة	1300
Forcé	مُجْبَرٌ (انظر مُكْرَهٌ أو مُجَبَرٌ)	1392
Forcé	مُكْرَهٌ أو إكراهيٌّ أو جبريٌّ	1586
Forcement	التقوية	542
Forces	الموجودات	1662
Forclos	ساقط حقه	878
Forclusion	السقوط	903
Forêt	الغابة	1157
Forfait (I)	الجُزاف	621
Forfait (II)	الكبيرة	1309
Forfaitaire	جَزافيّ	622
Forfaiture	الغَدْر	1159

Feu	الحريق (انظر المَقرّ)	675
Feu	المَقَر أو المنزل	1575
Feudiste	القانوني في قوانين الإقطاع	1256
Feuille	الصحيفة (انظر الورقة)	992
Feuille	الورقة	1774
Fiancailles	الخُطوبة	760
Fichier	الاستمارة	162
Fichier	البطاقية (انظر الإستمارة)	350
Fictif	صوري	1010
Fiction	الحيلة القانونية	736
Fidéicommis	الاستئمان	170
Fidéjusseur	الكفيل	1316
Fidèle	أمين على العهد (وفيّ)	289
Fidèle	تام (انظر أمين على العهد)	381
Fidèle	صحيح (انظر أمين على العهد)	992
Fidélité	تعلّق الزبائن بالمورّد (انظر الوفاء)	505
Fidélité	التطابُق (انظر الوفاء)	489
Fidélité	الوفاء أو الأمانة	1806
Fiduciaire	ائتمانيّ (انظر مؤتَمَنْ)	321
Fiduciaire	المؤتمَن أو المستوثق به	1653
Fiduciant	المؤتمِن أو المستوثِق	1653
Fiducie	الائتمان أو الاستيثاق	321
Filiale	الشركة التابعة	955
Filiation	البُنوّة	359
Filière	السند الإذنيّ	918
Filièriste	متعهد السند الإذني	1382
Fille	الابنة	32
Fille publique	البغِيّ	352
Film	الشريط السينمائي	957
Filouterie	الاختلاس	86
Fils	الابن	32
Fin	الأجَل	64
Fin	الإنقضاء (انظر الأجل)	314
Fin de non- recevoir	الدَفع بعدم سماع الدعوى	795
Final	غائيّ (انظر نهائيّ)	1158
Final	نهائيٌّ	1746
Finance	المالية	1355
Financier	مالي	1355
Fins	الهَدَف المتابَع	1755
Firme	المَتْجر	1371
Fisc	الإدارة الضريبية (انظر تشخيص الدولة)	97
Fiscal	ضريبي	1024
Fiscalisation	اعتماد المصدر الضريبي	213
Fiscalité	نِظام فرض الضرائب	1713
Fise	تشخيص الدولة	475
Fixation	تحديد التاريخ (انظر تحديد القيمة)	407
Fixation	تحديد القيمة	408
Fixe	ثابتٌ	597
Flagrance	التَلَبُس	549
Flagrant	في حالة التَلَبُس	1216
Flottable	قابلٌ للنقل	1226
Flottante (police)	مفتوحة (وثيقة التأمين الـ)	1556
Flotte	الأسطول	175
FOB	الأحرف الأولى لعبارة خالص حتى السفينة	80
Foi	النيّة	1751
Foire	السُوق (انظر المَعْرِض)	924
Foire	المَعْرِض	1544
Fol appel	استئناف التهوُّر	170
Fol enchérisseur	المزايد المُتَهَوِّر	1471
Folie	الجُنون	639

Factage	النقل الملحق بالنقل في السكك الحديدية	1739
Facteur	مُمارس تحصيل الديون	1605
Factor	ممارس تحصيل الديون	1605
Factoring	وسيلة تحصيل الديون	1786
Facture	قائمة الأثمان (الفاتورة)	1259
Facture	الفاتورة (انظر قائمة الأثمان)	1185
Facultatif	اختياريّ	88
Facultatif	غير إلزاميّ (انظر اختياريّ)	1171
Facultatif	متروك للتقدير (انظر اختياريّ)	1374
Faculté	الإمكانية	276
Faculté	الحق غير الخاضع للتقادم (انظر الامكانية)	705
Faculté	السلطة (انظر الامكانية)	908
Faculté	القُدْرة (انظر الإمكانية)	1267
Faculté	الكليّة (انظر الإمكانية)	1319
Facultés	السِلَع المشحونة على السفينة (انظر الموارد)	912
Facultés	المَوارِد	1645
Faible d'esprit	ضعيف العقل	1025
Failli	مُفْلِسٌ	1557
Faillite	الإفلاس	233
Faire droit	الأخْذُ بالادعاء	88
Fait	الواقِعة أو الفعل	1765
Falcification	الغش (انظر التزوير)	1164
Falsification	التزوير	459
Fama	الشائعة أو السُمعة	935
Fama	السُمْعة (انظر الشائعة أو السمعة)	915
Fama	الشُهْرَة (انظر الشائعة أو السُمعة)	975
Fama	الصوت العمومي (انظر الشائعة أو السمعة)	1008
Familial	عائليّ	1074
Familistère	المؤسسة الصناعية التعاونية	1664
Famille	الأسرة	174
Famille	العائلة (انظر الأسرة)	1074
Fardage	وَضْعُ الفواصل	1793
Fausse application de la loi	التطبيق الخاطىء للقانون	490
Fausse monnaie	العملة الزائفة	1137
Fausses nouvelles	الأنباء الكاذبة	290
Faute	الخطأ	756
Faux	الاعتراض على صدق برهان (انظر التزوير)	209
Faux	التزوير	460
Faux	كاذبٌ (انظر مزوَّر)	1308
Faux	مُزَوَّرٌ	1475
Faux frais	النَّفَقات النثرية	1727
Faveur	الحظوة	694
Faveur	الجميل (انظر الحظوة)	637
Faveur	الفائدة (انظر الحظوة)	1187
Faveu	التفضيل الكيفي (انظر الحظوة)	527
Fédéralisme	الإلافيّة (الفيديرالية)	251
Fédération	الإلاف (الاتحاد الفيديرالي)	251
Femme	الإمرأة	276
Fenêtres (obligation à)	مقترِنة بإمكانية الإيفاء المسبق (السندات الـ)	1572
Fente	شَطْر الميراث	963
Fente	القِسمة (انظر شَطْر الميراث)	1278
Férié	بدون عمل	341
Fermage	أجرة الأرض الزراعية	63
Ferme	صَلْبٌ أو راسخ	1004
Ferme	المزرعة	1474
Ferme auberge	النزل الزراعي	1694
Fermier	مستأجر الأرض الزراعية	1487
Fête	العيد	1154

Explicite جَلِيّ (انظر صريحٌ) 627
Explicite صريح أو واضح 997
Explicité الصراحة 995
Expliciter جَلاَ (انظر وَضَّحَ) 626
Expliciter وضَّح 1792
Exploit ورَقَةُ المباشِرِ أو المحضِّر 1774
Exploitation الاستثمار 140
Exploitation abusive (d'une position dominante) الاستغلال المفرط (للوضع المسيطر) 157
Exponse تَخَلِّي مستأجر الأرض 436
Exportation التصدير 481
Exposé البيان (انظر العَرض) 360
Exposé العَرْض 1088
Exposition المَعْرِض 1544
Exposition d'enfant (ou d'incapbale) ترك الولد أو عديم الأهلية خارج بيان إرادته 457
Exprés بيِّنٌ (انظر واضح) 369
Exprès واضِحٌ 1764
Exprés جَلِيّ (انظر واضحٌ) 627
Compilateur الجمّاع 527
Expression de volonté التعبير عن الإرادة 498
Expressis verbis بتعبير صريح 337
Expropriation الاستملاك 164
Exproprié مُسْتَمْلَكٌ 1499
Expulser رَحَّلَ (انظر طَرد) 827
Expulser طَرَدَ 1042
Expulsion التَرْحيل (انظر الطَرْد) 453
Expulsion الطَرْد 1042
Exrtaordinaire غير عاديّ 1172
Extensif امتداي (انظر توسّعيّ) 262
Extensif توسّعيّ 583
Extensif رَخْبٌ (انظر توسّعيّ) 827
Extension التطبيق التوسُّعيّ 489
Exterritorialité امتداد القانون (انظر الحصانة الدولية) 262
Exterritorialité امتداد السلطة خارج البلاد (انظر الحصانة الدولية) 262
Exterritorialité الحصانة الدولية أو امتداد السلطة خارج البلاد 684
Extinctif مُسْقِطٌ 1504
Extinction السقوط 903
Extorquer إغْتَصَبَ 227
Extorsion الإغتصاب 226
Extracontractuel خارج العقد (انظر غير عقدي) 738
Extracontractuel غير عقدي أو غير تعاقدي 1172
Extraction (de détenus) إخراج (السجناء) 89
Extradition تسليم المجرمين 468
Extrait المُلَخَّص أو الموجز 1597
Extrajudiciaire خارج القضاء (انظر غير قضائي) 738
Extrajudiciaire غير قضائيّ 1176
Extranéité الأجنبية 67
Extraordinaire استثنائيّ (انظر غير عاديّ) 143
Extraordinaire غير مألوف (انظر غير عادي) 1176
Extrapatrimonial خارج الذمة المالية 738

- F -

Fabrique المصنع 1521

28	الإبعاد (انظر النفي)	Exil
1732	النَّفي	Exil
1635	مَنْفيّ	Exilé
188	الأشياء الخاضعة للمخاطر	Existences
217	الإعفاء	Exonération
1545	مُعْفٍ	Exonératoire
1176	غير مألوف	Exorbitant
28	الإبعاد عن الوطن (انظر الاغتراب)	Expatriation
226	الإغتراب	Expatriation
516	التَغَرُّب (انظر الاغتراب)	Expatriation
1368	مُبْعَدٌ عن الوطن، مغترب	Expatrié
28	أبْعَدَ عن الوطن	Expatrier
1389	المتوقّع (انظر المُتَرَقِّب)	Expectant
1374	المُتَرَقِّب	Expectant
456	التَرَقُّب	Expectative
588	التَوَقُّع (التَرقُّب)	Expectative
127	أرْسَلَ	Expédier
351	بَعَثَ (انظر أرْسَلَ)	Expédier
938	شَحَنَ (انظر أرْسَلَ)	Expédier
1460	المُرْسِل	Expéditeur
23	إبحار السفينة التجارية (انظر الصورة طبق الأصل)	Expédition
467	تسلم السلع (انظر الصورة طبق الأصل)	Expédition
1009	الصورة طبق الأصل	Expédition
1369	مبنيٌ على الخبرة	Expertal
744	الخبرة	Expertise
91	أخْضَعَ للخبرة (انظر قام بالخبرة)	Expertiser
1243	قام بالخبرة	Expertiser
369	بَيِّنٌ (انظر صريح)	Explicite
626	الجَلاء (انظر الصراحة)	Explicité

1230	قابلية العُذْر	Excusabilité
1087	العُذْر	Excuse
1634	مُنَفِّذ الوصية	Exécuteur testamentaire
570	التنفيذية (السلطة الـ)	Exécutif (pouvoir)
569	التنفيذ	Exécution
568	تنفيذ حكم الإعدام	Exécution capitale
570	تنفيذية (الوظيفة ال)	Exécutive (fonction)
268	الأمْر بالتنفيذ	Exécutoire
1685	نافذ المفعول	Exécutoire
388	التأويل (انظر التفسير)	Exégèse
525	التفسير	Exégèse
256	تفسيريّ	Exégétique
1389	المِثالية	Exemplarité
1389	المِثال	Exemple
217	الإعفاء	Exemption
1187	الفائدة (انظر الإعفاء)	Exemption
745	الخبير	Exepert
270	الأمر بالتنفيذ أو الصيغة التنفيذية	Exéquatur
1013	الصيغة التنفيذية (انظر أمر التنفيذ)	Exéquatur
1193	الفترة الزمنية (انظر الممارسة)	Exercice
1605	الممارسة	Exercice
399	تجاوُزُ حد السلطة	Exès de pouvoir
674	الحرمان من الميراث	Exhérédation
674	حَرِمَ من الميراث	Exhéréder
146	الإستحقاق	Exigibilité
276	إمكانية فرض دفع الضريبة (انظر الإستحقاق)	Exigibilité
1491	مستحِق	Exigible

Estimatoire	نازعٌ إلى التخمين أو التقدير	1684
Estoppel	الدَّفع بعدم سماع الدعوى	794
Etabli	سَنَّهُ القانون	921
Etabli	مُثبَّت (انظر سنّه القانون)	1389
Etabli	مبني على القانون (انظر سُنَّة القانون)	1370
Etablir	أثبت (انظر أقام)	50
Etablir	ألّف (انظر أقام)	259
Etablir	أقام	235
Etablissement	الاستقرار (انظر الإنشاء)	160
Etablissement	الإنشاء	305
Etat	الكيان القانوني (انظر الدولة)	1321
Etat civil	الحالة المدنية	653
Etat (I)	الحالة	655
Etat (II)	الدولة	800
Etc.	إلى آخره	260
Etériner	تبنّى قراراً	395
Etoc	قطع أشجار الغابة	1291
Etranger	أجنبيّ	66
Etranger	الأجنبيّ	67
Etranger	خارجيّ (انظر أجنبي)	739
Etranger	الغريب عن التركة (انظر الأجنبي)	1164
Etre moral	الكائن المعنوي	1308
Etroit	ضَيِّق	1033
Etude	الدَرْس	777
Etude	الدراسة (انظر الدَرْس)	775
Evacuation	الإجلاء	66
Evacuation	الإخلاء (انظر الإجلاء)	95
Evacuation	الجلاء (انظر الإجلاء)	626
Evaluatif	تقويميّ	542
Evaluation	التقويم	541
Evasion	الفرار (انظر الهَرَب)	1195
Evasion	الهَرَب	1757
Evasion fiscale	التَهَرُّب من الضريبة	573
Eventuel	إحتماليّ	78
Eviction	عدم تجديد العقد (انظر نَزْعُ اليد)	1081
Eviction	نزع اليد	1694
Evidence	البَداهة	340
Evident	بديهيّ	342
Evincé	منزوع اليد	1624
Evocation	إمكانية التوسع (انظر التصدي للدعوى)	275
Evocation	التصدي للدعوى	480
Ex aequo et bono	مراعاةً للعدالة والحسنى	1451
Examen	التَفَحُّص	522
Examen	الفَحص (انظر التَفَحُّص)	1194
Excédent	الزيادة (انظر الفائض)	871
Excédent	الفائض	1193
Exceptio non adimpleti contractus	الدَفْع بعدم تنفيذ العقد	795
Exception	الاستثناء	142
Exception	الدَفْع (انظر الاستثناء)	794
Exceptionnel	استثنائيّ	143
Exceptionnel	غير عادي (انظر استثنائيّ)	1172
Excess loss	فائض الخسارة	1192
Exciper	أثار (انظر دَفَعَ)	48
Exciper	دَفَعَ	796
Excitation à la débauche	التحريض على الفجور	411
Exclusif	حاصِرٌ	649
Exclusion	الاستبعاد	139
Exclusion	الحَصْرَ (انظر الاستبعاد)	686
Exclusivité	الحصرية	687

660 حَبَسَ Ecrouer
(انظر سَجَّل في سجل دخول السجن)
147 استدراك الأخطاء Erratum
(انظر التصويب)
486 التصويب Erratum
1747 نهج Errements (de la procédure)
(الإجراء) أو سيره
1168 الغلط Erreur
756 الخطأ (انظر الغلط) Erreur
466 التسلُّق Escalade
1461 المرسى Escale
682 الحسم Escompte
649 الحاسم Escompteur
80 الإحتيال Escroquerie
1439 المدى أو الفضاء أو المجال Espace
654 الحالة Espèce
1744 النقود Espèces
605 الجاسوس Espion
605 الجاسوسية (انظر التجسُّس) Espionnage
403 التجسُّس Espionnage
855 الروح Esprit
810 الذهنية (انظر الروح) Esprit
402 التجربة Essai
643 الجوهر Essence
133 أساسيّ أو جوهري Essentiel
443 جوهريّ (انظر أساسيّ) Essentiel
746 الخَتْم أو الدمغة Estampille
1239 قاضى Ester
438 تخمينيّ Estimatif
531 تقديريّ (انظر تخمينيّ) Estimatif
437 التخمين Estimation
531 التقدير (انظر التخمين) Estimation

252 الالتزام (انظر المقاولة) Entreprise
1565 المقاولَة Entreprise
1567 المقاولة المشتركة Entreprise Commune
313 الإنفاق Entretien
1011 الصيانة (انظر الإنفاق) Entretien
370 البيئة Environnement
111 الإذن بالحيازة Envoi en possession
105 الإدِّخار Epargne
586 التوفير (انظر الادخار) Epargne
1017 ضائع Epave
872 الزيادة على الثمن Epingles
870 الزوجة Epouse
870 الزوج Epoux
494 التطهير Epuration
1037 طاقم البحارة Equipage
1200 الفريق Equipe
406 التجهيز Equipement
1531 مُعادِلٌ Equipollent
1626 مُنْصِفٌ Equitable
308 الإنصاف Equité
1078 العدالة المطلقة Equite
(انظر الإنصاف)
495 التعادل Equivalence
(انظر التكافؤ)
544 التكافؤ Equivalence
32 الإبهام أو اللبس Equivoque
1169 الغموض (انظر الإبهام) Equivoque
1157 غامض (انظر مبهم) Equivoque
1593 مُلْتَبِس أو مُبْهَم Equivoque
399 تجاه الجميع (انظر شامل) Erga omnes
933 شامل Erga omnes
234 أقام (انظر شيَّد) Eriger
978 شَيَّد Eriger

Empoisonnement	التسميم	470
Emprise	الاستيلاء	170
Emprisonnement	الحَبْس	661
Emprunt	القَرْض	1273
Emprunteur	المُقْتَرِض	1572
En moins prenant	مع التخفيض البدلي	1530
Encaissement	القَبْض	1260
Encan (vente à l')	المنقول بالمزاد العلني (بيع -)	1536
Enchère	المزايدة	1474
Enchérir	زايَد	863
Enchérisseur	المزايد	1472
Enclave	الحَصْر	687
Encombrement (déclaration d')	الزَحمة (إعلان -)	864
Endettement	الإستدانة	146
Endigage (ou endiguement)	إقامة السدود	235
Endommagé	متضرر	1375
Endossataire	المظهَّر له	1530
Endossement (ou endos)	التظهير	495
Endosser	جَيَّر (انظر ظَهَّرَ)	644
Endosser	ظَهَّر	1061
Endosseur	المظهِّر	1530
Enfant	الولد	1818
Enfreindre	خالَفَ	744
Engagé	مرتبط بالتزام	1457
Engagement	الوَعد	1804
Engin prohibé	الأداة المُحظَّرة	105
Engineering	الهَنْدَسَة	1757
Enjeu	الرهان	850
Enlèvement	الاختطاف (انظر السَحْب)	84
Enlèvement	الخَطْف (انظر سَحْب)	760
Enlèvement	السَحْب	891
Enoncé	النَّص	1701
Enonciatif	بيانيّ	362
Enonciation	الإيضاح (انظر العَرض)	329
Enonciation	التعبير (انظر العرْض)	498
Enonciation	العَرْض	1088
Enonciatif	تعبيريّ (انظر بيانيّ)	498
Enquête	الاستقصاء (انظر التحقيق)	160
Enquête	التَحَري (انظر التحقيق)	409
Enquête	التحقيق	416
Enregistrement	التسجيل	463
Enregistrement	التدوين (انظر التسجيل)	447
Enrichissement	الاثراء	51
Enrôlement	التسجيل في الجدول	463
Enseigne	تسمية المؤسسة	470
Enseignement	التعليم	509
Entendu	مُسْتَمَعٌ إليه	1498
Entente	الإتفاق (انظر التفاهُم)	40
Entente	التفاهُم أو الوفاق	520
Entérinement	التصديق	482
Enterprétatif	تأويلي (انظر تفسيري)	388
Entiercement	حيازة الشخص الثالث	731
Entiercer	الوَضع في يد شخص ثالث	1792
Entraide	التعاون	497
Entrave	التَعْطيل	504
Entrave	العَرْقَلَة (انظر التعطيل)	1092
Entrée en possession	تسلُّم العين	467
Entrée en vigueur	السريان	896
Entrepôt	نِظام الإيداع في الجمرك	1712
Entrepreneur	المقاول	1565
Entrepris	مطعون فيه	1528

Emargement	التوقيع في الهامش (انظر الكتابة في الهامش)	590
Emargement	الكتابة على الهامش	1312
Embarcation	القارب	1231
Embargo	احتجاز السفينة	73
Embarquement	ركوب البحر	850
Embauchage	التشغيل	478
Emblême	الرمز (انظر الشِعار)	850
Emblème	الشِعار	963
Emender	صَحَّحَ	991
Eméritat	امتيازات الأستاذ الجامعي	268
Emérite	لقب الأستاذ المتقاعد	1345
Emigrant	المهاجر	1537
Emigration	الهِجْرَة	1755
Emigré	المهاجر السياسي	1637
Emigrer	هاجر	1753
Emission	الإرسال (انظر إبداء المشيئة أو الرأي)	126
Emission	إبداء المشيئة أو الرأي	23
Emolument	موجودات الإيصاء	1661
Empêchement	الحائل (انظر العقبة)	660
Empêchement	العَقَبة أو المانع	1102
Empereur (impératrice)	الأمبراطور	261
Emphytéose	الحكر الحُكْميّ	709
Emphytéote	مستأجر الحِكْر الحُكْمي	1487
Emphytéotique	حِكْريّ	710
Empiètement	التعدي	499
Empire	الأمبراطورية	262
Emploi	التوظيف أو الاستخدام	584
Employé	المُسْتَخْدَم	1492
Employeur	رب العمل (انظر المُسْتَخْدِم)	821
Employeur	المُسْتَخْدِم	1492

Effectivité	الفعالية	1209
Effectivité	الفاعلية (انظر الفعالية)	1187
Effet	الأثر (انظر النتيجة القانونية)	51
Effet	السند (انظر المال)	918
Effet (I)	النتيجة القانونية أو المفعول	1689
Effet (II)	المال	1353
Effraction	التحطيم (انظر الكَسْر)	414
Effraction	الخَلْع (انظر الكَسْر)	764
Effraction	الكَسْر	1314
Egal	مُساوٍ	1485
Egalitaire	مساواتيّ	1485
Egalité	المُساواة	1486
Eglise	الكنيسة	1321
Egout	المجرور أو المزراب أو تسرب المياه	1399
Elagage	التشذيب	475
Elargissement	إخلاء السبيل	95
Electeur	الناخب	1683
Electif	مولّى بالانتخاب	1674
Election	الإنتخاب	291
Electoral	انتخابي	292
Electorat	أهلية المشاركة في الانتخاب	316
Eléments constitutifs	العناصر المكوّنة أو التكوينية	1143
Elevage (contrat d')	تربية المواشي (عقد ـ)	451
Eligibilité	أهلية الانتخاب	316
Eligible	أهل للانتخاب	316
Elisif	مُسْتَبْعِد	1489
Eloignement	الإبعاد	28
Elu	المُنْتَخَب	1620
Emancipation	الإذن للقاصر	111
Emancipé	القاصر المأذون له	1232

Drapeau	الراية (انظر العَلَم)	821
Drapeau	العَلَم	1121
Drawback	رَدُّ الرسوم	828
Dressé	موضوعٌ	1668
Drogman	الترجمان	453
Droit	الحق (انظر القانون)	702
Droit	عِلْمُ القانون أو دراسته (انظر القانون)	1121
Droit	القانون	1244
Droit canon	القانون الكنسي	1243
Ducroire	ضمان الوفاء	1027
Dumping	الإغراق	227
Duplicata	النُّسْخَة الثانية	1697
Duplicata	الصورة (انظر النسخة الثانية)	1009
Duplique	الرَدُّ على الرَدّ	828
Dureté (exceptionnelle)	القساوة (المفرطة)	1276
Dyarchie	حُكْم الشخصين	711

- E -

Eaux	المياه	1676
Echange	التبادل (انظر المقايضة)	388
Echange	المُقَايَضَة والتبادل	1569
Echangiste	المُقَايض	1569
Echantillon	العيِّنة	1155
Echéance	الإستحقاق	146
Echéance	حلول الأجل (انظر الاستحقاق)	724
Echelage (ou Ehellage ou Tour d'Echelle)	إرتفاق السُلَّم	117
Echelettes (méthode des)	المَدارج (طريقة ـ)	1433
Echelle mobile	السُلَّم المتحرك	913
Echelle (tour d')	السُلَّم (ارتفاق ـ)	913
Echevinage	نِظام القضاة والمحلَّفين	1713
Echevinal	متعلق بنظام القضاة والمحلفين	1381
Echouage	رُسُوّ السفينة إرادياً	836
Echouement	جُنوح السفينة	638
Ecole	المعهد (أو المدرسة)	1549
Economat	المَخْزَن التعاونيّ	1432
Economie	الإقتصاد	237
Economique	إقتصادي	238
Economiquement faibles	الضعفاء إقتصادياً	1025
économie mixte	الإقتصاد المختلط	237
Ecorcement (ou écorcéage)	التقشير	538
Ecrit	مُحرَّرٌ	1414
Ecrit	المُسْتَنَد الخطي	1499
Ecriture	التسجيل في الحساب (انظر وسيلة الإثبات)	463
Ecriture	وسيلة الإثبات	1785
Ecrou	محضر إدخال السجين	1416
Ecrouer	سَجَّلَ في سجل دخول السجن	886
Ecu	الوحدة النقدية الأوروبية	1769
Edicter	نص على قاعدة	1701
Ediction	النَّص على قاعدة	1701
Edifice	البناء (انظر الصرح)	358
Edifice	الصَرح	996
Edit	المَنْشُور	1625
Editeur	الناشر	1684
Edition	النَّشر	1699
Educateur	المربي	1456
Education	التربية	451
Education	التهذيب (انظر التربية)	573
Effectif	فعّال وفعليّ	1208

Domanial	حكوميّ (انظر أميريّ)	723
Domanialité	نِظام الأملاك العامة	1712
Domestique	بيتيّ	362
Domestique	الخادم	737
Domestique	عائليّ (انظر بيتيّ)	1074
Domicile	المَسْكَن أو الموطن	1504
Domiciliaire	سكنيّ أو منزلي	905
Domiciliataire	مُختار محل الإقامة	1430
Domiciliation	اختيار محل الإقامة	87
Dominant	مسيطر	1507
Dominion	السيطرة (انظر المِلْكية)	929
Dominion	المِلكيّة أو الارتباط بالتاج البريطاني	1602
Dommage	الضرر	1019
Dommageable	ضارٌ	1016
Don	الهِبة	1753
Donataire	الموهوب له	1676
Donateur	الواهِب	1767
Donation	الهِبة	1753
Donation- partage	الهِبة بقسمة التركة	1753
Donner	وَهَب	1820
Donneur	المُبادر	1361
Déontologie	عِلْمُ الأدبيات والواجبات	1120
Dopage	تناوُلُ المُنَشِّط	564
Dossier	الإضبارة	195
Dotal	بائنيّ	336
Dotalite	البائنية (نظام البائنة أو المهر)	337
Dotation	المخصصات	1432
Douane	الجمرك	630
Double	مزدوج	1474
Douzième provisoire	الموازنة الإثنا عشرية	1648
Doyen	العميد	1143

District	مِنْطَقة تجمّع مؤسسة عامة	1627
Divertissement	الاختلاس	86
Divertissement	الإخفاء (انظر الاختلاس)	92
Dividende	الحصة في الأرباح	687
Divisibilité	قابلية القسمة	1230
Divisible	قابلٌ للقسمة	1224
Division	الإنقسام (انظر القِسْمة)	314
Division	القِسْمة	1279
Divorçants	المُقدِمان على الطلاق	1573
Divorce	الطلاق	1051
Divorcés	المطلّقان	1529
Divorcialité	التطليق	494
Divulgation	النَّشر	1699
Docteur	الدكتور	797
Doctoral	متعلق بالدكتوراه	1379
Doctorat	الدكتوراه	798
Doctrinal	فِقْهيّ	1211
Doctrine	عِلْمُ القانون (انظر الفقه)	1121
Doctrine	الفِقْه	1210
Document	المُسْتَنَد	1500
Documentaire	مُسْتَنَديٌّ	1501
Doit	المديونية	1446
Dol	التَدْليس	445
Dol	الخِداع (انظر تدليس)	746
Dolosif	تدليسيّ	447
Dolosif	خداعيّ (انظر تدليسيّ)	746
Dolus bonus	التدليس المتسامح به	445
Dolus malus	التدليس عن سوء نية	445
Domaine	الصلاحية (انظر المِلْك)	1001
Domaine	الملك	1599
Domanial	أميريّ	287

216	الإعفاء	Dispense
169	الاستيداع (انظر قابلية التصرف)	Disponibilité
1228	قابلية التصرف	Disponibilité
606	جاهز فوراً (انظر قابلٌ للتصرف)	Disponible
1221	قابلٌ للتصرف	Disponible
1375	المتصرف	Disposant
483	تصرَّف (انظر سَنّ قاعدة)	Disposer
917	سنَّ قاعدة	Disposer
1272	قَرَّرَ (انظر سن قاعدة)	Disposer
1209	الفقرة الحكمية	Dispositif
359	البند في العقد (انظر النص)	Disposition
483	التَصَرُّف (انظر الحكم)	Disposition
721	الحُكْم	Disposition
82	الأحكام	Dispositions
1209	فِقدانُ الوصف (انظر الوصف الجديد)	Disqualification
1788	الوصف الجديد أو الصحيح	Disqualification
1428	مخالِفٌ	Dissident
92	الإخفاء	Dissimulation
1312	الكتمان (انظر الإخفاء)	Dissimulation
300	الإنحلال	Dissolution
723	الحلّ (انظر الانحلال)	Dissolution
1483	المسافة (ارتفاق ـ)	Distance (servitude de)
86	اختلال المنافسة	Distorsion de consurrence
89	الإخراج	Distraction
41	الاتفاق على إلغاء العقد	Distrat
1663	الموزِّع	Distributeur
581	التوزيع	Distribution
579	توجيهي	Directif
100	الإدارة	Direction
578	التوجيه	Directive
639	الجهاز التنفيذي	Directoire
1368	مبطِلٌ	Dirimant
27	أَبْطَلَ	Dirimer
556	التمييز	Discernement
377	تأديبي	Disciplinaire
1714	النِظام أو الانضباط أو الانتظام	Discipline
1183	غير منتظم (انظر متقطع)	Discontinu
1384	متقطع	Discontinu
1810	وقف إجراءات التنفيذ	Discontinuation des poursuites
165	الاستنساب (انظر التكتم)	Discrétion
545	التكتم أو الاستنساب	Discrétion
165	استنسابي	Discrétionnaire
531	تقديري (انظر استنسابي)	Discretionnaire
557	التمييز	Discrimination
525	التفريق في المساواة (انظر التمييز)	Discrimination
1617	المُناقَشَة	Discussion
1205	الفَصْل	Disjonction
1500	مستند تسوية التأمين	Dispache
90	الأخصّائي في تسوية العوارية	Dispacheur
84	الاختفاء	Disparition
575	التواري (انظر الاختفاء)	Disparition
869	الزوال (انظر الاختفاء)	Disparition
1430	مُخْتَفٍ	Disparu
1387	متوارٍ (انظر مختفٍ)	Disparu
1579	مكافأة الإسراع	Dispatch money

Désuétude	العفاء	1099
Détachement	إشغال غير الوظيفة الأصلية (انظر الفصل)	187
Détachement	الفصل	1205
Détail estimatif	التفصيل التخميني	527
Détenteur	الحائز الوقتي	660
Détention	الاعتقال (انظر الحيازة)	213
Détention	الحيازة الوقتيّة	732
Détentionnaire	السجين	890
Détenu	المعتقَل	1542
Déterminable	قابلٌ للتحديد	1220
Détournement	الاختلاس	85
Détournement	إساءة الائتمان (انظر الاختلاس)	132
Détournement	التجاوز (انظر الاختلاس)	399
Détournement	التغرير (انظر الإختلاس)	516
Détroit	المَضيق	1523
Dette	الدَين (عليه)	805
Dettier	المدين المحبوس	1444
Dévagation d'animaux	إطلاق الحيوانات	199
Devancement (d'appel)	قبل الميعاد (الاستدعاء إلى الخدمة)	1261
Déviance	الإنحراف	300
Déviance	الخروج عن المألوف (انظر الانحراف)	749
Déviation	التغيير الخاطىء في وجهة السير	520
Devis	المُقايَسة	1568
Devise	الشِعار	963
Devoir	الفرض (انظر الواجب)	1197
Devoir	الواجِب	1762
Dévolutaire	المستفيد من انتقال الحق	1495
Dévolutif	ناقل للحق	1687
Dévolution	انتقال الحق	296
Dévolution	الأيلولة (انظر انتقال الحق)	330
Dichotomie	تواطؤ عضوين في مهنة حرة	576
Dictateur	الْمُتَحَكِّم (انظر الديكتاتور)	1372
Dictatorial	تحكميٌّ (ديكتاتوريٌّ)	420
Dies	اليوم	1826
Diffamation	القِدَح والذم	1266
Différend	الخِلاف	762
Dignité	الكرامة (انظر الوظيفة أو اللّقب التشريفي)	1314
Dignité	الوظيفة التشريفية أو اللقب السامي	1798
Dilatoire	تأجيلي (انظر تسويفي)	376
Dilatoire	تسويفي	473
Diligence	العناية	1143
Diligences	إتمام المعاملات القانونية	46
Diligent	متنبّه	1387
Diocésain	أبرشي	26
Diplomatie	الدبلوماسية	773
Diplomatique	دبلوماسي	773
Diplôme	الشهادة (الدبلوم)	973
Dire	حَكَمَ (انظر نَطَقَ)	710
Dire	الرأي (انظر القول)	818
Dire	قَرَّرَ (انظر نَطَقَ)	1272
Dire	القول	1300
Dire	نَطَقَ	1711
Direct	مُباشَر	1363
Directeur	جدير بالإدارة	610
Directeur	المُدير	1443

Déshérence	شغارُ التركة	965
Désignation	التسمية	471
Désignation	التعيين (انظر التسمية)	516
Désigné	مُسمًّى	1506
Désintéressement	التجرّد (انظر إرضاء المدعي)	402
Désintérressement	إرضاء المدعي	127
Désintoxication	مكافحة الإنسمام	1581
Désinvestiture	نزع التولية	1693
Désistement	الإنسحاب (انظر التخليّ الإرادي عن الحق)	303
Désistement	التخلّي الإرادي عن الحق	432
Désordre	الاختلال (انظر الفوضى)	86
Désordre	البلبلة (انظر الفوضى)	356
Désordre	الفوضى	1215
Déspécialisation	تغيير استعمال المأجور	519
Despotisme	الاستبداد	136
Dessaisi	مرفوع اليد	1465
Dessaisissement	رفْعُ اليد	844
Dessaisissement	فقدان الصلاحية (انظر رَفْع اليد)	1209
Dessin	الرسم	834
Destinataire	المرسل إليه	1460
Destination	التخصيص (انظر مكان الوصول)	426
Destination	الغاية (انظر مكان الوصول)	1158
Destination	مكان الوصول	1582
Destitution	الإقالة	234
Destitution	العَزْلُ (انظر الإقالة)	1093
Destitution	العقوبة العسكرية (انظر الإقالة)	1110
Destruction de Pièces	إتلاف الأوراق	46

Dépositaire	الوديع	1771
Déposition	الإقالة (انظر إفادة الشاهد)	233
Déposition	إفادة الشاهد	229
Déposséder	نَزَعَ الحيازة	1693
Dépossesion	نَزْعُ الحيازة	1693
Dépôt	الإيداع	325
Dépouillement (du scrutin)	فرز (الأصوات)	1197
Députation	النيابة	1749
Député	النائب	1689
Dérisoire	بَخْسٌ (انظر زهيد)	339
Dérisoire	زهيدٌ	867
Dérogation	الاستثناء أو الخروج على القاعدة	141
Dérogatoire	استبعاديّ	139
Deroutement	الإنحراف عن السفرة المؤمّن عليها (انظر الخروج عن الطريق المألوفة)	300
Déroutement	الخروج عن الطريق المألوفة	748
Désaffectation	تغيير التخصيص	519
Désarmement	نزع أجهزة السفينة	1692
Désaveu	الإنكار	314
Désaveu	التنصُّل (انظر الإنكار)	566
Descendant	الفَرْع	1198
Descente sur les lieux	الانتقال للكشف على الأعيان	296
Description	الوَصْف	1788
Désectorisation	عدم التقسيم إلى قطاعات	1082
Désendettement de fait	الحذف الواقعي للديون	670
Désertion	الفرار من الجندية	1195

Dématérialisation	استبدال ركن حسابي بركن ملموس	136
Démembremant	التجزئة (انظر الفصل)	402
Démembrement	الفصل	1204
Démence	الجُنون	638
Démence	العُته (انظر الجُنون)	1076
Déni de justice	تناقض القرارات القضائية (انظر الامتناع عن الحكم)	564
Demi-frère	الأَخيّ	96
Demi-frère	الأخ غير الشقيق (انظر الأَخَيّ)	83
Démilitarisation	حظْر التسلح أو نزعه	692
Démission	الاستقالة	158
Demi-sœur	الأُخيّة	96
Demi-sœur	الأخت غير الشقيقة (انظر الأُخَيّة)	83
Démocratie	الْحُكْم الشعبي (الديمقراطية)	711
Démocratique	متعلق بالحكم الشعبي (ديمقراطي)	1379
Démonétisation	إبطال قيمة النقد	26
Démonstratif	إشهاري (انظر برهانيّ)	188
Démonstratif	برهانيّ	346
Démonstratif	توضيحي (انظر برهانيّ)	584
Démonstration	البرهنة	346
Démonstration	التظاهر العسكري (انظر البرهنة)	495
Demeure	المنزل	1623
Dénationalisation	إفقاد صفة المِلْك العام	232
Dénaturation	تشويه معنى النص	478
Dénégation	الإنكار (انظر الرَفْض)	314
Dénégation	الرَفْض أو الإنكار	841

Deni de justice	الإمتناع عن الحُكْم	263
Deniers	الأموال (انظر النَقْد أو العملة)	283
Deniers	النَقْد أو العملة	1734
Dénombrement	الإحصاء (انظر التعداد)	82
Dénombrement	التعداد	499
Dénombrement	العَدّ (انظر التعداد)	1078
Dénomination	التسمية	471
Dénonciation	الإبلاغ	29
Dénonciation	التبليغ (انظر الابلاغ)	394
Département	الإقليم (انظر المحافظة)	242
Département	المحافظة	1410
Départemental	محافظيّ	1410
Départir	رجع عن أقواله (انظر وزّع بين)	826
Départir	وزّع بين	1778
Départiteur	مُرَجِّحٌ	1459
Dépassement (droit à)	التجاوز (الحق في ـ)	400
Dépeçage	إخضاع العناصر لعدة قوانين	90
Dépénalisation	استبعاد التجريم	139
Dépendance	التبعية	393
Dépendances	التوابع (انظر الملحقات)	574
Dépendances	المُلحقات	1597
Dépens	المصاريف والرسوم	1514
Dépense	النَفَقَة	1728
Déplacement	الانتقال	296
Déport	التنحّي	564
Déport	دَفْع فروق الأسعار	795
Déportation	النفي	1731
Déposant	المودِع	1662
Déposer	أوْدَعَ	318
Déposer	راجع القضاء (انظر أودَعَ)	816
Déposer	شَهِدَ (انظر أودَعَ)	975

Déférer	أخْضَعَ (انظر أسْنَدَ)	91
Déférer	أسْنَدَ	179
Déficit	العَجز	1076
Définitif	قطعيّ (انظر نهائيّ)	1204
Définitif	مبتوت به (انظر نهائيّ)	1365
Définitif	نهائيٌّ	1746
Définition	التعريف أو التحديد	503
Définition	جوهر النظام القانوني (انظر التعريف)	643
Défrichement	استصلاح الأراضي	135
Défunt	المتوفّى	1388
Dégagement (des cadres)	تخفيض عدد (موظفي الملاك)	429
Dégénérescence	انحطاط النوع	300
Dégradation	التجريد (انظر التشويه)	402
Dégradation	التشويه	478
Degré	الدرجة	776
Dégrèvement	الإبراء	25
Déguerpissement	التخلّي عن المِلْكية أو الحيازة	433
Déguisé	مُسْتترٌ	1489
Déguisement	الإخفاء (انظر الستر)	92
Déguisement	السَتْر	886
Délai	المُهْلَة	1640
Délaissement	الترك (انظر التخلّي)	457
Délaissement	التخلّي	435
Délation	التشهير (انظر الوشاية)	478
Délation	الوشاية	1786
Délégant	المُفَوِّض	1560
Délégataire	المفوَّض إليه	1558
Délégation	الإنابة (انظر التفويض)	290
Délégation	التفويض	527
Délégué	المندوب	1623
Délibation	الإقتطاع	239
Délibérante (assemblée)	تداولية (الجمعية الـ ـ)	439
Délibération	اتخاذ القرار (انظر التداول)	37
Délibération	التداول	439
Délibération	تفحص النص (انظر التداول)	521
Délibération	جلسة المناقشة (انظر التداول)	626
Délibération	القرارات أو الآراء (انظر التداول)	1272
Délibération	التبصّر (انظر التداول)	391
Délibérative	تداولي (له صوت)	439
Délibéré	المُذاكرة	1447
Délibérer	تَبَصَّرَ (انظر تفحَّصَ)	391
Délibérer	تَفَحَّص أو تداول	522
Délictuel	جُرميّ	613
Délictueux	إجراميّ	63
Délinquance	الجُنوحية	638
Délinquant	الجانح (مرتكب الجنحة)	605
Délit	الجريمة	615
Delivery order	الإذن بالتسليم (انظر الأمر بالتسليم)	111
Delivery ordre	الأمر بالتسليم	270
Délivrance	التسليم	469
Demande	الإدعاء	108
Demandeur	المُدّعي	1434
Démarchage	السعي إلى التعاقد	899
Démarche	السعي أو المسعى	899
Démarcheur	الساعي المحترف أو الوسيط	877
Démariage	انفصال الزوجين	313

Déconcentration	اللاّحصرية أو توزيع السلطات	1329
Déconfiture	الإعسار	214
Déconstitutionnalisation	نَزْع الصفة الدستورية	1693
Décote	تخفيض الضريبة	429
Découvert	المكشوف	1587
Décret	المرسوم	1461
Décriminalisation	التجنيح	406
Dédit	إمكانية الرجوع أو العدول	276
Dédommagement	التعويض عن الضرر	511
Dédommager	عَوّضَ عن الضرر	1153
Dédouaner	خلّصَ السلع من الجمرك	764
Déduction	التنزيل	564
Défaillant	مُتخلّفٌ عن الحضور	1373
Défaillant	مُتَغَيب	1382
	(انظر مُتَخَلّفٌ عن الحضور)	
Défailli	مُخْفِقٌ أو غير محقق	1433
Défaut	التَخَلُّف عن الحضور	435
Défaut	التَغَيُّب	518
	(انظر التَخَلفُ عن الحضور)	
Défence	الدفاع (انظر المَنْع)	793
Défence	الحماية (انظر المَنْع)	725
Défendeur	المدّعى عليه	1434
Défendre	أَمَّنَ الدفاع (انظر مَنَعَ)	278
Défendre	منع	1630
Défends (ou défens)	حماية الأحراج	725
Défensabilité	إمكانية إرعاء المواشي	276
Défense	التَحْظير (انظر المَنْع)	414
Défense	المَنْع	1631
Défenseur	المُدَافِع	1434
Déféré	خاضع (انظر منتقل إلى)	742
Déféré	منتقل إلى	1621

Décentralisation	اللاّمركزية	1336
Déceptif	خادع أو مخيّب للأمل	737
Décerner	أعطى	216
Decerner	قرّر (انظر أعطى)	1272
Décès	الوفاة الطبيعية	1807
Décharge	الإبراء	24
Décharge	الإعفاء (انظر الإبراء)	216
Déchargement	التفريغ	525
Déchéance	سقوط حق التصرف (انظر السقوط)	902
Déchéance	السقوط	902
Déchet	النُّقْصان	1737
Décider	قَرَّرَ	1272
Décisif	باتّ	331
Décision	القرار	1270
Décisoire	بات بالنزاع (انظر فاصلٌ للنزاع)	331
Décisoire	فاصلٌ للنزاع	1186
Decisoria litis	بَتٌّ بالنزاع	337
Déclarant	المُعلِن أو المصرّح	1548
Déclaratif	إعلانيّ	223
Déclaration	الإعلان	219
Déclaration	البيان (انظر الإعلان)	360
Déclaration	التصريح (انظر الإعلان)	484
Déclaré	مُعَبَّر عنه	1540
Déclassement	الإخراج من المِلْك العام	89
Déclinatoire (dit aussi déclanatoire de competence)	الدفع بعدم الاختصاص	794
Décliner	أبْعَدَ (انظر رَفَضَ)	28
Décliner	رَدَّ (انظر رَفَضَ)	828
Décliner	رَفَضَ	841
Décompte	ترصيد الحساب	456

Culpa levis	الخطأ البسيط	756
Culpabilité	الذنب	810
Cultuelle (association)	شعائرية (الرابطة الـ)	964
Cultural	زراعي	865
Cum viribus	مع الموجودات (الأصول)	1531
Cumuel	الإجتماع (انظر الجمّع)	56
Cumul	التعدد (انظر الجَمْع)	499
Cumul	الجمع	631
Cumulatif	جَمْعي	633
Cumuler	جَمَعَ	632
Cumul	شَغَلَ عدة وظائف (انظر جَمَعَ)	965
Curatélaire	الموضوع تحت القوامة	1668
Curatelle	القِوامة	1299
Curateur	القَيِّم	1303

- D -

Damnum emergens	الخَسارة الواقعة	752
Dangereux	خَطِرٌ	759
Dot	البائنة	336
Date	التاريخ	378
Date	تأريخ السنة (انظر التاريخ)	378
Datif	معيّن كوصيّ	1552
Dation	الإيفاء	329
Dation en paiement	الإيفاء بعوض	329
Dauphin	وليّ العهد	1820
De commodo et incommodo	المَنَافِع والمضارّ	1616
De cujus	المُورِّث	1662
De facto	فِعْلاً أو واقعاً	1209
De jure	قانوناً	1255
De lege	بحكم القانون	339
De lege ferenda	بحكم القانون الواجب الأخذ به	339
De lege lata	بحكم القانون الساري المفعول	339
De plano	حالاً (انظر فوراً)	652
De plano	فوراً	1213
De plein droit	بقوة القانون	353
Débarquement	تفريغ السفينة	524
Débat	المُنَاقَشَة	1616
Débats	المرافعات	1452
Débauchage	الإغراء على ترك العمل	227
Débauche	الفُجورَ	1194
Débellatio	الإنتصار (انظر النَصْرَ)	292
Debellatio	النَصْر	1703
Débet	الاحتفاظ بأموال عمومية بغير حق (انظر عجز الصندوق)	77
Débet	عجز الصندوق	1076
Débirentier	المدين بالدخل	1444
Débit (I)	المديونيّة	1446
Débit (II)	البيع بالمفرق	363
Débiteur	المَدين	1445
Déboisement	جتُّ الأحراج	606
Déboisement	قطع الأحراج (انظر جتُّ الأحراج)	1291
Débours	العارية (النفقات المدفوعة لحساب الغير)	1067
Déboursés	النفقات المُسلَّفَة	1727
Débouté (jugement de)	الرَدُّ للاقبولية (حُكْم)	828
Débouter	رَدَّ الادعاء	828
Débrayage	الإضراب القصير الأمد	195
Débudgétisation	اللاَمَيْزَنَة	1337

804	الدَين (له)	Créance
772	الدائن	Créancier
772	الدائن بالدخل	Crédirentier
599	الثقة بالملاءة والائتمان	Crédit
781	الدعم المالي (انظر الثقة بالملاءة)	Crédit
1273	القرض (انظر الثقة بالملاءة)	Crédit
364	البيع في صورة إيجار	Crédit-bail
56	الإجبار (انظر القَسْرْ)	Cœricition
798	الدلالة (انظر المزاد)	Criée
1469	المزاد	Criée
614	الجريمة أو الجناية	Crime
402	التجريم بالجناية	Criminalisaton
1255	القانوني الجنائي	Criminaliste
613	الجرمية أو الجنائية	Criminalité
1000	الصفة الجرمية (انظر الجرمية)	Criminalité
606	الجاني (انظر المجرم)	Criminel
637	جنائي	Criminel
1399	المجرم	Criminel
1120	العِلْمُ الجنائي	Criminologie
1120	علْمُ الإجرام (انظر العلم الجنائي)	Criminologie
90	الأخصائي في علم الإجرام	Criminologue
129	الأزمة	Crise
543	تكاثر الماشية	Croît
833	الرديف	Croupier
1192	فائض الثمن	Crue
756	الخطأ عند تكوين العقد	Culpa in contrahendo
756	الخطأ العقدي الجسيم	Culpa lata
755	الخطأ الأخف	Culpa levessima

806	الديوان (انظر المحكمة)	Cour
1419	المحكمة	Cour
605	جارٍ (انظر عادي)	Courant
935	شائع (انظر عادي)	Courant
1064	عادي	Courant
1355	مألوف (انظر عادي)	Courant
898	السعر	Cours
1400	مجرى المياه	Cours d'eau
876	ساري المفعول	Cours (en)
915	السمسرة (انظر الوساطة)	Courtage
1780	الوساطة	Courtage
915	السمسار (انظر الوسيط)	Courtier
1784	الوسيط	Courtier
1391	المجاملة الدولية	Courtoisie internationale
31	ابن العم أو العمة أو الخال أو الخالة	Cousin
32	ابنة العم أو العمة أو الخال أو الخالة	Cousine
597	ثانوي (انظر حادث)	Contingent
538	التقليد (انظر العُرْف)	Coutume
1089	العُرْف	Coutume
539	تقليدي (انظر عُرْفي)	Coutumier
1092	عُرْفي	Coutumier
1403	مجموعة العادات والاعراف	Coutumier
1355	مألوف (انظر عُرْفي)	Coutumier
876	سَاسَ (انظر حَكَمَ)	Couverner
1554	مُغَطًى	Couvert
518	التغطيّة	Couverture
1168	غطّى	Couvrir
851	الرَهْبة الأدبية	Crainte revérentielle
1298	القَهْر (انظر القَسْر)	Cœrcition

Contumace	التغيُّب عن الجلسة	518
Contumax	المتغيّب عن الجلسة	1382
Convention	الاتفاقية	44
Convention collective	الاتفاقية الجماعية	44
Conventionné	متعاقد إجتماعياً	1376
Conventionnel	اتفاقي	43
Convenu	مُتَّفَقٌ عليه	1383
Conversion	التَحْويل (انظر الإنتقال)	423
Conversion	التحويل	423
Convertibilité	قابلية التحويل	1227
Convertible	قابلٌ للتحويل	1221
Conviction	الإقتناع	240
Convocation	الدعوة	785
Coobligé	الشريك في الالتزام	958
Coopération	التعاون	497
Coopérative	التعاونية	497
Cooptation	اختبار الزميل	87
Coordination	التنسيق	265
Copartageant	المتقاسم	1383
Copermutant	المُبادِل	1363
Copie	الاستنساخ (انظر النسخة)	166
Copie	النُّسْخَة	1697
Copreneur	الشريك في الإجارة	957
Copropriétaire	الشريك في الملكية	959
Copropriété	المِلْكيّة المشتركة	1601
Copyright	حق التأليف	702
Corbeille	المقصورة	1578
Corporatif	طائفي مهني	1038
Corporation	الطائفة المهنية	1038
Corporatisme	الطائفية المهنية	1038
Corporel	حسي (انظر جسماني)	684
Corporel	جسماني	625
Corporel	مادي (انظر جسماني)	1348
Corps	الجسم	624
Corpus	العنصر المادي	1144
Correctionnalisation	التجنيح	406
Correctionnel	جِنحي	637
Correspondance	التَراسُل	450
Correspondant	عضو المهنة المتدخل	1098
Corroboration	التأكيد (انظر التعزيز)	379
Corroboration	التعزير	504
Corroborer	أكَّدَ (انظر عزّز)	249
Corroborer	عزّز	1093
Corruption	الرشوة	836
Cotation	تحديد سعر الصرف الرسمي	408
Cote	ترتيب وثائق الملف (انظر سعر الصرف الرسمي)	452
Cote	سعر الصرف الرسمي	897
Cotisation	الإكتتاب	245
Cotisation	قِسْط التأمين (انظر الاكتتاب)	1277
Cotitulaire	المتمتّع بالحق عينه	1384
Cotitularité	التَمَتُّع بالحق عينه	551
Cotutelle	وظيفة الوصي المنضم أو المشارك	1798
Coulisse	السُوق الحرة	924
Coulissier	وسيط السوق الحرة	1783
Coup d'Etat	الإنقلاب	314
Coupable	الجاني (انظر المُذنِب)	606
Coupable	المُذنِب	1448
Coupe	القَطْع	1292
Couple	الثُنائيّ (انظر الزوجان)	604
Couple	الزوجان (أو الثنائيّ)	870
Couplés (contrat)	مُقْرَنَة (العقود الـ)	1577
Coupon	القسيمة	1281
Couponnage	توزيع القسائم	581
Coups et blessures	الضرب والجروح	1019

Contrainte	الإكراه	250
Contrat	العقد	1106
Contravention	المُخالَفَة	1429
Contraventionnel	مُخالِفِيٌّ	1429
Contre	ضِدّ	1018
Contre- lettre	العقد المضاد	1105
Contre- passation	القيد العكسي	1302
Contre-assurance	تأمين الرد أو التأمين المضاد	382
Contrebande	التهريب	574
Contre-dénonciation	تبليغ الحجوز لديه	394
Contredit	المُناقَضَة	1619
Contre-enquête	تحقيق النفي	415
Contrefaçon	التزييف (انظر التقليد)	461
Contrefaçon	التقليد أو التزوير	538
Contre-mesure	التدبير المضاد	440
Contrepartie	المُقابِل	1562
Contrepartiste	صانع المقابل	990
Contre-prestation	التقديم المقابل	537
Contreseing	التوقيع الإضافي أو المجاور	589
Contrestaire	المُهْلَة التكميلية	1639
Contrestaire	تعويض عن المهلة الإضافية (انظر المهلة التكميلية)	511
Contresurestarie	المُهْلَة التكميلية	1639
Contrevenant	المخالف	1428
Contribuable	المكلَّف	1588
Contribuer	أَسْهَمَ	181
Contributif	إسهاميّ	181
Contribution	الإسهام أو التكليف	181
Contrôlé	خاضع للرقابة	742
Contrôle	الرقابة	847
Contrôleur	المراقب	1454

Contentieux	المُنَازَعات القضائية	1613
Contestable	قابلٌ للمنازعة	1226
Contestation	الخِلاف	761
Contester	أكدّ عدم موافقته (انظر نفى)	249
Contester	أنكر (انظر نفى)	315
Contester	رفَضَ (انظر نفى)	841
Contester	نفى	1731
Contingent	حادث أو محتمل أو عرضي	646
Contingent	عَرَضيّ (انظر ـ حادث)	1089
Contingent	المساهمة المالية	1485
Contingentement	الحد الأقصى للاستيراد والتصدير	668
Continu	مستمرٌ	1498
Continuation	الاستمرار	163
Continuation	المتابعة (انظر الاستمرار)	1370
Contra	باتجاه معاكس	331
Contractant	الطرف في العقد (انظر المتعاقد)	1043
Contractant	المتعاقد أو العاقد	1376
Contracté	مُتعاقد عليه	1376
Contractuel	تعاقدي	496
Contractuel	المتعاقد مع الإدارة	1376
Contradicteur	المُعَارِض	1531
Contradiction	التناقض (انظر تواجه ادعاءات الخصمين)	563
Contradiction	تواجه ادعاءات الخصمين	575
Contradictoire	حضوري (انظر وجاهي)	692
Contradictoire	وجاهيٌّ	1769
Contradictoire (principe du	الوجاهية (مبدأ ـ)	1769
Contraignable	يمكن إكراهه	1824
Contraignant	مُكْرِه	1586
Contraint	مَكْرَهٌ	1587

Constant	مُثبت يقيناً	1389
Constat	إثبات الحالة	48
Constatant	المثبت	1371
Constatation	إثبات الواقعة	50
Constater	تثبت من	396
Constituant	تأسيسي (انظر مكوّن الحق أو المؤسس)	378
Constituant	مكوّن الحق أو المؤسس	1588
Constitué	مكوَّن	1589
Constitut possessoire	وَضْعُ اليد بالنيابة	1793
Constitutif	تكويني	547
Constitution	التكوين (انظر الدستور)	546
Constitution	الدستور	777
Constitutionnalisation	إسباغ الصفة الدستورية	135
Constitutionnalité	الدستورية	779
Constitutionnel	دستوري	779
Constructeur	الباني	335
Constructible	قابلٌ للبناء	1220
Construction	البناء	358
Consul	القنصل	1296
Consulaire	قنصلي	1297
Consulat	القنصلية	1297
Consultant	المستشار التّقني	1493
Consultatif	استشاري	154
Consultation	الاستشارة	153
Consulter	استشار	153
Consulter	قَدّمَ استشارة قانونية (انظر استشار)	1267
Conteneur	المُستوعِب	1502
Contentieux	قلم القضايا (انظر المنازعات القضائية)	1296
Contentieux	مُتنازعٌ فيه	1386

Conservateur des hypothèques	أمين الشَهْرِ العقاري (انظر أمين السجل العقاري)	289
Conservateur des hypothèques	أمين السجل العَقاري	287
Conservation	الحِفظ أو التحفُّظ	695
Conservatoire	المعهد الفنّي	1549
Considérant	الحيثية	736
Considération (prise en)	الاعتبار (الأخذ في . . .)	207
Consignataire	الأمين	289
Consignation	الإيداع	325
Consignation	التسليم (انظر الإيداع)	468
Consigne (violation de)	الأوامر (خَرْقُ)	318
Consigner	أثبت كتابةً	50
Consigner	أودع (انظر أثبت كتابة)	318
Consilium, fraudis	الاتفاق بالتواطؤ	40
Consolidation	اجتماع الحقَّين	56
Consolidation	استقرار الجرح (انظر اجتماع الحقّين)	160
Consolidation	تأخير استرداد السند (انظر اجتماع الحقّين)	377
Consolidation	العملية الحسابية المفروضة (انظر اجتماع الحقَّين)	1138
Consolidé	مجمّد، موضوع إجتماع الحقين : مستقر	1400
Consommateur	المستهلِك	1502
Consommation	الاستهلاك أو التحقيق أو الإتمام	168
Consomptible	قابلٌ للاستهلاك	1219
Consorts	الرِفاق	841
Conservatoire	تحفظي	414

Confédération	الحِلاف (الكونفيديرالية)	723
Conférence	المؤتمر	1652
Conférer	أناط	290
Conférer	تَشَاوَرَ (انظر أناط)	474
Confessionnel	مذهبيّ، طائفي	1448
Confiance	الإئتمان (انظر الثقة)	320
Confiance	الثقة	601
Confirmatif	إثباتي (انظر تأكيدي)	50
Confirmatif	تأييدي (انظر تأكيدي)	388
Confirmatif	تأكيدي	381
Confirmation	الإثبات (انظر التأكيد)	48
Confirmation	التأييد (انظر التأكيد)	388
Confirmation	تعزيز التأكيد (انظر التأكيد)	504
Confiscation	المصادرة	1513
Conflit	الخلاف (انظر النزاع)	761
Conflit	النزاع	1691
Conflit d'attributions	تنازع المهام	560
Conflit de Juridictions	تنازع السلطات القضائية	558
Conflit de lois	تنازع القوانين	558
Conflit de Systèmes	تنازع الأنظمة	557
Conforme	مُطابِقٌ	1524
Conformité	المطابقة	1524
Confrontation	المُواجَهَة	1645
Confusion	اتحاد الذمة	37
Congé	الإجازة	54
Congé	الغياب (انظر الإجازة)	1170
Congédiement	التسريح	465
Conglomérat	الإندماجة	302
Congrégation	الرابطة	814
Congrés	المؤتمر	1653
Conjoint	مُشْتَرَكٌ	1511
Conjoint, conjointe	الزوج، الزوجة	869
Conjonctif	تلازمي أو مشترك	548
Conjugal	زوجي أو زواجي	870
Connaissance	السلطة القضائية (انظر المعرفة)	908
Connaissance	الصلاحية (انظر المعرفة)	1001
Connaissance	المعرفة	1544
Connaissement	سند الشحن	919
Connaître	حَكَمَ	716
Connaître	صَلُحَ للحكم (انظر حَكَمَ)	1004
Connexe	ترابطيٌّ	449
Connexité	الارتباط	116
Connexité	الرابط (انظر الارتباط)	811
Connivence	التواطؤ	576
Conquêts	المُكتسبات	1585
Consacré	مكَرَّسٌ	1586
Consangain	من جهة الأب	1611
Conscience	الضمير	1032
Conscience	القناعة الداخلية (انظر الضمير)	1296
Conscius fraudis	واعي الغش	1764
Conseil	الجهاز التنفيذي (انظر النصيحة)	639
Conseil	النَصيحة	1704
Conseillier	عضو المجلس (المستشار)	1097
Consensualisme	التوافقية	577
Consensualisme	الرضائية (انظر التوافقية)	838
Consensuel	توافقيّ	577
Consensus	الاتفاق	41
Consensus	الموافقة	1550
Consentement	الرضا	838
Consenuel	رضائيّ (انظر توافقيّ)	838

Complétif	تكميلي (انظر إضافي)	546
Complice	الشريك المساعد في الجريمة	958
Complicité	الإشتراك في الجريمة	183
Complot	المؤامرة	1651
Composite	مُرَكَّب	1466
Compositeur	المؤلف الموسيقي	1673
Composition	التركيب أو التأليف	458
Composition	التسوية (انظر التأليف)	473
Compromettre	عَقَد التسوية	1103
Compromettre	عَرَّض للخطر (انظر عَقَدَ تسوية)	1088
Compromis	التسوية	474
Comptabilité	المحاسبة	1408
Comptabilité publique	المحاسبة العمومية	1408
Comptable	المحاسب	1407
Comptable public	المحاسب العمومي	1406
Comptant	فوراً (انظر نقداً)	1213
Comptant	نقداً	1735
Compte	الحساب	679
Compte rendu	المَحْضَر	1416
Computation des délais	حساب المِهَل أو احتسابها	679
Concédant	مانح الامتياز	1359
Concentration	التركيز	458
Conception	الحَبَل	662
Conception	الحمل (انظر الحَبَل)	727
Concert frauduleux	التواطؤ على الغش	576
Concertation	السعي إلى الاتفاق	898
Concession	الإمتياز	264
Concessionnaire	صاحب الامتياز	987
Conciliateur	الموفِّق	1671
Conciliation	التوفيق	586
Conciliatoire	توفيقي	588
Conclu	معقودٌ	1546
Conclure	تعاقد (انظر صاغ الادعاء)	495
Conclure	صاغ الادعاء	989
Conclusion	التَعَاقُد	495
Conclusions	الطلبات المتبادلة	1053
Concordat	الاتفاق الدُولي (انظر الصلح)	40
Concordat	الصِلْحَ	1005
Concours	الاشتراك	184
Concours	تنازع الصلاحية (انظر الاشتراك)	558
Concours	المباراة (انظر الاشتراك)	1363
Concubin, concubine	الخليل أو الخليلة	766
Concubinage	المعاشرة غير الشرعية	1535
Concurrence	تنازع الحقوق (انظر المنافسة)	558
Concurrence	المُنَافَسَة	1614
Concurrent	مُنَافِسٌ	1614
Concurrentiel	تنافسي	563
Concussion	الغَدْر أو الابتزاز	1159
Condamnation	الإدانة	104
Condamnatoire	مُدينٌ	1444
Condition	الشرط (انظر الظرف)	944
Condition	الظرف	1058
Conditionnel	شَرْطي	951
Condominium	السيادة المشتركة	926
Conduire	بادر (انظر ساق)	331
Conduire	ساقَ	878
Conduite de navire	مجموعة عمليات الرُبّان	1403
Conduite de retour	إعادة النوتيّ	205

Commissaire	عضو اللجنة (انظر المفوَّض)	1097
Commissaire	القاضي ممثل النيابة العامة (انظر المفوَّض)	1232
Commissaire	المُفوَّض	1558
Commissariat	المُفوضيّة	1561
Commission	الإرتكاب	125
Commission	الإقتراف (انظر الإرتكاب)	237
Commission	عقد التفويض (انظر العُهْدَة)	1103
Commission	العُهْدة	1147
Commission	العمولة التجارية (انظر العُهْدة)	1141
Commission	اللجنة النيابية (انظر العُهْدة)	1342
Commissionnaire	الوسيط التجاري	1783
Commissionner	فوَّضَ	1214
Commitas gentium	المجاملة الدُولية	1391
Committitur	معهود إليه	1550
Commodant	المعير	1552
Commodat	عارية الاستعمال	1067
Commodataire	المستعير	1495
Commonwealth	رابطة الشعوب الكومنولث	811
Commorientes	المتوفّيان معاً	1388
Commun	شائع (انظر عام)	935
Commun	عام أم مشترك	1069
Communal	دَسْكَري	780
Communautaire	مجموعي	1406
Communauté	المجموعة	1403
Communaux	المشاع الدسكري	1509
Commune	الدَسْكرة	780
Commune renommée	التَسامُع	462
Commune renommée	الشُّهْرَةَ (انظر التسامع)	975
Communicable	من الواجب الإطلاع عليه	1612
Communication	الإطلاع	198
Communiqué	الإعلان الرسمي (انظر البيان)	218
Communiqué	البيان	361
Communiquer	أطْلَعَ	199
Communiquer	إتّصَلَ (انظر اطلع)	39
Communiste	المُشْتاع	1510
Commutatif	تبادليٌ	389
Commutation de peine	استبدال العقوبة	137
Comourants	المتوفّيان معاً	1388
Compagne	الخليلة	766
Compagnie	الجماعة (انظر شركة)	627
Compagnie	الشركة	956
Compagnon	العشير	1095
Comparant	الحاضر	651
Comparution	الحضور	691
Compensable	قابلٌ للمقاصة	1225
Compensation	المَقاصة	1563
Compensatoire	تعويضيّ	515
Compenser	وَازَنَ	1763
Compérage	التواطؤ	576
Compétence	الاختصاص (انظر الصلاحية)	84
Compétence	الصلاحية أو الاختصاص	1001
Compéter	مَنَحَ الصلاحية	1622
Complainte	دعوى منع التعرّض	785
Complant	عائدة المغارسة	1073
Complanteur	مزارع المساقاة	1470
Complétif	إضافي	195

Collaboration	التكاتف (انظر التعاون)	543
Collaboration	التعاون	496
Collatéral	من الحواشي	1612
Collatéraux	الحواشي	729
Collation	مَنْحُ السند أو السلطة	1622
Collationnement	المُقابلة	1563
Collecte	طَلَبُ التبرعات	1052
Collecteur	جامع التبرعات	605
Collectif	جماعي	629
Collectif budgétaire	القانون المالي التصحيحي	1243
Collectivité	الجماعة	627
Collège	جهاز المداولة أو التقرير	639
Collégial	جماعي (انظر مجمعي)	629
Collégial	مَجْمَعِي أو جماعي	1401
Collégialité	المَجْمَعية	1401
Collocation	ترتيب الدائنين	452
Colloqué	الدائن المصنف قضائياً	772
Collusion	التواطؤ	576
Collusoire	تواطؤي	577
Colocataire	الشريك في الإيجار	958
Colon paritiaire	المزارع بالمحاصّة	1469
Colonage	المزارعة	1470
Colonat	المزارعة	1471
Colonie	الجالية (انظر المستعمرة)	605
Colonie	المستعمرة	1495
Colonne	العمود	1141
Coloti	الشريك في الحصص	959
Colportage	بيع التجوال	363
Comandant	الشريك في التوكيل	858
Comblement	سَدُّ الثُغْرة أو الفراغ	892
Comité	اللجنة	1342
Copmlexe	معقّد	1546

Command	الحائز الحقيقي	659
Commande	الطَلْبَة	1053
Commandement	الأمْر	271
Commander	أمَرَ	271
Commanditaire	الشريك الموصي	960
Commandite	شركة التوصية	955
Commandité	الشريك المتضامن أو المفوّض	960
Commencement de preuve par écrit	بدء البيّنة الخطية	339
Commencement d'éxécution	بدء التنفيذ	340
Commentaire	التعليق	505
Commentaire	الشرح (انظر التعليق)	944
Commentateur	الشارح (انظر المعلق)	931
Commentateur	المُعَلّق أو الشارح	1546
Commerçant	التاجر	374
Commerce	التجارة	398
Commercer	اتْجَرَ (انظر تاجَرَ)	34
Commercer	تاجَرَ	374
Commercial	تجاري	398
Commercialisation	التسويق	473
Commercialiste	القانوني المتخصص في القانون التجاري	1256
Commercialité	التجارية	399
Commettant	المفوّض	1558
Commettre	ارْتَكَبَ (انظر وَكَّلَ)	125
Commettre	إقْتَرَفَ (انظر وَكَّلَ)	237
Commettre	فوّضَ (انظر وَكَّل أو كلّف)	1214
Commettre	وَكَّل أو فوّض أو ارتكب	1813
Comminatoire	تهديدي	573
Commis	التابع	372
Commis	الكاتب (انظر التابع)	1307
Commis	مُسمّى	1506

Circonstances	الظروف	1059
Circonstances et dépendances	الحالة والملحقات	654
Circulaire	التعميم	509
Citation	الدعوة إلى الحضور	784
Citoyen	المُواطن	1649
Citoyenneté	المُواطنية	1649
Civil	مدني	1435
Civilement	مدنياً	1436
Civiliste	الفقيه في القانون المدني	1211
Civique	مدني (متعلق بالمواطن)	1435
Cladestinité	الاستتار (انظر الخفاء)	140
Clandestin	الخفي	761
Clandestin	سري (انظر خفي)	895
Clandestinité	السرية (انظر الخفاء)	897
Clandestinité	الخفاء	761
Classe	درجة التوزيع أو الطبقة	775
Classe	عنصر التصنيف (انظر درجة التوزيع)	1144
Classement	الترتيب	452
Classification	التصنيف	485
Clause	البند (انظر الشرط)	359
Clause	الشرط أو البند	944
Clerc	الكاتب	1307
Client	الزَبون	864
Clientèle	الزُبُنُ	864
Closed shop	المتجر المُقفل	1371
Clôture	الإنهاء (انظر الإقفال)	315
Clôture	الإقفال	241
Club	النادي	1684
Clubiste	عضو النادي	1096
Coalition	الائتلاف	320
Coassurance	التأمين المشتَرَك	382
Coassureur	مؤمّن التأمين المشترك	1675
Coauteur	الشريك في الفعل	957
Cobailleur	شريك المؤجّر	960
Coche de plaisance	المَرْكب السياحي	1466
Cocontractant	الفريق في التعاقد	1200
Code	مدوّنة القوانين	1437
Codébiteur	الشريك في الدين	959
Codéfendeur	الشريك في الدفاع	959
Codemandeur	الشريك في الادعاء	958
Codex	دستور الأودية	777
Codicillaire	ناتجٌ عن ملحق وصية	1683
Codicille	مُلْحَق الوصية	1595
Codification	التقنين	539
Caducité	الإلتغاء (انظر انعدام المفعول)	253
Coéchangiste	المُقَايِض	1569
Coefficient hiérarchique	الضارب التراتبي	1016
Coentreprise	مشروع رابطة المقاولات	1512
Coercition	القَسْر	1276
Cofidéjusseurs	الكفلاء المتضامنون	1315
Cogestion	الإدارة المشتركة	97
Cohabitation	المُساكنة	1484
Cohérie	مجموعة الورثة	1403
Cohéritier	الوارث مع آخرين	1763
Corindivisaire	المُشْتَرِك في المِلكية على الشيوع	1510
Colégataire	الموصى له مع غيره	1667
Colicitant	المالِكون على الشيوع (متقاسمو الثمن)	1355
Colis	الحِزمة (انظر الطرد)	679
Colis	الرُزمة (انظر الطرد)	833
Colis	الطَرْد	1042
Colitigant	الشريك في الدعوى	959
Collaborateur	المتعاون	1376

Cession	التنازل (انظر التفرُّغ)	561
Cession-bail	التنازل الإيجاري	561
Cessionnaire	المتفرغ له	1382
Cessionnaire	المُتَنازَل له (انظر المُتَفَرَّغ له)	1386
Chablis	الأشجار المقتلعة	185
Chaland	الزَبون	864
Chambre	الغرفة	1161
Chambre	القِسْم في المحكمة (انظر الغرفة)	1277
Chambre régionale des comptes	غرفة الحسابات الإقليمية	1161
Chambres d'hôtes	غُرَف النزلاء	1161
Champ d'application	حقل التطبيق	707
Chancelier	حامل الأختام أو جافظها	557
Chancellerie	المستشارية	1494
Change	الصَرْف	996
Changement de régime matrimonial	تبدّل النظام الزواجي	390
Chantage	الابتزاز بالتهديد	22
Chantier	المشغل	1513
Chapeau du capitaine	نافلة الرُبان	1687
Chapitre	الفَصْل	1204
Charge	التهمة (انظر الوظيفة)	574
Charge	التكليف (انظر الوظيفة)	546
Charge	العبء (انظر الوظيفة)	1074
Charge	الوظيفة	1799
Chargé d'affaires	القائم بالأعمال	1259
Chargé de mission	المكلَّف مهمة	1588
Chargement	الشَحْن	938
Charte	الميثاق	1677
Charte- partie	عقد إيجار السفينة	1103
Charter	استئجار الطائرة	169
Chasse	الصيد البري	1011
Chasser (droit de)	حق الصيد البري	703
Check- off	عايَنَ	1074
Check-off	تَحقَّقَ من (انظر عاين)	415
Chef	الرئيس	857
Chef	عنصر الطلب أمام القضاء (انظر الرئيس)	1144
Chemin	الطريق	1044
Cheptel (bail à)	الماشية (إجارة ل)	1350
Cheptelier	مستأجر الماشية	1488
Chèque	الشيك	978
Chéquier	دفتر الشيكات	793
Chevalier	الفارس	1185
Chiffre d'affaires	مجموع المبيعات أو الواردات	1402
Chiffre noir	الفارق بين الجرمية الحقيقية والجرمية القانونية	1185
Chirographaire	خلِوّ من أي رهن أو امتياز	765
Choix	الاختيار	87
Chômage	البطالة	350
Chômé	بلا عمل	356
Chômeur	العاطل عن العمل	1068
Choqué (d'appel)	مُصْطدم (بالاستئناف)	1519
Chose	الشيء	976
CIF	الأحرف الأولى لعبارة ثمن وتأمين ونول	80
Cimetière	الجَبَّانة (انظر المقبرة)	606
Cimetière	المقبرة	1572
Cinématographique œuvre	سينمائي (الإنتاج ال)	929
Circonscription	المِنْطَقة	1626

Censitaire	متعلق بالرسم الانتخابي	1380
Censorial	رَقابي	850
Censure	الرقابة	846
Centime	الجزء من مئة من الفرنك (السنتيم)	621
Centrale	المركز	1466
Centralisation	المركزية	1467
Centre	الوسط أو المركز	1781
Cercle de famille	اجتماع الأسرة	57
Certain	أكيد (انظر يقيني)	250
Certain	ثابتٌ (انظر يقيني)	597
Certain	لا ريب فيه (انظر يقيني)	1331
Certain	يقينيٌ	1823
Certificat	الإفادة (انظر الشهادة)	228
Certificat	الشهادة أو الإفادة	973
Certificateur de caution	ضامن كفالة الكفيل	1016
Certification de signature	التصديق على التوقيع	481
Certifier	أثبت (انظر أكّد)	50
Certifier	أكّد	249
Certifier	شَهِدَ (انظر أكّد)	975
Certifier	صدّق (انظر أكّد)	994
Cessation des hostilités	وقف الأعمال الحربية	1811
Cessation des paiements	التوقّف عن الدفع	589
Cessez- le- feu	وقف إطلاق النار	1811
Cessibilité	قابلية التفرغ (انظر قابلية التصرف أو التمليك)	1229
Cessibilité	قابلية التصرف أو التمليك	1228
Cessible	قابلٌ للتفرغ	1222
Cession	التفرّغ	522
Cartel	التَكتُّل	546
Cas	الحَدَث	669
Cas	الحالة (انظر الحدَث)	652
Cas	القضية (انظر الحَدَث)	1289
Cassation	النَّقْض أو التمييز	1737
Casuel	عَرضيّ (انظر ظَرْفيّ)	1089
Casuel	ظَرْفيّ	1059
Casus belli	حالة الحرب	653
Casus foederis	حالة تطبيق اتفاقية دُولية	652
Catégorie	الفئة	1217
Catégorie	المبادىء الأساسية (انظر الفئة)	1363
Catégoriel	متعلق بفئة ما	1378
Cause	السَبَبُ	883
Cautèle	الحَذَر التحريري	669
Cautio judicatum solvi	كفالة المصاريف القضائية	1315
Caution	التعهّد بمثابة كفالة (انظر الكفيل)	510
Caution	الكفيل	1316
Cautionnement	إيداع الأموال بمثابة رهن (انظر عقد الكفالة)	325
Cautionnement	عقد الكفالة	1105
Cavalerie	المجاملة	1391
Cédant	المتفرغ	1382
Cédé	متفرَّغ عنه	1382
Cédule	سند الاعتراف بالوعد	918
Célérité	العَجَلةُ المُعَزَّزَة	1077
Célibataire	العازب	1068
Cellulaire	متعلق بالسجن الانفرادي	1380
Cellule	السجن الانفرادي	889
Cens	الرسم الانتخابي	834
Censé	معتبر أنه	1540
Censeur	مراقب العمليات المصرفية	1454

133 Capital أساسي
(انظر متعلق بمسألة حياة أو موت)
189 Capital أصل المال (رأس المال)
817 Capital رأس المال (انظر أصل المال)
817 Capital رأس مال الشركة
(انظر أصل المال)
1381 Capital متعلق بمسألة حياة أو موت
1390 Capital risque مجازفة الاستثمار
451 Capitalisation تراكم الفوائد
(انظر تخمين الدخل)
437 Capitalisation تخمين الدخل
834 Capitalisation رسملة الفوائد
(انظر تخمين الدخل)
152 Capitulation الاستسلام غير المشرَّف
1712 Capitulations نظام الامتيازات الأجنبية
169 Captation الاستهواء
(انظر الإغراء)
227 Captation الإغراء
1553 Captatoire مُغْرٍ
650 Capté حاصل بالإغراء
1170 Capture الغنيمة أو القبض على
556 Caractérisation التمييز أو التميّز
1386 Caractérisé مُتميّز أو موصوف
1346 Carcéral له سمة السجن أو الحبس
1094 Carence العُسْر أو العَوَز أو عدم الوجود
793 Carnet الدفتر
1578 Carrière (I) المَقلَع
913 Carrière (II) السِلْك
349 Carte البطاقة (انظر الخريطة)
749 Carte الخريطة
35 Cartel اتحاد المنتجين
(انظر الائتلاف السياسي)
320 Cartel الائتلاف السياسي

1593 Cadre المِلاك أو الإطار
1086 Caduc عديم المفعول
311 Caducité انعدام المفعول
80 CAF الأحرف الأولى لعبارة ثمن وتأمين ونول
793 Cahier des charges دفتر الشروط
750 Caisse الخِزانة
(انظر الصندوق)
1007 Caisse الصندوق
1321 Calamités publiques الكوارث العمومية
1319 Cambiaire كمبيالي
897 Cambriolage السَطْو
894 Cambriolage السَرِقة بالكسر
(انظر السَطْو)
728 Campagne électorale الحملة الانتخابية
438 Camping التخييم
961 Cancellation الشَطْب
670 Canciliation الحَذْف (راجع الشطب)
1462 Candidat المُرَشّح
455 Candidature الترشيح
1073 Canon العائدة أو القاعدة
1243 Canon القانون الكنسي
(انظر العائدة أو القاعدة)
1320 Canonique (Droit) كنسي (القانون ال)
1564 Canton المُقاطَعة
1564 Cantonal مُقاطَعِيٌ
686 Cantonnement الحَصْرَ
315 Capable أهل
316 Capacité الأهلية
607 Capacité الجدارة (انظر الأهلية)
973 Capacité en Droit شهادة الجدارة في القانون
823 Capitaine الرُبّان

Bourse	المَصْفِق (البورصة)	1520
Bourse commune	المَصْفِق (البورصة) المشترك	1519
Boursier	مَصْفِقِيّ (متعلق بالبورصة)	1520
Boycott	قطع العلاقات	1292
Braconnage	الصيد المحظور	1013
Braderie	المراخصة	1450
Branche	الفرع	1198
Brevet	البراءة	342
Brevetable	قابلٌ لإعطاء براءة	1225
Brevetaire	حائز البراءة	658
Brigandage	قطع الطريق	1291
Brocard	الحِكمة المصاغة بلغة شعبية	722
Brouillard	دفتر المُسَوَّدة	793
Bru	الكِنّة (زوجة الابن)	1320
Budget	الموازنة	1647
Budgétaire	موازنيٌّ	1649
Budgétisation	المَيْزَنَة (الإدخال في الموازنة)	1681
Bulletin	البيان الموجز	360
Bureau	القلم (انظر المكتب)	1295
Bureau	المكتب	1583
Bureau de vote	قلم الاقتراع	1295
But	الغرض (انظر الهدف)	1160
But	الغاية (انظر الهدف)	1158
But	الهَدَف	1756

- C -

Cabinet	الوزارة	1777
Cabotage	المِلاحة قرب الساحل (المُساحلة)	1591
Cadastre	المساحة	1475
Cadeau	الهَدية	1757

Blanc-seing	التوقيع على بياض	590
Blocs de compétence	نِظام توزيع الصلاحيات	1713
Blocus	الحِصار	684
Bloqué	لا يتجزأ غير قابل للتجزئة	1338
Boisement	التحريج	410
Boisement	التشجير (انظر التحريج)	475
Bon	الإذن بالدفع أو التسليم	111
Bon	الحوالة (انظر الإذن بالدفع أو التسليم)	729
Bon	السند (انظر الإذن بالدفع أو التسليم)	918
Bon	القسيمة (انظر الإذن بالدفع أو التسليم)	1281
Bon de visite	الإذن بالمعاينة	111
Bon père de famille	رب الأسرة الصالح	821
Bon père de famille	رب الأسرة الحريص (انظر رب الأسرة الصالح)	821
Bon pour	صالح الـ	989
Boni de liquidation	حصة التصفية	688
Bonne foi	حُسْنُ النية	683
Bonnes mœurs	الآداب العامة	19
Bons offices	المساعي الحميدة	1482
Bonus	الحَسَن	684
Bordereau	الجدول المفصّل (انظر اللائحة)	608
Bordereau	اللائحة	1339
Bornage	إبراز الحدود	25
Bornage	إظهار الحدود (انظر إبراز الحدود)	199
Borneur	سفينة إبراز الحدود	901
Bouilleur de cru	صانع الكحول	990

Bannir	نفى	1731
Bannnisement	النَّفي	1731
Banque	المَصْرف	1517
Banqueroute	الإفلاس التقصيري	232
Banquier	المصرفي (صاحب المصرف)	1519
Barre	حَرَمُ الجلسة	674
Barreau	جماعة المحامين أو نقابة المحامين	628
Barrement	التسطير	466
Barrière	العَقَبة	1101
Base	القاعدة	1240
Base légale (manque de)	الأساس القانوني (القُصُور في)	132
Bassin	الحوض	729
Bateau	السفينة	901
Bâti	مبنيّ	1370
Bâtiment	العِمارة	1125
Bâtonnier	نَقيب المحامين	1745
Beau- fils	الصِهْر	1008
Beau- frère	زوج الأخت، أخو الزوج، أخو الزوجة	869
Beau- père	الحمو (والد الزوج أو الزوجة)	728
Beau- père	زوج الأم (انظر الحمو، والد الزوج أو الزوجة)	869
Beau-fils	ابن الزوج أو الزوجة من زواج سابق (انظر الصهر)	31
Belle- fille	بنت الزوج أو الزوجة (انظر الكنة)	359
Belle- fille	الكِنة (زوجة الابن)	1320
Belle- mère	الحماة	725
Belle- mère	زوجة الأب (انظر الحماة)	870
Belle-sœur	أخت الزوج أو الزوجة	83
Belle-sœur	زوجة الأخ (انظر أخت الزوج، أو الزوجة)	870
Bélligérance	الاشتراك في الحرب	183
Bénéfice	الحظوة أو الامتياز	693
Bénéficiaire	المستفيد	1497
Bénévole	بلا مقابل	356
Besoin	الحاجة	645
Bibliothèque	المكتبة	1584
Bicaméralisme	مذهب ثنائية التمثيل النيابي	1448
Bicamérisme	ثنائية التمثيل النيابي	604
Bidonville	مدينة الصفائح	1445
Bief	قناة الطاحون	1296
Bien	المال	1351
Bien- fonde	شرعي أو مسوَّغ	951
Bienfaisance	الإحسان	81
Bienfaisance	الإنعام (انظر الإحسان)	311
Bienfaisance	العمل الخيري (انظر الإحسان)	1126
Bienfait	الجميل	637
Bienfait	المبرة (انظر الجميل)	1367
Bigamie	المَضارَّة (التزوج بامرأتين)	1522
Bijou	الحلية	725
Bilan	الحساب الختامي (انظر الميزانية)	679
Bilan	الميزانية	1680
Bilatéral	ثنائيُّ الجانب	604
Billet	التذكرة (انظر السند)	448
Billet	السند	919
Blâme	التوبيخ	577
Blanc	أبيض	33
Blanchiment	إدخال رؤوس الأموال من مصدر غير شرعي	106

Autorisation	التصريح (انظر الإذن)	484
Autorisé	مأذون له (أو به)	1349
Autorité	السلطان	907
Autoroute	الطريق السيّار	1043
Auxiliaire	المساعد	1477
Auxiliaire de justice	المساعد القضائي	1477
Aval	ضمان السندات	1027
Avalisé	مضمون أو مكفول	1523
Avaliseur	الضامن	1017
Avaliste	الضامن	1017
Avance	السِلفة	912
Avancement	الترقية	457
Avant- contrat	العَقد الأوّلي	1103
Avant dire droit (avant faire droit)	قَبْلَ النطق بالموضوع، قبل الفصل بالموضوع	1261
Avant- métré	وثيقة تقويم التنفيذ	1768
Avant- projet	المشروع التمهيدي	1512
Avantage	الحَظْوة (انظر الفائدة)	693
Avantage	الفائدة	1187
Avarie	العوارية	1151
Avenant	المُلْحَق التعديلي أو الإضافي	1594
Avenir	التعجيل	498
Aventure	المجازفة	1391
Avertissement	الاخطار (انظر الإنذار)	91
Avertissement	الإنذار	302
Aveu	الإعتراف	210
Aveu	الإقرار (انظر الاعتراف)	240
Avis	الإعلان (انظر الرأي)	223
Avis	الرأي	818
Avitaillement	التموين البحري أو الجوي	556
Avocat	المحامي	1411
Avoir	الأموال	283
Avortement	الإجهاض	67
Avoué	وكيل الدعوى	1814
Avulsion	طرْح المياه	1042
Axiome	المُسَلّمة	1505
Ayant cause	الخَلَف	764
Ayant droit	حائز الحق	659

- B -

Baccalauréat	الشهادة الثانوية (البكالوريا)	973
Bagages	الأمتعة	262
Bagne	سجن الأشغال الشاقة	889
Baie	الخليج	765
Baie	الشَرْم (انظر الخليج)	957
Bail	الإيجار	322
Bailleur	المؤجّر	1660
Prescripteur	مُوجّه التدقيق	1660
Balance	المِيزان	1680
Balisage	إشارات العوائق	182
Balivage	التشحيل	475
Ballottage	البَلْتَجَة	356
Ban	المَنْشُور	1625
Banalisation	إعادة الإخضاع للقانون العام	200
Bancable	قابلٌ للحسم	1225
Bancaire	مَصْرفيّ	1519
Bande	الزمرة	866
Baninissement	الإبعاد (انظر النفي)	28
Banni	مُبْعَدٌ (انظر مَنفيّ)	1368
Banni	مَنْفيّ	1635
Bannir	أبْعَدَ (انظر نفى)	28

Assureur	المؤمِّن	1675
Astreinte	التغريم المالي	517
Atermoiement	إمهال المدين	282
Attaché	المُلْحَق	1596
Attachements	التحقق من إنجاز الأشغال	415
Attaqué	مطعون فيه	1528
Attaquer	قاضى	1239
Attaquet	طعن في (انظر قاضى)	1046
Atteinte	الإعْتِداء	208
Attendu	التعليل (من حيث أن . . . بما أن)	508
Attentat	الإعتداء	208
Attentatoire	إعتدائي	209
Atténuation des peines	تخفيف العقوبات	432
Attérissements	رواسب الطمي (انظر الاتساع بالتطمّي)	854
Attérrissement	الاتساع بالتطمي	39
Attestation	الإفادة	228
Attestatoire	يمينيٌّ	1825
Attraire	استحضر أمام القاضي	145
Attributaire	صاحب النصيب أو المسند إليه	987
Attributif	إسنادي	179
Attribution	الإسناد أو التخصيص	178
Attribution	التخصيص (انظر الإسناد)	426
Attroupement	التجمهر	405
Auctor regit actum	السلطة تسوس العمل	908
Audience	الجلسة	626
Audiencer	عيّن الجلسة	1155
Audiencier	محضّر الجلسة	1416
Audit	التدقيق	444
Auditeur	المستمِع	1498
Audition	الاستماع	163
Auditoire	جمهور المستمعين (انظر قاعة الجلسة)	636
Auditoire	قاعة الجلسة	1242
Aunotateur	الشارح (انظر المعلق)	931
Auteur	السَلَفْ (انظر المُمَلِّك)	912
Auteur	الفاعل (انظر المُمَلِّك)	1186
Auteur	المتلقّي عنه (انظر المُمَلِّك)	1384
Auteur	المُمَلِّك	1610
Authencité	الابتكار (انظر الصدق أو الأصالة)	22
Authenticité	الصِدق أو الأصالة	994
Authenticité	الصِحّة (انظر الصِدْق)	991
Authentification	الترسيم	455
Authentification	التصديق (انظر الترسيم)	481
Authentification	التوثيق (انظر الترسيم)	578
Authentifier	رسّم	834
Authentifier	صدّق (انظر رسّم)	994
Authentique	أصيل	194
Autocratie	حُكْمُ الفرد المطلق	711
Autodétermination	التقرير الذاتي للمصير	537
Autogestion	الإدارة الذاتية	97
Automation	التألي (العمل الآلي)	381
Autonome	متميز (انظر مستقل ذاتياً)	1386
Autonome	مستقل ذاتياً	1497
Autonomie	الاستقلالية	161
Autoprotection	الحماية الذاتية	725
Autorisation	الإذن	112
Autorisation	الإجازة (انظر الإذن)	54

227 الإغتيال (انظر القَتْل) Assassinat
1266 القَتْل المتعمّد (مع سبق الإصرار والترصُّد) Assassinat
633 الجمعية Assemblée
1426 مُحَلَّفٌ Assermenté
381 تأكيدي Assertoire
1493 المستشار Assesseur
1527 المَطْرَح (أو الموضع) Assiette
1496 مستفيد من تخصيص الحصص Assignataire
783 الدعوة إلى الحضور Assignation
426 تخصيص الحصص Assignation de parts
780 دعا الخصم Assigner
1604 المُماثلة Assimilation
1419 مَحْكمة الجنايات Assises
175 الإسعاف (انظر المساعدة) Assistance
186 الإشراف (انظر المساعدة) Assistance
1480 المساعدة Assistance
186 الإشراف التربوي Assistance éducative
1511 المشرف الاجتماعي (أو المساعف) Assistant social
814 رابطي Associatif
812 الرابطة Association
449 ترابطيٌّ Associationnel
960 الشريك Associé
741 خاضِعٌ Assujetti
91 الإخضاع Assujettissement
382 التأمين Assurance
1026 الضمان (انظر التأمين) Assurance
1028 الضمانات الاجتماعية Assurances sociales
1675 المؤمَّن Assuré

713 حُكْمُ النبلاء أو النخبة (الاستقراطية) Aristocratie
1406 مجهِّز السفينة Armateur
905 السلاح Arme
644 الجيش Armée
627 جماعة مجهّزي السفن Armement
1075 العتاد الحربي Armements
406 تجهيز السفن (انظر جماعة مجهّزي السفن) Armement
1756 الهدْنَة Armistice
1502 مسح الأراضي Arpentage
155 الاستعلام عن السفينة Arraisonnement
473 التسوية Arrangement
1671 الموفّق Arrangeur
546 تكدست الآجال Arrérager(s')
20 الآجال المستحقة Arrérages
591 التوقيف أو الاعتقال Arrestation
713 الحُكْم Arrêt
1270 القرار Arrêté
931 شارح الأحكام Arrêtiste
660 حبس العسكريين Arrêts
1087 العُربون Arrhes
837 رصُّ السلع (أو البضائع) Arrimage
1277 القِسم الإداري Arrondissement
1212 الفنان Art (homme de l')
1347 المادة Article
1317 كلٌّ من عناصر بسط الوقائع Articulat
347 بَسْطُ الوقائع Articulation
673 الحِرْفي Artisan
1212 فني (العمل الـ) Artistique (œuvre)
191 الأصل Ascendant
1328 لاجىء Asilé
1344 اللجوء Asile

Anomal	غير سَوِيّ (انظر شاذ)	1171
Anonyme	مُغْفَل أو غير مسمّى	1554
Anormal	غير مألوف	1176
Antérieur	سابقٌ	875
Antériorité	الأسبقية (انظر السَبْق)	135
Antériorité	السَبْق	885
Antichrèse	رهن الحيازة العقاري	851
Anticipé	مُسْبَقٌ	1487
Antidate	التاريخ المُسَبَّق	378
Apartheid	التمييز العنصري	556
Apatride	عديم التابعية (الجنسية)	1086
Apatridie	انعدام التابعية (الجنسية)	311
Apériteur	المؤمّن الأول	1675
Apologie de crime	امتداح الإجرام	262
Apostille	الحاشية	649
Apparaux	عَتاد السفينة	1076
Apparence	الظاهر	1057
Apparent	ظاهري	1057
Apparentement	تحالف اللوائح الانتخابية	406
Appartenance	الانتماء	298
Appauvrissement (acte)	الإفقار (عمل ـ)	232
Appel	الإحصاء (انظر الاستئناف)	82
Appel	الاستئناف	171
Appel	الدعوة (انظر الاستئناف)	784
Appelant	المستأنِف	1488
Appelé	المُسْتدعى	1492
Appeler	استدعى	148
Appeler	استأنف (انظر استدعى)	135
Appellation	التسمية ـ	470
Applicabilité	قابلية التطبيق	1229
Application	التطبيق	493
Application de la loi	تطبيق القانون	490
Application de la peine	تطبيق العقوبة	490
Appointement	الرواتب (انظر المرتّبات)	854
Appointèments	المرتّبات	1457
Apport	المُقدَّمة	1574
Apporteur	المقدّم	1573
Apposition de scellés	وَضع الأختام بالشمع الأحمر	1792
Appréciation	التقدير	531
Apprenti	المتدرّب أو المتدرّج	1373
Apprentissage	التَدَرُّب	444
Approbation	التصديق على الصحة (انظر الموافقة)	481
Approbation	الموافقة	1651
Apte	جدير	611
Apte	كُفْء (انظر جدير)	1315
Aptitude	الجدارة	607
Aptitude	الكفاءة (انظر الجدارة)	1315
Apurement	مراجعة الحساب	1449
Aquilien	مخالفٌ أو جرميّ	1428
Arbitrabilité	قابلية التحكيم	1227
Arbitrable	قابلٌ للتحكيم	1220
Arbitrage	التحكيم	420
Arbitraire	تعسّفي (انظر كيفيّ أو تعسفي)	504
Arbitraire	كيفيّ أو تعسفيّ	1321
Arbitral	تحكيمي	420
Arbitre	الحَكَم	710
Arbitre rapporteur	الحَكَمُ المقرر	712
Archives	المحفوظات	1418
Argument	البرهان	345
Argument	الحُجّة (انظر البرهان)	667
Argument	الدليل (انظر البرهان)	798
Argumentation	البرهنة	346

Allié	نَسيبٌ	1698
Allocataire	المستفيد من التعويض	1496
Allocation	التعويض	511
Allonge	الذَيل	810
Alloti	صاحب الحصة	987
Allotir	قسّم إلى حصص	1277
Allotissement	التقسيم إلى حصص	537
Allouer	أعطى مبلغاً من المال	215
Alluvion	الاتساع بالتطمي	38
Alongside	بمحاذاة	358
Altera pars	الخَصْم (الفريق الآخر)	753
Altération	الإفساد (انظر التَلَف)	231
Altération	التزييف (انظر التَلَف)	461
Altération	التَلَف أو الإفساد أو التزييف	549
Alternatif	تخييريّ	438
Alternatif	بدلي (انظر تخييري)	341
Ambassade	السِفارة	899
Ambassadeur	السفير	900
Ambulant	مُتَجوّل	1372
Ame	الضمير	1032
Amélioration	التحسين	412
Aménagement	التأهيل (انظر التخطيط)	387
Aménagement	التخطيط أو التنظيم	428
Aménagement	التنظيم (انظر التخطيط أو التنظيم)	566
Amende	الغرامة	1159
Amendement	إقتراح التعديل	235
Amendement	التعديل (انظر اقتراح التعديل)	500
Ameublissement	نقل الثابت	1738
Amiable	وُدّيّ أو حبّيّ	1770
Amicus curiae	صديق المحكمة	995
Amnistie	العفو العام	1099
Amodiation	المزارعة أو إجارة الأموال	1470
Amortissable	قابلٌ للاستهلاك	1225
Amortissement	الاستهلاك	166
Amovibilité	قابلية العزل أو النقل	1230
Amovible	قابل للعزل أو للنقل	1223
Ampliatif	إضافي (انظر موضّح)	195
Ampliatif	مثبت للصحة (انظر موضّح)	1389
Ampliatif	موضّح أو إضافيٌ	1668
Ampliation	إثبات الصحة	49
Analogie	التماثل	550
Analogie	القياس (انظر التماثل)	1302
Analogique	تماثلي	550
Analyse	التحليل	422
Anarchie	الفوضى	1214
Anarchisme	الفوضوية	1214
Anatocisme	رسملة الفوائد	835
Ancien	قديم	1267
Ancienneté	الأقدمية (انظر القِدَم)	240
Ancienneté	القِدَم أو الأقدمية	1267
Aîné	البِكْر	355
Angarie	الاستيلاء على البواخر الأجنبية	170
Animus	النيّة	1750
Année judiciaire	السَنَة القضائية	921
Annexe	المُلْحَق	1595
Annexion	الإلحاق	255
Annexion	الضمّ (انظر الإلحاق)	1025
Annonce	الإعلان	29
Annotateur	المُعلّق	1546
Annualité (du budget)	سنوية الموازنة	921
Annulabilité	قابلية الإبطال أو الإبطالية	1227
Annulable	قابلٌ للإبطال	1219
Annulation	الإبطال	26
Annulé	مُعلَنٌ إبطاله	1547
Anomal	شاذ	931

Ainesse	البُكورية	355
Aire	المِنْطَقَة	1626
Aisances de voirie	حقوق متاخمي الطرق العامة	707
Aisances et dépendances	الحقوق والتوابع	707
Ajournement	التأجيل	375
Alcoolisme	إدمان السُكْر	110
Alcootest	رائز إدمان السُكْر	821
Aléa	الصُدفة	993
Aléa	الغَرَر (انظر الصُدفة)	1160
Aléatoire	صدفويّ	993
Alibi	حجة الغياب أو الدفع به	667
Alibi	الدَفْع بالغياب (انظر حجة الغياب)	794
Aliénabilité	قابلية التصرف أو التمليك	1228
Aliénable	قابلٌ للتصرف أو التمليك	1221
Aliénataire	المحوّل إليه التملك	1426
Aliénateur	المتصرف بملكية مال أو ناقلها	1375
Aliénation	التَّصرُف بالمِلْكِية أو نقلها	483
Aliéné	متصرِّف به أو مختلّ	1375
Aliéner	تَصرَّف بالمِلْكِية أو نقلها	483
Alignement	تنظيم الطرق وتخطيطها	566
Alimentaire	قُوتيّ	1299
Aliments	الأقوات أو النفقة	245
Allégation	الاحتجاج بـ	73
Allégation	التَذَرُّع بـ	447
Allégeance	الوَلاء	1817
	التبعية (انظر الولاء)	393
Alléguer	تَذرَّع بـ	448
Alléguer	زَعَم (انظر تَذَرَّع بـ)	866
Alléguer	الزَعْم (انظر التذرّع بـ)	866
Alliance	المصاهرة أو التحالف	1515

Affirmation	التأكيد والتأييد	379
Affirmation	التثبيت (انظر التأكيد)	396
Afflictif	مؤلمٌ	1674
Affouage	حق الاحتطاب	701
Affranchissement	التحرير	410
Affrétement	استئجار السفن	169
Affréteur	مستأجر السفينة	1487
Age	السِنّ	917
Agence	الوكالة	1812
Agent	المأمور	1356
Agglomération	المجموعة السكنية	1402
Aggravation de peine	تشديد العقوبة	475
Aggravation de risque	تفاقم الأخطار	520
Agio	الصرافة	995
Agiotage	التلاعب بالصِرافة	549
Agir (en justice)	قاضى	1239
Agréage	المُوافقة	1649
Agréation	تحرّي الاعتماد (انظر عدم اعتراض المشتري)	410
Agréation	القبول (انظر الموافقة)	1261
Agréé	الوكيل التجاري	1814
Agrégation	مباراة التعليم	1363
Agrément	الإجازة (انظر الموافقة)	54
Agrément	قبول (انظر الموافقة)	1261
Agrément	الموافقة	1650
Agrés	عَتاد السفينة	1076
Agression	العُدوان	1085
Agricole	زراعي	864
Agriculteur	المزارع	1470
Agriculture	الزراعة	864
Aide	المساعدة	1478
Aide familial rural	المزارع غير الأجير	1470
Aide- mémoire	المُذَكِّرة	1557

Ad probationem	في سبيل الإثبات	1216
Ad solemnitatens	مَراسِمي	1451
Ad validitatem	لصحّة العمل	1345
Ad Valorem	قيميّ	1306
Adage	القول المأثور	1300
Adaptation	التكيّف	548
Adapter	أهّل	316
Additif	العقد الملحق	1106
Addition	الإضافة (انظر الملحق)	194
Addition	المُلْحَق	1595
Additionnel	إضافي	195
Adhésion	الإنضمام	310
Adiré	مفقودٌ	1557
Adirement	الإتلاف (انظر الفقدان)	46
Adirement	الفقدان	1209
Adition d'hérédité	قبول الإرث	1261
Adjectus solutionis gratia	المُفَوَّض بقبض الدين	1558
Adjoint	المساعد	1477
Adjonction	الإضافة أو الضم	194
Adjonction	الضمّ (انظر الإضافة أو الضمّ)	1025
Adjudication	المناقَصة أو المُزايَدة (التلزيم)	1617
Adjugé	مُلزَّمٌ	1598
Adminicule	الإثبات الأوّلي (انظر بدء القرينة)	48
Adminicule	بدء القرينة	340
Administrateur	المدير	1441
Administratifve	إداري	104
Administration	الإدارة	98
Administrer	أدار	96
Admissibilité	القَبُولية	1264
Admissibille	جدير بالقَبول	610
Admission	القبول	1263
Admonestation	التأنيب	387
Admonestation	التوبيخ (انظر التأنيب)	577
Admonestation	اللوم (انظر التأنيب)	1346
Adoptant	المتبنّي	1371
Adopté	المتبنّى	1371
Adoptif	بالتبني	333
Adoption	التبنّي	394
Adresse	العُنوان	1146
Adultére	الخيانة الزوجية (انظر الزّنا)	767
Adultère	الزنا	866
Adultérin	زِناوي	866
Advalorem	حسب القيمة (انظر قِيميّ)	681
Adversus	ضِدّ	1018
Aérodrome	المطار	1524
Aéronef	المركب الجوي	1465
Aéroport	الميناء الجوي	1681
Aïeul	الجَدُّ	606
Affacturage	وسيلة تحصيل الديون	1785
Affaire	القضية	1290
Affaires	الأعمال	223
Affectation	التخصيص	426
Affectation	التنسيب (انظر التخصيص)	564
Affectio societatis	نية المشاركة	1750
Affermage	الإجارة الزراعية	52
Affiche	الإعلان	219
Affiliation	الإنتساب (انظر الإنضام)	292
Affiliation	الإنضمام	311
Affinité	المُصَاهرة أو التحالف	1515
Affirmatif	تأكيدي	380

Achat	الابتياع (انظر الشِراء)	23
Achat	الشِراء	943
Acheteur	الشاري	932
Acompte	الدفعة على الحساب	797
Acquéreur	المتملِّك	1386
Acquêt	القُنْيَة أو المكتسب	1297
Acquiescement	الرُضُوخ	838
Acquisitif	مُكْسِبٌ للمِلْكية	1587
Acquisition	إكتساب المِلْكية	247
Acquit	الإبراء	24
Acquit- à- caution	سند النقل بكفالة	919
Acquittement	التبرئة	390
Acquitter	دَفَعَ (انظر وفى)	794
Acquitter	سَدَّدَ (انظر وفى)	892
Acquitter	وفى	1808
Acte	العمل	1127
Actif	الأصول (انظر الموجودات)	194
Actif	ناشِطٌ أو مطلوبٌ له	1685
Actif	المجودات (أو الأصول)	1661
Action	التَدَخُّلُ (انظر الدعوى)	442
Action	الدعوى	785
Action	السهم (انظر الدعوى)	922
Action	المُبادرة (انظر الدعوى)	1362
Actionnaire	المساهم	1484
Actionnariat ouvrier	المشاركة في مِلْكِية المشروع	1508
Actionner	أقام الدعوى	234
Activité	النَشاط	1699
Actualisation	التحيين	425
Actuel	حالي	657
Ad hoc	خاصٌ بموضوع معيّن	740
Ad nutum	بالإرادة غير المقيّدة	333
Ad personam	بالنسبة إلى الشخص، تجاه الشخص	334

Accession	الإلحاق (انظر الإلتصاق)	255
Accession	البلوغ (انظر الالتصاق)	357
Accessoire	التابع	371
Accessoire	ثانوي (انظر تابع)	597
Accident	الحادث	646
Accident	الطارىء (انظر الحادِث)	1035
Accidetel	عَرَضِيٌ	1089
Accipiens	المتلقّي	1384
Accise	ضريبة الاستهلاك	1023
Accomodement	التوفيق	586
Accomodement	التسوية (انظر التوفيق)	473
Accompli	مُتَمِّمٌ (انظر مُنْجَز)	1386
Accompli	مُنْجزٌ	1621
Accomplir	أتمّ (انظر أنجز)	46
Accomplir	أنْجَزَ	300
Accomplissement	الإتمام (انظر الإنجاز)	46
Accomplissement	الإنجاز	299
Acconier	مُقاول الشحن والتفريغ	1564
Accord	الاتفاق	41
Accordailles	الخِطبة	759
Accorder	أعطى	216
Accréditation	الاعتماد	213
Accréditer	اعْتَمَدَ	213
Accréditif	كتاب الاعتماد	1309
Accroissement	الزيادة أو التكاثر	871
Accueillir	أَخَذَ بالادعاء	88
Accusation	الإتّهام	46
Accusatoire	إتهامي	47
Achalandage	السُمْعَةَ التجارية	916
Achalandage	شُهْرَةُ المحل (انظر السمعة التجارية)	975
Achalandé	رائج	821
Achalander (N)	رَوَّجَ	855

فهرس المصطلحات فرنسي - عربي

- A -

A contrario	الاستنتاج بالضدّ	165
A fortiori	بالأولى، بالأحرى	333
A non domino	من قِبل غير المالك	1612
A pari	لسبب مشابه	1345
A pari (انظر لسبب مشابه)	لتماثل الدافع	1341
Ab intestat	بدون وصِيَّة	341
Ab irato	صادر عن غَضَب	988
Abandon	التخلّي	433
Abandonnataire	المُتَنازَل له	1386
Abandonnement	الإخراج	89
Abattage	الذبح أو القطع	808
Abattement	التخفيض	429
Abattre	أبطل (انظر طرد)	27
Abdicatif	تنازلي	563
Abdication	التَنازُل	561
Abolitif	مُبْطِلٌ	1367
Abolition	الإبطال	26
Abolition	الإلغاء (انظر الإبطال)	257
Abonnement	الاشتراك	183
Abordage	تَصادُمُ السفن أو صدمها	479
Abornement	إظهار الحدود	199
Aboutissants	الحدود والملحقات	669
Abrogatif (ou abrogatoire)	مُلْغٍ	1598
Abrogation	الإلْغاء	258
Absence	الغِياب	1170
Absent	غائب	1157
Absentéisme	التغيبية	518
Absolu	مُطْلَقٌ	1529
Absolution	الإعفاء من العقوبة	216
Absolutisme	الحُكمُ المُطلق	712
Absolutoire	مُعْفٍ من العقوبة	1545
Absorption	الإندماج أو الامتصاص	301
Absous	المَغْفُور له	1554
Abstenstionnisme	الاستنكافية (انظر الامتناعية)	166
Abstention	الاستنكاف (انظر الامتناع)	166
Abstention	الإمتناع	264
Abstentionnisme	الإمتناعية	264
Abus	إساءة الاستعمال	130
Abus	الاستباحة (انظر إساءة الاستعمال)	135
Abus	التجاوز (انظر إساءة الاستعمال)	399
Abus	التعَسُّف (انظر إساءة الاستعمال)	504
Abusif	مُغايرٌ للقانون (تعسُّفيٌّ)	1553
Abusus	استنفاد الحق	166
Academie	المجمع (الأكاديمية)	1401
Accaparement	الاختزان (انظر الاحتكار)	84
Accaparement	الإحتكار	78
Accédant	الواصِل أو الموصِل إلى	1763
Acceptation	القَبول	1261
Accés	المنْفَذ	1634
Accession	الإلتصاق	252

المعجم في جزئيه

تقديم المترجم **5**

توطئة **7**

مقدمة **9**

عرض الكلمات **18**

أ - 19

ب - 331

ت - 371

ث - 597

ج - 605

ح - 645

خ - 737

د - 769

ذ - 807

ر - 811

ز - 863

س - 875

ش - 931

ص - 987

ض - 1015

ط ـ 1035
ظ ـ 1057
ع ـ 1063
غ ـ 1157
ف ـ 1185
ق ـ 1219
ك ـ 1307
ل ـ 1323
م ـ 1347
ن ـ 1683
هـ ـ 1753
و ـ 1761
ي ـ 1821

1997/7/600

من منشوراتنا الصادرة
موسوعات ومعاجم

- **تاريخ العلوم العام** (في أربعة مجلدات)
إشراف رنيه تاتون
ترجمة د. علي مقلد
المجلد الأول: العلم القديم والوسيط
من البدايات حتى سنة 1450
المجلد الثاني: العلم الحديث
من سنة 1450إلى سنة 1800م.
المجلد الثالث: العلم المعاصر
القرن التاسع عشر
المجلد الرابع: العلم المعاصر
القرن العشرون
- **معجم مصطلحات التحليل النفسي**
لابلانش وبونتاليس
ترجمة د.مصطفى حجازي
- **المعجم النقدي في علم الاجتماع**
بوردون وبوريكو
ترجمة د. سليم حداد
- **معجم مصطلحات الديموغرافيا**
رولان برسا
ترجمة د. حلا نوفل
- **معجم المصطلحات الجغرافية**
بيار جورج
ترجمة د. حمد الطفيلي
- **معجم العالم الإسلامي**
كلوس كريزر – فارينر ديم – هانس ماير
ترجمة د.ج. كتورة
- **المعجم الموسوعي لعلم الكمبيوتر والإلكترونيك**
لوغارف
ترجمه واضاف عليه
د. عبد الحسن الحسيني
- **المعجم الدستوري**
اوليفييه دوهاميل – إيف ميني
ترجمة منصور القاضي
مراجعة د. زهير شكر
- **موسوعة تاريخ التكنولوجيا**
برتران جيل
ترجمة: هيثم اللمع
- **معجم المؤلفات السياسية**
شاتليه ودوهاميل وبيزييه
ترجمة د. محمد عرب صاصيلا

معجم
المصطلحات القانونية

يجمع هذا الكتاب، بالنسبة إلى ما هو أساسي لفروع القانون (الخاص والعام)، تعريف الكلمات ومصطلحاتها، أي الكلمات التي لها معنى قانوني، معنى واحد أو عدة معان، وليس المعنى الذي يعطيه القانون وحسب، وإنما، على المستويات المختلفة للغة، المعاني التي يعتمدها الاستعمال في الفقه، أو أسلوب قصر العدل، أو ممارسة الكتابة العدل، فتظهر مفردات لغة القانون، حتى في الأفعال والصفات، متسمة بتعدد المعاني.

والطموح الأولي الآخر هو إدراك العلاقات بين الكلمات (عن طريق المماثلة أو التعارض أو التجمّع في أسر دلالية أو تشكيلية). من هنا الأهمية الأساسية للإحالات (بواسطة نجمة أو حقل إسناد). وهذه الشبكة – من كلمة إلى أخرى – تضع مصطلح علم ما.

وتؤمن هذه المفردات لأي قانوني أو طالب أو مدرّس أو باحث أو ممارس أحد مفاتيح القانون الرئيسية، ويسعى كذلك إلى الإسهام في النظرية العامة للقانون بالعمل على تمييز فئات الفكر القانوني وإعدادها: إنه مؤلّف سياسي لعلم القانون وللألسنية القانونية.

لقد توّج الطبعة الأولى لهذا الكتاب مجمع العلوم الأخلاقية والسياسية (1987، جائزة ODILON BARROT) ومجمع اللغة الفرنسية (SAINTOUR، 1988).